

القسم الثاني من "المعجم الأوسط"

للإمام أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني رحمه الله ت ٣٦٠ هـ

تحقيق ودراسة مع ملاحظة أحكامه على الأحاديث بالتفرد.

من حديث (٤٠١) حديث واثلة بن الأسقع، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « قَالَ اللَّهُ ﷻ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي ... الْحَدِيثُ »، إِلَى حَدِيثِ رَقْمِ (٦٥٠) حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: « تَضَيَّفْتُ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، وَهِيَ لَيْلَتُنِي حَائِضٌ لَا تُصَلِّي ... الْحَدِيثُ ».

رسالة مقدمة لنيل درجة التخصص (الماجستير)
في الحديث وعلومه

إعداد الباحث:

محمود محمد محمد عمارة السعدني

تحت إشراف

فضيلة الأستاذ الدكتور/

أ.د/أحمد محمد صبري

مدرس الحديث وعلومه بالكلية

فضيلة الأستاذ الدكتور/

أ.د/أحمد محمد محمد علي سالم

أستاذ الحديث ووكيل كلية الدراسات

الإسلامية والعربية للبنات بالزقازيق

الجزء الأول

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الحمد لله رب العالمين

الحمد لله بجميع محامده كلها ما علمتُ مِنْهَا
وما لم أعلم، على جميع نعمه كلها ما علمتُ مِنْهَا
وما لم أعلم، عدد خلقه كلهم ما علمتُ مِنْهُمْ وما
لم أعلم، حمدًا يُوافي نعمه ويُكافئُ مزیده.
يا ربنا لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك
وعظيم سلطانك.





اللهم صلِّ على سيدنا محمد، وعلى آله، وصحبه،
ومن تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين.
صلاة تكون لنا طريقاً لقربه، وتأكيذاً لحبه، وباباً
لجمعنا عليه، وهديةً مقبولة بين يديه.
وسلم اللهم كذلك تسليماً كثيراً أبداً.
وارض اللهم عن آله، وصحبه السعداء، واكسنا يا ربنا
حلل الرضا، والطف بنا بلطفك في القضا.



الإهداء

إلى نبينا وسيدنا محمد ﷺ، وآله الطاهرين، وأصحابه الميامين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.
إلى الحافظ النِّقَّة، الرَّحَّالِ الْجَوَّالِ، مُحَدِّثِ الْإِسْلَامِ، عَلمِ الْمُعَمَّرِينَ: أبي القاسم سُلَيْمَانَ بنِ أَحْمَدِ الطَّبْرَانِيِّ.
إلى شَيْخِي الْكَرِيمِينَ الْمُشْرِفِينَ عَلَى الرَّسَالَةِ: أ.د/أحمد محمد سالم وأ.د/أحمد محمد صبري.
إلى كُلِّ مَنْ سَاهَمَ فِي تَحْقِيقِ "الْمَعْجَمِ الْأَوْسَطِ"، وَإِخْرَاجِهِ مِنْ عَالَمِ الْمَخْطُوطِ إِلَى عَالَمِ الْمَطْبُوعِ، وَأَخْصَ
بِالذِّكْرِ الشَّيْخَ/طَارِقَ بنِ عَوْضِ اللَّهِ، وَالشَّيْخَ/عَبْدَ الْمُحْسَنِ الْحُسَيْنِيِّ، وَفَرِيقَ التَّحْقِيقِ مَعَهُمَا، فَجَزَاهُمُ اللَّهُ خَيْرًا.
إلى شَيْخِي وَأَسَاتِذِي الْفَاضِلِ أ.د/أحمد معبد عبد الكريم، وَجَمِيعِ أَسَاتِذَتِي بِكَلِيَّةِ أُصُولِ الدِّينِ بِطَنْطَا.
إلى وَالِدِيَّ الْكَرِيمِينَ الَّذِينَ تَحْمَلُوا الصَّعَابَ، وَزَرَعُوا لِي مِنْ عَرَسِ فُؤَادِيهِمَا جَنَّاتٍ لِأَعِيشَ هَانئًا سَعِيدًا،
وَفَرَشُوا لِي مِنْ مَقَلَّةِ عُيُونِهِمَا دُرِّيًّا، إِلَى أُمِّي الْغَالِيَةِ، وَأَبِي الْغَالِي، الَّذِينَ فِي رِعَابَتِهِمَا تَقَلَّبْتُ، وَفِي كَنْفِهِمَا
ارْتَفَعْتُ، وَبِسَبَبِهِمَا تَعَلَّمْتُ، أَسْأَلُ اللَّهَ ﷻ أَنْ يُطِيلَ فِي عُمْرِهِمَا عَلَى الْخَيْرِ وَالطَّاعَةِ، وَأَنْ يُنْتَعِمَا بِالصَّحَّةِ
وَالْعَافِيَةِ، وَأَنْ يَجْعَلَ مَقَامَهُمَا الْفَرْدُوسَ الْأَعْلَى، وَجَزَاهُمَا اللَّهُ عَنِي خَيْرَ الْجَزَاءِ، إِنَّهُ وَلِي ذَلِكَ وَمَوْلَاهُ.
إلى رِيحَانَةِ فُؤَادِي الَّتِي شَارَكْتَنِي حَيَاتِي فَكَانَتْ نِعْمَ الشَّرِيكَ، وَرَافَقْتَنِي مَسِيرَتِي فَكَانَتْ نِعْمَ الرَّفِيقِ، بَدَّلَتْ
لِسَعَادَتِي كُلَّ مَا تَسْطِيعُ، وَسَاعَدْتَنِي عَلَى تَحْمِيلِ عَنَاءِ الدِّرَاسَةِ، وَأَنْسَتَنِي وَسَانَدْتَنِي فِي تَقَلُّبَاتِ أَحْوَالِي، إِلَى
زَوْجَتِي الْغَالِيَةِ الَّتِي كَانَ لَهَا أَثَرٌ بَارِزٌ فِي إِنْهَاءِ هَذَا الْبَحْثِ بِالْكِتَابَةِ وَالتَّنْسِيقِ، فَجَزَاهَا اللَّهُ عَنِي خَيْرَ الْجَزَاءِ.
إلى مَنْ غَمَّرَانِي بِالسَّعَادَةِ، وَأَضْحَكَانِي، قَرَّةِ عَيْونِي: مَرْيَمَ، وَمُحَمَّدَ، جَعَلَهُمَا اللَّهُ ﷻ مِنْ خُدَّامِ هَذَا الدِّينِ.
إلى أَخَوَاتِي الْأَرْبَعَةَ: أُمَّ أَحْمَدَ، وَأُمَّ زَيْنَبَ، وَأُمَّ مَرْيَمَ، وَالصَّغْرَى حَنَانَ الْمَلَائِي أَفْضَلَ عَلَيَّ بِالْعَطْفِ وَالْحَنَانِ،
وَالوَقْتِ وَالْمَالِ، وَالنَّصِيحَةِ وَالْإِمْتِنَانِ، وَالتَّضَرُّعِ إِلَى اللَّهِ وَالِابْتِهَالِ أَنْ يَرْزُقَنِي الْعَوْنَ وَالتَّوْفِيقَ وَالْجَنَانَ.
إلى كُلِّ مَنْ أَسَدَى إِلَيَّ مَعْرُوفًا، أَوْ تَعَلَّمْتُ مِنْهُ شَيْئًا، أَوْ بَدَّلَ لِي نَصْحًا، أَوْ مَدَّ يَدَ الْعَوْنِ لِي، مِنْ مَشَائِخِي
الْفَضْلَاءِ، وَأَسَاتِذَتِي الْأَعْزَاءِ، وَإِخْوَانِي مِنْ طَلَبَةِ الْعِلْمِ.
إلى هَذَا الصَّرْحِ الشَّامِخِ جَامِعَةِ الْأَزْهَرِ الشَّرِيفِ، مِنْ أَسَاتِذَةِ وَعُلَمَاءِ وَقَائِمِينَ عَلَى الْعَمَلِ الدِّرَاسِيِّ.
إِلَيْهِمْ جَمِيعًا أُهْدِي هَذَا الْعَمَلَ الْمَتَوَاضِعَ، وَأَسْأَلُ اللَّهَ ﷻ أَنْ يَجْعَلَ مِنْ الْعِلْمِ النَّافِعَ، وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ.

والحمد لله رب العالمين،،

الباحث



مقدمة الرسالة



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾^(١)، الحمد لله بجميع مَحَامِدِهِ كلها ما علمتُ مِنْهَا وما لم أعلم، على جميع نعمه كلها ما علمتُ منها وما لم أعلم، عدد خلقه كلهم ما علمتُ مِنْهُمْ وما لم أعلم، حَمْدًا يُوَافِي نِعْمَهُ، وَيُكَافِي مَزِيدَهُ، يَا رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ كَمَا يَنْبَغِي لِجَلَالِ وَجْهِكَ وَلِعَظِيمِ سُلْطَانِكَ.^(٢)

وأشهدُ أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد يُحْيِي وَيُمِيتُ، وهو على كل شيء قدير، إِفْرَارَ مَنْ لَاحَ لَهُ الْهُدَى فَعَرَفَ، وَأَشْهَدُ أَنَّ سَيِّدَنَا مُحَمَّدًا عَبْدَهُ وَرَسُولَهُ مُنْتَهَى الْكَرَمِ وَالشَّرَفِ، صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَيْهِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَنْ قَفَا أَتْرَهُمْ، وَمِنْ بَحَارِ عُلُومِهِمْ اعْتَرَفَ.^(٣)

أَمَّا بَعْدُ:

فإنَّ علم الحديث مَفْخَرَةٌ مِنْ مَفَاخِرِ الْعُلُومِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَجَوْهَرَةٌ مِنْ جَوَاهِرِهَا النَّفِيسَةِ، فَقَدْ كَانَ أَوَّلَ مَنْهَجٍ عِلْمِيٍّ يُوضَعُ فِي تَارِيخِ الْعُلُومِ الْإِنْسَانِيَّةِ لِتَمْحِيطِ الرَّوَايَاتِ، وَتَدْقِيقِ الْأَخْبَارِ، وَمَعْرِفَةِ الصَّحِيحِ مِنَ الضَّعِيفِ، وَالْمَقْبُولِ مِنَ الْمَرْدُودِ، بَيْنَمَا كَانَ هَذَا الْأَمْرُ عُقْلًا عِنْدَ الْأُمَّمِ الْأُخْرَى؛ يَنْقَلُونَ مَا هَبَّ وَدَبَّ مِنَ الرَّوَايَاتِ وَالْقِصَصِ وَالْأَخْبَارِ؛ دُونَ أَنْ يَكُونَ لَدَيْهِمْ أَيُّ مِيزَانٍ أَوْ ضَابِطٍ لَهَا، حَتَّى لَوْ كَانَتْ تَتَعَلَّقُ بِدِينِهِمْ، أَوْ تَدْخُلُ فِي عَقَائِدِهِمْ؛ لَذَا رَاجَتْ عِنْدَهُمُ الْأَسَاطِيرُ، وَدَاخَلَ مُعْتَقَدَاتِهِمُ التَّحْرِيفُ، وَشَابَتْ كُتُبُهُمُ التَّرَاهُتُ وَالْأَبَاطِيلُ.

فكان هذا العلم - وهو علم الحديث - مِنْ تَكْرِيمِ اللَّهِ ﷻ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ، وَمِنْ تَشْرِيفِهِ لَهَا، وَكَيْفَ لَا...؟ وَقَدْ جَعَلَهَا اللَّهُ ﷻ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ!! قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾^(٤).

وهو إعجازٌ مِنَ اللَّهِ ﷻ فِي حِفْظِ كِتَابِهِ؛ لِأَنَّ السُّنَّةَ هِيَ الْمُبَيِّنَةُ لِلْقُرْآنِ، وَهِيَ الْمُفَسِّرَةُ لَهُ، وَحِفْظُ الشَّيْءِ يَكُونُ بِحِفْظِ بَيَانِهِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَنْفَكُرُونَ ﴾^(٥).^(٦) لذلك فإنَّ الله تَعَالَى وَفَّقَ لِلسُّنَّةِ حُفَاظًا عَارِفِينَ، وَجَهَابِذَةً عَالَمِينَ، وَصِيَارِفَةً نَاقِدِينَ، يَنْفُونَ عَنْهَا تَحْرِيفَ الْغَالِيْنَ، وَانْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ، وَتَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ، فَتَنَوَعُوا فِي تَصْنِيفِهَا، وَتَفَنَّنُوا فِي تَدْوِينِهَا عَلَى أَنْحَاءٍ كَثِيرَةٍ،

(١) سورة "الفاتحة"، الآية رقم (٢).

(٢) ممَّا حَفِظْتَهُ مِنْ شَيْخِنَا الْجَلِيلِ فَضِيلَةَ الشَّيْخِ/عَبْدِ السَّلَامِ أَبِي الْفَضْلِ - رَحِمَهُ اللَّهُ، وَرَضِيَ اللَّهُ عَنَّا وَعَنْهُ، وَأَرْضَانَا وَأَرْضَاهُ آمِينَ -، وَكَانَ كَثِيرًا مَا يُرَدِّدُهَا فِي خُطْبِهِ، وَدُرُوسِهِ - نَفَعْنَا اللَّهُ بِهَا -.

(٣) مَقْتَبَسٌ مِنْ مَقْدِمَةِ كِتَابِ "إِتْحَافِ الْمَهْرَةِ" لِلْحَافِظِ ابْنِ حَجْرٍ (١٥٧/١) - بِتَصْرِفٍ -.

(٤) سورة "آل عمران"، الآية رقم (١١٠).

(٥) سورة "النحل"، الآية (٤٤).

(٦) مَقْتَبَسٌ مِنْ مَقْدِمَةِ كِتَابِ "التَّفَرُّدِ فِي رِوَايَةِ الْحَدِيثِ وَمَنْهَجِ الْمُحَدِّثِينَ فِي قَبُولِهِ" د/عَبْدِ الْجَوَادِ حَمَّامٍ (ص/٩-١٠).

وضروبٍ عديدةٍ، حرصًا على حفظها، وخوفًا من إضاعتها.^(١)

وقَبِضَ اللهُ ﷺ لِلسُّنَّةِ الشَّرِيفَةِ أُمَّةً كِبَارًا، وَجِهَابِذَةً نُقَادًا، وَرِجَالًا أَفْزَادًا، سَخَّرُوا حَيَاتِهِمْ لَهَا، وَبَدَلُوا حَيَاتِهِمْ بِلِهَا وَبَدَلُوا كُلَّ مَا لَدَيْهِمْ مِنْ غَالٍ وَنَفِيسٍ خِدْمَةً لَهَا، حَتَّى مَيَّزُوا لَنَا صَحِيحَ الْحَدِيثِ مِنْ سَقِيمِهِ، وَنَقَدُوا لَنَا الْإِسْنَادَ وَالْمَتْنَ بِتَمَحِيصٍ شَدِيدٍ، وَتَوْثِيقٍ بَالِغٍ لَا مِثِيلَ لَهُ عَلَى مَرِّ الْعُصُورِ وَالذُّهُورِ.

ولقد اعتنى المُحَدِّثُونَ بِشَتَى أَنْوَاعِ عُلُومِ الْحَدِيثِ الْمُخْتَلَفَةِ الَّتِي تَخْدُمُ حَدِيثَ النَّبِيِّ ﷺ.

وَكَانَ مِنْ أَمِّ أَنْوَاعِ عُلُومِ الْحَدِيثِ الَّتِي اعْتَنَى بِهَا صِيَارِفَةَ الْحَدِيثِ وَنُقَادَهُ أَشَدَّ عَنَاءِ وَاهْتِمَامٍ:

عِلْمُ الْغَرَائِبِ وَالْأَفْرَادِ؛ لِكُونَ الْإِكْتِثَارِ مِنَ التَّقَرُّدِ وَالْإِغْرَابِ، وَرَوَايَةِ مَا لَا يَعْرِفُونَ - خَاصَّةً عِنْدَ الْمُخَالَفَةِ، وَشِدَّةِ النِّكَارَةِ فِي الْمُرُويِ - سَبَبًا مِنْ أَسْبَابِ جِرْحِ الرَّوِيِّ، وَضَعْفِهِ، وَأَدْعَى إِلَى عَدَمِ قَبُولِهِ وَرَدِهِ.

وَلِكُونَ مَعْرِفَةَ الْأَفْرَادِ وَالْغَرَائِبِ مِنْ أَمِّ وَسَائِلِ الْكَشْفِ عَنِ الْعِلَّةِ كَمَا قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ: وَيُسْتَعَانُ عَلَى

إِدْرَاكِهَا - أَيِ الْعِلَّةِ - بِتَقَرُّدِ الرَّوِيِّ، وَبِمُخَالَفَةِ غَيْرِهِ لَهُ، مَعَ قِرَائِنٍ تَنْضُمُ إِلَى ذَلِكَ.^(٢)

وَلِدَقَّةِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَحَسَاسِيَّتِهَا، وَتَدَاخُلِهَا مَعَ أَمِّ عُلُومِ الْحَدِيثِ، كَعِلْمِ الْجِرْحِ وَالتَّعْدِيلِ، وَعِلْمِ الْحَدِيثِ،

وَلِكَثْرَةِ الْأَنْوَاعِ الْمُتَفَرِّعَةِ عَنْهَا، وَالْمُتَّصِلَةِ بِهَا اتِّصَالًا وَثِيقًا؛ كَالشَّاذِ، وَالْمُنْكَرِ، وَزِيَادَةِ الثِّقَةِ، وَغَيْرِهَا.^(٣)

لِذَا تَكَلَّمُوا عَلَيْهِ فِي شَتَى كُتُبِ الْحَدِيثِ وَعُلُومِهِ: كَكُتُبِ الْمَتُونِ^(٤)، وَالْمِصْطَلَحِ^(١)، وَكُتُبِ تَرَاجُمِ الرِّجَالِ،

(١) يُنْظَرُ: "تَهْذِيبُ الْكَمَالِ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ" لِلْإِمَامِ أَبِي الْحَجَّاجِ يُوْسُفَ الْمَزْيِيِّ (١/٤٤٧).

(٢) يُنْظَرُ: "مَعْرِفَةُ عُلُومِ الْحَدِيثِ" لِابْنِ الصَّلَاحِ (ص/١٨٧).

(٣) يُنْظَرُ: "التَّقَرُّدُ فِي رَوَايَةِ الْحَدِيثِ وَمَنْهَجُ الْمُحَدِّثِينَ فِي قَبُولِهِ" (ص/١٩٥).

(٤) يُنْظَرُ: "الزَّهْدُ" لِابْنِ الْمُبَارَكِ حَدِيثِ رَقْمِ (٩٤٨ و ٩٤٩). "صَحِيحُ الْبَخَارِيِّ" ك/الطَّلَاقِ، ب/الْخُلْعِ وَكَيْفَ الطَّلَاقِ فِيهِ بِرَقْمِ

(٥٢٧٣)، حَيْثُ أُوْرِدَ حَدِيثًا لِعُكْرَمَةِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، ثُمَّ قَالَ: لَا يُتَابَعُ فِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَي: لَا يَتَابَعُ أَزْهَرَ

بِمَجْمُولٍ - شَيْخُ الْبَخَارِيِّ فِي الْحَدِيثِ - عَلَى ذِكْرِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ. "السَّنَنِ" لِابْنِ مَاجَةَ حَدِيثِ

رَقْمِ (٢١٤٣ و ٢١٦٢)، "السَّنَنِ" لِأَبِي دَاوُدَ حَدِيثِ رَقْمِ (٥٠ و ١٥٥ و ٣٣٣ و ١١٢٠ و ٢٢٥٤ و ٢٣٤٨ و ٢٨٦٨ و ٤٤٧٦)،

"السَّنَنِ" لِلتِّرْمِذِيِّ، وَأَكْثَرُ فِيهِ التِّرْمِذِيُّ مِنْ ذِكْرِ غَرَائِبِ وَأَفْرَادِ الرِّوَاةِ فِي هَذَا الْكِتَابِ، مِنْهَا عَلَى سَبِيلِ الْمَثَلِ: حَدِيثِ رَقْمِ (٧ و ٢١ و

٤٠ و ٤٣ و ٥٧ و ٧٣ و ١٠٦ و ١٢٧ و ٢١٠ و ٢١١ و ٢٦٨ و ٢٦٩ و ٢٩٤ و ٣٣٤ و ٣٤٩ و ٤١١ وَغَيْرِ ذَلِكَ كَثِيرًا)، "السَّنَنِ

الْكَبْرَى" لِلنَّسَائِيِّ حَدِيثِ رَقْمِ (١٦٣٩ و ٤١٦٠ و ١١٥٨٩ وَغَيْرِهَا)، "صَحِيحُ ابْنِ خَزِيمَةَ" حَدِيثِ رَقْمِ (١٤ و ١٧٧ و ٢٢٩ و ٣٠٥ و

٥٧٣ وَغَيْرِهَا)، "شَرْحُ مُشْكَلِ الْآثَارِ" لِلطَّحَاوِيِّ حَدِيثِ رَقْمِ (٤١٨ و ٥٧٢)، "الْمَسْنَدُ" لِأَبِي سَعِيدِ الشَّاشِيِّ حَدِيثِ رَقْمِ (٢١٥)،

"صَحِيحُ ابْنِ حَبَّانٍ" حَدِيثِ رَقْمِ (الإِحْسَانُ/١٧٤ و ١٧٥ و ٣٧٨ و ١٤٠٦ و ١٤٧٩ و ١٥٠٨ و ١٧٨٦ و ١٩٥٣ وَغَيْرِ ذَلِكَ كَثِيرًا)،

وَقَدْ اِهْتَمَّ ابْنُ حَبَّانٍ ﷺ فِي "صَحِيحِهِ" بِنَفْيِ التَّقَرُّدِ عَنْ بَعْضِ الْأَحَادِيثِ الَّتِي وَصَفَهَا الْبَعْضُ بِالتَّقَرُّدِ فِي إِحْدَى طَبَقَاتِ إِسْنَادِهَا،

فكَثِيرًا مَا يَقُولُ: ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْجِضِ قَوْلَ مَنْ رَعِمَ أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ تَقَرَّدَ بِهِ فُلَانٌ عَنِ فُلَانٍ، وَالْمَوَاضِعُ فِي ذَلِكَ تَزِيدُ عَنْ مِائَةِ

مَوْضِعٍ مِنَ الْكِتَابِ، مِنْهَا عَلَى سَبِيلِ الْمَثَلِ: (الإِحْسَانُ/١٣٠ و ١٦٧ و ٢٥٥ وَغَيْرِهَا). "رُؤْيَا اللهِ" لِلدَّارِقُطْنِيِّ حَدِيثِ رَقْمِ (٥٩ و

٢٣٣)، "السَّنَنِ" لِلدَّارِقُطْنِيِّ حَدِيثِ رَقْمِ (١٢٥ و ١٧٣ و ١٧٩ و ١٩٤ و ٢٤٤، وَغَيْرِ ذَلِكَ كَثِيرًا)، "الْمُسْتَدْرَكُ عَلَى الصَّحِيحِينَ"

حَدِيثِ رَقْمِ (٩٤ و ١٦٦ و ٤١٨ و ٦٣٩ و ٦٤٥ وَغَيْرِهَا)، "حَلِيَّةُ الْأَوْلِيَاءِ" لِأَبِي نُعَيْمٍ وَيُعْتَبَرُ مِنْ مِظَانِ الْأَفْرَادِ مِنَ الْأَحَادِيثِ،

وَالْمُقَلَّبِ لِصَفْحَاتِهِ يَقِفُ عَلَى مِثَالِ الْمَوَاضِعِ الدَّالَّةِ عَلَى ذَلِكَ، مِنْهَا عَلَى سَبِيلِ الْمَثَلِ: (١/١٦٨ و ١/٢٢٦ و ١/٢٢٧ و ١/٣١٥)

والتواريخ والبلدان^(٢)، وكُتِبَ العِلل^(٣)، وغيرها مِنَ المؤلَّفات؛ فنراهم يُوردون عقب الروايات مَنْ تَقَرَّدَ بها مِنْ الرواة، ويُوردون في تراجم الرِّجال ما تَقَرَّدوا به مِنْ الغرائب والمناكير.

٣١٥/١، وغيرها كثير)، "السنن الكبرى" للبيهقي حديث رقم (١٣١ و ١٧٧ و ٢٠٧ و ٢٤٩ و ٨٢٧، وغيرها كثير)، "معجم ابن عساكر" حديث رقم (٤٢ و ٦٧ و ١٤٦ و ١٦٢ و ٢٥٨، وغيرها)، وغير ذلك مِنْ كتب المتون، والله أعلم.

(١) وفي كتب المصطلح افردوه بعناوين مُستقلَّة، واعتوا به أشدَّ عناية، وتكلَّموا عنه ضمن بقية علوم الحديث المتداخلة معه، والمترابطة به كالشاذ، والمنكر، ونحوهما، كما سيأتي بيانه والإشارة إليه في الفصل الثالث مِنْ القسم الأول في هذه الدِّراسة.

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" للبخاري (١/١٠ و ١٣٨ و ١٧٩ و ٢٣٠ و ٣٥٧، وغيرها كثير)، ويسْتَعْمَلُ ذلك بقول: لا يُتابع عليه.

"الجرح والتعديل" (٣/٥٧٠)، "التاريخ" لابن يونس (١/٣٥٣ و ٤٤٥/١ و ٤٩٣/١)، "المجروحين" لابن حبان (١٢/١ و ١١٦ و ٢١٦)، "الكامل في ضعفاء الرجال" لابن عدي، وهذا الكتاب أصل في غرائب الرواة وأفرادهم، وهو أمر واضح

لمن تَصَفَّحَهُ، مِنْ ذلك على سبيل المثال: (١/١٠٤ و ١١٢ و ٣٧٩ و ٥٠٧، وغير ذلك الكثير)، وتتَوَعَّت عبارات ابن عدي في ذلك، فأحياناً يقول: تَقَرَّدَ به فلان، وأحياناً: غريب مِنْ حديث فلان، وأحياناً: لم يروه عن فلان إلا فلان، وأحياناً: لا يُتابع على حديثه، وعمامة ما يرويه لا يُتابع عليه، ونحو ذلك.

"طبقات المُحدِّثين بأصبهان" لأبي الشيخ، قال في مقدمته (١/١٤٧): "هذا كتاب "طَبَقَاتِ أَسْمَاءِ الْمُحَدِّثِينَ مِمَّنْ قَدِمَ أَصْبَهَانَ" مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ كَانَ بِهَا وَقْتًا فَتَحَّهَا إِلَى زَمَانِنَا هَذَا، مَعَ ذِكْرِ كُلِّ مَنْ تَقَرَّدَ بِهِ وَاحِدٌ مِنْهُمْ بِذَلِكَ الْحَدِيثِ وَلَمْ يَرَوْهُ غَيْرُهُ بِذَلِكَ الْإِسْنَادِ ... الخ"، وهذا ظاهر في بعض المواضع في كتابه،

فإنَّه أحياناً يذكر ترجمة الراوي، ويقول: ومِمَّا تَقَرَّدَ بِهِ مَا حَدَّثَنَا، ويشرع في ذكر الحديث، يُنظر على سبيل المثال: (١٧/٢ و ٥٢ و ٦٨ و ١٤٣ و ٨٨/٣، وغيرها)، "معرفة الصحابة" لابن مندة وفيه الكثير مِنْ ذلك، أذكر على سبيل المثال:

(ص/٩٤ و ٢٠٩ و ٣٠٩ و ٣١٣ و ٣٢٠، وغيرها)، "معرفة الصحابة" لأبي نُعيم، وهو يشتمل على مواضع كثيرة، مِنْهَا على سبيل المثال: حديث برقم (٣٣ و ٢٨٢ و ٢٨٥ و ٢٨٦ و ٣٥٤، وغيرها). "تاريخ بغداد" (٢/٤٧١ و ٥٣٦ و ٣/٢٠ و ٢٢٥ و ٣٣٠، وغيرها)، وأكثر مِنْ النقل عن الأئمة السابقين، خاصة الطبراني، والدَّارِقُطَنِي.

"تاريخ دمشق" لابن عساكر (٤/١٦٩ و ٢٢٥/٢٤ و ٣٦٢/٣٨٢، وغيرها)، وأكثر كذلك مِنْ النُّقل عن الأئمة السابقين، خاصة الطبراني والدَّارِقُطَنِي، وغيرهما. وأكثر المزي في "تهذيب الكمال" بنقل أحكام الأئمة السابقين كالبخاري، والترمذي، وابن عدي، والعقيلي، وغيرهم على الأحاديث بالتَّفَرُّدِ، أو على

الرواة بالإكثار مِنَ الأعراب والأفراد، مِنْ ذلك على سبيل المثال: (٢/١٠٧ و ٢٤٠/٣ و ٥٠٣ و ١٥٧/٤، وغيرها)، وأخرج حديثاً مِنْ طريق الطبراني، ونقل عقبه قول الطبراني: لم يروه عن ثَابِتِ إِلَّا مُحَمَّدُ بْنُ سَالِمِ الْبَصْرِيِّ، تفرد ابنُ الطَّبَّاعِ، ثُمَّ أوردته عند الترمذي مِنْ طريق آخر عن محمد بن سالم، ثُمَّ تَعَقَّبَ الطبراني، فقال: وَفِيهِ اسْتِدْرَاكٌ عَلَى الطَّبَّاعِيِّ فِي قَوْلِهِ: تَقَرَّدَ بِهِ ابْنُ الطَّبَّاعِ. "تهذيب" (٢٤٣/٢٥-٢٤٤).

وفي موضع آخر (٩٧/٢٦) ذكر حديثاً وعزاه إلى البخاري، ثُمَّ قال: وَهُوَ مِنْ غَرَائِبِ الصَّحِيحِ، مِمَّا تَقَرَّدَ بِهِ شَرِيكَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمْرٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَتَقَرَّدَ بِهِ خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ شَرِيكَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. واهتم بهذا الأمر أيضاً الذهبي في كتبه، فأحياناً يحكم بنفسه بالغرابة والتَّفَرُّدِ مِنْ ذلك على سبيل المثال: "تاريخ الإسلام" (١/٣٧٢ و ٤٢٩ و ٥١٦ و ٦١٣)، "سير أعلام النبلاء" (١/١٢٨ و ١٦٤/٢ و ٢٥٢/٣ و ٥٢٧/٨ و ٥١٠/٩)، "ديوان الضعفاء" (١/٢٧٦)، "ميزان الاعتدال" (١/٤٣ و ٦٣ و ٢١٣، وغيرها)، وأمَّا نقله عن الأئمة السابقين فهذا

أشهر مِنْ أَنْ يُذَكَرَ لَهُ مِثَالٌ، فَقَدْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فِي عَمَامَةِ كِتَابِهِ. وأكثر كذلك الحافظ ابن حجر في عمامة كتبه في الرجال مِنْ نقل الأقوال الأئمة في ذلك، وحكم بنفسه كذلك بالتَّفَرُّدِ: "تهذيب التهذيب" (٢/٢٣٥)، والله أعلم.

(٣) يُنظر: "العلل الكبير" للترمذي (ص/٢١١ و ٢١٦ و ٣٦٠). "علل الحديث في صحيح مسلم" للشهيد الهروي حديث رقم (١٥١٣). "العلل" للدَّارِقُطَنِي (١/٦٢ و ١٧٤ و ٢٢٠ و ٢٣٣ و ٤٠/٢ و ٥٥ و ٨/٣ و ١٧١ و ٢٢/٤ و ٦٧، وغيرها كثير).

بل وأفردوا لهذا العلم كذلك الكُتُب والمُصنَّفَات، مِنْهَا على سبيل المثال:

- "النَّقْدُ" للإمام أبي داود - صاحب "السنن" -، وهو: ما تَقَرَّدَ به أهل الأمصار مِنْ السنن.
 - و"المفاريِد عن رسول الله ﷺ" لأبي يعلى أحمد بن علي بن المُنْتَنَى الموصلي.
 - و"المسند" للإمام أبي بكر أحمد بن عمرو - المعروف بالبَزَّار -.
 - و"المعجم الأوسط"، و"المعجم الصغير" وكلاهما للإمام أبي القاسم سُليمان بن أحمد الطبراني.
 - و"الجزء الخامس مِنْ الأفراد" للإمام أبي حفص عُمر بن أحمد - المعروف بابن شاهين -.
 - و"الأفراد" للإمام أبي الحسن علي بن عُمر الدَّارِقُطَنِي.
 - و"أطراف الغرائب والأفراد" للإمام أبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي، المعروف بابن القيسراني.^(١)
- ومِنْ أهم هذه الكتب، وأكثرها شهرة، كتاب "المعجم الأوسط" للإمام الطبراني - قيد بحثي ودراستي -.

أسباب اختياري للموضوع:

- وبعد انتهائي مِنْ مرحلة الدراسات العليا بقسم الحديث وعلومه - بكلية أصول الدين، جامعة الأزهر الشريف -، وأثناء تَقَدُّمي لإعداد بحثٍ - لنيل درجة التخصص (الماجستير) -، وجدت أَنَّ هناك عِدَّة دوافع وأسباب، دفعتني بقوة للتسجيل في خدمة جُزءٍ مِنْ هذا الكتاب بالتحقيق والدِّراسة، وهي كالاتي:
- (١) التقرب إلى الله تعالى بخدمة السنة المشرفة عموماً، وبخدمة هذا السفر الجليل خصوصاً.
 - (٢) مكانة هذا الكتاب وعلو كعب مُؤَلِّفه؛ فمُؤَلِّفه إمامٌ عَلَمٌ وناقدٌ خبيرٌ، عَمَّرَ قرناً مِنْ الزمان، واتسعت رحلته حتى شارك بعض شيوخه في مشايخهم، وأتى من الروايات الغريبة والأفراد والفوائد بما لم يأت بها غيره، فأجهد من جاء بعده، وأتعب كل من أراد تحقيق كتاب من مصنّفاته، فرحمه الله رحمة واسعة.
 - (٣) أهمية الكتاب، وعظيم نفعه: فموضوع الكتاب يَتَمَثَّلُ في جمع الأحاديث الغرائب والفوائد، والتَّنْصِيص على غرابتها، وموضع النَّقْدُ أو المخالفة فيها، فالكتاب يُعَدُّ مصدرًا أساسيًا لعلل الحديث.
 - قال الإمام الذهبي: يأتي فيه عن كل شيخ بما له من الغرائب والعجائب، بيِّن فيه فَضِيلَتَهُ، وَسَعَةَ رِوَايَتِهِ، وكان يقول: هَذَا الْكِتَابُ رُوحِي، فَإِنَّهُ نَعِبَ عَلَيْهِ، وفيه: كُلُّ نَفِيسٍ وَعَزِيزٍ وَمُنْكَرٍ.^(٢)
 - (٤) كون الإمام الطبراني حكم على جُلِّ أَحاديث الكتاب بالنَّقْد، فأردت أن أسهم في هذا المضمار، ببيان موقفي مِنْ ذلك بعد الدِّراسة بالموافقة أو المخالفة أو الجمع، بناءً على قواعد أهل هذا الفن.
 - (٥) شدة حاجة أهل العلم والمشتغلين بهذا الفن إلى هذا الكتاب؛ فعلى الرغم من أهميته، وتقدم مُؤَلِّفه، إلا أَنَّهُ لم يُجَدِّم الخدمة التي تليق به.
 - (٦) رغبتني في اكتساب الملكة والخبرة في مجال تحقيق المخطوطات، كمقابلتها بأصولها الخطية، ولا يُتِمُّ هذا للباحث إلا بالخوض في أعمار هذا العلم الشريف.

(١) وسيأتي - بإذن الله ﷻ - الإشارة إليها بشيء مِنْ التفصيل، وذلك في الفصل الثالث مِنْ القسم الأول مِنْ هذه الرسالة.

(٢) يُنظر: "تذكرة الحفاظ" (٨٥/٣).

٧) كثرة نصح وشدة إلحاح مشايخنا وإخواننا إلى العناية بالكتاب، بتخريج متونه، ودراسة أسانيده، والحكم عليها بالقبول أو الرد، وبيان منهج مُصنّفه. (١)

لهذه الأسباب وغيرها؛ توجّهت همّتي، وقويت عزيمتي، واندفعت إرادتي، فاستخرت الله تعالى، مُستعيناً به، ومُعتمداً عليه، ومُتوجّهاً إليه، وسجلتُ في هذا الموضوع الوعر، وكان عنوان البحث:

القسم الثاني من "المعجم الأوسط" للإمام أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني رحمه الله (ت ٣٦٠ هـ)
تحقيق ودراسة مع ملاحظة أحكامه على الأحاديث بالتفرد

من حديث رقم (٤٠١) حديث وأبلة بن الأسقع رضي الله عنه، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي ... الحديث"، إلى حديث رقم (٦٥٠) حديث ابن عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قال: "تَضَيَّفْتُ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، وَهِيَ لَيْلَتِي حَائِضٌ لَا تَصَلِّي ... الحديث".

سائلاً المولى ﷺ العون عليه، والتوفيق والسداد فيه، بلطفه ورأفته، إنّه وليّ ذلك، والقادر عليه.

(١) ومِمَّنْ كان لهم الأثر الأوفر في التسجيل في هذا البحث الأخ الفاضل/ رضا عبد الله، حيث وجّهني إليه، ولفت نظري له، وأخذ على يدي، وشدّ من ساعدي، للتسجيل فيه، فاستخرت الله ﷻ، وانطلقت إلى الكتاب فنظرتُ فيه، مُتصَفِّحاً أوراقه، مُتأملًا كلماته، ثُمَّ شاورت جميع إخواني، وكل ما استطعت أن أصل إليه من مشايخي الفضلاء، فكان منهم المُشجّع عليه، والمُحفِّز له، ذاكرين لي فضلهم ومكانته وأهميته، وكان منهم من حوَّفني خوض غمار هذا البحث؛ لصعوبته، وشدة وعورته - ولقد رأيت ذلك أثناء العمل في البحث بالفعل -، فجزى الله الجميع عني خير الجزاء.

ومكثت فترة بين الإقدام والإحجام حتى قذف الله ﷻ في قلبي حب الكتاب ومؤلّفه، فوجدتني مدفوعاً إليه، وإلى خدمته، تقرباً إلى الله ﷻ بخدمة سنة النبي ﷺ، ووفاء وإكراماً لمؤلّفه ﷺ.

وكان مِمَّنْ شجّعني على خوض غمار هذا البحث بعض أساتذتي الفضلاء بقسم الحديث وعلومه بكلية أصول الدين والدعوة بطنطا، كالأستاذ الدكتور/ شهاب الدين أبو زهو، والأستاذ الدكتور/ محمد العشماوي، والأستاذ الدكتور/ منجي حامد، والأستاذ الدكتور/ السيد إبراهيم متولي، وكذلك بعض مشايخي الفضلاء بجامعة الأزهر كالأستاذ الدكتور/ سعيد محمد صالح صوابي أستاذ الحديث وعلومه بكلية أصول الدين بالقاهرة، والأستاذ الدكتور/ أحمد مُحَرَّم رئيس قسم الحديث وعلومه بكلية أصول الدين بأسبوط - وقد التقيت به في المؤتمر الأول لخدمة السنة النبوية بجامعة الأزهر -، فجزى الله الجميع عني خير الجزاء -.

وقد منَّ الله ﷻ عليّ أثناء حضوري للمؤتمر الأول لخدمة السنة النبوية "السنة النبوية بين الواقع والمأمول" المنعقد في الفترة من ٢١ إلى ٢٣ صفر لسنة ١٤٣٣ هـ بمركز الأزهر للمؤتمرات، حيث التقيتُ فيه قبل التسجيل في هذا الموضوع ببعض مشايخنا الفضلاء وشاورتهم في هذا الموضوع، فما شاورت فيهم أحداً إلا وقوّى من عزيمتي، وشدّ من أزرّي للتسجيل فيه، وكان على رأسهم: فضيلة الأستاذ الدكتور/ الشريف حاتم بن عارف العوني، والأستاذ الدكتور/ بشار عوّاد، والأستاذ الدكتور/ محمد عوّامة، والأستاذ الدكتور/ حمزة المليباري، وأخيراً المُحقّق الفذ الأستاذ/ صبري عبد الخالق الشافعي - فجزاهم الله خير الجزاء -.

منهجي في البحث:

اقتضت طبيعة البحث أن يأتي في مقدمة، وقسمين، وخاتمة، ومنتهايا بالفهارس العلمية.^(١)
وبيان ذلك على النحو التالي:

• أولاً: المقدمة:

بيّنتُ فيها أسباب اختياري للموضوع، وإبراز منهجي فيه.

• ثانياً: القسم الأول:

قسم الدراسة: ويشتمل على التعريف بالمؤلف، وكتابه، ودراسة لبعض الجوانب النظرية التي لها علاقة مباشرة بموضوع البحث، وذلك في ثلاثة فصول مُجمّلة في العرض التالي:

▪ الفصل الأول: التعريف بالمؤلف، وذلك في ثلاثة مباحث :

- المبحث الأول: حياة الإمام الطبراني الشخصية، وذلك في مطلبين:

المطلب الأول: اسمه، ونسبه، وكنيته، ونسبته .

المطلب الثاني: مولده، ونشأته، وأسرته .

- المبحث الثاني: حياة الإمام الطبراني العلمية، ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: طلبه للعلم .

المطلب الثاني: رحلاته العلمية .

المطلب الثالث: أشهر شيوخه .

- المبحث الثالث: مكانته العلمية وآثاره، ووفاته، ويشتمل على سبعة مطالب:

المطلب الأول: كثرة حديثه، وسعة حفظه .

المطلب الثاني: أشهر تلاميذه .

المطلب الثالث: بعض مؤلفاته .

المطلب الرابع: ثناء العلماء عليه .

المطلب الخامس: عقيدته .

المطلب السادس: وفاته، وعمره .

المطلب السابع: بعض مصادر ترجمته .

▪ الفصل الثاني: التعريف بالكتاب وما يتعلق به، وذلك في ستة مباحث:

- المبحث الأول: اسم الكتاب، واسم مؤلفه .

- المبحث الثاني: التثبت من صحة نسبة الكتاب إلى مؤلفه، بالوسائل المعروفة لدى أهل العلم.

(١) قمتُ بتعديل بعض الأشياء اليسيرة بناءً على توجيه أستاذي الكريمين - جزاهما الله خيراً - .

- المبحث الثالث: موضوع الكتاب .
- المبحث الرابع: منهج المؤلف في الجزء الخاص بالدراسة لهذه الرسالة، وتقويم ذلك المنهج .
- المبحث الخامس: جهود العلماء حول هذا الكتاب .
- المبحث السادس: وصف النسخ المخطوطة، والمطبوعة للكتاب.
- الفصل الثالث: التفرد والغربة، وموقف العلماء منهما، وذلك في ثلاثة مباحث:
 - المبحث الأول: التفرد لغة واصطلاحًا.
 - المبحث الثاني: أقسام التفرد، مع ذكر أحكام كل قسم.
 - المبحث الثالث: موقف الأئمة تجاه الغرائب.

• ثالثاً: القسم الثاني:

النص المُحقَّق: ويشتمل على تحقيق ودراسة الجزء الخاص بهذا البحث، ومنهجي فيه على النحو التالي:

▪ أولاً: منهجي في تحقيق النص:

- (١) قُمتُ بتوثيق النص، بمقابلة المطبوع - طبعة دار الحرمين -، على النسخة الخطية، ومعالجة إشكالات النص؛ بالرجوع إلى كتب السنة، وكتب التراجم والتخريج، وغيرها، وأثبتت الفروق في الهامش.
- (٢) قُمتُ بضبط النص ضبطاً كاملاً قريباً من التمام، مُراعياً قواعد الإملاء الحديثة.
- (٣) قُمتُ بضبط ما يُشكّل من أسماء الرواة، وكناهم وألقابهم، ضبط قلم، ورُيماً ضبطته بالحروف في الحاشية إذا اقتضت الحاجة.
- (٤) قُمتُ بشرح غريب الألفاظ، وترجمة الأعلام، والبلدان والمواضع في الحاشية.
- (٥) قُمتُ بعزو الآيات القرآنية إلى المصحف الشريف في الهامش، بذكر اسم السورة، ورقم الآية .
- (٦) قُمتُ بتريقيم الأحاديث ترقيمًا مُسلسلاً، وذكرت قبل كلّ حديث رقمين بين معقوفتين هكذا [١/١]، وجعلتُ الرقم الأول خاص بالأحاديث الخاصة بالدراسة، والرقم الثاني يُشير إلى رقم الحديث في المطبوع.

▪ ثانياً: منهجي في تخريج الأحاديث:

- (١) حَرَجْتُ الحديث - قيد البحث - من مسند الصحابي المذكور في إسناد المُصنّف ﷺ، مع مراعاة الاختصار إلا إذا اقتضت الحاجة إلى التوسع، مع الاكتفاء في العزو برقم الحديث إذا كان الكتاب مُرقماً، وذكرت اسم الكتاب، واسم الباب في الكتب الستة فقط؛ للإشارة إلى فقه الحديث، وخشية التطويل.
- (٢) حَرَجْتُ الخلاف على الراوي في الإسناد أو المتن، أوهما معاً، مع بيان الراجح وعلته، وكذا الجمع.
- (٣) اكتفيتُ بما يسد الأغراض الثلاثة: درجة الحديث، والخلاف على الراوي، ودفع التفرد، أو إثباته .
- (٤) رَتَّبْتُ الطرق على حسب المتابعات الأتم فالأقل، فإن تساوت رَتَّبْتُ المُخرِجين على سنة الوفاة.

▪ ثالثاً: منهجي في دراسة الإسناد:

- (١) ترجمت للراوي المذكور في الإسناد بذكر: اسمه، ونسبه، وكنيته، ولقبه، وذكر بعض شيوخه وتلامذته، على أن يكون الشيخ أو التلميذ من المذكورين في الإسناد قيد البحث، وتلخيص كلام النقاد فيه جرحاً أو تعديلاً، وأختم بذكر خلاصة حاله، بناءً على الدراسة، وإعمال قواعد أهل العلم.
- (٢) إذا كان المترجم له من النقات المتفق على توثيقهم اختصرت ترجمته، وكذا إن كان متفقاً على ضعفه، وأمّا إن كان مختلفاً في حاله فُمت بذكر كلام النقاد فيه جرحاً وتعديلاً، محاولاً الجمع بينها أو الترجيح بناءً على قواعد الجرح والتعديل.
- (٣) وإن كان الراوي موصوفاً بالاختلاط أو التدليس، حرّرت القول فيه من كتب أهل العلم المختصة بذلك، وفصلت القول فيه بالجمع، أو الإثبات، أو النفي؛ وذلك بناءً على قواعد أهل هذا الفن.
- (٤) وأما المتابعات والشواهد التي تفيد في تقوية الحديث، فإن كانت في "الصحيحين" أو أحدهما اكتفيت بذلك في الحكم على صحتها، وإن كانت في غيرهما درست أسانيدهما في المسوّدة، واكتفيت في البحث بذكر الحكم على الإسناد فقط، مع التعليل إن كان الحديث ضعيفاً.
- (٥) وإذا كان الحديث مختلفاً فيه على أحد رواته، وكان الحديث من وجه المصنّف مرجوحاً فمت بدراسة إسناد الوجه الراجح - بشرط ألا يكون في "الصحيحين" أو أحدهما -؛ مكتفياً في ترجمة الراوي بذكر ما يميزه من اسمه، ونسبه، وكنيته، ولقبه، وخلاصة حاله تعديلاً، أو جرحاً، مكتفياً بحكم الحافظ ابن حجر عليه من "التقريب"، إلا إذا كان الحافظ قد جانبه الصواب في حكمه، فتوسّعت في ترجمته، وحكمت عليه بما يتفق مع بقية أقوال النقاد الأخرى في الراوي.

▪ رابعاً: منهجي في الحكم على الحديث:

- (١) حكمت على الحديث بما يليق بحاله، مُبيّناً علّة الحكم إن كان الحديث حسناً أو ضعيفاً.
- (٢) نقلت أقول أهل العلم السابقين، وكذا أغلب المعاصرين في الحكم على الحديث، موافقاً، أو مخالفاً، مُعقِّباً ومُعِلِّلاً عند مخالفتي لهم في الحكم على الحديث.
- (٣) وإذا كان الحديث مختلفاً على أحد رواته، لخصت الخلاف الموجود على الراوي، مُبيّناً القول فيه إمّا بالجمع أو الترجيح، بناءً على الدراسة، وإعمال قواعد أهل العلم، وذكرت أقوال النقاد في ذلك.
- (٤) وإذا كان وجه المصنّف راجحاً حكمت عليه بما يليق بحاله، مُكتفياً بذلك في الحكم، وذكرت ما يُفيده ويُقويه من المتابعات والشواهد إن كان الحديث حسناً أو ضعيفاً؛ وأمّا إن كان الحديث من وجه المصنّف مرجوحاً حكمت عليه بما يليق بحاله من الشدود أو النكارة، مُعلِّلاً ذلك بناءً على الدراسة، ثمّ حكمت على الحديث من وجهه الراجح.

▪ **خامساً: منهجي في النظر في أحكام الإمام على الأحاديث بالتفرد:**

- (١) قُمتُ بالنظر في أحكام المُصنِّف على الأحاديث بالتفرد.
- (٢) وذكرتُ أقوال أهل العلم الموافقين أو المخالفين له في الحكم بالتفرد إن وجد.
- (٣) ونظرت في قول المُصنِّف وإخوانه من أهل العلم بالموافقة أو المخالفة أو الجمع، بناءً على التخرُّج، مُراعياً قواعد أهل هذا الفن.

▪ **سادساً: منهجي في التعليق على الحديث:**

- ختمتُ الكلام على الحديث - في الغالب - بالتعليق عليه، وذكرتُ كلام بعض شُراح الحديث من أجل أن أوضِّح معانيه، وأجلبها، ورُبَّما تَدَخَّلْتُ بالعِبارَة لتوضيح بعض ألفاظ أهل العلم.

• **رابعاً: الخاتمة:**

- وقد ضَمَّنْتُهَا تلخيصاً لأهم الفوائد، والنتائج، والتوصيات التي ظهرت لي من خلال معايشة البحث، ودراسته، وذكرت عدد الأحاديث الواردة في البحث من حيث القبول والرد.

• **خامساً: الفهارس العلمية:**

قمتُ بوضع فهارس البحث على النظام التالي:

- (١) فهرس الآيات القرآنية الواردة في البحث على ترتيب السور في المصحف العثماني.
- (٢) فهرس الأحاديث النبوية على نظام ألف بائي باعتبار مطلع الحديث.
- (٣) فهرس الأحاديث النبوية مُرتَّباً على الموضوعات.
- (٤) فهرس للرواة جميعاً على حروف المعجم.
- (٥) فهرس شيوخ الطبراني، مُرتَّبين على حروف الهجاء، في الجزء الخاص بالدراسة.
- (٦) فهرس تفردات الرواة في الجزء الخاص بالدراسة.
- (٧) فهرس المراجع: ذكرت فيه اسمه، ومُصنِّفه، وطبعته، وتاريخها إن وجد، مُرتَّباً على نظام ألف بائي.
- (٨) فهرس الموضوعات.

وأخيراً: الشكر والتقدير:

أشكر الله ﷻ كثيراً على ما وفَّقني وهداني لخدمة جزءٍ من هذا السفر الجليل، وتقديمه مُحَقَّقاً، ومَخْدُوماً. ولا يسعني إلا أن أتقدم بخالص الشكر والامتنان لشيخِي وأستاذِي الكريمين الذين قَبِلَا - تواضعا منهما - الإشراف على هذه الرسالة، فضيلة الأستاذ الدكتور/ أحمد محمد محمد سالم أستاذ الحديث وعلومه، ووكيل كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالزقازيق، وفضيلة الدكتور/ أحمد محمد صبري مدرس الحديث وعلومه بكلية أصول الدين بالزقازيق، فلقد سهلا لي طريق البحث بنصحهما وإرشادهما، وتعلمت الكثير من خُلقهما وأدبهما وكرمهما البالغ، فجزاهما الله عني وعن إخواني من طلبة العلم خير الجزاء.

كما أتقدم بالشكر والعرفان لشيخِي المُحَدِّث المُسَنِّدِ فضيلة الأستاذ الدكتور/ أحمد معبد عبد الكريم، والذي كان له أثرٌ كبيرٌ في الحصول على النسخة الكاملة للمخطوط، حيث صَوَّرَها لنا - بعد عناءٍ شديدٍ من مصدرها بتركيا - على نفقته الخاصة، وكان لتوجيهاته أثرٌ كبيرٌ في خروج البحث بهذه الصورة النهائية.

كما أتقدم بالشكر والعرفان لعميد ووكيل كلية أصول الدين والدعوة بالزقازيق، ولأعضاء هيئة التدريس بقسم الحديث وعلومه بالكلية، وأخص منهم بالذكر فضيلة الأستاذ الدكتور/ ممدوح محمد أحمد أستاذ الحديث وعلومه، على ما قدَّمه لي من نصح وإرشاد وتوجيه، ومُساعدة، فجزاه الله عني خير الجزاء.

كما أتقدم بخالص شكري وتقديري وعرفاني ودعواتي إلى جميع العاملين بكلية أصول الدين والدعوة بطنطا عموماً، ولأعضاء هيئة التدريس بقسم الحديث وعلومه خصوصاً، وأخص منهم بالذكر فضيلة أ.د./ياسر شحاته - رئيس قسم الحديث حالياً -، وأ.د./ أيمن مهدي - رئيس قسم الحديث سابقاً -، وأ.د./محمود عبد الرحمن، وأ.د./شهاب الدين أبو زهو، وأ.د./محمد العشماوي، وأ.د./ منجي حامد، وأ.د./ السيد متولي، وأ.د./أحمد العزبي، وجميع مشايخي - وكلهم أصحاب فضل وامتنان عليّ -، وجميع إخواني المُعَيِّدين، والمدرسين المساعدين بالقسم على ما قدموه لي من نصح وإرشاد - فجزاهم الله عني خير الجزاء -.

كما أتوجه بخالص الشكر والتقدير للسادة العلماء أعضاء لجنة المناقشة على قبولهم النظر في الرسالة وإبداء ملاحظاتهم، وإنِّي على يقين أنني سأستفيد من توجيهاتهم وإرشاداتهم - حفظهم الله رب العالمين -، والله أسأل أن يُضَيِّرَ وجوه مشايخنا في الدنيا والآخرة، وأن يجزيهم عني وعن طلبة العلم خير الجزاء، وأن يجعل هذا الجهد في موازين حسناتهم في يوم تكون العاقبة فيه للمتقين.

وأخيراً أتقدم بخالص شكري ودعواتي لشيخِي الكريم الأخ الفاضل/ رضا عبد الله عبد الحميد فلقد كان له أثر بالغ في التسجيل في هذا الموضوع، وإخراجه بهذه الصورة، وكم تعلمت منه واستفدت - فجزاه الله عني خير الجزاء -، وإلى أخي الحبيب ورفيقي النَّجِيبِ الشيخ/ محمد فوزي السعدي - الذي تعلمتُ منه اللحم والأناة -، وإلى كل إخواني وأحبابي في الله تعالى ممن لم أذكرهم - فجزاهم الله جميعاً عني خير الجزاء -.

ولا يفوتني أن أتقدِّم بخالصي دعواتي لأخي ورفيقي الحبيب وخالي الغالي/ هاني محمود السعدي أن يتغمَّده الله ﷻ بواسع رحمته، وأن يجعله في منازل المُقَرَّبِينَ مع النَّبِيِّينَ والشهداء والصالحين.

وختاماً: جعلنا الله ﷻ مِمَّنْ تَكَفَّفَ الْجُهْدَ فِي حِفْظِ السُّنَنِ وَنَشْرِهَا، وتمييز صحيحها من سقيمها، والتفقه فيها، والذبح عنها، إِنَّهُ الْمَانُّ عَلَى أَوْلِيَائِهِ بِمَنَازِلِ الْمُقَرَّبِينَ، وَالْمُتَفَضِّلُ عَلَى أَحْبَابِهِ بِدَرَجَةِ الْفَائِزِينَ.^(١)

هذا وإني أضع بين أيديكم هذا الجُهدَ الذي هو نهاية علمي، وغاية فهمي، وحصيلة سهري وتعبي، وعلى كل حالٍ فهو جُهدٌ متواضعٌ في خدمة السنَّة، حرصتُ أن أسلك فيه سُبُلَ المُحَدِّثِينَ، وأن أفتقي آثار الحُقَّاطِ المُتَقَدِّمِينَ، فَإِنْ وُفِّقْتُ فَالْفَضْلُ كُلُّهُ لِلَّهِ تَعَالَى، وَإِنْ زَلَّ قَلَمِي، أَوْ تَعَثَّرْتُ فِي شَيْءٍ مِنْهُ، فَمِنْ نَفْسِي وَقَلَّةِ عِلْمِي، وبسبب ذنوبي وآثامي - عاملنا الله بلطفه وستره ورحمته - .

والأمر كما قال القاضي عبد الرحيم البيساني رحمته: إني رأيتُ أَنَّهُ لَا يَكْتُبُ أَحَدٌ كِتَابًا فِي يَوْمِهِ إِلَّا قَالَ فِي غَدِهِ: لَوْ غَيَّرَ هَذَا لَكَانَ أَحْسَنَ، وَلَوْ زِيدَ هَذَا لَكَانَ يُسْتَحْسَنُ، وَلَوْ قُدِّمَ هَذَا لَكَانَ أَفْضَلَ، وَلَوْ تُرِكَ هَذَا لَكَانَ أَجْمَلَ، وَهَذَا أَعْظَمُ الْعَبْرِ، وَهُوَ دَلِيلٌ عَلَى اسْتِيْلَاءِ النِّقْصِ عَلَى جَمَلَةِ الْبَشَرِ، فَأَرْجُو مَسَامِحَةَ نَازِلِيهِ فَمِنْ أَهْلُوهَا، وَأَوْمَلْ جَمِيلَهُمْ فَمِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ وَجُوهًا.^(٢)

وإني لأتمثل في هذا المقام بقول من قال من أهل العلم:

وما كنتُ أهلاً للذي قد كَتَبْتُهُ

وإني لفي خوفٍ من الله نادم

ولكنني أرجو من الله عفوهُ

وإني لأهل العلم لا شك خادم^(٣)

والله من وراء القصد، وهو حسبنا ونعم الوكيل، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا وإمامنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

(١) مُقْتَبَسٌ مِنْ كَلَامِ ابْنِ حَبَّانٍ فِي كِتَابِهِ "الثقات" (٢٩٧/٩).

(٢) يُنْظَرُ: "إتحاف السادة المتقين" للزبيدي (٣/١)، وهي من رسالة البيساني إلى العماد - رحمهما الله تعالى - .

(٣) قالها الشيخ/ محمد بن محمد بن أبي حامد بن حسن بن علي المالكي البكري، المتوفى سنة (٩١٨هـ)، عقب نسخه

لكتاب "شرح علل الترمذي" لابن رجب الحنبلي. يُنْظَرُ: مقدمة التحقيق لـ "شرح علل الترمذي" بتحقيق د/همَّام سعيد (٣١٧/١).

القسم الأول:

قسم الدراسة:

ويشتمل على التعريف بالمؤلف، وكتابه، ودراسة بعض الجوانب النظرية التي لها علاقة مباشرة بموضوع البحث.
وذلك في ثلاثة فصول:

الفصل الأول: التعريف بالمؤلف

وذلك في ثلاثة مباحث :

المبحث الأول: حياة الإمام الطبراني الشخصية.

وذلك في مطلبين:

المطلب الأول: اسمه، ونسبه، وكنيته، ونسبته .

المطلب الثاني: مولده، ونشأته، وأسرته .

المبحث الثاني: حياة الإمام الطبراني العلمية.

ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: طلبه للعلم .

المطلب الثاني: رحلاته العلمية .

المطلب الثالث: أشهر شيوخه .

المبحث الثالث: مكانته العلمية، وعقيدته، ووفاته.

ويشتمل على سبعة مطالب:

المطلب الأول: كثرة حديثه، وحفظه .

المطلب الثاني: أشهر تلاميذه .

المطلب الثالث: بعض مؤلفاته.

المطلب الرابع: ثناء العلماء عليه .

المطلب الخامس: عقيدته .

المطلب السادس: وفاته، وعمره .

المطلب السابع: بعض مصادر ترجمته .

المبحث الأول:

حياة الإمام الطبراني الشخصية.

وذلك في مطلبين:

المطلب الأول: اسمه، ونسبه، وكنيته، ونسبته .

المطلب الثاني: مولده، ونشأته، وأسرته .

المطلب الأول: اسمه، ونسبه، وكنيته، ونسبته:

■ **اسمه، ونسبه، وكنيته:** الإمام، الحافظ، النِّقَّة، الرَّحَال، الْجَوَال، مُحَدِّثُ الْإِسْلَام، عَلَّمُ الْمُعَمَّرِينَ، أَبُو الْقَاسِمِ ^(١) سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَيُوبَ بْنِ مُطَيْرِ اللَّحْمِيِّ، الشَّامِيِّ، الطَّبْرَانِيِّ، أحد الأئمة المعروفين، والحفاظُ المُكثَرين، والطلاب الرَّحَالين الجوالين، والمشايخ المُعَمَّرين، والمُصَنِّفِين المُحَدِّثِين، والنِّقَاتِ المُعَدِّلِين.

■ **نسبته:** اللّخمي، والطبراني، والأصبهاني:

واللّخمي: بفتح اللام وسكون الخاء المعجمة وبعدها ميم، هذه النسبة إلى لخم، وهي قبيلته، واسمه مالك بن عدي، وهو أخو جذام، واسم جذام عمرو بن عدي، وكانا قد تشاجرا فلخم عمرو مالكا - أي لطمه - فضرب مالك عمراً بمدية فجذم يده - أي قطعها - فسُمِّي مالك لخمًا، وسُمِّي عمرو جذاماً لهذا السبب. ^(٢)

والطبراني: قال السمعاني: بفتح الطاء المهملة، والباء المنقوطة بواحدة، والراء، وفي آخرها النون، هذه النسبة إلى طبرية، وهي مدينة من الأردن بناحية الغور ... بت بها ليلة، ودخلت حمامها الذي هو من عجائب الدنيا ... والمنسوب إليها جماعة ... وذكر منهم: أبا القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ... الخ. ^(٣)

وفُتحت طبرية على يد شرحبيل بن حسنة رضي الله عنه، سنة (١١٣هـ)، صلحاً على أنصاف منازلهم وكنائسهم، واستولى عليها الإفرنج أثناء الحروب الصليبية، واستخلصها منهم صلاح الدين الأيوبي سنة (٥٨٣هـ) بواقعة حطين الشهيرة، وبسبب توالي تلك الأحداث عليها خربت مبانيها، وذهبت أكثر معالمها، ثم استولى عليها نابليون أثناء حملته على فلسطين عام (١٢١٤هـ-١٧٩٩م)، لكنّه لم يدم طويلاً بسبب هزيمته أمام عكا، وطبرية اليوم تخضع تحت حكم الاحتلال الإسرائيلي الخاسم الظالم، وهي اليوم مدينة يهودية، وذلك إثر سقوطها في سنة ١٩٤٨م، وهي ثاني مدينة يهودية صِرف بعد تل أبيب، وقد تغيّرت كل معالمها تماماً، وهُدِّمت مبانيها العربية، وتُسمى اليوم باسم طفرياه. ^(٤)

(١) أخرج البخاري في "صحيحه" (٦١٩٦) ك/الأدب، ب/مَنْ سَمِيَ بِأَسْمَاءِ الْأَنْبِيَاءِ، ومُسَلَّمٌ فِي "صحيحه" (٢١٣١) ك/الأدب، ب/النَّهْيُ عَنِ التَّكْنِيَةِ بِأَبِي الْقَاسِمِ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: «سَمُّوا بِأَسْمِي، وَلَا تَكْنُوا بِكُنْيَتِي، فَإِنَّمَا بُعِثْتُ قَاسِمًا أَقْسِمُ بِبَيْنِكُمْ». قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ فِي "المنهاج شرح صحيح مسلم" (١١٢/١٤): اِخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ عَلَى مَذَاهِبٍ كَثِيرَةٍ، وَجَمَعَهَا الْقَاضِي وَعَبَّرَهُ، أَحَدُهَا: مَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ، وَأَهْلُ الظَّاهِرِ أَنَّهُ لَا يَحِلُّ التَّكْنِيَةُ بِأَبِي الْقَاسِمِ لِأَحَدٍ أَصْلًا سِوَاءَ كَانَ اسْمُهُ مُحَمَّدًا أَوْ أَحْمَدَ أَمْ لَمْ يَكُنْ لِظَاهِرِ هَذَا الْحَدِيثِ، وَالثَّانِي: أَنَّ هَذَا النَّهْيَ مَنْسُوخٌ فَإِنَّ هَذَا الْحُكْمَ كَانَ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ، ثُمَّ نُسِخَ، قَالُوا: فَيَبَاحُ التَّكْنِيَةُ النَّوْمَ بِأَبِي الْقَاسِمِ لِكُلِّ أَحَدٍ سِوَاءَ مَنْ اسْمُهُ مُحَمَّدٌ وَأَحْمَدٌ وَعَبَّرَهُ، وَهَذَا مَذْهَبُ مَالِكٍ، قَالَ الْقَاضِي: وَبِهِ قَالَ جُمْهُورُ السَّلَفِ وَقَفَّهَاءُ الْأَمْصَارِ وَجُمْهُورُ الْعُلَمَاءِ، قَالُوا: وَقَدْ اشْتَهَرَ أَنَّ جَمَاعَةً تَكْنُوا بِأَبِي الْقَاسِمِ فِي الْعَصْرِ الْأَوَّلِ وَفِيمَا بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى النَّوْمِ مَعَ كَثْرَةِ فَاعِلِ ذَلِكَ وَعَدَمِ الْإِنْكَارِ ... الخ.

(٢) يُنظَرُ: "الأنساب" (١٨/١١)، "وفيات الأعيان" لابن خلكان (١٦٧/١).

(٣) يُنظَرُ: "الأنساب" للسمعاني (١٩٨/٨-٢٠٠).

(٤) يُنظَرُ: "الطبراني وجهوده في خدمة السنة" (ص/٥٣-٦٠)، "بلادنا فلسطين" مصطفى مراد الدباغ (٣١٦/٩-٣٣٧).

والأصبهاني: نسبة إلى مدينة أصبهان: بفتح الهمزة، وكسرهما، وهي مدينة مشهورة من أعلام المدن وأعيانها، وقد اختلف في سبب تسميتها على عدة أقوال، فُتحت في عهد سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه سنة ٢١هـ، وهي من أخصب المدن وأكثرها مالا وخيرات وفواكه. ^(١) وتقع أصبهان اليوم في دولة إيران. وإذا كانت طبرية هي بلده الأول حيث مولده، وطفولته، ونشأته، وبداية طلبه للعلم، فإنَّ أصبهان هي بلده الثاني الذي قضى فيه أكثر عُمره، وعاش فيه فترة تفوق الفترة التي عاشها في بلده الأول طبرية ^(٢)؛ فلقد رحل إلى أصبهان مرتين، فدخل في المرة الأولى سنة تسعين ومائتين ^(٣)، ومكث في أصبهان ست سنين تقريباً، ثمَّ خرج من أصبهان مُرتحلاً إلى شتى المدن والبلدان، وغاب في هذه الرحلة مُدَّةً تُقدَّر بأربع عشرة سنة تقريباً، ثمَّ عاد إلى أصبهان في المرة الثانية سنة عشر وثلاثمائة ^(٤)، وأقام بأصبهان مُحدِّثاً ستين سنة. ^(٥)

(١) يُنظر: "معجم البلدان" (٢٠٦/١).

(٢) يُنظر: "الحافظ الطبراني وجهوده في خدمة السنة النبوية" (ص/٦١).

(٣) يُنظر: "جزء فيه ذكر أبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني وبعض مناقبه ومولده ووفاته وعدد تصانيفه" للإمام أبي زكريا يحيى بن عبد الوهاب بن مندة (ص/٣٤-٣٥)، ويُنظر: "تاريخ أصبهان" (٣٣٥/١)، "تاريخ دمشق" (١٦٥/٢٢).

(٤) يُنظر: "جزء فيه ذكر أبي القاسم الطبراني" (ص/٣١).

(٥) يُنظر: "جزء فيه ذكر أبي القاسم الطبراني" (ص/٣٤)، و"تاريخ أصبهان" (٣٣٥/١)، "تاريخ دمشق" (١٦٥/٢٢).

المطلب الثاني: مولده، ونشأته، وأسرته:

▪ **مولده:** قال الإمام أبو زكريا يحيى بن مندة: سَمِعْتُ الإِمَامَ عَمِي - عبد الرحمن بن محمد بن إسحاق ابن مندة -، وَمُحَمَّدَ بن بَدِيعٍ، يَقُولَانِ: سَمِعْنَا أَبَا بَكْرٍ أَحْمَدَ بنَ مُوسَى بنَ مُرْدَوَيْهِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ الإِمَامَ أَبَا القَاسِمِ الطَّبْرَانِيَّ، يَقُولُ: **وُلِدْتُ سَنَةَ سِتِّينَ وَمِائَتَيْنِ**.^(١)

وقال القاضي ابن أبي ليلى، والذهبي: **كان مولده بعكا**، في صفر سنة ستين ومائتين، وأمّه من عكا.^(٢)

بينما قال ياقوت الحموي، وابن الأثير، وابن خلكان: **كان مولده بطبرية**، سنة ستين ومائتين.^(٣)

ولعلّ الراجح - والله أعلم - أنه وُلِدَ بطبرية، لنسبته إليها.^(٤)

▪ **نشأته:** نشأ على طلب العلم منذ الصغر، وترى في بيت علم وفضل، فسمع الحديث مُبَكَّرًا وَعُمُرُهُ ثلاث عشرة سنة تقريبًا، قال الذهبي: **أول سماعه في سنة ثلاث وسبعين ومائتين بطبرية**، وارتحل به أبوه، وحرص عليه، فإنه كان صاحب حديث من أصحاب دحيم، فبقي في الارتحال ستة عشر عامًا.^(٥)

▪ **أسرته:** كان والده من طبرية، وكان صاحب حديث من أصحاب دحيم، وأمّه عكاوية من عكا، ولم أف - على حد بحثي فيما وقفت عليه من مصادر لترجمته - على ذكر أحد من أخواته، والله أعلم.

وأما أولاده: فله ابن يُسَمَّى مُحَمَّدًا، وَيُكْنَى أَبَا ذَرٍّ - كُنَّاهُ الطَّبْرَانِيُّ بِكُنْيَةِ أَبِيهِ أَحْمَدَ^(٦) -: يروي عن أبي عَلِيٍّ الوَرَّاقِ، وأبي عمرو بن حكيم، وعبد الله بن جعفر - بانتخاب والده -، وروى عنه جماعة من كبار المُحَدِّثِينَ: كأبي طاهر بن عروة، وأبي أحمد العطار، وعلي بن سعيد البقال، وغيرهم من المُتَأَخِّرِينَ جَمَاعَةً، مَاتَ فِي رَجَبِ سَنَةِ تِسْعٍ وَتِسْعِينَ وَثَلَاثِمِائَةَ، وَقَبْرُهُ بِجَنْبِ قَبْرِ وَالِدِهِ - رَحِمَهُمَا اللهُ تَعَالَى -.

وله بنت تُسَمَّى فَاطِمَةَ: أمها أسماء بنت أحمد بن محمد بن شدرة الخَطِيبِ، وَذُكِرَ أَنَّهَا كَانَتْ تَصُومُ يَوْمًا، وَتَقَطُرُ يَوْمًا، وَكَانَتْ لَا تَتَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا - رَحِمَهَا اللهُ تَعَالَى - ولها عقب.^(٧)

(١) يُنظر: "جزء فيه ذكر أبي القاسم الطبراني" (ص/٣٠-٣١)، و"تاريخ أصبهان" (٣٣٥/١)، "تاريخ دمشق" (١٦٥/٢٢).

(٢) يُنظر: "طبقات الحنابلة" (٥٠/٢)، "تاريخ الإسلام" (١٤٤/٨)، "سير أعلام النبلاء" (١١٩/١٦).

(٣) يُنظر: "معجم البلدان" (١٩/٤)، "اللباب في تهذيب الأنساب" (٢٧٣/٢)، "وفيات الأعيان" (٤٠٧/٢).

(٤) يُنظر: "الحافظ الطبراني وجهوده في خدمة السنة النبوية" (ص/٥٢).

(٥) يُنظر: "سير أعلام النبلاء" (١١٩/١٦)، "تاريخ الإسلام" (١٤٣/٨).

(٦) يُنظر: "سير أعلام النبلاء" (١٢٣/١٦).

(٧) يُنظر: "جزء فيه ذكر أبي القاسم الطبراني" للإمام أبي زكريا يحيى بن عبد الوهاب بن مندة (ص/٣٢-٣٣).

المبحث الثاني:
حياة الإمام الطبراني العلمية.
ويشتمل على ثلاثة مطالب:
المطلب الأول: طلبه للعلم .
المطلب الثاني: رحلاته العلمية .
المطلب الثالث: أشهر شيوخه .

المطلب الأول: طلبه للعلم:

كان أول سماعه بطبرية سنة ثلاثٍ وسبعين ومائتين، وله ثلاث عشرة سنة، سمّعه أبوه، ورحل به؛ لأتّه كان له مائة بالحديث. (١)

قال أبو بكر بن أبي عليّ العدل - رحمه الله تعالى -:

سألَ والدي - رحمه الله - الطبراني عن كثرة حديثه؟ فقال: كنت أنام على البواري (٢) ثلاثين سنة. (٣) (٤)

المطلب الثاني: رحلاته العلمية:

كعادة أهل العلم في طلب الحديث نشأ الطبراني رحمه الله في بلده يطلب العلم من شيوخها وعلمائها، ولا شك أن أولهم والده - رحمه الله - فقد كان صاحب حديث من أصحاب دُحيم.

وكان أول سماعه للحديث ببلده سنة ثلاثٍ وسبعين ومائتين، فواصل الليل بالنهار في طلب العلم لمدة عام، وسرعان ما بدأ في رحلته لطلب العلم يشقُّ الصحاري والجال، ويمر على الأنهار والوديان، تاركًا الأهل والمال والأوطان، والشوق يحترق في قلبه لحديث النبي صلى الله عليه وسلم.

فرحل إلى القدس سنة أربعٍ وسبعين ومائتين، ثم إلى قيسارية وعكا سنة خمسٍ وسبعين ومائتين، ورحل إلى حلب سنة ثمانٍ وسبعين ومائتين، ودخل اليمن تقريبًا سنة ثمانين ومائتين، وطاف بالبلدان كمصر، والحجاز وبغداد وغيرها، حتى دخل أصبهان في المرة الأولى سنة تسعين ومائتين، ومكث بها ست سنين تقريبًا، ثم بدأ يرحل مرة أخرى يطوف البلدان ويجوب الأقطار لمدة استغرقت أربع عشرة سنة تقريبًا، ويعود إلى أصبهان للمرة الثانية سنة عشرٍ وثلاثمائة، فيقيم بها مَحَدًا سنتين سنة؛ وعليه فتكون المدة التي قضاها منذ أن خرج من بلده طبرية سنة أربعٍ وسبعين ومائتين، إلى أن عاد إلى أصبهان مستوطنًا بها سنة عشر

(١) يُنظر: "تاريخ الإسلام" (١٤٣/٨).

(٢) البواري: الحصير المعمول من القصب. يُنظر: "لسان العرب" (٣٨٦/١).

(٣) يُنظر: "جزء فيه ذكر أبي القاسم الطبراني" (ص/٣٧)، "تاريخ دمشق" (١٦٥/٢٢).

(٤) في مثل هذا الموطن يحسنُ بي أن أنقل ما قال الإمام أبو عبد الله الحاكم في "معرفة علوم الحديث" (ص/٢-٣) في ذكر مناقب أهل الحديث: فقد أخرج بسنده عن معاوية بن قرة، قال: سمعتُ أبي يُحدِّث عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: « لا يزال ناس من أمّتي منصوريين لا يضُرُّهم من خذلهم حتى تقوم الساعة »، وأسند أبو عبد الله الحاكم عن الإمام أحمد بن حنبل، أنه سئل عن معنى هذا الحديث، فقال: « إن لم تكن هذه الطائفة المنصورة أصحاب الحديث فلا أدري من هم؟! ». ثم قال الحاكم: لقد أحسن أحمد بن حنبل في تفسير هذا الخبر أن الطائفة المنصورة التي يُرفع الخذلان عنهم إلى قيام الساعة هم أصحاب الحديث، ومن أحق بهذا التأويل من قوم سلكوا مَحَجَّة الصالحين، وتبعوا آثار السلف من الماضين، ودمعوا أهل البدع والمخالفين بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم، من قوم أثروا قطع المقارير والقفار، على التثمم في الدمن والأوطار، وتنعّموا بالبؤس في الأسفار، مع مساكنة العلم والأخبار، وقنعوا عند جمع الأحاديث والآثار بوجود الكسر والأطمار، قد رفضوا الإلحاد الذي تتوق إليه النفوس الشهوانية، وتوابع ذلك من البدع والأهواء والمقاييس والآراء والزئج؛ جعلوا المساجد بيوتهم، وبواريها فرشهم.

وثلاثمائة تُقَدَّرُ بسبعة وثلاثين عاماً تقريباً، فتلك هي المدة التي قضاها في رحلته العلمية، والله أعلم.^(١)

لذا فلا عجب من إمام طاف البلاد والأقطار في مدة تقرب من نصف عمره، ودخل ستين بلدة تقريباً^(٢)، أن يأتي بما لم يأتي به غيره من أهل العلم، فرحمه الله رحمة واسعة، وجعل الجنة مثواناً ومثواه. وهو القائل ﷺ:

طَلَبُ الْحَدِيثِ مَذَلَّةٌ وَصَعَارٌ وَالصَّبْرُ عَنْهُ تَدَدٌ وَشَنَارٌ

فَاصْبِرْ عَلَى طَلَبِ الْحَدِيثِ فَإِنَّهُ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عِزَّةٌ وَوَقَارٌ^(٣)

■ قلت: لما قضى الإمام الطبراني حياته ليلاً ونهاراً في طلب العلم، والانشغال بالعبادة، وبحديث النبي ﷺ، باحثاً وجامعاً، حافظاً وناشراً، مُتَفَقِّهاً ومُحَقِّقاً، مُدَقِّقاً وناقداً، رواية وتدويناً، وحفظاً وتمحيصاً، كان الجزاء من جنس العمل، حيث إن الله ﷻ عَجَّلَ له البشرى في الدنيا بروية النبي ﷺ في المنام - نسأل الله ﷻ أن يمنَّ علينا برويته ﷺ في الدنيا ومجاورته يوم القيامة -:

قال الإمام يحيى بن منددة: قال أبو القاسم الطبراني: رأيتُ النبي ﷺ في المنام في شوال سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة في ما بين يهودية أصبَهان، ومهرنيتها في صحراء من صحاريها، وكان مضارب النبي ﷺ مَضْرُوبَةً مربعة غير مقببة مغطاة بأغشية بيض حَسَنَةَ البياض، وكان أزواجه ﷺ في المضارب. ورأيتُ عائشة بارزة عن مضربٍ من المضارب، مُوَلَّيَةً وجهها نحو المضرب، مرتدية برد أبيض شديد البياض، فَمَرَّ بها طفلاً فدَعَتْ له، فَسَمِعَتْ فصاحتها، ولم أنظر إلى وجهها. فانتهيتُ إلى النبي ﷺ وهو جالسٌ على كُرْسِيِّ، وهو بارزٌ على المضارب، فَقَبَّلْتُ ما بين عَيْنَيْهِ وعاتقيه، ثُمَّ جَلَسْتُ بين يَدَيْهِ، فَرَفَعْتُ يَدَيْ، فدعوت لنفسي ولِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ دُعَاءً كَثِيراً، وَرَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُقْبِلٌ عَلَيَّ بِوَجْهِهِ مُبْتَسِمٌ لم يفتر عن أنيابه.^(٤)

(١) يُنظر: "العبر في خبر من غير" (١٠٦/٢)، "تاريخ الإسلام" (١٤٣/٨-١٤٤)، "سير النبلاء" (١١٩/١٦-١٢١).

(٢) عدّها د/محمد أحمد رضوان في رسالته "الحافظ الطبراني وجهوده في خدمة السنة" (ص/٧٤)، وأوصلها إلى (٥٩) بلدة.

(٣) أسنده ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١٦٩/٢٢) إلى الإمام أبي القاسم الطبراني ﷺ. وهذه الأبيات قال بنحوها وزاد عليها الإمام الفضل بن جعفر السلمسي لمحمد بن جرير الطبري، كما في "المنتخب من معجم شيوخ السمعاني" (١/٦٥٥).

(٤) يُنظر: "جزء فيه ذكر أبي القاسم الطبراني" للإمام أبي زكريا يحيى بن عبد الوهاب بن منددة (ص/٤١-٤٢).

المطلب الثالث: أشهر شيوخه:

رحل الطبراني إلى معظم بلاد المسلمين، لذا سمع الحديث من شيوخ كثيرين، فسمع من ألف شيخ أو يزيدون^(١)، وقد ألف الطبراني معجميه "الصغير، والأوسط" مرتين على أسماء شيوخه، وبلغ عدد شيوخه الذين سمع منهم في "المعجم الأوسط" (٨٣٧) تقريباً^(٢)، بينما بلغ عددهم في "المعجم الصغير" (١١٥٠) تقريباً^(٣)، وقال الشيخ حماد الأنصاري: وقد جردت أسماءهم في "المعجم الصغير"، وغيره من مؤلفاته فبلغت عددهم ثلاثة وخمسون ومائتين وألف (١٢٥٣) شيخاً، وأعتقد أنه ليس للطبراني من المشايخ أكثر من هذا العدد.^(٤) بينما قال نايف بن صلاح المنصوري: وقد جردت أسماءهم من مؤلفاته البالغة خمسة عشر مؤلفاً وغيرها، فبلغوا (١٣٢٥)^(٥)، بينما نجده لم يُترجم لشيوخ الطبراني إلا لـ (١١٧٠) شيخاً فقط.^(٦)

وقد اهتم جماعة من أهل العلم بشيوخ الطبراني، إمّا عرضاً أثناء تحقيقهم لكتاب من كتبه^(٧)، أو عمداً وجمعاً بإفرادهم في مؤلفٍ مستقلٍ، بالترجمة لهم، مع بيان حالهم، كما فعل الشيخ/حماد الأنصاري في "بلغة القاضي والداني في تراجم شيوخ الطبراني"^(٨)، والشيخ/نايف بن صلاح المنصوري في "إرشاد القاضي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني"^(٩)، وغيرهم.

ونظراً لاعتناء هؤلاء بشيوخه، فإنني أكتفي بذكر بعضهم، مع عدم الإطالة، مُعتمداً عليهم، كالاتي:

(١) الإمام الحافظ الناقد مُحَدِّثُ بغداد عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني: روى عن: أبيه شيئاً كثيراً، وشيبان بن فروخ، والهيثم بن خارجة، وغيرهم. وروى عنه: أبو القاسم الطبراني وأكثر عنه في "معاجمه"، وأبو عبد الرحمن النسائي، وابن صاعد، وآخرون. وهو "ثِقَّةٌ ثَبَّتَ إِمَامٌ حُجَّةً".^(١٠)

(٢) الإمام الحافظ المُعَمَّرُ أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله بن مسلم البصري، الكجبي: روى عن: أبي عاصم

(١) يُنظر: "سير أعلام النبلاء" (١٢٠/١٦).

(٢) قمت بَعَدَهُمْ مِنْ خِلالِ فِهرسِ شِيوخِ الطبراني المذكور في طبعة دار الحرمين "للمعجم الأوسط" (٢٩٢/٩-٣٠٨).

(٣) قاله الأستاذ مطاع الطرابيشي في بحثٍ له بعنوان "قوائد معجم شيوخ الطبراني"، نشرته مجلة اللغة العربية بدمشق، نقلاً عن مقدمة كتاب "الأوائل" للطبراني بتحقيق مروان العطية، وشيخ الراشد (ص/١٦).

(٤) يُنظر: "بلغت القاضي والداني" (ص/٥)، نقلاً عن مقدمة "إرشاد القاضي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني" (ص/٢٤).

(٥) يُنظر: مقدمة كتاب "إرشاد القاضي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني" (ص/٢٤).

(٦) فقد ترجم لشيوخ الطبراني في كتابه "إرشاد القاضي والداني"، ورقّمهم ترقيماً مُسلسلاً آخرهم برقم (١١٧٠)، (ص/٧٠٩).

(٧) اعتنى بجمع هؤلاء وذكرهم الشيخ/نايف بن صلاح المنصوري في مقدمة كتابه "إرشاد القاضي والداني" (ص/٣٠-٣٢).

(٨) طُبِعَ في مكتبة الغرباء الأثرية بالمدينة المنورة سنة (١٤١٥هـ-١٩٩٥م)، ويقع في (٣٩٤) صفحة، واستغرق في تأليفه

أكثر من ثلاثين سنة، لعدم توافر المراجع. نقلاً عن مقدمة كتاب "إرشاد القاضي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني" (ص/٢٧).

(٩) طُبِعَ في دار الكيان بالرياض، ومكتبة ابن تيمية بالشارقة، سنة (١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م)، ويقع في (٧١١) صفحة.

(١٠) يُنظر: "تهذيب الكمال" (٢٨٥/١٤)، "سير أعلام النبلاء" (٥١٦/١٣).

النبيل، ومحمد بن عبد الله الأنصاري، وآخرين. وروى عنه: أبو القاسم الطبراني وأكثر عنه في "معاجمه"، وأبو بكر أحمد بن جعفر القطيعي، وأبو بكر الآجري، وخلق سواهم. وهو: "ثِقَّةٌ ثَبَّتَ فَاضِلٌ نَبِيلٌ".^(١)

(٣) الإمام الحافظ الصدوق أبو الحسن علي بن عبد العزيز بن المرزبان البغوي: روى عن: موسى بن إسماعيل، وأحمد بن يونس، وعلي بن الجعد، وغيرهم. وروى عنه: أبو القاسم الطبراني وأكثر عنه في "معاجمه"، وأبو علي حامد الرفاء، وأبو الحسن القطان، وخلق. وهو: "ثِقَّةٌ صَدُوقٌ مَأْمُونٌ حَافِظٌ".^(٢)

(٤) الإمام الحافظ المُسْنَد، أبو جعفر محمد بن عثمان بن أبي شيبة العبسي، الكوفي: روى عن: علي بن المديني، وأبيه، وعميه أبي بكر والقاسم، وآخرين. وروى عنه: أبو القاسم الطبراني في "معاجمه"، ومحمد الباغدني، والقاضي المحاملي، وابن صاعد، وآخرون. قال الذهبي: جَمَعَ وَصَنَّفَ، وله "تاريخٌ كبيرٌ، ولم يُرْزَقَ حِظًّا، بل نالوا منه، وكان من أوعية العلم، مُحَدِّثًا فَهْمًا واسع الرواية، صاحب غرائب".^(٣)

(٥) الإمام الحافظ شيخ الإسلام، أبو إسحاق إبراهيم بن إسحاق بن إبراهيم بن بشير البغدادي، صاحب التصانيف: روى عن: هوزة بن خليفة، وأحمد بن حنبل، وعفان بن مسلم، وآخرين. روى عنه: أبو القاسم الطبراني، وأبو بكر الشافعي، وأبو بكر القطيعي، وخلق كثير. وهو: "ثِقَّةٌ حَافِظٌ فَقِيهٌ، عالمٌ زاهدٌ، عالمٌ باللغة، مِنْ أَجْلِ أَصْحَابِ أَحْمَد".^(٤) وغيرهم كثير،،،

(١) يُنظر: "تاريخ بغداد" (٣٦/٧)، "سير أعلام النبلاء" (٤٢٣/١٣).

(٢) يُنظر: "سير أعلام النبلاء" (٣٤٨/١٣).

(٣) يُنظر: "تاريخ بغداد" (٦٨/٤)، "تاريخ الإسلام" (١٠٣٦/٦)، "سير أعلام النبلاء" (٢١/١٤).

(٤) يُنظر: "تاريخ الإسلام" (٧٠٣/٦)، "سير أعلام النبلاء" (٣٥٦/١٣).

المبحث الثالث:

مكانته العلمية وأثاره، وعقيدته، ووفاته.

ويشتمل على سبعة مطالب:

المطلب الأول: كثرة حديثه، وسعة حفظه .

المطلب الثاني: أشهر تلاميذه .

المطلب الثالث: بعض مؤلفاته .

المطلب الرابع: ثناء العلماء عليه .

المطلب الخامس: عقيدته .

المطلب السادس: وفاته، وعمره .

المطلب السابع: بعض مصادر ترجمته .

المطلب الأول: كثرة حديثه، وسعة حفظه:

- قال عبد الرحمن بن مندة، قال أبي: سمعتُ من الطبراني أربعة آلاف حديث بالشام.^(١)
- وقال أبو أحمد العسّال - قاضي أصبهان - : إذا سمعتُ من الطبراني عشرين ألف حديث، وسمع منه إبراهيم بن محمد بن حمزة ثلاثين ألفاً، وسمع منه أبو الشيخ أربعين ألف حديث كمّنا.
- قال الذهبي: وهؤلاء هم من كبار شيوخ أصبهان في أيام الطبراني.^(٢)
- وقال أبو العباس الشيرازي: كتبتُ عن الطبراني ثلاثمائة ألف حديث، وهو ثقة.
- وقال أبو الحسين بن فارس اللّغوي: سمعتُ الأستاذ ابن العميد يقول: ما كنتُ أظن أن في الدنيا حلاوة ألد من الرّئاسة والوزارة التي أنا فيها، حتّى شهدتُ مذاكرة سُلَيْمان الطبراني وأبي بكر الجعابي بحضرتي. فكان الطبراني يغلب الجعابي بكثرة حفظه، وكان الجعابي يغلب الطبراني بفطنته وذكاء أهل بغداد، حتّى ارتفعت أصواتهما، ولا يكاد أحدهما يغلب صاحبه.
- فقال الجعابي: عندي حديث ليس في الدنيا إلا عندي، فقال: هاته، فقال: حدّثنا أبو خليفة، ثنا سُلَيْمان بن أيوب، وحدّث بالحديث، فقال الطبراني: أنا سُلَيْمان بن أيوب، ومي سمع أبو خليفة، فاسمع مني حتّى يعلو إسنادك، فإنك تروي عن أبي خليفة عنّي، فحجّل الجعابي، وغلبه الطبراني.
- قال ابن العميد: فوددت في مكاني أن الوزارة والرئاسة ليتها لم تكن لي، وكنّ الطبراني، وفرحت مثل الفرح الذي فرحه الطبراني لأجل الحديث، أو كما قال.^(٣)
- ولطول رحلات الإمام الطبراني في البلدان يجمع فيها حديث رسول الله ﷺ، وقوة حفظه، وكثرة حديثه؛ فإنّه قد أتى بما لم يأت به غيره من الرواة من المتن والأسانيد والروايات، وهذا ما جعل الإمام الهيثمي رحمه الله يقول في مطلع كتابه "مجمع البحرين": قد رأيتُ "المعجم الأوسط"، و"المعجم الصغير" لأبي القاسم الطبراني ذي العلم الغزير، قد حويا من العلم ما لم يحصل لطلابه إلا بعد كشف كبير.^(٤)

(١) يُنظر: "التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد" (ص/٢٨٥).

(٢) يُنظر: "تاريخ الإسلام" (١٤٤/٨-١٤٥).

(٣) يُنظر: "جزء فيه ذكر أبي القاسم الطبراني" (ص/٤٧-٤٨)، "تاريخ دمشق" (١٦٦/٢٢).

(٤) يُنظر: "مجمع البحرين بزوائد المعجمين" (٤٥/١).

المطلب الثاني: أشهر تلاميذه:

لمَّا كان الطبراني صاحب رحلة مبكرة، وعَمَّرَ طويلاً حتى بلغ المائة، علا إسناده في الحديث، وكثرت رواياته، فرحل إليه طلاب الحديث مِنْ شَتَّى الأقطار، والبقاع، والأمصار؛ حتى قال أبو بكر محمد بن أحمد بن عبد الرحمن الأصبهاني: حَدَّثَ الطبرانيُّ بأصبهان ستين سنة، فسمع منه الآباء ثم الأبناء ثم الأسباط، حتى لحقوا بالأجداد، وكان واسع العلم، كثير التصانيف.^(١)

وقد روى عنه الأعلام المشاهير من تلامذته، ومن هؤلاء:

(١) الإمام الحافظ أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن مندة، العبدِيُّ الأصبهانيُّ: قال ابن عساكر: أحد المُكثِرِينَ، والمُحَدِّثِينَ الجَوَّالِينَ.^(٢)

(٢) الحافظُ المَجُودُ العَلامَةُ مُحَمَّدُ أَصْبَهَانِ، أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُوسَى بْنِ مَرْدَوِيَهْ بْنِ فُورِكَ الأصبهانيُّ: قال الذهبي: له مُصَنَّفَاتٌ كَثِيرَةٌ، منها: كتاب "المستخرج على صحيح البخاري"، يعلو في كثير من أحاديثه حتى كأنه لقي البخاري، وكان من فرسان الحديث، فهما يقظاً مُتَّقِنًا، كثير الحديث جداً.^(٣)

(٣) الحافظُ الثِّقَةُ شَيْخُ الإِسْلَامِ، أَبُو نُعَيْمٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، الأصبهانيُّ الصُّوفِيُّ: له مُصَنَّفَاتٌ كَثِيرَةٌ، مِنْ أشهرها: "المُسْتَخْرَجُ"، و"حلية الأولياء"، و"معرفة الصحابة"، و"تاريخ أصفهان". قال الذهبي: أحد الأعلام وَمَنْ جَمَعَ اللهُ لَهُ بَيْنَ العُلُوفِ فِي الرِّوَايَةِ، والمَعْرِفَةِ التَّامَةِ، رَحَلَ الحَفَاطَ إِليهِ مِنَ الأقطار، وألْحَقَ الصِّغَارَ بالكبار.^(٤)

(٤) الحافظُ الإِمَامُ المُتَّقِنُ الجَوَّالُ، أَبُو الفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الجاروديِّ، الهرويُّ: قَالَ أَبُو النَّضْرِ الفاميُّ: كَانَ عَدِيمَ النِّظِيرِ فِي العُلُومِ، خصوصًا فِي عِلْمِ الحِفظِ والتَّحْدِيثِ، وَفِي النِّقْلِ مِنَ الدُّنْيَا، والاكْتِفَاءِ بالقوتِ، وَحِيدًا فِي الوَرعِ. وَقَالَ الجاروديُّ: رَحَلَتْ إِلي الطبرانيِّ، فقربني وأدنانني، وكان يتعسر عليَّ، ويبذل لآخرين، فكلَّمته فِي هذا، فقال: لأتَّكَ تعرف قدر هذا الشأن.^(٥)

(٥) الشَّيْخُ المُسْنَدِ، أَبُو الحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الحَسَنِ بْنِ فَاذِشَاهِ الأصبهانيُّ: سمع الكثير من أبي القاسم الطبراني، روى "المعجم الكبير" كله عنه. وقال الذهبيُّ: كان يُرمى بالاعتزال والتشيع.^(٦)

(١) يُنظر: "جزء فيه ذكر أبي القاسم الطبراني" (ص/٣٤).

(٢) يُنظر: "تاريخ دمشق" (٢٩/٥٢).

(٣) يُنظر: "تاريخ الإسلام" (١٤٨/٩)، "سير أعلام النبلاء" (٣٠٨/١٧).

(٤) يُنظر: "تاريخ الإسلام" (٤٦٨/٩)، "سير أعلام النبلاء" (٤٥٤/١٧).

(٥) يُنظر: "تاريخ الإسلام" (٢٢٥/٩)، "سير أعلام النبلاء" (٣٨٤/١٧).

(٦) يُنظر: "تاريخ الإسلام" (٥٢٣/٩)، "سير أعلام النبلاء" (٥١٥/١٧).

المطلب الثالث: بعض مؤلفاته:

قال الإمام الذهبي: أَلَّفَ الإمام أبو القاسم الطبراني كُتُبًا كَثِيرَةً فِي السُّنَنِ وَالْأَدَابِ نَحْوَ مَائَتِي مُصَنَّفٍ.^(١) وهذه المؤلفات ذكر بعضها الإمام أبو زكريا يحيى بن عبد الوهاب بن مندة في كتابه "جزءٌ فيه ذكر أبي القاسم الطبراني"، وعدَّ منها (١٠٨) كتابًا^(٢)، وأغلبها ما زال مخطوطًا، وزاد المحقق - جزاه الله خيرًا - على ما ذكره ابن مندة عشرة كُتُبٍ، فصار العدد بمجموع ما ذكره (١١٨) كتابًا.

قلتُ: وسأشير - بإيجاز - إلى بعض مؤلفاته المطبوعة، كالآتي:

(١) "المعجم الكبير": طبعته مكتبة ابن تيمية - القاهرة -، الطبعة الأولى سنة (١٣٩٧هـ)، والثانية سنة (١٤٠٤هـ-١٩٨٣م)، بتحقيق الشيخ الفاضل/ حمدي بن عبد المجيد السلفي، في خمسة وعشرين مجلدًا إلا المجلد (١٣) و (١٤) و (١٥) و (١٦) و (٢١)، فقد ذكر محققه الفاضل أنه لم يقف على مخطوطاتها^(٣)، ثم طبع جزء من المجلد (١٣) بتحقيق الشيخ/ حمدي بن عبد المجيد السلفي أيضًا، طبعته دار الصميعي سنة (١٤٠٥هـ-١٩٩٤م)، ثم طبع المجلد (١٣) و (١٤)، بتحقيق فريق من الباحثين بإشراف د/ سعد بن عبد الله الحميد، ود/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي، ثم طبع قطعًا من المجلد الحادي والعشرين، بتحقيق فريق من الباحثين بإشراف د/ سعد بن عبد الله الحميد، ود/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي، وذلك سنة (١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م).

وقد قام الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي بترتيبه على الأبواب الفقهية.^(٤)

وخدمه الشيخ/ عدنان عرعور بعمل جملة من الفهارس التي تخدم الكتاب، طبعته دار الراية في مجلد. وفهرسه كذلك الشيخ/ سعد بن خالد الفوزان، وسماه: "التقريب إلى معجم الطبراني الكبير".

(٢) "المعجم الأوسط": وهو قيد بحثي، وسيأتي بإذن الله تعالى الحديث عن مخطوطاته، ومطبوعاته.

(٣) "المعجم الصغير": طبعته دار الكتب العلمية في سنة (١٤٠٣هـ-١٩٨٣م) في مجلدين، وطبع أيضا بتحقيق محمد شكور الحاج أمرير سنة (١٤٠٥هـ-١٩٨٥م)، في المكتب الإسلامي - بيروت -، في مجلدين بعنوان: "الروض الداني إلى المعجم الصغير للطبراني".

واعنتى بفهرسته الشيخ/ عبد العزيز بن محمد السدحان، وطبعته دار اليقين سنة (١٤٠٣هـ-١٩٨٣م).

وقام الشيخ/ صلاح الدين الإدلبي بجمع أحكام الإمام الطبراني على الرواة من خلال "المعجم الصغير"، ودراستهم، وبلغ عددهم (٦٩) راويًا، وفيهم عدد لا بأس به لم يقف له إلا على كلام الطبراني فيه بالجرح أو التعديل، وسماه: "معجم الجرح والتعديل من كلام الحافظ الطبراني في المعجم الصغير"، ثم أتبعه بفهرس للأحاديث والآثار الواردة في "الصغير"، طبعتهما مكتبة الاستقامة في مجلد، سنة (١٤١٣هـ-١٩٩٢م).

(١) يُنظر: "العرش" (٣١٧/٢).

(٢) يُنظر: "جزءٌ فيه ذكر أبي القاسم الطبراني" (ص/٦٥-٧٢).

(٣) يُنظر: مقدمة المحقق "للمعجم الكبير" (١١/١٧).

(٤) يُنظر: "الجواهر المضوية في طبقات الحنفية" (٣٥٥/١)، "كشف الظنون" (١٧٣٧/٢).

- (٤) "الدعاء": طبعته دار البشائر الإسلامية - بيروت -، في ثلاثة مجلدات، الأول منها خاص بالدراسة، في سنة (١٤٠٧هـ-١٩٨٧م)، بتحقيق د/ محمد سعيد بن محمد حسن البخاري.
- (٥) مسند الشاميين: طبعته مؤسسة الرسالة - بيروت -، الطبعة الأولى في سنة (١٤٠٩هـ-١٩٨٩م)، بتحقيق الشيخ الفاضل/ حمدي بن عبد المجيد السلفي، ويقع في أربعة مجلدات.
- وقام د/ علي محمد جمّاز بترجمة الرواة الواردين في الكتاب بالتعريف، وبيان حالهم جرحاً وتعديلاً، وطُبع في مجلد، طبعة دار الثقافة - الدوحة -، الطبعة الأولى في سنة (١٤٠٩هـ-١٩٨٩م).
- (٦) "الأوائل": طبعته مؤسسة الرسالة - بيروت -، في سنة (١٤٠٣هـ-١٩٨٣م) بتحقيق الشيخ/ محمد شكور. نُمّط طبعته دار الجيل، في سنة (١٤١٣هـ-١٩٩٢م)، بتحقيق الشيخ/ مروان العطية، وشيخ الراشد.
- (٧) من اسمه عطاء من رواية الحديث: طبعته دار عالم الكتب - بالرياض -، في سنة (١٤٠٥هـ-١٩٨٥م)، بتحقيق أبي إسماعيل هشام بن إسماعيل السقا.
- قلت: وهذا الكتاب يدل دلالة واضحة على براعة مُصنّفه ﷺ، واهتمامه بغرائب الرواة، وتفرداتهم أشد عناية واهتمام، وشدة شغفه وولعه بذلك، حيث إنّه أورد في هذا الجزء جماعة مِمّن اسمهم عطاء، لكنّه لم يقصد جمع مَن تسموا بهذا الاسم مُطلقاً، بل كان يقصد مَن تسمى بهذا الاسم وكان له بعض الغرائب أو الأفراد أو الفوائد، فلم يذكر رواية إلا وعَقِبَ عليها بعبارة تدل على ذلك؛ فنراه مثلاً على سبيل المثال:
- بدأ الكتاب بعطاء الشيبّي مِّن أصحاب رسول الله ﷺ، وأسند عنه حديثاً، قال عقبه: لا نعلمه روى عن النَّبِيِّ ﷺ غير هذا الحديث، وليس له طريقٌ غير هذا.
- وثنى بعطاء بن يسار - مولى ميمونة زوج النَّبِيِّ ﷺ -، وذكر له حديثاً قال عقبه: لا نعلم هذا الحديث يُروى بهذا اللفظ عن رسول الله ﷺ إلا مِّن حديث عطاء عن أبي سعيد الخدريّ ﷺ بهذا الإسناد.
- وقال عطاء الشامي: غير منسوب، لا نعلمه أسند إلا حديثاً واحداً، وذكر مثل هذا النوع جماعة.
- وقال عطاء بن خَبَّاب: روى عن القاسم بن محمد، لا نعلمه أسند إلا حديثاً واحداً، وأخرج له حديثاً عن القاسم بن محمد، عن عائشة في اغتسالها مع النَّبِيِّ ﷺ مِّن إِنْاءٍ واحدٍ، وزاد فيه: "فإن سبقتة إلى الإناء لم يقربه"، قال الطبراني: رَوَى هذا الحديث عن عائشة جماعةً، ورواه عن القاسم بن محمد جماعةً، فلم يذكر هذه اللفظة: "فإن سبقتة إلى الإناء لم يقربه"، عن عائشة إلا عطاء بن خَبَّاب.
- وذكر النَّفَرْد المطلق: ففي ترجمة عطاء البرَز، قال: واسطيّ، لا نعلمه أسند إلا حديثاً، وذكره، ثُمَّ قال: ولا نعلمه روى عن رسول الله ﷺ إلا بهذا الإسناد، وذكر مثل ذلك جملة مِّن الأحاديث.
- وذكر عطاء السُّلَيْمِيّ، وقال: روى أحاديث منقطعات، لا نعلمه روى حديثاً مُسنداً.
- ومعالجة مثل هذا القضايا، والتصدي لمثلها، لا يتوفر إلا لعالم بصير، وناقدٍ خبير، توافرت لديه سعة الرواية، وكثرة الاطلاع على الطرق، ونحوها، ولا شك أن ذلك قد توافر للمُصنّف فرضي الله عنه وأرضاه.

المطلب الرابع: ثناء العلماء عليه:

- قال ابن عُدَّة: ما أعلمني رأيتُ أحداً أعرف بالحديث، ولا أحفظ للأسانيد من الطبراني.^(١)
- وقال أبو بكر محمد بن أحمد بن عبد الرحمن الأصبهاني: الطبراني أشهر من أن يُدَلَّ على فضله وعلمه، حَدَّثَ بأصبهان ستين سنة، فسمع منه الآباء ثم الأبناء ثم الأسباط، حتى لحقوا بالأجداد، وكان واسع العلم، كثير التصانيف، وقد ذَهَبَتْ عيناه في آخر أيامه، فكان يقول: الزنادقة سَحَرُونِي.^(٢)
- وقال الحافظ ابن عساكر: أحد الحُفَاطِ الْمُكْثِرِينَ وَالرَّحَّالِينَ.^(٣)
- وقال الذهبي: كان ثِقَّةً صَدُوقاً، واسع الحفظ، بصيراً بالعلل والرجال والأبواب، كثير التصانيف.^(٤)
- وقال الذهبي أيضاً: الإمام، الحافظ، الثِّقَّةُ، الرَّحَّالُ، الْجَوَّالُ، مُحَدِّثُ الْإِسْلَامِ، عُلْمُ الْمُعَمَّرِينَ، أَبُو الْقَاسِمِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ بْنِ مُطَيْرِ اللَّخْمِيِّ، الطَّبْرَانِيِّ، صَاحِبُ الْمَعَاجِمِ الثَّلَاثَةِ ..، وكتب عَمَّنْ أَقْبَلَ وَأَدْبَرَ، وبرع في هذا الشأن، وَجَمَعَ وَصَنَّفَ وَعَمَّرَ دَهْرًا طَوِيلًا، وازدحم عليه المحدثون، ورحلوا إليه من الأقطار.^(٥)
- وقال إبراهيم بن مفلح: كَانَ أَحَدَ الْأَيْمَّةِ الْحَفَاطِ، لَهُ تَصَانِيفٌ مَذْكُورَةٌ، وَأَثَارٌ مَشْهُورَةٌ.^(٦)
- وقال العطار: أحد الحُفَاطِ الْمُبْرَزِينَ، وَالْعُلَمَاءِ الْمُصَنِّفِينَ، وَالْجَوَّالِينَ الْمُكْثِرِينَ، وَالثِّقَاتِ الْمَرْضِيَّينَ.^(٧)
- وقال السيوطي: مُسْنَدُ الدُّنْيَا، وَأحد فرسان هذا الشأن.^(٨)
- وكغيره مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ لَمْ يَسْلَمْ مِنْ بَعْضِ الْمَثَالِبِ، وَبَعْضُ الْمَوْاْخِذَاتِ الَّتِي أَخَذَتْ عَلَيْهِ، وَقَدْ قَامَ أَهْلُ الْعِلْمِ بِالْجَوَابِ عَنْهَا حَقَّ الْقِيَامِ، وَالِدِّفَاعِ عَنْهُ أَحْسَنَ دِفَاعٍ، حَتَّى أَفْرَدُوا لِلذَّبِّ عَنْهُ الْمُصَنَّفَاتِ؛ كَمَا فَعَلَ الْحَافِظُ ضِيَاءُ الدِّينِ الْمَقْدِسِيُّ، حَيْثُ أَلَّفَ رِسَالَةً بَعْنَوَانَ: "جَزْءٌ فِي الذَّبِّ عَنِ الْإِمَامِ الطَّبْرَانِيِّ"^(٩) ذَكَرَ فِيهَا بَعْضَ الْمَأْخِذِ عَلَيْهِ، وَالرَّدَّ عَلَيْهَا - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى، وَرَدَّ عَنْ وَجْهِهِ النَّارَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ -، وَأَجَابَ عَنْهَا كَذَلِكَ الْحَافِظَانِ الْجَلِيلَانِ الذَّهَبِيُّ فِي "الْمِيزَانَ"، وَابْنُ حَجْرٍ فِي "اللسان".^(١٠)

(١) يُنظَرُ: "جزء فيه ذكر أبي القاسم الطبراني" (ص/٥٣)، "الثقات مما ليس في الكتب الستة" لابن فُطُوبَيْعَا (٩٠/٥).

(٢) يُنظَرُ: "جزء فيه ذكر أبي القاسم الطبراني" (ص/٣٤).

(٣) يُنظَرُ: "تاريخ دمشق" (١٦٣/٢٢).

(٤) يُنظَرُ: "العبر في خبر من غير" (١٠٥/٢-١٠٦).

(٥) يُنظَرُ: "سير أعلام النبلاء" (١١٩/١٦).

(٦) يُنظَرُ: "المقصد الأرشدي في ذكر أصحاب الإمام أحمد" (٤٠٩/١).

(٧) يُنظَرُ: "نزهة الناظر في ذكر من حدث عن أبي القاسم البغوي من الحفاظ والأكابر" (ص/٧٥).

(٨) يُنظَرُ: "طبقات الحُفَاطِ لِلْإِمَامِ جَلالِ الدِّينِ السِّيوطِيِّ" (ص/٣٧٣).

(٩) طُبِعَ هَذَا الْجُزْءُ فِي دَارِ النِّشَائِرِ الْإِسْلَامِيَّةِ، بِتَحْقِيقِ/ نِظَامِ بْنِ مُحَمَّدٍ صَالِحِ يَعْقُوبِي، سَنَةَ (١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م).

(١٠) يُنظَرُ: "ميزان الاعتدال" (١٩٥/٢)، "لسان الميزان" (١٢٥/٤). وَيُنظَرُ: "إرشاد القاصي والداني" (ص/٣٨-٤٣)،

ومقدمة كتاب "بغية الرائد في تحقيق مجمع الزوائد ومنبع الفوائد" (٩٦/١).

المطلب الخامس : عقيدته:

لاشك أن العقيدة هي الأساس، فلا يصح عمل دون عقيدة، وقد درج العلماء على إملاء معتقدهم كما فعل الإمام سفيان الثوري، وأحمد، والبخاري وغيرهم - كما في مطلع اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي -، وعلى منوال هؤلاء سار الإمام الطبراني رحمه الله، فألف كتاب "السنة" ^(١)، ولا شك أن الإمام الطبراني كان على عقيدة السلف الصالح من الصحابة ومن تبعهم بإحسان، ويدل على ذلك أمور:

- قال الإمام أبو زكريا يحيى بن عبد الوهاب بن مندة: وجدت عن أحمد بن جعفر الفقيه، أخبرنا أبو عمر ابن عبد الوهاب، قال سمعتُ أبا القاسم الطبراني - رحمه الله -، يقول: لما قدم أبو علي بن رستم من فارس دخلتُ عليه، فدخل عليهِ بعض الكتاب، فصب على رجله خمسمائة درهم، فلما خرج، قال: أرفع يا أبا القاسم هذا، فرفعتُه، فجعلتُ أحدثُ إلى أن دخلتُ أم عدنان ابنته فصبت على رجله خمسمائة درهم، فقمتُ، فقَالَ: إلى أين يا أبا القاسم؟ فقلتُ: فمتُ لأنك تقول إنَّما جَلستُ لهذا، فقَالَ: ارفع هذا أيضًا؛ فلما كان آخر أمره تكلم في أبي بكر وعمر - رضي الله عنهما - ببعض شيء، فخرجت من عنده، ولم أعد إليه بعد.

قال أبو زكريا ابن مندة: فرحم الله تعالى أبا القاسم الطبراني ما أحسن سيرته وطريقته في هجران أهل البدع، فقد هجر أبا علي بن رستم بعد انعامه عليه، وأيديه لديهِ؛ لما ظهر منه بعض شيء من حال أبي بكر وعمر - رضي الله عنهما - لأنَّ حبهما إيمانٌ، وبغضهما نفاقٌ. ^(٢)

- وقال ابن مندة: إنَّ الإمام أبا القاسم الطبراني رحمه الله، قد أقام نفسه بما قد نسبه أهل البدع والخلاف، اقتداءً بالأئمة السلف والصالحين قبله بهذه النسبة إليهم - وهي وصفهم لأهل الحديث بالمشبهة والحشوية -، مع أنَّ المبتدعة والمخالفين له كانوا يموتون على علو إسنادهم، وكثرة أحاديثهم، وقد سمعوا منه ورووا عنه مع هذا ويطعنون عليه، ويزعمون أنه كان حشويًا، وهل يضر القمَر نباح الكلب؟ ^(٣)

- قلتُ: ومن أكبر الأدلة على ذلك أنه ألف عدَّة مؤلفات للرد على المبتدعة والزنادقة، منها: "بيان كُفر من قال بخلق القرآن"، و"الرد على المعتزلة"، و"الرد على الجهمية"، و"فضائل علي عليه السلام" ^(٤)، و"فضائل العلم واتباع الأثر وذم الرأي والهوى" ^(٥)، و"ذكر الخلافة لأبي بكر وعمر"، و"فضائل العرب وعثمان وعلي عليهما السلام" ^(٦).

(١) هذا الكتاب ذكره ابن مندة في "جزء فيه ذكر أبي القاسم الطبراني" (ص/٦٦)، وقال يقع في عشرة أجزاء، وذكره الحافظ الذهبي في كتاب "العرش" (٣١٥-٣١٦)، و"العلو" (ص/٢٢٧)، وهو أحد موارده في الكتابين، وقال: صنَّف الحافظ الكبير أبو القاسم الطبراني نزيل أصبَّهان في كتاب "السنة" له: باب ما جاء في استواء الله تعالى على عرشه، وأنه بائن من خلقه.

(٢) يُنظر: "جزء فيه ذكر أبي القاسم الطبراني" (ص/٤٥-٤٦).

(٣) يُنظر: "جزء فيه ذكر أبي القاسم الطبراني" (ص/٦١).

(٤) يُنظر: "جزء فيه ذكر أبي القاسم الطبراني" (ص/٦٧).

(٥) يُنظر: "جزء فيه ذكر أبي القاسم الطبراني" (ص/٦٨).

(٦) يُنظر: "جزء فيه ذكر أبي القاسم الطبراني" (ص/٧٠).

المطلب السادس : وفاته، وعمره:

تُوفِّي الإمام الطَّبْرَانِيُّ رحمته الله لليلتين بقيتا من ذي القعدة يوم السبت، سنة سِتِّينَ وثلاثمائة، ودُفِنَ مِنْ غده يوم الأحد آخر يومٍ من ذي القعدة، ودُفِنَ بِبَابِ مَدِينَةِ جَيْ^(١) المعروف بباب تيرة، بِجَنْبِ حَمَّامَةِ بْنِ أَبِي حَمَّامَةَ الدوسِي رحمته الله، وقبره مشهورٌ، ومَعْرُوفٌ. وذكر ذلك أيضاً أبو نُعَيْمٍ فِي "أخبار أصبهان"، وقال: وحضرت الصلاة عليه.^(٢) وقال ابن خلكان: وقيل إنَّه تُوفِّي فِي شوال، والله أعلم.^(٣)

وقال الإمام الذهبي: تُوفِّي فِي ذِي الْقَعْدَةِ، بِأَصْبَهَانَ، وَلَهُ مِائَةٌ سَنَةً وَعَشْرَةَ أَشْهُرٍ.^(٤)

(١) جِيّ بالفتح ثم التشديد، قرية من قُرَى أصبهان، ينتمي إليها سلمان الفارسي. "المعالم الأثرية في السيرة" (ص/٩٤).
(٢) يُنظر: "جزءٌ فيه ذكر أبي القاسم الطبراني" (ص/٣١)، و"تاريخ أصبهان" (١/٣٣٥)، "تاريخ دمشق" (٢٢/١٦٥ و ١٧٠).
(٣) يُنظر: "وفيات الأعيان" (٢/٤٠٧).
(٤) يُنظر: "العبر في خبر مَنْ غبر" (٢/١٠٥).

وأخيراً: المطلب السابع: بعض مصادر ترجمته:

- "فتح اللباب في الكنى والألقاب" لأبي عبد الله محمد بن إسحاق بن مندة (ص/٢٧).
- "تاريخ أصبهان" لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (١/٣٣٥).
- "جزء فيه ذكر أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني وبعض مناقبه ومولده ووفاته وعدد تصانيفه" للإمام أبي زكريا يحيى بن عبد الوهاب بن مندة. طُبِعَ مُلْحَقًا في أواخر الجزء الخامس والعشرين من "المعجم الكبير" للطبراني، بتحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، طبعة ابن تيمية، الطبعة الثانية عام ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٣ م. وطُبِعَ مُفْرَدًا في جزء صغير الحجم، يقع بمقدمة المحقق وبالفهارس في (١١٠) صفحة، بتحقيق أبي هاشم إبراهيم بن منصور الهاشمي، طبعة مؤسسة الريان، الطبعة الثانية عام ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.
- "تاريخ دمشق" للحافظ أبي القاسم علي بن الحسن - المعروف بابن عساكر - (٢٢/١٦٣).
- "إكمال الإكمال" لأبي بكر بن نقطة (٤٠/٤٣-٤٠).
- "التقيد لمعرفة رواة السنن والمسانيد" لأبي بكر بن نقطة (ص/٢٨٣-٢٨٦).
- "جزء في الذب عن الإمام الطبراني" للحافظ ضياء الدين المقدسي. طبعته دار البشائر الإسلامية بتحقيق نظام بن محمد بن صالح يعقوبي في جزء صغير يقع بالفهارس ومقدمة التحقيق في (٣٢) صفحة.
- "ترهة الناظر في ذكر من حدث عن أبي القاسم البغوي من الحفاظ والأخبار" للإمام يحيى بن علي بن عبد الله، أبو الحسين، المعروف بالرشيد العطار (ص/٧٥-٧٧).
- "وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان" لأبي العباس بن خلكان (٢/٤٠٧).
- "تاريخ الإسلام" للإمام الحافظ شمس الدين أبي عبد الله الذهبي (٨/١٤٣-١٤٨).
- "تذكرة الحفاظ" للإمام أبي عبد الله الذهبي (٣/٨٥-٨٨).
- "سير أعلام النبلاء" للإمام أبي عبد الله الذهبي (١٦/١١٩-١٣٠).
- "ميزان الاعتدال" للإمام أبي عبد الله الذهبي (٢/١٩٥).^(١)
- "مسالك الأبصار في ممالك الأمصار" للإمام أحمد بن يحيى بن فضل الله العمري (٥/٤٨٢).
- "الوافي بالوفيات" للإمام صلاح الدين خليل بن أبيك بن عبد الله الصفدي (١٥/٢١٣-٢١٤).
- "لسان الميزان" للحافظ أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٤/١٢٥-١٢٦).
- "الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة" للإمام أبي الفداء زين الدين قاسم بن قُطُوبَعَا (٥/٩٠).
- "طبقات الحفاظ" للإمام جلال الدين السيوطي (ص/٣٧٢-٣٧٤).
- "الحافظ الطبراني وجهوده في خدمة السنة النبوية" تأليف د/ محمد أحمد رضوان صالح.

(١) ذكره الذهبي في "الميزان"، لأجل أن أبا بكر بن مردويه ليته، وأجاب الذهبي رحمه الله عن ذلك، فقال: لا ينكر له التقرد في سعة ما روى، لئنه الحافظ أبو بكر بن مردويه لكونه غلط أو نسي ... الخ. وأجاب عنه كذلك الحافظ ابن حجر أحسن جواب في "لسان الميزان"، وسبقهما في "الذب عن الإمام الطبراني" الحافظ ضياء الدين المقدسي رحمته.

الفصل الثاني:

التعريف بالكتاب وما يتعلق به.

وذلك في ستة مباحث:

المبحث الأول: اسم الكتاب، واسم مؤلفه .

المبحث الثاني: التَّثَبُّتُ من صحة نسبة الكتاب إلى مؤلفه.

المبحث الثالث: موضوع الكتاب .

المبحث الرابع: منهج المؤلف في الجزء الخاص بالدراسة لهذه

الرسالة، وتقويم ذلك المنهج .

المبحث الخامس: جهود العلماء حول هذا الكتاب .

المبحث السادس: وصف النُّسخ المخطوطة، والمطبوعة للكتاب.

المبحث الأول: اسم الكتاب، واسم مؤلفه.

■ اسم الكتاب: "المعجم الأوسط".

قلت: لم أقف لهذا الكتاب إلا على نسختين خطيتين - سيأتي بإذن الله ﷻ الكلام عنهما -، إحداهما كاملة، والثانية ناقصة من أولها بما يزيد على نصف الكتاب.

والنسخة الكاملة - التي اعتمدت عليها - لم أقف فيها على اسم الكتاب لا في أولها ولا في آخرها، إلا أنه بعد الانتهاء من الكتاب قال ناسخه: [ك آخر "المعجم" والحمد لله رب العالمين ك] - هكذا -، وأظن أن الكاف الأولى والأخيرة وضعها الناسخ ليبيّن أنه ليس هناك كلام قبل الكلام المكتوب بينهما أو بعده.

وأما النسخة الناقصة: فجاء في آخرها: آخر كتاب "المعجم"، وجاء اسم الكتاب كاملاً وواضحاً قبل بداية كل جزء من أجزاء الكتاب، فنراه قبل كل جزء يقول: الجزء - ويذكر رقم الجزء: الأربعون، أو الخمسون، وهكذا - من كتاب "المعجم الأوسط" تأليف أبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني رحمه الله.

والذي جعلنا نجزم بأن النسخة الكاملة، هي للمعجم الأوسط، تأليف أبي القاسم الطبراني عدة أسباب: أ- موافقة ما جاء في النسخة الناقصة - والمكتوب عليها اسم الكتاب، واسم مؤلفه -، من الأحاديث لما في النسخة الكاملة، تماماً بتمام، إلا في تجزئته فقط فليس في الكاملة.

ب- النسخة الكاملة قرأها كاملة محمد بن أحمد المظفري، على شيخه عبد الحق بن محمد السنباطي، ثم ذكر في آخر كل مجلد من المجلدين إسناده إلى الإمام الطبراني، ووقع له شيخه السنباطي بصحة ذلك له.

ت- موضوع الكتاب: الكتاب أحاديثه مرتبة علي حسب شيوخ الإمام الطبراني، والشيوخ مرتبين على نظام الألف بائي، وما من حديث في الكتاب - غالباً - إلا وعقب الطبراني عليه بعبارة تدل على الغرابة والتفرد للحديث، وهذا كله يوافق ما ذكره جميع أهل العلم في وصفهم "للمعجم الأوسط" تماماً.

ث- بالإضافة إلى أن هناك جملة كثيرة من الأحاديث المذكورة في هذه النسخة، ذكرها غير واحد من أهل العلم في كتبهم بإسناد الطبراني ومتمه بل وكلام الطبراني عقب الحديث، مُصَرِّحِينَ بعزو الحديث إلى "المعجم الأوسط" للطبراني، وليس هناك أدل على ذلك من كتاب "مجمع البحرين" للهيثمي، و"جامع المسانيد والسنن" لابن كثير وغيرهما، وسيأتي بعض الأمثلة على ذلك في بحثي.

فهذه الأسباب وغيرها جعلتني أُصَرِّح بكل قوة بأن النسخة الكاملة - التي اعتمدت عليها، ولم يُصَرِّح عليها باسم الكتاب - هي لكتاب "المعجم الأوسط" للإمام أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، ولعل اسم الكتاب، واسم مؤلفه كان موجوداً على الغلاف الخارجي للنسخة، لكنّه ليس في نسختي، والله أعلم.

■ اسم مؤلفه: جامع هذا الكتاب ومؤلفه: الإمام أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني.

المبحث الثاني: التثبت من صحة نسبة الكتاب إلى مؤلفه.

لا شك أن هذا الكتاب من مؤلفات الإمام أبي القاسم الطبراني رحمه الله، ومما يدل على ذلك أمورٌ، منها:

(١) قال الإمام الذهبي: كان الطبراني - فيما بلغنا - يقول عن "الأوسط": هَذَا الْكِتَابُ رُوحِي. ^(١)

(٢) إنَّ الذين ترجموا للمؤلف ذكروا هذا الكتاب في عِدَادِ مؤلَّفَاتِهِ، منهم:

قال الإمام يحيى بن مندة: وله - أي الطبراني - "المعجم الأوسط" يقع في أَرْبَعَةٍ وَعِشْرِينَ جُزْءًا. ^(٢)

وقال الحافظ ابن عساكر - في ترجمة أبي القاسم الطبراني -: صَنَّفَ "المعجم الكبير" في أسماء

الصحابة، و"الأوسط" في غرائب شيوخه، و"الصغير" في أسماء شيوخه، وغير ذلك من الكتب. ^(٣)

وقال الرشيد العطار: وله "الكبير"، و"الأوسط"، و"الصغير"، وغير ذلك من التواليف. ^(٤) وغيرهم.

(٣) إنَّ الشيوخ المذكورين في الكتاب هم شيوخ الإمام الطبراني رحمه الله.

(٤) إنَّ كثيرًا من الأحاديث الواردة في الكتاب قد أخرجها الطبراني رحمه الله في بقية كُتُبِهِ الأخرى بنفس الإسناد

والمتمن المذكور في "الأوسط"، كما في الحديث رقم (١ و ٢ و ٣ و ٥ و ٦ و ٧ و ١٧ و ١٨) من هذه الرسالة.

(٥) إنَّ كثيرًا من الأحاديث الواردة في الكتاب قد رواها غير واحدٍ من أهل العلم كأبي نُعيم، والخطيب

البغدادي، والضياء المقدسي، وابن عساكر وغيرهم، من طريق الطبراني، كما في الحديث رقم (١ و ٢ و ٣ و ٥ و

٦ و ٧ و ١١ و ١٧ و ١٨) من هذا البحث.

(٦) إسناد قارئ النسخة محمد بن أحمد المظفري، عن شيخه إلى الإمام الطبراني رحمه الله.

(٧) إنَّ الإمام الهيثمي - رحمه الله - قد روى كتاب "المعجم الأوسط" بإسناده إلى الإمام الطبراني رحمه الله،

وقد ذكر سنده إليه في مقدمة كتابه "مجمع الزوائد". ^(٥) وكذلك الإمام البوصيري ^(٦)، والحافظ ابن حجر. ^(٧)

(٨) عمل الحافظ الهيثمي في "مجمع الزوائد ومنبع الفوائد"، و"مجمع البحرين بزوائد المعجمين".

(٩) اقتباس العلماء من الكتاب في شتى مؤلَّفَاتِهِم ككتب المصطلح، والعلل، والتراجم، والتخريج، والزوائد،

وغيرها من المصنَّفَاتِ، مع التصريح بعزوه إلى "المعجم الأوسط" للإمام أبي القاسم الطبراني.

(١٠) موضوع الكتاب من حيث الاهتمام بالغرابة والتفرد، وترتيبه على حروف الهجاء، يتَّفَقُ تمام الاتفاق

مع وصف العلماء للكتاب. فتلك عشرة كاملة، والله أعلم.

(١) يُنظر: "تاريخ الإسلام" (١٤٣/٨)، "سير أعلام النبلاء" (١٢٢/١٦).

(٢) يُنظر: "جزءٌ فيه ذكر أبي القاسم الطبراني" (ص/٦٥).

(٣) يُنظر: "تاريخ دمشق" (١٦٤/٢٢).

(٤) يُنظر: "نزهة الناظر في ذكر من حدث عن أبي القاسم البغوي من الحفاظ والأكابر" (ص/٧٥).

(٥) يُنظر: "مجمع الزوائد" (١١/١).

(٦) يُنظر: "إتحاف الخيرة المهرة" (٢٨٣/٨).

(٧) يُنظر: "المعجم المفهرس أو تجريد أسانيد الكتب المشهورة والأجزاء المنثورة" (ص/١٩١).

المبحث الثالث: موضوع الكتاب.

لقد صنّف الإمام الطبراني هذا المعجم لجمع غرائب المرويات من حديث شيوخه:

- قال ابن عساكر: صنّف "الأوسط" في غرائب شيوخه. (١)

- وقال الذهبي: صنّف الطبراني "المعجم الأوسط" في ست مجلدات كبار، على معجم شيوخه، يأتي فيه

عن كل شيخ بما له من الغرائب والعجائب، فهو نظير كتاب "الأفراد" للدارقطني، بيّن فيه فضيلته، وسعة روايته، وكان يقول: هَذَا الْكِتَابُ رُوحِي، فَإِنَّهُ تَعَبَ عَلَيْهِ، وَفِيهِ: كُلُّ نَفِيسٍ وَعَزِيزٍ وَمُنْكَرٍ. (٢)

- وقال الذهبي: "المعجم الأوسط" تتبّع فيه الغرائب، وأتى فيه بأحاديث، وبما لم يسبقه إليه الحُفَاط. (٣)

- وقال الحافظ ابن حجر: وَهُوَ عَلَى أَسْمَاءِ شُيُوخِهِ، وَأَكْثَرَهُ مِنْ غَرَائِبِ أَحَادِيثِهِمْ. (٤)

- وقال عبد الحي الكتاني: معجم الطبراني "الأوسط" فيه أسماء شيوخه، وأكثره من غرائب أحاديثهم. (٥)

المبحث الرابع: منهج المؤلف - في الجزء الخاص بالدراسة -، وتقويم ذلك المنهج.

(١) رتب المُصنّف كتابه على أسماء شيوخه، مُرتّبين على حروف الهجاء، فبدأ بالألف وانتهى بالياء.

(٢) أخرج المُصنّف أحاديث الكتاب بإسناده عن شيوخه إلى قائلها.

(٣) اشتمل - الجزء الذي قُمتُ بتحقيقه - على بعض الأحاديث القدسية، وعددها خمسة أحاديث، تُقدّر

بنسبة (٢%)، كما في الحديث رقم (١ و ٨٦ و ١٣٦ و ١٨٣ و ٢٠٩)، وأغلب الأحاديث التي قمت بدراستها مرفوعة إلى النَّبِيِّ ﷺ، وعددها (٢٢٧) حديثاً، تُقدّر بنسبة (٩٠,٨%)، بل واشتمل أيضاً على جملة من الآثار، وعددها (١٨) أثرًا، تُقدّر بنسبة (٧,٢%)، وأرقامها: (١٩ و ٧٢ و ٧٣ و ٩٢ و ١٢٤ و ١٢٩ و ١٣٠ و ١٥٥ و ١٧٠ و ١٧٥ و ١٧٩ و ١٨٢ و ١٩٧ و ٢٠٦ و ٢١٧ و ٢٢٤ و ٢٤١ و ٢٤٢).

(٤) قد يُسند حديثاً من وجهٍ مُعيّنٍ، ويُحيل علي سنده بعض المرويات بعده، فيذكر الحديث بإسناده ومتمته،

ثمّ يقول: وبإسناده عن فلان، ويذكر حديثاً آخر، يُنظر حديث رقم: (٤٤ و ٥٥ و ٧٠ و ١٢٧).

(٥) ساق في ترجمة كل شيخ له عدداً من غرائب ونوادره نقل أو تكثر على حسب عدد مروياته عنده.

(٦) يُعلّق الإمام على جُلِّ الأحاديث بالحكم عليها بالتفرد، وغالب ذلك من نوع التفرد النسبي، ولا يوجد -

في هذا الجزء الذي قمت بتحقيقه - إلا حديثاً واحداً فقط من باب التّفرد المُطلق، وهو الحديث رقم (٧).

(٧) بلغ عدد الأحاديث التي حكم عليها بالتّفرد (٢٢٥) حديثاً، تُقدّر بنسبة (٩٠%) - من مجموع ما

(١) يُنظر: "تاريخ دمشق" (١٦٤ / ٢٢).

(٢) يُنظر: "تنكرة الحفاظ" (٨٥/٣).

(٣) يُنظر: "العرش" للإمام الذهبي (٣١٧/٢).

(٤) يُنظر: "المعجم المفهرس" (ص/١٩١)، "النكت على ابن الصلاح" (٧٠٨/٢).

(٥) يُنظر: "فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيوخات والمسلسلات" (٦١٢/٢).

درسته -، وهي بالأرقام التالية: (١ و ٢ و ٣ و ٤ و ٧ و ١٠ و ١١ و ١٢ و ١٣ و ١٤ و ١٥ و ١٦ و ١٧ و ١٨ و ١٩ و ٢٠ و ٢١ و ٢٢ و ٢٦ و ٢٧ و ٢٨ و ٣١ و ٣٢ و ٣٣ و ٣٤ و ٣٥ و ٣٦ و ٣٧ و ٣٨ و ٣٩ و ٤٠ و ٤١ و ٤٢ و ٤٣ و ٤٤ و ٤٥ و ٤٦ و ٤٧ و ٤٨ و ٤٩ و ٥٠ و ٥١ و ٥٢ و ٥٣ و ٥٤ و ٥٥ و ٥٦ و ٥٧ و ٥٨ و ٥٩ و ٦٠ و ٦١ و ٦٢ و ٦٣ و ٦٤ و ٦٥ و ٦٦ و ٦٧ و ٦٨ و ٦٩ و ٧٠ و ٧١ و ٧٢ و ٧٣ و ٧٤ و ٧٥ و ٧٦ و ٨٠ و ٨٣ و ٨٥ و ٨٦ و ٨٨ و ٨٩ و ٩٠ و ٩١ و ٩٢ و ٩٣ و ٩٤ و ٩٥ و ٩٦ و ٩٧ و ٩٨ و ٩٩ و ١٠٠ و ١٠١ و ١٠٢ و ١٠٣ و ١٠٤ و ١٠٥ و ١٠٦ و ١٠٨ و ١٠٩ و ١١٠ و ١١١ و ١١٢ و ١١٣ و ١١٤ و ١١٥ و ١١٦ و ١١٧ و ١١٨ و ١١٩ و ١٢٠ و ١٢١ و ١٢٢ و ١٢٤ و ١٢٥ و ١٢٦ و ١٢٨ و ١٢٩ و ١٣٠ و ١٣١ و ١٣٢ و ١٣٣ و ١٣٤ و ١٣٥ و ١٣٦ و ١٣٧ و ١٣٨ و ١٣٩ و ١٤٠ و ١٤١ و ١٤٢ و ١٤٣ و ١٤٤ و ١٤٥ و ١٤٦ و ١٤٧ و ١٤٨ و ١٤٩ و ١٥٠ و ١٥١ و ١٥٢ و ١٥٣ و ١٥٤ و ١٥٥ و ١٥٦ و ١٥٧ و ١٥٨ و ١٥٩ و ١٦١ و ١٦٢ و ١٦٣ و ١٦٤ و ١٦٥ و ١٦٦ و ١٦٧ و ١٦٨ و ١٦٩ و ١٧٠ و ١٧١ و ١٧٢ و ١٧٣ و ١٧٤ و ١٧٥ و ١٧٦ و ١٧٧ و ١٧٨ و ١٧٩ و ١٨١ و ١٨٢ و ١٨٣ و ١٨٤ و ١٨٥ و ١٨٦ و ١٨٧ و ١٨٨ و ١٨٩ و ١٩٠ و ١٩١ و ١٩٢ و ١٩٣ و ١٩٤ و ١٩٥ و ١٩٦ و ١٩٧ و ١٩٨ و ١٩٩ و ٢٠٠ و ٢٠١ و ٢٠٢ و ٢٠٣ و ٢٠٤ و ٢٠٥ و ٢٠٦ و ٢٠٧ و ٢٠٨ و ٢٠٩ و ٢١٠ و ٢١١ و ٢١٢ و ٢١٣ و ٢١٤ و ٢١٥ و ٢١٦ و ٢١٧ و ٢١٨ و ٢١٩ و ٢٢٠ و ٢٢١ و ٢٢٢ و ٢٢٣ و ٢٢٤ و ٢٢٥ و ٢٢٦ و ٢٢٧ و ٢٢٨ و ٢٢٩ و ٢٣٠ و ٢٣١ و ٢٣٢ و ٢٣٣ و ٢٣٥ و ٢٣٧ و ٢٣٨ و ٢٣٩ و ٢٤٠ و ٢٤٣ و ٢٤٤ و ٢٤٥ و ٢٤٦ و ٢٤٧ و ٢٤٨ و ٢٤٩ و ٢٥٠).

٨) قد يخرج الإمام الطبراني ما يدفع التفرد في بعض كتبه الأخرى، كما في حديث رقم (٩٩ و ١٢٩ و ٢٤٦)، ومنها ما هو في "المعجم الأوسط"، كما في حديث رقم (٢٢١).

٩) وأحياناً تكون عبارة المُصنّف في الحكم بالتفرد أدق وأضبط من عبارة غيره من أهل العلم، كما في الحديث رقم (٤٨ و ٦٦ و ٦٧ و ٩٦ و ١٣٩ و ٢٠٩)؛ وبالعكس أحياناً تكون عبارة غيره أضبط وأدق من عبارة المُصنّف، كما في الحديث رقم (١٣ و ٦١).

١٠) يذكر أحياناً بعض الأحاديث دون أن يُعلّق عليها بالتفرد، وعددها (٢٥) حديثاً، تُقدّر بنسبة (١٠%) - من مجموع ما درسته -، وأرقامها: (٥ و ٦ و ٨ و ٩ و ٢٣ و ٢٤ و ٢٥ و ٢٩ و ٣٠ و ٣٧ و ٧٧ و ٧٨ و ٧٩ و ٨١ و ٨٢ و ٨٤ و ٨٧ و ١٠٧ و ١٢٣ و ١٢٧ و ١٦٠ و ١٨٠ و ٢٣٤ و ٢٣٦ و ٢٤١ و ٢٤٢).

١١) وهذه الأحاديث التي لم يحكم عليها بالتفرد، بعد الدراسة وجدتها على ثلاثة أقسام:
القسم الأول منها: لم يحكم عليه في الحديث محلّ الدراسة، ولكنّه حكم عليها في مواضع أخرى، إمّا في "الأوسط"، أو في "المعجم الصغير"، وهي بالأرقام التالية (٧٧ و ٧٨ و ١٢٣ و ١٢٧)، وهذا القسم أتعامل معه غالباً - بالنظر في أحكام الإمام عليها بالتفرد، كأحاديثي محلّ الدراسة تماماً.

والقسم الثاني: لم أقف - على حد بحثي - على حكم للإمام الطبرانيّ عليها بالتفرد، وإنما وقفتُ على أحكام غيره من أهل العلم بوصف الحديث بالتفرد والغرابة في طبقة من طبقات الإسناد، كالإمام الترمذي، والبرّار، والدارقطني، وأبي نعيم، وغيرهم، وهي بالأرقام التالية: (٩ و ٢٤ و ٢٥ و ٧٩ و ٨١ و ٨٧).

والقسم الثالث: لم أف - على حد بحثي - على حكم لأحد من أهل العلم بالتفرد، وبعد التخرج تبين أنه قد وقع التفرد في إحدى طبقات الإسناد، منها على سبيل المثال لا الحصر: تفرد التابعي عن الصحابي كما في الحديث رقم (٥ و ٢٣ و ٢٩)؛ وتفرد تابع التابعي عن التابعي كما في الحديث رقم (٨ و ١٠٧).

(١٢) يحكم على الحديث بالتفرد، ويصرح أحياناً بنفي علمه، كما في الحديث رقم (٩٢)، ففيه: لا نعلم أسند أبو العُميس عن أبي إسحاق حديثاً غير هذا. وفي الحديث رقم (٢٠٨) يقول: لا أعلم يروى عن عبد الله بن عمرو إلا من هذا الوجه. قال ابن حجر: والذي يرد على الطبراني، والدارقطني أقوى مما يرد على البزار؛ لأن البزار حيث يحكم بالتفرد، إنما ينفي علمه، فيقول: لا نعلمه يروي عن فلان، وأما غيره، فيعبر بقوله: لم يروه عن فلان إلا فلان، وهو وإن كان يلحق بعبارة البزار على تأويل، فالظاهر من الإطلاق خلافه.^(١)

(١٣) يذكر أحياناً للراوي أنه لم يرو عن شيخه بإسناد معين إلا هذا الحديث، كما في الحديث رقم (١٠)، ففيه: لم يرو أبو المريح عن الزهري عن أنس غير هذا الحديث. والحديث رقم (٩٢)، وفيه: لا نعلم أسند أبو العُميس عن أبي إسحاق حديثاً غير هذا.

(١٤) يذكر أحياناً جملة من الأحاديث بأسانيد، ثم يعقبها جميعاً بقوله: لم يرو هذه الأحاديث عن فلان إلا فلان، كما في الحديث رقم (١٤٤:١٥٣)، ومن رقم (١٦٤:١٧٠)، ومن رقم (١٧١:١٧٣)، ومن رقم (٢١٤:٢١٦)، ومن رقم (٢٢٢:٢٢٣).

(١٥) يُراعى في مسألة التفرد السياق في المتن، كما في الحديث رقم (٦٧) ففيه: لا يروى هذا الحديث بهذا التمام عن ثوبان إلا بهذا الإسناد، تفرد به معاوية بن سلام. وينظر: الحديث رقم (١١٠).

(١٦) ويراعى في التفرد، الاختلاف ولو في كلمة، مثل: (كافة، وكاعة) في الحديث رقم (١٩٤).
(١٧) يُصرح في بعض الأحاديث أحياناً بإعلالها بالمخالفة أو غير ذلك من أنواع العلة الخفية، كما في الحديث رقم (٨٣)، ففيه: لم يرو هذا الحديث عن معمر عن ثابت إلا سفيان بن عيينة، ورواه سفيان الثوري وغيره، عن معمر، عن قتادة. وينظر الحديث رقم (١٢١ و ١٥٦ و ١٧٦ و ١٩٥).

(١٨) يُصرح أحياناً بجنس العلة ونوعها في الحديث، فمرة بالخلاف على الراوي بالوقف والرفع كما في الحديث رقم (٨٦)، ففيه: لم يرفع هذا الحديث عن سفيان إلا عبد الرزاق. ومرة بإبدال راوٍ بأخر، كما في الحديث رقم (١٧٦)، ففيه: لم يرو هذا الحديث عن يونس، عن الحسن، عن قيس بن عباد إلا قيس بن الربيع، تفرد به: أبو بلال، وقد رواه موسى بن داود الضبي، والحسن بن عطية: عن قيس، عن يونس، عن الحسن، عن الأحنف بن قيس، عن العباس، عن النبي ﷺ مثله.

(١٩) يُعبر أحياناً بلفظ (وغيره، والناس، وأصحاب) ويقصد بها رواية الأكثرية، أو رواية الجماعة من الرواة، كما في الحديث رقم (٨٣) - وانظر ما سلف في النقطة الماضية -، وينظر الحديث رقم (١٥٦) ففيه: لم يرو هذا الحديث عن سفيان عن أيوب بن موسى إلا عبد الله بن سلمة، تفرد به القواريري، ورواه أبو

(١) ينظر: "النكت على ابن الصلاح" (٧٠٩/٢).

نُعيم والنَّاس: عن سُفْيَان عن أَبِي موسى اليَمَانِي. ويُنظر الحديث رقم (١٩٥) ففيه: ورواه أصحاب أبي إسحاق: عن أبي إسحاق، عن عمرو بن مُرَّة، عن عبد الله.

(٢٠) يُخَرِّج الحديث أحياناً من طريق أحد الرواة، ثُمَّ يَعْقِب الحديث بكلامه، ويذكر مَنْ تابعه من الرواة، دون أن يُخَرِّج هذه المتابعات، كما في الحديث رقم (١١٩)، فقد أخرج عبد الله بن المبارك عن سُفْيَان الثوري، ثُمَّ أعقب الحديث بقوله: لم يرو هذا الحديث عن سُفْيَان إلا عبد الكبير الحنفي، وعبد الله بن المبارك، والأشجعي. قلت: وبالتخرُّج تَبَيَّن أَنَّهُ لم ينفرد به مَنْ ذكرهم، بل تابعه جماعةٌ غيرهم، مِنْهم: عبد الرزَّاق، وعلي بن قادم، وعَبَاد بن موسى، وشُعيب بن صَفْوَان. ويُنظر الحديث رقم (١٧٧) فقد أخرج الحديث من طريق عُبَيْد الله بن محمد بن عائشة، عن حمَّاد بن سلمة، عن يونس بن عُبَيْد، وقال عقب الحديث: لم يرو هذا الحديث عن يونس إلا حمَّاد، تَقَرَّد به يونس بن محمد المُؤدَّب، وابن عائشة.

(٢١) وهناك بعض الأحاديث التي انفرد بها الطبراني، ولم أف - على حد بحثي - على هذا الحديث إلا في "الأوسط" من مُسند الصحابي المذكور في الإسناد، ممَّا يدل على علو كعب هذا الإمام في علم الحديث، وسعة روايته، وكثرة رحلاته، فليس بغريب أن يأتي بما لم يأت به غيره - كما سبق بيان ذلك في ترجمته -، وهذه الأحاديث مِنْها ما هو "ضعيفٌ جداً"، كما في الحديث رقم (٧١)، ومنها ما هو "ضعيفٌ" كما في الحديث رقم (٤٠ و ٤٥) وله شواهد يَصِحُّ الحديث بها، ومنها ما هو "حسنٌ لذاته" كما في الحديث رقم (١٥٩)، ويُنْفرد أحياناً بالحديث من الوجه المُخَرَّج، كما في الحديث رقم (٥٠).

■ تقويم ذلك المنهج:

إنَّ المُتأمل لهذا التصنيف يجد أنَّ الإمام الطبراني قد تَعَبَّ في جمعه جداً؛ وذلك لأنَّ الحكم على الأحاديث بالتَقَرُّد أمرٌ يحتاج إلى سبر للمرويات، وجمع للطرق، والنظر في اختلافات الرواة، وهذا لا يقوم به إلا الأفاضل من النُّقاد، الذين منهم: الإمام الطبراني رحمته الله، فقد قام بهذا الواجب أتمَّ قيام، لكن وقع عليه بعض الاستدراك ممَّا لا يسلم منه بشر، فقد تعقبه مغلطي في جزء، وتعقبه غيره، ووجدت بعض ذلك في هذا الجزء الذي شرفني الله تعالى بتحقيقه.

وقال ابن حجر: والذي يرد على الطبراني، والدارقطني أقوى مما يرد على البزار؛ لأنَّ البزار حيث يحكم بالنفرد، إنَّما ينفي علمه، فيقول: لا نعلمه يُروي عن فلانٍ إلا من حديث فلان، وأمَّا غيره، فيُعَبَّرُ بقوله: لم يروه عن فلانٍ إلا فلانٌ، وهو وإن كان يُلحق بعبارة البزار على تأويل، فالظاهر من الإطلاق خلافه.^(١)

بالإضافة إلى كون الكتاب مُرتَّباً على شيوخه، ممَّا يَصعب الوصول إلى الحديث، لذا حاول بعض أهل العلم - كما سيأتي بإذن الله تعالى - ترتيب الكتاب على الكتب، والأبواب، ليسهل الأمر، ويَعْم النَّفْعُ.

(١) يُنظر: "النكت على ابن الصلاح" (٧٠٩/٢).

المبحث الخامس: جهود العلماء حول هذا الكتاب.

نظراً لعظم قدر الكتاب، وأهميته، وعلو مكانته، وعظيم قدر مؤلفه، فقد حظي الكتاب بخدمة العلماء له على مرّ العصور، أذكر من ذلك ما استطعتُ الوقوف عليه، كما يلي:

(١) تتبّع الحافظ علاء الدين مُغلطاي - المُتوفى سنة ٧٦٢هـ - قول الطبراني في "الأوسط": "تقرّد به فلان، في جزءٍ مُفردٍ. قال ابن حجر: من مظان الأحاديث الأفراد "المسند" لأبي بكر البزار، فإنّه أكثر فيه من إيراد ذلك وبيانه، وتبعه الطبراني في "الأوسط"، ثم الدارقطني في "الأفراد"، وهو يُنبئُ على اطلاعٍ بالغ، ويقع عليهم التعقب فيه كثيراً^(١) بحسب اتساع الباع وضيقة، أو الاستحضار وعدمه، وأعجب من ذلك أن يكون المتابعُ عند ذلك الحافظ نفسه، فقد تتبّع العلامة مغلطاي على الطبراني ذلك في جزء مفرد.^(٢)

(٢) وقام الحافظ محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن زريق المقدسي - المُتوفى سنة ٨٠٣هـ - بترتيب كتاب "المعجم الأوسط" على الأبواب، قال الحافظ ابن حجر: كتبه بخطٍ مُتقنٍ حسنٍ جداً.^(٣)

(٣) وقام الإمام الهيثمي - المُتوفى سنة ٨٠٧هـ - بجمع زوائد المعجمين "الأوسط"، و"الصغير"، بأسانيدهما، على الكتب الستة، وترتيب تلك الأحاديث الزوائد على الكتب والأبواب، بدءاً بكتاب الإيمان، وإنهاءً بكتاب الزهد، وجمع ذلك في كتاب سماه: "مجمع البحرين في زوائد المعجمين"، قال في مطلعته: قد رأيتُ "المعجم الأوسط"، و"المعجم الصغير" لأبي القاسم الطبرانيّ ذي العلم الغزير، قد حوياً من العلم ما لم يحصل لطالبيه إلا بعد كشفٍ كبير، فأردت أن أجمع منهُما كل شاردة إلى بابٍ من الفقه يحسنُ أن تكون فيه واردة، فجمعتُ ما انفرد به عن أهل الكتب الستة من حديثٍ بتمامه، وحديثٍ شاركهم فيه بزيادة عنده.^(٤)

والكتاب طبعته مكتبة الرشد - بالرياض - في تسعة مجلّدات - بالفهارس -، الطبعة الأولى سنة ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م، بتحقيق د/عبد القدوس بن محمد نذير، فجزاه الله خير الجزاء.

(٤) وكان الحافظ الهيثميّ ﷺ قد جمع زوائد مُسنَد الإمام أحمد، وأبي يعلى الموصليّ، وأبي بكر البزار، ومعجم الطبرانيّ الثلاثة، كل واحدٍ منها في تصنيف مُستقل - ما خلا "المعجم الأوسط" و"الصغير" فإنّهما في تصنيفٍ واحدٍ -، فأشار عليه شيخه زين الدين أبو الفضل عبد الرحيم بن العراقي، أن يجمع تلك التصانيف كلها في مُصنّفٍ واحدٍ، مع حذف أسانيدهما، وترتيبها على الأبواب، فما كان من الهيثميّ إلا أن لبّى رغبة شيخه، فقام بتأليف كتابه "مجمع الزوائد ومنبع الفوائد"، ألّفه كما أشار عليه شيخه، وحكم على

(١) ويؤيّد ذلك ويشهد له كتاب "تنبيه الهاجد إلى ما وقع من النّظر في كتب الأماجد" للشيخ الفاضل/ أبي إسحاق الحويني، تتبّع فيه أوام العلماء ﷺ، وأغلبها في الحكم على الأحاديث بالنّفرد، وهو أمرٌ ظاهر لكل من طالع الكتاب، والله أعلم.

(٢) يُنظر: "النكت على ابن الصلاح" (٧٠٨/٢).

(٣) يُنظر: "لحظ الأحاظ بذيل طبقات الحقاظ" (ص/١٢٩)، "الضوء اللامع لأهل القرن التاسع" (٣٠١/٧).

(٤) يُنظر: "مجمع البحرين بزوائد المعجمين" (٤٥/١)، وقد استفدت من هذا الكتاب كثيراً - كما هو واضحٌ في رسالتي -.

رجال أحاديثه توثيقاً وتضعيفاً - مُبيّناً منهجه في مقدمة كتابه - (١).

والكتاب طُبِعَ بتحقيق/حسين سليم أسد الداراني، في (٢٣) مُجلَّد بالفهارس، أصدرته دار المنهاج، الطبعة الأولى سنة ١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م، وهي من أفضل طبعات الكتاب، والمحقق له جهدٌ مشكورٌ في خدمته. (٢)

(٥) ومن المعلوم أنَّ الإمام الطبراني حكم على جُلِّ أحاديث كتاب "المعجم الأوسط" بالنَّقْد، وهذه دعوى يَقَعُ التَّعَقُّبُ عليه فيها كثيراً، وذلك بحسب اتساع الباع وضيقه، أو الاستحْضار وعدمه (٣) - كما سبق قريباً من كلام الحافظ ابن حجر -؛ فقام الشيخ/ أبو إسحاق الحويني - حفظه الله تعالى - بالتَّعَقُّبِ على ما وقع له من أوهام الطبراني في حكمه على الأحاديث بالنَّقْد، وذلك في كتابه "تنبيه الهاجد إلى ما وقع من النَّظَر في كتب الأماجد"، وفيه تَعَقَّبَ الطبراني ﷺ في جملة من الأحاديث، بلغ عددها (٧١٣) حديثاً. (٤)

(٦) "عوز الجاني بتسديد الأوهام الواقعة في أوسط الطبراني" للشيخ/ أبي إسحاق الحويني؛ تَعَقَّبَ فيه أحكام

(١) يُنظر: "مجمع الزوائد ومنبع الفوائد" (٨/١)، وقد استفتت من هذا الكتاب كثيراً - كما هو واضح في رسالتي -، إلا أنَّ أحكامه على الأحاديث فيها نظراً - وسيأتي بيان ذلك بإذن الله تعالى في موضعه من هذه الرسالة -، ويُنظر مقدمة كتاب "بغية الرائد في تحقيق مجمع الزوائد ومنبع الفوائد" (٤٥/١).

(٢) وقد طُبِعَ الكتاب عدَّة طبعات، منها: طبعة دار الكتاب العربي، في عشرة مُجلَّدات، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، بتحقيق/حسام الدين القدسي. وطبعته دار الفكر في عشرة مُجلَّدات، سنة ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، بتحقيق/ عبد الله محمد الدرويش، وسمى تحقيقه: "بغية الرائد في تحقيق مجمع الزوائد"، وقَدَّم للكتاب بمقدمة نافلة. وطبعته دار الكتب العلمية - بيروت -، في عشرة مُجلَّدات، بالإضافة إلى مجلِّدين للفهارس، الطبعة الأولى سنة ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م، بتحقيق/ محمد عبد القادر أحمد عطا. وخرَّج أحاديثه جماعة من الباحثين بإشراف د/محمود سعيد محمد ممدوح، والذي وقفت على المطبوع منه - على حد بحثي - حتى آخر كتاب الصلاة، وذلك في عشرة مُجلَّدات، طبعته مؤسسة اقرأ الخيرية، الطبعة الأولى سنة ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م.

(٣) وأثناء دراستي لهذا الجزء من "الأوسط"، وُقِفْتُ بفضل الله ﷻ بالوقوف على ما يدفع دعوى النَّقْد في كلام الطبراني في جملة من الأحاديث بلغ عددها (٤٣) حديثاً، تُقَدَّر بنسبة (١٧,٢%) - من مجموع ما درسته -، منها ما أخرج الطبراني في كتبه الأخرى، ومنها ما هو مُخرَّج في "الصحيحين"، أو أحدهما، وما هو مُخرَّج في السنن الأربعة؛ ومنها الصحيح، والحسن، والضعيف، والواهي - كما سيأتي بيان ذلك في موضعه، وفي النتائج التي توصلت إليها من خلال بحثي -، والله أعلم.

(٤) بلغ عدد الأحاديث التي تَعَقَّبها الشيخ/ الحويني - حفظه الله - في "تنبيه الهاجد" وجاءت في الجزء الخاص برسالتي: عشرة أحاديث فقط، وأرقامها في رسالتي كالاتي: (١١ و ٥٣ و ٨٠ و ٩٨ و ١٠٢ و ١١٩ و ١٨٥ و ٢٠٥ و ٢١١ و ٢٢١)، ومعظم هذه الأحاديث وافقت فيها الشيخ - حفظه الله -، ومنها ما زدت عليه فيها بذكر المتابعات، ومنها ما يكون الطبراني قد ذكر النَّقْد في طبقتين في الإسناد أو أكثر، فَيَتَعَقَّبُه الشيخ/ الحويني بدفع النَّقْد في طبقة واحدة، فأزيد عليه - بفضل الله ﷻ - بدفع النَّقْد في الطبقة الأخرى، ومنها ما أخالف فيه الشيخ - حفظه الله - بحمل كلام الطبراني على جهة ما، وهذا قليل، ولا أذكره إلا في موضع واحد، والحمد لله على توفيقه وفضله. وتَعَقَّب الأخ/بطي محمد فرج عتيق المهيري الشيخ/ أبا إسحاق الحويني في رسالته "منهج الإمام الطبراني في الحكم على الحديث بالنَّقْد" - وسيأتي بإذن الله تعالى الحديث عنها -، في عدَّة مواضع، ويبيِّن أنَّ الصواب فيها للإمام الطبراني ﷺ، وذكر عدَّة أسبابٍ لكثرة الاستدراكات على الإمام الطبراني، مُلخصها: عدم فهم مقصود الطبراني من حكمه على الأحاديث بالنَّقْد، والتصحيح والسقط الواقع في الكتب، وغير ذلك.

الطبراني في الحكم على الأحاديث بالتَّفَرُّد - كما بيَّن ذلك في مقدمة كتابه "تنبيه الهاجد" (١) -.

قلتُ: وسألت الشيخ/ الحويني - حفظه الله - عن هذا الكتاب، فحدَّثني قائلاً: الكتاب كبيرٌ، ويقع في سبع مجلِّدات كبار، والكتاب لم يُطبع بعدُ، ومنهجي فيه: أنَّ الطبراني قد أخرج في "الأوسط" أحاديث أغلب أسانيدھا مُنكرةٌ، لكن المتن قد صحَّ مِنْ طُرُقٍ أُخرى، ويُخَرِّجُ بعض المتنون المُنكرة إمَّا بالمتن كله، أو بجزءٍ منه، فأنا أُعيد المتنون إلى أصولها الصحيحة - فجزاه الله عنَّا وعن خدمته للكتاب خير الجزاء - (٢).

(٧) "منهج الإمام الطبراني في الحكم على الأحاديث بالتَّفَرُّد" إعداد/بطي محمد فرج عتيق المهيري، نال بها درجة التخصص في الحديث وعلومه، بجامعة الشارقة، بإشراف د/المكي إقلانية الأستاذ في أصول الدين، بالشارقة، وناقشها أ.د/نور الدين عتر، ونوقشت بتاريخ ٩/٤/٢٠٠٨م، ونقع الرسالة في (١٨٠) صفحة بالفهارس، تناول فيها ترجمةً مُوجزةً عن الإمام الطبراني، والتعريف بالتَّفَرُّد، ثمَّ تناول منهج الطبراني في الحكم على الحديث بالتَّفَرُّد الواقع في المتن والإسناد، مُدعِّمًا كلامه بأمثلةٍ مِنْ واقع كلام الطبراني ﷺ، وتناول استدراكات المتأخرين على أحكامه، مُنتهيًا بذكر أسباب كثرة الاستدراكات عليه - فجزاه الله خير الجزاء - (٣).

(٨) وما قام به المحققون الأفاضل في القيام على خدمة نص الكتاب، وإخراجه مِنْ عالم المخطوطات إلى عالم المطبوعات - وسيأتي بإذن الله تعالى في المبحث القادم الكلام على طبعات الكتاب -.

(٩) ووقع في المطبوع سقطٌ في عدَّة مواضع - سيأتي بيانها -، فقام أخي الفاضل د/رضا عبد الله عبد الحميد (٤) باستدراك هذا السقط، والعمل على خدمته بالتحقيق والدراسة - على نفس المنهج العام في خدمتنا للكتاب -، وأخبرني أَنَّهُ انتهى منه وسيُدفع إلى الطبع قريباً - بإذن الله -، فجزاه الله خير الجزاء.

(١٠) واستمرارًا لهذه المسيرة الميمونة، وتلك الجهود المباركة، قام الباحثون بكلية أصول الدين بالزقازيق جامعة الأزهر بالعمل على تحقيق الكتاب كاملاً في عدَّة رسائل ماجستير ودكتوراه، وذلك بتخريج أحاديثه، ودراسة أسانيدھ، والحكم عليها بما يليق بحالها، مع النظر في كلام المُصنِّف بالموافقة أو الرد أو الجمع، وكنت بفضل الله ﷻ ممَّن شُرِّفت بخدمة جزءٍ مِنْ الكتاب في رسالتي، فالحمد لله ربِّ العالمين على توفيقه.

(١) يُنظر: "تنبيه الهاجد" (٤٦/١).

(٢) كنتُ قابلتُ الشيخ يوم الجمعة الموافق ٣١/١٠/٢٠١٤م، بعد صلاة الجمعة، أثناء عودته إلى منزله بكفر الشيخ، وكان ذلك لسؤاله عن هذا الكتاب؛ وطلبتُ مِنْهُ أن أطلع عليه، وأن يسمح لي بتصوير جزءٍ منه حتى أرى عمله فيه وأستفيد منه، فوعدني بذلك في مرَّةٍ أُخرى، ولم يتيسَّر لي الاطلاع على الكتاب إلى وقت كتابة هذه الكلمات؛ بسبب ظروف الشيخ الصحيَّة - أسأل الله ﷻ أن يعافيه مِنْ كل داء، وأن يُطيل في عمره بالطاعة والصحة والعافية، وأن يجزه عنا خير الجزاء -.

(٣) أخبرني بهذه الرسالة أخي الفاضل/أحمد طه، وقام أخي الكريم/ محمد زكريا السعدني (زوج أختي الكبرى) بتصوير جزءٍ مِنْ الرسالة على نفقته الخاصة - أثناء زيارته للإمارات -، بعد عناءٍ شديدٍ مع مدير المكتبة؛ بسبب أن قانون المكتبات هناك لا يُتيح التصوير إلا بعددٍ مُعيَّنٍ مِنْ صفحات الكتاب، أو بإذنٍ مكتوبٍ مِنْ صاحب الرسالة - فجزاهما الله عني خير الجزاء -.

(٤) إمام وخطيب بوزارة الأوقاف بمصر، وحاصل على درجة العالمية (الدكتوراه) في الحديث وعلومه بجامعة الأزهر.

المبحث السادس: وصف النسخ المخطوطة، والمطبوعة للكتاب.

أولاً:- وصف النسخ المخطوطة والتي اعتمدت عليها في تحقيق الكتاب:

بعد السؤال والبحث يَسَّرَ اللهُ لِي الْوَقُوفَ عَلَى نُسخَتَيْنِ خَطِيتَيْنِ لِلْكِتَابِ، وهما:

أ- النسخة الكاملة^(١): وهي التي اعتمدت عليها أصلاً في بحثي، وتقع هذه النسخة في مجلدين:

▪ **المجلد الأول:** ويحتوي على (٣٠٨) ورقة، وكل ورقة تشتمل على صفحتين، وفي كل صفحة (٣٣) سطر، وفي كل سطر من (١٧-١٩) كلمة تقريباً، ويبدأ هذا المجلد من حرف الألف من اسمه أحمد، وبدأ الكتاب بأحاديث شيخه: أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة الحوطي، وينتهي بحرف الفاء من اسمه فضيل، وينتهي هذا المجلد بأحاديث شيخه: فضيل بن محمد الملطي.

وخطها: متوسط مقروء، والنسخة التي عندي ملونة، فالأمر واضح نوعاً ما - والحمد لله -.

- ولم أقف في هذه النسخة على الورقة الأولى من المخطوط، التي من المعتاد يكتب عليها اسم الكتاب، واسم مؤلفه، ونحو ذلك - غالباً -، ولعل هذه الورقة مفقودة وقد كُتِبَ عليها اسم الكتاب، واسم مؤلفه.

- وإنما وجدت على ظهر الصفحة الأولى ما يلي:

كُتِبَ بأعلى الصفحة من الوسط - وأحاطه كاتبه بخطٍ حول الكلام المكتوب -: قرأه والذي بعده محمد المظفري^(٢) لطف الله به داعياً لمالكة.

ومن أسفل هذا الكلام قليلاً من جهة اليمين ختم بختم مُرَبَّعٍ، كُتِبَ بداخله عدّة بيانات باللغة الإنجليزية، ولم أستطع قراءتها، ولعلها خاصة بالمكتبة، وكتب تحته باللون الأحمر رقم الحفظ في المكتبة، هكذا:

Mikrofilm Arsiivl No. 1201

ثم وجدت في وسط الصفحة ختم صغير دائري، منقوش بداخله: وقف حسين الشهرير بقرة جلبي زاده^(٣).

(١) هذه النسخة صورتها لنا شيخنا الجليل أ.د/أحمد معبد عبد الكريم على نفقته الخاصة - فجزاه الله خير الجزاء -.

قلت: والمخطوط له نسخة مصورة بدار الكتب القطرية - بالدوحة -، وكانت محفوظة برقم (٢١٥) قديماً، وهي محفوظة الآن بعد تطوير المكتبة برقم (٢١)، لكن ليس لديهم إلا المجلد الأول فقط، وهو مصور من مكتبة قرة جلبي زاده من تركيا، ومكتوب عليها رقم (٧٢)، فهو نفس المجلد الأول الذي معنا. واطلع عليه ورآه، وأخبرني بوصفه أخي الفاضل المهندس/محمد عبد العليم السعدني (زوج أختي الوسطى) - أثناء عمله بالدوحة -، وأخبره الموظف المسؤول بصعوبة تصويرها، لسوء حالها.

(٢) ترجم له الإمام السخاوي في "الضوء اللامع" (٧/٧٦)، فقال: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَظْفَرِيِّ - نِسْبَةً لِسُوقَةِ الْمَظْفَرِ خَارِجَ بَابِ الشَّعْرِيَّةِ -، الْفَاخُورِيُّ أَبُوهُ، الشَّافِعِيُّ، وَيُعْرَفُ بِالْمَظْفَرِيِّ وَيَابِنَ الْفَاخُورِيِّ، وَلِدَ سَنَةَ (٨٧٩هـ) بِسُوقَةِ الْمَظْفَرِ، وَحَفِظَ الْقُرْآنَ، وَالْحَاوِيَّ، وَالْمَنْهَاجَ، وَأَلْفِيَةَ ابْنِ مَالِكٍ، وَأَلْفِيَةَ الْعُرُوضِ، وَغَيْرَ ذَلِكَ، قَرَأَ عَلَى بَحْثًا فِي "التَّفْرِيْبِ" لِلنُّوَيْ، وَسَمِعَ ثَلَاثِيَّاتِ الْبُخَارِيِّ، وَالكَثِيرَ مِنْ "دَلَائِلِ النَّبِيَِّّةِ"، وَأَشْيَاءَ كَأَمَاكِنَ مِنْ "الْقَوْلِ الْبَدِيعِ"، وَمِنْ شَرْحِي لِلْأَلْفِيَّةِ، ... وَكَتَبَتْ لَهُ إِجَازَةً فِي كِرَاسَةٍ، ... وَحَرَصَ عَلَى الْقِرَاءَةِ فِي السَّبْعِ، وَلَهُ هِمَةٌ وَرَغْبَةٌ فِي الْإِسْتِغَالِ. أ.هـ. بتصرف.

(٣) وهو حسين بن محمد بن حسام الدين أحد الموالى الرومية، المعروف بقرا جلبي زاده، ترقى في التدريس حتى صار قاضياً بدمشق، ودخلها في صفر سنة (٩٨٤هـ). يُنظر: "الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة" (٣/١٢٩).

على تسلسل الصفحات، فلا تَتَقَدَّم صفحةً على أخرى.

ويضع النَّاسِخ حرف الكاف هكذا [ك] في نهاية الكلام عند عدم اكتمال السطر، فإذا انتهى الكلام أثناء السطر، أو في وسطه، أو قبل نهاية السطر فإنه يضع هذا الحرف ليؤكد أن الكلام قد انتهى، وليس هناك ثمة كلام بعده، وإذا وضع عنواناً في وسط السطر أو نحوه فإنه يضع هذا الحرف قبله وبعده - كما سبق الإشارة إليه عند الحديث عن اسم الكتاب -، وهذا يدل على دِقَّة النَّاسِخ، والله أعلم.

- وفي (ق ٧/أ) حاشية مكتوبة في أعلى الصفحة جهة الشمال، لم أتمكن من قراءتها؛ لدقة خطها.

- ووقع بياض في (ق ١٠٢/أ-ب).^(١) ولعلّه لم يكن ظاهراً للناسخ في الأصل المنسوخ منه.

- ويوجد في النسخة آثار رطوبة في كثير من الصفحات.

- **والمخطوط ختم بختمين: أحدهما صغير، نُقش بداخله: وقف حسين الشهير بقرة جلبي زاده.**

والآخر كبير، نُقش بداخله: وقف المولى الفاضل حسام الدين الشهير بقرة جلبي زاده^(٢) عن (قضاء)

عساكر روم إيلي^(٣)، المنقُض لأولاده، ثم لأولاد أولاده، ثم للعلماء، وُثِّم، ثم سنة ١٠٣٣.

والختم الصغير يقع في الأوراق التالية: (ق ١/أ و ١٣١/أ و ١٥٦/أ و ٣٠٦/أ).

والختم الكبير يقع في الأوراق التالية: (ق ١٢/أ و ٢٢/أ و ٨٥/أ و ١٤١/أ و ١٥١/أ و ١٦١/أ و ١٩١/أ

و ٢٢٣/أ و ٢٥٥/أ و ٢٦٨/ب و ٢٩٠/أ و ٣٠١/أ).

- **ووقع في مواقع متعددة بعض البلاغات بالسماع، كالاتي: ففي (ق ٢٢/أ) كُتِبَ في الحاشية اليسرى:**

بلغ السَّماع في الأول على شيخ الإسلام عبد الحق بن محمد السنباطي في يوم السبت مستهل ربيع الآخر سنة اثنتين وعشرين وتسعمائة بقراءة كاتبه محمد المظفري وأجاز مرويه والله الحمد والمِنَّة. أ.هـ

وفي (ق ٤٣/أ): بلغ السَّماع في المجلس الثاني بقراءة محمد المظفري على المسمع وأجاز مرويه، والله الحمد. أ.هـ

وفي (ق ٦٤/أ): بلغ السَّماع في الثالث بقراءة محمد المظفري وأجاز المسمع، والله الحمد. أ.هـ

وفي (ق ٨٥/أ): بلغ السَّماع في الرابع بقراءة محمد المظفري وأجاز المسمع مرويه، والله الحمد والمِنَّة. أ.هـ

وفي (ق ١٠٦/أ): بلغ السَّماع في الخامس بقراءة محمد المظفري وأجاز المسمع، والله الحمد والمِنَّة. أ.هـ

وفي (ق ١٢٧/ب): بلغ السَّماع في السادس بقراءة محمد المظفري وأجاز المسمع مرويه، والله الحمد. أ.هـ

وفي (ق ١٤٨/أ): بلغ السَّماع في السابع بقراءة محمد المظفري وأجاز المسمع مرويه، والله الحمد. أ.هـ

(١) ويُنظر: المطبوع من "المعجم الأوسط" حديث رقم (١٨٨٥ و ١٨٨٦).

(٢) ذكر بعض الأخوة في مشاركاتهم على ملتقى أهل الحديث أنه يوجد بتركيا مكتبة تُسمَّى: مكتبة قرة جلبي زاده حسام الدين، وتحتوي على (٣٥٧) مخطوطاً - نقلاً عن أرشيف ملتقى أهل الحديث، المكتبة الشاملة - . قلتُ: وله ابن يُسمى عبد العزيز بن حسام الدين المعروف بقره حَلْبِي زاده الرُّومي، كان من كبار العلماء، وكان مُعْتَبِراً بالتأليف، ... تولى قضاء العسْكر بروم إيلي ... وتوفي سنة (١٠٧٠هـ) تقريباً. يُنظر: "خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر" (٤٢٤/٢).

(٣) هي قلعة تُسمى: روملي حصار، بناها محمد الفاتح، وكانت منطلق فتحه للقسطنطينية، وتعد حالياً من أهم معالم مدينة

وفي (ق ١٦٩/أ): بلغ السَّماع في الثامن بقراءة محمد المظفري وأجاز المسمع مرويه، والله الحمد. أ.هـ

وفي (ق ١٩٠/أ): بلغ السَّماع في التاسع بقراءة محمد المظفري وأجاز المسمع مرويه، والله الحمد. أ.هـ

وفي (ق ٢١١/أ): بلغ السَّماع في العاشر وأجاز المسمع مرويه، والله الحمد. أ.هـ

وفي (ق ٢٣٢/أ): بلغ السَّماع في الحادي عشر بقراءة محمد بن أحمد المظفري وأجاز المسمع مرويه، والله

الحمد. أ.هـ وفي (ق ٢٥٣/أ): بلغ السَّماع في الثاني عشر بقراءة محمد المظفري وأجاز المسمع مرويه، والله

الحمد والمِنَّة. أ.هـ وفي (ق ٢٥٣/أ): بلغ السَّماع في الثالث عشر بقراءة محمد بن أحمد المظفري وأجاز

المسمع مرويه، والله الحمد والمِنَّة. أ.هـ وفي (ق ٢٩٦/أ): بلغ السَّماع في الرابع عشر بقراءة محمد المظفري

وأجاز المسمع مرويه، والله الحمد والمِنَّة. أ.هـ ويبقى المجلس الخامس عشر فيكون إلى آخر المخطوط.

- وقد أشار النَّاسخ إلى أجزاء الكتاب في حواشي النسخة كالاتي: ففي (ق ١٢/أ) كُتب في الحاشية

اليُسرى: آخر الجزء الأول والنسخة وفي (ق ٣٦/ب) كُتب في الحاشية اليُمنى: آخر الجزء الثالث.

وفي (ق ٤٨/ب): آخر الرابع. وفي (ق ٥٨/ب): آخر الخامس. وفي (ق ٧٠/أ): آخر السادس. وفي

(ق ٨٦/أ): آخر السابع. وفي (ق ١٠٣/أ): آخر الجزء الثامن. وفي (ق ١١٨/ب): آخر الجزء التاسع. وفي

(ق ١٢٧/أ): آخر الجزء العاشر. وفي (ق ١٤٥/أ): آخر الجزء الحادي عشر. وفي (ق ١٦٢/ب): آخر الجزء

الثاني عشر. وفي (ق ١٨٣/أ): آخر الجزء الثالث عشر. وفي (ق ١٩٨/ب): آخر الجزء الرابع عشر. وفي

(ق ٢١٢/أ): آخر الجزء الخامس عشر. وفي (ق ٢٤٠/أ): آخر الجزء السابع عشر. وفي (ق ٢٥٢/ب): آخر

الثامن عشر. وفي (ق ٢٦٢/ب): آخر الجزء التاسع عشر. وفي (ق ٢٨١/ب): آخر الجزء العشرين. وفي

(ق ٢٩٤/ب): آخر الجزء الحادي والعشرين.

قلت: ولم أقف على إشارته لآخر الجزء الثاني، والسادس عشر، وهذا لا يدل على عدم وجودهما

بالمخطوط، فليس في النسخة سقط - إن شاء الله ﷻ -؛ فالجزء تقريبًا يقع من (١٢-١٦ ورقة)، وآخر الجزء

الأول وقع في (ق ١٢)، وآخر الجزء الثالث وقع في (ق ٣٦)، فيكون الجزء الثاني آخره في (ق ٢٥) قبلها أو

بعدها بقليل تقريبًا؛ وذكرتُ أنَّ الجزء الخامس عشر آخره في (ق ٢١٢)، والجزء السابع عشر آخره في

(ق ٢٤٠)، فيكون الجزء السادس عشر آخره في (ق ٢٢٦) قبلها أو بعدها بقليل تقريبًا، والله أعلم.

- وصف آخر صفحة من المجلد الأول:

وفي آخر صفحة من المجلد الأول (ق ٣٠٨/ب): ختمه الناسخ بحديث ابن عباس رضي الله عنهما، قال: « وَتَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ، وَلِأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ، وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمَمَ، وَلِأَهْلِ الطَّائِفِ قَرْنَا، ثُمَّ قَالَ: « هُوَ لِأَهْلِ الْيَمَنِ،

وَلَمَنْ آتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ سِوَى أَهْلِهَا ». لم يَرَوْ هذا الْحَدِيثَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ إِلَّا أَبُو نُعَيْمٍ. (١)

ثُمَّ قَالَ عَقِبَهُ: يتلوه في الجزء الثاني باب القاف من اسمه القاسم. وصلى الله على محمد وآله وصحبه

(١) ويُنظر: المطبوع من "المعجم الأوسط" حديث رقم (٤٩٦٠).

وسلم. وبمحاذاة هذا الكلام من جهة اليسار كُتِبَ بخط مغاير كلامًا في سبع كلمات لم أستطع قراءته. ثم تُرك مقدار سطرين، ثم كُتِبَ وسط السطر: الحمد لله وحده، وبدأ بسطرٍ جديدٍ، وكتب فيه الآتي: قرأتُ جميع هذا الجزء في مجالس خمسة عشر، آخرها يوم الأربعاء، تاسع عشر شهر ربيع الآخر، سنة اثنتين وعشرين وتسعمائة.^(١) وقرأتُ الجزء الثاني في مجالس سبعة عشر، فأكمل لي جميع "المعجم" قراءة على الشيخ الإمام شيخ الإسلام أبي الفضل شرف الدين عبد الحق بن محمد السنباطي الشافعي^(٢)، بسماعه على شعبان بن محمد بن حجر^(٣) من أول الجزء الرابع والعشرين إلى آخر "المعجم" بقراءة شيخنا الحافظ شمس الدين السخاوي^(٤)، وبإجازة المُسمَع

(١) وبهذا يتبين أن قارئه محمد بن أحمد المظفري، قد قرأ هذا المجلد على شيخه في خمسة عشر مجلسًا، بداية من يوم السبت مستهل ربيع الآخر سنة ٩٢٢هـ، حتى يوم الأربعاء ١٩ ربيع الآخر، فيكون قد قرأه في مدة استغرقت تسعة عشر يومًا. (٢) الشيخ العلامة الفهامة عبد الحق بن محمد بن عبد الحق السنباطي القاهري الشافعي، خاتمة المُسندين، وبقيّة شيوخ الإسلام وصفوة العلماء الأعلام، ولد في سنة (٨٤٢هـ) بسنباط، ونشأ بها، فحفظ القرآن، والمنهاج، ثم أقدمه أبوه القاهرة في ذي القعدة سنة خمس وخمسين فقطناها، كان جلدًا في تحصيله، مكبًا على الاشتغال حتى برع، وانتهت إليه الرئاسة بمصر في الفقه والأصول والحديث، وكان عالماً عابداً متواضعاً طارحاً للتكليف، من رآه شهد فيه الولاية والصلاح قبل أن يخالطه، أخذ الناس عنه طبقة بعد أخرى، وألحق الأحفاد بالأجداد، توفي فجر ليلة الجمعة مستهل شهر رمضان سنة (٩٣١هـ)، وصلي عليه عند باب الكعبة، عقيب صلاة الجمعة، وشيعه خلق بحمل جنازته على الرؤوس، وطابت برؤيتها النفوس. يُنظر: "الضوء اللامع" (٣٧/٤)، "النور السافر عن أخبار القرن العاشر" (ص/١٤١)، "الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة" (٢٢٢/١). والسنباطي: إمّا أن تكون بفتح السين، نسبة إلى سنباط، قال ياقوت الحموي في "معجم البلدان" (٢٦١/٣): كذا تقولها العوام، ويُقال لها أيضًا: سنْبُوطِيَّة وسنْمُوطِيَّة: بليد حسن في جزيرة قُوسُنِيَا من نواحي مصر، والله أعلم. وإمّا أن تكون بضم السين، نسبة إلى سنباط، قال الفيروز آبادي في "القاموس المحيط" (ص/٦٧٢): بلدٌ بأعمالِ المَحَلَّةِ من مِصرَ. وقال ابن الأثير في "اللباب" (١٤١/١): السنباطي: بالضم وسكون النون وموحدة إلى سنباط بلد من الغربية بمصر.

قلتُ: وسنباط بالضم تقع على بعد اكم تقريبًا من قرنتي (كفر حسين)، وهي الآن من أعمال مركز زفتي - الغربية. وذكر المقرئ في "السلوك لمعرفة دول الملوك" (٨٤/٤) - أثناء حديثه عن الوباء والبلاء الذي لم يُعهد في الإسلام مثله سنة (٧٤٩هـ) - قال: عمّ الوباء جميع الأراضي، فبعث الوزير منجك إلى الغربية كريم الدين مُستَوْفي الدولة، ومُحمَّد بن يُوسُف مقدم الدولة، في جماعة، فدخّلوا: سنْبَاط، وسمُود، وبوصير، وسنهور - وما زالت هذه البلاد موجودة إلى الآن، ودخلت معظمها -، ونحوها من البلاد، وأخذوا مالا كثيرا لم يحضروا منه سوى سِتِّين ألف درهم.

(٣) شعبان بن مُحمَّد بن مُحمَّد بن مُحمَّد العسقلاني الأصل، المصري المولد، القاهري الشافعي، ويعرف بابن حجر، قال السخاوي: وهو حفيد عم شيخنا الحافظ ابن حجر يجتمع معه في مُحمَّد الثالث، ولد في شعبان سنة (٧٨٠هـ) بمصر، ونشأ بها فحفظ القرآن، والعمدة وعرضهما على ابن الملقن وغيره... رحل إلى شتى البلدان، وهو مُكثِّر سَمَاعًا وشيوخًا... وقد حدث بالكثير من الكتب، أخذ عنه القدماء، وقرأت عليه جملة من الكتب المطولة والاجزاء والمشيخات، مات في ليلة الأحد عاشر رمضان سنة (٨٥٩هـ). يُنظر: "الضوء اللامع لأهل القرن التاسع" (٣٠٤/٣).

(٤) شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي، مُحَدِّثٌ، ومُؤرِّخٌ، برع في علوم كثيرة كالفقه، والنحو، والحديث، وغيرها، وهو صاحب كتاب "فتح المغيب بشرح ألفية الحديث"، وغيره من المؤلفات النافعة، رحل كثيرا في طلب العلم، وأخذ عن

من شيخ الإسلام الحافظ أحمد بن علي بن حجر^(١).

بسماع شعبان من (حرف الخاء) إلى آخر "المعجم" على المُسنِّدة فاطمة ابنة محمد بن عبد الهادي^(٢).
وبقراءة شيخ الإسلام^(٣) من أوله إلى آخر حرف "الحاء المهملة" على أبي المعالي عبد الله بن عمر
الْحَلَاوي^(٤)، ومن أول حرف الخاء المعجمة إلى باب من اسمه "محمود" على فاطمة المذكورة. وَقِرَاءَتُهُ عَلَيْهَا
مِنْ نَمِّ إِلَى آخِرِ "المعجم".

بإجازة الحلاوي من زينب ابنة الكمال^(٥)، بإجازتها من الحافظ أبي الحجاج يوسف بن خليل الدمشقي^(٦)،

كثير من الشيوخ، من أبرزهم: الحافظ ابن حجر العسقلاني، وُلد بالقاهرة ونشأ بها، وتوفي بالمدينة المنورة سنة (٩٠٢ هـ). ترجم
لنفسه ترجمة حافلة في "الضوء اللامع" (٢/٨)، ويُنظر: "شذرات الذهب" (٢٣/١٠).

(١) شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن محمد العسقلاني، الشافعي، عالمٌ مُحدِّثٌ، وفقيةٌ أديبٌ، صاحب
الكتب الكثيرة النافعة في شتى أنواع العلوم، مِنْ أشهرها "فتح الباري بشرح صحيح البخاري"، وغيره، رحل كثيراً في طلب العلم،
وأخذ عن كثير من الشيوخ، من أبرزهم: الحافظ أبي الفضل العراقي، ولد بالقاهرة سنة (٧٧٣ هـ)، وتوفي بها سنة (٨٥٢ هـ).
ترجم لنفسه في "رفع الإصر عن فضة مصر" (ص/٦٢-٦٤)، وفيها قال: "وكانت إقامة دمشق مائة يوم، ومسموعه في تلك
المدة نحو ألف جزء حديثية: منها من الكتب الكبار، المعجم الأوسط للطبراني، و...". ويُنظر: "الضوء اللامع" (٣٦/٢).

(٢) فاطمة بنت محمد بن عبد الهادي بن عبد الحميد بن عبد الهادي المقدسية، أم يوسف، قال السخاوي في "الضوء اللامع"
(١٠٣/١٢): ولدت سنة (٧١٩ هـ)، وأسمعت الكثير على الحجار وَجَمَاعَةٍ، وَأَجَازَ لَهَا مِنْ دِمَشْقٍ وَمِصْرٍ وَحَلَبٍ وَحِمَاةٍ وَحَمَصٍ
وغيرها جماعةً، وَحدَّثت بالكثير وأكثرَ عَنْهَا شَيْخَانًا. وقال الحافظ ابن حجر: قرأت عليها من الكتب والأجزاء بالصالحية، ونعم
الشيخة كانت، ماتت في شعبان - سنة (٨٠٣ هـ) -، وقد جاوزت الثمانين. يُنظر: "إنباء الغمر بأبناء العمر" (١٨٠/٢).

(٣) أي ابن حجر، ويُنظر: "المعجم المفهرس" (ص/١٩٢)، وفيه ذكر أنه سَمِعَهُ مِنْهُ إلى آخر حرف الحاء المهملة كما هنا.

(٤) هكذا بالأصل (الحلاوي)، بينما ضبطه الحافظ ابن حجر في "تبصير المنتبه" (٥١١/٢) بفتحين ونون، وقال: شيخنا
عبد الله بن عمر بن علي بن مبارك الحَلَواني - وأشار المحقق أنه في بعض النسخ الحلاوي - حدَّثنا الكثير عن أصحاب
النقيب، وكان جده مبارك مباركاً صالحاً يُزار ويُعتقد. وقال في "إنباء الغمر" (٣٠٥/٢): وَيعرف بالحلاوي بِمُهملةٍ وَلامٍ خفيفةٍ.
وهو جمال الدين أبو المعالي، الهندي الأصل، القاهري، الأزهرى، الصوفي، ولد سنة (٧٢٨ هـ)، مُكثِرٌ سَمَاعًا وشيوخًا، قال
الحافظ ابن حجر: كان صِينًا خَيْرًا سَاكِنًا صَبُورًا على الإسماع لا يَمَلُّ ولا يَنْعَسُ ولا يَضْجُر ... وَفِي الْجُمْلَةِ لم يكن في شيوخنا
أحسن أداءً، ولا أصغى للحديث مِنْهُ. تُوفِّي في صفر سنة (٨٠٧ هـ)، وقد قارب الثمانين. يُنظر: "إنباء الغمر بأبناء العمر"
(٣٠٥/٢)، "الضوء اللامع" (٣٨/٥)، "شذرات الذهب" (١٠١/٩).

(٥) مُسنِّدة الشام زَيْنَبُ بِنْتُ الْكَمَالِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْمُقدِسِيَّةِ، شَيْخَةٌ صَالِحَةٌ مُنَوَّضَةٌ خَيْرَةٌ مُتَوَدِّدَةٌ كَثِيرَةٌ الْمُرُوءَةِ، لَمْ
تَنزُوجْ، أَجَازَ لَهَا خَلْقٌ مِنَ الْبَغَادِدَةِ وَغَيْرِهِمْ، وَتَقَرَّرَتْ، وَطَالَ عُمُرُهَا وَاشْتَهَرَ ذِكْرُهَا، وَتُوفِّيَتْ سنة (٧٤٠ هـ) عن أربع وتسعين
سنة. يُنظر: "معجم الشيوخ الكبير" (٢٤٨/١)، "العبر في خبر مَنْ غبر" (١١٧/٤)، "شذرات الذهب" (٢٢١/٨).

(٦) الإمام، المُحدِّث، الصادق، الرَّحَال، شيخ المُحدِّثين، راوية الإسلام، شمسُ الدِّينِ يوسف بن خليل، أَبُو الْحَجَّاجِ الدَّمَشْقِي،
ولد بدمشق سنة (٥٥٥ هـ)، بدأ بسماع الحديث وهو ابن ثِيْفٍ وثلاثين سنة، وكان شابًا؛ فطنًا، مليح الخط، رحل إلى بغداد سنة
(٥٨٧ هـ) وسمع بها الكثير، ورجع إلى بلده بحديثٍ كثيرٍ، ورحل إلى أصبهان سنة (٥٩١ هـ)، وأدرك بها إسنادًا في غاية العلو؛
أكثر عن أصحاب أبي علي الحداد، وسمع الكثير من مسعود الجمال، وخليل بن بدر الراراني، وجماعة؛ قال ابن الحاجب: هُوَ

بسماعه لهذا القدر على أبي سعيد خليل بن أبي الرجاء بدر الراراني^(١).

ح وبإجازة فاطمة من أبي نصر ابن الشيرازي^(٢): أنا عبد الحميد بن عبد الرشيد بن بُنَيَّان^(٣): أنا جدى
لأمي الحافظ أبو العلاء الحسن بن أحمد بن الحسن العطار^(٤). بسماعه هو والراراني من المُسْنِدِ أبي على
الحسن بن أحمد الحَدَّاد^(٥): أنا أبو نعيم الحافظ^(٦): أنا الحافظ الطبراني.

أحد الرّجالين بل واحداهم فضلاً، وأوسعهم رحلةً، نقل بخطه المليح ما لا يدخل تحت الحصر، وهو طيّب الأخلاق، مرضي
الطريقة، مُتَّقِنٌ، ثِقَّةٌ، حَافِظٌ. وقال الذهبي: وإجازته موجودة لزينب بنت الكمال بدمشق ... وروى كُتُبًا كثيرةً للطبراني، وثُوقِي
سنة (٦٤٨هـ)، وعمره (٩٣) سنة. يُنظر: "تاريخ الإسلام" (١٤/٦١٠)، "سير أعلام النبلاء" (٢٣/١٥١).

(١) الشيخ الجليل، المسند، شيخ الشيوخ، أبو سعيد خليل بن أبي الرجاء بدر بن أبي الفتح ثابت بن رُوْح الإصبهاني،
الزّراني، الصُوفِيّ، ولد سنة (٥٠٠هـ)، وسمع أباً عليّ الحَدَّاد، ومحمد بن عبد الواحد الدَّقَّاق، وغيرهما، وروى عنه: أبو موسى
عبد الله بن عبد العنّي، ويوسف بن خليل وغيرهما، وثُوقِي سنة (٥٩٦هـ). "تاريخ الإسلام" (١٢/١٠٦٩)، "السير" (٢١/٢٦٩).
والراراني: هذه النسبة إلى راران، وهي قرية من قرى أصبهان. يُنظر: "اللباب في تهذيب الأنساب" (٥/٢).

(٢) مُسْنِدُ الشَّامِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، أَبُو نَصْرِ الشَّيْرَازِيِّ الْأَصْلُ،
الدِّمَشْقِيُّ، ولد سنة (٦٢٩هـ)، تفرّد بأجزاءٍ وعوالمٍ، وازدحم الطلّبة عليه، وألحق الصغار بالكبار، وكان ساكناً وقوراً منقبضاً عن
الناس، وثُوقِي سنة (٧٢٣هـ)، وعمره (٩٥) سنة. يُنظر: "العبر في خبر من عبر" (٤/٦٨)، "الوافي بالوفيات" (١/٢١٧).

قلت: وظنّه المحقق الفاضل لـ"المعجم الأوسط" ط/دار الحرمين (١/٩٠) - جزاءه الله خير الجزاء، وجعل الفردوس الأعلى
مثواناً ومثواه - أنّه: محمد بن هبة الله بن محمد أبو نصر بن الشيرازي المتوفى سنة (٦٣٥هـ)، له ترجمة في "العبر في خبر
من عبر" (٣/٢٢٤)، "تاريخ الإسلام" (١٤/١٩٠)، "سير أعلام النبلاء" (٢٣/٣١). وليس هو؛ إذ أنّ فاطمة بنت محمد - التي
أجاز لها أبو نصر الشيرازي هذا - وُلِدَتْ سنة (٧١٩هـ)، والذي ذكره المحقق الكريم الفاضل ثُوقِي سنة (٦٣٥هـ)، أي أنّه مات
قبل أن تولد بـ(٨٤) سنة، فلا يُعقل أن يُجيز لها الرواية عنه قبل ولادتها، أو يُجيزها بعد وفاته، وهذا بخلاف من ذكرته؛ فإنّه
مات بعد ولادتها بخمس سنين تقريباً، فتحتمل الإجازة. ويُؤيّد صحة ما ذكرته أنّ الحافظ ابن حجر قد نص على اسمه صراحة
مع ذكر كنيته ونسبته في "المعجم المفهرس" (ص/٤٣)، وفيه ذكر إسناده إلى "مسند السّراج" بقراءته على فاطمة المذكورة،
بإجازتها من أبي نصر محمد بن محمد بن محمد بن هبة الله الشيرازي، وفيه أيضاً (ص/١٩٢) ذكر إسناده إلى "المعجم
الأوسط" وقال: "وبإجازة فاطمة من أبي نصر مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصْرِ بْنِ الشَّيْرَازِيِّ"، هكذا ذكره بالنص، والله أعلم.

(٣) في الأصل (عثمان)، وصوبه المحقق الفاضل في المطبوع، مُعَلِّلاً ذلك، ومنه استقدت - فجزاه الله خيراً -، فليراجع منه.
وهو القاضي أبو بكر عبد الحميد بن عبد الرشيد بن عليّ بن بُنَيَّان، الهَمْدَانِيُّ الحَدَّادُ - سِبْطُ الحَافِظِ أَبِي العَلاءِ الهَمْدَانِيِّ -،
ولد سنة (٥٦٤هـ)، وسمع من جدّه وله أربع سنين، وكان صالحاً، ورعاً، ذبّياً، زاهداً على طريقة السلف، وكان كثير المحفوظ،
وأجاز لأبي علي ابن الخلال، وابن الشيرازي، وغيرهما، ثُوقِي سنة (٦٣٧هـ)، عن أربع وسبعين سنة. يُنظر: "تاريخ الإسلام"
(١٤/٢٤١)، "سير أعلام النبلاء" (٢٣/٦٦)، "الوافي بالوفيات" (١٨/٤٤).

(٤) الحافظ المُفَرِّقُ المُحَدِّثُ، أبو العلاء الحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ، الهَمْدَانِيُّ، العَطَّارُ، ولد سنة (٤٨٨هـ)، وقرأ
القراءات على أبي عليّ الحَدَّاد، وسمع منه الكثير، حافظٌ، مُتَّقِنٌ، ومُفَرِّقٌ فاضلٌ، حَسَنُ السَّيْرَةِ، مرضي الطريقة، سمع منه
سِبْطُ القَاضِيِ عَبْدِ الحَمِيدِ وهو في الرابعة، وثُوقِي سنة (٥٦٩هـ). يُنظر: "تاريخ الإسلام" (١٢/٤٠٣)، "السير" (٢١/٤٠).

(٥) الشَّيْخُ الإِمَامُ، المُفَرِّقُ المُجَوِّدُ، المُحَدِّثُ المُعَمَّرُ، مُسْنِدُ العَصْرِ أَبُو عَلِي الحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الحَسَنِ الحَدَّادُ، ولد سنة
(٤١٩هـ)، حَدَّثَ بالكثير، وحمل الكثير عن أبي نعيم، وكان عالماً صدوقاً، ثِقَّةً مِنْ أَهْلِ العِلْمِ والقُرْآنِ والدين، قال ابن نُفُطَةَ:

وأجاز المُسمَع مرويّه. وكتب: محمد بن أحمد المظفري، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم، والحمد لله رب العالمين. ١٠ هـ.

ثم كتب الشيخ السنباطي إجازة ذلك بخط يده فقال: الحمد لله صحيح ذلك، وكتبه: عبد الحق بن محمد السنباطي الشافعي، حامداً مُصَلِّياً مُسَلِّماً.

وفي أسفل الصفحة من جهة اليمين ختم بالختم المربع المختوم به في ظهر الورقة الأولى - السابق بيانه - .

■ **المجلد الثاني:** ويحتوي على (٣٠٩) ورقة، وكل ورقة تشتمل على صفحتين، وفي كل صفحة (٣٣) سطر، وفي كل سطر من (١٧-١٩) كلمة تقريباً، ويبدأ هذا المُجلد من حرف القاف من اسمه القاسم، وبدأ المُجلد بأحاديث شيخه: القاسم بن عقاف بن سُليمان الفوزي الحمصي، وينتهي بحرف الياء من اسمه يعقوب، وينتهي هذا المُجلد بأحاديث شيخه: يعقوب بن مُجاهد البصري.

- **وجدت على ظهر الصفحة الأولى، ما يلي:** كُتِبَ بأعلى الصفحة من الوسط - وأحاطه كاتبه بخطٍ حول الكلام المكتوب -: قرأه والأول قبله محمد المظفري داعياً لمالكهما بخاتمة الخير.

ومن أسفل هذا الكلام من أقصى جهة الشمال، كُتِبَ: ملكه أحمد بن عبد الحق.

ومن أسفل هذا الكلام من جهة اليمين ختم بختم مُرَبَّع، كُتِبَ بداخله عدّة بيانات باللغة الإنجليزية، ولم أَسْتَطِيع قراءتها، ولعلها خاصة بالمكتبة. وفي وسط الصفحة الختم الصغير، والختم الكبير - وسبق بيان نقشهما - . ومن أسفل الختم الصغير جهة اليمين، كُتِبَ رقم (٧٣).

وكتب تحت الختمين بمسافة قليلة باللون الأحمر رقم الحفظ في المكتبة، هكذا:

Mikrofilm ArsiVI No. 1202

ووجدت في هذه الصفحة كلام مَطْمُوسٌ، تبيّن لي بعد دراسته والنظر فيه أنّه هو نفس الكلام المكتوب في الصفحة الأولى، وقد طبع الحبر على ظهر الصفحة.

- **وفي الصفحة الأولى من المخطوط:** كُتِبَ في أعلى الصفحة من جهة اليمين بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، رب يسر يا كريم. ك، ثُمَّ ترك قدر سطرين وليس بهما أثر لكلام مكتوب، والله أعلم.

ثُمَّ كُتِبَ وسط السطر: بابــــــــــــــــ- هكذا جاءت الباء ممدودة في الأصل - القاف من اسمه القاسم. ثُمَّ بدأ من أول السطر يسوق أحاديث الكتاب بأسانيدها.

- وطريقة النَّسخ فيه هي نفس طريقة النَّاسخ في المُجلد الأول، ممّا يُدُلُّ على أنّ ناسخهما واحدٌ.

سمع من أبي نُعَيْمٍ ... و"المعجم الأوسط"، و... الكل سمعه من أبي نعيم، قال: أخبرنا الطبراني. وتوفي سنة (٥١٥هـ). يُنظر: "العبر في خبر من غبر" (٤٠٤/٢)، "تاريخ الإسلام" (٢٣٢/١١)، "سير أعلام النبلاء" (٣٠٣/١٩).

(١) الحافظ أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق، أبو نُعَيْمٍ الأصبهاني الصوفي، ولد سنة (٣٣٦هـ)، وسمع سنة (٣٤٤هـ) من الطبراني وجماعة، جمع الله له بين العلو في الرواية والمعرفة التامة والدراية، رحل الحافظ إليه من الأقطار، وألحق الصغار بالكبار، صاحب التوليف الكثيرة النافعة، منها: "حلية الأولياء"، "المستخرج على الصحيحين"، "تاريخ أصبهان"، وغيرها، تُوفّي سنة (٤٣٠هـ)، وله أربع وتسعون سنة. يُنظر: "تاريخ الإسلام" (٤٦٨/٩)، "السير" (٤٥٣/١٧).

- ويظهر على عدّة صفحاتٍ مِنْ أوراقه الختمين - السابق ذكرهما عند وصفي للمجلد الأول :-

فالختم الصغير يقع في الأوراق التالية: (ق ١/١ و ١/٣١ و ١/٣٠٤).

والختم الكبير يَقَعُ في الأوراق التالية: (ق ١/١ و ١/١١ و ١/٢١ و ١/٣١ و ١/٤١ و ١/٥١ و ١/٦١ و ١/٧١ و ١/٨١ و ١/٨١ و ١/١٠١ و ١/١١١ و ١/١٢١ و ١/١٣١ و ١/١٤١)، وهكذا كل عشر ورقات يختم ورقة إلى آخر المُجَلِّد.

- ووقع في مواقع متعددة بعض البلاغات بالسماع، لمحمد المظفري، كالاتي:

ففي (ق ١/١٠): بلغ السَّماع في الأول بقراءة كاتبه محمد المظفري. ا.هـ

وفي (ق ١/٢٠): بلغ السَّماع في الثاني بقراءة كاتبه محمد المظفري، وأجاز المُسمَع، والله الحمد والمِنَّة. ا.هـ

وفي (ق ١/٢١): مِنْ هنا بلغ شيخنا إلى آخر "المعجم" على شعبان بن حجر. وكتب محمد المظفري.

وفي (ق ١/٣٥): بلغ السَّماع في الثالث بقراءة كاتبه محمد المظفري، وأجاز المُسمَع مرويه. ا.هـ

وفي (ق ١/٥٠): بلغ السَّماع في الرابع بقراءة كاتبه محمد بن أحمد المظفري، وأجاز المُسمَع، والله الحمد والمِنَّة. ا.هـ

وفي (ق ١/٧٠): بلغ السَّماع في الخامس بقراءة محمد المظفري، وأجاز المُسمَع والله الحمد والمِنَّة. ا.هـ

وفي (ق ١/٩٠): بلغ السَّماع في السادس بقراءة كاتبه محمد المظفري، وأجاز المُسمَع مرويه. ا.هـ

وفي (ق ١/١١١): بلغ السَّماع في السابع بقراءة محمد المظفري على المُسمَع، وأجاز. ا.هـ

وفي (ق ١/١٣١): بلغ السَّماع في الثامن بقراءة محمد المظفري على المُسمَع، وهو شيخ الإسلام الشيخ

عبد الحق السنباطي، وأجاز مرويه، والله الحمد والمِنَّة. ا.هـ

وفي (ق ١/١٥١): بلغ السَّماع في التاسع بقراءة محمد المظفري، وأجاز المُسمَع، والله الحمد والمِنَّة. ا.هـ

وفي (ق ١/١٧١): بلغ السَّماع في العاشر بقراءة كاتبه محمد المظفري، وأجاز المُسمَع، والله الحمد والمِنَّة. ا.هـ

وفي (ق ١/١٩٢): بلغ السماع في الحادي عشر بقراءة محمد المظفري، وأجاز المُسمَع، والله الحمد. ا.هـ

وفي (ق ١/٢١٢): بلغ السماع في الثاني عشر بقراءة محمد المظفري، وأجاز المُسمَع مرويه. ا.هـ

وفي (ق ١/٢٣٢): بلغ السماع في الثالث عشر بقراءة محمد المظفري على المُسمَع، وأجاز، والله الحمد. ا.هـ

وفي (ق ١/٢٥٢): بلغ السماع في الرابع عشر بقراءة محمد المظفري، وأجاز المُسمَع مرويه. ا.هـ

وفي (ق ١/٢٧٢): بلغ السماع في الخامس عشر بقراءة محمد المظفري، وأجاز المُسمَع مرويه، والله الحمد. ا.هـ

وفي (ق ١/٢٩٣): بلغ السماع في السادس عشر بقراءة كاتبه محمد بن أحمد المظفري، وأجاز المُسمَع، والله الحمد

والمِنَّة. ا.هـ ويبقى المجلس السابع عشر فيكون إلى آخر الكتاب.

- وفي هذا المجلد ظهر في بعض أوراقه بلاغات السماع للمُحَدِّث جَارِ اللَّهِ بْنِ فَهْدٍ، كالاتي:

ففي (ق ١/١٠) - في أعلى حاشية الصفحة جهة الشمال -: بلغ قراءةً في الأول مِنْ حرف الميم على شيخ

الشيخ وأوحد العلماء أولى الرسوخ خاتمة الفُرَّاء والمُسْتَدِينِ زَيْنِ الدِّينِ عَبْدِ الْحَقِّ السَّنْبَاطِيِّ الْقَاهِرِيِّ الشَّافِعِيِّ

نفع الله به، في يوم السبت ثالث شهر رمضان سنة (٩٢٣)^(١) بصالحية الحنابلة مِنْ الْقَاهِرَةِ الْمَصُونَةِ، وسمعه

(١) هذا المعجم قد قرأه محمد بن أحمد المظفري على شيخه السنباطي سنة (٩٢٢هـ) - كما سبق بيانه في السماعات التي

في آخر المُجَلِّدِ الْأَوَّلِ -، فيكون قد سمعه قبل المُحَدِّثِ جَارِ اللَّهِ بْنِ فَهْدٍ بِسَنَةِ تَقْرِيْبًا.

جماعة، منهم: ولد المُسَمَّع العالم العلامة مُحِب الدين محمد^(١)، وكتبه جار الله بن فهد المكي ١. هـ
وفي (ق ١٢/أ): بلغ قراءةً في (الثاني) على شيخ القراء خاتمة المُسُنِّدين زين الدين عبد الحق السنباطي مَتَّع الله عباده
به. كاتبه جار الله بن فهد الهاشمي المكي لطف الله به، والجماعة سماعاً، منهم: ولد المُسَمَّع العالم العلامة مُحِب الدين
محمد، والأ... محمد بن الشيخ نور الدين الأبخادي القاهري، وأجاز المُسَمَّع لكل مِنَّا والله الحمد ... ١. هـ
وفي (ق ٢١/أ): بلغ قراءةً في (٣) على شيخ الشيوخ زين الدين عبد الحق السنباطي مَتَّع الله عباده به
ونفع به. كاتبه جار الله بن فهد الهاشمي المكي لطف الله به، والجماعة سماعاً منهم ابن المُسَمَّع العالم
العلامة مُحِب الدين محمد.

وفي (ق ٢٨/أ): بلغ قراءةً في (...^(٢)) على شيخ الشيوخ خاتمة القُرَاء والمُسُنِّدين زين الدين عبد الحق
السنباطي الشافعي نفع الله به. كاتبه جار الله بن عبد العزيز بن فهد الهاشمي المكي لطف الله به، والجماعة
سماعاً بالقاهرة سنة ٩٢٣.

وفي (ق ٣٥/أ): بلغ قراءةً في (...^(٣)) على شيخ القُرَاء العلامة زين الدين عبد الحق السنباطي نفع الله
به. كاتبه جار الله بن فهد الهاشمي المكي لطف الله به، والجماعة سماعاً سنة ٩٢٣.

- وقد أشار النَّاسِخ إلى أجزاء الكتاب في حواشي النسخة، كالاتي:

ففي (ق ٢/أ): آخر الجزء الثاني والعشرين. وفي (ق ٢١/أ): آخر الجزء الرابع والعشرين.

وفي (ق ٣٢/أ): آخر الجزء الخامس والعشرين. وفي (ق ٣٩/ب): آخر الجزء السادس والعشرين.

وفي (ق ٩٦/أ): آخر الجزء الحادي والثلاثين. وفي (ق ١١١/أ): آخر الجزء الثاني والثلاثين.

وفي (ق ١١٨/أ): آخر الجزء الثالث والثلاثين. وفي (ق ١٤٧/أ): آخر الجزء السابع والثلاثين.

- وصف آخر صفحة من المجلد الثاني:

وفي آخر صفحة من المجلد الثاني (ق ٣٠٩/ب): ختمه الناسخ بحديث سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نَقِيلٍ: سَمِعْتُ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: « أَبُو بَكْرٍ فِي الْجَنَّةِ، وَعُمَرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَلِيٌّ فِي الْجَنَّةِ، وَعُثْمَانُ فِي الْجَنَّةِ ». والله أعلم بالصواب ك

ثُمَّ كَتَبَ فِي وَسْطِ السُّطْرِ: كَ آخِرِ "المعجم"، والحمد لله رب العالمين ك.

ثُمَّ كَتَبَ فِي بَدَايَةِ السُّطْرِ: الحمد لله وحده. وبدأ من أول السطر: قرأت جميع هذا المجلد على الشيخ

(١) هو محمد بن عبد الحق بن محمد السنباطي، أحد أبناء الشيخ/عبد الحق السنباطي - الذي فرئ عليه هذه النسخة -، وكان له ثلاثة من الأبناء، أحدهما: أحمد - وهو أحد من ملك نسختنا من المخطوط، كما هو مثبت في أول ورقة من المجلدين، وهو الذي صلى على والده صلاة الجنازة -، والثاني: محمد هذا الذي سمع النسخة على أبيه مع جماعة. وفي "النور السافر عن أخبار القرن العاشر" (ص/١٤٢) - في ترجمة الشيخ/عبد الحق السنباطي -: قال الشَّيْخُ جَارِ اللَّهِ بن فهد: وأقام بالقاهرة يُدْرَسُ الفِقه والحديث، وكنت أحد القُرَاء عَلَيْهِ ... ثُمَّ مَلَكَ كُتُبَهُ لأَوْلَادِهِ، ونزل لهم عن وظائفه، وتخلَّى عن الدُّنْيَا، وتكفَّلَ بِهِ أَوْلَادُهُ الثَّلَاثَةُ فَانْتَفَعَ بِهِ خَلَاتِقٌ لَا يُحْصَوْنَ ... الخ.

(٢) كُتِبَ حرفاً، أو رقم، لم أتمكن قراءته، أظنه يُشير إلى الرابع، أو إلى الرقم (٤).

(٣) كُتِبَ حرفاً أظنه (خ)، يُشير به إلى المجلس الخامس، والله أعلم.

الإمام شيخ الإسلام الشيخ عبد الحق بن محمد السنباطي سماعه له من اسمه إلى آخره على المُسندِ شعبان بن محمد بن محمد بن محمد بن حجر بسماعه مِنْ حَرْفِ "الخاء المُعجِمة" إلى آخر الكتاب، على فاطمة بنت محمد بن عبد الهادي، عن أبي نصر ابن الشيرازي: أنبأنا عبد الحميد بن عبد الرشيد بن بُنَيَّمان^(١): أنا جدي لأمي الحافظ أبو العلاء الحسن بن أحمد بن الحسن العَطَّار: أنا أبو عليّ الحَدَّاد: أنا الحافظ أبو نُعيم: أنا الحافظ الطبراني جامع، فذكره. صَحَّ ذلك وثبت في مجالس سبعة عشر، آخرها يوم الجمعة، التاسع والعشرون مِنْ شهر ربيع الأول، سنة اثنتين وعشرين وتسعمائة، وأجاز المُسمَع مرويّه. وكتب: **القارئ محمد بن أحمد المظفري، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم. والحمد لله رب العالمين. ١. هـ.**

ثُمَّ كَتَبَ الشَّيْخُ السَّنْبَاطِيُّ بِخَطِّ يَدِهِ:

الحمد لله، صَحِيحٌ ذَلِكَ كُلُّهُ. وكتبه: عبد الحق بن محمد السنباطي الشافعيّ، حامدًا مُصَلِّيًا مُسَلِّمًا. **ثُمَّ كَتَبَ المَظْفَرِيُّ بِخَطِّهِ:** يقول كاتبه محمد المظفري: أَنَّهُ قرأ الجزء الأول - أيضًا - في خمسة عشرة مجلسًا، آخرها يوم الأربعاء تاسع عشر شهر ربيع الآخر، سنة اثنتين وعشرين وتسعمائة، على واضع خطه أعلاه، فتمَّ لي قراءة "المعجم" أجمع، وأجاز المُسمَع مرويّه، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم، والحمد لله رب العالمين. **ثُمَّ كَتَبَ الشَّيْخُ السَّنْبَاطِيُّ بِخَطِّهِ:**

الحمد لله: صَحِيحٌ ذَلِكَ كُلُّهُ. وكتبه: عبد الحق بن محمد السنباطي الشافعيّ حامدًا مُصَلِّيًا مُسَلِّمًا. **قُلْتُ:** وبهذا يَتَبَيَّنُ أَنَّ المَظْفَرِيَّ قد سمع المجلد الثاني في سبعة عشر مجلسًا، والمُجلَّدُ الأول في خمسة عشر مجلسًا كما بالسماعات في آخر صفحة مِنْ المجلد الأول والثاني، وأَنَّهُ سمع المجلد الثاني قبل الأول. بينما ظَنَّ المُحَقِّقُ الفاضل - جزاه الله خير الجزاء - أَنَّ مجالس السَّماعِ المُتَّبِعة في حاشية المجلد الأول عددها (٢١) مجلسًا، فقال: وليس كما قال المظفري بأنَّها خمسة عشر مجلسًا.^(٢)

قُلْتُ: ويتتبع مجالس السماع - كما سبق - في المجلدَيْن، تَبَيَّنَ صحة ما قاله المظفري - فرضي الله عن الجميع -؛ لَكِنَّ العَدَدَ المذكور (٢١) في المجلد الأول إِنَّمَا هو لعدد الأجزاء، وليس لمجالس السَّماعِ.

■ وَأخيراً: النَّاسِخُ لِلْمَخْطُوطِ، مَنْ هُوَ؟

وبعد البحث والنظر لم أهتد إلى النَّاسِخِ، ولم أقف على سنة النَّسْخِ، ولعلَّ تلك البيانات في الورقة الأولى (المفقودة) للمخطوط - والله أعلم - . وظَنَّ المُحَقِّقُ الفاضل - طبعة دار الحرمين - أَنَّ النَّاسِخَ هو: محمد بن أحمد المظفري؛ ولعلَّه اعتمد في ذلك على قوله في بلاغات السَّماعِ الموجودة على الصفحات: بقراءة كاتبه محمد المظفري. أو ما قاله في السماعات الموجودة آخر المجلد الأول والثاني: وكتبه محمد المظفري. وبقوله: يقول كاتبه محمد المظفري. **قُلْتُ:** إلا أَنَّ هُنَاكَ بعضُ الأمور التي تُثِيرُ الشَّكَّ حَوْلَ ذَلِكَ: - فعلى ظهر الورقة الأولى مِنْ المجلد الأول: انتقل إلى ملك كاتبه أحمد بن عبد الحق.

(١) بالأصل "عثمان"، وهو تصحيفٌ، كما سبق بيانه في بيان السماعات في آخر المجلد الأول.


(٢) يُنظر: مقدمة التحقيق لـ"المعجم الأوسط" ط/دار الحرمين (١/٩٣).

- وفي آخر المجلد الأول والثاني: صحيح ذلك، وكتبه عبد الحق السنباطي.
- وفي بلاغات السماع للمُحدِّث جار الله بن فهد - المُنبَتَّة على بعض مجالس السَّماع بالمجلد الثاني - :
بعد أن يذكر بلاغات السماع يقول: **كتبه، أو كاتبه** جار الله بن فهد.
- فَدَلَّ ذلك على أنَّ هناك فرقٌ بين (كتبه) و(نسخه)، وبين (كاتبه) و(ناسخه)، فنسخه وناسخه صريحة في دلالتها على أنَّه هو ناسخ المخطوط، ولم تثبت هذه للمظفري؛ وأمَّا كتبه أو كاتبه فهي تدل على أنَّه كاتب السَّماع، أو البلاغ، أو كاتب الكلام المذكور قبل هذه الكلمة أو بعده، ونحو ذلك؛ بالإضافة إلى أنَّ المظفري قد اهتم بذكر مجالس سماعه وعددها، وتاريخها على شيخه بداية ونهاية، ولم يُصرِّح باللفظ بذكر تاريخ انتهائه من النَّسخ كعادة النَّسَّاح، **مِمَّا يُؤكِّد أنَّه القارئ لجميع النُّسخة على الشيخ، وليس ناسخها؛ ويؤيد ذلك: أنَّ السخاوي في ترجمته ذكر أنَّه كان مُهتَمًّا ومُعْتَبَرًا بقراءة الكتب وعرضها على مشايخه، والله أعلم.**
- وعليه؛ فمعنى قوله: "كتبه المظفري، أو بقراءة كاتبه"، أي: كتب السَّماع، أو بقراءة كاتب البلاغ. ولولا ذلك لكان جميع المذكورين (السنباطي، وابنه أحمد، وجار الله، والمظفري) كاتبين وناسخين له. فهذا ظني واجتهادي - نسأل الله التوفيق والسداد والرشد والصواب -، والله أعلم.
- قلتُ:** ثُمَّ وقفت بعد ذلك على كلام د/محمود الطحان في وصفه للمخطوط، فوجدته ذهب إلى نفس ما ذهبت إليه بأنَّ المظفري إنَّما هو قارئٌ للنُّسخة، وكاتبٌ للسماعات فقط، وأمَّا النَّاسخ، فقال عنه: ولم يُسَمِّ الكاتب نفسه لا في أول النُّسخة ولا في آخرها. ^(١) فالحمد لله رب العالمين على توفيقه.
- ب- **النُّسخة الناقصة:** وهي من محفوظات مكتبة كوبرلي بتركيا برقم (٤٥٤)، وتحتوي على (٣٤٧) ورقة، كل ورقة صفحتان، من الجزء (٣٨) إلى آخر الكتاب، ومقاسها: ١٧,٥×٢١٦، وتاريخ نسخها سنة (٦٢٥هـ)، وخطها نسخي واضح، وقمت بفضل الله ﷻ بتصويرها من الآتي:
- معهد المخطوطات بالقاهرة، محفوظة برقم (٤٨٣)، وحصلت منه على نسخة لها.
- مركز الملك فيصل بالمملكة السعودية، محفوظة برقم (١٥١٨)، وحصلت منه على نسخة لها. ^(٢)
- وكلا النُّسختين إحداهما مصورة عن الأخرى؛ والجزء الذي قمتُ على تحقيقه غير موجود بهذه النسخة، لكونها ناقصة، لذا اكتفيت بما ذكرته من وصفي، مُعتمداً على وصف المحقق الفاضل لطبعة/ دار الحرمين، فقد وصفها وصفاً دقيقاً، فاكتفيتُ بما ذكره، شاكرًا لأفضالهم، داعياً لهم - فجزاهم الله خير الجزاء -.

(١) يُنظر: مقدمة التحقيق لـ "المعجم الأوسط" ط/مكتبة المعارف، بتحقيق د/محمود الطحان (١٨/١).

(٢) صَوَّرها لي عمي الفاضل الحاج/ حمدي الأشموني - أثناء عمله هناك - على نفقته الخاصة، فرحمه الله رحمة واسعة.

رسم توضيحي لإسناد النسخة الكاملة:



**نماذج من النسخة الخطية الكاملة
للكتاب**

قوله والذاني بعده
محمد الزلفي
لطف الله به
والعالمين

Solevn 1914 V. 4. 1000
Kara Celebi
72

Mikrofilm Arşivi
No. 1201

هذا الخبر والذي بعده
ليسير لكاتبه محمد الزلفي
فيها ملكها وانها لها
ضراحتها جاز الله من
محمد يعطيان له



٧٢

ظهر الورقة الأولى للمخطوط من المجلد الأول

باب الألف من اسمه أحمد

حدثنا أحمد بن محمد الوهاب بن محمد الخوطي قال سمى بر صالح الوحابي قال سمعته من
 مرد بن ديك عن صفوان بن عبد الملك بن عمرو بن أبي بردة عن أبي موسى قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم امتي امة مرحومة لا عذاب علي في الاصح فاذا كان يوم القيمة ومع الي كل رجل من المسلمين
 رجل من اهل الاختيار فيقال يا سلم هذا اولك من النار لم يروه هذا الحديث عن عبد الملك
 الاسعدي بن يزيد ولا عن محمد بن يزيد الا سمى بر صالح الوحابي **حدثنا** أحمد بن محمد بن
 بن حنيفة الخوطي قال قال ابو المعية قال سمعته قال قال ابو المعية ان ابا جعفر الجعفي
 عن ابي بردة بن ابي موسى عن ابي موسى بن جابر بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 ادعاه كلالها انه لم يجمع كل واحد منها ساهدا في شهدان ان ابا بصير له فقبض النبي صلى الله
 عليه وسلم انه بينهما نصفين لم يروه هذا الحديث عن قتادة عن ابي جعفر الا الصالح فقد روى به
 ابو المعية **حدثنا** أحمد بن محمد الوهاب قال قال ابو المعية قال سمعته من محمد بن
 عن الحاج بن رطاه عن عطاء بن محمد بن دينار عن جابر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
 لا تنكحوا النساء الا الاكفا ولا توفوا الا الاكفيا ولا امرؤون عشرة دراهم لم يروه هذا
 الحديث عن عمرو بن ابي الاحجاج بن محمد بن عبيد **حدثنا** أحمد بن محمد الوهاب
 قال قال ابو المعية قال سمعته قال قال ابو المعية قال سمعته من محمد بن عبد الله بن
 المازني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ما من احد الا اذا عرفه يوم القيمة
 قال وكيف عرفهم رسول الله في ذلك الخلاق فقال ارايت لو دخلت صبيها فخل
 وهمهم وفيها فرس عمر مجمل ما كنت تعرفه منها قال بل هو قال فان النبي محمد بن جابر
 من الوضوء **حدثنا** أحمد بن محمد الوهاب قال قال ابو المعية قال سمعته من محمد بن
 عن قتادة عن محمد بن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استخلف ابراهيم بن محمد بن علي
 المدينة مرتين وكان عمي يعلى بالناس لم يروه هذا الحديث عن قتادة الا عن ابي بصير
حدثنا أحمد بن محمد الوهاب قال قال ابو المعية قال سمعته من محمد بن عباس عن
 عن محمد بن ابراهيم قال سمعته من ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 بنه يبين لم يروه هذا الحديث عن قتادة الا عن ابي بصير **حدثنا** أحمد بن
 عبد الوهاب قال قال ابو المعية قال سمعته قال سمعته من ابي بصير عن ابي بصير
 عليه وسلم كان يقول يا بني حمريل على صور وحية الكلب قال السر ووحية كان رجلا
 جسيما حبلابا يبيض لم يروه هذا الحديث عن قتادة الا عن ابي بصير **حدثنا**

أحمد بن محمد الوهاب

الصفحة الأولى للمخطوط من المُجلد الأول (1/ب)

ادورق منقول ومانا من كسب الحجام لم يرو هذا الحديث عن ابي بصير عن مجاهد عن ابي سلمة
 الا ابو عوانه تفرد به محمد بن عيسى ورواه ابو بكر بن عياش وغيره عن ابي بصير عن مجاهد عن ابي
 نفسه **حدثنا احمد بن حنبل** قال قال ابو توبه الربيع بن رافع قال قال محمد بن مهاجر عن العباس
 بن سالم الاسود عن ثوبان مروي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 هو خير من عدو الى عما تا لبطا تمانه احلي من العسل والطيب من المسك وابتغوا من الدنيا كوا به عدد
 + صوم السمان شرب منه شرب لم ينظا لهد بها ابا اول الناصر مرد عليه فقرا المهاجر بن الشعث
 روى الدرس ثيابا الدين لا يكون الممتنعات ولا يفتح لم السدد لم يرو هذا الحديث عن العباس
 بن سالم الا محمد بن مهاجر **حدثنا احمد بن حنبل** قال قال ابو توبه قال قال محمد بن مهاجر عن ابي
 بن ابي توم محمد بن عبيد الله مسلم بن شريك عن ابي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اله الا
 ما نورتنا احدنا بكم علي الخوض فاقول لهذا من اصحابي فيقال انك لا تذكر ما اعدتوا بعدك قال
 ابو الدرداء يا بني الله اذ اع انه اذ لا جعلني منهم قال الست منهم لم يرو هذا الحديث عن مسلم بن شريك
 الا بن ابي توم **حدثنا احمد بن حنبل** قال قال ابو توبه قال قال محمد بن مهاجر عن ابي
 ومحمد بن الوليد الزبيدي عن ابي بكر بن محمد بن سالم عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه
 سيكون عليكم امران يعملون ما يعملون ويؤمنون ما يؤمنون وسيكون من بعدكم امران يعملون
 بما لا يعملون وينفعلون ما لا يؤمنون من اخر قد سلم وفتن من رضي وتابع لم يرو هذا الحديث
 عن الاوزاعي عن ابي رفرقي عن سالم الاسدي ورواه المعافان بن عمران وغيره عن الاوزاعي عن ابي بصير
 بن سفيان عن ابي بصير عن ابي سلمة **حدثنا احمد بن حنبل** قال قال ابو توبه قال
 اليعتم بن حميد بن زيد بن واقد عن سليمان بن موسى عن ابي بصير بن سفيان قال قال ابو توبه
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما حرم الاض من نفس موت ولها اعتد له خير مما يترجع
 اليكم وان لها الدنيا الا الشبيه فانه كذب ان يدمع فيقتل مرة اخرى لما يركب من فضل لثمنه
 لم يرو هذا الحديث عن زيد بن واقد الا اليعتم بن حميد **حدثنا احمد بن حنبل** قال قال ابو توبه
 قال قال محمد بن مهاجر عن عمرو بن زيد عن ابي بصير عن ابي بصير قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم في غزوة من غزواته فتر لنا نترانا ما يتناون فيه فرغ يد به وقال لا يا اهل الجنة والحكمة منها
 اليكم وحدثهم لم يرو هذا الحديث عن عمرو بن زيد عن ابي بصير عن ابي بصير **حدثنا احمد بن حنبل**
 احمد بن حنبل قال قال ابو توبه قال قال محمد بن مهاجر عن ابي بصير عن ابي بصير قال قال لقيت
 راتله بن الاسقع فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما عند طر محمد بن ابي ان ظن
 خيرا لم يجزوا ان ظن شر افتر لم يرو هذا الحديث عن ابي بصير عن ابي بصير **حدثنا احمد بن حنبل**
 احمد بن حنبل قال قال ابو توبه قال قال محمد بن مهاجر عن ابي بصير عن ابي بصير قال قال لقيت
 هذني عامر بن زيد ابكا الحانه سمع عن ابي بصير عن ابي بصير قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فقال ما هو ذكر الذي كذب عنه قال قال ابي بصير عن ابي بصير قال قال لقيت
 بدر بن ابي اسحاق بن محمد بن ابي بصير فذكر عن ابي بصير عن ابي بصير قال قال لقيت
 الذين يتكلمون بسبيل الله وهو ثون في سبيل الله فاروا ان يورثي الكراع فاشرب منه وقال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ربي وربي ان يهد لنا الجنة من ابي بصير عن ابي بصير

صورة لبداية الجزء الذي قمت بتحقيقه (٢٤/أ)، وفيها يظهر الحديث الأول من رسالتي، ويقع في السطر التاسع من أسفل.

هذا خبر من رواية السرح...
 جعفر بن الزبير قال قال ابو اسحاق...
 فادعى الله عز وجل اليه لزارع فرجع...
 لا يري شي يصح هذا قال لئلا...
 بن محمد بن عيسى بن زبير...
 بن سيرين بن مناذر بن...
 الخطابي القوم فقال انعمون...
 ان اول زمنه دخل الجنة...
 زوختان ربيع سوقها...
 الا واحد...
 من سوار عز حبه زهدم...
 بالقدرا فاحبته الا انه...
 عن سوار الا ابو هلال...
 بن الوليد عن اسمعيل بن...
 وسلم اذ اقع بعض اهله...
 اسمعيل...
 عن عايشة قالت تزوجني...
 الا اسمعيل...
 من عروة عن ابيه...
 دي طنتنا انه سيورثه...
 عنه انه قد نذر قال...
 باوضه يقال لها عروة...
 كعبه ارض من بيده...
 رسول الله صلى الله عليه...
 وهذا الحديث عن هشام...
 محمد بن عايشة النبي قال...
 قال تصنيفه فالتى...
 رسول الله صلى الله عليه...
 ثم اصطحب الي جنبه...
 حدثنا احمد قال...
 عن ابي منصور مولى...
 الايمان حتى يخطبه...
 فادخل ذلك فقد استحق...
 لا يروي هذا الحديث...
 كعلي بن محمد الاخي قال...

صورة لنهاية الجزء الذي قمت بتحقيقه (أ/٣٨)، وفيها يظهر الحديث الأخير من رسالتي،

ويقع في السطر العاشر من أسفل

عن أبي الاسود عن عمرو بن الزبير عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج بقعته فقال
 ان نساء بني اسرائيل كنن محجلن لهذا في زوسن فلنن وكرم علي بن المساجد لم يرد هذا الحديث
 عن عمرو بن ابن عباس الا ابو الاسود تفرد به ابن لهيعة وبنو ابي الاسود عن عمرو بن الزبير
 وتعلم الاطفا وشفق الا بطم يرد بهذا الحديث عن عمرو بن ابي هريرة الا ابو الاسود تفرد به ابن
 لهيعة **حدثنا** احمد بن زنده بن قال الربيع بن سليمان قال قال الشافعي قلنا ما علمت من ائمة
 عن ابي انما ذكر عن الامام عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هلوة اجماعه افضل
 من صلوة الغدود **حدثنا** محمد بن عمر بن محمد بن عبد الخفار بن داود الحاربي قال قال عبد الله بن
 لهيعة عن سلمة بن عبد الله بن الحصين بن ذريح الانصاري عن ابيه انه سماع جابر بن عبد الله بن
 يقول خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الي يقيع القعدة فتوضأ وعسل وجهه وببريه **حدثنا** محمد بن
 بن اسد وثناول الما بيرة اليه فترى علي قد سبه فغضب له لم يرد هذا الحديث عن سلمة بن عبد الله
 بن الحصين الا ابن لهيعة **حدثنا** احمد بن زنده بن قال عبد الخفار بن داود البجلي
 قال قال ابن لهيعة عن ابي الاسود عن علي بن ابي طالب عن ابي هريرة ان نساء المسلمين كانوا مع المشركين
 يكثرن بسواد المشركين فيا نبي الله صلى الله عليه وسلم يرمي به فيصيب احدهم فيقتله او يضرب فيقتل فانزل الله
 عز وجل فيهم الذين سواهم المليكه طالما في انفسهم قالوا فيهم كنتم قالوا انما يستعجبون في الايمان

الاول
 سماع الامام وعبد الخفار
 السبق على يومه
 مسعود بن الاخير
 اسد بن عبد الله بن
 نسبا به نقدها كانته
 مسعود الطغفري و جابر
 صوريه وبنو الهذليين

صورة لبعض صفحات المخطوط (ق ٢٢/أ)، ويظهر على حاشيتها بلاغات السماع لقارئها محمد بن أحمد المظفري على شيخه عبد الحق السنباطي.

الافراد والنواضع احد الرفع انه لم يرد هذا الحديث عن عبد الرحمن بن ابراهيم الا عن **الاول**
حدثنا محمد بن العباس بن ابي رجب قال سماع من العمان الجوهري قال قال احمد بن محمد بن لهيعة
 بن مصعب بن زبير عن النبي عن ابي رجب قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم
 وانا سابع سبعة من فريش نزالنا الا هل شبعون ثلاث مرات سكون عليهم الله او اسرا
 فنزل عليهم فصدتهم ولم يبعثهم على ظلمهم لفرس واثامته وسيلقائي فيكون يجي لم يرد
 هذا الحديث عن زبير الا احمد بن محمد بن لهيعة **حدثنا** محمد بن ابراهيم بن ابي رجب قال قال
 بن مسلم قال سئل عن عبد العزيز عن ابراهيم الجهمي عن ابي رجب عن عبد الله قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ما عال من اقصد به لم يرد هذا الحديث عن ابراهيم الجهمي الا عن محمد بن

الاول
 بلاغ السماع في
 جقارة والنبي والفقير

صورة لبعض صفحات المخطوط (ق ١٠/أ)، ويظهر على حاشيتها من أعلى ذكر السماع في المجلس الأول للمحدث جابر الله بن فهد، وفي الشمال بلاغ السماع في الأول لقارئها محمد بن أحمد المظفري على شيخهما عبد الحق السنباطي.

عن حمزة بن دينار عن طاووس عن ابن عباس قاله وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لاهدا للدينه والخلقيه ولاهل الشام الحنفه ولاهل اليمن علم ولاهل الطائف قرآن
 لم قال هؤلاء أهلهم ولما ابن عيينه من سوك الطائف ورواه الحديث عن جعفر بن رقان الا انهم
 سلموه في اولها في ايام القاف من اسم القسمة
 وصلى الله على محمد وآله وسلم

هذا هو
 علمه صلى الله عليه وسلم
 مالك

الحمد لله وحده

قراءت جميع هذا الحزف في عاشر خمسة عشر احرها يوم الاربعاء سابع عشر ربيع
 الاخر سنة اربع و عشرين وتسعين و مائة من الحزف الثاني في عاشر سبعة
 عشر مائة الى جميع الحزف قراءة على النسخ الا ما ذكره الاسلام الى الفضل شرف
 الدين عبد الحنف بن عبد السباطي التتاضي بنسبها على اسمها في سنة اربع و مائة
 من اول الحزف الرابع والصغير من الاخر المبع قراءة نسيها الحافظ الحسن الدين الشافعي
 و باخاره المسموع من الاسلام الحافظ احمد بن علي بن يحيى سمعها سبعين من حروف الحزف
 اخذ الحزف المسند فاطمة بنت محمد بن عبد الهادي وقرأه مع الاسلام من اوله
 الى اخر حروف الحزف على المعالي عبد الله بن محمد الملا و يروى من اول حروف الحزف
 المعجم الى باب من اسمه محمد وعلى فاطمة المذكورة وقراءة عليهما من الاخر المعجم
 باجادة الملا و يروى من ريب امته الكمال باجادة تمام الحزف الى الحزف ثم سقى من خليل الرضوي
 سمعها لهذا القدر جابر بن سعيدي بن جليل بن ابي البرجاء والدراري ثم باخاره قائل من اني نصت
 ابن الشيبان بن انا عبد الحميد بن عبد الرشيد بن عثمان انا حذو لاقى الحافظ ابو الصالح الحسن بن
 احمد بن الحسن العطار سمعها مع هو والدراري من المسند ابي عبد الحسن بن احمد الحلال
 انا الوغبر الحافظ انا الحافظ الطبري و احدث المسموع مدقونه وكتب محمد بن احمد
 الظفري و صلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم والحمد لله رب العالمين

احمد لله
 محمد بن احمد بن محمد السباطي
 طاب الله ثراه

Spilaym U. 11

الصفحة الأخيرة للمخطوط من المجلد الأول (٣٠٨/ب)، وفيها تظهر السماعات.

قراءة واول قبيله
محمد الظفر داعيا
لما لها عظمة الجينة

حيدر بن فضل بن محمد
احمد بن محمد بن احمد

Sbivm	11	1901
	Kara Celebi	
v		73
Esk		



۷۴

Mikrofilm Arşivi
No. 1202

ظهر الورقة الأولى للمخطوط من المجلد الثاني

علي الخبزي بن شعبة وهو أمير على الكوفة وعنه سعيد بن زيد فدخل
متمتم بن علقمة فقال من علي فقال سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أبو بكر في الجنة وعمر في الجنة وعلي
في الجنة وعثمان في الجنة والله أعلم بالصواب له

ن لفرانج ودا محمد بن العالمين

الحمد لله وحده

مدات جميع هذا الحديث على النبي الامام سراج الاسلام الشيخ عبد الحق بن محمد
السنباطي سماعه من الامام علي بن الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن
محمد بن اسماعيل بن علي بن الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن
ابو نصر بن الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن
العلامة الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن
الطبريزي جامع فذكره في كتابه في تاريخه في سنة ثمان وعشرين من الهجرة النبوية من الجمعة
التاسعة والعشرون من شهر ربيع الاول سنة ثمان وعشرين من الهجرة النبوية من الجمعة
واجاز المسح مروي به وكتبه القاضي محمد بن علي بن الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن
سعد بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن
الحمد لله

صحيح ذلك كله وكتبه عبد الحق بن محمد السنباطي في شهر ربيع
نقول كائنه عند الطبريزي انه في الجزء الاول ايضا في خمسة فاصلا
اجزاء في يوم الاربعاء فاصلا في سنة ثمان وعشرين من الهجرة النبوية من الجمعة
وتسعاوية على وارضع وطرا اعلاء في سنة ثمان وعشرين من الهجرة النبوية من الجمعة
مروية و صلى الله على سيدنا محمد و على آله و صحبه و سلم و الحمد لله و الحمد لله و الحمد لله
الحمد لله

صحيح ذلك كله وكتبه عبد الحق بن محمد السنباطي في شهر ربيع
حامد امصليا مسليها



صورة من الختم الكبير الموجود على صفحات المخطوط.



صورة من الختم الصغير الموجود على صفحات المخطوط

ثانياً:- وصف النسخ المطبوعة للكتاب: على الرغم من أهمية الكتاب، وعلو مكانة مؤلفه، إلا أنه كان يُعتبر في القرن الماضي في عداد الكتب المفقودة، حتى يسّر الله ﷻ فهياً له أسباب الظهور، حيث قام السيد/ صبحي البدري السامرائي - صاحب عناية فائقة بالمخطوطات -، فصور النسخة الخطية للكتاب من تركيا، ووزعها على عدد من المكتبات في المملكة العربية السعودية، وبعدها تم طبع الكتاب.^(١)

وقد طبع الكتاب في عدة طبعات، كالآتي:

(١) طبع الكتاب أول مرة بتحقيق د/محمود الطحان، أصدرته مكتبة المعارف - الرياض -، ويقع في (١١) مجلداً مع الفهارس، الطبعة الأولى سنة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

وهذه الطبعة هي صاحبة السبق في إخراج هذا الكتاب من عالم المخطوطات إلى النور، ولفت أنظار الباحثين إليه، لكنّها كانت على غير المعتاد من مُحققها الفاضل - فهو صاحب الكتب النافعة، والتحقيقات اليانعة -، فجاءت مليئة بالنصّحيف، والتحريف، والسقط والزيادة، وغير ذلك مما ينبغي أن يُصان منه عمل المحقق؛ وقد كفانا المحققون الأفاضل لطبعة دار الحرمين مؤنة بيان ذلك، فقاموا على نقد هذه الطبعة.^(٢)

قلت: حسب أنه اجتهد، وأخرج الكتاب إلى النور، فجزى الله الجميع خيراً الجزاء.

(٢) ثم طبع الكتاب طبعة أخرى بتحقيق أيمن صالح شعبان، وسيد أحمد إسماعيل، أصدرته دار الحديث بالقاهرة، في عشرة مجلدات بالفهارس، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.^(٣)

(٣) ثم طبع الكتاب بتحقيق الشيخ/ طارق بن عوض الله بن محمد، والشيخ/ عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، أصدرته دار الحرمين، ويقع في (١٠) مجلدات بالفهارس، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م. وهذه الطبعة استفدت منها كثيراً، واعتمدت عليها في مقابلة الأصل - فجزاهم الله خيراً الجزاء - . وهي تمتاز بدقة إقامتها وتحقيقها للنص، إلا أنه وقع فيها بعض الأخطاء التي لم يسلم منها أحد من البشر، منها ما سبق بيانه عند وصفي للمخطوط، ومنها ما سيأتي في موضعه من هذا الجزء، والله أعلم.

- ففي الحديث رقم (٤٠٤/٤)^(٤): عبد الله بن عليّة، وصوابه: عبد الله بن عامر.

- وفي الحديث رقم (٢٣/٤٢٣): يزيد بن أبي شيبه، وصوابه: يزيد بن أبي سُميّه.

- وفي الحديث رقم (٥٩/٤٥٩): صدقة بن يزيد، وصوابه: صدقة بن عبد الله.

- وفي الحديث رقم (٦٣/٤٦٣): موسى بن عيسى الطَّبَّاع، وصوابه: محمد بن عيسى الطَّبَّاع.

- وفي الحديث رقم (٦٦/٤٦٦): "مهنة"، والصواب: "نفقة".

- وفي رقم (٦٨/٤٦٨): لم يرو هذا الحديث عن زيد إلا معاوية بن يحيى، والصواب: معاوية بن سلام.

(١) يُنظر: مقدمة الدكتور/محمود الطحان لكتاب "المعجم الأوسط" (١٧/١).

(٢) يُنظر: مقدمة التحقيق لكتاب "المعجم الأوسط" ط/دار الحرمين (١/٢٣-٨٢).

(٣) أفادني به فضيلة أ.د/منجي حامد عبد العزيز - جزاه الله خيراً -، وعنده نسخة منه، وقد أطلعني على بعض أجزائه.

(٤) ذكرت الرقم الأول الموافق لطبعة دار الحرمين، والرقم الثاني موافق لترقيمي في الجزء الذي قمتُ على تحقيقه.

- وفي الحديث رقم (٦٧/٤٦٧): "تَحِيَّتُهُمْ"، والصواب: "تُحَفَّنُهُمْ". و "تُونُ الْجَنَّةَ"، والصواب: "تُورُ الْجَنَّةَ".
- وفي الحديث رقم (٧٢/٤٧٢): "الشَّعِيثِيُّ"، والصواب: "النَّصِيبِيُّ".
- وفي الحديث رقم (٧٧/٤٧٧): وقع سقط في الأصل، وفي المطبوع، ففيهما: عن منصور، عن الأسود، والصواب: عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود. وَقَصَلْتُ ذَلِكَ وَبَيَّنْتَهُ فِي مَوْضِعِهِ.
- وفي الحديث رقم (٨١/٤٨١): "ما ترى"، والصواب: "مَا تَوِي".
- وفي الحديث (٨٢/٤٨٢): "أين أنتم من"، والصواب كما في الأصل: "أين أنتم عن".
- وفي الحديث رقم (١٨٣/٥٣٨): الوليد بن صالح النَّحَّاسِ بالمهمله، والصواب: النَّحَّاسِ بالمعجمة.
- وفي الحديث السابق أيضاً: مَنْ أَخَذْتُ حَبِيبَتَهُ بِالْإِفْرَادِ، والصواب: حَبِيبَتِيهِ، بالنتنية.
- وفي الحديث (١١٢/٥١٢): البخترى عن عبد الحميد، والصواب: البخترى بن عبد الحميد.
- وفي الحديث (٢٢٠/٦٢٠): عن صِدِّيقٍ - هكذا بكسر الصاد، وكسر الدال المُشَدَّدة -، والصواب: صُدِّيقٍ بضم الصاد مُصَعَّرًا، وفتح الدال المُخَفَّفَةَ.

- وفي الحديث رقم (٢٣٥/٦٣٥): عليّ بن هشام، والصواب: علي بن هاشم.
- وفي الحديث السابق أيضاً: عمرو بن قيس، والصواب: عمرو بن أبي قيس.
- ووجدتهم بعد ذلك في آخر الكتاب قاموا بتصويب ما وقع من الخطأ في الحديث رقم (٦٣٥).^(١)
- مع العلم بأن أغلب هذه الأشياء قد أثبتوها كما في الأصل - جزاهم الله خير الجزاء -، لكنني أثبتتها على الصواب باعتبار القرائن الأخرى، كما هو مُفَصَّلٌ في موضعه.
- بالإضافة إلى أن هذه النسخة قد وقع في عدة مواضع منها سقط؛ بسبب سقوطه من الأصل الذي اعتمدوا عليه^(٢)، وهذا السقط وجدته في الأصل الذي معنا - فالحمد لله على توفيقه - وهو كالاتي:

ذكر بعض ما وقفت عليه مما سقط من المطبوع من "المعجم الأوسط":

- [١] حَدَّثَنَا [٦١/١ب] أحمد^(٣)، نا أبو جعفر^(٤)، قال: نا حاتم بن إسماعيل، قال: نا عبد الملك بن حسين^(٥)، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد، عن عُمارة بن حارثة، عن عمرو بن يربيع، قال: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،

(١) يُنظر: "المعجم الأوسط" ط/دار الحرمين (١٩٦/٩)، فالحمد لله على توفيقه، وجزاهم الله خير الجزاء.

(٢) يُنظر: مقدمة تحقيق "المعجم الأوسط" ط/دار الحرمين (٨٩/١)، وكنت عزمْتُ أثناء عملي بالبحث على استدرارك هذا السقط، والعمل على خدمته بعد انتهائي من رسالتي، فأخبرني أخي الفاضل د/ رضا عبد الله بأنه يعمل على استدرارك هذا السقط من الأصل، والعمل على تحقيقه وخدمته بالتخريج والدراسة - كما سبق -، فحمدتُ الله ﷻ أن وفقَّ لهذا العمل مَنْ هو أحق به مني وأجدر - أحسبه كذلك والله حسيبه -، داعياً المولى جلَّ جلاله أن يرزقه التوفيق والسداد والرشد والصواب.

(٣) وهو أحمد بن عبد الرحمن بن عَقَالِ الحَرَّانِي.

(٤) وهو عبد الله بن محمد بن علي الحَرَّانِي النِفِيلِي.

(٥) هكذا بالأصل "حسين".

فَقَالَ: « لَا يَجِلُّ لِأَمْرِي مُسْلِمٌ مِنْ مَالِ أَخِيهِ شَيْءٌ إِلَّا بَطِيبَ نَفْسِهِ مِنْهُ ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ إِنْ لَقِيتُ غَنَمَ ابْنِ عَمِّي، أَجْتَزِرُ مِنْهَا شَاءً؟ فَقَالَ: « إِنْ لَقِيتَهَا نَعَجَةً تَحْمِلُ سَفْرَةَ، وَأَزْنَادًا بَخِبَتِ الْجَمِيشَ فَلَا تَهْجُهَا ».

* لَا يُرَوَّى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَمْرِو الْيَثْرِيِّ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، تَقَرَّدَ بِهِ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ حُسَيْنٍ.

[٢] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا أَبُو جَعْفَرٍ، قَالَ: نَا مِسْكِينُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، عَنْ الْحَسَنِ.

قَالَ: سِئِلَ أَنَسٌ، عَنِ النَّشْرَةِ، فَقَالَ: ذَكَرُوا أَنَّهَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ. * لَمْ يَرَوْا هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ شُعْبَةَ إِلَّا مِنْ مَسْكِينٍ.

[٣] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا أَبُو جَعْفَرٍ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ

بْنِ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: « لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، هَبَطْتُ، وَهَبَطَ النَّاسُ مَعِيَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ أَصَمْتُ وَلَا يَتَكَلَّمُ، فَجَعَلَ يَرْفَعُ يَدَهُ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ يَضَعُهَا عَلَيَّ، فَأَعْرِفُ أَنَّهُ يَدْعُو لِي ». * لَا يُرَوَّى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَسَامَةَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، تَقَرَّدَ بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ.

[٤] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا أَبُو جَعْفَرٍ النَّفِيلِيُّ، قَالَ: نَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ قَرَنَ حَجًّا وَعُمْرَةً، فَطَافَ لَهَا طَوَافًا وَاحِدًا، لَمْ يُحَلِّحْ حَتَّى يَقْضِيَ حَجَّهُ، وَيُحَلِّحْ مِنْهُمَا جَمِيعًا ».

* لَمْ يَرَوْا هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ إِلَّا عَبْدَ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرْدِيَّ، وَسُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ، وَلَمْ يَرَوْهُ عَنْ سُفْيَانَ إِلَّا يَحْيَى بْنُ يَمَانَ.

[٥] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا أَبُو جَعْفَرٍ النَّفِيلِيُّ، قَالَ: نَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَطَّارِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ،

عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: « طَيَّبَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِإِحْرَامِهِ، وَإِحْلَالِهِ، بِأَطْيَبِ مَا أُجِدُّ ». .

[٦] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا أَبُو جَعْفَرٍ، قَالَ: نَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ مَبِشَرِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ.

عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِنْ سُهَيْلًا كَانَ عَشَارًا ظَلُومًا، فَمَسَخَهُ اللَّهُ شِهَابًا ». .

* لَمْ يَرَوْا هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ زَيْدٍ إِلَّا مَبِشَرَ، تَقَرَّدَ بِهِ بَقِيَّةُ.

[٧] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا أَبُو جَعْفَرٍ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ.

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ، وَإِلَى الْكَعْبَيْنِ فَلَا بَأْسَ، وَمَا أَسْفَلَ مِنْ

الْكَعْبَيْنِ فَلَا خَيْرَ فِيهِ ». * لَمْ يَرَوْا هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ حُمَيْدٍ إِلَّا مُحَمَّدًا.

[٨] وَبِهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَيْسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي سَلِيمَانَ زَيْدِ بْنِ وَهَبِ

الْحَبَشِيِّ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، مُخْلِصًا دَخَلَ الْجَنَّةَ ». .

* لَمْ يَرَوْا هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَيْسَى إِلَّا مُحَمَّدًا.

[٩] وَبِهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: قَالَ الزُّهْرِيُّ: حَدَّثَنِي حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ عَائِشَةَ، قَالَتْ: لَمَّا

اسْتَعَزَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: « مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيَصِلْ بِالنَّاسِ ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ ضَعِيفُ الصَّوْتِ، كَثِيرُ الْبُكَاءِ إِذَا

قَرَأَ الْقُرْآنَ. قَالَ: «مُرُوهُ فَلْيَصِلْ بِالنَّاسِ». فَقُلْتُ لِحَفْصَةَ قَوْلِي. فَقَالَتْ. فَقَالَ: «إِنْ كُنَّ صَوَاحِبَاتِ يَوْسُفَ، مَرَوْهُ فَلْيَصِلْ بِالنَّاسِ».
 قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا قُلْتُ ذَلِكَ إِلَّا أَنِّي كُنْتُ أَحِبُّ أَنْ يُصْرَفَ ذَلِكَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ، وَعَرَفْتُ أَنَّ النَّاسَ لَنْ يُجِئُوا رَجُلًا قَامَ مَقَامَهُ رَسُولُ اللَّهِ
 أَبَدًا، وَأَنَّ النَّاسَ سَيَتَشَاءُونَ بِهِ فِي كُلِّ مَوْتٍ، فَكُنْتُ أَحِبُّ أَنْ أُصْرَفَ ذَلِكَ [١/٦٢/أ] عَنْ أَبِي بَكْرٍ.

[١٠] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَشَابِيُّ الرَّقِّيُّ، قَالَ: نَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرَ، نَا عَبِيدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، عَنِ زَيْدِ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ،
 عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ جِبْرِيلَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فِي بَيْتِهِ، وَفِي الْبَيْتِ سِتْرٌ مَنْصُوبٌ فِيهِ تَمَائِيلٌ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ
 ﷺ: «ادْخُلْ». فَقَالَ: «إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ تَمَائِيلٌ، فَإِنْ كُنْتَ لِأَبَدٍ جَاعِلَهَا فِي بَيْتِكَ، فَاجْعَلْهَا وَسَائِدًا، وَبُسْطًا».

[١١] وَعَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ عَاصِمِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى عُمَرَ، قَالَ: جَاءَ نَفَرٌ مِنَ الْعِرَاقِ إِلَى عُمَرَ، فَقَالَ: مَا
 جَاءَ بِكُمْ؟ فَقَالُوا: جِئْنَاكَ لِنَسْأَلَكَ عَنْ ثَلَاثٍ. قَالَ: مَا هُوَ؟ قَالُوا: صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ تَطَوُّعًا، مَا هِيَ؟ وَمَا يَحِلُّ لِلرَّجُلِ مِنْ
 امْرَأَتِهِ حَائِضًا؟ وَعَنِ الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ؟ فَقَالَ عُمَرُ: أَسْحَرَهُ أَتَمُّ؟! قَالُوا: لَا وَاللَّهِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا نَحْنُ بِسَحَرَةٍ.

قَالَ: أَفَكَهْتُمْ أَتَمُّ؟! قَالُوا: لَا. فَقَالَ: لَقَدْ سَأَلْتُمُونِي عَنْ ثَلَاثٍ، مَا سَأَلْتَنِي عَنْهُنَّ أَحَدٌ مُنْذُ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْهُنَّ قَبْلَكُمْ،
 فَقَالَ: أَمَّا صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ تَطَوُّعًا فَتَوَرَّ^(١) بَيْتَكَ مَا اسْتَطَعْتَ؛ وَأَمَّا الْحَائِضُ فَفَلَكَ مَا فَوْقَ الْإِزَارِ وَلَيْسَ لَكَ مَا تَحْتَهُ؛ وَأَمَّا الْغُسْلُ
 مِنَ الْجَنَابَةِ فَتُفْرِغُ بَيْنِيكَ عَلَى شِمَالِكَ، ثُمَّ تَدْخُلُ يَدَكَ فِي الْإِنَاءِ فَتَغْسِلُ فَرْجَكَ وَمَا أَصَابَكَ، ثُمَّ تَوَضَّأُ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ تُفْرِغُ عَلَى
 رَأْسِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ تَدْلُكَ رَأْسَكَ كُلَّ مَرَّةٍ.

[١٢] وَعَنْ زَيْدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسِ النَّخَعِيِّ، عَنِ أَبِي الْحَكَمِ الْبَجَلِيِّ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، وَهُوَ
 يَحْتَجِمُ؛ فَقَالَ: يَا أَبَا الْحَكَمِ أَتَحْتَجِمُ؟ فَقُلْتُ: مَا احْتَجِمْتُ قَطً.

قال أبو هريرة: أخبرنا أبو القاسم ﷺ: «أن جبريل أخبره: أن الحجامة من أفع ما تداوى به الناس».

[١٣] وَعَنْ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ، عَنِ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنِ أَبِي أَمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «
 إِذَا تَمَضَّضَ أَحَدُكُمْ حُطًّا مَا أَصَابَ بِيْنِيهِ، وَإِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ حُطًّا مَا أَصَابَ بَوْجْهِهِ، وَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ حُطًّا مَا أَصَابَ بِيْدَيْهِ، وَإِذَا
 مَسَحَ بِرَأْسِهِ تَنَازَرَتْ خَطَايَاهُ مِنْ أَصُولِ شَعْرِهِ، وَإِذَا غَسَلَ قَدَمَيْهِ حُطًّا مَا أَصَابَ بِرِجْلَيْهِ».

[١٤] وَعَنْ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ، عَنِ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنِ عَمْرٍو بْنِ رَاشِدٍ.

عَنْ وَابِصَةَ بْنِ مَعْبُدٍ، قَالَ: أَبْصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يُصَلِّي خَلْفَ الصَّفِّ وَخَدَّهُ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُعِيدَ الصَّلَاةَ.

[١٥] وَعَنْ زَيْدِ بْنِ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَعَنَ مَنْ يُمِثُّ بِالْحَيَوَانَ.

[١٦] وَعَنْ زَيْدِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَوْفِ الشَّيْبَانِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: لَقَدْ عَشْتُ بُرْهَةً، [وَأَنَّ أَحَدَنَا يُؤْتَى

(١) تكررت في الأصل.

الإيمان^(١) قبل القرآن، ونزل السورة على محمد ﷺ فبعلم حلالها وحرامها، وما ينبغي أن يقف عنده منها، كما تعلمون أنتم القرآن، ثم لقد رأيت رجلاً يؤتى أحدهم القرآن قبل الإيمان، فيقرأ ما بين فاتحة الكتاب إلى خاتمته، ما يدري ما أمره، ولا زجره، وما ينبغي أن يقف عنده منه، ويشره نثر الدقل .

[١٧] وعن زيد، عن القاسم بن عوف، عن علي بن حسين، قال: حدثنا أم سلمة زوج النبي ﷺ، أن النبي الله ﷺ بينما هو في بيته، وعنده نمر من أصحابه، إذ دخل رجل، فقال: يا رسول الله كم صدقة كذا وكذا من التمر؟ قال: «كذا وكذا». فقال الرجل: فإن فلانا تعدى علي، فأخذ مني كذا وكذا، زاد صاعاً. فقال رسول الله ﷺ: « فكيف إذا سعى عليكم من تعدى عليكم أشد من هذا؟ ». فقال الرجل: فكيف بنا يا رسول الله إذا كان رجل منا غائباً في إبله وماشيتيه وزرعه ونخله، فأدى زكاة ماله، فتعدى عليه الحق، فكيف يصنع يا رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ: « من أدى زكاة ماله طيبة بها نفسه، يُرِدُ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ، وَالذَّارَ الْآخِرَةَ، فَلَمْ يَغِيبْ مِنْهَا شَيْئاً، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ، وَأَدَّى الزَّكَاةَ، فَتَعَدَّى عَلَيْهِ الْحَقُّ، فَأَخَذَ سِلَاحَهُ فَقَاتَلَ فَقُتِلَ فَهُوَ شَهِيدٌ » .

[١٨] وعن زيد، عن عدي بن ثابت، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: « من تطهر في بيته، ثم مشى إلى بيت من بيوت الله ليؤدي فريضة الله، فخطواته [١/٦٢/ب] إحداهما تحط خطيئة، والأخرى ترفع درجة » .

وأشار المحقق الفاضل في (١٤٤/٥)، عقب الحديث رقم (٤٩٠٥)، أن هناك سقط في مصورته، وبيانه كالاتي: أما آخر الحديث رقم (٤٩٠٥) - والذي استدركه المحقق من "المعجم الصغير"، فمتمته في "الأوسط" كما ذكره، وأما كلام الطبراني عقب الحديث فجاء في أصل "الأوسط" كالاتي:

لم يرو هذا الحديث عن نعيم المجرم إلا أبو الحويرث - واسمه عبد الرحمن بن معاوية -، ومحمد بن عمرو بن طلحة، ولم يروه عن أبي الحويرث إلا موسى بن يعقوب، ولا عن موسى بن يعقوب إلا ابن أبي مريم؛ وأما حديث محمد بن عمرو بن طلحة فرواه عبد الله بن جعفر المدني.

[١] حدثنا عمرو بن أبي الطاهر بن السرح، قال: نا سعيد بن أبي مريم، قال: نا موسى بن يعقوب الزمعي، قال: حدثني عبادة بن أبي صالح السمان - مولى جويرية بنت الأحمس العطفاني -، أنه سمع أباه، يقول: سمعت أبا هريرة، يقول: قال رسول الله ﷺ: « ما من مسلم يتوضأ للصلاة، فيمضمض إلا خرج مع قطر الماء كل سيئة تكلم بها لسانه، ولا يستنشئ إلا خرج مع قطر الماء كل سيئة وجد ريحها بأنفه، ولا يغسل وجهه إلا تثار من عينيه مع قطر الماء كل سيئة نظر إليها بهما، ولا يغسل شيئاً من رجله إلا خرج مع قطر الماء كل سيئة، مشى بهما إليها، فإذا خرج إلى المسجد كتب الله له بكل خطوة خطاها حسنة، ومحي عنه سيئة، حتى يأتي مقامه » .

* لم يرو هذا الحديث عن عبادة بن أبي صالح إلا موسى بن يعقوب، تفرد به ابن أبي مريم.

(١) ما بين المعقوفتين لم أستطع بيانه من الأصل، والحديث في "مجمع البحرين" (٢٠٩).

[٢] حدثنا عمرو بن أبي الطاهر بن السرح، قال: نا سَعِيدُ بن أَبِي مَرْيَمَ، قال: نا مُوسَى بن يَعْقُوبَ، قال: حَدَّثَنِي أَبُو حازم، قال: أَخْبَرَنِي الْقَاسِمُ بنُ مُحَمَّدٍ، أَنَّ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَشْبَعِ شَبْعَيْنِ فِي يَوْمٍ حَتَّى مَاتَ. * لم يرو هذا الحديث عن أبي حازم إلا موسى بن يعقوب.

[٣] حدثنا عمرو بن أبي الطاهر بن السرح، قال: نا سَعِيدُ بن أَبِي مَرْيَمَ، قال: نا مُوسَى بن يَعْقُوبَ، قال حَدَّثَنِي فَائِدٌ - مَوْلَى عُبَيْدِ اللَّهِ بنِ عَلِيٍّ بنِ أَبِي رَافِعٍ -، أَنَّ إِبْرَاهِيمَ بنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ أَبِي رَبِيعَةَ، أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ رَحِمَ اللَّهُ أَحَدًا مِنْ قَوْمِ نُوحٍ لَرَحِمَ أُمَّ الصَّبِيِّ»، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "كَانَ نُوحٌ مَكَثَ فِي قَوْمِهِ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا، يَدْعُوهُمْ حَتَّى كَانَ آخِرَ زَمَانِهِ غَرَسَ شَجْرَةً، فَعَظُمَتْ، وَذَهَبَتْ كُلُّ مَذْهَبٍ، ثُمَّ قَطَعَهَا، ثُمَّ جَعَلَ يَعْمَلُهَا سَفِينَةً، وَيَمُرُّونَ عَلَيْهِ فَيَسْأَلُونَهُ، فَيَقُولُ: أَعْمَلُهَا سَفِينَةً، فَيَسْخَرُونَ مِنْهُ، وَيَقُولُونَ: نَعْمَلُ سَفِينَةً فِي الْبَرِّ، وَكَيْفَ تَجْرِي؟ قَالَ: سَوْفَ نَعْلَمُونَ فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْهَا، وَفَارَ التَّوْرُ، وَكَثُرَ الْمَاءُ فِي السِّكَاكِ، خَشِيتُ أُمَّ الصَّبِيِّ عَلَيْهِ، وَكَانَتْ تُحِبُّهُ حُبًّا شَدِيدًا، فَخَرَجَتْ إِلَى الْجَبَلِ حَتَّى بَلَغَتْ ثَلَاثَةَ أَجْرٍ، فَلَمَّا بَلَغَهَا الْمَاءُ خَرَجَتْ حَتَّى بَلَغَتْ ثَلَاثَةَ أَجْرٍ، فَلَمَّا بَلَغَهَا الْمَاءُ خَرَجَتْ بِهِ حَتَّى اسْتَوَتْ عَلَى الْجَبَلِ، فَلَمَّا بَلَغَ الْمَاءُ رِقَبَتَهَا رَفَعَهُ بِرِجْلَيْهَا حَتَّى ذَهَبَ بِهِمَا الْمَاءُ، فَلَوْ رَحِمَ اللَّهُ مِنْهُمْ أَحَدًا رَحِمَ أُمَّ الصَّبِيِّ.

* لا يروى هذا الحديث عن عائشة إلا بهذا الإسناد، تفرَّد به موسى بن يعقوب.

[٤] حدثنا عمرو بن أبي الطاهر بن السرح، قال: نا سَعِيدُ بن أَبِي مَرْيَمَ، قال: نا مُوسَى بن يَعْقُوبَ، قال: حَدَّثَنِي عَمَّتِي قُرَيْبَةُ بِنْتُ وَهَبِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ زَمْعَةَ، أَنَّ أَبَاهَا، قَالَتْ لَهُ أُمُّ سَلْمَةَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَا مِنْ امْرَأَةٍ يُحِبُّ أَرْضًا، فَيَشْرَبُ مِنْهَا كَبِدُ حَرَى أَوْ يُصِيبُ مِنْهُ عَافِيَةٌ، إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهِ أَجْرًا».

* لا يروى هذا الحديث عن أم سلمة إلا بهذا الإسناد، تفرَّد به موسى بن يعقوب.

[٥] حدثنا عمرو بن أبي الطاهر بن السرح، قال: نا سَعِيدُ بن أَبِي مَرْيَمَ، قال: نا عبد الله بن عمر، حدثني حاجب مولى زيد بن ثابت، قال: دخل علي زيد بن ثابت وأنا بالأسواف وقد اصطدتُ نَهْشًا، فأخذ بأذني ثم لطم قفائي، وقال: أتصيد (..).^(١) قد حرم رسول الله ﷺ ما بين لابتها. * لم يرو هذا الحديث عن حاجب مولى زيد إلا عبد الله بن عمر، تفرَّد به ابن أبي مريم.

[٦] حدثنا عمرو بن أبي الطاهر بن السرح، قال: نا سَعِيدُ بن أَبِي مَرْيَمَ، قال: نا عبد الله بن عمر، عن جهم بن أبي الجهم، عن المسور بن مخرمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "إن الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه". * لم يرو هذا الحديث عن المسور بن مخرمة إلا جهم بن أبي الجهم، تفرَّد به عبد الله بن عمر.

[٧] حدثنا عمرو بن أبي الطاهر بن السرح، قال: نا سَعِيدُ بن أَبِي مَرْيَمَ، قال: نا المغيرة بن عبد الرحمن، قال حدثني أبو الزناد،

(١) كلمة بالأصل لم أستطع قراءتها.

عن الأعرج عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، أنه قال: إنه ليأتي الرجل العظيم السمين يوم القيامة لا يزن جناح بعوضة، قال: وتلى: "فلا تقيم لهم يوم القيامة وزناً". * لم يرو هذا الحديث عن أبي الزناد إلا المغيرة بن عبد الرحمن، تفرد به ابن أبي مريم.

[٨] حدثنا عمرو بن أبي الطاهر بن السرح، قال: نا سَعِيدُ بن أَبِي مَرِيَمَ، قال: نا عَبْدُ اللَّهِ بنُ الْمُثَنَّبِ بن عبد الله بن أبي أمامه بن ثعلبة، قال: حدثني أبي، عن عَبْدِ اللَّهِ بنِ عَطِيَّةَ بنِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ أُبَيْسٍ، أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو أُمَامَةَ بنُ ثَعْلَبَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « مَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا. وَمَنْ حَلَفَ عِنْدَ مَنْبَرِي هَذَا بَيْنَ كَاذِبَةٍ يَسْتَحِلُّ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِغَيْرِ حَقٍّ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ، وَالْمَلَائِكَةِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ، وَلَا عَدْلٌ. »

* لَا يُرَوَّى هَذَا الْحَدِيثُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بنِ ثَعْلَبَةَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، تَفَرَّدَ بِهِ: عَبْدُ اللَّهِ بنُ الْمُثَنَّبِ.

[٩] حَدَّثَنَا عَمْرُو بنُ أَبِي الطَّاهِرِ بنِ السَّرْحِ، قال: نا يَحْيَى بنُ بُكَيْرٍ، قال: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ جَعْفَرِ بنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اخْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ، فغُشِيَ عَلَيْهِ. * لم يرو هذا الحديث عن جعفر بن ربيعة إلا الليث.

[١٠] حَدَّثَنَا عَمْرُو بنُ أَبِي الطَّاهِرِ بنِ السَّرْحِ، قال: نا أحمد بن سعيد الفهري، قال: نا سليمان بن عبد الملك (...)^(١)، قال: حدثني عمي عمر بن هارون، قال: حدثني عمرو بن فيروز مزلي كريمة بنت المقداد بن عمرو، عن أبي هريرة، قال: سمعت عمر بن الخطاب، حدثنا عن رسول الله ﷺ ما سمعته منه، وكنت أكثرهم لزوماً لرسول الله ﷺ، قال عمر: قال رسول الله

ﷺ: « مَا تَلَفَ مَالٌ فِي بَرٍّ وَلَا بَحْرٍ إِلَّا مَجِسَ الزَّكَاةَ ». * لا يروى هذا الحديث عن عمر إلا بهذا الإسناد.

[١١] حَدَّثَنَا عَمْرُو بنُ أَبِي الطَّاهِرِ بنِ السَّرْحِ، قال: نا عبد المنعم بن بشير الأنصاري، قال: نا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم [عن زيد بن أسلم]^(٢)، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة، قال: قال أبو سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: « لو كان الله باعناً رسولاً يعذب، لبعث عمر بن الخطاب ». * لم يرو هذا الحديث عن زيد بن أسلم إلا ابنه عبد الرحمن، تفرد به عبد المنعم بن بشير، ولا يروى عن أبي سعيد إلا بهذا الإسناد.

[١٢] حَدَّثَنَا عَمْرُو بنُ حَازِمِ بنِ عمرو الدمشقي أبو الجهم، قال: نا سُلَيْمَانُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابن بنت شرحبيل، قال: نا هَاشِمُ بنُ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ زَيْدِ بنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، وَيُخِيفُ الْقِيَامَ وَالْقُعُودَ.

[١٣] حَدَّثَنَا عَمْرُو بنُ حَازِمِ الدمشقي [١/٣٠٤/ب] وبقية هذا الحديث موجود بفضل الله في المطبوع

الحديث رقم (٤٩٠٦). ١. هـ

والحمد لله رب العالمين.

(١) نسبة لم أستطع قراءتها، ورسمها كالاتي (المديري).

(٢) ما بين المعقوفتين سقط من الأصل، ويدل عليها كلام المصنف عقب الحديث.

الفصل الثالث:

التفرد والغرابة، وموقف العلماء منها

وذلك في ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: التفرد لغة واصطلاحًا.

المبحث الثاني: أقسام التفرد، مع ذكر أحكام كل قسم.

المبحث الثالث: موقف الأئمة تجاه الغرائب.

المبحث الأول: التفرد لغة واصطلاحاً

■ التفرد لغة :

قال ابن فارس: (فَرَدَ) الفَاءُ وَالرَّاءُ وَالذَّالُ أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى وَحْدَةٍ مِنْ ذَلِكَ الْفَرْدِ، وَهُوَ الْوَتْرُ. (١)
وقال الجوهري: الْفَرْدُ: الْوَتْرُ، وَالْجَمْعُ أَفْرَادٌ وَفُرَادَى عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، كَأَنَّهُ جَمْعُ فَرْدَانٍ، وَثَوْرٌ فَرْدٌ، وَفَارِدٌ، وَفَرْدٌ وَفَرْدٌ، وَفَرِيدٌ، وَفَرِيدٌ، كُلُّهُ بِمَعْنَى مُنْفَرِدٍ. (٢)

وقال ابن منظور: الْفَرْدُ: الَّذِي لَا نَظِيرَ لَهُ، وَالْجَمْعُ أَفْرَادٌ، يُقَالُ: شَيْءٌ فَرْدٌ وَفَرْدٌ وَفَرْدٌ وَفَرْدٌ وَفَرْدٌ. (٣)

■ التفرد اصطلاحاً:

قال الميانشي: وأما الفرد: فهو ما انفرد بروايته بعض الثقات عن شيخه دون سائر الرواة عن ذلك الشيخ. (٤) قلت: وفيه نظر؛ حيث خصه بتفرد الثقة فقط، وهو أعم.

وقال الدكتور نور الدين عتر: الحديث الفرد: هو ما تفرد به راويه بأي وجه من وجوه التفرد. (٥)
وَلَعَلَّ أَقْرَبَ التَّعْرِيفَاتِ إِلَى الصَّوَابِ مَا قَالَهُ الْأَخ/عَبْدُ الْجَوَادِ حَمَامٌ: بَأَنَّ النَّفْرَدَ هُوَ: مَا يَأْتِي مِنْ طَرِيقِ رَاوٍ وَاحِدٍ، دُونَ أَنْ يَشَارَكَهُ غَيْرُهُ مِنَ الرَّوَاةِ، سِوَاءِ كَانَ بِأَصْلِ الْحَدِيثِ أَوْ بِجُزْءٍ مِنْهُ، مَعَ الْمَخَالَفَةِ أَوْ دُونَهَا، بِزِيَادَةٍ فِيهِ أَوْ دُونَ زِيَادَةٍ فِي الْمَتْنِ أَوْ السَّنَدِ، ثَقَّةً ضَابِطًا كَانَ الرَّاوي أَوْ دُونَ ذَلِكَ. (٦)

المبحث الثاني: أقسام التفرد، مع ذكر أحكام كل قسم.

للحديث الفرد عدة أقسام باعتبارات:

■ أولاً: باعتبار التفرد بأصل الحديث أو جزء منه: ينقسم الحديث بهذا الاعتبار إلى قسمين:

(١) التفرد المطلق: قال ابن الصلاح: هو ما ينفردُ به واحدٌ عَن كَلِّ أَحَدٍ. (٧)

وعليه فالتفرد المطلق: هو تفرد بأصل الحديث بحيث لا يُشَارِكُ الرَّاوي أَحَدٌ مِنَ الرَّوَاةِ فِي رِوَايَتِهِ لِلْحَدِيثِ .
حكمه: لا صلة له بالقبول والرد؛ لأن ذلك مرتبط بحال الراوي وبقيّة شروط القبول، فمنه المقبول والمردود.

(٢) النَّفْرَدُ النَّسْبِيّ: وهو ما يقع النَّفْرَدُ فِيهِ بِالنَّسْبَةِ إِلَى جِهَةٍ خَاصَّةٍ أَيْ كَانَتْ الْجِهَةُ.

أنواعه: وأما النسبي فيتنوع -أيضاً- أنواعاً:

(١) يُنظَرُ: "معجم مقاييس اللغة" (٤/٥٠٠/مادة/فرد).

(٢) يُنظَرُ: "الصّاح" (٢/٥١٨/مادة/فرد).

(٣) يُنظَرُ: "لسان العرب" (٣/٣٣١/مادة/فرد).

(٤) يُنظَرُ: "ما لا يسع المحدث جهله" (ص/٢٧١) - نقلًا عن "النَّفْرَدُ فِي رِوَايَةِ الْحَدِيثِ" (ص/٢١٧) - .

(٥) يُنظَرُ: "منهج النقد في علوم الحديث" (ص/٣٩٦).

(٦) يُنظَرُ: "النَّفْرَدُ فِي رِوَايَةِ الْحَدِيثِ وَمَنْهَجُ الْمُحَدِّثِينَ فِي قَبُولِهِ أَوْ رَدِّهِ" (ص/٩٠).

(٧) يُنظَرُ: "معرفة علوم الحديث" لابن الصّلاح (ص/١٨٤).

أحدها: تفرد شخص عن شخص. ثانيها: تفرد أهل بلد عن شخص. ثالثها: تفرد شخص عن أهل بلد .
رابعها: تفرد أهل البلد عن أهل بلد أخرى.^(١)

حكمه: التفرد النسبي لا يؤثر، ولكن يتأثر الحكم بحال الراوي قبولاً ورداً.

▪ ثانياً: باعتبار القبول والرد:

(١) **تفرد مقبول**: وذلك إذا توفر في الحديث شروط القبول، وذلك يحصل إذا تفرد الراوي بأصل الحديث، وفي زيادة الثقة، ونحو ذلك.

(٢) **تفرد مردود**: حيث لم يتوفر فيه شروط القبول، كأن يتفرد به راو ضعيف، ويدخل فيه الشاذ والمنكر.

▪ ثالثاً: باعتبار حال الراوي المتفرد:

(١) **تفرد من إمام ثقة ثبت**، ولا شك في قبول هذا النوع، بشرط عدم مخالفته لمن هو أحفظ منه وأتقن، أو أكثر عدداً، مع صعوبة الجمع بينهما.

(٢) **تفرد من راو دون الأول في الإتقان والحفظ**، وهذا مقبول بشرط عدم المخالفة.

قال ابن الصلاح: إذا كان من المشهورين بالصدق والأمانة، غير أنه لم يبلغ درجة رجال الصحيح؛ لكونه يقصر عنهم في الحفظ والإتقان، وهو مع ذلك يرتفع عن حال من يعد ما ينفرد به من حديثه منكرًا، ويُعتبر في كل هذا مع سلامة الحديث من أن يكون شاذًا ومنكرًا: سلامته من أن يكون معللاً.^(٢)

(٣) **تفرد راو ضعيف**، ويدخل فيه المجهول والمستور والمتروك وغيرهم.^(٣)

▪ رابعاً: باعتبار وجود المخالفة أو عدم وجودها:

قال النووي: إذا انتفت المتابعات وتمحض فرداً فله أربعة أحوال:

(١) حال يكون مخالفاً لرواية من هو أحفظ منه، فهذا ضعيف، ويسمى شاذاً أو منكرًا .

(٢) وحال لا يكون مخالفاً، ويكون هذا الراوي حافظاً ضابطاً متقناً، فيكون صحيحاً .

(٣) وحال يكون قاصراً عن هذا، ولكنّه قريب من درجته، فيكون حديثه حسناً .

(٤) وحال يكون بعيداً عن حاله، فيكون شاذاً منكرًا مردوداً.^(٤)

وقال ابن الصلاح: إذا انفرد الراوي بشيء نُظِرَ فِيهِ، فإن كان ما انفرد به مخالفاً لما رواه من هو أولى منه بالحفظ لذلك وأضبط كان ما انفرد به شاذاً مردوداً، وإن لم تكن فيه مخالفة لما رواه غيره، وإنما هو أمر رواه هو ولم يروه غيره، فيُنظَرُ في هذا الراوي المنفرد، فإن كان عدلاً حافظاً موثقاً بإتقانه وضبطه؛ قبل ما انفرد به ولم يفتح الانفراد فيه، وإن لم يكن ممن يُوثق بحفظه وإتقانه لذلك الذي انفرد به؛ كان انفراؤه خارماً له

(١) يُنظر: "معرفة علوم الحديث" لابن الصلاح (ص/١٨٥)، "النكت على ابن الصلاح" لابن حجر (٢/٧٠٣).

(٢) يُنظر: "معرفة علوم الحديث" لابن الصلاح (ص/١٠٠).

(٣) يُراجع: "التفرد في رواية الحديث" (ص/١١٧).

(٤) يُنظر: مقدمة "المنهاج شرح صحيح مسلم" (١/٣٤).

مُزْحَجاً لَهُ عَنْ حَيْزِ الصَّحِيحِ، ثُمَّ هُوَ بَعْدَ ذَلِكَ دَائِرٌ بَيْنَ مَرَاتِبَ مُتَفَاوِتَةٍ بِحَسَبِ الْحَالِ فِيهِ: فَإِنْ كَانَ الْمُنْفَرِدُ بِهِ غَيْرَ بَعِيدٍ مِنْ دَرَجَةِ الْحَافِظِ الضَّابِطِ الْمَقْبُولِ تَفَرُّدُهُ اسْتَحْسَنًا حَدِيثَهُ ذَلِكَ وَلَمْ نَحْطُهُ إِلَى قَبِيلِ الْحَدِيثِ الضَّعِيفِ، وَإِنْ كَانَ بَعِيداً مِنْ ذَلِكَ رَدَدْنَا مَا انْفَرَدَ بِهِ، وَكَانَ مِنْ قَبِيلِ الشَّاذِّ الْمُنْكَرِ.^(١)

وقال الحافظ ابن رجب: وأما أكثر الحفاظ المتقدمين فإنهم يقولون في الحديث إذا انفرد به واحد وإن لم يرو الثقات خلافه أنه لا يتابع عليه، ويجعلون ذلك علة فيه، اللهم إلا أن يكون ممن كثر حفظه واشتهرت عدالته وحديثه كالزهري ونحوه، وربما يستتكرون بعض تفردات الثقات الكبار أيضاً، ولهم في كل حديث نقد خاص، وليس عندهم لذلك ضابط يضبطه.^(٢)

المبحث الثالث: موقف الأئمة تجاه الغرائب.

لقد وردت عبارات كثيرة عن أئمة الحديث تدم طلب الأحاديث الغريبة وتتبعها، بل جعلوا ذلك سبباً لتجريح الرواة والقدح فيهم؛ وذلك لكون هذه الأحاديث مظنة الوهم والخطأ، وأكثرها مما لا فائدة فيه. قال أبو داود: سمعت أحمد، وذكر له حديث بريد هذا، فقال أحمد: يطلبون حديثاً من ثلاثين وجهاً، أحاديث ضعيفة، وجعل ينكر طلب الطرق نحو هذا. قال: هذا شيء لا تنتفعون به، أو نحو هذا الكلام. قال الحافظ ابن رجب الحنبلي: وإنما كره أحمد تطلب الطرق الغريبة الشاذة المنكرة، وأما الطرق الصحيحة المحفوظة فإنه كان يحث على طلبها.^(٣)

وَقَالَ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيُّ: كَانُوا يَكْرَهُونَ غَرِيبَ الْكَلَامِ وَغَرِيبَ الْحَدِيثِ.^(٤)

وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: كُنَّا نَرَى أَنَّ الْغَرِيبَ خَيْرٌ، فَإِذَا هُوَ شَرٌّ.^(٥)

وَقَالَ مَالِكٌ: شَرُّ الْعِلْمِ الْغَرِيبُ، وَخَيْرُهُ الظَّاهِرُ الَّذِي قَدْ رَوَاهُ النَّاسُ.^(٦)

قال الخطيب - معلقاً على قول عبد الرزاق -: وَهَذَا الْكَلَامُ كُلُّهُ قَرِيبٌ مِنْ كَلَامِ الثَّوْرِيِّ فِي دَمِّ شَوَادِّ الْحَدِيثِ، وَالْمَعْنَى فِيهِمَا سَوَاءٌ، إِنَّمَا كَرِهَ مَالِكٌ وَابْنُ إِدْرِيسَ وَغَيْرُهُمَا الْإِكْتِنَارَ مِنْ طَلَبِ الْأَسَانِيدِ الْغَرِيبَةِ وَالطُّرُقِ الْمُسْتَنَكِرَةِ كَأَسَانِيدِ: حَدِيثِ الطَّائِرِ، وَطُرُقِ حَدِيثِ الْمُغْفَرِ، وَغُسْلِ الْجُمُعَةِ، وَقَبْضِ الْعِلْمِ، وَإِنَّ أَهْلَ الدَّرَجَاتِ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ، وَلَا نِكَاحَ إِلَّا بَوْلِي، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا يَتَّبِعُ أَصْحَابُ الْحَدِيثِ طُرُقَهُ وَيُعْنُونَ بِجَمْعِهِ، وَالصَّحِيحُ مِنْ طُرُقِهِ أَقْلُهُا، وَأَكْثَرُ مَنْ يَجْمَعُ ذَلِكَ الْأَحْدَاثُ مِنْهُمْ، فَيَحْفَظُونَهَا وَيُذَكِّرُونَ بِهَا، وَلَعَلَّ أَحَدَهُمْ لَا يَعْرِفُ مِنَ الصِّحَاحِ حَدِيثاً، وَتَرَاهُ يَذْكَرُ مِنَ الطُّرُقِ الْغَرِيبَةِ وَالْأَسَانِيدِ الْعَجِيبَةِ الَّتِي أَكْثَرُهَا مَوْضُوعٌ، وَجُلُّهَا مَصْنُوعٌ، مَا لَا

(١) يُنظر: "معرفة علوم الحديث" لابن الصلاح (ص/١٦٧).

(٢) يُنظر: "شرح علل الترمذي" (١/٣٥٢).

(٣) يُنظر: "شرح علل الترمذي" (٢/٦٤٧).

(٤) يُنظر: "شرف أصحاب الحديث" للخطيب البغدادي (ص/١٢٦).

(٥) يُنظر: "شرف أصحاب الحديث" للخطيب البغدادي (ص/١٢٩).

(٦) يُنظر: "فتح المغيب" (٤/١٠).

يَنْتَفِعُ بِهِ، وَقَدْ أَذْهَبَ مِنْ عُمُرِهِ جُزْءًا فِي طَلَبِهِ؛ وَهَذِهِ الْعِلَّةُ، هِيَ الَّتِي افْتَطَعَتْ أَكْثَرَ مَنْ فِي عَصْرِنَا مِنْ طَلَبَةِ الْحَدِيثِ عَنِ النَّقْضِ بِهِ، وَاسْتِنْبَاطِ مَا فِيهِ مِنَ الْأَحْكَامِ، وَقَدْ فَعَلَ مُنْفَقَهُ زَمَانًا كَفَعْلِهِمْ، وَسَلَكُوا فِي ذَلِكَ سَبِيلَهُمْ، وَرَعَّبُوا عَنْ سَمَاعِ السُّنَنِ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ، وَشَغَلُوا أَنْفُسَهُمْ بِتَصَانِيفِ الْمُتَكَلِّمِينَ، فَكَلَا الطَّائِفَتَيْنِ ضَيَّعَ مَا يَعْنِيهِ، وَأَقْبَلَ عَلَى مَا لَا فَايِدَةَ لَهُ فِيهِ. (١)

وَقَالَ أَيْضًا - مُعَلِّقًا عَلَى كَلَامِ النَّحْعي - : وَأَكْثَرُ طَالِبِي الْحَدِيثِ فِي هَذَا الزَّمَانِ يَغْلِبُ عَلَى إِرَادَتِهِمْ كُنُوبُ الْغَرِيبِ دُونَ الْمُشْهُورِ، وَسَمَاعِ الْمُنْكَرِ دُونَ الْمَعْرُوفِ، وَالِاشْتِغَالُ بِمَا وَقَعَ فِيهِ السَّهْوُ وَالْخَطَأُ مِنْ رَوَايَاتِ الْمَجْرُوحِينَ وَالضَّعْفَاءِ، حَتَّى لَقَدْ صَارَ الصَّحِيحُ عِنْدَ أَكْثَرِهِمْ مُجْتَنَبًا، وَالتَّابِتُ مَصْدُوقًا عَنْهُ مُطْرَحًا، وَذَلِكَ كُلُّهُ لِعَدَمِ مَعْرِفَتِهِمْ بِأَحْوَالِ الرُّوَاةِ وَمَحَلِّهِمْ، وَنُقْصَانِ عِلْمِهِمْ بِالْتَّمْيِيزِ، وَرُؤْهِدِهِمْ فِي تَعَلُّمِهِ، وَهَذَا خِلَافُ مَا كَانَ عَلَيْهِ الْأَنْبِيَاءُ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ وَالْأَعْلَامِ مِنَ أَسْلَافِنَا الْمَاضِينَ. (٢)

قال ابن رجب: وهذا الذي ذكره الخطيب حق، ونجد كثيرا ممن ينتسب إلى الحديث، لا يعتني بالأصول الصحاح كالكتب الستة ونحوها، ويعتني بالأجزاء الغريبة، وبمثل "مسند البزار"، و"معجم الطبراني"، و"أفراد الدارقطني"، وهي مجمع الغرائب والمناكير. (٣)

وعلى الرغم مما سبق، فإنَّ هناك ضابطاً لتضعيف من يروى هذه الغرائب، قال المعلمي اليماني: وكثرة الغرائب إنما تضر الراوي في أحد حالين: الأولى: أن تكون مع غرابتها مُنْكَرَةً عن شيوخٍ ثِقَاتٍ بِأَسَانِيدٍ جَيِّدَةٍ. الثانية: أن يكون مع كثرة غرابته غير معروف بكثرة الطلب. (٤)

وقال أيضا: ومن كثر حديثه لا بد أن تكون عنده غرائب، وليس ذلك بموجب للضعف، وإنما الذي يضر أن تكون تلك الغرائب مُنْكَرَةً. (٥)

وعليه فإنَّ غراب الراوي في بعض حديث لا يقدر فيه إلا إذا كثر ذلك منه، ووصلت هذه المرويات إلى درجة النكارة، مثل: أن يكون الراوي غير معروف بالطلب وينفرد عن إمامٍ يُجْمَعُ حديثه، فمثل هذا إذا كثر منه أثر فيه ولا بد.

فرغْتُ مِنْ كِتَابَةِ الْمَقْدَمَةِ صَبِيحَةَ يَوْمِ السَّبْتِ، الْمَوْافِقِ ٢ جُمَادَى الْأُولَى ١٤٣٦ هـ، ٢١/٢/٢٠١٥ م. وَكُتِبَ حَامِدًا، وَمُصَلِّيًّا، وَمُسَلِّمًا الْعَبْدَ الْفَقِيرَ إِلَى عَفْوِ سَيِّدِهِ وَمَوْلَاهُ/ مُحَمَّدٍ السَّعْدَانِي الْحُسَيْنِي الْأَزْهَرِيَّ غُفِرَ اللَّهُ لَهُ، وَلِوَالِدَيْهِ، وَلِجَمِيعِ مَشَايخِهِ، وَجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ آمِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

(١) يُنْظَرُ: "شَرَفُ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ" لِلْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ (ص/١٢٩).

(٢) نَقْلًا عَنْ "شَرْحِ عِلَلِ التَّرْمِذِيِّ" لِابْنِ رَجَبِ الْحَنْبَلِيِّ (٢/٦٢٣).

(٣) يُنْظَرُ: "شَرْحِ عِلَلِ التَّرْمِذِيِّ" لِابْنِ رَجَبِ الْحَنْبَلِيِّ (٢/٦٢٣).

(٤) يُنْظَرُ: "التَّكْوِيلُ" (١/٣٩٣).

(٥) يُنْظَرُ: "التَّكْوِيلُ" (١/٣٣).



اللهم صلِّ على سيدنا محمد صلاة لا تُعَدُّ، ولا تُرَدُّ، ولا يَعْلَمُ فَضْلَهَا أَحَدٌ،
يا رازق الطيور في أوكارها، والدود في صَمِّ الصخور وَمَنْ جحد،
فَرِحَ الكرب الذي حلَّ بنا، يا مَنْ صفاتك

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ① اللَّهُ الصَّكْمُ ②
لَمْ يَكِدْ وَلَمْ يُؤَلَدْ ③ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ④



القسم الثاني:

النص المُحَقَّق:



قال الإمام الطبراني رحمته الله:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، رب يسر يا كريم.

باب الألف، مَنْ اسمه أحمد:

ثُمَّ ذَكَرَ جُمْلَةً مِنَ الْأَحَادِيثِ، مِنْهَا:



[٤٠١/١] (١) - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حُلَيْدٍ، قَالَ: نَا أَبُو تَوْبَةَ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ مُهَاجِرٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبِيدَةَ (٢)، عَنْ حَيَّانِ أَبِي النَّضْرِ، قَالَ: لَقِيتُ وَائِلَةَ بْنَ الْأَسْمَعِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

« [قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ] (٣): أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِ بِي، إِنْ ظَنَّ خَيْرًا فَخَيْرًا، وَإِنْ ظَنَّ شَرًّا فَشَرًّا » .

* لم يرو هذا الحديث عن يزيد بن عبيدة إلا محمد بن مهاجر .

أولاً :- تخریج الحديث:

- أخرجه الطبراني في "الكبير" (٢٠٩)، و"مسند الشاميين" (١٤١٤) - ومن طريقه تمام في "فوائده" كما في "الروض البسام" (٤٨٧) -، عن أحمد بن حُلَيْدٍ، به، وعند تمام فيه قصة.
- وتَمَّام في "فوائده" - "الروض" (٤٨٧) -، من طريق محمد بن عبد الرحمن، عن أبي تَوْبَةَ، بنحوه.
- وابن حبان في "صحيحه" (٦٤١)، عن عثمان بن سعيد، عن محمد بن مُهَاجِرٍ، بنحوه، وفيه قصة.
- وابن المبارك في "الزهد" (٩٠٩)، وفي "مسنده" (٣٩) - ومن طريقه الدارمي في "مسنده" (٢٧٧٣)، والدولابي في "الكنى" (١٩٠٦)، والحاكم في "المستدرک" (٧٦٠٣) (٤)، والدقاق المعروف بابن أخي ميمي في "فوائده" (٢٦٨)، وابن عساكر في "تاريخه" (٣٧٣/١٥) -؛ وأحمد في مسنده (١٦٠١٧، و١٦٩٧٩)، وابن أبي الدنيا في "المحتضرين" (١٦)، وفي "حسن الظن بالله ﷻ" (٢) - ومن طريقه البيهقي في الشعب (١٠٠٦) -؛ والفاكهي في "فوائده" (٢٠٦) - ومن طريقه ابن بشران في "أمالیه" (١٥٩٧) -؛ وابن حبان في "صحيحه" (٦٣٣ و ٦٣٥)، والطبراني في "الكبير" (٢١٠)، وفي "الشاميين" (١٥٤٦) - ومن طريقه أبو نُعَيْم في "معرفة الصحابة" (٢٧١٦/٥)، والخطيب في "تلخيص المتشابه" (٥٨٤/١) -؛ وأبو طاهر المُخَلِّص في "فوائده" (المخلصيات/ ٢٥٦١)، والقزويني في "أخبار قزوين" (٢٠٠/٣)، والخطيب في "المتفق والمفترق" (٥٤٤، ٥٤٥)، كلهم من طُرُقٍ عِدَّةٍ عن هشام بن الغاز - مِنْ أَصْحَابِ الْأَوْجِهَةِ عَنْهُ (٥) -.
- وقال الحاكم: صحيح الاسناد ولم يخرجاه. وقال الذهبي: صحيح وعلى شرط مسلم.
- _ وأحمد في "مسنده" (١٦٠١٦) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخه" (٣٧٣/١٥) -، والطبراني في "الكبير" (٢١١)، و"الشاميين" (١٢٣٥)، كلهم مِنْ طَرِيقِ الْوَلِيدِ بْنِ سَلِيمَانَ بْنِ أَبِي السَّائِبِ.

- (١) هذا الترقيم من وضعي، والرقم الأول خاص بالجزء الخاص بالدراسة، والرقم الثاني خاص بطبعة دار الحرمين.
- (٢) عبيدة: بفتح العين، وكسر الباء. "الإكمال" (٤٧/٦-٤٩)، "تبصير المنتبه" لابن حجر (٩١٣/٣)، و"التقريب" (٧٧٥٥).
- (٣) ما بين المعقوفتين سقط من الأصل، والحديث بها في "الكبير" (٢٠٩)، و"مجمع البحرين" (١٢٠٩)، وهي زيادة لازمة.
- (٤) في المطبوع من "المستدرک" تصحف "حيان" إلى "حبان" بالباء الموحدة، والصواب ما ذكرته بالياء التحتانية، والتصحيح من "إتحاف المهرة" (١٧٢٤٨)، وبالنظر في الشيوخ، والتلاميذ.
- (٥) يُنظَرُ: "معرفة الصحابة" لأبي نُعَيْم (٢٧١٦/٥).

_ وأحمد في "مسنده" (١٦٠١٧)، من طريق سعيد بن عبد العزيز.

ثلاثتهم [هشام، والوليد، وسعيد] عن حيان أبي النضر، بنحوه، وعند بعضهم فيه قصة.

▪ والطبراني في "الأوسط" (٧٩٥١)، و"الكبير" (٢١٥)، و"الشاميين" (٢١٩٣)، وابن عدي في "الكامل" (٣٤/٨)، والبيهقي في "الشعب" (١٠٠٥)، كلهم من طُرُقٍ عن واثلة بن الأسقع، بنحوه، وفيه قصة.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن حُئيد بن يزيد بن عبد الله، أبو عبد الله، البجليّ.

روى عن: أبي توبة الربيع بن نافع، وأبي اليمان الحكم بن نافع، والفضل بن دُكين، وآخرين.

روى عنه: أبو القاسم الطبراني، وأحمد بن إسحاق بن يزيد، ومحمد بن الحسين، وغيرهم.

حاله: قال الدارقطني، والهيتمي: ثِقَّةٌ. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال الذهبي: كان صاحب رحلة

ومعرفة، ما علمتُ به بأساً. فحاصله: أنه "ثِقَّةٌ". (١)

(٢) أبو توبة الربيع بن نافع الحلبيّ، وُلد في حدود الخمسين ومائة.

روى عن: محمد بن المهاجر، وعبد الله بن المبارك، وابن عُيينة، وغيرهم.

روى عنه: أحمد بن حُليد، وأحمد بن حنبل، وأبو حاتم الرازي، وغيرهم.

حاله: قال أبو حاتم: ثِقَّةٌ صدوقٌ حجةٌ. وقال يعقوب بن شيبة: ثِقَّةٌ صدوقٌ. وقال النسائي، وأحمد: لم يكن

به بأس. وقال الذهبي: ثِقَّةٌ. وقال ابن حجر: ثِقَّةٌ حُجَّةٌ عابِدٌ. واحتج به البخاري ومسلم. (٢)

(٣) محمد بن مهاجر بن أبي مسلم، أبو عبد الله الدمشقيّ، الأنصاري، وليس الكوفي.

روى عن: يزيد بن عبيدة، وأبيه مهاجر، وكيسان مولى معاوية، وغيرهم.

روى عنه: أبو توبة الربيع بن نافع، وعثمان بن سعيد، ويحيى بن صالح، وغيرهم.

حاله: قال ابن معين، وأحمد، ودُحيم، وأبو زُرعة، والعجلي، وابن حبان، والذهبي، وابن حجر: ثِقَّةٌ. وزاد

ابن حبان: وكان مُتَقَنّاً. وأخرج له مسلم في "صحيحه". (٣)

(٤) يزيد بن عبيدة بن أبي المهاجر السكّوني، الدمشقيّ.

روى عن: حَيَّان أبي النضر، وأبيه عبيدة، ومالك بن هبيرة، وغيرهم.

روى عنه: ابنه عبد الرحمن، ومحمد بن مهاجر، ومحمد بن شعيب بن شابور، وغيرهم.

حاله: قال دُحيم، والذهبي: ثِقَّةٌ. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال ابن معين: ما به بأس، صدوقٌ. وقال

أبو حاتم: لا بأس به. وقال ابن حجر: صدوقٌ. فحاصله: أنه "ثِقَّةٌ"، فقد وثَّقه دُحيم، وهو بلدي الرجل. (٤)

(١) يُنظر: "تاريخ دمشق" ١٠٢/٧١، "الثقات" ٥٣/٨، "تاريخ حلب" ٧٣٠/٢، "السير" ٤٨٩/١٣، "مجمع الزوائد" ٢١٠/٨.

(٢) يُنظر: "تاريخ دمشق" ٨٠/١٨، "التهذيب" ١٠٣/٩، "السير" ٦٥٣/١٠، "تهذيب التهذيب" ٢٥١/٣، "التقريب" (١٩٠٢).

(٣) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٩١/٨، "الثقات" ٤١٣/٧، "التهذيب" ٥١٦/٢٦، "الكاشف" ١٠٠/٣، "التقريب" (٦٣٣١).

(٤) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٧٩/٩، "الثقات" ٦١٦/٧، "التهذيب" ٢٠٨/٣٢، "الكاشف" ٢٨٣/٣، "التقريب" (٧٧٥٥).

٥) حَيَّانُ أَبُو النَّضْرِ الْأَسَدِيِّ، الدَّمَشْقِيُّ، الشَّامِيُّ.

روى عن: واثلة بن الأسقع رضي الله عنه، وجُنادة بن أبي أمية رضي الله عنه، ويزيد بن الأسود، وغيرهم.

روى عنه: يزيد بن عبيدة، والوليد بن سليمان، وسعيد بن عبد العزيز، وآخرون.

حاله: قال ابن معين: ثِقَّةٌ. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال أبو حاتم: صالحٌ. والحاصل: أنه "ثِقَّةٌ". (١)

٦) وَائِلَةُ بِنُ الْأَسْقَعِ بْنِ عَبْدِ الْعَزَى، أَبُو الْأَسْقَعِ الدَّمَشْقِيُّ.

روى عن: النبي صلى الله عليه وسلم، وأبي هريرة، وأمّ سلمة رضي الله عنها، وغيرهم.

روى عنه: حيان أبو النضر، ويونس بن ميسرة، ومعروف بن عبد الله الخياط، وغيرهم.

أسلم والنبي صلى الله عليه وسلم يتجهز لغزوة تبوك، وحضرها معه، وكان آخر الصحابة موتاً بدمشق. (٢)

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

من خلال ما سبق يتبيّن أن هذا الحديث بإسناد الطبراني "صحيح لذاته".

والحديث صححه الحاكم، ووافقه الذهبي، وزاد على شرط مسلم - كما سبق في التخریج -.

قلت : غير أحمد بن خلیل فلیس من رجال مسلم. وصححه الألباني - رحمه الله - (٣).

شواهد للحديث:

■ وفي الباب عن أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في "صحيحه" (٧٤٠٥) ك/ التوحيد، ب/ قوله تعالى

﴿وَيَحْذَرُكُمُ اللَّهُ تَعَسُّدَ﴾ (٤)، مطولاً، والشق الأول من حديثنا جزء منه، ويرقم (٧٥٠٥) ب/ قوله تعالى

﴿يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا كَلِمَ اللَّهِ﴾ (٥)، مختصراً بشقه الأول فقط. وأخرجه مسلم في "صحيحه" (٢٦٧٥)

ك/ الذكر والدعاء، ب/ الحث على ذكر الله تعالى مطولاً، والشق الأول من حديثنا جزء منه.

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف رضي الله عنه على الحديث:

قال الإمام الطبراني رضي الله عنه : "لم يرو هذا الحديث عن يزيد بن عبيدة إلا محمد بن مهاجر".

قلت: ممّا سبق في التخریج يتّضح صحة ما قاله المصنّف رضي الله عنه.

ومحمد بن مهاجر متفق على توثيقه، بل وقال ابن حبان: "ثِقَّةٌ مُتَّقِنٌ" - كما سبق في دراسة الإسناد -

فَنَقَرَدَهُ لا يضر الحديث؛ فليس من شرط الثقة أن يتابع على حديثه، ولعدم وجود من يخالفه .

والحديث أخرجه تمام بن محمد الرازي في "فوائده"، فكأن هذا فيه إشارة ضمنية لموافقته للطبراني؛ فكتب

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٥٥/٣، "الجرح والتعديل" ٢٤٤/١، "الثقات" ١٧١/٤، "تاريخ دمشق" ٣٧٣/١٥.

(٢) يُنظر: "الاستيعاب" ١٥٦٣/٤، "أسد الغابة" ٦٥٢/٤، "الإصابة" ٤٦٢/٦، "تهذيب الكمال" ٣٠/٣٩٣.

(٣) يُنظر: "السلسلة الصحيحة" (١٦٦٣).

(٤) سورة آل عمران، آية (٢٨).

(٥) سورة الفتح، آية (١٥).

"الفوائد" غالباً تشتمل على فرائد الرواة، وغرائب الروايات. (١)

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال المناوي: قوله: "أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي": أي أعامله على حسب ظنه، وأفعل به ما يتوقعه مني، فليحسن رجاءه بي، ففيه الحث على تغليب الرجاء على الخوف، قال الكرمانى: وهو كما قال المحققون مقيد بالمتحضر". ١.هـ بتصرف (٢)

وقوله: "إِنْ خَيْرًا فَخَيْرًا، وَإِنْ شَرًّا فَشَرًّا": أي إن ظن خيراً أعمل به خيراً، وإن ظن بي شراً أعمل به شراً".
قال ابن القيم رحمه الله: "إن أعظم الذنوب عند الله ﷻ إساءة الظن به، فإن المسيء به الظن قد ظن به خلاف كماله المقدس، وظن به ما يناقض أسماءه وصفاته". ١.هـ (٣)
وقال المناوي رحمه الله: قال ابن عطاء الله رحمه الله: "بخٍ بخٍ لحسن الظن به، وهذا لمن من الله به عليه، فمن وجده لم يفقد من الخير شيئاً، ومن فقده لم يجد من الخير شيئاً، ولا تجد غداً لك عند الله أنفع منه ولا أجدى". (٤)
فاللهم عاملنا بفضلك وكرمك، وإن قصرت بنا أعمالنا - ولا شك فقد قصرت - فليس معنا إلا حسن الظن بك، وليس لنا إلا رجاؤك، يا أرحم الراحمين، والحمد لله رب العالمين.



(١) قال أبو سليمان جاسم بن سليمان الدوسري في "الروض البسام" ٥٢/١: الفوائد عند المحدثين هي: الكتب التي تجمع غرائب أحاديث الشيوخ، ومفاريدهم مروياتهم، وتشتمل على الصحيح، والضعيف، وهو الغالب على الغرائب. قلت: وقد أفادنا بهذا أستاذنا الفاضل أ.د/ أحمد معبد، في محاضراته القيمة - فجزاه الله عنا وعن العلم وأهله خير الجزاء -.

(٢) ينظر: "فيض القدير" (٣١٢/٢).

(٣) ينظر: "الداء والدواء" (١٣٨/١).

(٤) ينظر: "فيض القدير" (٣١٢/٢).

[٤٠٢/٢] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَلِيدٍ، قَالَ: نَا أَبُو تَوْبَةَ، قَالَ: نَا مَعَاوِيَةَ بْنُ سَلَامٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا

سَلَامٍ، يَقُولُ: حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ زَيْدِ الْبِكَالِيِّ^(١).

أَنَّهُ سَمِعَ عُثْبَةَ بْنَ عَبْدِ السَّلْمِيِّ^(٢)، قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ^(٣) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مَا حَوْضُكَ الَّذِي تُحَدِّثُ عَنْهُ؟

قَالَ: «كَمَا بَيْنَ الْبَيْضَاءِ^(٤) إِلَى بُصْرَى^(٥)».

(١) البكالي: قال القاضي عياض: البعض يضبطه بفتح الباء، وتشديد الكاف، وكذا ضبطناه، وسمعناه في بعض الروايات، وكذا قاله أبو زر، وقيد عن المهلب بكسر الباء، وقيدناه عن جماعة، بتخفيف الكاف، وكسر الباء، وهو الصواب. وهي نسبة إلى بني بكال، بطن من جمير، من القحطانية. يُنظر: "مشارك الأتوار" ١٥/١، "الأنساب" ٢٦٩/٢.

(٢) السلمي: بضم السين المهملة، وفتح اللام، نسبة إلى سليم، وهي قبيلة من العرب مشهورة، تُنسب إلى: سليم بن منصور، تفرقت في البلاد، ونزلت جماعة كثيرة منها إلى حمص، والمنتسبون إليها لا يُحصون. يُنظر: "الأنساب" ١١١/٧.

(٣) لم أوف - بعد البحث - على ما يدل على تعيين هذا الأعرابي - والعلم عند الله تعالى - .

(٤) البيضاء: تقع بالقرب من الريدة، والريدة: من قرى المدينة، تقع في الجنوب الشرقي من بلدة الحناكية على بُعد (١٠٠ كم) من المدينة المنورة، في طريق الرياض. يُنظر: "معجم البلدان" ٥٢٩/١ و ٢٤/٣، و"أطلس الحديث النبوي" ص/١٩١.

(٥) بصرى: بضم الموحدة، وسكون المهملة، بلد معروف بطرف الشام، من جهة الحجاز، وتُعرف بـ "حوران"، تقع في منتصف المسافة بين عمان، ودمشق، وهي اليوم آثار قرب مدينة "درة" التي اختلت محلها، وتقع بصرى ودرعة داخل حدود الجمهورية السورية - فك الله أسرها - على أميال من حدود المملكة الأردنية الشمالية. يُنظر: "فتح الباري" ٤٧١/١١، "معجم البلدان" ٤٤١/١، "معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية" (ص/٤٤).

(٦) أطال الحافظ ابن حجر في ذكر اختلاف الروايات حول تقدير مسافة الحوض، منها: ما في "صحيح البخاري" برقم (٦٥٧٩)، من حديث ابن عمرو "حَوْضِي مَسِيرَةٌ شَهْرٌ..."، ومن حديث أنس برقم (٦٥٨٠)، "إِنَّ قَدْرَ حَوْضِي كَمَا بَيْنَ أَيْلَةَ وَصَنْعَاءَ مِنَ الْيَمَنِ..."، وكلاهما في ك/الرفاق، ب/في الحوض، وغيرهما من الروايات، وقام بتحريرها، وأطال النفس في توجيهها، وذكر أقوال أهل العلم فيها، ولعل من أقربها: أنها كلها متقاربة، لكون جميعها نحو شهر يزيد أو ينقص، أو تُحمل على السير البطيء - وهو سير الأثقال -، والسير السريع - وهو سير الراكب المُخَفِّف - . يُنظر: "فتح الباري" ٤٧٠/١١.

وقال ابن حبان / في "صحيحه" عقب حديث رقم (٦٤٥١)، حديث أنس بن مالك ﷺ أن النبي ﷺ قال: "مَا بَيْنَ نَاحِيَتِي حَوْضِي كَمَا بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَصَنْعَاءَ، أَوْ كَمَا بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَعَمَّانَ...". فقال: هذه الأخبار الأربعة قد تُوهم من لم يُحكِّم صِنَاعَةَ الْحَدِيثِ أَنَّهَا مُتَضَادَّةٌ، أَوْ بَيْنَهَا تَهَاتُرٌ، لِأَنَّ فِي خَبَرِ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ: «مَا بَيْنَ صَنْعَاءَ، وَالْمَدِينَةِ»، وَفِي خَبَرِ جَابِرٍ: «مَا بَيْنَ أَيْلَةَ إِلَى مَكَّةَ»، وَفِي خَبَرِ عُثْبَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: «مَا بَيْنَ صَنْعَاءَ إِلَى بُصْرَى»، وَفِي خَبَرِ قَتَادَةَ: «مَا بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَعَمَّانَ»، وَلَيْسَ بَيْنَ هَذِهِ الْأَخْبَارِ تَضَادٌّ، وَلَا تَهَاتُرٌ، لِأَنَّهَا أُجُوبَةٌ خَرَجَتْ عَلَى أَسْئَلَةٍ، ذَكَرَ الْمُصْطَفَى ﷺ فِي كُلِّ خَبَرٍ مِمَّا ذَكَرْنَا جَانِبًا مِنْ جَوَانِبِ حَوْضِهِ، أَنَّ مَسِيرَةَ كُلِّ جَانِبٍ مِنْ حَوْضِهِ مَسِيرَةٌ شَهْرٌ، فَمِنْ صَنْعَاءَ إِلَى الْمَدِينَةِ مَسِيرَةٌ شَهْرٍ لِغَيْرِ الْمُسْرِعِ، وَمِنْ أَيْلَةَ إِلَى مَكَّةَ كَذَلِكَ، وَمِنْ صَنْعَاءَ إِلَى بُصْرَى كَذَلِكَ، وَمِنْ الْمَدِينَةِ إِلَى عَمَّانَ الشَّامِ كَذَلِكَ. أ.هـ قلت: وعَلَى حَقِّهِ الْفَاضِلُ، فَقَالَ: فِيهِ نَظَرٌ، فَإِنَّ الْمَسَافَةَ بَيْنَ صَنْعَاءَ وَبُصْرَى تَزِيدُ زِيَادَةً

يُمَدُّنِي اللَّهُ فِيهِ بِكَرَاعٍ ^(١) لَا يَدْرِي إِنْسَانٌ مِمَّنْ خُلِقَ أَيْنَ طَرَفِيهِ .
فَكَبَّرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، فَقَالَ: أَمَّا الْحَوْضُ فَيَرِدُ عَلَيْهِ فَقَرَأَ الْمُهَاجِرِينَ ، الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَيُمُوتُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَأَرْجُو أَنْ يُورِثَنِي الْكَرَاعَ فَأَشْرَبَ مِنْهُ .
وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِنْ رَبِّي وَعَدَنِي أَنْ يُدْخِلَ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعِينَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ ، ثُمَّ يَشْفَعُ كُلُّ أَلْفٍ لِسَبْعِينَ أَلْفٍ ، ثُمَّ يَحْيِي رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِكَفِّهِ ثَلَاثَ حَيَّاتٍ ^(٢) » .
فَكَبَّرَ عُمَرُ ، وَقَالَ: إِنَّ السَّبْعِينَ الْأُولَى لَيُشَفِّعُهُمُ اللَّهُ فِي آبَائِهِمْ ، وَأَبْنَائِهِمْ ، وَعَشَائِرِهِمْ ، وَأَرْجُو أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ فِي إِحْدَى الْحَيَّاتِ الْأَوَاخِرِ .

فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فِيهَا فَاكِهَةٌ؟

قَالَ: « نَعَمْ، وَفِيهَا شَجَرَةٌ تُدْعَى طُوبَى، هِيَ تَطَابِقُ الْفِرْدَوْسَ » .

فَقَالَ: أَيُّ شَجَرٍ أَرْضِنَا تُشْبِهُ؟

قَالَ: « لَيْسَ تُشْبِهُ مِنْ شَجَرِ أَرْضِكَ، وَلَكِنْ أَثَيْتَ الشَّامَ؟ »

قَالَ: لَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ .

قَالَ: « فَإِنَّهَا تُشْبِهُ شَجَرَةً فِي الشَّامِ تُدْعَى الْجَوْزَةَ ^(٣) ، تُثَبَّتُ عَلَى سَاقٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ يُنَشَرُ ^(١) أَعْلَاهَا » .

مضاعفة على المسافة بين صنعاء وبين المدينة، وبين أيلة وبين مكة. قلت: لعلَّ كلامه يُحْمَلُ فِي الْمَسَافَاتِ الْمُنْقَارِيَةِ عَلَى السَّيْرِ لِغَيْرِ الْمُسْرَعِ، وَفِي الْمَسَافَاتِ الْمَتَبَاعِدَةِ عَلَى السَّيْرِ لِلْمُسْرَعِ.

(١) بِكَرَاعٍ: أَيُّ بِطَرْفٍ مِنْ مَاءِ الْجَنَّةِ، مُشَبَّهٌ بِالْكَرَاعِ لِقَلَّتِهِ، وَأَنَّهُ كَالْكَرَاعِ مِنَ الدَّابَّةِ. "النهاية في غريب الحديث" ١٦٥/٤.

(٢) قَالَ الْمُبَارَكْفُورِيُّ فِي "تَحْفَةِ الْأَحْوَذِيِّ" (١٢٩/٧): الْحَيَّاتُ بَفَتْحِ الْحَاءِ، وَالْمَثَلَةُ، جَمْعُ حَيْثِيَّةٍ، وَالْحَيْثِيَّةُ وَالْحَنْثَةُ يُسْتَعْمَلُ فِيمَا يُعْطِيهِ الْإِنْسَانُ بِكَفِّهِ دَفْعَةً وَاحِدَةً مِنْ غَيْرِ وَزْنٍ، وَتَقْدِيرٌ. وَقَالَ ابْنُ الْقَيْمِ فِي "مَخْتَصَرِ الصَّوَاغِقِ الْمُرْسَلَةِ" (٤٠٥/١): وَرَدَ لَفْظُ الْيَدِ فِي الْقُرْآنِ، وَالسَّنَةِ، وَكَلَامِ الصَّحَابَةِ، وَالتَّابِعِينَ فِي أَكْثَرِ مِنْ مِائَةِ مَوْضِعٍ وَرَوَّدًا مُتَنَوِّعًا مُتَصَرِّفًا فِيهِ، مَقْرُونًا بِمَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا يَدٌ حَقِيقَةٌ مِنَ الْإِمْسَاكِ، وَالطَّيِّ، وَالْقَبْضِ وَالْبَسْطِ، وَالْمَصَافِحَةِ، وَالْحَيْثِيَّاتِ.... إلخ " ا.هـ. قلت: وعلى هذا فالحنثو صفة فعلية، خبرية ثابتة لله ﷻ بالسنة الصحيحة.

(٣) فِي الْأَصْلِ بِالْإِعْجَامِ، وَفِي "الْكَبِيرِ" (٣١٢/١٢٦/١٧) أَيْضًا، بَيْنَمَا فِي "مَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ" (٤٩٠٦) بِالْإِهْمَالِ، وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي "التَّمْهِيدِ" (٣٢١/٣): قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ لَيْسَ فِي الدُّنْيَا شَيْءٌ مِمَّا فِي الْجَنَّةِ إِلَّا الْأَسْمَاءُ.

قَالَ: فَمَا عِظْمُ أَصْلِهَا ؟

قَالَ: « لَوِ ارْتَحَلْتَ جَذَعَةً ^(٢) مِنْ إِبِلٍ أَهْلِكَ لَمَا قَطَعْتَهَا حَتَّى تَشْكِرَ تَرْقُوتَهَا ^(٣) هَرَمًا ^(٤) . »

قَالَ: فِيهَا عِنَبٌ ؟ قَالَ: « نَعَمْ » .

قَالَ: فَمَا عِظْمُ الْعُنُقُودِ ^(٥) مِنْهَا ؟

قَالَ: « مَسِيرَةُ شَهْرِ الْغُرَابِ الْأَبْعِ ^(٦) ، لَا يَنْثِي ، وَلَا يَقْتُرُ » .

قَالَ: فَمَا عِظْمُ الْحَبَّةِ مِنْهُ ؟

قَالَ: « هَلْ ذَبَحَ أَبُوكَ مِنْ غَنَمِهِ شَيْئًا ^(٧) عَظِيمًا ؟ » . قَالَ: نَعَمْ .

قَالَ: « فَسَلِّحْ إِهَابَهَا فَأَعْطَاهُ أُمَّكَ ، فَقَالَ: ادْبِغِي هَذَا ، ثُمَّ افْرِي ^(٨) لَنَا مِنْهُ ذَنْوًا نُرْوِي بِهِ مَا شِئْنَا ؟ » .

قَالَ: نَعَمْ ^(٩) ، قَالَ: فَإِنَّ تِلْكَ تُشْبِعُنِي وَأَهْلَ بَيْتِي ؟

والجوزة: ضرب من العنب ليس بكبير، ولكنه يصفر جداً إذا أُنِيع، وهو من فصيلة الجوزيات، ثماره غنية بالمادة الدهنية، وتُستعمل في الأطعمة والحلويات، وخشبه جميل المنظر، يشيع استعماله في صنع الأثاث، وقد يكون النبي ﷺ قد شاهدها حينما كان يأتي بلاد الشام تاجراً. يُنظر: "لسان العرب" ٣٣٠/٥، "معجم اللغة العربية" ٤٢١/١.

(١) في الأصل "تنشر"، والتصويب من "المعجم الكبير"، و"المجمع"، ولفظه عند أحمد: "ينفرش"، وعند ابن حبان "يُنشَر".

(٢) جَذَعَة: بفتح الجيم والذال المعجمة، وصف لسنٍّ مُعِينٍ مِنْ بهيمة الأنعام، وكل نوع منها له سنٌّ معين؛ ففي الإبل هي التي أتت عليها أربع سنين، ودخلت في الخامسة. يُنظر: "فتح الباري" ٣٢٠/٣ و ٥/١٠، "اللسان" ٤٣/٨.

(٣) بفتح الناء، وسكون الراء، وضم القاف، وهي العظم بين ثَغْرَةِ النَّحْرِ والعاتق. "فتح الباري" ٤٢٤/١١، "النهاية" ١٨٧/١.

(٤) هَرَمًا: الهرم بالتحريك، الكبر في السن، أو أقصى الكبر ومنتهاه. "اللسان" ٦٠٧/١٢، "النهاية" ٢٦١/٥.

(٥) العُنُقُود: بضم العين، وهو ما تراكم من ثمر العنب، ونحوه، في أصل واحد. "معجم اللغة العربية المعاصرة" ١٥٦٤/٢.

(٦) الأَبْع الذي في جسده بَقَعٌ تُخَالِفُ سَائِرَ لَوْنِهِ، كَأَن يَكُونُ فِيهِ سَوَادٌ وَبِياضٌ. "مشارك الأنوار" ٩٩/١، "النهاية" ١٤٥/١.

(٧) كَذَا فِي الْأَصْلِ، وَفِي "الْكَبِيرِ"، وَالْمَعْنَى وَاضِحٌ، بَيْنَمَا فِي "مَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ" "تَيْسًا"، وَقَدْ رَوَاهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي "صِفَةِ الْجَنَّةِ" (٣٤٦) مِنْ طَرِيقِ الطَّبْرَانِيِّ بِسَنَدِهِ بَلْفَظِ "تَيْسًا"، وَالحديث عند البيهقي في "البعث والنشور" (٢٧٤)، مِنْ طَرِيقِ أَبِي تَوْبَةَ بِهِ،

وَابْنِ حَبَانَ فِي "صَحِيحِهِ" (٧٤١٦)، مِنْ طَرِيقِ مَعَاوِيَةَ بْنِ سَلَامٍ، بِهِ، وَأَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" (١٧٦٤٢) مِنْ طَرِيقِ عَامِرِ بْنِ زَيْدٍ، بِهِ، كَلِمَةً بَلْفَظِ "تَيْسًا". وَالتَّيْسُ: هُوَ فَحْلُ الْغَنَمِ؛ وَقَيْدُهُ ابْنُ التَّيْنِ أَنَّهُ مِنَ الْمَعَزِ. "عمدة القاري" ٢٢/٩، "لسان العرب" ٣٣/٦.

(٨) أَصْلُ الْفَرِيِّ: الْقَطْعُ. يُقَالُ: فَرَيْتُ الشَّيْءَ أَفْرِيَهُ قَرِيْبًا إِذَا شَقَقْتَهُ وَقَطَعْتَهُ لِلْإِصْلَاحِ، فَهُوَ مَفْرِيٌّ وَفَرِيٌّ، وَأَفْرِيْتُهُ: إِذَا شَقَقْتَهُ

عَلَى وَجْهِ الْإِفْسَادِ. تَقُولُ الْعَرَبُ: تَرَكْتَهُ يَفْرِي الْفَرِيَّ: إِذَا عَمَلَ الْعَمَلَ فَأَجَادَهُ. "النهاية في غريب الحديث" (٤٤٢/٣).

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « وَعَامَّةَ عَشِيرَتِكَ » .

* لا يُروى هذا الحديث عن عُثْبَةَ بن عَبْدِ إِلا من حديث زيد بن سلام، ولا رواه عن زيد إلا معاوية بن سلام،

ويحيى بن أبي كثير.

هذا الحديث مداره على أبي سلام، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: أبو سلام، عن عامر بن زيد البكالي، عن عُثْبَةَ بن عَبْدِ السُّلَمِيِّ.

الوجه الثاني: أبو سلام، عن عبد الله بن عامر، عن قيس الكندي، عن أبي سعيد، أو أبي سعد الأثماري.

أولاً: - الوجه الأول: أبو سلام، عن عامر بن زيد البكالي، عن عُثْبَةَ بن عَبْدِ السُّلَمِيِّ.

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه الطبراني في "الكبير" (٣١٢/١٢٦/١٧)، وفي "الشاميين" (٢٨٦٠) - ومن طريقه أبو نُعَيْم في "صفة الجنة" (٣٤٦) -، عن أحمد بن حُلَيْدٍ، عن أبي توبة، عن معاوية بن سلام، عن زيد بن سلام، عن أبي سلام، بنحوه، وعند أبي نُعَيْم مختصراً بجزئه الثالث، والرابع، في سؤاله عن شجر الجنة، وعنبها.

▪ والفسوي في "المعرفة والتاريخ" (٣٤١/٢) - ومن طريقه ابن أبي عاصم في "السنة" (٢) (٧٣٢)، والبيهقي في "البعث والنشور" (٢٧٥) -، وعُثْمَانُ الدارمي في "رده على المريسي" (٢٧٦/١) (٣)، والطبري في "تفسيره" (٢٠٣٩٣)، وأبو عبد الله الغضائري في "جزئه" (٣٣)، والبيهقي في "البعث والنشور" (٢٧٤). كلهم من طرق عدة، عن أبي توبة، بنحوه، إلا ابن أبي عاصم فمختصراً بذكر جزئه الأول فقط - في سؤاله عن الحوض -، والطبري بنحو جزئه الثالث، والرابع - في سؤاله عن شجر الجنة وعنبها - .

▪ وأخرجه بقي بن مخلد في "الحوض والكواثر" (١٥)، وابن حبان في "صحيحه" (٦٤٥٠)، بنحو جزئه الأول - بسؤاله عن الحوض -، وجعل قوله "أما الحوض فيرد عليه فقراء المهاجرين..." من قول النبي ﷺ، ويرقم (٧٢٤٧)، بنحو جزئه الثاني - في أمر السبعين -، وجعل قوله: "إن السبعين ألفاً الأول..." من قول النبي

(١) أصل المعنى واضح في روايتنا، وفي "المعجم الكبير" زيادة تزيد المعنى وضوحاً، ففيه: "قال: نَعَمْ، قال - أي النبي ﷺ - : « فَإِنَّهُ كَذَلِكَ » . قال - أي الأعرابي - : فَإِنَّ ذَلِكَ يَسْغِي وَيَسْعُ أَهْلَ بَيْتِي .

(٢) في المطبوع من "السنة" بإسقاط زيد بن سلام، والصواب بذكره؛ بدليل أنه أخرجه من طريق الفسوي، وقد أخرجه الفسوي بإثبات زيد بن سلام، ورواه البيهقي من طريق الفسوي أيضاً بإثبات زيد، ولعله تصحيف من الناسخ بانتقال النظر من كلمة سلام الأولى في معاوية، إلى سلام الثانية في زيد؛ لأنه كذلك بالأصل كما في نسخة كويريلي، استانبول (ل/١٣) رقم (٨٥٠).

(٣) في المطبوع منه بإسقاط زيد بن سلام، وهذا لعله تصحيف بصر، كسابقه، بانتقال البصر عند النسخ؛ بدليل أن معاوية لم يسمع من جده على الراجح إلا حديثاً واحداً، كما "التحصيل" للعلائي (ص/٢٨٢).

ﷺ، وفيه قال: "وأرجو أن يجعل أمّتي أدنى الحشوات الأواخر"، وبرقم (٧٤١٤)، بنحو جزئه الثالث - بسؤاله عن شجر الجنة -، وبرقم (٧٤١٦)، بنحو جزئه الرابع - بسؤاله عن عنب الجنة -؛ كلاهما (بقي، وابن حبان) من طريقين عن معاوية بن سلام، به. ووقع عند بقي بن مخلد: عمرو بن زيد، بدل عامر.

متابعة للوجه الأول:

■ وثُوبع أبو سلام في روايته لهذا الوجه، تَابَعَهُ يحيى بن أبي كثير: - فأخرجه عبد الرزاق في "الأمالي في آثار الصحابة" (١٣٢) - ومن طريقه ابن أبي عاصم في "السنة" (٧٣٣)، والطبراني في "الكبير" (٣١٣/١٢٨/١٧)، وابن عبد البر في "التمهيد" (٣٢٠/٣)، والذهبي في "تذكرة الحفاظ" (٥٣٨/٢) -؛ وأحمد في "مسنده" (١٧٦٤٢) - ومن طريقه عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي في "أحاديث الجماعلي" (١٤) -؛ كلاهما (عبد الرزاق، وأحمد) مِنْ طريق مَعْمَر بن راشد، عن يحيى بن أبي كثير، عن عامر بن زيد - وقيل عمرو - به، الجزء الأول منه مختصراً بلفظ "فسأله عن الحوض، فذكر الحوض"، وبدون جزئه الثاني، وبنحو جزئه الثالث، والرابع.

ووقع عند عبد الرزاق، وكل مَنْ روى الحديث مِنْ طريقه، إلا ابن عبد البر: عمرو بن زيد، بدل عامر.

وقال أبو عبد الله القرطبي: ذكره أبو عمر في "التمهيد"، وإسناده صحيح. (١)

قلت: ويحيى بن أبي كثير ثقة، ثبت، يُدلس - من الثانية -، كثير الإرسال. (٢)

ب- دراسة إسناده الوجه الأول (إسناد الطبراني):

(١) أحمد بن حنبل: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١).

(٢) أبو توبة الربيع بن نافع: "ثقة حجة عابد"، تقدم في الحديث رقم (١).

(٣) معاوية بن سلام بن أبي سلام، الأسود، أبو سلام، الشامي، الدمشقي.

روى عن: أخيه زيد بن سلام، ويحيى بن أبي كثير، ونافع مؤلى ابن عمر، وآخرين.

روى عنه: أبو توبة الربيع بن نافع، ومروان بن محمد الطاطري، ومعمّر بن يعمر، وغيرهم.

حاله: قال ابن معين: أعدّه محدّث أهل الشام - وفي رواية: أعدّه ثقة -، ومن لم يكتب حديثه مسنده ومنقطعه حتى يعرفه، فليس هو صاحب حديث. وقال أحمد، ومروان الطاطري، والنسائي، والذهبي، وابن حجر: ثقة. وقال أبو حاتم: لا بأس به. وذكره ابن حبان في الثقات. فحاصله: أنه ثقة. (٣)

(١) يُنظر: "التذكرة بأحوال المؤتى والآخرة" (٩٤٩/١).

(٢) يُنظر: "التهذيب" ٥٠٤/٣١، "جامع التحصيل" (ص/١١١ و ٢٩٩)، "طبقات المدلسين" (ص/٣٦)، "التقريب" (٧٦٣٢).

(٣) "الجرح والتعديل" ٣٨٣/٨، "تاريخ دمشق" ٣٨/٥٩، "التهذيب" ١٨٤/٢٨، "الكاشف" ٢٧٦/٢، "التقريب" (٦٧٦١).

٤) زَيْدُ بْنُ سَلَامٍ بْنِ أَبِي سَلَامٍ، الْأَسْوَدُ، الشَّامِيُّ، الدِّمَشْقِيُّ.

روى عن: جده أبي سلام، وعبد الله بن فروخ، وعبد الله بن زيد - ويقال ابن يزيد - الأزرق، وغيرهم.

روى عنه: أخوه معاوية بن سلام، والحَضْرَمِيُّ بن لاحق، ويحيى بن أبي كثير، وغيرهم.

حاله: قال أبو زرعة الدمشقي، والنسائي، والدارقطني، ويعقوب بن شيبة، والذهبي، وابن حجر: ثَقَّةٌ. وزاد

يعقوب: صدوقٌ. وذكره ابن حبان في "الثقات". وأخرج له الجماعة إلا البخاري ففي "الأدب المفرد".^(١)

٥) أبو سلام، مَمْطُور، الْأَسْوَدُ، الْحُبَشِيُّ، الْأَعْرَجُ، الشَّامِيُّ، الدِّمَشْقِيُّ.

روى عن: عامر بن زيد، وأبي أمامه، وأم سلمة رضي الله عنها، وآخرين.

روى عنه: حفيده زيد بن سلام، والأوزاعي، ومكحول الشامي، وغيرهم.

حاله: قال العجلي، وأحمد، والترمذي، والدارقطني، وابن عبد البر: ثَقَّةٌ. وقال الذهبي: غالب رواياته

مُرْسَلَةٌ، لذا ما أخرج له البخاري. قال ابن حجر: "ثَقَّةٌ، يُرْسَلُ". أخرج له الجماعة إلا البخاري في "الأدب".^(٢)

٦) عَامِرُ بْنُ زَيْدِ الْبَكَّالِيِّ - وَيُقَالُ: عَمْرُو -، التَّابِعِيُّ، الشَّامِيُّ.

روى عن: عُنْبَةَ بن عَبْدِ السُّلَمِيِّ. روى عنه: أبو سلام، ويحيى بن أبي كثير.

حاله: ذكره البخاري في "التاريخ الكبير"، وابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل"، ولم يذكر فيه جرحاً ولا

تعديلاً. وذكره ابن حبان في "الثقات"، وأخرج له في "صحيحه" - حديث الباب، كما سبق -، وعلق الحافظ

ابن حجر على إخراج ابن حبان له بقوله: ومفتضاه أنه ثَقَّةٌ عِنْدَهُ^(٣)، وحكم على حديث الباب - بإسناد

الطبراني - فقال: سنده جيد^(٤). ورأيت الشيخ/ أحمد شاكر، والشيخ/ الألباني يُحَسِّنَانِ حديثه، إلا إذا ظهر

من حديثه ما يُناقض ذلك. وقال الشيخ/ مُقْبَلُ بن هادي الوادعي: مستور الحال يصلح حديثه في الشواهد،

والمتابعات^(٥). وحاصله: أنه يُحسن حديثه؛ إلا إذا ظهر من حديثه ما يَقْتَضِي خلاف ذلك، فَتَقَدَّم طَبَقَتُهُ،

وكونه من التابعين يقوي أمره - والله أعلم - .^(٦)

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٥٦٤/٣، "الثقات" ٣١٥/٦، "التهذيب" ٧٧/١٠، "الكاشف" ٤١٧/١، "التقريب" (٢١٤٠).

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٥٧/٨، "الجرح والتعديل" ٣٢٠/٦، "تاريخ دمشق" ٢٦٣/٦٠، "تهذيب الكمال" ٤٨٤/٢٨،

"الكاشف" ٢٩٣/٢، "التقريب" ترجمة/٦٨٧٩، "المراسيل" لابن أبي حاتم (ص/٢١٥)، "جامع التحصيل" للعلائي (ص/٢٨٦).

(٣) يُنظر: "تعجيل المنفعة" (٧٠٣/١).

(٤) يُنظر: "فتح الباري" (٤١٠/١١).

(٥) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٤٥٢/٦، "الجرح والتعديل" ٣٢٠/٦، "الثقات" لابن حبان ١٩١/٥.

(٦) ذهب الشيخ/عبد الفتاح أبو غدة - في تقييده الثالث عشر على كتاب "الرفع والتكميل" ص/٢٣٠ - إلى أن سكوت

المتكلمين في الرجال عن الراوي الذي لم يُجرح، ولم يأت بمنكر، يُعد توثيقاً له، وقد بين في آخر بحثه أنه قد عرضه على

بعض أهل العلم فوافقوه عليه، وكان ممن عرض عليه هذا البحث الشيخ/ إسماعيل الأنصاري، وبيّن أنه ارتضاه منه في أول

أمره، لكن لما قرأه الشيخ مرّة أخرى رد عليه بما مفاده - ذكر ذلك الرد في الاستدراكات آخر الكتاب (ص/ ٥٥٨) -: أن قولهم

(٧) عُتْبَةُ بن عَبْدِ، أَبُو الوليد السُّلَمِيُّ.

روى عن: النبي ﷺ.

روى عنه: عامر بن زيد البكالي، وخالد بن مُعَدَان، وشُريح بن عُبيد، وآخرون.

كان اسمه في الجاهلية نُشْبَةَ^(١) بن عَبْدِ، وقيل: كان اسمه عَتَلَةَ^(٢)، فسماه النبي ﷺ عُتْبَةَ.

أول مشاهدته غزوة بني فُزَيْطة، ومنفق على صحبته.^(٣)

قلت: وليس هو عُتْبَةُ بن النُّدْر، على الرأي الراجح.^(٤)

في الراوي: "ذكره فلان، ولم يُذكر فيه جرح ولا تعديل" تأتي على أنحاء شتى؛ فأحياناً للتوثيق، وأحياناً للتعقيب على تجهيل الراوي، وأخرى لتأييد التوثيق، ومرة لتعقب الطعن في الراوي، وكل هذا ظاهر ولا يخفى على كل مشتغل بهذا الفن. ١. هـ. بتصرف. قلت: وهذا كلامٌ في غاية الروعة والدقة، ويدل على دقة نظره، وقد راجعتُ بعض الأمثلة فوجدتها كما قال، ثم وقفت بعد ذلك على بحثٍ للشيخ/عَدَاب الحمش بعنوان "رواة الحديث الذين سكت عليهم أئمة الجرح والتعديل" قام فيه بتقنين ما ذهب إليه الشيخ/ أبو غدة، وتوصل إلى نفس ما ذكره الشيخ/ إسماعيل الأنصاري تقريباً. قلت: وبالنظر جيداً نجد أن الشيخ/ أبو غدة قيّد كلامه بقيدٍ يُعتبر في غاية الدقة؛ حيث قال: "الذي لم يُجرح، ولم يأتِ بمنزلة منكر"، بالإضافة إلى أن ردَّ الشيخ/ الأنصاري عليه كان عاماً في الراوي الذي لم يُذكر فيه جرحٌ ولا تعديل، دون النظر في مروياته؛ وعلى كل حال فهذا الراوي ليس له قاعدة ثابتة مُطَّردة، بل الأمر يتغير بحسب الأحوال والقرائن المُحْتَقَّة بهذا الراوي - والله أعلم - .

(١) نُشْبَةُ: بضم النون، وسكون الشين المعجمة، ذكره الدارقطني في "المؤتلف والمختلف" ١٤١٤/٣. وأخرج ابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (١٣٦٣)، والطبراني في "الشاميين" (١٠١١، و١٠٦٩)، من حديث عُتْبَةَ بن عبد السلمي أنه لما بايع رسول الله ﷺ قال له: "ما اسمك؟" قال: نُشْبَةُ بن عبد. فقال: "بل أنت عُتْبَةُ بن عبد". قال الهيثمي في "المجمع" (٣٥/٨): رجاله ثقات. قلت: فيه هشام بن عمار "صدوق مقروء، كبر فصار يتلّفن، فحديثه القديم أصح" ولم يتميز الراوي عنه في هذا الحديث، هل روى عنه قبل أم بعد الاختلاط؟ يُنظر ترجمته: "تهذيب الكمال" ٢٤٢/٣٠، "التقريب" (٧٣٠٣).

والحديث أخرجه الفسوي في "المعرفة والتاريخ" (١٧٣/٣)، بسند صحيح من حديث صفوان بن عمرو مُرسلاً.

(٢) عَتَلَةَ: ضبطه ابن ماكولا في "الإكمال" ٣٠٨/٦ بفتح العين، وسكون التاء المنقوطة من فوق، وفتح اللام - عَتَلَةَ -، بينما ضبطه عبد الغني بن سعيد بفتح التاء المنقوطة من فوق بنقطتين - عَتَلَةَ -، نقله عنه غير واحد، منهم ابن الأثير في "أسد الغابة" ٥٥٦/٣. وأخرج ابن قانع في "معجم الصحابة" ٢٦٦/٢، والطبراني في "الكبير" ١٢٠/١٧، وغيرهما، من طريق يحيى بن عُتْبَةَ، والطبراني أيضاً في "الكبير" ١٢٢/١٧، وغيره من طريق شُريح بن عُبيد؛ كلاهما عن عُتْبَةَ بن عَبْدِ السُّلَمِيِّ، قال: "دعاني رسول الله ﷺ وأنا غلامٌ حَدَثٌ، وقال: "ما اسمك؟"، قلت: عَتَلَةَ بن عبد. قال: "أنت عُتْبَةُ بن عبد". قال الهيثمي في "المجمع" ٥٣/٨: رواه الطبراني من طرق، ورجال بعضها ثقات. قلت: أما الطريق الأول ففيه يحيى بن عتبّة "مجهول الحال" لم يوثقه أحد، إلا ابن حبان فقد ذكره في "الثقات" ٥٢٧/٥. ويُنظر: "تاريخ ابن عساكر" ٣٢٣/٦٤. وأما الطريق الثاني: ففي سنده عبد الوهاب بن الضحّاك بن أبان "متروك، كذبه أبو حاتم". يُنظر: "الجرح والتعديل" ٧٤/٦، "تهذيب الكمال" ٤٩٤/١٨، والحديث ضعّفه الألباني في "الضعيفة" (٥٥١١).

(٣) يُنظر: "معجم الصحابة" لابن قانع ٢٦٦/٢، "معرفة الصحابة" لأبي نُعيم ٢١٣٣/٤، "الاستيعاب" ١٠٣١/٣، "أسد الغابة" ٥٥٦/٣، "تهذيب الكمال" ٢١٤/١٩، "الإصابة" ٧٣/٧.

(٤) ذهب ابن عبد البر في "الاستيعاب" (١٠٣١/٣) إلى أنّ عُتْبَةَ بن عبد السُّلَمِيِّ، وعُتْبَةُ بن النُّدْر - بضم النون، وتشديد

وأخرج الإمام أبو داود في "سننه" من حديث عُبَيْة بن عَبْدِ السَّلْمِيِّ قال: «اسْتُكْسِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَكَسَانِي خَيْشِشِينَ، فَلَقَدْ رَأَيْتُنِي وَأَنَا أُكْسَى أَصْحَابِي». (١)

ثانياً:- الوجه الثاني: أبو سَلَامٍ، عن عبد الله بن عامر، عن قيس بن الحارث، عن أبي سعيد -

أَوْ أَبِي سَعْدٍ - الْأَنْمَارِيِّ.

أ- تخريج الوجه الثاني:

■ أخرجه الطبراني في "الكبير" (٧٧١/٣٠٤/٢٢)، وفي الأوسط (٤٠٤)، وفي "الشاميين" (٢٨٦٣)، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خُلَيْدٍ قَالَ: نَا أَبُو تَوْبَةَ، قَالَ: نَا مُعَاوِيَةَ بْنَ سَلَامٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ، يَقُولُ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ (٢)، أَنَّ قَيْسًا الْكِنْدِيَّ (٣)، حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا سَعِيدِ الْأَنْمَارِيِّ (٤) حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ رَبِّي وَعَدَنِي أَنْ يُدْخَلَ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعِينَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ، وَيَشْفَعُ كُلُّ أَلْفٍ لِسَبْعِينَ أَلْفًا، ثُمَّ يَخِي رَّبِّي ثَلَاثَ حَيَاتٍ بِكَمِّيهِ». قَالَ قَيْسٌ: فَقُلْتُ لِأَبِي سَعِيدٍ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، بِأُذُنِي وَوَعَاةِ قَلْبِي. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ يَسْتَوْعِبُ مُهَاجِرِي أُمَّتِي، وَيُوَفِّي اللَّهُ ﷻ بِبَيْتِهِ مِنْ أَعْرَابِنَا».

قال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط"، و"الكبير" من حديث أبي سعيد، ورجاله ثقات. (٥)

_ وأخرجه عثمان بن سعيد الدارمي في "رده على بشر المريسي" (٢٧٨/١)، والبغوي في "معجم

الدال المفتوحة، كما في "الإصابة" ٨١/٧ - شخص واحد، واستدل على ذلك بأن خالد بن معدان قد روى عنهما معاً، وأنهما سُلَمِيَانٌ؛ بينما فرَّق بينهما ابن الأثير في "أسد الغابة" فترجم لعُتْبَةَ بن عَدِيٍّ في (٥٥٦/٣)، وترجم لعُتْبَةَ بن النُّدْرِ في (٥٦٣/٣)، ونقل قوله، وقال: هذا كلام ابن عبد البر، وهو يميل إلى أنهما واحد. ونقل المزي كلام ابن عبد البر في "التهذيب" (٣٢٥/١٩)، وتعقبه بقوله: هكذا قال، ولم نجد أحداً تابعه عليه، والصواب ما ذكره غير واحد أنهما اثنان. وتعقبه أيضاً الحافظ في "الإصابة" (٨٢/٧) فقال: والصواب أنهما اثنان، ثم فنَّد حجة ابن عبد البر بقوله: وهذه حجة واهية؛ فقد قال محمد بن الربيع لما ذكر حديث عَلِيِّ بن رباح، عن عُتْبَةَ بن النُّدْرِ: وروى عنه من أهل الشام خالد بن معدان، ولا يلزم من روايته عن عُتْبَةَ بن عبد، أن يكون هو عُتْبَةَ بن النُّدْرِ. ا. ه بتصرف، لذا فرَّق بينهما ابن حجر، فترجم لابن عَدِيٍّ في (٧٣/٧)، ولابن النُّدْرِ في (٨١/٧). (١) أخرجه أبو داود في "سننه" (٤٠٣٢)، ك/اللباس، ب/لبس الصوف والشعر، وأحمد في "مسنده" (١٧٦٥٦). وفي سنده: عقيل بن مُدْرِكُ السَّلْمِيِّ، قال ابن حجر في "التقريب" (٤٦٦٣): مقبول.

(٢) في المطبوع من "الأوسط"، "عبد الله بن عُليَّة"، والصواب ما أثبتته، وسيأتي بيان ذلك، في الحديث رقم (٤٠٤).

(٣) قيس الكندي: ميَّزه الطبراني في "الكبير" فقال: "قيس بن الحارث الكندي"، قال الحافظ في "الإصابة" (٣٠٠/١٢):

وأخرجه الطبراني عن قيس بن الحارث. فهذه قرائن تدل على أنه عنده قيس بن الحارث.

(٤) جعله الطبراني في "الكبير" أبو سعد الأنصاري، وفي "الأوسط" أبو سعيد الأنماري، وفي "الشاميين" أبو سعيد الأنصاري

[الأنماري] - وجعل المحقق الفاضل لـ"معجم الشاميين" كلمة الأنماري بين معقوفتين - وكل من أخرج الحديث، وكذلك كل من

ترجم له جعله الأنماري، وليس الأنصاري، فأغلب الظن أنه تصحيفٌ من الميم إلى الصاد، والله أعلم.

(٥) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٤٠٩/١٠).

الصحابة" (٩٥٩)، عن ابن زنجويه محمد بن عبد الملك - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخه" (٣٧١/٤٩)^(١) - كلاهما (الدارمي، وابن زنجويه) عن أبي توبة الربيع بن نافع، به، وبنحوه، وليس فيه عند الدارمي قوله ﷺ: "وذلك يستوعب مهاجري أمي".^(٢)

_ وأخرجه ابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (٢٨٢٥) - ومن طريقه ابن الأثير في "أسد الغابة" (١٣٧/٥) -، عن محمد بن سهل بن عسكر؛ وابن مندة في "معرفة الصحابة" (٨٧٩/١)، من طريق أبي حاتم الرززي؛ كلاهما عن الربيع بن نافع، به.

ووقع في رواية ابن مندة، وابن الأثير: قيس بن حُجر، بدلاً من قيس بن الحارث. قلت: وقيس بن حُجر لم أقف له على ترجمة إلا عند البخاري في "التاريخ الكبير"، فقال: قيس بن حُجر الكندي: روى عن عبد الله بن عامر، ولعله أن يكون ابن الحارث. ا.هـ.^(٣)

متابعة للوجه الثاني:

▪ وثُوبع أبو سلام في روايته للحديث بهذا الوجه؛ تابعه محمد بن الوليد الزبيدي: _ فأخرجه ابن سعد في "الطبقات" (٥٠٧/٩) - مُعلقاً -، والطبراني في "الكبير" (٧٧٢/٣٠٥/٢٢)، من طريق إسحاق بن إبراهيم بن العلاء، عن عمرو بن الحارث؛ وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (٢٢١١)، من طريق عبد الحميد بن إبراهيم؛ كلاهما (عمرو، وعبد الحميد) عن عبد الله بن سالم، عن الزبيدي، قال: ثنا أبو عمران عبد الله بن عامر، أن قيس بن الحارث حدثه، أن أبا سعيد الخير الأنماري حدثهم، أن النبي ﷺ قال: "يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا، يَمُّ ذَلِكَ مُهَاجِرِينَ، وَيُوفِّيَ ذَلِكَ طَائِفَةً مِنْ أَعْرَابِنَا".

قلت: إسناده الطبراني فيه: إسحاق بن إبراهيم بن العلاء "صدوقٌ يُضَعَّفُ في روايته عن عمرو بن الحارث"^(٤)، والحديث من روايته عنه. وإسناده ابن أبي عاصم فيه: عبد الحميد بن إبراهيم "ضعيف"^(٥).

فالحديث من طريق عبد الله بن سالم، عن الزبيدي، بمجموع الطريقين "حسنٌ لغيره"، والله أعلم.

ب- دراسة إسناده الوجه الثاني، (بإسناد الطبراني):

(١) أحمد بن حُليد: "ثِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١).

(٢) أبو توبة الربيع بن نافع: "ثِقَّةٌ حُجَّةٌ عَابِدٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١).

(٣) معاوية بن سلام: "ثِقَّةٌ"، تقدّم في الوجه الأول.

(١) أخرجه ابن عساكر في ترجمة قيس بن الحارث الكندي، فهي قرينة تدل على أن قيس الكندي، هو قيس بن الحارث.

(٢) وقال الدارمي عقب روايته للحديث: وهو قيس بن الحارث الكندي، ورواه من حديث أبي سعيد الخير الأنماري.

(٣) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١٣٥/٧.

(٤) يُنظر: "تهذيب الكمال" (٣٦٩/٢) - مع ملاحظة تعليق د/ بشار عليه (٣٧٠/٢) -، "التقريب، وتحريره" (٣٣٠).

(٥) يُنظر: "تهذيب الكمال" ٤٠٧/١٦، "الكاشف" ٦١٤/١، "التقريب، وتحريره" (٣٧٥١).

(٤) زيد بن سلام: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الوجه الأول.
 (٥) أبو سلام مَمَطُورُ الْأَسْوَدِ الْحَبَشِيِّ: "ثِقَّةٌ، مُتَّقٌ عَلَى تَوَثُّقِهِ، لَكِنَّهُ يُرْسِلُ"، تَقَدَّمَ في الوجه الأول.
 (٦) عبد الله بن عامر بن يزيد، أبو عمران، ويُقال أبو عُبيد الله، وقيل غير ذلك، والأول أصح - كما قال المزي، والذهبي -، اليَحْصَبِيُّ، قارئ أهل الشام.

روى عن: معاوية بن أبي سفيان، والنعمان بن بشير، وقيس بن الحارث رضي الله عنه، وغيرهم.
 روى عنه: ممطور الأسود أبو سلام، ومحمد بن الوليد الرُّبَيْدِيُّ، وَرَبِيعَةُ بن يزيد، وآخرون.
 حاله: قال ابن الفهم: كان قليل الحديث. وقال العجلي، والنسائي، وابن حجر: ثِقَّةٌ. وذكره ابن حبان في الثقات. واحتج به مسلم فأخرج له حديثاً، وأخرج له الترمذي. فالحاصل: أنه "ثِقَّةٌ".^(١)

(٧) قيس بن الحارث - ويقال ابن حارثة - الكِنْدِيُّ، الأَزْدِيُّ، الغَامِدِيُّ، الشَّامِيُّ، الحمصِيُّ.
 روى عن: أبي سعيد الأنماري، وسلمان الفارسي، وعبادة بن الصامت رضي الله عنه، وغيرهم.
 روى عنه: عبد الله بن عامر اليَحْصَبِيُّ، وعبادة بن نُسي، وعراك بن مالك، وغيرهم.
 حاله: قال العجلي، والذهبي، وابن حجر: ثِقَّةٌ. وذكره ابن حبان في "الثقات"^(٢). وحاصله: أنه "ثِقَّةٌ".^(٣)

(٨) أبو سعيد - ويقال: أبو سعد - الخَيْر، الأنماري^(٤): وسماه ابن قانع، وابن الأثير، وغير واحد "بجير" - بالحاء المهملة، على وزن عظيم - بينما قال الحاكم: ولستُ أحفظ له اسماً ولا نسبا، وحديثه في أهل الشام. وقيل اسمه عامر، وقيل عمرو بن سعد؛ لكن الصواب أن هذين الاسمين هما لأبي سعيد الخُبْراني، الجَمِيرِي، وهما مختلفان؛ فالأنماري متفق على صحبته، والخُبْراني مُختلف فيه، والصواب أنه تابعي^(٥).

(١) "الثقات" للعجلي ٤٩/٢، "الجرح والتعديل" ١٢٢/٥، "تاريخ دمشق" ٢٧١/٢٩، "التهذيب" ١٤٣/١٥، "التقريب" (٣٤٠٥).
 (٢) جعله ابن حبان ثلاثة من الرواة، يُنظر: "الثقات" (٣٠٩/٥) و(٣١٦/٥)، و(٣٢٦/٧). قلت: والصواب أن الثلاثة واحد.
 (٣) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١٥١/٧، "الثقات" للعجلي ٢١٩/٢، "الجرح والتعديل" ٩٥/٧، "تاريخ دمشق" ٣٦٩/٤٩، "تهذيب الكمال" ٨/٢٤، "الكاشف" ١٣٨/٢، "التقريب، وتحريره" (٥٥٦٥).

(٤) ذكره في الصحابة ابن قانع، وأبو نُعيم، وابن عبد البر، وابن الأثير، والطبراني، وغيرهم، ولم يُفَرِّقوا بين أبي سعيد الخَيْر، وأبي سعيد الأنماري، بل جَعَلُوهُمَا واحداً، وذكروا حديث الباب في ترجمته؛ بينما فرق بينهما ابن حجر في "الإصابة" فذكر الأول في (٢٨٩/١٢)، وذكر الثاني في (٢٩٩/١٢)، وذكر حديث الباب في ترجمة أبي سعيد الأنماري، وتَعَقَّب من جعلهما واحداً بقوله: "وليس كذلك، فإن لهذا - أي أبي سعيد الخير - حديثين غير الحديث الذي اختلف فيه على الأنماري، هل هو أبو سعد، أم أبو سعيد؟" أه. قلت: الاختلاف على الأنماري ليس حول كونه هل هو أبو سعد، أم أبو سعيد؟ فهذا لا إشكال فيه؛ لأن الجميع مُتَّفَقٌ على أن كلاً من الخير، والأنماري يُسَمَّى بأبي سعد، وأبي سعيد، لكن الاختلاف الحقيقي حول الراوي عنه، هل هو قيس بن الحارث، أم قيس بن حُجْر؟؛ بالإضافة إلى أن البعض قال: أبو سعيد - أو أبو سعد - الخير، والبعض يقول: أبو سعيد - أو أبو سعد - الأنماري، والبعض يجمع بينهما فيقول: أبو سعيد الخير الأنماري، والطبراني ذكره بإسناد واحد بالألفاظ الثلاثة؛ لذا ذهب الجمهور غير الحافظ ابن حجر إلى أنهما واحد، ولعلَّ هذا هو الأقرب للصواب - والله أعلم -.

(٥) يُنظر: "تهذيب التهذيب" ١٠٩/١٢.

روى عن: النبي ﷺ . روى عنه: قيس بن الحارث، وعُبادَة بن نُسَي. (١)

ثالثاً:- النظر في الخلاف على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَّارُهُ عَلَى أَبِي سَلَامٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الوجه الأول: أبو سلام، عن عامر بن زيد البكالي، عن عُثْبَةَ بن عَبْدِ السَّلْمِيِّ.

الوجه الثاني: أبو سَلَامٍ، عن عبد الله بن عامر، عن قيس الكندي، عن أبي سعيد، أو أبي سعد الأثماري.

وَمِنْ خِلَالِ مَا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَحْفُوظٌ بِالْوَجْهَيْنِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى -؛ فَالْحَدِيثُ رَوَاهُ زَيْدُ بِنِ

سَلَامٍ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ بِالْوَجْهَيْنِ، مَعَ صِحَّةِ الْإِسْنَادِ إِلَيْهِ بِالْوَجْهَيْنِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

رابعاً:- الحكم على الحديث برواية الباب:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ - بِالْوَجْهِ الْأَوَّلِ - "حَسَنٌ لِدَاثِهِ"؛ لِأَجْلِ عَامِرِ بِنِ زَيْدٍ -.

وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ: فِيهِ عَامِرُ بِنِ زَيْدٍ، ذَكَرَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ وَلَمْ يَجْرَحْهُ، وَلَمْ يُوَثِّقْهُ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثَقَاتٌ. (٢)

وَالْحَدِيثُ ذَكَرَهُ الْمُنْذَرِيُّ فِي "التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ" (٣)، بِصِيغَةٍ عَنِ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى صِحَّتِهِ، أَوْ حَسَنِهِ، أَوْ

قَرِيبٌ مِنْهُ عِنْدَهُ (٤). وَذَكَرَهُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي "البَدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ"، بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ، وَنَقَلَ عَنِ الضِّيَاءِ الْمُقَدَّسِيِّ أَنَّهُ

قَالَ: لَا أَعْلَمُ لِهَذَا الْإِسْنَادِ عِلَّةً (٥). وَذَكَرَهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي "الْفَتْحِ"، وَقَالَ: سَنَدُهُ جَيِّدٌ. (٦) وَقَالَ الشَّيْخُ/ مُحَمَّدٌ

شَاكِرٌ: سَنَدُهُ جَيِّدٌ. (٧) وَقَالَ الشَّيْخُ/ الْأَلْبَانِيُّ: صَحِيحٌ لِغَيْرِهِ. (٨)

شواهد للحديث:

قُلْتُ: وَلِلْحَدِيثِ شَوَاهِدٌ تَشْهَدُ لِبَعْضِ أَجْزَائِهِ مِنْهُ، فَتَرْتَقِي هَذِهِ الْأَجْزَاءُ إِلَى "الصَّحِيحِ لِغَيْرِهِ"، كَالآتِي:

■ أَمَّا جِزْيَةُ الْأَوَّلِ فِي سَوَالِهِ عَنِ الْحَوْضِ فَيَشْهَدُ لَهُ مَا أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ"، مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ رَضِيَ

عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ قَدْرَ حَوْضِي كَمَا بَيْنَ أَيْلَةَ وَصَنْعَاءَ مِنَ الْيَمَنِ، وَإِنَّ فِيهِ مِنَ الْبَارِقِ كَعَدَدِ نَجُومِ السَّمَاءِ» (٩).

■ وَأَمَّا قَوْلُ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ عَنْهُ: "أَمَّا الْحَوْضُ فَيَرِدُ عَلَيْهِ فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ، الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَيَمُوتُونَ فِي سَبِيلِ

(١) يُنْظَرُ: "الاسْتِيعَابُ" (١٦٧٢/٤)، "أَسَدُ الْغَابَةِ" (٣٥٥/١)، "الإِصَابَةُ" (٢٨٩/١٢ و ٢٩٩/١٢).

(٢) يُنْظَرُ: "مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ" (٤١٤/١٠).

(٣) "التَّرْغِيبُ وَالتَّرْهِيْبُ" رَقْم (٥٣٨٤).

(٤) يُنْظَرُ: مَقْدَمَةُ كِتَابِهِ (ص / ٥٦).

(٥) "البَدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ" (٦٦/٢٠).

(٦) "فَتْحُ الْبَارِي" (٤١٠/١١).

(٧) فِي تَعْلِيْقِهِ عَلَى "تَفْسِيرِ الطَّبْرَانِيِّ" حَدِيثٌ (٢٠٣٩٣).

(٨) "صَحِيحُ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ" حَدِيثٌ (٣٧٢٩).

(٩) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (٦٥٨٠)، ك/الرِّقَاقِ، ب/الْحَوْضِ. وَمُسْلِمٌ (٢٣٠٣)، ك/الْفَضَائِلِ، ب/إِثْبَاتِ حَوْضِ نَبِيِّنَا ﷺ وَصِفَاتِهِ.

الله. فأرجو أن يُوردني الكراع فأشرب منه"، فهذا مما له حكم الرفع، لأنه لا يُقال من قبل الرأي والاجتهاد. (١)

وثبت عند ابن حبان - كما سبق - أنه جعله من قول النبي ﷺ، فقال: قال رسول الله ﷺ: «أما الحوض فيزدحم عليه فقراء المهاجرين الذين يفتلون في سبيل الله، ويموتون في سبيل الله، وأرجو أن يُوردني الله الكراع فأشرب منه». وله شاهد عند الترمذي، من حديث ثوبان ﷺ وفيه: "أول الناس وروداً عليه فقراء المهاجرين، الشعث رؤوساً، الدُّسُّ ثياباً الذين لا ينكحون المتعمات ولا تفتح لهم أبواب السدد" (٢)، وسنده ضعيف، ويبقى هذا اللفظ على حسنه.

■ ويشهد لجزئه الثاني - "في دخولهم الجنة بغير حساب" - ما أخرجه البخاري، ومسلم في "صحيحهما" - واللفظ لمسلم - من حديث عمران بن حصين، أن النبي ﷺ قال: "يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفاً بغير حساب"، قالوا: ومن هم يا رسول الله؟ قال: "هم الذين لا يكتفون ولا يسترقون، وعلى ربهم يتوكلون"، فقام عكاشة، فقال: ادع الله أن يجعلني منهم، قال: "أنت منهم"، قال: فقام رجل، فقال: يا نبي الله، ادع الله أن يجعلني منهم، فقال: "سبقك بها عكاشة". (٣)

■ ويشهد لدخول الزيادة - في قوله: "ثم يشفع كل ألف لسبعين ألف، ثم يحيي ربي ثلاث حيايات بكفه" - ما أخرجه أحمد في "مسنده" - بإسناد صحيح، رجاله رجال الصحيح - من حديث أبي أمامة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: "إن الله وعدني أن يدخل من أمتي الجنة سبعين ألفاً بغير حساب". فقال يزيد بن الأحنس السلمي: والله ما أولئك في أمتك إلا كالدباب الأصهب (٤) في الذبان. فقال رسول الله ﷺ: "فإن ربي قد وعدني سبعين ألفاً مع كل ألف سبعون ألفاً، وزادني ثلاث حيايات".

(١) قال ابن حجر في "تذهة النظر" (ص/٢٨٢): ومثال المرفوع من القول حكماً لا تصريحاً: ما يقول الصحابي - الذي لم يأخذ عن الإسرائيليات - ما لامجال للاجتهاد فيه، وكذا الإخبار عما يحصل بفعله ثواب مخصوص، أو عقاب مخصوص، وإنما كان له حكم المرفوع؛ لأن إخباره بذلك يقتضي مُخبراً له، ومُوقفاً للقاتل به، ولا مُخبر لهم، ولا مُوقف للصحابة إلا النبي ﷺ، إلى أن قال: وإذا كان كذلك؛ فله حكم ما لو قال: قال رسول الله ﷺ؛ فهو مرفوع؛ سواء كان مما سمعه منه، أو عنه بواسطة صحابي. ويُنظر: "النكت" للزرركشي (٤١٢/١)، "فتح المغيث" (٢٢٤/١)، "تدريب الراوي" (٢٨٣/١).

(٢) أخرجه الترمذي في "سننه" (٢٤٤٤)، ك/صفة القيامة، والرقائق، والورع، ب/ما جاء في صفة أواني الحوض، وقال: هذا حديث غريب من هذا الوجه. قلت: إسناده منقطع، فيه العباس بن سالم، لم يسمعه من أبي سالم، وأبو سالم لم يسمعه من ثوبان، وما ثبت من الأسانيد بسماعه منه فهي إما منقطعة، أو ضعيفة - كما قال محققو مسند أحمد، ويُنظر: "جامع التحصيل" (ص/٢٨٦)، "المراسيل" لابن أبي حاتم (ص/٢١٥). وأخرجه أحمد في "مسنده" (٢٢٣٦٧) - وقال محققه: صحيح، دون قوله: "أول الناس وروداً عليه، فقراء المهاجرين"، وإسناده ضعيف، لما سبق. وابن ماجة في "سننه" (٤٣٠٣)، ك/الزهد، ب/ذكر الحوض - وفيه قال العباس بن سالم: بُنِيْتُ عن أبي سالم، مما يدل على انقطاعه، كما سبق -.

(٣) أخرجه البخاري (٦٥٤١)، ك/الرقاق، ب/يدخل الجنة سبعون ألفاً، بغير حساب، مطولاً، ويرقم (٥٧٠٥)، ك/الطب، ب/من اكتوى، أو كوى غيره، ومسلم (٢١٨)، ك/الإيمان، ب/الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب.

(٤) "الأصهب": هو الذي يعلو لونه صُهْبَةً، وهي الشفرة، أو الحُمْرة في سواد. "الصحاح تاج اللغة" (١٦٦/١).

قَالَ: فَمَا سَعَةُ حَوْضِكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ: " كَمَا بَيْنَ عَدَنَ إِلَى عُمَانَ، وَأَوْسَعُ، وَأَوْسَعُ، يُشِيرُ بِيَدِهِ. قَالَ: " فِيهِ مُتَعَبَانِ مِنْ ذَهَبٍ وَفِضَّةٍ ". قَالَ: فَمَا حَوْضُكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ: " مَاءٌ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ، وَأَحْلَى مَذَاقَةً مِنَ الْعَسَلِ، وَأَطْيَبُ رَائِحَةً مِنَ الْمِسْكِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهَا، وَلَمْ يَسْوَدَّ وَجْهُهُ أَبَدًا " . (١)

■ وأما قول سيدنا عمر رضي الله عنه: " إِنَّ السَّبْعِينَ الْأُولَى لِيَسْتَفْعَهُمُ اللَّهُ فِي آبَائِهِمْ، وَأَبْنَائِهِمْ، وَعَشَائِرِهِمْ، وَأَرْجُو أَنْ يَجْعَلَني اللَّهُ فِي إِحْدَى الْحَيَّاتِ الْأَوَاخِرِ"، فهذا من الموقوف الذي له حكم الرفع؛ لأنه مما لا يقال فيه من قبل الرأي والاجتهاد. وقد أخرجه ابن حبان - كما بيناه في التخريج - من قول النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: قَالَ صلى الله عليه وسلم: " إِنَّ السَّبْعِينَ أَلْفًا الْأَوَّلَ يُسْتَفْعَهُمُ اللَّهُ فِي آبَائِهِمْ وَأُمَّهَاتِهِمْ وَعَشَائِرِهِمْ، وَأَرْجُو أَنْ يَجْعَلَ أُمَّتِي أَدْنَى الْحَيَّاتِ الْأَوَاخِرِ"، ولم أقف - على حد بحثي - على ما يشهد له، فيبقى على حسنه - والله أعلم - .

■ وأما جُزْئُهُ الثَّالِثُ، فَأَمْرُ الشَّجَرَةِ، يَشْهَدُ لَهُ مَا أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ فِي "صَحِيحَيْهِمَا"، مِنْ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: " إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجْرَةً، يَسِيرُ الرَّكَّابُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ، لَا يَقْطَعُهَا " . (٢)

ويشهد لتسميتها بطوبى، ما أخرجه أحمد في "مسنده" من حديث أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنَّ رَجُلًا قَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، طُوبَى لِمَنْ رَأَى، وَأَمَّنْ بِكَ، قَالَ: " طُوبَى لِمَنْ رَأَى وَأَمَّنْ بِي، ثُمَّ طُوبَى، ثُمَّ طُوبَى، ثُمَّ طُوبَى لِمَنْ آمَنَ بِي، وَلَمْ يَرَى "، قَالَ لَهُ رَجُلٌ: وَمَا طُوبَى؟ قَالَ: " شَجْرَةٌ فِي الْجَنَّةِ مَسِيرَةُ مِائَةِ عَامٍ، يَبُتُّ أَهْلُ الْجَنَّةِ تَخْرُجُ مِنْ أَكْثَامِهَا " (٣)، وسنده ضعيف، فيه دَرَجَاتُ أَبُو السَّمْحِ، رَوَيْتَهُ عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو فِيهَا ضَعْفٌ (٤)، ومدار الحديث عليه.

خامساً: النظر في كلام المصنف رضي الله عنه على الحديث:

قال المصنف رضي الله عنه: لا يروى هذا الحديث عن عتبة بن عبد إلا من حديث زيد بن سلام، ولا رواه

عن زيد إلا معاوية بن سلام، ويحيى بن أبي كثير.

قلت: مما سبق تبين أن الحديث قد جاء من رواية عتبة بن عبد، من طريقين، وهما:
الأول: من طريق زيد بن سلام، عن أبي سلام، عن عامر بن زيد، عن عتبة بن عبد.
ولم يروه عن زيد بن سلام إلا معاوية بن سلام.

(١) أخرجه أحمد في "مسنده" برقم (٢٢١٥٦).

(٢) أخرجه البخاري (٦٥٥٢)، ك/الرقاق، ب/صفة الجنة والنار، وأيضاً ك/التفسير برقم (٤٨٨١)، وك/ بدء الخلق برقم

(٣٢٥١)، ومسلم (٢٨٢٧)، ك/الجنة، وصفة نعيمها، ب/إن في الجنة لشجرة، يسير الراكب في ظلها مائة عام، لا يقطعها.

(٣) أخرجه أحمد في "مسنده" برقم (١١٦٧٣).

(٤) يُنظر: "تهذيب الكمال" ٨/٤٧٧، "الميزان" ٢/٢٤، "التقريب"، وتحريره "ترجمة" ١٨٢٤.

والثاني: من طريق معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن عامر بن زيد، عن عُثْبَةَ.

وبهذا يتضح أنَّ الحديث عن عُثْبَةَ، قد جاء من طريق زيد بن سَلَّام، ويحيى بن أبي كثير، ولم يروه عن زيد، إلا معاوية بن سَلَّام، وليس كما قال الإمام الطبراني رحمته الله؛ إلا أن يُحمل هذا الحديث على أن يحيى بن أبي كثير قد سمعه من زيد بن سَلَّام، ودَلَّسَه، أو أرسَلَه عن عامر بن زيد، وأنَّ الطبراني قد اطلع على ما يُدَلُّ على ذلك من الروايات - مما لم نَطَّلَع عليه نحن - ، وبالبحث لم أجد رواية صرَّح فيها يحيى بن أبي كثير بسماعه من عامر بن زيد، ويحيى معروف بأنه كثير الإرسال - كما سبق - .

وقال الألباني - رحمه الله -: فإمَّا أن يُقال أن يحيى بن أبي كثير، إنما رواه عنه - أي عن عامر بن زيد - ، بواسطة أبي سلام - والراجح أنه لم يسمع من أبي سلام، فلعلَّه سمعه من زيد عنه كما ذكرته - ، وإمَّا أن يُقال إنَّه شارك أبا سلام في الرواية عنه؛ والأول هو الأقرب لأن يحيى قد رُمي بالتدليس. (١)

سادساً: التعليق على الحديث:

_ كان الصحابة رضي الله عنهم من أشد الناس حرصاً على اتباع أوامر النبي صلى الله عليه وسلم، فلقد نهاهم النبي صلى الله عليه وسلم عن السؤال، فامتثلوا له؛ ومع ذلك فلشدة حرصهم على التعلُّم، كان يُعجبهم أن يأتي الرجل من البادية - لعدم علمه بالنهاي- فيسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم، فيسمعون، ويتعلَّمون، ويستفيدون، فقد أخرج الإمام مُسلم في "صحيحه" من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: " نُهِنَا أَنْ نَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ شَيْءٍ، فَكَانَ يُعْجِبُنَا أَنْ يَجِيءَ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ، الْعَاقِلُ، فَيَسْأَلُهُ، وَنَحْنُ نَسْمَعُ... " (٢)، وفي حديث الباب يأتي هذا الأعرابي العاقل، فيسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن هذه الأمور العظيمة، في السؤال عن وصف الجنة، عن حوضها، وشجرها، وفاكهتها، جعلنا الله تعالى من أهلها، وأظننا الله تعالى بشجرها، وأطعمنا الله تعالى من فاكهتها، وجعلنا الله من أهل الزيادة، آمين يا رب العالمين.

_ وقد صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث كثيرة في وصف الحوض، نذكر منها على سبيل المثال: ما أخرجه البخاري، ومسلم في "صحيحهما" من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " حَوْضِي مَسِيرَةُ شَهْرٍ، مَاؤُهُ أبيضٌ مِنَ اللَّبَنِ، وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ، وَكِبْرَانُهُ كَنُجُومِ السَّمَاءِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهَا فَلَا يَظْمَأُ أَبَدًا " (٣)، وعندهما أيضاً من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إِنَّ قَدْرَ حَوْضِي كَمَا بَيْنَ أَيْلَةَ وَصَنْعَاءَ مِنَ الْيَمَنِ، وَإِنَّ فِيهِ مِنَ الْبَارِقِ كَعَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ " (٤)، فاللهم أوردنا حوضه، واسقنا من يده الشريفة، شربة لا نظماً بعدها أبداً، آمين.

(١) يُنظر: "ظلال الجنة" حديث برقم (٧١٦).

(٢) أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (١٢)، ك/ الإيمان، ب/ السؤال عن أركان الإسلام.

(٣) أخرجه البخاري (٦٥٧٩)، ك/ الرقاق، ب/ في الحوض، ومسلم (٢٢٩٢)، ك/ الفضائل، ب/ إثبات حوض نبينا صلى الله عليه وسلم.

(٤) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٦٥٨٠)، ك/ الرقاق، ب/ في الحوض، ومسلم في "صحيحه" (٤٠٠)، ك/ الصلاة،

ب/حجة من قال بالبسملة آية أول كل سورة، سوى براءة.

_ قال القاضي عياض: أحاديث الحوض صحيحة، والإيمان به فرض، والتصديق به من الإيمان، وهو على ظاهره عند أهل السنة والجماعة، لا يُتأول، ولا يُختلف فيه، قال: وحديثه متواتر النقل؛ رواه خلائق من الصحابة، فذكره مسلم من رواية ابن عُمر، وأبي سعيد، وسَهْل بن سَعْد، وجُنْدَب، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وعائشة، وأم سلمة، وعقبة بن عامر، وابن مسعود، وحذيفة، وحاتمة بن وهب، والمستورد، وأبي ذر، وثوبان، وأنس، وجابر بن سمرة رضي الله عنه، ورواه غير مسلم من رواية أبي بكر الصديق، وزيد بن أرقم، وأبي أمامة، وعبد الله بن زيد، وأبي برزة، وسويد بن جبلة، وعبد الله بن الصنابحي، والبراء بن عازب، وأسما بنت أبي بكر، وخولة بنت قيس، وغيرهم، قلت - النووي - : ورواه البخاري، ومسلم من رواية أبي هريرة، ورواه غيرهما من رواية عمر بن الخطاب، وعائذ بن عمرو، وآخرين، وقد جمع ذلك كله الإمام أبو بكر البيهقي في "البعث والنشور" بأسانيده، وطرقه المتكاثرات؛ قال القاضي: وفي بعض هذا ما يقتضي كون الحديث متواتراً. (١)

_ ويبين النبي صلى الله عليه وسلم فضل الله صلى الله عليه وسلم على عباده، ورحمته بهم، بأن يُدخل سبعون ألفاً الجنة بغير حساب ولا عذاب، ويصف النبي صلى الله عليه وسلم هؤلاء فيما أخرجه البخاري، ومسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: "يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي زُمْرَةٌ، هُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا، تُضِيءُ وَجُوهَهُمْ إِضَاءَةُ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ" (٢)، بل ويفيض فضل ربنا صلى الله عليه وسلم، فيشفع كل ألف لسبعين ألف، ثم يحث ربي صلى الله عليه وسلم بكفيه ثلاث حثيات، فإله أكبر، والله الحمد. (٣)

_ وبعد ذلك يذكر النبي صلى الله عليه وسلم بعض ما في الجنة من شجر، وفاكهة، وليس في الدنيا من نعيم الجنة، إلا الاسم والشبه فقط، دون حقيقتها، وحقيقة التمتع، والتلذذ بها، ويدل عليه ما أخرجه البخاري، ومسلم - واللفظ لمسلم -، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: "يَقُولُ اللَّهُ صلى الله عليه وسلم: أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ، مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، ذُخْرًا بَلَّهَ مَا أَطَّلَعَكُمْ اللَّهُ عَلَيْهِ"، ثُمَّ قرأ ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مِمَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ ﴾ (٤). والحمد لله رب العالمين، على ما منَّ به وأنعم.



(١) يُنظر: "المنهاج على شرح صحيح مسلم" (٥٣/١٥).

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٦٥٤٢)، ك/الرقاق، ب/ يُدخل الجنة سبعون ألفاً، بغير حساب، ومسلم في "صحيحه" (٣/٢١٦)، ك/الإيمان، ب/ الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب.

(٣) يُنظر: "فتح الباري" (٤٠٦/١١ - ٤١٤)، وسبق كلام الإمام المباركفوري، وابن القيم في التعليق على متن الحديث.

(٤) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٣٢٤٤)، ك/ بدء الخلق، ب/ ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة، ويرقم (٤٧٧٩) و (٤٧٨٠)، ك/التفسير، ب/ قوله تعالى " فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مِمَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ "، ويرقم (٧٤٩٨) ك/التفسير، ب/ قوله تعالى "يريدون أن يبدلوا كلام الله"، ومسلم في "صحيحه" (٤/٢٨٢٤)، ك/ الجنة وصفة نعيمها.

[٤٠٣/٣] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خُلَيْدٍ، قَالَ: نا أَبُو تَوْبَةَ، قَالَ: نا مُعَاوِيَةَ بْنُ سَلَامٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا

سَلَامٍ، يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو أُمَامَةَ الْبَاهِلِيُّ (١): أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَنَبِيَّ كَانَ آدَمُ ؟ قَالَ: « نَعَمْ » .

قَالَ: كَمْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ نُوحٍ ؟ قَالَ: « عَشْرَةُ قُرُونٍ » .

قَالَ: كَمْ بَيْنَ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ ؟ قَالَ: « عَشْرَةُ قُرُونٍ » .

قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَمْ كَانَتْ الرُّسُلُ ؟ قَالَ: « ثَلَاثُمِائَةٍ وَخَمْسَةَ عَشَرَ » .

* لَا يُرَوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، تَفَرَّدَ بِهِ: مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ .

أولاً:- تخریج الحديث:

■ أخرجه الطبراني في "الكبير" (٧٥٤٥)، وفي "الشاميين" (٢٨٦١) (٢)- ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخه" (٤٤٦/٦) -، قال: حدثنا أحمد بن خُلَيْدٍ، به.

■ وأخرجه عثمان بن سعيد الدارمي في "الرد على الجهمية" (٢٩٩) - ومن طريقه الحاكم في "المستدرک" (٣٠٣٩)، والبيهقي في "الأسماء والصفات" (٤٤٠)، وابن عساكر في "تاريخه" (٤٤٦/٧) -؛ وابن أبي حاتم في "تفسيره" (١٥١٨٣)، وأبو جعفر البختری في "جزئه" (٣) (٧٦٨) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخه" (٤٤٦/٧) -؛ وابن حبان في "صحيحه" (٦١٩)، (٤) كلهم من طرق عن أبي توبة، به. وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم. ووافقه الذهبي.

وذكره ابن كثير بإسناد ابن حبان، وقال: هذا على شرط مسلم، ولم يخرج به. (٥)

■ وأخرجه أحمد في "مسنده" (٢٢٢٨٨)، والطبراني في "الكبير" (٧٨٧١)، وابن عساكر في "تاريخه"

(١) الباهلي: بفتح الباء، وكسر الهاء، واللام، نسبة إلى امرأة مالك بن أعصر، أمها باهلة، ولها من مالك أولاد، ثم تزوجها ابن زوجها معن، فولدت منه، فحضنتهم جميعاً، فنسبوا إليها، وأبو أمامة ينتهي نسبه إلى ولد معن. "اللباب" (١١٦/١).

(٢) وقع في المطبوع من "المعجم الكبير" - وهو كذلك في المخطوط (٢/٢٢٩ق/ب) نسخة الظاهرية برقم (٢٨٢ و ٢٨٣) - وفي "الشاميين"، وعند ابن كثير في "جامع المسانيد" (١١٢٥٥)، بلفظ "ثلاث مئة وثلاثة عشر"، ولعله خطأ من الناسخ، والصواب ما أثبتته؛ والتصحيح من "الأوسط"، و"مجمع البحرين" (٣١٢)، وابن عساكر في "تاريخه"، و"كنز العمال" (٣٢٢٧٥).

(٣) طبع ضمن مجموع فيه مصنفات أبي جعفر البختری، باعتناء د/سعد الدين الجرار.

(٤) قال محقق هذا الحديث في "صحيح ابن حبان" - ط/ الرسالة - : أبو سلام هو الأسود بن هلال المحاربي.

قلت: وهذا خطأ والصواب أنه ممطور الأسود الحُبشي، فالمحاربي كوفي، وممطور حبشي، والذي يروي عن أبي أمامة هو الحبشي وليس الكوفي، بالإضافة إلى أن ابن عساكر قد ميزه في اسناده بأنه الحبشي.

(٥) يُنظر: "البداية والنهاية" (٢٣٧/١)، "قصص الأنبياء" (٧٤/١).

(٤٤٥/٧)، مِنْ طُرُقٍ عَنْ أَبِي الْمَغِيرَةِ عَبْدِ الْقُدُوسِ بْنِ الْحَجَّاجِ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ مُعَانَ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ الْقَاسِمِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ. عِنْدَ أَحْمَدَ، وَالطَّبْرَانِيِّ مَطْوَلًا، وَعِنْدَ ابْنِ عَسَاكِرَ مُخْتَصَرًا.

ثَانِيًا:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن حنبل: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١).
- (٢) أبو توبة الربيع بن نافع: "ثقة حجة عابد"، تقدّم في الحديث رقم (١) ص ٨٧.
- (٣) معاوية بن سلام: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (٢).
- (٤) زيد بن سلام: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (٢).
- (٥) أبو سلام ممتّور الأسود الحبشي: "ثقة، متفق على توثيقه، لكنّه يُرسل"، تقدم في الحديث رقم (٢). قلت: جاء في "المراسيل" لابن أبي حاتم، و"جامع التحصيل" للعلائي: ما يفيد بأن رواية أبي سلام عن أبي أمامة مرسله، فقال أبو حاتم: حديثه عن النعمان بن بشير، وأبي أمامة، وعمرو بن عبسة مرسل. (١) لكن جاء في "الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم: ما يفيد تقييد الإرسال بروايته عن عمرو بن عبسة حيث قال: روى عن ثوبان، والنعمان (٢)، وأبي أمامة، وروى عن عمرو بن عبسة مرسل. (٣) قلت: وقد صرح أبو سلام بسماعه من أبي أمامة لهذا الحديث على وجه الخصوص، كما في رواية الباب، وثبت ذلك أيضاً في بعض طرق الحديث - كما عند ابن حبان في "صحيحه" (٦١٩٠)، وفي "مسند الشاميين" (٢٨٦١) -، وصرح بسماعه منه في غير حديث الباب، من ذلك:
أ- حديث "اقرأوا القرآن، فإنه يأتي يوم القيامة شفيعاً لأصحابه..." (٤) فقد صرح فيه أبو سلام بسماعه من أبي أمامة فقال: "سمعتُ أبا أمامة يقول...". كما عند الطبراني في "الأوسط" (٤٦٨)، بسند صحيح.
ب- وحديث "سأل رجلُ رسولَ اللهِ ﷺ، ما الإيمان؟ قال: «إِذَا سَرَّتْكَ حَسَنَتُكَ، وَسَاءَتْكَ سَيِّئَتُكَ، فَإِنَّكَ مُؤْمِنٌ»، كما عند الحاكم في "المستدرک" (٣٤)، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.
وبهذا يكون قد ثبت بالحجة سماعه منه، فليله الحمْدُ والمِنَّةُ (٥).

(١) يُنظر: "المراسيل" (ص/٢١٥)، و"جامع التحصيل" (ص/٢٨٦).

(٢) وقد صحَّ سماعه من النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، كما سيأتي في الحديث رقم (٢١)، إن شاء الله ﷻ.

(٣) يُنظر: "الجرح والتعديل" (٨/٤٣١).

(٤) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٢٥٢)، ك/ صلاة المسافرين، ب/ فضل قراءة القرآن وسورة البقرة.

(٥) من المعلوم الذي لا خلاف فيه بين أهل العلم أنه لو أطلق أحد من العلماء قولاً بأن فلاناً لم يسمع من فلان، أو لم يرو عنه، ثم ثبت عنه التصريح بسماعه منه بالسند الصحيح إليه؛ فالأصل في هذه الحالة تقديم ما ثبت عنه على قول القائل - إذا كان السماع متصلًا، والراوي ثقة-؛ لأن هذا من باب تقديم قطعي الدلالة على ظني الدلالة، فإذا لم يوجد نص يدل على السماع، يبقى الحكم بعدم السماع هو المعمول به اعتمادًا على المنقول. "إجماع المحدثين" د/ الشريف حاتم العوني (ص/٤٠).

٦) أبو أمامة صُدِّي - بالتصغير - بن عجلان، الباهلي، غلبت عليه كُنيتُه، فاشتهر بها.
روى عن: النبي ﷺ، وعمر ﷺ، وعثمان ﷺ، وغيرهم.

روى عنه: أبو سلام ممطور الأسود، والقاسم أبو عبد الرحمن، وشَرْحَبِيل، وآخرون.
قال حبيب بن عُبَيْد: إن أبا أمامة كان يُحَدِّثُ بالحديث كالرجل الذي يؤدي ما سمع. (١)

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مما سبق يتَبَيَّن أن هذا الحديث بإسناد الطبراني "إسناده صحيح لذاته". وقال الهيثمي: رواه الطبراني،
ورجاله رجال الصحيح. وزاد أيضاً: غير أحمد بن حُلَيْد، وهو ثقة. (٢) وصَحَّحَهُ الألباني - رحمه الله-. (٣)

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لا يُروى عن أبي أمامة إلا بهذا الإسناد، تفرد به معاوية بن سلام.

- أما قوله: لا يُروى هذا الحديث عن أبي أمامة إلا بهذا الإسناد:

قلت: بل رُوي عن أبي أمامة بغير هذا الوجه - كما سبق في التخريج - مِنْ طريق عبد القدوس بن الحجاج
الخولاني، عن مُعان بن رفاعة، عن علي بن يزيد، عن القاسم أبي عبد الرحمن، عن أبي أمامة، به.
قلت: لكنَّ هذه المتابعة لا يُفْرَحُ بها، ففي سندها: علي بن يزيد الألهاني "مجمع على ضَعْفِهِ، خاصة فيما يرويه
عن القاسم، عن أبي أمامة". (٤)

- وأما قوله: تفرد به معاوية بن سلام:

فمن خلال ما سبق في التخريج يتضح أنه قد تفرد برواية الحديث بهذا الطريق عن أبي أمامة .
ومعاوية بن سلام متفق على توثيقه، فلا يضر تفرد برواية هذا الحديث؛ وقد رواه عن أخيه، وله
خصوصية فيه؛ فقد صرح ابن رجب، والشهيد الهروي: بأن معاوية بن سلام أعلم بحديث أخيه زيد. (٥)



فإن قيل: ألم يكن كافياً تصريحه في روايته محل الدراسة بالتحديث؟! قلت: بلى! لكنَّ همي وقصدي أن أدفع كل شك يتعلق
بحديثي من قريب أو من بعيد، ومن جانب آخر أردت أن أقوي حجتي في إثبات سماعه منه، ونسأل الله التوفيق والسداد.

(١) يُنظر: "الاستيعاب" ٧٣٦/٢، "أسد الغابة" ٥/٣، "الإصابة" ٣٣٩/٣، "تهذيب الكمال" ١٥٨/١٣، "التقريب" (٢٩٢٣).

(٢) يُنظر: "مجمع الزوائد" (١/١٩٦ و ٨/٢١٠).

(٣) يُنظر: "السلسلة الصحيحة" (٣٢٨٩).

(٤) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٠٨/٦، "التاريخ الكبير" ٣٠١/٦، "تهذيب الكمال" ١٧٨/٢١.

(٥) يُنظر: "جامع العلوم والحكم" (ص/ ١٨٥)، و"علل الأحاديث في صحيح مسلم" (ح/٣).

(٤/٤٠٤) - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حُلَيْدٍ، قَالَ: نَا أَبُو تَوْبَةَ، قَالَ: نَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا

سَلَامٍ، يَقُولُ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ^(١)، أَنَّ قَيْسًا الْكِنْدِيَّ، حَدَّثَهُ.

أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْأَنْمَارِيَّ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « إِنْ رَبِّي وَعَدَنِي أَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعِينَ أَلْفًا

بِغَيْرِ حِسَابٍ، وَيَشْفَعُ كُلُّ أَلْفٍ لِسَبْعِينَ أَلْفًا^(٢)، ثُمَّ يَحْيِي رَبِّي ثَلَاثَ حَيَاتٍ بِكَيْفِهِ ». .

قَالَ قَيْسٌ: فَقُلْتُ لِأَبِي سَعِيدٍ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟

قَالَ: نَعَمْ، بِأُذُنِي وَوَعَاةِ قَلْبِي.

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: [قَالَ رَسُولُ اللَّهِ]^(٣): « وَذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ يَسْتَوْعِبُ مُهَاجِرِي أُمَّتِي، وَيُوفِّي اللَّهُ ﷻ بَقِيَّتَهُ مِنْ

أَعْرَابِنَا ». .

* لَا يُرَوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْأَنْمَارِيِّ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، تَفَرَّدَ بِهِ: مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ.

أولاً:- تخريج الحديث:

سبق - بحمد الله تعالى - استيفاء تخريج هذا الحديث، واستقراء طرقه، وبيان الاختلاف فيه على أبي سلام، وذلك عند تخريج الحديث رقم (٢).

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) في الأصل "عبد الله بن غلية"، وهو كذلك في المطبوع ط/دار الحرمين، والصواب ما أثبتته، والتصحيح من "الكبير" (٧٧١/٣٠٤/٢٢)، و"الشاميين" (٢٨٦٣)، و"مجمع البحرين" (٤٩٠٥)، وقال محققه: في "طس" غلية، وهو خطأ من الناسخ. والحديث ذكره ابن كثير في "تفسيره" (١٠٠/٢)، وابن حجر في "الفتح" (٤١١/١١)، وكلاهما ذكره بإسناد الطبراني، كما أثبتته.

(٢) في الأصل: "وَيَشْفَعُ كُلُّ أَلْفٍ لِسَبْعِينَ أَلْفًا"، والصواب ما أثبتته، والتصويب من "المعجم الكبير" (٧٧١/٣٠٤/٢٢).

(٣) قال محقق "الأوسط" ط/دار الحرمين: ما بين المعقوفتين زيادة لازمة استدركتها من "الكبير" (٣٠٥/٢٢)، ومعرفة الصحابة" لأبي نعيم (ج٢/ق٢٦٧ب) عنه، غير أنني ترددت فيها لاحتمال تصحُّف "أمتي" من "أمته"، ولثبوت اللفظ في "مجمع البحرين" كما في "الأوسط". واحتمل الوجهين محققه الفاضل، وتردد؛ غير أنني وجدت في "الإصابة"، ومن قبل في "الاستيعاب" ما يدل على صحة ما ذهبْتُ إليه، ثم وجدت ابن أبي عاصم في "الآحاد" يرويه من طريق الربيع بن نافع، وفيه: "قال أبو سعيد:

فَحُسِبَ ذَلِكَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ... فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ ذَلِكَ يَسْتَوْعِبُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مُهَاجِرِي أُمَّتِي..."، فالحمد لله على توفيقه. ا.هـ.

قلتُ - الباحث - : وأضيفُ إلى ما سبق ما يؤيد صحة ما ذهب إليه المحقق الفاضل: ما قاله ضياء الدين المقدسي في "صفة الجنة" (٢٠٣/١٨٠/١): وسقط من النسخة التي كَتَبْتُ فِيهَا - أي نسخة "المعجم الأوسط" - "فقال رسول الله ﷺ".

سبق - بفضل الله ﷻ - دراسة إسناده في الحديث رقم (٢)، في الوجه الثاني.

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

من خلال ما سبق يتبين أنّ الحديث بإسناد الطبراني "صحيح لذاته".

ثالثاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لا يروى عن أبي سعيد الأنماري إلا بهذا الإسناد، تفرد به معاوية بن سلام.

مما سبق في التخريج، يتبين أنّ هذا الحديث قد روي عن أبي سعيد الأنماري من طريقين:

الأول: معاوية بن سلام، عن زيد بن سلام، عن أبي سلام، عن عبد الله بن عامر، عن قيس الكندي، عن

أبي سعيد الأنماري.

الثاني: عبد الله بن سالم، عن محمد بن الوليد الرُبَيْدِيّ، عن عبد الله بن عامر، عن قيس، عن أبي سعيد.

وعبد الله بن سالم "ثقة"، والإسناد إليه بمجموع طرقه "حسنٌ لغيره" - كما سبق بيانه -.

وعلى هذا فلا يُسَلَّمُ للإمام الطبراني ﷺ في إطلاقه بأنّ هذا الحديث لم يُرو إلا بهذا الإسناد؛ وتبيّن أنّه لم

يُنفرد به معاوية بن سلام، بل تابعه عبد الله بن سالم، والله أعلم.



[٤٠٥/٥] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نَا أَبُو تَوْبَةَ، قَالَ: نَا مُعَاوِيَةَ بْنُ سَلَامٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ، يَقُولُ: نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ فَرُّوخٍ.

أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ، تُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « خُلِقَ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْ بَنِي آدَمَ عَلَى سِتِّينَ وَثَلَاثِمِائَةِ مَفْصِلٍ ».

أولاً:- تخريج الحديث:

- أخرجه الطبراني في "الشاميين" (٢٨٦٤) - ومن طريقه أبو نعيم في "المستخرج" (٢٢٥٧)، وفي "الطب النبوي" (٧٢) (١)، والمزي في "التهذيب" (٤٢٦/١٥) -، قال: حدثنا أحمد بن حنبل، به، مطولاً.
- ومُسَلِّمٌ في "صحيحه" (١٠٠٧)، ك/الزكاة، ب/بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف، وأبو القاسم ابن مندة في "التوحيد" (٩٣) - ومن طريقه أبو القاسم الأصبهاني في "الحجة في بيان المحجة" (٢٢٤) -، والبيهقي في "السنن" (٧٨٢٢)، وفي "الشعب" (١١١٦١)، والذهبي في "تذكرة الحفاظ" (٦٠٢/٢)، كلهم من طرق عن أبي توبة، بسنده، مطولاً.
- ومُسَلِّمٌ في "صحيحه" (١٠٠٧)، ك/الزكاة، ب/بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف، والنسائي في "الكبرى" (١٠٦٠٥)، ك/عمل اليوم والليلة، ب/أفضل الذكر، وابن حبان في "صحيحه" (٣٣٨٠)، وأبو الشيخ في "العظمة" (١٠٦٥)، والمرزوقي في "تعظيم قدر الصلاة" (٨١٦)، وأبو نعيم في "المستخرج" (٢٢٥٧)، كلهم من طرقٍ عدَّة عن معاوية بن سلام، بسنده، مطولاً.
- ومُسَلِّمٌ في "صحيحه" (١٠٠٧)، ك/الزكاة، ب/بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف، والمرزوقي في "تعظيم قدر الصلاة" (٨١٧)، وأبو يعلى في "مسنده" (٤٥٨٩)، وأبو عوانة في "المستخرج" -

(١) في المطبوع من "المستخرج"، و"الطب"، تصحيف (أحمد بن حنبل) إلى (أحمد بن خليل)، والصواب ما أثبتته لما يأتي:

أ- الحديث رواه المزي في "التهذيب" من طريق أبي نعيم عن الطبراني، وفيه: أحمد بن حنبل.

ب- أنه ليس في شيوخ الطبراني أحمد بن خليل غير أبي بكر الحريري، ولم يخرج له الطبراني إلا حديثاً واحداً في "الأوسط" (٢٢٠٣)، وفي "الصغير" (١٤٠)، أما أحمد بن حنبل فأكثر من الرواية عنه؛ بالإضافة إلى أن الحريري لم أجد له رواية عن

أبي توبة، ولم يذكره أحد في شيوخه، ولم أقف على ما يدل على سماعه منه - على حد بحثي - إلا في موضعين، هما:

الأول:- أخرجه ابن عساكر في "تاريخه" (٨١/١٨)، بسنده إلى الطبراني قال: نا أحمد بن خليل، أخبرنا أبو توبة... بسنده، "في فضل الشهيد"، وبالبحث تبين أنه تصحيف أيضاً؛ فابن عساكر حين ذكر تلاميذ الربيع قال: أحمد بن خليل الحلبي؛ وابن خليل ليس حلبي، وإنما هو الحريري، والحديث رواه الطبراني في "الأوسط" (٣٩٩)، و"الشاميين" (١٢١١)، عن أحمد بن خليل.

الثاني:- ما ذكره الحافظ ابن حجر في "تغليق التعليق" (٢٧١/٢) - كما في المطبوع -، قال: قال الطبراني في "الشاميين"، و"الكبير"، حدثنا أحمد بن خليل، ثنا أبو توبة، وذكر سنده من حديث بلال في "الأذان".

وهذا تصحيف أيضاً، ففي المخطوط من كتاب "التغليق" نسخة المكتبة الأزهرية (٢/٦٥/أ) - وخطها جيد - أحمد بن حنبل، وأخرجه الطبراني في "الكبير" (١١١٩)، و"الأوسط" (٤٦٦)، و"الشاميين" (٢٨٦٩)، عن أحمد بن حنبل، وليس ابن خليل.

فيتضح بذلك أن ابن خليل لم يسمع منه، وأن ما وقع في المطبوع من "الطب"، و"المستخرج" تصحيف، والله أعلم.

كما في "إتحاف المهرة" (٢١٨٧٨) -، والطحاوي في "مشكل الآثار" (٩٧)، وأبو الشيخ في "العظمة" (١٠٦٥)، وابن مندة في "التوحيد" (٩٤)، وأبونعيم في "المستخرج" (٢٢٥٨)، وفي "الطب النبوي" (٧٣)، وابن الأثير في "معجم أصحاب الصدف" (٢٧٦/١)، كلهم من طُرُقٍ عن يحيى بن أبي كثير - من أصح الأوجه عنه (١) - عن زيد بن سلام ، به.

▪ وأبو نعيم في الطب (٧٤)، قال: أخبرنا أحمد بن محمد أبو بكر من كتابه، قال: ثنا حُسَيْن بن عبد الله القَطَّان، قال: ثنا هشام بن عروة، قال: ثنا حَمَّاد بن عبد الرحمن الكلبى، قال: ثنا المبارك بن أبي حمزة، عن عبد الله بن فَرُوخ مَوْلَى عائشة، عن عائشة، بنحوه مطوَّلاً. (٢)

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن حُلَيْدٍ: "ثِقَّةٌ"، تقدَّم في الحديث رقم (١).
- (٢) أبو توبة الربيع بن نافع: "ثِقَّةٌ حُجَّةٌ عابِدٌ"، تقدَّم في الحديث رقم (١).
- (٣) معاوية بن سَلَامٍ: "ثِقَّةٌ"، تقدَّم في الحديث رقم (٢).
- (٤) زيد بن سَلَامٍ: "ثِقَّةٌ"، تقدَّم في الحديث رقم (٢).
- (٥) أبو سَلَامٍ مَمَطُورُ الأَسْوَدِ الحُبَشِيُّ: "ثِقَّةٌ، مُتَّقٌ عَلَى توثيقه، لَكِنَّهُ يُرْسَلُ"، تقدم في الحديث رقم (٢).
- (٦) عبد الله بن فَرُوخ، القُرَشِيُّ، التَّيْمِيُّ، مَوْلَى عائشة أم المؤمنين (٣)، نزل الشام.

روى عن: عائشة رضي الله عنها ، وأبي هريرة رضي الله عنه.

روى عنه: أبو سلام ممتور الحبشي، وزيد بن سلام، والمبارك ابن أبي حمزة، وآخرون.

حاله: قال أبو حاتم: مجهول. وفي ترجمة المبارك ابن أبي حمزة قال أيضاً: مجهول، وهما ضعيفان. وتعبه الذهبي في "الكاشف" فقال: بل ثقة مشهور. وفي "الميزان": صدوق. وقال العجلي، وابن حجر: ثقة. وأخرج له مسلم في "صحيحه"، حديث الباب، وحديث "أنا سيِّدُ وِلْدِ أَدَمَ وَلَا فَخْرُ" (٤). فالحاصل: أنه "ثِقَّةٌ". (١)

(١) يُنظر: "مُصَنَّف" عبد الرزاق (١٩٨٣٨)، و"مسند" إسحاق بن راهويه (١٢٢٠)، و"المتفق والمفترق" (٨٢٢).

(٢) وفي "العلل" (١٥٩/٥) لابن أبي حاتم، قال: سألت أبي عن هذا الحديث، فقال: ليس بشيء؛ مبارك بن أبي حمزة، وعبد الله بن فروخ مجهولان. قلت: أما عبد الله بن فروخ فقد وثقه غير واحد من أهل العلم، واحتج به مسلم، كما سيأتي في ترجمته. وفيه أيضاً: حَمَّاد بن عبد الرحمن الكلبى: قال أبو حاتم: شيخٌ مجهولٌ، منكر الحديث، ضعيف الحديث. وقال أبو زرعة: يروي أحاديث مناكير. وقال ابن عدي: قليل الرواية. يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٤٣/٣، و"الكامل" لابن عدي ١٤/٣. وهشام بن عَمَّار "ثِقَّةٌ، كَبِيرٌ فَصَارَ يَتَلَقَّنُ، فَحَدِيثُهُ الْقَنِيمُ أَصْحٌ"، وستأتي ترجمته مُفَصَّلَةً في الحديث رقم (٢١٨).

(٣) قال الطحاوي في "مشكل الآثار" (٩٧) عند تخريجه للحديث: عبد الله بن فروخ مولى أبي طلحة. قُلْتُ: إن مولى أبي طلحة لم يرو عن عائشة ولم يرو عنه أبو سلام؛ بل يروي عن: طلحة، وأم سلمة، وابن عباس، ويروي عنه: ابنه إبراهيم، وطلحة بن يحيى القرشي؛ لذا قال الذهبي في "الميزان" (٤٧١/٢): وفروخ أبوه من موالى عائشة، فهو تيمي يشتهر بآخر معاصره. ويُنظر: "التقريب" (٣٥٢٩ و ٣٥٣٠).

(٤) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٢٢٧٨)، ك/ الفضائل، ب/ تفضيل نبينا صلى الله عليه وسلم على جميع الخلائق.

(٧) عائشة بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنه، أم المؤمنين، وتُكنى بأُم عبد الله. روت عن: النبي صلى الله عليه وسلم الكثير الطيب، وعن أبيها رضي الله عنه، وفاطمة الزهراء، وآخرين. روى عنها: عبد الله بن فروخ، وعبد الله بن عمر رضي الله عنه، وعبد الله بن عباس رضي الله عنه، وجمع غير. لها فضائل كثيرة لا تحصى: فهي البريئة المبرأة من فوق سبع سماوات، وحببية رسول الله صلى الله عليه وسلم، الفقيهة، المُحدّثة، مرجع الصحابة عند الاختلاف بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم، من أفضل النساء، وأعلمهنّ، العابدة الزاهدة، النقيّة النقيّة، رضي الله عنها وأرضاها. (٢)

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مما سبق يتبيّن أن هذا الحديث بإسناد الطبراني "صحيح لذاته".
والحديث أخرجه مسلم في "صحيحه" كما سبق.

رابعاً:- التعليق على الحديث:

هذا الحديث يدل دلالة واضحة على لطيف صنع الله وحكمته صلى الله عليه وسلم، وعلى حسن تقديره، وعجيب صنيعه، وحسن تركيب خلقه؛ هكذا ترجم الإمام أبو الشيخ بن حيان الأنصاري في العظمة لهذا الحديث.
بل ويدل على وحدانية الخالق صلى الله عليه وسلم، وأنه ناقل أحوال النطفة إلى العلقة، ثم إلى المضغة، ثم إلى العظام، إلى إنشائه بشراً سوياً، هكذا ترجم الإمام أبو عبد الله ابن مندة في كتابه "التوحيد".

وهذا ما يدعوننا إلى النظر والتأمل في أنفسنا ، كما قال الله صلى الله عليه وسلم: ﴿ وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ ﴾ (٣).
ولقد أبدع الإمام ابن القيم في الحديث عن حكمة خلق الله صلى الله عليه وسلم لكل عضو من أعضاء جسم الإنسان ظاهراً كان أو باطناً، ومما قاله في الحكمة من خلق المفاصل، وتعددتها؛ ولما كان الإنسان محتاجاً إلى الحركة بجملة بدنه، وبيعض أعضائه للتردد في حاجته لم يجعل عظامه عظماً واحداً، بل عظاماً متعددة، وجعل بينها مفاصل حتى تتيسر بها الحركة، وكان قدر كل واحد منها وشكله على حسب الحركة المطلوبة منه، وكيف شدّ أسر تلك المفاصل والأعضاء، وربط بعضها ببعض بأوتار ورباطات ... فإذا أراد العبد أن يحرك جزء من بدنه لم يمتنع عليه، ولولا المفاصل لتعذر ذلك عليه ... فتبارك الله أحسن الخالقين. (٤)

لذا وجب علينا شكر الله صلى الله عليه وسلم على هذه النعمة العظيمة التي غفلنا عنها؛ ويدل على ذلك ما أخرجه مسلم في "صحيحه" ، من حديث أبي ذر رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سُلَامَى (٥) مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ، فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٣٧/٥، "تاريخ دمشق" ٤٠٢/٣١، "تهذيب الكمال" ٤٢٤/١٥، "الكاشف" ١١٧/٢.

(٢) يُنظر: "أسد الغابة" ١٨٦/٧، "الإصابة" ٢٣١/٨، "تهذيب الكمال" ٢٢٧/٣٥، "السير" ١٣٥/٢ - ٢٠١.

(٣) سورة "الذاريات"، آية (٢١).

(٤) يُنظر: "مفتاح دار السعادة" (١/١٩٥).

(٥) السلامي: بفتح الميم، وتخفيف الياء، على وزن فعالي، والجمع: سلاميات، قال ابن الأثير: وهي الأئمة، من أنامل الأصابع، وقيل: كل عظم مجوف من صغار العظام؛ وقال الخطابي: أصله عظام الأصابع، وسائر الكف، ثم استعمل في

صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَيُجْزَى مِنْ ذَلِكَ رُكْعَتَانِ يَرْكُهُمَا مِنَ الضَّحَى. (١)

ثُمَّ يُبَيِّنُ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ عِدَدَ الْمَفَاصِلِ فِي جِسْمِ الْإِنْسَانِ ثَلَاثُ مِائَةٍ وَسِتِّينَ مَفْصَلًا، وَهُوَ النَّبِيُّ الْأُمِّيُّ الَّذِي لَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى، قَالَ ذَلِكَ قَبْلَ أَرْبَعَةِ عَشَرَ قَرْنًا مِنَ الزَّمَانِ، وَلَيْسَ عِنْدَهُ مِنَ الْأَجْهَازَةِ الْحَدِيثَةِ الَّتِي نَرَاهَا الْآنَ، وَلَمْ يَرِ تِلْكَ التَّكْنُولُوجِيَا، وَالتَّقَدُّمَ الرَّهِيْبَ فِي عِلْمِ الطَّبِّ وَالتَّشْرِيْحِ الَّذِي وَصَلَ إِلَيْهِ عُلَمَاءُ زَمَانِنَا، فَأَثْبَتَ النَّبِيُّ ﷺ بِذَلِكَ صِحَّةَ مَا تَوَصَّلَ إِلَيْهِ الْعِلْمُ الْحَدِيثُ مِنْ أَنَّ عِدَدَ مَفَاصِلِ جِسْمِ الْإِنْسَانِ ثَلَاثُ مِائَةٍ وَسِتِّينَ مَفْصَلًا.

فيذكر كتاب "رحلة الإيمان في جسم الإنسان" (٢) مفاصل الجسم على النحو التالي:

العمود الفقري (١٤٧)، الصدر (٢٤)، الطرف العلوي (٤٣)، الطرف السفلي (٤٤)، الحوض (١٣)، الفك

(٢)؛ فيكون المجموع الكلي (٣٦٠) مَفْصِلًا. (٣)

ورحمة الله ﷻ بعباده لم تقف إلى هذا الحد فحسب؛ فقال النبي ﷺ، كما عند مُسْلِمٍ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْحَدِيثِ: «فَمَنْ كَبَّرَ اللَّهَ، وَحَمِدَ اللَّهَ، وَهَلَّلَ اللَّهَ، وَسَبَّحَ اللَّهَ، وَاسْتَغْفَرَ اللَّهَ، وَعَزَلَ حَجْرًا عَنِ طَرِيقِ النَّاسِ، أَوْ شَوْكَةً أَوْ عَظْمًا عَنِ طَرِيقِ النَّاسِ، وَأَمَرَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ نَهَى عَنِ مُنْكَرٍ، عَدَدَ تِلْكَ السِّتِّينَ وَالْثَلَاثِمِائَةِ السَّلَامِي، فَإِنَّهُ يَمْشِي يَوْمَئِذٍ وَقَدْ زَحْزَحَ نَفْسَهُ عَنِ النَّارِ». (٤)

فالحمد لله الذي وسعت رحمته كل شيء.



جميع عظام البدن، ومفاصله. "النهاية في غريب الحديث" ٣٩٦/٢، "معالم السنن" ٢٧٨/١.

(١) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٧٢٠)، ك/ صلاة المسافرين وقصرها، ب/ استحباب صلاة الضحى.

(٢) يُنْظَرُ: (ص/٣٥٨).

(٣) نقلاً بتصريف من "الإعجاز العلمي في السنة النبوية" (٧١/١)، د/ صالح بن أحمد رضا.

(٤) أخرجه مسلم في "صحيحه" (١٠٠٧)، ك/ الزكاة، ب/ بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف.

[٤٠٦/٦] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نَا أَبُو تَوْبَةَ، قَالَ: نَا مُعَاوِيَةَ بْنُ سَلَامٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ، يَقُولُ: حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ مِينَاءَ.

أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، وَأَبَا هُرَيْرَةَ، حَدَّثَاهُ، أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيْتَنِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ، أَوْ لَيَخِيْمَنَّ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ، ثُمَّ لَيَكُونَنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ».

أولاً:- تخريج الحديث:

- أخرجه الطبراني في "الشاميين" (٢٨٦٥) - ومن طريقه أبو نعيم في "المستخرج" (١٩٤٨) -، عن أحمد بن خليد، به.
- ومُسَلَّمٌ في "صحيحه" (٨٦٥)، ك/الجمعة، ب/التغليظ في ترك الجمعة، وابن خزيمة في "صحيحه" (١٨٥٥) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخه" (٦٣/١٥) (١)-، وأبو عوانة في "المستخرج" (٢٥٣٢) (٢)، والطحاوي في "شرح المشكل" (٣١٨٧)، والبيهقي في "الكبرى" (٥٥٧١)، وفي "فضائل الأوقات" (٣٠٦)، وفي "الشعب" (٣٠٠٨)، وابن عساكر في "تاريخه" (٦٤/١٥)، من طُرُقٍ عن أبي توبة الربيع بن نافع، به.
- والدارمي في "مسنده" (١٦١١)، والبيهقي في "الشعب" (٣٠٠٨)، والبخاري في "شرح السنة" (١٠٥٤)، و"معالم التنزيل" (١١٩/٨)، وأبو القاسم الأصبهاني في "الترغيب والترهيب" (٩٣٦)، كلهم من طريقين عن معاوية بن سلام - من أصح الأوجه عنه (٣)-، به. وفي بعض ألفاظه عند البيهقي: "أَوْ لَيَكْبَنَنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ".
- والنسائي في "الكبرى" (١٦٧١)، ك/الجمعة، ب/التشديد في التخلف عنها، من طريق يحيى بن أبي كثير - من أصح الأوجه عنه (٤)-، عن زيد بن سلام، به.

(١) في المطبوع عندهما، مخالفتان في السند، ذكرهما الألباني، في "الصحيحة" (٢٩٦٧) وأجاب عنهما، فليراجعه مَنْ شاء.
(٢) وقع في المطبوع أنه بعد أن ساق السند من حديث عبد الله بن عمر، وأبي هريرة قال: "أنهما سمعا النبي ﷺ، فذكر مثله؛ والناظر إلى الحديث الذي قبله يجد حديث ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ رِجَالِي بِأَنْتَاسٍ، ثُمَّ أَنْطَلِقُ فَأَحْرِقَ عَلَى قَوْمٍ لَا يَشْهَدُونَ الْجُمُعَةَ»، وهو كما نرى مختلف عنه، فكيف يكون مثله !!؟

قلت: لكن ذكره ابن حجر في "الإتحاف" (٩٤٢٣)، عن أبي توبة، به، كما في حديث الباب، وعزاه إلى أبي عوانة.
(٣) يُنظر: "تاريخ دمشق" (٦٤/١٥)، و"شرح سنن ابن ماجه" لمغلطاي (١/١٣٣٠)، و"السلسلة الصحيحة" (٢٩٦٧).
(٤) يُنظر: "مسند" الطيالسي (٢٠٦٤)، و"مسند" أحمد (٥٥٦٠ و ٢١٣٢ و ٢٢٩٠ و ٣٠٩٩ و ٣١٠٠)، و"الكبرى" (١٦٧٠) و (١٦٧١)، و"الصغرى" (١٣٧٠) للنسائي، وأبو يعلى في "مسنده" (٥٧٦٦)، و"الأوسط" لابن المنذر (١٧٣٠)، و"شرح مُشْكِل الآثار" للطحاوي (٣١٨٦)، و"الكبرى" للبيهقي (٥٥٧٢)، و"تاريخ دمشق" لابن عساكر (٦٥/١٥)، و"العلل" لابن أبي حاتم (٢/٥٦٦/٥٩٦)، و"العلل" للدارقطني (١٣/١٥٢/مسألة ٣٠٣٢)، و"تحفة الأشراف" (٦٦٩٦)، و"السلسلة الصحيحة" (٢٩٦٧).

■ وأخرجه أبو القاسم المُرَكَّبِي في "المزكيات" (٥)، والخطيب في "تلخيص المتشابه" (ص/ ٥٨٣)، وابن عبد البر في "التمهيد" (١٦/ ٢٤١-٢٤٢)، وأبو نُعَيْم في "أخبار أصبهان" (٢/ ٢٧٦)، مِنْ طُرُقٍ عن فَرَجِ بن فضالة، عن يحيى بن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر، بنحوه. (١)

ثانياً: دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن حُلَيْدٍ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١).
- (٢) أبو توبة الربيع بن نافع: "ثِقَّةٌ حُجَّةٌ عَابِدٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١).
- (٣) معاوية بن سَلَامٍ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٢).
- (٤) زيد بن سَلَامٍ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٢).
- (٥) أبو سَلَامٍ مَمَطُورُ الأَسْوَدِ الحُبَشِيُّ: "ثِقَّةٌ، مُنَقَّقٌ على توثيقه، لكنّه يُرْسِلُ"، تقدم في الحديث رقم (٢).
- (٦) الحَكَمُ بن مِينَاءَ، المَدَنِيُّ، ويُقَالُ: الشَّامِيُّ، مَوْلَى أَبِي عامر الراهب الأنصاري، لأبيه صحبة. روى عن: ابن عمر، وأبي هريرة، وابن عباس رضي الله عنهم، وآخرين. روى عنه: أبو سلام الحبشي، وابنه شبيب، وسعيد بن إبراهيم، وآخرون. حاله: قال أبو حاتم: شيخٌ يُروى عنه. وقال أبو زرعة، والدارقطني، والذهبي: ثِقَّةٌ. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال ابن حجر: صدوقٌ مِنْ أولاد الصحابة. وأخرج له مسلم حديث الباب. فالحاصل: أنه "ثِقَّةٌ". (٢)
- (٧) أبو هريرة رضي الله عنه، الدَوْسِيُّ، اليماني: صاحب النبي صلى الله عليه وسلم، وحافظ الصحابة رضي الله عنهم، اختلف في اسمه، واسم أبيه اختلافاً كثيراً، لكنه مشهور ومعروف بكنيته. روى عن: النبي صلى الله عليه وسلم الكثير الطيب، وأبي بكر، وعمر رضي الله عنهم، وآخرين. روى عنه: الحكم بن مينا، وأنس بن مالك، وسالم بن عبد الله، وجمَع. وفضائله كثيرة لا تُحصى. (٣)
- (٨) عبدالله بن عمر بن الخطاب، أبو عبد الرحمن، القرشي، المكي، ثم المدني. روى عن: النبي صلى الله عليه وسلم، والخلفاء الراشدين الأربعة رضي الله عنهم، وآخرين. روى عنه: الحكم بن مينا، وابنه بلال، وابن أخيه حفص بن عاصم، وخلق لا يحصى. له ولأبيه صحبة، أسلم قديماً مع أبيه وهو صغير لم يبلغ الحلم، وهاجر معه، وشهد الخندق وما بعدها من المشاهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفضائله كثيرة لا تُحصى. (١)

(١) وَفَرَجُ بن فضالة ضَعَفَهُ أهل العلم في روايته عن يحيى بن سعيد؛ قال الإمام أحمد: إذا حدث عن الشاميين فليس به بأس، وإذا حدث عن يحيى مناكير. وقال ابن مهدي: حدث عن يحيى بن سعيد أحاديث منكورة مقلوبة. يُنظر "الجرح والتعديل" ٨٥/٧، و"التاريخ الكبير" ١٣٤/٧، و"الكامل" لابن عدي ١٤٢/٧، و"تهذيب الكمال" ١٥٦/٢٣. قلتُ: ولم أقف - على حد بحثي - على مَنْ تابعه بروايته عن يحيى بن سعيد، فهي مِنْ مَنَّاكيره عنه، والله أعلم. (٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٢٨/٣، "الثقات" ١٤٥/٤، "تهذيب الكمال" ١٤٣/٧، "الكاشف" ٣٤٦/١، "التقريب" (١٤٦٣). (٣) يُنظر: "الاستيعاب" ١٧٦٨/٤، "أسد الغابة" ٣١٣/٦، "تهذيب الكمال" ٣٦٦/٣٤، "الإصابة" ٢٩/١٣.

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مما سبق يتبين أن الحديث بهذا بإسناد الطبراني "صحيح لذاته". وأخرجه مسلم في "صحيحه".

رابعاً:- التعليق على الحديث:

■ الحديث فيه وعيد شديد لمن تخلف عن صلاة الجمعة، وذلك بالختم على القلوب، واختلف أهل العلم في المراد بالختم على القلوب على أقوال عدة؛ منها: انعدام اللطف، وأسباب الخير، وقيل هو خلق الكفر في صدورهم - وهو قول أكثر متكلم أهل السنة -، وقيل هو علامة يجعلها الله في قلوبهم لتعرف بها الملائكة من يمدح، ومن يذم. قال النووي: والختم هو الطبع والتغطية.

قلت: أي يغطي الله على القلوب فلا ترى الحق والنور، وإنما تظل في العمى والضلال، والعياذ بالله.

■ ومن عقوبة المتخلف عنها أيضا أنه بعد أن يُختم على قلبه يكون من الغافلين.

قال الصنعاني: أي يغفلون عن اكتساب ما ينفعهم من الأعمال، وعن ترك ما يضرهم منها. (٢)

قلت - والله أعلم - : بل هو أعم من ذلك، فإنه يكون غافلا عن كل خير دنيوي، وعن كل عمل أخروي،

بل وعن كل ما فيه سعادة له في الدنيا، ونجاة له في الآخرة، قال الله ﷻ: ﴿ وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ

مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى ﴾ (١١٤) قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَد كُنْتُ بَصِيرًا ﴿ (١١٥) قَالَ كَذَلِكَ أَنْتَ أَيْنَمَا فَتَّيْنَا

وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنْشَى ﴿ (١١٦) ﴿ نسأل الله العفو والعافية.

بل لقد همَّ النبي ﷺ أن يأتي أقوامًا يتخلفون عن صلاة الجمعة، فيحرق عليهم بيوتهم، أخرج الإمام مسلم

في "صحيحه" عن عبد الله بن مسعود ؓ، أن النبي ﷺ، قَالَ لِقَوْمٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ: « لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ رَجُلًا يُصَلِّي

بِالنَّاسِ، ثُمَّ أَحْرَقَ عَلَى رِجَالٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ بُيُوتَهُمْ ». (٤)



(١) يُنظر "الاستيعاب" ٩٥٠/٣، "أسد الغابة" ٣٣٦/٣، "تهذيب الكمال" ٣٣٢/١٥، "الإصابة" ٢٩٠/٦.

(٢) يُنظر: "المنهاج على شرح صحيح مسلم" (١٥٢/٦)، "سبل السلام" للصنعاني (٣٩٧/١).

(٣) سورة "طه"، آية (١٢٤-١٢٦).

(٤) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٦٥٢) ك/المساجد ومواضع الصلاة، ب/الذين يتخلفون عن صلاة الجماعة والجمعة.

[٤٠٧/٧] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نَا أَبُو تَوْبَةَ، قَالَ: نَا مُعَاوِيَةَ بْنُ سَلَامٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ، يَقُولُ: حَدَّثَنِي السُّلُولِيُّ^(١).

عَنْ سَهْلِ بْنِ الْحَنْظَلِيَّةِ، أَنَّهُمْ سَارُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ [حُنَيْنٍ]^(٢)، فَأَطْنَبُوا السَّيْرَ^(٣) حَتَّى كَانَ عَشِيَّةً، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَارِسٌ^(٤)، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي انْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ، حَتَّى طَلَعْتُ جَبَلٌ كَذَا وَكَذَا، فَإِذَا أَنَا بِهَوَازِنَ^(٥) عَلَى بَكَرَاتِهِمْ^(٦)، بِطُعْمِهِمْ^(٧)، وَنَعْمِهِمْ^(٨)، وَشَاهِمِهِمْ، اجْتَمَعُوا إِلَيَّ [حُنَيْنٍ]^(٩). فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: «تِلْكَ غَنَائِمُ الْمُسْلِمِينَ جَمِيعًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ».

ثُمَّ قَالَ: «مَنْ حَارَسَنَا اللَّيْلَةَ؟». فَقَالَ أَنَسُ بْنُ أَبِي مَرْثَدٍ الْغَنَوِيُّ^(١٠): أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ.

- (١) السُّلُولِيُّ: بِفَتْحِ السِّينِ الْمُهْمَلَةِ، وَضَمِّ اللَّامِ، وَسُكُونِ الْوَاوِ، وَفِي آخِرِهَا لَامٌ أُخْرَى، هَذِهِ النَّسْبَةُ إِلَى بَنِي سَلُولٍ، وَهِيَ قَبِيلَةٌ نَزَلَتْ الْكُوفَةَ فَصَارَتْ مَحَلَّةً مَعْرُوفَةً بِهَا لِنَزُولِهِمْ إِيَّاهَا. "اللباب في تهذيب الأنساب" (١٣١/٢).
- (٢) فِي الْأَصْلِ: "خَبِيرٌ"، وَهُوَ تَصْحِيفٌ ظَاهِرٌ، وَالصَّوَابُ مَا أَثْبَتَهُ، وَالتَّصْوِيبُ مِنْ "الْكَبِيرِ" (٥٦١٩)، وَ"الشَّامِيِّينَ" (٢٨٦٦)؛ بِالإِضَافَةِ إِلَى أَنَّ "هَوَازِنَ" لَمْ تَكُنْ إِلَّا فِي "حُنَيْنٍ"؛ وَ"حُنَيْنٍ" تَصْغِيرُ الْحَنَانِ، وَهُوَ الرَّحْمَةُ، أَوْ تَصْغِيرُ الْحَنْ، وَهُوَ حِيٌّ مِنَ الْجَنِّ. قَالَ السُّهَيْلِيُّ: سُمِّيَ بَحْنَيْنِ بْنِ قَانِيَةَ، وَهُوَ وَادٍ يَقَعُ بَيْنَ الطَّائِفِ وَمَكَّةَ، وَهُوَ إِلَى مَكَّةَ أَقْرَبُ، وَيَبْعَدُ عَنْهَا بِ(٢٦ كَم) شَرْقِيَّ مَكَّةَ، وَفِيهِ كَانَتْ غَزْوَةُ حُنَيْنٍ. يُنْظَرُ: "معجم البلدان" (٣١٣/٢)، "أطلس الحديث النبوي" (ص/١٥٦). وَأَمَّا "خَبِيرٌ": فَتَقَعُ شِمَالِ الْمَدِينَةِ لِمَنْ يَرِيدُ الشَّامَ، وَتَبْعَدُ عَنِ الْمَدِينَةِ (١٧٠ كَم). يُنْظَرُ: "معجم البلدان" (٤٠٩/٢)، وَ"أطلس الحديث" (ص/١٦٨).
- (٣) فَأَطْنَبُوا السَّيْرَ: أَيُّ بِالْغَوَا فِيهِ، وَتَبَعَ بَعْضُ الْإِبِلِ بَعْضًا. "عَوْنُ الْمَعْبُودِ" (١٧٩/٧).
- (٤) قَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي "الْفَتْحِ" (٢٧/٨): عِنْدَ ابْنِ إِسْحَاقَ، مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي حَزْرَدٍ الْأَسْلَمِيُّ.
- (٥) هَوَازِنَ: قَبِيلَةٌ عَدْنَانِيَّةٌ، كَانَتْ تَقُطُنُ فِي نَجْدٍ مِمَّا يَلِي الْيَمْنَ، وَمِنْ أَوْدِيَّتِهِمْ حُنَيْنٌ. يُنْظَرُ: "معجم البلدان" (٥/٤٢٠).
- (٦) بَكَرَاتِهِمْ: هَكَذَا بِالْأَصْلِ. بَيْنَمَا فِي "الْكَبِيرِ" (٥٦١٩)، وَ"الشَّامِيِّينَ" (٢٨٦٦)، وَبِاقِي رَوَايَاتِ الْحَدِيثِ بَلْفِظِ "بَكْرَةَ أَبِيهِمْ" وَبِالْبَعْضِ بَلْفِظِ "بَكْرَةَ آبَائِهِمْ"، وَهُوَ بِفَتْحِ الْمُوَحَّدَةِ، وَسُكُونِ الْكَافِ، كَلِمَةٌ لِلْعَرَبِ يَرِيدُونَ بِهَا الْكَثْرَةَ وَالْوَفُورَ فِي الْعَدَدِ، وَالْمُرَادُ أَنَّهُمْ جَاءُوا جَمِيعًا، وَلَمْ يَتَخَلَّفْ مِنْهُمْ أَحَدٌ، وَلَيْسَ هُنَاكَ بَكْرَةٌ فِي الْحَقِيقَةِ، وَهِيَ الَّتِي يُسْتَقَى عَلَيْهَا الْمَاءُ. "عَوْنُ الْمَعْبُودِ" (١٧٩/٧).
- (٧) الطُّعْنُ: جَمْعُ طُعِينَةٍ، وَهِيَ النِّسَاءُ. "عَوْنُ الْمَعْبُودِ" (١٧٩/٧).
- (٨) وَنَعْمِهِمْ: النَّعْمُ بِفَتْحَتَيْنِ، وَقَدْ تُسَكَّنُ الْعَيْنُ، وَالْمُرَادُ بِهِ الْإِبِلُ وَالنِّسَاءُ، وَقِيلَ خَاصًّا بِالنِّسَاءِ. "عَوْنُ الْمَعْبُودِ" (١٧٩/٧).
- (٩) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَتَيْنِ سَقَطَ مِنَ الْأَصْلِ، وَاسْتَدْرَكَتَهُ مِنْ "الْكَبِيرِ"، وَ"الشَّامِيِّينَ".
- (١٠) أَنَسُ بْنُ أَبِي مَرْثَدٍ الْغَنَوِيُّ، اسْمُ أَبِيهِ كَنَازُ بْنُ حَصِينٍ، وَجَدُّهُ كَانَ حَلِيفَ حِمْرَةَ بْنِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ، لَهُ وَلَإِيْبِهِ صَحْبَةٌ، شَهِدَ أَبُوهُ غَزْوَةَ بَدْرٍ، وَكَانَ سِنُّهُ عَشْرُونَ سَنَةً، وَكَانَ أَنَسُ عَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ بِأَوْطَاسٍ، تُوْفِيَ سَنَةَ عَشْرِينَ مِنْ الْهَجْرَةِ. وَقَدْ جَعَلَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، وَابْنُ حَبَّانَ، أُتِّيسَ بِالتَّصْغِيرِ، وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: وَهُوَ أَكْثَرُ، وَيُقَالُ أَنَسُ. وَتَعَقَّبَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي "الإِصَابَةِ": بِأَنَّ أَنَسَ أَكْثَرُ، بِدَلِيلِ الْحَدِيثِ. يُنْظَرُ: "الاستيعاب" ١١٣/١، وَ"أسد الغابة" ٢٩٨/١، وَ"الإِصَابَةُ" ٢٨١/١. وَ"الغَنَوِيُّ": بِفَتْحَتَيْنِ، وَكَسْرِ الْوَاوِ، نَسْبَةٌ إِلَى غَنِيٍّ بْنِ أَعْسَرَ، وَاسْمُهُ مِنْبَهٌ بِنِ سَعْدِ بْنِ قَيْسٍ. يُنْظَرُ: "الأنساب" (١٨٤/٩).

فَقَالَ: « ارْكَبْ ». فَرَكِبَ فَرَسًا لَهُ، [فَجَاءَ إِلَى] رَسُولِ اللَّهِ ^(١).
فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « اسْتَقْبِلْ هَذَا الشَّعْبَ، حَتَّى تَكُونَ فِي أَعْلَاهُ وَلَا نُغْرَنَ [مِنْ قَبْلِكَ اللَّيْلَةَ] ». .
فَلَمَّا أَصْبَحْنَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى مُصَلَّاهُ، فَرَكَعَ رُكْعَتَيْنِ [^(٢) .
ثُمَّ قَالَ: « هَلْ حَسَسْتُمْ فَارِسَكُمْ ؟ » .
فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا حَسَسْنَاهُ. فَتُوبَ بِالصَّلَاةِ ^(٣) .
فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ يَلْتَمِتُ إِلَى الشَّعْبِ، حَتَّى إِذَا قَضَى صَلَاتَهُ، وَسَلَّمْ، قَالَ: « أَبْشِرُوا، فَقَدْ
جَاءَكُمْ فَارِسُكُمْ » .
فَجَعَلْنَا نُنْظَرُ إِلَى خِلَالِ الشَّجَرِ فِي الشَّعْبِ، فَإِذَا هُوَ قَدْ جَاءَ حَتَّى وَقَفَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.
فَقَالَ: إِنِّي قَدْ انْطَلَقْتُ، حَتَّى كُنْتُ فِي أَعْلَى هَذَا الشَّعْبِ، حَيْثُ أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ طَلَعْتُ
الشَّعْبَيْنِ كِلَيْهِمَا، فَانْظَرْتُ، فَلَمْ أَرِ أَحَدًا .
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « قَدْ أُوجِبْتُ، فَلَا عَلَيْكَ أَنْ لَا تَعْمَلَ بَعْدَهَا » ^(٤) .
* لَا يُرَوَى هَذَا الْحَدِيثُ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، تَفَرَّدَ بِهِ: معاوية بن سلام.

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ أخرجه الطبراني في "الكبير" (٥٦١٩)، وفي "الشاميين" (٢٨٦٦) - ومن طريقه أبو نعيم في "معرفه الصحابة" (٢٣٩/١)، والحازمي في "الناسخ والمنسوخ" (ص/ ٦٤)، والعراقي في "أماليه على مستدرک الحاكم" (ص/ ٩٩) -، قال: حدثنا أحمد بن حُلَيْدٍ، به. وقال الحازمي: حديثٌ حسنٌ. وقال العراقي: صحيحٌ.

(١) في الأصل "مع"، والتصويب من "الكبير"، و"الشاميين".
(٢) ما بين المعقوفتين سقط من الأصل، واستدركته من "الكبير"، و"الشاميين"، وهو كذلك في باقي روايات الحديث.
(٣) فتُوبَ بالصلاة: أي أُقيمت، أو دُعِيَ إليها. قال الخطابي: والأصل في التَّوْبِيبِ أَنْ الرَّجُلَ إِذَا جَاءَ فِرْعَاءً، أَوْ مُسْتَصْرِخًا لَوْحِ بَثْوِهِ، وَكَانَ ذَلِكَ كَالدَّعَاءِ وَالْإِنْتِزَارِ. "غريب الحديث" للخطابي (٧١٥/١).
(٤) قَدْ أُوجِبْتُ: أي فعلت فعلاً يوجب لك الجنة، فلا عليك: أي لا ضرر، ولا جناح عليك في ترك العمل بعد هذه الحراسة؛ لأنها تكفيك لدخول الجنة. "عون المعبود" (١٨٠/٧).

■ والبخاري في "التاريخ الكبير" (٣٠/٢)، وابن أبي عاصم في "الجهاد" (١٤٩)، وأبو داود في "سننه" (٩١٦)، ك/الصلاة، ب/الرخصة في النظر في الصلاة، وبرقم (٢٥٠١)، ك/الجهاد، ب/فضل الحرس في سبيل الله - ومن طريقه أبو عوانة في "المُستخرج" (٧٤٨١)، والجصاص في "أحكام القرآن" (٩١/٥)، والبيهقي في "الكبرى" (٣٨٦٨)، والبغوي في "شرح السنة" (٧٣٦)، وابن الأثير في "أسد الغابة" (٢٩٧/١) -؛ والنسائي في "الكبرى" (٨٨١٩)، ك/السير، ب/فضل الحرس، وابن خزيمة في "صحيحه" (٤٨٧)، وأبو عوانة في "المُستخرج" (٧٤٨١)، والحاكم في "المستدرک" (٨٦٥ و ٢٤٣٣) - ومن طريقه البيهقي في "الكبرى" (١) (٢٢٥٠ و ١٨٤٤٣) -، كلهم من طُرُقٍ عن أبي توبة - مِنْ أَصْح الأَوْجِه عنه (٢) -، به.

وقال الحاكم في الموضع الأول: صَحِيحُ الإسناد. وقال في الموضع الثاني: صحيحٌ على شرط الشيخين، غير أنهما لم يُخَرِّجَا مسانيد سهل بن الحَنْظَلِيَّة، وهو من كبار الصحابة. ووافقه الذهبي.

■ وابن أبي عاصم في "الأحاديث والمثاني" (٢٠٧٦)، والسرقسطي في "الدلائل في غريب الحديث" (٨٥)، والبيهقي في "الكبرى" (٢٢٢١)، ثلاثتهم من طُرُقٍ عن الوليد بن مسلم - من أَصْح الأَوْجِه عنه (٣) -، قال: حدثني معاوية بن سلام، به، مُختصراً.

■ وابن خزيمة في "صحيحه" (٤٨٧)، من طريق مُعَمَّر بن يَعْمَر، والبيهقي في "الكبرى" (١٨٤٤٣)، من طريق مَرْوَانَ بن محمد الطاطري؛ كلاهما عن معاوية بن سلام، به، وعند ابن خزيمة مختصراً.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن حُلَيْدٍ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١).
- (٢) أبو توبة الربيع بن نافع: "ثِقَّةٌ حُجَّةٌ عَابِدٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١).
- (٣) معاوية بن سَلَامٍ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٢).
- (٤) زيد بن سَلَامٍ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٢).
- (٥) أبو سَلَامٍ مَنظُورُ الأَسودِ الحُبَشِيُّ: "ثِقَّةٌ، مُنْفَقٌ عَلَى توثيقه، لَكِنَّهُ يُرْسِلُ"، تقدم في الحديث رقم (٢).

(١) وقع في المطبوع من "مسند" أبي عوانة، و"المستدرک" للحاكم، و"السنن الكبرى" للبيهقي؛ سقط، ففيها "عن زيد بن سلام، حدثني السلولي" والصواب "عن زيد، عن أبي سلام، حدثني السلولي"، وذلك للقرائن الآتية:
أ- أن أبا عوانة والبيهقي قد أخرجوا الحديث مِنْ طَرِيقِ أَبِي داود، وهو فيه على الصواب.
ب- والحديث كذلك في "تحاف المهرة" (٦١٥٧)، بإسناد أبي عوانة والحاكم، بإثبات أبي سلام، على الصواب.
(٢) فقد أخرج أبو نعيم في "معرفه الصحابة" (٢٣٩/١) معلقاً، فقال: رواه أبو توبة، عن محمد بن مُهَاجِر، عن العَبَّاس بن سالم، عن أبي سلام، به. قُلْتُ: ولم أَقِف عليه موصولاً - على حد علمي -، ومع ذلك فهو شاذٌّ مِنْ هَذَا الوجه، لمخالفته لما رواه عامة الثقات عن أبي توبة، فقد رواه الحسن بن علي الخُلَوَانِي، وأبو داود، ومحمد بن يحيى الخَزَّائِي، وفهد بن سليمان، ومحمد بن عامر، وإبراهيم بن الحسين، وعثمان بن سعيد، وأبو حاتم الرازي كلهم عن أبي توبة، عن معاوية بن سلام، به.
(٣) يُنظر: "معجم الصحابة" للبغوي (١٠٠٤)، فقد رواه بإسقاط زيد بن سَلَامٍ، وقد يكون ذلك مِنْ تَدْلِيسِ الوليد بن مسلم، فالمدلس تدليس التسوية قد يُسقط الضعيف، كما يُسقط الثِقَّة. يُنظر: "النكت" لابن حجر (٦٢١/٢).

٦) أبو كبشة السلولي: قال أبو حاتم: لا أعلم أنه يُسمّى، وذكره البخاري، ومسلم، وغير واحد، فيمن لا يُعلم اسمه، وهو الصواب؛ وقد سماه الحاكم وتعقبه أهل العلم.

روى عن: سهل بن الحنظلية، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وثوبان، وآخرين.

روى عنه: أبو سلام الحبشي، وحسان بن عطية، ويوسف بن سيف، وآخرون.

حاله: قال العجلي، ويعقوب بن سفيان، والذهبي، وابن حجر: ثَقَّةٌ. وذكره ابن حبان في "الثقات". (١)

٧) سَهْلُ بْنُ عَمْرٍو - وقيل: ابن الربيع بن عمرو - بن الحنظلية، والحنظلية أمه، وقيل غير ذلك.

روى عن: النبي ﷺ. روى عنه: أبو كبشة السلولي، وبشر بن قيس، والقاسم بن عبد الرحمن، وغيرهم. شهد أحد، وبيعة الرضوان، والخندق، وغيرها. وقال الذهبي: كان رجلاً متوحداً - أي معتزلاً للناس - ما يجالس أحداً، إنما هو في صلاة، فإذا انصرف فهو في ذكر وتسبيح.

فالحاصل: "أنه صحابيٌّ كبيرٌ، انشغل بالعبادة، فقلَّتْ عنه الرواية". (٢)

ثالثاً: - الحكم على الحديث:

مما سبق يتبيّن أن الحديث بإسناد الطبراني "صحيحٌ لذاته".

وأخرجه الحازمي من طريق الطبراني - كما سبق في التخريج -، وقال: حديثٌ حسنٌ. وصححه الحاكم في "المستدرک"، ووافقه الذهبي. وأخرجه العراقي في "أمالیه على المستدرک" - كما سبق في التخريج -، وقال: صحيحٌ. وذكره الحافظ في "الفتح" بإسناد أبي داود، وحسنه. (٣) وصحَّحه الألباني في "الصحيحة". (٤)

رابعاً: - النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قال المصنّف ﷺ: لا يروى هذا الحديث إلا بهذا الإسناد، تفرد به معاوية بن سلام.

قلت: ممّا سبق في التخريج يتّضح صحة ما قاله المصنّف ﷺ؛ أمّا قوله: لا يروى إلا بهذا الإسناد: أي بإسناد صحيح؛ وإلا فقد أخرجه أبو نعيم في "معرفة الصحابة" معلقاً، فقال: رواه أبو توبة، عن محمد بن مهاجر، عن العباس بن سالم، عن أبي سلام، به.

قلت: وهذا الوجه "شاذٌ" - كما سبق بيانه في التخريج -، والله أعلم.

وتفرد معاوية بن سلام بهذا الحديث لا يؤثر في صحته، كما سبق بيان ذلك في الحديث رقم (٣).



(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٤٣٠/٩، "الثقات" لابن حبان ٥٦٣/٥، "تاريخ دمشق" ١٥٦/٦٧، "تهذيب الكمال" ٢١٥/٣٤، "الكاشف" ٤٥٣/٢، "الميزان" ٥٦٤/٤، "التقريب" (٨٣٢١).

(٢) يُنظر: "أسد الغابة" ٥٧١/٢، "الإصابة" ١٦٤/٣، "تهذيب الكمال" ١٨١/١٢، "تاريخ الإسلام" ٤١٤/٢.

(٣) يُنظر: "فتح الباري" لابن حجر (٢٧/٨).

(٤) يُنظر: "السلسلة الصحيحة" (٣٧٨).

[٤٠٨/٨] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى الطَّبَّاعُ^(١)، قَالَ: نَا سَعِيدُ بْنُ زَكْرِيَّا المَدَائِنِيُّ^(٢)،

قَالَ: نَا الزُّبَيْرُ بْنُ سَعِيدِ الهاشِمِيِّ، عَنْ عَبْدِ الحَمِيدِ بْنِ سَالِمٍ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ لَعَنَ العَسَلَ ثَلَاثَ عَدَوَاتٍ كُلِّ شَهْرٍ، لَمْ يُصِبْهُ عَظِيمٌ مِنَ البَلَاءِ ». »

أولاً:- تخريج الحديث:

- أخرجه أبو نعيم في "الطب" (١٦٢ و ٥٦٣)، عن علي بن أحمد المصيصي، عن أحمد بن خلد، به.
- والبخاري في "التاريخ" (٥٤/٦)، والمزي في "التهذيب" (٤٣٨/١٠) من طريق محمد بن عيسى، به.
- وأخرجه ابن ماجه في "سننه" (٣٤٥٠) ك/الطب، ب/العسل، وأبو يعلى في "مسنده" (٦٤١٥)، والدولابي في "الكنى" (١٠٢٥)، وابن حبان في "المجروحين" (٣١٣/١)، وابن عدي في "الكامل" (١٩١/٤)، وابن بشران في "أماله" (٨٠٩)، والبيهقي في "الشعب" (٥٩٣٠)، وابن بشكوال في "الآثار المروية في الأظعمة السرية" (٢)، والعقيلي في "الضعفاء" (٤٠/٣) - ومن طريقه ابن الجوزي في "الموضوعات" (٢١٥/٣) -، كلهم من طرقٍ عدّة عن سعيد بن زكريا المدائني، به.

قال البخاري: لا نَعْرِفُ سماع عبد الحميد من أبي هريرة.

وقال العقيلي: ليس له أصل عن ثقة. وقال ابن الجوزي: لا يَصْحُ.

وقال البوصيري: إسناده لَيِّنٌ، وهو منقطع، قال البخاري: لا نعرف لعبد الحميد سماع من أبي هريرة.^(٣)

ثانياً:- تراجم رجال الإسناد:

(١) أحمد بن حُلَيْدٍ: "ثِقَّةٌ"، نَقَدَّم في الحديث رقم (١).

(٢) محمد بن عيسى بن نَجِيحِ الطَّبَّاعِ، أبو حفص، وقيل أبو جعفر، البَغْدَادِيُّ.

روى عن: سعيد بن زكريا، وشريك، وحمّاد بن زيد، وآخرين.

روى عنه: البخاري تعليقا، وأبو داود، وأبو حاتم الرّازي، وأحمد بن خلد، وغيرهم.

حاله: قال أحمد: ثَبُتَ كَيْسٌ، عَالِمٌ فَهْمٌ. وقال أبو حاتم: ثِقَّةٌ مَأْمُونٌ، ما رأيت من المحدثين أحفظ للأبواب

منه. وسئل عنه وعن أخيه إسحاق، فقال: محمد أحب إلي، كان إسحاق أجلاً، ومحمد أتعن. وقال النسائي،

(١) الطَّبَّاع: بفتح الطاء المهملة، والباء الموحدة المشددة، اسم لمن يعمل بالسيوف. يُنظر: "اللباب" (٢٧٢/٢).

(٢) المدائني: بفتح الميم والذال المهملة، وكسر الباء التحتانية، وفي آخرها نون - مداين - قال ياقوت الحموي: ياؤها تُهْمَزُ ولا تُهْمَزُ؛ فإذا أخذت من مَدِينٍ بالمكان إذا أقام به: هُمَزَتْ، لأن ياءها زائدة، مثل: سفينة وسفائن. وهي نسبة إلى المدائن، بلدة قديمة مبنية على الدجلة، وكانت دار مملكة الأكاسرة، الساسانية - وهم ملوك بني ساسان -، تقع على بُعد سبعة فراسخ (٣٠ كم) من بغداد. وفتحت على يد سعد بن أبي وقاص سنة ١٦هـ، وسُميت بذلك: لأنها سبع مدائن، بين كل مدينة مسافة قريبة أو بعيدة. يُنظر: "الأنساب" للسمعاني (١٤٣/١٢)، و"معجم البلدان" (٧٤/٥)، "أطلس الحديث النبوي" (ص/٣٣٣).

(٣) يُنظر: "مصباح الزجاجاة في زوائد ابن ماجه" (١١٤٠).

والدارقطني، والذهبي، وابن حجر: ثِقَّةٌ. وقال ابن المديني: سمعت القطان، وابن مهدي يسألانه عن حديث هُشيم. لذا قال ابن حبان، وابن حجر: كان أعلم الناس بحديث هُشيم.

وقال أبو داود: وكان ربما دَلَس. ووصفه الدارقطني أيضًا بالتدليس. وذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة من مراتب الموصوفين بالتدليس.

قلت: لم أقف - على حد بحثي - على أحدٍ مِنَ الأئمة المتقدمين وصَفَه بالتدليس، إلا أبو داود، فإنه قال: رُبَّمَا دَلَس، وأبو داود تلميذه، ومن أعلم الناس به، فقله "رُبَّمَا" يُشعر بقلّة تدليسه، فينبغي أن يكون ابن الطباع في المرتبة الأولى، أو الثانية من مراتب المدلسين، وليس من الثالثة، كما ابن حجر.

بل ومن تلاميذه أيضاً أبو حاتم الرازي، وهو أَدْرَى بحديثه من غيره، ولم يصفه بالتدليس، بل وصَفَه بأنه الثقة المأمون، ولَمَّا سُئِلَ عنه، وعن أخيه، قال: محمد أنْفَن، فهذا أبو حاتم، وما أدراك ما هو؟!

ونجد كذلك الحافظ ابن حجر لَخَّصَ لنا حاله في "التقريب"، فقال: ثقة فقيه. ولم يذكره بالتدليس.

فالحاصل: أنه "ثِقَّةٌ، ثَبَّتْ، فَقِيهٌ، مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ بِحَدِيثِ هُشِيمِ بْنِ بَشِيرٍ". (١)

(٣) سعيد بن زكريا، أبو عثمان القرشي، ويُقال المدائني.

روى عن: الزبير بن سعيد الهاشمي، وزكريا بن يحيى، وزمعة بن صالح، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن حنبل، ومحمد بن عيسى الطباع، ونعيم بن حماد، وغيرهم.

حاله: قال ابن معين، وأحمد، وصالح بن محمد البغدادي، وأبو مسعود الرازي، وأبو نعيم الأصبهاني: ثِقَّةٌ.

_ وقال ابن معين: شيخٌ صالحٌ. وسُئِلَ أحمد عنه، فقال: ما به بأس، كتبنا عنه أحاديثَ زَمَعَةَ ثم

عرضتها على أبي داود الطيالسي، فحدثني بها كلها إلا أربعة أحاديث، أو خمسة. وقال البخاري: صدوقٌ.

وقال النسائي: صالحٌ. وقال ابن شاهين: ليس به بأسٌ. وقال عثمان بن أبي شيبة: لا بأس به صدوقٌ، لكنّه

لم يَعْرِفَ الحديث. وقال الذهبي: صدوقٌ، لئنه بعضهم شيئاً. وقال ابن حجر: صدوقٌ، لم يكن بالحافظ.

_ وروى أبو داود عن ابن معين أنه قال فيه: ليس بشيء. وتعبه الخطيب: بأن غيره قد نقل عن يحيى

توثيقه له. وقال أحمد: كتبنا عنه ثم تركناه، فقليل له: لم؟ قال: لم يكن به في نفسه بأسٌ، ولكنه لم يكن

بصاحب حديث. وقال أبو حاتم: صالح ليس بذاك القوي. **فالحاصل:** أنه "صَدُوقٌ". (٢)

(٤) الزبير بن سعيد بن سليمان بن سعيد الهاشمي، المدائني، نزيل المدائن.

روى عن: عبد الحميد بن سالم، ومحمد بن المنكدر، وعبد الله بن علي بن يزيد، وآخرين.

روى عنه: جرير بن حازم، وأبو عاصم النبيل، وسعيد بن زكريا المدائني، وغيرهم.

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٣٨/٨، "التقريب" لابن حبان ٦٥/٩، "تاريخ بغداد" ٦٨٩/٣، "تهذيب الكمال" ٢٥٨/٢٦، "تهذيب

التهذيب" ٣٢٩/٩، "طبقات المدلسين" (ص/٤٤)، "التقريب" (٦٢١٠)، "معجم المدلسين" (ص/٤٠١).

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٤٧٤/٣، "الجرح والتعديل" ٢٣/٤، "تاريخ بغداد" ١٠٠/١٠، "تهذيب الكمال" ٤٣٥/١٠،

"الكاشف" ٤٣٦/١، "الميزان" ١٣٧/٢، "التقريب" (٢٣٠٨).

حاله: قال ابن المديني، والنسائي، وزكريا بن يحيى الساجي، والذهبي: **ضَعِيفٌ**. ولينّه الإمام أحمد. وأرجح الروايات عن ابن معين، أنه قال فيه: ليس بشيء. وقال أبو داود: في حديثه نكارة. وقال ابن حبان: منكر الرواية فيما يرويه، يجب التتكير عن مفاريد، والاحتجاج بما وافق الثقات. وقال الدارقطني: يُعتبر بما رواه عن عبد الله بن علي بن يزيد، فأما ما يرويه عن محمد بن المنكر فإنه يُترك. وقال ابن حجر: لِينُ الحديث. **وحاصله:** أنه **"ضَعِيفٌ"**. (١)

٥) عبد الحميد بن سالم، أبو سالم، مؤلى عمرو بن الزبير.

روى عن: أبي هريرة رضي الله عنه. وقال البخاري، وأبو حاتم: لا نعرف سماعه من أبي هريرة رضي الله عنه.

روى عنه: الزبير بن سعيد الهاشمي. وقال الذهبي: ما حدث عنه غيره.

حاله: ذكره ابن حبان في "الثقات". (٢) وذكره ابن عدي في "الكامل"، وذكر له حديث الباب، وقال: وهذا حديثٌ واحدٌ. وقال الذهبي في "المغني": لا يُعرف. وقال ابن حجر: مجهولٌ.

وحاصله: أنه "مجهول العين"، ولم يصح سماعه من أبي هريرة. (٣)

قلت: ولم أجد له - بعد البحث - غير حديث الباب، وعليه يُحمل قول ابن عدي: وهذا حديثٌ واحدٌ.

٦) أبو هريرة رضي الله عنه: "صَحَابِيٌّ جَلِيلٌ مُكْتَبَرٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٦).

ثالثاً: - الحكم على الحديث:

مما سبق يَبَيِّنُ أن هذا الحديثَ بإسناد الطبراني **"ضَعِيفٌ"**؛ فيه الزبير بن سعيد **"ضعيفٌ"**، وقد انفرد به، وعبد الحميد بن سالم **"مجهول العين"**، ولم يسمع الحديث من أبي هريرة فهو منقطع.

والحديث ساقه ابن حبان في **"المجروحين"**، وابن عدي في **"الكامل"** في ترجمة الزبير بن سعيد.

وذكره أيضاً ابن عدي في **"الكامل"**، والذهبي في **"الميزان"** في ترجمة عبد الحميد بن سالم.

وقال العُقَيْلي: ليس له أصل عن ثقة. وقال البوصيري: إسناده لِينٌ، وهو منقطع، قال البخاري: لا نعرف

لعبد الحميد سماع من أبي هريرة. وقال الذهبي في **"المغني"**، وفي **"تذكرة الحفاظ"**: هذا حديثٌ مُكْتَبَرٌ. (٤) وقال

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٥٨٢/٣، "المجروحين: لابن حبان ٣١٣/١، "الكامل" لابن عدي ١٩٠/٤، "تاريخ بغداد"

٤٨٢/٩، "تهذيب الكمال" ٣٠٤/٩، "الديوان" ٢٩٩/١، "الميزان" ٦٧/٢، "تهذيب التهذيب" ٣١٥/٣، "التقريب" (١٩٩٥).

(٢) قلتُ: وذكر ابن حبان له في الثقات لا ينفعه، لكون ابن حبان معروف بتساهله في التوثيق:

قال ابن عبد الهادي: وقد علم أن ابن حبان ذكر في الكتاب الذي جمعه في الثقات عدداً كثيراً، وخلقاً عظيماً من المجهولين الذين لا يعرف هو ولا غيره أحوالهم. يُنظر: "شرح ألفية السيوطي" (ص/١٠٣).

وقال الحافظ ابن حجر في مقدمة كتابه "لسان الميزان" (٢٠٩/١): وهذا مسلك ابن حبان في كتابه "الثقات" الذي ألفه، فإنه يذكر خلقاً ممن نصّ عليهم أبو حاتم وغيره على أنهم مجهولون.

(٣) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٥٤/٦، "الجرح والتعديل" ١٣/٦، "الثقات" لابن حبان ١٢٧/٥، "الكامل" لابن عدي ٦/٧، "تهذيب

الكمال" ٤٣٠/٣٦، "الميزان" ٥٤٠/٢، "المغني في الضعفاء" ٣٦٩/١، "التقريب" (٣٧٦١).

(٤) يُنظر: "المغني" (٣٦٩/١)، "تذكرة الحفاظ" (١٢٩/٣).

ابن حجر: سنده ضعيفٌ. (١) ورمز له السيوطي بالضعف. (٢) وضعَّفهُ الألباني في "الضعيفة". (٣) والحديث أورده ابن الجوزي في "الموضوعات"، وقال: لا يصح. وقد ذكر في "مقدمة الكتاب" أنه جرد كتابه للأحاديث الموضوعية. (٤)

لذلك اعترض عليه ابن عَرَّاق في "تنزيه الشريعة" لإيراده هذا الحديث في "الموضوعات"، فقال: "ورأيتُ بخط الحافظ ابن حجر على هامش "تلخيص الموضوعات"، ما نصه: الزبير بن سعيد لم يُتهم بكذب، فكيف يحكم على حديثه بالوضع؟! (٥) وبهذا يكون قد زال الحكم على حديثنا بالوضع"، فالحمد لله وحده.
لكن هل لهذا الحديث شاهد يقويه؟

والجواب - والله أعلم - : لقد ساق الإمام السيوطي في "اللآلئ" (٦) شاهدا لهذا الحديث، فله شاهد أخرجه أبو الشيخ في "الثواب"، قال: حدثنا أحمد بن الحسن بن عبد الملك، حدثنا أبو أمية الحرَّاني، ثنا عثمان بن عبد الرحمن (٧)، عن علي بن عروة، عن عبد الملك، عن عطاء، عن أبي هريرة مرفوعاً: "مَنْ شَرِبَ الْعَسَلَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي كُلِّ شَهْرٍ عَلَى الرِّيقِ عَوْفِي مِنَ الدَّاءِ الْأَكْبَرِ الْفَالِجِ، وَالْجُدَامِ، وَالْبَرَصِ".

قلتُ: وأخرجه ابن حَبَّان في "المجروحين" (١٠٨/٢)، وابن عدي في "الكامل" (٣٥٧/٦)، مِنْ طَرِيقِ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، بِسَنَدِهِ، لَكِنْ بِلَفْظٍ: "أَوَّلُ رَحْمَةٍ تُرْفَعُ مِنَ الْأَرْضِ الطَّاعُونَ وَأَوَّلُ نِعْمَةٍ تُرْفَعُ مِنَ الْأَرْضِ الْعَسَلُ".

قال الألباني: مَوْضُوعٌ، وَأَفْتُهُ عَلِيُّ بْنُ عُرْوَةَ. (٨)
قلتُ: وَعَلِيُّ بْنُ عُرْوَةَ: قَالَ ابْنُ حَبَّانَ فِي "الْمَجْرُوحِينَ": كَانَ يَضَعُ الْحَدِيثَ عَلَى قَلَّةِ رِوَايَتِهِ. وَقَالَ صَالِحُ جَزْرَةَ: حَدِيثُهُ كُلُّهُ كَذِبٌ. وَقَالَ أَيْضاً: عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ كَانَ يَضَعُ الْحَدِيثَ، وَعَلِيُّ بْنُ عُرْوَةَ أَكْذَبَ مِنْهُ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ، وَابْنُ حَجْرٍ: مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ. (٩)
قلتُ: وَعَلَى هَذَا فَلَا يَصْلِحُ هَذَا الْحَدِيثُ أَنْ يَكُونَ شَاهِداً.

-
- (١) يُنْظَرُ: "فَتْحُ الْبَارِي" لِابْنِ حَجْرٍ (١٤٠/١٠).
 - (٢) يُنْظَرُ: "الْجَامِعُ الصَّغِيرُ" (٩٠١٠).
 - (٣) يُنْظَرُ: "السَّلْسَلَةُ الضَّعِيفَةُ" (٧٦٢).
 - (٤) يُنْظَرُ: "المَوْضُوعَاتُ" لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (٣٥/١).
 - (٥) يُنْظَرُ: "تَنْزِيهِ الشَّرِيعَةِ" (٣٨٤/١).
 - (٦) يُنْظَرُ: "اللَّائِلِيُّ المَصْنُوعَةُ فِي الْأَحَادِيثِ المَوْضُوعَةُ" (٣٤٤/٢).
 - (٧) وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ فِي "الْكَامِلِ" (٢٩٧/٦) فِي تَرْجُمَةِ عُثْمَانَ: وَعُثْمَانُ لَا بَأْسَ بِهِ كَمَا قَالَ أَبُو عُرْوَةَ إِلَّا أَنَّهُ يَحْدِثُ عَنْ قَوْمٍ مَجْهُولِينَ بِعَجَائِبٍ، وَتِلْكَ الْعَجَائِبُ مِنْ جِهَةِ الْمَجْهُولِينَ، وَمَا يَقَعُ فِي حَدِيثِهِ مِنَ الْإِنْكَارِ إِنَّمَا يَقَعُ مِنْ جِهَةِ مَنْ يَرْوِي عَنْهُ.
 - (٨) يُنْظَرُ: "الضَّعِيفَةُ" (٧٦٣).
 - (٩) يُنْظَرُ: "الْمَجْرُوحِينَ" ١٠٥/٢، "الْكَامِلِ" ٣٥٦/٦، "تَارِيخُ دِمَشْقَ" ٨٩/٤٣، "التَّهْذِيبُ" ٦٩/٢١، "التَّقْرِيبُ" (٤٧٧١).

فهل للحديث من شواهد أخرى؟

قلت - والله أعلم - : لم أف - على حد بحثي - على ما يشهد بأنَّ مَنْ لَعِقَ العسل ثلاث غدوات ، يقيه من عظيم البلاء؛ لكن قد صحَّ عن النبي ﷺ ما يدل على فضل التداوي بالعسل، نذكر منها ما يلي:

■ أخرج البخاري في "صحيحه" من حديث ابن عباس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: " الشِّفَاءُ فِي ثَلَاثَةِ شَرِبَةِ عَسَلٍ ، وَشَرْطَةٌ مَحْجَمٌ ، وَكَبَّةٌ نَارٌ ، وَأَنْهَى أُمَّتِي عَنِ الْكَبِيِّ " . (١)

■ وأخرج البخاري، ومسلم من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أَحِيَّ اسْتَطْلَقَ بَطْنَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اسْقِهِ عَسَلًا ». فَسَقَاهُ، ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ: إِنِّي سَقَيْتُهُ عَسَلًا فَلَمْ يَزِدْهُ إِلَّا اسْتِطْلَاقًا، فَقَالَ لَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ جَاءَ الرَّابِعَةَ فَقَالَ: « اسْقِهِ عَسَلًا ». فَقَالَ: لَقَدْ سَقَيْتُهُ فَلَمْ يَزِدْهُ إِلَّا اسْتِطْلَاقًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « صَدَقَ اللَّهُ، وَكَذَبَ بَطْنُ أَحْيَاكَ » فَسَقَاهُ فَبَرَأَ. واللفظ لمسلم. (٢)

والمراد به قول الله ﷻ: ﴿ فِيهِ شِفَاءٌ لِّلنَّاسِ ﴾ (٣) فجمهور المفسرين أجمعوا على أن الضمير يعود إلى العسل، وهو الصحيح.

رابعاً:- التعليق على الحديث:

قال الطيبي: من لعق العسل ثلاث غدوات كل شهر لم يصبه عظيم من البلاء؛ لما في العسل من المنافع الدافعة للأدواء، وتخصيص الثلاث لسر علمه الشارع. ا.هـ. (٤)

قلت - والله أعلم - : ولم يصح التخصيص في لعق العسل بالثلاث في دفع عظيم البلاء كما مرَّ. وقال الحافظ ابن حجر: والعسل يذكّر ويؤنث، وأسماؤه تزيد على المائة، وفيه من المنافع الكثيرة، منها: أنه يجلو الأوساخ التي في العروق والأمعاء، ويدفع الفضلات، ويغسل خمل المعدة، ويسخنها تسخيناً معتدلاً، ويثدّد المعدة، والكبد، والكلى، والمثانة، وغيرها من المنافع؛ ثم هو غذاء من الأغذية، ودواء من الأدوية، وشراب من الأشربة، وحلوى من الحلوات، وطلاء من الأطلية، ومفرح من المفرحات... ا.هـ. (٥)

ويكفي فيه ما أخرجه البخاري من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْجِبُهُ الْحُلُوءَ وَالْعَسَلَ » (٦).

قال الكرمانيّ: والإعجاب أعمّ من أن يكون على سبيل الدواء والغذاء. (١)

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٥٦٨٠)، ك/الطب، ب/الشفاء في ثلاث.

(٢) أخرجه البخاري (٥٦٨٤)، ك/الطب، ب/الدواء بالعسل، ومُسَلِّمٌ (٢٢١٧)، ك/السلام، ب/التداوي بسقي العسل.

(٣) سورة "النحل"، آية (٦٩).

(٤) يُنظر: "فيض القدير" (٢٢٠/٦).

(٥) يُنظر: "فتح الباري" (١٤٠/١٠) بتصرف.

(٦) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٥٦٨٢) ك/الطب، ب/الدواء بالعسل.

وقد ثبت بالتجارب العلمية، والمعملية أن للعسل فوائد كثيرة، وجُلبها مذكور في كتاب "الإعجاز العلمي في السنة النبوية"، لمن رام المزيد. (٢) فكم سبق النبي ﷺ العلم، والبحث حيث دعا إلى التداوي بالعسل؛ خاصة لمن استطلقت بطنه حتى شُفي بإذن الله ﷻ، وذلك قبل المعامل والأجهزة الحديثة، إنه بحق لرسول كريم لرب عظيم، إنه العلم الرباني الذي لا يدانيه علم البشرية بأسرها، ﴿ وَمَا يَطُوقُ عَنِ الْمُؤَيَّاتِ (٣) إِنَّهُ هُوَ الْأَوْحَى يُوحَى (٤) ﴾^(١).



(١) يُنظر: "فتح الباري" (١٠/١٤٠).

(٢) يُنظر: "الإعجاز العلمي في السنة النبوية" (ص/٣٢٤).

(٣) سورة "النجم"، آية (٣-٤).

[٤٠٩/٩] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِيِّ (١)، قَالَ: نَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَيُّسَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ.

عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « مَنْ ارْتَبَطَ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَعَلَفَهُ، وَأَثَرَهُ فِي مِيزَانِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ». .

هذا الحديث مداره على أبي إسحاق السبيعي، واختلف عليه فيه من وجهين:

الوجه الأول: أبو إسحاق السبيعي، عن الحارث، عن علي بن أبي طالب ﷺ (مرفوعاً).

الوجه الثاني: أبو إسحاق، عن الحارث، عن علي بن أبي طالب ﷺ (موقوفاً).

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: - الوجه الأول: أبو إسحاق السبيعي، عن الحارث، عن علي بن أبي طالب ﷺ (مرفوعاً).

أ - تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه الطبراني في "الأوسط" (١١٧٢)، قال: حدثنا أحمد بن إسحاق الخشاب، عن عبد الله بن جعفر، عن عبيد الله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة.

_ وابن عدي في "الكامل" (٥٣٩/٧)، من طريق محمد بن إسحاق السجزي، والدارقطني في "العلل" (١٧٨/٣/مسألة ٣٤٢)، وأبو نعيم في "الحلية" (١٣٥/٧)، من طريق أبي مسعود أحمد بن الفرات، كلاهما (السجزي، وابن الفرات) عن عبد الرزاق، عن سفيان الثوري.

_ وأخرجه القاضي محمد بن عبد الباقي الأنصاري المارستان في "المشيخة الكبرى" (٦٣٤)، والقاضي ابن الأشنان في "جزئه" (٩) - ومن طريقه الخطيب في "الموضح للأوهام" (٢٦١/٢) -، والدارقطني في "العلل" (١٧٩/٣/مسألة ٣٤٢)، كلهم عن يوسف بن إسحاق.

_ وأورده الدارقطني في "العلل" (١٧٩/٣/مسألة ٣٤٢)، عن موسى بن عقبة.

أربعتهم (ابن أبي أنيسة، والثوري، ويوسف، وموسى)، عن أبي إسحاق، به.

وقال ابن عدي: ومحمد بن إسحاق ضعيف يقلب الأحاديث، ويسرقها؛ وهذه الأحاديث التي أملتتها لمحمد بن إسحاق عن عبد الرزاق، عن معمر، والثوري، كلها غير محفوظة، وله غيرها لا يتابعه عليها أحد من الثقات. وقال الدارقطني: تفرد به عبد الرزاق عن الثوري. (٢) وقال أبو نعيم: غريب من حديث الثوري.

ثانياً: - دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن حنبل: "تقّة"، تقدّم في الحديث رقم (١).

(١) الرقي: يفتح الراء، وتشديد القاف، نسبة إلى الرقة، مدينة على طرف الفرات، فُقيل مصب نهر البليخ، وكانت مصيف هارون الرشيد؛ وهي مدينة عامرة حتى اليوم. "اللباب" (٣٤/٢)، "معجم البلدان" (٥٨/٣)، "أطلس الحديث النبوي" (ص/١٩٥).

(٢) يُنظر: "أطراف الغرائب" لابن طاهر (٢٨٢).

(٢) عَبْدُ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ غَيْلَانَ، أَبُو جَعْفَرٍ، الْقُرَشِيُّ الرَّقِيُّ.

روى عن: عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَأَبِي مَلِيحٍ، وَمُوسَى بْنِ أَعِينٍ، وَآخَرِينَ.

روى عنه: أَبُو حَاتِمِ الرَّزَازِيِّ، وَأَبُو زُرْعَةَ الدَّمَشْقِيِّ، وَأَحْمَدُ بْنُ خَلِيدٍ، وَغَيْرِهِمْ.

حاله: قال ابن معين، وأبو حاتم، والعجلي: ثِقَّةٌ. وقال الذهبي: ثِقَّةٌ حَافِظٌ.

وقال النسائي: ليس به بأس قبل أن يتغير. وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: اختلط سنة ثمانى عشرة

ومائتين، وبقي في اختلاطه إلى أن مات سنة عشرين ومائتين، ولم يكن اختلاطه فاحشاً حتى كان لا يدري

ما يخرج منه، وكان قد عمي، ورُبَّمَا خالف. وقال ابن حجر: ثقة، لكنّه تغير بأخره، فلم يفحش اختلاطه.

وحاصله: أَنَّهُ "ثِقَّةٌ قَبْلَ أَنْ يَتَغَيَّرَ". (١) وَمَيَّزَ الْأَثَمَةَ مِنْ رُويِ عَنْهُ قَبْلَ وَبَعْدَ الْاِخْتِلَاطِ. (٢)

(٧) عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أَبِي الْوَلِيدِ، أَبُو وَهَبِ الرَّقِيِّ، مَوْلَى بَنِي أُسَدٍ.

روى عن: زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ، وَمَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ، وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، وَآخَرِينَ.

روى عنه: عبد الله بن جعفر الرقي، وزكريا بن عدي، والربيع بن نافع، وغيرهم.

حاله: قال ابن معين، والعجلي، والنسائي، وابن نمير: ثِقَّةٌ. وقال ابن سعد: ثِقَّةٌ، صدوقٌ، رُبَّمَا أَخْطَأَ،

وكان أحفظ من روى عن عبد الكريم الجزري. وقال أبو حاتم: صالح الحديث، ثِقَّةٌ، صدوقٌ، لا أعرف له

حديثاً مُنْكَرًا. وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: كان راوياً لزيد بن أبي أنيسة. وقال الذهبي: ثِقَّةٌ، حُجَّةٌ.

وقال ابن حجر: ثِقَّةٌ، فقيهُ، رُبَّمَا وَهَمَ. وقال في "العُجَابِ": ثِقَّةٌ. فالحاصل: أَنَّهُ "ثِقَّةٌ، فقيهُ، حُجَّةٌ". (٣)

(٨) زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ، أَبُو أُسَامَةَ، الْجَزْرِيُّ.

روى عن: أَبِي إِسْحَاقِ السَّبْعِيِّ، وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، وَالْمَنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، وَخَلْقٍ.

روى عنه: عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَمَالِكُ بْنُ أَنْسٍ، وَمِسْعَرُ بْنُ كِدَامٍ، وَغَيْرِهِمْ.

حاله: قال ابن معين، والعجلي، وأبو داود، وابن حبان، وابن نمير، والذهلي، والذهبي، وابن حجر: ثِقَّةٌ.

_ وقال النسائي: ليس به بأسٌ. وقال الدارقطني: صدوقٌ.

_ وقال الإمام أحمد: حديثه حسنٌ مُقَارِبٌ، وإنَّ فِيهِ لِبَعْضِ النَّكَارَةِ، وَهُوَ عَلَى ذَلِكَ حَسَنُ الْحَدِيثِ. وقال

المروزي: سألتُ أحمد عنه؛ فحرّك يده، وقال: صالحٌ، وليس هو بذلك.

(١) "الجرح والتعديل" ٢٣/٥، "الثقات" ٣٥١/٨، "التهذيب" ٣٧٦/١٤، "الكاشف" ٧٧/٢، "التقريب" (٣٢٥٣).

(٢) ذكر بعضهم د/عبد الجبار سعيد في كتابه "اختلاط الرواة الثقات" (ص/١١٥).

(٣) يُنظر: "الثقات" للعجلي ١١٣/٢، "الجرح والتعديل" ٣٢٨/٥، "الثقات" ١٤٩/٧، "تهذيب الكمال" ١٣٦/١٩، "السبير"

٣١٠/٨، "تهذيب التهذيب" ٤٣/٧، "التقريب" (٤٣٢٧)، "العُجَابِ فِي بَيَانِ الْأَسْبَابِ" (٢٨٧/١). وأما قول ابن حجر: "ربما وهم"

فقد اقتبسها من ابن سعد، وانفرد بها، فلا يُعتد بكلامه؛ فقد أطلق توثيقه غير واحد من أهل العلم، فيهم من هو موصوفٌ

بالتسُدُّدِ كابن معين، وأبي حاتم، بل وقال أبو حاتم: لا أعرف له حديثاً مُنْكَرًا. يُنظر: "تحرير التقريب" (٤٣٢٧).

قال ابن رجب: وهو متفق على الاحتجاج بحديثه في الصحيح، وقد استنكر أحمد ما تفرّد به. (١) وقال ابن حجر في "هدي الساري": متفق على الاحتجاج به وتوثيقه. وقال في "التقريب": ثقة له أفراد.

وحاصله: أنه "ثقة، فقيه، له أفراد"، فلا يُحتجُّ به إذا تفرّد، وخالف بدليل قول الإمام أحمد فيه. (٢)

(٨) أبو إسحاق عمرو بن عبد الله بن أبي شعيرة، السبيعي، الهمداني.

روى عن: البراء بن عازب، وزيد بن أرقم، والحارث بن عبد الله الأعور (٣)، وغيرهم.

روى عنه: الثوري، وزيد بن أبي أنيسة، وشريك، وخلق كثير.

حاله: قال أبو حاتم: ثقة، شبيه بالزهري في كثرة الرواية، واتساع الرجال. وقال ابن معين، والعجلي،

والنسائي، والعقيلي، والبيهقي، وابن حجر: ثقة. وذكره ابن حبان في "الثقات".

وقال الإمام أحمد: أبو إسحاق رجل ثقة، صالح، لكن هؤلاء الذين حملوا عنه بأخرة.

ووصفه بالتدليس جماعة، منهم: ابن حبان، والكرائسي، والطبري، والنسائي. وقال ابن عيينة: حديثه

يقوم مقام الحجة ما لم يُعلم أنه مُدلس. وذكره العلاءي، وابن حجر في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين.

ووصفه بالاختلاط جماعة، منهم: أحمد، وأبو حاتم، والعقيلي، وابن الصلاح، وابن الكيال، وابن حجر.

وأجاب الذهبي عن وصفه بالاختلاط، فقال: شاخ، ونسي، ولم يختلط. وقال أيضاً: ثقة حجة بلا نزاع، وقد

كبر، وتغيّر حفظه، ولم يختلط.

وأجاب الدكتور/عبد الجبار سعيد، على كلام الإمام الذهبي، فقال: لا مبرر لإنكار اختلاطه؛ لأن الأئمة

ميّزوا من روى عنه قبل وبعد الاختلاط، كأحمد وغيره، وهم أكثر معرفة وأقرب عهداً به من الذهبي. (٤)

قلت: والأمر كما قال فضيلته، ويدل على ذلك صنيع الإمام البخاري في "صحيحه"؛ فقال ابن حجر: أحد

الأعلام الأثبات قبل اختلاطه، ولم أر في البخاري من الرواية عنه إلا عن القدماء من أصحابه، كالثوري،

وشعبة، لا عن المتأخرين، كابن عيينة، وغيره، واحتج به الجماعة.

والحاصل: أنه "ثقة، إمام، عابد، مُدلس - من الثالثة - اختلط بأخرة".

فلا بد أن يصرح بالسماع، إلا إذا كان الراوي عنه شعبة؛ لأنه كان لا يروي عنه إلا ما سمع (٥)، أو كان

هو يروي عن أبي الأحوص عن ابن مسعود (١)؛ ويُقبل حديثه من رواية القدماء عنه، لا المتأخرين. (٢)

(١) يُنظر: "شرح علل الترمذي" (٤٥٦/١).

(٢) "الجرح والتعديل" ٥٥٦/٣، "الثقات" ٣١٥/٦، "التهذيب" ١٨/١٠، "التقريب" (٢١١٨)، "هدي الساري" (ص/٤٠٤).

(٣) وأما عن سماعه من الحارث فالراجح أنه لم يسمع منه إلا أربعة أحاديث، وسائر ذلك إنما هو كتاب أخذه وجادة، كما صرح بذلك حفيده عيسى بن يونس، وقال: هو قال لي ذلك. وبه قال شعبة، وابن نمير، وغيرهما. يُنظر مصادر ترجمته.

(٤) يُنظر: "اختلاط الرواة الثقات" (ص/١٣١).

(٥) قال البيهقي في "المعرفة" (٢٠٤): رُوينا عن شعبة، أنه قال: كفيتمكم تدليس ثلاثة، الأعمش، وأبي إسحاق، وقتادة. وقال

ابن حجر في "النكت" (٦٣٠/٢): المعروف عن شعبة أنه كان لا يحمل عن شيوخه المعروفين بالتدليس إلا ما سمعوه. وقال:

٩) الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْهَمْدَانِيُّ الْأَعْوَرُ، أَبُو زُهَيْرٍ الْكُوفِيُّ.

روى عن: علي بن أبي طالب، وزيد بن ثابت، وابن مسعود رضي الله عنه، وغيرهم.

روى عنه: أبو إسحاق السبيعي، وعامر الشعبي، وعطاء، وآخرون.

حاله: الحارث هذا مُخْتَلَفٌ فيه بين التوثيق، والتضعيف، والتكذيب، كالاتي:

- فقال ابن معين، والنسائي - بإحدى الروايات عنهما -: ليس به بأس، وقال أيضاً: ثِقَّةٌ. وتَعَقَّبَهُ عثمان ابن سعيد الدَّارِمِيُّ، فقال: لا يُتَابَعُ ابن معين على توثيقه للحارث. وقال أحمد بن صالح: ثِقَّةٌ، ما أحفظه، وأحسن ما روى عن علي؛ فقليل له: كَذَبَهُ الشَّعْبِيُّ! فقال: لم يكن يكذب في الحديث، إنما كذبه في رأيه.

- وقال ابن معين، وأبو زرعة، والترمذي، والنسائي، والدارقطني: ضَعِيفٌ. وقال أبو حاتم: ليس بالقوي، ولا يُحْتَجُّ بحديثه. وقال ابن حبان: غالباً في التَّشْيِيعِ، واهياً في الحديث. وقال ابن سعد: له قول سوء، وهو ضَعِيفٌ في روايته. وقال ابن عدي: عامة ما يرويه عن علي غير محفوظ. وقال بُنْدَارٌ: أخذ يحيى وعبد الرحمن العَلَمُ - أي الحديث - من يدي فضرب على نحو أربعين حديثاً من حديث الحارث عن علي.

وكان ابن مَعِين، وابن مَهْدِي لا يُحَدِّثَانِ عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي، وكان يحيى يُحَدِّثُ عن الحارث من حديث عبد الله بن مُرَّة، والشَّعْبِيِّ، وغيرهم.

- وكَذَبَهُ: ابن المَدِينِي، وأبو خيثمة. وقال الشعبي: أشهد أنه أحد الكذَّابِين.

قلت: وتفصيل ما سبق على النحو التالي:

- أَمَّا رَمْيُهُ بِالْكَذْبِ، فمَرْدُودٌ؛ لِعِدَّةِ أُمُور:

أ- أَنَّهُ وَصِفُ مُجْمَلٌ، فلم يبينوا لنا أين كذبه - كما قال ابن عبد البر رحمه الله - .

ب- أن وصفه بالكذب محمولٌ على الكذب في رأيه. قال ابن حبان: كان غالباً في التشيع. وقال ابن عبد البر: إنما نُقِمَ عليه إفراطه في حب علي وتفضيله له على غيره.

قلت: قال الذهبي: من أوعية العلم، ومن الشيعة الأول. فقول الذهبي "من الشيعة الأول" يدل على أنه لم يعتقد ما يعتقد الروافض من البُغْضِ أو التكفير لأحد من الصحابة، ولكن تفضيله لعلي على غيره فقط.

فهذه قاعدة جيِّدة في أحاديث هؤلاء الثلاثة أنها إذا جاءت من طريق شعبة دلَّت على السماع، ولو كانت معننة.

(١) قال الشيخ/محمد عمرو عبد اللطيف - رحمه الله - : رواية أبي إسحاق السبيعي، عن أبي الأحوص، عن عبد الله بن مسعود لا تعلُّ بعننة أبي إسحاق؛ إذ أنَّ أبا إسحاق قد امتلأت ضلوعه من أحاديث أبي الأحوص عوف بن مالك، فقد صحَّ عن أبي إسحاق، أنه سُئِلَ: كيف كان يحدثكم أبو الأحوص؟ فقال: كان يسكبها علينا في المسجد، حدثنا عبد الله - يعني أن أبا الأحوص أغرقهم من حديث ابن مسعود -، فمثل هذا يبعد في المعتاد أن يحتاج إلى أن يدلَّ حديثاً عن أبي الأحوص. بتصريف من "معجم المدلسين" لمحمد بن طلعت (ص/٣٥٩).

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٣/٤٧، "الثقات" للعللي ٢/١٧٩، "الجرح والتعديل" ٦/٢٤٢، "الثقات" ٥/١٧٧، "التهذيب" ٢٢/١٠٢، "السير" ٥/٣٩٢، "الميزان" ٣/٢٩٠، "جامع التحصيل" (ص/١٠٨ و ١١٣ و ٢٤٥)، "المختلطين" للعللي (ص/٩٣)، "تهذيب التهذيب" ٨/٦٣، "طبقات المدلسين" (ص/٤٢)، "التقريب" (٥٠٦٥)، "هدى الساري" (ص/٤٣١).

ت- لو كان المراد به الكذب في الحديث لضرب يحيى بن سعيد، وابن مهدي على جميع حديثه؛ لكنهما ضربا على أربعين حديثاً فقط. وكان يحيى بن سعيد يُحَدِّث عن أبي إسحاق ما قال فيه سَمَعْتُ الحارث. - وأما توثيقه، فالجواب عنه كالآتي:

- أ- أما توثيق ابن معين، فقد أجاب عنه الدَّارِمِيُّ، واختلفت الروايات عنه فيُقبَل منها ما وافق الجمهور. ب- وأما النسائي فوثَّقه مرَّةً، وضَعَّفه أخرى، فيُقبَل منهما ما وافق قول الجمهور. ت- وأما توثيق أحمد بن صالح، فيُقابله تَضْعِيفُ الجمهور، والجرح منهم مُفَسَّرٌ فيُقَدَّم على التعديل. وعليه؛ فالحاصل: أنَّه "ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ به".^(١)

٩) عليُّ بن أبي طالب بن عبد المطلب، أبو الحسين القرشيُّ الهاشميُّ. روى عن: النبي ﷺ، وأبي بكر، وعمر ﷺ، وغيرهم.

روى عنه: الحارث بن عبد الله الأعور، وجابر بن عبد الله، وجابر بن سمرة، وآخرون.

ابن عم النبي ﷺ، ورابع الخلفاء الراشدين، شهد بدرًا، والمشاهد كلها مع النبي ﷺ ما عدا تبوك.^(٢)

ثانياً:- الوجه الثاني: أبو إسحاق، عن الحارث، عن علي بن أبي طالب ﷺ. (موقوفاً).

أ- تخريج الوجه الثاني:

■ أخرجه ابن الجعد في "المسند" (٢٦٢٤)، من طريق زهير بن معاوية؛ وابن أبي شيبة في "المصنّف" (٣٣٤٩١)، من طريق إسرائيل بن يونس؛ وابن عبد البر في "التمهيد" (٢٠٥/٤ / معلقاً)، من طريق شريك. ثلاثتهم (زهير، وإسرائيل، وشريك)، عن أبي إسحاق، به.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (بإسناد ابن أبي شيبة):

(١) وكيع بن الجراح الكوفي: "ثِقَّةٌ، حافظٌ، عابدٌ".^(٣)

(٢) إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبّيعي: "ثِقَّةٌ، تُكَلِّمُ فيه بلا حُجَّةٍ"، وَسَمِعَ مِنْ جده قبل الاختلاط،

وسمعه مِنْهُ في غاية الإِتقان، للزومه إياه، وكان خَصِيصاً به.^(٤)

(٣) وبقيّة رجال الإسناد: سبقَت دراستهم في الوجه الأول.

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٢/٢٧٣، "المجروحين" ١/٢٢٢، "الكامل" ١/٢٢٧، "الضعفاء" لابن الجوزي ١/١٨١، "التهذيب" ٤/٢٤٤، "تاريخ الإسلام" ٢/٦٢٥، "السير" ٤/١٥٢، "الميزان" ١/٤٣٥، "تهذيب التهذيب" ٢/١٤٥، "التقريب" (١٠٢٩).

(٢) يُنظر: "أسد الغابة" ١٦/٤، "الإصابة" ٤/٤٦٤، "تهذيب الكمال" ٢٠/٤٧٢.

(٣) يُنظر: "التقريب" (٧٤١٤).

(٤) يُنظر: "التهذيب" (٢/٥١٥)، "التقريب" (٤٠١)، "فتح الباري" (١/٣٥١)، "فتح المغيَّب" (٤/٤٦٦). قال عيسى بن يونس: كان أصحابنا سفيان، وشريك، إذا اختلفوا في حديث أبي إسحاق يجيئون إلى أبي، فيقول لهم: اذهبوا إلى ابني إسرائيل، فهو أروى عن جده، وأتقن له مني، وهو قائد جده. وكان إسرائيل يقول: أحفظُ حديث أبي إسحاق، كما أحفظُ السورة من القرآن.

ثالثاً:- النظر في الخلاف على أبي إسحاق السبّعيّ:

مما سبق يتبيّن أنّ الحديث مداره على أبي إسحاق السبّعيّ، واختلف عليه فيه من وجهين:

الوجه الأول: أبو إسحاق السبّعيّ، عن الحارث، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه (مرفوعاً).

الوجه الثاني: أبو إسحاق، عن الحارث، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه (موقوفاً).

والذي يظهر - والله أعلم -، أنّ الوجه الثاني (الموقوف) هو الأشبه والأقرب للصواب؛ للقرائن الآتية:

(١) أن الوجه الأول لا يخلو كل طريق من طرقه الأربعة من كلام في سنده:

_ فرواية زيد بن أبي أنيسة: في السند إليه عبد الله بن جعفر الرقيّ "تغيّر بآخره، ورزماً خالف"؛ والراوي

عنه أحمد بن خليد، ولم يتميز هل روى عنه قبل الاختلاط أم بعده؟

_ وأما رواية الثوري، فهو وإن كان من أثبت الناس في أبي إسحاق؛ لكنّه أتى في هذه الرواية من الراوي

قبله، ففي السند إليه: محمد بن إسحاق السجزي، قال فيه ابن عدي: ضعيفٌ يقلب الأحاديث ويسرقها. (١) لذا

قال ابن عدي: وهذه الأحاديث التي أُمليتها لمحمد بن إسحاق، عن عبد الرزاق، عن معمر، والثوري، كلها

غير محفوظة. وقال الدارقطني، وأبو نُعيم: غريبٌ من حديث الثوري.

_ وأما رواية يوسف بن إسحاق ففي السند إليه سعيد بن عَبَسَةَ الرازي أبو عثمان الخزاز: قال فيه ابن

معين، وابن الجنيّد: كذّابٌ. وقال أبو حاتم: كان لا يُصدّق. (٢)

_ وأما رواية موسى بن عُقبة، فهو وإن كان ثقةً، لكنّه خالف ما رواه الثقات عن أبي إسحاق، ولم يتميّز

حديثه عن أبي إسحاق، هل قبل الاختلاط، أم بعده؟ ومن كان هذا حاله فلا يُقبل حديثه حتى يُتابع عليه.

(٢) أمّا الوجه الثاني، فقد رواه عن أبي إسحاق ثلاثة من الرواة، كالآتي:

_ زهير بن معاوية، وهو "ثقةٌ، ثبتٌ"؛ لكنه سمع من أبي إسحاق بعد الاختلاط. (٣)

_ لكن تابعه شريك بن عبد الله بن أبي شريك النخعيّ، وهو "صدوقٌ، عند المتابعة"، إلا أنّ له

خُصوصيةً في أبي إسحاق؛ فلقد كان الإمام أحمد، وابن معين يُوثقانه، ويُقدّمانه على غيره في أبي إسحاق

بعد الثوري؛ وبيّن الإمام أحمد أن سماعه من أبي إسحاق قديمٌ. (٤)

_ وتابعه كذلك إسرائيل بن يونس: وسماعه من جدّه قديمٌ، ومن أثبت الناس فيه، كما سبق.

(٣) وقال أبو داود: لم يسمع أبو إسحاق من الحارث الأعمور إلا أربعة أحاديث ليس فيها شيءٌ مُسنَد. (٥)

(١) يُنظر: "الكامل" لابن عدي ٥٣٩/٧.

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٥٢/٤، "لسان الميزان" ٣٩/٣.

(٣) يُنظر: "التقريب" (٢٠٥١).

(٤) يُنظر: "الكامل" لابن عدي ٧٣/٢، "تهذيب الكمال" ٤٦٢/١٢.

(٥) يُنظر: "إكمال تهذيب الكمال" (٢٠٨/١٠).

٤) ويُضاف إلى ذلك، ترجيح الأئمة للوجه الموقوف: فقال أبو حاتم: الموقوف أشبه بالصواب. وقال أبو زرعة: الموقوف أصح لأنَّ إسرائيلَ، وزُهيراً أحفظ. وبَيَّن الدَّارِقُطَنِي أَنَّهُ مِنْ رِوَايَةِ الْجَمَاعَةِ. (١)
قلت: ومع ترجيح الأئمة للوجه الموقوف، إلا أنَّ له حكم الرفع، لكونه ممَّا لا يُقال من قِبَل الرَّاْي والاجتهاد، ولاشتماله على ثواب مخصوص، فلا بد فيه من نص توقيفي.

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

ممَّا سبق يَتَبَيَّن أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "شاذُّ"؛ لمخالفته ما رواه الثقات عن أبي إسحاق السَّبيعي. وفيه أبو إسحاق لم يَسْمَع من الحارث إلا أربعة أحاديث - وهذا ليس منها -، وليس فيها شيءٌ مُسنَد، والباقي وجادة، فهو منقطع. وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط"، وفيه الحارث، وهو ضعيفٌ. (٢)

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

ومن خلال ما سبق يَتَبَيَّن أَنَّ الحديث من وجهه الراجح "ضعيفٌ"؛ فيه الحارث بن عبد الله الأعور "ضعيفٌ، يُعتبر به"، وأبو إسحاق السَّبيعي "مُدَّلسٌ"، ورواه بالعنعنة، ولم يَسْمَعه من الحارث.

شواهد للحديث:

وللحديث شواهدٌ، منها ما أخرجه البخاري، من حديث، أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "مَنْ أَحْبَسَ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِيْمَانًا بِاللَّهِ وَتَصَدِيقًا بِوَعْدِهِ، فَإِنَّ شِبَعَهُ وَرِيَّةَ وَرُوْتَهُ وَبَوْلَهُ فِي مِيزَانِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ". (٣)
وعليه؛ فالحديث من وجهه الراجح بشواهد يترقى إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

خامساً:- التعليق على الحديث:

يدل هذا الحديث على فضل الجهاد، وفضل من أنفق ماله في سبيل الله صلى الله عليه وسلم، ولو أن يحبس شيئاً من ماله - ولو قليلاً - من أجل الجهاد، والغزو لإعلاء كلمة الله صلى الله عليه وسلم.
قال المُهَلَّب بن أبي صُفْرَةَ: في هذا الحديث جواز وقف الخيل للمدافعة عن المسلمين، ويُستنبط منه جواز وقف غير الخيل من المنقولات، وغيرها، من باب أولى.
ويبين النبي صلى الله عليه وسلم أن كل ما ينفقه العبد في سبيل الله فهو في ميزان حسناته يوم القيامة، حتى علف الفرس، وروته، وبوله. والمراد بذلك كما قال ابن حجر: هو ثواب هذه الأشياء، لا أن الأرواث بعينها توزن. (٤)



(١) يُنظر: "العلل" لابن أبي حاتم (٣/٣٧٥)، "العلل" للدارقطني (٣/١٧٩).

(٢) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٥/٢٦٠).

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢٨٥٣)، ك/الجهاد، ب/من احتبس فرساً في سبيل الله صلى الله عليه وسلم.

(٤) يُنظر: "فتح الباري" (٦/٥٧).

[٤١٠/١٠] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خُلَيْدٍ (١)، قَالَ: نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِيِّ، قَالَ: نَا أَبُو الْمَلِيحِ (٢)، عَنِ الزُّهْرِيِّ (٣).

عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَعَرَضَ لَهُ أَعْرَابِيٌّ، وَقَالَ: مَتَى السَّاعَةُ؟
فَقَالَ: « مَا أَعَدَدْتُ لَهَا ؟ » .

قَالَ: مَا أَعَدَدْتُ لَهَا مِنْ خَيْرٍ أَحْمَدُ عَلَيْهِ نَفْسِي، غَيْرَ أَنِّي أَحَبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ.
قَالَ: « فَأَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ » .

* لم يرو أبو المilih عن الزُّهْرِيِّ، عن أنس غير هذا.

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ أخرجه البزار في "مسنده" (٦٢٨٤)، من طريق علي بن معبد بن شداد^(٤)؛ وتَمَّام في "فوائده" (الروض/١١٩٩)، عن سعيد بن حفص؛ وأبو نُعَيْمٍ في "أخبار أصبهان" (١٦٠/١) - ومن طريقه الخطيب في "تاريخه" (١٦٤/٦) -، من طريق عُبَيْدِ بْنِ هِشَامٍ، ثلاثتهم عن أبي المilih، به، وبنحوه، وعند تَمَّامٍ مُخْتَصَرًا. وأخرجه أبو نُعَيْمٍ في "المحبين مع المحبوبين" - كما في "الفتح" (٥٦٠/١٠) - من رواية أبي المilih، به. - وأخرجه عبد الرزاق في "جامعه" (٢٠٣١٧) - ومن طريقه الإمام مُسْلِمٌ في "صحيحه" (٢٦٣٩)، ك/ البر والصلة، ب/ المرء مع من أحب، وأحمد في "مسنده" (١٢٦٩٢)، وابن مندة في "الإيمان" (٢٩٠)، والبيهقي في "الشعب" (٤٦٢) -، عن مَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ.

(١) في الأصل: "خليفة" والصواب ما أثبتته؛ بدليل ما قبله، وما بعده.

(٢) أبو المilih: بفتح الميم، وكسر اللام، آخره حاء مهملة، وهو لقب غلب على الإمام المُحَدَّثِ الحسن بن عُمر الفَرَّارِيِّ - وستأتي ترجمته بإذن الله - . وَضَبُّهُ كما في "الإكمال" لابن ماكولا (٢٨٩/٧).

(٣) الزُّهْرِيُّ: نسبة إلى بني زُهْرَةَ بنِ كِلَابٍ، بطن من قريش، وينتهي إلى العدنانيين، وإليهم يُنسب محمد بن مسلم بن عُبَيْدِ اللَّهِ الزُّهْرِيِّ، وستأتي ترجمته بإذن الله. يُنظر: "الأنساب" (٣٥٠/٦)، "مُعْجَمُ قِبَائِلِ الْعَرَبِ" (٤٨٢/١).

(٤) وقع في المطبوع من "مسند البزار" "علي بن سعيد بن شداد"، وهو كذلك بأصله - كما في نسخة المكتبة الأزهرية (ق٤٤/أ/ تحت رقم عام ١٠٢٥، وخاص ٩٢٤) - والصواب ما أثبتته لعدة أمور:

أ- بالبحث في الشيوخ والتلاميذ فلم أجد "علي بن سعيد بن شداد"، وإنما وجدت "علي بن معبد بن شداد".

ب- بل ولم أصف - على حد بحثي - على أحدٍ من الرواة يُسمى "علي بن سعيد بن شداد" إلا في موضعين - غير موضع البزار - وهما: عند الطحاوي في "شرح مُشْكِلِ الْأَثَارِ" (ح ١٢٨٥)، وعند ابن حبان في "الثقات" (١٠٩/٨) - حيث ذكره في تلاميذ إسحاق بن أبي يحيى الكعبي - وبعد البحث والدراسة تبين أن كلا منهما خطأ في المطبوع أيضا؛ وذلك من خلال البحث في الشيوخ والتلاميذ عندهما، بل ووجدت ابن حبان ذكر في كتابه "المجروحين" (١٣٧/١): إسحاق بن أبي يحيى الكعبي، وذكر من تلاميذه "علي بن معبد"، وليس "علي بن سعيد"، وكذلك كل من ترجم له.

ـ وأخرجه سفيان بن عيينة في "جزئه" (١٢) - ومن طريقه أبو يحيى زكريا المرزوي في زوائده على ابن المبارك في "الزهد" (١٠١٨)، وفي "جزئه" - مطبوع ضمن مجموع فيه مصنفات أبي الحسن بن الحَمَّامي (٣٩٠) -، والحُمَيْدي في "مسنده" (١٢٢٤)، وابن أبي شَيْبَةَ في "مصنفه" (٣٧٥٦١)، وأحمد في "مسنده" (١٢٠٧٥)، وهَنَّادُ السَّرِيِّ في "الزهد" (٤٨٢)، ومسلم في "صحيحه" (٢٦٣٩) ك/البر والصلة، ب/المرء مع من أحب، وأبو يَعْلَى في "مسنده" (٣٥٥٦ و ٣٥٥٧ و ٣٥٩٧) - ومن طريقه ابن عساكر في "الأربعون في المساواة" (ص/١٣٧) -، والطحاوي في "مشكل الآثار" (٤٧٥)، وابن حبان في "صحيحه" (٥٦٣)، وابن المُقَرَّر في "معجمه" (١١٦٣ و ١١٦٤)، وابن مندة في "الإيمان" (٢٨٩)، وأبو نعيم في "الحلية" (٣٠٩/٧)، والبيهقي في "الشعب" (٤٩٨)، وفي "الآداب" (١٠٣٦)، والخطيب في "تاريخه" (٦٦/٢)، وأبو الحسين الطُّيُورِي في "الطيوريات" (٧٠٥)، وأبو الحسن الخَلْعِي في "الخلعيات" (ق/١٧/أ)^(١) - ومن طريقه ابن ناصر الدين في "توضيح المشتبه" (١٣٤/٢) -، والبخاري في "شرح السنة" (٣٤٧٦)، وفي "تفسيره" (٢٤٧/٢)، وابن عساكر في "تاريخه" (٣٦٧/٣٥ و ٤٤٨/٣٦ و ٢٨٩/٥٦)، وفي "معجمه" (٢٨٩ و ١١٣٠)، وفي "الأربعون حديثاً من المساواة" (ص/١٣٧)، وابن البخاري المَقْدُسي في "المشيخة" (٢٢١/١)، والعلائي في "إثارة الفوائد" (١٩٥)، والمراغي في "المشيخة" (ص/ ١٨٧)، والسَّلْفِي في "الوجيز في ذكر المجاز والوجيز" (٤٢، ٤١)، والإيزلي في "تاريخ أربل" (١٠٤/١)، وابن بَشْكَوَال في "الغوامض والمُبهمات" (٣٦٥ و ٣٦٦)، والذهبي في "تذكرة الحفاظ" (٣/٨٦٤، ٤/١٣١٩)، وفي "السير" (٤٦٣/٢٠) -، كلهم من طُرُقِ عِدَّةٍ عن ابن عُيَيْنَةَ.

ـ وأخرجه البزار في "مسنده" (٦٢٨٣)، من طريق سفيان الثوري.

ـ والطبراني في "الأوسط" (٩١٥٤)، من طريق محمد بن عبد الله - ابن أخي الزُّهري - .

ـ والطبراني في "الصغير" (١١٩٠)، من طريق مرزوق بن أَبِي الهُدَيْل.

ـ وفي "الشاميين" (٢٩٨٥)، وابن مندة في "الإيمان" (٢٩١) من طريق شُعَيْب بن أَبِي حمزة .

سنتهم عن محمد بن شهاب الزُّهري، بسنده، معظمهم بنحوه، والبعض بلفظه، والبعض مختصراً.

■ وأخرجه البخاري (٦١٧١) ك/الأدب، ب/علامة حب الله ﷻ، وبرقم (٧١٥٣) ك/الأحكام، ب/القضاء والفُتْيَا في الطريق، ومسلم (٢٦٣٩) ك/البر والصلة، ب/المرء مع من أحب، مِنْ طريق سالم بن أَبِي الجَعْد.

ـ والبخاري في "صحيحه" (٣٦٨٨) ك/فضائل الصحابة، ب/مناقب عمر بن الخطاب، ومسلم في "صحيحه" (٢٦٣٩) ك/البر والصلة، ب/المرء مع من أحب، من طريق ثابت بن أسلم البُنَّاني.

ـ والبخاري في "صحيحه" (٦١٦٧) ك/الأدب، ب/ما جاء في قول الرجل وَيْلَكَ، ومسلم في "صحيحه" (٢٦٣٩) ك/البر والصلة، ب/المرء مع من أحب، من طريق قَتَادَةَ السَّدُوسِي.

ـ ومسلم (٢٦٣٩) ك/البر، ب/المرء مع من أحب، من طريق إِسْحَاق بن عبد الله بن أَبِي طلحة.

أربعتهم (سالم، وثابت، وقتادة، وإسحاق) عن أنس بن مالك ﷺ، البعض بلفظه، وبعضهم بنحوه.

(١) مِنْ نسخة المكتبة الأزهرية (برقم عام ٥٧١٢، خاص ٦٥٩)، وعليها سَمَاعَات كثيرة لأهل العلم، وخطها مقروء.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن حنبل: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١).
- (٢) عبد الله بن جعفر الرقي: "ثقة قبل أن يتغير"، تقدّم في الحديث رقم (٩).
- (٣) أبو المليح الحسن بن عمر الفزاري، أبو عبد الله الرقي، وأبو المليح لقبه وقد غلب عليه. روى عن: الزهري، وميمون بن مهران، وحبيب بن أبي مرزوق، وآخرين. روى عنه: عبد الله بن جعفر، وسعيد بن حفص، وعبيد بن هشام، وغيرهم. حاله: قال أبو زرعة، وابن معين، والنسائي، والدارقطني، وابن حجر: ثقة. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال أحمد: ثقة، ضابطٌ لحديثه، صدوقٌ، وهو عندي أضبط من جعفر بن برقان. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه. وقال ابن سعد: وكان راوية لميمون بن مهران. وحاصله: أنه "ثقة". (١).
- (٤) محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب، أبو بكر الزهري القرشي، المدني. روى عن: أنس بن مالك، وسهل بن سعد، وأبي الطفيل، وآخرين. روى عنه: أبو المليح الحسن بن عمر، وسفيان بن عيينة، ومعمّر بن راشد، وأمّ سواهم. حاله: قال مالك: ما أدركتُ بالمدينة فقيهاً محدثاً غير ابن شهاب. وقال أحمد: الزهري أحسن الناس حديثاً، وأجود الناس إسناداً. وقال أبو حاتم: الزهري أحبُّ إليّ من الأعمش، يُحتج به، وأثبت أصحاب أنس الزهري. وقال النسائي: ثقةٌ ثبتٌ. وكان موصوفاً بالسخاء، والكرم، والعبادة، وفضائله كثيرة لا تُحصى. والزهري مع إمامته وجلالته، لم يسلم من انتقادات وُجّهت إليه، لعلّ من أهمها وأبرزها الإرسال، والتدليس: • أما الإرسال: فقد وصفه غير واحد به من المتقدمين كالشافعي، وابن المديني، وابن معين، وغيرهم من المتأخرين، كالذهبي، والعلائي؛ بل ورجح الأكثرون ضعف مراسيله، حتى قال العلالي: الظاهر أن قول الأكثرين - أي في رد مراسيله - أولى بالاعتماد. قلتُ: وقام د/عبد الله دَمَفُو بدفع هذا الانتقاد^(٢)، وساق الأدلة على ذلك^(٣)؛ وانتهى إلى أن مراسيله من

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٤/٣، "التهذيب" ٢٨٠/٦، "السير" ١٩٤/٨، "تهذيب التهذيب" ٣٠٩/٢، "التقريب" (١٢٦٦).

(٢) يُنظر: "مرويات الإمام الزهري المعلّة في كتاب العلل للدارقطني" (٤٨/١).

(٣) منها على سبيل الإجمال: أن الإمام مالك قد احتج بمراسيله في "الموطأ"، وهذا يدل على أنها حجة عنده، وقد بيّن ذلك ابن عبد البر في "التمهيد" (٧/١٢ - ١٤١).

كما بيّن أنه دَرَس أربعين حديثاً من الأحاديث التي اختلف فيها على الزهري بين الوصل والإرسال؛ فتبين أن الأحاديث التي صح فيها الوجهين - الوصل، والإرسال - بلغت ثمانية أحاديث، والتي تَرَجَّح فيها الوصل على الإرسال بلغت عشرين حديثاً، والتي ترجح فيها الإرسال على الوصل - وهي التي يمكن أن يُنتقد فيها على الزهري لكون الحمل فيها عليه لثقة الرواة دونه - بلغت اثني عشر حديثاً، ارتقى منها إلى الصحيح لغيره خمسة أحاديث، وارتقى منها إلى الحسن لغيره خمسة أحاديث، وما ظل على ضعفه لعله الإرسال حديثان؛ وهما لا يمثلان شيئاً بالنسبة لمجموع الأحاديث المعلّة عن الزهري بالوصل، والإرسال.

المراسيل التي يمكن قبولها، فليس كما قيل بأنها من شر المراسيل، ولا من أشدها ضعفاً^(١). وذهب إلى ذلك أيضاً د/محمد عواجي فبيّن أنّ مراسيله مقبولة، خاصة فيما لا يتعلق بالحلال والحرام.^(٢)

• **وأما التدليس:** فقد وصفه به غير واحد كالشافعي، والدارقطني، والذهبي، لكنهم اختلفوا في طبقته:

أ- فالعلائي قد عدّه في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين - وهم من احتمل الأئمة تدليسهم، وإن لم يُصرّحوا بالسماع، وذلك إما لإمامتهم أو لقلّة تدليسهم بالنسبة لمجموع مروياتهم - ، بل ووصفه الذهبي في الميزان فقال: كان يدلّس في النادر. وقال الحلبي: مشهور بالتدليس، وقد قيل الأئمة قوله "عن".

ب- ولم يخالف هؤلاء إلا الحافظ ابن حجر، فجعله في المرتبة الثالثة - وهم من أكثروا من التدليس، فلم يقبل الأئمة من أحاديثهم إلا ما صرّحوا فيه بالسماع على الراجح - .

قلت - والله أعلم - : وقد بيّن د/عبد الله دمقو، أن كلام الحافظ فيه نظر؛ لكونه لم يوافق أحد على ذلك، بالإضافة إلى أن الحافظ قد صرّح في "الفتح": بأن الزهري قليل التدليس^(٣)؛ فعمل اجتهاده قد تغير بعد ذلك. وذهب د/محمد عواجي أيضاً إلى نُدرّة تدليسه، وأنه من الطبقة الثانية.^(٤)

وعليه فالراجح: أنّه قليل التدليس؛ لكن قيده أستاذنا الفاضل أ.د/أحمد معبد، فقال: وعلى هذا تُحمل عنعنة الزهري عن من أدركه، أو نقيه على الاتصال، ما لم يأت نافٍ لذلك.^(٥)

وقال الشيخ/ طارق عوض الله: نعم؛ لا ينبغي أن يُتوقف في عنعنة الزهري، بل الظاهر أنه لا يُدلّس إلا في النادر، فلا تُحمل عنعنته على التدليس إلا حيث يظهر في الحديث نكارة، فتُحمل على العنعنة.^(٦)

وعليه فالحاصل: أنه "تقّة، حافظ، متفّق على جلالته، وإتقانه، وإمامته، لكنه مع ذلك يُرسل، ويُدلّس؛ إلا أن مراسيله يُمكن قبولها والاحتجاج بها، وتدليسه مقبول، ومُحتمل ما لم يأت نافٍ لذلك".^(٧)

٥) أنس بن مالك بن النضر، أبو حمزة الأنصاري، الخزرجي، المُفتي، المُقرئ، المحدث.

روى عن: النبي ﷺ علماً جماً، وأبي بكر، وعمر بن الخطاب ﷺ، وآخرين.

(١) ومما استدل به على ذلك أن الزهري معروف بحرصه وحثه على رواية الأحاديث بأسانيدها، فهو الذي قال لابن عُيينة - حين قال له: هاته - أي الحديث - بلا إسناد - فقال الزهري: أترقى السطح بلا سُلّم. وهو الذي قال أيضاً لأهل الشام - عموماً - مالي أرى أحاديثكم ليس لها أزمّة، ولا خُطم؟. بل وقد سبق أقوال أهل العلم فيه، يكفيه ما قاله الإمام أحمد عنه: الزهري أحسن الناس حديثاً، وأجود الناس إسناداً.

(٢) يُنظر: "مرويات الإمام الزهري في المغازي" د/ محمد بن محمد عواجي (١/١٢٨).

(٣) يُنظر: "فتح الباري" (١/٤٢٧).

(٤) يُنظر: "مرويات الإمام الزهري في المغازي" د/ محمد بن محمد عواجي (١/١٣١).

(٥) يُنظر: تعليقه على "النفح الشذي" (١/٤٧٨).

(٦) يُنظر: "تهذيب تقريب التهذيب" (٤/٤٩٥).

(٧) يُنظر: "تاريخ دمشق" ٥٥/٢٩٤، "تهذيب الكمال" ٢٦/٤١٩، "إكمال تهذيب الكمال" ١٠/٣٤٠، "السبير" ٥/٣٢٦، "جامع

التحصيل" ص/٢٦٩، "تعريف أهل التقديس" (ص/٤٥)، "التقريب" (٦٢٩٦). وترجمته مطولة، ومبثوثة في جُلّ كتب التراجم.

روى عنه: محمد بن مسلم بن شهاب الزهري، وحميد الطويل، وثابت البناني، وخلق عظيم.

راويّة الإسلام، وخادم النبي ﷺ، وقربته من النساء، وتلميذه، وآخر من مات من الصحابة بالبصرة ﷺ. (١)

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مما سبق يتبين أن الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف"؛ فيه: عبد الله بن جعفر "ثقة"، قبل أن يتغير"، وأحمد

ابن خليد، لا نعلم هل روى عنه قبل الاختلاط أم بعده، ومن كان كذلك فلا يقبل حديثه إلا إذا توبع. (٢)

متابعات للحديث:

وتوبع عبد الله بن جعفر في روايته لهذا الحديث بمتابعات تامة وقاصرة: فتابعه علي بن معبد بن شداد، عن أبي المليح - كما سبق في التخريج -، وسنده صحيح.

وتابعه كذلك سالم بن أبي الجعد، وثابت البناني، وقتادة السدوسي، عند البخاري ومسلم، وإسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عند مسلم - كما سبق بيان ذلك كله في التخريج -.

شواهد للحديث:

وللحديث شواهد في "الصحيحين"، منها: ما أخرجه البخاري، ومسلم من حديث عبد الله بن مسعود ﷺ، قال:

جاء رجل إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله! كيف ترى في رجل أحب قوماً ولما يلحق بهم؟ قال رسول الله ﷺ: «المرء مع

من أحب». واللفظ لمسلم. (٣) وفي الباب عن أبي موسى الأشعري ﷺ، عند البخاري، ومسلم. (٤)

قلت: وعليه فالحديث بمتابعاته، وشواهده يرتقي من "الضعيف"، إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

- وأما عنعنة الزهري: فإنه لا يتوقف في روايته ما لم يأت نافية لذلك؛ ومع هذا فقد صرح الزهري

بالتحديث عن أنس كما عند مسلم في "صحيحه". (٥)

- وأما رواية أبي المليح عن الزهري: فقد تابعه جماعة من أصحاب الزهري المتقدمين فيه، كما سبق.

قلت: والحديث عدّه بعض أهل العلم من المتواتر، فقال الحافظ ابن حجر: وقد جمع أبو نعيم طرق هذا

الحديث في جزء سماه "المحبين مع المحبوبين" بلغ عدد الصحابة فيه نحو العشرين. (٦)

وقال ابن كثير: هذا الحديث له طرق متعددة في "الصحيحين" وغيرهما، عن جماعة من الصحابة، عن

(١) يُنظر: "الاستيعاب" ١/١٠٩، "أسد الغابة" ١/٢٩٤، "تهذيب الكمال" ٣/٣٥٣، "السير" ٣/٣٩٥.

(٢) يُنظر في حكم رواية المُختلط: "معرفة أنواع علوم الحديث" لابن الصلاح (ص/٤٩٣)، "فتح المغيث" (٤/٤٥٨-٤٩٧)، "تدريب الراوي" (٢/٥٠١-٥١٦)، "نزهة النظر" (ص/٢٧٩).

(٣) البخاري (٦١٦٨ و ٦١٦٩)، ك/الأدب، ب/علامة حب الله ﷺ، ومسلم (٢٦٤٠) ك/البر، ب/المرء مع من أحب.

(٤) أخرجه البخاري (٦١٧٠) ك/الأدب، ب/علامة حب الله ﷺ، ومسلم (٢٦٤١) ك/البر والصلة، ب/المرء مع من أحب.

(٥) "صحيح مسلم" (٢٦٣٩)، ك/البر والصلة، ب/المرء مع من أحب، وفيه: عن الزهري، قال: حدثني أنس بن مالك، به.

(٦) يُنظر: "فتح الباري" (١٠/٥٦٠).

رسول الله ﷺ، وهي متواترة عند كثيرٍ من الحفاظ المتقين. (١)

وذكره غير واحد ممن ألف في الأحاديث المتواترة منهم: السيوطي، والزيدي، والكتاني.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو أبو المليح، عن الزهري، عن أنس غير هذا الحديث.

قلتُ: ما قاله المصنف ﷺ نقله الإمام ابن طاهر الدين الدمشقي، فقال - بعد أن أخرج الحديث بسنده -:

ورواه معمر، وأبو المليح عن الزهري، وليس لأبي المليح فيما ذكره الطبراني عن الزهري سواه. (٢)

قلتُ: لكنَّ أبا المليح قد روى عن الزُّهريِّ، عن أنس بن مالك ﷺ، غير هذا الحديث:

أخرجه الطحاوي في "شرح مُشكِ الأثار" (٣٧٧)، قال: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ شُعَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَعْبُدِ

العَبْدِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو مَلِيحِ الْحَسَنُ بْنُ عُمَرَ الْقَزَارِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَنَسٍ، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ أَتَكَأَ عَلَيَّ غُلَامٌ، فَقَالَ: "رَأْسُ مِائَةِ سَنَةٍ لَا يَبْقَى أَحَدٌ مِمَّنْ هُوَ عَلَيَّ ظَهَرَ الْأَرْضِ الْيَوْمَ حَيًّا".

قلتُ: ولم أقف - على حد بحثي - على غير هذا الحديث برواية أبي المليح عن الزُّهريِّ.

والحديث بهذا الوجه عن أبي المليح عن الزُّهريِّ "شاذٌّ"؛ لمخالفة أبي المليح ما رواه عامة أصحاب الزُّهريِّ:

_ فلقد أخرجه البخاريُّ (١١٦)، ك/العلم، ب/السمر في العلم، ومسلم (٢/٢٥٣٧)، ك/فضائل الصحابة،

ب/قوله ﷺ: "لَا تَأْتِي مِائَةُ سَنَةٍ وَعَلَى الْأَرْضِ نَفْسٌ مِّنْهُوسَةَ الْيَوْمِ"، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدِ بْنِ مُسَافِرٍ.

_ والبخاري في "صحيحه" (٥٦٤)، ك/مواقيت الصلاة، ب/ذكر العشاء، مِنْ طَرِيقِ يُونُسَ بْنِ يَزِيدٍ.

_ ومُسْلِمٌ فِي "صحيحه" (٢،١/٢٥٣٧)، ك/فضائل الصحابة، ب/قوله ﷺ: "لَا تَأْتِي مِائَةُ سَنَةٍ وَعَلَى الْأَرْضِ

نَفْسٌ مِّنْهُوسَةَ الْيَوْمِ"، مِنْ طَرِيقِ مَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ، وَشُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمزَةَ - وَهُوَ مِنْ أَثْبَتِ النَّاسِ فِي الزُّهْرِيِّ -.

_ والطبراني في "الكبير" (١٣١١٠)، مِنْ طَرِيقِ إِسْحَاقَ بْنِ رَاشِدٍ.

خمسَتهم (عبد الرحمن، ويونس، ومعمر، وشعيب، وإسحاق)، عن الزهري، عن سالم بن عبد الله، وأبو بكر

بن سليمان، عن عبد الله بن عمر.

فرواية أبي المليح للحديث عن الزُّهريِّ، عن أنس، "شاذٌّ"، سلك فيها الجادة، والصواب ما رواه الجماعة.

قلتُ: وعليه، فيُحْمَلُ كَلَامُ الطَّبْرَانِيِّ ﷺ بِقَوْلِهِ: لَمْ يَرَوْ أَبُو الْمَلِيحِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَنَسِ غَيْرَ هَذَا

الحديث: أَي مِنْ وَجْهِ صَحِيحٍ مُعْتَمَدٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) يُنْظَرُ: "تفسير القرآن العظيم" لابن كثير (٥٢١/٣).

(٢) يُنْظَرُ: "توضيح المشتبه" (١٣٤/٢).

خامساً:- التعليق على الحديث:

- يدل هذا الحديث دلالة واضحة على مدى حرص الصحابة، وخوفهم من الله ﷻ، فكانوا يسألون رسول الله ﷺ عن ميعاد الساعة ظناً منهم أنه يعلم وقت وقوعها، فيسأله الصحابي: يا رسول الله، متى الساعة؟.

- ولما كان علم وقوعها أمر لا يعلمه ملكٌ مقربٌ، ولا نبيٌّ مُرسلٌ؛ بل لا يعلمه إلا الله ﷻ، قال الله ﷻ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي لَا يُجِيبُهَا لَوْفَهَا إِلَّا هُوَ نَقَلَتْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا تَأْتِيكُمُ إِلَّا بَغْتَةً ۗ كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنْهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٧٧﴾﴾^(١) لذا وقف النبي ﷺ بحكمته البالغة، وتوجيهاته الرشيدة، ووجه الصحابة إلى الأهم في حقهم؛ وهو الاستعداد ليوم القيامة، والتهيؤ لها قبل وقوعها، وإن لم يعرفوا تعيين وقتها؛ فقال ﷺ: "ويحك! إن الساعة آتيةٌ، فما أعددت لها؟"^(٢)

أي ما أعددت لها بما ينفعك من الطاعات، والخيرات؟

- فاستكان الرجل وفكّر، واستصغر نفسه وأعماله، ثم قال: "ما أعددت لها من خير أخمد عليه نفسي...".

وفي رواية أحمد - السابقة - : "ما أعددت لها من كبير صلاة ولا صوم غير أني أحب الله ورسوله".

- إنه حب الله ورسوله، وما أدراك ما حب الله ورسوله؟! إنه الحب الذي به يكتمل إيمان العبد؛ فقد أخرج البخاري، ومسلم في "صحيحهما"، من حديث أبي هريرة ؓ أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ». ^(٣)

- لذا استحق كل من كان محباً لله، ولرسوله تلك البُشرى العظيمة التي ساقها النبي الكريم الرؤوف بالمؤمنين الرحيم ﷺ حيث قال للسائل: "أنت مع من أحببت"، وفي رواية: "المرء مع من أحب". ^(٤)

فما فرح المسلمون أشدَّ فرحاً بعد إسلامهم لقوله ﷺ: "أنت مع من أحببت"؛ لأنهم كانوا يخافون من عدم رؤيتهم للنبي ﷺ في الآخرة، لعلمهم أن أعمالهم لن تبلغ عمله ﷺ، ولهذا كان أنس ؓ يقول: «فَأَنَا أَحِبُّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ مَعَهُمْ بِحَبِي إِيَاهُمْ، وَإِنْ لَمْ أَعْمَلْ بِمِثْلِ أَعْمَالِهِمْ». ^(٥)

(١) سورة "الأعراف"، آية (١٨٧).

(٢) أخرجه أحمد في "مسنده" (١٢٧١٥)، وابن حبان في "صحيحه" (٥٦٥)، بسند صحيح.

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٤، ١٥) ك/الإيمان، ب/ حب الرسول ﷺ من الإيمان؛ ومسلم في "صحيحه" (٧٠) ك/ الإيمان ب/وجوب محبة الرسول ﷺ أكثر من الأهل، والولد، والوالد، والناس أجمعين.

(٤) كما في رواية الإمام مسلم في "صحيحه" (٢٦٤٠)، ك/البر والصلة، ب/ المرء مع من أحب.

(٥) البخاري (٣٦٨٨)، ك/فضائل الصحابة، ب/مناقب عمر ؓ، ومسلم (٢٦٣٩)، ك/البر، ب/ المرء مع من أحب.

- لكن يا تُرى ما حقيقة تلك المعية؟ أهي الاستواء في الدرجات؟ أم كلٌّ في درجته ومكانه مع إمكان الرؤية إن أرادوا، وإن تباعدت الدرجات والأماكن؟!

فذهب إلى الأول ابن بطل؛ مُعَلِّلاً ذلك بأنه لما كان مُحِبًّا لهم من أجل طاعتهم لله، والمحبة عملاً من أعمال القلوب، أثابه الله مثل ثوابهم، إذ النية هي الأصل، والعمل تابع لها، والله يؤتي فضله من يشاء. بينما ذهب النووي، وابن حجر، والقسطلاني إلى الأمر الثاني؛ فقال النووي: لا يلزم من كونه معهم أن تكون منزلته وجزاؤه مثلهم من كل وجه. وقال ابن حجر: ليس من لازم المعية الاستواء في الدرجات. وزاد القسطلاني، فقال: بأنه يتمكن كل واحد منهما من رؤية الآخر، وإن بَعَدَ المكان؛ لأن الحجاب إذا زال شاهد بعضهم بعضاً، وإن أرادوا الرؤية والتلاقي قدروا على ذلك.

- إلا أن هذا الحديث قيده بعض أهل العلم بشرط: وهو أن المرء إذا أحبهم عمِل أعمالهم. لكنّه شرطٌ مُقَيِّدٌ بالقدرة والاستطاعة، ويدل على ذلك ما جاء في بعض روايات الحديث: "أن رجلاً قال: يا رسول الله! الرجل يُحِبُّ القومَ ولم يُبَلِّغْ عملَهم، فقال رسول الله ﷺ: "المرءُ مع مَنْ أُحِبُّ". (١) لذا قال الإمام النووي: ومن فضل محبة الله ورسوله امتثال أمرهما، واجتناب نهيهما، والتأدب بالأداب الشرعية؛ ولا يُشترط في الانتفاع بمحبة الصالحين أن يعمل عملهم، إذ لو عمله لكان معهم، أو مثلهم. (٢)



(١) أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (٢٦٤٠)، ك/البر والصلة، ب/المرء مع من أحب.
(٢) يُنظر في شرح هذا الحديث: "المنهاج شرح صحيح مُسَلِّم" (١٨٦/١٦)، "فتح الباري" لابن حجر (٥٦٠/١٠)، شرح البخاري لابن بطل (٣٣٣/٩)، "إرشاد الساري" للقسطلاني (١٠٣/٦)، "المقاصد الحسنة" للسخاوي (ص/٣٧٩)، "تفسير القرآن العظيم" لابن كثير (٥٢١/٣).

[٤١١/١١] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَلِيدٍ ، قَالَ: نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِيِّ ، قَالَ: نا عِيسَى بْنُ يُونُسَ ،

عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ (١) .

عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « رَأَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي رِجَالًا (٢) تَقَطُّعُ أَسْنَنَهُمْ بِمَقَارِيضَ مِنْ نَارٍ .
فَقُلْتُ: يَا جِبْرِيلُ، مَنْ هَؤُلَاءِ ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ خُطَبَاءُ مِنْ أُمَّتِكَ يَأْمُرُونَ النَّاسَ بِمَا لَا يَفْعَلُونَ » .

* لم يرو هذا الحديث عن سليمان التميمي إلا عيسى بن يونس .

أولاً:- تخريج الحديث:

- أخرجه الضياء المقدسي في "المختارة" (٢١٦١)، من طريق الطبراني، عن أحمد بن خليل به.
- وعزاه العراقي في "تخريج أحاديث الإحياء" (١٨٧/١)، إلى الطبراني من رواية عيسى بن يونس عن سليمان التميمي عن أنس، وقال: إسناده صحيح.
- وأخرجه أبو يعلى في "مسنده" (٤٠٦٩) - ومن طريقه الضياء في "المختارة" (٢١٦٠) -، والبيهقي في "الشعب" (٤٩٦٥)، من طريق معتمر بن سليمان، عن أبيه سليمان التميمي، به، وبنحوه مختصراً.
- وأبو نعيم في "الحلية" (١٧٢/٨)، وفي "تاريخ دمشق" (٢٢/٢٥)، من طريق عبد الله بن المبارك، عن سليمان التميمي، به. وقال أبو نعيم: مشهور من حديث أنس، رواه عنه عدة، وحديث سليمان عزيز.
- وابن المبارك في "الزهد" (٨١٩)، وفي "المسند" (٢٧ و ١٣٢) - ومن طريقه ابن أبي الدنيا في "الصمت" (٥٠٩) -، ووكيعة بن الجراح في "الزهد" (٢٩٧) - ومن طريقه أحمد في "المسند" (١٢٢١١ و ١٢٨٥٦)، وفي "الزهد" (٢٤٤)، وابن الجوزي في "القصص والمذكرين" (٥٧) -، وأبو داود الطيالسي في "مسنده" (٢١٧٢)، وعبد الرزاق في "تفسيره" (٣٧٣/١) - ومن طريقه ابن أبي الدنيا في "الصمت" (٥٧٠) -، وابن أبي شيبة في "المصنف" (٣٦٥٧٦)، وأحمد في "المسند" (١٣٤٢١ و ١٣٥١٥)، وعبد بن حميد في "المسند" - كما في "المنتخب" (١٢٢٢) -، والحاثر بن أبي أسامة في "مسنده" - كما في "بغية الباحث" (٢٦ و ٧٦٩) -، وأبو يعلى في "مسنده" (٣٩٩٢ و ٣٩٩٦)، وأبو بكر بن أبي داود في "المصاحف" (٣٥٨)، وابن أبي حاتم في "تفسيره" (٤٧٢)، وابن حبان في "صحيحه" (٥٣)، والطبراني في "الأوسط" (٢٨٣٢ و ٨٢٢٣) - ومن طريقه الضياء في "المختارة" (٢٦٤٧) -، وأبو نعيم في "الحلية" (٣٨٩/٢ و ٤٨٨/٦ و ٤٣/٨)، والبيهقي في "الشعب" (١٧٧٣ و ٤٩٦٦ و ٤٩٦٧)، والخطيب في "تاريخ بغداد" (٥٠٥/١٣) و (١٥٣/٧)، وفي "الموضح للأوهام" (١٧٠/٢)، وفي "اقتضاء العلم" (١١١)، والواحدي في "تفسيره"

(١) هذه نسبة إلى عِدَّة قبائل اسمها تميم، وهم تيم اللات بن ثعلبة، وتيم الرباب وهم من بني عبد مناة، وتيم بن ربيعة، وتيم بن مرة، وسليمان هذا ولاؤه إلى تيم فُنسب إليها، وقيل بل كان ينزل فيهم فُنسب إليهم. "الأنساب" للسمعاني (١١٦/٣).

(٢) بالأصل، وفي إحدى نسخ "مجمع البحرين" (٤٣٨٢) - كما قال محققه الفاضل -: "رجال"، والصواب ما أثبتته.

(١٣١/١)، والبخاري في "تفسيره" (٨٨/١)، وفي "شرح السنة" (٤١٥٩).

كلهم من طُرُقِ عِدَّةٍ عن أنس رضي الله عنه، بنحوه، لكن بلفظ "شفاهمهم" بدل "ألسنتهم"، وعند ابن أبي أسامة، وأبي يعلى "ألسنتهم وشفاهمهم"، وزاد عبد الرزاق "فكلما قصت عادت" وعند ابن أبي داود "فكلما قرضت رجعت". وقال البخاري: حديث حسن. وقال الألباني: وهو كما قال أو أعلى، فإن له طرقاً أخرى بعضها جيداً.^(١)

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن حنبل: "ثقة"، تقدم في الحديث رقم (١).

(٢) عبد الله بن جعفر الرقي: "ثقة قبل أن يتغير"، تقدم في الحديث رقم (٩).

(٣) عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، أبو عمرو، ويقال: أبو محمد الكوفي. روى عن: سليمان التيمي، والأعمش، والأوزاعي، وآخرين.

روى عنه: عبد الله بن جعفر الرقي، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، وغيرهم.

حاله: قال ابن معين، وأبو حاتم، والنسائي، ويعقوب بن شيبة، وابن خراش: ثقة. وقال أبو زرعة: ثقة

حافظ. وقال ابن حبان: كان متقناً. وقال علي بن المديني: بخ بخ، ثقة مأمون.^(٢)

(٤) سليمان بن طرخان التيمي، أبو المغتمر، مؤلى عمرو بن مرة.

روى عن: أنس بن مالك، وأبي عثمان النهدي، وثابت البناني، وآخرين.

روى عنه: عيسى بن يونس، وشعبة، والسفيانان، وخلق كثير.

حاله: قال ابن معين، والنسائي، وأحمد، والعجلي، ومحمد بن سعد، والدارقطني، وابن حجر: ثقة.

وقال ابن حبان: كان من عبّاد البصرة، وصالحهم، ثقة، وإتقاناً، وحفظاً، وسنة.

ووصفه ابن معين، والنسائي بالتدليس، وجعله ابن حجر، والعلائي في المرتبة الثانية، وهؤلاء قبل الأئمة

عنعتهم بالاتفاق. وحاصله: أنه "ثقة حافظ".^(٣)

(٥) أنس بن مالك رضي الله عنه: صحابي جليل، تقدم في الحديث رقم (١٠).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مما سبق يتبين أن الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف"؛ فيه: عبد الله بن جعفر "ثقة"، قبل أن يتغير"، وأحمد

ابن خليد، لا نعلم هل روى عنه قبل الاختلاط أم بعده، ومن كان كذلك فلا يقبل حديثه إلا إذا توبع.

(١) يُنظر: "الإسراء والمعراج" (٥٢/١).

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٩١/٦، "الثقات" لابن حبان ٢٣٨/٧، "تاريخ بغداد" ٤٧٥/١٢، "تهذيب الكمال" ٦٢/٢٣.

(٣) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٢٤/٤، "الثقات" ٣٠٠/٤، "تهذيب" ٥/١٢، "جامع التحصيل" (ص/١١٣)، "طبقات

المدلسين" (ص/١١٧)، "التقريب" (٢٥٧٥).

قلتُ: وقد تابعه مُعْتَمِر بن سليمان - وإسناده صَحِيحٌ -، وعبد الله بن المبارك - وإسناده حسنٌ -، كما سبق ذكرها في التخریج. وعليه فالحديث بمتابعاته يرتقي إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ، على الحديث:

قال المصنّف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن سليمان التيمي إلا عيسى بن يونس.

قلتُ: نقل الضياء المقدسي في "المختارة": كلام الإمام الطبراني ﷺ؛ ونقل أيضاً عن الدارقطني، أنه قال: تفرّد به مُعْتَمِر، عن أبيه. وتعقبهما بقوله: بَانَ برواية مُعْتَمِر، عن أبيه؛ أنه لم يتفرّد به عيسى بن يونس؛ وبَانَ برواية عيسى أنه لم يتفرّد به مُعْتَمِر. (١)

وتعقبه الشيخ/الحويني: بمتابعة عبد الله بن المبارك، ومُعْتَمِر بن سليمان، ونقل كلام الضياء المقدسي. (٢)
قلتُ: سبق ذكر هذه المتابعات، وبيان الحكم عليها، وبالتالي فلا يُسَلَّم للإمام الطبراني في القول بالتفرّد.

خامساً:- التعليق على الحديث:

- جعل الله ﷻ الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر من خصائص هذه الأمة، قال الله ﷻ: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِّنْهُمْ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ (١١٠) ﴿٣﴾.

- وحثَّ الله ﷻ على الدعوة إليه، وبيّن فضل القائمين بهذه المهمة، فقال ﷻ: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ (٤)، لما تلا الحسنُ هذه الآية، قال: هذا حبيب الله، هذا ولي الله، هذا صفوة الله، هذا خيرة الله، هذا أحبُّ أهل الأرض إلى الله، أجاب الله في دعوته، ودعا الناس إلى ما أجاب فيه من دعوته، وعمل صالحًا في إجابته، وقال: ﴿إِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ (٥).

- وفي المقابل نجدُ النبي ﷺ ينقل لنا صورةً ينخلع لها القلب، وبطير منها الفؤاد!! صورةً رآها النبي ﷺ حين أُسري به، رأى رجالاً تُقَطِّعُ ألسنتهم بمقاريض من نار؛ فيسألُ جبريل: مَنْ هؤلاء؟! فتكون المفاجأة: إنهم خطباء أمتك، لكنهم كانوا يأمرُونَ الناس بما لا يفعلون، فاللهم سلِّمْ سلِّمْ.

(١) يُنظر: "المختارة" للضياء المقدسي (٢١٦١).

(٢) يُنظر: "تنبيه الهاجد" (٣٩).

(٣) سورة آل عمران، آية (١١٠).

(٤) سورة "فصلت"، آية (٣٣).

(٥) أخرجه ابن المبارك في "الزهد" (١٤٤٧).

بل ووبّخهم الله ﷻ في كتابه فقال - وهو أصدق القائلين - : ﴿ أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ

تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٤٤﴾ . (١)

قال ابن كثير: ولم يكن هذا الذم، والتعذيب، والتوبيخ بسبب أمرهم بالبر مع تركهم له، بل بسبب تركهم له، فإنّ الأمر بالمعروف معروف، وواجبٌ على العالم، لكن الواجب على العالم والأولى أن يفعله مع أمرهم به، ولا يتخلف عنه، كما قال شعيب بن عبد الله: ﴿ وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَمْلِكُمْ إِلَى مَا أَنْهَيْتُمْ عَنْهُ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا

أَسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴿٨٨﴾ . (٢)(٣)

فالواجب على الخطيب والداعية أن يُخلص نيته لله ﷻ أولاً، ثم يحرص على طلب العلم النافع، ثم العمل بهذا العلم، والدعوة إلى الله ﷻ به، قال ﷻ: ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا

أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٠٨﴾ . (٤)

وليحذر من تثبيط الشيطان له، بأنه لم يفعل ما يقوله، ولم ينته عما ينهى الناس عنه، بل يحرص على الطاعة ما أمكنه، مع الدعوة إلى الله ﷻ؛ قال سعيد بن جبير: لو كان المرء لا يأمر بالمعروف، ولا ينهى عن المنكر حتى لا يكون فيه شيء: ما أمر أحد بمعروف، ولا نهى عن منكر، قال مالك: وصدق، من ذا الذي ليس فيه شيء!؟

لذا قال ابن كثير: الصحيح أن العالم يأمر بالمعروف وإن لم يفعله، وينهى عن المنكر وإن ارتكبه.

(١) سورة "البقرة"، آية (٤٤).

(٢) سورة "هود"، آية (٨٨).

(٣) يُنظر: "تفسير القرآن العظيم" (١/٢٤٧).

(٤) سورة "يوسف"، آية (١٠٨).

[٤١٢/١٢] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خُلَيْدٍ، قَالَ: نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِيِّ، قَالَ: نَا عَبِيدُ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَيُّسَةَ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ نُعَيْمِ الْمُجَمِّرِ^(١).
 عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِزْرَةُ^(٢) الْمُؤْمِنِ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ، وَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكُفَّيْنِ، وَمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكُفَّيْنِ فِي النَّارِ».
 * لم يرو هذا الحديث عن نعيم المجرم إلا العلاء بن عبد الرحمن، تفرد به: زيد بن أبي أيسَةَ.

هذا الحديث مداره على العلاء بن عبد الرحمن، واختلف عليه فيه من ثلاثة أوجه:

- الوجه الأول: العلاء بن عبد الرحمن، عن نعيم المجرم، عن ابن عمر رضي الله عنهما.
- الوجه الثاني: العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.
- الوجه الثالث: العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً- الوجه الأول: العلاء بن عبد الرحمن، عن نعيم المجرم، عن ابن عمر رضي الله عنهما.

أ- تخريج الوجه الأول:

- أخرجه عبد الرحمن بن أبي شريح في "المائة الشريحية" (٤٤) من طريق أحمد بن خليد، قال: نا عبد الله بن جعفر، قال: نا عبید الله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عن العلاء بن عبد الرحمن، به.
- وأبو زرعة الدمشقي في "الفوائد المعللة" (١٠٣)، قال: نا عبد الله بن جعفر الرقي، بالرقعة، سنة ستة عشر ومائتين (٣)، بسنده، مختصراً: "إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ".
- _ والطبراني في "الأوسط" (١١٦٩)، وفي "الكبير" (١٣٢٩٢)، قال: حدثنا أحمد بن إسحاق الخشاب، نا عبد الله بن جعفر، بسنده، وبنحو لفظه، وفيه زيادة، قوله: "وَمَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الْمُخِيلَةِ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ".

(١) المجرم: بضم الميم الأولى، وكسر الثانية، بينهما جيم ساكنة. "الإكمال" (٢٢٧/٧)، "اللباب" (١٦٨/٣)، "تبصير المنتبه" (١٢٧٠/٤)، "التقريب" (٧١٧٢). وقيل: بفتح الجيم، مع تشديد الميم الثانية المكسورة. "توضيح المشتبه" (٨٩/٨). قال ابن حبان في "الثقات" (٤٧٦/٥): سُمِّيَ بِالْمُجَمِّرِ: لِأَنَّ أَبَاهُ كَانَ يَأْخُذُ بِالْمَجْمَرَةِ فُدَّامَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، إِذَا خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ. وقال الذهبي في "تاريخ الإسلام" (٣٣٠/٣): كَانَ يُبَخِّرُ مَسْجِدَ النَّبِيِّ ﷺ.
 (٢) قال القاضي عياض في "مشارق الأنوار" (٢٩/١): "إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ" أَكْثَرُ الشُّيُوخِ وَالرُّوَاةِ يَضْبُطُونَهَا بِضَمِّ الْهَمْزَةِ، وَالصَّوَابُ كَسْرُهَا، لِأَنَّ الْمُرَادَ بِهَا: الْهَيْئَةَ، كَالْقَعْدَةِ، وَالْجُلْسَةِ، لَا الْمَرَّةَ الْوَاحِدَةَ. وَيُنْظَرُ: "فَيْضُ الْقَدِيرِ" (٤٨٠/١)، و"النَّهَائِيَّةُ" (٤٤/١).
 (٣) وهذا يدل على أن أبا زرعة قد رواه عن عبد الله بن جعفر قبل اختلاطه، لأن ضابط اختلاطه - كما هو مبين في ترجمته - أنه اختلط سنة ثمان عشر ومائتين.

■ والنسائي في "الكبرى" (٩٦٣٥)، ك/الزينة، ب/إسبال الإزار، من طريق علي بن مَعْبُد؛ وابن عدي في "الكمال" (٣٧٢/٦)، من طريق حَكِيم بن سيف؛ كلاهما عن عُبَيْد الله بن عمرو، بنحوه، وفيه زيادة.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول (إسناد الطبراني):

- (١) أحمد بن خُلَيْد: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١).
- (٢) عبد الله بن جعفر الرَّقِي: "ثِقَّةٌ قبل أن يَتَّعَبِرَ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٩).
- (٣) عبيد الله بن عمرو بن أبي الوليد الرَّقِي: "ثِقَّةٌ، فَقِيهٌ، حُجَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٩).
- (٤) زيد بن أبي أنيسة الجَزْرِي: "ثِقَّةٌ، فَقِيهٌ، له أفراد، فلا يُحْتَجُّ به إذا تَقَرَّدَ، وخالف"، تَقَدَّمَ في رقم (٩).
- (٥) العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحَرْقِي، أبو شَبَل، المَدَنِي.

روى عن: نُعَيْم بن عبد الله المُجْمِر، وأنس بن مالك رضي الله عنه، وعبد الله بن عمر رضي الله عنه، وغيرهم.

روى عنه: زيد بن أبي أنيسة، وسفيان الثوري، وسفيان بن عيينة، وجمَع من الثقات.

حاله: اختلف أهل العلم فيه، فوثقه جماعة، وضعفه آخرون:

_ فقال ابن سعد، وأحمد، والعجلي، والترمذي: ثِقَّةٌ. وقال ابن معين: ليس به بأس. وقال أحمد: لم نسمع أحدًا ذكره بسوء، والعلاء فوق سُهَيْل (١)، ومحمد بن عمرو (٢). وقال أبو حاتم: صالح، فقيل له: فهو أوثق أم العلاء بن المسيب (٣)؟ فقال: العلاء بن عبد الرحمن عندي أشبه. وقال أيضًا: روى عنه الثقات، وأنا أنكر من حديثه أشياء. وقال النسائي: ليس به بأس. وقال ابن عدي: ما أرى بحديثه بأسًا، وقد روى عنه شعبة، ومالك، ونُظرائهم. وقال الذهبي في "السير": لا ينزل حديثه عن درجة الحسن، لكن يُتجنب ما أنكر عليه. وفي "الميزان": صدوق مشهور. وقال الخليلي، وابن حجر: أخرج له مسلم من حديث المشاهير، دون الشواذ. وقال ابن حجر في "التقريب": صدوقٌ رُبَّمَا وَهَم.

_ بينما قال ابن معين: ليس حديثه بحُجَّة، وهو وسُهَيْل قريبٌ من السواء. وقال أيضًا: ليس بذلك، لم يزل الناس يتقون حديثه. وقال أبو زُرعة: ليس هو بأقوى ما يكون.

_ وقال الخليلي: مَدَنِيٌّ يُختلف فيه، لأنه ينفرد بأحاديث لا يُتابع عليها. (٤)

_ فالحاصل: أنه "ثِقَّةٌ، له مناكير"، فَيُنْقَى مِنْ حديثه ما أُكْرَ عليه؛ فقد وثقه الجمهور، وروى عنه مالك وشعبة، ونُظرائهم؛ ويُحمل التضعيف على مناكيره التي انفرد بها، بالإضافة إلى أن الجرح غير مُفَسَّر، فَيُقَدَّم

(١) سُهَيْل بن أبي صالح: "ثِقَّةٌ، له مناكير". وترجمته مُفَصَّلَةٌ في الحديث رقم (١٢٣).

(٢) محمد بن عمرو بن علقمة: "صدوقٌ، يُحسن حديثه". يُنظر: "تهذيب الكمال" ٢١٢/٣٦، "التقريب، وتحريره" (٦١٨٨).

(٣) العلاء بن المسيب: "ثِقَّةٌ، وثقه الجهابذة، ولم يُعلم فيه جَرَحٌ مُعتبر". "تهذيب الكمال" ٥٤١/٢٣، "التقريب" (٥٢٥٨).

(٤) يُنظر: "الثقات" للعجلي ١٥٠/٢، "سنن الترمذي" حديث رقم (٥٢)، "الجرح والتعديل" ٣٥٧/٦، "التهذيب" ٥٢٠/٢٢،

"السير" ١٨٦/٦، "الميزان" ١٠٢/٣، "تهذيب التهذيب" ١٨٦/٨، "لسان الميزان" ٣٧٤/٩، "التقريب، وتحريره" (٥٢٤٧).

التعديل عليه، وابن معين معروفٌ بتشدُّده، واختلفت أقواله فيه، فَيُقْبَلُ مِنْهَا ما وافق قول الجمهور (١).

٦) نعيم بن عبد الله المَجْمِر، أبو عبد الله المدني، مَوْلَى آل عمر بن الخطاب ؓ.

روى عن: عبد الله بن عمر ؓ، وأبي هريرة ؓ، وأنس بن مالك ؓ، وآخرين.

روى عنه: العلاء بن عبد الرحمن، وزيد بن أبي أنيسة، ومالك بن أنس، وغيرهم.

حاله: قال ابن معين، وأبو حاتم، وابن سعد، والنسائي، والذهبي، وابن حجر: ثِقَّةٌ. وذكره ابن حبان في

"الثقات". وروى عن الإمام مالك، أنه قال: أتى نعيم المَجْمِرُ أبا هريرة عشرين سنة. وأخرج له الجماعة (٢).

٦) عبد الله بن عمر بن الخطاب ؓ: "صحابيٌّ، جليلٌ، مُكْتَبٌ"، تقدَّم في الحديث رقم (٦).

ثانياً:- الوجه الثاني: العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري ؓ.

أ- تخريج الوجه الثاني:

■ أخرجه مالك في "الموطأ" (٢٦٥٧) - ومن طريقه أبو سعيد الدارمي في "رده على المرسي" (٣٣٥/١)، وأبو عوانة في "المستخرج" (٨٦٠٢، ٨٦٠٣)، وابن حبان في "صحيحه" (٥٤٤٧)، والبيهقي في "الكبرى" (٣٣١٧) وفي "الشعب" (٦١٣٣)، والبخاري في "شرح السنة" (٣٠٨٠) -، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، أنه قال: سألتُ أبا سعيد الخدريَّ عن الإزار، فقال: أنا أُخْبِرُكَ بِعِلْمٍ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ، لَا جُنَاحَ عَلَيْهِ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَمْبَيْنِ، مَا أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ فِي النَّارِ، مَا أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ فِي النَّارِ، لَا يَنْظُرُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطْرًا».

_ وأخرجه إبراهيم بن طهمان في "مشيخته" (١٢٠)، والطيالسي في "مسنده" (٢٣٤٢) - ومن طريقه أبو عوانة في "المستخرج" (٨٦٠٥) -، وأحمد في "مسنده" (١١٠١٠ و ١١٣٩٧ و ١١٩٢٥)، وأبو داود في "سننه" (٤٠٩٣)، ك/اللباس، ب/قدر موضع الإزار، وأبو عوانة في "المستخرج" (٨٦٠٦)، وابن بشران في "أماليه" (٣١٥)، كلهم من طرقٍ عدَّة عن شُعْبَةَ - من أصح الأوجه عنه (٣) -.

(١) قال الذهبي - رحمه الله - في "الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يُوجب ردهم" (ص/٢٩) - بعد نقله لكلام ابن معين في الإمام الشافعي -: قد آذى ابن معين نفسه بذلك، ولم يلتفت الناس إلى كلامه في الشافعي، ولا إلى كلامه في جماعة من الأتبات، كما لم يلتفتوا إلى توثيقه لبعض الناس، فأباً نقبل قوله دائماً في الجرح والتعديل، ونقدِّمه على كثير من الحفاظ، ما لم يُخالف الجمهور في اجتهاده. فإذا انفرد بتوثيق من لئنه الجمهور أو بتضعيف من وثقه الجمهور وقبلوه، فالحكم لعموم أقوال الأئمة لا لمن شدَّ، فإنَّ أبا زكرياً من أحد أئمة هذا الشأن، وكلامه كثيرٌ إلى الغاية في الرجال، وغالبه صوابٌ وجيِّدٌ، وقد انفرد بالكلام في الرجل بعد الرجل فيلوح خطأه في اجتهاده بما قلناه، فإنَّه بشر من البشر، وليس بمعصوم.

وقال في "من يُعتمد قوله في الجرح والتعديل" ص/١٧٢: وابن معين، وأبو حاتم، والجوزجاني: مُتَعَيِّنُونَ.

(٢) "الجرح والتعديل" ٤٦٠/٨، "الثقات" ٤٧٦/٥، "التهذيب" ٤٨٧/٢٦، "الكاشف" ٣٢٤/٢، "التقريب" (٧١٧٢).

(٣) يُنظر: "العلل" للدارقطني (٢٧٧/١١/مسألة ٢٢٨٢).

_ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ فِي "جَزْئِهِ" (٣٠٥) - وَمِنْ طَرِيقِهِ النَّسَائِيُّ فِي "الْكَبْرَى" (٩٦٣١)، ك/الزينة، ب/إسبال الإزار، وابن عساكر في "تاريخه" (٣٩٩/١٣) -، عن إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير.

_ وَالْحُمَيْدِيُّ فِي "مُسْنَدِهِ" (٧٥٤)، وَأَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" (١١٠٢٨)، وابن ماجة في "سننه" (٣٥٧٣)، ك/اللباس، ب/موضع الإزار أين هو؟، والنسائي في "الْكَبْرَى" (٩٦٣٢)، ك/الزينة، ب/إسبال الإزار، وأبو يعلى في "مُسْنَدِهِ" (٩٨٠)، وأبو عوانة في "المُسْتَحْرَج" (٨٦٠٤)، وابن حبان في "صحيحه" (٥٤٤٦)، والدارقطني في "العلل" (٢٧٧/١١/مسألة ٢٢٨٢)، والبيهقي في "الْكَبْرَى" (٣٣١٧)، وفي "الشَّعْب" (٦١٣٣)، وفي "الآداب" (٦١٥)، كلهم مِنْ طَرِقٍ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ.

وفي "العلل" للدارقطني: قال علي بن المديني: قال سفيان: رأيت كما يقول زائدة، ليس في هذا مثل هذا الإسناد؟ قال سفيان: فأنا أقول ليس في الإزار مثل هذا.

_ وَاللَيْثُ بْنُ سَعْدٍ فِي "جَزْئِهِ" (٧) - مطبوع ضمن كتاب "أحاديث الشيوخ الكبار" -، - ومن طريقه النسائي في "الْكَبْرَى" (٩٦٣٣)، ك/الزينة، ب/إسبال الإزار -، عن يزيد بن أبي حبيب.

_ وابن أبي شيبة (٢٤٨٢١)، وأحمد في "مُسْنَدِهِ" (١١٢٥٦، ١١٤٨٧)، مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ.

_ وَالنَّسَائِيُّ فِي "الْكَبْرَى" (٩٦٣٤)، ك/الزينة، ب/إسبال الإزار، وابن حبان في "صحيحه" (٥٤٥٠)، والخطيب في "المتفق والمفترق" (٥٢٧)، مِنْ طَرِيقِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ.

_ وابن المقرئ في "معجمه" (٣٦١)، مِنْ طَرِيقِ رِجَالِ عَمْرِو بْنِ الشُّكْرِيِّ - مِنْ أَصْحَابِ الْأَوْجِهَةِ عَنْهُ ^(١) -.

سبعته عن العلاء بن عبد الرحمن، بسنده، وبنحو رواية مالك.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد الإمام مالك):

- (١) مالك بن أنس: "إمام دار الهجرة، ورأس المتقنين، وكبير المتنبتين". (٢).
- (٢) العلاء بن عبد الرحمن: "ثِقَّةٌ، لَهُ مَنَاقِيرٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ.
- (٣) عبد الرحمن بن يعقوب الجهتي: "ثِقَّةٌ". (٣).
- (٤) أبو سعيد الخدري رضي الله عنه: "صحابي جليل"، ستأتي ترجمته بإذن الله ﷻ في الحديث رقم (٦٤).

ثالثاً:- الوجه الثالث: العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أ- تخريج الوجه الثالث:

■ أخرجه النسائي في "الْكَبْرَى" (٩٦٣٠)، ك/الزينة، ب/إسبال الإزار، قال: أخبرني هلال بن العلاء، قال: حدَّثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قال: حدَّثنا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ المَدَنِيُّ، عن العلاء، به.

قال النَّسَائِيُّ: هذا خَطَأٌ - يعني حديث فُلَيْحٍ -، وفُلَيْحٌ ليس بالقوي، وأخوه عبد الحميد أضعف منه.

(١) يُنظَرُ: "المعجم الأوسط" (٥٢٠٤)، "الغيلانيات" لابن عبدويه (٣٨١).

(٢) يُنظَرُ: "التقريب" (٦٤٢٥)، وستأتي ترجمته في الحديث رقم (٨٠).

(٣) يُنظَرُ: "التقريب" (٤٠٤٦)، وستأتي ترجمته مفصلة - بإذن الله ﷻ - في الحديث رقم (٢٧).

وقال المزني: يعني أنّ حديث فُلَيْح خطأ، والصواب: حديث العلاء، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري. (١)

ب- دراسة إسناد الوجه الثالث:

(١) هلال بن العلاء بن هلال بن عمر الرقي: "صدوق". (٢)

(٢) المُعافى بن سليمان: "صدوق". (٣)

(٣) فُلَيْحُ بن سليمان بن أبي المُغيرة: "ضعيف يُعتبر به". (٤)

(٤) العلاء بن عبد الرحمن: "ثقة، له مناكير"، تقدّم في الوجه الأول.

(٥) عبد الرحمن بن يعقوب: "ثقة"، تقدّم في الوجه الثاني.

(٦) أبو هريرة رضي الله عنه: "صحابي جليل"، تقدّم في الحديث رقم (٦).

رابعاً:- النظر في الخلاف:

مما سبق يتبيّن أنّ الحديث مداره على العلاء بن عبد الرحمن، واختلف عليه فيه من ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: العلاء بن عبد الرحمن، عن نعيم المُجمّر، عن ابن عمر رضي الله عنهما.

الوجه الثاني: العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

الوجه الثالث: العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ومما سبق يتضح أنّ الوجه الثاني هو الأشبه، والأقرب بالصواب؛ للقرائن الآتية:

(١) للأكثرية، والأحفظية: فرواة الوجه الثاني أكثر عدداً، وأعلى حفظاً وضبطاً من رواة الأوجه الأخرى.

(٢) تقدّم زيد بن أبي أنيسة بالوجه الأول، وفُلَيْحُ بن سليمان بالوجه الثالث، مع مخالفتها لما رواه الثقات.

(٣) ترجيح الأئمة للوجه الثاني: فقال النسائي عقب رواية زيد بن أبي أنيسة، وفُلَيْحُ: وهذا خطأ. (٥)

وعقب المزني على هذا بقوله: والصواب حديث العلاء، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه. (٦)

وقال ابن عدي - بعد أن ذكر الحديث بالوجه الأول والثالث - وهاتان الروايتان خطأ، والصحيح عن

العلاء ما رواه شعبة والدارؤدي وغيرهما، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي سعيد رضي الله عنه. (٧)

(١) يُنظر: "تحفة الأشراف" (١٤٠٨٥).

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٧٩/٩، "تهذيب الكمال" ٣٠/٣٤٦، "التقريب" (٧٣٤٦).

(٣) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٨/٤٠٠، "تهذيب الكمال" ٢٨/١٤٦، "التقريب" (٦٧٤٤).

(٤) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٧/٨٤، "الكامل: لابن عدي" ٧/١٤٤، "تهذيب الكمال" ٢٣/٣١٧، "السير" ٧/٣٥١، "التقريب،

وتحريره" (٥٤٤٣). قال ابن حجر في "هدي الساري" (ص/٤٣٥): لم يعتمد عليه البخاري اعتماده على مالك، وإنما أخرج له أحاديثه في المناقب، وبعضها في الرقاق. وفي "الفتح" (٢/٤٧٢): لا يُحتج بما تقدّم به. وقال محررو "التقريب" (٥٤٤٣): فلعلّ

البخاري، انتقى من حديثه، وعندنا أنّ الأحاديث التي أخرجها الشيخان لفُلَيْحُ أحاديث حسنة، أما غيرها فيعتبر بها حسب.

(٥) يُنظر: "تحفة الأشراف" (٨٥٥١)، "السنن الكبرى" للنسائي (٩٦٣٠).

(٦) يُنظر: "تحفة الأشراف" (١٤٠٨٥).

(٧) يُنظر: "الكامل" لابن عدي ٦/٣٧٢.

وقال الدارقطني - بعد ذكره للحديث بالوجه الثاني - وهو الصواب. (١)

وقال ابن حجر: اتفق أكثر أصحاب العلاء عنه على هذا - أي على روايته بالوجه الثاني -، وخالفهم زيد

بن أبي أنيسة، فقال: عن العلاء، عن نُعيم، عن ابن عمر. (٢)

تنبيه: الحديث وإن لم يصح عن العلاء بن عبد الرحمن، إلا بروايته عن أبيه، عن أبي سعيد الخُدري:

_ إلا أنّ الحديث له أصلٌ - من غير طريق العلاء - عن ابن عمر رضي الله عنهما، فأخرج البخاري ومسلم في

"صحيحهما" من طريق عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلًا، لَمْ يَنْظُرْ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ". (٣)

_ والحديث له أصلٌ أيضًا من طريق عبد الرحمن بن يعقوب، عن أبي هريرة رضي الله عنه - من غير طريق

العلاء -، أخرجه أحمد في "مسنده" (٧٤٦٧، ٧٨٥٧)، من طريق محمد بن إبراهيم بن الحارث، والنسائي في

"الكبرى" (٩٦٢٩)، ك/ الزينة، ب/ إسبال الإزار. من طريق محمد بن عمرو بن علقمة، كلاهما عن عبد

الرحمن بن يعقوب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « إِرْزَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ، فَمَا أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ

إِلَى فَوْقِ الْكَعْبَيْنِ فَمَا أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ فِي النَّارِ » واللفظ للنسائي.

_ قال محمد بن يحيى الذهلي: وكلا الحديثين - أي العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي سعيد؛

ومحمد بن عمرو، عن عبد الرحمن بن يعقوب، عن أبي هريرة - محفوظان. (٤)

- وصحّ الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه، من غير رواية عبد الرحمن بن يعقوب: فأخرجه البخاري عن سعيد

بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الْإِزَارِ فِي النَّارِ". (٥)

خامساً: - الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

ممّا سبق يتبيّن لنا أنّ الحديث بإسناد الطبراني "شاذٌّ"؛ لتقرّد زيد بن أبي أنيسة به، مع المخالفة.

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

وممّا سبق يتبيّن أنّ الحديث من وجهه الراجح "صحيح لذاته"، وللحديث شواهد في "الصحيحين".

(١) يُنظر: "العلل" للدارقطني (مسألة/ ٢١٣٠).

(٢) يُنظر: "إتحاف المهرة" ٢٦٨/٥.

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٥٧٨٣)، ك/ اللباس، ب/ (١). ويرقم (٥٧٨٤)، ك/ اللباس، ب/ مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ مِنْ غَيْرِ

خِيَلًا. ويرقم (٥٧٩١)، ك/ اللباس، ب/ مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخِيَلَاءِ. وأخرجه مسلم في "صحيحه" (٢٠٨٥-١-٩)، (٢٠٨٦)،

ك/ اللباس والزينة، ب/ تحريم جرّ الثوب خيلاء، وبيان حدّ ما يجوز إرخاؤه إليه، وما يُستحب، من طرق عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٤) يُنظر: "تحفة الأشراف" (١٤١٠٠).

(٥) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٥٧٨٧)، ك/ اللباس، ب/ ما أسفل من الكعبين فهو في النار.

سادساً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يروه عن نعيم الجمر، إلا العلاء، تفرد به زيد بن أبي أنيسة.

قلت: ممّا سبق في التخرّيج يتّضح صحة ما قاله المصنّف ﷺ.

سابعاً:- التعليق على الحديث:

قال الإمام النووي: ويحرم إطالة الثوب عن الكعبين للخيلاء، ويكره لغير الخيلاء، ولا فرق في ذلك بين حال الصلاة وغيرها، والسراويل والإزار في حكم الثوب، وله لبس يباع بعذبة وبغيرها، وحكم إطالة عذبتها حكم إطالة الثوب فقد روينا في سنن أبي داود والنسائي وغيرهما بإسناد حسن أن النبي ﷺ، قال: «الإِسْبَالُ فِي الْإِزَارِ، وَالْقَمِيصِ، وَالْعِمَامَةِ، مَنْ جَرَّ مِنْهَا شَيْئًا خِيَلًا، لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١)، والله أعلم.^(٢)

وقال الذهبي: كل لباس أوجد في المرء خيلاء وفخراً فتركه متعين، ولو كان من غير ذهب ولا حرير، فإننا نرى الشاب يلبس الفرجية الصوف بفرو من أثمان أربع مئة درهم ونحوها، والكبر والخيلاء على مشيته ظاهر، فإن نصحته ولمته برفق كابر، وقال: ما في خيلاء ولا فخر، وهذا السيد ابن عمر يخاف ذلك على نفسه؛ وكذلك ترى الفقيه المترف إذا ليم في تفصيل فرجية تحت كعبيه، وقيل له: قد قال النبي ﷺ: "مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكُفَّينِ مِنَ الْإِزَارِ فِي النَّارِ".^(٣)، يقول: إنّما قال هذا فيمن جرّ إزاره خيلاء، وأنا لا أفعل خيلاء، فتراه يُكابر، ويُبْرئ نفسه الحمقاء، ويعمد إلى نص مستقل عام، فيخصه بحديث آخر مستقل بمعنى الخيلاء، ويترخص بقول الصديق: إِنْ أَحَدٌ شَقِيَ ثَوْبِي يَسْتَرْخِي، إِلَّا أَنْ أَمَّاهَدَ ذَلِكَ مِنْهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكَ لَسْتَ تَصْنَعُ ذَلِكَ خِيَلًا»^(٤)، فقلنا: أبو بكر ﷺ لم يكن يشد إزاره مسدولاً على كعبيه أولاً، بل كان يشده فوق الكعب، ثم فيما بعد يسترخي، وقد قال ﷺ: «إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى أَنْصَافِ سَافِيهِ، فَمَا أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ إِلَى فَوْقِ الْكُفَّينِ فَمَا أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ فِي النَّارِ»، ومثل هذا في النهي لمن فصل سراويل مغطياً لكعابه، ومنه طول الأكمام زائداً، وتطويل العذبة، وكل هذا من خيلاء كامن في النفوس، وقد يعذر الواحد منهم بالجهل، والعالم لا عذر له في تركه الإنكار على الجهلة.^(٥)

وقال ابن حجر: أخرج ابن أبي شيبة، عن ابن عمر: أنه كان يكره جر الإزار على كل حال. فقال ابن بطال: هو من تشديداته، وإلا فقد روى هو حديث الباب، فلم يخف عليه الحكم، قلت (ابن حجر): بل كراهة

(١) أبو داود (٤٠٩٤)، ك/اللباس، ب/قدر موضع الإزار، والنسائي في "الكبرى" (٩٦٣٧)، ك/الزينة، ب/إسبال الإزار.

(٢) يُنظر: "روضة الطالبين" (٦٩/٢).

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٥٧٨٧)، ك/اللباس، ب/ ما أسفل من الكعبين فهو في النار.

(٤) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٣٦٦٥)، ك/المناقب، ب/قول النبي ﷺ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خِيَلًا»، ويرقم (٥٧٨٤)،

ك/اللباس، ب/مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ مِنْ غَيْرِ خِيَلَاءَ.

(٥) يُنظر: "سير أعلام النبلاء" (٢٣٤/٣).

ابن عمر محمولة على من قصد ذلك سواء كان عن مخيلة أم لا، وهو المطابق لروايته المذكورة، ولا يظن بابن عمر أنه يؤخذ من لم يقصد شيئاً، وإنما يريد بالكراهة من انجر إزاره بغير اختياره، ثم تمادى على ذلك ولم يتداركه، وهذا متفق عليه، وإن اختلفوا هل الكراهة فيه للتحريم أو للتنزيه؛ وفي الحديث اعتبار أحوال الأشخاص في الأحكام باختلافها، وهو أصل مطرد غالباً.^(١)



(١) يُنظر: "فتح الباري" (٢٥٥/١٠).

[١٣/ ٤١٣] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى بْنِ الطَّبَّاعِ^(١)، قَالَ: نَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ

قَيْسِ أَبُو زَكَيْرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو.

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَسْتُ مِنْ دَدٍ، وَلَا دَدٌ مِنِّي» .

يَقُولُ: لَسْتُ مِنْ بَاطِلٍ، وَلَا بَاطِلٌ مِنِّي.

* لم يرو هذا الحديث عن عمرو بن أبي عمرو إلا أبو زكَيْرٍ.

هذا الحديث مداره على عمرو بن أبي عمرو، واختلف عليه فيه من وجهين:

الوجه الأول: رواه أبو زكَيْرٍ يحيى بن محمد بن قيس، واختلف عنه من طريقين:

الطريق الأول: أبو زكَيْرٍ، عن عمرو بن أبي عمرو، عن أنس بن مالك ﷺ.

الطريق الثاني: أبو زكَيْرٍ، عن عمرو بن أبي عمرو، عن المُطَلِّبِ بن عبد الله، عن أنس ﷺ.

الوجه الثاني: رواه عبد العزيز بن محمد الدَّرَاوَرْدِيُّ، واختلف عنه من طريقين:

الطريق الأول: الدَّرَاوَرْدِيُّ، عن عمرو بن أبي عمرو، عن المُطَلِّبِ بن عبد الله، عن معاوية بن أبي سفيان.

الطريق الثاني: الدَّرَاوَرْدِيُّ، عن عمرو بن أبي عمرو، عن المُطَلِّبِ بن عبد الله، مُرْسَلًا.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: الوجه الأول: رواه أبو زكَيْرٍ يحيى بن محمد بن قيس، واختلف عنه من طريقين:

✓ الطريق الأول: أبو زكَيْرٍ، عن عمرو بن أبي عمرو، عن أنس بن مالك ﷺ.

أ- تخريج الوجه الأول، من الطريق الأول:

■ أخرجه البخاري في "الأدب المفرد" (٧٨٥)، عن محمد بن سلام^(٢) البيهقي؛ والبزار في "مسنده"

(٦٢٣١)، عن أبي موسى محمد بن المثنى العَنَزِيُّ؛ وابن عدي في "الكامل" (١٠٥/٩)، من طريق أبي بشر

بكر بن خلف البصري؛ والبيهقي في "الكبرى" (٢٠٩٦٥)، و"الأدب" (٧٨٦)، من طريق علي بن المديني -

بإحدى الأوجه عنه -؛ والدارقطني في "الجزء الثاني من الأفراد" (٣٧)، من طريق وهب بن يحيى بن همام؛

(١) هكذا بالأصل "محمد بن عيسى بن الطباع"، وسبق في حديث رقم (٨) أن الطبراني قال "محمد بن عيسى الطباع" بدون

"ابن" وبيئتُ هناك أنَّ الطباع لقبٌ اشتهر به أبو جعفر محمد بن عيسى، فهو لقب له، وليس لجدّه.

(٢) اختلف العلماء في ضبطه بين التخفيف، والتشديد، والصواب التخفيف كما قال المحققون. يُنظر: "قرة العين في ضبط

أسماء رجال الصحيحين" (ص/٤٤)، "تلخيص المتشابه" (١/١٢٧)، "الإكمال" (٤/٤٠٥) - وقد حرر محققه الفاضل الشيخ/

المعلمي اليماني الخلاف في هذا، وأطال وأجاد، ورجح أنه بالتخفيف -، "تبصير المنتبه" (٢/٧٠٣).

وابن عساكر في "تاريخه" (٣٦٩/٣٨)، من طريق عمرو بن الصلت (١).

سنتهم عن أبي زُكَيْرٍ، به. وعند البزَّارِ، والدَّارِقُطْنِي: قال أبو زُكَيْرٍ: لَسْتُ مِنْ بَاطِلٍ، وَلَا بَاطِلٌ مِنِّي.

وقال البزَّارُ: لا نعلمه يُروى إلا عن أنس، ولا نعلم رواه عن عمرو بن أبي يحيى بن محمد.

قلتُ: وسيأتي التعقيب عليه عند النظر في كلام المُصَنِّفِ ﷺ.

وقال الدَّارِقُطْنِي: غريبٌ من حديث عمرو بن أبي عمرو، عن أنس، لم يروه عنه غير أبي زُكَيْرٍ.

وعزاه الهيثمي إلى البزار، والطبراني، وقال: فيه أبو زُكَيْرٍ، وقد وثق، لكنهم ذكروا هذا الحديث من منكرات

حديثه، ونقل عن الذهبي أنه قال: وتابعه عليه غيره. (٢)

قلتُ: ولم أقف - على حد بحثي - على مَنْ تابعه على هذا الوجه، ولم أقف على قول الذهبي.

وعزاه السيوطي إلى البيهقي، ورمز له بالصحة. وتعبَّه المناوي فقال: وفيه يحيى بن محمد، ضعفه ابن

معين، وغيره، وساق له الذهبي في "الميزان" أخبارًا هذا منها. (٣)

وعزاه السيوطي أيضاً إلى ابن عساكر، ورمز له بالضعف. (٤)

ب- دراسة إسناد الوجه الأول بالطريق الأول (إسناد الطبراني):

(١) أحمد بن خُليد: "تَقَّة"، تقدَّم في الحديث رقم (١).

(٢) محمد بن عيسى بن نجیح الطَّبَّاع: "تَقَّة"، ثبت، فقيهُ، تقدَّم في الحديث رقم (٨).

(٣) أبو زُكَيْرٍ، يحيى بن محمد بن قيس، كنيته أبو محمد، البَصْرِي، وأبو زُكَيْرٍ لقبٌ غلب عليه.

روى عن: عمرو بن أبي عمرو، وشريك بن عبد الله، وزيد بن أسلم، وآخرين.

روى عنه: محمد بن عيسى الطَّبَّاع، وعلي بن المديني، ومحمد بن المثنى، وغيرهم.

حاله: قال ابن معين: ضعيفٌ. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه. وقال ابن حبان: لا يُحْتَجُّ به إلا عند الوفاق،

وإن اعتُبر بما لم يخالف الأثبات في حديثه فلا يضر. وقال الطحاوي: نُكِّم في روايته من غير إسقاطٍ لها.

وقال ابن عدي: عامَّة أحاديثه مستقيمة إلا هذه الأحاديث التي بينتُها - وقد ذكر له أربعة أحاديث، منها

(١) اعتبر الألباني في "الضعيفة" (٢٤٥٣) عمرو بن الصلت هذا متابعًا لأبي زُكَيْرٍ فقال - بعد تضعيفه لأبي زُكَيْرٍ -: وقد

تابعه عمر بن الصلت، عند ابن عساكر. قلتُ: وهذا فيه نظر من أمرين:

أ- أنه اعتبر عمر بن الصلت متابعًا لأبي زُكَيْرٍ، والصواب كما نرى أنه أحد الرواة عنه، وليس متابعًا له.

ب- أنه قال "عمر بن الصلت"، والصواب "عمرو"، وهي كذلك بأصل المخطوط، كما أشار محقق الكتاب، وهي على الصواب

في "مختصر تاريخ دمشق" (٩٤/١٦)؛ وهذا يدل على أنه خرَّجه من المخطوط. ثم قال: ولم أعرفه. قلتُ: عمرو بن الصلت:

قال فيه أبو حاتم: صدوقٌ. يُنظر: "الجرح والتعديل" (٢٤١/٦).

(٢) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٢٢٥/٨).

(٣) يُنظر: "الجامع الصغير" (٧٢٤٠)، "فيض القدير" (٢٦٥/٥).

(٤) يُنظر: "الجامع الصغير" (٧٢٤١).

حديث الباب - وقال الذهبي: لَيْنَ الحديث. وقال ابن حجر: صدوقٌ يُخطئ كثيراً. وأخرج له مسلم متابعاً.

فالحاصل: أنه "ضعيفٌ، يُعتبر به في المتابعات والشواهد". (١)

٤) عمرو بن أبي عمرو ميسرة، مؤلى المطلب، بن عبد الله بن حنطب، أبو عثمان المخزومي.

روى عن: أنس بن مالك رضي الله عنه، والمطلب بن عبد الله، وسعيد بن أبي سعيد المقبري، وآخرين.

روى عنه: يحيى بن محمد بن قيس، وعبد العزيز بن محمد الدراوردي، ومالك بن أنس، وغيرهم.

حاله: مُختلف فيه بين التوثيق، والتحسين، والتضعيف، كالاتي:

- قال أبو زرعة: ثِقَّةٌ. وقال ابن معين: ثِقَّةٌ يُنكر عليه حديث البهيمية. وقال أبو حاتم، وأحمد، وابن عدي:

ليس به بأس. وقال ابن حبان: رُبَّمَا أخطأ، يُعتبر به من رواية الثقات عنه. وقال ابن حجر: ثِقَّةٌ، رُبَّمَا وَهَمَ.

- وقال الذهبي: صدوقٌ، وحديثه مُخرَج في "الصحيحين" في الأصول. وقال أيضاً: حديثه صالحٌ، حسنٌ،

مُنحطٌ عن الدرجة العليا من الصحيح. وتعقبه ابن حجر في "التهذيب" فقال: وحق العبارة أن يحذف العليا.

- بينما قال ابن معين: ليس بحُجة. وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال أبو داود: ليس هو بذلك، حدَّث

عنه مالكٌ بحديثين. وقال ابن القطان: مُستضعف، وأحاديثه تدل على حاله. وتعقبه الذهبي في "الميزان"

فقال: ما هو بمُستضعف، ولا بضعيف، نعم، ولا هو في الثقة كالزُّهري، وذويه. (٢)

فالحاصل: أنه "ثِقَّةٌ، له أوْهَامٌ"، فَيَتَجَنَّب من روايته ما عَلِمَ أنه أخطأ فيه. فقد وثَّقه الجمهور، وفيهم

أبو حاتم، وغيره؛ وأما مَنْ ضَعَّفَه فيحمل قوله على بعض مناكيره، والجرح غير مُفسَّر فيَقَدَّم التعديل عليه.

٥) أنس بن مالك رضي الله عنه: "صحابيٌّ، جليلٌ، من المكثرين"، تقدم في الحديث رقم (١٠).

✓ الطريق الثاني: أبو زُكَيْرٍ، عن عمرو بن أبي عمرو، عن المطلب بن عبد الله، عن أنس رضي الله عنه.

أ- تخريج الوجه الأول بالطريق الثاني:

■ أخرجه الدولابي في "الكنى" (٩٩٨)، قال: حدثنا إبراهيم بن الجُنَيْد، حدثني علي بن عبد الله بن جعفر

ابن المديني، وعبد الله بن محمد بن حُميد، قالوا: حدثنا أبو زُكَيْرٍ يحيى بن محمد بن قيس، به.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول بالطريق الثاني:

(١) إبراهيم بن عبد الله الجُنَيْد - صاحب ابن معين - : "ثِقَّةٌ". (٣)

(٢) علي بن عبد الله بن جَعْفَر، أبو الحسن ابن المديني: "ثِقَّةٌ، ثَبَّتْ، إمامٌ". (٤)

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٨٤/٩، "المجروحين" لابن حبان ١١٩/٣، "الكامل" لابن عدي ١٠٤/٩، "تهذيب الكمال" ٥٢٤/٣١، "السبب" ٢٩٦/٩، "التقريب، وتحريره" (٧٦٣٩).

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٥٣/٦، "الثقات" لابن حبان ١٨٥/٥، "الكامل" ٢٠٥/٦، "تهذيب الكمال" ١٦٨/٢٢، "الكاشف" ٨٤/٢، "الميزان" ٢٨١/٣، "هدي الساري" (ص/٤٣١)، "التقريب، وتحريره" (٥٠٨٣).

(٣) يُنظر: "سير أعلام النبلاء" (١٢/٦٣١-٦٣٢).

(٤) يُنظر: "التقريب" (٤٧٦٠).

(٣) عبد الله بن محمد بن أبي الأسود حُمَيْدٌ: "ثِقَّةٌ حَافِظٌ".^(١)

(٤) أبو زَكَيْرٍ، يحيى بن محمد بن قيس: "ضَعِيفٌ، يُعْتَبَرُ بِهِ"، تَقَدَّمَ فِي الطَّرِيقِ الْأَوَّلِ.

(٥) عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرُو، أَبُو عَثْمَانَ الْمَخْزُومِيُّ: "ثِقَّةٌ، لَهُ أَوْهَامٌ"، تَقَدَّمَ فِي الطَّرِيقِ الْأَوَّلِ.

(٦) الْمُطَّلِبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُطَّلِبِ الْمَخْزُومِيُّ: "ثِقَّةٌ، كَثِيرُ الْإِرْسَالِ". (٢)

(٧) أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه: صحابيٌّ، جليلٌ، من المكثرين، تقدم في الحديث رقم (١٠).

ثانياً:- الوجه الثاني: رواه عبد العزيز بن محمد الدراوردي، واختلف عنه من طريقين:

✓ **الطريق الأول: الدراوردي، عن عمرو بن أبي عمرو، عن المطلب بن عبد الله، عن معاوية**

ابن أبي سفيان.

أ- تخريج الوجه الثاني بالطريق الأول:

■ أخرجه الطبراني في "الكبير" (٧٩٤)، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن نصر أبو جعفر الترمذي، ثنا محمد بن عبد الوهاب الأزهرى، ثنا محمد بن إسماعيل الجعفري، ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي، به.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني بالطريق الأول:

(١) محمد بن أحمد بن نصر أبو جعفر الترمذي: "ثِقَّةٌ"، ولم يصح وصفه بالاختلاط.^(٣)

(٢) محمد بن عبد الوهاب الأزهرى: "مجهول الحال". (٤)

(١) يُنْظَرُ: "التقريب" (٣٥٧٨).

(٢) يُنْظَرُ: "الجرح والتعديل" ٣٥٩/٨، "تهذيب الكمال" ٨١/٢٨، "التقريب، وتحريره" (٦٧١٠).

(٣) يُنْظَرُ: "تاريخ بغداد" ٢٣٣/٢، "السير" للذهبي ٥٤٥/١٣، "تاريخ الإسلام" ١٠١٠/٦، "لسان الميزان" ٥١٣/٦.

(٤) قال الهيثمي في "المجمع" ٢٢٦/٨: وعن معاوية، رواه الطبراني، عن محمد بن أحمد بن نصر الترمذي، عن محمد بن عبد الوهاب الأزهرى، ولم أعرفهما، ويقية رجاله ثقات. ا.هـ. قلتُ - والله أعلم -:

أ- أما محمد بن أحمد بن نصر الترمذي، فهو ثِقَّةٌ، كما سبق بيانه.

ب- وأما محمد بن عبد الوهاب الأزهرى: فلم يعرفه الهيثمي، ولم يعرفه أيضاً الشيخ/حمدي عبد المجيد السلفي محقق "الكبير" للطبراني؛ بينما نجد الشيخ/الحويني في "النافلة" (١١١) يقول في الأزهرى هذا: لم أقطع فيه بشيء، لكنني أظنه "محمد بن عبد الوهاب الحارثي"، وقد روى الطبراني في "الكبير" (١١٢٤٩) حديثاً فقال: حدثنا إبراهيم بن هاشم البغوي، ثنا محمد بن عبد الوهاب الحارثي... الخ، وقال الهيثمي في "المجمع" ٣٦٦/١٠: محمد بن عبد الوهاب الحارثي "ثِقَّةٌ"، فيقع لي أنه هو. قلتُ: وبعد طول بحثٍ تبين لي أن هذا الظن في غير محله - على حد بحثي - لِمَا يَأْتِي:

- أن محمد بن عبد الوهاب الحارثي - الذي ذكره - يروي عنه إبراهيم بن هاشم البغوي، وموسى بن هارون، وغيرهما، ويروي عن عمرو بن ثابت، وعبد الرحمن بن الغسيل، ومُسلم بن خالد، وغيرهم، وأخرج له الطبراني في "الكبير"، و"الأوسط"، لكنه تُصَحَّفُ فِي الْمَطْبُوعِ، وصوابه محمد بن عبد الوهاب - على التعبيد - بدلاً من محمد بن عبد الوهاب. يُنْظَرُ: "تلخيص المتشابه" ٦٤١/٢، "تاريخ بغداد" ٢٠٥/٦، "المعجم الأوسط" (٧٩٧٦) ط/دار الحرمين، وأطال محققه الفاضل في بيان ذلك.

- وأما رابونا فهو محمد بن عبد الوهاب "الأزهرى"، وليس "الحارثي" - فابن عبد الوهاب هو الأزهرى، وابن عبد الوهاب هو الحارثي - والأزهرى هذا أخرج له الطبراني في "الأوسط" حديث برقم (٥١٨٤، ٥١٨٥، ٥١٨٦، ٥١٨٧)، وفي "الكبير" رقم

٣) محمد بن إسماعيل الجعفري: قال أبو حاتم: منكر الحديث، يتكلمون فيه. وقال ابن حبان: كان يُعْرَب. وقال أبو نُعَيْم: متروك. (١)

٤) عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ: "صدوق"، إلا في روايته عند عبيد الله العمري فضعيفاً، ستأتي ترجمته - بإذن الله تعالى - في الحديث رقم (٥٤).

٥) عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو، أَبُو عَثْمَانَ الْمَخْزُومِي: "ثِقَّةٌ، لَهُ أَوْهَامٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ.

٦) الْمُطَّلِبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُطَّلِبِ الْمَخْزُومِي: "ثِقَّةٌ، كَثِيرُ الْإِرْسَالِ"، تَقَدَّمَ فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ.

٧) مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ: "صَحَابِيٌّ جَلِيلٌ". (٢)

✓ **الطريق الثاني: الدراوردي، عن عمرو بن أبي عمرو، عن المطلب بن عبد الله، مُرسلاً.**
أ - تخريج الوجه الثاني بالطريق الثاني:

ذكره الدارقطني في "العلل" (١٢/١١٤/مسألة ٢٤٩٦)، ولم أقف عليه - على حد بحثي - إلا عنده. وقال الدارقطني: والمرسل أشبه.

ثالثاً: - النظر في الخلاف في الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مَدَارَهُ عَلَى عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، وَاخْتَلَفَ عَلَيْهِ فِيهِ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الوجه الأول: رواه أبو زُكَيْرٍ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ طَرِيقَيْنِ:

الطريق الأول: أبو زُكَيْرٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه.

الطريق الثاني: أبو زُكَيْرٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسِ رضي الله عنه.

(٧٩٤)، وفي كل هذه المواضع الراوي عنه هو محمد بن أحمد بن نصر - وهو الراوي عنه في الحديث الذي معنا - وقد زاد الطبراني الأمر توضيحاً في "الأوسط" رقم (٥١٨٣)، فقال: حدثنا محمد بن أحمد بن نصر الترمذي، قال: نا محمد بن عبد الوهاب بن عبد الله بن جعفر بن عبد الله بن عبد الرحمن بن الأزهر، قال: نا إبراهيم بن موسى... الخ، فاتضح بهذا أن محمد بن عبد الوهاب الأزهرى - راوينا - هو من وُلِدَ عبد الرحمن بن الأزهر، وبالتالي فهو الأزهرى، وليس الحارثي.

- والأزهرى هذا أيضاً قد روى عنه ابن أبي عاصم في "الديات" (١٧٩)، وفي "السنة" (١٢٤٧)، وبهذا يكون قد روى عنه ثقتان (محمد بن أحمد بن نصر، وابن أبي عاصم)، فزالَت عنه بذلك جهالة عينه - فله الحمد والمنة -.

- وترجم له الخطيب في "تلخيص المتشابه" ٦٣٧/٢، وأخرج في ترجمته بسنده حديث: "كعب بن عُجْرَةَ أَنَّهُ أَصَابَهُ أَدَى فِي رَأْسِهِ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُهْدِيَ هَدْيًا بَقْرَةً". بسنده، مِنْ طَرِيقِهِ؛ لَكِنْ هَذَا الْحَدِيثُ مُضْطَرِبُ الْإِسْنَادِ عَنْ نَافِعٍ، وَمَتْنُهُ مُنْكَرٌ لِمَخَالَفَتِهِ لِلْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يَذْبَحَ شَاةً لَا بَقْرَةً - كَمَا فِي "صحيح البخاري" (٤١٥٩) ك/ المغازي، ب/ غزوة الحديبية، وغيره - ويُنظر في معرفة علة هذا الحديث: "العلل" لابن أبي حاتم (مسألة/ ٨٢٨)، "جامع الأصول" ٣/ ٣٨٦، "فتح الباري" ١٨/٤، "التفسير من سنن سعيد بن منصور" (٢٩٦) بتعليق د/ سعد بن عبد الله آل حُمَيْدٍ.

ت- وأما قوله "وقيبة رجاله ثقات" ففيه نظر، لِمَا بَيَّنَّاهُ مِنْ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْجَعْفَرِيَّ "منكر الحديث".

(١) يُنظر: "الثقات" لابن حبان ٨٨/٩، "الضعفاء" لابن الجوزي ٤٢/٣، "ميزان الاعتدال" ٤٨١/٣، "لسان الميزان" ٥٦٨/٦.

(٢) يُنظر: "التقريب" (٦٧٥٨).

الوجه الثاني: رواه عبد العزيز بن محمد الدَّرَاوَرْدِيُّ، واختلف عنه من طريقين:

الطريق الأول: الدَّرَاوَرْدِيُّ، عن عمرو بن أبي عمرو، عن المطلب بن عبد الله، عن معاوية بن أبي سفيان.

الطريق الثاني: الدَّرَاوَرْدِيُّ، عن عمرو بن أبي عمرو، عن المطلب بن عبد الله، مُرْسَلًا.

ومِمَّا سبق يَتَبَيَّن أَنَّ الحديث بالوجه الثاني من طريقه المرسل هو الأشبه بالصواب؛ للقرائن الآتية:

(١) إِنَّ أبا زُكَيْرٍ يحيى بن محمد بن قيس "ضَعِيفٌ"، وقد اضطرب في هذا الحديث، فرواه مرَّةً عن عمرو بن أبي عمرو عن أنس، ورواه مرَّةً عن عمرو بن أبي عمرو عن المطلب بن عبد الله عن أنس، ولم أقف على حدٍ بحثي - على مَنْ تابعه على أحد الوجهين، بل وخالف مَنْ هو أوثق مِنْهُ؛ حيثُ رواه الدَّرَاوَرْدِيُّ عن عمرو بن أبي عمرو عن المطلب بن عبد الله (مُرْسَلًا)؛ وهذا يُؤكِّد ضَعْفَهُ، وعدم ضَبْطِهِ للحديث بالطريقين. قال البَرَّازُ: لا نَعْلَمُ رواه عن عمرو بن أبي عمرو إلا يحيى بن محمد.

وقال ابن عدي - في ترجمة أبي زُكَيْرٍ -: عامَّةُ أحاديثه مستقيمة إلا ما ذكرته، وذكر رواية الباب فيها.

وقال الدَّارِقُطْنِيُّ: غريبٌ من حديث عمرو بن أبي عمرو، عن أنس، لم يَرَوْه عنه غير أبو زُكَيْرٍ.

(٢) اتفاق أئمة العلل (أبو حاتم، وأبو زُرْعَةَ، وابن عدي، والدَّارِقُطْنِيُّ) على أَنَّ الحديث من رواية أبي زُكَيْرٍ

غير محفوظٍ، لمخالفته لما رواه الدَّرَاوَرْدِيُّ عن عمرو بن أبي عمرو.^(١)

(٣) كما أَنَّ الحديث بالطريق الموصول عن الدَّرَاوَرْدِيِّ - من حديث مُعَاوِيَةَ بن أبي سُفْيَانَ - إسنادُه

ضَعِيفٌ؛ فيه: محمد بن عبد الوهاب الأزهري "مجهول الحال"، ومحمد بن إسماعيل الجعفري "مُنْكَرُ الحديث، يُعْرَبُ" - كما سبق بيانه في دراسة الإسناد -.

(٤) ترجيح الإمام الدَّارِقُطْنِيِّ للوجه المرسل - كما سبق -.

قلتُ: بينما ذهب أبو حاتم، وأبو زُرْعَةَ إلى ترجيح الوجه الموصول عن الدَّرَاوَرْدِيِّ - من حديث مُعَاوِيَةَ بن

أبي سُفْيَانَ -^(٢)، لكنَّ هذا باعتبار ما اطلعنا عليه من الوجوه المُخْتَلَفِ فيها على الحديث، فكلاهما قد ذكر

الحديث من رواية أبي زُكَيْرٍ بالطريق الأول، ورواية الدَّرَاوَرْدِيِّ بالطريق الأول - الموصول -، ولم يَتَطَرَّقَا

لذكر الوجه المُرْسَلِ؛ ممَّا يُؤكِّد أَنَّ حكمهما باعتبار عِلْمِهِمَا، وهذا بخلاف الدَّارِقُطْنِيِّ، فقد ذكر رواية

أبي زُكَيْرٍ، ورواية الدَّرَاوَرْدِيِّ بالوجه المُرْسَلِ، بما يُؤكِّد أَنَّ معه زيادة عِلْمٍ، وَمَنْ عَلِمَ حُجَّةً على مَنْ لم يَعْلَمْ؛

وعليه فلا تعارض بين ما ذهب إليه أبو حاتم وأبو زُرْعَةَ، وما ذهب إليه الدَّارِقُطْنِيُّ، والله أعلم.

(٥) أَنَّ المطلب لم يصح سماعه من معاوية بن أبي سفيان، فيكون الوجه المرسل هو الأشبه. (٣)

(١) يُنظر: "العلل" لابن أبي حاتم (٦/٣٤/مسألة ٢٢٩٥)، و"العلل" للدَّارِقُطْنِيِّ (١٢/١١٤/مسألة ٢٤٩٦).

(٢) يُنظر: "العلل" لابن أبي حاتم (٦/٣٤/مسألة ٢٢٩٥).

(٣) يُنظر: "سنن الترمذي" حديث (٢٩١٦)، "العلل الكبير" (ص/٣٨٦ - ٣٨٧)، "المراسيل" لابن أبي حاتم (ص/٢١٠).

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعُونَ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "مُنْكَرٌ"؛ لِأَجْلِ أَبِي زُكَيْرٍ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ، "ضَعِيفٌ"، وَقَدْ انْفَرَدَ بِهِ، فَلَمْ يَتَابِعْهُ عَلَيْهِ أَحَدٌ، مَعَ مَخَالَفَتِهِ لِمَنْ هُوَ أَوْثَقُ مِنْهُ. وَالْحَدِيثُ عَدَّهُ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنْ مُنْكَرَاتِهِ.

ب- الحكم على الحديث مِنْ وَجْهِهِ الرَّاجِحِ:

مِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعُونَ أَنَّ الْحَدِيثَ مِنْ وَجْهِهِ الرَّاجِحِ "ضَعِيفٌ"؛ لِإِسْرَالِهِ.

شواهد الحديث:

أَخْرَجَ الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ الْإِسْمَاعِيلِيُّ فِي "مَعْجَمِ شَيْوْخِهِ" (٣٤١/١)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلِ السَّدُوسِيُّ مِنْ حَفْظِهِ إِمْلَاءً، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي عَاصِمِ النَّبِيلِ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَسْتُ مِنْ دَدٍ، وَلَا الدَّدُ مِنِّي". قَالَ: لَسْتُ مِنْ بَاطِلٍ، وَلَا الْبَاطِلُ مِنِّي. قُلْتُ: لَكِنْ هَذَا الْحَدِيثُ سَنَدُهُ "شَدِيدُ الضَّعْفِ"، وَعَلَّتَهُ مَا يَأْتِي:

أ- أَبُو الْفَضْلِ أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَأَبُوهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلِ "مَجْهُولَانِ"؛ لَمْ أَقِفْ لِهَمَا عَلَى تَرْجُمَةٍ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلِ لَمْ يَرَوْهُ غَيْرَ ابْنِهِ أَحْمَدَ، وَأَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ لَمْ يَرَوْهُ غَيْرَ أَبِي بَكْرٍ الْإِسْمَاعِيلِيِّ؛ وَلَمْ يَعْرِفْهُمَا كَذَلِكَ د/زِيَادُ بْنُ مُحَمَّدٍ - مُحَقِّقُ "مَعْجَمِ الْإِسْمَاعِيلِيِّ" -، وَالشَّيْخُ/ الْأَلْبَانِيُّ، وَالشَّيْخُ/ الْحَوِينِيُّ. (١)

ب- وَفِيهِ أَيْضًا ابْنُ جُرَيْجٍ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْأُمَوِيِّ "ثِقَةً، فَقِيهًا، كَثِيرُ التَّدْلِيلِ وَالْإِسْرَالِ" وَقَدْ ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي الْمَرْتَبَةِ الثَّلَاثَةِ، مِنْ مَرَاتِبِ الْمَدْلِسِيِّينَ. وَقَالَ ابْنُ حَبَانَ: يَاسِينَ بْنِ مُعَاذِ الزُّبَيْرِ، كُنِّيَّتُهُ أَبُو خَلْفٍ، يَرُوي عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، وَالزَّهْرِيِّ، وَكَانَ مِنْ مَرَاتِبِ الْمَدْلِسِيِّينَ، وَتَنَفَّرَ بِالْمُعْضَلَاتِ عَنِ الْأَثْبَاتِ، لَا يَجُوزُ الْإِحْتِجَاجُ بِهِ بِحَالٍ، وَكُلُّ مَا وَقَعَ فِي نَسْخَةِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، كَانَ ذَلِكَ مِمَّا سَمِعَهُ ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ يَاسِينَ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ فَدَلَّسَهُ عَنْهُ. وَقَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: شَرُّ التَّدْلِيلِ تَدْلِيلُ ابْنِ جُرَيْجٍ، فَإِنَّهُ قَبِيحُ التَّدْلِيلِ، لَا يُدَلِّسُ إِلَّا فِيمَا سَمِعَهُ مِنْ مَجْرُوحٍ. (٢)

ت- وَأَبُو الزُّبَيْرِ: ثِقَةٌ، تَكَلَّمُوا فِي عَنَعْنَتِهِ عَنْ جَابِرٍ، لِأَنَّهُ يُدَلِّسُ، إِلَّا مِنْ رِوَايَةِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْهُ. (٣)

قُلْتُ: وَبِهَذَا يَنْضَحُ أَنَّ الْحَدِيثَ "ضَعِيفٌ"؛ لِضَعْفِهِ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ.

وَالْحَدِيثُ وَإِنْ كَانَ ضَعِيفًا مِنْ جِهَةِ إِسْنَادِهِ، لَكِنَّ مَعْنَاهُ ثَابِتٌ، وَصَحِيحٌ - لَكِنْ صَحَّةُ الْمَعْنَى، كَمَا هُوَ

(١) يُنظَرُ: "السَّلْسَلَةُ الضَّعِيفَةُ" (٢٤٥٣)، وَتَنْبِيهُ الْهَاجِدِ" (٣٢)، "النَّافِلَةُ فِي الْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ وَالْبَاطِلَةِ" (١١١).

(٢) يُنظَرُ: "الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ" ٣٥٦/٥، "الْمَجْرُوحِينَ" لابْنِ حَبَانَ ١٤٢/٣، "سُؤَالَاتُ الْحَاكِمِ" لِلدَّارِقُطَنِيِّ ص/١٧٤، "تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" ٣٣٨/١٨، "الْمِيزَانُ" ٦٦٠/٢، "طَبَقَاتُ الْمَدْلِسِيِّينَ" (ص/٤١)، "التَّقْرِيبُ" (٤١٩٣).

(٣) يُنظَرُ: "النَّقَاتُ" لابْنِ حَبَانَ ٣٥١/٥، "تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" ٤٠٢/٢٦، "طَبَقَاتُ الْمَدْلِسِيِّينَ" ص/٤٥، "مَعْجَمُ الْمَدْلِسِيِّينَ" ص/٤٠٧، وَفَصَّلْتُ الْحَدِيثَ عَنْهُ - بِفَضْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ - فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٤٧).

معلومٌ، لا تدل على صحة ثبوت الحديث إلى النبي ﷺ -؛ فالحديث يشهد له أصول هذا الدين من القرآن، والسنة، بل وإجماع الأمة، على أن النبي ﷺ ليس من الباطل في شيء، ولا الباطل منه في شيء، قال الله ﷻ: ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ ۝١ مَاصِلَ صَاحِبِكُمْ وَمَا عَوَى ۝٢ وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ۝٤﴾ (١)، وغير ذلك من الآيات، والأحاديث، وقواعد هذا الدين الكثيرة، التي تشهد لهذا المعنى، بل ولعلَّ معناه ممَّا هو معلومٌ من الدين بالضرورة، والله أعلم.

سادساً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن عمرو بن أبي عمرو، إلا أبو زُكَيْرٍ.

قلتُ: ممَّا سبق يتبيَّن أنه لم يروه عن عمرو بن أبي عمرو إلا أبو زُكَيْرٍ، أي: عن أنس بن مالك ﷺ؛ وإلا فلقد رواه عبد العزيز بن محمد الدَّارودي عن عمرو بن أبي عمرو، لكنَّه رواه عن المطلب بن عبد الله، مرَّةً: عن معاوية بن أبي سفيان ﷺ، ومرَّةً أخرى: مُرسلاً، كما سبق.

_ ووافقه على ذلك البزار، والدارقطني:

فقال البزار: لا نعلم رواه عن عمرو بن أبي عمرو إلا يحيى بن محمد.

وقال الدَّارقطني: غريبٌ من حديث عمرو بن أبي عمرو، عن أنس، لم يروه عنه غير أبو زُكَيْرٍ.

ونلاحظ أنَّ عبارة الدَّارقطني جاءت أدقُّ وأضبط من عبارة الطبراني، والبزار، حيث قيَّده من حديث أنس.

_ وزاد البزار ﷺ، فقال: ولا نعلمه يُروى إلا عن أنس.

قلتُ: بل روي عن معاوية بن أبي سفيان، وجابر بن عبد الله، وسبق ذكرهما، وبيان حكمهما.

لكن يُعْتَدَر عن الإمام البزار: بأنَّه قيَّد كلامه باعتبار علمه، والله أعلم.

سابعاً:- التعليق على الحديث:

قال المناوي - نقلاً عن الزمخشري -: «لَسْتُ مِنْ دَدٍ» بفتح الدال الأولى، وكسر الثانية، بضبط المصنف

- أي السيوطي -، «ولا الدد مني» أي: لست من اللهو، واللعب، ولا هما مني، ومعنى تتكبير الدد في الجملة

الأولى: العموم، بمعنى أنه لا يبقى طرف منه إلا وهو منزه عنه؛ كأنه قال ما أنا من نوع من أنواع الدد، وما

أنا في شيء منه. وتعريفه في الثانية: لأنه صار معهوداً بالذكر؛ كأنه قال ولا ذلك النوع مني. وإنما لم يقل

ولا هو مني لأن التصريح أكد، وأبلغ، والكلام جملتان، وفي الموضعين مضاف محذوف، تقديره: وما أنا من

أهل دَدٍ، ولا الدد من أشغالي. وهذا لا يناقضه أنه كان ﷺ يمزح؛ لأنه كان لا يقول في مزاحه إلا حقاً. (٢)

(١) سورة "النجم"، آية (٤-١).

(٢) يُنظر: "فيض القدير" (٢٦٥/٥).

قلتُ: وأخرج البخاري، ومسلم في "صحيحيهما" من حديث عائشة، قالت: دَخَلَ عَلِيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ تَعْتِنَانِ بِغَنَاءِ بُعَاثٍ، فَاضْطَجَعَ عَلَى الْفِرَاشِ، وَحَوَّلَ وَجْهَهُ، وَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ، فَانْتَهَرَنِي، وَقَالَ: مِرْمَارَةُ الشَّيْطَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: « دَعُهُمَا »، فَلَمَّا غَفَلَ غَمَزَتْهُمَا فَخَرَجَتَا. (١) فانصرف النبي ﷺ، وتحويل وجهه - مع كونه مباحًا، لا خلاف في ذلك؛ بدليل عدم منعه له، ولو كان حرامًا لكان من أشد المنكرين له - يدل على عدم انشغاله به، فإن كان هذا في المباح، فكيف باللغو، واللعب، والباطل؟ فلا شك أنه ﷺ ليس من الباطل في شيء، ولا الباطل منه في شيء. والحمد لله رب العالمين.



(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٩٤٩)، ك/ العيدين، ب/ الحراب، والدَّرَق يوم العيد، ويرقم (٢٩٠٦)، ك/ الجهاد، ب/ الدَّرَق. ومسلم في "صحيحه" (٨٢٩)، ك/ العيدين، ب/ الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه.

[١٤/٤١٤] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نَا عَمْرُو بْنُ عَثْمَانَ الْكَلَابِيُّ^(١)، قَالَ: نَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ

أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ.

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ^(٢) إِلَى الْيَمَنِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَوْصِنَا.

فَقَالَ: « تَكَانَفَا وَلَا تَعَاصِيَا، وَيَسِّرَا وَلَا تَعَسِّرَا » .

* لم يرو هذا الحديث عن زهير إلا عمرو بن عثمان.

أولاً:- تخريج الحديث:

■ أخرجه البزار في "مسنده" (٣١١٩)، من طريق إسرائيل بن يونس؛ وبرقم (٣١٥١)، من طريق فضيل ابن مَرْزُوق؛ كلاهما عن أبي إسحاق السَّبَّيْعِيِّ، عن أبي بُرْدَةَ، عن أبي موسى ﷺ، قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ: « بَشِّرَا وَلَا تُنْفِرَا، وَيَسِّرَا وَلَا تَعَسِّرَا » - وزاد فضيل بن مَرْزُوق: "ولا تعاصيا" -، فَقَالَ مُعَاذُ: إِنَّكَ تَبْعُنَا إِلَى أَرْضٍ كَثِيرَةِ الْأَشْرِبَةِ، فَمَا نَشْرَبُ؟، قَالَ: « اشْرَبُوا وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا » .

■ وأحمد في "مسنده" (١٩٥٧٢) - ومن طريقه ابن البخاري في "مشيخته" (١١٠٤) -، ومسلم في "صحيحه" (١٧٣٢)، ك/الجهاد، ب/في الأمر بالتيسير - ومن طريقه البغوي في "شرح السنة" (٢٤٧٥) -، وأبو داود في "سننه" (٤٨٣٥)، ك/الأدب، ب/في كراهية المراء، والبزار في "مسنده" (٣١٨٦)، وأبو يعلى في "مسنده" (٧٣١٩)، وأبو عوانة في "المُستخرج" (٦٥٥٨)، والدارقطني في "الأربعون حديثاً من مسند بُرَيْد" (٥٠) - ومن طريقه ابن البخاري في "مشيخته" (١١٠٠ و ١١٠٣) -، والذهبي في "السير" (٣٩٨/١١).

كلهم من طرق، عن بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عن أبي بُرْدَةَ، عن أبي موسى، قال: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا

(١) الكلابي: بفتح الكاف، بعدها اللام ألف، آخرها الباء الموحدة، نسبة إلى عدّة قبائل؛ فمنهم جماعة يُنسبون إلى كلاب بن مُرَّة بن كعب بن لؤي من أجداد النبي ﷺ، وهو أبو قُصَيِّ، ورُزْرَةَ، ابني كلاب، وجماعة يُنسبون إلى القبيلة المعروفة، وهي: كلاب بن عامر بن صَعْصَعَةَ وعمرو بن عثمان ولاؤهُ إلى بني كلاب. "الأنساب" (٥١١/١٠).

(٢) معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس بن عائذ ابن عدي بن كعب، الأَنْصَارِيُّ، الخَزْرَجِيُّ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، المَدَنِيُّ، صاحب رسول الله ﷺ. رَوَى عَنْ: النَّبِيِّ ﷺ. رَوَى عَنْهُ: أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، وَجَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَبُو أَمَامَةَ البَاهِلِيُّ ﷺ، وغيرهم. يُنظر: "الاستيعاب" ١٤٠٢/٣، "أسد الغابة" ١٨٧/٥، "الإصابة" ٢٠٢/١٠، "تهذيب الكمال" ١٠٥/٢٨.

ومن فضائله ما أخرجه البخاري (٣٨٠٨)، ك/مناقب الأنصار، ب/مناقب أبي بن كعب، ومسلم (٢٤٦٤)، ك/فضائل الصحابة، ب/فضائل ابن مسعود، عن عبد الله بن عمرو، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: " خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: مِنْ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ قَيْدٍ بِهِ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ، وَسَالِمِ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ "، وأخرج أبو داود في "سننه" (١٥٢٢)، ك/الصلاة، ب/الاستغفار، بسند صحيح، عن مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ بِيَدِهِ، وَقَالَ: « يَا مُعَاذُ، وَاللَّهِ إِنِّي لأُحِبُّكَ، وَاللَّهِ إِنِّي لأُحِبُّكَ » .

بَعَثَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ فِي بَعْضِ أَمْرِهِ قَالَ: "بَشِّرُوا وَلَا تُنْفِرُوا، وَيَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا".

- وأخرجه البخاري في "صحيحه" (٧١٥٦)، ك/الأحكام، ب/الحاكم يحكم بالقتل على من وجب عليه، دون الإمام الذي فوَّقه، من طريق حميد بن هلال، عن أبي بردة، مختصراً، بلفظ "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ، وَأَتْبَعَهُ بِمَعَاذِ"
 - وأخرجه مسلم في "صحيحه" (٣/١٧٣٣)، ك/الجهاد، ب/الأمر بالتيسير، وترك التنفير، وبرقم (٦/٢٠٠١)، ك/الأشربة، ب/بيان أَنَّ كل مسكر خمر، وكل خمر حرام، وأبو عوانة في "المستخرج" (٦٥٦١ و ٦٥٦٢ و ٧٩٥٠)، وابن حبان في "صحيحه" (٥٣٧٦)، والبيهقي في "الكبرى" (١٧٣٦٣).
- كلهم من طرق، عن زيد بن أبي أنيسة، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبي بردة، بنحوه، مُطَوَّلًا بالسؤال عن الشراب، وزاد ابن حبان: قصة اليهودي الذي أسلم، ثم ارتد، وقيام أبي موسى الليل، بقراءة القرآن.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن حنبل: "تقَّة"، تقدَّم في الحديث رقم (١).
- (٢) عمرو بن عثمان بن سيَّار، الكلابي، الرقي، أبو سعيد، وقيل أبو عمر، ويقال أبو عمرو. روى عن: زهير بن معاوية، وهارون بن حيان، وعبيد الله بن عمرو، وآخرين. روى عنه: سلمة بن شبيب، ومحمد بن يحيى الذهلي، ومحمد بن مسلم بن وارة الرزازي، وغيرهم. حاله: قال أبو حاتم: يتكلمون فيه، كان شيخاً أعمى يُحدِّث الناس من حفظه بأحاديث مُنكَرَة، لا يُصِيبونها في كُتُبِه، أدركته ولم أسمع منه. وقال النسائي، والأزدي: متروك الحديث. وقال ابن حبان: رُبَّمَا أخطأ. وقال ابن عدي: له أحاديث صالحة، وروى عنه الثقات، وهو ممن يُكتب حديثه. وذكر العُقيلي بسند صحيح: أنه حدَّث من غير كُتُبِه. وقال الدارقطني: ضعيفٌ. وقال الذهبي: لَيْنٌ. وقال ابن حجر: ضَعِيفٌ. والحاصل: أنه "ضعيف، يُعتبر به في المتابعات، والشواهد". (١)
- (٣) زهير بن معاوية بن حديج - بالحاء المهملة، مُصَغَّرًا - بن الرُّحَيْل بن زُهَيْر، أبو خَيْثَمَة الكوفي. روى عن: أبي إسحاق السَّبَّيعي، والأسود بن قيس، وحميد الطويل، وآخرين. روى عنه: عمرو بن عثمان، وعبد الرحمن بن مهدي، وأبو نُعَيْم الفضل بن دُكَيْن، وغيرهم. حاله: قال أحمد: زُهَيْرٌ فيما روى عن المشايخ ثَبُتَ بَخٍ بَخٍ، وفي حديثه عن أبي إسحاق لِينٌ، سمع منه بآخرة. وقال العجلي: ثَقَّةٌ، ثَبُتٌ، مَأْمُونٌ، صاحب سنة واتباع، وكان يحدث من كتابه، وسماعه من أبي إسحاق بآخرة. وقال أبو زرعة: ثَقَّةٌ إلا أنه سَمِعَ من أبي إسحاق بعد الاختلاط. وقال أبو حاتم: زُهَيْرٌ أحب إلينا من إسرائيل في كل شيء، إلا في حديث أبي إسحاق؛ وزُهَيْرٌ أتقن من زَائِدَة، وأحفظ من أبي عوانة، وزهير مُتَّقَنٌ، صاحب سُنَّةٍ، غير أنه تأخر سماعه من أبي إسحاق. وقال النسائي، وابن حجر: ثَقَّةٌ، ثَبُتٌ.

(١) "الجرح والتعديل" ٢٤٩/٦، "الثقات" ٤٨٣/٨، "الكامل" ٢٤٢/٦، "التهذيب" ١٤٥/٢٢، "الكاشف" ٨٣/٢، "التقريب" (٥٠٧٤).

وقال الذهبي: ثقة، حجة^(١). والحاصل: أنه ثقة، ثبت، إلا أن سماعه من أبي إسحاق بآخرة.

(٤) أبو إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي: ثقة، إمام، مُدَلِّسٌ من الثالثة، اختلط بآخرة. ولا يُتوقف في عنعنته إذا كان الراوي عنه شعبة، أو كان هو يروي عن أبي الأحوص، تقدّم في الحديث رقم (٩).

(٥) أبو بريدة عامر بن أبي موسى عبد الله بن قيس، ويُقال: اسمه الحارث، ويُقال: اسمه كُنْيته. روى عن: أبيه أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، وعلي بن أبي طالب رضي الله عنه، وعبد الله بن عمر رضي الله عنه، وآخرين. روى عنه: أبو إسحاق السبيعي، والشعبي، وثابت البناني، وغيرهم.

حاله: قال ابن سعد، والعجلي، وأبان بن عمر بن عثمان، وابن خراش، والذهبي، وابن حجر: ثقة. وذكره ابن حبان في "الثقات". وروى له الجماعة. وقال أبو زرعة: أبو بريدة، عن أبي عبيدة، وعن معاذ بن جبل مرسل. وقال البخاري: لا يُعرف له سماع من واثلة بن الأسقع. وحاصله: أنه ثقة، يُرسل^(٢).

(٦) أبو موسى عبد الله بن قيس بن سليم، الأشعري، صاحب النبي صلى الله عليه وسلم.

روى عن: النبي صلى الله عليه وسلم، وعمر بن الخطاب رضي الله عنه، وأبي بن كعب رضي الله عنه.

روى عنه: ابنه: أبو بريدة، وأبو بكر، وأنس بن مالك رضي الله عنه، وغيرهم.

خرج في خمسين رجلاً في سفينة، فألقتهم الريح إلى الحبشة، فوافقوا بها جعفر بن أبي طالب، فأقاموا عنده، ثم خرجوا معه إلى المدينة - وهو الصحيح -، وكان من أحسن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم صوتاً (٣). (٤)

ثالثاً: - الحكم على الحديث:

مما سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف"؛ فيه عدّة علل:

_ ففيه عمرو بن عثمان "ضعيف" يُعتبر به، كما سبق.

_ وزهير بن معاوية: ثقة، ثبت، إلا أن سماعه من أبي إسحاق بآخرة، وهذا من روايته عنه.

_ وأبو إسحاق السبيعي: مُدَلِّسٌ من الثالثة، ورواه بالعننة.

متابعات للحديث:

قلت: ولم ينفرد به زهير بن معاوية عن أبي إسحاق، بل تابعه إسرائيل بن يونس، وفصيل بن مزروق، كلاهما عن أبي إسحاق السبيعي، وإسرائيل ثقة، ثبت، وسماعه من جده قديم، وفي غاية الاتقان للزومه إياه، وكان خصيصاً به^(٥)؛ فزال بذلك ما نخشاه من اختلاطه.

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٥٨٨/٣، "الثقات" ٣٣٧/٦، "التهذيب" ٤٢٠/٩، "الكاشف" ٤٠٨/١، "التقريب" (٢٠٥١).

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٣٢٥/٦، "الثقات" للعجلي ٣٨٧/٢، "الثقات" لابن حبان ١٨٧/٥، "التهذيب" ٦٦/٣٣، "جامع

التحصيل" ص/٢٠٤، "السير" ٣٤٣/٤، "التقريب" (٧٩٥٢).

(٣) البخاري (٥٠٤٨) ك/فضائل القرآن، ب/حسن الصوت، ومسلم (٧٩٣)، ب/استحباب تحسين الصوت بالقرآن.

(٤) يُنظر: "الاستيعاب" ٩٧٩/٣، ١٧٦٢/٤، "أسد الغابة" ٣٦٤/٣، ٢٩٩/٦، "الإصابة" ٣٣٩/٦، "التهذيب" ٤٤٦/١٥.

(٥) يُنظر في الكلام على رواية إسرائيل عن جده، الحديث رقم (٩).

ولم يُفرد به كذلك أبو إسحاق، بل تابعه حُمَيْدُ بن هلال، ويُريد بن عبد الله، وزيد بن أبي أنيسة، ثلاثتهم عن أبي بُرْدَةَ، به، فزال بذلك ما نخشاه من تديسه.

شواهد للحديث:

■ وفي الباب عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أخرجه البخاري، ومسلم في "صحيحيهما"، من طريق شُعْبَةَ، عن أبي التَّيَّاح، قال: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه، يقول: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «يَسْرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَسَكَنُوا وَلَا تُنْفِرُوا» (١). وعليه؛ فالحديث بمتابعاته، وشواهده يرتقي إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف رضي الله عنه على الحديث:

قال المصنف رضي الله عنه: لم يرو هذا الحديث، عن زهير، إلا عمرو بن عثمان.

قلت: ممَّا سبق في التخرِيجِ يَبَيِّنُ صحة ما قاله المصنّف رضي الله عنه.

خامساً:- التعليق على الحديث:

- يُعتبر هذا الحديث من أعظم القواعد التي أُسس عليها هذا الدين الحنيف، قال الله صلى الله عليه وسلم: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدٰنٰكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ (١٨٥) ﴿٢﴾، وقال الله صلى الله عليه وسلم: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ (٣)، وقال الله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَىٰ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ﴾ (٤)، وأخرج البخاري، ومسلم في "صحيحيهما"، من حديث أم المؤمنين عائشة، قالت: " مَا خَيْرَ رَسُولٍ لِلَّهِ صلى الله عليه وسلم بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا، مَا لَمْ يَكُنْ إِنَّمَا، فَإِنْ كَانَ إِنَّمَا كَانَ أَبَعَدَ النَّاسِ مِنْهُ، وَمَا اتَّقَمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِنَفْسِهِ إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ، فَيَنْتَقِمَ اللَّهُ بِهَا " (٥).

- وقد رَوَى النبي الكريم صلى الله عليه وسلم الصحابة الكرام رضي الله عنهم، على ذلك قولاً، وعملاً، فلقد حدث النبي صلى الله عليه وسلم، وأوصى الصحابة بذلك، كما في حديث الباب، وفي بعض روايات الحديث، من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، قال: قال: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا بَعَثَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ فِي بَعْضِ أَمْرِهِ قَالَ: "بَشِّرُوا وَلَا تُنْفِرُوا، وَيَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا" (٦)، وأخرج البخاري

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٦١٢٥)، ك/الأدب، ب/قول النبي صلى الله عليه وسلم: "يسرّوا، ولا تُعسِّروا"، وكان يُحب التخفيف، والتيسير على النَّاسِ؛ ومسلم في "صحيحه" (١٧٣٤)، ك/الجهاد والسير، ب/في الأمر بالتيسير، وترك التنفير.

(٢) سورة "البقرة"، آية (١٨٥).

(٣) سورة "الحج"، آية (٧٨).

(٤) سورة "النور"، آية (٦١).

(٥) أخرجه البخاري (٣٥٦٠)، ك/المناقب، ب/صفة النبي صلى الله عليه وسلم، وبرقم (٦١٢٦)، ك/الأدب، ب/قول النبي صلى الله عليه وسلم: "يسرّوا، ولا

تُعسِّروا"، وبرقم (٦٧٨٦)، ك/الحدود، ب/إقامة الحدود. ومسلم (١/٢٣٢٧ - ٥)، ك/الفضائل، ب/مباعدته صلى الله عليه وسلم للآثام.

(٦) أخرجه مسلم في "صحيحه" (١٧٣٢)، ك/الجهاد والسير، ب/في الأمر بالتيسير، وترك التنفير.

في "صحيحه" من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قام أعرابيُّ قبالَ في المسجدِ، فتناولهُ النَّاسُ، فقالَ لهمُ النبيُّ ﷺ: "دَعُوهُ وَهَرَبُوا عَلَيَّ بَوْلُهُ سَجَلًا مِنْ مَاءٍ، أَوْ ذَنُوبًا مِنْ مَاءٍ، فَإِنَّمَا يُعْتَمُّ مَيْسِرِينَ، وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ".^(١)

- فالإسلام رَسَخَ الأحكام في النفوس، مُعْتَمِدًا على التيسير في الدين، وترك التشديد، والتتبع في الدين، والغلو فيه، فلا إفراط، ولا تفريط، قال الله ﷻ: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ (٢)، فالأمة الإسلامية وسط في كل شيء، في عقيدتها، وعبادتها، ومعاملاتها، وسلوكها، بل وفي طعامها، وشرابها، قال الله ﷻ: ﴿يَبْنَويْ ءَادَمَ خَدُوًّا زِينَتَكَ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ (٣)، والأدلة على ذلك من القرآن، والسنة أكثر من أن تُحصى؛ لذا رأينا أن كل من ترك الرفق فتر، وعجز؛ وهذا ليس معناه منع طلب الأكل في العبادة، والتربية، وفي كل مجالات الحياة، وإنما المراد أن نلتزم بما أمرنا به ديننا الحنيف، وذلك بقدر الطاقة، والاستطاعة، قال الله ﷻ: ﴿لَا يَكْتُمُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ (٤)، وقال الله ﷻ: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَأَسْمِعُوا وَأَطِيعُوا وَأَنْفِقُوا خَيْرًا لَأَنْفُسِكُمْ﴾ (٥)، وأن ننتهي عن كل ما نهى عنه الشرع، حتى ولو كان فيه مشقة على النفس، فهو في الحقيقة في الابتعاد عنه فيه النفع الكامل للبشرية، إلا إذا كان ضرورة، والضرورة تُقدَّر بقدرها، ففي "الصحيحين" من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: "دَعُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِسُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أُنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا تَهَيْسَكُمُ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ".^(٦)

- قال الحافظ ابن حجر: "قوله 'يَسْرًا وَلَا تُعْسِرًا، وَبَشْرًا وَلَا تُنْفِرًا' قال الطَّبَّيبي: هو معنى الثاني مِنْ بَابِ الْمُقَابَلَةِ الْمَعْنَوِيَّةِ لِأَنَّ الْحَقِيقِيَّةَ أَنْ يُقَالَ بَشْرًا، وَلَا تُنْذِرًا، وَأَنْسَاءً، وَلَا تُنْفِرًا، فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا لِيُعْمَّ الْبَشَارَةُ، وَالنَّذَارَةُ، وَالتَّنْذِيرُ وَالتَّنْفِيرُ. قُلْتُ - ابن حجر -: وَيُظْهِرُ لِي أَنَّ النُّكْتَةَ فِي الْإِثْنَانِ بِلَفْظِ الْبَشَارَةِ، وَهُوَ الْأَصْلُ، وَبِلَفْظِ التَّنْفِيرِ، وَهُوَ اللَّازِمُ، وَأَتَى بِالَّذِي بَعْدَهُ عَلَى الْعَكْسِ؛ لِلإِشَارَةِ إِلَى أَنَّ الْإِنْذَارَ لَا يُنْفَى مُطْلَقًا، بَخِلَافِ التَّنْفِيرِ

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢٢٠)، ك/الوضوء، ب/صَبَّ الماء على البول في المسجد، ويرقم (٦١٢٨)، ك/الأدب، ب/قول النبي ﷺ "يَسْرُوا، وَلَا تُعْسِرُوا"، وكان يُحب التخفيف، واليسر على النَّاسِ.

(٢) سورة "البقرة"، آية (١٤٣).

(٣) سورة "الأعراف"، آية (٣١).

(٤) سورة "البقرة"، آية (٢٨٦).

(٥) سورة "التغابن"، آية (١٦).

(٦) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٧٢٨٨)، ك/الاعتصام، ب/الافتداء بسنن رسول الله ﷺ. ومسلم في "صحيحه" (١٣٣٧)، ك/الحج، ب/فرض الحج مرة في العمر، وفيه زيادة السؤال عن الحج، أفي كل عام؟، ويرقم (٢/٢٣٥٧)، ك/الفضائل، ب/وجوب اتباعه ﷺ.

فَاكْتَفَى بِمَا يُلْزَمُ عَنْهُ الْإِنْدَارَ، وَهُوَ التَّنْفِيرُ، فَكَأَنَّهُ قِيلَ إِنَّ أُنذَرْتُمْ فَلْيَكُنْ بَعْضُ تَنْفِيرِ كَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيْنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾ (١) (٢).

- وقال الإمام النووي: إِنَّمَا جَمَعَ فِي هَذِهِ الْأَلْفَافِ بَيْنَ الشَّيْءِ وَضِدِّهِ؛ لِأَنَّهُ قَدْ يَفْعَلُهُمَا فِي وَقْتَيْنِ، فَلَوْ اقْتَصَرَ عَلَى "يَسْرُوا" لَصَدَقَ ذَلِكَ عَلَى مَنْ يَسِرُ مَرَّةً، أَوْ مَرَاتٍ، وَعَسَرَ فِي مُعْظَمِ الْحَالَاتِ، فَإِذَا قَالَ "وَلَا تُعَسِّرُوا" انْتَفَى التَّعْسِيرُ فِي جَمِيعِ الْأَحْوَالِ، مِنْ جَمِيعِ وُجُوهِهِ، وَهَذَا هُوَ الْمَطْلُوبُ؛ وَكَذَا يُقَالُ: فِي "بَشْرًا وَلَا تُنْفِرًا، وَتَطَاوَعًا وَلَا تَخْتَلَفًا" لِأَنَّهُمَا قَدْ يَتَطَاوَعَانِ فِي وَقْتٍ، وَيَخْتَلِفَانِ فِي وَقْتٍ، وَقَدْ يَتَطَاوَعَانِ فِي شَيْءٍ، وَيَخْتَلِفَانِ فِي شَيْءٍ. (٣) أ.هـ.

(١) سورة "طه"، آية (٤٤).

(٢) يُنْظَرُ: "فَتْحُ الْبَارِي" (٦١/٨).

(٣) يُنْظَرُ: "شَرْحُ النَّوَوِيِّ عَلَى مُسْلِمٍ" (٤١/١٢).

[١٥ / ٤١٥] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حُلَيْدٍ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى الطَّبَّاعُ، قَالَ: نَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ

كَلْبِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ وَاثِلٍ .

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ رَكَعَ، فَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ .

* لم يرو هذا الحديث عن عاصم بن كليب ، عن عبد الجبار بن واثل إلا أبو عوانة ، تفرد [به] ^(١) :

مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى .

هذا الحديث مداره على أبي عوانة الوضاح بن عبد الله الشكري، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: أبو عوانة، عن عاصم بن كليب، عن عبد الجبار بن واثل، عن أبيه واثل بن حُجْرٍ .

الوجه الثاني: أبو عوانة، عن عاصم بن كليب، عن أبيه كليب، عن واثل بن حُجْرٍ .

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: الوجه الأول: أبو عوانة، عن عاصم بن كليب، عن عبد الجبار بن واثل، عن أبيه.

أ - تخريج الوجه الأول:

■ لم أقف عليه بهذا الوجه، إلا عند الطبراني برواية الباب .

ب - دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن حُلَيْدٍ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١) .

(٢) محمد بن عيسى بن نَجِيحِ الطَّبَّاعِ: "ثِقَّةٌ، ثَبَّتْ، فَتَيَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٨) .

(٣) أبو عَوَانَةَ الوَضَّاحِ بن عبد الله الشُّكْرِيِّ، الواسطي، البزاز .

روى عن: عاصم بن كليب، والأعمش، وقتادة بن دِعامَةَ، وآخرين .

روى عنه: محمد بن عيسى الطَّبَّاعِ، وأبو داود الطيالسي، ووكيع بن الجراح، وغيرهم .

حاله: قال ابن مَعِينٍ، والعجلي، وابن حبان، والدارقطني: ثِقَّةٌ. وقال ابن المبارك: أَرَوَى النَّاسَ عَنِ الْمُغِيرَةَ .

وقال أبو زُرْعَةَ: ثِقَّةٌ إِذَا حَدَّثَ مِنْ كِتَابِهِ . وقال الذهبي: ثِقَّةٌ مُتَقَنَّ لِكِتَابِهِ . وقال ابن حجر: كتابه في غاية الإِتقان .

- بينما قال أحمد: صحيح الكتاب، وإذا حَدَّثَ مِنْ حِفْظِهِ رُبَّمَا يَهْمُ . وقال أبو حاتم: كتبه صحيحة، وإذا

حَدَّثَ مِنْ حِفْظِهِ غَلَطَ كَثِيرًا، وَهُوَ ثِقَّةٌ . وقال ابن عبد البر: أجمعوا على أَنَّهُ ثِقَّةٌ ثَبَّتْ، إِذَا حَدَّثَ مِنْ كِتَابِهِ،

وَإِذَا حَدَّثَ مِنْ غَيْرِهِ رُبَّمَا غَلَطَ . وقال ابن حجر: كَانَ يُحَدِّثُ مِنْ حِفْظِهِ، فَرُبَّمَا وَهَمَ، وَحَدِيثُهُ مِنْ كِتَابِهِ أَثْبَتَ .

- وقال ابن المديني: كان أبو عوانة في قتادة ضعيفًا، ذهب كتابه - أي عن قتادة -، وكان يَنْحَفَظُ مِنْ

سعيد - أي يتذكر أحاديثه عن قتادة من سعيد -، وقد أغرب فيها أحاديث. وقال يعقوب السدوسي: أبو

(١) ما بين المعقوفتين سقط من الأصل، وهي زيادة مهمة، قد لا يفهم الكلام إلا بها.

عوانة أثبتهم في المغيرة، وهو في قتادة ليس بذلك.

– وقال الذهبي في "السير": استقر الحال على أن أبا عوانة "ثقة"، وله أوهامٌ تجانب إخراجها الشيخان. **فحاصله:** أنه "ثقة"، إذا حَدَّثَ مِنْ كتابه، وإذا حَدَّثَ مِنْ حفظه رُبَّمَا وهم، وليس بذلك في قتادة خاصة، **ومن أثبتهم في المغيرة بن مَفسم**. (١)

٤) **عاصم بن كُليب بن شهاب الجَرَمي، الكوفي.**

روى عن: أبيه كُليب، وعَلَمة، وعبد الجبار ابني وائل بن حُجر، وغيرهم.

روى عنه: أبو عوانة الوضاح بن عبد الله، والسُّفيانان، وشعبة، وغيرهم.

حاله: قال ابن معين، وأحمد، والعجلي، وابن سعد، ويعقوب بن سُفيان، والنسائي، والذهبي: ثقة. وقال

أبو حاتم: صالح. وقال ابن حجر: صدوقٌ رُمي بالإرجاء. **والحاصل:** أنه "ثقة". (٢)

٥) **عبد الجبار بن وائل بن حُجر، الحضرمي، الكوفي، أبو محمد.**

روى عن: أخيه علقمة بن وائل، ومولى لهم، وعن أبيه مُرسل.

روى عنه: عاصم بن كُليب، وأبو إسحاق السبيعي، وزيد بن أبي أنيسة، وغيرهم.

حاله: قال ابن معين: ثقة، لم يسمع من أبيه. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال ابن سعد: ثقة، يتكلمون

في روايته عن أبيه. **وقال ابن حجر:** ثقة، يُرسل عن أبيه.

وذهب ابن المديني، والبخاري، والنسائي، وابن حبان، وأبو حاتم، والطبري، ويعقوب بن سفيان، ويعقوب

ابن شيبة، والدارقطني، وابن عبد البر، وغيرهم، إلى أنه لم يسمع من أبيه. قال ابن حبان: من زعم أنه سمع

أباه فقد وهم، وقال في روايته عن أبيه: فهذا ضربٌ من المنقطع الذي لا تقوم به الحجة. (٣)

٦) **وائل بن حُجر بن سعد بن مسروق، أبو هُنَيْدَة – أو أبو هُنَيْد – الحضرمي.**

روى عن: النبي ﷺ. **روى عنه:** كُليب بن شهاب، وابناه علقمة، وعبد الجبار، وغيرهم.

وفد على النبي ﷺ مسلماً، فأنزله، وقربّه، وأدناه، وبسط رداءه فأجلسه عليه، وأصعد به معه على منبره

ﷺ، وأقطع القطنع، وكتب له به عهداً، وبشّر به أصحابه قبل قدومه بأيام. (٤)

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٤٠/٩، "الثقات" للعجلي ٣٤٠/٢، "تاريخ بغداد" ٦٣٨/١٥، "التهذيب" ٤٤١/٣٠، "السير"

٢١٧/٨، "الكاشف" ٣٤٩/٢، "تهذيب التهذيب" ١١٦/١١، "التقريب" (٧٤٠٧)، "فتح الباري" ٢٩/١ و ٣٦/٧.

(٢) يُنظر: "الثقات" للعجلي ١٠/٢، "الجرح والتعديل" ٣٤٩/٦، "التهذيب" ٥٣٧/١٣، "المُغني" ٤٥٧/١، "التقريب" (٣٠٧٥).

(٣) "الجرح والتعديل" ٣٠/٦، "الثقات" ١٣٥/٧، "التهذيب" ٣٩٣/١٦، "تهذيب التهذيب" ١٠٥/٦، "التقريب" (٣٧٤٤).

(٤) أخرج الترمذي في "سننه" (١٣٨١)، ك/الأحكام، ب/ما جاء في القطنع، عنه في اقتطاع النَّبِيِّ ﷺ أرضاً له. وقال:

حسنٌ صحيح. وقال البخاري في "رفع اليمين" (٤٥): وقصة وائل مشهورة، ومعروفٌ بذهابه إلى النبي ﷺ مرّة بعد مرّة.

وأما في بشارة النبي ﷺ بقدومه قبل مجيئه، وإصعاده المنبر معه، ونحو هذا، فأخرجه الطبراني في "الكبير" (١١٧/٤٦/٢٢)،

وفي "المعجم الصغير" (١١٧٦)، والعجلي في "الضعفاء الكبير" ٥٩/٤. وقال الهيثمي في "المجمع" ٣٧٦/٩ و ١٣٥/٢: وفي

سنده محمد بن حُجر، وهو ضعيف. وقال البخاري: فيه بعض النظر. وقال العُقيلي: والحديث بطوله لا يُعرف إلا به. ويُنظر

ثانياً:- الوجه الثاني: أبو عوانة، عن عاصم بن كليب، عن أبيه كليب، عن وائل بن حجر.

أ- تخريج الوجه الثاني:

- أخرجه الطبراني في "الكبير" (٩٠/٣٨/٢٢)، من طريق أسد بن موسى، وحجاج بن المنهال، قالوا: ثنا أبو عوانة، عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن وائل الحَضْرَمِيِّ، به، مُطَوَّلًا.
- والبيهقي في "معرفة السنن" (٣٦٤٥)، من طريق حجاج بن المنهال، قال: حدثنا أبو عوانة، به.
- والخطيب في "المُدْرَج في النقل" (٤٣٢/١)، من طريق عباس بن طالب، عن أبي عوانة، به.

متابعات للحديث بالوجه الثاني:

وثُوبِع أبو عوانة على هذا الوجه، تابعه عليه جمعٌ من الرواة، وقد عدَّ منهم الخطيب البغدادي أحد عشر راويًا، وخرَّج رواية كل راوٍ منهم (١)، وسأذكر بعضهم على النحو التالي:

- أخرجه الطيالسي في "مسنده" (١١١٣)، والطحاوي في "معاني الآثار" (١٣٧٥)، والطبراني في "الكبير" (٨٠/٣٤/٢٢)، عن سَلَام بن سُلَيْم؛ وابن أبي شيبَةَ في "مصنفه" (٢٥٢٥)، وابن خزيمة في "صحيحه" (٤٧٨)، عن محمد بن فضَّيل؛ وأحمد في "مسنده" (١٨٨٧٦)، والطبراني في "الكبير" (٨٤/٣٦/٢٢)، من طريق زُهَيْر بن مُعاوية؛ وأحمد في "مسنده" (١٨٨٦٥)، من طريق عبد العزيز بن مسلم؛ وأحمد في "مسنده" (١٨٨٥٠)، والبيهقي في "الكبرى" (٢٥١٦، ٢٦١٩)، وابن المنذر في "الأوسط" (١٥١٢)، من طريق عبد الواحد؛ وأبو داود في "سننه" (٧٢٦)، ك/الصلاة، ب/رفع اليدين في الصلاة، وبرقم (٩٥٧)، ك/الصلاة، ب/كيف الجلوس في التشهد، والنسائي في "الكبرى" (١١٨٩)، ك/المساجد، ب/موضع حَدِّ المِرْفَق الأيمن، وفي "الصغرى" (١٢٦٥)، والطبراني في "الكبير" (٨٦/٣٧/٢٢)، من طريق بَشْر بن المُفَضَّل.

سَيِّئُهُم عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن وائل بن حُجْر، به، البعض بنحوه، والبعض مطوَّلًا.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد الطبراني):

- (١) أسد بن موسى بن إبراهيم المصري: "ثِقَّةٌ". (٢) قَلْتُ: والإسناد إليه ضعيف؛ فيه المقدم بن داود. (٣)
- (٢) حَجَّاج بن المنهال: "ثِقَّةٌ". (٤) قَلْتُ: والإسناد إليه "صحيح".
- (٣) وأما أبو عوانة، وعاصم بن كليب، ووائل بن حُجْر فقد سبقت تراجمهم في الوجه الأول.
- (٤) وكَلْبِيب بن شِهَاب: "ثِقَّةٌ". (٥)

ترجمته: "معرفة الصحابة" لأبي نُعيم ٢٧١١/٥، "الاستيعاب" ١٥٦٢/٤، "أسد الغابة" ٤٠٥/٥، "الإصابة" ٣١٢/١١.

(١) يُنظر: "الفصل للوصل المُدرَج في النقل" (٤٣٩-٤٢٩/١).

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٢/١، "النقات" للعجلي ٢٢٢/١، "تهذيب الكمال" ٥١٢/٢، "الميزان" ٢٠٧/١.

(٣) يُنظر: "إرشاد القاصي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني" (ص/٦٥٠)، فقد استوفى ترجمته.

(٤) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٦٧/٣، "تهذيب الكمال" ٤٥٧/٥، "التقريب" ١١٣٧.

(٥) يُنظر: "النقات" للعجلي ٢٢٨/٢، "الجرح والتعديل" ١٦٧/٧، "تهذيب الكمال" ٢١١/٢٤، "التقريب" ٥٦٦٠.

ثالثاً:- النظر في الخلاف في هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعَنَّ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَارُهُ عَلَى أَبِي عَوَانَةَ الْيَشْكُرِيُّ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الوجه الأول: أبو عوانة، عن عاصم بن كليب، عن عبد الجبار بن وائل، عن أبيه وائل بن حُجْرٍ.

الوجه الثاني: أبو عوانة، عن عاصم بن كليب، عن أبيه كليب، عن وائل بن حُجْرٍ.

وَمِنْ خِلَالِ مَا سَبَقَ يَتَّبِعَنَّ أَنَّ الْوَجْهَ الثَّانِي هُوَ الْأَقْرَبُ، وَالْأَشْبَهُ بِالصَّوَابِ؛ لِلْقِرَائِنِ الْآتِيَةِ:

(١) الأكثرية: فرواة الوجه الثاني أكثر عدداً من رواة الوجه الأول.

(٢) أَنَّ الْوَجْهَ الْأَوَّلَ تَفَرَّدَ بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى الطَّبَّاعُ، مَعَ وُجُودِ مَنْ يُخَالِفُهُ.

(٣) وجود متابعات لأبي عوانة بالوجه الثاني، مِمَّا يُوَكِّدُ أَنَّهُ ضَبَطَ الْحَدِيثَ بِالْوَجْهِ الثَّانِي دُونَ الْأَوَّلِ؛ وَقَدْ

بَيَّنَّ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ - كَمَا سَبَقَ - أَنَّهُ رُبَّمَا وَهَمَ إِذَا حَدَّثَ مِنْ حِفْظِهِ، فَلَعَلَّهُ حَدَّثَ بِالْحَدِيثِ مِنْ

حِفْظِهِ بِالْوَجْهِ الْأَوَّلِ فَوَهَمَ فِيهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعَنَّ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "شَاذٌ"؛ لِمُخَالَفَةِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى الطَّبَّاعِ مَا رَوَاهُ الثَّقَاتُ عَنْ

أَبِي عَوَانَةَ، مَعَ عَدَمِ وُجُودِ مُتَابِعٍ لَهُ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ.

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

وَمِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعَنَّ أَنَّ الْحَدِيثَ مِنْ وَجْهِهِ الرَّاجِحِ "صَحِيحٌ لِدَاثِهِ"، وَلِلْحَدِيثِ شَوَاهِدٌ فِي "الصَّحِيحِينَ".^(١)

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قَالَ الْمُسْنَفُ ﷺ: لَمْ يَرَوْهُ عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ إِلَّا أَبُو عَوَانَةَ، تَفَرَّدَ بِهِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى.

قُلْتُ: وَمِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعَنَّ أَنَّ حُكْمَ الْإِمَامِ بِالتَّفَرُّدِ صَحِيحٌ، وَلَمْ أَقِفْ عَلَى مَا يَدْفَعُهُ، وَهُوَ تَفَرُّدٌ نَسْبِيٌّ.



(١) أخرجه البخاري (٧٩٠)، ك/الصلاة، ب/وَضَعَ الْأَكْفَ عَلَى الرِّكْبِ فِي الرُّكُوعِ. ومسلم (٥٣٥)، ك/ المساجد ومواضع

الصلاة، ب/الندب إلى وضع الأيدي على الركب في الركوع، ونسخ التطبيق، من حديث مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ. وفي الباب أيضاً

عن أبي هريرة ﷺ، أخرجه البخاري في "صحيحه" (٧٩٣)، ك/ الصلاة، ب/ استواء الظهر في الركوع.

[٤١٦/١٦] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى الطَّبَّاعُ، قَالَ: نَا قَزَعَةُ بْنُ سُوَيْدٍ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ

الْحَجَّاجِ قَالَ: نَا سُوَيْدُ بْنُ حُجَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ .

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « مَنْ قُتِلَ تَحْتَ رَايَةِ عَمِيَّةٍ ^(١)، يُقَاتِلُ عَصْبَةَ، أَوْ يُنْصِرُ عَصْبَةَ، فَقَتَلَتْهُ جَاهِلِيَّةٌ » .

* لم يرو هذا الحديث عن سويد بن حجير إلا الحججاج بن الحججاج الباهلي، تفرد به: قزعة بن سويد .

أولاً:- تخريج الحديث:

■ أخرجه أبو يعلى - كما في "الإتحاف" للبوصيري (٤٤٠٧) -، والطبراني في "الأوسط" (٣٩٤٦)، كلاهما من طريق عبد الواحد بن غياث، عن قزعة بن سويد، بنحوه.

وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن سويد بن حجير إلا الحججاج بن الحججاج، تفرد به: قزعة بن سويد . وقال البوصيري: هذا إسناد حسن، قزعة بن سويد مختلف فيه. قلت: وسيأتي بيان حاله.

■ والقشيري في "تاريخ الرقة" (٢٦٨)، قال: حدَّثنا هلال بن العلاء، ثنا أبي، ثنا كُثُوم بن جَوْشَن، عن حاتم بن الحسن، عن أنس بن مالك ﷺ: قال رسول الله ﷺ: "مَنْ قُتِلَ تَحْتَ رَايَةِ عَمِيَّةٍ، يَدْعُو إِلَى عَصْبِيَّةٍ، أَوْ يُنْصِرُ عَصْبِيَّةً، وَجَبَتْ لَهُ النَّارُ؛ وَمَنْ أَشَارَ بِسِلَاحٍ إِلَى مُسْلِمٍ، لَعَنَتْهُ الْمَلَائِكَةُ حَتَّى يَشِيْمَهُ عَنْهُ". أي يغمده عنه.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن حليد: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١).

(٢) محمد بن عيسى بن نجیح الطَّبَّاع: "ثقة"، ثبت، فقيه، تقدّم في الحديث رقم (٨).

(٣) قزعة - بزاي، وفتحات - بن سويد - مصغراً - بن حجير، أبو محمد الباهلي، البصري. روى عن: حججاج بن الحججاج، وأبيه، ومحمد بن المنكدر، وغيرهم.

روى عنه: محمد بن عيسى الطباع، وقتيبة بن سعيد، ومحمد بن الفضل السدوسي، وغيرهم.

حاله: قال ابن معين: ثقة. وقال ابن عدي: أحاديثه مستقيمة، وأرجو أنه لا بأس به.

بينما روى الجماعة عن يحيى بن معين، أنه قال: ضعيف. وقال البخاري: ليس هو بذاك القوي. وقال أبو حاتم: ليس بذاك القوي، محله الصدق، وليس بالمتين، يكتب حديثه، ولا يحتج به. وقال العجلي: لا بأس به، وفيه ضعف. وقال البزار: ليس به بأس، ولكن ليس بالقوي. وقال الدارقطني: يغلب عليه الوهم. وقال أبو داود، والعباس العنبري، والنسائي، وابن حجر، ضعيف. والحاصل: أنه "ضعيفٌ يُعتبر به". (٢)

(١) بضم العين وكسرهما، لغتان مشهورتان، والميم الثانية مكسورة بالتشديد، وتشديد الياء. "المنهاج شرح مسلم" (٣٣٨/١٢).

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١٩٢/٧، "الثقات" للعجلي ٢١٨/٢، "الجرح والتعديل" ١٣٩/٧، "المجروحين" ٢١٦/٢، "الكامل"

لابن عدي ١٧٧/٧، "تهذيب الكمال" ٥٩٣/٢٣، "التقريب" ٥٥٤٦.

٤) حَجَّاجُ بْنُ الْحَجَّاجِ، الْأَخْوَلُ، الْبَاهِلِيُّ، الْبَصْرِيُّ، وَليْسَ هُوَ حَجَّاجُ الْأَسْوَدِ وَلَا الْقَسْمَلِيُّ. رَوَى عَنْ: أَبِي قَزَعَةَ سُؤيدِ بْنِ حُجَيْرٍ، وَأَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، وَقَنَادَةَ بْنِ دِعَامَةَ السَّدُوسِيِّ، وَغَيْرِهِمْ. رَوَى عَنْهُ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ - رَاوِيَتَهُ -، وَقَزَعَةَ بْنَ سُؤيدِ، وَسَعِيدَ بْنَ أَبِي عَرُوبَةَ، وَغَيْرِهِمْ. حَالُهُ: قَالَ أَحْمَدُ، وَابْنُ مَعِينٍ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالدَّهْلَبِيُّ، وَابْنُ حَجْرٍ: ثِقَّةٌ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: ثِقَّةٌ مِنَ الثَّقَاتِ، صَدُوقٌ. وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَانَ فِي "الثَّقَاتِ". وَالحَاصِلُ: أَنَّهُ "ثِقَّةٌ صَدُوقٌ". (١)

٥) سُؤيدِ بْنِ حُجَيْرٍ - بِتَقْدِيمِ الْمُهْمَلَةِ، مُصَغَّرًا -، بِنِ بِيَانٍ، أَبُو قَزَعَةَ الْبَاهِلِيُّ. رَوَى عَنْ: أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَالحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، وَأَبِيهِ، وَآخِرِينَ. رَوَى عَنْهُ: حَجَّاجُ بْنُ حَجَّاجِ الْبَاهِلِيُّ، وَشُعْبَةُ، وَابْنُهُ قَزَعَةُ، وَغَيْرِهِمْ. حَالُهُ: قَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ، وَأَحْمَدُ، وَأَبُو زُرْعَةَ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالعَجَلِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَالبِزْزَارُ، وَابْنُ حَجْرٍ: ثِقَّةٌ. وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَانَ فِي "الثَّقَاتِ". وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: صَالِحٌ. وَالحَاصِلُ: أَنَّهُ "ثِقَّةٌ". (٢)

٦) أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ: "صَحَابِيُّ جَلِيلٌ، مِنْ الْمَكْتَرِينَ"، نَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠).

ثَالِثًا: - الْحُكْمُ عَلَى الْحَدِيثِ:

_ مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ لِأَجْلِ قَزَعَةَ بْنِ سُؤيدِ "ضَعِيفٌ". وَقَالَ البُوصَيْرِيُّ: هَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ، قَزَعَةَ بْنُ سُؤيدِ مُخْتَلَفٌ فِيهِ. وَقَالَ الهَيْثَمِيُّ: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الأَوْسَطِ"، وَفِيهِ قَزَعَةَ بْنُ سُؤيدِ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَقَدْ وُثِقَ. (٣)

مَتَابَعَاتُ الْحَدِيثِ:

وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الْقَشِيرِيُّ فِي "تَارِيخِ الرِّقَّةِ" - كَمَا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ -؛ وَفِيهِ: "حَاتِمُ بْنُ الْحَسَنِ": "مَجْهُولُ الْعَيْنِ"، لَمْ أَقِفْ لَهُ عَلَى تَرْجُمَةٍ، وَلَمْ أَقِفْ عَلَى أَحَدٍ رَوَى عَنْهُ غَيْرَ كَلْثُومِ بْنِ جَوْشَنَ. وَكَلْثُومٌ هَذَا "ضَعِيفٌ". (٤) وَفِيهِ: "العَلَاءُ بْنُ هَالَلٍ": قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ. وَقَالَ النَّسَائِيُّ: يَرْوِي عَنْهُ ابْنُهُ هَالَلٌ غَيْرَ حَدِيثٍ مُنْكَرٍ، لَا أُدْرِي مِنْهُ أَتَى أُمَّ مِنْ أَبِيهِ. (٥)

شَوَاهِدٌ لِلْحَدِيثِ:

- وَأَخْرَجَ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ"، مِنْ حَدِيثِ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَتَلَ

(١) يُنظَرُ: "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ١٥٨/٣، "الثَّقَاتُ" لابْنِ حَبَانَ ٢٠١/٦، "تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" ٤٣١/٥، "الْكَاشِفُ" ٣١٢/١، "السِّيَرُ" ١٥١/٦، ٧٦/٧، "المِيزَانُ" ٤٦١/١، "تَهْذِيبُ التَهْذِيبِ" ١٩٩/٢، "التَّقْرِيبُ" ١١٢٣.

(٢) يُنظَرُ: "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ٢٣٥/٤، "الثَّقَاتُ" للعَجَلِيِّ ٤٤٢/١، "الثَّقَاتُ" لابْنِ حَبَانَ ٤١٢/٦، "تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" ٢٤٤/١٢، "تَهْذِيبُ التَهْذِيبِ" ٢٧١/٤، "التَّقْرِيبُ" ٢٦٨٨.

(٣) يُنظَرُ: "مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ" (٢٨٦/٦).

(٤) يُنظَرُ: "التَّقْرِيبُ" (٥٦٥٥).

(٥) يُنظَرُ: "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ٣٦١/٦، "المَجْرُوحِينَ" ١٨٤/٢.

تَحْتَ رَايَةِ عَمِّيَّةٍ، يَدْعُو عَصَبِيَّةً، أَوْ يَنْصُرُ عَصَبِيَّةً، فِقْتَلَهُ جَاهِلِيَّةً» (١).

– وأخرج الإمام مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ، وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ فَمَاتَ، مَاتَ مِيتَةَ جَاهِلِيَّةٍ، وَمَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةِ عَمِّيَّةٍ يَغْضَبُ لِعَصْبَةٍ، أَوْ يَدْعُو إِلَى عَصْبَةٍ، أَوْ يَنْصُرُ عَصْبَةً، فَقُتِلَ، فِقْتَلَهُ جَاهِلِيَّةً، وَمَنْ خَرَجَ عَلَى أُمَّتِي، يَضْرِبُ بَرَّهَا وَفَاجِرَهَا، وَلَا يَتَحَاشَى مِنْ مُؤْمِنِهَا، وَلَا يَفِي لِذِي عَهْدٍ عَهْدَهُ، فَلَيْسَ مِنِّي وَكَلْتُ مِنْهُ» (٢).

– وعليه فالحديث بمتابعاته، وشواهدة يرتقي إلى "الصحيح لغيره".

رابعاً: - النظر في كلام المصنف رضي الله عنه:

قال المصنف رضي الله عنه: لم يروه عن سويد بن جبير إلا الحجاج الباهلي، تفرد به: قرعة بن سويد.
قلت: ومما سبق في التخريج يتبين صحة ما قاله المصنف رضي الله عنه.



(١) أخرجه مسلم في "صحيحه" (١٨٥٠)، ك/الإمارة، ب/ وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن، وفي كل حال، وتحريم الخروج على الطاعة، ومفارقة الجماعة.

(٢) أخرجه مسلم في "صحيحه" (١٨٤٨/١-٤)، ك/الإمارة، ب/ وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن، وفي كل حال، وتحريم الخروج على الطاعة، ومفارقة الجماعة.

[٤١٧/١٧] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى الطَّبَّاعُ، قَالَ: نَا فَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ

سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَمْرَةَ.

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا كَانَتْ لَهَا شَاةٌ تَحْلُبُهَا، فَفَقَدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَ عَنْهَا أُمُّ سَلَمَةَ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: مَاتَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ.

قَالَ: « أَفَلَا اتَّقَعْتُمْ بِهَا بِهَا؟ »

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا مَيْتَةٌ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « يُحِلُّهَا دِبَاغُهَا، كَمَا يَحِلُّ خَلُّ الْخَمْرِ ». .

* لم يرو هذا الحديث عن يحيى بن سعيد إلا فرج بن فضالة .

أولاً:- تخريج الحديث:

■ أخرجه الطبري في "تهذيب الآثار من مسند عبد الله بن عباس" (١٢٠٢)، والطبراني في "الكبير" (٨٤٧/٣٦٠/٢٣)، و"الأوسط" (٩٣٩٠)، والدارقطني في "السنن" (٤٧٠٧، ١٢٥) - ومن طريقه ابن الجوزي في "التحقيق في مسائل الخلاف" (١٠٦) -، والخطيب في "تاريخ بغداد" (٩٤/١٦).

كلهم من طرق، عن محمد بن عيسى الطباع، عن فرج بن فضالة، بسنده، وبنحوه.

وقال الطبراني: لم يروه عن يحيى بن سعيد إلا فرج بن فضالة، ولا يروى عن أم سلمة إلا بهذا الإسناد.

وقال الدارقطني: تفرد به فرج بن فضالة، وهو ضعيف.

■ وأبو يعلى في "مسنده" - كما في "الإتحاف للبوصيري" (٤٩١)، و"المطالب العالية" (٢٥) -، وابن

عدي في "الكامل" (١٤٢/٧) - ومن طريقه البيهقي في "الكبرى" (١١٢٠٢) -، من طريق محمد بن بكار.

■ والطبراني في "الكبير" (٨٤٧/٣٦٠/٢٣)، من طريق زكريا بن يحيى زخمويه.

كلاهما عن فرج بن فضالة، بنحوه.

وزاد محمد بن بكار: قال فرج بن فضالة: يعني أنّ الخمر إذا تغيرت فصارت خللاً حلت.

وقال ابن عدي: وهذا الحديث لا يرويه عن يحيى غير فرج، وله عن يحيى غيره مناكير.

وقال البوصيري: وهذا إسناد رجاله ثقات!! قلت: وسيأتي بيان ما فيه.

■ وأخرجه الطبري في "تهذيب الآثار" (١٢٠٣)، والطبراني في "الكبير" (٧١٦/٣١٦/٢٣)، من طريق

عمرو بن الحارث، عن إسحاق بن أبي فروة، أنّ مسلم بن سليم حدثه، عن أم سلمة، أنّ شاة لهم ماتت فلم يدركوا

ذكاتها حتى ماتت، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فقال: "لو اتقعتُم بِهَا بِهَا؟"، واللفظ للطبراني، وعند الطبري بنحوه،

وكلاهما بدون قوله: «يُجِلُّهَا دِبَاغُهَا، كَمَا يَجِلُّ خَلُّ الْخَمْرِ».

■ وأخرجه الطبراني في "الكبير" (٧٥٧/٣٢٩/٢٣)، من طريق شريك بن عبد الله، عن أبي إسحاق السبّعي، عن سعيد بن وهب، أو عن أخيه، عن أم سلمة، مُختصراً.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن حنبل: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١).

(٢) محمد بن عيسى بن نجیح الطَّبَّاع: "ثقة"، ثبت، فقيه، تقدّم في الحديث رقم (٨).

(٣) فرج بن فضالة بن النعمان بن نعيم، أبو فضالة الحمصي.

روى عن: يحيى بن سعيد الأنصاري، ولقمان بن عامر، وهشام بن عروة، وآخرين.

روى عنه: محمد بن عيسى الطَّبَّاع، ومحمد بن بكار، وشعبة بن الحجاج، وغيرهم.

حاله: قال الدارمي، عن ابن معين: ليس به بأس. وقال المُفضَّل بن غسان، عن ابن معين: صالح. بينما

قال أبو بكر بن أبي خيثمة، عن ابن معين: ضعيف الحديث. وقال ابن الجنيّد: قال رجلٌ ليحيى بن معين،

وأنا أسمع: أيهما أعجب إليك؛ إسماعيل بن عيَّاش، أم فرج بن فضالة؟ قال: لا، بل إسماعيل، ثم قال: فرج

ضعيف الحديث، وإيش عند فرج! وقال الفلاس: كُنَّا عند يحيى بن معين يوماً، ومعنا مُعَاذ، فقال مُعَاذ: حدثنا

فرج بن فضالة، قال عمرو: فرأيتُ يحيى كَلَّحَ وجهه.

_ وقال أحمد: ثقة، لا بأس به إذا حدّث عن الشاميين، ويُحدّث عن الثقات أحاديث منكير.

_ وقال أبو حاتم: صدوق، يُكتب حديثه، ولا يُحتجّ به، حديثه عن يحيى فيه إنكار، وهو في غيره أحسن

حالاً، وروايته عن ثابتٍ لا تصحّ. وقال ابن عدي: وهذه الأحاديث التي أملتُها له، عن لقمان بن عامر، عن

أبي أمامة، غيرُ محفوظة؛ وحديث يحيى بن سعيد، عن عمرة، لا يرويه عن يحيى غيرُ فرج؛ وله عن يحيى

غيرها منكير، وله غير ما أملتُ أحاديثاً سالحة، وهو مع ضعفه يُكتب حديثه.

_ وقال ابن المديني: وسط، وليس بالقوي. وقال: ضعيفٌ لا أُحدّث عنه. وقال البخاري، ومسلم: مُنكر

الحديث. وقال النسائي، وأبو أحمد الحاكم، والذهبي، وابن حجر: ضعيفٌ. وقال العُقيلي: مُضطربُ الحديث.

_ وقال ابن مهدي، والبخاري: حدّث عن يحيى أحاديث مقلوبة مُنكرة. وقال أحمد: حديثه عن يحيى

مُضطرب. وقال الدارقطني: يروي عن يحيى أحاديث لا يُتابعُ عليها.

والحاصل: أنّه "ضعيفٌ يُعتبر به، وحديثه عن يحيى بن سعيد مُنكر". (١)

(٤) يحيى بن سعيد بن قيس بن عمرو، أبو سعيد المَدَنِي، الأنصاري.

روى عن: عمرة بنت عبد الرحمن، وأنس بن مالك، وهشام بن عروة، وغيرهم.

روى عنه: فرج بن فضالة، وشعبة، ومالك، والناس.

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١٣٤/٧، "الكنى والأسماء" ٦٨٥/٢، "الجرح والتعديل" ٨٥/٧، "المجروحين" لابن حبان ٢٠٦/٢،

"الكامل" ١٤١/٧، "تاريخ بغداد" ٣٧٧/١٤، "تهذيب الكمال" ١٥٦/٢٣، "تهذيب التهذيب" ٢٦٠/٨، "التقريب" (٥٣٨٣).

حاله: قال ابن عُيينة: كان يحيى بن سعيد، يحيى بالحديث على وجهه. وقال أيوب: ما خَلَفْتُ بالمدينة أحدًا أفقه من يحيى بن سعيد. وقال الثوري: كان من حُفَاطِ الناس، وكان أَجَلُّ عند أهل الحديث من الزُّهري. وقال ابن المديني، والعجلي، وهشام بن عروة، وأحمد، وابن مَعِين، وأبو حاتم، وأبو زُرْعَة: ثِقَّةٌ. وقال النسائي: ثِقَّةٌ نَبَتْ مَأْمُونٌ. وقال الذهبي: ثِقَّةٌ حافظٌ فقيهُ. وقال ابن حجر: ثِقَّةٌ، نَبَتْ. وروى له الجماعة. (١)

٥) عَمْرَةُ بنت عبد الرحمن بن سعد، الأنصارية، كانت في حِجْرِ عائشة، وأعلم الناس بحديثها.

روت عن: عائشة، وأم سلمة، وأم هشام بنت حارثة - أختها لأُمها -، ﷺ وغيرهن.

روى عنها: يحيى بن سعيد، والزُّهري، وابنها أبو الرجال محمد بن عبد الرحمن، وغيرهم.

حالتها: قال ابن معين: ثِقَّةٌ حُجَّةٌ. وقال ابن المديني، والعجلي، وابن حجر: ثِقَّةٌ. وذكرها ابن حَبَّان في "الثقات". وقال الذهبي: ثِقَّةٌ حُجَّةٌ خَيْرَةٌ، كثيرة العلم. وروى لها الجماعة. والحاصل: أنها "ثِقَّةٌ، حُجَّةٌ". (٢)

٦) أم سلمة هند بنت أبي أمية بن المغيرة المخزومية، زَوْجِ النبي ﷺ، بنت عم خالد بن الوليد.

روت عن: النبي ﷺ، وأبي سلمة بن عبد الأسد ﷺ، وفاطمة بنت رسول الله ﷺ.

روى عنها: عَمْرَةُ بنت عبد الرحمن، ونافعٌ مؤلَّها، ونافعٌ مؤلى ابن عمر، وخلقٌ كثير.

تزوجها النبي ﷺ حين حَلَّتْ في شوال سنة أربع، بعد أبي سلمة - أخو النبي ﷺ من الرضاة -، وكانت

من أجمل النساء، وأشرفهن نسبًا، ومن المهاجرات الأول، وتعدُّ من فقهاء الصحابيَّات. (٣)

ثالثًا: - الحكم على الحديث:

_ من خلال ما سبق يَبَيِّنُ أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "مُنْكَرٌ"؛ لأجل فرج بن فضالة، روايته عن يحيى بن سعيد الأنصاري منكرة، وقد انفرد به، عنه. وانفراده عن مثل يحيى بن سعيد الأنصاري في جلالتها، وكثرة أصحابه الحفاظ المُتَقِنين لحديثه، كالسفيانيين، والحمَّادين، وشعبة، ومالك، والليث، وخلقٌ سواهم، دون أن يُتَابِعَهُ أحدٌ مِنْ هؤلاء، لا شكَّ أَنَّهُ يَدُلُّ على شدة ضَعْفِ ونكارة روايته التي انفرد بها.

قال الطبراني: لم يَرَوْهُ عن يَحْيَى بن سَعِيدٍ إِلا فَرَجُ بن فَضَالَةَ. وقال الدارقطني: تَفَرَّدَ به فرج بن فضالة، وهو ضعيفٌ. وقال ابن عدي: وهذا الحديث لا يَرُويهِ عن يحيى غير فرج، وله عن يحيى غيره مناكير.

وقال البيهقي: وهذا الحديث مما تَفَرَّدَ به الفرّج بن فضالة، وكان عبد الرحمن بن مهدي لا يُحَدِّثُ عنه،

ويقول: حَدَّثَ عن يحيى بن سعيد أحاديث مُنْكَرَة، مقلوبة، وضَعَفَهُ سائر أهل العلم بالحديث. (٤)

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٢٧٥/٨، "الثقات" للعجلي ٣٥٢/٢، "الجرح والتعديل" ١٤٧/٩، "تاريخ دمشق" ٢٣٨/٦٤، "تهذيب الكمال" ٣٤٦/٣١، "الكاشف" ٣٦٦/٢، "السير" ٤٦٨/٥، "التقريب" (٧٥٥٩).

(٢) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٤٥٦/٢، "الثقات" ٢٨٨/٥، "تهذيب الكمال" ٢٤١/٣٥، "السير" ٥٠٧/٤، "التقريب" (٨٦٤٣).

(٣) يُنظر: "الاستيعاب" ١٩٢٠/٤، "أسد الغابة" ٢٧٨/٧، "الإصابة" ٢٦٠/١٤، "تهذيب الكمال" ٣١٧/٣٥، "السير" ٢٠١/٢.

(٤) يُنظر: "معرفة السنن والآثار" (١١٧٢٢).

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الكبير"، و"الأوسط"، تَقَرَّدَ به فَرَجُ بن فَضَّالَةَ، وَضَعَفَهُ الجمهور. (١)

وقال ابن حجر: في إسناده فَرَجُ بن فَضَّالَةَ، وهو ضَعِيفٌ. (٢)

— وقوله في الحديث: « كَمَا يَحِلُّ خَلُّ الخَمْرِ »:

فلم أرف - على حد بحثي - على ما يشهد لحل الخمر بتخليله من الأحاديث المقبولة، المرفوعة إلى النبي ﷺ (٣)، وغاية ما وَقَفْتُ عليه إنما هي آثار موقوفة على بعض الصحابة الكرام (٤).

إلا أنه قد ثبت في الصحيح ما يناقض ذلك وبخالفه؛ فقد أخرج الإمام مسلم في "صحيحه" من حديث أنس بن مالك ﷺ أن النبي ﷺ سئل عن الخمر تَتَّخَذُ خلا، فقال: "لا". (٥)

وأخرج الإمام أحمد في "مسنده"، من حديث أنس بن مالك ﷺ، أن أبا طلحة سأل النبي ﷺ عن أَيْتَامٍ وَرَثُوا خَمْرًا، فقال: "أَهْرَقَهَا" قال: أَفَلَا نَجْعَلُهَا خَلًّا؟ قال: "لا". (٦)

قلت: وقد حاول جماعة من أهل العلم الجمع بين هذا الحديث الصحيح الوارد في النهي عن تخليل الخمر، وبين ما ورد في تخليل الخمر كحديث الباب، وما ورد عن بعض الصحابة في ذلك، إن ثبت صحتها؛ بأن المراد بخل الخمر، التي تخللت بنفسها، لا باتخاذها.

مُتَابَعَاتٌ لِلْحَدِيثِ:

وللحديث مُتَابَعَاتٌ قاصرةٌ، عن أم سلمة رضي الله عنها، وبيانها كالآتي:

■ أخرج الطبري، والطبراني - كما سبق -، من طريق عمرو بن الحارث، عن إسحاق بن أبي فروة، عن مسلم بن سليم، عن أم سلمة.

قلت: وهذه مُتَابَعَةٌ لا يُفْرَحُ بها، فلا يُعْتَبَرُ بها؛ ففي سندها: إسحاق بن أبي قُرُوة، قال أبو حاتم، وأبو

(١) يُنظر: "مجمع الزوائد" (١/٢١٨).

(٢) يُنظر: "التلخيص الحبير" (١/٧٥).

(٣) أخرج البيهقي في "الكبرى" (١٢٠٣) من طريق الحسن بن قُتَيْبَةَ، عن المُغِيرَةَ بن زياد، عن أبي الزُّبَيْرِ، عن جابر مرفوعاً: "ما أَقْرَأُ أهل بيتٍ من أدم فيه خلٌّ، وخَيْرُ خَلِّكُمْ خَلُّ خمركم". قال البيهقي: هذا حديثٌ واهٍ، والمُغِيرَةَ بن زياد صاحب مناكير. وأهل الحجاز يقولون لخلِّ العنب خلَّ الخمر، وهو المراد بالخبر إن صحَّ. قلت: وقال أحمد: حَدَّثَ بأحاديث مناكير. يُنظر: "المجروحين" ٦/٣، "تهذيب الكمال" ٣٥٩/٢٨. والراوي عنه: الحسن بن قُتَيْبَةَ، قال ابن حبان: كان يُخْطِئُ وَيُخَالِفُ. وقال الدارقطني: متروك. وقال الأزدي: واهي الحديث. وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به. وتعقبه الذهبي، فقال: بل هالكٌ. يُنظر: "الجرح والتعديل" ٣٣/٣، "النقائ" لابن حبان ١٦٨/٨، "الكامل" ١٧٣/٣، "الميزان" ٥١٨/١.

(٤) لمعرفة هذه الآثار يُنظر: "التعليق على المطالب العالية" ١٢٨/٢، ط/ دار العاصمة، تحقيق د/ عبد الله بن عبد التَّوَّجِرِي، فقد ذكر هذه الآثار وحكَّم على أسانيدِها، وقد صحَّ سندُ بعضها.

(٥) أخرجه مسلم في "صحيحه" (١٩٨٣)، ك/ الأشربة، ب/ تحريم تخليل الخمر.

(٦) أخرجه أحمد في "مسنده" برقم (١٢١٨٩، ١٢٨٥٤)، وإسناده حسنٌ.

زُرْعَة، والنسائي، وابن الجُنَيْد، والدارقطني، وابن حجر: "متروك الحديث". (١)

■ وأخرج الطبراني في "الكبير" - كما سبق - من طريق شريك بن عبد الله، عن أبي إسحاق السبّيعي، عن سعيد بن وهب، أو أخيه عن أم سلمة.

قلت: وهذه كسابقها لا يُفرح بها؛ ففي سندها: شريك بن عبد الله النخعي "ضعيف"، يُعتبر به إذا تُبِع، فكيف إذا انفرد؟! (٢)، وقد انفرد بروايته عن أبي إسحاق السبّيعي، فلم يُتابعه - على حد بحثي - أحدٌ من أصحابه كالثوري، وشعبة، وقتادة، وإسرائيل بن يونس؛ ولا شك أنّ تفرّده عن مثل أبي إسحاق، برواية، لم يأت بها أمثال هؤلاء، يدل دلالة واضحة على نكارة تلك الرواية، وكونها غير محفوظة عن أبي إسحاق.

بالإضافة إلى أنّ شريكاً قد شكّ في روايته فقال: عن سعيد بن وهب، أو أخيه. قلت: ولا أدري مَنْ أخوه هذا، لم أعرفه، ولم أفهم عليه - بعد طول بحثٍ - .

وعليه؛ فالحديث غير محفوظٍ من حديث أم سلمة رضي الله عنها، لضعف جميع الطرق عنها، والله أعلم.

شواهد الحديث:

■ أخرج البخاري، ومسلم في "صحيحيهما"، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: نُصَدِّقُ عَلَى مَوْلَاةٍ لِمَيْمُونَةَ بِشَاةٍ فَمَاتَتْ فَمَرَّ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: « هَلَا أَخَذْتُمْ إِيَّاهَا فَدَبَعْتُمُوهُ فَاسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ؟ » فَقَالُوا: إِنَّمَا مَيْتَةٌ فَقَالَ: « إِنَّمَا حَرَّمَ أَكْلَهَا ». واللفظ لمسلم. (٣)

■ وأخرج الإمام مسلمٌ في "صحيحه" من طريق عمرو بن دينار، عن عطاء، عن ابن عباس، أنّ مَيْمُونَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ دَابِحَةَ كَانَتْ لِبَعْضِ نِسَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَاتَتْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « أَلَا أَخَذْتُمْ إِيَّاهَا فَاسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ؟ ». (٤)

■ وأخرج البخاري في "صحيحه"، من طريق عكرمة، عن ابن عباس، عن سودة زوج النبي ﷺ، قالت: « مَاتَتْ لَنَا شَاةٌ، فَدَبَعْنَا مَسْكَهَا، ثُمَّ مَا زِلْنَا نَبْدُ فِيهِ حَتَّى صَارَ شَتًّا ». (٥)

■ قال الإمام الترمذي في "سننه": وفي الباب عن سلمة بن المحبّق، ومَيْمُونَةَ، وعائشة. وحديث ابن عباسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وقد رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ هَذَا، وَرُوِيَ عَنْ ابْنِ

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢/٢٢٧، "المجروحين" ١/١٣٢، "تهذيب الكمال" ٢/٤٤٦، "الميزان" ١/١٩٣، "التقريب" (٣٦٨).

(٢) سيأتي بإذن الله ﷻ تفصيل ترجمته في الحديث رقم (٢٠).

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٤٩٢)، ك/ الزكاة، ب/ الصدقة على موالى أزواج النبي ﷺ، ويرقم (٢٢٢١)، ك/

اليبوع، ب/ جلود المَيْتَةِ قبل أن تُدْبِع. ويرقم (٥٥٣١)، ك/ الذبائح والصيد، ب/ جلود المَيْتَةِ، ويرقم (٥٥٣٢)، ك/ الذبائح

والصيد، ب/ المِسْك، بنحوه، وليس فيه لفظة الدباغ. وأخرجه مسلم في "صحيحه" (٣٦٣-٤)، ويرقم (٣٦٥)، ك/ الحيض،

ب/ طهارة جلود المَيْتَةِ بالدباغ، بنحوه، ويرقم (٣٦٦ / ٢-١) بلفظ: "إِذَا دُبِغَ الْإِهَابُ فَقَدْ طَهَرَ".

(٤) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٣٦٤)، ك/ الحيض، ب/ طهارة جلود المَيْتَةِ بالدباغ.

(٥) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٦٦٨٦)، ك/ الأيمان والنذور، ب/ إن حلف أن لا يشرب نبيذاً فشرِبَ طلاءً أو سُكْرًا، أو

عصيراً لم يَحْنُثْ في قول بعض الناس.

عَبَّاسٍ، عن مَيْمُونَةَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، وَرُوِيَ عنه، عن سَوْدَةَ؛ وسمعتُ مُحَمَّدًا - يعني البخاري - : يُصَحِّحُ حديثَ ابنِ عَبَّاسٍ، عن النَّبِيِّ ﷺ، وحديثَ ابنِ عَبَّاسٍ عن مَيْمُونَةَ، وقال: أحتَمَلُ أن يكونَ رَوَى ابنُ عَبَّاسٍ، عن مَيْمُونَةَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، وَرَوَى ابنُ عَبَّاسٍ، عن النَّبِيِّ ﷺ، ولم يَذْكَرْ فيه عن مَيْمُونَةَ. والعمل على هذا - أي على جواز تطهير جلود الميتة بالدباغ - عند أكثر أهل العلم، وهو قول سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وابنِ المُبَارَكِ، والشَّافِعِيِّ، وأحمد، وإسحاق. (١)

_ والحديث - في تطهير جلود الميتة - عَدَّهُ الكِتَابِيُّ من المتواتر (٢)، وذكر أنه وَرَدَ من رواية أربعة عشر صحابيًا. وكذلك قال المناوي في "التيسير": متواتر (٣). وقال الطحاوي: وقد جاءت عن رسول الله ﷺ آثارٌ مُتَوَاتِرَةٌ صحيحة المجيء، مُفسَّرة المعنى، تُخْبِرُ عن طهارة ذلك يعني جلد الميتة بالدباغ، ثم ساق بعضها بأسانيد، ثم قال: فقد جاءت هذه الآثارُ مُتَوَاتِرَةٌ في طُهُورِ جِلْدِ المَيْتَةِ بالدباغ، وهي ظاهرة المعنى؛ فهي أولى من حديثِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ عَكِيمٍ الذي لم يَدُلُّنا على خلاف ما جاءت به هذه الآثار. (٤) والحكم عليه بالتواتر يحتاج إلى دراسةٍ وبحثٍ، فأغلب هذه الطرق ضعيفة، ولا يسعُ المجال لدراستها. (٥)

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن يحيى بن سعيد، إلا فرج بن فضالة.

■ وبالنظر في طرق هذا الحديث بعد تخريجها يتضح صحة ما ذهب إليه المصنف ﷺ، وأن هذا الحديث لم يروه عن يحيى بن سعيد، إلا فرج بن فضالة؛ وقد وافقه على ذلك غير واحدٍ من أهل العلم، منهم: ابن عدي، والدارقطني، والبيهقي، ونقل كلامهم غير واحدٍ من الأئمة: كابن الجوزي في "التتقيح"، والزَّلَّيْعِيُّ في "نصب الراية"، وابن حجر في "التلخيص الحبير"، وغيرهم، مع عدم تعقبهم له في ذلك.

■ وأما قول المصنف ﷺ في "الأوسط" عقب الحديث رقم (٩٣٩٠): ولا يُروى عن أمِّ سَلَمَةَ إلا بهذا الإسناد؛ فغير مُسَلَّمٍ له في ذلك، فقد روي عن أمِّ سَلَمَةَ بغير هذا الإسناد - كما سبق في التخریج - . قلت: وهذه الطرق وإن كانت "مُتَكَرَّة" - كما سبق بيانها -، فلا أستطيع هنا أن أعتذر عن المصنف ﷺ، بكونه لم يعتبر بها لشدة ضعفها؛ لأن طريق الباب برواية فرج بن فضالة عن يحيى بن سعيد "مُتَكَرَّة" أيضاً، فتساوت المتابعات، فلا يُعْتَدُّ بها جميعاً، ولعل هذا من السهو والنسيان، الذي كتبه الله ﷻ على عباده، بدليل أن المصنف ﷺ أخرج طرق أمِّ سَلَمَةَ كلها في معجميه "الأوسط، والكبير"، فَرَجَمَ اللهُ ﷻ هذا الإمام رحمةً واسعة، وَعَفَا عَنَّا وَعَنْهُ، وَأَرْضَانَا وَأَرْضَاهُ، وجعل الجنة مثواناً ومثواه، آمين.

(١) يُنظر: "سنن الترمذي" (١٧٢٨)، ك/ أبواب اللباس، ب/ ما جاء في جلود الميتة إذا دُبِغَت.

(٢) يُنظر: "نظم المتناثر من الحديث المتواتر" حديث رقم (٢١).

(٣) يُنظر: "التيسير بشرح الجامع الصغير" ٢/٢.

(٤) يُنظر: "شرح معاني الآثار" (٤٦٩/١-٤٧١).

(٥) يُنظر: "اللبدر المنير" (٥٨٧/١-٦٠٠)، و"التلخيص الحبير" (٧٥/١-٧٨).

خامساً:- التعليق على الحديث:

اختلف العلماء في حكم طهارة جلود الميتة، سلفاً وخلفاً؛ لتعارض الأدلة الواردة في ذلك، وقد ذهب بعض أهل العلم إلى الترجيح بين هذه الأقوال، فرجحوا قول الجمهور، القائل: بجواز طهارة جلود الميتة بالدباغ، وغيره، مستدلين على ذلك بالأحاديث الدالة على ذلك، وقد سبق ذكرها أثناء تخريج هذا الحديث، وهي بفضل الله مُخَرَّجَةٌ في "الصحيحين"، وذكرتُ كلام الترمذي، وأجابوا عن أدلة المانعين بضعفها، واضطرابها، مع معارضتها للأحاديث الصحيحة الواردة في جواز ذلك.

وأحسن ما استدل به المانعون ما أخرجه الترمذي في "سننه" عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ قَالَ: أَنَا كِتَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ:

"أَنْ لَا تُتَّقَمُوا مِنَ الْمَيْتَةِ بِإِهَابٍ وَلَا عَصَبٍ". (١)

وقال الترمذي: هذا حديث حسن، ويروى عن عبد الله بن عكيم، عن أشياخ له هذا الحديث، وليس العمل على هذا عند أكثر أهل العلم، وقد روي هذا الحديث عن عبد الله بن عكيم أنه قال: أتانا كتاب النبي ﷺ قبل وفاته بشهرين، وسمعتُ أحمد بن الحسن، يقول: كان أحمد بن حنبل يذهب إلى هذا الحديث لما ذكر فيه: قبل وفاته بشهرين، وكان يقول: كان هذا آخر أمر النبي ﷺ، ثم ترك أحمد بن حنبل هذا الحديث لما اضطربوا في إسناده، حيث روى بعضهم، فقال: عن عبد الله بن عكيم، عن أشياخ من جهينة. ١. هـ

بينما حاول البعض الجمع بين هذه الأقوال، فقال الحازمي: فإذا تعدد ذلك - أي الترجيح -، فالمصير إلى حديث ابن عباس أولى، لوجوه من الترجيحات، ويحمل حديث ابن عكيم على منع الإلتفاح به قبل الدباغ، وحينئذ يُسمى: إهاباً. وبعد الدباغ يُسمى جِداً، ولا يُسمى إهاباً، وهذا معروف عند أهل اللغة ليكون جمعا بين الحكمين. وهذا هو الطريق في نفي التضاد عن الأخبار. (٢)

قال ابن الملقن في "البدر المنير": ما أشد تحقيقه. (٣)

وقد ذهب إلى الجمع غير واحد من أهل العلم، منهم: البيهقي، وابن القيم، وابن قدامة، وابن قتيبة، والصنعاني، والشوكاني، والنووي، والحافظ ابن حجر، وغيرهم. (٤)

(١) أخرجه الترمذي (١٧٢٩)، ك/اللباس، ب/الجلود إذا دُبِغَتْ، وأبو داود في "سننه" (٤١٢٧)، ك/اللباس، ب/ما روي أن لا يُنتفع بإهاب الميتة، والنسائي في "الكبرى" (٤٥٦١)، ك/الفرع والعنبرة، ب/النهي عن أن يُنتفع من الميتة بشيء، وابن ماجه في "سننه" (٣٦١٣)، ك/اللباس، ب/من قال: لا يُنتفع من الميتة بإهابٍ ولا عَصَبٍ، وأحمد في "مسنده" (١٨٧٨٥ - ١٨٧٨٥). ويُنظر لمعرفة علله: "التلخيص الحبير" ١/٧٥-٨٢، والتعليق على "مسند أحمد" ط/ دار الرسالة، حديث رقم (١٨٧٨٠).

(٢) يُنظر: "الاعتبار في الناسخ والمنسوخ" ص/ ٥٨.

(٣) يُنظر: "البدر المنير" ١/٦٠٠.

(٤) يُنظر: "السنن الكبرى للبيهقي" (١٢٠٣)، "معرفة السنن والآثار" ٥/٢٢٦، "إعلام الموقعين عن رب العالمين" ٤/٢٩٧-٢٩٩، "المعني" لابن قدامة ٨/٣٢٠، "سبل السلام" ١/٤٢، "نبيل الأوطار" ١/٨٥، "تأويل مختلف الحديث" ص/ ٣٣٤، "الاعتبار في الناسخ والمنسوخ" ص/ ٥٤-٥٨، "البدر المنير" ١/٥٩٧-٦٠٠، "شرح النووي على مسلم" ٤/٥٤، "فتح الباري"

واختلف العلماء أيضاً في مسألة تخليل الخمر؛ لتعارض الأدلة الواردة في ذلك، وقد ذهب بعض أهل العلم إلى الترجيح بين هذه الأقوال، فرجحوا قول الجمهور القائل: بعدم جواز تخليل الخمر، مستدلين على ذلك بالأحاديث الدالة على ذلك، وقد سبق ذكرها؛ قال الخطابي: هذا بيان واضح أن معالجة الخمر، حتى تصير خلاً، غير جائز؛ ولو كان إلى ذلك سبيلاً، لكان مال اليتيم أولى الأموال به؛ لما يجب من حفظه وتنميره والحيلة عليه، وقد كان نهى رسول الله ﷺ، عن إضاعة المال، وفي إراقته إضاعته، فعلم بذلك أن معالجته لا تطهره، ولا تزدّه إلى المالية بحال، وهو قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وإليه ذهب الشافعي، وأحمد بن حنبل، وكره ذلك سفيان، وابن المبارك. ١. هـ (١)

والراجح هو قول الجمهور لضعف أدلة القائلين بالجواز - وقد سبق قريباً بيانها، والحكم عليها -؛ وحاول البعض الجمع بينهما - على فرض صحة أدلة المجوزين -؛ بأن المراد بخل الخمر، إذا تخللت بنفسها، أما بغيرها فلا. (٢)



لابن حجر ٦٥٩/٩، "التلخيص الحبير" ١/٧٥-٨٢.

(١) يُنظر: "معالم السنن" ٤/٢٦٣.

(٢) يُنظر: "معرفة السنن والآثار" للبيهقي ٥/٢٢٤-٢٢٦، "معالم السنن" للخطابي ٤/٢٦٣-٢٦٤، "شرح النووي على مسلم" ١٣/١٥٢، "التمهيد" لابن عبد البر ١/٢٥٩-٢٦٣، "إعلام الموقعين" ٤/٢٩٩-٣٠٢، "نصب الرامية" ٤/٣١١-٣١٢، "نيل الأوطار" ٨/٣٥١، "عون المعبود" ١٠/١٦٣.

[٤١٨/١٨] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حُلَيْدٍ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى الطَّبَّاعُ، قَالَ: نَا مَطْرَبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْنَسُ،

عَنْ [أُمِّ أَبَانَ] ^(١) بِنْتِ الْوَزَاعِ بْنِ الزَّارِعِ.

عَنْ جَدِّهَا الزَّارِعِ - وَكَانَ فِي وَفْدِ عَبْدِ الْقَيْسِ ^(٢) -، قَالَ: لَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، جَعَلْنَا تَبَادُرُ مِنْ رَوَاحِلِنَا، فَتَقَبَّلُ

يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ وَرِجْلَيْهِ، وَاتَّظَرَ الْمُنْذِرُ الْأَشْجُ ^(٣) حَتَّى أَتَى عَيْبَتَهُ ^(٤)، فَلَبِسَ ثَوْبَهُ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ.

(١) بالأصل (أم الزارع)، والصواب ما أثبتته، والتصويب من "المعجم الكبير" (٥٣١٣)، فالحديث فيه بإسناده، ومتمته، وأخرجه المزني في "التهذيب" (٢٦٦/٩) من طريق الطبراني، عن أحمد بن حنبل، به. وأخرجه أبو داود في "سننه" (٥٢٢٥) عن محمد بن عيسى الطَّبَّاعِ، به، والحديث عندهم كما أثبتته، والله أعلم.

(٢) قال ابن حجر في "الفتح" (٨٥/٨-٨٦): وعبد القيس هي قبيلة كبيرة يسكنون البحرين، وينسبون إلى عبد القيس بن أفضى - يسكنون الفاء، بعدها مهمله، بوزن أعمى -؛ والذي تبين لنا أنه كان لعبد القيس وفادتان، إحداهما: قبل الفتح، وكان ذلك قديماً إما في سنة خمس أو قبلها، والثانية: كانت في سنة الوفود، ويؤيد التعدد ما أخرجه ابن حبان - في "صحيحه" (٧٢٠٣) - من وجه آخر أن النبي ﷺ قال لهم: "ما لي أرى وجوهكم تغيرت" فيه إشعار بأنه كان رآهم قبل التغير. أ.هـ بتصرف.

(٣) ترجم له البخاري في "التاريخ الكبير" (٣٥٥/٧)، وابن حبان في "الثقات" (٣٨٦/٣)، وابن مندة في "معرفة الصحابة" (٢١١/١)، وأبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٣٥٨/١ و ٢٥١٨/٥)، وابن عبد البر في "الاستيعاب" (١٤٤٨/٤)، والخطيب في "الأسماء المبهمة" (٤٤٣/٦)، وابن الأثير في "أسد الغابة" (٢٤٧/١ و ٢٥٦/٥)، والمزني في "التهذيب" (٥٠٢/٢٨)، والذهبي في "التجريد" - كما في "عون المعبود" - (٩١/١٤) -، وابن حجر في "الإصابة" (٣٢٧/١٠ و ٣٣٩/١٠): جميعهم، قال: المنذر بن عائذ، الأشج، وهو أشج عبد القيس، له صحبة، وزاد البخاري: ويُقال: الأشج العصري. وقال ابن حبان: هو العبدي. وزاد ابن مندة: عذاده في أهل عمان. وزاد أبو نعيم: وقيل: المنذر بن عبيد، وقيل: المنذر بن الحارث بن النعمان بن زياد بن عَصْرِ الْأَشْجِ، وَفَدَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي وَفْدِ عَبْدِ الْقَيْسِ سَنَةَ عَشْرَةٍ مِنَ الْهَجْرَةِ، عَذَاهُ فِي الْبَصْرِيِّينَ. وقال ابن عبد البر: العصري، العبدي. وقال ابن حجر: وقيل: اسمه مُنْفَذُ بْنُ عَائِذٍ. وقال الترمذي في "السنن" عقب الحديث رقم (٢٠١٢): وَالْأَشْجُ اسْمُهُ الْمُنْذِرُ بْنُ عَائِذٍ. وقال ابن بشكوال في "غوامض الأسماء المبهمة" (ص/٩٦) عقب ذكره لكلام الترمذي: وَكَذَلِكَ قَالَ جَمَاعَةٌ سِوَاهُ، وَسَاقَ بِأَسَانِيدِهِ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ. بينما وقع في بعض روايات الحديث كما عند البغوي في "معجم الصحابة" (٥٢٠/٢)، أَنَّ الزَّارِعَ وَفَدَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَ الْأَشْجِ، وَأَشْجُ عَبْدِ الْقَيْسِ، وَكَانَ اسْمُهُ عَائِذُ بْنُ عَمْرٍو، وَكَانَ لَهُ شَجَةٌ فِي وَجْهِهِ. وقال الطبراني في "الكبير" (٥٣١٣): وَيُقَالُ: اسْمُ الْأَشْجِ عَائِذُ بْنُ عَمْرٍو. وذكره الراهمزمي في "المحدث الفاصل" (ص/٢٧١) فيمن يُعرف من أصحاب النَّبِيِّ ﷺ بلقبه، فقال: أشج عبد القيس، وهو قيس بن النعمان، ويقال اسمه المنذر.

قلت: من مجموع ذلك يتبين أن أشج عبد القيس، قد اختلف في اسمه على عدة أقوال، لذا قال ابن سعد في "الطبقات الكبرى" (١١٨/٨): وقد اختلف علينا في اسمه. بل ووقع في بعض الروايات عند أحمد في "مسنده" (٥٤/٢٤٠٠٩) على الشك، ففيه عن الوزاع، قال: "أَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَالْأَشْجُ الْمُنْذِرُ بْنُ عَامِرٍ، أَوْ عَامِرُ بْنُ الْمُنْذِرِ، وَمَعَهُمْ رَجُلٌ مُصَابٌ، ... الحديث". ولعل أكثر الأقوال: أَنَّ اسْمَهُ الْمُنْذِرُ، وَأَكْثَرُ الرِّوَايَاتِ عَلَى ذَلِكَ، ثُمَّ اِخْتَلَفَ فِيهَا بَعْدَ ذَلِكَ عَلَى أَقْوَالٍ: فَقِيلَ: الْمُنْذِرُ بْنُ عَائِذٍ، وَجَاءَ بِهِ مُصَرَّحاً فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ كَمَا عِنْدَ أَحْمَدَ فِي "مُسْنَدِهِ" (١٥٥٥٩ و ١٧٨٣١)، وَبِالْبُخَارِيِّ فِي "الْأَدَبِ الْمَفْرُودِ" (١١٩٨)، قَالَ النَّوَوِيُّ فِي "الْمَنْهَاجِ" (١٨٩/١): أَمَا الْأَشْجُ: فَاسْمُهُ الْمُنْذِرُ بْنُ عَائِذٍ، هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ الْمَشْهُورُ الَّذِي قَالَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، وَالْأَكْثَرُونَ. أ.هـ

فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: « إِنَّ فِيكَ خَلْتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ ﷻ: الْحِلْمُ، وَالْأَنَاءُ ». .
 فَقَالَ الْمُنْدَرِيُّ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَبَلَنِي عَلَى خَلْتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ .
 * لم يرو هذا الحديث عن [أم أبان] ^(٢) إلا مطر بن عبد الرحمن .

هذا الحديث مداره على مطر بن عبد الرحمن الأعنق، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: مطر بن عبد الرحمن، عن أم أبان بنت الوازع، عن جدها الزّارع.

الوجه الثاني: مطر بن عبد الرحمن، عن أم أبان بنت الوازع، عن أبيها.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً:- الوجه الأول: مطر بن عبد الرحمن، عن أم أبان بنت الوازع، عن جدها الزّارع.

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه أبو داود في "سننه" (٥٢٢٥)، ك/الأدب، ب/قُبلة الرّجل - ومن طريقه ابن الأعرابي في "القبل والمعانقة" (٤٢)، والبيهقي في "الكبرى" (١٣٥٨٧)، وفي "الشعب" (٨٩٦٦)، وفي "الدلائل" (٣٢٧/٥) -، والطبراني في "الكبير" (٥٣١٣)، عن أحمد بن حُليد - ومن طريقه المزي في "التهذيب" (٢٦٦/٩) -، والبخاري في "معجم الصحابة" (٩٠٥)، عن عبد الكريم بن الهيثم القطّان. ثلاثتهم (أبو داود، وابن حُليد، وعبد الكريم)، عن محمد بن عيسى الطّبّاع - من أصح الأوجه عنه ^(٣) -، عن مطر بن عبد الرحمن، به. وقال البخاري: ولا أعلم للزّارع غيره. ^(٤)

وقيل: المنذر بن عامر، وقيل: المنذر بن عُبيد، وقيل المنذر بن الحارث، وقيل: عامر بن المنذر، وقيل: عائذ بن عمرو، وقيل: مُنقذ بن عائذ، وقيل: قيس بن النعمان، وغير ذلك؛ المهم أنّ المتفق عليه: أنّ الأشج هذا كان ممن وفد على النبي ﷺ مع وفد عبد القيس، وأنّ النبي ﷺ، قال له: « إِنَّ فِيكَ خَلْتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ ﷻ: الْحِلْمُ، وَالْأَنَاءُ ».

ولعلّ سبب اختلافهم: أنّه اشتهر بلقبه، فقد ورد في بعض الروايات عند أحمد في "مسنده" (١٥٥٥٩ و ١٧٨٣١)، والبخاري في "الأدب المفرد" (١١٩٨)، وفي سندها ضعفٌ، أنّ النبي ﷺ ناداه بالأشج، وكان أول يوم سُمي الأشج ذلك اليوم، والله أعلم.

(١) "عَيْبَتُهُ": بِفَتْحِ الْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ، ثُمَّ مُتَنَاءً تَحْتِيَّةً سَاكِنَةً، ثُمَّ مُوحَّدَةً مَفْتُوحَةً، مُسْتَوْدَعُ النَّيَابِ. "عون المعبود" (٩١/١٤).

(٢) بالأصل (أمّ الزّارع)، والصواب ما أثبتته، كما سبق بيانه.

(٣) يُنظر: "تحفة الأشراف" (٣٦١٧).

(٤) ووافقه على ذلك البزّار، كما سيأتي. وقال مُغلطاي في "الإكمال" (٢٣/٥): ويفهم منه تفرد بهذا الحديث، وليس كذلك

لما ذكره أبو نعيم - في "معرفة الصحابة" (٣٠٩٤) -: عن الزّارع، أنّه قال: قلت يا رسول الله إن معي ابنا لي أو ابن أخت لي مجنون أتيتك به لتدعو له، ففعل، فذكر حديثاً طويلاً. قلت: والحديث المذكور إنّما كان أثناء وفود بني عبد القيس على النبي ﷺ، وكلا الحديثين من طريق مطر بن عبد الرحمن، عن أم أبان، عن جدها الزّارع، وأخرج أحمد في "مسنده" (٥٤/٢٤٠٩)،

وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (١٦٨٤) الحديثين في حديث واحد، وعلى هذا المعنى يستقيم كلام البزّار، والبخاري ﷺ.

▪ والبخاري في "الأدب المفرد" (٩٧٥)، وفي "التاريخ الكبير" (٤٤٧/٣)، وفي "خلق أفعال العباد" (ص/٤٠)؛ والخطيب البغدادي في "الأسماء المبهمة" (٤٤٣/٦)، من طريق أحمد بن إسحاق بن صالح؛ وابن عبد البر في "الاستيعاب" (١٤٧٥/٤)، من طريق أبي بكر بن أبي شيبة. ثلاثتهم (البخاري، وابن إسحاق، وابن أبي شيبة)، عن موسى بن إسماعيل - من أصح الأوجه عنه^(١)، عن مطر بن عبد الرحمن، البعض بطوله، والبعض مُختصراً.

▪ والبزار - كما في "كشف الأستار" (٢٧٤٦) -، عن محمد بن مَعْمَر؛ والبغوي في "الصحابة" (٩٠٤)، عن هارون بن عبد الله الحَمَّال؛ والطبراني في "الكبير" (٥٣١٣)، عن محمود بن عُبْدَةَ؛ وأبو نُعَيْم في "الصحابة" (٣٠٩٣)، عن محمود بن غَيْلان، وبندار محمد بن بَشَّار، وبرقم (٦٣٠١)، عن ابن غَيْلان. خمستهم (محمد، والحَمَّال، وابن عُبْدَةَ، وابن غَيْلان، وابن بَشَّار)، عن أبي داود الطيالسي - من أصح الأوجه عنه^(٢)، عن مَطَر، البعض بطوله، والبعض مُختصراً. وقال البزار: لا نعلم روى الزَّارِع غير هذا.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن حُلَيْد: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١).
 (٢) محمد بن عيسى بن نَجِيح الطَّبَّاع: "ثِقَّةٌ، ثَبَّتْ، فَتِيَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٨).
 (٣) مَطَرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْنَقِيُّ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبَصْرِيُّ. روى عن: جدته أم أبان بنت الوازع، وثابت البناني، والحسن البصري، وآخرين. روى عنه: محمد بن عيسى، وموسى بن إسماعيل، وأبو داود الطيالسي، وآخرون. حاله: قال ابن معين: ليس به بأس. وقال أبو حاتم: محله الصدق. وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: يروي المقاطيع. وقال ابن حجر: صدوق^(٣).

(٤) أمُّ أَبَانَ هِنْدُ بِنْتُ الْوَازِعِ بْنِ زَارِعٍ. حديثها في أهل البصرة. روت عن: جدها زارع بن عامر العبدي، وقيل: عن أبيها، عن جدها. روى عنها: مطر بن عبد الرحمن الأعنق، وعمران بن طلحة. حالها: روى لها البخاري في "الأدب"، وفي "أفعال العباد"، وأبو داود. وذكرها الذهبي في المجهولات من النساء. وتبعه على ذلك ابن حجر في "اللسان". وفي "التقريب": مقبولة. والحاصل: أنها "مجهولة الحال"^(٤).

(٥) زَارِعُ بْنُ عَامِرٍ، وَيُقَالُ: ابْنُ عَمْرٍو، الْعَبْدِيُّ، عِدَادُهُ فِي أَعْرَابِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ. روى عن: النَّبِيِّ ﷺ. روى عنه: أمُّ أَبَانَ بنت الوازع. وقال أبو الفتح الأزدي: تَقَرَّرَ بِالرِّوَايَةِ عَنْهَا أمُّ أَبَانَ.

(١) يُنظر: "المعجم الكبير" (٥٣١٤)، "معرفة الصحابة" لأبي نُعَيْم (٣٠٩٤).

(٢) يُنظر: "الآحاد والمثاني" (١٦٨٤).

(٣) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٨٨/٨، "الثقات" لابن حبان ١٨٩/٩، "تهذيب الكمال" ٥٥/٢٨، "التقريب" (٦٧٠٠).

(٤) يُنظر: "التهذيب" ٣٢٦/٣٥، "الكنى" للذهبي ١٦٧/٢، "الميزان" ٤٨٦/٤، "تهذيب التهذيب" ٤٥٨/١٢، "التقريب" (٨٧٠٠).

ذكره الطبراني، والبغوي، وابن قانع، وأبو نُعيم، وابن عبد البر، وابن الأثير في "الصحابة".
وقال أبو حاتم: له صحبة. وقال ابن حجر: صحابي. وقال في "تبصير المنتبه": صحابي معروف^(١).

ثانياً: - الوجه الثاني: مطر بن عبد الرحمن، عن أم أبان بنت الوازع، عن أبيها.

أ- تخريج الوجه الثاني:

■ أخرجه أحمد في "مسنده" (٥٤/٢٤٠٠٩)، قال: حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا مَطَرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ هِنْدَ بِنْتَ الْوَزَّاعِ، أَنَّهَا سَمِعَتْ الْوَزَّاعَ، يَقُولُ: أُثِّتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ... الحديث.
■ وابن قانع في "معجم الصحابة" (٢٤١/١)، وأبو نُعيم في "معرفة الصحابة" (٣٠٩٢)، والبيهقي في "الشعب" (٨٤١٠)، مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ وَاقِدٍ، نَا مَطَرُ الْأَعْنَقُ، حَدَّثَنِي أُمُّ أَبَانَ بِنْتُ الْوَزَّاعِ، عَنْ أَبِيهَا، وَكَانَ مَعَ الْأَشْجَعِ الَّذِي قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ... الحديث.

وقال البيهقي: وَرَوَاهُ غَيْرُهُ، عَنْ مَطَرٍ، فَقَالَ: عَنْ أُمِّ أَبَانَ بِنْتِ وَازِعِ بْنِ زَارِعٍ، عَنْ جَدِّهَا زَارِعٍ.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (بإسناد أحمد):

(١) عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري، أبو سعيد مولى بني هاشم: "ثقة، زبماً أخطأ"^(٢).

(٢) مَطَرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْنَقُ: "صدوق"، تَقَدَّمَ فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ.

(٣) أُمُّ أَبَانَ هِنْدُ بِنْتُ الْوَزَّاعِ بْنِ زَارِعٍ: "مجهولة الحال"، تَقَدَّمت فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ.

(٤) الوازع بن الزارع: قال ابن الأثير: أورده أبو بكر بن أبي علي في الصحابة، ولم يورد له شيئاً، وإنما المذكور بالصحبة أبوه. وذكره ابن حجر في "الإصابة" في القسم الأول، وقال: ذكره في الصحابة أحمد، وابن قانع، وأبو بكر بن أبي علي. وقال في "تعجيل المنفعة": والحديث عن الزارع أصح^(٣).

ثالثاً: - النظر في الخلاف والترجيح:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَارُهُ عَلَى مَطَرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْنَقِ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الوجه الأول: مطر بن عبد الرحمن، عن أم أبان بنت الوازع، عن جدها الزارع.

الوجه الثاني: مطر بن عبد الرحمن، عن أم أبان بنت الوازع، عن أبيها.

وَمِنْ خِلَالِ مَا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْوَجْهَ الْأَوَّلَ هُوَ الْأَشْبَهُ وَالْأَقْرَبُ إِلَى الصَّوَابِ؛ لِلْقَرَائِنِ الْآتِيَةِ:

(١) الأكثرية، والأحفظية.

(١) "مسند أحمد" ٤٩٠/٣٩، "الآحاد والمثاني" ٣/٣٠٤، "المعجم الكبير" ٥/٢٧٥، "المخزون في علم الحديث" (ص/٩٧)،
"الجرح والتعديل" ٣/٦١٨، "معجم الصحابة" لابن قانع ١/٢٤١، "معرفة الصحابة" لأبي نُعيم ٣/١٢٣٦، "الاستيعاب" ٢/٥٦٣،
"أسد الغابة" ٢/٣٠١، "التهذيب" ٩/٢٦٦، "الإصابة" ٤/٥، "التقريب" (١٩٧٨)، "تبصير المنتبه" (٥٧٧/٢).

(٢) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ٥/٢٥٤، "تهذيب الكمال" ١٧/٢١٩، "تهذيب التهذيب" ٦/٢٠٩، "التقريب، وتحريره" (٣٩١٨).

(٣) يُنظَرُ: "أسد الغابة" ٥/٤٠٠، "الإصابة" ١١/٣٠٨، "تعجيل المنفعة" ٢/٣٣٨.

(٢) ترجيح الأئمة للوجه الأول: فقال البيهقي - بعد إخراج الحديث بالوجه الثاني - : وَرَوَاهُ غَيْرُهُ، عَنْ مَطَرٍ، فَقَالَ: عَنْ أُمِّ أَبَانَ بِنْتِ وَازِعِ بْنِ زَارِعٍ، عَنْ جَدِّهَا زَارِعٍ، وَكَانَ فِي وَفْدِ عَبْدِ قَيْسٍ، فَذَكَرَهُ. وقال ابن حجر: الوازع بن الزارع أتى النبي ﷺ، رَوَتْ عَنْهُ ابْنَتُهُ هِنْدٌ، قَلَّتْ (ابن حجر): كذا وقع في "المسند"، عن أبي سعيد مولى بنى هاشم، وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ، مِنْ حَدِيثِ الزَّارِعِ بْنِ عَامِرٍ، وَهُوَ أَصَحُّ؛ وَقَالَ ابْنُ عَسَاكِرٍ: صَحَابِي هَذَا الْحَدِيثُ هُوَ الزَّارِعُ بِالزَّايِ. (١)

وعليه؛ فالراجح في الوازع بن الزارع، أبي أم أبان، هو عدم ثبوت صحبته، والله أعلم.

رابعاً:- الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

مِمَّا سَبَقَ يَنْبَيِّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مِنْ وَجْهِهِ الرَّاجِحِ "ضَعِيفٌ"؛ فِيهِ أُمُّ أَبَانَ بِنْتُ الْوَازِعِ "مَجْهُولَةُ الْحَالِ". وقال المنذري: هذا حديث حسن. (٢) وقال الهيثمي: رواه البزار، وفيه أم أبان بنت الوازع، روى لها أبو داود، وسكت على حديثها، فهو حسن، وبقية رجاله ثقات. (٣) وجوده ابن حجر في "الفتح". (٤)

قلت: وأمّا قول ابن عبد البر: روت عنه بنت ابنه أم أبان بنت الوازع عن جدها الزارع حديثاً حسناً ساقته بتمامه وطوله سياقة حسنة. (٥) فلعله يقصد به حسن المتن في ألفاظه، وسياقه، دون السند.

شواهد للحديث:

- أخرج الإمام أحمد في "مسنده" (١٧٨٢٨)، بسند صحيح، عن عبد الرحمن بن أبي بكر، قال: قال أشج بن عَصْرٍ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ فِيكَ خَلْتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ"، قُلْتُ: مَا هُمَا؟ قَالَ: "الْحِلْمُ، وَالْحَيَاءُ" قُلْتُ: أَقْدِيمًا كَانَ فِيَّ أُمَّ حَدِيثًا؟ قَالَ: "بَلْ قَدِيمًا" قُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَبَلَنِي عَلَى خَلْتَيْنِ يُحِبُّهُمَا.
- وأخرج الإمام مسلم في "صحيحه" (١٧)، ك/الإيمان، ب/الأمر بالإيمان بالله ورَسُولِهِ، مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: إِنَّ وَفْدَ عَبْدِ الْقَيْسِ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ الْوَفْدُ؟ أَوْ مَنْ الْقَوْمُ؟»، قَالُوا: رِبِيعَةٌ، قَالَ: «مَرْحَبًا بِالْقَوْمِ، أَوْ بِالْوَفْدِ، غَيْرَ خَزَائِمٍ، وَلَا الدَّامِيَّ»، ... الحديث، وفيه: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْأَشْجِ بْنِ أَشْجِ عَبْدِ الْقَيْسِ: "إِنَّ فِيكَ خَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ: الْحِلْمُ، وَالْأَنَاءُ".
- وأخرج الإمام مسلم في "صحيحه" (١٨)، ك/الإيمان، ب/الأمر بالإيمان بالله ورَسُولِهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ

(١) يُنظَرُ: "تعجيل المنفعة" (٣٣٨/٢).

(٢) يُنظَرُ: "عون المعبود" (٩٢/١٤).

(٣) يُنظَرُ: "مجمع الزوائد" (٣٩٠/٩).

(٤) يُنظَرُ: "فتح الباري" (٥٧/١١).

(٥) يُنظَرُ: "الاستيعاب" (٥٦٣/٢).

الخُدْرِي: أَنَّ أَنَسًا مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، . . . الحديث، وفيه: وَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ لِأَشْجِ عَبْدِ الْقَيْسِ: " إِنْ فِيكَ لَخَصَلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ: الْحِلْمُ وَالْأَنَاءُ ".

▪ وأخرج الترمذي في "سننه" (٣١٤٤)، ك/التفسير، ب/سورة بني إسرائيل، مِنْ حَدِيثِ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ، فِي قِصَّةِ سُؤَالِ الْيَهُودِ لِلنَّبِيِّ ﷺ، وَفِيهِ: فَتَقَبَّلَا يَدَيْهِ وَرَجُلَيْهِ وَقَالَا: نَشْهَدُ أَنَّكَ نَبِيٌّ. وقال الترمذي: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

▪ وعند أبي داود في "سننه" (٥٢٢٣)، ك/الأدب، ب/قُبْلَةُ الْيَدِ، مِنْ طَرِيقِ يَزِيدِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى، حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، حَدَّثَهُ، وَذَكَرَ قِصَّةً، وَفِيهِ: « فَدَتُونَا يَعْنِي مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فَتَقَبَّلْنَا يَدَهُ ».^(١)

▪ وأخرج البخاري في "الأدب المفرد" (٩٧٦)، عَنْ صُهَيْبٍ قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيًّا يَقْبَلُ يَدَ الْعَبَّاسِ وَرَجُلَيْهِ.

وبالجملة فتقبيل اليد، والرَّجْلُ ثبت فعله مع النَّبِيِّ ﷺ، وَقَعَلَهُ بَعْضُ السَّلَفِ مَعَ بَعْضِهِمُ الْبَعْضُ.^(٢) وعليه؛ فالحديث بشواهد يرتقي إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

خامساً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قال المصنّف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن أم أبان إلا مطر بن عبد الرحمن.

قلت: ومما سبق يتضح صحة ما قاله المصنّف. وقال الذهبي: تفرّد بهذا الحديث عنها مطر الأعنق.^(٣)

وقال أبو الفتح الأزدي: زَارِعُ بْنُ الْوَزَاعِ تَفَرَّدَ عَنْهُ بِالرَّوَايَةِ أُمُّ أَبَانَ ابْنَةُ الْوَزَاعِ، حَدِيثٌ وَفَدِ الْقَيْسِ.^(٤)

سادساً:- التعليق على الحديث:

قال ابن بطال: الأخذ باليد هو مبالغة المصافحة، وذلك مستحب عند العلماء، وإنما اختلفوا في تقبيل اليد: فأنكره مالك، وأنكر ما روي فيه، وأجازه آخرون، مُسْتَدَلِّينَ بِبَعْضِ مَا وَرَدَ فِي ذَلِكَ مِنَ الْأَحَادِيثِ وَالْآثَارِ الْوَارِدَةِ فِي هَذَا الْبَابِ عَنْ بَعْضِ الصَّحَابَةِ الْكِرَامِ ﷺ، قَالَ الْأَبْهَرِيُّ: وَإِنَّمَا كَرِهَهَا مَالِكٌ إِذَا كَانَتْ عَلَى وَجْهِ التَّكْبِيرِ وَالتَّعْظُمِ، وَأَمَّا إِذَا كَانَتْ عَلَى وَجْهِ الْقُرْبَةِ إِلَى اللَّهِ لِدِينِهِ أَوْ لِعِلْمِهِ أَوْ لَشَرَفِهِ فَإِنَّ ذَلِكَ جَائِزٌ.

وقال النووي: تقبيل يد الرجل لزهده وصلاحه، أو علمه، أو شرفه، أو نحو ذلك من الأمور الدينية لا يكره،

بل يستحب، فإن كان لغناه أو جاهه عند أهل الدنيا فمكروه شديد الكراهة.^(٥)

وبالنظر في الأحاديث، والآثار، وأقوال السلف وأهل العلم خاصة الأئمة المتبوعين الواردة في هذا الباب، يَبَيِّنُ أَنَّ ذَلِكَ مُسْتَحَبٌّ، بِشَرَطِ أَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ تَدِينًا لِلَّهِ ﷻ، وَأَنْ لَا يَفْعَلَ لِدُنْيَا، فَإِنْ كَانَ لِلدُّنْيَا فَمَكْرُوهٌ أَوْ مُحَرَّمٌ.

(١) فيه يزيد بن أبي زياد القرشي، قال ابن حجر: ضعيفٌ، كَبِرَ فَتَغَيَّرَ، وَصَارَ يَتَلَقَّنُ، وَكَانَ شَيْعِيًّا. "التقريب" (٧٧١٧).

(٢) وَمَنْ رَامَ الْمَزِيدَ مِنَ الشُّوَاهِدِ فَلْيُرَاجِعْ "الرخصة في تقبيل اليد" لأبي بكر بن المقرئ، "نصب الراية" (٢٥٨/٤).

(٣) يُنْظَرُ: "مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ" (٤/٤٨٦ و ٤/٦١١).

(٤) يُنْظَرُ: "الْمَخْرُوزُ فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ" (ص/٩٧).

(٥) يُنْظَرُ: "فَتْحُ الْبَارِي" لابن حجر (١١/٥٦-٥٧).

وَأَنْ لَا يَشْتَهِيَ الرَّجُلُ تَقْبِيلَ يَدِهِ، قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رحمته الله: ابْتِدَاءُ الْإِنْسَانِ بِمَدِّ يَدِهِ لِلنَّاسِ لِيَقْبِلُوهَا وَقَصْدُهُ لَذَلِكَ، فَهَذَا يُنْهَى عَنْهُ بِلا نَزَاعٍ، كَائِنًا مَنْ كَانَ، بِخِلَافِ مَا إِذَا كَانَ الْمُقْبَلُ هُوَ الْمُبْتَدِي لَذَلِكَ. وَأَنْ لَا يُتَّخَذَ ذَلِكَ عَادَةً، فَهِيَ هِيَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ بَيْنَ أَظْهَرِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم، وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ يُنْقَلْ لَنَا إِلَّا هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الْقَلِيلَةُ فِي تَقْبِيلِ يَدِهِ صلى الله عليه وسلم مَعَ كَثْرَةِ لَقِيهِمْ وَمَصَافِحَتِهِمْ لَهُ صلى الله عليه وسلم، وَكَذَلِكَ الصَّحَابَةُ رضي الله عنهم مَعَ بَعْضِهِمُ الْبَعْضَ، فَذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ اتِّخَاذُ ذَلِكَ عَادَةً. وَأَنْ لَا يَكُونَ عَلَى سَبِيلِ التَّبَرُّكِ، أَوْ يُفْعَلُ تَشْبِيهًا بِغَيْرِ الصَّالِحِينَ، أَوْ يَكُونَ مِظَنَّةً لِلشَّهْوَةِ. ^(١)



(١) نَقْلًا عَنْ مَقْدَمَةِ "الرَّخِصَةِ فِي تَقْبِيلِ الْيَدِ"، بِتَحْقِيقِ/مَحْمُودِ بْنِ مُحَمَّدِ الْحَدَّادِ.

[٤١٩/١٩] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حُلَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِيِّ، قَالَ: نَا أَبُو الْمَلِيحِ .

عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ^(١) إِلَى ابْنِ عُمَرَ، فَسَأَلَهُ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾^(٢) فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: قَدْ قَاتَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى لَمْ تَكُنْ فِتْنَةٌ، فَادْهَبْ أَنْتَ وَأَصْحَابُكَ فَقَاتِلُوا حَتَّى تَكُونَ فِتْنَةٌ .
* لم يرو هذا الحديث عن ميمون بن مهران إلا أبو المليح .

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ أخرجه الطبراني في "الكبير" (١٤١٤٣)، من طريق عبد الجبار بن عاصم، عن أبي المليح، بنحوه.
▪ وأخرجه نعيم بن حماد في "الفتن" (٤٣٤)، والبخاري في "صحيحه" (٤٥١٣)، ومعلقاً برقم (٤٥١٤) ك/
التفسير، ب/ قول الله ﷻ: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ﴾^(٣)، وبرقم (٤٦٥٠) ك/ التفسير، ب/
قول الله ﷻ: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كَلِمَةً لِلَّهِ﴾^(٤)، والطبراني في "الكبير" (١٣٠٤٦)،
والبيهقي في "الكبرى" (١٦٨٠٥، ١٦٨٠٦)، وابن عساکر في "تاريخه" (١٨٧/٣١). كلهم من طرق، عن
نافع، عن ابن عمر ﷺ، أنه أتاه رجلان في فتنة ابن الزبير فقالا: إن الناس صنعوا وأنت ابن عمر، وصاحب النبي ﷺ، فما يمنعك
أن تخرج؟ فقال: «يُمنعني أن الله حرم دم أخي». فقالا: ألم يقل الله: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾، فقال: قاتلنا
حتى لم تكن فتنة، وكان الدين لله، وأنتم تريدون أن تقاتلوا حتى تكون فتنة، ويكون الدين لغير الله، وهذا لفظ رواية البخاري برقم
(٤٥١٣)، والباقون بنحوه، وعند البعض فيه زيادة، قوله: فلما رأى - أي السائل - أنه لا يوافقها فيما يريد، قال: فما قولك في علي،

(١) عند أحمد (٥٣٨١)، وابن أبي حاتم في "تفسيره" (١٧٣٣)، والبيهقي في "الكبرى" (١٦٨٠٧)، أن اسمه "حكيم".

بينما وقع عند نعيم بن حماد في "الفتن" (٤٣٤)، والبخاري في "صحيحه" (٤٥١٣)، وغيرهما: "أن ابن عمر أتاه رجلان".
فقال الحافظ ابن حجر في "الفتح" (١٨٤/٨): أحدهما العلاء بن عرار - بمهمات -، والآخر حبان السلمى صاحب الدنئية،
وقال أيضاً (٣١٠/٨): أخرج سعيد بن منصور أن السائل هو حيان صاحب الدنئية، وروى أبو بكر النجاد في "قوائده" أنه
الهيثم بن حنشل، وقيل نافع بن الأزرق، ولعل السائلين عن ذلك جماعة، أو تعددت القصة.

بينما قال د/سعيد بن عبد الله آل حميد في "تعليقه على التفسير من سنن سعيد بن منصور" (٧٠٩-٧١٠): وهذا يُحمل
على أن الذي أتاه رجلان، وأن الذي سأل أحدهما، فعبر مرة بـ"رجل" بالنظر إلى السائل، ومرة بـ"رجلان" بالنظر إلى مجيئهما.
قلت: وكلاهما محتمل، ولعل كلام ابن حجر أقرب إلى الواقع والصواب، لكونه زمان فتنة، فالجميع في تحبط، والكل يريد
معرفة الحق والصواب، والسبيل للخروج من تلك الفتنة، وابن عمر ﷺ معروف بعلمه وفضله وصحبته، فكثرت السائلين له عن
ذلك، لذا لم يقع هذا السؤال لابن عمر وحده، بل وقع لغيره من الصحابة أيضاً، وقد ذكرت أحاديث بعضهم في الشواهد.

(٢) سورة البقرة الآية (١٩٣)، وأيضاً سورة الأنفال، آية (٣٩).

(٣) سورة البقرة، الآية (١٩٣).

(٤) سورة الأنفال، الآية (٣٩).

وَعُثْمَانُ؟ قَالَ ابْنُ عُمَرَ: مَا قَوْلِي فِي عَلِيٍّ، وَعُثْمَانُ! أَمَا عُثْمَانُ: فَكَانَ اللَّهُ قَدْ عَفَا عَنْهُ فَكَرِهْتُمْ أَنْ يَغْفُو عَنْهُ، وَأَمَا عَلِيٌّ: فَأَبْنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَخَنْتُهُ - وَأَشَارَ بِيَدِهِ - وَهَذِهِ ابْنَتُهُ - أَوْ بِنْتُهُ - حَيْثُ تَرَوْنَهُ.

■ وأخرجه سعيد بن منصور في "التفسير من سننه" (٢٨٤)، وأحمد في "مسنده" (٥٣٨١، ٥٦٩٠)، والبخاري في "صحيحه" (٤٦٥١) ك/التفسير، ب/قول الله ﷻ: ﴿وَقَنَلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً﴾، ويرقم (٧٠٩٥) ك/الفتن، ب/قول النبي ﷺ: "الفتنة من قبل المشرق"، والنسائي في "الكبرى" (١٠٩٥٩) ك/التفسير، ب/قول الله ﷻ: ﴿وَقَنَلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً﴾، وابن أبي حاتم في "تفسيره" (١٧٣٣)، والبيهقي في "الكبرى" (١٦٨٠٧). كلهم من طريق، عن أبي بشر بيان بن بشر، عن وبرة بن عبد الرحمن الكوفي، عن سعيد بن جبير، قال: خَرَجَ عَلَيْنَا ابْنُ عُمَرَ، فَرَجَوْنَا أَنْ يُحَدِّثَنَا حَدِيثًا حَسَنًا - وفي بعضها: عجيبًا -، قَالَ: فَبَادَرْنَا إِلَيْهِ رَجُلٌ - وفي بعضها: يُقَالُ لَهُ حَكِيمٌ -، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثْنَا عَنِ الْقِتَالِ فِي الْفِتْنَةِ، وَاللَّهُ يَقُولُ: ﴿وَقَنَلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً﴾، فَقَالَ: هَلْ تَدْرِي مَا الْفِتْنَةُ، تُكَلِّتُكَ أُمَّكَ؟ إِنَّمَا كَانَ مُحَمَّدٌ ﷺ يُقَاتِلُ الْمُشْرِكِينَ، وَكَانَ الدُّخُولُ فِي دِينِهِمْ فِتْنَةً، وَلَيْسَ كِتَابُكُمْ عَلَى الْمَلِكِ.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- ٦) أحمد بن حنبل: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١).
- ٧) عبد الله بن جعفر الرقي: "ثقة قبل أن يتغير"، تقدّم في الحديث رقم (٩).
- ٨) أبو المليح الحسن بن عمر الفزاري: "ثقة"، وكان رواية لميمون بن مهران، تقدّم في الحديث (١٠).
- ٩) ميمون بن مهران الجزي، أبو أيوب الرقي، مؤلى بني أسد.
روى عن: عبد الله بن عمر رضي الله عنه، وابن عباس رضي الله عنه، وأبي هريرة رضي الله عنه، وغيرهم.
روى عنه: ابنه عمرو بن ميمون، وأبو المليح، والأعمش، وغيرهم.
حاله: قال ابن سعد، وأحمد، والعجلي، وأبو زرعة، والنسائي: ثقة. وقال الذهبي: ثقة، عابد، كبير القدر.
وقال ابن حجر: ثقة، فقيه، وكان يُرسل. وقال أبو المليح: ما رأيت رجلاً أفضل من ميمون بن مهران. (١)
- ١٠) عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: "صحابي جليل"، من المكثرين، تقدّم في الحديث رقم (٦).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مما سبق يتبيّن أن الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف"؛ فيه: عبد الله بن جعفر "ثقة"، قبل أن يتغير"، وأحمد ابن خليد، لا نعلم هل روى عنه قبل الاختلاط أم بعده، ومن كان كذلك فلا يُقبل حديثه إلا إذا توبع.

متابعات للحديث:

قلت: وتابعه عبد الجبار بن عاصم، عند الطبراني بسند صحيح - كما سبق في التخريج -، عن أبي

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٣٣٨/٧، "النقات" للعجلي ٣٠٧/٢، "الجرح والتعديل" ٢٣٣/٨، "النقات" لابن حبان ٤١٧/٥، "تاريخ دمشق" ٣٣٦/٦١، "تهذيب الكمال" ٢١٠/٢٩، "الكاشف" ٣١٢/٢، "التقريب" (٧٠٤٩).

المليح به، فزال ما نخشاه من اختلاطه. والحديث عند البخاري من طُرُقٍ أخرى عن ابن عمر - كما سبق - .

شواهد للحديث:

- أخرج البخاري، ومسلم في "صحيحهما"، من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنه، قال: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ، فَصَبَحْنَا الْحُرَقَاتِ مِنْ جُهَيْنَةَ، فَأَذْرَكْتُ رَجُلًا فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَطَعْنَتْهُ فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ، فَذَكَرْتُهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَقَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَقَتَلْتَهُ؟» قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا قَالَهَا خَوْفًا مِنَ السَّلَاحِ، قَالَ: «أَفَلَا شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ حَتَّى تَعْلَمَ أَقَالَهَا أَمْ لَا؟» فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا عَلَيَّ حَتَّى تَمَتَّيْتُ أَنِّي أَسْلَمْتُ يَوْمَئِذٍ، قَالَ: فَقَالَ سَعْدُ: وَأَنَا وَاللَّهِ لَا أَقْتُلُ مُسْلِمًا حَتَّى يَقْتُلَهُ ذُو الْبُطَيْنِ يَعْنِي أُسَامَةَ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾. فَقَالَ سَعْدُ: قَدْ قَاتَلْنَا حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ، وَأَنْتَ وَأَصْحَابُكَ تُرِيدُونَ أَنْ تَقَاتِلُوا حَتَّى تَكُونَ فِتْنَةٌ. واللفظ لمسلم. (١)

وعليه؛ فالحديث بمتابعاته وشواهد يرتقي إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

- وتقرّد أبو المليح بالحديث عن ميمون بن مهران، لا يؤثر على صحة الحديث؛ لكون أبي المليح ممن يُحتمل تفرده، خاصةً عن ميمون بن مهران، قال ابن سعد: إنه كان راويته.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف رضي الله عنه على الحديث:

قال الإمام الطبراني رضي الله عنه: لم يرو هذا الحديث عن ميمون بن مهران إلا أبو المليح.

قلت: مما سبق في التخريج يتضح صحة ما قاله المصنف رضي الله عنه.

خامساً:- التعليق على الحديث:

حذر النبي ﷺ من الفتن، وأمر باعتزالها، وكف اللسان واليد فيها :

- فأخرج الإمام أحمد وغيره من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: " إِنْ بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ فِتْنًا كَطَعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، وَيُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا، الْفَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، فَاكْسِرُوا قَسِيكُمْ، وَقَطِّعُوا أَوْتَارَكُمْ، وَاضْرِبُوا بِسُيُوفِكُمُ الْحِجَارَةَ، فَإِنْ دَخَلَ عَلَى أَحَدِكُمْ بَيْتٌ، فَلْيَكُنْ كَخَيْرِ ابْنِي آدَمَ ". (٢) وأخرج البخاري ومسلم في "صحيحهما" من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « وَمَنْ يُشْرِفْ لَهَا تَسْتَشْرِفُهَا، وَمَنْ وَجَدَ مَلْجَأً أَوْ مَعَاذًا فَلْيَعِزْ بِهِ ». (٣)

(١) أخرجه البخاري (٤٢٦٩)، ك/ المغازي، ب/ بعث النبي ﷺ أسامة بن زيد، ويرقم (٦٨٧٢)، ك/ اللّيات، ب/ قول الله ﷻ:

﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا﴾، ومسلم (١/٩٦، ٢) ك/ الإيمان، ب/ تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله.

(٢) أخرجه أحمد (١٩٧٣٠)، وأبو داود (٤٢٥٩) ك/ الفتن والملاحم، ب/ النهي عن السعي في الفتنة، والترمذي (٢٢٠٤)

ك/ الفتن، ب/ اتخاذ سيف من خشب في الفتنة، وقال الترمذي: حسنٌ غريب. وصححه الألباني في "الصحيحة" (١٦٨٢).

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٣٦٠١) ك/ المناقب، ب/ علامات النبوة، ويرقم (٧٠٨١، ٧٠٨٢) ك/ الفتن، ب/ تكون فتنة

وهذا من علامات نبوته ﷺ، فقد وقعت الفتن كما أخبر ﷺ، ومن أخطر وأعظم تلك الفتن: الفتنة التي حدثت في عهد سيدنا عثمان بن عفان ﷺ، بخروج الخارجين عليه، مما أدى إلى مقتله ﷺ، وحدث ما حدث مما لا يخفى، ومن الفتن أيضاً ما وقع بين عبد الله بن الزبير ﷺ، وخلفاء بني أمية، وكانت بدايتها بعد تولى يزيد بن معاوية الخلافة، وظلت حتى مقتل ابن الزبير في عهد عبد الملك بن مروان؛ حيث كان ابن الزبير يرى أنه ليس هناك حق ليزيد ومن جاء بعده بالخلافة، لأنهم غيروا أمر الخلافة من الشورى إلى التوريث، فكان يرى أنه لا بد من مقاتلتهم إنكاراً للمنكر، ومُنصرة للحق، لذا لم يبايعهم على الخلافة، لكن بعد وفاة معاوية بن يزيد وقعت البيعة لابن الزبير، وأصبح هو الخليفة الشرعي للمسلمين لمبايعة الأغلبية له، إلا أن مروان بن الحكم بعد مؤتمر "الجابية" خرج عليه، وشق عصا المسلمين، فرأى ابن الزبير وجوب مقاتلته. (١)

وفي وسط تلك الفتنة الهائجة والتي حدث بسببها ما حدث، ووقع على إثرها ما وقع، من إراقة للدماء، والقتال في الأشهر الحرم، ووقوعه في الحرم، وهدم الكعبة، وحرَقها، نجد بعض الصحابة أيد ابن الزبير على ما فعل، منهم الحسين بن علي ﷺ، لكن المؤيدين من الصحابة قلة؛ بينما نجد الأكثرين من الصحابة، كابن عمر ﷺ، وسعد بن أبي وقاص ﷺ، وغيرهما، كانوا يرون اعتزال تلك الفتن، وعدم المشاركة في القتال فيها.

قال ابن حجر: وكان رأي ابن عمر ترك القتال في الفتنة ولو ظهر أن إحدى الطائفتين مُحَقَّةٌ والأخرى مُبْطَلَةٌ. قلت: فابن عمر ﷺ يرى الاعتزال في الفتن حتى يجتمع المسلمون، فمن وقع له الإجماع بايعه، ولا شك أنه ممن يُقْتَدَى به. قال الثوري: يُقْتَدَى بعمر بن الخطاب في الجماعة، وبابنه في الفرقة. (٢)

ثم يقول ابن حجر: وقيل الفتنة مُخْتَصَّةٌ بما إذا وقع القتال بسبب التَّعَالُبِ في طَلَبِ الْمُلْكِ، وأما إذا عُلِمَتِ الباغيةُ فلا تُسَمَّى فِتْنَةً، وتجب مُقَاتَلَتُهَا حتى ترجع إلى الطَّاعَةِ، وهذا قول الجُمُهور.

وقال أيضاً: والحديث فيه التَّحْذِيرُ مِنَ الْفِتْنَةِ، والحثُّ على اجتناب الدُّخُولِ فيها، وأنَّ شَرَّهَا يكون بحسب التَّعَلُّقِ بها، والمراد بالفتنة: ما يَنْشَأُ عن الاختلاف في طَلَبِ الْمُلْكِ، حيث لا يُعْلَمُ الْمُحِقُّ مِنَ الْمُبْطِلِ.

قال الطَّبْرِيُّ: اختلف السَّلَفُ فَحَمَلَ ذَلِكَ بعضهم على العُمومِ وهم مَنْ قَعَدَ عن الدُّخُولِ في القتال بين المسلمين مطلقاً كسعدِ وابنِ عمرَ ومحمد بن مسلمة وأبي بكرَ وآخرين، وتمسكوا بِالظُّوَاهِرِ المذكورة وغيرها؛ ثم اختلف هؤلاء، فقالت طائفة: بِلُزُومِ الْبُيُوتِ، وقالت طائفة: بل بِالتَّحَوُّلِ عن بلد الفتن أصلاً؛ ثم اختلفوا، فمنهم من قال: إذا هَجَمَ عليه شيءٌ من ذلك يَكْفُفُ يده، ولو قُتِلَ، ومنهم مَنْ قال: بل يُدَافِعُ عن نفسه وعن ماله وعن أهله وهو معذورٌ إن قُتِلَ أو قُتِلَ، وقال آخرون: إذا بَعَثَ طَائِفَةٌ على الإمام فامتنع من الواجب عليها، ونصبت الحرب وجب قتالها، وكذلك لو تَحَارَبَتِ طَائِفَتَانِ وَجَبَ على كُلِّ قَادِرٍ الأخذ على يَدِ الْمُخْطِئِ وَنَصْرُ الْمُصِيبِ، وهذا قول الجُمُهور؛ وفصل آخرون، فقالوا: كُلُّ قِتَالٍ وَقَعَ بين طَائِفَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ حَيْثُ لَا إِمَامَ لِلجَمَاعَةِ فَالْقِتَالُ حِينَئِذٍ

القاعد فيها خيرٌ من القائم. ومسلم في "صحيحه" (٣-١/٢٨٨٦) ك/الفتن، ب/نزول الفتن كمواقع القطر.

(١) يُنظر في تفصيل ذلك: "التاريخ" لخليفة بن خياط ٢٥١-٢٧٥، "تاريخ الطبري" ٣٣٨-١٩٠، "البداية والنهاية" ١١/٤٦٥،

٢٢٧/١٢، "خلافة أمير المؤمنين عبد الله بن الزبير" د/ علي الصلّابي ص/ ٣٥-١٤٠.

(٢) يُنظر: "تنكرة الحفاظ" ٣٢/١.

مَمْنُوعٌ، وتنزل الأحاديث التي في هذا الباب وغيره على ذلك، وهو قول الأوزاعي.

قَالَ الطَّبْرِيُّ: وَالصَّوَابُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ الْفِتْنَةَ أَصْلُهَا الْإِبْتِلَاءُ، وَإِنْكَارُ الْمُنْكَرِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مَنْ قَدَرَ عَلَيْهِ، فَمَنْ أَعَانَ الْمُحِقَّ أَصَابَ، وَمَنْ أَعَانَ الْمُخْطِئَ أَخْطَأَ، وَإِنْ أَشْكَلَ الْأَمْرُ فَهِيَ الْحَالَةُ الَّتِي وَرَدَ النَّهْيُ عَنِ الْقِتَالِ فِيهَا، وَقِيلَ: إِنَّ أَحَادِيثَ النَّهْيِ مَخْصُوصَةٌ بِآخِرِ الزَّمَانِ حَيْثُ يَحْصُلُ التَّحَقُّقُ أَنَّ الْمُقَاتِلَةَ إِثْمًا هِيَ فِي طَلَبِ الْمُلْكِ. (١)

وأختم بما أخرجه البخاري ومسلم في "صحيحيهما" من حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه، قال: كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةً أَنْ يُدْرِكَنِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، فَقُلْتُ: هَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَفِيهِ دَخَنٌ»، قُلْتُ: وَمَا دَخْنُهُ؟ قَالَ: «قَوْمٌ يَسْتَوْنَ بَغَيْرِ سُنَّتِي، وَيَهْدُونَ بَغَيْرِ هُدْيِي، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ»، فَقُلْتُ: هَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ، دُعَاةٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ مِنْ أَجَابِهِمْ إِلَيْهَا قَدْفُوهُ فِيهَا»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! صِفْهُمْ لَنَا، قَالَ: «نَعَمْ، قَوْمٌ مِنْ جِلْدَتِنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِالسِّنِّتِ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَمَا تَرَى إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ: «تَلْزِمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ»، فَقُلْتُ: فَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةً وَلَا إِمَامًا؟ قَالَ: «فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنَّ تَعْصَى عَلَى أَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ». (٢)



(١) يُنْظَرُ: "فَتْحُ الْبَارِي" (١٣/٣١-٤٧).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٧٠٨٤) ك/الْفِتْنِ، ب/كَيْفَ الْأَمْرِ إِذَا لَمْ تَكُنْ الْجَمَاعَةَ، وَبِرَقْمِ (٣٦٠٦) ك/الْمَنَاقِبِ، ب/عَلَامَاتِ النَّبِيَّةِ فِي الْإِسْلَامِ. وَمُسْلِمٌ (١٨٤٧) ك/الْإِمَارَةِ، ب/وَجُوبِ مَلَازِمَةِ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ عِنْدَ ظُهُورِ الْفِتْنِ وَفِي كُلِّ حَالٍ.

[٤٢٠/٢٠] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَّارَةَ الرَّقِيِّ، قَالَ: نَا شَرِيكَ، عَنْ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ:

بَارَزَ عَقِيلُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ^(١) رَجُلًا يَوْمَ مَوْتِهِ ^(٢) فَتَلَّاهُ، فَتَلَّاهُ ^(٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمَهُ وَسَلَبَهُ ^(٤).

* لم يرو هذا الحديث عن ابن عَقِيلٍ إِلَّا شَرِيكَ، فَفَرَّدَ بِهِ: إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَّارَةَ.

أولاً:- تخريج الحديث:

- أخرجه ابن حجر في "مواقفة الخُبرِ الخَبر" (١٥٤/٢)، مِنْ طريق الطبراني، عن أحمد بن حُلَيْدٍ، به.
- والبيهقي في "الكبرى" (١٢٧٧٦) - وَمِنْ طريقه ابن عساكر في "تاريخه" (١٦/٤١) -، مِنْ طريق أبي الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي؛ والبيهقي أيضًا برقم (١٢٧٧٧) - وَمِنْ طريقه ابن عساكر في "تاريخه" (١٦/٤١) -، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١٥/٤١)، كلاهما مِنْ طريق الوليد بن صالح النَّحَّاسِ.
- كلاهما (هشام الطيالسي، والوليد النَّحَّاس) عن شريك بن عبد الله، به، وفيه: "فَتَلَّاهُ سَيْفَهُ وَرُؤْسَهُ".
- والواقدي في "المغازي" (٧٦٨/٢) - وَمِنْ طريقه البيهقي في "الكبرى" (١٢٧٧٥)، وفي "دلائل النبوة" (٣٧٣/٤) -، قال: حَدَّثَنِي سليمان بن بلالٍ، حَدَّثَنِي عبد الله بن محمد بن عَقِيلٍ، بِنحوه.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن حُلَيْدٍ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الحديث رقم (١).
 - (٢) إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَّارَةَ، أَبُو الحسن الرَّقِيِّ.
- روى عن: شَرِيكَ بن عبد الله، وإسماعيل بن عِيَّاش، وعبد الوهاب ابن عبد المجيد النخعي، وآخرين.
- روى عنه: أحمد بن حُلَيْدٍ، وأبو بكر بن أبي الدنيا، وعبد الله بن أحمد، وآخرون.

(١) عَقِيلٌ - بفتح أوله - بن أبي طالب بن عبد المطلب الهاشمي، ابن عم النَّبِيِّ ﷺ، وأخو عليٍّ وَجَعْفَرٍ ﷺ، وكان الأسنُّ: "صَحَابِيٌّ، عالمٌ بالنَّسَبِ"، أُخْرِجَ إِلَى بدرٍ مَكْرَهًا، ففداه عمه العَبَّاسُ ﷺ، ثُمَّ أتى مُسْلِمًا قَبْلَ الحديبية، وشهد غزوة مَوْتَةَ، ومات سنة سِتِّينَ، وقيل: بعدها. يُنظر: "الاستيعاب" ١٠٧٨/٣، "أسد الغابة" ٦١/٤، "الإصابة" ٢٢٢/٧، "التقريب" (٤٦٦١).

(٢) وقعت غزوة مَوْتَةَ فِي جمادى الأولى، فِي السنة الثامنة للهجرة، وكانت بإمرة زيد بن حارثة، فإن قُتِلَ فَجَعْفَرُ بن أبي طالب، فإن قُتِلَ فعبد الله بن راحة، وقد خرجوا إليها لتأديب شَرْحَبِيلِ بن عمرو العَسَّانِي الذي قَتَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الحارث بن عُمَيْرِ الأزدِي. ومَوْتَةُ: بِلَدَةٍ أَرْدُنِيَّةٍ، تَقَعُ عَلَى مَسِيرَةِ أَحَدِ عَشَرَ كَيْلًا جنوب الكَرْكِ، وهي الآن قرية عامرة بالسكان، وبالقرب منها قرية "المزار"، تضم قبور شهداء غزوة مَوْتَةَ. يُنظر: "تاريخ الإسلام" ٣٢٠/١، "أطلس السيرة النبوية" د/شوقي أبو خليل (ص/١٨٦)، "معجم المعالم الجغرافية في السيرة" (ص/٣٠٤)، "المعالم الأثرية في السنة والسيرة" محمد شُرَّاب (ص/٢٣٧).

(٣) النفل: بفتح النون، الغنيمة، وأصله الزيادة، وناقلة الصلاة الزيادة على الفريضة، وسميت الغنائم أنفالاً: لأن الله زادها لهم فيما أحل لهم ممَّا حرم على غيرهم قبلهم. يُنظر: "مشارك الأنوار" (٢١/٢)، "النهاية في غريب الحديث" (٩٩/٥).

(٤) هو ما يأخذه الرجل في الحرب من قِزْنِهِ ممَّا يكون عليه ومعهُ مِنْ سلاحٍ وثيابٍ ودابةٍ وغيرها. "النهاية" (٣٨٧/٢).

حاله: قال أبو حاتم: أدركته، ولم أكتب عنه. وقال الأزدي: مُكْرُ الحديث. وذكره ابن حبان في "الثقات".^(١)

وقال الهيثمي: لا يلتفت إلى قول الأزدي في مثله. وقال ابن حجر: صدوقٌ، تَكَلَّم فيه الأزدي بلا حُجَّة.^(٢)

(١) شريك بن عبد الله بن أبي شريك النَّخَعِيّ، أبو عبد الله الكُوفِيّ، القاضي.

روى عن: هلال الوزان، ومنصور بن الْمُعْتَمِر، وأبي إسحاق السَّبَّيْعِي، وآخرين.

روى عنه: إسحاق بن عبد الله التَّمِيمِي، وعبد الله بن المُبارك، وأسد بن موسى، وآخرون.

حاله: قال محمد بن يحيى الذهلي: كان نبيلًا. وقال العجلي: ثقة، وكان حسن الحديث. وقال النسائي:

ليس به بأس. وقال إبراهيم الحربي: ثقة.

_ وقال الذهبي في "المعني": صدوق. وقال في "تذكرة الحفاظ": كان شريك حسن الحديث، إمامًا فقيهاً، ومحدثًا مُكْتَرًا، ليس هو في الإتقان كحمّاد بن زيد، وحديثه من أقسام الحسن.

_ وقال الترمذي: كثير الغلط. وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال الدارقطني: ليس بالقوي فيما ينفرد به.

وقال إبراهيم بن سعيد الجوهري: أخطأ في أربعمئة حديث. وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالمتين.

_ وقال ابن سعد: ثقة، مأمونٌ، وكان يغلط كثيرًا. وقال ابن معين: صدوقٌ، ثقةٌ، إلا أنه إذا خالف، فغيره

أحبُّ إلينا منه، كان لا يُثَقَّن، ويغلط، يذهب بنفسه على سفيان وشعبة. وقال أبو حاتم: صدوقٌ، وقد كان له

أغاليط، حَدَّثَ شريك من حِفْظه بأخرة، ولا يُحتَجَّ بحديثه. وقال أبو زرعة: كان شريك كثير الحديث، صاحب

وهم، يغلط أحيانًا، فقليل له: إن شريكًا حَدَّثَ بواسطِ بأحاديث أباطيل، فقال أبو زرعة: لا تقل بواطيل. وقال

أبو داود: ثقة يخطئ على الأعمش، زُهَيْرٌ، وإسرائيلُ فوقه. وقال ابن عدي: الغالب على حديثه الصحة،

والذي يقع في حديثه من التُّكْرَةِ إنما أتى فيه من سوء حفظه، لا أنه يتعمد شيئًا مما يستحق أن يُنسب فيه إلى

شيءٍ من الضعف. وقال ابن حجر: صدوقٌ يخطئ كثيرًا، تَغَيَّرَ حِفْظُهُ منذ أن وَلِيَ القضاء بالكوفة.

_ وقال محمد بن عمّار الموصلي الحافظ: شريك كُتِبَ صحاح، فمن سمع منه من كتبه فهو صحيح، ولم

يَسْمَع من شريك من كتابه إلا إسحاق الأزرق.

_ وذكره ابن رجب في "شرح علل الترمذي" فيمن تَكَلَّمَ فيهم من جهة حفظهم. وضمن قوم ثقاتٍ لهم كتاب

صحيح، وفي حفظهم بعض الشيء، فكانوا يُحدِّثون من حفظهم أحيانًا فيغلطون، ويحدِّثون أحيانًا من كتبهم

فيضبطون. وذكره أيضًا ضمن الفقهاء المُعْتَمَتون بالرأي حتى يَغْلِبَ عليهم الاشتغال به، فهم يُخطئون في حفظ

(١) ذكر الخطيب في "تاريخه" (٢٤٠/٧) في ترجمة ابن زُرارة، عن الدارقطني، قال: إسماعيل بن عبد الله السكري ثقة.

وتعقبه ابن العديم في "تاريخ حلب" (١٦٦٤/٤)، فقال: يحتمل أن يكون قول الدارقطني عن إسماعيل بن عبد الله بن خالد بن يزيد أبي عبد الله السكري، وهو به أشبه؛ لوصف أبي حاتم الرازي له بالصدق، ولم يذكر في ابن زُرارة شيئًا غير ما أورده.

قلتُ: وقول الدارقطني، أورده ابن عساكر في ترجمة إسماعيل بن عبد الله بن خالد السُّكْرِيّ. "تاريخ دمشق" (٤١٨/٨).

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٨١/٢، "الثقات" ١٠٠/٨، "تاريخ بغداد" ٢٤٠/٧، "تاريخ حلب" ١٦٦٢/٤، "تهذيب الكمال"

١١٩/٣، "المغني" ١٣٦/١، "الميزان" ٢٣٦/١، "مجمع الزوائد" ١٢٤/١، "تهذيب التهذيب" ٣٠٩/١، "التقريب" (٤٥٧).

الأسانيد كثيرًا، ويَرُوون المتون بالمعنى، ويخالفون الحَقَّاف في ألفاظه، وربما يأتون بألفاظ تشبه ألفاظ الفقهاء المتداوله بينهم، وذكر لشريك حديثين، قال في أحدهما: هذا يُشبهه كلام الفقهاء.

_ وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: كان في آخر أمره يُخطئ فيما يَرُوِي، تغيَّر عليه حفظه، فسمع المتقدمين عنه الذين سمعوا منه بواسط، ليس فيه تخليط، مثل يزيد بن هارون، وإسحاق الأزرق؛ وسمع المتأخرين عنه بالكوفة فيه أوهاًم كثيرة. (١)

_ وصفهُ بالتدليس: وصفه غير واحدٍ بالتدليس كالدَّارِقُطْنِي، والإشْبِيلِي، وغيرهما، لكنهم وصفوه بقلة التدليس. وذكره ابن حجر في المرتبة الثانية من مراتب الموصوفين بالتدليس. (٢)

_ قلتُ: ومجموع كلام أهل العلم فيه يدلُّ على أنَّ توثيقه محمولٌ على عدالته، وصدقه في نفسه، وأنَّه لم يتعمَّد الكذب، ومن تكلمَّ فيه محمولٌ على حفظه، وضبطه، والجرح فيه مُفسَّر، فيقدِّم على التعديل.

فالحاصل: أنه "ضعيفٌ"، يُعتبر بحديثه إذا توبع، ولا يُحتملُ تفرده - لكثرة خطئه، وسوء حفظه -". (٣)

(٣) عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب، القرشي الهاشمي، أبو محمد المدني.

روى عن: جابر بن عبد الله، وابن عمر، وأنس بن مالك رضي الله عنه، وآخرين.

روى عنه: شريك بن عبد الله النخعي، والسفيانان، وزهير بن معاوية، وآخرون.

حاله: قال البخاري: مُقارب الحديث. وقال أيضًا: كان أحمد بن حنبل، وإسحاق بن إبراهيم، والحميدي

(١) بسبب قول ابن حبان هذا، ذكره سبط ابن العجمي في "الاغتباط بمن رُمي من الرواة بالاختلاط" (ص/١٧٠)، ثم قال: وهذا قد تغيَّر حفظه، فيحتمل أن لا يكون مع هؤلاء. وعقب د/سعيد عبد الجبار في كتابه "اختلاط الرواة الثقات" (ص/١٦٨ - ١٧٠): بأن هذا هو الصواب، وأنَّ عبارة ابن حبان لا تدل على الاختلاط الاصطلاحي، وإنما تدل على الخلط، والوهم، وأنه سيء الحفظ في أصل روايته، وليس بأخرة. قلتُ: وعلى هذا فلا يصح وصفه بالاختلاط الاصطلاحي.

(٢) ذهب الشيخ/ طارق بن عوض الله في تذهيب تقريب التهذيب" (٣٨٨/٢)، وصاحب "معجم المدلسين" (ص/٢٤٨ - ٢٥٠): إلى عدم صحة وصف شريك بالتدليس، وأنَّ كثيرًا من أهل العلم ممن تكلموا عن شريك لم يصفه أحدٌ منهم بالتدليس - وعباراتهم تدل على سبرهم لمروياته - فلعله دأس في بعض الأحاديث على سبيل الخطأ والوهم، وليس متمعدًا للتدليس - وإن كان صورته صورة التدليس -، فمن كان ضعيفًا من جهة حفظه ينبغي الاحتراز في وصفه بالتدليس.

وزاد صاحب "معجم التدليس": أنَّ الدارقطني قد وصف جماعة من الرواة بالتدليس في القلب منهم شيء، وذكر عددًا منهم... إلى أن قال: فالصواب عدم التوقف في عننة شريك بن عبد الله، إلا إذا ثبت أن شريكًا دأس في الحديث بعينه، فيتوقف حينئذٍ عن عننته، وأمَّا إعلال الحديث بعننة شريك فليس عليه عمل المتقدمين من الأئمة. قلتُ: وعليه؛ فلا يصح وصفه بالتدليس.

(٣) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٢٣٧/٤، "الثقات" للعجلي ٤٥٣/١، "الجرح والتعديل" ٣٦٥/٤، "الثقات" ٤٤٤/٦، "الكامل" لابن عدي ١٠/٥ - ٣٦، "تاريخ بغداد" ٣٨٤/١٠، "تهذيب الكمال" ٤٦٢/١٢، "تهذيب التهذيب" ٣٣٣/٤، "المغني" ٤٢٥/١، "تاريخ الإسلام" ٦٤٢/٤، "تذكرة الحَقَّاف" ص/٢٣٢، "الميزان" ٢٧٠/٢، "لسان الميزان" ٣٢٢/٩، "التقريب، وتحريره" ٢٧٨٧، "الكواكب النيرات" ٢٥٠/١، "الاغتباط بمن رُمي من الرواة بالاختلاط" ص/١٧٠، "معجم المختلطين" ص/١٦٤ - ١٦٩، "اختلاط الرواة الثقات" د/ سعيد عبد الجبار ص/١٦٨، "جامع التحصيل" ص/١٠٧، ص/١٩٦، "المدلسين" للرازي أبو زرعة ص/٥٨، "التبيين في أسماء المدلسين" ص/٣٣، "معجم المدلسين" ص/٢٤٨، "شرح علل الترمذي" ٥٨٩/٢، ٧١١/١، ٧١١/٢.

يحتجون بحديثه. وقال العجلي: ثَقَّةٌ، جازز الحديث. وقال الترمذي: صدوقٌ، تكلم فيه بعض أهل العلم من قِبَلِ حفظه. وقال الحاكم: مُسْتَقِيم الحديث. وقال الذهبي في "الميزان": حديثه في مرتبة الحسن. وفي "السير": لا يرتقي خبره إلى درجة الصحة والاحتجاج.

وقال ابن معين، وابن المديني، والنسائي، والدارقطني: ضَعِيفُ الحديث. وقال ابن سعد، وأحمد: مُنْكَر الحديث. وقال أبو حاتم: لَيْنُ الحديث، ليس بالقوي ولا مِمَّنْ يُحْتَجُّ بحديثه، يُكْتَبُ حديثه. وقال أبو داود، والخطيب: سيئُ الحفظ. وقال ابن عدي: يُكْتَبُ حديثه. وقال الذهبي في "الكاشف": لَيْنُ الحديث. وقال ابن حجر في "التقريب": صدوقٌ، في حديثه لِينٌ. وفي "التلخيص": فيه مقال. وقال: سَيِّئُ الحفظ يَصْلُحُ حديثه للمُتَابَعَاتِ؛ فَأَمَّا إِذَا انفرد فيحسن؛ وَإِذَا خالف فلا يُقْبَلُ. وفي "الفتح": مختلفٌ في الاحتجاج به إذا انفرد، فكيف إذا خالف. ^(١) **فالحاصل:** أَنَّهُ " صدوقٌ، تكلم فيه بعض أهل العلم من قِبَلِ حفظه". ^(٢)

٤) جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَرَامٍ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، وَيُقَالُ: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، الْأَنْصَارِيُّ.

روى عن: النَّبِيِّ ﷺ، وأبي بكر، وعمر، وأبي عبيدة ﷺ، وآخرين.

روى عنه: عبد الله بن محمد بن عقيل، ومحمد بن مسلم أبو الزبير، ومحمد بن المنكدر، وآخرون.

صاحب رسول الله ﷺ، من المكثرين، الحافظين للسنن، وشهد الخندق، وبيعة الرضوان، وما بعدها. ^(٣)

ثالثاً: - الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ فِيهِ شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّخَعِيِّ "ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ بِهِ".
وبه يُعْلَمُ مَا فِي قَوْلِ الهَيْثَمِيِّ: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الْأَوْسَطِ"، وَفِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، وَهُوَ حَسَنُ
الحديث، وفيه ضعفٌ، وبقيّة رجاله ثقاتٌ! ^(٤)

وقال ابن حجر: هذا حديثٌ حسنٌ. ^(٥) قَلْتُ: لَعَلَّهُ يَقْصِدُ تحسينه بشواهده.

(١) يُنْظَرُ: "الثقات" للعجلي ٥٨/٢، "العلل الكبير" للترمذي (ص/٢٢)، "الجرح والتعديل" ١٥٣/٥، "المجروحين" ٣/٢، "الكامل" ٢٠٥/٥، "تاريخ دمشق" ٢٥٤/٣٣، "التهذيب" ٧٨/١٦، "تاريخ الإسلام" ٩٠٨/٣، "السير" ٢٠٤/٦، "الميزان" ٤٨٤/٢، "تهذيب التهذيب" ١٥/٦، "التلخيص الحبير" ١٤٤/١ و ٢٢٢/٢، "فتح الباري" ٣٢٤/١٠، "التقريب" (٣٥٩٢).

(٢) مَنْ اختلف فيه الأئمة، فوثقَهُ بعضهم، وضَعَفَهُ آخرون، وتَعَدَّرَ الجمع أو الترجيح، وكان ضَعْفُهُ مِنْ جِهَةِ ضَبْطِهِ لَا مِنْ جِهَةِ عَدَالَتِهِ، فَيُحْسَنُ حديثه لذاته، ما لم يُخالف. فلقد اعتبر الذهبي ما اختلف في تحسينه وتضعيفه مِنْ المرتبة الثانية مِنْ الحسن لذاته. يُنْظَرُ: "علوم الحديث" (١٠٤/١)، "الموقظة" (ص/٣٣)، "النفح الشذي" بتحقيق أ.د/أحمد معبد (ص/٣٨٨).

(٣) يُنْظَرُ: "الاستيعاب" ٢١٩/١، "أسد الغابة" ٤٩٢/١، "الإصابة" ١٢٠/٢.

(٤) يُنْظَرُ: "مجمع الزوائد" (٣٣١/٥).

(٥) يُنْظَرُ: "موافقة الخبر الخبر" (١٥٤/٢).

متابعات للحديث:

وتابع شريك على رواية هذا الحديث، تابعه سليمان بن بلال القرشي، لكن في سندها الواقدي "متروك"^(١).

شواهد للحديث:

■ أخرج البخاري، ومسلم في "صحيحهما" من حديث سلمة بن الأكوع رضي الله عنه، قال: أتى النبي صلى الله عليه وسلم عين من المشركين وهو في سفر، فجلس عند أصحابه يتحدث، ثم انقل، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «اطلبوه، واقتلوه». فقتله، فنقله سلبه. وهذا لفظ البخاري. وعند مسلم بنحوه مطولاً، وفيه قصة^(٢).

■ وفي الباب عن أبي قتادة الحارث بن ربعي، وفيه أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «من قتل قتيلاً له عليه بيعة، فله سلبه»^(٣)، وعبد الرحمن بن عوف^(٤)، وعوف بن مالك^(٥).

وعليه فالحديث بشواهد يرتقي إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف رضي الله عنه على الحديث:

قال المصنف رضي الله عنه: لم يروه عن ابن عقيل إلا شريك، تفرد به إسماعيل بن عبد الله بن زرارة.
قلت: لم ينفرد به شريك، بل تابعه سليمان بن بلال، لكن في السند إليه الواقدي، وهو "متروك" كما سبق.
ولم ينفرد به إسماعيل عن شريك، بل تابعه أبو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي، الوليد بن صالح النحاس، والإسناد إليهما رواه ثقات.
ولذا تعقبه الحافظ ابن حجر، فقال بعد أن ذكر المتابعات السابقة: وفيه تعقب على الطبراني في دعواه تفرد شريك، ثم تفرد إسماعيل عن شريك^(٦).

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال النووي: اختلف العلماء في معنى هذا الحديث؛ فقال الشافعي، ومالك، والأوزاعي، والليث، والثوري،

(١) يُنظر: "التقريب" (٦١٧٥).

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٣٠٥١)، ك/الجهاد، ب/الحرابي إذا دخل دار الإسلام بغير أمان، ومسلم في "صحيحه" (١٧٥٤)، ك/الجهاد، ب/استحقاق القاتل سلب القتل.

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٣١٤٢)، ك/الخمس، ب/من قتل قتيلاً فله سلبه، ويرقم (٤٣٢١)، ك/المغازي، ب/قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبْكُمُ كُرُوكُكُمْ فَلَمْ تَتَنَزَّلْ مِنْكُمْ شَيْئاً﴾، ويرقم (٧١٧٠)، ك/الأحكام، ب/الشهادة تكون عند الحاكم، ومسلم في "صحيحه" (١٧٥١)، ك/الجهاد، ب/استحقاق القاتل سلب القتل.

(٤) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٣١٤١)، ك/الخمس، ب/من قتل قتيلاً فله سلبه، ومسلم في "صحيحه" (١٧٥٢)، ك/الجهاد والسير، ب/استحقاق القاتل سلب القتل.

(٥) أخرجه مسلم في "صحيحه" (١٧٥٣)، ك/الجهاد، ب/استحقاق القاتل سلب القتل.

(٦) يُنظر: "موافقة الخبر الخبر" (١٥٤/٢).

وأبو ثور، وأحمد، وإسحاق، وابن جرير، وغيرهم: يستحق القاتل سلب القتيل في جميع الحروب، سواءً قال أمير الجيش قبل ذلك من قتل قتيلاً فله سلبه، أم لم يقل ذلك؛ قالوا: وهذه فتوى من النبي ﷺ وإخبار عن حكم الشرع، فلا يتوقف على قول أحد.

وقال أبو حنيفة، ومالك، ومن تابعهما: لا يستحق القاتل بمجرد القتل سلب القتيل، بل هو لجميع الغانمين كسائر الغنيمة، إلا أن يقول الأمير قبل القتال من قتل قتيلاً فله سلبه؛ وحملوا الحديث على هذا، وجعلوا هذا إطلاقاً من النبي ﷺ وليس بفتوى وإخبار عام؛ وهذا الذي قالوه ضعيف لأنه صرح في هذا الحديث بأن النبي ﷺ قال هذا بعد الفراغ من القتال واجتماع الغنائم، والله أعلم.

ثم إن الشافعي رحمه الله يشترط في استحقاقه أن يغزو بنفسه في قتل كافر ممتنع في حال القتال، والأصح أن القاتل لو كان ممن له رضخ، ولا سهم له كالمرأة والصبي والعبد، استحق السلب.

وقال مالك رحمه الله لا يستحقه إلا المقاتل. وقال الأوزاعي والشاميون: لا يستحق السلب إلا في قتل قتله قبل التحام الحرب، فأما من قتل في التحام الحرب فلا يستحقه.

وأما قوله ﷺ: « مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ، فَلَهُ سَلْبُهُ »: ففيه تصريح بالدلالة لمذهب الشافعي، والليث، ومن وافقهما، أن السلب لا يعطى إلا لمن له بيينة بأنه قتله، ولا يقبل قوله بغير بيينة؛ وقال مالك، والأوزاعي: يعطى بقوله، بلا بيينة؛ قالوا: لأن النبي ﷺ أعطاه السلب في هذا الحديث بقول واحد ولم يحلفه، والجواب: أن هذا محمول على أن النبي ﷺ علم أنه القاتل بطريق من الطرق، وقد صرح ﷺ بالبيينة فلا تُلغى؛ وقد يقول المالكي: هذا مفهوم وليس هو بحجة عنده، فهذا الذي قدمناه هو المعتمد في دليل الشافعي.^(١)



(١) يُنظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم" (٥٧/١٢)، و"فتح الباري" (٢٤٩/٦).

[٤٢١/٢١] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نَا أَبُو تَوْبَةَ، قَالَ: نَا مُعَاوِيَةَ بْنُ سَلَامٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ.

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ، يَقُولُ: حَدَّثَنِي التُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

فَقَالَ رَجُلٌ^(١): مَا أَبَالِي أَنْ لَا أَعْمَلَ عَمَلًا بَعْدَ الْإِسْلَامِ إِلَّا أَنْ أُسْقِيَ الْحَاجَّ.^(٢)

وَقَالَ الْآخَرُ: مَا أَبَالِي أَنْ لَا أَعْمَلَ عَمَلًا بَعْدَ الْإِسْلَامِ إِلَّا أَنْ أُعْمَرَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ.^(٣)

وَقَالَ آخَرُ: الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِمَّا قُلْتُمْ.

فَزَجَرَهُمْ^(٤) [عُمَرُ]^(٥)، وَقَالَ: لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ عِنْدَ مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ^(٦)، وَلَكِنْ إِذَا

(١) أمّا الرجل الأول، فهو: العباس بن عبد المطلب، وكان يلي سقاية الحاج. وأمّا الثالث، فهو: علي بن أبي طالب ﷺ.

وأمّا الثاني - المذكور وسَطًا -، وهو صاحب الحجابة، فقد اختلف فيه، فقيل: عثمان بن طلحة، أو شيبه بن عثمان، قال

الخطيب: وهما جميعًا صحابيَّان من بني عبد الدار. بينما ذهب ابن بشكوال، إلى أنهما: طلحة بن شيبه، أو شيبه بن عثمان.

قلت: وطلحة لم أف له على ترجمة، فيحتمل أن يكون قوله "طلحة بن شيبه" مصحّفًا من "عثمان بن طلحة"، والله أعلم.

وقيل: بل تكلم بذلك عثمان بن طلحة، وشيبه بن عثمان معًا، لكن سنده فيه ضعيف. يُنظر: "الأسماء المبهمة" للخطيب

البغدادي (٤٧٣/٧)، و"الغوامض والمبهمات" لابن بشكوال (ص/٧٣٥)، "المستفاد من مبهمات المتن والإسناد" (ص/١٤٩١).

(٢) قال ابن حجر في "الفتح" (٤٩١/٣): روى الفاكهني بسنده عن عطاء قال: سقاية الحاج زمزم، وقال الأزرقي: كان عبد

مناف يحمل الماء في الروايا والقرب إلى مكة ويسكب في حياض من آدم بقاء الكعبة للحجاج، ثم فعله ابنه هاشم بعده ثم عبد

المطلب، فلما حفر زمزم كان يشتري الزبيب فينبذ في ماء زمزم ويسقي الناس. قال ابن إسحاق: لما ولي فصي بن كلاب أمر

الكعبة كان إليه الحجابة والسقاية واللواء والرفادة ودار الندوة، ثم تصالح بنوه على أن لعبد مناف السقاية والرفادة والبقية

للأخوين، ثم ذكر نحو ما تقدّم، وزاد: ثم ولي السقاية من بعد عبد المطلب ولده العباس، فلم تزل بيده حتى قام الإسلام وهي

بيده، فأقرها رسول الله ﷺ له، فهي اليوم إلى بني العباس.

(٣) وعمارة المسجد الحرام، هي: معاهدته، وصيانته، والقيام بمصالحه. وكانت حجابة الكعبة مع بني طلحة، وقد دفع النبي

ﷺ مفتاح الكعبة، وقال: "خذوها يا بني طلحة خالدة تالدة، لا ينزعها منكم إلا ظالم" أخرجه الطبراني في "الأوسط"، وسيأتي

بإذن الله ﷺ برقم (٨٨). قال النووي - رحمه الله - في "شرح مسلم" (٨٤/٩): قال القاضي عياض: قال العلماء لا يجوز لأحد

أن ينزعها منهم. قال: وهي ولاية لهم عليها من رسول الله ﷺ فنبتى دائمة لهم ولذرياتهم أبدًا ولا ينزعون فيها ولا يشاركون ما

داموا موجودين صالحين لذلك. وأخرج الإمام أبو داود في "سننه" (٤٥٤٧) ك/ الديات، ب/ الدية كم هي؟ بسنده من حديث

عبد الله بن عمرو بن العاص، أن النبي ﷺ قال: «ألا إن كل ماثة كانت في الجاهلية تذكر وتدعى من دم، أو مال تحت قدمي، إلا ما كان

من سقاية الحاج، وسدانة البيت». وهذا جزء من الحديث. وقد أطل الشيخ الألباني - رحمه الله -، وأجاد في بيان طرق هذا

الحديث، والاختلاف فيه، ورجح الوجه الذي ذكرته، وصححه، فليراجع في "إرواء الغليل" (٢١٩٧).

(٤) قال النووي في "شرح مسلم" (٢٥/١٣): فيه كراهة رفع الصوت في المساجد يوم الجمعة وغيره، وأنه لا يرفع الصوت

بعلم ولا غيره عند اجتماع الناس للصلاة، لما فيه من التشويش عليهم وعلى المصلين والذاكرين. والله أعلم.

(٥) ما بين المعقوفين سقط من الأصل، وأثبتته من "المعجم الكبير"، و"معجم الشاميين" للمصنف، وهو كذلك في سائر

صَلَّيْتُ الْجُمُعَةَ دَخَلْتُ فَاسْتَقَيْتُهُ فِيمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ .

فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿ أَجْمَلْتُمْ سَفَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ ﷻ ﴾ (٢) الآية.

* لَا يُرَوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنِ النَّعْمَانِ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

أولاً:- تخريج الحديث:

- أخرجه الطبراني في "الكبير" (٢١٥/١٧٥/٢١)، وفي "الشاميين" (٢٨٦٧)، عن أحمد بن حنبل، به.
- وأخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (١/١٨٧٩) ك/الإمارة، ب/فضل الشهادة في سبيل الله ﷻ - ومن طريقه أبو القاسم الأصبهاني في "الترغيب والترهيب" (٨٤٣)، وابن بشكوال في "الغوامض والمبهمات" (٧٥٢) -، وأحمد في "مسنده" (١٨٣٦٧)، والبزار في "مسنده" (٣٢٣٧)، وأبو عوانة في "المستخرج" (٧٣٥٣) - ومن طريقه ابن عساكر في "الأربعون في الحث على الجهاد" (٤) -، وابن أبي حاتم في "تفسيره" (١٠٠٦٣)، وابن مندة في "الإيمان" (٢٤٣)، والبيهقي في "الكبرى" (١٨٤٩٠)، والخطيب البغدادي في "الأسماء المبهمة" (٤٧٢/٧)، والواحدي في "التفسير الوسيط" (٤٨٥/٢)، وفي "أسباب النزول" (ص/٢٤٣)، والبغوي في "معالم التنزيل" (٢٢/٤)، كلهم من طرقٍ عدّة، عن أبي توبة الربيع بن نافع.
- وفي "مسند أحمد" بين ابنه عبد الله أن هذا الحديث مما وجدّه في كتاب أبيه بخطه، قال - أي الإمام أحمد - : كَتَبَ إِلَيَّ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ، فَكَانَ فِي كِتَابِهِ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.
- ومسلم في "صحيحه" (٢/١٨٧٩) ك/الإمارة، ب/فضل الشهادة في سبيل الله ﷻ، والبزار في "مسنده" (٣٢٣٨)، كلاهما (مسلم، والبزار) من طريق يحيى بن حسان.
- وقال البزار: وهذا الحديث لا نعلمه يُروى بهذا اللفظ إلا عن النعمان بن بشير من هذا الطريق، ومعاوية بن سلام، وزيد، وأبو سلام مشاهير لنقل الحديث.
- وابن حبان في "صحيحه" (٤٥٩١)، من طريق معمر بن يعمر.
- ثلاثتهم (أبو توبة، ويحيى بن حسان، ومعمر بن يعمر) عن معاوية بن سلام، بسنده، وبلفظه، والبعض بمثله إلا أحرف يسيرة، إلا ابن حبان فمختصراً بدون قول الرجل الأول، وبدون زجر عمر وقوله لهم.
- وعزه ابن كثير في "تفسيره" (١٢٣/٤)، والسيوطي في "الدر المنثور" (١٤٤/٤): إلى مسلم، وأبي داود، وابن جرير، وابن مردويه، وابن أبي حاتم، والطبراني، وأبي الشيخ، من حديث النعمان.
- قلت: أما رواية أبي داود، فقد أخرجه من طريقه الواحدي في "أسباب النزول" (٢٤٣/٦)، والبغوي في

مصادر تخريج الحديث، خاصةً من "صحيح مسلم".

(١) أي هذا النقاش كان يوم الجمعة، ففي بعض نسخ "صحيح مسلم" "وذلك يوم الجمعة". يُنظر: "فتح المُنعم" (٥٢٣/٧).

(٢) سورة "التوبة"، آية (١٩).

"معالم التنزيل" (٢٢/٤)، ولم أقف عليه في "سننه"، ولم يهتد إليه غير واحدٍ من المحققين، كالشيخ محمود شاکر، وغيره، ولم يذكره المزي في "التحفة"، ولا ابن الأثير في "جامع الأصول"، فلعله في غير "السنن".

▪ بينما أخرجه الطبري في "تفسيره" (١٦٥٥٧)، قال: حدثنا أبو الوليد أحمد بن عبد الرحمن الدمشقي، حدثنا الوليد بن مسلم، قال: حدثني معاوية بن سلام، عن جده أبي سلام، عن النُّعمان بن بشير، بنحوه. فسَوَاهُ الوليد بن مُسلم، وَرَوَاهُ بِإِسْقَاطِ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ، بِالْعِنْعِنَةِ، وَقَدْ صَرَّحَ ابْنُ حَجْرٍ: أَنَّ النَّسْبِيَةَ لَيْسَتْ خَاصَّةً بِإِسْقَاطِ الضَّعِيفِ، بَلْ قَدْ يُسْقِطُ الْمُدْلِسُ النَّقَّةَ كَمَا يُسْقِطُ الضَّعِيفُ. (١)

فَلَعَلَّ هَذَا مِنْ تَدْلِيسِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ مُخَالَفٌ لِمَا رَوَاهُ النَّقَاتُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سَلَامٍ، وَمُخَالَفٌ لِمَا هُوَ مُخَرَّجٌ فِي "الصَّحِيحِ" فِرَوَايَتِهِ "شَاذَّةً". وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

طريق آخر للحديث عن النُّعمان بن بشير:

▪ أخرجه عبد الرزاق في "تفسيره" (٢٦٨/١) - ومن طريقه ابن بشكوال في "الغوامض المُبهمات" (٧٤٩) -، عن مَعْمَرٍ، عن يحيى بن أبي كثير، عن رجلٍ، عن النُّعمان بن بشير، بنحوه.

▪ بينما أخرجه الطبري في "تفسيره" (١٦٥٦٠)، قال: حدثنا الحسن بن يحيى بن الجعد، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمَرٌ، عن يحيى بن أبي كثير، عن النُّعمان بن بشير، بنحوه.

قلتُ: وعلى كل حال فالطريق الأول ضعيفٌ للجهالة بالرجل المُبهم بين يحيى بن أبي كثير، والنُّعمان. وأمَّا الطريق الثاني فضعيفٌ أيضًا لانقطاعه، فيحيى بن أبي كثير لم يسمع من أحدٍ من الصحابة شيئًا، إلا أنس بن مالك رآه رؤيا - صرَّح بذلك غير واحدٍ من أهل العلم على الصحيح - لذا قال الحافظ ابن حجر في "التقريب": "ثقة، ثبت، لكنه يُدلس ويُرسل". (٢) وعليه فلا يصح هذا الطريق، عن النُّعمان بن بشير. والله أعلم.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

٦) أحمد بن حنبل: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١).

٧) أبو توبة الربيع بن نافع: "ثقة حجة عابد"، تقدم في الحديث رقم (١).

٨) معاوية بن سلام: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (٢).

٩) زيد بن سلام: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (٢).

١٠) أبو سلام مَمْطُورُ الْأَسْوَدِ الْحُبَشِيِّ: "ثقة، مُتَّفَقٌ عَلَى تَوْثِيقِهِ، لَكِنَّهُ يُرْسَلُ"، تقدم في الحديث رقم (٢).

قلتُ: وقد صرَّح أبو سلام بسماعه من النُّعمان بن بشير، في جميع طرق هذا الحديث، والإسناد إليه صحيح، بل وأخرجه مسلم في "صحيحه" مصرِّحًا فيه بسماعه، لذا قال العلاءي - بعد أن نقل قول أبي حاتم: بأن روايته عن النُّعمان بن بشير مُرْسَلٌ -: "وروايته عن النُّعمان في "صحيح مسلم". (٣)

(١) يُنظر: "النُّكت" لابن حجر (٦٢١/٢).

(٢) "التَّهذِيبُ" ٥٠٨/٣١-٥١١، "جامع التحصيل" ص/ ٢٩٩، "طبقات المدلسين" (ص/ ١٢٧)، "التقريب" (٧٦٣٢).

(٣) يُنظر: "جامع التحصيل" (ص/ ٢٨٦)، والتعليق على رواية أبي سلام، عن أبي أمامة الباهلي، الحديث رقم (٣).

(١١) النُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ ثَعْلَبَةَ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، الْأَنْصَارِيُّ، الْخَزْرَجِيُّ.

روى عن: النبي ﷺ (١)، وخاله عبد الله بن رَوَاحَةَ ﷺ، وعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ، وغيرهم.

روى عنه: أَبُو سَلَامٍ الْأَسْوَدُ، وَعَامِرُ الشَّعْبِيِّ، وَأَبُو إِسْحَاقَ السَّبَّيْعِيُّ، وغيرهم.

صاحب النَّبِيِّ ﷺ، وَأُمُّهُ عَمْرَةُ بِنْتُ رَوَاحَةَ، أُخْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ. وُلِدَ عَلَى الرَّاجِحِ عَلَى رَأْسِ أَرْبَعَةِ

عَشْرِ شَهْرًا مِنَ الْهَجْرَةِ، وَهُوَ أَوَّلُ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الْأَنْصَارِ بَعْدَ قُدُومِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ.

تُوفِيَ النَّبِيُّ ﷺ وَلَهُ ثَمَانِي سِنِينَ، وَسَبْعَةَ أَشْهُرٍ. (٢)

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مما سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "صَحِيحٌ". والحديث أخرجه مسلم بهذا الوجه.

وَأَمَّا عَنْ تَقَرُّدِ زُؤَاتِهِ بِهِ فَلَا يَضُرُّ بِصِحَّةِ الْحَدِيثِ، لِكَوْنِ رَوَاتِهِ ثِقَاتٍ مِمَّنْ يُحْتَمَلُ تَقَرُّدُهُمْ، لِذَا قَالَ الْبِزَّارُ

عَقِبَ إِخْرَاجَهُ لِهَذَا الْحَدِيثِ: وَمَعَاوِيَةَ بْنِ سَلَامٍ، وَزَيْدَ بْنِ سَلَامٍ، وَأَبُو سَلَامٍ مَشَاهِيرٌ بِنَقْلِ الْحَدِيثِ. (٣)

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ عن الحديث:

قال المصنف ﷺ: لَا يُرَوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنِ النَّعْمَانِ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وقال البزار: لَا نَعْلَمُهُ يُرَوَى بِهَذَا اللَّفْظِ إِلَّا عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ مِنْ هَذَا الطَّرِيقِ. (٤)

قُلْتُ: بَلْ وَرَدَ مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، لَكِنَّهُ رَوَاهُ مَرَّةً عَنْ رَجُلٍ عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، وَمَرَّةً عَنِ

النُّعْمَانِ مُبَاشَرَةً، وَيَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، كَانَ كَثِيرَ الْإِرْسَالِ - كَمَا سَبَقَ -، فَلَعَلَّهُ رَوَاهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ، ثُمَّ

(١) قيل: لَمْ يَسْمَعْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ شَيْئًا - كَمَا فِي "فَتْحِ الْبَارِي" ١/١٢٦، وَعَزَاهُ لِلْوَاقِدِيِّ - وَالصَّوَابُ أَنَّهُ سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ

بَعْضَ الْأَحَادِيثِ؛ وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ مَا أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" (٥٢)، ك/ الْإِيمَانِ، ب/ فَضْلُ مَنْ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ، وَمُسْلِمٌ فِي

"صَحِيحِهِ" (١٥٩٩/٤-١) ك/ الْمُسَاقَاةِ، ب/ أَخَذَ الْحَلَالَ وَتَرَكَ الشُّبُهَاتِ - وَاللَّفْظُ لِمُسْلِمٍ - مِنْ طَرِيقِ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ

النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ (وَأَهْوَى النَّعْمَانُ بِإِصْبَعِيهِ إِلَى أُذُنَيْهِ): "إِنَّ الْحَلَالَ بَيْنَ، وَإِنَّ الْحَرَامَ

بَيْنَ، الْحَدِيثُ" فَتَصْرِيحُهُ بِالسَّمَاعِ شَاهِدٌ عَلَى أَنَّهُ سَمِعَ بَعْضَ الْأَحَادِيثِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَعَلَيْهِ فِرَاوَيْتُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ الَّتِي لَمْ

يُصْرَحْ فِيهَا بِالسَّمَاعِ تُعْتَبَرُ مِنْ مَرَاسِيلِ الصَّحَابَةِ؛ وَقَدْ ذَهَبَ جُمْهُورُ الْمُحَدِّثِينَ، وَالْفُقَهَاءِ، وَالْأَصُولِيِّينَ إِلَى الْإِحْتِجَاجِ بِمَرَاسِيلِ

الصَّحَابَةِ مُطْلَقًا، وَحَكَى ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ الْإِجْمَاعَ عَلَى ذَلِكَ - كَمَا فِي "التَّمْهِيدِ" (٣٥٢/١) -، وَقَرَّرَهُ الْعِرَاقِيُّ فِي "التَّقْيِيدِ

وَالِإِيضَاحِ" (ص/٧٩-٨٠)، وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي "هَدْيِ السَّارِيِّ" (ص/٣٧٨): اتَّفَقَ الْأَثَمَةُ قَاطِبَةً عَلَى قَبُولِ مَرَاسِيلِ

الصَّحَابَةِ، إِلَّا مَنْ شَدَّ مِمَّنْ تَأَخَّرَ عَصْرُهُ عَنْهُمْ فَلَا يُعْتَدُ بِمُخَالَفَتِهِمْ. وَوَافَقَهُ السَّخَاوِيُّ فِي "فَتْحِ الْمُغِيثِ" (١٥٣/١).

وقال ابن عبد البر في "الاستيعاب" (٤/١٤٩٧): لَا يُصَحِّحُ بَعْضُ أَهْلِ الْحَدِيثِ سَمَاعَ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

وَهُوَ عِنْدِي صَحِيحٌ؛ لِأَنَّ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ عَنْهُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي حَدِيثَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ.

(٢) يُنْظَرُ: "مَعْجَمُ الصَّحَابَةِ" لِابْنِ قَانِعٍ ٣/١٤٣، "الْإِسْتِيعَابُ" ٤/١٤٩٦، "أَسَدُ الْغَابَةِ" ٥/٣١٠، "الْإِصَابَةُ" ١١/٧٧.

(٣) يُنْظَرُ: "مَسْنَدُ الْبِزَّارِ" (٣٢٣٨).

(٤) ذَكَرَ الْبِزَّارُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - هَذَا الْقَيْدَ، لِكَوْنِ هَذَا الْحَدِيثِ مَرْوِيًّا عَنْ غَيْرِ النَّعْمَانِ لَكِنْ بِأَلْفَاظٍ أُخْرَى. يُنْظَرُ: "تَفْسِيرُ عَبْدِ

الرِّزْقِ" (١٠٦١ و ١٠٦٢ و ١٠٦٣)، وَتَفْسِيرُ ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (١٠٠٦٤-١٠٠٦٧)، وَغَيْرَهُمَا.

أرسله عنه. وعليه فيرجع الحديث إلى طريق زيد بن سلام، ويَسَلَمُ كلام الإمامين، والعلم عند الله تعالى.

خامساً:- التعليق على الحديث:

- يدل هذا الحديث على أن عمل العبد لا يُقبل إلا بعد الإيمان بالله ﷻ، وأنَّ العبد مهما عمِل في الشرك حتى ولو كان في السقاية، وعمارَة المسجد الحرام فلن يُقبل منه، قال الله ﷻ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾ (٤٨) (١)، وقال الله ﷻ: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكَتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ (٦٥) (٢).

قال الإمام الطبري: وهذا توبيخ من الله تعالى ذكره لقوم افتخروا بالسقاية وسدانة البيت، فأعلمهم ﷻ أنَّ الفخر في الإيمان بالله واليوم الآخر والجهاد في سبيله، لا في الذي افتخروا به من السدانة والسقاية. (٣) - وفيه دليل على أن الإيمان بالله ﷻ، والجهاد في سبيله أفضل من سقاية الحاج، وعمارَة المسجد الحرام بدرجات كثيرة، قال الشيخ السَّعْدِي في "تفسيره": فالجهاد والإيمان بالله أفضل من سقاية الحاج وعمارَة المسجد الحرام بدرجات كثيرة، لأن الإيمان أصل الدين، وبه تقبل الأعمال، وتزكو الخصال.

وأما الجهاد في سبيل الله فهو ذروة سنام الدين، الذي به يحفظ الدين الإسلامي ويتسع، وينصر الحق ويخذل الباطل، وأما عمارَة المسجد الحرام وسقاية الحاج، فهي وإن كانت أعمالاً صالحة، فهي متوقفة على الإيمان، وليس فيها من المصالح ما في الإيمان والجهاد، فلذلك قال: ﴿لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ أي: الذين وصفهم الظلم، الذين لا يصلحون لقبول شيء من الخير، بل لا يليق بهم إلا الشر. (٤)

- ولقد اختلف المفسرون في سبب نزول قول الله تعالى: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ﴾ (٥) على ستة أقوال؛ لكن حديث الباب أصح ما ورد فيها. (٦)



(١) سورة "النساء"، آية (٤٨).

(٢) سورة "الزمر"، آية (٦٥).

(٣) يُنظر: "جامع البيان في تأويل القرآن" (١٦٨/١٤).

(٤) يُنظر: "تفسير السَّعْدِي" (ص/ ٣٣٢).

(٥) سورة "التوبة"، آية (١٩).

(٦) يُنظر: "زاد المسير في علم التفسير" لابن الجوزي (٢/٢٤٣)، "تفسير القرآن العظيم" لابن كثير (٤/١٢١)، "فتح القدير" للشوكاني (٢/٣٩٤). ولقد أثار الإمام القرطبي المُحدث في "المُفْهَم" (٣/٧٢٠-٧٢١) إشكالاً حول هذا الحديث، وقد أجاب عنه، وينظر أيضاً في ذكره والجواب عنه "المحرر في أسباب النزول" د/خالد المزيني (١/٥٨٢).

[٤٢٢/٢٢] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نَا أَبُو تَوْبَةَ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ مُهَاجِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْعَبَّاسُ بْنُ سَالِمٍ،

عَنْ أَبِي سَلَامٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ.

عن عمرو بن عبسة قال: أَثَبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوَّلَ مَا بُعِثَ، وَهُوَ يَوْمَئِذٍ مُسْتَحْفٍ.

فَقُلْتُ: مَا أَنْتَ؟ قَالَ: «أَنَا نَبِيٌّ».

قُلْتُ: وَمَا نَبِيٌّ؟ قَالَ: «رَسُولُ اللَّهِ».

قُلْتُ: فَاللَّهُ أَرْسَلَكَ؟ قَالَ: «نَعَمْ».

قُلْتُ: بِمِ أَرْسَلَكَ؟ قَالَ: «بِأَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ، وَتَكْسِرُوا الْأَوْثَانَ، وَتَصِلُوا الْأَرْحَامَ».

قُلْتُ: نَعَمْ أَرْسَلَكَ، فَمَنْ تَبِعَكَ عَلَى هَذَا؟ قَالَ: «حُرٌّ وَعَبْدٌ». يُعْنِي: أَبَا بَكْرٍ وَبِلَالًا.

فَكَانَ عَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ، يَقُولُ: أَنَا رُبُّعُ الْإِسْلَامِ، فَاسْأَلْتُهُ، ثُمَّ قُلْتُ: أَتَبِعُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

قَالَ: «لَا، وَلَكِنَّ الْحَقَّ بِقَوْمِكَ، فَإِذَا سَمِعْتَ أَنَا قَدْ ظَهَرْنَا، فَأْتِنَا».

* لم يرو هذا الحديث عن العباس بن سالم إلا محمد بن مهاجر.

أولاً:- تخريج الحديث:

- أخرجه الطبراني في "الشاميين" (١٤١٠) - ومن طريقه أبو نعيم في "الإمامة" (ص/٢٣١) -، به.
- وابن خزيمة في "صحيحه" (٢٦٠)، والحاكم في "المستدرک" (٥٨٤ و ٤٤١٨)، والبيهقي في "الدلائل" (١٦٨/٢)، من طريق يعقوب بن سفيان؛ والحاكم في "المستدرک" (٦٥٨٤)، من طريق عثمان بن سعيد.
- كلاهما (يعقوب بن سفيان، وعثمان بن سعيد) عن أبي توبة الربيع بن نافع، به، مطولاً، ومختصراً.
- وأحمد في "مسنده" (١٧٠١٦)، وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (١٣٣٠)، والآجري في "الشریعة" (٩٧٧)، وأبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٤٩٧٨)، وفي "دلائل النبوة" (١٩٨)، وابن عبد البر في "الاستيعاب" (١١٩٣/٣)، وابن عساكر في "تاريخه" (٢٦٢/٤٦)، كلهم من طريق إسماعيل بن عياش، عن يحيى بن أبي عمرو، عن أبي سلام، وعمرو بن عبد الله الحضرمي، عن أبي أمامة، بنحوه، والبعض مطولاً.
- وابن سعد في "الطبقات الكبرى" (١٦٣/٤)، وأحمد في "مسنده" (١٧٠١٩) - ومن طريقه المزني في "تهذيب الكمال" (١٢٢/٢٢) -، ومسلم في "صحيحه" (١/٨٣٢) ك/ صلاة المسافرين، ب/ قصة إسلام عمرو بن عبسة، وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (١٣٢٧)، وأبو عوانة في "المستخرج" (٧، ٦٦٨)،

والطبراني في "الأحاديث الطوال" (١١)، والحاكم في "المستدرک" (٤٤٢٠)، وأبو نعيم في "الصحابة" (٤٩٧٧)، والبيهقي في "الكبرى" (٣٨٢ و ٤٣٨٥ و ١٣٠٩٥)، وابن عساکر في "تاريخه" (٢٥٧/٤٦).
كلهم من طريق عكرمة بن عمار، عن شداد بن عبد الله، عن أبي أمامة الباهلي، به، مطولاً.
■ والطبري في "تاريخه" (٣١٥/٢)، والطبراني في "مسند الشاميين" (١٩٦٩)، والحاكم في "المستدرک" (٤٤١٩)، وابن عساکر في "تاريخه" (٢٦١/٤٦)، كلهم من طريق معاوية بن صالح، عن سليم بن عامر، وضمرة بن حبيب، وأبي طلحة نعيم بن زياد، ثلاثتهم عن أبي أمامة، به، مطولاً.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن حنبل: "تقّة"، تقدّم في الحديث رقم (١).
- (٢) أبو توبة الربيع بن نافع: "تقّة حجة عابد"، تقدم في الحديث رقم (١).
- (٣) محمد بن مهاجر بن أبي مسلم، واسمه دينار، الشامي، الأنصاري - وليس الكوفي - الأشهلي.
روى عن: العباس بن سالم، ونافع مؤلى ابن عمر، وربيعة بن يزيد، وآخرين.
روى عنه: الربيع بن نافع، وسفيان بن عيينة، والوليد بن مسلم، وغيرهم.
حاله: قال أحمد، والعجلي، وابن معين، وأبو زرعة، وأبو داود، والذهبي، وابن حجر: تقّة. وقال ابن حبان: كان متقناً. وقال أبو حاتم: صالح الحديث. وقال النسائي: ليس به بأس. والحاصل: أنه تقّة^(١).
- (٤) العباس بن سالم بن جميل بن عمرو بن ثؤابة اللخمي الدمشقي.
روى عن: أبي سلام الأسود، وأبي إدريس الخولاني، وربيعة بن يزيد، وآخرين.
روى عنه: محمد بن مهاجر، وابن أخيه الصقر بن فضالة، وعمرو بن مهاجر، وآخرون.
حاله: قال العجلي، وأبو داود، وابن حجر: تقّة. وذكره ابن حبان في "الثقات"^(٢).
- (٥) أبو سلام مَطُور الأسود الحُبَيْشِيُّ: "تقّة، متقّق على توثيقه، لكنّه يُرْسِلُ"، وثبت سماعه من أبي أمامة - كما سبق بيانه في الحديث رقم (٣) -، تقدّم في الحديث رقم (٢).
- (٦) أبو أمامة صدي بن عجلان، الباهلي: "صحابي جليل"، تقدّم في الحديث رقم (٣).
- (٧) عمرو بن عبسة بن عامر بن خالد السلمي، أبو نجيح.
روى عن: النبي ﷺ. روى عنه: أبو إدريس الخولاني، وسهل بن سعد، وأبو أمامة الباهلي.
صاحب النبي ﷺ، قديم الإسلام، قدم مكة على النبي ﷺ فأسلم ثم عاد إلى قومه، ثم هاجر إلى المدينة بعد خيبر وقبل الفتح. وكان قبل إسلامه يعتزل عبادة الأصنام ويراه باطلاً وضلالة^(٣).

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٩١/٨، "الثقات" ٤١٣/٧، "التهذيب" ٥١٦/٢٦، "الكاشف" ٢٢٥/٢، "التقريب" (٦٣٣١).

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢١٤/٦، "الثقات" ٢٧٦/٧، "التهذيب" ٢١١/١٤، "الكاشف" ٥٣٥/١، "التقريب" (٣١٦٩).

(٣) يُنظر: "معرفة الصحابة" لأبي نعيم ١٩٨٢/٤، "الاستيعاب" ١١٩٢/٣، "أسد الغابة" ٢٣٩/٤، "الإصابة" ٤٢١/٧.

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مما سبق يَبَيِّنُ أَنَّ الحديثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "صَحِيحٌ". والحديثُ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ"، وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ - كَمَا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ -، وَصَحَّحَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي "التَّمْهِيدِ".^(١)

رابعاً:- النظر في كلام المصنف:

قال المصنف: **لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ سَالِمٍ إِلَّا مُحَمَّدُ بْنُ مَهَاجِرٍ.**

قلتُ: وَمِمَّا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ يَتَّضِحُ صِحَّةُ مَا قَالَهُ الْمُصَنِّفُ.

خامساً:- التعليق على الحديث:

- مِنَ النَّاسِ قَوْمٌ أَنَارَ اللَّهُ بَصَائِرَهُمْ، وَأَرَادَ لَهُمُ الْهَدَايَةَ، فَأَخَذُوا يَبْحَثُونَ عَنِ الْحَقِّ لِاتِّبَاعِهِ، وَعَنِ الدِّينِ الْقَوِيمِ لِاعْتِقَاقِهِ، مِنْهُمْ سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ، وَعَمْرُو بْنُ نَفِيلٍ، وَزَيْدُ بْنُ سَعِيدِ الْقُرَشِيِّ، وَغَيْرُهُمْ، فَمِنَ النَّاسِ مَنْ أَهْمَهُمْ أَمْرُ دِينِهِمْ، وَعِبَادَتِهِمْ لِرَبِّهِمْ، فَلَمْ تَشْغَلْهُمْ الْمَنَاصِبُ وَالْأَمْوَالُ، وَلَا الْأَوْلَادُ وَالزَّوْجَاتُ عَنِ مَعْرِفَةِ رَبِّ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتِ، وَمِنْ هَؤُلَاءِ: عَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ الَّذِي اعْتَزَلَ عِبَادَةَ الْأَوْثَانِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ يَرَى أَنَّهَا بَاطِلَةٌ، فَلَمَّا سَمِعَ بِأَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ أَسْرَعَ إِلَيْهِ، فَوَجَدَهُ مُسْتَخْفِيًّا - أَيِ بَدِينِهِ -، فَتَلَطَّفَ حَتَّى التَّقَى بِهِ وَآمَنَ بِهِ.

- وَبِدَوْرٍ بَيْنَهُمَا هَذَا الْحَوَارِ، وَفِيهِ اسْتَفْسَرَ عَمْرُو ﷺ عَنِ حَقِيقَةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَعَنْ مَا أَرْسَلَهُ اللَّهُ بِهِ، لِأَنَّهُ يَرِيدُ أَنْ يَدْخُلَ فِي هَذَا الدِّينِ مُطْمَئِنًّا بِهِ قَلْبُهُ؛ فَلَمَّا رَأَى مَا فِي هَذَا الدِّينِ مِنْ تَوْحِيدِ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ، وَتَرْكِ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ الَّتِي لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ، وَرَأَى مَا فِيهِ مِنْ أَخْلَاقٍ فَطَرَ اللَّهُ عِبَادَةَ عَلَيْهِا؛ أَسْرَعَ قَائِلًا: مَنْ مَعَكَ عَلَى هَذَا؟ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: "حُرٌّ وَعَبْدٌ"، فَأَسْلَمَ فِي الْحَالِ، وَكَانَ يَقُولُ: "أَنَا رُبْعُ الْإِسْلَامِ".

- قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: إِنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ ﷺ حُرٌّ وَعَبْدٌ: اسْمُ جِنْسٍ، وَتَفْسِيرُ ذَلِكَ بِأَبِي بَكْرٍ وَبِلَالٍ فَقَطْ فِيهِ نَظَرٌ، فَإِنَّهُ قَدْ كَانَ جَمَاعَةً قَدْ أَسْلَمُوا قَبْلَ عَمْرُو بْنِ عَبْسَةَ، وَقَدْ كَانَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ أَسْلَمَ قَبْلَ بِلَالٍ أَيْضًا، فَلَعَلَّهُ أَخْبَرَ أَنَّهُ رُبْعُ الْإِسْلَامِ بِحَسَبِ عِلْمِهِ، فَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ كَانُوا إِذْ ذَلِكَ يَسْتَسِرُّونَ بِإِسْلَامِهِمْ؛ لَا يَطْلُعُ عَلَى أَمْرِهِمْ كَثِيرٌ أَحَدٍ مِنْ قَرَابَاتِهِمْ دَعِ الْأَجَانِبِ دَعِ أَهْلَ الْبَادِيَّةِ مِنَ الْأَعْرَابِ وَاللَّهِ أَعْلَمُ. ا.هـ.^(٢)

وقال السندي: قوله: "حُرٌّ وَعَبْدٌ": أَنَّهُ قَدْ أَسْلَمَ الْقِسْمَانِ: فِي الْمُسْلِمِينَ مَنْ هُوَ حُرٌّ، وَفِيهِمْ مَنْ هُوَ عَبْدٌ.^(٣)

وهذا ما أكده علي القاري، فقال: وَلَعَلَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمْ يُذَكَّرْ لِصِغَرِهِ، وَكَذَا خَدِيجَةَ لِسُنْئِهَا وَعَدَمَ ظُهُورِهَا.^(٤)

ولعلَّ هذا هو الأقرب إلى مراد النبي ﷺ، فلم يكن مراده ﷺ عدُّ مَنْ أَسْلَمَ، بَلِ الْمُرَادُ ذِكْرُ أَنَّ هَذَا الدِّينَ يَدْخُلُ

(١) يُنْظَرُ: "التَّمْهِيدُ" (١٥/٤).

(٢) يُنْظَرُ: "الْبَدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ" (٧٩/٤)، "السِّيَرَةُ النَّبَوِيَّةُ" (٤٤٣/١).

(٣) يُنْظَرُ: "حَاشِيَةُ السَّنَدِيِّ عَلَى ابْنِ مَاجَةَ" (٤١٢/١).

(٤) يُنْظَرُ: "مِرْقَاةُ الْمَفَاتِيحِ" (١١٩/١).

فيه الأمراء والعبيد كلهم سواء، بدليل أنّ الإمام ابن عبد البرّ قد نقل الاتفاق على أنّ خديجة أول من آمنت، ثم علي بن أبي طالب، ثم ذكر أنّ الصحيح أنّ أبا بكر ﷺ أول من أظهر إسلامه. (١)

وأخرج ابن حبّان بسندٍ حسنٍ، من حديث أبي ذر، قال: كنتُ رابع الإسلام، أسلم قبلي ثلاثة، وأنا الرابع... الحديث. قال ابن حبّان: أراد من قومه، لأنّ في ذلك الوقت أسلم الخلق من قريش وغيرهم. (٢)

وأخرج البخاري في "صحيحه" من حديث سعد بن أبي وقاص ﷺ، قال: لقد رأيتني وأنا ثلث الإسلام. (٣)

قال ابن حجر: ذلك بحسب اطلاعه، والسبب فيه: أنّ من كان أسلم في ابتداء الأمر كان يُخفي إسلامه. قلتُ: ويقوي ذلك أنّ عمرو بن عبسة ليس من أهل مكة، بل هو من بني سليم، ولم يأتِ إلى النبي ﷺ إلا بعد علمه بظهوره ﷺ، وانتشار أمره، وكان قد دخل في الإسلام الكثير من الصحابة، لكنّ أغلبهم كان يُخفي إسلامه، فأخبر عمرو أنّه رابع الإسلام باعتبار ما اطّلع عليه، ويؤكد ذلك أنه رجع إلى أهله مباشرة بعد إسلامه، كما أمره النبي ﷺ، ولهذا لم تنتسئ له الفرصة لمعرفة من دخل في هذا الدين من المسلمين.

– والحديث يدعو الدعاة، والآخرين بالمعروف، أنّه ينبغي عليهم أن لا يكلفوا الناس بما لا يطيقون، ولا يتحمّلون، لأنهم بذلك يخالفون أمر ربهم ابتداءً ولن يتحقق لهم مطلبهم انتهاءً، لذا كان النبي ﷺ لا يكلف أصحابه إلا بما يعلم مقدرتهم عليه، وقد دعا أهل الإيمان ربهم، فقالوا: ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ (٤)، وقال الله ﷻ: ﴿وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ (٥)، وأخرج البخاري ومسلم في "صحيحهما" من حديث أبي

هريرة ﷺ، أنّ النبي ﷺ قال: "..... وَإِذَا أَمَرْتُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ". (٦)

وهنا النبي ﷺ يقول لعمرو بن عبسة: "الْحَقُّ بِقَوْمِكَ، فَإِذَا سَمِعْتَ أَنَا قَدْ ظَهَرْنَا، فَأْتْنَا"، وذلك لما كان فيه الصحابة من شدة التعذيب والإيذاء، وهو أيضًا عين ما قاله النبي ﷺ لأبي ذر ﷺ: "يَا أَبَا ذَرٍّ، أَكُنْ هَذَا الْأَمْرَ، وَارْجِعْ إِلَى بَلَدِكَ، فَإِذَا بَلَغَكَ ظُهُورُنَا فَأَقْبِلْ"، فقال أبو ذر: "وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، لِأَصْرُحَنَّ بِهَا بَيْنَ أَظْهَرِهِمْ... الحديث". (٧)



(١) يُنظر: "تدريب الراوي" (٢/٢٥٢).

(٢) يُنظر: "صحيح ابن حبّان" (٧١٣٤).

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٣٧٢٦)، ك/ فضائل الصحابة، ب/ مناقب سعد بن أبي وقاص ﷺ.

(٤) سورة البقرة، آية (٢٨٦).

(٥) سورة "الحج"، آية (٧٨).

(٦) البخاري (٧٢٨٨) ك/ الاعتصام، ب/ الاقتداء بسنن النبي ﷺ، ومسلم (١٣٣٧) ك/ الحج، ب/ فرض الحج مرّة في العمر.

(٧) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٣٨٦١) ك/ مناقب الأنصار، ب/ إسلام أبي ذر ﷺ، ومسلم في "صحيحه" (٢٤٧٤)

ك/ فضائل الصحابة، ب/ من فضائل أبي ذر ﷺ. وما ذكرته جزء من حديث طويل في قصة إسلام أبي ذر ﷺ.

[٤٢٣/٢٣] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حُلَيْدٍ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي أَسَامَةَ، عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ سَعْدَانَ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي سَمِيَةَ^(١)، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَمْرٍ، يَقُولُ: مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْإِزَارِ^(٢) فَهُوَ فِي الْقَمِيصِ^(٣).

أولاً: تخريج الحديث:

▪ أخرجه ابن أبي خيثمة في "التاريخ الكبير" (٤٧٨١)، والدُّولابي في "الكنى" (١١٨٦)، وابن حبان في "الثقات" (٤٣١/٦)، وابن عبد البر في "التمهيد" (٢٢٥/٢٠)، من طريق ضَمْرَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، بسنده.

▪ وأحمد في "مسنده" (٥٨٩١ و ٦٢٢٠)، وهَنَّادُ السَّرِيِّ في "الزهد" (٨٤٨) - ومن طريقه أبو داود في "سننه" (٤٠٩٥) ك/اللباس، ب/في قدر موضع الإزار، والبيهقي في "الكبرى" (٣٣١٩) -، والبيهقي في "الشعب" (٦١٣٢)، وفي "الآداب" (٦١٨) - ومن طريقه ابن عساكر في تاريخه (٢١٤/٢٥) -.

كلهم من طُرُقٍ عن عبد الله بن المبارك - من أصح الأوجه عنه^(٤) -، عن سَعْدَانَ بْنِ سَالِمٍ، به.

ثانياً: دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن حُلَيْدٍ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١).

(٢) محمد بن بَهْلُولٍ بن أَبِي أَسَامَةَ الْحَلْبِيِّ، وليس الكوفي.

روى عن: مُبَشَّرِ بْنِ إِسْمَاعِيلٍ، وَعُمَرَ بْنِ حَفْصِ بْنِ عَمْرِو بْنِ رَبِيعَةَ، وَغَيْرِهِمْ.

روى عنه: أحمد بن حُلَيْدٍ، ويعقوب بن سفيان، وأبو زرعة الدمشقي، وآخرون.

حاله: قال أبو حاتم: ليس به بأس. وقال الخطيب: "ثِقَّةٌ". (١).

(١) في الأصل "شبيبة" بالشين المعجمة، بعدها ياء مثناة من تحتها بنقطتين، بعدها باء، وهي كذلك في المطبوع - ط/ دار الحرمين -، والصواب ما أثبتته للآتي:

أ- أن جميع الروايات لهذا الحديث التي جاءت من طريق سَعْدَانَ بْنِ سَالِمٍ إنما هي عن يَزِيدَ بْنِ أَبِي سَمِيَةَ بالسین المهملة، بعدها ميم، ثم ياء منقوطة من تحتها بنقطتين، مصغراً.

ب- بالبحث في الشيوخ والتلاميذ، وَجَدْتُ الْجَمِيعَ أَثْبَتَ يَزِيدَ بْنَ أَبِي سَمِيَةَ بِالْمَهْمَلَةِ، وليس بالمعجمة.

ت- أن هذا هو الموافق لما في الترجمة، ولم أجد أحداً من الرواة عن ابن عمر يُسَمِّي بَابِنَ أَبِي شَبِيَّةٍ.

(٢) الإزار: في اللغة: كل ما وازاك وسترك، وغطى بدنك. وفي الاصطلاح: هو ثوبٌ يحيط بالنصف الأسفل من البدن، وسُمِّيَ بذلك لِحِفْظِهِ صَاحِبَهُ، وَصِيَانَةِ عَوْرَتِهِ وَجَسَدِهِ. "لسان العرب" (١٦/٤-١٩)، "المعجم الوسيط" (ص/١٦ و ٣٤٣).

(٣) القميص: ما يُلبَسُ عَلَى الْجَسَدِ، وَهُوَ لِبَاسٌ رَفِيقٌ مِنَ الْقَطَنِ، يُرْتَدَى تَحْتَ السُّتْرَةِ غَالِبًا، جَمْعُهُ: أَقْمِصَةٌ، وَقُمْصٌ، وَقُمْصَانٌ، وَالْأَصْلُ فِيهِ أَنْ لَا يُقَالُ إِلَّا لِلْبَاسِ، فَيُقَالُ: تَقَمَّصَهُ إِذَا لَبَسَهُ. ثم أُسْتَعْبِرَ ذَلِكَ فِي كُلِّ شَيْءٍ دَخَلَ الْإِنْسَانُ فِيهِ، فَيُقَالُ:

تَقَمَّصَ الْإِمَارَةَ، وَتَقَمَّصَ الْوَلَايَةَ. "لسان العرب" (٨٢/٧)، "القاموس المحيط" (ص/٦٢٨)، "المعجم الوسيط" (ص/٧٥٩).

وفي الاصطلاح: هو كلُّ ثَوْبٍ مَخِيطٍ، غَيْرِ مُفْرَجٍ، لَهُ كُمَّانٌ وَجَيْبٌ وَأَزْرَارٌ، يُلبَسُ تَحْتَ الثِّيَابِ، وَقَدْ يُلبَسُ فَوْقَهَا. يُنْظَرُ: "عون المعبود" ٦٨/١١، "تحفة الأحوذى" ٤٥٦/٥.

(٤) يُنْظَرُ: "تاريخ دمشق" لابن عساكر (٢١٤/٦٥)، "تهذيب الكمال" (٣٢٣/١٠).

(٣) ضَمْرَةُ بِنِ رَبِيعَةَ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الرَّمْلِيُّ مَنَزَلًا، الدِّمَشْقِيُّ أَصْلًا، الفَلَسْطِينِيُّ.

روى عن: سَعْدَانِ بْنِ سَالِمٍ، والأَوْزَاعِيِّ، والثَّوْرِيِّ، وآخرين.

روى عنه: مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي أَسَامَةَ، وَحَيُّوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، وَنُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ، وغيرهم.

حاله: قال ابن معين، وابن سعد، والعجلي، والنسائي: ثِقَّةٌ. وزاد ابن سعد: مَأْمُونٌ. وذكره ابن حَبَّانَ فِي "الثَّقَاتِ".

وقال أحمد: مِنْ الثَّقَاتِ المَأْمُونِينَ، رَجُلٌ صَالِحٌ، صَالِحُ الحَدِيثِ. وقال: ثِقَّةٌ ثِقَةٌ. وقال أبو حاتم: صَالِحٌ.

- وقال السَّاجِي: صدوقٌ يَهْمُ، عنده مناكير. وقال الذهبي: عالمٌ فاضلٌ، له غلطات. وقال ابن حجر:

صدوقٌ يَهْمٌ قَلِيلًا. وأنكروا عليه بعض الأحاديث، وعدَّوها مِنْ أوْهَامِهِ. (٢) والحاصل: أَنَّهُ "ثِقَّةٌ" لِهْ أَوْهَامٌ". (٣)

(٤) سَعْدَانُ بْنُ سَالِمِ أَبُو الصَّبَّاحِ، الأَيْلِيُّ.

روى عن: يَزِيدِ بْنِ أَبِي سَمِيَةَ، وسهل بن صدقة مؤلى عمر بن عبد العزيز.

روى عنه: ضَمْرَةُ بِنِ رَبِيعَةَ، وعبد الله بن المبارك - ولم أقف على غيرهما -.

حاله: قال ابن معين: ثِقَّةٌ. وقال أيضاً: ليس به بأسٌ. (٤) وأثنى عليه أبو داود. وذكره ابن حَبَّانَ فِي "الثَّقَاتِ".

وقال الذهبي، وابن حجر: صدوقٌ. وقال أبو زرعة: روى حديثاً واحداً. قال ابن القطَّان: ولم يُعَيَّنْهُ، وأراه

هذا الحديث - أي حديث الباب - لأنِّي لا أعرف له غيره. (٥) فالحاصل: أَنَّهُ "ثِقَّةٌ". (٦)

(٥) يَزِيدُ بْنُ أَبِي سَمِيَةَ، أَبُو صَخْرٍ الأَيْلِيُّ.

روى عن: ابن عمر رضي الله عنهما، وأبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث، وهشام بن إسماعيل، وآخرين.

روى عنه: سَعْدَانُ بْنُ سَالِمٍ، وهشام بن سعد، وعبد الجبَّار بن عمر، وغيرهم.

(١) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ٢٠٩/٧، "المتفق والمفترق" ١٨١٦/٣.

(٢) يُنظَرُ: "سنن" الترمذي حديث (١٣٦٥)، و"السنن الكبرى" للنسائي (٤٨٧٧)، و"السنن الكبرى" للبيهقي (٢١٤١٩)، "العلل" لابن أبي حاتم (مسألة/ ٢٧٥٢، ٢٧٦٧) و"العلل" للدارقطني المواضع التالية: (مسائل/ ٢٣٦، ١١٦٤، ٢٢٠٢، ٢٩٧٨، ٣٠١٢، ٣٨٠٦، ٣٨٢٤).

(٣) يُنظَرُ: "الثَّقَاتِ" للعجلي ٤٧٤/١، "الجرح والتعديل" ٤٦٧/٤، "الثَّقَاتِ" ٣٢٤/٨، "تاريخ دمشق" ٤٠٤/٢٤، "التهذيب" ٣١٦/١٣، "تاريخ الإسلام" ٩٣/٥، "الميزان" ٣٣٠/٢، "تهذيب التهذيب" ٤٦١/٤، "التقريب وتحريره" (٢٩٨٨).

(٤) قال ابن أبي خيثمة في "أخبار المكيين" (ص/٣١٥): قلتُ ليحيى بن معين: إنك تقول فلان "ليس به بأسٌ" وفلان "ضعيفٌ". قال: إذا قلتُ: ليس به بأسٌ فهو "ثِقَّةٌ"، فإذا قلتُ لك هو "ضعيفٌ" فليس هو بثِقَّةٍ، لا يُكْتَبُ حديثه. قال الشيخ/ مصطفى بن إسماعيل في "شفاء العليل" (٢٨٤/١): فالأولى والأخوطة في مثل هذا أن يُقال: إذا قال ابن معين في الراوي "لا بأس به"، أو ليس به بأسٌ، ثم جاءت عنه أقوال أخرى بقوله "ثِقَّةٌ"، أو وثَّقَهُ غير ابن معين، ففي مثل ذلك يكون هذا بمنزلة قولهم "ثِقَّةٌ"، أما قوله "ليس به بأسٌ" وجاء في قول آخر له "تضعيفه" أو ضَعَّفَهُ غير ابن معين؛ فلا يكون الراوي بمنزلة الثِقَّةِ.

(٥) وبعد البحث لم أقف على روايةٍ له غير رواية الباب، والله أعلم.

(٦) يُنظَرُ: "الكنى والأسماء" للدولابي ٦٧١/٢، "الجرح والتعديل" ٢٩٠/٤، "الثَّقَاتِ" لابن حَبَّانَ ٤٣١/٦، "الوهم والإيهام" ٦١١/٤، "تهذيب الكمال" ٣٢٢/١، "الكاشف" ٤٣١/١، "التقريب وتحريره" (٢٢٦٦).

حاله: قال ابن معين، وأبو زرعة: **ثِقَّةٌ**. وقال أبو زرعة: روى حديثين. (١) وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال الذهبي: **عابدٌ، بكاءً، وهو مُقَلٌّ**. وقال ابن حجر: **مقبولٌ. والحاصل: أنه "ثِقَّةٌ"**.

(٦) **عبد الله بن عمر بن الخطاب** رضي الله عنه: "صحابي جليلٌ، من المُكثَرين"، **نَقَدَم** في الحديث رقم (٦).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سبق يَبَيِّنُ أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "**صحيحٌ**". وضمرة بن ربيعة وإن كان له أوهامٌ، لكن هذا الحديث لم يذكره في مناكيره، ولم يُخالف فيه غيره، بل تابعه عليه عبد الله بن المبارك، كما سبق.

رابعاً:- التعليق على الحديث:

مِمَّا سبق يَبَيِّنُ أَنَّ هذا الحديث تَفَرَّدَ بروايته سَعْدَانُ بن سالم، عن يزيد بن أبي سمية، وتَفَرَّدَ به يزيد عن ابن عُمر، وسَعْدَانُ لم يروِ إلا حديثاً واحداً، ويَزِيدُ لم يروِ إلا حديثين - كما سبق - فكلهما مُقَلٌّ في الرواية، وقد ضبطا هذا الحديث - لذا وثَّقهما غير واحدٍ من أهل العلم - ويؤكد ذلك أمران:

الأول: ما أخرجه البخاري في "صحيحه" (٥٧٩١)، ك/اللباس، ب/مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخِيَلَاءِ، قال: حَدَّثَنَا مَطَرُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قال: لَقِيتُ مُحَارِبَ بْنَ دِثَارٍ عَلَى فَرَسٍ، وَهُوَ يَأْتِي مَكَانَهُ الَّذِي يَقْضِي فِيهِ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ؛ فَحَدَّثَنِي، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مَخِيلَةً لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ». فَقُلْتُ لِمُحَارِبٍ: أَذَكَرَ إِزَارَهُ؟ قَالَ: مَا حَصَّ إِزَارًا وَلَا قَمِيصًا.

قال ابن حجر: كان سَبَبُ سُؤَالِ شُعْبَةَ عن الإزار أن أكثر الطُّرُقِ جاءت بلفظ الإزار، وجوابُ مُحَارِبٍ حاصله: أن التَّعْبِيرَ بِالثُّوبِ بِالإزار وغيره، وقد جاء التَّصْرِيحُ بما اقْتَضَاهُ ذلك.

ثُمَّ اسْتَدَلَّ بروايته، إحداهما في سندها مقال، والأخرى هي حديث الباب، ولم يتكلم عنها ابن حجر - أي بالجرح -، ثم قال: وقال الطَّبْرِيُّ: إِنَّمَا وَرَدَ الْخَبْرُ بلفظ الإزار لأنَّ أكثر النَّاسِ في عهده كانوا يلبسون الإزار والأردية، فلما لبس النَّاسُ القميص والذَّارِيحَ كان حُكْمُهَا حُكْمَ الإزارِ فِي النَّهْيِ.

قال ابن بطَّال: هذا قِيَاسٌ صَحِيحٌ لو لم يَأْتِ النَّصُّ بِالثُّوبِ فَإِنَّهُ يَشْمَلُ جميع ذلك. ا.هـ. (٢)

وترجم البخاري في الباب الذي قبله بقوله: ما أسفل من الكعبين فهو في النَّارِ، وعلَّق عليه ابن حجر فقال: كذا أطلق في الترجمة، ولم يقيد بالإزار كما في الخبر إشارة إلى التعميم في الإزار والقميص وغيرهما.

(١) قلت: أمَّا الحديثين فهما: الأول: حديث الباب، والثاني ما أخرجه أحمد في "مسنده" (٥٦٣٦)، وأبو يعلى في "مسنده" (٥٧٥٩)، من طريق عبد الجبار الأيلي، قال: حَدَّثَنَا يزيدُ بن أبي سُمَيَّةَ، سمعتُ ابنَ عُمَرَ يقول: سَأَلْتُ أُمَّ سُلَيْمٍ - وَهِيَ أُمُّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَرَى الْمَرْأَةَ فِي الْمَنَامِ مَا يَرَى الرَّجُلُ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِذَا رَأَتِ الْمَرْأَةَ ذَلِكَ وَأَنْزَلَتْ فَلْتَمَسِلْهُ ".

وفيه: عبد الجبار الأيلي "ضعيف"، كما في "التقريب" (٣٧٤٢). ولم أقف له على غيره إلا حديثين مؤوفين على عمر بن الخطاب رضي الله عنه؛ أحدهما: أخرجه ابن المبارك في "الزهد" (٩٠/٢) - ومن طريقه الطبري في "تفسيره" (٥٨/٢١) - والثاني: أخرجه عباس الترقفي في "حديثه" (٢٠) - مخطوط نُشر ضمن برنامج جوامع الكلم -.

(٢) يُنظَرُ: "فتح الباري" لابن حجر (٢٦٢/١٠).

والثاني: ما أخرجه معمر في "جامعه" (١٩٩٨٩)، عن عبد الله بن مسلم أخيه الزُّهري، قال: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ
إِزَارَهُ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ، وَأُقْمِيصُ فَوْقَ الْإِزَارِ، وَالرِّدَاءُ فَوْقَ الْقَمِيصِ. فهذا من فعل ابن عمر، يؤيد قوله.
وأقول أيضاً: وهذا الحديث مع كونه موقوفاً على ابن عمر رضي الله عنه؛ فهو إما في حكم المرفوع؛ لأنه من
الأحكام التي لا يُقال فيها من قبل الرأي، أو هو استنباطٌ صحيحٌ من ابن عمر لحال النبي صلى الله عليه وآله، أو من قوله
"مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ"، وعلى هذا فالعبارة بالإسبال في ذاته، وهذا يشمل جميع الثياب: الإزار أو القميص وغيرهما، وهذا
هو ما فهمه أهل العلم، كما سبق ذكره.



[٤٢٤/٢٤] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، قَالَ: نَا مُبَشَّرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ تَمَّامِ بْنِ

نَجِيحٍ، عَنْ كَعْبِ بْنِ ذُهْلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ، يَقُولُ:

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ مِنْ مَجْلِسِهِ، فَأَرَادَ الرَّجُوعَ إِلَيْهِ، تَرَكَ نَعْلَيْهِ أَوْ بَعْضَ مَا يَكُونُ عَلَيْهِ.

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ أخرجه المزي في "التهذيب" (١٧٥/٢٤)، بسنده من طريق المصنف ﷺ، عن أحمد بن حَلِيدٍ، به.
▪ وأبو داود في "سننه" (٤٨٥٤) ك/الأدب، ب/إذا قام من مجلسٍ ثم رجع إليه - ومن طريقه البيهقي في "الكبرى" (١١٨٤٠) -، والبزار في "مسنده" (٤٠٨٦)، وأبو يَعْلَى في "مسنده" - كما في "الإتحاف" للبوصيري (٥٦٧٢) -، وابن حبان في "الثقات" (٣٣٥/٥)، وفي "المجروحين" (٢٠٤/١)، والطبراني في "الدعاء" (١٧٨٦)، وابن مَرْدُويه - كما في "تفسير ابن كثير" (٤٠٩/٢)، كلهم من طرقٍ عن مُبَشَّرِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، بسنده، البعض بنحوه، وأبو يَعْلَى، والطبراني، وابن مَرْدُويه، مُطَوَّلًا، بذكر نزول قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَمَلَّ سُوَاءَ أَوْ يَطْلَمْ نَفْسَهُ، ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ (١).
وقال البزار: وهذا الحديث لا نَعْلَمُهُ يُرَوَى عن رسول الله ﷺ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد، وتَمَّامِ بْنِ نَجِيحٍ رجلٌ من أهل الشام، حَدَّثَ عنه مُبَشَّرٌ، وَبَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، وهذا الحديث لا يُحْفَظُ عن رسول الله ﷺ إلا من هذا الوجه، فلذلك كَتَبْنَاهُ؛ لِأَنَّ تَمَّامًا وَكَعْبًا لَيْسَا بِالْقَوِيَيْنِ فِي الْحَدِيثِ.

وقال البوصيري: وهذا إسنادٌ ضَعِيفٌ لجهالة كَعْبِ بْنِ ذُهْلٍ، وَضَعْفُ تَمَّامِ بْنِ نَجِيحٍ.

وقال ابن كثير: هذا حديثٌ غَرِيبٌ جَدًّا، من هذا الوجه، بهذا السياق، وفي إسناده ضَعْفٌ.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن حَلِيدٍ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١).

(٢) محمد بن بَهْلُولِ بْنِ أَبِي أُسَامَةَ الْحَلْبِيِّ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٢٣).

(٣) مُبَشَّرٌ - بكسر الشين المعجمة الثقيلة - بن إِسْمَاعِيلِ الْحَلْبِيِّ، أَبُو إِسْمَاعِيلِ الْكَلْبِيِّ.

رَوَى عَنْ: تَمَّامِ بْنِ نَجِيحٍ، وَالْأَوْزَاعِيِّ، وَجَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، وَآخَرِينَ.

رَوَى عَنْهُ: مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الرَّازِيِّ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَغَيْرِهِمْ.

حَالُهُ: قَالَ ابْنُ سَعْدٍ: ثِقَّةٌ، مَأْمُونٌ. وَقَالَ أَحْمَدُ: ثِقَّةٌ، شَيْخٌ، صَالِحُ الْحَدِيثِ. وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ، وَالذَّهَبِيُّ: ثِقَّةٌ.

وقال النسائي: ليس به بأسٌ. وَقَالَ ابْنُ حَجَرَ: صَدُوقٌ. وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَانَ فِي "الثقات". وَالْحَاصِلُ: أَنَّهُ "ثِقَّةٌ". (٢)

(١) سورة "النساء"، آية (١١٠).

(٢) يُنْظَرُ: "الجرح والتعديل" ٣٤٣/٨، "الثقات" لابن حبان ١٩٣/٩، "تهذيب الكمال" ١٩٠/٢٧، "الكاشف" ٢٣٨/٢، "الميزان"

٤٣٣/٣، "التقريب" (٦٤٦٥)، "هَدْيُ السَّارِيِّ" (ص/٤٤٢-٤٤٣ و٤٦٣).

٤) تَمَّامُ بْنُ نَجِيحِ الْأَسَدِيِّ، الدَّمَشْقِيُّ، نَزِيلُ حَلَبِ.

روى عن: كعب بن ذُهل، والحسن البصري، وعُمر بن عبد العزيز، وغيرهم.

روى عنه: مُبَشَّرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، وَبِقِيَّةِ بْنِ الْوَلِيدِ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، وَآخَرُونَ.

حاله: قال أحمد: لا أَعْرِفُهُ - قال ابن أبي حاتم: يَعْنِي مَا أَعْرِفُ حَقِيقَةَ أَمْرِهِ - وقال البخاري: فِيهِ نَظَرٌ. وقال أبو حاتم: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ ذَاهِبٌ. وقال أبو زُرْعَةَ: لَيْسَ بِقَوِيٍّ، ضَعِيفٌ. وقال أبو داود: لَهُ أَحَادِيثٌ مَنَاطِيرٌ. وقال النسائي: لَا يُعْجِبُنِي حَدِيثُهُ. وقال العُقَيْلِيُّ: رَوَى غَيْرَ حَدِيثٍ مُنْكَرٍ، لَا أَصْلَ لَهُ. وقال ابن حبان: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، يَرْوِي أَشْيَاءَ مَوْضُوعَةً عَنِ الثَّقَاتِ كَأَنَّهُ الْمُتَعَمِّدُ لَهَا، ثُمَّ ذَكَرَ بَعْضَ مَنَاطِيرِهِ، وَذَكَرَ مِنْهَا حَدِيثَ الْبَابِ. وقال ابن عدي: وَلِتَمَّامٍ غَيْرِ مَا ذَكَرْتُ مِنَ الرِّوَايَاتِ شَيْءٌ يَسِيرٌ، وَعَامَّةٌ مَا يَرْوِيهِ لَا يُتَابَعُهُ الثَّقَاتُ عَلَيْهِ. وقال الذهبي، وابن حجر: ضَعِيفٌ. وَلَمْ يُوثِّقْهُ سِوَى ابْنِ مَعِينٍ، وَإِسْمَاعِيلِ بْنِ عِيَّاشٍ. (١)

٥) كَعْبُ بْنُ ذُهْلٍ، الشَّامِيُّ، وَقِيلَ: كَعْبُ بْنُ زُمَّلٍ.

روى عن: أَبِي الدَّرْدَاءِ. روى عنه: تَمَّامُ بْنُ نَجِيحِ.

حاله: ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرْحًا وَلَا تَعْدِيلًا. وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانٍ فِي "الثَّقَاتِ"، وَقَالَ: رَوَى عَنْهُ تَمَّامٌ، ثُمَّ قَالَ: وَتَمَّامٌ ضَعِيفٌ. وَتَعَقَّبَهُ الذَّهَبِيُّ، فَقَالَ: لَا وَجْهَ لِابْنِ حِبَّانٍ فِي ذِكْرِهِ فِي "الثَّقَاتِ".

_ وقال البزار: وَتَمَّامٌ، وَكَعْبٌ لَيْسَا بِالْقَوِيَيْنِ فِي الْحَدِيثِ. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: فِيهِ لَيْبٌ.

_ وقال البوصيري، والذهبي: مَجْهُولٌ. وَفِي "المِيزَانِ": لَا يُعْرَفُ. فَالْحَاصِلُ: أَنَّهُ "ضَعِيفٌ". (٢)

٦) أَبُو الدَّرْدَاءِ عُوَيْمِرُ بْنُ مَالِكٍ، وَقِيلَ: ابْنُ عَامِرٍ، وَقِيلَ: غَيْرُ ذَلِكَ، الْخَزْرَجِيُّ، مَشْهُورٌ بِكُنْيَتِهِ.

رَوَى عَنْ: النَّبِيِّ ﷺ، وَعَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَعَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ، وَغَيْرِهِمْ.

رَوَى عَنْهُ: كَعْبُ بْنُ ذُهْلٍ، وَأَنْسُ بْنُ مَالِكٍ ﷺ، وَأَبُو أَمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ ﷺ، وَغَيْرِهِمْ.

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُونَ: أَتَّبَعْنَا لِلْعِلْمِ وَالْعَمَلِ أَبُو الدَّرْدَاءِ ﷺ، وَأَعْلَمْنَا بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مَعَاذُ بَنِي جَبَلٍ ﷺ. وَكَانَ مِنْ أَفْضَلِ الصَّحَابَةِ وَفَقَهَائِهِمْ وَحُكَمَائِهِمْ. وَفَضَائِلُهُ لَا تُحْصَى. (٣)

ثَالِثًا: - الْحُكْمُ عَلَى الْحَدِيثِ:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "مُنْكَرٌ"؛ فِيهِ: تَمَّامُ بْنُ نَجِيحٍ، وَكَعْبُ بْنُ ذُهْلٍ، وَالْحَدِيثُ لَمْ يُحْفَظْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ - قَالَه الْبَزَارُ، كَمَا سَبَقَ -، مَعَ مَخَالَفَتِهِ لِمَا ثَبِتَ فِي "الصَّحِيحِ"؛

(١) يُنْظَرُ: "التَّارِيخُ الْكَبِيرُ" ١٥٧/٢، "الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ" ٤٤٥/٢، "الضَّعْفَاءُ لِلْعُقَيْلِيِّ" ١٦٩/١، "الْكَامِلُ" لِابْنِ عَدِيٍّ ٢٧٩/٢، "تَّارِيخُ دِمَشْقَ" ٤٥/١١، "تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" ٣٢٤/٤، "الْكَاشِفُ" ٢٧٩/١، "التَّقْرِيبُ" (٧٩٨)، "التَّلْخِصُ الْحَبِيرُ" ١٤٨/١.
(٢) يُنْظَرُ: "التَّارِيخُ الْكَبِيرُ" ٢٢٥/٧، "الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ" ١٦٢/٧، "الثَّقَاتُ" لِابْنِ حِبَّانٍ ٣٣٥/٥، "تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" ١٧٥/٢٤، "الْكَاشِفُ" ١٤٧/٢، "المِيزَانُ" ٤١٢/٣، "التَّقْرِيبُ، وَتَحْرِيرُهُ" (٥٦٣٩).

(٣) يُنْظَرُ: "مَعْجَمُ الصَّحَابَةِ" لِابْنِ قَانِعٍ ٢٥١/٢، "مَعْرِفَةُ الصَّحَابَةِ" لِأَبِي نُعَيْمٍ ٢١٠٢/٤، "الْإِسْتِيعَابُ" ١٢٢٧/٣، "أَسَدُ الْغَابَةِ" ٣٠٦/٤، "الإِصَابَةُ" ٥٦٥/٧، "تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" ٤٦٩/٢٢.

لذا أنكره وضعفه غير واحد من أهل العلم:

_ فقال البزار: وهذا الحديث لا نعلمه يُروى عن رسول الله ﷺ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد، فلذلك كُتِبناه؛ لأنَّ تَمَامًا وكَعْبًا ليسا بالقويين في الحديث.

_ وقال البوصيري: وهذا إسنادٌ ضعيفٌ لجهالة كَعْب بن ذُهَل، وضعفه تَمَام بن نَجِيح.

_ وقال ابن كثير: هذا حديثٌ غريبٌ جدًّا، من هذا الوجه، بهذا السياق، وفي إسناده ضَعْفٌ.

_ وقال الهيثمي: أخرجه الطبراني، وفيه مُبَشِّر بن إسماعيل، وثقه ابن مَعِين، وضعفه البخاري، وغيره. (١)

قلتُ: وقول الهيثمي فيه نظرٌ، فقد أعلَّ الحديث بمُبَشِّر بن إسماعيل، وهو "ثقة"، ولم يُضعفه البخاري، وإنما تكلم فيه ابن قانع، وهو مَرْدود - كما سبق -، وإنما الذي وثقه ابن مَعِين، وضعفه البخاري هو: تَمَام بن نَجِيح، وليس مُبَشِّر بن إسماعيل - كما سبق - (٢).

_ وقال الألباني: مُنكَرٌ. (٣)

_ وبالإضافة إلى ما سبق فالحديث مخالفٌ لما ثبت في "الصحيح"، فأخرج الإمام مسلم في "صحيحه"

(٢١٧٩) ك/السلام، ب/إذا قام من مجلسه ثم عاد فهو أحق به، من حديث أبي هريرة ؓ، أن رسول الله ﷺ قال: "إذا قام أحدكم من مجلسه، ثم رجع إليه، فهو أحق به".

قال النووي: قال أصحابنا: ولا فرق بين أن يقوم منه ويترك فيه سجادةً ونحوها أم لا، فهذا أحق به في

الحالين - أي سواء ترك شيئاً أم لا، لهذا الحديث - (٤).

وبهذا نعلم ما في قول الحافظ ابن حجر ؓ: رواه الطبراني، وسنده جيد. (٥)

قلتُ: والحافظ ابن حجر نفسه قد ضَعَفَ تَمَامًا، وكَعْبًا، كما سبق، والله أعلم.

رابعاً:- التعليق على الحديث:

الدين الإسلامي الحنيف هو دين الآداب والأخلاق، لذا مدح الله ﷻ نبيه ﷺ بعظيم الأخلاق، فقال الله

ﷻ: ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَّ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴿٤﴾ ^(٦)، وجعل النبي ﷺ غاية بعثته إتمام مكارم الأخلاق، فأخرج الإمام أحمد

بسندده من حديث أبي هريرة ؓ، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ " ^(٧).

(١) يُنظر: "مجمع الزوائد" (١١/٧).

(٢) ويُنظر: "هَدْي الساري" (ص/ ٤٤٣)، و"السلسلة الضعيفة" (٥٧٦٧).

(٣) يُنظر: "الضعيفة" (٥٧٦٧).

(٤) يُنظر: "شرح النووي على مسلم" (١٦٣/١٤).

(٥) يُنظر: "فتح الباري" (٢٦٩/١١).

(٦) سورة "القلم"، آية (٤).

(٧) أخرجه أحمد في "مسنده" (٨٩٥٢)، وقال محققه: صحيح، وإسناده قوي. وصححه الألباني في "الصحيحة" (٤٥).

لذا رتبى النبي ﷺ صحابته على أرفع الأخلاق وأعلاها، فأخرجه الإمام مسلم في "صحيحه"، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: "إذا قام أحدكم من مجلسه، ثم رجع إليه، فهو أحق به".

قال النووي: قال أصحابنا: هذا الحديث فيمن جلس في موضع من المسجد أو غيره لصلاة مثلاً، ثم فارقه ليعود، بأن فارقه ليتوضأ، أو يقضي شغلاً يسيراً ثم يعود، لم يبطل اختصاصه، بل إذا رجع فهو أحق به في تلك الصلاة، فإن كان قد قعد فيه غيره فله أن يقيم، وعلى القاعد أن يفارقه لهذا الحديث، وهو الصحيح عند أصحابنا، وأنه يجب على من قعد فيه مفارقتة إذا رجع الأول، وقال بعضهم: هذا مستحب ولا يجب، وهو مذهب مالك، والصواب الأول. قال أصحابنا: ولا فرق بين أن يقوم منه ويترك فيه سجادة ونحوها أم لا، فهذا أحق به في الحالين، قال أصحابنا: وإنما يكون أحق به في تلك الصلاة وحدها دون غيرها، والله أعلم. (١)

ولهذا نهى النبي ﷺ أن يقيم الرجل الرجل من مجلسه ثم يجلس مكانه إذا كان قد سبقه إليه؛ فأخرج البخاري، ومسلم في "صحيحهما" من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، قال: "نهى النبي ﷺ أن يقيم الرجل أخاه من مقعده، ويجلس فيه"، قلت لنافع - القائل: ابن جريج الراوي عن نافع - الجمعة؟ قال: الجمعة وغيرها. (٢)

■ ولقد ضرب لنا الصحابة الكرام، وسلفنا الصالح الأبرار أبرز الأمثلة، وأروع النماذج في امتثالهم لهذا الأديب الجم، وذلك الخلق الرفيع، فأخرج الإمام أحمد في "مسنده"، عن سهيل بن أبي صالح، قال: كنت عند أبي جالساً، وعنده غلام، فقام الغلام، فعدت في مقعد الغلام، فقال لي أبي: قم عن مقعده، إن أبا هريرة، أبنانا، أن رسول الله ﷺ، قال: "إذا قام أحدكم من مجلسه فرجع إليه فهو أحق به" غير أن سهيلاً، قال: لما أقامني تقاصرت بي نفسي. (٣)



(١) يُنظر: "شرح النووي على مسلم" (١٤/١٦٣).

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٩١١)، ك/الجمعة، ب/لا يقيم الرجل الرجل أخاه يوم الجمعة، ويقعد في مكانه، ويرقم (٦٢٦٩)، ك/الاستئذان، ب/لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه، ويرقم (٦٢٧٠)، ك/الاستئذان، ب/قوله تعالى: ﴿إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَسَخَّرُوا فِي الْمَجْلِسِ، فَاسْخَرُوا يَسْخَرِ اللَّهُ لَكُمْ وَإِذَا قِيلَ أَنْشُرُوا فَأَنْشُرُوا﴾، وفيه: وكان ابن عمر يكره أن يقوم الرجل من مجلسه ثم يجلس مكانه. وأخرجه مسلم في "صحيحه" (٢١٧٧/١-٥)، ك/السلام، ب/تحريم إقامة الإنسان من موضعه المباح الذي سبق إليه. ويرقم (٢١٧٨)، من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: « لا يقيم أحدكم أخاه يوم الجمعة، ثم ليحالف إلى مقعده، فيقعد فيه ولكن يقول أفسحوا ». »

(٣) أخرجه أحمد في "مسنده" (٨٥٠٩)، وقال مُحققه: إسناده صحيح على شرط مسلم.

[٤٢٥/٢٥] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى الطَّبَّاعُ، قَالَ: نَا بَكَّارُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ. عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَوَجَّهَ سَرِيَّةً فِي بَعْضِ الْوُجُوهِ، فَجَاءَهُ الْبَشِيرُ^(١) يُبَشِّرُهُ، بِأَنَّ وَلِيَّ أَمْرِ الْعَدُوِّ امْرَأَةٌ، فَخَرَّ سَاجِدًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، وَهُوَ يَقُولُ: « هَلَكَتِ الرِّجَالُ حِينَ أَطَاعَتِ النِّسَاءَ ».

أولاً: - تخريج الحديث:

- أخرجه الحاكم في "المستدرک" (٧٧٨٩)، من طريق محمد بن عيسى بن الطباع، بنحوه. وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. ولم يتعقبه الذهبي.
- قلت: بل في سنده بكار بن عبد العزيز "ضعيف" - كما سيأتي بيانه -.
- وابن أبي شيبة - كما في "الإتحاف" للبوصيري (٤٢٥٤) -، وأحمد في "مسنده" (٢٠٤٥٥)، والبخاري في "مسنده" (٣٦٩٢)، وابن عدي في "الكامل" (٢١٨/٢)، وأبو نعيم في "أخبار أصبهان" (٤٥٩/١).
- كلهم من طريق عده، عن بكار بن عبد العزيز، بنحوه، وعند ابن أبي شيبة، وأحمد: "هلكت الرجال إذا أطاعت النساء" ثلاثاً. وقال البوصيري في "المختصر" (٥٠٤٣): رواه ابن أبي شيبة بسند فيه لين.
- والبخاري في "مسنده" (٣٦٨٥)، من طريق عبد العزيز بن أبي بكر، عن أبيه ﷺ، قال: لَمَّا مَاتَ كِسْرَى، قَالَ: مَنْ وَكَلَا بَعْدَهُ؟ قَالَ: ابْنَةُ بُوْرُنْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَنْ يَفْلِحَ قَوْمٌ أَسَدُوا أُمَّرَهُمْ إِلَى امْرَأَةٍ".
- قال البخاري: وهذا الحديث قد روي عن أبي بكر من وجه، ولا نعلم رواه غير أبي بكر، عن النبي ﷺ.
- بينما أخرجه ابن ماجة في "سننه" (١٣٩٤) ك/ إقامة الصلاة، ب/ ما جاء في الصلاة والسجدة عند الشكر، بسنده من طريق بكار بن عبد العزيز بن عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه، عن أبي بكر، أن النبي ﷺ كان إذا أتاه أمر يسره أو بشر به، خر ساجداً، شكراً لله تبارك وتعالى.
- وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي "سِنْنِهِ" (١٥٧٨) ك/ الجهاد، ب/ في سجود الشكر، والترمذي في "سننه" (١٥٧٨)، ك/ السير، ب/ ما جاء في سجدة الشكر، وابن أبي الدنيا في "الشكر لله ﷻ" (١٣٢)، والبخاري في "مسنده" (٣٦٨٢)، والمروزي في "تعظيم قدر الصلاة" (٢٣٠، ٢٣١)، وابن المنذر في "الأوسط" (٢٨٨٠)، والمحاملي في "الأمالي" (٣٨٧)، وابن حبان في "الثقات" (١٠٧/٦)، وابن عدي في "الكامل" (٢١٨/٢)، والدارقطني في "سننه" (١٥٢٩ و ١٥٣٠ و ٤٢٨٥)، والحاكم في "المستدرک" (١٠٢٥)، والبيهقي في "الكبرى" (٣٩٣٤)، وفي "المعرفة" (٤٧٤٩)، والخرائطي في "فضيلة الشكر لله على نعمته" (٦٢)، والقزويني في "أخبار قزوين" (١٦٥/٢)، والخطيب في "تاريخه" (٤٩٠/٢ و ٢٥٣/٥)، وابن عساكر في "تاريخه" (٣٧٠/١٠، ٣١٦/١٨)، والمزي في "التهذيب" (١١٧/١٨).

(١) لم أقف على تعيين هذا البشير في شيء من الروايات، أو المؤلفات المهمة بتعيين المبهمين في المتن أو الإسناد.

كلهم من طُرُقٍ عن بَكَارِ بن عبد العزيز بن أبي بَكْرَةَ، بنحو رواية ابن ماجة.
وقال الترمذي: هذا حديثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ بَكَارِ بن عبد العزيز،
والعملُ على هذا عند أكثر أهل العلم رأوا سَجْدَةَ الشُّكْرِ.

قلتُ: والغرابة في قول الترمذي مُنْصَبَةٌ على الإسناد، لذا قال: لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث بَكَارِ
بن عبد العزيز، وأما وَصْفُهُ بِالْحَسَنِ فهو مُنْصَبٌ على المتن؛ أي حسنٌ بشواهد^(١).

وقال البزار: لا نَعْلَمُهُ يُرْوَى عن أبي بَكْرَةَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، ولا نعلم يَرْوِيهِ إِلَّا بَكَارُ، عن أبيه، عن أبي بَكْرَةَ.
وقال الحاكم: هذا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وإن لم يُخَرِّجَاهُ، فإنَّ بَكَارَ بن عبد العزيز صَدُوقٌ عند الأئمة، وإنما لم
يُخَرِّجَاهُ لشرطهما في الرَّوَايَةِ، وليس لعبد العزيز بن أبي بَكْرَةَ رُوَاةٌ غَيْرُ ابنه، وهو صَالِحُ الحديث، ولهذا
الحديث شَوَاهِدٌ يَكْتُرُ ذِكْرَهَا، ثم ذكر بعضها. ولم يتعقبه الذهبي.

ثانياً: دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن خُلَيْدٍ: "تِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١).

(٢) محمد بن عيسى بن نَجِيحِ الطَّبَّاعِ: "تِقَّةٌ، ثَبَّتْ، فَقِيهٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٨).

(٣) بَكَارُ بن عبد العزيز بن أبي بَكْرَةَ، أبو بَكْرَةَ الثَّقَفِيُّ، البَصْرِيُّ.

روى عن: أبيه، وعمته كَيْسَةَ^(٢) بنت أبي بكرة.

روى عنه: محمد بن عيسى الطباع، وموسى بن إسماعيل، وأبو عاصم النبيل، وغيرهم.

حاله: روى إسحاق بن منصور، عن يحيى بن معين، قال: صالحٌ. وقال البخاري: مُقَارِبُ الحديث. وقال
البزار: ليس به بأسٌ. وقال ابن حجر: صدوقٌ يَهْمُ. وذكره ابن حَبَّانَ في "الثقات".

- بينما روى ابن أبي خيثمة، وعباس الدوري، عن يحيى بن معين، قال: ليس حديثه بشيء. وقال ابن
عدي: أرجو أنه لا بأس به، وهو من جملة الضعفاء الذين يُكْتَبُ حديثهم. وقال العقيلي: لا يُتَابَعُ على بعض
حديثه. وقال يعقوب الفسوي، وأبو داود، والبزار، وابن رجب، والذهبي: ضَعِيفٌ.

- واستشهد به البخاري فذكر له حديثاً معلقاً في ك/الفتن من "صحيحه"، وأخرج له في "الأدب المفرد"،
وأبو داود، والترمذي، وابن ماجة، وخرَّجَ الحاكم حديثه في "المستدرک"، وقال: صدوقٌ عند الأئمة.

(١) قال الإمام ابن رجب الحنبلي في "شرح علل الترمذي" (١/٣٨٤-٣٨٨): قد بيَّن الترمذي مراده بالحسن: وهو ما كان
حَسَنَ الإسناد، وفسَّرَ حُسْنَ الإسناد: بأن لا يكون في إسناده مَتَّهَمٌ بالكذب، ولا يكون شاذاً، ويُروى من غير وجه نحوه، فكل
حديث كان كذلك فهو عنده حديث حسن. فهذا يدلُّ على أنَّ الحديث إذا لم يكن في إسناده مَتَّهَمٌ - سواءً كان رواه ثقة، أو
ضعيفاً - ولم يكن شاذاً، وجاء هذا المتن من وجوه أخرى عن النبي ﷺ بلفظه أو بمعناه فهذا كله يصدق عليه وصف الحسن.
ويُنظر في شرح كلام ابن رجب "شرح لغة المحدث" ش/ طرق عوض الله (ص/ ١٧٦-١٨٤).

(٢) كَيْسَةَ: بياضٌ مشددة مُعْجَمَةٌ باثنتين من تحتها، بعدها سين مهملة، وقيل: بياضٌ مخففة ساكنة، والأول أصح. يُنظر:
"الإكمال: لابن ماكولا ١٥٧/٧، و"توضيح المشتبه" لابن ناصر الدين الدمشقي ٢٧٣/٧، و"التقريب" (٨٦٧٥).

وحاصله: أنه "ضعيف، يُعتبر به في المتابعات والشواهد".^(١)

٤) عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، الثَّقَفِيُّ، البَصْرِيُّ، وقيل: عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ.

روى عن: أبيه ﷺ.

روى عنه: ابنه بَكَّارٌ، وسَوَّارٌ بن داود أبو حمزة الصَّيرْفِيُّ، و عبد ربه بن عُبَيْد البصري، وغيرهم.

حاله: ذكره البخاري، وابن أبي حاتم، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا. وقال العجلي: تابعي ثقة. وذكره ابن

حَبَّانٍ في "الثقات". وقال الذهبي: وثق. وقال ابن حجر: صدوق. واستشهد به البخاري في "الصحيح".^(٢)

٥) أَبُو بَكْرَةَ نُفَيْعُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ كَلْدَةَ بْنِ عَمْرِو الثَّقَفِيِّ، وقيل: اسمه مسروح، مشهورٌ بكُنْيَتِهِ.

روى عن: النبي ﷺ. روى عنه: ابنه عبد العزيز، وعبد الرحمن، والحسن البصري، وغيرهم.

صاحب النبي ﷺ، وإنما قيل له أبو بكره لأنه تدلى إلى النبي ﷺ ببكرة من حصن الطائف، فكُنِيَ أبا بكره

وأعتقه رسول الله يومئذ، وكان نادى مُنادي رسول الله ﷺ يومئذ أن مَنْ نزل إليه من عبِيد أهل الطائف فهو

حُرٌّ، فنزل نُفَيْعُ هذا، فأعتقه ﷺ، فكان يقول: "أنا مؤلى رسول الله ﷺ".

كان رجلًا صالحًا، ورِعًا، اعتزل يوم الجمل، ولم يقاتل مع واحدٍ من الفريقين، روى له الجماعة.^(٣)

ثالثًا:- الحكم على الحديث:

مما سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف"؛ لأجل بَكَّارِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ "ضعيف" يُعتبر به.

شواهد للحديث:

وللحديث شواهد لبعض أجزائه، نذكر من أمثلها ما يلي:

_ أخرج ابن ماجة في "سننه" (١٣٩٢)، ك/ إقامة الصلاة، ب/ ما جاء في الصلاة والسجدة عند الشكر،

من طريق ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عمرو بن الوليد بن عبدة السهمي، عن أنس بن مالك ﷺ، أن النبي ﷺ بَشَّرَ بِحَاجَةٍ

فَخَرَّ سَاجِدًا. وسنده لا بأس به في الشواهد، فرجاله ثقاتٌ غير ابن لهيعة.

_ وورد فعل سجود الشكر عن بعض السلف ﷺ، منهم: أبو بكر الصديق، وعلي بن أبي طالب، وكعب

بن مالك ﷺ، وغيرهم، أكتفي بذكر ما أخرجه البخاري، ومسلم في "صحيحهما" في الحديث الطويل، في

قصة توبة كعب بن مالك ﷺ، وفيه: قال كعب بن مالك: سَمِعْتُ صَوْتَ صَارِحٍ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا كَعْبُ بْنُ مَالِكِ أَبْشِرْ، قَالَ:

(١) يُنظر: "العلل الكبير" للترمذي ٩٧٦/٢، "الجرح والتعديل" ٤٠٨/٢، "الثقات" ١٠٧/٦، "الكامل" ٢١٧/٢، "فتح الباري"

لابن رجب ١٢٤/٧، "التهذيب" ٢٠١/٤، "الكاشف" ٢٧٣/١، "تهذيب التهذيب" ٤٧٩/١، "التقريب، وتحريره" (٧٣٥).

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٩/٦، "الثقات" للعجلي ٩٦/٢، "الجرح والتعديل" ٣٩٨/٥، "الثقات" لابن حَبَّانٍ ١٢٢/٥، "تهذيب

الكمال" ١١٦/١٨، "الكاشف" ٦٥٤/١، "تهذيب التهذيب" ٣٣٢/٦، "التقريب" (٤٠٨٦).

(٣) يُنظر: "الاستيعاب" ١٥٣٠/٤، ١٦١٤، "أسد الغابة" ٣٣٥/٥، ٣٥/٦، "الإصابة" ١٢٠/١١.

فَخَرَزْتُ سَاجِدًا، وَعَرَفْتُ أَنْ قَدْ جَاءَ فَرَجٌ... الحديث. (١)

وهذا إن كان موقوفًا من فعل كعب بن مالك ﷺ؛ فله حكم الرفع؛ لأنه فعله والقرآن ما زال ينتزل على النبي ﷺ، وفيه احتمال قوي لاطلاع النبي ﷺ مع عدم إنكاره عليه، وإخبار كعب بن مالك به مع عدم وجود معارضٍ له من الصحابة فيه دليلٌ قوي على أن له حكم الرفع، بل ويدل على أنه كان معهودًا في زمانهم. فهذه الشواهد بمجموعها يقوي حديث الباب ويدل على مشروعية سجود الشكر. (٢)

— وَأَمَّا قَوْلُهُ ﷺ « هَلَكَتِ الرِّجَالُ حِينَ أَطَاعَتِ النِّسَاءَ »، فيشهد له:

ما أخرجه البخاري في "صحيحه"، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: لَقَدْ نَفَعَنِي اللَّهُ بِكَلِمَةٍ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَيَّامَ الْجَمَلِ، بَعْدَ مَا كِدْتُ أَنْ أَلْحَقَ بِأَصْحَابِ الْجَمَلِ فَأَقَاتِلَ مَعَهُمْ، قَالَ: لَمَّا بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَهْلَ فَارِسَ، قَدْ مَلَكُوا عَلَيْهِمْ بَنَاتِ كَسْرَى، قَالَ: « لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْ أَمْرَهُمْ امْرَأَةٌ ». (٣)

قال الألباني - بعد أن ذكر الحديث برواية الباب -: أظن أن هذا الحديث عن أبي بكر له أصل بلفظ آخر، وهو ما أخرجه البخاري في "صحيحه" من حديث أبي بكر ﷺ " لما بلغ النبي ﷺ أن فارسًا ملكوا ابنة كسرى، قال: "لن يفلح قوم ولو أمرهم امرأة". فهذا هو أصل الحديث، فرواه حفيده عنه باللفظ الأول فأخطأ، والله أعلم. وبالجملة، فالحديث بهذا اللفظ ضعيف لضعف راويه، وخطئه فيه.

ثم إنه ليس معناه صحيحًا على إطلاقه، فقد ثبت في قصة صلح الحديبية أن أم سلمة رضي الله عنها أشارت على النبي ﷺ حين امتنع أصحابه من أن ينحروا هديهم أن يخرج ﷺ ولا يكلم أحدًا منهم كلمة حتى ينحر بدنه ويحلق، ففعل ﷺ، فلما رأى أصحابه ذلك قاموا فنحروا (٤)، ففيه أن النبي ﷺ أطاع أم سلمة فيما أشارت به عليه، فدل على أن الحديث ليس على إطلاقه. (٥)

رابعًا: - التعليق على الحديث:

قال البغوي: اتَّفَقُوا على أَنَّ المرأة لا تصلح أن تكون إمامًا ولا قاضيًا، لأنَّ الإمام يحتاج إلى الخُرُوجِ لإقامة أمر الجهاد، والقيام بأُمُورِ المُسْلِمِينَ، والقاضي يحتاج إلى البُرُوزِ لفصل الخُصُوماتِ، والمرأة عَوْرَةٌ لا تصلح للبُرُوزِ، وتعجزُ لضعفها عند القيام بأكثر الأمور، ولأنَّ المرأة ناقصةٌ، والإمامة والقضاء من كمال

(١) أخرجه البخاري (٤٤١٨)، ك/المغازي، ب/حديث كعب بن مالك، ومسلم (٢٧٦٩)، ك/التوبة، ب/توبة كعب بن مالك.
(٢) ولمزيد من الشواهد يُنظر: "السنن الكبرى" للبيهقي (٣٩٣٢-٣٩٤١)، "معرفة السنن والآثار" (٤٧٤٣-٤٧٥٨)، "مجمع الزوائد" (٢٨٧/٢-٢٨٩)، "تنقيح التحقيق" لابن عبد الهادي (٩٥٤-٩٦٣)، "إرواء الغليل" (٤٧٤-٤٧٧).
(٣) الحديث أخرجه البخاري في "صحيحه" (٤٤٢٥) ك/المغازي، ب/ كتاب النبي ﷺ إلى كسرى وقنيسر، وبرقم (٧٠٩٩) ك/الفتن، ب/الفتن التي تموج كموج البحر.
(٤) أخرجه البخاري (٢٧٣١) ك/الشروط، ب/الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط.
(٥) يُنظر: "السلسلة الضعيفة" (٤٣٦).

الولايات، فلا يَصْلُحُ لها إلا الكاملُ مِنَ الرِّجَالِ.^(١)

وقال ابن الجوزي: وفي الحديث دليلٌ على أنَّ المرأة لا تلي الإمامة ولا القضاء ولا عقد النِّكاح.^(٢)

وقال ابن حجر: قال الخطابي: في الحديث أن المرأة لا تلي الإمامة ولا القضاء، وفيه أنها لا تزوج نفسها ولا تلي العقد على غيرها، كذا قال؛ وهو متعقب، والمنع من أن تلي الإمامة والقضاء قول الجمهور، وأجازه الطبري، وهي رواية عن مالك، وعن أبي حنيفة: تلي الحكم فيما تجوز فيه شهادة النساء.^(٣)



(١) يُنظر: "شرح السنة" للبغوي (٧٧/١٠).

(٢) يُنظر: "كشف المُشكَل من حديث الصحيحين" (١٦/٢).

(٣) يُنظر: "فتح الباري" لابن حجر (١٢٨/٨ و ٥٦/١٣).

[٤٢٦/٢٦] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا عُبَيْدُ بْنُ جَنَادٍ^(١)، قَالَ: نَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كَثُومٍ، عَنْ

الْأَوْزَاعِيِّ^(٢)، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ.

عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « الْمُسْتَحَاضَةُ^(٣) تَغْتَسِلُ مِنْ قُرءٍ^(٤) إِلَى قُرءٍ ». »

* لم يرو هذا الحديث عن الأوزاعي، إلا سلمة بن كَثُومٍ، نَفَرَدَ بِهِ: بَقِيَّةُ .

أولاً:- تخريج الحديث:

■ أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٦٦٤٣)، وفي "الصغير" (٩٧١)، وتمم بن محمد في "فوائده" - كما في "الروض البسام" (٢٢٩) -، من طريق عبيد بن جناد، به.

(١) جناد: بفتح الجيم المعجمة، وتشديد النون، آخره دال مَهْمَلَةٌ. يُنظر: "إكمال الإكمال" لابن نقطة (١٠/٢).

(٢) الأوزاعي: قال المزي في "تهذيب الكمال" (٣١٢/١٧): قال أبو أحمد الحاكم في "الكنى": أبو عمرو عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي ابن عم يحيى بن أبي عمرو، والأوزاع من حمير، وقد قيل: إن الأوزاع قرية بدمشق إذا خرجت من باب الفراديس، قال: وعرضت هذا القول على أحمد بن عمير - وكان علامة بحديث الشام وأنساب أهلها -، فلم يرضه، وقال: إنما قيل الأوزاعي لأنه من أوزاع القبائل. وقال ضمرة بن ربيعة: الأوزاعي حميري، والأوزاع من قبائل شتى. وقال أبو سليمان بن زبير: وذكره ابن أبي خيثمة في "تاريخه" فقال: بطن من همدان ولم ينسب هذا القول إلى أحد، وليس هو بصحيح، قول ضمرة أصح لأنه اسم وقع على موضع مشهور بريض دمشق يعرف بالأوزاع، سكنه في صدر الإسلام بقايا من قبائل شتى.

(٣) قال ابن حجر في "الفتح" (٣٣٢/١): يُقَالُ اسْتَحِيضَتِ الْمَرْأَةُ إِذَا اسْتَمَرَّتْ بِهَا الدَّمُ بَعْدَ أَيَّامِهَا الْمُعْتَادَةِ فَهِيَ مُسْتَحَاضَةٌ، وَالِاسْتِحَاضَةُ جَرَيَانُ الدَّمِ مِنْ فَرْجِ الْمَرْأَةِ فِي غَيْرِ أَوَانِهِ. وقال ابن رجب في "فتح الباري" (٥١/٢): المستحاضة: هي من اختلط دم حيضها بدم غير الحيض، هو دم فاسد غير طبيعي، بل عارض لمرض، فدم الحيض هو دم جبلة وطبيعية، يرخيه الرحم بعد البلوغ في أوقات معتادة، وسُمي حيضاً لأنه يسيل، ويقال: حاض الوادي إذا سال. وقد فرَّق النبي ﷺ بين دم الحيض والاستحاضة بأن دم الاستحاضة عِرْقٌ، وهذا يدل على أن دم الحيض ليس دم عرق؛ فإنه دم طبيعي، يرخيه الرحم فيخرج من قعره، ودم الاستحاضة يخرج من عرق ينفجر، ومنه الذي يسيل في أدنى الرحم دون قعره.

(٤) القرء: من الأضداد، فيقع على الطهر، ويقع على الحيض، ولذلك اختلف العلماء في المراد به، ولعل المراد به هنا الطهر الموجب للغسل. قال الخطابي في "معالم السنن" (٨٦/١): وحقيقة القرء: الوقت الذي يعود فيه الحيض، أو الطهر، ولذلك قيل للطهر قرء، كما قيل للحيض قرء، وذهب إلى أن الأقرء في العدة الحيض عمر بن الخطاب رضي الله عنه، بينما ذهب أم المؤمنين عائشة إلى أنها الأطهار. وقال ابن عبد البر في "الاستدكار" (١٤٥/٦): وَلَمْ يَخْتَلَفْ أَهْلُ اللُّغَةِ وَالْعِلْمُ بِلِسَانِ الْعَرَبِ أَنَّ الْقُرءَ يَكُونُ فِي اللِّسَانِ الْعَرَبِيِّ حَيْضَةً، وَيَكُونُ طَهْرًا. وقال النووي في "شرح مسلم" (٦٢/١٠): وأجمع العلماء من أهل الفقه والأصول واللغة على أن القرء يطلق في اللغة على الحيض، وعلى الطهر. وقال ابن الأثير في "النهاية في غريب الحديث" (٣٢/٤): وَالْأَصْلُ فِي الْقُرءِ الْوَقْتُ الْمَعْلُومُ، فَلِذَلِكَ وَقَعَ عَلَى الصِّدِّيقِ؛ لِأَنَّ لِكُلِّ مِنْهُمَا وَقْتًا، وَأَقْرَأَتِ الْمَرْأَةُ إِذَا طَهَّرَتْ وَإِذَا حَاضَتْ. قلت: والمعنى ينصرف إلى أحدهما بحسب القرينة كما في حديث: "دعي الصلاة أيام أقرائك" فالمراد هنا الحيض لوجود

القرينة وهو قوله "دعي الصلاة" ولا تُنْزَكِ الصلاة إلا في الحيض. والله أعلم.

وقال الطبراني: لم يروه عن الأوزاعي، إلا سلمة بن كُثُوم، ولا عن سلمة إلا بقبية، تفرد به عبيد بن جناد. ■ وابن عدي في "الكامل" (١٩٢/٨)، قال: ثنا أحمد بن محمد بن عنبه، ثنا كثير بن عبيد، ثنا بقبية، عن مقاتل، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده يرفعه: "المستحاضة تنسِلُ مِنْ طُهْرٍ إِلَى طُهْرٍ" - بالطاء المهملة.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن حُليد: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١).
- (٢) عبيد بن جناد، أبو سعيد الكلابي، الحلبي، نزيل حلب وقاضيها، من موالي بني جعفر بن كلاب. روى عن: بقبية بن الوليد، وعطاء بن مسلم، وابن المبارك، وغيرهم. روى عنه: أحمد بن حُليد، وأبو زرعة، وأبو يعلى الموصلي، وآخرون. حاله: قال أبو حاتم: صدوق لم أكتب عنه. وذكره ابن حبان في "الثقات". وأخرج له في "صحيحه"^(١). وقال ابن حجر في "الدرية": ضعيف. والحاصل: أنه ثقة^(٢).
- (٣) بقبية بن الوليد بن صائد بن كعب الكلاعي، أبو يُحْمَدِ الحِمَصي. روى عن: سلمة بن كُثُوم، وبجير بن سعد، وشعبة بن الحجاج، وآخرين. روى عنه: عبيد بن جناد، وعبد الله بن المبارك - وهو من شيوخه-، والأوزاعي، وغيرهم. حاله: اختلف أهل العلم فيه على عدة أقوال، ملخصها كالاتي:

(١) يحتج به إذا حدث عن الثقات، ولا يحتج به إذا حدث عن الضعفاء أو كنى شيخه بما ليس مشهوراً به: - قال ابن سعد: ثقة في روايته عن الثقات، ضعيف في روايته عن غيرهم. فقيل له: أيما أثبت؛ بقية أم إسماعيل بن عيَّاش؟ فقال: كلاهما صالحان. وقال أحمد: ما روى بقية عن الثقات يُكتَب، وما روى عن المجهولين لا يُكتَب. وقال العجلي: ثقة إذا روى عن المعروفين، وما روى عن المجهولين فليس بشيء. وقال أبو زرعة: بقية أحب إلي من إسماعيل بن عيَّاش، ما لبقيّة عيّب إلا كثرة روايته عن المجهولين، وإذا حدث عن الثقات فهو ثقة. وقال يعقوب بن شيبة: صدوق ثقة، ويُتقى حديثه عن مشيخته الذين لا يُعرفون. وقال الذهبي في "الكاشف": وثقه الجمهور فيما سمعه من الثقات. وقال ابن حجر: صدوق، كثير التذليل عن الضعفاء. وقال أيضاً: اتفق الحفاظ على أن روايته عن المجهولين واهية.

(٢) ثقة إذا حدث عن الشاميين، ضعيف في غيرهم:

_ قال ابن المديني: صالح فيما روى عن أهل الشام، وأمّا حديثه عن عبيد الله بن عمر وأهل الحجاز والعراق فضعّفه فيها جداً. وقال أيضاً: روى عن عبيد الله بن عمر أحاديث مُنكرة. وقال ابن عدي: إذا روى عن أهل الشام فهو ثبت، وإذا روى عن غيرهم خلط كابن عيَّاش، وإن روى عن المجهولين فالعمدة عليهم،

(١) يُنظر: "صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان" حديث رقم (٣٣٢٠ و ٧٤٥٨ و ٧٤٧٩).

(٢) "الجرح والتعديل" ٤٠٤/٥، "الثقات" ٤٣٢/٨، "تاريخ الإسلام" ٦٢٧/٥، "الدرية بتخريج أحاديث الهداية" ٩١/١.

والبلاء منهم لا منه، وإذا روى عن غير الشاميين فَرَمًا وَهَمَّ عليهم، ورُمًا كان الوهم من الراوي عنه.

٣) ثِقَّةٌ إذا صرَّح بالسماع، ولا يُقبل إذا روى بالعنعنة:

قال النسائي: إذا قال بقية حدثنا وحدثني فلا بأس به. وقال أيضًا: إذا قال أخبرنا أو حدثنا فهو ثقة، وإن قال: "عن" فلا يُؤخذ عنه، لا يُدرى عمَّن أخذه. وقال ابن خلفون: لم يُتكلَّم فيه من قِبَل حفظه، ولا مذهبه، إنَّمَا تُكَلِّم فيه من قِبَل تدليسه وروايته عن المجهولين. ووصفه العلاني بالتدليس، وقال: وتُكَلِّم فيه من أجله. وقال الذهبي في "تاريخ الإسلام" بعد نقله أقوال أهل العلم بأنه لا بأس به إذا حدَّث عن الثقات، قال: بشرط أن يُصرَّح بالإخبار، ولا يقول: عن فلان، فإنه قد دلَّس عن ابن جريج، والأوزاعي بطامات. وقال في "تذكرة الحفاظ": كان يدلِّس كثيرًا فيما يتعلَّق بالأسماء، ويدلِّس عن قومٍ ضعفاء وعوامٍ يُسقطهم بينه وبين ابن جريج ونحو ذلك. وفي "السير": ضعيف إذا قال "عن" فإنه مدلِّس. وقال ابن حجر: يدلِّس تدليس التسوية. وذكره العلاني، وابن حجر في الطبقة الرابعة - فيمن اتفق الأئمة على قبول حديثهم إذا صرَّحوا بالسماع -.

٤) بينما ذهب آخرون إلى تَضْعِيفِهِ، لكنَّهُم جعلوه فيمن يُكتب حديثه:

- فقال أبو مسهر: احذر أحاديث بَقِيَّة، وكن منها على تَقِيَّة، فليست أحاديثه تَقِيَّة. وقال ابن معين: إذا حدَّثك عمَّن تعرف، وعمَّن لا تعرف فلا تكتب عنه. وقال ابن عيينة: لا تسمعوا من بقية ما كان في سنة، واسمعوا منه ما كان في ثواب وغيره. وقال أبو حاتم: يُكتب حديثه، ولا يُحتجَّ به، وهو أحبُّ إليَّ من إسماعيل بن عيَّاش. وقال ابن خزيمة: لا أحتجُّ به. وقال ابن حزم: ضعيفٌ.

- قلتُ: وتَضْعِيفُهُم له محمولٌ على كثرة تدليسه، وروايته عن الضعفاء والكذابين، أما في صدقه فلا، ويدل على ذلك قول أبي زرعة: ما لبقيَّة عَيْبٌ إلا كثرة روايته عن المجهولين، فأما الصدق فلا يُؤتى من الصدق، وإذا حدَّث عن الثقات فهو ثقة. وقال ابن المبارك: صدوقُ اللسان لكَنه يأخذ عمَّن أقبل وأدبر. وقال ابن خزيمة: أتتني من التدليس. وقال ابن خلفون: لم يُتكلَّم فيه من قِبَل حفظه ولا مذهبه، إنَّمَا تُكَلِّم فيه من قِبَل تدليسه وروايته عن المجهولين. وقال العلاني: وتُكَلِّم فيه من أجله - أي التدليس -.

- قلتُ: فالجمهور على أنَّ الرجل في نفسه ثقة وما عابوا عليه إلا كثرة التدليس، ومن المعلوم أن هناك خلاف بين أهل العلم حول تضعيف الرجل بسبب تدليسه، والراجح الذي استقرَّ عليه أهل العلم أنه إن كان ثقةً في نفسه فيُقبل منه إذا صرَّح بالسماع، ويُردُّ حديثه إذا روى بالعنعنة وما في حكمها، وهذا ما جرى عليه أهل العلم، وعليه عمَل العلاني في "التحصيل"، والحافظ ابن حجر في "طبقات المدلسين".^(١)

(١) الذي استقرَّ عليه عمل الأكثرين من أهل العلم الاحتجاج بما رواه المدلس الثقة إذا صرَّح بالسماع، قال السخاوي - بعد أن حكى أقوال أهل العلم في كون الراوي هل يُجرَّح بالتدليس أم لا؟ - : "وَكَذَا يُسْتَنْبَتُ مِنَ الْخِلَافِ مَنْ أَكْثَرَ التَّدْلِيْسَ عَنِ الضُّعْفَاءِ وَالْمَجَاهِيلِ؛ كَبَقِيَّةِ بْنِ الْوَلِيدِ؛ لِاتِّفَاقِهِمْ - كَمَا قَالَهُ شَيْخُنَا، أَي ابْنِ حَجْرٍ - عَلَى أَنَّهُ لَا يُحْتَجُّ بِشَيْءٍ مِنْ حَدِيثِهِمْ إِلَّا بِمَا صَرَّحُوا بِالسَّمَاعِ فِيهِ. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ - بَعْدَ أَنْ أُثْبِتَ صِحَّةُ التَّدْلِيْسِ إِلَى بَقِيَّةٍ -: لَكُنْهُمْ فَعَلُوا ذَلِكَ بِاجْتِهَادٍ وَمَا جُوزُوا عَلَى ذَلِكَ الشَّخْصِ الَّذِي يَسْقُطُونَ ذِكْرَهُ بِالتَّدْلِيْسِ، إِنَّهُ تَعَمَّدَ الكَذْبَ، هَذَا أَمْتَلُ مَا يَعْتَدِرُ بِهِ عَنْهُمْ. يُنْظَرُ: "فَتْحُ المَغِيْثِ" ٣٢٨/١، "مِيزَانُ"

– واستشهد البخاري بحديثٍ واحدٍ له مُعَلَّقًا، وروى له مسلم حديثًا واحدًا في المتابعات، واحتجَّ به الباقر.
 – **فالحاصل:** أنه ثقةٌ إذا روى عن الثقات خاصةً من الشاميين، بشرط أن يُصَرِّحَ بالسماع في كل طبقات الإسناد^(١) – لأنَّه كان يُدلسُ بتدليس التسوية –.^{(٢)(٣)}

٤) سَلَمَةُ بْنُ كَلْثُومِ الْكِنْدِيِّ، الشَّامِيُّ، وَقِيلَ: الدِّمَشْقِيُّ.

روى عن: الأوزاعي، و صفوان بن عمرو، و جعفر بن بُزْقَانَ، وغيرهم.

روى عنه: بَقِيَّةُ بن الوليد، وأبو توبة الربيع بن نافع، وعثمان بن سعيد، وغيرهم.

حاله: قال أبو زرعة الدمشقي: قلت لأبي اليمان: ما تقول في سلمة بن كلثوم؟ قال: ثقة، كان يقاس بالأوزاعي. وقال أبو توبة: كان من العابدين، ولم يكن في أصحاب الأوزاعي أيًّا منه. وقال ابن عبد البر: ثقةٌ. وقال الذهبي: ثقةٌ نَبِيْلٌ. وقال ابن حجر في "التلخيص": ثقةٌ، من كبار أصحاب الأوزاعي. وفي "التقريب": صدوقٌ. وقال الدارقطني في "العلل": بهم كثيرًا.^(٤) وأخرج له ابن ماجة حديثًا واحدًا.

الاعتدال" ٣٣٩/١، "جامع التحصيل" (ص/١٠٠)، "النكت" للزركشي ٨٦/٢، "تدريب الراوي" ٣٦١/١.

(١) لكن عند ذكر التصريح بالتحديث أيضًا لا بد من الاحتراز، فقد يكون هذا التصريح غير محفوظ، ويكون الصواب بالعنعنة، صرَّح بذلك أبو حاتم الرازي كما في "العلل" (٢٣٩٤)، فقال: كان بَقِيَّةُ يدلسُ، فظنُّوا – أي الرواة عنه – أنه يقول في كل حديث: حدثنا، ولا يفقدوا الخبر منه. وقال أبو زرعة أيضًا – كما في "العلل" (٢٥١٦): لم يسمع بَقِيَّةُ هذا الحديث من عبد العزيز، إنما هو عن أهل حمص، وأهل حمص لا يميزون. قال المحقق د/ خالد بن عبد الرحمن الخريسي مُعَلَّقًا: يعني أن أهل حمص إذا رَووا عن بَقِيَّةٍ يجعلون سماعًا ما ليس بسماع. وقال ابن رجب في "شرح العلل" (٣٧٠/١) بعد نقله لقول أبي حاتم: وحينئذٍ ينبغي التفطن لهذه الأمور، ولا يُعْتَرِ بِمجرد ذكر السماع والتحديث في الأسانيد، فقد ذكر ابن المديني أنَّ شعبة وجدوا له غير شيء يذكُر فيه الإخبار عن شيوخه ويكون منقطعًا. ا.هـ. قلتُ: فلا يُستغرب بعد وقوع مثل هذا عن شعبة وقوعه من أحد.

(٢) قال ابن حبان في "المجروحين" (٢٠٠/١): لقد دخلت حمص وأكثر همي شأن بَقِيَّةٍ، فَنَبَّغْتُ حديثه، وكَنَّبْتُ النسخ على الوجه، ونَبَّغْتُ ما لم أجد بعلو من رواية القديم عنه، فرأيتُه ثقةً مأمونًا، ولكنَّه كان مدلسًا سمع من عبيد الله بن عمر، وشُعْبَةَ، ومالكٍ أحاديثٍ يسيرةٍ مستقيمة، ثم سمع عن أقوام كذابين ضعفاء متروكين عن عبيد الله بن عمر وشعبة ومالك، مثل المجاشع ابن عمرو، والسري بن عبد الحميد، وأشباههم، وأقوام لا يُعْرَفُونَ إلا بالكنى، فروى عن أولئك الثقات الذين رآهم بالتدليس ما سمع من هؤلاء الضعفاء، فَحَمَلُوا عن بَقِيَّةٍ عن عبيد الله، وبَقِيَّةٍ عن مالك، وأَسْقَطَ الواهي بينهما، فالترقُّ الموضوع ببَقِيَّةٍ، وتخلص الواضع من الوسط، وإنما امْتَحَنَ بَقِيَّةٌ بتلاميذ له كانوا يُسْقِطُونَ الضعفاء من حديثه ويسوونه فالترقُّ ذلك كله به.

(٣) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١٥٠/٢، "الثقات" للعجلي ٢٥٠/١، "الجرح والتعديل" ١٣٥/١، ٤٣٤/٢، "المجروحين" ٢٠٠/١، "الكامل" لابن عدي ٢٥٩/٢، "تاريخ بغداد" ٦٢٣/٧، "تاريخ دمشق" ٣٢٨/١٠، "التهذيب" ١٩٢/٤، "الكاشف" ٢٧٣/١، "تاريخ الإسلام" ١٠٨٢/٤، "السير" ٥١٩/٨، "ديوان الضعفاء" ٥٠/١، "الميزان" ٣٣١/١، "جامع التحصيل" (ص/١٠٥ و ١١٣ و ١٥٠)، "تهذيب التهذيب" ٤٧٣/١، "طبقات المدلسين" (ص/٤٩)، "التقريب" (٧٣٤).

(٤) يُنظر: "العلل" للدارقطني (مسألة/١٣٨٧)، فسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، فِي رَجُلٍ يَعِظُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ، فَقَالَ: دَعُهُ، فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ. قال الدارقطني: يَرْوِيهِ الرَّهْرِيُّ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ، فَرَوَاهُ سَلَمَةُ بْنُ كَلْثُومٍ وَهُوَ شَامِيٌّ بِهِمْ كَثِيرًا، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنِ قُرَّةَ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَوَهْمٌ فِيهِ. وَالصَّحِيحُ عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنِ سَالِحٍ، عَنِ أَبِيهِ. وفي "علل ابن أبي حاتم" (مسألة/٤٨٣)، ذكر حديث سلمة بن كلثوم، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي

والحاصل: أَنَّهُ تِقَّةٌ، لَهُ أُوْهَامٌ" (١).

(٥) الأوزاعيُّ أبو عمرو عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو، إمام أهل الشام في زمانه.

روى عن: عمرو بن شعيب، والزُّهري، ويحيى بن أبي كثير، وغيرهم.

روى عنه: سلمة بن كلثوم، وقتادة بن دعامة، والهُلُّ بن زياد - من أثبت الناس فيه -، وآخرين.

حاله: قال ابن سعد: تِقَّةٌ مَأْمُونٌ صَدُوقٌ حُجَّةٌ. وقال ابن معين: تِقَّةٌ. وقال أحمد: كان من الأئمة. وقال

أبو مُسهر: وكان الأوزاعي لا يلحن. وقال العجليُّ: تِقَّةٌ مِنْ خِيَارِ النَّاسِ. وقال أبو داود، وابن حجر: تِقَّةٌ

جَلِيلٌ. وقال أبو زرعة: شَيْخٌ. وذكره ابن حَبَّانَ في "التقَات" وقال: كان من فقهاء أهل الشام وقُرَّائهم وزُهَّادهم.

وقال ابن معين: الأوزاعي في الزهري ليس بذاك، أخذ كتاب الزهري من الزبيدي. وقال يعقوب بن شيبة:

الأوزاعي تِقَّةٌ تَبَّتْ، وفي روايته عن الزهري خاصة شيء. وقال الذهبي في "الميزان": إمام تِقَّةٌ، وليس في

الزهري كمالك، وعقيل. (٢) والحاصل: أَنَّهُ تِقَّةٌ عَابِدٌ فَقِيهٌ، يُرْسِلُ" (٣). (٤).

(٦) عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، أبو إبراهيم الفُرشي السَّهمي.

روى عن: أبيه شعيب بن محمد، وسعيد بن المسيَّب، وعطاء بن أبي رباح، وغيرهم.

كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى جِنَازَةٍ، فَكَبَّرَ عَلَيْهَا أَرْبَعًا، ثُمَّ أَتَى قَبْرَ الْمَيْتِ، فَحَنَّ عَلَيْهِ مِنْ قَبْلِ رَأْسِهِ ثَلَاثًا. قَالَ أَبِي: هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ. وقام المحقق الفاضل د/خالد بن عبد الرحمن الجريسي - حفظه الله - بنقل أقوال أهل العلم في الحكم على هذا الحديث في الهامش، ثم قال: والذي يظهر لنا أن أبا حاتم حكّم على هذا الحديث بالبطلان بسبب تفرد سلمة بن كلثوم به عن الأوزاعي، وهو ممن لا يُحتمل تفرده، لكونه مُقَلِّ غير مشهور، والأوزاعي إمام مُكْتَر له تلاميذ لازموه ولم يرووا عنه هذا الذي رواه سلمة. قلتُ: والتفرد هنا مُقَيَّد بالمخالفة.

(١) يُنظر: "الجرح والعديل" ١٧١/٤، "تاريخ دمشق" ١١٤/٢٢، "تهذيب الكمال" ٣١١/١١، "الكاشف" ٤٥٤/١، "المغني" ٢٧٦/١، "تهذيب التهذيب" ١٥٥/٤، "التقريب" ٢٥٠٧، "التلخيص الحبير" ٢٤٣/٢، "التمهيد" ٣٣٣/٦.

(٢) لكن روى عمر بن عبد الواحد، عن الأوزاعي، قال: دَفَع إِلَيَّ الزهري صحيفة، فقال: اروها عني، ودفع إلي يحيى بن أبي كثير صحيفة، فقال: اروها عني، قال الوليد: قال الأوزاعي: نعمل بها، ولا نحدّث بها. واحتج البخاري ومسلم في "صحيحهما" برواية الأوزاعي عن الزهري. وقدمه ابن معين - في إحدى الروايات عنه - على أصحاب الزهري - كما في "شرح علل الترمذي" (٦٧٣/٢) - قلتُ: وعليه فالصحيفة التي أخذها من الزبيدي، والزهري لم يُحدّث بها، وإنما حدّث بما سمع.

(٣) قال ابن حَبَّانَ، والدَّارِقُطْنِي وغيرهما: لَمْ يَسْمَعْ الأوزاعي من ابن سيرين شيئاً. وقال أبو زرعة الدمشقي، وابن معين: لَمْ يَسْمَعْ الأوزاعي من نافع شيئاً، وزاد ابن معين: وسمع من عطاء. لكن قال ابن حجر في "فتح الباري" (٥١٩/٢): صحَّ سماعه من نافعٍ خِلافاً لِمَنْ نَفَاهُ. وقال أبو حاتم - كما في "جامع التحصيل" (ص/٢٢٥) -: لَمْ يَدْرِك الأوزاعي عبد الله بن أبي زكريا، ولم يسمع من أبي مصبح شيئاً. بين الأوزاعي ومصباح رجلٌ يُدعى موسى بن يسار. وقال أبو زرعة: لم يسمع من خالد بن اللجلاج، إنما سمع من عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عنه.

(٤) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٣٢٦/٥، "الجرح والتعديل" ١٨٤/١-٢١٩، ٢٦٦-٢٦٧، "التقَات" للعجلي ٨٣/٢، "التقَات" ٦٢/٧، "تاريخ دمشق" ١٤٧/٣٥-٢٢٩، "تهذيب" ٣٠٧/١٧، "الكاشف" ٦٣٨/١، "الميزان" ٥٨٠/٢، "التقريب" (٣٩٦٧).

روى عنه: الأوزاعي، والزُّهري، وعطاء بن أبي رباح، وغيرهم.

حاله^(١): اختلف أهل العلم، فمنهم من وثَّقه، ومنهم من ضعفه مُطلقاً، واختلفوا في حكم حديثه عن أبيه عن جده بين قائلٍ بقبولها، وقائلٍ بضعفها، هذا إجمالٌ يحتاج إلى تفصيل؛ نذكره بإيجازٍ على النحو التالي: أولاً: بيان أقوال أهل العلم في عمرو بن شعيب جرحاً وتعديلاً:

(أ) قول من وثَّقه: قال البخاري: رأيتُ أحمد بن حنبل، وعلي بن المديني، وإسحاق بن راهويه، وأبا عُبَيْد، وعامة أصحابنا يَحْتَجُّون بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، ما تركه أحدٌ من المسلمين، قال البخاري: فمن الناس بعدهم؟ وقال أيضاً: اجتمع عليُّ بن المديني، وابن معين، وأحمد، وأبو حَيْثَمَةَ، وشيوخٌ من أهل العلم يتذكرون حديث عمرو بن شعيب فنَبَّتوه، وذكروا أنه حُجَّةٌ.

وقال ابن المديني: ثِقَّةٌ، وكتابه صحيح. وقال يحيى القطان: إذا روى عنه الثقات فهو ثقة يُحتجُّ به. وقال ابن حبان: إذا روى عن طاووس، وابن المسيب، وعن الثقات غير أبيه، فهو ثقة يجوز الاحتجاج بما يروى عن هؤلاء. وقال في "صحيحه": وعمرو بن شعيب في نفسه ثِقَّةٌ يُحتجُّ بخره إذا روى عن غير أبيه.^(٢) وقال أبو جعفر أحمد بن سعيد الدارمي: عمرو بن شعيب ثقة، روى عنه الذين نظروا في الرجال مثل أيوب، والزُّهري، واحتجَّ أصحابنا بحديثه. وقال يعقوب بن شيبة: ما رأيتُ أحدًا من أصحابنا ممن ينظر في الحديث وينتقي الرجال يقول في عمرو بن شعيب شيئاً، وحديثه عندهم صحيح، وهو ثِقَّةٌ ثَبَّتُ. وقال العجلي، وابن راهويه، وصالح جزرة، والنسائي: ثِقَّةٌ. وقال الحاكم: لا أعلم خلافاً في عدالة عمرو بن شعيب إنما اختلفوا في سماع أبيه عن جده. وقال البلقيني: الصواب الذي عليه جمهور المحدثين الاحتجاج به. وقال ابن الملقن في "البدر المنير": والجمهور والأكثر على الاحتجاج به، وقال أيضاً: وقد ثبت بأقوال هؤلاء الأئمة أن عمرو بن شعيب ثقة. وقال الذهبي: مُخْتَلَفٌ فيه، وحديثه حسن، وفوق الحسن. وفي "تاريخ الإسلام": ثِقَّةٌ صدوقٌ كثير العلم حسن الحديث. وفي "السير": احتجَّ به أئمة كبار، ووثَّقوه في الجملة، وتوقَّف فيه آخرون قليلاً، وما عَلِمْتُ أن أحدًا تركه. وقال في "من نُكِّم فيه وهو موثق": صدوقٌ في نفسه، لا يظهر لي تضعيفه بحال، وحديثه قوي، لكن لم يُحَرِّجْ له في "الصحيحين" فأجادا. وقال ابن حجر في "التقريب": صدوقٌ.

واحتجَّ به البخاري في "القراءة خلف الإمام"، واستشهد به في "صحيحه"^(٣). واحتجَّ به أصحاب السنن،

(١) قال السخاوي في "فتح المغيب" (١٦٦/٤): وقد صنَّفَ البلقيني: "بذل الناقد جُهدَه في الاحتجاج بعمرو بن شعيب عن

أبيه عن جده"، وجمع مسلمٌ جزءاً فيما استنكره أهل العلم من حديث عمرو بن شعيب.

(٢) يُنظر: "صحيح ابن حبان" حديث (٢٣٩٦).

(٣) يُنظر: "الباعث الحثيث" ٥٥٧/٢، حيث قال: واستشهد البخاري أيضاً بحديث عمرو، فقد أخرج له حديثاً معلقاً في كتاب

اللباس من "صحيحه". وقد ذكر البخاري المتن دونما إشارة إلى السند أو روايه. قال الحافظ في "الفتح" (٢٥٢/١٠): وهذا مُصَيَّرٌ من البخاري إلى تقوية عمرو بن شعيب. وقد أطال وأجاد الشيخ/عبد الكريم الخضير في تعليقه على "فتح المغيب"

(١٥٨/٤) في تخريج الحديث، وبيَّن أن مدار الحديث بجميع طرقه على عمرو بن شعيب، وعليه يتوجَّه كلام الشيخ/شاكر.

وابن خزيمة في "صحيحه"، وابن حبان في "صحيحه" عن غير أبيه، والحاكم في "المستدرک".

– **قَوْل مَنْ ضَعَّفُوهُ:** قال ابن معين: يُكْتَبُ حَدِيثُهُ، وليس بذاك. وقال يحيى القَطَّان: عمرو بن شعيب عندنا واهي. وقال أيوب السخيتاني: كُنْتُ إِذَا أَتَيْتُهُ غَطَّيْتُ رَأْسِي حِيَاءً مِنَ النَّاسِ. وقال أحمد: أنا أكتب حديثه، ورُبَّمَا احتجنا به، ورُبَّمَا وجس في القلب منه. وقال أيضاً: عمرو بن شعيب له أسانيد مناكير، وإنما يُكْتَبُ حديثه يُعْتَبَرُ به. وقال أبو حاتم: ليس بقوي، نكتب حديثه، وما روى عنه الثقات فيذاكر به.

قُلْتُ: وتضعيفهم له محمولٌ على أحد أمرين؛ وهما:

(١) **إِذَا أَنْ يُحْمَلُ تَضْعِيفُهُمْ لَهُ عَلَى رِوَايَتِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ جَدِّهِ:**

– قال ابن معين: إِذَا حَدَّثَ عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده فهو كتاب، ومن هاهنا جاء ضعفه. وقال الترمذي: ومن تكلم في حديث عمرو بن شعيب إنما ضعفه لأنه يُحَدِّثُ عن صحيفة جده، كأنهم رأوا أنه لم يسمع هذه الأحاديث من جده. وقال ابن حجر في "تهذيب التهذيب": ضعفه ناسٌ مُطْلَقًا، ووثقه الجمهور، وضعف بعضهم روايته عن أبيه عن جده فحسب، ومن ضعفه مطلقاً محمولٌ على روايته عن أبيه عن جده. وقال السخاوي – بعد نقله أقوال أهل العلم المؤثقين له –: وَخَالَفَ آخَرُونَ فَضَعَّفَهُ بَعْضُهُمْ مُطْلَقًا، وبعضهم في خصوص روايته عن أبيه عن جده، والإطلاق محمولٌ عليه.

(٢) **أَوْ يُحْمَلُ تَضْعِيفُهُ عَلَى رِوَايَةِ الضَّعْفَاءِ عَنْهُ:**

– قال أبو زرعة: ما أقل ما نُصِيبُ عنه مما رواه عن غير أبيه عن جده من المنكر، وعامة هذه المناكير الذي يُرَوَى عن عمرو بن شعيب؛ إنما هي عن المثني بن الصباح، وابن لهيعة، والضعفاء. وقال يعقوب بن شببة: ثِقَّةٌ ثَبَّتْ، والأحاديث التي أنكروها من حديثه إنما هي لقومٍ ضعفاء رَوَوْهَا عنه، ما روى عنه الثقات فهو صحيح. لكن قال الذهبي: وأتى الثقات عنه أيضاً بما يُنْكَرُ. وفي "السير": الضعفاء الراوون عنه مثل المثني بن الصباح، والعززمي، وابن أرمطة، وابن لهيعة، ونحوهم، فإذا انفرد هذا الضرب بشيءٍ، ضعف نخاعه، ولم يُحتج به، بل وإذا روى عنه رجلٌ مُخْتَلَفٌ فيه كأسامة بن زيد، وابن إسحاق، ففي النفس منه، والأولى أن لا يُحتج به، بخلاف رواية حسين المعلم، وأيوب السخيتاني، فالأولى أن يحتج بذلك إن لم يكن اللفظ شاذاً ومُنْكَرًا، فقد قال الإمام أحمد بن حنبل إمام الجماعة: له أشياء مناكير. ١.هـ.

ثَانِيًا: بَيَانُ أَقْوَالِ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ جَدِّهِ:

(أ) **قَوْلُ الْمُضْعِفِينَ لَهَا، وَعَرَضَ حُجْجَهُمْ فِي ذَلِكَ وَالْجَوَابُ عَنْهَا:**

– قال ابن معين: إِذَا حَدَّثَ عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده فهو كتاب، ومن هاهنا جاء ضعفه. وقال أيضاً: عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده كأنه ليس بذاك. وقيل لأبي داود: عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده حجةٌ عندك؟ قال: لا، ولا نصف حجة. وقال ابن حبان: إِذَا رَوَى عَنْ أَبِيهِ عَنِ جَدِّهِ فِيهِ مَنَاكِيرٌ كَثِيرَةٌ، لا يجوز الاحتجاج عندي بشيءٍ منها، لكون هذا الإسناد لا يخلو من إرسالٍ أو انقطاع، لأنَّه عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، فإذا روى عن أبيه فهو شعيب، وعن جده فإما أن يكون جده الأعلى عبد الله بن عمرو بن العاص؛ فإنَّ شعيباً لم يَلْقَ عبد الله بن عمرو بن العاص، وليست له

صُحْبَةً، وعليه فالخبر مُنْقَطِعٌ، وإن كان المراد جده الأدنى فهو محمد بن عمرو وليست له صحبة، وعليه فالخبر بهذا مُرْسَلٌ، وكلاهما لا تقوم به الحُجَّة. إلى أن قال: ولولا كراهة التطويل لذكرتُ من مناكير أخباره التي رواها عن أبيه عن جده أشياء يُستدلُّ بها على وَهْنِ هذا الإسناد، ثم ذكر بعض مروياته بهذه السلسلة، ثم قال: ولا يُنْكَرُ مَنْ هذا الشأن صناعته أن هذه الأحاديث موضوعة أو مقلوبة. وقال ابن عدي: وعمرو بن شعيب في نفسه ثقة، إلا أنه إذا روى عن أبيه عن جده مُرْسَلٌ.

قلتُ: وبالنظر في هذه الأقوال وغيرها مما هو مبسوط في كتب التراجم، يتضح أن القائلين بتضعيف هذه السلسلة إنما يعتمدون على عدة أمور:

أ- عدم تعيين المراد بجده هل هو محمد أم عبد الله؟ فبالأول يكون مُرْسَلًا، وبالتالي منقطعًا.

ب- عدم صحة سماع شعيب عن جده عبد الله بن عمرو بن العاص عندهم.

ت- أنه أخذ هذه الأحاديث عن أبيه عن جده من صحيفةٍ مؤروثَةٍ، فهي وجادة.

والجواب عن هذه الأمور الثلاثة على النحو التالي:

أ- أما تعيين المراد بالجد:

- قال الذهبي في "تاريخ الإسلام": لا أعلم لمن ضَعَفَهُ مُسْتَنَدًا طائلاً أكثر من أن قوله: عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ، يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الضَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ: عَنْ جَدِّهِ، عَائِدًا إِلَى جَدِّهِ الْأَقْرَبِ، وَهُوَ مُحَمَّدٌ، فَيَكُونُ الْخَبْرُ مُرْسَلًا، وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ جَدُّهُ الْأَعْلَى، وَهَذَا لَا شَيْءَ، لِأَنَّ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ يَأْتِي مَبِينًا، فَيَقُولُ عَنْ جَدِّهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، ثُمَّ إِنَّا لَا نَعْرِفُ لِأَبِيهِ شُعَيْبًا، عَنْ جَدِّهِ مُحَمَّدٍ رَوَايَةً صَرِيحَةً أَصْلًا، وَأَحْسَبُ مُحَمَّدًا مَاتَ فِي حَيَاةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَالِدِهِ، وَخَلَّفَ وَلَدَهُ شُعَيْبًا، فَنَشَأُ فِي حِجْرِ جَدِّهِ، وَأَخَذَ عَنْهُ الْعِلْمَ، فَأَمَّا أَخْذُهُ عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ، فَمَتَّقِنُ، وَكَذَا أَخْذُ وَلِدِهِ عَمْرٍو عَنْهُ فَثَابِتٌ. ثم قال: فالمطلق محمولٌ على المقيد المفسر بعبد الله.

- وقال ابن حجر في "تهذيب التهذيب": وأما رواية أبيه عن جده فإنما يعني بها الجد الأعلى: عبد الله ابن عمرو، لا محمد بن عبد الله، وقد صرَّح شعيب بسماعه من عبد الله في أماكن، وصحَّ سماعه منه، وذكر جملة من هذه الأحاديث، وقال: وجملة هذه الأحاديث تصرَّح بأن الجد هو عبد الله بن عمرو، لكن هل سمع منه جميع ما روى عنه أم سمع بعضها والباقي صحيفة؟ والثاني أظهرٌ عندي، وهو الجامع لاختلاف الأقوال فيه، وعليه ينحط كلام الدارقطني، وأبي زرعة.

_ وَبَيَّنَّ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ أَنَّهُ تَتَّبَعَ أَحَادِيثَ هَذِهِ السَّلْسَلَةِ؛ فَوَجَدَ أَنَّهَا تَأْتِي عَلَى أَرْبَعِ صُورٍ كَالآتِي:

(١) عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، بدون التصريح بجده، ولا يدل على أنه الصحابي.

(٢) مثله لكن مع ذكر ما يدل على أنه الصحابي، بالتصريح بالسماع أو المشاهدة للنبي ﷺ.

(٣) عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو، وهذا صريحٌ في أن الجد هو الصحابي.

(٤) عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو.

ثم قال: فهذه الأنواع الثلاثة الأخيرة تُشير إلى أن المراد من الجد المطلق في النوع الأول هو عبد الله بن عمرو، حملًا للمطلق على المقيد. ولذلك ساق الإمام أحمد أحاديث هذا النوع في مُسْنَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو،

إشارةً إلى أنها موصولة، وكذلك فَعَلَ يونس بن حبيب في روايته لـ"مسند الطيالسي".

ب- وأما عدم صحة سماع شعيب عن جده عبد الله بن عمرو، فالجواب عنه كالآتي:

_ قال البخاري: ورأيتُ أحمد، وابن المديني، والحميدي، وإسحاق بن راهويه يحتجون بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه، فمن الناس بعدهم.

_ وقال ابن أبي حاتم: سألتُ أبي: أي أحبُّ إليك: عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، أو بهز بن حكيم عن أبيه عن جده؟ فقال: عمرو أحبُّ إليّ.

_ وقال إسحاق بن راهويه: إذا كان الرَّوِي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ثقة؛ فهو كأبيوب، عن نافع، عن ابن عمر. قال النووي: وهذا التشبيه نهايةً في الجلالة من مثل إسحاق.

ولذا قال الشيخ/أحمد شاکر: ولهذا فرواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده من أصحِّ الأسانيد.

- قال الحاكم في "المستدرک": كُنْتُ أَطْلُبُ الْحُجَّةَ الظَّاهِرَةَ فِي سَمَاعِ شُعَيْبِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، فَلَمْ أَصِلْ إِلَيْهَا إِلَى هَذَا الْوَقْتِ، ثُمَّ اسْتَدَلَّ بِحَدِيثِ عبيد الله بن عمر، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، أَنَّ جَدَّهُ أَرْسَلَهُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَابْنَ عَبَّاسٍ؛ ثُمَّ قَالَ الْحَاكِمُ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رُوِيَ عَنْهُ حَفَاطٌ، وَهُوَ كَالْأَخْذِ بِالْيَدِ فِي صِحَّةِ سَمَاعِ شُعَيْبِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو. وَأَقْرَهُ الذَّهَبِيُّ فِي "المُخْتَصَرِ".

- وقال ابن عبد البر في حديثٍ رواه عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: وهذا حديثٌ صحيحٌ لا يختلف أهل العلم في قبوله، وقال: وحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مقبولٌ عند أكثر أهل العلم بالنقل.

- وأجاب الدارقطني على قول ابن حبان بعدم سماع شعيب من جده عبد الله بن عمرو، فقال: هذا خطأ، ثم ذكر رواية عبيد الله التي ذكرها الحاكم، وقال: فقد صحَّ سماع شعيب من جده عبد الله، وضبطه عنه.

- وقال العلاءي في "جامع التحصيل": والأصحُّ أنه سمع من جده عبد الله بن عمرو، والضمير المتصل بجده في قولهم: عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عائدٌ إلى شعيب لا إلى عمرو.

- وقال النووي: إنَّ الاحتجاج بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده هو الصحيح المُخْتَار الذي عليه المحققون من أهل الحديث، وهم أهل هذا الفن، وعنهم يُؤخَذ.

- وقال المزي: وهذا إسنادٌ صحيحٌ، وفيه التصريح بأنَّ شعيباً سمع من جده عبد الله بن عمرو، ومن ابن عباس، ومن ابن عمر. ثم قال: وهكذا قال غير واحدٍ أنَّ شعيباً يروي عن جده عبد الله، ولم يذكر أحدٌ منهم أنه يروي عن أبيه محمد، ولم يذكر أحدٌ لمحمد بن عبد الله والد شعيب هذا ترجمة إلا القليل من المصنفين، فدلَّ ذلك على أنَّ حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده صحيحٌ، مُتَّصِلٌ إِذَا صحَّ الإسناد إليه، وأنَّ مَنْ ادَّعى فيه خلاف ذلك فدعواه مردودة حتى يأتي عليها دليلٌ صحيحٌ يعارض ما ذكرناه.

- وقال ابن الملقن: ثبت بأقوال هولاء الأئمة أنَّ عمرو بن شعيب ثقةٌ وأنَّ رواية شعيب عن جده عبد الله بن عمرو صحيحة لا إرسال فيها، وأنَّ عمراً سمع من أبيه، وأنَّ أباه سمع من جده، فاضبط ما حققناه لك.

- وقال الذهبي في "تاريخ الإسلام": ولم يختلف أولو المعرفة في سماعه من جده.

ت - أنه أخذ أحاديثه عن أبيه، عن جده، من صحيفة موروثة فهي وجادة:

- قال الذهبي: قال بعض العلماء: ينبغي أن تكون تلك الصحيفة أصح من كل شيء لأنها مما كتبه عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ، والكتابة أضبط من حفظ الرجال. وقال الذهبي أيضاً: أما كونها وجادة أو بعضها سماع وبعضها وجادة، فهذا محل نظر، ولسنا نقول: إن حديثه من أعلى أقسام الصحيح؛ بل هو من قبيل الحسن.

- وقال ابن حجر: شهد له ابن معين أن أحاديثه صحاح غير أنه لم يسمعا، وصح سماعه لبعضها، فغاية الباقي أن يكون وجادة صحيحة، وهي إحدى وجوه التحمل.

- وقال الشيخ الألباني في "صحيح أبي داود": وجواب الحافظ هذا، خير من جواب الذهبي.

وبهذا يتضح ضعف حجة القائلين بضعف هذه السلسلة، وأن الصواب ما ذهب إليه جمهور أهل العلم بحجيتها إلا أنهم اختلفوا فيها، فصَحَّحَهَا الجمهور - كما سبق - بينما ذهب الذهبي إلى تحسينها:

- فقال الذهبي: ولسنا نعدُّ هذه النسخة من أقسام الصحيح الذي لا نزاع فيه من أجل الوجادة، ومن أجل أن فيها مناكير، فينبغي أن يُتأمل حديثه، ويتجنب ما جاء منه مُنكراً، ويروى ما عدا ذلك في السنن والأحكام مُحسَّنين لإسناده، فقد احتجَّ به أئمة كبار، ووثقوه في الجملة، وتوقف فيه آخرون قليلاً، وما علمتُ أن أحداً تركه. وفي "الموقظة": فأعلى مراتب الحسن: عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده. وقال: وهو قسمٌ مُتجاذبٌ بين الصحة والحسن، فإنَّ عدَّةً من الحُفَّاطِ يُصَحِّحُونَ هذه الطُّرُقَ، وينعتونها بأنها من أدنى مراتب الصحيح. والحاصل: أنه ثقةٌ في نفسه، وحديثه صحيحٌ إذا روى عن الثقات غير أبيه، وحديثه عن أبيه عن جده من أعلى مراتب الحسن وأقل مراتب الصحيح، ويتجنب ما جاء من مناكيره.^(١)

٧) شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص القرشي، السهمي.

روى عن: جده عبد الله بن عمرو، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن عباس، وغيرهم.

روى عنه: ابنه عمرو بن شعيب، وثابت البناني، وعطاء الخراساني، وغيرهم.

حاله: ذكره ابن حبان في "الثقات". وقال الذهبي في "الكاشف": صدوق. وفي "الميزان" - في ترجمة عمرو بن شعيب -: شعيب والده لا مغز فيهما، ولكن ما علمتُ أحداً وثقته. لكن ذكره ابن حبان في "تاريخ الثقات". قلت: لكن أقوال أهل العلم في الاحتجاج بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه - السابق ذكرها - تدل دلالة واضحة على الاحتجاج به. وقال الحافظ في "التقريب": صدوق، ثبت سماعه من جده.

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٣٤٢/٦، "تاريخ ابن معين" برواية الدوري ٤٦٢/٤، "الثقات" للعجلي ١٧٨/٢، "سنن الترمذي" (٣٢٢) بتحقيق/أحمد شاكر، "الجرح والتعديل" ٢٣٨/٦، "المجروحين" ٧١/٢، "تعليقات الدارقطني على المجروحين" (ص/٣٥)، "الكامل" لابن عدي ٢٠١/٦، "مستدرک الحاكم" ٦٥/٢، "تاريخ دمشق" ٧٥/٤٩، "إعلام الموقعين" ٧٨/١، "الأحكام الوسطى" ١٨٢/١، "تهذيب الكمال" ٦٤/٢٢، "جامع التحصيل" (ص/١٩٦)، "البدور المنير" ١٤٧/٢، "مقدمة ابن الصلاح وبهامشه محاسن الاصطلاح" ص/٥٤٠/ عائشة بنت الشاطئ، "المُعني" ٤٨٤/٢، "تاريخ الإسلام" ٢٨٨/٣، "السير" ١٦٥/٥، "الميزان" ٢٦٣/٣، "الموقظة" (ص/٣٢)، "تهذيب التهذيب" ٤٨/٨، "التقريب" (٥٠٥٠)، "طبقات المدلسين" (ص/٣٥)، "فتح المُعيث" ١٥٨/٤-١٦٢، "صحيح سنن أبي داود" حديث رقم (١٢٤)، "الباعث الحثيث" ٥٥٢/٢.

والحاصل: أنه "صُدوق" كما ذكر الحافظ الذهبي، وابن حجر. (١)

(٨) عبد الله بن عمرو بن العاص، أبو محمد، وقيل أبو عبد الرحمن، القُرشي، السهمي.

روى عن: النبي ﷺ، وأبيه عمرو بن العاص، وأبي بكر الصديق، وغيرهم.

روى عنه: حفيده شُعيب بن محمد، ومسروق بن الأجدع، وعطاء بن أبي رباح، وآخرون.

أسلم قبل أبيه، وكان غزير العلم، مجتهداً في العبادة. قال أبو هريرة: ما كان أحدٌ أكثر حديثاً عن رسول الله ﷺ مني إلا عبد الله بن عمرو، فإنه كان يكتب، وكنت لا أكتب. (٢) وكان عبد الله بن عمرو بن

العاص يقول: مالي ولصفيين، ومالي ولقتال المسلمين، لوددت أني متُّ قبله بعشرين سنة. (٣) واعتذر عن

شهود صفيين، وأقسم أنه لم يرم فيها برمح ولا سهم، وإنما شهدها لعزمة أبيه عليه في ذلك. (٤)

ثالثاً: الحكم على الحديث:

_ مِمَّا سبق يَتَبَيَّن أَنَّ الحديث بِإِسْنَادِ الطبراني "ضَعِيفٌ"؛ فِيهِ بَقِيَّةُ بِنِ الْوَلِيدِ، يُدَلِّسُ تَدْلِيسَ التَّسْوِیَةِ، وَقَدْ

رواه بالعنعنة، ولم أف - على حد بحثي - على تصريحه بالسماع في شيء من طُرُقِ الحديث، والله أعلم.

وقال الذهبي في "تاريخ الإسلام" - كما سبق - بعد نقله أقوال أهل العلم بأنه لا بأس به إذا حَدَّثَ عن

الثقات: بشرط أن يُصَرِّحَ بِالْإِخْبَارِ، وَلَا يَقُولُ: عن فلان، فإنه قد دَلَّسَ عن ابن جُرَيْجٍ، والأوزاعي بطامات.

_ والحديث أخرجه ابن عدي في "الكامل" - كما سبق في التخریج -، مِنْ طَرِيقِ كَثِيرِ بَنِ عُبَيْدٍ، عَنْ بَقِيَّةِ

بِنِ الْوَلِيدِ، عَنْ مُقَاتِلِ بَنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَمْرِو بَنِ شُعَيْبٍ، بِنَحْوِهِ؛ فَالْعَلَّ الْحَدِيثَ قَدْ رَوَاهُ بَقِيَّةٌ عَنْ مُقَاتِلٍ، ثُمَّ

دَلَّسَهُ عَنْهُ، فَإِنَّهُ مَعْرُوفٌ بِكَثْرَةِ تَدْلِيسِهِ، وَرَوَايَتِهِ عَنِ الضَّعَفَاءِ، وَالْكَذَّابِينَ، وَمُقَاتِلٌ "مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ" (٥).

(١) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ٢١٨/٤، "الجرح والتعديل" ٣٥١/٤، "الثقات" لابن حَبَّانَ ٣٥٧/٤، ٤٣٧/٦، "تاريخ دمشق"

١١٥/٢٣، "تهذيب الكمال" ٥٣٤/١٢، "الكاشف" ٤٨٨/١، "تهذيب التهذيب" ٣٥٦/٤، "التقريب" (٢٨٠٦).

(٢) أخرجه ابن عبد البر في "الاستيعاب" ٩٥٧/٣ بسند حسن.

(٣) أخرجه البغوي في "معجم الصحابة" ١٤٧٥، وابن سعد في "الطبقات" ٢٦٦/٤، وابن الأثير في "أسد الغابة" ٢٤٦٦/٣،

وابن عبد البر في "الاستيعاب" ٩٥٨/٣، والذهبي في "السير" ٩٢/٣، وذكر محققه أنَّ رجاله ثقات.

(٤) يُنظَرُ: "معجم الصحابة" للبغوي ٤٩٤/٣، "معجم الصحابة" لابن قانع ٨٤/٢، "معرفة الصحابة" لأبي نعيم ١٧٢٠/٣،

"تهذيب الكمال" ٣٥٧/١٥، "الاستيعاب" ٩٥٦/٣، "أسد الغابة" ٣٤٥/٣، "الإصابة" ٣٠٨/٦.

(٥) قال عبد الصمد بن عبد الوارث: قَدِمَ عَلَيْنَا مُقَاتِلُ بِنِ سُلَيْمَانَ، فَجَعَلَ يَحَدِّثُنَا عَنْ عَطَاءِ بِنِ أَبِي رِبَاحٍ، ثُمَّ قَالَ: حَدَّثَنَا بِتِلْكَ

الأحاديث نفسها، عن الضحاک بن مُرَّاحِمٍ، ثُمَّ حَدَّثَنَا بِهَا عَنْ عَمْرِو بِنِ شُعَيْبٍ، فَقُلْنَا لَهُ: مِمَّنْ سَمِعْتَهَا؟ قَالَ: عَنْهُمْ كَلِّمْهُمْ، ثُمَّ قَالَ بَعْدَ: لَا وَاللَّهِ، مَا أَدْرِي مِمَّنْ سَمِعْتُهَا، قَالَ: وَلَمْ يَكُنْ بِشَيْءٍ. وَقَالَ الْبَخَّارِيُّ: أَيُّ شَيْءٍ أَقُولُ فِيهِ، هُوَ ذَاهِبٌ. وَقَالَ: لَا شَيْءَ الْبَيْتَةِ.

وقال أبو حاتم، والعجلي، والسَّاجِي، والذهبي: مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ. وَقَالَ النَّسَائِيُّ: كَذَّابٌ مَعْرُوفٌ بِوَضْعِ الْحَدِيثِ. وَقَالَ الْبَخَّارِيُّ فِي "السير": أَجْمَعُوا عَلَى تَرْكِهِ. وَفِي "التقريب": كَذَّبُوهُ وَهَجَرُوهُ، وَرُمِيَ بِالتَّجْسِيمِ. يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ١٤/٨، "الثقات" للعجلي

٢٩٥/٢، "الجرح والتعديل" ٣٥٤/٨، "المجروحين" لابن حَبَّانَ ١٤/٣، "الكامل" ١٨٧/٨، "تاريخ بغداد" ٢٠٧/١٥، "التهذيب"

٤٣٤/٢٨، "الكاشف" ٢٩٠/٢، "السير" ٢٠١/٧، "الميزان" ١٧٣/٤، "لسان الميزان" ٤٢٩/٩، "التقريب" (٦٨٦٨).

– وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط"، و"الصغير"، وفيه بقية بن الوليد وقد عنعنه.^(١)

– قلت: بينما رمز له السيوطي في "الجامع الصغير" بالحسن.^(٢) وقال المناوي في "التيسير": إسناده حسن.^(٣) وقال الألباني في "صحيح الجامع": صحيح.^(٤)

شواهد للحديث:

قلت: ومما سبق بيانه يتضح أن الحديث ليس بحسن، فالحديث تفرد به بقية، وقد عنعنه، لكن لعل من حسنه أو صححه إنما بشواهد، وهي كالاتي:

– أخرج البخاري ومسلم في "صحيحيهما" من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: جاءت فاطمة بنت أبي حبيش إلى النبي ﷺ، فقالت: يا رسول الله! إني امرأة أستحاض فلا أطهر، أفادع الصلاة؟ فقال رسول الله ﷺ: « لا، إنما ذلك عرق، وليس بحيض، فإذا أقبلت حيضتك فدعي الصلاة، وإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم ثم صلي » – قال: وقال أبي: – « ثم توضئي لكل صلاة، حتى يجيء ذلك الوقت ». (٥)

– وقال مالك: عن سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن، أن القعقاع بن حكيم، وزيد بن أسلم أرسلاه إلى سعيد بن المسيب يسألاه: كيف تغتسل المستحاضة؟ فقال: تغتسل من طهر إلى طهر وتتوضأ لكل صلاة، فإن غلبها الدم استنشرت. قال مالك: والأمر عندنا على حديث هشام، عن أبيه، وهو أحب ما سمعت.^(٦)

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن الأوزاعي، إلا سلمة بن كَثُومٍ، تفرد به: بقية .

قلت: ومن خلال ما سبق يتضح صحة ما قاله المصنف ﷺ.

والحديث أخرجه ابن عدي في "الكامل" – كما سبق في التخريج –، من طريق كثير بن عبيد، عن بقية بن الوليد، عن مقاتل بن سليمان، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، بنحوه.

خامساً:- التعليق على الحديث:

يُعتبر باب الحيض من أشكال أبواب الفقه، ومن أشكال ما في هذا الباب مسألة المستحاضة؛ قال الإمام النووي في "المجموع": اعلم أن باب الحيض من عويص الأبواب ومما غلط فيه كثيرون من كبار لِدِقَّةِ

(١) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٢٨١/١).

(٢) يُنظر: "الجامع الصغير" (٩١٩٩).

(٣) يُنظر: "التيسير شرح الجامع الصغير" (٤٥٦/٢).

(٤) يُنظر: "الجامع الصحيح" (٦٦٩٩).

(٥) أخرجه البخاري (٢٢٨)، ك/الوضوء، ب/غسل الدم، ويرقم (٣٠٦)، ك/الحيض، ب/الاستحاضة، ويرقم (٣٢٠)،

ك/الحيض، ب/إقبال المحيض وإدباره، ومسلم (٣٣٣)، ك/الحيض، ب/المستحاضة وغسلها وصلاتها.

(٦) أخرجه مالك في "الموطأ" حديث رقم (١٠٧).

مَسَائِلِهِ، وَاعْتَنَى بِهِ الْمُحَقِّقُونَ وَأَفْرَدُوهُ بِالتَّصْنِيفِ فِي كُتُبِ مُسْتَقَلَّةٍ، وَأَفْرَدَ أَبُو الْفَرَجِ الدَّارِمِيُّ مِنْ أَيْمَةِ الْعِرَاقِيِّينَ مَسْأَلَةَ الْمُتَحَيَّرَةِ فِي مُجَلَّدِ ضَحْمٍ لَيْسَ فِيهِ إِلَّا مَسْأَلَةُ الْمُتَحَيَّرَةِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهَا، وَأَتَى فِيهِ بِنَفَائِسٍ لَمْ يُسَبِّقْ إِلَيْهَا وَحَقَّقَ أَشْيَاءَ مُهِمَّةً مِنْ أَحْكَامِهَا، وَقَدْ اخْتَصَرْتُ أَنَا مَقَاصِدَهُ فِي كَرَارِيسٍ. ١.هـ.^(١)

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: فَإِنَّ مَسَائِلَ الْإِسْتِحَاظَةِ مِنْ أَشْكَلِ أَبْوَابِ الطَّهَّارَةِ.^(٢)

ومن المسائل المتعلقة بالمستحاضة مسألة غُسل المُستحاضة، وقد اختلف أهل العلم في هذه المسألة على سبعة أقوال؛ وسبب اختلافهم هو اختلاف ظواهر الأحاديث الواردة في ذلك، أو ضعف بعضها. وقبل ذكر مُجمل هذه الأقوال لا بد أن نعلم أنه لا خلاف بين أهل العلم في وجوب الغسل على المستحاضة عند انقضاء زمن الحيض، وإن كان الدم جارياً، وهذا أمرٌ مُجمعٌ عليه لحديث فاطمة بنت أبي حُبَيْش السابق ذكره؛ قال النووي في "شرح مسلم": فيه دليلٌ على وجوب الغُسل على المستحاضة إذا انقضى زمن الحيض وإن كان الدم جارياً، وهذا مُجمعٌ عليه. ١.هـ.

ومجمل أقوالهم - فهذه المسألة مبسطة في كتب الشروح والفقهاء -، كالآتي:

(١) أنها تغتسل كل يوم مرة في أي وقت شاعت من النهار.

(٢) أنها تؤخر الظهر، وتغتسل له وللعصر غُسلًا واحدًا، وتؤخر المغرب وتغتسل له وللعشاء غُسلًا واحدًا، وتجمع الصلاتين في الوقتين، وتغتسل للصبح غُسلًا مستقلًا.

(٣) أن الغسل واجبٌ لكل صلاة.

(٤) أن الغسل لكل صلاة خاص بالتي لا تعرف عاداتها، ولا تميّز دم الحيض من الاستحاضة.

(٥) وذُهب الجمهور، ومالك، وأبي حنيفة، والشافعي، وأحمد إلى أنها تغتسل غُسلًا واحدًا عند انقضاء وقت حيضها، وضعّفوا الأحاديث التي أخرجها أصحاب السنن، وقالوا: أنّها خلاف الحديث الذي في "الصحيحين".

(٦) الغسل لكل صلاة مستحب وليس واجب، وبهذا يجمع بين الأدلة.

قال ابن قدامة في "المغني": وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْغُسْلَ الْمَأْمُورَ بِهِ فِي سَائِرِ الْأَحَادِيثِ مُسْتَحَبٌّ غَيْرُ وَاجِبٍ، وَالْغُسْلُ لِكُلِّ صَلَاةٍ أَفْضَلُ؛ لِمَا فِيهِ مِنَ الْخُرُوجِ مِنَ الْخِلَافِ، وَالْأَخْذُ بِالثِّقَةِ وَالِإِحْتِيَاظِ، وَهُوَ أَشَدُّ مَا قَبِلَ، ثُمَّ يَلِيهِ فِي الْفَضْلِ وَالْمَشَقَّةِ الْجَمْعُ بَيْنَ كُلِّ صَلَاتَيْنِ بِغُسْلٍ وَاحِدٍ، وَالِإِعْتِسَالُ لِلصُّبْحِ، ثُمَّ يَلِيهِ الْغُسْلُ كُلُّ يَوْمٍ مَرَّةً بَعْدَ الْغُسْلِ عِنْدَ انْقِضَاءِ الْحَيْضِ، ثُمَّ تَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ، وَهُوَ أَقْلُ الْأُمُورِ وَيُجْزئُهَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.^(٣)



(١) يُنظر: "المجموع شرح المذهب" (٣٤٤/٢).

(٢) يُنظر: "القواعد النورانية" (ص/٣٨).

(٣) وَمَنْ رَامَ الْمَزِيدَ، فَلْيُرَاجِعْ: "فتح الباري" لابن رجب ٥١/٢ و ١٦٥/٢-١٧٠، "المنهاج شرح صحيح مسلم" ١٧/٤، "فتح

الباري" لابن حجر ٤٠٩/١ و ٤٢٧، "نبيل الأوطار" ٣٠٢/١، "بداية المجتهد" ٦٥/١، "المغني" لابن قدامة ٢٦٤/١.

[٤٢٧/٢٧] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلًا^(١)، جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، سَعَرَ لَنَا.

فَقَالَ: « بَلْ أَدْعُو اللَّهَ ».

ثُمَّ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، سَعَرَ لَنَا.

فَقَالَ: « بَلِ اللَّهُ يَرْفَعُ وَيَخْفِضُ، وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَلْقَى اللَّهَ وَلَيْسَتْ لِأَحَدٍ عِنْدِي مَظْلَمَةٌ ».

* لَا يُرَوَّى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

أولاً: - تخريج الحديث:

- أخرجه علي بن حجر في "حديثه" (٢٩٠)، وأحمد في "مسنده" (٨٨٥٢)، وأبو يعلى في "مسنده" (٦٤٩٣)، والبيهقي في "شرح السنة" (٢١٢٦)، من طريق إسماعيل بن جعفر.
- وأحمد في "مسنده" (٨٤٤٨)، وأبو داود في "سننه" (٣٤٥٠) ك/البيوع، ب/التسعير - ومن طريقه ابن عبد البر في "الاستنكار" (٤١٣/٦) -، والبيهقي في "الكبرى" (١١١٤٣)، و"السنن الصغير" (٢٠١٨)، و"معرفة السنن والآثار" (١١٦٥٤)، ثلاثتهم (أحمد، وأبو داود، والبيهقي) من طريق سليمان بن بلال.
- وابن مندة في "التوحيد" (٢٧٧)، من طريق محمد بن جعفر بن أبي كثير.
- ثلاثتهم (إسماعيل، وسليمان، ومحمد)، عن العلاء بن عبد الرحمن، بنحوه، وعند أحمد - من رواية سليمان بن بلال -، وابن مندة مُخْتَصَرًا، ورواية إسماعيل بن جعفر بتقديم وتأخير.

(١) لم أفق على تعيين اسم هذا الرجل، وكذلك الثاني، وذلك بعد البحث في كتب المبهمات ك"الغوامض والمبهمات" لعبد الغني بن سعيد، وغيرها، وكذلك بالنظر في طرق الحديث بعد تخريجها. قلت: وذكر الطبري في "المنتظم في تاريخ الملوك والأمم" (٣٤٤/٣)، وابن الصلاح في "معرفة علوم الحديث" (ص/٧٢٢)، والنووي في "روضة الطالبين" (٢٠٧/١٠): أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ قَدْ وَقَعَ فِي السَّنَةِ الثَّامِنَةِ لِلْهِجْرَةِ. وَقَامَتِ دُعَاؤُهَا بِنْتُ الشَّاطِئِ بِتَخْرِيجِ الْحَدِيثِ، وَقَالَتْ: وَالْحَدِيثُ غَيْرُ مَوْخٍ فِيهَا.

(٢) قال الزمخشري في "الفائق في غريب الحديث" (١٧٩/٢): يُقَالُ: أَسَعَرَ أَهْلَ السُّوقِ وَسَعَرُوا: إِذَا انْتَفَقُوا عَلَى سَعْرِ وَهُوَ مِنْ سَعَرَ النَّارَ إِذَا رَفَعَهَا لِأَنَّ السَّعَرَ يُوصَفُ بِالرَّفْعِ. وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي "النهاية" (٣٦٨/٢): وَفِيهِ « قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ: سَعَرَ لَنَا، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمُسَعِّرُ » أَيُّ أَنَّهُ هُوَ الَّذِي يُرَخِّصُ الْأَشْيَاءَ وَيُعْلِيهَا، فَلَا اعْتِرَاضَ لِأَحَدٍ عَلَيْهِ، وَلِذَلِكَ لَا يَجُوزُ التَّسْعِيرُ. وَقَالَ الْمُبَارَكْفُورِيُّ فِي "تحفة الأحوذى" ٤/٤٥٢: سَعَرَ لَنَا: أَمْرٌ مِنْ تَسْعِيرٍ وَهُوَ أَنْ يَأْمُرَ السُّلْطَانُ أَوْ نَوَائِبُهُ أَوْ كُلُّ مَنْ وَلِيَ مِنْ أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ أَمْرَ أَهْلِ السُّوقِ أَنْ لَا يَبِيعُوا أَمْتِعَتَهُمْ إِلَّا بِسَعْرِ كَذَا فَيَمْنَعُ مِنَ الزِّيَادَةِ عَلَيْهِ أَوْ النُّقْصَانِ لِمَصْلَحَةٍ.

(٣) أي أدعو الله ﷻ لتوسعة الرزق. يُنظر: "عون المعبود" ٩/٢٢٩.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن حُليد: "تَقَّة"، تقدّم في الحديث رقم (١).

(٢) إسماعيل بن أبي أُويس - عبد الله - بن عبد الله بن أُويس، الأصبَحي، ابن أخت مالك بن أنس.

روى عن: أبيه، وسليمان بن بلال، وخاله مالك بن أنس، وغيرهم.

روى عنه: أحمد بن حُليد، والبخاري، ومسلم، والنَّاس.

حاله: اختلف فيه أهل العلم بين مؤثّق، ومُضعّف، كالاتي:

أ- قول مَنْ وثّقه: قال ابن معين: لا بأس به. وقال أحمد: لا بأس به، تَقَّة، وقد قام في أمر المحنة مقاماً محموداً منه. وقال الذهبي في "تاريخ الإسلام": استقرّ الأمر على توثيقه، وتجنّب ما يُنكر له. وفي "السير": عالم أهل المدينة على نقصٍ في حفظه وإتقانه، ولولا أنّ الشيخين احتجّا به لُرحزح حديثه إلى درجة الحسن. وقال: الرجل قد وثب إلى ذاك البر، واعتمده صاحباً "الصحيحين"، ولا ريب أنه صاحب أفرادٍ ومناكير تنغمر في سعة ما روى. وفي "المغني": صدوقٌ له مناكير. وقال ابن حجر: صدوقٌ، أخطأ في أحاديث من حفظه.

ب- قول مَنْ ضعّفه: قال ابن معين: صدوقٌ، ضعيف العقل، ليس بذلك. وقال المزي: يعني أنه لا يُحسن الحديث، ولا يعرف أن يؤدّيه، أو يقرأ من غير كتابه. وقال ابن معين أيضاً: مُخلّطٌ يكذب، ليس بشيء. وقال أبو حاتم: محله الصدق وكان مغفلاً. وقال النسائي: ضعيفٌ. وقال أيضاً: ليس بثقة. وقال الذهبي في "الميزان": محدّثٌ مُكثر فيه لين^(١). وقال ابن حجر في "التلخيص": فيه لينٌ. وفي "هدى الساري": احتجّ به الشيخان إلا أنهما لم يُكثرَا من تخريج حديثه، ولا أخرج له البخاري مما تفرّد به سوى حديثين، وروى له الباقرن سوى النسائي فإنه أطلق القول بضعفه، وروى عن سلمة بن شبيب ما يُوجب طرح روايته؛ ثم ذكر أقوال أهل العلم فيه، وقال: وروينا في مناقب البخاري بسند صحيح أن إسماعيل أخرج له أصوله وأذن له أن ينتقي منها، وأن يُعلّم له على ما يُحدّث به ليُحدّث به، ويُعرض عمّا سواه. وهو مشعرٌ بأن ما أخرج به البخاري عنه هو من صحيح حديثه، لأنه كتب من أصوله، وعلى هذا لا يحتج بشيء من حديثه غير ما في الصحيح من أجل ما قدح فيه النسائي وغيره، إلا إن شاركه فيه غيره فيعتبر به^(٢).

فالحاصل: أنه "ضعيفٌ يُعتبر به في المتابعات والشواهد"، إلا ما أخرج به البخاري ومسلمٌ فصحيحٌ؛ لأنّه من أصل كتابه. وأمّا توثيق أحمد له فهو ظاهر لموقفه يوم المحنة. وأمّا ابن معين، فاختلف قوله فيه، والجرح فيه مفسّرٌ فيقدّم على التعديل، وكلام ابن حجر في "هدى الساري" كلامٌ خبيرٌ به، يفصل أمره والقول فيه.

(١) الذهبي في "الميزان" بعد أن ضعّفه وذكر أقوال المجرحين فيه؛ عبّ بقوله: وقد استوفيت أخباره في "تاريخ الإسلام". وهذا يدل على أنه أُلّف كتابه "الميزان"، بعد "تاريخ الإسلام"، وبالرجوع إلي "تاريخ الإسلام"، نجدته قال فيه: وقد استقرّ الأمر على توثيقه، وتجنّب ما يُنكر له، وهذا يدل على تغيّر اجتهاده، فيؤخّذ من قوليه المتأخّر منهما وهو القول بتضعيفه.

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٣٦٤/١، "الجرح والتعديل" ١٨٠/٢، "الكامل" ٥٢٥/١، "التهذيب" ١٢٤/٣، "تاريخ الإسلام" ٥٣٤/٥، "السير" ٣٩١/١٠، "الميزان" ٢٢٢/١، "تهذيب التهذيب" ٣١٠/١، "هدى الساري" (ص/٣٩١)، "التقريب" (٤٦٠).

٣) عبد الله بن عبد الله بن أويس بن مالك بن أبي عامر الأصبجي، ابن عم مالك بن أنس، وصهره على أخته، أبو أويس المدني، والد إسماعيل بن أبي أويس.

روى عن: العلاء بن عبد الرحمن، والزّهري، ومحمد بن المنكدر، وغيرهم.

روى عنه: ابنه أبو بكر وإسماعيل، عبد الله بن مسلمة القعنبي، وآخرون.

حاله: اختلف أهل العلم فيه على قولين:

أ- قول مَنْ وثَّقوه: قال البخاري: ما روى من أصل كتابه فهو أصح. وقال ابن معين، والعجلي، وابن شاهين، والدّارقطني: ثقة. وقال ابن معين أيضاً: ليس به بأس. وقال أحمد: ليس به بأس، أو قال: ثقة، كان قَدِيمَ هاهنا - أي بغداد - فكتبوا عنه، زَعَمُوا أَنَّ سماع أبي أويس، ومالك كان شيئاً واحداً - أي عن الزّهري - وقال أيضاً: صالح. وقال أبو داود: صالح الحديث.

ب- قول من ضَعَّفوه: قال ابن معين: ليس بثقة. وقال: صدوقٌ ليس بحجة. وقال: ضعيف الحديث ليس بقوي، وقال: صالح، ولكن حديثه ليس بذاك الجائر. وقال ابن المديني: كان عند أصحابنا ضعيفاً. وقال أبو حاتم: يُكتب حديثه، ولا يُحتجّ به، وليس بالقوي. وقال أبو زرعة: صالحٌ صدوقٌ كأنه لِينٌ. وقال يعقوب بن شيبه: صدوق، صالح الحديث، إلى الضَّعْف ما هو. وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال ابن حبان: كان ممَّن يُخطئ كثيراً، لم يفحش خطأه حتى استحقَّ الترك، ولا هو ممن سَلَكَ سَنَنَ الثَّقَاتِ فيسلك مسلكتهم، والذي أرى في أمره تَنَكُّب ما خالف الثَّقَاتِ من أخبار، والاحتجاج بما وافق الأثبات منها. وقال ابن عدي: يُكتب حديثه، وفي أحاديثه ما يصح ويوافقه الثَّقَاتِ عليها، ومنها ما لا يوافقه عليه أحد. وقال أبو أحمد الحاكم: يخالف في بعض حديثه. وقال أيضاً: قد نُسب إلى كثرة الوهم، محله عند الأئمة من يحتمل عنه الوهم، ويذكر عنه الصحيح. وقال ابن حجر في "التقريب": "صدوقٌ يهَم. وفي "الفتح": "فيه لين. وفي "الدراية": "ليس بحجة إذا انفرد فكيف إذا خالف! فالحاصل: أنه "ضعيف يُعتبر به في المتابعات والشواهد".^(١)

فتوثيقه محمولٌ على العدالة والديانة، وأمّا الضَّعْف فمحمولٌ على الضبط. لذا قال ابن عبد البر: لا يُحكى أن أحداً جرَّحه في دينه وأمانته، وإنما عابوه بسوء حفظه، وأنه يُخالف في بعض حديثه، والله أعلم.

٤) العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحرقي: "ثقة، له مناكير"، تقدّم في الحديث رقم (١٢).

٥) عبد الرحمن بن يعقوب الجهني، الحرقي، المدني، والد العلاء بن عبد الرحمن.

روى عن: أبي هريرة، وابن عمر، وأبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وغيرهم.

روى عنه: ابنه العلاء، ومحمد بن إبراهيم التيمي، ومحمد بن عمرو بن علقمة، وآخرون.

حاله: قال ابن أبي حاتم: سألتُ أبي عن عبد الرحمن بن يعقوب والمسيب بن رافع^(٢)؟ فقال: ما أقربهما.

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١٢٧/٥، "الجرح والتعديل" ٩٢/٥، "المجروحين" ٢٤/٢، "تاريخ بغداد" ١١/١٧٣، "التهذيب"

١٦٦/١٥، "تهذيب التهذيب" ٢٨٠/٥، "التقريب" (٣٤١٢)، "فتح الباري" ٨٩/١١، "الدراية" ١٣٣/١، "النكت" ٦٥٩/٢.

(٢) قال ابن معين، والذهبي، وابن حجر: ثقة. يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٩٣/٨، "الكاشف" ٢٦٥/٢، "التقريب" (٦٦٧٥).

وقال العجلي، والذهبي، وابن حجر: ثقة. وقال النسائي: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في "الثقات". وسئل ابن معين عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه كيف حديثهما؟ فقال: ليس به بأس. **فحاصله: أنه "ثقة"**.^(١)

(٦) أبو هريرة رضي الله عنه: "صحابي جليل، مكثر"، تقدم في الحديث رقم (٦).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مما سبق يتبين أن الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف"؛ فيه: إسماعيل بن أبي أويس، وأبوه، ضعيفان. وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط"، ورجاله رجال الصحيح!^(٢)

متابعات للحديث:

وتابعهما إسماعيل بن جعفر، وسليمان بن بلال، ومحمد بن جعفر بن أبي كثير، ثلاثتهم عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه، عن أبي هريرة - كما سبق في التخریج -؛ والحديث عند أحمد، وأبي داود من طريق سليمان بن بلال، وقال ابن الملقن، وابن حجر، والسخاوي: رواه أحمد، وأبو داود بإسناد حسن.^(٣)

شواهد للحديث:

وفي الباب عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: غلا السعرة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالوا: يا رسول الله لو سعرت، فقال: "إن الله هو الخالق القابض، الباسط الرازق، المسعر، وأنا لأرجو أن ألقى الله ولا يطئني أحد بمظلمة ظلمتها إياه في دم ولا مال".^(٤)

وعليه؛ فالحديث بمتابعاته، وشواهد يرتقي إلى "الصحيح غيره"، والله أعلم.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف رضي الله عنه على الحديث:

قال المصنف رضي الله عنه: لا يروى هذا الحديث عن أبي هريرة إلا من حديث العلاء بن عبد الرحمن. قلت: مما سبق يتبين صحة ما قاله المصنف رضي الله عنه.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال المباركفوري: وقد استدلل بالحديث على تحريم التسعير، وأنه مظلمة، ووجهه أن الناس مسلطون على أموالهم، والتسعير حرج عليهم، والإمام مأمور برعاية مصلحة المسلمين، وليس نظره في مصلحة المشتري

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٣٠١/٥، "الثقات" ١٠٨/٥، "التهذيب" ١٨/١٨، "الكاشف" ٦٤٩/١، "التقريب" (٤٠٤٦).

(٢) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٩٩/٤).

(٣) يُنظر: "البدر المنير" (٥٠٧/٦)، "التلخيص الحبير" (٣١/٣)، "المقاصد الحسنة" (٧١٩/١).

(٤) أخرجه أحمد في "مسنده" (١٢٥٩١ و ١٤٠٥٧)، وابن ماجة في "سننه" (٢٢٠٠) ك/التجارات، ب/من كره أن يسعّر، وأبو داود في "سننه" (٣٤٥١) ك/البيوع، ب/التسعير، والترمذي في "سننه" (١٣١٤) ك/البيوع، ب/ما جاء في التسعير، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح. وقال المباركفوري في "تحفة الأحوذى" (٤٥٢/٤): قال الحافظ: وإسناده على شرط مسلم، وصحّحه ابن حبان. وقال ابن الملقن في "البدر المنير" (٥٠٨/٦): حديث صحيح، وقال الشيخ تقي الدين في آخر "الاقتراح": إسناده على شرط مسلم. وكذلك قاله الحافظ في "التلخيص الحبير" (٣١/٣). ومن رام المزيد من الشواهد فليراجع: "مجمع الزوائد" (١٠٠-٩٩/١٠)، "نصب الرية" (٢٦٢/٤)، "البدر المنير" (٥٠٧/٦)، "التلخيص الحبير" (٣٠/٣).

بِرُخْصِ الثَّمَنِ أَوْلَى مِنْ نَظَرِهِ فِي مَصْلَحَةِ الْبَائِعِ بِتَوْفِيرِ الثَّمَنِ، وَإِذَا تَقَابَلَ الْأَمْرَانِ وَجِبَ تَمْكِينُ الْفَرِيقَيْنِ مِنَ الْجِتْهَادِ لِأَنْفُسِهِمْ، وَالزَّمَامُ صَاحِبِ السِّلْعَةِ أَنْ يَبِيعَ بِمَا لَا يَرْضَى بِهِ، مُنَافٍ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِلَّا أَنْ تَكُونُ بِتَحَكُّرَةٍ عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ﴾^(١)، وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ جُمْهُورُ الْعُلَمَاءِ.

وَرُوِيَ عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ يَجُوزُ لِلْإِمَامِ التَّسْعِيرَ، وَأَحَادِيثُ الْبَابِ تُرَدُّ عَلَيْهِ، وَظَاهِرُ الْأَحَادِيثِ أَنَّهُ لَا فَرْقَ بَيْنَ حَالَةِ الْغَلَاءِ وَالرَّخْصِ، وَإِلَى ذَلِكَ مَالُ الْجُمْهُورِ. وَفِي وَجْهِهِ لِلشَّافِعِيَّةِ بِجَوَازِهِ فِي حَالَةِ الْغَلَاءِ، وَظَاهِرُ الْأَحَادِيثِ عَدَمَ الْفَرْقِ بَيْنَ مَا كَانَ قُوْتًا لِلْأَدْمِيِّ وَغَيْرِهِ مِنَ الْحَيَوَانَاتِ، وَبَيْنَ مَا كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْإِدَامَاتِ وَالْأَمْتَعَةِ.^(٢)

قُلْتُ: وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ مَا أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى فِي "مُسْنَدِهِ" بِسَنَدٍ حَسَنٍ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَدِمَ بَطْنِي مِنَ الشَّامِ بِثَلَاثِينَ حِمْلًا شَعِيرًا وَنَمْرًا فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَعَرَ - يَعْنِي مُدًّا بِدِرْهِمٍ بِمُدِّ النَّبِيِّ ﷺ - وَلَيْسَ فِي النَّاسِ يَوْمَئِذٍ طَعَامٌ غَيْرُهُ، فَشَكَا النَّاسُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَلَاءَ السَّعْرِ، فَخَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَلَا لَأَتَقِنَنَّ اللَّهُ ﷻ قَبْلَ أَنْ أُعْطِيَ أَحَدًا مِنْ مَالٍ أَحَدٍ بِغَيْرِ طَيْبٍ نَفْسِهِ».^(٣) بَيْنَمَا قَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ الْمَالِكِيُّ: وَالْحَقُّ جَوَازُ التَّسْعِيرِ وَضَبْطُ الْأَمْرِ عَلَى قَانُونٍ لَا تَكُونُ فِيهِ مَظْلَمَةٌ عَلَى أَحَدٍ مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ، وَمَا قَالَهُ الْمَصْطَفَى ﷺ حَقًّا، وَمَا فَعَلَهُ حَكْمٌ لَكِنْ عَلَى قَوْمٍ صَحَّتْ نِيَّتُهُمْ وَدِيَانَتُهُمْ، أَمَا قَوْمٌ قَصَدُوا أَكْلَ مَالِ النَّاسِ وَالتَّضْيِيقَ عَلَيْهِمْ فَبَابُ اللَّهِ أَوْسَعُ وَحُكْمُهُ أَمْضَى.^(٤)

وَقَالَ ابْنُ الْقَيْمِ: وَأَمَّا التَّسْعِيرُ: فَمِنْهُ مَا هُوَ ظَلْمٌ مُحَرَّمٌ، وَمِنْهُ مَا هُوَ عَدْلٌ جَائِزٌ، فَإِذَا تَضَمَّنَ ظَلْمَ النَّاسِ وَإِكْرَاهَهُمْ بِغَيْرِ حَقٍّ عَلَى الْبَيْعِ بِثَمَنِ لَا يَرْضَوْنَهُ، أَوْ مَنَعَهُمْ مِمَّا أَبَاحَ اللَّهُ لَهُمْ، فَهُوَ حَرَامٌ، وَإِذَا تَضَمَّنَ الْعَدْلَ بَيْنَ النَّاسِ، مِثْلُ إِكْرَاهِهِمْ عَلَى مَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنَ الْمَعَاوِضَةِ بِثَمَنِ الْمِثْلِ، وَمَنَعَهُمْ مِمَّا يَحْرُمُ عَلَيْهِمْ مِنْ أَخْذِ الزِّيَادَةِ عَلَى عَوَضِ الْمِثْلِ، فَهُوَ جَائِزٌ، بَلْ وَاجِبٌ. وَأَجَابَ ابْنُ الْقَيْمِ عَنِ حَدِيثِ الْبَابِ بِأَنَّهُ فِي قَضِيَّةٍ مَعِينَةٌ، وَلَيْسَتْ لَفْظًا عَامًّا، وَلَيْسَ فِيهَا أَنْ أَحَدًا امْتَنَعَ عَنْ بَيْعِ مَا لِلنَّاسِ مُحْتَاجُونَ إِلَيْهِ.^(٥)

قُلْتُ: وَمَنْ أَجَازَهُ إِنَّمَا جَوَّزَهُ عِنْدَ الضَّرُورَةِ وَالْمَصْلَحَةِ الْكُبْرَى وَهِيَ مَصْلَحَةُ الْمَجْتَمَعِ، وَبِشَرَطِ الرِّضَا مِنَ الْبَائِعِ. قَالَ أَبُو الْوَلِيدِ الْبَاجِي: وَلَا يُجْبَرُونَ عَلَى التَّسْعِيرِ، وَلَكِنْ عَنِ الرِّضَا، وَعَلَى هَذَا أَجَازَهُ مِنْ أَجَازِهِ.^(٦)



(١) سورة "النساء"، آية (٢٩).

(٢) يُنْظَرُ: "تَحْفَةُ الْأَحْوَذِيِّ" (٤/٤٥٢).

(٣) أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى فِي "مُسْنَدِهِ" (١٣٥٤).

(٤) "عَارِضَةُ الْأَحْوَذِيِّ" (١/١٤٥).

(٥) "الطَّرِيقُ الْحَكْمِيَّةُ" لِابْنِ الْقَيْمِ (ص/٢٤٠).

(٦) "الْمُنْتَقَى شَرْحُ الْمَوْطَأِ" (١٩/٥).

[٤٢٨/٢٨] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نَا يُوسُفُ بْنُ يُونُسَ الْأَفْطَسُ^(١)، قَالَ: نَا عَتَّابُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ

خُصَيْفٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ، قَالَ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ»، مِثْلَ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ.

* لم يرو هذا الحديث عن خُصَيْفٍ إِلَّا عَتَّابُ، تَفَرَّدَ بِهِ: يوسف بن يونس.

هذا الحديث مداره على أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود، واختلف عليه من وجهين:

الوجه الأول: عن أبي عبيدة، عن عبد الله بن مسعود (موقوفاً).

الوجه الثاني: عن أبي عبيدة، عن عبد الله بن مسعود (مرفوعاً).

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً:- الوجه الأول: عن أبي عبيدة، عن عبد الله بن مسعود (موقوفاً).

أ) تخريج الوجه الأول:

■ أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (٢٣٩١)، قال: نا عبد السلام بن حرب الملائني، عن خُصَيْفِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، بِهِ، مَطْوِلاً، بَلْفِظٍ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَبَارَكَ اسْمُكَ وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ».

ب) دراسة إسناد الوجه الأول (إسناد الطبراني):

(١) أحمد بن حُليد: "تَقَّة"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١).

(٢) يُوسُفُ بْنُ يُونُسَ الْأَفْطَسُ الطَّرْسُوسِيُّ.

روى عن: مالك بن أنس، وعتَّاب بن بشير، وسليمان بن بلال، وغيرهم.

روى عنه: أحمد بن حُليد، ومحمد بن عوف الحمصي، وأحمد بن يحيى، وآخرون.

حاله: قال ابن حبان: شيخٌ يروي عن سليمان بن بلال ما ليس من حديثه، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد، ثم ذكر له حديثاً^(٢)، وقال: وهذا لا أصل له من كلام النبي ﷺ. وقال ابن عدي: كل ما روى عن الثقات مُنكَرٌ. وتردّد الذهبي في "تاريخ الإسلام" فقال: وثقه الدارقطني، ولينه ابن عدي. وفي "الميزان": نقل توثيق الدارقطني، وذكر له حديث النهي عن الإخفاء، وحديث السؤال عن الجاه، ثم قال: من يروي مثل هذين الخبرين ليس بثقة ولا مأمون^(٣). ولم يتعقبه الحافظ ابن حجر في "اللسان" فهو بمثابة المقر له. ولم

(١) الأفتس: بفتح الألف، وسكون الفاء، وفتح الطاء المهملة، وفي آخرها السين المهملة، هذه الصفة من عُيُوبِ الأنف وهو الذي لا يكون مرتفعاً مثل أنف الأتراك. "اللباب" (٨٠/١).

(٢) هذا الحديث أخرجه الطبراني في "المعجم الأوسط"، في السؤال عن الجاه، وسيأتي بإذن الله ﷻ برقم (٤٨).

(٣) سبق في الحديث الماضي أن أشرت بالدليل أن الإمام الذهبي ألف كتابه "تاريخ الإسلام"، قبل تأليفه لكتاب "الميزان".

أقف - على حد بحثي - على أحدٍ وثَّقَه غير الدَّارِقُطْنِي، وَحَدَّه، وَتَبِعَهُ الخَطِيبُ عَلَيْهِ.^(١)

والحاصل: أَنَّهُ "ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ بِهِ".^(٢)

(٣) عَتَّابُ بنِ بَشِيرِ الجَزْرِيِّ، أَبُو الحَسَنِ، وَيُقَالُ: أَبُو سَهْلِ الحَرَّانِيِّ، مَوْلَى بَنِي أُمِيَّة.

رَوَى عَنْ: خُصَيْفِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَالْأَوْزَاعِيِّ، وَعَثْمَانَ بنِ الْأَسْوَدِ، وَآخَرِينَ.

رَوَى عَنْهُ: يَوْسُفُ بنِ يُونُسِ الْأَفْطَسِ، وَمُحَمَّدُ بنِ سَلَامِ البَيْكَنْدِيِّ، وَمُحَمَّدُ بنُ عَيْسَى الطَّبَّاعِ، وَغَيْرِهِمْ.

حَالُهُ: اِخْتَلَفَ فِيهِ أَهْلُ العِلْمِ عَلَى عِدَّةِ أَقْوَالٍ:

- فَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ، وَالْعَجَلِيُّ، وَالدَّارِقُطْنِيُّ: ثَقَّةٌ. وَزَادَ العَجَلِيُّ: وَمُحَمَّدُ بنُ سَلَمَةَ الحَرَّانِيُّ أَرْفَعُ مِنْهُ. وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ: صَدُوقٌ، ثَقَّةٌ إِنْ شَاءَ اللهُ، رَاوِيَةَ الخُصَيْفِ، وَلَيْسَ هُوَ بِذَلِكَ فِي الحَدِيثِ. وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانٍ فِي "الثَّقَاتِ"، وَقَالَ: كَانَ مِمَّنْ يُخَالَفُ. وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَابْنُ عَدِيٍّ: لَيْسَ بِهِ بِأَسَ.

- بَيْنَمَا نَقَلَ ابْنُ الجَوْزِيِّ عَنْ ابْنِ مَعِينٍ، قَالَ: ضَعِيفٌ. وَقَالَ ابْنُ المَدِينِيِّ: ضَرَبْنَا عَلَى حَدِيثِهِ، وَكَانَ أَصْحَابُنَا يَضَعُّونَهُ. وَقَالَ أَحْمَدُ: أَحَادِيثُهُ أَحَادِيثُ مَنَاقِيرٍ. وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ يَقُولُ: تَرَكَهُ ابْنُ مَهْدِيٍّ بِأَخْرَةٍ، وَرَأَيْتُ أَحْمَدَ كَفَّ عَنْ حَدِيثِهِ. وَقَالَ النِّسَائِيُّ: لَيْسَ بِالقَوِيِّ. وَقَالَ السَّاجِيُّ: عِنْدَهُ مَنَاقِيرٌ. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: قَوَّاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ، وَفِيهِ شَيْءٌ. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: صَدُوقٌ يُخْطِئُ.

- تَضَعِيفُهُ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ خُصَيْفٍ عَلَى وَجْهِ الخُصُوصِ:

قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ: أَحَادِيثُ عَتَّابٍ عَنْ خُصَيْفٍ مُنْكَرَةٌ. وَقَالَ أَيُّضًا: عَتَّابُ بنِ بَشِيرٍ كَذَا وَكَذَا، وَعَتَّابُ هَذَا رَوَى عَنْ خُصَيْفِ نَسْخَةً، وَفِي تِلْكَ النِّسْخَةِ أَحَادِيثُ وَمَتُونٌ أُنْكَرَتْ عَلَيْهِ، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ حَدِيثُ الإِفْكَ وَزَادَ فِيهِ أَلْفَاظٌ لَمْ يَقْلُهَا إِلَّا عَتَّابُ عَنْ خُصَيْفٍ. وَقَالَ أَيُّضًا: أَرْجُو أَنْ لَا يَكُونَ بِهِ بِأَسَ، رَوَى بِأَخْرَةٍ أَحَادِيثَ مُنْكَرَةً، وَمَا أَرَى إِلَّا أَنَّهَا مِنْ قَبْلِ خُصَيْفٍ. وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ: أَحَادِيثُ عَتَّابٍ عَنْ خُصَيْفٍ مُنْكَرَاتٌ؟ قَالَ: فِيهَا شَيْءٌ. فَقِيلَ لَهُ: هُوَ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَوْ مُحَمَّدُ بنُ سَلَمَةَ عَنْ خُصَيْفٍ؟ فَقَالَ: مُحَمَّدٌ أَنْقَى وَأَقْل.^(٣)

والحاصل: أَنَّهُ "صَدُوقٌ، حَسَنُ الحَدِيثِ، إِلَّا فِي رِوَايَتِهِ عَنْ خُصَيْفِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ".^(٤)

(٤) خُصَيْفُ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَقِيلَ ابْنُ زَيْدٍ، أَبُو عَوْنِ الجَزْرِيِّ، الحَرَّانِيُّ.

رَوَى عَنْ: سَعِيدِ بنِ جُبَيْرٍ، وَمُجَاهِدٍ، وَأَبِي عُبَيْدَةَ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ مَسْعُودٍ، وَغَيْرِهِمْ.

(١) وَسَيَأْتِي بِإِذْنِ اللهِ ﷻ مَزِيدُ بَيَانٍ وَتَفْصِيلٍ لِكَلَامِ ابْنِ حَبَّانٍ، وَالخَطِيبِ البَغْدَادِيِّ عِنْدَ دِرَاسَةِ حَدِيثِ رَقْمِ (٤٨).

(٢) يُنْظَرُ: "المَجْرُوحِينَ" لابْنِ حَبَّانٍ ٣/١٣٧، "الكَامِلُ" لابْنِ عَدِيٍّ ٨/٥١٤، "تَعْلِيقَاتُ الدَّارِقُطْنِيِّ عَلَى المَجْرُوحِينَ" (ص/٢٩١)، "تَارِيخُ بَغْدَادٍ" ١٦/٤٣٨، "تَارِيخُ الإِسْلَامِ" ٥/٧٣٥، "المِيزَانُ" ٤/٤٧٦، "لِسَانُ المِيزَانِ" ٨/٥٧٠.

(٣) مُحَمَّدُ بنُ سَلَمَةَ: قَالَ أَحْمَدُ: شَيْخٌ صَدُوقٌ، وَكَانَ أَمْثَلَ مِنْ عَتَّابِ بنِ بَشِيرٍ. وَكَانَ يَقُولُ: لَا يَكَادُ يَقُولُ فِي حَدِيثٍ حَدَّثَنَا. وَوَثَّقَهُ النِّسَائِيُّ وَابْنُ حَجْرٍ. يُنْظَرُ: "الجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ٧/٢٧٦، "تَهْذِيبُ الكَمَالِ" ٢٥/٢٩٠، "التَّقْرِيبُ" (٥٩٢٢).

(٤) يُنْظَرُ: "الثَّقَاتُ" للعَجَلِيِّ ٢/١٢٦، "الثَّقَاتُ" ٨/٥٢٢، "الجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ٧/١٢، "الكَامِلُ" ٧/٦٤، "التَهْذِيبُ" ١٩/٢٨٦،

"تَارِيخُ الإِسْلَامِ" ٤/٩٢١، "المِيزَانُ" ٣/٢٧، "اللِّسَانُ" ٩/٣٦٨، "تَهْذِيبُ التَهْذِيبِ" ٧/٩٠، "التَّقْرِيبُ وَتَحْرِيرُهُ" (٤٤١٩).

روى عنه: سفيان الثوري، وإسرائيل بن يونس، وعَتَّاب بن بَشِير، وآخرون.

حاله: اختلف فيه أهل العلم كالاتي:

– فقال ابن سعد، وابن معين، وأبو زرعة، والعجلي: ثقة. وقال ابن خراش، ويعقوب بن سفيان: لا بأس به. وسئل يحيى بن معين: عبد الكريم – بن مالك الجزري – أحب إليك أو خُصيف؟ قال: عبد الكريم أحب إليّ، وخُصيف ليس به بأس. وقال ابن معين، والنسائي: صالح. وقال الساجي: صدوق.

– بينما قال علي بن المديني: سمعتُ يحيى بن سعيد القطان، يقول: كُنَّا تلك الأيام نَجْتَنِبُ حديث خُصيف، وما كُنْتُمْ عنه بالكوفة شيئاً، وإنما كتبتُ عن سفيان عنه بآخرة، وكان يحيى يضعفه. وقال الإمام أحمد: ضعيف الحديث. وقال أيضاً: ليس هو بالقوي في الحديث. وقال: ليس بحجة، ولا قوي في الحديث، شديد الاضطراب في المُسند. وقال أبو حاتم: خُصيف صالحٌ يخلط^(١)، وتكلم في سوء حفظه.

وقال ابن حبان: تركه جماعة من أئمتنا، واحتج به آخرون، وكان خُصيفُ شيخاً صالحاً فقيهاً عابداً، إلا أنه كان يُخْطئ كثيراً فيما يروي، ويفرد عن المشاهير بما لا يُتَابَع عليه، وهو صدوقٌ في روايته إلا أنَّ الإنصاف في أمره قبول ما وافق الثقات من الروايات، وترك ما لم يُتَابَع عليه، وإن كان له مدخل في الثقات، وهو ممن أستخير الله فيه، وقد حدَّث عبد العزيز عنه عن أنسٍ بحديثٍ مُنكر، ولا يُعرَف له سماعٌ من أنس. وقال ابن خزيمة: لا يُحتج بحديثه. وقال البيهقي: غير مُحْتَجِّج به. وقال الدارقطني: يُعتبر به، يهَم. وقال الذهبي: صدوقٌ سيء الحفظ. وقال ابن حجر في "التقريب": "صدوقٌ، سيء الحفظ، خلط بآخرة، ورُمي بالإرجاء. وفي "الفتح": فيه مقال. وفي "التلخيص" "لئن الحديث، فيه لين.

فالحاصل: أنه "ضعيفٌ يُعتبر بحديثه، فيقبل من حديثه ما وافق الثقات، ويُترك ما لم يُتَابَع عليه".^(٢)

وأما توثيقه فيحمل على عدالته، بالإضافة إلى أنَّ الجرح فيه مفسرٌ، فيقدَّم على التعديل. فقد صرَّح غير واحدٍ بأنه جرحٌ بسبب سوء حفظه، وكثرة خطئه، وتفردته عن الثقات بما لا يُتَابَع عليه.

(٥) أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود، وقيل اسمه عامر، الهذلي. قال أبو حاتم: لا يُسمَّى. وقال أبو زرعة: اسمه وكُنيتُه واحد. وقال الذهبي: لا يرد إلا بالكنية.

روى عن: أبيه، ولم يسمع منه، والبراء بن عازب، وأبي موسى الأشعري، وغيرهم.

روى عنه: خُصيف بن عبد الرحمن، وأبو إسحاق السَّبَّيعي، وإبراهيم بن يزيد النَّخعي، وآخرون.

حاله: قال ابن سعد، والعجلي، وابن معين، وابن حجر: ثَقَّة. وذكره ابن حبان في "الثقات".

– وقال أحمد، وابن معين، والترمذي، وأبو داود، والنسائي، والعجلي، وابن حبان، والبيهقي، والدارقطني،

(١) ليس المراد به المعنى الاصطلاحي؛ وإنما المراد به الخطأ والخلط في الأسانيد والمتون لا يأتي بها على التقويم في أول أمره وآخره، وأنه سيء الحفظ، ولم يصفه أحدٌ من المتقدمين بالاختلاط الاصطلاحي. يُنظر: "معجم المختلطين" (ص/٨٦).

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٢٢٨/٣، "الجرح والتعديل" ٤٠٣/٣، "المجروحين" ٢٨٧/١، "الكامل" ٥٢٢/٣، "تاريخ دمشق" ٣٨١/١٦، "تهذيب الكمال" ٢٥٧/٨، "الكاشف" ٣٧٣/١، "السير" ١٤٥/٦، "تهذيب التهذيب" ١٤٣/٣، "التقريب" (١٧١٨).

وابن رجب الحنبلي: لم يسمع من أبيه شيئاً. وقال العلّائي: قال أبو حاتم، والجماعة: لم يسمع من أبيه شيئاً، ثم ذكر الرواية التي استند عليها القائلون بصحة سماعه، ثم قال: وضعّف أبو حاتم هذه الرواية. وقال الحافظ ابن حجر في "التقريب": والرّاجح أنّه لم يصح سماعه من أبيه.

ـ وذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة في "طبقات المدلسين"، وقال: ثقةٌ مشهورٌ، حديثه عن أبيه في "السنن"، وعن غير أبيه في "الصحيح"، واختلف في سماعه من أبيه، والأكثر أنه لم يسمع منه، وثبت له لقاءه، وسماع كلامه، فروايته عنه داخلة في التدليس، وهو أولى بالذكر من أخيه عبد الرحمن.^(١) قلت: مما سبق يتبين أنّ الرّاجح أنه لم يسمع من أبيه شيئاً، وهذا هو ما رجّحه الحافظ في "التقريب"، وعلى هذا فروايته عن أبيه من قبيل المرسل الخفي وليس من التدليس، ونفى سماعه عن أبيه من حديثه، لا ينفي سماعه عن أبيه من كلامه. **فالحاصل: أنّه ثقةٌ، يُرسل عن أبيه.** وأخرج له الجماعة.^(٢)

٦) عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب، أبو عبد الرحمن الهذلي.

روى عن: النبي ﷺ، وعمر بن الخطّاب رضي الله عنه، وسعد بن معاذ رضي الله عنه، وغيرهم. روى عنه: ابنه أبو عبيدة، ولم يسمع منه، وأنس بن مالك، والأسود بن يزيد، وخلق كثير. صاحب رسول الله ﷺ، أمه: أم عبد بنت ودّ من هذيل، لها صحبة. أسلم بمكة قديماً، وهاجر الهجرتين، وشهد بدرًا والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ. وسادس ستة، وأول من جهر بالقرآن بمكة.

أخرج البخاري في "صحيحه" عن عبد الرحمن بن يزيد، قال: سألتنا حذيفة عن رجلٍ قريب السمّ والهدى من النبي ﷺ حتى نأخذ عنه، فقال: "ما أعرف أحداً أقرب سمّاً وهدياً ودلاً بالنبي ﷺ من ابن أم عبد".^(٣) وفصائله كثيرة لا تُحصى.^(٤)

ثانياً:- الوجه الثاني: عن أبي عبيدة، عن عبد الله بن مسعود (مرفوعاً إلى النبي ﷺ).

أ) تخريج الوجه الثاني:

■ أخرجه أبو سعيد بن الأعرابي في "مجمعه" (٧٠٣)، والطبراني في "الكبير" (١٠٢٨٠)، وفي "الأوسط" (١٠٢٦)، كلاهما من طريق علي بن عابس، عن أبي إسحاق السبيعي، عن أبي عبيدة، عن عبد الله أنّ النبي ﷺ، وأبا بكر، وعمر كانوا يستنحون الصلاة: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ»، وفي "الكبير": كان رسول الله ﷺ يأمرنا إذا استفتحنا أن نقول - بدون ذكر أبي بكر رضي الله عنه، لكنه قال: وكان

(١) وقد أطلال الشيخ الحويني في الكلام عن سماعه من أبيه، وأجاد في ذلك فجزاه الله عنا خيراً، وانتهى إلى صحة القول بعدم سماعه من أبيه. يُنظر: "الناقلة في الأحاديث الضعيفة والباطلة" (١/٢١-٢٧/حديث رقم ٦).

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٥١/٩، "النفقات" للعجلي ٤١٤/٢، "الجرح والتعديل" ٤٠٣/٩، "النفقات" لابن حبان ٥٦١/٥، "تهذيب الكمال" ٦١/١٤، "السير" ٣٦٣/٤، "المراسيل لابن أبي حاتم" (ص/٢٥٦)، "جامع التحصيل" (ص/٢٠٤)، "تهذيب التهذيب" ٧٥/٥، "طبقات المدلسين" ص/٤٨، "التقريب" (٨٢٣١)، "معجم المدلسين" ص/٥١٨.

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" ٣٧٦٢ ك/فضائل الصحابة، ب/ مناقب عبد الله بن مسعود.

(٤) يُنظر: "معرفة الصحابة" لأبي نعيم ١٧٦٥/٤، "الاستيعاب" ٩٨٧/٣، "أسد الغابة" ٣٨١/٣، "الإصابة" ٣٧٣/٦.

عمر بن الخطاب يفعل ذلك، وكان عمر يعلمنا، ويقول: كان رسول الله ﷺ يقوله-، وفي "الأوسط": كان رسول الله ﷺ يُعلمنا، وذكره مطولاً، بدون ذكر أبي بكر وعمر ﷺ.

■ بينما أخرجه ابن عدي في "الكامل" (٣٢٣/٦) بسنده عن علي بن عابس، عن ليث بن أبي سليم، عن أبي عبيدة، عن أبيه، كان رسول الله ﷺ، وأبو بكر، وعمر ﷺ يقرؤون في أول الصلاة... وذكره مطولاً. وزاد: وكان ابن مسعود يفعل ذلك.

قال البيهقي في "السنن الكبرى" (٥٢/٢): وروى في الاستفتاح بسبحانك اللهم وبحمدك حديث آخر عن ليث عن أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه مرفوعاً، وليس بالقوي.

ب) دراسة إسناد الوجه الثاني:

_ الحديث بالوجه الثاني مداره على علي بن عابس الأزرق الكوفي، وهو "ضعيف" يكتب حديثه، ويُعتبر به^(١). وضعفه مع اضطرابه يدل على وهمه وخطئه وأنه لم يضبط هذا الحديث فلا يُعتبر به^(٢).

ج) متابعة للوجه الثاني (بروايته عن ابن مسعود مرفوعاً):

■ وأخرجه الطبراني في "الكبير" (١٠١١٧)، قال: حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا أبو كريب، ثنا فردوس الأشعري، ثنا مسعود بن سليمان، قال: سمعتُ الحكم يحدث، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، قال: كان النبي ﷺ إذا افتتح الصلاة قال: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ».

_ بينما أخرجه الطبراني في "الدعاء" (٥٠٤)، بسنده السابق عن مسعود بن سليمان، عن أبي الأحوص مباشرة، عن عبد الله، به.

قلت: وهذه المتابعة لا تصلح لتقوية الحديث ففي سندها مسعود بن سليمان، قال أبو حاتم: مجهول. وتابعه الذهبي في "الميزان"، ووافقه ابن حجر في "اللسان"^(٣). ولم أقف على أحد روى عنه غير فردوس الأشعري، فهو "مجهول العين". وفردوس: يُقال له الأشعري، وابن الأشعري، قال أبو حاتم: شيخ، وذكره ابن حبان في "الثقات"^(٤). وقد اضطرب مسعود بن سليمان في روايته للحديث: فرواه مرة عن أبي الأحوص مباشرة، ومرة بواسطة بينهما، مما يدل على أنه لم يضبط هذا الحديث. فجهالة الراوي مع اضطرابه يدل على وهمه، وأنه من مناكيره، وليس هو ممن يُحتمل منه تعدد أسانيده، فمن كان هذا حاله، كيف يُقبل ما انفرد به عن مثل أبي الأحوص بما لم يُتابعه عليه أصحابه!؟

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٩٧/٦، "المجروحين" ١٠٤/٢، "الكامل" ٣٢٢/٦، "التهذيب" ٥٠٢/٢٠، "التقريب" (٤٧٥٧).
(٢) قال ابن رجب في "شرح العلل" (٧٢٣/٢): فأما إن كان المنفرد عن الحفاظ سيء الحفاظ فإنه لا يُعبأ بانفراده، ويُحكم عليه بالوهم. وقال ابن حجر في "التلخيص" (٤١٤/٢): التلون في الحديث الواحد بالإسناد الواحد مع اتّحاد المخرَج يوهن روايته ويُنبئ بقلة ضبطه إلا أن يكون من الحفاظ الكثيرين المعروفين بجمع طرق الحديث فلا يكون دالاً على قلة ضبطه.
(٣) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٨٤/٨، "المغني في الضعفاء" ٦٥٤/٢، "الميزان" ١٠٠/٤، "اللسان" ٤٥/٨.
(٤) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٩٣/٧، "الثقات" ٣٢١/٧.

ثالثاً:- النظر في الخلاف على الحديث:

مما سبق يتبين أن الحديث مداره على أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: عن أبي عبيدة، عن عبد الله بن مسعود (موقوفاً).

الوجه الثاني: عن أبي عبيدة، عن عبد الله بن مسعود (مرفوعاً).

والذي يظهر - والله أعلم - أن الوجه الأول هو الأشبه والأقرب إلى الصواب؛ للقرائن الآتية:

أن الوجه الثاني مداره على علي بن عابس، وهو "ضعيف"، واضطرب في روايته للحديث، فاختلف عنه فيه من وجهين - كما سبق - بما يدل على عدم ضبطه له؛ بينما رواه خُصيف بن عبد الرحمن بالوجه الأول ولم يُختلف عليه فيه.

رابعاً:- الحكم على الحديث:

مما سبق يتبين أن الحديث من وجهه الراجح بإسناد الطبراني "ضعيف"؛ فيه: يوسف بن يونس الأفيطس "ضعيف يُعتبر به"، وعَتَّاب بن بَشِير "صدوق"، إلا في روايته عن خُصيف، وهذا الحديث من روايته عن خُصيف، لكن تابعهما عبد السلام بن حرب المَلَّائي عند ابن أبي شيبة - كما سبق في التخريج - .
وفيه: خُصيف بن عبد الرحمن "ضعيف يُعتبر به"؛ وأبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود الراجح أنه لم يصح سماعه من أبيه، وهذا من روايته عنه، فهو "مُنْقَطَع".

شواهد للحديث:

أخرج أبو داود، والترمذي، وابن خزيمة، وغيرهما من طريق جَعْفَر بن سُلَيْمَانَ الضُّبَعِيِّ، عن عَلِيِّ بن عَلِيٍّ الرِّفَاعِيِّ، عن أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عن أَبِي سَعِيدِ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ بِاللَّيْلِ كَبَّرَ، ثُمَّ يَقُولُ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ»، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا»، ثُمَّ يَقُولُ: «أَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، مِنْ هَمَزِهِ وَنَفْحِهِ وَنَفْثِهِ». (١)

قال أبو داود: وهذا الحديث، يقولون هو عن عَلِيِّ بن عَلِيٍّ، عن الْحَسَنِ مُرْسَلًا، الوهم من جَعْفَر. وقال الترمذي: وفي الباب عن عَلِيٍّ، وعائِشَةَ، وَجَابِرٍ، وَجُبَيْرِ بن مُطْعِمٍ، وابنِ عُمَرَ، وحديثُ أَبِي سَعِيدٍ أشهر حديث في هذا الباب، وقد أخذ قوم من أهل العلم بهذا الحديث، وأما أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ، فَقَالُوا: إِنَّمَا يُرْوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: "سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ"، وَرَوَى عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ التَّابِعِينَ، وَغَيْرِهِمْ. وقال ابن خزيمة: لا نعلم في هذا خبرًا ثابتًا عن النَّبِيِّ ﷺ عند أهل المعرفة بالحديث، وأحسن إسناد نعلمه روي في هذا خبرُ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عن أَبِي سَعِيدٍ، ... ثُمَّ قَالَ: وَلَسْتُ أَكْرَهُ الْإِفْتِتَاحَ بِقَوْلِهِ: "سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ"

(١) أخرجه أبو داود في "سننه" (٧٧٥)، ك/الصلاة، ب/من رأى الاستفتاح بسبحانك اللهم وبحمدك، والترمذي في "سننه"

(٢٤٢)، ك/الصلاة، ب/ما يقول عند افتتاح الصلاة، وابن خزيمة في صحيحه" (٤٦٧).

وَبِحَمْدِكَ" على ما ثَبَّتَ عَنِ الْفَارُوقِ رضي الله عنه، غير أنْ الْاِفْتِتَاحَ بِمَا ثَبَّتَ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم في خبرِ عليِّ بنِ أبي طَالِبٍ، وأبي هُرَيْرَةَ^(١)، وَعَبْرَهُمَا بِنَقْلِ الْعَدْلِ عَنِ الْعَدْلِ مَوْصُولًا إِلَيْهِ صلى الله عليه وسلم أَحَبُّ إِلَيَّ، وَأَوْلَى بِالْاِسْتِعْمَالِ إِذِ اتَّبَاعُ سُنَّةِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَفْضَلُ وَخَيْرٌ مِنْ غَيْرِهَا.

قلتُ: وَمِنْ أَمْثَلِ الشَّوَاهِدِ لِحَدِيثِ الْبَابِ:

- ما أخرجهُ عبد الرزاق في "المصنف" (٢٥٥٧)، وابن شيبه في "المصنف" (٢٣٨٧، ٢٣٨٩، ٢٤٠٤)، والدَّارِقُطَنِي فِي "السَّنَنِ" (١١٤٤، ١١٤٦)، وَالْحَاكِمُ فِي "المُسْتَدْرَكِ" (٨٦٠) - وصححه وواقفه الذهبي -، والبيهقي في "السَّنَنِ الْكُبْرَى" (٢٣٥٠، ٢٣٥٨)، كلهم من طُرُقٍ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدٍ، قَالَ: "سَمِعْتُ عُمَرَ افْتَتَحَ الصَّلَاةَ وَكَبَّرَ، فَقَالَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ وَتَبَارَكَ اسْمُكَ وَتَعَالَى جَدُّكَ وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ". وفي بعض الروايات: أنه كان يرفع بها صوته؛ لِيَسْمَعَ بِهَا مَنْ خَلْفَهُ. وفي بعضها: أنه كان يُعَلِّمُهَا لِأَصْحَابِهِ. وهذا سنده صحيح. وقال البيهقي فيه: وأصح ما رُوِيَ فِيهِ - أي في الاستفتاح بسبحانك اللهم - الأثر الموقوف على عمر رضي الله عنه.

- وأخرجهُ الدَّارِقُطَنِي فِي "السَّنَنِ" (١١٤٣)، من طريق نافع، عن ابن عمر، عن عمر، أنه كان إذا كَبَّرَ للصلاة، قال: "وذكر الحديث". قال الدارقطني: وهذا صحيح عن عمر.

قلتُ: وهذا وإن كان موقوفاً على عمر بن الخطاب رضي الله عنه من قوله؛ إلا أنه مما له حكم الرفع؛ لأن هذا لا يُقال من قِبَلِ الرَّأْيِ وَالْاِجْتِهَادِ؛ لَكُونَهُ مِنَ الْأَذْكَارِ التَّوْقِيفِيَّةِ، لِذَا كَانَ عُمَرُ رضي الله عنه يرفع بها صوته، وَيُعَلِّمُهَا لِأَصْحَابِهِ^(٢).^(١)

(١) أخرجهُ مُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (٧٧١)، ك/الصلاة، ب/الدُّعَاءِ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ وَقِيَامِهِ، وابن خزيمة في "صحيحه" برقم (٤٦٢ - ٤٦٤) عن عليِّ بن أبي طالبٍ، عن رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، قَالَ: « وَجَّهْتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا، وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، إِنَّ صَلَاتِي، وَسُكُوتِي، وَمَخَيَاتِي، وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لَا شَرِيكَ لَهُ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الْمَلِكُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَنْتَ رَبِّي، وَأَنَا عَبْدُكَ، ظَلَمْتُ نَفْسِي، وَاعْتَرَفْتُ بِذُنُوبِي، فَاعْفُرْ لِي ذُنُوبِي جَمِيعًا، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، وَاهْدِنِي لِأَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ لَا يَهْدِي لِأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ، وَأَصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا لَا يَصْرِفُ عَنِّي سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ، لَبِّكَ وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدَيْكَ، وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ، أَنَا بِكَ وَإِلَيْكَ، تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ، اسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ ». واللفظ لمسلم. وأخرجهُ الْبَخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" (٧٤٤)، ك/الآذَانِ، ب/مَا يَقُولُ بَعْدَ التَّكْبِيرِ، وَمُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (٥٩٨)، ك/الصلاة، ب/مَا يُقَالُ بَيْنَ تَكْبِيرَةِ الْإِحْرَامِ وَالْقِرَاءَةِ، وابن خزيمة في "صحيحه" (٤٦٥)، عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، إِذَا كَبَّرَ فِي الصَّلَاةِ، سَكَتَ هُنَيْئَةً قَبْلَ أَنْ يَقْرَأَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي أَرَأَيْتَ سَكُوتَكَ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ، مَا تَقُولُ؟ قَالَ: " أَقُولُ: اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ تَقِنِّي مِنْ خَطَايَايَ كَمَا تَقِنُّ التُّوبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْنِي مِنَ خَطَايَايَ بِالْمَاءِ وَالْبُرْدِ ". واللفظ لمسلم.

(٢) قال الشيخ الألباني في "أصل صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم" ٢٥٧/٢: وهذا دليل ظاهر على أن ذلك من سننه صلى الله عليه وسلم، وإلا؛ فغير معقول أن يُقدِّم عمر على الابتداء - مع كثرة أدعية الاستفتاح عنه صلى الله عليه وسلم؛ - لاسيما وهو يرفع صوته بذلك، ولا أحد من الصحابة

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يروه عن خُصيف بن عبد الرحمن إلا عتَّاب، تفردَّ به يوسف بن يونس.

- قلتُ: أما قوله: لم يروِ هذا الحديث عن خُصيف بن عبد الرحمن إلا عتَّاب؛ فهذا غير مُسَلَّم له فيه، فلقد أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في "المصنف" - كما سبق بيانه في التخریج- عن عبد السلام بن حرب، وهو ثقة حافظ له مناكير^(٢).

- وأما قوله تفردَّ به يوسف بن يونس - أي عن عتَّاب -: فَمِمَّا سبق في التخریج يَنْبَيِّن صحة ذلك.

- قلتُ: وكلام المصنف هذا نقله علاء الدين مُغلطاي في "شرح سنن ابن ماجة"، فقال عن حديث عبد الله بن مسعود: وذكره في "الأوسط" من حديث خُصيف، عن أبي عبيدة، وقال: لم يروه عن خُصيف إلا عتَّاب بن بشير، تفردَّ به يوسف بن يونس الأَفطس. ولم يتعقبه بشيء^(٣).



ينكر ذلك عليه، وهذا بيِّن لا يخفى. والحمد لله.

(١) ولمعرفة مزيد من الشواهد فلنُراجع: "شرح ابن ماجة لمغلطاي" ١/١٣٥٩، "عون المعبود" ٢/٣٣٩، "تنقيح التنقيح" لابن عبد الهادي ٢/١٤٩-١٥٦، "نصب الراية" ١/٣٢٠، "البدر المنير" ٣/٥٣٧، "التلخيص الحبير" ١/٤١٣، "إرواء الغليل" ٢/٤٨، "أصل صفة صلاة النبي ﷺ" ٢/٢٥٢، "السلسلة الصحيحة" حديث رقم (٢٩٩٦).

(٢) يُنظر: "التقريب" (٤٠٦٧).

(٣) يُنظر: "شرح سنن ابن ماجة" لمغلطاي (١/١٣٦٧).

[٤٢٩/٢٩] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ السَّرِيِّ^(١) الْأَنْطَاكِيُّ^(٢)، قَالَ: نَا هَارُونُ أَبُو الطَّيِّبِ،

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ.

عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ بَدَأَ بِالسُّؤَالِ قَبْلَ السَّلَامِ فَلَا تُجِيبُوهُ».

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ أخرجه الخرائطي في "مكارم الأخلاق" (٨٨٠) - ومن طريقه أبو الحسين الطُّيُّوري في "الطيوريات" (١١٨٧)، بانتخاب تلميذه أبي طاهر السلفي-، قال: حدثنا نصر بن داود الصَّاعاني، حَدَّثَنَا الْوَاقِدِي، حَدَّثَنَا أَبُو الطَّيِّبِ هَارُونُ السَّرْحَسِي، عن عبد الله بن عمر، به، وزاد الخرائطي: "فلا تجبه حتى يبدأ بالسلام".

قلتُ: وفيه الواقدي "متروك"، ورماه ابن حبان بالوضع. وقال الذهبي، وابن حجر: متروك.^(٣)

▪ وابن السني في "عمل اليوم والليلة" (٢١٤)، من طريق كثير بن عبيد الحمصي، وأبو نعيم في "الحلية" (١٩٩/٨)، من طريق هشام بن عبد الملك الحمصي؛ كلاهما عن بقية بن الوليد - عند ابن السني، قال: حدثنا عبد العزيز بن أبي رواد، عن نافع، عن ابن عمر ﷺ، بنحوه، بلفظ: "من بدأ بالكلام...".

▪ وابن عدي في "الكامل" (٥٠٨/٦-٥٠٩)، والسلفي في "المشيخة البغدادية" (الجزء الثامن/ل ١١٨ أ)، كلاهما من طريق السري بن عاصم، قال: نا حفص بن عمر أبو إسماعيل الأبلِّي، نا عبد العزيز بن أبي رواد، عن نافع، به، بلفظ: "السلام قبل السؤال، فمن بدأكم بالسؤال قبل السلام فلا تجيبوه".

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن حُلَيْدٍ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١).

(٢) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ السَّرِيِّ الْأَنْطَاكِيُّ الزَّاهِدُ، أَصْلُهُ مِنَ الْمَدَائِنِ، وَتَحَوَّلَ إِلَى أَنْطَاكِيَّةَ، فَزَلَّهَا فَتَنَسَّبَ إِلَيْهَا.

روى عن: هارون بن محمد أبو الطيب، وشعيب بن حرب، وسعيد بن زكريا، وغيرهم.

روى عنه: أحمد بن حُلَيْدٍ الْحَلْبِيُّ، وَعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، وَمَوْسَى بْنُ سَهْلٍ، وَآخَرُونَ.

حاله: قال البخاري: لا أعرف عبد الله ولا له سماع من ابن المنكدر. وقال ابن حبان: شيخ يروي عن أبي

عمران الجوني العجائب التي لا يشك مَنْ هذا الشأن صناعته أنها موضوعة، لا يحل ذكره في الكتب إلا

على سبيل الإنباه عن أمره لمن لا يعرفه، ثم ساق له حديثاً في فضل أنطاكية. وقال أبو نعيم الأصبهاني:

يروي عن محمد بن المنكدر، وأبي عمران الجوني، وغيره بالمنكير، لا شيء. وقال الذهبي في "المغني":

(١) السري: بضم السين المهملة وتشديد الراء المكسورة، هذه النسبة إلى سر، وهي قرية من قرى الري. "اللباب" (١١٦/٢).

(٢) الأنطاكي: بفتح الألف، وسكون النون، وفتح الطاء، هذه التسمية إلى بلدة أنطاكية من الشام. يُنظر: "اللباب" (٩٠/١).

(٣) يُنظر: "الكامل" لابن عدي ٤٨٠/٧، "تاريخ بغداد" ٥/٤، "تاريخ دمشق" ٤٣٢/٥٤، "تهذيب الكمال" ١٨٠/٢٦،

"الكاشف" ٢٠٥/٢، "الميزان" ٦٠١/٤، "التقريب" (٦١٧٥).

ضعفوه. وفي "الديوان": وإي. وقال العقيلي: لا يُتَابَع. وقال البوصيري: ضَعِيفٌ.

_ وقال ابن معين: رجلٌ. قال ابن أبي حاتم: كان رجلاً صالحاً، فأحسب يحيى حاد عنه من أجل ذلك. قلت: وكلام ابن أبي حاتم يشير إلى تضعيفه، فلعلَّ مراده: أنَّ ابن معين حاد عنه ولم يتكلم فيه لصلاحه. وقال ابن عدي: لا بأس به، وذكر أنَّ بعض ما أنكر عليه ليس من جهته؛ بل من جهة غيره. وقال

الذهبي في "الكاشف": صدوقٌ. وقال ابن حجر: زَاهِدٌ صدوقٌ، روى مناكير كثيرة، يتفرَّد بها. قلت: أمَّا قول ابن عدي فلعله ينفي به بأساً خاصاً وهو تعمُّد الكذب^(١). وأمَّا توثيق البعض له فمحمول على صدقه في نفسه، وعدالته، وديانته وصلاحه، وكم من عابد زاهدٍ، لكنَّه من جهة الضبط "ضعيفٌ"، وكثرة مَنَّاكيره، وتفرُّده يدل على ضعفه وعدم ضبطه وإن كان صالحاً. فالحاصل: أنه "ضعيفٌ"، يُعتبر به^(٢).

٣) هَارُونُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الطَّيِّبِ الْحَرَبِيِّ السَّرْحَسِيِّ.

روى عن: عبد الله بن عُمر العمري، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وسعيد بن أبي عروبة، وغيرهم. روى عنه: عبد الله بن السُّري، وداود بن رُشيد، والواقدي، وآخرون.

حاله: قال ابن معين: كان كذاباً. وذكر له ابن عدي حديثاً عن يحيى بن سعيد، وقال: لا يرويه عن يحيى غير هارون، وقد رأيتُ لهارون عن يحيى غير هذا الحديث، على أنه معروفٌ بهذا الحديث، وهارون ليس بمعروف، ومقدار ما يرويه ليس بمحفوظ. وذكره الذهبي في "المغني" ونقل قول ابن معين فيه. وذكره في "الميزان" وذكر بعض مناكيره. وقال الساجي، والعقيلي: الغالب على حديثه الوهم^(٣).

٤) عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطَّاب، أبو عبد الرحمن العُمري، المدني.

روى عن: نافع مولى ابن عمر، وحميد الطويل، ومحمد بن مسلم الزهري، وآخرين. روى عنه: هارون بن محمد أبو الطيب، وأبو نُعيم الفضل بن دُكين، ووكيع بن الجراح، وغيرهم. حاله: قال ابن معين: صُويلج. وقال مرَّةً: ضعيفٌ. وقال أخرى: ليس به بأسٌ، يُكتب حديثه. وقال أحمد: صالحٌ لا بأس به، لكن ليس مثل عبيد الله. وقال أيضاً: كان يزيد في الأسانيد، ويخالف، وكان رجلاً صالحاً. وقال أحمد أيضاً: كذا وكذا؛ قال ابنه عبد الله: وكأنَّه ضعفه. وقال ابن المديني، والترمذي، والدَّارقطني، وابن شاهين: ضَعِيفٌ. وقال أبو حاتم: عبد الله العمري أحبُّ إليَّ من عبد الله بن نافع^(٤)، يُكتب حديثه ولا يُحتجُّ

(١) يُنظر: "شفاء العليل بألفاظ وقواعد الجرح والتعديل" (ص/٢٨٨).

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١٩٧/٣، "الجرح والتعديل" ٧٨/٥، "المجروحين" ٣٣/٢، "الكامل" لابن عدي ٣٥٤/٥، "الضعفاء" لأبي نعيم ص/٩٨، "تاريخ بغداد" ١٤٤/١١، "تهذيب الكمال" ١٤/١٥، "الكاشف" ٥٥٧/١، "المغني" ٣٣٩/١، "الديوان" ٢١٦/١، "تهذيب التهذيب" ٢٣٣/٥، "التقريب وتحريره" ٣٣٤٦، "مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجة" ٣٩/١.

(٣) "الكامل" ٤٤١/٨، "الضعفاء والمتروكون" ١٧١/٣، "المغني" ٧٠٥/٢، "الميزان" ٢٨٦/٤، "لسان الميزان" ٣١١/٨.

(٤) عبد الله بن نافع مولى ابن عمر، ضعفه ابن معين، وقال أبو حاتم: أضعف ولد نافع، مُنكر الحديث. "الجرح والتعديل"

به. وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال يعقوب بن شيبه: ثقة صدوق، في حديثه اضطراب. وقال الذهبي في "السير": وحديثه يتردد فيه الناقد، أمّا إذا تابعه شيخ في روايته فذلك حسن قوي إن شاء الله. وقال في "الميزان": صدوق في حفظه شيء. وقال ابن حجر: ضعيفاً عابداً.

بينما قال العجلي: لا بأس به. وقال ابن عدي: هو في نفسه صدوق لا بأس به.^(١)

فالحاصل: أنه "ضعيف"، يُعتبر به في المتابعات والشواهد.^(٢)

(٥) نافع مولى عبد الله بن عمر، أبو عبد الله المدني، أصابه في بعض غزواته، وكان روايته.

روى عن: عبد الله بن عمر، وأبي سعيد الخدري، وأبي هريرة، وآخرين.

روى عنه: عبد الله بن عمر العمري، والزهري، ومالك بن أنس، وغيرهم كثير.

حاله: قال مالك بن أنس: إذا سمعت حديث نافع عن ابن عمر لا أبالي أن لا أسمع من غيره. وكان أيوب السخيتاني يُحدّث عن نافع، ونافع حي. وقال ابن عيينة: أي حديث أوثق من حديث نافع. وقال عبيد الله بن عمر: لقد من الله علينا بنافع مولى ابن عمر. وقال البخاري: أصح الأسانيد: مالك عن نافع، عن ابن عمر. وقال يحيى بن معين: كان أعلمهم بابن عمر. وقال الخليلي: نافع من الأئمة التابعين بالمدينة، إمام في العلم، متفق عليه، صحيح الرواية، منهم من يُقدّمهم على سالم، ومنهم من يقارنه به، ولا يُعرف له خطأ في جميع ما رواه. وقال ابن حجر: "ثقة ثبت فقيه مشهور". روى له الجماعة.^(٣)

(٦) عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي القرشي: "صحابي جليل مكثر"، تقدّم في الحديث رقم (٦).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

_ مما سبق يتبين أنّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف جداً"؛ لأجل هارون بن محمد السرخسي "غلب على حديثه الوهم"، وكذّبه ابن معين. والإسناد أيضاً فيه عبد الله بن السري، وعبد الله بن عمر العمري الصغير؛ وكلاهما "ضعيف" - كما سبق بيانه -.

_ وقال ابن أبي حاتم: وسئل أبو زرعة عن هذا الحديث، فقال: هذا حديث ليس له أصل.^(٤)

_ وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط"، وفيه: هارون بن محمد وهو كذاب.^(١)

(١) علّق محقق "الميزان" للذهبي ط/ الرسالة على كلام ابن عدي بقوله: علّم بالتَّبَع أنه لا يقصد بهذا التعبير التوثيق، وإنما أراد به أنّ المترجم يكتب حديثه للمتابعة.

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١٤٥/٥، "الجرح والتعديل" ١٠٩/٥، "المجروحين" لابن حبان ٦/٢، "الكامل" لابن عدي ٢٣٣/٥، "تاريخ أسماء الضعفاء" لابن شاهين ص/١١٩، "تاريخ بغداد" ١٩٤/١١، "تهذيب الكمال" ٣٢٧/١٥، "الكاشف" ٥٧٦/١، "السير" ٣٣٩/٧، "الميزان" ٤٦٥/٢، "تهذيب التهذيب" ٣٢٦/٥، "التقريب" (٣٤٨٩).

(٣) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٨٥/٨، "الثقات" للعجلي ٣١٠/٢، "الجرح والتعديل" ٤٥١/٨، "تاريخ مشق" ٦١/٤٢١، "تهذيب الكمال" ٢٩٨/٢٩، "تهذيب التهذيب" ٤١٢/١٠، "التقريب" (٧٠٨٦).

(٤) يُنظر: "علل الحديث" لابن أبي حاتم (مسألة/٢٥١٧).

_ وعزاه العراقيُّ إلى الطبرانيِّ، من حديث ابن عمر، وقال: سنده فيه لين. (٢)

_ ورمز له السيوطي في "الجامع الصغير" بالضعف. (٣)

متابعات للحديث:

وللحديث متابعة برواية عبد العزيز بن أبي رواد - كما هو موضح في التخريج - عن نافع، عن ابن عمر، وقد رُوِيَ عن عبد العزيز من طريقين:

أ- **الطريق الأول:** أخرجه ابن عدي في "الكامل"، وأبو طاهر السلفي في "المشيمة البغدادية" من طريق السري بن عاصم، قال: نا حفص بن عمر الأبلِّي، نا عبد العزيز بن أبي رواد، به. قلتُ: وهذا سنده "ضعيفٌ جدًا" لا يصلح للاعتبار، فيه:

- السري بن عاصم: قال ابن حبان: كان يسرق الحديث، ويرفع الموقوفات، لا يحل الاحتجاج به. وقال ابن عدي: يسرق الحديث. وكذَّبه ابن خراش. وقال أبو الفتح الأزدي: متروك الحديث. (٤)

- وحفص بن عمر أبو إسماعيل الأبلِّي: كذَّبه أبو حاتم، والساجي. وقال ابن عدي: وأحاديثه كلها إما منكر المتن، أو منكر الإسناد، وهو إلى الضعف أقرب. (٥)

ب- **الطريق الثاني:** من طريق كثير بن عبيد - عند ابن السني -، وأبو تقي هشام بن عبد الملك - عند أبي نعيم في "الحلية" - كلاهما عن بقية بن الوليد، عن عبد العزيز بن أبي رواد - وقد صرَّح بالتحديث في رواية ابن السني -، عن نافع، عن ابن عمر.

قلتُ: وهذا الطريق آفته بقية بن الوليد "يُدلس تدليس التسوية، فلا بد أن يُصرَّح بالسماع في كل طبقات الإسناد، في شيخه ومن فوقه، إلا إذا كان الراوي عنه حمصي فلا يُقبل منه صرَّح أم لم يُصرَّح لأنهم لا يُميزون ما هو بسماعٍ عن غيره، وكان كثير التدليس عن الضعفاء والكذابين. (٦)

وعلى هذا فبقية وإن روى عن ثقة - وهو عبد العزيز بن أبي رواد (٧) - وإن صرَّح بالتحديث عن شيخه - برواية كثير بن عبيد - إلا أنه لم يصرَّح بالتحديث في كل طبقات الإسناد فيمن فوقه شيخه، بالإضافة إلى أنَّ الراوي عنه (كثير بن عبيد، وهشام بن عبد الملك) كلاهما حمصيان؛ وبالتالي فلا يُقبل منه صرَّح أم لا. ويُضاف إلى ذلك أن تصريحه بالسماع من شيخه - كما في رواية ابن السني، عن كثير بن عبيد - خطأ،

(١) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٣٢/٨).

(٢) يُنظر: "تخريج أحاديث الإحياء" (٦٦٣/١).

(٣) يُنظر: "الجامع الصغير" (٨٥٥٦).

(٤) يُنظر: "المجروحين" لابن حبان ٢٥٥/١، "الكامل" لابن عدي ٥٤٠/٤، "تاريخ بغداد" ٢٦٧/١٠، "الميزان" ١١٧/٢.

(٥) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٨٣/٣، "الكامل" ٢٨٦/٣، "الميزان" ٥٦٠/١.

(٦) سبقت ترجمته بالتفصيل عند دراسة إسناد حديث رقم (٢٦).

(٧) يُنظر: "تحرير التقريب" ٤٠٩٦.

والدليل ما ذكره ابن عدي في "الكامل"، قال: سمعت الحسين بن عبد الله القطان، سمعت أبا التقى هشام بن عبد الملك، يقول: من قال إن بقية قال: حدثنا؛ فقد كذب، ما قال بقية قط إلا حدثني فلان. (١)

وقال ابن أبي حاتم: سألتُ أبي عن حديثٍ رواه بقية؛ قال: حدثني عبد العزيز بن أبي رواد، عن نافع، عن ابن عمر، وذكر الحديث؛ فقال: هذا حديثٌ باطلٌ، ليس من حديث أبي رواد. (٢)

وقال أيضاً: سألتُ أبا زرعة عنه؛ فقال: هذا حديثٌ ليس له أصلٌ؛ لم يسمع بقية هذا الحديث من عبد العزيز؛ إنما هو عن أهل حمص، وأهل حمص لا يميزون هذا - أي يجعلون سماعاً ما ليس بسماع - (٣) وبهذا يتضح أن الشيخ الألباني قد جانبه الصواب حين حسن هذا الطريق في "السلسلة الصحيحة"، ولم يذكر دليلاً على ما ذهب إليه غير قوله: ومن الصعب الاقتناع بأن مجرد كونه حمصياً مع كونه - يقصد كثير بن عبيد - ثقة لا يميز بين قول بقية: "عن"، وبين: "حدثنا!" (٤)

قلت: وكلامه - رحمه الله - مردودٌ بأمور ملخصها:

(أ) اتفاق كل من أبي حاتم، وأبي زرعة على أن الحديث بإسناد بقية باطل، ولا أصل له، وهذا اتفاق من إمامين لا يشق لهما غبار في هذا الفن.

(ب) يُضَافُ إليهما قول هشام بن عبد الملك بأن بقية لم يقل حدثنا قط.

(ج) أن بقية يدليس التسمية، فلا بد وأن يصرح بالسماع في كل طبقات السند، ولم يتحقق ذلك معنا.

شواهد للحديث:

■ أخرج الإمام أحمد في "مسنده" (١٥٤٢٥)، بسندٍ صحيحٍ، أن كلاً من الخنبل أخبر أن صفوان بن أمية بعثه في الفتح بلباً، وجدانية، وضغابيس، والنبي ﷺ بأعلى الوادي، قال: فدخلت عليه ولم أسلم، ولم أسأذن، فقال النبي ﷺ: "ارجع فقل: السلام عليكم، أدخلكم؟" بعد ما أسلم صفوان. (٥)

والشاهد أنه دخل بالهدية قبل السلام، وقدم هديته ولم يسلم، وتقديمه للهدية يقوم مقام الكلام والسؤال، ومع

(١) يُنظر: "الكامل" لابن عدي (٢/٢٦٠).

(٢) يُنظر: "العلل" لابن أبي حاتم (مسألة/٢٣٩٠).

(٣) يُنظر: المصدر السابق (مسألة/٢٥١٦).

(٤) يُنظر: "السلسلة الصحيحة" ٨١٦.

(٥) أخرجه أبو داود (٥١٧٦) ك/الآداب، ب/كيف الاستئذان. والترمذي (٢٧١٠) ك/الاستئذان، ب/ما جاء في التسليم قبل الاستئذان، وقال: حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن جريج. والنسائي في "الكبرى" (٦٧٠٢) ك/الوليمة، ب/الضغابيس، ويرقم (١٠٠٧٤)، ك/عمل اليوم والليلة، ب/كيف الاستئذان، وغيرهم. والحديث صححه الألباني في "السلسلة الصحيحة" (٨١٨). وقال السندي: قوله: بلباً - بكسر اللام - ما يُحلب بعد الولادة. وقوله: جدابة - بفتح الجيم وكسرهما - ما بلغ ستة أشهر، أو سبعة أشهر من أولاد الطباء ذكراً كان أو أنثى. وقوله: وضغابيس: صغار القثاء. يُنظر: "التعليق على مسند أحمد" ط/ دار الرسالة (١٥٣/٢٤) حديث رقم (١٥٤٢٥). وقال الترمذي: وضغابيس: هو حشيش يُؤكل. يُنظر: "السنن" (٢٧١٠).

هذا لم تشفع له هديته، وأمره النبي ﷺ بالسلام.

▪ وأخرج الإمام أبو داود، بسندٍ صحيح، من طريق رُبَيْعِ بْنِ حِرَاشٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَجُلٌ مِّنْ بَنِي عَامِرٍ أَنَّهُ اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ فِي بَيْتٍ فَقَالَ: أَلَيْحُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِخَادِمِهِ: أَخْرِجْ إِلَى هَذَا فَعَلِمَهُ الْإِسْتِذَانَ، فَقُلْ لَهُ: قُلِ السَّلَامَ عَلَيْكُمْ، أَدْخُلُ؟ فَسَمِعَهُ الرَّجُلُ، فَقَالَ: السَّلَامَ عَلَيْكُمْ، أَدْخُلُ؟ فَأَذِنَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَدَخَلَ. (١)

▪ وأخرج الإمام أحمد، بسندٍ صحيح، من طريق زيد بن أسلم، قال: أُرْسِلَنِي أَبِي إِلَى ابْنِ عُمَرَ فَقُلْتُ: أَدْخُلُ؟ فَعَرَفَ صَوْتِي، فَقَالَ: أَيُّ بَنِيٍّ، إِذَا أَثَبْتُ إِلَى قَوْمٍ فَقُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَإِنْ رَدُّوا عَلَيْكَ فَقُلْ: أَدْخُلُ؟ قَالَ: ثُمَّ رَأَى ابْنَهُ وَقَدَّأَ يَجْرُ إِزَارَهُ فَقَالَ: ارْفَعْ إِزَارَكَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخِيَلَاءِ، لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ". (٢) وعليه فالمتن بمجموع الشواهد يرتقي إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

رابعاً:- التعليق على الحديث:

- شرط الله مع هذه الأمة في دينهم أن يأمن بعضهم بعضاً، ويسلم بعضهم من بعض، ولذلك سماهم مؤمنين ومسلمين، وعلم الله آدم الأسماء كلها، والأسماء سمات الشيء، فكل اسم دليل على صاحبه، ومشتق من معناه، وكل أمة تسمت باسم من تلقاء نفسها، فقالت طائفة: نحن يهود، وقالت الأخرى: نحن نصارى، وقالت الأخرى: نحن الصابئون، فتولى الله تسمية هذه الأمة، فقال: ﴿هُوَ سَمَنُكُمْ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلِ﴾ (٣)؛ فاقتضى منها وفاء هذا الاسم أن يأمن بعضهم بعضاً، ويسلم بعضهم من بعض، ولذلك قال: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾ (٤)، وقال: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ (٥)، لذا سنَّ لهم النبي ﷺ تحية السلام ليكون أماناً لهم في الدم والعرض والمال، ونهاهم عن السؤال قبل السلام. (٦)

- وقال المناوي: السنة أن يبدأ به قبل الكلام لأن في الابتداء بالسَّلام إشعاراً بالسلامة وإيناساً لمن يخاطبه وتبركاً بذكر الله، ومن ترك السلام قبل الكلام فلا تجبوه على سبيل الندب، لإعراضه عن السنة. (٧)

- قلت: والحديث قد يتعارض في الظاهر مع قول الله ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ

(١) أخرجه أبو داود في "سننه" (٥١٧٧، ٥١٧٨، ٥١٧٩) ك/الأدب، ب/كيف الاستئذان. وأحمد في "مسنده" (٢٣١٢٧) مطولاً، والنسائي في "الكبرى" (١٠٠٧٥) ك/عمل اليوم والليلة، ب/كيف يستأذن. وصححه الألباني في "الصحيحة" (٨١٩).

(٢) أخرجه أحمد في "مسنده" (٤٨٨٤).

(٣) سورة "الحج"، آية (٧٨).

(٤) سورة "الحجرات"، آية (١٠).

(٥) سورة "التوبة"، آية (٧١).

(٦) يُنظر: "نوادير الأصول" للحكيم الترمذي (١٧٥/٢).

(٧) يُنظر: "التيسير بشرح الجامع الصغير" (٧٣/٢).

حَقَّ تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَمَّا لَمْ تَكُونُوا تَذَكَّرُونَ ﴿١﴾ حيث جاء الأمر في الآية بالاستئناس ثم إلقاء السلام؛ والجواب عن هذا بعدة أوجه:

_ قال المناوي: يُحمل الحديث على الفضاء فيسلم أولاً ثم يتكلم، وأما في البيوت فيستأذن فإذا دخل سلم للآية، حيث أمر بالاستئذان قبل السلام. (٢)

_ وقال النووي: أجمع العلماء على أنَّ الاستئذان مشروع، وتظاهرت به دلائل القرآن والسنة، وإجماع الأمة، والسنة: أن يسلم ويستأذن ثلاثاً فيجمع بين السلام والاستئذان، كما صرح به في القرآن، واختلفوا في أنه هل يُستحب تقديم السلام ثم الاستئذان؛ أو تقديم الاستئذان ثم السلام؟ والصحيح الذي جاءت به السنة وذكره المحققون: أنه يقدم السلام، فيقول: السلام عليكم، أدخل؟ والثاني يقدم الاستئذان، وقيل غير ذلك. (٣)

قال الشيخ/ محمد الشنقيطي: الصواب أن ما صحَّ عن النبي ﷺ مُقَدَّمٌ على غيره في تقديم السلام على الاستئذان ولا ينبغي العدول عنه، ويُجاب عن الآية الكريمة أنَّ العطف بالواو في قوله تعالى: "حَقَّ تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا" لا يقتضي الترتيب وإنما يقتضي مطلق التشريك، فيجوز عطف الأول على الأخير بالواو، كقوله تعالى: ﴿يَمُرُّمُ أَقْتَبِي لِرَبِّكَ وَأَسْجُدِي وَأَزْكَبِي مَعَ الرَّكْعَتَيْنِ﴾ (٤) والركوع قبل السجود، وهذا معروف، ولا ينافي بما ذكر أن الواو في العطف ربما تأتي للترتيب؛ كقوله ﷺ: ﴿إِنَّ الصَّغَا وَالْمَرْوَةَ﴾ وذلك لأن الواو عند التجرد من القرائن والأدلة الخارجية لا تقتضي إلا مطلق التشريك بين المعطوف والمعطوف عليه، ولا ينافي ذلك إن قام دليل على إرادة الترتيب في العطف، والآية التي نحن بصددنا لم يقدِّم دليلٌ راجحٌ ولا قرينة على إرادة الترتيب فيها بالواو. (٥)

قلتُ: وخير ما نفسر به القرآن الكريم هو السنة؛ ودلَّت السنة على تقديم السلام على الاستئذان، ولا بأس بالجمع بينهما، لقوله: "السلام عليكم، أدخل؟، والله أعلم. (٦)



(١) سورة "النور" آية (٢٧).

(٢) يُنظر: "فيض القدير" (٩٤/٦).

(٣) يُنظر "شرح النووي على مسلم" (١٣٠/١٤).

(٤) سورة "آل عمران" آية (٤٣).

(٥) يُنظر: "أضواء البيان" (١٩٥/٦).

(٦) يُنظر: "تفسير القرطبي" (٢١٣/١٢)، "تفسير ابن كثير" (٣٧/٦).

[٤٣٠/٣٠] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ السَّرِيِّ الْأَنْطَاكِيُّ، قَالَ: نَا سَعِيدُ بْنُ زَكْرِيَّا الْمَدَائِنِيُّ، عَنْ عُنْبَسَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَادَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ. عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِذَا لَعَنَ آخِرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَوْلَهَا، فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ عِلْمٌ فَلْيُظْهِرْهُ، فَإِنَّ كَاتِمَ الْعِلْمِ يَوْمَئِذٍ كَكَاتِمِ مَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ ». »

هذا الحديث مداره على عبد الله السري، واختلف عليه فيه من وجهين:

الوجه الأول: عبد الله بن السري، عن سعيد بن زكريا، عن عنبسة بن عبد الرحمن، عن محمد بن زاذان، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله ﷺ.

الوجه الثاني: عبد الله بن السري، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله ﷺ.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً:- الوجه الأول: عبد الله بن السري، عن سعيد بن زكريا، عن عنبسة بن عبد الرحمن، عن

محمد بن زاذان، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله ﷺ.

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه العقيلي في "الضعفاء" (٢/٢٦٥)، من طريق أحمد بن إسحاق البزاز؛ والطبراني في "الأوسط" (٣٤٠) وهي رواية الباب - ومن طريقه الخطيب البغدادي في "تاريخه" (١١/١٤٦)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١٧/٦)، وفي "تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الأشعري" (ص/٣٠)، والمزي في "التهذيب" (١٧/١٥) -، عن أحمد بن حنبل؛ وابن عدي في "الكامل" (٥/٣٥٤)، والخطيب البغدادي في "تاريخه" (١١/١٤٦) - ومن طريقه ابن عساكر في "تبيين كذب المفتري" (ص/٣٠) - كلاهما من طريق موسى بن النعمان أبو هارون المصري. وابن عدي أيضاً في "الكامل" (٥/٣٥٥)، من طريق أحمد بن نصر. أربعتهم (البزاز، وابن حنبل، وموسى، وابن نصر) عن عبد الله بن السري، عن سعيد بن زكريا، به.

متابعة للوجه الأول:

وثوبع عبد الله بن السري على الوجه الأول، تابعه محمد بن معاوية الأنماطي:

▪ فأخرجه ابن عدي في "الكامل" (٥/٣٥٥)، عن يحيى بن محمد بن صاعد، عن محمد بن معاوية، عن سعيد بن زكريا، عن عنبسة بن عبد الرحمن به.

▪ بينما أخرجه الآجري في "الشرعية" (١٩٨٥)، وابن بطة في "الإبانة" (٤٨)، من طريق نعيم بن حماد، عن سعيد بن زكريا، عن عنبسة، عن ابن المنكدر، عن جابر بن عبد الله - بإسقاط محمد بن زاذان -.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول (إسناد الطبراني):

(١) أحمد بن حنبل: "تقفة"، تقدم في الحديث رقم (١).

(٢) عبد الله بن السُّرِّي الأَنْطَاقِيُّ: "ضعيفٌ، يُعتبر به"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٢٩).

(٣) سعيد بن زكريا، أبو عُثْمَانَ الْقُرَشِيُّ: "صَدُوقٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٨).

(٤) عُنْبَسَةَ بن عبد الرحمن بن عُنْبَسَةَ بن سعيد بن العاص القرشي، الأموي.

روى عن: محمد بن زاذان، ومحمد بن المنكدر، وهشام بن عروة، وغيرهم.

روى عنه: سعيد بن زكريا المدائني، وحفص بن عمر، وعبد الرحمن بن مُسهر، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، والنسائي، وأبو حاتم، والذهبي، وابن حجر: متروك الحديث. وزاد أبو حاتم: كان يضع الحديث، وكان عند أحمد بن يونس عنه شيء فلم يُحَدِّث عنه على عمد. وقال ابن معين أيضًا: ليس بشيء. وقال البخاري: تركوه. وقال أيضًا: مُنكر الحديث، ذاهب الحديث. وقال أبو زرعة، وابن عدي: منكر الحديث. وزاد أبو زرعة: وهي الحديث. وقال ابن حبان: صاحبُ أشياء موضوعة وما لا أصل له مقلوب، لا يحل الاحتجاج به. وقال النسائي، وأبو داود، والدارقطني: ضعيفٌ. وكذَّبه أبو الفتح الأزدي. وذكره العقيلي، وابن عدي، والدارقطني، وأبو نعيم، وابن الجوزي في الضعفاء. فالحاصل: أنه "متروك".^(١)

(٥) مُحَمَّدُ بن زَادَانَ المَدَنِيُّ.

روى عن: محمد بن المنكدر، وأنس بن مالك، وجابر بن عبد الله ﷺ، وآخرين.

روى عنه: عُنْبَسَةَ بن عبد الرحمن، وداود بن عبد الرحمن العطار.

حاله: قال ابن معين: ليس حديثه بشيء. وقال البخاري، وأبو نعيم، وأبو زرعة، والترمذي: منكر الحديث. وزاد البخاري: لا يُكتب حديثه. وقال أبو حاتم، وابن حجر: متروك الحديث. وزاد أبو حاتم: ولا يُكتب عنه. وقال الساجي: لا يُكتب حديثه. وذكره الدارقطني، وأبو نعيم، في الضعفاء. فالحاصل: أنه "متروك".^(٢)

(٦) مُحَمَّدُ بن المُنْكَدِرِ بن عبد الله بن الهُدَيْرِ، الْقُرَشِيُّ، أبو عبد الله، ويُقال: أبو بكر، المَدَنِيُّ.

روى عن: جابر بن عبد الله، وعبد الله بن الزبير، وعبد الله بن عمر ﷺ، وغيرهم.

روى عنه: محمد بن زَادَانَ، وشُعبَة، والثوري، وآخرون كثيرون.

حاله: قال ابن معين، وأبو حاتم، والعجلي: ثِقَّةٌ. وزاد العجلي: رجلٌ صالحٌ. وقال ابن عيينة: لم أرَ أحدًا أَجْدَرُ أن يُحمل عنه قال رسول الله ﷺ منه، وكان من معادن الصدق، يجتمع إليه الصالحون. وقال يعقوب بن شيبة: صحيحُ الحديثِ جدًّا. وقال ابن حجر: "ثِقَّةٌ، فَاضِلٌ". وروى له الجماعة.^(٣)

(٧) جَابِر بن عبد الله: "صحابيٌّ جليلٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٢٠).

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٣٩/٧، "الجرح والتعديل" ٤٠٣/٦، "المجروحين" ١٧٨/٢، "الكامل" ٤٥٩/٦، "الضعفاء" لأبي نعيم ص/١٢٥، "التهذيب" ٤١٦/٢٢، "الميزان" ٣٠١/٣، "الديوان" ٣٠٨/١، "تهذيب التهذيب" ١٦٠/٨، "التقريب" (٥٢٠٦).

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٨٨/١، "الجرح والتعديل" ٢٦٠/٧، "الكامل" ٤٢٣/٧، "الضعفاء" لأبي نعيم ص/١٤٠، "الضعفاء" لابن الجوزي ٥٩/٣، "تهذيب الكمال" ٢٠٦/٢٥، "الميزان" ٥٤٦/٣، "تهذيب التهذيب" ١٦٥/٩، "التقريب" (٥٨٨٢).

(٣) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٢٥٥/٢، "الجرح والتعديل" ٩٧/٨، "الثقات" ٣٥٠/٥، "التهذيب" ٥٠٩/٢٦، "التقريب" (٦٣٢٧).

ثانياً:- الوجه الثاني: عبد الله بن السري، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله ﷺ.

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه البخاري في "التاريخ الكبير" (١٩٧/٣)، وابن ماجة في "سننه" (٢٦٣)، في المقدمة ب/مَنْ سئل عن علم فكتمه، وابن أبي عاصم في "السنة" (١٠٢٨)، والعقيلي في "الضعفاء" (٢٦٤/٢)، والآجري في "الشريعة" (١٩٨٦ و ١٩٨٧)، وابن عدي في "الكامل" (٣٥٤/٥)، وابن بطة في "الإبانة" (٤٦ و ٤٧ و ٤٩)، وعثمان بن سعيد في "السنن الواردة في الفتن" (٢٨٧)، والخطيب البغدادي في "تاريخه" (١٤٥/١١) - ومن طريقه ابن عساكر في "تبين كذب المفتري فيما نُسب إلى الأشعري" (ص/٣٠-)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٥/١٧)، والمزي في "تهذيب الكمال" (١٦/١٥).

كلهم من طرقٍ عدةٍ، عن خلف بن تميم، عن عبد الله بن السري، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله، البعض بلفظه كما في "الأوسط"، والبعض بنحوه.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد ابن أبي عاصم في "السنة"):

(١) محمد بن عبد الرحيم، أبو يحيى البغدادي، المعروف بصاعقة - لشدة حفظه -: "ثقةٌ حافظٌ".^(١)

(٢) خلف بن تميم بن أبي عتاب، التميمي: "صدوق".^(٢)

(٣) وبقية رجال الإسناد: تقدّمت ترجمتهم في الوجه الأول من هذا الحديث.

ثالثاً:- النظر في الخلاف على الحديث:

مما سبق يتضح أنّ هذا الحديث مداره على عبد الله بن السري، واختلف عليه فيه من وجهين:

الوجه الأول: عبد الله بن السري، عن سعيد بن زكريا، عن عنبسة بن عبد الرحمن، عن محمد بن زاذان، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله ﷺ.

الوجه الثاني: عبد الله بن السري، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله ﷺ.

والذي يظهر - والله أعلم - أنّ الوجه الأول هو الأشبه والأقرب إلى الصواب؛ وذلك للقرائن التالية:

(١) الأكثرية: فرواه بالوجه الأول عن عبد الله بن السري أربعة من الرواة: (أحمد بن خليد، وموسى بن

النعمان، وأحمد بن إسحاق بن عيسى، وأحمد بن نصر)؛ بينما انفرد خلف بن تميم برواية الوجه الثاني.

(٢) الأحظية: فخلف بن تميم "صدوق" وخالف مَنْ هو أحفظ منه وأضبط كأحمد بن خليد "ثقة"، فكيف إذا

تابعه غيره على روايته؟!!

(٣) وجود متابعات لعبد الله بن السري على الوجه الأول، دون الثاني، تابعه محمد بن معاوية الأنطاكي.

(٤) ويُضاف إلى ما سبق أنّ محمداً بن السري لم يُدرك محمد بن المنكدر، مما جعل غير واحدٍ من أهل

العلم يُصرّح بأن الحديث بالوجه الثاني منقطع سقط منه ثلاثة أنفس، بل وأسندوا الخطأ في ذلك إلى خلف بن

(١) يُنظر: "الثقات" لابن حبان ١٣٢/٩، "تاريخ بغداد" ٦٣٠/٣، "تهذيب الكمال" ٥/٢٦، "التقريب" (٦٠٩١).

(٢) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٣٣٦/١، "الجرح والتعديل" ٣٧٠/٣، "تهذيب الكمال" ٢٧٦/٨، "التقريب" (١٧٢٧).

تميم لاتفاق جميع الرواة عنه على روايته هكذا بإسقاط الرواة، ولم يتابعه على ذلك أحد.

(٥) ترجيح الأئمة للوجه الأول، ونذكر منهم ما يلي:

- قال العقيلي - بعد أن أخرج الحديث بالوجه الأول -: والحديث بهذا الإسناد أشبه وأولى. (١)

- وقال الدارقطني - بعد أن ذكر الوجه الأول -: وهو الصواب. (٢)

- وقال المزني - بعد أن أخرج الحديث من وجهه الثاني -: ورواه غير واحدٍ عن عبد الله بن السري، عن

سعيد بن زكريا، وذكر الحديث بالوجه الأول، وأسنده من طريق الطبراني، ثم قال: وكذلك رواه محمد بن معاوية الأنماطي، عن سعيد بن زكريا، والله أعلم. (٣)

وقال البخاري - بعد إخراج الحديث بالوجه الثاني -: لا أعرف عبد الله، ولا له سماع من ابن المنكر. (٤)

قلت: والحديث أخرجه في ترجمة خلف بن تميم، وهذا فيه إشارة إلى إسناد الوهم في هذا الحديث إليه.

وقال العقيلي - عن رواية عبد الله بن السري، عن محمد بن المنكر -: لا يُتَابَع عليه، ولا يُعْرَف إلا به،

وقد رواه غير خلف فأدخل بين عبد الله ومحمد رَجُلَيْنِ مشهورين بالضَّعْف. (٥)

وقال الدارقطني: ويُنَبِّئ عبد الله ومحمد بن المنكر ثلاثة أنفس. (٦)

وقال ابن عدي: قال لنا ابن صاعد: وقد رواه سُريج بن يُونُس وقدماء شيوخنا عن خلف بن تميم هكذا،

وكانوا يرون أن عبد الله بن السري هذا شيخ قديم ممن لقي ابن المنكر وسمِع منه، ... وإذا خلف قد أسقط

من الإسناد ثلاثة نفر. (٧) وبنحو ما سبق صرَّح به الخطيب في "تاريخه"، والمزني في "التهذيب"، وغيرهما.

رابعاً:- الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

مما سبق يتضح أن الحديث بوجهه الراجح "ضعيفٌ جداً"؛ لأجل عَنَبَسَة بن عبد الرحمن، ومحمد بن

زَادَان، وهما متروكان، وعليهما مدار الحديث.

وقال ابن عدي: إنكار متن هذا الحديث ليس من جهة عبد الله بن السري، إنما هو من جهة عَنَبَسَة بن

عبد الرحمن، فإنه منكر الحديث. (٨) وأورده المنذري في "الترغيب والترهيب" (٩)، بصيغة التمریض، ولم ينكلم

(١) يُنظر: "الضعفاء الكبير" (٢/٢٦٥).

(٢) يُنظر: "العلل" (مسألة/٣٢١٢).

(٣) يُنظر: "التهذيب" (١٥/١٦).

(٤) يُنظر: "التاريخ الكبير" (٣/١٩٧).

(٥) يُنظر: "الضعفاء" (٢/٢٦٤).

(٦) يُنظر: "العلل" (مسألة/٣٢١٢).

(٧) يُنظر: "الكامل" لابن عدي (٥/٣٥٤).

(٨) يُنظر: "الكامل" لابن عدي (٥/٣٥٦).

(٩) يُنظر: "الترغيب والترهيب" (٢٠٣).

عليه في آخره - وهذا إشارة منه إلى أن في إسناده كذاب أو وضاع أو متهم، أو مُجمَع على تركه وضعفه، وغير ذلك مما يدل على شدة ضعفه - كما بيّن ذلك رحمه الله في مقدمة كتابه-. والحديث أورده الألباني في "ضعيف الترغيب والترهيب"^(١). وقال في "السلسلة الضعيفة"^(٢): ضعيفٌ جدًا.

قلتُ: ولم أقف على ما يشهد لمجموع هذا الحديث من الشواهد الصحيحة^(٣)، لكنّ معناه صحيح فإنّ كتمان العلم من الكبائر خاصةً عند انتشار الجهل وقلة العلم، قال الله ﷻ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّعِينُونَ﴾^(٤)، وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ الْكِتَابِ وَدَسَّوْا بِهِ ذُنُوبًا قَلِيلًا أُولَٰئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾^(٥)، وعاب الله هذا الفعل القبيح على أهل الكتاب؛ فقال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ.... الآية﴾^(٦)، وأخرج الإمام أحمد في "مسنده"^(٧) بسندٍ صحيح من حديث أبي هريرة ؓ أن النبي ﷺ قال: "مَنْ سَلَّ عَنْ عِلْمٍ فَكَنَّهُ، الْجَمُّ بِلِجَامٍ مِنْ نَارِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ"^(٨)، فإن كان هذا على سبيل العموم، فهو عند انتشار الجهل أوكد، بل وعند وقوع الكبائر والمُنكرات؛ كسب الصحابة الأبرار أشد وأعظم، لثبوت فضل الصحابة ومن تبعهم بإحسان، ومكانتهم، ورضا الله عنهم بما هو معلوم من الدين بالضرورة، قال الله ﷻ: ﴿وَالسَّيِّئُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ... الآية﴾^(٩)، فإذا وقع هذا؛ ولعن آخر هذه الأمة أولها فقد وجب على الأمة عمومًا وعلى أهل العلم خصوصًا النفير للتصدي لهؤلاء، ولتعليم الأمة، وتحذيرها من هذا الفعل الشنيع، جعلنا الله تعالى من الدعاة المخلصين إليه، آمين.

(١) يُنظر: "ضعيف الترغيب والترهيب" (٩٦).

(٢) يُنظر: "السلسلة الضعيفة" (١٥٠٧).

(٣) الحديث له شاهدٌ من حديث معاذ بن جبل ؓ، لكنه لم يصح سنده، قال الألباني في "الضعيفة" (١٥٠٦): "منكر". وقد خرّجت الحديث فوجدت مداره على الوليد بن مسلم، ولم يُصرِّح بالتحديث بل رواه بالنعنة، وكل الطرق إليه لم تسلم من الضعف ما بين ضعيفٍ ومجهولٍ.

(٤) سورة "البقرة" آية (١٥٩).

(٥) سورة "البقرة" آية (١٧٤).

(٦) سورة "آل عمران" آية (١٨٧).

(٧) أخرجه الإمام أحمد في "مسنده" (٧٥٧١).

(٨) وأخرجه أبو داود في "سننه" (٣٦٥٨) ك/ العلم، ب/ كراهية منع العلم، والترمذي في "سننه" (٢٦٤٩) ك/ العلم، ب/ ما

جاء في كتمان العلم، وحسنه، وابن ماجه في "سننه" (٢٦٦، ٢٦١) في/ المقدمة، ب/ من سئل عن علمٍ فكنمه.

(٩) سورة "التوبة" آية (١٠٠).

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال المناوي: وإذا ظهرت البدع المذمومة كالوقيعه في الصحابة والطعن في السلف الصالح، ولعن آخر هذه الأمة أولها؛ فمن كان عنده علم بفضل الصدر الأول وما للسلف من المناقب الحميدة والمآثر الجميلة فليشره؛ أي يظهره بين الخاصة والعامة ليعلم الجاهل فضل المتقدم وينزجر عن قبيح قوله، ويبين للناس ما أظهروه من الدين، وأصلوه من الأحكام، الذي استوجبوا به الإعظام، ونهاية الإكرام، فإن كاتم العلم يومئذ - أي يوم ظهور البدع ولعن الآخر الأول - ككاتم ما أنزل الله على محمد، فيُلجَم يوم القيامة بلجامٍ من نارٍ كما جاء في عدة أخبار.

قال الغزالي: والعلماء أطباء الدين، فعليهم أن يتكفل كل عالم منهم بقطره أو محلته، فيأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، ويعلمهم أمر دينهم، ويميز البدعة من السنة، وما يضرهم عما ينفعهم، وما يشقيهم عما يسعدهم، ولا يصبر حتى يسأل منه، بل يتصدى للدعوة بنفسه، لأنهم ورثة الأنبياء، والأنبياء ما تركوا الناس على جهلهم، بل كانوا ينادونهم في مجامعهم، ويدورون على دورهم، فإن مرضى القلوب لا يعرفون مرضهم، فهذا فرض عين على كافة العلماء.

وقال: هذا الحديث فيما إذا كان العالم بينهم فسكت، ولا يجوز له الخروج من بينهم حينئذ ولا العزلة. (١)



(١) يُنظر: "فيض القدير" (١/٤٠١).

[٤٣١/٣١] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خُلَيْدٍ ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ الْقُرَشِيِّ ، قَالَ: نَا شَيْبُ بْنُ شَيْبَةَ السَّعْدِيِّ ،

قَالَ: نَا الْحَسَنُ ، قَالَ:

حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرَةَ ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا ^(١) ، لَمْ يَجِدْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ رِيحَهَا لَتُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ خُمْسِمِائَةِ عَامٍ » .

* لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ شَيْبِ بْنِ شَيْبَةَ إِلَّا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ الْقُرَشِيِّ .

هذا الحديث مداره على الحسن البصري، واختلف عليه فيه من وجهين:

الوجه الأول: الحسن، عن أبي بكر، مرفوعاً "وإن ریحها لُتُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ خُمْسِمِائَةِ عَامٍ" .

الوجه الثاني: الحسن، عن أبي بكر، مرفوعاً "وإن ریحها لُيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ مِائَةِ عَامٍ" .

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً:- الوجه الأول: الحسن، عن أبي بكر، مرفوعاً "وإن ریحها لُتُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ خُمْسِمِائَةِ عَامٍ" .

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه أحمد بن سليمان بن أيوب - المعروف بابن حذلم - في "الأول من حديثه" (٤٨)، من طريق

إسماعيل بن عيَّاش، قال: حدَّثني عبد الله بن المُحرَّرِ الجَزْرِيِّ، عن الحسن، عن أبي بكر، عن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

قال: « مَنْ قَتَلَ نَفْسًا مُعَاهِدًا ظُلْمًا لَمْ يَرِحْ رِيحَ الْجَنَّةِ أَبَدًا ، وَإِنَّهُ لَيُوجَدُ رِيحُهَا مِنْ مَسِيرَةِ خُمْسِ مِائَةِ عَامٍ » .

▪ وابن حبان في "صحيحه" (٧٣٨٣)، قال: أخبرنا أبو يعلى، قال: حدَّثنا مُسْلِمُ بْنُ أَبِي مُسْلِمٍ الجَزْمِيُّ،

قال: حدَّثنا مَخْلَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، عن هشام بن حسان الأزدي، عن الحسن، عن أبي بكر، به.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول (بإسناد الطبراني):

(١) أحمد بن خُلَيْدٍ: "تَقَّة"، تقدّم في الحديث رقم (١).

(٢) محمد بن سعيد بن أبان بن سعيد بن العاص، أبو عبد الله القرشي، الكوفي، وليس الأنصاري.

روى عن: شبيب بن شيبعة، وعبد الملك بن عمير، وهشام بن عروة، وغيرهم.

روى عنه: أحمد بن خُلَيْدٍ، وابن أخيه سعيد بن يحيى الأموي.

حاله: قال ابن معين: لم يكتب عنه كبير أحد. وقال أحمد: رأيتُه ولم أكتب عنه شيئاً. وذكره البخاري في

"التاريخ الكبير"، وابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل"؛ ولم يذكر في جرحاً ولا تعديلاً. وقال الدارقطني: بنو

سعيد بن أبان ستة، كلهم رووا الحديث، وكلهم ثقات - وذكر منهم: محمد بن سعيد هذا-. وقال الذهبي: كان

(١) قال العراقي: روي بكسر الهاء، وفتحها، والأول أشهر. "قوت المغتذي على جامع الترمذي" (٣٧٣/١).

مصاحبًا للدولة فَقَلَّ مَنْ كَتَبَ عَنْهُ. قَلْتُ: وَعَلَيْهِ فَقَدَ قَلَّ مَنْ كَتَبَ عَنْهُ بِسَبَبِ مَصَاحِبَتِهِ لِلدَّوْلَةِ، وَلَعَلَّ هَذَا -
وَاللَّهِ أَعْلَمُ- هُوَ سَبَبُ سَكُوتِ الْبَخَّارِيِّ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْهُ. فَالْحَاصِلُ: أَنَّهُ "ثِقَّةٌ"، قَلَّ مَنْ كَتَبَ عَنْهُ.^(١)

(٣) شَيْبُ بْنُ شَيْبَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَبُو مَعْمَرٍ الْبَصْرِيُّ الْخَطِيبُ، مِنْ فُصَحَاءِ النَّاسِ فِي زَمَانِهِ.
رَوَى عَنْ: الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، وَعِطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَّاحٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدَرِ، وَغَيْرِهِمْ.

رَوَى عَنْهُ: مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبَانَ، وَأَبُو مَعَاوِيَةَ مُحَمَّدُ بْنُ حَازِمِ الضَّرِيرِ، وَجُبَّارَةُ بْنُ الْمُغَلَّسِ، وَغَيْرِهِمْ.
حَالُهُ: قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، وَأَبُو مُحَمَّدٍ الْإِسْبِيلِيُّ: لَيْسَ بِثِقَّةٍ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ، وَأَبُو زُرْعَةَ: لَيْسَ بِالْقَوِيِّ.
وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: لَيْسَ بِشَيْءٍ. وَقَالَ ابْنُ حَبَّانَ: كَانَ يَهْمُ فِي الْأَخْبَارِ، وَيُخْطِئُ إِذَا رَوَى غَيْرَ الْأَشْعَارِ، لَا يُحْتَجُّ
بِمَا انفرد به من الأخبار ولا يُشْتَعَلُّ بِمَا لَمْ يُتَابَعِ عَلَيْهِ مِنَ الْآثَارِ. وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: أَرَجُو أَنَّهُ لَا يَتَعَمَّدُ الْكُذْبَ؛
بَلْ لَعَلَّهُ يَهْمُ فِي بَعْضِ أَحَادِيثِهِ. وَقَالَ النَّسَائِيُّ، وَالذَّارِقُطْنِيُّ: ضَعِيفٌ. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: ضَعَّفُوهُ فِي الْحَدِيثِ. وَقَالَ
ابْنُ حَجْرٍ: أَخْبَارِي صِدْقٌ، يَهْمُ فِي الْحَدِيثِ. وَالْحَاصِلُ: أَنَّهُ "ضَعِيفٌ"، يُعْتَبَرُ بِهِ.^(٢)

(٤) الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ، وَاسْمُهُ يَسَّارٌ، أَبُو سَعِيدِ الْبَصْرِيُّ، وَأُمُّهُ خَيْرَةُ مَوْلَاةٌ أُمُّ سَلْمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ.
رَوَى عَنْ: أَبِي بَكْرَةَ نُفَيْعِ بْنِ الْحَارِثِ، وَأَنْسَ بْنَ مَالِكٍ، وَابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَغَيْرِهِمْ.

رَوَى عَنْهُ: شَيْبُ بْنُ شَيْبَةَ، وَالشَّعْبِيُّ، وَشُعْبَةُ، وَخَلْقٌ كَثِيرٌ.
حَالُهُ: قَالَ الْعَجَلِيُّ: ثِقَّةٌ، رَجُلٌ صَالِحٌ، صَاحِبُ سُنَّةٍ. وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ: ثِقَّةٌ، فَقِيهٌ، مَأْمُونٌ، عَابِدٌ، نَاسِكٌ،
عَالِمٌ، فَصِيحٌ. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: كَانَ كَبِيرَ الشَّانِ، رَفِيعَ الذِّكْرِ، رَأْسًا فِي الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: ثِقَّةٌ، فَقِيهٌ،
فَاضِلٌ مَشْهُورٌ، وَكَانَ يُرْسَلُ كَثِيرًا، وَيُدَلَّسُ.

وَكَانَ أَنْسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا سُئِلَ عَنْ مَسْأَلَةٍ فَيَقُولُ: سَلُوا مَوْلَانَا الْحَسَنَ فَإِنَّهُ سَمِعَ وَسَمِعْنَا، فَحَفِظَ وَتَسَيَّنَا.
وَقَالَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ: وَاللَّهِ لَقَدْ أَدْرَكْتُ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ فَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَشْبَهَ بِأَصْحَابِ مُحَمَّدٍ مِنَ
الْحَسَنِ. وَقَالَ حَمِيدُ الطَّوِيلِ: رَأَيْنَا الْفُقَهَاءَ، فَمَا رَأَيْنَا أَحَدًا أَكْمَلَ مَرُوءَةً مِنَ الْحَسَنِ. وَقَالَ قَتَادَةُ: كَانَ الْحَسَنُ
مَنْ أَعْلَمَ النَّاسَ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ. وَقَالَ أَيُّوبُ: مَا رَأَتْ عَيْنَايَ رَجُلًا قَطُّ كَانَ أَفْقَهُ مِنَ الْحَسَنِ.

■ وَصَفُهُ بِالتَّدْلِيسِ: قَالَ ابْنُ حَبَّانَ فِي "الثَّقَاتِ": كَانَ يُدَلَّسُ. وَذَكَرَهُ النَّسَائِيُّ، وَالذَّارِقُطْنِيُّ فِي الْمَدْلَسِينَ.
وَقَالَ الْعَلَّائِيُّ: كَثِيرُ التَّدْلِيسِ وَالْإِرْسَالِ؛ وَذَكَرَهُ فِي الْمَرْتَبَةِ الثَّلَاثَةِ. وَوَصَفَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ بِالتَّدْلِيسِ، وَذَكَرَهُ
فِي "طَبَقَاتِ الْمَدْلَسِينَ"، وَ"النِّكَتِ عَلَى ابْنِ الصَّلَاحِ" فِي الْمَرْتَبَةِ الثَّانِيَةِ - وَهَمَّ مَنْ أَحْتَمَلَ الْأُئِمَّةَ تَدْلِيسَهُمْ،
وَأَخْرَجُوا لَهُ فِي الصَّحِيحِ لِإِمَامَتِهِ وَقَلَّةِ تَدْلِيسِهِ فِي جَنْبِ مَا رَوَى -.

قَلْتُ: وَبَيَانُ ذَلِكَ، وَالْجَوَابُ عَنْهُ كَالآتِي:

أ- أَمَّا وَصْفُ ابْنِ حَبَّانَ لَهُ بِالتَّدْلِيسِ فَقَدْ أَجَابَ عَنْهُ د/حَاتِمُ الْعَوْنِيُّ؛ فَقَالَ مَا مَلْخَصُهُ:

(١) "التاريخ الكبير" ٩٢/١، "الجرح والتعديل" ٢٦٤/٧، "الثقات" ٤٢٦/٧، "تاريخ بغداد" ٢٣٥/٣، "تاريخ الإسلام" ١١٩٥/٤.

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٣٥٨/٤، "المجروحين" ٣٦٣/١، "الكامل" لابن عدي ٤٩/٥، "تاريخ بغداد" ٣٧٧/١٠، "تاريخ

دمشق" ١٢٠/٧٣، "الكاشف" ٤٧٩/١، "الميزان" ٢٦٢/٢، "تهذيب التهذيب" ٣٠٧/٤، "التقريب" (٢٧٤٠).

(١) إنّه قد ثبت أنّ ابن حَبَّان كان من أَصْرَحِ وَأَوْضَحِ مَنْ أَطْلَقَ التَّدْلِيْسَ عَلَى (رواية المعاصر عن من يلقه)، وهذا كافٍ لإبطال الاحتجاج بمجرد إطلاق ابن حَبَّان (التدليس) على الحسن.^(١)

(٢) إنّ ابن حَبَّان وإن أُطْلِقَ وصف الحسن بالتدليس في كِتَابِيْهِ: "الثَّقَات"، و"مشاهير علماء الأمصار"، لكنه فَسَّرَ مراده في مقدمة كتابه "المجروحين"؛ فذكر حين عَدَّدَ أنواع الجرح: ومنهم المدلّس عن من لم يره، ثم ذكر عدة أمثلة؛ منها: رواية الحسن البصري عن أبي هريرة، مع عدم سماعه منه. وهذا قاطعٌ أنّ ابن حَبَّان حين أُطْلِقَ وصف الحسن بالتدليس أراد به الإرسال الخفي ولا شك.

قلت: ويؤيّد ذلك أيضًا قول ابن سعد في الحسن البصري، حيث قال: كل ما أسند من حديثه وروى عن من سمع منه فهو حجة، وما أرسل فليس بحجة. وكذلك الحاكم في "معرفة علوم الحديث" وَصَفَ الحسن بالتدليس، ولكنه فَسَّمِ التَّدْلِيْسَ إلى ستة أقسام، ومَثَّلَ للقسم السادس منها بعدة أمثلة؛ منها قوله: فليعلم صاحب الحديث أنّ الحسن لم يسمع من أبي هريرة، ولا من ابن عمر، ولا من ابن عباس شيئًا قط.

قال د/حاتم العوني مُعَلِّقًا على كلام الحاكم بقوله: ومع قوة هذا التمثيل بأنّ الحسن عند الحاكم داخل ضمن المدلسين؛ إلا أنّ الأقوى من ذلك هو أنّ الحاكم إنما اعتبره مدلّسًا لأنه (يروى مِمَّنْ عاصره ولم يلقه)، فلا أحسب أحدًا بعد ذلك يقول: إنّ الحسن مردود العننة عند الحاكم.

وبهذا يتضح جليًا أنّ ابن سعد، والحاكم، وابن حَبَّان حين وصفوا الحسن بالتدليس؛ إنما أرادوا به الإرسال الخفي، وهو روايته عن عاصره ولم يسمع منه، وإلى هذا ذهب الشيخ/ محمد عمرو بن عبد اللطيف - نقلًا عن "معجم المدلسين"، وسيأتي ملخص كلامه قريبًا إن شاء الله ﷻ -، والدكتور/ عبد الله يوسف الجديع - في "تحرير علوم الحديث"^(٢) - والشيخ/ ناصر بن حمد الفهد - في "منهج المتقدمين في التدليس" -.

ب- وأما وصف النسائي للحسن بالتدليس، فيُجاب عنه - مُختصرًا -، كالآتي:

(١) أجاب الشيخ/محمد بن طلعت في "معجم المدلسين" عن ذلك بما ملخصه: أنّ النسائي قد وصف جماعة من المدلسين بالتدليس المطلق، والتدليس الموصوفون به خاص في بعض الشيوخ.

فعلى سبيل المثال: حُميد الطويل، وَصَفَهُ النسائي بالتدليس، وتدليسه خاصٌ بروايته عن أنس. وعبد الله ابن أبي نجیح وصفه النسائي أيضًا بالتدليس، وهو خاص بروايته التفسير عن مجاهد، فإنه لم يسمع التفسير منه، أما باقي حديثه عن مجاهد فسمعه منه. وغير ذلك من الأمثلة، ثم قال: وعليه فينبغي النظر في كلام باقي العلماء في الراوي الذي وصفه النسائي بالتدليس؛ فقد يكون تدليسه خاص بأحد شيوخه فقط، والله أعلم.

(٢) وأجاب الدكتور/حاتم العوني، فقال: وبما أنه قد ثبت عن بعض الأئمة المتقدمين أنّ وصفهم الحسن بالتدليس إنما هو لروايته عن عاصره ولم يسمع منهم، وجب حمل وصف النسائي بالتدليس عليه أيضًا؛ لأن

(١) ذكر ذلك في الباب الأول من كتابه "المرسل المخفي وعلاقته بالتدليس دراسة نظرية وتطبيقية على مرويات الحسن"، ويُنظر كذلك "معجم المدلسين" ص/٩٦ ترجمة بشير بن المهاجر فقد نقل جملة لا بأس بها من كلام ابن حَبَّان تدلّ على ذلك.

(٢) يُنظر: "تحرير علوم الحديث" ٢/٩٨١.

الأئمة وخاصة المتقدمين منهم إنما يَرُدُّون - في الغالب - مَوْرَدًا واحدًا ويصدرون مصدرًا واحدًا، وكلامهم يخرج من مشكاةٍ واحدةٍ، فإطلاق الواحد منهم يقيدته تقييد غيره، وعموم كلام أحدهم يخصه كلام أخيه.

ت- وأمَّا وصف الذهبي فجوابه ما قاله هو في "السير"؛ حيث قال: لا يُحتجُّ بقوله (عن) فيمن لم يدركه، وقد يدلُّس عن لَقِيهِ، ولكنَّه حافظٌ علَّامةٌ من بحور العلم.

ث- وأمَّا الحافظ ابن حجر فقد ذكره في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين. وعليه فالذهبي، وابن حجر قد ذهبا إلى قبول عنعنة الحسن إذا روى عنَّ ثبت سماعه له في الجملة، وأنَّه إذا روى بالعنعنة عن من لم يدركه فلا يُحتجُّ به لأنه يُرسل.

قلتُ: وللشيخ/ محمد عمرو عبد اللطيف كلام دقيق في تدليس الحسن - نقلًا عن "معجم المدلسين" أذكرُ ملخصه لدقته وأهميته-، كالآتي:

- (١) أنَّ عنعنة الحسن ليس لها قاعدة مطردة تنطبق على جميع الحالات، بل تختلف من حالة لأخرى.
- (٢) أنَّ من ثبت سماعه منه بإطلاق كَأَنس بن مالك وغيره، لا يتوقف في عنعنته عنهم.
- (٣) أنَّ إطلاق وصف الحسن بالتدليس ليس بصواب، إلا إذا قيَّدناه بالحسن عن سمرة، لأنه عنعن عنه كثيرًا، مع أنَّه لم يسمع منه إلا بضعة أحاديث، ففي هذه الحالة لا بد من التصريح.
- (٤) نُمُّ قال: والتحقيق أنَّ الحسن يُرسل، ولا يدلُّس إلا في روايته عن سمرة، والتدليس الذي وُصف به الحسن معناه الإرسال الخفي، والمتقدِّمون كثيرًا ما يُطلقون التدليس على الإرسال الخفي.
- (٥) وفي آخر كلامه قال: فالذي نخلص إليه أنَّ الحسن متى صحَّ سماعه من صحابي في بعض الطرق فهذا كافٍ في الحكم على الحديث بالاتصال. أ.هـ.

وملخص ما سبق ذكره: أنَّ وصف الحسن بالتدليس إما مقيد بروايته عن سمرة، أو محمولٌ على الإرسال الخفي، وأنَّ روايته بالعنعنة عن من ثبت له سماعه منه في الجملة فهي محمولة على الاتصال.

قلتُ: وعلى هذا عمل البخاري ومسلم في "صحيحيهما"، فلقد تتبعتُ روايات الحسن عندهما؛ فوجدتهما إذا أخرجاه له عن من ثبت له سماعه منه في الجملة حَمَلًا عنعنته عنه على الاتصال كروايته عن أبي بكر - وسيأتي بيانها - وبعض هذه الروايات حين تتبعتُ طرقها لم أقف للحسن على طريقٍ منها صرَّح فيه بسماعه من أبي بكر؛ ممَّا يُؤكِّد أنهما حملوا عنعنته عن من ثبت له سماعه منه في الجملة على السماع، أما من لم يسمع منه كأبي هريرة وغيره؛ فإما أن يُثبت الحسن الوساطة بينهما، وعلى هذا فلا إشكال، وإن رواه بالعنعنة فوجدتُ البخاري في غير موضع قرَّنه بغيره، والله أعلم.

■ **بيان ثبوت سماع الحسن من أبي بكر رضي الله عنه:** ذهب يحيى بن معين، وابن أبي حاتم، والدارقطني إلى أنَّ الحسن لم يسمع من أبي بكر رضي الله عنه. **قلتُ:** ويُجاب عن ذلك بما يلي:

- (١) أنه قد ثبت له سماعه منه في الجملة، فمن ذلك ما أخرج به البخاري في "صحيحه" عن الحسن، قال: **وَلَقَدْ سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ إِلَيَّ جُنْبِهِ، وَهُوَ يَقْبَلُ عَلَيَّ النَّاسَ مَرَّةً، وَعَلَيْهِ أُخْرَى، وَيَقُولُ:**

«إِنَّ ابْنَ هَذَا سَيِّدٍ وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ»^(١).

قال البخاري: قَالَ لِي عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَدِينِيُّ: إِنَّمَا ثَبَتَ لَنَا سَمَاعُ الْحَسَنِ مِنْ أَبِي بَكْرَةَ، بِهَذَا الْحَدِيثِ. قُلْتُ: وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُمَا يُثَبَّتَانِ سَمَاعَ الْحَسَنِ مِنْ أَبِي بَكْرَةَ بِهَذَا الْحَدِيثِ وَحْدِهِ، وَعِنْدَمَا تَتَّبَعْتُ رَوَايَاتِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ^(٢)؛ وَجَدْتُهَا كُلَّهَا بِالْعِنْعِنَةِ غَيْرِ هَذَا الْحَدِيثِ، وَهَذَا يُوَكِّدُ مَا ذَكَرْتُهُ أَنَّ عِنْعِنَتَهُ مَحْمُولَةٌ عَلَى الْإِتِّصَالِ فِي رَوَايَتِهِ عَمَّنْ ثَبَتَ سَمَاعُهُ مِنْهُ فِي الْجُمْلَةِ - بِاسْتِثْنَاءِ مَا تَقَدَّمَ -.

(٢) وقال العلاءي: وَغَايَةُ مَا اسْتَدَلَّ بِهِ الدَّارِقُطْنِيُّ أَنَّ الْحَسَانَ رَوَى أَحَادِيثَ عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، وَذَلِكَ لَا يَمْنَعُ مِنْ سَمَاعِهِ مِنْهُ؛ لِمَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ.

(٣) وقال أبو حاتم في "المراسيل": وَسَمِعَ مِنْ أَبِي بَكْرَةَ شَيْئًا.

■ وَأَخِيرًا: وَصَفَهُ بِالْإِرْسَالِ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: مُرْسَلَاتٌ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ شَبَّهَ الرِّيحَ، وَمُرْسَلَاتُ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ الَّتِي رَوَاهَا عَنْهُ الثَّقَاتُ صَحَاحٌ مَا أَقْلُ مَا يَسْقُطُ مِنْهَا. وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: كُلُّ شَيْءٍ قَالَ الْحَسَنُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَجَدْتُ لَهُ أَصْلًا ثَابِتًا مَا خَلَا أَرْبَعَةَ أَحَادِيثَ. وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: مَرَّاسِيلُهُ فِيهَا ضَعْفٌ. وَقَالَ الْعَلَاءِيُّ: كَثِيرُ الْإِرْسَالِ. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: يُرْسَلُ كَثِيرًا عَنْ كُلِّ أَحَدٍ.

وَالْحَاصِلُ: أَنَّهُ "بِقِيَّةٍ فَاضِلٌ"، كَثِيرُ الْإِرْسَالِ، وَعِنْعِنَتُهُ مَحْمُولَةٌ عَلَى الْإِتِّصَالِ وَالسَّمَاعِ فِي رَوَايَتِهِ عَمَّنْ صَحَّ لَهُ سَمَاعُهُ مِنْهُ فِي الْجُمْلَةِ، إِلَّا فِي رَوَايَتِهِ عَنْ سَمْرَةَ بْنِ جَنْدَبٍ فَإِنَّهُ يُدَلِّسُ عَنْهُ، وَأَمَّا فِي رَوَايَتِهِ عَمَّنْ لَمْ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" (٢٧٠٤) ك/الصلح، ب/قول النبي ﷺ للحسن بن علي بن أبيه هذا سيد.

(٢) مِنْ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ؛ حَدِيثٌ: "زَادَكَ اللَّهُ حِرْصًا وَلَا تَعُدْ" أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" (٧٨٣) ك/الأذان، ب/إذا ركع دون الصف. وَعِنْدَمَا تَتَّبَعْتُ طَرِيقَ هَذَا الْحَدِيثِ لَمْ أَقِفْ عَلَى طَرِيقٍ صَرَّحَ فِيهِ الْحَسَنُ بِسَمَاعِ هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ أَبِي بَكْرَةَ إِلَّا مَا أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي "الْكَبْرِيِّ" (٩٤٦) ك/المساجد، ب/الركوع دون الصف، مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ زِيَادِ الْأَعْلَمِ، قَالَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، أَنَّ أَبَا بَكْرَةَ حَدَّثَهُ... الْحَدِيثُ. لَكِنْ كُلٌّ مِنْ رَوَاهُ عَنْ زِيَادِ الْأَعْلَمِ قَدْ رَوَاهُ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ بِالْعِنْعِنَةِ، وَكَذَلِكَ كُلٌّ مِنْ رَوَاهُ عَنِ الْحَسَنِ غَيْرِ زِيَادٍ؛ رَوَاهُ أَيْضًا بِالْعِنْعِنَةِ، وَسَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ قَالَ عَنْهُ الْحَافِظُ فِي "التَّقْرِيبِ" (٢٣٦٥): كَثِيرُ التَّدْلِيلِ. وَقَدْ رَوَاهُ عَنْ زِيَادٍ بِالْعِنْعِنَةِ فَالْأَمْرُ فِيهِ يَحْتَاجُ إِلَى تَحْرِيرٍ.

- وَحَدِيثٌ "إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ": أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٠٤٠) ك/الكسوف، ب/الصلوة في كسوف الشمس. وَتَتَّبَعْتُ طَرِيقَهُ فَوَجَدْتُ كُلَّ الرِّوَاةِ رَوَاهُ عَنِ الْحَسَنِ - كَحَمِيدِ الطَّوِيلِ، وَيُونُسَ بْنِ عَبِيدٍ، وَغَيْرَهُمَا - بِالْعِنْعِنَةِ، بَيْنَمَا رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" (٢٠٣٩١) مِنْ طَرِيقِ خَلْفِ بْنِ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ ابْنُ فَضَالَةَ عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ أَنَّهُ حَدَّثَهُ. قُلْتُ: وَخَالَفَهُ هُنْدُوبَةُ بْنُ خَالِدِ الْقَيْسِيِّ - كَمَا عِنْدَ ابْنِ حَبَّانٍ فِي "صَحِيحِهِ" (٢٨٣٤) - فَرَوَاهُ عَنِ الْمُبَارَكِ عَنِ الْحَسَنِ بِالْعِنْعِنَةِ، وَعَلَيْهِ فَصْحَةٌ تَصْرِيحُ الْحَسَنِ بِالسَّمَاعِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَيْضًا يَحْتَاجُ إِلَى تَحْرِيرٍ.

- وَمِنْهَا؛ حَدِيثٌ: "لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْ أَمْرَهُمْ امْرَأَةٌ" أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" (٤٤٢٥) ك/المغازي، ب/كتاب النبي ﷺ إِلَى كَسْرِي وَقَيْصَرٍ. وَعِنْدَمَا تَتَّبَعْتُ طَرِيقَهُ لَمْ أَقِفْ فِيهِ عَلَى طَرِيقٍ صَرَّحَ فِيهِ الْحَسَنُ بِسَمَاعِهِ مِنْ أَبِي بَكْرَةَ ﷺ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. قُلْتُ: وَهَذَا كُلُّهُ يُوَكِّدُ أَنَّ الْبُخَارِيَّ إِنَّمَا حَمَلَ عِنْعِنَةَ الْحَسَنِ عَلَى الْإِتِّصَالِ فِيمَنْ ثَبَتَ لَهُ سَمَاعُهُ مِنْهُمْ فِي الْجُمْلَةِ، وَأَنَّهُ يُثَبِّتُ سَمَاعَ الْحَسَنِ مِنْ أَبِي بَكْرَةَ ﷺ.

يسمع منه - وإن لَقِيَهُ أو عاصره - فلا بد أن يصرح بسماعه منه في الجملة، وإلا فمقطع - لإرساله-^(١).

(٥) أبو بكرة نُفيع بن الحارث الثقفي: "صحابيٌّ جليلٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٢٥).

ثانياً:- الوجه الثاني: الحسن، عن أبي بكرة، مرفوعاً "وإن ريحها ليوجد من مسيرة مائة عام".

أ- تخريج الوجه الثاني:

- أخرجه عبد الرزاق في "المصنف" (١٨٥٢٢)، عن ابن عيينة، عن عمرو بن عامر، عن الحسن، عن أبي بكرة، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ قَتَلَ نَفْسًا مُعَاهِدَةً بِغَيْرِ حِلِّهَا فَحَرَامٌ عَلَيْهِ الْجَنَّةُ أَنْ يَشَمَّ رِيحَهَا وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ مِائَةِ عَامٍ».
- وأخرجه عبد الرزاق في "الجامع" (١٩٧١٢) - ومن طريقه أحمد في "مسنده" (٢٠٤٦٩)، والبخاري في "مسنده" (٣٦٣٩ و ٣٦٤٠)، والحاكم في "المستدرک" (٢٥٧٩)، وأبو نعيم في "صفة الجنة" (١٩٣)، والبيهقي في "الكبرى" (١٦٤٨٤)، والبخاري في "شرح السنة" (٢٥٢٢) -، قال: أخبرنا معمر، عن قتادة - من أصح الأوجه عنه^(٢)، وغير واحد، عن الحسن، عن أبي بكرة، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ رِيحَ الْجَنَّةِ لَتُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ مِائَةِ عَامٍ، وَمَا مِنْ عَبْدٍ يَمُوتُ نَفْسًا مُعَاهِدَةً إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَرَائِحَتَهَا أَنْ يَجِدَهَا".
- قال أبو بكرة: "أصمَّ الله أذني إن لم أكن سمعت النبي ﷺ يقولها.

متابعات للوجه الثاني:

- وأخرجه عبد الرزاق في "المصنف" (١٨٥٢١) - ومن طريقه أحمد في "مسنده" (٢٠٥٢٣) -، عن الثوري، عن يونس بن عبيد - من أصح الأوجه عنه^(٣)، عن الحكم بن عبد الله الأعرج، عن الأشعث بن ثرملة، عن أبي بكرة ﷺ، قال: قال النبي ﷺ: «مَنْ قَتَلَ نَفْسًا مُعَاهِدَةً بِغَيْرِ حِلِّهَا فَحَرَامٌ عَلَيْهِ الْجَنَّةُ أَنْ يَشَمَّ رِيحَهَا، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ مِائَةِ عَامٍ».

شواهد للوجه الثاني:

- أخرج الطبراني في "الأوسط" (٦٦٣ و ٨٠١١)، وأبو بكر الإسماعيلي في "معجم شيوخه" (٣٤١)، وغيرهما من طرق عن عيسى بن يونس، عن عوف الأعرابي، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٢/٢٨٩، "الجرح والتعديل" ٣/٤٠، "الثقات" لابن حبان ٤/١٢٢، "تهذيب الكمال" ٦/٩٥، "الكاشف" ١/٣٢٣، "السير" ٤/٥٦٣، "جامع التحصيل" ١/١٦٢، "المراسيل" لابن أبي حاتم ١/٣١-٤٥، "تهذيب التهذيب" ٢/٢٦٣، "لسان الميزان" ٩/٢٨٢، "طبقات المدلسين" ص/٢٩، "التقريب" (١٢٢٧)، "معجم المدلسين" (ص/١٣٥)، "منهج المتقدمين في التدليس" ص/٧٢-٧٣، ١٧٨-١٧٩، "المرسل الخفي وعلاقته بالتدليس دراسة نظرية تطبيقية على مرويات الحسن البصري" ١/٤٦٥-٤٧٣ و ١/٤٩٤-٤٩٥.

(٢) يُنظر: "المعجم الأوسط" للطبراني (٢٩٢٣).

(٣) يُنظر: "التاريخ الكبير" (١/٤٢٨)، "السنن الكبرى" للنسائي (٨٦٩٠ و ٨٦٩١)، ك/السير، ب/مَنْ قَتَلَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الذمَّة، "المستدرک على الصحيحين" للحاكم (١٣٣ و ١٣٤ و ١٣٥).

« مِنْ قَتْلِ نَفْسًا مُعَاهِدَةً بِغَيْرِ حَقِّهَا، لَمْ يَرْجُ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ رِيحَ الْجَنَّةِ تُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ مِائَةِ عَامٍ ». وإسناده صحيح.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (بإسناد عبد الرزاق من طريق قتادة):

(١) سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: "ثِقَّةٌ ثَبَتَ حَافِظُ إِمَامٍ حَجَّةً"، سيأتي بإذن الله تعالى في الحديث رقم (٧٨).

(٢) عمرو بن عامر البجلي: "صدوقٌ حسن الحديث".^(١)

(٣) الحسن بن أبي الحسن، أبو سعيد البصري: "ثِقَّةٌ، فقيهٌ، فاضلٌ، كثير الإرسال، وصحَّ سماعه من أبي بكر"، تقدّم في الوجه الأول.

(٤) أبو بكر نعيم بن الحارث الثقفي: "صحابيٌّ جليلٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٢٥).

ثالثاً:- النظر في الخلاف:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَّارُهُ عَلَى الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، وَاخْتَلَفَ عَلَيْهِ فِيهِ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الوجه الأول: الحسن، عن أبي بكر، مرفوعاً "وَإِنَّ رِيحَهَا لَتُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ خُمْسِمِائَةِ عَامٍ".

الوجه الثاني: الحسن، عن أبي بكر، مرفوعاً "وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ مِائَةِ عَامٍ".

والذي يظهر - والله أعلم - أَنَّ الْوَجْهَ الثَّانِيَّ هُوَ الْأَشْبَهُ وَالْأَقْرَبُ لِلصَّوَابِ؛ لِلْقِرَائِنِ الْآتِيَةِ:

(١) أَنَّ الْوَجْهَ الْأَوَّلَ رَوَاهُ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ شَيْبَةُ بْنُ شَيْبَةَ وَهُوَ "ضَعِيفٌ" - كما سبق -، وتابعه عليه بهذا الوجه اثنان من الرواة، وهما: الأول: عبد الله بن المحرر الجزي وهو "متروك الحديث".^(٢) والثاني: هشام بن حسان الأزدي، وقد تكلموا في روايته عن الحسن البصري على وجه الخصوص.^(٣)

(٢) أمَّا الْوَجْهَ الثَّانِيَّ، فَرَوَاهُ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ عَمْرُو بْنُ عَامِرِ الْبَجَلِيِّ وَهُوَ "حَسَنُ الْحَدِيثِ"، وتابعه قتادة بن دعامة السدوسي، وقاتادة "ثِقَّةٌ، ثَبَتٌ"، ومن أصحاب الحسن البصري المُقَدِّمِينَ فِيهِ؛ قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ مَعْمَرٍ: قَالَ قَتَادَةُ: جَالَسْتُ الْحَسْنَ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً، أَصْلِي مَعَهُ الصَّبْحَ ثَلَاثَ سِنِينَ، وَمَثَلِي أَخَذَ عَنْ مِثْلِهِ.^(٤)

(٣) بِالْإِضَافَةِ إِلَى وُجُودِ مُتَابَعَاتٍ، وَشَوَاهِدِ صَحِيحَةٍ لِلْوَجْهِ الثَّانِيَّ؛ وَأَمَّا الشَّوَاهِدُ لِلْوَجْهِ الْأَوَّلِ - وَسَيَأْتِي بِإِذْنِ اللَّهِ ﷻ ذِكْرُهَا - فَلَا تَصْلُحُ لِلاعتبار، والله أعلم.

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "مُنْكَرٌ" بِلَفْظِ: "وَإِنَّ رِيحَ الْجَنَّةِ لَتُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ خُمْسِمِائَةِ عَامٍ؛ لِأَجْلِ

(١) يُنظَرُ: "التقريب، وتحريره" (٥٠٨٥).

(٢) يُنظَرُ: "مِيزَانُ الْعَدَالَةِ" (٥٠٠/٢).

(٣) وَسَيَأْتِي تَفْصِيلُ تَرْجُمَتِهِ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٤١)، وَيُنظَرُ: "شرح علل الترمذي" (٤٩٥/٢).

(٤) يُنظَرُ: "تهذيب الكمال" ٥١٤/٢٣، "شرح علل الترمذي" (٤٩٦/٢).

شبيب بن شيبَةَ "ضعيف"، وقد خالف ما رواه الثقات عن الحسن البصري.

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

والحديث من وجهه الراجح بمجموع طرقه، وشواهد "صحيح"، والله أعلم.

قلت: والحديث قد ثبت بألفاظ أخرى غير مسيرة المائة عام، منها:

▪ ما أخرجه البخاري في "صحيحه" عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنْ رِيحَهَا تَوَجَّدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا».^(١)

▪ وأخرج الإمام الترمذي في "سننه" عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «أَلَا مَنْ قَتَلَ نَفْسًا مُعَاهِدًا لَهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ، فَقَدْ أَخْرَجَ بِذِمَّةِ اللَّهِ، فَلَا يُرِحُ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنْ رِيحَهَا لِيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ سَبْعِينَ خَرِيفًا».

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

خامساً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن شبيب بن شيبَةَ إلا محمد بن سعيد القرشي.

قلت: مما سبق في التخريج يتبين صحة ما قاله المصنف ﷺ.

سادساً:- التعليق على الحديث:

قال ابن حبان: هذه الأخبار كلها معناها: لا يدخل الجنة، يريد جنة دون جنة، المقصد منه الجنة التي هي أعلى وأرفع؛ يريد من فعل هذه الخصال، أو ارتكب شيئاً منها حرم الله عليه الجنة، أو لا يدخل الجنة التي هي أرفع التي يدخلها من لم يرتكب تلك الخصال، لأن الدرجات في الجنان ينالها المرء بالطاعات، وخطه عنها يكون بالمعاصي، التي ارتكبها.^(٢)

وقال ابن القيم: وهذه الألفاظ لا تعارض بينهما بوجه، وريح الجنة نوعان: ريح يوجد في الدنيا تشمه الأرواح، أحياناً لا تدرکه العباد، وريح يدرك بحاسة الشم للابدان، كما يشم روائح الأزهار، وهذا يشترك أهل الجنة في إدراكه في الآخرة من قرب وبعد، وأما في الدنيا فقد يدركه من شاء الله من أنبيائه ورسله.

وقد أشهد الله سبحانه عباده في هذه الدار آثاراً من آثار الجنة وأنموذجاً منها من الرائحة الطيبة، واللذات المشتهاة، والمناظر البهية، والفاكهة الحسنة، والنعيم والسرور، وقرّة العين، وقد روى أبو نعيم من حديث الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال قال رسول الله ﷺ: "يقول الله عز وجل للجنة: طيبي لأهلك فتزداد طيباً فذلك البرد الذي يجده الناس بالسحر من ذلك"، كما جعل سبحانه نار الدنيا وآلامها وغمومها وأحزانها

(١) البخاري (٣١٦٦)، ك/الجزية، ب/إثم من قتل معاهداً بغير جرم، و(٦٩١٤)، ك/الديات، ب/إثم من قتل ذمياً بغير جرم.

(٢) يُنظر: "صحيح ابن حبان" (كما في الإحسان ٢٤١/١١).

تذكرة بنار الآخرة، قال تعالى في هذه النار: ﴿ نَحْنُ جَعَلْنَاهَا تَذْكَرًا وَرَحْمَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴾ (٧٣) وأخبر النبي ﷺ: أن شدة الحر والبرد من أنفاس جهنم، فلا بد أن يشهد عباده جنته وما يذكرهم بها والله المستعان. (٢)

وقال الحافظ ابن حجر: والمراد بهذا النفي وإن كان عامًّا التخصيص بزمان ما، لما تعاضدت الأدلة العقلية والنقلية أن من مات مسلماً، ولو كان من أهل الكبائر، فهو محكوم بإسلامه غير مخلد في النار، ومآله إلى الجنة ولو عذب قبل ذلك. (٣)

وقال ابن حجر: وهذا اختلاف شديد، ... والذي يظهر لي في الجمع أن يُقال: إن الأربعين أقل زمن يدرك به ريح الجنة من في الموقف، والسبعين فوق ذلك، أو ذكرت للمبالغة، والخمسمائة ثم الألف أكثر من ذلك، ويختلف ذلك باختلاف الأشخاص، والأعمال، فمن أدركه من المسافة البعدي أفضل ممن أدركه من المسافة القري، وقد أشار إلى ذلك شيخنا في "شرح الترمذي"، فقال: الجمع بين هذه الروايات أن ذلك يختلف باختلاف الأشخاص بتفاوت منازلهم ودرجاتهم، ثم رأيت نحوه في كلام ابن العربي، فقال: ريح الجنة لا يدرك بطبيعة ولا عادة، وإنما يدرك بما يخلق الله من إدراكه، فتارة يدركه من شاء الله من مسيرة سبعين، وتارة من مسيرة خمسمائة.

ونقل ابن بطال أن المهلب احتج بهذا الحديث على أن المسلم إذا قتل الذمي أو المعاهد لا يقتل به للاقتصار في أمره على الوعيد الأخرى دون الدنيوي. (٤)



(١) سورة "الواقعة"، آية (٧٣).

(٢) يُنظر: "حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح" (ص/٣٣٠-٣٣٧).

(٣) يُنظر: "فتح الباري" (٢٧١/١٢).

(٤) يُنظر: "فتح الباري" (٢٥٩/١٢-٢٦٠)، "تحفة الأحوذني" (٥٤٨/٤).

[٤٣٢/٣٢] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خُلَيْدٍ، قَالَ: نَا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ: نَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ

حَكِيمِ بْنِ عُمَيْرٍ.

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْجُدُ عَلَى جَبْهَتِهِ عَلَى قِصَاصِ الشَّعْرِ .

* لم يرو هذا الحديث عن حَكِيمِ بْنِ عُمَيْرٍ إِلَّا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ.

أولاً:- تخريج الحديث:

- أخرجه الطبراني رحمه الله في "مسند الشاميين" (١٤٧٠)، عن أحمد بن خُلَيْدٍ، به.
- وتَمَامُ بن محمد في "قوائده" - كما في "الروض البسام" (٣٤٠) -، من طريقين، عن أحمد بن خُلَيْدٍ بسنده، بلفظ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَسْجُدُ مَعَ قِصَاصِ الشَّعْرِ عَلَى أَعْلَى الْجَبْهَةِ» .
- وابن سعد في "الطبقات الكبرى" (٣٢٤/١)، وأبو يعلى في "مسنده" (٢١٧٦) - ومن طريقه ابن حَبَّانٍ في "المجروحين" (١٤٧/٣)، في ترجمة أَبِي بَكْرٍ بن أَبِي مَرْيَمَ -، كلاهما من طريق مُبَشَّرِ بن إِسْمَاعِيلَ، عن أَبِي بَكْرٍ بن أَبِي مَرْيَمَ، بنحوه، وفيه "مع قِصَاصِ الشَّعْرِ" بدل "على" .
- وأخرجه أبو داود الطيالسي في "مسنده" (١٩٠٠)، وأبو بكر بن أبي شَيْبَةَ في "المصنف" (٢٦٩٧)، والدارقطني في "مسنده" (١٣٢٠)، والطبراني في "مسند الشاميين" (١٣٤٦)، وابن عدي في "الكامل" (٤٩٩/٦)، وأبو محمد الجوهري في "حديث أبي الفضل عبيد الله بن عبد الرحمن الزَّهْرِي" (٣٢٠).
- كلهم عن إِسْمَاعِيلِ بن عِيَّاشَ، عن عبد العزيز بن عُبَيْدِ اللَّهِ بن حمزة، قال: قَلْتُ لَوْهَبِ بن كَيْسَانَ: مَا لَكَ لَا تَمَلِكُ جَبْهَتَكَ وَأَنْفَكَ مِنَ الْأَرْضِ؟ قَالَ: ذَلِكَ أَنِّي سَمِعْتُ جَابِرَ بنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْجُدُ عَلَى جَبْهَتِهِ عَلَى قِصَاصِ الشَّعْرِ. وعند أبي داود بلفظ: رَأَيْتُ وَهَبَ بنَ كَيْسَانَ يَسْجُدُ عَلَى قِصَاصِ الشَّعْرِ، قَالَ: فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي جَابِرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ. وعند الطبراني: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا سَجَدَ سَجَدَ عَلَى أَعْلَى جَبْهَتِهِ عَلَى قِصَاصِ الشَّعْرِ.
- قال الدارقطني: تفرَّد بها عبد العزيز، عن وهب، وليس بالقوي. وقال ابن عدي: وهذه الأحاديث التي ذكرتها لعبد العزيز هذا مناكير كلها، وما رأيتُ أحدًا يحدِّث عنه غير إِسْمَاعِيلِ بن عِيَّاشَ. وقال البوصيري: عبد العزيز ضعيف. وضعفها كذلك الحافظ ابن حجر. (١)

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن خُلَيْدٍ: "ثِقَّةٌ"، تقدَّم في الحديث رقم (١).

(١) يُنظر: "اتحاف الخيرة المهرة" (٢٠٣/٢)، "المطالب العلية" (١٢٩/٤)، و"التلخيص الحبير" (٤٥٣/١).

(٢) الْحَكَمُ بْنُ نَافِعِ الْبَهْرَانِيِّ، أَبُو الْيَمَانِ الْحَمِصِيُّ.

روى عن: أبي بكر بن عبد الله بن أبي مريم، وشُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، وَغَيْرِهِمْ.
روى عنه: أحمد بن حُلَيْدٍ، وَابْنُ الْبَخَارِيِّ، وَأَبُو زُرْعَةَ الدَّمَشْقِيِّ، وَآخَرُونَ.

حاله: قال ابن معين، ومحمد بن عبد الله المَوْصِلِيُّ: ثقة. وقال العجلي: لا بأس به. وقال أبو حاتم: كان كاتب إسماعيل بن عِيَّاشٍ - كما يُسَمَّى أَبُو صَالِحٍ كَاتِبُ اللَّيْثِ -، وَهُوَ نَبِيْلٌ صَدُوْقٌ ثِقَّةٌ. وقال الذهبي: ثِقَّةٌ نَبِيْلٌ إِمَامٌ. وقال: من أثبت أصحاب الزهري. وقال ابن حجر في "التقريب": ثِقَّةٌ ثَبَّتْ. وقال في "مقدمة الفتح": مُجْمَعٌ عَلَى ثِقَّتِهِ، اعْتَمَدَهُ الْبَخَارِيُّ، وَرَوَى عَنْهُ الْكَثِيرُ، وَتَكَلَّمَ بَعْضُهُمْ فِي سَمَاعِهِ مِنْ شُعَيْبٍ.
وقد تكلم البعض - كالإمام أحمد وأبي زُرْعَةَ، وَغَيْرُهُمَا - أَنَّ رَوَايَتَهُ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ مَنَاوَلَةٌ، بَلْ وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ إِلَّا حَدِيثًا وَاحِدًا.

والجواب عن ذلك مجملٌ كَالْآتِي: فَقَدْ رَوَى ابْنُ مَعِينٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْيَمَانِ عَنْ حَدِيثِ شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ؟ فَقَالَ: لَيْسَ هُوَ مَنَاوَلَةٌ، الْمَنَاوَلَةُ لَمْ أُخْرِجْهَا لِأَحَدٍ. وقال الذهبي في "الميزان": أبو اليمان ثَبَّتَ فِي شُعَيْبٍ، عَالِمٌ بِهِ، وَأَكْثَرُ فِي "الصحيحين" الرواية عنه عن شُعَيْبٍ، مَعَ احْتِمَالٍ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ بِالْإِجَازَةِ عَنْهُ. (١)
وقال ابن حجر في "مقدمة الفتح": إِنْ صَحَّ ذَلِكَ - أَي: رَوَايَتُهُ عَنْ شُعَيْبٍ بِالْإِجَازَةِ - فَهُوَ حُجَّةٌ فِي صِحَّةِ الرَّوَايَةِ بِالْإِجَازَةِ، إِلَّا أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ أَخْبَرْنَا، وَلَا مَشَاحِحَةَ فِي ذَلِكَ أَنْ كَانَ اصْطِلَاحًا لَهُ.
قلت: فروايته عن شُعَيْبٍ مَحْمُولَةٌ عَلَى الْإِتِّصَالِ عَلَى كُلِّ حَالٍ؛ إِمَّا لَكُونَ مَا رَوَاهُ بِالْمَنَاوَلَةِ لَمْ يُخْرِجْهُ لِأَحَدٍ، أَوْ عَلَى أَنَّ الرَّوَايَةَ بِالْإِجَازَةِ صَحِيحَةٌ، لِذَا اعْتَمَدَهُ الْبَخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ. فَالْحَاصِلُ: أَنَّهُ "ثِقَّةٌ، ثَبَّتْ". (٢)

(٣) أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَرِيَمِ الْغَسَّانِيِّ، الشَّامِيُّ، قِيلَ اسْمُهُ بُكَيْرٌ، وَقِيلَ عَبْدُ السَّلَامِ. قَالَ ابْنُ حَبَّانَ: وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِنَا يَذْكُرُ لَهُ اسْمًا. وَقَدْ يُنْسَبُ إِلَى جَدِّهِ.
روى عن: حَكِيمِ بْنِ عُمَيْرٍ، وَحَمْزَةَ بْنِ حَبِيبٍ، وَعَطِيَّةَ بْنِ قَيْسٍ، وَغَيْرِهِمْ.
روى عنه: الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، وَآخَرُونَ.

حاله: قال ابن معين: ليس حديثه بشيء. وقال أحمد: ليس بشيء. وقال أيضًا: ضعيف، كان عيسى بن يونس لا يرضاه. وقال ابن سعد، والنسائي، والدارقطني: ضَعِيفٌ. وقال أبو حاتم: ضَعِيفُ الْحَدِيثِ طَرَقَتْهُ لُصُوصٌ فَأَخَذُوا مَتَاعَهُ فَاخْتَلَطَ. وقال أبو زُرْعَةَ: ضَعِيفُ الْحَدِيثِ، مَنْكَرُ الْحَدِيثِ. وقال أبو داود: سُرِقَ لَهُ حُلِيٌّ فَأَنْكَرَ عَقْلَهُ. وقال ابن حَبَّانَ: رَدِيءُ الْحَفْظِ، يُحَدِّثُ بِالشَّيْءِ وَيَهْمُ فِيهِ، لَمْ يَفْحَشْ ذَلِكَ مِنْهُ حَتَّى اسْتَحَقَّ

(١) وَأَطَالَ الْإِمَامُ الذَّهَبِيُّ فِي كِتَابِهِ "السِّير"، وَتَذَكَّرَةُ الْحَفَازِ، وَالْكَاشِفِ، وَغَيْرِهَا فِي الْجَوَابِ عَنْ ذَلِكَ، فَلْيَرَاغِبْ مَنْ شَاءَ - مَأْجُورًا بِإِذْنِ اللَّهِ -، وَيُنْظُرْ تَعْلِيْقَ د/مُحَمَّدِ عَوَامَةَ عَلَى "الْكَاشِفِ".

(٢) يُنْظَرُ: "التَّارِيخُ الْكَبِيرُ" ٣٤٤/٢، "الثَّقَاتُ لِلْعَجَلِيِّ" ٣١٤/١، "الجرح والتعديل" ١٢٩/٣، "النَّقَاتُ" ١٩٤/٨، "تَّارِيخُ دِمَشْقٍ" ٦٩/١٥، "التَّهْذِيبُ" ١٤٦/٧، "الْكَاشِفُ" ٣٤٦/١، "السِّير" ٣١٩/١٠، "تَّارِيخُ الْإِسْلَامِ" ٥٥٧/٥، "تَذَكَّرَةُ الْحَفَازِ" ٣٠٢/١، "الميزان" ٥٨١/١، "تهذيب التهذيب" ٤٤١/٢، "التقريب" (١٤٦٤).

الترك، ولا سَلَكَ سَنَنَ الثَّقَاتِ حَتَّى صَارَ يُحْتَجُّ بِهِ، فَهُوَ عِنْدِي سَاقِطُ الْإِحْتِجَاجِ بِهِ إِذَا انْفَرَدَ - وَذَكَرَ بَعْضُ مَنَّاكِرِهِ وَعَدَّ حَدِيثَ الْبَابِ مِنْهَا-. وَقَالَ ابْنُ عَدِي: الْغَالِبُ عَلَى حَدِيثِهِ الْغَرَائِبُ، وَقَلَّمَا يُوَافِقُهُ الثَّقَاتُ، وَأَحَادِيثُهُ صَالِحَةٌ، لَا يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ، وَلَكِنْ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي "السِّيَرِ": لَا يَبْلُغُ حَدِيثُهُ رَتْبَةَ الْحَسَنِ. وَفِي "الْعُلُوِّ": مِنَ الْمَتَوَسِّطِينَ وَلَيْسَ مِنَ الْمَتْرُوكِينَ. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: ضَعِيفٌ، وَكَانَ قَدْ سُرِقَ بَيْتُهُ فَاخْتَلَطَ.

_ بَيْنَمَا قَالَ ابْنُ مَعِينٍ: صَدُوقٌ. وَقَالَ الْبَزَّازُ، وَيَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ^(١): ثِقَّةٌ.

وَالْحَاصِلُ: أَنَّهُ "ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ بِحَدِيثِهِ"^(٢). فَالْجَمْهُورُ عَلَى تَضْعِيفِهِ، وَالْجَرَحُ مُفَسَّرٌ، فَيُقَدَّمُ عَلَى التَّعْدِيلِ.

٤) حَكِيمُ بْنُ عُمَيْرِ بْنِ الْأَحْوَصِ الْعَنْسِيُّ، وَيُقَالُ الْهَمْدَانِيُّ، أَبُو الْأَحْوَصِ الْحِمِصِيُّ.

رَوَى عَنْ: جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَعُثْبَةَ بْنِ عَبْدِ السَّلْمِيِّ، وَالْعَرِيضِ بْنِ سَارِيَةَ، وَآخَرِينَ.

رَوَى عَنْهُ: أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، وَابْنَهُ الْأَحْوَصُ بْنُ حَكِيمٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرِ، وَآخَرُونَ.

حَالُهُ: قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: لَا بَأْسَ بِهِ. وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ: شَيْخٌ صَالِحٌ. وَقَالَ ابْنُ حَبَّانٍ فِي "الْمَشَاهِيرِ": مِنْ

ثِقَاتِ الشَّامِيِّينَ، وَمُتَّقِنِيهِمْ. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: صَدُوقٌ. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: صَدُوقٌ يَهْمُ. وَقَالَ صَاحِبُ "تَحْرِيرِ

التَّقْرِيبِ": وَلَفْظَةُ "يَهْمُ" لَا نَعْلَمُ مِنْ أَيْنَ أَتَى بِهَا، وَلَمْ يَصِفْهُ بِهَا أَحَدٌ مِمَّنْ سَبَقَهُ. فَالْحَاصِلُ: أَنَّهُ "ثِقَّةٌ، مُتَّقِنٌ"^(٣).

٥) جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه: "صَحَابِيُّ جَلِيلٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٢٠).

ثَالِثًا: - الْحُكْمُ عَلَى الْحَدِيثِ:

■ مِمَّا سَبَقَ يَبَيِّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "مُنْكَرٌ"؛ لِتَقَرُّدِ أَبُو بَكْرٍ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ بِرَوَايَتِهِ عَنْ حَكِيمِ بْنِ

عُمَيْرٍ، وَلَمْ يَتَابِعْهُ عَلَيْهِ أَحَدٌ مِنَ الثَّقَاتِ. قَالَ ابْنُ عَدِي: الْغَالِبُ عَلَى حَدِيثِهِ الْغَرَائِبُ، وَقَلَّمَا يُوَافِقُهُ الثَّقَاتُ.

وَقَالَ ابْنُ حَبَّانٍ: هُوَ عِنْدِي سَاقِطُ الْإِحْتِجَاجِ بِهِ إِذَا انْفَرَدَ، ثُمَّ ذَكَرَ بَعْضَ مَنَّاكِرِهِ، وَعَدَّ رَوَايَةَ الْبَابِ مِنْهَا.

وَنَقَلَ تَمَّامُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّازِي فِي "قَوَائِدِهِ" عَنِ الْمَنْذَرِيِّ، قَالَ: أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ شَامِيٌّ ضَعِيفٌ، كَانَ مِنْ

خِيَارِ الشَّامِ، وَلَكِنَّهُ كَانَ رَكِيكُ الْحِفْظِ.^(٤) وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ: رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي "الْأَوْسَطِ"، وَفِيهِ أَبُو بَكْرٍ

بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، وَهُوَ ضَعِيفٌ لِاخْتِلَاطِهِ.^(٥) وَضَعَّفَهُ كَذَلِكَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ.^(٦)

(١) يُنْظَرُ: "تَارِيخُ دِمَشْقَ" ٤٥٤/١٧ فِي تَرْجَمَةِ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ.

(٢) يُنْظَرُ: "التَّارِيخُ الْكَبِيرُ" ٩/٩، "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ٤٠٤/٢، "الْمَجْرُوحِينَ" لِابْنِ حَبَّانٍ ١٤٦/٣، "الْكَامِلُ" ٢٠٧/٢، "كَشْفُ الْأَسْتَارِ" ١٠٦/١، "تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" ١٠٨/٣٣، "الْكَاشِفُ" ٤١١/٢، "السِّيَرُ" ٦٥/٧، "الْمِيزَانُ" ٤٩٧/٤، "الْعُلُوُّ" ٣٣٥/١، "تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ" ٣٠/١٢، "التَّقْرِيبُ" (٧٩٧٤)، "مَعْجَمُ الْمُخْتَلَطِينَ" ص/٣٤٢.

(٣) يُنْظَرُ: "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ٢٠٦/٣، "الثَّقَاتُ" ١٦٢/٤، "مَشَاهِيرُ عُلَمَاءِ الْأَمْصَارِ" ١٨٤/١، "تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" ١٩٩/٧، "الْكَاشِفُ" ٣٤٧/١، "التَّقْرِيبُ وَتَحْرِيرُهُ" (١٤٧٦).

(٤) يُنْظَرُ: "الرُّوُضُ الْبَسَّامُ" عَقَبَ الْحَدِيثِ رَقْمَ (٣٤٠).

(٥) يُنْظَرُ: "مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ" (١٢٥/٢).

(٦) يُنْظَرُ: "التَّلْخِصُ الْحَبِيرُ" (٤٥٣/١).

■ وأما مُتَابَعَةُ عبد العزيز بن عُبَيْدِ اللَّهِ، عن وهب بن كَيْسَانَ، عن جابر، فلا تَصْلَحُ للمتابعات؛ فقد عَدَّهَا ابن عدي مِنْ مُنْكَرَاتِ عبد العزيز بن عُبَيْدِ اللَّهِ، وقد تَفَرَّدَ بها عن وهب بن كيسان، كما قال الدَّارِقُطْنِيُّ، وقال: وليس هو بالقوي. (١) وَضَعَفَهَا البوصيري، وابن حجر، وقد سبق نقل أقوالهم عقب تخريج هذه المتابعة.

■ قُلْتُ: وَمِمَّا يُؤَكِّدُ نَكَارَتَهَا أَنَّهُ قَدْ ثَبِتَ فِي "الصحيح" ما يخالفها - فجمعت مع التفرّد المخالفة -، فرواية الباب تدلُّ على أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان يسجد على الجبهة دون الأنف - كما يدل عليه مجموع الروايات -، وهذا مخالف لما أقرَّ به النبي ﷺ، وأمر به، بل ومخالف لفعله ﷺ؛ من ذلك:

_ ما أخرجه البخاري ومسلم في "صحيحيهما"، من حديث ابن عَبَّاسٍ ؓ، قال: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ: عَلَى الْجَبْهَةِ - وَأَشَارَ بِيَدِهِ عَلَى أَنْفِهِ - وَالْيَدَيْنِ، وَالرُّكْبَتَيْنِ، وَأَطْرَافِ الْقَدَمَيْنِ، وَلَا نَكَهَتِ النَّيَابَ وَالشَّعْرَ». (٢)

_ وأخرج البخاري ومسلم في "صحيحيهما" في حديث تَحَرِّيِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ، من حديث أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؓ، وفيه: "فَصَلَّى بِنَا النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ الطِّينِ وَالْمَاءِ عَلَى جَبْهَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَرْزَمْتَهُ"، وفي لفظٍ عند مسلم: "فَخَرَجَ حِينَ فَرَغَ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ، وَجَبِينَهُ وَرَوْتَهُ أَنْفَهُ فِيهِمَا الطِّينَ وَالْمَاءَ، . . . الحديث". (٣)

_ وعند مسلم من حديث عبد الله بن أنيس: "فَانصَرَفَ وَإِنَّ أَثَرَ الْمَاءِ وَالطِّينِ عَلَى جَبْهَتِهِ وَأَنْفِهِ". (٤)

_ وأخرج الترمذي في "سننه" من حديث أبي حميد الساعدي: "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا سَجَدَ أَمَكَّنَ أَنْفَهُ وَجَبْهَتَهُ مِنَ الْأَرْضِ، وَحَمَى يَدَيْهِ عَنِ جَبِينِهِ، وَوَضَعَ كَفَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ". قال الترمذي: وفي الباب عن ابن عَبَّاسٍ، وَوَائِلِ بْنِ حُجْرٍ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَحَدِيثُ أَبِي حُمَيْدٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. ثم قال: والعملُ عليه عند أهل العلم: أَنَّ يَسْجُدَ الرَّجُلُ عَلَى جَبْهَتِهِ وَأَنْفِهِ، فَإِنْ سَجَدَ عَلَى جَبْهَتِهِ دُونَ أَنْفِهِ، فَقَالَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ: يُجْزِئُهُ، وَقَالَ غَيْرُهُمْ: لَا يُجْزِئُهُ حَتَّى يَسْجُدَ عَلَى الْجَبْهَةِ وَالْأَنْفِ. (٥)

(١) قال فيه أبو حاتم: لم يرو عنه غير إسماعيل بن عياش، وهو عندي عجيب، ضعيف الحديث، منكر الحديث، يكتب حديثه، يروي أحاديث مناكير، وأحاديث حسان. وقال أبو زُرْعَةَ: مضطرب الحديث واهي الحديث. وضعفه يحيى بن معين، وابن شاهين، والدَّارِقُطْنِيُّ - وقال أيضًا: متروك -، ويعقوب بن سفيان، والحافظان: الذهبي، وابن حجر. يُنظر: "الجرح والتعديل" ٣٨٧/٥، "تهذيب الكمال" ١٧٠/١٨، "التقريب" (٤١١).

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٨١٢) ك/الآذان، ب/السجود على الأنف. ومسلم في "صحيحه" (٤٩٠/٤-٥) ك/الصلاة، ب/أعضاء السجود، والنهي عن كف الشعر والثوب.

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٨١٣) ك/الآذان، ب/السجود على الأنف والسجود في الطين. ومسلم في "صحيحه" (١١٦٧/٣، ٥) ك/الصيام، ب/فضل ليلة القدر، والحث على طلبها.

(٤) أخرجه مسلم في "صحيحه" (١/١١٦٨) ك/الصيام، ب/فضل ليلة القدر، والحث على طلبها.

(٥) أخرجه الترمذي في "سننه" (٢٧٠) ك/أبواب الصلاة، ب/ ما جاء في السجود على الجبهة والأنف.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ حَكِيمِ بْنِ عَمِيرٍ إِلَّا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي مَرِيَمَ.

قلتُ: ممَّا سبق في التخرِيجِ يَتَبَيَّنُ صحَّة ما قاله المُصنِّف ﷺ.

والحديث أخرجه تَمَام بن محمد في "فوائده"، فَلَعَلَّ هذا فيه إشارة ضمنيَّة أَنَّهُ مِنْ الغرائب - كما سبق -.

خامساً:- التعليق على الحديث:

_ قال ابن رجب الحنبلي: وذهب البعض إلى أنه يجب السجود على الأنف مع الجبهة، وهو قول مالك، وأحمد - في رواية عنهما - وإسحاق، - واختار هذه الرواية عن أحمد: أبو بكر عبد العزيز، وغيره من أصحابنا - وأبي خيثمة، وأبي بكر بن أبي شيبة، ورؤي معناه عن طاوس، والنخعي، وسعيد بن جبير، ورؤي نحوه ابن عمر، قال: السجود على الأنف تحقيق السجود.

ولو اقتصر على السجود على أنفه دون جبهته لم يجزئه عند أحد العلماء ممن أوجب السجود على الأنف، غير أبي حنيفة، وهي رواية عن الثوري.

ومن ذهب إلى أن السجود على الأنف مستحب، واستدلَّ على ذلك بأن عدَّ الأعضاء المأمور بالسجود عليها سبعاً، ولو كان الأنف معها لكانت ثمانية؛ مردود لأن الأنف من الجبهة. فقد قال: سبعة أعظم، وطرف الأنف المسجود عليه ليس عظماً فعلم أَنَّهُ تابع لعظم الجبهة، وليس عضواً مستقلاً. ^(١)

_ وقال الحافظ ابن حجر - رحمه الله -: لَمَّا سجد النبي ﷺ بجبهته وأنفه في الطين دلَّ ذلك على تأكيد الأمر بالسجود على الأنف وأنَّه لم يُترك مع وجود عذر الطين الذي أنثُر فيه، وهو دالٌّ على وجوب السجود عليهما ولولا ذلك لسانهما عن لوث الطين، قاله الخطابي. ^(٢)



(١) يُنظر: "فتح الباري" لابن رجب ٧/ ٢٥٥-٢٦٠، بتصرّف.

(٢) يُنظر: "فتح الباري" لابن حجر ٢/ ٢٩٦-٢٩٨، ومَنْ رام المزيد فليراجع - مشكوراً غير مأمور - "التمهيد" ٢٣/ ٦٢،

"تحفة الأحوذى" ٢/ ١٢٤-١٢٦.

[٤٣٣/٣٣] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ ، قَالَ: نَا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ ، قَالَ: نَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، عَنْ

رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ .

عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، قَالَ: سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿هُوَ الْقَادِرُ عَلَيَّ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾^(١) ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهَا كَانَتْ، وَلَمْ يَأْتِ تَأْوِيلُهَا بَعْدُ»^(٢) .

* لَا يُرَوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ سَعْدٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، تَرَدَّدَ بِهِ: أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ .

أولاً- تخريج الحديث:

- أخرجه الطبراني رحمه الله في "مسند الشاميين" (١٤٤٨) - ومن طريقه أبو العلاء الحسن بن أحمد العطار في "فتيا وجوابها وذكر الاعتقاد وذم الاختلاف" (ص/٤١) -، قال: حدثنا أحمد بن خليد، به.
- وثمَّام بن محمد في "فوائده" - كما في "الروض البسام" (١٣٣٨) -، من طريق أحمد بن خليد، به.
- وأحمد في "مسنده" (١٤٦٦)، قال: حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع، به.
- ونعيم بن حماد في "الفتن" (٤٣ و ١٧٠٠)، والحسن بن عرفة في "جزئه" (٧٧) - ومن طريقه الترمذي في "سننه" (٣٠٦٦)، ك/التفسير، ب/سورة الأنعام، وابن أبي حاتم في "تفسيره" (٧٣٩٧)، وابن عساكر في "تاريخه" (٣٦/٩)، وابن جماعة في "مشيخته" (٣٥٧/١)، والذهبي في "معجم الشيخ الكبير" (٢٦٤/١)، والسبكي في "معجم الشيخ" (١٠٩/١) -، وأبو يعلى في "مسنده" (٧٤٥)، والطبراني في "مسند الشاميين" (١٤٤٨)، كلهم من طريق عن أبي بكر بن عبد الله بن أبي مريم، به.
- ووقع عند الطبراني في "الشاميين" بلفظ: «إِنَّهَا كَانَتْ، وَلَمْ تَأْتِ بَعْدُ» .
- وقال الترمذي: حديث غريب.^(٣) وقال الذهبي: إسناده ضعيف من قبل أبي بكر الغساني.

(١) سورة "الأنعام"، آية (٦٥).

(٢) تأويلها هنا ليس بمعنى تفسيرها، إنّما المراد أي: لم يأت وقت ظهور حقيقة العذاب، ومصير المخاطبين، وما تؤول إليه عاقبتهم، ويدل على هذا المعنى رواية الطبراني في "مسند الشاميين" بلفظ: «إِنَّهَا كَانَتْ، وَلَمْ تَأْتِ بَعْدُ»، وإلى هذا المعنى ذهب ابن تيمية - رحمه الله - في "بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية" (٢٨٣/٨).

(٣) قال الترمذي: حديث غريب؛ هكذا نقله المزي في "تحفة الأشراف" (٣٨٥١)، وابن كثير في "تفسيره" (٢٧٠/٣) - وفيه: قال الترمذي: غريب جداً، وبين محققه: أنّ زيادة "جداً" في بعض نسخ "التفسير" -، والذهبي في "معجم الشيخ" (٢٦٥/١)، وابن تيمية في "الأحاديث العوالي من جزء ابن عرفة" (٥).

بينما في نسخة الشيخ/ أحمد شاکر؛ قال: الحديث حسن غريب، وهكذا ذكره ابن كثير في "جامع المسانيد والسنن" (٣٨٣٠)، وكذلك العراقي في "طرح التثريب" (١١٣/٣)، و"كنز العمال" (٢٩٨٠)، وعزاه السيوطي في "الدر المنثور" (٢٨٤/٣) إلى الترمذي، قال: وحسنه.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن حنبل: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١).

(٢) أبو اليمان الحكم بن نافع: "ثقة، ثبت"، تقدّم في الحديث رقم (٣٢).

(٣) أبو بكر بن عبد الله بن أبي مریم: "ضعيفٌ يُعتبر به"، تقدّم في الحديث رقم (٣٢).

(٤) راشد بن سعد المَقْراني، ويُقال: الحُبْراني، الحمصي.

روى عن: سعد بن أبي وقاص - مُرسل -، وأنس بن مالك، وأبي أمامة الباهلي، وآخرين.

روى عنه: أبو بكر بن أبي مریم، والأحوص بن حكيم بن عمير، وجريز بن عثمان، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، والعجلي، وأبو حاتم، وابن سعد، ويعقوب بن شيبه، والنسائي، وعثمان بن سعيد الدارمي، وابن كثير، والذهبي، وابن حجر: ثقة. وزاد ابن كثير: نبيل. وزاد ابن حجر: كثير الإرسال. وقال أحمد: لا بأس به. وقال المُفضّل بن غسان: من أثبت أهل الشام. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال الدارقطني: لا بأس به، وهو يُعتبر به إذا لم يحدث عنه متروك.

- بينما قال ابن شاهين: لا يُكتب حديثه. وقال ابن حزم: ضعيف. لكن تعقبه الذهبي في "السير" بقوله:

هذه من أقواله المردودة، وقال في "الميزان": "وشدّ ابن حزم. ووافقه الحافظ ابن حجر في "اللسان".

- وقال أحمد: لم يسمع من ثوبان. وقال أبو زُرعة: راشد بن سعد، عن سعد مُرسل.

والحاصل: أنه "ثقة، يُرسل".^(١)

(٥) سعد بن أبي وقاص - واسمه مالك - بن أهيب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب القرشي.

روى عن: النبي ﷺ، وحوّلة بنت حكيم.

روى عنه: راشد بن سعد، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر بن الخطاب ﷺ، وغيرهم كثير.

أحد العشرة المشهود لهم بالجنة، أسلم قديماً، وهاجر إلى المدينة قبل النبي ﷺ، وشهد بدرًا والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ. ومناقبه وفضائله كثيرة جدًا لا تُحصى^(٢)، منها: ما أخرجه البخاري، ومسلم في

"صحيحيهما"، من حديث سعد بن أبي وقاص ﷺ، قال: "لقد جمع لي رسول الله ﷺ أبويه يوم أُحد".^(٣)

قلت: ولعلّ الصواب هو الأول، والثاني خطأ من الناسخ، وذلك لضعف إسناده، لأجل لأبي بكر بن أبي مریم ضعيف.

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٢٩٢/٣، "الثقات" للعجلي ٣٤٧/١، "الجرح والتعديل" ٤٨٣/٣، "المراسيل" لابن أبي حاتم (ص/٥٩)، "الثقات" لابن حبان ٢٣٣/٤، "أسماء الضعفاء والكذابين" لابن شاهين ص/٨٩، "تاريخ دمشق" ٤٥٠/١٧، "جامع التحصيل" (ص/١٧٤)، "تهذيب الكمال" ٨/٩، "الكاشف" ٣٨٨/١، "السير" ٤٩٠/٤، "الميزان" ٣٥/٢، "اللسان" ٢٩٩/٩، "تهذيب التهذيب" ٢٢٥/٣، "التقريب" (١٨٥٤).

(٢) يُنظر: "الاستيعاب" ٦٠٦/٢، "أسد الغابة" ٤٥٢/٢، "الإصابة" ٢٨٦/٤، "تهذيب الكمال" ٣٠٩/١٠.

(٣) أخرجه البخاري (٣٧٢٥) ك/فضائل الصحابة، ب/مناقب سعد، ومسلم (٢٤١٢) ك/فضائل الصحابة، ب/فضل سعد.

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

_ مما سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "مُنْكَرٌ"؛ فيه: أبو بكر بن أبي مريم "ضعيف"، وانفرد بروايته، فلم يتابعه عليه أحد من الثقات.

_ وأخرجه الترمذي - كما سبق -، وقال: غَرِيبٌ. وقال الذهبي: إسناده ضعيف من قِبَلِ أبي بكر.

_ ومِمَّا يُوَكِّدُ نكارتَه أَنَّ هذا الحديث ظاهره يدلُّ على وقوع الأمور الأربعة الواردة في الآية على هذه الأمة، وهي: عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبَسَكُمْ شَيْعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ، وَأَنَّهَا كَانَتْ، لَكِنَّ وَقْتِ وَقُوعِهَا لَمْ يَأْتِ بَعْدَ.

وهذا مخالف لما ثَبَّتَ في "صحيح البخاري" عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةُ: ﴿هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ﴾ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَعُوذُ بِرَجْهِكَ»، قَالَ: ﴿أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ ، قَالَ: «أَعُوذُ بِرَجْهِكَ»، «أَوْ يَلْبَسَكُمْ شَيْعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ﴾ ^(١) ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «هَذَا أَهْوَنُ - أَوْ هَذَا أَيْسَرُ -». ^(٢)

قال ابن حجر في "الفتح" ^(٣): وقد روى ابن مردويه من حديث ابن عباس ما يفسر به حديث جابر، وكلفه عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يَرْفَعَ عَنِّي أَرْبَعًا، فَرَفَعَ عَنْهُمْ ثَمَنِينَ، وَأَبَى أَنْ يَرْفَعَ عَنْهُمْ اثْنَيْنِ، دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يَرْفَعَ عَنْهُمْ الرَّجْمَ مِنَ السَّمَاءِ وَالْحَسْفَ مِنَ الْأَرْضِ، وَأَنْ لَا يَلْبَسَهُمْ شَيْعًا وَلَا يُذِيقَ بَعْضُهُمْ بَأْسَ بَعْضٍ، فَرَفَعَ اللَّهُ عَنْهُمْ الْحَسْفَ وَالرَّجْمَ وَأَبَى أَنْ يَرْفَعَ عَنْهُمْ الْأَخْرَيْنِ" ^(٤).

قال ابن بطال: أَجَابَ اللَّهُ تَعَالَى دُعَاءَ نَبِيِّهِ فِي عَدَمِ اسْتِنْصَالِ أُمَّتِهِ بِالْعَذَابِ، وَلَمْ يُجِبْهُ فِي أَنْ لَا يَلْبَسَهُمْ شَيْعًا - أَيْ فَرْقًا مُخْتَلِفِينَ - وَأَنْ لَا يُذِيقَ بَعْضُهُمْ بَأْسَ بَعْضٍ - أَيْ بِالْحَرْبِ وَالْقَتْلِ بِسَبَبِ ذَلِكَ - وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ لَكِنَّ أَحْفَ مِنْ الْإِسْتِنْصَالِ، وَفِيهِ لِلْمُؤْمِنِينَ كَفَّارَةٌ. ^(٥)

- قُلْتُ: وَمَا مَا أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي "مسنده" بسنده عن أبي بن كعب في قوله تعالى: ﴿هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ

(١) سورة "الأُنْعَام"، آية (٦٥).

(٢) أخرجه البخاري (٤٦٢٨) ك/التفسير، ب/قوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ

أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾. ويرقم (٧٤٠٦) ك/التوحيد، ب/قوله تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾.

(٣) يُنظَرُ: "فتح الباري" ٨/٢٩٢.

(٤) أخرجه الطبراني في "الكبير" (١٢٠٤٩)، والضياء في "المختارة" (١٥٢)، من طريق إسحاق بن عبد الله بن كيسان، عن أبيه، عن عكرمة، عن ابن عباس، فَذَكَرَهُ مُطَوَّلًا. وفيه إسحاق بن عبد الله، قال البخاري: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ. يُنظَرُ: "الميزان" ١٩٤/١، و"اللسان" ٦٣/٢. وأبو عبد الله بن كيسان "ضعيف"، وقال ابن عدي: له عن عكرمة عن ابن عباس أحاديث غير محفوظة. وقال ابن حبان: يُتَّقَى حَدِيثُهُ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِهِ عَنْهُ. يُنظَرُ: "الكامل" ٣٨٧/٥، "الثقات" لابن حبان ٣٣/٧، "تهذيب الكمال" ٤٨١/١٥، "التقريب، وتحريره" (٣٥٥٨). وقال ابن كثير في "تفسيره" ٢٢٣/٤: هذا حديث غريب، وسياق عجيب.

(٥) يُنظَرُ: "فتح الباري" ١٣/٢٩٦.

يَعْتَكُ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ ﴿١﴾، قال: "هُنَّ أَرْبَعٌ وَكُلُّهُنَّ عَذَابٌ، وَكُلُّهُنَّ وَاقِعٌ لَا مَحَالَةَ، فَصَصْتُ اثْنَتَانِ بَعْدَ وِفَاةِ النَّبِيِّ ﷺ بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ سَنَةً، فَالْبَسُوا شَيْعًا، وَذَاقَ بَعْضُهُمْ بِأَسْبَعِ بَعْضٍ، وَبَقِيَ اثْنَانِ وَاقِعَانِ لَا مَحَالَةَ: الْخَسْفُ وَالرَّجْمُ" (٢).

ومدار سنده على أبي جعفر عيسى بن ماهان، مُتَكَلِّمٌ فِيهِ: فقال ابن حبان: ممن ينفرد بالمناكير عن المشاهير، لا يعجبني الاحتجاج بخبره إلا فيما وافق الثقات، ولا يُعْتَبَرُ بروايته إلا فيما لم يخالف الأثبات. وقال أبو زرعة: شَيْخٌ يَهْمُ كَثِيرًا. وقال الذهبي: صالح الحديث. وقال ابن حجر: صدوقٌ سيء الحفظ. (٣)

وقد خالفه عبد الله بن المبارك - كما عند الطبري في "تفسيره" (٢٢٢/٧) - فرواه عن الربيع، عن أبي العالية قَوْلُهُ، وليس عن أبي بن كعب، وهو الأولى بالصواب.

وعلى كل حال فهو مخالف لحديث جابر المُخْرَجِ فِي "الصحيح"، والسابق ذكره. وبهذا يَتَبَيَّنُ أَنَّ رِوَايَةَ الْبَابِ فِيهِ عِلْتَانٌ: التَّفَرُّدُ، وَالْمُخَالَفَةُ، بِالإِضَافَةِ إِلَى أَنَّ السَّنَدَ فِيهِ انْقِطَاعٌ؛ فَرَأَشَدُ بِنِ سَعْدٍ، عَنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ مُرْسَلٌ، كَمَا قَالَ أَبُو زُرْعَةَ ﷺ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لَا يُرَوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ سَعْدٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، تَفَرَّدَ بِهِ: ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ.

قلت: ممَّا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ يَتَّضِحُ صِحَّةُ مَا قَالَهُ الْمُصَنِّفُ ﷺ.

وأخرج تمام بن محمد لهذا الحديث في "فوائده" فيه إشارة ضمنية إلى أنه من غرائب الرواة، والله أعلم.



(١) سورة "الأَنْعَامِ"، آيَةُ (٦٥).

(٢) أخرجه أحمد في "مسنده" حديث رقم (٢١٢٢٧).

(٣) يُنْظَرُ: "المجروحين" لابن حبان ١٢٠/٢، "تهذيب الكمال" ١٩٥/٣٣، "الميزان" ٣١٩/٣، "التقريب" (٨٠١٩).

[٤٣٤/٣٤] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خُلَيْدٍ، قَالَ: نَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: نَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ عُبَيْدٍ.

عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ إِخْوَانُ الْعَالِيَةِ، أَعْدَاءُ السَّرِيرَةِ».

فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ؟

قَالَ: «يَكُونُ بَرَعْبَةً بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، وَلِرَهْبَةٍ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ».

* لَا يُرَوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ مُعَاذٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، تَفَرَّدَ بِهِ: أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ.

هذا الحديث مداره على أبي اليمان الحكم بن نافع، واختلف عليه فيه من وجهين:

الوجه الأول: أبو اليمان، عن أبي بكر بن أبي مريم، عن حبيب بن عبيد، عن معاذ بن جبل، (مرفوعاً).
الوجه الثاني: أبو اليمان، عن أبي بكر بن أبي مريم، عن حبيب بن عبيد، عن معاذ بن جبل، (مؤفوقاً).

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً:- الوجه الأول: أبو اليمان الحكم بن نافع، عن أبي بكر بن أبي مريم، عن حبيب بن

عبيد، عن معاذ بن جبل، (مرفوعاً).

أ- تخريج الوجه الأول:

■ أخرجه أحمد في "مسنده" (١٢٠٥٥)؛ والبرزاري في "مسنده" (٢٦٥٠)، عن محمد بن عامر؛ والطبراني في "الأوسط" (٤٣٤) - رواية الباب - عن أحمد بن خُلَيْدٍ؛ وفي "الشاميين" (١٤٥٦) عن أحمد بن خُلَيْدٍ، وأبي المغيرة عبد القدوس بن الحجاج، معاً - ومن طريقه أبو نعيم في "الحلية" (١٠٢/٦)، وابن عساكر في "دم ذي الوجهين" (١٢)، وأبو العلاء العطار في "فتيا وجوابها" (٨) -؛ والبيهقي في "الشعب" (٩٠٤٧)، من طريق عبد الكريم بن الهيثم؛ وأبو القاسم الأصبهاني في "الترغيب والترهيب" (١٢٦)، عن أحمد بن مهدي. كلهم (أحمد بن حنبل، ومحمد بن عامر، وأحمد بن خُلَيْدٍ، وعبد القدوس، وعبد الكريم، وأحمد بن مهدي)، عن أبي اليمان الحكم بن نافع، به. وقال أبو نُعَيْمٍ: تَفَرَّدَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ عُبَيْدٍ.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول (إسناد الطبراني):

(١) أحمد بن خُلَيْدٍ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١).

(٢) أبو اليمان الحكم بن نافع: "ثِقَّةٌ، ثَبَّتٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٣٢).

(٣) أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم: "ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ بِهِ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٣٢).

(٤) حبيب بن عبيد الرَّحْبِيُّ، أَبُو حَفْصِ الشَّامِيِّ الْحِمَاصِيُّ.

رَوَى عَنْ: معاذ بن جبل، وجُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، وَالْمَقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ، وَغَيْرِهِمْ.

رَوَى عَنْهُ: أبو بكر بن أبي مريم، ويزيد بن خُمَيْرٍ، وَحَرِيْزُ بْنُ عَثْمَانَ، وَآخَرُونَ.

حَالُهُ: قال العجلي، والنسائي، والسمعاني، وابن حجر: ثِقَّةٌ. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال في

"المشاهير": وكان فاضلاً. وأخرج له مسلم وأصحاب السنن.

وقال أبو حاتم: روايته عن أبي الدرداء مُرسلة، وعن عائشة مُرسلة. قلت: إذا كانت روايته عن عائشة مُرسلة، وقد تُوفيت سنة سبع وخمسين على الصحيح، فمن باب أولى أن تكون روايته عن مُعاذ بن جبل كذلك مُرسلةً، فهو قديمٌ، تُوفي سنة ثمانٍ عشرة^(١). **فالحاصل: أنه "ثقةٌ، يُرسل".**^(٢)

٥) معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس الأنصاريّ الخزرجيّ، أبو عبد الرحمن المدني.
روى عن: النبي ﷺ.

روى عنه: حبيب بن عُبيد، وأنس بن مالك، وجابر بن عبد الله ﷺ، وغيرهم.

شهد بدرًا والعقبة، والمشاهد كلها مع النبي ﷺ، وفضائله كثيرة، منها: ما أخرجه البخاري ومسلم، من حديث

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ﷺ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: «اسْتَقْرَبُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ... وَذَكَرَ مِنْهُمْ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ». ^(٣) روى له الجماعة. ^(٤)

ثانياً:- الوجه الثاني: أبو اليمان الحكم بن نافع، عن أبي بكر بن أبي مریم، عن حبيب بن

عبيد، عن معاذ بن جبل، (موقوفاً).

أ- تخريج الوجه الثاني:

■ أخرجه أبو بكر الدینوری في "المجالسة وجواهر العلم" (٣٠٥٨) - ومن طريقه ابن عساكر في "ذم ذي الوجهين" (١٣) - قال: حدثنا إبراهيم بن دازيل، ثنا أبو اليمان، به، مُختصراً.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني:

(١) أبو بكر بن مروان الدینوری: "حسن الحديث".^(٥)

(٢) إبراهيم بن الحسين بن علي، أبو إسحاق الهمداني، يُعرف بـ"ابن دازيل": قال الحاكم: "ثقة مأمون".

وقال الذهبي: إليه المنتهى في الإتيان، وكان يُضرب بضبط كتابه المثل.^(٦)

(٣) بقية رجال الإسناد: تقدّم ذكرهم في الوجه الأول من هذا الحديث.

(١) يُنظر: "التقريب" (٨٦٣٣) ترجمة أم المؤمنين عائشة، و"التقريب" (٦٧٢٥)، ترجمة سيدنا معاذ بن جبل ﷺ.

(٢) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٢٨٣/١، "الجرح والتعديل" ١٠٥/٣، "المراسيل" لابن أبي حاتم (ص/٢٩)، "الثقات" ١٣٨/٤،

"المشاهير" ١٨٢/١، "جامع التحصيل" (ص/١٥٩)، "التهذيب" ٣٨٥/٥، "تهذيب التهذيب" ١٨٧/٢، "التقريب" (١١٠١).

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٣٨٠٦) ك/فضائل الصحابة، ب/مناقب معاذ بن جبل. ويرقم (٣٧٦٠) ك/فضائل

الصحابة، ب/مناقب عبد الله بن مسعود، ويرقم (٣٨٠٨) ب/مناقب أبي بن كعب. ويرقم (٤٩٩٩) ك/فضائل القرآن، ب/القراء

من أصحاب النبي ﷺ. ومسلم في "صحيحه" (٦-١/٢٤٦٤) ك/فضائل الصحابة، ب/من فضائل عبد الله بن مسعود ﷺ.

(٤) يُنظر: "معجم الصحابة" للبيهقي ٢٦٥/٥، "الاستيعاب" ١٤٠٢/٣، "أسد الغابة" ١٨٧/٥، "الإصابة" ٢٠٢/١٠.

(٥) يُنظر: "تاريخ حلب" ١١٣٦/٣، "تاريخ الإسلام" ٧٤٤/٧، "السير" ٤٢٧/١٥، "الميزان" ١٥٦/١، "المغني" ٦٠/١،

"الديوان" ٣٦/١، "اللسان" ٦٧٢/٨، مقدمة تحقيق "المجالسة وجواهر العلم" للشيخ/ مشهور حسن آل سلمان ١٨/١.

(٦) يُنظر: "الثقات" لابن حبان ٨٦/٨، "تاريخ دمشق" ٣٨٧/٦، "السير" ١٨٤/١٣، "تذكرة الحفاظ" ٦٠٨/٢.

ثالثاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مما سبق يتبين أن الحديث مداره على أبي اليمان الحكم بن نافع، واختلف عليه فيه من وجهين:
الوجه الأول: أبو اليمان، عن أبي بكر بن أبي مريم، عن حبيب بن عبيد، عن معاذ بن جبل، (مرفوعاً).
الوجه الثاني: أبو اليمان، عن أبي بكر بن أبي مريم، عن حبيب بن عبيد، عن معاذ بن جبل، (موقوفاً).
والذي يظهر - والله أعلم - أن الوجه الأول هو الأشبه والأقرب للصواب؛ للقرائن الآتية:
الأكثرية: حيث رواه بالوجه الأول جماعة من الثقات، بخلاف الوجه الثاني فلم يروه إلا ابن دازيل، ولا شك
أن الجماعة أحفظ من الواحد؛ وعلى كلِّ فالوجه الموقوف ممَّا له حكم الرفع، والله أعلم.

رابعاً:- الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

مما سبق يتبين أن الحديث من وجهه الراجح (المرفوع) "ضعيف"؛ لأجل أبي بكر بن أبي مريم "ضعيف"
يُعتبر به"، وفيه أيضاً: حبيب بن عبيد روايته عن معاذ بن جبل فيه نظر؛ فإن معاذاً قديم الموت.^(١)
وفي الباب عن أبي هريرة^(٢)، وابن عمر^(٣)، وسندهما ضعيف جداً فلا يُعتبر بهما، والله أعلم.
وقد صحَّ الحديث بلفظٍ آخر؛ أخرجه البخاري ومسلم في "صحيحيهما" من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال النبي ﷺ
« تَجِدُ مِنْ شَرِّ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ اللَّهِ ذَا الْوَجْهِينِ، الَّذِي يَأْتِي هَوْلًا بِوَجْهِهِ، وَهَوْلًا بِوَجْهِهِ ».^(٤)

(١) قال الذهبي في "تاريخ الإسلام" (٢٢٢/٣): وما زوي عن حبيب أنه قال: أدركت سبعين من أصحاب النبي ﷺ، فيه بُعد.
(٢) أخرجه ابن المبارك في "الزهد" (٥٠) - ومن طريقه ابن عبد البر في "جامع بيان العلم" (١١٤٠) - وابن أبي الدنيا في
"العقوبات" (٧)، والترمذي في "سننه" (٢٤٠٤)، عن يحيى بن عبيد الله، قال: سمعتُ أبي، يقول: سمعتُ أبا هريرة، يقول: قال
رسول الله ﷺ: «يُخْرَجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ رِجَالٌ يَحْتَلُونَ الدُّنْيَا بِالذَّنْبِ، يَلْبَسُونَ لِلنَّاسِ جُلُودَ الضَّانِ مِنَ اللَّيْلِ، أَلْسِنَتُهُمْ أَهْلَى مِنَ السُّكْرِ، وَقُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الذَّنَابِ،
يَقُولُ اللَّهُ ﷻ: أَبِي يَغْرُونَ، أَمْ عَلِيٌّ يَجْرُونَ؟ فَبِي حَلَفْتُ لَأَبْعَثَنَّ عَلَى أَوْلَئِكَ مِنْهُمْ فِتْنَةً تَدْعُ الْحَلِيمَ مِنْهُمْ حَيْرَانًا»، ومداره على يحيى بن عبيد الله،
قال أبو حاتم: منكر الحديث ليس بثقة. وقال ابن معين: ليس بشيء. وقال الدارقطني: متروك كذاب. يُنظر: "الجرح والتعديل"
١٦٨/٩، "تهذيب الكمال" ٤٤٩/٣١.

(٣) أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٨٩٣١)، عن حمزة بن أبي محمد، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ،
قال: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: لَقَدْ خَلَقْتُ خَلْقًا أَلْسِنَتُهُمْ أَهْلَى مِنَ الْعَسَلِ، وَقُلُوبُهُمْ أَمْرٌ مِنَ الصَّبْرِ، فَبِي حَلَفْتُ لَأُتِيحَنَّهُمْ فِتْنَةً تَدْعُ الْحَلِيمَ مِنْهُمْ حَيْرَانًا، فَبِي يَغْرُونَ
أَمْ عَلِيٌّ يَجْرُونَ»، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عبد الله بن دينار إلا حمزة بن أبي محمد، تفرد به حاتم بن إسماعيل. قلت:
وحمزة "ضعيف"، قال أبو حاتم: ضعيف الحديث، منكر الحديث، لم يرو عنه غير حاتم. يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢١٥/٣،
"التقريب" (١٥٣٢). وقد انفرد به عن عبد الله بن دينار ومدار الحديث عليه، فهو "منكر"؛ إذ لم يتابعه أحد من أصحاب عبد
الله بن دينار كالسفيانيين، ومالك، وشعبة، والليث بن سعد، وغيرهم.

(٤) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٦٠٥٨) ك/الأدب، ب/ما قيل في ذي الوجهين. ويرقم (٧١٧٩) ك/الأحكام، ب/ما يكره
من ثناء السلطان وإذا خرج قال غير ذلك. ويرقم (٣٤٩٤) مطولاً ك/المناقب، ب/قول الله ﷻ: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ

خامساً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لا يُروى هذا الحديث عن معاذ إلا بهذا الإسناد، تفرد به: ابن أبي مریم.

قلت: ومما سبق في التخریج يتضح صحة ما قاله المصنف ﷺ.

وقال أبو نعيم في "الحلية" - كما سبق - : تفرد به أبو بكر بن أبي مریم، عن حبيب بن عبيد.

سادساً:- التعليق على الحديث:

قال القرطبي: إنما كان ذو الوجهين شرَّ النَّاسِ لأنَّ حاله حالُ المُنَافِقِ؛ إذ هو مُتَمَلِّقٌ بالباطل وبالكذب، مُدْخِلٌ للفساد بين النَّاسِ.

وقال النووي: هو الذي يأتي كلَّ طائفةٍ بما يُرضيها؛ فيُظهِرُ لها أنَّه منها ومُخَالَفٌ لصدِّها، وصنيعُهُ نفاقٌ ومَحْضٌ كَذِبٌ وَخِدَاعٌ وَتَحْيِيلٌ على الاطِّلاعِ على أسرارِ الطَّائِفَتَيْنِ، وهي مُدَاهَنَةٌ مُحَرَّمَةٌ، قال: فأما مَنْ يَقْصِدُ بذلك الإصلاحَ بين الطائفتين فهو مَحْمُودٌ، وقال غيره: الفرقُ بينهما أنَّ المذمومَ مَنْ يُزَيِّنُ لِكُلِّ طائفةٍ عَمَلَهَا ويُقَبِّحُ عندَ الأخرى، ويُدِّمُ كلَّ طائفةٍ عندَ الأخرى، والمحمودُ أن يأتي لِكُلِّ طائفةٍ بكلامٍ فيه صلاحُ الأخرى، ويعتذر لِكُلِّ واحدةٍ عن الأخرى وينقلُ إليه ما أمكنه مِنَ الجَمِيلِ وَيَسْتُرُ القَبِيحَ.

وقال ابن عبد البر: حَمَلُهُ على ظاهِرِهِ جَمَاعَةٌ وَهُوَ أَوْلَى، وتَأَوَّلَهُ قَوْمٌ على أنَّ المرادَ بِهِ مَنْ يُرَائِي بِعَمَلِهِ

فَيُرِي النَّاسَ خُشوعًا وَاسْتِكَانَةً، وَيُوهِمُهُمْ أَنَّهُ يَخْشَى اللهَ حَتَّى يُكْرِمُوهُ، وَهُوَ فِي البَاطِنِ بِخِلَافِ ذَلِكَ.^(١)



وَأَشَى). وأخرجه مسلم في "صحيحه" (١/٢٥٢٦، ٢، ٣) ك/ البر والصلة، ب/ ذم ذي الوجهين وتحريم فعله.

(١) يُنظر: "فتح الباري" لابن حجر ٤٧٥/١٠، "شرح النووي على مسلم" ٧٩/١٦.

[٤٣٥/٣٥] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حُلَيْدٍ، قَالَ: نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِيِّ، قَالَ: نا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ زَيْدِ بْنِ

أَبِي أُنَيْسَةَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ بِالصَّلَاةِ فَتَقَامُ، ثُمَّ أَمُرَّ رَجُلًا يُصَلِّي بِالنَّاسِ، ثُمَّ أَخْذُ حُزْمًا مِنْ حَطَبٍ، ثُمَّ آتِي أَقْوَامًا فِي دُورِهِمْ لَا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ، فَأَحْرِقُ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ».

* لم يرو هذا الحديث عن عدي بن ثابت إلا زيد بن أبي أنيسة.

هذا الحديث مداره على زيد بن أبي أنيسة، واختلف عليه فيه من وجهين:

الوجه الأول: زيد بن أبي أنيسة، عن عدي بن ثابت، عن أبي حازم، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

الوجه الثاني: زيد بن أبي أنيسة، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: الوجه الأول: زيد بن أبي أنيسة، عن عدي بن ثابت، عن أبي حازم، عن أبي هريرة.

أ- تخريج الوجه الأول:

■ أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٤٣٥) - وهي رواية الباب -، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حُلَيْدٍ، قَالَ: نا عَبْدُ

اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِيِّ، قَالَ: نا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، بِهِ.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن حُلَيْدٍ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١).

(٢) عبد الله بن جعفر الرَّقِيُّ: "ثِقَّةٌ قَبْلَ أَنْ يَتَغَيَّرَ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٩).

(٣) عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أَبِي الْوَلِيدِ: "ثِقَّةٌ، فَقِيهٌ، حُجَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٩).

(٤) زَيْدُ بْنُ أَبِي أُنَيْسَةَ: "ثِقَّةٌ، فَقِيهٌ، لَهُ أَفْرَادٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٩).

(٥) عَدِيُّ بْنُ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ، الْكُوفِيُّ، جَدُّهُ لِأُمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدِ الْخَطْمِيِّ.

روى عن: أبي حازم سلمان الأشجعي، والبراء بن عازب، وعبد الله بن أبي أوفى، وغيرهم.

روى عنه: زيد بن أبي أنيسة، وشعبة بن الحجاج، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وآخرون.

حاله: قال ابن معين: ليس به بأس إذا حدث عن الثقات. وقال أحمد: ثِقَّةٌ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ يَتَشَبَّعُ. وقال

العجلي: ثِقَّةٌ، ثَبَّتْ، لَمْ يُدْرِكْهُ الثَّوْرِيُّ. وقال أبو حاتم: صدوق، وكان إمام مسجد الشيعة وقاصمهم. وقال

النسائي، والذهبي: ثِقَّةٌ. وقال الدارقطني: ثِقَّةٌ، إِلَّا أَنَّهُ كَانَ رَافِضِيًّا غَالِيًّا فِي التَّشْبِيحِ. وقال ابن حجر: ثِقَّةٌ،

رُمِيَ بِالتَّشْبِيحِ. وفي "هدى الساري": احتج به الجماعة، وما أخرج له في الصحيح شيء مما يُقَوِّي بدعته.

- وقال الدارقطني: عدي بن ثابت، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ لا يثبت، ولا يُعرف أبوه ولا جده.

وقال أبو داود: عدي عن أبيه، عن جده معلول.

قلت: أمّا رُمِيُهُ بالتشيعُ فلعلّه ليس المراد به الرّفص - كما قال الدارقطني - وهو سبّ الصحابة رضوان الله عليهم، إنّما المراد به المغالاة في حب آل بيت النبي ﷺ - أي ليس المراد به التشيع العقائدي -؛ لذا قال الذهبي في "الميزان": عالم الشيعة، وقاصيهم، وصادقهم، وإمام مسجدهم، ولو كانت الشيعة مثله لقلّ شرهم. ويدلّ على ذلك أنّ الإمام مسلم أخرج في "صحيحه" من طريق عدي بن ثابت، عن زبّ، قال: قال عليّ: وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ، وَبَرَأَ النَّسَمَةَ، إِنَّهُ لَمَهُدُ النَّبِيِّ الْأُمِيِّ ﷺ إِلَيَّ: «أَنْ لَا يُحِبَّنِي إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا يُبْغِضُنِي إِلَّا مُنَافِقٌ»^(١).

وقال د/ بشار عوّاد في تعليقه على "التهذيب": لم أجد له ذكرًا في كتب الشيعة، ولم أجد لهم عنه رواية في كتبهم المعتبرة، فينظر في أمر تشيعه. والحاصل: أنّه ثقة، رُمِي بالتشيع - مع نظرٍ في ذلك -^(٢).
٦) أبو حازم سلمان الأشجعيّ، الكوفيّ، مؤلّي عرّة الأشجعيّة.

روى عن: أبي هريرة - وقاعدّه خمس سنين -، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن الزبير، وغيرهم.

روى عنه: عدي بن ثابت، والأعمش - وهو راويته -، وميسرة الأشجعي، وآخرون.

حاله: قال أحمد، وابن معين، والعجلي، وابن سعد، وأبو داود، والذهبي، وابن حجر: ثقة. وقال ابن عبد البر: أجمعوا على أنّه ثقة. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال ابن معين: صاحب أبي هريرة. ويُقال: صاحبّه خمس سنين. فالحاصل: أنّه ثقة^(٣). روى له الجماعة.^(٤)

٧) أبو هريرة ؓ: "صحابيّ جليل"، من المكثرين، تقدّم في الحديث رقم (٦).

ثانياً: - الوجه الثاني: زيد، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

أ - تخريج الوجه الثاني:

■ أخرجه أبو بكر البزار في "مسنده" (٩٠٣٧)، وأبو العبّاس السّراج في "حديثه" (٨٥١)، كلاهما قال: حدثنا الحسن بن أحمد بن أبي شعيب الحرّاني، ثنا محمد بن سلمة، عن أبي عبد الرحيم خالد بن أبي يزيد، عن زيد بن أبي أنيسة، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي صالح السّمان، عن أبي هريرة ؓ، مرفوعاً. ولفظه عند البزار: عن أبي هريرة ؓ، قال: أخّر رسول الله ﷺ عشاء الآخرة ذات ليلة حتى ذهب ثلث الليل أو قريب، ثم خرج علينا والناس عززون، فغضب غضباً شديداً، ثم قال: "لو أنّ رجلاً دعا الناس إلى عرقٍ^(٤) سمّين ومرمأئين^(٥) لأجابوه وهم

(١) أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (٧٨) ك/الإيمان، ب/الدليل على أنّ حُبّ الأنصارِ وَعَلِيٍّ ﷺ مِنَ الْإِيمَانِ.

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٤٤/٧، "الثقات" للعجلي ١٣٢/٢، "الجرح والتعديل" ٢/٧، "الثقات" ٢٧٠/٥، "تهذيب الكمال" ٥٢٢/١٩، "الكاشف" ١٥/٢، "الميزان" ٦١/٣، "تهذيب التهذيب" ١٦٦/٧، "اللسان" ٣٧٠/٥، "التقريب" (٤٥٣٩).

(٣) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٤٢٣/١، "الجرح والتعديل" ٢٩٧/٤، "الثقات" لابن حبان ٣٣٣/٤، "تهذيب الكمال" ٢٥٩/١١، "السير" ٧/٥، "تهذيب التهذيب" ١٤٠/٤، "التقريب" (٢٤٧٩).

(٤) العرق، المراد به: بضعة اللحم السمين على عظمة.

(٥) قيل: هما السهمان. وقيل: هما حديدتان كانوا يلعبون بهما، وهي ملس كالأسنة، كانوا يثبتونها في الأكوام والأعراض.

يسمعون، لقد هممتُ أن أمر رجالاً يحملون حزم الحطب ثم يتخلفون إلى قوم لا يشهد أهلها الصلاة فأضرمها عليهم بالنار"، فاتاه ابن أم مكتوم الأعمى، قال: يا رسول الله إني رجلٌ ضريبٌ شاسعُ الدَّارِ، وليس لي قائدٌ يلائمني، فهل تجد لي من رخصة؟ قال: "يلغك الداء؟" قال: نعم، قال: "ما أجد لك من رخصة".

وقال البزار: وهذا الحديث قد روى بعض كلامه حمَّاد، وأبو بكر، وبعضه لا نعلم رواه عن عاصم، عن أبي صالح إلا زيد - قصة ابن أم مكتوم -.

قلتُ: ومُراده أن زيادة قصة ابن أم مكتوم في حديث عاصم، عن أبي صالح، لم يروها إلا زيد بن أبي أنيسة، وأنه بهذه الزيادة خالف عامة الرواة؛ منهم: أبو بكر بن عيَّاش، وحمَّاد بن سلمة، عن عاصم، عن أبي صالح؛ حيث رواه هؤلاء بدون قصة ابن أم مكتوم - وستأتي هذه المتابعات قريباً إن شاء الله ﷻ -.

وعند السراج: "لقد هممتُ أمر رجالاً فيحملون حزمًا من حطب، ثم اتخلل دور قوم لا تشهد الصلاة فأضرمها عليهم...".

ب- متابعات للوجه الثاني:

ولقد تُوبع زيد بن أبي أنيسة بروايته للحديث بالوجه الثاني، تابعه جماعة كالاتي:

■ فأخرجه الإمام أحمد في "مسنده" (٩٣٨٣)، والدَّارمي في "سننه" (١٢٤٨)، والطحاوي في "شرح مُشكِل الآثار" (٥٨٧٤)، وفي "شرح معاني الآثار" (١٠٠٤)، من طريق حمَّاد بن سلمة.

■ وأحمد في "مسنده" (٨٩٠٣، ١٠٨٠٣)، والطحاوي في "شرح مُشكِل الآثار" (٥٨٧٥)، وفي "شرح معاني الآثار" (١٠٠٥)، من طريق أبي بكر بن عيَّاش.

■ وأحمد في "مسنده" (١٠٩٣٥)، من طريق شيبان بن عبد الرحمن التميمي.

ثلاثتهم (حمَّاد بن سلمة، وأبو بكر بن عيَّاش، وشيبان بن عبد الرحمن) عن عاصم بن بهدلة، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، بنحو رواية البزار، بدون قصة ابن أم مكتوم.

قلتُ: ويتضح بهذه المتابعات أنهم قد تابعوا زيد بن أبي أنيسة في روايته عن عاصم - بالوجه الثاني -، وأنَّ الجميع قد رَووا الحديث عن عاصم بدون قصة ابن أم مكتوم - كما قال البزار -.

ت- دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد السراج):

(١) الحسن بن أحمد بن أبي شعيب الحرَّاني: "ثقة".^(١)

(٢) محمد بن سلمة، أبو عبد الله الحرَّاني: "ثقة"، من أثبت النَّاس في خاله خالد بن أبي يزيد".^(٢)

(٣) أبو عبد الرَّحيم خالد بن أبي يزيد الحرَّاني: "ثقة"، وكان رواية لزيد بن أبي أنيسة".^(٣)

(٤) زيد بن أبي أنيسة: "ثقة، فقيه، له أفراد"، تقدَّم في الحديث رقم (٩).

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢/٣، "تهذيب الكمال" ٤٨/٦، "الكاشف" ٣٢١/١، "التقريب" (١٢١٠).

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٧٦/٧، "الثقات للعجلي" ٢٣٩/٢، "تهذيب الكمال" ٢٨٩/٢٥، "التقريب" (٥٩٢٢).

(٣) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٣٦١/٣، "تهذيب الكمال" ٢١٧/٨، "الكاشف" ٣٧١/١، "التقريب" (١٦٩٧).

٥) عاصم بن بهدلة: وهو ابن أبي النجود الأسدي، أبو بكر المقرئ: "صدوق، حجة في القراءة".^(١)

٦) أبو صالح ذكوان السمان، المدني: "ثقة، ثبت".^(٢)

٧) أبو هريرة رضي الله عنه: صحابي جليل، من المكثرين، تقدم في الحديث رقم (٦).

ثالثاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مما سبق يتبين أن الحديث مداره على زيد بن أبي أنيسة، واختلف عليه من وجهين:

الوجه الأول: زيد بن أبي أنيسة، عن عدي بن ثابت، عن أبي حازم، عن أبي هريرة.

الوجه الثاني: زيد بن أبي أنيسة، عن عاصم بن بهدلة، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

والذي يظهر - والله أعلم - أن الوجه الثاني هو الأشبه والأقرب للصواب؛ وذلك للقرائن الآتية:

(١) أن الوجه الأول فيه: عبد الله بن جعفر "ثقة، قبل أن يتغير"، ورثاً خالف - كما قال ابن حبان -،

والراوي عنه أحمد بن حنبل، ولم يتميز هل روى عنه قبل الاختلاط أم بعده، ومثله لا يحتج به حتى يتابع.

(٢) وهذا بخلاف الوجه الثاني، فإسناده صحيح، بل وقد رواه محمد بن سلمة، عن خاله خالد بن أبي يزيد،

وهو راويته، ورواه خالد بن أبي يزيد، عن زيد بن أبي أنيسة، وهو راويته أيضاً.

(٣) وجود متابعات لزيد بن أبي أنيسة على الوجه الثاني - وأسانيدها صحيحة -، بخلاف الوجه الأول فلم

يتابع عليه، ولا شك أن ما توبع فيه الراوي أثبت مما لم يتابع عليه، والله أعلم.

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث (بإسناد الطبراني):

مما سبق يتبين أن الحديث بإسناد الطبراني "شاذ"؛ لمخالفته ما رواه الثقات عن زيد بن أبي أنيسة.

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح (بإسناد السراج):

مما سبق يتبين أن الحديث من وجهه الراجح "حسن لذاته"؛ فيه: عاصم بن بهدلة، صدوق حسن الحديث.

متابعات للحديث:

أخرج البخاري، ومسلم في "صحيحيهما"، من طريق الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ:

«إِنَّ أَثْقَلَ صَلَاةٍ عَلَى الْمُنَافِقِينَ صَلَاةُ الْعِشَاءِ، وَصَلَاةُ الْفَجْرِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا، وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أُمَرَ بِالصَّلَاةِ،

فَتَقَامَ، ثُمَّ أُمِرَ رَجُلًا فَيُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، ثُمَّ أُتِلِقَ مَعِيَ بِرِجَالٍ مَعَهُمْ حُزْمٌ مِنْ حَطَبٍ إِلَى قَوْمٍ لَا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ، فَأُحْرِقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتُهُمْ بِالنَّارِ

« . واللفظ لمسلم.^(٣)

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٣٤٠/٦، "التهذيب" ٤٧٣/١٣، "السير" ٢٥٧/٥، "الميزان" ٣٥٧/٢، "التقريب" (٣٠٥٤).

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٤٤/٣، "تهذيب الكمال" ٥١٣/٨، "الكاشف" ٣٨٦/١، "التقريب" (١٨٤١).

(٣) أخرجه البخاري (٦٥٧) ك/الأذان، ب/فضل العشاء في الجماعة. ومسلم (٢/٦٥١) ك/المساجد، ب/صلاة الجماعة.

شواهد للحديث:

وأخرج الإمام أحمد في "مسنده" بسندٍ صحيحٍ، من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: "لقد هممتُ أن أمر رجلاً فيصلي بالناس، ثم أمرَ بآناسٍ لا يصلون معنا فتحرَّقَ عليهم بيوتهم".^(١)

وقد أخرجه مسلم في "صحيحه" وخصَّه بالمتخلفين عن صلاة الجمعة.^(٢)

وعليه فالحديث بمتابعاته، وشواهد يَرْتَقِي مِنْ "الحسن لذاته"، إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

تنبيه: سبق أن الحديث لم يثبت من رواية زيد بن أبي أنيسة، عن عدي، عن أبي حازم، عن أبي هريرة. قلت: لكنه ثبت من رواية أبي حازم، عن أبي هريرة - بغير هذا الوجه -، وذلك من طريق أبي إسماعيل يزيد بن كيسان عن أبي حازم، عن أبي هريرة: فأخرجه أبو العباس السراج في "حديثه" (٨٦١)، قال: حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْجُنَيْدِ الدَّقَاقِ^(٣)، ثنا الوليدُ بْنُ الْقَاسِمِ^(٤)، ثنا أبو إسماعيلَ يزيدُ بْنُ كَيْسَانَ^(٥)، ثنا أبو حازمٍ، عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: "لقد هممتُ أن أمرَ قِتيبي إذا سمعوا الإقامة من تخلف أن يحرقوا عليهم، إنكم لو تعلمون ما فيهما لأنتموا ولو حبواً". وإسناده "حسنٌ لذاته"، ويرتقي بالمتابعات والشواهد السابقة إلى "الصحيح لغيره".

خامساً: - النظر في كلام المصنف رضي الله عنه:

قال المصنف رضي الله عنه: لم يرو هذا الحديث عن عدي بن ثابت إلا زيد بن أبي أنيسة.

قلت: ومما سبق في التخريج يتضح صحة ما قاله المصنف رضي الله عنه.

(١) أخرجه أحمد في "مسنده" (٣٧٤٣).

(٢) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٦٥٢) ك/المساجد، ب/فضل صلاة الجماعة، وبيان التشديد في التخلف عنها.

(٣) في المطبوع وقع اسمه مقلوباً هكذا "أحمد بن محمد بن الجنيد الدقاق" والصواب ما أثبتته، وقد بين محققه الفاضل أنه في "الأصل" وقع مقلوباً - كما في مقدمة تحقيقه ٥٧/١ -، قلت: وذكره المزي في "تهذيب الكمال" ٦٧/٣١ في تلاميذ الوليد بن القاسم على الصواب كما أثبتته. وهو صدوق، قاله ابن أبي حاتم، وذكره ابن حبان في "الثقات". يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٧٣/٧، "الثقات" لابن حبان ١٤٠/٩، "تاريخ بغداد" ٢٨٥/١.

(٤) قال أبو جعفر محمد بن أحمد الدقاق: سئل أحمد عن الوليد، فقال: ثقة كتب عنه، وكان جازراً ليعلَى بن عُبيد الطنافسي فسألته عنه، فقال: جارنا منذ خمسين سنة، ما رأينا إلا خيراً. وقال أحمد أيضاً: قد كتبنا عنه أحاديثاً حسناً عن يزيد بن كيسان فاكْتُبُوا عنه، قال أبو جعفر: فأنتيهاه فكتبنا عنه. وقال ابن عدي: لا بأس به إذا روى عن ثقة، وروى عنه ثقة، وذكر بعض المناكير وبيّن أن البلاء فيها من غيره لا منه، وهذا يدلُّ على أن مَنْ ضَعَفَه فلا حجة له إذ الحمل على غيره وليس فيه. يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٣/٩، "الثقات" لابن حبان ٢٢٤/٩، "الكامل" ٣٦٧/٨، "تهذيب الكمال" ٦٥/٣١.

(٥) وثقه: يحيى بن معين، وأحمد بن حنبل، والنسائي، ويعقوب بن سفيان، والدارقطني. وقال ابن عدي: له عن أبي حازم، عن أبي هريرة أحاديث عِدَاد، وقد روى عنه جماعة من الثقات وأرجو أن لا يكون به بأس. وقال الذهبي: حسن الحديث. يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٨٥/٩، "الكامل" ١٧٦/٩، "تهذيب الكمال" ٢٣٠/٣٢، "الكشاف" ٣٨٩/٢، "التقريب" (٧٧٦٧).

سادساً:- التعليق على الحديث:

قال ابن رجب: الحديث ظاهرٌ في وجوب شهود الجماعة في المساجد، وإجابة المنادي بالصلاة؛ فإن النبي ﷺ أخبر أنه همّ بتحريق بيوت المتخلفين عن الجماعة، ومثل هذه العقوبة الشديدة لا تكون إلا على ترك واجب. (١)

وقال ابن حجر: وفيه الإشارة إلى ذم المتخلفين عن الصلاة بوصفهم بالحرص على الشيء الحقير من مطعم أو ملعوب به مع التفريط فيما يُحصَل رُفيع الدَرَجَاتِ وَمَنَازِلِ الكَرَامَةِ، وفي الحديث من الفوائد أيضاً تَقْدِيمُ الوَعِيدِ وَالتَّهْدِيدِ عَلَى العُقُوبَةِ، وَسِرُّهُ: أَنَّ المَفْسَدَةَ إِذَا ارتَفَعَتْ بِالْأَهْوَنِ مِنَ الرَّجْرِ اكْتَفَى بِهِ عَنِ الأَعْلَى مِنَ العُقُوبَةِ، نَبَّهَ عَلَيْهِ ابن دَقِيقِ العِيدِ، وَفِيهِ جَوَازُ العُقُوبَةِ بِالمَالِ، كَذَا اسْتَدَلَّ بِهِ كَثِيرٌ مِنَ القَائِلِينَ بِذَلِكَ مِنَ المَالِكِيَّةِ وَغيرِهِمْ، وَفِيهِ نَظَرٌ، وَلا حَتَمَالِ أَنَّ التَّحْرِيقَ مِنْ بَابِ مَا لا يَتِمُّ الوَاجِبُ إِلا بِهِ إِذِ الظَّاهِرُ أَنَّ البَاعِثَ عَلَى ذَلِكَ أَنَّهُمْ كَانُوا يَحْتَفُونَ فِي بُيُوتِهِمْ فَلا يُتَوَصَّلُ إِلى عُقُوبَتِهِمْ إِلا بِتَحْرِيقِهَا عَلَيْهِمْ، وَفِيهِ جَوَازُ أَخْذِ أَهْلِ الجَرَائِمِ عَلَى غِرَّةٍ؛ لِأَنَّهُ ﷺ هَمَّ بِذَلِكَ فِي الوَقْتِ الَّذِي عُهِدَ مِنْهُ فِيهِ الاِشْتِعَالُ بِالصَّلَاةِ بِالجَمَاعَةِ، فَأَرَادَ أَنْ يَبْعَثَهُمْ فِي الوَقْتِ الَّذِي يَتَحَقَّقُونَ أَنَّهُ لا يَطْرُقُهُمْ فِيهِ أَحَدٌ، وَفِي السِّيَاقِ إِشْعَارٌ بِأَنَّهُ تَقَدَّمَ مِنْهُ رَجْرُهُمْ عَنِ التَّخَلُّفِ بِالقَوْلِ حَتَّى اسْتَحَقُّوا التَّهْدِيدَ بِالفِعْلِ. (٢)



(١) يُنظر: "فتح الباري" لابن رجب (٥/٤٥٣، ٤٥٤).

(٢) يُنظر: "فتح الباري" لابن حجر (٢/١٣٠).

[٤٣٦/٣٦] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِيِّ، قَالَ: نَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَبِي أُيُسَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَفْصٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ .
 عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَجُلًا، مِنْ ثَقِيفٍ يُكْنَى أَبُو تَمَّامٍ ^(١) أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَاوِيَةَ خَمْرٍ .
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِنَّهَا قَدْ حُرِّمَتْ يَا أَبَا تَمَّامٍ ^(١) » .
 فَقَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَاسْتَفِقْ ثَمَّنَهَا ؟
 فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: « إِنَّ الَّذِي حَرَّمَ شُرْبَهَا حَرَّمَ ثَمَّنَهَا » .
 * لم يرو هذا الحديث عن أبي بكر بن حفص إلا زيد بن أبي أنيسة، ولا يروى عن عامر بن ربيعة إلا بهذا الإسناد .

هذا الحديث مداره على زيد بن أبي أنيسة، واختلف عليه فيه من وجهين:

الوجه الأول: زيد بن أبي أنيسة، عن أبي بكر بن حفص، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه.
 الوجه الثاني: زيد بن أبي أنيسة، عن أبي بكر بن حفص، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن رجلٍ من ثقيف يُقال له: أبو عامر .

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً:- الوجه الأول: زيد بن أبي أنيسة، عن أبي بكر بن حفص، عن عبد الله بن عامر، عن أبيه.

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٤٣٦) - رواية الباب-، ومن طريقه ابن الأثير في "أسد الغابة" (٣٨/٦) -، قال: حدثنا أحمد بن حُليد، عن عبد الله بن جعفر، عن عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عن زَيْدِ، به .

ب- متابعات للوجه الأول:

▪ وأخرجه الطبراني في "الكبير" - كما في "جامع المسانيد والسنن" (٥٦٢٦)، ولم أقف عليه في المطبوع من "المعجم" -، قال: حدثنا عبد الله بن سعد بن يحيى الرقي، قال: حدثنا أبو فَرَوَةَ: يزيد بن سنان الرَّهَآوي، قال: حدثني أبي، عن أبيه، قال: حدثني عمر أبو حفص، حدثني أبو حصين: عثمان بن عاصم الأسدي، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه: أنه أهدى إلى رسول الله ﷺ رواية من خمر؛ فقال له: « يَا عَامِرُ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهَا حُرِّمَتْ بَعْدَكَ؟ » قال: أفلا أبيعها لليهود؟ فقال رسول الله ﷺ: « إِنَّ بَائِعَهَا كَشَارِبَهَا فَأَهْرُقُهَا » .

قلت: وهذه متابعة جيدة لزيد بن أبي أنيسة، لكن لو سلمَ سندها، لكنَّها بيَّنت أنَّ الذي أهدى إلى النبي ﷺ الزاوية هو عامر بن ربيعة؛ بينما في رواية زيد بن أبي أنيسة بيَّنت أنه رجلٌ من ثقيف يُكْنَى أَبُو تَمَّامٍ .

(١) أبو تَمَّامٍ: تصحيفٌ في الرواية، وصوابه - كما قال ابن حجر -: أبو عامر، وسيأتي - إن شاء الله تعالى - الكلام عليه .

إلا أنَّ هذه المتابعة سندها ضَعِيفٌ؛ قال الهيثمي: رواه الطبراني في "الكبير"، وفيه: يزيد بن سنان "ضعيفٌ"^(١).^(٢) وفيه أيضًا سنان بن يزيد - والد يزيد بن سنان - "مجهول الحال"^(٣)، وكذلك يزيد التميمي - والد سنان-، وعمر أبي حفص؛ لم أقف لهما على ترجمة، ولم أعرفهما إلا إذا كان عمر أبو حفص؛ المراد به: عمر بن حفص بن عمر بن سعد أبو حفص المدني، فهو ضعيفٌ.^(٤)

ت- دراسة إسناد الوجه الأول (بإسناد "الأوسط"):

- (١) أحمد بن حُليد: "ثِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١).
- (٢) عبد الله بن جعفر الرّقِّي: "ثِقَّةٌ قبل أن يتغيّر"، تقدّم في الحديث رقم (٩).
- (٣) عبيد الله بن عمرو بن أبي الوليد: "ثِقَّةٌ، فقيهُ، حُجَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٩).
- (٤) زيد بن أبي أنيسة: "ثِقَّةٌ، فقيهُ، له أفراد"، تقدّم في الحديث رقم (٩).
- (٥) أبو بكر عبد الله بن حفص بن عمر بن سعد بن أبي وقاص القرشي، الزُّهري، مشهورٌ بكنيته. روى عن: عبد الله بن عامر بن ربيعة، وأنس بن مالك، وعبد الله بن عمر رضي الله عنه، وغيرهم. روى عنه: زيد بن أبي أنيسة، وشعبة بن الحجاج، ومِسْعَر بن كِدام، وآخرون. حاله: قال أحمد، والعجلي، والنسائي، وابن حجر: ثقة. وقال الدارقطني: أخرجوا عنه في "الصحيح". وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: كان راويًا لعروة بن الزبير. وأخرج له الجماعة.^(٥)
- (٦) عبدُ الله بن عامر بن ربيعة العنزي، أبو محمد المدني. وُلِدَ في عهد النبي ﷺ. روى عن: النبي ﷺ، وأبيه عامر بن ربيعة، وعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه، وغيرهم. روى عنه: عبد الله بن حفص أبو بكر، والزُّهري، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وغيرهم. حاله: قال الترمذي: رأى النبي ﷺ وروى له حرفًا، وإنما روايته عن الصحابة. وقال أبو حاتم: رأى النبي ﷺ دخل على أمه، وهو صغير. وقال أبو زرعة: أدرك النبي ﷺ؛ وهو ثِقَّةٌ صغير. وقال ابن حبان: أتاهم النبي ﷺ وهو غلام، وعامة روايته عن أصحاب النبي ﷺ. وقال ابن أبي حاتم، وأبو زرعة العراقي: لم يسمع من النبي ﷺ. وقال العلائي: وُلِدَ على عهد النبي ﷺ قبل سنة ست، وله عنه ﷺ في "سنن أبي داود" حديثٌ يدل على حفظه عنه وهو صغير، وما عدا ذلك فمُرسل.

(١) وقال ابن معين، وابن المديني، وأحمد، والدارقطني، والذهبي، وابن حجر: "ضعيف". وقال أبو حاتم: محله الصدق، والغالب عليه الغفلة، ويكتب حديثه، ولا يُحتجّ به. "الجرح والتعديل" ٢٦٦/٩، "التهذيب" ١٥٥/٣٢، "التقريب" (٧٧٢٧).

(٢) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٩٠/٤).

(٣) يُنظر: "تاريخ بغداد" ٢٩٤/١٠، "تهذيب الكمال" ١٥٨/١٢، "التقريب" (٢٦٤٥).

(٤) يُنظر: "تهذيب الكمال" ٣٠٢/٢١، "التقريب" (٤٨٧٨).

(٥) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٣٦/٥، "الثقات" ١٢/٥، "الكامل" ٤٠٦/٥، "التهذيب" ٤٢٣/١٤، "التقريب" (٣٢٧٧).

قلت: وذكروا هذا الحديث في ترجمته، والحديث أخرجه أبو داود في "سننه"^(١) لكن قال عنه الذهبي: وهو مُرْسَلٌ. وقال ابن حجر في "تهذيب التهذيب": ويحتمل أن تكون أمه أخبرته بذلك، فأرسله هو - يعني: أنه لم يكن مميّزاً ومُدركاً حين حَدَثَ ذلك -.

وقال أحمد، والعجلي، وأحمد بن صالح، وأبو زرعة: ثقة. وزاد العجلي، وابن صالح: من كبار التابعين. **فالحاصل: أنه ثقةٌ من كبار التابعين**، وأخرج له الجماعة.^(٢)

(٧) **عَامِرُ بن رِبِيعَةَ بن كَعْبِ بن مَالِكِ بن رَبِيعَةَ العَنَزِيِّ، أبو عبد الله العَدَوِيِّ.**

روى عن: النبي ﷺ، وأبي بكر الصديق، وعمر بن الخطاب ؓ.

روى عنه: ابنه عبد الله بن عامر، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن الزبير، وغيرهم.

من المهاجرين الأولين، أسلم قبل عمر بن الخطاب ؓ، وهاجر الهجرتين، وشهد بدرًا والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ. قام يصلي من الليل أيام فتنة عثمان، فنام؛ فأتاه آتٍ فقال له: قم فسل الله أن يُعيدك من الفتنة، فقام فصلى، ثم اشتكى، فما خرج إلا جنازته.^(٣)

ثانياً: - الوجه الثاني: زيد بن أبي أنيسة، عن أبي بكر بن حفص، عن عبد الله بن عامر بن

ربيعة، عن رجلٍ من ثقيفٍ يقال له: أبو عامر.

أ - تخريج الوجه الثاني:

■ ذكره الحافظ ابن حجر في "الإصابة" (٤١٧/١٢)، وقال: رواه ابن السكن، من طريق زيد بن أبي أنيسة، عن أبي بكر بن حفص، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن رجلٍ من ثقيفٍ يقال له: أبو عامر؛ أنه أهدى لرسول الله

(١) والحديث أخرجه أبو داود في "سننه" (٤٩٩١) ك/الأدب، ب/في التشديد في الكذب من طريق محمد بن عجلان؛ أن رجلاً من موالي عبد الله بن عامر بن ربيعة العدوي حدثه، عن عبد الله بن عامر، أنه قال: دعيتُ أُمِّي يوماً ورسولُ الله ﷺ قاعِدٌ في بيتنا، فقالت: ها تعال أعطيك، فقال لها رسولُ الله ﷺ: "وما أردت أن تُعطيهِ؟" قالت: أعطيه تمرًا، فقال لها رسولُ الله ﷺ: "أما إنك لو لم تُعطيهِ شيئاً كُتِبَ عليك كِذْبَةٌ". قلت: والحديث أخرجه أبو بكر الروياني في "مسنده" (١٤٧٤)، وابن أبي شيبه في "المصنف" (٢٥٦٠٩)، والبخاري في "التاريخ الكبير" ١١/٥، والخرائطي في "مكارم الأخلاق" ص/٣٣، وابن أبي الدنيا في "الصمت" (٦٤٨)، وأبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٤٣٨٢، ٤٣٨١)، والبيهقي في "السنن" (٢٠٨٣٩، ٢٠٨٤٠)، وفي "الشعب" (٤٨٢٢)؛ كلهم من طريق محمد بن عجلان، به، وفي بعض طرقه تسمية مولى عبد الله بن عامر بزياد. قال المنذري - كما في "عون المعبود" ٢٢٩/١٣ -: مولى عبد الله مجهول. وقال الذهبي في "السير" ٥٢١/٣، وفي "تاريخ الإسلام" ٩٥٨/٢: مرسل. وذكرت كلام الحافظ ابن حجر من "تهذيب التهذيب" في ترجمته.

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٢٢/٥، "المراسيل" لابن أبي حاتم ص/١٠٢، "معجم الصحابة" للبخاري ٣٨/٤، "الثقات" للعجلي ٣٩/٢، "الثقات" ٢١٩/٣، "جامع التحصيل" ٢١٣/١، "الاستيعاب" ٩٣٠/٣، "تهذيب الكمال" ١٤٠/١٥، "تاريخ الإسلام" ٩٥٨/٢، "السير" ٥٢١/٣، "تهذيب التهذيب" ٢٧٠/٥، "التقريب" (٣٤٠٣)، "الإصابة" ٢٢٣/٦.

(٣) يُنظر: "معجم الصحابة" لابن قانع ٢٣٤/٢، "الاستيعاب" ٧٩٠/٢، "أسد الغابة" ١١٨/٣، "الإصابة" ٤٩٧/٥.

رواية خمر، فقال: يا أبا عامر، إنها قد حُرِّمَتْ بعدك. قال: يا رسول الله، بِعِمْهَا. قال: «إِنَّ الَّذِي حَرَّمَ شُرْبَهَا حَرَّمَ بَيْعَهَا». قال ابن حجر: وهذا أخرجه الطَّبْرَانِيُّ فِي "الأوسط" من هذا الوجه، لكن قال: إن رجلاً من ثَقِيفٍ يُكْنَى أبا تمام - بمثناة، وميم ثقيلة، وآخره ميم-، وقد صحفه أبو موسى - أي قال: إحدى الروايتين تصحيف، قاله ابن حجر في "الإيثار بمعرفة رواة الآثار" (٢٠٦/١) - وقال في "الإصابة" - في ترجمة أبي تَمَّامِ الثَّقَفِيِّ -: وهذا خطأ نشأ عن تغيير؛ والرَّاجِحُ أَنَّهُ أَبُو عَامِرٍ. (١) قلت: ولم أقف عليه بهذا الوجه إلا عنده.

ثالثاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مما سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديث مداره على زيد بن أبي أنيسة، واختلف عليه فيه من وجهين: الوجه الأول: زيد بن أبي أنيسة، عن أبي بكر بن حفص، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه. الوجه الثاني: زيد بن أبي أنيسة، عن أبي بكر بن حفص، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن رجلٍ من ثَقِيفٍ يُقَالُ لَهُ: أَبُو عَامِرٍ.

والذي يظهر - والله أعلم - أَنَّ الحديث لَعَلَّهُ محفوظٌ مِنَ الوجهين؛ فالحديث بالوجه الأول وإن كان سنده فيه ضَعْفٌ، أَلَا أَنَّ لَهُ مُتَابِعَةً "سندها "ضعيف" - كما سبق -، فيتقوى أحدهما بالآخر. والحديث بالوجه الثاني احتج به الحافظ ابن حجر، ولم يذكر للإسناد علة. ولعلَّ عبد الله بن عامر سمعه من أبيه، ومرة من رجلٍ من ثَقِيفٍ، وسماعه منهما مُحْتَمَلٌ، ولم يُوصَفِ بالتدليس.

رابعاً:- الحكم على الحديث:

مما سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديث بإسناد الطَّبْرَانِيِّ "ضعيف"؛ فيه: عبد الله بن جعفر "ثقة"، قبل أن يَتَغَيَّرَ، وأحمد ابن حُلَيْدٍ، لا نعلم هل روى عنه قبل الاختلاط أم بعده، ومن كان كذلك فلا يُقْبَلُ حديثه إلا إذا تُوْبِعَ.

شواهد للحديث:

- أخرج الإمام مسلم في "صحيحه" من حديث ابن عباس؛ قال: إِنَّ رَجُلًا أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَاوِيَةَ خَمْرٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « هَلْ عَلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَهَا؟ » قَالَ: لَا، فَسَارَّ إِنْسَانًا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « بِمِ سَارَرْتَهُ؟ »، فَقَالَ: أَمْرُهُ بَيْعُهَا، فَقَالَ: « إِنَّ الَّذِي حَرَّمَ شُرْبَهَا حَرَّمَ بَيْعَهَا »، قَالَ: فَفَتَحَ الْمَزَادَةَ حَتَّى ذَهَبَ مَا فِيهَا. (٢)
- أخرج البخاري ومسلم في "صحيحهما" من حديث عائشة رضي الله عنها؛ قال: لَمَّا نَزَلَتْ آيَاتُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ عَنْ آخِرِهَا، خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: « حُرِّمَتِ التِّجَارَةُ فِي الْخَمْرِ ». (٣)

(١) يُنظَرُ: "الإصابة" (٤٩٣/١٢).

(٢) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٢-١/١٥٧٩) ك/المساقاة، ب/تحريم بيع الخمر.

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢٢٢٦) ك/البيوع، ب/تحريم التجارة في الخمر. برقم (٤٥٩) ك/الصلاة، ب/تحريم تجارة

الخمر في المسجد - وفيه أن الآيات هي آيات الربا، وأنَّ النبي ﷺ خرج إلى المسجد فقرأهن -، وبرقم (٢٠٨٤) ك/البيوع،

▪ وأخرج البخاري ومسلم في "صحيحيهما" من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه، أنه: سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَامَ الْفَتْحِ وَهُوَ بِمَكَّةَ: « إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ، وَالْمَيْتَةِ وَالْخَنْزِيرِ وَالْأَصْنَامِ »، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ شُحُومَ الْمَيْتَةِ، فَإِنَّهَا يُطْلَى بِهَا السُّفْنُ، وَيُذَهَنُ بِهَا الْجُلُودُ، وَيَسْتَصْبِحُ بِهَا النَّاسُ؟ فَقَالَ: « لَا، هُوَ حَرَامٌ »، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: « قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ إِنَّ اللَّهَ لَمَّا حَرَّمَ شُحُومَهَا جَمَلُوهَا، ثُمَّ بَاعُوهَا، فَأَكَلُوا مِنْهَا ». ^(١)

وعليه فالحديث بمتابعاته، وشواهده يرتقي إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

خامساً- النظر في كلام المصنف رضي الله عنه على الحديث:

قال المصنف: لم يروه عن أبي بكر بن حفص إلا زيد، ولا يروى عن عامر إلا بهذا الإسناد.

قلت: ممّا سبق في التخرّيج يتبيّن صحة ما قاله المصنّف رضي الله عنه.



ب/أكل الربا وشاهده وكاتبه، ويرقم (٤٥٤٠) ك/التفسير، ب/"وأحلّ الله البيع وحرم الربا"، ويرقم (٤٥٤١) ك/التفسير، ب/"يمحق الله الربا"، ويرقم (٤٥٤٢) ب/"فأذنوا بحرب من الله ورسوله"، ويرقم (٤٥٤٣) ب/"وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة وأن تصدّقوا خير لكم إن كنتم تعلمون". وأخرجه مسلم في "صحيحه" (١/٥٨٠-٢) بنحوه، ك/المساقاة، ب/تحريم بيع الخمر. ولدفع ما قد يُشكل على الحديث يُنظر: "فتح الباري" لابن رجب ٣/٤٥٩.

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢٢٣٦) ك/البيوع، ب/بيع الميئة والأصنام، ويرقم (٤٢٩٦) ك/المغازي، ب/(٥٢)، مختصراً. وأخرجه مسلم في "صحيحه" (١/٥٨١-٢) ك/المساقاة، ب/تحريم بيع الخمر والميئة والخنزير والأصنام.

[٤٣٧/٣٧] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ ، قَالَ: نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِيِّ ، قَالَ: نَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ زَيْدِ

ابْنِ أَبِي أَيُّسَةَ ، عَنْ عَطَاءٍ .

عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ: كُنَّا لَا نُمْسِكُ لُحُومَ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ، فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَأْكُلَ وَتَزُودَ .

* لَمْ يَرَوْهُ عَنْ زَيْدٍ إِلَّا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو .

أولاً:- تخريج الحديث:

- أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (٣/١٩٧٢) ك/الأضاحي، ب/بيان ما كان من النهي عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث في أول الإسلام، وبيان نسخه وإباحته إلى متى شاء، من طريق زكريا بن عدي.
- وأبو عوانة في "المستخرج" (٧٨٦٩)، من طريق هلال بن العلاء الرقي، عن أبيه.
- والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٦٢٧٦)، من طريق علي بن معبد.
- وأبو الحسين الشجري في "الآمال الخمسية" (٧٩/٢)، من طريق هاشم بن الحارث المروزي.
- أربعتهم عن عبيد الله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، بنحوه، غير هاشم بن الحارث فلفظه.
- وأخرجه الحميدي في "مسنده" (١٢٩٧)، وأحمد في "مسنده" (١٤٣١٩، ١٤٩٥٦)، والدارمي في "مسنده" (٢٠٤)، والبخاري في "صحيحه" (٥٤٢٤) ك/الأطعمة، ب/ما كان السلف يدخرون في بيوتهم، وبرقم (٥٥٦٧) ك/الأضاحي، ب/ما يؤكل من لحوم الأضاحي وما يتزود منها، وبرقم (٢٩٨٠) ك/الجهاد والسير، ب/حمل الزاد في الغزو، ومسلم في "صحيحه" (٤/١٩٧٢) ك/الأضاحي، ب/بيان ما كان من النهي عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث في أول الإسلام وبيان نسخه وإباحته إلى متى شاء، والنسائي في "الكبرى" (٤١٤٠، ٤١٤١) ك/المناسك، ب/التزود من لحوم الهدي، وأبو عوانة في "المستخرج" (٧٨٦٨)، وابن حبان في "صحيحه" (٥٩٣١)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٩٢٠٩).

كلهم من طرق، عن عمرو بن دينار، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر بن عبد الله، قال: "كنا تزود لحوم الهدي

على عهد رسول الله ﷺ إلى المدينة".

- وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في "المصنف" (١٥٤٩٠)، وأحمد في "المسند" (١٤٤١٢، ١٥٠٤٢)، والبخاري في "صحيحه" (١٧١٩) ك/الحج، ب/وما يؤكل من البذن وما يتصدق، ومسلم في "صحيحه" (٢/١٩٧٢)، والنسائي في "الكبرى" (٤١٢٤) ك/المناسك، ب/الأكل من لحوم البذن، وبرقم (٤١٢٧) ك/المناسك، ب/كم يؤكل؟، وأبو عوانة في "المستخرج" (٧٨٦٤)، والبيهقي في "الكبرى" (١٩٢٠٨).

كلهم من طرق عن ابن جريج، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله، بنحو رواية الباب. وقد صرح ابن

جريج عند البخاري، ومسلم، وغيرهما بسماعه من عطاء؛ فزال ما نخشاه من تدايسه.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن حنبل: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١).
- (٢) عبد الله بن جعفر الرقي: "ثقة قبل أن يتغير"، تقدّم في الحديث رقم (٩).
- (٣) عبيد الله بن عمرو بن أبي الوليد: "ثقة، فقيه، حجة"، تقدّم في الحديث رقم (٩).
- (٤) زيد بن أبي أنيسة: "ثقة، فقيه، له أفراد"، تقدّم في الحديث رقم (٩).
- (٥) عطاء بن أبي رباح - واسمه أسلم - القرشي، الفهري، أبو محمد المكي.
روى عن: جابر بن عبد الله، وأبي هريرة، وعائشة بنت أبي بكر رضي الله عنهم، وغيرهم.
روى عنه: زيد بن أبي أنيسة، وعبد الملك بن عبد العزيز بن جريح، وعمرو بن دينار، وخلق سواهم.
حاله: قال ابن سعد: ثقة، فقيه، كثير الحديث. وقال العجلي: تابعي، ثقة، ومفتي أهل مكة في زمانه.
وقال ابن معين، أبو زرعة، والذهبي: ثقة. وقال ابن حجر: ثقة، فقيه، فاضل، لكنّه كثير الإرسال.
- وقال يحيى بن سعيد القطان: مراسلات مجاهد أحب إليّ من مراسلات عطاء بكثير، كان عطاء يأخذ عن كل ضرب. وقال أحمد بن حنبل: ليس في المرسلات شيء أضعف من مراسلات الحسن وعطاء بن أبي رباح، فإنهما كانا يأخذان عن كل أحد. وقال ابن معين: ليست مراسلات عطاء بذاك.
- وقال علي بن المديني: اختلط بأخرة، فتركه ابن جريح وقيس بن سعد. وعلّق الذهبي على هذا في "الميزان"، فقال: لم يعن ابن المديني بقوله "فتركه" الترك الاصطلاحي، بل عنى أنّهما بطّلاً الكتابة عنه، وإلا فعطاء ثبت رضي. وزاد في "السير": ولكنه - أي عطاء - كبرّ وضعفت حواسه، وكانا قد تكفّيا منه، وتفقّها، وأكثرنا عنه فبطّلاً. ونقل ابن حجر في "تهذيب التهذيب" عن قيس بن سعد ما يؤيد ذلك.
وقال ابن حجر في "التقريب": وقيل إنه تغرّب بأخرة ولم يكتر ذلك منه. وفسّر الشيخ/ طارق بن عوض الله قول الحافظ ابن حجر: "ولم يكتر ذلك منه"؛ فقال: لعلها "ولم يؤثّر ذلك فيه".^(١) وقال صاحباً "تحرير التقريب": لا نعم أحداً روى عنه بعد تغيره إن صحّ أنّه تغرّب، ولم يذكره أحد ممن ألف في المختلطين.
قلت: ولعلّ المراد بالتغريب هنا هو نقص الحفظ بسبب الهرم والشيوخوخة، وليس الاختلاط الاصطلاحي^(٢)، ويؤكد ذلك أنّ العلماء لم يميزوا من روى عنه قبل الاختلاط، وبعده؛ بل بالعكس فابن جريح وقيس بن سعد لما تغرّب حفظه لم يسمعا منه؛ فهو من المرتبة الأولى من المختلطين، الذين لم يصح وصفهم بالاختلاط، أو الذين لم يسمع منهم أحد بعد الاختلاط، لذا ذكره ابن حجر بصيغة التمريض "قيل".
- وأمّا ما نقله ابن حجر في "تهذيب التهذيب" عن الإمام أحمد أنّه نقل عنه ما يدل على أنه كان يدلس؛ فقلّ المراد به الإرسال، لذا لم يذكره في "طبقات المدلسين"، ولم يصفه أحد من أهل العلم بالتدليس.

(١) يُنظر: "تهذيب تقريب التهذيب" ٥٠٩/٣.

(٢) يُنظر: "الاختلاط عند المحدثين" د/مفلي بن حسن مفلي الشهري ص/٤٠ - بحث مسئل من حولية كلية أصول الدين

والدعوة بطنطا، العدد الثالث عشر، سنة ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٢م.

- وأخيراً، أقول: وصَحَّ سماعه من جابر بن عبد الله، كما في رواية الباب عند البخاري ومسلم في "صحيحيهما" من طريق عمرو بن دينار، وابن جُرَيْج، عن عطاء أنه سمع جابر بن عبد الله. وقال البخاري في "تاريخه": وسمع من جماعة، وعدَّ منهم: جابر بن عبد الله. وقال ابن حجر في "الفتح": وهو معروفٌ بالرواية عن جابر وابن الزبير. **فالحاصل: أنه "ثَقَّةٌ، فَقِيهٌ، فَاضِلٌ، عَابِدٌ، كَثِيرُ الإِسْالِ".**^(١)

(٦) **جابر بن عبد الله** رضي الله عنه: "صحابيٌّ جليلٌ، مُكْتَرٌ"، تقدَّم في الحديث رقم (٢٠).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مما سبق يتبيَّن أن الحديث بإسناد الطبراني "ضعيفٌ"؛ فيه: عبد الله بن جعفر "ثَقَّةٌ، قبل أن يتغيَّر"، وأحمد ابن خُلَيْد، لا نعلم هل روى عنه قبل الاختلاط أم بعده، ومن كان كذلك فلا يُقبل حديثه إلا إذا تُويع.

متابعات للحديث:

والحديث لم يُنفرد به عبد الله بن جعفر، بل تابعه جماعةٌ من الثقات (متابعة تامة)، منهم: زكريا بن عدي، والعلاء بن هلال الرقي، وعلي بن مَعْبُد، وهاشم بن الحارث المروزي، أربعتهم عن عبيد الله بن عمرو، به، وبعض هذه المتابعات أخرجها مُسلمٌ في "صحيحه"، كما سبق في التخريج.

وتابعه عمرو بن دينار، وابن جُرَيْج، عن عطاء، به، عند البخاري، ومُسلم - كما سبق في التخريج -.

شواهد للحديث:

- أخرج البخاري ومسلم في "صحيحيهما"، من حديث سلمة بن الأكوع، قال: قال النبي ﷺ: «مَنْ ضَحَى مِنْكُمْ فَلَا يُصْبِحَنَّ بَعْدَ ثَلَاثَةِ وِثْقَى فِي بَيْتِهِ مِنْهُ شَيْءٌ»، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَفَعَلْنَا كَمَا فَعَلْنَا عَامَ الْمَاضِي؟ قَالَ: «كَلُوا وَأَطِعُوا وَأَدَّخِرُوا، فَإِنَّ ذَلِكَ الْعَامَ كَانَ بِالنَّاسِ جَهْدٌ، فَأَرَدْتُ أَنْ تُعِينُوا فِيهَا». ^(٢)
 - وأخرج الإمام مسلم في "صحيحه"، من حديث بُرَيْدَةَ بن الحُصَيْبِ الأَسْلَمِيِّ رضي الله عنه، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَهَيْتُكُمْ عَنِ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، فَرُزِرُواهَا، وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثِ، فَأَمْسِكُوا مَا بَدَأَ لَكُمْ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ التَّبِيدِ إِلَّا فِي سِقَاءٍ، فَاشْرَبُوا فِي الْأَسْقِيَةِ كُلِّهَا، وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا». ^(٣)
- وعليه فالحديث بمتابعاته، وشواهد يرتقي إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٤٦٣/٦، "الثقات" للعجلي ١٣٥/٢، "الجرح والتعديل" ٣٣٠/٦، "المراسيل" لابن أبي حاتم ص/١٥٤، "الثقات" ١٩٨/٥، "جامع التحصيل" (ص/٢٣٧)، "التهذيب" ٦٩/٢٠، "الكاشف" ٢١/٢، "تاريخ الإسلام" ٢٧٧/٣، "السير" ٧٨/٥، "الميزان" ٧٠/٣، "تهذيب التهذيب" ١٩٩/٧، "اللسان" ٣٧١/٩، "فتح الباري" ٦٧/٣، "التقريب" (٤٥٩١).

(٢) أخرجه البخاري (٥٥٦٩) ك/الأضاحي، ب/ما يؤكل من لحوم الأضاحي وما يُنزود منها. ومسلم (١٩٧٤) ك/الأضاحي، ب/ما كان من النهي عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث في أول الإسلام وبيان نسخه وإباحته إلى متى شاء.

(٣) أخرجه مسلم في "صحيحه" (١/١٩٧٧، ٢)، المُؤضع السابق. وللحديث شواهد أخرى في "الصحيحين"؛ فمن رام المزيد فليراجعها - مشكوراً ماجوراً بإذن الله تعالى -.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يروه عن زيد إلا عبید الله بن عمرو.

قلت: ممّا سبق يتبيّن صحة كلام المصنف ﷺ.

وتقرّد عبید الله بن عمرو، عن زيد، لا يضر الحديث؛ لكون عبید الله بن عمرو "ثقة حجة" بالإضافة إلى كونه راوية زيد بن أبي أنيسة - كما سبق في ترجمته - فله خصوصيته فيه، والله أعلم.

خامساً:- التعليق على الحديث:

- اشتمل الحديث على النهي عن أكل وادّخار لحوم الأضحية بعد انقضاء ثلاثة أيام، وأنّ هذا الحكم قد نُسخ بقوله: "فأمرنا رسول الله ﷺ أن تزود منها وتأكل منها، يعني فوق ثلاث"، ودلّ على هذا النسخ أيضاً ما جاء في حديث بُريدة - عند مسلم في "صحيحه" - "ونهيتم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث" فهذا حكمٌ مُتقدّم، ثم نصّ على ناسخه بقوله ﷺ: "فامسكوا ما بدا لكم"، وهذا من ناسخ السنّة بالسُنّة، وهو القول الصحيح، وإليه ذهب الجمهور، وهذا يدل على أنّه يُباح للمُضحي في عيد الأضحى أو من ذبح الهدي من الحجاج - كما دلّت عليه بعض الروايات - أن يأكل ويدّخر من الأضحية من العام إلى العام سواءً ادّخر لحماً أو شحماً.

- وجاء في بعض الروايات بيان علة النهي عن الأكل والادّخار فوق ثلاث في أول الأمر؛ وهو أنّ قوماً من ضعفاء الأعراب وفقرائهم قدّموا المدينة؛ فأراد رسول الله ﷺ أن يواسي أهلها من لحوم الأضاحي، فنهاهم عن الأكل والادّخار لأجل مواساة هؤلاء الأعراب؛ لضعفهم وجوعهم، ثم أباح بعد هذا العام الأكل والادّخار من الأضاحي بعد ثلاث، وصرّح بهذه العلة في أحاديث؛ منها:

ما أخرجه مسلم في "صحيحه" من طريق مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عبد الله بن واقد، قال: «نهي رسول الله ﷺ عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث»، قال عبد الله بن أبي بكر: فذكرت ذلك لعمرة، فقالت: صدق، سمعت عائشة، تقول: دفّت أهل أبيات من أهل البادية حضرة الأضحى زمن رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «ادّخروا ثلاثاً، ثم تصدّقوا بما بقي»، فلما كان بعد ذلك، قالوا: يا رسول الله، إن الناس يتخذون الأسفينة من ضحاياهم، ويحملون منها الودك، فقال رسول الله ﷺ: «وما ذاك؟» قالوا: نهيت أن تؤكل لحوم الضحايا بعد ثلاث، فقال: «إنما نهيتكم من أجل الدافّة التي دفّت، فكلوا وادّخروا وتصدّقوا». (1)

- ونازع القرطبي في "المفهم" في نسخ النهي عن الأكل والادّخار، وأدار الحكم مع علته، وأنّ رفع النهي لارتفاع العلة لا للنسخ، فقال: الفرق بين رفع الحكم بالنسخ ورفع لارتفاع علته؛ أن المرفوع بالنسخ لا يحكم به أبداً، والمرفوع لارتفاع علته يعود الحكم لعود العلة، فلو قدم على أهل بلدة ناس محتاجون في زمان الأضحى، ولم يكن عند أهل ذلك البلد سعة يسدون بها فاقتهم إلا الضحايا لتعين عليهم ألا يدّخروها فوق

(1) أخرجه مُسلم في "صحيحه" (1971)، ك/الأضاحي، ب/ما كان من النهي عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث في أول

الإسلام وبيان نسخه وإباحته إلى متى شاء.

ثلاث كما فعل النبي ﷺ، وهذا كان مذهب علي بن أبي طالب ؑ، وعبد الله بن عمر، وعلى هذا القول فلو وقع مثل تلك العلة اليوم؛ واساهم الناس من لحوم الأضاحي.

- وتعقبه الحازمي في "الاعتبار"؛ فقال: خالفهم في ذلك جماهير العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من علماء الأمصار، ورأوا جواز ذلك، وتمسكوا بالأحاديث الدالة على النسخ.

وقال ابن قدامة في "المغني": "وَيَجُوزُ إِدْخَالُ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثٍ، فِي قَوْلِ عَامَّةِ أَهْلِ الْعِلْمِ. وَلَمْ يُجْزِهِ عَلِيٌّ، وَلَا ابْنُ عَمَرَ ؓ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "... فَأَمْسِكُوا مَا بَدَأَ لَكُمْ". وقال: فَأَمَّا عَلِيٌّ وَابْنُ عَمَرَ فَلَمْ يَبْلُغُهُمَا تَرْخِيصُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ كَانُوا سَمِعُوا النَّبِيَّ، فَرَوَوْا عَلَى مَا سَمِعُوا. ا.هـ. مُخْتَصَرًا.

وقال الحافظ ابن حجر في "الفتح": قال الشافعي: لعل عليًا لم يبلغه النسخ. وقال النووي في "شرح مسلم": الصحيح نسخ النهي مطلقًا، وأنه لم يبق تحريم ولا كراهة فيباح اليوم إلاّ بخار فوق ثلاث، والأكل إلى متى شاء، لصريح حديث بُرَيْدَةَ.^(١)



(١) يُنظر: "الرسالة" للشافعي (ص/٢٣٤)، "المغني" لابن قدامة ٤٤٩/٩، "المفهم" للقرطبي ٣٧٨/٥-٣٧٩، "المنهاج شرح صحيح مسلم" ١٢٩/١٣-١٣٠، "فتح الباري" لابن حجر ٢٥/١٠، "ناسخ الحديث ومنسوخه" لابن شاهين (ص/٤١٣)، "الاعتبار في النسخ والمنسوخ من الآثار" (ص/١٥٣-١٥٦)، "مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح" ٢٣٣/٩، "أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن" ٦٩٩/٥.

[٤٣٨/٣٨] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حُلَيْدٍ ، قَالَ: نَا عُبَيْدُ بْنُ جَنَادٍ الْحَلَبِيُّ ، قَالَ: نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ ، عَنْ حُمَيْدِ

ابْنِ مَالِكِ اللَّخْمِيِّ^(١) ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ^(٢) .
عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُمَسِّحُ عَلَى الْخَفَيْنِ بَعْدَ نَزُولِ الْمَائِدَةِ .
* لم يرو هذا الحديث عن حُمَيْدِ بْنِ مَالِكٍ إِلَّا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ .

هذا الحديث مداره على إبراهيم بن جرير بن عبد الله، واختلف عليه من وجهين:

الوجه الأول: إبراهيم بن جرير بن عبد الله البجلي، عن أبيه ﷺ.

الوجه الثاني: إبراهيم بن جرير بن عبد الله، عن قيس بن أبي حازم، عن جرير البجلي ﷺ.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: - الوجه الأول: إبراهيم بن جرير بن عبد الله البجلي، عن أبيه ﷺ (مرسلاً).

أ - تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٤٣٨) - وهي رواية الباب - ، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حُلَيْدٍ، نَا عُبَيْدُ بْنُ جَنَادٍ؛ وَابْنُ عَدِي فِي "الْكَامِلِ" (٨٨/٣)، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ الضَّحَّاكِ؛ كِلَاهُمَا عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عِيَّاشٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، سَأَلْتُهُ عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخَفَيْنِ، فَقَامَ فَهَرَقَ الْمَاءَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خَفَيْهِ، ثُمَّ صَلَّى بِنَا صَلَاةِ الْعَصْرِ، فَقِيلَ لَهُ أَمْسَحُ بَعْدَ نَزُولِ الْمَائِدَةِ، قَالَ هَلْ كَانَ إِسْلَامِي إِلَّا بَعْدَ نَزُولِ الْمَائِدَةِ، وَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُمَسِّحُ عَلَى خَفَيْهِ بَعْدَ نَزُولِ الْمَائِدَةِ. واللفظ لابن عدي.

▪ والطبراني في "الكبير" (٢٣٩٤)، وفي "الأوسط" (٣٦١٧)، مِنْ طَرِيقِ حَفْصِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، بِنَحْوِهِ.

قلت: وفيه حفص بن سليمان - صاحب عاصم - "متروك الحديث، مع إمامته في القراءة"^(٣).

▪ والطبراني في "الكبير" (٢٣٩٣)، والبيهقي في "الكبرى" (٥٢١)، مِنْ طَرِيقِ أَبَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْغَيْضَةَ فَفَضَى حَاجَتَهُ، فَأَتَاهُ جَرِيرٌ بِإِدَاوَةٍ مِنْ مَاءٍ، فَاسْتَجَى، وَمَسَحَ يَدَهُ بِالتُّرَابِ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ، وَمَسَحَ عَلَى رَأْسِهِ، وَعَلَى خَفَيْهِ، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ قَدَمَيْكَ قَالَ: «إِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَيْنِ» .

(١) اللَّخْمِيُّ: بفتح اللّام، وسكون الخاء، نسبة إلى لخم، واسمه: مالك بن عدي، ولخم قبيلة من اليمن. "اللباب" (١٣٠/٣).

(٢) الْبَجَلِيُّ: بفتح الباء، والجيم، نسبة إلى قبيلة بجيلة، وهو ابن أنمار بن أراش بن عمرو، أخي الأزدي بن الغوث، منها: أبو عمرو جرير بن عبد الله البجلي صاحب رسول الله ﷺ. "اللباب" (١٢١/١).

(٣) يُنْظَرُ: "التقريب" (١٤٠٥).

ب- دراسة إسناد الوجه الأول (بإسناد الطبراني):

(١) أحمد بن حنبل: "تقفة"، تقدّم في الحديث رقم (١).

(٢) عبيد بن جناد الكلابي الرقي: "تقفة"، تقدّم في الحديث رقم (٢٦).

(٣) إسماعيل بن عياش بن سليم العنسي، أبو عتبة الحمصي.

روى عن: حميد بن مالك، وسفيان الثوري، وسليمان الأعمش، وآخرين.

روى عنه: عبيد بن جناد الحلبي، وهشام بن عمار، وعبد الله بن المبارك، وابن معين، وآخرون.

حاله: قال يزيد بن هارون: ما رأيت شامياً ولا عراقياً أحفظ منه. وقال ابن معين: ليس به بأس.

_ وقال النسائي: ضعيف. وقال أبو حاتم: لين، يكتب حديثه، لا أعلم أحداً كفّ عنه إلا أبو إسحاق الفزاري.

_ وقال ابن معين: إذا حدث عن الشاميين عن صفوان وجريير فحديثه صحيح، وإذا حدث عن العراقيين

والمدنيين خاطئه ما ثبتت. وقال أحمد: في روايته عن أهل العراق وأهل الحجاز بعض الشيء، وروايته عن

أهل الشام كأنه أثبت وأصح، وإذا حدث عن غير الشاميين أتى بالمناكير. وقال البخاري: ما روى عن

الشاميين فهو أصح. وقال أبو زرعة: صدوق، إلا أنه غلط في حديث الحجازيين والعراقيين. وقال النسائي

أيضاً: صالح في حديث أهل الشام. وقال ابن عدي: يكتب حديثه، ويحتج به في حديث الشاميين خاصة.

_ وقال الذهبي في "المغني": "صدوق في حديث أهل الشام، مضطرب جداً في حديث أهل الحجاز. وفي

"الديوان": ضعيف في غير الشاميين. وفي "السير": "حديثه عن الحجازيين والعراقيين، لا يحتج به، وحديثه عن

الشاميين صالح من قبيل الحسن، ويحتج به إن لم يعارضه أقوى منه. وقال ابن حجر: صدوق في روايته

عن أهل بلده، مخطئ في غيرهم. (١) والحاصل: أنه "صدوق في روايته عن الشاميين، مخطئ في غيرهم". (٢)

(٤) حميد بن مالك بن سحيم، اللخمي، الكوفي.

روى عن: إبراهيم بن جرير بن عبد الله البجلي، ومكحول،

روى عنه: إسماعيل بن عياش، ومعاوية بن حفص، والربيع بن حميد، والمسيب بن شريك، وآخرون.

(١) قلت: ووصفه بالاختلاط ليس المراد به الاختلاط الاصطلاحي، وإنما المراد: أنه كان يخطئ في حديث العراقيين

والمدنيين، سواء كان ذلك في أول عمره، أو في آخره. قال ابن حجر في معرض كلامه في "القول المسدد في الذب عن مسند

أحمد" (ص/١٣) - عند الكلام عن وصف ابن حبان له بالتغير والاختلاط - : وأما إشارته إلى أنه تغير حفظه واختلف، فقد

استوعبت كلام المتقدمين فيه في كتابي "تهذيب التهذيب" ولم أجد عن أحد منهم أنه نسبه إلى الاختلاط، وإنما نسبوه إلى سوء

الحفظ في حديثه عن غير الشاميين، كأنه كان إذا رحل إلى الحجاز أو العراق اتكل على حفظه فيخطئ في أحاديثهم.

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٩١/٢، "المجروحين" ١٢٤/١، "الكامل" ٤٧١/١، "تاريخ دمشق" ٣٥/٩، "التهذيب" ١٦٣/٣،

"المغني" ١٣٩/١، "الديوان" ٨٨/١، "الميزان" ٢٤٠/١، "تهذيب التهذيب" ٣٢١/١، "طبقات المدلسين" (ص/٣٧)، "التقريب"

(٤٧٣). قلت: وذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين، وقال: أشار ابن معين، ثم ابن حبان إلى أنه كان

يُدلس. وأجاد صاحب "تهذيب تقريب التهذيب" (١٨٤/١) في الجواب على ذلك بما فيه الكفاية، فنقل أقوال ابن معين وابن

حبان، وحقق القول فيها، وأثبت عدم دلالتها على التدليس، وهكذا فعل صاحب "معجم المدلسين" (ص/٨٩).

حاله: قال ابن معين: ضعيفٌ، لم يُحَدِّثْ عنه إلا إسماعيل بن عَيَّاش. وقال أبو حاتم، وأبو زرعة: ضَعِيفُ الحديث. وزاد أبو زرعة: ليس بالقوي. **فالحاصل:** أنه "ضعيفُ الحديث".^(١)

(٥) إِبْرَاهِيمُ بْنُ جَرِيرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيُّ.

روى عن: أبيه جرير بن عبد الله، وقيس بن أبي حازم، وابن أخيه أبي زرعة بن عمرو، وآخرين.
روى عنه: حميد بن مالك اللَّخْمِيُّ، وأبان بن عبد الله بن جرير، وشريك بن عبد الله النَّخَعِيُّ، وآخرون.
حاله: ذكره ابن حَبَّان في "الثقات". وقال ابن عدي: أحاديثه مستقيمة. وقال الذهبي، وابن حجر: صدوقٌ.
- وقال ابن سَعْدٍ، وإبراهيم الحربي: وُلِدَ بعد مَوْتِ أبيه. وقال ابن معين، وأبو حاتم، وأبو داود، وابن أبي حاتم: لم يسمع من أبيه شيئاً. وقال ابن عدي: في بعض رواياته يقول: حَدَّثَنِي أَبِي، ولم يُضَعَّفْ في نفسه، إِنَّمَا قِيلَ: لم يسمع من أبيه شيئاً. قلتُ: وذكر البخاري الحديث الذي يقول فيه: حَدَّثَنِي أَبِي، وَبَيَّنَّ أَنَّ فِي سَنَدِهِ دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، وَأَنَّهُ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ. لذا قال ابن حجر: لم يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ، وقد روى عنه بالعنعنة، وجاءت رواية بصريح التَّحْدِيثِ لَكِنَّ الذَّنْبَ لغيره. **فالحاصل:** أنه "صدوقٌ"، لم يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ".^(٢)

(٦) جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو عمرو الْبَجَلِيُّ، الْأَحْمَسِيُّ، الْيَمَنِيُّ.

روى عن: النَّبِيِّ ﷺ، وعن عُمر بن الخطاب، ومعاوية بن أبي سفيان ﷺ.
روى عنه: أنس بن مالك ﷺ، وعامر بن شراحيل الشَّعْبِيُّ، وقيس بن أبي حازم، وآخرون.
أسلم جرير في السنة التي تُوفِّي فيها النَّبِيُّ ﷺ. وكان حسن الصورة، وقال عمر بن الخطاب ﷺ: جرير يوسف هذه الأمة، وهو سيد قومه. وعن جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قال: مَا حَجَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنْذُ أُسَلِّمْتُ، وَلَا رَأَيْتَنِي إِلَّا ضَاحِكًا.^(٣) ودعا له النَّبِيُّ ﷺ، فقال: «اللَّهُمَّ تَبِّئْهُ، وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا». ^(٤) ^(٥)

ثانياً:- الوجه الثاني: إبراهيم بن جرير، عن قيس بن أبي حازم، عن جرير البجلي (متصلاً).

أ- تخريج الوجه الثاني:

■ أخرجه أحمد في "مسنده" (١٩٢٢٣)، عن أسود بن عامر؛ والطبراني في "الكبير" (٢٢٩٣)، من طريق أبي نُعيم الفضل بن دُكين، وبحيى بن عبد الحميد الحِمَّانِي؛ ثلاثتهم، عن شريك بن عبد الله النَّخَعِيِّ، عن إبراهيم بن جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عن قيس بن أبي حازم، عن جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِال قَوْضًا، وَمَسَحَ عَلَيَّ خُفَيْهِ.

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٢٨/٣، "الكامل" لابن عدي ٨٦/٣، "ميزان الاعتدال" ٦١٦/١، "لسان الميزان" ٣٠١/٣.

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٢٧٨/١، "الجرح والتعديل" ٩٠/٢، "الثقات" ٦/٤، "الكامل" ٤١٩/١، "التهذيب" ٦٣/٢، "المُعْنَى"

٤٤/١، "تاريخ الإسلام" ٣٦٧/٣، "جامع التحصيل" (ص/١٣٩)، "تهذيب التهذيب" ١١٢/١، "التقريب" (١٥٨).

(٣) البخاري (٣٨٢٢)، ك/مناقب الأنصار، ب/ذكر جرير، ومُسلَّم (٢٤٧٥) ك/فضائل الصحابة، ب/من فضائل جرير.

(٤) البخاري (٣٠٢٠)، ك/الجهاد، ب/حَرْقُ الدُّورِ، ومُسلَّم (٢٤٧٥) ك/فضائل الصحابة، ب/فضائل جرير بن عبد الله.

(٥) يُنظر: "معجم الصحابة" للبيهقي ٥٥٨/١، "الاستيعاب" ٢٣٦/١، "أسد الغابة" ٥٢٩/١، "الإصابة" ١٩٠/٢.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (بإسناد الإمام أحمد):

(١) الأسود بن عامر الشَّامي: "ثِقَّةٌ".^(١)

(٢) شريك بن عبد الله النَّخعي: "ضَعِيفٌ، يُعْتَبَرُ بِهِ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٢٠).

(٣) قيس بن أبي حازم البَجَلِي: "ثِقَّةٌ، مُحَضَّرٌ".^(٢)

ت- متابعات للوجه الثاني:

▪ أخرج ابن الأعرابي في "معجمه" (٢٣١٩)، مِنْ طَرِيقِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ - مِنْ أَصْحَابِ الْأَوْجِهَةِ عَنْهُ^(٣) -،

عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن جرير، قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسُحُ عَلَى خُفَيْهِ، فَكَانَ يُعْجِبُهُمْ هَذَا الْحَدِيثُ؛ لِأَنَّ جَرِيرًا أَسْلَمَ بَعْدَ نَزُولِ الْمَائِدَةِ.

ثالثاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَّارَهُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ بْنِ جَرِيرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَاخْتَلَفَ عَلَيْهِ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الوجه الأول: إبراهيم بن جرير بن عبد الله البَجَلِي، عن أبيه ﷺ.

الوجه الثاني: إبراهيم بن جرير بن عبد الله، عن قيس بن أبي حازم، عن جرير البَجَلِي ﷺ.

والذي يَظْهَرُ - وَاللَّهِ أَعْلَمُ - أَنَّ الْوَجْهَ الثَّانِي هُوَ الْأَشْبَهُ وَالْأَقْرَبُ لِلصَّوَابِ؛ لِلْقَرَأَنِ الْآتِيَةِ:

(١) الوجه الأول لا يخلو كل طريق منه مِنْ ضَعْفٍ فِي إِسْنَادِهِ.

(٢) وَأَمَّا الْوَجْهَ الثَّانِي، وَإِنْ كَانَ مَدَّارَهُ عَلَى شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّخَعِيِّ، وَهُوَ "ضَعِيفٌ"، لَكِنَّهُ تَابِعَهُ إِسْمَاعِيلُ

بْنِ أَبِي خَالِدٍ، فَرَوَاهُ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، فَذَلِكَ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ حَفِظَهُ.

(٣) اتَّفَقَ أَهْلُ الْعِلْمِ - كَمَا سَبَقَ فِي دَرَسَةِ الْإِسْنَادِ - عَلَى أَنَّ إِبْرَاهِيمَ بْنَ جَرِيرٍ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ.

(٤) بِالْإِضَافَةِ إِلَى أَنَّ الْإِمَامَ الدَّارِقُطَنِي رَحِمَهُ اللَّهُ قَدْ سَاقَ الْخِلَافَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَلَى إِبْرَاهِيمَ بْنَ جَرِيرٍ

بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بِالْوَجْهَيْنِ، وَقَالَ: وَحَدِيثُ شَرِيكَ - أَيُّ بِالْوَجْهِ الْمَتَّصِلِ - هُوَ الْأَشْبَهُ، وَاللَّهِ أَعْلَمُ.^(٤)

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ فِيهِ: حُمَيْدُ بْنُ مَالِكِ بْنِ سُوَيْدِ بْنِ كُوفِي "ضَعِيفٌ"

الْحَدِيثِ، وَرَوَاهُ عَنْهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ "مُضْطَّرِبٌ" فِي رِوَايَتِهِ عَنْ غَيْرِ الشَّامِيِّينَ، وَهَذِهِ مِنْهَا. وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ

جَرِيرٍ الرَّاجِحُ أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ بِالِاتِّفَاقِ - كَمَا سَبَقَ -.

(١) يُنْظَرُ: "التَّقْرِيبُ" (٥٠٣).

(٢) يُنْظَرُ: "التَّقْرِيبُ" (٥٥٦٦).

(٣) يُنْظَرُ: "حَلِيَّةُ الْأَوْلِيَاءِ" (١٠٨/٧).

(٤) يُنْظَرُ: "الْعِلَلُ" لِلدَّارِقُطَنِيِّ (٣٧/١٣/٤٣٢٨/مسألة ٣٢٢٨)، وَلِلْمَزِيدِ يُنْظَرُ: "الْعِلَلُ" لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (١/٦٢٨/مسألة ١٥٦).

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

ومِمَّا سبق يَتَبَيَّن أَنَّ الحديث من وجهه الراجح "ضعيف"؛ فَمَدَّارُه على شريك النَّخَعِي "ضعيف" يُعْتَبَرُ به".

مَتَابَعَاتُ الْحَدِيثِ:

▪ والحديث أخرجه البخاري في "صحيحه" (٣٨٧)، ك/الصلاة، ب/الصلاة في الخفاف، ومُسلَّم في "صحيحه" (٢٧٢)، ك/الطهارة، ب/المسح على الخفين، وغيرهما، مِنْ طُرُقٍ عن الأعمش، قال: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ - النَّخَعِيَّ -، يُحَدِّثُ عن هَمَّامِ بنِ الحَارِثِ، قال: بَالِ جَرِيرٍ، ثُمَّ تَوَضَّأَ، وَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ، فَقِيلَ: تَفْعَلُ هَذَا؟ فَقَالَ: نَعَمْ، رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَالًا، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ.

قال الأعمش: قال إبراهيم: كان يُعجبهم هذا الحديث؛ لأنَّ إسلامَ جرير، كان بعد نزول المائدة.

شواهد للحديث:

- أخرج البخاري، ومُسلَّم في "صحيحيهما"، عن المغيرة بن شعبه، عن رسول الله ﷺ أَنَّهُ خَرَجَ لِحَاجَتِهِ، فَاتَّبَعَهُ الْمُغِيرَةُ بِأَدَاوَةٍ فِيهَا مَاءٌ، فَصَبَّ عَلَيْهِ حِينَ فَرَغَ مِنْ حَاجَتِهِ، فَتَوَضَّأَ، وَمَسَحَ عَلَى الْخُفَيْنِ. ^(١) واللفظ لمسلم، في إحدى روايته.
 - وأخرج الإمام البخاري في "صحيحه"، مِنْ طَرِيقِ أَبِي سَلَمَةَ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عن عبد الله بن عمر، عن سعد بن أبي وقاصٍ ؓ، عن النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ مَسَحَ عَلَى الْخُفَيْنِ، وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بنَ عُمَرَ ؓ سَأَلَ عُمَرَ ؓ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: نَعَمْ، إِذَا حَدَّثَكَ شَيْئًا سَعْدٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَا تَسْأَلْ عَنْهُ غَيْرَهُ. ^(٢)
 - وأخرج البخاري في "صحيحه"، عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري، أَنَّ أَبَاهُ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى الْخُفَيْنِ. ^(٣)
 - وأخرج الإمام مُسلَّم في "صحيحه" عن حذيفة ؓ، قال: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَاتَمَّتْ إِلَيَّ سُبَّاطَةٌ قَوْمٍ، فَبَالَ قَائِمًا، فَتَنَحَّيْتُ فَقَالَ: «أَذُنُهُ». فَذَوْتُ حَتَّى قُمْتُ عِنْدَ عَقَبِيهِ، فَتَوَضَّأَ فَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ. ^(٤)
- وقال الترمذي: وفي الباب عن عمر، وعلي، وبلال، وأبي أيوب، وسلمان، وبريدة، وأنس، وسهل بن سعد، ويعلى بن مرة، وعبد الله بن الصامت، وأسامة بن شريك، وأبي أمامة، وجابر، وأسامة بن زيد ؓ. ^(٥)

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢٠٣)، ك/الوضوء، ب/المسح على الخفين، ويرقم (٢٠٦)، ك/الوضوء، ب/إذا أذخل رجله وهما طاهرتان، ويرقم (٣٦٣)، ك/الصلاة، ب/الصلاة في الجبة الشامية، ويرقم (٣٨٨)، ك/الصلاة، ب/الصلاة في الخفاف، ويرقم (٢٩١٨)، ك/الجهاد والسير، ب/الجبة في السفر والحرب، ويرقم (٥٧٩٩)، ك/اللباس، ب/لبس جبة الصوف في الغزو، ومُسلَّم في "صحيحه" (٧-١/٢٧٤)، ك/الطهارة، ب/المسح على الخفين.

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢٠٢)، ك/الوضوء، ب/المسح على الخفين.

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢٠٤)، ك/الوضوء، ب/المسح على الخفين.

(٤) أخرجه مُسلَّم في "صحيحه" (٢٧٣)، ك/الطهارة، ب/المسح على الخفين.

(٥) يُنظر: "السنن" للترمذي عقب الحديث رقم (٩٣).

وقال البوصيري: وفي الباب مما لم يذكره الترمذي: عن أبي بكر، وصفوان بن عسال، وأبي موسى، وعوف بن مالك، وحزيم بن ثابت، وقيس بن سعد بن عبادة، وعبد الله بن عباس، وميمونة زوج النبي ﷺ. (١)

وقال أبو بكر بن المنذر: ورؤينا عن الحسن البصري، أنه قال: حدثني سبعون من أصحاب رسول الله ﷺ أنه مسح على الخفين. (٢) وقال ابن عبد البر: روى عن النبي ﷺ المسح على الخفين نحو أربعين من الصحابة، واستفاض وتواتر. (٣) وقال ابن حجر: صرح جمع من الحفاظ بأن المسح على الخفين متواتر، وجمع بعضهم رواه فجاوزوا الثمانين، ومنهم العشرة. (٤) وقال المناوي: وقد بلغت أحاديث المسح التواتر، حتى قال الكمال بن الهمام: قال أبو حنيفة ﷺ: ما قلت بالمسح حتى جاءني فيه مثل ضوء النهار، وعنه أخاف الكفر على من لم ير المسح على الخفين؛ لأن الآثار التي جاءت فيه في حيز التواتر. (٥)

لذا عدّه السيوطي، والكتاني في الأحاديث المتواترة. (٦)

وعليه فالحديث بمتابعاته، وشواهده يرتقي إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

خامساً: - النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن حميد بن مالك إلا إسماعيل بن عياش.

قلت: ومما سبق يتبين أن حكم الإمام بالتفرد صحيح، ولم أقف على ما يدفعه، وهو تفرّد نسبي.

خامساً: - التعليق على الحديث:

قال الترمذي: هذا حديث مفسر، لأن بعض من أنكر المسح على الخفين تأول أن مسح النبي ﷺ كان قبل نزول المائدة، وذكر جرير في حديثه أنه رأى النبي ﷺ مسح على الخفين بعد نزولها. (٧)

وقال النووي: أجمع من يُعتد به في الإجماع على جواز المسح على الخفين في السفر والحضر سواء كان حاجة أو لغيرها، حتى يجوز للمرأة الملازمة بيّتها؛ وإنما أنكرته الشيعة، والخوارج، ولا يُعتد بخلافهم، وقد روي عن مالك روايات فيه، والمشهور من مذهبه كمذهب الجماهير، وقد روى المسح على الخفين خلائق لا يحصون من الصحابة، قال الحسن البصري حدثني سبعون من أصحاب رسول الله ﷺ أن رسول الله ﷺ كان يمسح على الخفين. وقال: وقولهم: "كان يُعجبهم هذا الحديث؛ لأن إسلام جرير، كان بعد نزول المائدة" معناه: أن الله ﷻ

(١) يُنظر: "إتحاف الخيرة المهرة" (٣٨٩/١).

(٢) يُنظر: "الأوسط في السنن والإجماع" (٤٣٠/١).

(٣) يُنظر: "التمهيد" (١٣٧/١١).

(٤) يُنظر: "فتح الباري" (٣٠٦/١).

(٥) يُنظر: "فيض القدير" (١٩٤/٢).

(٦) يُنظر: "قطف الأزهار المتناثرة" حديث رقم (١٣)، "نظم المتناثر من الحديث المتواتر" حديث رقم (٣٢).

(٧) يُنظر: "السنن" ك/الطهارة، ب/المسح على الخفين، الحديث رقم (٩٤).

قال في سورة المائدة: ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ﴾^(١)، فلو كان إسلام جرير متقدماً على نزول المائدة، لاحتتمل كون حديثه في مسح الخف منسوخاً بآية المائدة، فلمَّا كان إسلامه متأخراً، علمنا أنَّ حديثه يُعْمَلُ به، وهو مُبَيَّنُّ أنَّ المراد بآية المائدة غير صاحب الخف، فتكون السنة مُخَصَّصَةً للآية، وروينا في "سنن" البيهقي، عن إبراهيم بن أدهم، قال: ما سمعت في المسح على الخفين أحسن من حديث جرير، والله أعلم.^(٢)

وقال ابن كثير: وقد ثبت بالتواتر عن رسول الله ﷺ مشروعية المسح على الخفين قولاً منه، وفعلاً، وقد خالفت الروافض ذلك كله بلا مُسْتَنَد، بل بجهلٍ وضلالٍ، فقد ثبت عن جمعٍ مِنَ الصحابة، والتابعين، وأئمة السلف، وهم مخالفون لذلك كله، وليس لهم دليلٌ صحيحٌ في نفس الأمر، والله الحمد.^(٣)



(١) سورة "المائدة"، آية (٦).

(٢) يُنظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم" (١٦٤/٣).

(٣) يُنظر: "تفسير القرآن العظيم" لابن كثير (٥٨/٣)، ويُنظر أيضاً: "الجامع لأحكام القرآن" للقرطبي (٩٣/٦).

[٤٣٩/٣٩] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ ، قَالَ: نا عُبَيْدُ بْنُ جَنَادٍ ، قَالَ: نا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

سُلَيْمَانَ بْنِ عُمَيْرٍ ^(١) ، عَنْ الطُّفَيْلِ بْنِ عَمْرِو الدُّوسِيِّ ، قَالَ:

أَقْرَأَنِي أَبِي بْنُ كَعْبٍ الْقُرْآنَ ، فَأَهْدَيْتُ إِلَيْهِ قَوْسًا ، فَعَدَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وَقَدْ تَقَلَّدَهُ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: « تَقَلَّدَهَا مِنْ جَهَنَّمَ ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا رَبَّمَا حَضَرْنَا طَعَامَهُمْ ، فَأَكَلْنَا مِنْهُ.

فَقَالَ: « أَمَّا مَا عَمِلَ لَكَ فَإِنَّكَ إِنْ أَكَلْتَهُ ، فَإِنَّمَا تَأْكُلُهُ بِخِلَاقِكَ ^(٢) ، وَأَمَّا مَا عَمِلَ لِعَيْرِكَ ، فَحَضَرْتَهُ فَأَكَلْتَ مِنْهُ ، فَلَا

بَأْسَ بِهِ ». .

* لا يُرَوَى هذا الحديث عن الطُّفَيْلِ بْنِ عَمْرِو إلا بهذا الإسناد، تَفَرَّدَ بِهِ: إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ.

أولاً:- تخريج الحديث:

■ أخرجه سعيد بن منصور في "التفسير من سننه" (١٠٩)؛ وحنبل بن إسحاق في "جزئه التاسع من فوائد ابن سَمَّك" (٤٢)، والبغوي في "معجم الصحابة" (١٣٧٠) - ومن طريقه أبو العباس المُسْتَعْفِرِي في "فضائل القرآن" (١٥)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٧/٢٥) -، كلاهما (حنبل، والبغوي) عن داود بن عمرو الضبي؛ وأبو العباس المُسْتَعْفِرِي في "فضائل القرآن" (١٤) من طريق محمد بن عُبَيْد المُحَارِبِي.

ثلاثتهم، عن إِسْمَاعِيلِ بْنِ عِيَّاشٍ، عن عبد ربه بن سُلَيْمَانَ، عن الطُّفَيْلِ بْنِ عَمْرِو، بنحوه. وقال أبو القاسم البغوي: والذي روى عنه إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ هذا الحديث عبد ربه، واسمه ابن زيتون، أحسبه من أهل حمص، ولم يسمع من الطُّفَيْلِ بْنِ عَمْرِو، وهو حديثٌ غَرِيبٌ، وللطُّفَيْلِ رواية عن النبي ﷺ غير هذا. وقال ابن عساكر: والطُّفَيْلُ أحسبه سكن الشام، ابن زيتون من أهل بيت المقدس، وليس بحمصي.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن حَلِيدٍ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١).

(٢) عُبَيْدُ بْنُ جَنَادٍ الْكِلَابِيُّ الرَّقِّيُّ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٢٦).

(٣) إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ: "صَدُوقٌ" فِي رِوَايَتِهِ عَنِ الشَّامِيِّينَ، مُخَلِّطٌ فِي غَيْرِهِمْ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ (٣٨).

(٤) عبد الله بن سُلَيْمَانَ بْنِ عُمَيْرٍ.

روى عن: الطُّفَيْلِ بْنِ عَمْرِو الدُّوسِيِّ ﷺ. روى عنه: إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ.

حاله: لم أقف له على ترجمة؛ ولعله هو: عَبْدُ رَبِّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ عُمَيْرِ بْنِ زَيْتُونِ الدِّمَشْقِيِّ، يَرُوي عن:

(١) هكذا بالأصل "عبد الله بن سُلَيْمَانَ"، وهو كذلك ب"مجمع البحرين" (١٩٩٦)، و"مجمع الزوائد" (٩٥/٤)؛ بينما وقع عند

جميع مَنْ أخرج الحديث - كما سيأتي في التخريج - بلفظ "عبد ربه بن سُلَيْمَانَ".

(٢) الخَلْقُ بِالْفَتْحِ: الحِطُّ والنَّصِيبُ. ومعناه في الحديث: أَيَّ بَحْطِكَ وَنَصِيبِكَ مِنَ الدِّينِ. "النهاية" (٧١/٢).

رجاء بن حيوة، وعبد الله بن محيريز، وأم الدرداء، والطُّفيل، روى عنه: إسماعيل بن عيَّاش، ورجاء بن أبي سلمة، والشاميون. وذكره البخاري، وابن أبي حاتم ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال الذهبي: مجهولٌ. وقال ابن حجر في "اللسان": وثقه ابن حبان. وفي "التقريب": مقبولٌ.^(١)

(ه) الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ طَرِيفٍ، الدَّوْسِيُّ الْأَزْدِيُّ.

روى عن: النَّبِيِّ ﷺ، وصعصعة بن ناجية البصري ﷺ.

روى عنه: عبد الله بن سليمان بن عمير، وصالح بن كيسان، وعبد بن كسيب، وآخرون.

أسلم، وصدق النبي ﷺ بمكة، ثم رجع إلى بلاد قومه من أرض دوس، فلم يزل مقيماً بها حتى هاجر رسول الله ﷺ، ثم قدم على رسول الله ﷺ وهو بخيبر بمن تبعه من قومه، فلم يزل مقيماً مع رسول الله ﷺ حتى قبض ﷺ، ثم كان مع المسلمين حتى قُتِلَ باليمامة شهيداً. وكان سيداً مطاعاً من أشراف العرب.^(٢)

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مما سبق يتبين أن الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف"؛ لأجل عبد الله بن سليمان بن عمير "مجهول الحال"، والانتقاع بينه وبين الطفيل بن عمرو.

قال البغوي - كما سبق في التخریج -: والذي روى عنه إسماعيل بن عيَّاش هذا الحديث عبد ربه، واسمه ابن زيتون، أحسبه من أهل حمص، ولم يسمع من الطفيل بن عمرو، وهو حديث غريبٌ.

وقال الهيثمي: وفيه: عبد الله بن سليمان بن عمير، ولم أجد من ترجمه، ولا أظنه أدرك الطفيل.^(٣)

شواهد للحديث:

أخرج ابن ماجة بسندٍ ضعيفٍ، عن أبي بن كعب، قال: عَلِمْتُ رَجُلًا الْقُرْآنَ، فَأَهْدَى إِلَيَّ قَوْسًا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: "إِنْ أَخَذْتَهَا أَخَذْتَ قَوْسًا مِنْ نَارٍ"، فَردُّدْتُهَا.^(٤)

وعليه فالحديث بشاهده يرتقي من "الضعيف"، إلى "الحسن لغيره".

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٧٧/٦، "الجرح والتعديل" ٤٣/٦، "الثقات" لابن حبان ١٥٣/٧، "تهذيب" ٤٧٨/١٦، "المغني" ٥٢٩/١، "الميزان" ٥٤٤/٢، "لسان الميزان" ٣٥١/٩، "التقريب" (٣٧٨٧).
(٢) يُنظر: "الاستيعاب" ٧٥٧/٢، "أسد الغابة" ٧٧/٣، "الإصابة" ٤٠٢/٥.
(٣) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٩٥/٤).

(٤) أخرجه ابن ماجة في "سننه" (٢١٥٨)، ك/التجارات، ب/الأجرة على تعليم القرآن، وإسناده "ضعيف"؛ فيه: عبد الرحمن بن سلم "مجهول الحال". يُنظر: "التقريب" (٣٨٨١). وقال المزي في "تهذيب الكمال" (١٤٨/١٧) - بعد أن ذكر هذا الحديث -: وفي إسناده حديثه اختلاف كثير. وقال الحافظ الذهبي في "الميزان" (٥٦٧/٢) في ترجمته: إسناده مضطرب في الذي أهدى لأبي قوساً. وضَعَفَهُ ابن الجوزي في "العلل المتناهية" (٩١). وقال البيهقي في "السُنن الكبرى" (٦/٢٠٧): منقطع. قال العلاتي في "جامع التحصيل" (ص/٢٣٩): عطية بن قيس عن أبي بن كعب، وأبي الدرداء مرسلًا.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لا يروى عن الطفيل بن عمرو إلا بهذا الإسناد، تفرد به: إسماعيل بن عياش.

قلت: ممّا سبق في التخرّيج يتّضح صحة ما قاله المصنّف ﷺ.

خامساً:- التعليق على الحديث:

اختلف العلماء في تأويل هذا الحديث؛ قال الخطابي: اختلف الناس في معنى هذا الحديث، وتأويله، فذهب قوم من العلماء إلى ظاهره، فرأوا أن أخذ الأجرة والعض على تعليم القرآن غير مباح، وإليه ذهب الزهري وأبو حنيفة وإسحاق بن راهويه. وقالت طائفة: لا بأس به ما لم يشترط، وهو قول الحسن البصري، وابن سيرين، والشعبي، وأباح ذلك آخرون، وهو مذهب عطاء، ومالك، والشافعي، وأبي ثور، واحتجوا بحديث سهل بن سعد قال: جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله، إني قد وهبت لك من نفسي، فقال رجل: زوجيها، قال: «قد زوجناكها بما معك من القرآن». (١) وتأولوا حديث الباب على أنه أمرٌ كان تبرع به ونوى الاحتساب فيه، ولم يكن قصده وقت التعليم إلى طلب عوض ونفع، فحذره النبي ﷺ إبطال أجره وتوعده عليه، ولو أنه طلب لذلك أجرة قبل أن يفعله حسبة كان ذلك جائزاً. وأهل الصفة قوم فقراء كانوا يعيشون بصدقة الناس فأخذ الرجل المال منهم مكروه ودفعه إليهم مستحب. وقال بعض العلماء: أخذ الأجرة على تعليم القرآن له حالات: فإذا كان في المسلمين غيره ممن يقوم به حل له أخذ الأجرة عليه، لأن فرض ذلك لا يتعين عليه، وإذا كان في حال أو موضع لا يقوم به غيره لم يحل له أخذ الأجرة، وعلى هذا تآول اختلاف الأخبار فيه.

وفي الحديث عن أبي سعيد الخدري، أن ناساً من أصحاب رسول الله ﷺ كانوا في سفر، فمروا بحي من أحياء العرب، فاستضافوهم فلم يضيفوهم، فقالوا لهم: هل فيكم راقٍ؟ فإن سيد الحي لديع أو مصاب، فقال رجل منهم: نعم، فاتاه فرقاه بفاتحة الكتاب، فبرأ الرجل، فأعطى قطيعاً من غنم، فأبى أن يقبلها، وقال: حتى أذكر ذلك للنبي ﷺ، فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك له، فقال: يا رسول الله والله ما رقيت إلا بفاتحة الكتاب فتبسّم وقال: «وما أدراك أنها رقية؟»، ثم قال: «خذوا منهم، واضربوا لي بسهم معكم». (٢) قال الخطابي: وفيه بيان جواز أخذ الأجرة على تعليم القرآن، ولو كان ذلك حراماً لأمرهم النبي ﷺ

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢٣١٠)، ك/الوكالة، ب/وكالة المرأة الإمام في النكاح، وبرقم (٥٠٢٩)، ك/فضائل القرآن، ب/خيركم من تعلم القرآن وعلمه، وبرقم (٥٠٣٠)، ك/فضائل القرآن، ب/القراءة عن ظهر القلب، وبرقم (٥٠٨٧)، ك/النكاح، ب/تزويج المعسر، ومسلم في "صحيحه" (١٤٢٥)، ك/النكاح، ب/الصدّاق، وجواز كونه تعليم قرآن، وخاتم حديد.

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢٢٧٦)، ك/الإجارة، ب/ما يُعطى في الرقبة على أحياء العرب، وبرقم (٥٠٠٧)، ك/فضائل القرآن، ب/فضل فاتحة الكتاب، وبرقم (٥٧٣٦)، ك/الطب، ب/الرقى بفاتحة الكتاب، وبرقم (٥٧٤٩)، ك/الطب، ب/النقث في الرقبة، ومسلم في "صحيحه" (٢٢٠١)، ك/السلام، ب/جواز أخذ الأجرة على الرقبة بالقرآن والأذكار. واللفظ لمسلم.

برد القطيع، فلما صَوَّبَ فعلهم، وقال لهم: أحسنتم، ورضي الأجرة التي أخذوها لنفسه، فقال: اضربوا لي معكم بسهم، ثبت أنه مباح، وأنَّ المذهب الذي ذهب إليه من جَمَعَ بين أخبار الإباحة والكرهية في جواز أخذ الأجرة على ما لا يتعين الفرض فيه على معلمه، ونفى جوازه على ما يتعين فيه التعليم مذهب سديد^(١).

وقال النووي بعد أن ذكر حديث الرقية: هذا تصريح بجواز أخذ الأجرة على الرقية بالفاتحة والذكر، وأنها حلال لا كراهة فيها، وكذا الأجرة على تعليم القرآن، وهذا مذهب الشافعي، ومالك، وأحمد، وإسحاق، وأبي ثور، وآخرين من السلف ومن بعدهم، ومنعها أبو حنيفة في تعليم القرآن، وأجازها في الرقية^(٢).

وقال ابن حجر: وفي الحديث عن ابن عباس: أَنَّ قَرَأَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مَرُّوا بِمَاءٍ، فِيهِمْ لَدِينٌ أَوْ سَلِيمٌ، فَعَرَضَ لَهُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَاءِ، فَقَالَ: هَلْ فِيكُمْ مِنْ رَاقٍ، إِنْ فِي الْمَاءِ رَجُلًا لَدِينًا أَوْ سَلِيمًا، فَأَنْطَلَقَ رَجُلٌ مِنْهُمْ، فَقَرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ عَلَى شَاءٍ، فَبَرَأَ، فَجَاءَ بِالشَّاءِ إِلَى أَصْحَابِهِ، فَكَرِهُوا ذَلِكَ، وَقَالُوا: أَخَذْتَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ أَجْرًا، حَتَّى قَدِمُوا الْمَدِينَةَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخَذَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ أَجْرًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَحَقَّ مَا أَخَذْتُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا كِتَابُ اللَّهِ»^(٣). هذا الحديث استدل به الجمهور على جواز أخذ الأجرة على تعليم القرآن، وخالف الحنفية فمنعوه في التعليم، وأجازوه في الرقى كالدواء، قالوا: لأن تعليم القرآن عبادة والأجر فيه على الله، وهو القياس في الرقى، إلا أنهم أجازوه فيها لهذا الخبر، وحمل بعضهم الأجر في هذا الحديث على الثواب، وسياق القصة التي في الحديث يأبى هذا التأويل؛ وادعى بعضهم نسخه بالأحاديث الواردة في الوعيد على أخذ الأجرة على تعليم القرآن، وتعقب بأنه إثبات للنسخ بالاحتمال وهو مردود، وبأن الأحاديث ليس فيها تصريح بالمنع على الإطلاق، بل هي وقائع أحوال محتملة للتأويل لتوافق الأحاديث الصحيحة كحديثي الباب، وبأن الأحاديث المذكورة أيضا ليس فيها ما تقوم به الحجة فلا تعارض الأحاديث الصحيحة^(٤).

وذهب بعض أهل العلم على أن الإباحة محمولة على أخذ الأجرة من بيت مال المسلمين، فهذا جائز، كما يُعطى الأئمة والمؤذنون والقضاة؛ والخلاف إنما هو فيما كان على وجه الارتزاق، فهذا جوزه بعضهم، ومنعه آخرون، وقال بعضهم بجوازه مع الحاجة دون الغنى، وقال بعضهم بجوازه إذا دفع إليه من غير سؤال ولا استشراف نفس، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: وإنما تنازع العلماء في جواز الاستئجار على تعليم القرآن والحديث والفقهاء على قولين مشهورين، هما روايتان عن أحمد: إحداهما - وهو مذهب أبي حنيفة وغيره - أنه لا يجوز الاستئجار على ذلك، والثانية - وهو قول الشافعي - أنه يجوز الاستئجار، وفيها قول ثالث في مذهب أحمد: أنه يجوز مع الحاجة دون الغنى، ويجوز أن يعطى هؤلاء من مال المسلمين على التعليم؛ كما

(١) يُنظر: "معالم السنن" للخطابي (٩٩/٣).

(٢) يُنظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" (١٨٨/١٤).

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٥٧٣٧)، ك/الطب، ب/الشَّرْطُ فِي الرُّقِيَةِ بِقَطِيعٍ مِنَ الْعَنَمِ.

(٤) يُنظر: "فتح الباري" (٤٥٣/٤).

يعطى الأئمة والمؤذنون والقضاة، وذلك جائز مع الحاجة.^(١)

وقال الشوكاني: وذهب الجمهور إلى أنها تحلّ الأجرة على تعليم القرآن، وأجابوا عن أحاديث الباب بأجوبة، منها: أن حديث أبيّ، وعُبادَة قضيتان في عين، فيحتمل أن النبي ﷺ علم أنهما فعلا ذلك خالصًا لله، فكره أخذ العوض عنه، وأما من علم القرآن على أنه لله، وأن يأخذ من المتعلم ما دفعه إليه بغير سؤال ولا استشراف نفس، فلا بأس به.^(٢)

وقال الشيخ/ محمد الأمين الشنقيطي: الذي يظهر لي - والله تعالى أعلم - أن الإنسان إذا لم تدعه الحاجة الضرورية فالأولى له ألا يأخذ عوضا على تعليم القرآن، والعقائد، والحلال، والحرام، للأدلة الماضية، وإن دعت الحاجة أخذ بقدر الضرورة من بيت مال المسلمين ؛ لأن الظاهر أن المأخوذ من بيت المال من قبيل الإعانة على القيام بالتعليم لا من قبيل الأجرة.

والأولى لمن أغناه الله أن يتعفف عن أخذ شيء في مقابل التعليم للقرآن، والعقائد، والحلال والحرام، والعلم عند الله تعالى.^(٣)



(١) يُنظر: "مجموع الفتاوي" (٢٠٥/٣٠).

(٢) يُنظر: "نيل الأوطار" (٣٢٤/٥).

(٣) يُنظر: "أضواء البيان" (٣٠/٣).

[٤٤٠/٤٠] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ ، قَالَ: نا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ ، قَالَ: نا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ مُهَاجِرِ

ابنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ فَاطِمَةَ ، أَنَّهَا قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَيْنَ أُمَّنَا خَدِيجَةُ ؟

قَالَ: « فِي بَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ ^(١) ، لَا لَعُوفِيهِ وَلَا نَصَبٍ ^(٢) ، بَيْنَ مَرْيَمَ وَأَسِيَّةَ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ . » .

قَالَتْ: أَمِنْ هَذَا الْقَصَبِ ؟

قَالَ: « لَا ، بَلْ مِنْ الْقَصَبِ الْمُنْتَظَمِ بِالذَّرِّ ، وَاللُّؤْلُؤِ ، وَالْيَاقُوتِ . » .

* لَا يُرَوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ فَاطِمَةَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، تَفَرَّدَ بِهِ: صَفْوَانُ .

أولاً:- تخريج الحديث:

- أخرجه المصنف رحمه الله في "مسند الشاميين" (١٠٢٤)، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، بِهِ.
- وأورده ابن كثير في "البداية والنهاية" (٢٨٢/٢٠)، وفي "النهاية في الفتن والملحمة" (٢٥٨/٢)، بإسناد الطبراني هذا، ونقل قوله، وقال: وهو حديث غريب، ولأوله شاهد في "الصحيح": "لِنَّ اللَّهَ أَمْرَتِي أَنْ أُبَشِّرَ خَدِيجَةَ بَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ، لَا صَخَبٍ فِيهِ وَلَا نَصَبٍ". قلت: وسيأتي بإذن الله تعالى ذكر شواهد الحديث.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن حُليد: "ثِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١).
- (٢) أبو اليمان الحَكم بن نافع: "ثِقَّةٌ، ثَبَّتْ"، تقدّم في الحديث رقم (٣٢).
- (٣) صفوان بن عمرو بن هَرَم السَّكْسَكِيُّ، أبو عمرو الحِمَصِيُّ. روى عن: مهاجر بن ميمون، وعبد الله بن بسر، ومكحول الشامي، وغيرهم من الكبار. روى عنه: الحكم بن نافع، وعبد الله بن المبارك، وعيسى بن يونس، وآخرون. حاله: قال أحمد، وابن معين: ليس به بأس. وقال العجلي، وابن المبارك، وأبو حاتم، وابن خراش، ودُحيم، والنسائي، وابن حجر: ثقة. وزاد أبو حاتم: لا بأس به. وقال ابن سعد: كان ثقةً مأمونًا. وقال عمرو بن علي:

(١) قال الحافظ ابن حجر في "الفتح" (١٣٨/٧): قوله "من قصبٍ": بفتح القاف، والمهملة، بعدها موحدة. قال ابن التين: المراد به؛ لؤلؤة مجوفة واسعة كالقصر المنيف. قال ابن حجر: ويؤيده ما عند الطبراني، وذكر رواية الباب وغيرها. وقال الأزدي في "تفسير غريب ما في الصحيحين" (ص/١٢٣): القصب هاهنا: أنابيب من الجَوْهر، وقيل القصب في هَذَا: اللؤلؤ المَجُوفُ الواسِع، وقال: هكذا حكى أهل اللغة. يُنظر: "النهاية" (٦٧/٤)، "مشارك الأنوار" للقاضي عِياض ١٨٧/٢.

(٢) قال الحافظ ابن حجر في "الفتح" (١٣٨/٧): "النَّصَبُ": بفتح النون، والمهملة، بعدها موحدة، وهو: التَّعَب. وقال الخليل بن أحمد في "العين" (١٣٥/٧): النَّصَبُ: الإعياء والتَّعَب. وقال القاضي عِياض في "مشارك الأنوار" (١٤/٢): وَالنَّصَبُ الإعياء، بِضَمِّ النُّونِ وَسُكُونِ الصَّادِ. وَيُنظر: "النهاية في غريب الحديث" (٦٢/٥).

تَبَيَّنَ فِي الْحَدِيثِ. وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ الدَّمَشْقِيُّ: قَلْتُ لِذُحَيْمٍ: مَنْ أَتَبَّتُ بِحَمَصٍ؟ فَقَالَ: صَفْوَانٌ، وَسَمِّيَ جَمَاعَةً. وَقَالَ ابْنُ حَبَّانٍ فِي "الْمَشَاهِيرِ": مَنْ صَالِحِي أَهْلِ الشَّامِ وَخِيَارِهِمْ، وَمَتَقَنِي أَتْبَاعِ التَّابِعِينَ، وَأَبْرَارِهِمْ. وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: كَانَ يَحْيَى الْقَطَّانُ عِنْدَهُ صَفْوَانٌ أَرْفَعُ مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدٍ. **وَالْحَاصِلُ: أَنَّهُ "ثِقَّةٌ، تَبَيَّنَ".** (١)

٤) مُهَاجِرُ بْنُ مَيْمُونِ الْحَضْرَمِيِّ.

رَوَى عَنْ: فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

رَوَى عَنْهُ: صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو، وَلَمْ أَجِدْ أَحَدًا رَوَى عَنْهُ غَيْرَهُ - عَلَى حَدِّ بَحْثِي -.

حَالُهُ: قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي "مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ": لَمْ أَعْرِفْهُ، وَلَا أَظُنُّهُ سَمِعَ مِنْ فَاطِمَةَ. (٢) وَقَالَ الشُّوْكَانِيُّ: مُهَاجِرُ

بْنُ مَيْمُونٍ لَا يُعْرَفُ. (٣) وَقَالَ د/عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ مُحَمَّدٍ نَذِيرٌ فِي تَحْقِيقِهِ لـ"مَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ": لَمْ أَجِدْهُ. (٤)

قَلْتُ: وَلَمْ أَقِفْ لَهُ عَلَى تَرْجُمَةٍ، وَلَمْ أَجِدْ أَحَدًا رَوَى عَنْهُ غَيْرَ صَفْوَانَ بْنِ عَمْرٍو - وَهُوَ ثِقَّةٌ -، بَلْ وَلَمْ أَقِفْ لَهُ عَلَى رِوَايَةٍ غَيْرِ رِوَايَةِ الْبَابِ، وَنَسَبَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي "مَسْنَدِ الشَّامِيِّينَ"، فَقَالَ: صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ مُهَاجِرِ بْنِ مَيْمُونِ الْحَضْرَمِيِّ. وَالرَّوَايَةُ عَنْهُ وَهُوَ صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو "ثِقَّةٌ"، وَعَدَّهُ ابْنُ سَعْدٍ، وَابْنُ حَجْرٍ فِي الطَّبَقَةِ الْخَامِسَةِ، وَهُمْ الطَّبَقَةُ الصُّغْرَى مِنَ التَّابِعِينَ الَّذِينَ رَأَوْا الْوَاحِدَ وَالْآثِنِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَقَدْ رَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ، وَذَكَرَ ابْنُ حَبَّانٍ أَنَّهُ أَدْرَكَ أَبَا أُمَامَةَ، وَذَكَرَ الْحَافِظُ فِي "التَّقْرِيبِ" أَنَّهُ تُوْفِيَ سَنَةَ خَمْسٍ وَخَمْسِينَ وَمِائَةٍ أَوْ بَعْدَهَا، فَهَذَا كُلُّهُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ عَمْرٍو مِنَ التَّابِعِينَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ﷻ. فَرِوَايَةُ الثَّقَّةِ عَنْهُ، مَعَ تَقَدُّمِ طَبَقَتِهِ - بِكَوْنِهِ مِنْ طَبَقَةِ التَّابِعِينَ - يَرْفَعُ عَنْهُ جِهَالَةَ الْعَيْنِ. (٥) **فَالْحَاصِلُ: أَنَّهُ "مَجْهُولُ الْحَالِ".**

-
- (١) يُنْظَرُ: "التَّقَاتُ" لِلْعَجَلِيِّ ٤٦٨/١، "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ٤٢٢/٤، "التَّقَاتُ" ٤٦٩/٦، "مَشَاهِيرُ عُلَمَاءِ الْأَمْصَارِ" ٢٨٣/١، "تَارِيخُ دِمَشْقَ" ١٤٨/٢٤، "التَّهْذِيبُ" ٢٠١/١٣، "السِّيَرُ" ٣٨٠/٦، "تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ" ٤٢٨/٤، "التَّقْرِيبُ" (٢٩٣٨).
- (٢) يُنْظَرُ: "مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ" (٢٢٣/٩).
- (٣) يُنْظَرُ: "دَرُ السَّحَابَةِ فِي مَنَاقِبِ الْقُرَابَةِ وَالصَّحَابَةِ" (ص/٣١٣).
- (٤) يُنْظَرُ: "مَجْمَعُ الْبَحْرَيْنِ" (٣٥١/٦).

(٥) رَوَى ابْنُ حَاتِمٍ فِي "الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ" (٣٦/٢): بَابٌ فِي رِوَايَةِ الثَّقَّةِ عَنْ غَيْرِ الْمُطْعُونِ عَلَيْهِ أَنَّهَا تَقْوِيهِ، وَعَنْ الْمُطْعُونِ عَلَيْهِ أَنَّهَا لَا تَقْوِيهِ، قَالَ سَأَلْتُ أَبِي عَنْ رِوَايَةِ الثَّقَاتِ عَنْ رَجُلٍ غَيْرِ ثِقَّةٍ مِمَّا يَقْوِيهِ؟ قَالَ إِذَا كَانَ مَعْرُوفًا بِالضَّعْفِ لَمْ تَقْوِهِ رِوَايَتُهُ عَنْهُ، وَإِذَا كَانَ مَجْهُولًا نَفَعَهُ رِوَايَةُ الثَّقَّةِ عَنْهُ. وَقَالَ سَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ عَنْ رِوَايَةِ الثَّقَاتِ عَنْ رَجُلٍ مِمَّا يَقْوِي حَدِيثَهُ؟ قَالَ أَيُّ لَعْمَرِيِّ، قَلْتُ: الْكَلْبِيُّ رَوَى عَنْهُ الثَّوْرِيُّ، قَالَ إِنَّمَا ذَلِكَ إِذَا لَمْ يَتَكَلَّمْ فِيهِ الْعُلَمَاءُ، وَكَانَ الْكَلْبِيُّ يَتَكَلَّمُ فِيهِ، قَالَ أَبُو زُرْعَةَ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ نَا سَفِيَانَ نَا مُحَمَّدُ بْنُ السَّائِبِ الْكَلْبِيُّ - وَتَبَسَّمَ الثَّوْرِيُّ -، قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ: قَلْتُ لِأَبِي: مَا مَعْنَى رِوَايَةِ الثَّوْرِيِّ عَنِ الْكَلْبِيِّ، وَهُوَ غَيْرُ ثِقَّةٍ عِنْدَهُ؟ فَقَالَ كَانَ الثَّوْرِيُّ يَذْكَرُ الرِّوَايَةَ عَنِ الْكَلْبِيِّ عَلَى الْإِنْكَارِ وَالتَّعْجَبِ، فَتَعَلَّقُوا عَنْهُ رِوَايَتَهُ عَنْهُ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ رِوَايَتُهُ عَنِ الْكَلْبِيِّ قَبُولَهُ لَهُ. وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ فِي "اِخْتِصَارِ عُلُومِ الْحَدِيثِ" (ص/٨١): فَأَمَّا الْمُؤَبَّهَ الَّذِي لَمْ يَسْمَعْ، أَوْ مِنْ سُمِّيَ وَلَا تَعْرِفُ عَيْنَهُ، فَهَذَا مِمَّنْ لَا يَقْبَلُ رِوَايَتَهُ أَحَدٌ عِلْمَانًا، وَلَكِنَّهُ إِذَا كَانَ فِي عَصْرِ التَّابِعِينَ وَالْقُرُونِ الْمَشْهُودِ لَهُمْ بِالْخَيْرِ، فَإِنَّهُ يَسْتَأْنَسُ بِرِوَايَتِهِ، وَيَسْتَضَاءُ بِهَا فِي مَوَاطِنَ. وَقَالَ الزَّرْكَشِيُّ: وَإِنَّمَا قَبِلَ أَبُو حَنِيفَةَ ذَلِكَ - أَيُّ رِوَايَةِ الْمَجْهُولِ - فِي عَصْرِ التَّابِعِينَ لِعَلْبَةِ الْعَدَالَةِ عَلَيْهِمْ. وَقَالَ د/عَبْدُ الْمَهْدِيِّ فِي "طَرِيقِ الْحُكْمِ عَلَى الْحَدِيثِ بِالصَّحَّةِ وَالضَّعْفِ" (٩٤/٢): وَرِوَايَةُ الثَّقَّةِ عَنِ الْمَجْهُولِ تَرْفَعُ

هـ) فاطمة الزهراء، بنت رسول الله ﷺ، زوجة علي بن أبي طالب ؑ، أمّ الحسنين. روت عن: النبي ﷺ.

وروى عنها: مهاجر بن ميمون - ولعله لم يسمع منها-، وعائشة أم المؤمنين، وأنس بن مالك، وغيرهم. وهي سيدة نساء العالمين في زمانها، البضعة النبوية، والجهة المصطفوية، التي كان النبي ﷺ يُحِبُّهَا وَيُكْرِمُهَا وَيَسِرُّ إِلَيْهَا، ومناقبها غزيرة؛ منها: ما أخرجه البخاري ومسلم من حديث الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ ؑ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي، فَمَنْ أَعْضَبَهَا أَعْضَبَنِي ». (١) أخرج لها الجماعة. (٢)

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

- مما سبق يَبَيِّنُ أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف"؛ لأجل مُهَاجِرِ بْنِ مَيْمُونٍ "مجهول الحال"، ولعله لم يسمع من فاطمة لتقدم وفاتها - فقد اختلف في سنة وفاتها، وأعلى مدة في ذلك: أنها تُوفيت بعد النبي ﷺ بستة أشهر - فهو منقطع.

قال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط" من طريق مُهَاجِرِ بْنِ مَيْمُونٍ عن فاطمة، ولم أعرفه، ولا أظنه سَمِعَ منها، وبقية رجاله ثقات. (٣) وقال الشوكاني: إسناد رجاله ثقات غير مَيْمُونِ بْنِ مَهَاجِرٍ فإنه لا يُعْرَفُ. (٤) وقال ابن رجب الحنبلي في "تفسيره": إسناده منقطع. (٥) وكذلك قال السيوطي: إسناده منقطع. (٦)

شواهد للحديث:

- يشهد لأوله "فِي بَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ، لَا لَعُوفٍ فِيهِ وَلَا نَصَبٌ" ما جاء في "الصحيحين"؛ من ذلك:
- ما أخرجه البخاري ومسلم في "صحيحهما" من حديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « بَشِّرُوا خَدِيجَةَ بِبَيْتٍ مِنَ الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ، لَا صَخَبَ فِيهِ، وَلَا نَصَبَ ». (٧)
- وفي "الصحيحين" أيضاً من حديث عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: « مَا غَرَّتْ عَلَيَّ امْرَأَةٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ، مَا غَرَّتْ عَلَيَّ

شأنه، وتقدم زمانه - أي المجهول - كأن يكون من أهل القرون الفاضلة يجعله مما يُستأنس بروايته.

- (١) أخرجه البخاري (٣٧٦٧) ك/فضائل الصحابة، ب/مناقب فاطمة، ويرقم (٣٧١٤) ك/فضائل الصحابة، ب/مناقب قرابة رسول الله ﷺ ومنقبة فاطمة بنت النبي ﷺ. ومسلم (٢٢٤٤٩) ك/فضائل الصحابة، ب/فضائل فاطمة بنت النبي ﷺ.
- (٢) يُنظر: "تهذيب الكمال" ٢٤٧/٣٥، "السير" ١١٨/٢، "الاستيعاب" ١٨٩٣/٤، "أسد الغابة" ٢١٦/٧، "الإصابة" ٨٧/١٤.
- (٣) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٢٢٣/٩).
- (٤) يُنظر: "دُرُّ السحابة في مناقب القرابة والصحابة" (ص/٣١٣).
- (٥) يُنظر: "تفسير ابن رجب" (٢٤٩/١).
- (٦) يُنظر: "شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور" (ص/٢٥٢).
- (٧) أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٧٩١) ك/العمرة، ب/متى يحل المعتمر، ويرقم (٣٨١٩) ك/مناقب الأنصار، ب/تزيوج النبي ﷺ خديجة. ومسلم في "صحيحه" (١٢٤٣٣، ١/٢) ك/فضائل الصحابة، ب/فضائل خديجة أم المؤمنين رضي الله عنها.

خَدِيجَةَ، هَلَكْتَ قَبْلَ أَنْ يَزَوِّجَنِي، لَمَا كُنْتُ أَسْمَعُهُ يَذْكُرُهَا، وَأَمَرَهُ اللَّهُ أَنْ يُبَشِّرَهَا بِبَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ، وَإِنْ كَانَ لَيَذْجُ الشَّاةَ فَيُهْدِي فِي خَلَاكِلِهَا مِنْهَا مَا يَسْعُهُنَّ»^(١).

■ وفي الباب أيضاً من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، وهو مُخَرَّجٌ فِي "الصحيحين"، قَالَ: "أَتَى جَبْرِيلُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: هَذِهِ خَدِيجَةُ قَدْ أَتَتْ مَعَهَا إِنَاءٌ فِيهِ إِدَامٌ، أَوْ طَعَامٌ أَوْ شَرَابٌ، فَإِذَا هِيَ أَتَتْكَ فَاقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنْ رَبِّهَا وَمَنِّي وَبَشِّرْهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ لَا صَخَبَ فِيهِ، وَلَا نَصَبٍ"^(٢).

■ ويشهد لكونها الآن في الجنة في هذا البيت الذي بُشِّرَتْ به؛ عموم الأدلة الدالة على أن أرواح المؤمنين بعد الوفاة تكون في الجنة، من ذلك:

- قول الله صلى الله عليه وسلم: ﴿النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ ... الْآيَةَ﴾^(٣)، فهذا في الكافرين وبمفهوم المخالفة يدل على أن أرواح المؤمنين في الجنة.^(٤)

- وقال تعالى: ﴿قِيلَ ادْخُلِ الْجَنَّةَ قَالَ يَا لَيْتَ قَوْمِي يَعْلَمُونَ ﴿٦٦﴾ بِمَا غَفَرَ لِي رَبِّي وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُكْرَمِينَ﴾^(٥)، قال ابن رجب في "تفسيره"^(٦): وإنما قال ذلك بعد أن قتلوه ورأى ما أعدَّ الله له. وقال القرطبي: والظاهر من الآية أنه لما قُتِلَ قِيلَ لَهُ ادْخُلِ الْجَنَّةَ، قَالَ قَتَادَةَ: ادْخَلَهُ اللهُ الْجَنَّةَ وَهُوَ فِيهَا حَيٌّ يُرْزَقُ.^(٧)

- وأخرج الإمام أبو بكر الآجري في "الشریعة" من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: سِئِلَ عَنْ خَدِيجَةَ أَنَّهَا مَاتَتْ قَبْلَ أَنْ تُزَلَّ الْفَرَائِضُ وَالْأَحْكَامُ؟ فَقَالَ: «أَبْصَرْتُهَا عَلَى نَهْرٍ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ، فِي بَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ، لَا لَعْوَفٍ فِيهِ وَلَا نَصَبٍ»^(٨).

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٣٨١٦)، ويرقم (٣٨١٧) ك/مناقب الأنصار، ب/ تزويج النبي صلى الله عليه وسلم خديجة وفضلها، ويرقم (٥٢٢٩) ك/النكاح، ب/غيرة النساء وَوَجْدُهُنَّ، ويرقم (٦٠٠٤) ك/الأدب، ب/حسن العهد من الإيمان. ومسلم في "صحيحه" (٢٤٣٤، ٢٤٣٥) ك/فضائل الصحابة، ب/ فضائل خديجة أم المؤمنين رضي الله عنها.

(٢) أخرجه البخاري (٣٨٢٠) ك/مناقب الأنصار، ب/ تزويج النبي صلى الله عليه وسلم خديجة وفضلها، ويرقم (٧٤٩٧) ك/التوحيد، ب/قول الله تعالى: "يريدون أن يبدلوا كلام الله". ومسلم (٣٤٣٢) ك/فضائل الصحابة، ب/ فضائل خديجة أم المؤمنين.

(٣) سورة "غافر" آية (٤٦).

(٤) يُنظر: "تفسير الطبري" (٣٩٦/٢١)، "تفسير القرطبي" (٣١٨/١٥)، "تفسير ابن كثير" (١٤٧/٧).

(٥) سورة "يس" آية (٢٦-٢٧).

(٦) يُنظر: "تفسير ابن رجب" (٢٤٨/١).

(٧) يُنظر: "تفسير القرطبي" (٢٠/١٥).

(٨) أخرجه أبو يعلى الموصلي في "مسنده" (٢٠٤٧) - مطوَّلاً -، والآجري في "الشریعة" (١٦٨٦)، والطبراني في "الأوسط" (٨١٥٣) - وقال: لم يروه عن الشعبي إلا خالد، تفرَّد به إسماعيل بن مجالد-، ونَمَّامٌ فِي "فوائده"- كما في "الروض البسام" (١٥١٩)-، وابن عدي في "الكامل" (٥١٩/١) - وقال: لم يحدث به عن مجالد غير ابنه إسماعيل، وإسماعيل هذا قد حدَّث عنه ابن معين، ووثَّقه، وهو خيرٌ من أبيه مجالد يُكْتَبُ حديثه-، كلهم من طريق إسماعيل بن مجالد.

- وأخرج ابن حبان في "صحيحه"، من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم لَمَّا رَجَمَ مَاعِزَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: "لقد رأيتُه يتخضض في أنهار الجنة".^(١)

▪ ويشهدُ لتفسير النبي صلى الله عليه وسلم لمعنى "القَصَب"؛ في قوله: « بَلْ مِنْ الْقَصَبِ الْمُنْظُومِ بِالذَّرِّ، وَاللُّؤْلُؤِ، وَالْيَاقُوتِ ». .

ما أخرجه البزار في "مسنده" (٣٣٣٣) من حديث إسماعيل بن أبي خالد، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم بَشَرَ خَدِيجَةَ بِنْتِ مَنْ قَصَبٍ، قَالَ إِسْمَاعِيلُ: فَقِيلَ لِابْنِ أَبِي أَوْفَى: قَصَبٌ؟، قَالَ: قَصَبُ اللُّؤْلُؤِ. فتفسير الصحابي هذا يقوي ويؤيد رواية الباب؛ لأنَّ هذا له حكم الرَّفْع، فهو مما لا يُقال من قِبَلِ الرَّأْيِ والاجتهاد. وسنده ضعيف^(٢).

وعليه فالحديث يرتقي بمجموع شواهدة إلى "الصحيح لغيره"، فَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف رضي الله عنه على الحديث:

قال المصنف رضي الله عنه: لا يروى هذا الحديث عن فاطمة إلا بهذا الإسناد، تفرد به صفوان.

قلت: ومما سبق في التخريج يتضح صحة ما قاله المصنف رضي الله عنه، وأنه بالفعل لم يُروَ هذا الحديث عن فاطمة إلا بهذا الإسناد، بل ولم أقف عليه إلا عند الطبراني - وهذا يدلُّ على سعة علمه، وكثرة رواياته، واتِّساع رحلاته، والوقوف على ما لم يقف عليه غيره -، وقد تفردَّ به صفوان بن عمرو، عن مهاجر بن ميمون، بل ولم أقف على أحدٍ روى عن مهاجر بن ميمون غير صفوان بن عمرو - والله أعلم -. ووافقه على ذلك الإمام ابن كثير، فقال - كما سبق - : وهذا حديثٌ غريبٌ، ولأولِّه شاهدٌ في "الصحيح".

خامساً:- التعليق على الحديث:

- هذا الحديث فيه منقبةٌ عظيمةٌ لأم المؤمنين خديجة بنت خويلد - رضي الله عنها-، حيث أمر الله صلى الله عليه وسلم

وأخرجه الطبراني في "الكبير" (٦/٨/٢٣) بسندٍ صحيحٍ من طريق يحيى بن سعيد الأموي. كلاهما (إسماعيل، ويحيى) عن مجالد، عن الشعبي، عن جابر بن عبد الله، به. وفي رواية الطبراني في "الكبير" بلفظ: "رَأَيْتُهَا عَلَى نَهْرٍ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ...". قلت: ويحيى بن سعيد "تقة" وقد تابع إسماعيل بن مجالد، فلم ينفرد به إسماعيل كما قال الطبراني، وابن عدي.

قلت: ومجالد "ضعيف"، وقد أخرج له مسلم مقروناً بغيره، لكن لروايته عن جابر خصوصية، فقد قال ابن عدي في "الكامل" (١٧١/٨): ومجالدٌ له عن الشعبي عن جابر أحاديثٌ سالحة، وعن غير جابر من الصحابة أحاديثٌ سالحة، وجُملة ما يرويه عن الشعبي، ولكن أكثر روايته عنهُ، وَعَامَّةُ مَا يَرْوِيهِ غَيْرُ مَحْفُوظٍ. وذكره الهيثمي في "مجمع الزوائد" (٢٢٣/٩): رواه الطبراني في "الأوسط"، و"الكبير" باختصار، ورجالهما رجال الصحيح غير مجالد بن سعيد، وقد وثِّقَ وخاصة في أحاديث جابر. وقال (٤١٦/٩): وهذا مما مُدِّخٌ من حديث مجالد. وقال الألباني في "الصحيحة" (٣٦٠٨): لعله يتقوى بحديث البخاري ومسلم لشموله وعموم معناه - يقصد ما ذكرناه من الشواهد عند البخاري ومسلم - فله رضي الله عنه الحمد والمنة.

(١) أخرجه أبو عوانة في "المستخرج" (٦٢٦٧)، وابن حبان في "صحيحه" (٤٤٠٤)، وأبو نعيم في "معرفة الصحابة"

(٦٢٠١)، وإسناد ابن حبان رجاله ثقات رجال الشيخين، لكن في سنده أبي الزبير، وهو مدلس، ورواه عن جابر بالنعنة.

(٢) في سنده: النَّضْرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ عَنْهُ الذَّهَبِيُّ فِي "الكاشف" (٣٢٠/٢)، وابن حجر في "التقريب" (٧١٣٠): ليس

بالقوي. وزاد الذهبي في "تنقيح التحقيق" (١٣٩/١): ليس بالقوي كشيخه ابن أبي ليلي، وهو يصلح للاعتبار.

نبيه ﷺ أن يُبَشِّرَ خديجة ببيتٍ في الجنة من قَصَبٍ، لَا صَخَبَ فِيهِ، وَلَا نَصَبَ. قال أهل العلم: والمُرَاد بهذا البيت هو بيتٌ زائدٌ على ما أعدَّ الله لها من ثوابٍ عملها؛ ولهذا قال "لَا نَصَبَ فِيهِ"؛ أي: لم تتعب بسببه.

- وقال السهيلي: لِذِكْرِ البيت معنى لطيف؛ لأنها كانت ربةً بيتٍ قبل المبعث، ثم صارت ربة بيتٍ في الإسلام منفردة به، فلم يكن على وجه الأرض في أول يومٍ بُعث النبي ﷺ بيتٌ إسلامٍ إلا بيتها وهي فضيلة ما شاركها فيها أيضًا غيرها. قال: وجزاء الفعل بذكر الفعل غالبًا بلفظه، وإن كان أشرف منه، فلهذا جاء في الحديث بلفظ البيت دون لفظ القصر.

- وقال الحافظ ابن حجر: وفي البيت معنى آخر لأن مرجع أهل بيت النبي ﷺ إليها لما ثبت في تفسير قوله ﷺ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾^(١)، قالت أم سلمة: لَمَّا نَزَلَتْ دَعَا النَّبِيَّ ﷺ فَاطِمَةَ وَعَلِيًّا وَالْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ فَجَلَلَهُمْ بِكِسَاءٍ؛ فقال: "اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي"^(٢)، ومرجع أهل البيت هؤلاء إلى خديجة، لأن الحسين من فاطمة، وفاطمة ابنتها، وعلي نشأ في بيت خديجة وهو صغير، ثم تزوج ابنتها بعدها، فظهر رجوع أهل البيت النبوي إلى خديجة دون غيرها.

- وقوله ﷺ: "من قَصَبٍ"؛ قال ابن التين: المراد به لؤلؤة مَجُوفَةٌ واسعة كالقصر المنيف، ثم ذكر رواية الطبراني في "الأوسط"، وهي رواية الباب. قال السهيلي: والنكته في قوله "من قَصَبٍ"، ولم يقل "من لؤلؤٍ" أن في لفظ القصب مناسبة لكونها أحرزت قصب السبق بمبادرتها إلى الإيمان دون غيرها.

- وقال السهيلي: ومناسبة نفي الصفتين - من قوله: "لَا صَخَبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ": أنه ﷺ لَمَّا دَعَا إِلَى الْإِسْلَامِ أَجَابَتْ خديجة طَوْعًا فلم تحوجه إلى رفع صوتٍ، ولا منازعةٍ، ولا تعبٍ في ذلك، بل أزلت عنه كل نصب، وأنستهُ من كل وحشة، وهَوَّنت عليه كل عسير، فناسب أن يكون منزلها الذي بشرها به ربها بالصفة المقابلة لفعالها.^(٣)



(١) سورة "الأحزاب" آية (٣٣).

(٢) أخرجه أحمد في "مسنده" (١٦٩٨٨) بإسنادٍ حسنٍ، والحديث صحيح.

(٣) يُنظر في شرح الحديث: "فتح الباري" (١٣٨/٧)، "عمدة القاري" (٢٧٩/١٦)، "شرح النووي على مسلم" (١٨٨٧/٤)،

"عارضضة الأحوذني" (٢٥٢/١٤)، "الروض الأنف" (٢٧٨-٢٧٩).

[٤٤١/٤١] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَلِيدٍ الْحَلَبِيُّ ، قَالَ: نَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنِ مُطَرِّفِ أَبُو سُفْيَانَ السَّرُوجِيُّ ، قَالَ: نَا أَيُّوبُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ ، قَالَ: نَا أَبُو مَرْوَانَ الْوَاسِطِيَّ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ ، عَنْ الْحَسَنِ .
عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ ، قَالَ: « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ إِجَابَةِ طَعَامِ الْفَاسِقِينَ » .
* لَا يُرْوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، تَفَرَّدَ بِهِ: عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنِ مُطَرِّفِ .

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (٣٧٦)، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَلِيدٍ، بِهِ.
▪ والدُّولَابِيُّ فِي "الْكُنَى" (١٠٧٣)، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ مُطَرِّفِ، بِنَحْوِهِ.
▪ والبيهقي في "شعب الإيمان" (٥٨٠٣)، قال: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُطَّلِبِ الشَّيْبَانِيِّ، ثنا عبد الله بن سعد بن يحيى القاضي، ثنا محمد بن إبراهيم بن أبي سكينه، ثنا الفضيل بن عياض، ثنا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ الْحَسَنِ، بِهِ.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن خَلِيدٍ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١).
(٢) عبد الرَّحِيمِ بْنِ مُطَرِّفِ بْنِ أَنَيْسِ بْنِ قُدَامَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّوَّاسِيِّ، أَبُو سُفْيَانَ السَّرُوجِيُّ.
روى عن: أَيُّوبُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، وَعَتَّابُ بْنُ بَشِيرٍ، وَغَيْرِهِمْ.
روى عنه: أحمد بن خَلِيدٍ، وَأَبُو حَاتِمٍ، وَأَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيَّانِ، وَآخَرُونَ.
حاله: قال أبو حاتم، والذهبي، وابن حجر: ثِقَّةٌ. وذكره ابن حَبَّانَ فِي "الثقات" (١).
(٣) أَيُّوبُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، أَبُو سُلَيْمَانَ الْحَرَّانِيُّ، الْفَرَّاءُ.
روى عن: أَبِي مَرْوَانَ يَحْيَى بْنَ أَبِي زَكْرِيَّا الْوَاسِطِيَّ.
روى عنه: عبد الرَّحِيمِ بْنِ مُطَرِّفِ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَوْهَبِ.
حاله: قال أبو حاتم: لا أعرفه. وقال الذهبي: مجهولٌ، لا يُدْرَى مِنْ هُوَ. وقال ابن حجر في "اللسان": قال أبو حاتم: لا أعرفه، وكذا نَقَلَ الْأَزْدِيُّ عَنْ ابْنِ مَعِينٍ، وَقَالَ الْأَزْدِيُّ: ضَعِيفٌ لَا يُحْتَجُّ بِهِ.
بينما ذكره ابن حَبَّانَ فِي "الثقات" كعادته فِي تَوْثِيقِ الْمَجَاهِيلِ، وَعَلَيْهِ فَلَا يُعْتَبَرُ بِذِكْرِهِ إِيَّاهُ فِي "الثقات".
والحاصل: أَنَّهُ "ضَعِيفٌ" (٢).

(١) يُنْظَرُ: "الجرح والتعديل" ٣٤١/٥، "الثقات" ٤١٣/٨، "التهذيب" ٤١/١٨، "الكاشف" ٦٥٠/١، "التقريب" (٤٠٥٨).

(٢) يُنْظَرُ: "التاريخ الكبير" ٤٢٦/١، "الجرح والتعديل" ٢٦١/٢، "الثقات" لابن حَبَّانَ ٦٠/٦، "الضعفاء والمتروكون" لابن

الجوزي ١٣٤/١، "الديوان" للذهبي ٤٤/١، "الميزان" ٢٩٤/١.

٤) يحيى بن أبي زكريا العسائي، أبو مروان الواسطي، أصله من الشام.

روى عن: هشام بن حسان، وهشام بن عروة، ويونس بن عبيد، وآخرين.

روى عنه: أيوب بن أبي هند، ومحمد بن حرب، وعبد الوهاب بن عيسى، وآخرون.

حاله: قال أبو حاتم: شيخ ليس بمشهور. وقال البرزاري: لا بأس به، روى عنه الناس. وقال الدارقطني: ثقة.

بينما قال ابن حبان: كان ممن يروي عن الثقات المقلوبات حتى إذا سمعها من الحديث صناعته لم يشك

أنها مقلوبة، لا تجوز الرواية عنه؛ لما أكثر من مخالفة الثقات. وقال أبو داود، وابن حجر: ضعيف.

قلت: وأخرج له البخاري في "صحيحه"؛ لكن قال ابن حجر: ماله في البخاري سوى موضع واحد متابعه.

بينما ذكر ابن طاهر المقدسي في "رجال الصحيحين": أن البخاري روى له في آخر "الاعتصام" مفرداً،

وفي سائر المواضع مقروناً.^(١) ويؤكد ما ذكره ابن طاهر: أن الإمام المزي ذكر له في "التحفة"، عن هشام

بن عروة عند البخاري عدة مواضع.^(٢)

ولذا قال الدكتور/عبد الله بن ضيف الله الرحيلي في تعليقه على "من تكلم في وهو موثق": ورواية البخاري

له تمنع من قبول الجرح المبهمة فيه، وإن لم يرد فيه تعديل، وأما جرح ابن حبان فهو غلو منه.

وعلق الدكتور/موفق بن عبد الله على توثيق الدارقطني له، فقال: وتوثيق الدارقطني له هو الأولى، إذ أن

رواية البخاري عنه يُعتبر توثيقاً له، وأما ابن حبان فقد بالغ الطعن فيه، لذا أنكر عليه ابن حجر ذلك - كما

في "هدي الساري" -، فقال: وقول ابن حبان قولاً مُبالغ فيه؛ إذ لم يستطع ابن حبان أن يأتي بحديث واحد

يُدلل فيه على قوله هذا، ولو نقل ابن حجر قول الدارقطني وتوثيقه له؛ لما قال فيه "ضعيف".

وعليه فالحاصل: أنه "ثقة"؛ لتوثيق الدارقطني، والبرزاري، وإخراج البخاري له.^(٣)

٥) هشام بن حسان الأزدي، القُرْدُوسِي، أبو عبد الله البصري.

روى عن: الحسن البصري، ومحمد بن سيرين، وعكرمة مولى ابن عباس، وآخرين.

روى عنه: يحيى بن أبي زكريا، وعبد الأعلى بن عبد الأعلى، وعيسى بن يونس، وآخرون.

(١) يُنظر: "رجال الصحيحين" (٥٦٨/٢).

(٢) يُنظر: "صحيح البخاري"؛ في المواضع التالية:

- ك/الجنائز، ب/ما جاء في قبر النبي ﷺ (حديث/١٣٨٩).

- ك/الحج، ب/من صلتى ركعتي الطواف خارجاً من المسجد (حديث/١٦٢٦).

- ك/الديات، ب/العفو في الخطأ بعد الموت (حديث/٦٨٨٣). وفي هذه المواضع الثلاثة مقروناً.

- بينما أخرج له في ك/الاعتصام، ب/قوله ﷺ: "وأمرهم شورى بينهم" (حديث/٧٣٧٠).

(٣) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٢٧٤/٨، "الجرح والتعديل" ١٤٦/٩، "المجروحين" ١٢٦/٣، "تهذيب الكمال" ٣١٤/٣١، "تهذيب

التهذيب" ٢١١/١١، "من تكلم فيه وهو موثق" ص/٥٤٠، "التقريب" (٧٥٥٠)، "سؤالات الحاكم للدارقطني" ص/٢٨٣، "مسند

البرزاري" (حديث/٢٣٣٦)، "تحفة الأشراف" ٢١٨/١٢، "السلسلة الصحيحة" (حديث/٢٩٩٢).

حاله: قال ابن سعد، وابن معين، والعجلي، وعثمان بن أبي شيبة، والذهبي، وابن حجر: ثقة. وزاد العجلي: حسن الحديث، يُقال إنَّ عنده ألف حديثٍ حسنٍ ليست عند غيره. وقال أحمد: صالح، وأحبُّ إليَّ من أشعث. وقال أيضاً: لا بأس به، وما تكاد تُنكر عليه شيئاً إلا وَجَدتْ غيره قد رواه. وقال أبو حاتم: كان هشام صدوقاً، وكان يثبت في رفع الحديث عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، يُكْتَبُ حديثه. وقال ابن عدي: لم أر في حديثه مُنْكَراً إذا حَدَّثَ عنه ثقة، وهو صدوقٌ لا بأس به. وذكره ابن حبان في "الثقات".

- **روايته عن محمد بن سيرين:** قال محمد بن سيرين: هشامٌ منَّا أهل البيت. وكان هشام إذا حَدَّثَ عن ابن سيرين سرَّدهُ سرِّداً كما سمعه، وإن كان ابن سيرين يُرسل فيه، يُرسل فيه. وقال سعيد بن أبي عروبة: ما كان أحدٌ أَحْفَظُ عن محمد بن سيرين من هشام بن حسان. وقال يحيى بن سعيد القطان: هشام بن حسان في ابن سيرين أحبُّ إليَّ من عاصم الأحول، وخالد الحذاء. وكان حماد بن سلمة لا يختار على هشام في ابن سيرين أحد. وقال علي بن المديني: أحاديث محمد عن هشام صحاح، وهشام أثبت من خالد الحذاء في ابن سيرين، وهشامٌ ثَبَّت. وقال ابن حجر في "التقريب": من أثبت الناس في ابن سيرين.

- **روايته عن الحسن البصري، ووصف روايته عنه بالتدليس:** قال هشام بن حسان: جاوزت الحسن عشر سنين. وقال البخاري: سمع الحسن وعطاء. وقال ابن عيينة: كان هشام أعلم الناس بحديث الحسن من عمرو بن دينار؛ لأن عمرو لم يسمع من الحسن إلا بعدما كبر. وقال يحيى بن سعيد القطان: هو عندي في الحسن دون محمد بن عمرو الواقفي. وقال الذهبي في "الميزان": صاحب الحسن، وابن سيرين.

بينما قال علي بن المديني: حديثه عن الحسن عامتها يدور على حوشب. وقال أيضاً: كان يحيى بن سعيد وكبار أصحابنا يُتَبَّئون هشام بن حسان، وكان يحيى يضعف حديثه عن عطاء، وكان الناس يرون أنه قد أخذ حديث الحسن عن حوشب. وقال أبو داود: أربعة لا يرون الرواية عن هشام عن الحسن؛ وهم: يحيى بن سعيد، وابن علية، ويزيد بن زريع، وهيب. وقال أبو داود أيضاً: إنما يتكلمون في حديثه عن الحسن وعطاء؛ لأنه كان يُرسل، وكانوا يرون أنه قد أخذ كتب حوشب. وقال ابن حجر في "التقريب": في روايته عن الحسن وعطاء مقال؛ لأنه قيل: كان يُرسل عنهما. وذكره في "طبقات المدلسين" في المرتبة الثالثة، وقال: وصَّفه بذلك علي بن المديني، وأبو حاتم. وقال جرير بن حازم: قاعدتُ الحسن سبع سنين، ما رأيتُ هشاماً عنده، قيل له: قد حَدَّثَ عن الحسن بأشياء فمن تراها أخذها؟ قال: من حوشب أراه.

- **ذكر بعض من تكلم فيه بالضعف:** قال شعبة: لو حابيتُ أحداً لحابيت هشام بن حسان، كان خنتي ولم يكن يحفظ. وقال معاذ بن معاذ: كان شعبة يتقي حديث هشام عن عطاء والحسن.

قلت: وقد أجاب الذهبي - رحمه الله - عن ذلك فقال في "الديوان": ثقة، لا يُلتفت إلى قول شعبة فيه. وفي "السير": لم يتابع شعبة على رأيه هذا أحد. وفي "الميزان": هذا قول مطروح، وليس شعبة بمعصومٍ من الخطأ في اجتهاده، وهذه ذلة عالم. وفي "السير": هشام قد قفز القنطرة، واستقر توثيقه، واحتجَّ به أصحاب الصحاح، وله أوهاجٌ مغمورة في سعة ما روى، ولا شك أن يونس وابن عون أحفظ منه وأتقن، كما أنه أحفظ من ابن إسحاق، ومحمد بن عمرو، وأتقن. وقال الحافظ ابن حجر في "الفتح": تكلم فيه بعضهم من قبل

حفظه لكن لم يضعفه بذلك أحدًا مطلقًا بل بقيد بعض شيوخه، وليس له في "الصحيحين" عن عطاء شيء، وله في البخاري شيء يسير عن عكرمة وتُوبع عليه.

فالحاصل: أنه "ثقة"، من أنبت الناس في ابن سيرين، في روايته عن الحسن وعطاء وعكرمة مقال، لكن لعل روايته عن الحسن صحيحة إذا صرح بالتحديث - يدل على ذلك أقوال أهل العلم فيه، فأقوالهم تدل على أنه قد سمع منه في الجملة كالبخاري وغيره-، وروايته عن عطاء وعكرمة ضعيفة؛ لأنه كان يُرسل عنهما - وعليه يُحمل قول من ضعفه"، أخرج له الجماعة.^(١)

(٦) **الحسن بن أبي الحسن البصري:** "ثقة فقيه، فاضل ورع، كثير الإرسال، وعننته محمولة على الاتصال والسماع في روايته عن صحاح له سماعه منه في الجملة، إلا في روايته عن سمرة بن جندب فإنه يدل على أنه؛ وأما في روايته عن من لم يسمع منه - وإن عاصره أو لقيه - فلا بد أن يصرح بسماعه منه في الجملة، وإلا فمقطع - لإرساله - والله أعلم. تقدم في الحديث رقم (٣١).

قلت: وقد روى عن: عمران بن الحصين؛ لكنه لم يصرح له سماعه منه من وجه صحيح ثابت. وهذه بعض أقوال أهل العلم في سماعه منه؛ وملخصها كالآتي:

- قال أبو حاتم، وعلي بن المدني: الحسن لم يسمع من عمران، وليس يصرح بذلك من وجه يثبت، وزاد أبو حاتم: يدخل فتادة عن الحسن، هياج، عن عمران، وسمرة.

- وسئل يحيى بن سعيد القطان: كان الحسن يقول: سمعت عمران بن حصين؟ فقال: أمّا عن ثقة فلا.
- وسئل يحيى بن معين: ابن سيرين والحسن سمعا من عمران؟ قال: ابن سيرين نعم. قال ابن أبي حاتم: يعني أن الحسن لم يسمع من عمران. وإلى نحو ما سبق ذهب أحمد، والعلائي، وابن حزم، والبيهقي، وغيرهم؛ جميعهم اتفقوا على أنه لم يسمع من عمران، وما ثبت من ذلك فليس له أصل عن ثقة.^(٢)

- ولم أقف - على حد بحثي - على أحد أثبت له سماعه منه إلا بهز بن أسد؛ فقال: سمع الحسن من عمران شيئاً.^(٣) وعنه أيضاً، قال: لم يسمع الحسن من عمران شيئاً.^(٤) قلت: فلعله تردّد قوله فيه، أو أن الراجح قوله الثاني الموافق لقول الجمهور، وعليه فالراجح: عدم صحة سماعه منه.

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١٩٧/٨، "الثقات" للعلي ٣٢٨/٢، "سؤالات أبي عبيد الآجري لأبي داود" ص/٢٨٤، "الجرح والتعديل" ٥٤/٩، "الثقات" لابن حبان ٥٦٦/٧، "الكامل" ٤١٥/٨، "تهذيب الكمال" ١٨١/٣٠، "الديوان" ١٨/١، "السير" ٣٥٥/٦، "الميزان" ٢٩٥/٤، "تهذيب التهذيب" ٣١/١١، "التقريب" (٧٢٨٩)، "طبقات المدلسين" ص/٤٧، "معجم المدلسين" ص/٤٥٩، "فتح الباري" ١٩٥/١١. وقال ابن رجب في "شرح علل الترمذي" ٧٨٨/٢: هشام بن حسان يُعدّ في أصحاب ابن سيرين ومن العلماء به، وليس يُعدّ من المتثبتين في غير ابن سيرين.

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٤١/٣، "المراسيل" لابن أبي حاتم ٣٨-٣٩، "جامع التحصيل" ص/١٦٣، ١٦٤، "تحفة التحصيل" ص/٧٠، ٧١، "إكمال تهذيب الكمال" ٨٤/٤-٨٥، البيهقي في "السنن الكبرى" (٧٠/١٠ و ٨٠/١٠).

(٣) يُنظر: "المراسيل" لابن أبي حاتم (ص/٤٥).

(٤) يُنظر: "المراسيل" لابن أبي حاتم (ص/٣٨).

(٧) عِمْرَانُ بْنُ الْحُصَيْنِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ خَلْفِ أَبُو نُجَيْدٍ، صَاحِبُ النَّبِيِّ ﷺ.

روى عن: النبي ﷺ، ومَعْقَلِ بْنِ يَسَارٍ ﷺ.

روى عنه: الحسن البصري، ومحمد بن سيرين، وهَيَّاجُ بْنُ عِمْرَانَ، وآخرون.

أسلم هو وأبوه، وأبو هريرة عام خيبر، وغزا مع رسول الله ﷺ غزوات، ولم يشهد الفتنة بين علي ﷺ ومعاوية، بل اعتزلها ودمَّها - كما قال الذهبي في "تاريخ الإسلام" -. وقال محمد بن سيرين: أفضل من نزل البصرة من أصحاب النبي ﷺ عمران بن حصين، وكان يحلف على ذلك. أخرج له الجماعة.^(١)

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

- مما سبق يتبيَّن أنَّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيفاً"؛ فيه عدة علة، كالآتي:

أ- أيوب بن أبي هند "ضعيفاً".

ب- وفيه أيضاً هشام بن حسان، في روايته عن الحسن مقال، والذي يترجَّح - والله أعلم - أنه يدلُّس عنه، وعدَّه الحافظ في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين، فلا بدَّ أن يصرح بالسماع ونحوه.

ت- كما أنَّ السند فيه انقطاع، فالحسن البصري لم يسمع من عمران بن حصين - كما سبق -.

- وقال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه أبو مزوان الواسطي، ولم أجد من ترجمه!^(٢)

قلت: بل وترجم له غير واحدٍ كالبخاري، وابن أبي حاتم، وابن حبان، بل والمزي، والذهبي، والعجيب أنَّ البخاري أخرج له في "صحيحه"، وقد سبقت ترجمته في دراسة إسناد هذا الحديث.

- والحديث رمز له السيوطي في "الجامع الصغير" بالضعف.^(٣) وقال المناوي: إسناده ضعيف.^(٤)

وضعه الألباني في "ضعيف الجامع"، وفي "السلسلة الضعيفة".^(٥)

متابعات للحديث:

- والحديث أخرجه البيهقي في "الشعب" - كما سبق في التخريج -، قال: أخبرنا أبو عبد الرحمن

السلمي، أنا محمد بن عبد الله بن المطَّلِبِ الشَّيْبَانِي، ثنا عبد الله بن سعد بن يحيى القاضي، ثنا محمد بن إبراهيم بن أبي سكينه، ثنا الفضيل بن عياض، ثنا هشام بن حسان، عن الحسن، عن عمران بن حصين، به.

قلت: وهذه المتابعة لا تصلح للاعتبار، فإسنادها "ضعيف جداً" بل "هالك"، آفته: محمد بن عبد الله بن محمد، أبو الفضل الشيباني؛ قال الخطيب: كان يزوي غرائب الحديث، وكتب الناس عنه بانتخاب الدارقطني،

(١) يُنظر: "مسند أحمد" ٤٩/٣٣، "معرفة الصحابة" لأبي نعيم ٢١٠٨/٤، "الاستيعاب" ١٢٠٨/٣، "أسد الغابة" ٢٦٩/٤،

"تهذيب الكمال" ٣١٩/٢٢، "تاريخ الإسلام" ٥٢٤/٢، "الإصابة" ٤٩٥/٧.

(٢) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٥٤/٤).

(٣) يُنظر: "الجامع الصغير" (٩٤١٠).

(٤) يُنظر: "التيسير شرح الجامع الصغير" (٤٧٠/٢).

(٥) يُنظر: "ضعيف الجامع" (٦٠٢٩)، "السلسلة الضعيفة" (٥٢٢٩).

ثم بَانَ كذبه فمَرَّقُوا حديثه، وأبطلوا روايته، وكان بَعْدُ يضع الأحاديث للقرامطة. وقال أبو غر الهروي: أُملي على القرامطة أحاديث ذكر فيها مثالب الصحابة، وكان يُتهم بالوضع والقلب. وقال حمزة السَّهْمِي: كان يضع الحديث. وقال الأزهري: كان دَجَّالًا كَذَّابًا، ما رأينا له أصلًا قط، وظاهر أمره أَنَّهُ كان يسرق الحديث.^(١)

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لَا يُرَوَى عَنْ عِمْرَانَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، تَفَرَّدَ بِهِ: عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ مُطَرِّفٍ.

قلت: ممَّا سبق في التخرِيجِ يَتَبَيَّنُ أَنَّ حَكْمَ الطَّبْرَانِيِّ ﷺ بِالتَّفَرُّدِ غَيْرِ مُسَلِّمٍ لَهُ فِيهِ؛ فَالحَدِيثُ أَخْرَجَهُ البِيهَقِيُّ فِي "الشَّعْبِ" - كَمَا سَبَقَ -، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُطَّلِبِ الشَّيْبَانِيِّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ يَحْيَى الْقَاضِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي سَكِينَةَ، ثَنَا الْفَضِيلُ بْنُ عِيَاضٍ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ.

وهذه المتابعة سندها "ضعيفٌ جداً"، كما سبق بيانه في الحكم على الحديث، والله أعلم.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال ابن بطال: لا يجوز الدخول في الدعوة يكون فيها منكر مما نهى الله ورسوله عنه؛ لِمَا فِي ذَلِكَ مِنْ إِظْهَارِ الرِّضَا بِهَا، وَحَاصِلُ أَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ: أَنَّهُ إِنْ كَانَ هُنَاكَ مُحَرَّمٌ وَقَدَرُ عَلَى إِزَالَتِهِ فَأَزَالَهُ فَلَا بَأْسَ، وَإِنْ لَمْ يَقْدِرْ فَلْيَرْجِعْ، وَإِنْ كَانَ مِمَّا يُكْرَهُ كِرَاهَةً تَنْزِيهِهِ فَلَا يَخْفَى الْوَرَعُ، وَمِمَّا يُوَيِّدُ ذَلِكَ مَا وَقَعَ فِي قِصَّةِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الصَّحَابَةِ فِي دُخُولِ الْبَيْتِ الَّذِي سَتَرَتْ جُذْرَهُ، وَلَوْ كَانَ حَرَامًا مَا قَعَدَ الَّذِينَ قَعَدُوا وَلَا فَعَلَهُ ابْنُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، فَيُحْمَلُ فِعْلُ أَبِي أَيُّوبَ عَلَى كِرَاهَةِ التَّنْزِيهِ جَمْعًا بَيْنَ الْفَعْلَيْنِ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ أَبُو أَيُّوبَ كَانَ يَرَى التَّحْرِيمَ وَالَّذِينَ لَمْ يَنْكُرُوا كَانُوا يَرَوْنَ الْإِبَاحَةَ، وَقَدْ فَصَّلَ الْعُلَمَاءُ ذَلِكَ عَلَى مَا أَشْرَتْ إِلَيْهِ؛ وَقَالُوا: إِنْ كَانَ لَهُوَ مِمَّا اخْتَلَفَ فِيهِ فَيَجُوزُ الْحُضُورُ وَالْأَوْلَى التَّرْكُ، وَإِنْ كَانَ حَرَامًا كَشْرَبِ الْخَمْرِ نَظَرًا؛ فَإِنْ كَانَ الْمَدْعُو مِمَّنْ إِذَا حَضَرَ رَفَعَ لِأَجْلِهِ فَلْيَحْضُرْ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ فِيهِ لِلشَّافِعِيَّةِ وَجْهَانِ، أَحَدُهُمَا: يَحْضُرُ وَيَنْكُرُ بِحَسَبِ قُدْرَتِهِ وَإِنْ كَانَ الْأَوْلَى أَنْ لَا يَحْضُرَ، قَالَ الْبِيهَقِيُّ: وَهُوَ ظَاهِرُ نَصِ الشَّافِعِيِّ وَعَلَيْهِ جَرَى الْعِرَاقِيُّونَ مِنْ أَصْحَابِهِ.

وقال صاحب "الهداية" من الحنفية: لا بأس أن يقعد ويأكل إذا لم يكن يقتدى به فإن كان ولم يقدر على منعهم فليخرج لما فيه من شين الدين وفتح باب المعصية، وحكي عن أبي حنيفة أنه قعد، وهو محمول على أنه وقع له ذلك قبل أن يصير مُقْتَدَى بِهِ، قَالَ: وَهَذَا كُلُّهُ بَعْدَ الْحُضُورِ فَإِنْ عَلِمَ قَبْلَهُ لَمْ تَلْزَمْهُ الْإِجَابَةُ. وَالْوَجْهُ الثَّانِي لِلشَّافِعِيَّةِ: تَحْرِيمُ الْحُضُورِ؛ لِأَنَّهُ كَالرِّضَا بِالْمَنْكُرِ، فَإِنْ لَمْ يَعْلَمْ حَتَّى حَضَرَ فَلْيَنْهَهُمْ، فَإِنْ لَمْ يَنْتَهَوْا فَلْيُخْرِجْ، إِلَّا إِنْ خَافَ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ ذَلِكَ، وَعَلَى ذَلِكَ جَرَى الْحَنَابِلَةُ، وَكَذَا اعْتَبَرُ الْمَالِكِيَّةُ فِي وَجُوبِ الْإِجَابَةِ أَنْ لَا يَكُونَ هُنَاكَ مَنْكُرٌ، وَإِذَا كَانَ مِنْ أَهْلِ الْهَيْئَةِ لَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَحْضُرَ مَوْضِعًا فِيهِ لَهُوَ أَصْلًا. حَكَاهُ ابْنُ بَطَالٍ وَغَيْرُهُ عَنْ مَالِكٍ، وَيُوَيِّدُ مَنَعَ الْحُضُورِ حَدِيثُ عِمْرَانَ بْنِ حَصِينٍ: "نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ إِجَابَةِ طَعَامِ

(١) يُنْظَرُ: "تاريخ بغداد" ٤٩٩/٣، "تاريخ دمشق" ١٤/٥٤، "تاريخ الإسلام" ٦٢٤/٨، "الميزان" ٦٠٧/٣، "اللسان" ٢٥٣/٧.

الفاسقين"، أخرج الطبراني في "الأوسط"، ويؤيده مع وجود الأمر المحرم: ما أخرج النسائي من حديث جابر مرفوعاً "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يقعد على مائدة يُدار عليها الخمر" وإسناده جيد. ا.هـ.
وقال المناوي: نهى عن الإصابة إلى أكله لأن الغالب عدم تجنبهم للحرام، والنهي للتزيه، والله أعلم.^(١)



(١) يُنظر: "فتح الباري" (٢٥٠/٩)، "التيسير شرح الجامع الصغير" (٤٧٠/٢).

[٤٤٢/٤٢] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ ، قَالَ: نَا أَبُو الْيَمَانِ ، قَالَ: نَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عُبَيْدِ

الْحَضْرَمِيِّ ، يَرُدُّهُ إِلَى أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ:

لَمَّا كَانَ الْعَشْرُ الْأَوَاخِرُ مِنْ رَمَضَانَ ، اغْتَكَفَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ ، فَلَمَّا صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاةَ الْعَصْرِ مِنْ يَوْمِ
اَثْنَيْنِ وَعِشْرِينَ ، قَالَ: « إِنَّا قَائِمُونَ اللَّيْلَةَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، فَمَنْ شَاءَ أَنْ يَقُومَ فَلْيَقُمْ » ، فِيهِ لَيْلَةٌ ثَلَاثٌ وَعِشْرِينَ .

فَصَلَّى لَنَا النَّبِيُّ ﷺ جَمَاعَةً بَعْدَ الْعَتَمَةِ ، حَتَّى ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ ، ثُمَّ انْصَرَفَ .

فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةٌ أَرْبَعٌ وَعِشْرِينَ لَمْ يَقُلْ شَيْئًا ، وَلَمْ يَقُمْ ، فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةٌ خَمْسٌ وَعِشْرِينَ ، قَامَ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ يَوْمَ
أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ ، فَقَالَ: « إِنَّا قَائِمُونَ اللَّيْلَةَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ - يَعْنِي: لَيْلَةَ خَمْسٍ ^(١) وَعِشْرِينَ - فَمَنْ شَاءَ فَلْيَقُمْ » .

فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى ذَهَبَ نِصْفُ اللَّيْلِ .

فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةٌ سِتٌّ وَعِشْرِينَ [لَمْ يَقُلْ شَيْئًا ، وَلَمْ يَقُمْ ، فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ يَوْمَ سِتٍّ وَعِشْرِينَ] ^(٢) ،
قَامَ ، فَقَالَ: « إِنَّا قَائِمُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ - يَعْنِي: لَيْلَةَ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ - فَمَنْ شَاءَ أَنْ يَقُومَ فَلْيَقُمْ » .

قَالَ أَبُو ذَرٍّ: فَجَلَدْنَا لِللَّيَامِ ، فَقَامَ بِنَا النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى ذَهَبَ ثُلُثَا اللَّيْلِ ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى قُبَّةِ فِي الْمَسْجِدِ ، فَقُلْتُ
لَهُ: إِنْ كُنَّا لَقَدْ طَمَعْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ تَقُومُ بِنَا حَتَّى نُصْبِحَ .

قَالَ: « يَا أَبَا ذَرٍّ ، إِنَّكَ إِذَا صَلَّيْتَ مَعَ إِمَامِكَ ، وَانْصَرَفْتَ إِذَا انْصَرَفَ ، كُتِبَ لَكَ قُتُوتُ لَيْلَتِكَ » .

* لم يرو هذا الحديث عن شريح بن عبيد إلا صفوان بن عمرو .

أولاً: - تخريج الحديث:

- أخرجه الطبراني في "مسند الشاميين" (٩٧٢)، قال: حدَّثنا أحمد بن حَلِيدٍ، به.
- وأحمد في "مسنده" (٢١٥١٠)، والفسوي في "المعرفة والتاريخ" (٣٣١/٢)، قالوا: حدَّثنا أبو اليمَانِ، به،
وعند الفسوي مُخْتَصَرًا، فقط بقوله: « يَا أَبَا ذَرٍّ ، إِنَّكَ إِذَا صَلَّيْتَ مَعَ إِمَامِكَ ، . . . الخ » .

(١) بالأصل "خمسة"، والتصويب من "مسند الشاميين" (٩٧٢).

(٢) ما بين المعقوفتين سقط من الأصل، واستدركته من "مسند الشاميين" (٩٧٢)، وهناك رواه المُصَنِّف بنفس إسناده رواية الباب، وهو كذلك عند أحمد في "مسنده" (٢١٥١٠)، وقد رواه من طريق أبي اليمان الحكم بن نافع، به، والله أعلم.

▪ وأخرجه عبد الرزاق في "المصنّف" (٧٧٠٦) - ومن طريقه أحمد في "مسنده" (٢١٤٤٧)، وابن الجارود في "المنتقى" (٤٠٣)، والبيهقي في "الكبرى" (٤٦١٠) -، وابن أبي شيبة في "المصنّف" (٧٦٩٥)، والدارمي في "سننه" (١٨١٨ و ١٨١٩)، وابن ماجه في "سننه" (١٣٢٧)، ك/إقامة الصلاة، ب/ما جاء في قيام رمضان، وأبو داود في "سننه" (١٣٧٥)، ك/قيام الليل، ب/قيام رمضان - ومن طريقه ابن عبد البر في "التمهيد" (١١١/٨) -، والترمذي في "سننه" (٨٠٦)، ك/الصوم، ب/ما جاء في قيام شهر رمضان، - ومن طريقه البغوي في "شرح السنة" (١/٩٩١) -، وابن أبي الدنيا في "فضائل رمضان" (٤٢)، والبزار في "مسنده" (٤٠٤١ و ٤٠٤٢ و ٤٠٤٣)، ومحمد بن نصر المروزي في "مختصر قيام الليل" (٢١٥/١)، وأبو بكر الفريابي في "الصيام" (١٥٢ و ١٥٣ و ١٥٤)، والنسائي في "الكبرى" (١٢٨٩)، ك/المساجد، ب/ثواب من صلى مع الإمام حتى ينصرف، وفي "الصغرى" (١٣٦٤ و ١٦٠٥)، وابن خزيمة في "صحيحه" (٢٢٠٦)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٢٠٥٦)، وابن حبان في "صحيحه" (٢٥٤٧)، وابن عبد البر في "التمهيد" (١١١/٨)، وأبو الطاهر بن أبي الصقر في "مشيخته" (٩١)، والبغوي في "شرح السنة" (٢/٩٩١)، كلهم من طريق عن داود بن أبي هند - من أصح الأوجه عنه ^(١) -، عن الوليد بن عبد الرحمن الجُرشي.

- وأحمد في "مسنده" (٢١٥٦٦)، وأبو بكر الفريابي في "الصيام" (١٥١)، وابن خزيمة في "صحيحه" (٢٢٠٥)، من طريق أبي الزاهرية خدير بن كريب الحضرمي.

كلاهما (الوليد بن عبد الرحمن، وخدير بن كريب)، عن جبير بن نفير الحضرمي، عن أبي ذر، بنحوه. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وقال البزار: وهذا الحديث لا نعلمه يروى بهذا اللفظ إلا عن أبي ذر، ولا نعلم له طريقاً، عن أبي ذر غير هذا الطريق، ورواه عن داود غير واحد. قلت: بل روي عن أبي ذر من طريق آخر كما في رواية الباب.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن حنبل: "ثقة"، تقدم في الحديث رقم (١).

(٢) أبو اليمان الحكم بن نافع: "ثقة"، ثبت، تقدم في الحديث رقم (٣٢).

(٣) صفوان بن عمرو السكسكي: "ثقة"، ثبت، من أثبت أهل حمص، تقدم في الحديث رقم (٤٠).

(٤) شريح بن عبيد بن شريح، أبو الصلت، وأبو الصواب الحضرمي، الحمصي.

روى عن: أبي ذر الغفاري، وجبير بن نفير، والعرباض بن سارية، وآخرين.

روى عنه: صفوان بن عمرو، وضمرة بن ربيعة، وضمضم بن زرعة، وآخرون.

حاله: قال العجلي، ودحيم، ومحمد بن عوف، والنسائي، وابن حجر: ثقة. وزاد دحيم: من شيوخ حمص

الكبار. وزاد ابن حجر: يُرسل كثيراً. وقال ابن حبان: كان ثبتاً. وقال الذهبي: صدوق، أرسل عن خلق.

(١) يُنظر: "المسند" لأبي داود الطيالسي (٤٦٨)، "مسند" أحمد (٢١٤١٩).

روايته عن أبي ذر: صرَّح غير واحدٍ مِنْ أهل العلم، كالزمري، والعلائي، والذهبي، وأبي زرعة العراقي، وابن حجر، بأنَّ روايته عن أبي ذرٍ مُرسلة، وأنَّه لم يُدرِكْهُ. (١)

قلت: ولم أقف - على حدٍ بحثي - على رواية صرَّح فيها بسماعه مِنْ أبي ذر، بل وقفت على بعض الروايات التي صرَّح فيها بذكر الوساطة بينه وبين أبي ذر. (٢) **فالحاصل:** أنَّه "ثقة، كثير الإرسال".

(٥) أبو ذر الغفاري، صاحب النبي ﷺ، واختلف في اسمه واسم أبيه، والمشهور: جندب بن جنادة. روى عن: النبي ﷺ، ومعاوية بن أبي سفيان ﷺ.

روى عنه: أنس بن مالك، وعبد الله بن عباس، وجبير بن نفير ﷺ، وآخرون. كان في الجاهلية يتأله ويتوحد، ولا يعبد الأصنام، وكان مِنْ السابقين الأولين، وممن جهر بإسلامه بين المشركين، (٣) ثمَّ انصرف إلى قومه بأمر النبي ﷺ، وهاجر إلى المدينة، ولزم النبي ﷺ، وجاهد معه. (٤)

ثالثاً: - الحكم على الحديث:

مِمَّا سبق يَنْبَغُ أَنْ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيفاً"؛ فرواية شريح بن عبيد عن أبي ذرٍ مُرسلة.

متابعات للحديث:

وللحديث متابعات سبق ذكرها في التخريج، فقد أخرج غير واحدٍ مِنْ طُرُقٍ عن جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرِ الْحَضْرَمِيِّ، عن أبي ذرٍ، بنحو رواية الباب. والحديث مِنْ هذا الطريق أخرج الترمذي، وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

شواهد للحديث:

وفي الباب بسندٍ صحيحٍ عن التَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ﷺ، قال: قُمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ، وَقُمْنَا مَعَهُ لَيْلَةَ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ، وَقُمْنَا مَعَهُ لَيْلَةَ سَابِعَةِ وَعِشْرِينَ حَتَّى طَلَمْنَا أَنَّهُ يَفُوتُنَا الْفَلَاحُ وَكُنَّا نَعُدُّهُ السَّحُورَ. (٥) وعليه فالحديث بمتابعاته، وشواهد يرتقي مِنْ "الضعيف" إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٢٣٠/٤، "النقات" للعجلي ٤٥٢/١، "النقات" لابن حبان ٣٥٣/٤، "مشاهير علماء الأمصار" (ص/١٤٣)، "تاريخ دمشق" ٥٩/٢٣، "التهذيب" ٤٤٦/١٢، "الكاشف" ٤٨٣/١، "تاريخ الإسلام" ٢٤٧/٣، "جامع التحصيل" (ص/١٩٥)، "تحفة التحصيل" (ص/١٤٦)، "تهذيب التهذيب" ٣٢٨/٤، "التقريب" (٢٧٧٥).

(٢) يُنظر: "الفتن" لنعيم بن حماد (١٢٩٦).

(٣) قصة إسلامه أخرجها البخاري في "صحيحه" (٣٨٦١)، ك/مناقب الأنصار، ب/إسلام أبي ذر، ومسلم في "صحيحه" (٢٤٧٤)، ك/فضائل الصحابة، ب/مَنْ فضائل أبي ذر ﷺ.

(٤) يُنظر: "معرفة الصحابة" لأبي نعيم ٥٥٧/٢، "الاستيعاب" ٢٥٢/١، "أسد الغابة" ٥٦٢/١، "الإصابة" ٢١٥/٢.

(٥) أخرج ابن أبي شيبة في "المصنَّف" (٧٦٩٦)، واللفظ له، وأحمد في "مسنده" (١٨٤٠٢)، والنسائي في "الكبرى" (١٣٠١)، ك/قيام الليل، ب/قيام شهر رمضان، وابن خزيمة في "صحيحه" (٢٢٠٤)، والطبراني في "مسنَد الشاميين" (٢٠٦٣).

رابعاً:- النظر في كلام المصنف رحمه الله على الحديث:

قال المصنف رحمه الله: لم يرو هذا الحديث عن شريح بن عبيد إلا صفوان بن عمرو .

قلتُ: ومما سبق في التخريج يتضح صحة ما قاله المصنف رحمه الله.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال أبو عبد الله الحاكم: هذا الحديث فيه الدليل الواضح أنَّ: صلاة التراويح في مساجد المسلمين سنة

مسئونة، وقد كان علي بن أبي طالب رضي الله عنه يحثُ عمر رضي الله عنه على إقامة هذه السنة إلى أن أقامها. ^(١)

وقال البيهقي: هذا الحديث فيه تأكيد لفضيلة صلاة التراويح في الجماعة. ^(٢)

وقال محمد بن نصر المروزي: خرَّج علي بن أبي طالب في أول ليلة من رمضان والقناديل تزهّر في

المساجد وكتاب الله يُتلى، فجعل يقول: نور الله لك يا ابن الخطاب في قبرك كما نورت مساجد الله بالقرآن. ^(٣)



(١) يُنظر: "المستدرک علی الصحیحین" (٦٠٧/١).

(٢) يُنظر: "شعب الإيمان" للبيهقي (١٧٩/٣).

(٣) يُنظر: "مختصر قيام الليل" (٢١٧/١).

[٤٤٣/٤٣] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى الطَّبَّاعُ ، قَالَ: نَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ ، عَنْ

حُمَيْدِ الْكِنْدِيِّ ، عَنْ عَبَادَةَ بْنِ نُسَيْبٍ ، عَنْ أَبِي رِيحَانَةَ ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ اتَّسَبَ إِلَى تِسْعَةِ آبَاءٍ كَفَّارٍ يُرِيدُ بِهِمْ عِزًّا ، فَهُوَ عَاشِرُهُمْ فِي النَّارِ » .

* لَا يُرَوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أَبِي رِيحَانَةَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَفَرَدَ بِهِ: أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ .

أولاً:- تخريج الحديث:

■ أخرجه أحمد في "مسنده" (١٧٢١٢)، والبخاري في "التاريخ الكبير" (٣٥٥/٢)، وأبو يعلى في "مسنده" (١٤٣٩) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١٩٧/٢٣) -، والبغوي في "معجم الصحابة" (١٢٦٠)، وابن قانع في "معجم الصحابة" (٣٤٥/١)، وأبو سعيد النقاش في "فوائد العراقيين" (٩٧)، وأبو نعيم الأصبهاني في "أخبار أصبهان" (٣٢٥/١ و ٣٦٣/٢)، والبيهقي في "شعب الإيمان" (٥١٣٢)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١٩٧/٢٣) - ومن طريقه ابن حجر في "لسان الميزان" (٨٥/٤) -، كلهم من طرقٍ عدَّةٍ عن أبي بكر بن عيَّاش، به. وقال البخاري: لا أراه إلا مُرسلاً. وقال ابن حجر: غريبٌ جداً.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن حُلَيْدٍ: "ثِقَّةٌ"، نَقَدَّم في الحديث رقم (١).

(٢) محمد بن عيسى بن نَجِيحِ الطَّبَّاعِ: "ثِقَّةٌ، نَبْتٌ، فَتِيَّةٌ"، نَقَدَّم في الحديث رقم (٨).

(٣) أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشِ بْنِ سَالِمِ الْأَسَدِيِّ، الْكُوفِيُّ، الْمُقْرِي. اِخْتَلَفَ فِي اسْمِهِ، وَاشْتَهَرَ بِكُنْيَتِهِ.

روى عن: هشام بن عروة، وحُميد الطويل، وحُميد الكِنْدِيِّ، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن حنبل، وعبد الله بن المبارك، ومحمد بن عيسى الطَّبَّاعِ، وآخرون.

حاله: قال أحمد: صدوقٌ ثِقَّةٌ، صاحب قرآن وخير، صحيح الكتاب، وإذا حَدَّثَ مِنْ حَفْظِهِ رُبَّمَا أَخْطَأَ.

وقال ابن المديني: ثِقَّةٌ، ورُبَّمَا غَلَطَ. وقال ابن معين، وأبو داود: ثِقَّةٌ. وقال العجلي: ثِقَّةٌ، وكان يُخْطِئُ بَعْضَ

الخطأ. وقال ابن حَبَّانَ: مِنْ الْحَفَاطِ الْمُتَّقِنِينَ. وقال في "المشاهير": كان يَهْمُ فِي الْأَحْيَانِ. وقال ابن عدي:

لا بأس به وذلك أني لم أجد له حديثاً منكراً إذا روى عنه ثقة إلا أن يروي عنه ضعيف. وقال الذهبي في

"المغني": أحد الأعلام، ثِقَّةٌ يغلط. وفي "تاريخ الإسلام": أنبل أصحاب عاصم. وفي "الميزان": صدوقٌ ثبت

في القراءة، لكنَّه في الحديث يغلط ويهم. وقال ابن حجر: ثِقَّةٌ عابِدٌ، إلا أنَّه لَمَّا كَبُرَ سَاءَ حَفْظُهُ، وَكُتِبَ بِهِ

صحيحٌ. روى له الجماعة، لكن مُسَلِّمٌ في مقدمة "صحيحه".

- وقال ابن حَبَّانَ في "الثقات": كان يَحْيَى الْقَطَّانُ وَعَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ يُسَيِّئَانِ الرَّأْيَ فِيهِ؛ وَذَلِكَ أَنَّهُ لَمَّا كَبُرَ

سِنُّهُ سَاءَ حَفْظُهُ، فَكَانَ يَهْمُ إِذَا رَوَى، وَالْخَطَأُ وَالْوَهْمُ شَيْئَانِ لَا يَنْفَكُ عَنْهُمَا الْبَشَرُ، فَلَوْ كَثُرَ خَطَاؤُهُ حَتَّى كَانَ

الغالب على صوابه لاستحق مجانبة رواياته، فأما عند الوهم يهم أو الخطأ يُخْطِئُ لَا يَسْتَحِقُّ تَرْكَ حَدِيثِهِ بَعْدَ

تقدم عدالته وصحة سماعه ... والصواب في أمره مجانية ما علم أنه أخطأ فيه، والاحتجاج بما يرويه سواء وافق الثقات أو خالفهم؛ لأنه داخل في جملة أهل العدالة ومن صحت عدالته لم يستحق القرح ولا الجرح إلا بعد زوال العدالة عنه بأحد أسباب الجرح، وهكذا حكم كل مُحدث ثقة صحت عدالته وتبين خطأه. وقال الذهبي في "تاريخ الإسلام": "عمر دهرًا حتى قارب المائة، وساء حفظه قليلا ولم يختلط.

فالحاصل: "ثقة، عابد، رُبما أخطأ إذا حدث من حفظه، وكتابه صحيح".^(١)

٤) حميد الكندي، الشامي. وليس هو حميد بن مهران البصري.

روى عن: عبادة بن نسي. روى عنه: أبو بكر بن عيَّاش، حبيب بن أبي ثابت.

حاله: ذكره البخاري، وابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً. وذكره ابن حبان في "الثقات".

فالحاصل: أنه "مجهول الحال".^(٢)

٥) عبادة بن نسي الكندي، أبو عمر الشامي الأزدي، قاضي طبرية.

روى عن: أبي ربحانة، وأبي سعيد الخدري، وأبي الدرداء رضي الله عنه، وآخرين.

روى عنه: حميد الكندي، والمغيرة بن زياد الموصلية، ومكحول الشامي، وآخرون.

حاله: قال ابن سعد، والعجلي، وأحمد، وابن معين، وابن نمير، والنسائي: ثقة. وقال أبو حاتم: لا بأس به.

وقال الذهبي: ثقة، كبير القدر، وأظن روايته عن الكبار منقطعة. وقال ابن حجر: ثقة، فاضل. مات سنة

ثمان عشرة ومائة. وقال ابن حبان: مات وهو شاب.^(٣)

٦) شمعون - بمعمتين، ويقال بمهملتين، ويقال بمعجمة ثم مهملة - بن زيد بن خنافة، أبو ربحانة

الأزدي، الأنصاري، ويقال القرشي. مشهور بكنيته. ويقال له مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم.

روى عن: النبي صلى الله عليه وسلم. روى عنه: عبادة بن نسي، وشهر بن حوشب، ومجاهد بن جبر المكي، وآخرون.

صحاب النبي صلى الله عليه وسلم، وروى عنه أحاديث، وهو ممن شهد فتح دمشق، وقدم مصر، ورابط بعسقلان، وكان من

صالحى الصحابة وعبادهم. وذكره البخاري في من مات بعد الخمسين إلى الستين.^(٤)

(١) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٣٨٩/٢، "الجرح والتعديل" ٣٤٨/٩، "الثقات" ٦٦٨/٧، "مشاهير علماء الأمصار" (ص/٢٠٤)، "الكامل" لابن عدي ٤٠/٥، "تهذيب الكمال" ١٢٩/٣٣، "المغني في الضعفاء" ٤٥٢/٢، "تاريخ الإسلام" ١٢٦١/٤، "الميزان" ٤٩٩/٤، "تهذيب التهذيب" ٣٥/١٢، "التقريب" (٧٩٨٥).

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٣٥٥/٢، "الجرح والتعديل" ٢٣٢/٣، "الثقات" لابن حبان ١٩٢/٦.

(٣) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٩٥/٦، "الثقات" للعجلي ١٨/٢، "الجرح والتعديل" ٩٦/٦، "الثقات" لابن حبان ١٦٢/٧، "تاريخ دمشق" ٢٠٩/٢٦، "تهذيب الكمال" ١٩٤/١٤، "الكاشف" ٥٣٣/١، "التقريب" (٣١٦٠).

(٤) يُنظر: "التاريخ الأوسط" ٧٢٠/١، "معجم الصحابة" للبلغوي ٣٢١/٣، "الاستيعاب" ٧١١/٢، "أسد الغابة" ٦٣٩/٢، "تهذيب الكمال" ٥٦١/١٢، "الإصابة" ١٤٠/٥، "التقريب" (٢٨٢٢).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعُونَ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ لِأَجْلِ حُمَيْدِ الْكِنْدِيِّ "مَجْهُولِ الْحَالِ"، وَفِيهِ: عُبَادَةُ بِنِ نُسَيِّ مَاتَ سَنَةَ ثَمَانِ عَشْرَةَ وَمِائَةَ، وَهُوَ شَابٌّ، وَأَبُو رِيحَانَةَ مَاتَ مَا بَيْنَ الْخَمْسِينَ إِلَى السَّنَتَيْنِ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ عُبَادَةَ لَمْ يُدْرِكْ أَبَا رِيحَانَةَ، فِرْوَايَتُهُ عَنْهُ مُنْقَطَعَةٌ. قَالَ الذَّهَبِيُّ: وَأُظِنُّ رَوَايَتَهُ عَنِ الْكِبَارِ مُنْقَطَعَةً. وَقَالَ الْبَخَارِيُّ - بَعْدَ أَنْ أَخْرَجَ الْحَدِيثَ، كَمَا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ -: لَا أَرَاهُ إِلَّا مُرْسَلًا - أَيْ مُنْقَطَعًا -.^(١) وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ: هَذَا حَدِيثٌ لَا يَصِحُّ، وَحُمَيْدٌ مَجْهُولٌ، وَعُبَادَةُ لَمْ يُدْرِكْ أَبَا رِيحَانَةَ.^(٢) وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ: رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالطَّبْرَانِيُّ فِي "الْكَبِيرِ"، وَ"الْأَوْسَطِ"، وَأَبُو يَعْلَى، وَرِجَالُ أَحْمَدَ ثَقَاتٌ.^(٣) وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو يَعْلَى بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ.^(٤) وَعَزَاهُ السِّيُوطِيُّ إِلَى أَحْمَدَ، وَرَمَزَ لَهُ بِالْحَسَنِ.^(٥) وَقَالَ الْأَلْبَانِيُّ: ضَعِيفٌ.^(٦)

شواهد للحديث:

■ أَخْرَجَ الْإِمَامُ الطَّبْرَانِيُّ فِي "المعجم الكبير"، وَغَيْرَهُ بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ، مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمِيرٍ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: "انْتَسَبَ رَجُلَانِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى عَهْدِ مُوسَى عليه السلام، أَحَدُهُمَا مُسْلِمٌ وَالْآخَرُ مُشْرِكٌ، فَانْتَسَبَ الْمُشْرِكُ فَقَالَ: أَنَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ، حَتَّى عَدَّ تِسْعَةَ آبَاءٍ، ثُمَّ قَالَ لِصَاحِبِهِ: انْتَسَبْ لَأُمَّ لَكَ، فَقَالَ: أَنَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ وَأَنَا بَرِيءٌ مِمَّا وَرَاءَ ذَلِكَ، فَنادَى مُوسَى فِي النَّاسِ فَجَمَعَهُمْ، ثُمَّ قَالَ: قَدْ قُضِيَ بَيْنَكُمَا، أَمَّا أَنْتَ الَّذِي انْتَسَبْتَ إِلَى تِسْعَةِ آبَاءٍ فَأَنْتَ تُوَفِّيهِمُ الْعَاشِرَ فِي النَّارِ، وَأَمَّا الَّذِي انْتَسَبْتَ إِلَى أَبِيكَ فَأَنْتَ امْرُؤٌ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ".^(٧) فِيهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى لَمْ يَسْمَعْ مِنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ.^(٨)

■ وَأَخْرَجَ الْإِمَامُ أَبُو دَاوُدَ فِي "مُسْنَدِهِ"، وَغَيْرَهُ، بِسَنَدٍ صَحِيحٍ، عَنِ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: «لَا تَفْتَخِرُوا بِآبَائِكُمْ الَّذِينَ مَاتُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَمَا يَدُهُدُهُ الْجَعْلُ بِمُنْخَرِيهِ، خَيْرٌ مِنْ آبَائِكُمْ الَّذِينَ مَاتُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ».^(٩)

(١) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" (٣٥٥/٢).

(٢) يُنظَرُ: "العلل المتناهية" حديث رقم (١٢٩٥).

(٣) يُنظَرُ: "مجمع الزوائد" (٨٥/٨).

(٤) يُنظَرُ: "فتح الباري" (٥٥١/٦).

(٥) يُنظَرُ: "الجامع الصغير" حديث رقم (٨٥٣٤).

(٦) يُنظَرُ: "السلسلة الضعيفة" (٥١١/٥/٤٥١١)، "ضعيف الجامع" (٥٤٨٨).

(٧) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي "المعجم الكبير" (١٣٩/٢٠) / حديث رقم ٢٨٤ و ٢٨٥، وَابْنُ بَيْهَقِي فِي "الشعب" (٥١٣٤).

(٨) يُنظَرُ: "جامع التحصيل" (ص/٢٢٦)، "تحفة التحصيل" (ص/٢٠٥)، "تهذيب التهذيب" (٢٦٢/٦).

(٩) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ فِي "مسنده" (٢٨٠٤) - وَمِنْ طَرِيقِهِ أَحْمَدُ فِي "مسنده" (٢٧٣٩)، وَابْنُ حَبَّانٍ فِي "صحيحه"

(٥٧٧٥) -، وَطَّبْرَانِيُّ فِي "الكبير" (١١٨٦١ و ١١٨٦١)، وَفِي "الأوسط" (٢٥٧٨)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي "الحلية" (١٣/٣).

قال الهيتمي: رواه أحمد، والطبراني في "الأوسط"، و"الكبير" بنحوه، ورجال أحمد رجال الصحيح.^(١)
وعليه؛ فالحديث بشواهد يرتقي إلى "الحسن لغيره".

رابعاً:- النظر في كلام المصنف رحمته على الحديث:

قال المصنف رحمته: لا يروى عن أبي ریحانة إلا بهذا الإسناد، تفرد به: أبو بكر بن عيَّاش.
قلت: ممَّا سبق في التخریج يتبيَّن صحة ما قاله المصنّف رحمته.

(١) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٨/٨٥).

[٤٤٤/٤٤] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَلِيدٍ، قَالَ: نا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى الطَّبَّاعُ، قَالَ: نا مُعَاذُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَبِي

ابن كعب، عن أبيه، عن جده.

عن أبي بن كعب، قال: قال رسول الله ﷺ: « يا أبا المنذر، إني أمرت أن أعرض عليك القرآن ». .

فقال: بالله آمنت، وعلى يديك أسلمت، ومنك تعلمت. قال: فردَّ النبي ﷺ القول.

فقال: يا رسول الله، ودكرت هناك؟ قال: « نعم باسمك ونسبك في الملائ الأعلى ». .

قال: فاقراً إذا يا رسول الله.

أولاً:- تخريج الحديث:

_ أخرجه الطبراني في "الكبير" (٥٣٩) - ومن طريقه أبو نعيم في "الحلية" (٢٥١/١)، والخطيب في "الفتية والمتفة" (٩٧٨)، والضياء في "المختارة" (١٢٦٦ و ١٢٦٧) -، عن أحمد بن خُليد الحَلَبِيِّ (١)، به.

_ والمحاملي في "أماليه/برواية ابن البيع" (٤٥٤) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٢١/٧)، والضياء في "المختارة" (١٢٦٨) -، قال: حدثنا أبو حاتم محمد بن إدريس الرازي، ثنا محمد بن عيسى الطَّبَّاع، به، مُطَوَّلًا.

_ والحديث بإسناد الطبراني ذكره ابن كثير في "تفسيره" (٤٥٥/٨)، وفي "جامع المسانيد والسنن" (١٨٧)، وابن حجر في "تحاف المهرة" (١٢٠). وقال ابن كثير: غريبٌ من هذا الوجه، وإنما قرأ عليه النبي ﷺ تشبيهاً له، وزيادةً لإيمانه، بسبب ما حدث بينه وبين ابن مسعود - كما سيأتي بيانه في التعليق على الحديث -.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن خُليد: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١).

(٢) محمد بن عيسى الطَّبَّاع: "ثقة"، ثبت، فقيه، حافظ، تقدّم في الحديث رقم (٨).

(٣) معاذ بن محمد بن معاذ بن محمد بن أبي بن كعب، المدني، الأنصاري. (٢)

(١) في المطبوع من "المعجم الكبير" أحمد بن خليل الحلبي، وهو تصحيف والصواب ما أثبتته، فالحديث ذكره ابن كثير في "تفسيره" (٤٥٥/٨)، و"جامع المسانيد" (١٨٧)، وابن حجر في "تحاف المهرة" (١٢٠) بإسناد الطبراني، كما أثبتته.

(٢) وقيل بإسقاط محمد بن معاذ، وأبي بن كعب، وقيل بإسقاط محمد (الأعلى)، وما ذكرته لعله هو الصواب - إن شاء الله -، لذا صدره الحافظ ابن حجر في ترجمته لمعاذ هذا في "تهذيب التهذيب" و "التقريب"، ورجحه في "إطراف المسند" (٢٢٦/١)، فقال عقب حديث "ما أول ما رأيت من أمر النبوة؟... الحديث": رواه محمد بن عيسى الطَّبَّاع، عن معاذ بن محمد فلم يذكر بين أبي، ومعاذ، ومحمدًا، والصواب ما قاله يونس بن محمد، حيث رواه عن معاذ؛ فقال: حدثنا معاذ بن محمد بن معاذ بن محمد بن أبي، عن أبيه، عن جده. قلت: واليه أيضاً ذهب الضياء المقدسي في "المختارة" (٣٩/٤). أما البخاري، وابن أبي

روى عن: أبيه محمد بن معاذ، وعطاء الخراساني، وهشام بن عروة، وغيرهم.

روى عنه: محمد بن عيسى الطباع، ومعاوية بن صالح، ويونس بن محمد المؤدب، وآخرون.

حاله: ذكره البخاري، وابن أبي حاتم، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. وذكره ابن حبان في "الثقات". وأخرج له في "صحيحه" (١). وقال الذهبي في "تاريخ الإسلام": وهو في عداد الشيوخ. وفي "المغني": لئِنَّ. وقال ابن حجر: مقبولٌ - وهو مَنْ ليس له من الحديث إلا القليل، ولم يثبت فيه ما يُتْرَك حديثه من أجله، فهو مقبولٌ إذا تُوِّب، وإلا فلَيْن الحديث - . وتعقبه صاحباً "تحرير التفرير"، فقالوا: بل صدوقٌ حسن الحديث، فقد روى عنه جمعٌ، وذكره ابن حبان في "الثقات"، وأما قول ابن المديني مجهول؛ فهو مرفوعٌ برواية الجمع عنه.

قلتُ: أمَّا ذِكر ابن حبان له في "الثقات" فهو معروف بتساهله في توثيق المجاهيل؛ وأما قول ابن المديني فذكره الحافظ ابن حجر في "تهذيب التهذيب" في ترجمة معاذ هذا، وبمراجعته أكثر من مرة، وَجَدْتُ أَنْ تجهيله إنما هو لمحمد بن معاذ - والد معاذ صاحب الترجمة، والآتي بعد هذا - ولأبيه وجده، وليس لمعاذ هذا كما قالوا - فسبحان مَنْ لا يسهو، وجزاهما الله عنا خيرًا -؛ ورواية الجمع عنه ترفع عنه جهالة العَيْن، ويبقى جهالة حاله، وعليه فالحاصل: أنه "مجهول الحال". (٢)

(٤) محمد بن معاذ بن محمد بن أبي بن كعب. (٣)

روى عن: أبيه معاذ بن محمد. روى عنه: ابنه معاذ بن محمد.

حاله: ذكره البخاري، وابن أبي حاتم، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال ابن حجر في "تعجيل المنفعة": وثَّقَه ابن حبان - قلتُ: على اعتبار ذكره له في "الثقات"، وإخراجه له في "صحيحه"، فيعتبر ثقةً عنده - . وقال الهيثمي في "مجمع الزوائد": محمد بن معاذ بن أبي بن كعب عن أبيه، وهما مجهولان كما قال ابن معين. قلتُ: هكذا عزاه إلى ابن معين ولم أقف على أحدٍ غيره نقل هذا القول وعزاه إلى ابن معين، فإنَّ صَحَّ، وإلا فلعله تصحيف والصواب ابن المديني، والعلم عند الله تعالى.

حاتم، وابن حبان فذكروه بإسقاط محمد بن معاذ، وأبي بن كعب.

(١) يُنظر: "صحيح ابن حبان" حديث رقم (٥٦٧٣ و٧١٥٥). قلتُ: قال الشيخ الألباني في "السلسلة الضعيفة" (٩٢٩)، بعد أن تكلم على معاذ بن محمد وأبيه وجده: وأما ابن حبان فأوردتهم في "الثقات" على قاعدته في توثيق المجهولين، ثم أخرج حديثهم في صحيحه كما ترى، فلا تغتر بذلك، فإنه قد شذ في ذلك عن التعريف الذي اتفق عليه جماهير المحدثين في الحديث الصحيح وهو: "ما رواه عدل، ضابط، عن مثله". فأين العدالة، وأين الضبط في مثل هؤلاء المجهولين. لاسيما وقد رووا منكرًا من الحديث خالفوا به الصحيح الثابت عنه صلى الله عليه وسلم من غير طريق كما سيأتي بيانه. ولقد بدا لي شيء جديد يؤكد شذوذ ابن حبان المذكور، ذلك أنني حصلت نسخة من كتابه القيم "المجروحين" في موسم حج السنة الماضية (١٣٩٦) فلم أر له فيه راويًا واحدًا جرَّحه بالجهالة حتى الآن فهذا يؤكد أن الجهالة عنده ليست جرحًا!

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٣٦٤/٧، "الجرح والتعديل" ٢٤٧/٨، "الثقات" ١٧٧/٩، "تهذيب الكمال" ١٣٠/٢٨، "الكاشف"

٢٧٣/٢، "تاريخ الإسلام" ٢١٨/٤، "المغني في الضعفاء" ٣٠٨/٢، "تهذيب التهذيب" ١٩٣/١٠، "التقريب، وتحريره" ٦٧٣٩.

(٣) هكذا ذكره الذهبي، وابن حجر، بينما ذكره البخاري بإسقاط محمد (الأعلى)، وتبعه على ذلك ابن أبي حاتم، وابن حبان.

ونقل الذهبي في "الميزان"، وابن حجر في "تهذيب التهذيب"، عن علي بن المديني أنه قال: لا نعرف محمدًا هذا، ولا أباه، ولا جده في الرواية. وقال ابن حجر في "التقريب": مجهولٌ.

فالحاصل: أنه "مجهول الحال"، لذكر ابن حبان له في "الثقات"، ولكونه حفيد أبي بن كعب. (١)
٥) معاذ بن محمد بن أبي بن كعب الأنصاري، وقيل معاذ بن أبي بن كعب.

روى عن: أبيه، وجده أبي بن كعب. **روى عنه:** ابنه محمد.

حاله: ذكره ابن حبان في "الثقات". وسبق قول ابن المديني فيه - في ترجمة ابنه محمد - أنه لا يعرفه، وأنه مجهول. ونقل الحافظ ابن حجر في "اللسان" عن الدارقطني، أنه قال عنه: مجهولٌ. وهو كسابقه تُرفع جهالة عينه، **فحاصله:** أنه "مجهول الحال". (٢)

٦) أبي بن كعب ؓ: "صحابي جليلٌ، من كبار الصحابة"، تقدم في الحديث رقم (٣٩).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ لِأَجْلِ مُعَاذِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، هُوَ وَأَبُوهُ، وَجَدَهُ "مَجَاهِيلُ الْحَالِ".

متابعاتٌ للحديث:

_ أخرج القاسم بن سَلَّامٍ في "فضائل القرآن" (ص/ ٣٥٨)، وسعيد بن منصور في "سننه" - كما في "التفسير من سنن سعيد بن منصور" (١٠٦٢) -، وابن أبي شَيْبَةَ في "المصنف" (٣٠٣٠٦ و ٣٢٣١٢) - ومن طريقه أبو نُعَيْمٍ في "معرفة الصحابة" (٧٥١) -، وأحمد في "مسنده" (٢١١٣٦) - ومن طريقه الضياء المقدسي في "المختارة" (١٢٢٧) -، والبخاري في "خلق أفعال العباد" (٥٦٥ و ٥٦٦)، وأبو داود في "سننه" (٣٩٨١) ك/ الحروف والقراءات، وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (١٨٤٨ و ١٨٤٩)، والطبري في "تفسيره" (٧٦٨٨)، والطحاوي في "شرح مُشْكِلِ الْآثَارِ" (٣٦٢٠ و ٣٦٢١ و ٥٥٨٥ و ٥٥٨٦)، وابن أبي حاتم في "تفسيره" (١٠٤٣١)، وأبو سعيد الشاشي في "مسنده" (١٤٣٧)، والحاكم في "المستدرک" (٢٩٤٦)، وأبو نُعَيْمٍ في "حلية الأولياء" (٢٥١/١)، والضياء المقدسي في "المختارة" (١٢٢٦)، والمزي في "تهذيب الكمال" (١٩٥/١٥)، وابن الجزري في "النشر في القراءات العشر" (٢٨٥/٢).

كلهم من طُرُقٍ عن الأَجَلِّحِ بن عبد الله بن حُجَيَّةٍ - بالحاء المهملة، ثم الجيم، مُصَغَّرًا -، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أُنْبَرَى، عن أبيه، عن أبي بن كعب ؓ، قال: قال رسول الله ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أُعْرِضَ الْقُرْآنَ عَلَيْكَ" قَالَ: وَسَمَانِي لَكَ رَبِّي؟ قَالَ: (بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْتَفَرَّحُوا) هَكَذَا قَرَأَهَا أَبِي.

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٢٢٧/١، "الجرح والتعديل" ٩٥/٨، "الثقات" لابن حبان ٣٧٨/٧، "مجمع الزوائد" ٣٠٥/٢، "ميزان الاعتدال" ٤٤/٤، "تعجيل المنفعة" ٢٠٩/٢، "تهذيب التهذيب" ٤٦٣/٩، "لسان الميزان" ٥١١/٧، "التقريب" (٦٣٠٧).

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٣٦٤/٧، "الجرح والتعديل" ٢٤٧/٨، "الثقات" لابن حبان ٤٢٢/٥، "لسان الميزان" ٩٦/٨.

وهذا لفظه عند الإمام أحمد في "المسند"، وعند الجميع بنحوه، إلا أبو داود، والحاكم، والطبري وابن الجزري فمختصراً، وعند بعضهم "فلنفرحوا" بالياء التحتانية، وهو تصحيف، وسقط من مطبوع "تهذيب الكمال" من إسناده الحديث: "بن سعيد، عن الأجلح، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن".

وقال الحاكم: حديث صحيح الإسناد ولم يُخرِّجَاه، وقال الذهبي: صحيح. وقال ابن الجزري: حديث حسن. قلت: وهذه المتابعة إسنادهَا حَسَنٌ، لأجل الأجلح بن عبد الله، قال ابن حجر: صدوقٌ شيعي. (١) وعبد الله بن عبد الرحمن بن أبزى - بفتح الهمزة، وسكون الموحدة، بعدها زاي - روى عنه جَمْعٌ، ودَكَرَهُ ابن حبان، وابن خلفون في "الثقات"، وقال أحمد: حسن الحديث. وقال ابن خلفون: ليس به بأس. (٢)

_ وأخرجه النسائي في "الكبرى" (٧٩٤٤) ك/فضائل القرآن، ب/ذكر قراء القرآن - ومن طريقه الطبراني في "الأوسط" (١٦٧٩)، والمزي في "تهذيب الكمال" (١٤/١٢) -، وأبو نُعيم في "حلية الأولياء" (٢٥١/١).

كلاهما (النسائي، وأبو نعيم) من طريق محمد بن يحيى بن أيوب، عن سليمان بن عامر الكندي، قال: سمعت الربيع بن أنس، يقول: قرأت القرآن على أبي العالبة وقرأ أبو العالبة على أبي، قال: وقال أبي: قال لي رسول الله ﷺ: «أمرت أن أقرأك القرآن»، قال: قلت: أو ذكرت هناك؟ قال: «نعم»، فبكى أبي، قال: «فلا أدري أبشوق، أو بخوف». وهذا لفظ النسائي.

قلت: وتلك المتابعة أيضاً إسنادهَا حَسَنٌ، لأجل سليمان بن عامر الكندي، قال ابن حجر: صدوق. (٣) وكذلك الربيع بن أنس "صدوق"، ورمى بالتشيع. (٤)

_ وأخرجه الطيالسي في "مسنده" (٥٤١) - ومن طريقه الترمذي في "سننه" (٣٧٩٣) ك/المناقب، ب/مناقب أبي بن كعب وغيره، ويرقم (٣٨٩٨) ك/المناقب، ب/فضل أبي بن كعب، والحاكم في "المستدرک" (٣٩٦٢)، وأبو نُعيم في "الحلية" (١٨٧/٤)، والضياء في "المختارة" (١١٦٢) -، والإمام أحمد في "مسنده" (٢١٢٠٢) - ومن طريقه الضياء في "المختارة" (١١٦٣) -، وعبد الله بن الإمام أحمد في زياداته على "المسند" (٢١٢٠٣)، وأبو سعيد الشاشي في "مسنده" (١٤٨٤)، والحاكم في "المستدرک" (٢٨٨٩).

كلهم من طرقٍ عن شعبة بن الحجاج، قال: أخبرني عاصم بن بهذلة، عن زب بن حُبَيْش، عن أبي بن كعب، أن النبي ﷺ قال: "إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ" قال: فقراء: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾^(٥) قال: فقراء فيها: ولو

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" (٣٤٦/٢)، "تهذيب الكمال" (٢٧٥/٢)، "التقريب" (٢٨٥).

(٢) يُنظر: "الثقات" ٩/٧، "تهذيب الكمال" ١٥/١٥، "تهذيب التهذيب" ٢٩٠/٥، "التقريب، وتحريره" (٣٤٢٣).

(٣) يُنظر: "الثقات" لابن حبان ٣٨٣/٦، "تهذيب الكمال" ١٣/١٢، "الكاشف" ٤٦١/١، "التقريب" (٢٥٧٦).

(٤) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٤٥٤/٣، "الثقات" ٢٢٨/٤، "تهذيب الكمال" ٦٠/٩، "التقريب، وتحريره" (١٨٨٢).

(٥) سورة "البينة" آية (١).

أَنَّ ابْنَ آدَمَ سَأَلَ وَادِيًا مِنْ مَالٍ فَأَعْطِيَهُ، لَسَّالٌ ثَائِيًا، وَوَلَوْ سَأَلَ ثَائِيًا فَأَعْطِيَهُ، لَسَّالٌ ثَالِثًا، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَيُتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ، وَإِنَّ ذَلِكَ الدِّينَ الْقِيمَ عِنْدَ اللَّهِ الْحَنِيفِيَّةُ، غَيْرُ الْمُشْرِكَةِ، وَلَا الْيَهُودِيَّةِ، وَلَا النَّصْرَانِيَّةِ، وَمَنْ يَفْعَلْ خَيْرًا، فَلَنْ يُكْفَرَهُ".
وهذا لفظ رواية أحمد، والباقون بنحوه، والبعض بتقديم وتأخير.

وقال الترمذي: هذا حديث صحيح، وقد روي من غير هذا الوجه. وقال الحاكم في الموضعين: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقال الذهبي: صحيح.

قلت: وعاصم بن أبي النجود، وإن كان صدوقاً، لكنه ثبت حجة في القراءة.

شواهد للحديث:

أخرجه البخاري، ومسلم في "صحيحهما" من طريق قتادة، عن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ، قال لأبي: «إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ»، قَالَ: اللَّهُ سَمَانِي لَكَ؟ قَالَ: «اللَّهُ سَمَّاكَ لِي»، قَالَ: فَجَعَلَ أَبِي يُبْكِي. واللفظ لمسلم. (١)
وعليه فالحديث بمتابعاته، وشواهده يرتقي من "الضعيف"، إلى "الصحيح لغيره".

رابعاً:- التعليق على الحديث:

_ قال القاسم بن سلام: المراد بالعرض على أبي ليتعلم أبي منه القراءة، ويتثبت فيها، وليكون عرض القرآن سنة؛ وللتنبية على فضيلة أبي بن كعب، وتقدمه في حفظ القرآن، وليس المراد أن يستذكر منه النبي ﷺ شيئاً بذلك العرض.

_ قال الحافظ ابن حجر: ويؤخذ من هذا الحديث مشروعية التواضع في أخذ الإنسان العلم من أهله وإن كان دونه، وقال القرطبي: خص هذه السورة بالذكر لما اشتملت عليه من التوحيد والرسالة والإخلاص والصحف والكتب المنزلة على الأنبياء وذكر الصلاة والزكاة والمعاد وبيان أهل الجنة والنار مع وجازتها.

_ وقال ابن كثير في "تفسيره": "وَأَمَّا قَرَأَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ هَذِهِ السُّورَةَ تَنْبِيْهًا لَهُ وَزِيَادَةَ لِيْمَانِهِ، وَاسْتَدْلَ عَلَى ذَلِكَ بِمَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، قَالَ: كُنْتُ فِي الْمَسْجِدِ، فَدَخَلَ رَجُلٌ يُصَلِّي، فَقَرَأَ قِرَاءَةً أَنْكَرْتُهَا عَلَيْهِ، ثُمَّ دَخَلَ آخَرَ فَقَرَأَ قِرَاءَةً سِوَى قِرَاءَةِ صَاحِبِهِ، فَلَمَّا قَضَيْنَا الصَّلَاةَ دَخَلْنَا جَمِيعًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنَّ هَذَا قَرَأَ قِرَاءَةً أَنْكَرْتُهَا عَلَيْهِ، وَدَخَلَ آخَرَ فَقَرَأَ سِوَى قِرَاءَةِ صَاحِبِهِ، فَأَمَرَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَرَأَ، فَحَسَنَ النَّبِيُّ ﷺ شَأْنَهُمَا، فَسَقَطَ فِي نَفْسِي مِنَ التَّكْذِيبِ، وَلَا إِذْ كُنْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا قَدْ غَشِيَنِي، ضَرَبَ فِي صَدْرِي، فَفَضْتُ عِرْقًا وَكَانَمَا أَنْظُرُ إِلَى اللَّهِ ﷻ فَرَقًا، فَقَالَ لِي: يَا أَبِي أُرْسِلْ إِلَيَّ أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ، فَدَدْتُ إِلَيْهِ أَنْ هُوَ عَلَى أُمَّتِي، فَزِدْ إِلَيَّ النَّائِيَةَ أَقْرَأَهُ"

(١) أخرجه البخاري (٤٩٦٠ و ٤٩٦١) ك/التفسير، ب/سورة "لم يكن"، ويرقم (٣٨٠٩) ك/مناقب الأنصار، ب/مناقب أبي كعب. ومسلم (٧٩٩/١-٤) ك/صلاة المسافرين، ب/استحباب قراءة القرآن على أهل الفضل والحدائق.

عَلَى حَرْفَيْنِ ، فَزِدْتُ إِلَيْهِ أَنْ هَوَّنَ عَلَى أُمَّتِي ، فَزِدَ إِلَيَّ الثَّلَاثَةَ أَقْرَأُهُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ ، فَكَ بِكُلِّ رَدَّةٍ رَدَدْتُكَهَا مَسْأَلَةً تَسْأَلُنِيهَا ، فَكَلْتُ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأُمَّتِي ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأُمَّتِي ، وَأَخَّرْتُ الثَّلَاثَةَ لِيَوْمٍ يَرْغَبُ إِلَيَّ الْخَلْقُ كُلُّهُمْ ، حَتَّى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ .^(١)

_ وَأَمَّا مَا جَاءَ فِي رِوَايَةِ الْبَابِ مِنْ قَوْلِهِ : " أَمَرْتُ أَنْ أُعْرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنُ " فَإِنَّهُ لَا يَتَعَارَضُ مَعَ رِوَايَةِ أَنَسٍ فِي

"الصَّحِيحِينَ" وَالَّتِي فِي بَعْضِ أَلْفَاظِهَا : " أَمَرْتُ أَنْ أُعْرَضَ عَلَيْكَ ﴿ لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ﴾ (٢) " .

وَالْجَمْعُ بَيْنَهُمَا كَمَا قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي "الْفَتْحِ" : بِحَمْلِ الْمَطْلُوقِ عَلَى الْمُقَيَّدِ ؛ وَبِمَا قَالَهُ الْإِمَامُ أَبُو جَعْفَرِ الطَّحَاوِيِّ فِي "شَرْحِ مُشْكِْلِ الْآثَارِ" : فَكَانَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ الَّذِي أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُقْرَأَهُ أُبَيًّا مِنَ الْقُرْآنِ إِنَّمَا هُوَ سُورَةٌ مِنْهُ مِنَ الْقُرْآنِ ، وَهَذَا جَائِزٌ فِي اللَّغَةِ ، أَنْ يُطْلَقَ عَلَيْهِ اسْمُ الْقُرْآنِ ، مَوْجُودٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ ، فَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿ وَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَجَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ حِجَابًا مَسْتُورًا ﴾ (٣) ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى :

﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴾ (٤) ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِنَ الْعِجْنِ لِيَسْمَعُونَ

الْقُرْآنَ ﴾ (٥) ، وَإِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ عَلَى مَا سَمِعُوهُ مِنْهُ ، لَا عَلَى كُلِّهِ .^(٦)



(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (٨٢٠) ، ك/ صَلَاةَ الْمَسَافِرِينَ ، ب/ بَيَانُ أَنَّ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ ، وَبَيَانُ مَعْنَاهُ .

(٢) سُورَةُ "الْبَيْتَةِ" ، آيَةٌ (١) .

(٣) سُورَةُ "الْإِسْرَاءِ" ، آيَةٌ (٤٥) .

(٤) سُورَةُ "النَّحْلِ" ، آيَةٌ (٩٨) .

(٥) سُورَةُ "الْأَحْقَافِ" ، آيَةٌ (٢٩) .

(٦) يُنْظَرُ فِي شَرْحِ الْحَدِيثِ : "فَتْحُ الْبَارِيِّ" ١٢٧/٧ ، "تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ" ٤٥٥/٨ ، "شَرْحُ مُشْكِْلِ الْآثَارِ" ٢٥٥/٩ ، "فَضَائِلُ

الْقُرْآنِ" لِأَبِي عُبَيْدَةَ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ ص/٣٥٩ .

[٤٤٥/٤٥] - وبإسناده:

عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا جَزَاءُ الْحُمَى^(١)؟
قَالَ: «تَجْرِي الْحَسَنَاتُ عَلَى صَاحِبِهَا^(٢) مَا اخْتَلَجَ^(٣) عَلَيْهِ قَدَمٌ، أَوْ ضَرَبَ^(٤) عَلَيْهِ عِرْقٌ». قَالَ:
اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ حُمَى لَا تَمْنَعُنِي خُرُوجًا فِي سَبِيلِكَ، وَلَا خُرُوجًا إِلَى بَيْتِكَ، وَلَا مَسْجِدِ نَبِيِّكَ،
فَلَمْ يُمَسَّ أَبِي قَطُّ إِلَّا وَبِهِ حُمَى.
* لم يرو هذين الحديثين عن مُعَاذِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي، إِلَّا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى الطَّبْرَانِيُّ.

أولاً: تخريج الحديث:

- أخرجه الطبراني في "الكبير" (٥٤٠) - ومن طريقه أبو نعيم في "حلية الأولياء" (٢٥٥/١)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٣١/٧)، والضياء المقدسي في "المختارة" (١٢٦٩ و ١٢٧٠)، والمزي في "تهذيب الكمال" (٢٦٨/٢) -، قال: حدَّثنا أحمد بن خُلَيْد، به.
- وذكره ابن كثير في "جامع المسانيد" (١٨٨)، وابن حجر في "الإتحاف" (١٢١)، بإسناد الطبراني.

ثانياً: - دراسة الإسناد:

تقدم - بفضل الله ﷻ - دراسة إسناده في الحديث السابق، حديث رقم (٤٤)، فله الحمد والمنة.

ثالثاً: - الحكم على الحديث:

- مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ لِأَجْلِ مُعَاذِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، هُوَ وَأَبُوهُ، وَجَدَهُ "مَجَاهِيلَ الْحَالِ".
- وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الْكَبِيرِ"، وَ"الْأَوْسَطِ" عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ عَنْ أَبِيهِ، وَهُمَا مَجْهُولَانِ، كَمَا قَالَ ابْنُ مَعِينٍ، قُلْتُ (الْهَيْثَمِيُّ): وَذَكَرَهُمَا ابْنُ حِبَانَ فِي "النَّقَاتِ". (٥)
- قُلْتُ: سَبَقَ بَيَانُ خَطْئِهِ فِي نِسْبَةِ هَذَا الْقَوْلِ إِلَى ابْنِ مَعِينٍ، وَلَعَلَّ الصَّوَابَ ابْنَ الْمَدِينِيِّ، كَمَا سَبَقَ.

(١) الْحُمَى: قَالَ الْمَلَا عَلِيُّ الْقَارِي فِي "مِرْقَاةِ الْمِفَاتِيحِ شَرْحَ مَشْكَاتِ الْمَصَابِيحِ" (١١٣١/٣): الْحُمَى: النَّوْعُ الْمَرْكَبُ مِنَ الْبَلْغَمِ وَالصَّفْرَاءِ الْمَوْجِبِ لِانْتِزَاعِ الْبَدَنِ وَشِدَّةِ تَحْرِكِهِ.

(٢) قَالَ ابْنُ رَجَبِ الْحَبْلِيِّ فِي "الْبَشَارَةِ الْعِظْمَى لِلْمُؤْمِنِ بَأَنَّ حَظَّهُ مِنَ النَّارِ الْحُمَى" - هَذِهِ الرَّسَالَةُ طُبِعَتْ ضَمِنَ "مَجْمُوعِ رِسَائِلِ ابْنِ رَجَبٍ" (٣٧٦/٢) -: وَمَعْنَى إِجْرَاءِ الْحَسَنَاتِ عَلَيْهِ، كِتَابَةٌ مَا كَانَ يَعْمَلُهُ فِي الصَّحَّةِ، مِمَّا مَنَعَتْهُ مِنْهُ الْحُمَى.

(٣) قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: وَأَصْلُ الْاِخْتِلَاجِ: الْحَرَكَةُ وَالْاِضْطِرَابُ. يُنْظَرُ: "النِّهَايَةُ" (٦٠/٢)، وَ"لِسَانُ الْعَرَبِ" (٢٥٨/٢).

(٤) قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: ضَرَبَ الْعِرْقُ ضَرْبَانًا، وَضَرْبًا، إِذَا تَحَرَّكَ بِقُوَّةٍ. "النِّهَايَةُ" (٨٠/٣)، "لِسَانُ الْعَرَبِ" (٥٤٣/١).

(٥) يُنْظَرُ: "مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ" (٣٠٥/٢).

وضَعَفَهُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ فِي "الضَّعِيفَةِ" (١).

بينما قال المُنْذِرِيُّ: سنده لا بأس به، محمد وأبوه ذكرهما ابن حبان في "الثقات" (٢).

وقال الألباني: حَسَنٌ لغيره (٣).

قلتُ: أمَّا ذِكرُ ابنِ حبانٍ لهما، فقد سبق الجواب عنه. والشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ حَسَنَهُ، بشواهدِهِ، والله أعلم .

شواهد للحديث:

■ أخرج الإمام أحمد، والنسائي، والحاكم، وغيرهما من طُرُقٍ، عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عُجْرَةَ، قال: حدثني زينب ابنة كعب بن عُجْرَةَ، عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ، قال: قال رجلٌ لرسول الله ﷺ: رأيت هذه الأمراض التي تُصِيبُنَا مَا لَنَا بِهَا؟ قَالَ: "كَلَّارَاتٌ"، قَالَ أَبُو: "وَأَيْنَ قَلَّتْ؟" قَالَ: "وَأَيْنَ شَوْكَةٌ فَمَا فَوْقَهَا"، قَالَ: فَدَعَا أَبُو عَلَى نَفْسِهِ أَنْ لَا يُفَارِقَهُ الْوَعْكَ حَتَّى يَمُوتَ فِي أَنْ لَا يَشْغَلَهُ عَنْ حَجِّهِ، وَلَا عُمرَةَ وَلَا جِهَادٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَا صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ فِي جَمَاعَةٍ فَمَا مَسَّهُ إِنْسَانٌ، إِلَّا وَجَدَ حرَةً حَتَّى مَاتَ. واللفظ لأحمد، والباقون بنحوه، إلا النسائي فمختصرًا.

وقال الحاكم: على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي (٤).

■ وأخرج الإمام مسلم في "صحيحه" من حديث جابر بن عبد الله ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى أُمِّ السَّائِبِ، أَوْ أُمِّ الْمُسَيْبِ، فَقَالَ: "مَالِكِ يَا أُمَّ السَّائِبِ! أَوْ يَا أُمَّ الْمُسَيْبِ! تَزْفَرِينَ؟" (٥) قَالَتْ: الْحَمَى. لَا بَارِكَ اللَّهُ فِيهَا. فَقَالَ: "لَا تَسْبِي الْحَمَى! فَإِنَّمَا تَذْهَبُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ، كَمَا يَذْهَبُ الْكَبِيرُ حَيْثُ الْحَدِيدُ" (٦).

■ وأخرج البخاري في "الأدب المفرد" عن أبي هريرة ﷺ، قَالَ: "مَا مِنْ مَرَضٍ يُصِيبُنِي أَحَبَّ إِلَيَّ مِنَ الْحَمَى، لِأَنَّهَا تَدْخُلُ فِي كُلِّ عَضْوِمَتِي، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُعْطِي كُلَّ عَضْوِمَةٍ مِنَ الْأَجْرِ" (٧).

قال ابن حجر: إسناده صحيح، ومثل هذا لا يقوله أبو هريرة برأيه (٨) وَعَلَيْهِ فَهَذَا مِمَّا لَهُ حُكْمُ الرَّفْعِ.

(١) يُنْظَرُ: "السُّلْسَلَةُ الضَّعِيفَةُ" (٣٣٨٧).

(٢) يُنْظَرُ: "التَّرْغِيبُ وَالتَّرْهِيْبُ" (٤٩٥١).

(٣) يُنْظَرُ: "صَحِيْحُ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ" (٣٤٤٤).

(٤) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" (١١١٨٣)، وَالنَّسَائِيُّ فِي "الْكَبْرِ" (٧٤٤٧)، وَأَبُو يَعْلَى الْمُوصِلِيُّ فِي "مُسْنَدِهِ" (٩٩٥)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي "تَرْغِيبِ الْمُتَّقِينَ" (٢٢١٩، ٢٢٢٠)، وَابْنُ حَبَانَ فِي "صَحِيْحِهِ" (٢٩٢٨)، وَالْحَاكِمُ فِي "المُسْتَدْرَكِ" (٧٨٥٤).

(٥) تَزْفَرِينَ: قَالَ النَّوَوِيُّ: بَزَاعِينَ مَعْجَمَتَيْنِ، وَفَاعِيْنَ، وَالتَّاءُ مَضْمُومَةٌ، قَالَ الْقَاضِي: تَضَمَّ وَتَفْتَحُ هَذَا هُوَ الصَّحِيْحُ الْمَشْهُورُ فِي ضَبْطِ هَذِهِ اللَّفْظَةِ، مَعْنَاهُ: تَتَحَرَّكِينَ حَرَكَةً شَدِيدَةً، أَيْ تَرْعَدِينَ. "الْمَنْهَاجُ شَرْحُ صَحِيْحِ مُسْلِمِ بْنِ الْحَاجِّ" (١٣١/١٦).

(٦) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٥٧٥)، ك/الْبِرِّ وَالصَّلَاةِ، ب/ثَوَابِ الْمُؤْمِنِ فِيمَا يَصِيبُهُ مِنْ مَرَضٍ أَوْ حُزْنٍ أَوْ نَحْوِهِ، حَتَّى الشَّوْكَةُ يُشَاكِمُهَا.

(٧) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي "الأدب المفرد" (٥٠٣)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي "المصنف" (١٠٨١٧)، وَأَبُو بَشْرِ الدُّوْلَابِيُّ فِي "الْكُنَى" (١٧٤٢)، وَابْنُ بَيْهَقِيٍّ فِي "شُعَبِ الْإِيمَانِ" (٩٨٧٣)، وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي "الْمَرَضِ وَالْكَفَّارَاتِ" (٢٤٠).

(٨) يُنْظَرُ: "فَتْحُ الْبَارِي" (١١٠/١٠).

■ ومِمَّا يشهد لعموم جزئه الأول، الأحاديث التي تدل على تحصيل الحسنات والأجر، وتكفير الذنوب والسيئات للمريض، وأصحاب المصائب، وهي كثيرة، منها:

ما أخرجه البخاري ومسلم في "صحيحهما" من حديث عائشة رضي الله عنها، قالت: سمعتُ رسول الله ﷺ، يقول: " مَا مِنْ شَيْءٍ يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ حَتَّى الشُّوْكَةِ تُصِيبُهُ، إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً أَوْ حُطَّتْ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ" (١)، واللفظ لمسلم. وعليه فالحديث بشواهد، يرتقي إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

رابعاً:- التعليق على كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذين الحديثين عن معاذ بن محمد، إلا محمد بن عيسى الطباع.

قلت: ومِمَّا سبق في التخریح في الحديثين يتَّضح صحة ما قاله المُصنِّفُ ﷺ.

ومحمد بن عيسى الطَّبَّاعُ "ثِقَّةٌ، ثَبَّتٌ" فلا يضر تفردُه بالحديث.

خامساً:- التعليق على الحديث:

_ قال ابن حجر: قوله - في بعض روايات الحديث -: "الإكْرَبُ اللهُ بها عنه": أي إذا كان كفارة لذنبيه، أي يكون ذلك عقوبة بسبب ما كان صدر منه من المعصية، ويكون ذلك سبباً لمغفرة ذنبه، ووقع في رواية ابن حبان: "ما من مُسْلِمٍ يُشَاكُ شَوْكَةً فَمَا فَوْقَهَا إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً وَحَطَّ بِهَا عَنْهُ خَطِيئَةٌ". (٢) ومثله لمسلم: من طريق الأسود، عن عائشة. (٣) وهذا يقتضي حصول الأمرين معاً: حصول الثواب، ورفع العقاب.

_ وأما ما أخرجه مسلم من طريق عمرة عن عائشة: "الإكْرَبُ اللهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً أَوْ حَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ" (٤) كذا وقع فيه بلفظ "أو" فيحتمل أن يكون شكاً من الراوي، ويحتمل التنويع، وهذا أوجه، ويكون المعنى إلا كتب الله له بها حسنة إن لم يكن عليه خطايا، أو حطَّ عنه خطايا إن كان له خطايا، وعلى هذا فمقتضى الأول أن من ليست عليه خطيئة يزداد في رفع درجته بقدر ذلك، والفضل واسع.

_ ثم قال ابن حجر: وفي هذا الحديث تعقّب على الشيخ عزّ الدين بن عبد السلام، حيث قال: ظنَّ بعض الجهلة أن المُصاب مأجور، وهو خطأ صريح، فإن الثواب والعقاب إنما هو على الكسب، والمصائب ليست منها، بل الأجر على الصبر والرضا، ووجه التعقب أنّ الأحاديث الصحيحة صريحة في ثبوت الأجر بمجرد حصول المصيبة، وأما الصبر والرضا فقدر زائد يمكن أن يثاب عليهما زيادة على ثواب المصيبة، قال القرّافي: المصائب كفّارات جزماً سواء اقترن بها الرضا أم لا، لكن إن اقترن بها الرضا عظّم التكفير، وإلا

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٥٦٤٠)، ك/المرضى، ب/ ما جاء في كفارة المرض، ومسلم في "صحيحه" (٢٥٧٢)/

(٦-١)، ك/ البر والصلة والآداب، ب/ ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرضٍ أو حزن، حتى الشوكة يُشاكها.

(٢) أخرجه ابن حبان في "صحيحه" (٢٩٠٦)، وإسناده صحيح.

(٣) سبق تخريجه عند ذكر شواهد هذا الحديث.

(٤) أخرجه مسلم (٦/٢٥٧٢)، ك/البر والصلة، ب/ ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرضٍ أو حزن، حتى الشوكة يُشاكها.

قل، كذا قال؛ والتحقيق أن المصيبة كفارة لذنب يوازئها، وبالرضا يؤجر على ذلك، فإن لم يكن للمصاب ذنب عوض عن ذلك من الثواب بما يوازئها.

ثم قال: وظاهر الحديث تعميم جميع الذنوب، لكن الجمهور خصوا ذلك بالصغائر؛ للحديث الذي ذكر في أوائل الصلاة «الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان، مكفرات ما بينهن إذا اجتنب الكبائر» (١)، فحملوا المطلقات الواردة في التكفير على هذا المقيد، ويحتمل أن يكون معنى الأحاديث التي ظاهرها التعميم أن المذكورات صالحة لتكفير الذنوب، فيكفر الله بها ما شاء من الذنوب، ويكون كثرة التكفير وقلته باعتبار شدة المرض وخفته، ثم المراد بتكفير الذنب ستره، أو محو أثره المرتب عليه من استحقاق العقوبة، وقد استدل به على أن مجرد حصول المرض أو غيره مما ذكر يترتب عليه التكفير المذكور سواء انضم إلى ذلك صير المصاب أم لا. (٢)



(١) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٣/٢٣٣)، ك/ الطهارة، ب/ الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن ما اجتنب الكبائر.

(٢) يُنظر: "فتح الباري" ١٠/ ١٠٥-١١٠، "شرح مُشكِل الآثار" للطحاوي ٤٦٤/٥، ٤٧٦/٥.

[٤٦ / ٤٤٦] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حُلَيْدٍ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى الطَّبَّاعُ، قَالَ: نَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنِ سُلَيْمَانَ، قَالَ:

نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجَلَانَ، عَنِ [ابْنِ] ^(١) وَثِيمَةَ النَّصْرِيِّ ^(٢)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِذَا آتَاكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَخَلْقَهُ فَزَوِّجُوهُ، إِلَّا تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ عَرِضٌ ».

* لم يرو هذا الحديث عن ابن عجلان إلا عبد الحميد بن سليمان.

هذا الحديث مداره على محمد بن عجلان، واختلف عليه فيه من أوجه ثلاثة:

الوجه الأول: محمد بن عجلان، عن ابن وثيمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

الوجه الثاني: محمد بن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

الوجه الثالث: محمد بن عجلان، عن عبد الله بن هُرْمَزٍ، واختلف فيه على ابن هُرْمَزٍ مِنْ طَرِيقَيْنِ:

الطريق الأول: عن عبد الله بن هُرْمَزٍ (مُرْسَلًا).

الطريق الثاني: عبد الله بن هُرْمَزٍ، عن محمد وسعيد ابني عُبَيْدٍ، عن أبي حاتم المُرْزِي.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: الوجه الأول: محمد بن عجلان، عن ابن وثيمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه أبو عُمَرُ الدُّورِيُّ فِي "جزء قراءات النبي ﷺ" (٥٤)، وابن ماجة في "سننه" (١٩٦٧)، ك/النكاح، ب/الأكفاء، والترمذي في "سننه" (١٠٨٤)، ك/النكاح، ب/ما جاء إذا جاءكم مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ فَزَوِّجُوهُ، وفي "العل الكبير" (٢٦٣)، وابن حبان في "المجروحين" (١٤٢/٢) في ترجمة عبد الحميد بن سليمان، والحاكم في "المستدرک" (٢٦٩٥)(٣)، والخطيب في "تاريخ بغداد" (٣٣٦/١٢)، والمزي في "التهذيب" (٣٥٥/٩).
كلهم من طرقٍ عن عبد الحميد بن سليمان، عن محمد بن عجلان، به، وبنحو رواية الباب.
وقال الترمذي: وفي الباب عن أبي حاتم المُرْزِي، وعائشة، وحديث أبي هريرة رضي الله عنه، قد خولف عبد الحميد بن سليمان في هذا الحديث، ثم ذكر مَنْ خالفه، ورجَّح بينهما - كما سيأتي -.

(١) في الأصل "عن أبي وثيمة"، والصواب ما أثبتته، بدليل أن كل من أخرج الحديث من هذا الوجه قال: ابن وثيمة، بخلاف الحاكم فقال: "وثيمة"، وقد أشرت إليه في موضعه، وما أثبتته أيضًا هو المذكور في ترجمته، وسنأتي - إن شاء الله ﷻ -.
(٢) النَّصْرِيُّ: بفتح النون، وسكون الصاد، وفي آخرها راء، نسبة إلى قبيلة من هوزان من ولد نصر بن معاوية بن بكر بن هوزان، يُنسب إليها كثير من العلماء منهم مالك بن أوس بن الحدثان النصري، جد ابن وثيمة النصري. "اللباب" (٣١١/٣).
(٣) في المطبوع: عن وثيمة البصري - بالباء -، ولعله وهم من الحاكم، أو تصحيف من الناسخ - وهو قديم - والصواب ابن وثيمة، هكذا في كل الروايات، لذا ذكر ابن حجر الحديث في "تحاف المهرة" (٢٠٢١٠) من طريق الحاكم، قال: وثيمة مجهول، ورواه الترمذي، عن قتيبة، عن عبد الحميد، فقال: عن ابن وثيمة. والنصري: بالنون، كما سبق، وسيأتي في ترجمته.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. وتعقبه الذهبي، فقال: عبد الحميد هو أخو فُلَيْح، قال أبو داود: كان غير ثقة، ووثيمة - هكذا قال، وقد بَيَّنْتُ صوابه - لا يُعرف. قلتُ: وسيأتي معرفة حاله.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول (إسناد الطبراني):

(١) أحمد بن حُلَيْد: "ثِقَّة"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١).

(٢) محمد بن عيسى الطَّبَّاع: "ثِقَّة"، نَبَّهْتُ، فَتَيَّهْتُ، حَافِظٌ، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٨).

(٣) عبد الحميد بن سليمان الخُرَّاعِي، أبو عُمر المَدَنِي، الضرير، أخو فُلَيْح بن سليمان.

روى عن: محمد بن عجلان، وأبي الزناد عبد الله بن ذكوان، وأبي حازم سلمة بن دينار، وآخرين.

روى عنه: محمد بن عيسى الطَّبَّاع، وفُتَيْبَةُ بن سعيد، ومحمد بن عبد الله بن سابور، وآخرون.

حاله: قال ابن مَعِين: ليس بثقة. وقال أيضًا: ليس بشيء، لا يُكتب حديثه. وقال علي بن المَدِينِي: ليس

بشيء، روى عن أبي حازم أحاديث مناكير. وقال أبو داود: غير ثقة. وقال ابن حبان: كان مِمَّنْ يُحْطَى

ويقلب الأسانيد، فلما كَثُرَ ذلك فيما روى بطل الاحتجاج بما حدَّث صحيحًا، لِغَلَبَةِ ما ذكرنا على روايته.

_ وقال الإمام أحمد: لا أرى به بأسًا. وقال أبو حاتم: ليس بقوي. وقال الترمذي: صدوقٌ، إلا أنه رُبَّمَا

يَهَم في الشيء. وقال ابن عدي: وهو مِمَّنْ يُكْتَب حديثه. وقال النسائي، وأبو زرعة، وأبو يعلى الخليلي، وابن

حجر: ضعيفٌ. فالْحَاصِلُ: أَنَّهُ "ضَعِيفٌ"، يُكْتَبُ حديثه". (١)

(٤) محمد بن عَجْلان القُرشي، أبو عبد الله المَدَنِي، مؤلَى فاطمة بنت الوليد بن عُتْبَةَ.

روى عن: ابن وَثِيمة النَّصْرِي، وسعيد بن أبي سعيد المَقْبُرِي، وعبد الله بن هُرْمَز الفَدَكِي، وآخرين.

روى عنه: عبد الحميد بن سليمان، والليث بن سعد، وعبد العزيز بن محمد الدَّرَاوَرْدِي، وآخرون.

حاله: قال ابن عُيَيْنَةَ، وابن مَعِين، وأحمد، وأبو حاتم، والعجلي، والنسائي: ثِقَّةٌ. وزاد ابن عيينة: مَأْمُونٌ في

الحديث. وابن مَعِين: كَتَبْتُ عنه. وقال أبو زرعة، ويعقوب بن شيبَةَ: من الثقات. وذكره ابن حبان في "الثقات".

وقال ابن المبارك: لم يكن بالمدينة أحدًا أَشْبَهَ بأهل العلم من ابن عجلان، وكنْتُ أَشْبَهُهُ بالياقوتة بين العلماء.

_ وَقَدَّمَ ابن مَعِين على داود بن قَيْس (٢). وقيل ليحيى: أيهما أَحَبُّ إليك محمد بن عجلان، أم محمد بن

عمرو (٣)؟ فقال: سبحان الله! سبحان الله! ما يشك في هذا أحدٌ محمد بن عجلان أوثق من محمد بن عمرو،

ولم يكونوا يكتبون حديث محمد بن عمرو حتى اشتهاها أصحاب الأسانيد فكتبوها.

وسئِلَ الإمام أحمد عن محمد بن عجلان، وموسى بن عُقْبَةَ (٤)، أَيُّهُمَا أعجبُ إليك؟ فقال: جميعًا ثقة، ما

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٥١/٦، "العلل الكبير" للترمذي (ص/١٥٤)، "الجرح والتعديل" ١٤/٦، "المجروحين" ١٤١/٢،

"الكامل" ٥/٧، "الإرشاد في معرفة علماء الحديث" للخليلي ٢٩٩/١، "تاريخ بغداد" ٣٣٥/٢، "تهذيب الكمال" ٤٣٤/١٦،

"الكاشف" ٦١٦/١، "المغني" ٥٢٧/١، "الميزان" ٥٤١/٢، "تهذيب التهذيب" ١١٦/٦، "التقريب" (٣٧٦٤).

(٢) داود بن قيس الفراء، قال الذهبي: ثِقَّةٌ. وقال ابن حجر: ثِقَّةٌ فَاضِلٌ. يُنظر: "الكاشف" ٣٨٢/١، "التقريب" (١٨٠٨).

(٣) محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص اللَّيْثِي "صدوقٌ"، سيأتي تفصيل ترجمته بإذن الله ﷻ في الحديث رقم (٢٢٦).

(٤) وهو موسى بن عقبة بن أبي عيَّاش، قال الحافظ في "التقريب" (٦٩٩٢): ثقة فقيه، إمام في المغازي.

أقربهما، كان ابن عيينة يُثني على محمد بن عجلان.

_ بينما قال الذهبي في "المُغني": حَسَنُ الحديث، وغيره أقوى منه. وفي "تاريخ الإسلام": حديثه من قبيل الحسن. وفي "الديوان": صدوقٌ. وفي "السير": وهو حسن الحديث، وأقوى من محمد بن إسحاق، ولكن ما هو في قوة عبيد الله بن عمر، ونحوه، وقد وثَّقه أبو حاتم الرازي مع تعنته في الرجال، فحديثه إن لم يبلغ درجة الصحيح، فلا ينحط عن رتبة الحسن. وقال ابن حجر: صدوقٌ إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة.

_ وتكلم فيه بعضهم، لكنه مُقَيَّد بروايته عن سعيد المقبري، من حديث أبي هريرة: فأخرج الترمذي في "العلل الصغير" (ص/٧٤٥) بسنده عن يحيى بن سعيد، قال: قال محمد بن عجلان: أحاديث سعيد المقبري بعضها عن سعيد، عن أبي هريرة، وبعضها عن سعيد، عن رجل، عن أبي هريرة، فاختلفت عليَّ فصيرتُها عن سعيد، عن أبي هريرة. (١) وقال ابن حجر في "التقريب": اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة. لكنه قيَّده في "تهذيب التهذيب"، بقوله: يعني أحاديث سعيد المقبري.

وقال الترمذي في "العلل الصغير" (ص/٧٤٥): وهكذا تكلم بعض أهل الحديث في سهيل بن أبي صالح، ومحمد بن إسحاق، وحَمَّاد بن سلمة، ومحمد بن عجلان، وأشباه هؤلاء من الأئمة، إنما تكلموا فيهم من قبل حفظهم في بعض ما رَوَوْا، وقد حَدَّث عنهم الأئمة، ثم قال: وإنما تكلم القَطَّان عندنا في رواية محمد بن عجلان عن سعيد المقبري، وذكر الرواية السابقة عنه، ثم قال: فإنما تكلم القَطَّان عندنا في ابن عجلان لهذا. فأحاديثه عن سعيد المقبري قد اختلطت عليه، فكان بعضها عن سعيد، عن أبي هريرة، وبعضها عن سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة، وبعضها عن سعيد، عن رجل، عن أبي هريرة - لأنه أسقط بين المقبري، وأبي هريرة رواة آخرون، غير والد المقبري (٢) - فجعلها كلها عن سعيد، عن أبي هريرة. (٣)

_ وَصَفَهُ بالتدليس، والجواب عنه: ذكره العلائي في "جامع التحصيل" ضمن أسماء المُدَلِّسين، وأبو زُرعة في "المدلسين"، وابن حجر في "طبقات المدلسين" في المرتبة الثالثة، وقال: وَصَفَهُ ابن حبان بالتدليس. قلتُ: قال الشيخ/طارق بن عوض الله في "تهذيب تقريب التهذيب": الذي ذَكَرَه ابن حبان في "الثقات" أنه اختلطت عليه أحاديث سعيد المقبري، عن أبي هريرة - كما سبق -، وهذا كما ترى ليس من التدليس، وإن كان أثره كأثره، فلو صحَّ أنه تدليس لكان من تدليس التسوية، ولم يصفه به أحدٌ من العلماء. إلا أنَّ العلائي

(١) قلتُ: والكلام عن يحيى بن سعيد بهذه الرواية، وهذا اللفظ، أشبه وأصح، وهذا بخلاف ما ذَكَرَه ابن حبان في "الثقات" ٣٨٧/٧، وغيره، وثَبَّه على ذلك الذهبي في "الميزان" (٦٤٥/٣)، فقال: وقال البخاري: قال يحيى القَطَّان: لا أعلم إلا أنني سمعت ابن عجلان يقول: كان سعيد المقبري يحدث عن أبيه، عن أبي هريرة، وعن رجل، عن أبي هريرة، فاختلفت فجعَلهما عن أبي هريرة، كذا في نسختي بالضعفاء للبخاري، وعندني في مكان آخر أن ابن عجلان كان يحدث عن سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة، وعن رجل عن أبي هريرة، فاختلفت عليه فجعَلهما عن أبي هريرة، قلتُ (الذهبي): فهذا أشبه، وإلا لكان الغمز من القَطَّان يكون في المقبري، والمقبري صدوقٌ، إنما يروى عن أبيه، عن أبي هريرة، وعن أبي هريرة نفسه، ويفصل هذا من هذا.

(٢) كما في "العلل" لابن المديني (ص/٧٨-٩٠).

(٣) يُنظر: "معجم المدلسين" (ص/٣٩٧).

ذكر أنه دلّس حديث "المؤمن القوي خيرٌ وأحبُّ إلى الله من المؤمن الضعيف"، وقد وصفه به أيضًا الطحاوي في "شرح مُشكِل الآثار" (١)، وعلى كل حال فالظاهر أنّ تدليس ابن عجلان ليس بالكثير، بل هو في مواضع محدودة، فلا ينبغي التوقف في عنعنته، بل تُحمل على الاتصال إلا إذا تبيّن في حديثٍ بعينه أنه لم يسمعه ممّن رواه عنه. ا.هـ. قلتُ: ولهذا لما لخصّ ابن حجر حاله في "التقريب" لم يصفه بشيء من التدليس.

فالحاصل: أنه "ثِقَّةٌ، اختلطت عليه مروياته عن سعيد المقبري من حديث أبي هريرة". (٢)

فقد وثّقه جُلّ المتقدمين، بل ومنهم من قدّمه على غيره الثقة، ومنهم من قرّنه بغيره الثقة، ومن هؤلاء المؤثّقين سفيان بن عيينة، وهو أحد تلامذته، فهو أعلم حالًا به من الإمامين الذهبي، وابن حجر، فكيف إذا انضمَّ إليه أبو حاتم الرازي، وقد قال الذهبي: وقد وثّقه أبو حاتم مع تعنته في نقد الرجال. بل ويُضاف إليهما توثيق ابن معين، وأحمد، والنسائي، وأبي زرعة، ويعقوب بن سفيان، وابن المبارك، بل وروى عنه مالك، ويحيى بن سعيد، وشعبة، وهؤلاء لا يروون إلا عن ثِقَّةٍ في الغالب، وأخرج له مُسلمٌ متابعة، والله أعلم.

٥) ابن وثيمة: وهو زُفر بن وثيمة بن مالك بن أوس بن الحدّان النَّصْرِي، والدمشقي. (٣)

روى عن: أبي هريرة رضي الله عنه، وحكيم بن جزام - وقيل: لم يلقه -، والمغيرة بن شعبة.

روى عنه: محمد بن عجلان، ومحمد بن عبد الله بن المهاجر.

حاله: قال ابن معين، ودُحيم: ثقة، وزاد دُحيم: ولم يلقَ حكيم بن جزام. وذكره ابن حبان في "الثقات".

_ وذكره البخاري، وابن أبي حاتم، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا.

فالحاصل: أنّ ابن وثيمة هو زُفر بن وثيمة - إن شاء الله سبحانه -، وهو "ثِقَّةٌ"، والله أعلم. (٤)

(١) يُنظر: "شرح مُشكِل الآثار" للطحاوي حديث رقم (٢٥٩).

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١/١٩٦، "الثقات" للعجلي ٢/٢٤٨، "الجرح والتعديل" ٨/٤٩، "الثقات" لابن حبان ٧/٣٨٧، "جامع التحصيل" (ص/١٠٩)، "المدلسين" لأبي زرعة (ص/٨٥)، "تهذيب الكمال" ٢٦/١٠١، "المغني في الضعفاء" ٢/٢٤٠، "تاريخ الإسلام" ٣/٩٧١، "السير" ٦/٣١٧، "الميزان" ٣/٦٤٤، "تهذيب التهذيب" ٩/٣٤١، "اللسان" ٩/٤١٢، "التقريب" (٦١٣٦)، "تعريف أهل التقديس" (ص/٤٤)، "معجم المدلسين" (ص/٣٩٣-٣٩٧)، "تهذيب تقريب التهذيب" (٤/٤٤٣).

(٣) ذكره البخاري، وابن أبي حاتم باسم زُفر بن وثيمة، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا، وذكر أنه روى عن حكيم، وروى عنه محمد بن عبد الله. وأمّا ابن حبان فذكره في موضعين من "الثقات"، في ترجمة زُفر بن وثيمة، ثم ترجم لـ "وثيمة النَّصْرِي"، واكتفى في الموضع الأول بما اكتفى به البخاري، وابن أبي حاتم. وفي الموضع الثاني ذكر أنّ الراوي عنه محمد بن عجلان، عن أبي هريرة، وذكر حديث الباب. وأمّا المزي فذكر في ترجمة زُفر بن وثيمة أنّ محمد بن عجلان، روى عنه، عن أبي هريرة، حديث الباب، ثم قال: فلا أدري هو - أي ابن وثيمة - هذا - أي زفر -، أو غيره. ثم ترجم بعد ذلك لابن وثيمة، فقال: هو زفر بن وثيمة. وتبعه ابن حجر على ذلك في "تهذيب التهذيب"، و"التقريب". ولعل صنيع مغلطاي في "الإكمال" (٥/٦٣) يدل على أنّ ابن وثيمة عنده هو زفر. ودَهَبَ المبار كפורي في "تحفة الأُخُوذِي" (٤/٢٠٤) إلى أنّ ابن وثيمة هو زُفر. وإليه دَهَبَ الألباني في "إرواء الغليل" (٦/٢٦٧)، و"السلسلة الصحيحة" حديث رقم (١٠٢٢).

(٤) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٣/٤٣١، "الجرح والتعديل" ٣/٦٠٧، "الثقات" (٤/٢٦٤ و ٥/٥٠٠)، "تاريخ دمشق" ١٩/٤٣،

(٦) أبو هريرة رضي الله عنه: "صحابي جليل، مُكْتَرٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٦).

ثانياً: الوجه الثاني: محمد بن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أ- تخريج الوجه الثاني:

■ أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٧٠٧٤)، قال: حدثنا محمد بن حَفْص، نا الجَرَّاح بن مَخْلَد، ثنا عمرو بن عاصم، ثنا نوح بن دَكْوَان، عن ابن عَجَلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، بنحو رواية الباب. وقال: لم يرو هذا الحديث عن ابن عَجَلان، عن المقبري إلا نوح بن دَكْوَان، تَقَرَّد به عمرو بن عاصم، ورواه عبد الحميد بن سليمان، عن محمد بن عجلان، عن ابن وثيمة النَّصْرِي.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (بإسناد الطبراني):

(١) محمد بن حَفْص بن بَهْرَد العسكري: "مقبول". (١)

(٢) الجَرَّاح بن مَخْلَد البَصْرِي القَزَّاز: "ثِقَّة". (٢)

(٣) عمرو بن عاصم الكلابي، أبو عثمان البَصْرِي: قال الذهبي في "الميزان": "صدوق مشهور". (٣)

(٤) نُوح بن دَكْوَان، أبو أَيُّوب البَصْرِي: قال ابن حبان: مُنْكَر الحديث جَدًّا. وقال ابن حجر: ضعيف. (٤)

(٥) محمد بن عجلان: "ثِقَّة"، تَقَدَّمت دراسته في الوجه الأول لهذا الحديث.

(٦) سعيد بن أبي سعيد المقبري: "ثِقَّة". (٥)

(٧) أبو هريرة رضي الله عنه: "صحابي جليل، مُكْتَرٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٦).

ثالثاً: الوجه الثالث: محمد بن عجلان، عن عبد الله بن هرمز.

والحديث بهذا الوجه مداره على عبد الله بن هرمز، واختلف عليه من طريقين:

✓ **الطريق الأول: عن عبد الله بن هرمز (مرسلاً).**

أ- تخريج الوجه الثالث، من الطريق الأول:

■ أخرجه سعيد بن منصور في "سننه" (٥٩٠)، عن عبد العزيز بن محمد الدَّرَاوَرْدِي؛ وأبو داود في "المراسيل" (٢١٣)، عن الليث بن سعد. كلاهما (الدَّرَاوَرْدِي، والليث)، عن محمد بن عَجَلان، عن عبد الله بن هرمز، قال: قال رسول الله ﷺ: "إِذَا آتَاكُمْ مِنْ تَرْضُونَ دِينَهُ وَأَمَاتَهُ فَرَوْجُوهُ، إِلَّا تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ". قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ، وَإِنْ كَانَ؟ قَالَ: "نَعَمْ". وهذا لفظ الدَّرَاوَرْدِي، ورواية الليث بمعناه، وفيه: فَرَاغَهُ النَّاسَ، فَرَدَّهَا

"تهذيب الكمال" ٣٥٣/٩، ٣٨٢/٣٤، "تهذيب التهذيب" ٣٢٨/٣، ٣١٦/١٢، "التقريب" (٢٠١٩).

(١) يُنظر: "إرشاد القاصي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني" ص/٥٣٨.

(٢) يُنظر: "النقات" لابن حبان ١٦٤/٨، "تهذيب الكمال" ٥١٧/٤، "الكاشف" ٢٩٠/١، "التقريب" ٩٠٧.

(٣) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٥٠/٦، "النقات" ٤٨١/٨، "تهذيب" ٨٧/٢٢، "ميزان الاعتدال" ٢٦٩/٣، "التقريب" (٥٠٥٥).

(٤) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٤٨٥/٨، "المجروحين" ٤٧/٣، "تهذيب" ٤٨/٣٠، "الكاشف" ٣٢٧/٢، "التقريب" (٧٢٠٦).

(٥) يُنظر: "التقريب" (٢٣٢١).

ثلاث مرات. قال أبو داود: وقد أسنده عبد الحميد بن سليمان، عن ابن عجلان، وهو خطأ.

– ودَكَرَه الترمذي في "السنن" (١٠٨٤)، ك/ النكاح، ب/ ما جاء إذا جاءكم مَنْ تَرْضُونَ دينه فزَوِّجُوهُ، فقال – بعد ذِكْرِهِ للحديث بالوجه الأول –: قد حُوِّلَ عبد الحميد بن سليمان في هذا الحديث، ورواه الليث بن سعد، عن ابن عجلان، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مُرْسَلًا. وعلَّقَ المحقق الفاضل الشيخ/شعيب، بقوله: يعني منقطعًا. وقال المباركفوري في "تحفة الأحوذى": أي منقطعًا بعدم ذكر ابن وثيمة. (١)

قلت – والله أعلم –: هكذا قال الترمذي في "السنن" – عن ابن عجلان، عن أبي هريرة، من رواية الليث ابن سعد – وهذا مُخَالَفٌ لِمَا قاله الترمذي نفسه في "العلل الكبير"، فقال: سألتُ محمدًا – أي البخاري – عن هذا الحديث، فقال: رواه الليث بن سعد، عن ابن عجلان، عن عبد الله بن هُرْمَز، عن النبي صلى الله عليه وسلم مُرْسَلًا. (٢) بل ومُخَالَفٌ أَيْضًا لِمَا جاء مُسْنَدًا من رواية الليث بن سعد، السالفة الذِّكْر عند أبي داود. فلعلَّ ما في "السنن" للترمذي خطأ إما من النسخ، أو سَبَقُ قَلَمٍ مِنَ الترمذي، والأول أرجح، وهو خطأ قديم؛ بدليل أَنَّ المَرْيَ ذَكَرَهُ كما في "السنن" في "تحفة الأشراف" (٣).

ثم قال الترمذي: قال محمد: وحديث الليث أشبهه، ولم يَعْدَّ حديث عبد الحميد بن سليمان، عن ابن عجلان، عن ابن وثيمة، عن أبي هريرة محفوظًا.

▪ وأخرجه أبو بكر الجصاص في "أحكام القرآن" (١٠٤/٢)، مِنْ طَرِيقِ مُعَلَّى بن منصور، عن حاتم بن إسماعيل – بإحدى الأوجه عنه –، عن عبد الله بن هُرْمَز، مُرْسَلًا.

قلت: والإسناد إلى المُعَلَّى صحيح. والمُعَلَّى قال فيه يعقوب بن شيبه: ثِقَّةٌ فيما تَقَرَّدَ به، وشُورِكٌ فيه، مُتَّقِنٌ، صَدُوقٌ، فَقِيهٌ، مَأْمُونٌ. وقال ابن عدي: لم أجد له حديثًا مُنْكَرًا. (٤)

ب- دراسة إسناد الوجه الثالث من الطريق الأول (بإسناد أبي داود):

(١) قُتَيْبَةُ بن سعيد بن جَمِيل بن طَرِيف التَّقْفِي: "ثِقَّةٌ، ثَبَّتٌ". (٥)

(٢) اللَيْث بن سعد بن عبد الرحمن، أبو الحارث المصري: "ثِقَّةٌ ثَبَّتٌ، فَقِيهٌ، إِمَامٌ، مَشْهُورٌ". (٦)

(٣) محمد بن عجلان: "ثِقَّةٌ، تَقَدَّمت دراسته في الوجه الأول لهذا الحديث.

(٤) عبد الله بن هُرْمَز، اليماني، الفدكي، وهو – إن شاء الله عز وجل – غير عبد الله بن مسلم بن هُرْمَز. (٧)

(١) يُنظر: "تحفة الأحوذى" (٢٠٥/٤).

(٢) يُنظر: "العلل الكبير" للترمذي (٢٦٣).

(٣) يُنظر: "تحفة الأشراف" (١٥٤٨٥).

(٤) يُنظر: "الكامل" لابن عدي ١٠٧/٨، "تهذيب الكمال" ٢٨/٢٩١.

(٥) يُنظر: "التقريب" (٥٥٢٢).

(٦) يُنظر: "التقريب" (٥٦٨٤).

(٧) هما راويان؛ الأول: عبد الله بن مسلم بن هُرْمَز، وهو المكي، والثاني: عبد الله بن هُرْمَز، وهو اليماني الفدكي.

• وقد فَرَّقَ بينهما جماعة من أهل العلم؛ منهم:

- الإمام البخاري في "التاريخ الكبير" فَذَكَرَ الأول (المكي) في (١٩٠/٥)، وقال فيه: عن مجاهد، وابن سابط، وأبيه، وسعيد ابن جُبَيْر، وروى عنه الثوري، وابن نُمَيْر، وَسَمِعَ منه أبو عاصم. وَذَكَرَ الثاني (اليمني الفدكي) في (٢٢٢/٥)، وقال فيه: عبد الله بن هرمز اليمني، عن محمد وسعيد ابني عُبَيْد، عن أبي حاتم المُرْزِي، وروى عنه حاتم بن إسماعيل، وابن عَجْلان، قال ابن معين: حدثنا حاتم، عن عبد الله بن هُرْمَزِ الفدكي. قُلْتُ: فَذَلَّ هذا على أَنَّ عبد الله بن هرمز في رواية ابن معين، هو الفدكي وهو عبد الله بن هرمز، وهو غَيْرُ عبد الله بن مسلم بن هرمز، نَهَيْتُ على ذلك لِأَنَّ رواية يحيى سنأتي إن شاء الله ﷻ.
- وَتَبِعَهُ على ذلك ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" فَذَكَرَ (المكي) في (١٦٤/٥)، وَذَكَرَ ما قاله البخاري، وزاد عليه أَنَّ نَقَلَ تضعيف العلماء لعبد الله المكي، وَذَكَرَ (اليمني الفدكي) في (١٩٥/٥)، واكتفى بما قاله البخاري، دون قول ابن معين.
- وَتَبِعَهُما ابن حبان؛ فَذَكَرَ (المكي) في "المجروحين" (٢٦/٢)، وَذَكَرَ (اليمني الفدكي) في "الثقات" (٥٩/٧)، وقال: يروى عن سعيد بن عُبَيْد، روى عنه حاتم بن إسماعيل.
- وعلى منوالهم سار المزي في "تهذيب الكمال"، فَذَكَرَ (المكي) في (١٣٠/١٦)، وَبَيَّنَّ أَنَّهُ أَخْرَجَ له البخاري في "الأدب"، وابن ماجه، ثم ذكر الشيوخ، والتلاميذ، وليس فيهم أحدٌ من شيوخ وتلاميذ عبد الله بن هُرْمَزِ اليمني، وَنَقَلَ تَضْعِيفَ العلماء له.
- وَذَكَرَ (اليمني) في (٢٤٦/١٦)، وَبَيَّنَّ أَنَّهُ أَخْرَجَ له أبو داود في "المراسيل"، والترمذي، ثم قال: روى عن: سعيد، ومحمد ابني عُبَيْد، عن أبي حاتم المُرْزِي، حديث "إذا جاءكم من تَرْضون دينه وخُلُفه... الحديث"، وعن يزيد بن أَبِي الفتيان. وروى عنه: حاتم بن إسماعيل، ومحمد بن عَجْلان، وأنه ذكره ابن حبان في "الثقات". فَذَلَّ هذا على أَنَّهُ هو صاحبنا.
- وقد نقل الشيخ/شعيب في حاشيته على "تهذيب الكمال"، أَنَّهُ جاء في حواشي النسخِ تَعْقِيبٌ للمؤلف على صاحب "الكمال"، نصه: "خط هذه الترجمة في الأصل بترجمة عبد الله بن مسلم بن هُرْمَزِ، وذلك وَهْمٌ"، ونقل أيضًا عن المزي في ترجمة ابن مسلم المكي تَعْقِيبَهُ للمقدسي أَنَّهُ خَلَطَهُ بعبد الله بن هرمز الفدكي.
- ونقل الشيخ/شعيب أيضًا في تعليقه على "جامع الترمذي" (ح/١٠٨٥) – وهو حديث الباب، من حديث حاتم بن إسماعيل، عن عبد الله بن هُرْمَزِ، عن محمد وسعيد ابني عُبَيْد، عن أَبِي حاتم المُرْزِي... الحديث – فقال: في نسخ "عبد الله بن مسلم بن هُرْمَزِ" وهو خطأ نَبَّهَ عليه المزي، فقال: "وفيه عبد الله بن مسلم بن هُرْمَزِ، كذا وقع في بعض النسخ المتأخرة من الترمذي، وهو خطأ، وفي الأصول القديمة الصحيحة: "عبد الله بن هرمز"، وهو الصواب، وهو غَيْرُ عبد الله بن مسلم بن هُرْمَزِ". ا.هـ.
- قُلْتُ: وفي هذا إصرار – في غير موضع – وَتَبَيَّنَ من المزي – رحمه الله – على التفريق بينهما، وَأَنَّ صاحب روايتنا هو عبد الله بن هُرْمَزِ اليمني الفدكي، وكلامه يدل على تحرير ودقة.
- وكذلك الذهبي – رحمه الله – تَبَعَ المزي، وارتضى صنيعة في "الكاشف" فَفَرَّقَ بينهما ولم يتعقبه، فَذَكَرَ (المكي) في (٥٩٨/١)، وَذَكَرَ (اليمني) في (٦٠٥/١)، وَأَمَّا في سائر كتبه فقد ترجم (المكي)، وَلَمْ يَذَكَرَ (اليمني)، وَلَمْ يُشِرْ في الأول إلى أَنَّهُ هو الآخر. يُنظر له: "المُعْني" (٥٠٩/١)، و"الميزان" (٥٠٣/٢).
- بينما ذهب الحافظ ابن حجر – رحمه الله – في "تهذيب التهذيب"، والتقريب" إلى أَنَّهُما واحد، وَأَنَّ عبد الله بن هُرْمَزِ اليمني الفدكي، هو عبد الله بن مُسْلِمِ بن هُرْمَزِ المكي. يُنظر: "تهذيب التهذيب" (المكي) في (٢٩/٦)، و(اليمني) في (٦٢/٦)، و"التقريب" (المكي) في (٣٦١٦)، واليمني في (ص/٤٣٦).
- وقد اعتمد الحافظ ابن حجر رحمه الله – على ثلاثة أدلة، فَصَلَّها في "تهذيب التهذيب"، وَأَجْمَلَّها في "التقريب"، نذكرها على إيجاز مع الجواب عنها، على النحو التالي:

– قال: وقع في بعض نسخ الترمذي عبد الله بن مسلم بن هُرْمَزِ، وعليه اعتمد ابن عساكر في "الأطراف". قُلْتُ: وقد حَزَّرَ ذلك المزي – كما سبق – وَبَيَّنَّ أَنَّ الصواب ما ثبت من النسخ القديمة للترمذي عبد الله بن هُرْمَزِ، وَأَمَّا

عبد الله بن مسلم بن هُرْمَزٍ إنما جاء في بعض النسخ المتأخرة، وهو خطأ. والراجح هو الاعتماد على النسخ القديمة الصحيحة. ب- وقال أيضًا: وفي رواية أبي داود: ثنا ابن هُرْمَزٍ الفَدَكِيُّ، وهو عنده عن يحيى بن معين، عن حاتم، عن ابن هُرْمَزٍ الفَدَكِيِّ، ولم يُسَمَّه.

قُلْتُ: يقصد بذلك ما أخرجه أبو داود في "المراسيل" برقم (٢١٢)، قال: حدثنا ابن معين، نا حاتم بن إسماعيل، نا ابن هُرْمَزٍ الفَدَكِيِّ، عن سعيد ومحمد ابني عبيد، عن أبي حاتم المُزَنِيِّ. وبرقم (٢١٣)، قال: حدثنا قتيبة بن سعيد، نا الليث، عن ابن عجلان، عن عبد الله بن هُرْمَزٍ اليمامي - هكذا بالميم في المطبوع، والصواب بالنون اليماني كما في ترجمته - الحديث. وكما نرى ففي الطريقتين ذَكَرَ الأول (الفَدَكِيُّ)، وفي الثاني (اليماني) وهما واحد لم نختلف في ذلك، لكنهما ليس فيهما ما يدل على أَنَّ الفَدَكِيَّ هو المكي ابن مسلم.

بالإضافة إلى ما سبق ذَكَرَهُ أَنَّ البخاري في "التاريخ الكبير" ترجم (لليماني)، وقال في ترجمته: قال ابن معين: حدثنا حاتم، عن عبد الله بن هُرْمَزٍ الفَدَكِيِّ. فذلَّ ذلك على أنه (اليماني)، وليس (المكي). والله أعلم.

ت- وأخيرًا، قال: وَجَرَّمَ ابن السَّكَّنِ بذلك، فقد روى في "الصحابة"، قال: حدثنا عبد الوهاب بن عيسى، حدثنا إسحاق بن إبراهيم المَرْوَزِيُّ - وهو ابن أبي إسرائيل -، ثنا حاتم بن إسماعيل، حدثني عبد الله بن مسلم بن هُرْمَزٍ، والله أعلم بالصواب. قُلْتُ: يقصد بذلك حديث الباب، من طريق عبد الله بن هُرْمَزٍ، عن سعيد، ومحمد ابني عبيد، عن أبي حاتم المُزَنِيِّ. وقد أخرجه الذهبيُّ في "السير" (١١٨/١٦) من طريق ابن السَّكَّنِ.

وهذا الحديث مداره على حاتم بن إسماعيل، واخْتَلَفَ عليه في اسم شيخه من وجهين:

- الوجه الأول: حاتم بن إسماعيل، عن عبد الله بن مسلم بن هُرْمَزٍ: رواه عنه بهذا الوجه، ثلاثة من الرواة، وهم: (١) إبراهيم بن حمزة الرُّبَيْرِيُّ، وعبد الله بن عبد الوهَّابِ الجُمَحِيُّ، أخرج روايتهما الطبراني في "الكبير" (٧٦٢/٢٩٩/٢٢)، قال: حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بن إبراهيم بن حمزة الرُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، قال: ثنا عبد الله بن عبد الوهَّابِ الجُمَحِيُّ، قالوا: ثنا حاتم بن إسماعيل، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بن مُسْلِمِ بن هُرْمَزٍ.
- (٢) إسحاق بن أبي إسرائيل المَرْوَزِيُّ: أخرج روايته ابن السَّكَّنِ - كما قال الحافظ ابن حجر -.
- الوجه الثاني: حاتم بن إسماعيل، عن عبد الله بن هُرْمَزٍ - الفَدَكِيِّ أو اليماني -.

بينما رواه عنه بهذا الوجه ستة من الرواة، وهم:

- (١) يحيى بن معين: وقد أخرجه في "تاريخه" - برواية الدُّورِيِّ عنه - (٣/٤٠٠/ح/١٦٤) - ومن طريقه أبو داود في "المراسيل" (٢١٢)، وأبو بَشْرٍ الدُّوَالِبِيُّ في "الكنى" (١٥٩)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٣٤٨١)، وفي "السنن الصغير" - كما في "المنة الكبرى" شرح وتخريج السنن الصغرى" د/ محمد ضياء الرحمن الأعظمي -، وابن قانع في "معجم الصحابة" (٣٠٤/٢)، وأبو نُعَيْمٍ في "معرفة الصحابة" (١/٦٧٤٩) -، وعند الجميع عبد الله بن هُرْمَزٍ الفَدَكِيُّ، إلا عند أبي نُعَيْمٍ، فقال: اليماني.
- (٢) يعقوب بن حُمَيْدٍ: أخرجه ابن أبي عاصم في "الأحاديث والمثاني" (١١٢٢) - ومن طريقه أبو نُعَيْمٍ في "معرفة الصحابة" (٣/٦٧٤٩) - وفيه: ابن هُرْمَزٍ اليماني.

(٣) محمد بن عمرو البَلْخِيُّ: أخرجه الترمذي (١٠٨٥)، ك/النِّكاح، ب/ما جاء إذا جاءكم من تَرْضَوْنَ دينه فَرَّوْجُوهُ.

(٤) إسحاق بن إسماعيل الطَّالْقَانِيُّ: أخرجه ابن أبي الدنيا في "النفقة على العيال" (١١٧)، وفيه عبد الله بن هُرْمَزٍ الفَدَكِيُّ.

(٥) سعيد بن عمرو بن سَهْلٍ الكِنْدِيُّ: أخرجه أبو نُعَيْمٍ في "معرفة الصحابة" (٢/١٦٧٤٩).

(٦) محمد بن مَهْرَانَ الجَمَّال: أخرجه أبو نُعَيْمٍ في "معرفة الصحابة" (٤/١٦٧٤٩).

الترجيح بين الوجهين:

من خلال ما سبق يتضح رُجْحَانُ الوجه الثاني لكثرة عدد رواته، وكلهم ثقات، مع سلامة الأسانيد إليهم من الضعف. وهذا

روى عن: سعيد، ومحمد ابني عبيد، ويزيد بن أبي الفتيان.

روى عنه: حاتم بن إسماعيل، ومحمد بن عجلان.

حاله: ذكره البخاري، وابن أبي حاتم، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال الذهبي في "الكاشف": حسن الترمذي له (١). (٢) فالحاصل: أنه "مجهول الحال"، وابن حبان معروف بتوثيق المجاهيل على منهجه الذي خالف فيه الجمهور. وأما تحسين الترمذي، فالظاهر أنه حسن له بمجموع شواهد الحديث، وليس بإسناد حديثه، والله أعلم.

قلت: وعلى فرض أنه هو عبد الله بن مسلم بن هُرْمَزِ المَكِّي، فهو "ضعيف". (٣)

✓ الطريق الثاني: عبد الله بن هُرْمَزِ، عن محمد وسعيد ابني عبيد، عن أبي حاتم المزني.

أ - تخريج الوجه الثالث، من الطريق الثاني:

■ أخرجه ابن معين في "تاريخه" (٣/٤٠/١٦٤) - ومن طريقه أبو داود في "المراسيل" (٢١٢)، والدُّولابي في "الكنى" (١٥٩)، والبيهقي في "الكبرى" (١٣٤٨١)، وابن قانع في "الصحابة" (٣٠٤/٢)، وأبو نعيم في "الصحابة" (١/٦٧٤٩)؛ - والترمذي في "سننه" (١٠٨٥)، ك/النكاح، ب/ما جاء إذا جاءكم من ترضون دينه فرؤجوه، وابن أبي الدنيا في "النفقة على العيال" (١١٧)، وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (١١٢٢) - ومن طريقه أبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٣/٦٧٤٩) -، والطبراني في "الكبير" (٢٢/٢٩٩/٧٦٢)، وأبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٢/١٦٧٤٩، ٤)، والذهبي في "السير" (١١٨/١٦).

كلهم من طرق عن حاتم بن إسماعيل، عن عبد الله بن هُرْمَزِ - البعض لم ينسبه، والبعض نسبته، فقال: الفدكي، والبعض اليماني -، عن سعيد، ومحمد بن عبيد، عن أبي حاتم المزني، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا جَاءَكُمْ مِنْ تَرْضُونَ دِينَهُ وَحَلَقَهُ فَأَنْكِحُوهُ، إِلَّا تَعْلَمُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ عَرِيضٌ». قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَإِنْ كَانَ فِيهِ؟ قَالَ: «إِذَا

بخلاف الوجه الأول فمع قلة عدد روايته، فالأسانيد إليهم لا تخلو من مقال.

وبهذا يتضح أن الصواب في عبد الله بن هُرْمَزِ أنه الفدكي اليماني، وأنه ليس هو عبد الله بن مسلم بن هُرْمَزِ المكي. وهذا هو ما ذهب إليه من هم أكثر عددًا، وأسبق زمانًا وهم البخاري، وابن أبي حاتم، وابن حبان، والمزي، ولعل صنيع الذهبي عليه، وقد خالفهم الحافظ ابن حجر مع ضعف أدلته - كما بيئناها - وقوة أدلتهم - خاصة ما عرضه المزي، مع إصراره، وعرض ما يدل على تحريره، وتثبتته في ذلك - فيقدم قولهم عليه، مع اعترافنا للحافظ ابن حجر - رحمه الله، ورضي الله عنا وعنه، وأرضانا وأرضاه - بالفضل، والمكانة، وإجلالنا له، وافتخارنا بكونه قمرًا في سماء المحدثين. والحمد لله أولاً وأخيراً، والله أعلم.

(١) يُنظر: "سنن الترمذي" (ح/١٠٨٥) ك/النكاح، ب/ما جاء إذا جاءكم من ترضون دينه فرؤجوه.

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٢٢٢/٥، "الجرح والتعديل" ١٩٥/٥، "الثقات" ٥٩/٧، "التهذيب" ٢٤٦/١٦، "الكاشف" ٦٠٥/١.

(٣) قال أحمد، وابن معين، والنسائي، وأبو داود، وابن حجر، والذهبي: ضعيف. وزاد أحمد، وابن معين: ليس بشيء. وقال

أبو حاتم: ليس بقوي، يُكتب حديثه. وقال ابن حبان: يزوي عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات، فوجب التنكيب عن روايته عند الاحتجاج. وسبق ذكر مصادر ترجمته عند التفريق بينه وبين عبد الله بن هُرْمَزِ الفدكي.

جَاءَكُمْ مِنْ تَرْضُونَ دِينَهُ وَخَلَقَهُ فَأَنْكِحُوهُ». قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. واللفظ لابن معين، والأكثر بنحوه، والبعض مُختصراً. وقال الترمذي: "حَسَنٌ غَرِيبٌ"، وأبو حاتم المُرْزِي له صُحْبَةٌ ولا نعرف له عن النبي ﷺ غير هذا الحديث. قلتُ: هكذا رواه تسعة من الرواة عن حاتم بن إسماعيل، وفصلتهم، مع بيان حالهم، عند التعليق على ترجمة عبد الله بن هُرْمَزٍ في دراسة إسناد الطريق الأول مِنْ هذا الوجه.

ب- دراسة إسناد الوجه الثالث، مِنْ الطريق الثاني (بإسناد يحيى بن معين):

(١) حاتم بن إسماعيل، أبو إسماعيل المَدَنِي: "تقة". (١)

(٢) عبد الله بن هُرْمَزٍ الفَدَكِي اليماني: "مجهول الحال"، تَقَدَّمَ في الطريق الأول.

(٣) سعيد بن عُبيد: "مجهول العين"، لم أجد أحداً روى عنه غير ابن هُرْمَزٍ الفَدَكِي. (٢)

(٤) محمد بن عُبيد، أخو سعيد بن عُبيد: ترجم له البخاري، وابن أبي حاتم، ولم يذكر في جرحاً ولا تعديلاً. ولم يذكره ابن حبان. وقال ابن القطَّان، وابن حجر: مجهول. وقال الذهبي في "الميزان": لا يُعْرَف. وقال الذهبي كما في حاشية "الكاشف": وعنه عبد الله بن هُرْمَزٍ فقط. فالحاصل: "مجهول العين". (٣)

(٥) أبو حاتم المُرْزِي - مشهور بكُنْيَتِهِ، ولا يُعرف اسمه على الصحيح -

مُخْتَلَفٌ في صُحْبَتِهِ، فأثبتها له: البخاري، ومسلم، والترمذي، وغيرهم؛ ونفاها عنه أبو زُرْعَةَ الرَّازِي، فقال: لا أعرف له صُحْبَةً. وأخرج حديثه أبو داود في "المراسيل". وَذَكَرَهُ العَلَائِي في "جامع التحصيل". وَجَزَمَ أبو زُرْعَةَ الرَّازِي، والترمذي، وعبد الغني المقدسي، وابن كثير، وغيرهم: بأنه ليس له إلا حديثٌ واحد - وهو حديث الباب، وقد سبق نقل كلام الترمذي عقبه -، وعليه فصحبته متوقفةً على ثبوت صحة السند إليه - كما قال ابن القطَّان -، وبعد دراسة سنده إليه تبين أنه "ضعيف جداً" فيه عبد الله بن هُرْمَزٍ، ومحمد، وسعيد ابني عُبيد مجاهيل، وعليه ففي إثبات صحبته نظر - والله أعلم - (٤).

رابعاً: النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مما سبق يتضح أنَّ الحديث مداره على محمد بن عجلان، وقد اختلف عليه فيه من ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: محمد بن عجلان، عن ابن وثيمة، عن أبي هريرة ؓ.

الوجه الثاني: محمد بن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة ؓ.

الوجه الثالث: محمد بن عجلان، عن عبد الله بن هُرْمَزٍ، واختلف فيه على ابن هُرْمَزٍ مِنْ طريقين:

الطريق الأول: عن عبد الله بن هُرْمَزٍ (مُرْسِلاً).

(١) يُنظر: "التقريب، وتحريره" (٩٩٤).

(٢) يُنظر: "تهذيب الكمال" ٥٥١/١٠، "الكاشف" ٤٤١/١، "التقريب" (٢٣٦٣).

(٣) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١٧٣/١، "الجرح والتعديل" ٩/٨، "تهذيب الكمال" ٧٤/٢٦، "الكاشف" ١٩٩/٢، "الميزان" ٦٣٩/٣، "تهذيب التهذيب" ٣٣٣/٩، "التقريب" (٦١٢٣).

(٤) بتصرفٍ من "الرواة المُخْتَلَف على صحبتهم ممن لهم رواية في الكتب الستة" د/ كمال قالمي الجزائري (٢٧/٤ - ٣٦).

الطريق الثاني: عبد الله بن هُرْمَز، عن محمد وسعيد ابْنَيْ عُبَيْد، عن أبي حاتم المُرْزِي. والذي يظهر - والله أعلم - أنَّ الوجه الثالث بالطريق الأول (المرسل)، هو الأشبه والأقرب للصواب؛ وذلك للقرائن الآتية:

- (١) أنَّ الوجه الأول رواه عبد الحميد بن سليمان، وهو "ضعيف"، وتقرّد برواية هذا الوجه عن ابن عجلان: قال الإمام الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن ابن عجلان إلا عبد الحميد بن سليمان. وقال الدارقطني: تقرّد به عبد الحميد بن سليمان، عن ابن عجلان، عن ابن وثيمة. (١) بالإضافة إلى مخالفته لِمَا رواه الثقات عن محمد بن عجلان، كما في الوجه الثالث.
- (٢) أنَّ الوجه الثاني رواه نوح بن دُكْوَان، وهو "ضعيف"، ووافرّد برواية هذا الوجه عن ابن عجلان: قال الإمام الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن ابن عجلان، عن المَقْبُرِي إلا نُوح بن دُكْوَان، تقرّد به عمرو بن عاصم. بالإضافة إلى مخالفته لِمَا رواه الثقات عن ابن عجلان، كما في الوجه الثالث.
- (٣) أمّا الوجه الثالث بالطريق الأول (المرسل) فقد رواه الليث بن سعدٍ "ثقةً ثبتاً"، ولم ينفرد به، بل تابعه الدرّوردي عليه، مع صحة الأسانيد إليهما. فاجتمع فيه الأكثرية، والأحفظية، فكيف لا يُرجّح عليهما!؟
- (٤) وأمّا رواية حاتم بن إسماعيل، عن عبد الله بن هُرْمَز، فقد اختلف فيه على حاتم بن إسماعيل - كما سبق -، مرّة عن عبد الله بن هُرْمَز (مُرسلاً)، ومرّة عن عبد الله بن هُرْمَز (مُتصلاً) من حديث أبي حاتم المُرْزِي، وقد تابعه محمد بن عجلان على الوجه المرسل، فَيُرجّح منهما ما تُويع عليه.
- (٥) ويضاف إلى ما سبق ترجيح الأئمة الكبار - أصحاب هذا الشأن - للوجه الثالث: قال الإمام الترمذي: قال محمد - يعني البخاري -: وحديث الليث أشبه - أي بالصواب -، ولم يعدّ عبد الحميد بن سليمان، عن ابن عجلان، عن ابن وثيمة، عن أبي هريرة مَحْفُوظاً. (٢)
- _ وقال أبو داود في "المراسيل": وقد أسنّده عبد الحميد بن سليمان، عن ابن عجلان، وهو خطأ. (٣)
- _ قلتُ: ولِلإمام يحيى بن معين في "تاريخه" كلامٌ غايةً في الأهمية؛ حيثُ أوردَ حديثَ الباب، فقال: حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن عبد الله بن هُرْمَز الفدكي، عن سعيد ومحمد ابْنَيْ عُبَيْد، عن أبي حاتم المُرْزِي، وذكر حديثَ الباب بنحوه مُطَوَّلًا، ثم قال: وابن عجلان، سمّعه من عبد الله بن هُرْمَز هذا. (٤)

خامساً: - الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مما سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الطبراني "مُنكّرٌ"؛ لأجل عبد الحميد بن سليمان "ضعيف"، وقد انفرد به

(١) يُنظر: "أطراف الغرائب والأفراد" (٢٧٧/٥).

(٢) يُنظر: "سنن الترمذي" (ح/١٠٨٤)، و"العلل الكبير" أيضاً للترمذي (٢٦٣).

(٣) يُنظر: "المراسيل" لأبي داود، (ح/٢١٣).

(٤) يُنظر: "تاريخ ابن معين" - برواية الدُّوري عنه - (٣/٤٠/رقم ١٦٤).

- كما قال الطبراني، والدَّارِقُطْنِي -، مع مخالفته لِمَا رواه الثقات.

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

والحديث من وجهه الراجح "ضعيف"؛ لإرساله، وفيه: عبد الله بن هُرْمَزِ الْفَدَكِيِّ "مجهول الحال".

شواهد للحديث:

وفي الباب عن أبي أمامة، وعبد الله بن عمر، وعائشة، وعدة مراسيل، وبيانها كالاتي:

- أمّا حديث أبي أمامة رضي الله عنه، فأخرجه البيهقي في "الشعب" (٥١٣٦)، عن أبي أمامة رضي الله عنه، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَا أَبَا أُمَامَةَ، مَا أَنَا وَأُمَّةٌ سَفَعَاءُ الْخَدَيْنِ، سَفَعَاءُ الْمُعْصَمِينَ، آمَنْتُ بِرَبِّهَا، وَحَنَنْتُ عَلَى وَكَلِّهَا إِلَّا كَهَاتَيْنِ - وَفَرَقَ بَيْنَ السَّبَابَةِ وَالْوَسْطَى - وَاللَّهُ أَذْهَبَ فخرَ الْجَاهِلِيَّةِ وَتَكَبَّرَهَا بِأَبَائِهَا، كُلُّكُمْ لَأَدَمَ وَحَوَاءَ كَهْفِ الصَّاعِ بِالصَّاعِ، وَإِنْ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَاكُمْ، فَمَنْ أَنَاكُمْ تَرْضُونَ دِينَهُ وَأَمَانَتَهُ فَرَوْجُوهُ". قال البيهقي: فيه سلم بن سالم البلخي غير قوي، وقد رواه عن رجلٍ مجهولٍ.

قلت: وسنده "ضعيف جداً" لا يصلح للاعتبار، ففيه علتان - كما قال البيهقي -:

الأولى: سلم بن سالم البلخي: قال ابن معين: ليس بشيء. وقال أبو زرعة: لا يكتب حديثه، واتهمه بالكذب. وقال الخليلي: أجمعوا على ضعفه.

الثانية: شيخ سالم البلخي "مجهول العين".

- وأمّا حديث عبد الله بن عمر، فأخرجه أبو بشر الدؤلبي في "الكنى" (١٢٥٥)، وابن عدي في "الكامل" (١٤٠/٦)، من طريق عمّار بن مطر أبو عثمان الزهّابي، عن مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِذَا أَنَاكُمْ مِنْ تَرْضُونَ دِينَهُ وَأَمَانَتَهُ فَرَوْجُوهُ إِلَّا تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ".

قال الدؤلبي: قال أبو عبد الرحمن - أي النسائي -: هذا كذب. وقال ابن عدي: الأحاديث التي ذكرتها عن عمّار، عن مالك بهذه الأسانيد بواطيل، ليس هي بمحفوظة عن مالك، وعمّار بن مطر الضعيف على رواياته بين. قلت: وعمّار هذا؛ قال عنه أبو حاتم: كان يكذب. وقال ابن حبان: يسرق الحديث ويقبله. وقال ابن عدي: متروك الحديث. وقال الذهبي: هالك. وقال العقيلي: يُحَدِّثُ عن الثقات بمناكير. (١)

- وأمّا حديث عائشة؛ فأخرجه البخاري، ومسلم في "صحيحهما"، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: "أَنَّ أَبَا حُدَيْفَةَ بْنَ عُثْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ بْنَ عَبْدِ شَمْسٍ، وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، تَبَتَّى سَالِمًا، وَأَنْكَحَهُ بِنْتُ أَخِيهِ هِنْدَ بِنْتُ الْوَلِيدِ بْنِ عُثْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ وَهُوَ مَوْلَى لَامِرَةَ مِنَ الْأَنْصَارِ، ... فذكر الحديث". (٢)

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٣٩٤/٦، "المجروحين" ١٩٦/٢، "الكامل" ١٣٨/٦، "الميزان" ١٦٩/٣.

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٥٠٨٨)، ك/ النكاح، ب/ الأكلفاء في الدين، ويرقم (٤٠٠٠)، ك/ المغازي، ب/ ١٢.

ومسلم في "صحيحه" (١٤٥٣/١-٦)، ك/ الرضاع، ب/ رضاعة الكبير.

والحديث بَوَّبَ له البخاري بقوله: الأكَفَاءُ في الدين، ثم أعقبه أيضًا بحديث عائشة، قالت: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ضَبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ لَهَا: «لَمَلِكٍ أَرَدْتِ الْحَجَّ؟». قَالَتْ: وَاللَّهِ لَا أَجِدُنِي إِلَّا وَجِعَةً، فَقَالَ لَهَا: "حُجِّي وَأَشْتَرِطِي، وَقُولِي: اللَّهُمَّ مَحِلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي"، وَكَانَتْ تَحْتَ الْمِقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ.^(١)

قال ابن حجر: وقوله: "وَكَانَتْ تَحْتَ الْمِقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ" هذا القدر هو المقصود من هذا الحديث في هذا الباب، فَإِنَّ الْمِقْدَادَ وَهُوَ ابْنُ عَمْرِو الْكِنْدِيِّ نُسِبَ إِلَى الْأَسْوَدِ بْنِ يَغُوْثِ الزُّهْرِيِّ لِكَوْنِهِ تَبْنَاهُ، فَكَانَ مِنْ حُلَفَاءِ قُرَيْشٍ، وَتَزَوَّجَ ضَبَاعَةَ وَهِيَ هَاشِمِيَّةٌ، فَلَوْلَا أَنَّ الْكِفَاءَةَ لَا تُعْتَبَرُ بِالنِّسْبِ لَمَّا جَازَ لَهُ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا لِأَنَّهَا فَوْقَهُ فِي النِّسْبِ. (٢) وقال: ولم يثبت في اعتبار الكفاءة في النسب حديث، وما ثبت صريحًا في ذلك فهو ضعيف. (٣) قلت: فالحديث فهم منه البخاري بفقهه الرائع أَنَّ الْكِفَاءَةَ قَائِمَةٌ عَلَى الْكِفَاءَةِ فِي الدِّينِ، وَلَيْسَ النِّسْبُ.

- وَأَمَّا الْمَرَاثِلُ، فَمِنْهَا: مَا أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي "المصنف" (١٠٣٢٥)، وَفِي "تفسيره" (٢٦٣/١)، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا جَاءَكُمْ مِنْ تَرْضُونَ أَمَاتَهُ وَخُلُقَهُ فَأَنْكِحُوهُ كَأَنَّ مَنْ كَانَ، فَإِنَّ لَا تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ». أَوْ قَالَ: «عَرِيضٌ».

قلت: وهذا أيضًا لا يصلح للاستشهاد والاعتبار لإعضاله، ولا احتمال عودته إلى عبد الله بن هُرْمَزٍ. - وللحديث شاهد آخر أخرجه ابن وهب في "الموطأ" (٢٤٢)، قال: حدثني هشام بن سعد، وغيره، عن زيد بن أسلم - مُرْسَلًا -، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِذَا جَاءَكُمْ مِنْ تَرْضُونَ دِينَهُ وَرَأْيَهُ فَأَنْكِحُوهُ"، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنْ؟ قَالَ: "إِذَا جَاءَكُمْ مِنْ تَرْضُونَ دِينَهُ وَرَأْيَهُ فَأَنْكِحُوهُ"، . . . الْحَدِيثُ بِنَحْوِهِ. وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ فِي الشُّوَاهِدِ.

- وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي "النفقة على العيال" (١٢٥)، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلْحَسَنِ: إِنَّ عِنْدِي ابْنَةً لِي، وَقَدْ خُطِبَتْ لِي، فَمَنْ أَرْوَجُهَا؟ قَالَ: "زَوِّجْهَا مَنْ يَخَافُ اللَّهَ، فَإِنْ أَحَبَّهَا أَكْرَمَهَا، وَإِنْ أَبْغَضَهَا لَمْ يَظْلَمْهَا". - ويشهد لمعنى هذا الحديث ما تدل عليه أصول الشريعة، فإذا جاء من يُرَضَى دِينَهُ، وَأَمَانَتَهُ، وَخُلُقَهُ، فَهُوَ أَوْلَى بِالتَّزْوِيجِ مِنْ غَيْرِهِ وَلَوْ كَانَ صَاحِبَ وَمَالٍ، وَجَاهٍ إِذَا كَانَ الْآخِرَ لَيْسَ بِصَاحِبِ دِينٍ، وَخُلُقٍ، مِنْ ذَلِكَ: - ما أخرجه البخاري، ومسلم في "صحيحهما"، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا وَلِحَسَبِهَا وَجَمَالِهَا وَكِدْبِهَا، فَاطْفَرُ بَدَاتِ الدِّينِ، تَرَبَّتْ يَدَاكَ". (٤)

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٥٠٨٩)، ك/ النكاح، ب/ الأكَفَاءُ فِي الدِّينِ. ومسلم في "صحيحه" (١٢٠٧/١-٣)، ك/ الحج، ب/ جواز اشتراط المُخْرَمِ التَّحَلُّلَ بَعْدَ الْمَرَضِ وَنَحْوِهِ.
(٢) يُنْظَرُ: "فتح الباري" ١٣٦/٩.
(٣) يُنْظَرُ: "فتح الباري" ١٣٣/٩.
(٤) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٥٠٩٠)، ك/ النكاح، ب/ الأكَفَاءُ فِي الدِّينِ. ومسلم في "صحيحه" (١٤٦٦)، ك/ الرضاع، ب/ استحباب نكاح ذات الدين.

قلت: وحاصل ما سبق ذكره:

أَنَّ الحديث بلفظ: "إذا جاءكم مَنْ تَرْضُونَ دِينَهُ وَخُلِقَ فَرُوجُهُ، إِلَّا تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ عَرِضٌ - وفي رواية: كبير -" لم يثبت بهذا اللفظ مرفوعاً إلى النبي ﷺ، فحديث أبي أمامة، وابن عمر، كلاهما "ضعيف جداً"، ورواية يحيى بن أبي كثير "معضلة"، ورواية أبي هريرة الراجح عدم ثبوتها، والراجح فيها أَنَّها من رواية ابن عجلان عن ابن هُرْمَزٍ مُرسلاً. ورواية أبي حاتم المُزَنِي الراجح عدم ثبوتها من حديثه، والصواب فيها رواية حاتم بن إسماعيل - من أصح الأوجه عنه - وابن عجلان - السابقة، فهي ترجع إلى هذه - كلاهما عن ابن هُرْمَزٍ مُرسلاً. وهذا المرسل يشهد له ويقوّيه عموم ما ذكرناه من الأدلة السابقة في "الصحيحين" لكن بشرط أن لا يُؤخذ الحديث على ظاهره فحسب، فهناك اعتبارات أخرى ينبغي للمرء أن ينظر إليها، ويعتبرها، ويوليها اهتمامه كالطَّبَّاع، والجمال، ونحو ذلك، فكما أَنَّ الرجل يحب في المرأة كذا وكذا، فكذلك المرأة تحب من الرجال كذا وكذا. فيجب على وليّ المرأة أن يعتبر الدين أولاً - وهو الأساس، ولا شك - بالإضافة إلى الاعتبارات الأخرى من طباعه، ورضى المرأة به، ونحو ذلك، بدليل أَنَّ النبي ﷺ هو الذي قال في الحديث السالف الذكر "فاظفر بذات الدين تربت يداك" وهو أيضاً القائل للمغيرة بن شعبة: "أَنْظَرْتُ إِلَيْهَا؟" - حين قال له أنه خطب امرأة - فقال: لا، فقال له النبي ﷺ: "فَانظُرْ إِلَيْهَا، فَإِنَّهُ أُخْرَى أَنْ يُؤَدِمَ بَيْنَكُمَا" (١).

تنبيه: الحديث صححه الحاكم في "المستدرک"، ورد عليه كلاً من الذهبي في "التلخيص"، وابن حجر في "تحاف المهرة"، وقد سبق - بحمد الله وفضله - ذكر ذلك كله.

وذهب الترمذي - رحمه الله - في "سننه" إلى أَنَّ حديث أبي حاتم المُزَنِي "حَسَنٌ غَرِيبٌ"، وتبعه على تحسينه جماعة من أهل العلم، منهم الشيخ الألباني في "السلسلة الصحيحة" (١٠٢٢)، وفي "إرواء الغليل" (١٨٦٨)، والشيخ الحويني في "الانشرحاح في آداب النكاح" (١٢)، واعتبرا - الأخيران - أَنَّ حديث أبي حاتم المُزَنِي شاهداً لحديث أبي هريرة من رواية ابن عجلان، وبهما صار الحديث حسناً، وقال الشيخ الألباني: ولعلَّ الترمذي حَسَنَهُ بشواهد. قلت: وما سبق ذكره وتفصيله كافٍ - إن شاء الله ﷻ - للجواب والرد عليهم - غفر الله لنا ولهم، وجزاهم الله عنا جميعاً وعن الإسلام خير الجزاء -.

سابعاً: - النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن ابن عجلان إلا عبد الحميد بن سليمان.

_ ومما سبق يتضح صحة ما قاله الطبراني ﷺ، فلم يروه عن ابن عجلان، إلا عبد الحميد بن سليمان،

(١) أخرجه الترمذي في "سننه" (١٠٨٧)، ك/ النكاح، ب/ ما جاء في النظر إلى المخطوبة، وقال: وفي الباب عن محمد بن مسلمة، وجابر، وأبي حميد، وأبي هريرة، وأنس، وحديث المغيرة حَسَن. والنسائي في "الكبرى" (٥٣٢٨)، ك/ النكاح، ب/ إباحة النظر إلى المرأة قبل تزويجها. وابن ماجة في "سننه" (١٨٦٥)، ك/ النكاح، ب/ النظر إلى المرأة إذا أراد أن يتزوجها - وفيه: "فعل، فتروجها، فذكر من موافقتها" -، وأحمد في "مسنده" (١٨١٣٧، ١٨١٥٤).

أي بالوجه المذكور برواية عبد الحميد، عن ابن عجلان، عن ابن وثيمة النَّصْرِي، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
_ والذي يدلُّ على أنه حين قال ذلك كان يقصد تفرد عبد الحميد، عن ابن عجلان، بالوجه المذكور فقط:
أنه في الموضع الثاني - الحديث رقم (٧٠٧٤) - قال: ولم يروه عن ابن عجلان، عن المقبري إلا نوح بن
دكوان، فكلامه هنا فسّر لنا مراده عقب رواية الباب.

_ وقال الدارقطني - رحمه الله -: تفرد به عبد الحميد بن سليمان، عن ابن عجلان، عن ابن وثيمة.^(١)
_ وأخيرًا، أقول: يُعتبر قول الطبراني هنا إعلالاً ضمناً للحديث، وواقفه على تخطئة عبد الحميد بن
سليمان - بروايته للحديث عن ابن وثيمة - البخاري، وأبو داود، وابن معين، كما سبق نقله، والله أعلم.

ثامناً:- التعليق على الحديث:

قال الطَّبِيُّ: وفي الحديث دليلٌ لمالكٍ، فإنه يقول: لا يُرَاعَى في الكفَاءة إلا الدِّينَ وَحْدَهُ.
ومذهبُ الجمهور: أنه يُرَاعَى أربعة أشياء الدِّينَ والحرِّيَّة والنَّسَبُ والصَّنْعَةُ، فلا تُرَوِّجُ المُسْلِمَةَ مِنْ كافرٍ، ولا
الصَّالِحَةَ مِنْ فاسقٍ، ولا الحرَّةَ مِنْ عَبْدٍ، ولا المشهورة النَّسَبِ مِنَ الخَامِلِ، ولا بنتُ تاجرٍ أو مَنْ له حرفة طَيِّبَةٌ
مِمَّنْ له حرفة خبيثة أو مكروهة، فإن رَضِيَتْ المرأَةُ أو وَلِيَّهَا بغيرِ كُفءٍ صَحَّ النِّكَاحُ.^(١)



(١) يُنظر: "أطراف الغرائب" (٢٧٧/٥).

(٢) يُنظر: "تحفة الأحوذى" ٢٠٤/٤، "مرقاة المفاتيح" ٢٠٤٧/٥، "حاشية السندي" ٦٠٧/١.

[٤٤٧/٤٧] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى الطَّبَّاعُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَبِيبٍ بْنِ

نَدْبَةَ^(١)، قَالَ: نَا الْمُتَنَّى بْنُ الصَّبَّاحِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ.

عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ غَزَوَاتِهِ: «اسْتَكْبَرُوا هَذِهِ النَّعَالَ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَزَالُ رَاكِبًا مَا كَاتَتْ فِي رِجْلَيْهِ».

* لم يرو هذا الحديث عن المتني إلا الحسن بن حبيب.

أولاً:- تخريج الحديث:

_ أخرجه أحمد في "مسنده" (١٤٦٢٦ و ١٤٨٧٤)، وعبد بن حميد في "مسنده" - كما في "المنتخب" (١٠٥٦) -، وأبو القاسم عبد الكريم بن محمد القزويني في "أخبار قزوين" (٢٥٤/٢).

ثلاثتهم من طرقٍ عن عبد الله بن لهيعة، قال: حدثنا أبو الزبير، عن جابر، بنحوه.

_ وأخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (٢٠٩٦)، ك/اللباس والزينة، ب/استحباب لبس النعال وما في معناها، والنسائي في "الكبرى" (٩٧١٥)، ك/الزينة، ب/الأمر بالاستكثار من النعال، وأبو عوانة في "المستخرج" (٨٦٦٢)، وابن حبان في "صحيحه" (٥٤٥٨)، والبيهقي في "الشعب" (٦٢٦٦)، وفي "الآداب" (٦٢٧)، والخطيب في "تاريخ بغداد" (٦٧٢/٤)، وفي "تالي تلخيص المتشابه في الرسم" (٣٤٢).

من طريقين عن الحسن بن محمد بن أعين، عن معقل بن عبيد الله، عن أبي الزبير، عن جابر، بنحوه.

_ وأبو داود في "سننه" (٤١٣٣)، ك/اللباس، ب/في النعال، وأبو عوانة في "المستخرج" (٨٦٦٤)، والطبراني في "الأوسط" (٥٠٨٠ و ٥٠٨١)، وابن عدي في "الكامل" (٤٥٢/٥).

كلهم من طريق عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن موسى بن عقبة، عن أبي الزبير، عن جابر نحوه.

وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن موسى بن عقبة إلا ابن أبي الزناد.

وقال ابن عدي: ولا أعلم يرويه عن موسى بن عقبة غير عبد الرحمن بن أبي الزناد، ولعبد الرحمن من الحديث غير ما ذكرت، وبعض ما يرويه لا يتابع عليه، وهو ممن يكتب حديثه.

وقال ابن القيسراني: ورواه عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن موسى بن عقبة، عن أبي الزبير، عن جابر،

(١) قال المرّي في "تهذيب الكمال" (٧٩/٦): قال الدارقطني: ندبة مؤلاة ميمونة، هكذا يقول المحدثون: ندبة بفتح الدال، ومثله: الحسن بن حبيب بن ندبة، وخفاف بن ندبة، وقال أهل اللغة: هو ندبة، الدال ساكنة.

وقال ابن ناصر الدين الدمشقي في "توضيح المشتبه" (٤٨/٩): وقال محمد بن إبراهيم الكتاني في "تاريخه": وسألته - يعني أبا حاتم - عن الحسن بن حبيب بن ندبة، فقال: شيخ ... فذكره بتحريك الدال، وقيدته ابن نقطة بسكونها، وهو المعروف. أ.هـ. وقيدته ابن حجر في "التقريب" (١٢٢٣)، والخزرجي في "الخلاصة" (ص/٧٧): بفتح النون والدال الموحدة.

ولم يَرَوْه عن مُوسَى غيره، وهو ضَعِيفٌ. (١).

_ وأبو عوانة في "المُسْتَخْرَج" (٨٦٦٣)، وابن حَبَّان في "صحيحه" (٥٤٥٧)، وأبو طاهر محمد بن عبد الرحمن المُخَلِّص في "الجزء السَّابع من الفوائد المُنتَقاة العوالي" - بانتقاء أبو الفتح ابن أبي الفوارس - (٨٦) - مطبوع ضمن "المخلصيات" باعتناء/ نبيل سعد الدين جرَّار (١٤١٧) - .

ثلاثتهم من طريق يحيى بن أيوب، عن ابن جُرَيْج عبد الملك بن عبد العزيز، عن أبي الزُّبَيْر، عن جابر، بنحوه. وفيه ابن جُرَيْج لم يُصَرِّح بسماعه لهذا الحديث من أبي الزُّبَيْر.

_ والعقيلي في "الضعفاء الكبير" (٢٢١/١)، وابن عدي في "الكامل" (١٣٥/٣)، والخطيب في "تاريخ بغداد" (٥٨٢/١١)، من طريق الحسن بن عجلان أبي جعفر، عن أبي الزُّبَيْر، عن جابر، أَنَّ النبي ﷺ بَعَثَ جَيْشًا، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَسْتَكْبِرُوا مِنَ التَّعَالِ، وَقَالَ: "الْمَنْعَلُ بِمَنْزِلَةِ الرَّأْكَبِ".

وقال العقيلي: لا يتابعه عليه إلا مَنْ هو قريبٌ منه.

قلتُ: والحسن بن أبي جعفر، قال عنه البخاري: منكر الحديث. وقال ابن معين: ليس بشيء. (٢).

ولعلَّ مُراد العقيلي من قوله: "لا يتابعه عليه إلا مَنْ هو قريبٌ منه": أي على قوله: "أَنَّ النبي ﷺ بَعَثَ جَيْشًا"؛ والذي رواه عامة الرواة عن أبي الزُّبَيْر، عن جابر، قال: "سمعت رسول الله ﷺ يقول في غزوة غزاهما"، وعند أبي داود: "كُتِبَ مع النبي ﷺ في سفر"، وهذا يدلُّ على أَنَّهُ ﷺ كان معهم.

_ وابن عدي في "الكامل" (٤٦٢/٤)، من طريق سَعِيد بن سَلَام القُرَشِي، ثنا إبراهيم بن يزيد (٣)، عن أبي الزُّبَيْر، عن جابر، قال: "لَمَّا تَوَجَّهْنَا إِلَى تَبُوكَ، ... وَذَكَرَ الْحَدِيثَ"، بنحوه.

قال ابن عدي: ولسعید بن سَلَام غير ما ذكرتُ أحاديث ينفرد بها عن يروي عنهم، ويتبين على حديثه ورواياته الضَّعْف. قلتُ: وسعيد بن سَلَام، قال فيه البخاري، وأبو حاتم، وابن حَبَّان: منكر الحديث، وزاد أبو حاتم: جدًّا. وقال ابن نُمَيْر: كَذَّاب. (٤).

_ وقد وَرَدَ الْحَدِيثُ أَيْضًا مِنْ طَرِيقِ مُجَاعَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، لَكِنَّ مُجَاعَةَ هَذَا قَدْ اضْطَرَبَ فِيهِ، فَرَوَاهُ مَرَّةً عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ جَابِرِ (٥)؛ وَمَرَّةً عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنِ (١)؛ وَمُجَاعَةَ هَذَا ضَعِيفٌ مِنْ قِبَلِ

(١) يُنْظَرُ: "ذخيرة الحفاظ" لابن القيسراني (١/٣٩٨/٥٠٠).

(٢) يُنْظَرُ: "التاريخ الكبير" ٢/٢٨٨، "الجرح والتعديل" ٣/٢٩، "المجروحين" لابن حَبَّان ١/٢٣٦، "التهذيب" ٦/٧٣.

(٣) هكذا في المطبوع، ولعله ثور بن يزيد الكلاعي، فكل مَنْ ترجم لسعيد بن سَلَام ذكر ثور في شيوخه، وثور هذا يروي عن أبي الزُّبَيْر، بالإضافة إلى أَنَّ ابن عدي في "الكامل" ساق قبل هذا الحديث حديثاً لسعيد بن سَلَام، عن ثور بن يزيد.

(٤) وهو سعيد بن سلام العطار. يُنْظَرُ: "التاريخ الكبير" ٣/٤٨١، "الجرح والتعديل" ٤/٣١.

(٥) أخرجه البخاري في "التاريخ الكبير" (٨/٤٤)، وابن عدي في "الكامل" (٨/١٧٤)، من طريق النضر بن شميل، عن

مُجَاعَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ جَابِرِ، بِنَحْوِهِ.

حفظه (٢)، ولم يُتابعه أحدٌ على قولٍ من هذين القولين عن الحسن، لذا فإن الأئمة قد تتابعوا على ذكر هذا الحديث في ترجمته من كتب الضعفاء كالعقيلي، وابن عدي، بل والبخاري في "التاريخ الكبير" - ومعلوم أنه يسوق في ترجمة الراوي المعلوم من رواياته -، فدلَّ هذا كله على أنه من مُكرراته، وأنه لم يضبطه. (٣)

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن حنبل: "تقَّة"، تقدَّم في الحديث رقم (١).
- (٢) محمد بن عيسى الطَّبَّاع: "تقَّة"، ثبت، فقيِّه، حافظ، تقدَّم في الحديث رقم (٨).
- (٣) الحسن بن حبيب بن ندبة، وقيل ابن حبيب بن حميد بن ندبة، التَّميمي، العبدي، أبو سعد البصري. روى عن: المثنى بن الصَّبَّاح، وهشام بن عروة، ورؤح بن القاسم، وآخرين. روى عنه: محمد بن عيسى الطَّبَّاع، وعبد الله بن الصَّبَّاح، وأبو موسى محمد بن المثنى، وآخرون. حاله: قال أحمد، وأبو زُرعة: لا بأس به. وقال أبو حاتم: شيخ. وقال النسائي، والدارقطني، والذهبي: تقَّة. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال ابن حجر: لا بأس به. والحاصل: أنه "تقَّة". (٤)
- (٤) المثنى بن الصَّبَّاح، أبو عبد الله اليماني، ويقال: أبو يحيى المكي. روى عن: أبي الزبير المكي محمد بن مسلم، وعمرو بن شعيب، وعطاء بن أبي رباح، وآخرين. روى عنه: الحسن بن حبيب، وعبد الله بن المبارك، وعيسى بن يونس، وآخرون. حاله: قال أحمد: لا يساوي حديثه شيئاً، مضطرب الحديث. وقال ابن معين: ضعيفٌ يُكتب حديثه، ولا يُترك. وقال أبو حاتم، وأبو زُرعة: لين الحديث. وزاد أبو حاتم: يزوي عن عطاء ما لم يرو عنه أحد، وهو ضعيفٌ. وقال ابن عدي: الضعف على حديثه بيِّن. وقال ابن حبان: اختلط في آخره، حتى كان لا يدري ما

(١) أخرجه العقيلي في "الضعفاء الكبير" (٢٥٥/٤)، والطبراني في "الكبير" (٣٧٥/١٦٦/١٨)، وابن عدي في "الكامل" (١٧٣/٨)، وأبو بكر الإسماعيلي في "معجم شيوخه" (٦٧٣/٢)، والخطيب البغدادي في "تاريخه" (٥٣/١١)، كلهم من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، عن مُجاعة بن الزبير، عن الحسن، عن عمران بن الحصين.

(٢) قال أحمد: لم يكن به بأسٌ في نفسه. - قلت: فالإمام أحمد نفى البأس عن نفسه، وليس عن حديثه - . وقال ابن أبي حاتم: وكلام شعبة فيه دلٌّ على توهينه. وقال ابن عدي: وهو ممن يُحتمل ويُكتب حديثه. وقال الدارقطني: ضعيفٌ. يُنظر: "التاريخ الكبير" ٤٤/٨، "الجرح والتعديل" ١٥٤/١ و ٤٢٠/٨، "الكامل" لابن عدي ١٧٦/٨، "المغني" للذهبي ١٤٥/٢، "الميزان" ٤٣٧/٣، "اللسان" ٤٦٣/٦. ولم يوثقه إلا ابن حبان، فذكره في "الثقات" (٥١٧/٧)، وقال: مُستقيمٌ الحديث عن الثقات.

(٣) يُنظر: "الإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات" للشيخ طارق بن عوض الله (ص/٢٩٤). وقال ابن حجر - رحمه الله - في "التلخيص الحبير" (٤١٤/٢): التَّلَوُّنُ فِي الْحَدِيثِ الْوَاحِدِ بِالْإِسْنَادِ الْوَاحِدِ مَعَ اتِّحَادِ الْمَخْرَجِ، يُوهِنُ رَاوِيَهُ وَيُثْبِتُ بِقَلَّةِ ضَبْطِهِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِنَ الْحُقَاطِ الْمَكْتُرِينَ الْمَعْرُوفِينَ بِجَمْعِ طُرُقِ الْحَدِيثِ، فَلَا يَكُونُ ذَلِكَ دَالًّا عَلَى قَلَّةِ ضَبْطِهِ. ا.هـ قلت: وليس الأمر هنا كذلك، فمُجاعة ليس من المكثرين المعروفين بجمع الطرق، بل على العكس من ذلك، فهو مُتَكَمِّمٌ فيه من قبل حفظه، لذا فتلَوْنُهُ مع اتِّحَادِ الْمَخْرَجِ، يُوهِنُ رَاوِيَهُ، وَيُثْبِتُ بِقَلَّةِ ضَبْطِهِ، لا سيما والرواة عنه بالوجهين ثقات.

(٤) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٢٩٢/٢، "الجرح والتعديل" ٨/٣، "السنن" للدارقطني حديث رقم (٢٧٠٩)، "الثقات" لابن حبان ١٦٩/٨، "تهذيب الكمال" ٧٨/٦، "الكاشف" ٣٢٢/١، "تهذيب التهذيب" ٢٦١/٢، "التقريب" (١٢٢٣).

يُحَدِّثُ بِهِ، فَاخْتَلَطَ حَدِيثُهُ الْأَخِيرَ فِيهِ الْأَوْهَامُ وَالْمَنَاكِيرُ بِحَدِيثِهِ الْعَظِيمِ الَّذِي فِيهِ الْأَشْيَاءُ الْمُسْتَقِيمَةُ عَنْ قَوْمٍ مَشَاهِيرَ فَبَطَلَ الْاِحْتِجَاجُ بِهِ. وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ. وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ، وَالذَّارِقُطْنِيُّ، وَالسَّاجِي: ضَعِيفٌ. وَزَادَ السَّاجِي: جَدًّا، حَدَّثَ بِمَنَاكِيرٍ يَطُولُ ذِكْرُهَا، وَكَانَ عَابِدًا. وَقَالَ النَّسَائِيُّ، وَعَلِيُّ بْنُ الْجُنَيْدِ: مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ. وَحَاصِلُهُ: كَمَا قَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي "التَّقْرِيبِ": "ضَعِيفٌ، اخْتَلَطَ بِآخِرِهِ، وَكَانَ عَابِدًا". (١)
قُلْتُ: هُوَ فِي الْأَصْلِ ضَعِيفٌ فِي أَوَّلِ أَمْرِهِ وَآخِرِهِ، وَلَعَلَّهُ اشْتَدَّ ضَعْفُهُ بِاخْتِلَاطِهِ فِي آخِرِ أَمْرِهِ. (٢)
٥) محمد بن مسلم بن تدرُس أبو الزُّبَيْرِ الْمَكِّي، الْفَرَشِيُّ، الْأَسَدِيُّ، مَوْلَى حَكِيمِ بْنِ حَزَامٍ.
 رَوَى عَنْ: جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَسَعِيدِ بْنِ حُبَيْرٍ، وَآخَرِينَ.
 رَوَى عَنْهُ: الْمُتَنَّى بْنُ الصَّبَّاحِ (٣)، وَشُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، وَمَعْقِلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْجَزْرِيُّ، وَآخَرُونَ.
حَالُهُ: اخْتَلَفَ فِيهِ أَهْلُ الْعِلْمِ عَلَى عِدَّةِ أَقْوَالٍ، مَلْخَصُهَا مَا يَلِي:

■ **ذِكْرُ مَنْ وَثَّقُوهُ:** قَالَ ابْنُ مَعِينٍ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ سَعْدٍ، وَالْعِجْلِيُّ: ثِقَّةٌ. وَقَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ: ثِقَّةٌ ثَبَتٌ. وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانٍ فِي "الثَّقَاتِ"، وَقَالَ: كَانَ مِنَ الْحَفَاطِ، وَكَانَ عَطَاءٌ يُقَدِّمُهُ إِلَى جَابِرٍ لِيَحْفَظَ لَهُ.
 _ وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: احْتَمَلَهُ النَّاسُ، وَأَبُو الزُّبَيْرِ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَبِي سَفْيَانَ - يَعْنِي طَلْحَةَ بْنَ نَافِعٍ -، وَأَبُو الزُّبَيْرِ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ. وَقِيلَ لِأَحْمَدَ: هُوَ حُجَّةٌ فِي الْحَدِيثِ؟ قَالَ: نَعَمْ هُوَ حُجَّةٌ. وَقَالَ أَيْضًا: أَبُو الزُّبَيْرِ يَرْوَى عَنْهُ، وَيُحْتَجَّ بِهِ. وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: وَهُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَبِي سَفْيَانَ طَلْحَةَ بْنَ نَافِعٍ.
 _ وَقَالَ عَطَاءٌ: كُنَّا إِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ جَابِرٍ تَذَاكَرْنَا حَدِيثَهُ، وَكَانَ أَبُو الزُّبَيْرِ أَحْفَظُنَا لِحَدِيثِهِ.
 _ وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: رَوَى عَنْهُ مَالِكٌ، وَكَفَى بِهِ صِدْقًا إِنْ حَدَّثَ عَنْهُ مَالِكٌ، فَإِنَّ مَالِكًا لَا يَرْوِي إِلَّا عَنْ ثِقَّةٍ، وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنَ الثَّقَاتِ تَخَلَّفَ عَنْهُ إِلَّا قَدْ كَتَبَ عَنْهُ، وَهُوَ فِي نَفْسِهِ ثِقَّةٌ، إِلَّا أَنْ يَرْوِيَ عَنْهُ بَعْضُ الضَّعْفَاءِ؛ فَيَكُونُ ذَلِكَ مِنْ جِهَةِ الضَّعِيفِ لَا مِنْهُ، وَأَبُو الزُّبَيْرِ يَرْوِي أَحَادِيثَ صَالِحَةً، وَهُوَ صَدُوقٌ ثِقَّةٌ، لَا بَأْسَ بِهِ.
 _ وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي "الكَاشِفِ": حَافِظٌ ثِقَّةٌ. وَفِي "الذِّيَوَانَ": ثِقَّةٌ، عَمَرَهُ شُعْبَةُ لِكَوْنِهِ وَزَنَ رَاجِحًا. وَفِي "تَارِيخِ الْإِسْلَامِ": مِنَ الْحَفَاطِ الثَّقَاتِ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَهُ أَوْثَقَ مِنْهُ.

■ **ذِكْرُ مَنْ ضَعَّفَهُ:** تَكَلَّمَ فِيهِ شُعْبَةُ لِأَسْبَابِ أَجْمَلِهَا الذَّهَبِيُّ فِي "الْمُعْنِيِّ"، فَقَالَ: تَكَلَّمَ فِيهِ شُعْبَةُ لِكَوْنِهِ اسْتَرْجَحَ فِي الْمِيزَانِ، وَقِيلَ: لِأَنَّهُ رَأَى يُسِيءَ صَلَاتَهُ، وَقِيلَ: لِأَنَّهُ رَأَى خَاصِمَ فَجَرَ، وَقِيلَ: لِأَنَّهُ كَانَ بَزِيَّ الشَّرْطِ.
 - وَقَالَ مَعْمَرٌ: كَانَ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ إِذَا قَعَدَ إِلَى أَبِي الزُّبَيْرِ مَنَعَ رَأْسَهُ. وَقَالَ أَحْمَدُ: كَانَ أَيُّوبُ يَقُولُ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، وَأَبُو الزُّبَيْرِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ: قُلْتُ لِأَبِي: كَأَنَّهُ يُضَعِّفُهُ؟ قَالَ: نَعَمْ. وَقَالَ

(١) يُنظَرُ: "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ٣٢٤/٨، "الْكَامِلُ" لِابْنِ عَدِيٍّ ١٧١/٨، "الْمَجْرُوحِينَ" ٢٠/٣، "تَعْلِيْقَاتُ الذَّارِقُطْنِيِّ عَلَى الْمَجْرُوحِينَ" ص/٦٢، "تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" ٢٠٣/٢٧، "تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ" ٣٥/١٠، "التَّقْرِيبُ" (٦٤٧١).
 (٢) يُنظَرُ: "اخْتِلَاطُ الرِّوَاةِ الثَّقَاتِ" د/عَبْدُ الْجَبَّارِ سَعِيدٍ (ص/٤٨٨)، "مَعْجَمُ الْمُخْتَلَطِينَ" (ص/٣٠٩).
 (٣) لَمْ أَقِفْ عَلَى أَحَدٍ ذَكَرَ الْمُتَنَّى فِي تَلَامِيذِ أَبِي الزُّبَيْرِ، أَوْ ذَكَرَ أَبَا الزُّبَيْرِ فِي شِيْخِ الْمُتَنَّى، وَرِوَايَتُهُ عَنْهُ مُحْتَمَلَةٌ، لِأَمْرَيْنِ:
 أ- أَبُو الزُّبَيْرِ مَكِّيٌّ، وَذَكَرَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي "التَّقْرِيبِ" (٦٤٧١) فِي تَرْجُمَةِ الْمُتَنَّى بْنِ الصَّبَّاحِ أَنَّهُ نَزَلَ مَكَّةَ.
 ب- إِنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ تَوَفَّى سَنَةَ ١٢٦ هـ، وَالْمُتَنَّى تَوَفَّى سَنَةَ ١٤٩ هـ، فَسَمَاعُهُ مِنْهُ مُحْتَمَلٌ.

ابن عُيَيْنة: حدثنا أبو الزبير، وهو أبو الزبير. قال ابن أبي حاتم: كأنه يُضَعِّفه. وقال الشافعي: أبو الزبير يحتاج إلى دِعامَة. وقال أبو حاتم: يُكتب حديثه، ولا يُحتجُّ به، وهو أَحَبُّ إليَّ من أبي سفيان - يعني طلحة بن نافع (١) - . وقال أبو زُرعة: روى عنه الناس. قيل له: يُحتجُّ بحديثه؟ قال: إنما يُحتجُّ بأحاديث الثقات.

▪ **ذِكْر مَنْ تَوَسَّطَ فِي أَمْرِهِ:** قال يعقوب بن شَيْبَة: ثقةٌ صدوق، وإلى الضَّعْف ما هو. وقال الذهبي في "المُغْنِي"، وفي "تذكرة الحفاظ": صدوقٌ، مكثُرٌ، مشهورٌ. وقال ابن حجر: صدوقٌ.

▪ **وَصَفَهُ بِالتَّدْلِيسِ، وَتَقْيِيدِ ذَلِكَ بِرَوَايَتِهِ عَنِ جَابِرٍ، مِنْ غَيْرِ رَوَايَةِ اللَّيْثِ عَنْهُ:**

- وصفه به أبو حاتم الرازي، فقال - في ترجمة سليمان بن قيس اليشكري - : جالسٌ سليمانُ جابراً، فسمع منه، وكتب عنه صحيفة، فتوفي، وبقيت الصحيفة عند امرأته، فروى أبو الزبير، وأبو سفيان، والشعبي عن جابر، وهم قد سمعوا من جابر، وأكثره من الصحيفة. (٢) وقال النسائي: إذا قال سمعتُ جابراً، فهو صحيح، وكان يدلّس. (٣) وقال ابن القطان: أبو الزبير يدلّس، ولا يُتوقَّفُ فيما ذكر فيه سماعه، أو كان من رواية الليث عنه، ولو كان مُعْتَمَناً. (٤) وقال الذهبي في "الكاشف": كان مدليساً، واسع العلم. وقال في "المغني" و"الميزان": أبو محمد بن حزم يَرُدُّ من حديث أبي الزبير ما يقول فيه عن جابر، ونحوه، لأنه عندهم ممن يدلّس، فإذا قال: سمعتُ، وأخبرنا احتجَّ به. ويحتجُّ به ابن حزم إذا قال (عن) ممَّا رواه الليث بن سعد خاصة، ثم ذكر القصة المشهورة عن الليث بن سعد في مراجعته لأبي الزبير، وطلبه منه أن يُعلِّمَ له على ما سمعه من جابر خاصة. (٥) وذكره أبو زُرعة العراقي، والعلائي، وبرهان الدين ابن العجمي، وابن حجر، في المدليسين. وقال ابن حجر في "النكت": وكذا ما كان من رواية الليث بن سعد، عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه، فإنه مما لم يدلّس فيه أبو الزبير للقصة المشهورة. وذكره العلائي، وابن حجر في المرتبة الثالثة من

(١) هو طلحة بن نافع القرشي، قال أحمد، والنسائي: ليس به بأس. وقال الذهبي في "مَنْ تَكَلَّمَ فِيهِ وَهُوَ مُؤْتَقٌ" (ص/٢٧٢): ثقة. وفي "الميزان" ٣٤٢/٢: احتجَّ به مسلم، وأخرج له البخاري مقروناً بغيره. وقال ابن حجر في "التقريب" (٣٠٣٥): صدوقٌ. بينما قال ابن معين: لا شيء. وقال ابن المديني: كانوا يُضَعِّفونه في حديثه. قلتُ: فقولُ ابن معين، وأحمد، وأبو حاتم في أبي الزبير "أنه أحب إليهم من طلحة بن نافع"، لعلَّ مرادهم منه: أنه أحب إليهم من طلحة في روايته عن جابر، وبدلٌ على ذلك: ما قاله النسائي في "الكبرى" (٢١١٢): وأبو الزبير أحبُّ إلينا في جابر من أبي سفيان - يعني طلحة بن نافع - . والله أعلم.

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٣٦/٤.

(٣) يُنظر: "السنن الكبرى" حديث رقم (٢١١٢). ويُنظر أيضاً: "المدليسين" للنسائي (ص/١٢٣)، رقم الترجمة (١٥)، - طبع ضمن كتاب "تسمية مشايخ النسائي الذين سمع منهم" باعتناء د/ حاتم بن عارف العوني - .

(٤) يُنظر: "الوهم والإبهام" (٣٢٢/٤).

(٥) قلتُ: وهذه القصة تدلُّ على أنَّ العلماء قديماً كانوا يتوقَّفون، ويترددون في رواية أبي الزبير عن جابر، حتى الراوي عنه، وهو الليث بن سعد، توقف في أمره لذا رجع إليه، وسأله. وفيها أيضاً دليل على أنَّ تدليسه خاصٌّ بروايته عن جابر - بسبب روايته وجادةً من صحيفة اليشكري - ، وليس في كل شيوخه، لذا سأله الليث عن روايته عن جابر خاصة. وعليه فأمر تدليسه معروفٌ للرواة عنه، بل ولأهل العلم المتقدمين، وليس الأمر خاصاً بالمتأخرين فحسب، كما يقول البعض، غفر الله لنا ولهم.

المدلسين. وأكّد ابن حجر وَصَفَهُ بالتدليس في "التقريب"، فقال: صدوق إلا أنه يدلّس.

■ النظر في هذه الأقوال مع الجمع أو الترجيح:

(١) بالنظر في أقوال الموثقين: نجدهم جماعة، فيهم مَنْ وُصف بالتشدد كابن معين، والنسائي، وغيرهما،

وفيهم عطاء بن أبي رباح أحد شيوخه، وأحد الرواة عنه، فهو أدري بحاله من غيره.

(٢) وبالنظر في أقوال المُجرحين، نجد الآتي:

أ- أما قول شعبة: فأمر لا يقدح في ضبط الراوي، بل ويدلّ على تشدد شعبة، وقد أخرج الجماعة لأبي الزبير، لذا تَعَقَّبَهُ غير واحدٍ من أهل العلم: فقال النسائي: كان شعبة يُسيء الرأي فيه، وأبو الزبير من الحُفَاط. (١) وقال ابن حبان: ولم يُنصف مَنْ قَدَحَ فيه لأن من استرجح في الوزن لنفسه لم يَسْتَحِق الترك. (٢) وقال ابن رجب الحنبلي: ولم يذكر شعبة عليه كَذِبًا، ولا سوء حفظ. (٣) وقال الذهبي: لعلّه - أي شعبة - ما أبصر. (٤) وأجاب ابن القطان على كلام شعبة، وفنّد جميع الأمور التي ذكرها أمرًا، أمرًا. (٥)

ب- وأما المضعفين غير شعبة، فالجواب عنهم بأمور؛ منها:

- أن فيهم مَنْ هو موصوفٌ بالتشدد كأبي حاتم، وأبي زُرعة، فلا يُقبل منه الجرح، وقد وثّقه غيره من المُعْتَبَرين، والمُعْتَدِلين، خاصةً والجرح منه غير مُفَسَّر، يقابله توثيق جماعة، والبعض تعديلهم يدلّ على سبر لمروياتهم، فيُقدّم التعديل عليه.

- والأولى مَنْ رَدَّ قول المضعفين - وفيهم من هم! - الجمع بين الأقوال، فيُحمل قول المضعفين على التدليس: قال الذهبي: وقد عيب أبو الزبير بأمور لا توجب ضعفه المطلق، منها: التدليس. (٦) وقال ابن حجر: وضعفه بعضهم لكثرة تدليسه. وذكره في فصل مَنْ ضَعَّفَ بأميرٍ مردود، وقال: عابوا عليه التدليس. (٧) وبالتالي يتضح لنا أنّ مَنْ وضعفه، إمّا أن يكون مردودًا لكونه جَرَّحَ بما لا يقدح فيه، أو يُحمل تضعيفه على التدليس، وعليه فلا تعارض بين أقوال أهل العلم.

(٣) وبالنظر في أقوال المتوسّطين في أمره:

أ- أما الذهبي فوثّقه جيئًا، وحسنه حينًا آخر، فيؤخذ من قوله ما وافق قول الجمهور.

ب- وأما قول الحافظ ابن حجر في "التقريب": صدوق، فهو نفسه هو الذي قال في "هدي الساري" عنه:

(١) يُنظر: "السنن الكبرى" حديث رقم (٢١١٢).

(٢) يُنظر: "الثقات" (٣٥١/٥).

(٣) يُنظر: "شرح علل الترمذي" (٣٣٦/١)، ويُنظر تعليق د/ نور الدين عتر عليه في الموضوع نفسه.

(٤) يُنظر: "المغني في الضعفاء" (٢٦٤/٢).

(٥) يُنظر: "الوهم والإيهام" (٣٢٢/٤-٣٢٣).

(٦) يُنظر: "سير أعلام النبلاء" (٣٨١/٥).

(٧) يُنظر: "هدي الساري" (ص/٤٤٢ و٤٦٣).

أحد التابعين، وثقة الجمهور، وبَيَّنَّ أَنَّ تَضْعِيفَهُ مِنَ الْبَعْضِ مَحْمُولٌ عَلَى التَّدْلِيسِ كَمَا سَبَقَ. (١)

▪ **والحاصل:** أنه "ثِقَةٌ، لكنَّه يَدْلَسُ عَنِ جَابِرٍ خَاصَّةً (٢)، فَلَا يُقْبَلُ مِنْ حَدِيثِهِ عَنِ جَابِرٍ إِلَّا مَا صَرَّحَ فِيهِ بِسَمَاعِهِ مِنْهُ، أَوْ كَانَ مِنْ رِوَايَةِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ عَنْهُ - لِلْقِصَّةِ الْمَعْرُوفَةِ - (٣)". أخرج له الجماعة، إلا أنَّ

(١) يُنْظَرُ: "هَدْيِ السَّارِيِّ" (ص/ ٤٤٢).

(٢) فالظاهر في أقوال أهل العلم السابقة في وصفه بالتدليس، أنَّه خاصُّ بروايته عن جابر، وليس مُطلقاً، لذا لَمَّا سَأَلَهُ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، قَيَّدَ سَوَالَهُ بِرِوَايَتِهِ عَنِ جَابِرٍ، وَمَا عَدَا جَابِرٍ فَلَا يُتَوَقَّفُ فِي عِنْعِنَتِهِ فِي رِوَايَتِهِ عَنِ شَيْوَخِهِ الَّذِينَ ثَبَّتَ وَصَحَّ لَهُ سَمَاعُهُ مِنْهُمْ فِي الْجُمْلَةِ، أَمَّا مَنْ لَمْ يَصِحَّ لَهُ سَمَاعُهُ مِنْهُمْ فَتُرَدُّ رِوَايَتُهُ عَنْهُمْ لِلْإِرْسَالِ لَا لِلتَّدْلِيسِ. يُنْظَرُ: "مَعْجَمُ الْمَدْلَسِينَ" (ص/ ٤١٣).

(٣) وَأَمَّا مَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ طَرِيقِ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنِ جَابِرٍ، مِنْ غَيْرِ رِوَايَةِ اللَّيْثِ عَنْهُ، فَالْعُلَمَاءُ مِنْ ذَلِكَ عَلَى مَذْهَبَيْنِ:

أ- قَالَ الذَّهَبِيُّ فِي "الْمِيزَانِ" (٣٩/٤): وَفِي "صَحِيحِ مُسْلِمٍ" عِدَّةُ أَحَادِيثٍ مِمَّا لَمْ يَوْضَحْ فِيهَا أَبُو الزُّبَيْرِ السَّمَاعَ مِنْ جَابِرٍ، وَهِيَ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ اللَّيْثِ عَنْهُ، فِي الْقَلْبِ مِنْهَا شَيْءٌ، وَذَكَرَ بَعْضُ الْأَمْتَلَةِ عَلَى ذَلِكَ. وَقَالَ فِي "السِّيَرِ" (٣٨٥/٥)، بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ عِدَّةَ أَحَادِيثٍ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنِ جَابِرٍ، بِالْعِنْعِنَةِ: فَهَذِهِ غَرَائِبٌ، وَهِيَ فِي "صَحِيحِ مُسْلِمٍ".

وَعَلَّقَ مُحَقِّقُهُ الْفَاضِلُ - بِإِشْرَافِ الشَّيْخِ/شُعَيْبِ الْأَرْنَؤُوطِ - بِقَوْلِهِ: وَتَحْرِيرُ الْقَوْلِ فِي أَبِي الزُّبَيْرِ أَنَّهُ يُرَدُّ مِنْ حَدِيثِهِ مَا يَقُولُ فِيهِ (عَنْ)، أَوْ (قَالَ)، وَنَحْوَ ذَلِكَ، سِوَاءَ كَانَ حَدِيثُهُ فِي "الصَّحِيحِ"، أَوْ غَيْرِهِ، لِأَنَّهُ مُوصُوفٌ بِالتَّدْلِيسِ، إِلَّا مِمَّا رَوَاهُ عَنْهُ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ خَاصَّةً. وَبِهِ أَيْضًا قَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي "هَدْيِ السَّارِيِّ" (ص/ ٣٨٥): وَأَمَّا دَعْوَى الْإِنْقِطَاعِ - أَيِ بِالتَّدْلِيسِ أَوْ الْإِرْسَالِ، كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ كَلَامُهُ قَبْلَ هَذَا - فَمَدْفُوعَةٌ عَمَّنْ أَخْرَجَ لَهُمُ الْبَخَّارِيُّ لَمَّا عَلِمَ مِنْ شَرْطِهِ، وَمَعَ ذَلِكَ فَحُكْمٌ مِنْ ذِكْرِ مَنْ رَجَّاهُ بِتَّدْلِيسِ أَوْ إِرْسَالِ أَنْ تُسْبَرُ أَحَادِيثُهُ الْمَوْجُودَةُ عِنْدَهُ بِالْعِنْعِنَةِ، فَإِنْ وَجَدَ التَّصْرِيحَ بِالسَّمَاعِ فِيهَا انْدَفَعَ الْإِعْتِرَاضُ، وَإِلَّا فَلَا. أ.هـ.

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي "النُّكْتِ" (٦٣٤/٢): أوردته المصنف هذا محتجا به على قبول رواية المدلس إذا صرح، وهو يوهم أن الذي في الصحيحين وغيرهما من الكتب المعتمدة من حديث المدلسين مصرح في جميعه، وليس كذلك بل في "الصحيحين" وغيرهما جملة كثيرة من أحاديث المدلسين بالعنعنة، وقد جزم المصنف في موضع آخر، وتبعه النووي، وغيره بأن ما كان في "الصحيحين"، وغيرهما من الكتب الصحيحة عن المدلسين فهو محمول على ثبوت سماعه من جهة أخرى، وتوقف في ذلك من المتأخرين الإمام صدر الدين ابن المرحل، وقال في "كتاب الأنصاف": أن في النفس من هذا الاستثناء غصة، لأنها دعوى لا دليل عليها، لا سيما أنا قد وجدنا كثيرا من الحفاظ يعللون أحاديث وقعت في الصحيحين أو أحدهما بتدليس رواتها. وتقل نحو هذا عن ابن دقيق العيد، والمزني - رحمهما الله -؛ ثم قال: قلت: وليست الأحاديث التي في الصحيحين بالعنعنة عن المدلسين كلها في الاحتجاج، فيحمل كلامهم هنا على ما كان منها في الاحتجاج فقط. أما ما كان في المتابعات فيحتمل أن يكون حصل التسامح في تخريجها كغيرها، وكذلك المدلسون الذين خرَّج حديثهم في "الصحيحين" ليسوا في مرتبة واحدة في ذلك، بل هم على مراتب: - ثم ذكر مراتبهم على نحو ما ذكره في "تعريف أهل التقديس" -.

ب- بينما ذهب بعض أهل العلم إلى تحسين الظن بـ"الصحيحين"، وأثَّه تَقْبِيلُ رِوَايَةِ الْمَدْلَسِ إِذَا رَوَى بِالْعِنْعِنَةِ، وَكَانَتْ مُخَرَّجَةً فِي "الصَّحِيحِينَ" حَتَّى وَلَوْ لَمْ يَصْرَحْ بِالسَّمَاعِ مِنْ طَرِيقِ الْحَدِيثِ، بِحُجَّةِ أَنْهُمَا - أَيِ الْبَخَّارِيِّ، وَمُسْلِمٍ - قَدْ اظْطَلَعَا عَلَى تَصْرِيحِهِ بِالسَّمَاعِ، فَقَالَ الْعَلَائِيُّ فِي "جَامِعِ التَّحْصِيلِ" (ص/ ١١٠) - فِي رِوَايَةِ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنِ جَابِرٍ، فِي "صَحِيحِ مُسْلِمٍ" خَاصَّةً -:

وَفِي "صَحِيحِ مُسْلِمٍ" عِدَّةُ أَحَادِيثٍ مِمَّا قَالَ فِيهِ أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنِ جَابِرٍ، وَلَيْسَتْ مِنْ طَرِيقِ اللَّيْثِ، وَكَأَنَّ مُسْلِمًا - رَحِمَهُ اللَّهُ - اظْطَلَعَ عَلَى أَنَّهَا مِمَّا رَوَاهُ اللَّيْثُ عَنْهُ، وَإِنْ لَمْ يَرَوْهَا مِنْ طَرِيقِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَتَقَلَّ هَذَا الْقَوْلُ بَرَهَانَ الدِّينِ ابْنَ الْعَجْمِيِّ فِي "التَّبَيِّنِ لِأَسْمَاءِ الْمَدْلَسِينَ" (ص/ ٥٤). وَيُنْظَرُ: "تَدْرِيْبُ الرَّوَايِ" (١/ ٣٦٣).

البخاري روى له مقروناً بغيره (١). (٢).

٦) جابر بن عبد الله الأنصاري: "صَحَابِيٌّ جَلِيلٌ، من المكثرين"، نَقَدَّم في الحديث رقم (٢٠).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مما سبق يَبَيِّنُ أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "ضَعِيفٌ"؛ لأجل عِلَّتَيْنِ:

الأولى: المُنْتَهَى بن الصَّبَّاح "ضعيف". قُلْتُ: وضعفه يزول بمتابعات من ذكرتهم - كَمَعْقِل بن عُبيد الله الجَزْرِي، وموسى بن عُقبة، وعبد الملك بن عبد العزيز بن جُريج، وسبق تخريجها - عن أبي الزُّبير، عن جابر، فزال عنه ما نخشاه من ضعفه، فهي بمجموعها - على ما في بعضها - نُقُوِي حديثه، وترفعه.

الثانية: أبو الزُّبير المَكِّي، "يدلّس في روايته عن جابر"، وقد رواه بالنعنة - ولم أقف على تصريحه بالسماع من جابر عند كَلِّ مَنْ خَرَجَ الحديث من طريقه -، ولم أقف - بعد طول بحث - على رواية الليث بن سعد لهذا الحديث عن أبي الزُّبير، وبالتالي فلا سبيل إلا المتابعات والشواهد.

- وبهذه العلة أعلّه الإمام ابن القَطَّان في كتابه "الوهم والإيهام" فقال: وَذَكَرَ - أي صاحب "الأحكام" - من طريق مُسلم، عَن جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي غَزْوَةِ غَزَاةَا: "اسْتَكْرَمُوا مِنَ النَّعَالِ...". فقال: وَسَكَتَ عَنْهُ، وَلَمْ يَبَيِّنْ أَنَّهُ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَن جَابِرٍ، مِنْ غَيْرِ رِوَايَةِ اللَّيْثِ عَنْهُ. (٣)

متابعات للحديث:

وَتُوِّجَ أَبُو الزُّبَيْرِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، تَابِعَهُ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ عَنِ جَابِرٍ، لَكِنَّهَا مُتَابَعَةٌ لَا يُفْرَحُ بِهَا؛ لَكُونِهَا مِنْ رِوَايَةِ مُجَاعَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ الْحَسَنِ، وَمُجَاعَةَ هَذَا "ضَعِيفٌ" - كما سبق -، وَمَعَ ضَعْفِهِ فَقَدْ اضْطَرَبَ فِي رِوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ، فَرَوَاهُ مَرَّةً عَنِ الْحَسَنِ عَنِ جَابِرٍ ﷺ، وَمَرَّةً عَنِ الْحَسَنِ عَنِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، وَلَمْ يُتَابِعَهُ

(١) وَأَجَابَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي "تَارِيخِ الْإِسْلَامِ" (٣/٥١٨)، عَنِ عَدَمِ إِخْرَاجِ الْبَخَارِيِّ لَهُ احْتِجَاجًا، بِقَوْلِهِ: وَمَعَ كَوْنِ الْبَخَارِيِّ لَمْ يَحْتِجْ بِهِ، مَا رَأَيْتُ ذَكَرَهُ - أَيَّ أَبِي الزُّبَيْرِ - فِي كِتَابِيهِ فِي "الضَعْفَاءِ".

(٢) يُنْظَرُ: "التَّارِيخُ الْكَبِيرُ" ١/٢٢١، "تَارِيخُ ابْنِ مَعِينٍ/ بِرِوَايَةِ الدَّارِمِيِّ" (ص/١٩٧)، "الثَّقَاتُ" لِلْعَجَلِيِّ ٢/٢٥٣، "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ١/١٥١، ٨/٧٤، "الثَّقَاتُ" لِابْنِ حَبَّانٍ ٥/٣٥١، "الْكَامِلُ" لِابْنِ عَدِيٍّ ٧/٢٨٤، "تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" ٢٦/٤٠٢، "الْكَاشِفُ" ٢/٢١٦، "الْمُغْنِي" ٢/٢٦٤، "تَارِيخُ الْإِسْلَامِ" ٣/٥١٨، "الْمِيزَانُ" ٤/٣٧، "جَامِعُ التَّحْصِيلِ" (ص/١١٠، ٢٦٩)، "الْمَدَلِّسِينَ" لِأَبِي زُرْعَةَ الْعِرَاقِيِّ (ص/٨٨)، "التَّبَيِّنُ لِأَسْمَاءِ الْمَدَلِّسِينَ" لِبرهان الدين الحلبي (ص/٥٤)، "تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ" ٩/٤٤٠، "تَعْرِيفُ أَهْلِ التَّقْدِيسِ بِمَرَاتِبِ الْمُؤَصِّفِينَ بِالتَّدْلِيسِ" (ص/٤٥)، "اللِّسَانُ" ٩/٤١٦، "التَّقْرِيبُ" (١٦٢٩١)، "مَعْجَمُ الْمَدَلِّسِينَ" (ص/٤٠٧)، "التَّدْلِيسُ وَأَحْكَامُهُ، وَأَثَارُهُ النَّقْدِيَّةُ" د/ صالح بن سعيد عَوَّامِ الْجَزَائِرِيِّ (ص/٣٠١-٣١٧)، وَقَدْ بَيَّنَّ فِي كِتَابِهِ هَذَا أَنَّهُ سَبَّرَ مَرَوِّياتِ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنِ جَابِرٍ بِالنَّعْنَعَةِ فِي "صَحِيحِ مُسْلِمٍ"، وَبَيَّنَّ أَنَّ الْأَحَادِيثَ الَّتِي لَمْ يَجِدْ فِيهَا لِأَبِي الزُّبَيْرِ مُتَابِعًا عَنِ جَابِرٍ، وَلَا شَوَاهِدَ عَنِ صَحَابَةٍ آخَرِينَ - أَيَّ فِي "صَحِيحِ مُسْلِمٍ" -، عَدَدَهَا سَبْعٌ وَعِشْرُونَ رِوَايَةً، ثُمَّ قَالَ: وَهَذَا الْعَدَدُ لَا شَكَّ أَنَّنَا نَجِدُ قِسْمًا مِنْهُ فِيهِ تَصْرِيحُ أَبِي الزُّبَيْرِ بِالسَّمَاعِ، أَوْ مِنْ رِوَايَةِ اللَّيْثِ عَنْهُ، أَوْ نَجِدُ لِأَبِي الزُّبَيْرِ مُتَابِعَاتٍ، أَوْ شَوَاهِدَ تَقْوِي رِوَايَتِهِ - أَيَّ مِنْ خَارِجِ "الصَّحِيحِ" -، وَبِيقِي عَدَدًا قَلِيلًا جَدًّا لَا يُرَوَّى إِلَّا بِالنَّعْنَعَةِ، وَلَا مُعَضَّدَ لَهُ.

(٣) يُنْظَرُ: "الْوَهْمُ وَالْإِيهَامُ" (٤/٦١٢/برقم ٢١٦٤).

أحدٌ من أصحاب الحسن على أحد القولين، فضعه، مع اضطرابه، وعدم وجود مُتابعٍ له، يدل على وهنه وعدم ضبطه لهذه الرواية، وأنه أخطأ فيها، وبالتالي فلا تصلح روايته للاعتبار، والله أعلم.

شواهد للحديث:

وللحديث شاهدٌ من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه، وأنس بن مالك رضي الله عنه، ومدار حديثهما على إسماعيل بن مسلم المكي، وقد اختلف عليه فيه من وجهين:

الوجه الأول: إسماعيل بن مسلم، عن داود بن شاور، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده.

تخريج الوجه الأول:

■ أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٤٧٥٠)، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلْمٍ، قَالَ: نَا سَهْلُ بْنُ عُمَانَ قَالَ: نَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ شَاوِرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « اسْكُرُوا مِنَ الْجِدَاءِ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَنْ يَزَالَ رَاكِبًا مَا دَامَ نَاعِلًا ».

وقال الطبراني: لم يروه عن داود بن شاور إلا إسماعيل بن مسلم، ولا عن إسماعيل إلا علي بن هاشم، نَقَرَدَ به: سهل بن عثمان.

الوجه الثاني: إسماعيل بن مسلم، عن الحسن، عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

تخريج الوجه الثاني:

■ أخرجه خيثمة بن سليمان في "حديثه" (ص/١٩٨) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٤٤/٢٨) -، وأبو الشيخ الأصبهاني في "أمثال الحديث" (٤٥)، وفي "طبقات المحدثين بأصبهان" (٧٧٠)، وأبو نعيم في "تاريخ أصبهان" (١٠٩/١). كلهم من طريق عن عبد الرحيم بن سليمان، عن إسماعيل بن مسلم، عن الحسن، عن أنس، قال: قال النبي ﷺ: "المتعل ركب".

الحكم على الحديث من الوجهين:

الحديث بالوجهين مداره على إسماعيل بن مسلم المكي - وليس البصري (١) -، والمكي، قال فيه ابن

(١) هناك في الرواة إسماعيل بن مسلم المكي، والبصري، وكلاهما يروي عن الحسن البصري، والمكي "ضعيف الحديث" - كما في "التقريب" (٤٨٤) -، والبصري "ثقة" - كما في "التقريب" (٤٨٣) -، لكن الذي يترجح أن إسماعيل بن مسلم في هذا الإسناد؛ هو المكي "الضعيف" وليس البصري "الثقة"، لأمرين، هما:

أ- أن كلاً من علي بن هاشم، وعبد الرحيم بن سليمان - وهم من روي عنه هذا الحديث - قد روي عن المكي؛ وبالنظر في سنتي الوفاة: وجد أن سماعهما منه مُحتمَل، ولم أجد من ذكرهما في تلاميذ البصري، ولم أجد من ذكر البصري في شيوخهما.

ب- أن الهيثمي في "مجمع الزوائد"، وابن القيسراني في "دخيرة الحفاظ"، نصّا على أنه المكي، كما ذكرت كلامهما.

معين: ليس بشيء. وقال النسائي: متروك. وقال الذهبي: ساقط الحديث. (١)

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط"، وفيه إسماعيل المكي، وهو ضعيف. (٢)

وقال ابن القيسراني: رواه إسماعيل بن مسلم المكي، وهو: متروك الحديث. (٣)

قلت: وإسماعيل بن مسلم اضطرب فيه، فتلونه في الحديث - وليس ممن يحتمل منه ذلك - يوهنه، ويبيئ بقلة ضبطه، ويدل على أن هذا الحديث من منكراته، وأنه لم يضبطه، وخطأ الراوي لا يقوي غيره، ولا يتقوى بغيره، وبالتالي فالحديث من طريق إسماعيل بن مسلم لا يصلح للاعتبار، والشواهد، والله أعلم.

طريق آخر للحديث عن أنس بن مالك ﷺ:

وأخرجه العقيلي في "الضعفاء الكبير" (٢٥٨/٤)، بسنده من طريق مكي بن قميير أبو الحسن العنبري،

قال: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَزَالُ أَحَدُكُمْ رَاكِبًا مَا دَامَ مُتَعَلًّا».

قال العقيلي: هذا يروى من غير هذا الوجه بإسناد أصلح من هذا.

قلت: والحديث بهذا الإسناد "ضعيف جداً"، فيه علل، وهي كالاتي:

(١) مكي بن قميير: قال العقيلي: مجهول بالنقل، حديثه غير محفوظ. وقال الذهبي في "المغني": لا

يُعرف. وقال ابن حجر في "اللسان": مجهول. وذكروا هذا الحديث في ترجمته. (٤)

قلت: فذكر هؤلاء الأئمة الكبار وتتابعهم على ذكر هذا الحديث في ترجمة الراوي يدل على أنه من

منكراته، ويؤكد ذلك أنه لم يتابعه أحد - على حسب بحثي - بروايته من طريق ثابت، عن أنس.

(٢) جعفر بن سليمان الضبعي: أعل العلماء روايته عن ثابت خاصة، فقال ابن المديني: أكثر جعفر بن

سليمان، عن ثابت، وكتب المراسيل، وفيها أحاديث مناكير عن ثابت عن النبي ﷺ. وقال ابن عدي: وهذه

الأحاديث عن جعفر بن سليمان، عن ثابت، عن أنس، كلها أفرادات لجعفر لا يرويه عن ثابت غيره. (٥)

(٣) بالإضافة إلى أنه لم يتابعه أحد من أصحاب ثابت - المقدمين فيه - على روايته هذه (٦)، فأين كانوا؟! وعلية فالحديث يُعتبر من مناكيره، وبالتالي فلا يصلح هذا الطريق أيضاً للاعتبار والشواهد (٧). (١)

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٩٨/٢، "تهذيب الكمال" ١٩٨/٣، "المغني" ١٤٢/١، "التقريب" (٤٨٤).

(٢) يُنظر: "مجمع الزوائد" (١٣٨/٥).

(٣) يُنظر: "ذخيرة الحفاظ" (٥٠٠/٣٩٨/١).

(٤) يُنظر: "الضعفاء الكبير" للعقيلي ٢٥٨/٤، "المغني" ٣٢٣/٢، "الميزان" ١٧٩/٤، "اللسان" ١٥٠/٨.

(٥) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٤٨١/٢، "الكامل" لابن عدي ٣٨٩/٢، "تهذيب الكمال" ٤٣/٥.

(٦) يُنظر: "شرح علل الترمذي" (٤٩٩/٢) في ذكر طبقات أصحاب ثابت البناني.

(٧) وقد أعل الإمام أبو الفضل محمد بن أبي الحسين - المعروف بالشهيد الهروي - في كتابه "علل الأحاديث في صحيح

مسلم" (ص/٨٦/برقم ١٥)، حديثاً بنفس هذه العلة التي معنا - وهي تفرد جعفر الضبعي، عن ثابت بأحاديث لم يأت بها

أصحابه -، فقال: ووجدت فيه - أي في "صحيح مسلم - حديث جعفر بن سليمان الضبعي، عن ثابت، عن أنس، قال:

قلت - والله أعلم -: وعليه فلم يُصرِّح أبو الزبير بسماعه من جابر، ولم أقف على ما يقوم مقامه من المتابعات، والشواهد، اللهم إلا تحسبياً الظن بصاحب "الصحيح"، وهو الإمام مسلم فقد أخرجه في "صحيحه" - كما سبق في التخريج - من طريق أبي الزبير، عن جابر - ولم يذكر في الباب غيره -، ولولا هذا لكان الحديث مُعَلَّاً بـعنعنة أبي الزبير. (٢)

أَصَابَنَا مطرٌ ونحن مع رسول الله ﷺ فحسَرَ ثوبه عنه، وقال: "أُنه حديث عهد بربه".

قال أبو الفضل: وهذا حديثٌ تفرَّد به جَعْفَرُ بن سُلَيْمَانَ من بين أصحاب ثابت لم يروه غيره.

ثم روى بسنده عن علي بن المديني أنه قال: لم يكن عند جَعْفَرِ كتاب، وعنده أشياء ليست عند غيره. قلت: وقال الذهبي في "الميزان" (١/٤١٠) في ترجمة الضُّبَعِيِّ (هذا): وهو صدوق في نفسه، وينفرد بأحاديث عدت مما يُنكر، واختلف في الاحتجاج بها، ثم ذكر عدة أحاديث، ثم قال: وغالب ذلك في "صحيح مسلم".

(١) وحديث أنس هذا ذكره ابن قتيبة في "تأويل مختلف الحديث" (ص/١٦١)، وقال: باطل؛ وضعه أيوب بن خُوَظٍ. وقاله أيضاً ابن عراق في "تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة" (١٧/١). ونقله الحافظ ابن حجر في "تهذيب التهذيب" (٤٠٣/١) في ترجمة أيوب بن خوط أبو أيوب البصري.

(٢) قلت: إلا أن الإمام مسلم - رحمه الله - قد أخرج حديث الباب في "صحيحه" - كما سبق في التخريج - ولم يخرج في الباب غيره، وقد أخرجه من طريق مَعْقِلِ بن عُبَيْدِ الله الجَزْرِيِّ، عن أبي الزبير؛ و مَعْقِلٌ هذا يُضَعَّفُ حديثه عن أبي الزبير خاصة، قال الإمام ابن رجب الحنبلي في "شرح علل الترمذي" (٢/٦٢١): قومٌ تقات في أنفسهم، لكن حديثهم عن بعض الشيوخ فيه ضعفٌ بخلاف حديثهم عن بقية شيوخهم، وهؤلاء جماعة كثيرون، وعدٌ منهم: مَعْقِلُ بن عُبَيْدِ الله الجَزْرِيِّ، وقال: ثقة، كان أحمد يُضَعَّفُ حديثه عن أبي الزبير خاصة، ويقول: "يشبه حديثه حديث ابن لهيعة"، ثم قال: ومن أراد حقيقة الوقوف على ذلك فليُنظر إلى أحاديثه عن أبي الزبير، فإنه يجدها عند ابن لهيعة يرويها عن أبي الزبير كما يرويها مَعْقِلٌ سواء.

ثم ذكر بعض ما أنكر على مَعْقِلِ بهذا الإسناد، فذكر حديثين كليهما أخرجه مسلم في "صحيحه" في الشواهد - كما أشار محققه الفاضل د/ نور الدين عتر -.

وفي موضع آخر (٢/٧٥٦)، قال ابن رجب: قاعدة مهمة: حُذِّقُ النُّقَاد من الحفاظ لكثرة ممارستهم للحديث، ومعرفتهم بالرجال وأحاديث كل واحد منهم، لهم فهم خاص يفهمون به أن هذا الحديث يشبه حديث فلان ولا يشبه حديث فلان فيعلون الأحاديث بذلك. وهذا مما لا يعبر عنه بعبارة تحصره وإنما يرجع فيه أهله إلى مجرد الفهم، والمعرفة، التي خصوا بها عن سائر أهل العلم، ثم سرد أمثلة على ذلك، وذكر منها: مَعْقِلُ بن عُبَيْدِ الله الجَزْرِيِّ، ونقل قول أحمد السابق فيه. ا. هـ.

وقد أعلَّ الإمام أبو الفضل محمد بن أبي الحسين - المعروف بالشهيد الهروي - في "علل الأحاديث في صحيح مسلم" (ص/٥٥/برقم ٥) حديثاً، فقال: وَوَجِدْتُ فِيهِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ أَعْيُنٍ، عَنْ مَعْقِلِ، عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْأَخْطَابِ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: "رَأَى رَجُلًا تَوَضَّأَ فَتَرَكَ مَوْضِعَ ظَنْفِرٍ عَلَى قَدَمِهِ... الحديث"، ثم قال:

وَهَذَا الْحَدِيثُ إِنَّمَا يُعْرَفُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ لَهَيْعَةَ عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ بِهَذَا اللَّفْظِ - ثُمَّ بَيَّنَّ أَنَّ هَذَا خَطَأً، وَالصَّوَابُ أَنَّهُ مَوْقُوفٌ مِنْ عَمْرِو بْنِ عُمَرَ، وَتَعَقَّبَهُ الْمُحَقِّقُ الْفَاضِلُ، وَبَيَّنَّ صِحَّةَ الْوَجْهَيْنِ مَرْفُوعًا، وَمَوْقُوفًا، فَالرفع زيادة من الثقة وهي مقبولة - قلت: لكن الشاهد لنا هو قول الهروي: إنما يُعرف هذا - أي رواية مَعْقِلِ - من حديث ابن لهيعة، عن أبي الزبير. قلت: فلعل رواية مَعْقِلِ بن عُبَيْدِ الله، عن أبي الزبير، مما احتج به مسلم، مخالفاً غيره، يدل على ذلك قول الذهبي في "الميزان" (١/٤١٠) في ترجمة جعفر بن سليمان الضُّبَعِيِّ: وهو صدوق في نفسه، وينفرد بأحاديث عدت مما يُنكر، واختلف في الاحتجاج بها، ثم

فعلَ الإمام مسلم أخرجه في "صحيحه" إما لوقوفه على تصرّح أبي الزبير، أو ما يقوم مقام ذلك من المتابعات أو الشواهد، المهم أنه أخرج الحديث في "صحيحه"، وهذا كافٍ لإثبات صحته عنده. وعليه فالحديث بإخراج الإمام مسلم له في "صحيحه" يرتقي إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يروه عن المنّي بن الصّبّاح إلا الحسن بن حبيب.

قلتُ - والله أعلم -: وممّا سبق في التخرّيج يتّضح صحة ما قاله المصنّف ﷺ.

خامساً:- التعليق على الحديث:

يُرغّب النبي ﷺ أصحابه، والأمة من بعدهم إلى ما فيه مصلحة لهم، وحفاظاً على صحتهم، وعدم تعرّضهم إلى ما يؤذيهم في النفس والبدن.

قال القاضي عياض: الحديث يدلُّ على ترغيب اللبس للنعال، ولأنّها قد تقيه الحرّ والبرد والنّجاسة.

وقال النووي: أي إنّه شبيه بالراكب في خفة المشقة، وقلة التعب، وسلامة الرّجل من أذى الطّريق.

وقال القرطبي: هذا كلامٌ بليغٌ، ولفظ فصيحٌ بحيث لا يُنسج على منواله، ولا يُوتى بمثاله، وهو إرشادٌ إلى

المصلحة، وتنبية على ما يُخفف المشقة، فإنّ الحافي المُديم للمشي، يلقي من الآلام والمشقة، وغيره ما

يقطعه عن المشي، ويمنعه من الوصول إلى مقصوده، بخلاف المُنتعل فإنّه لا يمتنع من إدامة المشي فيصل

إلى مقصوده كالراكب؛ فلذلك يُشبهه به. (١)



ذكر عدة أحاديث، ثم قال: وغالب ذلك في "صحيح مسلم". قلتُ: وهذا احتمالٌ يحتاج إلى بحثٍ وتحريّر. والله أعلم.

(١) يُنظر التعليق على الحديث: "فتح الباري" ٣٠٩/١٠، "شرح النووي على مسلم" ٧٣/١٤، "عون المعبود" ١٣٠/١١،

"فيض القدير" ٤٩٩/١، "غذاء الألباب شرح منظومة الآداب" ٢٦٦/٢.

[٤٨ / ٤٤٨] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نَا يُوسُفُ بْنُ يُوسُفَ الْأَفْطَسُ - أَخُو أَبِي مُسْلِمِ الْمُسْتَمَلِيِّ^(١) -، قَالَ:

نَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ.

عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: « إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، دَعَا اللَّهُ عَبْدًا مِنْ عِبِيدِهِ، فَيُوقِفُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَيَسْأَلُهُ عَنْ جَاهِهِ^(٢)، كَمَا يَسْأَلُهُ عَنْ مَالِهِ ». .

* لم يرو هذا الحديث عن عبد الله بن دينار إلا سليمان بن بلال، تفرد به: يوسف بن يوسف.

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ أخرجه الطبراني في "الصغير" (١٨) - ومن طريقه أبو القاسم الأصبهاني في "الترغيب والترهيب" (١١٨١)، وابن العديم في "تاريخ حلب" (٧٣١/٢)، وهذا الحديث هو ممّا انتقاه ابن مردويه في "انتقاه على الطبراني من حديثه لأهل البصرة" (ص/٢٠١، برقم ٩٥) -، قال: حدثنا أحمد بن حُليد^(٣)، به.

- وأبو بكر الدِّيُّنُورِيُّ في "المجالسة وجواهر العلم" (١١) - ومن طريقه ابنُ العديم في "تاريخ حلب" (٧٣٢/٢) -، وابن حَبَّانٍ في "المجروحين" (١٣٧/٣) - ومن طريقه ابنُ الجوزي في "الموضوعات" (١٦٨/٢) -، وأبو القاسم تَمَّامُ بن محمد في "قوائده" - كما في "الروض البسام" (١٧٤٩) -، والخطيب في "تاريخ بغداد" (٦٦٨/٨)، وفي "الفصل للوصل المُدرَج في النُّقْل" (٨٠٢/٢) - ومن طريقه ابنُ الجوزي في "العلل المتناهية" (١٥٣٤) -، ويحيى بن الحسين الشجري في "الأمالي الخُمَيْسية" (١٧٥/٢)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١٧١/٥١)، كلهم من طرقٍ، عن أحمد بن حُليدٍ، به.

وقال ابن حَبَّانٍ: وهذا لا أصل له من كلام النبي ﷺ.

وقال الخطيب البغدادي في "تاريخه": هذا الحديث غريبٌ جدًّا، لا أعلمُهُ يُروى إلا بهذا الإسناد، تفرد به أحمد بن حُليدٍ. قلتُ: وقوله: "تفرد به أحمد بن حُليدٍ": سيأتي تفنيده، عند النظر في كلام المصنف ﷺ.

وقال في "المدرج": وهذا الحديث لا يثبت عن النبي ﷺ بوجهٍ من الوجوه. ثم ذكرَ توثيقه لرجال الإسناد،

(١) الْمُسْتَمَلِيُّ: بضم الميم، وسكون السين، وفتح التاء، يُقال هذا لمن يستملي على العلماء. "اللباب" (٢٠٩/٣).

(٢) الجاه: هو القدر والمنزلة. قاله الجوهرى في "الصِّحاح" (٢٢٣١/٦).

(٣) في المطبوع من "المعجم الصغير" أحمد بن خالد، وهو خطأ، والصواب ما أثبتته - كما هو في "الأوسط" - ويؤكد ذلك أنّ أبا القاسم الأصبهاني، وابن العديم قد روايا هذا الحديث من طريق المصنف، وفيه: أحمد بن حُليدٍ. وكذلك الهيثمي ذكره في "مجمع البحرين" (٤٧٨٦)، وعزاه إلى الطبراني في "الصغير"، دون "الأوسط" في كتابه "مجمع الزوائد" (٣٤٦/١٠)، وفي الأول، منهما: أحمد بن حُليدٍ. قلتُ: وزاد المصنف في "الصغير"، فقال: حدثنا أحمد بن حُليدٍ - على الصواب - الحلبي، أبو عبد الله بطلب سنة ثمان وسبعين ومائتين [٢٧٨]. وهذه الزيادة هي كذلك في "مجمع البحرين" مما يدلّ على أنّه نقله من "الصغير"، ويزيد ذلك تأكيدًا أنّه عزاه في "مجمع الزوائد" - كما ذكرتُ - إلى الطبراني في "الصغير"، دون "الأوسط".

ونقل كلامًا للدارقطني، سيأتي في موضعه إن شاء الله عز وجل.

▪ وأخرجه ابن عدي في "الكامل" (٥١٤/٨) - ومن طريقه ابن العديم في "تاريخ حلب" (١٢٤٧/٣) -، بسنده من طريق محمد بن يزيد الكندي، وأحمد بن يزيد بن خالد، وعمران بن بكار، ثلاثتهم، عن يوسف بن يونس الأفتس، به. وقال ابن عدي: هذا عن سليمان بهذا الإسناد مُنكَرٌ، لا يرويه عنه غير الأفتس هذا. وذكره الذهبي في "الميزان" (٤٧٦/٤) - في ترجمة يوسف بن يونس الأفتس -، قال: عمران بن بكار، ومحمد بن يزيد الكندي، وأحمد بن خُليد الكندي، حدثنا يوسف بن يونس الأفتس، وذكره بسنده، ومثته. - والحديث ذكره الإمام القرطبي في "التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة" (٦٢٩/١) بإسناد الطبراني، ومثته، ولم يذكر قول الطبراني عقبه.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن خُليد: "ثِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١).

(٢) يوسف بن يونس الأفتس: "ضعيفٌ، يُعتبر به"، تقدّم في الحديث رقم (٢٨).

وتتابع العلماء على ذكر حديث الباب في ترجمته، وحديث النهي عن الإخصاء، حتى قال الذهبي في "الميزان": "مَنْ يَرُوي مثل هذين الخبرين، ليس بثِقَّةٍ، ولا مأمونٍ". (١)

(٣) سليمان بن بلال، أبو محمد، ويُقال: أبو أيوب، التيمي، القرشي، المدني.

روى عن: عبد الله بن دينار، وحُميد الطَّويل، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وآخرين.

روى عنه: يوسف بن يونس الأفتس، وإسماعيل بن أبي أُويس، وعبد الله بن وهب، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وأحمد، والنسائي، والعجلي، وابن عدي، والدارقطني، والذهبي، وابن حجر: ثِقَّةٌ. وزاد أحمد: لا بأس به. وقال ابن حبان: من أهل الإتيان والورع في السر والعلن. وقال ابن حجر في "الفتح": حافظٌ وزيادته مقبولة. وأخرج له الجماعة. فالحاصل: أنه "ثِقَّةٌ"، متفقٌ على الاحتجاج به. (٢)

(٤) عبد الله بن دينار، القرشي، العدوي، أبو عبد الرحمن المدني، مؤلف عبد الله بن عمر بن الخطاب.

روى عن: عبد الله بن عمر، ودكوان أبي صالح السمان، وسليمان بن يسار، وآخرين.

روى عنه: سليمان بن بلال، وشعبة بن الحجاج، ومالك بن أنس، وآخرون.

حاله: قال ابن سعد، والعجلي، وأحمد، وابن معين، وأبو حاتم، وأبو زرعة، والنسائي، وابن حجر: ثِقَّةٌ. وقال ابن حبان: من مُثقني أهل المدينة، وقُرَّاءهم. وقال الذهبي: ثِقَّةٌ، ثبتٌ، تفرّد بحديث الولاء عن ابن عمر. وقال ابن حجر في "اللسان": مُجمَعٌ على ثقته. روى له الجماعة. ولم يسمع من عمر رضي الله عنه - كما في "جامع

(١) يُنظر: "الميزان" (٤٧٦/٤).

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٤/٤، "الجرح والتعديل" ١٠٣/٤، "الثقات" ٣٨٨/٦، "مشاهير علماء الأمصار" (ص/١٧٠)،

"تهذيب الكمال" ٣٧٢/١١، "الكاشف" ٤٥٧/١، "تهذيب التهذيب" ١٧٥/٤، "التقريب" (٢٥٣٩)، "فتح الباري" ٢٠٢/٥.

التحصيل" - فالحاصل: أنه ثقة، ثبت^(١).

(٥) عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: "صحابي جليل، من المكثرين"، تقدم في الحديث رقم (٦).

ثالثاً: - الحكم على الحديث:

مما سبق يتبين أن الحديث بإسناد الطبراني، مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم، "مُنْكَرٌ جَدًّا"؛ لأجل يوسف بن يونس الأقفطس "ضعيف، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد"، وقد انفرد بهذا الحديث عن سليمان بن بلال.

وقال ابن حبان - في ترجمة الأقفطس هذا -: يروي عن سليمان بن بلال ما ليس من حديثه، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد. وقال ابن عدي: كل ما روى عن الثقات مُنْكَرٌ. وقال الهيثمي: ضعيفٌ جداً. (٢)

ولذلك تتابع العلماء على ذكر هذا الحديث في ترجمته - على أنه من مناكيره -، وحكم غير واحد من أهل العلم على هذا الحديث بأنه لا أصل له من كلام النبي صلى الله عليه وسلم، أو نحواً من هذا.

- فقال ابن حبان في "المجروحين": هذا الحديث لا أصل له من كلام النبي صلى الله عليه وسلم.^(٣)

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٨١/٥، "الثقات" للعجلي ٢٧/٢، "الجرح والتعديل" ٤٦/٥، "الثقات" ١٠/٥، "مشاهير علماء الأمصار" (ص/١٠٤)، "تهذيب الكمال" ٤٧١/١٤، "المغني" ٤٨٠/١، "تاريخ الإسلام" ٤٤١/٣، "السير" ٢٥٤/٥، "الميزان" ٤١٧/٢، "جامع التحصيل" (ص/٢١٠)، "تهذيب التهذيب" ٢٠١/٥، "اللسان" ٣٣٨/٩، "التقريب" (٣٣٠٠).
(٢) وسبق ذكر مصادر ترجمته، عند الترجمة له، حديث رقم (٢٨).

(٣) وعلق الدارقطني في "تعليقاته على المجروحين لابن حبان" (ص/٢٩١)، فقال: يُوسُفُ بْنُ يُوسُفِ بْنِ الْأَقْفُطَسِ ثَقَّةٌ ... ثم قال: وحدثني الحسن بن أحمد بن صالح الحافظ الحلبي، أن هذا الحديث كان في كتاب أحمد بن حنبل، عن يوسف بن يونس، عن سليمان بن بلال، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر نفسه ولس إسناد الحديث الذي بعده وبعد هذا الكلام دلّسه بعض الوراقين عنه وألّزق إسناد حديث سليمان بن بلال إلى هذا المتن، فقد جربت يوسف بن يونس من هذا، وأمره على العدالة، لأن هذا ليس له فيه سبب.

وكلام الدارقطني هذا أخرجه الخطيب البغدادي في "الفصل للوصل المُدرج في النقل" (٨٠٣/٢)، بسنده إلى الدارقطني، والعبارة عنده أوضح، وفيها: وَقَدْ دُرِسَ مَثْنُهُ، وَدُرِسَ إِسْنَادُ الْحَدِيثِ الَّذِي بَعْدَهُ، وَيَعْدَ هَذَا الْكَلَامِ، فَكَتَبَهُ بَعْضُ الْوَرَاقِينِ عَنْهُ، وَأَلْزَقَ إِسْنَادَ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ إِلَى هَذَا الْمَتْنِ. ١. هـ.

وقد أخرجه ابن العديم في "بغية الطب في تاريخ حلب" (٧٣٢/٢)، بسنده من طريق الخطيب البغدادي، ونصّه في المطبوع كما عند الخطيب في "الفصل للوصل المُدرج في النقل".

قلت - والله أعلم - : وظاهر ما يفهم من عبارة الخطيب، أن هذا الإسناد - الذي روى به حديث الباب محلّ الدراسة - كان موجوداً في كتاب أحمد بن حنبل، لمتن آخر غير هذا المتن، لكن هذا المتن درس، وكان بعده إسناد آخر، لكنه درس هو الآخر؛ ثم كان بعد هذا الإسناد الثاني هذا الكلام - وهو متن رواية الباب -، فكتبه بعض الوراقين - أي من كتاب أحمد بن حنبل - فألّزق الإسناد الأول إلى هذا المتن. وهذا معناه نفي التهمة في هذا الحديث عن يوسف بن يونس، وأن الخطأ فيه ليس منه بل هو من بعض الوراقين، لذا وثقه الدارقطني، وتبعه الخطيب على ذلك. قلت: لكن هذا الكلام كان يمكن التسليم له، إذا انفرد أحمد بن حنبل برواية هذا الحديث عن يوسف بن يونس الأقفطس، ولكن الواقع غير ذلك، فهو لم ينفرد به - كما سبق في التخریج - بل تابعه عمران بن بكّار بن راشد - قال عنه في "التقريب" (٥١٤٦): "ثقة" -، وأحمد بن يزيد بن خالد، ومحمد بن يزيد الكندي، كلهم عن يوسف بن يونس، فتتابع هؤلاء الأربعة على روايته عن يوسف بن يونس، دلّ على أنه منه. والله أعلم.

- وقال ابن عدي: وهذا الحديث عن سليمان بهذا الإسناد مُنكر، لا يُرويه عنه غير الأفتس هذا.
- وقال الخطيب البغدادي: وهذا الحديث لا يثبت عن النبي ﷺ بوجهٍ من الوجوه.
- وقال الخطيب أيضاً: هذا الحديث غريبٌ جداً لا أعلمه يُروى إلا بهذا الإسناد.
- وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الصغير"، وفيه يوسف بن يونس، وهو ضعيفٌ جداً.
- قلتُ: وقد عزاهُ في "مجمع الزوائد"، و"مجمع البحرين" إلى "الصغير" فقط، وتبعه عليه السيوطي في "اللآلئ المصنوعة". والحديث في "الأوسط" أيضاً - وهو رواية الباب -.
- وذكره الشوكاني في "الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة"، وقال: لا أصل له.
- وقال ابن القيسراني في "ذخيرة الحفاظ": هذا عن سليمان بهذا الإسناد مُنكر، لا يُرويه عن سليمان غير يوسف، وكان ابن عدي حَمَلَ عليه فيه.
- والحديث أخرجه ابن الجوزي في "العلل المتناهية"، وفي "الموضوعات"، ونقل في "العلل" أقوال أهل العلم، وتعقب الخطيب البغدادي لتوثيقه يوسف بن يونس الأفتس.
- وذكره السيوطي في "اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة"، وذكر له شاهداً سيأتِي إن شاء الله ﷺ ذكره، وبيان حاله. وتبعه ابن عَرَّاق في "تنزيه الشريعة المرفوعة من الأخبار الشنيعة الموضوعة".
- وقال الشيخ الألباني في "السلسلة الضعيفة": "موضوع"، ثم قال: وأوردَهُ ابن الجوزي في "الموضوعات"، وتعقبه السيوطي، ثم ابن عَرَّاق بما لا يُجدي. (١)

هل للحديث من شواهد؟

ذكر السيوطي في "اللآلئ المصنوعة" الحديث بإسناد الطبراني، ونقل قول ابن حبان على الحديث؛ ثم تعقبه بأن يوسف الأفتس، وثقه الدارقطني، وأن الحديث له شاهداً!!، وساق الشاهد برواية الخطيب البغدادي. والحديث أخرجه الخطيب البغدادي في "تاريخ بغداد" (١٩٨/٤)، من طريق محمد بن العباس المعروف بابن النحوي، قال: حدَّثنا أبو جعفر محمد بن عثمان بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن أبي شيبة، قال: حدَّثنا إبراهيم بن الحسن التَّغْلبي، قال: حدَّثنا عبد الله بن بكير الغنوي، عن حكيم بن جبَّير، عن الحسن بن سعد، عن أبيه مولى علي بن أبي طالب، عن علي بن أبي طالب، قال: **إِنَّ الْجَنَّةَ لَتَشْتَاقُ إِلَيَّ مِنْ سَعَى لِأَخِيهِ الْمُؤْمِنِ فِي قَضَاءِ حَوَائِجِهِ**

وأما تفسير ما وقَّع في كتاب أحمد بن خُليد فلعله - والله أعلم - كان خطأ في كتابه بأن زاد بين الإسناد، والمتن، متناً وإسناداً على وجه الخطأ، وأنه أدرك ذلك وعلمه، فقام - أي أحمد بن خُليد - بمحوه وإزالته - وهذا يدل على ضبطه لكتابه -، فظنَّ الحسن بن أحمد بن صالح - الذي روى عنه الدارقطني الكلام السابق - أن الورق أخطأ في كتابته فألزقه به. والله أعلم.

(١) ومصادر هذه الأقوال على النحو التالي: "المجروحين" (١٣٧/٣)، "الكامل" لابن عدي (٥١٤/٨)، "تاريخ بغداد" (٦٦٨/٨)، "الفصل للوصل المدرج في النقل" (٨٠٢/٢)، "مجمع الزوائد" (٣٤٦/١٠)، "الفوائد المجموعة" للشوكاني (حديث رقم ١٩٧)، "ذخيرة الحفاظ" (١٠٢٢)، "العلل المتناهية" لابن الجوزي (١٥٣٤)، "الموضوعات" لابن الجوزي (١٦٨/٢)، "اللآلئ المصنوعة" (٨٣/٢)، "تنزيه الشريعة" (١٣٥/٢ / حديث ٢٤)، "السلسلة الضعيفة" (٢٦٩٠ و ٧٠٩٨).

لِيُصْلِحَ شَأْنَهُ عَلَى يَدَيْهِ، فَاسْتَبَقُوا التَّعَمُّ بِذَلِكَ، فَإِنَّ اللَّهَ الْكَرِيمَ يَسْأَلُ الرَّجُلَ عَنْ جَاهِهِ وَمَا بَدَّلَهُ، كَمَا يَسْأَلُهُ عَنْ مَالِهِ فِيمَ أَنْفَقَهُ.

والحديث ساقه الخطيب في ترجمة محمد بن العباس المعروف بابن النحوي، ثم قال: وفي روايته نُكْرَةٌ.

وقال الشوكاني: وروى الخطيب نحو هذا من حديث علي بن أبي طالب بإسناد فيه مُنْكَرٌ. (١)

قلتُ: والحديث بهذا الإسناد فيه عدة علة، وهي:

(١) سعد بن مَعْبَدٍ - والد الحسن، ومولى علي بن أبي طالب - "مجهول الحال"، فلم يروِ إلا عن علي بن

أبي طالب، ولم يروِ عنه غير ابنه الحسن، ولم يُوثِّقْه غير ابن حَبَّان. وقال الذهبي: يُجْهَل. وقال ابن حجر: مقبول. قلتُ: ولم يتابع عليه فهو لَيْنُ الحديث. (٢)

(٢) وحكيم بن جُبَيْرِ الكوفي، قال ابن معين، وأبو داود: ليس بشيء. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث،

مُنْكَرُ الحديث. وقال ابن مهدي: روى أحاديث يسيرة، وفيها أحاديث مُنْكَرَات. وقال الدارقطني: متروك. (٣)

(٣) وعبد الله بن بُكَيْرِ الغنوي، قال ابن عدي: له أحاديث إفرادات. وقال الذهبي: حديثه مُنْكَرٌ. (٤)

(٤) وأخيراً أبو الحسين محمد بن العباس - المعروف بابن النحوي -، قال الخطيب: في روايته نُكْرَةٌ.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يروِه عن عبد الله بن دينارٍ إلا سليمان بن بلالٍ، تفرَّد به: يوسف بن يونس.

- لقد وافقه على إطلاق التفرّد في هذا الحديث جماعةٌ من أهل العلم، كالآتي:

قال ابن عدي: لا يرويه عن سليمان بن بلال، غير يوسف بن يونس. وقال الخطيب البغدادي: هذا

الحديث غريبٌ جداً، لا أعلمه يُروى إلا بهذا الإسناد، تفرَّد به أحمد بن خُلَيْد. وقال ابن القيسراني: لا يرويه

عن سليمان غير يوسف. (٥) والحديث أخرجه تمام بن محمد في "قوائده"، ففيه إشارة ضمنية إلى غرابته.

ومما سبق في التخرّيج يتضح لنا صحة ما ذهب إليه المصنف ﷺ، فَيُسَلِّمُ له فيه.

- وأمّا قول الخطيب البغدادي: تفرَّد به أحمد بن خُلَيْد، فهذا غير مُسَلِّمٍ له فيه، فابن خُلَيْدٍ لم ينفرد به، بل

تابعه ثلاثة من الرواة، هم: عمران بن بَگَّار، وأحمد بن يزيد بن خالد، ومحمد بن يزيد الكِنْدِي، وقد أخرج

روايتهم ابن عدي في "الكامل" - كما سبق في التخرّيج -، والله أعلم.

(١) يُنظر: "الفوائد المجموعة" (ص/٧٩/ حديث رقم ١٩٧).

(٢) يُنظر: "النقعات" لابن حَبَّان ٢٩٨/٤، "تهذيب الكمال" ٣٠٥/١٠، "الميزان" ١٢٥/٢، "التقريب" ٢٢٥٦.

(٣) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١٦/٣، "الجرح والتعديل" ٢٠١/٣، "تهذيب الكمال" ١٦٥/٧، "ميزان الاعتدال" ٥٨٤/١.

(٤) يُنظر: "الكامل" لابن عدي ٤١٠/٥، "المغني في الضعفاء" ٤٧٥/١، "الميزان" ٣٩٩/٢.

(٥) يُنظر: "الكامل" ٥١٤/٨، "تاريخ بغداد" ٦٦٨/٨، "نخبة الحفاظ" ١٠٢٢.

خامساً: - التعليق على الحديث:

قال المناوي: قوله: "إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، دَعَا اللَّهُ عَبْدًا مِنْ عِبِيدِهِ": يجوز أن يُراد به واحد، وأن يُراد به المتعدد، "فَيُوقَفُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَيَسْأَلُهُ عَنْ جَاهِهِ، كَمَا يَسْأَلُهُ عَنْ مَالِهِ": من أي جهة اكتسبه، وفي أي شيء أنفق، نَبَّه به على أنه كما يجب على العبد رعاية حقوق الله في ماله بالإنفاق، يلزمه رعاية حقوق الله في بدنه ببذله المعونة للخلق بالشفاعة وغيرها، فكما يسأله الله عن ماله من أين اكتسبه وفيه أنفق، يسأله عن تقصيره في جاهه وبخله به؛ فإذا رأينا عالماً أو صالحاً يتردد للحكام لا يبادر بالإنكار، بل يتأمل إن كان لمحض نفع العباد وكشف الضر عنهم مع الزهد واليأس فيما في أيديهم والتعزيز بعز الإيمان، وأمرهم بالمعروف والنهي عن المنكر فلا حرج عليه؛ لأنه من المحسنين، وما على المحسنين من سبيل.

قال الغزالي: والجاه معناه ملك القلوب بطلب محل فيها للتوصل إلى الاستعانة للفرض، وكل من لم يقدر على القيام بنفسه في جميع حاجاته وافتقر لمن يخدمه افتقر إلى جاه في قلب خادمه، إذ لو لم يكن له عنده قدر لم يقم بخدمته، فقيام القدر في القلوب هو الجاه، وهذا له أول قريب، لكن يتمادى إلى هاوية لا عمق لها، ومن حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه، وإنما الحمل في القلوب لجلب نفع أو دفع ضرر، فالنفع يغني عنه المال، والدفع يحتاج إلى الجاه، وقدر الحاجة لا ينضب، والخائض في طلب الجاه سالك طريق الهلاك، والاشتغال بالتدين والتعبد يُمهّد له في القلوب ما يدفع به الأذى، فلا رخصة في طلبه؛ لأن له ضراوة كضراوة الخمر، بل أشد! ولذلك يسأل الله تعالى عنه.

وقال أيضاً: حقيقة الجاه ملك القلوب، فمالها يتوسل بها إلى المقاصد؛ كمالك المال يتوسل به إليها، بل المال أحدها، والجاه قوت الأرواح الطالبة الاستعلاء، ومن ابتلي بحب الجاه جرّه إلى الرياء، والنفاق، ولا يقوم بحق الجاه على الوجه الشرعي إلا الأفراد، ولهذا كان مسؤولاً عنه، وعلاجه مركّب من علم وعمل: فالعلم أن يتأمل أن آخر أمره الموت، ويجعله نصب عينه، والعمل أن يتخذ العزلة إلا لضرورة المعيشة، وما لا بد له منه كالقليل من المال، فالمال قوت الأبدان للغذاء، والجاه قوت الأرواح للاستعلاء. (١)



(١) يُنظر: "فيض القدير" (١/٤٢٨).

[٤٩٩ / ٤٩٩] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو يَعْقُوبَ التَّمِيمِيُّ^(١) الْأَذَنِيُّ^(٢)، قَالَ: نَا

شَرِيكَ^(٣)، عَنْ هِلَالِ الْوَزَّانِ^(٤)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَكِيمٍ.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

« مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَسَيَسْأَلُهُ رَبُّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَيَقُولُ: عَبْدِي مَا غَرَّكَ بِي؟ مَاذَا أَجَبْتَ الْمُرْسَلِينَ؟ » .

* لم يرو هذا الحديث عن هلال الوزان إلا شريك، تفرد به: إسحاق بن عبد الله.

هذا الحديث مداره على شريك بن عبد الله النخعي، واختلف عليه فيه من وجهين:

الوجه الأول: شريك، عن هلال الوزان، عن عبد الله بن عكيم، عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ (مرفوعاً).

الوجه الثاني: شريك، عن هلال الوزان، عن عبد الله بن عكيم، عن عبد الله بن مسعود ﷺ (موقوفاً).

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً:- الوجه الأول: شريك، عن هلال الوزان، عن عبد الله بن عكيم، عن عبد الله بن مسعود،

عن النبي ﷺ (مرفوعاً).

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ لم أقف عليه - على حد بحثي - من هذا الوجه إلا برواية الباب.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

(٢) أحمد بن حنبل: "تقفة"، تقدّم في الحديث رقم (١).

(٣) إسحاق بن عبد الله، أبو يعقوب التميمي، الأذني.

روى عن: شريك بن عبد الله، وإسماعيل ابن علقمة، ويوسف بن أسباط.

روى عنه: أحمد بن حنبل، وبلال بن العلاء الرقي.

حاله: ذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: شيخ يروي عن: يوسف بن أسباط، روى عنه: بلال بن العلاء

(١) التميمي: بفتح التاء، والياء، بين الميمين المكسورتين، هذه النسبة إلى تميم. "اللباب" (١/٢٢٢).

(٢) الأذني: بفتح الألف والذال المعجمة، وفي آخرها الثون، هذه النسبة إلى أذنة، وهي من مشاهير البلدان بساحل الشام عند طرسوس، وانتقل إليها جماعة من العلماء للمرابطة. "اللباب" (١/٣٩).

(٣) هو شريك بن عبد الله النخعي، وليس شريك بن أبي نمر، وكلاهما يروي عن هلال الوزان، لكن الرواة عنه في هذا الحديث، هم: ابن المبارك، ووكيع، وغيرهما، وهم معروفون بالرواية عن النخعي، دون ابن أبي نمر، فتعين أنه النخعي.

(٤) الوزان: بزاي مشددة، آخره نون. يُنظر: "توضيح المشتبه" لابن ناصر الدين الدمشقي ١٧٩/٩، "تبصير المنتبه بتحرير المشتبه" لابن حجر ٤/٤٨٠، وهي نسبة إلى من يزنون الأشياء. يُنظر: "الأنساب" ٢٥٥/١٢، "اللباب" ٣/٣٦٣.

الرَّقِي. ولم أقف - على حد بحثي - على أحدٍ وثَّقَه، أو ترجم له غيره. والحاصل: أنه "مجهول الحال". (١).

(٤) شريك بن عبد الله النَّخَعِيّ: "ضعيفٌ، يُعتبر بحديثه"، تقدّم في الحديث رقم (٢٠).

(٥) هلال بن أبي حميد، ويُقال: ابن حميد، ويُقال: ابن عبد الله - قال البخاري: ولا يصح -، ويُقال: ابن عبد الرحمن، ويُقال: ابن مِقْلَاص، الجُهَنِيّ (٢)، أبو عمرو، ويُقال: أبو الجَهْم، الكُوفِيّ، المعروف بالوَزَّان. روى عن: عبد الله بن عَكِيم الجُهَنِيّ، وعبد الرحمن بن أبي ليلى، وعروة بن الزبير، وآخرين. روى عنه: شريك بن عبد الله النَّخَعِيّ، وسفيان بن عُيينة، ومِسْعَر بن كِدَام، وآخرون. حاله: قال ابن معين، والنسائي، والذهبي، وابن حجر: ثِقَّةٌ. وقال أبو داود: لا بأس به. وذكره ابن حبان، وأبو حفص ابن شاهين في "الثقات". فالحاصل: أنه "ثِقَّةٌ". (٣).

(٦) عبد الله بن عَكِيم الجُهَنِيّ، أبو مَعْبِد الكُوفِيّ. روى عن: النبي ﷺ، وعبد الله بن مسعود ﷺ، وعمر بن الخطاب ﷺ، وآخرين. روى عنه: هلال الوَزَّان، وعبد الرحمن بن أبي ليلى، وعيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وآخرون. حاله: المتفق عليه فيه أنه أسلم بلا ريب في حياة النبي ﷺ - قاله الذهبي في "السير" -، وأنه سمع من كتاب النبي ﷺ - على اختلافٍ في هذه - . وقد اختلف في صحبته، وسماعه من النبي ﷺ، والراجح من ذلك عدم ثبوت سماعه من النبي ﷺ؛ قال البخاري، وأبو حاتم: أدرك زمان النبي ﷺ، ولا يُعرف له سماعٌ صحيح. وقال أبو زُرعة: لم يسمع ابن عَكِيم من النبي ﷺ، وكان في زمانه. وبنحو هذا قاله: ابن حبان في "الثقات"، وابن مندة، وأبو نُعيم في "معرفة الصحابة"، والبغوي في "معجم الصحابة"، وابن الأثير في "أسد الغابة"، والخطيب البغدادي في "تاريخه"، والذهبي في "التجريد"، ونقل الحافظ ابن حجر في "الإصابة" قول البخاري، ولم يذكر غيره. وقال الخزرجي في "الخلاصة"، وابن حجر في "التقريب": مُخْضَرَم. - وأما مَنْ ذكره في "الصحابة"، وأخرجوا حديثه في "المسند - كأبي داود الطيالسي، وأحمد بن حنبل -، فالجواب عنه بما قاله أبو حاتم: مَنْ شاء أدخله في "مسنده" على المجاز - يعني تجوُّزاً - .

(١) يُنظر: "الثقات" لابن حبان (١٢٠/٨).

(٢) علّق د/ بشّار عواد في "تهذيب الكمال" ٣٠/٣٣٠، فقال: فرّق ابن حبان بين هلال بن أبي حميد (٥ / ٥٠٦) ، وهلال بن عبد الرحمن الوزان (٧ / ٥٧٢) ، وهلال بن مقلّاص (٧ / ٥٧٥) . قلتُ: وفيه أيضاً هلال الصيرفي أبو أيوب (٧ / ٥٧٢) وهو الوزان كما في "موضح أوهام الجمع" -، وأشار البخاري إلى أن هلال بن أبي حميد أصح (٨ / ٢٠٧)، لكن الخطيب وهم البخاري ومن تبعه في التفرقة بين كل هؤلاء، وبين أنهم واحد في مبحث مُفصّل من كتابه: "موضح أوهام الجمع"، وهو الوهم الثالث والستون (١ / ١٨٦). وفيه قال: وابن أبي حميد أشهر الأقوال. وأشار إلى ذلك الحافظ في "تهذيب التهذيب" ١١ / ٧٧، لكنه لم يذكر ما عند الخطيب البغدادي، وإنما اكتفى بالإشارة إلى التفرقة.

(٣) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٨ / ٢٠٧، "الجرح والتعديل" ٩ / ٧٥، "الثقات" لابن حبان ٥ / ٥٠٦، "تهذيب الكمال" ٣٠ / ٣٢٨، "الكاشف" ٢ / ٣٤٠، "تهذيب التهذيب" ١١ / ٧٧، "التقريب" (٣٣٣ / ٧).

وقال د/ كمال قالمي الجزائري: وَمَنْ ذَكَرَهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ فِي الصَّحَابَةِ، فَإِنَّمَا لِأَجْلِ الْمَعَاوِرَةِ. (١)
- وقال الخطيب البغدادي: ثقة. وذكره العجلي، وابن حبان في "الثقات". **فالحاصل:** أنه "مُخَضَّرٌ ثَقَّةٌ". (٢)
(٧) **عبد الله بن مسعود:** "صحابيٌّ جليلٌ، مِنْ كِبَارِ الصَّحَابَةِ"، تقدم في الحديث رقم (٢٨).

ثانياً:- الوجه الثاني: شريك، عن هلال الوزان، عن ابن عكيم، عن ابن مسعود رضي الله عنه (موقوفاً).
أ- **تخريج الوجه الثاني:**

▪ أخرج ابن المبارك في "الزهد" (٣٨) - ومن طريقه عبد الله بن أحمد في "السنة" (١١٥٢)، والنسائي في "الكبرى" (١١٨٤٣)، ك/المواعظ، وأبو بكر الدينوري في "المجالسة وجواهر العلم" (٨)، وابن عبد البر في "جامع بيان العلم وفضله" (١٢٠٠)، وعزاه ابن كثير في "البداية والنهاية" (٢٢/٢٠) إلى البيهقي، من طريق عبد الله بن المبارك - ولم أفد عليه في المطبوع من كتبه -
- وأسد بن موسى في "الزهد" (٩٦) - ومن طريقه ابن خزيمة في "التوحيد" (٢٤٥) -.

(١) وقد بين د/ كمال الجزائري في كتابه "الرواة المختلف في صحبتهم ممن لهم رواية في الكتب الستة" (٢٤١/٢)، أنه وَقَفَ لعبد الله بن عكيم على حديثين:

أحدهما: ما رواه عبد الله بن عكيم، قال: قُرئَ عَلَيْنَا كِتَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِأَرْضِ جُهَيْنَةَ - وَأَنَا غُلَامٌ شَابٌ -: "أَنْ لَا تَسْتَمِعُوا مِنَ الْمَيْتَةِ بِإِهَابٍ وَلَا عَصَبٍ"، وقام بدراسة هذا الحديث إسناداً وممتناً، مبيناً أوجه الاختلاف فيه، جامعاً لأقوال أهل العلم، محللاً، وناقداً، فأفاد، وأجاد - جزاه الله خيراً -، مرجحاً بين الأوجه، وأن الأشبه منها للصواب - من وجهة نظره - رواية عبد الله بن عكيم عن كتاب النبي ﷺ. ويُنظر: تخريج الحديث في "مسند أحمد" ط/الرسالة برقم (١٨٧٨٠).
والثاني: ما رواه عن النبي ﷺ، قال: "مَنْ تَلَقَّى شَيْئًا وَكُلَّ إِلَيْهِ".

وبيّن أن مداره على محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلي، قال فيه الحافظ ابن حجر في "التقريب" (٦٠٨١): "صدوق سيء الحفظ جداً" فهو يُحسَن حديثه إذا تُويع، وإذا انفرد فمُنكَّر. ويُنظر تخريجه في "مسند أحمد" ط/الرسالة، حديث رقم (١٨٧٨١).
وفي نهاية المطاف، قال - حفظه الله - ما نصه: تتلخص أقوال أهل العلم في عبد الله بن عكيم الجُهيني في الآتي:

(١) أنه معدودٌ في الصحابة. (٢) أنه مُخَضَّرٌ. والراجح أنه مخضرم، فقد صحَّ حديثه، وفيه أنه كان زمن النبي ﷺ غلاماً شاباً، وقد سمع كتابه في جلود الميِّتة، ولم يصح أنه لقِيَ النبي ﷺ، أو رآه، أو سمع منه، وهذا قول أكثر الأئمة إن لم يكن عامتهم؛ وَمَنْ ذَكَرَهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ فِي الصَّحَابَةِ فَإِنَّمَا لِأَجْلِ الْمَعَاوِرَةِ.

قلت: ولعل ما يُرجح ويؤكد ذلك: ما أخرج يعقوب الفسوي في "المعرفة والتاريخ" (٢٣١/١) - ومن طريقه الخطيب في "تاريخه" (١٧٠/١١) - بسندٍ صحيح من طريق هلال الوزان، قال: حَدَّثَنَا شَيْخُنَا الْقَدِيمُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَكِيمٍ - وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ - أَنَّهُ أُرْسِلَ إِلَيْهِ الْحَبَّاجُ بْنُ يُوْسُفَ، فَقَامَ قَوْضًا، ثُمَّ صَلَّى رُكُوعَيْنِ، ثُمَّ دَعَاؤُهُ أَنْ يَصْرِفَ اللَّهُ عَنْهُ شَرَّهُ".

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٣٩/٥، "الثقات" للعجلي ٤٧/٢، "المراسيل" لابن أبي حاتم ص/١٠٣، ١٠٤، "الثقات" ٢٤٧/٣، "تاريخ بغداد" ١٦٩/١١، "التهذيب" ٣١٧/١٥، "جامع التحصيل" ص/٢١٤، "تاريخ الإسلام" ٩٥٩/٢، "السير" ٥١٠/٣، "الخلاصة" للخزرجي ص/٢٠٧، "التقريب" (٣٤٨٢)، "مسند الطيالسي" ٦٢٣/٢، "المسند" للإمام أحمد ٧٤/٣١، "معجم الصحابة" للبعوي ١٦٧/٤، "معجم الصحابة" لابن قانع ١١٧/٢، "معرفة الصحابة" لأبي نُعيم ١٧٤٠/٣، "الاستيعاب" ٩٤٩/٣، "أسد الغابة" ٣٣٥/٣، "الإصابة" ٢٩٠/٦، ١٣٤/٨، "الرواة المختلف في صحبتهم من رواة الكتب الستة" ٢٣٧/٢ - ٢٦٠.

_ وعبد الله بن أحمد في "السنة" (٤٧٤ و ٤٧٥ و ١١٥٠ و ١١٥١)، وابن خزيمة في "التوحيد" (٢١٧)، من طرق عن وكيع بن الجراح.

_ والطبري في "تفسيره" (١٤٠/١٤)، من طريق محمد بن عبد الله بن الزبير أبي أحمد الكوفي.

_ وأبو جعفر محمد بن عمرو البخاري في "فوائده" - مطبوع ضمن "مجموع فيه مصنفات أبي جعفر ابن البخاري" (٦٠٥) - من طريق الأسود بن عامر شاذان، أبي عبد الرحمن الشامي.

_ وابن سعد في "الطبقات الكبرى" (٢٣٤/٨)، من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين الكوفي الأحول.

_ وابن بطة في "الإبانة الكبرى" (٤٣/٧)، من طريق إسحاق بن عيسى أبي يعقوب ابن الطباع.

سبعته (ابن المبارك، وأسد بن موسى، ووكيع، وأبو أحمد الكوفي، وشاذان، والفضل بن دكين، وابن الطباع)، عن شريك بن عبد الله، عن هلال الوزان، عن عبد الله بن عكيم، قال: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، بَدَأَ بِالْيَمِينِ قَبْلَ الْحَدِيثِ، فَقَالَ: " مَا مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا سَيَخْلُو بِهِ رَبُّهُ كَمَا يَخْلُو أَحَدَكُمْ بِالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، ثُمَّ يَقُولُ: ابْنَ آدَمَ! مَا غَرَّكَ بِي؟ يَا ابْنَ آدَمَ! مَاذَا عَلِمْتَ فِيمَا عَلِمْتَ؟ يَا ابْنَ آدَمَ! مَاذَا أُجِبْتَ الْمُرْسَلِينَ؟"، واللفظ لابن المبارك.

ب- متابعة للوجه الثاني:

وقد تُوِّبَ شريك في روايته للحديث بالوجه الثاني (مؤقفاً)، تابعه:

الوضاح بن عبد الله، أبو عوانة اليشكري: فأخرجه أحمد في "الزهدي" (٩٠٧)، وأبو عبد الله المروزي في "تعظيم قدر الصلاة" (٨٤٨)، والطبراني في "الكبير" (٨٨٩٩)، وأبو بكر الأجري في "أخلاق العلماء" (ص/٧٩)، وأبو القاسم اللالكائي في "شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة" (٨٦٠)، وأبو نعيم في "حلية الأولياء" (١٣١/١)، كلهم من طرق، عن أبي عوانة، عن هلال الوزان، بنحوه.

ثالثاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

ممَّا سبق يتضح أنَّ الحديث مداره على شريك بن عبد الله النَّخعي، واختلف عليه فيه من وجهين:

الوجه الأول: عن شريك، عن هلال الوزان، عن عبد الله بن عكيم، عن عبد الله بن مسعود (مرفوعاً).

الوجه الثاني: عن شريك، عن هلال الوزان، عن عبد الله بن عكيم، عن عبد الله بن مسعود (موقوفاً).

والذي يظهر - والله أعلم - أنَّ الوجه الثاني هو الأشبه، والأقرب إلى الصواب؛ للقرائن الآتية:

(١) الأكثرية، والأحفظية، بالإضافة إلى أنَّ الراوي بالوجه الأول، هو إسحاق بن عبد الله أبو يعقوب

التميمي "مجهول الحال"، ومع ضعفه فقد انفرد به، مع مخالفته لمن هم أكثر عدداً منه، وأحفظ.

(٢) وجود متابعة لشريك بن عبد الله على الوجه الثاني، دون الأول.^(١)

(١) الراوي إذا توبع على حديثه، كان ذلك أقوى لروايته، وأكثر اطمئناناً لسلامتها من الخطأ. ومنه سُمِّيَ الحديث الذي لا يقلُّ

عدد درجات إسناده في كل طبقة من طبقاته عن اثنين عزيزاً، أي قوياً لمجيئه من طريقٍ آخر.

رابعاً: الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مما سبق يَبَيِّنُ أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني - بالوجه المرفوع - "مُنْكَرٌ"؛ لأجل إسحاق بن عبد الله النَّمِيمِي الأذني "مجهول الحال"، وانفرد به، مع مخالفته لما رواه عامة الثقات عن شريك بن عبد الله.

ب- الحكم على الحديث مِنْ وجهه الراجح - بالوجه الموقوف على ابن مسعود -:

مما سبق يتضح أَنَّ الحديث مِنْ وجهه الراجح الموقوف "ضعيفٌ"؛ لأجل شريك بن عبد الله النَّخَعِي "ضعيفٌ يُعتبر بحديثه". قلتُ: ولم يُنفرد به، بل تابعه أبو عوانة اليشكري - كما سبق في التخريج -.

شواهد للحديث:

- وللحديث شواهد، منها: ما أخرجه البخاري، ومسلم في "صحيحيهما"، من حديث عدي بن حاتم، قال: قال

النَّبِيُّ ﷺ: « مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَسَيَكَلِمُهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَيْسَ بَيْنَ اللَّهِ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ، ثُمَّ يَنْظُرُ فَلَا يَرَى شَيْئًا قَدَامَهُ، ثُمَّ يَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَتَسْتَقْبِلُهُ النَّارُ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَتَّقِيَ النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ». (١)

- وأخرج البخاري في "صحيحه" من طريق مُجَلِّ بن خليفة الطائي، قال: سمعتُ عدي بن حاتم ﷺ، يقول: كُتِبَ عِنْدَ رَسُولِ

اللَّهِ ﷺ، فَبَاءَهُ رَجُلَانِ أَحَدُهُمَا يَشْكُو الْعِيْلَةَ، وَالْآخَرُ يَشْكُو قَطْعَ السَّبِيلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَمَّا قَطْعُ السَّبِيلِ: فَإِنَّهُ لَا يَأْتِي عَلَيْكَ إِلَّا قَلِيلٌ، حَتَّى تَخْرُجَ الْعِيرُ إِلَى مَكَّةَ بِغَيْرِ حَفِيرٍ، وَأَمَّا الْعِيْلَةُ: فَإِنَّ السَّاعَةَ لَا تَقُومُ، حَتَّى يَطُوفَ أَحَدُكُمْ بِصَدَقَتِهِ، لَا يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهَا مِنْهُ، ثُمَّ لَيَقْفَنَ أَحَدُكُمْ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ حِجَابٌ وَلَا تَرْجُمَانٌ يَتَرَجَّمُ لَهُ، ثُمَّ لَيَقُولَنَّ لَهُ: أَلَمْ أُوتِكَ مَا لَا؟ فَيَقُولَنَّ: بَلَى... الحديث". (٢)

وعلى هذا فالأثر بمتابعاته، وشواهد، يرتقي من "الضعيف" إلى "الصحيح لغيره".

قلتُ: والأثر مع كونه مؤثراً، فله حكم الزرع، فهذا مما لا مجال فيه للرأي والاجتهاد، والله أعلم.

خامساً: النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يروه عن هلال الوزان إلا شريك، تفرد به: إسحاق بن عبد الله.

قلتُ: ومما سبق في التخريج يَبَيِّنُ صحة ما قاله المصنف ﷺ.



(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٦٥٣٩، ٦٥٤٠)، ك/الرقاق، ب/من نوقش الحساب عُذْب. وبرقم (٧٤٤٣) ك/التوحيد،

ب/ قول الله ﷻ "وجوه يومئذٍ ناضرة". وبرقم (٧٥١٢) ك/التوحيد، ب/كلام الرب ﷻ يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم. وأخرجه

مسلم في "صحيحه" (٢/١٠١٦) ك/الزكاة، ب/الحث على الصدقة ولو بشق تمرة، أو كلمة طيبة، وأنها حجاب من النار.

(٢) أخرجه البخاري (١٤١٣)، ك/الزكاة، ب/الصدقة قبل الرد. وبرقم (٣٥٩٥) ك/المناقب، ب/علامات النبوة في الإسلام.

[٤٥٠/٥٠] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نا عُبَيْدُ بْنُ هِشَامِ الْحَلَبِيِّ، قَالَ: نا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ

إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ.

عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْعِشَاءِ بِالتِّينِ وَالزَّيْتُونِ .

* لم يرو هذا الحديث عن إسماعيل بن أبي خالد إلا عبيد الله بن عمرو، تفرد به: عبيد بن هشام.

أولاً:- تخريج الحديث:

■ أخرجه مالك في "الموطأ" (٢١١) - ومن طريقه النسائي في "الكبرى" (١٠٧٤)، ك/المساجد، ب/القراءة في العشاء الآخرة بالتين والزيتون، وبرقم (١١٦١٨)، ك/التفسير، ب/سورة التين، وفي "الصغرى" (١٠٠٠)، والمُسْتَعْفَرِي فِي "فضائل القرآن" (١٠٠٠)، والبيهقي في "معرفة السنن" (٤٨٢١) -، وعبد الرزاق في "المُصَنَّف" (٢٧٠٦)، وابن أبي شيبة في "المُصَنَّف" (٣٦٠٧)، وأحمد في "مسنده" (١٨٥٠٣ و ١٨٥٢٧ و ١٨٥٦٦ و ١٨٦٣٩ و ١٨٦٨١ و ١٨٦٨٨ و ١٨٦٩٨ و ١٨٧٠٨)، والبخاري في "صحيحه" (٧٦٧)، ك/الآذان، ب/الجهر في العشاء، وبرقم (٧٦٩)، ك/الآذان، ب/القراءة في العشاء، وبرقم (٤٩٥٢)، ك/التفسير، ب/سورة التين، وبرقم (٧٥٤٦)، ك/التوحيد، ب/قول النَّبِيِّ ﷺ: «المَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ»، ومُسَلَّمٌ فِي "صحيحه" (٣-١/٤٦٤)، ك/الصلاة، ب/القراءة في العشاء، وابن ماجه في "سننه" (٨٣٤ و ٨٣٥)، ك/الصلاة، ب/القراءة في صلاة العشاء، وأبو داود في "سننه" (١٢٢١)، ك/الصلاة، ب/قصر قراءة الصلوة في السفر، والترمذي في "سننه" (٣١٠)، ك/الصلاة، ب/القراءة في صلاة العشاء، والنسائي في "الكبرى" (١٠٧٥)، ك/المساجد، ب/القراءة في الركعة الأولى من صلاة العشاء، وفي "الصغرى" (١٠٠١)، وأبو يعلى في "مسنده" (١٦٦٥)، وأبو بكر الروياني في "مسنده" (٣٧٤ و ٣٧٥ و ٣٧٧ و ٣٧٨)، وابن خزيمة في "صحيحه" (٥٢٢ و ٥٢٤ و ١٥٩٠) - ومن طريقه المُسْتَعْفَرِي فِي "فضائل القرآن" (٩٩٨) -، وأبو العباس السراج في "مسنده" (١٥٢ - ١٥٦)، وأبو عوانة في "المُسْتَخْرَج" (١٧٧٠ و ١٧٧١ و ١٧٧٢ و ١٧٧٣)، وابن حبان في "صحيحه" (١٨٣٨)، والطبراني في "الأوسط" (٥٠٧٨)، وأبو نُعَيْمٍ فِي "الحلية" (٢٤٩/٧)، والمُسْتَعْفَرِي فِي "فضائل القرآن" (٩٩٩)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٤٠٣٩ و ٤٠٤٠)، وفي "معرفة السنن" (٤٨٢٢)، والخطيب في "تاريخ بغداد" (٧٨/٤)، والبخاري في "تفسيره" (٤٧٣/٨).

كلهم من طرق عن عدي بن ثابت، بنحوه. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن حنبل: "تقته"، تقدّم في الحديث رقم (١).

(٢) عبيد بن هشام، أبو نعيم الحلبى، القلانسي، الجرجاني الأصل.

روى عن: عبيد الله بن عمرو الرقي، وسفيان بن عيينة، ومالك بن أنس، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن حُلَيْد، وأبو زرعة، وأبو حاتم الرِّزَّان، وآخرون.

حاله: قال ابن عدي: سألت عَبْدَانَ عنه، فقال: هو عندهم ثِقَّةٌ. وقال الخليلي: ثِقَّةٌ مَرْضِيٌّ عندهم. وقال

أبو حاتم، وصالح جزرة: صدوقٌ. وزاد جزرة: رُبَّمَا غلط.

- وقال أبو داود: ثِقَّةٌ، إلا أَنَّهُ تَغَيَّرَ في آخر عمره، لُقِّنَ أحاديث ليس لها أصلٌ، لُقِّنَ عن ابن المبارك،

عن مَعْمَرٍ، عن الزُّهْرِيِّ، عن أَنَسٍ حَدِيثًا مُنْكَرًا. وقال أبو أحمد الحاكم: حَدَّثَ عن عبد الله بن المبارك، عن

مالك بن أَنَسٍ بأحاديث لا يُتابع عليها. وقال ابن حجر: صَدُوقٌ، تَغَيَّرَ في آخر عمره، فَتَلَقَّنَ.

- وقال النَّسَائِيُّ: ليس بالقوي. وقال أحمد بن محمد بن عثمان: ضَعِيفٌ. (١)

وحاصله: أَنَّهُ في الأصل "ثِقَّةٌ" مَرْضِيٌّ عندهم، لَكِنَّهُ تَغَيَّرَ في آخر عمره، وَلُقِّنَ، فقبل التلقين، وذكر

العلماء بعض ما لُقِّنَ فيه، ولم أَقف على الضابط الذي يُمَيِّزُ حديثه قبل وبعد الاختلاط، فلا يُقبل مِنْ حديثه

إلا ما ثُوبِعَ عليه، ويُرَدُّ ما انفرد به، والله أعلم. (٢)

(٣) عُبيد الله بن عمرو الرَّقِي: "ثِقَّةٌ، فَصِيَّةٌ، حُجَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٩).

(٤) إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدِ النَّجَلِيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيُّ. وَأَسْمُ أَبِيهِ: هُرْمُزُ، وَقِيلَ: سَعْدٌ. وَقِيلَ: كَثِيرٌ.

روى عن: عدي بن ثابت (٣)، وعبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه، وقيس بن أبي حازم، وآخرين.

روى عنه: عُبيد الله بن عمرو الرَّقِي، وزُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، والسفيانان، وشعبة، ويحيى القَطَّان، وآخرون.

حاله: قال العَجَلِيُّ، ويعقوب بن شيبه، وابن حجر: ثِقَّةٌ ثَبَّتَ في الحديث. وقال ابن مهدي، وابن معين،

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٥/٦، "تاريخ جرجان" لأبي القاسم حمزة بن يوسف السَّهْمِيِّ (ص/٢٣٨)، "الإرشاد" للخليلي

٢٦٨/١ و ٤٧٧/٢، "تهذيب الكمال" ٢٤٢/١٩، "تاريخ الإسلام" ١١٧٩/٥، "الميزان" ٢٤/٣، "الاغتباط بمن رُمي مِنْ الرواة بالاختلاط" (ص/٢٣٧)، "تهذيب التهذيب" ٧٦/٧، "التقريب" (٤٣٩٨).

(٢) لمعرفة تعريف التلقين، وبيان أسبابه، وحكمه، يُنظر: "اليقين بمعرفة مَنْ رُمي مِنْ المحدثين بقبول التلقين" د/محمد بن

عبد الله حَيَّانِي (ص/٩٥-١١)، ففيه جمع أقوال أهل العلم، مع التمثيل العملي لما يذكُره، فأطال وأجاد - حفظه الله -، وتوصل

في آخر البحث، أَنَّ التلقين في الجملة جَرَحٌ مَرْحَلِيٌّ، لا يُؤَثِّرُ على قديم حديثه المستقيم، ولا على صدقه، وعدالته، إلا إذا امتزج

المستقيم مِنْ حديثه بالملْفَن فيه، أو كان الشيخ عامداً في قبول التلقين، فَتَرَدُّ جمع رواياته حينئذٍ، ويكون التلقين جارحاً لذات الراوي.

(٣) بعد طول بحثٍ، لم أَقف - على حد بحثي - على أحدٍ ذكر عدي بن ثابتٍ في شيوخ إِسْمَاعِيلِ، أو ذكر إِسْمَاعِيلِ في

تلاميذ عدي، وبالبحث في مرويات إِسْمَاعِيلِ عن عدي، لم أَقف - على حد بحثي - إلا على روايتين، وهما:

أ- رواية الباب عند الطبراني، وفي سندها عُبيد بن هشام الحلبي، وسبق في ترجمته أَنَّهُ اختلط في آخر عمره، وَأَنَّهُ لُقِّنَ

أحاديث، وقبل التلقين؛ وَمِنْ خلال التخرُّج تبَيَّنَ أَنَّهُ انفرد برواية هذا الحديث عن إِسْمَاعِيلِ بن أبي خالد عن عدي بن ثابت.

ب- والحديث الثاني ذكره الدَّارِقُطْنِي في "الغرائب والأفراد" - بترتيب ابن القيسراني في "أطرافه" (٦٠٨) -، قال: حديث "مَنْ

صَلَّى على جنازة"، غريبٌ مِنْ حديث إِسْمَاعِيلِ بن أبي خالد، عن عدي بن ثابت، تَقَرَّدَ به: إبراهيم بن أبي يحيى. قلت: وإبراهيم

هذا، قال البخاري: تركه ابن المبارك، والنَّاسُ. وقال أبو حاتم: كَذَّابٌ متروكٌ. وقال أحمد: لا يُكتب حديثه، يروي أحاديث مُنْكَرَةً

ليس لها أصلٌ، يأخذ حديث النَّاسِ يضعها في كتبه. يُنظر: "التاريخ الكبير" ٣٢٣/١، "الجرح والتعديل" ١٢٦/٢، "التهذيب"

١٨٦/٢. وعليه؛ فسماع إِسْمَاعِيلِ بن أبي خالد مِنْ عدي بن ثابت وإن كان مُمَكَّنًا، لَكِنَّهُ يحتاج إلى بحثٍ وتحريرو، والله أعلم.

وأبو حاتم، والنسائي: ثِقَّةٌ. ولَقَّبَهُ مَرْوان بن مُعاوية بالميزان. وذكره ابن حَبَّان في "الثقات". وقال الذهبي: ثِقَّةٌ حجةٌ. وفي "السير": أَجْمَعُوا عَلَىٰ إِتْقَانِهِ، وَالِاخْتِجَاجِ بِهِ، وَلَمْ يُنْبِزْ بِشَيْعٍ، وَلَا بِدَعَةٍ، وحديثه من أعلى ما يكون في "صحيح البخاري". وروى له الجماعة.

- وقال الثوري: هو أعلم النَّاسِ بالشَّعْبِيِّ، وأثبتهم فيه. وقال أحمد: أصح النَّاسِ حديثاً عن الشَّعْبِيِّ ابنُ أبي خالد. وقال ابن معين، وأبو حاتم: لا أقدم عليه أحداً من أصحاب الشَّعْبِيِّ. وقال العجلي: رُبَّمَا أُرْسِلَ الشيء عن الشعبي، فإذا وَقَفَ أخبر. وقال العجلي: رواية لقيس بن أبي حازم، ولم يكن أحدٌ أروى عنه منه.

- وذكره العلاءي، وأبو زرعة العراقي، وابن حجر في "المدلسين"، وقالوا: وصفه به النسائي. وجعله العلاءي، وابن حجر في المرتبة الثانية من المدلسين. ثُمَّ ذكره العلاءي فيمن يُرْسَلُ عن جماعة من الصحابة، وغيرهم، كأنس بن مالك، وغيره. وفي "تهذيب التهذيب"، قال أبو نُعَيْم: أدرك إسماعيل اثني عشر نفساً من الصحابة، منهم من سمع منه، ومنهم من رآه رؤية.

فالحاصل: أنه "ثِقَّةٌ ثَبَّتْ"، وأما وصف النسائي له بالتدليس فهو محمولٌ على الإرسال؛ فلم أقف على مَنْ ذكره بالتدليس غيره، وإنما ذكره غير واحدٍ بالإرسال، وتدليسه عن الشَّعْبِيِّ قليلٌ ونادر؛ بدليل قول العجلي: رُبَّمَا أُرْسِلَ عن الشَّعْبِيِّ، ومع ذلك فإذا وَقَفَ أخبر. وعلى كل حال فلو صَحَّ وصفه بالتدليس فهو ممن يُحْتَمَلُ تدليسه فلا يُتَوَقَّفُ في عننته. توفي سنة ست وأربعين ومائة.^(١)

(٥) عَدِيَّ بن ثابت الأنصاري: "ثِقَّةٌ"، تُوفِّيَ سنة ست عشرة ومائة، تقدَّم في الحديث رقم (٣٥).

(٦) البراء بن عازب بن الحارث، أبو عمارة، وأبو عمرو، ويُقال: أبو الطفيل، الأنصاري، المدني.

روى عن: النَّبِيِّ ﷺ، وأبي بكر الصديق ﷺ، وعُمر بن الخطاب ﷺ، وآخرين.

روى عنه: عدي بن ثابت، وعامر الشَّعْبِيُّ، وأبو إسحاق السَّبَّيْعِيُّ، وآخرون.

له ولأبيه صحبةٌ. استصغره النَّبِيُّ ﷺ يوم بدر، وأول مشاهدته الخندق، وقيل: أحد. وغزا مع النَّبِيِّ ﷺ أربع

عشرة غزوة، وقيل: خمس عشرة غزوة.^(٢)

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

ممَّا سبق يَبَيِّنُ أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف"؛ لأجل عُبَيْد بن هشام الحلبي "ثِقَّةٌ"، لكنَّه اختلط بأخرة، ولَقِّنَ أحاديثاً، ولم يَمَيِّز حديثه.

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٣٥١/١، "الثقات" للعجلي ٢٢٤/١، "الجرح والتعديل" ١٧٤/٢، "الثقات" لابن حَبَّان ١٩/٤، "المتفق والمفترق" ٣٥٤/١، "تهذيب الكمال" ٦٩/٣، "الكاشف" ٢٤٥/١، "تاريخ الإسلام" ٨١٦/٣، "السير" ١٧٦/٦، "جامع التحصيل" (ص/١٠٥ و ١١٣ و ١٤٥)، "تحفة التحصيل" (ص/٢٧)، "المدلسين" لأبي زرعة (ص/٣٦)، "تهذيب التهذيب" ٢٩٢/١، "طبقات المدلسين" (ص/٢٨)، "التقريب" (٤٣٨)، "معجم المدلسين" (ص/٨٢)، وفيه: أَنَّ تدليسه خاصٌّ بروايته عن الشَّعْبِيِّ، فلا ينبغي التوقف في عننته عن غير الشَّعْبِيِّ.

(٢) يُنظر: "الاستيعاب" ١٥٥/١، "أسد الغابة" ٣٦٢/١، "الإصابة" ٥١٩/١، "تهذيب الكمال" ٣٤/٤.

متابعات للحديث:

والحديث قد جاء مِنْ طُرُقٍ عِدَّةٍ عن عدي بن ثابت، وبعضها مُخَرَّجٌ في "الصحيحين" - كما سبق في التخریج -؛ وعليه فالحديث بمتابعاته يرتقي إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قال المصنّف ﷺ: لم يروه عن إسماعيل إلا عبید الله بن عمرو، تفرد به: عبید بن هشام.

قلت: ومما سبق في التخریج يتبين صحة ما قاله المصنّف ﷺ.

ولم أقف عليه بهذا الطريق إلا عند المصنّف ﷺ، مما يدل على سعة روايته، وكثرة علمه، وكثرة رحلاته.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال الإمام الترمذي: وقد روي عن النبي ﷺ أنه «قرأ في العشاء الآخرة بالتين والزيتون»، وروي عن عثمان بن عفان ﷺ أنه كان يقرأ في العشاء بسور من أواسط المفصل نحو سورة المنافقين، وأشباهها، وروي عن أصحاب النبي ﷺ، والتابعين ﷺ: أنهم قرأوا بأكثر من هذا وأقل، كأن الأمر عندهم واسع في هذا، وأحسن شيء في ذلك ما روي عن النبي ﷺ أنه «قرأ بالشمس وضحاها، والتين والزيتون»^(١).

وقال ابن حجر: كثر سؤال بعض الناس هل قرأ بها في الركعة الأولى أم الثانية، أو قرأ فيهما معاً، كأن يقول أعادها في الثانية، وعلى أن يكون قرأ غيرها، فهل عرف؛ وما كنت أستحضر لذلك جواباً، إلى أن رأيت في كتاب "الصحابة" لأبي علي بن السكن في ترجمة زرعة بن خليفة رجل من أهل اليمامة، أنه قال: سمعنا بالنبي ﷺ فأتيناه فعرض علينا الإسلام، فأسلمنا، وأسهم لنا، وقرأ في الصلاة بالتين والزيتون، وأنا أنزلناه في ليلة القدر، فيمكن إن كانت هي الصلاة التي عيّن البراء بن عازب أنها العشاء، أن يقال: قرأ في الأولى بالتين، وفي الثانية بالقدر، ويحصل بذلك جواب السؤال، ويقوي ذلك أننا لا نعرف في خبر من الأخبار أنه قرأ بالتين والزيتون، إلا في حديث البراء، ثم حديث زرعة هذا.^(٢)



(١) يُنظر: "سنن الإمام الترمذي" عقب الحديث رقم (٣٠٩).

(٢) يُنظر: "فتح الباري" (٧١٣/٨).

[٤٥١/٥١] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيُّ الْأَدْنِيُّ، قَالَ: نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ،

عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ .

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مِنَ السَّنَةِ أَنْ لَا تَخْرُجَ يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى تَطْعَمَ، وَلَا يَوْمَ النَّحْرِ حَتَّى تَرْجِعَ .

* لم يرو هذا الحديث عن ابن جُرَيْجٍ إلا ابنُ عَلِيَّةَ، تفرَّدَ به: إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ .

هذا الحديث مداره على عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، واختلف عليه من وجهين:

الوجه الأول: ابن جُرَيْجٍ، عن عطاء، عن ابن عباس، يذكر الأكل يوم الفطر قبل الخروج إلى المصلّى، ويوم الأضحى بعد الرجوع، وأنَّ الأمرين من السنة.

الوجه الثاني: ابن جُرَيْجٍ، عن عطاء، عن ابن عباس، يقول: "إن استطعتم أن لا يغدو أحدكم يوم الفطر حتى يطعم فليفعل ... الحديث"، وليس فيه ذكر الإطعام يوم النَّحْرِ .

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً:- الوجه الأول: ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، يذكر الأكل يوم الفطر قبل الخروج

إلى المصلّى، ويوم الأضحى بعد الرجوع، وأنَّ الأمرين من السنة.

أ- تخريج الوجه الأول:

■ لم أقف عليه - على حد بحثي - إلا برواية الطبراني - ومن طريقه الضياء المقدسي في "المختارة" (١٩٨)، وذكره الزيلعي في "نصب الرأية" (٢٠٩/٢) بإسناد الطبراني ومتمته - .

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن حُلَيْدٍ: "ثِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١).

(٢) إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيُّ الْأَدْنِيُّ: "مجهول الحال"، تقدّم في الحديث رقم (٤٩).

(٣) إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِقْسَمٍ، أَبُو بَشِيرٍ، المعروف: بَابْنِ عَلِيَّةَ، وَعُلْيَاةُ أُمُّهُ، وقيل: جدّته لأمّه.

روى عن: عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، وسعيد بن إياس الجُريري، وأيوب السخّتياني، وآخرين.

روى عنه: إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيُّ، وشعبة بن الحجاج، وعبد الرحمن بن مهدي، وآخرون.

حاله: قال ابن معين: ثِقَّةٌ مَأْمُونٌ صَدُوقٌ وَرِعٌ تَقِيٌّ. وقال أحمد: إليه المُنْتَهَى والنَّتَبْتُ بالبصرة. وقال أبو

حاتم: ثِقَّةٌ مُتَنَبِّتٌ فِي الرِّجَالِ. وقال ابن حبان: كان من المُتَقِينِ. وقال النسائي: ثِقَّةٌ نَبَتْ. وقال الذهبي: إِمَامٌ

حُجَّةٌ. وقال ابن حجر: ثِقَّةٌ حَافِظٌ. وقال شعبة: ابن عَلِيَّةَ رِيحَانَةُ الْفُقَهَاءِ، وَسَيِّدُ الْمُحَدِّثِينَ.

- وقال فُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: إِسْمَاعِيلُ أَرْوَاهُمْ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ - وهو سعيد بن إياس - . وقال سهل بن أبي

خدويه: كتب إلي أصحابنا من البصرة أن ليس أحدٌ أثبت في الجُريري من ابن عُليَّة. (١)

فالحاصل: أنه ثِقَّةٌ، ثَبَّتْ، فقيهُ، حافظٌ، أثبت مَنْ رَوَى عن الجُريري، روى له الجماعة.

٤) عَبْدُ الْمَلِكِ بن عبد العزيز بن جُريج، أبو الوليد، وأبو خالد - له كنيستان - المكي، القرشي، الأموي.

روى عن: عطاء بن أبي رباح، وعمرو بن دينار، ونافع مولى ابن عمر، وآخرين.

روى عنه: إسماعيل بن عُليَّة، والسفيانان، وعبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، وغيرهم.

حاله: قال أحمد: ابن جُريج ثبتٌ صحيح الحديث، لم يُحدِّث بشيءٍ إلا أتقنه. وقال ابن سعد، والعجلي،

والدَّارِقُطَني، والذهبي، وابن حجر: ثِقَّةٌ، وزاد الدَّارِقُطَني: حافظٌ. وقال أبو زرعة: بَخٍ، مِنْ الأئمة. وقال أبو

حاتم: صالح الحديث. وقال ابن حَبَّان: مِنْ فقهاء أهل الحجاز وفُرَّائهم ومُتَّقِينهم. وروى له الجماعة.

- وقال ابن جُريج: لَزِمْتُ عطاء ثمانِي عشرة سنة، أو تسع عشرة سنة، ثم جالَسْتُ عمرو بن دينار سبع

سنين. وقيل لعطاء: مَنْ ترى صاحب مجلسك من بعدك؟ قال: هذا - وأشار إلى جُريج-. وقال أحمد، وابن

المديني: ابن جُريج مِنْ أثبت النَّاس في عطاء. وقال ابن المديني، والدَّارِقُطَني: مِنْ أَعْلَم النَّاس بعمرو بن

دينار - وذكروا معه غيره-. وقال يحيى بن سعيد: لم يكن أحدٌ أثبت في نافع من ابن جُريج، وهو أثبت من

مالك في نافع. وذكره علي بن المديني في الطبقة الثانية من طبقات أصحاب نافع. (٢)

- قال الذهبي: كان ابن جُريج يَرَى الرواية بالإجازة، وبالمناولة، ويتوسَّع في ذلك، ومن ثمَّ دخل عليه

الدَّاخل في رواياته عن الزُّهري؛ لأنه حمل عنه مناولة، وهذه الأشياء يدخلها التَّصْحيف، ولا سيَّما في ذلك

العصر، لم يكن حَدَّثَ بَعْدُ في الحَظِّ شَكْلٌ ولا نَقْطٌ.

- وَوَصَفَهُ بالتَّدليس غير واحدٍ من أهل العلم، منهم: أحمد بن حنبل، ويحيى بن سعيد القطَّان، وأحمد

ابن صالح المصري، والنَّسائي، وابن حَبَّان، والدَّارِقُطَني، والذهبي، وابن حجر - وذكره في المرتبة الثالثة-

وقال الدَّارِقُطَني: يُتَجَنَّبُ تدليسه؛ فإنه وَجِشَ التَّدليس، لا يدَّلس إلا فيما سمعه من مجروح؛ مثل: إبراهيم

ابن أبي يحيى، وموسى بن عُبَيْدة، وغيرهما. وذكره أبو زرعة العراقي في "المدلسين"، وقال: مُكثَّرٌ من

التَّدليس. بينما ذكره العلَّائي في المرتبة الثانية. وقال الذهبي: الرجل في نفسه ثقة، حافظ، كان ربَّما دَلَّس.

- وعن يحيى بن سعيد، عن ابن جُريج، قال: إذا قلتُ "قال عطاء" فأنا سَمِعْتُ منه، وإن لم أقل

"سمعت". (٣) ووصفه الحافظ ابن حجر في غير موضع بقلة تدليسه عن نافع؛ فقال مرَّةً: سمع عن نافع كثيرًا،

وروى عنه بواسطة، وهو دالٌّ على قلة تدليسه، وقال أيضًا: أدخل موسى بن عُقبة بينه وبين نافع، وهو قد

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٥٣/٢، "الثقات" لابن حَبَّان ٤٤/٦، "مشاهير علماء الأمصار" ص/١٩٢، "التهذيب" ٢٣/٣،

"تذكرة الحفاظ" ص/٣٢٢، "الكاشف" ٢٤٣/١، "الميزان" ٢١٦/١، "تهذيب التهذيب" ٢٧٥/١، "التقريب" (٤١٦).

(٢) يُنظر: "شرح علل الترمذي" (٤٠١/١).

(٣) فهذا يدل على أنه لا يدَّلس عن عطاء بن أبي رباح خاصة، سواء قال: "أخبرنا، أو سمعت، أو قال، أو عن عطاء".

سمع الكثير من نافع، ففيه دلالة على قلة تدليسه. وغيرها من الأقوال.^(١) وهذا يدل على قلة تدليسه عن نافع لكثرة روايته عنه وسماعه منه، ولتصريحه بالواسطة بينهما.

- وَصَفُهُ بِالْإِرْسَالِ: قال الإمام أحمد: بعض الأحاديث التي كان يرسلها ابن جريج أحاديث موضوعة؛ كان لا يُبالي من أين يأخذها - يعني قوله: أُخْبِرْتُ، وَحُدِّثْتُ عن فلان - . وقال الحافظ ابن حجر في "التقريب": كان يُدَلِّسُ ويُرْسِلُ.

وحاصله: ما قاله الحافظ ابن حجر في "التقريب": "ثِقَّةٌ، فَقِيهٌ، فَاضِلٌ، كان يُدَلِّسُ ويُرْسِلُ".^(٢)

قُلْتُ: وهو مِنْ أَثْبَتِ النَّاسِ فِي عِطَاءِ بْنِ أَبِي رِيحٍ، وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، وَفِي الطَّبَقَةِ الثَّانِيَةِ مِنْ أَصْحَابِ نَافِعٍ - مَوْلَى ابْنِ عَمْرِو -، وَهُوَ مُكْتَرٌ مِنَ التَّدْلِيْسِ إِلَّا فِي رِوَايَتِهِ عَنِ عِطَاءِ فَلَا يَتَوَقَّفُ فِي عِنْعِنَتِهِ، وَكَذَلِكَ فِي رِوَايَتِهِ عَنِ نَافِعٍ - لِكثْرَةِ رِوَايَتِهِ عَنْهُ، مَعَ تَصْرِيحِهِ بِالْوِاسِطَةِ -؛ إِلَّا إِذَا ثَبِتَ فِي رِوَايَةٍ بَعِيْنَهَا أَنَّهُ دَلَّسَ فِيهَا.

(٥) عَطَاءُ بْنُ أَبِي رِيحٍ الْفَرَشِيُّ: "ثِقَّةٌ، فَقِيهٌ، فَاضِلٌ، كَثِيرُ الْإِرْسَالِ"، نَقَدَّمْ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٣٧).

(٦) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ الْهَاشِمِيِّ، أَبُو الْعَبَّاسِ الْمَدَنِيِّ، صَاحِبِ النَّبِيِّ ﷺ، وَابْنِ عَمِّهِ.

رَوَى عَنْ: النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، وَعَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ، وَغَيْرِهِمْ.

رَوَى عَنْهُ: أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، وَعِطَاءُ بْنُ أَبِي رِيحٍ، وَطَاوُسُ بْنُ كَيْسَانَ ﷺ، وَغَيْرِهِمْ كَثِيرًا.

دَعَا لَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ فَتِّهِ». ^(٣) وَلَمَّا مَاتَ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَنَفِيَّةِ: الْيَوْمَ مَاتَ رَبَّانِي هَذِهِ الْأُمَّةِ.

وفضائله كثيرة، وأخرج له الجماعة.^(٤)

ثَانِيًا: - الِوَجْهَ الثَّانِي: ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنِ عِطَاءِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: "إِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا يَغْدُو

أَحَدَكُمْ يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَطْعَمَ فَلْيَفْعَلْ ... الْحَدِيثُ، وَلَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ الْإِطْعَامِ يَوْمَ النَّحْرِ".

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرج عبد الرزاق في "المُصَنَّف" (٥٧٣٤) - وَمِنْ طَرِيقِهِ أَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" (٢٨٦٦)، وَابْنُ الْمُنْذَرِ فِي "الْأَوْسَط" (٢١١١)، وَطَبْرَانِي فِي "الْكَبِير" (١١٤٢٧)، وَالضِّيَاءُ فِي "الْمَخْتَارَةَ" (١٩٧) -، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عِطَاءٌ، قَالَ: إِنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: "إِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا يَغْدُو أَحَدَكُمْ يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَطْعَمَ

(١) يُنْظَرُ مَجْمُوعُ هَذِهِ الْأَقْوَالِ فِي "تَهْذِيبِ تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ" ٣/٣٨٨.

(٢) يُنْظَرُ: "التَّارِيخُ الْكَبِيرُ" ٥/٤٢٢، "النَّقَاتُ" لِلْعَجَلِيِّ ٢/١٠٤، "الجرح والتعديل" ٥/٣٥٦، "الثقات" ٧/٩٣، "تاريخ بغداد"

١٤٢/١٢، "التهذيب" ١٨/٣٣٨، "الكاشف" ١/٦٦٦، "تاريخ الإسلام" ٣/٩١٩، "السير" ٦/٣٢٥، "جامع التحصيل" (ص/١١١

و٢٢٩)، "المدلسين" لأبي زُرعة (ص/٦٩)، تحفة التحصيل (ص/٢١١)، "تهذيب التهذيب" ٦/٤٠٢، "تعريف أهل التقديس"

(ص/٤١)، "شرح علل الترمذي" ٢/٤٩٢، "التقريب" (٤١٩٣)، "معجم المدلسين" (ص/٣١١).

(٣) أخرج الإمام مسلم في "صحيحه" ٢٤٧٧، ك/ فضائل الصحابة، ب/ من فضائل عبد الله بن عباس.

(٤) يُنْظَرُ: "الاستيعاب" ٣/٩٣٣، "أسد الغابة" ٣/٢٩١، "تهذيب الكمال" ١٥/١٥٤، "السير" ٣/٣٥٩.

فَلْيَعْمَلْ، قَالَ: فَلَمْ أَدْعُ أَنْ أَكُلَ قَبْلَ أَنْ أُغْدُو مُنْذُ سَمِعْتُ ذَلِكَ مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ...، الحديث مطولاً، وليس فيه ذكر الإطعام يوم النَّحر. وقال الهيثمي: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.^(١)

▪ وأخرجه ابن عبد البر في "الاستنكار" (٣٩٢/٢)^(٢)، من طريق سُفيان بن عُيينة، عن ابن جريج، عن عطاء، قال: سمعت ابن عَبَّاسٍ، يَقُولُ: لَا يَغْدُو أَحَدٌ يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَطْعَمَ.
ب- متابعات للوجه الثاني:

▪ لقد تُوِّبَ ابن جُرَيْجٍ على روايته لهذا الحديث بهذا الوجه، تَابَعَهُ راويان عن عطاء:

- فأخرجه ابن أبي شيبة في "المُصَنَّف" (٥٥٨٤)، والطبراني في "الكبير" (١١٢٩٦)، والدَّارِقُطْنِي في "سننه" (١٧٠٩ و ٢١٣٦)، وابن عبد البر في "الاستنكار" (٣٩١/٢).

كلهم من طريق الحجاج بن أرطاة، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: «مِنَ السَّنَةِ أَنْ لَا تَخْرُجَ يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى تَخْرُجَ الصَّدَقَةَ، وَتَطْعَمَ شَيْئًا قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ». وهذا لفظ الطبراني، والباقون بنحوه.

قال الهيثمي: إسناده الطبراني حسن.^(٣) قُلْتُ: بل فيه الحجاج بن أرطاة مُتَكَلِّمٌ فيه، ويُدَلِّسُ، وقد رواه بالنعنة، ولم يُصَرِّحْ بالسَّمَاعِ. وقال العظيم آبادي: وفي إسناده الحجاج بن أرطاة، وهو مُختلف في الاحتجاج به، والحديث له شواهدٌ قوية من رواية أنس، وغيره - سيأتي بإذن الله ﷻ ذكر بعض هذه الشواهد -.^(٤)

- وأخرجه العقيلي في "الضعفاء الكبير" (١٠٦/٤) من طريق الحكم بن مَرْوَانَ، قال: حَدَّثَنَا محمد بن عُبيد الله العزْرَمِيُّ، عن عطاء، عن ابن عَبَّاسٍ، قال: كان النَّبِيُّ ﷺ لا يَخْرُجُ يَوْمَ عِيدٍ حَتَّى يَطْعَمَ التَّمْرَاتِ. قال العقيلي: وهذا الحديث رُوِيَ بإسنادٍ أصلح من هذا.

▪ وتابعه عن ابن عَبَّاسٍ بهذا الوجه راويان أيضاً:

- فأخرجه عبد الرزاق في "المصنف" (٥٧٤١)، عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار، عن عِكْرِمَةَ، عن

(١) يُنظر: "مجمع الزوائد" (١٩٩/٢).

(٢) قال ابن عبد البر: حدثنا عبد الوارث، حدثنا قاسم، حدثنا الحُسَيْنِيُّ، حدثنا ابن أبي عمر، حدثنا سفيان، عن ابن جريج، بسنده - هكذا قال -؛ قُلْتُ: وعبد الوارث هو عبد الوارث بن سفيان بن جبرؤن، كان من أئمة الناس لأبي محمد قاسم بن أصبغ، حتى يُقال: قَلَّمَا فاتته شيءٌ مما فُرئَ عليه. ووثَّقه الذهبيُّ. يُنظر: "بُغْيَةُ الملتمس في تاريخ رجال الأندلس" (ص/٣٩٩)، "السير" للذهبي (٨٤/١٧). وقاسم: هو قاسم بن أصبغ بن محمد البياني، إمامٌ من أئمة الحديث، حافظٌ مُكثَّرٌ مُصَنَّفٌ. يُنظر: "بُغْيَةُ الملتمس" (ص/٤٤٧). والحُسَيْنِيُّ: هو محمد بن عبد السلام، وثَّقه الذهبيُّ في "تاريخ الإسلام" (٨١٢/٦)، ويُنظر: "بُغْيَةُ الملتمس" (ص/١٠٣)، و"السير" (٤٥٩/١٣). وابن أبي عمر: هو محمد بن يحيى بن أبي عُمر العَدَنِيِّ، وثَّقه ابن معين، والدَّارِقُطْنِي، وذكره ابن حَبَّانَ في "الثقات"، ولَازمَ ابن عُيَيْنَةَ. يُنظر: "التقريب" (٦٣٩١).

(٣) يُنظر: "مجمع الزوائد" (١٩٩/٢).

(٤) يُنظر: "التعليق المغني على الدارقطني" (حديث رقم/٢١٣٦) - مطبوع بذييل "سنن الدارقطني" -.

ابن عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّاسُ يَأْكُلُونَ يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجُوا. ^(١) والطبراني في "الأوسط" (٧٥٢٢)، من طريق إسحاق بن سليمان الرزائي، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ ^(٢)، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُنَّا نَأْكُلُ وَشَرَبْنَا وَنُخْرِجُ صَدَقَةَ الْفِطْرِ، ثُمَّ نَخْرُجُ إِلَى الْمَصَلِيِّ.

وقال الطبراني: لَمْ يَزِدْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ إِلَّا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَزِيدَ، تَقَرَّدَ بِهِ: إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ. قُلْتُ: لَمْ يَنْفَرِدْ إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَزِيدَ، بَلْ تَابِعَهُ ابْنُ جُرَيْجٍ كَمَا عِنْدَ عَبْدِ الرَّزَّاقِ فِي الرَّوَايَةِ السَّابِقَةِ.

- وأخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (٥٥٩٥)، قال: حدثنا عبد الله بن إدريس؛ وأبو عمرو عثمان بن محمد السمرقندي في "الفوائد المنتقاة عن شيوخه" (٧٧)، قال: حدثنا أبو داود - وهو الطيالسي -، عن شعبة؛ كلاهما (عبد الله، وشعبة) عن الأعمش، عن المنهال، عن عبد الله بن الحارث، عن ابن عباس، قال: لا تخرج يوم الفطر حتى تأكل ولو تمرة. وإسناده جيد.

ت - دراسة إسناد الوجه الثاني - إسناد عبد الرزاق -:

سبق دراسة رواته في الوجه الأول من هذا الحديث. ^(٣)

ثالثاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَضَحُّ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مَدَارُهُ عَلَى ابْنِ جُرَيْجٍ، وَاخْتَلَفَ عَلَيْهِ فِيهِ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الوجه الأول: ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، بذكر الأمرين معاً؛ الأكل يوم الفطر قبل الخروج إلى المصلى، ويوم الأضحى بعد الرجوع، وأن الأمرين من السنة.

الوجه الثاني: ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، بذكر الأكل يوم الفطر قبل الخروج، بدون ذكر الزيادة السابقة بترك الأكل يوم النحر حتى الرجوع من المصلى.

والذي يظهر - والله أعلم - أَنَّ الْوَجْهَ الثَّانِيَّ هُوَ الْأَشْبَهُ لِلصَّوَابِ، وَأَنَّ الزِّيَادَةَ - بِذِكْرِ تَرْكِ الْأَكْلِ يَوْمَ النَّحْرِ حَتَّى يَرْجِعَ مِنَ الْمَصَلِيِّ - فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ لَمْ تَثْبُتْ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ؛ وَذَلِكَ لِلْقِرَائِنِ الْآتِيَةِ:

(١) بهذا يكون عبد الرزاق قد رواه عن ابن جريج من طريقين:

الأول: عن ابن جريج، عن عطاء، أنه سمع من عباس.

والثاني: عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس.

وهذا لا إشكال فيه، وليس اضطراراً من راويه - عبد الرزاق - لأمرين:

الأول: أَنَّ عَبْدَ الرَّزَّاقِ قَدْ تَوْبَعَ فِيهِ عَلَى الطَّرِيقَيْنِ - كَمَا هُوَ مُوَضِحٌ فِي التَّخْرِيجِ -.

الثاني: أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ يُحْتَمَلُ مِنْ مِثْلِهِ كَثْرَةُ الْأَسَانِيدِ؛ لِكَثْرَةِ مَرْوِيَّاتِهِ - فَقَدْ قَالَ ابْنُ سَعْدٍ: كَثِيرُ الْحَدِيثِ جَدًّا - خَاصَّةً وَقَدْ لَازِمَ

عطاء، وعمرو بن دينار - كما سبق في ترجمته -.

(٢) هو إبراهيم بن يزيد القرشي، أبو إسماعيل المكي، قال الحافظ في "التقريب" (٢٧٢): "متروك الحديث".

(٣) وتقدم الإشارة أيضاً إلى إسناد ابن عبد البر، وتبين أن إسناده إلى سفيان بن عيينة صحيح.

أ- ضعف إسناد الوجه الأول؛ ففيه إسحاق بن عبد الله التميمي "مجهول الحال"، وقد انفرد به عن إسماعيل بن عُلَيَّة، ولم يتابعه عليه أحدٌ من أصحاب بن عُلَيَّة - وفيهم الإمام أحمد، وابن راهويه، وزهير بن حرب، وعلي بن المديني، ويحيى بن معين..... وغيرهم-، فَفَرَّدَهُ عن مثل إسماعيل بن عُلَيَّة بما لم يأت به هؤلاء الأثبات، مع ضعفه، دليلٌ على نكارة هذه الزيادة.^(١) وهذا بخلاف الوجه الثاني؛ فقد رواه عبد الرزاق، ولم ينفرد به، بل تابعه سفيان بن عُيينة - والإسناد إليه صحيح-، كلاهما عن ابن جُرَيْج بالوجه الثاني.

ب- أنَّ الوجه الثاني قد تُوِّبَ فيه ابن جُرَيْج بمتابعاتٍ تامةٍ، وقاصرة من حديث ابن عَبَّاسٍ تَوَكَّدَ بمجموعها واتفاق رواتها على أنَّ الحديث عن ابن عَبَّاسٍ بدون الزيادة التي أتى بها راوية الوجه الأول، ولا شكَّ أنَّ الرواية التي تُوِّبَ فيها راويها تُرْجَّح على غيرها.^(٢)

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مما سبق يتضح أنَّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيفٌ" بدون الزيادة التي انفرد بها إسحاق بن عبد الله التَّمِيمِي، عن إسماعيل بن عُلَيَّة، فهي زيادة "مُنْكَرَةٌ" مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ، ومِثْلُهُ لَا يُحْتَمَلُ مِنْهُ التَّفَرُّدُ. قلتُ: وهذه الزيادة - بذكر الأكل يوم النَّحْرِ - إنما هي ضعيفةٌ من حديث ابن عباس فحسب، وإلا فقد ثبتت عن غيره من الصحابة، وسيأتي مزيد ذلك عند ذكر الشواهد.

ب- الحكم على الحديث بإسناد الوجه الثاني:

مما سبق يتضح أنَّ الحديث - بذكر الأكل يوم الفِطْرِ فقط- بالوجه الثاني - إسناد عبد الرزاق- "صحيح"، وقد تابعه سفيان بن عُيينة بروايته عن ابن جُرَيْج، بل وله متابعات تامة، وقاصرة سبق ذكرها، وللحديث شواهدٌ صحيحة - ستأتي الإشارة إليها- وكل هذه المتابعات والشواهد تزيد الحديث قوة.

شواهد للحديث:

أ- شواهد للجزء الأول من الحديث - بذكر الأكل يوم الفِطْرِ قبل الخروج للمصلَّى:-

- أخرج البخاري في "صحيحه" من حديث أنس رضي الله عنه، قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَغْدُو يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ تَمْرَاتٍ». قال البخاري: وَقَالَ مُرْجَأُ بْنُ رَجَاءٍ، حَدَّثَنِي عَبِيدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «وَيَأْكُلُهُنَّ وَتَرًا».^(٣)

(١) قال ابن رجب في "شرح علل الترمذي" ٧٢٣/٢: فأما إن كان المنفرد عن الحفاظ سيء الحفظ؛ فإنه لا يُعْبَأُ إلى انفرده، ويُحْكَمُ عليه بالوهم.

(٢) يُنْظَرُ لَزَامًا - مشكورًا غير مأمور - الحديث رقم (٤٩)؛ ففيه أيضًا مخالفة إسحاق بن عبد الله التميمي لما رواه الثقات، وانفرد به بما لم يأت به الأثبات، ولا شكَّ أنَّ هذا - مع جهالته وتفردَه عن الحفاظ- دليلٌ على وهمه وعدم حفظه - والله أعلم.

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٩٥٣) ك/ العبدین، ب/ الأكل يوم الفِطْرِ قبل الخروج. ويُنْظَرُ لِلتَّعْلِيقِ عَلَى فَوَائِدِ إِخْرَاجِ الْبُخَارِيِّ لِلرَّوَايَةِ الْمَعْلُوقَةِ لِمُرْجَى -بالتشديد- بن رجاء اليشكري: "فتح الباري" لابن رجب ٤٣٩/٨، "فتح الباري" لابن حجر ٤٤٧/٢. وفي الباب عن جماعة من الصحابة؛ يُنْظَرُ مَرْوِيَّاتِهِمْ وَمَعْرِفَةُ حَالِهَا، الْمَرَاجِعُ التَّالِيَةُ: "المصنف" لابن أبي شيبة

ب- شواهد للجزء الثاني من الحديث - بذكر الأكل يوم النحر بعد الرجوع من المصلّى:-

- وللحديث بجزئيه شاهدٌ من حديث بُرَيْدَةَ بنِ الحُصَيْبِ الأَسْلَمِيِّ: أخرجه أحمد في "مسنده"، من طريق ثَوَّاب^(١) بن عُنْبَةَ المَهْرِيِّ، عن عبد الله بن بُرَيْدَةَ، عَن أَبِيهِ، قَالَ: "كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْفِطْرِ لَا يَخْرُجُ حَتَّى يَطْعَمَ، وَيَوْمَ النَّحْرِ لَا يَطْعَمُ حَتَّى يَرْجِعَ"^(٢). وفي بعض روايات الحديث: "حتى يذبح"، وفي بعضها: "حتى يأكل من أضحيتة".

قلت: رجاله ثقاتٌ، رجال الصحيح، غير ثَوَّاب بن عُنْبَةَ المَهْرِيِّ، فأقلّ أحواله - إن لم يُحَسَّن حديثه - فإنه كما قال الحافظ ابن حجر عنه في "التقريب": مقبول^(٣) - وهو من ليس له من الحديث إلا القليل، ولم يثبت فيه ما يُتْرَك من أجله، فهو مقبولٌ إذا تُوِّبَ، وإلا فَلَئِنَ الحديث - وقد تُوِّبَ ثَوَّاب في روايته لهذا الحديث - والله الحمد -، وسيأتي ذكر من تابعه بعد ذكر أقوال أهل العلم في الحكم على هذا الحديث:

فقال الترمذي: حديث بُرَيْدَةَ بنِ حُصَيْبٍ - بالحاء المَهْمَلَة، المضمومة - الأَسْلَمِيِّ حديثٌ غريبٌ. وقال البخاري: لا أعرف لثَوَّاب بن عُنْبَةَ غير هذا الحديث. وقد استحبَّ قومٌ من أهل العلم أن لا تخرج يوم الفطر حتى تطعم شيئاً، ويُستحبُّ له أن يُفطر على تمرٍ، ولا يطعم يوم الأضحى حتى يرجع^(٤).

وقال الحاكم: حديثٌ صحيحٌ الإسناد، ولم يُخَرِّجَاه، وثَوَّاب بن عُنْبَةَ قليل الحديث، ولم يُجَرِّحْ بنوعٍ يَسْفُطُ به حديثه، وهذه سنةٌ عزيزةٌ من طريقِ الرَّوَايَةِ، مُسْتَقْبِضَةٌ فِي بِلَادِ المُسْلِمِينَ. ووافقه الذهبي في "التلخيص"^(٥). وقال ابن عدي: وثَوَّاب بن عُنْبَةَ يُعْرَفُ بهذا الحَدِيثِ وحديثٍ آخر، وهذا الحَدِيثُ قد رواه غيره عن عبد الله

(٢/١٦٠-١٦١)، ولعبد الرزاق (٣/٣٠٦)، والأوسط في السنن والإجماع لابن المنذر (٤/٢٥٤)، والأوسط للطبراني (٥٨٣٦)، والبدر المنير (٥/٦٩-٧٤)، ومجمع الزوائد (٢/١٩٩)، وغيرها.

(١) ثَوَّاب: بواوٍ مُشَدَّدة. كما في "الإكمال" (١/٥٦٣)، و"توضيح المشتبه" لابن ناصر الدين (٢/١٠١)، وضبطه الحافظ ابن حجر في "التقريب" (٨٥٧) بتخفيف الواو، بينما ضبطه في "التبصير" بالتثقيب (١/٢٢٢).

(٢) أخرجه أبو داود الطيالسي في "مسنده" (٨٤٩)، وأحمد في "مسنده" (٢٢٩٨٣، ٢٣٠٤٢) - وقال محققه: إسناده حسن لأجل ثَوَّاب -، وابن ماجة في "سننه" (١٧٥٦) ك/الصوم، ب/الأكل يوم الفطر قبل أن يخرج، والترمذي في "سننه" (٥٤٢) ك/العديد، ب/الأكل يوم الفطر قبل الخروج، وابن خزيمة في "صحيحه" (١٤٢٦)، وابن حبان في "صحيحه" (٢٨١٢)، وابن عدي في "الكامل" ٣٠٨/٢، والدارقطني في "سننه" (١٧١٥)، والحاكم في "المستدرک" (١٠٨٨)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٦١٥٩، ٦١٦٠)، و"السنن الصغير" - كما في "المنة الكبرى شرح وتخريج السنن الصغرى" (٧١٣) -، و"شعب الإيمان" (٣٧٢١)، وفي "فضائل الأوقات" (٢٥٧)، و"معرفة السنن والآثار" (٦٨٤٧)، وأبو عمرو عثمان بن محمد السمرقندي في "الفوائد المُنْتَقاة" (٧٦) - وقال محققه الشيخ الحويني: حديثٌ حسن -، وابن المنذر في "الأوسط" (٢١٠٦)، وابن قانع في "معجم الصحابة" ٧٥/١٠، والبيهقي في "شرح السنة" (١١٠٤)، كلهم من طرقٍ عن ثَوَّاب بن عُنْبَةَ المَهْرِيِّ.

(٣) يُنْظَرُ: "التقريب" (٨٥٧)، وقال الذهبي في "الكاشف" ٢٨٥/١: فيه لين. ويُنْظَرُ بقية الأقوال في "التقانات" للعجلي ٢٦٢/١، "الجرح والتعديل" ٤٧١/٢، "تهذيب الكمال" ٤/٤١٢، "تهذيب التهذيب" ٣١/٢.

(٤) يُنْظَرُ: "سنن الترمذي" حديث رقم (٥٤٢).

(٥) يُنْظَرُ: "المستدرک" للحاكم (١٠٨٨).

بن بريدة منهم عقبه بن عبد الله الأصم ففي الحديثين اللذين يرويهما ثواب لا يلحقه ضعف.^(١)

وقال ابن القطان: وعندي أنه صحيح؛ لأن ثواب بن عتبة ثقة، وثقه ابن معين.^(٢)

وقال ابن الملقن في "البدْرِ المنير": هذا حديث حسن صحيح.^(٣)

وصحَّه الألباني في "المشكاة"^(٤)، وفي "صحيح الجامع".^(٥)

- وتُوبِع ثَوَابِ بْنِ عُتْبَةَ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ، تَابِعَهُ عُقْبَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصَمِ: فَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَالطَّبْرَانِيُّ،

وَابْنُ عَدِيٍّ وَغَيْرُهُمْ، مِنْ حَدِيثِ عُقْبَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّفَاعِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَغْدُو يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ، وَلَا يَأْكُلُ يَوْمَ الْأَضْحَى حَتَّى يَرْجِعَ فَيَأْكُلَ مِنْ أُضْحِيَّتِهِ.^(٦)

قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن عبد الله بن بريدة إلا عقبه بن عبد الله، وثواب بن عتبة.

وقال ابن عدي: وروى هذا عن ابن بريدة مع عقبه ثواب وغيره.

وقال الهيثمي: فيه عقبه بن عبد الله الرفاعي، وهو ضعيف.^(٧)

- وللحديث شاهد من حديث جابر بن سمرة، أخرجه البزار - كما في "جامع المسانيد والسنن" (١٥٢٣) -

وابن عدي في الكامل" (٣٠٤/٨)، من طريق ناصح أبو عبد الله - وهو الحائك، صاحب سِمْكَ -، عن

سِمْكَ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: "كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَطْعَمُ يَوْمَ الْفِطْرِ سَبْعَ تَمْرَاتٍ أَوْ سَبْعَ زَبِيبَاتٍ، وَلَا يَطْعَمُ يَوْمَ الْأَضْحَى

حَتَّى يَرْجِعَ". قال ابن عدي: وهذه الأحاديث عن سِمْكَ، عن جابر غير محفوظات. وقال ابن القيسراني:

ناصح متروك الحديث.^(٨) وقال الهيثمي: فيه ناصح بن عبد الله متروك.^(٩) وقال ابن كثير: تفرد به ناصح،

وهو غير ناصح، بل هو ضعيف الحديث منكره.^(١٠)

(١) يُنْظَرُ: "الْكَامِلُ" لِابْنِ عَدِيٍّ (٣٠٨/٢).

(٢) يُنْظَرُ: "بَيَانُ الْوَهْمِ وَالْإِبْهَامِ" (٣٥٦/٥).

(٣) يُنْظَرُ: "الْبَدْرِ الْمُنِيرُ" (٧٠/٥).

(٤) يُنْظَرُ: "مَشْكَاتُ الْمَصَابِيحِ" (١٤٤٠).

(٥) يُنْظَرُ: "صَحِيحُ الْجَامِعِ" (٤٨٤٥).

(٦) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" (٢٢٩٨٤)، وَالذَّارِمِيُّ فِي "سُنَنِهِ" (١٦٤١)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي "الْأَوْسَطِ" (٣٠٦٥)، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي

"الْكَامِلِ" (٤٩٠/٦)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي "الْكِبْرِيِّ" (٦١٦١)، كُلُّهُمُ مِنْ طَرِيقٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَصَمِ الرَّفَاعِيِّ.

(٧) يُنْظَرُ: "مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ" (١٩٩/٢).

(٨) يُنْظَرُ: "نَخِيرَةُ الْحَفَاطِ" (٤٠٨٣).

(٩) يُنْظَرُ: "مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ" (١٩٩/٢). وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي "التَّقْرِيبِ" (٤٦٤٢): "ضَعِيفٌ، وَرَبَّمَا دَلَسٌ".

(١٠) قَلْتُ: وَقَالَ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: نَاصِحٌ بِنُ عَبْدِ اللَّهِ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ، رَوَى عَنْ سِمْكَ أَحَادِيثَ مُنْكَرَةً. وَقَالَ الْبَخَارِيُّ: مُنْكَرُ

الْحَدِيثِ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: ضَعِيفُ الْحَدِيثِ، مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، عِنْدَهُ عَنْ سِمْكَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ مُسْتَدْتَاتٌ فِي الْفَضَائِلِ كُلِّهَا

قلت: وقال الحافظ ابن حجر - بعد أن ذكر الحديث من حديث بُريدة، وابن عَبَّاس، وجابر بن سَمْرَةَ-: وفي كُلِّ من الأسانيد الثلاثة مقال، وقد أخذ أكثر الفقهاء بما دلَّت عليه هذه الأحاديث.^(١)

- ويشهد له أيضًا ما أخرجه ابن أبي شيبَةَ في "المُصنَّف" (٥٥٩١)، قال: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: نَا الْمُغِيرَةُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: «إِنَّ مِنَ السُّنَّةِ أَنْ يَطْعَمَ يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ، وَيُؤَخَّرَ الطَّعَامَ يَوْمَ النَّحْرِ حَتَّى يَرْجِعَ».

قلت: ورجاله ثقات، وهو من مراسيل عامر الشعبي، قال العجلي: ومُرسل الشعبي صحيح، لا يكاد يُرسل إلا صحيحًا. وقال أبو داود: مُرسل الشعبي أحبُّ إليَّ من مُرسل النَّخعي.^(٢)

وعليه فحديث بُريدة الأسلمي يرتقي بطرقه وشواهده من "الضعيف" إلى "الحسن لغيره".

تنبية: ذكر البخاري في "صحيحه" في ك/العيدين؛ ترجمتين؛ الأولى: باب/الأكل يوم الفِطر قبل الخروج، وأخرج فيه حديث أنس السَّابق ذكره^(٣)، ثم ترجم بعده بقوله باب/الأكل يوم النَّحر، وأخرج فيه بسنده حديث البراء بن عازب رضي الله عنه، قال: **خَطَبَنَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْأَضْحَى بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا، وَسَكَ نُسُكَنَا، فَقَدْ أَصَابَ النُّسُكَ، وَمَنْ نَسَكَ قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَإِنَّهُ قَبْلَ الصَّلَاةِ وَلَا نُسُكَ لَهُ»**، فقال أبو بُرْدَةَ بْنُ بَيَّارٍ - خَالَ الْبَرَاءِ - يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنِّي نَسَكْتُ شَاتِي قَبْلَ الصَّلَاةِ، وَعَرَفْتُ أَنَّ الْيَوْمَ يَوْمٌ أَكُلُ وَشَرِبُ، وَأَحْبَبْتُ أَنْ تَكُونَ شَاتِي أَوَّلَ مَا يَدْخُلُ فِي بَيْتِي، فَذَبَحْتُ شَاتِي وَغَدَيْتُ قَبْلَ أَنْ آتِيَ الصَّلَاةَ، قَالَ: «شَاتِكَ شَاءَ لَحْمٍ» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّ عِنْدَنَا عِنَاقًا لَنَا جَذَعَةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ شَاتَيْنِ، أَتَجْزِي عَنِّي؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَلَنْ تَجْزِي عَنِّي أَحَدٍ بَعْدَكَ»^(٤).

قال الحافظ ابن حجر: قال الزين بن المنير ما محصله: لَمْ يُقَيِّدِ الْمُصَنِّفُ الْأَكْلَ يَوْمَ النَّحْرِ بِوَقْتِ مُعَيَّنٍ كَمَا قَيَّدَهُ فِي الْفِطْرِ، وَوَجَّهَ ذَلِكَ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ، قَوْلُ الرَّجُلِ: هَذَا يَوْمٌ يُشْتَهَى فِيهِ اللَّحْمُ، وَقَوْلُهُ فِي حَدِيثِ الْبَرَاءِ: أَنَّ الْيَوْمَ يَوْمٌ أَكُلُ وَشَرِبُ، وَلَمْ يُقَيِّدِ ذَلِكَ بِوَقْتِ انْتَهَى، وَلَعَلَّ الْمُصَنِّفَ أَرَادَ الْإِشَارَةَ إِلَى تَضَعِيفِ مَا وَرَدَ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْحَدِيثِ الَّذِي قَبْلَهُ مِنْ مُعَايَرَةِ يَوْمِ الْفِطْرِ لِيَوْمِ النَّحْرِ مِنْ اسْتِحْبَابِ الْبِدَاءَةِ بِالصَّلَاةِ يَوْمَ النَّحْرِ قَبْلَ الْأَكْلِ؛ لِأَنَّ فِي حَدِيثِ الْبَرَاءِ أَنَّ أَبَا بُرْدَةَ أَكَلَ قَبْلَ الصَّلَاةِ يَوْمَ النَّحْرِ فَبَيَّنَ لَهُ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ذَبَحَهَا لَا تُجْزَى عَنِ الْأَضْحِيَّةِ وَأَقَرَّهُ عَلَى الْأَكْلِ مِنْهَا^(٥).

قلت: ولا تعارض بين الحديثين، فقد جمع بينهما الحافظ ابن خزيمة، فقال في "صحيحه": ب/ذكر الخبر

منكرات، كأنه لا يعرف غير سماك عن جابر. يُنظر: "تهذيب الكمال" (٢٦١/٢٩).

(١) يُنظر: "فتح الباري" لابن حجر ٤٤٨/٢.

(٢) يُنظر: "تهذيب الكمال" ٢٨/١٤، "تهذيب التهذيب" ٦٥/٥.

(٣) يُنظر: "صحيح البخاري" (٩٥٣).

(٤) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٩٥٥).

(٥) يُنظر: "فتح الباري" ٤٤٨/٢.

الدَّال على أن ترك الأكل يوم النَّحر حتى يذبح المُراد به فضيلة، وإن كان الأكل مُباح قبل الغدو إلى المُصَلَّى، والآكل غير خارج، ولا آثم، ثم ذكر فيه حديث البراء بن عازب رضي الله عنه.^(١)

خامساً:- النظر في كلام المصنف رضي الله عنه على الحديث:

قال المصنف رضي الله عنه: لم يروه عن ابن جريج إلا ابن علية، تفرد به: إسحاق بن عبد الله.

- من خلال ما سبق في التخريج يتضح بالفعل أن هذا الحديث - بذكر الأمرين معاً؛ الأكل يوم الفطر، ويوم النَّحر - لم يروه عن ابن جريج إلا ابن علية، تفرد به: إسحاق بن عبد الله التميمي.
- بينما رواه عن ابن جريج بالوجه الثاني - بذكر الأكل يوم الفطر فقط، دون يوم النَّحر - اثنان من الرواة؛ هما: عبد الرزاق الصنعاني، وسفيان بن عيينة.
- وعلى هذا فلو كان الطبراني يقصد بقوله إطلاق التفرد؛ فلا يُسلم له بذلك، لكن هذا - في نظري - بعيد؛ بدليل أن الطبراني نفسه قد أخرج الحديث من طريق عبد الرزاق، عن ابن جريج في "المعجم الكبير" (١١٤٢٧) - كما سبق في التخريج-، فهو يعلم الطريقتين، لذا يُسلم له بإطلاق التفرد عن ابن جريج لكن بالوجه الأول فقط - بذكر الأكل يوم الفطر، ويوم النَّحر معاً - . والله أعلم.

سادساً:- التعليق على الحديث:

قال الحافظ ابن حجر: قَالَ الْمُهَلَّبُ: الْحِكْمَةُ فِي الْأَكْلِ قَبْلَ الصَّلَاةِ أَنْ لَا يَطْنَّ ظَانَ لُرُومِ الصَّوْمِ حَتَّى يُصَلِّيَ الْعِيدَ، فَكَأَنَّهُ أَرَادَ سَدَّ هَذِهِ الذَّرِيعَةِ. وَقَالَ غَيْرُهُ: لَمَّا وَقَعَ وَجُوبُ الْفِطْرِ عَقِبَ وَجُوبِ الصَّوْمِ اسْتَحْبَابٌ تَعْجِيلِ الْفِطْرِ مُبَادَرَةً إِلَى امْتِنَالِ أَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى، وَيَشْعُرُ بِذَلِكَ اقْتِصَارُهُ عَلَى الْقَلِيلِ مِنْ ذَلِكَ وَلَوْ كَانَ لِغَيْرِ الْإِمْتِنَالِ لِأَكْلِ قَدْرِ الشَّبَعِ. وَقِيلَ: لِأَنَّ الشَّيْطَانَ الَّذِي يُحْبَسُ فِي رَمَضَانَ لَا يُطْلَقُ إِلَّا بَعْدَ صَلَاةِ الْعِيدِ فَاسْتَحْبَابٌ تَعْجِيلِ الْفِطْرِ بَدَارًا إِلَى السَّلَامَةِ مِنْ وَسْوَستِهِ.

وقال ابن قدامة: لَا نَعْلَمُ فِي اسْتِحْبَابِ تَعْجِيلِ الْأَكْلِ يَوْمَ الْفِطْرِ اخْتِلَافًا. وَقَدْ رَوَى ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ: التَّخْيِيرَ فِيهِ. وَعَنِ النَّخَعِيِّ أَيْضًا مِثْلَهُ، وَالْحِكْمَةُ فِي اسْتِحْبَابِ النَّمْرِ: لِمَا فِي الْخُلُوفِ مِنْ تَقْوِيَةِ الْبَصَرِ الَّذِي يُضَعْفُهُ الصَّوْمُ، وَلِأَنَّ الْخُلُوفَ مِمَّا يُوَافِقُ الْإِيمَانَ، وَيُعَبَّرُ بِهِ الْمَنَامُ، وَيَبْرِقُ بِهِ الْقَلْبُ وَهُوَ أَيْسَرُ مِنْ غَيْرِهِ، وَمِنْ ثَمَّ اسْتَحْبَابُ بَعْضِ التَّابِعِينَ أَنَّهُ يُفْطِرُ عَلَى الْحَلْوِ مُطْلَقًا كَالْعَسَلِ.^(٢)



(١) يُنظر: "صحيح ابن خزيمة" حديث رقم (١٤٢٧).

(٢) يُنظر: "الأوسط" لابن المنذر ٢٥٤/٤، "شرح صحيح البخاري" لابن بطال ٥٥١/٢، "الاستذكار" ٣٩٠/٢، "فتح الباري"

لابن رجب ٤٤١/٨، "فتح الباري" لابن حجر ٤٤٧/٢، "عمدة القاري" ٢٧٤/٦.

[٤٥٢/٥٢] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَلِيدٍ، قَالَ: نَا إِسْحَاقُ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ .
عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَلَلَ لِحْيَتَهُ .

* لم يرو هذا الحديث عن حُمَيْدٍ إلا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، فَتَرَدَّدَ بِهِ: إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ .

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ أخرجه الضياء المقدسي في "المختارة" (٢٠٩٦) من طريق الطبراني، عن أحمد بن خُليد، به.
وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط"، ورجالهم وثقوا. (١)

وللهديث طرق أخرى، عن أنس بن مالك ﷺ، وهي كالآتي:

▪ فأخرجه محمد بن يحيى الذهلي في "علل أحاديث الزهري" - كما في "الوهم والإيهام" لابن القَطَّان (٢٢٠/٥)، و"تهذيب السنن" لابن القيم (٢٢٣/١)، و"التلخيص الحبير" (١٤٨/١) -، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن خالد الصفار من أصله - وكان صدوقاً -.

- وأخرجه الطبراني في "الأوسط" (١٦٩١)، حدثنا واثلة بن الحسن العراقي، ثنا كثير بن عبيد الحذاء.

- وأخرجه الحاكم في "المستدرک" (٥٢٩)، من طريق محمد بن وهب بن أبي كريمة.

ثلاثتهم (الصَّفار، والحذاء، وابن أبي كريمة)، عن محمد بن حرب الخولاني - من أصح الأوجه عنه (٢) -،

عن محمد بن الوليد الزبيدي، عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري، عن أنس بن مالك ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ فَاذْخَلَ أَصَابِعَهُ تَحْتَ لِحْيَتِهِ فَخَلَّلَهَا بِأَصَابِعِهِ، ثُمَّ قَالَ: "هَكَذَا أَمَرَنِي رَبِّي ﷺ". واللفظ للذهلي، والباقون بنحوه.

قلت: وإسناده صحيح، وصحَّحه الحاكم، وابن القَطَّان، وابن حجر، والألباني. (٣)

▪ وأخرجه البيهقي في "السنن الكبرى" (٢٤٨)، نا أبو العباس محمد بن يعقوب - الأصب -، ثنا العَبَّاسُ

بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثنا مُعَاذُ بْنُ أَسَدٍ، ثنا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، ثنا السُّكَّرِيُّ أَبُو حَمْرَةَ مُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ

بْنِ مَيْمُونِ الصَّائِعِ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: وَضَّأْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَخَلَلَ لِحْيَتَهُ وَعَنْقَتَهُ (٤) بِالْأَصَابِعِ

وَقَالَ: "هَكَذَا أَمَرَنِي رَبِّي ﷺ".

(١) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٢٣٥/١).

(٢) يُنظر: "الوهم والإيهام" لابن القَطَّان (٢٢٠/٥)، و"تهذيب السنن" لابن القيم (٢٣١/١)، و"التلخيص الحبير" (١٥٠/١)،
"صحيح سنن أبي داود" (١٣٣/٢٤٧/١).

(٣) يُنظر: "الوهم والإيهام" (٢٢٠/٥)، و"التلخيص الحبير" (١٥٠/١)، "صحيح سنن أبي داود" (١٣٣/٢٤٧/١).

(٤) قال ابن الأثير في "النهاية" ٣/٣٠٩: العَنْقَةُ: الشَّعْرُ الَّذِي فِي الشَّفَةِ السُّفْلَى، وَقِيلَ: الشَّعْرُ الَّذِي بَيْنَهَا وَبَيْنَ الدَّقْنِ.
وَأَصْلُ الْعَنْقَةِ: خِفَّةُ الشَّيْءِ وَقَلْتَهُ.

قلتُ: "وإسناده حسن - إن شاء الله ﷺ -؛ لأجل إبراهيم بن ميمون الصائغ، قال الحافظ ابن حجر: "صدوق".^(١) وأما أبو خالد، قال ابن القيم: أبو خالد هذا مجهول.^(٢)

قلتُ: لعله - إن شاء الله ﷺ - : عنبسة بن سعيد بن العاص بن سعيد القرشي، فهو الذي يروي عن أنس بن مالك ﷺ، ويُقال له: أبو خالد. قال ابن حجر في "التقريب": "ثقة".^(٣)

■ وأخرجه القاسم بن سلام في "الطهور" (٣١٣)، وأبو داود في "سننه" (١٤٥)، ك/الطهارة، ب/تخليص اللحية - ومن طريقه البيهقي في "الكبرى" (٢٤٧)، والبغوي في "شرح السنة" (٢١٥) -، وأبو يعلى في "مسنده" (٤٢٦٩)، وتَمَّام بن محمد في "قوائده" - (الروض/١٧٦) -، والمزي في "التهذيب" (١٣/٣١).

كلهم من طرق، عن أبي المليح الحسن بن عمر الرقي، عن الوليد بن زوران^(٤)، عن أنس بن مالك ﷺ، قال: «وَضَأْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا غَسَلَ وَجْهَهُ، أَخَذَ كَفًّا مِنْ مَاءٍ فَأَدْخَلَهُ مِنْ تَحْتِ لِحْيَتِهِ، فَخَلَلَ لِحْيَتَهُ، ثُمَّ قَالَ: «هَكَذَا أَمَرَنِي اللَّهُ»، أَوْ قَالَ: «هَكَذَا أَمَرَنِي رَبِّي». واللفظ للقاسم بن سلام، والباقون بنحوه.

قلتُ: وإسناده صحيح إلى الوليد بن زوران؛ أمَّا الوليد: فقد روى عنه جماعة من الثقات، منهم: أبو المليح، وجعفر بن بُرْقَان، وحجاج بن حجاج الباهلي، وغيرهم - فارتفعت بذلك عنه جهالة عينه -، وذكره البخاري في "التاريخ الكبير"، وابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل"، ولم يذكر في جرح ولا تعديلاً، وابن حبان في "الثقات" - ولم يوثقه بالعبارة -، وقيل للإمام أحمد: الوليد بن زوران؟ فقال: هذا يُحَدِّثُ عنه أبو المليح فمالي به تلك المعرفة. وقال الذهبي في "الكاشف": ثقة - قلتُ: لعله قال ذلك باعتبار ذكر ابن حبان له في "الثقات" -؛ لكنه قال في "الميزان": ما هو بحجة، مع أنَّ ابن حبان وثَّقه. وقال ابن حجر في "التقريب": لَيِّنَ الحديث. وقال في "التلخيص الحبير": مجهول الحال. وقال في "النكت" - بعد أن ذكر الحديث بهذا الإسناد - : إسناده حسن؛ لأن الوليد وثَّقه ابن حبان، ولم يُضعِّفه أحد.^(٥)

فالحاصل في ابن زوران هذا؛ أنه: إن لم يكن مجهول الحال - وهو الأقرب -؛ فهو لَيِّنَ الحديث، يُحسن

(١) يُنظر: "التقريب" (٢٦١).

(٢) يُنظر: "تهذيب السنن" ٢٣٤/١.

(٣) يُنظر: "تهذيب الكمال" ٤٠٨/٢٢، "التقريب" (٥٢٠١).

(٤) قال الحافظ ابن حجر في "التقريب" (٧٤٢٣): ابن زوران؛ بزايٍ ثم واو، ثم راء، وقيل: بتأخير الواو. وذكره البخاري في "التاريخ الكبير" ١٤٤/٨، وابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" ٤/٩: الوليد بن زوران؛ بزايٍ ثم راء، ثم واو. ويُنظر: "الإكمال" لابن ماكولا ١٩٤/٤، و"توضيح المشتبه" لابن ناصر الدين ٣١٧/٤، و"تبصير المنتبه" لابن حجر ٦٤٦/٢.

(٥) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١٤٤/٨، "الجرح والتعديل" ٤/٩، "الثقات" لابن حبان ٥٥٠/٧، "تهذيب الكمال" ١٢/٣١، "الكاشف" ٣٥١/٢، "الميزان" ٣٣٨/٤، "تهذيب التهذيب" ١٣٣/١١، "التقريب" (٧٤٢٣)، "التلخيص الحبير" ١٤٩/١، "النكت على ابن الصلاح" بتحقيق/ربيع بن هادي، ط/ دار الراجعية ٤٢٣/١، "تهذيب السنن" لابن القيم ٢٢٣/١. وقد ذكره الحافظ ابن حجر في "النكت" في معرض التمثيل لتقوية الحديث الحسن بما هو مثله في الدرجة.

حديثه في الشواهد والمُتابعات، فيُعتبر بحديثه؛ إلا أن الحديث بهذا الطريق فيه عِلَّةٌ أُخرى؛ وهي سماع الوليد من أنس: قال أبو داود: لا ندري سَمِعَ من أنس أم لا؟^(١).

■ وأخرجه الطبراني في "الأوسط" (٢٩٧٦، ٥١٢٧)، وأبو نُعيم في "تاريخ أصبهان" (٢١٣/١). كلاهما من طريق داود بن حمّاد بن قُرافِصة البُلخي، نا عتّاب بن محمد بن شَوذب، عن عيسى الأزرق، عن مطر الورّاق أبي رجاء السُلَمي، عن أنس بن مالك ﷺ بنحو رواية الوليد بن زروان. وقال الطبراني في الموضع الأول: لا يُروى عن مطر إلا بهذا الإسناد. وقال في الموضع الثاني: لم يرو هذا الحديث عن مطر الورّاق إلا عيسى الأزرق، ولا عن عيسى إلا عتّاب بن محمد، تفرد به داود بن حمّاد. قلت: وفيه مطر الورّاق^(٢) لم يسمع من أنس شيئاً؛ قال أبو زرعة: روايته عن أنس مُرسلة، لم يسمع مطر من أنس شيئاً. وقيل للعجلي: مطر تابعي؟ قال: لا. وقال البزار: ليس به بأس رأى أنس، وحدّث عنه بغير حديث، ولا نعلم سمع منه شيئاً، ولا نعلم أحدًا ترك حديثه^(٣). وفيه كذلك عيسى بن يزيد الأزرق، أبو مُعاذ النّحوي، "مجهول الحال".^{(٤)(٥)}

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن حُلَيْد: "تِقَّة"، تقدّم في الحديث رقم (١).
- (٢) إسحاق بن عبد الله أبو يعقوب التّميمي: "مجهول الحال"، تقدّم في الحديث رقم (٤٩).
- (٣) إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير، الأنصاري، الزُّرقي - مولاهم -، أبو إسحاق المدني. روى عن: حميد الطويل، وإسرائيل بن يونس، وشريك بن عبد الله بن أبي نمر، وآخرين. روى عنه: إسحاق بن عبد الله التّميمي، وقتيبة بن سعيد، ومحمد بن سلام البيكندي، وآخرون.

(١) يُنظر: "تهذيب الكمال" ١٢/٣١، "تحفة التحصيل" ص/٣٣٧.

(٢) ومطر هذا مُختلفٌ فيه، فأطلق بعضهم توثيقه، وبعضهم أطلق تضعيفه، وقَيّد بعضهم تضعيفه بروايته عن عطاء، ولعلّ أقربها أنّه "صدوق" كما قال الذهبي في "الميزان"، و"السير"، ويحمل تضعيفه على روايته عن عطاء خاصة، كما قال الإمام أحمد، وابن معين. يُنظر: "الثقات" للعجلي ٢/٢٨١، "الجرح والتعديل" ٨/٢٨٧، "الثقات" لابن حبان ٥/٤٣٥، "تهذيب الكمال" ٥١/٢٨، "الكامل" لابن عدي ٨/١٣٤، "السير" ٥/٤٥٣، "الميزان" ٤/١٢٧، "التقريب" (٦٦٩٩).

(٣) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٢/٢٨١، "الجرح والتعديل" ٨/٢٨٧، "تهذيب التهذيب" ١٠/١٦٨.

(٤) ذكره البخاري، وابن أبي حاتم، ولم يذكر في جرح ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في "الثقات" - ولم يصرح بتوثيقه-، وذكره في "مشاهير علماء الأمصار" واكتفى بقوله: وكان من العبّاد، ولم يزد على ذلك. بينما قال الذهبي: وثقّ. وقال في "تاريخ الإسلام": صدوق. وقال ابن حجر: مقبول. يُنظر: "التاريخ الكبير" ٦/٤٠٢، "الجرح والتعديل" ٦/٢٩١، "الثقات" ٨/٤٩٠، "مشاهير علماء الأمصار" ص/٢٣١، "الكاشف" ٢/١١٤، "تاريخ الإسلام": ٤/٤٧٣، "تهذيب الكمال" ٢٣/٥٨، "التقريب" (٥٣٣٩). والحديث بهذا الوجه ذكره الهيثمي في "المجمع" (١/٢٣٥)، وقال: ورجاله وثقوا.

(٥) وللحديث طرق أخرى عن أنس بن مالك ﷺ، اكتفيت - بعد تخريجها ودراستها في مُسوّدتي - بأحسنها في نظري، ويُنظر الحديث رقم (١٢٠) من هذه الرسالة، والله أعلم.

حاله: قال ابن معين، وابن سعد، وأبو زرعة، وعلي بن المدني، والنسائي، والخليلي: ثقة. وقال أحمد: لا أعلم إلا خيراً، فقيل له: ثقة؟ قال: نعم. وقال ابن معين: ثقة، مأمون، قليل الخطأ، صدوق. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال الذهبي: من ثقات العلماء. وقال ابن حجر: ثقة ثبت.^(١)

(٤) حميد بن أبي حميد الطويل^(٢)، أبو عبيدة الخُرَاعِي، اختلف في اسم أبيه، وهو خال حماد بن سلمة. روى عن: أنس بن مالك، وثابت البناني، والحسن البصري رضي الله عنه، وآخرين.

روى عنه: إسماعيل بن جعفر، وإسماعيل بن عُلَيَّة، وخالد بن الحارث، وآخرون.

حاله: قال يحيى بن معين، والعجلي، والنسائي، وابن سعد، والذهبي، وابن حجر: ثقة. وقال أبو حاتم: ثقة بأس به، وأكبر أصحاب الحسن قتادة، وحميد. وقال ابن عدي: حميد له حديث كثير مستقيم، فأغنى لكثرة حديثه أن أذكر له شيئاً من حديثه، وقد حدث عنه الأئمة. وقال حماد بن سلمة: لم يدع حميد لثابت عالماً إلا وعاه وسمعه منه. وذكره ابن حبان في "الثقات". وروى له الجماعة.

- ووصفه غير واحد بالتدليس، وتقيد بروايته عن أنس:

فقال ابن سعد: رُيِّمًا دلّس عن أنس. وقال ابن حبان: كان يدلّس، سمع من أنس بن مالك ثمانية عشر حديثاً، وسمع الباقي عن ثابت فدّلس عنه. وقال حماد بن سلمة: عامّة ما يُحدّث به حميد الطويل عن أنس سمعته من ثابت. وقال ابن عدي: ما يُحدّث به حميد، عن أنس؛ البعض مما يُدلّسه عن أنس، وقد سمعه من ثابت، وقد دلّس جماعة من الرواة عن مشايخ قد رأوهم. وذكره النسائي في المدلسين، وقال الذهبي: يدلّس عن أنس. وقال ابن حجر في "التقريب": مُدَلِّس. وذكره في المرتبة الثالثة في المدلسين، بينما ذكره العلائي في المرتبة الثانية. وقال أبو بكر البرديجي: وأما حديث حميد فلا يُحتجّ منه إلا بما قال: حدثنا أنس. بينما قال العلائي: فعلى تقرير أن تكون أحاديث حميد مُدَلَّسة، فقد تبيّن الوسطة بينهما، وهو ثقة مُحْتَجٌّ به.

قلت: ووافقه على قوله - أي قول العلائي - صاحباً "تحرير التقريب"، وصاحب "معجم المدلسين"، ود/ صالح بن سعيد عومار الجزائري في كتابه "التدليس وأحكامه".^(٣) بل وقال الحافظ في "تعريف أهل التقديس": إنَّ معظم حديثه عنه بواسطة ثابت، وقتادة، وقد وقع تصريحه عن أنس بالسماع، وبالتحديث في أحاديث

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٣٤٩/١، "الجرح والتعديل" ١٦٢/٢، "الثقات" لابن حبان ٤٤/٦، "الإرشاد" للخليلي ٢٢٨/١، "تاريخ بغداد" ١٨٢/٧، "تهذيب الكمال" ٥٦/٣، "الكاشف" ٢٤٤/١، "التقريب" (٤٣١).

(٢) قال الأصمعي: رأيت حميداً، ولم يكن بطويل، ولكن كان طويل اليمين. "التاريخ الكبير" (٣٤٨/٢). وقال البعض، عن الأصمعي: لم يكن حميد الطويل بذاك الطويل، ولكن كان في جيرانه رجل يُقال له: حميد القصير؛ فقيل حميد الطويل ليُعرف من الآخر. "تهذيب الكمال" (٣٥٥/٧).

(٣) يُنظر: "التدليس وأحكامه وآثاره النقدية" (ص/١٤٦). وقال د/عبد الله الجديع في "تحرير علوم الحديث" (٩٧٧/٢-٩٧٨): ومن أمثلة مَنْ كانوا يُدلّسون عن الثقات جماعة، وذكر فيهم: حميد الطويل، عن أنس... وفي هذه الأمثلة ردٌّ على ما ادّعه ابن حبان بقوله: هذا ليس في الدنيا إلا لسفيان بن عيينة وحده، فإنه كان يدلّس، ولا يدلّس إلا عن ثقة متقن.

كثيرة في البخاري، وغيره.^(١) **والحاصل:** أنه ثقة، وأن تدليسه خاصٌ بروايته عن أنس، وقد عُرف الوساطة بينهما؛ وهو إما ثابت، أو قتادة، وكلاهما ثقة، وعليه فلا ينبغي التوقف في عنعنته سواء في روايته عن أنس أو عن غيره، إلا إذا ثبت ما ينافي ذلك، والله أعلم.^(٢)

(٥) أنس بن مالك رضي الله عنه: صحابي جليل، تقدّم في الحديث رقم (١٠).

ثالثاً: - الحكم على الحديث:

مما سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيفاً"؛ لأجل إسحاق بن عبد الله التميمي "مجهول الحال"، وقد انفرد به عن إسماعيل بن جعفر، ولم يأت به أحدٌ من أصحابه الأثبات.^(٣)

وللحديث متابعات من طرقٍ أخرى عن أنس بن مالك رضي الله عنه - سبق ذكرها في التخرّيج -، منها:

- محمد بن مسلم بن شهاب الزهري، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، وتبيّن أنّه "صحيح الإسناد"، وصححه الحاكم، وابن القطان، وأقرّه الحافظ ابن حجر، وصححه الألباني.

- أبو خالد - عن عنبسة بن سعيد بن العاص القرشي -، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، وإسناده حسن.

- الوليد بن زوران، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، وإسناده فيه مجهول، ومنقطع.

- مطر بن طهمان الوراق، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، وإسناده أيضاً ضعيف.

شواهد للحديث:

وللحديث شواهد كثيرة، نكتفي منها بحديث عثمان بن عفان رضي الله عنه، والحديث أخرجه الترمذي في "سننه" من طريق عامر بن شقيق، عن أبي وائل، عن عثمان بن عفان رضي الله عنه: "أن النبي صلى الله عليه وآله كان يُخلل لحيته".^(٤)

وقال الترمذي: حديثٌ حسنٌ صحيح. ونقل عن البخاري أنه قال: أصح شيء في هذا الباب حديث عامر بن شقيق، عن أبي وائل، عن عثمان رضي الله عنه، ثم قال: وقال بهذا أكثر أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله ومن

(١) وأما قول شعبة: لم يسمع حميد من أنس إلا أربعة وعشرين حديثاً، والباقي سمعها من ثابت، أو ثبته فيها ثابت. وقول ابن حبان: سمع من أنس ثمانية عشر حديثاً وسمع الباقي من ثابت فدلّسه عنه؛ الجواب عنه كالآتي: قال حميد: كان شعبة يسألني عن الشيء قد سمعته من أنس، فألبسه عليه. وقال الذهبي في "السير": ولحميد عن أنس في كتب الإسلام شيء كثير، وأظن له في الكتب الستة عنه مائة حديث. وقال الحافظ ابن حجر: لقد صرح حميد بسماعه من أنس بشيء كثير في "صحيح البخاري". ومصادر هذه الأقوال ضمن مصادر الترجمة الآتي ذكرها.

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٣/٤٨٨، "التقاة" للعجلي ١/٣٢٥، "الجرح والتعديل" ٣/٢١٩، "التقاة" لابن حبان ٤/١٤٨، "الكامل" لابن عدي ٣/٦٥، "تاريخ دمشق" ١٥/٢٥١، "تهذيب الكمال" ٧/٣٥٥، "الكاشف" ١/٣٥٢، "السير" ٦/١٦٣، "جامع التحصيل" ص/١٦٨، "تهذيب التهذيب" ٣/٣٨، "التقريب" (١٥٤٤)، "تعريف أهل التقديس" ص/١٣٣، "تحرير التقريب" (١٥٤٤)، "معجم المدلسين" ص/١٦٨-١٧٢.

(٣) ويُنظر أيضاً: مروياته السابقة برقم (٤٩-٥١).

(٤) أخرجه الترمذي في "سننه" (٣١) ك/الطهارة، ب/ما جاء في تخليل اللحية. وابن ماجه في "سننه" (٤٣٠) ك/الطهارة، ب/ما جاء في تخليل اللحية. وابن خزيمة في "صحيحه" (١٥١، ١٥٢)، والحاكم في "المستدرک" (٥٢٧).

بعدهم: رأوا تخليل اللحية. وبه يقول الشافعي. وقال أحمد: إن سهى عن تخليل اللحية فهو جائز. وقال إسحاق: إن تركه ناسياً أو متأولاً أجزأه، وإن تركه عامداً أعاد. ١. هـ

قلت: ولعل الترمذي - رحمه الله - صححه بشواهد - والله أعلم -، ففيه عامر بن شقيق بن جمره، وهو مُخْتَلَفٌ فيه كما قال الحافظ في "التلخيص"، وقال في "التقريب": لين الحديث. وفي "النكت": قَوَاهُ البخاري، والنسائي، وابن حبان، وليته ابن معين، وأبو حاتم. وقال الذهبي في "الكاشف": صدوقٌ ضَعْفٌ.^(١)

وقال الإمام أحمد: أصح شيء في هذا الباب: حديث عامر بن شقيق، عن أبي وائل، عن عثمان، يُريد به هذا الحديث.^(٢) وقال الترمذي: قال محمد بن إسماعيل: أصح شيء عندي في التخليل حديث عثمان، قلتُ (الترمذي): إنهم يتكلمون في هذا الحديث! فقال (البخاري): هو حَسَنٌ.^(٣) وقال الحاكم: وهذا إسنادٌ صحيح قد احتج بجميع رواته غير عامر بن شقيق، ولا أعلم عن عامر بن شقيق طعنًا بوجهٍ من الوجوه، ثم قال: وله شاهدٌ صحيح، وساق شواهد.^(٤) وتعقبه الذهبي، فقال: ضعفه ابن معين. وقال الزيلعي: رَوَى تخليل اللحية عن النبي ﷺ جماعةٌ من الصحابة، ثم ذكرهم، ثم قال: وأمثلها حديث عثمان.^(٥) وقال ابن الملقن^(٦): هذا الحديث حَسَنٌ، وللحديث شواهد أخرى كثيرة؛ ثُمَّ قال^(٧) بعد أن ذكر شواهد الحديث: فهذا اثنا عشر شاهداً لحديث عثمان ﷺ، فكيف لا يكون صحيحاً؟!، والأئمة قد صححوه: الترمذي، وابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم، وشهد له إمام هذا الفن أبو عبد الله البخاري بأنه حديث حسن، وبأنه أصح حديث في الباب.^(٨)

وعليه فالحديث بمجموع طُرُقِهِ، وشواهدهِ يرتقي إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

(١) يُنظر: "التلخيص الحبير" ١/١٤٥، "التقريب" (٣٠٩٣)، "النكت على ابن الصلاح" ١/٤٢١. "الكاشف" ٢/٥٥.

(٢) نقله عنه ابن القيم في "تهذيب السنن" ١/٢٢٥، ومغلطاي في "شرح ابن ماجه" ١/٣١٨.

(٣) يُنظر: "العلل الكبير" للترمذي (ص/٣٣/حديث ١٩).

(٤) يُنظر: "المستدرک" للحاكم (٥٢٧).

(٥) يُنظر: "نصب الرأية" (٢٣/١).

(٦) يُنظر: "البدر المنير" (١/١٨٥).

(٧) يُنظر: "البدر المنير" (١/١٩٢).

(٨) ولمعرفة المزيد من الشواهد يُنظر: "الطهور" لأبي عبيد القاسم بن سلام (ص/٣٤٣)، "مصنف ابن أبي شيبة" من حديث رقم (٩٨) إلى حديث (١٣٢) - وكلها آثار موقوفة على الصحابة، وهي تدل على ثبوت هذا الفعل عنهم، "سنن ابن ماجه" من حديث (٤٢٩) إلى حديث (٤٣٣)، "مسند أحمد" (٢٥٩٧٠)، "تهذيب سنن أبي داود" لابن القيم (١/٢٢٣)، "تحفة الأحوذى" (١/١٠٦)، "مجمع الزوائد" (١/٢٣٥)، "نصب الرأية" (١/٢٣)، "التلخيص الحبير" (١/١٤٨)، "البدر المنير" (١/١٨٥)، "شرح سنن ابن ماجه" لمغلطاي (١/٣١٤)، "الدرية في تخريج أحاديث الهداية" (١/٢٢)، "تيل الأوطار" (١/١٨٦-١٩٠)، "إرواء الغليل" (٩٢)، "صحيح أبي داود" (٩٨، ١٣٣) كلاهما للشيخ الألباني، وعند مجموع هؤلاء الغنية في تخريج شواهد الحديث، وبيان حكمها، ومعرفة مرتبتها من القبول أو الرد.

تنبيه: قال أبو حاتم: لا يثبت عن النبي ﷺ في تخليل اللحية حديث^(١). وقال الإمام أحمد: ليس يصح عن النبي ﷺ في التخليل شيء^(٢). وقد حمل ابن الملقن قولهما على غير حديث عثمان، واستدل على ذلك بما قاله الإمام أحمد، قال: تخليل اللحية قد روي فيه أحاديث ليس يثبت فيها حديث، وأحسن شيء فيه حديث شقيق بن عثمان^(٣).

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يروه عن حميد إلا إسماعيل بن جعفر، تفرد به إسحاق بن عبد الله.

مما سبق يتضح صحة ما قاله المصنف ﷺ، وهذا تفردٌ نسبيٌّ، ولم أف - على حد بحثي - على ما يدفعه، والحديث قد ثبت من طرق أخرى عن أنس بن مالك ﷺ، من غير طريق حميد الطويل، والله أعلم.

خامساً:- التعليق على الحديث:

- قال الشوكاني: والإنصاف أن أحاديث الباب بعد تسليم انتهازها للاحتجاج وصلاحيتها للاستدلال لا تدل على الوجوب؛ لأنها أفعال، وما ورد في بعض الروايات من قوله ﷺ: "هكذا أمرتني ربي" لا يفيد الوجوب على الأمة لظهوره في الاختصاص به، وهو يتخرج على الخلاف المشهور في الأصول هل يعُمُّ الأمة ما كان ظاهر الاختصاص به أم لا؟ والفرائض لا تثبت إلا بيقين، والحكم على ما لم يفرضه الله بالفرضية كالحكم على ما فرضه بعدهما، لا شك في ذلك لأن كل واحدٍ منهما من النقول على الله بما لم يقل؛ وقال الشافعي، وأبو حنيفة وأصحابهما، والثوري، والأوزاعي، والليث، وأحمد، وإسحاق، والطبري، وأكثر أهل العلم: أن تخليل اللحية واجبٌ في غسل الجنابة، ولا يجب في الوضوء^(٤).

- فإن قيل: لم يرد في الأحاديث المشهورة في صفة وضوء النبي ﷺ؟ فجوابه ما ذكره ابن القيم: أنه كان يُخلل لحيته أحياناً، ولم يكن يواظب على ذلك، وقد اختلفت أئمة الحديث فيه، فصَحَّ الترمذي وغيره أنه ﷺ: كان يُخلل لحيته، وقال أحمد، وأبو زرعة: لا يثبت في تخليل اللحية حديث، ولهذا لم يروه الذين اعتنوا بضبط وضوئه كعثمان وعلي وعبد الله بن زيد والربيع ﷺ وغيرهم^(٥).

- ولذلك قال رحمه الله في "إعلام الموقعين": إن الصحابي إذا قال قولاً أو حكماً بحكم أو أفنى بفنئياً فله مدارك يُنفرد بها عناً، ومدارك تُشاركه فيها، فأما ما يختص به فيجوز أن يكون سمعه من النبي ﷺ شفاهاً أو

(١) يُنظر: "العلل" لابن أبي حاتم (١/٥٥٣/مسألة ١٠١).

(٢) "مسائل أبي داود" (ص/٧). وقد نقل كلام أبي حاتم وأحمد كلاً من ابن القيم في "تهذيب السنن" ١/٢٣٦، والزليعي في "نصب الراية" ١/٢٦، وابن الملقن في "البدر المنير" ١/١٩٢، وابن حجر في "الدرية" ١/٢٣، وفي "التلخيص الحبير" ١/١٥٣.

(٣) يُنظر: "البدر المنير" (١/١٩٢).

(٤) يُنظر: "نيل الأوطار" (١/١٩٠).

(٥) يُنظر: "زاد المعاد" (١/١٩٠).

مِنْ صَحَابِيٍّ آخَرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِنَّ مَا انْفَرَدُوا بِهِ مِنَ الْعِلْمِ عَنَّا أَكْثَرَ مِنْ أَنْ يُحَاطَ بِهِ، فَلَمْ يَرَوْا كُلَّ مِنْهُمْ كُلَّ مَا سَمِعَ، وَأَيُّنَ مَا سَمِعَهُ الصِّدِّيقُ ﷺ وَالْفَارُوقُ ﷺ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ ﷺ إِلَى مَا رَوَوْهُ؟ فَلَمْ يَرَوْا عَنْهُ صِدِّيقُ الْأُمَّةِ مِائَةَ حَدِيثٍ، وَهُوَ لَمْ يَغِبْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي شَيْءٍ مِنْ مَشَاهِدِهِ، بَلْ صَحِبَهُ مِنْ حِينَ بُعِثَ بَلْ قَبْلَ الْبُعْثِ إِلَى أَنْ تُؤْفَى، وَكَانَ أَعْلَمَ الْأُمَّةِ ﷺ بِقَوْلِهِ وَفِعْلِهِ وَهَدْيِهِ وَسِيرَتِهِ، وَكَذَلِكَ أَجَلَّتْ الصَّحَابَةُ رَوَايَتَهُمْ قَلِيلَةً جِدًّا بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَا سَمِعُوهُ مِنْ نَبِيِّهِمْ، وَشَاهَدُوهُ، وَلَوْ رَوَوْا كُلَّ مَا سَمِعُوهُ وَشَاهَدُوهُ لَزَادَ عَلَى رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً، فَإِنَّهُ إِنَّمَا صَحِبَهُ نَحْوَ أَرْبَعِ سِنِينَ، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ الْكَثِيرَ، فَقَوْلُ الْقَائِلِ: لَوْ كَانَ عِنْدَ الصَّحَابِيِّ فِي هَذِهِ الْوَاقِعَةِ شَيْءٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ لَذَكَرَهُ، قَوْلٌ مَنْ لَمْ يَعْرِفْ سِيرَةَ الْقَوْمِ وَأَحْوَالَهُمْ، فَإِنَّهُمْ كَانُوا يَهَابُونَ الرِّوَايَةَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَيَعْظُمُونَهَا وَيُقَلِّبُونَهَا خَوْفَ الزِّيَادَةِ وَالنَّقْصِ، وَيُحَدِّثُونَ بِالشَّيْءِ الَّذِي سَمِعُوهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مِرَارًا، وَلَا يُصْرِحُونَ بِالسَّمَاعِ، وَلَا يَقُولُونَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. (١)



(١) يُنظر: "إعلام الموقعين" (٤/١١٢).

[٥٣/٤٥٣] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ الْحَلْبِيُّ، قَالَ: نَا أَبُو نُعَيْمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ^(١)، قَالَ: نَا شَيْبَانُ أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ يَحْيَى
ابنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ.

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذْ سَمِعَ جَلْبَةَ^(٢) رِجَالٍ^(٣) خَلْفَهُ.
فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ، قَالَ: « مَا شَأْنُكُمْ؟ »

قَالُوا: أَسْرَعْنَا إِلَى الصَّلَاةِ، قَالَ: « فَلَا تَفْعَلُوا، لِيُصَلَّ أَحَدُكُمْ مَا أَدْرَكَ، وَلِيَقْبُضَ مَا فَاتَهُ. »

* لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ إِلَّا شَيْبَانُ.

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ أخرجه أبو نُعَيْمٍ الْأَصْبَهَانِي فِي "تَسْمِيَةِ مَنْ أَنْتَهَى إِلَيْنَا مِنَ الرَّوَاةِ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ عَالِيًا"
(٣٦)، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ أَحْمَدَ - الطَّبْرَانِي -، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ خُلَيْدٍ، بِهِ.

وَذَكَرَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي "مَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ" (٦٧٦)، بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِي، وَمَتْنُهُ، وَقَالَ: وَلَمْ يُفْرَدْ بِهِ شَيْبَانُ. وَقَالَ فِي
"مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ" (٣١/٢): رَوَاهُ الطَّبْرَانِي فِي "الْأَوْسَطِ"، وَرِجَالَهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ، وَهُوَ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ بِلَفْظِ "وَمَا
سَبَقَكُمْ فَأْتُمُوا". قُلْتُ: بَلْ هَذَا لَفْظُهُ عِنْدَ مُسْلِمٍ، وَعِنْدَ الْبُخَارِيِّ بِلَفْظِ "وَمَا فَاتَكُمْ فَأْتُمُوا".

▪ وَأَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ فِي "مُسْنَدِهِ" (١٣٢٠)، وَالبُخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" (٦٣٥) ك/الْآذَانَ، ب/قَوْلِ الرَّجُلِ
فَانْتَنَا الصَّلَاةَ، وَفِي "الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ" (١٠٧) - وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ حَزْمٍ فِي "المُحَلِّي" (٢٦٢/٤، ٧٤/٥) -،
وَأَبُو الْعَبَّاسِ السَّرَّاجُ فِي "مُسْنَدِهِ" (٩٠٥)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الدُّهَلِيِّ^(٤)؛ وَأَبُو عَوَانَةَ فِي "المُسْتَخْرَجِ"
(١٥٤٣)، عَنْ أَبِي أُمَيَّةَ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْخُرَازِيِّ؛ وَالبَيْهَقِيُّ فِي "السَّنَنِ الْكُبْرَى" (٣٦٣٠)، مِنْ طَرِيقِ عَلِيِّ
بْنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى النَّيْسَابُورِيِّ؛ وَبِرَقْمِ (٥٨٧٣)، مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَبُو أَحْمَدَ الْفَرَّاءَ.

سَنَتَهُمُ (الدَّارِمِيُّ، وَالبُخَارِيُّ، وَالدُّهَلِيُّ، وَالخُرَازِيُّ، وَالنَّيْسَابُورِيُّ، وَالفَرَّاءُ) عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ،
بِسُنْدِهِ، وَالجَمِيعُ بِنَحْوِهِ، إِلَّا عِنْدَ الدَّارِمِيِّ، وَالبُخَارِيِّ فِي "الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ" مُخْتَصِرًا، وَلَفْظُهُ فِي "صَحِيحِهِ"،

(١) الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ: لَقَبٌ، وَاسْمُهُ: عَمْرُو بْنُ حَمَّادِ بْنِ زَهِيرٍ، كَانَ شَرِيكَ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ حَرْبِ الْمَلَائِيِّ فِي دُكَانَ وَاحِدٍ
بِيبَعَانَ الْمَلَاءِ؛ وَالْمَلَاءُ: هُوَ الْمُرْتَضِيُّ الَّذِي تَسْتَرُّ بِهِ الْمَرْأَةُ إِذَا خَرَجَتْ. يُنْظَرُ: "التَّهْذِيبُ" (١٩٧/٢٣) وَ"الْأَنْسَابُ" (٥٥٠/١١).

(٢) جَلْبَةُ: قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي "الْفَتْحِ" (١١٦/٢): جَبِيمٌ، وَلامٌ، وَبَاءٌ مُوحَّدَةٌ، مَفْتُوحَاتٌ، أَي أَصْوَاتُهُمْ حَالُ حَرَكَتِهِمْ،
وَاسْتَعْجَالُهُمْ. وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي "جَامِعِ الْأَصُولِ" (٦٣٨/٥): الْجَلْبَةُ: الْأَصْوَاتُ الْمُرْتَفَعَةُ، وَالضَّجَّةُ الْمُخْتَلِطَةُ.

(٣) قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي "الْفَتْحِ" (١١٦/٢): هُوَ لَاءُ الرِّجَالِ؛ قَدْ سُمِّيَ مِنْهُمْ أَبُو بَكْرَةَ، فِيمَا رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ رِوَايَةِ يُونُسَ،
عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، بِنَحْوِهِ. وَلَمْ أَقْف - عَلَى حَدِّ بَحْثِي - عَلَى هَذِهِ الرِّوَايَةِ فِيمَا طُبِعَ مِنْ كُتُبِ الطَّبْرَانِيِّ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٤) فِي الْمَطْبُوعِ مِنْ "مُسْنَدِ السَّرَّاجِ" عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ يَحْيَى، وَالصَّوَّابِ: عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ يَحْيَى، فَكُلٌّ مِنْ رِوَاةِ
عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ، قَالَ: عَنْ شَيْبَانَ، وَلَمْ أَقْف عَلَى أَحَدٍ رَوَاهُ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ، عَنْ هِشَامٍ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ تَصْحِيفٌ.

بعد أن ذكر القصة في أوله: "قال: فلا تفعلوا، إذا أتيتم الصلاة فعليكم بالسكينة، فما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فاتموا"، وعند السراج، وأبي عوانة، والبيهقي في الرواية الأولى: "وما سُبِّتُمْ فأتُّموا".

■ وأخرجه أحمد في "مسنده" (٢٢٦٠٨)، عن الحسن بن موسى الأشيب، والحسين بن محمد بن بهرام، وأبو عوانة في "المستخرج" (١٥٤٣)، من طريق الحسن بن الأشيب وحده؛ وابن حبان في "صحيحه" (٢١٤٧)، من طريق الحسين بن محمد وحده؛ ومسلم في "صحيحه" (٢/٦٠٣) ك/المساجد ومواضع الصلاة، ب/استحباب إتيان الصلاة بوقار، وسكينة، والنهي عن إتيانها سعيًا، وأبو نعيم في "المستخرج" (١/١٣٣٩)، كلاهما (مسلم، وأبو نعيم)، عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن معاوية بن هشام الأسدي؛ وأبو العباس السراج في "مسنده" (٩٠٣)، وأبو عوانة في "المستخرج" (١٥٤٣)، والبيهقي في "الكبرى" (٥٨٧٣)، ثلاثتهم (السراج، وأبو عوانة، والبيهقي) عن عباس بن محمد الدوري، عن يزيد بن هارون الواسطي؛ وأبو عوانة في "المستخرج" (١٥٤٣)، عن أبي أمية محمد بن إبراهيم، عن عبيد الله بن موسى العبسي.

خمسـتهم (الحسن، والحسين، والأسدي، والواسطي، والعبسي)، عن أبي معاوية شيبان بن عبد الرحمن، بسنده، وبنحو لفظه، ولفظه بعد ذكر القصة عند أحمد: "فلا تفعلوا، إذا أتيتم الصلاة فعليكم بالسكينة، فما أدركتم فصلوا، وما سُبِّتُمْ فأتُّموا". وعند ابن حبان: "فلا تستعجلوا" بدل "فلا تفعلوا"، وعند أبي نعيم من رواية أبي بكر بن أبي شيبة "وما سُبِّتُمْ فاقضوا" بدل "فاتموا".

■ وأخرجه مسلم في "صحيحه" (١/٦٠٣) ك/المساجد ومواضع الصلاة، ب/استحباب إتيان الصلاة بوقار وسكينة، والنهي عن إتيانها سعيًا، وأبو العباس السراج في "مسنده" (٩٠٤) ^(١) - ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في "المستخرج" (٣/١٣٣٩) ^(٢) -، كلاهما من طريق محمد بن المبارك الصوري القرشي. وأخرجه أبو نعيم في "المستخرج" (٢/١٣٣٩)، بسنده عن مروان بن محمد الطاطري. كلاهما (الصوري، والطاطري)، عن معاوية بن سلام، عن يحيى بن أبي كثير، بسنده، وبنحو لفظه،

(١) لقد جمع السراج في "مسنده" وقرن بين رواية محمد بن المبارك - هذه - وبين رواية يحيى بن حسان - وسيأتي ذكرها -، كلاهما عن معاوية بن سلام، وذكر لفظها - بعد القصة - : "فلا تفعلوا، إذا أقيمت الصلوات فلا تقوموا حتى تزوي، عليكم السكينة فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا"، ولم يميز بين لفظ الروايات، والراجح أن هذا لفظ رواية يحيى بن حسان، وأما لفظ رواية محمد بن المبارك فهو كما عند مسلم، وسيأتي إن شاء الله تعالى مزيد بيان ذلك.

(٢) وقد جمع بين رواية أبي بكر بن أبي شيبة - السابقة الذكر -، وبين رواية مروان بن محمد - الآتية بعد قليل -، وبين هذه الرواية من طريق محمد بن المبارك، ثم ذكر الحديث ولفظه - بعد القصة - : "لا تفعلوا، إذا أتيتم الصلاة فعليكم بالسكينة، فما أدركتم فصلوا، وما سُبِّتُمْ فاقضوا" لكنه فرق وميز بين هذه الروايات الثلاثة، فقال: وهذا لفظ أبي بكر بن أبي شيبة، عن معاوية.

ولفظه عند مسلم بعد القصة: «فَلَا تَعْمَلُوا، إِذَا أُتِمَّتِ الصَّلَاةُ فَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا سَبَقَكُمْ فَأْتُوا».^(١)

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن خُليد: "ثِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١).

(٢) أبو نُعيم الفضل بن دُكين، واسمه: عمرو بن حمّاد بن زهير، الفَرَشِيُّ، التَّيْمِيُّ، الكُوفِيُّ، الأَحْوَل.

روى عن: شيبان بن عبد الرحمن النحوي، والسفيانيين، وشعبة، وخلق كثير.

روى عنه: البخاري، وأحمد بن خُليد الحلبي، وأحمد بن حنبل، والناس.

حاله: قال العجلي، ويعقوب بن شيبة، وابن حجر: ثقة ثبت. وزاد يعقوب: صدوق. وقال ابن سعد،

والنسائي: ثقة، مأمون. وزاد ابن سعد: كثير الحديث حجة. وقال أحمد: ثبت في الحديث كس. وقال أبو

حاتم: ثقة، كان يحفظ حديث الثوري ومسرّ حفظاً جيداً، وكان لا يُلقن، وكان حافظاً متقناً. وقال ابن حبان:

كان أتقن أهل زمانه. وقال أبو داود: كان حافظاً جداً. وقال الذهبي: ثقة حجة. وكان عثمان بن أبي شيبة

يلقبه بالأسد. وقال يعقوب الفسوي: أجمع أصحابنا أن أبا نُعيم كان في غاية الإتقان والحفظ وأنه حجة.

وقال أحمد: أبو نُعيم أثبت وأقلّ خطأ من وكيع، أبو نُعيم أعلم بالشيوخ وأنسابهم، وبالرجال، ووکیع أفقه.

وسئل أبو زرعة: أبو نُعيم أم قبيصة؟ فقال: أبو نُعيم أتقن الرجلين. وقدمه علي بن المدني، ويحيى بن معين

في أصحاب الثوري، وقال ابن المدني: كان من الثقات.

فالحاصل: أنه ثقة ثبت حجة. وأخرج له الجماعة.^(٢)

(١) هكذا رواه محمد بن المبارك الصوري، ومروان بن محمد الطاطري، عن معاوية بن سلام، بينما خالفهما يحيى بن حسان

التنيسي، حيث أخرجه أبو بكر بن أبي خزيمة في "صحيحه" (١٦٤٤)، عن بحر بن نصر بن سابق الخولاني، وأبو العباس

السراج في "مسنده" (٩٠٤)، عن محمد بن سهل بن عسكر؛ كلاهما (بحر بن نصر، ومحمد بن سهل)، عن يحيى بن حسان،

حدثنا معاوية بن سلام، أخبرني يحيى بن أبي كثير، أخبرني عبد الله بن أبي قتادة، أن أباه أخبره، قال: بينما نحن مع رسول الله ﷺ،

إذ سمع جلبة، فقال: "ما شأنكم؟" قالوا: يا رسول الله، استعجلنا إلى الصلاة، قال: "فلا تَعْمَلُوا، إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي، وَعَلَيْكُمْ

السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأْتُوا". فيحيى بن حسان خلط في هذه الرواية بين حديثين مختلفين، وجعلهما في حديث

واحد، فالحديث الأول: هو حديث الباب، وقد أخرجه مسلم - كما وضحته في التخریج - من طريق معاوية بن سلام، وليس فيه

قوله: " إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي"، والثاني: أخرجه مسلم في "صحيحه" (١/٦٠٤، ٢) من طريق (الحجاج بن

الصوّاف، ومَعمر، وشيبان بن عبد الرحمن) عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، قال: قال رسول الله ﷺ: " إِذَا

أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي"، والحديث أيضاً عند البخاري في "صحيحه" برقم (٦٣٧، ٦٣٨، ٩٠٩) من طريق أخرى عن

يحيى بن أبي كثير، به كما عند مسلم. فهما صاحباً "الصحيحين" قد فرقا بين الحديثين، بل وكذلك كل من أخرج الحديث

فرق بينهما، وهذا ما جعل الإمام الحميدي في "الجمع بين الصحيحين" (٤٥٤/١)، يقول: ومن وقف عليهما - يقصد الحديثين

السابقين - علم أنهما حديثان في معنيين مختلفين، ممّا يؤكد لنا خطأ يحيى بن حسان في الجمع بينهما، والله أعلم.

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١١٨/٧، "الثقات" للعجلي ٢٠٥/٢، "الجرح والتعديل" ٦١/٧، "الثقات" ٣١٩/٧، "تاريخ بغداد"

(٣) شيبان بن عبد الرحمن التميمي، النحوي، أبو معاوية البصري، المؤدب.

روى عن: يحيى بن أبي كثير، والحسن البصري، وسليمان الأعمش، وغيرهم.

روى عنه: أبو نعيم الفضل بن دكين، وعبيد الله بن موسى العبسي، ومعاوية بن هشام، وآخرون.

حاله: قال ابن سعد، والعجلي، والنسائي، وابن معين، وابن عمّار، ويزيد بن هارون، وابن شاهين، والبرّار، والترمذي، والذهبي، وابن حجر: ثقة. وزاد ابن معين، والترمذي، وابن حجر: صاحب كتاب. ثم زاد الترمذي: وهو صحيح الحديث. وذكره ابن حبان في "الثقات". وروى له الجماعة.

وقال أحمد: ثبت في كل المشايخ. وقال: ثبت في يحيى بن أبي كثير، أحب إلي من الأوزاعي في يحيى ابن كثير، صاحب كتاب صحيح. وقال يحيى بن معين: شيبان أحب إلي من معمر في قتادة. وبه قال أبو داود أيضًا. وقال يحيى: ثبت في كل شيء. فحاصله: "ثقة، ثبت، صاحب كتاب صحيح".^(١)

(٤) يحيى بن أبي كثير الطائي، مؤلهم، أبو نصر التمامي، واختلف في اسم أبيه على عدة أقوال.

روى عن: عبد الله بن أبي قتادة، وزيد بن سلام، وعكرمة مولى ابن عباس، وآخرين.

روى عنه: شيبان بن عبد الرحمن، وحسين المعلم، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وآخرون.

حاله: قال أيوب السختياني: ما علمت أحدًا كان أعلم بحديث أهل المدينة بعد الزهري من يحيى بن أبي كثير. وقال أيضًا: ما بقي على وجه الأرض مثل يحيى بن أبي كثير. وقال شعبة: يحيى أحسن حديثًا من الزهري. وقال أبو حاتم: يحيى إمام لا يحدث إلا عن ثقة. وقال أحمد: يحيى من أثبت الناس، إنما يعد مع الزهري، ويحيى بن سعيد، وإن خالفه الزهري فالقول قول يحيى. وقال العجلي: ثقة، حسن الحديث. وقال الذهبي: من العبّاد العلماء الأثبات. وفي "الميزان": هو في نفسه عدل حافظ من نظراء الزهري.

- وصفه بالتدليس: وصفه به النسائي، والدارقطني، وابن حبان، والعقيلي، وابن خزيمة، وغيرهم. وذكره

في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين العلاني وابن حجر؛ لكنّه في "النكت" عدّه في المرتبة الثالثة.

- وصفه بالإرسال: وصفه أبو حاتم، وأحمد، وغيرهما بالإرسال، وقال العلاني: وهو مكثّر من الإرسال.

وقال ابن حجر: يُدلس، ويُرسَل. والثابت أنّه لم ير أحدًا من الصحابة، سوى أنس بن مالك رآه رؤية، لكنه لم يسمع منه. وقال يحيى القطان: مُرسلات يحيى أشبه بالريح.

- فالحاصل: أنّه "ثقة، ثبت، مُتفق على توثيقه في نفسه، لكنه كثير الإرسال، والتدليس"^(٢).

٣٠٧/١٤، "التهذيب" ١٩٧/٢٣، "تهذيب التهذيب" ٢٧٦/٨، "تعريف أهل التقديس" (ص/٢٣)، "التقريب" (٥٤٠١).

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٢٥٤/٤، "الثقات" للعجلي ٤٦٢/١، "الجرح والتعديل" ٣٥٥/٤، "الثقات" ٤٤٩/٦، "تاريخ بغداد" ٣٧٤/١٠، "التهذيب" ٥٩٢/١٢، "الكاشف" ٤٩١/١، "تاريخ الإسلام" ٤٠٩/٤، "تهذيب التهذيب" ٣٧٣/٤، "التقريب" (٢٧٣٣).

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٣٠١/٨، "الثقات" للعجلي ٣٥٧/٢، "الجرح والتعديل" ١٤١/٩، "الثقات" ٥٩٢/٧، "التهذيب" ٥٠٤/٣١، "الكاشف" ٣٧٤/٢، "تاريخ الإسلام" ٥٥٨/٣، "السير" ٣١/٦، "الميزان" ٤٠٣/٤، "جامع التحصيل" (ص/١١١)،

١١٣، ٢٩٩، "تحفة التحصيل" (ص/٣٤٦)، "المدلسين" لأبي زرعة (ص/١٠٢)، "التبيين لأسماء المدلسين" للحلي (ص/٦١)،

٥) عبد الله بن أبي قتادة الأنصاري، السَّلْمِي، أبو إبراهيم، ويُقال: أبو يحيى المدني. روى عن: أبيه أبي قتادة، وجابر بن عبد الله ﷺ.

روى عنه: يحيى بن أبي كثير - وهو راويته-، وسَلَمَة بن دينار، وزيد بن أسلم، وآخرون. حاله: قال ابن سعد، والعجلي، والنسائي، وابن حجر: ثَقَّة. وقال الذهبي: من علماء أهل المدينة وثقاتهم. وقال أبو زرعة: روايته عن عمر مرسلة. والحاصل: أنه "ثَقَّة". أخرج له الجماعة.^(١)

٦) أبو قتادة الأنصاري، صاحب رسول الله ﷺ وفارسه، أُخْتَلَف في اسمه، فُقيل: الحارث، وقيل: النُعمان، وقيل: عمرو، والمشهور: الحارث بن ربيعي بن بلدمة بن خُناس السَّلْمِي. روى عن: النبي ﷺ، وعُمر بن الخطاب، ومُعاذ بن جبل ﷺ.

روى عنه: ابنه عبد الله، وأنس بن مالك، وأبو سعيد الخدري ﷺ، وآخرون. شهد أُحُدًا، والخندق، والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ.^(٢) أخرج الإمام مسلم في "صحيحه" عن أبي قتادة، أن النبي ﷺ دَعَا له؛ فقال: «حَفِظَكَ اللهُ بِمَا حَفِظْتَ بِهِ نَبِيَّه»^(٣). وأخرج مسلم في "صحيحه" أيضًا، من حديث سَلَمَة بن الأَكْوَع، أن النبي ﷺ، قال: «كَانَ خَيْرَ فُرْسَانِنَا الْيَوْمَ أَبُو قَتَادَةَ، وَخَيْرَ رَجَالِنَا سَلَمَةُ»^(٤).

ثالثًا:- الحكم على الحديث:

مما سبق يَبَيِّنُ أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "صحيح لذاته"، رجاله رجال الشيخين، غير أحمد بن خليد، وهو ثَقَّة، وقد تابعه على روايته البخاري، وغيره.

- والحديث مُخَرَّجٌ في "الصحيحين" من طريق شيبان بن عبد الرحمن، وهو عند مسلم في "صحيحه" من طريق معاوية بن سَلَم، عن يحيى بن أبي كثير.

- وقد صرَّح يحيى بن أبي كثير بسماعه هذا الحديث من عبد الله بن أبي قتادة، عند مسلم.

- وللحديث شواهد في "الصحيحين" من حديث أبي هريرة، وأبي بكره ﷺ - سيأتي بإذن الله ﷻ ذكرها -.

- والحديث ذكره الهيثمي في "المجمع" - كما سبق-، وقال: رجاله رجال الصحيح.

قُلْتُ: لو كان يقصد بقوله: رجال الصحيح؛ صحيح البخاري ومسلم فلا يُسَلَّم له على إطلاقه، ففيه أحمد ابن خليد ليس من رجالهما، وإن كان ثقة. وإن كان يقصد أَنَّ رجاله ثقات، فيصح حديثهم، فهو كما قال.

شواهدٌ للحديث:

^(١) تهذيب التهذيب "٢٧٠/١١"، "التقريب" (٧٦٣٢)، "تعريف أهل التقديس" (ص/٣٦)، "النكت على ابن الصلاح" ٦٤٣/٢.

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١٧٥/٥، "الثقات" للعجلي ٥١/٢، "الجرح والتعديل" ٣٢/٥، "الثقات" ٢٠/٥، "التهذيب" ٤٤٠/١٥، "تاريخ الإسلام" ١١٢٤/٢، "جامع التحصيل" (ص/٢١٥)، "تهذيب التهذيب" ٣٦٠/٥، "التقريب" (٣٥٣٨).

(٣) يُنظر: "معرفة الصحابة" لأبي نعيم ٧٤٩/٢، "الاستيعاب" ١٧٣١/٤، "أسد الغابة" ٢٤٤/٦، "التهذيب" ١٩٤/٣٤.

(٤) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٦٨١) ك/المساجد ومواضع الصلاة، ب/ قضاء الصلاة الفائتة، جزء من حديث طويل.

(٤) أخرجه مسلم في "صحيحه" (١٨٠٧) ك/ الجهاد والسير، ب/ غزوة ذي قرد وغيرها.

- أخرج البخاري ومسلم في "صحيحيهما" من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: « إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَلَا تَأْتَوْهَا تَسْعُونَ، وَأَتَوْهَا نَمُسُونَ، عَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأْتُوا »^(١)، وهذا لفظ البخاري.
- وأخرج البخاري في "صحيحه" من حديث أبي بكر رضي الله عنه، أنه انتهى إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو راكع، فرَكَعَ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ إِلَى الصَّفِّ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ: « زَادَكَ اللَّهُ حِرْصًا وَلَا تَعُدْ »^(٢).

رابعاً:- النظر في كلام المصنف رضي الله عنه على الحديث:

قال المصنف رضي الله عنه: لم يرو هذا الحديث عن يحيى بن أبي كثير إلا شيبان.

مما سبق في التخریج يتضح عدم صحة ما أطلقه المصنف رضي الله عنه، فالحديث لم ينفرد به شيبان، عن يحيى بن أبي كثير، بل تابعه معاوية بن سلام، وروايته عند مسلم في "صحيحه" - كما سبق بيانه في التخریج - لذا تعقبه غير واحد من أهل العلم، فقال الهيثمي بعد أن ذكر كلام الطبراني: ولم ينفرد به شيبان.^(٣) وقال د/عبد الله الجديع: وهذه الطريق - أي طريق معاوية بن سلام عند مسلم - قد خفيت على أبي القاسم الطبراني، لذا قال: لم يروه عن يحيى إلا شيبان^(٤). وتعقبه كذلك الشيخ/أبو إسحاق الحويني في "تنبيه الهاجد"^(٥) ولعل كلام البيهقي يشير إلى هذا، فقال - بعد تخریجه للحديث من طريق شيبان -: والحديث أخرجه مسلم من حديث معاوية بن سلام، وشيبان، عن يحيى بن أبي كثير كذلك.^(٦)

خامساً:- التعليق على الحديث:

- هذا الحديث يدل على استحباب المشي إلى الصلاة بسكينة، ووقار، وهدوء، وعدم العجلة والإسراع، حتى ولو سمع الإقامة، بل ولو فاتته الركعة والركعتين، حتى يتسنى له الحصول على الأجر كاملاً، قال ابن رجب الحنبلي: وقد أجمع العلماء على استحباب المشي بالسكينة إلى الصلاة، وترك الإسراع والهرولة في المشي، ولما في ذلك من كثرة الخطى إلى المساجد.^(٧)

- وأكثر الروايات بلفظ: "وما فاتكم فأتوا"، ووقع في بعضها بلفظ: "فاقضوا". قال البيهقي في "السنن

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" برقم (٦٣٦) ك/الأذان، ب/لا يسعى إلى الصلاة وليأت بالسكينة والوقار. ويرقم (٩٠٨) ك/الجمعة، ب/المشي إلى الجمعة. ومسلم في "صحيحه" (٤-١/٦٠٢) ك/المساجد ومواضع الصلاة، ب/استحباب إتيان الصلاة بوقار وسكينة والنهي عن إتيانها سعيًا.

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٧٨٣) ك/الأذان، ب/إذا ركع دون الصف.

(٣) يُنظر: "مجمع البحرين" (٦٧٦).

(٤) يُنظر: تحقيقه لكتاب "تسمية من انتهى إلينا من الرواة عن أبي نعيم" حديث (٣٦).

(٥) يُنظر: "تنبيه الهاجد لما وقع من النظر في كتب الأماجد" حديث رقم (١٣٩٨).

(٦) يُنظر: "السنن الكبرى للبيهقي" (٣٦٣٠).

(٧) يُنظر: "فتح الباري" لابن رجب (٣٩٢/٥).

الكبرى": والذين قالوا "فاتموا" أكثر وأحفظ، وألزم لأبي هريرة رضي الله عنه فهو أولى، والله أعلم. (١)

بينما قال ابن الجوزي: وقوله: "فاتموا" أكثر الرواة هكذا روى "فاتموا" منهم ابن مسعود، وأبو قتادة، وأنس، وأكثر طرق أبي هريرة "فاتموا" فإن الزبيدي وابن أبي ذئب وإبراهيم بن سعد ومعمّر، كلهم رووه عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة، فقالوا: "فاتموا"، واختلفت الرواية عن شعيب بن أبي حمزة عن الزهري: ففي رواية عنه كما ذكرنا، وفي رواية أبي اليمان عنه "فاقصوا"، وفي رواية عن شعيب عن سعد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة: "فاقصوا"، وكذلك روى ابن سيرين وأبو رافع عن أبي هريرة؛ وقد اختلف العلماء فيما يدركه المأموم من صلاة الإمام، فقال قوم: هو أول صلاته، وهو مروى عن علي وسعيد بن المسيب والحسن وعطاء ومكحول والزهري والأوزاعي وإسحاق بن راهويه والشافعي. وقال آخرون: هو آخر صلاته، وهو قول مجاهد وابن سيرين والثوري وأصحاب الرأي وفيه عن أحمد روايتان، والذي نختاره أنه آخر صلاته، وهو الأشبه بمذهبننا ومذهب أبي حنيفة؛ لأن صلاة المأموم مرتبطة بصلاة الإمام، فيحمل قوله: "فاتموا" على أن من قضى ما فاتته فقد أتم، لأن الصلاة تنقص بما فات، فقصاؤه إتمام لما نقص. (٢)

وجمع بين اللفظين ابن عبد الهادي، فقال: والتحقق أنه ليس بين اللفظين فرق، فإن القضاء هو الإتمام في عرف الشارع، قال الله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتْ مِنْكُمْ﴾ (٣)، وقال تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتْ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ﴾ (٤). (٥)

وقال الحافظ ابن حجر: والحاصل أن أكثر الروايات وردت بلفظ: "فاتموا"، وأقلها بلفظ: "فاقصوا"، وإنما تظهر قاعدة ذلك إذا جعلنا بين الإتمام والقضاء معايرة، لكن إذا كان مخرج الحديث واحدا واختلف في لفظة منه، وأمكن رد الاختلاف إلى معنى واحد كان أولى، وهنا كذلك؛ لأن القضاء وإن كان يطلق على الفائت غالبا لكنه يطلق على الأداء أيضا، ويرد بمعنى الفراغ، كقوله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتْ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ﴾ (٦)، ويرد بمعان أخر، فيحمل قوله: "فاقصوا" على معنى الأداء أو الفراغ فلا يعاير قوله: "فاتموا". (٧)

(١) يُنظر: "السنن الكبرى" للبيهقي (٤٢٤/٢).

(٢) يُنظر: "كشف المشكل من حديث الصحيحين" (١٤٠/٢).

(٣) سورة البقرة، الآية (٢٠٠).

(٤) سورة الجمعة، الآية (١٠).

(٥) يُنظر: "تنقيح التنقيح" (٥٠٨/٢).

(٦) سورة الجمعة، الآية (١٠).

(٧) يُنظر: "فتح الباري" لابن حجر (١١٩/٢).

- والحديث فيه النهي عن الإسراع إلى الصلاة، وهو لا يتعارض مع الأمر بالسعي في قول تعالى:
﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ﴾^(١) قال ابن حبان: السَّعْيُ
الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا بِهِ هُوَ الْمَشْيُ إِلَى الصَّلَاةِ عَلَى هَيْئَةِ الْإِنْسَانِ، وَالسَّعْيُ الَّذِي نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْهُ
هُوَ الْإِسْتِعْجَالُ فِي الْمَشْيِ، لِأَنَّ الْمَرْءَ تَكْتَبُ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا إِلَى الصَّلَاةِ حَسَنَةً، عَلَى أَنَّ الْعَرَبَ تُوقِعُ
فِي لُغَتِهَا الْإِسْمَ الْوَاحِدَ عَلَى الشَّيْئَيْنِ الْمُخْتَلِفِي الْمَعْنَى، فَيَكُونُ أَحَدُهُمَا مَأْمُورًا بِهِ، وَالْآخَرُ مَرْجُورًا عَنْهُ.^{(٢) (٣)}



(١) سورة "الجمعة"، آية (٩).

(٢) يُنظَر: "صحيح ابن حبان" حديث رقم (الإحسان / ٢١٤٨).

(٣) ويُنظَر في شرح هذا الحديث أيضًا: "فتح الباري" لابن رجب ٣٨٧/٥-٤١٢، "شرح صحيح البخاري" لابن بطال ٢٥٩/٢، "المُعْنِي" لابن قدامة ٣٢٨/١، "البدْر المنير" ٤٠٦/٤، "نيل الأوطار" ١٦١/٣، "تحفة الأحوذِي" ٢٤٣/٢، "فتح الباري" لابن حجر ١١٦/٢-١٢٠، "تفسير القرطبي" ٩٧/١٨، "تفسير ابن كثير" ١١٩/٨-١٢١، "أضواء البيان" ١٦٥/٨.

[٤٥٤/٥٤] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نا الْحُمَيْدِيُّ^(١)، قَالَ: نا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ^(٢)، عَنْ

مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَخِي الزُّهْرِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْحَمْرَاءِ قَالَ: وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْحَزْوَرَةِ^(٣)، فَقَالَ:

« وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّكَ خَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ، وَأَحَبُّ أَرْضِ اللَّهِ إِلَيَّ، وَلَوْلَا أَنِّي أُخْرِجْتُ مِنْكَ مَا خَرَجْتُ ». »

* لم يرو هذا الحديث عن ابن أخي الزُّهْرِيِّ إلا الدَّرَاوَرْدِيُّ.

هذا الحديث مداره على الزُّهْرِيِّ، واختلف عليه فيه من عدة أوجه:

الوجه الأول: الزُّهْرِيُّ، عن محمد بن جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عن عبد الله بن عَدِيِّ بْنِ الْحَمْرَاءِ ﷺ.

الوجه الثاني: الزُّهْرِيُّ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن عَدِيِّ بْنِ الْحَمْرَاءِ ﷺ.

الوجه الثالث: الزُّهْرِيُّ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هُرَيْرَةَ ﷺ.

الوجه الرابع: الزُّهْرِيُّ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن النَّبِيِّ ﷺ (مُرْسَلًا).

الوجه الخامس: الزُّهْرِيُّ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن بعضهم، عن النَّبِيِّ ﷺ.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: - الوجه الأول: الزُّهْرِيُّ، عن محمد بن جُبَيْرِ، عن عبد الله بن عَدِيِّ بْنِ الْحَمْرَاءِ ﷺ.

أ - تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه الطبراني برواية الباب - والحديث ذكره ابن عبد الهادي، بإسناد الطبراني، ومثته^(٤) -.

▪ والحاكم في "المستدرک" (٥٢٢٠)، من طريق علي بن المَدِينِيِّ، وعَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْحَجَبِيِّ،

قالا: ثنا الدَّرَاوَرْدِيُّ، عن ابن أخي الزُّهْرِيِّ، عن عَمِّهِ الزُّهْرِيِّ، بنحوه. وقال المزي: ورواه الدَّرَاوَرْدِيُّ، عن ابن

أخي الزُّهْرِيِّ، عن الزُّهْرِيِّ، عن محمد بن جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عن عبد الله بن عَدِيِّ بْنِ الْحَمْرَاءِ^(٥).

(١) الْحُمَيْدِيُّ: بِضَمِّ الْحَاءِ، وَفَتْحِ الْمِيمِ، نِسْبَةٌ إِلَى حَمِيدٍ: بَطْنٌ مِنْ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزْزِيِّ بْنِ قُصَيٍّ. يُنْظَرُ: "اللباب" (٣٩٢/١).

(٢) بفتح الدال، والراء المهملتين، والواو، وسكون الراء الأخرى، وكسر الدال الأخرى، قال أبو حاتم في "الجرح والتعديل" (٣٩٥/٥): نسبة إلى قُرَى مِنْ قُرَى فِارِسَ، يُقَالُ لَهَا دَرَاوَرْدٌ. وقال ابن حَبَّانَ فِي "الثقات" (١١٦/٧): كَانَ أَبُوهُ مِنْ دَرَابْجَرِ مَدِينَةِ بَفَارِسَ، فَاسْتَنْقَلُوا أَنْ يَقُولُوا: دَرَابْجَرِي، فَقَالُوا: الدَّرَاوَرْدِيُّ. ويُنْظَرُ: "الأنساب" (٢٩٥/٥)، "معجم البلدان" (٤٤٧/٢).

(٣) الحزورة: بفتح الحاء المهملة، وسكون الزاي المعجمة، على وزن قَسُورَةٍ، وضبطه البعض بتشديد الواو مع فتح الحاء والزاي والواو، قال الدارقطني: وهو تصحيفٌ، وإنما هي بالتخفيف. وهو سوق لأهل مكة في الجاهلية، كان بِنَاءِ دَارِ أُمِّ هَانِئٍ بنت أبي طالب. يُنْظَرُ: "معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع" (٤٤٥/٢). وسيأتي مزيد بيان في الحديث رقم (٩١).

(٤) يُنْظَرُ: "تتقيح التحقيق" (٢١٧٨).

(٥) يُنْظَرُ: "تحفة الأشراف" (٣١٦/٥).

ب- دراسة إسناد الوجه الأول (بإسناد الطبراني):

- (١) أحمد بن حنبل: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١).
- (٢) عبد الله بن الزبير بن عيسى، أبو بكر، الحميدي، المكي، القرشي. روى عن: الدراوردي، وسفيان بن عيينة، وفصيل بن عياض، وآخرين. روى عنه: أحمد بن حنبل، وأبو حاتم، وأبو زرعة الرازيان، والبخاري، والناس. حاله: قال ابن سعد، والعجلي: ثقة. وقال أحمد: الحميدي عندنا إمام. وقال أبو حاتم: ثقة إمام. وقال الحاكم: ثقة مأمون. وقال الذهبي: معذور من الفقهاء الذين تفقهوا بالشافعي.
- وقال الحميدي: جالست ابن عيينة تسع عشرة سنة، أو نحوها. وقال ابن سعد: صاحب ابن عيينة وراويته. وقال أبو حاتم: أثبت الناس في ابن عيينة الحميدي، وهو رئيس أصحاب ابن عيينة. والحاصل: ما قاله ابن حجر في "التقريب": "ثقة، حافظ، فقيه، أجل أصحاب ابن عيينة".^(١)
- (٣) عبد العزيز بن محمد بن عبيد بن أبي عبيد الدراوردي، أبو محمد المدني. روى عن: محمد بن عبد الله ابن أخي الزهري، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وهشام بن عروة، وآخرين. روى عنه: الحميدي، وسفيان، وشعبة، وعبد الرحمن بن مهدي، وعلي بن المدني، وآخرون. حاله: قال ابن المديني: ثقة، ثبت. وقال ابن معين: ثقة، حجة. وقال أيضاً: إذا روى من كتابه فهو أثبت من حفظه. وقال العجلي: ثقة. وكان مالك يؤثقه. وقال ابن حبان: كان يخطئ. وقال الذهبي في "الميزان": صدوق، وغيره أقوى منه. وفي "السير": حديثه في الدواوين، روى له البخاري مقروناً بغيره، وحديثه لا ينحط عن مرتبة الحسن. وقال ابن حجر: صدوق، كان يحدث من كتب غيره فيخطئ.
- وقال أحمد: كان معروفاً بالطلب، وإذا حدث من كتابه فهو صحيح، وإذا حدث من كتب الناس وهم، كان يقرأ من كتبهم فيخطئ، وربما قلب حديث عبد الله العمري يرويه عن عبيد الله بن عمر. وقال النسائي: ليس به بأس، وحديثه عن عبيد الله بن عمر منكر.
- وقال أبو زرعة: سيئ الحفظ، وربما حدث من حفظه الشيء فيخطئ. وقال النسائي: ليس بالقوي. فحاصله: "ثقة، وإذا حدث من حفظه أو من كتب غيره خطأ، وحديثه عن عبيد الله العمري ضعيف".^(٢)
- (٤) محمد بن عبد الله بن مسلم بن عبيد الله، القرشي الزهري، أبو عبد الله المدني ابن أخي الزهري. روى عن: صالح بن عبد الله بن أبي فروة، وأبيه، وعمه محمد بن مسلم بن شهاب الزهري، وآخرين. روى عنه: الدراوردي، ومحمد بن إسحاق، وعبد الله بن مسلمة القعنبي، وآخرون. حاله: قال أحمد: لا بأس به. وقال أيضاً: صالح الحديث. وقال ابن معين: صالح. وقال أبو داود: ثقة،

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٥/٥٦، "الثقات" ٨/٣٤١، "التهذيب" ١٤/٥١٢، "تاريخ الإسلام" ٥/٣٤٢، "التقريب" (٣٣٢٠).

(٢) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٢/٩٨، "الجرح والتعديل" ٥/٣٩٥، "الثقات" ٧/١١٦، "مشاهير علماء الأمصار" (ص/١٧١)،

"التهذيب" ١٨/١٨٧، "السير" ٨/٣٦٨، "الميزان" ٢/٦٣٣، "تهذيب التهذيب" ٦/٣٥٤، "التقريب" (٤١١٩).

كان أحمد وابن معين يُثنيان عليه. وقال ابن عدي: لم أرَ بِحَدِيثِهِ بَأْسًا، إِذَا رَوَى عَنْهُ ثِقَةً، وَلَا رَأَيْتُ لَهُ حَدِيثًا مُنْكَرًا فَأَذْكَرُهُ إِذَا رَوَى عَنْهُ ثِقَةً. وقال السَّاجِي، والذهبي: صدوقٌ، صالحُ الحديثِ، وقد انفرد عن عمه بثلاثة أحاديث. وقال ابن حجر: صدوقٌ، له أوهامٌ. وروى له الجماعة، البخاريُّ متابعه، ومُسلم استشهداً.

- وقال ابن معين: ليس بذاك القوي. وقال أيضًا: ضَعِيفٌ. وقال أبو حاتم: ليس بقوي، يُكتب حديثه. وقال ابن حَبَّان: كان رديء الحفظ كثير الوهم، يُخطئ عن عمه في الروايات، ويخالف فيما يروي عن الأثبات، فلا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد. وقال الدَّارِقُطَنِي: ضَعِيفٌ.

- وقال ابن معين: ابن أخي الزهري أحب إلي في الزهري من محمد بن إسحاق. ^(١) وقيل لأحمد بن حنبل: محمد بن إسحاق، وابن أخي الزُّهْرِي، في حديث الزُّهْرِي؟ فقال: ما أدري، وحَرَكَ يده، كأنه ضَعَفَهُمَا. - فحاصله: كما قال الحافظ ابن حجر "صدوقٌ، له أوهامٌ". ^(٢)

٥) محمد بن مُسْلِم بن شهاب الزُّهْرِي: "ثِقَّةٌ، حافظٌ، متفقٌ على جلالته، وإتقانه"، تقدّم في رقم (١٠).

٦) مُحَمَّد بن جُبَيْر بن مُطْعِم بن عَدِي بن نَوْفَل بن عَبْدِ مَنَافٍ، أبو سعيد الفُرَشِي النوفليّ المدنيّ. روى عن: أبيه جُبَيْر، وعبد الله بن عَبَّاس، ومُعَاوِيَةَ بن أَبِي سُفْيَانَ رضي الله عنه، وآخرين.

روى عنه: الزُّهْرِي، وعمرو بن دينار، وإبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، وآخرون.

حاله: قال ابن سعد، والعجليّ، وابن خِرَاش، وابن حجر: ثِقَّةٌ. وذكره ابن حَبَّان في "الثقات"، وقال: مِنْ

أعلم قريش بأحاديثها - أي بأيامها، وأنسابها - . وقال الذهبي: إمامٌ، فُقَيْهٌ، ثَبَّتٌ. وروى له الجماعة. ^(٣)

٧) عَبْدُ اللَّهِ بن عَدِي بن الحَمْرَاء الزُّهْرِي، أَبُو عَمْرٍ، وقيل: أَبُو عَمْرٍ، عداده فِي أَهْلِ الحِجَاز.

روى عن: النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم. روى عنه: محمد بن جُبَيْر بن مُطْعِم، وأبو سلمة بن عبد الرحمن.

قال البخاري، وأبو حاتم، وابن عبد البر، وغير واحدٍ: له صحبةٌ. وهو مِنْ مَسْلَمَةَ الفتح، وسكن المدينة.

وذكروا حديث الباب في ترجمته، وقال ابن عبد البر: قال إِسْمَاعِيل بن إِسْحَاق القاضي: هُوَ الَّذِي سَمِعَ

رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بالحزرة قوله في فضل مكة. وقال البغوي: لا أعلم روى غيره. وقال البزار: ولا يُعْلَم لعبد الله

بن عدي بن الحَمْرَاء غير هَذَا الحَدِيثِ. ^(٤)

(١) لقد عُدَّ محمد بن إسحاق في الطبقة الثالثة مِنْ أصحاب الزُّهْرِي، وعليه؛ فالأقرب والأشبه أن يكون ابن أخي الزُّهْرِي في الطبقة الثانية، والله أعلم. يُنظر: "شرح علل الترمذي" (٣٩٩/١).

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٣٠٤/٧، "المجروحين" ٢٤٩/٢، "الكامل" لابن عدي ٣٦٣/٧، "تاريخ دمشق" ٢٨/٥٤، "تهذيب الكمال" ٥٥٤/٢٥، "الميزان" ٥٩٢/٣، "تهذيب التهذيب" ٢٨٠/٩، "التقريب" (٦٠٤٩).

(٣) يُنظر: "الثقات" للعجليّ ٢٣٤/٢، "الجرح والتعديل" ٢١٨/٧، "الثقات" ٣٥٤/٥، "السير" ٥٤٣/٤، "التقريب" (٥٧٨٠).

(٤) يُنظر: "معجم الصحابة" للبغوي ١٠/٤، "معرفة الصحابة" لأبي نُعيم ١٧٣٠/٣، "الاستيعاب" ٩٤٨/٣، "أسد الغابة"

٣٣٢/٣، "تهذيب الكمال" ٢٨٩/١٥، "تخريج أحاديث الكشاف" للزيلعي ٢١/٣، "الإصابة" ٢٨٤/٦.

ثانياً: الوجه الثاني: الزُّهْرِيُّ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن عدي  

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه ابن أبي شيبة في "المسند" (٦٧٨)، والدَّارِمِي في "سننه" (٢٥٥٢)، وابن ماجه في "سننه" (٣١٠٨)، ك/المناسك، ب/فضل مكة، وابن أبي خيثمة في "التاريخ الكبير" - كما في "أخبار المكيين من تاريخه" (١٢٧) -، والترمذي في "سننه" (٣٩٢٥)، ك/المناقب، ب/في فضل مكة - ومن طريقه ابن الأثير في "أسد الغابة" (٣٣٣/٣) -، والنسائي في "الكبرى" (٤٢٣٨)، ك/المناسك، ب/فضل مكة، والبغوي في "معجم الصحابة" (٣/١٥٥٢) - ومن طريقه المزي في "تهذيب الكمال" (٢٩١/١٥) -، وابن حبان في "صحيحه" (٣٧٠٨)، وأبو أحمد العسكري في "تصحيفات المحدثين" (٨٧/١)، والحاكم في "المستدرک" (٤٢٧٠)، وابن عبد البر في "الاستيعاب" (٢٨٩/٢ و ٣٣/٦)، والمزي في "تهذيب الكمال" (٢٩٢/١٥).

كلهم من طُرُقٍ عن اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَقِيلِ بْنِ خَالِدِ بْنِ عَقِيلِ الْأَيْلِيِّ.

وقال الترمذي: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ صحيحٌ؛ وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،

عَنِ النَّبِيِّ  ، وَحَدِيثُ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ حَمْرَاءَ عِنْدِي أَصَحُّ.

وقال الحاكم: حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. وقال الذهبي: على شرط البخاري، ومسلم.

▪ وأخرجه أحمد في "مسنده" (١٨٧١٥) - ومن طريقه ابن عبد البر في "الاستيعاب" (٢٨٨/٢) -، والبغوي في "معجم الصحابة" (١٥٥٥)، والطبراني في "الشاميين" (٣٠٣٤) - ومن طريقه المزي في "التهذيب" (٢٩١/١٥) -، والحاكم في "المستدرک" (٥٨٢٧)، وأبو نُعَيْمٍ في "معرفة الصحابة" (٤٣٧٨)، والبيهقي في "الدلائل" (٥١٧/٢)، وابن الجوزي في "مثير العزم الساكن إلى أشرف الأماكن" (١٩٣).

كلهم من طُرُقٍ عن شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حمزة. وقال البيهقي: وهذا هو المحفوظ.

▪ وأخرجه أحمد في "مسنده" (١٨٧١٦)، وعبد بن حميد - كما في المنتخب (٤٩١) -، وابن أبي خيثمة في "التاريخ الكبير" - كما في "أخبار المكيين من تاريخه" (١٢٨) -، وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (٦٢١)، والنسائي في "الكبرى" (٤٢٣٩)، ك/المناسك، ب/فضل مكة، والبغوي في "معجم الصحابة" (٢/١٥٥٢) - ومن طريقه المزي في "التهذيب" (٢٩١/١٥) -، وابن قانع في "معجم الصحابة" (٩٧/٢).

كلهم من طُرُقٍ عن صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ - مِنْ أَصْحَابِ الْأَوْجِهِ عَنْهُ ^(١) -.

▪ والفاكهي في "أخبار مكة" (٢٥١٤)، مِنْ طَرِيقِ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي زِيَادِ الرِّصَافِيِّ.

▪ وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (٦٢٢)، مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذُنَيْبٍ.

▪ وابن خزيمة في "صحيحه" - كما في "إتحاف المهرة" (٩٣٣٢) -، والبغوي في "معجم الصحابة"

(١/١٥٥٢) - ومن طريقه المزي في "تهذيب الكمال" (٢٩٠/١٥) -، مِنْ طَرِيقِ يُونُسَ بْنِ يَزِيدِ الْأَيْلِيِّ.

▪ والبغوي في "معجم الصحابة" (١٢/٤)، مِنْ طَرِيقِ اللَّيْثِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدِ بْنِ مَسَافِرٍ.

(١) يُنظَرُ: "العلل" لابن أبي حاتم (٢٤٨/٣/مسألة ٨٣٦)، "تصحيفات المحدثين" (٨٥/١-٨٧)، "الإصابة" (٢٨٥/٦).

سبعتهم (عُقَيْلُ بن خالد، وشُعَيْبُ بن أبي حمزة، وصالح بن كَيْسَانَ، وعُبَيْدُ الله بن أبي زياد، وابن أبي ذئب، ويونس بن يَزِيد، وعبد الرحمن بن خالد)، عن الزهري، به، والبعض بنحوه.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (بإسناد ابن أبي شيبة):

(١) قُتَيْبَةُ بن سَعِيد، أبو رجاء البَغْلَانِيُّ: "ثِقَّةٌ، ثَبَّتٌ".^(١)

(٢) اللَّيْثُ بن سَعْدٍ، أبو الحارث المصري: "ثِقَّةٌ، ثَبَّتٌ، فَفِيهِ، إِمَامٌ، مَشْهُورٌ".^(٢)

(٣) عُقَيْلُ بن خَالِدِ بن عَقِيلِ الأَيْلِيِّ: "ثِقَّةٌ، ثَبَّتٌ، صاحب كتاب"، وعدّه غير واحدٍ مِنْ أثبت النَّاسِ في

الزُّهْرِيِّ، وجعلوه في الطبقة الأولى في أصحاب الزُّهْرِيِّ، وقَدَّمه أبو حاتم على مَعْمَرٍ في الزُّهْرِيِّ.^(٣)

(٤) محمد بن مُسَلِّم بن شهاب الزُّهْرِيُّ: "ثِقَّةٌ، حافظٌ، متفقٌ على جلالته، وإتقانه"، تقدّم في رقم (١٠).

(٥) أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الفُرَشِيِّ: "ثِقَّةٌ مُكْتَرٌ"، سيأتي في الحديث رقم (١٣٢).

(٦) عبد الله بن عدي بن الحمراء الزُّهْرِيُّ: "صحابيٌّ، جليلٌ"، تقدّم في الوجه الأول.

ثالثاً:- الوجه الثالث: الزهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أ- تخريج الوجه الثالث:

▪ أخرجه أحمد في "مسنده" (١٨٧١٧)، والبيهقي في "دلائل النبوة" (٥١٨/٢)، والنسائي في "السنن

الكبرى" (٤٢٤٠)، ك/المناسك، ب/فضل مكة، مِنْ طريقيْن عن مَعْمَرٍ - بإحدى الروايات عنه -، عن الزُّهْرِيِّ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، به.

وقال البيهقي: وهذا وهمٌ من مَعْمَرٍ - والله أعلم -، وقد روى بعضهم عن محمد بن عمرو، عن أبي

سلمة، عن أبي هريرة، وهو أيضاً وهمٌ، والصحيح رواية الجماعة. وقال ابن عبد البر: وهمٌ فيه مَعْمَرٌ، إذ جعله لأبي سلمة عن أبي هريرة، وخالفه أصحاب ابن شهاب فجعلوا الحديث لأبي سلمة عن عبد الله بن

عدي بن الحمراء.^(٤) وقال ابن عبد الهادي: كأن ذلك وهمٌ من مَعْمَرٍ.^(٥)

ب- متابعات للوجه الثالث:

▪ وأخرجه أبو يعلى في "مسنده" (٥٩٥٤)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٣١٤٦ و ٤٧٩٥

و ٤٧٩٦)، وفي "شرح معاني الآثار" (٤١٦١ و ٤١٦٢ و ٥٤٦٢ و ٥٤٦٣)، مِنْ طَرُقٍ عن محمد بن عمرو - بإحدى الروايات عنه -، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ وقف على الحجون عام الفتح، فقال: «والله

(١) يُنظر: "التقريب" (٥٥٢٢).

(٢) يُنظر: "التقريب" (٥٦٨٤).

(٣) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٤٣/٧، "تهذيب الكمال" ٢٠/٢٤٤، "شرح علل الترمذي" (٣٩٩/١)، "التقريب" (٤٦٦٥).

(٤) يُنظر: "الاستنكار" (٢٣٦/٧).

(٥) يُنظر: "تنقيح التحقيق" (٤٩٦/٣).

إِنَّكَ لَخَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ، وَلَوْ لَمْ أُخْرِجْ مِنْكَ مَا خَرَجْتُ، وَإِنَّمَا لَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ كَانَ قَبْلِي، وَإِنَّمَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ، ثُمَّ هِيَ مِنْ سَاعَتِي هَذِهِ حَرَامٌ، لَا يُعْضَدُ شَجَرُهَا، وَلَا يُحْتَسُّ خَلَاهَا، ... الحديث». وفي بعض المواضع عند الطحاوي مُخْتَصَرًا. قال ابن أبي حاتم في "العلل": وسألتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثِ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: ... وذكر الحديث؟ فَقَالَا: هَذَا خَطَأٌ؛ وَهَمَّ فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو؛ وَرَوَاهُ الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيٍّ بْنِ الْحَمْرَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ وَهُوَ الصَّحِيحُ. (١)

قلتُ: ووافقهما على ذلك - أي على جعل الحديث من طريق محمد بن عمرو من حديث أبي هريرة خطأ، ووهمٌ - : الترمذي، والبيهقي، كما سبق بيانه في الوجه الثاني، والثالث.

وقال ابن حجر: وسلك محمد بن عمرو الجادة، فقال عن أبي سلمة عن أبي هريرة ﷺ. (٢)

رابعاً- الوجه الرابع: الزُّهْرِيُّ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن النبي ﷺ (مُرْسَلًا).

أ- تخريج الوجه الرابع:

▪ أخرجه عبد الرزاق في "المُصَنَّف" (٨٨٦٨) - ومن طريقه البغوي في "معجم الصحابة" (١٥٥٣)، والبيهقي في "الدلائل" (٥١٨/٢) -، عَنْ مَعْمَرٍ - بإحدى الروايات عنه -، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: وَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْحَزْوَرَةِ فَقَالَ: وَذَكَرَ الْحَدِيثَ. وقال البيهقي: وهذا وهمٌ من معمر.

ب- متابعات للوجه الرابع:

▪ أخرجه الأزرق في "أخبار مكة" (٧٦٨)، من طريق إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: وَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْحَجُونِ يَوْمَ الْفَتْحِ، فَقَالَ: «... الحديث». قلتُ: وفيه إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى "متروك الحديث". (٣)

▪ وأخرجه أيضًا الأزرق في "أخبار مكة" (٩٠٤)، من طريق عُثْمَانَ بْنِ سَاحٍ، قال: أخبرني محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ عَامَ الْفَتْحِ عَلَى الْحَجُونِ، ثُمَّ قَالَ: ... الحديث.

قلتُ: وفيه عثمان بن ساج "ضعيف" (٤)، واضطرب فيه، فرواه أيضًا كما أخرجه الأزرق في "أخبار مكة"

(٩٠٣)، من طريق عثمان، قال: أخبرني طلحة بن عمرو الحضرمي، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمَّا أُخْرِجَ مِنْ مَكَّةَ: «أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأُخْرِجُ مِنْكَ وَإِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّكَ أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَيَّ اللَّهُ...».

(١) يُنظر: "العلل" لابن أبي حاتم (٣/٢٣٩/مسألة ٨٣٠).

(٢) يُنظر: "النكت على ابن الصلاح" (٦١١/٢).

(٣) يُنظر: "التقريب" (٢٤١).

(٤) يُنظر: "التقريب" (٤٥٠٦).

خامساً:- الوجه الخامس: الزُّهْرِيُّ، عن أبي سلمة، عن بعضهم، عن النَّبِيِّ ﷺ.

أ- تخريج الوجه الخامس:

▪ أخرجه أحمد في "مسنده" (١٨٧١٨) - ومن طريقه البغوي في "معجم الصحابة" (١٥٥٤) -، من طريق مَعْمَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ بْنِ شَهَابِ الزُّهْرِيِّ، به.

سادساً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ مَدَارَهُ عَلَى الزُّهْرِيِّ، وَاخْتَلَفَ عَلَيْهِ فِيهِ مِنْ عِدَّةٍ أَوْجِهٍ:

الوجه الأول: الزُّهْرِيُّ، عن محمد بن جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عن عبد الله بن عَدِيِّ بْنِ الْحَمْرَاءِ ﷺ.

الوجه الثاني: الزُّهْرِيُّ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن عَدِيِّ بْنِ الْحَمْرَاءِ ﷺ.

الوجه الثالث: الزُّهْرِيُّ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هُرَيْرَةَ ﷺ.

الوجه الرابع: الزُّهْرِيُّ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن (مُرْسَلًا).

الوجه الخامس: الزُّهْرِيُّ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن بعضهم، عن النَّبِيِّ ﷺ.

والذي يَظْهَرُ - والله أعلم - أَنَّ الْوَجْهَ الثَّانِي هُوَ الْأَشْبَهُ وَالْأَقْرَبُ لِلصَّوَابِ؛ لِلْقَرَائِنِ الْآتِيَةِ:

(١) الْأَكْثَرِيَّةُ وَالْأَحْفَظِيَّةُ: فَرَوَا الْوَجْهَ الثَّانِي عَنِ الزُّهْرِيِّ أَكْثَرَ وَأَحْفَظَ مِنْ غَيْرِهِمْ، وَأَكْثَرَهُمْ مِنَ الطَّبَقَةِ الْأُولَى

فِي أَصْحَابِ الزُّهْرِيِّ.

(٢) أَنَّ الْوَجْهَ الْأَوَّلَ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ (ابن أخي الزُّهْرِيِّ)، عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَلَمْ أَقْفَ - عَلَى حَدِّ بَحْثِي - عَلَى مَنْ تَابَعَهُ عَلَى رِوَايَةِ هَذَا الْوَجْهِ، وَقَدْ ضَعَّفَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي رِوَايَتِهِ عَنِ الزُّهْرِيِّ خَاصَّةً، وَتَكَلَّمَ فِيهِ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ جِهَةِ حَفْظِهِ، وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: صَدُوقٌ، لَهُ أَوْهَامٌ. فَلَعَلَّ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ أَوْهَامِهِ؛ لِمَخَالَفَتِهِ لِمَا رَوَاهُ الْجَمَاعَةُ عَنِ الزُّهْرِيِّ.

(٣) وَأَمَّا الْوَجْهَ الثَّلَاثَ، وَالرَّابِعَ، وَالخَامِسَ فَمَدَارُهَا عَلَى مَعْمَرٍ، وَلَمْ أَقْفَ عَلَى مَنْ تَابَعَهُ مِنْ وَجْهِ صَحِيحٍ، مَعَ مَخَالَفَتِهِ لِمَا رَوَاهُ الْجَمَاعَةُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، لِذَا ذَهَبَ الْبَيْهَقِيُّ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، وَابْنُ عَبْدِ الْهَادِي إِلَى الْقَوْلِ بِأَنَّ مَعْمَرَ قَدْ وَهَمَ فِي رِوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ؛ لِتَفَرُّدِهِ، مَعَ اضْطِرَابِهِ، وَمَخَالَفَتِهِ.

(٤) وَأَمَّا مَا سَبَقَ ذَكَرَهُ مِنْ الْمَتَابَعَاتِ لِلْوَجْهِ الثَّلَاثِ وَالرَّابِعِ، فَلَا تَصْلُحُ لِلإِعْتِبَارِ؛ لِكَوْنِ بَعْضِهَا قَدْ اعْتَبَرَهُ الْعُلَمَاءُ مِمَّا وَهَمَ فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، وَبَعْضُهَا شَدِيدُ الضَّعْفِ - كَمَا سَبَقَ تَفْصِيلُهُ -.

(٥) بِالْإِضَافَةِ إِلَى تَرْجِيحِ الْأُمَّةِ لِمَا رَوَاهُ الْجَمَاعَةُ عَنِ الزُّهْرِيِّ - أَي بِالْوَجْهِ الثَّانِي -: فَرَجَّحَهُ أَبُو حَاتِمٍ،

وَأَبُو زُرْعَةَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالبَيْهَقِيُّ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ - كَمَا سَبَقَ نَقْلُهُ عَنْهُمْ فِي التَّخْرِيجِ -.

وَرَجَّحَهُ كَذَلِكَ ابْنُ كَثِيرٍ ^(١)، وَابْنُ حَجْرٍ ^(٢).

(١) يُنْظَرُ: "الْبَدَايَةُ وَالنَّهَائِيَّةُ" (٢٥١/٣).

(٢) يُنْظَرُ: "الإِصَابَةُ" (٢٨٤/٦)، "النَّكَتُ عَلَى ابْنِ الصَّلَاحِ" (٦١١/٢).

سابعاً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعُونَ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "شَاذٌ"؛ فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ (ابن أخي الزُّهْرِيِّ) "صَدُوقٌ"، لَهُ أَوْهَامٌ"، وَخَالَفَ فِيهِ مَا رَوَاهُ الْجَمَاعَةُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَلَمْ يُتَابِعْ عَلَيْهِ.

ب- الحكم على الحديث مِنْ وَجْهِه الرَّاجِحُ:

وَمِنْ خِلَالِ مَا سَبَقَ يَتَّبِعُونَ أَنَّ الْحَدِيثَ مِنْ وَجْهِه الرَّاجِحُ "صَحِيحٌ".

قال الترمذي: حديثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ.

وقال الحاكم: حديثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَمُسْلِمٍ.

وَهُوَ مِمَّا اسْتَدْرَكَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ عَلَى الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ، فَقَالَ: ذِكْرُ أَحَادِيثِ رِجَالٍ مِنَ الصَّحَابَةِ رَوَوْا عَنِ النَّبِيِّ

ﷺ رُوِيَتْ أَحَادِيثُهُمْ مِنْ وَجْهِه صِحَاحٍ لَا مَطْعَنَ فِي نَاقِلِهَا، وَلَمْ يُخْرَجَا مِنْ أَحَادِيثِهِمْ شَيْئاً، فَيَلْزَمُ إِخْرَاجُهَا عَلَى

مَذْهَبِهِمْ... ثُمَّ ذَكَرَ جَمَاعَةً، مِنْهُمْ: عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ بْنِ الْحَمْرَاءِ الزُّهْرِيُّ، رَوَى عَنْهُ أَبُو سَلَمَةَ ابْنُ عَبْدِ

الرَّحْمَنِ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَبْرِ بْنِ مَطْعَمٍ، قَالَه الزُّهْرِيُّ عَنْهُمَا. (١) وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ

ثَابِتٌ عِنْدَ جَمَاعَةِ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ، وَلَمْ يَأْتِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ وَجْهِه صَحِيحٌ شَيْءٌ يُعَارِضُهُ. (٢)

وقال الذهبي: إسناده صحيح. (٣) وقال ابن حجر - بعد أن ذكر الحديث بالوجه الراجح -: هذا حديثٌ

صحيحٌ، أخرجهُ أصحاب السنن، وصحَّحَهُ الترمذي، وابن خزيمة، وابن حبان، وغيرهم. (٤)

ثامناً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن ابن أخي الزُّهْرِيِّ إِلَّا الدَّرَاوَرْدِيُّ.

قلت: ممَّا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ يَتَّبِعُونَ صِحَّةَ مَا قَالَه الْمُصَنِّفُ ﷺ.

تاسعاً:- التعليق على الحديث:

قال ابن عبد البر: والذي أقول به في هذا الباب أَنَّ الْبِقَاعَ أَرْضُ اللَّهِ وَخَلْقُهُ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُفْضَلَ مِنْهَا

شَيْءٌ عَلَى شَيْءٍ إِلَّا بِتَوْقِيفٍ مَنْ يَجِبُ النَّسْلِيمُ لَهُ بِقَوْلٍ لَا مَدْفَعَ فِيهِ وَلَا تَأْوِيلَ، وَقَدْ ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذِهِ

الْمَسْأَلَةِ مَا يُغْنِي عَنْ قَوْلِ كُلِّ قَائِلٍ، وَيَقْطَعُ الْخِلَافَ فِيهَا، ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثَ الْبَابِ مِنْ طَرِيقِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي

سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ بْنِ الْحَمْرَاءِ، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ثَابِتٌ عِنْدَ جَمَاعَةِ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ،

وَلَمْ يَأْتِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ وَجْهِه صَحِيحٌ شَيْءٌ يُعَارِضُهُ.

(١) يُنْظَرُ: "الْإِلْزَامَاتُ وَالْتِمَاتُ" (ص/٨٣ و ١٠٤).

(٢) يُنْظَرُ: "الْإِسْتِنْكَارُ" (٢٣٦/٧).

(٣) يُنْظَرُ: "تَنْقِيحُ التَّحْقِيقِ" لِلذَّهَبِيِّ (٣٧/٢).

(٤) يُنْظَرُ: "فَتْحُ الْبَارِيِّ" (٦٧/٣).

وقد روى محمد بن الحسن بن زبالة وهو "متروك الحديث، مُجمَعٌ على تَرْكِ الاحتجاج بِحَدِيثِهِ"، وقد انفردَ بهذا الحديث، عن النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ فِي حِينِ خُرُوجِهِ مِنْ مَكَّةَ: "اللَّهُمَّ إِنَّا أَخْرَجْتَنِي مِنْ أَحَبِّ الْبِقَاعِ إِلَيَّ، فَسَكِنِي أَحَبَّ الْبِقَاعِ إِلَيْكَ"، وهذا حَدِيثٌ لَا يَصِحُّ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ وَلَا يَخْتَلِفُونَ فِي نَكَارَتِهِ وَوَضْعِهِ.

ثُمَّ قَالَ: وَحَسْبُكَ بِمَكَّةَ أَنْ فِيهَا بَيْتُ اللَّهِ الَّذِي رَضِيَ لِعِبَادِهِ عَلَى الْحَطِّ لِأَوْزَارِهِمْ، وَغُفْرَانِ ذُنُوبِهِمْ، أَنْ يَقْصِدُوهُ مَرَّةً وَاحِدَةً فِي أَعْمَارِهِمْ، وَلَمْ يَقْبَلْ مِنْ أَحَدٍ صَلَاةً إِلَّا بِاسْتِقْبَالِ جِهَتِهِ بِصَلَاتِهِ، إِذَا كَانَ عَالِمًا بِالْجِهَةِ قَادِرًا عَلَى التَّوَجُّهِ إِلَيْهَا فَهِيَ قِبْلَةُ أَهْلِ دِينِهِ أَحْيَاءَ وَأَمْوَاتًا، وَالْأَثَارُ عَنِ السَّلَفِ فِي فَضَائِلِ مَكَّةَ كَثِيرَةٌ جَدًّا.^(١)

وقال ابن القيم: اختار الله ﷻ من الأماكن والبلاد خيرها وأشرفها، وهي البلد الحرام، فإنه ﷻ اختاره لنبيه ﷺ، وجعله مناسك لعباده، وأوجب عليهم الإتيان إليه من القرب والبعد من كل فج عميق، فلا يدخلونه إلا متواضعين متخشعين متذللين كاشفي رعوسهم متجردين عن لباس أهل الدنيا، وجعله حرما آمنا لا يسفك فيه دم، ولا تعضد به شجرة، ولا ينفر له صيد، ولا يختلى خلاه، ولا تلتقط لقطته للتملك بل للتعريف ليس إلا، وجعل قصده مُكَفَّرًا لما سلف من الذنوب، ماحيًا للأوزار، حاطًا للخطايا، كما في "الصحيحين" عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: « مَنْ حَجَّ لِلَّهِ فَلَمْ يَرُفْثْ، وَلَمْ يَفْسُقْ، رَجَعَ كَيَوْمِ وُلِدَتْ أُمُّهُ »^(٢)، ولم يرض لقاوده من الثواب دون الجنة، ففي "السنن" عن عبد الله بن مسعود ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: « تَابَعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، فَإِنَّمَا يَنْفِيَانِ الْفَقْرَ وَالذُّنُوبَ كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ، وَالذَّهَبَ، وَالْفِضَّةَ، وَكَيْسَ لِحِجَّةِ الْمَبْرُورَةِ ثَوَابٌ إِلَّا الْجَنَّةُ »^(٣)، وفي "الصحيحين" عن أبي هريرة، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: « الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَأَرَاةٍ لِمَا بَيْنَهُمَا، وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ »^(٤)، فلو لم يكن البلد الأمين خير بلاده، وأحبها إليه، ومختاره من البلاد؛ لما جعل عرصاتنا مناسك لعباده فرض عليهم قصدها، وجعل ذلك من آكد فروض الإسلام، وأقسم به في كتابه العزيز في موضعين منه، فقال تعالى: ﴿ وَهَذَا الْبَلَدِ الْأَمِينِ ۝٢٠٠ ﴾^(٥)، وقال تعالى: ﴿ لَا أَقِيمُ بِهَذَا الْبَلَدِ ۝١ ﴾^(٦)، وليس على وجه الأرض بقعة يجب على كل

(١) يُنظَرُ: "الاستنكار" (٧/٢٣٦-٢٣٨).

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٥٢١)، ك/الحج، ب/فَضْلُ الْحَجِّ الْمَبْرُورِ، ويرقم (١٨١٩)، ك/الحج، ب/قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {فَلَا رَفْثَ}، ويرقم (١٨٢٠)، ك/الحج، ب/قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: {وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ}، ومُسلَّمٌ في "صحيحه" (١٣٥٠)، ك/الحج، ب/فَضْلُ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، وَيَوْمَ عَرَفَةَ.

(٣) أخرجه الترمذي في "سننه" (٨١٠)، ك/الحج، ب/مَا جَاءَ فِي ثَوَابِ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، وقال الترمذي: وَفِي الْبَابِ عَنْ عَمْرِو، وَعَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُبَيْبٍ، وَأُمِّ سَلَمَةَ، وَجَابِرٍ، وَحَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

(٤) أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٧٧٣)، ك/الحج، ب/وُجُوبُ الْعُمْرَةِ وَفَضْلِهَا، ومُسلَّمٌ في "صحيحه" (١٣٤٩)، ك/الحج، ب/فَضْلُ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، وَيَوْمَ عَرَفَةَ.

(٥) سورة "التين"، آية (٣).

(٦) سورة "البلد"، آية (١).

قادر السعي إليها والطواف بالبيت الذي فيها غيرها، وليس على وجه الأرض موضع يشرع تقبيله واستلامه، وتحط الخطايا والأوزار فيه غير الحجر الأسود، والركن اليماني. وثبت عن النبي ﷺ أن الصلاة في المسجد الحرام بمائة ألف صلاة، فيإسناد صحيح عن عبد الله بن الزبير، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، وَصَلَاةٌ فِي ذَلِكَ أَفْضَلُ مِنْ مِائَةِ صَلَاةٍ فِي هَذَا »، يَعْنِي فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ. رواه ابن حبان في "صحيحه"^(١)، وهذا صريح في أن المسجد الحرام أفضل بقاع الأرض على الإطلاق، ولذلك كان شد الرحال إليه فرضاً، ولغيره مما يُستحب ولا يجب، وفي "المسند"، والترمذي، عن عبد الله بن عدي بن الحمراء، أنه سمع رسول الله ﷺ وهو واقف على راحلته بالحرزرة من مكة، يقول: « وَاللَّهِ إِنِّي لِأَعْلَمُ أَنَّكَ خَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ، وَأَحَبُّ أَرْضِ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ، وَلَوْلَا أَنِّي أُخْرِجْتُ مِنْكَ مَا خَرَجْتُ ». قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وقد ظهر سر هذا التفضيل والاختصاص في انجذاب الأفتدة وهوى القلوب وانعطافها ومحبتها لهذا البلد الأمين، فجذبه للقلوب أعظم من جذب المغناطيس للحديد، ولهذا أخبر سبحانه أنه مثابة للناس، أي: يثوبون إليه على تعاقب الأعوام من جميع الأقطار، ولا يقضون منه وطراً، بل كلما ازدادوا له زيارة ازدادوا له اشتياقاً. فله كم أنفق في حبها من الأموال والأرواح، ورضي المحب بمفارقة فلذ الأكباد، والأهل والأحباب والأوطان، مقدماً بين يديه أنواع المخاوف والمتالف والمعاطف والمشاق، وهو يستلذ ذلك كله ويستطيبه ويراه - لو ظهر سلطان المحبة في قلبه - أطيّب من نعم المتحلية وترفعهم ولذاتهم.^(٢)

وقال النووي: قال القاضي عياض: أجمعوا على أن موضع قبره ﷺ أفضل بقاع الأرض، وأن مكة والمدينة أفضل بقاع الأرض، واختلفوا في أفضلهما، ما عدا موضع قبره ﷺ، فقال عمر رضي الله عنه، وبعض الصحابة رضي الله عنهم، ومالك، وأكثر المدنيين: المدينة أفضل. وقال أهل مكة، والكوفة، والشافعي، وابن وهب، وابن حبيب المالكيان: مكة أفضل. قلت (النووي): ومما احتج به أصحابنا لتفضيل مكة، حديث عبد الله بن عدي بن الحمراء رضي الله عنه أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم وهو واقف على راحلته بمكة، يقول: « وَاللَّهِ إِنِّي لِأَعْلَمُ أَنَّكَ خَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ، وَأَحَبُّ أَرْضِ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ، وَلَوْلَا أَنِّي أُخْرِجْتُ مِنْكَ مَا خَرَجْتُ »، رواه الترمذي والنسائي وقال الترمذي هو حديث حسن صحيح. وعن عبد الله بن الزبير، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، وَصَلَاةٌ فِي ذَلِكَ أَفْضَلُ مِنْ مِائَةِ صَلَاةٍ فِي هَذَا »، حديث حسن.^(٣)



(١) أخرجه ابن حبان في "صحيحه" - كما في "الإحسان" (١٦٢٠) - .

(٢) يُنظر: "زاد المعاد" (١/٤٧-٥٤).

(٣) يُنظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" (٩/١٦٤).

[٤٥٥/٥٥] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نا الحُمَيْدِيُّ، قَالَ: نا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ التَّمِيمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ

الرَّحْمَنِ بْنِ سَالِمِ بْنِ عُؤَيْمِ بْنِ سَاعِدَةَ، عَنْ أَبِيهِ.

عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِالْأَبْكَارِ، فَإِنَّهُنَّ أَعْدَابُ أَفْوَاهِهَا، وَ [أَنْتُمْ] ^(١) أَرْحَامًا، وَأَرْضَى

بِالْيَسِيرِ».

أولاً:- تخريج الحديث:

- أخرجه المزي في "تهذيب الكمال" (١٠/١٦٤)، مِنْ طريق الطبراني، عن أحمد بن حَلِيدٍ، به. وقال المزي: قال أبو القاسم: لا يُروى عن عُؤَيْمِ بْنِ سَاعِدَةَ إِلَّا بهذا الإسناد، تَفَرَّدَ به محمد بن طَلْحَةَ التَّمِيمِيُّ.
- وأخرجه ابن قانع في "معجم الصحابة" (٢/٢٨٨)، وأبو على القالي في "الأمالى" (٢/٣٠٧)، وأبو نُعَيْمٍ في "معرفة الصحابة" (٤/٢١١٨)، مِنْ طريق بِشْرِ بْنِ مُوسَى، وَخَلْفَ بنِ عَمْرٍو العُكْبَرِيِّ؛ والطبراني في "الكبير" (١٧/١٤٠/٣٥٠) - وَمِنْ طريقه المزي في "تهذيب الكمال" (١٠/١٦٤) -، والبيهقي في "الكبرى" (١٣٤٧٤)، كلاهما عن خلف بن عمرو وحده؛ قالوا (بشر، وخلف): نا الحُمَيْدِيُّ، قَالَ: نا محمد بن طَلْحَةَ التَّمِيمِيُّ، نا عبدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُؤَيْمِ بْنِ سَاعِدَةَ، عن أَبِيهِ، عن جَدِّهِ، به. وعند أبي نُعَيْمٍ: عبد الرحمن بن سالم بن عبد الله بن عُؤَيْمٍ؛ ووقع فيه التصريح باسم جده، فقال: عن جده عُؤَيْمِ بْنِ سَاعِدَةَ. وذهب البيهقي أَنَّ الضمير في قوله: "عن جده" يعود إلى عبد الرحمن بن سالم، فجعل الحديث مِنْ مُسْنَدِ عبد الرحمن بن عُؤَيْمٍ؛ فقال: وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عُؤَيْمٍ لَيْسَتْ لَهُ صُحْبَةٌ.
- وأخرجه ابن ماجه في "سننه" (١٨٦١)، ك/النكاح، ب/تزيوج الأَبْكَارِ، وابن قُتَيْبَةَ في "غريب الحديث" (١/٢٥٨)، وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (١٩٤٧)، وتَمَّامُ بن محمد في "فوائده" - كما في "الروض البسَّام" (٧٤٨) -، وأبو نُعَيْمٍ في "الطب النبوي" (٤٤٩)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٣٤٧٣)، والبخاري في "شرح السنة" (٢٢٤٦)، مِنْ طَرِيقِ عن محمد بن طلحة، قال: حَدَّثَنِي عبد الرحمن بن سالم بن عُثْبَةَ بن عُؤَيْمِ بْنِ سَاعِدَةَ الأنصاري، به. وعند تَمَّامٍ، قال: عبد الرحمن بن سالم بن عبد الرحمن بن عُؤَيْمٍ. وقال البخاري: عبد الرَّحْمَنِ بْنِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَاعِدَةَ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عُؤَيْمٍ لَيْسَتْ لَهُ صُحْبَةٌ. ووافقه ولي الدين التبريزي، فقال: رواه ابن ماجه مُرْسَلًا. ^(٢)

(١) ما بين المعقوفتين سقط من الأصل، واستدركتها من "المعجم الكبير"، وسائر مَنْ أخرج الحديث. وقوله: أنتق أرحامًا: قيل: أكثر أولادًا، يقال: امرأة نائق ومناق: كثيرة الأولاد، وقيل: هو من النطق والقلع، ومنه قوله ﷺ: [وَإِذْ نَتَقْنَا الْجَبَلَ فَوْقَهُمْ] سورة "الأعراف"، آية (١٧١). يُنظر: "غريب الحديث" للخطابي (١/٢٥٨)، "شرح السنة" للبخاري (١٦/٩)، "النهاية" (٥/١٣).

(٢) يُنظر: "مشكاة المصابيح" حديث رقم (٣٠٩٢).

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن حنبل: "تقفة"، تقدّم في الحديث رقم (١).
- (٢) عبد الله بن الزبير، الحميدي: "تقفة، فقيه، أجل أصحاب ابن عيينة"، تقدّم في الحديث رقم (٥٤).
- (٣) محمد بن طلحة بن عبد الرحمن بن طلحة، أبو عبد الله التيمي المدني، ويقال له ابن الطويل.
روى عن: عبد الرحمن بن سالم، وسفيان بن عيينة، وأبي سهيل نافع بن مالك، وآخرين.
روى عنه: عبد الله بن الزبير الحميدي، وعلي بن المدني، ونعيم بن حماد، وآخرون.
حاله: قال أبو حاتم: محله الصدق، يكتب حديثه، ولا يحتج به. وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: ربّما أخطأ. وقال الذهبي: معرّف صدوق. وقال ابن حجر: صدوق يخطئ. وقال صاحباً "تحرير التقريب": بل صدوق، كما قال الذهبي؛ وقول ابن حبان: "ربّما تدل على القلة، فقله: "يخطئ" فيه نظر.^(١)
- (٤) عبد الرحمن بن سالم بن عتبة، بن عويم الأنصاري المدني. وجده عويم من أعيان الصحابة.
روى عن: أبيه، عن جدّه، عن النبي ﷺ.
روى عنه: محمد بن طلحة بن الطويل التيمي، ولم أقف - على حد بحثي - على أحد روى عنه غيره.
حاله: قال ابن حجر: "مجهول".^(٢)
- (٥) سالم بن عتبة، ويقال: ابن عبد الله، ويقال: ابن عبد الرحمن، بن عويم بن ساعدة، الأنصاري، المدني، والد عبد الرحمن بن سالم.
روى حديثه: محمد بن طلحة التيمي، عن عبد الرحمن بن سالم، عن أبيه، عن جدّه، عن النبي ﷺ.
روى عنه: ابنه عبد الرحمن بن سالم.
حاله: قال ابن حجر: مقبول. فالحاصل: أنّه "مجهول الحال".^(٣)
- (٦) عويم بن ساعدة الأنصاري، أبو عبد الرحمن المدني، صاحب رسول الله ﷺ.
روى عن: النبي ﷺ. روى عنه: حفيده سالم بن عتبة، وشرحبيط بن سعد - إن كان محفوظاً -.
شهد العقبة الثانية مع السبعين من الأنصار، وشهد بدرًا، والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ. قال عمر بن الخطاب ﷺ: ما نصب رسول الله ﷺ راية إلا وعويم تحت ظلّها. مات في خلافة عمر بن الخطاب ﷺ.^(٤)
وذهب البعض إلى أنّ الحديث من مسند عتبة بن عويم، وعتبة "مختلف في صحبته، والراجح عدم صحة

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٩٢/٧، "الثقات" ٥٣/٦، "تهذيب" ٤١٤/٢٥، "الميزان" ٥٨٨/٣، "التقريب، وتحريره" (٥٩٨٠).

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٤٢/٥، "تهذيب الكمال" ١٢٨/١٧، "تهذيب التهذيب" ١٨١/٦، "التقريب" (٣٨٦٨).

(٣) يُنظر: "تهذيب الكمال" ١٦٣/١٠، "الكاشف" ٤٢٣/١، "التقريب" (٢١٨٢).

(٤) يُنظر: "معجم الصحابة" لابن قانع ٢٨٧/٢، "الثقات" لابن حبان ٣١٦/٣، "معجم الصحابة" لأبي نعيم ٢١١٦/٤،

"الاستيعاب" ١٢٤٨/٣، "أسد الغابة" ٣٠٣/٤، "تهذيب الكمال" ٤٦٦/٢٢، "الإصابة" ٥٦٢/٧.

صحبته"، فحكموا على الحديث بالإرسال، والصواب ما ذكره ابن نقطة، وابن حجر وغيرهما أن الحديث من مُسندِ عويم بن ساعدة، وأن الضمير في قوله في الإسناد: "عن جده" يعود على سالم بن عتبة، ويؤيد ذلك أنه وقع التصريح باسمه في بعض روايات الحديث - كما سبق عند أبي نُعيم في "معرفة الصحابة" -، لذا جعله ابن أبي عاصم، وابن قانع، والطبراني في مُسندِ عويم، قال ابن حجر في "التهذيب": وهو الصواب. بينما جعله المزني في "التحفة" - تبعاً لابن عساكر -، من مُسندِ عتبة بن عويم. وجعله في "التهذيب" من مُسندِ عويم بن ساعدة. وقال ابن كثير في "جامع المسانيد": جعله شيخنا في الأطراف في ترجمة عتبة، ويُحتمل أن يعود الضمير إلى عويم بن ساعدة. وقال ابن حجر في "التلخيص": وفي الباب عن عويم بن ساعدة، وذكر رواية الباب، وعزاه إلى ابن ماجه. وجعله كذلك السيوطي في "الجامع الصغير" من مُسندِ عويم.^(١)

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديث بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ فيه: عبد الرحمن بن سالم بن عتبة بن عويم الأنصاري، هو وأبوه "مجهولان".

شواهد للحديث:

وللحديث جملة من الشواهد من أمثلها:

- ما أخرجه أبو نُعيم في "الطب النبوي" (٤٤٨)، من طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن ابن عُمر، عن النبي ﷺ قال: «عَلَيْكُمْ بِالْأَبْكَارِ فَإِنَّهُنَّ أَغْذَبُ أَفْوَاهًا، وَأَتْقُ أَرْحَامًا، وَأَسْخَنُ إِبْقَالًا، وَأَرْضَى بِالْيَسِيرِ مِنَ الْعَمَلِ».
- قال ابن حجر: فيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وهو ضَعِيفٌ.^(٢) وذكره السيوطي، وعزاه إلى ابن السني، وأبي نُعيم، ورمز له بالضعف.^(٣) وقال العجلوني: رواه ابن السني، وأبو نعيم عن ابن عمر بسند ضعيف.^(٤)
- وأخرج الإمام عبد الرَّزَّاق في "المُصَنَّف" (١٠٣٤١)، عن مَعْمَرٍ، عن ابْنِ خُنَيْمٍ، عن مَكْحُولٍ، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِالْأَبْكَارِ فَانْكُحُوهُنَّ، فَإِنَّهُنَّ أَفْتَحُ أَرْحَامًا، وَأَغْزُ غُرَّةً». وهذا مُرْسَلٌ، إسناده صحيح.
- وأخرج ابن أبي شيبه في "المصنف" (١٧٦٩٤)، وابن أبي الدنيا في "الإشراف في منازل الأشراف" (٤٦٠)، من طريق حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، قال: نا عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ، قال: «عَلَيْكُمْ بِالْأَبْكَارِ»

(١) يُنظر: "الآحاد والمثاني" لابن أبي عاصم (٤/٣-٥)، "معجم الصحابة" لابن قانع ٢/٢٨٧-٢٨٨، "المعجم الكبير" (١٧/١٤٠)، "الجرح والتعديل" ٥/٢٤٨، "إكمال الإكمال" لابن نقطة ٤/٢٢٠، "تحفة الأشراف" (٧/٢٣٢)، "جامع المسانيد والسنن" ٦/٣١، "الميزان" ٣/٢٩، "تحفة التحصيل" (ص/٢٢٢)، "تهذيب التهذيب" (٣/٤٤١ و ٨/١٧٤)، "التلخيص الحبير" (٣/٣٠٣)، "الجامع الصغير" حديث رقم (٥٥٠٧).

(٢) يُنظر: "التلخيص الحبير" (٣/٣٠٣).

(٣) يُنظر: "الجامع الصغير" حديث رقم (٥٥٠٩).

(٤) يُنظر: "كشف الخفاء" (٢/٨٣).

مِنَ النِّسَاءِ، فَإِنَّهُنَّ أَعْدَبُ أَفْوَاهًا، وَأَصَحُّ أَرْحَامًا، وَأَرْضَى بِالسَّيْرِ». وهذا موقفٌ، إسناده حسنٌ، فيه: ابن أبي النُّجود.

■ ويشهد لعموم الحث والترغيب على التزويج من الأَبكار، ما أخرجه البخاري ومسلمٌ في "صحيحيهما"، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال لجابر بن عبد الله رضى الله عنهما: «أَتَزَوَّجْتُ بَعْدَ أَبِيكَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «تَيْبًا، أَمْ بَكْرًا؟» قَالَ: قُلْتُ:

تَيْبًا، قَالَ: «فَهَلَا تَزَوَّجْتُ بَكْرًا تَضَاحُكَ وَتَضَاحِهَا، وَتُلَاعِبُكَ وَتُلَاعِبَهَا»... الحديث. (١)

قُلْتُ: وعليه فالحديث بمجموع طرقه وشواهدة يرتقي إلى "الحسن لغيره"، والله أعلم.

والحديث ذكره السيوطي من حديث عُوَيْمِ بْنِ سَاعِدَةَ، وعزاه إلى ابن ماجه، والبيهقي، ورمز له بالحسن. (٢)

وحسنه الألباني بمجموع طرقه، وشواهدة. (٣)

رابعاً: - النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لا يروى عن عويم بن ساعدة إلا بهذا الإسناد، تفرد به محمد بن طلحة. (٤)

قُلْتُ: ممَّا سبق في التخرِيجِ يَتَبَيَّنُ صحة ما قاله المصنِّفُ ﷺ.



(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢٠٩٧)، ك/البيوع، ب/شراء الإمام الحوائج بنفسه، ويرقم (٢٣٠٩)، ك/الوكالة، ويرقم (٢٩٦٧)، ك/الجهاد والسير، ب/استئذان الرجل الإمام، ويرقم (٤٠٥٢)، ك/المغازي، ويرقم (٥٠٧٩ و ٥٠٨٠)، ك/النكاح، ب/تزوج الثيبات، وغيرها من المواضع، ومسلمٌ في "صحيحه" (١٤٦٦/٥٤-٥٨)، ك/النكاح، ب/استحباب نكاح البكر. واللفظ لمسلم في بعض طرق الحديث عنده، وورد في بعض الطرق بلفظ: «فَهَلَّا جَارِيَةً تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ».

(٢) يُنظر: "الجامع الصغير" حديث رقم (٥٥٠٧).

(٣) يُنظر: "السلسلة الصحيحة" (١٩٢/٢-١٩٦/١) برقم (٦٢٣).

(٤) وقول المصنِّف هذا سيأتي بعد الحديث الآتي - إن شاء الله ﷻ -، ونقله عنه المزني في "التهذيب"، كما سبق في

[٤٥٦/٥٦] - وَعَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى اخْتَارَنِي، وَاخْتَارَ لِي أَصْحَابًا، فَجَعَلَ لِي مِنْهُمْ وُزَرَءًا، وَأَنْصَارًا، وَأَصْهَارًا، فَمَنْ سَبَّهُمْ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ».

* لَا يُرَوَّى هَذَا الْحَدِيثَانِ ^(١) عَنْ عُثَيْمِ بْنِ سَاعِدَةَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، تَفَرَّدَ بِهِمَا: مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ الثَّمِيمِيُّ.

أولاً: - تخريج الحديث:

▪ أخرجه أبو عليّ القالي في "أماليه" (٣٠٧/٢)، والخطيب البغدادي في "تلخيص المتشابه في الرسم" (٦٣١/٢)، وأبو نُعَيْمٍ في "معرفة الصحابة" (٥٣٢٤)، عن بشر بن موسى الأَسَدِيِّ، وخَلْفِ بْنِ عَمْرٍو العُكْبُرِيِّ؛ وابن قانع في "معجم الصحابة" (٢٨٨/٢)، وأبو بكر الأَجْرِيُّ في "الشریعة" (١٩٨٩)، وفي "الأربعين" (١١) - ومن طريقه السبكي في "معجم الشيوخ" (١٧٧/١) -، والطبراني في "المعجم الكبير" (٣٤٩/١٤٠/١٧) - ومن طريقه الضياء المقدسي في "النهى عن سب الأصحاب" (٥) -، والبيهقي في "المدخل إلى السنن الكبرى" (٤٧)، عن خلف بن عمرو وحده؛ والحاكم في "المستدرک" (٦٦٥٦)، وأبو نُعَيْمٍ في "الحلية" (١١/٢)، عن بشر بن موسى وحده؛ كلاهما (بشر، وخلف) عن الحُمَيْدِيِّ، به.

وزادوا: «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا». وعند الحاكم، وأبي نُعَيْمٍ: عن جده عُثَيْمِ بْنِ سَاعِدَةَ.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يُخَرِّجْاه. وقال الذهبي: صحيح.

وقال البيهقي: تَفَرَّدَ بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، وفيه إرسال، لأنَّ عبد الرحمن بن عُثَيْمٍ لَيْسَتْ لَهُ صُحْبَةٌ.

قلت: الصواب أنَّ الحديث مِنْ مُسْنَدِ عُثَيْمِ بْنِ سَاعِدَةَ، ووقع التصريح به في بعض الطُرُق - كما سبق -.

▪ وأخرجه أبو محمد حرب الكرمانی في "مسائله" (١٤٢٢)، وابن أبي عاصم في "السنة" (١٠٠٠)، وفي "الآحاد والمثاني" (١٧٧٢ و ١٩٤٦)، والخلال في "السنة" (٨٣٤)، والمحاملي في "الأمالي" (٢٩) - ومن طريقه الخطيب في "الجامع لأخلاق الراوي" (١٣٥٢)، وفي "تلخيص المتشابه" (٦٣١/٢) -، وابن قانع في "معجم الصحابة" (١٤٢/٢)، وأبو نُعَيْمٍ في "معرفة الصحابة" (٤٤٢٤)، والأجري في "الشریعة" (١٩٩٠)، وابن الغطريف الجرجاني في "جزئه" (٣٧)، وأبو طاهر المُخَلِّص - كما في "المُخَلِّصَات" (١٩١٢ و ٢١٥٧) -، - ومن طريقه ابن عساكر في "معجم شيوخه" (٦٨٥)، وابن الجوزي في "التبصرة" (٤٨٢/١)، والقزويني في "أخبار قزوين" (١٤/٤) -، واللالكائي في "شرح أصول اعتقاد أهل السنة" (٢٣٤١)، وابن بِشْرَانَ في "أمالیه" (١١٣٦)، وابن حجر في "الأمالي المطلقة" (ص/٧٠). كلهم مِنْ طُرُقٍ عن محمد بن طلحة، به.

وزاد جميعهم ما عدا ابن بِشْرَانَ: «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا». وقال ابن عساكر: محفوظٌ

من حديث محمد بن طلحة، رواه جماعة عنه. وقال ابن الجوزي: تَفَرَّدَ بروايته محمد بن طلحة، وكان ثقةً.

وقال ابن حجر: حديثٌ حسنٌ. وذكره القرطبي في "تفسيره" (٢٩٧/١٦)، وقال: رواه عُثَيْمِ بْنِ سَاعِدَةَ.

(١) بالأصل: "لا يُروى هذين الحديثين".

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن حنبل: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١).
- (٢) عبد الله بن الزبير، الحميدي: "ثقة، فقيه، أجل أصحاب ابن عيينة"، تقدّم في الحديث رقم (٥٤).
- (٣) محمد بن طلحة بن عبد الرحمن بن طلحة: "صدوق"، تقدّم في الحديث رقم (٥٥).
- (٤) عبد الرحمن بن سالم بن عتبة: "مجهول الحال"، تقدّم في الحديث رقم (٥٥).
- (٥) سالم بن عتبة الأنصاري: "مجهول الحال"، تقدّم في الحديث رقم (٥٥).
- (٦) عويم بن ساعدة الأنصاري، أبو عبد الرحمن المدني: "صحابي"، تقدّم في الحديث رقم (٥٥).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مما سبق يتبين أنّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف"؛ فيه: عبد الرحمن بن سالم بن عتبة بن عويم الأنصاري، هو وأبوه "مجهولان".

وقال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه من لم أعرفه.^(١) وقال الألباني، والحويني: ضعيف.^(٢)
بينما قال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يُخرّجه! وقال الذهبي: صحيح. وقال ابن حجر: حسن.
وقال الألباني: وبالجملة، فالحديث بمجموع طرقه حسن عندي على أقل الدرجات. والله أعلم.^(٣)

شواهد للحديث:

وفي الباب عن ابن عباس، وعائشة، وأبي سعيد الخدري، وعبد الله بن عمر، وجابر بن عبد الله ﷺ، وعطاء بن أبي رباح مُرسلاً؛ وبيانها كالاتي:

- أما حديث ابن عباس: فأخرجه الطبراني في "الكبير" (١٢٧٠٩)، من طريق عبد الله بن خراش، عن العوّام بن حوشب، عن عبد الله بن أبي الهذيل، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «من سب أصحابي فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين». وقال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه عبد الله بن خراش وهو ضعيف.^(٤)
- وأما حديث عائشة رضی الله عنها، فزوي عنها من طريقين:

- فأخرجه الطبراني في "الأوسط" (٤٧٧١)، قال: حدّثنا عبد الرحمن بن الحسين الصابوني، قال: نا علي بن سهل المدائني، قال: نا أبو عاصم الضحاك بن مخلد، عن ابن جريج، عن عطاء، عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا تسبوا أصحابي، لعن الله من سب أصحابي». وقال الطبراني: لم يروه عن ابن جريج إلا أبو عاصم، تقدّم به: علي بن سهل.

(١) يُنظر: "مجمع الزوائد" (١٧/١٠).

(٢) يُنظر: "السلسلة الضعيفة" (٣٥/٧/حديث ٣٠٣٦)، "النافلة في الأحاديث الضعيفة والباطلة" (٧١).

(٣) يُنظر: "السلسلة الصحيحة" (٥/٤٤٦-٤٤٨/حديث رقم ٢٣٤٠).

(٤) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٢١/١٠)، "التقريب" (٣٢٩٣).

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط"، ورجاله رجال الصحيح غير علي بن سهل، وهو ثقة^(١).
قلت: وعلي بن سهل، قال فيه ابن حجر: "صدوق"^(٢). والحديث كما قال الطبراني: تفرّد به علي بن سهل المدائني، عن الضحّاك بن مخلد، ورواه عن عطاء بن أبي رباح عن عائشة (موصولاً)، وخالفه محمد بن خالد الضبيّ، فرواه عن عطاء (مُرسلاً)، والمرسل رجّحه العقيلي - كما سيأتي بإذن الله تعالى - .
قلت: وعلي بن سهل المدائني لم أف - على حد بحثي - على أحد وثقه غير الهيثمي، وابن حجر - كما سبق -، بخلاف الضبيّ.

- وأخرجه أبو نعيم في "تثبيت الإمامة" (١٩٧)، من طريق أبي بكر بن أبي سبرة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يَسُبُّونَ أَصْحَابِي فَأَلْعَنُوهُمْ، شِرَارُ أُمَّتِي أَجْرُهُمْ عَلَى أَصْحَابِي». وأخرجه في "الحلية" (١٨٣/٢)، مُختصراً.

وقال أبو نعيم: غريبٌ من حديث عروة، وهشام، تفرّد به أبو بكر بن أبي سبرة، وهو مدنيّ صاحب غرائب. **قلت:** وأبو بكر بن عبد الله بن محمد بن أبي سبرة "رموه بالوضع"^(٣).

■ **وأما حديث أبي سعيد الخدري** ﷺ: فأخرجه الطبراني في "الأوسط" (١٨٤٦)، من طريق محمد بن مُصعب القرظسانيّ، قال: نا فضيل بن مرزوق، عن عطية، عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سَبَّ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِي فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ». وقال الطبراني: لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ فَضَيْلٍ إِلَّا مُحَمَّدٌ.

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه ضعفاء، وقد وثقوا.^(٤)

قلت: فيه محمد بن مُصعب القرظسانيّ "ضعيفٌ يُعتبر به"^(٥) وعطية بن سعيد بن العوفي "ضعيف"^(٦).

والقرظسانيّ قد خولف في متنه، كالاتي:

- فأخرجه ابن الجعد في "مسنده" (٢١٢٠)، وأحمد في "مسنده" (١١٨٤٢)، وأبو يعلى في "مسنده" (١٣٥٨)، من طريق عن يحيى بن أبي بكير، عن فضيل بن مرزوق، عن عطية، عن أبي سعيد، قال: ... الحديث، وفيه: أَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قال: «لَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الْأَنْصَارِ، الْأَنْصَارُ كَرِشِي، وَأَهْلُ بَيْتِي وَعَيْبَتِي الَّتِي آوَى إِلَيْهَا، فَأَغْفُوا عَنْ مُسِيئَتِهِمْ، وَأَقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ».

(١) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٢١/١٠).

(٢) يُنظر: "التقريب" (٤٧٤٣).

(٣) يُنظر: "التقريب" (٧٩٧٣).

(٤) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٢١/١٠).

(٥) يُنظر: "التقريب، وتحريه" (٦٣٠٢).

(٦) يُنظر: "التقريب" (٤٦١٦).

- وأخرجه ابن أبي شيبة في "المُصَنَّف" (٣٢٣٥٧) - ومن طريقه ابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (١٧١٦)، وأبو يعلى في "مسنده" (١٠٢٥) -، والترمذي في "سننه" (٣٩٠٤)، ك/المناقب، ب/فضل الأنصار وقريش، من طُرُقٍ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا إِنَّ عَيْبِي الَّتِي آوَى إِلَيْهَا أَهْلُ بَيْتِي، وَإِنَّ كَرِشِي الْأَنْصَارُ، فَاغْفُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ وَأَقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ».

وقال الترمذي: هذا حديثٌ حَسَنٌ.

■ وَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، فَقَدْ رُوِيَ عَنْهُ مِنْ طَرِيقَيْنِ، كَالآتِي:

- فأخرجه أحمد في "قَضَائِلِ الصَّحَابَةِ" (٦٠٦)، والترمذي في "سننه" (٣٨٦٦)، ك/المناقب، ب/(٦٠)، والبخاري في "مسنده" (٥٧٥٣)، والطبراني في "الأوسط" (٨٣٦٦)، وأبو نُعَيْمٍ في "تَنْبِيْهِتِ الْإِمَامَةِ" (١٩٧)، والخلال في "المجالس العشرة" (٦٣) - ومن طريقه المزني في "تهذيب الكمال" (٣٢٧/١٢) -، والخطيب في "تاريخ بغداد" (٢٥٨/١٥)، والذهبي في "الميزان" (٢٥٦/٢)، كلهم من طُرُقٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ حَمَّادٍ الْعَدَنِيِّ، عَنِ سَيْفِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يَسْتُبُّونَ أَصْحَابِي فَالْعُنُوهُمْ».

وقال الترمذي: هذا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ، لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وقال البزار: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن عُبَيْدِ اللَّهِ إِلَّا سَيْفٌ.

وقال الطبراني: لم يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ إِلَّا سَيْفٌ، تَقَرَّرَ بِهِ: النَّضْرُ.

قُلْتُ: النَّضْرُ بْنُ حَمَّادٍ: "ضَعِيفٌ، مُنْكَرُ الْحَدِيثِ".^(١) وسيف بن عمر: "متروك الحديث".^(٢) وانفرد به سيف بن عمر عن عُبَيْدِ اللَّهِ - كما قال الأئمة -، وَلَا يُحْتَمَلُ تَقَرُّدُهُ خَاصَّةً عَنِ مِثْلِ عُبَيْدِ اللَّهِ، فَلَا شَكَّ أَنَّهُ مِنْ مَنَاقِبِهِ، لِذَا قَالَ التَّرْمِذِيُّ: مُنْكَرٌ. وأخرجه الذهبي في ترجمته في "الميزان"، فلا يُعْتَبَرُ بِهِ.

- وأخرجه العقيلي في "الضعفاء الكبير" (٢٦٤/٢)، والطبراني في "الأوسط" (٧٠١٥)، وفي "الكبير" (١٣٥٨٨)، وأبو بكر القطيعي في "جزء الألف دينار" (٢٦٧)، واللالكائي في "شرح أصول اعتقاد أهل السنة" (٢٣٤٨)، كلهم من طُرُقٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَيْفِ الْحَوَارِزْمِيِّ، ثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغُولٍ، عَنِ عَطَاءٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ سَبَّ أَصْحَابِي».

وقال العقيلي: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَيْفٍ عَنِ مَالِكِ بْنِ مِغُولٍ حَدِيثُهُ غَيْرُ مَحْفُوظٍ بِالرَّفْعِ، وَهُوَ مَجْهُولٌ بِالنَّقْلِ. وفي النَّهْيِ عَنِ سَبِّ، أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَادِيثٌ ثَابِتَةٌ إِسْنَادًا مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ، وَأَمَّا اللَّعْنُ فَالرِّوَايَةُ فِيهِ لَيْسَتْ، وَهَذَا يُرْوَى عَنْ عَطَاءٍ مُرْسَلًا. وقال الطبراني: لم يَرَوْهُ عَنِ مَالِكِ بْنِ مِغُولٍ إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَيْفٍ.

وقال الهيثمي: رواه البزار والطبراني في الكبير والأوسط. وفي إسناد البزار سيف بن عمر، وهو متروك،

(١) يُنْظَرُ: "تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" (٣٧٧/٢٩)، "التَّقْرِيبُ" (٧١٣٢).

(٢) يُنْظَرُ: "تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" (٣٢٦/١٢)، "مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ" (٢٥٥/٢)، "التَّقْرِيبُ، وَتَحْرِيرُهُ" (٢٧٢٤).

وفي إسنادي الطبراني عبد الله بن سيف الخوارزمي، وهو ضعيف^(١).

قلت: عبد الله بن سيف قال فيه ابن عدي: رأيت له غير حديث مُنكر. والحديث ذكره الذهبي في ترجمته، وقال: صوابه مُرسل^(٢). وعليه؛ فهذا الوجه كذلك لا يصلح للاعتبار، والله أعلم.

■ وأما حديث جابر بن عبد الله ﷺ: فأخرجه أبو يعلى في "مسنده" (٢١٨٤)، والطبراني في "الدعاء" (٢١٠٩)، وأبو نُعيم في "الحلية" (٣/٣٥٠)، مِنْ طريق محمد بن الفضل بن عطية؛ وأخرجه الطبراني في "الأوسط" (١٢٠٣)، وفي "الدعاء" (٢١١١)، وأبو نُعيم في "الحلية" (٣/٣٥٠)، والخلال في "المجالس العشرة" (٧٣)، مِنْ طريق عَبْدِ اللَّهِ بن معاوية الجُمَحِيِّ، قال: نا أَبُو الرَّبِيعِ السَّمَانُ أَشَعَثُ بن سَعِيدٍ؛ كلاهما (محمد بن الفضل، والسَّمَان) عن عَمْرٍو بن دِينَارٍ، عن جَابِرِ بن عبد الله ﷺ، قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: «إِنَّ النَّاسَ يَكْفُرُونَ وَأَصْحَابِي يَقُولُونَ، فَلَا تَسُبُّوهُمْ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ سَبَّهُمْ».

وأخرجه الطبراني في "الدعاء" (٢١١٠)، مِنْ طريق مُحَمَّدُ بنِ الْفَضْلِ، عن أبيه، عن عَمْرٍو بنِ دِينَارٍ، به. وقال الطبراني: لم يَزُوْ هذا الحديث عن عَمْرٍو إلا أَبُو الرَّبِيعِ، ومحمد بن الفضل بن عطية. وقال الهيثمي: رواه أبو يعلى، وفيه محمد بن الفضل بن عطية، وهو "متروك"^(٣).

قلت: وأبو الربيع أشعث بن سعيد، ومحمد بن الفضل "متروكان"^(٤).

■ وأما مُرسل عطاء: فأخرج ابن أبي شيبة، وغيره مِنْ طُرُقٍ عَنْ مُحَمَّدِ بنِ خَالِدِ الضَّبِّيِّ، عَنْ عَطَاءِ بنِ أَبِي رَاحٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَبَّ أَصْحَابِي فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ»^(٥).

قلت: وهو "ضعيف"؛ لإرساله. وقال الإمام أحمد: ليس في المرسلات شيء أضعف مِنْ مُرسلات الحسن، وعطاء بن أبي رباح، فَإِنَّهُمَا كانا يَأْخِذانِ عن كل أحد. وقال يحيى بن سعيد القَطَّان: كان عطاء يأخذ عن كل ضَرْبٍ^(٦). والإسناد إليه حسن؛ فيه: محمد بن خالد الضَّبِّيُّ "صدوق"^(٧).

■ فهذه الطُرُقُ مِنْها ما يصلح للاعتبار، وَمِنْها ما لا يصلح، وعلى كل الحال فالحديث بمجموع طرقه وشواهد يرتقي إلى "الحسن لغيره"؛ ولعلَّ مَنْ حَسَنَه - ابن حجر، كما سبق -، إِنَّمَا حَسَنَه لذلك، والله أعلم.

(١) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٢١/١٠).

(٢) يُنظر: "الكامل" لابن عدي (٤٠٥/٥)، "ميزان الاعتدال" (٤٣٨/٢).

(٣) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٢١/١٠).

(٤) يُنظر: "التقريب" (٥٢٣ و ٦٢٢٥).

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في "المُصَنَّف" (٣٢٤١٩)، وأحمد في "فضائل الصحابة" (١٠ و ١١ و ١٧٣٣)، وابن أبي عاصم في "السنة" (١٠٠١)، وأبو نُعيم في "حلية الأولياء" (١٠٣/٧)، واللالكائي في "شرح أصول اعتقاد أهل السنة" (٢٣٤٧).

(٦) يُنظر: "تهذيب الكمال" (٨٣/٢٠).

(٧) يُنظر: "التقريب" (٥٨٥١).

رابعاً:- النظر في كلام المصنف رحمه الله على الحديث:

قال المصنف رحمه الله: لا يروى عن عويم بن ساعدة إلا بهذا الإسناد، تفرد به محمد بن طلحة.

قلت: مما سبق في التخريج يتبين صحة ما قاله المصنف رحمه الله.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال ابن مسعود: إن الله سبحانه نظر في قلوب العباد بعد قلب محمد صلى الله عليه وسلم فوجد قلوب أصحابه خير قلوب العباد، فجعلهم وزراءه، يقائلون على دينه، فما رأى المسلمون حسناً، فهو عند الله حسنٌ، وما رأى المسلمون سيئاً فهو عند الله سيئٌ، وقد رأى أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم جميعاً أن يستخلفوا أبا بكر رضي الله عنه.^(١)

وقال ابن عمر: من كان مستنئاً فليستن بمن قد مات، أولئك أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم كانوا خير هذه الأمة، أبرها قلوباً، وأعمقها علماً، وأقلها تكلفاً، قوم اختارهم الله لصحبة نبيه صلى الله عليه وسلم ونقل دينه، فتشبهوا بأخلاقهم وطرائقهم، فهم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم، كانوا على الهدى المستقيم.^(٢)

وقال الإمام الأجري: فمن سمع فنفعه الله الكريم بالعلم أحببهم أجمعين: المهاجرين والأنصار وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم: من تزوج إليهم، ومن زوجهم، وجميع أهل بيته الطيبين، وجميع أزواجه، واتقى الله الكريم فيهم، ولم يسب واحداً منهم، ولم يذكر ما سجر بينهم، وإذا سمع أحداً يسب أحداً منهم نهأه وزجره ونصحه، فإن أبى هجره ولم يجالسهُ. فمن كان على هذا مذهبه رجوت له من الله الكريم كل خير في الدنيا والآخرة.^(٣)

وقال أيضاً: لقد خاب وخسر من سب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ لأنه خالف الله ورسوله، ولحقته اللعنة من الله سبحانه ومن رسوله ومن الملائكة ومن جميع المؤمنين، ولا يقبل الله منه صرماً ولا عدلاً، لا فريضة ولا تطوعاً، وهو دليل في الدنيا، وضيع القدر، كثر الله بهم القبور، وأحلى منهم الدور.^(٤)



(١) أخرجه أحمد في "مسنده" (٣٦٠٠)، وفي "فضائل الصحابة" (٥٤١)، وقال الهيثمي في "مجمع الزوائد" (١٧٨/١): رواه أحمد، والبخاري، والطبراني في "الكبير"، ورجاله موثقون. وقال ابن حجر في "الأمالي المطلقة" (ص/٦٥): حديث حسن.

(٢) أخرجه أبو نعيم في "حلية الأولياء" (٣٠٥/١).

(٣) يُنظر: "الأربعون حديثاً" (ص/١٠٧).

(٤) يُنظر: "الشريعة" للأجري (٢٥٠٦/٥).

[٤٥٧/٥٧] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نا الْحُمَيْدِيُّ، قَالَ: نا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ، قَالَ:

حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ سَفِيَانَ الْأَسْلَمِيُّ^(١)، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَعَ الْمَدِينِ حَتَّى يَقْضِيَ دِينَهُ، مَا لَمْ يَكُنْ دِينُهُ فِيمَا يَكْرَهُ اللَّهُ ». .

* لا يُرَوَى هذا الحديث عن عبد الله بن جعفر إلا بهذا الإسناد، تفرد به: ابن أبي فديك .

الحديث مداره على أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين الباقر، واختلف عنه من أوجه:

الوجه الأول: أبو جعفر الباقر، عن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب ﷺ.

الوجه الثاني: أبو جعفر الباقر، عن عائشة رضي الله عنها.

الوجه الثالث: أبو جعفر الباقر، عن جابر بن عبد الله ﷺ.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: - الوجه الأول: أبو جعفر الباقر، عن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب ﷺ.

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه الدارمي في "سننه" (٢٦٣٧)، وابن ماجه في "سننه" (٢٤٠٩)، ك/الصدقات، ب/مَنْ آدَانَ دِينًا وهو يَنْوِي قَضَاءَهُ، وأبو نُعَيْمٍ في "الحلية" (٢٠٤/٣)، وفي "معرفة الصحابة" (٤٠٤٣) - ومن طريقه الضياء المقدسي في "المختارة" (١٧٦) -، والخطيب البغدادي في "الموضح لأوهام الجمع والتفريق" (٢٠٦/٢)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٧٤/٢٧)، كلهم من طريق إبراهيم بن المنذر الحزامي.

▪ والبخاري في "التاريخ الكبير" (٤٧٥/٣) - في ترجمة سعيد بن سفيان -؛ والطبراني في "المعجم الكبير" (١٨٤/٧٤/١٣) - ومن طريقه الضياء المقدسي في "المختارة" (١٧٣ و ١٧٤)، والمزي في "تهذيب الكمال" (٤٧٥/١٠) -، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدِ بْنِ الْحَبِي؛ وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي "الْحَلِيَّةِ" (٢٠٤/٣) - ومن طريقه الضياء المقدسي في "المختارة" (١٧٥) -، عن بشر بن موسى؛ والضياء المقدسي في "المختارة" (١٧٢)، والمزي في "تهذيب الكمال" (٤٧٦/١٠)، من طريق إسماعيل بن عبد الله سمويه.

أربعتهم (البخاري، وأحمد بن حُلَيْدٍ، وبشر، وإسماعيل)، عن عبد الله بن الزبير الحُمَيْدِي.

▪ وحنبل بن إسحاق في "التاسع من فوائد ابن السَّمَاك" (٥٦)، والحاكم في "المستدرک" (٢٢٠٥)، كلاهما من طريق أبي نُعَيْمٍ ضِرَارُ بْنُ صُرْدٍ.

(١) الأَسْلَمِيُّ: بفتح الألف، وسُكُونِ السِّينِ المَهْمَلَةِ، وفتح اللَّامِ، وكسر الميم، نسبة إلى أسلم بن أقصى بن حارثة بن عمرو بن عامر بن حارثة ابن امرئ القيس. "اللباب" (٥٨/١).

- والبزار في "مسنده" (٢٢٤٣)، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ أَبِي عَلِيٍّ الْكِرْمَانِيَّ.
 - والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٠٩٦٠)، مِنْ طَرِيقِ أَبِي بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنِ الْمَنْذَرِ الْقَزَّازِ.
 - حَمَسْتُهُم (الْحَزَامِيُّ، وَالْحَمِيدِيُّ، وَضِرَّارٌ، وَالْكَرْمَانِيُّ، وَالْقَزَّازُ)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سُفْيَانَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ، عَنْ أَبِيهِ أَبِي جَعْفَرِ الْبَاقِرِ، بِهِ، وَعِنْدَ بَعْضِهِمْ زِيَادَةٌ.
 - وَقَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ جَعْفَرٍ، وَأَبِيهِ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، لَمْ يَرَوْهُ عَنْهُ إِلَّا سَعِيدٌ، وَلَا عَنْهُ إِلَّا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ. وَقَالَ الْحَاكِمُ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: صَحِيحٌ.
 - وَقَالَ الْبِزَارُ: وَهَذَا الْكَلَامُ لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.
- ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

- (١) أحمد بن حنبل: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١).
- (٢) عبد الله بن الزبير، الحميدي: "ثقة، فقيه، أجل أصحاب ابن عيينة"، تقدّم في الحديث رقم (٥٤).
- (٣) محمد بن إسماعيل بن مسلم بن أبي فديك - واسم أبي فديك: دينار -، أبو إسماعيل المدني. روى عن: رباح بن أبي معروف، وهشام بن سعد، والضحاك بن عثمان، وسعيد بن سفيان، وآخرين. روى عنه: أحمد بن محمد السالمي، ويحيى بن المغيرة المخزومي، وأحمد بن حنبل، والحميدي، وآخرون. حاله: قال ابن معين، وأحمد، والنسائي: ليس به بأس. وقال ابن معين: كان أروى الناس عن ابن أبي ذئب، وهو ثقة. وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: رُبَّمَا أَخْطَأَ. وقال الذهبي في "تاريخ الإسلام": وكان ثقةً صاحبَ حديث، لكنّه لا رحلة له. وفي "الميزان": وثقه جماعة. وروى له الجماعة.
- وقال الذهبي في "الميزان": صدوقٌ مشهورٌ يُحتجُّ به. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي "التَّقْرِيبِ": صدوقٌ.
- وقال ابن سعد: كان كثيرَ الحديثِ وليس بِحُجَّةٍ. وَقَالَ يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ: ضعيف.
- وأجاب ابن حجر في "هدى الساري" عن تضعيف ابن سعد، فقال: كذا قال ابن سعد ولم يُوافقهُ على ذلك أئمةُ الجرح والتَّعْدِيلِ. وقال أيضًا: تكلم فيه ابن سعد بلا مُسْتَدَدٍ. (١)
- والحاصل: أنّه "ثقة"، فقد وثَّقه ابنُ معينٍ مع تَشَدُّدِهِ، والذهبي في إحدى أقواله، وقال: وثَّقه جَمَاعَةٌ. وأمَّا قول ابن حبان: رُبَّمَا أَخْطَأَ. فهو قول انفرد به وحده، فلا عبرة به، بالإضافة إلى أنّه قال "رُبَّمَا"، وهي تدل على قلة خطئه وتدرته، فلا تُوجب انحطاط الراوي من الثقة إلى الصدوق، ومَنْ مِنْ الثَّقَاتِ سَلِمَ مِنْ الْخَطَا!.

- (٤) سعيد بن سفيان الأسلمي مولاهم، المدني. روى عن: جعفر بن محمد الصادق، وسدير بن حكيم الصيرفي. روى عنه: عبد الله بن إبراهيم الغفاري، ومحمد بن إسماعيل بن أبي فديك. حاله: ذكره البخاري، وابن أبي حاتم، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال

(١) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ١٨٨/٧، "الثقات"، "التهذيب" ٤٨٥/٢٤، "الكاشف" ١٥٨/٢، "تاريخ الإسلام" ١١٨٧/٤، "الميزان" ٤٨٣/٣، "تهذيب التهذيب" ٦١/٩، "لسان الميزان" ٤٠٢/٩، "التقريب" (٥٧٣٦)، "هدى الساري" (ص/٤٣٧، ٤٦٣).

الذهبي: لا يكاد يُعرف، وقَوَاهُ ابن حَبَّان. وقال ابن حجر: مقبولٌ. فالحاصل: أنه "مجهول الحال".^(١)

(٥) جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي، أبو عبد الله المدني الصادق.

روى عن: أبيه أبي جعفر الباقر، وابن شهاب الزُّهري، وعطاء بن أبي رباح، وآخرين.

روى عنه: سعيد بن سُفيان الأسلمي، ومالك، والسُّفيانان، وشعبة، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وآخرون.

حاله: قال ابن معين: مأمونٌ ثقةٌ صدوقٌ. وقال الشافعي، وأبو حاتم، والذهبي: ثقةٌ. وزاد أبو حاتم: لا

يُسأل عن مثله. وقال ابن حَبَّان: من سادات أهل البيت فقهًا وعلمًا وفضلًا. وقال ابن عدي: جعفر من ثقات

النَّاس كما قال ابنُ مَعِين. وقال ابن حجر: صدوقٌ، فقيهٌ، إمامٌ. أخرج له الجماعة، إلا البخاري في "الأدب".

وقال ابن حَبَّان: يُحتج بروايته ما كان من غير رواية أولاده عنه؛ لأنَّ في حديث ولده عنه مناكير كثيرة،

وإنَّما مرَّض القول فيه من مرَّض من أئمتنا بسبب ذلك، وقد اعتبرت حديثه من الثقات عنه مثل ابن جريج

والثوري ومالك وشعبة وابن عيينة وهيب بن خالد ودونهم، فرأيت أحاديث مستقيمة، ليس فيها شيءٌ يخالف

حديث الأئمة، ورأيت في رواية ولده عنه أشياء ليس من حديثه، ولا من حديث أبيه، ولا من حديث جدّه،

ومن المحال أن يُلزق به ما جنت يدا غيره. والحاصل: أنه "ثقةٌ، لا يُحتج برواية أولاده عنه".^(٢)

(٦) مُحَمَّد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي، أبو جعفر الباقر.

روى عن: عبد الله بن جعفر بن أبي طالب، وجابر بن عبد الله، وأبيه علي بن الحسين عليه السلام، وآخرين.

روى عنه: ابنه جعفر بن محمد، والأوزاعي، وعمرو بن دينار، وأبو إسحاق السبيعي، وآخرون.

حاله: قال ابن سعد، وأحمد، والعجلي، والدارقطني: ثقةٌ. وذكره ابن حَبَّان في "الثقات". وقال في

"المشاهير": من أفاضل أهل البيت وفرائمهم. وقال الذهبي: أحد من جمَعَ العلم، والفقه، والشرف، والديانة،

والثقة، والسؤدد. وروى له الجماعة. وقال ابن حجر: ثقةٌ، فاضلٌ. مات سنة مائة، وبضع عشرة سنة.^(٣)

(٧) عَبْدُ اللَّهِ بن جَعْفَر بن أَبِي طالب القرشي الهاشمي، أبو جعفر المدني، الجَوَاد ابن الجَوَاد.

روى عن: النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله، وعمه علي بن أبي طالب، وأمه أسماء بنت عميس، وآخرين.

روى عنه: أبو جعفر الباقر، وابن أبي رافع مولى النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله، وعمر بن عبد العزيز، وآخرون.

أول مولود ولد في الإسلام بأرض الحبشة، وقدم مع أبيه المدينة. وتوفي رسول الله صلى الله عليه وآله وله عشر سنين.

وتوفي بالمدينة سنة ثمانين، وصلى عليه أبان بن عثمان، أمير المدينة يومئذ. ومناقبه وفضائله كثيرة جدًا.^(٤)

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٤٧٥/٣، "الجرح والتعديل" ٢٧/٤، "الثقات" لابن حَبَّان ٢٦٢/٨، "تهذيب الكمال" ١٠/٤٧٥،

"الميزان" ١٤١/٢، "تهذيب التهذيب" ٤٠/٤، "التقريب" (٢٣٢٤)، "الخلاصة" للخزرجي (ص/١٣٩).

(٢) "الجرح والتعديل" ٤٨٧/٢، "الثقات" ١٣١/٦، "الكامل" ٣٥٦/٢، "التهذيب" ٧٤/٥، "المغني" ٢٠٣/١، "التقريب" (٩٥٠).

(٣) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٢٤٩/٢، "الثقات" لابن حَبَّان ٣٤٨/٥، "مشاهير علماء الأمصار" (ص/٨٠)، "تاريخ دمشق"

٢٦٨/٥٤، "تهذيب الكمال" ١٣٦/٢٦، "تاريخ الإسلام" ٣٠٨/٣، "التقريب" (٦١٥١).

(٤) يُنظر: "الاستيعاب" ٨٨٠/٣، "أسد الغابة" ١٩٩/٣، "تهذيب الكمال" ٣٦٧/١٤، "الإصابة" ٦٥/٦.

ثانياً:- الوجه الثاني: أبو جعفر الباقر، عن عائشة رضي الله عنها.

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه أبو داود الطيالسي في "مسنده" (١٥٢٤) - ومن طريقه الطحاوي في "شرح المشكل" (٤٢٨٨)، والبيهقي في "الكبرى" (١/١٠٩٥٩) -؛ وأحمد في "مسنده" (٢٤٤٣٩)، قال: حَدَّثَنَا مُوسَى بن داود؛ وأيضاً برقم (٢٤٤٣٩)، قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بن أَبِي بُكَيْرٍ؛ وبرقم (٢٤٩٩٣)، قال: حَدَّثَنَا عَفَّانُ بن مسلم الصَّفَّار؛ وبرقم (٢٥٩٧٧)، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ الْأَحَدَاؤُ؛ وبرقم (٢٦١٢٧) - ومن طريقه ابن بشران في "أماليه" (١٠٩١) -، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بن عبد الوارث العنبري؛ والبخاري في "التاريخ الكبير" (٤٧٥/٣)، عن أبي نُعيم الفضل بن دُكين؛ وأبو محمد الحارث ابن أبي أسامة في "مسنده" - كما في "بغية الباحث عن زوائد مُسنَد الحارث" (٤٤٥)، و"إتحاف الخيرة المهرة" (٤/٢٩١٣) -، قال: حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بنُ الْفَضْلِ؛ والحاكم في "المستدرک" (٢٢٠٣) - ومن طريقه البيهقي في "الكبرى" (٢/١٠٩٥٩) -، من طريق الْحَجَّاج بن مِنْهَالٍ. تسعتهم عن الْقَاسِمِ بن الْفَضْلِ، عن أبي جعفر الباقر، عن عَائِشَةَ، أَنَّهَا كَانَتْ تَدَّانُ، فَعَبَّلَهَا: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ مَا لَكَ وَالِدَيْنِ؟ فَقَالَتْ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَنْ نَوَى قَضَاءَ الدِّينِ كَانَ مَعَهُ عَوْنٌ مِنَ اللَّهِ»، وَأَنَا التَّمَسُّ ذَلِكَ الْعَوْنَ.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (بإسناد أبي داود الطيالسي):

(١) القاسم بن الفضل بن مَعْدَانَ الْخُدَّانِيُّ: "ثِقَّةٌ".^(١)

(٢) مُحَمَّد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، أَبُو جَعْفَرِ الْبَاقِرِ: "ثِقَّةٌ، فَاضِلٌ"، في الوجه الأول. وقال الإمام أحمد: لم يَسْمَعْ مِنْ عَائِشَةَ.^(٢)

(٣) عائشة بنت أبي بكر الصديق: "أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ، وَزَوْجُ النَّبِيِّ الْكَرِيمِ ﷺ"، تَقَدَّمت في الحديث رقم (٥).

ثالثاً:- الوجه الثالث: أبو جعفر الباقر، عن جابر بن عبد الله.

أ- تخريج الوجه الثالث:

▪ أخرجه أبو عبد الله الصوري في "الفوائد المنقاة والغرائب الحسان عن الشيوخ الكوفيين" (١٦)، من طريق عمرو بن شمر، قال: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بن مُحَمَّدٍ، عن أبيه، عن جابر، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ مَعَ الدَّائِنِ حَتَّى يَقْضَى دِينَهُ مَا لَمْ يَكُنْ فِيهَا يَكْرَهُ".

ب- دراسة إسناد الوجه الثالث:

قلت: فيه عمرو بن شمر أبو عبد الله الْجُعْفِيُّ "متروك الحديث".^(٣)

(١) يُنظر: "التقريب" (٥٤٨٢).

(٢) يُنظر: "المراسيل" لابن أبي حاتم (ص/١٨٥).

(٣) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٣٤٤/٦، "الجرح والتعديل" ٢٣٩/٦، "المجروحين" ٧٥/٢، "الكامل" ٢٢٦/٦، "الميزان" ٢٦٨/٣.

رابعاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَّارَهُ عَلَى أَبِي جَعْفَرِ الْبَاقِرِ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ أَوْجِهٍ:

الوجه الأول: أبو جعفر الباقر، عن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه.

الوجه الثاني: أبو جعفر الباقر، عن عائشة رضي الله عنها.

الوجه الثالث: أبو جعفر الباقر، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

والذي يظهر - والله أعلم - أَنَّ الْوَجْهَ الثَّانِي هُوَ الْأَشْبَهُ وَالْأَقْرَبُ لِلصَّوَابِ؛ لِلْقَرَأَنِ الْآتِيَةِ:

(١) أَنَّ الْحَدِيثَ بِالْوَجْهِ الْأَوَّلِ فِي سَنَدِهِ سَعِيدُ بْنُ سَفْيَانَ الْأَسْلَمِيَّ وَهُوَ "مَجْهُولُ الْحَالِ"، وَانْفَرَدَ بِهِ، فَلَمْ يُتَابَعِهِ أَحَدٌ عَلَى رِوَايَتِهِ بِهَذَا الْوَجْهِ؛ وَقَدْ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي "التَّارِيخِ الْكَبِيرِ" فِي تَرْجُمَةِ سَعِيدِ هَذَا بِالْوَجْهِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ أَعْقَبَهُ بِرِوَايَةِ الْقَاسِمِ بْنِ الْفَضْلِ بِالْوَجْهِ الثَّانِي، وَكَأَنَّ هَذَا فِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى إِعْلَالِ الْوَجْهِ الْأَوَّلِ بِالثَّانِي، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٢) وَأَمَّا الْوَجْهَ الثَّلَاثَ فَفِي سَنَدِهِ عَمْرُو بْنُ شَمْرِ الْجُعْفِيِّ وَهُوَ "مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ".

(٣) وَهَذَا بِخِلَافِ الْوَجْهِ الثَّانِي فَرَوَاهُ الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ، وَهُوَ "ثِقَّةٌ".

خامساً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "مُنْكَرٌ"؛ لِأَجْلِ سَعِيدِ بْنِ سَفْيَانَ الْأَسْلَمِيِّ "مَجْهُولُ الْحَالِ"، وَلَمْ

يُتَابَعِ عَلَيْهِ، وَخَالَفَ فِيهِ الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ وَهُوَ "ثِقَّةٌ".

- وقال الحاكم: هذا حديثٌ صحيح الإسناد، ولم يُخَرِّجْاه. وقال الذهبي: صحيحٌ.

- وقال المنذري: رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ، وَالْحَاكِمُ، وَقَالَ: صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَهُ شَوَاهِدٌ. (١)

- وقال البوصيري: رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ، وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ رِجَالُهُ ثِقَاتٌ. (٢)

- وقال ابن حجر: رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ، وَالْحَاكِمُ، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ، لَكِنْ اِخْتَلَفَ فِيهِ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ. (٣)

- وعزاه السيوطي إلى ابن ماجه، والحاكم، ورمز له بالصحة. (٤)

- وقال الألباني: كَذَا قَالُوا! وَرِجَالُهُ الصَّحِيحُ غَيْرُ سَعِيدِ بْنِ سَفْيَانَ قَالَ الْذَّهَبِيُّ فِي "المِيزَانِ": " لَا

يُكَادُ يُعْرَفُ، قَوَاهُ ابْنُ حَبَانَ. ثُمَّ صَحَّحَهُ بِشَوَاهِدِهِ. (٥)

(١) يُنْظَرُ: "التَّرْغِيبُ وَالتَّرْهِيْبُ" حَدِيثُ رَقْمِ (٢٧٨٤).

(٢) يُنْظَرُ: "مِصْبَاحُ الزَّجَاجَةِ فِي زَوَائِدِ ابْنِ مَاجَةَ" (٢/٢٤٣/٢) حَدِيثُ رَقْمِ (٨٤٤).

(٣) يُنْظَرُ: "فَتْحُ الْبَارِي" (٥/٥٤).

(٤) يُنْظَرُ: "الْجَامِعُ الصَّغِيرُ" حَدِيثُ رَقْمِ (١٨٠٥).

(٥) يُنْظَرُ: "السَّلْسَلَةُ الصَّحِيْحَةُ" (٢/٧٠١) حَدِيثُ رَقْمِ (١٠٠٠).

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

مِمَّا سَبَقَ يَبَيِّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مِنْ وَجْهِهِ الرَّاجِحِ "رَجَالُهُ ثِقَاتٌ"، لَكِنَّهُ "ضَعِيفٌ"؛ لِانْقِطَاعِهِ، لَكُونَ أَبِي جَعْفَرِ الْبَاقِرِ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَائِشَةَ. وَقَالَ الْبُوصَيْرِيُّ - بَعْدَ أَنْ ذَكَرَهُ عَنْ عَائِشَةَ -: هَذَا حَدِيثٌ رَجَالُهُ ثِقَاتٌ. (١)

وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ: وَرَجَالَ أَحْمَدَ رَجَالَ الصَّحِيحِ إِلَّا أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَائِشَةَ. (٢)

مَتَابِعَاتُ الْحَدِيثِ:

▪ أَخْرَجَ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الْأَوْسَطِ" (٧٦٠٨)، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا أَبِي، نَا سَعْدُ بْنُ الصَّلْتِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَنْ كَانَ عَلَيْهِ دَيْنٌ يَنْوِي أَدَاءَهُ كَانَ مَعَهُ مِنَ اللَّهِ عَوْنٌ، وَسَبَبَ اللَّهُ لَهُ رِزْقًا».

وَقَالَ الطَّبْرَانِيُّ: لَمْ يَزُوَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ إِلَّا سَعْدُ بْنُ الصَّلْتِ، وَلَا رَوَاهُ عَنْ سَعْدٍ إِلَّا شَاذَانٌ. قُلْتُ: وَسَعْدُ بْنُ الصَّلْتِ ذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانٍ فِي "الثَّقَاتِ"، وَقَالَ: رَبَّمَا أُغْرِبَ. وَقَالَ الْذَّهَبِيُّ فِي "تَارِيخِ الْإِسْلَامِ": مَحَلُّهُ الصَّدَقُ، مَا رَأَيْتَ لِأَحَدٍ فِيهِ جِرْحًا. وَقَالَ فِي "السِّيَرِ": صَالِحُ الْحَدِيثِ. (٣) وَأَمَّا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فَهُوَ الْمَعْرُوفُ بِشَاذَانَ، قَالَ أَبُو حَاتِمٍ، وَالذَّهَبِيُّ: صَدُوقٌ. (٤) وَأَمَّا ابْنُهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ "فَمَجْهُولُ الْحَالِ". (٥)

▪ وَأَخْرَجَ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الْأَوْسَطِ" (٥٢٢٢)، وَالْحَاكِمُ فِي "الْمُسْتَدْرَكِ" (٢٢٠٢) - وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبِيهَقِيُّ فِي "الْكَبْرَى" (١٠٩٥٨) -، مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ سُلَيْمَانَ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُجَبَّرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: مَا أَحَبُّ أَنْ أُبَيِّتَ لَيْلَةً إِلَّا وَعَلَيَّ دَيْنٌ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَكُونُ عَلَيْهِ دَيْنٌ يَهْتَمُّ بِهِ إِلَّا كَانَ مَعَهُ عَوْنٌ مِنَ اللَّهِ عَلَيْهِ حَتَّى يَفْضِيَهُ عَنْهُ». فَلَا أَحَبُّ أَنْ يُفَارِقَنِي عَوْنُ اللَّهِ. وَهَذَا لَفْظُ الطَّبْرَانِيِّ، وَعِنْدَ الْحَاكِمِ بِنُحُوهِ. وَقَالَ الطَّبْرَانِيُّ: لَمْ يَزُوَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ إِلَّا ابْنُ مُجَبَّرٍ. وَقَالَ الْحَاكِمُ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. وَقَالَ الْذَّهَبِيُّ: ابْنُ مُجَبَّرٍ وَهَاهُ أَبُو زُرْعَةَ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: مَتْرُوكٌ. لَكِنْ وَثَّقَهُ أَحْمَدُ.

شَوَاهِدُ الْحَدِيثِ:

▪ أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" (٢٣٨٧)، ك/الاستقراض، ب/مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا أَوْ إِتْلَافَهَا، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا أَدَّى اللَّهُ عَنْهُ، وَمَنْ أَخَذَ يُرِيدُ إِتْلَافَهَا أَتْلَفَهُ اللَّهُ». وَعَلَيْهِ فَالْحَدِيثُ بِمَتَابِعَاتِهِ، وَشَوَاهِدِهِ يَرْتَقِي إِلَى "الصَّحِيحِ لِغَيْرِهِ".

(١) يُنْظَرُ: "إِتْحَافُ الْخَيْرَةِ الْمَهْرَةِ" (٣/٣٦٧).

(٢) يُنْظَرُ: "مَجْمَعُ الزَّوَانِدِ" (٤/١٣٢).

(٣) يُنْظَرُ: "الثَّقَاتُ" لِابْنِ حَبَّانٍ ٦/٣٧٨، "تَارِيخُ الْإِسْلَامِ" ٤/١١٠٧، "السِّيَرُ" ٩/٣١٨.

(٤) يُنْظَرُ: "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ٢/٢١١، "الثَّقَاتُ" لِابْنِ حَبَّانٍ ٨/١٢٠، "تَارِيخُ الْإِسْلَامِ" ٦/٢٩٤، "السِّيَرُ" ١٢/٣٨٢.

(٥) يُنْظَرُ: "إِرْشَادُ الْقَاصِي وَالدَّانِي إِلَى تَرَاجِمِ شَيْخِ الطَّبْرَانِيِّ" (ص/٥١٠).

سادساً:- النظر في كلام المصنف رحمته الله على الحديث:

قال المصنف رحمته الله: لا يروى عن عبد الله بن جعفر إلا بهذا الإسناد، تفرد به: ابن أبي فديك .

قلت: ومما سبق في التخريج يتبين صحة ما قاله المصنف رحمته الله.

ووافقه على ذلك الإمام أبو نعيم - كما سبق في التخريج -، فقال: هذا حديث غريب من حديث جعفر، وأبيه، وعبد الله بن جعفر، لم يروه عنه إلا سعيد، ولا عنه إلا ابن أبي فديك.

وقال البزار: وهذا الكلام لا نعلم رواه بهذا اللفظ إلا عبد الله بن جعفر، عن النبي رحمته الله بهذا الإسناد.

قلت: بل روي عن جابر بن عبد الله لكن في سنده عمرو بن شمر، وهو "متروك الحديث" - كما سبق -.

سابعاً:- التعليق على الحديث:

قال ابن بطال: ثبت عن عائشة، أن النبي رحمته الله، كان يدعو في الصلاة، ويقول: «اللهم إني أعوذ بك من المأثم والمغرم». فقال

له قائل: ما أكثر ما تستعيد من المغرم، فقال: «إن الرجل إذا غرم، حدث فكذب، ووعد فأخلف»^(١).

فإن قيل: فقد عارض هذا الحديث ما رواه جعفر بن محمد، عن أبيه، عن عبد الله بن جعفر، عن النبي رحمته الله، أنه

قال: «إن الله تبارك وتعالى مع المدين حتى يقضي دينه، ما لم يكن دينه فيما يكره الله»، وكان عبد الله بن جعفر يقوله

لحارثه: اذهب فخذ لي بدين، فإني أكره أن أبيت الليلة إلا والله معي. قال الطبري: كلا الخبرين صحيح،

وليس في أحدهما دفع معنى الآخر، فأما قوله رحمته الله: «إن الله تبارك وتعالى مع المدين حتى يقضي دينه، ما لم يكن دينه

فيما يكره الله»، فهو المستدين فيما لا يكرهه الله، وهو يريد قضاءه، وعنده في الأغلب ما يؤديه منه فالله رحمته الله

في عونه على قضائه. وأما المغرم الذي استعاذ منه رحمته الله فإنه الدين الذي استدين على أوجه ثلاثة:

إما فيما يكرهه الله، ثم لا يجد سبيلاً إلى قضائه، أو مستدين فيما لا يكرهه الله، ولكن لا وجه لقضائه

عنده، فهو متعرض لهلاك مال أخيه ومتلف له، أو مستدين له إلى القضاء سبيل، غير أنه نوى ترك القضاء

وعزم على جرده، فهو عاص لربه ظالم لنفسه، فكل هؤلاء لو عدهم إن وعدوا من استدانوا منه القضاء

يخلفون، وفي حديثهم كاذبون لو عدهم. وقد صحت الأخبار عنه رحمته الله أنه استدان في بعض الأحوال، فكان

معلوماً بذلك أن الحال التي كره ذلك رحمته الله فيها غير الحال التي ترخص لنفسه فيها. واستدان السلف: فاستدان

عمر بن الخطاب وهو خليفة، وقال لما طعن: انظروا كم على من الدين، فوجوده ثمانين ألفاً أو أكثر، وما

ثبت عن السلف من استدانتهم الدين مع تكريههم له، فيه الدليل الواضح على اختلاف الأمر في ذلك.^(٢)



(١) أخرجه البخاري (٨٣٢)، ك/الأذان، ب/الدعاء قبل السلام، ومسلم (٥٨٩)، ك/الصلاة، ب/ما يستعاذ منه في الصلاة.

(٢) ينظر: "شرح صحيح البخاري" لابن بطال (٥٢٠/٦-٥٢٢).

[٤٥٨/٥٨] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ، قَالَ : نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَخِي ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ أَبِي حُمَيْدٍ ،

عَنْ مُوسَى بْنِ وَرْدَانَ .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَجُلًا قَامَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَرَاؤا فِي قِيَامِهِ عَجْزًا ، فَقَالُوا : مَا أَعْجَزَ فَلَانًا !
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَكَلْتُمْ أَخَاكُمْ وَاغْتَبْتُمُوهُ » .

* لم يرو هذا الحديث عن موسى بن وردان إلا حماد بن أبي حميد .

أولاً:- تخريج الحديث:

- أخرجه الطبري في "تفسيره" (٣٧٩/٢١)، عن جابر بن الكردبي؛ والعقيلي في "الضعفاء" (٣٠٩/١) - في ترجمة حماد -، عن عباس بن الفضل الأسفاطي، كلاهما عن إسماعيل بن أبي أويس، به.
- وقال العقيلي: لا يتابع عليه، وفي الغيبة أحاديثٌ بغير هذا الإسناد صالحةً الأسانيد بألفاظٍ مُختلفة.
- وابن وهب في "الجامع" (٢٧٨) - ومن طريقه ابن عدي في "الكامل" (٤١٠/٧)، في ترجمة حماد -، وبكر بن بكار في "جزئه" (٣٢) - ومن طريقه أبو الشيخ الأصبهاني في "طبقات المحدثين بأصبهان" (٥٠٦)، وفي "التوبيخ والتنبيه" (١٨٦)، وأبو بكر بن مردويه في "جزئه الذي انتقى فيه أحاديث أبي الشيخ الأصبهاني" (٤٨)، وأبو القاسم الأصبهاني في "الترغيب والترهيب" (٢٢٢٨) -، وأحمد بن منيع في "مسنده" - كما في "إتحاف الخيرة المهرة" (١/٥٣٦٦)، و"المطالب العالية" (٢٦٧٠)، ومن طريقه ابن أبي الدنيا في "ذم الغيبة" (٧١)، وفي "الصمت" (٢٠٨) -، وأبو يعلى في "مسنده" (٦١٥١)، كلاهما (ابن منيع، وأبو يعلى)، عن فُزان بن تَمَّام، والبيهقي في "شعب الإيمان" (٦٧٣٣)، من طريق إسحاق بن سليمان الرززي. أربعتهم (ابن وهب، وبكر بن بكار، وفُزان، وإسحاق)، عن حماد بن أبي حميد، به.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن حنبل: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١).
- (٢) إسماعيل بن أبي أويس: "ضعيف"، يُعتبر به، تقدّم في الحديث رقم (٢٧).
- (٣) عبد الحميد بن عبد الله بن عبد الله بن أويس، أبو بكر بن أبي أويس، المدني، أخو إسماعيل. روى عن: محمد بن أبي حميد المدني، وسليمان بن بلال، ومالك بن أنس، والثوري، وآخرين. روى عنه: أخوه إسماعيل بن أبي أويس، وإسحاق بن راهويه، وأيوب بن سليمان بن بلال، وآخرون. حاله: قال ابن معين، والذهبي، وابن حجر: ثقة. وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: يتقرّد. وقال الدارقطني: حجة. وروى له الجماعة، سوى ابن ماجه.^(١)

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٥/٦، "الثقات" ٣٩٨/٨، "التهذيب" ٤٤٤/١٦، "الميزان" ٥٣٨/٢، "التقريب" (٣٧٦٧).

٤) مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ، أَبُو إِبْرَاهِيمَ الْأَنْصَارِيُّ، الْمَدَنِيُّ، وَهُوَ حَمَادُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ، وَحَمَادُ لِقَبِهِ.

روى عن: موسى بن وَرْدَانَ، وَالزُّهْرِيُّ، وَعَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، وَآخَرِينَ.

روى عنه: عبد الحميد بن أَبِي أُوَيْسٍ، وَأَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عُثَيْبَةَ، وَآخَرُونَ.

حاله: قال ابن معين، وَأَبُو زُرْعَةَ، وَالذَّارِقُطْنِيُّ، وَالذَّهَبِيُّ، وَابْنُ حَجْرٍ: ضَعِيفُ الْحَدِيثِ. وَزَادَ ابْنُ مَعِينٍ: لَيْسَ حَدِيثُهُ بِشَيْءٍ، وَلَا يُكْتَبُ حَدِيثُهُ. وَقَالَ أَحْمَدُ: أَحَادِيثُهُ أَحَادِيثُ مَنَاكِيرٍ. وَقَالَ الْبُخَارِيُّ، وَأَبُو حَاتِمٍ، وَالتِّرْمِذِيُّ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ. وَقَالَ النَّسَائِيُّ: لَيْسَ بِثِقَةٍ. وَقَالَ ابْنُ حَبَّانَ: كَثِيرُ الْخَطَأِ، يَرَوِي الْمَنَاكِيرَ عَنِ الْمَشَاهِيرِ، لَا يَجُوزُ الْإِحْتِجَاجُ بِخَبْرِهِ. وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: ضَعْفُهُ بَيِّنٌ عَلَى مَا يَرَوِيهِ، وَهُوَ مَعَ ضَعْفِهِ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي "الْإِتْحَافِ"، وَفِي "التَّلْخِصِ": مَتْرُوكٌ. وَقَالَ أَيْضًا فِي "الْإِتْحَافِ": ضَعِيفٌ جَدًّا. (١)

٥) مُوسَى بْنُ وَرْدَانَ الْقُرَشِيُّ، أَبُو عَمْرِو الْمِصْرِيِّ، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ، مَدَنِي الْأَصْلِ.

روى عن: أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَنْسَ بْنَ مَالِكٍ، وَجَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، وَآخَرِينَ.

روى عنه: مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ، وَضَمَامُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، وَاللَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، وَآخَرُونَ.

حاله: قال العجلي، وَأَبُو دَاوُدَ: ثِقَّةٌ. وَقَالَ أَحْمَدُ: لَا أَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا. وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: صَالِحٌ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ. وَقَالَ يَعْقُوبُ بْنُ سَفْيَانَ: كَانَ فَاضِلًا، لَا بَأْسَ بِهِ. وَقَالَ الذَّارِقُطْنِيُّ: لَا بَأْسَ بِهِ. وَقَالَ الْبَزَارُ: صَالِحُ الْحَدِيثِ، لَا بَأْسَ بِهِ، وَرَوَى عَنْهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ أَحَادِيثَ مُنْكَرَةً.

وقال الذهبي: صدوقٌ. وقال ابن حجر: صدوقٌ رُبَّمَا أخطأ.

وقال ابن معين: كان قاصًا بمصر، ضَعِيفُ الْحَدِيثِ. وقال أيضًا: ليس بالقوي. وقال أبو حاتم أيضًا:

ليس بالمتين، يُكْتَبُ حَدِيثُهُ. وقال ابن حَبَّانَ: كَانَ مِمَّنْ فَحَشَ خَطْوَهُ، يَرَوِي عَنِ الْمَشَاهِيرِ الْمَنَاكِيرَ.

فالحاصل: أَنَّهُ ثِقَّةٌ، وَالْمَنْكَرُ مِنْ رِوَايَتِهِ لَيْسَ مِنْهُ، وَإِنَّمَا مِنْ الرِّوَاةِ عَنْهُ، كَمَا قَالَ الْبَزَارُ، وَهُوَ مَا فَعَلَهُ ابْنُ

عَدِيٍّ فِي "الْكَامِلِ"، وَعَلَيْهِ يُحْمَلُ قَوْلُ مَنْ ضَعَّفَهُ. (٢)

٦) أَبُو هُرَيْرَةَ الدُّوسِيُّ ﷺ: "صَحَابِيُّ جَلِيلٌ، مِنْ الْمُكْثَرِينَ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٦).

ثالثًا: - الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ فِيهِ حَمَادُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ "ضَعِيفٌ"، ضَعَّفُوهُ مِنْ قِبَلِ

حَفْظِهِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا يُكْتَبُ حَدِيثُهُ، لِذَا قَالَ ابْنُ حَجْرٍ - كَمَا سَبَقَ - مَتْرُوكٌ. وَقَالَ أَيْضًا: ضَعِيفٌ جَدًّا.

وقال البوصيري: إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ؛ لِضَعْفِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمِيدٍ. (٣)

(١) "التاريخ الكبير" ٧٠/١، "الجرح والتعديل" ١٣٥/٣، "المجروحين" ٢٥٣/١ و ٢٧١/٢، "الكمال" ١١/٣ و ٤٠٨/٧،

"التهذيب" ١١٢/٢٥، "الميزان" ٥٨٩/١، "التقريب" (٥٨٣٦)، "إتحاف المهرة" ١٣٩/٥ و ٢٧٠/١٧، "التلخيص الحبير" ٤٠١/٣.

(٢) يُنظر: "الثقات للعجلي" ٣٠٦/٢، "الجرح والتعديل" ١٦٦/٨، "المجروحين" ٢٣٩/٢، "الكمال" لابن عدي ٦٣/٨، "تاريخ

دمشق" ٢٢٤/٦١، "تهذيب الكمال" ١٦٣/٢٩، "الكاشف" ٣٠٩/٢، "التقريب" (٧٠٢٣).

(٣) يُنظر: "إتحاف الخيرة المهرة" (٧٢/٦).

وذكره المنذري في "الترغيب والترهيب"، وصدّره بزوي إشارة إلى تضعيفه.^(١)

وقال الهيتمي: رواه أبو يعلى والطبراني، وفي إسنادهما: محمد بن أبي حميد، وهو ضعيفٌ جداً.^(٢)

شواهد للحديث:

■ أخرج الإمام عبد الله بن المبارك في "الزهد" (٧٠٥)، وفي "المسند" (٢) - ومن طريقه أبو الشيخ في "التوبيخ والتنبية" (١٩٢)، وأبو نعيم في "الحلية" (١٨٩/٨)، والبغوي في "شرح السنة" (٣٥٦٢)، وأبو القاسم في "الترغيب والترهيب" (٢٢٣٥) -، قال: أخبرنا المثنى بن الصباح، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه، أنّهم ذكروا عند الرسول ﷺ رجلاً، فقالوا: لا يأكل حتى يطعم، ولا يرحل حتى يرحل له، فقال النبي ﷺ: «اغبتموه بما فيه». وقال أبو نعيم: غريبٌ بهذا اللفظ، لم نكتبه إلا من حديث عمرو بن شعيب، تفرد به عنه المثنى. قلت: والمثنى بن الصباح "ضعيفٌ، اختلط بأخرة".^(٣)، ولم يتفرد به المثنى بل تابعه ابن لهيعة: فأخرجه أبو الشيخ الأصبهاني في "التوبيخ والتنبية" (١٩٣)، قال: أخبرنا أبو يعلى، نا كامل بن طلحة، نا ابن لهيعة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه، نحوه.

■ وأخرج الإمام مسلم في "صحيحه" (٢٥٨٩)، ك/البر والصلة، ب/تحريم الغيبة، عن أبي هريرة ﷺ، أنّ رسول الله ﷺ، قال: «أتدرون ما الغيبة؟». قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «ذكرك أخاك بما يكره». قيل أفرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: «إن كان فيه ما تقول، فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه فقد بهته». وعليه؛ فالحديث بمجموع شواهد يرتقي إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن موسى بن وردان إلا حماد بن أبي حميد.

قلت: ممّا سبق في التخريج يتبين صحة ما قاله المصنف ﷺ.



(١) يُنظر: "الترغيب والترهيب" (٥٠٦/٣).

(٢) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٩٤/٨).

(٣) يُنظر: "التقريب" (٦٤٧١).

[٤٥٩/٥٩] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ، قَالَ : نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ رَاشِدِ الدِّمَشْقِيِّ ، قَالَ : نَا صَدَقَةُ بْنُ [عبد الله] ^(١) ،

قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ .

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ : « لَا طَلَّاقَ لِمَنْ لَا يَمْلِكُ ، وَلَا عِتْقَ لِمَنْ لَا يَمْلِكُ » .

* لم يرو هذا الحديث عن صدقة بن [عبد الله] ^(١) إلا عبد الله بن يزيد .

هذا الحديث مداره على محمد بن المنكدر، واختلف عنه من أوجه:

الوجه الأول: محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله ﷺ (مرفوعاً).

الوجه الثاني: محمد بن المنكدر، عن سَمِعِ طَاوَسًا، عن طَاوَسِ (مُرْسَلًا).

الوجه الثالث: محمد بن المنكدر، عن طَاوَسِ، عن ابن عَبَّاسٍ ﷺ (مرفوعاً).

الوجه الرابع: محمد بن المنكدر، عن طَاوَسِ، عن ابن عَبَّاسٍ ﷺ، عن علي بن أبي طالب ﷺ (مرفوعاً).

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: - الوجه الأول: محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله ﷺ (مرفوعاً).

أ - تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه أبو بكر ابن المقرئ في "معجم شيوخه" (١٠٨٦) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٩/٥٦) - ، قال: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ خُلَيْدٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، ثنا صَدَقَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: جِئْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُنْكَدِرِ وَأَنَا مُغْضَبٌ، فَقُلْتُ لَهُ: أَحَلَلْتَ لِلْوَلِيدِ بْنِ يَزِيدَ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَ: أَنَا لَكِنْ، حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « لَا طَلَّاقَ فِيمَا لَا تَمْلِكُ ، وَلَا عِتْقَ فِيمَا لَا تَمْلِكُ » .

▪ وأخرجه ابن مَرْدُوَيْهِ فِي "تَفْسِيرِهِ" - كما في "نصب الراية" (٢٧٨/٣) - ، والحاكم في "المستدرک" (٣٥٧٢) - ومن طريقه البيهقي في "الكبرى" (١٤٨٧٩)، وابن عساكر في "تاريخه" (٢٢٠/٦٩) - ، وابن عساكر في "تاريخه" (٣٩/٥٦)، كلهم من طُرُقٍ عن عبد الله بن يزيد، ثنا صَدَقَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « لَا طَلَّاقَ لِمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ ، وَلَا عِتْقَ لِمَا لَا يَمْلِكُ » .

(١) بالأصل، وكذلك بالمطبوع (صدقة بن يزيد)، والحديث كذلك في "مجمع البحرين" (٢٣٨١)، والصواب ما أثبتته، ولعله خطأ من الناسخ (تصحيف بصر)؛ فالحديث أخرجه أبو بكر بن المقرئ في "معجم شيوخه" (١٠٨٦) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٩/٥٦) - ، من طريق أحمد بن خُلَيْدٍ، بسنده، والحديث عندهما عن (صدقة بن عبد الله)، وأخرجه كذلك ابن مردويه في "تفسيره"، والحاكم في "المستدرک"، والبيهقي في "السنن الكبرى"، وابن عساكر في "تاريخ دمشق"، كلهم من طُرُقٍ، عن أبي بكر عبد الله بن يزيد الدمشقي، عن صدقة بن عبد الله، (وليس صدقة بن يزيد)، كما فصلناه في تخريج الحديث، ولم أقف - على حد بحثي - على مَنْ أخرج من طريق صدقة بن يزيد، بالإضافة إلى أَنَّ الذي يروي عن محمد بن المنكدر إنما هو: صدقة بن عبد الله، وليس صدقة بن يزيد، كما هو مُثَبَّتٌ في تراجمهم، والله أعلم.

▪ وأخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (١٧٨٢٠) - ومن طريقه البيهقي في "الكبرى" (١٤٨٧٦) -،
والبزار في "مسنده" - كما في "كشف الأستار" (١٤٩٩) -، والحاكم في "المستدرک" (٣٥٧٣)، عن وكيع،
قال: نا ابن أبي ذئب - بإحدى الروايات عنه -، عن عطاء، وعن محمد بن المنكدر، عن جابر رضي الله عنه، قال: «لا
طلاق قبل نكاح». وعند الحاكم مرفوعاً عن النبي صلى الله عليه وسلم. وقال البزار: رفعه محمد، ووافقه عطاء.

قلت: ولعل صواب العبارة: "وأوقفه عطاء" - كما في "الإتحاف" للبوصيري (٨/٣٣٠٦) -.

وقال البزار: رواه بعضهم، عن ابن أبي ذئب عن حدثه، عن محمد وعطاء.

وقال ابن حجر: وأستدرک الحاكم من حديث وكيع وهو معلول^(١). أي بالمخالفة - كما سيأتي -.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن حنبل: "تقفة"، تقدم في الحديث رقم (١).

(٢) عبد الله بن يزيد بن راشد، أبو بكر القرشيّ الدمشقيّ المقرئ.

روى عن: صدقة بن يزيد، وهشام بن الغاز، والأوزاعي، وآخرين.

روى عنه: أبو زرعة، وأبو حاتم الرازيان، وعثمان الدارمي، وأحمد بن حنبل، وجماعة.

حاله: قال أبو حاتم: شيخ. وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به. فالحاصل: أنه "صدوق"^(٢).

(٣) صدقة بن عبد الله الدمشقيّ، أبو معاوية، أو أبو محمد السمين.

روى عن: عبد الكريم بن مالك الجزري، ومحمد بن المنكدر، وهشام بن عروة، وآخرين.

روى عنه: عمر بن سعيد، والحسن بن يحيى الحسنيّ، وسعيد بن عبد العزيز، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، والبخاري، والنسائي، وابن ثمير، والدارقطني، وابن حجر: ضعيف. وقال أبو زرعة:

كان قديراً لئياً. وقال دحيم، وأبو حاتم: محله الصدق، غير أنه كان يشوبه القدر. وقال مسلم، وابن ماکولا:

منكر الحديث. وقال الذهبي: هو ممن يجوز حديثه، ولا يحتج به، وقد طحنته ابن حبان، فقال: كان ممن

يروي الموضوعات عن الأثبات، لا يشتغل بروايته إلا عند التعجب. فالحاصل: أنه "ضعيف"^(٣).

(٤) محمد بن المنكدر بن عبد الله، القرشيّ: "تقفة، فاضل"، تقدم في الحديث رقم (٣٠).

(٥) جابر بن عبد الله رضي الله عنه: "صحابي جليل"، تقدم في الحديث رقم (٢٠).

متابعات للوجه الأول:

▪ أخرجه الطيالسي في "مسنده" (١٧٨٧) - ومن طريقه البيهقي في "الكبرى" (١٤٨٧٨) -، عن ابن أبي

(١) يُنظر: "التلخيص الحبير" (٤٢٨/٣).

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٠٢/٥، "تاريخ دمشق" ٣٧٧/٣٣، "تاريخ الإسلام" ٨٥٩/٥.

(٣) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٢٩٦/٤، "الجرح والتعديل" ٤٢٩/٤، "المجروحين" ٣٧٤/١، "الكامل" لابن عدي ١١٥/٥، "تاريخ

دمشق" ١٦/٢٤، "تهذيب الكمال" ١٣٤/١٣، "الكاشف" ٥٠٢/١، "السير" ٣١٦/٧، "الميزان" ٣١٠/٢، "التقريب" (٢٩١٣).

ذُنْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ عَطَاءً، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا طَلَاقَ لِمَنْ لَمْ يَنْكُحْ، وَلَا عَاقَ لِمَنْ لَمْ يَمْلِكْ».

- وأخرجه أبو بكر ابن عبدويه الشافعي في "الغيلانيات" (٦٢٧)، قال: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ شَاكِرٍ، ثنا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُرُوزِيُّ، ثنا ابْنُ أَبِي ذُنْبٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ، بِهِ.

- وأخرجه أبو يعلى - كما في "الإتحاف" للبوصيري (٧/٣٣٠٦) -، ومن طريقه ابن عدي في "الكامل" (١٢٧/٧)، وابن حجر في "تغليق التعليق" (٤٤٨/٤) -، والطبراني في "الأوسط" (٨٢٢٤) - ومن طريقه ابن حجر في "تغليق التعليق" (٤٤٨/٤) -، عن محمد بن المنهال، والحاكم في "المستدرک" (٢٨١٩) - ومن طريقه البيهقي في "الكبرى" (١٤٨٧٧) - من طريق محمد بن سنان القزاز، كلاهما (ابن المنهال، وابن سنان) عن أبي بكر الحنفي؛ والبخاري في "تفسيره" (٣٦٢/٦)، والحضائري في "جزئه" - كما في "تغليق التعليق" (٤٤٩/٤)، من طريق أيوب بن سويد؛ وابن حجر في "تغليق التعليق" (٤٤٨/٤)، من طريق وكيع، ثلاثتهم (الحنفي، وأيوب، ووكيع) عن ابن أبي ذُنْبٍ، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله مرفوعاً، به.

ووقع في بعض الروايات تصريح ابن أبي ذُنْبٍ بالسماع من عطاء، ولا يثبت. قال ابن حجر: وفي كل من ذلك نظر، والمحفوظ فيه العنعنة، فقد أخرجه الطيالسي عن ابن أبي ذُنْبٍ عن سمع عطاء. (١)

وقال الطبراني: لم يروه إلا أبو بكر بن الحنفِي، ووكيع، ولم يقل وكيع في حديثه: «ولا عتق إلا بعد ملك»، ولا رواه عن أبي بكر الحنفِي إلا محمد بن المنهال. قلت: وفيه نظر - وهو واضح في التخريج -.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجه. قلت: وتصحيح الحاكم يقابله قول أبي حاتم، وأبي زرعة، فإنهما قالوا: لم يسمع ابن أبي ذُنْبٍ من عطاء ومحمد بن المنكدر. (٢)

■ وأخرجه أبو داود الطيالسي في "مسنده" (١٨٧٦) - ومن طريقه البيهقي في "الكبرى" (١٤٨٨١) -، والحاثر بن أبي أسامة في "مسنده" - كما في "بغية الباحث" (٣٥٧)، وأبو يعلى في "مسنده" - كما في "الإتحاف" للبوصيري (٧/٣٣٠٦) -، وأبو بكر محمد بن عبدويه الشافعي في "الغيلانيات" (٦٠٤)، كلهم من طريق عن حرام بن عثمان، عن أبي عتيق عبد الرحمن بن جابر، عن جابر، أن رسول الله ﷺ قال: «لا رضاع بعد فصال، ولا يتم بعد اختلام، ولا عتق إلا بعد ملك، ولا طلاق إلا بعد النكاح... الحديث مطولاً».

- وأخرجه عبد الرزاق في "المصنف" (١٣٨٩٩ و ١٥٩١٩)، وابن عدي في "الكامل" (٣٨٤/٣)، والبيهقي في "الكبرى" (١٤٨٨٠)، من طريقين عن حرام بن عثمان، عن عبد الرحمن، ومحمد ابني جابر، عن أبيهما جابر بن عبد الله، بنحوه.

قلت: وفي سنده حرام بن عثمان "متروك الحديث". (٣) وعليه فهذه المتابعة لا تصلح للاعتبار.

(١) يُنظر: "فتح الباري" لابن حجر (٣٨٥/٩).

(٢) يُنظر: "العلل" لابن أبي حاتم (٢٠/٤/مسألة ١٢٢٠).

(٣) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٨٢/٣، "المجروحين" ٢٦٩/١، "الكامل" ٣٧٩/٣، "ميزان الاعتدال" ٤٦٨/١.

▪ وأخرجه الطبراني في "الأوسط" (٨٢٩٦)، قال: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ زَكَرِيَّا، نَا شَبَابُ الْعُصْفَرِيُّ (خليفة بن خياط)، نَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمِ الْكِلَابِيِّ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ الطَّائِفِيِّ، عَن عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ، عَن جَابِرٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا طَلَاقَ قَبْلَ نِكَاحٍ، وَلَا عِتْقَ قَبْلَ مَلِكٍ». وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن عمرو بن دينار إلا محمد بن مسلم، ولا عن عمرو بن عاصم، تَقَرَّدَ بِهِ: شَبَابٌ. قلت: وفي سنده: موسى بن زكريا التستري "متروك" (١).

ثانياً:- الوجه الثاني: محمد بن المنكدر، عمن سمع طاوساً، عن طاوسٍ (مرسلاً).

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه عبد الرزاق في "المصنّف" (١١٤٥٧)، وإسحاق بن راهويه في "مسنده" - كما في "الإتحاف" للبوصيري (٣٣٠٩)، و"المطالب العلية" (١٧١٣) -، وابن أبي شيبة في "المصنّف" (١٧٨١٥ و ٣٦٣١٤)، عن وكيع؛ كلاهما (عبد الرزاق، ووكيع) عَن سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَمَّنْ سَمِعَ طَاوُسًا، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا طَلَاقَ لِمَنْ لَمْ يَنْكُحْ، وَلَا عِتْقَ لِمَنْ لَمْ يَمْلِكْ». واللفظ لعبد الرزاق، والباقون بنحوه.

▪ وأخرجه البيهقي في "الكبرى" (١٦١٠٣) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ عَطَاءٍ، قَالَ: ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ الْمَكِّيُّ، عَن ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، بِهِ، وَفِيهِ زِيَادَةٌ. وقال البيهقي: هذا مُنْقَطِعٌ. قلت: وإسماعيل المكي "ضعيف" (٢).
▪ وأخرجه أبو بكر ابن عبدويه في "الغيلانيات" (٦٢٨)، قال: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ شَاكِرٍ، ثنا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَن طَاوُسٍ، بِهِ.

ب- دراسة إسناده الوجه الثاني (بإسناد عبد الرزاق):

- (١) سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقِ الثَّوْرِيِّ: ثِقَّةٌ حَافِظٌ فَقِيهٌ عَابِدٌ إِمَامٌ حُجَّةٌ، سَيِّئَاتِي فِي الْحَدِيثِ رَقْم (٨٦).
- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، الْقُرَشِيُّ: ثِقَّةٌ، فَاضِلٌ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (٣٠).
- (٣) طَاوُوسُ بْنُ كَيْسَانَ الْيَمَانِيُّ: ثِقَّةٌ فَقِيهٌ فَاضِلٌ، سَيِّئَاتِي فِي الْحَدِيثِ رَقْم (١٠١).

ثالثاً:- الوجه الثالث: محمد بن المنكدر، عن طاوسٍ، عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما (مرفوعاً).

أ- تخريج الوجه الثالث:

▪ أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (١١٠٠٤)، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ لَهِيْعَةَ، عَن ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَن طَاوُسٍ، عَن ابْنِ عَبَّاسٍ، عَن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَا طَلَاقَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَلِكٍ، وَلَا عِتْقَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَلِكٍ». قلت: وفي إسناده ابن لهيعة "ضعيف"، يُعْتَبَرُ بِهِ (٣).

(١) يُنْظَرُ: "مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ" ٢٠٥/٤، "لسان الميزان" ١٩٨/٨، "إرشاد القاصي والداني" (ص/٦٥٥).

(٢) يُنْظَرُ: "التقريب" (٤٨٤).

(٣) سَيِّئَاتِي بِإِذْنِ اللَّهِ ﷻ تَفْصِيلُ تَرْجَمَتِهِ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (١٣٥).

رابعاً:- الوجه الرابع: ابن المنكدر، عن طاووس، عن ابن عباس، عن علي بن أبي طالب (مرفوعاً).
أ- تخريج الوجه الرابع:

■ أخرجه ابن عدي في "الكامل" (٢٠٣/٥) - ومن طريقه ابن الجوزي في "العلل" (١٠٦) -، والخطيب في "تاريخه" (١٢٤/١١)، من طريق عبد الله بن زياد، عن ابن المنكدر، عن طاووس، عن ابن عباس، عن علي، عن النبي ﷺ، قال: "لا طلاق إلا بعد ملك، ولا عتق إلا بعد ملك". وقال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح. قلت: في إسناده عبد الله بن زياد بن سمعان "متروك الحديث"، وكذبه بعضهم.^(١)

خامساً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مما سبق يتبين أن هذا الحديث مداره على محمد بن المنكدر، واختلف عنه من أوجه:

الوجه الأول: محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله ﷺ (مرفوعاً).

الوجه الثاني: محمد بن المنكدر، عن سمع طاووساً، عن طاووس (مُرسلاً).

الوجه الثالث: محمد بن المنكدر، عن طاووس، عن ابن عباس ﷺ (مرفوعاً).

الوجه الرابع: محمد بن المنكدر، عن طاووس، عن ابن عباس ﷺ، عن علي بن أبي طالب ﷺ (مرفوعاً).

والذي يظهر - والله أعلم - أن الوجه الثاني هو الأشبه والأقرب للصواب؛ للقرائن الآتية:

(١) ضعف الإسناد عن محمد بن المنكدر بالوجه الأول والثالث والرابع، وهذا بخلاف الوجه الثاني، فقد رواه سفيان الثوري، مع صحة الإسناد إليه.

(٢) قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث رواه صدقة بن عبد الله السمين، عن محمد بن المنكدر، ... وذكر الحديث بالوجه الأول، فقال أبي: هذا خطأ؛ والصحيح ما رواه الثوري، عن محمد بن المنكدر؛ قال: حدثني من سمع طاووساً. قال أبي: فلو كان سمع من جابر؛ لم يحدث عن رجل، عن طاووس، مُرسلاً.^(٢)

(٣) اتفاق كلمة الأئمة على ترجيح الوجه الثاني: فأخرج ابن أبي حاتم عن يحيى بن معين، قال: لا يصح عن النبي ﷺ "لا طلاق قبل نكاح"، وأصح شيء فيه: حديث الثوري، عن ابن المنكدر، عن سمع طاووساً: أن النبي ﷺ، قال: "لا طلاق قبل نكاح".^(٣) وقال ابن أبي حاتم - بعد أن ساق الأوجه المختلف فيها على ابن المنكدر - : قال أبي، وأبو زرعة جميعاً: هذه الأسانيد كلها وهم عندنا، والصحيح: ما رواه الثوري، عن ابن المنكدر، عن سمع طاووساً، عن النبي ﷺ.^(٤) وقال الدارقطني: ولا يصح عن جابر، وإنما رواه ابن المنكدر مُرسلاً عن النبي ﷺ، وهو الصواب.^(٥)

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٦٠/٥، "المجروحين" ٧/٢، "تهذيب الكمال" ٥٢٦/١٤، "الميزان" ٥٩٣/٤، "التقريب" (٣٣٢٦).

(٢) يُنظر: "العلل" لابن أبي حاتم (٢٤/٤/مسألة ١٢٢٢).

(٣) يُنظر: "العلل" لابن أبي حاتم (١٣٢/٤/مسألة ١٣١٢).

(٤) يُنظر: "العلل" لابن أبي حاتم (٢٠/٤/مسألة ١٢٢٠).

(٥) يُنظر: "العلل" للدارقطني (٧٤/٣/مسألة ٢٩٢)، ويُنظر كذلك "التلخيص الحبير" (٤٢٦/٣-٤٢٨).

٤) وأخرج البخاري في "الصحيح"، ك/الطلاق، ب/لا طلاق قبل النكاح، وقول الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا فَمَتَّعُوهُنَّ وَسِرَّوَهُنَّ سِرَّامًا جَمِيلًا﴾ (١) (٣٨١/٩)، وقال ابن عباس: جعل الله الطلاق بعد النكاح، ويروى في ذلك عن علي وسعيد بن المسيب وعروة بن الزبير... أنها لا تطلق. (٢) وهذه إشارة من الإمام البخاري إلى عدم صحة المرفوع في ذلك، حيث ذكر بعض الآثار، ولم يُخَرِّج في الباب حديثاً مرفوعاً عن النبي ﷺ، والله أعلم. (٣)

سادساً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "مُنْكَرٌ"؛ لِأَجْلِ صَدَقَةِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ السَّمِينِ "ضَعِيفٌ"، مَعَ مَخَالَفَتِهِ لِمَا رَوَاهُ مَنْ هُوَ أَوْثَقُ مِنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدَرِ. وَأَمَّا مَا ذَكَرْتَهُ مِنْ الْمَتَابَعَاتِ فَغَيْرُ صَالِحَةٍ لِلِاعْتِبَارِ؛ إِذَا لَكُنْهَا مَعْلُومَةٌ بِالمَخَالَفَةِ، أَوْ كَوْنِ إِسْنَادِهَا يَدُورُ عَلَى أَحَدِ الْمَتْرُوكِينَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

وَمِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مِنْ وَجْهِهِ الرَّاجِحِ بِالْوَجْهِ الثَّانِي "ضَعِيفٌ"؛ لِإِرْسَالِهِ، وَلِلِإِبْهَامِ فِي إِسْنَادِهِ، وَهُوَ صَرِيحٌ فِي قَوْلِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدَرِ: عَمَّنْ سَمِعَ طَاوُسًا.

شواهد للحديث:

وفي الباب عن جماعة من الصحابة^(٤)، من أمثلها:

▪ ما أخرجه الطيالسي في "مسنده" (٢٣٧٩) - ومن طريقه البيهقي في "الكبرى" (١٤٨٧١) -، من طريق حبيب المعلم؛ وأخرجه سعيد بن منصور في "سننه" (١٠٢٠)، وعبد الرزاق في "المصنّف" (١١٤٥٦)، وابن أبي شيبة في "المصنّف" (١٧٨١٤)، وأحمد في "مسنده" (٦٧٨٠)، وابن ماجه في "سننه" (٢٠٤٧) ك/الطلاق، ب/لا طلاق قبل النكاح، والترمذي في "سننه" (١١٨١) ك/الطلاق واللّعان، ب/ما جاء لا طلاق قبل النكاح، وفي "العلل الكبير" (٣٠٢)، والبخاري في "مسنده" (٢٤٧٢)، وابن الجارود في المنتقى (٧٤٣)، والطحاوي في "شرح المشكل" (٦٥٩)، والدارقطني في "سننه" (٣٩٣٣)، وفي "المعرفة" (١٤٦٠٤) من طرق

(١) سورة "الأحزاب"، آية (٤٩).

(٢) يُنظَرُ: "صحيح البخاري" ك/الطلاق، ب/لا طلاق قبل النكاح (٤٥/٧).

(٣) يُنظَرُ: فتح الباري (٣٨٤/٩)، معالم السنن (٢٤٠/٣)، وسبل السلام (٢٦٣/٢).

(٤) ومن رام المزيد من الشواهد، فليراجع: "المصنّف" لعبد الرزاق (٤١٥/٦-٤٢١)، "المصنّف" لابن أبي شيبة (٦٣/٤-٦٤)، "السنن الكبرى" للبيهقي (٥١٩/٧-٥٢٦)، "نصب الرأية" (٢٣٢/٣ و ٢٧٨/٣)، "البدور المنير" (٨٨/٨)، "إتحاف الخيرة المهرة" (١٤٢/٤-١٤٦)، "فتح الباري" لابن حجر (٣٨٧/٩)، "تغليق التعليق" (٤٣٩/٤)، "التلخيص الحبير" (٤٢٦/٣)، "المطالب العالمة" (٤٤٣/٨-٤٥٤) بالتعليق عليه، "إرواء الغليل" (١٧٣/٦ و ١٥٢/٧)، "القسم الأول من المعجم الأوسط" رسالة دكتوراه للأخ الفاضل الحبيب/رضا عبد الله حديث رقم (٨٩).

عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ، وَابْنِ أَبِي شَيْبَةَ فِي "المُصَنَّفِ" (٣٦٣١٢)، وَأَحْمَدُ فِي "المَسْنَدِ" (٦٧٦٩) وَ (٦٧٨١)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي "سننه" (٢١٩٠) ك/النكاح، ب/الطَّلَاقُ قَبْلَ النِّكَاحِ، وَالطَّحَاوِيُّ فِي "شرح المشكل" (٦٦٠)، وَالِدَارِقُطَنِيُّ فِي "سننه" (٣٩٣١ و ٣٩٣٢)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي "الكبرى" (١٤٨٧٠) مِنْ طَرِقٍ عَنْ مَطْرِ بْنِ طَهْمَانَ الْوَرَّاقِ، وَأَحْمَدُ فِي "مسنده" (٦٩٣٢) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، وَابْنِ مَاجَةَ فِي "سننه" (٢٠٤٧) ك/الطلاق، ب/لا طلاق قَبْلَ النِّكَاحِ، وَالِدَارِقُطَنِيُّ فِي "سننه" (٣٩٣٤)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي "الكبرى" (١٩٨٥٨) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ الْمَخْزُومِيِّ، وَالْحَاكِمُ فِي "المستدرک" (٢٨٢٠)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي "الكبرى" (١٤٨٦٩) مِنْ طَرِيقِ حُسَيْنِ بْنِ ذَكْوَانَ. سَتَتَهُمْ (حَبِيبٌ، وَعَامِرٌ، وَمَطَرٌ، وَابْنُ إِسْحَاقَ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ، وَحُسَيْنٌ) عَنْ عَمْرِو بْنِ شَعِيبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ (مَرْفُوعًا)، وَزَادَ بَعْضُهُمُ النَّذْرَ.

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَجَابِرِ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَعَائِشَةَ، وَحَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَهُوَ أَحْسَنُ شَيْءٍ رُوِيَ فِي هَذَا الْبَابِ، وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ. رُوِيَ ذَلِكَ عَنْ عَلِيٍّ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَجَابِرِ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَالْحَسَنِ، وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَعَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ، وَشَرِيحٍ، وَجَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، وَغَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ فَقَهَاءِ التَّابِعِينَ، وَبِهِ يَقُولُ الشَّافِعِيُّ ... الخ.

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ أَيْضًا فِي "العلل": سَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، فَقُلْتُ: أَيُّ حَدِيثٍ فِي هَذَا الْبَابِ أَصَحُّ فِي الطَّلَاقِ قَبْلَ النِّكَاحِ؟ فَقَالَ: حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ شَعِيبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ.

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ: لَقَدْ اخْتَلَفَ فِيهِ عَلَى عَمْرِو بْنِ شَعِيبٍ: فَرَوَاهُ عَامِرُ الْأَحْوَلِ، وَمَطَرُ الْوَرَّاقِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، وَحُسَيْنُ الْمَعْلَمِ، كُلُّهُمْ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَعِيبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، وَالْأَرْبَعَةُ ثَقَاتٌ، وَأَحَادِيثُهُمْ فِي "السنن"، وَمَنْ ثُمَّ صَحَّحَهُ مِنْ يُقَوِّي حَدِيثَ عَمْرِو بْنِ شَعِيبٍ، وَهُوَ قَوِيٌّ؛ لَكِنْ فِيهِ عِلَّةُ الْاِخْتِلَافِ، وَقَدْ اخْتَلَفَ عَلَيْهِ فِيهِ اخْتِلَافًا آخَرَ: فَأَخْرَجَ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَعِيبٍ أَنَّهُ سَأَلَ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: كَانَ أَبِي عَرَضَ عَلَيَّ امْرَأَةً يُزَوِّجُنِيهَا، فَأَبَيْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَهَا، وَقُلْتُ: هِيَ طَالِقٌ الْبَيْتَةَ يَوْمَ أَتَزَوَّجَهَا، ثُمَّ نَدِمْتُ فَقَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، فَسَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ وَعُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ، فَقَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا طَلَاقَ إِلَّا بَعْدَ نِكَاحٍ»^(١)، وَهَذَا يَشْعُرُ بِأَنْ قَالَ فِيهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ سَلَكَ الْجَادَةَ، وَإِلَّا فَلَوْ كَانَ عِنْدَهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ لَمَا احتاجَ أَنْ يَرْحَلَ فِيهِ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَيَكْتَفِي فِيهِ بِحَدِيثِ مَرْسَلٍ، وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ التِّرْمِذِيَّ حَكَى عَنِ الْبَخَارِيِّ أَنَّ حَدِيثَ عَمْرِو بْنِ شَعِيبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَصَحُّ شَيْءٍ فِي الْبَابِ، وَكَذَلِكَ نَقَلَ مَا هُنَا عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، فَاللَّهُ أَعْلَمُ.^(٢)

وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: وَرُوِيَ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ وُجُوهِ كَثِيرَةٍ، إِلَّا أَنَّهَا عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ مَعْلُولَةٌ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُصَحِّحُ بَعْضَهَا، وَلَمْ يُرَوْ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ شَيْءٌ يُخَالِفُهَا.^(٣)

(١) أَخْرَجَهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ فِي "سننه" (١٠٢١).

(٢) يُنْظَرُ: "فتح الباري" لابن حجر (٣٨٤/٩).

(٣) يُنْظَرُ: "الاستنكار" لابن عبد البر (١٢٢/١٨).

سابعاً:- النظر في كلام المصنف رحمه الله على الحديث:

قال المصنف رحمه الله: لم يرو هذا الحديث عن صدقة بن عبد الله إلا عبد الله بن يزيد.

قلت: ومما سبق في التخريج يتبين صحة ما قاله المصنف رحمه الله.

ثامناً:- التعليق على الحديث:

قال الحافظ ابن حجر: هذه المسألة من الخلافات الشهيرة، وللعلماء فيها مذاهب: الوقوع مطلقاً، وعدم الوقوع مطلقاً، والتفصيل بين ما إذا عين أو عمم، ومنهم من توقف؛ فقال بعدم الوقوع: الجمهور، وهو قول الشافعي وابن مهدي وأحمد وإسحاق وداود وأتباعهم وجمهور أصحاب الحديث، وقال بالوقوع مطلقاً أبو حنيفة وأصحابه، وقال بالتفصيل ربيعة والثوري والليث والأوزاعي وابن أبي ليلى ومن قبلهم، ومالك في المشهور عنه، وعنه عدم الوقوع مطلقاً ولو عين، ... قال البيهقي - بعد أن أخرج كثيراً من الأخبار، ثم من الآثار الواردة في عدم الوقوع -: هذه الآثار تدل على أن معظم الصحابة والتابعين فهموا من الأخبار أن الطلاق أو العتاق الذي علق قبل النكاح والملك لا يعمل بعد وقوعهما، وأن تأويل المخالف في حمله عدم الوقوع على ما إذا وقع قبل الملك والوقوع فيما إذا وقع بعده ليس بشيء؛ لأن كل أحد يعلم بعدم الوقوع قبل وجود عقد النكاح أو الملك فلا يبقى في الإخبار فائدة، بخلاف ما إذا حملناه على ظاهره، فإن فيه فائدة وهو الإعلام بعدم الوقوع ولو بعد وجود العقد، فهذا يرجح ما ذهبنا إليه من حمل الأخبار على ظاهرها، والله أعلم.^(١)

قلت: وقول الجمهور هو الراجح؛ لقول الله تعالى ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا فَمَتَّعُوهُنَّ وَسِرَّوهُنَّ سَرَاحٍ جَمِيلًا ﴿٤٩﴾﴾^(٢)، قال الإمام القرطبي: استدل بعض العلماء بقوله تعالى: ﴿ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ﴾ وبمهلة ﴿ثُمَّ﴾ على أن الطلاق لا يكون إلا بعد نكاح، وأن من طلق المرأة قبل نكاحها وإن عينها، فإن ذلك لا يلزمه، وقال هذا نيف على ثلاثين من صاحب وتابع وإمام، سمى البخاري^(٣) منهم اثنين وعشرين.^(٤)

وقال ابن كثير: وقد استدل ابن عباس، وابن المسيب، والحسن البصري، وجماعة من السلف بهذه الآية على أن الطلاق لا يقع إلا إذا تقدمه نكاح؛ لأن الله تعالى أعقب النكاح بالطلاق، فدل على أنه لا يصح ولا يقع قبله، وهذا مذهب الشافعي، وأحمد، وطائفة كثيرة من السلف والخلف، رحمهم الله تعالى.^(٥)

(١) يُنظر: "فتح الباري" لابن حجر (٣٨٦/٩).

(٢) سورة "الأحزاب"، آية (٤٩).

(٣) يُنظر: "صحيح البخاري" ك/الطلاق، ب/لا طلاق قبل النكاح (٤٥/٧).

(٤) يُنظر: "الجامع لأحكام القرآن" للقرطبي (٢٠٣/١٤).

(٥) يُنظر: "تفسير القرآن العظيم" لابن كثير (٤٤٠/٦).

[٤٦٠/٦٠] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نا أَبُو نُعَيْمٍ الْفَضْلُ بْنُ دَكَّيْنٍ، قَالَ: نا أَبُو الرَّبِيعِ السَّمَّانُ^(١)، عَنْ عَاصِمِ بْنِ

عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ.

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي لَيْلَةِ سُدَاءَ مُظْلَمَةٍ، فَزَلْنَا مَنْزِلًا، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَأْخُذُ الْحِجَارَةَ، فَيَجْمَعُهَا مَسْجِدًا فَيُصَلِّي إِلَيْهِ، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا، إِذَا نَحْنُ عَلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّيْنَا لَيْلَتَنَا هَذِهِ لَغَيْرِ الْقِبْلَةِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُولَّوْا فَثَمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾^(٢).

* لم يرو هذا الحديث عن عاصم بن عبيد الله إلا أبو الربيع السمان .

أولاً:- تخريج الحديث:

- أخرجه أبو نعيم الأصبهاني في "حلية الأولياء" (١/١٧٩)، من طريق أحمد بن حنبل، به.
- وأبو داود الطيالسي في "مسنده" - برواية يونس بن حبيب - (١٢٤١) - والبيهقي في "الكبرى" (٢٢٤١)، من طريق يونس بن حبيب، عن أبي داود -، قال: حَدَّثَنَا الْأَشْعَثُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الرَّبِيعِ، وَعُمَرُ بْنُ قَيْسٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، بِنَحْوِهِ.
- بينما أخرجه ابن ماجه في "سننه" (١٠٢٠) ك/إقامة الصلاة والسنة فيها، ب/مَنْ يُصَلِّي لغير القبلية وهو لا يعلم، والبخاري في "مسنده" (٣٨١٢)، كلاهما عن يحيى بن حكيم، والدارقطني في "سننه" (١٠٦٧)، من طريق يعقوب بن إسماعيل، كلاهما (يحيى، ويعقوب)، عن أبي داود الطيالسي، عن الأشعث بن سعيد أبي الربيع السمان وحده - بدون ذكر عمر بن قيس -، عن عاصم بن عبيد الله، به.
- وأخرجه عبد بن حميد - كما في "المُنتخب" (٣١٦) -، والترمذي في "سننه" (٣٤٥) ك/الصلاة، ب/ما جاء في الرجل يُصَلِّي لغير القبلية في الغيم، وبرقم (٢٩٥٧) ك/التفسير، ب/سورة البقرة، والطبري في "تفسيره" (١٨٤٣ و ١٨٤١)، والعقيلي في "الضعفاء" (٣١/١)، وابن أبي حاتم في "تفسيره" (١١٢٠)، والدارقطني في "سننه" (١٠٦٥ و ١٠٦٦)، كلهم من طُرُقٍ عن الأشعث بن سعيد، بنحوه.
- وقال الترمذي في الموضوع الأول: هذا حديثٌ لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِذَلِكَ، لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ حَدِيثِ أَشْعَثِ السَّمَّانِ، وَأَشْعَثُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الرَّبِيعِ السَّمَّانِ يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ. وقال في الموضوع الثاني: هذا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ حَدِيثِ أَشْعَثِ السَّمَّانِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَأَشْعَثُ يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ.
- وقال العقيلي - وقد أخرج الحديث في ترجمة أشعث بن سعيد -: وله غيرُ حَدِيثٍ مِنْ هَذَا النَّحْوِ لا يُتَابَعُ عَلَى شَيْءٍ مِنْهَا، ... وَأَمَّا حَدِيثُ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ فَلَيْسَ يُرَوَّى مِنْ وَجْهِ يَنْبُتُ مِنْهُ.

(١) السمان: بفتح السين، وتشديد الميم، وفي آخرها نون، نسبة إلى بيع السمن، وحمله. يُنظر: "اللباب" (١٣٥/٢).

(٢) سورة "البقرة"، آية (١١٥).

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن حنبل: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١).

(٢) أبو نعيم الفضل بن دكين: "ثقة"، ثبت، حجة، تقدّم في الحديث رقم (٥٣).

(٣) أشعث بن سعيد البصري، أبو الربيع السمان.

روى عن: عاصم بن عبيد الله، وأبي الزناد عبد الله بن زكوان، وعمرو بن دينار، وآخرين.

روى عنه: الفضل بن دكين، ووكيع بن الجراح، وأبو داود الطيالسي، وآخرون.

حاله: قال ابن معين: ليس حديثه بشيء. وقال هشيم: كان يكذب. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، مُنكر الحديث، سيئ الحفظ، يروى المناكير عن الثقات. وقال أبو زرعة، وأبو داود، والنسائي، والذهبي: ضعيف الحديث. وقال النسائي: ليس بثقة، ولا يُكتب حديثه. وقال ابن حبان: يروي عن الثقات الأحاديث الموضوعات وبخاصة عن هشام بن عروة. وقال الفلاس، وابن الجنيدي، والدارقطني، وابن حجر: متروك.

وقال أحمد: حديثه مُضطرب، ليس بذاك. وقال البخاري: ليس بالحافظ، يُكتب حديثه، ليس بمتروك. وقال

ابن عدي: في حديثه ما ليس بمحفوظ، ومع ضعفه يُكتب حديثه. فالحاصل: أنه "متروك الحديث".^(١)

(٤) عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمرو بن الخطاب العدوي العمري المدني.

روى عن: أبيه، وعبد الله بن عامر بن ربيعة، وسالم بن عبد الله بن عمرو، وآخرين.

روى عنه: أبو الربيع السمان، والسفيانان، وشعبة، ومالك، وآخرون.

حاله: قال العجلي: لا بأس به. وقال أحمد: ليس بذاك. وقال ابن معين: ضعيف، لا يُحتج بحديثه، وهو

أضعف من سهيل والعلاء بن عبد الرحمن. وقال البخاري: مُنكر الحديث. وقال أبو حاتم، وأبو زرعة، مُنكر الحديث، مُضطرب الحديث. وزاد أبو حاتم: ليس له حديث يُعتمد عليه، وما اقربه من ابن عقيل. وقال ابن خزيمة: لست أحتج به لسوء حفظه. وقال ابن حبان: سيء الحفظ، كثير الوهم، فاحش الخطأ، فترك من أجل

كثرة خطئه. وقال ابن عدي: احتمله الناس، وهو مع ضعفه يُكتب حديثه. وقال ابن حجر: ضعيف.^(٢)

(٥) عبد الله بن عامر بن ربيعة العنزي: "ثقة من كبار التابعين"، تقدّم في الحديث رقم (٣٦).

(٦) عامر بن ربيعة بن كعب بن مالك العنزي: "صحابي، جليل"، تقدّم في الحديث رقم (٣٦).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مما سبق يتبين أنّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف جداً"؛ لأجل أشعث بن سعيد "متروك الحديث"، وقد

خالف ما صحّ وثبت في سبب نزول هذه الآية - كما سيأتي بيانه - .

(١) يُنظر: "الضعفاء الصغير" (ص/٢٣)، "الضعفاء للنسائي" (ص/٥٦)، "الجرح والتعديل" ٢/٢٧٢، "المجروحين" ١/١٧٢،

"الكامل" ٢/٤٨، "التهذيب" ٣/٢٦١، "الكاشف" ١/٢٥٢، "الميزان" ١/٢٦٣، "تهذيب التهذيب" ١/٣٥٢، "التقريب" (٥٢٣).

(٢) يُنظر: "الثقات للعجلي" ٢/٩، "الجرح والتعديل" ٦/٣٤٧، "المجروحين" ٢/١٢٧، "الكامل" ٦/٣٨٧، "تاريخ دمشق"

٢٥/٢٥٦، "التهذيب" ١٣/٥٠٠، "التقريب" (٣٠٦٥).

مُتَابَعَاتُ الْحَدِيثِ:

▪ والحديث أخرجه أبو داود الطيالسي في "مُسْنَدِهِ" - برواية يونس بن حبيب -، عن الأشعث بن سعيد، وعُمر بن قيس، كلاهما عن عاصم بن عُبيد الله - كما سبق في التخریج -.

بينما أخرجه ابن ماجه في "سننه"، والبزار في "مسنده"، كلاهما عن يحيى بن حكيم، والدارقطني في "سننه"، من طريق يعقوب بن إسماعيل، كلاهما (يحيى، ويعقوب)، عن أبي داود الطيالسي، عن الأشعث بن سعيد وحده - بدون ذكر عُمر بن قيس -، عن عاصم بن عُبيد الله، به.

فعلَّ ذكر عُمر بن قيس في هذا الحديث خطأ؛ إمَّا مِنَ النَّاسِخِ، أو مِنْ يونس بن حبيب.

وعلى فرض صحة الرواية عن عُمر بن قيس، فهي مُتَابَعَةٌ لا يُفْرَحُ بِهَا، ولا تصلح للاعتبار، فَعُمر بن قيس، هو المكي المعروف بِسَنَدِل، وهو "متروك الحديث".^(١)

شواهد للحديث:

• وفي الباب عن جابر بن عبد الله، وابن عباس، ومُعَاذِ بْنِ جَبَل رضي الله عنه، وبيانه كآلاتي:

▪ أما حديث جابر بن عبد الله، فمداره على عطاء بن أبي رباح، وزوي عنه مِنْ طَرُقٍ:

أ- فأخرجه أبو محمد الحارث ابن أبي أسامة في "مسنده" - كما في "بغية الباحث" (١٣٦)، و"المطالب العالية" (٣١٧) -، والدارقطني في "سننه" (١٠٦٤) - ومن طريقه البيهقي في "الكبرى" (٢/٢٢٣٥) -، والحاكم في "المستدرک" (٧٤٣)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٢٢٣٥).

كلهم مِنْ طَرِيقِ دَاوُدِ بْنِ عَمْرٍو الضَّيِّيِّ، قال: ثنا محمد بن يَزِيدَ الواسِطِيُّ، عن محمد بن سالم، عن عطاء، عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، بنحو رواية الباب، وبدون ذكر الآية.

وقال الدارقطني: كذا قال - أي داود بن عمرو - عن محمد بن سالم، وقال غيره: عن محمد بن يزيد، عن محمد بن عُبيدِ اللَّهِ العَرَزَمِيِّ، عن عطاء، وهما - أي محمد بن سالم، والعَرَزَمِيُّ - ضَعِيفَانِ.

وقال الحاكم: الْحَدِيثُ مُخْتَجٌّ بِرُؤَاتِهِ كُلِّهِمْ، غير محمد بن سالم، فَإِنِّي لَا أَعْرِفُهُ بَعْدَالَةً وَلَا جَرَحًا، وقد تَأَمَّلْتُ كِتَابَ الشَّيْخَيْنِ فلم يُخَرِّجَا في هذا الباب شَيْئًا. وقال الذهبي: هو - أي محمد بن سالم - أبو سهل: وَاهٍ.

وقال البيهقي: تَقَرَّرَ بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ سَالِمٍ، ومحمد بن عُبيدِ اللَّهِ العَرَزَمِيُّ، عن عطاء، وهما ضَعِيفَانِ.

قُلْتُ: بل تابعهما عبد الملك بن أبي سُلَيْمَانَ العَرَزَمِيُّ، كما سيأتي. وداود بن عمرو قد خُولِفَ في هذا الحديث، خالفه موسى بن مَرْوَانَ، فرواه عن محمد بن يزيد، عن محمد بن عُبيدِ اللَّهِ العَرَزَمِيِّ، كما سيأتي.

وأما محمد بن سالم: فقال أحمد، وأبو حاتم: شبه المتروك. وقال البخاري: يتكلمون فيه. وقال مُسْلِمٌ، والنسائي، والدارقطني: متروك الحديث. وقال النسائي: لا يُكْتَبُ حَدِيثُهُ. وقال الذهبي: ضَعْفُوهُ جَدًّا.^(٢)

ب- وأخرجه أبو بكر ابن مردويه - كما في "تفسير ابن كثير" (٣٩٣/١) -، والدارقطني في "سننه"

(١) يُنظر: "التقريب" (٤٩٥٩).

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١/١٠٥، "الجرح والتعديل" ٧/٢٧٢، "التهذيب" ٢٥/٢٤٢، "الميزان" ٣/٥٥٦.

(١٠٦٢ و ٢٢٤٣)، مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ الْعَنْبَرِيِّ، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي: ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ الْعَزْرَمِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، بِنَحْوِهِ.

وقال البيهقي - بعد أن أخرج الحديث عن عامر بن ربيعة، وجابر بن عبد الله - : ولم نَعْلَمْ لهذا الحديث إِسْنَادًا صَحِيحًا قَوِيًّا؛ وذلك لِأَنَّ عَاصِمَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَمُحَمَّدَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ الْعَزْرَمِيَّ، وَمُحَمَّدَ بْنَ سَالِمِ الْكُوفِيِّ كُلَّهُمْ ضَعَفَاءُ، وَالطَّرِيقُ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ الْعَزْرَمِيِّ غَيْرُ وَاضِحٍ لِمَا فِيهِ مِنَ الْوَجَادَةِ وَغَيْرِهَا، وَفِي حَدِيثِهِ أَيْضًا نَزْوُلُ الْآيَةِ فِي ذَلِكَ، وَصَحِيحٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ الْعَزْرَمِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّ الْآيَةَ إِنَّمَا نَزَلَتْ فِي التَّطَوُّعِ خَاصَّةً حَيْثُ تَوَجَّهَ بِكَ بِعَيْرِكَ.

وقال ابن القطان: علته الانقطاع فيما بين أحمد بن عبد الله بن الحسن العنبري، وأبيه، والجهل بحال أحمد المذكور، وما مس به أيضا عبید الله العنبري من المذهب، على ما ذكر ابن أبي خيثمة وغيره.^(١) قلت: والحديث بهذا الوجه جيد، لولا أنه مخالف لما صحَّ عن عبد الملك بن أبي سليمان العزمي - كما سيأتي بيانه-، وهذا هو ما أشار إليه البيهقي في كلامه السابق قريبًا.

ت- وأخرجه البيهقي في "السنن الكبرى" (٣/٢٢٣٥)، مِنْ طَرِيقِ مُوسَى بْنِ مَرْوَانَ الرَّقِيِّ، قَالَ: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْوَاسِطِيُّ؛ وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ أَيْضًا بِرَقْمِ (٢٢٤٢)، مِنْ طَرِيقِ الْحَارِثِ بْنِ نَبْهَانَ؛ كِلَاهِمَا (الوَاسِطِيُّ، وَالْحَارِثُ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَزْرَمِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ.

قلت: وفيه محمد بن عبید الله بن أبي سليمان العزمي، والحارث بن نبهان كلاهما "متروك الحديث".^(٢) وسئل الدارقطني عن هذا الحديث، فقال: يرويه مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْوَاسِطِيُّ وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛ فَرَوَاهُ دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ عَطَاءِ، عَنْ جَابِرٍ، وَغَيْرِهِ يَرَوِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَزْرَمِيِّ، عَنْ عَطَاءِ، عَنْ جَابِرٍ، وَكِلَاهِمَا ضَعِيفَانِ.^(٣)

ث- وأخرجه سعيد بن منصور في "سننه" - كما في "التفسير من سنن سعيد بن منصور" (٢١٠) -، قَالَ: نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ الْكُوفِيِّ، عَنْ عَطَاءِ، أَنَّ قَوْمًا عَمِيَتْ عَلَيْهِمُ الْقِبْلَةُ، فَصَلَّى كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ إِلَى نَاحِيَةٍ، ثُمَّ أَتَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾^(٤).

قلت: وفيه إسماعيل بن عيَّاش "صدوق" في روايته عن الشاميين، مُخَلِّطٌ فِي غَيْرِهِمْ^(٥)، وَهَذَا مِنْ رَوَايَتِهِ عَنْ الْحَجَّاجِ وَهُوَ كُوفِيٌّ. وَالْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، قَالَ فِيهِ أَبُو حَاتِمٍ: صَدُوقٌ يُدَلِّسُ عَنِ الضَّعَفَاءِ، يُكْتَبُ حَدِيثُهُ،

(١) يُنْظَرُ: "بَيَانُ الْوَهْمِ وَالْإِبْهَامِ" (٣/٣٥٩).

(٢) يُنْظَرُ: "التَّقْرِيبُ" (١٠٥١ و ٦١٠٨).

(٣) يُنْظَرُ: "الْعُلَلُ" لِلدَّارِقُطْنِيِّ (١٣/٣٨٤/مَسْأَلَةٌ ٣٢٧٦).

(٤) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، آيَةٌ (١١٥).

(٥) تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٣٨).

وإذا قال: حدّثنا فهو صالح لا يرتاب في صدقه وحفظه إذا بيّن السّماع. وقال ابن معين: ليس بالقوي، يُدّلس عن محمد بن عُبَيْدِ اللهِ العَرَزَمِيِّ، عن عمرو بن شُعَيْبٍ. (١) وقد رواه بالنعنة، عن عطاء مُرْسَلًا.

■ **وَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ** ﷺ: فأخرجه أبو بكر ابن مردويه - كما في "تفسير ابن كثير" (٣٩٤/١) -، من حديث الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس: بنحوه.

قلتُ: وفيه محمد بن السائب بن بشر الكلبي "مُنْهَمٌ بالكذب، ورُمي بالرفض". (٢) وأبو صالح، هو: باذام مولى أمّ هانئ، قال ابن حجر: ضَعِيفٌ، يُرْسَل. وقال ابن معين: ليس به بأس، وإذا روى عنه الكلبي، فليس بشيء، لأنّ الكلبي يحدث به مرّة من رأيه، ومرّة عن أبي صالح عن ابن عباس. (٣)

وقال ابن كثير - بعد أن ذكر الحديث برواية الباب، وذكر له شواهد عن جابر بن عبد الله، وعبد الله بن عباس - وهذه الأسانيد فيها ضعف، ولعله يشد بعضها بعضاً. (٤)

■ **وَأَمَّا حَدِيثُ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ** ﷺ: فأخرجه الطبراني في "الأوسط" (٢٤٦)، وفي "مسند الشاميين" (٥١)، وأبو أحمد الحاكم في "الأسامي والكنى" (٢٥٥/١)، عن أحمد بن رَشْدِينٍ، قال: نا هشام بن سَلَامٍ البَصْرِيُّ، قال: نا أبو داوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، قال: نا إسماعيلُ بن عبد الله السُّكُونِيُّ، عن إبراهيم بن أبي عَبَلَةَ، عن أبيه، عن مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قال: صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي يَوْمِ غَيْمٍ، فِي سَفَرٍ إِلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ وَسَلَّمْ، تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَقَلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، صَلَّيْنَا إِلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ، فَقَالَ: « قَدْ رَفَعَتْ صَلَاتُكُمْ بِحَقِّهَا إِلَى اللهِ ﷻ ». .

وقال الطبراني: لم يروه عن إبراهيم إلا إسماعيلُ، ولا عن إسماعيلُ إلا أبو داوُدَ، تَفَرَّدَ به: هِشَامُ بْنُ سَلَامٍ. وقال أبو داود الطيالسي: هذا حديثٌ مُنْكَرٌ. (٥) وقال أبو أحمد الحاكم: هذا حديثٌ مُنْكَرٌ، وفي ابن رَشْدِينٍ، وهشام بن سَلَامٍ، وإسماعيل بن عبد الله نظر، والله يغفر لنا ولهم.

وقال الهيثمي: فيه أبو عبلة والِدُ إبراهيم، ذكره ابن حبان في "الثقات"، واسمه شمر بن يقظان. (٦) قلتُ: وشمر بن يقظان أبو عبلة الشّامي، يَزُوي عن: عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، ومعاذ، وروى عنه: ابنه إبراهيم بن أبي عبلة، ذكره ابن أبي حاتم، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، فهو "مجهول الحال". (٧)

■ قلتُ: ومن خلال ما سبق يتبيّن أنّ الحديث مع كثرة طرقه، وشواهد فلا يصلح واحداً منها للاعتبار،

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٥٦/٣، "تهذيب الكمال" ٤٢٣/٥، "التقريب، وتحريه" (١١١٩).

(٢) يُنظر: "التقريب" (٥٩٠١).

(٣) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٤٣٢/٢، "تهذيب الكمال" ٧/٤، "التقريب" (٦٣٤).

(٤) يُنظر: "تفسير القرآن العظيم" لابن كثير (٣٩٤/١).

(٥) يُنظر: "فتح الباب في الكنى والألقاب" (ص/٣٩).

(٦) يُنظر: "مجمع الزوائد" (١٥/٢).

(٧) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٣٧٦/٤، "الثقات" ٣٦٧/٤، "فتح الباب في الكنى والألقاب" لابن مندة (ص/٤٠) .

ويبقى الحديث على ضعفه، وهذا هو ما قرره الأئمة الأجلاء:

فقال العُقيلي: وأما حديثُ عامرِ بنِ ربيعةَ فليس يُروى من وجهٍ يثبتُ منه. (١)

وقال البيهقي: ولم نعلم لهذا الحديث إسنادًا صحيحًا قويًا. (٢) وهذا الكلام نقله النووي، ولم يُنكره. (٣)

والحديث مع ضعف روايته، فهو مخالف لما صحَّ وثبت في سبب نزول قول الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُولُوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾ (٤)، فأخرج الإمام مُسلمٌ في "صحيحه" (٣، ٤/٧٠٠)، ك/ الصلاة، ب/ جواز صلاة النَّافِلَةِ على الدَّابَّةِ في السَّفَرِ حيث تَوَجَّهْتَ، مِنْ طُرُقٍ عن عَبْدِ الْمَلِكِ بنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، قال: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بنِ جُبَيْرٍ، عن ابنِ عُمَرَ، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَهُوَ مُقْبِلٌ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ كَانَ وَجْهُهُ، قَالَ: وَفِيهِ نَزَلَتْ: ﴿فَأَيْنَمَا تُولُوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾، وفي بعض الروايات: ثُمَّ تَلَا ابْنُ عُمَرَ ﴿فَأَيْنَمَا تُولُوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾.

وسئل أبو حاتم عن حديث الباب - حديث عامر بن ربيعة -، وعن حديث ابن عمر هذا، فقال:

إِنَّ حَدِيثَ ابْنِ عُمَرَ أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي الرَّبِيعِ السَّمَّانِ. (٥)

وهذا هو ما أشار إليه البيهقي - بعد أن ضعف الحديث برواية الباب، وبشواهد -، فقال: وصحَّ عن عبد الملك بن أبي سليمان العرزمي، عن سعيد بن جبير، عن عبد الله بن عمر بن الخطاب أن الآية إنما نزلت في النطوع خاصة حيث توجه بك بعيرك. (٦)

■ هذا والحديث حسنه الشيخ/أحمد شاكر - رحمه الله - في تعليقه على "سنن الترمذي"، فقال - بعد أن خرَّج الحديث -: وبذلك يظهر أن الحديث معروفٌ من غير حديث أشعث، ولعلَّ الترمذي لم يطلع على رواية عمرو بن قيس، وأشعث السَّمَّانِ إنما نُكِّمَ فيه من قبل حفظه، وهو صدوقٌ، والحديث حسن الإسناد؛ لأنَّ عاصم بن عبيد الله ضعفه من قبل حفظه، وقد روى عنه مالك، وشعبة مع تشدُّدهما في الرجال، ثم خرَّج الحديث عن جابر بن عبد الله، وضعفه، وقال: فعلم منه أنَّ للواقعة أصلًا معروفًا.

قلت: وهذا الكلام لا يخلو من نظر - كما لا يخفى، وهو واضحٌ من خلال ما سبق بيانه -:

فالمُتابع لأشعث بن سعيد هو: عمر بن قيس المكي المعروف بسندل، وهو "متروك الحديث"، وليس هو عمرو بن قيس الملائتي "الثقة"، كما ظن الشيخ/شاكر - رحمه الله -، وأشعث السَّمَّانِ ليس بصدوقٍ، بل هو "متروك الحديث" - كما سبق بيانه في دراسة الإسناد -.

(١) يُنظر: "الضعفاء الكبير" (٣١/١).

(٢) يُنظر: "السنن الكبرى" للبيهقي (١٩/٢).

(٣) يُنظر: "المجموع شرح المذهب" (٢٤٤/٣).

(٤) سورة "البقرة"، آية (١١٥).

(٥) يُنظر: "العلل" لابن أبي حاتم (٤٣/٢/مسألة ٢٠٢).

(٦) يُنظر: "السنن الكبرى" للبيهقي (١٩/٢).

لذا تراجع الشيخ/شاکر - رحمه الله - عن تحسينه، وذهب إلى تضعيفه، فقال في تعليقه على "تفسير الطبري": وقد ذهبت في شرحي للترمذي إلى تحسين إسناده، ولكني أستدرك الآن، وأرى أنه حديثٌ ضعيفٌ. وقال: والأشعث بن سعيد "ضعيفٌ جداً".^(١)

والحديث حسنه أيضاً الشيخ/الألباني - رحمه الله - بمتابعاته، وبمجموع شواهد: فظن أن المتابع لأشعث بن سعيد هو عمرو بن قيس "الثقة"، والصواب - كما سبق - أنه: عمر بن قيس المكي "المتروك". وقال: وبالجملة فالحديث بهذا الشاهد مع طرقه الثلاث عن عطاء يرقى إلى درجة الحسن إن شاء الله. قلت: وسبق أن ذكرت طرق الحديث وشواهد، وبيّنت أن الحديث ليس له طريق صحيح يصلح للاعتبار، إلا رواية عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن جابر بن عبد الله، لكنها مخالفة لما أخرجه مسلم في "صحيحه" من طرق عن عبد الملك بن أبي سليمان - كما سبق تفصيله - . وعليه فيبقى الحديث على ضعفه، وهو ما ذهب إليه أبو حاتم، والعقيلي، وأبو داود الطيالسي، والدارقطني، والبيهقي - كما سبق بيانه -، وضعفه كذلك ابن حزم^(٢)، والنووي^(٣).

رابعاً:- النظر في كلام المصنف رحمه الله على الحديث:

قال المصنف رحمه الله: لم يرو هذا الحديث عن عاصم بن عبيد الله إلا أبو الربيع السمان .

واقفه على ذلك الترمذي، فقال - كما سبق في التخریج - : هذا حديثٌ غريبٌ، لا نعرفه إلا من حديث أشعث السمان عن عاصم بن عبيد الله. وقال العقيلي - بعد أن أخرج الحديث في ترجمة أشعث - : وله غير حديث من هذا النحو لا يتابع على شيء منها.

قلت: بل تابعه عمر بن قيس المكي المعروف بسندل، وهو "متروك الحديث"، أخرج روايته أبو داود الطيالسي، إن كان ذلك محفوظاً عنه - كما سبق بيانه في التخریج، والحكم على الحديث - .

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال الإمام الترمذي: وقد ذهب أكثر أهل العلم إلى هذا، قالوا: إذا صلى في الغيم لغير القبلة ثم استبان له بعد ما صلى أنه صلى لغير القبلة فإن صلاته جائزة، وبه يقول الثوري، وابن المبارك، وأحمد، وإسحاق.^(٤)



(١) يُنظر: تعليقه على "جامع البيان في تأويل القرآن" (٥٣١/٢).

(٢) يُنظر: "المحلى" (٢٣١/٣).

(٣) يُنظر: "المجموع شرح المذهب" (٢٤٤/٣).

(٤) يُنظر: "سنن الترمذي" عقب الحديث رقم (٣٤٥).

[٤٦١/٦١] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نا إبراهيمُ بنُ مهديِّ المصيصيِّ^(١)، قال: نا أبو حفصِ الأبار^(٢)، قال:

نا إسماعيلُ بنُ عبدِ الرَّحْمَنِ الأوديِّ^(٣)، عن أبي بُرْدَةَ.

عن أبي موسى، عن النبي ﷺ، قال: «أولُ مَنْ صُنِعَتْ لَهُ التُّورَةُ^(٤)، وَدَخَلَ الحَمَامَ^(٥)، سُلَيْمَانُ بْنُ داوُدَ، فَلَمَّا دَخَلَهُ وَوَجَدَ حَرَّةً، وَغَمَةً، قال: أَوْهَ^(٦) مِنْ عَذَابِ اللَّهِ، أَوْهَ، أَوْهَ، قَبْلَ أَنْ لا يَنْفَعَهُ أَوْهَ».

* لا يُروى هذا الحديثُ عن أبي موسى إلا بهذا الإسناد، تفردَ به: إبراهيمُ بنُ مهديِّ.

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ أخرجه المصنف ﷺ في "الأوائل" (١٢)، عن أحمد بن حَلِيد، به.^(٧)

وعزاه الهيثمي إلى الطبراني في "الأوسط" و"الكبير"، ولم أقف عليه - على حد بحثي - في "الكبير".^(٨)

(١) المصيصي: بكسر الميم، والصَّادُ المُشَدَّدَةُ، وسُكُونُ الياءِ، وفي آخرها صَادٌ مُهْمَلَةٌ ثَانِيَةٌ، نسبة إلى المصيصة مدينة على شاطئ نهر جيحان، من ثغور الشام، قريبة من طرسوس. يُنظر: "اللباب" (٢٢١/٣)، "معجم البلدان" (١٤٥/٥).

(٢) قال الدوري: سألتُ يحيى بن معين: لم سُمي الأبار - يعني عمر بن عبد الرحمن أبو حفص -؟ فقال: كان يعمل الإبر بمطرقته. يُنظر: "تاريخ ابن معين" (٥٣٦/٣). وقال أيضًا - كما في تاريخ بغداد" (٢١/١٣) - : كان له غلمان يعملون الإبر، ويبيعونها، فُنسب إلى الإبر. ويُنظر: "تهذيب الكمال" (٤٢٨/٢١).

(٣) الأودي: بِفَتْحِ الألفِ، وسُكُونِ الواوِ، نسبة إلى أود بن صعب بن سعد العشيرة مِنْ مُذَحْج. "اللباب" (٩٢/١).

(٤) قال ابن منظور في "اللسان" (٢٤٤/٥): التُّورَةُ من الحجر الذي يُحْرَقُ، وَيُسَوَّى منه الكَلْسُ ويُحَلَقُ به شعر العانة.

(٥) قال ابن منظور في "لسان العرب" (١٥٣/١٢): قال الجوهري: الحَمَامُ مشدد واحد الحَمَامَاتِ المبنية؛ وأنشد ابن بري لعبيد بن القرط الأَسَدِيَّ، وكان له صاحبان دخلا الحَمَامِ وتَوَرَّأ بنورة فأحرقَتْهُمَا، وكان نهماهما عن دخوله، فلم يفعلوا:
نهيتُهُمَا عن نُورَةٍ أَحْرَقَتْهُمَا وحَمَامٍ سوءِ ماؤِه يَتَسَعَّرُ

(٦) قال القاضي عياض في "مشارك الأنوار" (٥٢/١): "أوه": رَوَيْنَاهُ بالقصر، وتشديد الواو، وسكون الهاء؛ وقيل بمد الهمزة، قالوا: ولا موضع لمدّها إلا لبعْدِ الصوت؛ وقيل بسكون الواو، وكسر الهاء؛ ومن العرب مَنْ يمد الهمزة، ويجعل بعدها واوَيْنِ اثنتين، فيقول: أوهه، وكله بمعنى التذكّر والتحرّز، وهو في قول أكثرهم: أي كثير التأوه شفقًا، وحزنًا. ويُنظر: "غريب الحديث" (٣٣٩/٢) للخطابي، وابن الأثير في "النهاية" (٨٢/١).

(٧) في المطبوع من "الأوائل" إسماعيل بن عبد الله الكندي، وهو تصحيف، والصواب إسماعيل بن عبد الرحمن، لآتي ذكره:

- بعد تخريج الحديث تبين أنّ مداره - في كل الطرق - على إسماعيل بن عبد الرحمن الأودي.

- أنّ أهل العلم ذكروا هذا الحديث في ترجمة إسماعيل بن عبد الرحمن، منهم: البخاري، والعقيلي، وابن عدي، والذهبي - كما هو موضح في التخرّيج، ودراسة الإسناد -؛ حتى قال ابن عدي: إسماعيل بن عبد الرحمن يُعرف بحديث الحَمَامَاتِ.

- أنّ هذا الحديث في "مجمع البحرين" (٣٦٠٥)؛ وفيه - بإسناد الطبراني - : إسماعيل بن عبد الرحمن.

فهذا كله، يؤكّد أنه إسماعيل بن عبد الرحمن الأودي، وليس ابن عبد الله الكندي.

▪ وأخرجه أبو نعيم الأصبهاني في "تاريخ أصبهان" (٦٠/١) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٧٧/٢٢) -، قال: حدثنا علي بن أحمد بن علي المصيصي، ثنا أحمد بن خليد، به. وقال أبو نعيم: تفرّد به الأَبَار، عن إسماعيل.

▪ وأخرجه مسلمة بن قاسم في "زوائد على مصنف ابن أبي شيبة" (٣٦٠٣٢)، والبخاري في "التاريخ الكبير" (٣٦٢/١)، وابن أبي عاصم في "الأوائل" (١٣٤)، والعقيلي في "الضعفاء" (٦٨/١، ٨٤/١)، وابن السنّي في "عمل اليوم والليلة" (٣١٧)، وابن عدي في "الكامل" (٤٦٣/١) - ومن طريقه ابن الجوزي في "العلل المتناهية" (٥٦٦) -، والبيهقي في "الشعب" (٧٧٧٨) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٧٧/٢٢) -، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٧٨/٢٢)، وابن العديم في "تاريخ حلب" (١٠٣٩/٣).

كلهم من طرقٍ عن إبراهيم بن مهدي، بسنده، البعض بنحوه، والبعض مختصراً.

▪ وأخرجه الثعلبي في "تفسيره" (٢١٤/٧)، من طريق أبي هارون العطار؛ ومشرق بن عبد الله الفقيه في "حديثه" (٢٣) - مخطوط نُشر ضمن جوامع الكلم، وعزاه إليه الألباني في "الضعيفة" (٢٧٠٤) -، من طريق محمد بن الحسين بن صالح السبيعي، كلاهما (العطار، والسبيعي)، عن أبي حفص الأَبَار، به.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن خليد: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١).

(٢) إبراهيم بن مهدي، المصيصي، بغداديّ الأصل، سكن المصيصية، ويقال له: الطرسوسي.

روى عن: عمر بن عبد الرحمن أبي حفص الأَبَار، وحمّاد بن زيد، وسفيان بن عُيينة، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن خليد، وأحمد بن حنبل، وأبو حاتم الرّازي، وآخرون.

حاله: قال أبو حاتم، وابن قانع، وابن يونس: ثقة. وذكره ابن حبان في "الثقات". وارتضاه الإمام أحمد،

فكان يُحدّث عنه. وروى عنه أبو داود - وهو لا يُحدّث إلا عن ثقة - وقال الحافظ في "التقريب": مقبول.

- وقال ابن مَعِين: كان رجلاً مسلماً، فقبل له: أهو ثقة؟ فقال: ما أراه يكذب. وقال مرّة - كما أسنده عنه

العقيلي -: جاء بمناكير. وقال العقيلي: حدّث بمناكير - وذكر حديث الباب في ترجمته^(٢) - وقال الأزدي:

له عن علي بن مُسهر أحاديث لا يُتابع عليها. فالحاصل: أنه "ثقة"، له مناكير^(٣).

(١) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٢٠٧/٨).

(٢) قلتُ: وذكرُ حديث الباب في ترجمته لا يُوافق ولا يُتابع عليه، لأنّ المصيصي قد تُبع على هذا الحديث - كما سبق في التخرّيج -، بالإضافة إلى أنّ أهل العلم - غير العقيلي - كالبخاري، وابن عدي، والذهبي، قد ذكروا هذا الحديث في ترجمة إسماعيل بن عبد الرحمن، حتى قال ابن عدي: وإسماعيل بن عبد الرحمن يُعرف بحديث الحمّامات، فيبرؤ من عهدته.

(٣) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٣٣١/١، "الضعفاء الكبير" للعقيلي ٦٨/١، "الجرح والتعديل" ١٣٨/٢، "الثقات" ٧١/٨، "تاريخ بغداد" ١١٩/٧، "المؤتلف والمختلف" لابن القيسراني ٣٣١/١، "تهذيب الكمال" ٢١٤/٢، "ميزان الاعتدال" ٦٨/١، "المغني في الضعفاء" ١٨٥، "إكمال تهذيب الكمال" ٢٩٧/١، "تهذيب التهذيب" ١٦٩/١، "التقريب، وتحريره" (٢٥٦).

(٣) عُمر بن عبد الرحمن بن قيس، الكوفي، أبو حفص الأبار، نزيل بغداد.

روى عن: إسماعيل بن عبد الرحمن الأودي، وسليمان الأعمش، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وآخرين.

روى عنه: إبراهيم بن مهدي، وعثمان بن أبي شيبة، ويحيى بن معين، وآخرون.

حاله: قال ابن سعد، وابن معين، وابن شاهين، وابن أبي شيبة، والدارقطني، والذهبي: ثقة. وقال أحمد،

والنسائي: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال في "المشاهير": من متقني الكوفيين.

وقال أبو حاتم، وأبو زرعة، وابن حجر: صدوق. والحاصل: أنه "ثقة"؛ فوثقه جمع، ولم يُعلم فيه جرح. (١)

(٤) إسماعيل بن عبد الرحمن، الكوفي، الأودي، ويُقال له: المكي.

روى عن: أبي بريدة عامر بن عبد الله بن قيس، والحسن البصري.

روى عنه: عُمر بن عبد الرحمن أبو حفص الأبار.

حاله: قال البخاري: فيه نظر، وذكر حديث الباب في ترجمته، وقال: لا يُتابع عليه. وقال العقيلي: لا

يُتابع عليه، ولا يُعرف إلا به. وقال ابن عدي: يُعرف بحديث الحمّات، وقد ذكرنا له بإسناده حديثاً آخر، ولا

أعرف له غيرهما. وقال الأزدي: مُنكر الحديث. وقال الذهبي: تكلّم فيه، حديثه في الحمّات لا يثبت.

وقال ابن معين: شيخ، والذي يسبق إلى قلبي أن إسماعيل بن عبد الرحمن الكوفي الذي يروي عنه أبو

حفص الأبار هو الأودي. وذكره ابن حبان في "الثقات". (٢)

فالحاصل: أنه "فيه نظر". له حديثان، انفرد بأحدهما، فهذا يدل على شدة ضعفه - والله أعلم -.

(٥) أبو بريدة عامر بن عبد الله بن قيس: روى عن: أبيه، "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٤).

(٦) أبو موسى عبد الله بن قيس الأشعري: "صحابي جليل"، تقدّم في الحديث رقم (١٤).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ جَدًّا"؛ لِأَجْلِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَوْدِيِّ "فِيهِ

نَظَرٌ"، لَهُ حَدِيثَانِ، أَحَدُهُمَا رَوَايَةُ الْبَابِ، وَقَدْ انْفَرَدَ بِهِ، فَلَمْ يُتَابَعِ عَلَيْهِ.

قال البخاري - بعد أن أخرج الحديث في ترجمته - : فيه نظر، ولا يُتابع عليه. ونقله عنه: العقيلي، وابن

عدي، والبيهقي، والذهبي. وقال العقيلي: لا يُتابع عليه، ولا يُعرف إلا به. وقال ابن عدي - بعد أن أخرج

الحديث في ترجمة إسماعيل - : يُعرف بحديث الحمّات، وقد ذكرنا له بإسناده حديثاً آخر، ولا أعرف له

غيرهما. وقال ابن الجوزي في "العلل": هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ، وإسماعيل له أحاديثه منكورة،

وقال الخطيب: وإبراهيم بن مهدي: ضعيف. وقال الذهبي: حديثه في الحمّات لا يثبت. وقال الهيثمي: فيه

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١٧٤/٦، "الجرح والتعديل" ١٢١/٦، "الثقات" ١٨٩/٧، "مشاهير علماء الأمصار" (ص/٢٠٢)،

"تاريخ بغداد" ٢٠/١٣، "تهذيب الكمال" ٤٢٦/٢١، "تاريخ الإسلام" ١٠١٦/٤، "التقريب، وتحريره" (٤٩٣٧).

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٣٦٢/١، "الثقات" ٤١/٦، "الكامل" لابن عدي ٤٦٣/١، "المغني في الضعفاء" ١٣٧/١، "ديوان

الضعفاء" ٨٦/١، "ميزان الاعتدال" ٢٣٧/١، "لسان الميزان" ١٤٥/٢.

إسماعيل بن عبد الرحمن وهو ضعيف. وقال الألباني: ضعيفٌ جداً. (١)
قلتُ: وتتابع العلماء على ذكر هذا الحديث في ترجمته، يدل على أنه من مناكيره.

رابعاً: - النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لا يروى عن أبي موسى إلا بهذا الإسناد، تفرد به إبراهيم.

قلتُ: مما سبق في التخريج يتبين أن هذا الحديث لا يروى عن أبي موسى إلا بهذا الإسناد - كما قال الطبراني - فيسلم له بذلك، لكن لم ينفرد به إبراهيم بن مهدي:
- فقد أخرجه الثعلبي في "تفسيره"، من طريق أبي هارون العطار - ولم أقف له على ترجمة -، ومشرق بن عبد الله الفقيه في "حديثه"، من طريق محمد بن الحسين السبيعي، كلاهما عن أبي حفص الأبار.
- ولم أقف على أحد تابع أبا حفص الأبار على روايته لهذا الحديث، وعليه فيقف التفرد عنده، وبه قال أبو نعيم: تفرد به الأبار عن إسماعيل. (٢)

- وأطلق غير واحد من أهل العلم تفرد إسماعيل بن عبد الرحمن الأودي بهذا الحديث وأنه لم يتابع عليه: فقال البخاري، والعقيلي - بعد ذكرهما لحديث الباب في ترجمته -: لا يتابع فيه. وقال البيهقي: تفرد به إسماعيل الأودي.

- وعلى هذا فصحيح عبارة الطبراني أن يقال: لا يروى هذا الحديث عن أبي موسى إلا بهذا الإسناد، تفرد به: أبو حفص الأبار، والحمل فيه على إسماعيل بن عبد الرحمن.



(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٣٦٢/١، "الضعفاء الكبير" للعقيلي ٨٤/١، "الكامل" ٤٦٣/١، "العلل المتناهية" لابن الجوزي حديث (٥٦٦)، "المغني في الضعفاء" ١٣٧/١، "مجمع الزوائد" ٢٠٧/٨، "السلسلة الضعيفة" للألباني حديث (٢٧٠٤).

(٢) يُنظر: "تاريخ أصبهان" ٦٠/١.

[٤٦٢/٦٢] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حُلَيْدٍ ، قَالَ : نَا عُيَيْدُ بْنُ جَنَادٍ ، قَالَ : نَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ ،

عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سَوَّارٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : وَقْتُ لِلنَّفْسَاءِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا .

* لم يرو هذا الحديث عن أشعث إلا أبو خالد .

هذا الحديث مداره على أشعث بن سوار، واختلف عليه فيه من وجهين:

الوجه الأول: أشعث بن سوار، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه من قوله.

الوجه الثاني: أشعث بن سوار، عن الحسن، عن عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه من قوله.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: الوجه الأول: أشعث بن سوار، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه (مرفوعاً).

أ- تخريج الوجه الأول:

- أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٤٦٢) - وهي رواية الباب، ولم أفق عليه إلا عنده -.

- وأورده الزيلعي في "تصب الرابة" (١/٢٠٦/١ برقم ٨٥٤) بإسناد الطبراني، ومتمته.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن حنبل: "ثقة"، تقدم في الحديث رقم (١).

(٢) عبيد بن جناد: "ثقة"، تقدم في الحديث رقم (٢٦).

(٣) سليمان بن حيان، أبو خالد الأحمر، الأزدي، الكوفي، الجعفي.

روى عن: أشعث بن سوار، وشعبة بن الحجاج، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وآخرين.

روى عنه: عبيد بن جناد، وأحمد بن حنبل، ومحمد بن سلام البيهقي، وآخرون.

حاله: قال ابن سعد، وابن معين، وعلي بن المديني، والذهبي: ثقة. وقال العجلي: ثقة، ثبت، صاحب

سنة. وقال ابن معين أيضاً: ليس به بأس، ثقة ثقة. وقال وكيع بن الجراح: ثقة، ولمّا سئل عنه، قال: أبو

خالد ممن يسئل عنه؟! وقال ابن معين، والنسائي: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال في

"المشاهير": من مُتَّفَقِي أَهْلِ الْكُوفَةِ، وَكَانَ ثَبْتًا. وقال أبو حاتم، وابن خراش: صدوق.

- وقال ابن معين أيضاً: صدوقٌ ليس بحجة. وقال ابن عدي: له أحاديثٌ صالحة، ما أعلم له غير ما

ذكرتُ ممّا فيه كلامٌ، ويحتاج إلى بيان، وإمّا أنّي من سوء حفظه فيغلط، ويخطئ، وهو في الأصل كما قال

ابن معين. وفي "التقريب": صدوقٌ يُخطئ. وفي "تهذيب التهذيب"، عن أبي بكر البزار، قال: ليس هو ممن

يلزم زيادته حجة لاتفاق أهل العلم أنّه لم يكن حافظاً، وأنّه روى عن الأعمش وغيره أحاديث لم يتابع عليها.

- قلتُ: أمّا ابن معين؛ فوثقه مرّة، وضعفه أخرى، ولم يعلم المتأخر منهما، فيقدّم ما وافق الجمهور،

ويحمل تضعيفه بسبب حديث "إذا قرأ فانصوا" - قاله د/بشار في تعليقه على "تهذيب"، وفي "التحريير" -.

وأما ابن عدي: فذكر له جملةً من الأحاديث، منها ثلاثة أحاديث بيّن ابن عدي: أنّها ممّا انفرد بها أبو خالد، وثلاثة أحاديث ممّا أخطأ فيها على غير الصواب، لكنّه ذكر منها حديثاً وقال: فلا أدري البلاء من أبي خالد، أو من تلميذه يحيى؟ فإذا انضمّ إلى ذلك ما قاله ابن سعد: كثير الحديث، وما قاله الذهبي: مُكثر يهّم كغيره. علمنا أنّ ما أخطأ فيه لا يُعد بشيء إلى جنب ما روى، ومنّ من الثقات لا يخطئ؟ مع الأخذ في الاعتبار أنّ ابن عدي قال في آخر ترجمته: ما أعلم له غير ما ذكرت ممّا فيه كلام، ويحتاج فيه إلى بيان.

لذا ذكره الذهبي في "الميزان"، ورَمَرَّ له بـ"صح"، وهي تدل على أنّ العمل فيه على توثيقه، ثم قال: مُكثر، يهّم كغيره. وقال في غير "الميزان": أبو خالد محتجّ به في الكتب، ولكن ما هو في الثبت مثل يحيى القطان. وأخرج له الجماعة، واحتجّ به مسلم في "صحيحه"، وأخرج له البخاري متابعة.

فالحاصل: أنّه "ثقة" - لكنّ حديثه ليس في أعلى مراتب الصحة - وله بعض الأوهام^(١).

٤) أشعث بن سوار، الكندي، الكوفي، الأخرق - أي النجار -، كان على قضاء الأهواز.

روى عن: أبي الزبير محمد بن مسلم المكي، وأبي إسحاق السبيعي، والحسن البصري، وآخرين.

روى عنه: سليمان بن حيان، وشعبة بن الحجاج، وهشيم بن بشير، وآخرون.

حاله: قال ابن سعد، وابن معين، وأحمد، والعجلي، والنسائي، وأبو داود، والدارقطني، وابن حجر: ضعيفٌ. وزاد العجلي: يُكتب حديثه. وقال أبو زرعة: لينٌ. وقال ابن حبان: فاحش الخطأ، كثير الوهم. وقال الدارقطني: يُعتبر به. وقال ابن عدي: يخالفونه في بعض حديثه، وفي الجملة يُكتب حديثه، ولم أجد لأشعث فيما يرويه متناً مُنكرًا، إنّما يخلط في الإسناد، ويُخالف. وقال الذهبي في "المغني": هو من الضعفاء الذين روى لهم مسلم متابعة. وقال في "السير": أحد العلماء على لينٍ فيه.

- بينما قال ابن معين مرّة: ثقةٌ. وقال الذهبي في "الكاشف": صدوقٌ.

قلت: وقولهما مخالف لقول جمهور أهل العلم، بالإضافة إلى أن الجرح فيه مفسّر، بل واختلف قولهما فيه،

فمرّةً ضعفاً، ومرّةً عدّلاً، فيُقدّم التضعيف فيه. فالحاصل: أنه "ضعيفٌ يُعتبر به"^(٢).

٥) أبو الزبير محمد بن مسلم بن تدريس: "ثقةٌ، يُدلس عن جابر خاصةً، فلا يُقبل من حديثه عن جابر

إلا ما صرح فيه بسماعه منه، أو كان من رواية الليث بن سعد عنه"، تقدّم في الحديث رقم (٤٧).

٦) جابر بن عبد الله ﷺ: "صحابيٌّ جليلٌ"، من المكثرين، تقدّم في الحديث رقم (٢٠).

(١) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٤٢٧/١، "الجرح والتعديل" ١٠٦/٤، "الثقات" ٣٩٥/٦، "مشاهير علماء الأمصار" (ص/٢٠٢)، "الكامل" ٢٧٨/٤، "تاريخ بغداد" ٢٨/١٠، "التهذيب" ٣٩٤/١١، "الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم" (ص/١٠١)، "المغني" ٤٠٠/١، "تاريخ الإسلام" ٨٥٩/٤، "الميزان" ٢٠٠/٢، "تهذيب التهذيب" ١٨١/٤، "التقريب، وتحريره" (٢٥٤٧).

(٢) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٢٣٣/١، "الجرح والتعديل" ٢٧١/٢، "المجروحين" ١٧١/١، "الكامل" ٤٠/٢، "التهذيب" ٢٦٤/٣، "الكاشف" ٢٥٣/١، "المغني" ١٤٧/١، "السير" ٢٧٥/٦، "الميزان" ٢٦٣/١، "تهذيب التهذيب" ٣٥٤/١، "التقريب" (٥٢٤).

ثانياً:- الوجه الثاني: أشعث بن سوار، عن الحسن، عن عثمان بن أبي العاص (موقوفاً).

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه الطبراني في "الكبير" (٨٣٨٤)، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، ثنا أبو الربيع الزهراني، ثنا حبان بن علي، عن أشعث، عن الحسن، عن عثمان بن أبي العاص، قال: وَقَتَ للنِّسَاءِ أَرْبَعُونَ يَوْمًا.

ب- متابعات للوجه الثاني:

وهذا الوجه لم ينفرد بروايته أشعث، عن الحسن، بل له متابعات عن الحسن، من أمثلها:

(١) ما أخرجه عبد الرزاق في "المصنف" (١٢٠١)، والدارمي في "سننه" (٩٩٠)، وابن الجارود في "المنتقى" (١١٨)، كلهم من طريق سفيان الثوري، عن يونس بن عُبيد بن دينار، عن الحسن، عن عثمان بن أبي العاص: أنه كان لا يُقَرَّبُ للنِّسَاءِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا. وقال الحسن: النَّسَاءُ خَمْسَةٌ وَأَرْبَعُونَ إِلَى خَمْسِينَ، فما زاد فهي مُسْتَحَاضَةٌ. قلتُ: وهذا سنده صحيحٌ إلى الحسن. وقال د/عبد الله الجديع: وهذا أصحُّ طريقٍ عن الحسن.^(١)

(٢) وما أخرجه الدارمي في "سننه" (٩٩١)، عن جعفر بن عون، والطبراني في "الكبير" (٨٣٨٣) من طريق عنبسة بن سعيد الرازي، كلاهما عن إسماعيل بن مسلم المكي، عن الحسن، به. قال الهيثمي: وفيه إسماعيل بن مسلم المكي، وهو ضعيف.^(٢) وقال ابن حجر: ضعيف الحديث.^(٣)

ت- دراسة إسناد الوجه الثاني (بإسناد الطبراني في "الكبير"):

(١) عبد الله بن أحمد بن حنبل: "ثقة".^(٤)

(٢) أبو الربيع الزهراني، سليمان بن داود العتكي: "ثقة"، لم يتكلم فيه أحد بحجة.^(٥)

(٣) حبان بن علي العنزي الكوفي: "ضعيفٌ يُعتبر به".^(٦)

(٤) أشعث بن سوار: "ضعيفٌ يُعتبر به"، تقدّم في الوجه الأول لهذا الحديث.

(٥) الحسن بن يسار البصري: "ثقة، فقيّه، فاضلٌ، ورعٌ، كثير الإرسال، وعننته محمولة على الاتصال والسماع في روايته عن صحّ له سماعه منه في الجملة، إلا في روايته عن سمرّة بن جندب، فإنه يدلّس عنه"، تقدّم في الحديث رقم (٣١).

(١) يُنظر: "كشف الالتباس عن أحكام النفاس" (ص/١٣). ومن رام المزيد فليراجع: "السنن" للدارقطني (٤٠٩/١)، "المستدرک علی الصحیحین" للحاکم (٢٨٣/١).

(٢) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٢٨١/١).

(٣) يُنظر: "التقريب" (٤٨٤).

(٤) يُنظر: "التقريب" (٣٢٠٥).

(٥) يُنظر: "التقريب" (٢٥٥٦).

(٦) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٧٠/٣، "الكامل" ٣٤٨/٣، "التهذيب" ٣٣٩/٥، "الميزان" ٤٤٩/١، "التقريب" (١٠٧٦).

وأما عن سماع الحسن من عثمان بن أبي العاص، فالعلماء فيه على قولين:

الأول: نفاه المزني بصيغة التمريض في "تهذيب الكمال"^(١)، ونفاه الحافظ ابن حجر بصيغة الجزم في "تهذيب التهذيب"^(٢)، وكذلك قال في "التلخيص": الحسن، عن عثمان منقطع.^(٣) وقال الحاكم: الحسن لم يسمع من عثمان بن أبي العاص.^(٤) ونقله كذلك الزيلعي، عن المنذري.^(٥)

الثاني: بينما أثبتته علي بن المديني، فقال في "العلل": سَمِعَ الحسن من عثمان بن عفان - وهو غلام - يخطب، ومن عثمان بن أبي العاص.^(٦)

قلت: وعندما تَبَعْتُ مَرْوِيَّاتِ الحسن عنه، وجدتُ ما يدل على لقائه به، وسماعه منه في الجملة، فيقول: دخلتُ على عثمان بن أبي العاص، ورأيتُ عثمان، وَقَدِمَ علينا عثمان، وَأَشْرَفَ علينا عثمان، ودُعِيَ عثمان،.... وغير ذلك مما يدل على سماعه منه. وفي "العلل" للإمام أحمد: عن الحسن، قال: ما رأيتُ أفضل من عثمان بن أبي العاص.^(٧) وفيه أيضًا: كُنَّا ندخل على عثمان بن أبي العاص، وكان له بيتٌ.^(٨)

فهذا كله يدل على سماعه منه، وقد ثبت عدم تدليس الحسن - إلا عن سَمْرَةَ بن جُنْدَب، كما سبق -، فلا يُتَوَقَّفُ في عننته عنه، والمُثَبِّتُ مُقَدَّمٌ على النَّافِي، وَمَنْ عَلِمَ حُجَّةً على مَنْ لَمْ يَعْلَمْ - والله أعلم -.

(٦) عثمان بن أبي العاص: "صحابي شهير، استعمله النبي ﷺ على الطائف".^(٩)

ثالثاً: - النظر في الخلاف على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديث مداره على أشعث بن سوار، واختلف عليه فيه من وجهين:

الوجه الأول: أشعث بن سوار، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله ﷺ (مرفوعاً).

الوجه الثاني: أشعث بن سوار، عن الحسن، عن عثمان بن أبي العاص (موقوفاً).

والذي يظهر - والله أعلم - أَنَّ الوجه الثاني هو الأشبه والأقرب للصواب؛ للقرائن الآتية:

وجود مُتَابِعَاتٍ للأشعث بن سوار على الوجه الثاني، فقد تابعه غير واحد، منهم: يونس بن عُبيد،

(١) يُنظر: "تهذيب الكمال" (٩٨/٦).

(٢) يُنظر: "تهذيب التهذيب" (٢٦٤/٢).

(٣) يُنظر: "التلخيص الحبير" (٣٠٣/١).

(٤) يُنظر: "المستدرک على الصحيحين" (٢٨٣/١)، وأقره الذهبي على ذلك حديث رقم (٦٢٤).

(٥) يُنظر: "نصب الرأية" (٢٧٠/٤).

(٦) يُنظر: "العلل" لابن المديني (ص/٥١).

(٧) يُنظر: "العلل" للإمام أحمد (٦٠/٢) مسألة (١٥٥٠).

(٨) المرجع السابق (١١١/٢) مسألة (١٧٣٢). وهذا القول ذكره البخاري في "التاريخ الكبير" (٢١٢/٦)، في ترجمة الحسن،

ولعلَّ فيه إشارة قويَّة من البخاري إلى إثباته لسماع الحسن من عثمان بن أبي العاص، خاصةً وقد أثبتته شيخه ابن المديني.

(٩) يُنظر: "التقريب" (٤٤٨٥).

وإسماعيل بن مسلم المكي، والإسناد إلى الحسن من طريق يونس بن عبيد صحيح، فدل ذلك على أن أشعث قد وهم وأخطأ في رواية الحديث بالوجه الأول، وأنه قد حفظ الحديث وضبطه بالوجه الثاني.

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني في "الأوسط":

ممّا سبق يتضح أنّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف"؛ لأجل أشعث بن سوار "ضعيف"، وقد انفرد به، ولم يتابعه أحد على هذا الوجه، بالإضافة إلى اضطرابه في هذا الحديث فرواه مرة عن أبي الزبير، عن جابر، ومرة عن الحسن، عن عثمان بن أبي العاص.

قلتُ: والأشعث لم يضبط، ولم يحفظ أحاديث أبي الزبير جيداً، فقد قال زهير: رأيتُ أشعث بن سوار عند أبي الزبير قائماً دونه الناس، وأبو الزبير يُحدّث، فيقول أشعث: كيف قال؟ وأي شيء قال؟^(١)

وقال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه أشعث بن سوار، وثقه ابن معين، واختلف في الاحتجاج به.^(٢)

قلتُ: وسبق بيان أقوال أهل العلم فيه، وتبيّن أنّ الجمهور على تضعيفه.

ب- الحكم على الحديث من الوجه الراجح (بإسناد الطبراني في "المعجم الكبير"):

وممّا سبق يتضح أنّ الحديث من طريق أشعث بن سوار، عن الحسن، عن عثمان بن أبي العاص، "إسناده ضعيف"؛ لأجل أشعث بن سوار، وجبّان بن عليّ العنزيّ، وكلاهما "ضعيف"، يُعتبر به.

متابعات للحديث:

وأشعث بن سوار تابعه غير واحد - كما سبق في التخرّيج -، منهم: يونس بن عبيد - وإسناده صحيح -، وعليه فالأثر عن عثمان بن أبي العاص يرتقي بمتابعاته من "الضعيف"، إلى "الصحيح لغيره".

- قلتُ: والحديث أعلّه غير واحد^(٣) بعدم سماع الحسن من عثمان بن أبي العاص، وقد سبق أن ثبت سماعه منه، أثبته علي بن المديني صراحةً، وأحمد والبخاري إشارةً، فلا وجه لإعلال الحديث به، فالأثر "صحيح" بمتابعاته، ومجموع طرقه.

- فالحديث صحّ عن عثمان بن أبي العاص، من قوله، وقد روي عنه مرفوعاً إلى النبي ﷺ، لكنه لم يصح، فإسناده وإه، وقد حُوّلف راويه، فلا يُعتبر به.^(٤)

(١) يُنظر: "الكامل" لابن عدي (٤٠/٢)، "تهذيب الكمال" (٢٦٧/٣).

(٢) يُنظر: "مجمع الزوائد" ٢٨١١١.

(٣) كما فعل الزيلعي في "تصب الرابة" (٢٧٠/٤)، وابن حجر في "التلخيص الحبير" (٣٠٣/١)، والدكتور الجديع في "كشف الالتباس عن أحكام النفاس" (ص/١٣).

(٤) فالحديث قد روي عن عثمان بن أبي العاص، مرفوعاً إلى النبي ﷺ، أخرجه الدارقطني في "سننه" (٨٥٤)، وسنده "ضعيف جداً"، فيه عمر بن هارون البلخيّ، قال عنه الحافظ في "التقريب" (٤٩٧٩): متروك، وكان حافظاً. وفيه أيضاً أبو بكر الهُدليّ، قال فيه الحافظ في "التقريب" (٨٠٠٢): إخباري متروك الحديث؛ بالإضافة إلى أن عمر بن هارون هذا قد خالفه غيره،

شواهد للحديث مرفوعة إلى النبي ﷺ:

وللحديث عِدَّة شواهد مرفوعة إلى النبي ﷺ، يُعتبر بها، من أمثلها:

▪ حديث أم سلمة رضي الله عنها:

- أخرجه أحمد، من طريق علي بن عبد الأعلى، عن أبي سهل، عن مُسَّة، عن أم سلمة، قالت: "كَانَتْ النَّفْسَاءُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَقْعُدُ بَعْدَ نَفَاسِهَا أَرْبَعِينَ يَوْمًا، وَكَمَا نَطَلِي عَلَى وَجْهِهَا الْوَرْسَ^(١) مِنَ الْكَلْفِ^(٢)"^(٣).

- وأخرجه أبو داود في "سننه"، من طريق يونس بن نافع، عن كثير بن زياد، قال: حَدَّثَنِي الْأَزْدِيَّةُ، قَالَتْ: حَجَجْتُ، فَدَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ سَمْرَةَ بْنَ جُنْدُبٍ يَأْمُرُ النِّسَاءَ بِقَضَائِ صَلَاةِ الْمَحِيضِ، فَقَالَتْ: لَا يَقْضِينَ كَانَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ تَقْعُدُ فِي النَّفَاسِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً لَا يَأْمُرُهَا النَّبِيُّ ﷺ بِقَضَاءِ صَلَاةِ النَّفَاسِ^(٤).

قلت: وسنده ضعيف؛ لأجل مُسَّة الأزديّة، ومدار الحديث عليها، وهي "مجهولة الحال"^(٥).

وأما الرواية الثانية، ففيها: "كَانَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ تَقْعُدُ فِي النَّفَاسِ"، فَلَعَلَّهُ وَهْمٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ نَافِعٍ، فَقَدْ نَصَّوْا عَلَى أَنَّهُ يُخْطِئُ^(٦)، وَإِلَّا فَقَدْ قَالَ ابْنُ الْقَطَّانِ: الْمُرَادُ بِنِسَائِهِ هُنَا بَنَاتُهُ، وَقَرِيبَاتُهُ، وَسُرِّيَّتُهُ مَارِيَةَ، فَإِنَّ أَزْوَاجَهُ مَا مِنْهُنَّ مَنْ كَانَتْ نَفْسَاءَ أَيَّامِ كَوْنِهَا مَعَهُ إِلَّا خَدِيجَةَ، وَقَدْ مَاتَتْ قَبْلَ الْهَجْرَةِ^(٧).

وقال الزيلعي في "نصب الراية": قال ابن تيمية في "المنتقى": معنى الحديث، أي: كانت النفساء تُؤمر أن تقعد أربعين يومًا. قال: إذ لا يمكن أن تتفق عادة نساء عصر في نفاس، ولا حيض^(٨).

فرواه جماعة من حديث عثمان بن أبي العاص مؤوقًا. قال الدارقطني: رَفَعَهُ عُمَرُ بْنُ هَارُونَ، وَخَالَفَهُ وَكَيْعٌ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَشْعَثُ بْنُ سَوَّارٍ، وَيُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، وَمُبَارَكُ بْنُ فَصَّالَةَ، وَرَوَاهُ عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ عُمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ مُؤوقًا. وكذلك رَوَى عَنْ عُمَرَ، وَابْنَ عَبَّاسٍ، وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، وَغَيْرِهِمْ مِنْ قَوْلِهِمْ. يُنْظَرُ: كَلَامُ الدَّارِقُطْنِيِّ فِي "السَّنَنِ" (٤٠٩/١).

(١) الْوَرْسُ: نَبَاتٌ أَصْفَرٌ كَالسَّمْسَمِ، بِالْيَمِينِ تُنْخَذُ مِنْهُ الْعُمْرَةُ لِلْوَجْهِ، وَيُصْبَغُ بِهِ. "النهاية" (١٧٣/٥)، "تاج العروس" (٩/١٧).

(٢) الْكَلْفَةُ: حُمْرَةٌ كَدْرَةٌ تَعْلُو الْوَجْهَ، وَقِيلَ: لَوْنٌ بَيْنَ السَّوَادِ وَالْحُمْرَةِ، وَقِيلَ: سَوَادٌ يَكُونُ فِي الْوَجْهِ. "لسان العرب" (٣٠٧/٩).

(٣) أخرجه أحمد في "مسنده" (٢٦٥٦١ و ٢٦٥٨٤ و ٢٦٥٩٢ و ٢٦٦٣٨)، وابن ماجه في "سننه" (٦٤٨)، ك/الطهارة،

ب/النفساء، كم تجلس؟، وأبو داود في "سننه" (٣١١)، ك/الطهارة، ب/ما جاء في وقت النفساء، والترمذي في "سننه" (١٣٩)،

ك/الطهارة، ب/ما جاء في كم تمكث النفساء؟.

(٤) أخرجه أبو داود في "سننه" (٣١٢)، ك/الطهارة، ب/ما جاء في وقت النفساء.

(٥) يُنْظَرُ: "تهذيب الكمال" (٣٠٥/٣٥)، "ميزان الاعتدال" (١١٣/٤)، وقال: قال الدارقطني: لا يُحتج بها، قلت (الذهبي): لا

تُعرف إلا في حديث "مكث المرأة في النفاس أربعين يومًا". وذكرها في المجهولات من النسوة من "الميزان" (٦١٠/٤)، وقال ابن

حجر في "التقريب" (٨٦٨٢): مقبولة. وقال في "التلخيص الحبير" (٣٠٣/١): مجهولة الحال.

(٦) يُنْظَرُ: "الثقات" (٦٥٠/٧)، وقال: يُخْطِئُ، "تهذيب الكمال" (٥٤٨/٣٢)، "التقريب" (٧٩١٧)، وقال: "صدوقٌ يُخْطِئُ".

(٧) يُنْظَرُ: "الوهم والإيهام" (٣٢٩/٣ - ٣٣٠).

(٨) يُنْظَرُ: "نصب الراية" (٢٠٥/١).

أقوال أهل العلم على حديث أم سلمة:

- قال الترمذي: حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث أبي سهل عن مُسِّ الأزدية، عن أم سلمة، وقال محمد بن إسماعيل: علي بن عبد الأعلى ثقةٌ، وأبو سهل ثقةٌ. وصَحَّحَ إسناده الحاكم، ووافقه الذهبي. وقال الخطابي: حديث مُسِّة أثنى عليه محمد بن إسماعيل. وقال عبد الحق الإشبيلي في "الأحكام": أحاديث هذا الباب كلها معلولة، وأحسنها حديث مُسِّة الأزدية. وأعلَّه كذلك ابن القَطَّان في "الوهم والإيهام" بـ "مُسِّة". وقال البيهقي: وقد روى فيها أحاديث مرفوعة كلها - سوى ما ذكرناه - ضعيفة. وقال صاحب "عون المعبود": مُسِّة أثنى على حديثها البخاري، والحديث صحح الحاكم إسناده، وأقل أحواله أن يكون حسناً. وقال صاحب "تحفة الأحوذى": الظاهر أن هذا الحديث حسنٌ صالح الاحتجاج، وفي الباب أحاديث أخرى ضعيفة تؤيِّده. وصَحَّحَ إسناده النووي في "المجموع"، وقال: قول جماعة من مصنفى الفقهاء أن هذا الحديث ضعيف، مردود عليهم، وله شاهد، والحديث جيد، وإنما ذُكرتُ هذا لئلا يُغْتَرَّ به. وقال الشيخ الألباني في "إرواء الغليل" - بعد نقله كلام النووي -: والراجح عندي أنه حديثٌ حَسَنٌ. وحسَّنه أيضاً في "صحيح أبي داود" بشواهد. وحسَّنه أيضاً بشواهد الدكتور/ عبد الله الجديع في رسالته "كشف الالتباس عن أحكام النفاس".^(١)

قلتُ: ومجموع هذه الأقوال يدل على أن مَنْ ضَعَفَهُ، إنما ضَعَفَهُ لأجل "مُسِّة الأزدية"، وَمَنْ حَسَّنَهُ، أو صَحَّحَهُ، إنما بشواهد، فلا تعارض بينهما، وعلى كل حال فحديث أم سلمة "إسناده ضعيف"، لكنه يُعتبر به. وعليه فيبقى حديث أم سلمة على ضَعْفِهِ، حتى يَبْتُنَّ ما يُقَوِّيه.

- ولعلَّ الأثر السابق عن عثمان بن أبي العاص، بالإضافة إلى أنَّ العمل على هذا الحديث عند جمهور أهل العلم - كما سيأتي في التعليق على الحديث - يُقَوِّى حديث أم سلمة إلى "الحسن لغيره"، والله أعلم.^(٢)

خامساً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن أشعث إلا أبو خالد.

(١) ولمراجعة هذه الأقوال، يُنظر: "سنن الترمذي" حديث رقم (١٣٩)، "المستدرک على الصحيحين" حديث رقم (٦٢٢)، "السنن الكبرى" للبيهقي حديث رقم (١٦١١)، "معالم السنن" (١٩٦/١)، "المجموع" للنووي (٥٢٥/٢)، "عون المعبود" (٣٤٥/١)، "تحفة الأحوذى" (٣٦٥/١)، "نصب الراية" (٢٠٥/١)، "إرواء الغليل" حديث رقم (٢٠١)، "صحيح أبي داود" حديث رقم (٣٢٩)، "كشف الالتباس عن أحكام النفاس" (ص/٢٧). بينما ضَعَفَهُ الشيخ/مصطفى العدوي في "جامع أحكام النساء" (٢٤٥/١)، وذهب إلى أنَّ حديث مُسِّة ضعيف، وما عداه لا ينهض للاستدلال، ولا يُفيد في التقوية، لشدة ضعف أسانيدها.

(٢) وَمَنْ رام المزيد من الشواهد، فليراجع - مشكوراً - "تحفة الأحوذى" (٣٦٥/١)، "شرح ابن ماجة" لمغلطاي (٩١١/١)، "مجمع الزوائد" (٢٨١/١)، "نصب الراية" (٢٠٥/١)، "التلخيص الحبير" (٣٠٢/١)، "كشف الالتباس" للجديع، فقد جَمَعَ فيها ما ورد من الأحاديث المرفوعة، والآثار الموقوفة مع الدراسة، والحكم - فجزاه الله خيراً -، ولكنها - في نظري - تحتاج إلى إعادة تحرير، ودراسة، لكنَّ حسْبُهُ ما قَدَّمَ، وجزاه الله عنا خير الجزاء، وله منا جزيل الشكر ووافر التقدير.

قلت: من خلال ما سبق يتبين - بعد البحث - أن الحديث بهذا الطريق - من حديث جابر -، لم يروه عن أشعث، إلا أبو خالد، وعلى هذا فيسلم للمصنف رضي الله عنه في ذلك.

وقد رواه عن أشعث، حبان بن علي العنزي - كما عند المصنف في "الكبير" - لكنه رواه بوجه آخر غير الوجه الذي رواه به أبو خالد، فرواه عن أشعث، عن الحسن، عن عثمان بن أبي العاص - موقوفاً - . وهذا يدل على أن كلام الطبراني مقيّد بالوجه المذكور، وليس مطلقاً - والله أعلم - .

سادساً: - التعليق على الحديث:

- قال الترمذي: وقد أجمع أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، والتابعين، ومن بعدهم على أن النفساء تدع الصلاة أربعين يوماً، إلا أن ترى الطهر قبل ذلك، فإنها تغتسل وتصلّي، فإذا رأت الدم بعد الأربعين فإن أكثر أهل العلم قالوا: لا تدع الصلاة بعد الأربعين، وهو قول أكثر الفقهاء، وبه يقول سفيان الثوري، وابن المبارك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق. ويروي عن الحسن البصري، أنه قال: تدع الصلاة خمسين يوماً إذا لم تر الطهر. ويروي عن عطاء بن أبي رباح، والشعبي ستين يوماً. ^(١) وتوزع الترمذي في نقله للإجماع ^(٢)، وفيما نقله عن الشافعي، بل وتعجب منه النووي، وذكر أن المعروف في المذهب ستين يوماً. ^(٣)

- وقال البغوي: أما أكثره، فأربعون يوماً عند أكثر أهل العلم، قالوا: تدع الصلاة أربعين يوماً إلا أن ترى الطهر قبل ذلك، فإن عليها أن تغتسل وتصلّي، فإن زاد على الأربعين، فلا تدع الصلاة، روي هذا عن عمر، وابن عباس، وأنس، وبه قال الثوري، وأصحاب الرأي، وحكاه أبو عيسى الترمذي عن الشافعي. ^(٤)

- وذهب ابن قدامة إلى أن أكثر مدة للنفاس أربعين يوماً، ونقل هذا عن جماعة من الصحابة، وذكر حديث أم سلمة، ثم قال: وهذا قول من سمينا من الصحابة، ولم نعرف لهم مخالفاً في عصرهم، فكان إجماعاً، وقد حكاه الترمذي إجماعاً، ونحوه حكى أبو عبيد ... ثم قال: فإن زاد دم النفساء على أربعين يوماً، فصادف عادة الحيض، فهو حيض، وإن لم يصادف عادة، فهو استحاضة. قال أحمد: إذا استمر بها الدم، فإن كان في أيام حيضها الذي تفعدّه أمسكت عن الصلاة، ولم يأتها زوجها، وإن لم يكن لها أيام كانت بمنزلة المستحاضة، يأتيتها زوجها، وتتوضأ لكل صلاة، وتصوم وتصلّي إن أدركها رمضان، ولا تضي. ^(٥)



(١) يُنظر: "السنن" للترمذي" عقب الحديث رقم (١٣٩).

(٢) يُنظر: "المحلى" لابن حزم (٢/٢٠٣ - ٢٠٧)، "تفسير القرطبي" (٣/٨٤).

(٣) يُنظر: "المجموع" للنووي (٢/٥٢٥).

(٤) يُنظر: "شرح السنة" للبغوي (٢/١٣٧).

(٥) يُنظر: "المغني" لابن قدامة (١/٢٥١).

[٤٦٣/٦٣] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ ، قَالَ: نا مُحَمَّدٌ ^(١) بْنُ عِيسَى الطَّبَّاعِ ، قَالَ: نا يُوسُفُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ

الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ أَبِيهِ .

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مُدَارَاةُ ^(٢) النَّاسِ صَدَقَةٌ » .

* لم يرو هذا الحديث عن يوسف بن محمد إلا محمد ^(٣) بن عيسى .

(١) بالأصل موسى - وهو كذلك بالمطبوع -، ولعله خطأ من الناسخ، والصواب ما أثبتته، لما يأتي:

- بالبحث في الشيوخ والتلاميذ، تَبَيَّنَ أَنَّ أَحْمَدَ بْنَ حَلِيدٍ لم يرو عن موسى بن عيسى، وإنما يروي عن محمد بن عيسى الطَّبَّاعِ، وكذلك يوسف بن محمد بن المنكدر، لم يرو عنه موسى بن عيسى. يُنظر: "تهذيب الكمال" (٤٥٦/٣٢).

- كما أَنَّ الحديث في "مجمع البحرين" (٣٠١٥) بإسناد الطبراني، ومثته، وفيه محمد بن عيسى، وأشار المحقق الفاضل أنه في "الأوسط" موسى، وهو خطأ من الناسخ، ولم ينتبه له محقق "الأوسط".

قلتُ: وذكر الشيخ/الحويني في "النافلة" (٩٤) أَنَّ موسى بن عيسى هذا، هو آفة الحديث؛ وأنه متروك، فَلَعَلَّه - والله أعلم - ظَنَّهُ موسى بن عيسى بن المنذر، أبو عمرو السلمي الحمصي، وهو من شيوخ الطبراني. يُنظر: "إرشاد القاصي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني" (ص/٦٥٧)، وليس هو، فصاحبنا الطَّبَّاعِ، وليس الحمصي.

(٢) قال أبو حاتم ابن حبان في "صحيحه" (٢١٨/٢): المُدَارَاةُ التي تُكُونُ صَدَقَةً لِلْمُدَارِي؛ هِيَ تَخَلُّقُ الْإِنْسَانِ الْأَشْيَاءَ الْمُسْتَحْسَنَةَ مع مَنْ يُدْفَعُ إِلَيْهِ عَشْرَتِهِ مَا لَمْ يَشْبِهَا بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ. وَالْمُدَاهَنَةُ: هِيَ اسْتِعْمَالُ الْمَرْءِ الْخِصَالِ الَّتِي تُسْتَحْسَنُ مِنْهُ فِي الْعِشْرَةِ وَقَدْ يَشُوهُمَا مَا يَكْرَهُهُ اللَّهُ ﷻ.

- وقال ابن حجر في "الفتح" (٥٢٨/١٠): قال ابن بطلال: المداراة من أخلاق المؤمنين؛ وهي خفض الجناح للناس، ولين الكلمة، وترك الإغلاظ لهم في القول، وذلك من أقوى أسباب الألفة، وظن بعضهم أن المداراة هي المداهنة فغلط؛ لأن المداراة مندوب إليها، والمداهنة محرمة، والفرق أن المداهنة: من الدهان؛ وهو الذي يظهر على الشيء ويستتر باطنه، وفسرها العلماء بأنها معايشة الفاسق وإظهار الرضا بما هو فيه من غير إنكار عليه، والمداراة: هي الرفق بالجاهل في التعليم، وبالفاسق في النهي عن فعله وترك الإغلاظ عليه، والإنكار عليه بلطف القول والفعل، ولا سيما إذا احتيج إلى تألفه، ونحو ذلك.

- وللإمام الأجرى في كتابه "الغريب" (ص/٧٩) كلامٌ جيد - زاد على ما ذكره ابن حبان، وابن بطلال -، فقال: المُدَارَاةُ التي يُتَّابُ عليها العاقل، ويكون محمودًا بها عند الله ﷻ، وعند مَنْ عَقَلَ عن الله تَعَالَى هو الذي يُدَارِي جميع النَّاسِ الذين لا بُدَّ له منهم، وَمِنْ مَعَاشِرَتِهِمْ لا يُبَالِي ما نَقَصَ مِنْ دُنْيَاهُ، وما انْتَهَكَ به مِنْ عَرَضِهِ بعد أَنْ سَلَّمَ له دِينَهُ، فهذا رَجُلٌ كَرِيمٌ عَرِيبٌ في زمانه. وَالْمُدَاهَنَةُ: فهو الذي لا يُبَالِي ما نَقَصَ مِنْ دِينِهِ إذا سَلِمَتْ له دُنْيَاهُ، قد هَانَ عليه ذَهَابُ دِينِهِ وَانْتِهَاكَ عَرَضِهِ، بعد أَنْ تَسَلَّمَ له دُنْيَاهُ، فهذا فِعْلٌ مَغْرُورٌ، فإذا عارضه العاقل، فقال: هذا لا يَجُوزُ لك فِعْلُهُ، قال: نُدَارِي، فَيَكْسُو المُدَاهَنَةَ الْمُحَرَّمَةَ اسم المُدَارَاةِ، وهذا غَطُّ كَبِيرٌ مِنْ قَائِلِهِ، فاعلم ذلك، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " مُدَارَاةُ النَّاسِ صَدَقَةٌ " .

- وقال ابن الأثير في "النهاية" (١١٥/٢): المُدَارَاةُ: مُلَايَنَةُ النَّاسِ وَحُسْنُ صُحْبَتِهِمْ وَاحْتِمَالُهُمْ لِئَلَّا يَنْفِرُوا عَنْكَ. وَقَدْ يُهْمَزُ إِذَا: فالمداراة لَين الكلام، والبشاشة للفساق وأهل الفحش والبذاءة، وأولاً: انقَاء لفحشهم؛ وثانياً: لعل في مداراتهم - مع إظهار عدم الرضا عن فعلهم - كسبًا لهدايتهم، بشرط عدم المجاملة في الدين، وإنما في أمور الدنيا فقط، وإلا انتقلت من المداراة إلى المداهنة، ويدل على ذلك حديث عائشة رضي الله عنها في "الصحيحين" "بئس أخو العشيرة"، وسيأتي ذكره في الشواهد.

(٣) في الأصل "موسى"، والصواب ما أثبتته، كما سبق.

هذا الحديث مداره على محمد بن المنكدر، واختلف عليه من وجهين:

الوجه الأول: محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «مُدَارَاةُ النَّاسِ صَدَقَةٌ».

الوجه الثاني: محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ».

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً:- الوجه الأول: محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ:

«مُدَارَاةُ النَّاسِ صَدَقَةٌ».

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه ابن عدي في "الكامل" (٤٨٥/٨)، وأبو طاهر السلفي في "الجزء الخامس من المشيخة البغدادية" (٢٥)، من طريق عبد الرحمن بن عبيد الله الحلبي، عن يوسف بن محمد بن المنكدر، عن أبيه، به. والحديث ذكره ابن عدي في ترجمة يوسف بن محمد بن المنكدر، ونقل عن ابن حمّاد، أنه قال: يوسف بن محمد متروك الحديث، أظنّه ذكره عن النسائي، وقد تقدّر به عمر بن الحسن بن نصر، عن عبد الرحمن الحلبي، وليوسف بن محمد غير هذه الأحاديث التي ذكرتها، وأرجو أنه لا بأس به. ١.هـ.

▪ وأخرجه أبو زرعة الدمشقي في "الفوائد المعللة" (١٠٥) - بترياق الشاملة -، وابن أبي الدنيا في "مداراة الناس" (٣) - ومن طريقه أبو القاسم الأصبهاني في "الترغيب والترهيب" (٢٣٩٦)، وابن الجوزي في "العلل" (١/١٢١٥)، وابن السمعاني في "أدب الإملاء والاستملاء" (١٤٥/١) -، وأبو عروبة الحسين بن محمد في "حديثه" (٢٢) - بترياق الشاملة -، - ومن طريقه ابن السنّي في "عمل اليوم والليلة" (٣٢٦)، والقضاعي في "مسند الشهاب" (٩٢) -، وابن أبي حاتم في "العلل" (مسألة/ ٢٣٥٩)، وابن الأعرابي في "معجمه" (٩١٦)، وابن حبان في "صحيحه" (٤٧١)، وفي "روضة العقلاء" (ص/٧٣)، والطبراني في "مكارم الأخلاق" (١٤١)، وابن عدي في "الكامل" (٤٨٧/٨)، وأبو الشيخ الأصبهاني في "الأمثال" (١٣٠)، وفي "طبقات المحدّثين بأصبهان" (٧٥٢)، وأبو نعيم في "الحلية" (٢٤٦/٨)، والخليلي في "الإرشاد" (٥٠)، والقضاعي في "مسند الشهاب" (٩١)، والبيهقي في "الشعب" (٨٤٤٥)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣١٠/١٤، ٢٠١/٥٨).

كلهم من طرق، عن المسيّب بن واضح، عن يوسف بن أسباط، عن سفيان الثوري، عن ابن المنكدر، به. قلت: والحديث بهذا الوجه عن سفيان الثوري باطل لا أصل له.

- قال أبو زرعة الدمشقي: ليس هذا المحفوظ، وهو مُعْضَلٌ غَلِيظٌ. ثم قال: نا محمد بن خازم الرّملي - ثقة حافظ -، ثنا يوسف بن أسباط، عن رجل، عن محمد بن المنكدر يرفعه، القلب إلى هذا أسكن.

- وقال أبو حاتم الرّازي: هذا حديثٌ باطل لا أصل له، ويوسف بن أسباط دفن كُتِبَهُ.

- وقال ابن عدي: هذا الحديث يُعرف بالمسيّب بن واضح، عن يوسف، عن سفيان، بهذا الإسناد، وقد سرّقه منه جماعةٌ من الضعفاء، رَوَوْه عن يوسف، ولا يَزُويهِ غير يوسف عن الثوري، ويوسف هذا: هو عندي

من أهل الصدق، إلا أنه لما عَدِمَ كُتْبَهُ كان يحمل على حفظه، فيغلط، ويُشتبه عليه، ولا يتعمد الكذب، ثم نقل قول البخاري: يوسف دفن كتبه، فكان لا يجيء حديثه بعد كما ينبغي. وقال صدقة: دَفَنَ يوسف كتبه، فكان بَعْدُ تنقلب عليه فلا يجيء به كما ينبغي، فاضطرب في حديثه. ١. هـ.

– وقال أبو نعيم: تفرّد به يوسف بن أسباط، عن الثوري.

– وقال الخليلي: غريب؛ تفرّد به يوسف بن أسباط، عن الثوري، وإذا رُوِيَ عن ابن المُكدر حديثٌ مُكْر؛ فيكون الحَمْلُ على مَنْ يَرُوِي عنه من الضعفاء، وقيل: إنّ هذا الحديث اشتبه عليه، وإتّما هو: سفيان، عن أبي مالك الأشجعي، عن رُبَعي، عن حذيفة، أنّ النبي ﷺ، قال: "أَكَلُ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ".^(١)

– وقال الدارقطني: ورواه الثوري، وهو غريبٌ من حديثه عنه، تفرّد به يوسف بن أسباط عنه.

– وقال ابن الجوزي: هذا حديثٌ لا يصحّ عن رسول الله ﷺ، وإتّما يُعرف بالمسيّب بن واضح.^(٢)

قلت: فاتفقت كلمتهم على إنكاره من حديث الثوري، وأتّاه قد تفرّد به عنه يوسف بن أسباط، فأتّى عن الثوري بما لم يأت به أحدٌ من أصحابه، وأنّ الحديث معروفٌ بالمسيّب بن واضح، وقد سرقه جماعةٌ من الضعفاء، فرووه عن يوسف – وسيأتي في الفقرة القادمة إن شاء الله ﷻ –.

■ وابن عدي في "الكامل" (١٨٧/٣)، وأبو نعيم في "تاريخ أصبهان" (٩/٢)، والخطيب في "تاريخ بغداد" (٦٠٠/٨)، وابن الجوزي في "العلل" (٢/١٢١٥). كلهم من طريق الحسين^(٣) بن عبد الرحمن بن عبّاد الفزاري – المعروف بالاحتياطي –، عن يوسف بن أسباط، عن سفيان الثوري، عن محمد بن المُكدر، به.

وقال ابن عدي: الحديث حديث المسيّب بن واضح، سرقه منه الاحتياطي هذا، وغيره، والحسين هذا يسرق الحديث عن الثقات، وله من الحديث غير ما ذكرت، وحديثه لا يشبه حديث أهل الصدق.

■ وأورده الذهبي في "تاريخ الإسلام" (١٠٢/٦) – في ترجمة عبد الله بن حُبَيْق الأنطاكي –، وقال: روى عبد الله بن حُبَيْق، عن يوسف بن أسباط، عن الثوري، عن ابن المُكدر، عن جابر، مرفوعاً: "مُداراة الناس صدقة"، وقال: قال الطبراني: لم يروه عن الثوري إلا يوسف، تفرّد به: ابن حُبَيْق.

(١) أخرجه البخاري في "الأدب المفرد" (٢٣٣)، وأبو داود في "سننه" (٤٩٤٧) ك/الأدب، ب/ في المعونة للمسلم، وغيرهما من طريق سفيان الثوري، عن أبي مالك الأشجعي، به، والحديث في "صحيح مسلم" (١٠٠٥/١-٢) ك/ الزكاة، ب/ بيان أنّ اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف، من طريقين، عن أبي مالك الأشجعي، به.

(٢) والمسيّب بن واضح قال فيه أبو حاتم كما في "الجرح والتعديل" (٢٩٤/٨): صدوقٌ كان يُخطئ كثيراً، فإذا قيل له لم يقبل. وقال ابن حبان في "الثقات" (٢٠٤/٩): كان يُخطئ. وقال الدارقطني: "ضعيف" كما في "الميزان" (١١٧/٤).

(٣) في المطبوع من "الكامل": "الحسن بن عبد الرحمن"، وفي باقي مصادر التخرّيج، ومصادر ترجمته: "الحسين بن عبد الرحمن"، والجميع متفق على نسبه وأنه المعروف بالاحتياطي، وذكره الذهبي في كتبه باسم "الحسن"، ونقل في "الميزان" عن ابن الجوزي أنه قال: بعض الرواة يسميه الحسين. لذا ذكره مرّةً أخرى باسم الحسين بن عبد الرحمن. والاحتياطي هذا قال عنه الإمام أحمد: أعرّفه بالتخليط. وقال علي بن المديني: تركوا حديثه. وقال الأزدي: لو قلتُ كان كذاباً لجاز. وقال الذهبي في "المغني": متهم. وقال في "الميزان": هو مُقرئ، له مناكير. يُنظر: "الكامل" ١٨٧/٣، "المغني" ٢٤٠/١، "الميزان" ٥٠٢/١.

قلتُ: ولم يتفرد به ابن خُبَيْق، بل الحديث مشهورٌ من رواية المُسيَّب بن واضح - كما سبق -، وقد قال ابن عدي: وسرقه منه جماعةٌ من الضعفاء، فَرَوَوْهُ عن يوسف بن أسباط، وعبد الله بن خُبَيْق هذا لم أقف فيه على جرحٍ أو تعديل فهو "مجهول الحال"، فَلَعَلَّهُ سرقه من المسيب بن واضح.

قلتُ: وعليه فالحديث باطل، لم يصح، ولم يثبت من حديث الثوري، والله أعلم.

▪ وأخرجه ابن عدي في "الكامل" (٤٦١/٣)، من طريق أبي الأَخْيَلِ خالد بن عمرو الحمصي، ثنا سفيان ابن عيينة، عن محمد بن المُنْكَدِر، به. وقال ابن عدي: وخالد بن عمرو هذا، روى أحاديث مُنْكَرَةً عن ثقات الناس، ونقل عن جعفر الفريابي، قال: لم أكتب عنه؛ لأنه كان يكذب... ثم قال: وكنا في شغل عن حديث الثوري، عن ابن المُنْكَدِر، عن جابر، عن النبي ﷺ: "مدارة الناس صدقة"، يرويه عنه يوسف بن أسباط، حتى جاءنا أبو الأَخْيَلِ فحدّث به عن ابن عيينة!

قلتُ - والله أعلم - وهذا الكلام من ابن عدي يدل على استنكاره الشديد جدًا لهذا الحديث عن ابن عيينة، فيقول: "كنا في شغل عن حديث الثوري"؛ أي: كنا في إعراضٍ واستنكارٍ عن هذا الحديث من رواية الثوري - فلم يأت به أحدٌ من أصحابه عنه -، ثم يقول متعجبًا أشد التعجب: "حتى جاءنا أبو الأَخْيَلِ فحدّث به عن ابن عيينة!" فمن أبو الأَخْيَلِ هذا حتى ينفرد عن مثل الجبل الأشم ابن عيينة؟!

- وكلام ابن عدي هذا نقله ابن الجوزي في "العلل"، وزاد: قال ابراهيم الحربي: هذا حديثٌ كذب.

- وقال الدارقطني: غريبٌ من حديث ابن عيينة، تفرد به خالد بن عمرو، عنه.

- **قلتُ -** والله أعلم - وعليه فالحديث لم يصح، ولم يثبت أيضًا من حديث ابن عيينة.

▪ وأخرجه محمد بن خلف بن حيّان في "أخبار القضاة" (٥١٩/٣)، من طريق حمّاد بن الوليد الأزدي الكوفي، عن عبد الله بن شُبْرُمة الكوفي، عن محمد بن المُنْكَدِر، به.

قلتُ: وهذه متابعة لا تصلح للاحتجاج، ففي سندها حمّاد بن الوليد وهو "متروك، ساقط، متهم"^(١)،

بالإضافة إلى اضطرابه في هذا الحديث فرواه بالوجهين، فدلَّ على عدم ضبطه، وخطئه، ووهمه فيه.^(٢)

ب- متابعات للوجه الأول:

وقد توبع محمد بن المُنْكَدِر على رواية هذا الحديث بالوجه الأول:

▪ فأخرج البيهقي في "الشعب" (٨٤٧٥) من طريق مالك بن دينار، ومعروف بن علي، عن الحسن

البصري، عن مُحارِبِ بن دِثَار، عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: "لَمَّا نَزَلَتْ سُورَةُ بَرَاءةٍ، قَالَ: "بُعِثْتُ بِمُدَارَاةِ النَّاسِ".

(١) قال ابن حبان في "المجروحين" (٢٥٥/١): يسرق الحديث، ويلزق على الثقات ما ليس من حديثهم، لا يجوز الاحتجاج به. وقال الأزدي: متروك الحديث. وقال الذهبي في "المغني" (٢٨٢/١): متروكٌ ساقطٌ. وفي "الديوان" (٢٣١/١): ساقطٌ مُتَّهَمٌ.

(٢) وكلا الوجهين في "أخبار القضاة" (٥١٩/٣).

وقال البيهقي: غريبٌ بهذا الإسناد، و قد رَوَيْنَاهُ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ جَابِرٍ، وَ فِي كِلَا الْإِسْنَادَيْنِ ضَعْفٌ.^(١)

ت- دراسة إسناد الوجه الأول (إسناد الطبراني):

(١) أحمد بن حنبل: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١).

(٢) محمد بن عيسى الطباع: "ثقة"، ثبت، فقيه حافظ، تقدّم في الحديث رقم (٨).

(٣) يوسف بن محمد بن المنكدر، الفرشي، التيمي، أخو عمر، والمنكدر ابني محمد بن المنكدر.

روى عن: أبيه محمد بن المنكدر.

روى عنه: محمد بن عيسى الطباع، وعبد الله بن جعفر الرقي، وعبيد بن جناد الحلبي، وآخرون.

حاله: قال أبو زرعة: صالح، وهو أقل رواية من أخيه المنكدر.

- وقال أبو حاتم: ليس بقوي، يكتب حديثه. وقال ابن عدي: لا أعرف له غير ما ذكرته من الأحاديث، وأرجو أنه لا بأس به. وقال الدارقطني، وأبو داود، والذهبي، وابن حجر: ضعيف.

- وقال النسائي، وأبو الفتح الأزدي، وأبو بشر الدولابي: متروك. وقال النسائي أيضاً: ليس بثقة.

وقال ابن حبان: يروي عن أبيه ما ليس من حديثه من المناكير التي لا يشك عوام أصحاب الحديث أنها مقلوبة، وكان شيخاً صالحاً ممن غلب عليه الصلاح حتى غفل عن الحفظ والاتقان، فكان يأتي بالشيء على التوهم، فبطل الاحتجاج به على الأحوال كلها، وذكر بعض مناكيره.^(٢)

قلت: وقول أبي زرعة: محمولٌ على الصلاح في العبادة، يدلّ عليه كلام ابن حبان. وأمّا قول النسائي، وغيره بأنه "متروك"، فيجاب عنه بقول أبي حاتم: يكتب حديثه. ويقول ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به.

فالحاصل: أنه "ضعيف" وهو قول الجمهور فلا يُحتج به إذا انفرد، بل يُعدّ من مناكيره.

(٤) محمد بن المنكدر: "ثقة، فاضل"، تقدّم في الحديث رقم (٣٠).

(٥) جابر بن عبد الله ﷺ: "صحابي جليل، مكثّر"، تقدّم في الحديث رقم (٢٠).

ثانياً:- الوجه الثاني: محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ:

" كلُّ معروفٍ صدقة "

أ- تخريج الوجه الثاني:

الحديث رواه عن محمد بن المنكدر، بهذا الوجه جماعة، وهم كالاتي:

■ فأخرجه البخاري في "صحيحه" (٦٠٢١) ك/الأدب، ب/كل معروف صدقة، وفي "الأدب المفرد" (٢٢٤)، وابن حبان في "صحيحه" (٣٣٧٩)، والطبراني في "الصغير" (٦٧٣)، وابن أبي الدنيا في "اصطناع

(١) بينما أخرجه الدارقطني في "جزء أبي الطاهر" (٧٣) من طريق يونس بن عبيد، عن الحسن، عن جابر، قال رسول الله

ﷺ: "مدارة الناس رأس العقل". قلت: وفي سنده إلى يونس: موسى بن زكريا، قال الدارقطني: متروك. يُنظر: "الميزان" ٢٠٥/٤.

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٣٨١/٨، "الجرح والتعديل" ٢٢٩/٩، "المجروحين" ١٣٥/٣، "الكامل" ٤٨٣/٨، "تهذيب الكمال"

٤٥٦/٣٢، "الكاشف" ٤٠١/٢، "تاريخ الإسلام" ٧٦٨/٤، "الميزان" ٤٧٢/٤، "تهذيب التهذيب" ٤٢٢/١١، "التقريب" (٧٨٨١).

المعروف" (١٠)، وفي "قضاء الحوائج" (١٠)، والبيهقي في "شرح السنة" (١٦٤٢).

كلهم من طرق، عن أبي غسان محمد بن مُطَرَّف، عن محمد بن المُنْكَدِر، عن جابر، بلفظه.

■ وأخرجه أبو داود الطيالسي في "مسنده" (١٨١٩)، وابن أبي شيبة في "المصنف" (٢٥٤٣٢)، وعبدُ بن حميد في "المسند" - كما في المنتخب" (١٠٨٣) -، وابن أبي الدنيا في "قضاء الحوائج" (٩)، و"اصطناع المعروف" (٩)، وأبو بكر الخرائطي في "مكارم الأخلاق" (٨٣)، والدارقطني في "السنن" (٢٨٩٥)، والحاكم في "المستدرک" (٢٣١١)، والقضاعي في "مسند الشهاب" (٨٨)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٢١١٣٢)، وفي "الشعب" (٣٤٩٦)، وفي "الآداب" (١٤٧)، والبيهقي في "شرح السنة" (١٦٤٦).

كلهم من طرق، عن عبد الحميد بن الحسن الهلالي، عن محمد بن المُنْكَدِر، عن جابر، البعض بلفظه، والبعض مُطَوَّلًا. وقال الحاكم: إسناده صحيح، ولم يخْرِجَاه. وتعقبه الذهبي فقال: فيه عبد الحميد، ضعّفوه. (١)

■ وأخرجه أحمد في "مسنده" (١٤٧٠٩ و ١٤٨٧٧)، وعبدُ بن حميد في "مسنده" - كما في المنتخب (١٠٩٠) -، والبخاري في "الأدب المفرد" (٣٠٤)، وابن أبي الدنيا في "اصطناع المعروف" (٢٥)، والترمذي في "سننه" (١٩٧٠) ك/البر والصلة، ب/ما جاء في طلاقة الوجه، وحُسن البشر، وأبو عبد الله المروري في "تعظيم قدر الصلاة" (٨٨١)، والطبراني في "الأوسط" (٩٠٤٤)، وفي "مكارم الأخلاق" (١٩)، وأبو نُعيم في "تاريخ أصبهان" (١٥٢/١)، والقضاعي في "مسند الشهاب" (٩٠)، والبيهقي في "شرح السنة" (٢/١٦٤٢).

كلهم من طرق، عن المُنْكَدِر بن محمد بن المنكدر، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله ﷺ، قال رسول الله ﷺ: "كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ، وَمَنْ الْمَعْرُوفِ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهِ طَلْقٍ، وَأَنْ تَفْرَغَ مِنْ دُوكِ فِي إِبَائِهِ" هذا لفظ أحمد، والباقون به إلا في أحرفٍ يسيرة، ما عدا أبا نعيم، والقضاعي بلفظه: "كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ" فقط.

وقال الترمذي: وفي الباب عن أبي ذر، وهو حديثٌ حسنٌ صحيح. وقال البيهقي: هذا حديثٌ حسنٌ.

قلت: والمنكدر بن محمد بن المُنْكَدِر "لِيْنُ الْحَدِيثِ". (٢)

■ وأخرجه أبو القاسم تمام بن محمد في "فوائده" - كما في "الروض البسام" (١٢٧٩) -، من طريق موسى بن داود الصَّبِّي، نا سعد بن الصَّلْت (٣) - مولى جرير بن عبد الله البَجَلِي -، عن محمد بن المُنْكَدِر، عن جابر، قال رسول الله ﷺ: "كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ، وَمَا وَقَى بِهِ الْمَرْءُ عَرَضَهُ صَدَقَةٌ".

■ وابن أبي الدنيا في "قضاء الحوائج" (٨)، وأبو يعلى في "مسنده" (٢٠٤٠)، والطبراني في "الأوسط"

(١) قال ابن حجر في "التقريب" (٣٧٥٨): صدوق يُخطئ. وتعقبه صاحباً "تحرير التقريب" (٣٧٥٨)، فقلا: "ضعيف يُعتبر

به" إذ لم يوثقه كبير أحد، بل وضعفه الجمهور، وفيهم: أبو زرعة، وأحمد، وأبو داود، وابن المديني، وغيرهم.

(٢) يُنظر: "التقريب" (٦٩١٦).

(٣) ذكره ابن حبان في "الثقات" (٣٧٨/٦)، وقال: رُيِّمًا أغرب. وقال الذهبي في "تاريخ الإسلام" (١١٠٧/٤): ما رأيتُ لأحدٍ

فيه جرأ؛ فمحلّه الصدوق. وقال في "السير" (٣١٧/٩): صالح الحديث.

(٦٨٩٦)، والبيهقي في "الكبرى" (٢١١٣٣)، وفي "الشعب" (٣٤٩٥ و ١٠٧١٣)، وفي "الآداب" (١٤٨). كلهم من طرق، عن مسور بن الصلت^(١) - من أصح الأوجه عنه^(٢) -، عن محمد بن المنكدر، به، موطأ.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني:

الحديث بهذا الوجه أخرجه البخاري في "صحيحه"، وهذا كافٍ لإثبات صحة إسناد هذا الوجه.

ثالثاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مما سبق يتبين أن الحديث مداره على محمد بن المنكدر، وقد اختلف عليه فيه من وجهين:

الوجه الأول: محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله، قال رسول الله ﷺ: "مداراة الناس صدقة".

الوجه الثاني: محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله، قال رسول الله ﷺ: "كل معروف صدقة".

والذي يظهر - والله أعلم - أن الوجه الثاني هو الأشبه والأقرب للصواب؛ للقرائن الآتية:

(١) ضعف إسناد الوجه الأول، ففيه يوسف بن محمد بن المنكدر "ضعيف"، وقال فيه ابن حبان: يروي عن أبيه ما ليس من حديثه من المناكير التي لا يشك عوام أصحاب الحديث أنها مقلوبة.

وهذا بخلاف الوجه الثاني، فقد رواه أبو غسان محمد بن مطرف، وهو ثقة^(٣).

(٢) وأما المتابعات للوجه الأول فكلها واهية، لا تصلح للاعتبار - كما سبق بيانه ونقله عن أهل العلم -.

وهذا بخلاف الوجه الثاني، فأبو غسان قد تابعه سعد بن الصلت، وعبد الحميد الهلالي، وغيرهما.

(٣) إخراج البخاري للوجه الثاني في "صحيحه"؛ ولعل صنيع البخاري - رحمه الله - في "صحيحه" يشير إلى عدم ثبوت الحديث بالوجه الأول "مداراة الناس صدقة" - بهذا اللفظ - حيث بَوَّبَ في "صحيحه" في ك/ الأدب باباً بعنوان "المداراة مع الناس"، ولم يخرج فيه حديث جابر الذي معنا بالوجه الأول، وإنما خرج حديث عائشة "بئس أخو العشيرة" - وسيأتي إن شاء الله ﷻ -، ولم يصنع هنا كما يفعل على عادته أن يُترجم للباب بجزء من الحديث ويذكره معلقاً، فيقول مثلاً: ب/قول النبي ﷺ كذا، بل قال: ب/المداراة مع الناس، ثم قال: ويذكر عن أبي الدرداء: «إِنَّا لَنَكْشِرُ فِي وُجُوهِ أَقْوَامٍ وَإِنَّ قُلُوبَنَا لَلْعَنُومِ». ولو صحَّ حديث جابر بلفظ الوجه الأول، ولو من وجهٍ ضعيف لكان نكرهٌ أولى - كما هي عادته - وعدم فعله يدلُّ على ترجيح الوجه الثاني، وهذا من بديع وحسن صنيع الإمام البخاري - رحمه الله -.

(١) قال أحمد، وأبو حاتم، وأبو زرعة، والدارقطني: ضعيف. وقال ابن حبان: يروي عن الثقات الموضوعات، لا يجوز الاحتجاج به بحال. وقال الأزدي، والنسائي: متروك. "التاريخ الكبير" ٤١١/٧، "الجرح والتعديل" ٢٩٨/٨، "المجروحين" ٣١/٣.

(٢) يُنظر: "تاريخ بغداد" (٣٢٧/١٥).

(٣) يُنظر: "التقريب" (٦٣٠٥). وقال يحيى بن معين: شيخٌ ثبت ثقة. "تاريخ بغداد" (٤٧٥/٤).

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني (بالوجه الأول):

من خلال ما سبق يتبين أنّ الحديث بإسناد الطبراني بلفظ "مُدَارَاةُ النَّاسِ صَدَقَةٌ"، "مُنْكَرٌ"؛ لأجل يوسف بن محمد بن المنكدر "ضعيف" يروي عن أبيه ما ليس من حديثه من المناكير التي لا يشك عوام أصحاب الحديث أنها مقلوبة - كما قال ابن حبان -، ولم يتابعه أحدٌ على هذا الحديث من وجهٍ يثبت، بل كل المتابعات له واهية لا تصلح للاعتبار، مع مخالفته لِمَا رواه الثقات عن محمد بن المنكدر.

- وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط"، وفيه يوسف بن محمد بن المنكدر، وهو متروكٌ، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به.^(١) وقال الحافظ ابن حجر في "الفتح": رواه الطبراني في "الأوسط"، وفي سنده يوسف بن محمد بن المنكدر ضعّفوه، وأخرجه ابن أبي عاصم في "آداب الحكماء" بسندٍ أحسن منه.^(٢)

قال الألباني في "الضعيفة": كأنه - أي الحافظ ابن حجر - يعني - أي بقوله: أخرجه ابن أبي عاصم بسندٍ أحسن منه - السند الذي هو من رواية المُسَيَّب بن واضح، لأنه أشهر أسانيدِهِ، وقد عَرَفَتِ أَنَّ أبا حاتم أبطله، وإن كان يعني غيره، فلا فائدة منه أيضاً، لِمَا تَقَدَّمَ عن ابن عدي، أنه سرقه من المُسَيَّب جماعة من الضعفاء، والمسيّب ضعّفوه، قال أبو حاتم: صدوقٌ يخطئ كثيراً، وضعّفه الدارقطني.^(٣)

قلتُ: ويؤيد كلام الشيخ الألباني، أنّ أبا نُعيم قد أخرج هذا الحديث في "الحلية"^(٤)، بسنده من طريق أبي بكر بن أبي عاصم، عن المسيّب بن واضح.

- والحديث ذكره السيوطي، وعزاه إلى الطبراني، وابن حبان، والبيهقي، ورمز له بالصحة.^(٥) وتعقبه المناوي في "فيض القدير"، فقال: هذا الحديث له طرق عديدة، لكنّ حديث جابر عدلّها - كما قال العلائي -، لذا اقتصر عليه المصنف - السيوطي - ومع ذلك ففيه يوسف بن أسباط - ونقل تضعيف أهل العلم له -، ويوسف بن محمد بن المنكدر - ونقل أقوال أهل العلم فيه-.^(٦)

- وضعّفه الألباني في "ضعيف الجامع"، وقال في "السلسلة الضعيفة": "ضعيفٌ جداً".^(٧)

- وضعّفه الحويني في "النافلة"، وقال: وجملّة القول: أنّ الحديث ضعيف لم يُروَ من وجهٍ مُعتمد.^(٨)

(١) يُنظر: "مجمع الزوائد" (١٧/٨).

(٢) يُنظر: "فتح الباري" (٥٢٨/١٠).

(٣) يُنظر: "السلسلة الضعيفة" (٤٥٠٨).

(٤) يُنظر: "حلية الأولياء" (٢٤٦/٨).

(٥) يُنظر: "الجامع الصغير" حديث رقم (٨١٧٠).

(٦) يُنظر: "فيض القدير" حديث رقم (٨١٧٠).

(٧) يُنظر: "صحيح الجامع الصغير" حديث رقم (٥٢٥٥)، "السلسلة الضعيفة" حديث رقم (٤٥٠٨).

شواهد للحديث:

- والحديث بلفظ "مُدَارَاهُ النَّاسِ صَدَقَةٌ" لم أقف له على شواهد صحيحة بهذا اللفظ، وما وقفتُ عليه أسانيدُها إما أن يكون فيها متروك، أو متهم، أو وضاع^(٢)، وأمثل ما وقفتُ عليه هو حديث المقدم بن معدي كرب: أخرجه تمام بن محمد في "فوائده" - كما في "الروض البسام" (١١٠٣) -، وابن قانع في "معجم الصحابة" (١٠٦/٣)، من طريق بقية بن الوليد، عن بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن المقدم بن معدي كرب، قال: قال رسول الله ﷺ: "مُدَارَاهُ النَّاسِ صَدَقَةٌ". قلتُ: وفيه بقية بن الوليد يدلّس تدليس التسوية، ولم يصرّح بالتحديث. وقال ابن الجوزي: وروى عن المقدم بن معدي كرب، عن أبيه، قال إبراهيم الحربي: وهو حديثٌ كذب. (٣)

- والحديث يشهد له بالمعنى ما أخرجه البخاري، ومسلم من حديث عائشة رضي الله عنها، أنه استأذن على النبي ﷺ رجل، فقال: «أُذِنُوا لَهُ، بِسْ أَبْنِ الْعَشِيرَةِ، أَوْ بِسْ أَخُو الْعَشِيرَةِ». فَلَمَّا دَخَلَ الْأَنْ لَهُ الْكَلَامُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُلْتُ الَّذِي قُلْتُ، ثُمَّ أَلْتَّ لَهُ فِي الْقَوْلِ؟ قَالَ: «أَيُّ عَائِشَةَ، إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْزِلَةٌ عِنْدَ اللَّهِ مَنْ تَرَكَهُ، أَوْ وَدَعَهُ النَّاسُ، اتِّقَاءَ فُحْشِهِ». (٤)
قال الحافظ ابن حجر في "الفتح": والنكته في إيرادها هنا - أي في باب مداراة الناس - التلميح إلى ما وقع في بعض الطرق بلفظ المداراة، وهو عند الحارث بن أبي أسامة، من حديث صفوان بن عَسَّال (٥)، نحو حديث عائشة، وفيه: "فقال: إنه منافق أداريه عن فاقه، وأخشى أن يُفسد على غيره". (٦)

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح (بالوجه الثاني):

مِمَّا سَبَقَ يَنْبَيُّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِالْوَجْهِ الثَّانِي "صَحِيحٌ"، لأخرج البخاري له، وهذا كافٍ لثبوت صحته. وفي الباب عن حذيفة بن اليمان ؓ، أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" عن أبي مالك الأشجعي، عن ربيعة بن جِراش، عن حذيفة، عن النبي ﷺ، قال: "أَكُلُ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ". (٧)

(١) يُنظر: "الناقلة في الأحاديث الضعيفة والباطلة" حديث رقم (٩٤).

(٢) مَنْ رَأَى الْمَزِيدَ مِنَ الشَّوَاهِدِ، فَلْيُرَاجِعْ: "مداراة الناس" لابن أبي الدنيا (٤، ٥)، "العلل المتناهية" لابن الجوزي (١٢/٦)، "العلل" لابن أبي حاتم (مسألة/٢١٧٨)، "علل الدارقطني" (مسألة/١٣٧٢)، "السلسلة الصحيحة" للألباني حديث رقم (٤٥٠٨).

(٣) يُنظر: "العلل المتناهية" لابن الجوزي (٢/٢٤٣).

(٤) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٦١٣١) ك/الأدب، ب/المداراة مع الناس. ويرقم (٦٠٣٢) ك/الأدب، ب/لم يكن النبي ﷺ فاحشاً ولا مُتَفَحِّشاً. وانظر شرحه - مشكوراً - في "فتح الباري" (٤٥٣/١٠) و (٤٧١/١٠). ويرقم (٦٠٥٤) ك/الأدب، ب/ما يجوز من اغتياح أهل الفساد والزَّيْب. ومسلم في "صحيحه" (٢-١/٢٥٩١) ك/ البر والصلة، ب/ مداراة مَنْ يُنْفَى فُحْشُهُ.

(٥) أخرجه ابن أبي أسامة - كما "بغية الباحث" (٨٠٠) -، وقال محققه: في سننه الخليل بن زكريا "متروك".

(٦) يُنظر: "فتح الباري" (١٠/٥٢٩).

(٧) أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (١٠٠٥) ك/ الزكاة، ب/ بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوعٍ من المعروف.

خامساً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن يوسف بن محمد، إلا محمد بن عيسى.

قلتُ: ممَّا سبق في التخرّيج يتضح أنّ هذا الحديث لم ينفرد بروايته محمد بن عيسى، عن يوسف بن محمد، بل تابعه عبد الرحمن بن عُبيد الله الحلبي؛ وأخرج رواية عبد الرحمن هذه ابن عدي في "الكامل"، وأبو طاهر السلفي في "المشيخة البغدادية" كما سبق بيانه في التخرّيج.

- وعبد الرحمن بن عُبيد الله هذا "ثقة" (١)، والإسناد إليه صحيح.

سادساً:- التعليق على الحديث:

- قال ابن حَبَّانَ ﷺ: الواجب على العاقل أن يداري الناس مداراة الرجل السابع في الماء الجاري، ومن ذهب إلى عشرة الناس من حيث هو؛ كدَّر على نفسه عيشه، ولم تصف له مودته، لأن وداد الناس لا يستجلب إلا بمساعدتهم على ما هم عَلَيْهِ؛ إلا أن يكون مأثماً، فإذا كانت حالة معصية فلا سمع ولا طاعة، والبشر قد رُكِبَ فيهم أهواء مختلفة، وطبائع متباينة، فكما يشق عليك ترك ما جُبلت عَلَيْهِ؛ فكذلك يشق على غيرك مجانبته مثله، فليس إلى صفو ودادهم سبيل إلا بمعاشرتهم من حيث هم، والإغضاء عن مخالفتهم.

- وقال ابن حَبَّانَ ﷺ أيضاً: من التمس رضا جميع الناس التمس ما لا يُدرك، ولكن يقصد العاقل رضا من لا يجد من معاشرته بُدأ، وإن دفعه الوقت إلى استحسان أشياء من العادات كان يستقبحها، واستنقاح أشياء كان يستحسنها ما لم يكن مأثماً؛ فإن ذلك من المداراة، وما أكثر من داري فلم يسلم فكيف توجد السلامة لمن لا يداري. (٢)

- وقال سهَّل بن عبد الله التستري: مَنْ خَالَطَ النَّاسَ دَارَاهُمْ وَلَمْ يُمَارِهِمْ، فَإِنَّ مُدَارَاتِهِمْ صَدَقَةٌ، وَمُدَارَاةُ الْوَالِدِ فَرِيضَةٌ، وَمُدَارَاةُ ذَوِي الْأَرْحَامِ سُنَّةٌ، وَمُدَارَاةُ السُّلْطَانِ طَاعَةٌ، وَمُدَارَاةُ أَهْلِ الْبِدْعِ مُدَاهَنَةٌ، وَمُدَارَاةُ الْأَحْمَقِ شَرَفٌ، وَالشَّرْفُ النَّعَافِلُ، وَالسَّلَامَةُ لِلْجَمِيعِ التَّقَرُّبُ بِاللَّهِ ﷻ. (٣)



(١) يُنظر: "التقريب، وتحريره" (٣٩٣٩).

(٢) يُرَاجَع كلام ابن حَبَّانَ في "روضة العقلاء ونزهة الفضلاء" (ص/٧٣-٧٧).

(٣) يُنظر: "شعب الإيمان" (٣٥١/٦)، ويُنظر: "فتح الباري" (٤٥٤/١٠)، "التيسير بشرح الجامع الصغير" (٣٧٥/٢).

[٤٦٤/٦٤] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حُلَيْدٍ ، قَالَ: نَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَدْنِيُّ ، قَالَ نَا عَمْرُو بْنُ الْأَزْهَرِ الْوَاسِطِيُّ ،

عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ .

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَ أُمَّ سَلَمَةَ عَلَى مَنَاعِ بَيْتِ قِيمَتِهِ عَشْرَةَ دَرَاهِمَ .

* لم يرو هذا الحديث عن حُمَيْدٍ إِلَّا عَمْرُو بْنُ الْأَزْهَرِ .

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ أخرجه ابن عدي في "الكامل" (٢٣٤/٦)، مِنْ طريق إسماعيل بن عمرو البجلي.

▪ وأبو نُعَيْمٍ في "تاريخ أصبهان" (٣٣٤/٢)، مِنْ طريق عامر بن حفص.

كلاهما (إسماعيل، و عامر)، قالوا: حدثنا عمرو بن الأزهر، ثنا حُمَيْدُ الطَّوِيلِ، عن أبي نَضْرَةَ، عن أبي سعيد

الخدري رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزَوَّجَ أُمَّ سَلَمَةَ وَأَصْدَقَهَا عَشْرَةَ دَرَاهِمَ .

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن حُلَيْدٍ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١).

(٢) إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَدْنِيِّ: "مَجْهُولُ الْحَالِ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٤٩).

(٣) عَمْرُو بْنُ الْأَزْهَرِ، أَبُو سَعِيدِ الْعَنْكَبِيِّ، الْبَصْرِيُّ، الْوَاسِطِيُّ، قَاضِي جُرْجَانَ .

رَوَى عَنْ: حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، وَهَشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، وَابْنِ جُرَيْجٍ، وَغَيْرِهِمْ .

رَوَى عَنْهُ: إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَدْنِيِّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، وَآخَرُونَ .

حَالُهُ: قَالَ ابْنُ مَعِينٍ، وَالْجَوْزْجَانِيُّ: لَيْسَ بِثِقَّةٍ. وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: ضَعِيفٌ، لَيْسَ بِشَيْءٍ، لَا يُكْتَبُ حَدِيثُهُ .

- وَقَالَ أَحْمَدُ: كَانَ يَضَعُ الْحَدِيثَ. وَقَالَ الْبَخَّارِيُّ: يُرْمَى بِالْكَذْبِ، رَمَاهُ أَبُو سَعِيدِ الْحَدَّادُ بِالْكَذْبِ. وَقَالَ أَبُو

حَاتِمِ الرَّازِيِّ، وَأَبُو بَشْرِ الدُّوَلَابِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ: مَتْرُوكٌ. وَقَالَ ابْنُ حَبَّانٍ: كَانَ مَمَّنْ يَضَعُ الْحَدِيثَ عَلَى الثِّقَاتِ،

وَيَأْتِي بِالْمَوْضُوعَاتِ عَنِ الْأَثْبَاتِ، لَا يَحِلُّ كِتَابَةُ حَدِيثِهِ، وَلَا ذِكْرُهُ فِي الْكُتُبِ إِلَّا عَلَى سَبِيلِ الْقُدْحِ. وَقَالَ ابْنُ

عَدِي يَسْرِقُ الْحَدِيثَ. ^(١) وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ، وَالذَّهَبِيُّ: كَذَّابٌ. فَالْحَاصِلُ: أَنَّهُ "كَذَّابٌ، يَضَعُ الْحَدِيثَ". ^(٢)

(٤) حُمَيْدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدِ الطَّوِيلِ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٥٢).

(٥) أَبُو نَضْرَةَ الْمُنْذَرِ بْنِ مَالِكِ بْنِ قُطَيْعَةَ الْعَبْدِيِّ، الْبَصْرِيِّ .

رَوَى عَنْ: أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، وَآخَرِينَ .

(١) يُنْظَرُ: "الْكَامِلُ" (٤٣٣/٢) تَرْجَمَةُ الْجَارُودِ بْنِ يَزِيدٍ، أَبُو الصَّحَّاحِ النَّيْسَابُورِيِّ .

(٢) يُنْظَرُ: "التَّارِيخُ الْكَبِيرُ" ٣١٦/٦، "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ٢٢١/٦، "الْمَجْرُوحِينَ" ٧٨/٢، "الْكَامِلُ" ٢٣٢/٦، "الضَّعْفَاءُ وَالكَذَّابِينَ

لَابْنِ شَاهِينَ (ص/١٣٩)، "تَارِيخُ بَغْدَادَ" ٩٦/١٤، "الْمَغْنِي" ٦١/٢، "تَارِيخُ الْإِسْلَامِ" ١٣٧/٥، "الْمِيزَانُ" ٢٤٥/٣ .

روى عنه: حُمَيْد الطويل، وسعيد بن أبي عَرُوبَة، وعاصم بن سليمان الأحول، وآخرون.

حاله: قال ابن سعد، والعجلي، وأحمد، وأبو زرعة، ويحيى بن معين، والنسائي، وابن حزم، والذهبي، وابن حجر: ثِقَّةٌ. وزاد الذهبي في "الكاشف": يُخْطِئ. وقال في "مَنْ نُكَلِّم فِيهِ وَهُوَ مُوثِقٌ": صَدُوقٌ.

- وذكره ابن حَبَّان في "الثقات"، وقال: كان مِمَّنْ يُخْطِئ. وقال أحمد: ما علمتُ إلا خيراً.

- وقال ابن عدي: له حديثٌ صالحٌ، عن أبي سعيد، وجابر، وإذا حدَّث عنه ثقة فهو مستقيم الحديث، ولم أر له شيئاً من الأحاديث المُنْكَرَة؛ لَأَتِي لم أجد له إذا روى عنه ثقة حديثاً مُنْكَرًا؛ فلذلك لم أذكر له شيئاً.

- وسئل يحيى بن معين، وأبو حاتم عن أبي نَضْرَة، وعطيّة العوفي؟ فكلاهما قال: أبو نَضْرَة أحبُّ إلي.

- وفي "الميزان": أوردتهما العُقَيْلِي، وابن عدي في "الضعفاء"، ولم يذكر له شيئاً يدلُّ على لينٍ فيه.

- وقال العُلَيْلِي: أُرْسِلَ عن علي، وغيره من كِبَار الصحابة، وسمع ابن عَبَّاس، وأبا سعيد رضي الله عنهما.^(١)

فالحاصل: أنه ثِقَّةٌ، أُرْسِلَ عن كِبَار الصحابة"، وأما قول الذهبي: يُخْطِئ، فَلَعَلَّه أخذه من ابن حَبَّان، وخالفه ابن عدي، فقال: لم أجد له إذا روى عنه ثقة حديثاً مُنْكَرًا. وأطلق الجمهور توثيقه، فلا يُعْتَدُّ به.

(٦) سَعْدُ بن مالك بن سِنَان بن عُبَيْد بن ثَعْلَبَة، أبو سعيد الخُدْرِي، الأنصاري:

روى عن: النبي صلى الله عليه وسلم، وأبي بكر الصديق، وعمر بن الخطاب رضي الله عنهما، وغيرهم.

روى عنه: أبو نَضْرَة العبدي، وجابر بن عبد الله، وعطاء بن أبي رباح، وآخرون.

قال ابن عبد البر: أول مشاهدته الخندق، وغزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنتي عشرة غزوة، حفظ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

سُنَنًا كثيرة، وعلماً جماً، وكان من نجباء الصحابة وعلمائهم وفضلائهم، روى له الجماعة.^(٢)

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "ضَعِيفٌ جَدًّا"؛ لأجل عمرو بن الأزهر الواسطي "كذَّاب، وكان يضع الحديث"، وذكر ابن عدي، والدارقطني: أنه يسرق الحديث؛ وقد انفرد به عن حُمَيْد الطويل، من حديث أبي سعيد الخُدْرِي رضي الله عنه. وقد تتابع العلماء - كما سبق - على ذكر هذا الحديث في ترجمته، وأنه من مناكيره.

- قال ابن عدي: ولعمرو بن الأزهر غير ما ذكرتُ من الحديث، وكلها غير محفوظة.

- وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط"؛ وفيه عمرو بن الأزهر، وهو متروك.^(٣)

- وقال الألباني: مُنْكَرٌ، وذكر حديث الحَكَم بن عطية، عن ثابت، عن أنس: كان الذي تزوج عليه

رسول الله صلى الله عليه وسلم أم سلمة شيئاً قيمته عشرة دراهم. وأعله بالحكم بن عطية - وسيأتي إن شاء الله تعالى بيانه بعد

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٩١/٩، "الثقات" للعجلي ٢/٢٩٨، "الجرح والتعديل" ٥/٣٧٠، "الثقات" ٥/٤٢٠، "الكامل" ٨/٩٣، "التهذيب" ٢٨/٥٠٨، "الكاشف" ٢/٢٩٥، "السير" ٤/٥٢٩، "مَنْ نُكَلِّم فِيهِ وَهُوَ مُوثِقٌ" (ص/٥٧٤)، "الميزان" ٤/١٨١، "جامع التحصيل" ١/٢٨٧، "تهذيب التهذيب" ١٠/٣٠٢، "التقريب" (٦٨٩٠).

(٢) يُنظر: "الاستيعاب" ٢/٦٠٢، "أسد الغابة" ٦/١٣٨، "التهذيب" ١٠/٢٩٤، "الإصابة" ٤/٢٩٣.

(٣) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٤/٢٨٢).

قليل -، ثم قال: وقد رواه بعض الكذابين بإسنادٍ آخر، فكأنه سرقه منه، وهو عمرو بن الأزهر. (١)

لكن هل لهذا الحديث شاهد آخر يصح به المتن؟

قلت: وفي الباب عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أخرجه أبو داود الطيالسي في "مسنده" (٢١٣٤)، قال: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بن عَطِيَّةَ، عن ثَابِتٍ، عن أنسٍ رضي الله عنه، قال: كَانَ الَّذِي تَزَوَّجَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أُمَّ سَلَمَةَ، عَلَى شَيْءٍ قِيمَتُهُ عَشْرَةُ دَرَاهِمٍ. (٢)

ومداره على الحكم بن عطية، وقد تتابع أهل العلم على إعلال هذا الحديث به، وعدوه من مناكيره:

- قال أبو حاتم: سألتُ أبا الوليد الطيالسي عن هذا الحديث؟ فقال: ما تصنعون بهذا؟ هذا خطأ. قلتُ (أبو حاتم): وما الصحيح يا أبا الوليد؟ قال: ما حدَّثنا حمَّاد بن سلمة، عن ثابت، عن ابن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أم سلمة، عن النبي صلى الله عليه وسلم. (٣)

قال أبو حاتم: فقلتُ له: قد حدَّث به أبو الوليد الطيالسي، عن الحكم، فمن يبالي به؟ ولم يُحدِّثنا به.

قال ابن أبي حاتم: فقلتُ لأبي: وما الصحيح عندك؟ قال: حديثُ عمر بن أبي سلمة. (٤)

- وقال الإمام أحمد بن حنبل - لَمَّا سُنِّئَ عن الحكم بن عطية -: لا بأس به إلا أنَّ أبا داود الطيالسي روى عنه أحاديث منكرة. (٥) وقال عنه: لا أعلم إلا خيراً، فقال له رجل: حدَّثني فلانٌ عنه، عن ثابت، عن أنس - وذكر حديث الباب في زواج أم سلمة - فأقبل أبو عبد الله يتعجب، وقال: هؤلاء الشيوخ لم يكونوا يكتبون، إنما كانوا يحفظون، ونُسبوا إلى الوهم، أحدهم يسمع الشيء فيتوهم فيه. (٦)

وقال أيضاً: الحكم بن عطية عندي صالح، حتى وجدتُ له غرائب عن ثابت، عن أنس أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم تزوج أم سلمة على شيء قيمته عشرة دراهم؛ وهؤلاء الشيوخ يخطئون على ثابت، وإنما يريد الحديث الذي رواه حمَّاد بن سلمة، عن ثابت، عن ابن عمر بن أبي سلمة. فقيل له: نعم، وسليمان أيضاً يرويه. فقال: نعم، ولكن حمَّاد بن سلمة أحسن له حديثاً. (٧)

(١) ولمراجعة هذه الأقوال، يُنظر: "الكامل" لابن عدي (٢٣٤/٦)، "مجمع الزوائد" (٢٨٢/٤)، "السلسلة الضعيفة" (٦٤٦٩).
(٢) والحديث أخرجه ابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (٣٠٧٩)، والبخاري في "مسنده" (٦٨٩٧)، وأبو يعلى في "مسنده" (٣٣٨٥)، والطبراني في "الكبير" (٤٩٨/٢٤٧/٢٣)، وابن عدي في "الكامل" (٤٨٥/٢)، وأبو طاهر المخلص في "المخلصيات" (٤٧)، وأبو نُعيم في "معرفة الصحابة" (٧٤/٦)، والخطيب البغدادي في "موضح أوهام الجمع والتفريق" (٢١٤/١)، كلهم من طريق أبي داود الطيالسي، عن الحكم بن عطية، به.

(٣) قال المحقق الفاضل لعل ابن أبي حاتم: "هو الحديث الطويل المشهور في قصة وفاة أبي سلمة، وخطبة النبي صلى الله عليه وسلم لأم سلمة، واعتذارها بالغيرة، ثم موافقتها بعد أن دعا لها النبي صلى الله عليه وسلم بذهاب غيرتها، وفيه قوله صلى الله عليه وسلم: "إن شئت سبعت لك.... الحديث".

(٤) يُنظر: "العلل" لابن أبي حاتم (مسألة/١٢٠٩).

(٥) يُنظر: "الجرح والتعديل" (١٢٦/٣).

(٦) يُنظر: "تهذيب التهذيب" (٤٣٦/٢).

(٧) يُنظر: "الضعفاء الكبير" للعليني (٢٥٨/١)، "موضح أوهام الجمع والتفريق" للخطيب البغدادي (٢١٤/١).

- وأورده كذلك ابن عدي في "الكامل"، ونقل بسنده عن أبي سلمة التَّبَوذكي، قال: سمعتُ حمَّاد بن سلمة، يقول: إذا جاءكم من أصحاب ثابت مَنْ لا تعرفوه، فقولوا: كفانا الله شرَّكم. (١)
- والحديث أخرجه البزار في "مسنده"، وقال: لا نعلم رواه عن ثابت، عن أنس إلا الحكم بن عطية، ورأيتُه في موضع آخر: تزوجها على متاعٍ ورَحَى قيمته أربعون درهماً. (٢)
- وقال الهيثمي: فيه الحَكَم بن عطية، وهو ضعيف. (٣)
- وقال البوصيري: في إسناده مقال، ونقل أقوال أهل العلم في الحَكَم بن عطية. (٤)
- وقال الألباني في "الضعيفة": مُنْكَرٌ. (٥)

قلتُ - والله أعلم -: وبهذا يتضح أنَّ هذا الشاهد لا يُعتبر ولا يُفرح به، فهو من مناكير راويه، بل ومن خطئه، ووهمه، وأنه اشتبه عليه، وأنَّ الراجح عن ثابت هو ما رواه عنه حمَّاد بن سلمة، عن ابن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أمِّ سلمة، عن النبي ﷺ، هكذا قال أبو الوليد الطيالسي، وأحمد، وأبو حاتم، وغيرهم من أهل العلم، فمن بعد هؤلاء؟! - والله أعلم -، وهو المُستعان.

رابعاً: النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن حميد إلا عمرو بن الأزهر.

قلتُ: ومما سبق في التخرُّج يَبَيِّنُ صحة كلام المُصنِّف ﷺ.



(١) يُنظر: "الكامل" (٤٨٤/٢).

(٢) يُنظر: "مسند البزار" حديث رقم (٦٨٩٧).

(٣) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٢٨٢/٤).

(٤) يُنظر: "إتحاف الخيرة المهرة" حديث رقم (٣٢٧٨).

(٥) يُنظر: "السلسلة الضعيفة" حديث رقم (٦٤٦٩).

[٤٦٥/٦٥] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ ، قَالَ : نَا أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ ، قَالَ : نَا سُؤَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ

عَاصِمِ الْأَحْوَلِ .

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « سُرَّةُ الْإِمَامِ سُرَّةٌ مَنْ خَلْفَهُ » .

* لم يرو هذا الحديث عن عاصم إلا سُؤَيْدٌ ، تفرَّدَ به: الرَّبِيعُ .

أولاً:- تخريج الحديث:

■ لم أفق عليه بهذا الإسناد مرفوعاً إلى النبي ﷺ، من قوله، إلا برواية الباب - على حد بحثي -،
والحديث ذكره الهيتمي في "مجمع البحرين" (٧٤٦) بإسناد الطبراني، ومثته، وقوله عقب الحديث.

■ وعزاه المناوي في "فيض القدير" (٩٧/٤)، إلى الدَّيْلَمِيِّ.

وقال ابن رجب في "فتح الباري" (١٣/٤) - بعد الكلام على أنَّ سُرَّةَ الْإِمَامِ سُرَّةٌ لِمَنْ خَلْفَهُ -، قال: وقد
رَوَى فِيهِ حَدِيثٌ مَرْفُوعٌ، خَرَّجَهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ رِوَايَةِ سُؤَيْدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ
النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: "سُرَّةُ الْإِمَامِ سُرَّةٌ لِمَنْ خَلْفَهُ"، قَالَ: وَلَكِنْ لَا يَصِحُّ، وَسُؤَيْدٌ هَذَا ضَعِيفٌ جَدًّا، وَسَيَأْتِي بَقِيَّةُ كَلَامِهِ.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن حَلِيدٍ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١).

(٢) أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعِ بْنِ نَافِعٍ: "ثِقَّةٌ حُجَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١).

(٣) سُؤَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ نُمَيْرِ السُّلَمِيِّ، أَبُو مُحَمَّدٍ الدِّمَشْقِيُّ، أَصْلُهُ مِنْ وَاسِطٍ.

رَوَى عَنْ: عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، وَحُمَيْدِ الطَّوِيلِ، وَشُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ، وَآخَرِينَ.

رَوَى عَنْهُ: الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ، وَهَشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، وَعُبَيْدُ بْنُ هِشَامِ الْحَلْبِيِّ، وَآخَرُونَ.

حَالُهُ: قَالَ دُحَيْمٌ: ثِقَّةٌ، وَكَانَ لَهُ أَحَادِيثٌ يَغْلُظُ فِيهَا. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: وَثَقَّةٌ دُحَيْمٌ وَحَدَّهُ.

- وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ، وَالنَّسَائِيُّ، وَمَعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، وَيَعْقُوبُ بْنُ سَفِيَانَ، وَالخَلَّلُ: ضَعِيفٌ. وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ:

كَانَ يَرَوِي أَحَادِيثَ مُنْكَرَةً. وَقِيلَ لِأَحْمَدَ: رِوَايَتُهُ عَنْ حَصِينِ أَرْبَعِ مِائَةٍ، فَقَالَ: فِيهَا أَرَى يَخْلُطُ، فَقِيلَ لَهُ: لَا،

كُلُّهَا صَحَاحٌ، فَقَالَ أَحْمَدُ: أَلَيْسَ فِيهَا "سُرَّةُ الْإِمَامِ سُرَّةٌ لِمَنْ خَلْفَهُ" عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ؟! وَتَبَسَّمَ، كَأَنَّهُ يُنْكَرُهُ.

وَقَالَ الْبَخَارِيُّ: عِنْدَهُ مَنَاقِيرٌ أَنْكَرَهَا أَحْمَدُ. وَقَالَ ابْنُ رَجَبٍ فِي "فَتْحِ الْبَارِيِّ": سُؤَيْدٌ هَذَا ضَعِيفٌ جَدًّا، وَقَدْ أَنْكَرَ

الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَلَيْهِ حَدِيثَ السُّتْرَةِ، وَقَالَ: إِنَّمَا هُوَ قَوْلُ الشَّعْبِيِّ...، ثُمَّ قَالَ: فَكَيْفَ لَوْ سَمِعَ - أَيُّ أَحْمَدَ - أَنَّهُ

رَوَى ذَلِكَ بِإِسْنَادٍ لَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟! وَقَالَ الْبَخَارِيُّ: فِي حَدِيثِهِ نَظَرٌ، لَا يُحْتَمَلُ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: فِي حَدِيثِهِ

نَظَرٌ، هُوَ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ. وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: كَثِيرُ الْغَلْطِ فِي الْحَدِيثِ. وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: وَلِسُؤَيْدٍ

أَحَادِيثٌ صَالِحَةٌ، وَعَامَةٌ حَدِيثُهُ مِمَّا لَا يُتَابَعُهُ النَّقَاتُ عَلَيْهِ، وَهُوَ ضَعِيفٌ كَمَا وَصَفُوهُ. وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: يُعْتَبَرُ

بِهِ. وَقَالَ ابْنُ حَبَّانٍ: كَانَ كَثِيرَ الْخَطَا فَاخْشَ الْوَهْمَ حَتَّى يَجِيءَ فِي أَخْبَارِهِ مِنَ الْمَقْلُوبَاتِ أَشْيَاءٌ تَتَخَايَلُ إِلَى مَنْ

سمعتها أنها عُمِلَتْ تَعَمُّدًا، والذي عندي في سويد تَتَكَبُّب ما خالف الثقات من حديثه، والاعتبار بما روى مما لم يخالف الأثبات، والاحتجاج بما وافق الثقات، وهو ممن أَسْتَخِيرَ اللهُ ﷻ فيه لأنه يقرب من الثقات. وقال البزَّار: ليس بالحافظ، ولا يُحتَجُّ به إذا انفرد. وقال البيهقي: ضعيفٌ لا يُقبل منه ما تفرَّد به.

- وقال أحمد، والذهبي: متروك الحديث. وقال ابن معين: ليس حديثه بشيء. وقال ابن معين، والنسائي: ليس بثقة. وقيل لُدْحِيم: سُويِد مَمَّن إذا دُفِعَ إليه من غير حديثه قرأه على ما في الكتاب؟ قال: نعم.

وقال ابن حجر في "التقريب": "ضعيفٌ". وفي "إتحاف المهرة": "ضعيفٌ جدًّا". وفيه أيضًا: تعقَّب الحاكم في حديثٍ قال فيه: على شرط مسلم، فقال ابن حجر: لا والله، فسويد قد تركاه جميعًا.

وقال الذهبي في "الميزان": "هَرَّتْ ابن حَبَّان سُويِد، ثم آخر شيء قال: وهو مَمَّن أَسْتَخِيرَ اللهُ ﷻ فيه. فقال الذهبي مُعَقَّبًا: لا، ولا كرامة، بل هو وإهٍ جدًّا." (١)

- والحاصل: أنَّه "ضعيفٌ"، يُعتبر به إذا ثوبع، وإلا فمُنْكَرُ الحديث جدًّا عند المخالفة، فقد ضعَّفه الجمهور: يحيى، وأبو حاتم، والنسائي، والبزَّار، والبيهقي، ويعقوب بن سفيان، والخلال، وابن حجر، وغيرهم، وقال الدارقطني: يُعتبر به. والتضعيف جدًّا له من البعض يُحْمَلُ على ما انفرد به، بدليل أنَّ الإمام أحمد لمَّا أنْكَرَ على مَنْ صحَّح له أحاديثه، قال له: أليس فيها حديث كذا؟، ولا شكَّ أنَّ خطأ الراوي في حديثٍ لا يكون سببًا في تركه. لذا قال ابن عدي قوله السَّابِق، وكذلك ابن حَبَّان بعدما ضعَّفه جدًّا؛ قال: وهو مَمَّن أَسْتَخِيرَ اللهُ ﷻ فيه - لأنه يُقْرَب من الثقات -، والله أعلم.

(٤) عاصم بن سُلَيْمان الأَحول، أبو عبد الرَّحمن البَصْرِيُّ.

روى عن: أنس بن مالك، وعامر الشَّعبي، ومحمد بن سيرين، وآخرين.

روى عنه: شعبة بن الحجاج، والسُّفيانان، وعبد الله بن المبارك، وآخرون.

حاله: قال أحمد، وابن معين، والعجلي، وأبو زرعة، وابن المديني، وابن سعد، والذهبي، وابن حجر: ثِقَّةٌ. وقال أحمد أيضًا: كان من الحفَّاظ للحديث، ثِقَّةٌ. وقال الثوري: حفَّاظ البصرة ثلاثة: سُلَيْمان التيمي، وعاصم الأحول، وداود بن أبي هند، وعاصم أخفَظهم. وقال أبو حاتم: صالح الحديث. وذكره ابن حَبَّان في "الثقات". وقال ابن عدي: لعاصم حديثٌ صالحٌ، ولم أر في حديثه حديثًا مُنْكَرًا، ولا شيئًا فيه اضطراب إلا ما ذكرته، وهو عندي لا بأس به. وقال البخاري: ربَّما شكَّ في حديث أبي سعيد، لا يُتَابَعُ عليه. فالحاصل: أنَّه "ثِقَّةٌ". (٢)

(٥) أنس بن مالك: "صحابيٌّ جليلٌ، من المُكثَرين"، تقدَّم في الحديث رقم (١٣).

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١٤٨/٤، "الجرح والتعديل" ٢٣٨/٤، "المجروحين" ٣٥٠/١، "الكامل" ٤٩٠/٤، "تاريخ دمشق" ٣٤٥/٧٢، "التهذيب" ٢٥٥/١٢، "تاريخ الإسلام" ١١٢٣/٤، "الميزان" ٢٥١/٢، "تهذيب التهذيب" ٢٧٧/٤، "التقريب" (٢٦٩٢)، "العلل الكبير" للترمذي (ص/٢٠٨)، "إتحاف المهرة" حديث (٨١٦ و ١٨٤٥٦)، "فتح الباري" لابن رجب ١٣/٤.

(٢) "التاريخ الكبير" ٤٨٤/٦، "الثقات" للعجلي ٨/٢، "الجرح والتعديل" ٣٤٣/٦، "الثقات" ٢٣٧/٥، "الكامل" ٤٠٩/٦، "تاريخ بغداد" ١٦٥/١٤، "التهذيب" ٤٨٥/١٣، "تذكرة الحفاظ" (ص/١٤٩)، "السببر" ١٤/٦، "الميزان" ٣٥٠/٢، "التقريب" (٣٠٦٠).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

ممّا سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ لِأَجْلِ سُؤْيِدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ "ضَعِيفٌ"، وَقَدْ انْفَرَدَ بِهِ، وَقَدْ أَنْكَرَ أَهْلَ الْعِلْمِ عَلَيْهِ هَذَا الْحَدِيثَ خَاصَّةً.

- قِيلَ لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ: رَوَايَةُ سُؤْيِدٍ عَنْ حُصَيْنِ أَرْبَعِ مِائَةٍ. فَقَالَ أَحْمَدُ: فِيهَا أَرَى يَخْلُطُ. فَقِيلَ لَهُ: لَا كُلِّهَا صَاحِحٌ. فَقَالَ: أَلَيْسَ فِيهَا "سُرَّةُ الْإِمَامِ سُرَّةٌ لِمَنْ خَلْفَهُ"، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ مَسْرُوقٍ؟ وَتَبَسَّمَ، كَأَنَّهُ يُنْكِرُهُ. (١)

- قَالَ ابْنُ رَجَبٍ: وَهَذَا إِنَّمَا هُوَ قَوْلُ الشَّعْبِيِّ، فَكَيْفَ لَوْ سَمِعَ - أَيُّ أَحْمَدَ - أَنَّهُ - أَيُّ سُؤْيِدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ - قَدْ رَوَى ذَلِكَ بِإِسْنَادٍ لَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ وَقَالَ: وَالْحَدِيثُ لَا يَصِحُّ، وَسُؤْيِدٌ هَذَا "ضَعِيفٌ جَدًّا". (٢)

- وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الْأَوْسَطِ"، وَفِيهِ سُؤْيِدٌ، وَهُوَ ضَعِيفٌ. (٣)

- وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي "الْفَتْحِ" - وَقَدْ تَرَجَّمَ الْبَخَّارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ الْبَابَ بِقَوْلِهِ: سِتْرَةُ الْإِمَامِ سِتْرَةٌ مِنْ خَلْفِهِ" -: وَلَفْظُ تَرْجَمَةِ الْبَابِ وَرَدَ فِي حَدِيثِ مَرْفُوعٍ، رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الْأَوْسَطِ"، مِنْ طَرِيقِ سُؤْيِدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ عَاصِمٍ، عَنِ أَنَسِ مَرْفُوعًا، وَقَالَ: تَقَرَّرَ بِهِ سُؤْيِدٌ، عَنِ عَاصِمٍ، وَسُؤْيِدٌ ضَعِيفٌ عِنْدَهُمْ. (٤)

- وَعَزَاهُ السِّيَوطِيُّ إِلَى الطَّبْرَانِيِّ فِي "الْأَوْسَطِ"، مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ، وَرَمَزَ لَهُ بِالضَّعْفِ. (٥)

- وَقَالَ الْمُنَاوِيُّ: قَالَ الزَّيْنُ الْعِرَاقِيُّ فِي "شَرْحِ التِّرْمِذِيِّ": فِيهِ سُؤْيِدٌ، وَهُوَ ضَعِيفٌ. (٦)

- وَعَزَاهُ الصَّنْعَانِيُّ إِلَى الطَّبْرَانِيِّ فِي "الْأَوْسَطِ"، مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ، وَقَالَ: فِيهِ ضَعْفٌ. (٧)

- وَقَالَ الشُّوكَانِيُّ: أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الْأَوْسَطِ"، وَفِي إِسْنَادِهِ سُؤْيِدٌ، وَقَدْ تَقَرَّرَ بِهِ، وَهُوَ "ضَعِيفٌ". (٨)

- وَقَالَ الْمُبَارِكْفُورِيُّ: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الْأَوْسَطِ"، وَتَقَرَّرَ بِهِ سُؤْيِدٌ، عَنِ عَاصِمٍ، وَسُؤْيِدٌ ضَعِيفٌ عِنْدَهُمْ. (٩)

- وَضَعَّه الْأَلْبَانِيُّ فِي "الضَّعِيفَةِ"، وَ"ضَعِيفِ الْجَامِعِ". (١٠)

(١) يُنْظَرُ: "الْعُلَلُ" لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ (مَسْأَلَةٌ/ ٣١٢٦)، "تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" (٢٥٩/١٢).

(٢) يُنْظَرُ: "فَتْحُ الْبَارِيِّ" لِابْنِ رَجَبٍ (١٣/٤).

(٣) يُنْظَرُ: "مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ" (٦٢/٢).

(٤) يُنْظَرُ: "فَتْحُ الْبَارِيِّ" لِابْنِ حَجْرٍ (٥٧٢/١).

(٥) يُنْظَرُ: "الْجَامِعُ الصَّغِيرُ" حَدِيثٌ رَقْمٌ (٤٦٦٤).

(٦) يُنْظَرُ: "قِيَاضُ الْقَدِيرِ" (٩٧/٤).

(٧) يُنْظَرُ: "سَبُلُ السَّلَامِ" (٢١٨/١).

(٨) يُنْظَرُ: "نَيْلُ الْأَوْطَارِ" (٧/٣).

(٩) يُنْظَرُ: "تَحْفَةُ الْأَحْوَذِيِّ" حَدِيثٌ رَقْمٌ (٣٣٥).

(١٠) يُنْظَرُ: "السَّلْسَلَةُ الضَّعِيفَةُ" حَدِيثٌ رَقْمٌ (٣٦٩٥)، "ضَعِيفُ الْجَامِعِ" حَدِيثٌ رَقْمٌ (٣٢٥٠).

شواهد للحديث:

- أخرج الإمام عبد الرزاق في "المصنف" (٢٣١٧) - ومن طريقه ابن المنذر في "الأوسط" (٢٤٨١) - ،
عن عبد الله بن عمر العمري، عن نافع، عن ابن عمر، قال: ستره الإمام ستره من وراءه.
قال عبد الرزاق: وبه أخذ، وهو الأمر الذي عليه الناس.
قلت: وهذا موقف على ابن عمر، وليس مرفوعاً، وفيه عبد الله بن عمر العمري "ضعيف".^(١)

- وأخرج البخاري في صحيحه "ب/سُتْرَةُ الْإِمَامِ سُتْرَةٌ مَنْ خَلْفَهُ، وَمُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ"، مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قال: أَقْبَلْتُ رَاكِبًا عَلَى حِمَارِ أَتَانَ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ قَدْ نَاهَزْتُ الْإِحْتِلَامَ، وَرَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُصَلِّي بِالنَّاسِ بَيْنِي إِلَى غَيْرِ جِدَارٍ،
فَمَرَرْتُ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ فَتَرَلْتُ، وَأُرْسَلْتُ الْأَتَانَ تَرْبَعٌ، وَدَخَلْتُ فِي الصَّفِّ، فَلَمْ يُنْكِرْ ذَلِكَ عَلَيَّ أَحَدٌ.^(٢)

قال ابن رجب: ففي هذه الروايات: أن ابن عباس مرَّ على حماره بين يدي بعض الصَّفِّ والنبي صلى الله عليه وسلم يصلّي بالناس، فلم يُنكر ذلك عليه أحد، لا النبي صلى الله عليه وسلم ولا أحد ممن صلّى خلفه، وبهذا استدلل البخاري وغيره من العلماء على أن ستره الإمام ستره لمن خلفه؛ لأنَّ ستره الإمام إذا كانت محفوظة كفى ذلك المأمومين، ولم يضرهم مرور من مرَّ بين أيديهم؛ ولذلك لا يُشرع للمأمومين اتخاذ ستره لهم وهم خلف الإمام.^(٣)

وقال الحافظ ابن حجر: وهذا الحديث ليس فيه أنه صلى الله عليه وسلم صلّى إلى ستره، وكأنَّ البخاري حمل الأمر في ذلك على المألوف المعروف من عاداته صلى الله عليه وسلم أنه كان لا يصلّي في الفضاء إلا والعنزة أمامه، ثم أيّد ذلك - أي البخاري - بحديثي ابن عمر^(٤)، وأبي جُحَيْفَةَ^(٥)، وفي حديث ابن عمر ما يدل على المداومة، وهو قوله بعد ذكر الحربة "كان يفعل ذلك في السفر".^(٦)

قال ابن رجب: وحديث ابن عمر، وأبي جُحَيْفَةَ يدلّان على أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلّي في أسفاره إلى عنزة تستره ممَّن يمرُّ بين يديه، وهذا ممَّا يُضَعَّفُ حمل الأثر لصلاته صلى الله عليه وسلم بمنى أو عرفة إلى غير ستره على تعذري

(١) يُنظر: "التقريب" (٣٤٨٩).

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٤٩٣) ك/الصلوة، ب/ستره الإمام ستره من خلفه. ويرقم (٧٦) ك/العلم، ب/متى يصح سماع الصغير. ويرقم (٨٦١) ك/الأذان، ب/وضوء الصبيان. ويرقم (١٨٥٧) ك/الحج، ب/حج الصبيان. ويرقم (٤٤١٢) ك/المغازي، ب/حجة الوداع. ومسلم في "صحيحه" (٤٠٤ / ١-٤) ك/الصلوة، ب/ستره المُصَلِّي.

(٣) يُنظر: "فتح الباري" لابن رجب (٦/٤).

(٤) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٤٩٤) ك/الصلوة، ب/ستره الإمام ستره من خلفه. ويُنظر الأحاديث برقم (٤٩٨، ٩٥٧، ٩٧٢، ٩٧٣). ومسلم في "صحيحه" (٥٠١ / ٢-١) ك/الصلوة، ب/ستره المُصَلِّي.

(٥) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٤٩٥) ك/الصلوة، ب/ستره الإمام ستره من خلفه. ويُنظر الأحاديث برقم (١٨٧، ٣٧٦، ٤٩٩، ٥٠١، ٦٣٣، ٦٣٤، ٣٥٥٣، ٣٥٦٦، ٥٧٨٦). ومسلم في "صحيحه" (٥٠٣ / ٢-١) ك/الصلوة، ب/ستره المُصَلِّي.

(٦) يُنظر: "فتح الباري" لابن حجر (٥٧١/١).

السترة عليه؛ فإن حديث أبي جحيفة يدل على أن العنزة كانت معه في حجة الوداع، وأنه صلى إليها بمكة.^(١)
- وقال الترمذي في "سننه" (٣٣٥) - بعد أن أخرج حديث طلحة بن عبيد الله، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِذَا وَضَعَ أَحَدُكُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلَ مُوَحَّرَةِ الرَّحْلِ فَلْيَصِلْ، وَلَا يُبَالِي مَنْ مَرَّ وَرَاءَ ذَلِكَ" - : حَدِيثُ طَلْحَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، قَالَ: وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ. وَقَالُوا: سُنَّةُ الْإِمَامِ سُتْرَةٌ لِمَنْ خَلْفَهُ.

- وبهذا يتضح أَنَّ حديث الباب لم يصح بهذا اللفظ " سُنَّةُ الْإِمَامِ سُتْرَةٌ مَنْ خَلْفَهُ "، مرفوعاً من قول النبي ﷺ، وثبوته من قول ابن عمر سنده إليه فيه ضعف، بينما صحَّ من فعل النبي ﷺ باتخاذ سُتْرَةٍ له في الصلاة، ولكونه لم يأمر الصحابة ممن خلفه باتخاذ سُتْرَةٍ لهم، ومرور ابن عباس ؓ وهو على حماره بين يدي بعض الصَّفِّ، مع عدم الإنكار عليه، فكل هذا فيه دليلٌ على أَنَّ سُنَّةَ الْإِمَامِ سُنَّةٌ لِمَنْ خَلْفَهُ، وهذا هو ما عليه العمل عند أهل العلم كما قال عبد الرزَّاق، والترمذي - والله أعلم -.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن عاصم إلا سويد، تفرد به الربيع.

- قلت: ممَّا سبق يَبَيِّنُ صحة كلام المصنّف ﷺ.
- وقول الطبراني هذا نقله عنه غير واحدٍ من أهل العلم - كابن حجر، والشوكاني، والمناوي - ولم يتعقبه أحدٌ من أهل العلم في ذلك - على حدٍ بحثي -، وعليه فيسَلَّم للطبراني ﷺ في ذلك.

خامساً:- التعليق على الحديث:

- قال ابن خزيمة في "صحيحه": دلَّ حديث عبد الله بن عباس على أَنَّ الْحِمَارَ إِنَّمَا مَرَّ بَيْنَ يَدَيْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، لَا بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَيْسَ فِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَلِمَ بِذَلِكَ، فَإِنْ كَانَ فِي الْخَبَرِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَلِمَ بِمُرُورِ الْحِمَارِ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ مَنْ كَانَ خَلْفَهُ فَجَائِزٌ أَنْ تَكُونَ سُنَّةُ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ سُنَّةً لِمَنْ خَلْفَهُ، إِذِ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ كَانَ يَسْتَتِرُ بِالْحَرَبَةِ إِذَا صَلَّى بِالْمُصَلِّي، وَلَوْ كَانَتْ سُنَّتُهُ لَا تَكُونُ سُنَّةً لِمَنْ خَلْفَهُ لِأَخْتِاجِ كُلِّ مَأْمُومٍ أَنْ يَسْتَتِرَ بِحَرَبَةٍ، كَأَسْتِتَارِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَا، فَحَمَلُ الْعَنْزَةِ لِلنَّبِيِّ ﷺ يَسْتَتِرُ بِهَا دُونَ أَنْ يَأْمُرَ الْمَأْمُومِينَ بِالْإِسْتِتَارِ خَلْفَهُ كَالدَّالِ عَلَى أَنَّ سُنَّةَ الْإِمَامِ تَكُونُ سُنَّةً لِمَنْ خَلْفَهُ.^(٢)

- وقال ابن رجب: يستدل بحديث ابن عباس على أن سُنَّةَ الْإِمَامِ سُنَّةٌ لِمَنْ خَلْفَهُ، كما استدل به البخاري، وسواء كان النبي ﷺ حينئذ يصلي إلى سِتْرَةٍ أو إلى غير سِتْرَةٍ؛ لأن قبلته كانت محفوظة عن المرور فيها، وكان هو ﷺ سِتْرَةً لِمَنْ وَرَاءَهُ؛ فلذلك لم يضرهم مرور الحمار بين أيديهم، وهذا قول جمهور العلماء: إن سُنَّةَ الْإِمَامِ سُنَّةٌ لِمَنْ خَلْفَهُ. قال ابن المنذر: رُوي ذلك عن ابن عمر، وبه قال النخعي ومالك والأوزاعي وأحمد. ورُوي - أيضا - عن أبي قلابة وعن الشعبي. وذكره عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن فقهاء

(١) يُنظر: "فتح الباري" لابن رجب (٢٣/٤).

(٢) يُنظر: "صحيح ابن خزيمة" (٢٣/٢).

المدينة السبعة في مشيخة سواهم من نظرائهم أهل ثقة وفضل، وهو قول الثوري.^(١)

– قال ابن دقيق العيد: واستدل ابن عباس بترك الإنكار على الجواز، ولم يستدل بترك إعادتهم للصلاة؛ لأن ترك الإنكار أكثر فائدة. قال الحافظ ابن حجر: وتوجيهه أن ترك الإعادة يدل على صحتها فقط، لا على جواز المرور، وترك الإنكار يدل على جواز المرور وصحة الصلاة معا، ويُستفاد منه أن ترك الإنكار حجة على الجواز بشرطه، وهو انتفاء الموانع من الإنكار وثبوت العلم بالاطلاع على الفعل، ولا يقال لا يلزم مما ذكر اطلاع النبي ﷺ على ذلك لاحتمال أن يكون الصف حائلا دون رؤية النبي ﷺ له، لأننا نقول قد تقدم أنه ﷺ كان يرى في الصلاة من ورائه كما يرى من أمامه، وتقدم أن في رواية المصنف في الحج أنه مر بين يدي بعض الصف الأول فلم يكن هناك حائل دون الرؤية، ولو لم يرد شيء من ذلك لكان توفر دواعيهم على سؤاله ﷺ عما يحدث لهم كافيًا في الدلالة على اطلاعه على ذلك، والله أعلم.^(٢)



(١) يُنظر: "فتح الباري" لابن رجب (١٢/٤).

(٢) يُنظر: "فتح الباري" لابن حجر (٥٧٢/١).

(٤٦٦/٦٦) - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ ، قَالَ: نَا أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ ، قَالَ: نَا مُعَاوِيَةَ بْنُ سَلَامٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ ، يَقُولُ :

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ الْهَوْزَنِيُّ ^(١) ، أَنَّهُ لَقِيَ بِلَالًا مُؤَذِّنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَسَوَّكُ بِحَلَبَ ، قَالَ :

فَقُلْتُ : يَا بِلَالُ ، حَدَّثَنِي كَيْفَ كَانَ نَفَقَةُ ^(٢) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟

فَقَالَ : مَا كَانَ لَهُ شَيْءٌ ، كُنْتُ أَنَا الَّذِي أَلِي ذَلِكَ مِنْهُ مُنْذُ بَعَثَهُ اللَّهُ حَتَّى تُوفِّيَ ﷺ .

وَكَانَ إِذَا آتَاهُ الْإِنْسَانُ الْمُسْلِمُ فَرَاهُ عَارِيًا ، يَأْمُرُنِي بِهِ ، فَأَنْطَلِقُ ، وَأَسْتَقْرِضُ ، فَأَشْتَرِي الْبُرْدَةَ ، فَأَكْسُوهُ ، وَأُطْعِمُهُ .

حَتَّى اغْتَرَضَنِي رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، فَقَالَ لِي : يَا بِلَالُ ، إِنَّ عِنْدِي سَعَةً ، فَلَا تَسْتَقْرِضُ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا مِنِّي ، فَفَعَلْتُ .

فَلَمَّا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ تَوَضَّأْتُ ، ثُمَّ قُمْتُ لِأَوْذِنَ لِلصَّلَاةِ ، فَإِذَا الْمُشْرِكُ قَدْ أَقْبَلَ فِي عِصَابَةٍ مِنَ التَّجَارِ .

فَلَمَّا رَأَنِي قَالَ : يَا حَبَشِيُّ ! قُلْتُ : لَبَيْكَ .

فَتَجَهَّمَنِي ، وَقَالَ قَوْلًا غَلِيظًا ، فَقَالَ : أَتَدْرِي كَمْ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الشَّهْرِ ؟ قُلْتُ : قَرِيبٌ .

قَالَ : إِنَّمَا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ أَرْبَعٌ ، فَأَخْذُكَ بِالَّذِي لِي عَلَيْكَ ، فَإِنِّي لَمْ أُعْطِكَ الَّذِي أُعْطَيْتُكَ مِنْ كَرَامَتِكَ ، وَلَا كَرَامَةِ

صَاحِبِكَ عَلَيَّ ، وَلَكِنِّي إِنَّمَا أُعْطَيْتُكَ لِأَخْذِكَ عَبْدًا ، فَأَرُدُّكَ تَرَعَى لِي الْغَنَمَ ، كَمَا كُنْتَ تَرَعَى قَبْلَ ذَلِكَ .

فَأَخَذَ فِي نَفْسِي مَا يَأْخُذُ فِي أَنْفُسِ النَّاسِ . فَأَنْطَلَقْتُ ، ثُمَّ أَذْنْتُ بِالصَّلَاةِ ، حَتَّى إِذَا صَلَّيْتُ الْعَمَةَ ، رَجَعَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَهْلِهِ . فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ ، فَأَذِنَ لِي .

فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ الْمُشْرِكَ الَّذِي كُنْتُ أَذْنْتُ مِنْهُ قَالَ لِي : كَذَا وَكَذَا ، وَلَيْسَ عِنْدَكَ مَا تَقْضِي ، وَلَيْسَ عِنْدِي ،

وَهُوَ فَاصِحِّي ، فَأَذِنَ لِي أَنْ آتِيَ إِلَى بَعْضِ هَؤُلَاءِ الْأَحْيَاءِ الَّذِينَ قَدْ أَسْلَمُوا حَتَّى يَرْزُقَ اللَّهُ رَسُولَهُ مَا يَقْضِي عَنْهُ . ^(٣)

(١) بفتح الهاء، وسكون الواو، وفتح الزاي، نسبة إلى هوزن بن عوف بن عبد شمس بن وائل، وهو بطن من ذي الكلاع من حمير، نزلت الشام، والهوزن في العربية: الغبار، وقيل: نوع من الطير. يُنظر "الأنساب" (٣٥٥/١٢)، "اللباب" (٣٩٥/٣).

(٢) في الأصل، وكذلك في المطبوع "مهنة"، ولعله خطأ من الناسخ، والتصويب من "المعجم الكبير" (١١١٩)، و"مُسند الشاميين" (٢٨٦٩)، و"الأحاديث الطوال" (٤٩)، وكلها للمصنف، والحديث في جميعها بسنده، ومنتها، وفيها: كيف كان نفقة رسول الله ﷺ؟ وأخرجه أبو نعيم، وابن عساکر من طريق المصنّف، وهو عندهما كما أثبتته، وهو الموافق لمتن الحديث.

(٣) وفي رواية لأبي داود (٣٠٥٦)، قال: فسكت عني رسول الله ﷺ، فأغتمزتها. وقوله: فأغتمزتها أي ما ارتضيت تلك الحالة، وكبرهتها، وثقلت علي. وعند ابن حبان في "صحيحه" (٦٣٥١): أن النبي ﷺ، قال له: "إذا شئت اعتمدت".

فَخَرَجْتُ حَتَّى أَتَيْتُ مَنْزِلِي ، فَجَعَلْتُ سَيْفِي وَجِرَابِي وَتَعْلِي ^(١) عِنْدَ رَأْسِي ، وَاسْتَقْبَلْتُ بِوَجْهِِي الْأُفُقَ . فَلَمَّا نَمْتُ سَاعَةً اسْتَبْهَتُ ، فَإِذَا رَأَيْتُ عَلَيَّ لَيْلَانِمْتُ ، حَتَّى انْشَقَّ عَمُودُ الصُّبْحِ الْأَوَّلُ .
فَارَدْتُ أَنْ أُنْطَلِقَ ، فَإِذَا إِنْسَانٌ يَسْعَى يَدْعُو: يَا بِلَالُ ! أَجِبْ رَسُولَ اللَّهِ .
فَانْطَلَقْتُ حَتَّى أَتَيْتُهُ ، فَإِذَا أَرْبَعُ رَكَائِبٍ مُنَاخَاتٍ ، عَلَيْنَ أَحْمَالُهُنَّ .
فَأْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَاسْتَأْذَنْتُ .

فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « أَبَشِّرْ ، فَقَدْ جَاءَكَ اللَّهُ بِقَضَائِكَ » . فَحَدِثْتُ اللَّهَ .

فَقَالَ: « أَلَمْ تَمُرَّ عَلَى الرُّكَّابِ الْمُنَاخَاتِ الْأَرْبَعِ ؟ » قُلْتُ: بَلَى .

فَقَالَ: «إِنَّ لَكَ رِقَابَهُنَّ وَمَا عَلَيْهِنَّ، فَإِنَّ عَلَيْهِنَّ كِسْوَةً، وَطَعَامًا^(٢) أَهْدَاهُ إِلَيَّ عَظِيمٌ فَدَكَ^(٣)، فَاقْبِضْنَهُنَّ، ثُمَّ اقْضِ دَيْنَكَ» .
فَفَعَلْتُ ، فَحَطَطْتُ عَنْهُنَّ أَحْمَالَهُنَّ ، ثُمَّ عَلَّمْتُهُنَّ ، ثُمَّ قُمْتُ إِلَى تَأْذِينِ صَلَاةِ الصُّبْحِ . حَتَّى إِذَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، خَرَجْتُ إِلَى الْبَيْعِ ، فَجَعَلْتُ إصْبِعِي فِي أُذُنِي ، فَنَادَيْتُ : مَنْ كَانَ يَطْلُبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِيَدَيْنِ فَلْيُخْضِرْ .
فَمَا زِلْتُ أُبِيعُ وَأَقْضِي ، حَتَّى لَمْ يَبْقَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ دِينَ فِي الْأَرْضِ ، حَتَّى فَضَلَ فِي يَدَيَّ أُوقِيَّتَيْنِ ^(٤) ، أَوْ أُوقِيَّةٌ وَنِصْفٌ .

ثُمَّ انْطَلَقْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ وَقَدْ ذَهَبَ عَامَةٌ^(٥) النَّهَارِ ، وَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاعِدٌ فِي الْمَسْجِدِ وَحُدَّهُ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ .

(١) كذلك بالأصل، وفي "المعجم الكبير"، و"الأحاديث الطوال": "...فَجَعَلْتُ سَيْفِي، وَجِرَابِي، وَمَجْيِي، وَتَعْلِي...، وفي "الشاميين": "...فَجَعَلْتُ سَيْفِي وَرُمَحِي وَتَعْلِي...".

(٢) في الأصل: "طعام"، والصواب ما أثبتته، والتصويب من "الأحاديث الطوال" (٤٩)، ومن بعض مصادر تخريج الحديث.

(٣) بفتح أوله وثانيه، قرية بالحجاز بينها وبين المدينة يومان، وقيل ثلاثة، وبينها وبين خيبر يومان؛ أفاءها الله على رسوله ﷺ، في سنة سبع صلحا، وذلك أن النبي، ﷺ، لما نزل خيبر وفتح حصونها ولم يبق إلا ثلاث، واشتد بهم الحصار راسلوا رسول الله ﷺ، يسألونه أن ينزلهم على الجلاء، وفعل، وبلغ ذلك أهل فدك فأرسلوا إلى رسول الله ﷺ، أن يصلحهم على النصف من ثمارهم وأموالهم فأجابهم إلى ذلك، فهي مما لم يوجف عليه بخيل ولا ركاب فكانت خالصة لرسول الله ﷺ، وتسمى اليوم: «الحائط». ولها في الحديث والسيرة قصة يطول ذكرها. يُنظر: "معجم ما استعجم من أسماء البلاد" (١٠١٦/٣). "معجم البلدان"

(٤) (٢٣٨/٤). "المعالم الأثيرة في السنة والسيرة" محمد شُرَاب (٢١٥/١). "معجم المعالم الجغرافية في السيرة" (ص/ ٢٣٥).

"أطلس الحديث النبوي" (ص/٢٩٢). ويُنظر: "صحيح البخاري" ك/فَرَضِ الْخُمْسِ، أحاديث رقم (٣٠٩١، ٣٠٩٢، ٣٠٩٣).

"صحيح مسلم" ك/الْجِهَادِ وَالسَّيْرِ، ب/قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا تُورَثُ مَا تَرَكَتْنَا فَهَوَ صَدَقَةٌ»، (١٧٥٨، ١٧٥٩).

(٤) هو كذلك بالأصل "أُوقِيَّتَيْنِ"، وفي "الكبير"، و"مسند الشاميين"، وبقية مصادر التخريج: "أُوقِيَّتَانِ".

فَقَالَ لِي: « مَا فَعَلَ مَا قَبْلَكَ؟ » فَقُلْتُ: قَدْ قَضَى اللَّهُ كُلَّ شَيْءٍ كَانَ عَلَى رَسُولِهِ، فَلَمْ يُبَقْ شَيْءٌ.
فَقَالَ: « أَفْضَلُ شَيْءٍ؟ » فَقُلْتُ: نَعَمْ.

فَقَالَ: « انظُرْ أَنْ تُرِيحَنِي مِنْهَا، فَإِنِّي لَسْتُ دَاخِلًا^(٢) عَلَى أَحَدٍ مِنْ أَهْلِي حَتَّى تُرِيحَنِي مِنْهُ ». .
فَلَمْ يَأْتِنَا أَحَدٌ حَتَّى أَمْسَيْنَا. فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَمَّةَ دَعَانِي، فَقَالَ: « مَا فَعَلَ مَا قَبْلَكَ؟ »
قُلْتُ: هُوَ مَعِيَ لَمْ يَأْتِنَا أَحَدٌ، فَبَاتَ فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى أَصْبَحَ، وَصَلَّى الْيَوْمَ الثَّانِي حَتَّى كَانَ فِي آخِرِ النَّهَارِ
جَاءَهُ رَاكِبَانِ، فَاظْلَقْتُ بِهِمَا فَاطَعْمُهُمَا، وَكَسَوْتُهُمَا. حَتَّى إِذَا صَلَّى الْعَمَّةَ دَعَانِي، فَقَالَ: « مَا فَعَلَ الَّذِي قَبْلَكَ؟ »
فَقُلْتُ: قَدْ أَرَاكَ اللَّهُ مِنْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَبَّرَ، وَحَمِدَ اللَّهَ شَفَقًا مِنْ أَنْ يُدْرِكَهُ الْمَوْتُ وَعِنْدَهُ ذَلِكَ.
ثُمَّ اتَّبَعْتُهُ حَتَّى جَاءَ أَزْوَاجَهُ، فَسَلَّمَ عَلَى امْرَأَةِ امْرَأَةٍ، حَتَّى أَتَى مَبِيَّتَهُ، فَهَذَا الَّذِي سَأَلْتَنِي عَنْهُ، ﷺ.
* لَا يُرَوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ بِلَالٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، تَفَرَّدَ بِهِ: مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ.

أولاً:- تخريج الحديث:

- أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (١١١٩)، وفي "مسند الشاميين" (٢٨٦٩)، وفي "الأحاديث الطوال" (٤٩) - ومن طريقه أبو نعيم في "الحلية" (١٤٩/١)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣١٥/٤) -، قال: حدثنا أحمد بن خليد، به، وعند أبي نعيم مختصرٌ جداً.
- وأخرجه حماد بن إسحاق الأزدي في "تركة النبي ﷺ والسبل التي وجَّهها فيها" (ص/ ٧٣)، من طريق يحيى بن أكتم. وأبو داود في "سننه" (٣٠٥٥) ك/الخَرَج، ب/الإمام يقبل هدايا المشركين - ومن طريقه البيهقي في "السنن الكبرى" (١٨٧٩١)، وفي "دلائل النبوة" (٣٤٨/١) -.
- والبزار في "مسنده" (١٣٨٢)، قال: حدثنا الفضيل بن عبد الله، ومحمد بن عبد الله التميمي، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١١٤٣٥)، وفي "دلائل النبوة" (٣٤٨/١)، من طريق أبي حاتم الرازي.
- خمسهم (يحيى، وأبو داود، والفضيل، والتميمي، وأبو حاتم)، عن الربيع بن نافع، بسنده، وبلغظه، إلا أحرقاً يسيرة، واختصر أبو داود بعض مواضع في المتن، وعند البيهقي من طريق أبي داود مختصرٌ جداً.
- وقال البزار: لا نعلمه يُروى عن رسول الله ﷺ إلا من هذا الوجه، بهذا الإسناد.
- وأخرجه أبو داود في "سننه" (٣٠٥٦) ك/الخَرَج، ب/الإمام يقبل هدايا المشركين، من طريق مزوان بن

(١) في الأصل: كلمة "عامّة" مكررة.

(٢) في الأصل "داخل"، وصوّبه المحقق الفاضل في المطبوع "بداخل"، وهو في "المعجم الكبير"، و"الأحاديث الطوال" كما أثبتّه "داخلاً"، وفي "مسند الشاميين" كما في المطبوع "بداخل".

محمد الطَّاطِرِيُّ؛ وابن حَبَّانٍ في "صحيحه" (٦٣٥١)، من طريق مَعْمَرِ بْنِ يَعْمَرَ اللَّيْثِيِّ.
كلاهما (مَرْوَانُ، وَمَعْمَرُ)، عن مُعَاوِيَةَ بْنِ سَلَامٍ - من أَصْحَابِ الْأَوْجِهَةِ عَنْهُ^(١) -، به، إِلا أَحْرَفًا يَسِيرَةً.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن حُلَيْدٍ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١).
- (٢) أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعِ بْنِ نَافِعٍ: "ثِقَّةٌ حُجَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١).
- (٣) مُعَاوِيَةَ بْنِ سَلَامٍ: "ثِقَّةٌ ثَبَّتٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٢).
- (٤) زَيْدُ بْنُ سَلَامٍ: "ثِقَّةٌ ثَبَّتٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٢).
- (٥) أَبُو سَلَامٍ مَمْتُورُ الْأَسْوَدِ الْحَبَشِيِّ: "ثِقَّةٌ، يُرْسَلُ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٢).
- (٦) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لُحْيِ الْحَمِيرِيِّ، أَبُو عَامِرِ الْهُوزَنِيِّ، الشَّامِيُّ، الْحَمِصِيُّ، وَالِدُ أَبِي الْيَمَانِ.
رَوَى عَنْ: بِلَالِ مَوْذَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سَفْيَانَ، وَالْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبِ ﷺ، وَآخَرِينَ.
رَوَى عَنْهُ: أَبُو سَلَامٍ الْأَسْوَدُ، وَابْنُهُ أَبُو الْيَمَانِ عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَزْهَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَآخَرُونَ.
حَالُهُ: قَالَ الْعَجَلِيُّ، وَابْنُ عَمَّارٍ، وَابْنُ خَلْفُونَ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، وَالذَّهَبِيُّ، وَابْنُ حَجْرٍ: "ثِقَّةٌ". وَزَادَ الْعَجَلِيُّ:
مَنْ كَبَارِ التَّابِعِينَ. وَزَادَ ابْنُ حَجْرٍ: مُخَضَّرٌ. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: مَنْ قَدَّمَ التَّابِعِينَ، أَدْرَكَ الْإِسْلَامَ مِنْ أَوْلَاهُ.^(٢)
- (٧) بِلَالُ بْنُ رَبِيعِ، الْفُرَشِيُّ، التِّيمِيُّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، وَيُقَالُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَوْذَنُ النَّبِيِّ ﷺ.
رَوَى عَنْ: النَّبِيِّ ﷺ. رَوَى عَنْهُ: أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَعَبْدُ اللَّهِ الْهُوزَنِيُّ ﷺ، وَآخَرُونَ.
شَهِدَ بَدْرًا، وَالْمَشَاهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مِنَ السَّابِقِينَ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَمِمَّنْ عُدِّبَ فِي اللَّهِ ﷻ، فَصَبَرَ.^(٣)

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مَنْ خَلَالَ مَا سَبَقَ يَتَّبِعُونَ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "صَحِيحٌ لِدَاتِهِ"، وَالْحَدِيثَ أَخْرَجَهُ ابْنُ حَبَّانٍ فِي "صَحِيحِهِ"، وَصَحَّحَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي "الْفَتْحِ".^(٤)

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لا يروى هذا الحديث عن بلال إلا بهذا الإسناد، تفرد به معاوية بن سلام.
قلت: مِمَّا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ يَتَضَحُّ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ لَا يُرْوَى عَنْ بِلَالٍ إِلا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَأَنَّ التَّفْرُدَ فِيهِ مُتَوَقَّفٌ عِنْدَ مُعَاوِيَةَ بْنِ سَلَامٍ، ثُمَّ اشْتَهَرَ عَنْهُ، فَرَوَاهُ عَنْهُ مَرْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَمَعْمَرُ بْنُ يَعْمَرَ، وَالرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ.

(١) يُنْظَرُ: "المعجم الكبير" للطبراني حديث رقم (١١٢٠).

(٢) يُنْظَرُ: "التاريخ الكبير" ١٨٢/٥، "التقاة" للعجلي ٥٤/٢، "الجرح والتعديل" ١٤٥/٥، "التقاة" ١٩/٥، "تاريخ دمشق" ١٣٠/٣٢، "التهذيب" ٤٨٥/١٥، "الكاشف" ٥٩٠/١، "تاريخ الإسلام" ٨٩٧/٢، "تهذيب التهذيب" ٣٧٣/٥، "التقريب" (٣٥٦٢).

(٣) يُنْظَرُ: "معجم الصحابة" لابن قانع ٧٨/١، "الاستيعاب" ١٧٨/١، "أسد الغابة" ٤١٥/١، "الإصابة" ٦٠٥/١.

(٤) يُنْظَرُ: "فتح الباري" (١١٥/٢).

– وقد وافقه على ذلك البزار رحمه الله، لكن عبارته جاءت أوسع من عبارة المصنف رحمه الله، فقال: لا نعلمه يُروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا من هذا الوجه، بهذا الإسناد. فأطلق التفرّد المطلق على الصحابي، وأنه لا يُروى إلا من حديث بلال، وأنه لا يُروى عن بلال إلا بهذا الإسناد؛ ومن خلال ما سبق عرّضه في التخرّيج يتضح أنه بالفعل لم يُروى هذا الحديث إلا عن بلال بن رباح رضي الله عنه، لكن لا يُسَلَّم له في إطلاق التفرّد في الإسناد، إذ أنّ التفرّد فيه متوقف عند معاوية بن سلام، والبزار أخرجه من طريق الربيع بن نافع، ولم ينفرد به الربيع، بل تابعه الطاطري، ومعمّر بن يعمر؛ لذا فعبارة المصنف رحمه الله "تفرّد به معاوية" أضبط، وأحكم، والله أعلم.

خامساً: - التعليق على الحديث:

– أخرج الإمام أبو داود، والترمذي، من حديث عياض بن حمار، قال: **أُهِدِيْتُ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم نَاقَةً، فَقَالَ: "أَسَلَمْتَ؟" فَقُلْتُ: لَا، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: "إِنِّي نَهَيْتُ عَنْ زُبْدِ الْمُشْرِكِينَ".** ^(١)
قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، ومعنى قوله: "إِنِّي نَهَيْتُ عَنْ زُبْدِ الْمُشْرِكِينَ": أي هداياهم. وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقبل من المشركين هداياهم، وذكر في الحديث الكراهية، واحتمل أن يكون هذا بعد ما كان يقبل منهم، ثم نهى عن هداياهم.

– بينما قال الطبري: كلا الخبرين صحيح، وليس في أحدهما إبطال معنى ما في الآخر، وذلك أنّ قبُولَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ما قَبِلَ مِنْ هَدِيَّةٍ مِنْ قَبْلِ هَدِيَّتِهِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، إِنَّمَا كَانَ نَظَرًا مِنْهُ بِفِعْلِهِ ذَلِكَ لِأَصْحَابِهِ، وَعَوْدًا مِنْهُ بِنَفْعِهِ عَلَيْهِمْ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ بِهِ، لَا اخْتِجَابًا مِنْهُ لِذَلِكَ دُونَهُمْ، وَلَا إِثَارًا مِنْهُ نَفْسَهُ بِهِ عَلَيْهِمْ. وَلِلْإِمَامِ فِعْلُ ذَلِكَ، وَقَبُولُ هَدِيَّةٍ كُلِّ مُهْدٍ إِلَيْهِ مِنْ مُلُوكِ أَهْلِ الشَّرْكِ وَغَيْرِهِمْ، إِذَا كَانَ قَبُولُهُ مَا يُقْبَلُ مِنْهُمْ مِنْ ذَلِكَ نَفْعًا لِلْمُسْلِمِينَ، وَنَظَرًا مِنْهُ لَهُمْ. وَأَمَّا رَدُّهُ صلى الله عليه وسلم مَا رَدَّ مِنْ هَدِيَّةٍ مِنْ رَدِّ هَدِيَّتِهِ مِنْهُمْ، فَإِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ مِنْهُ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ كَانَ أَهْدَاهَا لَهُ فِي خَاصَّةِ نَفْسِهِ، فَلَمْ يَرِ قَبُولُهُ ذَلِكَ مِنْهُ، تَعْرِيفًا مِنْهُ لِأُمَّتِهِ مِنْ بَعْدِهِ، أَنَّهُ لَيْسَ لَهُمْ قَبُولُ هَدِيَّةٍ مُهْدٍ مِنْ رَعِيَّتِهِ لِخَاصَّةِ نَفْسِهِ. فَإِنْ ظَنَّ ظَانٌّ أَنَّ الَّذِي قُلْنَا فِي ذَلِكَ بِخِلَافِ الَّذِي قُلْنَا، إِذْ كَانَ قَوْلُهُ صلى الله عليه وسلم: "إِنَّا لَا نَقْبَلُ هَدِيَّةَ مُشْرِكٍ"، وَقَوْلُهُ: "هَدَايَا الْإِمَامِ غُلُولٌ"، قَوْلًا عَامًّا مَخْرُجُهُ، لَا دَلِيلَ فِيهِ عَلَى خُصُوصِهِ، فَقَدْ ظَنَّ خَطَأً. وَذَلِكَ أَنَّهُ لَا خِلَافَ بَيْنَ الْجَمِيعِ فِي أَنَّ اللَّهَ تعالى ذَكَرَهُ قَدْ أَبَاحَ لِلْمُؤْمِنِينَ أَمْوَالَ أَهْلِ الشَّرْكِ مِنْ أَهْلِ الْحَرْبِ لَهُمْ بِالْفَقْهِرِ وَالْغَلْبَةِ بِقَوْلِهِ: **﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِن كُنتُمْ آمَنتُمْ بِاللَّهِ﴾** ^(٢)، فَهُوَ بِطَبِيبِ أَنْفُسِهِمْ، لَا شَكَّ أَنَّهُ أَحَلَّ وَأَطْيَبَ. ^(٣)

(١) أخرجه أبو داود في "سننه" (٣٠٥٧) ك/الخراج، ب/الإمام يقبل هدايا المشركين، والترمذي في "سننه" (١٥٧٧) ك/السير، ب/كراهية هدايا المشركين.

(٢) سورة الأنفال، آية (٤١).

(٣) يُنظر: "تهذيب الآثار" - مُسند علي بن أبي طالب - (ص/٢١٠-٢٢١)، وقد أطال النفس في ذلك.

(٤٦٧/٦٧) - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ ، قَالَ : نَا أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ ، قَالَ : نَا مُعَاوِيَةَ بْنَ سَلَامٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ ، يَقُولُ :

حَدَّثَنِي أَبُو أَسْمَاءَ الرَّحْبِيُّ ^(١) ، أَنَّ ثَوْبَانَ ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ :

كُنْتُ قَائِمًا ^(٢) عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَاءَ حَبْرٌ مِنْ أَحْبَارِ الْيَهُودِ ، فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مُحَمَّدُ ، فَدَفَعَهُ دَفْعَةً كَادَ يَسْقُطُ مِنْهَا .

فَقُلْتُ لَهُ : أَوْلَا تَقُولُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟

فَقَالَ الْيَهُودِيُّ : إِنَّمَا نَدْعُوهُ بِاسْمِهِ الَّذِي سَمَّاهُ بِهِ أَهْلُهُ .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنْ اسْمِي مُحَمَّدٌ الَّذِي سَمَّانِي بِهِ أَهْلِي » .

فَقَالَ الْيَهُودِيُّ : جِئْتُ أَسْأَلُكَ .

فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَنْفَعُكَ شَيْءٌ إِنْ حَدَّثْتُكَ ؟ »

قَالَ : أَسْمَعُ بِأَذْنِي .

فَنَكَتَ ^(٣) بِعُودٍ كَانَ مَعَهُ ، فَقَالَ : « سَلْ » .

فَقَالَ الْيَهُودِيُّ : أَيْنَ النَّاسُ يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتُ ؟

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « هُمْ فِي الظُّلْمَةِ دُونَ الْجَسْرِ ^(٤) » .

قَالَ : فَمَنْ أَوَّلُ النَّاسِ إِجَارَةٌ ^(٥) ؟

(١) الرَّحْبِيُّ : يَفْتَحُ الرَّاءَ وَالْحَاءَ ، وَفِي آخِرِهَا بَاءٌ مُوَحَّدَةٌ ، نَسَبَةٌ إِلَى بَنِي رَحْبَةَ بَطْنِ مِنْ حَمِيرٍ . يُنْظَرُ : "اللباب" (١٩/٢) .

(٢) وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ "كُنْتُ قَاعِدًا" .

(٣) هَكَذَا بِالْأَصْلِ ، وَفِي "صَحِيحِ مُسْلِمٍ" وَعِنْدَ كُلِّ مَنْ أَخْرَجَ الْحَدِيثَ إِلَّا عِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ - كَمَا سَيَأْتِي فِي التَّخْرِيجِ - : فَتَنَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعُودٍ مَعَهُ . وَالنَّكَتُ : أَنْ تَتَكَتَ بِقَضِيبٍ فِي الْأَرْضِ ، فَتَوَثِّرُ فِيهَا بِطَرْفِهِ . وَأَصْلُهُ مِنَ النَّكَتِ بِالْحَصَى ، وَهُوَ فِعْلُ الْمَفْكَرِ الْمَهْمُومِ . "النَّهَائِيَّةُ" لابن الأثير (١١٣/٥) ، "الصَّحَاحُ" لِأَبِي نَصْرِ الْفَارَابِيِّ (٢٦٩/١) .

(٤) قَالَ السِّيُوطِيُّ فِي "شَرْحِ مُسْلِمٍ" (٧٥/٢) : الْجَسْرُ : بَفَتْحِ الْجِيمِ ، وَكَسْرِهَا ، وَالْمِرَادُ بِهِ : الصِّرَاطُ . وَيُنْظَرُ : "مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ" لِلْقَاضِي عِيَاضِ (١٦٠/١) ، "الْعَيْنُ" (٥٠/٦) .

(٥) قَالَ السِّيُوطِيُّ فِي "شَرْحِ مُسْلِمٍ" (٧٥/٢) : إِجَارَةٌ : بِكَسْرِ الهمزة ، وَزَايَ ، أَي : جَوَازًا وَعُبُورًا .

قَالَ: « فَقَرَأَ الْمُهَاجِرِينَ » .

فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: فَمَا تُحَفِّثُهُمْ ^(١) حِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ؟

قَالَ: « زِيَادَةُ كِبِدِ الْحُوتِ ^(٢) » .

قَالَ: فَمَا غَدَاؤُهُمْ عَلَى إِثْرِهَا ^(٣)؟

قَالَ: « يُنْحَرُّ لَهُمْ ثَوْرٌ ^(٤) الْجَنَّةِ الَّذِي يَأْكُلُ مِنْ أَطْرَافِهَا » .

قَالَ: فَمَا شَرَابُهُمْ عَلَيْهِ؟

قَالَ: « مِنْ عَيْنٍ تُسَمَّى سَلْسَبِيلًا ^(٥) » .

قَالَ: صَدَقْتَ. قَالَ: وَجِئْتُ أَسْأَلُكَ عَنْ شَيْءٍ لَا يَعْلَمُهُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، إِلَّا نَبِيٌّ، أَوْ رَجُلٌ، أَوْ رَجُلَانِ.

قَالَ: « يَنْفَعُكَ إِنْ حَدَّثْتُكَ؟ »

قَالَ: أَسْمَعُ بِأُذُنِي. قَالَ: جِئْتُ أَسْأَلُكَ عَنِ الْوَلَدِ.

فَقَالَ: « مَاءُ الرَّجُلِ أَبْيَضُ، وَمَاءُ الْمَرْأَةِ أَصْفَرُ، فَإِذَا اجْتَمَعَا فَعَلَا مِئِي الرَّجُلِ مِئِي الْمَرْأَةِ، أَذْكَرًا ^(٦) بِإِذْنِ اللَّهِ،

(١) بالأصل، وكذلك بالمطبوع أيضاً، "تَحْيِيثُهُمْ" ، والصواب ما أثبتته، ولعله خطأ من الناسخ، والتصويب من "مسند الشاميين" للمصنف، وأخرجه أبو نعيم في "المستخرج على صحيح مسلم" من طريق المصنف، وفيه "تُحَفِّثُهُمْ"، وقال أبو نعيم عقب الحديث: هذا لفظ أحمد بن حنبل عن أبي توبة. وأخرجه كذلك في "معرفة الصحابة"، من طريق المصنف، وفيه أيضاً "تُحَفِّثُهُمْ"، وأشار مُحَقِّقُه الفاضل أنه في بعض نُسَخِه "تَحْيِيثُهُمْ". والحديث عند مسلم وكل من أخرجه - إلا الطبراني في "الكبير" و"الأوسط" - بلفظ "تُحَفِّثُهُمْ"، وهذا هو الأقرب لموافقة معنى الجواب - والله أعلم - . قال القاضي عياض في "مشارق الأنوار" (١/١٢٠): "تُحَفِّثُهُمْ": أي الذي يُهْدِي لَهُمْ وَيُخْصِنُ بِهِ وَيُلَاطِفُونَ، وهو زيادة كبد الحوت.

(٢) قال السيوطي في "شرح مسلم" (٢/٧٥): وَالزِّيَادَةُ، وَالزَّائِدَةُ: شَيْءٌ فِي طَرَفِ الْكَبِدِ وَهُوَ أَطْيَبُهَا.

(٣) قال السيوطي: "فَمَا غَدَاؤُهُمْ" رُوي بِكَسْرِ الْعَيْنِ، وَالذَّالِ الْمُعْجَمَةِ، وَبِفَتْحِ الْعَيْنِ وَالذَّالِ الْمُهْمَلَةِ، وَصَوَّبَ الْقَاضِي الثَّانِي، وَقَالَ: وَهُوَ رِوَايَةُ الْأَكْثَرِينَ. "إِثْرُهَا" بِكَسْرِ الهمزة وَسُكُونِ النَّاءِ وَبِفَتْحِهَا.

(٤) بالأصل - وبالمطبوع أيضاً - "ثَوْرٌ الْجَنَّةِ" - بالنون -، والصواب ما أثبتته، والتصويب من "المعجم الكبير"، و"مسند الشاميين"، والحديث أخرجه أبو نعيم في "المستخرج"، و"معرفة الصحابة"، و"صفة الجنة" من طريق المصنف، ولفظه عنده كما أثبتته - كما سيأتي في التخریج -، وهو كذلك عند مسلم، وكل من أخرج الحديث، بلفظ "ثَوْرُ الْجَنَّةِ".

(٥) قال السيوطي: "سلسبيلًا" هِيَ شَدِيدَةُ الْجَرِي، وَقِيلَ: السَّلْسَبِيلَةُ: اللَّيْنَةُ.

(٦) وفي بعض الروايات عند مسلم "أذکر". وقال السيوطي: "أذکرا" أي كَانَ وَلِدهما ذكرا.

وَإِذَا عَلَا مِنِّي الْمَرْأَةُ مِنِّي الرَّجُلِ، أَنَا ^(١) بِإِذْنِ اللَّهِ .

فَقَالَ الْيَهُودِيُّ : لَقَدْ صَدَقْتَ ، وَإِنَّكَ نَبِيٌّ ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ ، فَذَهَبَ .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَقَدْ سَأَلَنِي عَمَّا سَأَلَنِي عَنْهُ ، وَمَا لِي عِلْمٌ بِشَيْءٍ مِنْهُ ، حَتَّى أَتَانِي اللَّهُ بِهِ » .

* لَا يُرَوَى هَذَا الْحَدِيثُ بِهَذَا التَّمَامِ عَنْ ثَوْبَانَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، تَفَرَّدَ بِهِ : معاوية بن سلام .

أولاً:- تخريج الحديث:

■ أخرجه المصنف رحمه الله في "الكبير" (١٤١٤)، وفي "الشاميين" (٢٨٦٨)، - ومن طريقه أبو نعيم في "المستخرج على صحيح مسلم" (١/٧١٠)، وفي "الحلية" (٣٥١/١)، وفي "معرفة الصحابة" (١٤١٣)، وفي "صفة الجنة" (٣٣٧) -، قال: حدثنا أحمد بن حنبل، به.

■ وأخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (١/٣١٥) ك/الحيض، ب/بيان صفة مني الرجل والمرأة، وأن الولد مخلوق من مائهما - ومن طريقه البيهقي في "الأنوار في شمائل النبي المختار" (٥٩) -، وابن أبي الدنيا في "صفة الجنة" (١١٨)، والبزار في "مسنده" (٤١٦٨ و ٤١٧٦)، وابن خزيمة في "صحيحه" (٢٣٢)، وأبو عوانة في "المستخرج" (٨٤٣)، وأبو عروبة الحراني في "الأوائل" (١٠٢)، والطحاوي في "شرح المشكل" (٢٦٥٩)، وابن مندة في "التوحيد" (١/٨٦)، والحاكم في "المستدرک" (٦٠٣٩)، وأبو نعيم في "المستخرج" (٧١٠)، والبيهقي في "الكبرى" (٧٩٨)، وفي "الدلائل" (٢٦٣/٦)، وفي "البعث" (٣١٥)، وأبو القاسم الأصبهاني في "دلائل النبوة" (١/٧٤)، وبرقم (١/٢٩٠)، وفي "الحجة في بيان المحجة" (١/٢١٨).

كلهم من طرق عدة، عن أبي توبة الربيع بن نافع، بسنده، والجميع بمثله، وبطوله، إلا ابن أبي الدنيا، وأبا عروبة، والبيهقي في "البعث"، فمختصراً، وبدون ذكر السؤال الأخير عن الولد. وذكره الطحاوي مختصراً، بذكر السؤال عن الولد فقط، وذكره ابن مندة في "التوحيد"، وأبو القاسم الأصبهاني، بذكر أول الحديث وآخره، وبدون ذكر السؤال عن طعام وشراب أهل الجنة.

- وقال البزار عقب الموضوع الأول: وهذا الحديث قد روى نحو كلامه، فأماً بهذه الألفاظ وهذا الطول فلا نعلم أحداً رواه إلا ثوبان، ولا نعلم له طريقاً عن ثوبان إلا هذا الطريق، وطريقه حسن. وقال عقب الموضوع الثاني: وهذا الحديث بهذا اللفظ لا نحفظه إلا عن ثوبان، بهذا الإسناد، وقد روى نحو كلامه عن النبي ﷺ من غير وجه، ولكن اللفظ الذي رواه ثوبان لم يتابعه عليه فيما اتصل لنا من أهل الحديث أحد.

- وقال الحاكم في "المستدرک": صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

- قُلْتُ - والله أعلم -: لكنَّ الحديث ليس على شرط كتابه؛ فقد أخرجه الإمام مسلم - كما سبق - .

(١) وفي بعض الروايات عند مسلم "أنث". وقال السيوطي: "أنثا" بالمدِّ، وتَخْفِيفُ النَّونِ، وَرُويَ: بِالْقَصْرِ، وَالتَّشْدِيدِ "أَنَّثَا"، أَي: كَانَ الْوَلَدُ أُنْثَى.

- وأخرجه مسلمٌ في "صحيحه" (٢/٣١٥) ك/الحيض، ب/بيان صفة مَنِي الرجل والمرأة، وأنَّ الولد مخلوق من مائهما، وابن مندة في "التوحيد" (٢/٨٦)، وأبو القاسم الأصبهاني في "دلائل النبوة" (٢/٧٤)، وبرقم (٢/٢٩٠)، وفي "الحجة في بيان المحجة" (٢/٢١٨)، من طريق يحيى بن حَسَّان.
- وأخرجه النسائي في "السنن الكبرى" (٩٠٢٥) ك/عشرة النساء، ب/كيف تُؤنثُ المرأة، وكيف يُذكرُ الرَّجُل، وابن مندة في "التوحيد" (٣/٨٦)، وأبو القاسم الأصبهاني في "دلائل النبوة" (٣/٧٤)، وبرقم (٣/٢٩٠)، وفي "الحجة في بيان المحجة" (٣/٢١٨)، من طريق مَرْوان بن محمد الطَّاطِري.
- وأخرجه ابن حَبَّان في "صحيحه" (٧٤٢٢)، من طريق مَعْمَر بن يَعْمَر.
- ثلاثتهم (يحيى، ومَرْوان، ومَعْمَر)، عن معاوية بن سَلَم، بسنده، كلهم بمثله وطوله، إلا عند ابن مندة، وأبو القاسم الأصبهاني فمختصراً، بذكر أوله وآخره، وبدون السؤال عن طعام وشراب أهل الجَنَّة.
- وأخرجه مَعْمَر بن راشد في "الجامع" - كما في "المصنف" برقم (٢٠٨٨٤) -، عن يحيى بن أبي كثير، عن رجلٍ، عن ثوبان مَوْلى رسول الله ﷺ، وذكر الحديث بنحوه، لكنه في مسألة الولد قال: "فإذا علا ماء الرَّجُل ماءَ المَرْأَةِ أَذْكَرُ بِإِذْنِ اللَّهِ، وَمَنْ قَبِلَ ذَلِكَ الشَّبَهُ".
والذي في رواية معاوية بن سَلَم أنَّ علو أحد المائتين يأتي بالذكورة أو الأنوثة، على حسب ما علا من الماء فقط، وبدون ذكر الشبه لأحد الأبوين، وسيأتي مزيد إيضاح ذلك عند التعليق على الحديث.
- والطبري في "تفسيره" (٥١/١٧)، من طريق معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي أسماء، عن ثوبان، قال: سَأَلَ حَبْرٌ مِنَ الْيَهُودِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَيْنَ النَّاسُ يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ؟ قَالَ: "هَمَّ فِي الظُّلْمَةِ دُونَ الْجَسْرِ".

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن حُلَيْد: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (١).
- (٢) أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعِ بْنِ نَافِعٍ: "ثِقَّةٌ حُجَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (١).
- (٣) معاوية بن سَلَم: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (٢).
- (٤) زيد بن سَلَم: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (٢).
- (٥) أَبُو سَلَامٍ مَمَطُورُ الْحَبَشِيِّ: "ثِقَّةٌ، يُرْسَلُ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (٢).
- (٦) عمرو بن مَرْثَد، أَبُو أَسْمَاءِ الرَّحْبِيِّ، الشَّامِيُّ، وَيُقَالُ: اسْمُهُ عَمْرُو بْنُ أَسْمَاءِ، وَالْأَوَّلُ هُوَ الْمَشْهُورُ. رَوَى عَنْ: ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سَفْيَانَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَآخَرِينَ. رَوَى عَنْهُ: أَبُو سَلَامٍ الْأَسْوَدُ، وَمَكْحُولُ الشَّامِيِّ، وَرَبِيعَةُ بْنُ يَزِيدٍ، وَآخَرُونَ.
- حاله: قال العجلي، وابن عبد البر، وابن حجر: ثِقَّةٌ. وذكره ابن حَبَّان، وابن خَلْفُونَ فِي "الثقات". وقال الذهبي: من كبار علماء الشام، وهو من كبار التابعين. فالحاصل: أنه "ثِقَّةٌ، مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ".^(١)

(١) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ٣٧٦/٦، "الثقات" للعجلي ٣٨٢/٢، "الجرح والتعديل" ٢٥٩/٦، "الثقات" ١٧٩/٥، "تاريخ دمشق"

٧) ثوبان بن بُجْدُد، ويُقال ابن جَدْر، أبو عبد الله الهاشمي، مولى رسول الله ﷺ.
روى عن: النبي ﷺ. روى عنه: عمرو بن مَرْثَد، وشَدَّاد بن أَوْس، وشُرْحَبِيل الخَوْلاني، وآخرون.
أصابه سباء، فاشتره رسول الله ﷺ وأعتقه، ولم يزل معه في السفر والحضر إلى أن تُوفِّي النبي ﷺ. (١)

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

من خلال ما سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "صحيح لذاته"، وأخرجه مسلم في "صحيحه"، وهذا كافٍ لإثبات صحته. وقال البزار: لا نعلم له طريقاً عن ثوبان إلا هذا الطريق، وطريقه حسنٌ. وأخرجه ابن حبان، وابن خزيمة في "صحيحيهما"، وقال الحاكم: صحيحٌ على شرطهما، ووافقه الذهبي.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لا يروى هذا الحديث بهذا التمام عن ثوبان إلا بهذا الإسناد، تفرد به:

معاوية بن سلام.

قلتُ: ومِمَّا سبق في التخريج يتضح أَنَّ الحديث عن ثوبان بهذا التمام، قد رُوِيَ بإسناد آخر غير هذا الإسناد، وأنه لم ينفرد به معاوية بن سلام، فلقد أخرجه مَعْمَر بن راشد في "الجامع" - كما في "المصنّف" (برقم / ٢٠٨٨٤)، عن يحيى بن أبي كثير، عن رجلٍ، عن ثوبان، بنحو رواية الباب، لكنّه زاد في جواب النبي ﷺ عن سؤال اليهودي عن الولد، بأنّ علو أحد المائتين - ماء الرجل، وماء الأنثى - يؤثر في مجيء الولد شبيهاً لأحد أبويه - كما سبق بيانه في التخريج -.

وقد رواه الطبري في "تفسيره" (٥١/١٧)، من طريق مَعْمَر، فقال: عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي أسماء، عن ثوبان، فرواه مختصراً جداً.

■ لكن قد يُعْتَدَر للمصنف ﷺ بأحد أمرين:

أ- أنّه يقصد بقوله هذا أنّ معاوية بن سلام، قد تفرد بهذا اللفظ، بتمامه، ولفظه، وقد سبق أن بيّنا أنّ يحيى بن أبي كثير قد زاد فيه، وبالتالي فلا يُعْتَرَض عليه.

ب- أنّ يحيى بن أبي كثير "كثير التدليس، والإرسال"، وقد روى هذا الحديث في الطريقتين بالعنعنة، فلعله روى هذا الحديث عن معاوية بن سلام بسنده، لكنّه أرسله، بالتالي فيعود الحديث إلى طريق رواية الباب، ولعلّ المصنّف ﷺ قد وقف على هذا الطريق، لذا أطلق فيه التفرد.

■ وممن ذهب إلى هذا القول أيضاً الإمام البزار ﷺ، وقد سبق نقل كلامه في التخريج، ولكنّه زاد على المصنّف بإطلاق التفرد المطلق لهذا الحديث، بهذا التمام، فقال: فأما بهذه الألفاظ، وهذا الطول، فلا نعلم أحداً رواه إلا ثوبان. وقال: ولا نعلم له طريقاً عن ثوبان إلا هذا الطريق.

قلتُ: وقد سبق الجواب عن هذا وبيانه. وقال أيضاً: وقد رُوِيَ نحو كلامه عن النبي ﷺ من غير وجه،

لابن عساكر ٣٣٢/٤٦، "التهذيب" ٢٢٣/٢٢، "السير" ٤٩٢/٤، "إكمال تهذيب الكمال" ٢٥٥/١٠، "التقريب" (٥١٠٩).

(١) يُنظر: "الاستيعاب" ٢١٨/١، "أسد الغابة" ٤٨٠/١، "تهذيب الكمال" ٤١٣/٤، "الإصابة" ٨٨/٢.

ولكن اللفظ الذي رواه ثوبان لم يُتابعه عليه فيما اتصل لنا من أهل الحديث أحد.

قلت: ولم أقف - على حد بحثي - على أحد من الصحابة روى هذا الحديث عن النبي ﷺ بهذا التمام، لكن روى عن الصحابة رضي الله عنهم ببعض أجزائه، ففي "صحيح مسلم"، عن عائشة رضي الله عنها، بذكر السؤال عن مكان الناس، يوم تُبدّل الأرض والسموات، فقط.^(١)

وعند مسلم أيضًا من حديث أم سليم رضي الله عنها، بذكر صفة مني الرجل، والمرأة، وأنّ الولد مخلوق من مائهما^(٢)، وفي الباب أيضًا من حديث ابن عباس^(٣)، وغيره.

■ ونلاحظ أنّ عبارة المصنف ﷺ أدقّ وأحكم؛ بقوله: تفرّد به معاوية بن سلّام، وهذا بخلاف البزار، حيث قال: ولا نعلم له طريقًا عن ثوبان إلا هذا الطريق - وقد أخرج الحديث من طريق أبي توبة الربيع بن نافع -، وكما سبق فلم ينفرد به الربيع بن نافع، بل تابعه ثلاثة من الرواة، وهم: يحيى بن حسان، ومروان بن محمد، ومعمّر بن يعمر - وبيئنت مَنْ أخرج روايتهم في التخرّيج -.

خامساً: - التعليق على الحديث:

■ قال ابن القيم - رحمه الله -: إنّ سبق أحد المائتين سبب لشبه السابق ماؤه، وعلوّ أحدهما سبب لمجانسة الولد للعالي ماؤه، فما هنا أمران: سبق، وعلوّ، وقد يتفقان وقد يفترقان، فإن سبق ماء الرجل ماء المرأة وعلاه كان الولد ذكراً والشبه للرجل، وإن سبق ماء المرأة وعلاه ماء الرجل كانت أنثى والشبه للأم، وإن سبق أحدهما وعلاه الآخر كان الشبه للسابق ماؤه، والإذكار والإيثار لمن علا ماؤه.

■ وقد أجاب - رحمه الله - عن التعارض الظاهري بين حديث الباب، وبين حديث سؤال الملك: أذكراً أم أنثى؟ فقال: فإنّ الله ﷻ قدّر ما قدره من أمر التطفة من حين وضعها في الرحم إلى آخر أحوالها بأسباب قدرها، حتّى الشفاوة والسعادة والرزق والأجل والمصيبة، كل ذلك بأسباب قدرها، ولا يُنكر أن يكون للإذكار والإيثار أسباب كما للشبه أسباب، لكون السبب غير موجب لمسببه، بل إذا شاء الله جعل فيه اقتضاءه، وإذا شاء سلبه اقتضاءه، وإذا شاء رتب عليه ضد ما هو سبب له، وهو سبحانه يفعل هذا تارة وهذا تارة وهذا تارة فالموجب مشيئة الله وحده، فالسبب مُتصرّف فيه، لا مُتصرّف عليه، لا حاكم، مُدبّر، ولا مُدبّر فلا تضادّ بين قيام سبب الإذكار والإيثار وسؤال الملك ربه تعالى أيّ الأمرين يحدثه في الجنين، ولهذا أخبر سبحانه أنّ الإذكار والإيثار وجمعهما هبة محضة منه سبحانه راجع إلى مشيئته وعلمه وقدرته.^(٤)

■ وأمّا عن تحديد جنس الجنين، فهذا قرار المجمع الفقهي الإسلامي برابطة العلم الإسلامي بشأن هذا الموضوع: إن المجمع يؤكد على أن الأصل في المسلم التسليم بقضاء الله وقدره، والرضى بما يرزقه الله؛ من

(١) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٢٧٩١)، ك/صفة القيامة والجنة والنار، ب/في البعث والنشور، وصفة الأرض يوم القيامة.

(٢) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٣١١)، ك/الحيض، ب/وجوب الغسل على المرأة بخروج مني منها.

(٣) أخرجه النسائي في "السنن الكبرى" (٩٠٢٤)، ك/عشرة النساء، ب/كيف تؤنث المرأة، وكيف يذكر الرجل.

(٤) يُنظر: "تحفة المودود بأحكام المولود" (ص/٤٥٠-٤٥٥)، و"شرح مُشكِل الآثار للطحاوي" (٧/٨٦-٩١).

ولد، ذكراً كان أو أنثى، ويحمد الله تعالى على ذلك، فالخيرة فيما يختاره الباري جل وعلا، ولقد جاء في القرآن الكريم ذم فعل أهل الجاهلية من عدم التسليم والرضى بالمولود إذا كان أنثى، قال تعالى: ﴿ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴿٥٨﴾ يَنْوَرُونَ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿٥٩﴾ ^(١)، ولا بأس أن يرغب المرء في الولد ذكراً كان أو أنثى، بدليل أن القرآن الكريم أشار إلى دعاء بعض الأنبياء بأن يرزقهم الولد الذكر، وعلى ضوء ذلك قرر المجمع ما يلي:

أولاً: يجوز اختيار جنس الجنين بالطرق الطبيعية؛ كالنظام الغذائي، والغسل الكيميائي، وتوقيت الجماع بتحري وقت الإباضة؛ لكونها أسباباً مباحة لا محذور فيها.

ثانياً: لا يجوز أي تدخل طبي لاختيار جنس الجنين، إلا في حال الضرورة العلاجية في الأمراض الوراثية، التي تصيب الذكور دون الإناث، أو بالعكس، فيجوز حينئذ التدخل، بالضوابط الشرعية المقررة، على أن يكون ذلك بقرار من لجنة طبية مختصة، لا يقل عدد أعضائها عن ثلاثة من الأطباء العدول، تقدم تقريراً طبياً بالإجماع يؤكد أن حالة المريضة تستدعي أن يكون هناك تدخل طبي حتى لا يصاب الجنين بالمرض الوراثي ومن ثم يُعرض هذا التقرير على جهة الإفتاء المختصة لإصدار ما تراه في ذلك.

ثالثاً: ضرورة إيجاد جهات للرقابة المباشرة والدقيقة على المستشفيات والمراكز الطبية؛ التي تمارس مثل هذه العمليات في الدول الإسلامية، لتمنع أي مخالفة لمضمون هذا القرار. وعلى الجهات المختصة في الدول الإسلامية إصدار الأنظمة والتعليمات في ذلك. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه. انتهى هذا هو ما قرره المجمع الفقهي، وهو عدم الجواز إلا في حال الضرورة العلاجية في الأمراض الوراثية. ومن العلماء المعاصرين من يجيز التدخل الطبي لاختيار أحد الجنسين إذا كان ذلك بالضوابط التالية:

الأول: أن لا يكون ذلك سياسة عامة للدولة ولكن يكون أمراً فردياً حتى لا يؤدي ذلك إلى الخلل في التوازن بين الإناث والذكور.

الثاني: أن يكون ذلك للحاجة كأن يكون الشخص قد أنجب مجموعة من أحد الجنسين دون الجنس الآخر أو بسبب مرض وراثي أما من غير حاجة فلا يجوز فمن فعل ذلك ابتداء من أول زواجه أو مع إنجاب له لكلا الجنسين فلا يجوز.

الثالث: اتخاذ الضمانات اللازمة لمنع أي احتمال لاختلاط المياه المفضي إلى اختلاط الأنساب.

الرابع: التأكيد على حفظ العورات وصيانتها من الهتك، وذلك من خلال قصر الكشف على موضع الحاجة قدرًا وزمانًا، وأن يكون من الموافق في الجنس درء للفتنة ومنعاً لأسبابها.

الخامس: المراقبة الدائمة من الجهات ذات العلاقة لنسب المواليد وملاحظة الاختلال في النسب واتخاذ الإجراءات المناسبة من القوانين والتنظيمات لمنعه وتوقيه.

(١) سورة "النحل"، آية (٥٨-٥٩).

السادس: أن يكون تحديد جنس الجنين بتراضي الوالدين: الأب والأم. لأن لكل واحد منهما حقاً في الولد فإن اختلافاً، فالأصل بقاء الأمر على حاله دون تدخل في التحديد درئاً لمفسدة الشقاق.

السابع: اعتقاد أن هذه الوسائل ما هي إلا أسباب وذرائع لإدراك المطلوب لا تستقل بالفعل ولا تخرج عن

تقدير الله وإذنه، فله الأمر من قبل ومن بعد: ﴿يَهَبُ لِمَن يَشَاءُ إِنثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَاءُ الذَّكَورَ﴾ (٤٩) (١).

أما من يرى التحريم فدليله ما في هذه العملية من مفسد جمة لا تقابل المصلحة المترتبة عليها ولا ضرورة في حرمان الوالدين من جنس من الجنسين تستدعي منهم ارتكاب كل هذه المخاطر، من كشف العورة المغلظة واحتمال اختلاط الأنساب وكثرة النفقات وتعرض الجنين للأمراض والخطر وامتهان الإنسان والاختلال في التوازن الطبيعي بين الجنسين وأنا لو أبحنا ذلك بضوابط فإن هذه الضوابط في الواقع لن تطبق لقلة الثقة من الأطباء وعدم قدرة جل الناس على تمييز الثقة من غيره منهم، وأنه يغلب على الظن أن الناحية المادية هي التي ستكون الغالبة، في مثل هذه المسألة على الناحية الدينية والخلقية لا سيما في هذا الزمان فلم لا يرضى الإنسان بما قسم الله له ويترك الأمر لله ويجتهد في الدعاء ويأخذ بالأسباب الأخرى التي لا تشتمل على هذه المحاذير.

وقد يجعل الله في الأنثى من البركة والخير ما لا يوجد في ذكور كثيرين وقد كان لنبينا ﷺ البنات دون البنين فإنهم ماتوا في الصغر، وكذلك لوط عليه السلام فَمَنْ رُزِقَ بِالْإِنثَاءِ دُونَ الذَّكَورِ فَلْيَتَذَكَّرْ ذَلِكَ، وأن الله تعالى

قال في شأن الزوجات ﴿فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُنَّ سَيِّئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ (١٩) (٢).

■ وهذا الحديث يُعتبر من الإعجاز النبوي، إذ تحدّث به النبي ﷺ منذ أكثر من أربعة عشر قرناً من الزمان، وظلّ علماء الإسلام يفسّرون هذا الحديث ويتكلّمون به، ولم يصل إلى معرفته أحد من علماء الطب إلا في العصر الحديث. (٤)



(١) سورة "الشورى"، آية (٤٩).

(٢) سورة "النساء"، آية (١٩).

(٣) يُنظر: "رؤية شرعية في تحديد جنس الجنين"، و"تحديد جنس الجنين - دراسة شرعية طبية" د/ عبد الرشيد قاسم.

(٤) يُنظر: "الإعجاز العلمي في السنة النبوية" د/ صالح بن أحمد رضا (ص/٥٥)، و"موسوعة الإعجاز العلمي في القرآن

الكريم والسنة المطهرة" ليوسف الحاج أحمد (ص/١٢٠).

[٤٦٨/٦٨] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نا أَبُو تَوْبَةَ^(١)، قَالَ: نا معاويةُ بنُ سلامٍ، عن زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ، يَقُولُ:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « اقرأوا القرآن؛ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا^(٢) لأَصْحَابِهِ، اقرأوا الزَّهْرَاوِينَ^(٣): سُورَةُ الْبَقَرَةِ، وَسُورَةُ آلِ عِمْرَانَ؛ فَإِنَّهُمَا يَأْتِيَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ^(٤)، أَوْ غَيَابَتَانِ^(٥)، أَوْ كَأَنَّهُمَا فِرْقَانِ^(٦) مِنْ طَيْرٍ صَوَافٍ^(٧)، تُحَاجَّانِ عَنْ أَصْحَابِهِمَا^(٨)، اقرأوا سُورَةَ الْبَقَرَةِ^(٩)؛ فَإِنَّ أَخْذَهَا بَرَكَةٌ، وَتَرْكُهَا حَسْرَةٌ، وَلَا

(١) في الأصل "توبة" بالمثلثة، والصواب ما أثبتته بالتاء المثناة الفوقية، والتصحيح من "المعجم الكبير" (٧٥٤٤)، و"مسند الشاميين" (٢٨٦٢)، والحديث عند أبي نعيم في "المستخرج" (١٨٢٥) من طريق المصنف، وفيه: عن أبي توبة.

(٢) في الأصل "شفيع"، والحديث في "صحيح مسلم" من طريق أبي توبة كما أثبتته.

(٣) قال الملا علي القاري في "مرقاة المفاتيح" (١٤٦٠/٤): الزَّهْرَاوِينَ: تَنْثِيَةُ الزَّهْرَاءِ، تَأْنِيثُ الْأَزْهَرِ، وَهُوَ الْمَضِيءُ شَدِيدُ الضَّوءِ، أَيْ الْمُئِيرَتَيْنِ، وَسُمِّيَتَا بِذَلِكَ: لِئُورِهِمَا وَهْدَايَتَهُمَا، وَعِظَمَ أَجْرَهُمَا؛ وَكَأَنَّهُمَا بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَا عَدَاهُمَا عِنْدَ اللَّهِ مَكَانَ الْقَمَرَيْنِ مِنْ سَائِرِ الْكَوَاكِبِ، وَقِيلَ: لِاسْتَهَارِهِمَا شُبُهَتًا بِالْقَمَرَيْنِ. وَيُنْظَرُ: "شرح النووي على مسلم" (٩٠/٦).

(٤) غماتان: أي سحابتان تُظَلَّانِ صاحبهما عن حَرِّ الْمَوْقِفِ، وَقِيلَ هِيَ مَا يَعْجُ الضَّوْءُ وَيَمُوحُهُ لَشِدَّةِ كَثَافَتِهِ. يُنْظَرُ: "شرح النووي على مسلم" (٩٠/٦)، و"مرقاة المفاتيح" للملا علي القاري (١٤٦٠/٤).

(٥) قال القاضي عياض: ليست "أو" للشك، ولا للتخيير في تشبيه الصورتين كما ظن، ولا للترديد من بعض الرواة كما قيل، لاتساق الروايات كلها على هذا المنهاج، بل هي كما قاله البيضاوي، وبعض أئمة الشافعية للتبوع وتقسيم أحوال القارئین: فالأول لمن يقرأهما ولا يفهم معناهما، والثاني للجامع بين تلاوة اللفظ ودراية المعنى، والثالث لمن ضمَّ إليهما تعليم المستفيدين، وإرشاد الطالبين، وبيان حقائقهما وكشف ما فيهما من الرموز والحقائق واللطائف عليهم، وإحياء القلوب الجامدة وتهييج نفوسهم الخاملة حتى طاروا من حضيض الجهالة والبطالة إلى أمواج العرفان واليقين. وقال الطيبي: إذا تفاوتت المشبهات لزم تفاوت المشبه في التظليل بالغمامة دون التظليل بالغيابة، إذ الأول عام في كل أحد، والثاني يختص بمثل الملوك، والثالث الرفع كما كان لسليمان ﷺ. يُنْظَرُ: "فيض القدير" (٦٤/٢)، "مرقاة المفاتيح" للملا علي القاري (١٤٦٠/٤).

(٦) قال النووي في "شرح مسلم" (٩٠/٦): قال أهل اللغة: الغمامة، والغيابة: كل شيء أظل الإنسان فوق رأسه، من سحابة وغيرها. قال العلماء: المراد أنَّ تَوَابَهُمَا يَأْتِي كغمامتين. وزاد الملا علي القاري في "مرقاة المفاتيح" (١٤٦٠/٤)، فقال: أَوْ هُمَا يَتَصَوَّرَانِ، وَيَتَجَسَّدَانِ، وَيَتَشَكَّلَانِ. وقال - أي القاري - والغيابَتَانِ: وهي بالياءين؛ ما يكون أدنَّ منهما في الكثافة، وأقرب إلى رأس صاحبهما كما يُفَعَّلُ بِالْمُلُوكِ فيحصلُ عنده الظِّلُّ والضَّوْءُ جَمِيعًا.

(٧) قال النووي في "شرح مسلم" (٩٠-٩١/٦): الفِرْقَانُ - بكسر الفاء، وإسكان الراء -، وفي الرواية الأخرى: "الحرقان" - بكسر الحاء المهملة، وإسكان الزاي -: معناهما واحد وهما قطيعان، وجماعتان.

(٨) قال الملا علي القاري في "مرقاة المفاتيح" (١٤٦٠/٤): صَوَافٍ: جَمْعُ صَافٍ، وَهِيَ الْجَمَاعَةُ الْوَاقِفَةُ عَلَى الصَّفِّ، أَوْ الْبَاسِطَاتُ أَجْنَحَتُهَا مُنْصَلًّا بَعْضُهَا بِبَعْضٍ، وَهَذَا أَبْيَنُ مِنَ الْأَوَّلِينَ إِذْ لَا نَظِيرَ لَهُ فِي الدُّنْيَا إِلَّا مَا وَقَعَ لِسُلَيْمَانَ ﷺ.

(٩) تُحَاجَّانِ: أَي أَنَّ السُّورَتَيْنِ تُدَافِعَانِ الْجَحِيمَ، وَالرِّبَانِيَّةَ، أَوْ تُجَادِلَانِ، وَتُخَصِّمَانِ الرَّبَّ، أَوْ الْخَصْمَ عَنْ أَصْحَابِهِمَا؛ وَهُوَ كِنَايَةٌ عَنِ الْمُبَالَغَةِ فِي الشَّفَاعَةِ. يُنْظَرُ الْمَصْدَرُ السَّابِقُ.

يَسْتَطِيعُهَا الْبَطْلَةُ^(٢)» .

* لم يرو هذا الحديث عن زيدٍ إلا معاويةُ بنُ سلام^(٣) .

أولاً:- تخريج الحديث:

- أخرجه المصنف ﷺ في "الكبير" (٧٥٤٤)، وفي "الشاميين" (٢٨٦٢) - ومن طريقه أبو نعيم في "المُسْتَخْرَج" (١/١٨٢٥)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٤٢٦/١٩) -، قال: حدثنا أحمد بن خُليد، به، لكنه في "الكبير"، قال: "يدافع لأصحابه"، بدلاً من "شفيحاً لأصحابه".
- ومسلمٌ في "صحيحه" (١/٨٠٤) ك/صلاة المسافرين، ب/فضل قراءة القرآن، وأبو عوانة في "المسند" (٣٩٣٣) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخه" (٧١/٥٥) -، وأبو نعيم في "المُسْتَخْرَج" (٢/١٨٢٥)، والبيهقي في "الكبرى" (٤٠٥٦)، وفي "الصغرى" (٩٩٨)، وفي "الشعب" (٢٣٧٢)، وفي "الأسماء والصفات" (٩٧٥). كلهم من طرقٍ، عن أبي توبة، به، وزاد مسلم، وأبو عوانة: قال معاوية: بَلَّغَنِي أَنَّ الْبَطْلَةَ السَّحْرَةُ.
- وأخرجه مسلم في "صحيحه" (٢/٨٠٤) ك/صلاة المسافرين، ب/فضل قراءة القرآن وسورة البقرة، من طريق يحيى بن حسان. والقاسم بن سلام في "فضائل القرآن" (ص/٢٢٩، ٢٣٤)، وإبراهيم الحربي في "غريب الحديث" (٢٢٢/١)، والفريابي في "فضائل القرآن" (٢٦)، ثلاثتهم، من طريق محمد بن شعيب بن شابور. كلاهما (يحيى بن حسان، ومحمد بن شعيب)، عن معاوية بن سلام، به، ورواية يحيى بن حسان بمثله، ورواية محمد بن شعيب مُختَصراً، إلا عند القاسم في الموضوع الثاني فبنحوه.
- وأحمد في "مسنده" (٢٢١٤٧ و ٢٢١٩٣)، وابن حبان في "صحيحه" (١١٦)، والزمهرمزي في "المحدّث الفاصل" (٦٧٩)، والطبراني في "الكبير" (٧٥٤٢ و ٧٥٤٣)، والحاكم في "المستدرک" (٣١٣٥)، والبيهقي في "الشعب" (١٩٨٠)، والشجري في "أمالیه" (١١٠/١ و ١١٢/١). كلهم من طرقٍ، عن يحيى بن أبي كثير - من أصحّ الأوجه عنه^(٤) -، عن زيد بن سلام، به، وعند الحاكم مُختَصراً.

(١) قال الطَّبِيُّ: هذا تَخْصِيصٌ بعد تَخْصِيصٍ بعد تَعْمِيمٍ، أَمَرَ أَوَّلًا بقراءة القرآنِ وَعَلَّقَ به الشَّفَاعَةُ، ثُمَّ خَصَّ الرَّهْرَؤَيْنِ وَأَنَاطَ بهما التَّخْلُصَ مِنَ العَذَابِ، ثُمَّ أَفْرَدَ البِقْرَةَ وَأَنَاطَ بها أمورًا ثلاثة؛ فقال: "فَإِنَّ أَخْذَهَا": أي المواظبة على تلاوتها، والتدبُّر في معانيها، والعمل بما فيها، "بِرَكَّةً": أي مَنَفَعَةً عَظِيمَةً، "وَتَرَكَهَا حَسْرَةً": أي نَدَامَةً يَوْمَ القِيَامَةِ. "مرقاة المفاتيح" (١٤٦١/٤).

(٢) "البَطْلَةُ": أي أَصْحَابُ البَطَالَةِ وَالْكَسَالَةِ لِطُولِهَا، وَقِيلَ: أي السَّحْرَةُ لِأَنَّ مَا يَأْتُونَ بِهِ بَاطِلٌ، سَمَّاهُمْ بِاسْمِ فِعْلِهِمُ البَاطِلِ، أي لَا يُؤْهِلُونَ لِذَلِكَ أَوْ لَا يُوقِفُونَ لَهُ، وَيُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ: مَعْنَاهُ لَا تَقْدِرُ عَلَى إِبْطَالِهَا أَوْ عَلَى صَاحِبِهَا السَّحْرَةُ، لقوله تعالى فيها: {وَمَا هُمْ بِضَارِينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ}. يُنظر: "مرقاة المفاتيح" (١٤٦١/٤). والحديث أخرجه مسلمٌ في "صحيحه" (١/٨٠٤)، من طريق أبي توبة الرِّبِيعِ بنِ نافع، به - كما في رواية الباب -، وفيه: قال معاوية: بَلَّغَنِي أَنَّ الْبَطْلَةَ: السَّحْرَةُ.

(٣) في الأصل، وكذلك في المطبوع "معاوية بن يحيى"، والصواب ما أثبتته، وهو المناسب لما في الإسناد.

(٤) يُنظر: "مسند أحمد" (٢٢١٤٦ و ٢٢٢١٣ و ٢٢١٥٧)، "المصنف" لعبد الرزاق (٥٩٩١)، "مسند الروياني" (١٢٧٥)،

▪ وأخرجه ابن الضريس في "فضائل القرآن" (٩٢)، من طريق عطاء بن عجلان، عن شهر بن حوشب، عن أبي أمامة، مُطَوَّلًا. وفيه عطاء بن عجلان، قال فيه الحافظ ابن حجر: متروك.^(١)

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن حُليد: "ثِقَّة"، تقدّم في الحديث رقم (١).
- (٢) أبو توبة الربيع بن نافع: "ثِقَّةٌ حُجَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١).
- (٣) معاوية بن سلام: "ثِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٢).
- (٤) زيد بن سلام: "ثِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٢).
- (٥) أبو سلام مَمَطُور الحَبَشِيُّ: "ثِقَّةٌ، يُرْسَلُ"، تقدّم في الحديث رقم (٢). وقد تقدم الكلام على سماعه من أبي أمامة في الحديث رقم (٣)، وصرّح في رواية الباب بالسماع منه.
- (٦) أبو أمامة صُدِي بن عَجْلان البَاهِلِيُّ: "صَحَابِيٌّ جَلِيلٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٣).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مما سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الطبراني "صحيح لذاته".
والحديث أخرجه مسلم في "صحيحه"، وهذا كافٍ لإثبات صحته.

شواهد للحديث:

أخرج الإمام مسلم في "صحيحه" (٨٠٥) ك/ صلاة المسافرين، ب/ فضل قراءة القرآن وسورة البقرة، من حديث الثَّوَّاسِ بن سَمْعَانَ الكَلْبِيِّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: "يُؤْتَى بِالْقُرْآنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَهْلُهُ الَّذِينَ كَانُوا يَعْمَلُونَ بِهِ تَقَدُّمُهُ سُورَةُ الْبَقَرَةِ، وَالْأَمْرَانِ، وَضَرَبَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ أَمْثَالٍ مَا نَسِيَهُنَّ بَعْدُ، قَالَ: كَأَنَّهَا غَمَامَتَانِ، أَوْ ظِلَّتَانِ سَوْدَاوَانِ بَيْنَهُمَا شَرْقٌ، أَوْ كَأَنَّهَا حِرْزَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافٍ، تُحَاجَّانِ عَنْ صَاحِبَيْهِمَا".

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن زيد إلا معاوية بن سلام.

قلت: ومما سبق في التخرّيج يتبيّن أنّ الحديث لم ينفرد به معاوية بن سلام، عن زيد، بل تابعه يحيى بن كثير - كما سبق بيانه -، فلا يُسَلَّمُ للمصنف ﷺ فيما ذكره، والله أعلم.



"المعجم الكبير" (٨١١٨)، "العلل" لابن أبي حاتم (٦٠٣/٤/مسألة ١٦٧٠). وفيه قال أبو حاتم - بعد ذكر الخلاف في هذا الحديث على يحيى بن أبي كثير -: "والصحيح عندي حديث أبان، وعلي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ، رجع إلى الأصل. وينظر: "العلل" لابن أبي حاتم (٤٠/٥/مسألة ١٧٩٠). (١) يُنظر: "التقريب" (٤٥٩٤).

[٤٦٩/٦٩] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ ، قَالَ : نَا أَبُو تَوْبَةَ ، قَالَ : نَا فَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ

مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ .

عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا عَمِلْتُ أُمَّتِي خُمْسَ عَشْرَةَ خَصْلَةً ، حَلَّ بِهَا الْبَلَاءُ » .

قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَمَا هِيَ ؟

قَالَ : « إِذَا كَانَ الْفِيءُ ^(١) دُولًا ^(٢) ، وَالْأَمَانَةُ مَعْنَمًا ^(٣) ، وَالزَّكَاةُ مَغْرَمًا ^(٤) ، وَأَطَاعَ الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ ، وَعَقَّ أُمَّهُ ،

وَارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ فِي الْمَسَاجِدِ ، وَبَرَّ الرَّجُلُ صَدِيقَهُ ، وَجَنَّا أَبَاهُ ، وَأَكْرَمَ الرَّجُلُ ^(٥) مَخَافَةَ شَرِّهِ ، وَكَانَ زَعِيمُ الْقَوْمِ

أَرْدَلَهُمْ ، وَاتَّخَذَتِ الْفَيَّانُ ، وَالْمَعَارِزُ ، وَشَرِبُوا الْخُمُورَ ، وَكَلَسُوا الْحَرِيرَ ^(٦) ، فَاتَّظَرُّوا مَسْخًا ^(٧) ، وَخَسَفَ ^(٨) » .

* لم يرو هذا الحديث عن يحيى إلا فرج بن فضالة .

(١) وقع في رواية الترمذي، وابن بشران في "الأمالى"، وأبو عمرو الداني في "الفتن" - كما سيأتي في التخريج -، بلفظ "إذا كان المغنم دُولًا". والفيء: هو خراج الأرضين، وجزية رؤوس أهل الذمة، وكان الفيء على عهد رسول الله ﷺ ما أفاءه الله من المشركين مما لم يوجب عليه المسلمون بخيل ولا ركابٍ بصلح صالحوه عليه عن أموالهم وأرضيهم، فلما قبض صار ذلك للمسلمين بمنزلة خراج الأرضين التي افتتحت عنوة. والفيء في اللغة: هو الرجوع، يقال فاء إلى كذا فهو فيء أي رجع، ومنه قول الله تعالى: ﴿ فَإِنْ فَاؤُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ والمعنى: أنه مالٌ رجعه الله إلى المسلمين وردّه.

والغنيمه: ما غنمه المسلمون من أرض العدو عن حربٍ تكون بينهم، فهي لمن غنمها إلا الخمس، وأصل الغنيمه، والغنم في اللغة: الرنح، والفضل. يُنظر: "غريب الحديث" لابن قتيبة (٢٢٨/١-٢٢٩)، "النهاية في غريب الحديث" (٤٨٢/٣).

(٢) الدولة: قيل بالضم في المال، وقيل بالفتح في الحرب، وقيل: هما سواء فيهما، يُضْمَانُ ويُفْتَحَانُ، وقيل: هما لغتان فيهما، والجمع دُولٌ ودَوْلٌ. والمعنى في الحديث: إذا كان الأغنياء وأهل الشرف والمناصب يتداولون أموال الفيء، ويستأثرون بحقوق العجزة والفقراء، ويمنعون الحق عن مستحققيه قهراً، وغلبته، كما هو صنيع أهل الجاهلية، وذوي العدوان، فيتداول المال، ويكون القوم دون القوم. يُنظر: "اللسان" (٢٥٢/١١)، "فيض القدير" (٤٠٩/١)، "النهاية" (١٤٠/٢).

(٣) أي غنيمه يذهبون بها، ويغنمونها، فيرى أن من بيده أمانة أن الخيانة فيها غنيمه غنمها. "فيض القدير" (٤٠٩/١).

(٤) أي يشق عليهم أداؤها، بحيث يعُدون إخراجها غرامة يغرمنها، ومصيبة يُصابونها. يُنظر: "فيض القدير" (٤٠٩/١).

(٥) بالبناء للمفعول، أي أكرم الناس الإنسان مخافة شره، أي خشيةً من تعدي شره إليهم وجنابته عليهم. المرجع السابق.

(٦) الخصال المذكورة أربعة عشرة خصلة فقط، وكل من أخرج الحديث ذكروا الخصلة الخامسة عشرة، وهي: "إذا لعن آخر هذه الأمة أولها"، والمراد: إذا لعن أهل الزمن الآخر الصدر الأول من الصحابة والتابعين الذين مهدوا قواعد الدين وأصلوا أعلامه وأحكموا أحكامه. واللعن: الطعن والذكر بالسوء، وعدم الاقتداء بهم في الأعمال والاعتقاد. "فيض القدير" (٤١٠/١).

(٧) هكذا بالأصل.

(٨) قال الحافظ ابن حجر في "الفتح" (٥٦/١٠): قال ابن العربي: يُحتمل أن يكون المسخ، والخسف على الحقيقة كما وقع للأمم السابقة، ويُحتمل أن يكون كناية عن تبدل أخلاقهم. قلت (ابن حجر): والأول أليق بالسياق.

هذا الحديث مداره على يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عليه فيه من وجهين:

الوجه الأول: يحيى بن سعيد، عن محمد بن علي، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

الوجه الثاني: يحيى بن سعيد الأنصاري، عن سعيد بن المسيب، عن عائشة رضي الله عنها.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً:- الوجه الأول: يحيى بن سعيد، عن محمد بن علي، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

أ- تخريج الوجه الأول:

■ أخرجه الترمذي في "سننه"^(١) (٢٢١٠) ك/الفتن، ب/ما جاء في علامة حُلُولِ المَسْخِ والخسف - ومن طريقه ابن الجوزي في "التبصرة" (١٧٧/١)، وفي "العلل المتناهية" (١٤٢١) -، وابن أبي الدنيا في "ذم الملاهي" (٥)، وابن حبان في "المجروحين" (٢٠٧/٢)، وابن بشران في "الأمال" (١٢٤٨)، وأبو عمرو الداني في "السنن الواردة في الفتن" (٣٢٠)، وابن حزم في "المحلي" (٥٦/٩)، وفي "رسالته في الغناء" (٢) - مطبوعة ضمن "رسائل ابن حزم" (٤٣٠/١) -، والخطيب البغدادي في "تاريخ بغداد" (٢٦٥-٢٦٦)، والشجري في "أماله" (٢٥٤/٢ و ٢٦٨/٢)، وأبو القاسم الأصبهاني في "الترغيب والترهيب" (١٢٣٩)، وابن عساكر في "تبيين كذب المفتري" (ص/٣٢)، وابن الجوزي في "العلل المتناهية" (١٤٢١/١-٣).
كلهم من طرق، عن الفرغ بن فضالة - من أصح الأوجه عنه^(٢) -، عن يحيى بن سعيد، بسنده، ولفظ

(١) كل مَنْ أخرج الحديث بهذا الوجه، أخرجه من طريق يحيى بن سعيد، عن محمد بن علي، وهو أبو القاسم بن الحنفية، وقد وقع في بعض الروايات مصرحاً به بأنه ابن الحنفية، كما في رواية أبو عمرو الداني في "الفتن" (٣٢٠)، وفيه: عن محمد بن الحنفية، وعند ابن حزم في "المحلي" (٥٦/٩)، وفيه: عن محمد بن علي بن الحنفية.
بينما وقع في رواية الترمذي "محمد بن عمرو بن علي"، وذهب غير واحدٍ إلى أنّ الترمذي أخطأ في ذلك، وبيّنوا أنّ الصواب ما رواه غير واحد، منهم: أبي توبة، وعبد الرحمن بن واقد، وغيرهما، عن فرج، عن يحيى، عن محمد بن علي بن أبي طالب.
- فقال المزي في "تحفة" (٤٤٤/٧): محمد بن عمرو بن علي - إن كان محفوظاً -، عن علي، ثم ذكر طرقاً من رواية الباب. وقال في "تهذيب الكمال" (٢١٩/٢٦) - ونقله عنه أبو زرعة ابن العراقي في "تحفة التحصيل" (ص/٢٨٤) -: بأنّ رواية العامة - وهي رواية من قال محمد بن علي بن أبي طالب - هي الأشبه بالصواب.
- وقال الذهبي في "الميزان" (٣٤٤/٣): وفي "الجامع" للترمذي محمد بن عمرو بن علي، عن علي، ولا يُعرف من اسمه عمرو في أولاد علي - وهكذا قال ابن حجر في "تهذيب التهذيب" (٣٧٧/٩) -، ثم قال الذهبي: ومحمد هو ابن الحنفية، كذا رواه أبو توبة، وعبد الرحمن بن واقد، وشذَّ الترمذي، فرواه بسنده عن محمد بن عمرو بن علي، كذا قال. ا.هـ.
- وقال الحافظ ابن حجر في "التقريب" (٦١٨٩): "مجهول"، من الثالثة، وقيل: الصواب عن محمد بن علي.
- قلت: ولم يشر إلى ذلك الشيخ/ أحمد شاكر، وكذلك الشيخ/ شعيب الأرنؤوط في طبعتهما ل"سنن الترمذي" - والله أعلم.
(٢) هكذا رواه غير واحدٍ من الثقات، عن فرج بن فضالة، وخالفهم سويد بن سعيد، فرواه عن فرج بإسنادٍ آخر، ومتنٍ أطول مما هنا، أخرجه أبو نعيم في "الحلية" (٣٥٨/٣)، بسنده من طريق سويد بن سعيد، عن فرج بن فضالة، عن عبد الله بن عبيد بن عمير الليثي، عن حذيفة بن اليمان قال: قال رسول الله ﷺ: " مِنْ اقْتَرَابِ السَّاعَةِ اثْنَانِ وَسَبْعُونَ خَصَلَةً: إِذَا رَأَيْتُمُ النَّاسَ أَمَاتُوا الصَّلَاةَ، وَأَضَاعُوا

رواية الطبراني في "الأوسط" - رواية الباب -، لكن بتقديم وتأخير، ووقع في بعض الروايات - كما عند الترمذي، وابن بشران - "إِذَا كَانَ الْمَعْنَمُ دُولًا" بدل "إِذَا كَانَ الْفِيءُ"، وكل من أخرج الحديث زاد الخصلة الخامسة عشر - التي لم يذكرها الطبراني -، وهي: "وَلَعَنَ آخِرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَوْلَهَا"، وفي رواية الترمذي: "فَلْيُرْتَبُوا عِنْدَ ذَلِكَ رِيحًا حَمْرًا، أَوْ خَسْفًا وَمَسْخًا"، وعند أبي القاسم الأصبهاني في "الترغيب والترهيب": "رِيحًا صَفْرَاءَ، أَوْ خَسْفًا، أَوْ مَسْخًا"، وعند الباقرين بالواو "رِيحًا حَمْرًا، وَخَسْفًا، وَمَسْخًا".

قال الملا علي القاري: (فَأُو) هُنَا لِلتَّنْوِينِ، وَالْوَاوُ هُنَاكَ لِلجَمْعِ، وَبِهِ يَحْصُلُ الْجَمْعُ. (١)

ب- دراسة إسناد الوجه الأول (إسناد الطبراني):

(١) أحمد بن حنبل: "ثِقَّة"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (١).

(٢) أبو توبة الربيع بن نافع: "ثِقَّةٌ حُجَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (١).

(٣) فرج بن فضالة: "ضعيفٌ يُعْتَبَرُ بِهِ، إِلَّا فِي حَدِيثِهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، فَرَوَيْتَهُ عَنْهُ مِنْكَرَةً، يَنْفَرِدُ عَنْهُ بِأَحَادِيثَ لَا يَتَابَعُهُ عَلَيْهَا أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِ يَحْيَى، وَأَمَّا رَوَايَتُهُ عَنِ الشَّامِيِّينَ فَقَالَ أَحْمَدُ: لَا بَأْسَ بِهَا، فَيُحَسِّنُ حَدِيثَهُ عَنْهُمْ إِلَّا عِنْدَ الْمَخَالَفَةِ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (١٧).

(٤) يحيى بن سعيد الأنصاري: "ثِقَّةٌ، ثَبَّتٌ، حَافِظٌ، فَقِيهٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (١٧).

الْأَمَانَةُ، وَأَكَلُوا الرِّبَا، وَاسْتَحَلُّوا الْكُذِبَ، وَاسْتَحَفُّوا الدَّمَاءَ، وَاسْتَعَلُّوا الْبِنَاءَ، وَبَاعُوا الدِّينَ بِالدُّنْيَا، وَتَقَطَّعَتِ الْأَرْحَامُ، وَيَكُونُ الْحُكْمُ ضَعْفًا، وَالْكَذِبُ صِدْقًا، وَالْحَرِيرُ لِبَاسًا، وَظَهَرَ الْجَوْرُ، وَكَثُرَ الطَّلَاقُ، وَمَوْتُ الْفَجَاءَةِ، وَاتَّيَمَنَ الْخَائِنُ، وَخَوَّنَ الْأَمِينُ، وَصَدَقَ الْكَاذِبُ، وَكُذِبَ الصَّادِقُ، وَكَثُرَ الْفَدْفُ، وَكَانَ الْمَطْرُ قَيْطًا، وَالْوَلَدُ غَيْطًا، وَفَاضَ اللَّثَامُ فَيْضًا، وَغَاضَ الْكِرَامُ غَيْضًا، وَكَانَ الْأَمْرَاءُ فَجْرَةً، وَالْوُرَرَاءُ كَذِبَةً، وَالْأَمَنَاءُ خَوْنَةً، وَالْعُرَفَاءُ ظَلَمَةً، وَالْقُرَاءُ فَسَقَةً، وَإِذَا لَبَسُوا مُسُوكَ الضَّيَّانِ، قُلُوبُهُمْ أَتْنٌ مِنَ الْجَيْفَةِ، وَأَمْرٌ مِنَ الصَّبْرِ، يُعَشِّبُهُمُ اللَّهُ فِتْنَةً يَهَاوِرُونَ فِيهَا تَهَاوَكُ الْيَهُودِ الظَّالِمَةِ، وَظَهَرَ الصَّغْرَاءُ، يَعْنِي الدَّنَائِيرَ، وَطُلِبَ الْبَيْضَاءُ، يَعْنِي الدَّرَاهِمَ، وَكَثُرَ الْخَطَايَا، وَغَلَّتِ الْأَمْرَاءُ، وَخَلَّتِ الْمَصَاحِفُ، وَصَوَّرَتِ الْمَسَاجِدُ، وَطَوَلَتِ الْمَنَابِرُ، وَخَرَّبَتِ الْقُلُوبُ، وَشَرِبَتِ الْخُمُورُ، وَغَطَّلَتِ الْحُدُودُ، وَوَلَدَتِ الْأُمَّةُ رَبَّنَهَا، وَبَرَى الْحَفَاةَ الْعَرَاءَ وَقَدْ صَارُوا مُلُوكًا، وَشَارَكَتِ الْمَرْأَةُ زَوْجَهَا فِي التِّجَارَةِ، وَشَبَّهَ الرَّجَالُ بِالنِّسَاءِ وَالنِّسَاءُ بِالرِّجَالِ، وَخَلَفَ بِاللَّهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُسْتَحْلَفَ، وَشَهِدَ الْمَرْءُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُسْتَشْهَدَ، وَسَلَّمَ لِلْمَعْرِفَةِ، وَثِقَّةٌ لِعَبْرِ الدِّينِ، وَطَلَبَتِ الدُّنْيَا بِعَمَلِ الْأَجْرَةِ، وَأَتَّخَذَ الْمَعْنَمُ دُولًا، وَالْأَمَانَةُ مَعْنَمًا، وَالزُّكَاةُ مَعْرَمًا، وَكَانَ زَعِيمُ الْقَوْمِ أَرْذَلَهُمْ، وَعَقَّ الرَّجُلُ أَبَاهُ، وَجَفَا أُمَّهُ، وَبَرَّ صَدِيقَهُ، وَأَطَاعَ زَوْجَتَهُ، وَعَلَّتْ أَصْوَاتُ الْفَسَقَةِ فِي الْمَسَاجِدِ، وَأَتَّخَذَتِ الْقَبِيئَاتُ وَالْمَعَارِفُ، وَشَرِبَتِ الْخُمُورُ فِي الطَّرِيقِ، وَأَتَّخَذَ الظُّلْمُ فخرًا، وَبِيعَ الْحُكْمُ، وَكَثُرَتِ الشَّرْطُ وَأَتَّخَذَ الْقُرْآنُ مَزَامِيرَ، وَجُلُودُ السَّبَاعِ صِفَاقًا، وَالْمَسَاجِدُ طُرُقًا، وَلَعَنَ آخِرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَوْلَهَا، فَلْيَتَّقُوا عِنْدَ ذَلِكَ رِيحًا حَمْرًا، وَخَسْفًا، وَمَسْخًا، وَأَيَّاتٍ. غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ بِنِ عَمِيرٍ، لَمْ يَرَوْهُ عَنْهُ فِيمَا أَعْلَمُ إِلَّا فَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ. قُلْتُ: وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ هُوَ الْهَرَوِيُّ، قَالَ عَنْهُ الْحَافِظُ فِي "التَّقْرِيبِ" (٢٦٩٠): صَدُوقٌ فِي نَفْسِهِ إِلَّا أَنَّهُ عَمِيَ فَصَارَ يَتَلَقَّنُ مَا لَيْسَ مِنْ حَدِيثِهِ. وَهُوَ لَا يَقْوَى عَلَى مَنَاهِضَةِ رِوَايَةِ الْأَكْثَرِيَّةِ عَنِ ابْنِ فَضَالَةَ، فَرَوَايَتُهُ شَاذَةٌ، بِالإِضَافَةِ إِلَى أَنَّ رِوَايَةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ بِنِ عَمِيرٍ، عَنْ حَاضِرَةِ مُرْسَلَةٌ، كَمَا قَالَ أَبُو نَعِيمٍ فِي "الْحَلِيَّةِ" (٣٥٦/٣).

(١) يُنظَرُ: "مِرْقَاةُ الْمِفَاتِيحِ" لِلْمَلَا عَلِيِّ الْقَارِيِّ (٣٤٣٨/٨).

٥) محمد بن علي بن أبي طالب، أبو القاسم، الهاشمي، المدني، المعروف بابن الحنفية، والحنفية أمه.

روى عن: أبيه علي بن أبي طالب، وعثمان بن عفان، وعبد الله بن عباس رضي الله عنه، وآخرين.

روى عنه: يحيى بن سعيد، وأبنائه: إبراهيم، والحسن، وعبد الله، وغيرهم.

حاله: قال العجلي: كان رجلاً صالحاً تابعياً، ثقةً. وقال ابن حبان: كان من أفاضل أهل بيته. وقال ابن حجر: ثقة عالم. وقال إبراهيم بن عبد الله بن الجنيدي: لا نعلم أحداً أسند عن علي بن أبي طالب، عن النبي صلى الله عليه وسلم، أكثر ولا أصح مما أسند ابن الحنفية. فالحاصل: أنه "ثقة عالم"، وأخرج له الجماعة. (١)

٦) علي بن أبي طالب رضي الله عنه: "صحابي جليل"، تقدم في الحديث رقم (٩).

ثانياً:- الوجه الثاني: يحيى بن سعيد الأنصاري، عن سعيد بن المسيب، عن عائشة.

أ- تخريج الوجه الثاني:

■ أخرجه أبو بكر أحمد بن علي الهمداني في "حديثه عن شيوخه" (١٩) - بترقيم المكتبة الشاملة، والكتاب مخطوط نُشر ضمن برنامجها - من طريق عبد الرحمن بن سعد بن سعيد، عن عمه يحيى بن سعيد الأنصاري، به. وأخرجه الدارقطني - معلقاً - في "العلل" (٤/٣٢٩/مسألة ٣٦٧٣).

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني:

١) عبد الرحمن بن سعد بن سعيد: لم أقف له - بعد البحث - على ترجمة.

٢) يحيى بن سعيد الأنصاري: "ثقة، ثبت، حافظ، فقيه"، تقدم في الحديث رقم (١٧).

٣) سعيد بن المسيب: أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار، اتفقوا على أنّ مرسلاته أصح المراسيل. (٢)

٤) عائشة بنت أبي بكر الصديق: "أم المؤمنين، وزوجة النبي صلى الله عليه وسلم"، تقدمت في الحديث رقم (٥).

ثالثاً:- النظر في الخلاف في هذا الحديث:

ممّا سبق يتبيّن أنّ الحديث مداره على يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عليه من وجهين:

الوجه الأول: يحيى بن سعيد، عن محمد بن علي، عن علي بن أبي طالب.

الوجه الثاني: يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، عن عائشة.

والذي يظهر - والله أعلم - أنّ كلا الوجهين غير محفوظين عن يحيى بن سعيد؛ للقرائن الآتية:

١) الوجه الأول انفرد به فرج بن فضالة، عن يحيى، ولم يتابعه عليه أحد من أصحاب يحيى، وقد صرح

غير واحد من أهل العلم أنّه انفرد عن يحيى بمناكير لا يتابعه عليها أحد - كما سبق في ترجمته -.

ومثله كذلك الوجه الثاني الذي انفرد به عبد الرحمن بن سعد بن سعيد، وهو "مجهول الحال". (٣)

٢) أنّ ما ذكرته هو ما صرح به الإمام الدارقطني في "العلل"، فقد سئل عن هذا الحديث، فبيّن الخلاف

(١) يُنظر: "الثقات للعجلي" ٢/٢٤٩، "الجرح والتعديل" ٨/٢٦، "الثقات" ٥/٣٤٧، "التهذيب" ٢٦/١٤٧، "التقريب" (٦١٥٧).

(٢) يُنظر: "التقريب" (٢٣٩٦).

(٣) يُنظر: الحكم على الحديث رقم (١٧).

فيه على يحيى بن سعيد بالوجهين، ثم قال: وكلاهما غير محفوظ.^(١)

رابعاً:- الحكم على الحديث:

من خلال ما سبق يتضح أن الحديث "مُنكَّرٌ"؛ لأجل فرج بن فضالة، روايته عن يحيى بن سعيد الأنصاري مُنكرة، وقد انفرد به عنه، ولم يتابعه عليه فيه أحد من أصحاب يحيى؛ لذا تتابع العلماء على ذكر هذا الحديث في مناكيره، وحكّم عليه البعض بالبطلان، وأقوالهم كالاتي:

- قال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا رَوَاهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ غَيْرَ الْفَرَجِ بْنِ فَضَالَةَ، وَالْفَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ قَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ بَعْضُ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَضَعَفَهُ مِنْ قَبْلِ حِفْظِهِ، وَقَدْ رَوَاهُ عَنْهُ وَكَيْعٌ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْأَيْمَةِ.^(٢)

- وقال ابن حزم: وفرج بن فضالة متروك؛ تركه يحيى، وعبد الرحمن.^(٣)

قلت: وهذا تشدد من ابن حزم، وما ذكرته في ترجمة ابن فضالة كافٍ لإثبات ذلك.

- وقال البرقاني في "سؤالاته للدارقطني": وسألته عن الفرّج بن فضالة، فقال: ضعيف. قلت: فحديثه عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن علي، عن علي، عن النبي ﷺ: "إذا عملت أمتي خمس عشرة خصلة"؟ قال: هذا باطل. قلت: من جهة الفرّج؟ قال: نعم. قلت: يُخرّج هذا الحديث؟ قال: لا.^(٤)

ونقل كلامه الخطيب في "تاريخه"، والمزي في زياداته في "تحفة الأشراف"، والذهبي في "الميزان".^(٥)

- وقال البخاري في "التاريخ الكبير": فرّج بن فضالة، عن يحيى بن سعيد، مُنكَّرُ الحديث.^(٦)

- وأسند ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل": عن عمرو بن علي، قال: كان عبد الرحمن ابن مهدي لا يحدث عن فرج بن فضالة، ويقول: حدثت عن يحيى بن سعيد الأنصاري أحاديث مقلوبة مُنكرة. وقال أبو حاتم: حديثه عن يحيى بن سعيد فيه إنكار، وهو في غيره أحسن حالاً.^(٧)

- ونقل الخطيب عن الإمام أحمد، أنه قال: حديثه عن يحيى بن سعيد مُضطرب.^(٨) وأسند الخطيب

البغدادي، عن مسلم بن الحجاج، قال: فرج بن فضالة، عن يحيى بن سعيد مُنكر الحديث. وأسند أيضاً، عن زكريا بن يحيى الساجي، قال: الفرّج بن فضالة ضعيف الحديث، روى عن يحيى أحاديث مناكير. وأسند إلى

(١) يُنظر: "العلل" للدارقطني (٣٢٩/١٤ / مسألة ٣٦٧٣).

(٢) يُنظر: "سنن الترمذي" حديث رقم (٢٢١٠).

(٣) يُنظر: "المحلى" لابن حزم (٥٦/٩).

(٤) يُنظر: "سؤالات البرقاني للدارقطني" (٥١-٥٠/١).

(٥) يُنظر: "تاريخ بغداد" ٣٨١/١٤، "تحفة الأشراف" (٤٤٥/٧ / برقم ١٠٢٧٢)، "الميزان" ٣/٣٤٤، "التهذيب" ٢٣/١٦٠.

(٦) يُنظر: "التاريخ الكبير" (١٣٤/٧).

(٧) يُنظر: "الجرح والتعديل" (٨٦/٧).

(٨) يُنظر: "تاريخ بغداد" (٣٨٠/١٤).

- الدَّارِقُطْنِيَّ، قَالَ: فرجُ بنُ فضالةٍ ضعيفُ الحديث، يروي عن يحيى بن سعيدٍ أحاديث لا يُتابع عليها.^(١)
- وقال العلاءي: إن كانت رواية محمد بن عمرو بن علي - التي عند الترمذي - محفوظةً فهي مرسله؛ لأن محمد بن عمرو لم يدرك جدّه، وإن كانت الثانيةً فمحمد بن علي هو ابن الحنفية، وذلك مُرسلٌ أيضاً؛ لأنَّ يحيى بن سعيد الأنصاري لم يُدرکه، والحديث ضعيفٌ أيضاً من جهة فرج بن فضالة.^(٢)
- والحديث عدّه ابن رجب في "شرح العلل" من مناكير الفرّج، عن يحيى بن سعيد.^(٣)
- وضعّه العراقي، والمُنذري^(٤)، والألباني، وقال في "ضعيف الترغيب والترهيب": ضعيفٌ جدّاً.^(٥)

شواهد للحديث:

وللحديث شواهد لمجموعه لكنها ضعيفة - هذا باعتبار ما وَقَفْتُ عَلَيْهِ، وما وصلتُ إليه بالبحث^(٦) -، لكن للحديث شواهد لبعضه، منها: ما أخرجه البخاري في "صحيحه" (٥٥٩٠) ك/الأشربة، ب/ما جاء فيمن يستحلّ الخمر ويسميه بغير اسمه، بسنده من حديث أبي عامر، أو أبي مالك الأشعري، سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لِيَكُونَ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَسْتَحِلُّونَ الْحَرَ وَالْحَرِيرَ وَالْخَمْرَ وَالْمَعَارِفَ، وَلَيُنزِلَنَّ أَقْوَامٌ إِلَى جَنْبِ عِلْمٍ يَرُوحُ عَلَيْهِمْ بِسَارِحَةٍ لَهُمْ يَأْتِيهِمُ الْفَقِيرُ لِحَاجَتِهِ فَيَقُولُونَ ارْجِعُوا إِلَيْنَا غَدًا فَيَبِيحُهُمُ اللَّهُ وَيَضَعُ الْعِلْمَ وَيَمْسُحُ آخِرِينَ قَرَدَةً وَخَنَازِيرَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».^(٧)

خامساً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن يحيى، إلا فرج بن فضالة.

قلت: ممّا سبق يتضح صحة ما قاله المصنّف ﷺ. ووافقه عليه الإمام الترمذي رحمه الله، فقال: هذا حديثٌ غريب لا نعرفه من حديث علي بن أبي طالب إلا من هذا الوجه، ولا نعلم أحداً رواه عن يحيى غير الفرّج بن فضالة. وأسند الخطيب البغدادي في "تاريخه" إلى الدارقطني، أنّه قال: ويروي فرج بن فضالة، عن يحيى بن سعيد أحاديث لا يُتابع عليها.^(٨)

(١) المصدر السابق: (٣٨١/١٤).

(٢) يُنظر: "جامع التحصيل" (٢٦٧/١).

(٣) يُنظر: "شرح علل الترمذي" (٦١٢/٢).

(٤) نَقَلَ تَضْعِيفَهُمَا المناوي في "فيض القدير" (٤١٠/١).

(٥) يُنظر: "السلسلة الضعيفة" حديث رقم (١١٧٠)، "ضعيف الترغيب والترهيب" حديث رقم (١٧٧٣).

(٦) يُنظر: "سنن الترمذي" برقم (٢٢١١ و ٢٢١٢)، و"العلل الكبير" للترمذي برقم (٦٠٢).

(٧) يُنظر: "فتح الباري" لابن حجر (٥٦-٥١/١٠).

(٨) يُنظر: "سنن الترمذي" حديث رقم (٢٢١٠)، "تاريخ بغداد" (٣٨١/١٤).

[٤٧٠/٧٠] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ^(١) ، قَالَ : نَا أَبُو تَوْبَةَ ، قَالَ : نَا يَزِيدُ بْنُ رَبِيعَةَ ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ ^(٢) ، عَنْ

أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ ^(٣) ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« يَا أَبَا ذَرٍّ ، كَيْفَ أَنْتَ إِذَا كُنْتَ فِي حَتَالَةٍ ^(٤) مِنَ النَّاسِ ؟ - وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ - » .

قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا تَأْمُرُنِي ؟

قَالَ : « صَبْرًا صَبْرًا ، خَالِقُوا النَّاسَ بِأَخْلَاقِهِمْ ، وَخَالِفُوهُمْ فِي أَعْمَالِهِمْ » .

* لَا يُرَوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، تَفَرَّدَ بِهِ : أَبُو تَوْبَةَ .

هذا الحديث مداره على أبي توبة الربيع بن نافع، واختلف عليه فيه من وجهين:

الوجه الأول: أبو توبة، عن يزيد بن ربيعة، عن أبي الأشعث، عن أبي عثمان النهدي، عن أبي ذر رضي الله عنه.

الوجه الثاني: أبو توبة، عن يزيد بن ربيعة، عن أبي الأشعث، عن أبي عثمان النهدي، عن ثوبان رضي الله عنه.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً- الوجه الأول: أبو توبة، عن يزيد بن ربيعة، عن أبي الأشعث، عن أبي عثمان النهدي،

عن أبي ذر جندب بن عبد الله رضي الله عنه.

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه الحاكم في "المستدرک" (٥٤٦٤) - ومن طريقه البيهقي في "الزهد الكبير" (١٩٢) -، من

طريقين، عن عثمان بن سعيد الدارمي عن أبي توبة الربيع بن نافع، به ^(٥).

(١) قال الهيثمي في "مجمع البحرين" (٤٤٠٧): أحمد - يعني ابن خُلَيْد - .

(٢) قال المزني في "تهذيب" (٤٠٨/١٢): نسبة إلى صنعاء الشام، وكانت قرية بالقرب من دمشق. وقيل: إنَّه من صنعاء

اليمن، ويحتمل أنه كان من صنعاء اليمن، ثم لما قَدِمَ الشام سكن صنعاء دمشق، والله أعلم.

(٣) النَّهْدِيُّ: بفتح النُّون، وسكون الهاء، بعدها دال مُهْمَلَةٌ، نسبة إلى نهد بن زيد من بني قضاة. "اللباب" (٣٣٦/٣).

(٤) "حتالة الناس": أي زوالهم، وشراهم، وأصله من حتالة النمر وحفالتة، وهو أَرْدُوهُ، وما لا خير فيه مما يبقى في أسفل

الجلَّة. يُنظر: "تهذيب اللغة" (٢٧٧/٤)، "النهاية" (٣٣٩/١).

(٥) وقع في المطبوع من "المستدرک": عن أبي توبة، قال: ثنا ربيعة بن يزيد، وهذا تصحيف من نوع المشتبه المقلوب،

والصواب: "يزيد بن ربيعة"، وذكر الألباني في "الضعيفة" (٣٣٥/٣) حديث (١١٨٧)؛ أنَّ الخطأ فيه لعله من الحاكم، لما عَلِمَ

من كثرة أوهامه في "المستدرک". قلت: لكن لعلَّ الخطأ هنا - والله أعلم - من المحقق، أو الطباعة، وذلك للقرائن الآتية:

- أنَّ البيهقي قد أخرج الحديث من طريق الحاكم، وفيه "يزيد بن ربيعة"، فدلَّ على أنه هكذا على الصواب في رواية الحاكم.

- أنَّ الحديث ذكره الحافظ ابن حجر في "إتحاف المهرة" (١٧٥٧٢)، وذكر الحديث بإسناد الحاكم، وفيه "يزيد بن ربيعة".

- وقال د/سعد آل حميد في تحقيقه لـ "مختصر تلخيص المستدرک" لابن الملحق (٢٠٣١/٤) حديث (٧٠٩): أنَّ الصواب "يزيد

- وقال الحاكم: هذا حديثٌ صحيحٌ على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. وتعقبه الذهبي في "التلخيص"، فقال: يزيد بن ربيعة^(١) لم يُخرَجوا له، قال النسائي، وغيره: متروكٌ.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول (إسناد الطبراني):

(١) أحمد بن حُليد: "ثِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١).

(٢) أبو توبة الرِّبيع بن نافع: "ثِقَّةٌ حُجَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١).

(٣) يزيد بن ربيعة، أبو كامل الرَّحبيّ، الدمشقي، الصنعائي - صنعاء دمشق -.

روى عن: أبي الأشعث الصنعائي، وأبي أسماء الرَّحبيّ، وربيعه بن يزيد، وآخرين.

روى عنه: أبو توبة الرِّبيع بن نافع، والوليد بن مسلم، وبقية بن الوليد، وآخرون.

حاله: قال البخاري: حديثه مناكير. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، مُنكر الحديث، واهي الحديث، وفي روايته عن أبي الأشعث، عن ثوبان تخطيط كثير. وقال ابن حبان: كان شيئاً صدوقاً، إلا أنه اختلط في آخر عمره، فكان يزوي أشياء مقلوبة، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد. وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالمتين عندهم. وقال أبو مُسهر: كان قديماً غير متهم فيما يُنكر عليه أنه أدرك أبا الأشعث، لكنني أخشى عليه سوء الحفظ والوهم. وقال ابن عدي: وأبو مُسهر أعلمُ به، لأنه من بلدِهِ، ولا أعرف له شيئاً مُنكراً قد جاوز الحدّ فأذكره، وأرجو أنه لا بأس به في الشاميين.

- وقال دُحيم: ليس بشيء، وأُنكرُ أحاديثه عن أبي الأشعث. وقال السَّعدي: أحاديثه أباطيل، أخاف أن تكون موضوعة. وقال العقيلي، والنسائي، والدَّارقطني: متروك الحديث^(٢).

- فالحاصل: أنه "متروك الحديث"، وأن روايته عن أبي الأشعث مناكير، وفيها تخطيط كثير.

(٤) شَرَّاحيل بن آدة - بالمد وتخفيف الدال -، أبو الأشعث، الصَّنُعائي، وقيل اسمه: شَرَّاحيل بن

شَرَّاحيل بن كُليب بن آدة، ويُقال: شَرَّاحيل بن كُليب بن آدة، قال المزي: والأول أشهر.

روى عن: أبي عثمان النَّهديّ، وشَدَّاد بن أوس، وعُبادة بن الصَّامت، وآخرين.

روى عنه: يزيد بن ربيعة الرَّحبيّ، وعبد الله بن زيد الجَرَميّ، ومسلم بن يسار المكي، وآخرون.

حاله: قال العجلي، وابن عبد البر، والذهبي، وابن حجر: "ثِقَّةٌ". وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال في

"مشاهير علماء الأمصار": كان مُتَقَنّاً. وأُخرج له البخاري في "الأدب المُفرد"، ومسلم، والأربعة^(٣).

بن ربيعة"، وقال: هكذا أثبتته من "المستدرک" المخطوط، ومن مصادر الترجمة.

(١) في المطبوع (ابن يزيد)، والصواب ما أثبتته، لِمَا تقدّم.

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٣٣٢/٨، "الجرح والتعديل" ٢٦١/٩، "المجروحين" ١٠٤/٣، "الكامل" لابن عديّ ١٣٢/٩، "تاريخ

دمشق" ١٧٠/٦٥، "الميزان" ٤٢٢/٤، "لسان الميزان" ٤٩٢/٨، "معجم المختلطين" لمحمد بن طلعت (ص/٣٣٥).

(٣) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٢٢٥/٤، "الثقات" للعجلي ٣٨٣/٢، "الجرح والتعديل" ٣٧٣/٤، "الثقات" ٣٦٦/٤، "مشاهير علماء

الأمصار" (ص/١٤٠)، "تاريخ دمشق" ٤٣٦/٢٢، "التهذيب" ٤٠٨/١٢، "الكاشف" ٤٨٢/١، "التقريب" (٢٧٦١).

٥) عبد الرحمن بن مِلِّ - بلامٍ ثقيلة، والميم مثلثة بالضم والفتح والكسر^(١) - بن عمرو بن عدي بن وهب بن ربيعة بن سعد، أبو عثمان النهدي، الكوفي.

روى عن: أبي ذر الغفاري، وعمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب رضي الله عنه، وآخرين. روى عنه: أبو الأشعث الصنعاني، وأيوب السخيتاني، وثابت البناني، وغيرهم. حاله: أدرك الجاهلية، وأسلم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، وصدق به، ولم يلقه. وقال ابن سعد، وابن المديني، والعجلي، وأبو حاتم، وأبو زرعة، والنسائي: "ثقة". وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال الذهبي: كان ثقةً إماماً ثبتاً. وقال ابن حجر: ثقةٌ، ثبتٌ، عابدٌ. روى له الجماعة. وقال علي بن المديني: لم يسمع من أبي ذر^(٢).

٦) أبو ذر جندب بن عبد الله بن جنادة الغفاري: "صحابي جليل"، تقدّم في الحديث رقم (٤٢).

ثانياً:- الوجه الثاني: أبو توبة، عن يزيد بن ربيعة، عن أبي الأشعث، عن أبي عثمان

النهدي، عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم.

أ- تخريج الوجه الثاني:

■ أخرجه البزار في "مسنده" (٤١٦٥)، عن شيخه إبراهيم بن سعيد الجوهري، والعقيلي في "الضعفاء الكبير" (٣٧٦/٤) - في ترجمة يزيد بن ربيعة -، عن شيخه محمد بن أحمد بن الوليد. كلاهما (الجوهري، ومحمد بن أحمد بن الوليد)، عن أبي توبة الربيع بن نافع، به. وذكره الذهبي معلقاً عن أبي توبة، بسنده، في "الميزان" (٤٢٢/٤). - وقال البزار - كما في "كشف الأستار عن زوائد البزار" (٣٣٢٤) - وقد ذكر مع هذا الحديث متوناً أخرى بهذا الإسناد أيضاً: قد روي بعضه من وجوه، وبعضه لا نعلمه يروى إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد. - وقال العقيلي: هذا يروى بغير هذا الإسناد، وخلاف هذا اللفظ من طريق صالح.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد البزار):

(١) إبراهيم بن سعيد الجوهري: "ثقة، حافظ، تكلم فيه بلا حجة"^(٣).

(٢) أبو توبة، وما بعده إلى التابعي: تقدّم دراستهم في الوجه الأول.

(٣) ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم: "صحابي جليل"، تقدّم في الحديث رقم (٦٧).

ثالثاً:- النظر في الخلاف في هذا الحديث:

مما سبق يتبيّن أنّ هذا الحديث مداره على أبي توبة الربيع بن نافع، واختلف عليه من وجهين: الوجه الأول: أبو توبة، عن يزيد بن ربيعة، عن أبي الأشعث، عن أبي عثمان النهدي، عن أبي ذر رضي الله عنه.

(١) يُنظر: "التقريب" (٤٠١٧).

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٨٣/٩، "الثقات" للعجلي ٤١٦/٢، "الجرح والتعديل" ٢٨٣/٥، "الثقات" ٧٥/٥، "تاريخ بغداد" ٤٥٩/١١، "التهذيب" ٤٢٤/١٧، "تاريخ الإسلام" ١٢٠٦/٢، "تحفة التحصيل" (ص/٢٠٧)، "التقريب" (٤٠١٧).

(٣) يُنظر: "التقريب" (١٧٩).

الوجه الثاني: أبو توبة، عن يزيد بن ربيعة، عن أبي الأشعث، عن أبي عثمان النهدي، عن ثوبان رضي الله عنه.
وقد رواه عن أبي توبة بالوجه الأول اثنان من الثقات، وهما: أحمد بن خُليد - كما في رواية الطبراني -،
وتابعه عثمان بن سعيد الدارمي - كما في رواية الحاكم -.

ورواه عن أبي توبة بالوجه الثاني اثنان أيضًا من الثقات، وهما: إبراهيم بن سعيد الجوهري - كما في
رواية البزار -، وتابعه محمد بن أحمد بن الوليد - كما في رواية العقبلي -.

**والذي يظهر - والله أعلم - أن كلا الوجهين غير محفوظين، والحمل فيهما على يزيد بن ربيعة
الرَّحْبِي:** قال فيه النسائي، وغيره "متروك الحديث"، بل وصرَّح البخاري، ودُحيم، وأبو حاتم؛ بأنَّ روايته عن
أبي الأشعث الصنعاني مُنكرة، وفيها تخليط كثير.

والظاهر أنه لم يضبط هذا الحديث؛ لاضطرابه فيه: فرواه مرَّةً من حديث أبي ذر، ومرَّةً من حديث ثوبان.
وكون أبي توبة قد انفرد برواية هذا الحديث عنه، لا يضره، لكونه "ثقةً حجةً" - كما سبق -، وقد رواه
بعض الثقات عنه بالوجه الأول، وبعض الثقات عنه بالوجه الثاني، مع تساوي الطرفين، مما يدل على أنَّه
حفظه عن شيخه يزيد بن ربيعة، على الوجهين، وعليه فمدار ضَعْفِهِ على يزيد بن ربيعة - والله أعلم -.

رابعاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سبق يَبَيِّنُ أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني - بالوجه الأول -، وبإسناد البزار - بالوجه الثاني - "ضعيفٌ
جداً"؛ لكون مداره على يزيد بن ربيعة "متروك الحديث"، وروايته عن أبي الأشعث مُنكرة، وفيها تخليط كثير.
وإسناد الطبراني فيه علةٌ أخرى، وهي: الانقطاع بين النهدي، وأبي ذر، فقد قال علي بن المديني: لم
يسمع أبو عثمان النهدي من أبي ذر - كما سبق في دراسة الإسناد -.

والحديث ذكره الهيثمي من حديث أبي ذر، وقال: رواه الطبراني في "الأوسط"، وفيه يزيد بن ربيعة، وهو
متروكٌ، ثم ذكره من حديث ثوبان، وقال: رواه البزار، وفيه يزيد، وهو متروكٌ. ^(١)
وقال الألباني: ضعيفٌ جداً. ^(٢)

شواهد للحديث:

أشار الإمام العقبلي - رحمه الله - عقب إخرجه لهذا الحديث إلى وجود شواهد له، فقال: "هذا الحديث
يُروى بغير هذا الإسناد، وخلاف هذا اللفظ من طريقٍ صالحٍ".

- ومِمَّا ثَبَّتَ من الأحاديث الصحيحة التي تشهد لهذا الحديث بالمعنى، ما أخرجه أحمد في "مسنده" بسندٍ
صحيحٍ، من حديث عبد الله بن عمرو، قال: قال لي رسول الله ﷺ: كَيْفَ أَنْتَ إِذَا بَقِيتَ فِي حُؤَالَةٍ مِنَ النَّاسِ؟ قَالَ: قُلْتُ: يَا
رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ ذَلِكَ؟ قَالَ: "إِذَا مَرَجَتْ عُيُودُهُمْ وَأَمَانَتُهُمْ، وَكَانُوا هَكَذَا" وَشَبَّكَ يُونُسَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، يَصِفُ ذَاكَ، قَالَ: قُلْتُ

(١) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٧/٢٨٢-٢٨٣).

(٢) يُنظر: "السلسلة الضعيفة" حديث رقم (١١٨٧).

: مَا أَصْنَعُ عِنْدَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "اتَّقِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَخُذْ مَا تَعْرِفُ، وَدَعْ مَا تُشْكِرُ، وَعَلَيْكَ بِخَاصَّتِكَ، وَإِيَّاكَ وَعَوَامَهُمْ". (١)
وأصل هذا الحديث أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢)، مختصراً (٣)، ومعلقاً بصيغة الجزم (٤).

- وفي الباب عن أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه ابن حبان في "صحيحه" بسند صحيح، من طريق العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "كَيْفَ أَنْتَ يَا عَبْدَ اللَّهِ إِذَا بَقِيَتْ فِي حُثَالَةٍ مِنَ النَّاسِ"، قَالَ: "وَذَلِكَ مَا هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "ذَلِكَ إِذَا مَرَجَتْ أَمَانَتُهُمْ وَعَهْوَدُهُمْ، وَصَارُوا هَكَذَا" وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، قَالَ: فَكَيْفَ بِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "تَعْلَمُ مَا تَعْرِفُ، وَدَعْ مَا تُشْكِرُ، وَتَعْمَلُ بِخَاصَّةِ نَفْسِكَ، وَتَدَعِ عَوَامِ النَّاسِ". (٥)

وقد بَوَّبَ البخاري في "صحيحه" تحت ك/الفتن، باباً بعنوان/إذا بقي في حثالة من الناس. (٦)

وقال الحافظ ابن حجر: هذه الترجمة لفظ حديث أخرجه الطبري، وصححه ابن حبان من طريق العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب، عن أبيه، عن أبي هريرة، وذكر الحديث، ثم قال: قال ابن بطال: أشار البخاري إلى هذا الحديث، ولم يخرج به؛ لأن العلاء ليس من شرطه فأدخل معناه في حديث حذيفة - يقصد الحديث الذي أخرجه البخاري في الباب - (٧).

خامساً:- النظر في كلام المصنف رضي الله عنه على الحديث:

قال المصنف رضي الله عنه: لا يروى عن أبي ذر إلا بهذا الإسناد، تفرد به أبو توبة.

قلت: ممَّا سبق يتَّضح لنا صحة ما قاله الإمام الطبراني رضي الله عنه.



(١) أخرجه أحمد في "مسنده" (٦٥٠٨، ٦٩٨٧، ٧٠٤٩، ٧٠٦٣)، وابن ماجة في "سننه" (٣٩٥٧) ك/الفتن، ب/التثبت في الفتن. وأبو داود في "سننه" (٤٣٤٢، ٤٣٤٣) ك/الملاحم، ب/الأمر والنهي. وقال أبو داود: هكذا روى عن عبد الله بن عمرو، عن النبي صلى الله عليه وسلم، من غير وجه. والنسائي في "الكبرى" (٩٩٦٢) ك/عمل اليوم والليلة، ب/التفدية.
(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٤٨٠) ك/الصلاة، ب/تشبيك الأصابع في المسجد وغيره.
(٣) ولفظه عند البخاري: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو كَيْفَ بَكَ إِذَا بَقِيَتْ فِي حُثَالَةٍ مِنَ النَّاسِ بِهَذَا ». قال الحافظ ابن حجر في "الفتح" (٥٦٦/١): وقد ساقه الحميدي في الجمع بين الصحيحين نقلاً عن أبي مسعود، وزاد: "قد مرجت عهودهم وأماناتهم واختلفوا فصاروا هكذا، وشبك بين أصابعه... الحديث".

(٤) والحديث وصله إبراهيم الحربي في "غريب الحديث" كما في "الفتح" (٥٦٦/١)، و"تغليق التعليق" (٢٤٥/٢).

(٥) أخرجه ابن حبان في "صحيحه" (٥٩٥٠، ٥٩٥١، ٦٧٣٠)، وغيره. وصححه الألباني في "الصحيحة" (٢٠٦).

(٦) يُنظر: "صحيح البخاري" (٥٢/٩).

(٧) يُنظر: "فتح الباري" لابن حجر (٣٨/١٣-٣٩).

[٤٧١/٧١]- وَبِهِ^(١): عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَصْبَحَ وَهَمَّهُ الدُّنْيَا، فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ»، وَمَنْ لَمْ يَهْتَمَّ بِالْمُسْلِمِينَ فَلَيْسَ مِنْهُمْ، وَمَنْ أَعْطَى الذَّلَّ مِنْ نَفْسِهِ طَائِعًا غَيْرَ مُكْرَهٍ، فَلَيْسَ مِنَّا». * لَا يُرَوَّى هَذَا الْحَدِيثُ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ (٢)، تَفَرَّدَ بِهِ: يَزِيدُ بْنُ رَبِيعَةَ .

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ هذا الحديث لم أقف عليه بهذا الإسناد إلا عند الطبراني - برواية الباب - وذكره الهيثمي في "مجمع البحرين" (٤٩٣٠) بهذا الإسناد، والمتن، وذكره كذلك في "مجمع الزوائد" (٢٤٨/١٠)، وعزاه إلى الطبراني، وكذلك المنذري في "الترغيب" (٢٥٠٣) من حديث أبي ذرٍّ، وقال: رواه الطبراني. وذكره السيوطي في "اللآلئ" (٣١٧/٢): بإسناده، ومتمته، دون جزئه الثالث "وَمَنْ أَعْطَى الذَّلَّ..."، وعزاه إلى الطبراني في "الأوسط".

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن حُليد: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١).
- (٢) أبو توبة الرَّبِيعِ بْنِ نَافِعٍ: "ثِقَّةٌ حُجَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١).
- (٣) يزيد بن ربيعة، أبو كامل الرَّحْبِيِّ: "متروك الحديث"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٧٠).
- (٤) شَرَّاحِيلُ بْنُ آدَةَ، أَبُو الْأَشْعَثِ، الصَّنَعَانِيُّ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٧٠).
- (٥) عبد الرَّحْمَنِ بْنُ مَلِّ، أَبُو عَثْمَانَ النَّهْدِيُّ: "ثِقَّةٌ، ثَبَّتٌ، عَابِدٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٧٠).
- (٦) أبو ذرٍّ جُنْدُبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُنَادَةَ الْغِفَارِيِّ: "صحابيٌّ جليلٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٤٢).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مما سبق يتبيَّن أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ جَدًّا"؛ لِأَجْلِ يَزِيدِ بْنِ رَبِيعَةَ "متروك الحديث"، وروايته عن أبي الأشعث مُنْكَرَةً، وفيها تَخْلِيطٌ كَثِيرٌ، وَلَمْ يُتَابَعِ عَلَيْهِ. وَالْإِسْنَادُ فِيهِ انْقِطَاعٌ بَيْنَ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ، وَأَبِي ذَرٍّ، قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: لَمْ يَسْمَعْ أَبُو عَثْمَانَ النَّهْدِيُّ مِنْ أَبِي ذَرٍّ - كَمَا سَبَقَ فِي تَرْجُمَتِهِ - .
 - وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ، وَفِيهِ: يَزِيدُ بْنُ رَبِيعَةَ، وَهُوَ مُتْرَوِكٌ.^(٣) وَذَكَرَهُ الْمُنْذَرِيُّ بِصِغَةِ التَّمْرِيبِ، فَقَالَ: وَرَوَى عَنْ أَبِي ذَرٍّ، فَذَكَرَهُ. وَهَذَا يَدُلُّ عَلَيْهِ أَنَّ ضَعْفَ الْحَدِيثِ، وَعَدَمَ تَطَّرُقِ احْتِمَالِ التَّحْسِينِ إِلَيْهِ، لِإِهْمَالِهِ بَيَانِ مَا فِي سَنَدِهِ - كَمَا نَصَّ عَلَى مَنْهَجِهِ هَذَا فِي مَقْدَمَةِ كِتَابِهِ - . وَقَالَ الْأَلْبَانِيُّ: ضَعِيفٌ جَدًّا.^(٤)

(١) أي: بإسناد الحديث السابق.

(٢) والحديث في "مجمع البحرين" (٤٩٣٠)، وفيه: قال الطبراني: لا يُروى عن أبي ذرٍّ إلا بهذا الإسناد.

(٣) يُنظَرُ: "مجمع الزوائد" (٢٤٨/١٠).

(٤) يُنظَرُ: "السلسلة الضعيفة" برقم (٣١٠).

شواهد للحديث:

- وللحديث شواهد من حديث حذيفة بن اليمان، وابن مسعود، وأنس بن مالك رضي الله عنه، لكن الحديث لا يثبت بشيء منها، لأنها تدور ما بين الموضوع، وشديد الضعف، وكلاهما لا يصح الاعتبار به. ^(١)

- وأمّا جملة "مَنْ لَمْ يُهْتَمَ بِالْمُسْلِمِينَ فَلَيْسَ مِنْهُمْ"، فلها شاهدٌ من حديث حذيفة بن اليمان، أَنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "مَنْ لَمْ يُهْتَمَ بِأَمْرِ الْمُسْلِمِينَ فَلَيْسَ مِنْهُمْ، وَمَنْ لَمْ يُصْبِحْ وَيُؤْسِ نَاصِحًا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِكِتَابِهِ وَإِمَامِهِ وَلِعَامَّةِ الْمُسْلِمِينَ فَلَيْسَ مِنْهُمْ".
والحديث أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٧٤٧٣)، وفي "الصغير" (٩٠٧) - ومن طريقه الأصبهاني في "تاريخ أصبهان" (٢٥٢/٢) -، من طريق عبد الله بن أبي جعفر الرازي، عن أبيه، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، عن حذيفة رضي الله عنه، فذكره.

وقال الطبراني: لا يروى هذا الحديث عن حذيفة إلا بهذا الإسناد، تقدّر به: عبد الله بن أبي جعفر.
وقال الهيثمي: فيه عبد الله بن أبي جعفر الرازي، ضعفه محمد بن حميد، ووثقه أبو حاتم، وأبو زرعة، وابن حبان. ^(٢) قلت: وقال الحافظ في "التقريب": صدوقٌ يُخطئ. ^(٣) وقال الألباني: ضعيف. ^(٤)
فهذا من أمثل الشواهد لهذه الجملة.

- قلت: ويُعني عن هذا الحديث جميع الشواهد من الآيات القرآنية، وما صحّ من الأحاديث النبوية، التي تحذّر المسلمين من الركون إلى الدنيا، والاعتزاز بها، قال تعالى: ﴿اعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهُمْ زِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَاتُهُ ثُمَّ يَهِيجُ فَتَرَاهُ مُصْفَرًّا ثُمَّ يَكُونُ حُطَمًا وَفِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَغْفِرَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٌ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعٌ الْعُرُورِ ﴿٢٠﴾ ﴿٢١﴾

وعن ابن مسعود، أن النبي ﷺ، قال: "مَا لِي وَالدُّنْيَا، مَا أَنَا فِي الدُّنْيَا إِلَّا كَرَكَابٍ اسْتَمْتَلَتْ تَحْتِ شَجَرَةٍ ثُمَّ رَاحَ وَتَرَكَهَا".
أخرجه الترمذي، وقال: حديثٌ حسنٌ صحيح. ^(٦) وكتاب الرقاق من "الصحيحين" خير شاهدٍ على هذا.
وكذلك الشواهد الكثيرة من الكتاب والسنة، التي تدعو المؤمنين إلى التحاب والتراحم ومراعاة الأخوة

(١) وللمزيد: يُنظر: "اللآلئ المصنوعة" للسيوطي ٣١٦/٢-٣١٧، "الموضوعات" لابن الجوزي ١٣٢/٣، التعليق على "مختصر تلخيص الذهبي" لابن الملقن، بتحقيق د/ سعد بن عبد الله آل حميد (١٠١٤ و ١٠١٨)، "السلسلة الضعيفة" للألباني (٣٠٩ و ٣١٠ و ٣١١ و ٣١٢).

(٢) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٨٧/١).

(٣) يُنظر: "التقريب" (٣٢٥٧).

(٤) يُنظر: "السلسلة الضعيفة" برقم (٣١٢).

(٥) سورة "الحديد"، آية (٢٠).

(٦) أخرجه الترمذي في "سننه" (٢٣٧٧)، ك/ الزهد، ب/ برقم (٤٤).

الإيمانية فيما بينهم، قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾^(١)، وقال ﷺ: "تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحِمِهِمْ وَتَوَادِهِمْ وَتَعَاطِفِهِمْ، كَمَثَلِ الْجَسَدِ، إِذَا اشْتَكَى عُضْوًا تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَى"^(٢)، وغير ذلك من الأدلة.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لا يروى هذا الحديث إلا بهذا الإسناد، تفرد به: يزيد بن ربيعة.

قلتُ: هكذا قال المصنف كما في الأصل من "الأوسط"، والذي في "مجمع البحرين" أنّ الطبراني قال: لا يروى عن أبي ذر إلا بهذا الإسناد.^(٣)

فلا أدري! هل ما في الأصل تصحيف من الناسخ أم لا؟!

وعلى كل حال: فقولُه: "لا يروى إلا بهذا الإسناد" غير مُسلم له فيه، إذ أنّ للحديث شواهد أخرى عن غير أبي ذر، وقد سبق الإشارة إليها.

وأما قوله: " لا يروى عن أبي ذر إلا بهذا الإسناد" - كما في "مجمع البحرين" - فإنه يُسلم له في ذلك، كما هو ظاهر في التخريج. وكذلك تفرد به يزيد بن ربيعة، فلم يتابعه أحدٌ عليه - والله أعلم -.



(١) سورة "الحجرات"، آية (١٠).

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٦٠١١) ك/الأدب، ب/رحمة الناس والبهائم. ومسلم في "صحيحه" (٢٥٨٦) ك/البر والصلة والآداب، ب/ تراحم المؤمنين وتعاطفهم.

(٣) يُنظر: "مجمع البحرين" ٤٩٣٠.

[٤٧٢/٧٢] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حُلَيْدٍ ، قَالَ : نَا مُوسَى بْنُ أَيُوبَ [النَّصِيبِيُّ] (١) ، قَالَ : نَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ،

عَنْ عَمْرِو بْنِ الْأَزْهَرِ ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ .

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، فِي قَوْلِهِ ﷺ : ﴿ أَوْ أَتَرَوْا مِنِّي عَلَيْهِ ﴾ (٢) ، قَالَ : « جَوْدَةُ الْخَطِّ » .

* لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ إِلَّا عَمْرُو بْنُ الْأَزْهَرِ .

أولاً:- تخريج الحديث:

- أخرجه الخطيب في "الجامع لأخلاق الراوي" (٥٣٢)، من طريق المصنف، بسنده، ومتمه.
- والحاكم في "المستدرک" (٣٦٩٥)، من طريق أبي همام بن أبي بَدْر، عن يحيى بن سعيد القطان، به.
- وقال الحاكم: هذه زيادة عن ابن عباس في قوله ﷺ، غريبة في هذا الحديث (يعني قوله "جودة الخط").

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن حُلَيْدٍ: "ثِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١).
- (٢) موسى بن أيوب بن عيسى، النصيبِيُّ، أبو عمران الأنطاكي.
روى عن: يحيى بن سعيد القطان، وأبيه أيوب بن عيسى، وبقيّة بن الوليد، وآخرين.
روى عنه: أحمد بن حُلَيْدٍ، وأبو حاتم، وأبو زرعة الرازيان، وآخرون.
حاله: قال العجلي، والذهبي، وابن حجر في "الفتح": "ثِقَّةٌ". وذكره ابن حبان في "الثقات".
وقال أبو حاتم، وابن حجر في "التقريب": "صدوقٌ". فالحاصل: أنه "ثِقَّةٌ". (٣)
- (٣) يحيى بن سعيد بن فَرُوخٍ (٤) القطان، التميميُّ، أبو سعيد البصريُّ، الأحمول.
روى عن: عمرو بن الأزهر، والسفيانين، وشعبة بن الحجاج، وآخرين.
روى عنه: موسى بن أيوب، والسفيانان، وشعبة، وخلق سواهم.

(١) في الأصل، وفي المطبوع "الشَّعْبِيُّ"، والصواب ما أثبتته؛ للقرائن التالية:

- أن الحديث أخرجه الخطيب في "الجامع لأخلاق الراوي" (٥٣٢)، من طريق المُصَنِّفِ، وفيه: "مُوسَى بْنُ أَيُوبَ النَّصِيبِيُّ".
- أن هذا هو المُثَبَّتُ في ترجمة موسى بن أيوب. وبالبحث في كتب المُصَنِّفِ فلم أجد - على حد بحثي - مُوسَى بْنُ أَيُوبَ الشَّعْبِيَّ، إلا في هذا الموضع، وإنما وجدتُ وبكثرة: مُوسَى بْنُ أَيُوبَ النَّصِيبِيَّ. فلعله تصحيف من الناسخ، والله أعلم.
- والنصيبِي: بفتح الثون، وكسر الصاد، وسكون الباء، آخر الحُرُوفِ، وكسر الباء المُوحدة، نسبة إلى نصيبين، وهي مَدِينَةُ مَشْهُورَةٌ من بلاد الجزيرة، يُنسَبُ إليها كثير من العلماء. "اللباب" (٣١٢/٣).

(٢) سورة "الأحقاف"، آية (٤).

- (٣) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٣٠٤/٢، "الجرح والتعديل" ١٣٤/٨، "الثقات" لابن حبان ١٦١/٩، "تاريخ دمشق" ٣٩٨/٦٠، "تهذيب الكمال" ٣٣/٢٩، "الكاشف" ٣٠٢/٢، "التقريب" (٦٩٤٧)، "فتح الباري" ٢١٥/١١.
- (٤) بفتح الفاء، وتشديد الراء المضمومة، وسكون الواو، ثم معجمة. يُنظر: "التقريب" (٧٥٥٧).

حاله: قال العجلي: ثقة، نقي الحديث، وكان لا يُحدِّث إلا عن ثقة^(١). وقال الإمام أحمد: إليه المنتهى في التثبت في البصرة. وقال أيضاً: يحيى القطان أثبت من هؤلاء - يعني: وكيع، وعبد الرحمن بن مهدي، ويزيد بن هارون، وآخرون - . وقال أيضاً: ما رأينا مثل يحيى بن سعيد في هذا الشأن - يعني: في الحديث - ، وهو كان صاحب هذا الشأن، وما رأينا مثله. وقال أبو حاتم: حافظ ثقة. وقال أبو زرعة: من الثقات الحُفَاط. وقال ابن المديني: ما رأيت أعلم بالرجال من يحيى بن سعيد القطان، ولم أر أحداً أثبت منه. والأقوال فيه كثيرة في كتب الرجال، وأختم بكلام الحافظ ابن حجر في "التقريب": ثقة متقن حافظ إمام قُدوة^(٢).

(٤) عمرو بن الأزهر، أبو سعيد، الحداد: "كذاب يضع الحديث"، تقدّمت ترجمته في الحديث رقم (٦٤).

(٥) عبد الله بن عون بن أرطبان المزني، أبو عون البصري.

روى عن: عامر الشعبي، ونافع مولى ابن عمر، ومحمد بن سيرين، وآخرين.

روى عنه: عمرو بن الأزهر، وشعبة بن الحجاج، ويحيى بن سعيد القطان، وآخرون.

حاله: قال ابن المبارك: ما رأيت أحداً أفضل من ابن عون. وقال شعبة: لأن أسمع من ابن عون حديثاً، يقول فيه: أظنه قد سمعت؛ أحب إلي من أن أسمع من غيره من ثقة. وقال ابن سعد، وأبو حاتم، والعجلي: ثقة. وزاد العجلي: رجلاً صالح. وقال النسائي: ثقة ثبت. وقال عثمان بن أبي شيبة: ثقة صحيح الكتاب. وقال ابن حجر: ثقة ثبت، فاضل. وفضائله ومناقبه كثيرة جداً، روى له الجماعة^(٣).

(٦) عامر بن شراحيل، وقيل: ابن عبد الله بن شراحيل، الشعبي، أبو عمرو الكوفي.

روى عن: عبد الله بن عباس، وجابر بن عبد الله، وأنس بن مالك رضي الله عنه، وآخرين.

روى عنه: عبد الله بن عون، وسليمان الأعمش، ومنصور بن المعتمر، وآخرون.

حاله: أسند ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل"، والخطيب في "تاريخه"، إلى الشعبي، قال: ما كتبت سؤداء في بيضاء قط، ولا حدّثني رجلاً بحديث فأحببت أن يعيده عليّ، ولا حدّثني رجلاً بحديث إلا حفظته. - وأسند البخاري في "التاريخ الكبير"، والخطيب في "تاريخه"، عن ابن عيينة، قال: كان في الناس ثلاثة بعد أصحاب النبي صلى الله عليه وآله: ابن عباس رضي الله عنه في زمانه، والشعبي في زمانه، والثوري في زمانه.

- وقال ابن معين، وأبو حاتم، وأبو زرعة: ثقة. وقال يحيى بن معين، قال: إذا حدّث الشعبي عن رجلٍ فسمّاه؛ فهو ثقةٌ يُحتجُّ بحديثه. وقال ابن حجر: ثقة، فقيه، مشهور، فاضل. وروى له الجماعة.

(١) هذا على سبيل الأعم الأغلب، وإلا فقد روى هذا الحديث عن عمرو بن الأزهر، وهو كذاب كما سيأتي في ترجمته، أو تحمّل روايته عنه على سبيل التحذير منه، وبيان كذبه، والله أعلم.

(٢) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٣٥٣/٢، "الجرح والتعديل" ١٥٠/٩، "الثقات" لابن حبان ٦١١/٧، "تاريخ بغداد" ٢٠٣/١٦، "تهذيب الكمال" ٣٢٩/٣١، "السير" ١٧٥/٩، "التقريب" (٧٥٥٧).

(٣) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١٦٣/٥، "الثقات" للعجلي ٤٩/٢، "الجرح والتعديل" ١٣٠/٥، "الثقات" ٣/٧، "التهذيب" ٣٩٤/١٥، "تهذيب التهذيب" ٣٤٦/٥، "التقريب" (٣٥١٩).

- وأسند الخطيب في "تاريخه"، عن مكحول، وأبي مجلز، قالوا: ما رأيتُ أحدًا أفقه من الشعبي.
- وقال العجلي: مُرْسَلُ الشعبي صحيح، لا يكاد يُرسل إلا صحيحًا. وقال أبو داود: مُرْسَلُ الشعبي أحبُّ إليَّ من مُرْسَلِ النَّخعي.^(١)

(٧) عبد الله بن عباس رضي الله عنه: صحابيٌّ جليل، من المُكثرين، تقدّم في الحديث رقم (٥١).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

- مما سبق يتضح أنّ الحديث بهذا الإسناد "موضوع"؛ لأجل عمرو بن الأزهر، قال يحيى بن معين، والدّارقطني، والذهبي: كذّاب. وقال أحمد بن حنبل: كان يضع الحديث. وقال ابن حبان: كان يضع الحديث على الثقات، ويأتي بالموضوعات عن الأثبات - كما سبق في الترجمة-.
- وذكره الذهبي في "الميزان"^(٢) في ترجمة عمرو بن الأزهر. وقال ابن حجر: ويُرَوى عن ابن عباس: جودة الخط، وليس بثابت.^(٣) وذكره الهيثمي في "مجمع الزوائد"^(٤)، وسكت عنه، وليس بحسن، ففيه ما نرى.

طرق أخرى للحديث، بلفظ آخر:

- اخرج الإمام أحمد في "مسنده" (١٩٩٢)، عن يحيى بن سعيد القطّان، والقطيعي في "جزء الألف دينار" (٢٧١)، عن محمد بن يونس، عن أبي عاصم الضّحّاك بن مَخْلَد، والنّحاس، بسنده من طريق محمد بن بNDAR - كما في "تفسير القرطبي" (١٧٩/١٦) - ثلاثتهم (القطّان، والضّحّاك، ومحمد بن بNDAR)، عن سفيان الثوري، قال: حدثنا صفوان بن سليم، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن ابن عباس - قال سفيان: لا أعلمه إلا عن النبي ﷺ:- "أو أثاره من علم"، قال: "الخط".

وعزاه السيوطي في "الدّر المنثور": إلى ابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مَرْدويه.^(٥) وذكره الهيثمي في "المجمع"، وقال: رجال أحمد رجال الصحيح.^(٦) وقال الحافظ ابن حجر في "الفتح": إسناده صحيح.^(٧)

- وأخرجه الطبراني في "الأوسط" (٢٦٩)، وفي "الكبير" (١٠٧٢٥)، بسندٍ فيه ضعف، من طريق سعيد بن أبي أيوب، عن صفوان بن سليم، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن ابن عباس، عن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ

(١) ينظر: "التاريخ الكبير" ٤٥٠/٦، "الثقات للعجلي، الجرح والتعديل" ٣٢٢/٦، "الثقات" لابن حبان ١٨٥/٥، "تاريخ بغداد" ١٤٣/١٤، "تاريخ دمشق" ٣٣٥/٢٥، "تهذيب الكمال" ٢٨/١٤، "تاريخ الإسلام" ٧٠/٣، "التقريب" ٣٠٩٢.

(٢) يُنظر: "ميزان الاعتدال" ٢٤٦/٣.

(٣) يُنظر: "فتح الباري" ٥٧٦/٨.

(٤) يُنظر: "مجمع الزوائد" ١٩٢/١.

(٥) يُنظر: "الدّر المنثور" ٤٣٤/٧.

(٦) يُنظر: "مجمع الزوائد" ١٩٢/١ و ١٠٥/٧.

(٧) يُنظر: "فتح الباري" ٥٧٦/٨.

سُئِلَ عَنِ الْخَطِّ؟ فَقَالَ: «هُوَ آثَارَةٌ مِنْ عِلْمٍ».

▪ بينما أخرجه الطبري في "تفسيره" (٩٣/٢٢)، عن بشر بن آدم، قال: ثنا أبو عاصم - الضحاک بن مخلد -، عن سُفْيَانَ، عن صَفْوَانَ، عن أَبِي سَلَمَةَ، عن ابنِ عَبَّاسٍ - موقوفًا -، قال: ﴿أَوْ آثَارَةٌ مِنْ عِلْمٍ﴾، قال: «خَطٌّ كَانَ يَخُطُّهُ الْعَرَبُ فِي الْأَرْضِ». قال ابن العربي: ولم يصح. (١)

قلت: في سنده "بشر بن آدم بن يزيد البصري"؛ قال عنه الحافظ في "التقريب": صدوقٌ فيه لين. (٢)

- وأخرجه الحاكم في "المستدرک" (٣٦٩٤)، من طريق محمد بن المنکدر العبدي، ثنا سُفْيَانَ، عن صَفْوَانَ، عن أَبِي سَلَمَةَ، عن ابنِ عَبَّاسٍ - موقوفًا -، في قَوْلِهِ ﷺ: ﴿أَوْ آثَارَةٌ مِنْ عِلْمٍ﴾، قال: «هُوَ الْخَطُّ». وقال الحاكم: هذا حديثٌ صحيحٌ على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه، وقد أُسند عن الثوري من وجهٍ غير معتمد. ووافقه الذهبي في "التلخيص".

قلت: وهو كما قال، إلا في قوله "وقد أُسند عن الثوري من وجهٍ غير معتمد"؛ فبِتَعَقُّبِ عليه برواية أحمد السَّالفة الذِّكْر، وقد رواها أحمد، عن يحيى بن سعيد القطان، عن سُفْيَانَ الثَّوْرِي؛ فهل بعد هذا من وجهٍ معتمد؟ وإن يكن فأين هو؟! وعزاه السيوطي في "الدُّر" إلى الفريابي، وعبد بن حُميد، وابن مردويه، والخطيب. قلت: ولعلَّ الوجه المرفوع عن سُفْيَانَ هو الراجح، فقد رواه عنه، به، ثلاثة من الرواة الثقات.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو بْنِ الْأَزْهَرِ .

قلت: مما سبق في التخریج يتضح سلامة ما قاله المصنف ﷺ وصحته، وأتته بالفعل لم يروه عن ابن عمرو بن الأزهر، ولم يُتابع عليه. والحديث أخرجه الحاكم في "المستدرک" - كما سبق -، من هذا الوجه، واستغرب فيه لفظة "جودة"، وهذا فيه إشارةٌ ضمنيَّةٌ إلى تفردِ روايه بها. والحديث قد رُوِيَ من وجهٍ آخر صحيح، عن ابن عَبَّاسٍ - كما سبق - بدون هذه الزيادة.

خامساً:- التعليق على الحديث:

- قال ابن كثير - رحمه الله - في "تفسيره": قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَوَاتِ أَتُنَادِي بِكِتَابٍ مِنْ قَبْلِ هَذَا أَوْ أَتُنَادُونَ عِلْمًا مِنْ عِنْدِنَا كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (٣)، ﴿قُلْ أَيُّ لِهَوْلَاءِ الْمُشْرِكِينَ الْعَابِدِينَ مَعَ اللَّهِ غَيْرُهُ: ﴿أَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ﴾؛ أَيُّ: أَرَشِدُونِي إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي اسْتَقَلُّوا بِخَلْقِهِ مِنَ الْأَرْضِ، ﴿أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَوَاتِ﴾ أَيُّ: وَلَا شِرْكَ لَهُمْ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي

(١) نقله عنه القرطبي في "تفسيره" ١٧٩/١٦.

(٢) يُنظر: "التقريب" ٦٧٥.

(٣) سورة "الأحقاف"، آية (٤).

الأرض، وما يملكون من قَطْمِيرٍ، إن الملك والتصرف كله إلا الله ﷻ، فكيف تعبدون معه غيره، وتُشركون به؟ من أَرشدكم إلى هذا؟ من دَعَاكم إليه؟ أهو أمركم به؟ أم هو شيء افتَرَحْتُموه من عند أنفسكم؟ ولهذا قال: ﴿اتَّبِعُونِي بِكِتَابٍ مِنْ قَبْلِ هَذَا﴾ أي: هاتوا كتابًا من كُتُبِ الله المُنزَلَةِ على الأنبياء يأمركم بعبادة هذه الأصنام، ﴿أَوْ آثَارَةٍ مِنْ عِلْمٍ﴾ أي: دليل بين على هذا المسلك الذي سلكتموه ﴿إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ أي: لا دليل لكم تقليًا ولا عقليًا على ذلك؛ ولهذا قرأ آخرون: "أو أثره من علم"؛ أي: أو علم صحيح يَأْتِرُونَهُ عَنْ أَحَدٍ مِمَّنْ قَبْلَهُمْ، كما قال مُجَاهِدٌ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَوْ آثَارَةٍ مِنْ عِلْمٍ﴾ أو أحد يَأْتِرُ علماء. وقال العوفي، عن ابن عباس: أو بَيِّنَةٍ مِنَ الأَمْرِ، وقال الإمام أحمد: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ سُفْيَانُ: لَا أَعْلَمُ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: "أو أثره من علم" قال: "الخط". وقال أبو بكر بن عيَّاش: أو بَيِّنَةٍ مِنْ عِلْمٍ. وقال الحسن البصري: {أو آثارة} شيء يستخرجُه فيثبته. وقال ابن عباس، ومجاهد، وأبو بكر بن عيَّاش أيضًا: {أو آثارة من علم} يعني الخط. وقال قتادة: {أو آثارة من علم} خاصة من علم، وكلُّ هذه الأقوال مُنْقَارِبَةٌ، وهي راجعةٌ إلى ما قلناه، وهو اختيَارُ ابْنِ جَرِيرٍ رَحِمَهُ اللهُ وَأَكْرَمَهُ، وَأَحْسَنَ مَثْوَاهُ. (١)

- وقال الحافظ ابن حجر في "الفتح": قال الطبري: قرأ الجمهور "أو آثارة" بالألف، وعن أبي عبد الرحمن السلميّ "أو أثره" بمعنى أو خاصة من علم أوتبتموه وأوتبتم به على غيركم. قلت: وبهذا فسره الحسن وقاتدة. قال عبد الرزاق، عن معمر، عن الحسن، في قوله: "أو أثره من علم" قال: أثره شيء يستخرجُه فيثبته.

- قال: وقال قتادة: "أو خاصة من علم". وأخرج الطبري من طريق أبي سلمة، عن ابن عباس، قال: خطٌ كانت تحطه العرب في الأرض. وأخرجه أحمد، وألحاكم، وإسناده صحيح. ويروى عن ابن عباس: جودة الخط وليس بثابت، وحمل بعض المالكية الخط هنا على المكتوب، وزعم أنه أراد الشهادة على الخط إذا عرفه، والأول هو الذي عليه الجمهور، وتمسك به بعضهم في تجويد الخط ولا حجة فيه؛ لأنه إنما جاء على ما كانوا يعتمدونه فالأمر فيه ليس هو لإباحته. (٢)

وقال أيضًا: ومحصل ما ذكروه ثلاثة أقوال؛ أحدها: البقية وأصله أترت الشيء أثيره إثارة كأنها بقية تُستخرج فتتأثر، الثاني: من الأثر وهو الرواية، الثالث: من الأثر وهو العلامة. (٣)



(١) يُنظر: "تفسير القرآن العظيم" لابن كثير ٢٤٧/٧-٢٧٥.

(٢) يُنظر: "فتح الباري" ٥٧٥/٨-٥٧٦.

(٣) يُنظر: "فتح الباري" ٥٣٢/١١.

[٤٧٣/٧٣] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَلِيدٍ، قَالَ: نا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: نا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُمَيْرٍ، قَالَ:

سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بُسْرِ: أَيْنَ حَالُنَا مِنْ حَالِ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا؟

فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ! وَاللَّهِ لَوْ نَشَرُوا مِنْ^(١) الْقُبُورِ مَا عَرَفُوكُمْ إِلَّا أَنْ يَجِدُوكُمْ قِيَامًا تُصَلُّونَ».

* لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ إِلَّا يَزِيدُ بْنُ خُمَيْرٍ، تَقَرَّدَ بِهِ: صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو.

أولاً:- تخريج الحديث:

■ أخرجه المصنف رحمه الله في "مسند الشاميين" (٩٩٦) - ومن طريقه الخطيب البغدادي في "المتفق والمفتق" (١٧٩٩) -، قال: حدثنا أحمد بن حُليد، به.

■ وأخرجه ابن أبي خيثمة في "التاريخ الكبير" (١٢٢٩) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخه" (١٥٧/٢٧-١٥٨)، وابن قانع في "معجم الصحابة" (٨٠/٢)، وابن بطة في "الإبانة الكبرى" (٧١٧).
كلهم من طرقٍ، عن صفوان بن عمرو، به.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن حُليد: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١).

(٢) أبو اليمان الحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ: "ثِقَّةٌ، ثَبَّتٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٣٢).

(٣) صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ هَرَمِ السَّكْسَكِيِّ: "ثِقَّةٌ ثَبَّتٌ"، تَقَدَّمت ترجمته في الحديث رقم (٤٠).

(٤) يزيد بن خُمير بن يزيد الرَّحْبِيِّ، الهَمْدَانِيُّ، أَبُو عُمَرَ الشَّامِيُّ، الحِمَاصِيُّ.

روى عن: عبد الله بن بَسْرِ، وأبي أُمَامَةَ صُدِّي بن عجلان، وأبي هريرة، وآخرين.

روى عنه: صفوان بن عمرو، وشُعْبَةُ بن الحَجَّاج، والضَّحَّاك بن حمزة، وآخرون.

حاله: قال شُعْبَةُ، ويحيى بن معين، والنَّسَائِيُّ، والذهبي: ثِقَّةٌ. وقال أحمد: ما أحسن حديثه، وأصحَّه، ورفع

أمره. وقال النَّسَائِيُّ: ليس به بأسٌ. وقال الذهبي: وثقوه.

- وقال أحمد: كان كيسًا، وحديثه حسن. وقال أيضًا: صالح الحديث. وقال أبو حاتم، وابن حجر:

صدوقٌ. قلتُ: ومن وثقه؛ فيهم شُعْبَةُ، وقد روى عنه، فهو أدري بحاله. فالحاصل: أَنَّهُ ثِقَّةٌ^(٢).

(١) هكذا بالأصل "من القبور"، والحديث في "مجمع البحرين" (٣٩٧١)، وفيه: "في القبور"، والحديث في "مسند الشاميين" للمصنف (٩٩٦)، وأخرجه من طريقه الخطيب في "المتفق والمفتق" (١٧٩٩)، وفي "مجمع الزوائد" ٢٠/١٠، و"تاريخ الإسلام" للذهبي ٩٥١/٢، وفي جميعها، وعند كل من أخرج الأثر؛ بلفظ: "من القبور".

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٥٨/٩، "المتفق والمفتق" ٢١٠٥/٣، "تهذيب الكمال" ١١٦/٣٢، "الكاشف" ٣٨١/٢، "ميزان الاعتدال" ٤٢١/٤، "التقريب، وتحريره" ٧٧٠٩.

٥) عبد الله بن بسر^(١) بن أبي بسر المازني، أبو بسر، وقيل: أبو صفوان، له ولأبويه صحبة. روى عن: النبي ﷺ، وأخته الصماء. وروى عنه: يزيد بن خمير، وخالد بن معدان، وحريز بن عثمان، وآخرون. قال الذهبي في "السير": له أحاديث قليلة، وصحبة يسيرة، ولأخويه وأبيهم صحبة.^(٢)

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مما سبق يتضح أن الأثر بهذا الإسناد "صحيح".

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ:

قال المصنف ﷺ: **لَمْ يَرَوْهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَسْرِ إِلَّا يَزِيدُ بْنُ خُمَيْرٍ تَفَرَّدَ بِهِ: صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو.**

قلت: مما سبق في التخريج يتضح صحة ما قاله المصنف ﷺ.

خامساً:- التعليق على الحديث:

- ذكر الإمام ابن بطة في "الإبانة الكبرى" جملة من الأحاديث المرفوعة إلى النبي ﷺ، وفيها إعلامه ﷺ لأمته ركوب طريق الأمم قبلهم، وتحذيره إياهم ذلك، ثم قال: **فَلَوْ أَنَّ رَجُلًا عَاقِلًا أَمَعَنَ النَّظَرَ الْيَوْمَ فِي الْإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ لَعَلِمَ أَنَّ أُمُورَ النَّاسِ تَمْضِي كُلُّهَا عَلَى سُنَنِ أَهْلِ الْكِتَابِينَ وَطَرِيقَتِهِمْ، وَعَلَى سُنَّةِ كِسْرَى وَقَيْصَرَ، وَعَلَى مَا كَانَتْ عَلَيْهِ الْجَاهِلِيَّةُ، فَمَا طَبَقَهُ مِنَ النَّاسِ وَمَا صَنَفَ مِنْهُمْ إِلَّا وَهُمْ فِي سَائِرِ أُمُورِهِمْ مُخَالَفُونَ لِشَرَائِعِ الْإِسْلَامِ، وَسُنَّةِ الرَّسُولِ ﷺ مُضَاهُونَ فِيمَا يَفْعَلُ أَهْلُ الْكِتَابِينَ وَالْجَاهِلِيَّةِ قَبْلَهُمْ، فَإِنْ صَرَفَ بَصَرَهُ إِلَى السَّلْطَنَةِ وَأَهْلِهَا وَحَاشِيَتَيْهَا، وَمَنْ لَادَ بِهَا مِنْ حُكَّامِهِمْ وَعَمَّالِهِمْ؛ وَجَدَ الْأَمْرَ كُلَّهُ فِيهِمْ بِالضِّدِّ مِمَّا أَمَرُوا بِهِ، وَنُصِبُوا لَهُ فِي أَفْعَالِهِمْ وَأَحْكَامِهِمْ وَرِيَّتِهِمْ، وَلِبَاسِهِمْ، وَكَذَلِكَ فِي سَائِرِ النَّاسِ بَعْدَهُمْ مِنَ التُّجَّارِ وَالسُّوقَةِ، وَأَبْنَاءِ الدُّنْيَا وَطَالِبِيهَا مِنَ الزَّرَّاعِ وَالصَّنَّاعِ وَالْأَجْرَاءِ وَالْفُقَرَاءِ وَالْفُقَرَاءِ وَالْعُلَمَاءِ إِلَّا مَنْ عَصَمَهُ اللَّهُ. وَمَتَى فَكَّرْتَ فِي ذَلِكَ وَجَدْتَ الْأَمْرَ كَمَا أَخْبَرْتُكَ فِي الْمَصَائِبِ وَالْأَفْرَاحِ، وَفِي الزِّيِّ وَاللِّبَاسِ وَالْأَنْبِيَةِ وَالْأَنْبِيَةِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْخُدَّامِ وَالْمَرَاقِبِ وَالْوَلَائِمِ وَالْأَعْرَاسِ وَالْمَجَالِسِ وَالْفُرُشِ وَالْمَأْكِلِ وَالْمَشَارِبِ، وَكُلِّ ذَلِكَ فَيَجْرِي خِلَافَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ بِالضِّدِّ مِمَّا أَمَرَ بِهِ الْمُسْلِمُونَ، وَنُدِبَ إِلَيْهِ الْمُؤْمِنُونَ، وَكَذَلِكَ مَنْ بَاعَ وَاشْتَرَى وَمَلَكَ وَأَفْتَنَى وَاسْتَأْجَرَ وَزَرَاعَ وَزَرَاعَ، فَمَنْ طَلَبَ السَّلَامَةَ لِدِينِهِ فِي وَقْتِنَا هَذَا مَعَ النَّاسِ عُدْمَهَا، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَلْتَمِسَ مَعِيشَةً عَلَى حُكْمِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فَقَدْهَا، وَكَثُرَ خُصَمَاؤُهُ وَأَعْدَاؤُهُ وَمُخَالَفُوهُ وَمُبْغِضُوهُ فِيهَا، فَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ فَمَا أَشَدَّ تَعَدَّرَ السَّلَامَةَ فِي الدِّينِ فِي هَذَا الزَّمَانِ، فَطُرُقَاتِ الْحَقِّ خَالِيَةٌ مَقْفَرَةٌ مُوحِشَةٌ قَدْ عُدِمَ سَالِكُوهَا وَأَنْدَقَنْتْ مَحَاجِبُهَا، وَتَهَدَّمَتْ صَوَايَاهَا وَأَعْلَامُهَا، وَفُقِدَ أَدْلَاؤُهَا وَهَدَايَتُهَا، قَدْ وَقَفَتْ شَيَاطِينُ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ عَلَى فِجَاجِهَا وَسُبُلِهَا تَتَخَطَّفُ النَّاسَ عَنْهَا، فَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ، فَلَيْسَ يَعْرِفُ هَذَا الْأَمْرَ وَبُهِمُهُ إِلَّا رَجُلٌ عَاقِلٌ مُمَيِّزٌ، قَدْ أَدَّبَهُ الْعِلْمُ وَشَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ بِالْإِيمَانِ.**

ثم ذكر جملة من الآثار الواردة عن الصحابة، ومن بعدهم تدل على ما ذكره في تغيير الناس، ويُعدهم عن

(١) يُسر: بضم الموحدة، وسكون المهملة. يُنظر: "الإصابة في تميز الصحابة" ٣٧/٦.

(٢) يُنظر: "معجم الصحابة" للبخوي ١٧٠/٤، "معجم الصحابة" لابن قانع ٨٠/٢، "معرفة الصحابة" لأبي نُعيم ١٥٩٥/٣،

"الاستيعاب" ٨٧٤/٣، "أسد الغابة" ١٨٥/٣، "تهذيب الكمال" ٣٣٣/١٤، "السير" ٤٣٠/٣، "الإصابة" ٣٧/٦.

شرع ربهم في أمور حياتهم، منها الأثر الوارد عن عبد الله بن بسر في هذا الباب، وما روي عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: ما من شيء كُتِبَ أَعْرَفُهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا قَدْ أَصْبَحْتُ لَهُ مُنْكَرًا، إِلَّا أَنِّي أَرَى شَهَادَتَكُمْ هَذِهِ ثَابِتَةً، قَالَ: فَيَقِيلُ: يَا أَبَا حَمْرَةَ فَالصَّلَاةُ، قَالَ: قَدْ فَعِلَ فِيهَا مَا رَأَيْتُمْ. ^(١) وغيرها من الآثار، ثم قال: هَذَا يَا إِخْوَانِي - رَحِمَنَا اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ - قَوْلُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَسْرٍ، وَأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَمَنْ تَرَكْتُ أَكْثَرَ مِمَّنْ ذَكَرْتُ، فَيَا لَيْتَ شِعْرِي كَيْفَ حَالُ الْمُؤْمِنِ فِي هَذَا الزَّمَانِ، وَأَيُّ عَيْشٍ لَهُ مَعَ أَهْلِهِ، وَهُوَ لَوْ عَادَ عَلِيًّا لَعَايَنَ عِنْدَهُ، وَفِي مَنْزِلِهِ، وَمَا أَعَدَّهُ هُوَ وَأَهْلُهُ لِلْعَلَّةِ وَالْمَرَضِ مِنْ صُنُوفِ الْبِدْعِ وَمُخَالَفَةِ السُّنَنِ، وَالْمُضَاهَاةِ لِلْفُرْسِ وَالرُّومِ وَأَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ مَا لَا يَجُوزُ لَهُ مَعَهُ عِيَادَةُ الْمَرْضَى، وَكَذَلِكَ إِنْ شَهِدَ جِنَازَةً، وَكَذَلِكَ إِنْ شَهِدَ لَهُ وَلِيْمَةً، وَكَذَلِكَ إِنْ خَرَجَ يُرِيدُ الْحَجَّ عَابِينَ فِي هَذِهِ الْمَوَاطِنِ مَا يُنْكَرُهُ وَيَكْرَهُهُ وَيَسُوهُ فِي نَفْسِهِ وَفِي الْمُسْلِمِينَ وَيَعْمَهُ، فَإِذَا كَانَتْ مَطَالِبُ الْحَقِّ قَدْ صَارَتْ بِوَاطِلٍ، وَمَحَاسِنُ الْمُسْلِمِينَ قَدْ صَارَتْ مَفَاضِحَ، فَمَاذَا عَسَى أَنْ تَكُونَ أَفْعَالُهُمْ فِي الْأُمُورِ الَّتِي نَطْوِي عَنْ ذِكْرِهَا، فَإِنَّا بِاللَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، مَا أَعْظَمَ مَصَائِبَ الْمُسْلِمِينَ فِي الدِّينِ، وَأَقَلَّ فِي ذَلِكَ الْمُفَكِّرِينَ، أَنْسَدَنِي شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْبَصْرَةِ فِي جَامِعِهَا:

وَالسَّالِكُونَ طَرِيقَ الْحَقِّ أَحَادٌ	الطُّرُقُ شَتَّى وَطُرُقُ الْحَقِّ
فَهُمْ عَلَى مَهَلٍ يَمْشُونَ قُصَادُ	لَا يُطَلَّبُونَ وَلَا تُبْعَى مَآئِرُهُمْ
فَكُلُّهُمْ عَنِ طَرِيقِ الْحَقِّ حُودَادُ	وَالنَّاسُ فِي غَفْلَةٍ عَمَّا يُرَادُ بِهِمْ

عَمَرَ النَّاسَ يَا إِخْوَانِي الْبَلَاءُ، وَانْعَلَقَتْ طُرُقُ السَّلَامَةِ وَالنَّجَاءِ، وَمَاتَ الْعُلَمَاءُ وَالنُّصَحَاءُ وَفُقِدَ الْأَمْنَاءُ، وَصَارَ النَّاسُ دَاءً لَيْسَ يُبْرِيه الدَّوَاءُ، نَسَأَلُ اللَّهَ التَّوْفِيقَ لِلرِّشَادِ وَالْعِصْمَةَ وَالسَّدَادَ. ^(٢)

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٥٢٩ و ٥٣٠) ك/مواقيت الصلاة، ب/ تضييع الصلاة عن وقتها.

(٢) يُنظر: "الإبانة الكبرى" لابن بطة (٧١٨/١ و ٥٦٨-٥٧٦).

[٤٧٤/٧٤] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ فَيْلٍ الْأَنْطَاكِيُّ^(١)، قَالَ: نَا أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ: نَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ

هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ .

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «أَيُّمَا رَجُلٍ أُعْمِرَ عُمرِي^(٢)، فَهِيَ لَهُ وَلِعَقْبِهِ^(٣) مِنْ بَعْدِهِ، يَرِيهَا مَنْ يَرِيهِ مِنْ عَقْبٍ، أَوْ أَرْقَبَ رُقْبِي^(٤) فِيهِ بِمَنْزِلَةِ الْعُمَرَى». * هَكَذَا رَوَاهُ حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ .

هذا الحديث مداره على عروة بن الزبير، واختلف عنه:

الوجه الأول: هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير ﷺ (موصولاً).

الوجه الثاني: هشام بن عروة، عن أبيه (مرسلاً).

الوجه الثالث: الزهري، عن عروة، عن جابر بن عبد الله ﷺ.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: - الوجه الأول: هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير (موصولاً).

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه الترمذي في "العلل الكبير" (٣٦٣)، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ تَيْزَكٍ، وَبِرَقْمِ (٣٦٥)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، وَالبزار في "مسنده" (٢١٨٤)، قال: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ، ثَلَاثَتُهُمْ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ نَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْعُمَرَى لِمَنْ أَعْمَرَهَا يَرِيهَا مَنْ يَرِيهِ». وهذا لفظ الترمذي، ولفظه عند البزار: «الْعُمَرَى جَائِزَةٌ لِأَهْلِهَا».

وقال الترمذي في الموضع الأول: سَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، فَقَالَ: رَوَى بَعْضُهُمْ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عُرْوَةَ، وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وقال في الموضع الثاني: سَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، فَقَالَ: هُوَ عِنْدِي حَدِيثٌ مَعْلُومٌ، وَلَمْ يَذْكَرْ عِلَّتُهُ، وَلَمْ يَعْرِفْهُ حَسَنًا. وقال البزار: لَا نَعْلَمُ أَحَدًا رَوَاهُ

(١) الْأَنْطَاكِيُّ: بِفَتْحِ الْأَلْفِ، وَسُكُونِ النُّونِ، وَفَتْحِ الطَّاءِ، نَسَبٌ إِلَى بَلَدَةِ أَنْطَاكِيَةِ مِنَ الشَّامِ، وَالدَّوَاءُ الْمَسْهَلُ الَّذِي يُقَالُ لَهُ الْأَنْطَاكِيُّ مَنَسُوبٌ إِلَى هَذِهِ الْبَلَدَةِ أَيْضًا. يُنْظَرُ: "الأنساب" (٣٧٠/١)، "اللباب" (٩٠/١).

(٢) الْعُمَرَى: هِيَ مِنْ قَوْلِهِمْ: أَعْمَرْتُهُ الدَّارَ عُمَرَى، أَي: جَعَلْتَهَا لَهُ يَسْكُنُهَا مَدَّةَ عُمَرِهِ، فَإِذَا مَاتَ عَادَتْ إِلَى، وَكَذَا كَانُوا يَفْعَلُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَأَبْطَلُ ذَلِكَ وَأَعْلَمُهُمْ أَنْ مِنْ أَعْمَرَ شَيْئًا فِي حَيَاتِهِ فَهُوَ لَوْرِيَّتُهُ مِنْ بَعْدِهِ. يُنْظَرُ: "النهاية" (٢٩٨/٣).

(٣) الْعَقْبَى: عَقَبَ الرَّجُلُ، بِكَسْرِ الْقَافِ، وَيَجُورُ إِسْكَانَهَا، مَعَ فَتْحِ الْعَيْنِ وَمَعَ كَسْرِهَا، كَمَا فِي نِظَائِرِهِ، وَالْعَقْبُ هُمْ أَوْلَادُ الْإِنْسَانِ مَا تَنَاسَلُوا. يُنْظَرُ: "شرح النووي على مسلم" (٧٠/١١).

(٤) قَالَ الزَّمْخَشَرِيُّ فِي "الفاثِقِ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ" (٧٧/٢): الرَّقْبَى: أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ: جَعَلْتَ لَكَ هَذِهِ الدَّارَ فَإِنْ مِتَّ قَبْلِي رَجَعْتَ إِلَيَّ وَإِنْ مِتَّ قَبْلَكَ فَهِيَ لَكَ وَأَرْقَبُهَا إِيَّاهُ قَالُوا: وَهِيَ مِنَ الْمِرَاقِبَةِ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَرْقُبُ مَوْتَ صَاحِبِهِ.

عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ غَيْرِ حَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ، وَغَيْرِ حَفْصِ يَزِيدِ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ مُرْسَلًا.

■ والنَّسَائِي فِي "الْكَبْرَى" (٦٥٣٩) ك/العمري، وفي "الصغرى" (٣٧٤٣)، والطبراني في "المعجم الكبير" (١٤/٢١٢/برقم ١٤٨٣٩)، مِنْ طَرِيقِ عَمْرٍو بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ حَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «أَيُّمَا رَجُلٍ أَعْمَرَ رَجُلًا عُمَرَى لَهُ وَلَعِقِبِهِ فِيهِ لَهُ، يَرْتَهَا مِنْ عَقِبِهِ مَنْ وَرَثَتُهُ». واللفظ للنسائي، وعند الطبراني: «الْعُمَرَى جَائِزَةٌ لِمَنْ أَعْمَرَهَا، وَالرَّقِيبَى لِمَنْ أُرْقِبَهَا؛ سَبِيلُهَا سَبِيلُ الْمِيرَاثِ».

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن إبراهيم بن فيل - باسم الحيوان المعروف -، أبو الحسن الأسدي الأنطاكي.

روى عن: أبي توبة الربيع بن نافع، وأحمد بن أبي شعيب الحراني، ودُحَيْم، وغيرهم.

روى عنه: أبو القاسم الطبراني، والنسائي، وأبو عوانة الإسفرائيني، وغيرهم.

حاله: قال النسائي: لا بأس به، وذكر من عفته وثقته. وقال محمد بن صالح: صالح. وذكره ابن حبان

في "الثقات". وقال ابن عساكر: ثقة، حَدَّثَ بَأْنَطَاكِيَّةِ سَنَةِ أَرْبَعَةِ وَثَمَانِينَ وَمِائَتَيْنِ. وقال الذهبي: صاحب

حديث. وقال ابن حجر: صدوق. توفي بَأْنَطَاكِيَّةِ سَنَةِ أَرْبَعَةِ وَثَمَانِينَ وَمِائَتَيْنِ. فالحاصل: أَنَّهُ "ثِقَّةٌ".^(١)

(٢) أبو توبة الربيع بن نافع: "ثِقَّةٌ حُجَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١).

(٣) حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ الْعُقَيْلِيُّ، أَبُو عَمْرِو الصَّنَعَانِيُّ، سَكَنَ عَسْقَلَانَ.

روى عن: هشام بن عروة، وصُدَيْقُ بْنُ مُوسَى، وَزَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، وَآخَرِينَ.

روى عنه: الربيع بن نافع، والهيثم بن خارجة، ومُخَلَّدُ بْنُ مَالِكٍ، وَآخَرُونَ.

حاله: قال ابن معين، وأحمد، ويعقوب بن سُفْيَانَ: ثِقَّةٌ. وقال أبو زرعة: لا بأس به. وقال أبو حاتم: صالح

الحديث. وقال أيضاً: يُكْتَبُ حَدِيثُهُ، وَمَحَلُّهُ الصَّدَقُ، وَفِي حَدِيثِهِ بَعْضُ الْأَوْهَامِ. وقال ابن حبان: رُبَّمَا وَهَمَ.

وقال الذهبي في "المغني": ثِقَّةٌ حُجَّةٌ. وقال ابن حجر في "اللسان": ثَبَّتْ، وَفِي "التقريب": ثِقَّةٌ، رُبَّمَا وَهَمَ.^(٢)

(٤) هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ بْنِ خُوَيْلِدٍ، أَبُو الْمُنْذِرِ الْقُرَشِيُّ الْأَسَدِيُّ الزُّبَيْرِيُّ الْمَدَنِيُّ.

روى عن: أبيه عُرْوَةَ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، وَالزُّهْرِيَّ، وَآخَرِينَ.

روى عنه: حفص بن مَيْسَرَةَ، وَالسُّفْيَانَانِ، وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَشُعْبَةُ، وَابْنُ عُيَيْنَةَ، وَآخَرُونَ.

حاله: قال ابن معين، والعجلي: ثِقَّةٌ. وقال ابن سعد: ثِقَّةٌ حُجَّةٌ. وقال أبو حاتم: ثِقَّةٌ إِمَامٌ فِي الْحَدِيثِ.

وقال ابن حبان: كَانَ حَافِظًا مُتَّقِنًا فَاضِلًا. وقال الدَّارِقُطَنِيُّ: ثِقَّةٌ، وَالزُّهْرِيُّ أَحْفَظُ مِنْهُ. وقال الذهبي: حُجَّةٌ

(١) يُنْظَرُ: "الثقات" ٤٤/٨، "الإكمال" لابن ماكولا ٧٨/٧، "تاريخ دمشق" ١٦/٧١، "التهذيب" ٢٤٧/١، "السير" ٥٢٦/١٤،

"تهذيب التهذيب" ٩/١، "التقريب" (٢)، "إرشاد القاضي والداني" (ص/٨٦).

(٢) يُنْظَرُ: "الجرح والتعديل" ١٨٧/٣، "الثقات" ٢٠٠/٦، "مشاهير علماء الأمصار" (ص/٢١٧)، "تاريخ دمشق" ٤٤٠/١٤،

"التهذيب" ٧٣/٧، "المغني" ٢٦٩/١، "الميزان" ٥٦٩/١، "لسان الميزان" ٢٨٦/٩، "التقريب" (١٤٣٣).

إمام. وقال ابن حجر: ثَقَّةٌ فَقِيهٌ، رُبَّمَا دَلَّسَ. وجعله في المرتبة الأولى من المدلسين. وروى له الجماعة. وَوُصِفَ بالاختلاط، لكن أجاب عن ذلك الذهبي والعلائي، وغيرهما كما هو مبسوط في ترجمته؛ كما وَصِفَ بالتدليس أيضاً، وأجاب عنه كذلك الحافظ العلائي في "جامع التحصيل"، والمعلمي اليماني في "التكليف"، حتى قال: والتحقيق أنه لم يدلس قط، وسرد الأدلة على ذلك، مما يطول ذكره هنا، وكلامه جيد متين - فليراجعه مَنْ شاء مشكوراً مأجوراً بإذن الله ﷻ -.

فالحاصل: أنه ثَقَّةٌ، فقيهٌ، إمامٌ حُجَّةٌ، لم يصح وصفه بالاختلاط، والتدليس"، والله أعلم. (١)

٥) عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد القرشي، أبو عبد الله المدني.

روى عن: أبيه الزبير (٢)، وأخيه عبد الله بن الزبير، وخالته أم المؤمنين عائشة، وآخرين.

روى عنه: ابنه هشام بن عروة، ويزيد بن زمان، والزهرى، وآخرون.

حاله: قال العجلي: ثَقَّةٌ، وكان رجلاً صالحاً، لم يدخل في شيء من الفتن. وقال ابن عبيّنة: أعلم الناس بحديث عائشة ثلاثة: وذكر منهم عروة. وقال أبو الزناد: فقهاء المدينة أربعة: وذكر منهم عروة. وعن الزهري، قال: كان عروة بحراً لا تُكدره الدلاء. وقال الذهبي: كان ثَبْتًا حافظاً فقيهاً عالماً بالسيرة، وهو أول مَنْ صَنَّفَ المغازي. وقال ابن حجر: ثَقَّةٌ فقيهٌ مشهورٌ. وروى له الجماعة. (٣)

٦) عبد الله بن الزبير بن العوام القرشي، أبو بكر، وأبو حبيب المدني، وأمه أسماء بنت أبي بكر.

روى عن: النبي ﷺ، وأبي بكر الصديق، وعمر، وعثمان، وعلي، وأبيه الزبير ﷺ، وآخرين.

روى عنه: أخوه عروة، وعبد الله بن أبي ملكية، وعمرو بن دينار، وآخرون.

أول مؤلود في الإسلام بالمدينة. له صُحْبَةٌ وروايةٌ. وأحد العبادلة، وأحد الشجعان من الصحابة. ولي الخلافة تسع سنين إلى أن قُتِلَ في ذي الحجة سنة ثلاث وسبعين. وروى له الجماعة. (٤)

ثانياً:- الوجه الثاني: هشام بن عروة، عن أبيه (مرسلاً).

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه عبد الرزاق في "المصنّف" (١٦٨٨٨)، عن ابن جريج، قال: أخبرني هشام بن عروة، عن أبيه، أَنَّهُ حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «أَيُّمَا رَجُلٍ أَعْمَرَ عُمُرِي لَهُ وَلَعِقِبِهِ فِيهِ لَهُ بِرٌّهَا مِنْ عَقِبِهِ مَنْ وَرَثَهُ».

(١) "النقات" للعجلي ٣٣٢/٢، "الجرح والتعديل" ٦٣/٩، "النقات" ٥٠٢/٥، "تاريخ بغداد" ٥٦/١٦، "تهذيب" ٢٣٢/٣٠، "السير" ٣٤/٦، "الميزان" ٣٠٢/٤، "المختلطين" للعلائي (ص/١٢٦)، "جامع التحصيل" (ص/١١١ و ٢٩٣)، "طبقات المدلسين" (ص/٢٦)، "التقريب" (٧٣٠٢)، "التكليف" ٥٠٢/١، "معجم المختلطين" (ص/٣١٩)، "معجم المدلسين" (ص/٤٦٣).

(٢) قال الذهبي في "سير أعلام النبلاء" (٤٢١/٤): حَدَّثَ عَنْ: أَبِيهِ بِشَيْءٍ يَسِيرٍ؛ لِصِغَرِهِ.

(٣) يُنظر: "النقات" للعجلي ١٣٣/٢، "الجرح والتعديل" ٣٩٦/٦، "النقات" لابن حبان ١٩٥/٥، "تهذيب الكمال" ١١/٢٠، "تاريخ الإسلام" ١١٣٩/٢، "التقريب" (٤٥٦١).

(٤) يُنظر: "الاستيعاب" ٩٠٥/٣، "أسد الغابة" ٢٤١/٣، "تهذيب الكمال" ٥٠٨/١٤، "الإصابة" ١٤٧/٦.

▪ وأخرجه ابن أبي شيبة في "المُصَنَّف" (٢٢٦١٩)، عن وكيع، قال: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ أَعْمَرَ عُمْرِي فِيهِ لَهْ وَلُورَبَّتِهِ مِنْ بَعْدِهِ ».

أ - دراسة إسناد الوجه الثاني (بإسناد عبد الرزاق):

(١) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج: "ثِقَّةٌ فَقِيهٌ فَاضِلٌ يُدَلِّسُ وَيُرْسِلُ" ولا يُتَوَقَّفُ فِي عِنْعِنَتِهِ عَنْ عَطَاءٍ خَاصَةً لِكَثْرَةِ رَوَايَتِهِ عَنْهُ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٥١).

(٢) هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ: "ثِقَّةٌ فَقِيهٌ حُجَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ.

(٣) عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ: "ثِقَّةٌ فَقِيهٌ مَشْهُورٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ.

ثالثاً: - الوجه الثالث: الزهري، عن عروة، عن جابر بن عبد الله ﷺ.

أ - تخريج الوجه الثالث:

▪ أخرجه أبو داود في "سننه" (٣٥٥١) ك/البيوع، ب/ في العُمَرَى، مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ شُعَيْبٍ، وَأَبُو دَاوُدَ أَيْضًا بِرَقْمِ (٣٥٥٢) ك/البيوع، ب/ في العُمَرَى، وَالنَسَائِيُّ فِي "الكبرى" (٦٥٣٨)، وَفِي "الصغرى" (٣٧٤٢)، مِنْ طَرِيقِ الْوَلِيدِ بْنِ مَسْلَمِ الْقُرَشِيِّ، وَالنَسَائِيُّ فِي "الكبرى" (٦٥٣٦) ك/العمري، مِنْ طَرِيقِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ قَيْسِ السَّلْمِيِّ، وَبِقِيَّةِ بْنِ الْوَلِيدِ، وَالطَّحَاوِيُّ فِي "شرح المشكل" (٥٤٥٧)، مِنْ طَرِيقِ بَشْرِ بْنِ بَكْرِ الْبَجَلِيِّ، خَمْسَتِهِمْ (مُحَمَّدٌ، وَالْوَلِيدُ، وَعُمَرُ، وَبِقِيَّةٌ، وَبِشْرٌ) عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عُرْوَةَ، عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: « مَنْ أَعْمَرَ عُمْرِي فِيهِ لَهْ، وَلِعَقِبِهِ يَرِثُهَا مِنْ يَرِثُهُ مِنْ عَقِبِهِ ».

وفي رواية الوليد: عن الزهري، عن عروة وأبي سلمة معاً.

وقال أبو داود: وهكذا رواه الليث بن سعد، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن جابر.

ب - دراسة إسناد الوجه الثالث (بإسناد أبي داود من طريق محمد بن شعيب):

(١) مُؤَمَّلُ بْنُ الْفَضْلِ الْحَرَّائِيُّ، أَبُو سَعِيدِ الْجَزْرِيُّ: "ثِقَّةٌ".^(١)

(٢) مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ شَابُورِ الدِّمَشْقِيِّ: "ثِقَّةٌ، صَحِيحُ الْكِتَابِ".^(٢)

(٣) الْأَوْزَاعِيُّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو: "ثِقَّةٌ عَابِدٌ فَقِيهٌ"، مِنْ الطَّبَقَةِ الثَّانِيَةِ فِي الزُّهْرِيِّ^(٣)، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ (٢٦).

(٤) مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ شَهَابِ الزُّهْرِيِّ: "ثِقَّةٌ، حَافِظٌ، مَتَّقٌ عَلَى جَلَالَتِهِ، وَإِتْقَانُهُ"، تَقَدَّمَ فِي رَقْمِ (١٠).

(٥) عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ: "ثِقَّةٌ فَقِيهٌ مَشْهُورٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ.

(٦) جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: "صَحَابِيُّ جَلِيلٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٢٠).

(١) يُنْظَرُ: "التقريب، وتحريره" (٧٠٣٢).

(٢) يُنْظَرُ: "التقريب، وتحريره" (٥٩٥٨).

(٣) يُنْظَرُ: "شرح علل الترمذي" (٣٩٩/١).

رابعاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَّارَهُ عَلَى عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ عِدَّةٍ أَوْجِهٍ:

الوجه الأول: هشام بن عُرْوَةَ، عن أبيه، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنه (موصولاً).

الوجه الثاني: هشام بن عروة، عن أبيه (مرسلاً).

الوجه الثالث: الزُّهْرِيُّ، عن عروة، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

والذي يظهر - والله أعلم - أَنَّ الْوَجْهَ الثَّلَاثَ هُوَ الْأَشْبَهُ، وَالْأَقْرَبَ لِلصَّوَابِ؛ لِلْقِرَائِنِ الْآتِيَةِ:

(١) أَمَّا الْوَجْهَ الْأَوَّلُ فَقَدْ أَعْلَهُ الْبَخَارِيُّ، فَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: سَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، فَقَالَ: هُوَ عِنْدِي

حَدِيثٌ مَعْلُومٌ، وَلَمْ يَذْكَرْ عِلَّتَهُ، وَلَمْ يَعْرِفْهُ حَسَنًا - كَمَا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ -.

(٢) كَوْنُ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَدْ اخْتَلَفَ عَلَيْهِ فِي رِوَايَتِهِ لِهَذَا الْحَدِيثِ، فَرَوَى عَنْهُ مَرَّةً بِالْوَجْهِ الْأَوَّلِ، وَمَرَّةً بِالْوَجْهِ

الثَّانِي، وَهَذَا بِخِلَافِ الْوَجْهِ الثَّلَاثِ، فَقَدْ رَوَاهُ الزُّهْرِيُّ وَلَمْ يُخْتَلَفْ عَلَيْهِ فِيهِ.

(٣) الْأَحْفَظِيَّةُ: فَالزُّهْرِيُّ أَعْلَمَ بِحَدِيثِ عُرْوَةَ مِنْ هِشَامٍ؛ فَقَدْ ثَبَتَ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: أَنَا أَعْلَمُ بِعُرْوَةَ مِنْ

هِشَامٍ. ^(١) وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ - فِي هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ -: تَقَّةٌ، وَالزُّهْرِيُّ أَحْفَظُ مِنْهُ - كَمَا سَبَقَ -.

(٤) تَرْجِيحُ الْأَيْمَةِ لِلْوَجْهِ الثَّلَاثِ: وَهَذَا مَا يُشِيرُ إِلَيْهِ كَلَامُ الْبَخَارِيِّ، لَمَّا سُئِلَ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ بِالْوَجْهِ الْأَوَّلِ،

قَالَ: رَوَى بَعْضُهُمْ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ عُرْوَةَ، وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنِ جَابِرٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم.

خامساً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "شَاذٌّ"، لِمُخَالَفَةِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ لِمَنْ هُوَ أَوْثَقُ مِنْهُ.

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

وَأَمَّا الْحَدِيثَ مِنْ وَجْهِهِ الرَّاجِحِ بِإِسْنَادِ أَبِي دَاوُدَ "فَصَحِيحٌ".

وَالْحَدِيثَ أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (١/١٦٢٥) ك/ الْهَبَاتِ، ب/ الْعُمَرَى، مِنْ طَرِيقِ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ

شِهَابٍ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «أَيُّمَا رَجُلٍ أُعْمِرَ عُمرِي لَهُ وَلَعِقِبِهِ، فَإِنَّهَا

لِلَّذِي أُعْطِيَهَا، لَا تَرْجِعُ إِلَى الَّذِي أُعْطَاهَا، لِأَنَّهُ أُعْطِيَ عَطَاءً وَقَعَتْ فِيهِ الْمَوَارِيثُ».

وَعِنْدَ مُسْلِمٍ أَيْضًا بِرَقْمِ (٢/١٦٢٥)، مِنْ طَرِيقِ اللَّيْثِ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ قَالَ:

«سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، يَقُولُ: «مَنْ أُعْمِرَ رَجُلًا عُمرِي لَهُ وَلَعِقِبِهِ، فَقَدْ قَطَعَ قَوْلُهُ حَقَّةً فِيهَا، وَهِيَ لِمَنْ أُعْمِرَ وَلَعِقِبِهِ»

وَعِنْدَ مُسْلِمٍ أَيْضًا بِرَقْمِ (٣/١٦٢٥)، مِنْ طَرِيقِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنِ الْعُمَرَى وَسُنَّتِهَا، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: «أَيُّمَا رَجُلٍ أُعْمِرَ رَجُلًا عُمرِي لَهُ وَلَعِقِبِهِ، فَقَالَ: قَدْ أُعْطِيَتْكُمَا

(١) يُنظَرُ: "شرح علل الترمذي" لابن رجب (٤٩٠/٢).

وَعَقَبَكَ مَا بَقِيَ مِنْكُمْ أَحَدٌ، فَإِنَّهَا لَمَنْ أُعْطِيَهَا، وَإِنَّمَا لَا تَرْجِعُ إِلَى صَاحِبِهَا، مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ أُعْطِيَ عَطَاءً وَقَعَتْ فِيهِ الْمَوَارِيثُ".
 وعند مُسْلِمٍ أيضًا برقم (٤/١٦٢٥)، مِنْ طَرِيقِ ابْنِ أَبِي ذُنَبٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرٍ
 وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى فِيمَنْ أُعْمِرَ عُمُرِي لَهُ وَلَعَبِهِ فِيهِ لَهُ بِنْتَةٌ (١)، لَا يَجُوزُ لِلْمُعْطَى فِيهَا شَرْطٌ وَلَا شَيْءٌ، قَالَ
 أَبُو سَلَمَةَ: لِأَنَّهُ أُعْطِيَ عَطَاءً وَقَعَتْ فِيهِ الْمَوَارِيثُ، فَتَقَطَّعَتِ الْمَوَارِيثُ شَرْطَهُ.

سادساً:- التعليق على الحديث:

قال الإمام النووي: قال أصحابنا العمرى ثلاثة أحوال:

أحدها: أن يقول أعمرتك هذه الدار، فإذا متُّ فهي لورثتك أو لعقبك، فتصح بلا خلاف، ويملك بهذا اللفظ رقبه الدار، وهي هبة، لكنّها بعبارة طويلة، فإذا مات فالدار لورثته، فإن لم يكن له وارث فلبيت المال، ولا تعود إلى الواهب بحال؛ خلافاً لمالك.

الحال الثاني: أن يقتصر على قوله: جعلتها لك عمرى، ولا يتعرض لما سواه، ففي صحة هذا العقد قولان للشافعي، أصحهما وهو الجديد صحته، وله حكم الحال الأول، والثاني وهو القديم أنه باطل، وقال بعض أصحابنا: إنما القول القديم أن الدار تكون للمعمر حياته، فإذا مات عادت إلى الواهب، أو ورثته، لأنّه خصه بها حياته فقط، وقال بعضهم القديم أنّها عارية يستردها الواهب متى شاء، فإذا مات عادت إلى ورثته.

الثالث: أن يقول جعلتها لك عمرى، فإذا مت عادت إلي أو إلى ورثتي إن كنت مت، ففي صحته خلاف عند أصحابنا، منهم من أبطله، والأصح عندهم صحته، ويكون له حكم الحال الأول، واعتمدوا على الأحاديث الصحيحة المطلقة "العمرى جائزة"، وعدلوا به عن قياس الشروط الفاسدة، والأصح الصحة في جميع الأحوال، وأنّ الموهوب له يملكها ملكاً تاماً يتصرف فيها بالبيع وغيره من التصرفات هذا مذهبنا، وقال أحمد: تصح العمرى المطلقة دون المؤقتة، وقال مالك في أشهر الروايات عنه: العمرى في جميع الأحوال تمليك لمنافع الدار مثلاً، ولا يملك فيها رقبه الدار بحال، وقال أبو حنيفة بالصحة كنحو مذهبنا، وبه قال الثوري، والحسن بن صالح، وأبو عبيدة؛ وحجة الشافعي وموافقيه هذه الأحاديث الصحيحة، والله أعلم. (٢)



(١) بنتة: أي واجبة، وقد ملكها ملكاً لا يتطرق إليه نقض، وهي عطية ماضية غير راجعة إلى الواهب. يُنظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم" (٧٠/١١)، "النهاية في غريب الحديث" (٩٤/١).

(٢) يُنظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم" (٧٠/١١)، "فتح الباري" لابن حجر (٢٣٩/٥).

[٤٧٥/٧٥] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْخَلَالُ (١) الْمَكِّيُّ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْعَدَنِيِّ (٢)، قَالَ: نَا

بِشْرِ بْنِ السَّرِيِّ (٣)، قَالَ: نَا مِسْعَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ .

عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ، فَإِنَّ مِنْ حُسْنِ الصَّلَاةِ إِقَامَةَ الصَّفِّ ».

* لم يروه عن مِسْعَرٍ إِلَّا بِشْرِ بْنُ السَّرِيِّ (٤)، وَلَا رَوَاهُ عَنْ بِشْرِ إِلَّا ابْنُ أَبِي عُمَرَ.

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ أخرجه المصنف ﷺ في "الأوسط" (٥٢٧١)، عن محمد بن موسى النُّهْرِيُّ، وأبو بكر ابن المقرئ في "معجمه" (٦٧٩)، وأبو نعيم في "الحلية" (٢٥٩/٧)، من طريق محمد بن الليث الجوهري، ويرقم (٣٠١/٨)، من طريق محمد بن الليث الجوهري - أيضاً - وقرنه بإسحاق بن أحمد الخزاعي.

أربعتهم (محمد بن موسى، وابن المقرئ، ومحمد بن الليث، والخزاعي)، عن محمد بن أبي عمر العدني، به، وعند أبي نعيم، قال: "فإن من تمام الصلاة إقامة الصف". وعند الجميع برواية قتادة بالنعنة.

وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن مِسْعَرٍ إِلَّا بِشْرِ بْنُ السَّرِيِّ، تفرد به محمد بن أبي عمر.

وقال أبو نعيم في الموضوع الأول: تفرد به بِشْرِ بْنُ السَّرِيِّ، عن مِسْعَرٍ.

وقال أيضاً في الموضوع الثاني: غريب من حديث مِسْعَرٍ، تفرد به بِشْرِ.

▪ وأبو داود الطيالسي في "مسنده" (٢٠٩٤) - ومن طريقه أبو يعلى في "مسنده" (٣٢١٣)، وأبو عوانة في "المستخرج" (١٣٧٣)-، وابن أبي شيبة في "المصنف" (٣٥٢٨)، وأحمد في "مسنده" (١٢٨١٣)، ١٢٨٤١، ١٣٦٦٤، ١٣٨٩٩، ١٣٩٠٠، ١٣٩٠١، ١٣٩٦٩، ١٤٠٩٦ - ومن طريقه بالموضوع الأول أبو عوانة في "المستخرج" (٩٦٨)-، والدَّارِمِيُّ في "مسنده" (١٢٩٨)، والبخاري في "صحيحه" (٧٢٣) ك/ الآذان، ب/ إقامة الصف من تمام الصلاة. ومسلم في "صحيحه" (٤٣٣) ك/ الصلاة، ب/ تسوية الصفوف وإقامتها، وابن ماجة في "سننه" (٦٦٨) ك/ الصلاة، ب/ تسوية الصفوف. والبزار في "مسنده" (٧١٠٨)، ٧١٠٩، وأبو يعلى في "مسنده" (٢٩٩٧، ٣٠٥٥، ٣١٣٧، ٣٢١٢)، وابن خزيمة في "صحيحه" (١٥٤٣)، وأبو العباس السَّرَّاجُ في "مسنده" (٧٤٣)، وأبو عوانة في "المستخرج" (١٣٧٢)، وابن المنذر في "الأوسط" (١٩٧٨)، وأبو سعيد الأعرابي في "معجمه" (٩٧)، وابن حبان في "صحيحه" (٢١٧١، ٢١٧٤)، وأبو الشيخ

(١) الخلال: بفتح الخاء، وتشديد اللام ألف، نسبة إلى عمل الخل ويبيعه. يُنظر: "اللباب" (٤٧٣/١).

(٢) العدني: بفتح العين والدال المهملتين، وفي آخرها النون، نسبة إلى عدن وهي مدينة باليمن. يُنظر: "اللباب" (٣٢٨/٢).

(٣) السري: بضم السين، وتشديد الراء المكسورة، نسبة إلى سر، وهي من فري الرّي. "اللباب" (١١٦/٢). بينما ضبطه الحافظ ابن حجر في "الفتح" (٤/١٣): بفتح المهملة، وكسر الراء، بعدها ياء ثقيلة.

(٤) تصحفت في الأصل إلى "انستي".

الأصبهاني في "الفوائد" (٩)، والحاكم في "المستدرک" (٧٨٧)، والبيهقي في "الكبرى" (٥١٧٦)، والخطيب في "تاريخ بغداد" (٧٧/١٣)، والبخاري في "شرح السنة" (٨١٢)، وابن عساکر في "تاريخ دمشق" (٩٤/٥٤).

كلهم من طرق، عن شعبة، عن قتادة، عن أنس، البعض بلفظه، والبعض بلفظ: "سَوَّوْا صُفُوفَكُمْ، فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفِّ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ". والجميع برواية قتادة، عن أنس بالعنعنة، بل وفي رواية السراج بسند حسن، إلى شعبة، قال: قال قتادة: أخبرني عن أنس - ولم يسمعه من أنس - وعند أبي عوانة في "المستخرج" (١٣٧٢) بسند حسن، إلى شعبة، قال: كان همتي في الدنيا شفتي قتادة، فإذا قال: "سمعت" كتبت، وإذا قال: "قال" تركت، وأنه حدثني بهذا الحديث عن أنس - يعني حديث الباب -، فلم أسأله أسمعته؟ مخافة أن يفسده علي. وفي رواية أبي يعلى في "مسنده" (٣٢١٣) من طريق أبي داود الطيالسي، قال: قال شعبة: داهنت في هذا، لم أسأل قتادة سمعه أم لا؟. وبنحو هذا ذكره أيضا ابن عساکر في روايته.^(١)

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرطهما، وإنما اتفقا على غير هذا اللفظ، وهو "أن تسوية الصف من

تمام الصلاة" - والحاكم أخرجه بلفظ: "من حسن الصلاة إقامة الصف"، ووافقه الذهبي.

■ وعفان بن مسلم في "حديثه" (٦٧) - مطبوع ضمن "أحاديث الشيوخ الكبار" -، وأحمد في "مسنده" (١٣٧٣٥، ١٤٠١٧)، وأبو داود في "سننه" (٦٦٧) ك/ الصلاة، ب/ تسوية الصفوف. والنسائي في "الكبرى" (٨٩١)، وفي "الصغرى" (٨١٥). وابن خزيمة في "صحيحه" (١٥٤٥)، والسراج في "مسنده" (٧٤١)، وابن المنذر في "الأوسط" (١٩٨١)، وابن حبان في "صحيحه" (٢١٦٦، ٦٣٣٩)، والبيهقي في "الكبرى" (٥١٧٩)، والبخاري في "شرح السنة" (٨١٣)، والضياء في "المختارة" (٢٤٣٢، ٢٤٣٣، ٢٤٣٤، ٢٤٣٦).

كلهم من طرق، عن أبان بن يزيد، عن قتادة، عن أنس، أن النبي ﷺ كان يقول: "رَاصُوا صُفُوفَكُمْ وَقَارِبُوا بَيْنَهَا وَحَاذُوا بِالْأَعْنَاقِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَرَى الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ مِنَ الصَّفِّ كَأَنَّهُ الْحَذَفُ"، وهذا لفظ عفان، والباقون بمثله. وصرح قتادة بالتحديث عن أنس، في رواية أحمد برقم (١٣٧٣٥)، والنسائي (٨٩١)، وإسنادهما إلى أبان صحيح.

■ وأخرجه إسماعيل بن جعفر في "حديثه" (٥١)، وعبد الرزاق في "المصنف" (٢٤٦٢)، وابن أبي شيبة في "المصنف" (٢٤٦٢، ٣٥٢٤)، وأحمد في "مسنده" (١٢٠١١، ١٢٨٨٤، ١٣٧٧٧، ١٣٧٧٨)، وعبد بن حميد في "مسنده" - كما في "المنتخب" (١٤٠٦) -، والبخاري في "صحيحه" (٧١٩) ك/ الآذان، ب/ إقبال

(١) ويُنظر أيضًا: "الحلية" لأبي نُعيم ١٥١/٧ و ٣٢-٣٣، و"الجرح والتعديل" (١٦٩)، "الإرشاد" للخليلي (٤٨٧)، وقال الحافظ ابن حجر في "الفتح" ٢/٢٠٩: زَادَ الْإِسْمَاعِيلِيُّ مِنْ طَرِيقِ أَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ شُعْبَةَ، يَقُولُ: دَاهَنْتُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ؛ لَمْ أَسْأَلْ قَتَادَةَ أَسْمِعْتُهُ مِنْ أَنَسٍ أَمْ لَا؟ أَنْتَهَى. وَلَمْ أَرَهُ عَنْ قَتَادَةَ إِلَّا مُعْنَعًا، وَلَعَلَّ هَذَا هُوَ السِّرُّ فِي إِبْرَادِ الْبُخَارِيِّ لِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ مَعَهُ فِي الْبَابِ تَقْوِيَةً لَهُ. قُلْتُ: وَلَعَلَّ قَوْلَ الْحَافِظِ ابْنِ حَجْرٍ: وَلَمْ أَرَهُ عَنْ قَتَادَةَ إِلَّا مُعْنَعًا، مُقْبِدَ بَرَايَةِ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ؛ بِدَلِيلِ أَنَّ الْإِمَامَ الْبُخَارِيَّ - فِي هَذَا الْمَوْضِعِ - أَخْرَجَ الْحَدِيثَ مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، وَشَرَحَ الْحَافِظُ ابْنَ حَجْرٍ مُنْصَبًا عَلَى هَذَا الْوَجْهِ؛ وَالْإِسْمَاعِيلِيُّ قَتَادَةَ بِالْحَدِيثِ كَمَا سَيَأْتِي فِي رِوَايَةِ أَبَانَ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

الإمام على الناس عند تسوية الصفوف، ويرقم (٧٢٥) ك/ الآذان، ب/ إلزاق المنكب بالمنكب، والقدم بالقدم في الصف، والشافعي في "السنن المأثورة" (٦٩)، والنسائي في "الكبرى" (٨٩٠) ك/ الصلاة، ب/ حث الإمام على رص الصفوف والمقاربة بينها، وفي "الصغرى" (٨١٤) ويرقم (٨٤٥)، وأبو يعلى في "مسنده" (٣٧٢٠)، (٣٧٢١)، والسراج في "مسنده" (٧١٩، ٧٢٠، ٧٢١، ٧٢٢)، والطحاوي في "شرح مُشكل الآثار" (٥٦٢٣)، وابن حبان في "صحيحه" (٢١٧٣)، والمُخَلِّص في "المخلصيات" (٩١، ٩٢، ٩٣، ٩٤)، وابن بشران في "الأمالى" (١٢٧٧)، والبيهقي في "الكبرى" (٢٢٨٨، ٢٢٨٩)، وفي "السنن والآثار" (٢٩٢٤)، والخطيب في "تاريخ بغداد" (٦٤٩/٨)، والبيهقي في "شرح السنة" (٨٠٧) - وقال البيهقي: هذا حديثٌ صحيحٌ -.

كلهم من طرقٍ، عن حميد بن أبي حميد، عن أنس، قال: أَقِيمَتِ الصَّلَاةُ؛ فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: «أَقِيمُوا صُنُوفَكُمْ، وَتَرَاصُوا، فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي»، وهذا لفظ البخاري في "صحيحه"، والباقون بنحوه.

وصرح حميد بالتحديث عن أنس، عند أحمد برقم (١٣٧٧٨)، وعند البخاري في "صحيحه" (٧١٩).

وقال الحافظ ابن حجر: هذا الحديث رواه البخاري، عن شيخه معاوية بن عمرو، وهو من قدماء شيوخه، وقد رواه عنه بواسطة، فكأنه لم يسمعه منه، وإنما نزل فيه لما في الإسناد من تصريح حميد بتحديث أنس له، فأمن بذلك تدليسه. (١)

▪ وأخرج البخاري في "صحيحه" (٧١٨) ك/ الآذان، ب/ تسوية الصفوف عند الإقامة وبعدها، ومسلم في "صحيحه" (٤٣٤) ك/ الصلاة، ب/ تسوية الصفوف وإقامتها، وغيرهما، بسندهما من طريق عبد العزيز بن صهيب، عن أنس، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «أَقِيمُوا الصُّفُوفَ، فَإِنِّي أَرَاكُمْ خَلْفَ ظَهْرِي».

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن عمرو بن مسلم، أبو عبد الله، ويقال: أبو بكر، المكي الخلال.

روى عن: يعقوب بن حميد، وعبد الله بن عمران، ومحمد بن يحيى العدني، وطائفة.

روى عنه: أبو القاسم الطبراني في "معجمه"، وأكثر عنه، وأبو جعفر الطحاوي (٢).

حاله: ذكره الذهبي في "تاريخ الإسلام"، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. وقال صاحب "إرشاد القاصي

والداني": "مجهول الحال"، واكثر الطبراني عنه يرفع جهالة عينه. مات سنة إحدى وتسعين ومائتين. (٣)

- قلت: وروى ابن حزم في "الإحكام في أصول الأحكام"، بإسناد حسن، إلى أحمد بن خالد الأندلسي،

قال: ثنا أحمد بن عمرو المكي، وكان ثقةً. (١) فالحاصل: أنه ثقةٌ.

(١) يُنظر: "فتح الباري" (٢٠٨/٢).

(٢) كما في "شرح مُشكل الآثار" حديث رقم (١٨٩٢).

(٣) يُنظر: "تاريخ مولد العلماء ووفياتهم" لابن زبير الربيعي (٦١٧/٢)، "تاريخ الإسلام" (٨٨٧/٦)، "التذييل علي كتب الجرح

والتعديل" (١٩/١)، "إرشاد القاصي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني" (ص/١٤٦).

(٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي عُمَرَ الْعَدَنِيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ نَزِيلُ مَكَّةَ، وَقَدْ يُنسَبُ إِلَى جَدِّهِ.

رَوَى عَنْ: بِشْرِ بْنِ السَّرِيِّ، وَسَفِيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، وَفُضَيْلَ بْنَ عِيَاضٍ، وَغَيْرِهِمْ.

رَوَى عَنْهُ: أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو، وَمُسْلِمٌ، وَأَبُو حَاتِمٍ، وَأَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيَانِ، وَآخَرُونَ.

حَالُهُ: قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: كَانَ رَجُلًا صَالِحًا وَكَانَ بِهِ غَفْلَةٌ، وَرَأَيْتُ عِنْدَهُ حَدِيثًا مَوْضُوعًا حَدَّثَ بِهِ عَنْ ابْنِ

عُيَيْنَةَ، وَهُوَ صَدُوقٌ. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي "التَّقْرِيبِ": "صَدُوقٌ". وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ، وَالدَّارِقُطْنِيُّ، وَالسَّمْعَانِيُّ، وَابْنُ

حَجْرٍ فِي "الْفَتْحِ": "ثِقَةٌ". وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ أَيْضًا فِي "الزَّهْرِ النَّضْرِ": "ثِقَةٌ حَافِظٌ. وَأَوْصَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ بِالْكِتَابَةِ

عِنْدَهُ. وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانٍ فِي "الثَّقَاتِ". وَقَالَ مَسْلَمَةُ بْنُ قَاسِمٍ: لَا بَأْسَ بِهِ. (٢) فَالْحَاصِلُ: أَنَّهُ "ثِقَةٌ".

(٣) بِشْرِ بْنُ السَّرِيِّ الْبَصْرِيُّ، أَبُو عَمْرٍو الْأَفْوَهِ (٣)، سَكَنَ مَكَّةَ.

رَوَى عَنْ: مِسْعَرِ بْنِ كِدَامٍ، وَسَفِيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، وَآخَرِينَ.

رَوَى عَنْهُ: مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَعَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، وَغَيْرِهِمْ.

حَالُهُ: قَالَ ابْنُ مَعِينٍ، وَالْعَجَلِيُّ، وَابْنُ سَعْدٍ، وَالدَّارِقُطْنِيُّ، وَعَمْرٍو بْنُ عَلِيِّ الْفَلَّاسِ، وَالذَّهَبِيُّ: "ثِقَةٌ". وَقَالَ

أَحْمَدُ: كَانَ مُتَّقِنًا لِلْحَدِيثِ عَجَبًا. وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: كَانَ صَاحِبَ خَيْرٍ، صَدُوقًا. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: ثَبِتَ صَالِحٌ.

وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: كَانَ ثِقَةً، مُتَّقِنًا. وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانٍ فِي "الثَّقَاتِ". وَرَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ.

- وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: لَهُ غَرَائِبٌ مِنَ الْحَدِيثِ عَنِ الثَّوْرِيِّ وَمِسْعَرٍ وَغَيْرِهِمَا، وَهُوَ حَسَنُ الْحَدِيثِ مِمَّنْ يُكْتَبُ

حَدِيثُهُ، وَيَقَعُ فِي أَحَادِيثِهِ مِنَ التُّكْرَةِ؛ لِأَنَّهُ يَرَوِي عَنْ شَيْخٍ يُحْتَمَلُ، وَأَمَّا هُوَ فِي نَفْسِهِ فَلَا بَأْسَ بِهِ.

- وَقَالَ الْحُمَيْدِيُّ: كَانَ بِشْرِ بْنُ السَّرِيِّ جَهْمِيًّا، لَا يَحِلُّ أَنْ يُكْتَبَ حَدِيثُهُ.

قَلْتُ: قَالَ ابْنُ مَعِينٍ: رَأَيْتُ بِشْرَ بْنَ السَّرِيِّ مُسْتَقْبِلَ الْكَعْبَةِ يَدْعُو عَلَى قَوْمٍ يَرْمُونَهُ بِرَأْيِ جَهْمٍ، وَقَالَ:

مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ أَكُونَ جَهْمِيًّا. لِذَا قَالَ الذَّهَبِيُّ: بَلْ حَدِيثُهُ صَاحِبُ حُجَّةٍ، وَقَدْ صَحَّ رَجُوعُهُ عَنِ التَّجَهُمِ. وَقَالَ ابْنُ

حَجْرٍ: طُعِنَ فِيهِ بِرَأْيِ جَهْمٍ ثُمَّ اعْتَذَرَ وَتَابَ. فَالْحَاصِلُ: أَنَّهُ "ثِقَةٌ مُتَّقِنٌ". (٤)

(٤) مِسْعَرُ بْنُ كِدَامِ بْنِ ظَهْرٍ بْنِ عُبَيْدَةَ بْنِ الْحَارِثِ الْهَلَالِيِّ الْعَامِرِيِّ، أَبُو سَلْمَةَ الْكُوفِيِّ.

رَوَى عَنْ: قَتَادَةَ، وَسُلَيْمَانَ الْأَعْمَشَ، وَأَبِي إِسْحَاقَ السَّبِيْعِيِّ، وَغَيْرِهِمْ.

رَوَى عَنْهُ: بِشْرِ بْنُ السَّرِيِّ، وَسَفِيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَسَفِيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ، وَالنَّاسَ.

(١) يُنظَرُ: "الإحكام في أصول الأحكام" (٨٢/٢)، وفيه قال ابن حزم: حدثنا عبد الرحمن بن سلمة - صاحب لنا -، قال:

ثنا أحمد بن خليل، قال: ثنا خالد بن سعد، ثنا أحمد بن خالد، ثنا أحمد بن عمرو المكي وكان ثقة.

(٢) "الجرح والتعديل" ١٢٤/٨، "الثقات" ٩٨/٩، "التهذيب" ٦٣٩/٢٦، "الكاشف" ٢٣٠/٢، "إكمال تهذيب الكمال" ٣٩٠/١٠،

"تهذيب التهذيب" ٥١٨/٩، "التقريب" (٦٣٩١)، "فتح الباري" ٦٠٣/٨، "الزهر النظر في حال الخضر" (ص/١٥٧).

(٣) قال الحافظ ابن حجر في "الفتح" (٤/١٣): بِشْرِ: بِكْسَرِ الْمُوحَّدَةِ، وَسُكُونِ الْمُعْجَمَةِ، وَأَبُوهُ - السَّرِيُّ - يَفْتَحُ الْمُهْمَلَةَ،

وَكَسَرَ الرَّاءَ، بَعْدَهَا يَاءٌ ثَقِيلَةٌ، وَكَانَ صَاحِبَ مَوَاعِظٍ؛ فَلَقَّبَ الْأَفْوَءَ.

(٤) يُنظَرُ: "الثقات" للعجلي (٢٤٦/١)، "الجرح والتعديل" (٣٥٨/٢)، "الثقات" (١٣٩/٨)، "الكامل" (١٧٤/٢)، "التهذيب"

(١٢٢/٤)، "الكاشف" (٢٦٨/١)، "السير" (٣٣٢/٩)، "الميزان" (٣١٧/١)، "تهذيب التهذيب" (٤٥٠/١)، "التقريب" (٦٨٧).

حاله: قال ابن معين، وأبو زرعة: ثقةٌ. وقال العجلي: ثقةٌ ثبت في الحديث، وكان الأعمش يقول: شيطان مسعر يستضعفه - يشككه في الحديث - . وقال الثوري: كنا إذا اختلفنا في شيء سألنا مسعرا عنه. وقال شعبة: كنا نسميه المصحف. وقال أحمد: كان مسعر ثقةً خياراً، حديثه حديث أهل الصدق. وسئل أبو حاتم عن مسعر وسفيان الثوري، فقال: مسعر أنقن، وأجود حديثاً، وأعلى إسناداً من الثوري، ومسعر أنقن من حماد بن زيد. وقال الحافظ ابن حجر في "التقريب": "ثقةٌ ثبت فاضلٌ".^(١)

٥) قتادة بن دعامه، أبو الخطاب البصري، السدوسي، وكان أكمه.

روى عن: أنس بن مالك، والحسن البصري، وسعيد بن المسيب، وغيرهم.

روى عنه: مسعر بن كدام، وجريز بن حازم، وسعيد بن أبي عروبة، وغيرهم.

حاله: قال ابن معين، والعجلي، والدارقطني: ثقةٌ. وقال ابن سعد: كان ثقةً مأموناً حجةً في الحديث. وعن بكر بن عبد الله المزني، قال: من سره أن ينظر إلى أحفظ من أدركنا في زمانه وأجدر أن يؤدي الحديث كما سمعه؛ فليُنظر إلى قتادة، ما رأيت الذي هو أحفظ منه ولا أجدر أن يؤدي الحديث كما سمعه. وقال محمد بن سيرين: قتادة أحفظ الناس، أو من أحفظ الناس. وقال ابن حجر في "التقريب": ثقةٌ ثبت. روى له الجماعة.

- وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: كان من حفاظ أهل زمانه، جالس سعيد بن المسيب أياماً، فقال له سعيد: فم يا أعمى فقد نزلتني، وجالس الحسن بن ثنثة عشرة سنة. وقال أبو حاتم: أكثر أصحاب الحسن قتادة، وأثبت أصحاب أنس الزهري ثم قتادة. وقال أبو زرعة: قتادة من أعلى أصحاب الحسن. وقال أبو داود: أثبت الناس في أنس قتادة ثم ثابت. وعن قتادة، قال: جالست الحسن ثلاث عشرة سنة.

- **وصفه بالتدليس:** قال ابن أبي حاتم: سألت أباي، قلت: قتادة عن معاوية أحب إليك أو أيوب عن معاوية؟ فقال: قتادة إذا ذكر الخبر. وقال ابن حبان، والدارقطني: كان يُدلس. وقال الذهبي: قد دلس قتادة عن جماعة. وقال أيضاً: وهو حجةٌ بالإجماع إذا بين السماع، فإنه مُدلسٌ معروفٌ بذلك. وذكره العلاءي ضمن من وُصف بالتدليس، وقال: مشهور به، وذكره في المرتبة الثالثة - وهم من توقف فيهم جماعة فلم يحتجوا بهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع، وقيلهم آخرون مطلقاً - . وذكره كذلك ابن حجر في المرتبة الثالثة من المدلسين، وقال: صاحب أنس بن مالك رضي الله عنه، كان حافظ عصره، مشهوراً بالتدليس، وصفه به النسائي، وغيره. وقال شعبة: كنت أعرف إذا جاء ما سمع قتادة ممّا لم يسمع؛ كان إذا جاء ما سمع، قال: حدّثنا أنس بن مالك، حدّثنا الحسن، حدّثنا مطرف، حدّثنا سعيد. وإذا جاء ما لم يسمع قال: قال سعيد بن جبير، قال أبو قلابة. وأسند عثمان الدارمي، عن شعبة، قال: كنت أتقطن إلى فم قتادة، فإذا قال: حدّثنا كتبت، وإذا قال حدّث لم أكتب. وقال شعبة: كنت أتفقد فم قتادة، فإذا قال: سمعت، أو حدّثنا، حفظت، وإذا قال: حدّث فلان

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" (١٣/٨)، "الثقات" للعجلي (٢/٢٧٤)، "الرحم والتعديل" (٣٦٨/٨)، "الثقات" (٥٠٨/٧)، "تهذيب

الكمال" (٤٦١/٢٧)، "السير" (١٦٣/٧)، "جامع التحصيل" (ص/٢٧٨)، "التقريب" (٦٦٠٥).

تَرْكُئُهُ. وقال البيهقي: وَرَوَيْنَا عَنْ شُعْبَةَ، أَنَّهُ قَالَ: "كَفَيْتُمْ تَدْلِيْسَ ثَلَاثَةَ: الْأَعْمَشُ وَأَبُو إِسْحَاقَ وَقَتَادَةَ".^(١) وقال ابن حجر: وهي قاعدة حسنة تقبل بها أحاديث هؤلاء إذا كان عن شعبة ولو عنعنها. ^(٢) وفي "الفتح": وَرَوَايَةُ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ مَأْمُونٌ فِيهَا مِنْ تَدْلِيْسِ قَتَادَةَ؛ لِأَنَّهُ كَانَ لَا يَسْمَعُ مِنْهُ إِلَّا مَا سَمِعَهُ.^(٣)

- وَصَفُهُ بِالْإِرْسَالِ: وَعَنْ سَفِيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ: كَانَ قَتَادَةَ يَقْصُ بِصَحِيْفَةِ جَابِرٍ، وَكَانَ كَتَبَهَا عَنْ سُلَيْمَانَ الْيَشْكُرِيِّ. وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ، يَقُولُ: قَالَ سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ: ذَهَبُوا بِصَحِيْفَةِ جَابِرٍ إِلَى قَتَادَةَ فَرَوَاهَا، أَوْ قَالَ: فَأَخَذَهَا. وَقَالَ الْبَخَارِيُّ: سَلِيمَانُ الْيَشْكُرِيُّ يُقَالُ أَنَّهُ مَاتَ فِي حَيَاةِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ قَتَادَةَ وَلَا أَبُو بَشْرٍ، وَإِنَّمَا يُحَدِّثُ عَنْ صَحِيْفَةِ الْيَشْكُرِيِّ.

وَقَالَ الْأَجْرِيُّ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ: حَدَّثَ عَنْ ثَلَاثِينَ رَجُلًا لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُمْ، قِيلَ: سَمِعَ مِنْ أَبِي سَلْمَةَ؟ قَالَ: لَا. وَقَالَ الْعَلَاءِيُّ: كَثِيرَ الْإِرْسَالِ، وَقَالَ أَيْضًا: قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: مَا أَعْلَمُ قَتَادَةَ سَمِعَ مِنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا مِنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ.^(٤)

فَالْحَاصِلُ: أَنَّهُ ثِقَةٌ ثَبَتَ فَاضِلٌ، كَانَ يُدْلِسُ، وَيُرْسِلُ كَثِيرًا. لَكِنْ يَنْبَغِي التَّنْبِيْهُ هُنَا عَلَى عِدَّةِ أُمُورٍ، وَهِيَ: أ- يَنْبَغِي قَبْلَ إِعْلَالِ الْحَدِيثِ بِعَنْعَةِ قَتَادَةَ، التَّأَكُّدُ هَلْ سَمِعَ قَتَادَةَ مِنَ الشَّيْخِ الَّذِي يَرَوِي عَنْهُ أَمْ لَا، فَإِنْ كَانَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ فَلَا تُعَلَّ رَوَايَتُهُ عَنْهُ بِالتَّدْلِيْسِ، بَلْ تُعَلَّ بِالْإِنْقِطَاعِ.

ب- إِذَا كَانَ الرَّوَايِ عَنْهُ شُعْبَةَ؛ فَلَا يُتَوَقَّفُ فِي عَنْعَتِهِ لِمَا سَبَقَ بَيَانَهُ.

ت- إِذَا كَانَ شَيْخُهُ مِمَّنْ أَكْثَرَ الرُّوَايَةَ عَنْهُ، وَكَثُرَتْ مَلَازِمَتُهُ لَهُ كَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَالْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ - كَمَا سَبَقَ ذَكَرَهُ - فَلَا يُتَوَقَّفُ كَذَلِكَ فِي عَنْعَتِهِ عَنْهُمْ، وَلَا تُرَدُّ إِلَّا بِقَرِينَةٍ.^(٥)

(٦) أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: "صَحَابِيُّ، جَلِيلٌ، مُكْتَبَرٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠).

ثَالِثًا: - الْحُكْمُ عَلَى الْحَدِيثِ:

مِمَّا سَبَقَ يَتَّضِحُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "صَحِيْحٌ لِدَاثِهِ"، وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ، وَمُسَلَّمٌ فِي "صَحِيْحَيْهِمَا"، وَهَذَا كَافٍ لِإِثْبَاتِ صِحَّتِهِ.

■ وَأَمَّا كَوْنُ رَاوِيهِ قَتَادَةَ، وَهُوَ "مُدْلِسٌ"، وَقَدْ رَوَاهُ بِالْعَنْعَةِ، فَهَذَا لَا يَضُرُّهُ الْبِتَّةُ؛ لِمَا يَأْتِي:

أ- إِخْرَاجُ الْبَخَارِيِّ، وَمُسَلَّمُ لَهُ فِي "صَحِيْحَيْهِمَا"، مِنْ طَرِيقِ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ.

(١) يُنْظَرُ: "مَعْرِفَةُ السَّنَنِ وَالْأَثَارِ" (١/٨٦).

(٢) يُنْظَرُ: "النَّكَتُ عَلَى كِتَابِ ابْنِ الصَّلَاحِ" ٢/٦٣٠-٦٣١.

(٣) يُنْظَرُ: "فَتْحُ الْبَارِي" (١/٥٩).

(٤) يُنْظَرُ: "التَّارِيخُ الْكَبِيرُ" ٧/١٨٥، "النَّقَاتُ لِلْجَلِيِّ" ٢/٢١٥، "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ٧/١٣٣، "النَّقَاتُ" لابْنِ حَبَّانَ ٥/٣٢١، "تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" ٢٣/٤٩٨، "تَّارِيخُ الْإِسْلَامِ" ٣/٣٠١، "السَّيْرُ" ٥/٢٦٩، "جَامِعُ التَّحْصِيلِ" (ص/١٠٨ و ١١٣ و ٢٥٤)، "المُدْلِسِينَ" لِأَبِي زُرْعَةَ الْعِرَاقِيِّ (ص/٩٧)، "التَّبْيِيْنُ لِأَسْمَاءِ الْمُدْلِسِينَ" لِلْحَلْبِيِّ (ص/٤٦)، "تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ" ٨/٣٥١، "تَعْرِيفُ أَهْلِ التَّقْدِيْسِ" (ص/٤٣)، "،" "التَّقْرِيبُ" (٥٥١٨)، "مَعْجَمُ الْمُدْلِسِينَ" (ص/٣٦٨-٣٨١).

(٥) نَقَلَ صَاحِبُ "مَعْجَمِ الْمُدْلِسِينَ" (ص/٣٨١) نَحْوًا مِنْ هَذَا عَنِ الشَّيْخِ/ مُحَمَّدِ عَمْرُو بْنِ عَبْدِ اللَّطِيْفِ رَحِمَهُ اللَّهُ.

ب- قتادة من أثبت الناس في أنس بن مالك، وأكثر الرواية عنه، وبالتالي فلا يُتوقف في عنعنته عن أنس.
 ت- تصريح قتادة بالتحديث عن أنس بن مالك - من غير طريق مسعر، وشعبة - كما في رواية أبان بن يزيد، عنه، عند أحمد في "المسند" (١٣٧٣٥)، والنسائي في "الكبرى" (٨٩١)، بإسناد صحيح.
 ث- وجود متابعات صحيحة لهذا الحديث عن أنس، فأخرجه البخاري، ومسلم في "صحيحهما" من طريق عبد العزيز بن صهيب، وأخرجه البخاري في "صحيحه" من طريق حميد الطويل، كلاهما عن أنس.
 ج- بل وللحديث شواهد في "الصحيحين" (١).

■ وأما كون شعبة قد داهن في هذا الحديث - كما سبق نقله عنه - فلم يسأل قتادة هل سمع هذا الحديث أم لا؛ فإن هذا لا يدل على أن قتادة لم يسمعه من أنس، وإنما يدل فقط على أن شعبة متوقف فيه، حتى يأتي ما يُثبت سماع قتادة من أنس لهذا الحديث، وقد ثبت عند غيره سماع قتادة من أنس لهذا الحديث على وجه الخصوص - كما سبق ذكره في التخرّيج -، وعليه فمن علم حجة على من لم يعلم - والله أعلم -.

شواهد للحديث:

أخرج البخاري، ومسلم في "صحيحهما"، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «أقيموا الصف في الصلاة، فإن إقامة الصف من حسن الصلاة» (٢)، واللفظ لمسلم، وهو عند البخاري مطوّلاً.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف رضي الله عنه على الحديث:

قال المصنف رضي الله عنه: لم يروه عن مسعر إلا بشر بن السري، ولا رواه عن بشر إلا ابن أبي عمر.
 قلت: الحديث أخرجه المصنف أيضاً في "المعجم الأوسط" برقم (٥٢٧١) - كما سبق -، وقال: لم يرو هذا الحديث عن مسعر، إلا بشر بن السري، تفرّد به محمد بن أبي عمر.
 - وأخرجه أيضاً أبو نعيم في "الحلية" (٢٥٩/٧ و ٣٠١/٨)، وقال في الموضع الأول: تفرّد به بشر بن السري، عن مسعر. وقال في الموضع الثاني: غريب من حديث مسعر، تفرّد به بشر.
 - وممّا سبق يتضح صحة ما ذكره، فلم يروه عن مسعر، إلا بشر، ولم يروه عن بشر، إلا ابن أبي عمر، ثم اشتهر عنه، فرواه عنه أربعة من الرواة - كما سبق -، فيسلم للطبراني فيما ذكره، والله أعلم.

خامساً:- التعليق على الحديث:

- قال ابن رجب الحنبلي (١): وأعلم؛ أن الصفوف في الصلاة مما خص الله به هذه الأمة وشرفها به؛ فإنهم أشبهوا بذلك صفوف الملائكة في السماء، كما أخبر الله عنهم أنهم قالوا: ﴿وَأِنَّا لَنَحْنُ الصّٰوِفُونَ﴾ (٢)، وأقسم بالصفات صفا، وهم الملائكة.

(١) لقد أطلت في الجواب؛ لدفع ما قد يُعترض على حديثي من قريب أو بعيد.

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٧٢٢) ك/الأذان، ب/ إقامة الصف من تمام الصلاة. ومسلم في "صحيحه" (٤٣٥) ك/الصلاة، ب/ تسوية الصفوف، وإقامتها.

وأخرج الإمام مسلم في "صحيحه"، عن حذيفة، قال: قال رسول الله ﷺ: "فُضِّلْنَا عَلَى النَّاسِ بِثَلَاثٍ: جُعِلَتْ صُفُوفُنَا كَصُفُوفِ الْمَلَائِكَةِ، ... الحديث" (٣)

وأخرج الإمام مسلم في "صحيحه"، عن جابر بن سمره، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَلَا تَصُفُّونَ كَمَا تَصُفُّ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا؟» فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَكَيْفَ تَصُفُّ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا؟ قَالَ: «يُتَمُّونَ الصُّفُوفَ الْأُولَى وَيَتَرَاصُونَ فِي الصَّفِّ» (٤).

- وجاء في بعض روايات الحديث بلفظ "فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفِّ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ"، وفي بعضها "مِنْ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ"، قال الحافظ ابن حجر (٥): وَاسْتَدَلَّ ابْنُ حَزْمٍ بِقَوْلِهِ: "إِقَامَةُ الصَّلَاةِ" عَلَى وُجُوبِ تَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ، قَالَ: لِأَنَّ إِقَامَةَ الصَّلَاةِ وَاجِبَةٌ، وَكُلُّ شَيْءٍ مِنَ الْوَاجِبِ وَاجِبٌ.

قال ابن حجر: وَلَا يَخْفَى مَا فِيهِ، وَلَا سِيَّمَا وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ الرُّوَاةَ لَمْ يَتَّفِقُوا عَلَى هَذِهِ الْعِبَارَةِ. وَتَمَسَّكَ ابْنُ بَطَّالٍ بِظَاهِرِ لَفْظِ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ - بِقَوْلِهِ ﷺ: "وَأَقِيمُوا الصَّفِّ فِي الصَّلَاةِ، فَإِنَّ إِقَامَةَ الصَّفِّ مِنْ حُسْنِ الصَّلَاةِ" فَاسْتَدَلَّ بِهِ عَلَى أَنَّ التَّسْوِيَةَ سُنَّةٌ؛ قَالَ: لِأَنَّ حُسْنَ الشَّيْءِ زِيَادَةٌ عَلَى تَمَامِهِ. وَأُورِدَ عَلَيْهِ رَوَايَةٌ "مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ".

وَأَجَابَ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ، فَقَالَ: قَدْ يُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ "تَمَامِ الصَّلَاةِ" الْإِسْتِحْبَابُ؛ لِأَنَّ تَمَامَ الشَّيْءِ فِي الْعُرْفِ أَمْرٌ زَائِدٌ عَلَى حَقِيقَتِهِ الَّتِي لَا يَتَحَقَّقُ إِلَّا بِهَا، وَإِنْ كَانَ يُطْلَقُ بِحَسَبِ الْوَضْعِ عَلَى بَعْضِ مَا لَا تَتِمُّ الْحَقِيقَةُ إِلَّا بِهِ. قَالَ ابْنُ حَجْرٍ: وَهَذَا الْأَخْذُ بَعِيدٌ لِأَنَّ لَفْظَ الشَّارِعِ لَا يُحْمَلُ إِلَّا عَلَى مَا دَلَّ عَلَيْهِ الْوَضْعُ فِي اللِّسَانِ الْعَرَبِيِّ، وَإِنَّمَا يُحْمَلُ عَلَى الْعُرْفِ إِذَا ثَبَّتَ أَنَّهُ عُرْفُ الشَّارِعِ لَا الْعُرْفُ الْحَادِثُ. أ.هـ.



(١) يُنظَرُ: "فتح الباري" لابن رجب (٦/٢٦٨-٢٦٩).

(٢) سورة "الصافات"، آية (١٦٥).

(٣) أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (٥٢٢) ك/المساجد ومواضع الصلاة، ب/جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهْرًا.

(٤) أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (٤٣٠) ك/الصلاة، ب/ الْأَمْرُ بِالسُّكُونِ فِي الصَّلَاةِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْإِشَارَةِ بِالْيَدِ، وَرَفْعُهَا

عِنْدَ السَّلَامِ، وَإِتْمَامُ الصُّفُوفِ الْأُولَى وَالتَّرَاصُ فِيهَا وَالْأَمْرُ بِالِاجْتِمَاعِ.

(٥) يُنظَرُ: "فتح الباري" (٢/٢٠٩-٢١٠).

[٤٧٦/٧٦] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو ، قَالَ : نا إبراهيمُ بنُ المُنذِرِ الحِزَامِيُّ (١) ، قَالَ : نا عَبْدُ اللَّهِ بنُ مُحَمَّدِ بْنِ

عَجَلَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ نَافِعٍ .

عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا كَانَ ثَلَاثَةٌ فَلَا يَتَجَاوَى اثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ » .

* لم يروه عن ابن عجلان ، إلا ابنه عَبْدُ اللَّهِ .

أولاً- تخريج الحديث:

▪ أخرجه البزار في "مسنده" (٥٨٥٠)، من طريق حاتم بن إسماعيل، عن ابن عجلان، عن نافع، عن

ابن عمر؛ أن النبي ﷺ قال: «إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً فَلَا يَتَجَاوَى اثْنَانِ دُونَ الثَّلَاثِ، وَإِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً فِي سَفَرٍ فَلْيُؤَمِّرُوا أَحَدَهُمْ» .

وقال البزار: وصدر هذا الحديث رواه غير ابن عجلان، عن نافع.

قلت: لكن حاتم بن إسماعيل قد اضطرب في هذا الحديث، واختلف عليه فيه؛ فرواه مرة عن ابن عجلان،

عن نافع، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً^(١)، ورواه مرة أخرى عن ابن عجلان، عن نافع، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة مرفوعاً^(٢)، ورواه ثالثة عن ابن عجلان، عن نافع، عن أبي سلمة، مُرسلاً^(٤).

وقد ذهب الأئمة: أبو حاتم الرززي، وأبو زرعة الرززي، والدارقطني، وعبد الحق الإشبيلي؛ إلى ترجيح الوجه المرسل، وجميعهم قالوا: والمرسل هو الصواب، وإليه مال ابن القطان^(٥).

وعليه فالوجه الذي رواه البزار في "مسنده" من طريق حاتم، عن ابن عجلان، عن نافع، عن ابن عمر شاذ ومرجوح لا يعتبر به، ولعلّ راويه قد سلك فيه طريق الجادة، لأن جُلّ روايات نافع، إنما هي عن مولاه ابن عمر^(٦)؛ وأمّا المتن فلعله وهم فيه أيضاً، فأدخل فيه حديثاً في حديث - والله أعلم - .

(١) الحِزَامِيُّ: بكسر الحاء، وبالزاي وبالميم بعد الألف، نسبة إلى الجد الأعلى. يُنظر: "اللباب" (٣٦٢/١).

(٢) أخرجه بهذا الوجه، أبو داود في "سننه" (٢٦٠٨) ك/الجهاد، ب/في القوم يسافرون يؤمرون أحدهم، وأبو يعلى في "مسنده" (١٠٥٤) ويرقم (١٣٥٩)، وأبو عوانة في "المستخرج" (٧٥٣٨)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٤٦٢٠)، والطبراني في "الأوسط" (٨٠٩٣ و ٨٠٩٤)، وقال الطبراني: لم يرو هذين الحديثين عن محمد بن عجلان إلا حاتم بن إسماعيل، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٠٣٥٠، ١٠٣٥١)، بلفظ: أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا خَرَجَ ثَلَاثَةٌ فِي سَفَرٍ فَلْيُؤَمِّرُوا أَحَدَهُمْ» .

(٣) أخرجه بهذا الوجه، أبو داود في "سننه" (٢٦٠٩) ك/الجهاد، ب/في القوم يسافرون يؤمرون أحدهم، وأبو عوانة في "المستخرج" (٧٥٣٩)، والبيهقي في "الكبرى" (١٠٣٤٩)، وفي "الأدب" (٨٠٨)، وقال البيهقي: ورواه أيضاً عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ. ولفظه: أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا كَانَ ثَلَاثَةٌ فِي سَفَرٍ فَلْيُؤَمِّرُوا أَحَدَهُمْ» قال نافع: فقلنا لأبي سلمة: فأنت أميرنا.

(٤) وهذا الوجه ذكره ابن أبي حاتم في "العلل" (٧٥/٢) مسأله (٢٢٥)، والدارقطني في "العلل" (٣٢٦/٩) مسأله (١٧٩٥).

(٥) "العلل" لابن أبي حاتم (٧٥/٢) مسأله (٢٢٥)، "العلل" للدارقطني (٣٢٦/٩) مسأله (١٧٩٥)، "بيان الوهم والإيهام" (٢٨٩/٥).

(٦) أشار إلى ذلك الشيخ/شعيب الأرناؤوط، في تحقيقه ل"سنن أبي داود" (٢٥٠/٤).

▪ وأخرجه مَعْمَرُ بن راشد في "جامعه" - كما في "المصنف" (١٩٨٠٦) -، - ومن طريقه أحمد في "مسنده" (٦٣٣٨) -، ومالك بن أنس في "الموطأ" (٣٦٢٤) - ومن طريقه البخاري في "صحيحه" (٦٢٨٨) ك/ الاستئذان، ب/ لا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّلَاثِ، ومسلم في "صحيحه" (١/٢١٨٣) ك/ السلام، ب/ تَحْرِيمُ مُنَاجَاةِ الْإِثْنَيْنِ دُونَ الثَّلَاثِ بِغَيْرِ رِضَا، والطحاوي في "شرح مُشْكِلِ الْأَثَارِ" (١٧٨٤ و ١٧٨٥)، والبغوي في "شرح السنة" (٣٥٠٨) -، وأبو داود الطيالسي في "مسنده" (١٩٣٩)، والحَمِيدِي في "مسنده" (٦٦٠)، وأبو الجهم العلاء بن موسى الباهلي في "جزئه" (٢٨)، وابن أبي شيبه في "المصنّف" (٢٥٥٦٢)، وأحمد في "مسنده" (٤٦٦٤ و ٤٨٧٤ و ٥٠٤٦ و ٦٠٢٤ و ٦٠٥٧ و ٦٠٥٨ و ٦٢٧٠ و ٦٣٣٨)، ومسلم في "صحيحه" (٢/٢١٨٣) ك/ السَّلَام، ب/ تحريم مناجاة الاثنتين دون الثالث بغير رضاه، والبزّار في "مسنده" (٥٥٦٧ و ٥٥٦٨ و ٥٨٠٢ و ٥٨٠٣)، وأبو يَعْلَى في "مسنده" (٥٨٢٩)، والطحاوي في "شرح مُشْكِلِ الْأَثَارِ" (١٧٨٢ و ١٧٨٣)، والخرائطي في "مساوئ الأخلاق" (٥٣٥ و ٥٣٧)، والطبراني في "الأوسط" (٢١٤٨)، وفي "مسند الشاميين" (٧١٩)، والبيهقي في "الكبرى" (٥٨٩٦)، والخطيب في "الجامع لأخلاق الراوي" (٢٧٩)، وابن جُمَيْع الصيداوي في "معجم الشيوخ" (ص/٣٦٢)، والبغوي في "شرح السنة" (٣٥١٠)، وفي "تفسيره" (٥٦/٨).
كلهم مِنْ طُرُقٍ عِدَّة، عن نافع - من أصحِّ الأوجه عنه ^(١) -، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كُتُمُ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّلَاثِ إِلَّا بِإِذْنِهِ، فَإِنَّ ذَلِكَ يُحْرَبُهُ»، واللفظ لمَعْمَر، والباقون بلفظه، وبنحوه، وبمعناه.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أَحْمَدُ بن عَمْرٍو بن مُسْلِم، الخَلَال: "ثِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٧٥).
- (٢) إِبْرَاهِيمُ بن المُنْذِر بن عَبْدِ اللَّهِ بن المُنْذِر الحِرَازِيّ، أَبُو إسْحَاق المَدِينِي. روى عن: عَبْدِ اللَّهِ بن مُحَمَّد بن عجلان، وسفيان بن حمزة، ومحمد بن طلحة، وغيرهم. روى عنه: البخاري، وأحمد بن عمرو، ويعقوب بن سفيان الفسوي، وآخرون. حاله: قال ابن معين، والدّارقطني، والخطيب البغدادي، وابن وضّاح، والذهبي في "السير": "ثِقَّةٌ". وقال النسائي: ليس به بأس. وذكره ابن حَبَّان في "الثقات". وقال أبو حاتم، وصالح جزرة، والذهبي في "الكاشف": صدوقٌ. وقال ابن حجر في "التقريب": "صدوقٌ"، تكلم فيه أحمد لأجل القرآن. ^(٢) والحاصل: أنه "ثِقَّةٌ".

(١) فقد خالف عبد الله بن عمر العُمري - الضعيف - جُلَّ الرواة عن نافع، فرواه عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر - مرفوعاً -، أخرجه البزّار في "مسنده" (١٦٣)، وقال عقبه: وَهَذَا الْحَدِيثُ إِنَّمَا يَرُوبُهُ الثَّقَاتُ الْخَفَاطُ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا قَالَ: عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ، إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ بنُ عُمَرَ العُمَرِيُّ، وَلَمْ يُتَابِعْ عَلَيْهِ.

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٣٣١/١، "الجرح والتعديل" ١٣٩/٢، "الثقات" ٧٣/٨، "تاريخ بغداد" ١٢٢/٧، "التهذيب" ٢٠٧/٢، "الكاشف" ٢٢٥/١، "سير أعلام النبلاء" ٦٨٩/١٠، "ميزان الاعتدال" ٦٧/١، "تهذيب التهذيب" ١٦٦/١، "التقريب" (٢٥٣).

(٣) عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ، الْمَدَنِيِّ، مَوْلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ عَتَبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ.

روى عن: أبيه محمد بن عجلان. روى عنه: إبراهيم بن المنذر، وإبراهيم بن حمزة الزبيرى، وآخرون.
حاله: قال البخاري: لا يُتابع في حديثه. وقال أبو زرعة: قد سمعتُ به، ولم أَكُتُبْ من حديثه شيئاً، فذكر له حديثاً من الأحاديث التي رواها عن أبيه، فقال ما أعظم ما جاء به، ينبغي أن يُلقى حديث هذا الشيخ.
وقال أبو حاتم: لا أعرف هذا الشيخ، ولا أعرف حديثه. وقال ابن حبان في "المجروحين": كَانَ مِمَّنْ يَرُوي عَنْ أَبِيهِ مَا لَيْسَ مِنْ حَدِيثِهِ، روى عن أبيه عن جده عن أبي هريرة نسخة موضوعة، لا يحل كتابته حديثه إلا على جهة التعجب. وقال العقيلي: منكر الحديث. وقال أبو نعيم الأصبهاني: صاحب مناكير وبواطيل.^(١)
(٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَجَلَانَ الْفَرَشِيِّ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٤٦).

(٥) نَافِعُ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ: "ثِقَّةٌ"، نَبَتْ، فَقِيهٌ، مَشْهُورٌ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٢٩).

(٦) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: "صَحَابِيٌّ"، جَلِيلٌ، مُكْتَبَرٌ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ (٦).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

■ ممَّا سبق يتضح أنَّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيفٌ"؛ لأجل عبد الله بن محمد بن عجلان "منكر الحديث"، لا يُتابع في حديثه"، وقد انفرد بروايته من حديث أبيه - فلم يُتابعه أحدٌ من أصحاب أبيه عليه^(٢) -.

متابعات للحديث:

■ وللحديث متابعات، عن نافع، عن ابن عمر - من غير طريق ابن عجلان -، وله في "الصحيحين" عدة طرق، عن نافع، به، منها: طريق مالك، عن نافع، عن ابن عمر - وهى من أصح الأسانيد^(٣) -، وهذه المتابعات قد سبق بيانها وذكرها في التخريج.

شواهد للحديث:

أخرج البخاري، ومسلم في "صحيحهما"، من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا كُتِمُ ثَلَاثَةٌ، فَلَا يَتَّجَى رَجُلَانِ دُونَ الْآخِرِ حَتَّى تَخْتِطُوا بِالنَّاسِ، أَجْلٌ أَنْ يُخْزِبَهُ».^(٤)

وعليه فالحديث بمتابعاته، وشواهده يرتقي إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم، وله الحمد والمنة.

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١٨٨/٥، "الضعفاء الصغير" للبخاري (ص/٧٠)، "الجرح والتعديل" ١٥٦/٥، "المجروحين" لابن حبان ١٩/٢، "ميزان الاعتدال" ٤٨٥/٢، "لسان الميزان" ٥٥١/٤، "الضعفاء الكبير" للعقيلي ٢٩٦/٢.

(٢) وأمَّا رواية حاتم بن إسماعيل، عن ابن عجلان، فهي شاذة مرجوحة، لا يُعتبر بها، كما سبق بيانه وتفصيله في التخريج.

(٣) قال السيوطي في "تدريب الراوي" (١٠٢/١): وهذا قول البخاري، وصدر العراقي به كلامه، وهو أمرٌ تميل إليه النفوس، وتتجذب إليه القلوب.

(٤) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٦٢٩٠) ك/الاستئذان، ب/ إِذَا كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثَةٍ فَلَا بَأْسَ بِالْمُسَارَةِ وَالْمُنَاجَاةِ، ومسلم في "صحيحه" (٢١٨٤) ك/السلام، ب/ تَحْرِيمُ مُنَاجَاةِ الْإِنْسَانِ دُونَ الثَّلَاثِ بِغَيْرِ رِضَا.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لَمْ يَرَوْهُ عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ، إِلَّا ابْنَهُ عَبْدَ اللَّهِ.

قلت: بل أخرجه البزار في "مسنده" (٥٨٥٠)، من طريق حاتم بن إسماعيل، عن محمد بن عجلان، به. - لكن قد يُعْتَدَرُ للإمام الطبراني بأن رواية حاتم بن إسماعيل، شاذة لا يُعْتَبَرُ بها، وعليه فَيُسَلَّمُ للإمام الطبراني فيما قاله بهذا الاعتبار.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال الإمام القرطبي: جاء في بعض الروايات التنبيه على التعليل بمنع التناجي دون الواحد، بقوله: "فَإِنَّ ذَلِكَ يُحْزِنُهُ"، أي يقع في نفسه ما يحزن لأجله، وذلك بأن يُفَدَّرَ في نفسه أن الحديث عنه بما يكره، أو أنه لم يروه أهلاً ليشركوه في حديثهم، إلى غير ذلك من ألقيات الشيطان وأحاديث النفس، وحصل ذلك كله من بقائه وحده، فإذا كان معه غيره أمن ذلك. وعلى هذا يستوي في ذلك كل الأعداد، فلا يتناجى أربعة دون واحد ولا عشرة ولا ألف مثلاً، لوجود ذلك المعنى في حقه، بل وجوده في العدد الكثير أمكن وأوقع، فيكون بالمنع أولى. وإنما خص الثلاثة بالذكر، لأنه أول عدد يتأتى ذلك المعنى فيه.

وظاهر الحديث يعم جميع الأزمان والأحوال، وإليه ذهب ابن عمر، ومالك، والجمهور، وسواء أكان التناجي في مندوب أو مباح أو واجب فإن الحزن يقع به. وقد ذهب بعض الناس إلى أن ذلك كان في أول الإسلام، لأن ذلك كان في حال المنافقين فيتناجى المنافقون دون المؤمنين، فلما فشا الإسلام سقط ذلك. وقال بعضهم: ذلك خاص بالسفر في المواضع التي لا يأمن الرجل فيها صاحبه، فأما في الحضر وبين العمارة فلا، فإنه يجد من يعينه، بخلاف السفر فإنه مظنة الاغتيال وعدم المغيث.^(١)

قال الحافظ ابن حجر: وتُعْتَبَرُ بِأَنَّ هَذَا تَحَكُّمٌ وَتَخْصِيصٌ لَا دَلِيلَ عَلَيْهِ، وَقَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ الْخَبْرُ عَامُّ اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى، وَالْعَلَّةُ - الْحُزْنُ - وَهِيَ مَوْجُودَةٌ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ فَوَجَبَ أَنْ يعمهما النَّهْيُ جَمِيعًا.^(٢)

- وقال البغوي: وَصَحَّ عَنِ عَائِشَةَ: "إِنَّا كُنَّا أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَهُ، فَأَقْبَلَتْ فَاطِمَةَ، فَلَمَّا رَأَاهَا، رَحِبَ، ثُمَّ سَارَهَا"^(٣) ففِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْمَسَارَةَ فِي الْجَمْعِ، وَحَيْثُ لَا رَبِيبَةَ جَائِزَةَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ، وَإِلَيْهِ الْمَرْجِعُ وَالْمَأْبُوتُ.^(٤)



(١) تفسير القرطبي (٢٩٥/١٧)، شرح مُشْكِلِ الْآثَارِ (٣٥/٥-٤٤)، شرح النووي (١٦٧/١٤)، معالم السنن (١١٧/٤).

(٢) يُنظَرُ "فتح الباري" لابن حجر (٨٥/١١).

(٣) أخرجه البخاري (٦٢٨٥) ك/الاستئذان، ب/ مَنْ نَاجَى بَيْنَ يَدَيْ النَّاسِ، وَمَنْ لَمْ يُخْبِرْ بِسِرِّ صَاحِبِهِ، فَإِذَا مَاتَ أُخْبِرَ بِهِ، ومسلم (٢٤٥٠) ك/ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ، ب/ فَضَائِلِ فَاطِمَةَ بِنْتِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَيْهَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، والحديث عندهما مطولاً.

(٤) يُنظَرُ: "شرح السنة" للبغوي (٩١/١٣).

[٤٧٧/٧٧] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو ، قَالَ : نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِمْرَانَ الْعَابِدِيُّ ، قَالَ : نا فَضِيلُ بْنُ عِيَّاضٍ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، [عَنْ إِبْرَاهِيمَ] ^(١) ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : « جَاءَ رَجُلٌ ^(٢) إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَاللَّهِ إِنَّكَ لَأَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي ، وَإِنَّكَ لَأَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَهْلِي ^(٣) ، وَأَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ وَكْدِي ، وَإِنِّي لَأَكُونُ فِي الْبَيْتِ ، فَأَذْكُرُكَ ^(٤) فَمَا أَصْبِرُ حَتَّى آتِيكَ ، فَانظُرْ إِلَيْكَ ، وَإِذَا ذَكَرْتُ مَوْتِي وَمَوْتَكَ عَرَفْتُ أَنَّكَ إِذَا دَخَلْتَ الْجَنَّةَ رُفِعَتْ مَعِ النَّبِيِّنَ ، وَإِنِّي إِذَا دَخَلْتُ الْجَنَّةَ خَشِيتُ أَنْ لَا أَرَكَ . فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى نَزَلَ جَبْرِيلُ بِهَذِهِ الْآيَةِ : ﴿ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ ﴾ ^(٥) الْآيَةَ » . ^(٦)

(١) ما بين المعقوفتين سقط من الأصل، والمطبوع، واستدركته من "المعجم الصغير" للمصنف (٥٢)، وذكره الزيلعي في "تخريج أحاديث الكشاف" (٣٣٤/١)، بإسناد الطبراني ومثته، وعزاه إلى "المعجم الصغير"، والحديث أخرجه أبو نُعَيْمٍ في "حلية الأولياء" (٢٣٩/٤-٢٤٠)، من طريق المصنف، وهو كذلك عند الواحدي في "أسباب النزول" (ص/١٦٦)، من طريق أبي نُعَيْمٍ، عن المصنف، وذكره ابن القيم في "حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح" (١٦٢/١-١٦٣)، بإسناد أبي نُعَيْمٍ، عن الطبراني، وذكره الحافظ ابن حجر في "العجاب في بيان الأسباب" (٩١٣/٢)، وفي "إتحاف المهرة" (٢١٥٥٠)، بإسناد الطبراني، وعزاه في الأول إلى "المعجم الأوسط" للطبراني، وعند الجميع "عن إبراهيم"، والحديث بسنده ومثته كما أثبتته في "مجمع البحرين" للهيتمي (٣٣٠٨) - وأشار محققه الفاضل إلى أنَّ هذه اللفظة "عن إبراهيم"، سقطت من "الأوسط".

(٢) قال الإمام بدر الدين العيني في "عمدة القاري" (١٧٨/١٨): الرجل هو ثوبان، فيما ذكره الواحدي. قلتُ: وذكر ذلك البغوي في "تفسيره" (٢٤٧/٢)، ولم يُسنده. وهو عند الواحدي في "أسباب النزول" (ص/١٦٥)، بدون إسناد عن محمد بن السائب الكلبي، وهو متروكٌ مُتَهَمٌ. يُنظر: "التقريب" (٥٩٠١).

وقال القرطبي في "تفسيره" (٢٧١/٥): وقالت طانفة: إنما نزلت هذه الآية لما قال عبد الله بن زيد بن عبد ربه الأنصاري - الذي أرى الأذنان - يا رسول الله، إذا مت ومتنا كنت في عليين لا تراك ولا نجتمع بك، وذكر حزنه على ذلك فنزلت هذه الآية. وذكره الحافظ ابن حجر في "العجاب في بيان الأسباب" ٩١٥/٢، وعزاه إلى مقاتل بن سليمان.

قلتُ - والله أعلم - : وهو عند مقاتل بن سليمان في "تفسيره" (٢٥٠/١) بدون إسناد، ولم أقف - على حد بحثي - لهذا على سندٍ. ومُقاتل قال فيه ابن حجر في "التقريب" (٦٨٦٨): كذبوه، وهَجَرُوهُ.

ولم أقف على اسم هذا الرجل من وجه صحيح - على حد بحثي - والعلم عند الله تعالى.

(٣) زاد في "المعجم الصغير": "ومالي"، والحديث عند أبي نُعَيْمٍ في "حلية" من طريق المصنف، بدونها.

(٤) في الأصل "فأذكرك"، بزيادة واو قبل آخره، ولعله خطأ من الناسخ.

(٥) سورة "النساء"، آية (٦٩).

(٦) والحديث عند المصنف في "الصغير" برقم (٥٢)، وقال عقبه: لَمْ يَرَوْهُ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ إِلَّا فَضِيلٌ، تَفَرَّدَ بِهِ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِمْرَانَ. وهو كذلك في "مجمع البحرين" (٣٣٠٨).

هذا الحديث مداره على منصور بن المعتمر، واختلف عليه فيه من وجهين:

الوجه الأول: منصور بن المعتمر، عن إبراهيم النخعي، عن الأسود بن يزيد، عن عائشة، موصولاً.
الوجه الثاني: منصور بن المعتمر، عن أبي الضحى مسلم بن صبيح، عن مسروق بن الأجدع، مرسلاً.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: - الوجه الأول: منصور، عن إبراهيم النخعي، عن الأسود بن يزيد، عن عائشة، موصولاً.

أ- تخريج الوجه الأول:

■ أخرجه المصنف رحمه الله في "المعجم الصغير" (٥٢) - ومن طريقه أبو نعيم في "الحلية" (٢٣٩/٤ - ٢٤٠) و(١٢٥/٨)، وأبو عبد الله المقدسي في "صفة الجنة"، كما في "تفسير ابن كثير" (٣٥٤/٢)، ومن طريق أبي نعيم أخرجه الواحدي في "أسباب النزول" (ص/١٦٦) -، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْخَلَّالُ، عن عبد الله بن عمران العابدِي، عن فضيل بن عياض، عن منصور بن المعتمر، به.

وقال الطبراني في "المعجم الصغير": لم يروه عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة إلا فضيل، تفرّد به: عبد الله بن عمران. وقال أبو نعيم - عقب الحديث في الموضع الأول -: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ مَنْصُورٍ، وَإِبْرَاهِيمَ، تَفَرَّدَ بِهِ: فَضَيْلٌ، وَعَنْهُ الْعَابِدِيُّ. وقال عقب الموضع الثاني: غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ فَضَيْلٍ وَمَنْصُورٍ مُتَّصِلًا، تَفَرَّدَ بِهِ: الْعَابِدِيُّ فِيمَا قَالَهُ سُلَيْمَانُ - يعني الطبراني -.

■ وأخرجه أبو بكر بن مردويه - كما في "تفسير ابن كثير" (٣٥٤/٢) -، من طريق إسماعيل بن أحمد بن أسيد، عن عبد الله بن عمران العابدِي، به.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول (إسناد الطبراني):

- (١) أحمد بن عمرو بن مسلم، الخلال: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (٧٥).
- (٢) عبد الله بن عمران بن رزين بن وهب الله، أبو القاسم، المخزومي، العابدِي، المكي. روى عن: الفضيل بن عياض، وسفيان بن عيينة، وعبد الله بن عبد العزيز العمري، وآخرين. روى عنه: أحمد بن عمرو الخلال، والترمذي، وأبو حاتم الرازي، وآخرون. حاله: قال أبو حاتم: صدوق. وقال ابن حجر: صدوق، معتمر. وقال ابن حبان: يخطئ ويخالف. (١) فالحاصل: أنه "ثقة"، فأبو حاتم أدري به من غيره، فهو أحد شيوخه الذين عاصروهم وخابروا أحوالهم.
- (٣) فضيل بن عياض بن مسعود بن بشر التميمي، أبو علي الزاهد، المشهور. روى عن: منصور بن المعتمر، وسفيان الثوري، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وآخرين. روى عنه: عبد الله بن عمران، ويحيى بن سعيد القطان، وعبد الحمن بن مهدي، وآخرون. حاله: قال ابن سعد: كان ثقةً نبيلاً فاضلاً عابداً. وقال العجلي: ثقةٌ متعبّد، رجلٌ صالح. وقال النسائي: ثقةٌ مأمون، رجلٌ صالح. وقال سفيان بن عيينة، والدارقطني، والذهبي في "الكاشف: ثقة". وفي "تاريخ

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٣٠/٥، "الثقات" لابن حبان ٣٦٣/٨، "تهذيب الكمال" ٣٧٨/١٥، "التقريب" (٣٥١٠).

الإسلام: "كان إماماً، ثقةً، حُجَّةً، زاهداً، عابداً، ربانياً، كبيرَ الشأنِ. وفي "الميزان": أحد الأثبات، مُجْمَعٌ على ثِقَتِهِ وَجَلالَتِهِ، من مشايخ الإسلام والسلام. وقال الحافظ ابن حجر: ثِقَّةٌ عَابِدٌ إِمَامٌ. (١)

٤) مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبِيعَةَ - وَقِيلَ غَيْرَ ذَلِكَ -، أَبُو عَتَّابٍ، الْكُوفِيُّ.

روى عن: إبراهيم النَّخَعِي، وسَعِيدُ بْنُ جَبْرِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَرَّةٍ، وآخَرِينَ.

روى عنه: فضيل ابن عياض، وزائدةُ بْنُ قَدَامَةَ، وجريز بن عبد الحميد، وآخرون.

حاله: قال يحيى بن سعيد، ويحيى بن معين: كَانَ مِنْ أَثْبَتِ النَّاسِ. وقال العجلي: ثِقَّةٌ ثَبَّتْ فِي الْحَدِيثِ كَانَ أَثْبَتَ أَهْلِ الْكُوفَةِ. وقال عبد الرحمن بن مهدي: لم يكن بالكوفة أحفظ من منصور. وقال أبو حاتم: ثِقَّةٌ. وقال ابن حجر: ثِقَّةٌ ثَبَّتْ، لَا يُدَلِّسُ. وذكره ابن حَبَّانَ فِي "الثقات". وروى له الجماعة.

- وقال عبد الرحمن بن مهدي: أربعة بالكوفة لا يختلف في حديثهم، فمن اختلف عليهم فهو يخطئ،

منهم: مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ. وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ: رَأَيْتُ فِي كِتَابِ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ، سُئِلَ: أَيُّ

أَصْحَابِ إِبْرَاهِيمَ أَعْجَبُ إِلَيْكَ؟ قَالَ: إِذَا حَدَّثَكَ عَنْ مَنْصُورٍ ثِقَّةٌ فَقَدْ مَلَأَتْ يَدَيْكَ لَا تَرِيدُ غَيْرَهُ.

- وقال يحيى بن سعيد: ما أُحَدِّثُ أَثْبَتَ عَنْ مُجَاهِدٍ، وَإِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ مِنْ مَنْصُورٍ. وقال ابن أبي حاتم:

سَأَلْتُ أَبِي: مَنْ أَثْبَتَ النَّاسِ فِي إِبْرَاهِيمَ؟ قَالَ: الْحَكَمُ بْنُ عَتِيْبَةَ، ثُمَّ مَنْصُورٌ. وقال ابن معين: منصور أثبت

من الحكم بن عتيبة، ومنصور من أثبت الناس. وقال ابن أبي حاتم: وسئل أبي عن الأعمش ومنصور؟

فقال: الأعمش حافظ يخلط ويدلس، ومنصور أتقن لا يدلس ولا يخلط. (٢) فالْحَاصِلُ: أَنَّهُ "ثِقَّةٌ ثَبَّتْ".

٥) إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ قَيْسِ بْنِ الْأَسْوَدِ بْنِ عَمْرٍو، النَّخَعِيُّ، أَبُو عِمْرَانَ الْكُوفِيُّ.

روى عن: خاليه الأسودُ بْنُ يَزِيدٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدٍ، وَعَلْقَمَةُ بْنُ قَيْسٍ، وآخَرِينَ.

روى عنه: مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ، وَسُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ، وَسِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، وآخَرُونَ.

حاله: قال العجلي: ثقة، صالحٌ فقيهٌ. وقال أبو زرعة: علم من أعلام أهل الإسلام وفقه من فقهاءهم.

وقال الأعمش: كان إبراهيم صيرفي الحديث. وقال أحمدُ: كَانَ ذَكِيًّا حَافِظًا، صَاحِبَ سَنَةٍ. وقال الذهبي في

"الكاشف": كان عجباً في الورع والخير متوقفاً للشهرة رأساً في العلم. وفي "الميزان": أحد الأعلام يرسل عن

جماعة. وقال ابن حجر: ثِقَّةٌ، إِلَّا أَنَّهُ يُرْسَلُ كَثِيرًا. وروى له الجماعة.

- وقال يحيى بن معين: مراسيل إبراهيم أحبُّ إليَّ من مراسيل الشَّعْبِيِّ. (٣)

(١) يُنظَرُ: "الثقات" للعجلي ٢/٢٠٧، "الجرح والتعديل" ٧/٧٣، "الثقات" ٧/٣١٥، "تاريخ دمشق" ٤٨/٣٧٥، "تهذيب الكمال"

٢٣/٢٨١، "الكاشف" ٢/١٢٤، "تاريخ الإسلام" ٤/٩٤٢، "ميزان الاعتدال" ٣/٣٦١، "التقريب" (٥٤٣١).

(٢) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ٧/٣٤٦، "الثقات" للعجلي ٢/٢٩٩، "الجرح والتعديل" ٨/١٧٧، "الثقات" لابن حَبَّانَ ٧/٤٧٣،

"تهذيب الكمال" ٢٨/٥٤٦، "تاريخ الإسلام" ٣/٧٤١، "التقريب" (٦٩٠٨).

(٣) بينما نقل الحافظ ابن حجر في "تهذيب التهذيب" (٥/٦٨) - في ترجمة عامر الشَّعْبِيِّ -، عن أبي داود، قال: مُرْسَلُ

الشَّعْبِيِّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ مُرْسَلِ النَّخَعِيِّ. وقال العجلي في "الثقات" (٢/١٢): مُرْسَلُ الشَّعْبِيِّ صَاحِبٌ، لَا يَكَادُ يُرْسَلُ إِلَّا صَاحِبًا.

- وقال الأعمش قلت لإبراهيم أسند لي عن ابن مسعود، فقال إبراهيم: إذا حَدَّثْتُكُمْ عن رجلٍ عن عبد الله فهو الذي سمعت، وإذا قلت: قال عبد الله فهو عن غير واحد عن عبد الله. وَعَقَّبَ ابن رجب الحنبلي على هذا بقوله: وهذا يقتضي ترجيح المرسل على المسند، لكن عن النَّخَعِيِّ خاصة، فيما أرسله عن ابن مسعود خاصة، وقد قال أحمد في مراسيل النخعي، لا بأس بها.^(١)

- وقال العلاءي: أحد الأئمة، كان يدلس - وذكره في المرتبة الثانية - وهو أيضا أكثر من الإرسال، وجماعة من الأئمة صححوا مراسيله، وخصَّ البيهقي ذلك بما أرسله عن ابن مسعود. وذكره ابن حجر في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين. وقال الذهبي في "الميزان": استقر الأمر على أن إبراهيم حُجَّةٌ، وأنه إذا أرسل عن ابن مسعود وغيره فليس ذلك بحجة.^(٢)

فالحاصل: كما قال الحافظ ابن حجر: "ثِقَّةٌ، إلا أنه كثير الإرسال".

٦) **الأسود بن يزيد بن قيس النَّخَعِيِّ، والد عبد الرَّحْمَنِ بن الأسود، وخال إبراهيم النَّخَعِيِّ.**

روى عن: عائشة، وأبي بكر، وعمر، وعلي رضي الله عنه، وآخرين.

روى عنه: إبراهيم بن يزيد النَّخَعِيِّ، وابنه عبد الرَّحْمَنِ، وأخوه عبد الرَّحْمَنِ، وآخرون.

حاله: قال العجلي: تابعي ثقة جاهلي، وكان من أصحاب عبد الله الذين يقرؤون ويفتون، وكان رجلاً صالحاً متعبداً فقيهاً، وقالت عائشة: ما بالعراق أحد أعجب إلي من الأسود، وكانت عائشة تكرمه. وقال عبد الرحمن بن الأسود، وأحمد، وابن معين، وابن سعد، والدارقطني: ثقة. وقال ابن حجر: ثقة مكثر فقيه. وقال ابن الأثير: أدرك النبي صلى الله عليه وسلم مسلماً ولم يره، وهو من فقهاء الكوفة وأعيانهم. وروى له الجماعة.^(٣)

٧) **عائشة بنت أبي بكر رضی الله عنها: زوج النبي صلى الله عليه وسلم، تقدمت في الحديث رقم (٥).**

ثانياً: - الوجه الثاني: منصور، عن مسلم بن صبيح، عن مسروق بن الأجدع، مرسلاً.

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه ابن أبي حاتم في "تفسيره" (٥٥٧٧)، قال: حَدَّثَنَا أَبِي، ثنا يحيى بن المغيرة، أبا جبر بن عبد الحميد، عن

منصور، عن أبي الضحى، عن مسروق، في قوله تعالى: ﴿فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ﴾ ^(٤) قال: قال أصحاب

(١) يُنظر: "شرح علل الترمذي" (٢٩٤/١).

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٣٣٣/١، "الجرح والتعديل" ١٤٤/٢، "الثقات" لابن حبان ٨/٤، "تهذيب الكمال" ٢٣٣/٢، "الكاشف" ٢٢٧/١، "تاريخ الإسلام" ١٠٥٢/٢، "ميزان الاعتدال" ٧٤/١، "جامع التحصيل" (ص/١٠٤) و(ص/١٤١-١٤٢)، "تهذيب التهذيب" ١٧٧/١، "التقريب" (٢٧٠)، "تعريف أهل التقديس" (ص/٨).

(٣) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٤٤٩/١، "الثقات" للعجلي ٢٢٩/١، "الجرح والتعديل" ٢٩١/٢، "الثقات" لابن حبان ٣١/٤، "أسد الغابة" ٢٣٤/١، "تهذيب الكمال" ٢٣٣/٣، "تاريخ الإسلام" ٧٨٩/٢، "التقريب" (٥٠٩).

(٤) سورة "النساء"، جزء من آية (٦٩).

مُحَمَّدٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا يُبَغِي لَنَا أَنْ نُفَارِقَكَ، فَإِنَّكَ لَوْ قَدِمْتَ لَرَفَعْتَ فَوْقَنَا وَلَمْ نَزُكْ، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا ﴾ (٦٩) (١).

والطبري في "تفسيره" (٩٩٢٥)، من طريق جرير بن عبد الحميد، عن منصور، به.

- وأخرجه ابن أبي شيبة في "المُصَنَّف" (٣١٧٧٤)، قال: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ زَائِدَةَ بْنِ قُدَامَةَ.
 - وأخرجه الواحدي في "أسباب النزول" (ص/١٦٥)، من طريق عبيدة - بفتح أوله -، بن حميد الكوفي.
- كلاهما (زائدة، وعبيدة)، عن منصور، به.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد ابن أبي حاتم):

- (١) أبو حاتم محمد بن إدريس الرّازي: "أحد الحُفَاط". (٢)
- (٢) يحيى بن المغيرة بن إسماعيل المخزومي: "ثقة". (٣)
- (٣) جرير بن عبد الحميد بن قُرْط: "ثقة صحيح الكتاب". (٤)
- (٤) منصور بن المُعْتَمِر: "ثقة ثبت"، تقدّم في الوجه الأول.
- (٥) مُسلم بن صُبَيْح - بالتصغير -، أبو الضُّحَى الكوفي: "ثقة فاضل". (٥)
- (٦) مسروق بن الأجدع بن مالك الهمداني: "ثقة فقيه عابدٌ مُحْضَرَمٌ". (٦)

ثالثاً: - النظر في الخلاف في هذا الحديث:

ممّا سبق يتضح أنّ الحديث مداره على مَنْصُور بن المُعْتَمِر، واختلف عليه فيه من وجهين:

الوجه الأول: منصور بن المُعْتَمِر، عن إبراهيم النَّخَعِيّ، عن الأسود بن يزيد، عن عائشة، موصولاً.

وقال أبو نُعيم: غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ فَضَيْلٍ وَمَنْصُورٍ مُنْصَبِلًا، تَقَرَّرَ بِهِ: الْعَابِدِيُّ فِيمَا قَالَهُ الطبراني.

الوجه الثاني: مَنْصُور بن المُعْتَمِر، عَنْ أَبِي الضُّحَى مُسْلِم بن صُبَيْح، عَنْ مَسْرُوقِ بن الأجدع، مُرْسَلًا.

ورواه بهذا الوجه ثلاثة من الثقات، وهم: جَرِيرُ بنُ عَبْدِ الحَمِيدِ، وَزَائِدَةُ بنُ قُدَامَةَ (٧)، وَعَبِيدَةُ بنُ حُمَيْدٍ (٨).

والذي يظهر - والله أعلم - أنّ الوجه الثاني هو الأقرب للصواب؛ فقد رواه بالوجه الأول الفضيل بن

عياض، ومع كونه ثقة، لكنّه انفرد به، مع المخالفة؛ حيث رواه ثلاثة من الثقات عن منصور، بالوجه الثاني

(١) سورة "النساء"، آية (٦٩).

(٢) يُنظر: "التقريب" للحافظ ابن حجر (٥٧١٨).

(٣) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٩١/٩، "الكاشف" ٣٧٧/٢، "التقريب" (٧٦٥٢).

(٤) يُنظر: "التقريب" (٩١٦).

(٥) يُنظر: "التقريب" (٦٦٣٢).

(٦) يُنظر: "التقريب" (٦٦٠١).

(٧) قال الحافظ في "التقريب" (١٩٨٢): ثقة ثبت صاحب سنّة.

(٨) قال الحافظ في "التقريب" (٤٤٠٨): صدوقٌ نحوِّي زُبما أخطأ.

المرسل، بالإضافة إلى أنّ الوجه الأول قد رواه عبد الله بن عمران العابدِي، عن فضيل بن عياض، وانفرد به عنه - كما في التخرّيج، وقاله الطبراني، وأبو نعيم -، ولم يُتابعه أحدٌ عنه، وقال عنه ابن حبان - كما سبق -: يخطئ، ويُخالف، فلعلّه هو الذي وهم فيه - والله أعلم -.

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث من الوجه المرجوح - الوجه الأول - بإسناد الطبراني:

■ ممّا سبق يَتَبَيَّنُ أنّ الحديث بهذا الإسناد موصولاً - من طريق منصور، عن إبراهيم النَّحَعِيّ، عن الأسود، عن عائشة - "شاذٌّ"؛ لأجل عبد الله بن عمران، قال فيه ابن حبان: يُخطئ ويُخالف، وقد انفرد به عن الفضيل بن عياض؛ وانفرد به الفضيل أيضاً عن منصور بن المُعْتَمِر.

لذا قال أبو نعيم الأصبهاني - كما سبق -: عَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ فَضَيْلٍ وَمَنْصُورٍ مُتَّصِلًا، تَقَرَّدَ بِهِ: الْعَابِدِيُّ فِيمَا قَالَهُ سُلَيْمَانُ - يعني الطبراني -.

وقال عبد الرحمن بن مهدي: أربعة بالكوفة لا يُخْتَلَفُ في حديثهم، فمن اختلف عليهم فهو يخطئ، منهم: مَنْصُورُ بن المُعْتَمِر.

■ ولم ينفردا به فحسب؛ بل خالفا ما رواه عامة الثقات عن مَنْصُورِ بن المُعْتَمِرِ، حيث رواه عامة الثقات عن منصور، عن مسلم بن صُبَيْح، عن مسروق بن الأجدع، مُرْسَلًا.

■ قال المقدسي: لا أرى بإسناده بأساً. ^(١) وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط" و"الصغير"، ورجاله رجال الصحيح، غير عبد الله بن عمران العابدِي، وهو ثقة. ^(٢)

قلت: وكذلك شيخ الطبراني ليس من رجال "الصحيحين"، وهو ثقة.

وقال الحافظ ابن حجر: رجاله مُوْتَقُونَ. ^(٣)

وصححه الألباني بشواهد في "السلسلة الصحيحة" ^(٤).

قلت: من المعلوم أنّ شروط الحديث الصحيح، هي: اتصال السند، وعدالة الرواة، وضبطهم، وسلامته من الشذوذ، وسلامته من العلة سندا ومنتأ. وكلام الأئمة هنا مُنْصَبٌ على الشروط الثلاثة الأولى، دون النظر في السلامة من الشذوذ والعلة، لذا كانت عبارة الهيثمي وابن حجر أدقّ من عبارة المقدسي؛ وعليه فلا تعارض البتة بين كلام الأئمة الأجلاء رضي الله عنهم، وبين ما ذكرته من الحكم على الحديث بالشذوذ - والله أعلم -.

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح - الوجه الثاني - بإسناد ابن أبي حاتم:

■ ممّا سبق يَتَبَيَّنُ أنّ الحديث بإسناد ابن أبي حاتم "صحيحٌ مُرْسَلٌ".

(١) كما في "تفسير ابن كثير" (٣٥٤/٢)، و"إتحاف المهرة" للحافظ ابن حجر حديث برقم (٢١٥٥٠).

(٢) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٧/٧).

(٣) يُنظر: "العُجَاب في بيان الأسباب" (٩١٣/٢).

(٤) يُنظر: "السلسلة الصحيحة" حديث برقم (٢٩٣٣).

■ وله عدة شواهد مُرسلةً أيضاً، من أمثلها:

ما أخرجه ابن جرير الطبري في "تفسيره" (٩٩٢٦)، بإسناد حسن، عن قتادة - مُرسلاً -، قال: ذُكِرَ لَنَا أَنَّ رَجُلًا قَالُوا: هَذَا نَبِيُّ اللَّهِ نَرَاهُ فِي الدُّنْيَا، فَأَمَّا فِي الآخِرَةِ فَيُرْفَعُ فَلَا نَرَاهُ! فَأَنْزَلَ اللَّهُ عِزَّ وَجَلَّ قَوْلُهُ: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿وَحَسَنَ أَوْلِيَّتِكَ رَفِيقًا﴾ (١). وقال الألباني: إسناده صحيحٌ. (٢)

وأخرج الطبري أيضاً في "تفسيره" (٩٩٢٤)، بسندٍ فيه ضَعْفٌ (٣)، عن سعيد بن جبير - مُرسلاً -، قال: جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ مَحْزُونٌ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: يَا فُلَانُ! مَا لِي أَرَاكَ مَحْزُونًا؟ قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، شَيْءٌ فَكَّرْتُ فِيهِ! فَقَالَ: مَا هُوَ؟ قَالَ: نَحْنُ نَعْدُو عَلَيْكَ وَرُوحٌ، نَنْظُرُ فِي وَجْهِكَ وَبِجَالِسِكَ، غَدًا تَرْفَعُ مَعَ النَّبِيِّينَ فَلَا نَصْلُ إِلَيْكَ! فَلَمْ يَرُدَّ النَّبِيُّ ﷺ شَيْئًا. فَأَنَاهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِهَذِهِ الْآيَةِ ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ (٤) قَالَ: فَبَعَثَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَبَشَّرَهُ.

قال ابن كثير، عَقِبَ ذِكْرِهِ لِرَوَايَةِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: قَدْ رَوَى هَذَا الْأَثَرُ مُرْسَلًا عَنْ مَسْرُوقٍ، وَعَكْرَمَةَ، وَعَامِرِ الشَّعْبِيِّ، وَقَتَادَةَ، وَالرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، وَهُوَ مِنْ أَحْسَنِهَا سِنْدًا. (٥)

■ وقال الإمام ابن كثير (٦) بعد ذكره للأحاديث الواردة في الباب، مرفوعة، ومُرسلة: وأعظم من هذا كله بشارة ما ثبت في الصحاح والمسانيد وغيرهما، من طُرُق متواترة عن جماعة من الصحابة: أن رسول الله ﷺ سئل عن الرجل يحب القوم ولما يلحق بهم؟ فقال: "المرء مع من أحب" قال أنس: فما فرح المسلمون فرحهم بهذا الحديث. (٧) (٨)

(١) سورة "النساء"، آية (٦٩).

(٢) يُنظر: "السلسلة الصحيحة" (١٠٤٥/٦) / حديث رقم (٢٩٣٣).

(٣) فيه محمد بن حُميد الرّازي، قال الحافظ في "التقريب" (٥٨٣٤): حافظ ضعيف، وكان ابن معين حسن الرأي فيه.

(٤) سورة "النساء"، آية (٦٩).

(٥) يُنظر: "تفسير ابن كثير" (٣٥٤/٢).

(٦) يُنظر: "تفسير ابن كثير" (٣٥٦-٣٥٥/٢).

(٧) وسبق تخريج هذا الحديث، في رسالتي هذه برقم (١٠).

(٨) ومن رام المزيد من الشواهد، فليراجع: "تفسير ابن أبي حاتم" ٣/٩٩٧-٩٩٨، "تفسير ابن جرير الطبري" ٨/٥٣٤-٥٣٥،

"أسباب النزول" للواحدي (ص/١٦٥-١٦٦)، "مجمع الزوائد" ٧/٧، "تخريج أحاديث الكشاف" للزليعي ١/٣٣٣-٣٣٥، "تفسير

ابن كثير" ٢/٣٥٣-٣٥٦، "العجاب في بيان الأسباب" ٢/٩١٢-٩١٥، "الدر المنثور" ٢/٥٥٨.

خامساً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

**قال المصنف ﷺ في "المعجم الصغير" - عقب الحديث :- لَمْ يَرَوْهُ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ
الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ الْإِفْضِيلِ، تَفَرَّدَ بِهِ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِمْرَانَ.**

قلتُ: ووافقه على قوله هذا الإمام أبو نُعيم الأصبهاني، فأخرج الحديث في موضعين من "الحلية" - كما سبق -، وقال - عقب الحديث في الموضع الأول - : هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ مَنْصُورٍ، وَإِبْرَاهِيمَ، تَفَرَّدَ بِهِ: فَضَيْلٌ، وَعَنْهُ الْعَابِدِيُّ. وقال عقب الموضع الثاني: غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ فَضَيْلٍ وَمَنْصُورٍ مُتَّصِلًا، تَفَرَّدَ بِهِ: الْعَابِدِيُّ فِيمَا قَالَهُ سُلَيْمَانُ - يعني الطبراني - .

■ وممَّا سبق يتضح صحة ما قاله المصنف ﷺ، وأنَّ هذا الحديث لم يَرَوْهُ عَنْ مَنْصُورٍ - متصلاً -، إلا فَضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ، تَفَرَّدَ بِهِ عَنْهُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِمْرَانَ. والله أعلم.

[٤٧٨/٧٨] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِمْرَانَ ، قَالَ: نَا سُفْيَانُ ، عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ ،

عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ .

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ النَّبِيُّ [ﷺ] ^(١): « لَيْسَ عَلَى الْأُمَّةِ حَدٌّ حَتَّى تُحْصَنَ ، فَإِذَا أُحْصِنَتْ بِزَوْجٍ ، فَعَلَيْهَا

نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ » . ^(٢)

هذا الحديث مداره على سفيان بن عيينة، واختلف عليه فيه من وجهين:

الوجه الأول: سُفْيَانُ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ (مَرْفُوعاً).

الوجه الثاني: سُفْيَانُ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ (مَوْقُوفاً).

أولاً:- الوجه الأول: سفيان، عن مسعر، عن عمرو بن مرة، عن سعيد بن جبيرة،

عن ابن عباس، (مرفوعاً).

أ - تخريج الوجه الأول:

■ أخرجه الضياء المقدسي في "المختارة" (٣٥٣)، مِنْ طَرِيقِ الطبراني، عن أحمد بن عمرو الخَلَّالِ،

برواية الباب؛ والطبراني أيضاً في "الأوسط" برقم (٣٨٣٤)، عن عَلِيِّ بْنِ سَعِيدِ الرَّازِيِّ، كلاهما (الخلَّالِ،

والرَّازِي) عن عبد الله بن عمران العابدِي، قال: نَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، بِهِ.

وقال الإمام الطبراني عَقَبَ الْمَوْضِعِ الثَّانِي: لَمْ يَرْفَعَهُ عَنْ سُفْيَانَ إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِمْرَانَ الْعَابِدِي.

والحديث ذكره ابن مفلح في "الفروع" (٥٢/١٠) بإسناد الطبراني عن أحمد بن عمرو، وقال: إسناده جيد.

■ وأخرجه أبو حفص ابن شاهين في "ناسخ الحديث ومنسوخه" (٦٧٣) - ومن طريقه ابن الجوزي في

"العلل المتناهية" (١٣٢٧) -، وأبو طاهر محمد بن عبد الرحمن المُخَلِّصُ في "الجزء السادس من الفوائد

المنتقاة العوالي" - انتقاء أبي الفتح ابن أبي الفوارس - (١٨٤) - كما في "المُخْلِصِيَّاتِ" باعتناء: نبيل سعد

الدين جرار (١٢٠٣) - كلاهما عن شيوخهما يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ صَاعِدٍ.

والبيهقي في "المعرفة" (١٦٩١٠)، والضياء في "المختارة" (٣٥٤ و ٣٥٥)، عن محمد بن إسحاق الصَّفَّارِ.

كلاهما عن عبد الله بن عمران، عن ابن عُيَيْنَةَ، بِهِ، وَلَفْظُهُ عِنْدَ ابْنِ شَاهِينَ: «لَيْسَ عَلَى الْأُمَّةِ حَدٌّ حَتَّى تُحْصَنَ».

ثم أورد ابن شاهين حديثاً آخر مخالفاً لهذا من طريق مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي

هُرَيْرَةَ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " سئِلَ عَنِ الْأُمَّةِ إِذَا زَنَّتْ وَكَمْ تُحْصَنُ، قَالَ: « إِنْ زَنَّتْ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَّتْ

فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَّتْ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ يَبْعُوهَا، وَكُلُّ بَضْفِيرٍ » . ^(١)

(١) ما بين المعقوفتين ليس بالأصل، ولَعَلَّهُ سَقَطَ مِنَ النَّاسِخِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٢) الحديث في الأصل مكرر، وضرب عليه الناسخ، فوضع حرف (من) على بدايته، وحرف (إلى) على آخره.

ثم قال ابن شاهين: وَأَحْسَبُ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ نَاسِخٌ لِلْأَوَّلِ^(١)، وَحَدِيثٌ مَسْعَرٍ قَدْ عَلَّلَ، وَقِيلَ: إِنَّهُ رُوِيَ مَوْفُوفًا عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، وَلَمْ أَعْلَمْ أَحَدًا أَسَنَدَهُ وَجَوَّدَهُ إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِمْرَانَ الْعَابِدِيَّ.

وقال البيهقي: وَقَدْ غَلَطَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ بَعْضُ الرُّوَاةِ فَرَفَعَهُ، وَهَذَا خَطَأٌ، لَيْسَ هَذَا مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ، إِنَّمَا هُوَ مِنْ قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، ثُمَّ رَوَاهُ بِسَنَدِهِ عَنِ ابْنِ خُزَيْمَةَ، ثُمَّ قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: وَقَدْ رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَعَازِرُهُ عَنْ سُفْيَانَ، مَوْفُوفًا.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول (إسناد الطبراني):

(١) أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ مُسْلِمٍ، الْخَلَّالُ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٧٥).

(٢) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِمْرَانَ الْعَابِدِيُّ: "ثِقَّةٌ"، وَقَالَ ابْنُ حَبَّانَ: يُخْطِئُ، وَيُخَالَفُ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٧٧).

(٣) سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ، وَاسْمُهُ: مَيْمُونُ الْهَلَالِيُّ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْكُوفِيُّ، ثُمَّ الْمَكِّيُّ.

رَوَى عَنْ: مِسْعَرِ بْنِ كِدَامٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ شَهَابِ الزُّهْرِيِّ، وَعَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، وَآخَرِينَ.

رَوَى عَنْهُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِمْرَانَ، وَشُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، وَآخَرُونَ.

حَالُهُ: قَالَ الْعَجَلِيُّ، وَابْنُ سَعْدٍ: ثِقَّةٌ، ثَبَّتَ فِي الْحَدِيثِ. وَقَالَ ابْنُ مَهْدِيٍّ: كَانَ ابْنُ عَيْنَةَ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ

بِحَدِيثِ الْحِجَازِ. وَقَالَ أَحْمَدُ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ أَعْلَمَ بِالسُّنَنِ مِنْهُ. وَقَالَ أَيْضًا: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا مِثْلَهُ. وَقَالَ يَحْيَى

بْنُ مَعِينٍ: ثِقَّةٌ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: إِمَامٌ ثِقَّةٌ. وَقَالَ ابْنُ حَبَّانَ: كَانَ مِنَ الْخَفَاطِ الْمُتَّقِينَ وَأَهْلِ الْوَرَعِ وَالِدِّينِ. وَقَالَ

الذَّهَبِيُّ فِي "الْكَاشِفِ": ثِقَّةٌ ثَبَّتَ حَافِظٌ إِمَامٌ. وَفِي "السِّيرِ": وَتَقَرَّرَ بِالرُّوَايَةِ عَنْ خَلْقٍ مِنَ الْكِبَارِ. وَقَالَ الْحَافِظُ

فِي "التَّقْرِيبِ": ثِقَّةٌ حَافِظٌ إِمَامٌ حَجَّةٌ، إِلَّا أَنَّهُ تَغَيَّرَ حِفْظُهُ بِأَخْرَجَةٍ، وَكَانَ رُبَّمَا دَلَّسَ لَكِنْ عَنِ الثَّقَاتِ.

قُلْتُ: أَمَّا وَصْفُهُ بِالِاخْتِلَافِ فَلَمْ يَصِحَّ، وَقَدْ أَجَابَ عَنْهُ الذَّهَبِيُّ فِي "المِيزَانِ"، وَالْعَلَايِيُّ فِي "المُخْتَلَطِينَ"، بِمَا

يُغْنِي عَنْ تَفْصِيلِهِ^(٣)؛ وَأَمَّا التَّدْلِيلُ فَقَدْ ذَكَرَهُ فِي الْمَرْتَبَةِ الثَّانِيَةِ مِنْ مَرَاتِبِ الْمُدَلِّسِينَ^(٤).

فَالْحَاصِلُ: أَنَّهُ "ثِقَّةٌ ثَبَّتَ حَافِظٌ إِمَامٌ حَجَّةٌ"^(٥).

(١) والحديث في "الصحيحين" من طريق مالك، وسيأتي تخريجه إن شاء الله ﷻ.

(٢) ودعواه بالنسخ؛ تعقبه فيها الحافظ ابن حجر في "فتح الباري" (١٦١/١٢)، فقال: وادعى ابن شاهين في "الناسخ والمنسوخ" أنه منسوخٌ بحديث الباب وتُعقَّبُ بَأَنَّ النَّسْخَ يَحْتَاجُ إِلَى التَّأْرِيخِ وَهُوَ لَمْ يُعْلَمَ.

(٣) ويُنظر: "معجم المختلطين" (ص/١٤٤-١٤٩)، ففيه كلام جيد.

(٤) تكلم الشيخ/ طارق بن عوض الله في "تهذيب تقريب التهذيب" (٢/٢٧٢)، عن إعلال بعض كبار الأئمة كأبي حاتم، وغيره لبعض ما رواه ابن عيينة بعدم تصريحه بالتحديث، بأن هذا لا يتعارض مع الحكم العام لابن عيينة بأنه لا يُدلس إلا عن ثقة، فإعلال أبي حاتم ببعض الأحاديث فقط، وهؤلاء الأئمة لهم ذوق خاص لكل حديث، وبالتالي فحكمه الخاص لا يتعارض البتة مع الحكم العام، فأبو حاتم يعلم - ولا شك - هذا الحكم العام، أو يُحْمَلُ عَلَى أخطاء الثقات. أ.هـ. مُلَخَّصًا.

(٥) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٩٤/٤، "الثقات" للعجلي ١/١٧٤، "الجرح والتعديل" ١/٣٢-٥٥، ٤/٢٢٥، "الثقات" لابن حبان ٦/٤٠٣، "تاريخ بغداد" ١٠/٢٤٤، "تهذيب الكمال" ١١/١٧٧، "الكاشف" ١/٤٤٩، "السير" ٨/٤٥٤، "الميزان" ٢/١٧٠، "المختلطين" للعلائي (ص/٤٥)، "تهذيب التهذيب" ٤/١١٧، "تعريف اهل التقديس" (ص/٣٢)، "التقريب" (٢٤٥١).

٤) مِسْعَرُ بْنُ كِدَامٍ، أَبُو سَلْمَةَ الْكُوفِيُّ: "ثِقَّةٌ ثَبَّتَ فَاضِلٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٧٥).

٥) عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَارِقِ بْنِ الْحَارِثِ الْجَمَلِيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيُّ الْأَعْمَى.

رَوَى عَنْ: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى، وَسَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَآخَرِينَ.

رَوَى عَنْهُ: مِسْعَرُ بْنُ كِدَامٍ، وَسُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ، وَشُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، وَآخَرُونَ.

حَالُهُ: قَالَ مِسْعَرٌ: مِنْ مَعَادِنِ الصَّدَقِ عِنْدَنَا. وَقَالَ شُعْبَةُ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا إِلَّا يُدَلِّسُ إِلَّا ابْنَ عَوْنٍ، وَعَمْرُو

بْنَ مُرَّةَ. ^(١) وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: ثِقَّةٌ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: صَدُوقٌ ثِقَّةٌ، وَكَانَ يَرَى الْإِرْجَاءَ. وَقَالَ الْعَجَلِيُّ: ثِقَّةٌ ثَبَّتَ.

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: مُجْمَعٌ عَلَى ثِقَّتِهِ وَإِمَامَتِهِ. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: ثِقَّةٌ عَابِدٌ، كَانَ لَا يُدَلِّسُ. رَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ. ^(٢)

٦) سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ هِشَامِ الْأَسَدِيِّ، أَبُو مُحَمَّدٍ، وَيُقَالُ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيُّ.

رَوَى عَنْ: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، وَآخَرِينَ.

رَوَى عَنْهُ: عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، وَأَيُّوبُ السِّخْتِيَانِيُّ، وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، وَآخَرُونَ.

حَالُهُ: قَالَ ابْنُ مَعِينٍ، وَأَبُو زُرْعَةَ، وَالْعَجَلِيُّ: ثِقَّةٌ. وَقَالَ ابْنُ حَبَّانٍ: كَانَ فَقِيهًا عَابِدًا وَرِعًا فَاضِلًا.

وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: ثِقَّةٌ ثَبَّتَ، وَرَوَاتِهِ عَنْ عَائِشَةَ، وَأَبِي مُوسَى وَنَحْوَهُمَا مُرْسَلَةٌ. وَرَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ. ^(٣)

٧) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: "صَحَابِيُّ جَلِيلٌ مُكْتَرٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٥١).

ثَانِيًا: - الِوَجْهَ الثَّانِي: سَفِيَانُ، عَنِ مِسْعَرٍ، عَنِ عَمْرُو بْنِ مُرَّةَ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ،

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه (مَوْقُوفًا).

أ- تَخْرِيجُ الْوَجْهِ الثَّانِي:

■ أَخْرَجَهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ - كَمَا فِي "التفسير من سنن سعيد بن منصور" (٦١٦) -، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ،

بِسُنْدِهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: لَيْسَ عَلَى الْأُمَّةِ حَدٌّ حَتَّى تُحْصَنَ؛ لِأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿فَإِذَا أَحْصَيْنَ فَإِنَّ أَيْتَانَ

يَمْحُشَتَهُ﴾. وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ فِي "المعرفة" (٣٣٦/١٢): رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَعَیْبَرُهُ عَنْ سَفِيَانَ، مَوْقُوفًا.

ب- دَرَاةُ إِسْنَادِ الْوَجْهِ الثَّانِي (إِسْنَادُ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ):

١) سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورِ بْنِ شُعْبَةَ أَبُو عُمْتَانَ الْمُرُوزِيِّ: قَالَ ابْنُ سَعْدٍ، وَأَبُو حَاتِمٍ، وَابْنُ حَبَّانٍ، وَابْنُ خِرَاشٍ:

ثِقَّةٌ. وَزَادَ ابْنُ حَبَّانٍ: مِنَ الْمُتَقِينِ الْأَنْبَاتِ مِمَّنْ جَمَعَ وَصَنَّفَ. وَقَالَ الْحَاكِمُ: وَهُوَ رَاوِيَةٌ ابْنِ عُيَيْنَةَ، وَأَحَدُ أُنْمَةِ

الْحَدِيثِ، مَتَّفِقٌ عَلَى إِخْرَاجِهِ فِي "الصحيحين". وَقَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: أَصْحَابُ ابْنِ عُيَيْنَةَ الْحَفَاطُ: وَذَكَرَ جَمَاعَةً،

مِنْهُمْ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: ثِقَّةٌ مُصَنَّفٌ، وَكَانَ لَا يَرْجِعُ عَمَّ فِي كِتَابِهِ لِشِدَّةِ وُثُوقِهِ بِهِ. ^(٤)

(١) قَالَ دَبْشَارٌ فِي تَعْلِيْقِهِ عَلَى "التَهْذِيبِ" (٢٢٤/٢٢): وَهَذَا مَحْمُولٌ عَلَى الْمِبَالِغَةِ، وَإِلَّا فَهَنَّاكَ كَثِيرٌ مِنَ الرِّوَاةِ لَمْ يُدَلِّسْ.

(٢) يُنْظَرُ: "التَّارِيخُ الْكَبِيرُ" ٣٦٨/٦، "النَّقَاتُ" لِلْعَجَلِيِّ ١٨٥/٢، "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ٢٥٧/٦، "النَّقَاتُ" ١٨٣/٥، "تَهْذِيبُ الْكَمَالِ"

٢٣٢/٢٢، "تَّارِيخُ الْإِسْلَامِ" ٢٩٠/٣، "جَامِعُ التَّحْصِيلِ" (ص/٢٤٧)، "تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ" ١٠٣/٨، "التَّقْرِيبُ" (٥١١٢).

(٣) يُنْظَرُ: "النَّقَاتُ" لِلْعَجَلِيِّ ٣٩٥/١، "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ٩/٤، "النَّقَاتُ" ٢٧٥/٤، "التَّهْذِيبُ" ٣٥٨/١٠، "التَّقْرِيبُ" (٢٢٧٨).

(٤) يُنْظَرُ: "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ٦٨/٤، "النَّقَاتُ" لِابْنِ حَبَّانٍ ٢٦٨/٨، "تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" ٧٧/١١، "التَّقْرِيبُ" (٢٣٩٩).

(٢) وأما بقية رواية إسناده هذا الوجه: فقد تقدّمت دراستهم في الوجه الأول.

ثالثاً: - النظر في الخلاف في هذا الحديث:

ممّا سبق يتضح أنّ الحديث مداره على سفيان بن عيينة، واختلف عليه فيه من وجهين:

الوجه الأول: سفيان، عن مسعر، عن عمرو بن مرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنه (مرفوعاً).
الوجه الثاني: سفيان، عن مسعر، عن عمرو بن مرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنه (موقوفاً).
ومن خلال ما سبق؛ يتبيّن رجحان الوجه الثاني (الموقوف)؛ وذلك للقرائن الآتية:

(١) الأكثرية: فالوجه الثاني لم ينفرد به سعيد بن منصور، بل تابعه غيره، وقد صرح بذلك الإمام البيهقي، فقال: وقد رواه سعيد بن منصور، وغيره عن سفيان، مؤثّقاً. (١) ولم أقف بعد البحث على من تابعه.
وهذا بخلاف الوجه الأول، فقد انفرد به عبد الله بن عمران، صرح بذلك غير واحد من أهل العلم، كالاتي:
- قال الإمام الطبراني: لم يرفع هذا الحديث عن سفيان إلا عبد الله بن عمران العابدی. (٢)
- وقال ابن شاهين: ولم أعلم أحداً أسنده وجوّده إلا عبد الله بن عمران العابدی. (٣)
- وقال الدارقطني: غريب من حديث مسعر، عن عمرو، عنه، تقدّر به: سفيان بن عيينة عنه، وعنه عبد الله بن عمران العابدی مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وآله. (٤)

(٢) الأخطية: فقد اتفق أهل العلم على توثيق سعيد بن منصور وإمامته، بينما قال أبو حاتم عن العابدی: صدوق. وقال ابن حبان: يخطئ ويخالف، وعليه فلا شك أنّ ابن منصور أحفظ من العابدی.
(٣) أنّ سعيد ابن منصور أثبت في سفيان بن عيينة من العابدی: فإذا اختلفا عنه، قدّم ابن منصور.
(٤) ترجيح الأئمة للوجه الموقوف على الوجه المرفوع:

- قال ابن شاهين (٥): وحديث مسعر قد علل، وقيل: إنّه روي مؤثّقاً على ابن عباس، ولم أعلم أحداً أسنده وجوّده إلا عبد الله بن عمران العابدی.
- وقال البيهقي: وقد غلط في حديث ابن عباس بعض الرواة فرفعه، وهذا خطأ، ليس هذا من قول النبي صلى الله عليه وآله، إنّما هو من قول ابن عباس رضي الله عنه. (٦) وبه أيضاً قال ابن خزيمة، وقد أسنده عنه البيهقي كما سبق.
- ورجحه أيضاً الحافظ ابن حجر، فقال: أخرج الطبراني من حديث ابن عباس: "ليس على الأمة حدّ حتى تُحصن"، وسنده حسن، لكن اختلف في رفعه ووقفه، والأرجح وقفه، وبذلك جزم ابن خزيمة وغيره. (١)

(١) يُنظر: "معرفة السنن والآثار" (٣٣٦/١٢).

(٢) يُنظر: "المعجم الأوسط" (٣٨٣٤).

(٣) يُنظر: "الناسخ والمنسوخ" (٦٧٣).

(٤) يُنظر: "أطراف الغرائب والأفراد" لابن القيسراني (٢٣٧٨).

(٥) يُنظر: "الناسخ والمنسوخ" (٦٧٣).

(٦) يُنظر: "معرفة السنن والآثار" (١٦٩١٠).

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني (من وجهه المرجوح المرفوع):

- مِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعُونَ أَنَّ الْوَجْهَ الْمَرْفُوعَ "شَاذٌ"؛ لِانْفِرَدِ الْعَابِدِيِّ بِهِ، مَعَ مَخَالَفَتِهِ لِمَا رَوَاهُ عَامَةُ الثَّقَاتِ.
- وَأَمَّا قَوْلُ الْهَيْثَمِيِّ^(٢): رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ بِإِسْنَادَيْنِ غَيْرِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِمْرَانَ وَهُوَ ثِقَةٌ^(٣). وَقَوْلُ مُحَمَّدِ بْنِ مُفْلِحٍ: إِسْنَادُهُ جَيِّدٌ.^(٤) فَهَذَا بِاعْتِبَارِ ظَاهِرِ الْإِسْنَادِ، دُونَ النَّظَرِ فِي سَلَامَتِهِ مِنَ الشَّدُوذِ، وَالْعَلَّةُ، لِذَا حَكَّمَ ابْنُ حَجْرٍ عَلَى إِسْنَادِهِ بِالْحَسَنِ^(٥)، ثُمَّ أَعْقَبَ ذَلِكَ بِبَيَانِ الْاِخْتِلَافِ فِيهِ، وَتَرْجِيحِ الْمَوْقُوفِ عَلَى الْمَرْفُوعِ - كَمَا سَبَقَ -؛ وَعَلَيْهِ فَلَا تَعَارُضَ بَيْنَ مَا حَكَمْتُ بِهِ عَلَى الْحَدِيثِ، وَبَيْنَ أَقْوَالِ هَؤُلَاءِ الْأَثَمَةِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح (الموقوف):

- وَمِمَّا سَبَقَ يَتَّضِحُ أَنَّ الْحَدِيثَ مِنْ وَجْهِهِ الرَّاجِحِ - الْمَوْقُوفِ -، "إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ لِدَاتِهِ".
- قُلْتُ: هَذَا مَا صَحَّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، لَكِنَّهُ يُخَالَفُ مَا صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَدْ أُخْرِجَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي "صَحِيحَيْهِمَا"، مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، وَفِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ عَنِ الْأَمَةِ إِذَا زَنَتْ وَلَمْ تُحْصَنْ؟ قَالَ: « إِذَا زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ يَبْعُوهَا وَكُلُّ بَضْفِيرٍ »^(٦). وَسَيَأْتِي مَزِيدٌ إِیْضَاحٌ لِذَلِكَ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ - عِنْدَ التَّلْقِينِ عَلَى الْحَدِيثِ.

خامساً: النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: " لَمْ يَرْفَعَهُ عَنْ سُفْيَانَ إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِمْرَانَ الْعَابِدِيُّ " ^(٧).

- قُلْتُ: وَوَافَقَهُ عَلَى ذَلِكَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، مِنْهُمْ: ابْنُ شَاهِينَ، وَالذَّارِقَطْنِيُّ - كَمَا سَبَقَ نَقَلَهُ عَنْهُمْ -.
- وَمِمَّا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ يَتَّضِحُ صِحَّةُ مَا قَالَهُ الْمُصَنِّفُ ﷺ، فَلَمْ يَرْفَعَهُ عَنْ سُفْيَانَ إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِمْرَانَ.

(١) يُنْظَرُ: "فَتْحُ الْبَارِيِّ" (١٦١/١٢).

(٢) يُنْظَرُ "مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ" (٢٧٠/٦).

(٣) الظاهر أَنَّ الْكَلَامَ فِيهِ سَقَطٌ، وَلَعَلَّهُ: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ بِإِسْنَادَيْنِ، رَجَالُهُمْ رِجَالُ الصَّحِيحِ، غَيْرِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِمْرَانَ وَهُوَ ثِقَةٌ.

(٤) يُنْظَرُ: "الْفُرُوعُ" (١٠/٥٢-٥٣).

(٥) يُنْظَرُ: "فَتْحُ الْبَارِيِّ" (١٦١/١٢).

(٦) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" (٢١٥٢ و ٢١٥٣) ك/البيوع، ب/بَيْعِ الْعَبْدِ الزَّانِي، وَبِرَقْمِ (٢٢٣٢ و ٢٢٣٣ و ٢٢٣٤) ك/البيوع، ب/بَيْعِ الْمُدَبِّرِ، وَبِرَقْمِ (٢٥٥٥ و ٢٥٥٦) ك/المكاتب، ب/كَرَاهِيَةِ التَّطَاوُلِ عَلَى الرَّقِيقِ، وَبِرَقْمِ (٦٨٣٩) ك/الحدود، ب/ لَا يُتْرَبُ عَلَى الْأَمَةِ إِذَا زَنَتْ وَلَا تُتَّقَى. وَمُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (١٧٠٣) ك/الحدود، ب/ رَجْمِ الْيَهُودِ أَهْلِ الذَّمَّةِ فِي الرَّئْيِ.

(٧) يُنْظَرُ: "الْمَعْجَمُ الْأَوْسَطُ" (٣٨٣٤).

سادساً: التعليق على الحديث:

■ سبق أن صحَّ عن النبي ﷺ أنه حكم بجلد الأمة الزانية، أخصنت أم لم تُحصن، فأخرج البخاري ومسلم في "صحيحهما"، أن رسول الله ﷺ سئل عن الأمة إذا زنت ولم تُحصن؟ قال: «إذا زنت فأجلدوها، ثم إن زنت فأجلدوها، ثم إن زنت فأجلدوها، ثم بعوها ولو بغير» وقال الله تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مَنِ امْتَسَقَ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَانكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَأَتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرٍ مُسَفَّحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ فَإِذَا أُحْصِنَ فَإِنَّ أَتَيْنَ بِفَحْشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَمَتَ مِنْكُمْ وَأَنْ تُصَابُوا بِإِيمَانِكُمْ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٢٥﴾﴾ (١).

واختلف العلماء في المراد بالإحصان في الآية، والحديث، وعليه اختلفوا في حكم جلد الأمة قبل الزواج، بعد الإجماع على سقوط الرجم عن الأمة، وجلدها نصف ما تجلده به الحرة بعد الزواج:

- فقال الحافظ ابن حجر: اختلف في إحصان الأمة، فقال الأكثرون: إحصانها التزويج، وقيل العتق، وعن ابن عباس، وطائفة: إحصانها التزويج، ونصره أبو عبيد، وإسماعيل القاضي، واحتج له: بأنه تقدّم في الآية، قوله تعالى: ﴿مَنِ امْتَسَقَ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ (٢) فيبغى أن يقول بعده إذا أسلمن؛ قال: فإن كان المراد التزويج، كان مفهوماً أنها قبل أن تتزوج لا يجب عليها الحد إذا زنت، وقد أخذ به ابن عباس، فقال: "لا حد على الأمة إذا زنت قبل أن تتزوج"، وبه قال جماعة من التابعين، وهو قول أبي عبيد القاسم بن سلام، وهو وجهٌ للشافعية، واحتج بما أخرجه الطبراني من حديث ابن عباس: "ليس على الأمة حدٌ حتى تُحصن" وسنده حسنٌ لكن اختلف في رفعه ووقفه، والأرجح وقفه، وبذلك جزم ابن خزيمة، وغيره. وإذا حمل الإحصان في الحديث على التزويج وفي الآية على الإسلام حصل الجمع، وقد بينت السنة أنها إذا زنت قبل الإحصان تجلّد. وقال: التقييد بالإحصان يفيد أن الحكم في حقها الجلد لا الرجم، فأخذ حكم زناها بعد الإحصان من الكتاب، وحكم زناها قبل الإحصان من السنة، والحكمة فيه أن الرجم لا يتصّف فاستمرّ حكم الجلد في حقها. (٣)

- قال البيهقي: ويحتمل أن يكون نصّ على الجلد في أكمل حالها ليستدلّ به على سقوط الرجم عنها لا على إرادة إسقاط الجلد عنها إذا لم تتزوج، وقد بينت السنة أن عليها الجلد وإن لم تُحصن. (٤)

- وقال البيهقي: فيكون جلدها بعد إحصانها بالنكاح ثابتاً بالكتاب، وجلدها قبل إحصانها بالنكاح ثابتاً بالسنة في قول من زعم أن الإحصان المذكور فيهنّ المراد به النكاح. ورجح البيهقي، أن المراد بالإحصان

(١) سورة "النساء"، آية (٢٥).

(٢) سورة "النساء"، آية (٢٥).

(٣) يُنظر: "فتح الباري" (١٢/١٦١-١٦٢).

(٤) يُنظر: "معرفه السنن والآثار" (١٢/٣٣٧).

في الآية هو إسلامها، وقال: قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: وَإِحْصَانُ الْأُمَّةِ إِسْلَامُهَا اسْتِدْلَالًا بِالسُّنَّةِ وَإِجْمَاعِ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ. ثم أجاب عن قول ابن عباس بأن المراد به التزويج، فقال: وَإِنَّمَا تَرَكْنَا قَوْلَهُ - أي ابن عباس - بِمَا مَضَى مِنَ السُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ وَأَقَاوِيلِ الْأُئِمَّةِ. (١)

- وقال القرطبي: وأما من قال: ﴿فَإِذَا أَحْصَنَ﴾ (٢) تَزَوَّجَنَ، وأنه لا حدَّ على الأمة حتى تتزوج، فإنهم ذهَبُوا إلى ظاهر القرآن وأحسبهم لم يعلموا هذا الحديث. والأمر عندنا أن الأمة إذا زنت وقد أحصنت مجلودة بكتاب الله، وإذا زنت ولم تُحصن مجلودة بحديث النبي ﷺ ولا رجم عليها، لأن الرجم لا يتنصّف. (٣)

- وقال ابن الجوزي: العَمَلُ على حديث أبي هريرة وزيد، والإحصان هو التزويج، أو الإسلام عند قوم، وليس بشرطٍ في إيجاب الحدِّ على الأمة، بل الحدُّ واجبٌ وإن عُدِمَا بِدَلِيلٍ هَذَا الْحَدِيثِ. قال أبو يعلى: إِنَّمَا شَرَطَ اللهُ تَعَالَى الْإِحْصَانَ فِي الْحَدِّ وَإِنْ كَانَ وُجُودُهُ وَعَدَمُهُ سَوَاءً فِي ذَلِكَ لَنَلَّا يَتَوَهَّمُ مَتَوَهَّمٌ أَنَّ عَلَيْهَا نِصْفُ مَا عَلَى الْحُرَّةِ إِذَا لَمْ تَكُنْ مُحْصَنَةً، وَعَلَيْهَا مِثْلُ مَا عَلَى الْحُرَّةِ إِذَا كَانَتْ مُحْصَنَةً بِالزَّوْجِ وَالْإِسْلَامِ. فَلَمَّا وَجَبَ النَّصْفُ فِي حَالِ الْإِحْصَانِ عَلِمْنَا أَنَّ الرَّجْمَ لَا يَجِبُ عَلَيْهَا لِأَنَّهُ لَا يَتَنَصَّفُ. وَإِذَا ثَبَتَ هَذَا فِي الْأُمَّةِ، فَالْعَبْدُ مِثْلُ ذَلِكَ لِأَنَّ الْمَعْنَى الْمَوْجِبَ لِنُقْصَانِ الْحَدِّ فِي حَقِّ الْأُمَّةِ هُوَ الرِّقُّ وَذَلِكَ مَوْجُودٌ فِي الْعَبْدِ. (٤)



(١) يُنظر: "السنن الكبرى" (٨/٤٢١-٤٢٥).

(٢) سورة النساء، آية (٢٥).

(٣) يُنظر: "تفسير القرطبي" (٥/١٤٤).

(٤) يُنظر: "إعلام العالم بعد رسوخه بناسخ الحديث ومنسوخه" (١/٤١٩). ومن رام المزيد، فليراجع - مأجوراً مشكوراً غير مأمور - "الاستنكار" لابن عبد البر ٥/٥٠٥، و"التمهيد" له أيضاً ٩/٩٨، و"تفسير ابن جرير الطبري" ٨/١٩٥-٢٠٤، "تفسير ابن أبي حاتم" ٣/٩٢٣، "تفسير القرطبي" ٥/١٤٣، "تفسير ابن كثير" ٢/٢٦١-٢٦٦، وفيه أطلال وأجاد رحمه الله.

[٤٧٩/٧٩] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: نا عَبْدُ اللَّهِ بنِ عِمْرَانَ، قَالَ: نا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ « نَهَى أَنْ تُوطَأَ الْحَامِلُ حَتَّى تَضَعَ ».

هذا الحديث مداره على سُفْيَانَ بنِ عِيْنَةَ، واختلف عليه فيه من وجهين:

الوجه الأول: سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (متصلاً).
الوجه الثاني: سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ (مُرْسَلاً).

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: الوجه الأول: سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (متصلاً).

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه الدَّارِقُطَنِي فِي "سننه" (٣٦٤٠)، والخطيب فِي "تالي تلخيص المتشابه" (٢٦١)، من طريق يَحْيَى بن مُحَمَّد بن صَاعِدٍ، قَالَ: نا عَبْدُ اللَّهِ بنِ عِمْرَانَ العَابِدِي، قَالَ: نا سُفْيَانَ بنِ عِيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بنِ مُسْلِمِ الجَنْدِي، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُوطَأَ حَامِلٌ حَتَّى تَضَعَ، أَوْ حَائِلٌ حَتَّى تَحِيضَ». قَالَ الدَّارِقُطَنِي: قَالَ لَنَا ابْنُ صَاعِدٍ: وَمَا قَالَ لَنَا فِي هَذَا الإِسْنَادِ أَحَدٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلاَّ العَابِدِي. وَقَدْ نَقَلَهُ عَنْهُ كَلاًّ مِنَ الإِمَامِ النُّووي^(١)، وَالْحَافِظِ ابْنِ حَجْر^(٢)، فَقَالَا: ثُمَّ نَقَلَ - أَي الدَّارِقُطَنِي - عَنْ ابْنِ صَاعِدٍ: أَنَّ العَابِدِيَّ نَفَرَدَ بِوَصْلِهِ، وَأَنَّ غَيْرَهُ أَرْسَلَهُ. وَلَمْ يَتَعَقَّبَاهُ بِشَيْءٍ. وَقَالَ الدَّارِقُطَنِي أَيْضًا: نَفَرَدَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بنِ عِمْرَانَ، عَنْ ابْنِ عِيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بنِ مُسْلِمٍ. (٣)

ب- دراسة إسناده الوجه الأول:

- ١) أحمد بن عمرو بن مسلم، الخلال: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (٧٥).
- ٢) عبد الله بن عمران العابدِي: "ثقة"، وقال ابن حبان: يُخطئ، ويُخالف، تقدّم في الحديث رقم (٧٧).
- ٣) سُفْيَانَ بنِ عِيْنَةَ: "ثقة ثبت حافظ إمام حجة"، تقدّم في الحديث رقم (٧٨).
- ٤) عمرو بن مسلم الجندِي اليماني.

روى عن: طاووس بن كيسان، وعكرمة مولى ابن عباس.

روى عنه: سفیان بن عيينة، ومعمّر بن راشد، وعبد الملك بن جريج، وآخرون.

حاله: قال ابن معين: لا بأس به. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال الذهبي: صدوق، ضعفه أحمد.

وقال في "الميزان": صالح الحديث.

(١) يُنظر: "المجموع" (٣٢٨/١٩).

(٢) يُنظر: "التلخيص الحبير" (٣٠٤/١).

(٣) يُنظر: "أطراف الغرائب والأفراد" لابن القيسراني (٢٥٩٨).

- وقال ابن المدني: ذكره يحيى القطان، فحرك يده، وقال ما أرى هشام بن حُجَيْر إلا أمثل منه. وقال ابن معين: ليس بالقوي. وقال أيضاً: هشام بن حُجَيْر أَحَبُّ إلى منه. وقال أحمد: ضعيفٌ وقال أيضاً: ليس بذلك. وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال ابن عدي: لَيْسَ له حَدِيثٌ مُنْكَرٌ جِدًّا فَأَذْكَرُهُ. وقال الساجي: صدوقٌ يَهُمُّ. وقال ابن خراش، وابن حزم: ليس بشيء. وقال ابن حجر في "التقريب": صدوقٌ له أوهام.^(١)

فالحاصل: أنه "صدوقٌ يَهُمُّ"، فيُقبَل من حديثه ما تُوبِع عليه، ولا يُحتج به عند الانفراد.

(٥) عِكْرِمَةُ الْقُرَشِيُّ الْهَاشِمِيُّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَدَنِيُّ، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ.

روى عن: مولاة عبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر، وأبي هريرة رضي الله عنه، وآخرين.

روى عنه: عمرو بن مسلم، وأيوب السخّتياني، وحُمَيْدُ الطَّوِيل، وآخرون.

حاله: قال البخاري: لَيْسَ أَحَدٌ من أصحابنا إلا احتج بعِكْرِمَةَ. وقال العجلي: ثِقَّةٌ وَهُوَ بَرِيءٌ مِمَّا يَرْمِيهِ النَّاسُ بِهِ من الحرورية. وقال أيوب السخّتياني: لو لم يكن عندي ثقةٌ لم أكتب عنه. وقال أبو حاتم: ثِقَّةٌ، يُحْتَجُّ بحديثه إذا روى عنه الثقات، والذي أنكر عليه يحيى الأنصاري ومالك فليسب رأيه. وقدّمه أبو حاتم على أصحاب ابن عباس، وقال: عِكْرِمَةُ أَعْلَاهُمْ، وأصحاب ابن عباس عيال على عِكْرِمَةَ في التفسير. وقال ابن حبان: كَانَ عِكْرِمَةَ مِنْ عُلَمَاءِ النَّاسِ فِي زَمَانِهِ بِالْقُرْآنِ وَالْفِقْهِ، وَحَمَلَ أَهْلَ الْعِلْمِ عَنْهُ الْحَدِيثَ وَالْفِقْهَ فِي الْأَقَالِيمِ كُلِّهَا وَمَا أَعْلَمَ أَحَدًا دَمَهُ بِشَيْءٍ إِلَّا بِدُعَابَةٍ كَانَتْ فِيهِ.^(٢) وقال في "المشاهير": من أهل الحفظ والإتقان والملازمين للورع في السر والإعلان. وقال النسائي: ثِقَّةٌ. والأقوال فيه كثيرة، وهي مبسوطة في كتب التراجم، وأطال ابن حجر ترجمته في "التهذيب"، وأبدع وأجاد في الجواب عما رُمي به في "هدي الساري"^(٣). ثم لخص حاله في "التقريب"، فقال: "ثِقَّةٌ ثَبَتَ عَالَمٌ بِالنَّفْسِيرِ، لَمْ يَثْبُتْ تَكْذِيبُهُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، وَلَا تَثْبُتَ عَنْهُ بِدْعَةٌ."^(٤)

(٦) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب: صحابيٌّ جليلٌ مُكْتَرٌ، تقدّم في الحديث رقم (٥١).

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٣٧٠/٦، "الجرح والتعديل" ٢٥٩/٦، "الثقات" ٢١٧/٧، "الكامل" لابن عدي ٢١٠/٦، "تهذيب الكمال" ٢٤٣/٢٢، "من تكلم فيه وهو موثوق" (ص/٤١٠)، "الميزان" ٢٨٩/٣، "تهذيب التهذيب" ١٠٤/٨، "لسان الميزان" ٣٨٦/٩، "التقريب، وتحريره" (٥١١٥)، "كشف الإبهام لما تضمنه "تحرير التقريب" من الأوهام" د/ماهر الفحل (ص/٥٠٣).

(٢) وقال ابن حبان أيضاً في "الثقات" (٢٣٠/٥): ولا يجب على من شم رائحة العلم أن يُعَرِّجَ على قول يزيد بن أبي زياد، حيث يقول: دخلت على علي بن عبد الله بن عباس، وعِكْرِمَةَ مُقَيَّدَ على باب الحش، قلت: من هذا؟ قال: إن هذا يكذب على أبي. ومن أمحل المُحَال أن يُجَرِّحَ العَدْلَ بِكَلَامِ المَجْرُوحِ؛ لأن يزيد بن أبي زياد لَيْسَ مِمَّنْ يُحْتَجُّ بِنَقْلِ حَدِيثِهِ.

(٣) وقال ابن حجر في "هدي الساري" (ص/٤٢٤): احتج به البخاري، وأصحاب السنن، وتركه مسلم فلم يخرج له سوى حديث واحد في الحج مقرونا بسعيد بن جبير، وإنما تركه مسلم لكلام مالك فيه. وقد تعقب جماعة من الأئمة ذلك، وصنّفوا في الذب عنه، منهم: محمد بن جرير الطبري، ومحمد بن نصر المروزي، وابن مندة، وابن حبان، وابن عبد البر، وغيرهم.

(٤) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٤٩/٧، "الثقات" للعجلي ١٤٥/٢، "الجرح والتعديل" ٧/٧، "الثقات" ٢٣٠/٥، "مشاهير الأمصار" (ص/١٠٧)، "تاريخ دمشق" ٧٢/٤١، "التهذيب" ٢٦٤/٢٠، "الكاشف" ٣٣/٢، "تاريخ الإسلام" ١٠٦/٣، "الميزان" ٩٣/٣، "تهذيب التهذيب" ٢٦٣/٧، "التقريب" (٤٦٧٣)، "هدي الساري" (ص/٤٢٤).

ثانياً:- الوجه الثاني: سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ (مُرْسَلاً).

أ- تخريج الوجه الثاني:

أشار إلى هذا الوجه كلاً من ابن صاعدٍ، والدَّارِقُطْنِي، ونقل كلامهما الإمام النووي، والحافظ ابن حجر، فقالا: ثُمَّ نَقَلَ - أي الدَّارِقُطْنِي - عَنْ ابْنِ صَاعِدٍ: أَنَّ الْعَابِدِيَّ تَقَرَّدَ بِوَصْلِهِ، وَأَنَّ غَيْرَهُ أَرْسَلَهُ. ولم يتَّعَبَّاه بشيءٍ - وسبق في تخريج الوجه الأول الإشارة إلى ذلك -.

قلت: ولم أقف بعد البحث على من أخرج هذا الوجه مُرْسَلاً.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني:

سبقَت دراسة إسنادِه في الوجه الأول.

ثالثاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَارُهُ عَلَى ابْنِ عُيَيْنَةَ، وَاخْتَلَفَ عَلَيْهِ فِيهِ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الوجه الأول: سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (مُتَّصِلاً).

الوجه الثاني: سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ (مُرْسَلاً).

ومن خلال ما سبق، يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْوَجْهَ الْأَوَّلَ الْمُتَّصِلَ قَدْ انْفَرَدَ بِرَوَايَتِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِمْرَانَ الْعَابِدِي، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، بِسَنَدِهِ مُتَّصِلاً، قَالَهُ ابْنُ صَاعِدٍ، وَالدَّارِقُطْنِي، وَنَقَلَهُ عَنْهُمَا النَّوَوِيُّ، وَابْنُ حَجْرٍ، وَلَمْ يَتَّعَبَّاهمَا بِشَيْءٍ؛ وَالْعَابِدِيُّ يُخَالِفُ وَيُخْطِئُ كَمَا قَالَ ابْنُ حَبَّانٍ.

وقد خالفه غيره، فرواه عن ابن عُيَيْنَةَ، بسنده مُرْسَلاً.

قلت: ولعلَّ الظاهر من كلام الأئمة يشير إلى ترجيح الوجه الثاني - المرسل -، والله أعلم.

وللحديث جملة من المتابعات والشواهد - سيأتي ذكرها إن شاء الله ﷻ -، وهذه من القرائن القوية التي

تدل على رُجْحَانِ الْوَجْهِ الْمُتَّصِلِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وعلى كل حال فمدار الوجهين على عمرو بن مسلم، وهو "صدوق يهيم"، لا يُحتج بحديثه إلا إذا تُوبع.

رابعاً: الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث من وجهه الأول:

إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ؛ لِأَجْلِ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ، "صدوق يهيم"، فلا يحتج بحديثه إلا إذا تُوبع.

ب- الحكم على الحديث من وجهه الثاني:

إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ أَيْضًا؛ لِإِرْسَالِهِ، وَلِأَجْلِ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ، "صدوق يهيم"، فلا يحتج بحديثه إلا إذا تُوبع.

ت- متابعات للحديث:

والحديث قد روى عن ابن عباس من طرقٍ أخرى يصحُّ الحديث بمجموعها، وهي كالاتي:

▪ أخرج ابن أبي شيبة في "المصنف" (١٧٤٥٩) - ومن طريقه أبو يعلى في "مسنده" (٢٥٢٢)،

والطبراني في "الكبير" (١٢٠٩٠) -، وأحمد في "مسنده" (٢٣١٨)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار"

(١٣٤٨)، كلهم من طريق حَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةٍ - من أصح الأوجه عنه^(١) -، عن الحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ، عن مِقْسَمٍ، عن ابنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « لَيْسَ مَتَا مِنْ وَطِئَ حُبْلَى ».

قال الهيثمي: رواه أحمد، والطبراني، وفيه الحجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةٍ، وَهُوَ مُدَلِّسٌ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ رِجَالُ الصَّحِيحِ.^(٢)
قلت: والحجَّاجُ ليس بمُدلس فقط، بل وقال فيه الحافظ ابن حجر أيضًا: صدوق كثير الخطأ والتدليس.^(٣)
وصدِّقه مَحْمُولٌ على عدالته في نفسه، وكثرة خطئه محمول على ضبطه، كما دلَّ على ذلك مجموع أقوال أهل العلم فيه، وهي مبسوطه في ترجمته^(٤).

■ وأخرجه النَّسَائِيُّ فِي "الْكُبْرَى" (٦١٩٦) ك/الْبُيُوعِ، ب/بَيْعِ الْمَعَانِمِ قَبْلَ أَنْ تُقَسَمَ، وَفِي "الصَّغْرَى" (٤٦٤٥)، وَأَبُو يَعْلَى فِي "مُسْنَدِهِ" (٢٤١٤، ٢٤٩١)، وَابْنُ الْجَارُودِ فِي "الْمُنْتَقَى" (٧٣٢)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي "الْأَوْسَطِ" (٦٩٨١)، وَفِي "الْكَبِيرِ" (١١٠٦٧، ١١١٤٦)، وَالذَّارِقُطْنِيُّ فِي "سُنَنِهِ" (٣٠٥١)، وَالْحَاكِمُ فِي "المُسْتَدْرَكِ" (٢٣٣٦، ٢٦١١، ٢٦١٣)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي "السَّنَنِ الْكُبْرَى" (١٨٣٠٣، ١٨٣٠٤)، كُلُّهُمُ مِنْ طَرِيقَيْنِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: "نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحَبَالَى أَنْ يُوطَأَنَّ حَتَّى يَضَعَنَّ مَا فِي بُطُونِهِنَّ... الْحَدِيثُ مُطَوَّلًا وَاللَّفْظُ لِلنَّسَائِيِّ، وَالطَّبْرَانِيِّ، وَالذَّارِقُطْنِيِّ، وَالْحَاكِمِ، وَالْبَيْهَقِيِّ، وَالْباقُونَ بِنَحْوِهِ. وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ، وَوَأَفَقَهُ الذَّهَبِيُّ."
ث - شواهد للحديث:

وللحديث عِدَّةٌ شواهدٍ عن جماعة من الصحابة، من أمثلها:

■ ما أخرجه الإمام مسلمٌ في "صحيحه"، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ أَتَى بِامْرَأَةٍ مُجَحِّحٍ عَلَى بَابِ فُسْطَاطٍ، فَقَالَ: « لَعَلَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَلْمَ بِهَا »، فَقَالُوا: نَعَمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَعْنَهُ لَعْنَا يَدْخُلُ مَعَهُ قَبْرَهُ، كَيْفَ يُورَثُهُ وَهُوَ لَا يَحِلُّ لَهُ؟ كَيْفَ يَسْتَحْدِمُهُ وَهُوَ لَا يَحِلُّ لَهُ؟ »^(٥)

قال الإمام النووي^(١): "المُجَحِّحُ": بِمِيمٍ مَضْمُومَةٍ ثُمَّ جِيمٍ مَكْسُورَةٍ ثُمَّ حَاءٍ مُهْمَلَةٍ وَهِيَ الْحَامِلُ الَّتِي قَرَّبَتْ وَلَا دُنْتُهَا. وَ"الْفُسْطَاطُ": بَيْتُ الشَّعْرِ. وَقَوْلُهُ: "يَلْمُ بِهَا": أَي يَطَّأُهَا، وَكَانَتْ حَامِلًا مَسْبِيَّةً لَا يَحِلُّ جِمَاعُهَا حَتَّى تَضَعُ. وَأَمَّا قَوْلُهُ ﷺ "كَيْفَ يُورَثُهُ وَهُوَ لَا يَحِلُّ لَهُ؟ كَيْفَ يَسْتَحْدِمُهُ وَهُوَ لَا يَحِلُّ لَهُ؟": فَمَعْنَاهُ: أَنَّهُ قَدْ تَتَأَخَّرَ وَلَا دُنْتُهَا سِنَةً أَشْهَرَ حَيْثُ يُحْتَمَلُ كَوْنُ الْوَلَدِ مِنْ هَذَا السَّابِي، وَيُحْتَمَلُ أَنَّهُ كَانَ مِنْ قَبْلِهِ؛ فَعَلَى تَقْدِيرِ كَوْنِهِ مِنَ السَّابِي

(١) يُنظَرُ: "المصنف" لابن أبي شيبة (١٧٤٥٨).

(٢) يُنظَرُ: "مجمع الزوائد" (٣٠٠/٤).

(٣) يُنظَرُ: "التقريب، وتحريره" (١١١٩)، "كشف الإيهام لما تضمنه" تحرير التقريب" من الأوهام" د/ماهر الفحل (ص/٣٣١)، "تهذيب تقريب التهذيب" طارق بن عوض الله (٣٨٦/١).

(٤) يُنظَرُ: "الثقات" للعجلي ٢٨٤/١، "الجرح والتعديل" ١٥٤/٣، "الكامل" لابن عدي ٥١٨/٢، "تهذيب الكمال" ٤٢٠/٥.

(٥) أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (١٤٤١) ك/النكاح، ب/تحرير وطء الحامل المسبية.

(٦) يُنظَرُ: "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" (١٠/١٤).

يكون وَلَدًا لَهُ، وَيَتَوَارَثَانِ؛ وعلى تقدير كونه من غير السَّابِي لا يَتَوَارَثَانِ هو ولا السَّابِي، لِعَدَمِ القَرَابَةِ، بل له استخدامُه لِأَنَّهُ مَمْلُوكُهُ، فَتَقْدِيرُ الحَدِيثِ: أَنَّهُ قَدْ يَسْتَلْحِفُهُ، وَيَجْعَلُهُ ابْنًا لَهُ، وَيُورِثُهُ، مَعَ أَنَّهُ لَا يَحِلُّ لَهُ تَوْرِيثُهُ؛ لِكَوْنِهِ لَيْسَ مِنْهُ، وَلَا يَحِلُّ تَوَارِثُهُ وَمَزَاحِمَتُهُ لِباقي الوَرِثَةِ، وَقَدْ يَسْتَخْدِمُهُ اسْتِخْدَامَ العَبِيدِ، وَيَجْعَلُهُ عَبْدًا يَتَمَلَّكُهُ، مَعَ أَنَّهُ لَا يَحِلُّ لَهُ ذَلِكَ؛ لكونه منه، إِذَا وَضَعْتَهُ لِمُدَّةٍ مُحْتَمَلَةٍ كَوْنِهِ مِنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا فَيَجِبُ عَلَيْهِ الإِمْتِنَاعُ مِنْ وَطْئِهَا خَوْفًا مِنْ هَذَا المَحْظُورِ، فَهَذَا هُوَ الظَّاهِرُ فِي مَعْنَى الحَدِيثِ.

▪ وأخرج الإمام أحمد في "مسنده" من حديث رُوَيْعِ بن ثابت، قال: « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُوطَأَ الأُمَّةُ حَتَّى تَحِيضَ، وَعَنْ الحَبَالَى حَتَّى يَضَعْنَ مَا فِي بُطُونِهِنَّ »^(١)

▪ وعند أبي داود، أَنَّ النبي ﷺ قال: « لَا يَحِلُّ لِامْرِئٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ يَسْقِيَ مَاءَهُ زَرْعَ غَيْرِهِ » - يَعْنِي: إِيْتَانَ الحَبَالَى - « وَلَا يَحِلُّ لِامْرِئٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ يَقَعَ عَلَى امْرَأَةٍ مِنَ السَّبْيِ حَتَّى يَسْتَبْرِهَهَا، وَلَا يَحِلُّ لِامْرِئٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ يَبِيعَ مَعْنَمًا حَتَّى يُنْسَمَ ». والحديث أخرجه الترمذي^(٢)، بنحوه، وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنْ رُوَيْعِ بْنِ ثَابِتٍ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ العِلْمِ: لَا يَرَوْنَ لِلرَّجُلِ إِذَا اشْتَرَى جَارِيَةً وَهِيَ حَامِلٌ أَنْ يَطَّأَهَا حَتَّى تَضَعَ، وَفِي البَابِ عَنِ أَبِي الدَّرْدَاءِ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَالعَرِيضِ بْنِ سَارِيَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ.^(٣)

خامساً:- النظر في كلام المصنف على الحديث:

- لم يتكلم المصنف رضى الله عنه على هذا الحديث بشيء كعادته، وإنما تكلم غيره، فقال الإمام الدَّارِقُطْنِي: قال لنا ابنُ صَاعِدٍ: وما قال لنا في هذا الإسنادِ أَحَدٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلاَّ العَابِدِي.^(٤) وقال الدَّارِقُطْنِي أَيضًا: تَفَرَّدَ بِهِ عبد الله بن عِمْرَانِ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ.^(٥)

- وَمِمَّا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ يَتَّضِحُ صِحَّةُ مَا قَالَهُ ابْنُ صَاعِدٍ، وَالدَّارِقُطْنِي، وَأَنَّ عبد الله بن عِمْرَانَ قَدْ تَفَرَّدَ بِوَصْلِ هَذَا الحَدِيثِ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ - وَاللهُ أَعْلَمُ - .



(١) أخرجه الإمام أحمد في "مسنده" (١٦٩٩٣)، وإسناده حسنٌ.

(٢) أخرجه أبو داود في "سننه" (٢١٥٨) ك/النكاح، ب/ فِي وَطْءِ السَّبَايَا، وَالتَّرْمِذِي فِي "سننه" (١١٣١) ك/النكاح، ب/ مَا جَاءَ فِي الرَّجُلِ يَشْتَرِي الجَارِيَةَ وَهِيَ حَامِلٌ.

(٣) ولمزيد من الشواهد، يُنظر: "المصنف" لابن أبي شيبة (٣٧٠/٤)، "مجمع البحرين" (٢٣٥/٤)، "مجمع الزوائد" (٤/٢٩٩-٣٠٠ و ٤/٥)، "نصب الرأية" (٣/٢٣٣-٢٣٤)، "التلخيص الحبير" (٣٠٣/١)، "الدرية في تخريج أحاديث الهداية" (٢/٢٣٠-٢٣١)، "إرواء الغليل" (حديث ١٨٧ و ٢١٣٧ و ٢١٣٨).

(٤) يُنظر: "السنن" للدَّارِقُطْنِي (٣٦٤٠).

(٥) يُنظر: "أطراف الغرائب والأفراد" لابن القيسراني (٢٥٩٨).

[٤٨٠/٨٠] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الخَلَّالُ، قَالَ: نا إبراهيمُ بنُ المنذرِ الحِزَامِيُّ، قَالَ: نا أبو علقمةَ الفَرَوِيُّ^(١)، قَالَ: نا مالِكُ بنُ أنسٍ، عَن هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ، عَن أَبِيهِ.

عَنْ بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ^(٢) الوُضُوءُ ».

* لم يرو هذا الحديث عن مالك إلا أبو علقمة، تفرد به إبراهيم بن المنذر.

هذا الحديث مداره على أبي علقمة الفروي، واختلف عنه:

الوجه الأول: أبو علقمة، عن مالك بن أنس، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ.

الوجه الثاني: أبو علقمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ.

الوجه الثالث: أبو علقمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن مَرْوَانَ، عن بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: - الوجه الأول: أبو علقمة، عن مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بُسْرَةَ.

أ - تخريج الوجه الأول:

▪ لم أقف عليه بهذا الوجه - على حد بحثي - إلا برواية الباب.

▪ وأخرجه الدارقطني في "العلل" (٣٣٤/١٥)، من طريق هارون بن أبي علقمة الفروي، قال: حدثنا أبي،

عن مالك بن أنس، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن مروان، عن بسرة، أن النبي ﷺ، قال: مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَقَدْ وَجَبَ

عَلَيْهِ الوُضُوءُ. وقال الدارقطني: وهذا غريب، لم يروه غير هارون وهو هارون بن موسى بن أبي علقمة الفروي،

عن أبيه موسى بن أبي علقمة، عن مالك، وهو منسوب في الإسناد إلى جده أبي علقمة، ومن روى هذا

الحديث، عن أبي علقمة الفروي، عن مالك فقد وهم، بلغني أن القيراني حدث به عن شيخ له، عن آخر، عن

أبي علقمة، عن مالك، عن هشام، وهذا وهم.

ب - دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن عمرو بن مسلم، الخَلَّالُ: "تَقَّة"، تقدّم في الحديث رقم (٧٥).

(٢) إبراهيم بن المنذر بن عبد الله بن المنذر الحِزَامِيُّ: "تَقَّة"، تقدّم في الحديث رقم (٧٦).

(٣) عبد الله بن محمد بن عبد الله بن أبي فروة القرشي، أبو علقمة الفروي المدني، جد هارون بن موسى.

روى عن: مالك بن أنس، وهشام بن عروة، وسعيد المقبري، ونافع مولى ابن عمر، وآخرين.

روى عنه: إبراهيم بن المنذر، وإسحاق بن راهويه، وابن ابنه هارون بن موسى الفروي، وآخرون.

(١) الفروي: بفتح الفاء، وسكون الراء، وفي آخرها واو، هذه التسمية إلى الأجد. يُنظر: "اللباب" (٤٢٦/٢).

(٢) بالأصل "فعلية".

حاله: قال ابن المديني: كان ثقةً، ما أعلم أني رأيت بالمدينة أثبت منه. وقال ابن معين، وابن سعد، والنسائي، والدارقطني، والذهبي: ثقةً. وقال أحمد، وأبو حاتم: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال ابن حجر: صدوق. مات سنة تسعين ومائة. **فالحاصل:** أنه "ثقة"؛ لتوثيق الجمهور له. (١)

٤) **أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مَالِكُ بْنُ أَنَسِ بْنِ مَالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ الْأَصْبَحِيُّ الْمَدَنِيُّ.**

روى عن: هشام بن عروة، ونافع مولى ابن عمر، وابن شهاب الزهري، والناس.

روى عنه: أبو علقمة الفروي، وشعبة، والقعبي، وابن المبارك، وابن وهب، وخلق سواهم.

حاله: قال ابن عيينة: ما كان أشد انتقاده للرجال وأعلمه بشأنهم. وقال يحيى بن سعيد القطان: ما في القوم أصح حديثاً من مالك. وقال ابن معين: ثقةً. وقال أبو حاتم: ثقةً إمام أهل الحجاز، وهو أثبت أصحاب الزهري، وابن عيينة، وإذا خالفوا مالكا من أهل الحجاز حكّم لمالك، ومالك نقي الرجال نقي الحديث، وهو أنقى حديثاً من الثوري والأوزاعي، وأقوى في الزهري من ابن عيينة، وأقل خطأ منه، وأقوى من معمر وابن أبي ذئب. وقال ابن حبان: أول من انتقى الرجال من الفقهاء بالمدينة، وأعرض عمّن ليس بثقة في الحديث، ولم يكن يروي إلا ما صحّ، ولا يحدث إلا عن ثقة، مع الفقه والدين والفضل والنسك. وقال ابن حجر: إمام دار الهجرة، رأس المتقين، وكبير المتتبعين، مات سنة تسع وسبعين ومائة. وروى له الجماعة. (٢)

٥) **هشامُ بنُ عُرْوَةَ بنِ الزُّبَيْرِ بنِ الْعَوَّامِ:** "ثقةٌ فقيهٌ حجةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٧٤).

٦) **عُرْوَةُ بنُ الزُّبَيْرِ بنِ الْعَوَّامِ:** "ثقةٌ فقيهٌ مشهورٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٧٤).

٧) **بُسْرَةُ بنتُ صَفْوَانَ بنِ نُوْفَلِ القرَشِيَّةِ، بنتُ أخي ورقة بن نوفل، وأختُ عَقْبَةَ بنِ أَبِي مُعَيْطٍ لأمه.**

روت عن: النبي ﷺ. روى عنها: عروة بن الزبير، وحמיד بن عبد الرحمن بن عوف، وأم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط. لها صحبة، وهي من المبايعات، المهاجرات. (٣)

ثانياً:- الوجه الثاني: أبو علقمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بسرة بنت صفوان.

أ- تخريج الوجه الثاني:

■ أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٨٥٧١)، قال: حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، قَالَ: نا عَبْدُ اللَّهِ بنُ عَبْدِ الوَهَّابِ الْحَجَبِيُّ، قَالَ: نا أَبُو عَلْقَمَةَ الْفُرَوِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ هِشَامَ بنَ عُرْوَةَ، يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنِ بُسْرَةَ بنتِ صَفْوَانَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « مَنْ مَسَّ ذِكْرَهُ فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ الوُضُوءُ ». وقال الطبراني: لم يقل أحدٌ ممن روى هذا الحديث عن هشام بن عروة: "فقد وجب عليه الوضوء"، إلا أبو علقمة الفروي.

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٥٥/٥، "الثقات" ٦١/٧، "التهذيب" ٦٣/١٦، "الكاشف" ٥٩٤/١، "إكمال تهذيب الكمال" ١٧٤/٨، "التقريب" (٣٥٨٧).

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٠٤/٨، "الثقات" ٤٥٩/٧، "التهذيب" ٩١/٢٧، "التقريب" (٦٤٢٥).

(٣) يُنظر: "الاستيعاب" ١٧٩٦/٤، "أسد الغابة" ٣٨/٧، "الإصابة" ٢٠٥/١٣، "تهذيب الكمال" ١٣٧/٣٥.

قلت: بل أخرجه الطبراني في "الكبير" (٥١٥/٢٠١/٢٤)، بسند حسن عن وهيب بن خالد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن مروان، عن بسرة بنت صفوان، قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ وَجَبَ عَلَيْهِ الْوُضُوءُ». إلا أن وهيب بن خالد قد رواه عن هشام بن عروة، وزاد في إسناده مروان بين عروة وبسرة.

■ وأخرجه الدارقطني في "العلل" (٣٣٠/١٥)، قال: حدثنا محمد بن مخلد، قال: حدثنا حميد بن الربيع، قال: حدثنا أبو علقمة الفروي، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن بسرة بنت صفوان، قال رسول الله ﷺ: "مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيُوضَأْ". قلت: وحميد بن الربيع "مُتَكَلِّمٌ فِيهِ".^(١)

ب- متابعات للوجه الثاني:

■ أخرجه أحمد في "مسنده" (٢٧٢٩٥)، الترمذي في "سننه" (٨٢) ك/الطهارة، ب/الوضوء مِنْ مَسِّ الذَّكْرِ، والنَّسَائِي فِي "الصَّغْرَى" (٤٤٧)، والطبراني في "المعجم الكبير" (٥١٨/٢٠٢/٢٤)، والدارقطني في "العلل" (٣٢٨/١٥)، عن يحيى بن سعيد القطان، عن هشام، قال: حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّ بُسْرَةَ بِنْتَ صَفْوَانَ أَخْبَرْتُهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلَا يُصَلِّ حَتَّى يَوْضَأَ».

■ وأخرجه ابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (٣٢٣٥)، من طريق عبد الحميد بن جعفر، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٤٣٦)، والدارقطني في "العلل" (٣٣٠/١٥)، من طريق سعيد بن عبد الرحمن الجمحي، ويرقم (٤٣٧) من طريق ابن أبي الزناد، وابن حبان في "صحيحه" (١١١٥)، وابن عدي في "الكامل" (٣٠٩/٦)، وأبو بكر القطيعي في "جزء الألف دينار" (١٣٨)، وأبو علي الشاموخي في "حديثه" (٢٣)، والدارقطني في "العلل" (٣٢٩/١٥)، من طريق علي بن المبارك، أربعتهم عن هشام بن عروة، به. وقال الترمذي: وفي الباب عن أم حبيبة، وأبي أيوب، وأبي هريرة، وأروى ابنة أنيس، وعائشة، وجابر، وزيد بن خالد، وعبد الله بن عمرو، وهذا حديث حسن صحيح، هكذا روى غير واحدٍ مثل هذا، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بسرة... وقال محمّد: «أصح شيء في هذا الباب حديث بسرة».

وقال النسائي: هشام بن عروة لم يسمع من أبيه هذا الحديث، والله سبحانه وتعالى أعلم.

قلت: بل صح سماعه منه، فقد صرح بالسماع كما عند أحمد، وغيره، لذا أثبتته غير واحد من أهل العلم كالبخاري، والترمذي - كما سبق -، وقال ابن حبان: وأما خبر بسرة الذي ذكرناه، فإن عروة بن الزبير سمعه من مروان بن الحكم، عن بسرة، فلم يفتعه ذلك حتى بعث مروان شرطياً له إلى بسرة فسألها، ثم اتاهم، فأخبرهم بمثل ما قالت بسرة، فسمعه عروة ثانياً عن الشرطي، عن بسرة، ثم لم يفتعه ذلك حتى ذهب إلى بسرة فسمع منها، فأخبر عن عروة، عن بسرة، متصلاً ليس بمنقطع، وصار مروان والشرطي كأنهما عاريتان

(١) يُنظر: "تاريخ بغداد" ٢٨/٩، "ميزان الاعتدال" ٦١١/١، "لسان الميزان" ٢٩٧/٣.

يسقطان من الإسناد.^(١) وقال الدارقطني - بعد أن ذكر الاختلاف في هذا الحديث على هشام بن عروة -: فلما اختلف على هشام بن عروة في إسناد هذا الحديث فرواه عنه جماعة من الرفعاء الثقات منهم أيوب السخيتاني، ويحيى القطان، ومن قدمنا ذكره معهما؛ فرووه عن هشام، عن أبيه، عن بسرة، وخالفهم جماعة من الرفعاء الثقات أيضا منهم سفيان الثوري، وهشام بن حسان، وعبد الله بن إدريس، وغيرهم ممن قدمنا ذكره معهم، روه عن هشام، عن أبيه، عن مَرْوَانَ، عن بسرة، فلما ورد هذا الاختلاف عن هشام أشكل أمر هذا الحديث، وظن كثير من الناس أن هذا الخبر غير ثابت لاختلافهم فيه، ولأن الواجب في الحكم أن يكون القول قول من زاد في الإسناد، لأنهم ثقات فزيادته مقبولة، فحكم قوم من أهل العلم بضعف الحديث لطعنهم على مروان، فلما نظرنا في ذلك وبحثنا عنه وجدنا جماعة من الثقات الحفاظ منهم شعيب بن إسحاق الدمشقي، وربيع بن عثمان التيمي، والمنذر بن عبد الله الحزامي، وعنبسة بن عبد الواحد الكوفي، وعلي بن مسهر القاضي الكوفي، وحמיד بن الأسود أبو الأسود البصري، وزهير بن معاوية الجعفي، فرووا هذا الحديث عن هشام، عن أبيه، عن مَرْوَانَ، عن بسرة، ذكروا في روايتهم في آخر الحديث، أن عروة قال: ثم لقيت بسرة بعد فسألتها عن الحديث، فحدثتني به عن رسول الله ﷺ، كما حدثني مروان عنها، فدل ذلك من رواية هؤلاء نفر على صحة الروايتين الأوليين جميعا، وزال الاختلاف والحمد لله، وصح الخبر وثبت أن عروة سمعه من بسرة شافهته به بعد أن أخبره مروان عنها، ومما يقوي ذلك ويدل على صحته وأن هشاما كان يحدث به مرة عن أبيه، عن مروان، عن بسرة، عن السماع الأول، عن عروة، وكان يحدث به تارة أخرى عن أبيه، عن بسرة، على مشافهة عروة لبسرة، وسماعه منها بعد أن سمعه من مروان عنها، ما قدمنا ذكره من رواية ابن جريج، وحامد بن سلمة، وزمعة، وأبي علقمة الفروي، وسعيد الجمحي، وابن أبي الزناد، ومعمر، وهشام بن حسان، فإنهم روه عن هشام على الوجهين جميعا، وكان هشام ربما نشط فحدث به على الوجهين جميعا، في وقت آخر كما رواه شعيب بن إسحاق ومن تابعه.^(٢) أ.هـ

ت- دراسة إسناد الوجه الثاني (بإسناد الطبراني في "الأوسط"):

(١) معاذ بن المثنى بن معاذ بن معاذ، أبو المثنى العنبري: "ثقة جليل".^(٣)

(٢) عبد الله بن عبد الوهاب الحنبل، أبو محمد البصري: "ثقة".^(٤)

(٣) وبقية رجال الإسناد: سبقت تراجمهم في الوجه الأول.

(١) "الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان" (٣/٣٩٧).

(٢) يُنظر: "العلل" (١٥/٣١٦/مسألة ٤٠٦٠).

(٣) يُنظر: "تاريخ الإسلام" ٦/٨٣٧.

(٤) يُنظر: "التقريب" (٣٤٤٩).

ثالثاً:- الوجه الثالث: أبو علقمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن مروان، عن بسرة.

أ- تخريج الوجه الثالث:

■ أخرجه الدارقطني في "العلل" (١٥/٣١٤/مسألة ٤٠٦٠) - مُعَلَّقاً -، عن أبي علقمة الفزوي، به.

ب- متابعات للوجه الثالث:

■ أخرجه إسحاق بن راهويه في "مسنده" (٢١٧٣)، وابن ماجه في "سننه" (٤٧٩)، ك/الطهارة، ب/الوضوء من مس الذكر، والطبراني في "الكبير" (٢٤/١٩٩/٥٠٨)، والدارقطني في "العلل" (١٥/٣٣٢)، عن عبد الله بن إدريس، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن مروان بن الحكم، عن بسرة ابنة صفوان، قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « من مس فرجه فليتوضأ ».

■ والترمذي في "سننه" (٨٣) ك/الطهارة، ب/الوضوء من مس الذكر، وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (٣٢٣٢)، وابن الجارود في "المنتقى" (١٧)، وابن خزيمة في "صحيحه" (٣٣)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٤٣٣)، والطبراني في "الكبير" (٢٤/١٩٩/٥٠٧)، والحاكم في "المستدرک" (٤٧٢)، من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، وابن الجارود في "المنتقى" (١٨)، وابن حبان في "صحيحه" (١١١٤)، والحاكم في "المستدرک" (٤٧٤)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٦٢١)، من طريق ربيعة بن عثمان، وابن حبان في "صحيحه" (١١١٣)، والدارقطني في "سننه" (٥٢٧)، وفي "العلل" (١٥/٣٣٥) - ومن طريقه البيهقي في "السنن الكبرى" (٦٢٤) -، والحاكم في "المستدرک" (٤٧٣) - ومن طريقه البيهقي في "السنن الكبرى" (٦٢٣) -، من طريق شعيب بن إسحاق، والطبراني في "الكبير" (٢٤/١٩٩/٥٠٦)، من طريق علي بن مسهر، أريعتهم عن هشام بن عروة، به، وعند بعضهم: قال عروة: سألت بسرة فصَدَّقَتْه.

- وبعد أن ذكر الحاكم الخلاف فيه على عروة بروايته مرة عن مروان عن بسرة، ومرة عن بسرة مباشرة، قال: القوم الذين أثبتوا سماع عروة من بسرة أكبر، وبعضهم أخفط من الذين جعلوه عن مروان، إلا أن جماعة من الأئمة الحفاظ أيضاً ذكروا فيه مروان، منهم: مالك بن أنس والثوري ونظراؤهما، فظن جماعة ممن لم يُنعم النظر في هذا الاختلاف أن الخبر وإه لظعن أئمة الحديث على مروان، فنظرنا فوجدنا جماعة من النقات الحفاظ رَوَوْا هذا عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن مروان، عن بسرة، ثم ذكروا في رواياتهم أن عروة، قال: ثم لقيت بعد ذلك بسرة فحدثتني بالحديث عن رسول الله ﷺ كما حدثني مروان عنها، فدلنا ذلك على صحة الحديث وثبوته على شرط الشيخين، وزال عنه الخلاف والشبهة، وثبت سماع عروة من بسرة.

- وقال الدارقطني: ورواه ربيعة بن عثمان، والمُنذر بن عبد الله، وعنبسة بن عبد الواحد، وحُميد بن الأسود، فرووه عن هشام هكذا، عن أبيه، عن مروان، عن بسرة، قال عروة: فسألت بسرة بعد ذلك فصَدَّقَتْه.

- وأسند الحاكم في "المستدرک" (٤٧٧) - وعنه البيهقي في "السنن الكبرى" (٦٢٥) عن علي بن المدني، قال: ودكر حديث شعيب بن إسحاق، عن هشام بن عروة الذي يذكر فيه سماع عروة من بسرة، فقال علي: هذا مما يدل أن يحيى بن سعيد قد حفظ عن هشام بن عروة، عن أبيه أنه قال: أخبرتني بسرة.

▪ وأخرجه مالك في "الموطأ" (١٠٠) - مِنْ أَصْحَابِ الْأَوْجِهِ عَنْهُ ^(١) -، - وَمِنْ طَرِيقِ مَالِكٍ أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي "سُنَنِهِ" (١٨١)، ك/الطهارة، ب/الوضوء مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ، وَالنَّسَائِي فِي "الْكَبِيرِ" (١٥٩) ك/الطهارة، ب/الأمر بِالْوَضُوءِ مِنْ مَسِّ الرَّجُلِ ذَكَرَهُ، وَفِي "الصَّغْرَى" (١٦٣)، وَالْعَقِيلِي فِي "الضَّعْفَاءِ الْكَبِيرِ" (٢٧٣/١)، وَابْنُ حَبَّانٍ فِي "صَحِيحِهِ" (١١١٢)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي "الْكَبِيرِ" (٤٩٦/١٩٦/٢٤)، وَالدَّارِقُطْنِيُّ فِي "الْعَلَلِ" (٣٣٨/١٥)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي "السَّنَنِ الْكَبِيرِ" (٦١٦) -، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي "الْمُصَنَّفِ" (١٧٢٥) - وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي "الْآحَادِ وَالْمِثَالِي" (٣٢٢٨) -، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهِ فِي "مُسْنَدِهِ" (٢١٧١ وَ ٢١٧٢)، وَأَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" (٢٧٢٩٣ وَ ٢٧٢٩٤)، وَالدَّارِمِيُّ فِي "مُسْنَدِهِ" (٧٥٢)، وَابْنُ الْجَارُودِ فِي "الْمُنْتَقَى" (١٦)، مِنْ طَرِيقِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ: دَخَلْتُ عَلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ فَذَكَرْنَا مَا يَكُونُ مِنْهُ الْوَضُوءُ، فَقَالَ مَرْوَانٌ وَمِنْ مَسِّ الذَّكَرِ الْوَضُوءُ، فَقَالَ عُرْوَةُ مَا عَلِمْتُ هَذَا، فَقَالَ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ، أَخْبَرْتَنِي بِسُرَّةِ بِنْتِ صَفْوَانَ، أَنَهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ ». وَاللَّفْظُ لِمَالِكٍ، وَالْبَاقُونَ بِنَحْوِهِ، وَزَادَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَحْمَدُ وَغَيْرُهُمَا: أَنَّ مَرْوَانَ أَرْسَلَ إِلَى بُسْرَةَ رَسُولًا يَسْأَلُهَا، فَحَدَّثَتْهُ بِالْحَدِيثِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَقَالَ الدَّارِمِيُّ: هَذَا أَوْثَقُ فِي مَسِّ الْفَرْجِ، وَقَالَ: الْوَضُوءُ أَثْبَتُ.

رابعاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَّارَهُ عَلَى أَبِي عَلْقَمَةَ الْفَرَوِيِّ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ:

الوجه الأول: أبو علقمة، عن مالك بن أنس، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ.

الوجه الثاني: أبو علقمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ.

الوجه الثالث: أبو علقمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن مَرْوَانَ، عن بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ.

والذي يظهر - والله أعلم - هو صحة الحديث بالوجهين الثاني، والثالث؛ وذلك للقرائن الآتية:

(١) إِنَّ الْوَجْهَ الْأَوَّلَ رَوَاهُ أَبُو عَلْقَمَةَ الْفَرَوِيُّ عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ؛ بَيْنَمَا رَوَاهُ عَامَةً أَصْحَابُ الْإِمَامِ مَالِكٍ عَنْهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، وَهَذَا الْوَجْهَ عَنْ مَالِكٍ رَجَّحَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ - كَمَا سَبَقَ -، لَذَا قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: وَمَنْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ أَبِي عَلْقَمَةَ الْفَرَوِيِّ، عَنْ مَالِكٍ فَقَدْ وَهَمَ، بَلْغَنِي أَنَّ الْقَيْرَانِي حَدَّثَ بِهِ عَنْ شَيْخٍ لَهُ، عَنْ آخِرٍ، عَنْ أَبِي عَلْقَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامٍ، وَهَذَا وَهَمٌ - كَمَا سَبَقَ فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ -.

(٢) وَجُودُ مُتَابَعَاتٍ لِلْحَدِيثِ عَلَى الْوَجْهِينِ الثَّانِي، وَالثَّلَاثِ - كَمَا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ -.

(٣) إِنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ سَمِعَ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ بُسْرَةَ، فَلَمْ يُفْنِعْ ذَلِكَ حَتَّى بَعَثَ مَرْوَانُ شُرْطِيًّا لَهُ إِلَى بُسْرَةَ فَسَأَلَهَا، ثُمَّ آتَاهُمْ، فَأَخْبَرَهُمْ بِمِثْلِ مَا قَالَتْ بُسْرَةَ، فَسَمِعَهُ عُرْوَةُ ثَانِيًا عَنِ الشُّرْطِيِّ، عَنْ

(١) يُنْظَرُ: "التَّمْهِيدُ" لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (١٨٥/١٧)، وَقَدْ اخْتَلَفَ فِيهِ عَلَى مَالِكٍ يُنْظَرُ تَحْرِيرُهُ فِي "الْعَلَلِ" لِلدَّارِقُطْنِيِّ

(٢/٣٥٥/مسألة ٢٧٧٨)، (١٥/٣٢٤/مسألة ٤٠٦٠)، وَالْوَجْهَ الْمَذْكُورَ هُوَ مَا رَجَّحَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ وَغَيْرُهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

بُسْرَةَ، ثُمَّ لَمْ يُفْنِعْ ذَلِكَ حَتَّى دَهَبَ إِلَى بُسْرَةَ فَسَمِعَ مِنْهَا، فَالْخَبْرُ عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ بُسْرَةَ، مُتَّصِلٌ لَيْسَ بِمُنْقَطِعٍ. وهذا هو ما جاء مُصَرِّحاً به في بعض الروايات، وصَرَّحَ به ابن حَبَّان، والدَّارِقُطْنِي، والحاكم، ومن قبلهم ابن المديني، والترمذي، والبخاري، وغيرهم - كما سبق بيانه في التخریج -، والله أعلم.

خامساً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "شَاذٌ"؛ لِمَخَالَفَةِ رَاوِيهِ مَا رَوَاهُ عَامَّةُ الثَّقَاتِ عَنْ مَالِكٍ.

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

وَمِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مِنْ وَجْهِهِ الرَّاجِحِ بِالْوَجْهِينِ الثَّانِيِ وَالثَّلَاثِ "صَحِيحٌ".

والحديث صححه جمع من العلماء كابن المديني، والدَّارِمِي، والبخاري، والترمذي، وابن خزيمة، وابن حَبَّان، والدَّارِقُطْنِي، والحاكم - وقد سبقت أحكامهم على الحديث أثناء التخریج -، والله أعلم. وأسند الدَّارِقُطْنِي، قال: حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا أبو داود السجستاني، قال: قلت لأحمد بن حنبل: حديث بُسْرَةَ فِي مَسِّ الذَّكَرِ لَيْسَ بِصَحِيحٍ، قَالَ: بَلْ هُوَ صَحِيحٌ، وَذَلِكَ أَنَّ مَرْوَانَ حَدَّثَهُمْ عَنْهَا، ثُمَّ جَاءَهُمُ الرَّسُولُ عَنْهَا بِذَلِكَ.^(١)

سادساً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قَالَ الْمَصْنَفُ ﷺ: لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ مَالِكٍ إِلَّا أَبُو عَلْقَمَةَ، تَفَرَّدَ بِهِ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ.

قُلْتُ: وَمِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ صِحَّةُ كَلَامِ الْمَصْنَفِ ﷺ.

سادساً:- التعليق على الحديث:

أَخْرَجَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" بِسَنَدٍ حَسَنٍ مِنْ طَرِيقِ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيُّوْضًا أَحَدُنَا إِذَا مَسَّ ذَكَرَهُ؟ قَالَ: «إِنَّمَا هُوَ بَضْعَةٌ مِنْكَ أَوْ جَسَدِكَ».^(٢)

وقد اختلف العلماء في حكم مسِّ الذَّكَرِ، هل يُوجِبُ الوضوء لحديث الباب، أم لا يوجب الوضوء لحديث طلق بن عليِّ الحنفي؛ فذهب بعض أهل العلم إلى أنه يُوجِبُ الوضوء لحديث الباب، واختلفوا في الجواب عن حديث طلق بن عليِّ ﷺ، فقال بعضهم بضعفه، وذهب البعض إلى أنه مَنْسُوخٌ بحديث بُسْرَةَ رضي الله عنها؛ فقال ابن حَبَّان: حَبْرٌ طَلَّقَ بِنِ عَلِيٍّ حَبْرٌ مَنْسُوخٌ، لِأَنَّ طَلْقَ بْنَ عَلِيٍّ كَانَ قُدُومُهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، أَوَّلَ سَنَةٍ مِنْ سِنِّيِ الْهَجْرَةِ، حَيْثُ كَانَ الْمُسْلِمُونَ يَبْنُونَ مَسْجِدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِالْمَدِينَةِ. وَقَدْ رَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ إِجَابَ الْوَضُوءِ

(١) يُنظَرُ: "العلل" للدَّارِقُطْنِي (٣٥٦/١٥).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" (١٦٢٨٦ و ١٦٢٩٢ و ١٦٢٩٥)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي "سُنَنِهِ" (٤٨٣) ك/الطهارة، ب/(٦٤)

الرخصة في ذلك، وَأَبُو دَاوُدَ فِي "سُنَنِهِ" (١٨٢ و ١٨٣) ك/الطهارة، ب/الرخصة في ذلك، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي "سُنَنِهِ" (٨٥) ك/الطهارة، ب/تَرَكَ الْوَضُوءَ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ. وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: وَهَذَا الْحَدِيثُ أَحْسَنُ شَيْءٍ رَوِيَ فِي هَذَا الْبَابِ.

مِنْ مَسِّ الذَّكْرِ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ أَسْلَمَ سَنَةَ سَبْعٍ مِنَ الْهَجْرَةِ، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ خَبَرَ أَبِي هُرَيْرَةَ كَانَ بَعْدَ خَبَرِ طَلْقِ
بْنِ عَلِيٍّ بِسَبْعِ سِنِينَ.^(١)

بينما ذهب آخرون إلى تصحيح حديث طلق بن عليٍّ ﷺ والعمل به، وتضعيف حديث بُسْرَةَ للخلاف فيه
على عروة ﷺ؛ فذهب الطحاوي إلى تضعيف حديث بُسْرَةَ، والعمل بحديث طلق بن عليٍّ، فقال بعد أن أخرج
حديث طلق: فَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ مُسْتَقِيمٌ الْإِسْنَادِ، غَيْرُ مُضْطَرِبٍ فِي إِسْنَادِهِ، وَلَا فِي مَتْنِهِ، فَهُوَ أَوْلَىٰ عِنْدَنَا
مِمَّا رَوَيْنَاهُ أَوْلَىٰ مِنَ الْآثَارِ الْمُضْطَرِبَةِ فِي أَسَانِيدِهَا؛ وَأَسَدٌ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ: حَدِيثُ طَلْقٍ هَذَا، أَحْسَنُ مِنْ
حَدِيثِ بُسْرَةَ. ثُمَّ قَالَ: فَإِنْ كَانَ هَذَا الْبَابُ يُؤْخَذُ مِنْ طَرِيقِ الْإِسْنَادِ وَاسْتِقَامَتِهِ، فَحَدِيثُ طَلْقٍ هَذَا أَحْسَنُ إِسْنَادًا.
وَإِنْ كَانَ يُؤْخَذُ مِنْ طَرِيقِ النَّظَرِ، فَإِنَّا رَأَيْنَاهُمْ لَا يَخْتَلِفُونَ أَنَّ مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ بِظَهْرٍ كَفَّهِ، أَوْ بِذِرَاعِيهِ، لَمْ يَجِبْ
فِي ذَلِكَ وَضُوءٌ... ثُمَّ أَسَدٌ عَنِ الْحَسَنِ أَنَّهُ كَانَ لَا يَرَىٰ فِي مَسِّ الذَّكْرِ وَضُوءًا، ثُمَّ قَالَ: فَهَذَا نَأْخُذُ، وَهُوَ
قَوْلُ أَبِي حَنِيفَةَ، وَأَبِي يُوسُفَ، وَمُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، رَجِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَىٰ.^(٢)

قلت: وأولى من هذا وذاك بعد ثبوت صحة الحديثين هو الجمع بينهما؛ وذلك بحمل الأمر في حديث بُسْرَةَ
على الاستحباب والندب، لوجود الصارف في حديث طلق بن عليٍّ، فابن خزيمة أخرج حديث بُسْرَةَ في
"صحيحه" برقم (٣٣)، وترجم لها بقوله: ب/اسْتِحْبَابِ الْوُضُوءِ مِنْ مَسِّ الذَّكْرِ، ثُمَّ أَسَدٌ عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: «
أَرَى الْوُضُوءَ مِنْ مَسِّ الذَّكْرِ اسْتِحْبَابًا وَلَا أُوجِبُهُ»؛ وَرَوَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَعِيدِ النَّسَوِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ أَحْمَدَ
بْنَ حَنْبَلٍ عَنِ الْوُضُوءِ مِنْ مَسِّ الذَّكْرِ، فَقَالَ: «أَسْتَحِبُّهُ وَلَا أُوجِبُهُ»؛ وَقَالَ ابْنُ خَزِيمَةَ: وَسَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ
يَحْيَى يَقُولُ: «نَرَى الْوُضُوءَ مِنْ مَسِّ الذَّكْرِ اسْتِحْبَابًا لَا إِجَابًا» بِحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَدْرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ
طَلْقٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: وَكَانَ الشَّافِعِيُّ رَجَمَهُ اللَّهُ يُوجِبُ الْوُضُوءَ مِنْ مَسِّ الذَّكْرِ اتِّبَاعًا بِخَبَرِ
بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ لَا قِيَاسًا، قَالَ: وَيَقُولُ الشَّافِعِيُّ أَقُولُ؛ لِأَنَّ عُرْوَةَ قَدْ سَمِعَ خَبَرَ بُسْرَةَ مِنْهَا لَا كَمَا تَوَهَّم بَعْضُ
عُلَمَائِنَا أَنَّ الْخَبَرَ وَاهٍ لَطَعْنِهِ فِي مَرْوَانَ.^(٣)



(١) يُنْظَرُ: "الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان" (٤٠٥/٣).

(٢) يُنْظَرُ: "شرح معاني الآثار" (٧٦/١-٧٩).

(٣) وللمزيد يُنْظَرُ: "شرح معاني الآثار" للطحاوي (٧١/١ وما بعدها)، "ناسخ الحديث ومنسوخه" لأبي حفص ابن شاهين
(ص/٩٧ وما بعدها)، "الاعتبار في الناسخ والمنسوخ" للحازمي (ص/٣٩ وما بعدها)، "تصب الرأية" (٦٣/١)، "التلخيص
الحبير" (١٣١/١).

[٤٨١/٨١] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو ، قَالَ : نَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّالِمِيُّ ، قَالَ : نَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ ^(١) ،
عَنْ رِيَّاحِ بْنِ أَبِي مَعْرُوفٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ .

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَدْخُلُ الْجَنَّةَ رَجُلٌ لَا يَبْتَعِي فِي الْجَنَّةِ أَهْلَ دَارٍ ، وَلَا غُرْفَةَ إِلَّا قَالُوا :
مَرْحَبًا مَرْحَبًا ، إِيْنَا إِيْنَا » .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ ^(٢) : مَا تَوَي ^(٣) هَذَا الرَّجُلُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ !
قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « أَجَلٌ ، وَأَنْتَ هُوَ يَا أَبَا بَكْرٍ » .

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٦١٦٨)، وفي "الكبير" (١١١٦٦) - ومن طريقه الضياء في "المختارة" (١٣٨) -، عن أبي حنيفة محمد بن حنيفة الواسطي؛ وابن حبان في "صحيحه" (٦٨٦٧)، عن الوليد بن بنان؛ وابن عدي في "الكامل" (١٠٦/٤) - في ترجمة رباح بن أبي معروف - عن القاسم المقرئ؛ والخطيب البغدادي في "تاريخه" (٢٩٩/٦)، من طريق أحمد بن محمد بن هانئ الشطوي؛ وأبو عبد الله محمد بن أحمد الرزاري في "أحاديثه" (٤)، من طريق يوسف بن الحكم الحنط؛ وأبو الشيخ الأصبهاني في "الحجة في بيان المحجة" (٣٢٢)، من طريق محمد بن موسى الحلواني؛ وابن عساكر في "تاريخه" (١٠٢/٣٠)، من طريق أحمد بن محمد بن هلال الشطوي - ويقال له: محمد بن أحمد بن هلال الشطوي -.

(١) فُدَيْكٍ: بالفاء، مُصَغَّرًا. يُنظر: "التقريب" لابن حجر (٥٧٣٦).

(٢) الحديث أخرجه المصنف في "الأوسط" (٦١٦٨)، وفي "الكبير" (١١١٦٦)، ومن طريقه الضياء المقدسي في "المختارة" (١٣٨)، بلفظ: فقال أبو بكر: يا رسول الله!، وهذه اللفظة ثابتة عند جميع من أخرج الحديث، لكنها غير موجودة في الأصل.

(٣) في المطبوع: "تري" بالراء، وهي كذلك في الموضوع الثاني من "الأوسط" في المطبوع، والصواب ما أثبتته، وهو موافق لما في الأصل، وهي واضحة فيه، وتظهر أكثر عند المقارنة بين الواو، والراء في المخطوط، لكن الناسخ كتبها في الموضوع الأول بالياء، هكذا (توي)، وفي الموضوع الثاني (٨١/٢ ب) كتبها بالمد، هكذا (توا)، وقد تصحفت في "الكبير" إلى (ثواب)؛ والحديث أخرجه الضياء في "المختارة" (١٣٨) من طريق المصنف، وفيه: "توي"، وكل من أخرج الحديث ذكره على الصواب.

وضبطه الإمام محب الدين الطبري في "الرياض النضرة في مناقب العشرة" (١٥٩/١/٣٩٧)، فقال: خَرَّجَهُ أَبُو حَاتِمٍ - أي ابن حبان - هكذا بالياء، باتنتين، مُعَدَّى بَعْلَى، ولعله أراد: التوى بالقصر، وهو: الهلاك، وخَرَّجَهُ في "الفضائل": "ما ثوا هذا الرجل" بالمتلثة بإسقاط على، وقال: الثوي: هو الإقامة، يُقال: ثوى يثوي ثوا، أي: أقام، والأول أنسب للجواب بأجل.

وقال النووي في "المنهاج" (١١٧/٧): قَوْلُهُ "لَا تَوَى عَلَيْهِ": هُوَ بَفَتْحِ الْمُتَنَاءِ فَوْقَ، مَقْصُورٌ، أَي: لَا هَلَكَ.

وقال الحافظ ابن حجر في "الفتح" (٤٩/٦): "لَا تَوَى عَلَيْهِ": بِالْمُتَنَاءِ وَالْأَكْثَرُ أَنَّهُ مَقْصُورٌ، وَحَكَى ابْنُ فَارِسٍ الْمَدَّ.

- سبعتهم عن أَحْمَدَ بنِ مُحَمَّدَ بنِ أَبِي بَكْرٍ السَّالِمِيِّ، به، إِلَّا أَحْرَفًا يَسِيرَةً.
- وقال أبو القاسم الأصبهاني: قيل: "تَوَى": ضَاعَ، وخسر، وَرَوَى: "مَا تَوَى" بفتح الواو. (١)
- وقال الطبراني: لم يَرَوْه عن قَيْسِ بنِ سَعْدِ إِلَّا رِيَّاحَ بنِ أَبِي مَعْرُوفٍ، ولا عن رِيَّاحِ إِلَّا ابنَ أَبِي فُدَيْكٍ، تَقَرَّدَ به: أحمد بن محمد بن أبي بكرٍ السَّالِمِيِّ.
- وقال ابن عدي: لا يرويه بهذا الإسناد غير رِيَّاحِ.
- وأخرجه أبو نُعَيْمٍ في "تاريخ أصبهان" (٣١٦/٢) عن يَحْيَى بنِ الْمُغِيرَةِ القُرَشِيِّ، عن ابنِ أَبِي فُدَيْكٍ، به.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن عمرو بن مسلم، الخلال: "ثِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٧٥).
- (٢) أبو بكر أحمد بن محمد بن أبي بكر بن سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب السَّالِمِيُّ، المدني. روى عن: ابنِ أَبِي فُدَيْكٍ، وإسماعيل بن عبد الله بن أبي أُويس - ابنِ أُختِ أنس بن مالك - . روى عنه: أحمد الخلال، ومحمد بن حنيفة الواسطي، وعبيد الله بن محمد العمري، وآخرون. حاله: لم أقف فيه على جرح أو تعديل - على حد بحثي -، إلا على توثيق الهيثمي له (٢)، لكن الهيثمي معروف بتساهله، فلا يُعْتَدُ بقوله عند الانفراد. لذا قال الألباني: لم أجد له ترجمة فيما لدى من كتب الجرح والتعديل، ولا في "تقات ابن حبان"! وأما توثيق الهيثمي له، فأظنه من أوهامه، التبس عليه بغيره. (٣) وقال الهيثمي في موضع آخر: لم أعرفه. (٤) قلت: وهذا يؤيد أن توثيقه له من أوهامه، وأنه التبس عليه بغيره. وعليه؛ فالحاصل: أنه "مجهول الحال". (٥)

(١) قال ابن الأثير في "النهاية" (٢٠١/١): فِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ ﷺ، وَقَدْ ذَكَرَ مَنْ يُدْعَى مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، فَقَالَ: « ذَاكَ الَّذِي لَا تَوَى عَلَيْهِ » أَي لَا ضَيَاعَ وَلَا خَسَارَةَ، وَهُوَ مِنَ التَّوَى: أَي الْهَلَاكُ.

(٢) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٤٦/٩).

(٣) يُنظر: "السلسلة الضعيفة" (١٠٠٧/١٤).

(٤) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٢٠/٧).

(٥) ولولا وجود متابع له في هذا الحديث - حيث أخرجه أبو نُعَيْمٍ في "تاريخ أصبهان" (٣١٦/٢) بإسناد حسن، إلى يَحْيَى بنِ الْمُغِيرَةِ القُرَشِيِّ، عن ابنِ أَبِي فُدَيْكٍ، بسنده - لقلنا بأنه صدوق يُحَسِّنُ حديثه، وذلك لإخراج ابن حبان له في "صحيحه"، والضياع في "المختارة"، وهما قد اشترطا الصحة في كتابيهما - ولم أجد له بعد البحث في الكتب التي اشترط أصحابها الصحة، إلا هذا الحديث -، فلم أحسن حديثه؛ لأن شرط التعديل بالرواية، هو:

- عدم وجود متابعٍ للراوي، أو شاهد على روايته، أو أن يبيّن الإمام أن هذا الراوي قد انفرد بهذا الحديث.

- وألا يبتين أو يترجح ضعفه، فإن ثبت جرحه فلا اعتبار بالتعديل بالرواية.

- وأن يُخَرِّجَ له في المسائل التي لا يُحْتَجُّ فيها إلا بالمقبول، كالعقائد والأحكام.

قال الإمام الذهبي في "الموقظة" (٧٨): الثقة: مَنْ وثَّقه كثيرٌ، ولم يُضعَّف. ودونه: مَنْ لم يُوثَّق ولا ضَعَّف. فإن خُرِّجَ حديثٌ هذا في "الصحيحين"، فهو مُوثَّقٌ بذلك. وإن صحَّح له مثلُ الترمذيِّ وابنِ خزيمة، فجبِّدٌ أيضاً. وإن صحَّح له الدارقطني

٣) مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٥٧).

٤) رِيَّاحُ بْنُ أَبِي مَعْرُوفٍ بْنِ أَبِي سَارَةَ الْمَكِّيِّ.

روى عن: قيس بن سعد، وعطاء بن أبي رباح، وأبي الزبير محمد بن مسلم، وآخرين.

روى عنه: ابن أبي فديك، وسفيان الثوري، وأبو داود الطيالسي، وآخرون.

حاله: قال ابن سعد: قليل الحديث. وقال ابن عمَّار، وأبو زرعة، وأحمد: صالح. وقال أبو حاتم: صالح

الحديث. وقال ابن معين: ضعيف. وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال ابن حبان في "المجروحين": كَانَ مِمَّنْ

يُخْطِئُ، وَيُرْوَى عَنِ الثِّقَاتِ مَا لَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ، وَالَّذِي عِنْدِي فِيهِ التَّنَكُّبُ عَمَّا انْفَرَدَ بِهِ مِنَ الْحَدِيثِ، وَالِاحْتِجَاجُ

بِمَا وَافَقَ الثِّقَاتُ مِنَ الرِّوَايَاتِ. وقال ابن حجر: صدوق له أوهام.

- وقال العجلي: لَا بَأْسَ بِهِ. وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: يُخْطِئُ وَيَهْمُ. وقال ابن عدي: مَا أَرَى

بِرِوَايَاتِهِ بَأْسًا وَلَمْ أَجِدْ لَهُ حَدِيثًا مُنْكَرًا. (١)

- وحاصله: أَنَّهُ "صدوق له أوهام"، فضعفه في أعلى مراتب الضعف، ولا يُحتج به عند الانفراد، وإنما

يُعتبر به عند الشواهد والمتابعات. وإنما أخرج له مسلم في المتابعات دون الأصول. (٢)

٥) قَيْسُ بْنُ سَعْدِ الْمَكِّيِّ، أَبُو عَبْدِ الْمَلِكِ، وَيُقَالُ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَبَشِيُّ.

روى عن: مجاهد، وعطاء بن أبي رباح، وعمرو بن دينار، وآخرين.

روى عنه: رباح بن أبي معروف، وحماد بن زيد، وحماد بن سلمة، وآخرون.

والحاکم، فأقلُّ أحواله: حُسْنُ حَدِيثِهِ.

وقال الإمام الزيلعي في "تصب الراية" (١٤٩/١): قَالَ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ فِي "الإمام": وَمِنْ الْعَجَبِ كَوْنُ الْقَطَّانِ لَمْ يَكْتَفِ

بِتَصْحِيحِ التِّرْمِذِيِّ فِي مَعْرِفَةِ حَالِ عَمْرٍو بْنِ بُجْدَانَ، مَعَ تَفَرُّدِهِ بِالْحَدِيثِ، وَهُوَ قَدْ نَقَلَ كَلَامَ التِّرْمِذِيِّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ،

وَأَيُّ فَرْقٍ بَيْنَ أَنْ يَقُولَ: هُوَ ثِقَّةٌ، أَوْ يُصَحِّحَ لَهُ حَدِيثًا انْفَرَدَ بِهِ؟ أ.هـ.

وقال الحافظ ابن حجر في "تهذيب التهذيب" (٤٩/٧) - في ترجمة عبيد الله بن المغيرة بن أبي بردة الكناني -: أخرج له

الضياء في "المختارة" ومقتضاه أن يكون عبيد الله عنده ثقة. وهناك من الأمثلة على ذلك كثير.

وقد استفدت ذلك من بعض ما أفاض به علينا أستاذنا الفاضل أ.د/أحمد معبد عبد الكريم في محاضراته القيمة، فجزاه الله

عني خير الجزاء، ومثَّعه الله بالصحة والعافية ما أبقاه، وجعل الفردوس الأعلى مثواه آمين آمين يا رب العالمين.

(١) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٣٤٩/١، "الجرح والتعديل" ٤٨٩/٣، "الثقات" ٣٠٧/٦، "المجروحين" ٣٠٠/١، "الكامل"

١٠٦/٤، "التهذيب" ٤٧/٩، "الميزان" ٣٨/٢، "تهذيب التهذيب" ٢٣٥/٣، "لسان الميزان" ٢٩٩/٩، "التقريب" (١٨٧٥).

(٢) يُنظر: "تحرير التقريب" (١٨٧٥). وقال ابن حجر في "هدي الساري" (ص/٣٨٤): يَنْبَغِي لِكُلِّ مُنْصَفٍ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ

تَخْرِيجَ صَاحِبِ الصَّحِيحِ لِأَيِّ رَاوٍ كَانَ مُقْتَضٍ لِعَدَالَتِهِ عِنْدَهُ وَصِحَّةَ ضَبْطِهِ وَعَدَمَ غَفْلَتِهِ، ... هَذَا إِذَا خَرَجَ لَهُ فِي الْأَصُولِ، فَأَمَّا

إِنْ خَرَجَ لَهُ فِي الْمَتَابِعَاتِ وَالشَّوَاهِدِ وَالتَّعَالِيقِ فَهَذَا يَتَّفِقُ دَرَجَاتٍ مِنْ أُخْرَجَ لَهُ مِنْهُمْ فِي الضَّبْطِ وَغَيْرِهِ، مَعَ حُصُولِ اسْمِ الصَّدْقِ

لَهُمْ، وَحِينَئِذٍ إِذَا وَجَدْنَا لغيره فِي أَحَدٍ مِنْهُمْ طَعْنًا، فَذَلِكَ الطَّعْنُ مُقَابِلُ تَعْدِيلِ هَذَا الْإِمَامِ، فَلَا يَقْبَلُ إِلَّا مُبِينِ السَّبَبِ، مُفسِّرًا بِقَادِحِ

يَفْدَحُ فِي عَدَالَةِ هَذَا الرَّاوي، وَفِي ضَبْطِهِ مُطْلَقًا، أَوْ فِي ضَبْطِهِ لِحَبْرِ بَعْثِهِ؛ لِأَنَّ الْأَسْبَابَ الْحَامِلَةَ لِلْأَثْمَةِ عَلَى الْجَرْحِ مُتَّفَاوِتَةٌ

مِنْهَا مَا يَفْدَحُ، وَمِنْهَا مَا لَا يَفْدَحُ ... الخ.

حاله: قال ابن سعد، والعجلي، وأحمد، وأبو زرعة، وأبو داود، والذهبي، وابن حجر: ثقة. وقال ابن معين: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في "الثقات". فالحاصل: أنه ثقة^(١).

(٦) مجاهد بن جبر، ويقال: ابن جبير، قال المزني: والأول أصح. المكي، أبو الحجاج المخزومي.

روى عن: عبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر، وأبي هريرة رضي الله عنه، وآخرين.

روى عنه: قيس بن سعد، وسليمان الأحول، وسليمان الأعمش، وآخرون.

حاله: قال ابن سعد: كان فقيهاً عالماً ثقةً كثير الحديث. وقال ابن معين، وأبو زرعة، والعجلي: ثقة. وقال ابن حبان: كان فقيهاً عابداً ورعاً متقناً. وقال الذهبي في "الكاشف": إمام في القراءة والتفسير حجة. وفي "الميزان": أجمعت الأمة على إمامة مجاهد والاحتجاج به. وقال ابن حجر: ثقة إمام في التفسير وفي العلم. - قال يحيى القطان: مُرسلات مجاهد أحب إلي من مُرسلات عطاء بكثير^(٢).

(٧) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب: "صحابي جليلٌ مُكْتَرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٥١).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مما سبق يتبين أن الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف جداً"؛ لأجل رباح بن أبي معروف "صدوق له أوهام"، فلا يُحتج به عند الأفراد، وقد انفرد بهذا الحديث عن ابن عباس.

قال الإمام الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن قيس بن سعد إلا رباح بن أبي معروف.

والحديث ذكره ابن عدي في ترجمة رباح، وقال: لا يرويه بهذا الإسناد غير رباح.

قلت: ومع انفراده فقد خالف ما رواه الثقات، وما هو مُخرَج في "الصحيح"، فقد أخرج البخاري، ومسلم عن

أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، دَعَا خَزَنَةَ الْجَنَّةِ، أَيُّ فُلٍ هَلُمَّ»^(٣)، قال أبو بكر: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ذَاكَ الَّذِي لَا تَوَى عَلَيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ»^(٤).

فهناك مخالفة بين الحديثين في المنادي، والمنادي عليه، والمكان:

فحديث الباب يدل على أن أصحاب الجنة، وأهل الغرف هم الذين ينادون على أبي بكر رضي الله عنه، ويقولون له

مرحباً مرحباً، أما حديث أبي هريرة رضي الله عنه وغيره، فيدل على أن الذين ينادون هم خزنة الجنة، وهم الواقفون على

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٩٩/٧، "الثقات" ٣٢٨/٧، "التهذيب" ٤٧/٢٤، "الكاشف" ١٤٠/٢، "التقريب" (٥٥٧٧).

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٤١١/٧، "الجرح والتعديل" ٣١٩/٨، "الثقات" لابن حبان ٤١٩/٥، "تاريخ دمشق" ١٧/٥٧،

"تهذيب الكمال" ٢٢٨/٢٧، "الكاشف" ٢٤٠/٢، "الميزان" ٤٤٠/٣، "التقريب" (٦٤٨١).

(٣) قال الإمام النووي في "المنهاج" (١١٧/٧): "فُلٌ بِضَمِّ اللَّامِ، هَكَذَا ضَبَطْنَاهُ، وَهُوَ الْمَشْهُورُ، وَلَمْ يَذْكَرِ الْقَاضِي وَآخَرُونَ غَيْرُهُ، وَضَبَطَهُ بَعْضُهُمْ: بِإِسْكَانِ اللَّامِ، وَالْأَوَّلُ أَصَوِّبُ. قَالَ الْقَاضِي: مَعْنَاهُ أَيُّ فُلَانٍ."

(٤) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢٨٤١) ك/الجهاد، ب/فضل الثقة في سبيل الله صلى الله عليه وسلم، ويرقم (٣٢١٦) ك/بدء الخلق،

ب/ذكر الملائكة. ومسلم في "صحيحه" (٣/١٠٢٧) ك/الزكاة، ب/ من جمع الصدقة، وأعمال البر.

أبوابها الثمانية - كما تدل على ذلك باقي الروايات، وسيأتي إن شاء الله ﷺ ذكر بعضها -، بالإضافة إلى أن رواية الباب تدل على قصر هذا الفضل على أبي بكر ﷺ، وهذا بخلاف رواية "الصحيحين"، فهي تدل على ثبوت ذلك لأبي بكر، ولغيره، وهذا واضح من صيغة العموم في قوله ﷺ: "مَنْ أَتَقَى"، ومن صيغة الجمع في قوله ﷺ: «إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ»، لكنّها تدل على ثبوت الأولوية، والأحقية لسيدنا أبي بكر الصديق ﷺ.

- لذا قال الألباني^(١): "منكر"؛ وأعله برباح بن أبي معروف، ثم قال: وأنا أعتقد أنه وهم في متن هذا

الحديث، وأتى بمعنى منكر، وهو قوله: "وأنت هويأ أبا بكر!"

فأين النبي ﷺ؟! فلعله أراد أن يقول: فأنت منهم، أو نحو ذلك، فخانتته حافظته، فقال ما قال! ثم ذكر الحديث المنفق عليه من حديث أبي هريرة ﷺ، وقد سبق ذكره.

- وأمّا قول الهيثمي: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الكبير"، و"الأوسط"، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ، غَيْرُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي بَكْرٍ السَّالِمِيِّ، وَهُوَ ثِقَّةٌ.^(٢) فسبق الجواب عنه في دراسة الإسناد، والصواب في السالمي أنه "مجهول الحال". قلت: وتُوبِعَ عَلَى رِوَايَتِهِ لِهَذَا الْحَدِيثِ - كما سبق في التخريج وسيأتي عند النظر في كلام المصنف -.

شواهد للحديث:

وللحديث شاهدٌ من حديث عبد الله بن أبي أوفى، أخرجه البزار في "مسنده" (٣٣٤٣)، وخيثمة بن سليمان في "حديثه" (١٢١/١)، وابن بطة في "الإبانة" - كتاب فضائل الصحابة - (١٩٨) - ومن طريقه ابن الجوزي في "العلل المتناهية" (٤٠٢) -، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١٠٣/٣٠). كلهم من طريق عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ مُحَمَّدٍ الْحَارِبِيِّ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ سَيْفٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى ﷺ، قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أَصْحَابِهِ أَجْمَعٍ مَا كَانُوا، فَقَالَ: «إِنِّي أُرِيتُ اللَّيْلَةَ مَنَازِلَكُمْ فِي الْجَنَّةِ وَقُرْبَ مَنَازِلِكُمْ»، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنِّي لَأَعْرِفُ رَجُلًا أَعْرِفُ اسْمَهُ وَأَسْمَ أَبِيهِ وَأُمَّهُ، لَا يَأْتِي بَابًا مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ إِلَّا يُقَالُ لَهُ مَرْحَبًا مَرْحَبًا»، فَقَالَ لَهُ سَلْمَانُ: إِنَّ هَذَا لَمُرْتَفِعٌ شَأْنُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَهُوَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي قُحَافَةَ»... الحديث مُطَوَّلًا

قال البزار: وَعَمَّارُ بْنُ سَيْفٍ صَالِحٌ^(٣)، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ الْحَارِبِيُّ ثِقَّةٌ، وَابْنُ أَبِي مُوَاتِنَةَ صَالِحٌ، وَسَائِرُ

(١) يُنظَرُ: "السلسلة الضعيفة" (٦٩٣٣).

(٢) يُنظَرُ: "مجمع الزوائد" (٤٦/٩).

(٣) الصواب ما قاله الحافظ ابن حجر في "التقريب" (٤٨٢٦)، فقال: "ضعيف الحديث عابد". فقد ضعفه ابن معين، وأبو حاتم، وأبو زرعة، وأبو داود، فقال أبو حاتم: كان شيخاً صالحاً، وكان ضعيف الحديث، منكر الحديث. وقال ابن حبان: كَانَ مِمَّنْ يَرَوِي الْمَنَاطِقَ عَنِ الْمَشَاهِيرِ، حَتَّى رُبِمَا سَبَقَ إِلَى الْقَلْبِ أَنَّهُ كَانَ الْمُتَعَمِّدَ لَهَا، فَبَطُلَ الْاِخْتِجَاجُ بِهِ؛ لَمَّا أَتَى مِنَ الْمَعْضَلَاتِ عَنِ النَّقَاتِ، رَوَى عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَحَادِيثَ بِوَاطِلٍ لَا أَصُولَ لَهَا يَطُولُ الْكُتَابُ بِذِكْرِهَا. وَقَالَ ابْنُ عَدِي: الضَّعْفُ بَيِّنٌ فِي حَدِيثِهِ. لَذَا فَيَحْتَمَلُ قَوْلَ الْبَزَّازِ عَلَى الصَّلَاحِ وَالْعِبَادَةِ. يُنظَرُ: "الجرح والتعديل"

الإِسْنَادُ لَا يُسْأَلُ عَنْهُ لِتَقْتِهِمْ، وَهَذَا الْحَدِيثُ لَا نَعْلَمُهُ يُرْوَى عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.
 وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ: هَذَا حَدِيثٌ لَا يَصِحُّ؛ أَمَّا عَمَّارٌ: فَقَالَ يَحْيَى: لَيْسَ حَدِيثُهُ بِشَيْءٍ، وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ:
 مَثْرُوكٌ؛ وَأَمَّا الْمُحَارِبِيُّ: فَقَالَ يَحْيَى: يَرْوِي عَنِ الْمَجْهُولِينَ أَحَادِيثَ مُنْكَرَةً.^(١)

وَقَالَ ابْنُ حَبَّانَ: رَوَى عَمَّارُ بْنُ سَيْفٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
 أَحَادِيثَ بَوَاطِيلَ لَا أَصُولَ لَهَا يَطُولُ الْكِتَابُ بِذِكْرِهَا.^(٢)

قُلْتُ: وَمَعَ ضَعْفِ هَذَا الشَّاهِدِ وَبَطْلَانِهِ - كَمَا قَالَ ابْنُ حَبَّانَ -، فَهُوَ أَيْضًا يُخَالِفُ رِوَايَةَ الْبَابِ فِي جِزئِهِ
 الْأَوَّلِ، كَمَا هُوَ وَاضِحٌ لِمَنْ تَأَمَّلَهُ، وَلَا يَتَّفِقُ مَعَهُ إِلَّا فِي جِزئِهِ الْأَخِيرِ فِي قَوْلِهِ: «أَجَلُ، وَأَنْتَ هُوَ يَا أَبَا بَكْرٍ»، وَقَدْ
 سَبَقَ بَيَانُ مَخَالَفَتِهَا لِمَا فِي الصَّحِيحِ، وَعَلَيْهِ فَهَذَا الشَّاهِدُ لَا يُعْتَبَرُ بِهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

بَعْضُ مَا صَحَّ فِي فِضَائِلِ سَيِّدِنَا أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ﷺ:

وَقَدْ ثَبَتَ فِي سَيِّدِنَا أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ﷺ جَمَلَةٌ كَثِيرَةٌ مِنَ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ، وَبَعْضُهَا مُخْرَجٌ فِي
 "الصَّحِيحِينَ"، وَمِنْهَا مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ﷺ يُدْعَى مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ كُلِّهَا، لَكِنْ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: "وَأَرْجُو
 أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ"، وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ فِيهَا غَنِيَّةٌ عَنِ الضَّعِيفِ، مِنْهَا:

- مَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: "مَنْ أَنْفَقَ زَوْجِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، نُودِيَ مِنْ أَبْوَابِ
 الْجَنَّةِ: يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا خَيْرٌ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ، وَمَنْ كَانَ
 مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الرِّيَّانِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ"، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ: يَا رَسُولَ
 اللَّهِ مَا عَلَى مَنْ دُعِيَ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ، فَهَلْ يُدْعَى أَحَدٌ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ كُلِّهَا، قَالَ: «نَعَمْ، وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ».^(٣)

- وَمِمَّا صَحَّ فِي فَضْلِهِ ﷺ، مَا أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ مِنْ أَمْنِ النَّاسِ عَلَيَّ فِي
 صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبَا بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا غَيْرَ رَبِّي لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ، وَلَكِنْ أَخُوهُ الْإِسْلَامِ وَمَوَدُّهُ، لَا يَبْقَيْنَ فِي الْمَسْجِدِ بَابٌ إِلَّا
 سُدَّ إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ».^(٤)

٣٩٣/٦، "المجروحين" ١٩٥/٢، "الكامل" لابن عدي ١٣٧/٦، "تهذيب الكمال" ١٩٤/٢١.

(١) هذا قول أبي حاتم، ونصه: قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن عبد الرحمن المحاربي، فقال: صدوق إذا حدث عن
 الثقات، ويروى عن المجهولين أحاديث منكرة، فيفسد حديثه بروايته عن المجهولين. أمّا يحيى فوثقه. "الجرح والتعديل" ٢٨٢/٥.

(٢) يُنظر: "المجروحين" (١٩٥/٢).

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٨٩٧) ك/الصوم، ب/الرِّيَّانُ لِلصَّائِمِينَ، ويرقم (٣٦٦٦) ك/فضائل الصحابة، ب/قَوْلِ
 النَّبِيِّ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا». ومسلم في "صحيحه" (١٠٢٧/١-٢) ك/الزكاة، ب/مَنْ جَمَعَ الصَّدَقَةَ، وَأَعْمَلَ الْبِرَّ.

(٤) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٤٦٦) ك/الصلاة، ب/الْحَوْخَةَ وَالْمَمْرَ فِي الْمَسْجِدِ، ويرقم (٣٦٥٤) ك/فضائل الصحابة
 ، ب/قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «سُدُّوا الْأَبْوَابَ، إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ»، ويرقم (٣٩٠٤) ك/مناقب الأنصار، ب/هَجْرَةَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ إِلَى

رابعاً: النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: " لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ إِلَّا رِبَاحُ بْنُ أَبِي مَعْرُوفٍ، وَلَا عَنْ

رِبَاحِ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ، تَفَرَّدَ بِهِ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي بَكْرٍ السَّالِمِيُّ ^(١)."

قلتُ: ووافقه ابن عدي، فقال: لا يرويه بهذا الإسناد غير رباح.

- ومن خلال ما سبق في التخريج يتضح أن حلقة التفرد في هذا الحديث تقف عند محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، وعليه فيسلم للمصنف ﷺ في قوله: لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ إِلَّا رِبَاحُ بْنُ أَبِي مَعْرُوفٍ، وَلَا عَنْ رِبَاحِ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ.

- وأما قوله: "تَفَرَّدَ بِهِ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي بَكْرٍ السَّالِمِيُّ"؛ فلا يسلم له في ذلك، بل تابعه يحيى بن المغيرة الفرشي، فرواه عن ابن أبي فديك، بسنده، وهذه المتابعة أخرجها أبو نعيم في "تاريخ أصبهان" (٣١٦/٢) بإسناد حسن، إلى يحيى - كما سبق في التخريج -.

خامساً: التعليق على الحديث:

- قال الإمام أبو نعيم: أبو بكر الصديق، السابق إلى التصديق، الملقب بالعتيق، المؤيد من الله بالتوفيق، صاحب النبي ﷺ في الحضر والأسفار، ورفيقه الشفيق في جميع الأطوار، وضجيعه بعد الموت في الروضة المخوفة بالأنوار، المخصوص في الذكر الحكيم بمفخر فاق به كافة الأخيار، وعمامة الأبرار، وبقي له شرفه على مرور الأعصار، ولم يسلم إلى نروته همم أولي الأيدي والأبصار، حيث يقول عالم الأسرار: ﴿كَانَ أَثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْفَكَارِ﴾ ^(٢) إلى غير ذلك من الآيات والآثار، ومشهور النصوص الواردة فيه والأخبار التي عدت كالشمس في الانتشار، وفضل كل من فاضل، وفاق كل من جادل وتاضل، ونزل فيه: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتْلَ﴾ ^(٣) توحد الصديق في الأحوال بالتحقيق، واختار الاختيار من الله حين دعاه إلى الطريق، فتجرد من الأموال والأعراض، صار للمحن هدفاً، وللبلاء غرضاً، وزهد فيما عر له جوهراً كان

المدينة. ومسلم في "صحيحه" (٢٣٨٢) ك/فضائل الصحابة، ب/من فضائل أبي بكر الصديق ﷺ.

ومن رام المزيد فليراجع "صحيح البخاري" ك/فضائل الصحابة، وقد عقد البخاري رحمه الله ثلاثة أبواب في فضل أبي بكر ﷺ، وهي: قول النبي ﷺ: «سُدُّوا الْأَبْوَابَ، إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ»، و فضل أبي بكر ﷺ بعد النبي ﷺ، و قول النبي ﷺ: «لَوْ كُنْتُ مُنْخِذًا خَلِيلًا». و"صحيح مسلم" ك/فضائل الصحابة، ب/من فضائل أبي بكر الصديق ﷺ. و"تحفة الصديق في فضائل أبي بكر الصديق" لأبي الحسن علي بن بلبان، و"فضائل أبي بكر الصديق" لمحمد بن علي العشاري الحنبلي، و"الرياض النضرة في مناقب العشرة" لمحِب الدين الطبري، وغيرها.

(١) وهذا التعقيب من المصنف ﷺ على الحديث لم يذكره عقب روايتنا محل الدراسة، وإنما ذكره في موضع آخر من "الأوسط" برقم (٦١٦٨) - كما سبق بيانه في التخريج -.

(٢) سورة "التوبة"، آية (٤٠).

(٣) سورة "الحديد"، آية (١٠).

أو عرضاً، تَقَرَّدَ بِالْحَقِّ عَنِ الْاَلْتِفَاتِ إِلَى الْخَلْقِ، وَقَدْ قِيلَ: « إِنَّ التَّصَوُّفَ الْاِعْتِصَامُ بِالْحَقَائِقِ عِنْدَ اِخْتِلَافِ الطَّرَائِقِ ». (١)

- وقال الإمام ابن القيم: نطقت بفضلها الآيات والأخبار، واجتمع على بيعته المهاجرون والأنصار، فيا مبغضيه في قلوبكم من ذكره نار!
كلما تليت فضائله علا عليهم الصغار.

أَتَرَى لِمَ يَسْمَعُ الرُّوَافِضُ الْكُفَّارَ ﴿ثَانِيَةَ اَثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْفَكَارِ﴾ (٢).

دُعِيَ إِلَى الْاِسْلَامِ فَمَا تَلَعْتُمْ وَلَا أْبَى، وَسَارَ عَلَى الْمَحَبَّةِ فَمَا زَلَّ وَلَا كَبَأَ، وَأَكْثَرَ فِي الْاِئْتِاقِ فَمَا قَلَّلَ حَتَّى

تَخَلَّلَ بِالْعَبَا ﴿ثَانِيَةَ اَثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْفَكَارِ﴾

مَنْ كَانَ قَرِينَ النَّبِيِّ فِي شَبَابِهِ؟ مَنْ ذَا الَّذِي سَبَقَ إِلَى الْاِئْمَانِ مِنْ أَصْحَابِهِ؟ مَنْ الَّذِي أَفْتَى بِحَضْرَتِهِ سَرِيحًا فِي جَوَابِهِ؟ مَنْ أَوَّلَ مَنْ صَلَّى مَعَهُ؟ مَنْ آخِرَ مَنْ صَلَّى بِهِ؟ مَنْ الَّذِي ضَاجَعَهُ بَعْدَ الْمَوْتِ فِي تَرَابِهِ؟ فَاعْرِفُوا حَقَّ الْجَارِ!

نَهَضَ يَوْمَ الرِّدَّةِ بِفَهْمٍ وَاسْتِيقَاطٍ، فَالْمُحِبُّ يَفْرَحُ بِفَضَائِلِهِ، وَالمُبْغِضُ يَغْتَاطُ حَسْرَةً وَيَحْتَارُ.

الرَّافِضِيُّ يَفِرُ مِنْ مَجْلِسِ ذِكْرِهِ لَكِنْ أَيْنَ الْاِفْرَارُ؟!

فَضَائِلُهُ جَلِيلَةٌ، وَهِيَ خَلِيَّةٌ عَنِ اللَّبْسِ، يَاعْجَبُ! مَنْ يُعْطِي عَيْنَ ضَوْءِ الشَّمْسِ فِي نِصْفِ النَّهَارِ؟!

لَقَدْ دَخَلَ غَارًا لَا يَسْكُنُهُ لِابْتِ، فَاسْتَوْحَشَ الصَّدِيقُ مِنْ خَوْفِ الْحَوَادِثِ، فَقَالَ الرَّسُولُ: مَا ظَنُّكَ بِاِثْنَيْنِ وَاللَّهِ التَّالِثِ، فَانزَلت السكينة فارتفع خوف الحادِثِ، فزال القلق وطاب عيش الماكثِ، فَقَامَ مُؤَذِّنُ النَّصْرِ يُنَادِي عَلَى مَنَابِرِ الْأَمْصَارِ ﴿ثَانِيَةَ اَثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْفَكَارِ﴾ .

حِبُّهُ وَاللَّهُ رَأْسَ الْحَنِيفَةِ، وَبِغَضِهِ يَدُلُّ عَلَى خَبَثِ الطَّوِيَّةِ، فَهُوَ خَيْرُ الصَّحَابَةِ وَالقَرَابَةِ، وَالْحُجَّةُ عَلَى ذَلِكَ قَوِيَّةٌ. مَهَلًا فَإِنَّ دَمَ الرُّوَافِضِ قَدْ فَارَ!

وَاللَّهُ مَا أَحْبَبْنَاهُ لِهَوَانَا، وَلَا نَعْتَقِدُ فِي غَيْرِهِ هَوَانًا، وَلَكِنْ أَخَذْنَا بِقَوْلِ عَلِيٍّ - وَكفَانَا -: رَضِيكَ رَسُولَ اللَّهِ

لِدِينِنَا أَفَلَا نَرْضَاكَ لِدِينَانَا. (٣)



(١) يُنْظَرُ: "حَلِيَّةُ الْأَوْلِيَاءِ" (٢٨/١).

(٢) سُورَةُ "التَّوْبَةِ"، آيَةٌ (٤٠).

(٣) يُنْظَرُ: "الفوائد" ٧٤/١.

[٤٨٢/٨٢] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو ، قَالَ : نَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورِ الْجَوَّازِ ، قَالَ : نَا يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدِ الزُّهْرِيِّ ،

قَالَ : حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ .
عَنْ أُمِّهِ أُمَّ كَلْثُومٍ ، قَالَتْ : جَاءَنِي بِسْرَةُ بِنْتُ صَفْوَانَ ، فَأَخْبَرْتَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا : « مَنْ يَخْطُبُ
أُمَّ كَلْثُومِ بِنْتِ عُقْبَةَ ؟ » فَقُلْتُ : فُلَانٌ وَفُلَانٌ .

فَقَالَ : « أَيْنَ أَنْتُمْ [عَنْ] ^(١) عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ؟ فَإِنَّهُ سَيِّدُ [الْمُسْلِمِينَ] ^(٢) وَخِيَارُهُمْ » .

الحديث له مداران؛ ومداره الأول على يعقوب بن محمد الزهري، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: يعقوب بن محمد الزهري، عن إبراهيم بن محمد بن عبد العزيز، عن أبيه، عن عبد الرحمن ابن حميد، عن أبيه، عن أمه أم كلثوم، عن بسرة بنت صفوان.

الوجه الثاني: يعقوب بن محمد الزهري، عن عبد العزيز بن عمران، عن عبد الرحمن بن حميد، عن أبيه، عن أمه أم كلثوم، عن بسرة بنت صفوان.

وأما مداره الثاني؛ فعلى عبد الرحمن بن حميد، واختلف عليه فيه من ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: عبد الرحمن بن حميد، عن أبيه، عن أمه أم كلثوم، عن بسرة بنت صفوان.

الوجه الثاني: عبد الرحمن بن حميد، عن أبيه، عن بسرة بنت صفوان.

الوجه الثالث: عبد الرحمن بن حميد، عن أبيه، أن النبي ﷺ دعى بسرة بنت صفوان، وقال: مَنْ يَخْطُبُ
أُمَّ كَلْثُومِ ... الحديث (مُرْسَلًا).

وتفصيل ذلك كالآتي:

▪ **مداره الأول على يعقوب بن محمد الزهري، واختلف عنه من وجهين:**

أولاً:- الوجه الأول: يعقوب بن محمد الزهري، عن إبراهيم بن محمد بن عبد العزيز، عن

أبيه، عن عبد الرحمن بن حميد، عن أبيه، عن أمه أم كلثوم، عن بسرة بنت صفوان.

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه ابن أبي عاصم في "الآحاد" (٣٢٣٧) عن عقبة بن مكرم؛ وأبو عبد الله المحاملي في "أماليه" (٤١٩) من طريق عبد الله بن شبيب - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخه" (٢٨٠/٣٥) -؛ والطبراني في "الأوسط" (٤٨٢) - رواية الباب - من طريق محمد بن منصور الجواز؛ وأبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٧٥٣١) من طريق أحمد بن سنان؛ والحاكم في "المستدرک" (٥٣٥٣) من طريق أبي أمية محمد بن إبراهيم.

(١) في المطبوع "مِنْ"، وهي في الأصل كما أثبتته.

(٢) في الأصل "المرسلين"، وهو خطأ من الناسخ، والتصحيح من "مجمع البحرين" (٣٧٥٣).

- خمستهم عن يَعْقُوبَ بن مُحَمَّدَ الزُّهْرِيِّ، بنحو رواية الباب، مُطَوَّلًا.
- وقال الحاكم: هذا حَدِيثٌ صَحِيحُ الإسناد، ولم يُخَرِّجَاه. وتعقبه الذهبي، فقال: في إسناده يعقوب بن محمد الزُّهْرِي، وهو ضعيف. قلت: والأمر كما قال الذهبي - كما سيأتي -.

ب- دراسة إسناده الوجه الأول (إسناده الطبراني):

- (١) أحمد بن عمرو بن مسلم، الخَلَّل: "ثِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٧٥).
(٢) مُحَمَّد بن منصور بن ثابت بن خالد، الخُرَازِيُّ، أبو عبد الله، الجَوَّاز، المكيّ. روى عن: يعقوب بن مُحَمَّد الزُّهْرِيِّ، وسفيان بن عُيَيْنَةَ، وبشر بن السُّرِّي، وآخرين. روى عنه: أحمد بن عمرو الخَلَّل، وأبو حاتم الرِّازِي، والنَّسَائِي، وآخرون.
حاله: قال النَّسَائِي، والدَّارِقُطْنِي، وابن حجر: ثِقَّةٌ. وذكره ابن حَبَّان في "الثقات". فالحاصل: أنّه "ثِقَّةٌ".^(١)
(٣) يَعْقُوب بن مُحَمَّد بن عيسى بن حُمَيْد بن عبد الرَّحْمَنِ بن عَوْف الزُّهْرِيِّ القُرَشِيُّ، أبو يوسف المدنيّ. روى عن: إبراهيم بن مُحَمَّد بن عبد العزّيز، وعبد الله بن وهب، وابن أبي فُديك، وآخرين. روى عنه: محمد بن منصور الجَوَّاز، وأحمد بن سِنان، وعقبة بن مُكرَم، وآخرون.
حاله: أسند ابن أبي حاتم بإسناد صحيح إلى الحَجَّاج بن الشاعر، قال: نا يعقوب بن محمد النّقة^(٢). وقال ابن سعد: كثيرُ العلم والسماع، حافظاً للحديث. وقال الحاكم: ثقةٌ مأمونٌ. وذكره ابن حَبَّان في "الثقات".
- وقال أحمد: ليس بشيء، ليس يسوى شيئاً. وقال ابن معين: ما حدّثكم عن شيوخه الثقات فاكتبوه، وما لم يُعرف من شيوخه فدعوه. وأسند الخطيب إلى ابن معين، قال: أحاديثه تشبه أحاديث الواقدي، يعني: تركوا حديثه. وقال أبو حاتم: هو على يَدَي عَدْلٍ^(٣)، أدركته ولم أكتب عنه. وقال أبو زرعة: واهي الحديث. وقال أيضاً: يعقوب الزُّهْرِيُّ، وابن زباله، والواقدي، يتقاربون في الضعف في الحديث. وقال العفيلي: في حديثه وهمٌ كثير، ولا يُتابعه عليه إلا من هو نحوه. وقال ابن حجر: صدوقٌ، كثير الوهم، والرواية عن الضعفاء.^(٤)
- والحاصل: أنّه "ضعيفٌ"، فالأكثر من على تضعيفه، والجرح منهم مُفسَّر، فيُقدَّم على التعديل.
(٤) إبراهيم بن مُحَمَّد بن عبد العزيز بن عمر بن عبد الرَّحْمَنِ بن عَوْف، أبو إسحاق الزُّهْرِي. روى عن: أبيه. روى عنه: يعقوب بن محمد، وإبراهيم بن المُنذر.
حاله: قال البخاري: فيه نظر، سكتوا عنه. وقال ابن حَبَّان: تفرَّد بأشياء لا تُعرف حتّى خرج من حد الإحتجاج، على قلة تيقظه في الحفظ والإتقان. وقال ابن عدي: ليس بكثير الحديث، وعامة ما يرويه مناكير،

(١) "الجرح والتعديل" ٩٤/٨، "الثقات" (١١٦/٩)، "التهذيب" ٤٩٧/٢٦، "تهذيب التهذيب" ٤٧١/٩، "التقريب" (٦٣٢٥).

(٢) في المطبوع من "الميزان" (غير ثقة).

(٣) ويُنظر تعليق الدكتور/محمد عوّامة على "الكاشف" للإمام الذهبي (٣٩٦/٢).

(٤) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢١٤/٩، "الثقات" لابن حَبَّان ٢٨٤/٩، "تاريخ بغداد" ٣٩٢/١٦، "تهذيب الكمال" ٣٧١/٣٢،

"الميزان" ٤٥٤/٤، "تهذيب التهذيب" ٣٩٦/١١، "التقريب" (٧٨٣٤).

ولا يشبه حديثه حديث أهل الصدق. وقال الذهبي: وإياه وفي "الديوان": تركوه. ^(١) **فالحاصل:** أنه "متروك".

(٥) **مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفِ، الزُّهْرِيُّ.**

روى عن: عبد الرحمن بن حُمَيْدٍ، والزُّهْرِيِّ، وهشام بن عروة، وآخرين.

روى عنه: ابنه إبراهيم، وعبد الصمد بن حسان.

حاله: قال البخاري: منكر الحديث. وقال النسائي، والذهبي: متروك الحديث. وقال أبو حاتم: ضعيف

الحديث، ليس له حديث مستقيم، وليس له عن أبي الزناد، والزُّهْرِيِّ، وهشام بن عروة حديثٌ صحيح. وقال

ابن حبان: كَانَ مِمَّنْ يَرَوِي عَنِ النَّقَاتِ الْمُعْضَلَاتِ وَإِذَا انفرد أتى بالطامات عن أقوام أثبات حتى سقط

الإختجاج به. وقال ابن عدي: قليل الحديث. ^(٢) **فالحاصل:** أنه "متروك".

(٦) **عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفِ الْقُرَشِيِّ، الزُّهْرِيُّ، المدني.**

روى عن: أبيه حميد، والسائب بن يزيد، وسعيد بن المسيب، وآخرين.

روى عنه: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وسفيان بن عُيَيْنَةَ، ويحيى القطان، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وأبو حاتم، وأحمد، والعجلي، وأبو داود، والنسائي، والدارقطني، والذهبي: **ثِقَّةٌ.** ^(٣)

(٧) **حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفِ، الْقُرَشِيُّ، الزُّهْرِيُّ، أبو إبراهيم، وأمه أم كلثوم بنت عقبة.**

روى عن: أمه أم كلثوم، وبُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ، وأبي هريرة رضي الله عنه، وآخرين.

روى عنه: ابنه عبد الرحمن، وصفوان بن سليم، والزُّهْرِيُّ، وآخرون.

حاله: قال ابن سعد، وأبو زرعة، والعجلي، وابن حبان، والدارقطني، والذهبي، وابن حجر: **ثِقَّةٌ.** ^(٤)

(٨) **أُمُّ كُلْثُومُ بِنْتُ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ، كَانَتْ أُخْتَهُ عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ لِأُمِّهِ، وكانت من المهاجرات.**

روت عن: النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، وبُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ.

روى عنها: ابناها: إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، وحميد بن عبد الرحمن.

كانت من المهاجرات الأولى، وصَلَّتْ إِلَى الْقِبْلَتَيْنِ، حديثها عند ابنها حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفِ،

كانت تحت زيد بن حارثة، فلما قُتِلَ فِي مَوْتِهِ، تزوجها الزبير بن العوام، ثم طلقها، فتزوجها عبد الرحمن بن

عوف، فمات عنها، ثم تزوجها عمرو بن العاص فماتت عنده. ^(٥)

(٩) **بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ بْنِ نُوْفَلِ الْقُرَشِيَّةِ: "صحابية"، تَقَدَّمتْ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٨٠).**

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٣٢٢/١، "الجرح والتعديل" ١٢٨/٢، "المجروحين" لابن حبان ١١٤/١، "الكامل" لابن عدي

٤٠٥/١، "المغني في الضعفاء" للذهبي ٦٠/١، "ديوان الضعفاء" ٥٦/١، "الميزان" ٥٦/١، "لسان الميزان" ٣٤٣/١.

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١٦٧/١، "الجرح والتعديل" ٧/٨، "المجروحين" ٢٦٣/٢، "الكامل" ٤٧٨/٧، "الميزان" ٦٢٨/٣.

(٣) "النقات" للعجلي ٧٦/٢، "الجرح والتعديل" ٢٢٥/٥، "التهذيب" ٧١/١٧، "الكاشف" ٦٢٦/١، "التقريب" (٣٨٤٧).

(٤) "النقات" للعجلي ٣٢٤/١، "الجرح والتعديل" ٢٢٥/٣، "النقات" ١٤٦/٤، "التهذيب" ٣٧٨/٧، "التقريب" (١٥٥٢).

(٥) يُنظر: "الاستيعاب" ١٩٥٣/٤، "أسد الغابة" ٣٧٦/٧، "الإصابة" ٥٠١/١٤، "تهذيب الكمال" ٣٨٢/٣٥.

ثانياً:- الوجه الثاني: يعقوب بن محمد الزُّهري، عن عبد العزيز بن عمران، عن عبد الرحمن بن حميد، عن أبيه، عن أمِّه أمِّ كلثوم، عن بسرة بنت صفوان.

أ- تخريج الوجه الثاني:

■ أخرجه العقيلي في "الضعفاء الكبير" (١٤/٣) - في ترجمة عبد العزيز بن عمران - ، - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٨٠/٣٥)، وابن الجوزي في "العلل" (٤٣٤) - ، قال: حدَّثنا عبد الله بن أحمد بن أبي مسرة^(١)، قال: حدَّثنا يعقوب بن محمد الزُّهري، به.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني:

(١) عبد الله بن أحمد بن أبي مسرة: قال أبو حاتم: كتبت عنه، ومحلّه الصدق. وذكره ابن حبان في "الثقات".^(٢)

(٢) يعقوب بن محمد الزُّهري: "ضعيف"، تقدّم في الوجه الأول.

(٣) عبد العزيز بن عمران بن عمر بن عبد الرحمن بن عوف، الزُّهري: قال البخاري: لا يكتب حديثه، منكر الحديث. وقال العقيلي: حديثه غير محفوظ، ولا يُعرف إلا به. وقال أبو حاتم، والنسائي، وابن حجر: متروك الحديث. وزاد أبو حاتم: ضعيف الحديث، منكر الحديث جداً.^(٣)

(٤) وبقيّة رجال هذا الوجه: سبقت تراجمهم في الوجه الأول.

وأما مداره الثاني؛ فعلى عبد الرحمن بن حميد، واختلف عليه فيه من ثلاثة أوجه:

أولاً:- الوجه الأول: عبد الرحمن بن حميد، عن أبيه، عن أمِّه أمِّ كلثوم، عن بسرة بنت صفوان.

أ- تخريج الوجه الأول:

هذا الوجه قد سبق تخريجه في المدار السابق على يعقوب بن محمد الزُّهري، وعلمنا أنّه قد اختلف عليه فيه من وجهين: فرواه مرة عن إبراهيم بن محمد بن عبد العزيز، ومرة عن عبد العزيز بن عمران، وكلاهما متروك الحديث، ويعقوب هذا "ضعيف"، قال ابن حجر: صدوق، كثير الوهم، والرواية عن الضعفاء. فلعلّه وهم فيه، ومثله لا يُحتمل منه تعدد الإسناد، وضعفه مع اضطرابه يدل على خطئه ووهمه في هذا الحديث، وأنّه لم يحفظه، ولم يضبطه، وعلى كل حال فالحديث بالطريقين عن يعقوب "ضعيف جداً"، لا يُعتبر به.

ثانياً:- الوجه الثاني: عبد الرحمن بن حميد، عن أبيه، عن بسرة بنت صفوان.

أ- تخريج الوجه الثاني:

■ أخرجه الطبراني في "الأوسط" (١١٨٧)، وابن عدي في "الكامل" (٢٦٢/٤) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٧٩/٣٥) - ، كلاهما من طريقين عن يعقوب بن حميد بن كاسب قال: نا سُلَيْمَان بن

(١) في المطبوع (ابن أبي ميسرة)، والصواب ما أثبتته، كما في ترجمته.

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٦/٥، "الثقات" لابن حبان ٣٦٩/٨.

(٣) "التاريخ الكبير" ٢٩/٦، "الضعفاء الكبير" ١٣/٣، "الجرح والتعديل" ٣٩٠/٥، "التهذيب" ١٧٨/١٨، "التقريب" (٤١١٤).

سالم مولى عبد الرَّحْمَن بن حُمَيْد - بإحدى الروايات عنه -، عن عبد الرَّحْمَن بن حُمَيْد، بنحو رواية الباب.
قال الطبراني: لا يُروى عن بُسْرَةَ إِلَّا بهذا الإسناد، تَقَرَّدَ به: عبد الرَّحْمَن بن حُمَيْد بن عبد الرَّحْمَن.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد الطبراني):

(١) أحمد بن عُبَيْدِ اللَّهِ بن جَرِير بن جَبَلَةَ - شيخ الطبراني - "صدوق".^(١)

(٢) يَعْقُوب بن حُمَيْد بن كَاسِب: قَالَ ابن حجر في "التقريب": "صدوقٌ ربما وهم. وضعفه أبو حاتم، وأبو زرعة، وابن معين، والنسائي، وغيرهم، وقال الذهبي: له مناكير وغرائب".^(٢)

(٣) سُلَيْمَان بن سالم مولى عبد الرَّحْمَن بن حُمَيْد: قال أبو حاتم: شيخ. وقال الذهبي: شيخٌ قَلِيلُ الْحَدِيثِ.^(٣)

(٤) وبِقِيَّةِ رجالِ إسنادِ هذا الوجه: تَقَدَّمتْ دراستهم في الوجه الأول.

ثالثاً:- الوجه الثالث: عبد الرحمن بن حميد، عن أبيه، أن النبي ﷺ دعى بسرة بنت

صفوان، وقال: من يخطب أم كلثوم ... الحديث (مرسلاً).

أ- تخريج الوجه الثالث:

▪ أخرجه البخاري في "التاريخ الأوسط" (٣٢٨)، قال: حدَّثني إبراهيم بن حَمَزَةَ، قال: ثنا سُلَيْمَان بن سَالِم مولى عبد الرَّحْمَن بن حُمَيْد - بإحدى الروايات عنه -، عن عبد الرَّحْمَن بن حُمَيْد، عن أبيه، أن النَّبِيَّ ﷺ دعى بِسْرَةَ بِنْتَ صَفْوَانَ وَقَالَ مَنْ يَخْطُبُ أُمَّ كُلْثُومٍ ... الحديث.

ب- دراسة إسناد الوجه الثالث:

(١) إبراهيم بن حَمَزَةَ بن مُحَمَّد بن حَمَزَةَ القرشي: قال ابن سعد، والنسائي: ثِقَّةٌ. وروى عنه أبو حاتم، وقال: صدوقٌ. وأخرج له البخاري في "صحيحه".^(٤)

(٢) سُلَيْمَان بن سالم: "ضعيف"، يُعْتَبَرُ به، تَقَدَّمَ في الوجه الثاني.

(٣) عبد الرَّحْمَن بن حُمَيْد: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الوجه الأول.

(٤) حُمَيْد بن عَبْدِ الرَّحْمَن بن عَوْف: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الوجه الأول.

رابعاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَضَحُّ أَنَّ الْحَدِيثَ لَهُ مَدَارَانِ:

فمداره الأول على يَعْقُوب بن مُحَمَّد الزُّهْرِيِّ، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: يَعْقُوب بن مُحَمَّد الزُّهْرِيِّ، عن إبراهيم بن مُحَمَّد بن عبد العزیز، عن أبيه، عن عبد الرَّحْمَن

(١) يُنظَرُ: "تاريخ بغداد" ٤١٥/٥، "تاريخ الإسلام" ٨٨٤/٦، "إرشاد القاصي والداني" (ص/١٣٤).

(٢) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ٢٠٦/٩، "الكامل" ٤٧٦/٨، "التهذيب" ٣١٨/٣٢، "الميزان" ٤٥٠/٤، "التقريب" (٧٨١٥).

(٣) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ١٢٠/٤، "تاريخ الإسلام" ٨٦٠/٤.

(٤) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ٩٥/٢، "تهذيب الكمال" ٧٦/٢، "التقريب" (١٦٨).

بن حُمَيْدٍ، عن أبيه، عن أمِّه أمِّ كُثُومٍ، عن بُسْرَةَ بنتِ صَفْوَانَ.

الوجه الثاني: يَعْقُوبُ بن مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ، عن عبد العزيز بن عِمْرَانَ، عن عبد الرَّحْمَنِ بن حُمَيْدٍ، عن أبيه، عن أمِّه أمِّ كُثُومٍ، عن بُسْرَةَ بنتِ صَفْوَانَ.

قلتُ: ويعقوب بن محمد الزهري هذا "ضعيفٌ"، وقال ابن حجر: صدوقٌ، كثير الوهم، والرواية عن الضعفاء، وقد اضطرب في روايته لهذا الحديث: فرواه مرّةً عن إبراهيم بن محمد بن عبد العزيز، ومرّةً عن عبد العزيز بن عِمْرَانَ، وكلاهما "متروك الحديث"، ويعقوب الزُّهْرِيُّ هذا مثله لا يُحْتَمَلُ منه تعدد الإسناد، ووضَعُهُ مع اضطرابه يدل على خطئه ووهمه في هذا الحديث، وأتته لم يحفظه، ولم يضبطه، وعلى كل حال فالحديث بالطريقين عن يعقوب "ضعيفٌ جداً"، لا يُعْتَبَرُ به.

وأما مداره الثاني؛ فعلى عبد الرَّحْمَنِ بن حُمَيْدٍ، واختلف عليه فيه من ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: عبد الرَّحْمَنِ بن حُمَيْدٍ، عن أبيه، عن أمِّه أمِّ كُثُومٍ، عن بُسْرَةَ بنتِ صَفْوَانَ.

الوجه الثاني: عبد الرَّحْمَنِ بن حُمَيْدٍ، عن أبيه، عن بُسْرَةَ بنتِ صَفْوَانَ.

الوجه الثالث: عبد الرحمن بن حُمَيْدٍ، عن أبيه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَى بُسْرَةَ بِنْتَ صَفْوَانَ (مُرْسَلًا).

والذي يظهر - والله أعلم - أَنَّ الحديث غير محفوظ من جميع الوجوه؛ وذلك للقرائن الآتية:

(١) أَنَّ الوجه الأول في إسناده يَعْقُوبُ الزُّهْرِيُّ، وهو "ضعيفٌ"، وقد اضطرب فيه، فرواه مرّةً عن إبراهيم بن مُحَمَّدِ بن عبد العزيز، ومرّةً عن عبد العزيز بن عِمْرَانَ، وهما متروكان.

(٢) وأما الوجه الثاني والثالث فمدارهما على سُلَيْمَانَ بن سالم - مولى عبد الرحمن بن حُمَيْدٍ -، قال عنه الذهبي: شيخٌ قليل الحديث، واضطرب في روايته لهذا الحديث، وليس مثله ممَّن يُحْتَمَلُ منه تعدد الأسانيد.

خامساً: - الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني - رواية الباب -:

من خلال ما سبق يتضح أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيفٌ جداً"؛ لأجل يَعْقُوبُ بن مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ "ضعيفٌ"، وقد انفرد به، ولم يُتَابِعْه على هذا الوجه أحدٌ، بالإضافة إلى مخالفته لما رواه غيره من الثقات؛ بل وفي الإسناد أيضاً إبراهيم بن مُحَمَّدِ بن عبد العزيز، وأبيه، وكلاهما "متروك الحديث" - كما سبق -.

ب- الحكم على الحديث من وجهه المرسل:

ممَّا سبق يتضح أَنَّ الحديث من هذا الوجه المرسل - بإسناد البخاري في "التاريخ الأوسط" -، "ضعيفٌ"؛ لأجل الإرسال، وفيه سُلَيْمَانَ بن سالم "ضعيفٌ يُعْتَبَرُ به" - كما سبق -.

شواهد للحديث:

وفي الباب عن عُمر بن الخطَّاب رضي الله عنه، وقد ورد عنه من طريقين، كالآتي:

- أخرج الإمام أبو بكر الدِّينوري في "المجالسة وجواهر العلم" (٣٧٧) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٧٩/٣٥) - بسنده من طريق عبد الله بن أبي نجیح، قال: كان عُمرُ بن الخطَّاب رضي الله عنه يأتي أم كلثوم بنت عُقبَةَ، فيقول لها: قال لك رسولُ الله صلى الله عليه وآله: « تزوجي عبدَ الرَّحْمَنِ بنِ عَوْفٍ؛ فَإِنَّهُ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ؟ » فتقول: نَعَمْ.

قلتُ: "إسناده منقطع"، فعبد الله بن أبي نجیح، قال عنه عليُّ ابن المديني: لم يُدرك أحداً من الصحابة. (١)
- وأخرجه ابن مَنْدَةَ - كما في "الإصابة" لابن حجر (٥٠٢/١٤) -، - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٨٠/٣٥) -، بسنده من طريق مُجَمَّع بن جارية، عن عمر بن الخطَّاب، بنحوه.
قلتُ: "إسناده ضعيفٌ جداً"، فيه عُمر بن أيوب الغفاري، قال عنه الدَّارِقُطَني: يضع الحديث. (٢)
- وعليه فالحديث من وجهه المُرسَل، يقويه الطريق الأول عن عُمر، الذي أخرجه أبو بكر الدِّينوري، ويرفعه من الضعيف، إلى "الحسن لغيره"، والله أعلم.



(١) يُنظر: "جامع التحصيل" (ص/٢١٨)، "تحفة التحصيل" (ص/١٩٠).

(٢) يُنظر: "الميزان" ١٨٣/٣، "لسان الميزان" ٧١/٦.

[٤٨٣/٨٣] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْخَلَالُ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونِ الْخِيَّاطِ^(١)، قَالَ: نَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ فِي غُسْلِ وَاحِدٍ .
* لم يرو هذا الحديث عن معمر، عن ثابت إلا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ .
ورواه سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وغيره: عن معمر، عن قتادة^(٢).

هذا الحديث مداره على معمر بن راشد، واختلف عليه فيه من وجهين:

الوجه الأول: معمر، عن ثابت، عن أنس بن مالك ﷺ.

الوجه الثاني: معمر، عن قتادة، عن أنس بن مالك ﷺ.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: الوجه الأول: معمر، عن ثابت، عن أنس بن مالك ﷺ.

أ - تخريج الوجه الأول:

- أخرجه أحمد في "مسنده" (١٢٠٩٧)، والنسائي في "الكبرى" (٨٩٨٨) ك/عشرة النساء، ب/طواف الرجل على نسائه، وابن خزيمة في "صحيحه" (٢٢٩)، من طريق عن سُفْيَانِ بْنِ عُيَيْنَةَ، عن معمر، به.
- قال النسائي: الصواب حديث قتادة.
- وقال ابن خزيمة: هذا خبر غريب، والمشهور عن معمر، عن قتادة، عن أنس.
- ب- دراسة إسناد الوجه الأول (إسناد الطبراني):
- ٥) أحمد بن عمرو بن مسلم، الخلال: "ثقة"، تقدم في الحديث رقم (٧٥).
- ٦) مُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونِ الْخِيَّاطِ، أبو عبد الله المكي.
- روى عن: سفیان بن عُيَيْنَةَ، وسُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ، ووهب بن جرير بن حازم، وآخرين.
- روى عنه: أحمد بن عمرو الخلال، والترمذي، والنسائي، وآخرون.
- حاله: قال مسلمة: لا بأس به. وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: زبماً وهم.
- وقال أبو حاتم: كان أمياً مغفلاً، روى حديثاً باطلاً، وما أبعد أن يكون وضع له؛ فإنه كان أمياً. وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال أيضاً: أرجو أن لا يكون به بأس. وقال ابن حجر: صدوق زبماً أخطأ.^(٣)
- فالحاصل: أنه "ضعيف"، يدل عليه قول أبي حاتم، وقد سمع منه، فهو أخبر به، وضعفه النسائي.

(١) الخياط: بفتح الحاء والياء المشددة، وبعد الألف طاء مهملة، يُقال هذا لمن يخيط الثياب، وإليها يُنسب محمد بن ميمون، وهو اسم أيضاً، ونسبة إلى مذهب الخياطية فرقة من المعتزلة. يُنظر: "الأنساب" (٢٢٢/٥)، و"اللباب" (٤٧٥/١).

(٢) سيأتي بإذن الله ﷻ بسط هذه الأوجه وبيانها في التخرّيج.

(٣) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٨١/٨، "الثقات" ١١٧/٩، "التهذيب" ٥٣٩/٢٦، "الميزان" ٥٣/٤، "التقريب" (٦٣٤٥).

(٧) سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: "ثِقَّةٌ ثَبَّتْ حَافِظُ إِمَامٍ حُجَّةً"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٧٨).

(٨) مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدِ الْأَزْدِيِّ الْحَدَّانِيِّ، أَبُو عَرُوةَ بْنِ أَبِي عَمْرٍو الْبَصْرِيِّ، سَكَنَ الْيَمْنَ.

رَوَى عَنْ: ثَابِتِ الْبُنَّانِيِّ، وَأَيُّوبِ السَّخْتِيَانِيِّ، وَالزُّهْرِيِّ، وَآخَرِينَ.

رَوَى عَنْهُ: سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَشُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، وَآخَرُونَ.

حَالُهُ: قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، وَالْعَجَلِيُّ، وَيَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ، وَالدَّارِقُطْنِيُّ: ثِقَّةٌ. وَقَالَ ابْنُ حَبَّانٍ: كَانَ فَقِيهًا

مُنْفِقًا حَافِظًا وَرِعًا. وَقَالَ النَّسَائِيُّ: الثِّقَّةُ الْمَأْمُونُ.

- وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: مَا حَدَّثَ بِالْبَصْرَةِ فَفِيهِ أَغَالِيطٌ، وَهُوَ صَالِحُ الْحَدِيثِ. وَقَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ، وَيَعْقُوبُ بْنُ

شَيْبَةَ: مَنْ سَمِعَ مِنْهُ بِالْيَمَنِ فَحَدِيثُهُ صَاحِحٌ، وَمَنْ سَمِعَ مِنْهُ بِالْبَصْرَةِ فَفِي حَدِيثِهِ شَيْءٌ. وَقَالَ ابْنُ مَهْدِيٍّ: إِذَا انْتَقَيْتَ حَدِيثَهُ كَانَ حَسَنًا، وَإِذَا أَخَذْتَهَا عَلَى الْوَجْهِ كَانَ فِيهِ وَفِيهِ. قَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ: فَنَظَرْتُ فَإِذَا هُوَ كَمَا قَالَ.

- وَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: أُثْبِتُ مِنْ رَوَى عَنِ الزُّهْرِيِّ: مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَمَعْمَرٌ، ثُمَّ عَقِيلٌ، وَالْأَوْزَاعِيُّ،

وَيُونُسُ، وَكُلٌّ ثَبَّتْ؛ وَمَعْمَرٌ عَنْ ثَابِتٍ ضَعِيفٌ. وَقَالَ أَيْضًا: حَدِيثُ مَعْمَرٍ عَنْ ثَابِتٍ، وَعَاصِمُ بْنُ أَبِي النَّجُودِ،

وَهَشَامُ بْنُ عَرُوةَ، وَعَنْ هَذَا الضَّرْبِ مُضْطَرَبٌ كَثِيرُ الْأَوْهَامِ. وَقَالَ عَبْدُ الْغَنِيِّ بْنُ سَعِيدٍ: إِنَّ سَمَاعَ مَعْمَرٍ مِنْ

قَتَادَةَ، وَثَابِتِ الْبُنَّانِيِّ، فِيهِ ضَعْفٌ؛ وَلَيْسَ هُوَ فِي شَيْءٍ أَقْوَى مِنْهُ فِي الزُّهْرِيِّ.

- وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: قَالَ مَعْمَرٌ: جَلَسْتُ إِلَى قَتَادَةَ وَأَنَا صَغِيرٌ فَلَمْ أَحْفَظْ عَنْهُ الْأَسَانِيدَ. ^(١) وَقَالَ مَالِكٌ: نَعَمْ

الرَّجُلُ كَانَ مَعْمَرٌ، لَوْلَا رِوَايَتُهُ التَّفْسِيرَ عَنْ قَتَادَةَ. وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: سَيِّئُ الْحَفْظِ لِحَدِيثِ قَتَادَةَ، وَالْأَعْمَشُ.

- وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي "السِّيرِ": وَمَعْمَرٌ ثِقَّةٌ، ثَبَّتْ، لَهُ أَوْهَامٌ، لَا سِيَّمَا لَمَّا قَدِمَ الْبَصْرَةَ لِزِيَارَةِ أُمِّهِ، فَإِنَّهُ لَمْ يَكُنْ

مَعَهُ كُتُبُهُ، فَحَدَّثَ مِنْ حِفْظِهِ، فَوَقَعَ لِلْبَصْرِيِّينَ عَنْهُ أَغَالِيطٌ، وَحَدِيثُ هِشَامِ وَعَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْهُ أَصَحُّ؛ لِأَنََّّهُمْ أَخَذُوا

عَنْهُ مِنْ كُتُبِهِ. وَفِي "الْمِيزَانِ": أَحَدُ الْإِعْلَامِ الثَّقَاتِ، لَهُ أَوْهَامٌ مَعْرُوفَةٌ، احْتَمَلَتْ لَهُ فِي سَعَةِ مَا أَنْقَنَ.

- وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي "التَّقْرِيبِ": ثِقَّةٌ ثَبَّتْ فَاضِلٌ إِلَّا أَنْ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ ثَابِتٍ، وَالْأَعْمَشِ، وَهَشَامِ بْنِ عَرُوةَ

شَيْئًا، وَكَذَا فِيمَا حَدَّثَ بِهِ بِالْبَصْرَةِ. ^(٢)

- وَالْحَاصِلُ فِيهِ: مَا قَالَهُ الْحَافِظَانِ الذَّهَبِيُّ وَابْنُ حَجْرٍ، مَعَ اعْتِبَارِ أَنَّ ضَعْفَهُ فِيمَنْ ذَكَرَهُمْ ابْنُ حَجْرٍ، إِنَّمَا

يَكُونُ عِنْدَ الْمَخَالَفَةِ، وَإِلَّا فَهُوَ إِمَامٌ ثِقَّةٌ. قَالَ الْإِمَامُ الذَّهَبِيُّ: مَا نَزَلَ نَحْتَجُ بِمَعْمَرٍ حَتَّى يَلُوحَ لَنَا خَطْوُهُ بِمَخَالَفَةِ

(١) وَأَمَّا مَا رَوَى عَنْ مَعْمَرٍ أَنَّهُ قَالَ: جَالَسْتُ قَتَادَةَ وَأَنَا ابْنُ أَرْبَعِ عَشْرَةِ سَنَةٍ فَمَا مِنْ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ فِي تِلْكَ السَّنِينَ إِلَّا كَانَهُ

مَكْتُوبٌ فِي صَدْرِي. فَقَدْ أَسْنَدَهُ ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي "تَارِيخِ دِمَشْقَ" (٣٩٩/٥٩) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ بْنِ أَبِي عَطَاءِ الثَّقَفِيِّ، عَنِ

مَعْمَرِ، وَمُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ هَذَا ضَعْفُهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: ذَكَرَ أَبِي مُحَمَّدَ بْنَ كَثِيرٍ فَضَعَفَهُ

جِدًّا، وَضَعَفَ حَدِيثَهُ عَنْ مَعْمَرِ جِدًّا، وَقَالَ: هُوَ مِنْكَرُ الْحَدِيثِ، وَقَالَ يَرُويُ أَشْيَاءَ مِنْكَرَةً. وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: لَهُ رِوَايَاتٌ عَنْ مَعْمَرِ،

وَالْأَوْزَاعِيِّ خَاصَّةً عِدَادٌ لَا يَتَابَعُهُ عَلَيْهَا أَحَدٌ. يُنْظَرُ: "تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" (٣٢٩/٢٦-٣٣٣).

(٢) يُنْظَرُ: "التَّارِيخُ الْكَبِيرُ" ٣٧٨/٧، "الثَّقَاتُ لِلْعَجَلِيِّ" ٢/٢٩٠، "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ٨/٢٥٥، "الثَّقَاتُ" ٧/٤٨٤، "تَارِيخُ دِمَشْقَ"

٣٩٠/٥٩، "التَّهْذِيبُ" ٢٨/٣٠٣، "السِّيرُ" ٧/١٢، "الْمِيزَانُ" ٤/١٥٤، "تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ" ١٠/٢٤٣، "التَّقْرِيبُ" (٦٨٠٩)

من هو أحفظ منه، أو نعه من الثقات. ^(١) وأما ما حدّث به بالبصرة، فقال الحافظ ابن حجر: لم يُخْرَج البخاري له مِنْ رواية أهل البصرة عنه إلا ما تُبْعوا عليه عنه. ^(٢)

٩) ثَابِتُ بِنِ اسْلَمِ البُنَانِي، أَبُو مُحَمَّدٍ البَصْرِي. صَحِبَ أَنَسَ أَرْبَعِينَ سَنَةً.

روى عن: أنس بن مالك، وعبد الله بن عمر بن الخطاب، وعبد الله بن الزبير رضي الله عنه، وآخرين.

روى عنه: معمر بن راشد، والحمّادان، وشعبة، والناس.

حاله: قَالَ أَنَسٌ: إِنْ ثَابِتًا لِمَفْتَاحٍ مِنْ مَفَاتِيحِ الْخَيْرِ.

– وقال ابن سعد، وابن معين، وأحمد، والعجلي، والنسائي، والدارقطني، والذهبي: ثِقَّةٌ. وقال أبو حاتم: ثِقَّةٌ صدوقٌ وأثبت أصحاب أنس الزهري، ثم قتادة، ثم ثابت البناني. وذكره ابن حبان في "الثقات".

– وقال ابن عدي: ثِقَّةٌ صدوقٌ، وأحاديثه أحاديث صالحة مُسْتَقِيمَةٌ إِذَا رَوَى عَنْهُ ثِقَّةٌ، وهو من ثقات المسلمين، وما وقع في حديثه من النكرة فليس ذاك مِنْهُ إِنَّمَا هُوَ مِنَ الرَّاويِ عنه؛ لأنه قد روى عنه جماعة ضعفاء ومجهولين، وإنَّما هُوَ فِي نَفْسِهِ إِذَا رَوَى عَنْهُ هُوَ فَوْقَهُ مِنْ مَشَايخِهِ فهو مستقيم الحديث ثِقَّةٌ.

– والحاصل: ما قاله الحافظ ابن حجر في "التقريب": "ثِقَّةٌ عَابِدٌ". ^(٣)

١٠) أَنَسُ بِنُ مَالِكٍ رضي الله عنه: "صحابيٌّ، جليلٌ، مُكْتَرٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠).

ثَانِيًا: - الوجه الثاني: معمر، عن قتادة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه عبد الرزاق في "المصنّف" (١٠٦١) - ومن طريقه أحمد في "مسنده" (١٢٦٤٠)، وابن خزيمة في "صحيحه" (٢٣٠)، وأبو بكر بن المنذر في "الأوسط" (٦١٣)، وأبو نعيم في "تاريخ أصبهان" (٨٢/١)، والبيهقي في "الكبرى" (١٤٠٨٦)، وفي "المعرفة" (١٤٠٣٦)، وأبو سعيد العلاني في "إثارة الفوائد" (١٤٢) - .

▪ وأخرجه الفضل بن دكين في "الصلاة" (٤٤) - ومن طريقه العقيلي في "الضعفاء الكبير" (٤٥٤/٤) - ، وأحمد في "مسنده" (١٢٩٢٥)، وابن ماجه في "سننه" (٥٨٨) ك/الطهارة، ب/ ما جاء فيمن يَغْتَسِلُ مِنْ جَمِيعِ نِسَائِهِ غُسْلًا وَاحِدًا، والترمذي في "سننه" (١٤٠) ك/الطهارة، ب/ ما جاء في الرَّجُلِ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ يَغُسُّ وَاحِدًا، والبخاري في "مسنده" (٧٠٩٣)، والنسائي في "الكبرى" (٨٩٨٧) ك/عِشْرَةَ النِّسَاءِ، ب/طوافُ الرَّجُلِ عَلَى نِسَائِهِ، وَأَبُو يَعْلَى فِي "مسنده" (٢٩٤٢ و ٣١٢٩)، والدولابي في "الكنى" (٩٤٢)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٧٩٤ و ٧٩٥)، وأبو الشيخ الأصبهاني في "ذكر الأقران" (٣٦٤)، وأبو الفضل الزهري في "حديثه" (٧١٥)، وابن بشران في "فوائده" (٦٣١) - مطبوع ضمن مجموع باسم "الفوائد" لابن مندة! - ،

(١) يُنظَرُ: "رسالته في الثقات"، نقله الدكتور/عبد الله الرحيلي، في تعليقه على "من تكلم فيه وهو موثوق" (ص/٥٠١).

(٢) يُنظَرُ: "هدي الساري" (ص/٤٤٥).

(٣) يُنظَرُ: "الثقات للعجلي" ٢٥٩/١، "الجرح والتعديل" ٤٤٩/٢، "الثقات" ٨٩/٤، "الكامل" ٣٠٦/٢، "التهذيب" ٣٤٢/٤،

"الميزان" للذهبي ٣٦٢/١، وفيه قال: وثابت ثابت كاسمه، ولولا ذكر ابن عدي له ما ذكرته. "التقريب" (٨١٠).

والبيهقي في "المعرفة" (١٤٠٣٤)، كلهم من طرق، عن سُفْيَانَ الثوري - من أصح الأوجه عنه^(١) -.

وقال الترمذي: حديثُ أَنَسٍ "حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ"، وهو قول غير واحدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، مِنْهُمْ: الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، قَالَ: لَا بَأْسَ أَنْ يَعُودَ قَبْلَ أَنْ يَتَوَضَّأَ. وَقَدْ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ هَذَا، عَنْ سُفْيَانَ، فَقَالَ: عَنْ أَبِي عُرْوَةَ، عَنْ أَبِي الْخَطَّابِ، عَنْ أَنَسٍ؛ وَأَبُو عُرْوَةَ: هُوَ مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ، وَأَبُو الْخَطَّابِ: هُوَ قَتَادَةُ بْنُ دِعَامَةَ.

■ والنسائي في "الكبرى" (٢٥٦) ك/الطهارة، ب/إتيان النساء قبل إحداث غسل، من طريق ابن المبارك. ثلاثتهم (عبد الرزاق، والثوري، وعبد الله بن المبارك) عن معمر بن راشد، به.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد الفضل بن دكين):

(١) أبو نعيم الفضل بن دكين: "ثِقَّةٌ نَبَتْ".^(٢)

(٢) سُفْيَانُ الثوري: "ثِقَّةٌ حَافِظٌ فَقِيهٌ عَابِدٌ إِمَامٌ حَجَّةٌ".^(٣)

(٣) مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ: تَقَدَّمَ فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ.

(٤) قَتَادَةُ بْنُ دِعَامَةَ السَّدُوسِي: "ثِقَّةٌ نَبَتْ فَاضِلٌ، كَانَ يُدَلِّسُ، وَيُرْسَلُ كَثِيرًا" لَكِنْ لَا يُتَوَقَّفُ فِي عِنْعِنَتِهِ عَنْ

أَنَسٍ، لِكَثْرَةِ رَوَايَتِهِ عَنْهُ، وَمَلَازِمَتِهِ لَهُ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٧٥).

(٥) أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه: "صَحَابِيٌّ، جَلِيلٌ، مُكْتَرٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠).

ثالثاً: - النظر في الخلاف في هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَارُهُ عَلَى مَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ، وَاخْتَلَفَ عَلَيْهِ فِيهِ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الوجه الأول: مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه.

الوجه الثاني: مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه.

والذي يظهر - والله أعلم - أَنَّ الْوَجْهَ الثَّانِيَّ أَصْحَحُ، وَأَرْجَحُ؛ لِلْقِرَائِنِ الْآتِيَةِ:

(١) الأَكْثَرِيَّةُ: حَيْثُ رَوَاهُ بِالْوَجْهِ الثَّانِيِّ ثَلَاثَةٌ مِنَ الرِّوَاةِ التَّقَاتِ - عَبْدِ الرَّزَّاقِ، وَالثَّوْرِيِّ، وَابْنِ الْمُبَارَكِ -،

بَيْنَمَا لَمْ يَرَوْهُ بِالْوَجْهِ الْأَوَّلِ - الْمَرْجُوحِ - إِلَّا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ؛ لِذَا قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ

مَعْمَرٍ، عَنْ ثَابِتٍ إِلَّا ابْنُ عُيَيْنَةَ.^(٤) وَقَالَ ابْنُ خُرَيْمَةَ: هَذَا خَبْرٌ غَرِيبٌ - يَقْصِدُ: رَوَاةَ ابْنِ عُيَيْنَةَ -.^(٥)

(٢) الأَحْفَظِيَّةُ: فَرَوَاهُ الْوَجْهَ الثَّانِيَّ أَثْبَتَ فِي مَعْمَرٍ مِنْ رَوَاةِ الْوَجْهِ الْأَوَّلِ؛ قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: إِذَا اخْتَلَفَ

أَصْحَابُ مَعْمَرٍ فَالْحَدِيثُ لِعَبْدِ الرَّزَّاقِ. وَقَالَ يَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ: عَبْدُ الرَّزَّاقِ مُتَنَبِّتٌ فِي مَعْمَرٍ، جَيِّدُ الْإِتْقَانِ.

(١) يُنْظَرُ: "عِلَلُ الْحَدِيثِ" لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (٤٢٢/١ /مسألة ١٩)، "العِلَلُ" لِلدَّارِقُطْنِيِّ (١٤٢/١٢ /مسألة ٢٥٤٠)، و"المعجم

الأوسط" (٤٨٠٥)، و"الروض النِّسَامُ" (٢١١)، و"حلية الأولياء" (١٠٠/٧)، وغيرها.

(٢) يُنْظَرُ: "التقريب" (٥٤٠١).

(٣) يُنْظَرُ: "التقريب" (٢٤٤٥).

(٤) يُنْظَرُ: "المعجم الأوسط" رَوَاةَ الْبَابِ.

(٥) يُنْظَرُ: "صحيح ابن خزيمة" حديث رقم (٢٢٩).

وقال الإمام أحمد: إذا اختلف أصحاب مَعْمَر فالفول قول ابن المبارك. وبنحوه قال الدَّارِقُطْنِي.^(١)

(٣) أَنَّ رِوَايَةَ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ، مِنْ كُتُبِهِ، فَتَقَدَّمَ عَلَى رِوَايَةِ مَنْ خَالَفَهُ فِي مَعْمَرٍ؛ قَالَ الْإِمَامُ الذَّهَبِيُّ: وَحَدِيثُ هِشَامِ وَعَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ أَصَحُّ؛ لِأَنَّهُمْ أَخَذُوا عَنْهُ مِنْ كُتُبِهِ.^(٢)

(٤) أَنَّ سَفِيَانَ الثَّوْرِيَّ سَمِعَ مِنْهُ بِالْيَمَنِ - كَمَا وَرَدَ ذَلِكَ فِي تَرْجُمَةِ مَعْمَرٍ -، وَمَنْ سَمِعَ مِنْهُ بِالْيَمَنِ حَدِيثَهُ أَصَحُّ مِنْ غَيْرِهِ عِنْدَ الْمُخَالَفَةِ، قَالَهُ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، وَيَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ - كَمَا سَبَقَ -.

(٥) وَجُودُ مُتَابَعَاتٍ لِمَعْمَرٍ عَلَى الْوَجْهِ الثَّانِي - كَمَا سَيَأْتِي -، بِخِلَافِ الْوَجْهِ الْأَوَّلِ فَلَمْ يُتَابَعِ عَلَيْهِ.

(٦) تَرْجِيحُ الْأَثْمَةِ لِلْوَجْهِ الثَّانِي: قَالَ الْإِمَامُ الطَّبْرَانِيُّ - عَقِبَ رِوَايَتِهِ لِهَذَا الْحَدِيثِ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ عُيَيْنَةَ -: لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ سَفِيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، وَرَوَاهُ سَفِيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَغَيْرُهُ: عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ. فَقَوْلُهُ "وَغَيْرُهُ"، يَفِيدُ بِالْإِشَارَةِ تَرْجِيحَ رِوَايَةِ الثَّوْرِيِّ.

- وَقَالَ الْبِزَارُ: وَهَذَا الْحَدِيثُ إِنَّمَا يُعْرَفُ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ.^(٣)

- وَقَالَ النَّسَائِيُّ: الصَّوَابُ حَدِيثُ قَتَادَةَ.^(٤)

- وَقَالَ ابْنُ خُزَيْمَةَ: هَذَا خَبْرٌ غَرِيبٌ، وَالْمَشْهُورُ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ.^(٥)

- وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: وَالصَّحِيحُ مَا رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ.^(٦)

- وَقَالَ ابْنُ رَجَبٍ: وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، وَهُوَ وَهْمٌ.^(٧)

رَابِعاً: - الْحُكْمُ عَلَى الْحَدِيثِ:

أ- الْحُكْمُ عَلَى الْحَدِيثِ مِنْ وَجْهِهِ الْمَرْجُوحِ - بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ -:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "شَادُّ"؛ لِمُخَالَفَةِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، لِمَنْ هُوَ أَوْثَقُ مِنْهُ فِي مَعْمَرٍ.

وَالْأَقْرَبُ عِنْدِي - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -: أَنَّ الْخَطَأَ، وَالْوَهْمَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ لَيْسَ مِنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ شَيْخِهِ مَعْمَرٍ، فَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْحَدِيثُ مِمَّا حَدَّثَ بِهِ مِنْ حَفْظِهِ خَارِجَ بَلَدِهِ فَوَهْمٌ فِيهِ؛ بِدَلِيلِ أَنَّ أَصْحَابَهُ الْمُقَدِّمِينَ فِيهِ قَدْ رَوَوْهُ عَلَى خِلَافِ هَذَا الْوَجْهِ؛ وَعَلَيْهِ - سِوَاءِ قَلْنَا الْخَطَأَ مِنْ مَعْمَرٍ أَوْ مِنْ غَيْرِهِ - فَالْحَدِيثُ لَمْ يَسْمَعْهُ مَعْمَرٌ مِنْ ثَابِتٍ، وَإِنَّمَا سَمِعَهُ مِنْ قَتَادَةَ، فَرِوَايَتُهُ عَنْ ثَابِتٍ خَطَأٌ لَا يُعْتَبَرُ بِهَا.

تَنْبِيْهُ: وَعَلَى الرَّغْمِ مِنْ كَوْنِ هَذَا الْحَدِيثِ لَمْ يَصِحَّ وَلَمْ يَثْبُتْ مِنْ رِوَايَةِ مَعْمَرٍ عَنْ ثَابِتٍ؛ إِلَّا أَنَّهُ صَحَّ وَثَبَتَ

(١) يُنْظَرُ هَذِهِ الْأَقْوَالُ فِي "شَرْحِ عِلَلِ التِّرْمِذِيِّ" لِابْنِ رَجَبٍ ٥١٦/٢.

(٢) يُنْظَرُ: "تَارِيخُ دِمَشْقَ" ١٦٩/٣٦، "السِّيَرُ" ١٢/٧.

(٣) يُنْظَرُ: "مُسْنَدُ الْبِزَارِ" (٧٠٩٢).

(٤) يُنْظَرُ: "السَّنَنُ الْكُبْرَى" (٨٩٨٨).

(٥) يُنْظَرُ: "صَحِيحُ ابْنِ خُزَيْمَةَ" (٢٢٩).

(٦) يُنْظَرُ: "الْعِلَالُ" لِلدَّارِقُطْنِيِّ (١٤٢/١٢) مَسْأَلَةٌ ٢٥٤٠.

(٧) يُنْظَرُ: "فَتْحُ الْبَارِي" لِابْنِ رَجَبٍ ٢٩٩/١.

عن ثابتٍ من غير طريق مَعْمَر، فقد أخرجه الإمام أحمد في "مسنده" (١٢٦٣٢ و ١٢٩٢٦ و ١٣٦٤٨)، بإسنادٍ صحيح، من طريقٍ عن حماد بن سلمة، عن ثابتٍ، عن أنس، بنحو رواية الباب.^(١)

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

ومن خلال ما سبق يتبين أن الحديث من وجهه الراجح "صحيح لذاته".

تنبيه: تكلم بعض أهل العلم - كمالك، وعبد الغني بن سعيد، والدارقطني، كما سبق - في رواية مَعْمَر عن قتادة، بل قال ابن معين: قال معمر: جلستُ إلى قتادة وأنا صغير، فلم أحفظ عنه الأسانيد. لذا قال ابن رجب: لم يُخَرِّج البخاري هذا - أي رواية مَعْمَر عن قتادة -؛ لأن رواية معمر، عن قتادة ليست بالقوية.^(٢)

قلت: وهذا لا يضره، في هذا الحديث على وجه الخصوص، لكون مَعْمَر لم يخالف غيره فيه، ولم ينفرد به، بل تابعه غيره، بروايته عن قتادة، بما يؤكد حفظ مَعْمَر لهذا الحديث عن قتادة، وهي كالاتي:

متابعات للحديث:

لقد تابعه غير واحد، على روايته للحديث بالوجه الراجح، كالاتي:

▪ فأخرجه البخاري في "صحيحه" (٢٨٤) ك/الغسل، ب/الجُنُبُ يَخْرُجُ وَيَمْشِي فِي السُّوقِ وَغَيْرِهِ، وفي "صحيحه" أيضًا برقم (٥٠٦٨) ك/النكاح، ب/كثرة النساء، وفي "صحيحه" أيضًا برقم (٥٢١٥) ك/النكاح، ب/ من طاف على نسائه في غسل واحد، من طرق، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس، بنحوه.

▪ وأخرجه البخاري في "صحيحه" (٢٦٨) ك/الغسل، ب/ إذا جامع ثم عاد، ومن دار على نسائه في غسل واحد، من طريق هشام بن أبي عبد الله الدستوائي، عن قتادة، عن أنس، بمعناه.

خامساً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن معمر، عن ثابت إلا سفيان بن عيينة، ورواه سفيان الثوري، وغيره: عن معمر، عن قتادة.

قلت: هذا القول نقله عنه مغلطاي في "شرح سنن ابن ماجه" (٧٤٥/١)، ولم يتعقبه، فهو إقرار ضمنى منه.

- ووافقه على ذلك أيضًا الإمام ابن خزيمة، فقال - عقب إخرجه للحديث من رواية ابن عيينة، كما سبق ذكره في التخریج - : هذا خبرٌ غريبٌ، والمشهور عن مَعْمَر، عن قتادة، عن أنس.

- ومما سبق في التخریج يتضح صحة ما قاله المصنف ﷺ، فلم يروه عن مَعْمَر، عن ثابت، إلا ابن عيينة؛ بينما رواه الثوري، وعبد الرزاق، وابن المبارك، عن مَعْمَر، عن قتادة، عن أنس.

(١) وأخرجه أبو يعلى في "مسنده" (٣٣١٤)، وعبد بن حُميد في "مسنده" - كما في "المنتخب" (١٢٦٣ و ١٣٢٥) -، والدارمي في "سننه" (٧٨٠ و ٧٨١)، وابن المنذر في "الأوسط" (٦١٤)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٧٩٧ و ٧٩٨).

(٢) يُنظر: "فتح الباري" لابن رجب (٢٩٩/١).

[٤٨٤/٨٤] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الخَلَالُ، قَالَ: نا الحَسَنُ بْنُ دَاوُدَ المُنْكَدِرِيُّ^(١)، قَالَ: نا بَكْرُ بْنُ صَدَقَةَ،

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ، عَنْ نَافِعٍ.

عَنْ ابْنِ عُمَرَ: قَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا آتَاهُ مُؤَذِّنُهُ بِالْعِشَاءِ، فِي لَيْلَةٍ ذَاتِ رِيحٍ وَمَطَرٍ، أَمَرَهُ أَنْ يُتْبِعَ أَذَانَهُ: « أَنْ صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ ».

أولاً:- تخريج الحديث:

- أخرجه البزار في "مسنده" (٥٨٣٥)، عن مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، عن بكر بن صدقة، به.
 - وأبو العباس السَّرَّاجُ في "مسنده" (١٤٥٣)، من طريق أبي سَعْدِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ الْأَشْهَلِيِّ، وحاتم بن إسماعيل، كلاهما عن محمد بن عجلان، به.
 - وأخرجه مالك في "الموطأ" (١٨٩) - ومن طريقه الشافعي في "الأم" (١٧٠، ٢٧١)، وأحمد في "مسنده" (٥٣٠٢)، والبخاري في "صحيحه" (٦٦٦) ك/الآذان، ب/الرخصة في المطر والعلّة أن يُصَلِّيَ فِي رَحْلِهِ، ومسلم في "صحيحه" (١/٦٩٧) ك/صلاة المسافرين، ب/الصلاة في الرحال في المطر، وأبو داود في "سننه" (١٠٦٣) ك/الصلاة، ب/التخلف عن الجماعة في الليلة الباردة، والنسائي في "الكبرى" (١٦٣٠) ك/الصلاة، ب/التخلف عن شهود الجماعة في الليلة المطيرة، وفي "الصغرى" (٦٥٤)، وأبو عوانة في "المستخرج" (١٣٠١)، وابن حبان في "صحيحه" (٢٠٧٨)، وأبو نُعَيْمٍ فِي "المستخرج" (١٥٦٠)، والبيهقي في "الكبرى" (٥٠١٧)، وفي "المعرفة" (٢٥١١، ٥٦٣٥)، والبغوي في "شرح السنة" (٧٩٧-٧٩٩)، وأبو طاهر السلفي في "الطيوريات" (٦٠١) -، كلهم من طرق عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، بنحوه.
- قال أبو عمر ابن عبد البر: لم يُخْتَلَفَ عن مالك في إسناده هذا الحديث ولا في لفظه.^(٢)

- وأخرجه الشافعي في "الأم" (٢٧٢)، والحميدي في "المسند" (٧١٧)، وابن أبي شيبة في "المصنّف" (٦٢٦٢)، وأحمد في "المسند" (٤٤٧٨ و ٤٥٨٠ و ٥١٥١ و ٥٨٠٠)، وعبد بن حميد - كما في "المنتخب" (٧٦٥) -، والدارمي في "سننه" (١٣١١)، والبخاري في "صحيحه" (٦٣٢) ك/الآذان، ب/الآذان للمُسَافِرِ إِذَا كَانُوا جَمَاعَةً، وقول المؤذّن: الصلّاة في الرحال، في الليلة الباردة، ومسلم في "صحيحه" (٢،٣/٦٩٧) ك/صلاة المسافرين، ب/الصلاة في الرحال في المطر، وابن ماجه في "سننه" (٩٣٧) ك/إقامة الصلاة، ب/الجماعة في الليلة المطيرة، وأبو داود في "سننه" (١٠٦٠ و ١٠٦١ و ١٠٦٢ و ١٠٦٤) ك/الصلاة، ب/التخلف عن الجماعة في الليلة الباردة، والبزار في "مسنده" (٥٥٧٣ و ٥٨٣٤)، وابن خزيمة في "صحيحه"

(١) المنكدري: بضم الميم، وسكون النون، وفتح الكاف، وكسر الدال المهملة، وبعدها راء، نسبة إلى المنكدر: وهو اسم لجد أبي بكر أحمد بن محمد بن عمر بن عبد الرحمن بن عمر بن محمد بن المنكدر التيمي المنكدري. يُنظر: "اللباب" (٢٦٤/٣).

(٢) يُنظر: "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد" (٢٧٠/١٣).

(١٦٥٦)، والسَّرَّاج في "مسنده" (١٤٥١-١٤٦٠)، وأبو عوانة في "المُسْتَخْرَج" (١٣٠٢-١٣٠٦)، والطحاوي في "شرح المشكل" (٦٠٨٧)، وابن حَبَّان في "صحيحه" (٢٠٧٦ و ٢٠٧٧ و ٢٠٨٠)، والطبراني في "الأوسط" (٦٨٤٥ و ٧٣٤٨)، وفي "مسند الشاميين" (٢٤١٩)، والدَّارِقُطَنِي في "العلل" (٢٠٣/١٣)، وأبو نُعَيْم في "المُسْتَخْرَج" (١٥٦١)، والبيهقي في "الكبرى" (١٨٦٦ و ١٨٦٧ و ٥٠١٨ و ٥٠١٩ و ٥٠٢٠ و ٥٠٢١)، وفي "المعرفة" (٥٦٣٦)، والخطيب في "تاريخ بغداد" (٥٦٥/١١)، كلهم من طرقٍ عن نافع - من أصح الأوجه عنه^(١)، عن ابن عُمر، بنحوه، والبعض بزيادة فعل ابن عُمر له.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- ١) أحمد بن عمرو بن مسلم، الخَلَّال: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٧٥).
- ٢) الْحَسَنُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ الْمُنْكَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَدِيرِ الْقُرَشِيِّ النَّيْمِيِّ الْمُنْكَدَرِيِّ. روى عن: بكر بن صدقة، وسُفْيَانِ بْنِ عُيَيْنَةَ، وعبد الرزاق الصنعاني، وآخرين. روى عنه: أحمد الخَلَّال، النَّسَائِي، وابن ماجه، وآخرون. حاله: قال النَّسَائِي: لا بأس به. وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به. وقال الذهبي: صدوقٌ تُكَلِّمُ فِيهِ. وقال ابن حجر: لا بأس به، تَكَلَّمُوا فِي سَمَاعِهِ مِنَ الْمُعْتَمَرِ. وذكره ابن حَبَّان في "الثقات". - وقال البخاري: يتكلمون فيه. وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي عندهم.^(٢)
- والحاصل: أقل أحواله أنه "صدوق"، فهو من شيوخ النَّسَائِي، وقال فيه: لا بأس به، وهذا يكفي. بالإضافة إلى أنَّ الجرح فيه مُبْهَمٌ فَيُقَدَّمُ التَّعْدِيلُ عَلَيْهِ، ولعلَّه خاص بسماعه من الْمُعْتَمَرِ كما قال ابن حجر.
- ٣) بَكْرُ بْنُ صَدَقَةَ، أَبُو صَدَقَةَ الْجَدِّي. روى عن: محمد بن عجلان، وعبد الله بن سعيد بن أبي هند. روى عنه: الحسن بن داود، وسُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي حُجْرٍ، وحامد بن يحيى البُلْخِي، وآخرون. حاله: ذكره ابن حَبَّان في "الثقات".^(٣) ولم أجد من ترجم له غيره. فالحاصل: "أنه مجهول الحال".
- ٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ الْقُرَشِيُّ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٤٦).
- ٥) نافع مولى ابن عمر: "ثِقَّةٌ ثَبَّتْ فَيِّئُهُ مَشْهُورٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٢٩).
- ٦) عبد الله بن عُمر بن الخطاب ؓ: "صحابيٌّ، جليلٌ، من المُكْثَرِينَ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٦).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ لِأَجْلِ بَكْرِ بْنِ صَدَقَةَ، لَمْ أَقِفْ لَهُ عَلَى تَوْثِيقٍ.

(١) يُنْظَرُ: "العلل" للدَّارِقُطَنِي (١٣/٢٠٢/مسألة ٣٠٩٣)، و"مسند عمر بن الخطاب" لأبي بكر النَّجَّاد حديث رقم (٦٢).

(٢) "الثقات" ١٧٧/٨، "الكامل" ١٨٤/٣، "التهذيب" ١٤٣/٦، "المغني" ٢٣٦/١، "الميزان" ٤٨٦/١، "التقريب" (١٢٣٩).

(٣) يُنْظَرُ: "الثقات" لابن حَبَّان ١٤٨/٨، "فتح الباب في الكنى والألقاب" (ص/٤٤٢).

متابعات الحديث:

- وبكر بن صدقة لم ينفرد به، بل تابعه حاتم بن إسماعيل المدني، ومحمد بن سعد الأشهلي، كلاهما عن محمد بن عجلان – أخرجه أبو العباس السراج في "مسنده"، كما سبق في التخريج –
وهما (حاتم، ومحمد) ثقتان^(١)، والإسناد إليهما "صحيح".
- وقد تابعه أيضاً غير واحدٍ عن نافع – متابعة قاصرة – كمالك، وغيره، ومنها ما هو مخرَج في "الصحيحين" – كما سبق في التخريج –.

شواهد للحديث:

- أخرج البخاري، ومسلم عن عبد الله بن عباس، أنه قال لمؤذنه في يوم مطير: "إذا قلت: أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمداً رسول الله، فلا تقل: حي على الصلاة، قل: صلوا في بيوتكم"، قال: فكان الناس استنكروا ذلك، فقال: «أتعجبون من ذا، قد فعل ذا من هو خير مني، إن الجمعة عزمة، وإني كرهت أن أخرجكم فتمشوا في الطين والدخض». ^(٢) واللفظ لمسلم.
- وأخرجه مسلم عن جابر، قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في سفر، فمطرنا، فقال: «ليصل من شاء منكم في رحله». ^(٣)
- وعليه فإسناد الطبراني يرتقي من "الضعيف"، بمتابعاته وشواهدة إلى "الصحيح لغيره" – والله أعلم –.

رابعاً:- التعليق على الحديث:

- هذا الحديث بابٌ عظيمٌ من أبواب رفع الحرج والمشقة على الأمة، إذ رخص النبي ﷺ في بعض الظروف والأحيان، ولأصحاب الأعدار، التخلف عن صلاة الجماعة؛ ومن هذه الأمور وجود البرد الشديد، أو المطر؛ لكن هل يُشترط اجتماعهما في ليلة، أم يكفي وجود أحدهما؟
- وقد أجاب عن ذلك الإمام ابن خزيمة، فقال: ورد في بعض الروايات بلفظ "في الليلة المطيرة والباردة" وهذه تحتمل معنيين: أحدهما: أن تكون الليلة مطيرة وباردة جميعاً، وتحتمل أن يكون أراد الليلة المطيرة، واللييلة الباردة أيضاً، وإن لم تجتمع العلتان جميعاً في ليلة واحدة، وجاء في بعض الروايات ما يدل على أنه أراد أحد المعنيين بلفظ "كانت الليلة مطيرة أو كانت باردة". ^(٤)

وقال الحافظ ابن حجر: وقوله "أو" للتنويع لا للشك، ودل ذلك على أن كلاً من الثلاثة – المطر، والبرد،

(١) يُنظر: "تحرير التقريب" (٩٩٤، ٥٩٠٦).

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٦١٦) ك/الأذان، ب/الكلام في الأذان، ويرقم (٦٦٨) ك/الأذان، ب/هل يُصلي الإمام بمن حضر؟ وهل يُخطب يوم الجمعة في المطر؟، ويرقم (٩٠١)، ك/الجمعة، ب/الرخصة إن لم يحضر الجمعة في المطر. والإمام مسلم في "صحيحه" (٦٩٩/٦-٦) ك/صلاة المسافرين، ب/الصلاة في الرحال في المطر.

(٣) أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (٦٩٨) ك/صلاة المسافرين، ب/الصلاة في الرحال في المطر.

(٤) يُنظر: "صحيح ابن خزيمة" حديث رقم (١٦٥٥).

والريح - عذر في التأخير عن الجماعة، ونقل ابن بطال فيه الإجماع. (١)

- فإذا وُجِدَت العلتان، أو أحدهما، يُستحب للمؤذن أن يُنادي في آذانه، ويقول: "صلوا في رحالكُم"، أو "صلوا

في بيوتكم"، أو نحو ذلك؛ لكنَّ السؤال: هل يقول ذلك أثناء الآذان، أم بعده؟

والجواب: لقد اختلفت الروايات في ذلك، فصريح رواية الباب أنه يُتَّبَع الآذان بقوله هذا، بينما في حديث ابن عبَّاس - والذي سبق ذكره في الشواهد -، يدلُّ على أن قوله هذا يكون بدلاً من الحيعلتين، فإذا انتهى من الشهادتين لم يقل: "حي على الصلاة"، وإنما يقول: "صلوا في رحالكُم"؛ واختلف العلماء في توجيه ذلك:

فقال القرطبي: يُحتمل أن يكون المراد في آخره قبيل الفراغ منه؛ جمعا بينه وبين حديث ابن عبَّاس.

بينما ذهب ابن خزيمة إلى حمل حديث ابن عبَّاس على ظاهره، وأن ذلك يقال بدلا من الحيعلة، نظراً إلى المعنى؛ لأن معنى "حي على الصلاة": هلموا إليها، ومعنى "الصلاة في الرحال": تأخروا عن المجيء، ولا يناسب إيراد اللفظين معا لأن أحدهما نقيض الآخر.

وبعد أن ذكر الحافظ ابن حجر القولين السابقين، قال: ويمكن الجمع بينهما، ولا يلزم منه ما ذُكر؛ بأن يكون معنى الصلاة في الرحال رخصة لمن أراد أن يترخص، ومعنى هلموا إلى الصلاة ندب لمن أراد أن يستكمل الفضيلة ولو تحمل المشقة، ويؤيد ذلك حديث جابر عند مسلم، قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في سفر فمطرنا،

فقال: "ليصل من شاء منكم في رحله". (٢) (٣)

- وأخيراً: هل الأمر في قوله "صلوا في رحالكُم"، للوجوب، أم للندب؟

قال ابن خزيمة: لَوْ حُمِلَ الْخَبْرُ عَلَى ظَاهِرِهِ كَانَ شُهُودُ الْجَمَاعَةِ فِي اللَّيْلَةِ الْمَطِيرَةِ وَالْبَارِدَةِ مَعْصِيَةً، إِذِ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ أَمَرَ بِالصَّلَاةِ فِي الرَّحَالِ (٤) - وبمثل هذا قاله ابن حبان (٥) -.

ثمَّ قال: لكن جاء في بعض الأخبار ما يدل على حمل الأمر فيه على أمر الإباحة لا أمر العزم، وذكر

الحديث عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَمَطَرْنَا، فَقَالَ: «لِيُصَلِّ مَنْ شَاءَ مِنْكُمْ فِي رَحْلِهِ». (٦)



(١) يُنظر: "فتح الباري" (١١٣/٢).

(٢) سبق تخريجه عند ذكر الشواهد.

(٣) المصدر السابق.

(٤) يُنظر: "صحيح ابن خزيمة" حديث رقم (١٦٥٥).

(٥) يُنظر: "صحيح ابن حبان" (٤٣٧/٥).

(٦) ومن رام المزيد، فليراجع: "فتح الباري" لابن رجب (٨٣/٦-٩٣)، "المنهاج شرح صحيح مسلم" (٢٠٥/٥-٢٠٨).

[٤٨٥/٨٥] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الخَلَالُ ، قَالَ : نا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الحِزَامِيُّ ، قَالَ : نا مَعْنُ بْنُ عِيسَى القَرَّارُ^(١) ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ .
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَتَدْرُونَ مَا مِثْلُ نَارِكُمْ هَذِهِ مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ ؟ لَهَا أَشَدُّ سَوَادًا مِنْ دُخَانِ نَارِكُمْ هَذِهِ سَبْعِينَ ضِعْفًا » .

* لم يرو هذا الحديث عن مالك إلا معن ، تفرد به : إبراهيم بن المنذر .

هذا الحديث مداره على الإمام مالك بن أنس ، وقد اختلف عليه فيه من وجهين :

- الوجه الأول: مالك بن أنس، عن عمه أبي سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه (مرفوعاً).
- الوجه الثاني: مالك بن أنس، عن عمه أبي سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه (موقوفاً).

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً:- الوجه الأول: مالك بن أنس، عن عمه أبي سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة (مرفوعاً).

أ- تخريج الوجه الأول:

- أخرجه الطبراني في "الأوسط" - برواية الباب - من طريق معن بن عيسى، عن مالك، به. وذكره ابن كثير بإسناد الطبراني، ومتمته، دون قوله بعده.^(٢) وعزه ابن رجب الحنبلي^(٣) إلى البزار، ولم أقف عليه عنده.
- ورواه يحيى بن عبد الله بن بكير، عن مالك، به، أشار إلى روايته الإمام الدارقطني في "العلل" (١٠/٨٣/مسألة ١٨٨٢)، فقال: ورؤي عن معن، وابن أبي بكير مرفوعاً.

ب- متابعات للوجه الأول:

- وأخرجه البيهقي في "البعث والنشور" (٥٠١)، بإسناد صحيح، من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن أبي سهيل بن مالك، عن أبيه، عن أبي هريرة، مرفوعاً، بنحو رواية الباب.

ت- دراسة إسناد الوجه الأول (إسناد الطبراني):

- (١) أحمد بن عمرو بن مسلم، الخلال: "ثقة"، تقدم في الحديث رقم (٧٥).
- (٢) إبراهيم بن المنذر الحزامي: "ثقة"، تقدم في الحديث رقم (٧٦).

(١) قال محمد بن سعد: كان يُعالج القرَّ بالمدينة ويشتره، وكان له غلمان حاكه، وكان يشتري ويلقي إليهم. "تهذيب الكمال" (٢٨/٣٣٩). وقال الذهبي: كان صاحب خانوت وأجراء ينسجون القرَّ. "تاريخ الإسلام" (٤/١٢١٤).
(٢) يُنظر: "البداية والنهاية" (٢٠/١٢٢)، و"تفسير القرآن العظيم" (٧/٥٤٢) و (٨/٤٧٠).
(٣) يُنظر: "التخويف من النار" لابن رجب - مطبوع ضمن مجموع فيه "رسائل ابن رجب" (٤/١٨٢) -، و"روائع التفسير الجامع لتفسير الإمام ابن رجب" (٢/٤٨٦). وفيه عزا رواية معن عن مالك، إلى البيهقي، والذي وقفت عليه عند البيهقي في "البعث والنشور" (٥٠١)، إنما هو من رواية عبد العزيز الدراوردي عن أبي سهيل نافع بن مالك - عم مالك بن أنس -.

(٣) مَعْنُ بْنُ عَيْسَى بْنِ يَحْيَى بْنِ دِينَارٍ، أَبُو يَحْيَى، الْمَدَنِيُّ، الْقَزَّازُ.

روى عن: مالك بن أنس، وإبراهيم بن سعد، وإبراهيم بن طهمان، وآخرين.

روى عنه: إبراهيم بن المنذر، وزهير بن حرب، وعلي بن المدني، وآخرون.

حاله: قال أبو حاتم: أثبت أصحاب مالك وأوثقهم معن. وقال ابن معين: ثقة. وقال ابن سعد: ثقة ثبت مأمون، وكان معن يتوسد عتبة مالك، فلا يلفظ مالك بشيء إلا كتبه، وكان ربيبه. وقال ابن حبان: وكان هو الذي يتولى القراءة على مالك. والحاصل: ما قاله ابن حجر: "ثقة ثبت، من أثبت أصحاب مالك".^(١)

(٤) مالك بن أنس: "إمام دار الهجرة، رأس المفتين، وكبير المنتهين"، تقدّم في رقم (٨٠).

(٥) نافع بن مالك بن أبي عامر الأصبحي، أبو سهيل المدني، عم مالك بن أنس.

روى عن: أبيه، وأنس بن مالك، وعبد الله بن عمر رضي الله عنه، وآخرين.

روى عنه: ابن أخيه مالك بن أنس، وعبد العزيز بن محمد الدراوردي، والزهرري، وآخرون.

حاله: قال أبو حاتم، وأحمد، والنسائي، والذهبي، وابن حجر: ثقة. وذكره ابن حبان في "الثقات".^(٢)

(٦) مالك بن أبي عامر الأصبحي، أبو أنس، ويقال: أبو محمد المدني، جد الإمام مالك.

روى عن: أبي هريرة، وعثمان بن عفان، وعائشة رضي الله عنها، وآخرين.

روى عنه: أبناؤه نافع، والربيع، وأنس، وآخرون.

حاله: قال ابن سعد، والنسائي، والذهبي، وابن حجر: ثقة. وقال ابن حبان: من مثقني أهل المدينة.^(٣)

(٧) أبو هريرة رضي الله عنه: "صحابي، جليل، من المكثرين"، تقدّم في الحديث رقم (٨).

ثانياً: - الوجه الثاني: مالك بن أنس، عن عمه أبي سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة (موتوفاً).

أ - تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه يحيى بن يحيى الليثي - كما في "الموطأ" بروايته (٢٨٤٣) -، عن مالك، به، ولفظه: عن أبي

هريرة أنه قال: «أتروها حمراء ككاركم هذه، لهي أسود من القار». وأقار: الزفت.

▪ وأخرجه أبو مضعب أحمد بن أبي بكر الزهري - كما في "الموطأ" بروايته (٢٠٩٩) -، - ومن طريق

أبي مضعب أخرجه البغوي في "شرح السنة" (٤٤٠٠) -، عن مالك، بنحو رواية الليثي.

وقال ابن كثير: قال الضياء: ورّواه أبو مضعب، عن مالك، فوقفه، وهو عندي على شرط الصحيح.^(٤)

▪ وأخرجه سويد بن سعيد الهروي - كما في "الموطأ" بروايته (٧٨٤) -، عن مالك، بنحوه.

(١) "الجرح والتعديل" ٢٧٧/٨، "الثقات" ٢٢٧/٩، "التهذيب" ٣٣٦/٢٨، "تهذيب التهذيب" ٢٥٣/١٠، "التقريب" (٦٨٢٠).

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٤٥٣/٨، "الثقات" ٤٧١/٥، "التهذيب" ٢٩٠/٢٩، "الكاشف" ٣١٥/٢، "التقريب" (٧٠٨١).

(٣) يُنظر: "الثقات" لابن حبان ٣٨٢/٥، "مشاهير علماء الأمصار" ص/١٠٣، "التهذيب" ١٤٨/٢٧، "التقريب" (٦٤٤٣).

(٤) يُنظر: "البداية والنهاية" (١٢٢/٢٠)، و"تفسير القرآن العظيم" (٥٤٢/٧)، (٤٧٠/٨).

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد أبي مُصعب الزُّهري):

(١) أبو مُصعب أحمد بن أبي بكر الزُّهري: "ثقة".^(١)

(٢) وبقية رجال الإسناد: تقدّمت دراستهم في الوجه الأول.

ثالثاً: - النظر في الخلاف في هذا الحديث:

مِمَّا سبق يتضح أنّ الحديث مداره على الإمام مالك، وقد اختلف عليه فيه من وجهين:

الوجه الأول: مالك بن أنس، عن عمه أبي سُهَيْل، عن أبيه، عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه (مرفوعاً).

الوجه الثاني: مالك بن أنس، عن عمه أبي سُهَيْل، عن أبيه، عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه (موقوفاً).

والذي يظهر - والله أعلم - صحة الوجهين؛ وذلك لتساوي وتكافؤ القرائن المرّجحة لكلٍ منهما:

- فيرجح الوجه الأول لكونه من رواية مَعْن بن عيسى؛ فهو من أثبت النَّاس في مالك، وتقدّم روايته في

الموطأ على رواية غيره^(٢)، ويُقابل ذلك رواية الجماعة في الوجه الثاني.

- وكذلك الوجه الأول ثوبع فيه مالك، بخلاف الوجه الثاني.

- وفي الوجه الثاني رواية يحيى بن يحيى، وهو آخر من روى الموطأ عن مالك، وقد سمعه منه في

السنة التي تُوفى فيها الإمام مالك.

▪ وعليه فيتعذر الترجيح بينهما، ولقد رجح الإمام الدَّارِقُطَنِي في "العلل"^(٣) الوجه الثاني الموقوف.

قلت: ولعلّه رجّحه لكونه من رواية الجماعة - والله أعلم -.

▪ وعلى فرض صحة الوجه الموقوف، فهو ممّا له حكم الرفع، لأنه لا يُقال من قبل الرأي والاجتهاد:

- قال ابن عبد البر: حَدِيثُ مَالِكٍ عَنْ عَمِّهِ مَوْثُوفٍ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، وَمَعْنَاهُ مَرْفُوعٌ؛ لِأَنَّهُ لَا يُدْرِكُ مِثْلَهُ

بِالرَّأْيِ، وَلَا يَكُونُ إِلَّا تَوْقِيفًا.^(٤) وقال الإمام أبو الوليد الباجي: وَمِثْلُ هَذَا لَا يَعْلَمُهَا أَبُو هُرَيْرَةَ إِلَّا بِتَوْقِيفٍ، وَاللَّهِ

أَعْلَمُ وَأَحْكَمُ.^(٥) وزاد الزرقاني: لِأَنَّهُ إِخْبَارٌ عَنْ مَغِيبٍ فَحُكْمُهُ الرَّفْعُ.^(٦)

قلت: وبهذا يُجمع بين الوجهين، وهو أولى من الترجيح - والله أعلم -.

▪ بالإضافة إلى أنّ غير واحدٍ من أهل العلم ذكر أنّ من عادة مالك أنّه كان يرفع الحديث أحياناً ويوقفه

حيناً، على حسب نشاطه، فقال ابن حبان: وَهَذِهِ كَانَتْ عَادَةً لِمَالِكٍ، يَرْفَعُ فِي الْأَحْيَانِ الْأَخْبَارَ وَيُوقِفُهَا مِرَارًا

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٤٣/٢، "الميزان" ٨٤/١، "التقريب" (١٧).

(٢) وَمِمَّنْ قَدَّمَ رِوَايَةَ مَعْن: أَبُو حَاتِمٍ فِي "الجرح والتعديل" (٢٧٨/٨)، وَالدَّارِقُطَنِي كَمَا فِي "سُؤَالَاتِ السَّلْمِيِّ لِلدَّارِقُطَنِيِّ"

(ص/١١٣)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي "التمهيد" (١٥٠/١٦).

(٣) يُنظر: "العلل الواردة في الأحاديث النبوية" للدَّارِقُطَنِيِّ (٨٣/١٠/مسألة ١٨٨٢).

(٤) يُنظر: "الاستنكار" (٣٩٠/٢٧).

(٥) يُنظر: "المنتقى شرح الموطأ" لأبي الوليد الباجي (٣١٩/٧).

(٦) يُنظر: "شرح الزرقاني على الموطأ" (٢٥٠/٤).

وَيُرْسَلُهَا مَرَّةً وَيُسْنِدُهَا أُخْرَى عَلَى حَسَبِ نَشَاطِهِ، فَالْحُكْمُ أَبَدًا لِمَنْ رَفَعَ عَنْهُ وَأَسْنَدَ بَعْدَ أَنْ يَكُونَ ثِقَةً حَافِظًا، مُتَقِنًا عَلَى السَّبِيلِ الَّذِي وَصَفْنَاهُ، فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ. ^(١) وقال الدَّارِقُطَنِيُّ: ومن عادة مالك أن يُرسل أحاديث. ^(٢) وقال الخليلي: كَانَ مَالِكٌ يُرْسِلُ أَحَادِيثَ، لَا يُبَيِّنُ إِسْنَادَهَا، وَإِذَا اسْتَقْصَى عَلَيْهِ مَنْ يَتَجَاسَرُ أَنْ يَسْأَلَهُ، رُبَّمَا أَجَابَهُ إِلَى الْإِسْنَادِ. ^(٣) ونقل ابن رجب عن الإمام أحمد، قال: ومالكٌ يُرسل أشياء كثيرة يُرسلها غيره. ^(٤)

رابعاً:- الحكم على الحديث:

من خلال ما سبق يتضح أن الحديث بإسناد الطبراني "صحيح لذاته".
وقال الهيثمي: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الأوسط"، ورجاله رجال الصَّحِيح. ^(٥)

خامساً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن مالك إلا معن، تفرد به إبراهيم بن المنذر.

قلت: وفي كلامه ﷺ نظر؛ لكون معن بن عيسى لم ينفرد برواية هذا الحديث عن مالك، بل تابعه يحيى بن عبد الله بن بكير، عن مالك، وقد أشار الإمام الدَّارِقُطَنِيُّ إلى روايته - كما سبق -.

سادساً:- التعليق على الحديث:

- قال ابن عبد البر: ليس في الحديث ما يحتاج إلى القول، وفيه إباحة الخبر عن القيامة والآخرة وحال النار - أجازنا الله منها -، وفيما نطق به القرآن من الخبر عن الآخرة، مُعْتَبَرٌ لأولي الأبصار. ^(٦)
- وليعلم أن الجنة والنَّار مخلوقتان وموجودتان الآن، نطقت بذلك الآيات والأخبار؛ قال الله عزَّ وجلَّ عن الجنة ﴿أُحِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ ^(٧)، وقال ﷺ عن النَّارِ ﴿وَأَنْتُمْ أَلْتَارَ الَّذِي أُحِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ ^(٨).

وتواترت الأحاديث الصحيحة على إثبات ذلك، منها: ما أخرجه البخاري ومسلم في "صحيحيهما"، في حديث الإسراء، وفيه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: " ثُمَّ أُدْخِلْتُ الْجَنَّةَ، فَإِذَا فِيهَا جَنَابِدُ اللَّوْؤِ، وَإِذَا تُرَابُهَا الْمِسْكُ ". ^(٩)
وأخرج البخاري في "صحيحه"، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «اطَّلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ،

(١) يُنظر: "صحيح ابن حبان" - كما في "الإحسان" (٥٩١/١١).

(٢) يُنظر: "العلل" (٤٢٥/١٤/مسألة ٣٧٧٢).

(٣) يُنظر: "الإرشاد" للخليلي (١٦٥/١).

(٤) يُنظر: "شرح علل الترمذي" (٤٨٨/٢).

(٥) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٣٨٧/١٠).

(٦) يُنظر: "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد" (١٦٢/١٨).

(٧) سورة آل عمران، آية (١٣٣).

(٨) سورة آل عمران، آية (١٣١).

(٩) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٣٤٩) ك/الصلاة، ب/كَيْفَ فُرِضَتِ الصَّلَاةُ فِي الْإِسْرَاءِ؟، ويرقم (٣٣٤٢) ك/الأنبياء،

ب/ذِكْرُ إِدْرِيسَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ومسلم في "صحيحه" (١٦٣) ك/الإيمان، ب/الْإِسْرَاءُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى السَّمَاوَاتِ، وَفَرْضِ الصَّلَاةِ.

وَأَطْلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا نِسَاءً». (١) وغير ذلك من الأدلة.

وقد عقد الإمام البخاري في "صحيحه" في كتاب/بدء الخلق، بابًا بعنوان/مَا جَاءَ فِي صِفَةِ الْجَنَّةِ وَأَنَّهَا مَخْلُوقَةٌ، وآخر بعنوان/صِفَةِ النَّارِ، وَأَنَّهَا مَخْلُوقَةٌ، وَأَفَاضَ رَحْمَةَ اللَّهِ فِي إِثْبَاتِ ذَلِكَ.

قال الحافظ ابن حجر (٢): قوله: باب/ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة: أي موجودة الآن، وأشار بذلك إلى الرد على من زعم من المعتزلة أنها لا توجد إلا يوم القيامة، وقد ذكر المصنف في الباب أحاديث كثيرة دالة على ما ترجم به، فمنها ما يتعلق بكونها موجودة الآن، ومنها ما يتعلق بصفقتها، وأصرح مما ذكره في ذلك: ما أخرجه أحمد وأبو داود بإسناد قوي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ، أَرْسَلَ جِبْرِيلَ، قَالَ: انظُرْ إِلَيْهَا وَإِلَى مَا أَعْدَدْتُ لِأَهْلِهَا فِيهَا الحديث». (٣)

وقال الإمام الطحاوي: والجنة والنار مخلوقتان، لا تفتيان أبدًا، ولا تبديدان، فإن الله تعالى خلق الجنة والنار قبل الخلق، وخلق لهما أهلاً، فمن شاء منهم إلى الجنة فضلاً منه، ومن شاء منهم إلى النار عدلاً منه، وكلٌّ يعمل لما قد فرغ له، وصائرٌ لما خُلق له، والخير والشر مُقَدَّران على العباد. (٤)

- وفي هذا الحديث يصف النبي ﷺ لون نار جهنم - نعوذ بالله منها - وأنها أشد سوادًا من القار، وهو: الزرقة، وقد وصف النبي ﷺ كذلك شدة حرها كما في "الصحيحين" من طريق مالك، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «نَارُكُمْ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ»، قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ كَأَنَّكَ لَكَافِيَةٌ قَالَ: «فُضِّلْتُ عَلَيْهِنَّ بِسَعَةِ وَسِتِّينَ جُزْءًا كُلُّهُنَّ مِثْلُ حَرِّهَا». (٥)

فهذا في وصف شدة أمرها في الحر، وذاك في وصف شدة سوادها، وهذا فيه تأكيدٌ لشدة العذاب؛ إذ اجتمع مع شدة الحرِّ شدة السواد - نسأل الله العفو والعافية -. (٦)



(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٣٢٤١) ك/بدء الخلق، ب/ ما جاء في صفة الجنة وأَنَّهَا مَخْلُوقَةٌ، ويرقم (٥١٩٨) ك/النكاح، ب/ كُفْرَانَ الْعَشِيرِ، ويرقم (٦٤٤٩) ك/الرفاق، ب/ فَضْلِ الْفَقْرِ، ويرقم (٦٥٤٦) ك/الرفاق، ب/ صفة الجنة والنار. (٢) يُنظر: "فتح الباري" ٦/٣٢٠.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في "مسنده" (٨٣٩٨)، وأبو داود في "سننه" (٤٧٤٤) ك/السنة، ب/ فِي خُلُقِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، والترمذي في "سننه" (٢٥٦٠) ك/صفة الجنة، ب/ مَا جَاءَ حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ وَحُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ، وقال الترمذي: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، والنسائي في "الكبرى" (٤٦٨٤) ك/الأيمان والنذور، ب/ الْحَلْفُ بِعِزَّةِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى. (٤) يُنظر: "متن الطحاوية" ص/١٢.

(٥) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٣٢٦٥) ك/بدء الخلق، ب/ صفة النار، وَأَنَّهَا مَخْلُوقَةٌ. ومسلم في "صحيحه" (٢٨٤٣) ك/الجنة وصفة نعيمها وأهلها، ب/ فِي شِدَّةِ حَرِّ نَارِ جَهَنَّمَ وَبُعْدِ قَعْرِهَا وَمَا تَأْخُذُ مِنَ الْمُعَذِّبِينَ.

(٦) يُنظر: "المنتقى شرح الموطأ" لأبي الوليد الباجي (٣١٩/٧).

[٤٨٦/٨٦] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْخَلَالُ ، قَالَ : نَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْعَدَنِيِّ ، قَالَ : نَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنِ أَبِيهِ .
 عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : إِنَّ عَبْدًا أَصْحَحْتُ لَهُ بَدَنَهُ ، وَأَوْسَعْتُ عَلَيْهِ فِي الرِّزْقِ ، لَمْ يَفِدْ إِلَيَّ فِي كُلِّ أَرْبَعَةِ أَغْوَامٍ لِمَحْرُومٍ » .
 * لم يرفع هذا الحديث عن سفيان إلا عبدُ الرزاقِ .

هذا الحديث له مداران:

▪ فمداره الأول على عبد الرزاق الصنعاني ، واختلف عليه فيه من وجهين:

الوجه الأول: عبد الرزاق، عن الثوري، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري ﷺ (مرفوعاً).
 الوجه الثاني: عبد الرزاق، عن الثوري، عن العلاء، عن أبيه أو عن رجل، عن أبي سعيد ﷺ (موقوفاً).

▪ وأما مداره الثاني فعلى العلاء بن المسيب، واختلف عليه فيه من عدة أوجه:

الوجه الأول: العلاء بن المسيب، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري ﷺ (مرفوعاً).
 الوجه الثاني: العلاء بن المسيب، عن رجل، عن أبي سعيد الخدري ﷺ (موقوفاً).
 الوجه الثالث: العلاء بن المسيب، عن يونس بن خباب، عن أبي سعيد الخدري ﷺ (مرفوعاً).
 الوجه الرابع: العلاء بن المسيب، عن يونس بن خباب، عن أبي سعيد الخدري ﷺ (موقوفاً).
 الوجه الخامس: العلاء بن المسيب، عن أبيه، عن أبي هريرة ﷺ (مرفوعاً).
 الوجه السادس: العلاء بن المسيب، عن أبيه، عن أبي هريرة ﷺ (موقوفاً).

وتفصيل ذلك كالآتي:

▪ أما مداره الأول على عبد الرزاق الصنعاني، واختلف عليه فيه من وجهين:

أولاً: - الوجه الأول: عبد الرزاق، عن الثوري، عن العلاء بن المسيب، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري ﷺ (مرفوعاً).

أ - تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه الفاكهي في "أخبار مكة" (٩٥١)، عن محمد بن أبي عمر، به - كما في رواية الباب - .

ب - دراسة إسناد الوجه الأول (إسناد الطبراني):

(١) أحمد بن عمرو بن مسلم، الخلال: "ثقة"، تقدم في الحديث رقم (٧٥).

(٢) محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني: "ثقة"، تقدم في الحديث رقم (٧٥).

(٣) عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري، مولاهم، اليماني، أبو بكر الصنعاني.

روى عن: سفيان الثوري، وسفيان بن عيينة، ومعمّر بن راشد، وآخرين.

- روى عنه: محمد بن أبي عمر، ويحيى بن معين، وأحمد بن حنبل، وآخرون.
- حاله: قال العجلي: ثقة. وقال يحيى بن معين: ثقة لا بأس به، وأحاديثه عن عبيد الله مكررة. وقال أيضاً: ما كتبت عنه حديثاً قط إلا من كتابه، وأفسم على ذلك. وقال ابن عساكر: أحد الثقات المشهورين.
- وقال أبو حاتم: يُكْتَبُ حديثه ولا يُحْتَجُّ به.
- وقال البخاري: ما حدث من كتابه فهو أصح. وقال ابن حبان: كان ممن جمَعَ وصنَّف وحَفِظَ وذاكر، وكان ممن يُحْطَى إذا حدث من حَفِظَه.
- وقال النسائي: فيه نظر لمن كتب عنه بأخرة. وقال الإمام أحمد: أتينا عبد الرزاق قبل المائتين وهو صحيح البصر، ومن سمع منه بعدما ذهب بصره فهو ضعيف السماع. وبنحوه قال البيهقي. وقال ابن حبان: مات بعد أن عمي سنة إحدى عشرة ومائتين. وأطال ابن الكيال في "الكواكب النيرات"، ومحققه، في ذكر من روى عنه قبل وبعد الاختلاط.
- وأسند ابن أبي حاتم عن عبد الرزاق، قال: جالسنا معمرًا تمام سبع سنين أو ثمان. وقال ابن معين: كان عبد الرزاق في حديث معمر أثبت من هشام بن يوسف. وقال الدارقطني: عبد الرزاق يُحْطَى عن معمر في أحاديث لم تكن في الكتاب.
- وسئل يحيى بن معين عن أصحاب الثوري، فقال: أمَّا عبد الرزاق، والفريابي، وعبيد الله بن موسى، وأبو أحمد الزبيري، وأبو عاصم، وقبيصة، وطبقتهم فهم كلهم في سفیان قريباً بعضهم من بعض؛ وهم دون يحيى بن سعيد، وعبد الرحمن بن مهدي، ووکیع بن الجراح، وابن المبارك، وأبي نُعيم. وقال يحيى بن معين: وكان هشام بن يوسف أعلم بحديث سفیان الثوري من عبد الرزاق. وأنكروا عليه بعض أحاديثه عن الثوري. وضعف الإمام أحمد ما سمعه عبد الرزاق من الثوري بمكة دون ما سمعه منه باليمن.
- وقال الذهبي: عبد الرزاق راوية الإسلام، وهو صدوق في نفسه، وحديثه محتج به في الصحاح، ولكن ما هو ممن إذا تفرد بشيء عد صحيحاً غريباً، بل إذا تفرد بشيء عد مكرراً.
- وقال الحافظ في "التقريب": ثقة حافظ مصنف شهير عمي في آخر عمره فتغير^(١) وكان يتشيع^(٢)، وكتابه صحيح. وروى له الجماعة.^(٣)

(١) قال د/عبد الجبار سعيد في "اختلاط الرواة الثقات" (ص/١٧٢): ما أصاب عبد الرزاق من تغير، سببه العمى لا اختلاط العقل، وهذا في حقيقته ليس اختلاطاً، ويؤكد ذلك أن كتابه بقي صحيحاً، وقال أحمد: من سمع من الكتاب فهو أصح.

(٢) وللمزيد عن تشييعه يُنظر: "منهج الإمام عبد الرزاق في مصنفه" (ص/٧٩-٩١).

(٣) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١٣٠/٦، "الثقات" للعجلي ٩٣/٢، "الجرح والتعديل" ٣٨/٦، "الثقات" لابن حبان ٤١٢/٨، "الكامل" لابن عدي ٥٣٨/٦، "تاريخ دمشق" ١٦٠/٣٦، "تهذيب الكمال" ٥٢/١٨، "تاريخ الإسلام" ٣٧٤/٥، "ميزان الاعتدال" ٦٠٩/٢، "المعني في الضعفاء" ٥٥٥/١، "شرح علل الترمذي" لابن رجب (٢/٥٣٨، ٥٧٧، ٥٨٥، ٦٠٦)، "المختلطين" للعلاني (ص/٧٤)، "تهذيب التهذيب" ٣١٥/٦، "الكواكب النيرات" ٢٦٦/١، "لسان الميزان" ٣٧/٢، "التقريب" (٤٠٦٤).

٤) سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقِ الثَّوْرِيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيُّ.

روى عن: العلاء بن المسيَّب، وشعبة بن الحجاج، والأعمش، وخلق سواهم.

روى عنه: عبد الرزَّاق بن همَّام، وعبد الرَّحْمَنِ بن مهدي، وابن عُيَيْنَةَ، والناس.

حاله: قال شعبة، وابن عُيَيْنَةَ، وابن معين، وعَبْرَهُم: سفیان أمير المؤمنين في الحديث. وقال ابن مهدي:

ما رأيت أحفظ للحديث منه. وقال العجلي: ثقة صالح عابد ثبت في الحديث فقيه صاحب سنة وأتباع. وقال

ابن حبان: من سادات أهل زمانه فقهاً وورعاً وحفظاً وإتقاناً. وذكره العلاءي وابن حجر في المرتبة الثانية من

المدلسين، وقال البخاري: ما أقل تدليسه. وقال ابن حجر: ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة، ربما دلس^(١).

٥) العلاء بن المسيَّب بن رافع الأسدي، الكوفي.

روى عن: أبيه المسيَّب بن رافع، وعطاء بن أبي رباح، وعمرو بن مرة، وآخرين.

روى عنه: الثوري، وجريز بن عبد الحميد، وعبد الواحد بن زياد، وآخرون.

حاله: قال يحيى بن معين، والعجلي، وابن سعد، ويعقوب بن سفیان، وابن عمَّار الموصلي: ثقة. وزاد ابن

عمَّار: يُحتَجُّ بحديثه. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال الذهبي: صدوق، ثقة، مشهور. وقال ابن حجر: ثقة

ربما وهم. وقال أبو حاتم: صالح الحديث. روى له الجماعة سوى الترمذي.

- ونقل ابن حجر في "التهذيب" عن الحاكم، قال: له أوهام في الإسناد والمتن. وقال الأزدي: في بعض

حديثه نظر. ثم قال - أي ابن حجر - : وتعقبه النبائي: بأنه كان يجب أن يذكر ما فيه النظر. وقال الذهبي

في "الميزان": وهو قول لا يعاب به - أي من وهمه - .^(٢) وحاصله: أنه ثقة.

٦) المُسَيَّبُ بْنُ رَافِعِ الْأَسَدِيِّ، أَبُو الْعَلَاءِ الْكُوفِيُّ الْأَعْمَى، وَالِدُ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ.

روى عن: أبي سعيد الخدري، والبراء بن عازب، وجابر بن سمرة رضي الله عنه، وآخرين.

روى عنه: ابنه العلاء بن المسيَّب، ومنصور بن المعتمر، وأبو إسحاق السبيعي، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، والعجلي، والذهبي، وابن حجر: ثقة. وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: مات سنة

خمس ومائة. وقال ابن معين: لم يسمع من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إلا من البراء بن عازب، وعامر بن عبدة.

وقال أبو زرعة العراقي: وروايته عن أبي سعيد الخدري في صحيح ابن حبان - وهي رواية الباب - ، وقال

والدي في "أطرافه": لم يسمع منه؛ لقول ابن معين لم يسمع من صحابي إلا من البراء وعامر.^(٣)

٧) أَبُو سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه: "صحابي جليل مكثر"، تقدّم في الحديث رقم (١٩).

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٩٢/٤، "الثقات" للعجلي ٤٠٧/١، "الجرح والتعديل" ٢٢٢/٤، "الثقات" ٤٠١/٦، "تهذيب الكمال"

١٥٤/١١، "جامع التحصيل" (ص/١١٣)، "تهذيب التهذيب" ١١١/٤، "طبقات المدلسين" (ص/٣٢)، "التقريب" (٢٤٤٥).

(٢) يُنظر: "الثقات" للعجلي ١٥١/٢، "الجرح والتعديل" ٣٦٠/٦، "الثقات" لابن حبان ٢٦٣/٧، "تهذيب الكمال" ٥٤١/٢٢،

"الميزان" ١٠٥/٣، "تهذيب التهذيب" ١٩٢/٨، "لسان الميزان" ٣٧٤/٩، "التقريب" (٥٢٥٨).

(٣) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٢٧٩/٢، "الجرح والتعديل" ٢٩٣/٨، "الثقات" لابن حبان ٤٣٧/٥، "تهذيب الكمال" ٥٨٦/٢٧،

"الكاشف" ٢٦٥/٢، "المراسيل" لابن أبي حاتم (ص/٢٠٧)، "تحفة التحصيل" (ص/٣٠٤)، "التقريب" (٦٦٧٥).

**ثانياً:- الوجه الثاني: عبد الرزاق، عن الثوري، عن العلاء بن المسيب، عن أبيه أو عن رجل،
عن أبي سعيد الخدري (موقوفاً).**

أ- تخريج الوجه الثاني:

- أخرجه عبد الرزاق في "المصنّف" (٨٨٢٦)، عن الثوري، وفيه: عن أبيه أو عن رجل، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: "يَقُولُ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: إِنَّ عَبْدًا وَسَعَتْ عَلَيْهِ الرِّزْقُ، فَلَمْ يَنْدُ إِلَيَّ فِي كُلِّ أَرْبَعَةِ أَعْوَامٍ لَمَحْرُومٌ".
ورواه عن عبد الرزاق بهذا الوجه: إسحاق بن إبراهيم بن عباد الدبري: أخرجه في "حديثه عن عبد الرزاق" (٢٧) - مخطوط نشر ضمن برنامج المكتبة الشاملة - ومحمد بن رافع بن أبي زيد النيسابوري: قال البيهقي في "الشعب" (٣٨٣٨) : ورواه محمد بن رافع، عن عبد الرزاق موقوفاً على أبي سعيد رضي الله عنه.
- ولم ينفرد به عبد الرزاق، بل تابعه وكيع: فرواه وكيع، عن سفيان، عن العلاء، عن رجل، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، يقول الله تبارك وتعالى: "إِنَّ رَجُلًا أَوْسَعَتْ عَلَيْهِ فِي الرِّزْقِ . . . الحديث".^(١) هكذا بدون الشك.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد عبد الرزاق، برواية الدبري عنه):

- (١) إسحاق بن إبراهيم بن عباد الدبري: قال الدارقطني: صدوق، وما رأيت فيه خلاف، قيل له: يدخل في الصحيح، قال: إي والله.^(٢) وسماعه من عبد الرزاق صحيح؛ لأنه قد سمع منه بقراءة والده من "المصنّف"، وعبد الرزاق يسمع، وقد سبق أن كتابه صحيح.^(٣)
- (٢) وبقية رجال الإسناد: سبقت تراجمهم في الوجه الأول.

(١) ذكره الإمام أحمد في "العلل" - برواية ابنه عبد الله - (٢٣/٢/ مسألة ١٤٢٧).

(٢) يُنظَر: "تاريخ الإسلام" ٧١٤/٦، "الميزان" ١٨١/١.

(٣) قال ابن رجب في "شرح علل الترمذي" (٥٨١/٢): وذكر بعضهم أن سماع الدبري منه بأخرة. لذا قال ابن عدي: روى الدبري عن عبد الرزاق أحاديث مناكير. وقال ابن الصلاح في "معرفة علوم الحديث" (ص/٤٩٨): قد وجدت فيما روى الطبراني عن إسحاق بن إبراهيم الدبري عن عبد الرزاق أحاديث استكرتها جداً فأحلت أمرها على ذلك، فإن سماع الدبري منه متأخر جداً. وقال العراقي في "التقييد والإيضاح" (ص/٤٦١): والظاهر أن الذين سمع منهم الطبراني في رحلته إلى صنعاء من أصحاب عبد الرزاق كلهم سمعوا منه بعد التغير، وهم أربعة: أحدهم الدبري. قال ابن حجر في "اللسان" (٣٧/٢): فما يوجد من حديث الدبري، عن عبد الرزاق في مصنفات عبد الرزاق فلا يلحق الدبري منه تبعة إلا إن صحف أو حرف وإنما الكلام في الأحاديث التي عنده في غير التصانيف فهي التي فيها المناكير وذلك لأجل سماعه منه في حالة الاختلاط، والله أعلم.

وأختم بكلام الذهبي في "السير" (٤١٦/١٣)، قال: أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن عباد الصنعاني الدبري: رواية عبد الرزاق، سمع تصانيفه منه في سنة عشر ومائتين باعثناء أبيه به، وكان حدثاً، فإن مولده - على ما ذكره الخليلي - في سنة خمس وتسعين ومئة، وسماعه صحيح. وأجاب عن قول ابن عدي، بقوله: ساق له ابن عدي حديثاً واحداً من طريق ابن أنعم الإفريقي، يحتمل مثله، فأين المناكير؟ والرجل قد سمع كتباً، فأداها كما سمعها، ولعل النكارة من شيخه، فإنه أضر بأخرة، - قاله أعلم - ومن رام المزيد فليراجع: "منهج الإمام عبد الرزاق في مصنفه" (ص/١٠٩-١١٩).

ثالثاً:- النظر في الخلاف والترجيح:

من خلال ما سبق يتَّضح أنَّ الحديث مداره على عبد الرزَّاق، واختُلف عليه فيه من وجهين:

الوجه الأول: عبد الرزَّاق، عن الثوري، عن العلاء بن المسيَّب، عن أبيه، عن أبي سعيد رضي الله عنه (مرفوعاً).

ولم يروه عنه بهذا الوجه إلا محمد بن أبي عُمر، ولم يُتابع عبد الرزَّاق فيه على رفعه.

الوجه الثاني: عبد الرزَّاق، عن الثوري، عن العلاء، عن أبيه أو عن رجل، عن أبي سعيد رضي الله عنه (موقوفاً).

وقد رواه عنه بهذا الوجه اثنان من الثقات، بل وتابعه على وقفه وكيع بن الجراح.

والذي يظهر - والله أعلم - أنَّ الوجه الثاني هو الأشبه والأقرب للصواب؛ وذلك للقرائن الآتية:

(١) أنَّ الوجه الأول انفرد برفعه عبد الرزَّاق عن الثوري، ولم يُتابع عليه:

قال الطبراني: لم يرفع هذا الحديث عن سُفيان إلا عبد الرزَّاق. ^(١) وقال الدارقطني: روي عن عبد الرزَّاق،

عن الثوري، عن العلاء بن المسيَّب، عن أبيه. وَغَيْرُهُ يَرُويهِ عَنِ الثَّورِيِّ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسيَّبِ مِنْ قَوْلِهِ. ^(٢)

وقال ابن عدي: وقد روي عن الثوري، عن العلاء - أي مرفوعاً -، وهو غريب. ^(٣) وقال الذهبي: إذا انفرد

بشيء يُعدُّ مُنْكَرًا. وعبد الرزَّاق ليس من المُفدِّمين في الثوري - كما سبق في ترجمته -، فَلَعلَّ هذا ممَّا حَدَّثَ

به عبد الرزَّاق مِنْ حَفْظِهِ بِأَخْرَجِهِ. وهذا بخلاف الوجه الثاني فلم ينفرد به عبد الرزَّاق عن الثوري: بل تابعه

على وقفه وكيع بن الجراح، فرواه عن سُفيان، عن العلاء بن المسيَّب، كما سبق في التخریج.

(٢) كما أنَّ الوجه الأول انفرد به محمد بن أبي عُمر عن عبد الرزَّاق، وهو ممَّن روى عنه بعد الاختلاط،

قال العراقي: والظاهر أنَّ الذين سَمِعَ منهم الطبراني في رحلته إلى صنعاء من أصحاب عبد الرزَّاق كلهم

سمعوا منه بعد التغير. ^(٤) وهذا بخلاف الوجه الثاني فقد رواه عن عبد الرزَّاق محمد بن رافع، وهو ممَّن روى

عنه قبل الاختلاط ^(٥)، وسماع الدبري من عبد الرزَّاق صحيح؛ لكونه سمع من كتابه - كما سبق -.

▪ وأما مداره الثاني فعلى العلاء بن المسيَّب، واختُلف عليه فيه من عدة أوجه:

أولاً:- الوجه الأول: العلاء بن المسيَّب، عن أبيه، عن أبي سعيد رضي الله عنه (مرفوعاً).

أ- تخریج الوجه الأول:

▪ أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة - كما في "الأحكام الكبرى" (٣/٣٥٥)، و"المطالب العالية" (١١٣٩) -،

- ومن طريقه أبو يعلى في "مسنده" (١٠٣١) -، وأبو عبد الله العطار في "منتقى حديثه" (١٥٦) - ومن

(١) كما في رواية الباب.

(٢) يُنظر: "العلل" (٣١٠/١١) مسألة ٢٣٠٣.

(٣) يُنظر: "الكامل" (٥١٣/٣).

(٤) يُنظر: "التقييد والإيضاح" (ص/٤٦١).

(٥) يُنظر: "الكواكب النيرات" (٢٨٠/١).

طريقه الخطيب في "تاريخ بغداد" (٢٦٤/٩) -، وابن حبان في "صحيحه" (٣٧٠٣)، وابن عدي في "الكامل" (٥١٣/٣)، والبيهقي في "الكبرى" (١٠٣٩٢)، وفي "شعب الإيمان" (٤١٣٣) - ومن طريقه ابن الجوزي في "العلل" (٩٢٩) -، وابن الجوزي في "العلل المتناهية" (٩٢٨)، كلهم من طرق عن خلف بن خليفة بن صاعد - من أصح الأوجه عنه ^(١) -، عن العلاء، بنحو رواية الباب، بلفظ: "خُسَّةُ أَعْوَامٍ".

وقال ابن عدي: وهذا يُعرف بخلف، وقد رُوِيَ عن الثَّورِيِّ، عن العلاء - أي مرفوعاً -، وهو غريبٌ. وقال البيهقي: وقيل: عن أبي سعيد موقوفاً، وقيل: مُرْسَلاً، وروى من وجه آخر عن أبي هريرة، وإسناده ضعيف.

▪ وأخرجه أبو حاتم مُعَلَّقاً - كما في "العلل" لابن أبي حاتم (٢٨٢/٣ / مسألة ٨٦٩) - والدارقطني في "العلل" (٣١٠/١١ / مسألة ٢٣٠٣)، مُعَلَّقاً. وعزاه البوصيري في "الإتحاف" (٢٣٨٧) إلى الحاكم.

ثانياً:- الوجه الثاني: العلاء بن المسيب، عن رجل، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه (موقوفاً).

أ - تخريج الوجه الثاني:

▪ رواه بهذا الوجه: سفيان الثوري - من أصح الأوجه عنه -، وكيع بن الجراح، كما سبق تفصيله عند ذكر الاختلاف فيه على عبد الرزاق، لكنّه في رواية وكيع قال: عن العلاء، عن رجلٍ بدون الشك، بينما شك عبد الرزاق في روايته عن الثوري، فقال: عن العلاء عن أبيه أو عن رجلٍ، ولعلّ هذا من وهمه، والله أعلم.

ثالثاً:- الوجه الثالث: العلاء بن المسيب، عن يونس بن خباب، عن أبي سعيد رضي الله عنه (مرفوعاً).

أ - تخريج الوجه الثالث:

▪ أخرجه البيهقي في "الشعب" (٤١٣٢)، والخطيب البغدادي في "تاريخ بغداد" (٢٦٥/٩)، من طريقين عن مُحَمَّد بن فضَّيل، عن العلاء بن المُسيَّب، به، بنحو رواية الباب، لكن بلفظ: "خُسَّةُ أَعْوَامٍ".

▪ وأخرجه الدارقطني في "العلل" (٣١٠/١١ / مسألة ٢٣٠٣) - مُعَلَّقاً -، وقال: قال الأحنسي - محمد بن عمران -: عن ابن فضَّيل، عن العلاء، عن يونس بن خباب، عن مُجاهد بن جبر، عن أبي سعيد رضي الله عنه.

رابعاً:- الوجه الرابع: العلاء بن المسيب، عن يونس بن خباب، عن أبي سعيد رضي الله عنه (موقوفاً).

أ - تخريج الوجه الرابع:

▪ أخرجه أبو حاتم في "العلل" (٢٨٣/٣ / مسألة ٨٦٩)، مُعَلَّقاً.

قال ابن أبي حاتم: قلت لأبي: لم يسمَعْ يونس من أبي سعيد؟ قال: لا.

خامساً:- الوجه الخامس: العلاء بن المسيب، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه (مرفوعاً).

أ - تخريج الوجه الخامس:

▪ أخرجه أبو حاتم في "العلل" (٢٨٢/٣ / مسألة ٨٦٩)، مُعَلَّقاً، فقال: وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ، فقال: عن العلاء بن المسيب، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي صلَّى الله عليه وآله.

(١) يُنظر: "العلل" للدارقطني (٣١٠/١١ / مسألة ٢٣٠٣)، "السنن الكبرى" للبيهقي (٤٣١/٥).

سادساً:- الوجه السادس: العلاء بن المسيّب، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه (موقوفاً).

أ- تخريج الوجه السادس:

▪ أخرجه أبو حاتم في "العلل" (٢٨٢/٣ / مسألة ٨٦٩)، مُعلّقاً، فقال: وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ، فَقَالَ: عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، مَوْقُوفًا.

سابعاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَّضِحُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَارُهُ الثَّانِي عَلَى الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَاخْتُلِفَ عَلَيْهِ فِيهِ مِنْ عِدَّةِ أَوْجِهٍ:

الوجه الأول: العلاء بن المسيّب، عن أبيه، عن أبي سعيد الخُدري رضي الله عنه (مرفوعاً).

ورواه عن العلاء بهذا الوجه خلف بن خليفة الأشجعي، وخلف هذا قال فيه الحافظ ابن حجر: صدوقٌ اختلط في الآخر. ^(١) وقال ابن عدي: لا أبرئه من أن يُخطئ في الأحايين في بعض رواياته. ^(٢)

وقد رواه عن خلف بن خليفة جماعة من الرواة، وبعد البحث تبين أنهم جميعاً ممن لم تُميز مروياتهم عنه، هل رَوَوْا عَنْهُ قَبْلَ أَنْ يَكُونَ بَعْدَ الْاِخْتِلَاطِ؟! ^(٣) ولم يُتَابَعِ خَلْفٌ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ.

وقال ابن أبي حاتم: سألتُ أبي عن حديثِ رَوَاهُ الْوَلِيدُ، عَنْ صَدَقَةَ بْنِ يَزِيدٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "مَنْ أَصْحَحْتُ لَهُ جِسْمَهُ، وَوَسَعْتُ عَلَيْهِ فِي رِزْقِهِ...؟" قَالَ أَبِي: هَذَا عِنْدِي وَهَمٌّ؛ إِنَّمَا هُوَ: كَمَا رَوَاهُ خَلْفُ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقْفُهُ. ^(٤) وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: وَالصَّحِيحُ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم. ^(٥)

الوجه الثاني: العلاء بن المسيّب، عن رجل، عن أبي سعيد الخُدري رضي الله عنه (موقوفاً).

ورواه عن العلاء بهذا الوجه الثوري، ووکیع بن الجراح. وكلاهما ثقةٌ ثبتٌ إمامٌ.

الوجه الثالث: العلاء بن المسيّب، عن يونس بن خباب، عن أبي سعيد الخُدري رضي الله عنه (مرفوعاً).

بينما رواه عن العلاء بهذا الوجه محمد بن فضيل بن غزوان، وقد اختُلِفَ عليه، فرواه مرّةً عن العلاء عن يونس عن أبي سعيد، ومرّةً عن العلاء عن يونس عن مُجاهد عن أبي سعيد. وابن فضيل قال فيه الحافظ ابن حجر ^(٦): صدوقٌ عارفٌ. والصواب أنه ثقةٌ، فقد وثقه غير واحدٍ، واحتج به الشيخان في "صحيحيهما". ^(٧)

وقال ابن أبي حاتم: سألتُ أبي عن حديثِ رَوَاهُ الْوَلِيدُ، عَنْ صَدَقَةَ بْنِ يَزِيدٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ،

(١) يُنظر: "التقريب" (١٧٣١).

(٢) يُنظر: "الكامل" (٥١٦/٣).

(٣) يُنظر: "تهذيب التهذيب" (١٥٠/٣)، "اختلاط الرواة الثقات" د/عبد الجبار سعيد (ص/٧٥).

(٤) يُنظر: "العلل" (٢٦٤/٣ / مسألة ٨٥١).

(٥) يُنظر: "العلل" (٢٨٣/٣ / مسألة ٨٦٩).

(٦) يُنظر: "التقريب" (٦٢٢٧).

(٧) يُنظر: "تحرير التقريب" (٦٢٢٧).

عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: "مَنْ أَصْحَحْتُ لَهُ جِسْمَهُ، وَسَعَتْ عَلَيْهِ فِي رِزْقِهِ...؟" قال أبي: هذا خطأ؛ إنما هو: العلاء ابن المسيب، عن يونس بن خباب، عن أبي سعيد ﷺ، مرسلاً، مرفوعاً.^(١)

الوجه الرابع: العلاء بن المسيب، عن يونس بن خباب، عن أبي سعيد الخدري ﷺ (موقوفاً).

وقال أبو حاتم: والناس يضطربون في حديث العلاء بن المسيب، ثم ذكر أوجه الخلاف فيه. قال ابن أبي حاتم: قلت لأبي: فأيهما الصحيح منهما؟ قال: هو مضطرب، فأعدت عليه، فلم يزدني على قوله: هو مضطرب. ثم قال: العلاء بن المسيب، عن يونس بن خباب، عن أبي سعيد، موقوفاً مرسلاً أشبه.^(٢)

الوجه الخامس: العلاء بن المسيب، عن أبيه، عن أبي هريرة ﷺ (مرفوعاً).

الوجه السادس: العلاء بن المسيب، عن أبيه، عن أبي هريرة ﷺ (موقوفاً).

قلت: ومما سبق يتبين صعوبة الترجيح بين هذه الأوجه؛ لذا اختلفت فيها أقوال الأئمة، فأبو حاتم الرازي مرة رجح الوجه الأول، ومرة رجح الوجه الثالث، ومرة رجح الوجه الرابع، ووافق أبو زرعة على ترجيح الوجه الأول، وحكم أبو حاتم أيضاً على الحديث من رواية العلاء بن المسيب بالاضطراب، بل ولما أعاد عليه ابنه عبد الرحمن السؤال ما زاده على قوله مضطرب.

قلت: ولعل مراد أبي حاتم وأبي زرعة من تصحيحهم للوجه الأول، هو: شهرته عن خلف بن خليفة، لكثرة من رواه عنه، بخلاف الأوجه الأخرى، لذا قال ابن عدي: وهذا يُعرف بخلف بن خليفة، عن العلاء.^(٣)

والذي يظهر - والله أعلم - أن الوجه الثاني لعله الأقرب إلى الصواب؛ لكون رواه أكثر وأثبت من رواية الأوجه الأخرى، ولعله الوجه الثالث أيضاً لثقة راويه، وإلا فهو مضطرب كما قال أبو حاتم. أمّا الوجه الأول فزاوئته اختلط، ولم تتميز روايته.

ثامناً: - الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني ﷺ:

مما سبق يتبين أن الحديث بإسناد الطبراني - بالوجه المرفوع - "منكر"، لتفرد عبد الرزاق عن الثوري برفعه، ولم يتابعه أحد من أصحاب الثوري، مع مخالفته لما رواه غيره (موقوفاً). وقال الذهبي: عبد الرزاق راوية الإسلام، وهو صدوق في نفسه، وحديثه محتج به في الصحاح، ولكن ما هو ممن إذا تفرد بشيء عُدَّ صحيحاً غريباً، بل إذا تفرد بشيء عُدَّ منكراً.

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

على فرض أن الأقرب للصواب هو الوجه الثاني، "فإسناده ضعيف"، في إسناده مبهم، ولو قلنا بالوجه

(١) يُنظر: "العلل" (٣/١٨٣) مسألة (٧٨٨).

(٢) يُنظر: "العلل" (٣/٢٨٣) مسألة (٨٦٩).

(٣) يُنظر: "الكامل" لابن عدي ٣/٣١٥.

الثالث فهو "ضعيف" أيضاً؛ لإرساله كما قال أبو حاتم، ولو قلنا بالوجه الرابع فهو كسابقه "ضعيف" لإرساله، وهو موقوفٌ أيضاً. ولو قلنا بالوجه الأول فهو "ضعيف" أيضاً لاختلاط راويه، وعدم تميز روايته، هل رواه قبل أم بعد الاختلاط؟، والحديث مُتَوَقَّفٌ أيضاً على ثبوت سماع المُسَيَّبِ بن رافع من أبي سعيد الخدري رضي الله عنه. وعلى كل حال فالإسناد من جميع وجوهه المحتملة "ضعيف"؛ والحديث فيه علةٌ أخرى، وهي مخالفته لما أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه"، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ الْحَجَّ، فَحُجُّوا»، فَقَالَ رَجُلٌ: أَكُلُّ عَامٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَسَكَتَ حَتَّى قَالَهَا ثَلَاثًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لَوْ قُلْتُ: نَعَمْ لَوَجِبَتْ، وَلَمَا اسْتَطَعْتُمْ»، ثُمَّ قَالَ: «ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَدَعُوهُ».^(١)

ولمخالفته ما أجمع عليه علماء الأمة، قال الإمام النووي: وَأَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى أَنَّ الْحَجَّ لَا يَجِبُ فِي الْعُمُرِ إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً بِأَصْلِ الشَّرْعِ وَقَدْ تَجِبُ زِيَادَةٌ بِالنَّذْرِ.^(٢)

لذلك تتابع العلماء بالحكم عليه بالضعف والبطلان، كالاتي:

- قال أبو حاتم: اضطراب الناس في حديث العلاء بن المسيب، فقال له ابنه: فأيتها الصحيح منها؟ قال هو مضطرب، فأعاد عليه، فلم يزد على قوله: هو مضطرب.^(٣)

- وقال الدارقطني - بعد ذكره للأوجه المُخْتَلَفِ فيه على العلاء بن المُسَيَّبِ -: وَلَا يَصِحُّ مِنْهَا شَيْءٌ.^(٤)

- وقال ابنُ العَرَبِيِّ: قُلْنَا رَوَايَةٌ هَذَا الْحَدِيثِ حَرَامٌ فَكَيْفَ إِثْبَاتُ حُكْمٍ بِهِ.^(٥)

- وقال القرطبي: وقال بعض الناس: يجب الحج في كل خمسة أعوام مرة، ورووا في ذلك حديثاً أسندوه إلى النبي صلى الله عليه وسلم، والحديث باطلٌ لا يصح، والإجماع صاَدٌ في وجوههم.^(٦)

وفي المقابل نجد بعض أهل العلم قد أخذوا بظاهر الإسناد وحكم على الحديث بالصحة، كالاتي:

- فقد أخرجه ابن حبان في "صحيحه" - كما سبق في التخريج -، وبوّب عليه ابن بلبان، فقال: ذَكَرُ الإِخْبَارِ عَنِ إِثْبَاتِ الْحَرَمَانِ لِمَنْ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ، ثُمَّ لَمْ يَزُرْ الْبَيْتَ الْعَتِيقَ فِي كُلِّ خَمْسَةِ أَعْوَامٍ مَرَّةً. وقال محققه الشيخ/ شعيب الأرنؤوط: حديثٌ صحيحٌ رجاله ثقات رجال الشيخين غير خلف بن خليفة، فمن رجال مُسَلِّمٍ، وقد اختلط قبل موته، ولكن تابعه سُفْيَانُ الثَّوْرِيِّ.

(١) أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (١٣٣٧) ك/الحج، ب/ فَرَضِ الْحَجِّ مَرَّةً فِي الْعُمُرِ.

(٢) يُنْظَرُ: "المنهاج شرح صحيح مسلم" ١٠١/٩.

(٣) يُنْظَرُ: "العلل" لابن أبي حاتم (٢٨٣/٣) مسألة (٨٦٩).

(٤) يُنْظَرُ: "العلل" (٣١١/١١) مسألة (٢٣٠٣).

(٥) يُنْظَرُ: "الفتاوى للسبكي" (٢٦٢/١)، "فيض القدير" للمناوي (٣١٠/٢).

(٦) يُنْظَرُ: "أحكام القرآن للقرطبي" (١٤٢/٤).

- وقال الهيثمي: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ، وَأَبُو يَعْلَى إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: "خُمْسَةُ أَعْوَامٍ"، وَرِجَالُ الْجَمِيعِ رِجَالُ الصَّحِيحِ. (١)
- وقال الملا علي القاري (٢): رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى فِي "مُسْنَدِهِ" وَابْنُ حِبَّانٍ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ. وَقَالَ مُحَقِّقُهُ الشَّيْخُ/ الحويني - حفظه الله ورعاه -: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ... ثُمَّ تَكَلَّمَ عَلَى طَرَفِهِ... وَقَالَ فِي خَتَامِهِ: لَعَلَّ الْحَدِيثَ بِمَجْمُوعِ هَذِهِ الطَّرُقِ يَصْلُحُ لِقِيَامِ الْحُجَّةِ بِهِ.
- وقال الشيخ/ الألباني - بعد أن ذكر الحديث من رواية أبي سعيد، وأبي هريرة -: إِنْ الْحَدِيثُ صَحِيحٌ قِطْعًا بِمَجْمُوعِ طَرَفِهِ. (٣)

شواهد للحديث:

- وللحديث شاهد عن أبي هريرة رضي الله عنه، وقد روى عنه من طريقين:
- الأول: من طريق صدقة بن يزيد، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ. وَهَذَا وَهَمٌّ مِنْ صَدَقَةَ بْنِ يَزِيدَ، فَلَا يُعْتَبَرُ بِهِ. (٤)
- والثاني: أخرجه الخطيب في "الموضح لأوهام الجمع والتفريق" (١/٢٦٦)، من طريق محمد بن عثمان العنبي، قال: حَدَّثَنَا عَوْْنُ بْنُ سَلَامٍ، حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ عِبَادِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: "مَنْ أَوْسَعَتْ عَلَيْهِ فِي الرِّزْقِ ثُمَّ لَمْ يَفِذْ إِلَيَّ فِي ثَلَاثِ سِنِينَ أَوْ خَمْسِ سِنِينَ لَمْ حُرِّمْ". قَالَ عَوْْنٌ يَعْني فِي الْحَجِّ. وَالْحَدِيثُ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ "مُنْكَرٌ"، لَا يُعْتَبَرُ بِهِ أَيْضًا، فَلَا يَفِيدُ الْحَدِيثُ بِشَيْءٍ. (٥)

(١) يُنظَرُ: "مَجْمَعُ الزَّوَانِدِ" (٣/٢٠٦).

(٢) يُنظَرُ: "الأحاديث القدسية الأربعينية" (٣٦).

(٣) يُنظَرُ: "السلسلة الصحيحة" (٤/٢٢٤/١٦٦٢).

(٤) أخرجه البخاري في "التاريخ الكبير" (٤/٢٩٥) تعليقاً، وقال: « منكرٌ ». وابن عدي في "الكامل" (٤/٧٨)، وقال: وهذا عن العلاء منكرٌ كما قاله البخاري، ولا أعلم يرويه عن العلاء غير صدقة، وإنما يروي هذا: خلف بن خليفة، وهو مشهور، وروي عن الثوري أيضاً عن العلاء بن المسيب، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ، فعمل صدقة هذا سمع بذكر العلاء، فظن أنه العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، وكان هذا الطريق أسهل عليه، وإنما هو: العلاء بن المسيب، عن أبيه، عن أبي سعيد. وقال أبو حاتم، وأبو زرعة - كما في "العلل" (٣/٢٨٢/٨٦٩) مسألة ٨٦٩: هَذَا عِنْدَنَا مُنْكَرٌ مِنْ حَدِيثِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَهُوَ مِنْ حَدِيثِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَشْبَهُ. وَيُنظَرُ: "العلل" لابن أبي حاتم (٣/١٨٤) مسألة (٧٨٨)، وأيضاً (٣/٢٦٤) مسألة ٨٥١.

(٥) في إسناده محمد بن عثمان بن أبي شيبة العبسي، وثقه البعض، وكذبه غير واحد من أهل العلم، وقال ابن خراش: كان يضع الحديث. "الميزان" ٣/٦٤٢، "لسان الميزان" ٧/٣٤٠. وفيه أيضاً قيس بن الربيع، قال النسائي: متروك الحديث. "الجرح والتعديل" ٧/٩٦، "المجروحين" لابن حبان ٢/٢١٦، "الميزان" ٣/٣٩٣. وفيه عباد بن أبي صالح، قال ابن حبان: يتفرد عن أبيه بما لا أصل له من حديث أبيه لا يجوز الإحتجاج به إذا انفرد. "المجروحين" ٢/١٦٤.

- وله شاهد عن خَبَّابِ بْنِ الْأَرْتِ  : رواه أبو يعلى - كما في "المطالب العالية" (١١٤٠/٢٩٠/٦) - من طريق المَسْعُودِيِّ، عَنْ يُونُسَ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ خَبَّابِ بْنِ الْأَرْتِ  ، مرفوعاً بنحو رواية الباب، بلفظ: "خمس سنين". قال البوصيري: رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى بِسَدِّ فِيهِ رَاوٍ لَمْ يُسَمَّ، وَالرَّوِيُّ عَنْهُ ضَعِيفٌ. (١)

ثم إنَّ المسعودي قد خالف العلاء بن المسيب الذي سبقت روايته عن يونس بن خَبَّاب، عن أبي سعيد مرفوعاً وموقوفاً، والحديث معروف بالعلاء بن المسيب. (٢)

تاسعاً:- النظر في كلام المصنف   على الحديث:

قال المصنف  : "لم يرفع هذا الحديث عن سفيان إلا عبد الرزاق."

قلت: ووافقه ابن عدي، فقال: وقد روي عن الثوري، عن العلاء - أي مرفوعاً -، وهو غريب. (٣)

- ومن خلال ما سبق يتبين صحة ما قاله المصنف  ، فلم يرفعه عن الثوري إلا عبد الرزاق.

سادساً:- التعليق على الحديث:

قال ابن الجوزي في مقدمة كتابه "مثير العزم الساكن إلى أشرف الأماكن": فإني كنت أتوق إلى مكة قبل الحج؛ فداويت هذا الداء بالقصد، فزاد الشوق بعد الرجوع على الحد، وعلمت أن كثرة التردد لا تزيد إلا شوقاً، كما أن لقيا المحبوب لا تزيد نار الوجد إلا وقدأ، ثم إني صادفت من هو أشوق مني؛ فشغلني ما رأيت من وجده عني؛ فاتفقنا في أصل الشوق، وافترقنا في قدر التوق، فلما رأيت الزمان لا يواتي على المطلوب؛ فشرعت في التعلل بذكر المحبوب. (٤)

وقال البيهقي: قال علي بن المنذر: أَخْبَرَنِي بَعْضُ أَصْحَابِنَا، قَالَ: كَانَ حَسَنُ بْنُ حَبِيٍّ يُعْجِبُهُ هَذَا الْحَدِيثَ وَبِهِ يَأْخُذُ، وَيُحِبُّ لِلرَّجُلِ الْمُسِيرِ الصَّحِيحِ أَنْ لَا يَتْرَكَ الْحَجَّ إِلَى خَمْسِ سِنِينَ، قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمُنْذِرِ، وَقِيلَ لَهُ: كَمْ حَجَّجْتَ؟، قَالَ: مَا بَيْنَ سِتِّ وَخَمْسِينَ إِلَى ثَمَانٍ وَخَمْسِينَ. (٥)

قال الإمام السبكي (٦): اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ الْحَجَّ فَرَضُ عَيْنٍ عَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ حُرِّ مُسْلِمٍ مُسْتَطِيعٍ مَرَّةً فِي الْعُمْرِ؛ إِلَّا مَنْ شَدَّ، فَقَالَ: إِنَّهُ يَجِبُ عَلَى كُلِّ خَمْسَةِ أَعْوَامٍ مَرَّةً، وَمُتَعَلِّقُهُ مَا رُوِيَ أَنَّ النَّبِيَّ   قَالَ «عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ فِي

(١) يُنْظَرُ: "إتحاف الخيرة المهرة" (٢٣٨٨).

(٢) ومن رام المزيد فليراجع: "إزالة الهموم في تضعيف حديث من لم يفد إلى في كل خمسة أعوام محروم" محمد القرشي، و"كشف المعرة في إثبات أن الحج لا يجب في العمر إلا مرة" بدر بن علي العتيبي، و"علل حديث حج البيت الحرام في كل خمسة أعوام" يحيى بن عبد الله الشهري.

(٣) يُنْظَرُ: "الكامل" (٥١٣/٣).

(٤) يُنْظَرُ: "مثير العزم الساكن إلى أشرف الأماكن" (٥٦/١).

(٥) يُنْظَرُ: "شعب الإيمان" (٤٨٣/٣).

(٦) يُنْظَرُ: "الفتاوى" (٢٦٢/١-٢٦٣).

كُلِّ خَمْسَةَ أَعْوَامٍ أَنْ يَأْتِيَ بَيْتَ اللَّهِ الْحَرَامَ» حَكَاهُ ابْنُ الْعَرَبِيِّ، وَقَالَ: رَوَيْتُهُ هَذَا الْحَدِيثَ حَرَامًا فَكَيْفَ إِثْبَاتُ حُكْمٍ بِهِ.
وَقَدْ صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ « خَطَبْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ فَرَضَ عَلَيْكُمْ الْحَجَّ فَحُجُّوا.
فَقَالَ: لِكُلِّ عَامٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَسَكَتَ حَتَّى قَالَهَا ثَلَاثًا. فَقَالَ: لَوْ قُلْتَ نَعَمْ لَوَجِبَتْ وَلَمَّا اسْتَطَعْتُمْ، ثُمَّ قَالَ: ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ فَإِنَّمَا
هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَدَعُوهُ »
رَوَاهُ مُسْلِمٌ ^(١).

وقال القرطبي: ولا خلاف في فريضته، وهو أحد قواعد الإسلام، وليس يجب إلا مرة في العمر. وقال
بعض الناس: يجب في كل خمسة أعوام مرّة، ورووا في ذلك حديثا أسنده إلى النبي ﷺ، والحديث باطل لا
يصح، والإجماع صاد في وجوههم. ^(٢)

وقال المناوي: وقد اتفقوا على أن هذا القول من الشذوذ بحيث لا يُعْبَأُ بِهِ. ^(٣)



(١) وسبق تخريجه.

(٢) يُنظر: "أحكام القرآن" للقرطبي (١٤٢/٤).

(٣) يُنظر: "قيض القدير" (٣١٠/٢).

[٤٨٧/٨٧] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الخَلَالُ ، قَالَ : نَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ [الْعَدْبِيُّ] ^(١) ، قَالَ : نَا مُعْتَمِرُ بْنُ

سُلَيْمَانَ ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ .

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : سُئِلَ ^(٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : « عَائِشَةُ » .
قَالُوا : لَسْنَا نَعْنِي مِنَ النِّسَاءِ . قَالَ : « فَأَبُوهَا إِذَا » .

هذا الحديث مداره على معتمر بن سليمان، واختلف عليه فيه من ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: معتمر بن سليمان، عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك ﷺ.

الوجه الثاني: معتمر بن سليمان، عن حميد الطويل، عن الحسن، عن أنس بن مالك ﷺ.

الوجه الثالث: معتمر بن سليمان، عن حميد الطويل، عن الحسن (مرسلاً).

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً- الوجه الأول: معتمر بن سليمان، عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك ﷺ.

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه ابن ماجه في "سننه" (١٠١) في المقدمة، ب/فضل أبي بكر الصديق، والطبراني في "الأوسط" (٤٨٧) - ومن طريقه الضياء في "المختارة" (١٩٤١) -، وأبو طاهر المخلص في "المخلصيات" (٥٥٩) - ومن طريقه الضياء في "المختارة" (١٩٣٩) -، من طرق عن الحسين بن الحسن، عن المعتمر، به.

▪ وأخرجه ابن ماجه في "سننه" (١٠١) في المقدمة، ب/فضل أبي بكر الصديق ﷺ، والترمذي في "سننه" (٣٨٩٠) ك/المناقب، ب/من فضل عائشة، والبخاري في "مسنده" (٦٥٥٨)، وابن عساکر في "تاريخه" (١٣٦/٣٠)، والضياء في "المختارة" (١٩٤٠)، من طرق عن أحمد بن عبد الصبي، عن المعتمر، به.

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه من حديث أنس. وقال البخاري: لا نعلم رواه عن

حميد، عن أنس، إلا المعتمر بن سليمان، ولم نسمعه إلا من أحمد بن عبد الصبي. ^(٣)

وقال ابن عساکر: قال الدارقطني: غريب من حديث حميد عن أنس، تفرد به المعتمر.

▪ وأخرجه الحاكم في "المستدرک" (٦٧٣٩)، من طريق محمد بن عبد الأعلى، قال: وجدت عندي في كتاب سمعته من المعتمر بن سليمان، عن حميد، عن أنس ﷺ، وذكر الحديث. وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وله إسناد صحيح على شرطهما وبه يعرف. وتعقبه الذهبي، فقال: غريب جداً.

(١) هكذا بالأصل، ولعل الصواب "المروزي"، كما هو ثابت في ترجمته، وفي طرق الحديث، ولم أقف على من نسبه بها.

(٢) وقع في "الصحيحين" عن عمرو بن العاص ﷺ أنه سأل النبي ﷺ عن ذلك أيضاً - وسيأتي ذكر حديثه في الشواهد إن شاء الله ﷻ -، قال الحافظ ابن حجر في "الفتح" (٢٦/٧): وعرف بحديث عمرو اسم السائل في حديث أنس بن مالك ﷺ.

(٣) كلام البخاري هذا سقط من المطبوع، وأثبتته مبرمجو المكتبة الشاملة عن النسخة الأزهرية الخطية (ل/٦٠/ب).

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن عمرو بن مسلم، الخلال: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (٧٥).
(٢) الحسين بن الحسن بن حرب أبو عبد الله المزوري، نزيل مكة، صاحب ابن المبارك.
روى عن: معتمر بن سليمان، وعبد الله بن المبارك، وابن عيينة، وآخرين.
روى عنه: أحمد بن عمرو الخلال، والترمذي، وأبو حاتم الرازي، وآخرون.
حاله: قال أبو حاتم الرازي، وابن حجر: صدوق. وقال مسلمة الأندلسي: كان ثقة. وقال الذهبي في
"الكاشف": ثقة عالم. وذكره ابن حبان في "الثقات". فالحاصل: أنه ثقة^(١).

(٣) معتمر بن سليمان بن طرخان التيمي^(٢)، أبو محمد البصري.

روى عن: حميد الطويل، وأبيه سليمان، ومنصور بن المعتمر، وآخرين.
روى عنه: الحسين بن الحسن، وأحمد بن حنبل، وعبد الرحمن بن مهدي، وآخرون.
حاله: قال ابن معين، والعجلي، وابن سعد، وابن حجر: ثقة. وقال أبو حاتم: ثقة صدوق. وذكره ابن حبان
في "الثقات". وقال: كان متيقظاً. وقال ابن معين: من أعلم الناس بحديث أبيه. وقال الذهبي: إمام حجة.
- وقال ابن خراش: صدوق يخطئ من حفظه، وإذا حدث من كتابه فهو ثقة. وتعبه الذهبي بقوله: هو
ثقة مطلقاً. فالحاصل: أنه ثقة، أعلم الناس بحديث أبيه. وروى له الجماعة.^(٣)

(٣) حميد بن أبي حميد الطويل: "ثقة"، وأمّا تدليسه فخاص بروايته عن أنس، لكنه قد عرف الواسطة
بينهما، وهو إما ثابت أو قتادة، وكلاهما ثقة، وعليه فلا يتوقف في عننته عن أنس، أو غيره، إلا إذا ثبت ما
يُنافي ذلك - والله أعلم - . تقدّم تفصيل ذلك في الحديث رقم (٥٢).

(٤) أنس بن مالك رضي الله عنه: "صحابي جليل"، تقدّم في الحديث رقم (١٠).

ثانياً:- الوجه الثاني: معتمر بن سليمان، عن حميد، عن الحسن، عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

أ- تخريج الوجه الثاني:

ورواه بهذا الوجه المسيّب بن واضح، واضطرب فيه:

- فرؤى عنه مرّة بالوجه الأول: أخرجه أبو بكر الآجري في "الشریعة" (١٢٤٧)، قال: حدّثنا أبو بكر
ابن أبي داود، قال: حدّثنا المسيّب بن واضح، قال: حدّثنا المعتمر، عن حميد، عن أنس.
- ورؤى عنه مرّة بالوجه الثاني: أخرجه ابن حبان في "صحيحه" (٧١٠٧)، وأبو نعيم في "تاريخ

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٤٩/٣، "الثقات" ١٩٠/٨، "تهذيب" ٣٦١/٦، "الكاشف" ٣٣٢/١، "التقريب" (١٣١٥).

(٢) قال المزي في "تهذيب" (٢٥٠/٢٨): لم يكن من بني تيم وإنما نزل فيهم فُنسب إليهم. وأسند البخاري في "التاريخ
الكبير" (٤٩/٨)، عن معتمر، قال: قلت لأبي: يا أبة، إنك تُنسب إلى التيم ولست منهم؟ قال: يا بُني، إني تيمي الدار.

(٣) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٢٨٦/٢، "الجرح والتعديل" ٤٠٢/٨، "الثقات" ٥٢١/٧، "مشاهير علماء الأمصار" (ص/١٩١)،
"تهذيب الكمال" (٢٥٠/٢٨)، "تاريخ الإسلام" ٩٧٩/٤، "الميزان" ١٤٢/٤، "التقريب" (٦٧٨٥).

أصبهان" (٩٤/٢)، من طريق أبي عروبة؛ وابن عدي في "الكامل" (١٢٦/٨)، قال: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِزْرَاهِيمَ السُّكُونِيُّ؛ وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي "تَارِيخِ أَصْبَهَانَ" (١٣٢/٢)، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْغَفَّارِ بْنِ أَحْمَدَ الْحَمِصِيِّ. ثلاثتهم (أبو عروبة، والسُّكُونِيُّ، وعبد الغفار) عن المُسَيَّبِ بْنِ وَاضِحٍ، عَنِ الْمُعْتَمِرِ، بِهِ. وقال ابن عدي: وزاد المُسَيَّبُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَلَى مُعْتَمِرٍ، حَيْثُ قَالَ: عَنْ حُمَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، وَإِنَّمَا رَوَاهُ مُعْتَمِرٌ عَنْ حُمَيْدٍ، عَنِ أَنَسِ، وَلَيْسَ بَيْنَهُمُ الْحَسَنُ. وقال الشيخ/ شعيب الأرنؤوط في تعليقه على "صحيح ابن حبان": حديث صحيح. وذكر أقوال أهل العلم في تضعيف المُسَيَّبِ بْنِ وَاضِحٍ، ثُمَّ قَالَ: وَقَدْ تُوْبِعَ، وَمَنْ فَوْقَهُ ثِقَاتٌ مِنْ رِجَالِ الشَّيْخِينَ. قلتُ: والظاهر - والله أعلم - أَنَّ الْإِضْطِرَابَ فِيهِ مِنَ الْمُسَيَّبِ بْنِ وَاضِحٍ، قَالَ فِيهِ أَبُو حَاتِمٍ: صَدُوقٌ يُخْطِئُ كَثِيرًا. وَقَالَ ابْنُ حَبَّانَ: يُخْطِئُ. ^(١) لَذَا أَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِي فِي تَرْجَمَتِهِ، وَقَالَ: وَعَامَةً مَا خَالَفَ فِيهِ النَّاسُ هُوَ مَا ذَكَرْتَهُ لَا يَتَعَمَدُهُ بَلْ كَانَ يُشَبِّهُ عَلَيْهِ. ^(٢)

ثالثاً:- الوجه الثالث: مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنِ الْحَسَنِ (مُرْسَلًا).

▪ ذكره ابن أبي حاتم في "العلل"، والدارقطني في "العلل"، ولم يذكره من رواه. قلتُ: ولم أفق عليه.

رابعاً: النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سَلَفَ ذَكَرَهُ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَارَهُ عَلَى مُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، وَاخْتَلَفَ عَلَيْهِ فِيهِ مِنْ ثَلَاثَةِ أَوْجِهٍ:

الوجه الأول: مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه.

وقد رواه عن مُعْتَمِرٍ بِهَذَا الْوَجْهِ ثَلَاثَةٌ مِنَ الثَّقَاتِ، وَالْإِسْنَادُ إِلَيْهِمْ صَحِيحٌ.

وهذا الوجه صَحَّحَهُ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ بِاعْتِبَارِ ظَاهِرِهِ: فَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي "الْمُسْتَدْرَكِ"، وَقَالَ: صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ. وَأَخْرَجَهُ الضَّيَاءُ فِي "الْمَخْتَارَةِ".

بينما حكم عليه بعض أهل العلم بأنه قد تفرَّد به المُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، فَلَمْ يُتَابِعْ عَلَيْهِ؛ فَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ. وَقَالَ الْبِزَارُ: هَذَا الْحَدِيثُ لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ حُمَيْدٍ، عَنِ أَنَسِ، إِلَّا الْمُعْتَمِرُ. وَقَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ حُمَيْدٍ عَنِ أَنَسِ، تَفَرَّدَ بِهِ الْمُعْتَمِرُ. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: غَرِيبٌ جَدًّا.

وَسُئِلَ أَبُو حَاتِمٍ عَنْهُ، فَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ، يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ: حُمَيْدٌ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم. ^(٣)

قلتُ: فلعلَّ مُرَادَ التِّرْمِذِيِّ بِقَوْلِهِ: "حَسَنٌ صَحِيحٌ" أَيِ الْمَتَنِ دُونَ الْإِسْنَادِ، وَقَوْلُهُ: "غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ" أَيِ الْإِسْنَادِ دُونَ الْمَتَنِ؛ فَقَدْ صَحَّ الْمَتَنُ بِشَوَاهِدٍ أُخْرَى - كَمَا سَيَأْتِي بَيَانُهُ -، وَبِهَذَا يُجْمَعُ بَيْنَ أَقْوَالِ أَهْلِ الْعِلْمِ، فَلَا يَتَعَارَضُ قَوْلُ التِّرْمِذِيِّ مَعَ أَقْوَالِهِمْ. وَأَمَّا الْحَاكِمُ فَمَعْرُوفٌ بِتَسَاهُلِهِ؛ لَذَا تَعَقَّبَهُ الذَّهَبِيُّ، فَقَالَ: غَرِيبٌ جَدًّا.

(١) وَضَعَفَهُ النَّسَائِيُّ، وَالدَّارِقُطَنِيُّ. يُنْظَرُ: "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ٢٩٤/٨، "الثَّقَاتُ" ٢٠٤/٩، "الْمِيزَانُ" ١٦٦/٤.

(٢) يُنْظَرُ: "الْكَامِلُ" لِابْنِ عَدِي ١٢٦/٨.

(٣) يُنْظَرُ: "الْعِلَلُ" لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (٤٤٠/٦ /مسألة ٢٦٥١).

الوجه الثاني: مُعْتَمِر بن سُلَيْمَانَ، عن حُمَيْد الطَّوِيلِ، عن الحسن، عن أنس بن مالك رضي الله عنه.
ورواه عن المُعْتَمِر بهذا الوجه المُسَيَّب بن واضح، واضطرب فيه: فرواه بالوجه الأول، ومَرَّةً بالوجه الثاني.
وهذا الوجه صَحَّحَهُ بعض أهل العلم باعتبار ظاهره: فأخرجه ابن حَبَّان في "صحيحه"، وقال محققه:
صحيحٌ فيه المُسَيَّب، وقد تُوبِع. واعتبر المُحَقِّق الفاضل الوجه الأول مُتَابِعٌ لهذا الوجه، وهذا خطأ ظاهر.

بينما أخرجه ابن عدي في ترجمة المُسَيَّب بن واضح، وعدَّه من مناكيره - كما سبق -.

الوجه الثالث: مُعْتَمِر، عن حُمَيْد الطَّوِيلِ، عن الحسن (مرسلاً).

والذي يظهر - والله أعلم - أن الوجه الثالث هو الأشبه والأقرب للصواب؛ وذلك للقارئ الآتية:

(١) أن الوجه الأول عدَّه العلماء ممَّا تفرَّد به مُعْتَمِر بن سُلَيْمَانَ، ولمَّا سُئِلَ عنه أبو حاتم، قال: هذا حديثٌ مُنكَرٌ. وقال يحيى القطان: إذا حدَّثكم المُعْتَمِر بشيء فاعرضوه فإنَّه سيء الحفظ. (١)

(٢) لعلَّه في الوجه الأول سلك به الجادة، فكثيراً ما يُروى حُمَيْدٌ عن أنس، فاشتبه عليه.

(٣) أمَّا الوجه الثاني فقد عدَّه العلماء من مناكير المُسَيَّب بن واضح.

(٤) ترجيح الأئمة للوجه الثالث المُرسَل: قال أبو حاتم: إنَّما هو عن الحسن، عن النبي صلى الله عليه وآله، وأمَّا عن

أنس؛ فليس بمَحْفُوظٍ. (٢) وقال الدارقطني: والصحيح: عن مُعْتَمِر، عن حُمَيْد، عن الحسن مرسلاً. (٣)

خامساً: - الحكم على الحديث:

أ - الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

ممَّا سبق يَبَيِّنُ أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "مُنكَرٌ"، ليس بمَحْفُوظٍ؛ قاله أبو حاتم الرَّازِي كما سبق.

ب - الحكم على الحديث من وجهه الراجح المُرسَل:

والحديث من وجهه الراجح "ضعيفٌ"؛ لإرساله، لكن للحديث شواهد يرتقى بها إلى "الصحيح لغيره".

شواهد للحديث:

أخرج البخاري، ومسلم في "صحيحهما"، عن عمرو بن العاص رضي الله عنه، أن النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله، بعثه على جيش ذات السلاسل، فأثبته، فقالت: "أي الناس أحب إليك؟ قال: «عائشة»، فقالت: من الرجال؟ فقال: «أبوها»، قلت: ثم من؟ قال: «ثم عمر بن الخطاب» فعَدَّ رجالاً. (٤)

وعليه فالحديث من طريق حميد: الصواب فيه أنه مُرسَلٌ صحيحٌ لغيره"، وليس بمَحْفُوظٍ عن أنس.

(١) يُنظر: "تهذيب التهذيب" ١٠/٢٢٨.

(٢) يُنظر: "العلل" لابن أبي حاتم (٦/٤٤٠/مسألة ٢٦٥١)، (٦/٤٥٨/مسألة ٢٦٦٦).

(٣) يُنظر: "العلل" للدارقطني (١٢/٧٦/مسألة ٢٤٣٩).

(٤) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٣٦٦٢) ك/فضائل الصحابة، ب/قَوْلِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا»، ومسلم في

"صحيحه" (٢٣٨٤) ك/فضائل الصحابة، ب/ مِنْ فَضَائِلِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه.

تنبيه: وللحديث طريق آخر عن أنس، أخرجه ابن سَمْعُون الواعظ في "أماليه" (٦٢) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١٣٦/٣٠) -، من طريق الخليل بن زكريا، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي ثَابِتُ الْبَنَانِيُّ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيْكَ؟ قَالَ: عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالُوا: مِنْ الرِّجَالِ؟ قَالَ: فَأَبُوهَا إِذْنًا. قلتُ: فيه الخليل بن زكريا "متروك"، وكذَّبه بعضهم. ^(١) فلا يُعتبر به.

سادساً:- التعليق على الحديث:

■ أخرج الترمذي، والحاكم من حديث أسامة بن زيد، أَنَّ عَلِيًّا وَالْعَبَّاسَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا دخلا على النبي ﷺ، فقالا: يَا رَسُولَ اللَّهِ جِئْنَاكَ نَسْأَلُكَ أَيُّ أَهْلِكَ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ، فَقَالَا: مَا جِئْنَاكَ نَسْأَلُكَ عَنْ أَهْلِكَ. قَالَ: أَحَبُّ أَهْلِي إِلَيَّ مَنْ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتُ عَلَيْهِ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ. قَالَا: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: ثُمَّ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ. قَالَ الْعَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ جَعَلْتَ عَمَّكَ آخِرَهُمْ؟ قَالَ: لَأَنْ عَلِيًّا قَدْ سَبَقَكَ بِالْهَجْرَةِ. ^(٢) وقال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَكَانَ شُعْبَةُ يُضَعِّفُ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ. وقال الحاكم: صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ. وتعبه الذهبي، فقال: عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ ضَعِيفٌ. وحاول بعض أهل العلم الجمع بين رواية الباب وهذا الحديث: فقال ابن العربي: كان أحب الناس إلى رسول الله ﷺ أبو بكر، وأحب أزواجه إليه عائشة، وأحب أهله إليه فاطمة، وعلي من رجالهم، وبهذا الترتيب تأتلف الأحاديث، ويرتفع عنها التعارض. ^(٣)

- وقال المُنَاوِي: ليس هناك تعارضٌ بينهما، لما تَقَرَّرَ أن جهات المحبة مختلفة، فكأنه قال: كل من هؤلاء أحب إلي من جهةٍ مخصوصة لمعنى قام به وفضيلة تخصه. وقال أيضًا: قوله: (أحب الناس إلي) أي: من حلائلي الموجودين بالمدينة إذ ذاك (عائشة) يعني: بالمدينة؛ وإلا فمحبة المصطفى ﷺ لخديجة أمر معروفٌ شهدت به الأخبار الصحاح، وأصله قول الكشاف: يقال في الرجل أعلم الناس وأفضلهم، يرد: من في وقته. وإنما كانت عائشة أحب إليه من زوجاته الموجودات حالتها لاتصافها بالفضل وحسن الشكل. قال القرطبي: فيه جواز ذكر الأحب من النساء والرجال وأنه لا يعاب على من فعله إذا كان المقول له من أهل الخير والدين، ويقصد بذلك مقاصد الصالحين وليقتدي به في ذلك، فيحب من أحب، فإن المرء مع من أحب. وإنما بدأ بذكر محبته عائشة لأنها محبة جبلية ودينية، وغيرها دينية لا جبلية؛ فسبق الأصل على الطارئ. ^(٤)



(١) يُنظر: "تهذيب الكمال" ٣٣٥/٨، "التقريب" (١٧٥٢).

(٢) أخرجه الترمذي في "سننه" (٣٨١٩) ك/المناقب، ب/مَنَاقِبِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، والحاكم في "المستدرک" (٣٥٦٢).

(٣) يُنظر: "عارضضة الأحمدي" (١٣/٢٤٧، ٢٤٨)، "شرح مُشْكِلِ الأَثَارِ" (١٣/٣٢٨-٣٣٣).

(٤) يُنظر: "فيض القدير" (١/١٦٨).

[٤٨٨/٨٨] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْخَلَالُ، قَالَ: نا إبراهيمُ بنُ المُنذِرِ الحِزَامِيُّ، قَالَ: نا معنُ بنُ عيسى القَرَازُ، قَالَ: نا عَبْدُ اللَّهِ بنُ الْمُؤَمَّلِ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ.
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « خذوها يا بني طَلْحَةَ خَالِدَةَ تَالِدَةَ، لا يَنْزِعُهَا مِنْكُمْ إِلا ظَالِمٌ ». يُعْنِي: حِجَابَةَ الْكُفْبَةِ.

* لم يرو هذا الحديث عن ابن أبي مُلَيْكَةَ إِلا عَبْدُ اللَّهِ بنُ الْمُؤَمَّلِ، تَفَرَّدَ بِهِ: معنُ بنُ عيسى.

هذا الحديث مداره على ابن أبي مُلَيْكَةَ، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: عبد الله بن أبي مُلَيْكَةَ، عن ابن عباس، عن النَّبِيِّ ﷺ (مَوْصُولًا).

الوجه الثاني: عبد الله بن أبي مُلَيْكَةَ، عن النَّبِيِّ ﷺ (مُرْسَلًا).

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً:- الوجه الأول: عبد الله بن أبي مُلَيْكَةَ، عن ابن عباس، عن النَّبِيِّ ﷺ (مَوْصُولًا).

أ- تخريج الوجه الأول:

- أخرجه الطبراني في "الكبير" (١١٢٣٤)، عن أحمد بن عمرو الخلال، قال: ثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي، قال: ثنا معن بن عيسى، قال: ثنا عبد الله بن المؤمل، عن ابن أبي مُلَيْكَةَ، به.
- وابن عدي في "الكامل" (٢٢٤/٥)، وأبو نُعَيْم في "تاريخ أصبهان" (٢٤٧/١)، كلاهما من طريق أحمد ابن محمد بن سعيد الصيرفي، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٨٩/٣٨)، من طريق محمد بن سعد. كلاهما (الصيرفي، وابن سعد)، عن معن بن عيسى، به.
- وقال ابن عدي: وما أُمليتُ من أحاديث ابن المؤمل - وقد أخرجه في ترجمته - فكلها غير محفوظة. (١)
- وذكره الذهبي، في "الميزان" في ترجمة عبد الله بن المؤمل. (٢)

ب- دراسة إسناد الوجه الأول (إسناد الطبراني):

- (١) أحمد بن عمرو بن مسلم، الخلال: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٧٥).
- (٢) إبراهيم بن المنذر الحزامي: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٧٦).
- (٣) معن بن عيسى القَرَازُ: "ثِقَّةٌ ثَبَّتْ"، أثبت أصحاب مالك، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٨٥).
- (٤) عبد الله بن المؤمل بن وهب الله القرشي، المخزومي، المكي. روى عن: عبد الله بن أبي مُلَيْكَةَ، وعطاء بن أبي رباح، وعمرو بن شعيب، وآخرين.

(١) يُنظر: "الكامل" (٢٢٦/٥).

(٢) يُنظر: "الميزان" (٥١٠/٢).

روى عنه: معن بن عيسى، والفضل بن دكين، وسفيان الثوري، وآخرون.

حاله: قال ابن سعد، وابن نمير: ثقة. وقال ابن معين: صالح الحديث. وقال أيضاً: ليس به بأس، يُنكر عليه الحديث. وقال ابن معين، والنسائي، والدارقطني، وابن حجر: ضعيف. وقال أحمد: ليس هو بذاك، أحاديثه مناكير. وقال أبو حاتم، وأبو زرعة: ليس بالقوي. وقال أبو داود: منكر الحديث. وقال ابن حبان في "المجروحين"^(١): كَانَ قَلِيلَ الْحَدِيثِ، مُنْكَرَ الرَّوَايَةِ، لَا يَجُوزُ الْإِحْتِجَاجُ بِحَبْرِهِ إِذَا انْفَرَدَ. وقال في "المشاهير": وكان يهيم في الشيء بعد الشيء. وقال ابن عدي: عامّة ما يرويه الضعف عليه بيّن. وقال العُقيلي: لا يُتابع على كثيرٍ من حديثه. وقال علي بن الجُنَيْد: شبه المَثْرُوكَ.^(٢)

فالحاصل: أنّه "ضعيف الحديث"؛ فالجرح فيه مُفَسَّر، وهو قول الجمهور، فيقدّم على التعديل.

٥) عبد الله بن عبّيد الله بن أبي مُليكة، القرشيّ النّيميّ، أبو بكر، ويُقال: أبو محمد، المكيّ.

روى عن: عبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر بن الخطاب، وعائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، وآخريّن.

روى عنه: عبد الله بن المؤمّل، والليث بن سعد، وأيوب السخيتانيّ، وآخرون.

حاله: قال أبو زرعة، وأبو حاتم، وابن سعد، والعجلي، والدارقطني، والذهبي، وابن حجر: ثقة. وزاد ابن سعد: كثير الحديث. وزاد ابن حجر: فقيه. وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال في "المشاهير": من الحفّاظ المُتّقنين. رَوَى لَهُ الْجَمَاعَةَ.^(٣) والحاصل: أنّه "ثقةٌ مُتّقنٌ فقيهٌ".

٦) عبد الله بن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: "صحابيّ جليلٌ مُكْتَر"، تقدّم في الحديث رقم (٥١).

ثانياً: - الوجه الثاني: عبد الله بن أبي مليكة، عن النبي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ (مرسلاً).

أ- تخريج الوجه الثاني:

■ أخرجه عبد الرزّاق في "المُصنّف"، (٩٠٧٦)، قال: عن بعض أصحابنا، عن ابن جُرّيج، قال: حدّثني ابن أبي مُليكة، قال: دعا النبي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ يَوْمَ الْفَتْحِ بِمِفْتَاحِ الْكُفَيْبَةِ، فَأَقْبَلَ بِهِ مَكْشُوفًا حَتَّى دَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، اجْمَعْ لِي الْجِبَابَةَ مَعَ السَّقَايَةِ، وَنَزَلَ الْوَحْيُ عَلَى النَّبِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فَقَالَ: «ادْعُوا لِي عُثْمَانَ بْنَ طَلْحَةَ»، فدَعِيَ لَهُ، فدَفَعَهُ النَّبِيُّ رَضِيَ اللهُ إِلَيْهِ، وَسَرَّرَ عَلَيْهِ، قَالَ: فَرَسُولُ اللَّهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَوَّلُ مَنْ سَرَّرَ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «خُذُوهُ يَا بَنِي طَلْحَةَ لَا يَنْتَرِعُهُ مِنْكُمْ إِلَّا ظَالِمٌ».

(١) وذكره أيضاً في "الثقات"، وقال: يروي عن عطاء بن أبي رباح روى عنه منصور بن سفيان ولَيْسَ هَذَا بِصَاحِبِ أَبِي الزبير الذي روى عنه بن المبارك. ففرّق بينهما، ولم يُتابعه على ذلك أحدٌ - على حدّ بحثي -، بل تعقبه الحافظ ابن حجر في "تهذيب التهذيب" (٤٦/٦)، فقال: فهذا ابن حبان إنما وثق هذا لأنه ظنه غيره والحق أنه هو.

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٧٥/٥، "الثقات" ٢٨/٧، "مشاهير علماء الأمصار" (ص/١٧٨)، "المجروحين" ٢٧/٢، "الكامل" لابن عدي ٢٢١/٥، "تهذيب الكمال" ١٨٧/١٦، "الميزان" ٥١٠/٢، "تهذيب التهذيب" ٤٦/٦، "التقريب" (٣٦٤٨).

(٣) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٩٩/٥، "الثقات" للعجلي ٦٢/٢، "الثقات" ٢/٥، "مشاهير علماء الأمصار" (ص/١٠٧)، "تهذيب الكمال" ٢٥٦/١٥، "تذكرة الحفاظ" ١٠١/١، "تهذيب التهذيب" ٣٠٦/٥، "التقريب" (٣٤٥٤).

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني:

- (١) بعض أصحابنا: مبهمٌ، لم أقف عليهم.
- (٢) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج: "ثقةٌ، فقيهٌ، يُدَلِّسُ ويُرسِلُ"، تقدّم في الحديث (٥١).
- (٣) عبد الله بن أبي مُليكة: "ثقةٌ مُتَّقِنٌ"، تقدّم في الوجه الأول.

ثالثاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سبق يتضح أنّ هذا الحديث مداره على ابن أبي مُليكة، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: عبد الله بن أبي مُليكة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ (موصولاً).

الوجه الثاني: عبد الله بن أبي مُليكة، عن النبي ﷺ (مُرسلاً).

والذي يظهر - والله أعلم - أنّ الوجه الثاني هو الأشبه والأقرب للصواب؛ للقرائن الآتية:

- (١) الوجه الأول انفرد بروايته عبد الله بن المؤمّل عن ابن أبي مُليكة، وابن المؤمّل "ضعيفُ الحديث". وأمّا الوجه الثاني فقد رواه ابن جريج وهو "ثقةٌ مُتَّقِنٌ" وقد صرح بالتحديث، إلا أنّ الإسناد إليه فيه مبهمٌ، فقد قال عبد الرزّاق: عن بعض أصحابنا. قلتُ: لكنهم جماعة يقوي بعضهم بعضاً.
- (٢) بالإضافة إلى أنّ الموصول عدّه ابن عدي والذهبي من مناكير ابن المؤمّل.

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مِمَّا سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الطبراني "مُنْكَرٌ"؛ لأجل عبد الله بن المؤمّل "ضعيفُ الحديث"، وقد انفرد به؛ لذا عدّه ابن عدي والذهبي من مناكيره، وقال ابن عدي: غير محفوظ.

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الكبير"، و"الأوسط"، وفيه عبدُ الله بن المؤمّل، وثقةُ ابن حبان، وقال: يُخْطِئُ، وثقةُ ابن معين في روايةٍ، وضعّفه جماعة. (١)

قلتُ: وابن حبان قد ذكره في "المجروحين" وضعّفه، وإنّما ذكره في "الثقات" ظناً منه أنّه شخصٌ آخر غير صاحبنا، ولذا تعقبه الحافظ ابن حجر كما سبق في دراسة الإسناد، والله أعلم.

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح (إسناد عبد الرزّاق):

والحديث بإسناد عبد الرزّاق "ضعيفٌ"؛ لإرساله، وإلهايم الرواة عن ابن جريج، ولكنهم جماعة.

شواهد للحديث: وللحديث شواهدٌ، من أمثلها (٢):

▪ ما أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (٣٦٩٠١)، عن عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن أبي السواد،

(١) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٢٨٥/٣).

(٢) ومن رام المزيد من الشواهد فليراجع: "أخبار مكة" (ص/٣٧٠-٣٧٤)، "جامع البيان" للطبري (٤٩١/٨)، "تفسير القرآن العظيم" لابن كثير (٣٤٠/٢-٣٤١)، "الدر المنثور" للسيوطي (٥٧٠/٢-٥٧٣)، "فتح الباري" لابن حجر (١٨/٨-١٩)، "المقاصد الحسنة" للسخاوي (٤٣١)، "ما شاع ولم يثبت في السيرة" د/محمد العوشن (١٩٢/١).

عَنْ ابْنِ سَابِطٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَاولَ عُثْمَانَ بْنَ طَلْحَةَ الْمِفْتَاحَ مِنْ وِراءِ النَّوْبِ .

قلتُ: وهذا مُرْسَلٌ رجاله ثقاتٌ، وابن سابط هو: عبد الرحمن، وأبو السَّواد هو: عمرو بن عِمْران النهدي، وسُفيان: أظنه الثوري، والله أعلم.

■ وأخرج أبو الوليد الأزرق في "أخبار مكة" (٣١٤) - ومن طريقه الواحدي في "التفسير" (٧٠/٢)، وابن عساکر في "تاريخ دمشق" (٣٨٩/٣٨) -، عن سَعِيد بن سالم، عن ابن جُرَيْج، عن مُجاهِد في قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾^(١) قال: نَزَلَتْ فِي عُثْمَانَ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ حِينَ قَبِضَ النَّبِيُّ ﷺ مِفْتَاحَ الْكُعبَةِ وَدَخَلَ بِهِ الْكُعبَةَ يَوْمَ الْفَتْحِ ، فَخَرَجَ وَهُوَ يَلُو هَذِهِ الْآيَةَ ، فدَعَا عُثْمَانَ ، فدَفَعَ إِلَيْهِ الْمِفْتَاحَ ، وَقَالَ : « خذوها يا بني أَبِي طَلْحَةَ بِأَمَانَةِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ ، لا يَنْزِعُهَا مِنْكُمْ إِلَّا ظَلَمٌ » .

قلتُ: وهذا مُرْسَلٌ ضعيفٌ؛ فيه: سعيد بن سالم القَدَّاح قال الحافظ ابن حجر: "صدوقٌ يهْمُ"^(٢). وابن جُرَيْج يُدلس وقد عنعنه. وأمَّا مراسيل مُجاهد، فقال عنها يحيى القَطَّان: مُرسلات مُجاهد أحبُّ إليَّ مِنْ مُرسلات عطاء بكثير. وبنحوه قال ابن المديني، وأبو داود.^(٣) وهو إمام في القراءة والتفسير، حُجَّةٌ^(٤) فروايته لهذا الحديث يقوى حال الحديث إذا سلِمَ الإسناد إليه.

إلا أنَّ هذا الشاهد عن مُجاهد لا يُقوي روايتنا من الوجه الراجح - عن ابن جُرَيْج، عن ابن أبي مُليكة - أخشى - والله أعلم - أن يكون ابن جُرَيْج سمعه من ابن أبي مُليكة عن مُجاهد، فرواه مرَّةً عن ابن أبي مُليكة مُرسلاً، ثُمَّ دلَّسه مرَّةً عن مُجاهد؛ فقد صرَّح بالسماع من ابن أبي مُليكة، ورواه بالنعنة عن مُجاهد.^(٥)

تنبيه: ثَبَّتَ فِي "الصحيح" أَنَّ الْمِفْتَاحَ كان مع عثمان بن طلحة، وأخذه منه النبي ﷺ يوم الفتح: فأخرج الإمام مسلمٌ في "صحيحه" (١٣٢٩)، ك/الحج، ب/استحباب دخول الكعبة للحاج وغيره والصلاة فيها والدعاء في نواحيها كلها، عن أيوب السَّخِينِي، عن نافع، عن ابن عمر، قال: أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ عَلَى نَاقَةٍ لِأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، حَتَّى أَنَاخَ بِفِئَاءِ الْكُعبَةِ ، ثُمَّ دَعَا عُثْمَانَ بْنَ طَلْحَةَ ، فَقَالَ : « ائْتِنِي بِالْمِفْتَاحِ » ، فَذَهَبَ إِلَى أُمِّهِ ، فَأَبَتْ أَنْ تُعْطِيَهُ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ ، لَتُعْطِيَنِي أَوْ لَيُخْرِجَنَّ هَذَا السَّيْفُ مِنْ صُلْبِي ، قَالَ : فَاعْطَيْتُهُ إِيَّاهُ ، فَبِجَاءِ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَدَفَعَهُ إِلَيْهِ ، فَفَتَحَ الْبَابَ .

(١) سورة "النساء"، آية (٥٨).

(٢) يُنظر: "التقريب" (٢٣١٥).

(٣) يُنظر: "تهذيب الكمال" (٢٢٨/٢٧).

(٤) يُنظر: "التقريب" (٦٤٨١)، "الكاشف" (٢٤١/٢).

(٥) قال البردجي: لم يسمع ابن جُرَيْج من مُجاهد إلا حرفاً واحداً. وقال الدَّارِقُطَنِي: تجنب تدليس ابن جُرَيْج؛ فإنه قبيح التدليس لا يدلُّس إلا فيما سمعه من مجروح، مثل: إبراهيم بن أبي يحيى، وموسى بن عبيدة، وغيرهما، وأمَّا ابن عيينة فكان يُدلس عن الثقات. يُنظر: "تهذيب التهذيب" (٤٠٥/٦).

وفي بعض طرق الحديث أن عثمان بن طلحة كان فيمن دخل الكعبة يومها مع النبي ﷺ:

- فأخرج البخاري في "صحيحه" (١٥٩٨)، ك/الحج، ب/إغلاق البيت ويصلي في أي نواحي البيت شاء، عن ابن شهاب، عن سالم، عن أبيه، أنه قال: دخل رسول الله ﷺ البيت هو وأسماء بنت زيد، وبلال، وعثمان بن طلحة، فأغلقوا عليهم، فلما فتحوا كُتُّ أول من وُلج، فلقيت بلالا فسألتُه: هل صلى فيه رسول الله ﷺ؟ قال: نعم بين العمودين اليمانيين.

- وأخرج الإمام مسلم في "صحيحه" (١٣٢٩)، ك/الحج، ب/استحباب دخول الكعبة للحاج وغيره، والصلاة فيها والدعاء في نواحيها كلها، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ دخل الكعبة هو وأسماء، وبلال، وعثمان بن طلحة الحنفي، فأغلقها عليه، ثم مكث فيها. قال ابن عمر: فسألت بلالا، حين خرج: ما صنع رسول الله ﷺ؟ قال: جعل عمودين عن يساره، وعمودًا عن يمينه، وثلاثة أعمدة وراءه - وكان البيت يؤمذ على ستة أعمدة - ثم صلى.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يروه عن ابن أبي مليكة إلا عبد الله بن المؤمل، تفرد به: معن.

قلت: من خلال ما سبق في التخريج يتضح جلياً صحة كلام المصنف ﷺ.

خامساً:- التعليق على الحديث:

اشتهر في كتب التفسير أن هذا الحديث هو سبب نزول قول الله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ

أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴿٥٨﴾^(١)

قال أبو جعفر الطبري: اختلف أهل التأويل فيمن عني بهذه الآية:

فقال بعضهم: عني بها ولاة أمور المسلمين.

وقال آخرون: الذي خوطب بذلك النبي ﷺ في مفتاح الكعبة، أمر بردها على عثمان بن طلحة.

قال: وأولى هذه الأقوال بالصواب في ذلك عندي، قول من قال: هو خطاب من الله ولاة أمور المسلمين

بأداء الأمانة إلى من ولوا أمره في فيئهم وحقوقهم، وما ائتمنوا عليه من أمورهم، بالعدل بينهم في القضية،

والقسمة بينهم بالسوية. يدل على ذلك ما وعظ به الرعية بقوله تعالى ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾^(٢)

فأمرهم بطاعتهم، وأوصى الزاعي بالرعية، وأوصى الرعية بالطاعة.^(٣)

وقال ابن كثير^(٤): وقد ذكر كثير من المفسرين أن هذه الآية نزلت في شأن عثمان بن طلحة بن أبي

طلحة، وسبب نزولها فيه لما أخذ منه رسول الله ﷺ مفتاح الكعبة يوم الفتح، ثم رده عليه. وهذا من

(١) سورة "النساء"، آية (٥٨).

(٢) سورة "النساء"، آية (٥٩).

(٣) يُنظر: "جامع البيان في تأويل القرآن" (٨/٤٩٠-٤٩٢).

(٤) يُنظر: "تفسير القرآن العظيم" (٢/٣٤٠-٣٤١).

المشهورات أن هذه الآية نزلت في ذلك، وسواء كانت نزلت في ذلك أو لا فحكمها عام.^(١)

وقال القرطبي: وممن قال إن الآية عامة في الجميع البراء بن عازب وابن مسعود وابن عباس وأبي بن كعب، قالوا: الأمانة في كل شيء في الوضوء والصلاة والزكاة والجنابة والصوم والكيل والوزن والودائع.^(٢)
قلت: وثبت في "الصحيحين" أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا قَدِمَ يَوْمَ الْفَتْحِ دَعَا عُمَانَ بْنَ طَلْحَةَ، فَجَاءَ بِالْمِفْتَاحِ، فَفَتَحَ بَابَ الْكَعْبَةِ، كَمَا سَبَقَ ذَكَرَهُ.

وقال ابن عبد البر - في ترجمة شيبية بن عثمان بن أبي طلحة -: فبنو طلحة هم الذين يلون سدانة الكعبة دون بني عبد الدار. وشيبية هو جد بني شيبية حجة الكعبة إلى اليوم دون سائر الناس أجمعين.^(٣)
وقال القاضي عياض: قال العلماء لا يجوز لأحد أن ينزعها - أي الحجابة - منهم - أي من بني طلحة -؛ قال: وهي ولاية لهم عليها من رسول الله ﷺ فتبقى دائمة لهم ولذريأتهم أبداً، ولا يُنزعون فيها، ولا يُشاركون ما داموا موجودين صالحين لذلك.^(٤)

وقال الفخر الرازي: ومفتاح الكعبة في ولد بني شيبية إلى اليوم.^(٥)
وقال النووي: سِدَانَةُ الْكَعْبَةِ وَحِجَابَتُهَا، هِيَ: وَلَايَتُهَا وَخِدْمَتُهَا وَفَتْحُهَا وَإِعْلَاقُهَا وَنَحْوَ ذَلِكَ، وَهَذَا حَقٌّ مُسْتَحَقٌّ لبني طلحة الحجبين من بني الدار بن فُصَيِّ انْتَفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى هَذَا.^(٦)

قلت: وهذا ما زال معهوداً إلى كبير بني شيبية إلى اليوم، فلقد أذاعت بعض القنوات الإخبارية العالمية قيام أمير مكة المكرمة خالد الفيصل بتسليم مفتاح الكعبة الجديد وقلعها لسادن بيت الله الشيخ عبدالقادر الشيبية، وذلك في مناسبة غسل الكعبة المشرفة، يوم الاثنين الرابع عشر من شهر الله المحرم لعام ألف وأربعمائة وخمسة وثلاثين من الهجرة النبوية المباركة، الموافق الثامن عشر من شهر نوفمبر لعام ٢٠١٣م.^(٧)



(١) وللمزيد يُنظر: "المنهاج شرح مسلم" (٤٢٨/١)، "مثير الغرام الساكن إلى أشرف الأماكن" (ص/٢٥٨-٢٥٩).

(٢) يُنظر: "الجامع لأحكام القرآن" (٢٥٦/٥).

(٣) يُنظر: "الاستيعاب" (٧١٣/٢).

(٤) كما في "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" للنووي (٨٣/٩-٨٤).

(٥) يُنظر: "التفسير الكبير" (١٤٢/١٠).

(٦) يُنظر: "المجموع شرح المذهب" (٤٧٥/٧).

(٧) يُنظر: www.alarabiya.net.

[٤٨٩/٨٩] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْخَلَالُ، قَالَ: نا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ، قَالَ: نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى التَّمِيمِيُّ، قَالَ: نا يَعْقُوبُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ^(١)، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ. عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ « بَعَثَ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ^(٢) إِلَى قَيْصَرَ وَإِلَى كَسْرَى، وَإِلَى صَاحِبِ الإسْكَدَرِيَّةِ. وَبَعَثَ عَمْرٍو بْنُ الْعَاصِ إِلَى النَّجَاشِيِّ ». .

فَلَمَّا أَتَى عَمْرٍو النَّجَاشِيَّ وَجَدَ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ يَدْخُلُونَ مُكْفَرِينَ^(٣) مِنْ خُوخَةَ^(٤)، فَلَمَّا رَأَى عَمْرٍو الْخُوخَةَ، وَدُخُولَهُمْ عَلَيْهِ وَلَى ظَهْرَهُ، ثُمَّ دَخَلَ يَمْسِي الْقَهْقَرِيَّ، فَلَمَّا دَخَلَ مِنْهَا اعْتَدَلَ، فَفَزِعَتِ الْحَبَشَةُ، وَهَمُّوا بِقَتْلِهِ.

قَالُوا: مَا مَعَكَ أَنْ تَدْخُلَ كَمَا دَخَلْنَا؟

فَقَالَ: لَا نَصْنَعُ ذَلِكَ بِنَبِيِّنَا، فَهُوَ أَحَقُّ أَنْ يُصْنَعَ ذَلِكَ بِهِ.

فَقَالَ النَّجَاشِيُّ: اتْرُكُوهُ، صَدَقَ.

* لَا يُرَوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ إِلَّا بِهَذَا الإسْنَادِ، تَفَرَّدَ بِهِ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ.

هذا الحديث مداره على يعقوب بن عمرو الضمري، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: يعقوب بن عمرو، عن جعفر بن عمرو بن أمية، عن أبيه (موصولاً).

الوجه الثاني: يعقوب بن عمرو، عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري (مُرسلاً).

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: الوجه الأول: يعقوب بن عمرو، عن جعفر بن عمرو بن أمية، عن أبيه (موصولاً).

- (١) الضمري: بفتح الضاد وسكون الميم، نسبة إلى ضمرة رهط عمرو بن أمية صاحب رسول الله ﷺ. "اللباب" (٢٦٤/٢).
- (٢) أخرج ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٤٥/٤٣٠)، عن عمرو بن أمية الضمري، قال: إن رسول الله ﷺ لما رجع من الحديبية في ذي الحجة سنة ست أرسل الرسول إلى الملوك، وبعث إليهم يدعوهم إلى الله، فقيل: إنهم لا يقرؤون كتاباً إلا بخاتم، فاتخذ رسول الله ﷺ خاتماً من فضة نقش فيه محمد رسول الله ليختم به الصحف، فكان يلبسه تارة في يمينه وتارة في يساره؛ فبعث رسول الله ﷺ عبد الله بن حذافة السهمي إلى كسرى بكتاب، فأمره أن يدفعه إلى عظيم البحرين، ليدفعه عظيم البحرين إلى كسرى؛ وبعث حذيفة بن خليفة الكلبي إلى قيصر وهو هرقل ملك الروم، وأمره أن يدفع الكتاب إلى عظيم بصرى، فدفعه عظيم بصرى إلى هرقل؛ وبعث حاطب بن أبي بلتعجة إلى النعمان صاحب الإسكندرية؛ وبعث عمرو بن أمية الضمري إلى أصحم بن أبحر النجاشي؛ وبعث شجاع بن وهب الأسدي إلى المنذر بن الحارث الغساني صاحب دمشق. وينظر: "الثقات" لابن حبان (٦/٢).
- (٣) التفسير: هو أن يتخني الإنسان ويضطأطئ رأسه قريباً من الركوع، كما يفعل من يريد تعظيم صاحبه. "النهاية" (١٨٨/٤).
- (٤) الخوخة: باب صغير كالنافذة الكبيرة، وتكون بين بيتين ينصب عليهما باب. "النهاية" (٨٦/٢).

أ - تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٤٨٩) - وهو رواية الباب - ولم أقف عليه إلا عنده. والحديث ذكره الهيثمي في "مجمع البحرين" (٣٠٤٢) بإسناد الطبراني ومثبه وقوله. وذكره في "مجمع الزوائد" (٣٩/٨)، وعزاه إلى الطبراني في "الأوسط"، وقال: رجاله ثقات، وفي بعضهم كلام لا يضُرُّ.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول (إسناد الطبراني):

(١) أحمد بن عمرو بن مسلم، الخلال: "ثقة"، تقدم في الحديث رقم (٧٥).
(٢) إبراهيم بن المنذر الحزامي: "ثقة"، تقدم في الحديث رقم (٧٦).
(٣) عبد الله بن موسى بن إبراهيم بن طلحة بن عبید الله، أبو محمد القرشي، التميمي. روى عن: يعقوب بن عمرو الضمري، وصفوان بن سليم، وعبد الحميد بن جعفر، وآخرين. روى عنه: إبراهيم بن المنذر، وإبراهيم بن عبد الله الهروي، إبراهيم بن حمزة، وآخرون. حاله: قال ابن معين: صدوق، كثير الخطأ. وقال أبو حاتم: ما أرى بحديثه بأساً، قيل: يُحتج بحديثه؟ قال: ليس محله ذلك. وقال أحمد: كل بلية منه. وقال ابن حبان: في أحاديثه رفع الموقوف وإسناد المرسل كثيراً حتى يخطر ببال من الحديث صناعته أنها معمولة من كثرتها لا يجوز الاحتجاج به عند الأفراد ولا الاعتبار عند الوفاق. وقال الذهبي: ليس بحجة. فالحاصل: ما قاله ابن حجر أنه: صدوق كثير الخطأ. (١)

٤) يعقوب بن عمرو بن عبد الله بن عمرو بن أمية الضمري، الحجازي.

روى عن: عم أبيه جعفر بن عمرو بن أمية الضمري، وعمه الزبير بن عبد الله. روى عنه: حاتم بن إسماعيل، وعبد الله بن موسى التميمي. حاله: ذكره البخاري، وابن أبي حاتم ولم يُوردا فيه جرحاً أو تعديلاً. وذكره ابن حبان في "الثقات"، وأخرج له في "صحيحه" (٢) وقال عنه: مشهور مأمون. وقال ابن حجر في "التقريب": مقبول (٣).

فالحاصل: أنه "حسن الحديث"؛ فلم نقف فيه على جرح. (٤)

٥) جعفر بن عمرو بن أمية الضمري المدني.

روى عن: أبيه عمرو بن أمية، وأنس بن مالك، ووحشي بن حرب، وآخرين. روى عنه: يعقوب بن عمرو، والزهرري، وسليمان بن يسار، وآخرون. حاله: قال العجلي: ثقة من كبار التابعين. وقال ابن سعد، وابن حجر: ثقة. وروى له الجماعة. (١)

(١) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٦٣/٢، "الجرح والتعديل" ١٦٧/٥، "المجروحين" ١٦/٢، "تهذيب الكمال" ١٨٤/١٦، "المغني في الضعفاء" ٥١٢/١، "الميزان" ٥٠٨/٢، "تهذيب التهذيب" ٤٤/٦، "التقريب" (٣٦٤٥).

(٢) ينظر: "الإحسان إلى صحيح ابن حبان" برقم (٧٣١).

(٣) وهو قليل الحديث، ولم يثبت فيه ما يُشرك من أجله، فهو مقبول إذا توبع وإلا قلَّيْن الحديث.

(٤) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٣٨٩/٨، "الجرح والتعديل" ٢١٢/٩، "الثقات" ٦٤٠/٧، "تهذيب" ٣٥٦/٣٢، "التقريب" (٧٨٢٧).

٦) عمرو بن أمية بن خويلد بن عبد الله بن إياس، أبو أمية الضمري.

رَوَى عَنْ: النَّبِيِّ ﷺ. رَوَى عَنْهُ: أبناؤه الثلاثة: عبد الله، وجعفر، والفضل، وآخرون.

شهد بدرًا وأحدًا مع المشركين، ثُمَّ أسلم حينَ انصرف المشركون عن أحد، وكان رجلاً شجاعاً له إقدام من أبطال الصحابة. قال ابن عبد البر: كان رسولُ الله ﷺ يبعثه في أموره. وذكر غير واحدٍ أنَّ النبي ﷺ بعثه إلى النجاشي بكتاب يدعوه فيه إلى الإسلام. روى له الجماعة. (٢)

ثانياً:- الوجه الثاني: يعقوب بن عمرو، عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري (مُرسلاً).

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه ابن أبي شيبة في "المُصنَّف" (٣٦٦٢٨) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخه" (٤٢٩/٤٥) -، قال: حدَّثنا حاتمُ بن إسماعيل، عن يعقوب، عن جعفر بن عمرو، مُرسلاً، بنحو رواية الباب، إلا أنه ذكر: أنَّ الذي بعثه النبي ﷺ هو عمرو بن أمية، وليس عمرو بن العاص، وفيه زيادة قوله: "قالوا للنجاشي: هذا يزعم أنَّ عيسى مملوك، قال: فما تقولُ في عيسى؟ قال: كلمةُ اللهِ وروحه، قال: ما استطاع عيسى أن يعدو ذلك".

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد ابن أبي شيبة):

(١) أبو بكر ابن أبي شيبة: "ثقةٌ حافظٌ، صاحب تصانيف". (٣)

(٢) حاتم بن إسماعيل: "ثقةٌ"، وروى له الجماعة. (٤)

(٣) يعقوب بن عمرو الضمري: "حسن الحديث"، تقدّم في الوجه الأول.

(٤) جعفر بن عمرو بن أمية الضمري: "ثقةٌ"، تقدّم في الوجه الأول.

ثالثاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سبق يتبيّن أنّ الحديث مداره على يعقوب بن عمرو الضمري، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: يعقوب بن عمرو، عن جعفر بن عمرو بن أمية، عن أبيه (مُوصولاً).

الوجه الثاني: يعقوب بن عمرو، عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري (مُرسلاً).

والذي يظهر - والله أعلم - أنّ الوجه الثاني هو الأقرب إلى الصواب؛ للقرائن الآتية:

(١) أنّ الوجه الأول لم يروه عن يعقوب إلا عبد الله بن موسى النيمي - فيما وقفتُ عليه -، وهو "صدوقٌ

كثير الخطأ"، وقال ابن حبان: في أحاديثه رفع الموقوف وإسناد المرسل كثيراً - كما سبق - وهذا بخلاف

الوجه الثاني، فقد رواه حاتم بن إسماعيل، ووثقه غير واحدٍ من أهل العلم.

(١) يُنظر: "التقَات" للعجلي ٢٧٠/١، "الجرح والتعديل" ٤٨٤/٢، "التقَات" ١٠٤/٤، "التهذيب" ٦٧/٥، "التقريب" (٩٤٦).

(٢) "معرفة الصحابة" لأبي نُعيم ١٩٩٣/٤، "الاستيعاب" ١١٦٢/٣، "أسد الغابة" ١٨١/٤، "الإصابة" ٣٣٣/٧.

(٣) يُنظر: "التقريب" (٣٥٧٥).

(٤) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٥٨/٣، "التقَات" ٢١٠/٨، "التهذيب" ١٨٧/٥، "التقريب، وتحريره" (٩٩٤).

(٢) أَنَّ عبد الله التَّيْمِيَّ - راوية الوجه الأول - ذكر أَنَّ الذي بعثه النبي ﷺ إلى النَّجَاشِيِّ هو: عمرو بن العاص. بينما خالفه حاتم بن إسماعيل؛ فذكر أَنَّ الذي بعثه النبي ﷺ إلى النَّجَاشِيِّ هو: عمرو بن أميَّة الضَّمْرِي. وما رواه عبد الله بن موسى التَّيْمِيَّ مُخَالَفَ للواقع؛ فقد ذكر أهل التاريخ والسير أَنَّ النبي ﷺ أرسل كُتْبَهُ إلى الملوك في أوائل السنة السابعة للهجرة بَعْدَ صَلْحِ الحُدَيْبِيَّةِ، وكان إسلام عمرو بن أميَّة بعد غزوة أُحُدٍ، بينما أسلم عمرو بن العاص في السنة الثامنة للهجرة. ^(١) وصرَّح ابن حَبَّان أَنَّ عمرو بن العاص قَدِمَ زَائِرًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمُسْلِمًا من عِنْدِ النَّجَاشِيِّ بعد ذهاب عمرو بن أميَّة الضَّمْرِي. ^(٢)

وأخرج أبو نُعَيْم في "معرفة الصحابة" (٤٩٩٣) بسندٍ ضَعِيفٍ، عن عمرو بن العاص، مُطَوَّلًا بذكر قصة إسلامه، وفيه: أَنَّهُ كان في وَفْدٍ مع المُشْرِكِينَ عِنْدَ النَّجَاشِيِّ بعد غزوة الأحزاب، حين أرسل النبي ﷺ عمرو بن أميَّة الضَّمْرِي بكتاب إلى النَّجَاشِيِّ يَدْعُوهُ فيه إلى الإسلام، ثُمَّ أسلم عمرو بن العاص وأظهر إسلامه للنَّجَاشِيِّ، ثُمَّ قَدِمَ على النبي ﷺ.

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مِمَّا سبق يَتَّضِحُ أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "شاذُّ"؛ لأجل عبد الله بن موسى التَّيْمِيَّ "كثير الخطأ، يَرَفَعُ المَوْقُوفَ، وَيُسْنِدُ المُرْسَلِ"، وقد انفرد به، مع مُخَالَفَتِهِ لِمَنْ هو أوثق منه كما سبق.

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح بإسناد ابن أبي شيبَةَ:

والحديث من وجهه الراجح بإسناد ابن أبي شيبَةَ "مُرْسَلٌ حسنٌ".

خامساً:- النظر في كلام المصنِّف ﷺ على الحديث:

قال المصنِّف ﷺ: لا يروى عن عمرو بن أميَّة إلا بهذا الإسناد، تفرد به إبراهيم بن المنذر.

قلت: ومِمَّا سبق يَتَّضِحُ صِحَّةُ ما قاله المصنِّف ﷺ على الحديث.



(١) يُنظَرُ: "الطبقات" لابن سعد (٢٤٨/٤-٢٤٩)، "الاستيعاب" (١١٨٥/٣)، "تاريخ دمشق" (٤٥/٤٢٠)، "أسد الغابة" (٢٣٢/٤)، "تاريخ الإسلام" (٣١٤/١)، "السير" للذهبي (١١١/٢).

(٢) يُنظَرُ: "النفقات" لابن حَبَّان (٢٤/٢).

[٤٩٠/٩٠] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الخَلَالُ ، قَالَ : نا إبراهيمُ بنُ المُنْذِرِ ، قَالَ : نا عَبْدُ اللَّهِ بنُ مُوسَى التَّمِيمِيّ ، عَنِ الْمُتَكَدِّرِ بنِ مُحَمَّدٍ بنِ الْمُتَكَدِّرِ ، عَنْ أَبِيهِ .

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ عُثْمَانَ التَّمِيمِيّ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا أَنْصَرَفَ مِنَ الْعِيدَيْنِ أَتَى وَسْطَ الْمُصَلَّى ، فَقَامَ ، فَنَظَرَ إِلَى النَّاسِ كَيْفَ يَنْصَرِفُونَ ، وَكَيْفَ سَمِعْتُهُمْ ؛ ثُمَّ يَقِفُ سَاعَةً ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ .
* لَا يُرَوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ عُثْمَانَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، تَفَرَّدَ بِهِ : إِبْرَاهِيمُ بنُ الْمُنْذِرِ .

هذا الحديث مداره على المتكدر بن محمد، واختلف عنه في متنه من وجهين:

الوجه الأول: المتكدر بن محمد، عن أبيه، عن عبد الرحمن التميمي، قال: "رأيتُ رسولَ الله ﷺ، إذا أنصرف من العيدين أتى وسطَ المصلّى، فقام، فنظر إلى الناس كيف ينصرفون".

الوجه الثاني: المتكدر بن محمد، عن أبيه، عن عبد الرحمن التميمي، قال: "رأيتُ رسولَ الله ﷺ، قائماً في السوق يوم العيد ينظر، والناس يمرون".

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: - الوجه الأول: المتكدر بن محمد، عن أبيه، عن عبد الرحمن التميمي، قال: "رأيتُ رسولَ الله ﷺ،

إذا أنصرف من العيدين أتى وسطَ المصلّى، فقام، فنظر إلى الناس كيف ينصرفون".

أ - تخريج الوجه الأول:

■ أخرجه الطبراني في "الأوسط" - وهو رواية الباب -، وفي "المعجم الكبير" - كما في "مجمع الزوائد" (٢٠٦/٢) -، - ومن طريقه أبو نعيم في "معركة الصحابة" (٤٥٩٨) -.

ب - دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن عمرو بن مسلم، الخلال: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (٧٥).

(٢) إبراهيم بن المنذر الحزامي: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (٧٦).

(٣) عبد الله بن موسى التميمي: "صدوق كثير الخطأ"، تقدّم في الحديث رقم (٨٩).

(٤) المتكدر بن محمد بن المتكدر، القرشي، التميمي، المدني.

روى عن: أبيه، وصفوان بن سليم، والزهرري، وآخرين.

روى عنه: وعبد الله بن موسى التميمي، وإبراهيم بن إسحاق الطالقاني، والقعنبي، وآخرون.

حاله: قال أحمد: ثقة. وقال ابن معين - في إحدى الروايات عنه -: ليس به بأس.

- وقال العجلي، والنسائي، والجورجاني: ضعيف الحديث. وقال أبو زرعة، والنسائي: ليس بقوى. وقال

ابن معين: ليس بشيء. وقال أبو حاتم: كان رجلاً صالحاً لا يُقِيمُ الحديثَ، كان كثيرَ الخطأ، لم يكن بالحافظ لحديث أبيه. وقال أحمد: كان كثير الخطأ. وقال ابن حبان: كَانَ مِنْ خِيَارِ عِبَادِ اللَّهِ مِمَّنْ اشْتَغَلَ بِالنَّقْشِ وَقَطَعَتْهُ الْعِبَادَةُ عَنْ مِرَاعَاةِ الْحِفْظِ وَالتَّعَاهُدِ فِي الْإِتْقَانِ، فَكَانَ يَأْتِي بِالشَّيْءِ الَّذِي لَا أَسْلُ لَهْ عَنْ أَبِيهِ تَوْهَمًا، فَلَمَّا ظَهَرَ ذَلِكَ فِي رِوَايَتِهِ بَطَلَ الْاِحْتِجَاجُ بِأَخْبَارِهِ. **والحاصل:** ما قاله ابن حجر: لَيِّنُ الْحَدِيثِ. وَأَمَّا تَوْثِيقُهُ فَمَحْمُولٌ عَلَى الْعَدَالَةِ وَالصَّلَاحِ فِي الْعِبَادَةِ. وَالجَرَحُ فِيهِ مُفَسَّرٌ، وَهُوَ قَوْلُ الْجُمْهُورِ، فَيُقَدَّمُ عَلَى التَّعْدِيلِ. (١)

٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ: "ثِقَّةٌ فَاضِلٌ"، نَقَدَّ م فِي الْحَدِيثِ رَقْم (٣٠).

٦) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيُّ التَّمِيمِيُّ، ابْنُ أَخِي طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ.

رَوَى عَنْ: النَّبِيِّ ﷺ، وَعَنْ عَمِّهِ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَثْمَانَ بْنَ عَفَانَ.

رَوَى عَنْهُ: مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، وَابْنُهُ مَعَاذٌ، وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَآخَرُونَ.

أَسْلَمَ يَوْمَ الْحَدِيثِيَّةِ. وَأُصِيبَ مَعَ ابْنِ الزُّبَيْرِ، فَدُفِنَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَأُخْفِيَ مَكَانَ قَبْرِهِ عَنْ أَهْلِ الشَّامِ. (٢)

ثانياً:- الوجه الثاني: المنكدر بن محمد، عن أبيه، عن عبد الرحمن التميمي، قال: "رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ

ﷺ، قَائِمًا فِي السُّوقِ يَوْمَ الْعِيدِ يُنْظَرُ، وَالنَّاسُ يَمُرُّونَ".

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرج الإمام أحمد في "مسنده" (١٦٠٦٨)، وأبو يعلى في "مسنده" (٩٣٥) - ومن طريقه ابن الأثير في "أسد الغابة" (٤٦٨/٣) -، وأبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٤٥٩٨)، عن إبراهيم بن إسحاق - هو ابن عيسى الطالقاني -، قال: حَدَّثَنِي الْمُنْكَدِرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، بِهِ.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد الإمام أحمد):

١) إبراهيم بن إسحاق ابن عيسى الطالقاني: "صدوقٌ يُعْرَبُ". (٣)

٢) وبقية رجال الإسناد: سبقت ترجمتهم في الوجه الأول.

ثالثاً:- النظر في الخلاف على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَارُهُ عَلَى الْمُنْكَدِرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ فِي مَتْنِهِ عَلَى وَجْهَيْنِ:

الوجه الأول: المنكدر بن محمد، عن أبيه، عن عبد الرحمن التميمي، قال: "رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، إِذَا انْصَرَفَ مِنْ

الْعِيدِينَ أَتَى وَسَطَ الْمَصَلَّى، فَقَامَ، فَنَظَرَ إِلَى النَّاسِ كَيْفَ يَنْصَرِفُونَ". رواه عبد الله بن موسى، وهو صدوقٌ كثير الخطأ.

(١) يُنْظَرُ: "التاريخ الكبير" ٣٥/٨، "الثقات" للعجلي ٣٠٠/٢، "الجرح والتعديل" ٤٠٦/٨، "المجروحين" ٢٣/٣، "تهذيب

الكمال" ٥٦٢/٢٨، "إكمال تهذيب الكمال" ٣٧٧/١١، "الميزان" ١٩٠/٤، "تهذيب التهذيب" ٣١٧/١٠، "التقريب" (٦٩١٦).

(٢) يُنْظَرُ: "معجم الصحابة" لابن قانع ١٦٠/٢، "معرفة الصحابة" لأبي نعيم ١٨١٩/٤، "الاستيعاب" ٨٤٠/٢، "أسد الغابة"

٤٦٨/٣، "جامع التحصيل" (ص/٢٢٤)، "الإصابة" ٥٢٢/٦.

(٣) يُنْظَرُ: "التقريب" (١٤٥).

الوجه الثاني: المُكَدِّر بن مُحَمَّد، عن أبيه، عن عبد الرَّحْمَنِ النَّيْمِيِّ، قال: "رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَائِمًا فِي السُّوقِ يَوْمَ الْعِيدِ يُنْظَرُ، وَالنَّاسُ يَمُرُّونَ". رواه إبراهيم بن إسحاق الطَّلَقَانِيُّ، وهو صدوقٌ يُغْرَبُ.

فالذي يظهر - والله أعلم - هو عدم صحة الوجهين؛ فَمَدَارُهُمَا عَلَى الْمُكَدِّرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَهُوَ لَيْتُنُ الْحَدِيثَ، خَاصَّةً فِي أَحَادِيثِ أَبِيهِ فَلَمْ يَكُنْ بِالْحَافِظِ - كَمَا سَبَقَ -، وَقَدْ انْفَرَدَ بِهِ عَنْ أَبِيهِ، وَلَمْ يُتَابِعْ عَلَيْهِ.

رابعاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ لِأَجْلِ الْمُكَدِّرِ بْنِ مُحَمَّدٍ "لَيْتُنُ الْحَدِيثَ"، وَقَدْ انْفَرَدَ بِهِ عَنْ أَبِيهِ، وَلَمْ يُتَابِعْ عَلَيْهِ، بَلْ وَاضْطَرَبَ فِيهِ، فَدَلَّ عَلَى عَدَمِ ضَبْطِهِ لَهُ، فَلَعَلَّهُ مِنْ مَنَاكِيرِهِ وَأَوْهَامِهِ عَنِ أَبِيهِ، فَإِنَّهُ لَمْ يَكُنْ حَافِظًا لِحَدِيثِ أَبِيهِ. وَمَدَارُ الْحَدِيثِ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَصِحَّ الْحَدِيثُ مِنَ الْوَجْهِينَ.

قال الهيثمي: رَجَالُ الطَّبْرَانِيِّ مُوثِقُونَ، وَإِنْ كَانَ فِيهِمُ الْمُكَدِّرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُكَدِّرِ: فَقَدْ وَثَّقَهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَابْنُ مَعِينٍ - فِي رِوَايَةٍ -، وَضَعَّفَهُ غَيْرُهُمْ. (١)

قلت: وقد سبق الجواب على توثيق البعض له، وأنه محمول على العدالة والصلاح والعبادة، والجرح فيه مُفَسَّرٌ، وَهُوَ قَوْلُ الْجُمْهُورِ، فَيُقَدَّمُ التَّعْدِيلُ عَلَيْهِ. وَأَمَّا أَبُو دَاوُدَ فَقَدْ سَأَلَ عَنِ الْمُكَدِّرِ: أَهُوَ ثِقَةٌ؟ قَالَ: لَا. (٢)

وقال البوصيري: رواه أبو يعلى، وأحمد، وإسنادُهُمَا حَسَنٌ. (٣)

قلت: وهذا ليس بحسن، ففي إسنادهما المُكَدِّرُ، وانفرد به، وهو لَيْتُنُ الْحَدِيثَ - كما سبق - (٤).

خامساً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف: لَا يَرُوى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَثْمَانَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، تَفَرَّدَ بِهِ: ابْنُ الْمُنْذِرِ.

قلت: ومِمَّا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ يَتَّضِحُ صِحَّةُ مَا قَالَهُ الْمُصَنِّفُ ﷺ - أَي بِالْوَجْهِ الْأَوَّلِ -.

- قال ابن كثير- بعد أن ذكر الحديث من رواية الإمام أحمد -: تَفَرَّدَ بِهِ - أَي بِالْوَجْهِ الْأَوَّلِ - (٥).



(١) يُنْظَرُ: "مجمع الزوائد" (٢٠٦/٢).

(٢) يُنْظَرُ: "تهذيب الكمال" (٥٦٤/٢٨).

(٣) يُنْظَرُ: "إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة" (٢-١/١٦١٢).

(٤) وللحديث طريق آخر أخرجه الشافعي في "الأم" (٥٢٢) - ومن طريقه البيهقي في "الكبرى" (٦٢٥٦)، وفي "المعرفة" (٦٩٦٤) - قال: أَنبَأَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنِي مُعَاذُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: "أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ رَجَعَ مِنَ الْمُصَلَّى فِي يَوْمِ عِيدٍ، فَسَلَّكَ عَلَى التَّمَارِينِ مِنْ أَسْفَلِ السُّوقِ حَتَّى إِذَا كَانَ عِنْدَ مَسْجِدِ الْأَعْرَجِ الَّذِي عِنْدَ مَوْضِعِ الْبُرْكَاتِ الَّتِي بِالسُّوقِ، قَامَ فَاسْتَقْبَلَ فَجَحَّ أَسْلَمَ فِدَاعًا ثُمَّ انْصَرَفَ". قلت: وفي سنده إبراهيم بن مُحَمَّد بن أبي يحيى الأَسْلَمِيِّ، قال الحافظ في "التقريب" (٢٤١): متروكٌ.

(٥) يُنْظَرُ: "جامع المسانيد والسنن" (٦٩٧٠).

[٤٩١/٩١] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الخَلَالُ ، قَالَ: نا مَرْوَانُ بْنُ أَبِي مَرْوَانَ الشُّمَانِيُّ ، قَالَ: نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ ،

قَالَ: نا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، عَنْ نَافِعٍ .

عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَدَخَلْنَا مَعَهُ مِنْ بَابِ بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ ، وَهُوَ الَّذِي يُسَمِّيهِ النَّاسُ بَابَ

بَنِي شَيْبَةَ ^(١) ، وَخَرَجْنَا مَعَهُ إِلَى الْمَدِينَةِ مِنْ بَابِ الْحَزْرَةِ ^(٢) ، وَهُوَ بَابُ [الْخَيْطَيْنِ] ^(٣) .

* لم يرو هذا الحديث عن مالك إلا عبد الله بن نافع، تفرد به: مروان بن أبي مروان.

أولاً:- تخريج الحديث:

لم أقف عليه من حديث ابن عمر إلا في رواية الباب. وذكره الهيتمي في "مجمع البحرين" (١٧١٩)، بإسناد الطبراني، ومثله، وقوله. وقال البيهقي في "الكبرى": "وروي عن ابن عمر مرفوعاً في دخوله من باب بني شيبَةَ، وخُروجِهِ مِنْ بَابِ الْخَيْطَيْنِ وَإِسْنَادُهُ غَيْرُ مَحْفُوظٍ. وقال في "السنن الصغرى": "وروي عن ابن عمر: «أنه دخل المسجد من باب بني شيبَةَ»، وروي ذلك من وجه آخر مرفوعاً. (٤)

وعزاه جماعة إلى الطبراني: كابن تيمية ^(٥)، وابن القيم ^(٦)، وابن الملقن ^(٧)، والهيتمي ^(٨)، وابن حجر ^(٩).

(١) قال أبو الوليد الأزرق في "أخبار مكة" (١/٦٢٠): وفي المسجد الحرام من الأبواب، ثلاثة وعشرون باباً، الباب الأول: وهو الباب الكبير الذي يُقال له: باب بني شيبَةَ، وهو باب بني عبد شمس بن عبد مناف، وبهم كان يُعرف في الجاهلية والإسلام عند أهل مكة. ويُنظر: "أخبار مكة" للفاكهي (١٨٨/٢). واشتهر أن هذا الباب هو المسمى بباب السلام الآن، وهذا غير صحيح؛ والصواب أن باب بني شيبَةَ قد دخل في التوسعة، وأصبح باب السلام هو الذي بمحاذاته، بحيث يكون الداخل من باب السلام إلى الكعبة يمرُّ على مكان باب بني شيبَةَ؛ أمَّا باب السلام فهو من الأبواب التي أحدثها الخليفة المهدي العباسي، وكان قبل التوسعة دوراً لأهل مكة، فاشتراها المهدي وأدخلها في الحرم. يُنظر: "أعلام النهرواني" (ص/٦٨)، و"تاريخ عمارة المسجد الحرام" (ص/١١٣)، و"تحصيل المرام في أخبار البيت الحرام" (ص/١٣٤) بتحقيق د/عبد الملك دهبش.

(٢) الحَزْرَةُ: نسبة لسوق في الجاهلية، كان بقاء دار أم هانئ بنت أبي طالب التي عند الخيَطين، دخلت في المسجد الحرام عند توسعته، ويُعرف بباب بني حكيم بن جزام أو باب الزبير بن العوام أو باب الحزامية أو باب النقالية، وبمحاذاته الآن باب الوداع. يُنظر: "أخبار مكة" للفاكهي ٢٠٦/٤، "معجم ما استعجم من أسماء البلاد" (١/٤ و ٢/٤٤٥)، "تاريخ عمارة المسجد

الحرام" (ص/١٢٥)، "تحصيل المرام في أخبار البيت الحرام" (ص/٣٨٤). وسبقت في الحديث رقم (٥٤).

(٣) ما بين المعقوفتين تصحفت في الأصل هكذا "الجنائيز"، والتصويب من "مجمع البحرين" (١٧١٩).

(٤) يُنظر: "السنن الكبرى" (٥/١١٧)، و"السنن الصغرى" (١٦٠٤) - كما في "المنة الكبرى" (٤/١٣٨).

(٥) يُنظر: "شرح عمدة الفقه" (٣/٤١٣).

(٦) يُنظر: "زاد المعاد" (٢/٢٠٧).

(٧) يُنظر: "البدر المنير" (٦/١٧٨).

(٨) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٣/٢٣٨).

(٩) يُنظر: "التلخيص الحبير" (٢/٤٦٤/١٠١١).

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن عمرو بن مسلم الخلال: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (٧٥).

(٢) مزوان بن أبي مزوان العنماني:

لم أهتدي إليه، وليس هو مزوان بن أبي مزوان أبو العريان الراوي عن: عبد الله بن بريدة والذي قال فيه السليمانى: فيه نظر^(١). ولا مزوان أبو سلمة الذي يروي عن شهر بن حوشب، الذي قال فيه البخاري: منكر الحديث^(٢). فكلاهما متقدّم في الطبقة، بخلاف صاحبنا فهو متأخر.

ولعل الأقرب - والله أعلم - : أنه مزوان بن عبيد، فقد ذكره ابن حجر في "اللسان"^(٣) - بعد أن ذكر ترجمة مزوان بن عبيد الذي حدّث عن شهر بن حوشب -، ثمّ قال: ولهم شيخ آخر يقال له: مزوان بن عبيد، متأخر الطبقة عن هذا، يروي عن بسر بن السري، روى عنه عبد الله بن الحسن بن أبي شعيب الحراني، وخرّج الطبراني في "الأوسط" من طريقه، غريب الإسناد، وقال: إنه تقرّد به. قلت: أخرج له الطبراني حديث رقم (٤٣٤٤)، ويروي عن: فضيل بن عياض، ومحمد بن يزيد بن حبيش. فإن كان هو صاحبنا؛ فالحاصل: أنه "مجهول الحال".

(٣) عبد الله بن نافع بن أبي نافع الصائغ القرشي، المخرومي، أبو محمد المدني.^(٤)

روى عن: مالك بن أنس، والليث بن سعد، وابن أبي ذئب، وآخرين.

روى عنه: مزوان بن أبي مزوان، ومحمد بن يحيى الذهلي، وقتيبة بن سعيد، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، العجلي، والنسائي: ثقة. وقال أبو زرعة: لا بأس به. وقال ابن عدي: روى عن مالك غرائب، وهو في رواياته مستقيم الحديث.

- وقال البخاري، وأبو حاتم: يُعرفُ حفظه ويُنكرُ، وكتابه أصح. وزاد أبو حاتم: ليس بالحافظ. وقال الإمام أحمد: لم يكن صاحب حديث، كان صاحب رأي مالك، وكان يُفتى أهل المدينة برأي مالك، ولم يكن في الحديث بذاك. وقال ابن حبان: كان صحيح الكتاب وإذا حدّث من حفظه زبماً خطأ. وقال الدارقطني: فقيه يُعتبر به.

(١) يُنظر: "الميزان" للذهبي (١٣/٤).

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" (٣٧٣/٧).

(٣) يُنظر: "لسان الميزان" (٣٢/٨).

(٤) ويحتمل أن يكون هذا هو عبد الله بن نافع بن ثابت الزبيري، وهو "ثقة" مترجم له في "تهذيب الكمال، وغيره. وإنما ترجمت للصائغ بسبب أنني تتبعت مرويات عبد الله بن نافع عن مالك - بالبحث الإلكتروني - فوجدتهم غالباً ينسبون الزبيري، فيقولون: عبد الله بن نافع بن ثابت، و عبد الله بن نافع الزبيري، و عبد الله بن نافع بن ثابت الزبيري، وفي الغالب عند إطلاق الاسم (عبد الله بن نافع) أجد عند تتبع طرق الحديث منسوباً في بعضها بالصائغ. قال الإمام الذهبي في "السير" (٣٧١/١٠): وَقَدْ بَعَثَ سَخْنُونُ فِي مُحَمَّدِ بْنِ رَزِينٍ، وَقَدْ بَلَغَهُ أَنَّهُ يَرُوي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ، فَقَالَ لَهُ: أَنْتَ سَمِعْتَ مِنْ ابْنِ نَافِعٍ؟ فَقَالَ: أَصْلَحَكَ اللَّهُ، إِنَّمَا هُوَ الرَّبِيرِيُّ، وَلَيْسَ بِالصَّائِغِ. فَقَالَ لَهُ: فَلِمَ دَلَسْتَ؟ ثُمَّ قَالَ سَخْنُونُ: مَاذَا يَخْرُجُ بَعْدِي مِنَ الْعَقَارِبِ؟! فَقَدْ رَأَى سَخْنُونُ وَجُوبَ بَيَانِهِمَا، وَإِنْ كَانَا ثِقَتَيْنِ إِمَامَيْنِ، حَتَّى لَا تَخْتَلِطَ رِوَايَاتُهُمَا، فَإِنَّ الصَّائِغَ أَكْبَرُ وَأَقْدَمُ وَأَثْبَتُ فِي مَالِكٍ لِطَوْلِ صُحْبَتِهِ لَهُ، وَهُوَ الَّذِي خَلَفَهُ فِي مَجْلِسِهِ بَعْدَ ابْنِ كِنَانَةَ. قلتُ (الباحث): وفي هذا دليل أنه عند الإطلاق يُراد به الصائغ، وليس الزبيري. ثم قال الذهبي: وكثيراً ما تختلط روايتهم عند الفقهاء حتى لا علم عند أكثرهم بأنهم رجلان، وربما جاءت رواية أحدهما مخالفةً لرواية الآخر، فيقولون: في ذلك اختلاف عن ابن نافع. وقد وهم فيهما عظيم من شيوخ الأندلسيين بعد أن فرق بينهما.

- وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ: كَانَ قَدْ لَزِمَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ لَزُومًا شَدِيدًا لَا يُقَدِّمُ عَلَيْهِ أَحَدًا، وَهُوَ دُونَ مَعْنٍ. وَقَالَ الْأَجْرِيُّ، عَنِ أَبِي دَاوُدَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ يَقُولُ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ أَعْلَمَ النَّاسِ بِرَأْيِ مَالِكٍ وَحَدِيثِهِ، كَانَ يَحْفَظُ حَدِيثَ مَالِكٍ كُلَّهُ، ثُمَّ دَخَلَهُ بِأَخْرَجَةٍ شَكَّ.

- وَحَاصِلُهُ مَا قَالَ الْحَافِظُ ابْنَ حَجْرٍ: "ثِقَّةٌ صَحِيحُ الْكِتَابِ، فِي حِفْظِهِ لِينٌ".^(١)

٤) مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ: "إِمَامُ دَارِ الْهَجْرَةِ، رَأْسُ الْمُتَقِنِينَ، وَكَبِيرُ الْمُتَنَبِّئِينَ"، تَقَدَّمَ فِي رَقْمِ (٨٠).

٥) نَافِعُ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ: "ثِقَّةٌ، نَبَتْ، فَقِيهٌ، مَشْهُورٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمِ (٢٩).

٦) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: "صَحَابِيُّ، جَلِيلٌ، مُكْتَرٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ (٦).

ثَالِثًا: - الْحُكْمُ عَلَى الْحَدِيثِ:

مِمَّا سَبَقَ يَتَضَحُّ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"، لِأَجْلِ مَرْوَانَ بْنِ أَبِي مَرْوَانَ "مَجْهُولِ الْحَالِ"، وَقَدْ انْفَرَدَ بِهِ. قَالَ الْبَيْهَقِيُّ فِي "السَّنَنِ الْكُبْرَى": "وَرَوَى عَنِ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا فِي دُخُولِهِ مِنْ بَابِ بَنِي شَيْبَةَ، وَخُرُوجِهِ مِنْ بَابِ الْخِيَّاطِينَ وَإِسْنَادُهُ غَيْرُ مَحْفُوظٍ".^(٢) وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنِّ (٣): فِي إِسْنَادِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ وَقَدْ ضَعَّفُوهُ. وَبِهِ أَيْضًا قَالَ ابْنُ حَجْرٍ (٤). وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ: فِيهِ مَرْوَانُ بْنُ أَبِي مَرْوَانَ قَالَ السُّلَيْمَانِيُّ: فِيهِ نَظَرٌ، وَبِقِيَّةِ رِجَالِهِ رِجَالُ الصَّحِيحِ.^(٥)

قُلْتُ: مَرْوَانَ سَبَقَتْ تَرْجُمَتُهُ، وَالْأَقْرَبُ أَنَّهُ لَيْسَ هُوَ مِنْ ضَعْفِهِ السُّلَيْمَانِيُّ كَمَا سَبَقَ.

شَوَاهِدٌ لِلْحَدِيثِ:

- أَخْرَجَ ابْنُ خُزَيْمَةَ، وَالْبَيْهَقِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ "أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم لَمَّا قَدِمَ فِي عَهْدِ قُرَيْشٍ دَخَلَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم مَكَّةَ مِنْ هَذَا الْبَابِ الْأَعْظَمِ، وَقَدْ جَلَسَتْ قُرَيْشٌ مِمَّا يَلِي الْحَجَرَ". قَالَ النَّوَوِيُّ: إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.^(٦)

- وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ فِي "السَّنَنِ الْكُبْرَى": "وَرَوَيْنَا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: يَدْخُلُ الْمُحْرَمُ مِنْ حَيْثُ شَاءَ، قَالَ: وَدَخَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم مِنْ بَابِ بَنِي شَيْبَةَ وَخَرَجَ مِنْ بَابِ بَنِي مَخْرُومٍ إِلَى الصَّفَا. وَهَذَا مُرْسَلٌ جَيِّدٌ".^(٧)

رَابِعًا: - النَّظَرُ فِي كَلَامِ الْمَصْنُفِ رضي الله عنه عَلَى الْحَدِيثِ:

قَالَ الْمَصْنُفُ رضي الله عنه: لَمْ يَرَوْهُ عَنِ مَالِكٍ إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، تَفَرَّدَ بِهِ مَرْوَانَ.

قُلْتُ: مِمَّا سَبَقَ يَتَضَحُّ صِحَّةُ مَا قَالَهُ الْمَصْنُفُ رضي الله عنه.

خَامِسًا: - التَّعْلِيقُ عَلَى الْحَدِيثِ:

قَالَ ابْنُ قِدَامَةَ: وَيُسْتَحَبُّ لِمَنْ أَرَادَ دُخُولَ مَكَّةَ أَنْ يَغْتَسِلَ، وَيَدْخُلُهَا مِنْ أَعْلَاهَا مِنْ ثَنِيَّةِ كَدَاءٍ، وَيَخْرُجُ مِنْ أَسْفَلِهَا، وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ مِنْ بَابِ بَنِي شَيْبَةَ.^(٨)

(١) يُنظَرُ: "التَّارِيخُ الْكَبِيرُ" ٢١٣/٥، "النَّقَاتُ" لِلْعَجَلِيِّ ٦٣/٢، "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ١٨٣/٥، "النَّقَاتُ" ٣٤٨/٨، "الْكَامِلُ" ٣٩٨/٥، "تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" ٢٠٨/١٦، "الْكَاشِفُ" ٦٠٢/١، "تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ" ٥٢/٦، "النَّقَرِيبُ" (٣٦٥٩).

(٢) يُنظَرُ: "السَّنَنِ الْكُبْرَى" (١١٧/٥).

(٣) يُنظَرُ: "الْبَدْرِ الْمُنِيرُ" (١٧٨/٦).

(٤) يُنظَرُ: "التَّلْخِصُ الْحَبِيرُ" (١٠١١/٤٦٤/٢).

(٥) يُنظَرُ: "مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ" (٢٣٨/٣).

(٦) يُنظَرُ: "الْمَجْمُوعُ" (١٠/٨).

(٧) يُنظَرُ: "السَّنَنِ الْكُبْرَى" (١١٧/٥).

(٨) يُنظَرُ: "الْكَافِي فِي فَهْمِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ" (٤٠٤/٢)، "الْمَغْنِي" (٢١٠/٥).

وقال النَّووي: اتَّفَقَ أَصْحَابُنَا عَلَى أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ لِلْمُحْرِمِ أَنْ يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ مِنْ بَابِ بَنِي شَيْبَةَ، صَرَخُوا بِأَنَّهُ لَا فَرْقَ بَيْنَ أَنْ يَكُونَ فِي صَوْبِ طَرِيقِهِ أَمْ لَا؛ فَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَعْدِلَ إِلَيْهِ مَنْ لَمْ يَكُنْ عَلَى طَرِيقِهِ، وَهَذَا لَا خِلَافَ فِيهِ. قَالَ الْخُرَاسَانِيُّونَ: وَالْفَرْقُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّيِّبَةِ الْعُلْيَا، عَلَى اخْتِيَارِ الْخُرَاسَانِيِّينَ، حَيْثُ قَالُوا: لَا يُسْتَحَبُّ الْعُدُولُ إِلَيْهَا كَمَا سَبَقَ أَنَّهُ لَا مَشَقَّةَ فِي الْعُدُولِ إِلَى بَابِ بَنِي شَيْبَةَ بِخِلَافِ التَّيِّبَةِ. قَالَ الْقَاضِي حُسَيْنٌ وَعَيْرُهُ: وَلِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَدَلَ إِلَى بَابِ بَنِي شَيْبَةَ وَلَمْ يَكُنْ عَلَى طَرِيقِهِ.^(١)

وعليه فلا يُأمر الحاج أو المُعتمر بالدخول من باب بني شيبه - والذي يحاذيه الآن باب السلام^(٢) -، فإن وقع ذلك له اتفاقاً فذلك خير له، وإن عدل من غيره إليه فلا بأس به، وإن دخل من غيره فجائز.



(١) يُنظر: "المجموع" (١٠/٨).

(٢) هذا قبل المشروع العملاق الجديد الذي يقوم به خادم الحرمين الشريفين لتوسعة المسجد الحرام.

[٤٩٢/٩٢]- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّافِعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: نَا حَفْصُ بْنُ

غِيَاثٍ، عَنْ أَبِي الْعُمَيْسِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْحَارِثِ.

عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا اسْتَلَّمَ الْحَجَرَ، قَالَ: اللَّهُمَّ إِيْمَانًا بِكَ، وَتَصَدِّقًا بِكِتَابِكَ، وَاتِّبَاعًا سَنَةَ نَبِيِّكَ ﷺ.

* لَا نَعْلَمُ أَسْنَدَ أَبُو الْعُمَيْسِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ حَدِيثًا غَيْرَ هَذَا، وَلَمْ يَرَوْهُ عَنْ أَبِي الْعُمَيْسِ إِلَّا حَفْصٌ، وَلَا عَنْ

حَفْصٍ إِلَّا إِبْرَاهِيمُ الشَّافِعِيُّ.

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ أخرجه الطبراني رحمه الله في "الدعاء" (٨٦٠)، والبيهقي في "الكبرى" (٢/٩٢٥٢)، كلاهما عن مطين، وهو: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، عن إبراهيم بن مُحَمَّدٍ الشَّافِعِيِّ، به.

▪ وأبو داود الطيالسي في "مسنده" (١٧٤) - ومن طريقه البيهقي في "الكبرى" (٩٢٥١) -، قال: ثنا المسعودي - من أصح الأوجه عنه ^(١) -، وأبو بكر بن أبي شيبة في "المصنف" (١٥٧٩٨، ٢٩٦٢٩) عن يزيد بن هارون، والبيهقي في "الكبرى" (١/٩٢٥٢)، من طريق شريك.

ثلاثتهم (المسعودي، ويزيد، وشريك)، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي بن أبي طالب: أَنَّهُ كَانَ إِذَا مَرَّ بِالْحَجَرِ الْأَسْوَدِ فَرَأَى عَلَيْهِ زَحَامًا اسْتَقْبَلَهُ وَكَبَّرَ، وَقَالَ: "اللَّهُمَّ تَصَدِّقًا بِكِتَابِكَ وَسَنَةَ نَبِيِّكَ ﷺ".

والمسعودي، هو: عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود.

▪ وعزاه البوصيري في "الإتحاف" (٢/٢٥٢٢) إلى مسدّد، وقال: وَمَدَّارُهُ عَلَى الْحَارِثِ وَهُوَ ضَعِيفٌ.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن محمد بن عبد الله بن محمد بن العباس، أبو محمد، الشافعي، سبط الشافعي.

روى عن: عمه إبراهيم بن محمد الشافعي، وأبيه، وأبي الوليد بن النجار.

روى عنه: أبو القاسم الطبراني، وعمرو بن عثمان المكي، وأبو محمد الرامهرمزي، وآخرون.

حاله: قال أبو الحسين الرازي، وأبو بكر الحسيني: هو واسع العلم، وكان جليلاً فاضلاً، قيل: لم يكن في

آل شافع بعد الشافعي أجل منه. وقال ياقوت: صحيح الخط، مُتَّقِنُ الضبط، من أهل الأدب، يُعْتَمَدُ عَلَى

خطه، وضبطه. وقال النووي: كان إماماً مبرزاً، لم يكن في آل شافع بعد الشافعي مثله، سرت إليه بركة

جده. ^(٢) وحاصله: أَنَّهُ "ثَقَّةٌ فَاضِلٌ".

(١) يُنْظَرُ: "المصنف" لأبي بكر بن أبي شيبة حديث رقم (١٥٧٩٧).

(٢) يُنْظَرُ: "معجم الأديباء" ٤٥٤/١، "تهذيب الأسماء واللغات" ٢/٢٩٦، "طبقات الشافعية" للسبكي ١٨٦/٢، "إرشاد القاصي

والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني" (ص/١٦٩).

(٢) إبراهيم بن محمد بن العباس أبو إسحاق الشافعي المكي، ابن عم الإمام الشافعي.

رَوَى عَنْ: حفص بن غياث النخعي، وسفيان بن عيينة، وفُضَيْل بن عياض، وآخرين.

رَوَى عَنْهُ: أحمد بن محمد الشافعي، وأبو زرعة، وأبو حاتم الرزبان، وآخرون.

حاله: قال النسائي، والدارقطني، والذهبي: ثِقَّةٌ. وقال ابن عبد البر: كان ثِقَّةً حافظاً للحديث. وقال ابن

خلفون: من أهل الثقة والأمانة. وقال أبو حاتم، وابن حجر: صدوقٌ. وكان الإمام أحمد يُحَسِّنُ النَّثَاءَ عَلَيْهِ.

وذكره ابن حبان في "الثقات".^(١) فالحاصل: أَنَّهُ ثِقَّةٌ.

(٣) حَفْصُ بْنُ غِيَاثِ بْنِ طَلْقِ بْنِ مَعَاوِيَةَ النَّخَعِيِّ، أَبُو عُمَرَ الْكُوفِيُّ، الْقَاضِي.

رَوَى عَنْ: أَبِي الْعَمِيْسِ الْمَسْعُودِيِّ، وَسُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ، وَسُلَيْمَانَ النَّيْمِيِّ، وآخرين.

رَوَى عَنْهُ: إبراهيم بن محمد الشافعي، ويحيى بن سعيد القطان، ويحيى بن معين، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وابن سعد، وابن خراش، والنسائي، والذهبي: ثِقَّةٌ. وقال العجلي: ثِقَّةٌ مَأْمُونٌ فَبِيْهِ.

وذكره ابن حبان في "الثقات". وروى له الجماعة.

- وقال أبو زرعة: ساء حفظه بعد ما استقضى؛ فمن كتب عنه من كتابه فهو صالح، وإلا فهو كذا.

وقال يعقوب بن شيبان: ثِقَّةٌ ثَبَتٌ، إِذَا حَدَّثَ مِنْ كِتَابِهِ، وَيَتَّقَى بَعْضَ حِفْظِهِ.

- قال يحيى بن سعيد القطان: أوثق أصحاب الأعمش: حفص بن غياث. وقال أبو داود: كَانَ عَبْدُ

الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ لَا يُقَدِّمُ بَعْدَ الْكِبَارِ مِنْ أَصْحَابِ الْأَعْمَشِ غَيْرَ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ.

- والحاصل: ما قاله الحافظ ابن حجر في "التقريب": "ثِقَّةٌ فَبِيْهِ تَغْيِيرُ حِفْظِهِ قَلِيلاً فِي الْآخِرِ".^(٢) ووصفه

بالاختلاط ليس هو المعنى الاصطلاحي، وإنما بسبب سوء الحفظ^(٣)، وتغيره قليلاً كما قال الحافظ ابن حجر.

(٤) عُتْبَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتْبَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَبُو الْعَمِيْسِ الْمَسْعُودِيُّ الْكُوفِيُّ.

رَوَى عَنْ: أَبِي إِسْحَاقِ السَّبْعِيِّ، وَالشَّعْبِيِّ، وَعَمْرُو بْنُ مُرَّةٍ، وآخرين.

رَوَى عَنْهُ: حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَشُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وأحمد بن حنبل، وابن سعد، والعجلي، والذهبي، وابن حجر: ثِقَّةٌ. وقال أبو حاتم:

صالح الحديث. وذكره ابن حبان في "الثقات". وروى له الجماعة. فحاصله: أَنَّهُ ثِقَّةٌ.

قال البخاري، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ: لَهُ نَحْوُ أَرْبَعِينَ حَدِيثًا. قال الذهبي: وليس هو بالمكثر.^(٤)

(١) يُنْظَرُ: "الجرح والتعديل" ١٢٩/٢، "الثقات" ٧٣/٨، "تهذيب" ١٧٥/٢، "الكاشف" ٢٢١/١، "التقريب" (٢٣٥).

(٢) يُنْظَرُ: "الثقات" للعجلي ٣١٠/١، "الجرح والتعديل" ١٨٥/٣، "الثقات" لابن حبان ٢٠٠/٦، "تاريخ بغداد" ٦٨/٩، "تهذيب

الكمال" ٥٦/٧، "الميزان" ٥٦٧/١، "التقريب" (١٤٣٠).

(٣) يُنْظَرُ: "نهاية الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط" (ص/٩٤)، "اختلاط الرواة الثقات" (ص/١٦٠).

(٤) يُنْظَرُ: "الثقات" للعجلي ١٢٦/٢، "الجرح والتعديل" ٣٧٢/٦، "الثقات" لابن حبان ٢٦٩/٧، "تهذيب الكمال" ٣٠٩/١٩،

"تاريخ الإسلام" ١٠٢٢/٣، "التقريب" (٤٤٣٢).

٥) أبو إسحاق عمرو بن عبد الله بن أبي شعيرة، السببي: "ثقة، إمام، عابد، كثير، مدلس من الثالثة" - فلا بد أن يصرح بالسماع، إلا إذا كان الراوي عنه شعبة، أو كان هو يروي عن أبي الأحوص - اختلط بأخيه - فيقبل حديثه من رواية القدماء عنه، لا المتأخرين - تقدم في الحديث رقم (٩).

٦) الحارث بن عبد الله الأعور: "ضعيف"، تقدم في الحديث رقم (٩).

٧) علي بن أبي طالب عليه السلام: "صاحب جليل"، تقدم في الحديث رقم (٩).

ثالثاً: - الحكم على الحديث:

مما سبق يتبين أن الحديث بإسناد الطبراني "مكرر"؛ مداره على الحارث "ضعيف"، وانفرد به، مع مخالفته لما صح من قول النبي صلى الله عليه وسلم، وفعله، وما أمر به الصحابة رضي الله عنهم، وما ثبت من فعلهم - كما سيأتي بيانه -.

وفي الحديث علل أخرى، وهي:

- قال مغلطاي: وفي رسالة أبي داود السجستاني: لم يسمع أبو إسحاق من الحارث الأعور إلا أربعة أحاديث ليس فيها شيء مسند. ^(١) وقال شعبة: لم يسمع أبو إسحاق من الحارث إلا أربعة أحاديث. ^(٢) وقال الإمام أحمد: كان أبو إسحاق تزوج امرأة الحارث الأعور، فوعدت إليه كئبه. ^(٣) - وأبو إسحاق السببي: "مدلس من الثالثة"، ولم يصرح بالتحديث في جميع طرق الحديث. - وأما اختلاط أبي إسحاق؛ فشريك النخعي ممن روى عنه قبل الاختلاط. ^(٤)

والحديث ضعفه غير واحد من أهل العلم، كالاتي:

- قال النووي: رواه البيهقي بإسناد ضعيف من رواية الحارث الأعور. ^(٥) - وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط"، وفيه الحارث، وهو ضعيف، وقد وثق. ^(٦) - وقال ابن حجر: رواه الطبراني، والبيهقي، ومدار الإسناد على الحارث، وهو ضعيف. ^(٧) - وقال الألباني: موقوف ضعيف، سنده واه، من أجل الحارث وهو الأعور، وهو ضعيف. ^(٨)

(١) يُنظر: "إكمال تهذيب الكمال" (٢٠٨/١٠).

(٢) يُنظر: "تاريخ الإسلام" (٤٧٤/٣).

(٣) يُنظر: "تاريخ الإسلام" (٤٧٤/٣).

(٤) يُنظر: "اختلاط الرواة الثقات" (ص/١٣١).

(٥) يُنظر: "المجموع شرح المذهب" (٣١/٨).

(٦) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٢٤٠/٣).

(٧) يُنظر: "إتحاف الخيرة المهرة" (١٨٩/٣).

(٨) يُنظر: "السلسلة الضعيفة" حديث رقم (١٠٤٩).

شواهد للحديث:

■ وللحديث عدة شواهد، منها ما هو مرفوع، ومنها ما هو موقوف على بعض الصحابة، وجميع طرقها ضعيفة لا تنهض للاعتبار؛ لضعف رواها من جانب، ولمخالفتها ما صح من فعل النبي ﷺ، وأمره للصحابة رضوان الله عليهم - كما سيأتي قريباً إن شاء الله ﷻ -، ولعل من أمثلها الآتي^(١):

قال ابن الملقن^(٢): وَرَوَى ابْنُ نَاجِيَةَ فِي "فَوَائِدِهِ"، بِإِسْنَادِ غَرِيبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ؛ رَوَاهُ عَنْ صَبَّاحِ بْنِ مَرْوَانَ أَبِي سَهْلٍ، نَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانَ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَضَى إِلَى الرُّكْنِ الَّذِي فِيهِ الْحَجَرُ، وَكَبَّرَ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ وِفَاءً بِعَهْدِكَ، وَتَصَدِيقًا بِكَلِمَاتِكَ. قَالَ جَابِرٌ: وَأَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَنْ يَقُولَ: وَاتَّبِعْ سُنَّةَ نَبِيِّكَ». قَالَ ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَخْرِيجِهِ لِأَحَادِيثِ الْمَهْدَبِ»: وَهُوَ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَلَيْسَ بِالْقَوِيِّ. وقال الحافظ ابن حجر: وَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَاكِرٍ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ نَاجِيَةَ بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ.^(٣)

قلت: فيه عبد الله بن سنان الزهري؛ قال ابن عدي: عَامَّةٌ مَا يَرْوِيهِ، لَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ إِذَا مَتَنَّا وَإِمَّا إِسْنَادًا. وقال يحيى بن معين: ليس حديثه بشيء. وقال أبو حاتم: ضعيف.^(٤)

■ ذكر ما صح عن النبي ﷺ عند استلام الحجر الأسود:

أخرج البخاري في "صحيحه" عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «طَافَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْبَيْتِ عَلَى بَعِيرٍ، كَلَّمَا أَتَى الرُّكْنَ أَشَارَ إِلَيْهِ بِشَيْءٍ كَانَ عِنْدَهُ، وَكَبَّرَ». ^(٥)

قال الحافظ ابن حجر: "وفيه استحباب التكبير عند الركن الأسود في كل طوفة".^(٦) وصح ذلك أيضاً عن بعض الصحابة ﷺ: فأخرج البيهقي في "السنن الكبرى" (٩٢٥٠)، بسند صحيح، من طريق أحمد بن حنبل، قال: حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عُثَيْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ،

(١) وَمَنْ رَامَ الْمَزِيدَ مِنَ الشَّوَاهِدِ، فَلْيُرَاجِعْ - مَشْكُورًا - مَا يَأْتِي: "المصنف" لعبد الرزاق (٨٨٩٨، ٨٨٩٩)، "الضعفاء الكبير" للعقيلي (١٣٦/٤)، و"الدعاء" للطبراني (٨٦١)، "الأوسط" (٥٤٨٦)، و"برقم" (٥٨٤٣)، "مسند الشاميين" (١٤٠٩)، "البدر المنير" (١٩٥/٦-١٩٨)، "التلخيص الحبير" (٤٧٢/٢)، "المغني" لابن قدامة (٢١٥/٥).

(٢) يُنْظَرُ: "البدر المنير" (١٩٥/٦-١٩٦).

(٣) يُنْظَرُ: "التلخيص الحبير" (٤٧٢/٢).

(٤) يُنْظَرُ: "الكامل" لابن عدي (٤٠٥/٥-٤٠٦)، "ميزان الاعتدال" (٤٣٦/٢).

(٥) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" (١٦١٢، ١٦١٣) ك/الحج، ب/التكبير عِنْدَ الرُّكْنِ، وَبِرَقْمِ (١٦٣٢) ك/الحج، ب/المريض يَطُوفُ رَاكِبًا، وَبِرَقْمِ (٥٢٩٣) ك/الطلاق، ب/الإشارة فِي الطَّلَاقِ وَالْأُمُورِ.

(٦) يُنْظَرُ: "فتح الباري" (٤٧٦-٤٧٧/٣).

قال: " ثُمَّ يَدْخُلُ مَكَّةَ ضَحَى فَيَأْتِي الْبَيْتَ فَيَسْلِمُ الْحَجَرَ وَيَقُولُ: بِاسْمِ اللَّهِ وَاللَّهِ أَكْبَرُ " (١).

قال ابن الملقن: إسناده جيد. وقال الحافظ ابن حجر: سنده صحيح. (٢)

■ وأخرج أبو عبد الله الفاكهي في "أخبار مكة" (٤٣)، بإسناد حسن، عن ابن جريج، عن عطاء قال: " قَوْلُ النَّاسِ فِي الطَّوَافِ: اللَّهُمَّ إِيْمَانًا بِكَ، وَتَصَدِيقًا بِكِتَابِكَ، شَيْءٌ أَحَدْتُهُ أَهْلُ الْعِرَاقِ ".

رابعاً:- النظر في كلام المصنف رحمه الله على الحديث:

قال المصنف رحمه الله: " لا نعلم أسند أبو العُميس عن أبي إسحاق حديثاً غير هذا، ولم يروه عن

أبي العُميس إلا حفص، ولا عن حفص إلا إبراهيم الشافعي ".

قلت - والله أعلم -:

■ أما قوله: " لا نعلم أسند أبو العُميس عن أبي إسحاق حديثاً غير هذا ":

فقد أخرج الدارقطني في "سننه" (٢١١٢)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٧٧٠٤) عن عقيّل بن خالد، عن عتبة بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن أبي إسحاق الهمداني، عن الحارث أنه سمع علي بن أبي طالب رحمه الله يأمر بركاة الفطر، فيقول: " هِيَ صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعٌ مِنْ حِنْطَةٍ أَوْ سَلْتٍ، أَوْ زَبِيبٍ ".

وقد روى عن علي بن أبي طالب رحمه الله مرفوعاً، وموثوقاً، وصحح الدارقطني، والبيهقي الوجه الموقوف. (٣)

قلت: والأقرب أن مراد الطبراني بقوله "أسنده": أي رواه مرفوعاً عن النبي صلى الله عليه وآله، وبالتالي فلا يعترض عليه بهذه الرواية، والله أعلم.

■ وأما قوله: " ولم يروه عن أبي العُميس إلا حفص، ولا عن حفص إلا إبراهيم الشافعي ".

فمما سبق في التخريج يتضح صحة ما قاله المصنف رحمه الله.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال الإمام مالك: يُسْتَحَبُّ تَقْبِيلُ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ بِالْفَمِّ، فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَسْتَلِمَ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ فَإِذَا حَادَاهُ كَبَّرَ وَمَضَى. فَقِيلَ لِمَالِكٍ: فَهَذَا الَّذِي يَقُولُهُ النَّاسُ إِذَا حَادَوْهُ: إِيْمَانًا بِكَ وَتَصَدِيقًا بِكِتَابِكَ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ وَرَأَى أَنْ لَيْسَ عَلَيْهِ الْعَمَلُ، وَقَالَ: إِنَّمَا يُكَبَّرُ وَيَمْضَى وَلَا يَقِفُ. (٤)

وقال أبو عبد الله الشهير بابن الحاج: وَقَدْ سُئِلَ مَالِكٌ - رَحِمَهُ اللَّهُ - عَنْ قَوْلِ الطَّائِفِ إِيْمَانًا بِكَ وَتَصَدِيقًا بِكِتَابِكَ فَقَالَ: هَذِهِ بَدْعَةٌ وَلَمْ يَحْدِّ فِي ذَلِكَ حَدًّا مِنْ قَوْلِ مَخْصُوصٍ أَوْ دُعَاءٍ، بَلْ يَدْعُو بِمَا تَبَيَّنَ لَهُ، وَهَذَا

(١) وأخرجه عبد الرزاق في "المصنف" (٨٨٩٤، ٨٨٩٥) - ومن طريقه الطبراني في "الدعاء" (٨٦٣) -، عن معمر، عن

أيوب، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) يُنظر: "البدْر المنير" (١٩٧/٦)، "التلخيص الحبير" (٤٧٢/٢).

(٣) يُنظر: "السنن" للدارقطني (٨٢/٣)، "العلل" له أيضاً (٣/١٨٠/مسألة ٣٤٣)، "السنن الكبرى" للبيهقي (٢٨١/٤).

(٤) يُنظر: "المدونة الكبرى" للإمام مالك (٣٩٦/١).

بِخِلَافِ مَا يَفْعَلُهُ بَعْضُ النَّاسِ فِي هَذَا الزَّمَانِ مِنْ أَنَّهُمْ يَسْتَصْحِبُونَ مَعَهُمْ مَنَاسِكَ الْحَجِّ، وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَسْتَعْلِ إِلَّا بِأَنْ يَقُولَ عِنْدَ رُؤْيَةِ الْبَيْتِ كَذَا، وَعِنْدَ دُخُولِ مَكَّةَ كَذَا، وَعِنْدَ الطَّوَافِ كَذَا، وَعِنْدَ الْحَجْرِ الْأَسْوَدِ كَذَا، وَعِنْدَ بَابِ الْبَيْتِ كَذَا، وَعِنْدَ الْمُتَزَمِ كَذَا، وَعِنْدَ الرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ كَذَا، وَإِذَا دَخَلَ الْبَيْتَ يَقُولُ كَذَا، وَفِي الْمَقَامِ كَذَا، وَفِي الصَّفَا كَذَا، وَفِي الْمَرْوَةِ كَذَا، وَفِي السَّعْيِ كَذَا، وَفِي مَنَى كَذَا، وَفِي عَرَافَاتِ كَذَا، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ فَيَسْتَعْلُونَ فِي طَرِيقِهِمْ بِمَعْرِفَةِ هَذِهِ الْأَدْعِيَةِ، وَيَتْرَكُونَ مَا يَلْزِمُهُمْ فِي حَجِّهِمْ مِنْ مُفْسِدَاتِهِ وَمُصَحِّحَاتِهِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ.^(١)

قلتُ: وسبق ذكر ما أخرجه الفاكهي في "أخبار مكة"، بأنَّ هذا القول أحدثه أهل العراق.

بينما ذهب الشافعية والأحناف إلى استحباب هذا القول عند استلام الحجر الأسود.^(٢)



(١) يُنظر: "المدخل" لابن الحاج (٢٢٥/٤).

(٢) يُنظر: "المجموع شرح المهذب" (٣١/٨ و ٣٥/٨)، و"الاختيار لتعليق المختار" (١٤٧/١).

[٤٩٣/٩٣] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ هَارُونَ الْمَكِّيُّ، قَالَ: نا إبراهيمُ بنُ المُنذِرِ الحِزَامِيُّ، قَالَ: نا يحيى بنُ

يَزِيدَ بنِ عَبْدِ الْمَلِكِ التَّوْفَلِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بنِ نَافِعِ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ.

عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

« خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوْلَاهَا، وَشَرُّهَا آخِرُهَا، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا، وَشَرُّهَا أَوْلَاهَا » .

* لا يُروى هذا الحديث عن عُمَرَ بنِ الْخَطَّابِ إلا بهذا الإسناد، تفرد به: إبراهيمُ بنُ المُنذِرِ.

أولاً:- تخريج الحديث:

■ لم أقف عليه عن عُمَرَ بنِ الْخَطَّابِ ﷺ، إلا في رواية الباب. والحديث ذكره الهيتمي في "مجمع البحرين" (٧٦٩)، بإسناد الطبراني، ومتمته، وقوله. وعزاه العراقي في "تخريج أحاديث الإحياء" (٤٣٤/١)، والسيوطي - كما في "جامع الأحاديث" (١٢١٢٤) -، إلى الطبراني في "الأوسط"، من حديث عُمَرَ بنِ الْخَطَّابِ ﷺ. وقال المنذري في "الترغيب والترهيب" (٦٦٩): وَرُوِيَ عَنِ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ: وذكر منهم عمر بن الخطاب، ولم يعزه.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن زيد بن هارون بن سعيد، أبو جعفر، القَزَّازِ الْمَكِّيُّ.

روى عن: إبراهيم بن المنذر الحِزَامِيِّ، وهُدْبَةَ بنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْمُرُوزِيِّ.

روى عنه: أبو القاسم الطبراني، وابن عدي، وعبد الرحمن بن أحمد المؤدِّن، وآخرون.

حاله: أخرج له الحاكم في "المستدرک" حديثاً برقم (٢٩٣٧)^(١)، وقال: صحيح الإسناد. وقال الذهبي:

صحيح. وقال الشيخ/ مصطفى السليمانى في "إرشاد القاصي والداني"^(٢): "مقبول"، والحاكم متساهلاً.^(٣)

فالحاصل: أنه يُحَسِّنُ حديثه، خاصة إذا تُوبِعَ، ولم يُخَالَفْ؛ فلم أقف فيه على جرح.

(٢) إبراهيم بن المُنذِرِ الحِزَامِيِّ: "تَقَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٧٦).

(١) ولم أقف له - على حد بحثي - على مُتَابِعٍ، أو شَاهِدٍ.

(٢) يُنظَرُ: "إرشاد القاصي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني" (ص/١١٨).

(٣) ونقل صاحب "إرشاد القاصي والداني" عن الشيخ حماد الأنصاري - رحمه الله تعالى - أنه قال: في "الميزان" للذهبي

أحمد بن زيد الجُمَحِيِّ الْمَكِّيِّ، قال أبو الفتح الأزدي: لا يكتب حديثه. وعلق الشيخ/ مصطفى السليمانى، بقوله: الأزدي - على افتراض أن كلامه في صاحب الترجمة - مُسْرَفٌ في الجرح.

قلتُ: وكلام الأزدي ليس في صاحب الترجمة، وإنما هو في: أحمد بن زيد بن عبد الله الجُمَحِيِّ، هكذا نسبه ابن الجوزي في

"الضعفاء والمتروكون" (٧١/١)، وابن حجر في "لسان الميزان" (٦٩٧/١)، ويُنظَرُ: "ميزان الاعتدال" (٩٩/١). وليس هو أحمد

بن زيد بن هارون - والله أعلم -.

٣) يحيى بن يزيد بن عبد الملك بن المغيرة بن نوفل، القرشي الهاشمي النوفلي.

روى عن: أبيه يزيد بن عبد الملك.

روى عنه: إبراهيم بن المنذر، وأحمد بن حنبل، وعبد الرحمن بن إبراهيم نَحِيم، وآخرون.

حاله: قال أبو زرعة: لا بأس به، إنَّما الشأن في أبيه. وقال أحمد: لا بأس به، ولم يكن عنده إلا حديث

أبيه، ولو كان عنده غير حديث أبيه لتبيَّن أمره.

- قال أبو حاتم: منكر الحديث لا أدري منه أو من أبيه، لا ترى في حديثه حديثاً مستقيماً. وقال ابن

عدي - بعد أن ذكر جملة من حديثه - : له غير ما ذكرت، وهو ضعيفٌ، ووالده يزيد ضعيفٌ، والضعف

على أحاديثه التي أُمِّيتُ، والذي لم أمله بيِّنٌ وعامَّتْها غير مَحْفُوظة. ^(١) فحاصله: أنَّه "ضعيفٌ".

٤) يزيد بن عبد الملك بن المغيرة بن نوفل، أبو المغيرة، الهاشمي النوفلي. والد يحيى.

روى عن: عبد الله بن نوفل، وسعيد المقبري، وسهل بن أبي صالح، وآخرين.

روى عنه: ابنه يحيى، ومَعْن بن عيسى القزَّاز، وعبد العزيز بن عبد الله الأُوَيْسي، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، والدَّارِقُطَني، وابن حجر: ضعيفٌ. وقال ابن معين أيضاً: ليس بشيء. وقال أحمد:

عنده مناكير. وقال البخاري: أحاديثه شبه لا شيء، وَضَعَفَهُ جَدًّا. وقال أبو حاتم: ضعيفٌ الحديث مُنْكَرٌ

الحديث جَدًّا. وقال أبو زرعة: مُنْكَرٌ الحديث. وقال ابن حَبَّان: كَانَ مِمَّن سَاءَ حَفْظُهُ حَتَّى كَانَ يَرُوي

المقلوبات عَن النَّقَات وَيَأْتِي بِالْمُنَاكِيرِ. وقال النَّسَائِي: مَتْرُوكٌ الحديث. وقال ابن عدي: مضطرب الحديث،

لا ينضبط ما يرويه، وله غير ما ذكرت، وليس بكثير، وعامَّتْها غير مَحْفُوظة. ^(٢)

فالحاصل: أنَّه "ضعيفٌ الحديث جَدًّا".

٥) عبد الله بن نافع القرشي، العدوي، المدني، مولى عبد الله بن عمر رضي الله عنه.

روى عن: عبد الله بن دينار، وأبيه نافع مولى ابن عمر، ومُحَمَّد بن المُنْكَرِ.

روى عنه: يزيد بن عبد الملك، وأَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، وجريير بن عبد الحميد، وآخرون.

حاله: قال ابن سعد، وابن معين، والدَّارِقُطَني، والذهبي، وابن حجر: ضعيفٌ. وقال ابن معين أيضاً، وابن

عدي: يُكْتَبُ حديثه. وقال البخاري، وأبو حاتم، وابن حَبَّان، والدَّارِقُطَني، وأبو أحمد الحاكم: مُنْكَرٌ الحديث.

وزاد أبو حاتم: أضعف ولد نافع. وزاد ابن حَبَّان: كان ممن يُحْطَى ولا يَعْلَم. وقال النَّسَائِي، والدَّارِقُطَني:

متروك الحديث. ^(٣) فالحاصل: أنَّه "ضعيفٌ".

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٩٨/٩، "الكامل" لابن عدي ١١٣/٩، "الميزان" ٤١٤/٤، "اللسان" ٤٨٣/٨.

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٧٨/٩، "المجروحين" لابن حَبَّان ١٠٢/٣، "الكامل" لابن عدي ١٣٥/٩، "الضعفاء والمتروكون" لابن الجوزي ٢١٠/٣، "تهذيب الكمال" ١٩٦/٣٢، "الميزان" ٤٣٣/٤، "التقريب" (٧٧٥١).

(٣) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٢١٤/٥، "الجرح والتعديل" ١٨٣/٥، "المجروحين" لابن حَبَّان ٢٠/٢، "الكامل" لابن عدي ٢٧١/٥، "تهذيب الكمال" ٢١٣/١٦، "الكاشف" ٦٠٣/١، "الميزان" ٥١٣/٢، "تهذيب التهذيب" ٥٣/٦، "التقريب" (٣٦٦١).

- ٦) نافع مولى ابن عمر: "ثَقَّةٌ، ثَبَّتْ، فَقِيهٌ، مَشْهُورٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٢٩).
 ٧) عبد الله بن عمر بن الخطاب: "صَحَابِيٌّ، جَلِيلٌ، مُكْتَبَرٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ (٦).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ جَدًّا" مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه؛ لِأَجْلِ يَزِيدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ النَّوْفَلِيِّ "ضَعِيفِ الْحَدِيثِ جَدًّا"، وَقَدْ انْفَرَدَ بِهِ. وَفِي الْإِسْنَادِ أَيْضاً: ابْنَهُ يَحْيَى وَلَا يُدْرَى النِّكَارَةُ فِي حَدِيثِهِ مِنْهُ أَمْ مِنْ أَبِيهِ كَمَا قَالَ أَبُو حَاتِمٍ؛ وَلِأَنَّهُ لَيْسَ عِنْدَهُ إِلَّا حَدِيثُ أَبِيهِ، وَلَوْ كَانَ عِنْدَهُ غَيْرُ حَدِيثِ أَبِيهِ لَتَبَيَّنَ أَمْرُهُ كَمَا قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ؛ وَعَلَى كُلِّ حَالٍ، فَعَامَةً أَحَادِيثُهُ غَيْرُ مَحْفُوظَةٍ، كَمَا قَالَ ابْنُ عَدِي. وَفِيهِ أَيْضاً: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ "ضَعِيفٌ"، وَانْفَرَدَ بِهِ، وَلَمْ يُتَابِعْهُ عَلَيْهِ أَحَدٌ مِنَ الْأَصْحَابِ نَافِعٍ. قَالَ الْهَيْثَمِيُّ: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الْأَوْسَطِ"، وَفِيهِ يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ النَّوْفَلِيِّ، ضَعَفَهُ الْجُمْهُورُ، وَوَقَّفَهُ ابْنُ مَعِينٍ فِي رِوَايَةٍ، وَضَعَفَهُ فِي أُخْرَى.^(١)

شواهد للحديث: وقد صحَّ المتن عن جماعة من الصحابة، غير عمر بن الخطاب رضي الله عنه، من ذلك:

ما أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

«خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوْلَاهَا، وَشَرُّهَا آخِرُهَا، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا، وَشَرُّهَا أَوْلَاهَا».^(٢)

وقال الترمذي: وفي الباب عن جابر، وابن عباس، وأبي سعيد، وأبي بن كعب، وعائشة، والعرياض بن سارية، وأنس رضي الله عنه. وحديث أبي هريرة حديث حسن صحيح.^(٣)

رابعاً:- النظر في كلام المصنف رضي الله عنه على الحديث:

قال المصنف: لا يروى عن عمر بن الخطاب إلا بهذا الإسناد، تفرد به إبراهيم بن المنذر.

قلت: ومن خلال ما سبق في التخريج يتضح صحة ما قاله المصنف رضي الله عنه.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال الإمام النووي: أمَّا صُفُوفُ الرِّجَالِ: فهي على عُمومها فخيرها أَوْلَاهَا أبدأً وشَرُّهَا آخِرُهَا أبدأً. أمَّا صُفُوفُ النِّسَاءِ: فالمراد بالحديث صُفُوفُ النِّسَاءِ اللواتي يُصَلِّينَ مع الرِّجَالِ، وأمَّا إذا صَلَّينَ مُتَمَيِّزَاتٍ لا مع الرِّجَالِ فهنَّ كالرِّجَالِ خَيْرُ صُفُوفِهِنَّ أَوْلَاهَا وشَرُّهَا آخِرُهَا. والمراد بِشَرِّ الصُّفُوفِ فِي الرِّجَالِ والنِّسَاءِ: أَقْلُهَا ثَوَابًا وَفَضْلًا، وَأَبْعَدُهَا مِنْ مَطْلُوبِ الشَّرْعِ، وَخَيْرُهَا بَعْكَسَهُ. وَإِنَّمَا فَضَّلَ آخِرَ صُفُوفِ النِّسَاءِ الْحَاضِرَاتِ مع الرِّجَالِ: لِإِعْدِهِنَّ مِنْ مُخَالَطَةِ الرِّجَالِ وَرُؤْيَتِهِمْ وَتَعَلُّقِ الْقَلْبِ بِهِمْ عِنْدَ رُؤْيَةِ حَرَكَاتِهِمْ وَسَمَاعِ كَلَامِهِمْ وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَنَدَّمَ أَوْلَى صُفُوفِهِنَّ لِعَكْسِ ذَلِكَ. وَاعْلَمْ أَنَّ الصَّفَّ الْأَوَّلَ

(١) يُنظَرُ: "مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ" (٩٣/٢).

(٢) أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (٤٤٠) ك/الصلاة، ب/تسوية الصفوف وإقامتها، وفضل الأول فالأول منها.

(٣) يُنظَرُ: "سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ" عَقِبَ الْحَدِيثِ رَقْمَ (٢٢٤).

الممدوح الذي قد وردت الأحاديث بفضله والحث عليه هو الصف الذي يلي الإمام سواء جاء صاحبه متقدماً أو متأخراً، وسواء تخلله مقصورة ونحوها أم لا، هذا هو الصحيح الذي يقتضيه ظواهر الأحاديث، وصرح به المحققون.

وقال طائفة من العلماء: الصف الأول: هو المتصل من طرف المسجد إلى طرفه لا يتخلله مقصورة ونحوها، فإن تخلل الذي يلي الإمام شيء فليس بأول، بل الأول ما لا يتخلله شيء، وإن تأخر. وقيل: الصف الأول عبارة عن مجيء الإنسان إلى المسجد أولاً وإن صلى في صف متأخر. وهذان القولان غلط صريح وإنما أذكره ومثله لأنبه على بطلانه لئلا يُعْتَرَّ به - والله أعلم -^(١).



(١) يُنظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" (٤/١٥٩-١٦٠)، "كشف المشكل من حديث الصحيحين" لابن الجوزي ٤٦٠/٣، "فتح الباري" لابن رجب ٦/٢٧٥-٢٧٦.

وَبِهِ ^(١).

[٤٩٤/٩٤] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ هَارُونَ ، نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ ، قَالَ : نَا مَعْنُ بْنُ عَيْسَى الْقَزَّازُ ، قَالَ : نَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [قَالَ] ^(٢) : « إِنَّمَا أَجَلُكُمْ فِيمَا خَلَا مِنَ الْأُمَّمِ ، كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغْرِبِ الشَّمْسِ » .
* لم يروه عن مالك إلا معن، تفرد به: إبراهيم بن المنذر.

هذا الحديث مداره على معن بن عيسى، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: معن بن عيسى، عن مالك، عن وهب بن كيسان، عن ابن عمر رضي الله عنه.

الوجه الثاني: معن، عن مالك، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر رضي الله عنه.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً- الوجه الأول: معن بن عيسى، عن مالك، عن وهب بن كيسان، عن ابن عمر.

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه الطبراني في "الصغير" (٥٣)، عن أحمد بن زيد بن هارون؛ وفي "المعجم الكبير" (١٣٢٨٥)، عن مسعدة بن سعيد العطار؛ كلاهما (أحمد، ومسعدة) عن إبراهيم بن المنذر، عن معن، به.
ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن زيد بن هارون، القزاز: "يُحَسِّنُ حَدِيثَهُ، خَاصَّةً إِذَا تُوبِعَ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٩٣).

(٢) إبراهيم بن المنذر الحزامي: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٧٦).

(٣) معن بن عيسى القزاز: "ثِقَّةٌ ثَبَتَتْ، أَثْبَتُ أَصْحَابَ مَالِكٍ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٨٥).

(٤) مالك بن أنس: "إِمَامُ دَارِ الْهَجْرَةِ، رَأْسُ الْمُتَقِينِ، وَكَبِيرُ الْمُتَنَبِّئِينَ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٨٠).

(٥) وهب بن كيسان القرشي، أبو نعيم المدني.

روى عن: عبد الله بن عمر، وجابر بن عبد الله، وعبد الله بن الزبير رضي الله عنه، وآخرين.

روى عنه: مالك بن أنس، وعبيد الله بن عمر، وابن عجلان، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وأحمد، والعجلي، والنسائي، والذهبي، وابن حجر: ثِقَّةٌ. روى له الجماعة. ^(٣)

(٦) عبد الله بن عمر بن الخطاب: "صَاحِبِيٌّ، جَلِيلٌ، مُكْتَرٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ (٦).

(١) هكذا بالأصل المخطوط، وفي المطبوع قال مُحَقِّقُهُ: هي زيادة فيما أظنه، وقد بحثتُ عَمَّا يُحْتَمَلُ فلم أهنأ لشيء.

(٢) ما بين المعقوفتين ليس بالأصل، واستدركته من "مجمع البحرين" (٥٠٧٣)، وهي زيادة مهمة.

(٣) يُنظَرُ "الثقات" للعجلي ٣٤٥/٢، "الجرح والتعديل" ٢٣/٩، "التهذيب" ١٣٧/٣١، "الكاشف" ٣٥٧/٢، "التقريب" (٧٤٨٣).

ثانياً:- الوجه الثاني: مَعْن، عن مالك، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر.

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه الترمذي في "سننه" (٢٨٧١) ك/الأمثال، ب/مَا جَاءَ فِي مَثَلِ ابْنِ آدَمَ وَأَجَلِهِ وَأَمَلِهِ، قال: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى، قال: حَدَّثَنَا مَعْنٌ، به، مُطَوَّلًا. وقال الترمذي: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

ب- متابعات للوجه الثاني:

▪ ولم يُنفرد مَعْنٌ برواية هذا الوجه عن مالك؛ بل تابعه بعض الرواة عن مالك، كآلاتي:
- فرواه محمد بن الحسن الشيباني - كما في "الموطأ" (١٠٠٨) بروايته -
- والبخاري في "صحيحه" (٢٢٦٩) ك/الإجارة، ب/الإجارة إِلَى الْعَصْرِ، عن إسماعيل بن أبي أُوَيْسٍ.
- وأخرجته شُهْدَةُ بِنْتُ أَبِي نَصْرٍ الدِّيُّورِيّ في "العمدة من الفوائد والأثار الصحاح والغرائب" (١٦)، بسندها من طريق عبد الله بن مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيِّ.

ثلاثتهم (الشيباني، وابن أبي أُوَيْسٍ، والقعنبي) عن مالك، عن عبد الله بن دينار، به، مُطَوَّلًا.

▪ ولم يُنفرد به مالكٌ أيضاً، عن عبد الله بن دينار، بل تابعه بعض الرواة، كآلاتي:

- فأخرجه إسماعيل بن جعفر في "حديثه" (٢٩) - ومن طريقه ابن حَبَّان (٦٦٣٩ و٧٢١٧) -
- وأحمد في "مسنده" (٥٩٠٢، ٥٩١١)، والبخاري في "صحيحه" (٥٠٢١) ك/فضائل القرآن، ب/فَضْلُ الْقُرْآنِ عَلَى سَائِرِ الْكَلَامِ، والطبري في "تاريخ الرسل والملوك" (١١/١)، كلهم من طريقين عن سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ.
كلاهما (إسماعيل بن جعفر، والثوري) عن عبد الله بن دينار، به، وعند البخاري مُطَوَّلًا.

ت- دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد الترمذي):

- (١) إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْخَطْمِيُّ: "ثِقَّةٌ مُتَّقَنٌ".^(١)
- (٢) مَعْنُ بْنُ عِيْسَى الْقَزَّازُ: "ثِقَّةٌ ثَبَّتْ، أَثْبَتُ أَصْحَابَ مَالِكٍ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٨٥).
- (٣) مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ: "إِمَامُ دَارِ الْهَجْرَةِ، رَأْسُ الْمُتَّقِينَ، وَكَبِيرُ الْمُتَنَبِّئِينَ"، تَقَدَّمَ رَقْمَ (٨٠).
- (٤) عَبْدِ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ: "ثِقَّةٌ ثَبَّتْ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٤٨).
- (٥) عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: "صَحَابِيُّ، جَلِيلٌ، مُكْتَرٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٦).

ثالثاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

ممَّا سَبَقَ يَتَضَحُّ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَارُهُ عَلَى مَعْنِ بْنِ عِيْسَى، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الوجه الأول: مَعْنُ بْنُ عِيْسَى، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ وَهَبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ.

ولم يروه بهذا الوجه إلا إبراهيم بن المنذر، وهو "ثِقَّةٌ"، ورواه عنه: أحمد بن زيد بن هارون القزَّاز، وهو "حسن الحديث، خاصة إذا تُوْبِعَ". وقد تابعه مسعدة بن سعيد العطار - كما في التخريج -، وهو "مقبول".^(٢)

(١) يُنْظَرُ: "التقريب" (٣٨٦).

(٢) يُنْظَرُ: "إرشاد القاصي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني" (ص/٦٤٥).

الوجه الثاني: مَعْنُ بن عيسى، عن مالك، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر.

ورواه عن مَعْنُ بهذا الوجه إسحاق بن موسى وهو "ثِقَّةٌ مُتَّقِنٌ".

ولم يُفرد مَعْنُ بهذا الوجه عن مالك، بل تابعه محمد بن الحسن، والقعنبي، وابن أبي أُويس؛ وأُخرج

البخاري هذا الوجه في "صحيحه" عن إسماعيل بن أبي أُويس.

بل وتُوبع مالك على روايته لهذا الوجه عن ابن دينار؛ تابعه: إسماعيل بن جعفر، والثوري.

وعليه؛ فالذي يظهر - والله أعلم - أن الحديث محفوظٌ بالوجهين عن مَعْنُ بن عيسى؛ لكون مَعْنُ بن

عيسى مِنْ أَثْبَتِ أصحاب مالك، وهو ثِقَّةٌ ثَبَّتْ، وقد روى الحديث بالوجهين، وقد صح الإسناد إليه فيهما،

مِمَّا يدل على حفظه للحديث بالوجهين معاً، والله أعلم.

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مِمَّا سبق يَبَيِّنُ أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "حسنٌ لذاته".

قال الهيثمي: رجال "الصَّغِير"، و"الأوسط": رجال الصَّحِيح. (١)

ب- الحكم على الحديث بالوجه الثاني:

والحديث مِنْ وَجْهِهِ الثاني أَخْرَجَهُ البخاري في "صحيحه"، وقال الترمذي "حسنٌ صحيحٌ".

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قال المصنّف ﷺ: لم يروه عن مالك إلا مَعْنُ، تفرد به إبراهيم بن المنذر.

قلت: مِمَّا سبق يَتَضَحُّ صحة ما قاله المصنّف ﷺ، لكنه مُقَيَّدُ بروايته عن مالك عن وهب بن كيسان؛ وإلا

فقد رواه إسحاق بن موسى عن مَعْنُ، لكن بالوجه الثاني عن مالك، عن عبد الله بن دينار.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال الحافظ ابن رجب (٢): قوله ﷺ: "إِنَّمَا بَقَاؤُكُمْ فِيَمَا سَلَفَ مِنَ الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ" إنما أراد به: أتباع موسى وعيسى

عليهما السلام، وقد سمى الله بني إسرائيل بانفرادهم أمماً، فقال: ﴿وَقَطَّعْنَاهُمْ فِي الْأَرْضِ أُمَّمًا﴾ (٣)؛ ولهذا

فسر النبي ﷺ ذلك بعمل أهل التوراة بها إلى انتصاف النهار، وعمل أهل الإنجيل به إلى العصر، وعمل

المسلمين بالقرآن إلى غروب الشمس، والله أعلم.

وإنَّمَا قلنا: إِنَّهُ المراد من الحديث؛ لأن مدة هذه الأمة بالنسبة إلى مدة الدنيا من أولها إلى آخرها لا يبلغ

قدر ما بين العصر إلى غروب الشمس بالنسبة إلى ما مضى من النهار، بل هو أقل من ذلك بكثير.

(١) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٣١١/١٠).

(٢) يُنظر: "فتح الباري" لابن رجب (٣٣٣/٤)، "فتح الباري" لابن حجر (٣٩/٢).

(٣) سورة "الأعراف"، آية (١٦٨).

ويدل عليه صريحا: ما خرَّجه الإمام الترمذي من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا صَلَاةَ الْعَصْرِ بِنَهَارٍ، ثُمَّ قَامَ خَطِيبًا فَلَمْ يَدْعُ شَيْئًا يَكُونُ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ إِلَّا أَخْبَرَنَا بِهِ، حِفْظُهُ مِنْ حِفْظِهِ، وَسَيِّئُهُ مِنْ نَسِيئِهِ - فذكر الحديث بطوله -، وقال في آخره: وَجَعَلْنَا نَلْتَفِتُ إِلَى الشَّمْسِ هَلْ بَقِيَ مِنْهَا شَيْءٌ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا فِيمَا مَضَى مِنْهَا إِلَّا كَمَا بَقِيَ مِنْ يَوْمِكُمْ هَذَا فِيمَا مَضَى مِنْهُ»^(١). وقال الترمذي: حديث حسن.

وخرَّج الإمام أحمد من حديث ابن عمر، قال: عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَالشَّمْسُ عَلَى قَعْقِعَانَ بَعْدَ الْعَصْرِ، فَقَالَ: "مَا أَعْمَارُكُمْ فِي أَعْمَارِ مَنْ مَضَى، إِلَّا كَمَا بَقِيَ مِنَ النَّهَارِ فِيمَا مَضَى مِنْهُ".^(٢)

ويشهد لذلك من الأحاديث الصحيحة: عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ»، وَيَقْرَأُ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ السَّبَابَةَ، وَالْوُسْطَى.^(٣) وهذا النصوص تدل على شدة اقتراب الساعة، كما دل عليه قوله تعالى: ﴿أَقْرَبَتْ السَّاعَةُ وَأَنْشَقَّ الْقَمَرُ﴾^(٤)، وقوله ﷺ ﴿أَقْرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ مُعْرِضُونَ﴾^(٥).



(١) أخرجه الترمذي في "سننه" (٢١٩١) ك/ الفتن، ب/ مَا جَاءَ مَا أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في "مسنده" (٥٩٦٦).

(٣) أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (٨٦٧) ك/ الصلاة، ب/ تَخْفِيفِ الصَّلَاةِ وَالْخُطْبَةِ، عن جابر، وهو في "الصحيحين"

عن أنس، وسهل، وغيرهما.

(٤) سورة "القمر"، آية (١).

(٥) سورة "الأنبياء"، آية (١).

[٤٩٥/٩٥] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو سُلَيْمَانَ الْقَزَّازُ الْمَكِّيُّ، قَالَ: نا إبراهيم بن حمزة الزُّبَيْرِيُّ، قَالَ: نا

عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ.

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

« إِنَّ أَبِي فَرَدَّةٌ، إِنَّ أَبِي فَقَاتِلَةٌ، فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ » يَعْنِي: فِي الْمَارِّ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّي.

* لَمْ يَرَوْهُ عَنْ صَفْوَانَ إِلَّا الدَّرَاوَرْدِيُّ.

هذا الحديث مداره على عبد العزيز الدراوردي، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ﷺ.

الوجه الثاني: عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ وَزَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ - مقرونين، وأحياناً

عن زيد بن أسلم وحده -، كلاهما عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ﷺ.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: - الوجه الأول: الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ ﷺ.

أ - تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٩١٥٣) عن مُصْعَبِ بْنِ إِبْرَاهِيمِ بْنِ حَمْزَةَ؛ وفي "الصغير" أيضاً (٥٤)

عن أبي سليمان القزَّاز؛ وابن عبد البر في "التمهيد" (١٨٦/٤)، عن إسماعيل بن إسحاق القاضي.

ثلاثتهم (القزَّاز، ومُصْعَب، وإسماعيل) عن إبراهيم بن حمزة الزُّبَيْرِيِّ، عن الدَّرَاوَرْدِيِّ، به.

وقال الطبراني: لم يَرَوْهُ عَنْ صَفْوَانَ إِلَّا الدَّرَاوَرْدِيُّ. وزاد في "الصغير": تَفَرَّدَ بِهِ ابْنُ حَمْزَةَ.

▪ والنسائي في "السنن الكبرى" (٧٠٣٨) ك/القسامة، ب/مَنْ اقْتَصَ وَأَخَذَ حَقَّهُ دُونَ سُلْطَانٍ، وفي "السنن

الصغرى" (٤٨٦٢) - وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ حَزْمٍ فِي "المحلى" (١٥٤/١١) - قال: أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، قال:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، به وفيه قصة.

▪ والطحاوي في "شرح المعاني" (٢٦٤٩)، عن أحمد بن داود، عن يَعْقُوبَ بْنِ حُمَيْدٍ، عن الدَّرَاوَرْدِيِّ، به.

ب - دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن محمد، أبو سليمان، القزَّاز المكي.

روى عن: إبراهيم بن حمزة الزُّبَيْرِيِّ.

روى عنه: أبو القاسم الطبراني، حديثاً واحداً أخرجه الجماعة إلا الترمذي.

حاله: لم أظف له على ترجمة، فهو "مجهول الحال".^(١)

(١) يُنظر: "إرشاد القاصي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني" (ص/١٨١).

(٢) إبراهيم بن حمزة بن محمد بن حمزة، الزبيري، أبو إسحاق المدني.

روى عن: الدراوردي، وعبد العزيز بن أبي حازم، وحاتم بن إسماعيل، وآخرين.

روى عنه: البخاري، وأبو حاتم، وأبو زرعة الرزازي، وآخرون.

حاله: قال أبو حاتم، والذهبي، وابن حجر: صدوق. وقال ابن سعد: ثقة صدوق في الحديث. وقال

النسائي: لا بأس به. وذكره ابن حبان في "الثقات". والحاصل: أنه "ثقة".^(١)

(٣) عبد العزيز بن محمد الدراوردي: "ثقة"، وإذا حدث من حفظه أو من كتب غيره خطأ، وحديثه عن

عبيد الله العمري ضعيفاً، تقدم في الحديث رقم (٥٤).

(٤) صفوان بن سليم المدني، أبو عبد الله، وقيل: أبو الحارث، القرشي، الزهري.

روى عن: عطاء بن يسار، وعروة بن الزبير، وعكرمة مولى ابن عباس، وآخرين.

روى عنه: الدراوردي، والليث بن سعد، ومالك بن أنس، وآخرون.

حاله: قال ابن عيينة، وأحمد، وابن معين، وأبو حاتم، والنسائي: ثقة. وقال يعقوب بن شيبة: ثقة ثبت.

وقال ابن حبان: كان من عبّاد أهل المدينة وزهادهم. وقال الذهبي: ثقة حجة. وقال ابن حجر: ثقة عابد.^(٢)

(٥) عطاء بن يسار الهلالي، أبو محمد المدني، مولى ميمونة زوج النبي ﷺ.

روى عن: أبي سعيد الخدري، وأبي هريرة، وعبد الله بن عباس ﷺ، وآخرين.

روى عنه: صفوان بن سليم، وزيد بن أسلم، وعمرو بن دينار، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وأبو زرعة، والنسائي: ثقة. وقال ابن حجر: ثقة فاضل. روى له الجماعة.^(٣)

(٦) أبو سعيد الخدري ﷺ: "صحابي، جليل، مكثر"، تقدم في الحديث رقم (٦٤).

ثانياً:- الوجه الثاني: الدراوردي، عن صفوان بن سليم وزيد بن أسلم - مقرونين، وأحياناً

عن زيد بن أسلم وحده -، كلاهما عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري، عن أبي سعيد ﷺ.

أ- تخريج الوجه الثاني:

■ أخرجه أبو العباس السراج في "مسنده" (٣٧٣)، عن أبي الأحوص محمد بن الهيثم؛ وتمّام بن محمد

في "قوائده" - كما في "الروض البسام" (٣٤٨) -، من طريق يوسف بن يزيد القراطيسي؛ كلاهما عن سعيد

بن منصور، عن الدراوردي، قال: سمعت صفوان بن سليم وزيد بن أسلم، يُحدّثان عن عبد الرحمن بن أبي

سعيد، عن أبي سعيد الخدري ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: « إذا كان أحدكم يصلي فلا يدع أحداً يمرُّ بين يديه، فإنَّ أبا

فليقاتله، فإنَّه شيطانٌ ». .

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٩٥/٢، "الثقات" ٧٢/٨، "تهذيب الكمال" ٧٦/٢، "الكاشف" ٢١١/١، "التقريب" (١٦٨).

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٤٢٣/٤، "الثقات" ٤٦٩/٦، "تهذيب الكمال" ١٨٤/١٣، "الكاشف" ٥٠٣/١، "التقريب" (٢٩٣٣).

(٣) "الثقات" للعجلي ١٣٨/٢، "الجرح والتعديل" ٣٣٨/٦، "الثقات" ١٩٩/٥، "تهذيب الكمال" ١٢٥/٢٠، "التقريب" (٤٦٠٥).

▪ وابن خزيمة في "صحيحه" (٨١٦)، قال: نا أحمدُ بن عبدة؛ وأبو العباس السَّراج في "حديثه" (٣٧١) - ومن طريقه ابن عساكر في "معجم شيوخه" (٨٧٦/٢) -، قال: ثنا فُتَيْبَةُ بن سَعِيدِ التَّقْفِي؛ وأبو عوانة في "المستخرج" (١٣٨٩)، من طريق عبد الله بن مَسْلَمَةَ القَعْنَبِي؛ والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٢٦٤٩) من طريق يَعْقُوب بن حُمَيْد؛ وابن أخي ميمي في "قوائده" (٢٩٥)، من طريق إسحاق بن أبي إسرائيل. خمستهم (أحمد، وفتيبة، والقعنبي، ويعقوب، وإسحاق) عن الدَّرَاوَرْدِي، عن زيد بن أسلم، عن عبد الرحمن ابن أبي سعيد الخدري، عن أبيه، به.

ب- متابعات للوجه الثاني:

▪ أخرجه مالك في "الموطأ" (٤٢١) - برواية يحيى الليثي -، - ومن طريقه جماعة، منهم: الإمام مسلم في "صحيحه" (٥٠٥) ك/الصلاة، ب/منع المَارِّ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي -، وعبد الرزاق في "المصنف" (٢٣٢٨) - ومن طريقه أحمد في "مسنده" (١١٥٤٠) - عن داؤد بن قيس؛ وابن أبي شيبة في "المصنف" (٢٨٧٥)، (٢٩١٤) من طريق ابن عجلان؛ وأحمد في "المسند" (١١٤٥٩)، وأبو يعلى في "مسنده" (١٢٤٨) من طريق زهير بن حرب؛ وابن خزيمة في "صحيحه" (٨١٧)، من طريق همام بن يحيى بن دينار. خمستهم (مالك، وداود، وابن عجلان، وزهير، وهمام) عن زيد بن أسلم، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري، عن أبيه، بنحوه، وعند البعض فيه قصة.

ت- دراسة إسناد الوجه الثاني (بإسناد أبي العباس السَّراج):

- (١) أبو الأحوص محمد بن الهيثم: "ثقة حافظ".^(١)
- (٢) سعيد بن منصور: "ثقة مصنف"، كان لا يرجع عما في كتابه لشدة وثوقه به.^(٢)
- (٣) عبد العزيز بن محمد الدَّرَاوَرْدِي: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (٥٤).
- (٤) زيد بن أسلم العدوي - مولى ابن عمر -: "ثقة عالم، وكان يُرْسِل".^(٣)
- (٥) عبد الرحمن بن أبي سعيد الخُدري: "ثقة".^(٤)
- (٦) أبو سعيد الخُدري: "صحابي جليلٌ مُكْتَر"، تقدّم في الحديث رقم (٦٤).

ثالثاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مما سبق يتبين أنّ هذا الحديث مداره على عبد العزيز الدَّرَاوَرْدِي، واختلف عنه من وجهين:
الوجه الأول: الدَّرَاوَرْدِي، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه.
الوجه الثاني: عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِي، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ وَرَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ - مقرونين، وأحياناً

(١) يُنظر: "التقريب" (٦٣٦٧).

(٢) يُنظر: "التقريب" (٢٣٩٩).

(٣) يُنظر: "التقريب" (٢١١٧).

(٤) يُنظر: "التقريب" (٣٨٧٤).

عن زيد بن أسلم وحده -، كلاهما عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه.
والذي يَظْهَرُ - والله أعلم - أَنَّ الْوَجْهَ الثَّانِي هُوَ الْأَقْرَبُ لِلصَّوَابِ، لِلْقِرَائِنِ الْآتِيَةِ:

(١) الأكثرية، والأحفظية: فرواة الوجه الثاني أكثر عددًا، وأعلى حفظًا وضبطًا من رواة الوجه الأول.

(٢) ورواه عن الدَّرَاوَرْدِيِّ بِالْوَجْهِ الثَّانِي سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَهُوَ "ثِقَةٌ مُصَنِّفٌ"، كَانَ لَا يَرْجِعُ عَمَّا فِي كِتَابِهِ

لشدة وثوقه به"، فهو أوثق وأضبط من رواة الوجه الأول، وقد تابعه جمعٌ من الثقات عن الدَّرَاوَرْدِيِّ.

(٣) أَنَّ الدَّرَاوَرْدِيَّ قَدْ ثَوَّبَعَ عَلَى رِوَايَةِ الْوَجْهِ الثَّانِي، وَبَعْضُ هَذِهِ الْمَتَابِعَاتِ أَخْرَجَهَا مُسَلِّمٌ فِي "صَحِيحِهِ"،

بخلاف الوجه الأول فلم يُتابع عليه.

(٤) أَنَّ الْوَجْهَ الْأَوَّلَ قَدْ انْفَرَدَ بِهِ الدَّرَاوَرْدِيُّ، وَقَدْ تَكَلَّمَ الْبَعْضُ فِي حَفْظِهِ.

(٥) إِخْرَاجُ الْإِمَامِ ابْنِ خُزَيْمَةَ فِي "صَحِيحِهِ" لِلْوَجْهِ الثَّانِي.

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني رضي الله عنه:

من خلال ما سبق يتبين أن الحديث بإسناد الطبراني "شاذ"؛ لأجل عبد العزيز بن محمد الدَّرَاوَرْدِيِّ "ثِقَةٌ إِذَا

حَدَّثَ مِنْ حَفْظِهِ رُبَّمَا وَهَمٌ"، وَقَدْ انْفَرَدَ بِهِ عَنْ صَفْوَانَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه؛ بَيْنَمَا

رَوَاهُ جُلُّ الثَّقَاتِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه.

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح (بإسناد السراج):

أمَّا الْحَدِيثُ مِنْ وَجْهِهِ الرَّاجِحِ عَنِ الدَّرَاوَرْدِيِّ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، فَهُوَ "صَحِيحٌ لِدَاثِهِ"، وَقَدْ أَخْرَجَهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ فِي "صَحِيحِهِ" مِنْ

طَرِيقِ الدَّرَاوَرْدِيِّ، وَأَخْرَجَهُ مُسَلِّمٌ فِي "صَحِيحِهِ" مِنْ طَرِيقِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

متابعات، وشواهد للحديث:

وأخرجه البخاري ومسلمٌ من طريق أبي صالح السَّمَّانِ عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ رضي الله عنه، بنحوه وفيه قصة. ^(١)

وأخرجه الإمام مسلمٌ في "صحيحه" عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: « إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَدْعُ أَحَدًا

يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَإِنَّ أَبِي فَلْيَمَاتَلُهُ، فَإِنَّ مَعَهُ الْقَرِينَ ». ^(٢)

رابعاً:- النظر في كلام المصنف رضي الله عنه على الحديث:

قال المصنف رضي الله عنه: لم يروه عن صفوان إلا الدَّرَاوَرْدِيُّ.

قلت: ومن خلال ما سبق في التخريج يتضح صحة ما قاله المصنف رضي الله عنه.

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٥٠٩) ك/ الصلاة، ب/ يَزِدُّ الْمُصَلِّي مَنْ مَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ. ومسلمٌ في "صحيحه" (٥٠٥)

ك/ الصلاة، ب/ مَنَعَ الْمَارِّ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّي.

(٢) أخرجه مسلمٌ في "صحيحه" (٥٠٦) ك/ الصلاة، ب/ مَنَعَ الْمَارِّ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّي.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال أبو عمر ابن عبد البر: في هذا الحديث كراهية المرور بين يدي المصلي إذا كان وحده وصلى إلى غير سترة، وكذلك حكم الإمام إذا صلى إلى غير سترة، وأما المأموم فلا يضره من مرَّ بين يديه، كما أن الإمام والمنفرد لا يضر أحداً منهما ما مرَّ من وراء سترة الإمام، وسترة الإمام سترة لمن خلفه؛ وإنما قلنا إن هذا في الإمام وفي المنفرد لقوله ﷺ: "إذا كان أحدكم يصلي"، ومعناه عند أهل العلم: يصلي وحده؛ بدليل حديث ابن عباس، وبذلك قلنا إن المأموم ليس عليه أن يدفع من يمر بين يديه؛ لأن ابن عباس، قال: "أقبلت راجياً على أتان وأنا يومئذ قد ناهزت الاحتلام ورسول الله ﷺ يصلي بالناس بمئى، فمررت بين يدي الصف، فنزلت فأرسلت الأتان ترتع ودخلت في الصف، فلم ينكر ذلك علي أحد"^(١)؛ وفي هذا الحديث أيضاً: دليل على أن العمل في الصلاة جائز، والذي يجوز منه عند العلماء القليل، نحو: قتل البرغوث، وحك الجرب، وقتل العقرب، ودرء المار بين يدي المصلي، وهذا كله ما لم يكن، فإن كثر أفسد، وما علمت أحداً من العلماء خالف هذه الجملة، ولا علمت أحداً منهم جعل بين القليل من العمل الجائز في الصلاة وبين الكثير المفسد لها حداً لا يتجاوز إلا ما تعارفه الناس، والآثار المرفوعة في هذا الباب والموقوفة كثيرة.

وقوله في الحديث "فإن أبي فليقاتله": فالمقاتلة هنا المدافعة، وأظنه كلاماً خرج على التغليظ ولكل شيء حد، وأجمعوا أنه لا يقاتله بسيف، ولا يخاطبه، ولا يبلغ منه مبلغاً تفسد به صلاته، فيكون فعله ذلك أضر عليه من مرور المار بين يديه، وما أظن أحداً بلغ بنفسه إذا جهل أو نسي فمر بين يدي المصلي إلى أكثر من الدفع، وفي إجماعهم على ما ذكرنا ما يبين لك المراد من الحديث.^(٢)

وقال ابن رجب: وقول النبي ﷺ: "إذا كان أحدكم يصلي فلا يدع أحداً يمر بين يديه، فإن أبي فليقاتله"، أمر بدفع المار، ونهى عن تمكينه من المرور، وظاهره الوجوب. وقد وقع في كلام ابن عبد البر ما يقتضيه، وأنه لا يعلم فيه خلافاً، ووقع في كلامه - أيضاً - ما يقتضي أنه على الندب دون الوجوب، وهو قول كثير من أصحابنا والشافعية، وغيرهم. وأكثر أصحابنا عندهم: أن رد المصلي لا يختص بمن كان يصلي إلى سترة، بل يشترك فيه من صلى إلى سترة ومن صلى إلى غير سترة ومر بقربه مار. وأما الشافعية، فقالوا يحرم المرور بين يدي المصلي إلى سترة، فلا يمر بينه وبين سترته، على الصحيح

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٧٦) ك/العلم، ب/متى يصح سماع الصغير؟، وبرقم (٤٩٣) ك/الصلاة، ب/سترته الإمام سترته من خلفه، وبرقم (٨٦١) ك/الأذان، ب/وؤوء الصبيان، وبرقم (١٨٥٧) ك/الحج، ب/حج الصبيان، وبرقم (٤٤١٢) ك/المغازي، ب/حجّة الوداع. ومسلم في "صحيحه" (٥٠٤) ك/الصلاة، ب/مرور الحمار والكلب.
(٢) ينظر: "التمهيد" (١٨٧/٤-١٨٩).

عندهم، ومن صلى إلى غير سترة كره المرور بين يديه، ولم يحرم.^(١)
قال النووي: وهذا الدفع أمرٌ نَدْبٌ، وهو أمرٌ مُتَأَكَّدٌ، ولا أعلم أحداً أوجبه، بل صرَّح أصحابنا وغيرهم بأنه مندوب غير واجب.

وقال ابن حجر: واستتبط ابن أبي جمرة من قوله: "فإنما هو شيطان" أن المراد بقوله: "فليقاتله": المدافعة اللطيفة، لا حقيقة القتال، لأن مقاتلة الشيطان إنما هي بالاستعاذة والتستر عنه بالتسمية ونحوها.^(٢)



(١) ينظر: "فتح الباري" لابن رجب (٤/٧٨-٨٨).

(٢) يُنظر: "فتح الباري" لابن حجر (١/٥٨٤).

[٤٩٦/٩٦] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زَكْرِيَّا الْعَابِدِيُّ ، قَالَ : نا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ الْمَرْوَزِيُّ ، قَالَ : نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارِكِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ .

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ : « إِذَا حَضَرَ الْعِشَاءُ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَأَبْدَأُوا بِالْعِشَاءِ » .
* لم يرو هذا الحديث عن مَعْمَرٍ ، عن قتادة إلا ابن المبارك .

هذا الحديث مداره على مَعْمَرٍ ، واختلف عنه على وجهين :

الوجه الأول: مَعْمَرٌ ، عن قتادة، عن أنس بن مالك ﷺ .

الوجه الثاني: مَعْمَرٌ ، عن الزهري، عن أنس بن مالك ﷺ .

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً:- الوجه الأول: مَعْمَرٌ ، عن قتادة، عن أنس بن مالك ﷺ .

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه عبد الله بن المبارك - برواية يحيى بن محمد بن صاعد، عن الحسين بن الحسن المرزوي، عن ابن المبارك - في "الزهد" (٤٨٨)، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، بِهِ .

▪ وأخرجه الطبراني في "الأوسط" (٦٢٣٤) عن محمد بن علي الصائغ، عن محمد بن مقاتل المرزوي؛ وابن عبد البر في "المهيد" (٨٨/٨)، و"الاستذكار" (٢١٦/٢٧)، من طريق سويد بن نصر .

كلاهما (محمد بن مقاتل، وسويد بن نصر) عن عبد الله بن المبارك، به .

وقال يحيى بن صاعد: لا أعلم روى هذا الحديث عن مَعْمَرٍ إلا ابن المبارك .

وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن مَعْمَرٍ ، عن قتادة إلا ابن المبارك .

ب- متابعات للوجه الأول: لقد تُوبع مَعْمَرٌ في هذا الحديث عن قتادة:

▪ فأخرج البزار في "مسنده" (٧٢٧٨)، والطبراني في "مسند الشاميين" (٢٥٨٣)، كلاهما من طريقين عن سعيد بن بشير، عن قتادة، عن أنس، بنحوه .

قلتُ: وسعيد، قال فيه ابن معين: عنده غرائب عن قتادة. وقال ابن ثمير: منكر الحديث، ليس بشيء،

يروى عن قتادة المنكرات. وقال ابن حبان: رَدِيءُ الْحِفْظِ فَاحْشِ الْخَطَأَ يَرُوي عَنْ قَتَادَةَ مَا لَا يُتَابِعُ عَلَيْهِ. ^(١)

ت- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن زكريا بن علي بن الحسن، العابدِيُّ، المَكِّيُّ .

روى عن: الحسين بن الحسن المرزوي، والزيبر بن بكار، وعَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ فُلَيْحِ الْمَكِّيِّ .

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٦/٤، "المجروحين" لابن حبان ٣١٩/١، "تهذيب الكمال" ٣٥٤/١٠، "التقريب" (٢٢٧٦).

روى عنه: أبو القاسم الطبراني، وعبد الباقي بن قانع، والعقيلي، وآخرون.
حاله: ذكره المزي فيمن روى عن الحسين بن الحسن المرزوي^(١). ولم أقف له على ترجمة.
فالحاصل: أنه "مجهول الحال".^(٢)

(٢) الحسين بن الحسن بن حرب، أبو عبد الله المرزوي، صاحب ابن المبارك.
روى عن: عبد الله بن المبارك، وعبد الرحمن بن مهدي، وابن عيينة، وآخرين.
روى عنه: أحمد بن زكريا العابدي، والتزمذي، وابن ماجه، وآخرون.

حاله: قال أبو حاتم، وابن حجر: صدوق. وقال مسلمة بن القاسم، والذهبي: ثقة. وذكره ابن حبان في
"الثقات".^(٣) والحاصل: أنه "ثقة"؛ فأبو حاتم متشدد، ولعل ابن حجر تبعه، ولم أقف فيه على جرح.

(٣) عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي، أبو عبد الرحمن المرزوي.
روى عن: معمر بن راشد، وشعبة، والسفيانين، والناس.

روى عنه: الحسين المرزوي، ويحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي، والناس.
حاله: قال العجلي: ثقة ثبت. وقال عبد الرحمن بن مهدي: الأئمة أربعة، وذكر منهم ابن المبارك. وقال
أبو إسحاق الفزاري: إمام المسلمين. وقال أبو حاتم، وابن المديني: ثقة إمام. وقال ابن حجر: ثقة ثبت فقيه
عالم جواد مجاهد جمعت فيه خصال الخير. وروى له الجماعة.^(٤)

(٤) معمر بن راشد: "ثقة ثبت، له أوامم معروفة"، تقدم في الحديث رقم (٨٣).

(٥) قتادة بن دعامه السدوسي: "ثقة ثبت فاضل، كان يدلس، ويرسل كثيرا". تقدم في (٧٥).

(٦) أنس بن مالك رضي الله عنه: "صحابي، جليل، مكثر"، تقدم في الحديث رقم (١٠).

ثانياً: - الوجه الثاني: معمر، عن الزهري، عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

أ- تخريج الوجه الثاني: رواه عن معمر بهذا الوجه جماعة، كالآتي:

■ فأخرجه عبد الرزاق في "مصنّفه" (٢١٨٣) - ومن طريقه ابن الجعد في "مسنده" (٢/٢٨٨٩)، وأحمد

في "مسنده" (١٢٦٤٥)، وأبو عوانة في "المستخرج" (١٢٨٨) -، عن معمر، عن الزهري، عن أنس، أن رسول

الله صلى الله عليه وسلم قال: « إذا قرّب العشاء، وتودّي بالصلاة، فأبدأوا بالعشاء، ثم صلوا ». .

■ وأبو يعلى في "مسنده" (٣٦٠٢)، عن عبيد الله بن عمر القواريري، عن يزيد بن زريع، عن معمر، بنحوه.

(١) يُنظر: "تهذيب الكمال" (٣٦٢/٦).

(٢) يُنظر: "إرشاد القاصي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني" (ص/١١٥-١١٦).

(٣) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٤٩/٣، "الثقات" ١٩٠/٨، "تهذيب" ٣٦١/٦، "الكاشف" ٣٣٢/١، "التقريب" (١٣١٥).

(٤) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٥٤/٢، "الجرح والتعديل" ٢٦٢/١-٢٨٠، ١٧٩/٥-١٨١، "الثقات" لابن حبان ٧/٧، "تهذيب

الكمال" ٢٥-٥/١٦، "التقريب" (٣٥٧٠).

ب- متابعات للوجه الثاني: لقد تُوبع مَعْمَرُ في هذا الحديث عن الزهري؛ تابعه جماعة، كالاتي:

▪ فأخرجه الحميدي في "مسنده" (١٢١٥) ، وابن الجعد في "المسند" (١/٢٨٨٩)، وابن أبي شيبة في "المُصَنَّف" (٧٩١٢)، وأحمد في "مسنده" (١٢٠٧٦) - ومن طريقه أبو عوانة في "المُسْتَخْرَج" (١٢٢٠) - ، والدارمي في "مسنده" (١٣١٨) ، ومسلم في "صحيحه" (١/٥٥٧) ك/المساجد، ب/كراهة الصَّلَاة بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ الَّذِي يُرِيدُ أَكْلَهُ فِي الْحَالِ، وابن ماجه في "سننه" (٩٣٣) ك/إقامة الصلاة، ب/إذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ وَوُضِعَ الْعِشَاءُ، والترمذي في "سننه" (٣٥٣) ك/الصلاة، ب/ما جاء إِذَا حَضَرَ الْعِشَاءُ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فابْدءُوا بِالْعِشَاءِ، والبزار في "مسنده" (٦٢٧٤)، والنسائي في "الكبرى" (٩٢٨) ك/الصلاة، ب/العذر في ترك الجماعة، وفي "الصغرى" (٨٥٣)، وأبو يعلى في "مسنده" (٣٥٤٦ و ٣٥٤٧ و ٣٥٩٨)، وابن خزيمة في "صحيحه" (٩٣٤ و ١٦٥١)، وأبو عوانة في "المُسْتَخْرَج" (١/١٢٨٦-٢)، والطحاوي في "شرح المشكل" (١٩٩٠)، وأبو سعيد ابن الأعرابي في "معجمه" (١٩٢٦)، وابن سمعون الواعظ في "أماليه" (١٩٥)، والحاكم في "معرفه علوم الحديث" (١/١٢٩)، والبيهقي في "الكبرى" (٥٠٣٢)، وفي "المعرفة" (٥٦٥١)، والخطيب في "تاريخه" (٦٧١/٨)، والبغوي في "شرح السنة" (٨٠٠)، والذهبي في "معجم شيوخه" (١/٢٢٦). كلهم من طرقٍ عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

وقال الترمذي: حَدِيثُ أَنَسٍ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وقال الحاكم: هَذِهِ سُنَّةٌ صَحِيحَةٌ لَا مُعَارِضَ لَهَا.

▪ وأخرجه البخاري - وغيره - في "صحيحه" (٦٧٢) ك/ الآذان، ب/ إِذَا حَضَرَ الطَّعَامُ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، مِنْ طَرِيقِ عُقَيْلِ بْنِ خَالِدِ الْأَيْلِيِّ، عن الزهري، عن أنس، بنحوه.

▪ وأخرجه مسلم - وغيره - في "صحيحه" (٢/٥٥٧) ك/المساجد، ب/كراهة الصَّلَاةِ بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ الَّذِي يُرِيدُ أَكْلَهُ فِي الْحَالِ، مِنْ طَرِيقِ عَمْرُو بْنِ الْحَارِثِ الْأَنْصَارِيِّ، عن الزهري، عن أنس، بنحوه.

ت- دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد عبد الرزاق):

(١) مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ: "ثِقَّةٌ ثَبَتٌ"، له أوهاجٌ مَعْرُوفَةٌ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٨٣).

(٢) مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ شَهَابِ الزُّهْرِيِّ: "ثِقَّةٌ حَافِظٌ مُنَقِّحٌ عَلَى جَلَالَتِهِ وَاتِقَانِهِ وَإِمَامَتِهِ، لَكِنَّهُ يُرْسَلُ، وَيُدَلِّسُ؛ إِلَّا أَنَّ مَرَاسِيلَهُ يُمَكِّنُ قَبُولَهَا وَالِاحْتِجَاجَ بِهَا، وَتَدْلِيْسُهُ مُحْتَمَلٌ مَا لَمْ يَأْتِ نَافٍ لِذَلِكَ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ (١٠).

(٣) أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه: "صَحَابِيُّ، جَلِيلٌ، مُكْتَرٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠).

ثالثاً:- النظر في الخلاف على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ عَرْضُهُ يَتَبَيَّنُ لَنَا أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مَدَارُهُ عَلَى مَعْمَرٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ عَلَى وَجْهَيْنِ:

الوجه الأول: مَعْمَرُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه.

ولم يروه عنه بهذا الوجه إلا عبد الله بن المبارك، كما قال ابن صاعدٍ، والطبراني؛ وتُوبع مَعْمَرُ عَلَى رِوَايَةِ هَذَا الْوَجْهِ عَنْ قَتَادَةَ، تَابَعَهُ سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، لَكِنَّ هَذِهِ الْمُتَابَعَةَ لَا يُعْتَبَرُ بِهَا، لِضَعْفِ سَعِيدٍ، وَلِنَكَارَةِ حَدِيثِهِ عَنْ قَتَادَةَ - قَالَه غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، كَمَا سَبَقَ -.

الوجه الثاني: معمر، عن الزهري، عن أنس بن مالك ؓ.

بينما رواه عنه بهذا الوجه اثنان من الثقات وهما: عبد الرزاق الصنعاني، ويزيد بن زريع؛ وقد تُبِعَ معمر على روايته هذا الوجه عن الزهري، تابعه جماعة، منهم: سفيان ابن عيينة أخرج روايته الإمام مسلم وغيره، وعُقيل بن خالد أخرج روايته البخاري وغيره، وعمرو بن الحارث أخرج روايته مسلم وغيره.

والذي يظهر - والله أعلم - أنَّ الوجه الثاني هو الأقرب إلى الصواب؛ للقرائن الآتية:

(١) الأكثرية: فلم يروه بالوجه الأول إلا ابن المبارك، بخلاف الوجه الثاني، فرواه اثنان من الثقات.

(٢) وجود مُتابعات لمعمر على الوجه الثاني، دون الأول، مما يدلُّ أنَّ لهذا الحديث أصلاً عن الزهري.

(٣) إخراج البخاري ومسلم لهذا الحديث عن الزهري في "صحيحهما".

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعُونَ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "شَاذٌ".

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

والحديث من وجهه الراجح "صحيح لذاته"؛ وله مُتابعاتٌ، وشواهدٌ في "الصحيحين"، وقد سبق ذكر

بعضها، وهذه غيرها: فأخرجه البخاري في "صحيحه" من طريق أبي قلابة، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؓ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

« إِذَا وُضِعَ الْعِشَاءُ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَأَبْدُؤُوا بِالْعِشَاءِ ».^(١)

وفي الباب عن ابن عمر في "الصحيحين" من طريق أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.^(٢)

وفي الباب عن عائشة ؓ، أخرجه البخاري، ومسلم في "صحيحهما"، بنحو رواية أنس ؓ.^(٣)

خامساً:- النظر في كلام المصنف ؓ على الحديث:

قال المصنف ؓ: لم يرو هذا الحديث عن معمر، عن قتادة إلا ابن المبارك.

وقال يحيى بن صاعد: لا أعلم روى هذا الحديث عن معمر إلا ابن المبارك.^(٤)

ومن خلال ما سبق يتضح صحة ما قاله المصنف ؓ، وقد قيده بروايته عن معمر، عن قتادة؛ وقد رواه عبد

الرزاق، ويزيد بن زريع، عن معمر، عن الزهري - كما سبق -، فعبارة الطبراني أدق من غيره، والله أعلم.

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٥٤٦٣) ك/ العقيقة، ب/ إِذَا حَضَرَ الْعِشَاءُ فَلَا يَعْجَلُ عَنْ عَشَائِهِ.

(٢) أخرجه البخاري (٦٧٣) ك/ الأذان، ب/ إِذَا حَضَرَ الطَّعَامَ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، ويرقم (٥٤٦٤) ك/ العقيقة، ب/ إِذَا حَضَرَ

الْعِشَاءُ فَلَا يَعْجَلُ عَنْ عَشَائِهِ، ومسلم (٥٥٩) ك/ المساجد، ب/ كراهة الصَّلَاةِ بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ الَّذِي يُرِيدُ أَكْلَهُ فِي الْحَالِ.

(٣) أخرجه البخاري (٦٧١) ك/ الأذان، ب/ إِذَا حَضَرَ الطَّعَامَ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، ويرقم (٥٤٦٥) ك/ العقيقة، ب/ إِذَا حَضَرَ

الْعِشَاءُ فَلَا يَعْجَلُ عَنْ عَشَائِهِ، ومسلم (٥٥٨) ك/ المساجد، ب/ كراهة الصَّلَاةِ بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ الَّذِي يُرِيدُ أَكْلَهُ فِي الْحَالِ.

(٤) يُنظَرُ: "الزهد والرقائق" لابن المبارك (برواية ابن صاعد، عن الحسين بن الحسن المرزوقي) حديث رقم (٤٨٨).

سادساً:- التعليق على الحديث:

قال الحافظ ابن حجر: قوله: "فَأَبْدِءُوا بِالْعِشَاءِ" حمل الجمهور هذا الأمر على الندب، ثم اختلفوا: فمنهم من قيده بمن كان محتاجاً إلى الأكل وهو المشهور عند الشافعية، وزاد الغزالي: ما إذا خشي فساد المأكول، ومنهم من لم يقيده، وهو قول الثوري وأحمد وإسحاق، وأفرط ابن حزم فقال: تبطل الصلاة، ومنهم من اختار البداءة بالصلاة، إلا إن كان الطعام خفيفاً نقله ابن المنذر عن مالك، وعند أصحابه تفصيل، قالوا: يبدأ بالصلاة إن لم يكن متعلق النفس بالأكل، أو كان متعلقاً به لكن لا يعجله عن صلاته فإن كان يعجله عن صلاته بدأ بالطعام واستحب له الإعادة. (١)

قال الشافعي: أمر النبي ﷺ بِحُضُورِ الصَّلَاةِ فِي الْجَمَاعَةِ، لِفَضْلِ الْجَمَاعَةِ عَلَى الْإِنْفِرَادِ، وَرَخَّصَ فِي التَّخَلُّفِ عَنِ الْجَمَاعَةِ لِمَعْنَى، وَذَلِكَ أَنْ يَحْضُرَ عِشَاءً أَحَدُهُمْ فَتُقَامُ الصَّلَاةُ، أَوْ تُقَامُ الصَّلَاةُ وَهُوَ يَحْتَاجُ إِلَى الْوُضُوءِ حَاجَةً حَاضِرَةً، وَقَدْ نَهَى أَنْ يُصَلِّيَ وَهُوَ يُدَافِعُ الْأَخْبِيثِينَ: الْغَائِطُ وَالْبَوْلُ، وَلَوْ صَلَّى أَجْزَأَتْ عَنْهُ صَلَاتُهُ؛ وَلَكِنَّهُ مُرَخَّصٌ لَهُ لِلْعُذْرِ فِي تَرْكِ الْجَمَاعَةِ، وَمَحْبُوبٌ لَهُ أَنْ يَدْخُلَ فِي الصَّلَاةِ لَا شَاغَلَ لِقَلْبِهِ عَنْهَا، وَلَا مُعَجِّلٌ لَهُ عَنِ إِكْمَالِهَا، وَالْأغْلَبُ مِمَّا يَعْرِفُ النَّاسُ أَنَّهُ إِذَا دَخَلَهَا وَبِهِ حَاجَةٌ إِلَى تَعْجِيلِ قِضَاءِ الْحَاجَةِ، كَادَ أَنْ يَجْمَعَ أَمْرَيْنِ: الْعَجَلَةَ عَنِ الْإِكْمَالِ، وَالشُّغْلَ عَنِ الْإِقْبَالِ، وَقَدْ يُخَافُ هَذَا عَلَى مَنْ حَضَرَ عِشَاءً لِحَاجَةِ النَّاسِ إِلَى الْمَطْعَمِ، وَتَوَقَّانَ أَنْفُسَهُمْ إِلَيْهِ، وَلَا سِيَّماً أَهْلَ الصَّوْمِ وَالْحَاجَةَ إِلَى الْمَأْكُولِ. (٢)

قال الترمذي: وهذا الحديث هو الذي عليه العمل عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ منهم: أبو بكر، وعمر، وابن عمر، وبه يقول أحمد، وإسحاق، يقولان: يبدأ بالعشاء وإن فاتته الصلاة في الجماعة. ثم قال: سمعتُ الجارود، يقول: سمعتُ وكيعاً يقول في هذا الحديث: يبدأ بالعشاء إذا كان طعاماً يخافُ فساده. والذي ذهب إليه بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ، أشبهه بالاتباع، وإنما أرادوا أن لا يقوم الرجل إلى الصلاة وقلبه مشغول بسبب شيء، وقد روي عن ابن عباس أنه قال: لا نقوم إلى الصلاة وفي أنفسنا شيء. (٣)

قال النووي: في هذه الأحاديث كراهة الصلاة بحضرة الطعام الذي يريد أكله؛ لما فيه من ذهاب كمال الخشوع، ويلتحق به: ما في معناه مما يشغل القلب، وهذه الكراهة عند جمهور أصحابنا وغيرهم إذا صلى كذلك وفي الوقت سعة، فإذا ضاق بحيث لو أكل أو تطهر خرج وقت الصلاة: صلى على حاله محافظة على حرمة الوقت ولا يجوز تأخيرها، وإذا صلى على حاله وفي الوقت سعة فقد ارتكب المكروه وصلاته صحيحة عندنا وعند الجمهور، لكن يُستحب إعادتها ولا يجب. (٤)



(١) يُنظر: "فتح الباري" (١٦٠/٢).

(٢) يُنظر: "شرح مُشْكِلِ الْآثَارِ لِلطَّحَاوِيِّ" (٢٣٩/٥).

(٣) يُنظر: "سنن الترمذي" حديث برقم (٣٥٣)، "شرح ابن ماجه" لمغلطاي (١٥٨٠/١).

(٤) يُنظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" (٤٦/٥).

[٤٩٧/٩٧] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زَكَرِيَّا الْعَابِدِيُّ، قَالَ: نَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنِ فُلَيْحِ الْمَكِّيِّ، قَالَ: نَا سَلِيمُ^(١) بْنُ مُسْلِمِ الْخَشَّابِ، قَالَ: نَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ.

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:

« يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، إِنَّ وِلِيَّتُمْ هَذَا الْأَمْرَ، فَلَا تَمْنَعُوا أَحَدًا طَافَ بِهَذَا الْبَيْتِ أَنْ^(٢) يُصَلِّيَ أَيَّ سَاعَةٍ شَاءَ، مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ ».

* لم يرو هذا الحديث عن ابن جُرَيْجٍ^(٣)، عن عطاء، عن ابن عَبَّاسٍ إِلَّا سَلِيمُ بْنُ مُسْلِمٍ.

هذا الحديث مداره على ابن جُرَيْجٍ، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: ابن جُرَيْجٍ، عن عطاء، عن ابن عَبَّاسٍ، عن النبي ﷺ (موصولاً).

الوجه الثاني: ابن جُرَيْجٍ، عن عطاء، عن النبي ﷺ (مُرسلاً).

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: - الوجه الأول: ابن جُرَيْجٍ، عن عطاء، عن ابن عَبَّاسٍ، عن النبي ﷺ (موصولاً).

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه الطبراني في "المعجم الصغير" (٥٥)، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زَكَرِيَّا الْعَابِدِيُّ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ فُلَيْحِ الْمَكِّيِّ، حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ مُسْلِمِ الْخَشَّابِ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، بِهِ.

وقال الطبراني: يعني الرَّكْعَتَيْنِ بعد طواف السَّبْعِ أَنْ يُصَلِّيَ بعد صلاة الصُّبْحِ قبل طُلُوعِ الشَّمْسِ، وبعد صلاة العصر قبل غروب الشَّمْسِ، وفي كلِّ النَّهَارِ؛ ولم يروه عن ابن جُرَيْجٍ، عن عطاء، عن ابن عَبَّاسٍ إِلَّا سَلِيمُ بْنُ مُسْلِمٍ. وذكره الهيثمي في "المجمع" (٢٢٩/٢)، وعزاه إلى "المعجم الصغير"، ولم يعزه إلى "الأوسط".

ب- مُتَابَعَاتُ لِلْوَجْهِ الْأَوَّلِ: وهذا الوجه تُوبِعَ فِيهِ ابْنُ جُرَيْجٍ، تَابِعَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ، كَالآتِي:

▪ فأخرج الفاكهي في "أخبار مكة" (٤٨٩)، مِنْ طَرِيقِ طَلْحَةَ بْنِ عَمْرٍو، عن عطاء، عن ابن عَبَّاسٍ رضي الله عنهما بنحو رواية الباب، وفيه زيادة.

قلتُ: وفيه طلحة بن عمرو بن عُثْمَانَ الحَضْرَمِيِّ، قال الحافظ ابن حجر: متروك^(٤).

(١) بفتح السين، وكسر اللام. يُنظر: "المؤتلف والمختلف" للدارقطني (١١٩٢/٣)، و"تالي تلخيص المتشابه" للخطيب البغدادي (٣٣٤/١)، و"الإكمال" لابن ماكولا (٣٣٠/٤)، و"لسان الميزان" لابن حجر (١٨٩/٤).

(٢) في أصل المخطوط (أي)، والصواب ما أثبتته، والتصحيح من "المعجم الصغير" (٥٥)، وهو فيه بهذا الإسناد، والمتن.

(٣) في أصل المخطوط (جرير)، وهو خطأ، والصحيح ما أثبتته، بدليل الإسناد، وهو كذلك في "المعجم الصغير".

(٤) يُنظر: "التقريب" (٣٠٣٠).

- ورواه حَسَّان بن إبراهيم بن عبد الله الكِرْمَانِيُّ - وهو "صدوقٌ يُحْطَى"^(١) -، واضطرب فيه: - فأخرج الطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٣٨٦١)، من طريق حَسَّان بن إبراهيم، عن إبراهيم بن يزيد بن مَرْدَانِيَّة، عن عَطَاء، عن ابن عَبَّاسٍ، بنحوه.
- وأخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (١١٣٥٩) - ومن طريقه الضياء المقدسي في "المختارة" (٢٣٥) -، بسنده، من طريق حَسَّان بن إبراهيم، عن إبراهيم الصَّائغ، عن عَطَاء، عن ابن عَبَّاسٍ وذكر الحديث بنحوه.

ت- دراسة إسناد الوجه الأول:

- ٤) أحمد بن زكريا، العَابِدِيُّ: "مجهول الحال"، تقدّم في الحديث رقم (٩٦).
- ٥) عبد الوهَّاب بن فُلَيْح، أبو إسحاق، المَكِّيُّ المقرئ، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ كُرَيْزٍ. روى عن: سَلِيم بن مُسْلِم، وابن عُيَيْنَةَ، ومَرْوان بن معاوية، وآخرين. روى عنه: أحمد بن زكريا العابدي، وأبو حاتم الرَّاظِي، ويحيى بن محمد بن صاعد، وآخرون. حاله: قال أبو حاتم: صدوقٌ. وذكره ابن حَبَّان في "الثقات". فالحاصل: أَنَّهُ "ثِقَّةٌ"^(٢).
- ٦) سَلِيم بن مُسْلِم الجَمَحِيُّ المَكِّيُّ الخَشَّاب. روى عن: ابن جُرَيْج، وسعيد بن بَشِير، ويونس بن يزيد الأيُّلِي، وآخرين. روى عنه: إسحاق بن راهويه، ويعقوب بن حُميد، وعبد الوهَّاب بن فُلَيْح، وآخرون. حاله: قال ابن معين: كان جهمياً خبيثاً. وقال: متروكٌ. وقال أحمد: ليس يسوى حديثه شيئاً. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، منكر الحديث. وقال أبو زرعة: ليس بقوي. وقال ابن حَبَّان: يَرْوِي عَنِ الثَّقَاتِ الموضوعات الَّذِي يتخايل إلى المستمع لها وإن لم يكن الحديث صناعته أَنَّهُا مَوْضُوعَةٌ. وقال ابن عدي: عامة ما يرويه غير محفوظٍ. وقال النَّسَائِيُّ: مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ.^(٣)
- ٧) عبد الملك بن عبد العزيز بن جُرَيْج: "ثِقَّةٌ فَعِيَّةٌ فَاضِلٌ يُدَلِّسُ وَيُرْسِلُ" ولا يُتَوَقَّفُ فِي عِنْعِنَتِهِ عَنِ عَطَاءٍ خاصةً لكثرة روايته عنه، تقدّم في الحديث رقم (٥١).

٨) عطاء بن أبي رباح: "ثِقَّةٌ فَعِيَّةٌ فَاضِلٌ كَثِيرُ الْإِسْأَالِ"، تقدّم في الحديث رقم (٣٧).

٩) عبد الله بن عَبَّاسٍ ؓ: "صحابيٌّ جليلٌ مُكْتَرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٥١).

ثانياً:- الوجه الثاني: ابن جُرَيْج، عن عطاء، عن النبي ﷺ (مرسلاً).

أ- تخريج الوجه الثاني:

- أخرجه الشافعي في "الرسالة" (١١١)، قال: أخبرنا عبد المجيد بن عبد العزيز؛ وفي "اختلاف الحديث" (١٠٥)، قال: أخبرنا مسلم - يعني ابن خالد الزُّنْجِي - وعبد المجيد، كلاهما عن ابن جُرَيْج، بنحوه.

(١) يُنْظَرُ: "التقريب" (١١٩٤).

(٢) يُنْظَرُ: "الجرح والتعديل" ٧٣/٦، "الثقات" لابن حَبَّان ٤١١/٨، "تاريخ الإسلام" ١١٧٤/٥.

(٣) "الجرح والتعديل" ٣١٤/٤، "المجروحين" ٣٥٤/١، "الكامل" ٣٣٧/٤، "تاريخ الإسلام" ١١٢٢/٤، "الميزان" ٢٣٢/٢.

▪ وأخرجه عبد الرزاق في "المصنف" (٩٠٠٣)، عن ابن جريج، بنحوه.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد الشافعي في "الرسالة"):

(١) عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد: قال يحيى بن معين: ثقة، كان أعلم الناس بحديث ابن جريج

ولكنه لم يكن يبذل نفسه للحديث. ووثقه أحمد، وأبو داود، والنسائي^(١).

(٢) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج: "ثقة فقيه فاضل يدرس ويرسل" ولا يتوقف في عنعنته عن عطاء

خاصة لكثرة روايته عنه، تقدّم في الحديث رقم (٥١).

(٣) عطاء بن أبي رباح: "ثقة فقيه فاضل كثير الإرسال"، تقدّم في الحديث رقم (٣٧).

ثالثاً: النظر في الخلاف على الحديث:

مما سبق يتضح أنّ الحديث مداره على ابن جريج، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ (موصولاً).

ولم يرّوه عن ابن جريج بهذا الوجه: إلا سليم بن مسلم الخشاب، وهو "متروك الحديث".

وقد توبع ابن جريج على هذا الوجه، لكنّها بعد الدراسة تبين أنّها غير صالحة للاعتبار؛ فقد تابعه طلحة

بن عمرو الحضرمي وهو "متروك" - كما سبق -، وتابعه أيضاً حسان بن إبراهيم الكرماني وهو "صدوق

يخطئ"، وقد اضطرب فيه - كما سبق -، مما يدل على عدم ضبطه لهذه الرواية.

الوجه الثاني: ابن جريج، عن عطاء، عن النبي ﷺ (مُرسلاً).

بينما رواه عن ابن جريج بهذا الوجه: عبد المجيد بن عبد العزيز، وهو من أعلم الناس بحديث ابن جريج،

ولم يتفرد به عنه؛ بل تابعه مسلم بن خالد الرزجي، وعبد الرزاق بن همام الصنعاني.

وعليه؛ فالذي يظهر - والله أعلم - أنّ الوجه الثاني هو الأقرب للصواب، للقرائن الآتية:

(١) الأكثرية، والأحفظية: فرواة الوجه الثاني أكثر عدداً، وأعلى حفظاً وضبطاً من رواة الوجه الأول.

(٢) ترجيح الأئمة للوجه الثاني المرسل: وهو ما نستشعره من كلام الإمام البيهقي رحمه الله حيث قال -

بعد أن ذكر الحديث من رواية غير واحد من الصحابة -: وقد روي من أوجه، عن نافع بن جبير بن مطعم،

عن أبيه، عن النبي ﷺ، وعن عطاء، عن النبي ﷺ مُرسلاً^(٢).

رابعاً: - الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مما سبق يتبين أنّ الحديث (موصولاً) بإسناد الطبراني "ضعيف جداً"؛ لأجل سليم بن مسلم الخشاب

"متروك الحديث"، وقد انفرد به، مع مخالفته لما رواه الثقات عن ابن جريج^(٣).

(١) يُنظر: "تاريخ ابن معين" - برواية الدوري - (٨٦/٣)، "تهذيب الكمال" (١٨/٢٧٣-١٧٥)، "تحرير التقریب" (٤١٦٠).

(٢) يُنظر: "السنن الكبرى" (٦٤٦/٢).

(٣) وللحديث طرق أخرى عن ابن عباس رضي الله عنهما، لكن لا يسلم طريق منها من الضعف، يُنظر: "سنن الدارقطني

وقال الهيثمي: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الصَّغِيرِ"، وَفِيهِ سَلِيمٌ بْنُ مُسْلِمٍ الْخَسَّابُ وَهُوَ مَثْرُوكٌ. (١)

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح، بإسناد الشافعي رحمه الله:

والحديث من وجهه الراجح (مُرْسَلًا) بإسناد الشافعي "مُرْسَلٌ رِجَالُهُ ثِقَاتٌ".

شواهد للحديث:

ويشهد لهذا الحديث ما أخرجه أصحاب السنن، وأحمد، وابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم، وغيرهم، من طرقٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّي - مِنْ أَصْحَابِ الْأَوْجِهِ عَنْهُ (٢) -، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَاةَ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، لَا تَمْنَعُوا أَحَدًا طَافَ بِهَذَا الْبَيْتِ، وَصَلَّى آيَةَ سَاعَةٍ شَاءَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ ». وإسناده صحيحٌ، وهذا لفظ الترمذي، والباقون بنحوه. (٣)

وقال الترمذي: وفي الباب عن ابن عباس، وأبي ذرٍّ (٤)، وحديث جُبَيْرِ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وقد رواه عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَاةَ أَيْضًا.

وقال الحاكم: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. وقال الذهبي: على شرط مسلم.

وقال البغوي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. (٥) وقال ابن الملقن: هذا حديثٌ صحيحٌ. (٦)

وعليه فالحديث بشواهد يرتقي إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

خامساً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف: لم يروه عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس إلا سليم بن مسلم.

قلت: من خلال ما سبق في التخريج يتضح صحة ما قاله المصنف ﷺ، وأنه لم يروه عن ابن جريج عن

عطاء عن ابن عباس - أي مؤصلاً - إلا سليم بن مسلم.

(١٥٧٥)، "تاريخ أصبهان" (٢٧٣/٢)، "تنقيح التنقيح" لابن عبد الهادي (٣٧٣/٢)، "نصب الرأية" (٢٥٤/١)، "البدر المنير"

(٢٨٣/٣-٢٨٤)، "الدراية في تخريج أحاديث الهداية" (١٠٩/١).

(١) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٢٢٩/٢).

(٢) يُنظر: "السنن الكبرى" للبيهقي (٦٤٦/٢)، "العلل" للدارقطني (٣٢٢/١٣/مسألة ٣٣٢٦)، "نصب الرأية" (٢٥٣/١)،

"البدر المنير" (٢٧٩/٣-٢٨٥)، "التلخيص الحبير" (١٩٠/١).

(٣) أخرجه أحمد في "مسنده" (١٦٧٣٦ و ١٦٧٤٣ و ١٦٧٧٤)، وابن ماجه في "سننه" (١٢٥٤) ك/إقامة الصلاة، ب/ما جاء

في الرخصة في الصلاة بمكة في كل وقت، وأبو داود في "سننه" (١٨٩٤) ك/المناسك، ب/الطواف بعد العصر، والترمذي في

"سننه" (٨٦٨) ك/الحج، ب/ما جاء في الصلاة بعد العصر، والنسائي في "الكبرى" (١٥٧٤) ك/قيام الليل وتطوع النهار،

ب/إباحة الصلاة في الساعات كلها بمكة، ويرقم (٣٩٣٢) ك/الحج، ب/إباحة الطواف في كل الأوقات، وابن خزيمة في

"صحيحه" (١٢٨٠ و ٢٧٤٧)، وابن حبان في "صحيحه" (١٥٥٢ و ١٥٥٣ و ١٥٥٤)، والحاكم في "المستدرک" (١٦٤٣).

(٤) ومن رام المزيد من الشواهد؛ فليراجع: "نصب الرأية" (٢٥٤/١-٢٥٥)، "البدر المنير" (٢٧٩/٣-٢٨٥).

(٥) يُنظر: "شرح السنة" (٣٣١/٣) حديث رقم (٧٨٠).

(٦) يُنظر: "البدر المنير" (٢٧٩/٣).

سادساً: التعليق على الحديث:

أجمع العلماء على أن الطواف في الأوقات المنهي عن الصلاة فيها جائز، أما صلاة الطواف فتُصلى في كل الأوقات والأولى أن يُجْتَنَّبَ أوقات النهي الثلاثة: وقت طلوع الشمس إلى أن ترتفع، وعند اصفرار الشمس قبيل الغروب؛ لأن الشمس تطلع وتغرب بين قرني شيطان فهى النبي ﷺ عن الصلاة حينئذ، وقبل صلاة الظهر بقدر صلاة ركعة أو نحوها؛ وهو وقت تسجر فيه جهنم، وله أن يصلي في سائر الأوقات؛ أخرج الإمام مسلم عن عُبَيْدِ بْنِ جُمَيْعٍ، قَالَ: ثَلَاثُ سَاعَاتٍ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْهَانَا أَنْ نُصَلِّيَ فِيهِنَّ، أَوْ أَنْ نُقْبَرَ فِيهِنَّ مَوْتَانًا: حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ بَارِغَةً حَتَّى تَرْتَفِعَ، وَحِينَ يَوْمُ قَائِمِ الظُّهَيْرَةِ حَتَّى تَمِيلَ الشَّمْسُ، وَحِينَ تَضَيِّفُ الشَّمْسُ لِلْغُرُوبِ حَتَّى تَغْرُبَ. (١)

قال الإمام الترمذي (٢): وقد اختلف أهل العلم في الصلاة بعد العصر وبعد الصبح بمكة، فقال بعضهم: لا بأس بالصلاة والطواف بعد العصر وبعد الصبح، وهو قول الشافعي، وأحمد، وإسحاق، وقال بعضهم: إذا طاف بعد العصر فلا يصلي حتى تغرب الشمس، وإن طاف بعد صلاة الصبح فلا يصلي حتى تطلع الشمس، واحتجوا بحديث عمر: أنه طاف بعد صلاة الصبح فلم يصل، وخرج من مكة حتى نزل بذي طوى فصلى بعدما طلعت الشمس (٣)، وهو قول سفيان الثوري، ومالك بن أنس. (٤)



(١) أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (٨٣١) ك/الصلاة، ب/ الأوقات التي نُهي عن الصلاة فيها.

(٢) يُنظر: "سنن الترمذي" حديث رقم (٨٦٨).

(٣) أخرجه مالك في "الموطأ" (١٠٧٤)، وعبد الرزاق في "المُصَنَّف" (٩٠٠٨)، والبخاري في "صحيحه" - تعليقا بصيغة الجزم - (١٥٥/٢) ك/الحج، ب/ الطَّوَّافِ بَعْدَ الصُّبْحِ وَالْعَصْرِ.

(٤) ومن رام المزيد في هذه المسألة؛ فليراجع - مشكورا - الآتي ذكره: "اختلاف الحديث" للشافعي (ص/١٠١ - ١١٤)، "شرح السنة" للبخاري (٣/٣٣١/٧٨٠)، "شرح معاني الآثار" (٢/١٨٦-١٨٩)، و"المجموع" للنووي (٤/١٧٩)، "التمهيد" (١٣/٤٥)، "الاستذكار" (١٢/١٧٦-١٧٩)، "نصب الرامية" (١/٢٥٢-٢٥٣)، "البدور المنير" (٣/٢٨٥-٢٨٦)، "سبل السلام" (١/١٧٠)، "أضواء البيان" للشنقيطي (٥/٢٣٩-٢٤٣).

[٤٩٨/٩٨] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زَكَرِيَّا ، قَالَ : نا الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ ، قَالَ : نا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ .

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « مَنْ بَاتَ وَفِي يَدِهِ غَمْرٌ ^(١) ، فَأَصَابَهُ شَيْءٌ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ » .
* لم يرو هذا الحديث عن سُفْيَانَ ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن عُبَيْدِ اللَّهِ إِلَّا الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ .

هذا الحديث له مداران؛ وتحرير ذلك كالآتي:

• فمداره الأول على سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ ، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: ابن عُيَيْنَةَ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عُبَيْدِ اللَّهِ، عن ابن عَبَّاسٍ، عن النَّبِيِّ ﷺ (موصولاً).

الوجه الثاني: سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عُبَيْدِ اللَّهِ، عن النَّبِيِّ ﷺ (مُرْسِلاً).

• وأما مداره الثاني فعلى الزُّهْرِيِّ، واختلف عنه من أوجه، كالآتي:

الوجه الأول: الزُّهْرِيُّ، عن عُبَيْدِ اللَّهِ، عن النَّبِيِّ ﷺ (مُرْسِلاً).

الوجه الثاني: الزُّهْرِيُّ، عن عُرْوَةَ، عن عائشة رضي الله عنها.

الوجه الثالث: الزُّهْرِيُّ، عن عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عن أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ رضي الله عنه.

وتفصيل ذلك كالآتي:

• فمداره الأول على سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ ، واختلف عنه من وجهين:

أولاً:- الوجه الأول: ابن عُيَيْنَةَ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عن ابن

عَبَّاسٍ، عن النَّبِيِّ ﷺ (موصولاً).

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه أبو نُعَيْمٍ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي "تَارِيخِ الْأَصْبَهَانِ" (٣٤٨/٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الطَّلْحِيُّ (عبد الله بن يحيى بن معاوية)، ثنا أبو يَعْقُوبَ يُونُسُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدِ الشَّيْبَانِيُّ، ثنا أبو إِسْحَاقَ عَبْدَ الْوَهَّابِ بْنِ فُلَيْحٍ الْمُقْرِي، وَمُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونِ الْحَيَّاطِ، قَالَا: ثنا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهِ.

ب- مُتَابَعَاتُ لِلْوَجْهِ الْأَوَّلِ:

▪ وَأَخْرَجَهُ الْبَزَّازُ - كَمَا فِي "كَشْفِ الْأَسْتَارِ" (٢٨٨٦) -، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا سَعِيدُ بْنُ سُفْيَانَ، عَنِ صَالِحِ بْنِ أَبِي الْأَخْضَرِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهِ.

وقال البزَّاز في "مسنده" (٢١٧/١٤): وهذا الحديث رواه عبد الرحمن بن إسحاق، وصالح بن أبي

(١) الغمر بالتَّحْرِيكِ: الدَّسَمُ وَالرُّهُومَةُ مِنَ اللَّحْمِ - أَي رِيحُ اللَّحْمِ وَمَا يَغْلُقُ بِأَلْيَدٍ مِنْ دَسَمِهِ -، وَأَمَّا الْوَضْرُ فَمِنْ السَّمَنِ.

يُنْظَرُ: "غريب الحديث" لإبراهيم الحربي (١٠٦٩/٣)، و"النهاية" لابن الأثير (٣٨٥/٣)، "لسان العرب" (٣٢/٥).

الأخضر، عَن الزُّهْرِيِّ، عَن عُبيدِ اللهِ، عَن ابنِ عَبَّاسٍ.

قلتُ: وصالح بن أبي الأخضر: قال ابن حَبَّان: يَرْوي عن الزُّهْرِيِّ أشياء مَقْلُوبَةً.^(١) وقال البخاري: ليس بشيء في الزهري.^(٢) وقال ابن حجر: ضعيفٌ.^(٣) وذكره ابن رجب في الطبقة الثالثة من أصحاب الزهري.^(٤) وأمَّا عبد الرحمن بن إسحاق العامري: فَقَالَ البُخَارِيُّ: ليس مِمَّن يُعْتَمَدُ على حفظه، إذا خالف من ليس بدونه، وإن كان ممن يحتمل في بعض.^(٥)

ت- دراسة إسناد الوجه الأول (إسناد الطبراني):

- ١) أحمد بن زكريا، العابدِيُّ: "مجهول الحال"، تقدّم في الحديث رقم (٩٦).
- ٢) الزبير بن بكّار بن عبد الله بن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير بن العوام. روى عن: سفيان بن عُيَيْنَةَ، وإسماعيل بن أبي أوبس، وإبراهيم بن المنذر، وآخرين. روى عنه: أبو حاتم الرّازي، وابن ماجه، وأبو القاسم البغوي، وآخرون. حاله: قال البغوي: كان ثَبْتاً عالماً ثِقَةً. وقال الدارقطني: ثِقَةٌ. وقال الخطيب البغدادي: ثِقَةٌ ثَبَّتْ. وقال الذهبي: ثِقَةٌ مِنْ أوعية العلم. وقال ابن حجر: ثِقَةٌ، أخطأ السُّلَيْمَانِي فِي تَضْعِيفِهِ.^(٦)
- ٣) سفيان بن عُيَيْنَةَ: ثِقَةٌ ثَبَّتْ حَافِظٌ إِمَامٌ حُجَّةٌ، تقدّم في الحديث رقم (٧٨).
- ٤) محمد بن مُسْلِم بن شهاب الزُّهْرِيُّ: ثِقَةٌ حَافِظٌ مُتَّقٍ على جلالته وإتقانه وإمامته، يُرسل، ويُدلس؛ إلا أن مراسيله يُمكن قبولها والاحتجاج بها، وتدليسه مُحتمل ما لم يأت نافي لذلك، تقدّم في الحديث رقم (١٠).
- ٥) عُبيدُ اللهِ بن عُتْبَةَ بن مسعود الباهلي، أَبُو عَبْدِ اللهِ المَدَنِي. روى عن: عبد الله بن عَبَّاس، وأبي هريرة، وعائشة ؓ، وآخرين. روى عنه: الزهري، وصالح بن كيسان، وأبو الزناد عبد الله بن ذكوان، وآخرون. حاله: قال العجلي: ثِقَةٌ. وقال أبو زرعة: ثِقَةٌ مَأْمُونٌ إِمَامٌ. وقال ابن حَبَّان: مِنْ سَادَاتِ التَّابِعِينَ يُعد من الفُفهاء السَّبْعَةِ. وقال الذهبي: إِمَامٌ حَافِظٌ مُجْتَهِدٌ. وقال ابن حجر: ثِقَةٌ فُفِيهٌ ثَبَّتْ. وروى له الجماعة.^(٧)
- ٦) عبد الله بن عَبَّاس ؓ: "صحابيٌّ جليلٌ مُكْتَرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٥١).

(١) يُنظر: "المجروحين" لابن حَبَّان (٣٦٨/١).

(٢) يُنظر: "تهذيب الكمال" (١٤/١٣).

(٣) يُنظر: "التقريب" (٢٨٤٤).

(٤) يُنظر: "شرح علل الترمذي" (٣٩٩/١).

(٥) يُنظر: "تهذيب الكمال" (٥٢٤/١٦).

(٦) يُنظر: "تاريخ بغداد" ٤٨٦/٩، "تهذيب الكمال" ٢٩٣/٩، "الكاشف" ٤٠١/١، "السير" ٣١٤/١٢، "الميزان" ٦٦/٢،

"إكمال تهذيب الكمال" ٤١/٥، "تهذيب التهذيب" ٣١٢/٣، "التقريب" (١٩٩١).

(٧) "الثقات" للعجلي ١١١/٢، "الجرح والتعديل" ٣١٩/٥، "التهذيب" ٧٣/١٩، "تاريخ الإسلام" ١١٣٧/٢، "التقريب" (٤٣٠٩).

ثانياً:- الوجه الثاني: سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (مُرْسَلاً).

أ- تخريج الوجه الثاني:

- أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في "المُصَنَّف" (٢٦٢١٦)، وفي "الآداب" (١٥)، عن ابن عُيَيْنَةَ، بنحوه.
 - وأخرجه سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ أَبُو عَثْمَانَ الثَّقَفِيُّ الْبَزَارِيُّ فِي "جزء حديثه" (٢٨) - ومن طريقه البيهقي في "الشعب" (٥٨١١)، والذهبي في "المعجم اللطيف" ^(١) (١٦) -، عن سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، بنحو رواية الباب.
 - وأخرجه الذهبي في "سير أعلام النبلاء" (٤٧٨/٤)، من طريق علي بن حرب، عن سُفْيَانَ، به.
- وقال الذهبي: هَذَا مُرْسَلٌ، قَوِيُّ الْإِسْنَادِ، فِيهِ الْحَضُّ عَلَى غَسْلِ الْيَدِ مِنَ الرَّفْرِ.
- وهذا الوجه ذكر البزار ^(٢)، والبيهقي ^(٣) تعليقا.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد أبي بكر بن أبي شيبة):

(١) أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة: "ثقة حافظ صاحب تصانيف" ^(٤).

(٢) وبقيّة رجال إسناده: سبقت ترجمتهم في الوجه الأول.

ثالثاً:- النظر في الخلاف على سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَارُهُ الْأَوَّلُ عَلَى سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الوجه الأول: سُفْيَانَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (مَوْصُولاً).

ورواه عنه بهذا الوجه الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ، وَهُوَ وَإِنْ كَانَ "ثَقَّةً" إِلَّا أَنَّ الْإِسْنَادَ إِلَيْهِ "ضَعِيفٌ"؛ لِأَجْلِ أَحْمَدَ بْنِ زَكَرِيَا الْعَابِدِيِّ: "مَجْهُولُ الْحَالِ" - كَمَا سَبَقَ -.

وَلَمْ يُقَرِّدْ بِهِ الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ، بَلْ تَابَعَهُ عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ فُلَيْحٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونِ الْخَيْطِاطِ، إِلَّا أَنَّ الْإِسْنَادَ إِلَيْهِمَا "ضَعِيفٌ" أَيْضاً؛ لِأَجْلِ يُوْسُفَ بْنِ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدِ الشَّيْبَانِيِّ، لَمْ أَقِفْ لَهُ عَلَى تَرْجُمَةٍ إِلَّا فِي "تَارِيخِ أَصْبَهَانَ" ^(٥)، وَلَمْ يَذْكَرْ فِيهِ جَرْحاً، وَلَا تَعْدِيلاً، فَهُوَ "مَجْهُولُ الْحَالِ".

الوجه الثاني: سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (مُرْسَلاً).

بَيْنَمَا رَوَاهُ بِهَذَا الْوَجْهِ ثَلَاثَةٌ مِنَ الثَّقَاتِ، وَهُمْ: أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَسَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ، وَعَلِيُّ بْنُ حَرْبٍ، وَالْأَسَانِيدُ إِلَيْهِمْ صَحِيحَةٌ.

وعليه؛ فالذي يظهر - والله أعلم - أَنَّ الْوَجْهَ الثَّانِيَّ أَقْرَبَ إِلَى الصَّوَابِ؛ لِلْقَرَائِنِ الْآتِيَةِ:

(١) الْأَحْفَظِيَّةُ: فَرَوَاهُ الْوَجْهَ الثَّانِيَّ أَحْفَظَ مِنْ رِوَاةِ الْوَجْهِ الْأَوَّلِ، كَمَا هُوَ مُفْصَّلٌ فِي تَرَاجُمِهِمْ.

(١) مطبوع ضمن "ست رسائل" للحافظ الذهبي باعتناء/ جاسم الدوسري.

(٢) يُنْظَرُ: "مسند البزار" حديث رقم (٧٧٧٩).

(٣) يُنْظَرُ: "الآداب" حديث رقم (٤٨٩).

(٤) يُنْظَرُ: "التقريب" (٣٥٧٥).

(٥) يُنْظَرُ: "تاريخ أصبهان" (٣٤٨/٢).

- (٢) سلامة أسانيد الوجه الثاني وصحتها، بخلاف الوجه الأول فلم يَسَلَمَ طريق منها من الضعف.
- (٣) وجود متابعات صحيحة الإسناد لسفيان بن عُيَيْنَةَ على الوجه الثاني - كما سيأتي بيانه عند بيان الخلاف على الزهري -، بخلاف الوجه الأول فمتابعاته لسفيان لم تَسَلَمَ من الضعف - كما سبق بيانه -.
- (٤) ترجيح الأئمة للوجه المرسل: كما سيأتي عند تحرير اخلاف في هذا الحديث على الزهري.

• وأما مداره الثاني فعلى الزهري، واختلف عنه من أوجه:

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً:- الوجه الأول: الزهري، عن عبید الله، عن النبي ﷺ (مرسلاً).

أ- تخريج الوجه الأول:

- رواه سُفيان بن عُيَيْنَةَ - من أصح الأوجه عنه -، كما سبق بيانه عند تحرير الخلاف على سُفيان.
- وأخرجه عبد الرزاق في "جامعه" (١٩٨٤٠ و ٢٠٩٣٩)، عن مَعْمَر - من أصح الأوجه عنه ^(١) -، عن الزهري، بسنده، وبنحو رواية الباب.
- وأخرجه الدارقطني في "العلل" (٦٦/١١/مسألة ٢١٢٧) - معلقاً -، فقال: وَكَذَلِكَ قَالَ الزُّبَيْدِيُّ (محمد بن الوليد): عَنِ الزُّهْرِيِّ مُرْسَلًا. قُلْتُ: ولم أف على طريقه.
- قُلْتُ: والإسناد إلى ابن عُيَيْنَةَ صحيح، وقد سبق بيانه عند تحرير الخلاف عليه. وهؤلاء الثلاثة الثقات (سُفيان، ومَعْمَر، والزُّبَيْدِيُّ)، قد نَصَّ العلماء على أَنَّهُمْ مِنْ أَثْبَتِ أَصْحَابِ الزُّهْرِيِّ ^(٢). وقال ابن حجر في ترجمة محمد بن الوليد: ثقةٌ ثبتٌ، من كبار أصحاب الزهري. ^(٣)

ثانياً:- الوجه الثاني: الزهري، عن عروة، عن عائشة رضى الله عنها.

أ- تخريج الوجه الثاني:

- أخرجه النسائي في "الكبرى" (٦٨٨٠) ك/الأشربة المحظورة، ب/التشديد فيمن بات وفي يده ربح الغمر، والطبراني في "الأوسط" (٥٤٤١)، وفي "الصغير" (٨١٦)، وابن عدي في "الكامل" - في ترجمة سُفيان بن حُسَيْن - (٤/٤٧٧)، ثلاثتهم من طرقٍ عن يُوْسُف بن واضح، عن عُمَرُ بن عليِّ المُقَدَّمِيِّ، عن سُفيان بن حُسَيْن، عن الزهري، بنحوه. وقال الطبراني: لم يَرَوْه عن الزُّهْرِيِّ إِلَّا سُفيان بن حُسَيْن. ^(٤)
- وقال ابن عدي: وحديث الزُّهْرِيِّ عن عروة عن عائشة يرويه سُفيان بن حُسَيْن، على أن عُمَرُ بن علي قد روى بعض الناس عنه عن سُفيان بن حُسَيْن، عن الزُّهْرِيِّ، عن سالم، عن أبيه، فلعلَّ التخليط فيه من عُمَرُ

(١) يُنظر: "مسند أحمد" (٨٥٣١)، "مسند البزار" (٧٧٧٩)، "السنن الكبرى" للنسائي (٦٨٧٨، ٦٨٧٩)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٤٦٠٥)، وفي "الأدب" (٤٨٩)، وفي "الشعب" (٥٨١٣، ٥٨١٤).

(٢) يُنظر: "شرح علل الترمذي" لابن رجب (٤٧٩/٢-٤٨٣).

(٣) يُنظر: "التقريب" (٦٣٧٢). ويُنظر: "شرح علل الترمذي" لابن رجب (٤٨٢/٢-٤٨٥).

(٤) قلت: لم يُفَرِّد به؛ بل تابعه عُقَيْل بن خالد، كما سيأتي قريباً عند ابن عدي، والخطيب البغدادي.

بن علي لا من سُفَيان بن حُسين، وقد قيل عن عُمَر بن علي عن هِشام بن عُرْوَة، عن أبيه عن عائشة^(١)، وهذا يدل على أن التخليط من عُمَر بن علي لا من سُفَيان بن حُسين.

ثمَّ قال (ابن عدي): وهو - أي سُفَيان بن حُسين - في غير الزُّهريِّ صالح الحديث، كما قال ابن مَعِين، وفي الزُّهريِّ يروي عنه أشياء خالف فيها الناس من باب المتون ومن الأسانيد.^(٢) والحديث بهذا الوجه ذكره البزار^(٣)، والبيهقي^(٤) تعليقا، وقال البيهقي: ورواه سُفَيان بن حُسين، واختلف عليه فقيل عنه: عن الزُّهريِّ، عن عُرْوَة، عن عائشة، وقيل عنه: عن الزُّهريِّ، عن سَالِم، عن أبيه، وليس بشيء.

وقال الشيخ الألباني^(٥) - بعدما ذكر الحديث من طريق سُفَيان بن حُسين -: وهذه مخالفة واهية لأمرين: أحدهما: أن سُفَيان بن حُسين ضعفه في روايته عن الزهري خاصة. والثانية: أن عمر بن علي المُقَدَّمي كان يُدَلِّسُ تَدْلِيْسًا غَرِيبًا بحيث أنه لو صرَّح بالتحديث شك في سماعه كما هو مبين في ترجمته من "التهذيب"^(٦). **قُلْتُ** (الباحث): وذكر ابن رجب الحنبلي سُفَيان بن حُسين في الطبقة الثالثة من أصحاب الزهري.^(٧) وقال أيضا: سُفَيان بن حُسين، وصالح بن أبي الأخضر، وسُلَيْمان بن كثير مُتَقَارِبُونَ في الزهري - يعني في الضعف -.^(٨) وقال ابن حجر: "ثِقَّةٌ في غير الزُّهري باتفاقهم".^(٩)

■ وأخرجه ابن عدي في "الكامل" - في ترجمة رَشْدِين بن سعد - (٧١/٤)، والخطيب في "تاريخ بغداد" (٥٥٩/٥)، كلاهما من طريق رَشْدِين بن سَعْد، عن عَقِيل بن خالد بن عَقِيل الأيلي^(١٠) - بإحدى الروايات عنه -، عن الزُّهري، بنحو رواية الباب.

وقال ابن عدي: وهذه الأحاديث التي رواها رَشْدِين عن قُرَّة وعَقِيل ويونس، عن الزُّهريِّ بأسانيدها وغير ما ذكرته أيضًا مما يرويه عنه، عن الزُّهريِّ فكلها غير محفوظة.

قُلْتُ: وعَقِيل وإن كان من الطبقة الأولى من أصحاب الزهري^(١١)، لكنَّه أُوتِيَ في هذه الرواية من الراوي

(١) أخرجه بهذا الوجه الدولابي في "الكنى" (٩٦٧).

(٢) ويُراجع أيضًا: "مِيزان الاعتدال" (١٦٧/٢-١٦٨) ترجمة سُفَيان بن حُسين.

(٣) يُنظر: "مسند البزار" (٢١٧/١٤).

(٤) يُنظر: "شعب الإيمان" للبيهقي (٧٠/٥).

(٥) يُنظر: "السلسلة الصحيحة" (١١١٠/٦).

(٦) يُنظر: "تهذيب الكمال" (٤٧٣/٢١).

(٧) يُنظر: "شرح علل الترمذي" لابن رجب (٣٩٩/١).

(٨) يُنظر: "شرح علل الترمذي" لابن رجب (٤٨٢/٢).

(٩) يُنظر: "التقريب" (٢٤٣٧)، وهو مُترجم له في الحديث رقم (١٢٤).

(١٠) قال ابن حجر في "تهذيب التهذيب" (٣٥٦/٧): اسم جده عَقِيل بفتح العين وكسر القاف، بخلافه فإنَّه بضم العين.

(١١) يُنظر: "شرح علل الترمذي" لابن رجب (٣٩٩/١).

عنه وهو رشدين بن سعد، قال ابن حجر: "ضعيف"، رجح أبو حاتم عليه ابن لهيعة، وقال ابن يونس: كان صالحاً في دينه فأدركته غفلة الصالحين فخلط في الحديث. (١)

رابعاً:- الوجه الرابع: الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

أ- تخريج الوجه الرابع:

▪ أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (٥٤٣٥)، وأبو نعيم في "الطب النبوي" (١٢٩ و ١٥٤)، والبيهقي في "الشعب" (٥٨١٢)، ثلاثتهم من طرق عن عبد الله بن صالح، عن نافع بن يزيد، عن عقيل بن خالد، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ بَاتَ وَفِي يَدِهِ رِيحٌ غَمْرٌ، فَأَصَابَهُ وَضَحٌ، فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ»، واللفظ للطبراني، والباقون بنحو رواية الباب بدون لفظ الوضح. وقال المنذري: رواه الطبراني بإسناد حسن. (٢) وتبعه الهيثمي (٣)، والمناوي (٤).

وقال الألباني: عبد الله بن صالح فيه ضعفٌ معروفٌ، فلا تُحتمل مخالفته في الإسناد وفي المتن أيضاً، فإنه ذكر فيه "الريح" و "الوضح" وهو "البرص"، ومع ذلك قال المنذري، وتبعه الهيثمي: رواه الطبراني بإسناد حسن! (٥)

قلت: عبد الله بن صالح - كاتب الليث - صدوقٌ كثير الغلط، ثبت في كتابه، وكانت فيه غفلة. (٦)

خامساً:- النظر في الخلاف في هذا الحديث على الزهري:

ممّا سبق يتبيّن أنّ هذا الحديث مداره على الزهري، وقد اختلف عنه، من أوجه:

الوجه الأول: الزهري، عن عبيد الله، عن النبي صلى الله عليه وسلم (مُرسلاً).

الوجه الثاني: الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها.

الوجه الثالث: الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

والذي يظهر - والله أعلم - أنّ الوجه الأول هو الأقرب والأشبه للصواب؛ للقرائن الآتية:

(١) الأكثرية، والأحفظية: فرواة الوجه الأول أكثر عدداً، وأعلى حفظاً وضبطاً من رواة الأوجه الأخرى، بل نص أهل العلم على أنهم من أثبت أصحاب الزهري المُقدّمين فيه؛ وأمّا عقيل بن خالد الراوي عن الزهري بالوجه الثاني والثالث، فهو وإن كان من الطبقة الأولى في الزهري لكنّه أوتي من الرواة عنه كما سبق بيانه.

(١) يُنظر: "التقريب" (١٩٤٢).

(٢) يُنظر: "الترغيب والترهيب" (١٣٠/٣).

(٣) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٣٠/٥).

(٤) يُنظر: "التيسير بشرح الجامع الصغير" (٤٠٧/٢).

(٥) يُنظر: "السلسلة الصحيحة" (١١١٠/٦).

(٦) يُنظر: "التقريب" (٣٣٨٨).

(٢) ترجيح الأئمة للوجه الثاني المرسل: فقال النسائي - عقب إخراج الحديث من عدّة أوجه عن الزهري -
: «الثلاثة الأحاديث كلّها خطأ، والصواب الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، مرسل»^(١).

وقال الدارقطني: والمحفوظ حديث عبيد الله بن عبد الله المرسل^(٢).

وذهب الشيخ الألباني إلى ترجيح الموصول عن ابن عباس، فقال: الصحيح عنه - أي عن عبيد الله -
عن ابن عباس لرواية الثقات الثلاثة - الزبير بن بكار، وعبد الوهاب بن فليح، ومحمد بن ميمون - عنه^(٣).

قلت: والظاهر من كلامه رحمه الله يشير إلى أنّ الضمير في قوله: "عنه" يعود على الزهري؛ والصواب
أنّ هؤلاء الثلاثة إنّما رووا هذا الحديث عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، وليس عن الزهري مباشرة -.

قلت: وما سبق بيانه وتفصيله كافٍ للجواب عن ذلك.

الحكم على الحديث:

أ - الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مما سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الطبراني - بالوجه الموصول - "مُنكَّرٌ"؛ لأجل أحمد بن زكريا العابدی
"مجهول الحال"، وقد خالف ما رواه عامة الثقات عن ابن عيينة.

وللحديث طريق آخر عن ابن عباس، أخرجه البخاري في "الأدب المفرد" (١٢١٩)، والطبراني في
"الأوسط" (٣٢٦٣)، عن محمد بن فضيل، عن ليث بن أبي سليم، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن ابن

عبّاس، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ نَامَ وَبِيَدِهِ غَمْرٌ قَبْلَ أَنْ يَغْسِلَهُ، فَاصَابَهُ شَيْءٌ، فَلَا يُلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ».

وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن محمد بن عمرو إلا ليث، تفرد به محمد بن فضيل.

وقال ابن حجر: الليث بن أبي سليم "صدوقٌ اختلط جداً، ولو يتميّز حديثه فتُرك".^(٤) فلا يُحتمل تفردّه.

ب - الحكم على الحديث من وجهه الراجح (المرسل):

ومن خلال ما سبق يتبيّن أنّ الحديث من وجهه الراجح (بإسناد أبي بكر بن أبي شيبة، وغيره) "مرسلٌ"،

إسناده صحيح". قال الذهبي - بعد تخريجه للحديث بإسناده من الوجه المرسل -: «هذا مرسلٌ، قويُّ الإسنادِ،

فيه الحَضُّ عَلَى غَسْلِ يَدَيْهِ مِنَ الرَّقْرِ»^(٥) وقال أيضاً: هذا حديث مرسلٌ نظيفُ الإسناد. ^(٦)

(١) يُنظر: "السنن الكبرى" للنسائي (٣١٣/٦).

(٢) يُنظر: "العلل" (٦٦/١١/مسألة ٢١٢٧).

(٣) يُنظر: "السلسلة الصحيحة" (١١٠٩/٦).

(٤) يُنظر: "التقريب" (٥٦٥٨).

(٥) يُنظر: "سير أعلام النبلاء" (٤٧٨/٤).

(٦) يُنظر: "المعجم اللطيف" (١٦).

شواهد للحديث:

وللحديث عِدَّةُ شواهد؛ مِنْ أُمَّتِهَا^(١): ما أخرجه أبو داود، وغيره بإسناد صحيح، مِنْ طَرِيقِ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ^(٢)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: « مَنْ نَامَ وَفِي يَدِهِ عَمْرٌ، وَلَمْ يَغْسِلْهُ فَأَصَابَهُ شَيْءٌ، فَلَا يُلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ ». ^(٣) وقال البغوي: هذا حديث حسن. ^(٤) وقال ابن حجر: صحيح على شرط مسلم. ^(٥) وقال المناوي: إسناده صحيح. ^(٦)

النظر في كلام المصنف رضي الله عنه على الحديث:

قال المصنف رضي الله عنه: لم يروه عن سفيان، عن الزهري، عن عبيد الله إلا الزبير بن بكار.

قلت: ووافقه على ذلك المنذري، فقال: رَوَاهُ الْبُرَّارُ وَالطَّبْرَانِيُّ بِأَسَانِيدِ رِجَالٍ أَحَدُهُمَا رِجَالُ الصَّحِيحِ إِلَّا الزُّبَيْرِ بْنِ بَكَارٍ وَقَدْ تَقَرَّرَ بِهِ كَمَا قَالَ الطَّبْرَانِيُّ وَلَا يَضُرُّ تَقَرُّدَهُ فَإِنَّهُ ثِقَّةٌ إِمَامٌ. ^(٧) وتبعه على ذلك الهيثمي ^(٨).

▪ وتعقبهم الشيخ الألباني، فقال بعدما ذكر كلام الطبراني: كذا قال! وطريقا أبي نعيم يبطلانه. ثم ذكر كلام المنذري والهيثمي، وقال: فقد عرفت أنه قد تُوبِعَ مِنْ ابْنِ فُلَيْحٍ، وَابْنِ مَيْمُونٍ، وَهُمَا ثِقَتَانِ أَيْضًا، فَالْإِسْنَادُ صَحِيحٌ غَايَةً. ^(٩) قلت: بل الإسناد إليهما "ضعيف" كما سبق - والله أعلم -.

وتعقبهم كذلك الشيخ الحويني، فقال: لم يتقرّد به الزبير، بل تابعه عبد الوهاب بن فليح، ومحمد بن ميمون الخياط، قالوا: نا ابن عيينة مثله. ^(١٠)

▪ **قلت:** والأمر كما قالوا، وهو ظاهر في التخرّيج، كما سبق، والله أعلم.

(١) ومن رام المزيد فليراجع: "سنن ابن ماجه" (٣٢٩٦)، "مسند أبي يعلى" (٦٧٤٨)، "الفوائد" الشهير بالغيلانيات (٩٧٠).
(٢) قال الحافظ في "التقريب" (٢٦٧٥): صدوقٌ تغيّر حفظه بأخرة. وتعقبه صاحباً "تحرير التقريب"، فقالوا: بل هو ثقةٌ، وساقا أدلتهما على ذلك. ويُنظر ترجمته في "تهذيب التهذيب" (٢٦٣/٤-٢٦٤)، فما ساقه ابن حجر في ترجمته، وما قاله في الحكم على هذا الحديث يبرّح جانب توثيقه، لكن يُتجنب ما أنكر عليه، وستأتي ترجمته في الحديث رقم (١٢٣)، والله أعلم.
(٣) أخرجه أحمد في "مسنده" (٧٥٦٩ و ١٠٩٤٠)، والبخاري في "الأدب المفرد" (١٢٢٠)، وابن ماجه في "سننه" (٣٢٩٧) ك/الأطعمة، ب/مَنْ بَاتَ وَفِي يَدِهِ رِيحٌ عَمْرٍ، وَأَبُو دَاوُدَ فِي "سننه" (٣٨٥٢) ك/الأطعمة، ب/غَسَلَ الْيَدَ مِنَ الطَّعَامِ. وأخرجه الترمذي في "سننه" (١٨٦٠) ك/الأطعمة، ب/مَا جَاءَ فِي كِرَاهِيَةِ الْبَيْتُوتَةِ وَفِي يَدِهِ رِيحٌ عَمْرٍ، مِنْ طَرِيقِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِهِ، وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

(٤) يُنظر: "شرح السنة" للبغوي (٣١٧/١١).

(٥) يُنظر: "فتح الباري" (٥٧٩/٩).

(٦) يُنظر: "التيسير شرح الجامع الصغير" (٤٠٧/٢).

(٧) يُنظر: "الترغيب والترهيب" (١٣٠/٣).

(٨) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٣٠/٥).

(٩) يُنظر: "السلسلة الصحيحة" (١١٠٩/٦).

(١٠) يُنظر: "تنبيه الهاجد" حديث رقم (٤٠).

التعليق على الحديث:

قال المُنَاوِي: "مَنْ بَاتَ" وفي رواية "مَنْ نَامَ"، "وَفِي يَدِهِ غَمْرٌ" بفتح الغين المعجمة، والميم بعدها راء: رِيح لحم أو دسمة أو وسخه، زاد أبو داود "وَكَمْ يَغْسِلُهُ"، "فَأَصَابَهُ شَيْءٌ" أي إيذاء من بعض الحشرات، "فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ"، لتعرضه لما يؤذيه من الهوام بغير فائدة؛ وذلك لأن الهوام وذوات السموم ربما تقصده في المنام لريح الطعام فتؤذيه. (١)



(١) يُنظَر: "فيض القدير" (٦/٩٢).

[٤٩٩/٩٩] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زَكْرِيَّا ، قَالَ : نا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ ، قَالَ : نا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ،

عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ .

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « هَذِهِ مَكَّةُ ، حَرَّمَ اللَّهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فَهُوَ ^(١) حَرَامٌ بِحَرَامِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، لَا يُحْتَلَى خِلَاهَا ، وَلَا يُعْضَدُ شَجَرُهَا ، وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا ، وَلَا تَحِلُّ لِقَطْعَتِهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ » .
فَقَالَ الْعَبَّاسُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِلَّا الْإِذْخِرَ ^(٢) . قَالَ : « إِلَّا الْإِذْخِرَ » .

* لم يروه عن سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ .

هذا الحديث مداره على سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ ، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ ، عن عمرو بن دينار ، عن عِكْرِمَةَ ، عن ابن عباس (موصولاً).

الوجه الثاني: سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ ، عن عمرو بن دينار ، عن عِكْرِمَةَ (مُرسلاً).

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: - الوجه الأول: سُفْيَانَ ، عن عمرو بن دينار ، عن عِكْرِمَةَ ، عن ابن عباس (موصولاً).

أ - تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه الفاكهي في "أخبار مكة" (١٤٤٩)، والنسائي في "الكبرى" (٣٨٦١) ك/المناسك، ب/النَّهْيُ عَنْ أَنْ يُنْفَرَ صَيْدُ الْحَرَمِ، وفي "الصغرى" (٢٨٩٢) - ومن طريقه الطحاوي في "شرح المشكل" (٣١٤٢) -، وابن القيسراني في "صفوة التصوف" (ص/٥١٧)، عن محمد بن إبراهيم الدَّبِيلِيِّ .

ثلاثتهم (الفاكهي، والنسائي، والدَّبِيلِيُّ) عن سعيد بن عبد الرحمن المخزومي، عن سُفْيَانَ ، به .

▪ والطبراني في "الكبير" (١١٦٣٤)، عن عَلِيِّ بْنِ سَعِيدِ الرَّازِيِّ ، عن طاهر بن أحمد الزُّبَيْدِيِّ ، عن سُفْيَانَ ، به .

ب - متابعات لابن عُيَيْنَةَ على الوجه الأول:

▪ أخرجه أحمد في "مسنده" (٢٩٦٢)، والبخاري في "صحيحه" (٢٤٣٣) ك/اللُّقْطَةُ ، ب/كَيْفَ تُعْرَفُ لُقْطَةُ أَهْلِ مَكَّةَ ، والطبراني في "الكبير" (١١٦٣٣)، وفي "الأوسط" (٨٢١١)، من طريق زَكْرِيَّا بْنِ إِسْحَاقَ ، عن عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : " لَا يُعْضَدُ عُضَاهَا ، وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا ، وَلَا تَحِلُّ لُقْطَتُهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ ، وَلَا يُحْتَلَى خِلَاهَا " فَقَالَ الْعَبَّاسُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِلَّا الْإِذْخِرَ . قَالَ : " إِلَّا الْإِذْخِرَ " .

(١) هكذا بالأصل، والموافق للسياق أن يقول: "فهي".

(٢) قال ابن حجر في "الفتح" (٤٩/٤): الْإِذْخِرُ: حشيشة طيبة الريح، وهو نبت معروف عند أهل مكة، وأهل مكة يسقفون به

البيوت بين الخشب ويسدون به الخلل بين اللبانات في القبور ويستعملونه بدلا من الحلفاء في الوقود.

ت - دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن زكريا، العابدِيُّ: "مجهول الحال"، تقدّم في الحديث رقم (٩٦).

(٢) سعيد بن عبد الرحمن القرشي، أبو عبيد الله المخزومي، المكي.

روى عن: سفيان بن عيينة، وعبد الله بن الوليد العدني، وهشام بن سليمان، وآخرين.

روى عنه: الترمذي، والنسائي، وأحمد بن زكريا العابدِيُّ، وآخرون.

حاله: قال النسائي، والذهبي، وابن حجر: ثقة. وقال مسلمة بن القاسم: ثقة في ابن عيينة. (١)

(٣) سفيان بن عيينة: "ثقة ثبت حافظ إمام حجة"، تقدّم في الحديث رقم (٧٨).

(٤) عمرو بن دينار المكي، أبو محمد الأثرم.

روى عن: عكرمة مولى ابن عباس، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن عباس، وآخرين.

روى عنه: سفيان بن عيينة - وهو أثبت الناس فيه -، والثوري، والحمّادان، وآخرون.

حاله: قال العجلي، وأبو زرعة، والنسائي: ثقة. وقال ابن عيينة: ثقة ثقة ثقة، وحديثاً أسمعته من عمرو

أحب إلي من عشرين من غيره. وقال أبو حاتم: ثقة ثقة. وقال مسعر بن كدام: ما رأيت أثبت من عمرو بن

دينار. وقال أحمد: وهو أثبت الناس في عطاء بن أبي رباح. وقال ابن حجر: ثقة ثبت. (٢)

(٥) عكرمة مولى ابن عباس: "ثقة ثبت عالم بالتفسير"، تقدّم في الحديث رقم (٧٩).

(٦) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب: "صحابي جليل مكثر"، تقدّم في الحديث رقم (٥١).

ثانياً:- الوجه الثاني: سفيان، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة (مرسلاً).

أ - تخريج الوجه الثاني:

■ أخرجه الفاكهي في "أخبار مكة" (١٤٤٩)، عن محمد بن أبي عمر، عن سفيان، به.

ب - دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد الفاكهي):

(١) محمد بن يحيى بن أبي عمر: "ثقة"، وقال أبو حاتم: كان رجلاً صالحاً وكان به غفلة، ورأيتُ عنده

حديثاً موضوعاً حدّث به عن ابن عيينة، وهو صدوق. تقدّم في الحديث رقم (٧٥).

(٢) وبقيّة رجال الإسناد: سبق دراستهم في الوجه الأول.

ثالثاً:- النظر في الخلاف والترجيح:

من خلال ما سبق يتضح أنّ الحديث مداره على سفيان بن عيينة، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: سفيان، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس (موصولاً).

وقد رواه عن سفيان بهذا الوجه سعيد بن عبد الرحمن، وهو ثقة خاصة في ابن عيينة، وتابعه طاهر بن

(١) يُنظر: "الثقات" ٢٧٠/٨، "التهذيب" ٥٢٦/١٠، "الكاشف" ٤٣٩/١، "تهذيب التهذيب" ٥٥/٤، "التقريب" (٢٣٤٨).

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٣١/٦، "الثقات" ١٦٧/٥، "التهذيب" ٥/٢٢، "تاريخ الإسلام" ٤٧٠/٣، "التقريب" (٥٠٢٤).

أحمد الزُّبَيْدِيُّ؛ والزُّبَيْدِيُّ هذا لم أقف له على ترجمة - على حد بحثي - فهو "مجهول الحال".
وقد تُوبع سُفْيَانُ على رواية هذا الوجه بمُتَابَعَةِ قَاصِرَةٍ؛ فتابعه زكريا بن إسحاق عن عمرو بن دينار عن
عكرمة عن ابن عباس، كما عند البخاري وغيره.

الوجه الثاني: سُفْيَانُ، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة (مُرسلاً).

ورواه عن سُفْيَانُ بهذا الوجه محمد بن أبي عُمر، وهو وإن كان ثقةً، لكن وصفه ابن أبي حاتم بأنه كان
فيه غفلة. ولم يُتابعه أحدٌ على هذا الوجه - على حد بحثي -.

والذي يظهر - والله أعلم - أن الوجه الأول (الموصول) هو الأقرب للصواب؛ وذلك للقرائن الآتية:

(١) **الأحفظية:** فراوية الوجه الأول ثقة خاصة في ابن عُيَيْنَةَ.

(٢) وجود مُتَابَعَاتٍ لسفیان على الوجه الأول، دون الوجه الثاني.

(٣) إخراج البخاري للوجه الموصول في "صحيحه".

(٤) أن راوية الوجه الأول معه زيادة علم: ومن حفظ حجة على من لم يحفظ. والله أعلم.

رابعاً:- الحكم على الحديث:

من خلال ما سبق يتبين أن الحديث بإسناد الطبراني "ضعيفاً"؛ لأجل أحمد بن زكريا العابدي "مجهول
الحال". لكنه لم ينفرد به بل تابعه أبو عبد الله الفاكهي، والنسائي، وغيرهما عن سعيد بن عبد الرحمن.

▪ والحديث أخرجه البخاري وغيره، من طريق زكريا بن إسحاق المكي، عن عمرو بن دينار، بسنده.

▪ وأخرجه البخاري أيضاً في "صحيحه" (١٣٤٩) ك/الجنائز، ب/الإذخِرِ وَالْحَشِيشِ فِي الْقَبْرِ، والبخاري
أيضاً برقم (١٨٣٣) ك/جزاء الصيد، ب/لَا يُنْفَرُ صَيْدُ الْحَرَمِ، وأيضاً برقم (٢٠٩٠) ك/البيوع، ب/مَا قِيلَ فِي
الصَّوْغِ، من طريق خَالِدِ بْنِ مِهْرَانَ الحَذَاءِ، عن عكرمة، عن ابن عباس، بنحوه.

▪ وأخرجه كذلك البخاري في "صحيحه" (١٨٣٤) ك/جزاء الصيد، ب/لَا يَحِلُّ الْقِتَالُ بِمَكَّةَ، والبخاري
أيضاً برقم (٣١٨٩) ك/الجزية والموادعة، ب/إِثْمُ الْعَادِرِ لِلْبَرِّ وَالْفَاجِرِ، وأيضاً برقم (١٥٨٧) ك/الحج،
ب/فَضْلِ الْحَرَمِ، ومسلم في "صحيحه" (١/١٣٥٣-٢) ك/الحج، ب/تَحْرِيمُ مَكَّةَ وَصَيْدِهَا وَخَلَاهَا وَشَجَرِهَا
وَلُقَطَتِهَا، إِلَّا لِمُنْشِدٍ عَلَى الدَّوَامِ، من طريق عن جرير بن عبد الحميد، عن منصور، عن مجاهد، عن طاووس،
عن ابن عباس رضي الله عنهما، بنحوه.

▪ وفي الباب عن أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري، ومسلم في "صحيحهما".^(١)

وعليه فالحديث بمتابعاته، وشواهد يرتقي من "الضعيف" إلى "الصحيح لغيره" - والله أعلم -.

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (١١٢) ك/العلم، ب/ كِتَابَةُ الْعِلْمِ، (٢٤٣٤) ك/اللقطه، ب/كَيْفَ تُعْرَفُ لُقَطَةُ أَهْلِ مَكَّةَ،
وبرقم (٦٨٨٠) ك/الديات، ب/مَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ، ومسلم في "صحيحه" (١٣٥٥) ك/الحج، ب/تَحْرِيمُ مَكَّةَ
وَصَيْدِهَا وَخَلَاهَا وَشَجَرِهَا وَلُقَطَتِهَا، إِلَّا لِمُنْشِدٍ عَلَى الدَّوَامِ.

خامساً:- النظر في كلام المصنف رحمته الله على الحديث:

قال المصنف رحمته الله: لم يروه عن سفيان إلا سعيد بن عبد الرحمن.

قلت - والله أعلم - بل تابعه طاهر بن أحمد الزبيدي، فرواه عن سفيان بن عيينة بسنده، وهذه المتابعة قد أخرجها المصنف رحمته الله في "المعجم الكبير" - كما سبق في التخريج -، والزبيدي هذا "مجهول الحال" فلعل المصنف رحمته الله لم يعتبر بهذه المتابعة لأجل حاله - والله أعلم -.

[٥٠٠/١٠٠] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زَكَرِيَّا الْمَكِّيُّ، قَالَ: نَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: نَا بَشْرُ بْنُ السَّرِيِّ، قَالَ: نَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَطَاءٍ. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدِمَهُ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ إِلَى مَتْنِي فِي ضَعْفَةِ أَهْلِهِ ^(١).
* لم يروه عن سُفْيَانَ إِلَّا بَشْرٌ.

هذا الحديث مداره على سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما.
الوجه الثاني: سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ الْحَسَنِ الْعُرَيْبِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: - الوجه الأول: سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.

أ - تخريج الوجه الأول: ولم يروه عن سُفْيَانَ بهذا الوجه إِلَّا بَشْرُ بْنُ السَّرِيِّ:

- فأخرجه الْمُصَنِّفُ ﷺ في "المعجم الكبير" (١١٢٨٥) - ومن طريقه أبو نُعَيْمٍ في "الحلية" (٣٠١/٨) -
- ، قال حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زَكَرِيَّا، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ بَشْرِ بْنِ السَّرِيِّ، عَنْ سُفْيَانَ، بِهِ.
- وأخرجه النَّسَائِيُّ في "الكبرى" (٤٠٥٧) ك/الحج، ب/النَّهْيُ عَنْ رَمِي جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وفي "الصغرى" (٣٠٦٥) - ومن طريقه الطحاوي في "شرح مُشْكِلِ الْآثَارِ" (٣٤٩٩)، وابن حزم في "حجة الوداع" (١٢٧) -، والطحاوي في "شرح مُشْكِلِ الْآثَارِ" (٣٤٩٨)، كلاهما (النَّسَائِيُّ، والطحاوي) مِنْ طَرِيقِ مَحْمُودِ بْنِ غَيْلَانَ الْمَرْوَزِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ السَّرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ « قَدِمَ أَهْلُهُ وَأَمْرُهُمْ أَنْ لَا يَرْمُوا الْجَمْرَةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ».

ب - دراسة إسناد الوجه الأول:

- (١) أحمد بن زكريا، العابدِيُّ: "مجهول الحال"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٩٦).
- (٢) سعيد بن عبد الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِي: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٩٩).
- (٣) بَشْرُ بْنُ السَّرِيِّ الْبَصْرِيُّ: "ثِقَّةٌ مُتَّقِنٌ"، وقال ابن عدي: له عَرَائِبُ مِنْ الْحَدِيثِ عَنِ الثَّوْرِيِّ وَمِسْعَرٍ وَغَيْرِهِمَا، وَهُوَ حَسَنُ الْحَدِيثِ مِمَّنْ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ، وَيَقَعُ فِي أَحَادِيثِهِ مِنَ النَّكْرَةِ، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٧٥).
- (٤) سُفْيَانَ الثَّوْرِيُّ: "ثِقَّةٌ حَافِظٌ فَقِيهٌ عَابِدٌ إِمَامٌ حُجَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٨٦).
- (٥) حبيب بن أبي ثابت، أبو يحيى الكوفي.
روى عن: عطاء بن أبي رباح، وسعيد بن جبير، وعبد الله بن عمر ﷺ، وآخرين.

(١) "ضَعْفَةُ أَهْلِهِ": يعني النَّسَاءَ وَالصَّبِيَانَ لضعف قواهم عن قوى الرِّجَالِ. يُنْظَرُ: "مشارك الأنوار" للقاضي عياض (٦١/٢).

روى عنه: سفيان الثوري، وشعبة بن الحجاج، وعطاء بن أبي رباح، وآخرون.

حاله: قال العجلي: ثِقَّةٌ، ثَبَّتْ فِي الْحَدِيثِ. وقال ابن معين، والنسائي، والذهبي: ثِقَّةٌ. وقال أبو حاتم: صدوقٌ ثِقَّةٌ. وقال ابن حبان: من خيار الكوفيين ومُتَّفَنِيهِمْ عَلَى تَدْلِيْسٍ فِيهِ. وقال العجلي: له عن عطاء أحاديث لا يتابع عليها، ونقل ذلك عن القطان. روى له الجماعة.

ووصفه ابن حبان، وابن خزيمة، والبيهقي بالتدليس، وذكره العلاءي وغيره ضمن أسماء المدلسين، وذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين، وقال: يُكْثِرُ مِنَ التَّدْلِيْسِ.

والحاصل: ما قاله الحافظ ابن حجر: "ثِقَّةٌ فَقِيهٌ جَلِيْلٌ، كَثِيْرُ الْإِرْسَالِ وَالتَّدْلِيْسِ." (١)

٦) عطاء بن أبي رباح: "ثِقَّةٌ فَقِيهٌ فَاضِلٌ كَثِيْرُ الْإِرْسَالِ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٣٧).

٧) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب ﷺ: "صَحَابِيٌّ جَلِيْلٌ مُكْتَرٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٥١).

ثَانِيًا: - الوجه الثاني: الثوري، عن سلمة بن كهيل، عن الحسن العرنبي، عن ابن عباس.

أ - تخريج الوجه الثاني: ورواه عن سفيان بهذا الوجه جماعة، كالاتي:

■ فأخرجه أبو داود الطيالسي في "مسنده" (٢٨٩٠)، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ سَلْمَةَ بِنِ كَهَيْلٍ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرْنَبِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدَمْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُغْلِمَةَ (٢) بِنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عَلَى حُمَرَاتٍ (٣) مِنْ جَمْعٍ (٤)، فَجَعَلَ يُلَطِّحُ (٥) أَفْخَادَنَا وَيَقُولُ: «أَبْنِي» (٦)، لَا تَرْمُوا جَمْرَةَ الْعَبَةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ».

■ وأخرجه الحميدي في "مسنده" (٤٧٠)، عن سفيان الثوري، ومِسْعَرٍ، كلاهما عن سلمة، بنحوه.

■ وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في "المصنّف" (١٣٧٥٥) - ومن طريقه ابن ماجه في "سننه" (٣٠٢٥) ك/الحج، ب/مَنْ تَقَدَّمَ مِنْ جَمْعٍ لِرَمِي الْجِمَارِ -، وأحمد في "مسنده" (٢٠٨٢، ٢٠٨٩)، كلاهما عن وكيع بن الجراح، عن سفيان، به، بلفظ الطيالسي، وعند أبي بكر بنحوه.

■ وأحمد في "مسنده" (٢٨٤١)، عن روح بن عبادة القيسي، عن الثوري، بلفظ الطيالسي، وفيه زيادة.

(١) يُنْظَرُ: "الثقات" للعجلي ٢٨١/١، "الجرح والتعديل" ١٠٧/٣، "الثقات" لابن حبان ١٣٧/٤، "مشاهير علماء الأمصار" (ص/١٣٥)، "تهذيب الكمال" ٣٥٨/٥، "الكاشف" ٣٠٧/١، "ميزان الاعتدال" ٤٥١/١، "جامع التحصيل" (ص/١٠٥، ١٥٨)، "تهذيب التهذيب" ١٧٩/٢، "تعريف أهل التقديس" (ص/٣٧)، "التقريب" (١٠٨٤).

(٢) أُغْلِمَةَ: تَصْغِيرُ أُغْلَمَةَ، جَمْعُ غُلَامٍ فِي الْقِيَاسِ، وَلَمْ يَرِدْ فِي جَمْعِهِ أُغْلِمَةَ، وَإِنَّمَا قَالُوا: غِلْمَةٌ، وَمِثْلُهُ أُصَيْبِيَّةٌ تَصْغِيرُ صَيْبِيَّةٍ، وَيُرِيدُ بِالْأُغْلِمَةِ: الصَّبِيَّانِ، وَلِذَلِكَ صَعَّرَهُمْ. "الفائق في غريب الحديث" (٧٤/٣)، "النهاية" لابن الأثير (٣٨٢/٣).

(٣) حُمَرَاتٍ: جَمْعُ صِحَّةٍ لِحُمْرٍ، وَحُمْرٌ جَمْعُ جِمَارٍ. يُنْظَرُ: "النهاية" لابن الأثير (٤٣٩/١).

(٤) جَمْعٌ: عِلْمٌ لِلْمُرْدَلْفَةِ وَهِيَ الْمَشْعَرُ الْحَرَامُ. يُنْظَرُ: "الفائق في غريب الحديث" (٧٤/٣)، "النهاية" لابن الأثير (٢٩٦/١).

(٥) اللطح: هُوَ الضَّرْبُ وَلَيْسَ بِالشَّدِيدِ بِيَطْنِ الْكُفِّ وَنَحْوِهِ. يُنْظَرُ: "غريب الحديث" للقاسم بن سلام (٨٤/١)، "الفائق في غريب الحديث" (٧٤/٣)، "النهاية" لابن الأثير (٢٥٠/٤).

(٦) الْأَبْيَتِي: بِوَزْنِ الْأَعْيَمِي، تَصْغِيرُ الْأَبْتِي، بِوَزْنِ الْأَعْمَى، وَهُوَ اسْمُ جَمْعٍ لِلابْنِ. يُنْظَرُ: "الفائق في غريب الحديث" (٧٤/٣)، "النهاية" لابن الأثير (١٧/١).

- وأخرجه أحمد في "مسنده" (٣١٩٢)، والبغوي في "شرح السنة" (١٩٤٢)، عن عبد الرحمن بن مهدي، عن الثوري، به، وبلفظ الطيالسي، وفيه زيادة.
- أبو داود في "سننه" (١٩٤٠) ك/الحج، ب/التَّعْجِيلُ مِنْ جَمْعٍ - وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَغَوِيُّ فِي "شرح السنة" (١٩٤٣) -، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٣٩٨٠)، وابن حبان في "صحيحه" (٣٨٦٩)، عن محمد بن كثير العبدي، عن الثوري، بلفظ الطيالسي. وقال أبو داود: اللَّطْحُ: الضَّرْبُ اللَّيِّنُ.
- والنسائي في "السنن الكبرى" (٤٠٥٦) ك/الحج، ب/النَّهْيُ عَنْ رَمِي جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وفي "الصغرى" (٣٠٦٤) - وَمِنْ طَرِيقِهِ الطَّحَاوِيُّ فِي "شرح المشكل" (٣٥٠٢) -، مِنْ طَرِيقِ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، بِهِ.
- والطحاوي في "شرح المشكل" (٣٥٠٠)، وفي "شرح معاني الآثار" (٣٩٨١)، وفي "أحكام القرآن" (١٤٤٩)، والطبراني في "الكبير" (١٢٦٩٩)، مِنْ طَرِيقِ أَبِي نُعَيْمِ الْفَضْلِ بْنِ دُكَيْنٍ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، بِهِ.
- والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٣٩٧٩)، وفي "أحكام القرآن" (١٤٤٨)، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَيْسَى النَّهْشَلِيِّ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، بِهِ.

- والطحاوي في "شرح المعاني" (٣٩٨٣)، عَنْ أَبِي عَاصِمِ الضَّحَّاكِ بْنِ مَخْلَدِ النَّبِيلِ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، بِهِ.
- وأخرجه البيهقي في "السنن الكبرى" (٩٥٦٤)، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ الصَّنْعَانِيِّ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، بِهِ.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (بإسناد الإمام أحمد عن عبد الرحمن بن مهدي):

- ١) عبد الرحمن بن مهدي: "ثِقَّةٌ ثَبَتَ حَافِظٌ عَارِفٌ بِالرِّجَالِ وَالْحَدِيثِ".^(١) قال ابن معين، وابن المديني، وأحمد: عبد الرحمن بن مهدي مِنْ أَثْبَتِ أَصْحَابِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ.^(٢)
- ٢) سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ: "ثِقَّةٌ حَافِظٌ فَصِيحٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٨٦).
- ٣) سلمة بن كهيل الحضرمي: "ثِقَّةٌ".^(٣)
- ٤) الحسن بن عبد الله العرني: "ثِقَّةٌ، أُرْسِلَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ".^(٤)
- ٥) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب رضي الله عنه: "صَاحِبِي جَلِيلٌ مُكْتَرٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٥١).

ثالثاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سَلَفَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَارَهُ عَلَى سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ وَجْهَيْنِ:
الوجه الأول: سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه.
وهذا الوجه لم يروه عن سُفْيَانَ إِلَّا بَشْرُ بْنُ السَّرِيِّ؛ وَهُوَ وَإِنْ كَانَ ثِقَّةً، إِلَّا أَنَّ ابْنَ عَدِيٍّ قَدْ تَكَلَّمَ فِي رَوَايَتِهِ

(١) يُنْظَرُ: "التقريب" (٤٠١٨).

(٢) يُنْظَرُ: "شرح علل الترمذي" لابن رجب (٥٣٨/٢-٥٤٣).

(٣) يُنْظَرُ: "التقريب" (٢٥٠٨).

(٤) يُنْظَرُ: "التقريب" (١٢٥٢). وَيُنْظَرُ أَيْضاً: "جامع التحصيل" (ص/١٦٦)، "تحفة التحصيل" (ص/٧٧).

عن الثوري، بما يقتضي نكارة روايته عنه خاصة عند المخالفة، والانفراد، كما سبق.

الوجه الثاني: سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ الْحَسَنِ الْعُرَيْبِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه.

بينما رواه عن سُفْيَانَ بِهَذَا الْوَجْهِ جَمَاعَةٌ، خَاصَّةٌ فِيهِمْ: وَكَيْعُ بْنُ الْجَرَّاحِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ،

وَالْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، وَهَؤُلَاءِ مَنْ أَثْبَتَ النَّاسُ فِي سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ^(١)، فَكَيْفَ إِذَا انْضَمَّ إِلَيْهِمْ غَيْرُهُمْ!؟

وعليه فالذي يظهر - والله أعلم - أَنَّ الْوَجْهَ الثَّانِيَّ هُوَ الْمَحْفُوظُ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ؛ لِلْقِرَائِنِ الْآتِيَةِ:

(١) الْأَكْثَرِيَّةُ، وَالْأَحْفَظِيَّةُ: فِرْوَاةُ الْوَجْهِ الثَّانِيَّ أَكْثَرَ عِدَدًا، وَأَعْلَى حِفْظًا وَضَبْطًا مِنْ رِوَاةِ الْوَجْهِ الْأَوَّلِ.

(٢) إِخْرَاجُ ابْنِ حَبَّانٍ لِهَذَا الْوَجْهِ فِي "صَحِيحِهِ".

(٣) تَرْجِيحُ الْأُئِمَّةِ لِهَذَا الْوَجْهِ: قَالَ الْإِمَامُ أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْمَدِينِيُّ: هَذَا الْحَدِيثُ مَحْفُوظٌ مِنْ

حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ، رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو نَعِيمٍ وَغَيْرُهُمَا عَنْهُ - أَيَّ بِالْوَجْهِ الثَّانِيَّ -^(٢).

رَابِعًا: - الْحُكْمُ عَلَى الْحَدِيثِ:

أ- الْحُكْمُ عَلَى الْحَدِيثِ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ:

مِنْ خِلَالِ مَا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "شَاذٌ"؛ لِأَجْلِ بَشْرِ بْنِ السُّرَيْيِّ "ثِقَةٌ"، لَكِنَّهُ انْفَرَدَ بِهِ عَنْ

الثَّوْرِيِّ بِالْوَجْهِ الْأَوَّلِ، مَعَ مَخَالَفَتِهِ لِمَا رَوَاهُ الثَّقَاتُ مِنْ أَصْحَابِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ - كَمَا سَبَقَ -.

تَنْبِيْهِ: الْحَدِيثُ وَإِنْ كَانَ غَيْرَ مَحْفُوظٍ بِرِوَايَةِ الثَّوْرِيِّ؛ لَكِنَّهُ قَدْ ثَبَتَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ مِنْ غَيْرِ

طَرِيقِ الثَّوْرِيِّ: فَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي "سُنَنِهِ" (١٩٤١) ك/الحج، ب/التَّعْجِيلِ مِنْ جَمْعٍ، مِنْ طَرِيقِ حَمَزَةَ بْنِ

حَبِيبِ بْنِ عُمَارَةَ الزِّيَّاتِ؛ وَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي "الْكَامِلِ" (١٨/٣) مِنْ طَرِيقِ حَمَّادِ بْنِ شُعَيْبٍ؛ كِلَاهِمَا (حَمَزَةُ،

وَحَمَّادٌ) عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «يُقَدِّمُ ضَعْفَاءَ أَهْلِهِ بِغَلَسٍ،

وَيَأْمُرُهُمْ بِعِنِي: لَا يَرْمُونَ الْجَمْرَةَ حَتَّى تَطَّلَعَ الشَّمْسُ».

■ بَلْ وَصَحَ أَيْضًا مِنْ طَرِيقٍ أُخْرَى عَنْ عَطَاءٍ:

- فَأَخْرَجَهُ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (٣/١٢٩٣) ك/الحج، ب/ اسْتِحْبَابِ تَقْدِيمِ دَفْعِ الضَّعْفَةِ مِنَ النِّسَاءِ

وغيرهنَّ مِنْ مُزْدَلِفَةَ إِلَى مِئَى فِي أَوَاخِرِ اللَّيْلِ قَبْلَ زَمَةِ النَّاسِ، مِنْ طَرِيقِ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ

دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «كُنْتُ فِيمَنْ قَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ضَعْفَةِ أَهْلِهِ».^(٣)

(١) يُنْظَرُ: "شَرْحُ عِلَلِ التِّرْمِذِيِّ" (٥٤٥-٥٣٨/٢).

(٢) يُنْظَرُ: "اللُّطَائِفُ مِنْ دَقَائِقِ الْمَعَارِفِ فِي عِلْمِ الْحِفَاظِ الْأَعْرَافِ" (ص/١٣٠).

(٣) وَأَخْرَجَهُ الْحَمَيْدِيُّ فِي "مُسْنَدِهِ" (٤٦٩)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي "الْمُصَنَّفِ" (١٣٧٥٣) - وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ مَاجَةَ فِي "سُنَنِهِ"

(٣٠٢٦) ك/المناسك، ب/مَنْ تَقَدَّمَ مِنْ جَمْعٍ لِرَمِيِ الْجِمَارِ -، وَأَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" (١٩٢٠، ٢٤٦٠، ٣١٥٩، ٣٢٢٩)، وَابْنُ

فِي "مُسْنَدِهِ" (٤٩٥٦)، وَالنَّسَائِيُّ فِي "الْكَبِيرِ" (٤٠٢٢) ك/الحج، ب/ تَقْدِيمِ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ إِلَى مِئَى مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ، وَفِي

"الصَّغْرَى" (٣٠٣٣)، وَغَيْرُهُمْ، كُلُّهُمْ مِنْ طَرِيقٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبِيعٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، بِنَحْوِهِ.

▪ وصح كذلك من طُرُقٍ أُخرى عن ابن عَبَّاس:

▪ فأخرجه البخاري في "صحيحه" (١٦٧٨) ك/الحج، ب/مَنْ قَدَّمَ ضَعْفَةَ أَهْلِهِ بَلِيلٍ، وبرقم (١٨٥٦) ك/الحج، ب/حج الصبيان، ومسلم في "صحيحه" (١٢٩٣/١-٢) ك/الحج، ب/استِحْبَابِ تَقْدِيمِ دَفْعِ الضَّعْفَةِ مِنَ النِّسَاءِ وَغَيْرِهِنَّ مِنْ مُزْدَلِفَةَ إِلَى مَنَى فِي أَوَاحِرِ اللَّيْلِ قَبْلَ زَحْمَةِ النَّاسِ، وَغَيْرَهُمَا مِنْ طُرُقٍ عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، بِنَحْوِ رِوَايَةِ الْبَابِ.^(١)

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

ومن خلال ما سبق يتضح أنَّ الحديث من وجهه الراجح "ضعيف"، فيه انقطاع؛ لأجل الحسن بن عبد الله العزني لم يسمع من ابن عباس رضي الله عنه. إلا أنَّ الحديث بجزئه الأول - في قدوم الضعفة من المزدلفة إلى منى بليلٍ - له من المتابعات والشواهد في "الصحيحين"، وغيرهما، وقد سبق ذكرها، فيرتقي إلى "الصحيح لغيره".

وأما الحديث بجزئه الثاني فله عدَّةٌ متابعات، من أمثلها:

▪ ما أخرجه الترمذي عن ابن عباسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَدَّمَ ضَعْفَةَ أَهْلِهِ، وَقَالَ: «لَا تَرْمُوا الْجُمُرَةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ».^(٢) وقال الترمذي: حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ لَمْ يَرَوْا بِأَسَا أَنْ يَتَقَدَّمَ الضَّعْفَةُ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ بَلِيلٍ يَصِيرُونَ إِلَى مَنَى. وَقَالَ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ بِحَدِيثِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُمْ لَا يَرْمُونَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَرَخَّصَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي أَنْ يَرْمُوا بَلِيلًا، وَالْعَمَلُ عَلَى حَدِيثِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُمْ لَا يَرْمُونَ، وَهُوَ قَوْلُ النَّوَوِيِّ، وَالشَّافِعِيِّ.

▪ وكذلك ما أخرجه أبو داود من طريق حبيب بن أبي ثابت، عن عطاء، عن ابن عباس، كما سبق.

▪ وكل طريق من الطرق السابقة لا يخلو كل واحد منها من الضعف، قال ابن حجر^(٣): وهذه الطرق يقوي بعضها بعضا ومن ثم صححه الترمذي وابن حبان. ثم قال: ويحمل الأمر في هذا الحديث على الندب. قلت: وذلك لما صحَّ عن أسماء بنت أبي بكر أنها كانت ترحم قبل طلوع الشمس، وتبين أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم أذن بذلك.^(٤)

(١) وفي الباب عن جماعة من الصحابة أيضاً، يُنظر: "صحيح البخاري" حديث رقم (١٦٧٦، ١٦٧٩، ١٦٨٠، ١٦٨١)، و"صحيح مسلم" حديث رقم (١٢٩٠، ١٢٩١، ١٢٩٢، ١٢٩٥).

(٢) أخرجه الترمذي في "سننه" (٨٩٣) ك/الحج، ب/ مَا جَاءَ فِي تَقْدِيمِ الضَّعْفَةِ مِنْ جَمْعِ بَلِيلٍ.

(٣) يُنظر: "فتح الباري" (٥٢٩/٣).

(٤) أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٦٧٩) ك/الحج، ب/ مَنْ قَدَّمَ ضَعْفَةَ أَهْلِهِ بَلِيلًا، فَيَقْفُونَ بِالْمُزْدَلِفَةِ، وَيَدْعُونَ، وَيُقَدِّمُ إِذَا غَابَ الْقَمَرُ. ومسلم في "صحيحه" (١٢٩١) ك/الحج، ب/ استِحْبَابِ تَقْدِيمِ دَفْعِ الضَّعْفَةِ مِنَ النِّسَاءِ وَغَيْرِهِنَّ مِنْ مُزْدَلِفَةَ إِلَى مَنَى فِي أَوَاحِرِ اللَّيْلِ قَبْلَ زَحْمَةِ النَّاسِ، وَاسْتِحْبَابِ الْمُكْتَبِ لِغَيْرِهِمْ حَتَّى يُصَلُّوا الصُّبْحَ بِمُزْدَلِفَةَ.

خامساً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لَمْ يَرَوْهُ عَنْ سُفْيَانَ إِلَّا بِشْرٍ.

قلت: وقد نقله عنه أبو نُعيم^(١)، ولم يتعقبه بشيء. والأمر كما قال المصنف ﷺ، فلم يروه عن سُفيان إلا بِشْرٍ، لكنه مُقيدٌ بروايته عن حبيب بن أبي ثابت عن عطاء - والله أعلم -.

سادساً:- التعليق على الحديث:

قال الترمذي: والعمَلُ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ لَمْ يَرَوْا بَأْسًا أَنْ يَتَقَدَّمَ الضَّعْفَةُ مِنَ الْمُرْدَلْفَةِ بِلَيْلٍ يَصِيرُونَ إِلَى مَنَى. وَقَالَ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ بِحَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُمْ لَا يَرْمُونَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَرَخَّصَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي أَنْ يَرْمُوا بِلَيْلٍ، وَالْعَمَلُ عَلَى حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُمْ لَا يَرْمُونَ، وَهُوَ قَوْلُ الثَّوْرِيِّ، وَالشَّافِعِيِّ.^(٢)

وقال ابن عبد البر: الْمَبِيتُ بِجَمْعِ لَيْلَةٍ النَّحْرِ سُنَّةٌ مَسْنُونَةٌ مُجْتَمَعٌ عَلَيْهَا إِلَّا أَنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ وَمَا كَانَ مِثْلَهَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ إِنَّمَا هُوَ فِي أَكْثَرِ اللَّيْلِ وَأَنَّهُ قَدْ رَخَّصَ أَنْ لَا يُصْبِحَ الْبَائِتُ فِيهَا وَأَنَّ لَهُ أَنْ يُصْبِحَ بِمَنَى عَلَى أَنَّ الْفَضْلَ عِنْدَ الْجَمِيعِ الْمَبِيتُ بِهَا حَتَّى يُصَلِّيَ الصُّبْحَ ثُمَّ يَرْفَعُ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ لَا يَخْتَلِفُونَ فِي ذَلِكَ وَلَا فِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَ. كَذَلِكَ وَلَمْ يَخْتَلِفُوا أَنَّهُ مَنْ لَمْ يَبِيتْ بِجَمْعِ لَيْلَةٍ النَّحْرِ عَلَيْهِ دَمٌ وَأَنَّهُ لَا يُسْقِطُ الدَّمَ عَنْهُ وَفُوقَهُ بِهَا وَلَا مُرُورَهُ عَلَيْهَا. وَقَدْ قَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مُجَاهِدٌ أَنَّهُ مَنْ أَقَاضَ مِنْ جَمْعِ قَبْلِ الْإِمَامِ وَإِنْ بَاتَ بِهَا أَنْ عَلَيْهِ دَمًا. قَالَ أَبُو عَمَرَ أَظْنُهُمْ لَمْ يَسْمَعُوا بِهَذِهِ الْأَثَارِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.^(٣)

قلت: والحديث يدل على إذن النبي ﷺ للضعفاء بالانصراف بعد منتصف الليل، أما الأقوياء فالسنة أن يبيتوا حتى الفجر ويصلوا الفجر في المزدلفة ويقفوا عند المشعر الحرام.

قال البغوي: وَفِي الْحَدِيثِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ يَجُوزُ لِلنِّسْوَانِ، وَالضَّعْفَةُ أَنْ يَدْفَعُوا مِنَ الْمُرْدَلْفَةِ إِلَى مَنَى قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ مِنْ يَوْمِ النَّحْرِ بَعْدَ انْتِصَافِ اللَّيْلِ، وَمَنْ دَفَعَ قَبْلَ انْتِصَافِ اللَّيْلِ، فَعَلَيْهِ دَمٌ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ، فَأَمَّا مَنْ لَا عُذْرَ لَهُ، فَأَلْأُولَى أَنْ يَقِفَ بِهَا حَتَّى يَدْفَعَ مَعَ الْإِمَامِ بَعْدَ الْإِسْفَارِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، فَلَوْ دَفَعَ بَعْدَ انْتِصَافِ اللَّيْلِ، فَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِيهِ، فَأَجَازَهُ قَوْمٌ، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ، لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ ابْنَ عَبَّاسٍ فِي النَّقْلِ، وَهُوَ لَمْ يَكُنْ مِنَ الضَّعْفَةِ، وَلَمْ يُجَازَ قَوْمٌ لِمَنْ لَا عُذْرَ لَهُ.^(٤)



(١) يُنظر: "حلية الأولياء" (٣٠١/٨).

(٢) يُنظر: "السنن" حديث رقم (٨٩٣).

(٣) يُنظر: "الاستنكار" (٥٣/١٣).

(٤) يُنظر: "شرح السنة" (١٧٥/٧-١٧٦)، ومن رام المزيد؛ فليراجع: "شرح المشكل" للطحاوي (١١٨/٩-١٢٥)، شرح

معاني الآثار" (٢١٥-٢١٨)، "المنهاج شرح صحيح مسلم" (٣٩/٩-٤١)، "فتح الباري" لابن حجر (٥٢٧/٣-٥٣٠).

القسم الثاني من "المعجم الأوسط"

للإمام أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني رحمه الله ت ٣٦٠ هـ

تحقيق ودراسة مع ملاحظة أحكامه على الأحاديث بالتفرد.

من حديث (٤٠١) حديث واثلة بن الأسقع، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « قَالَ اللَّهُ ﷻ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي ... الْحَدِيثُ »، إِلَى حَدِيثِ رَقْمِ (٦٥٠) حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: « تَصَيَّفْتُ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، وَهِيَ لَيْلَتُنِي حَائِضٌ لَا تُصَلِّي ... الْحَدِيثُ ».

رسالة مقدمة لنيل درجة التخصص (الماجستير)
في الحديث وعلومه

إعداد الباحث:

محمود محمد محمد عمارة السعدني

تحت إشراف

فضيلة الأستاذ الدكتور/

أ.د/أحمد محمد صبري

مدرس الحديث وعلومه بالكلية

فضيلة الأستاذ الدكتور/

أ.د/أحمد محمد محمد علي سالم

أستاذ الحديث ووكيل كلية الدراسات

الإسلامية والعربية للبنات بالزقازيق

الجزء الثاني

[٥٠١/١٠١] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُسَاوِرِ الْجَوْهَرِيِّ^(١)، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخُو أَبِي مَعْمَرٍ^(٢)، قَالَ: نَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أُرْسِلَ إِلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَدْعُونِي إِلَى السَّحُورِ^(٣)، وَقَالَ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَمَّاهُ الْغَدَاءَ^(٤) الْمُبَارَكَ».

* لا يُرَوَى هذا الحديث عن عُمَرَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَلَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ إِلَّا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخُو أَبِي مَعْمَرٍ: [عَيْسَى بْنُ السَّرِيِّ الْحَجَوَانِيُّ^(٥) كُوفِيٌّ]^(٦).

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ أخرج الخطيب في "تاريخ بغداد" (٢٧٠/٢)، والضياء في "المختارة" (١٨٠)، من طريق الطبراني، به. وذكروا كلام الطبراني عقب الحديث، دون الجملة الأخيرة منه، وهي قوله: عيسى بن السري الحجواني كوفي. وذكره ابن كثير في "مسند الفاروق" (٢٧٣/١) بإسناد الطبراني، ومتمته، وذكر كلام الطبراني عقبه.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، أبو جعفر الجوهري، البغدادي.
روى عن: محمد بن إبراهيم، وعفان بن مسلم، وعلي بن الجعد، وآخرين.
روى عنه: أبو القاسم الطبراني، وأحمد بن كامل، وابن قانع، وآخرون.

(١) الجوهري: بفتح الجيم والهاء، بينهما واو ساكنة، وفي آخرها الزاء، نسبة إلى بيع الجوهري. "اللباب" (٣١٣/١).
(٢) أبو معمر هذا هو: إسماعيل بن إبراهيم بن معمر بن الحسن الهذلي، أبو معمر القطيعي الهروي. يُنظر: "التاريخ الكبير" (٣٤٢/١)، "الكنى والأسماء" للإمام مسلم (ص/٧٩٢)، "تهذيب الكمال" (١٩/٣).
(٣) السحور: بالفتح: اسم ما يتسحر به من الطعام والشراب، وبالضم: المصدر والفعل نفسه. يُنظر: "النهاية" (٣٤٧/٢).
(٤) قال الخطابي في "غريب الحديث" (٤٨٠/٢): سماه غداء؛ لأنه للصائم بمنزلة الغداء للمفطر، وأول وقت الغداء عند العرب قبيل الفجر الثاني، ويقال لمن خرج في ذلك الوقت: قد غدا في حاجته، فمن خرج قبل ذلك الوقت، قيل: أدلج. وقال في "معالم السنن" (١٠٤/٢): سماه غداء؛ لأن الصائم يتقوى به على صيام النهار، فكأنه قد تغدى.
(٥) لم أقف على حقيقة هذه النسبة - على حد بحثي - والله أعلم.
(٦) ما بين المعقوفتين هكذا بالأصل، ونقله عنه ابن كثير في "مسند الفاروق" (٢٧٣/١)؛ بينما رواه الخطيب، والضياء - كما فصلته في التخریج - من طريق المصنف، وليس عندهما هذه الجملة، وفي "مجمع البحرين" (١٥٠٤)، أشار محققه الفاضل بأن هذه العبارة ثابتة في بعض النسخ، وأنها لا معنى لها. قلت: وهو كما قال - جزاه الله خيراً -؛ فأبو معمر ليس هو عيسى بن السري، وإنما هو: إسماعيل بن إبراهيم الهذلي - كما سبق -، وبعد البحث لم أقف على أحد يُسمى (عيسى بن السري)؛ ولم أجد توجيهاً لسبب إقحام هذه العبارة في الأصل، إلا القول بأنها خطأ من الناسخ، وليست من المؤلف بدليل عدم ثبوتها عنه في الرواية، كما عند الخطيب، والمقدسي، مع عدم ثبوتها في بعض نسخ "مجمع البحرين"، والله أعلم.

حاله: قال الخطيب البغدادي: ثِقَّةٌ. وقال الذهبي: حافظٌ، ثِقَّةٌ، صاحبٌ حديثٍ. (١)

(٢) محمد بن إبراهيم بن مَعْمَر بن الحَسَن أبو بكر الهُدَلِيُّ القَطِيعِيُّ.

روى عن: سفيان بن عيينة، ويحيى بن سليم الطائفي، وحماد بن خالد الخياط، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن القاسم بن مساور الجوهري، قال الخطيب: ولا أعلم روى عنه غيره. (٢)

حاله: سئل يحيى بن معين عن أبي مَعْمَر الهُدَلِي، فقال: مثله لا يُسأل عنه، وهو وأخوه من أهل الحديث.

وقال موسى بن هارون الحمّال: صدوقٌ لا بأس به. (٣)

(٣) سُفْيَان بن عُيَيْنَةَ: "ثِقَّةٌ ثَبَتَ حَافِظُ إِمَامٍ حَجَّةً"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (٧٨).

(٤) إِبْرَاهِيم بن ميسرة الطائفي، من الموالي.

روى عن: أنس بن مالك، وطاووس بن كيسان، وعطاء بن أبي رباح، وآخرين.

روى عنه: سفيان ابن عُيَيْنَةَ، والثوري، وشعبة بن الحجاج، وآخرون.

حاله: قال ابن سعد، وابن معين، وأحمد، والعجلي، والنسائي: ثِقَّةٌ. وقال ابن عُيَيْنَةَ: كان يُحَدِّث على

اللفظ، وكان ثِقَّةً، مأموناً، من أوثق مَنْ رَأَيْتُ. وذكره ابن حَبَّان في "الثقات"، وقال في "المشاهير": كان من

المُتَّقِنِينَ. وروى له الجماعة. فحاصله كما قال الحافظ ابن حجر: "ثَبَّتَ حَافِظٌ". (٤)

(٥) طَاوُوسُ (٥) بن كَيْسَانَ اليماني، أبو عبد الرحمن الحميري.

روى عن: عبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر، وأبي هريرة، وآخرين.

روى عنه: إبراهيم بن ميسرة، وعمرو بن دينار، ومجاهد بن جبر، والناس.

حاله: قال ابن معين، وأبو زرعة: ثِقَّةٌ. وقال عمرو بن دينار: ما رأيت أحداً قط مثل طاوس. وقال ابن

حَبَّان: من عُبَاد أهل اليمن وفقهائهم ومن سادات التابعين. وقال ابن حجر: "ثِقَّةٌ فَتِيهٌ فَاضِلٌ". (٦)

(٦) عبد الله بن عباس ؓ: "صحابيٌّ جليلٌ مُكْتَرٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (٥١).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "صَحِيحٌ لِدَاتِهِ".

(١) يُنظَر: "تاريخ بغداد" ٥/٥٧٤، "تاريخ الإسلام" ٦/٨٨٧، "السير" ١٣/٥٥٢، "إرشاد القاصي والداني" (ص/١٥١).

(٢) قَلْتُ: وبعد البحث لم أفق على أحدٍ روى عنه غير أحمد بن القاسم، كما قال الخطيب - والله أعلم -.

(٣) يُنظَر: "تاريخ بغداد" (٢/٢٧٠).

(٤) يُنظَر: "التاريخ الكبير" ١/٣٢٨، "الثقات" للعجلي ١/٢٠٨، الجرح والتعديل ٢/١٣٣، "الثقات" لابن حَبَّان ٤/١٤، "مشاهير علماء الأمصار" (ص/١١٢)، "تهذيب الكمال" ٢/٢٢١، "التقريب" (٢٦٠).

(٥) قال ابن معين: سُمي طاووساً، لأنه كان طاووس القراء. وقيل: اسمه ذُكُون، وطاووس، لقب له. "تهذيب" (١٣/٣٥٨).

(٦) يُنظَر: "الجرح والتعديل" ٤/٥٠٠، "الثقات" لابن حَبَّان ٤/٣٩١، "تهذيب الكمال" ١٣/٣٥٧، "التقريب" (٣٠٠٩).

والحديث ذكره الهيثمي، وقال: رواه الطبراني في "الأوسط"، وفيه محمد بن إبراهيم أخو أبي معمر - ونقل أقوال أهل العلم في توثيقه - وبقية رجاله رجال الصحيح. وقال الألباني: إسناده صحيح. (١)

قلت: وفي الباب في ثبوت بركة السحور، دون تسميته بالغداء، ما أخرجه البخاري، ومسلم في "صحيحهما" عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: قال النبي ﷺ: «**تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً**». (٢)

رابعاً:- النظر في كلام المصنف رضي الله عنه على الحديث:

قال المصنف رضي الله عنه: لا يروى هذا الحديث عن عمر إلا من هذا الوجه، ولا نعلم رواه عن ابن

عينة إلا محمد بن إبراهيم أخو أبي معمر.

قلت: من خلال ما سبق يتضح صحة قول المصنف رضي الله عنه.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال ابن المنذر: أجمع العلماء أن السحور مندوب إليه مستحب، ولا مآثم على من تركه، وحض النبي ﷺ أمته، عليه ليكون قوة لهم على صيامهم. (٣)

وقال الحافظ ابن حجر: البركة في السحور تحصل بجهات متعددة، وهي: اتباع السنة، ومخالفة أهل الكتاب، والتقوي به على العبادة، والزيادة في النشاط، ومدافعة سوء الخلق الذي يُثيره الجوع، والتسبب للذكر والدعاء وقت مظنة الإجابة، وتدارك نية الصوم لمن أغفلها قبل أن ينام.

قال ابن دقيق العيد: هذه البركة يجوز أن تعود إلى الأمور الأخروية: فإن إقامة السنة يُوجب الأجر وزيادته؛ ويُحتمل أن تعود إلى الأمور الدنيوية: كقوة البدن على الصوم، وتيسيره من غير إضرار بالصائم.

قال: ومما يُعلل به استحباب السحور: المخالفة لأهل الكتاب، لأنه مُمتنع عندهم، وهذا أحد الوجوه المقتضية للزيادة في الأجور الأخروية. وقال أيضاً: وقع للمتصوفة في مسألة السحور كلام من جهة اعتبار حكمة الصوم، وهي: كسر شهوة البطن والفرج؛ والسحور قد يباين ذلك، قال: والصواب أن يقال: ما زاد في المقدار حتى تتعدم هذه الحكمة بالكلية فليس بمستحب، كالذي يصنعه المترفون من التأنق في المآكل وكثرة الاستعداد لها وما عدا ذلك تختلف مراتبه. (٤)

ويحصل السحور بأقل ما يتناوله المرء من مأكل ومشروب، فقد أخرج ابن حبان في "صحيحه" (٣٤٧٦) بإسناد حسن، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**تَسَحَّرُوا وَلَوْ بِجُرْعَةٍ مِنْ مَاءٍ**».

(١) يُنظر: "مجمع الزوائد" (١٥١/٣)، "السلسلة الصحيحة" (١٢٠٥/٦).

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٩٢٣) ك/الصوم، ب/ بركة السحور من غير إيجاب، ومسلم في "صحيحه" (١٠٩٥) ك/الصيام، ب/ فضل السحور وتأكيد استحبابه، واستحباب تأخيرهِ وتَعْجِيلِ الْفِطْرِ.

(٣) يُنظر: "شرح صحيح البخاري" لابن بطال (٤٥/٤).

(٤) يُنظر: "فتح الباري" (١٤٠/٤).

[٥٠٢/١٠٢] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: نَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ،

عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ.

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ وَضَعَ لَهُ سِوَاكُهُ، وَوَضُوهُهُ ^(١).

* لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ [عَنْ] ^(٢) سَعْدِ بْنِ زُرَّارَةَ، وَلَا عَنْ زُرَّارَةَ إِلَّا بِهَؤُلَاءِ، تَفَرَّدَ بِهِ: حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ.

هذا الحديث مداره على بهز بن حكيم، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: بهز بن حكيم، عن زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

الوجه الثاني: بهز بن حكيم، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وبيان ذلك كالآتي:

أولاً: - الوجه الأول: بهز بن حكيم، عن زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ.

أ - تخريج الوجه الأول:

■ أخرجه أبو داود في "سننه" (٥٦) ك/الطهارة، ب/السِّوَاكُ لِمَنْ قَامَ مِنَ اللَّيْلِ، وبرقم (١٣٤٩)

ك/الصلاة، ب/صلاة اللّيل، وابن المنذر في "الأوسط" (٣٤٢)، والطبراني في "الأوسط" - رواية الباب - .

ثلاثتهم من طرقٍ عن حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ، بسنده، بنحو رواية الباب، وبزيادة عند بعضهم.

وقال ابن الملقن: رواه أبو داود بإسنادٍ جيّدٍ. ^(٣)

■ وأحمد في "المسند" (٢٥٩٨٨)، قال: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُؤَدَّبِ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ يَزِيدِ الْعَطَّارِ،

عَنْ بَهْزِ بْنِ زُرَّارَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، قَالَ: قُلْتُ لَأُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ: كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ؟ قَالَتْ:

كَانَ يُصَلِّي الْمِشَاءَ ثُمَّ يُصَلِّي بَعْدَهَا رُكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَنَامُ، فَإِذَا اسْتَبْقِظَ وَعِنْدَهُ وَضُوهُهُ مُغَطَّى، وَسِوَاكُهُ اسْتَاكَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ، . . . الحديث".

ب - متابعات للوجه الأول:

■ وأخرجه مسلمٌ في "صحيحه" (٧٤٦) ك/صلاة المسافرين وقصرها، ب/جَامِعِ صَلَاةِ اللَّيْلِ، مِنْ طَرِيقِ

قَتَادَةَ بْنِ دِعَامَةَ السَّدُوسِيِّ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ قَالَ: قُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أُنْسِنِي عَنْ تَرْتِيلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

فَقَالَتْ: "كَمَا نَعُدُّ لَهُ سِوَاكَهُ وَطَهْرَهُ، فَيَبْعَثُهُ اللَّهُ مَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَهُ مِنَ اللَّيْلِ، فَيَسْوُكُ، وَيَتَوَضَّأُ، . . . الحديث" مطولاً.

(١) قال الخطابي في "مشارك الأنوار" (٢٨٩/٢): إِذَا كَانَ الْمُرَادُ الْمَاءَ الْمُسْتَعْمَلُ فِي ذَلِكَ فَبِالْفَتْحِ، وَإِذَا أُرِدْتُ الْفِعْلُ فَبِالضَّمِّ،

وقال الخليل: الفتح في الوجهين، وكذلك عندهم الطَّهُّورُ وَالطَّهُّورُ وَالغَسْلُ وَالغَسْلُ، قال ابن الأنباري: والوجه الأول يعني التفريق

هو المعروف، والذي عليه أهل اللُّغَةِ.

(٢) ما بين المعقوفتين سقط من الأصل، وهي زيادة مهمة ليستقيم بها الكلام.

(٣) يُنْظَرُ: "البدر المنير" (٧٠٨/١).

ت- دراسة إسناد الوجه الأول (إسناد الطبراني):

(١) أحمد بن القاسم بن مُسَاوِر، الجَوْهري: "ثِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) عَفَّان بن مسلم بن عبد الله الصَّفَّار، أبو عثمان البَصْرِيّ.

روى عن: الحمادين، وشعبة، ويحيى القطان، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن القاسم، والبخاري، وأبو حاتم، وأبو زرعة الرّازيان، والنّاس.

حاله: قال ابن المديني: كان إذا شك في حرفٍ من الحديث تركه. وقال العجّلي: ثبت صاحبُ سنّة. وقال

أبو حاتم: ثِقَّةٌ مُتَّقَنٌ مَتِينٌ. وقال ابن حجر: "ثِقَّةٌ ثَبُتٌ". وروى له الجماعة. (١)

(٣) حمّاد بن سلّمة بن دينار البَصْرِيّ.

روى عن: بهز بن حكيم، وخاله حميد الطويل، وثابت البناني، وآخرين.

روى عنه: عَفَّان بن مسلم، وشعبة، ومالك بن أنس، والنّاس.

حاله: قال ابن معين، وأحمد، والنّسائي، وابن حبان: ثِقَّةٌ. وعاب ابن حبان على البخاري لعدم إخراج

حديثه. (٢)، وقال الذهبي في "الكاشف": ثِقَّةٌ صدوقٌ، يغلط، وليس في قوة مالك. وفي "المغني": إمامٌ ثِقَّةٌ له

أوهامٌ وغرائب، وغيره أثبت منه. وقال ابن حجر: ثِقَّةٌ عابِدٌ، أثبت الناس في ثابت، تغيّر حفظه بآخرة. (٣)

- وقال ابن معين: من أراد أن يكتب حديث حمّاد بن سلّمة فعليه بعَفَّان بن مُسلم. وقال النّسائي: أثبت

أصحاب حمّاد بن سلّمة: ابن مهدي، وابن المبارك، وعبد الوهاب الثّقفي.

(١) يُنظر: "الثقات" للعجّلي ١٤٠/٢، "الجرح والتعديل" ٣٠/٧، "تهذيب الكمال" ١٦٠/٢٠، "التقريب، وتحريره" (٤٦٢٥)،

وزاد ابن حجر في "التقريب" قوله: "وربّما وهم"، وتعقبه صاحباً "التحرير" بأنّه لا معنى لإيرادها فمن الذي سلّم؟! ونقل ابن

حجر عن ابن معين قوله: أنكرناه في صفر سنة تسع عشرة ومئتين، ومات بعدها بيسير. وتعقبه الذهبي في "السير"

(٢٥٤/١٠)، فقال: كلُّ تَغْيِيرٍ في مرض الموت، ليس بِقَادِحٍ في الثّقّة، فإنّ غالب النّاس يَغْتَرِيهِم في المرض الحادّ نحو ذلك،

وإنّما المَحْدُورُ أن يَغَعَ الاختلاط بالثّقّة، فيَحْدِثُ في حال اختلاطه بما يَضْطَرِبُ في إسناده، أو مَثَبِهِ، فيَخَالَفُ فِيهِ. وفي "الميزان"

(٨٢/٣): هذا من تغيّر مرض الموت، وما ضره، لأنّه ما حدّث فيه بخطأ. وقال العلاءي في "المختلطين" (ص/٨٥): الظاهر

أنّ هذا تغيّر المرض ولم يتكلم فيه أحد فهو من القسم الأول. وقال برهان الدين في "الاغتباط" (ص/٢٥٠): وما ينبغي أن

يُذكَر مع هؤلاء. ولذا لم يُورده ابن الكيّال في "الكواكب النيرات". ويُنظر: "معجم المختلطين" (ص/٢٤٠).

(٢) فقال في "الثقات" (٢١٦/٦): لم يُنصف من جانب حديثه وأختج بأبي بكر بن عيَّاش في كتابه، وبابن أخي الرّهريّ؛ فإن

كان تركه إيّاه لما كان يُخطئ، فغيّره من أقرانه مثل الثّوريّ وشعبة ودونهما يُخطؤون، فإن زعم أن خطأه كثر من تغيّر حفظه

فقد كان ذلك في أبي بكر بن عيَّاش، وأنّي يبلغ أبو بكر بن عيَّاش حمّاد بن سلّمة في إتقانه أو في جمعه أو في ضبطه.

(٣) وهذا التغيّر ليس المراد به الاختلاط الاصطلاحي، وإنّما هذا التغيّر من قبل حفظه، فقد أصابه ذلك كما أصاب غيره من

الثقات لما كبر سنّه. وممّا عابه عليه أهل العلم، ما ذكره الحافظ ابن رجب الحنبلي في "شرح علل الترمذي" (٦٧٦/٢)، فقال:

كان حمّاد بن سلّمة إذا جمع بين حديث جماعة وساق الحديث سياقة واحدة فالظاهر أنّ لفظهم لم يتفق، فلا يُقبَل هذا الجمع إلا

من حافظٍ مُتَقِنٍ لحديثه يَعْرِفُ انْفِاقَ شيوخه واختلافهم.

- وقال أحمد، وابن معين، وابن المديني، والدَّارِقُطْنِي: حمَّاد بن سلمة أعلم الناس بثابت. وقال أحمد: حمَّاد أثبت الناس في حُميد الطويل سمع منه قديماً.

- وقال يحيى بن سعيد: حماد بن سلمة عن زياد الأعلم وقيس بن سعد ليس بذلك. (١)

(٤) **بَهْزُ بنِ حَكِيمِ بنِ مُعَاوِيَةَ بنِ حَيْدَةَ القُشَيْرِيِّ، أَبُو عبدِ المَلِكِ البَصْرِيِّ.**

روى عن: أبيه، وزرارة بن أوفى. روى عنه: الحمَّادان، والزهرى، ويحيى القطان، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وابن المديني، وأبو داود، والترمذي، والنسائي: ثقة. وقال أبو زرعة: صالح، وليس بالمشهور. وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به، ولم أر له حديثاً مُنْكَرًا. وقال الدَّارِقُطْنِي: لا بأس به. وقال الذهبي: صدوقٌ فيه لينٌ، وحديثه حسنٌ. وقال ابن حجر: صدوقٌ. وفي "الفتح": مُوثقٌ عند الجمهور.

- وقال أبو حاتم: شيخٌ، يُكْتَبُ حديثه ولا يُحْتَجُّ به. وقال ابن حبان: يُخطئ كثيراً، واحتج به أحمد، وتركه جماعة، وذكر حديثاً، ثم قال: ولولا هذا الحديث لأدخلناه في الثقات، وهو ممن أستخير الله ﷻ فيه. قلت: وكلام ابن حبان هذا، قد تعقبه فيه الذهبي في "تاريخ الإسلام"، وأجاب عنه.

فالحاصل: أنه مُختلفٌ فيه، والعمل على توثيقه - كما فعل الحافظ في "لسان الميزان" - (٢).

(٥) **زُرَّارة بنِ أَوْفَى العامريُّ، أَبُو حاجبِ البَصْرِيِّ.**

روى عن: سعد بن هشام، وأبي هريرة، وابن عباس، وآخرين.

روى عنه: بهز بن حكيم، وقتادة بن دعامة السدوسي، وأيوب السختياني، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، والعجلي، وابن سعد، والنسائي، وابن حجر: ثقة. وروى له الجماعة. (٣)

(٦) **سَعْدُ بنِ هِشَامِ بنِ عَامِرِ الأنصاريِّ المدنيِّ، ابن عم أنس بن مالك.**

روى عن: أنس بن مالك، وعبد الله بن عباس، وعائشة أم المؤمنين، وآخرين.

روى عنه: زرارة بن أوفى، والحسن البصري، وحُميد بن عبد الرَّحْمَنِ الجُمَيْرِي، وآخرون.

حاله: قال النسائي، وابن حجر: ثقة. وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال في "المشاهير": كان من عبَّاد التابعين. وقال الذهبي: كان مُفْرِنًا، صَالِحًا، فَاضِلًا، نَبِيلاً. وروى له الجماعة. (٤)

(٧) **عائشة بنت أبي بكر رضی الله عنها:** زوج النبي ﷺ، تقدّمت في الحديث رقم (٥).

(١) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٣١٩/١، "الجرح والتعديل" ١٤٠/٣، "الثقات" لابن حبان ٢١٦/٦، "تهذيب الكمال" ٢٥٣/٧، "الكاشف" ٣٤٩/١، "المغني في الضعفاء" ٢٧٩/١، "الميزان" ٥٩٠/١، "تهذيب التهذيب" ١١/٣، "التقريب" (١٤٩٩).

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٤٣٠/٢، "المجروحين" ١٩٤/١، "الكامل" ٢٥٤/٢، "تهذيب" ٢٥٩/٤، "المغني" ١٨١/١، "تاريخ الإسلام" ٨٢٤/٣، "الميزان" ٣٥٣/١، "لسان الميزان" ٢٧٠/٩، "التقريب" (٧٧٢)، "فتح الباري" ٣٥٥/١٣.

(٣) "الثقات" للعجلي ٣٧٠/١، "الجرح والتعديل" ٦٠٣/٣، "الثقات" ٢٦٦/٤، "تهذيب" ٣٣٩/٩، "التقريب" (٢٠٠٩).

(٤) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٦٦/٤، "الجرح والتعديل" ٩٦/٤، "الثقات" لابن حبان ٢٩٤/٤، "مشاهير علماء الأمصار" (ص/١١٥)، "تهذيب الكمال" ٣٠٧/١٠، "تاريخ الإسلام" ٩٣٧/٢، "التقريب" (٢٢٥٨).

ثانياً: - الوجه الثاني: بهز بن حكيم، عن زرارة بن أوفى، عن عائشة رضي الله عنها.

أ- تخريج الوجه الثاني:

- أخرجه أحمد في "مسنده" (٢٥٩٨٧)، وأبو داود في "سننه" (١٣٤٧)، ك/الصلاة، ب/صلاة الليل، عن يزيد بن هارون الواسطي، عن بهز، قال: سَمِعْتُ زُرَّارَةَ، يَقُولُ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ؟ فَقَالَتْ كَانَ " يُصَلِّي الْعِشَاءَ ثُمَّ يُصَلِّي بَعْدَهَا رُكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَنَامُ، فَإِذَا اسْتَيْقَظَ وَعِنْدَهُ وَضُوءٌ مُعْطَى، وَسِوَاكَ اسْتَاكَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ... الحديث".
- وأخرجه أبو داود في "سننه" (١٣٤٦) ك/الصلاة، ب/صلاة الليل، قال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الدَّرَهَمِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ، بِنَحْوِ رِوَايَةِ يَزِيدِ.
- وأخرجه أبو داود في "سننه" (١٣٤٦) ك/الصلاة، ب/صلاة الليل، قال: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ، بِنَحْوِ رِوَايَةِ يَزِيدِ.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد الإمام أحمد):

(١) يزيد بن هارون الواسطي: "ثِقَةٌ مُتَّقِنٌ عَابِدٌ".^(١)

(٢) وبقية رجال الإسناد: سبقت دراستهم في الوجه الأول.

ثالثاً: - النظر في الخلاف في هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَارُهُ عَلَى بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الوجه الأول: بهز بن حكيم، عن زرارة بن أوفى، عن سعد بن هشام، عن عائشة رضي الله عنها. ورواه عن بهز بهذا الوجه حماد بن سلمة، وعمران بن يزيد العطار، وتوبع بهز على هذا الوجه، تابعه قتادة، كما عند مسلم في "صحيحه".

الوجه الثاني: بهز بن حكيم، عن زرارة بن أوفى، عن عائشة رضي الله عنها.

بينما رواه الثقات بهذا الوجه، منهم: يزيد بن هارون، ومحمد بن أبي عدي، ومروان، بأسانيد صحيحة.

والذي يظهر - والله أعلم - أن الوجه الأول هو الأقرب للصواب؛ للقرائن الآتية:

(١) أن الحديث مداره على بهز، وتكلم فيه البعض كما سبق في ترجمته، وقال ابن حبان: يُخْطِئُ كَثِيرًا، (وإن كان العمل على توثيقه كما سبق)، وقد اضطرب في هذا الحديث، فيُرجح من الوجهين ما توبع عليه، وقد توبع على الوجه الأول، دون الثاني.

(٢) ترجيح الأئمة للوجه الأول: فسئل أبو حاتم عن الوجهين، أيهما أصح؟ فقال: إن كان حفظ حماد، فهذا أشبه.^(٢) وقال الدارقطني: قول قتادة أصح - أي بروايته عن زرارة عن سعد عن عائشة.^(٣) وقال المزني:

(١) يُنظر: "التقريب" (٧٧٨٩).

(٢) يُنظر: "العلل" لابن أبي حاتم (١/٤٢٤/مسألة ٢١).

(٣) يُنظر: "العلل" للدارقطني (١٤/٣١٦/مسألة ٣٦٥٧).

وقد روى زرارة بن أوفى عن عائشة، والمحفوظ أنَّ بينهما سعد بن هشام. ^(١) وقال المنذري: رواية زرارة، عن سعد بن هشام هي المحفوظة، وفي سماع زرارة، عن عائشة نظر. ^(٢)

رابعاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مِنْ وَجْهِهِ الرَّاجِحِ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "صَحِيحٌ لِدَاثِهِ"، وَقَدْ أَخْرَجَهُ مُسَلِّمٌ فِي "صَحِيحِهِ" - كَمَا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ - بِسَنَدِهِ مِنْ طَرِيقِ قَتَادَةَ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

خامساً:- النظر في كلام المصنف رحمته الله على الحديث:

قَالَ الْمَصْنَفُ رحمته الله: لَمْ يَرَوْهُ عَنْ سَعْدِ بْنِ زُرَّارَةَ، وَلَا عَنْ زُرَّارَةَ إِلَّا بِهَذَا تَفَرَّدَ بِهِ: حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ.
قُلْتُ - وَاللَّهِ أَعْلَمُ -: بِالنَّظَرِ فِي التَّخْرِيجِ نَجَدُ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ لَمْ يَرَوْهُ عَنْ سَعْدِ بْنِ زُرَّارَةَ، لَكِنْ لَمْ يَتَّفَرَّدْ بِهِ بِهَذَا عَنْ زُرَّارَةَ؛ بَلْ تَابَعَهُ عَلَى الْإِسْنَادِ قَتَادَةَ كَمَا عِنْدَ مُسَلِّمٍ فِي "صَحِيحِهِ"، وَلَمْ يَتَّفَرَّدْ بِهِ أَيْضاً حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ؛ بَلْ تَابَعَهُ عَلَى الْإِسْنَادِ عِمْرَانُ بْنُ يَزِيدَ الْعَطَّارِ ^(٣) كَمَا عِنْدَ أَحْمَدَ فِي "الْمَسْنَدِ".

- وَقَدْ تَعَقَّبَهُ الشَّيْخُ/ الْحَوَيْنِيُّ بِمُتَابَعَةِ عِمْرَانَ بْنِ يَزِيدَ الْعَطَّارِ وَحْدَهُ، دُونَ رِوَايَةِ قَتَادَةَ. ^(٤)

- لَكِنْ لَعَلَّ الْإِمَامَ الطَّبْرَانِيَّ يَقْصِدُ - وَاللَّهِ أَعْلَمُ - بِقَوْلِهِ: وَلَمْ يَرَوْهُ عَنْ زُرَّارَةَ إِلَّا بِهَذَا، تَفَرَّدَ بِهِ: حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَيْ بِهَذَا اللَّفْظِ، فَرِوَايَتُهُمَا (عِمْرَانَ، وَقَتَادَةَ) لَيْسَتْ بِلَفْظِ رِوَايَةِ حَمَّادٍ، وَإِنَّمَا بِنَحْوِهِ مُطَوَّلًا.
- وَيُؤَيِّدُ مَا قُلْتُهُ - وَاللَّهِ أَعْلَمُ - أَنَّهُ يَبْعُدُ أَنْ تَخْفَى هَذِهِ الْمُتَابَعَاتُ عَلَى الْإِمَامِ الطَّبْرَانِيِّ رحمته الله، خَاصَّةً وَهِيَ فِي "مَسْنَدِ أَحْمَدَ"، وَ"صَحِيحِ مُسَلِّمٍ" - أَسْأَلُ اللَّهَ التَّوْفِيقَ -.



(١) يُنْظَرُ: "تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" (٣٤٠/٩).

(٢) يُنْظَرُ: "شَرْحُ سَنَّانِ أَبِي دَاوُدَ" لِلْعَيْنِيِّ (٢٥٥/٥)، "عَوْنُ الْمَعْبُودِ شَرْحُ سَنَّانِ أَبِي دَاوُدَ" (٢٢٦/٤).

(٣) يُنْظَرُ تَرْجَمَتُهُ فِي: "الثَّقَاتُ لِلْعَجَلِيِّ" ١٩١/٢، "الْإِكْمَالُ فِي ذِكْرِ مَنْ لَهُ رِوَايَةٌ فِي مَسْنَدِ أَحْمَدَ مِنَ الرِّجَالِ" ٣٢٥/١،

"تَعْجِيلُ الْمَنْفَعَةِ" لِابْنِ حَجَرٍ ٨٥/٢.

(٤) يُنْظَرُ: "تَنْبِيهُ الْهَاجِدِ لَمَّا وَقَعَ مِنْ النَّظَرِ فِي كِتَابِ الْأُمَاجِدِ" حَدِيثِ رَقْمِ (١٣٣٣).

[٥٠٣/١٠٣] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِيُّ، قَالَ: نَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ،
عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ ^(١).

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي الرُّكْعَيْنِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.
* لم يرو هذا الحديث عن المختار إلا منصور، تفرد به: سعيد بن سليمان.

أولاً: - تخريج الحديث:

■ أخرجه المزي في "تهذيب الكمال" (٥٢٠/٢٨)، من طريق المصنّف ﷺ، عن أحمد بن القاسم، به.
■ وأخرجه أبو داود في "سننه" (١٢٨٢) ك/ الصلاة، ب/ الصلاة قبل المغرب، وأبو العباس السراج في
"مسنده" (٦١٣ و ١١٥٩)، وأبو عوانة في "المستخرج" (١٣٥٥ و ٢١١٨)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار"
(٥٤٩٦)، والدارقطني في "سننه" (١٠٥٠)، والخطيب البغدادي في "تاريخ بغداد" (١٣٨/١٠).
كلهم من طرقٍ عن سعيد بن سليمان، بنحوه، وبزيادة عند الجميع: قال: قلت لأُس: أَرَأَيْكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قال: «نعم،
رَأَا فَلَمْ يَأْمُرْنَا، وَلَمْ يَنْهَنَا».

■ وأخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (٨٣٦) ك/ صلاة المسافرين، ب/ استخباب ركعتين قبل صلاة
المغرب، وأبو يعلى في "المسند" (٣٩٥٦)، وأبو العباس السراج في "مسنده" (٦١٢، ١١٥٨)، وأبو عوانة في
"المستخرج" (١٣٥٤، ٢١١٩)، وأبو نعيم في "المستخرج" (١٨٨٥)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٤٤٩٦).
كلهم من طرقٍ عدّة عن محمد بن فضيل بن غزوان، عن المختار بن فلفل، عن أنسٍ ﷺ، وذكر حديثاً،
وفيه: وَكُنَّا نُصَلِّي عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ رُكْعَيْنِ بَعْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ. فَقُلْتُ: هَلْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ صَلَاةً؟ فَقَالَ: قَدْ
كَانَ يَرَانَا نُصَلِّيهِمَا، فَلَمْ يَأْمُرْنَا وَلَمْ يَنْهَنَا".

■ وأخرجه البخاري في "صحيحه" (٦٢٥) ك/ الآذان، ب/ كَمْ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ، وَمَنْ يَنْتَظِرُ الْإِقَامَةَ،
بسند من طريق عمرو بن عامر الأنصاري، عن أنس بن مالك ﷺ، قال: «كَانَ الْمُؤَذِّنُ إِذَا أَدَّنَ قَامَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ
النَّبِيِّ ﷺ يَتَدَرُونَ السَّوَارِي، حَتَّى يَخْرُجَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُمْ كَذَلِكَ، يُصَلُّونَ الرُّكْعَيْنِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ... الحديث».

■ وأخرجه مسلم في "صحيحه" (٨٣٧) ك/ صلاة المسافرين، ب/ استخباب ركعتين قبل صلاة المغرب
بسند من طريق عبد العزيز بن صهيب، عن أنس بن مالك، قال: «كُنَّا بِالْمَدِينَةِ فَإِذَا أَدَّنَ الْمُؤَذِّنُ لَصَلَاةِ الْمَغْرِبِ ابْتَدَرُوا
السَّوَارِي، فَيَرْكَعُونَ رُكْعَيْنِ رُكْعَيْنِ، حَتَّى إِذَا رَجَلَ الْغَرِيبَ لِيَدْخُلَ الْمَسْجِدَ فَيَحْسِبُ أَنَّ الصَّلَاةَ قَدْ صَلَّيْتُ مِنْ كَثْرَةِ مَنْ يُصَلِّيهِمَا».

(١) فُلْفُلٌ: بفاعين مضمومتين، ولامين الأولى ساكنة. "التقريب" (٦٥٢٤).

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مُسَاوِر، الجَوْهري: "ثِقَّة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) سَعِيد بن سُلَيْمَانَ الضَّبِّي، أَبُو عُثْمَانَ الوَاسِطِي، البَزَّاز المعروف بِسَعْدُوِيه.

روى عن: مَنْصُور بن أَبِي الأَسْوَد، وعبد الله بن المُبَارَك، والليث بن سعد، وآخرين.
روى عنه: البخاري، وأبو داود، والرّازيان، وأحمد بن القاسم، وآخرون.

حاله: قال العَجَلِي، وابن سعد، والذهبي، وابن حجر: ثِقَّةٌ. وزاد ابن حجر: حافظٌ. وقال أبو حاتم: ثِقَّةٌ

مَأْمُونٌ، ولعلّه أوثق من عَفَّانِ إن شاء الله. وذكره ابن حَبَّان في "الثقات".^(١) وروى له الجماعة.^(٢)

(٣) مَنْصُور بن أَبِي الأَسْوَد، واسمه فيما قيل: حازم، اللَّيْثِيُّ الكُوفِيُّ.

روى عن: المختار بن فُلْفُلٍ، وسُلَيْمَانَ الأَعْمَشِ، وعاصم بن كُلَيْبٍ، وآخرين.

روى عنه: عبد الرحمن بن مَهْدِي، وأبو نُعَيْم الفضل بن دُكَيْنٍ، وسعيد بن سُلَيْمَانَ، وآخرون.

حاله: قال ابن معين: ثِقَّةٌ. وقال ابن معين أيضاً: ليس به بأس، من الشيعة الكبار. وقال النَّسَائِي: ليس

به بأس. وذكره ابن حَبَّان في "الثقات". وقال الذهبي: صدوقٌ شيعيٌّ. وقال ابن حجر: صدوقٌ رُمِيَ بالتشيع.

وقال أبو حاتم: يُكْتَبُ حديثه.^(٣) فالْحَاصِلُ: أَنَّهُ ثِقَّةٌ، مِنْ الشَّيْخَةِ الكَبَارِ.

(٤) مُخْتَار بن فُلْفُلٍ القُرَشِيُّ المَخْزُومِيُّ الكُوفِيُّ.

روى عن: أَنَس بن مَالِكٍ، والحسن البَصْرِيُّ، وطَلْق بن حَبِيبٍ، وآخرين.

روى عنه: مَنْصُور بن أَبِي الأَسْوَد، والثوري، وجريير بن عبد الحميد، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وأحمد، والعَجَلِي، وابن عَمَّار الموصلي، ويعقوب بن سُفْيَانَ، والنَّسَائِي، والذهبي:

ثِقَّةٌ. وقال أحمد أيضاً: لا أعلم إلا خيراً.

- وقال أبو حاتم: شيخٌ. وذكره ابن حَبَّان في "الثقات"، وقال: يُحْطَى كَثِيراً. ونقل الذهبي في "الميزان" عن

السُّلَيْمَانِي أَنَّهُ ذَكَرَ المُخْتَارَ فِيمَنْ عُرِفَ بِرِوَايَةِ المَنَاكِرِ مِنْ أَصْحَابِ أَنَسِ. وقال ابن حجر: صدوقٌ له أوهام.

وأجاب صاحباً "تحرير التقريب" - جزاهما الله خيراً -، فقالوا: بل "ثِقَّةٌ"، أطلق توثيقه جماعة من أهل العلم،

... وقول السُّلَيْمَانِي جَرَحَ تَفَرَّدَ بِهِ أَمَامَ تَوْثِيقِ الجُمُهورِ، فضلاً عن أَنَّ مُسْلِماً أَخْرَجَ لَهُ مِنْ رِوَايَتِهِ عَنِ أَنَسِ^(٤)،

(١) تكلم فيه الإمام أحمد، وأجاب عنه الإمام الذهبي، فقال في "السير" (٤٨٢/١٠): وأمّا أحمد بن حنبل: فكان يَعْضُ منه،

ولا يَرَى الكِتَابَةَ عَنْهُ؛ لكونه أجاب في المحنة تَعَبَةً، ويقول: صاحبٌ تَصْحِيفٍ ما شَتَّت. ونقل الحافظ في "مقدمة الفتح" (ص/٤٠٥) قول الإمام أحمد، وعن الدارقطني قوله: يتكلمون فيه. وعقب عليه، فقال: هذا تليين مُبْهَمٌ لا يُقْبَل.

(٢) يُنظر: "الثقات" للعَجَلِي ٤٠٠/١، "الجرح والتعديل" ٢٦/٤، "الثقات" لابن حَبَّان ٢٦٧/٨، "تاريخ بغداد" ١١٩/١٠، "تهذيب الكمال" ٤٨٣/١٠، "الميزان" ١٤١/٢، "التقريب" (٢٣٢٩).

(٣) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٧٠/٨، "الثقات" ٤٧٥/٧، "التهذيب" ٥١٨/٢٨، "الكاشف" ٢٩٦/٢، "التقريب" (٦٨٩٦).

(٤) يُنظر: "صحيح مسلم" حديث رقم (١٩٦، ٤٠٠، ٤٢٦، ٢٣٠٤، ٢٣٦٩).

فهو يحتاج أن يكون مُفسراً مُبيناً، لِيُنظَر فيه. قُلْتُ: وأُخرج له الترمذي بروايته عن أنس، وقال: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. (١) وذكر ابن حجر في "الفتح" حديثاً بروايته عن أنس، وقال: سنده صحيحٌ على شرط مسلم. (٢)
فالحاصل: أنه "ثِقَّةٌ" - والله أعلم -. (٣)

(٥) أنس بن مالك رضي الله عنه: "صحابي، جليل، مُكثر"، تقدّم في الحديث رقم (١٠).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الطبراني "صحيحٌ لذاته"؛ وللحديث مُتابعات مُخرجة في "الصحيحين" - كما سبق في التخريج، والله أعلم -.

شواهد للحديث:

وللحديث شاهدٌ عند البخاري عن عبد الله المرزبي، عن النبي صلى الله عليه وآله قال: « صَلُّوا قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ »، قال: « فِي الثَّلَاثَةِ لِمَنْ شَاءَ كَرَاهِيَةً أَنْ يَتَّخِذَهَا النَّاسُ سُنَّةً ». (٤)

وعند البخاري أيضاً عن مرثد بن عبد الله المرزبي، قال: أَثْبُتُ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ، فَقُلْتُ: أَلَا أُعْجِبُكَ مِنْ أَبِي تَمِيمٍ يَرْكَعُ رُكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ؟ فَقَالَ عُقْبَةُ: إِنَّا كُنَّا نَفْعَلُهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله، قُلْتُ: فَمَا يَمْتَعُكَ الْآنَ؟ قَالَ: الشُّغْلُ. (٥)

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف رضي الله عنه:

قال المصنّف رضي الله عنه: لم يروه عن المختار إلا منصور، تفرد به: سعيد بن سليمان.

قُلْتُ - والله أعلم -: أمّا قوله: "لم يروه عن المختار إلا منصور":

فمِمَّا سبق في التخريج يتّضح لنا أنّ الحديث لم يُنفرد به منصور بن أبي الأسود عن المختار، بل تابعه محمد بن فضيل بن غزوان، كما عند مسلم في "صحيحه"، وغيره.
إلا إذا كان مقصود الطبراني رضي الله عنه: أنّه لم يروه عن المختار إلا منصور، أي بلفظ رواية الباب؛ لأنّ جميع من أخرج الحديث من طريق محمد بن فضيل قد أخرجوه بنحوه، وفيه زيادة - كما سبق في التخريج -
- وأمّا قوله: "تفرد به: سعيد بن سليمان".

فبالنظر في التخريج يتّضح أنّ الحديث من طريق منصور مداره على سعيد بن سليمان.

(١) يُنظر: "سنن الترمذي" حديث رقم (٣٣٥٢).

(٢) يُنظر: "فتح الباري" (٤٥/١٠).

(٣) يُنظر: "اللتقات" للعجلي ٢/٢٦٧، "الجرح والتعديل" ٨/٣١٠، "اللتقات" لابن حبان ٥/٤٢٩، "تاريخ دمشق" ٥٧/١٣٩، "تهذيب الكمال" ٢٧/٣١٩، "الكاشف" ٢/٢٤٨، "الميزان" ٤/٨٠، "تهذيب التهذيب" ١٠/٦٩، "التقريب، وتحريره" (٦٥٢٤).

(٤) أخرجه البخاري في "صحيحه" (١١٨٣) ك/التهجد، ب/الصلاة قبل المغرب، ويرقم (٧٣٦٨) ك/الاعتصام، ب/ نهى النبي صلى الله عليه وآله على النحرّم إلا ما تُعرَفُ بإباحته، وكذلك أمره.

(٥) أخرجه البخاري في "صحيحه" (١١٨٤) ك/التهجد، ب/الصلاة قبل المغرب.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال الإمام النووي^(١): في هذه الروايات استحباب ركعتين بين المغرب وصلاة المغرب، وفي المسألة وجهان لأصحابنا، أشهرهما: لا يُستحب، وأصحهما عند المحققين يُستحب؛ لهذه الأحاديث. وفي المسألة مذهبنا للسلف، واستحبها جماعة من الصحابة، والتابعين، ومن المتأخرين أحمد وإسحاق، ولم يستحبها أبو بكر وعمر وعثمان وعلي، وآخرون من الصحابة، ومالك وأكثر الفقهاء. وقال النخعي: هي بدعة.

وحجة هؤلاء أن استحبابها يؤدي إلى تأخير المغرب عن أول وقتها قليلاً. وزعم بعضهم في جواب هذه الأحاديث أنها منسوخة، والمختار: استحبابها؛ لهذه الأحاديث الصحيحة الصريحة. وفي "صحيح البخاري" عن رسول الله ﷺ قال: «صَلُّوا قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ»، قال: «فِي الثَّلَاثَةِ لِمَنْ شَاءَ كَرَاهِيَةً أَنْ يَتَّخِذَهَا النَّاسُ سُنَّةً».^(٢)

وأما قولهم يؤدي إلى تأخير المغرب: فهذا خيال منابذ للسنة فلا يلتفت إليه، ومع هذا فهو زمن يسير لا تتأخر به الصلاة عن أول وقتها.

وأما مَنْ زعم النَّسْخَ فهو مُجَازِفٌ؛ لِأَنَّ النَّسْخَ لَا يُصَارُ إِلَيْهِ إِلَّا إِذَا عَجَزْنَا عَنِ التَّوِيلِ وَالْجَمْعِ بَيْنِ الْأَحَادِيثِ وَعَلِمْنَا التَّارِيخَ وَلَيْسَ هُنَا شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. ا.هـ.^(٣)



(١) يُنظَرُ: "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" (٦/١٢٣-١٢٤).

(٢) سبق تخريجه في الشواهد.

(٣) وَمَنْ رَامَ الْمَزِيدَ فَلْيُرَاجِعْ: "ناسخ الحديث ومنسوخه" للأثر ١/١٠٦، "فتح الباري" لابن رجب ٥/٣٤٦-٣٥٠، "فتح الباري"

لابن حجر (٢/١٠٧-١١٠ و ٣/٥٩-٦٠ و ٣/١٠٥-١٠٦)، "شرح مُشْكِلِ الْأَثَارِ" (١٤/١١٣-١٢٠).

[٥٠٤/١٠٤] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ النَّطَّاحِ^(١)، قَالَ: نَا أَرْطَاةُ أَبُو حَاتِمٍ، قَالَ:

نَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَا أَحَدٌ أَعْظَمُ عِنْدِي يَدًا مِنْ أَبِي بَكْرٍ، وَاسَانِي بِمَالِهِ، وَنَفْسِهِ، وَأُنْكَحَنِي ابْنَتُهُ ». »

* لم يرو هذا الحديث عن ابن جريج إلا أرتاة، تفرد به: محمد بن صالح.

أولاً:- تخريج الحديث:

- أخرجه الضياء المقدسي في "المختارة" (٢٣٨) من طريق الطبراني، عن أحمد بن القاسم، به.
- وقال الضياء: وأرتاة بن المنذر وثقه أحمد وابن معين، غير أن محمد بن صالح كناه بأبي حاتم، وذكره ابن أبي حاتم، فقال: أرتاة بن المنذر السكوني أبو عدي، ويحتمل أن يكون له كنيتان، والله أعلم.
- وأخرجه المصنف أيضاً في "الكبير" (١١٤٦١)، و"الأوسط" (٣٨٣٥) عن علي بن سعيد؛ والآجري في "الشرعية" (١٢٦٥) عن عبد الله بن محمد بن ناجية؛ وابن عدي في "الكامل" (١٤٣/٢) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٦٠/٣٠) - عن ابن ناجية وإسحاق بن إبراهيم بن يونس؛ وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٦٠/٣٠-٦١)، والضياء المقدسي في "المختارة" (٢٣٩) كلاهما عن محمد بن هارون الحضرمي.
- أربعتهم (علي، وابن ناجية، وإسحاق، والحضرمي) عن محمد بن صالح بن النطاح، به.
- وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن ابن جريج إلا أرتاة، تفرد به: محمد بن صالح.
- وقال ابن عدي: حديث ابن جريج لا يعرف إلا عن أرتاة، عن ابن جريج.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدم في الحديث رقم (١٠١).
- (٢) محمد بن صالح بن مهران البصري، أبو عبد الله، ويقال: أبو جعفر ابن النطاح. روى عن: أرتاة أبي حاتم، وأبيه صالح بن مهران، ومعتز بن سليمان، وآخرين. روى عنه: أحمد بن القاسم، وابن أبي الدنيا، ويحيى بن صاعد، وآخرون.
- حاله: ذكره ابن حبان في "الثقات". وقال الخطيب البغدادي: كان إخبارياً ناسباً، راويةً للسير، وله كتاب "الدولة" وهو أول من صنف في أخبارها كتاباً. وقال الذهبي: روى عنه أسلم بن سهل حديثاً كذباً لعله وهم.
- وقال ابن حجر: "صدوق أخباري".^(٢)

- (٣) أرتاة بن المنذر، يكنى أبو حاتم، بصري. وليس هو الحمصي التابعي المشهور. روى عن: ابن جريج، وعبيد الله بن عمر، وجعفر بن محمد بن علي بن الحسين، وآخرين.

(١) النطاح: هو جد محمد بن صالح. "اللباب في تهذيب الأنساب" (٣/٣١٥).

(٢) "الثقات" ١٢٥/٩، "تاريخ بغداد" ٣/٣٢٨، "التهذيب" ٢٥/٣٨١، "الميزان" ٣/٥٨٢، "اللسان" ٦/٤٠٨، "التقريب" (٥٩٦٣).

روى عنه: محمد بن صالح بن مهران، ولم أقف - على حد بحثي - على من روى عنه غيره.
 حاله: قال ابن عدي: له أحاديث كثيرة غير ما ذكرته، في بعضها خطأً وغلطاً. وقال الدارقطني: ضعيفٌ
 بصري، فقيل له: ابنُ مَنْ؟ قال: لا يُعرف. قلت: بينما سمّاه ابن عدي، وتبعه الذهبي وابن حجر، وذكره
 الدُّولابي في "الكنى" ولم يُسمِّه. وقال الهيثمي: ضعيفٌ. (١)

٤) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج: "ثقةٌ فقيهٌ فاضلٌ يُدلس ويُرسل" ولا يُتوقف في عنعنته عن عطاءٍ
 خاصةً لكثرة روايته عنه، تقدّم في الحديث رقم (٥١).

٥) عطاء بن أبي رباح: "ثقةٌ فقيهٌ فاضلٌ كثير الإرسال"، تقدّم في الحديث رقم (٣٧).

٦) عبد الله بن عباس ؓ: "صحابيٌّ جليلٌ مُكْتَرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٥١).

ثالثاً: - الحكم على الحديث:

ممّا سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيفٌ"؛ قال الهيثمي: فيه أرطاة أبو حاتم، وهو ضعيفٌ. (٢)
 والحديث ذكره ابن عدي في "الكامل"، والذهبي في "الميزان" في ترجمة أرطاة بن المنذر، والله أعلم.
 بينما قال الألباني: حسنٌ (أي بمنابعه وشواهده). (٣)

متابعات للحديث:

قلت: وقد صحّ الحديث من طرقٍ أخرى عن ابن عباس، منها:

- ما أخرجه البخاري (٤٦٧) ك/ الصلاة، ب/ الخوخة والممّر في المسجد، من طريق يعلى ابن حكيم،
 عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: خرج رسولُ الله ﷺ في مرضه الذي مات فيه، عاصبٌ رأسه بخوخة، فقعده على المنبر، فحمد
 الله وأثنى عليه، ثم قال: «إنه ليس من الناس أحدٌ آمن عليّ في نفسه وماله من أبي بكر بن أبي قحافة، ولو كنت متخذاً من الناس
 خليلاً لاتخذتُ أبا بكرٍ خليلاً، ولكن خلة الإسلام أفضل، سُدُّوا عني كلَّ خوخة في هذا المسجد، غير خوخة أبي بكرٍ».

شواهد للحديث:

- وأخرج البخاري في "صحيحه" (٣٦٦١) ك/ المناقب، ب/ قول النبي ﷺ: «لو كنت متخذاً خليلاً»، عن أبي
 الدرداء ؓ أن النبي ﷺ، قال: "وذكر الحديث، وفيه: إن الله بعثني إليكم فقلتم كذبت، وقال أبو بكر صدق، وواساني بنفسه
 وماله، فهل أنتم تاركوا لي صاحبي، مرتين، فما أوزي بعدها."
 - وعليه فالحديث بمجموع طرقه، وشواهده يرتقي إلى "الصحيح لغيره"، دون قوله: "وأنكحني ابنته"،

(١) يُنظر: "الكامل" ١٤٣/٢، "الكنى والأسماء" للدُّولابي ٤٣٨/١، "العلل" للدُّارقطني (٣/١٣/مسألة ٢٨٩٣)، "مجمع الزوائد"

٤٦/٩، "الميزان" ١٧٠/١، "لسان الميزان" ١٩/٢.

(٢) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٤٦/٩).

(٣) يُنظر: "صحيح الجامع" (٥٥١٧). ويُنظر: "السلسلة الصحيحة" (٢٢١٤).

فقد انفرد بها أرطاة عن ابن جريج، ولم أقف على ما يقويها من متابع أو شاهد، والله أعلم.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف رحمته على الحديث:

قال المصنف رحمته: لم يروه عن ابن جريج إلا أرطاة، تفرد به: محمد بن صالح.

وقال ابن عدي: حديث ابن جريج لا يعرف إلا عن أرطاة، عن ابن جريج. ^(١)

وقال الدارقطني: تفرد به ابن أرطاة بن المنذر، عن ابن جريج. ^(٢)

قلت: ومما سبق في التخريج يتبين صحة كلام المصنف رحمته.

(١) يُنظر: "الكامل" لابن عدي (١٤٤/٢).

(٢) يُنظر: "أطراف الغرائب والأفراد" (٤٨٥/١)، ونقله عن الدارقطني الضياء المقدسي في "المختارة" (٢٤١/١١).

[٥٠٥/١٠٥] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ ، قَالَ : نَا مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، قَالَ : نَا هَاشِمٌ - جَلِيسٌ لِأَبِي
مَعَاوِيَةَ الضَّرِيرِ ^(١) - ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبِي خَالِدِ الدَّالَانِيِّ ^(٢) ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي
لَيْلَى ، عَنْ أَبِيهِ أَبِي لَيْلَى ، قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ ^(٣) ، فَغَلَّتِ الْقُدُورُ مِنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ ، فَأَمَرْنَا
بِأَكْفَانِهَا ، وَقَسِمَ لِكُلِّ عَشْرَةٍ مَنَا شَاةً .

* لم يرو هذا الحديث عن أبي خالد إلا هاشم، هذا الشيخ، تفرد به: محمد بن عمران.

هذا الحديث مداره على يزيد بن عبد الرحمن الدالاني، واختلف عليه من وجهين:

الوجه الأول: يزيد بن عبد الرحمن، عن قيس بن مسلم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبيه.
الوجه الثاني: يزيد، عن زيد بن أبي أنيسة، عن قيس بن مسلم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبيه.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً- الوجه الأول: يزيد بن عبد الرحمن، عن قيس بن مسلم، عن عبد الرحمن بن أبي
ليلى، عن أبيه.

أ- تخريج الوجه الأول:

■ لم أقف عليه - على حد بحثي - بهذا الوجه إلا برواية الباب، وهو كذلك بـ"مجمع البحرين" (٤٠٩٧).

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) محمد بن عمران بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، أبو عبد الرحمن الكوفي.

روى عن: هاشم جليس لأبي معاوية الضرير، ومحمد بن فضيل بن غزوان، وأبيه عمران، وآخرين.

روى عنه: البخاري، وأبو حاتم، وأبو زرعة الرّازي، وأحمد بن القاسم، وآخرون.

حاله: قال أبو حاتم: صدوق، أملى علينا كتاب "الفرائض" عن أبيه، عن ابن أبي ليلى، عن الشعبي من

حفظه الكتاب كله، لا يُقدّم مسألة عن مسألة. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال مسلمة بن قاسم: ثقة. وقال

ابن حجر: صدوق. فالحاصل: أنه ثقة. ^(٤)

(١) هو محمد بن خازم - بمعجمتين - أبو معاوية الضرير الكوفي، عمي وهو صغير، ثقة من أحفظ الناس لحديث

الأمش، وقد يهّم في حديث غيره، وروى له الجماعة. يُنظر: "التقريب" (٥٨٤١).

(٢) الدالاني: بفتح الدال، وسكون الألفين، بينهما لَامٌ مَفْتُوحَةٌ، وفي آخرها نون، هذه النسبة إلى دالان بن سابق، ليس منهم

وإنما كان ينزل فيهم فنسب إليهم. يُنظر: "اللباب" (٤٨٨/١).

(٣) ثبت في بعض روايات الحديث كما عند أحمد وغيره - كما سيأتي بإذن الله ﷻ - أن ذلك وقع في غزوة خيبر.

(٤) "الجرح والتعديل" ٤١/٨، "الثقات" ٨٢/٩، "التهذيب" ٢٦/٢٦، "تهذيب التهذيب" ٣٨١/٩، "التقريب، وتحريره" (٦١٩٧).

(٣) هاشم، أبو عبد الله، كان جليساً لأبي معاوية الضير.

روى عن: يزيد بن عبد الرحمن الدالاني. روى عنه: محمد بن عمران الكوفي.

حاله: لم أقف له - على حد بحثي - على ترجمة له، وإنما ذكره المزني في "التهذيب" ضمن شيوخ محمد بن عمران. ولم يعرفه كذلك الهيثمي في "المجمع"، ولم يعرفه أيضاً د/عبد القدوس بن محمد نذير في تحقيقه لكتاب "مجمع البحرين"، وكذلك لم يعرفه الشيخ/حسين سليم أسد في تحقيقه لـ"سنن" الدارمي.^(١)

فالحاصل: أنه "مجهول العين"، والله أعلم.

(٤) يزيد بن عبد الرحمن - وفي اسم أبيه أقوال -، أبو خالد الدالاني - مشهور بكنيته -.

روى عن: عمرو بن مرة، وقيس بن مسلم، وزيد بن أبي أنيسة، والمنهال بن عمرو، وآخرين.

روى عنه: هاشم جليساً لأبي معاوية، والثوري، وشعبة، وزهير بن معاوية، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وأحمد، والنسائي: ليس به بأس. وقال البخاري: صدوق، وإنما يهم في الشيء. وقال

أبو حاتم: صدوق ثقة. وقال الذهبي: مشهور، حسن الحديث. وقال أيضاً: له أوهام، وهو صدوق.

- وقال ابن سعد: منكر الحديث. وقال ابن عدي: لين، يكتب حديثه. وقال الحاكم أبو أحمد: لا يتابع في

بعض حديثه. وقال ابن حجر: صدوق يخطئ كثيراً، وكان يُدلس. وذكره في المرتبة الثالثة، وقال: وصفه

حسين الكرابيسي بالتدليس. قلت: لم أقف - على حد بحثي - على أحد وصفه بالتدليس، إلا ما نقله ابن

حجر عن الكرابيسي، ولعل مراده الإرسال، فقد أنكر الإمام أحمد والبخاري سماعه من قتادة.^(٢)

وفي "الخلاصة" للخزرجي: مات سنة مائة من الهجرة. فالحاصل: أنه "صدوق"، والله أعلم.^(٣)

(٥) قيس بن مسلم، أبو عمرو الجدلي الكوفي.

روى عن: عبد الرحمن بن أبي ليلى، وسعيد بن جبير، وطارق بن شهاب، وآخرين.

روى عنه: أبو خالد الدالاني، وشعبة، والثوري، والأعمش، وآخرون.

حاله: قال أحمد: ثقة في الحديث. وقال ابن معين، وأبو حاتم، والنسائي: ثقة. وذكره ابن حبان في

"الثقات". وقال الذهبي: ثبت. وقال ابن حجر: ثقة، رُمي بالإرجاء.

وقال أبو نعيم، والبخاري، ومطين، والذهبي: مات سنة عشرين ومئة. روى له الجماعة.^(٤)

(١) يُنظر: "تهذيب الكمال" ٢٣٠/٢٦، "مجمع الزوائد" ٤٩/٥، "مجمع البحرين" ٨٩/٧، "سنن الدارمي" ١٦٠٦/٣.

(٢) يُنظر: "تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل" (ص/٣٦٢).

(٣) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٧٧/٩، "الكامل" ١٦٨/٩، "تهذيب الكمال" ٢٧٣/٣٣، "المغني في الضعفاء" ٤٢٢/٢

و٤٦٣/٢، "الميزان" ٤٣٢/٤، "تهذيب التهذيب" ٨٢/١٢، "طبقات المدلسين" (ص/٤٨)، "التقريب" (٨٠٧٢)، "الخلاصة"

(ص/٤٤٨)، وبالغ ابن حبان في تضعيفه في "المجروحين" (١٠٥/٣)، وذكر في ترجمته حديثاً وهاه بسببه، لكن تعقبه

الدارقطني في "تعليقاته على المجروحين" (ص/٢٨٤)، فليراجع.

(٤) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٠٣/٧، "الثقات" ٣٢٦/٧، "تهذيب الكمال" ٨١/٢٤، "الكاشف" ١٤١/٢، "التقريب" (٥٥٩١).

٦) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى - واسمه: يسار -، أَبُو عَيْسَى الكُوفِي.

روى عن: كعب بن عُجْزَةَ، وحذيفة بن اليمَان، وأبيه أبي ليلَى، وبلال بن رباح، وآخرين.

روى عنه: الحكم بن عُتَيْبَةَ، وثابت البناني، ومجاهد، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، والعجلي، وابن حجر: ثِقَّةٌ. وقال أبو حاتم: لا بأس به. وذكره ابن حبان في

"الثقات". وروى له الجماعة. فحاصله: أَنَّهُ "ثِقَّةٌ"، وقد اختلف في سماعه من بعض الصحابة. (١)

٧) أَبُو لَيْلَى الْأَنْصَارِيُّ، والد عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، اختلف في اسمه، وهو مشهورٌ بكُنْيَتِهِ.

روى عن: النَّبِيِّ ﷺ. روى عنه: ابنه عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، وعدي بن ثابت الأنصاري ولم يدركه.

له صحبةٌ وروايةٌ. صحب النبي ﷺ وشهد معه أحدًا وما بعدها من المشاهد، ثم انتقل إلى الكوفة، وله بها

دار في جهينة، وشهد هو وابنه عبد الرحمن مع علي بن أبي طالب ﷺ مشاهدتها. (٢)

ثانياً:- الوجه الثاني: يزيد بن عبد الرحمن، عن زيد بن أبي أنيسة، عن قيس بن مسلم، عن

عبد الرحمن ابن أبي ليلَى، عن أبيه.

أ- تخريج الوجه الثاني:

■ أخرجه ابن أبي خيثمة في "التاريخ الكبير" (٤٥٨٧)، قال: حدثنا محمد بن عمران بن أبي ليلَى، قال:

حدثني هاشمٌ أبو عبد الله جليسا كان لأبي معاوية، عن يزيد بن عبد الرحمن - يعني: أبا خالد الدالاني -،

عن ابن أبي أنيسة - يعني: زيد بن أبي أنيسة -، عن قيس بن مسلم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلَى، عن أبي

ليلَى، قال: كنا مع رسول الله ﷺ في غزاة، ففارت القدور، فأمرنا رسول الله ﷺ بِأَكْثَانِهَا، وَقَسَمَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ لِكُلِّ عَشْرَةِ شَاةٍ، فَكُنَّا

بَنِي عَمْرُو بْنِ عَوْفٍ عَشْرَةَ مَتَرَيْنِ، فجمعنا رسول الله ﷺ فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ وَأَعْطَانَا شَاةً.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني:

١) مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ.

٢) هَاشِمٌ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، جَلِيسًا كَانَ لِأَبِي مُعَاوِيَةَ: "مَجْهُولُ الْعَيْنِ"، تَقَدَّمَ فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ.

٣) يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَبُو خَالِدِ الدَّالَانِيِّ: "صَدُوقٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ.

٤) زَيْدُ بْنُ أَبِي أَنْيسَةَ الْجَزْرِيِّ: "ثِقَّةٌ، فَتِيهٌ"، لَهُ أَفْرَادٌ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٩).

٥) قَيْسُ بْنُ مُسْلِمٍ، أَبُو عَمْرٍو الْجَدَلِيُّ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ.

٦) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، أَبُو عَيْسَى الكُوفِي: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ.

٧) أَبُو لَيْلَى الْأَنْصَارِيُّ، والد عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى: "له صحبةٌ، وروايةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ.

(١) يُنظَرُ: "الثقات" للعجلي ٨٦/٢، "الجرح والتعديل" ٣٠١/٥، "الثقات" ١٠٠/٥، "تهذيب" ٣٧٢/١٧، "التقريب" (٣٩٩٣).

وقالوا: لم يصح سماعه من عمر، وعثمان، ومعاذ بن جبل، والمقداد، وصح سماعه من علي بن أبي طالب.

(٢) يُنظَرُ: "الاستيعاب" ١٥٨١/٤، "أسد الغابة" ٢٦٤/٦، "تهذيب الكمال" ٢٣٨/٣٤، "الإصابة" ٥٧٥/١٢.

ثالثاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعُونَ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَّارُهُ عَلَى يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّالَانِيِّ، وَاخْتَلَفَ عَلَيْهِ مِنْ وَجْهَيْنِ:
الوجه الأول: يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِيهِ.
الوجه الثاني: يَزِيدُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنْبَسَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِيهِ.
والذي يظهر - والله أعلم - أَنَّ الاضطراب في هذا الحديث مِنْ هَاشِمٍ - الَّذِي كَانَ جَلِيسًا لِأَبِي مُعَاوِيَةَ الضَّرِيرِ -، فَإِنَّهُ "مَجْهُولُ الْعَيْنِ"، وَقَدْ رَوَاهُ عَنْهُ الثَّقَاتُ بِالْوَجْهَيْنِ، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ الْخَطَأَ مِنْهُ.
وَأَخْشَى أَنْ يَكُونَ هَذَا الشَّيْخُ قَدْ سَرَقَ هَذَا الْحَدِيثَ؛ فَالْحَدِيثُ مَحْفُوظٌ مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنْبَسَةَ - كَمَا سَيَأْتِي بِإِذْنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ -.

رابعاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعُونَ أَنَّ الْحَدِيثَ "ضَعِيفٌ" بِالْوَجْهَيْنِ؛ فَمَدَّارُهُمَا عَلَى هَاشِمِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ "مَجْهُولُ الْعَيْنِ".

متابعات للحديث:

■ أخرج أبو بكر بن أبي شيبة - كما في "الإتحاف" للبوصيري (٤٥٠٢) -، - ومن طريقه الطحاوي في "المشکل" (٢٩٩٣) -، وأحمد في "مسنده" (١٩٠٥٨)، و الدارمي في "سننه" (٢٥١٣)، وابن أبي خيثمة في "التاريخ الكبير" (٤٥٨٨)، والحاكم في "المستدرک" (٢٦٠٢)، كلهم مِنْ طُرُقٍ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنْبَسَةَ - مِنْ أَصْحَابِ الْأَوْجُهَةِ عَنْهُ ^(١) -، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: "شَهِدْتُ فَتْحَ خَيْبَرَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا هَزَمْنَاهُمْ، وَقَعَدْنَا فِي رِحَالِهِمْ، وَأَخَذْنَا مَا كَانَ مِنْ جِزْرِ، فَلَمْ أَكُنْ أَنْ فَارَتِ الْقُدُورُ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْقُدُورِ فَأَكْهَمْتُ، وَقَسَمَ بَيْنَ كُلِّ عَشْرَةٍ شَاةً". واللفظ لابن أبي شيبة، والباقيون بنحوه، وعند الحاكم مطولاً.

وقال الحاكم: صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. وواقفه الذهبي. وقال البوصيري: رُوَاثُهُ رُوَاةُ الصَّحِيحِ.

■ وأخرجه أبو يعلى في "مسنده" (٩٣٠)، والطبراني في "الكبير" (٦٤٢٦)، وفي "الأوسط" (٦٥٧٦)، والبيهقي في "الكبرى" (١٨٦٩٦)، مِنْ طَرِيقِ غَيْلَانَ بْنِ جَامِعٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى، بِهِ، الْبَعْضُ مَطْوِلاً وَفِيهِ قِصَّةٌ، وَالْبَعْضُ مُخْتَصِراً.

شواهد للحديث:

■ أخرج البخاري، ومسلم في "صحيحهما" مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: لَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ، أَصَبْنَا حُمْراً خَارِجاً مِنَ الْقَرْيَةِ، فَطَبَخْنَا مِنْهَا، فَتَدَايَ مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنْهَا، فَإِنَّهَا رِجْسٌ مِنْ

(١) يُنظر: "سنن الدارمي" حديث رقم (٢٥١٢ و ٢٥١٣)، "التاريخ الكبير" لابن أبي خيثمة (٢٢٩/٣-٢٣٠).

عَمَلِ الشَّيْطَانِ»، فَأَكْثَتِ الْقُدُورُ بِمَا فِيهَا، وَأَنَا تَفَوَّرُ بِمَا فِيهَا. ^(١) واللفظ لمسلم.
وعليه فالحديث بمجموع طرقه، وشواهده يرتقي إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف رحمته الله على الحديث:

قال المصنف رحمته الله: لم يروه عن أبي خالد إلا هاشم، هذا الشيخ، تفرد به: محمد بن عمران.
قلت: ومما سبق في التخريج يتضح صحة ما قاله المصنف رحمته الله.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال الإمام النووي: اختلف العلماء في المسألة، فقال الجماهير من الصحابة والتابعين ومن بعدهم بتحريم لحومها؛ لهذه الأحاديث الصحيحة الصريحة، وقال ابن عباس: ليست بحرام، وعن مالك ثلاث روايات، أشهرها أنها مكروهة كراهية تنزيه شديدة، والثانية حرام، والثالثة مباحة، والصواب: التحريم كما قاله الجماهير للأحاديث الصريحة. ^(٢)



(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٤١٩٩) ك/المغازي، ب/غزوة خيبر، ويرقم (٥٥٢٨) ك/الذبائح والصيد، ب/لحوم الحمر الأنسية، ومسلم في "صحيحه" (١٩٤٠) ك/الصيد والذبائح، ب/تحريم أكل لحم الحمر الأنسية.
(٢) يُنظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم" (٩١/١٣)، "فتح الباري" لابن حجر (٦٥٥/٩-٦٥٦).

[٥٠٦/١٠٦] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، قَالَ: نَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ،

عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ.

عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: « لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ، وَلَا الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ ».

* لم يرو هذا الحديث عن قيس إلا علي بن الجعد.

أولاً:- تخريج الحديث:

- أخرجه أبو نُعَيْمٍ فِي "الْحَلِيَّةِ" (١٤٤/٣) عَنِ الْمُصَنِّفِ ﷺ، عَنِ أَحْمَدَ بْنِ الْقَاسِمِ، بِهِ.
- وَأَخْرَجَهُ الشَّافِعِيُّ فِي "الْأَمِّ" (١٧٤٧ و ١٧٧٢ و ٢٨٤٥ و ٤٢٣٦) - وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَغْوِيُّ فِي "شَرْحِ السَّنَةِ" (٢٢٣١)، وَفِي "تَفْسِيرِهِ" (١٧٣/٢) -، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي "الْمُصَنَّفِ" (٣١٤٣٧)، وَفِي "الْمُسْنَدِ" (١٤٤)، وَالْحُمَيْدِيُّ فِي "مُسْنَدِهِ" (٥٥١) - وَمِنْ طَرِيقِهِ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الْكَبِيرِ" (١/٤١٢)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي "الْحَلِيَّةِ" (١٤٥/٣) -، وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ فِي "سُنَنِهِ" (١٣٥)، وَأَبُو الْجَهْمِ الْعَلَاءُ بْنُ مُوسَى فِي "جَزْئِهِ" (١٠٧)، وَأَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" (٢١٧٤٧)، وَمُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (١٦١٤) ك/الفرائض، وَابْنُ مَاجَةَ فِي "سُنَنِهِ" (٢٧٢٩) ك/الفرائض، ب/مِيرَاثِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ مِنْ أَهْلِ النَّبِيِّ، وَأَبُو دَاوُدَ فِي "سُنَنِهِ" (٢٩٠٩) ك/الفرائض، ب/ هَلْ يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ؟ - وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ حَزْمٍ فِي "الْمَحَلِيِّ" (١٩٨/١١) -، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي "سُنَنِهِ" (٢١٠٧) ك/الفرائض، ب/ مَا جَاءَ فِي إِبْطَالِ الْمِيرَاثِ بَيْنَ الْمُسْلِمِ وَالْكَافِرِ، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي "الْأَحَادِ وَالْمَثَانِي" (٤٥٤)، وَالبَزَارِيُّ فِي "مُسْنَدِهِ" (٢٥٨٣، ٢٥٨١)، وَمُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ الْمُرُوزِيِّ فِي "السَّنَةِ" (٣٨٦)، وَالنَّسَائِيُّ فِي "الْكَبِيرِ" (٦٣٤٣) ك/الفرائض، ب/ فِي الْمَوَارِثَةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ، وَابْنُ الْجَارُودِ فِي "الْمُنْتَقَى" (٩٥٤)، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي "الْمُسْتَخْرَجِ" (٥٥٩٣)، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَمِيرِيِّ فِي "جَزْئِهِ" (٤٢)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي "شَرْحِ مَعَانِي الْآثَارِ" (٥٢٩٤ و ٥٢٩٥)، وَابْنُ حَبَّانَ فِي "صَحِيحِهِ" (٦٠٣٣)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي "السَّنَنِ الْكَبِيرِ" (١٢٢٢٤)، وَالْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي "الْكَفَايَةِ" (١٨)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي "تَارِيخِ دِمَشْقَ" (٢٨٦/٤٦)، وَفِي "مَعْجَمِ شَيْخِهِ" (٢٤٣ و ١٢٥٢)، وَالمَزِي فِي "تَهْذِيبِ الْكَمَالِ" (١٥٤/٢٢).

كُلُّهُم مِّنْ طَرِيقٍ عَدَّةٍ عَنِ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، بِهِ. وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ فِي "مُسْنَدِهِ" (١٦٢)، وَأَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ فِي "مُسْنَدِهِ" (٦٦٥)، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي "الْمُصَنَّفِ" (٩٨٥١ و ٩٨٥٢ و ١٩٣٠٤) - وَمِنْ طَرِيقِهِ أَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" (٢١٧٦٦)، وَأَبُو الْوَلِيدِ الْأَزْرَقِيُّ فِي "أَخْبَارِ مَكَّةَ" (٩٢٥)، وَابْنُ خَزِيمَةَ فِي "صَحِيحِهِ" (٢٩٨٥)، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي "الْمُسْتَخْرَجِ" (٥٥٩٦)، وَابْنُ الْمُنْذَرِ فِي "الْإِقْنَاعِ" (١٠١)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي "الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ" (٢/٤١٢)، وَالمَزِي فِي "تَهْذِيبِ الْكَمَالِ" (١٥٦/٢٢) -، وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ فِي "سُنَنِهِ" (١٣٦)، وَأَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" (٢١٧٥٢ و ٢١٨٠٨ و ٢١٨٢٠)، وَابْنُ زَنْجَوِيهِ فِي "الْأَمْوَالِ" (٧٦٥)، وَالدَّارِمِيُّ فِي "سُنَنِهِ" (٣٠٤١ و ٣٠٤٣ و ٣٠٤٤)، وَالبَخَارِيُّ

في "صحيحه" (٤٢٨٣) ك/الفتح، ب/ أَيْنَ زَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ الرَّايَةَ يَوْمَ الْفَتْحِ؟ ويرقم (٦٧٦٤) ك/الحدود، ب/ لا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ وَلَا الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ، وابن ماجه في "سننه" (٢٧٣٠) ك/الفرائض، ب/ميراث أهل الإسلام مِنْ أَهْلِ الشِّرْكِ، والترمذي في "سننه" (٢/٢١٠٧) ك/الفرائض، ب/ مَا جَاءَ فِي إِبْطَالِ الْمِيرَاثِ بَيْنَ الْمُسْلِمِ وَالْكَافِرِ، والبزار في "مسنده" (٢٥٨٤، ٢٥٨٥)، ومحمد بن نصر المروزي في "السنة" (٣٩٢)، والنسائي في "الكبرى" (٦٣٣٧ و ٦٣٣٨ و ٦٣٤٤ و ٦٣٤٥ و ٦٣٤٦ و ٦٣٤٧ و ٦٣٤٩) ك/الفرائض، ب/في الموارثة بين المسلم والمُشْرِكِينَ، وأبو عوانة في "المُستخرَج" (٥٥٩٤ و ٥٥٩٥)، وأبو بكر بن المنذر في "الإقناع" (١٩٨)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٥٢٩٧)، وابن الأعرابي في "معجمه" (١٣٨٣)، والطبراني في "الأوسط" (٥٠١٣)، وفي "الكبير" (١٠-٣/٤١٢)، والدارقطني في "سننه" (٤٠٦٥)، وأبو نُعيم في "الحلية" (١٤٤/٣)، والبيهقي في "الكبرى" (١٢٢٢٣)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٨٧/٤٦-٢٩٠).

كلهم من طرق، عن الزهري، البعض بلفظه، والبعض بنحوه، والبعض بمعناه، وزيادة عند بعضهم.^(١)

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) علي بن الجعد بن عبّيد الجوهري، أبو الحسن البغدادي.

روى عن: قيس بن الربيع، ومالك بن أنس، وشعبة، والسفيانين، والحمّادين، وآخرين.

روى عنه: البخاري، وأبو داود، والرازيان، وأحمد بن القاسم، وأحمد بن حنبل، وآخرون.

حاله: قال ابن معين: ثقة صدوق، ثقة صدوق. وقال أيضاً: أثبت البغداديين في شعبة. وقال أبو حاتم:

كان مُتَقِنًا صَدُوقًا، ولم أر من المُحَدِّثِينَ مَنْ يَحْفَظُ، ويأتي بالحديث على لفظ واحد لا يُغَيِّرُهُ سِوَى قَبِيصَةَ،

وأبي نعيم في حديث الثوري، ويحيى الحماني في حديث شريك، وعلي بن الجعد في حديثه. وقال أبو زرعة:

كان صدوقاً في الحديث. وقال النسائي: صدوق. وقال الدارقطني: ثقة مأمون. وقال ابن قانع: ثقة ثبت.

وقال ابن عدي: ما أرى بحديثه بأساً، ولم أر في رواياته إذا حدّث عن ثقة حديثاً مُنْكَرًا، والبخاري مع شدة

استقصائه يزوي عنه في صحاحه. وقال الذهبي في "المغني": حافظ ثبت، ودّعه مسلم، فلم يخرج له في

"الصحيح"؛ لأنّه فيه بدعة، قال مرة: من قال القرآن مخلوق لم أعفاه، قال مسلم: ثقة ولكنّه جهمي. وقال ابن

حجر: ثقة ثبت، رُمي بالشيعة.^(٢)

(١) ويُنظر: "الفصل للوصل المدرج في النقل" (٦٨٩/٢-٦٩٠)، و"النكت على كتاب ابن الصلاح" لابن حجر (٦٧٦/٢).

(٢) قال د/بشار عواد في تعليقه على "تهذيب الكمال" (٣٥٢/٢٠): لم أجد له ذكراً ولا رواية في كتب الشيعة. قلت: وقد

أجاب الإمام الذهبي عن كل ما رُمي به علي بن الجعد مما يتعلق بعقيدته في كتابه الممتع "سير أعلام النبلاء" (١٠/٤٥٩-

٤٦٨)، ويُنظر: "الميزان" (٣/١١٦-١١٧). وأمّا من تكلم فيه من جهة ضبطه، فأجاب عنه الحافظ ابن حجر في "تهذيب

التهذيب" (٧/٢٩٢)، فقال: إن ثبت هذا، فلعله كان في أول الحال لم يُثبِت، فضبط، كما قال أبو حاتم. ويُنظر: "هدي الساري"

(ص/٤٣٠)، ومن رام المزيد فليراجعها مأجوراً بإذن الله تعالى. وقد أطال وأجاد أستاذنا الفاضل أ.د/عبد المهدي عبد القادر عبد

والحاصل: أنه: "ثِقَّةٌ ثَبَّتْ، أثبت البغداديين في شعبة".^(١)

(٣) قيس بن الربيع الأسدي، أبو محمد الكوفي.

رَوَى عَنْ: ابن عيينة، وشعبة بن الحجاج وهو من أقرانه، وسماك بن حرب، وآخرين.

رَوَى عَنْهُ: علي بن الجعد، وشعبة، وابن المبارك، وآخرون.

حاله: ارتضاه شعبة، وكان يقول: ارتحلوا إليه قبل أن يموت. وكان الثوري يُثني عليه. وقال ابن عيينة:

ما رأيت رجلاً أجود حديثاً من قيس. وكان معاذ بن معاذ يُحسِنُ الثناء عليه. وقال أبو الوليد الطيالسي: ثِقَّةٌ حسن الحديث. وقال ابن عدي: لا بأس به، وعامة رواياته مُستقيمة.

- وقال علي بن المديني: كان وكيعٌ يُضَعِّفُهُ. وقال ابن معين: ليس بشيء. وكان يحيى بن سعيد، وابن مهدي لا يُحَدِّثَانِ عنه. وقال العجلي: يُضَعِّفُونَهُ، وكان شُعْبَةُ يَرَوِي عَنْهُ، وَكَانَ مَعْرُوفًا بِالْحَدِيثِ صَدُوقًا، وَيُقَالُ: إِنَّ ابْنَهُ أَفْسَدَ عَلَيْهِ كُتُبَهُ بِأَخْرَءَ، فَتَرَكَ النَّاسَ حَدِيثَهُ. وقال أبو حاتم: لا يَنْشُطُ النَّاسَ فِي الرَّوَايَةِ عَنْهُ، وَأَمَّا الْآنَ فَارَاهُ أَحْلَى، وَمَحَلُّهُ الصَّدَقُ، وَلَيْسَ بِقَوِيٍّ، يُكْتَبُ حَدِيثُهُ (أي للاعتبار) ولا يحتج به، وهو أحب إلي من محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ولا يحتج بحديثهما. وقال أبو زرعة: فيه لين. وقال النسائي: متروك الحديث.^(٢) وقال الذهبي في "المغني" و"الميزان": صدوقٌ سيء الحفظ. وقال ابن حجر: صدوقٌ تَغَيَّرَ لَمَّا كَبُرَ وَأَدْخَلَ عَلَيْهِ ابْنَهُ مَا لَيْسَ مِنْ حَدِيثِهِ فَحَدَّثَ بِهِ.

- وقال ابن حبان: سبرت أخبار قيس من رواية القدماء والمتأخرين وتبعتها فرأيت صدوقاً مأموناً حيث كان شاباً، فلما كبر ساء حفظه، وامتنحى بابن سوءٍ فكان يدخل عليه الحديث فيجيب فيه ثقةً منه بإبائه، فلما غلب المناكير على صحيح حديثه ولم يميز استحق مجانته عند الاحتجاج (يعني: بمفرده). وقال أبو داود: إِنَّمَا أَتَى مِنْ قِبَلِ ابْنِهِ، كَانَ يَأْخُذُ حَدِيثَ النَّاسِ فَيُدْخِلُهَا فِي فَرْجِ كِتَابِ قَيْسٍ وَلَا يَعْرِفُ الشَّيْخَ ذَلِكَ.^(٣)

الهادي في تحقيقه لـ"مسند ابن الجعد" حيث ذكر أقوال أهل العلم فيه المعدلين، والمُجَرِّحِينَ، وبين أسباب الجرح، مُبيناً أَنَّهَا تَقُومُ فِي الْأَسَاسِ عَلَى قَوْلِهِ فِي الْقُرْآنِ، وَوَقُوعِهِ فِي الصَّحَابَةِ الْكِرَامِ، وَقَامَ بِتَفْنِيدِهِمَا وَبَيَّنَّ بِالْأَدْلَةِ النَّظَرِيَّةِ وَالْعَمَلِيَّةِ عَدَمَ ثُبُوتِ كِلَا الْأَمْرَيْنِ عَنْهُ، بَلْ نَقَلَ مَا يَدُلُّ عَلَى ثُبُوتِ مَا يُخَالِفُ ذَلِكَ عَنْهُ. وَأَمَّا مَا يَتَعَلَّقُ بِضَبْطِهِ فَأَجَابَ عَنْهُ أَيْضاً، مُبَيِّنًا أَنَّ ذَلِكَ مُخَالَفٌ لِقَوْلِ الْجُمْهُورِ، وَالْجَرْحُ بِهِ غَيْرُ مُفَسَّرٍ فَيَقْدَمُ التَّعْدِيلُ عَلَيْهِ، بَلْ وَأَجَابَ عَنْ قَوْلِ الْحَافِظِ ابْنِ حَجْرٍ - وَهُوَ قَوْلُهُ السَّابِقُ: إِنَّ ثَبَّتَ هَذَا، فَلَعَلَّهُ كَانَ فِي أَوَّلِ الْحَالِ لَمْ يَثْبُتْ، فَضَبَطَ -، بقوله: ما قاله ابن حجر لا وجه له؛ إذ لو كان كذلك لبيته جهابذة القوم، فَمِنْ دَابَّهِمْ بَيَانَ أَحْوَالِ الرَّجُلِ تَفْصِيلاً لَا إِجْمَالاً، فَهَمْ يَقُولُونَ: ثَبَّتَ فِي رِوَايَةِ فُلَانٍ، لَيْتَ فِي رِوَايَةِ فُلَانٍ، ضَبْطُ تَغْيِيرٍ فِي وَقْتٍ كَذَا وَكَذَا مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ تَعْدِيلَهُمْ الْعَامِ لِابْنِ الْجَعْدِ إِنَّمَا هُوَ مِنْ بَدَايَةِ إِلَى نِهَايَةِ أَمْرِهِ، وَعَلَيْهِ يَنْدَفِعُ قَوْلُ ابْنِ الْمَدِينِيِّ. يُنْظَرُ: مقدمة "مسند ابن الجعد" بتحقيق أ.د/عبد المهدي عبد القادر (١/٧٩-١٨٨).

(١) يُنْظَرُ: "الجرح والتعديل" ١٧٨/٦، "الثقات" لابن حبان ٤٦٦/٨، "الكامل" لابن عدي ٣٦٦/٦، "تاريخ بغداد" ٢٨١/١٣، "تهذيب الكمال" ٣٤١/٢٠، "المغني في الضعفاء" ١٠/٢، "تهذيب التهذيب" ٢٨٩/٧، "التقريب" (٤٦٨٩).

(٢) وتعقبه الذهبي في "السير" (٤٣/٨)، فقال: لا ينبغي أن يُتْرَكَ.

(٣) يُنْظَرُ: "التاريخ الكبير" ١٥٦/٧، "الثقات" للعجلي ٢٢٠/٢، "الجرح والتعديل" ٩٦/٧، "المجروحين" لابن حبان ٢١٨/٢.

- والحاصل: أنه "ضعيف" يُعتبر به؛ لقبوله التلقين ولم يَتَمَيَّز حديثه، أمّا هو في نفسه فلا بأس به، وبهذا يُجمع بين مَنْ عَدَّله وَمَنْ ضَعَّفَه، وهذا ظاهر كلام ابن حَبَّان وغيره - والله أعلم -.
- (٤) سَفِيَانُ بن عِيْنَةَ: ثِقَّةٌ ثَبَّتْ، حَافِظٌ إِمَامٌ حُجَّةٌ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (٧٨).
- (٥) مُحَمَّدُ بن مُسْلِمِ بن شَهَابِ الزُّهْرِيِّ: ثِقَّةٌ، حَافِظٌ، مُتَّفَقٌ عَلَى جَلَالَتِهِ، وَإِتْقَانِهِ، لَكِنَّهُ يُرْسَلُ، وَيُدْلَسُ؛ إِلَّا أَنْ مَرَّاسِيْلَهُ يُمَكِّنُ قَبُولَهَا وَالِاحْتِجَاجَ بِهَا، وَتَدْلِيْسَهُ مُحْتَمَلٌ مَا لَمْ يَأْتِ نَافٍ لِدَلَالَتِهِ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (١٠).
- (٦) عَلِيُّ بن الْحُسَيْنِ بن عَلِيِّ بن أَبِي طَالِبِ الْفَرَشِيِّ الْهَاشِمِيِّ. رَوَى عَنْ: عَمْرُو بن عُثْمَانَ بن عَفَّانَ، وَأَبِيهِ الْحُسَيْنِ، وَعَبْدِ اللَّهِ بن عَبَّاسٍ، وَأَخْرَجَهُ رَوَى عَنْهُ: الزُّهْرِيُّ، وَزَيْدُ بن أَسْلَمَ، وَعَمْرُو بن دِينَارَ، وَأَخْرَجَهُ.
- حَالُهُ: قَالَ الْعَجَلِيُّ: ثِقَّةٌ. وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ: كَانَ ثِقَّةً مَأْمُونًا. وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: لَمْ أُدْرِكْ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ رَجُلًا كَانَ أَفْضَلَ مِنْ عَلِيِّ بنِ الْحُسَيْنِ، وَكَانَ قَلِيلَ الْحَدِيثِ. وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بنِ أَبِي شَيْبَةَ: أَصَحُّ الْأَسَانِيدِ كُلِّهَا الزُّهْرِيُّ عَنْ عَلِيِّ بنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بنِ أَبِي طَالِبٍ. وَقَالَ الْإِمَامُ مَالِكٌ: كَانَ يُسَمَّى زَيْنَ الْعَابِدِينَ لِعِبَادَتِهِ. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: ثِقَّةٌ ثَبَّتْ عَابِدٌ فَقِيهٌ فَاضِلٌ مَشْهُورٌ. (١)
- (٧) عَمْرُو (٢) بن عُثْمَانَ بن عَفَّانِ الْفَرَشِيِّ الْأُمَوِيِّ الْمَدَنِيِّ.

"تهذيب الكمال" ٢٤/٢٥، "المغني في الضعفاء" ٢/١٢٥، "الميزان" ٣/٣٩٣، "التقريب، وتحريه" (٥٥٧٣).

(١) "الجرح والتعديل" ٦/١٧٨، "تاريخ دمشق" ١٤/٣٦٠، "التهذيب" ٢٠/٣٨٢، "التقريب" (٤٧١٥).

(٢) وسماه الإمام مالك في روايته لحديث الباب: عَمْرُو بن عُثْمَانَ، وَكَانَ يُنَاطِرُ عَلَيْهِ، وَيَقُولُ: هَذِهِ دَارُ عَمْرُو بنِ عُثْمَانَ وَهَذِهِ دَارُ عَمْرُو بنِ عُثْمَانَ. كَمَا فِي "الموطأ" - برواية يحيى - حديث رقم (١٤٧٥).

لكن ذهب جمهور أهل العلم إلى أن مالكا قد وهم في ذلك، ولم يتابعه أحدٌ عليه، بل رواه سائر الرواة عن الزهري عن علي بن الحسين عن عمرو بن عثمان، وهو المحفوظ. قاله الشافعي كما في "تاريخ دمشق" ٤٦/٢٩١، و"اللبخاري في التاريخ الكبير" ٦/٣٥٣، وإسماعيل بن أبي أويس كما في "الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم ٦/٢٤٨، وأبو حاتم وأبو زرعة كما في "العلل" لابن أبي حاتم (٤/٥٤٩-٥٥١/مسألة ١٦٣٥)، والترمذي في "سننه" عقب حديث رقم (٢١٠٧)، وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (١/٣٢٩)، والنسائي كما في "تحفة الأشراف" (١/٥٦)، والبخاري في "مسنده" (٧/٣٥)، وابن الصلاح في "معرفه علوم الحديث" (ص/٢٤٤-٢٤٥)، والمزي في "تهذيب الكمال" (٢١/٤٥٩ و ٢٢/١٥٥)، والذهبي في "السير" (٤/٤٠١)، وفي "الميزان" (٣/٢١٣)، وابن حجر في "التقريب" (ص/٥٧٤)، وقال في "تهذيب التهذيب" (٧/٤٨٢): وحاصله: أن لعمر بن عثمان وجوداً في الجملة، كما قال ابن عبد البر في "التمهيد" (٩/١٦٠-١٦٢): أن أهل النسب لا يختلفون أن لعثمان ابناً يُسَمَّى عَمْرُوً وَآخَرَ عَمْرُوً، فَلَيْسَ الْاِخْتِلَافُ فِي أَنَّ لِعُثْمَانَ ابْنَ يُسَمَّى عَمْرُوً، وَإِنَّمَا الْاِخْتِلَافُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ هَلْ هُوَ لِعَمْرُو أَوْ عَمْرُو؟ وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ سَعْدٍ عَمْرُو بنَ عُثْمَانَ، وَقَالَ: كَانَ قَلِيلَ الْحَدِيثِ. وَذَكَرَ عَمْرُو بنَ عُثْمَانَ، وَقَالَ: كَانَ ثِقَّةً وَلَهُ أَحَادِيثٌ، لَكِنَّ عَمْرُو بنَ عُثْمَانَ هُوَ الَّذِي رَوَى عَنْ أَسَامَةَ بنِ زَيْدٍ حَدِيثٌ: "لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ،...".

وقال ابن عبد البر في "الاستنكار" (١٥/٤٩٠): ورواه جماعة عن الزهري عن علي بن عمرو، وهؤلاء جماعة أئمة حفاظ، وهم أولى أن يُسَلَّمَ لهم، ويُصَوَّبَ قولهم. ومالكٌ حافظ الدنيا، ولكن الغلط لا يسلم منه أحدٌ.

وقال في "التمهيد" (٩/١٦٢): وقال علي بن المديني عن سفيان بن عيينة، أنه قيل له: إن مالكا يقول في حديث "لا يرث" ~ ٧١٠ ~

روى عن: أسامة بن زيد، وأبيه عثمان بن عفان.

روى عنه: علي بن الحسين، وسعيد بن المسيب، وعبد الله بن ذكوان، وآخرون.

حاله: قال ابن سعد، والعجلي، وابن حبان، والذهبي، وابن حجر: ثقة. وروى له الجماعة. (١)

(٨) أسامة بن زيد بن حارثة بن شراحيل الكلبي، المدني، الحب ابن الحب. مولى رسول الله ﷺ، وأمه أم

أيمن حاضنة رسول الله ﷺ. روى عن: النبي ﷺ، وعن بلال بن رباح، وأبيه زيد بن حارثة، وآخرين.

روى عنه: عمرو بن عثمان، وعبد الله بن عباس، وأبو هريرة، وآخرون. (٢)

أخرج البخاري في "صحيحه" عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما، حدث عن النبي ﷺ، أنه كان يأخذه والحسن فيقول: «اللهم

أحبهما، فأني أحبهما». (٣) وفضائله كثيرة.

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

ومما سبق يتبين أن الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف"؛ لأجل قيس بن الربيع "ضعيف"، إلا إذا توبع.

قلت: ولم ينفرد به قيس، بل تابعه جماعة من الأئمة الحفاظ عن سفيان بن عيينة، والحديث عند مسلم في

"صحيحه" من طريق يحيى بن يحيى وأبي بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم، ثلاثتهم عن سفيان بن

عيينة، به، ورواه أيضاً جماعة من الأئمة عن الزهري، وهو عند البخاري في "صحيحه" من طريق ابن جريج

عن الزهري به. وعليه فالحديث بمتابعاته يرتقي من "الضعيف" إلى "الصحيح لغيره" - والله أعلم -.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن قيس إلا علي بن الجعد.

قلت: ومن خلال ما سبق في التخريج يتضح صحة ما قاله المصنف ﷺ، فلم يروه عن قيس إلا علي بن

الجعد، لكن علي بن الجعد "ثقة ثبت" لا يضر تفرده بالحديث، وأما قيس بن الربيع فهو وإن كان ضعيفاً، فقد

توبع على روايته عن ابن عيينة، كما سبق بيانه في التخريج، وعند الحكم على الحديث.

خامساً:- التعليق على الحديث:

يُشترط في التوارث: أن يجتمع دين الوارث والمورث، ولا خلاف بين أهل العلم أن الكافر لا يرث من

المسلم، لكنهم اختلفوا هل يرث المسلم الكافر؟ والراجح ما يدل عليه حديث الباب، وهو عدم جواز الحاليتين

المسلم الكافر،... "عمر بن عثمان؛ فقال سفيان: لقد سمعته من الزهري كذا وكذا مرة وتفقدته منه فما قال إلا عمرو بن عثمان.

(١) يُنظر: "النقات" لابن حبان ١٦٨/٥، "تهذيب الكمال" ٢٢/، "الكاشف" ٨٣/٢، "التقريب" (٥٠٧٧).

(٢) يُنظر: "معجم الصحابة" لابن قانع ٩/١، "معرفة الصحابة" لأبي نعيم ٢٢٤/١، "الاستيعاب" ٧٥/١، "أسد الغابة"

١٩٤/١، "تهذيب الكمال" ٣٣٨/٢، "الإصابة" ١٠٢/١.

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٣٧٣٥) ك/فضائل الصحابة، ب/ذكر أسامة بن زيد، ويرقم (٣٧٤٧) ك/فضائل

الصحابة، ب/مناقب الحسن والحسين رضي الله عنهما، ويرقم (٦٠٠٣) ك/الأدب، ب/وضع الصبي على الفخذ.

معاً، فلا يرث الكافر المسلم، ولا يرث المسلم الكافر.

قال الترمذي: العمل على هذا الحديث عند أهل العلم واختلف أهل العلم في ميراث المرتد، فجعل بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم المال لورثته من المسلمين، وقال بعضهم: لا يرثه ورثته من المسلمين، واحتجوا بحديث النبي ﷺ: " لا يرث المسلم الكافر،... ". وهو قول الشافعي. (١)

وقال ابن المنذر: فعلى ظاهر هذا الحديث لا يرث المرتد ورثته من المسلمين، ولا يرثهم لأنه كافر، ولكن الإمام يأمر بقبض ماله ويضعه في بيت مال الفيء ليفرقه فيما يجب، وقال: وبهذا نقول. (٢)

وقال الخطيب البغدادي: باب تخصيص السنن لعُموهم مُحكم القرآن وذكر الحاجة في المُجمل إلى التفسير والبيان: قال الله تعالى ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلَّذِ كُرِمٰثِل حَطِّ الْأُنثِيَّيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلَا بُوَيْه لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا الشُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِلْمِثَّةِ الْثُلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِلْمِثَّةِ الشُّدُسُ﴾ (٣)، فكان ظاهر هذه الآية يدل على أن كل والد يرث ولده، وكل مولود يرث والده، حتى جاءت السنة بأن المراد ذلك مع اتفاق الدين بين الوالدين والمولودين، وأما إذا اختلفت الدينان فإنه مانع من التوارث، واستقر العمل على ما وردت به السنة في ذلك. (٤)

وقال البغوي: والعمل على هذا عند عامة أهل العلم من الصحابة، فمن بعدهم، أن الكافر لا يرث المسلم، والمسلم لا يرث الكافر، لقطع الولاية بينهما، إلا ما روي عن معاذ، ومعاوية، قالا: المسلم يرث الكافر، ولا يرثه الكافر. (٥) وقال الحكيم الترمذي: هذا من أجل أن الميراث إنما يرثه باتصال الرحم، والكافر لا وصلة له؛ لأنه منقطع عن الله، ومن انقطع عن الله لم يتصل رحمه بشيء؛ لأن الرحم بدت وشق لها اسما من اسمه. فهذا المسلم إنما يستحق مال الميت باتصاله بميته، وإنما اتصل بميته لاتصاله برحمه، وإنما اتصل برحمه لاتصاله بالرحمن الذي بدت منه. فإذا انقطع عن الله فمتى يتصل؟! (٦) (٧)



(١) يُنظر: "سنن الترمذي" عقب الحديث رقم (٢١٠٧).

(٢) يُنظر: "الإقناع" (٢/٢٨٨ و ٥٨٦).

(٣) سورة "النساء"، آية (١١).

(٤) يُنظر: "الكفاية في علم الرواية" للخطيب البغدادي (١/٧٣).

(٥) يُنظر: "شرح السنة" للبغوي (٨/٣٦٤-٣٦٥).

(٦) يُنظر: "المنهيات" (ص/٦٠).

(٧) ومن رام المزيد فليراجع مأجوراً بإذن الله عز وجل: "شرح معاني الآثار" للطحاوي (٣/٢٦٥-٢٦٨)، "المطى" لابن حزم

(١٩٧/٧-١٩٨)، "الاستنكار" لابن عبد البر (١٥/٤٩٠-٥٠٣)، "فتح الباري" لابن حجر (١٢/٥٠-٥٢).

[٥٠٧/١٠٧] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ الْبَصْرِيُّ، قَالَ: نَا نُوحُ بْنُ قَيْسِ الطَّاحِي (١)، قَالَ: نَا ثُمَامَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: بَعَثَنِي أُمُّ سُلَيْمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ عَمِلَتْ لَهُ وَطْبَةً (٢). فَطَلَبْتُهُ، فَوَجَدْتُهُ فِي بَيْتِ عَبْدِ لَهُ خِيَاطٍ، وَقَدْ عَمِلَ لَهُ طَعَامًا فِيهِ ذُرْوَةٌ وَقَرْعٌ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ الْقَرْعَ، وَيُنْخِي الذَّرْوَةَ بِإِصْبَعِهِ السَّبَابَةِ.

فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ صَنَعَتْ لَكَ وَطْبَةً، وَهِيَ تُحِبُّ أَنْ تَأْكُلَ مِنْهَا، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَكَلَ مِنْهَا. فَقَالَتْ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَسٌ أَدْعُ اللَّهَ لَهُ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَطِلْ عَمْرَهُ، وَأَكْبِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ، وَاعْفِرْ لَهُ».

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ أخرجه البيهقي في "الدلائل" (١٩٦/٦) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٥٤/٩) -، قال: أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أنبأنا أحمد بن عبيد، حدثنا محمد بن بشر أخو خطاب، حدثنا سعيد بن مهزيان، قال: حدثنا نوح بن قيس، قال: حدثنا ثمامة بن أنس، عن أنس بن مالك، قال: قالت أم سليم يا رسول الله: أنس خادمك ادع الله له، قال: اللهم عمرة، وأكبر ماله، واعف له.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) سعيد بن عثمان البصري.

روى عن: نوح بن قيس الطاحي. روى عنه: أحمد بن القاسم الجوهري.

حاله: لم أقف له - على حد بحثي - على ترجمة، وإنما ذكره المزي في الرواة عن نوح بن قيس.

قلت: وفي الرواة سعيد بن عثمان آخر: ذكره البخاري، وابن أبي حاتم، وابن حبان في "الثقات"؛ وقال ابن أبي حاتم: بصري، وقال ابن حبان: عداة في أهل البصرة، وذكروا أنه روى عن: مسلم بن أبي بكر، وروى عنه: عبد الصمد بن عبد الوارث، وأبو فتيبة سلم بن فتيبة (٣)، فإن كان هذا هو صاحبنا فهو "مجهول الحال"؛ والذي يترجح لدي - والله أعلم - أنه بصري آخر؛ لكون صاحبنا متأخر الطبقة عنه، فالذي ذكره عدّه ابن حبان في طبقة أتباع التابعين، فالحاصل: أنه "مجهول العين".

(١) الطاحي: بفتح الطاء المهملة، وفي آخرها الحاء المهملة، نسبة إلى بنى طاحية، وهي محلة بالبصرة، وطاحية قبيلة من الأزد نزلت هذه المحلة، فُنسبت إليهم، ويُنسب إليها جماعة، منهم: نوح بن قيس. يُنظر: "اللباب" (٢٦٧/٢).

(٢) الوطبة: الحيس، يُجمَعُ فيها بين التمر والأقط والسمن. يُنظر: "النهاية" (٢٠٣/٥). والأقط هو: لبنٌ مُحفَّفٌ يابسٌ مُستحجرٌ يُطبخُ به. يُنظر: "النهاية" (٥٧/١).

(٣) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٥٠٣/٣، "الجرح والتعديل" ٤٧/٤، "الثقات" لابن حبان ٣٧٠/٦.

٣) نُوحُ بْنُ قَيْسِ الْخُدَّائِيِّ الطَّاحِي الْبَصْرِيُّ، أَبُو رَوْح.

روى عن: ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ، وَأَخِيهِ خَالِدِ بْنِ قَيْسٍ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَوْنٍ، وَآخَرِينَ.

روى عنه: سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ الْبَصْرِيِّ، وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَعَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، وَآخَرُونَ.

حاله: قال ابن معين، وأحمد، والعجلي، وأبو داود: ثِقَّةٌ. وقال ابن المديني: صالحٌ، وليس بالقوي. وقال النسائي: ليس به بأسٌ. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال الذهبي في "الكاشف": حسن الحديث، وقد وثق. وفي "الميزان": صالح الحال. وقال ابن حجر: صدوقٌ. وقال عمرو بن علي الفلاس - كما في "الإتحاف" لابن حجر - : لم يتكلم أحدٌ فيه بحجة. وروى له الجماعة، سوى البخاري. فالحاصل: أنه "ثِقَّةٌ".^(١)

٤) ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ.

روى عن: جده أنس بن مالك، والبراء بن عازب، وأبي هريرة، ولم يدركه.

روى عنه: نوح بن قيس، وحماد بن سلمة، وحميد الطويل، وعبد الله بن عون، وآخرون.

حاله: قال أحمد، والعجلي، والنسائي، والذهبي: ثِقَّةٌ. وقال ابن حبان: من فقهاء الأنصار. وقال ابن حجر: صدوقٌ. وقال ثُمَامَةُ: صحبت جدي ثلاثين سنة. وروى له الجماعة. فالحاصل: أنه "ثِقَّةٌ".^(٢)

٥) أنس بن مالك رضي الله عنه: "صحابي جليل"، تقدّم في الحديث رقم (١٠).

ثالثاً: - الحكم على الحديث:

مما سبق يتبين أنّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف"؛ لأجل سعيد بن عثمان البصري "مجهول العين". قلت: وقد تُوبع على بعض حديثه:

■ فأخرجه البيهقي في "الدلائل" - كما سبق في التخريج - بإسناد صحيحٍ من طريق سعيد بن مهران، عن نوح بن قيس، بذكر قصة الدعاء فقط.

■ وأخرج البخاري في "صحيحه" (٣٨٠) ك/الصلاة، ب/الصلاة على الحصير، وأيضاً برقم (٨٦٠) ك/الآذان، ب/وُضُوءِ الصَّيْبَانِ، وَمَتَى يَجِبُ عَلَيْهِمُ الْغُسْلُ وَالطُّهُورُ، وَمُسَلَّمٌ فِي "صحيحه" (٦٥٨) ك/المساجد ومواضع الصلاة، ب/جواز الجماعة في النافلة، من طريق مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أنّ جدته مليكة دعت رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعته له، فأكل منه، ثم قال: « قوموا فلاصل لكم »، قال أنس: فقمتم إلى حصير لنا، قد اسودّ من طول ما لبس، فنضحناه بماء، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم، وصففت واليتيم وراءه، والعجوز من وراءنا، فصلّى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين، ثم انصرف.

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١١١/٨، "الجرح والتعديل" ٤٨٣/٨، "الثقات" ٢١٠/٩، "التهذيب" ٥٣/٣٠، "الكاشف" ٣٢٧/٢،

"الميزان" ٢٧٩/٤، "تهذيب التهذيب" ٤٨٦/١٠، "إتحاف المهرة" ١٧/٧، "التقريب" (٧٢٠٩).

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١٧٧/٢، "الثقات للعجلي" ٢٦١/١، "الجرح والتعديل" ٤٦٦/٢، "الثقات" ٩٦/٤، "مشاهير علماء

الأمصار" (ص/١١٨)، "تهذيب الكمال" ٤٠٥/٤، "الكاشف" ٢٨٥/١، "التقريب" (٨٥٣).

■ وأخرج البخاري في "صحيحه" (١٩٨٢) ك/الصوم، ب/مَنْ زَارَ قَوْمًا فَلَمْ يُفْطِرْ عِنْدَهُمْ، مِنْ طُرُقٍ عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، دَخَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، عَلَى أُمِّ سُلَيْمٍ، فَاتَتْهُ بِنْتٌ وَسَمَنٌ، قَالَ: «أَعِيدُوا سَمْنَكُمْ فِي سِقَانِهِ، وَتَمْرَكُمْ فِي وَعَانِهِ، فَإِنِّي صَائِتٌ»، ثُمَّ قَامَ إِلَى نَاحِيَةِ مِنَ الْبَيْتِ، فَصَلَّى غَيْرَ الْمَكْتُوبَةِ، فَدَعَا لَأُمِّ سُلَيْمٍ وَأَهْلِ بَيْتِهَا، فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي خُوَيْصَةً، قَالَ: «مَا هِيَ؟»، قَالَتْ: خَادِمُكَ أَنَسٌ، فَمَا تَرَكَ خَيْرَ آخِرَةٍ وَلَا دُنْيَا إِلَّا دَعَا لِي بِهِ، قَالَ: «اللَّهُمَّ ارْزُقْهُ مَالًا وَوَلَدًا، وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ».

■ وأخرج الإمام مُسْلِمٌ في "صحيحه" (٦٦٠) ك/المساجد ومواضع الصلاة، ب/جواز الجماعة في النافلة، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَلَيْنَا وَمَا هُوَ إِلَّا أَنَا، وَأُمِّي، وَأُمُّ حَرَامٍ خَالَتِي، فَقَالَ: «قُومُوا فَلأُصَلِّيَ بِكُمْ فِي غَيْرِ وَقْتِ صَلَاةٍ»، فَصَلَّى بِنَا، . . . ثُمَّ دَعَا لَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ بِكُلِّ خَيْرٍ مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَقَالَتْ أُمِّي: يَا رَسُولَ اللَّهِ خُوَيْدِمُكَ ادْعُ اللَّهَ لَهُ، قَالَ: «فَدَعَا لِي بِكُلِّ خَيْرٍ، وَكَانَ فِي آخِرِ مَا دَعَا لِي بِهِ، أَنْ قَالَ: اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ، وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ».

■ وأخرج الإمام مُسْلِمٌ في "صحيحه" (٢٤٨١) ك/الفضائل، ب/فضائل أنس بن مالك رضي الله عنه، مِنْ طَرِيقِ عِكْرِمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ، قَالَ: جَاءَتْ بِي أُمِّي أُمُّ أَنَسٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَقَدْ أَرْزَيْتِي بِنِصْفِ خِمَارِهَا، وَرَدَّتْنِي بِنِصْفِهِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا أَيْسُّ ابْنِي، أَتَيْتُكَ بِهِ يَخْدُمُكَ فَادْعُ اللَّهَ لَهُ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ»، قَالَ أَنَسٌ: فَوَاللَّهِ إِنَّ مَالِي لَكَثِيرٌ، وَإِنَّ وَكْدِي وَوَلَدِي لَيَتَعَادُونَ عَلَى نَحْوِ الْمِائَةِ الْيَوْمَ. وعليه فتبقى قصة الخياط على ضعفها، حتى نقف على ما يقويها من المتابعات أو الشواهد، والله أعلم.



[٥٠٨/١٠٨] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا خَالِدُ بْنُ خِدَاشٍ، قَالَ: نَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ مُعَاذِ الْأَعْوَرِ .
عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « لَوْلَا أَنَّ الْكِلَابَ أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَّمِ، لَأَمَرْتُ بِقَتْلِهَا، فَاقْتُلُوا مِنْهَا كُلَّ أَسْوَدَ
بِهِمِ^(١) ». فَقَالَ لَهُ عَمْرُو^(٢): مَنْ حَدَّثَكَ؟ قَالَ: حَدَّثَنِيهِ - وَاللَّهِ - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُغْفَلٍ .
* لم يرو هذا الحديث عن مُعَاذِ الْأَعْوَرِ إِلَّا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، فَفَرَّدَ بِهِ: خَالِدُ بْنُ خِدَاشٍ .

أولاً:- تخريج الحديث:

■ أخرجه علي بن الجعد في "مسنده" (٣٣٠٢) - ومن طريقه البغوي في "شرح السنة" (٢٧٨٠)، وفي "تفسيره" (١٤١/٣) - وأحمد في "مسنده" (١٦٧٨٨ و ٢٠٥٤٧ و ٢٠٥٤٨ و ٢٠٥٦٢ و ٢٠٥٧١)، وفي "العلل" (٣٤٥)، وفي "مسائله" برواية ابنه صالح (٨٤٦)، وعبد بن حميد كما في "المُنتخب" (٥٠٢)، والدارمي في "سننه" (٢٠٥١)، وابن ماجه في "سننه" (٣٢٠٥) ك/الصيد، ب/اللَّهْيَ عَنِ اقْتِنَاءِ الْكَلْبِ، إِلَّا كَلْبٌ صَيِّدٌ، أَوْ حَرْثٌ، أَوْ مَاشِيَةٌ، وَأَبُو دَاوُدَ فِي "سننه" (٢٨٤٥) ك/الصيد، ب/في اتخاذه الكلب للصيد وغيره، والترمذي في "سننه" (١٤٨٦) ك/الأحكام والفوائد، ب/مَا جَاءَ فِي قَتْلِ الْكِلَابِ، وَأَيْضاً بِرَقْمِ (١٤٨٩) ك/الأحكام والفوائد، ب/مَا جَاءَ مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا مَا يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ، وَالنَّسَائِي فِي "الكبرى" (٤٧٧٣) ك/الصيد، ب/صِفَةُ الْكِلَابِ الَّتِي أُمِرَ بِقَتْلِهَا، وَفِي "الصغرى" (٤٢٨٠)، وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (١٠٩٢)، وأبو بكر الرُّوْيَانِي فِي "مسنده" (٨٦٨ و ٨٩٢ و ١٢٨٧)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٥٧٠٣)، وابن حبان في "صحيحه" (٥٦٥٦ و ٥٦٥٧)، وابن الأعرابي في "معجمه" (١٩٦)، وابن أخي ميمى في "فوائده" (٢١١)، وأبو نُعَيْمِ فِي "الحلية" (١١١/٧)، وفي "معرفة الصحابة" (٤٥١٨ و ٤٥١٩)، والخطيب البغدادي في "تاريخ بغداد" (٤٨٩/٤)، وابن عساكر في "معجمه" (٩٠٧).

كلهم من طرقٍ عدَّة^(٣) عن الحسن عن عبد الله بن مُغْفَلٍ، البعض بلفظه، والآخرون مُطَوَّلًا. وقد وقع التصريح بسماع الحسن من عبد الله بن مُغْفَلٍ لهذا الحديث عند الإمام أحمد وابن حبان وغيرهما، بإسنادٍ صحيحٍ من طريق أبي سُفْيَانَ بْنِ الْعَلَاءِ عَنِ الْحَسَنِ، وَفِيهِ: فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا سَعِيدٍ! مِمَّنْ سَمِعْتَ هَذَا الْحَدِيثَ؟ فَقَالَ: حَدَّثَنِيهِ - ثُمَّ حَلَفَ - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُغْفَلٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُذْ كَذَا وَكَذَا، وَلَقَدْ حَدَّثَنَا فِي ذَلِكَ

(١) قال ابن الأثير في "النهاية" (١٦٧/١): الْبُهْمُ جَمْعُ بَهِيمٍ، وَهُوَ فِي الْأَصْلِ الَّذِي لَا يُخَالِطُ لَوْنَهُ لَوْنٌ سِوَاهُ.

(٢) لم أهتدي إليه على حد بحثي، والله أعلم.

(٣) قال أبو نُعَيْمِ فِي "معرفة الصحابة" عقب تخريجه لحديث الباب رقم (٤٥١٩): رَوَاهُ عَنِ الْحَسَنِ جَمَاعَةً، وَهَمَّ: قِتَادَةُ، وَيُوُسُّ بْنُ عُيَيْدٍ، وَمَنْصُورُ بْنُ زَادَانَ، وَعِمْرَانُ بْنُ مُسْلِمِ الْقَصِيرِيِّ، وَأَبُو سُفْيَانَ، وَمُعَاذُ ابْنِ الْعَلَاءِ، وَأَبُو حُرَّةَ، وَوَأَصْلُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَرِيضٍ، وَالسُّدِّيُّ بْنُ يَحْيَى، وَمُبَارَكُ بْنُ فَصَّالَةَ، وَالْحَسَنُ بْنُ دِينَارٍ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ، وَأَبُو حَمْرَةَ الْعَطَّارُ، وَمُعَاذُ الْأَعْوَرِ، وَالْهَيْثَمُ بْنُ أَبِي الْهَيْثَمِ.

المجلس، وزاد الإمام أحمد في "مسائله": كَأْتُهُ أَرَادَ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ (أَي سَمِعَ مِنْهُ هَذَا الْحَدِيثِ وَغَيْرِهِ).
 واستدل الإمام أحمد بهذا الوجه على ثبوت سماع الحسن من عبد الله بن مُعَقَّلٍ، وكان شعبة ويحيى بن
 سعيد القطان يشتهيان سماع هذا الحديث من أبي سُفْيَانَ بْنِ الْعَلَاءِ لَمَا فِيهِ مِنْ إِثْبَاتِ سَمَاعِ الْحَسَنِ مِنْ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَقَّلٍ - كَمَا سَيَأْتِي بَيَانُهُ فِي دَرَاةِ الْإِسْنَادِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ -.

وقال الترمذي: حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَقَّلٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

■ وأخرجه الإمام مسلمٌ في "صحيحه" (٢٨٠) ك/الطهارة، ب/حكم ولوغ الكلب، وبرقم (١٥٧٣)
 ك/المساقاة، ب/ الأمر بقتل الكلاب، وبيان نسخه، وبيان تحريم اقتنائها إِلَّا لِصَيْدٍ، أَوْ زَرْعٍ، أَوْ مَاشِيَةٍ وَنَحْوِ
 ذَلِكَ، بسنده من طريق شعبة، عن أَبِي التَّيَّاحِ، أَنَّهُ سَمِعَ مُطَرَفَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ الْمُغَفَّلِ، قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِ الْكِلَابِ،
 ثُمَّ قَالَ: «مَا بَالُهُمْ وَبِالِ الْكِلَابِ؟» ثُمَّ رَخَّصَ فِي كَلْبِ الصَّيْدِ وَكَلْبِ الْغَنَمِ.

شواهد للحديث:

أخرج الإمام مسلمٌ في "صحيحه" عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِ الْكِلَابِ، حَتَّى إِنْ الْمَرْأَةُ تَقَدَّمَ مِنَ الْبَادِيَةِ
 بِكَلْبِهَا فَتَقْتُلُهُ، ثُمَّ هَيَّ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ قَتْلِهَا، وَقَالَ: «عَلَيْكُمْ بِالْأَسْوَدِ الْبَيْمِ ذِي التُّنْطَيْنِ، فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ»^(١).

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مُسَاوِرٍ، الجَوْهَرِيُّ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠١).

(٢) خالد بن خِدَاشِ بْنِ عَجَلَانَ الْأَزْدِيِّ، أَبُو الْهَيْثَمِ الْبَصْرِيِّ، وَالِدُ مُحَمَّدِ بْنِ خِدَاشٍ.

رَوَى عَنْ: حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ، وَآخَرِينَ.

رَوَى عَنْهُ: مُسْلِمٌ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، وَالرَّازِيَانِ، وَآخَرُونَ.

حَالُهُ: قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: صَدُوقٌ لَا بَأْسَ بِهِ، وَأَنْتَى عَلَيْهِ خَيْرًا، وَقَالَ: كَانَ كَثِيرَ الْاِخْتِلَافِ إِلَى حَمَّادِ
 ابْنِ زَيْدٍ، أَوْ كَثِيرَ اللُّزُومِ لَهُ. وَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، وَأَبُو حَاتِمٍ، وَصَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ جَزْرَةَ: صَدُوقٌ. وَقَالَ مُحَمَّدُ
 ابْنُ سَعْدٍ، وَابْنُ قَانِعٍ: ثِقَّةٌ. وَقَالَ يَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ: ثِقَّةٌ صَدُوقٌ. وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: ثِقَّةٌ رُبَّمَا وَهَمَ. وَذَكَرَهُ
 ابْنُ حَبَّانٍ فِي "النَّقَاتِ". وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: صَدُوقٌ يُخْطِئُ.

- وَقَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ، وَزَكَرِيَا السَّاجِي: ضَعِيفٌ. وَأَجَابَ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ عَنْ تَضْعِيفِهِ، فَقَالَ: وَمَنْ
 ضَعَّفَهُ لَيْسَ لَهُمْ فِي ذَلِكَ حُجَّةٌ، غَيْرَ مَا ذُكِرَ مِنْ انْفِرَادِهِ بِأَحَادِيثٍ، وَهَذَا لَيْسَ بِقَادِحٍ لَوْجُودِ ذَلِكَ فِي حَدِيثِ
 مَالِكٍ وَالْأَثْمَةِ. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: أَكْثَرُ مَا نَقَمُوا عَلَيْهِ أَنَّهُ يَتَفَرَّدُ بِأَحَادِيثٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، وَلَا يُنْكَرُ ذَلِكَ فَإِنَّهُ كَانَ
 مَلَاذِمًا لَهُ. وَذَكَرُوا لَهُ بَعْضَ مَنَاقِيرِهِ، وَأَجَابَ عَنْهَا الْخَطِيبُ بِأَنَّ لَهَا أَصُولًا عَمَّنْ رَوَاهَا عَنْهُ.^(٢)

(١) أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (١٥٧٢) ك/المساقاة، ب/ الأمر بقتل الكلاب، وبيان نسخه، وبيان تحريم اقتنائها إِلَّا
 لِصَيْدٍ، أَوْ زَرْعٍ، أَوْ مَاشِيَةٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ.

(٢) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ٣/٣٢٧، "النقات" لابن حبان ٨/٢٢٥، "تاريخ بغداد" ٩/٢٤٤، "تهذيب الكمال" ٨/٤٥، "تاريخ

- والحاصل: أنه "ثقة"؛ فقد وثقه غير واحد، وفيهم أبو حاتم وقد روى عنه.

(٣) حماد بن زيد بن درهم الأزدي، أبو إسماعيل البصري.

روى عن: معاذ الأعور، وأيوب السختياني، وثابت البناني، وآخرين.

روى عنه: خالد بن خدّاش، وسليمان بن حرب، والسفيانان، والنّاس.

حاله: قال ابن معين: ثقة، أعلم النّاس بأيوب. وقال حماد: جالست أيوب عشرين سنة. وقال العجلي: ثقة ثبت في الحديث. وقال أبو زرعة: حماد بن زيد أثبت من حماد بن سلمة بكثير، أصح حديثاً وأتقن. وقال ابن سعد: كان ثقة ثبتاً كثير الحديث. وقال ابن حجر: ثقة ثبت فقيه. روى له الجماعة. (١)

(٤) معاذ بن سعد الأعور، وقال بعضهم: معاذ بن سعيد.

روى عن: الحسن البصري، وعطاء بن أبي رباح، وآخرين. روى عنه: حماد بن زيد، مهدي بن ميمون.

حاله: قال ابن حجر في "التقريب": مجهول. (٢)

(٥) الحسن بن أبي الحسن، أبو سعيد البصري: "ثقة فقيه، فاضل ورع، كثير الإرسال، وأما عنّته فمحمولة على الاتصال والسّماع في روايته عن صحّ له سماعه منه في الجملة، إلا في روايته عن سمرة بن جندب فإنه يُدلس عنه"، تقدّم في الحديث رقم (٣١).

وأما عن سماعه من عبد الله بن مَعْقِل فقد ثبت سماعه منه - كما في رواية الباب -، وقال الإمام أحمد: سمع الحسن من ابن مَعْقِل (٣)، وقد روى الإمام أحمد حديث الباب - كما سبق في التخرّيج - وفيه (٤): فَقَالَ رَجُلٌ: يَا أَبَا سَعِيدٍ! مِمَّنْ سَمِعْتُ هَذَا؟ فَقَالَ: حَدَّثَنِيهِ - ثُمَّ حَلَفَ - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعْقِلٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُذْ كَذَا وَكَذَا، وَلَقَدْ حَدَّثَنَا فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ، وَزَادَ فِي "المسائل": كَأَنَّهُ أَرَادَ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ (أي سمع منه حديث الكلاب وغيره)، وقال الإمام أحمد أيضاً (٥): قَالَ شُعْبَةُ: كُنْتُ أَشْتَهِي أَنْ أَسْمَعَ مِنْ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ الْعَلَاءِ - يَعْنِي حَدِيثَ الْبَابِ - لِأَنَّ الْحَسَنَ سَمِعَ مِنْ ابْنِ مَعْقِلٍ. وقال البخاري (٦): قَالَ يَحْيَى الْقَطَّانُ: كُنْتُ أَشْتَهِي أَنْ أَسْمَعَ مِنْ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ الْعَلَاءِ حَدِيثَ الْحَسَنِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ، كَانَ يَقُولُ فِيهِ: حَدَّثَنِي ابْنُ مَعْقِلٍ.

(٦) عبد الله بن مَعْقِل بن عبد نهم بن عفيف، أبو سعيد المرزبي، صاحب النبي ﷺ.

روى عن: النبي ﷺ، وأبي بكر الصديق، وعثمان بن عفان، وآخرين.

الإسلام" ٥/٥٦٠، "تهذيب التهذيب" ٣/٨٦، "التقريب" (١٦٢٣).

(١) يُنظر: "الثقات" للعجلي ١/٣١٩، "الجرح والتعديل" ٣/١٣٨، "تهذيب الكمال" ٧/٢٣٩، "التقريب" (١٤٩٨).

(٢) يُنظر: "تهذيب الكمال" ٢٨/١٢٤، "تهذيب التهذيب" ١٠/١٩١، "التقريب" (٦٧٣٤).

(٣) يُنظر: "مسائل الإمام أحمد" برواية ابنه صالح (٢/٢٤٨/٨٤٤).

(٤) يُنظر: "العلل" للإمام أحمد (١/٢٥٠/٣٤٥)، "مسائل الإمام أحمد" برواية ابنه صالح (٢/٢٥٠/٨٤٦).

(٥) يُنظر: "العلل" للإمام أحمد (١/٢٥٠/٣٤٤).

(٦) يُنظر: "التاريخ الكبير" (٩/٣٩).

رَوَى عَنْهُ: الحسن البصري، وثابت بن أسلم البُناني، وعبد الله بن بُريدة، وآخرون.
كان مِنَ الْبُكَائِينَ، وباع تَحْتَ الشَّجَرَةِ بِالْحُدَيْبِيَّةِ، وقال الحسن: كان عَبْدُ اللَّهِ بن مُعَقَّلٍ أحدَ العشرة الذين
بعثهم إلينا عُمَرُ يُفَقِّهونَ النَّاسَ، وكان مِنَ نُقَبَاءِ أَصْحَابِهِ. وروى له الجماعة. (١)

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ لِأَجْلِ مُعَاذِ الْأَعْمُرِ، "مَجْهُولُ الْحَالِ".
وَمُعَاذٌ هَذَا قَدْ تَابِعَهُ جَمَاعَةٌ عَنِ الْحَسَنِ، كَمَا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ، وَأَسَانِيدُهَا صَحِيحَةٌ، وَأَصْلُ الْحَدِيثِ عَنِ
عَبْدِ اللَّهِ بنِ مُعَقَّلٍ فِي "صَحِيحِ مُسْلِمٍ". وَفِي الْبَابِ عَنِ جَابِرِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ عِنْدَ مُسْلِمٍ، كَمَا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ.
وَعَلَيْهِ فَالْحَدِيثُ بِمَتَابَعَاتِهِ، وَشَوَاهِدِهِ يَرْتَقِي مِنَ "الضَّعِيفِ" إِلَى "الصَّحِيحِ لِغَيْرِهِ".

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يروه عن معاذ الأعمور إلا حماد بن زيد، تفرد به: خالد بن خدّاش.

قُلْتُ: وَمِمَّا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ يَتَضَحُّ صِحَّةَ مَا قَالَهُ الْمُصَنِّفُ ﷺ، وَتَفَرَّدَ حَمَّادُ بنِ سَلْمَةَ بِهِ لَا يَضُرُّ؛ فَهُوَ
إِمَامٌ ثِقَةٌ ثَبَّتْ، وَهُوَ مِمَّنْ يُحْتَمَلُ تَفَرُّدُهُ، وَتَفَرَّدَ خَالِدُ بنِ خِدَّاشٍ عَنِ حَمَّادٍ لَا يُؤَثِّرُ كَذَلِكَ لِشِدَّةِ لُزُومِهِ لِحَمَّادٍ
وَإِخْتِلَافِهِ إِلَيْهِ - كَمَا سَبَقَ بَيَانُهُ فِي دِرَاسَةِ الْإِسْنَادِ -، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال الخطابي: يريد أنه لا يأمر بإفناء أمة بأسرها حتى لا يغادر لها أصلاً ولا يبقى منها نسلاً، فإن في
كل أمة من خلق الله حكمة، وفي كل جيل من الحيوان منفعة، ولكنه أمر بقتل السُّود منها إذا كانت تَقْلُ
منفعتيها وتكثر مضرّتها. ويُقال: إِنَّ سُوْدَ الْكِلَابِ شِرَارُهَا وَعَقْرُهَا. وَقَالَ فِي الْكَلْبِ الْأَسْوَدِ: "إِنَّهُ شَيْطَانٌ" (٢). (٣)
وقال البغوي: وحكي عن أحمد وإسحاق أنّهما قالوا: لا يحلُّ صيد الكلب الأسود، وقيل: جعل الأسود منها
شَيْطَانًا لِخُبْنِهَا، لِأَنَّ الْأَسْوَدَ الْبَهِيمَ أَضْرَهَا وَأَعْقَرَهَا، وَالْكَلْبُ أَسْرَعُ إِلَيْهِ مِنْهُ إِلَى جَمِيعِهَا، وَهِيَ مَعَ هَذَا أَقْلُهَا
نَفْعًا، وَأَسْوَنُهَا حِرَاسَةً، وَأَبْعَدُهَا مِنَ الصَّيْدِ، وَأَكْثَرُهَا نَعَاسًا. وَقِيلَ فِي تَخْصِيصِ كِلَابِ الْمَدِينَةِ بِالْقَتْلِ: مِنْ حَيْثُ
أَنَّ الْمَدِينَةَ كَانَتْ مَهْبِطَ الْمَلَائِكَةِ بِالْوَحْيِ، وَهَمْ لَا يَدْخُلُونَ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ. وَرُوِيَ عَنْ عَمْرِو بنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ
عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ إِلَّا كَلْبَ صَيْدٍ، أَوْ كَلْبَ غَنَمٍ، أَوْ مَاشِيَّةً (٤). (٥)

(١) يُنظَرُ: "الاستيعاب" لابن عبد البر ٣/٩٩٦، "أسد الغابة" ٣/٣٩٥، "تهذيب الكمال" ١٦/١٧٣، "الإصابة" ٨/٣١٢.

(٢) أخرج الإمام مسلم في "صحيحه" (١٥٧٢) ك/المساقاة، ب/ الأمر بقتل الكلاب، وبيان نسخه، وبيان تحريم اقتنائها إلا
لصَيْدٍ، أَوْ زَرْعٍ، أَوْ مَاشِيَّةٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَسَبَقَ ذَكَرَ مَتْنَهُ فِي الشَّوَاهِدِ.

(٣) يُنظَرُ: "غريب الحديث" (١٤١/٢).

(٤) أخرج الإمام مسلم في "صحيحه" (١٥٧١) ك/المساقاة، ب/ الأمر بقتل الكلاب، وبيان نسخه، وبيان تحريم اقتنائها إلا لصَيْدٍ،
أَوْ زَرْعٍ، أَوْ مَاشِيَّةٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ.

(٥) يُنظَرُ: "شرح السنة" للبغوي (٢١٢/١١).

وقال الإمام النووي: أجمع العلماء على قتل الكلب العقور، واختلفوا في قتل ما لا ضرر فيه، فقال إمام الحرمين: أمر النبي ﷺ أولاً بقتلها كلها، ثم نسخ ذلك ونهى عن قتلها إلا الأسود البهيم، ثم استقر الشرع على النهي عن قتل جميع الكلاب التي لا ضرر فيها سواء الأسود وغيره، ويستدل لما ذكره بحديث ابن المغفل (أي الذي أخرجه مسلم من طريق مطرف عن ابن المغفل، وقد سبق ذكره في التخريج).

وقال القاضي عياض: ذهب كثير من العلماء إلى الأخذ بالحديث في قتل الكلاب إلا ما استثني من كلب الصيد وغيره، قال: وهذا مذهب مالك وأصحابه. قال واختلف القائلون بهذا: هل كلب الصيد ونحوه منسوخ من العموم الأول في الحكم بقتل الكلاب وأن القتل كان عاماً في الجميع أم كان مخصوصاً بما سوى ذلك؟ قال: وعندي أن النهي أولاً كان نهياً عاماً عن اقتناء جميعها وأمر بقتل جميعها، ثم نهى عن قتلها ما سوى الأسود، ومنع الاقتناء في جميعها إلا كلب صيد أو زرع أو ماشية، قال النووي: وهذا الذي قاله القاضي هو ظاهر الأحاديث ويكون حديث ابن المغفل مخصوصاً بما سوى الأسود، لأنه عام فيخص منه الأسود بالحديث الآخر.^(١)

قلت: أي أن حديث الباب مُقَيَّدٌ لعموم ما ورد في "صحيح مسلم من طريق مطرف عن عبد الله بن المغفل، فالأمر بقتل الكلاب منسوخٌ بحديث الباب وغيره إلا ما استثناه النبي ﷺ وهو الكلب البهيم، ولا يجوز اقتناء الكلاب إلا ما استثناه النبي ﷺ من كلب صيدٍ أو غنمٍ أو زرعٍ أو ماشيةٍ، والله أعلم.



(١) يُنظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" (١٠/٢٣٥-٢٣٦).
~ ٧٢٠ ~

[٥٠٩/١٠٩] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُسَاوِرٍ، قَالَ: نَا أَبُو مَعْمَرٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَمَلَى عَلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ مِنْ حِفْظِهِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ.

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ عَلَيَّ مُتَّهَبٌ^(١)، وَلَا مُخْتَلَسٌ^(٢)، وَلَا خَائِنٌ^(٣) قَطُّ». * لم يرو هذا الحديث عن الزُّهْرِيِّ إِلَّا يُونُسُ، وَلَا عَنْ يُونُسَ إِلَّا ابْنُ وَهْبٍ، تَقَرَّدَ بِهِ: أَبُو مَعْمَرٍ.

هذا الحديث مداره على يونس بن يزيد، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: يونس بن يزيد، عن الزُّهْرِيِّ، عن أنس بن مالك ﷺ.

الوجه الثاني: يونس بن يزيد، عن الزُّهْرِيِّ، عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبيه ﷺ.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: - الوجه الأول: يونس بن يزيد، عن الزُّهْرِيِّ، عن أنس بن مالك ﷺ.

أ - تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه الضياء المقدسي في "المختارة" (٢٦١٢) بسنده من طريق الطبراني، عن أحمد بن القاسم، عن أبي معمر إسماعيل بن إبراهيم، قال: أملى عليَّ عبد الله بن وهبٍ من حفظه، عن يونس بن يزيد، به. والحديث ذكره الزيلعي في "نصب الراية" (٣/٣٦٥) بإسناد الطبراني، ومتمته، وقوله، وعزاه إلى "الأوسط".

▪ وأخرجه أبو سعيد بن الأعرابي في "معجمه" (٩٥٣)، والخطيب البغدادي في "الجامع لأخلاق الراوي" (١٤٦٦)، والذهبي في "السير" (٤٨٨/١٥)، من عدَّة طُرُقٍ عن أحمد بن القاسم، به. وقال الذهبي: غريبٌ جدًّا، مع عدالة رواته، فلا تتبغى الرواية إلا من كتاب، فإنِّي أرى ابنَ وهبٍ مع حِفْظِهِ وَهْمٌ فِيهِ، وللمتن إسنادٌ غيرُ هذا.

ب - دراسة إسناد الوجه الأول (إسناد الطبراني):

(١) أحمد بن القاسم بن مُسَاوِرٍ، الجَوْهَرِيُّ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠١).

(٢) إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَعْمَرِ بْنِ الْحَسَنِ الْهُذَلِيِّ، أَبُو مَعْمَرٍ الْقَطِيعِيُّ الْهَرَوِيُّ.

رَوَى عَنْ: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ، وَابْنِ عُيَيْنَةَ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، وَآخَرِينَ.

(١) النَّهْبُ: الْغَارَةُ وَالسَّلْبُ: أَي لَا يَخْتَلِسُ شَيْئًا لَهُ قِيَمَةٌ عَالِيَةٌ. يُنْظَرُ: "النهاية" (١٣٣/٥). وفي "عون المعبود" (٥٩/١٢): النَّهْبُ: هُوَ الْأَخْذُ عَلَى وَجْهِ الْعَلَانِيَةِ قَهْرًا، وَالنَّهْبُ وَإِنْ كَانَ أَقْبَحَ مِنَ الْأَخْذِ سِرًّا لَكِنْ لَيْسَ عَلَيْهِ قَطُّعٌ لِعَدَمِ إِطْلَاقِ السَّرْقَةِ عَلَيْهِ.

(٢) الْخُلْسَةُ: هِيَ مَا يُؤْخَذُ سَلْبًا وَمُكَابِرَةٌ. "النهاية" (٦١/٢). وفي "لسان العرب" لابن منظور (١٥٦/١٠): السَّارِقُ عِنْدَ الْعَرَبِ مَنْ جَاءَ مُسْتَتِرًا إِلَى جِرْزٍ فَأَخَذَ مِنْهُ مَا لَيْسَ لَهُ، فَإِنْ أَخَذَ مِنْ ظَاهِرٍ فَهُوَ مُخْتَلَسٌ وَمُسْتَلَبٌ وَمُنْتَهَبٌ وَمُخْتَرَسٌ، فَإِنْ مَنَعَ مِمَّا فِي يَدَيْهِ فَهُوَ غَاصِبٌ. وفي "عون المعبود" (٥٩/١٢): الاختلاس: أخذ الشيء من ظاهره بسرعة.

(٣) الْخِيَانَةُ: الْأَخْذُ مِمَّا فِي يَدِهِ عَلَى وَجْهِ الْأَمَانَةِ، فَيَأْخُذُ الْمَالَ خُفِيَّةً، مَعَ إِظْهَارِ النَّصْحِ لِلْمَالِكِ. "عون المعبود" (٥٩/١٢).

روى عنه: أحمد بن القاسم، والبخاري، ومسلم، والزراريان، وآخرون.
حاله: قال يحيى بن معين، وابن حجر: ثقة مأمون. وقال ابن سعد، وابن قانع: ثقة ثبت. وقال أبو حاتم:
صدوق. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال الذهبي: ثبت سني. (١)

(٣) عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي، أبو محمد المصري الفقيه.

روى عن: يونس بن يزيد الأيلي، ومالك بن أنس، والليث بن سعد، وخلق سواهم.
روى عنه: إسماعيل بن إبراهيم، والليث بن سعد، وعلي بن المديني، وخلق.

حاله: قال ابن معين، والعجلي، وابن سعد، وأبو زرعة، والنسائي، والخليلي: ثقة. وقال أحمد: صحيح
الحديث، يفصل السماع من العرض، والحديث من الحديث، ما أصح حديثه وأثبتته. وقال أبو حاتم: صالح
الحديث صدوق. وقال الذهبي: ثقة ثبت. وقال ابن حجر: ثقة حافظ عابد. وروى له الجماعة.

- وقال أبو زرعة: نظرت في نحو ثلاثين ألف حديث من حديث ابن وهب بمصر وغير مصر، لا أعلم
أنتي رأيت له حديثاً لا أصل له. وقال النسائي: ما أعلمه روى عن الثقات حديثاً منكراً. وقال ابن عدي: من
أجلت الناس وثقاتهم، ولا أعلم له حديثاً منكراً إذا حدث عنه ثقة.

- وقال ابن معين: ليس بذلك في ابن جريج، كان يستصغر. قال ابن رجب: لأنه سمع منه وهو صغير.
وقال أحمد: في حديثه عن ابن جريج شيء. قال أبو عوانة: صدق؛ لأنه يأتي عنه بأشياء لا يأتي بها غيره.
- فالحاصل: أنه "ثقة ثبت" في حديثه عن ابن جريج شيء. (٢)

(٤) يونس بن يزيد الأيلي، أبو يزيد القرشي، مولى معاوية بن أبي سفيان.

روى عن: الزهري، ونافع مولى ابن عمر، وهشام بن عروة، وآخرين.
روى عنه: ابن وهب، وابن المبارك، والليث بن سعد، وآخرون.

حاله: قال العجلي، والنسائي: ثقة. وقال ابن المبارك، وابن مهدي: كتابه صحيح. وقال أبو زرعة: لا
بأس به. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال الذهبي في "الكاشف": أحد الأثبات. وقال ابن حجر: ثقة، إلا أن
في روايته عن الزهري وهما قليلاً، وفي غير الزهري خطأ. (٣) وروى له الجماعة.

- وقال ابن المبارك: ما رأيت أحداً أروى للزهري من معمر، إلا أن يونس أحفظ للمسند، لأنه كان يكتب.

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٥٧/٢، "الثقات" لابن حبان ١٠٢/٨، "تاريخ بغداد" ٢٤٧/٧، "تهذيب الكمال" ١٩/٣،
"الكاشف" ٢٤٣/١، "تهذيب التهذيب" ٢٧٤/١، "التقريب" (٤١٥).

(٢) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٦٥/٢، "الجرح والتعديل" ١٨٩/٥، "الكامل" ٣٤١/٥، "الإرشاد" للخليلي ٢٥٥/١، "التهذيب"
٢٧٧/١٦، "تاريخ الإسلام" ١١٤٣/٤، "شرح علل الترمذي" لابن رجب ٤٩٢/٢، "تهذيب التهذيب" ٧٣/٦، "التقريب" (٣٦٩٤).

(٣) وتعبه صاحباً "تحرير التقريب" (٧٩١٩)، فقالوا - ما ملخصه - بل ثقة، إمام في الزهري وغيره، ونقلوا أقوال أهل العلم
في توثيقه وبيان حاله في الزهري، كما سأذكره، ثم قالوا: على أنه على سعة روايته عن الزهري قد تأتي بعض أحاديث يُخالف
فيها أقرانه، فكان ماذا؟ قلت: وهذا هو ما ذهب إليه ابن حجر في "هدى الساري"، و"فتح الباري" كما سيأتي بإذن الله ﷻ.

وقال يحيى بن معين: مَعَمَّرَ وَيُونُسُ عالمان بحديث الزهري. وقال أيضاً: يُونسُ أسند عن الزهري. وقال أحمد ابن صالح: نحن لا نُقَدِّمُ في الزهري على يُونسِ أحداً. وقال أحمد: تَبَعْتُ أَحاديثَ يُونسِ عن الزهري فوجدتُ الحديث الواحد رُبَّمَا سَمِعَهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ مِرَارًا، وكان الزُّهْرِيُّ إِذَا قَدِمَ أَيْلَةَ نَزَلَ على يُونسِ، وَإِذَا سارَ إِلَى المدينة زامله يونس. وقال ابن حَبَّانَ في "المشاهير": مِنْ مُتَقِنِي أَصْحَابِ الزهري. وقال المزي: صحب الزُّهْرِيُّ ثنتي عشرة سنة، وقيل أربع عشرة سنة. وقال الذهبي في "السير": أكثر عن الزهري، وهو من رُفَعَاءِ أَصْحَابِهِ.

- وقال وكيعٌ: سيئ الحفظ. وقال: لقيتُ يُونسَ وذاكرته بأحاديث الزهري، وجهدت أن يُقيم لي حديثاً فما أقامه. قال أحمد: سَمِعَ مِنْهُ وَكَيْعٌ ثَلَاثَةَ أَحاديثٍ، ويونس كثير الخطأ عن الزهري، في حديثه مُتَكَرراتٌ عنه. **قلتُ**: أمَّا تضعيف وكيع له، فقد شدَّ بقوله هذا كما قال الذهبي في "الميزان". وأمَّا كلام البعض في روايته عن الزهري، فمحمول على بعض الأحاديث التي انفرد بها، أو التي خالف فيها أقرانه، وهو ممن يُحتمل تفرده خاصة عن الزهري لطول ملازمته له، ولإتقانه وضبطه؛ وأمَّا المخالفة والغلط فهي لا تُساوي شيئاً بجانب ما روى، فقد أكثر عن الزهري كما سبق؛ لذا لم يتأخر الجمهور كابن معين، وابن المبارك، وابن حَبَّانَ، والذهبي، وغيرهم، على ذكره في أصحاب الزهري والمُتَقَدِّمِينَ فيه. وهذا هو ما ذهب إليه ابن حجر في "هدي الساري"، فقال: صاحب الزهري، وثقه الجمهور مُطلقاً، وإنَّما ضَعَفُوا بعض روايته حيث يُخالف أقرانه أو يُحدِّث من حفظه فإذا حَدَّثَ مِنْ كتابه فهو حجة. وقال في "الفتح": كان من خواص الزهري المُلازمين له.^(١)

- **فالحاصل**: أنه **ثقةٌ ثبتت**، إمامٌ في الزهري وغيره رُبَّمَا يُخالف إذا حَدَّثَ مِنْ حفظه، والله أعلم.^(٢)

(٥) محمد بن مُسلم بن شهاب الزُّهْرِيُّ: **ثقةٌ**، حافظٌ، مُتَقَقٌّ على جلالته، وإتقانه، لكنه مع ذلك يُرسل، ويُدلس؛ وتُدليسه مقبولٌ، ومُحتملٌ ما لم يأت نافيةً لذلك، تقدَّم في الحديث رقم (١٠).

(٦) أنس بن مالك رضي الله عنه: **صحابيٌّ جليلٌ مُكثِّرٌ**، تقدَّم في الحديث رقم (١٠).

ثانياً:- الوجه الثاني: يونس، عن الزهري، عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبيه.

أ- **تخريج الوجه الثاني:**

■ أخرجه ابن ماجه في "سننه" (٢٥٩٢) ك/الحدود، ب/الخائن والمُنْتَهَب والمُخْتَلِس، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عاصمِ بْنِ جَعْفَرِ الْمِصْرِيِّ، قال: حَدَّثَنَا الْمُفْضَلُ بْنُ فَصَّالَةَ، عن يُونسِ بْنِ يَزِيدَ، عن ابنِ شِهَابٍ، عن إبراهيم ابن عبد الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عن أبيه، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يقول: «لَيْسَ عَلَى الْمُخْتَلِسِ قَطْعٌ». وأخرجه المزي في "تهذيب الكمال" (٤٢٥/٢٥)، بسنده من طريق المُفْضَلِ بْنِ فَصَّالَةَ، به.

(١) يُنظر: "هدي الساري" (ص/٤٥٥)، "فتح الباري" (٣٦٨/١٣).

(٢) يُنظر: "الثقات للعجلي" ٣٧٩/٢، "الجرح والتعديل" ٢٤٧/٩، "الثقات" لابن حَبَّانَ ٦٤٨/٧، "مشاهير علماء الأمصار"

(ص/٢١٤)، "تهذيب الكمال" ٥٥١/٣٢، "الكاشف" ٤٠٤/٢، "السير" ٢٩٧/٦، "الميزان" ٤٨٤/٤، "التقريب" (٧٩١٩).

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد ابن ماجه):

- (١) محمد بن يحيى بن عبد الله الدهلي: "ثقة حافظ جليل".^(١)
- (٢) محمد بن عاصم بن جعفر المعافري: "ثقة".^(٢)
- (٣) المفضل بن فضالة بن عبید المصري: "ثقة فاضل عابد".^(٣)
- (٤) يونس بن يزيد الأيلي: "ثقة ثبت، إمام" ربما يخالف إذا حدث من حفظه، تقدم في الوجه الأول.
- (٥) محمد بن مسلم بن شهاب الزهري: "ثقة، حافظ، متفق على جلالته، وإتقانه"، تقدم في الوجه الأول.
- (٦) إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف: "ثقة، ويقال: له رؤية".^(٤)
- (٧) عبد الرحمن بن عوف: "صحابي جليل، وأحد العشرة".^(٥)

ثالثاً:- النظر في الخلاف في هذا الحديث:

مما سبق يتبين أن هذا الحديث مداره على يونس بن يزيد، واختلف عنه من وجهين:
الوجه الأول: يونس بن يزيد، عن الزهري، عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

ولم يروه عن يونس بهذا الوجه إلا عبد الله بن وهب وقد حدث به من حفظه، كما سبق.

الوجه الثاني: يونس بن يزيد، عن الزهري، عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبيه رضي الله عنه.

ولم يروه عن يونس بهذا الوجه إلا المفضل بن فضالة، وهو ثقة كما سبق.

والذي يظهر - والله أعلم - أن الوجه الثاني هو الأقرب إلى الصواب؛ للقرائن الآتية:

أن الوجه الأول قد رواه عبد الله بن وهب عن يونس بن يزيد، وابن وهب مع إمامته وضبطه وإتقانه، لعله قد وهم فيه لما حدث به من حفظه. وهذا هو ما ذهب إليه الإمام الذهبي رحمه الله، حيث أعلل الحديث برواية ابن وهب له من حفظه، فقال بعد أن أخرجه بسنده من طريق أحمد بن القاسم: غريب جداً، مع عدالة رواته، فلا تنبغي الرواية إلا من كتاب، فإني أرى ابن وهب مع حفظه وهم فيه، وللمتن إسناد غير هذا.^(٦)

قلت: وأهل الحديث قد يُعلون بعض الأحاديث بعلّة لا يُعلون بها أحاديث أخرى، وهذا هو ظاهر كلام الإمام الذهبي رحمه الله. واستدل الذهبي على ذلك بقوله: وللمتن إسناد غير هذا.

قلت: فالحديث قد أخرجه الطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٤٩٨٤)، والدارقطني في "سننه" (٣٤١١)،

(١) يُنظر: "التقريب" (٦٣٨٧).

(٢) يُنظر: "التقريب" (٥٩٨٤).

(٣) يُنظر: "التقريب" (٦٨٥٨).

(٤) يُنظر: "تهذيب الكمال" (١٣٥/٢)، "التقريب" (٢٠٦).

(٥) يُنظر: "الإصابة" (٥٤٣/٦)، "التقريب" (٣٩٧٣).

(٦) يُنظر: "سير أعلام النبلاء" (٤٨٩/١٥).

كلاهما عن يونس بن عبد الأعلى، وابن حزم في "المحلى" (٣٥٩/١١-٣٦٠) من طريق سحنون، كلاهما (يونس، وسحنون) عن ابن وهب، قال سمعتُ ابن جُرَيْجٍ، يُحَدِّثُ عن أَبِي الزُّبَيْرِ، عن جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ عَلَى الْخَائِنِ وَلَا عَلَى الْمُخْتَلِسِ وَلَا عَلَى الْمُنتَهَبِ قَطْعٌ».

فابن وهب لما حدَّثَ بالحديثِ مِنْ حِفْظِهِ، كما في رواية الباب، عن يونس عن الزهري عن أنس، وخالف فيه غيره حيث رواه الْمُفَضَّلُ بن فَضَّالَةَ عن يونس عن الزهري عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه، وهو عند ابن وهبٍ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عن ابن جُرَيْجٍ عن أَبِي الزُّبَيْرِ عن جَابِرٍ، استدل الإمام الذهبي بذلك على أَنَّ ابن وهبَ لما حدَّثَ بالحديثِ مِنْ حِفْظِهِ وَهَمَّ فِيهِ، والله أعلم.

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

وبناءً على كلام الإمام الذهبي فالحديث بإسناد الطبراني "شاذ"؛ لأجل ابن وهبٍ قد حدَّثَ به مِنْ حِفْظِهِ، مَعَ مُخَالَفَتِهِ لما رواه غيره عن يونس بن يزيد. بينما قال الحافظ ابن حجر: رجاله ثقات^(١).

قلت: وليس هناك تعارضٌ بين كلام الحافظين الذهبي وابن حجر؛ فكلاهما أثبت ثقة رجاله، وظاهر كلام الحافظ ابن حجر أَنَّهُ حكم عليه دون النَّظَرِ في سلامة الحديثِ مِنَ الشَّدْوَذِ والْعَلَّةِ، حيث قال: "رجالهم ثقات"، ولم يقل "حديثٌ صحيحٌ"، والفرق بينهما معلومٌ عند أهل هذا الفن، والله أعلم.

ب- الحكم على الحديث مِنْ وَجْهِهِ الرَّاجِحِ بِإِسْنَادِ ابْنِ مَاجَةَ:

ومِنْ خِلَالِ ما سبقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديثَ بِإِسْنَادِ ابْنِ مَاجَةَ عن عبد الرحمن بن عوفٍ "صحيحٌ لذاته".

وقال البوصيري: هذا إسنادٌ صحيحٌ رجاله ثقات. وقال ابن حجر: رواه ابن ماجه بإسنادٍ صحيح^(٢).

قلت: وحديث ابن ماجه يدلُّ على أَنَّ الْمُخْتَلِسَ ليس عليه قَطْعٌ؛ أمَّا الْمُنتَهَبُ والخائِنُ فليس عليه قَطْعٌ أيضاً لما رواه أبو الزبير عن جابرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ عَلَى الْخَائِنِ وَلَا عَلَى الْمُخْتَلِسِ وَلَا عَلَى الْمُنتَهَبِ قَطْعٌ».^(٣)

وحديث جابرٍ "صحيحٌ" بمجموع طرقه وشواهد. قال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ. وقال الشوكاني: وهذه الأحاديث يُقْوِي بعضها بعضاً. وقال ابن حجر: حديثٌ قوِيٌّ، ثُمَّ أَخْرَجَ طَرُقَهُ، وقال: فَقَوِيَ الحديثُ (أي بمجموع طرقه)، وقد أجمعوا على العمل به إلا من شدَّ.^(٤)

(١) يُنظَرُ: "الدراية في تخريج أحاديث الهداية" (١١٠/٢).

(٢) يُنظَرُ: "مصباح الزجاجية" (١١٣/٢)، "التلخيص الحبير" (١٢٣/٤).

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" (١٥٠٧٠)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي "سُنَنِهِ" (٢٥٩١) ك/الحدود، ب/الخائِنِ وَالْمُنْتَهَبِ وَالْمُخْتَلِسِ، وَأَبُو دَاوُدَ فِي "سُنَنِهِ" (٤٣٩١ - ٤٣٩٣) ك/الحدود، ب/القطع في الخلسة والخيانة، والترمذي في "سننه" (١٤٤٨) ك/الحدود، ب/ما جاء في الخائِنِ وَالْمُخْتَلِسِ وَالْمُنْتَهَبِ، وَالنَّسَائِيُّ فِي "الْكَبْرِيِّ" (٧٤٢٧-٧٤١٩) ك/قطع السارق، ب/ما لا قطع فيه، وغيرهم.

(٤) يُنظَرُ: "سنن الترمذي" حديث رقم (١٤٤٨)، "عون المعبود" (٦١/١٢)، "فتح الباري" (٩٢-٩١/١٢).

رابعاً:- النظر في كلام المصنف رحمه الله على الحديث:

قال المصنف رحمه الله: لم يروه عن الزهري إلا يونس، ولا عن يونس إلا ابن وهب، تفرد به: أبو معمر. قلت: من خلال ما سبق في التخريج يتضح صحة ما قاله المصنف رحمه الله؛ أي بالوجه الأول.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال الخطابي: أجمع عامة أهل العلم على أن المختلس والخائن لا يُقْطَعان، وذلك أن الله سبحانه إنمّا أوجب القطع على السارق؛ والسرقة إنما هي أخذ المال المحفوظ سراً عن صاحبه، والاختلاس غير محترز منه فيه. وقد قيل: إن القطع إنما سقط عن الخائن لأنّ صاحب المال قد أعان على نفسه في ذلك بانتمائه إياه، وكذلك المختلس، وقد يُحتمل: أن يكون إنّما سقط القطع عنه لأنّ صاحبه قد يمكنه رفعه عن نفسه بمجاهدته، وبالاستغاثة بالناس، فإذا قصّر في ذلك ولم يفعل صار كأنه أتى من قبل نفسه.

وحكى عن إياس بن معاوية أنّه قال: يُقْطَع المختلس، ويحكى عن داود أنه كان يرى القطع على من أخذ مالا لغيره سواء أخذه من حرز أو غير حرز وهذا الحديث حجة عليه.^(١)

قال النووي: صان الله تعالى الأموال بإيجاب القطع على السارق، ولم يجعل ذلك في غير السرقة كالاختلاس والانتهاب والغضب؛ لأن ذلك قليل بالنسبة إلى السرقة، ولأنه يمكن استرجاع هذا النوع بالاستدعاء إلى ولاة الأمور وتسهيل إقامة البينة عليه، بخلاف السرقة فإنه تندر إقامة البينة عليها فعظم أمرها واشتدت عقوبتها ليكون أبلغ في الزجر عنها، وقد أجمع المسلمون على قطع السارق في الجملة وإن اختلفوا في فروع منه.^(٢) وقال ابن حجر: وأجمعوا أنّه لا قطع على المختلس إلا من شدّ، وأجمعوا على أن لا قطع على الخائن، ولا على المنتهب إلا إن كان قاطع طريق، والله أعلم.^(٣)

والحديث دليل على أنّه لا يقطع المنتهب والخائن والمختلس، قال ابن الهمام من الحنفية: وهو مذهبنا، وعليه باقي الأئمة الثلاثة، وهو مذهب عمر وابن مسعود وعائشة، ومن العلماء من حكى الإجماع على هذه الجملة، لكن مذهب إسحاق بن راهويه ورواية عن أحمد في جاد العارية أنّه يُقْطَع. انتهى^(٤)



(١) يُنظر: "معالم السنن" (٣/٣٠٦).

(٢) يُنظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم" (١١/١٨٠-١٨١).

(٣) يُنظر: "فتح الباري" (١٢/٩٢).

(٤) يُنظر: "عون المعبود" (١٢/٥٩).

[٥١٠/١١٠] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ ، قَالَ : نَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْغَضِيضِيِّ ^(١) ، قَالَ : نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

وَهْبٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ نَافِعٍ .

عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « لَا يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ ، وَلَا يَخْطُبُ ، وَلَا يُخْطَبُ عَلَيْهِ ، وَلَا يَبِيعُ أَحَدَكُمْ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ ، وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَأْذَنَ لَهُ » .

* لم يرو هذا الحديث عن نافع، عن ابن عمر إلا عمر، تفرد به: ابن وهب.

الشق الأول من هذا الحديث بقوله: "لا يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ، وَلَا يَخْطُبُ، وَلَا يُخْطَبُ عَلَيْهِ" مداره على نافع،

واختلف عنه من ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما (مرفوعاً).

الوجه الثاني: نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما (موقوفاً).

الوجه الثالث: نافع، عن نُبَيْهِ بْنِ وَهْبٍ، عن أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ، عن أَبِيهِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانٍ رضي الله عنهما (مرفوعاً).

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً:- الوجه الأول: نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما (مرفوعاً).

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه الدارقطني في "العلل" (١٣/١٤/مسألة ٢٩٦٣) - مُعَلَّفًا - ، قال: يرويه ميمون بن زيد، عن عمر بن محمد، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

▪ وأخرجه العقيلي في "الضعفاء الكبير" (٤/١٥١)، والدَّارِقُطْنِي فِي "سَنَنِهِ" (٣٦٥٠)، مِنْ طَرِيقِ مُسْلِمِ بْنِ خَالِدِ الرَّزَّجِيِّ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أُمِيَّةٍ؛ وَالدَّارِقُطْنِي فِي "سَنَنِهِ" (٣٦٥١)، مِنْ طَرِيقِ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ

الْحِزَامِيِّ؛ كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُحْرِمُ لَا يَنْكِحُ وَلَا يُنْكَحُ». وَزَادَ الضَّحَّاكُ:

«وَلَا يَخْطُبُ وَلَا يُخْطَبُ عَلَى غَيْرِهِ». وَقَالَ الْعُقَيْلِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ، وَهَذَا رَجُلٌ ضَعِيفٌ، يَعْنِي: الرَّزَّجِيَّ.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) محمد بن يوسف بن الصباح الغضضي.

روى عن: ابن وهب، وابن عيينة، ورشدين بن سعد، وآخرين.

(١) الغضضي: بفتح الغين، وكسر الصاد، وسكون الياء، وفي آخرها ضاد ثانية، وهي نسبة إلى حمدونة بنت غضبيص،

أم ولد الرشيد، كان يتولى أمرها، فنسب إليها. يُنظر: "تاريخ بغداد" (٤/٦٢٠)، "اللباب" (٢/٣٨٤).

روى عنه: أحمد بن القاسم، وأبو زرعة، وأبو يعلى الموصلي، وآخرون.

حاله: ذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: كان راوياً لابن وهب. وقال الخطيب، والذهبي: ثقة^(١).

(٣) عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي: ثقة ثبت في حديثه عن ابن جريج شيء، تقدم في رقم (١٠٩).

(٤) عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي.

روى عن: نافع، وجده زيد بن عبد الله، وزيد بن أسلم، وآخرين.

روى عنه: ابن وهب، والسفيانان، وشعبة، وآخرون.

حاله: قال أحمد، وابن معين، والعجلي، وأبو داود، والدارقطني، والذهبي، وابن حجر: ثقة. وقال أبو حاتم:

ثقة صدوق. وقال النسائي: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في "الثقات". والحاصل: أنه ثقة صدوق^(٢).

(٥) نافع مولى ابن عمر: ثقة، ثبت، فقيه، مشهور، تقدم في الحديث رقم (٢٩).

(٦) عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: صحابي، جليل، مكثر، تقدم في الحديث رقم (٦).

ثانياً:- الوجه الثاني: نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما (موقوفاً).

أ- تخريج الوجه الثاني:

■ أخرجه مالك في "الموطأ" - برواية يحيى الليثي - (٩٩٩) عن نافع، أن عبد الله بن عمر، كان يقول:

« لا يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ وَلَا يَخْطُبُ عَلَى نَفْسِهِ، وَلَا عَلَى غَيْرِهِ ».

ومن طريق مالك أخرجه أبو مصعب الزهري (١١٧٩ و ١٥٤١)، ومحمد بن الحسن الشيباني (٤٣٧)،

والشافعي في "مسنده" (١٢٧٧)، والعقيلي في "الضعفاء الكبير" (١٥١/٤)، بسنده عن القعني، والطحاوي في

"شرح معاني الآثار" (٤٢٠٠)، بسنده عن بشر بن عمر.

■ وابن الجعد في "مسنده" (٢٨٩٢)، عن ابن أبي ذئب، والعقيلي في "الضعفاء الكبير" (١٥١/٤)، من

طرق عن سفيان بن عيينة، عن أيوب السخيتاني، والعقيلي أيضاً في "الضعفاء الكبير" (١٥٢/٤)، والبيهقي

في "الكبرى" (١٤٢٠٠)، كلاهما من طريق مطر بن طهمان الوراق، ويعلى بن حكيم.

أربعتهم (ابن أبي ذئب، وأيوب، ومطر، ويعلى) عن نافع، عن ابن عمر، بنحوه.

وقال العقيلي: قال الحميدي: ثم قال سفيان بعد ذلك: لا أدري، ولا يخطب في الحديث أم لا؟ فأما في

حديث ابن عمر قوله فليس فيه شك، وهذه الأحاديث أولى من حديث النقيلي، عن مسلم بن خالد الزنجي.

وقال البيهقي: وروي عن إسماعيل بن أمية، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً، وعن الضحاك بن عثمان،

عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً بالشك، والصحيح عن ابن عمر موقوفاً.

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٢٠/٨، "الثقات" لابن حبان ٨٤/٩، "تاريخ بغداد" ٦٢٠/٤، "تاريخ الإسلام" ٩٣٦/٥.

(٢) يُنظر: "الثقات" للعجلي ١٧١/٢، "الجرح والتعديل" ١٣١/٦، "الثقات" لابن حبان ١٦٥/٧، "تاريخ بغداد" ٥/١٣، "تهذيب

الكمال" ٤٩٩/٢١، "الكاشف" ٦٩/٢، "التقريب" (٤٩٦٥).

وقال ابن شاهين في "ناسخ الحديث ومنسوخه" - بعد أن أخرج الحديث رقم (٥١٣) من طريق نافع من حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه - وَقَالَ نَافِعٌ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ هَذَا الْقَوْلَ، وَلَا يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.
متابعات للوجه الثاني الموقوف عن ابن عمر:

▪ أخرجه ابن شاهين في "ناسخ الحديث ومنسوخه" (٥١٩)، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَغَوِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَيَّتَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: لَا يُنْكِحُ الْمُحْرِمُ، وَلَا يُنْكَحُ غَيْرَهُ، وَلَا يَخْطُبُ عَلَى غَيْرِهِ.

ثالثاً:- الوجه الثالث: نافع، عن نبيه بن وهب، عن أبان بن عثمان، عن أبيه رضي الله عنه (مرفوعاً).

أ- تخريج الوجه الثالث:

▪ أخرجه مالك في "الموطأ" (٩٩٧) - ومن طريقه الشافعي في "مسنده" (١٢٧١)، وأحمد في "مسنده" (٤٠١)، ومسلم في "صحيحه" (١/١٤٠٩) ك/النكاح، ب/تحرير نكاح المحرم وكراهة خطبته، وابن ماجه في "سننه" (١٩٦٦) ك/النكاح، ب/المحرم يتزوج، وأبو داود في "سننه" (١٨٤١) ك/المناسك، ب/المحرم يتزوج، والنسائي في "الكبرى" (٣٨١١ و ٣٨١٢) ك/المناسك، ب/النهى عن النكاح للمحرم، ويرقم (٥٣٩٠) ك/النكاح، ب/النهى عن نكاح المحرم، والنسائي أيضاً في "الصغرى" (٢٨٤٢ و ٢٨٤٣ و ٣٢٧٥)، وابن الجارود في "المنتقى" (٤٤٤ و ٦٩٤)، وابن خزيمة في "صحيحه" (٢٦٤٩)، وأبو عوانة في "المستخرج" (٣٠٨١)، والطحاوي في "شرح المشكل" (٥٧٩٣)، وفي "شرح معاني الآثار" (٤١٩٩)، وابن حبان في "صحيحه" (٤١٢٣ و ٤١٣٩)، والدارقطني في "سننه" (٢٦٤٠ و ٢٦٤١)، والحاكم في "معرفة علوم الحديث" (١٢٧/١)، والبيهقي في "الكبرى" (٩١٥١ و ١٤١٩٨)، والبيهقي أيضاً في "المعرفة" (٩٧٣٩ و ١٤١٢٦) -، قال: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ نُبَيْهِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمُحْرِمُ لَا يُنْكِحُ، وَلَا يُنْكَحُ، وَلَا يَخْطُبُ».

▪ وأخرجه أبو داود الطيالسي في "مسنده" (٧٤ و ٨٨) - ومن طريقه الخطيب البغدادي في "الفصل للوصل المدرج في النقل" (٨٥٣/٢) -، وعلي بن الجعد في "مسنده" (٢٨٩٤)، والبخاري في "مسنده" (٣٦٦)، والطحاوي في "شرح المشكل" (٥٧٩٣) وفي "شرح معاني الآثار" (٤١٩٩)، عن ابن أبي ذئب، عن نافع، عن نبيه بن وهب، عن أبان بن عثمان، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: « لا ينكح المحرم، ولا يخطب ».

▪ وأحمد في "مسنده" (٤٦٢)، ومسلم في "صحيحه" (٣/١٤٠٩) ك/النكاح، ب/تحرير نكاح المحرم، وكراهة خطبته، والنسائي في "الكبرى" (٥٣٩١) ك/النكاح، ب/إنكاح المحرم، وفي "الصغرى" (٣٢٧٦)، وابن شاهين في "ناسخ الحديث ومنسوخه" (٥١٣)، وأبو عوانة في "المستخرج" (٣٠٨٤ و ٤١٣٥)، والبيهقي في "الكبرى" (٩١٥٢ و ١٤٢٠٠)، من طريق عن سعيد بن أبي عروبة، عن مطر بن طهمان الوراق، ويعلى بن حكيم، عن نافع، عن نبيه بن وهب، عن أبان بن عثمان، عن عثمان بن عفان، أن رسول الله ﷺ قال: « لا ينكح المحرم، ولا يخطب ».

▪ وأحمد في "مسنده" (٤٩٢ و ٥٣٥)، وعبد بن حميد في "مسنده" كما في "المنتخب" (٤٥)، والدارمي في "سننه" (١٨٦٤)، ومسلم في "صحيحه" (٢/١٤٠٩) ك/النكاح، ب/تَحْرِيمِ نِكَاحِ الْمُحْرِمِ وَكَرَاهَةِ خِطْبَتِهِ، والترمذي في "سننه" (٨٤٠) ك/الحج، ب/ما جاء في كراهية تزويج المحرم، وأبو عوانة في "المستخرج" (٣٠٨٢)، وابن حبان في "صحيحه" (٤١٢٨)، والبيهقي في "الكبرى" (١٤١٩٩)، من طرق عن أيوب السخيتاني، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ نُبَيْهِ بْنِ وَهْبٍ، قَالَ: أَرَادَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ أَنْ يُنْكَحَ ابْنَةُ شَيْبَةَ بْنِ جَبْرِ، فَبَعَثَنِي إِلَى أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ، وَهُوَ أَمِيرُ الْمُؤَسِّمِ، فَأَثَبْتُهُ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ أَخَاكَ أَرَادَ أَنْ يُنْكَحَ ابْنَةَ، فَأَرَادَ أَنْ يُشْهَدَكَ ذَلِكَ، فَقَالَ: أَلَا أَرَاهُ عِرَاقِيًّا جَافِيًّا إِنَّ الْمُحْرِمَ لَا يُنْكَحُ وَلَا يُنْكَحُ، ثُمَّ حَدَّثَ عَنْ عُثْمَانَ بِسُئْلِهِ يَرْفَعُهُ.

وقال الترمذي: حَدِيثُ عُثْمَانَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، مِنْهُمْ: عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَابْنُ عَمَرَ ﷺ، وَهُوَ قَوْلُ بَعْضِ فَهَاءِ التَّابِعِينَ، وَبِهِ يَقُولُ مَالِكٌ، وَالشَّافِعِيُّ، وَأَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ: لَا يَرُونَ أَنْ يَتَزَوَّجَ الْمُحْرِمُ، قَالُوا: فَإِنْ نَكَحَ فَنِكَاحُهُ بَاطِلٌ.

متابعات للوجه الثالث عن عثمان مرفوعاً:

▪ وأخرجه مسلم في "صحيحه" (٥/١٤٠٩) ك/النكاح، ب/تَحْرِيمِ نِكَاحِ الْمُحْرِمِ، وَكَرَاهَةِ خِطْبَتِهِ، مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ، عَنْ نُبَيْهِ بْنِ وَهْبٍ، وَذَكَرَهُ بِلَفْظِ رِوَايَةِ أَيُوبِ السَّخْتِيَانِيِّ.

رابعاً:- وأما الشق الثاني من الحديث بقوله:

«وَلَا يَبِيعُ أَحَدُكُمْ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَأْذَنَ لَهُ.»

▪ فأخرجه مالك في "الموطأ" (١٩٩٤)، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ». وَمِنْ طَرِيقِ مَالِكٍ أَخْرَجَهُ: أَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" (٥٣٠٤)، وَالبخاري في "صحيحه" (٢١٣٩)، ك/البيوع، ب/لَا يَبِيعُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، حَتَّى يَأْذَنَ لَهُ أَوْ يَتْرُكَ، وَمُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (١٤١٢)، ك/البيوع، ب/تَحْرِيمِ بَيْعِ الرَّجُلِ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَابْنُ مَاجَةَ فِي "سُنَنِهِ" (٢١٧١)، ك/التجارات، ب/لَا يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَالنسائي في "الكبرى" (٦٠٥٠)، ك/البيوع، ب/بَيْعُ الرَّجُلِ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَأَبُو يَعْلَى فِي "مُسْنَدِهِ" (٥٨٠١)، وَالطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٤٢٢٥)، وَابْنُ حَبَّانٍ فِي "صَحِيحِهِ" (٤٠٤٧ و ٤٩٦٥).

▪ وَابْنُ طَهْمَانَ فِي "مَشِيخَتِهِ" (١٨٤)، وَأَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" (٤٧٢٢ و ٦٢٧٦)، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ فِي "مُسْنَدِهِ" - كَمَا فِي "الْمُنْتَخَبِ" (٧٥٦) -، وَالدَّارِمِيُّ فِي "سُنَنِهِ" (٢٢٢٢)، وَمُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (٢/١٤١٢)، ك/النكاح، ب/ تَحْرِيمِ الْخِطْبَةِ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، حَتَّى يَأْذَنَ أَوْ يَتْرُكَ، وَأَيْضاً فِي ك/البيوع، ب/تَحْرِيمِ بَيْعِ الرَّجُلِ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَابْنُ مَاجَةَ فِي "سُنَنِهِ" (١٨٦٨) ك/النكاح، ب/لَا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، وَأَبُو دَاوُدَ فِي "سُنَنِهِ" (٢٠٨١)، ك/النكاح، ب/فِي كَرَاهِيَةِ أَنْ يَخْطُبَ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، وَالنسائي في "الكبرى" (٦٠٥١)، ك/البيوع، ب/ بَيْعُ الرَّجُلِ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَالطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٤٢٢٤)،

وابن حَبَّان في "صحيحه" (٤٩٦٦)، كلهم مِنْ طُرُقٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الْعُمَرِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « لَا يَبِيعُ أَحَدُكُمْ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، حَتَّى يَأْذَنَ لَهُ ».

▪ وعبد الرزاق في "المصنّف" (١٤٨٦٨)، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْعُمَرِيُّ.

▪ وابن الجعد في "مسنده" (٣١٥٩) - ومن طريقه الطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٤٢٢٨)، وابن

حَبَّان في "صحيحه" (٤٠٥١) -، عَنْ صَخْرٍ بْنِ جُوَيْرِيَةَ.

▪ وابن الجعد في "مسنده" برقم (٣١٦٠)، وأحمد في "مسنده" (٦٠٨٨ و ٦٤١١)، ومسلم في "صحيحه"

(٤١٢/٤)، ك/النكاح، ب/ تَحْرِيمِ الْخِطْبَةِ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، حَتَّى يَأْذَنَ أَوْ يَنْتَزِكَ، عَنْ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ.

▪ وأحمد في "مسنده" (٦٠٣٤ و ٦٠٣٦)، والطبراني في "الشاميين" (٢٩٤٩)، مِنْ طَرِيقِ شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ.

▪ وأحمد في "مسنده" (٦٠٦٠)، ومسلم في "صحيحه" (١/١٤١٢)، ك/النكاح، ب/ تَحْرِيمِ الْخِطْبَةِ عَلَى

خِطْبَةِ أَخِيهِ، حَتَّى يَأْذَنَ أَوْ يَنْتَزِكَ، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي "سننه" (١٢٩٢)، ك/البيوع، ب/ مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنِ الْبَيْعِ

عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَالنَّسَائِيُّ فِي "الكبرى" (٥٣٣٤)، ك/النكاح، ب/ النَّهْيُ أَنْ يَخْطُبَ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ،

وَفِي "الصغرى" (٣٢٣٨)، كَلِمَةٌ مِنْ طُرُقٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ. وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

▪ والبخاري في "صحيحه" (٥١٤٢)، ك/النكاح، ب/ لَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَنْكِحَ أَوْ يَدَعَ،

وَالنَّسَائِيُّ فِي "الكبرى" (٥٣٤٠)، ك/النكاح، ب/ خِطْبَتُهُ إِذَا أَدَانَ الْخَاطِبُ، مِنْ طُرُقٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ.

ستهم (العُمري، وصخر، وأيوب، وشُعيب، والليث، وابن جُرَيْج)، عَنْ نَافِعٍ، بِنَحْوِهِ.

خامساً: - النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الشَّقَّ الْأَوَّلَ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ بِقَوْلِهِ: «لَا يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ، وَلَا يَخْطُبُ، وَلَا يُخْطَبُ عَلَيْهِ» مداره

على نافع، واختلف عنه من ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: نافع، عن ابن عمر ؓ (مرفوعاً).

الوجه الثاني: نافع، عن ابن عمر ؓ (موقوفاً).

الوجه الثالث: نافع، عن نُبَيْهِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عُمَانَ، عَنْ أَبِيهِ عُمَانَ بْنِ عَفَّانٍ ؓ (مرفوعاً).

والذي يظهر - والله أعلم - أَنَّ الْوَجْهَ الثَّانِي، وَالثَّلَاثَ هُمَا الْأَقْرَبُ إِلَى الصَّوَابِ؛ لِلْقِرَائِنِ الْآتِيَةِ:

أ- أمَّا الوجه الأول فقد روي عن نافع من طُرُقٍ ثَلَاثَةٍ لَمْ يَسْلَمْ مِنْهَا مِنَ الضَّعْفِ إِلَّا الطَّرِيقَ الْأَوَّلَ الَّذِي أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الأوسط" رواية الباب، ومع ذلك فقد خالفه راويه ما رواه عامة الثقات عن نافع، كما في

الوجه الثاني والثالث، لذا أنكر العقيلي الوجه الأول، وأعلَّه بالوجه الثاني والثالث - كما سبق في التخریج -.

ب- ترجيح الأئمة للوجه الثاني، والثالث: فقال العقيلي: قَالَ الْحُمَيْدِيُّ: قَالَ سُفْيَانُ: حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ قَوْلُهُ

لَيْسَ فِيهِ شَكٌّ، وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ أَوْلَى مِنْ حَدِيثِ الثَّقَلَيْنِ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ خَالِدِ الزَنْجِيِّ.

وقال الدارقطني: والصحيح عن ابنِ عُمَرَ، موقوفًا، وعن نافع، عن نُبَيْه بن وهب، عن أبان بن عثمان، عن عثمان مرفوعًا. ^(١) وقال البيهقي: وَرُوِيَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمِيَّةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا، وَعَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا بِالشَّكِّ، وَالصَّحِيحُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ مَوْقُوفٌ.

ت- وجود متابعات للحديث على الوجه الثاني والثالث، دون الأول.

قلتُ: وأمَّا الشق الثاني من الحديث بقوله: «وَلَا يَبِيعُ أَحَدُكُمْ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَأْذَنَ لَهُ» فلم يُخْتَلَفَ فِيهِ عَلَى نَافِعٍ، بَلْ رَوَاهُ الْجَمَاعَةُ - كَمَا سَبَقَ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ (مرفوعًا).

وبهذا يَتَبَيَّنُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ قَدْ أَخْطَأَ فِي رِوَايَةِ الْبَابِ حِينَ سَأَلَ الْحَدِيثَ بِشِقِيهِ، وَجَعَلَهُمَا جَمِيعًا مِنْ رِوَايَةِ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا؛ وَالصَّوَابُ أَنَّ الشَّقَّ الْأَوَّلَ مِنَ الْحَدِيثِ إِنَّمَا هُوَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ مَوْقُوفًا، وَالشَّقَّ الثَّانِي وَحْدَهُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

سادسًا:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "شَاذٌ" بِشِقِّهِ الْأَوَّلِ، دُونَ شِقِّهِ الثَّانِي؛ فَقَدْ خَالَفَ فِيهِ عُمَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ مَا رَوَاهُ عَامَّةُ الثَّقَاتِ عَنِ نَافِعٍ، حَيْثُ رَفَعَ مَا أَوْقَفُوهُ، وَأَمَّا الْحَدِيثُ بِشِقِّهِ الثَّانِي "فَصَحِيحٌ لِدَاثِهِ"، فَلَمْ يَخَالَفَ فِيهِ الثَّقَاتُ، بَلْ تَابَعَهُ الْجَمَاعَةُ عَلَيْهِ - كَمَا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ -.

وقال الهيثمي: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الْأَوْسَطِ" عَنِ أَحْمَدَ بْنِ الْقَاسِمِ، فَإِنَّ كَانَ أَحْمَدَ بْنَ الْقَاسِمِ بْنِ عَطِيَّةٍ فَهُوَ ثِقَّةٌ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَهُ فَلَمْ أَعْرِفْهُ، وَبِقِيَّةِ رِجَالِهِ لَمْ يَتَكَلَّمْ فِيهِمْ أَحَدٌ. ^(٢)

قلتُ: بل هو أحمد بن القاسم بن مساور الجوهري، بدليل ما قبله، وما بعده من الأحاديث، وهو: "ثِقَّةٌ".

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

وَمِنْ خِلَالِ مَا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مِنْ وَجْهِهِ الرَّاجِحِ - الثَّانِي، وَالثَّلَاثُ - "صَحِيحٌ لِدَاثِهِ"، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

سابعًا:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: **لَمْ يَرَوْهُ عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ إِلَّا عُمَرَ، تَفَرَّدَ بِهِ: ابْنُ وَهْبٍ.**

قلتُ: وبالتأمل في كلام المصنف ﷺ، وبالنظر في طرق الحديث ومتونه بعد التخريج، يَتَبَيَّنُ بَجَلَاءِ وَوضوحِ دقة كلام المصنف ﷺ، وسعة اطلاعه على الروايات، فالحديث لم يروه عن نافع، عن ابن عمر إلا عمر بن محمد، تفرَّدَ بِهِ ابْنُ وَهْبٍ، أَي: بِهَذَا السِّيَاقِ، بِجَعْلِ الْحَدِيثِ بِشِقِّيهِ - الْأَوَّلِ، وَالثَّانِي - مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا؛ مَعَ الْعِلْمِ أَنَّه قَدْ رَوَاهُ عَنِ نَافِعٍ اثْنَانِ مِنَ الرِّوَاةِ، وَهُمَا: إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمِيَّةَ، وَالضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ؛ لَكِنَّمَا رَوِيَا هَذَا الْحَدِيثَ بِغَيْرِ هَذَا السِّيَاقِ، فَكِلَاهُمَا رَوَى الْحَدِيثَ بِشِقِّهِ الْأَوَّلِ فَقَطْ؛ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) يُنظَرُ: "العلل" (١٣/٧٤/مسألة ٢٩٦٣).

(٢) يُنظَرُ: "مجمع الزوائد" (٤/٢٦٨).

ثامناً:- التعليق على الحديث:

قال الإمام مالك: وَتَفْسِيرُ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيمَا نَرَى - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - "وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خُطْبَةِ أَخِيهِ": أَنْ يَخْطُبَ الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ، فَتَرَكْنَ إِلَيْهِ، وَيَتَّفِقَانِ عَلَى صِدَاقٍ وَاحِدٍ مَعْلُومٍ، وَقَدْ تَرَاضِيَا، فَهِيَ تَشْتَرِي عَلَيْهِ لِنَفْسِهَا، فَنِلْتَكَ الَّتِي نَهَى أَنْ يَخْطُبَهَا الرَّجُلُ عَلَى خُطْبَةِ أَخِيهِ، وَلَمْ يَعْزِ بِذَلِكَ إِذَا خَطَبَ الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ فَلَمْ يُوَافِقْهَا أَمْرُهُ، وَلَمْ تَرَكَنْ إِلَيْهِ، أَنْ لَا يَخْطُبَهَا أَحَدٌ، فَهَذَا بَابُ فَسَادٍ يَدْخُلُ عَلَى النَّاسِ. (١)



(١) يُنظر: "الموطأ" (٢٧/٢).

[٥١١/١١١] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَرَعْرَةَ، قَالَ: نَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ:

نَا إِسْرَائِيلُ، قَالَ: نَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، أَخِي جُوَيْرِيَةَ.

عَنْ جُوَيْرِيَةَ، قَالَتْ: مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ تُوْفِيَ إِلَّا بَغْلَةً بَيْضَاءَ، وَسِلَاحَهُ، وَأَرْضًا جَعَلَهَا صَدَقَةً.

* لم يرو هذا الحديث عن أبي إسحاق إلا إسرائيل، تفرد به: مؤمل.

هذا الحديث مداره على إسرائيل بن يونس، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: إسرائيل بن يونس، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن الحارث، عن جُوَيْرِيَةَ، من قولها.

الوجه الثاني: إسرائيل بن يونس، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن الحارث، من قوله.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: - الوجه الأول: إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن الحارث، عن جُوَيْرِيَةَ، من قولها.

أ - تخريج الوجه الأول:

■ لم أقف - على حد بحثي - على أحد رواه عن إسرائيل بهذا الوجه إلا مؤمل - برواية الباب -.

ب - دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) إبراهيم بن محمد بن عرعرة بن البرند بن النعمان، أبو إسحاق البصري.

روى عن: عبد الرحمن بن مهدي، ويحيى بن سعيد القطان، ومؤمل بن إسماعيل، وآخرين.

روى عنه: الإمام مسلم، وأبو حاتم، وأبو زرعة الرزيان، وأحمد بن القاسم، وآخرون.

حاله: قال يحيى بن معين: ثقة معروف بالحديث، كان يحيى بن سعيد يكرمه، مشهور بالطلب، كسب

الكتاب، ولكنه يفيد نفسه يدخل في كل شيء. وقال أبو حاتم: صدوق. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال

الخليلي، وابن قانع، وابن نقطة: ثقة. وقال الذهبي في "الكاشف": ثقة حافظ يغرب. ووثقه في "الميزان" مطلقاً.

وقال ابن حجر: ثقة حافظ تكلم أحمد في بعض سماعه. (١) فالحاصل: أنه "ثقة حافظ". (٢)

(١) سئل الإمام أحمد عن حديث قتادة، عن أبي حسان، عن ابن عباس: "أن النبي ﷺ كان يزور البيت كل ليلة؟" فقال:

كتبه من كتاب معاذ (أي ابن قتادة)، ولم يسمعه. فقيل له: إن ابن عرعرة يزعم أنه سمعه منه! فتغير وجهه، ونفض يده، واستعظم ذلك منه. وسئل عنه، فقال: أف، لا يزالون ممن كتبوا، يعني إبراهيم بن عرعرة. وأجاب الخطيب البغدادي في

"تاريخه" (٧٧/٧)، فقال: ما الذي يمنع أن يكون ابن عرعرة سمع هذا الحديث من معاذ مع سماعه منه غيره؟ وقد قال أبو حاتم: صدوق. وقال الذهبي في "السير" (٤٨٢/١١): صدق أبو بكر، ولا سيما إبراهيم من كبار طلبته الحديث المعنيين به.

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٣٠/٢، "الثقات" لابن حبان ٧٧/٨، "تاريخ بغداد" ٧٥/٧، "تهذيب الكمال" ١٧٨/٢، "الكاشف"

١/٢٢٢، "السير" ٤٧٩/١١، "الميزان" ٥٦/١، "إكمال تهذيب الكمال" ٢٨٢/١، "تهذيب التهذيب" ١٥٥/١، "التقريب" (٢٣٨).

(٣) مُؤَمَّلُ بنِ إِسْمَاعِيلِ الْقُرَشِيِّ الْعَدَوِيِّ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبَصْرِيِّ.

روى عن: إسرائيل بن يونس، والحمّادين، والسُّفْيَانِينَ، وشعبة، وآخرين.

روى عنه: ابن عَزْرَةَ، وأحمد بن حنبل، وعلي بن المديني، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وإسحاق بن راهويه: ثِقَّةٌ. وذكره ابن حَبَّانَ في "الثقات"، وقال: رُبَّمَا أخطأ. وقال الدَّارِقُطْنِي: ثِقَّةٌ كثير الخطأ.

- وقال أبو حاتم: صدوقٌ، شديدٌ في السنَّةِ، كثير الخطأ، يُكْتَبُ حديثه. وقال أبو زرعة: في حديثه خطأ كثير. ولمَّا سُئِلَ أبو داود عنه: رَفَعَ مِنْ شَأْنِهِ وَعَظَّمَهُ، وقال: إِلَّا أَنَّهُ يَهْمُ فِي الشَّيْءِ. وقال يعقوب بن سُفْيَانَ: كان مَشِيخَتَنَا يُوصُونَ بِهِ، إِلَّا أَنَّ حَدِيثَهُ لَا يُشْبِهُ حَدِيثَ أَصْحَابِهِ، وقد يجب على أهل العلم أن يَقْفُوا عن حديثه؛ فَإِنَّهُ يَرَوِي الْمَنَاكِيرَ عن ثقات شيوخه، وهذا أشد؛ فلو كانت هذه المناكير عن الضعفاء لَكُنَّا نجعل له عُدْرًا. وقال محمد بن نصر المروزي: الْمُؤَمَّلُ إِذَا انفرد بحديثٍ وجب أن يُتَوَقَّفَ وَيُنْتَبَهَ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ كَانَ سَيِّئَ الْحِفْظِ كَثِيرَ الْغَلْطِ. وقال الذهبي في "الميزان": يُحْطَى. وقال ابن حجر: صدوقٌ سَيِّئُ الْحِفْظِ. (١)

- والحاصل: أَنَّهُ "ضعيفٌ يُعْتَبَرُ بِهِ"، فالتوثيق محمولٌ على العدالة، والتضعيف محمولٌ على الحفظ والضبط، وبهذا يُجْمَعُ بين القولين وهو أولى. ويُدَلُّ على ذلك قول أبي حاتم فيه "صدوقٌ" وفسر ذلك بقوله: شديدٌ في السنَّةِ. بالإضافة إلى أَنَّ الْجَرَحَ هو قول الأكثرين، وهو مُفَسَّرٌ بِكَثْرَةِ الْخَطَأِ وَالْمَخَالَفَةِ فَيُقَدَّمُ على التعديل، لذا فبعض مَنْ وثَّقه قَيَّدَ التوثيق بكثرة الخطأ، والله أعلم.

(٤) إِسْرَائِيلُ بنِ يُونُسَ بنِ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبْيَعِيِّ، أَبُو يُونُسَ الْكُوفِيِّ.

روى عن: جده أبي إسحاق السَّبْيَعِيِّ، والثوري، ومنصور بن المُعْتَمِرِ، وآخرين.

روى عنه: عبد الرحمن بن مهدي، ووكيع بن الجَرَّاحِ، ومُؤَمَّلُ بنِ إِسْمَاعِيلِ، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وأحمد، والعجلي، وابن سعد: ثِقَّةٌ. وقال أحمد: إسرائيل صاحبُ كتابٍ. وسُئِلَ أحمد: إِذَا تَفَرَّدَ إِسْرَائِيلُ بِحَدِيثٍ يُحْتَجُّ بِهِ؟ فقال: إِسْرَائِيلُ ثَبِتَ فِي الْحَدِيثِ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: ثِقَّةٌ مُتَّقِنٌ، مِنْ أَتَقَنَ أَصْحَابُ أَبِي إِسْحَاقَ. وذكره ابن حَبَّانَ في "الثقات"، وقال في "المشاهير": مِنْ الْمُتَّقِنِينَ. وقال الذهبي: ثِقَّةٌ حَافِظٌ. وقال ابن حجر: ثِقَّةٌ، تُكَلِّمُ فِيهِ بِلَا حِجَّةٍ. وروى له الجماعة.

- وقال إسرائيل: كنت أحفظ حديث أبي إسحاق كما أحفظ السورة من القرآن. وقال ابن مَهْدِيٍّ: إِسْرَائِيلُ فِي أَبِي إِسْحَاقَ أَثْبَتَ مِنْ شُعْبَةَ وَالثَّوْرِيَّ. وقال الذهبي: وإليه أذهب. وقال عيسى بن يونس: كان أصحابنا سفیان، وشريك وعدَّ قوماً إِذَا اختلفوا في حديث أبي إسحاق يَجِيئُونَ إِلَى أَبِي، فيقول: اذهبوا إلي ابني إسرائيل، فهو أَرْوَى عنه مِنِّي وَأَتَقَنَ لَهَا مِنِّي، وهو كان قائد جده. (٢)

(١) يُنْظَرُ: "الجرح والتعديل" ٣٧٤/٨، "الثقات" لابن حَبَّانَ ١٨٧/٩، "تهذيب الكمال" ١٧٦/٢٩، "الميزان" ٢٢٨/٤، "تهذيب التهذيب" ٣٨٠/١٠، "التقريب، وتحريه" (٧٠٢٩).

(٢) يُنْظَرُ: "الثقات" للعجلي ٢٢٢/١، "الجرح والتعديل" ٣٣٠/٢، "الثقات" ٧٩/٦، "مشاهير علماء الأمصار" (ص/٢٠٠)،

- والحاصل: أنه "ثِقَّةٌ مُثْقَنٌ، مِنْ أَثْبَتِ أَصْحَابِ أَبِي إِسْحَاقَ".

٥) أبو إسحاق عمرو بن عبد الله، السَّبِيْعِيُّ: "ثِقَّةٌ، إِمَامٌ، عَابِدٌ، مُكْتَبِرٌ، مُدَلِّسٌ مِنَ الثَّالِثَةِ - فَلَا بَدَّ أَنْ يُصَرِّحَ بِالسَّمَاعِ، إِلَّا أَذَا كَانَ الرَّاويَ عَنْهُ شَعْبَةً، أَوْ رَوَى هُوَ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ -، اخْتَلَطَ بِآخِرَةٍ - فَيُقْبَلُ حَدِيثُهُ مِنْ رِوَايَةِ الْقَدَمَاءِ عَنْهُ، لَا الْمَتَأَخِرِينَ -، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٩).

٦) عمرو بن الحارث بن أبي ضرار، أخو جُوَيْرِيَةَ بنت الحارث زوج النَّبِيِّ ﷺ.

روى عن: النَّبِيِّ ﷺ، وَعَنْ أَبِيهِ الْحَارِثِ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَآخِرِينَ.

روى عنه: أَبُو إِسْحَاقَ، وَأَبُو عُيَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَزِيَادُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ، وَآخَرُونَ.

لَهُ وَلأَبِيهِ صَحْبَةٌ، وَرَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ. (١)

٧) جُوَيْرِيَةَ بنت الحارث بن أبي ضرار الخَزَاعِيَةُ الْمُصْطَلِقِيَّةُ أُمُ الْمُؤْمِنِينَ.

روت عن: النَّبِيِّ ﷺ. روى عنها: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَادٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، وَعُيَيْدُ بْنُ السَّبَّاقِ، وَآخَرُونَ.

سبأها رسول الله ﷺ يوم المُرَيْسِيْعِ وهي غزوة بني المصطلق، وكانت المُرَيْسِيْعِ في السنة الخامسة، وقيل:

في السادسة، وكان اسمها بَزَّةً، فسماها رسول الله ﷺ جُوَيْرِيَةَ. روى لها الجماعة. وماتت سنة خمسين على

الصحيح، كما قال الحافظ ابن حجر في "التقريب". (٢)

ثَانِيًا: - الوجه الثاني: إسرائيل بن يونس، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن الحارث، من قوله.

أ- تخريج الوجه الثاني: ورواه عن إسرائيل بهذا الوجه جماعة:

▪ فأخرجه ابن سعد في "الطبقات الكبرى" (٢/٢٧٥)، قال: أخبرنا عُبيد الله بن موسى بن باذام العبسي، عن

إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن الحارث، قال: لم يترك رسول الله ﷺ إِلَّا بَعْلَتَهُ الْبَيْضَاءَ، وَسِلَاحًا، وَأَرْضًا جَعَلَهَا صَدَقَةً.

والطبراني في "المعجم الكبير" (١٧/٤٤/٩٤)، بسنده عن عُبيد الله بن موسى، بنحوه.

▪ وأخرجه عُمر بن شَبَّةَ في "تاريخ المدينة" (١/٢٠٠)، عن عبد الله بن رجاء بن عُمر، وأبو أحمد محمد

بن عبد الله بن الزبير، كلاهما عن إسرائيل بن يونس، به.

▪ والترمذي في "الشمائل المحمدية" (٤٠٠)، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ

بهرام التَّمِيمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، بِهِ.

"الكامل" ١٣٥/٢، "تاريخ بغداد" ٤٧٧/٧، "التهذيب" ٥١٥/٢، "تاريخ الإسلام" ٣٠٧/٤، "الميزان" ٢٠٨/١، "التقريب" (٤٠١)،

وأطال الذهبي في ترجمته والجواب عن كل مَنْ ضَعَفَهُ، وَبَيَّنَّ أَنَّهُ أَثْبَتُ فِي جَدِّهِ مِنْ سُفْيَانَ وَشَعْبَةَ فِي "السير" ٣٥٥/٧.

(١) يُنْظَرُ: "الاستيعاب" ١١٧١/٣، "أسد الغابة" ١٩٧/٤، "تهذيب الكمال" ٥٦٩/٢١، "الإصابة" ٤٢٩/٨.

(٢) يُنْظَرُ: "الاستيعاب" ١٨٠٤/٤، "أسد الغابة" ٥٧/٧، "التهذيب" ١٤٥/٣٥، "التقريب" (٨٥٥٤)، "الإصابة" ٢٥٥/١٣.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (بإسناد ابن سعد):

(١) عُبيد الله بن موسى بن بَادَام العَبْسِي: "تَقَّة"، قال أبو حاتم: كان أثبت في إسرائيل من أبي نُعَيْم".^(١)

(٢) وَأَمَّا بَقِيَّة الإسناد: فسبق بيان حالهم في الوجه الأول.

ت- مُتَابَعَات لِلوَجْهِ الثَّانِي: ولم يُنفرد إسرائيل برواية هذا الوجه، بل تابعه جماعة من الثقات، كآلآتي:

▪ أخرجه ابن الجعد في "مسنده" (٢٦٣١) - ومن طريقه ابن قانع في "معجم الصحابة" (٢٠٧/٢)، والبيهقي في "دلائل النبوة" (٢٧٣/٧)، وابن عساكر في "الأربعون البلدانية" (ص/١١٧)، وابن الأثير في "أسد الغابة" (١٩٩/٤) -، وابن سعد في "الطبقات" (٢٧٥/٢)، والبخاري في "صحيحه" (٢٧٣٩) ك/الوصايا، ب/الوصايا، وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (٢٧٦٠)، والطبراني في "الكبير" (٩٢/٤٤/١٧)، والدَّارِقُطْنِي في "سننه" (٤٤٠٠)، وأبو نُعَيْم في "الحلية" (٣٤٥/٤)، وفي "معرفة الصحابة" (٥٠٣٠)، والبيهقي في "الكبرى" (١١٨٩٥)، والخطيب في "تاريخ بغداد" (٥٦٠/٦)، وفي "المتفق والمفترق" (١١٤٨) - ومن طريقه الذهبي في "السير" (٢٤/١٩)، وفي "تاريخ الإسلام" (٥٦٠/١٠) -، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١١/٦٢)، وفي "الأربعون البلدانية" (ص/١١٦)، والذهبي في "السير" (٢٦٦/٢١)، والعلائي في "إثارة الفوائد" (٢٠٢). كلهم من طُرُقٍ عَدَّهُ عن زُهَيْرِ بن مُعَاوِيَةَ الجُعْفِيِّ - من أصح الأوجه عنه^(٢) -.

▪ وابن سعد في "الطبقات" (٢٧٥/٢)، وأحمد في "مسنده" (١٨٤٥٨)، وهنَّاد بن السَّرِيِّ في "الزهد" (٧٣٥)، والبخاري في "صحيحه" (٢٨٧٣) ك/الجهاد، ب/بَعْلَةَ النَّبِيِّ ﷺ البَيْضَاءِ - وفيه صَرَّحَ أبو إسحاق بسماع هذا الحديث من عمرو بن الحارث، وفي غير موضع -، والبخاري برقم (٢٩١٢) ك/الجهاد، ب/مَنْ لَمْ يَرَ كَسَرَ السِّلَاحِ عِنْدَ المَوْتِ، وبرقم (٣٠٩٨) ك/فرض الخمس، ب/نَفَقَةَ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ وَفَاتِهِ، وابن شَبَّه في "تاريخ المدينة" (٢٠٠/١)، والفسوي في "المعرفة" (٦٢٢-٦٢١/٢)، والنَّسَائِي في "الكبرى" (٦٣٨٩) ك/الإحباس، ب/(١)، وفي "الصغرى" (٣٥٩٥)، والطبراني في "الكبير" (٩٣/٤٤/١٧)، والدَّارِقُطْنِي في "سننه" (٤٣٩٧، ٤٣٩٨)، والبيهقي في "الكبرى" (١١٨٩٤)، كلهم من طُرُقٍ عن سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ.

▪ والبخاري في "صحيحه" (٤٤٦١) ك/المغازي، ب/مَرَضِ النَّبِيِّ ﷺ وَوَفَاتِهِ، والنَّسَائِي في "الكبرى" (٦٣٨٨) ك/الإحباس، ب/(١)، وفي "الصغرى" (٣٥٩٤) - ومن طريقه الدَّارِقُطْنِي في "سننه" (٤٣٩٩) -، وابن عبد البر في "التمهيد" (٢١٥/١). كلهم من طُرُقٍ عن أَبِي الأَحْوَصِ سَلَّامِ بن سُلَيْمٍ.

▪ والنَّسَائِي في "الكبرى" (٦٣٩٠) ك/الإحباس، ب/(١)، وفي "الصغرى" (٣٥٩٦) - ومن طريقه الدَّارِقُطْنِي في "سننه" (٤٤٠١) - من طريق يونس بن أبي إسحاق.

أربعتهم (زُهَيْر، والثَّوْرِيُّ، وأبو الأَحْوَصِ، ويونس)، عن أَبِي إِسْحَاقِ السَّبْعِيِّ، به.

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٣٣٥/٥، "التقريب" (٤٣٤٥).

(٢) يُنظر: "صحيح ابن خزيمة" (٢٤٨٩)، "المستدرک علی الصحیحین" (١٥٢٨).

ثالثاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مَدَّارَهُ عَلَى إِسْرَائِيلَ بْنِ يُونُسَ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الوجه الأول: إسرائيل بن يونس، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن الحارث، عن جُوَيْرِيَّةَ، مِنْ قَوْلِهَا.

وَلَمْ يَرَوْهُ عَنْ إِسْرَائِيلَ بِهَذَا الْوَجْهِ إِلَّا مُؤَمَّلٌ بِنِ إِسْمَاعِيلَ، وَهُوَ "ضَعِيفٌ" كَمَا سَبَقَ.

الوجه الثاني: إسرائيل بن يونس، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن الحارث، مِنْ قَوْلِهِ.

بَيْنَمَا رَوَاهُ عَنْ إِسْرَائِيلَ بْنِ يُونُسَ بِهَذَا الْوَجْهِ جَمَاعَةٌ مِنَ الثَّقَاتِ، وَفِيهِمْ: عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى مِنْ أَثْبَتِ

أَصْحَابِ إِسْرَائِيلَ، كَمَا سَبَقَ. وَلَمْ يَنْفَرِدْ إِسْرَائِيلُ بِرَوَايَةِ هَذَا الْوَجْهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، بَلْ تَابَعَهُ جَمَاعَةٌ مِنْ

الثَّقَاتِ، وَكُلُّهُمْ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُقَدَّمِينَ فِيهِ، وَقَدْ أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" مِنْ طَرِيقِ زُهَيْرِ بْنِ

مُعَاوِيَةَ، وَسُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَأَبِي الْأَحْوَصِ الْكُوفِيِّ ثَلَاثَتَهُمْ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ بِهَذَا الْوَجْهِ.

وعليه؛ فالذي يظهر - والله أعلم - أن الوجه الثاني هو الأقرب إلى الصواب؛ للقرائن الآتية:

(١) الأكثرية: فالوجه الثاني رواية الجماعة، بينما انفرد مؤمَّل بن إسماعيل بالوجه الأول.

(٢) الأحفظية: فرواة الوجه الثاني ثقات، بخلاف مؤمَّل رواية الوجه الأول فهو "ضعيف".

(٣) وجود متابعات للوجه الثاني، بخلاف الوجه الأول فلم يتابع إسرائيل عليه من وجهه يصح.

(٤) إخراج البخاري للوجه الثاني في "صحيحه".

(٥) ذكُر الأئمة (ابن قانع، وأبو نُعَيْمٍ، وابن الأثير) لهذا الحديث في ترجمة عمرو بن الحارث، ولم يذكره

أحدًا في ترجمة جُوَيْرِيَّةَ.

(٦) ترجيح الأئمة للوجه الثاني: فرجَّح الدَّارِقُطْنِيُّ الوجه الثاني، وقال: وهو الصواب. (١)

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ - الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مِنْ خِلَالِ مَا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "مُنْكَرٌ"؛ لِأَجْلِ مُؤَمَّلَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ "ضَعِيفٌ"، وَقَدْ

انفرد به، مَعَ مُخَالَفَتِهِ لِمَا رَوَاهُ عَامَةُ الثَّقَاتِ عَنْ إِسْرَائِيلَ بْنِ يُونُسَ.

بَيْنَمَا قَالَ الْهَيْثَمِيُّ: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الْأَوْسَطِ"، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ. (٢) قَلْتُ: وَفِيهِ نَظَرٌ لَا يَخْفَى.

ب - الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

وَالْحَدِيثُ مِنْ وَجْهِهِ الرَّاجِحِ "صَحِيحٌ لِدَاثِهِ"، وَقَدْ أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي عِدَّةِ مَوَاضِعَ مِنْ "صَحِيحِهِ".

(١) يُنْظَرُ: "العلل" للدَّارِقُطْنِيِّ (١٥/٢٩٢/مسألة ٤٠٣٨).

(٢) يُنْظَرُ: "مجمع الزوائد" (٩/٤٠).

خامساً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن أبي إسحاق إلا إسرائيل، تفرد به: مؤمل.

قلت - والله أعلم - : هذا الكلام فيه نظر؛ فقد أخرج ابن خزيمة في "صحيحه" (٢٤٨٩)، قال: حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا حسين بن الحسن الأشقر، حدثنا زهير، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن الحارث، عن جويرية، قالت: والله ما ترك رسول الله ﷺ عند موته ديناراً، ولا درهماً، ولا عبداً ولا أمة إلا بخلته، وسلاحه، وأرضاً تركها صدقةً.

وأخرجه الحاكم في "المستدرک" (١٥٢٨)، قال: أخبرني عبد الله بن الحسين، ثنا الحارث بن محمد، ثنا أبو النضر، ثنا زهير، به. وقال: هذا حديث صحيح.

فرواية ابن خزيمة والحاكم تثبت وتؤكد أن إسرائيل بن يونس لم ينفرد بهذا الوجه عن أبي إسحاق، بل تابعه زهير بن معاوية - بإحدى الأوجه عنه -.

إلا أن متابعة زهير بهذا الوجه لا يُعتبر بها فإسناد ابن خزيمة فيه الحسين بن الحسن الأشقر "ضعيف" (١) مع مخالفته لما رواه عامة الثقات عن زهير، وأما إسناد الحاكم فهو وإن كان رجاله ثقات، لكن أبا النضر هاشم بن القاسم قد خالف ما رواه عامة الثقات عن زهير بن معاوية، وقد أخرجه البخاري في "صحيحه" - كما سبق في التخریج - من طريق زهير عن أبي إسحاق عن عمرو بن الحارث من قوله - والله أعلم -.

وعليه؛ فكلام الطبراني ﷺ غير مُسلم على إطلاقه؛ ولو قال: لم يروه عن إسرائيل إلا مؤمل بن إسماعيل لكان أولى، أو أن يُقيد كلامه فيقول: لم يروه عن أبي إسحاق إلا إسرائيل من وجه صحيح ثابت، والله أعلم. تنبيه: كلام الطبراني مُقيد بالوجه الأول، كما هو ظاهر، والله أعلم.

سادساً:- التعليق على الحديث:

كان النبي ﷺ من أغنى الناس مادياً حتى يأتيه الرجل فيعطيه غنماً بين جبلين فغن أنس بن مالك ﷺ، قال: " ما سئل رسول الله ﷺ على الإسلام شيئاً إلا أعطاه، قال: فبجاءه رجل فأعطاه غنماً بين جبلين، فرجع إلى قومه، فقال: يا قوم أسلموا، فإن محمداً يعطي عطاء لا يخشى الفاقة" (٢)، وكان ﷺ أغنى الناس معنوياً بربه ﷻ، ومع هذا فهو ﷺ أزهى الناس في الدنيا، فموت النبي ﷺ وليس له في الدنيا ما يملكه إلا بخلته البيضاء، وسلاحه، وأرضاً جعلها صدقةً في سبيل الله ﷻ، فإن الدنيا بحذاقها كانت أحقر عنده - كما هي عند الله - من أن يسعى لها أو يتركها بعده ميراثاً، صلوات الله وسلامه عليه، وعلى إخوانه من النبيين والمرسلين، (٣) لذا وجب على المؤمن أن يستأنس برسول الله ﷺ، وإذا حصل من الدنيا شيئاً فليؤد حق الله ﷻ فيما أخذه منها، ولا يطمع في الدنيا،

(١) يُنظر: "تهذيب الكمال" ٦/٣٦٨، "تحرير التقريب" (١٣١٨).

(٢) أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (٢٣١٢) ك/الفضائل، ب/ ما سئل رسول الله ﷺ شيئاً قط فقال: لا، وكثرة عطائه.

(٣) يُنظر: "البداية والنهاية" لابن كثير (١٧٩/٨).

وليكن في الدنيا كأنه غريبٌ أو عابر سبيلٍ^(١).

قال ابن كثير: قد وردت أحاديث كثيرة في ذكر أشياء كان يختصُّ بها، صلواتُ الله وسلامُهُ عليه، في حياته؛ من دُورٍ ومساكنٍ نسائه وإماءٍ وعبيدٍ وخيولٍ وإبلٍ وعَنَمٍ وسلاحٍ وبغلةٍ وحِمَارٍ وثيابٍ وأثاثٍ وخاتمٍ، وغير ذلك، فلعلَّهُ ﷺ تصدَّقَ بكثيرٍ منها في حياته مُنْجِزًا، وأعتقَ مَنْ أعتقَ مِنْ إِمَائِهِ وَعَبِيدِهِ، وَأَرَصَدَ مَا أَرَصَدَهُ مِنْ أَمْتَعَتِهِ مَعَ مَا حَصَّهُ اللهُ بِهِ مِنَ الْأَرْضِيِّينَ مِنْ بَنِي النَّضِيرِ وَخَيْبَرَ وَفَدَكَ، فِي مَصَالِحِ الْمُسْلِمِينَ، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يُخَلِّفْ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا يُورَثُ عَنْهُ قَطْعًا.^(٢)

وقال المُهَلَّب: كان أهل الجاهلية إذا مات رئيسهم عهد بكسر سلاحه وحرق متاعه وعقر دوابه، فخالف الرسول ﷺ فَعَلَهُمْ وترك بغلته وسلاحه وأرضه غير معهود فيها بشيء إلا صدقة في سبيل الله ﷻ.^(٣)



(١) أخرج البخاري في "صحيحه" (٦٤١٦) ك/الرِّفَاق، ب/ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ» بسنده

عن عبد الله بن عمر ؓ، قال: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَنْكِبِي، فَقَالَ: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ».

(٢) يُنظر: "البدایة والنہایة" (١٨٤/٨).

(٣) يُنظر: "شرح صحيح البخاري" لابن بطال (١٠٢/٥).

[١١٢/٥١٢] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا إِبْرَاهِيمَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَزْرَةَ، قَالَ: نَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ، قَالَ: نَا الْبَحْتَرِيُّ^(١) بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ^(٢)، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ.
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « فِي شَهْرِ رَمَضَانَ الصَّوْتُ، وَفِي ذِي الْقَعْدَةِ تُمَيِّزُ الْقَبَائِلُ، وَفِي ذِي الْحِجَّةِ يُسَلَّبُ الْحَاجُّ ». »

* لم يرو هذا الحديث عن شهر بن حوشب إلا البختري، تفرد به: نوح بن قيس.

هذا الحديث مداره على شهر بن حوشب، واختلف عنه من أوجه:

الوجه الأول: شهر بن حوشب، عن أبي هريرة رضي الله عنه (مرفوعاً).

الوجه الثاني: شهر بن حوشب، عن أبي هريرة رضي الله عنه (موقوفاً).

الوجه الثالث: شهر بن حوشب، عن النبي صلى الله عليه وسلم (مرسلاً).

الوجه الرابع: شهر بن حوشب، من قوله.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: - الوجه الأول: شهر بن حوشب، عن أبي هريرة رضي الله عنه (مرفوعاً).

أ - تخريج الوجه الأول:

■ لم أقف عليه - على حد بحثي - إلا برواية الباب.

ب - دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) إبراهيم بن محمد بن عزره، أبو إسحاق البصري: "ثقة حافظ"، تقدم في الحديث رقم (١١١).

(٣) نوح بن قيس الحداني الطاحي البصري: "ثقة"، تقدم في الحديث رقم (١٠٧).

(١) البختري: بالباء المؤخدة، والخاء المعجمة الساكنة، والتاء المثناة من فوق، هذا اسم يشبه النسبة. "اللباب" (١/١٢٥).
(٢) وقع بالأصل: "البختري"، عن عبد الحميد، وكذلك بالمطبوع، بينما وقع في "مجمع البحرين" (٤٤٤٤)، و"مجمع الزوائد" (٣١٠/٧): البختري بن عبد الحميد. ونقل السيوطي في "اللآلئ المصنوعة" (٣٨٦/٢) الحديث بإسناد الطبراني ومتمه، وفيه: حَدَّثَنَا الْبَحْتَرِيُّ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ. وقول الطبراني عقب الحديث يؤكد أن الراوي عن شهر بن حوشب هو البختري، وليس عبد الحميد. وفي ترجمة نوح بن قيس من "تهذيب الكمال" (٥٣/٣٠)، ذكر المزي في شيوخه: البختري بن عبد الحميد. بينما في ترجمة شهر بن حوشب لم أقف - على حد بحثي - على أحد ذكر البختري في الرواة عنه، وإنما ذكروا عبد الحميد بن بهرام. قلت: فالقارئ كلها قوية وهي تدل على أن ما في الأصل خطأ، والصواب ما أثبتته، وهذا ما ذهب إليه المحقق الفاضل ل"المعجم الأوسط" ط/دار الحرمين، لكنه لم يستطع الجزم بذلك لعدم وقوفه على ترجمة البختري بن عبد الحميد، ولعدم ذكرهم له في الرواة عن شهر بن حوشب.

٤) البخترى بن عبد الحميد.

روى عن: شهز بن حوشب. روى عنه: نوح بن قيس.

حاله: لم أقف له على ترجمة. وقال الهيثمي: لم أعرفه. (١) فالحاصل: أنه "مجهول العين".

٥) شهز بن حوشب الأشعري، أبو سعيد، مولى أسماء بنت يزيد بن السكن.

روى عن: أبي هريرة، وابن عمر، وابن عباس رضي الله عنه، وآخرين.

روى عنه: عبد الحميد بن بهرام، وثابت البناني، وليث بن أبي سليم، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، والعجلي، ويعقوب بن شيبه: ثقة. ووثقه أحمد، وقال: ما أحسن حديثه. وقال أبو

زرعة: لا بأس به. وقال الترمذي، عن البخاري: شهز حسن الحديث، وقوى أمره، وقال: إنما تكلم فيه ابن

عون. وقال الذهبي في "الديوان": "مختلف فيه، وحديثه حسن". وفي "السير": "الرجل غير مدفوع عن صدق

وعلم، والاحتجاج به مترجح. وفي "الميزان": "قد ذهب إلى الاحتجاج به جماعة. وروى له البخاري في

"الأدب"، ومسلم مقروناً بغيره، والباقون.

- وقال موسى بن هارون: ضعيف. وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال ابن حبان: كان ممن يروي عن

الثقات المعضلات وعن الأثبات المقلوبات. وقال ابن عدي: ليس بالقوي في الحديث، وهو ممن لا يُحتج

بحديثه، ولا يُتدين به. وقال ابن حجر: صدوق، كثير الإرسال، والأوهام.

- فالحاصل: أنه "حسن الحديث، كثير الإرسال". (٢)

٦) أبو هريرة رضي الله عنه: "صحابي جليل، مكثّر"، تقدّم في الحديث رقم (٦).

ثانياً:- الوجه الثاني: شهر بن حوشب، عن أبي هريرة رضي الله عنه (موقوفاً).

أ- تخريج الوجه الثاني:

■ وأخرجه نعيم بن حماد في "الفتن" (٦٤٥)، قال: حَدَّثَنَا شَيْخٌ مِنَ الْكُوفِيِّينَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ

أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: فِي رَمَضَانَ هَدَا تَوْقَطُ النَّائِمِ، وَخُرِجَ الْعَوَاتِقُ مِنْ خُدُورِهَا، وَفِي سُؤَالٍ مَهْمَةٌ، وَفِي ذِي الْقَعْدَةِ تَمَشِي الْقَبَائِلُ

بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، وَفِي ذِي الْحِجَّةِ تَهْرَاقُ الدِّمَاءُ، وَفِي الْمُحَرَّمِ وَمَا الْمُحَرَّمِ؟ «يَقُولُهَا ثَلَاثًا، قَالَ: وَهُوَ عِنْدَ انْقِطَاعِ مُلْكِ هَؤُلَاءِ» (٣).

قال ابن الجوزي في "الموضوعات" (١٩١/٣): وروى إسماعيل بن عياش، عن ليث، عن شهر بن

حوشب، عن أبي هريرة (موقوفاً)، قال: يَكُونُ فِي رَمَضَانَ هَدَا تَوْقَطُ النَّائِمِ وَتُعَدُّ النَّائِمُ وَتُخْرِجُ الْعَوَاتِقَ مِنْ خُدُورِهَا.

قال ابن الجوزي: وأما إسماعيل وليث وشهر فنثلاثتهم ضعفاء مجروحون.

(١) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٣١٠/٧).

(٢) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٤٦١/١، "الجرح والتعديل" ٣٨٢/٤، "المجروحين" ٣٦١/١، "الكامل" ٦٣/٥، "تاريخ دمشق"

٢٣١٧/٢٣، "تهذيب الكمال" ٥٧٨/١٢، "الديوان" ٣٨٣/١، "السير" ٣٧٨/٤، "الميزان" ٢٨٤/٢، "التقريب" (٢٨٣٠).

(٣) يقصد بني العباس، فأخرجه نعيم بن حماد في باب/ما يُذكر من علامات من السماء فيها في انقطاع ملك بني العباس.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني:

- (١) نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَرْوَزِيُّ: قَالَ الذَّهَبِيُّ فِي "السِّيرِ": مِنْ كِبَارِ أَوْعِيَةِ الْعِلْمِ، لَكِنْ لَا تَرَكْنَ النَّفْسَ إِلَى رَوَايَاتِهِ. وَقَالَ: لَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَحْتَجَّ بِهِ، وَقَدْ صَنَفَ كِتَابَ "الْفِتَنِ"، فَأَتَى فِيهِ بِعَجَائِبٍ وَمَنَاقِيرٍ. وَقَالَ فِي "المِيزَانِ": أَحَدُ الْأُئِمَّةِ الْأَعْلَامِ عَلَى لَيْنٍ فِي حَدِيثِهِ. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: صَدُوقٌ يُخْطِئُ كَثِيرًا.^(١)
- (٢) إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ: "صَدُوقٌ فِي رَوَايَتِهِ عَنِ الشَّامِيِّينَ، مُخْطِطٌ فِي غَيْرِهِمْ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ (٣٨).
- (٣) اللَّيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ بْنُ زُنَيْمٍ الْكُوفِيُّ: "صَدُوقٌ، اخْتَلَطَ جَدًّا، وَلَمْ يَتَمَيَّزْ حَدِيثُهُ فَتَرَكَ".^(٢)
- (٤) شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ الْأَشْعَرِيُّ: "حَسَنَ الْحَدِيثِ، كَثِيرَ الْإِرْسَالِ"، تَقَدَّمَ فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ.
- (٥) أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: "صَحَابِيُّ جَلِيلٌ، مُكْتَبَرٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٦).

ثالثاً:- الوجه الثالث: شهر بن حوشب، عن النبي صلى الله عليه وسلم (مرسلاً).

أ- تخريج الوجه الثالث:

- وأخرجه نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ فِي "الْفِتَنِ" (٦٣٠ و ٩٨٠ و ٩٨٩)، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَنبَسَةَ الْقُرَشِيِّ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ أَبِي سَلْمَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم - فِي الْمَوْضِعِ الثَّانِي، وَالثَّلَاثِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم -، قَالَ: "يَكُونُ فِي رَمَضَانَ صَوْتُ، وَفِي شَوَّالٍ مَهْمَةٌ، وَفِي ذِي الْقَعْدَةِ تَحَارُزُ الْقَبَائِلِ، وَفِي ذِي الْحِجَّةِ يُنْتَهَبُ الْحَاجُّ، وَفِي الْمُحَرَّمِ يُنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ: أَلَا إِنَّ صَفْوَةَ اللَّهِ مِنْ خَلْقِهِ فَلَانٌ فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا".

ب- دراسة إسناد الوجه الثالث:

- (١) نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ بْنِ مُعَاوِيَةَ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَرْوَزِيُّ: "صَدُوقٌ يُخْطِئُ كَثِيرًا"، تَقَدَّمَ فِي الْوَجْهِ الثَّانِي.
- (٢) الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ: "ثِقَّةٌ، كَثِيرَ التَّدْلِيْسِ وَالتَّسْوِيَةِ"، سَنَأَتِي تَرْجَمَتَهُ بِإِذْنِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١١٦).
- (٣) عَنبَسَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرَشِيُّ: "مَتْرُوكٌ"، رَمَاهُ أَبُو حَاتِمٍ بِالْوَضْعِ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٣٠).
- (٤) سَلْمَةُ بْنُ أَبِي سَلْمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ الْقُرَشِيُّ: "ثِقَّةٌ".^(٣)
- (٥) شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ الْأَشْعَرِيُّ: "حَسَنَ الْحَدِيثِ، كَثِيرَ الْإِرْسَالِ"، تَقَدَّمَ فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ.

رابعاً:- الوجه الرابع: شهر بن حوشب، من قوله.

أ- تخريج الوجه الرابع:

- وأخرجه الطبري في "تهذيب الآثار" (٦٨٩)، قال: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمَارَةَ الْأَسَدِي، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَنبَسَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، قَالَ: يَكُونُ فِي رَمَضَانَ صَوْتُ، وَفِي شَوَّالٍ: مَهْمَةٌ أَوْ مَهْمَةٌ، وَفِي ذِي

(١) يُنْظَرُ: "سِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ" (١٠/٦٠٠-٦٠٩)، "المِيزَانُ" (٤/٢٦٧)، "التَّقْرِيبُ" (٧١٦٦).

(٢) يُنْظَرُ: "التَّقْرِيبُ" (٥٦٨٥).

(٣) يُنْظَرُ: "النَّقَاتُ لِلْعَجَلِيِّ" ١/٤٢٠، "الجرح والتعديل" ٤/١٦٤.

القعدة تحارب القبائل، وفي ذي الحجة يسلب الحاج، وفي المحرم، ولو أخبركم بما في المحرم، قال: قلنا له: وما في المحرم؟ قال: يُنادي مُناد من السماء: ألا إن فلانا خيرة الله من خلقه، فاسمعوا له وأطيعوا.

ب- دراسة إسناد الوجه الرابع:

(١) مُحَمَّد بن عمارَة بن صبيح الكوفي: ذكره ابن حبان في "الثقات".^(١)

(٢) عبيد الله بن موسى بن باذام: "ثقة".^(٢)

(٣) عنبسة بن سعيد القطان: "ضعيف".^(٣)

خامساً: - النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مما سبق يتبين أن الحديث مداره على شهر بن حوشب، واختلف عنه من أوجه:

الوجه الأول: شهر بن حوشب، عن أبي هريرة رضي الله عنه (مرفوعاً).

الوجه الثاني: شهر بن حوشب، عن أبي هريرة رضي الله عنه (موقوفاً).

الوجه الثالث: شهر بن حوشب، عن النبي صلى الله عليه وسلم (مرسلاً).

الوجه الرابع: شهر بن حوشب، من قوله.

والذي يظهر - والله أعلم - أن الحديث ليس محفوظاً من وجوهه الأربعة؛ فمداره على شهر بن

حوشب، وليس هو ممن يُحتمل منه تعدد الأسانيد؛ بالإضافة إلى عدم صحة الأسانيد إليه:

فالوجه الأول: في إسناده البخاري بن عبد الحميد "مجهول العين".

والوجه الثاني: مُسلسل بالعلل؛ ففيه نعيم بن حماد "ضعيف"، وأخرج الحديث في كتابه "الفتن"، قال فيه

الذهبي: أتى فيه بعجائب ومناكير. وفيه أيضاً: إسماعيل بن عياش "مُخَلِّطٌ في روايته عن غير الشاميين"،

وهذه منها، فلقد رواه عن الليث بن أبي سليم وهو كوفي. والليث "اختلط جداً، ولم يتميز حديثه فترك".

والوجه الثالث: فيه عنبسة بن عبد الرحمن "متروك"، رماه أبو حاتم بالوضع"، والوليد بن مسلم "يُدلس

تدليس التسوية"، وقد رواه بالعنعنة، وفيه: نعيم بن حماد، وأخرجه في كتابه "الفتن".

والوجه الرابع: فيه محمد بن عمارَة الكوفي، لم أقف فيه على جرح أو تعديل، وإنما ذكره ابن حبان وحده

في "الثقات"، فهو "مجهول الحال". وعنبسة بن سعيد القطان "ضعيف".

سادساً: - الحكم على الحديث:

مما سبق يتبين أن الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف جداً"؛ في إسناده البخاري "مجهول العين".

(١) يُنظر: "الثقات" لابن حبان ٩/١١٢.

(٢) يُنظر: "التقريب" (٤٣٤٥).

(٣) يُنظر: "التقريب" (٥٢٠٤).

وقال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه: شهر بن حوشب، وفيه ضعف، والبخري بن عبد الحميد لم أعرفه. (١)

متابعات للحديث:

■ أخرج العقيلي في "الضعفاء" (٥٢/٣) - ومن طريقه ابن الجوزي في "الموضوعات" (١٩٠/٣) - قال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمَوْصِلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَّسَةُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ الْهَمْدَانِيُّ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ قَيْسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَكُونُ فِي رَمَضَانَ هَدَاةٌ تُوقِظُ النَّائِمَ وَتُعِدُّ الْقَائِمَ وَتُخْرِجُ الْعَوَاقِمَ مِنْ خُدُورِهَا، وَفِي سُؤَالٍ هَمِيمَةٍ، وَفِي ذِي الْقَعْدَةِ تَمَيُّزُ الْقَبَائِلِ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، وَفِي ذِي الْحِجَّةِ تَرَاقُ الدَّمَاءِ، وَفِي الْمُحْرَمِ أَمْرٌ عَظِيمٌ، وَهُوَ عِنْدَ انْقِطَاعِ مُلْكِ هَؤُلَاءِ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ هُمْ؟ قَالَ: «الَّذِينَ يَلُونُ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ».

وقال العقيلي: ليس لهذا الحديث أصل من حديث ثقة، ولا من وجه يثبت.

وأخرجه العقيلي في ترجمة عبد الواحد بن قيس. وتعبه الذهبي، فقال: هذا كذب على الأوزاعي، فأساء

العقيلي في كونه ساقه في ترجمة عبد الواحد، وهو برئ منه، ولم يلق أبا هريرة، إنما روايته عنه مرسله. (٢)

وقال ابن الجوزي: هذا حديث موضوع على رسول الله ﷺ. وقال السيوطي: موضوع. (٣)

قلت: في إسناده عبسة بن أبي صغيرة، قال الذهبي: أتى عن الأوزاعي بخبر باطل. (٤)

■ وأخرجه نعيم بن حماد في "الفتن" (٦٢٨) - ومن طريقه الحاكم في "المستدرک" (٨٥٨٠)، وأبو نعيم

في "تاريخ أصبهان" (١٩٩/٢) - قال: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنِ مَسْلَمَةَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «تَكُونُ آيَةٌ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، تُمْ تَطْهَرُ عَصَابَةٌ فِي سُؤَالٍ، تُمْ تَكُونُ مَعْمَعَةً فِي ذِي الْقَعْدَةِ، تُمْ يُسَلَبُ الْحَاجُّ فِي ذِي الْحِجَّةِ، تُمْ تُنْهَكَ الْمَحَارِمُ فِي الْمُحْرَمِ، تُمْ يَكُونُ صَوْتٌ فِي صَفَرٍ، تُمْ تَنَارُغُ الْقَبَائِلِ فِي شَهْرِ رَيْبِعٍ، تُمْ الْعَجَبُ كُلُّ الْعَجَبِ بَيْنَ جُمَادَى وَرَجَبٍ، تُمْ نَاقَةٌ مُفْتَبَةٌ خَيْرٌ مِنْ دَسْكَرَةٍ تَقُلُّ مِائَةَ أَلْفٍ».

قال نعيم بن حماد: لا أعلم إلا أنني سمعته من مسلمة بن علي - إن شاء الله -، وبينه وبين قتادة رجل.

وقال الحاكم: قد احتج الشيخان رضي الله عنهما برواة هذا الحديث عن آخرهم غير مسلمة بن علي

الحسنيني، وهو حديث غريب المتن، ومسلمة أيضا ممن لا تقوم الحجج به. وقال الذهبي: ذا موضوع، ومسلمة

ساقط متروك. وقال ابن الجوزي: قال يحيى: مسلمة ليس بشيء. وقال النسائي والدارقطني: متروك. (٥)

(١) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٣١٠/٧).

(٢) يُنظر: "الميزان" (٦٧٥/٢).

(٣) يُنظر: "الدلائل المصنوعة" (٣٨٦/٢).

(٤) يُنظر: "الميزان" (٣٠١/٣).

(٥) يُنظر: "الموضوعات" (١٩١/٣).

وقال الألباني: موضوع^(١). قلت: ونعيم بن حماد "ضعيف لا يُحتج به"، وقد اضطرب في روايته.

▪ وروي عن قتادة من وجه آخر: فأخرجه نعيم بن حماد في "الفتن" (٦٢٩ و ٩٨٨)، قال: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، عَنْ صَدَقَةَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: «يَأْتِي عَلَى الْمُسْلِمِينَ زَمَانٌ يَكُونُ مِنْهُ صَوْتٌ فِي رَمَضَانَ، وَفِي شَوَّالٍ تَكُونُ مَهْمَةً، وَفِي ذِي الْقَعْدَةِ تُحَازُ فِيهَا الْقَبَائِلُ إِلَى قَبَائِلِهَا، وَذُو الْحِجَّةِ يُنْهَبُ فِيهِ الْحَاجُّ، وَالْمُحَرَّمُ وَمَا الْمُحَرَّمُ». قلت: وفيه الوليد بن مسلم "يُدَلِّسُ تَدْلِيسَ التَّسْوِيَةِ"، ورواه بالنعنة. وصدقة بن يزيد "ضعيف"^(٢).

شواهد للحديث:

وفي الباب عن فيروز الديلمي، وعبد الله بن عمرو، وابن مسعود رضي الله عنهم:

▪ أخرجه الطبراني في "الكبير" (٣٣٢/١٨/١٨٣) - ومن طريقه ابن الجوزي في "الموضوعات" (١٩١/٣) -، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ الضَّحَّاكِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ عَبْدِ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ، عَنْ فَيْرُوزَ الدِّيلَمِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بنحوه، وفيه زيادة.

قال ابن الجوزي: هَذَا حَدِيثٌ لَا يَصِحُّ. قَالَ الْعَقِيلِيُّ: عَبْدُ الْوَهَّابِ لَيْسَ بِشَيْءٍ. وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ كَانَ يَسْرِقُ الْحَدِيثَ لَا يَحِلُّ الْاِحْتِجَاجُ بِهِ. وَقَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ. وَعَبْدَةُ لَمْ يَرِ فَيْرُوزًا، وَفَيْرُوزٌ لَمْ يَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَلَّامُ خَلِيلٍ عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْبِيَّاضِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْعَطَّارِ عَنْ أَبِي الْمُهَاجِرِ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، وَكُلُّهُمْ ضِعَافٌ فِي الْعَايَةِ، وَعَلَّامُ خَلِيلٌ كَانَ يَضَعُ الْحَدِيثَ. أ.هـ. وقال الهيثمي: فيه عبد الوهاب بن الضحاك، وهو متروك.^(٣)

وقال الذهبي: هذا باطلٌ في سنده من يُنْهَمُ.^(٤) وقال السيوطي: لا يصح، عبد الوهاب متروك، وإسماعيل ضعيف، وعبد الله لم يَرِ فَيْرُوزًا، وفيروز لم يَرِ رسول الله ﷺ.^(٥) وقال الألباني: موضوع.^(٦)

▪ وأخرجه نعيم بن حماد في "الفتن" (٦٣١ و ٩٨٦) - ومن طريقه الحاكم في "المستدرک" (٨٥٣٧) -، قال: حَدَّثَنَا أَبُو يُوسُفَ الْمَقْدِسِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ، وَفِيهِ زِيَادَةٌ. قَالَ الْذَّهَبِيُّ: سَنَدُهُ سَاقِطٌ. قلت: أبو يوسف المقدسي لم أقف له على ترجمة.

(١) يُنْظَرُ: "السلسلة الضعيفة" (٣٩٣/١٣) حديث رقم (٦١٧٨).

(٢) يُنْظَرُ: "الضعفاء والمتروكون" للنسائي (ص/١٣٩)، "الجرح والتعديل" (٤/٤٣١)، "المجروحين" (١/٣٧٤)، "الميزان" (٣١٣/٢).

(٣) يُنْظَرُ: "مجمع الزوائد" (٧/٣١٢).

(٤) يُنْظَرُ: "تلخيص الموضوعات" (ص/٣٢٥).

(٥) يُنْظَرُ: "اللاآلية المصنوعة" (٢/٣٨٩).

(٦) يُنْظَرُ: "السلسلة الضعيفة" (٣٩٧/١٣) حديث رقم (٦١٧٩).

▪ وأخرجه نُعيم بن حَمَّاد في "الفتن" (٦٣٨) - ومن طريقه أبو سعيد الشاشي في "مسنده" (٨٣٧) - ، قال: حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ، عَنِ ابْنِ لَهَيْعَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْحَارِثِ الْهُمْدَانِيِّ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، بنحوه، وفيه زيادة.

قلتُ: شيخه أبو عمر "مجهول". وابن لهيعة "ضعيفٌ يُعتبر به".^(١) وعبد الوهاب بن حُسَيْن "مجهول".^(٢) ومحمد بن ثابت "ضعيف الحديث"، وقال ابن حَبَّان: يروي عن أبيه ما ليس من حديثه كأنه ثابت آخر، لا يجوز الاحتجاج به، ولا الرواية عنه.^(٣)

فيبقى الحديث على ضَعْفِهِ؛ وقد حكم عليه بالوضع بعض الأئمة: كابن الجوزي، والذهبي، والسيوطي، والألباني - كما سبق -، وقال العقيلي: ليس لهذا الحديث أصلٌ من حديث ثقة، ولا من وجهٍ يُثبِتُ.

سابعاً:- النظر في كلام المصنّف رضي الله عنه على الحديث:

قال المصنّف رضي الله عنه: لم يروه عن شهر بن حوشب إلا البخاري، تفرد به: نوح بن قيس.

قلتُ: وممّا سبق يتبيّن صحة ما قاله المصنّف رضي الله عنه؛ لكنّه مُقيّد بالوجه الأول، والله أعلم.



(١) سيأتي - بإذن الله تعالى - تفصيل ترجمته في الحديث رقم (١٣٥).

(٢) يُنظر: "لسان الميزان" (٣٠٣/٥).

(٣) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢١٧/٧، "المجروحين" ٢٥٢/٢، "التهذيب" ٥٤٧/٢٤، "التقريب" (٥٧٦٥).

[٥١٣/١١٣] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا عِيسَى بْنُ الْمَسَاوِرِ، قَالَ: نَا سُؤَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ مُحَمَّدِ

بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ.

عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا خَرَجَتْ مِنْ بَيْتِهَا، وَزَوَّجَهَا كَارَهُ لَذَلِكَ، لَعْنَتُهَا كُلُّ مَلَكٍ فِي السَّمَاءِ، وَكُلُّ شَيْءٍ تَمُرُّ عَلَيْهِ، غَيْرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ، حَتَّى تَرْجِعَ».

* لم يرو هذا الحديث عن عمرو بن دينار إلا محمد بن زيد، تفرد به: سويد بن عبد العزيز.

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ هذا الحديث من طريق عمرو بن دينار لم أقف عليه إلا برواية الباب.

▪ وقد جاء الحديث من طريق آخر؛ من طريق ليث بن أبي سليم، ومداره عليه، وقد اضطرب فيه، واختلف عنه من عدة أوجه:

- فأخرجه الطيالسي في "مسنده" (٢٠٦٣) - ومن طريقه البيهقي في "الكبرى" (١٤٧١٣) -، وعبد بن حميد في "مسنده" كما في "المنتخب" (٨١١)، ومُسدّد كما في "المطالب العالية" (٢/١٦٦٤)، من طرق عن ليث بن أبي سليم، عن عطاء، عن ابن عمر عن النبي ﷺ، أن امرأة أتته، فقالت: ما حق الزوج على امرأته؟ فقال: «لا تمنعه نفسها وإن كانت على ظهر قتب... وذكر الحديث، وفيه: وأن لا تخرج من بيته إلا بإذنه؛ فإن فعلت: لعنتها الملائكة، ملائكة الغضب، وملائكة الرحمة حتى توب أو تراجع» قيل: وإن كان ظالماً؟ قال: «وإن كان ظالماً».

- وأخرجه ابن أبي شيبة في "المصنّف" (١٧١٢٤)، وابن عبد البر في "التمهيد" (٢٣١/١) من طريق الليث

بن أبي سليم، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن ابن عمر، بنحو ما سبق، وزاد فيه: قالت: والذي بعثك بالحق لا يملك عليّ أحدٌ أمري بعد هذا أبداً ما بقيت.

- وأخرجه البيهقي في "الكبرى" (١٤٧١٤) من طريق الليث، عن مجاهد، عن ابن عباس ﷺ مرفوعاً، بنحوه مختصراً. وقال البيهقي: تفرد به ليث بن أبي سليم.

- وأخرجه أبو يعلى - كما في "المطالب العالية" (٥/١٦٦٤) - من طريق الليث، عن عطاء، عن ابن عباس ﷺ

قال سألت امرأة النبي ﷺ فذكر نحوه.

قال الحافظ ابن حجر - بعد أن ذكر أوجه الاختلاف فيه على الليث بن أبي سليم - : وهذا الاختلاف من

ليث بن أبي سليم وهو ضعيف.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مُساور، الجوهري: "ثِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) عيسى بن المُساور، أبو موسى البغدادي، الجوهري.

روى عن: سُويد بن عبد العزيز، والوليد بن مسلم، ومزوان بن مُحَمَّد الطاطري، وآخرين.

روى عنه: النَّسائي، وأحمد بن علي الخزاز، وابن أخيه أحمد بن القاسم بن مُساور، وآخرون.

حاله: قال النَّسائي: لا بأس به. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال الخطيب البغدادي: ثِقَّةٌ. وقال ابن

حجر: صدوقٌ. وحاصله: أنه ثِقَّةٌ.^(١)

(٣) سُويد بن عبد العزيز بن نَمير السلمي: "ضعيفٌ"، يُعتبر به"، تقدّم في الحديث رقم (٦٥).

(٤) مُحَمَّد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، القرشي العدوي المدني.

روى عن: عمرو بن دينار، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن عباس، وآخرين.

روى عنه: سُويد، والأعمش، وأبناؤه زيد وعاصم وعمر وواقد، وآخرون.

حاله: قال أبو حاتم، وأبو زرعة، وابن حجر: ثِقَّةٌ. وذكره ابن حبان في "الثقات". وروى له الجماعة.^(٢)

(٥) عمرو بن دينار المكي: "ثِقَّةٌ ثَبَتٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٩٩).

(٦) عبد الله ابن عمر بن الخطاب: "صحابيٌّ جليلٌ مُكْتَرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٦).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

■ من خلال ما سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيفٌ"؛ لأجل سُويد بن عبد العزيز.

قال المُنذري: رواه الطبراني في "الأوسط"، ورواته ثقاتٌ إلا سُويد بن عبد العزيز.^(٣) وقال الهيثمي: رواه

الطبراني في "الأوسط"، وفيه: سُويد بن عبد العزيز، وهو "مُتْرُوكٌ"، وقد وثقه دُحَيْمٌ، وغيره، وبقية رجاله ثقاتٌ.^(٤) قلْتُ: قوله "وثقه دُحَيْمٌ، وغيره"، فيه نظر، فلم أقف على أحدٍ وثقه غير دُحَيْمٍ، وقال الذهبي: وثقه

دُحَيْمٌ وحده، كما سبق بيانه في ترجمة سُويد في الحديث رقم (٦٥). وقال الألباني: ضعيفٌ جداً.^(٥)

■ قلْتُ: وأما الحديث من طريق الليث بن أبي سليم فهو كذلك "ضعيفٌ"؛ لأجل ليث بن أبي سليم مدار

الحديث عليه، وقد اضطرب فيه، فُرُوي عنه من عدّة أوجه كما سبق، والليث "ضعيفٌ"^(٦) وقد انفرد به كما قال

(١) يُنظر: "الثقات" ٤٩٥/٨، "تاريخ بغداد" ٤٨٥/١٢، "تاريخ دمشق" ٣/٤٨، "التهذيب" ٢٨/٢٣، "التقريب" (٥٣٢٣).

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٥٦/٧، "الثقات" ٣٦٥/٥، "التهذيب" ٢٥٦/٢٥، "السير" ١٠٦/٥، "التقريب" (٥٨٩٢).

(٣) يُنظر: "الترغيب والترهيب" (٢٨٥٥).

(٤) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٣١٣/٤).

(٥) يُنظر: "السلسلة الضعيفة" حديث رقم (١١٠٢ و ٥٣٤١).

(٦) قال الحافظ ابن حجر في "التقريب" (٥٦٨٥): صدوقٌ اختلط جداً ولم يتميّز حديثه فترك.

البيهقي، والاضطراب في هذا الحديث منه كما قال ابن حجر رحمه الله، والله أعلم.

■ وللحديث عدة شواهد، في التحذير من خروج المرأة من بيت زوجها بغير إذنه، أو وهو كاره، مع العقوبة الواردة في حديث الباب من لعن الملائكة لها حتى تتوب أو ترجع، أو هي في سخط الله كما في بعض الروايات، لكن لا يخلو إسناده منها من متروك لا تصلح روايته للاعتبار. (١)

■ ومع عدم وقوفي - على حد بحثي - على ما يصلح شاهداً لهذا الحديث بجزئيه - التحذير من خروج المرأة بغير إذن زوجها، مع لعن الملائكة لها - إلا أن هنالك الكثير من الأدلة تدل على استحباب طاعة الزوجة لزوجها في المعروف، والنهي عن عصيان أمره ما لم يأمر بمعصية الله ﷻ، بل إن طاعة زوجها أوجب عليها من طاعة والديها، أذكر منها على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:

- أخرج النسائي في "السنن الكبرى" عن أبي هريرة ؓ، قال: قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَيُّ النِّسَاءِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «الَّتِي تَسْرُهُ إِذَا نَظَرَ، وَطَبِيعُهُ إِذَا أَمَرَ، وَلَا تُخَالِفُهُ فِي نَفْسِهَا وَمَالِهَا بِمَا يَكْرَهُ». (٢)

- وأخرج الإمام أحمد في "مسنده" عن أنس بن مالك ؓ، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَصْلُحُ لِبَشَرٍ أَنْ يَسْجُدَ لِبَشَرٍ، وَلَوْ صَلَحَ لِبَشَرٍ أَنْ يَسْجُدَ لِبَشَرٍ، لَأْمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا، مِنْ عِظَمِ حَقِّهِ عَلَيْهَا». (٣)

- وأخرج الترمذي عن أبي هريرة ؓ، عن النبي ﷺ قال: «لَوْ كُنْتُ أَمْرًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ لَأْمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا». وقال الترمذي: حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. (٤)

- وأخرج البخاري، ومسلم في "صحيحهما" عن أبي هريرة ؓ، أن النبي ﷺ قال: «إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ، فَأَبَتْ أَنْ تَجِيءَ، لَعَنَهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ». (٥)

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف: لم يروه عن عمرو بن دينار إلا محمد بن زيد، تفرد به: سويد بن عبد العزيز.

من خلال ما سبق في التخريج يتبين صحة ما قاله المصنف ﷺ.

(١) فمن رام النظر في هذه الشواهد، فليراجع - مشكوراً، مأجوراً من الله بإذنه - ما يلي: "المسند" لأبي يعلى الموصلي (٢٤٥٥)، "تاريخ بغداد" ١٥٥/٧، "المطالب العالية" (١٦٦٥)، "السلسلة الضعيفة" (١٠٢٠، ٣٥١٥).

(٢) أخرجه النسائي برقم (٥٣٢٤) ك/النكاح، ب/أي النساء خير؟، ويرقم (٨٩١٢) ك/عشرة النساء، ب/طاعة المرأة زوجها.

(٣) أخرجه أحمد في "مسنده" (١٢٦١٤)، وهو صحيح بشواهد.

(٤) أخرجه الترمذي في "سننه" (١١٥٩) ك/النكاح، ب/ما جاء في حق الزوج على المرأة.

(٥) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٣٢٣٧) ك/بدء الخلق، ب/إذا قال أحدكم: آمين والملائكة في السماء، آمين فوافقته إحداهما الأخرى، غفر له ما تقدم من ذنبه، ويرقم (٥١٩٣، ٥١٩٤) ك/النكاح، ب/إذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها، ومسلم في "صحيحه" (١٤٣٦) ك/النكاح، ب/تحريم امتناعها من فراش زوجها.

[٥١٤/١١٤] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ^(١)، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَصْرِيِّ^(٢)، قَالَ: نَا غَالِبُ الْقَطَّانُ.

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ ذَاتِ غَدَاةٍ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلِّمْنِي اسْمَ اللَّهِ الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ، وَإِذَا سُئِلَ بِهِ أُعْطِيَ. فَأَعْرَضَ النَّبِيُّ ﷺ بِوَجْهِهِ.

فَقَامَتْ قَتَوَضَاتٌ، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلِّهِ مَا عَلِمْتُ مِنْهُ، وَمَا لَمْ أَعْلَمْ، وَبِاسْمِكَ الْعَظِيمِ الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَبْتَ، وَإِذَا سُئِلَ بِهِ أُعْطِيَ. فَقَالَ: « وَاللَّهِ إِنَّهَا لَفِي هَذِهِ الْأَسْمَاءِ ».

* لم يرو هذا الحديث عن غالب القطان إلا محمد بن عبد الله العصري، تفرد به: القواريري.

أولاً:- تخريج الحديث:

- أخرجه الطبراني ﷺ في "الدعاء" (١٢٠)، قال: حدثنا أحمد بن القاسم بن مساور، به.
- وقد روي عن أنس بن مالك ﷺ من وجه آخر، ولكن بلفظ آخر؛ فأخرجه الطبراني أيضاً في "الدعاء" (١١٨)، قال: حدثنا مطلب بن شعيب الأزدي، ثنا عبد الله بن صالح، حدثني الليث، عن إسحاق بن أسيد - بالفتح -، عن رجل، عن أنس بن مالك ﷺ، أن عائشة، زوج النبي ﷺ قالت: يا رسول الله! علِّمني اسم الله العظيم، فقال لها رسول الله ﷺ: «قومي قَوَضِي ثُمَّ ادْعِي حَتَّى أَسْمَعُ». قالت: ففعلت، فقالت: اللهم إني أسألك باسمائك الحسنَى كلها ما علِّمتُ منها وما لم أعلم، وباسمك العظيم الأعظم، وباسمك الكبير الأكبر. فقال رسول الله ﷺ: «أصبتِ والذي نفسي بيده».

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) عبيد الله بن عمر بن ميسرة، القواريري، أبو سعيد البصري.

روى عن: محمد العصري، وحماد بن زيد، وعبد الرحمن بن مهدي، وآخرين.

روى عنه: البخاري، ومسلم، وأبو داود، وأحمد بن القاسم، وآخرون.

(١) القواريري: بفتح القاف والواو، وهي نسبة لمن يعمل القوارير أو يبيعها. يُنظر: "اللباب" (٦٢/٣).

(٢) العصري: بفتح العين والصاد، وفي آخرها راء، هذه النسبة إلى عصر، وهو بطن من عبد القيس، وهو: عصر بن عوف

بن عمرو. يُنظر: "الأنساب" للسمعاني (٤٦٦/٨)، "اللباب" (٣٤٣/٢).

حاله: قال ابن معين، والعجلي، وابن سعد، والنسائي، ومسلمة بن قاسم: ثقة. وروى عنه أبو حاتم، وقال: صدوق. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال ابن قانع، وابن حجر: ثقة ثبت. (١)

(٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَصْرِيُّ، الْبَصْرِيُّ. قال ابن حجر: الظاهر أن اسم أبيه: عُبَيْدُ اللَّهِ مُصَغَّرًا. (٢)
رَوَى عَنْ: أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَثَابِتِ الْبُنَانِيِّ.

رَوَى عَنْهُ: عُبَيْدُ اللَّهِ الْفَوَارِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ.
حاله: قال ابن حبان: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ جَدًّا، يَرْوِي عَنْ ثَابِتٍ مَا لَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ كَأَنَّهُ ثَابِتٌ آخِرٌ، لَا يَجُوزُ
الاحتجاجُ به ولا الاعتبارُ بما يرويه إلا عند الوفاق للاستئناس به. (٣)

(٤) غَالِبُ بْنُ خَطَّافٍ^(٤)، وَهُوَ ابْنُ أَبِي غَيْلَانَ الْقَطَّانِ، أَبُو سُلَيْمَانَ، وَيُقَالُ: أَبُو عَفَانَ الْبَصْرِيِّ.

رَوَى عَنْ: أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِيمَا قِيلَ، وَبُكَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَزْنِيِّ، وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، وَآخَرِينَ.
رَوَى عَنْهُ: شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ، وَبِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، وَآخَرُونَ.
حاله: قال أحمد: ثِقَّةٌ ثِقَّةٌ. وقال ابن معين، وابن سعد، والنسائي، والذهبي: ثِقَّةٌ. وقال أبو حاتم: صدوقٌ
صالحٌ. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال الذهبي في "الميزان": صدوقٌ مشهورٌ. وقال ابن حجر: صدوقٌ.
- وقال ابن معين: ضعيفٌ. وقال ابن حبان في "المشاهير": كان ردي الحفظ. وقال ابن عدي: له غير
ما ذكرتُ من الأحاديث، وفي حديثه بعض التكررة، والضعفُ على أحاديثه بيِّنٌ.

وَتَعَقَّبَ الذَّهَبِيُّ فِي "الْمَغْنِيِّ" ابْنَ عَدِيٍّ، فَقَالَ: بَلْ ثِقَّةٌ مَشْهُورٌ، فَلَعَلَّ الَّذِي ضَعَفَهُ ابْنُ عَدِيٍّ غَالِبٌ آخَرٌ
فَلْيُنْتَأَمَلْ. وَبَيَّنَّ فِي "الميزان" أَنَّ الْأَحَادِيثَ الَّتِي ذَكَرَهَا ابْنُ عَدِيٍّ فِي تَرْجُمَتِهِ الْحَمَلُ فِيهَا عَلَى غَيْرِهِ، وَقَالَ: هُوَ
مِنْ رِجَالِ "الصَّحِيحِينَ"، وَقَالَ أَحْمَدُ: ثِقَّةٌ ثِقَّةٌ. وَبَنَحُوهُ قَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي "هَدْيِ السَّارِيِّ". وَأَجَابَ عَنْ تَضْعِيفِ
ابْنِ حَبَّانٍ، فَقَالَ فِي "الدِّيَوَانِ": جَرَّحَهُ ابْنُ حَبَّانٍ بِلا حُجَّةٍ. فَالْحَاصِلُ: أَنَّهُ ثِقَّةٌ. وَرَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ. (٥)
(٥) أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه: "صحابيٌّ، جليلٌ، مُكْتَبَرٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٣).

(١) يُنْظَرُ: "الجرح والتعديل" ٣٢٧/٥، "الثقات" ٤٠٥/٨، "تاريخ بغداد" ٢٥/١٢، "تهذيب" ١٣٠/١٩، "التقريب" (٤٣٢٥).
(٢) ذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانٍ فِي "المجروحين" (٢٨٢/٢) مُكْتَبَرًا (محمد بن عبد الله)، وَتَبِعَهُ عَلَى ذَلِكَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي "الضعفاء
والمتروكون" (٧٨/٣)، وَالذَّهَبِيُّ فِي "الْمَغْنِيِّ" (٢١٩/٢)، وَفِي "الميزان" (٥٩٧/٣). بَيْنَمَا ذَكَرَهُ الْبَخَّارِيُّ فِي "التاريخ الكبير"
(١٧٠/١) مُصَغَّرًا (محمد بن عبيد الله)، وَتَبِعَهُ عَلَى ذَلِكَ السَّمْعَانِيُّ فِي "الأنساب" (٤٦٦/٨).
(٣) يُنْظَرُ: "المجروحين" لابن حبان ٢٨٢/٢، "ميزان الاعتدال" ٥٩٧/٣، "لسان الميزان" ٢٣٢/٧.
(٤) ضَبَطَهُ أَحْمَدُ: بِفَتْحِ الْخَاءِ، وَضَبَطَهُ ابْنُ الْمَدِينِيِّ وَابْنُ مَعِينٍ بِالضَّمِّ. يُنْظَرُ: "تهذيب الكمال" ٨٥/٢٣، وَ"تاريخ الإسلام"
٩٤٩/٣، وَ"تهذيب التهذيب" ٢٤٢/٨، وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي "التقريب" (٥٣٤٦): خُطَّافٌ: بضم الخاء، وقيل: بفتحها.
(٥) يُنْظَرُ: "الجرح والتعديل" ٤٨/٧، "الثقات" ٣٠٨/٧، "مشاهير علماء الأمصار" (ص/١٨٦)، "الكامل" ١١٢/٧، "تهذيب
الكمال" ٨٤/٢٣، "الكاشف" ١١٥/٢، "الْمَغْنِيِّ" ٩٢/٢، "الدِّيَوَانِ" (٣٣١٦)، "الميزان" ٣٣٠/٣، "تهذيب التهذيب" ٢٤٢/٨،
"التقريب، وتحريره" (٥٣٤٦)، "هَدْيِ السَّارِيِّ" (ص/٤٣٤، ٤٦٣).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

▪ من خلال ما سبق يتبين أنّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف"؛ لأجل محمد بن عبد الله العصري "مُنكر الحديث جداً"، وانفرد به كما قال الطبراني، والله أعلم.

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط"، وفيه مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَصْرِيُّ، وهو "ضعيف".^(١)

▪ وأمّا ما أخرجه الطبراني في "الدعاء" عن أنسٍ رضي الله عنه، من وجهٍ آخر، بسنده من طريق الليث بن سعد، عن إسحاق بن أسيد، عن رجلٍ، عن أنسٍ؛ إسناده "ضعيف"؛ فيه عدّة علل، منها:

ففيه إسحاق بن أسيد الأنصاري، أبو محمد الخُرسانِي، قال ابن حبان: كان يُخطئ. وقال الذهبي: جازئ الحديث. وقال ابن حجر: فيه ضَعْفٌ.^(٢) وقوله "عن رجلٍ"، هذا مُبهمٌ، لم أفهم على تعيينه.

▪ وفي الباب عن عائشة رضي الله عنها، لكن ليس فيه ما يشهد لحديث الباب إلا لسؤال عائشة للنبي صلى الله عليه وسلم أن يُعلّمها اسم الله الأعظم.

فأخرج ابن ماجه في "سننه" بسنده من طريق إبراهيم بن محمد الفزاري، عن أبي شَيْبَةَ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمِ الْجُهَنِيِّ، عن عائشة، قالت: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: . . . وَذَكَرْتُ الْحَدِيثَ، وَفِيهِ: «يَا عَائِشَةُ! هَلْ عَلِمْتِ أَنَّ اللَّهَ قَدْ دَنَى عَلَيَّ اسْمَ الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ؟» قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! بَابِي أَنْتَ وَأُمِّي فَعَلِمْنِيهِ. قَالَ: «إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لَكَ يَا عَائِشَةُ». قَالَتْ: فَتَنَحَّيْتُ وَجَلَسْتُ سَاعَةً، ثُمَّ قُمْتُ فَقَبَلْتُ رَأْسَهُ، ثُمَّ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! عَلِمْنِيهِ. قَالَ: «إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لَكَ يَا عَائِشَةُ أَنْ أُعَلِّمَكَ، إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لَكَ أَنْ تَسْأَلِي بِهِ شَيْئًا مِنَ الدُّنْيَا». قَالَتْ: فَقُمْتُ فَتَوَضَّأْتُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ رُكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قُلْتُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَدْعُوكَ اللَّهَ، وَأَدْعُوكَ الرَّحْمَنَ، وَأَدْعُوكَ الْبَرَّ الرَّحِيمَ، وَأَدْعُوكَ بِأَسْمَائِكَ الْحُسْنَى كُلِّهَا، مَا عَلِمْتُ مِنْهَا، وَمَا لَمْ أَعْلَمْ، أَنْ تَغْفِرَ لِي وَتَرْحَمَنِي، قَالَتْ: فَاسْتَضْحَكَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّهُ لَفِي الْأَسْمَاءِ الَّتِي دَعَوْتِ بِهَا». ^(٣)

قال البوصيري: هذا إسناده فيه مقال؛ أبو شيبه لم أر من جرّحه ولا من وثّقه، وباقي رجاله ثقات.^(٤)

وقال الحافظ ابن حجر: إسناده ضعيفٌ، وفي الاستدلال به نظرٌ لا يخفى.^(٥)

وأبو شيبه هذا ذكره الحافظ ابن حجر في "التقريب"^(٦)، وقال: يُحتمل أن يكون أحد هؤلاء - وقد ذكر قبله

جماعة كل واحدٍ منهم يقال له: أبو شيبه -، وإلا فهو مجهول.

(١) يُنظر: "مجمع الزوائد" (١٠/١٥٦).

(٢) يُنظر: "الثقات" لابن حبان ٥٠/٦، "الميزان" ١٨٤/١، "التقريب" (٣٤٢).

(٣) أخرجه ابن ماجه في "سننه" (٣٨٥٩) ك/الدعاء، ب/اسم الله الأعظم.

(٤) يُنظر: "مصباح الزجاجه في زوائد ابن ماجه" (ص/٤٩٧).

(٥) يُنظر: "فتح الباري" (١١/٢٢٤).

(٦) يُنظر: "التقريب" (٨١٦٥).

قلت: وبعد البحث يُحتمل أن يكون أبو شيبة هذا هو: عبد الرحمن بن إسحاق بن الحارث أبو شيبة الواسطي، فهو الذي يروي عنه إبراهيم الفزاري، وعبد الرحمن هذا قال عنه ابن حجر: "ضعيف"^(١).

وحديث عائشة هذا أخرجه البيهقي أيضاً في "الأسماء والصفات" (٩)، بسنده من طريق صالح بن بشير المرّي، عن جعفر بن زيد، عن عائشة، بنحوه مُختصراً، وليس فيه: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَدْعُوكَ اللَّهُ، وَأَدْعُوكَ الرَّحْمَنَ، وَأَدْعُوكَ الْبَرَّ الرَّحِيمَ"، وقال لها النبي ﷺ: «أَصَبْتَهُ أَصَبْتَهُ». قلت: وفيه صالح المرّي "ضعيف"^(٢).

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يروه عن غالب القطن إلا محمد العصري، تفرد به: القواريري.

من خلال ما سبق يتضح صحة ما قال المصنف ﷺ، والله أعلم.

خامساً:- التعليق على الحديث:

■ اختلف العلماء في القول بإثبات أن الله تعالى اسماً أعظم، له خصائصه الخاصة به التي يفضل ويتميز بها على غيرها من أسماء الله ﷻ، على قولين: قائلٌ بنفي أن يكون الله تعالى اسم أعظم، وقائلٌ بإثبات ذلك^(٣). وأمّا القائلين بالإثبات؛ فقد اختلفوا في ظهور هذا الاسم وخفائه على ثلاثة أقوال^(٤):

- فذهب البعض إلى أن الاسم الأعظم مخفي في الأسماء الحسنى، وذلك كليلة القدر، لا يعلمه الناس، وعلّة ذلك عندهم: حتى يصير ذلك سبباً لمواظبة الخلق على ذكر جميع الأسماء، ولهذا السبب أيضاً أخفى الله ليلة القدر في الليالي.

- وذهب بعضهم إلى أن الله تعالى يختص بمعرفته من يشاء من الأنبياء والأولياء دون غيرهم من سائر الناس.

- بينما ذهب البعض إلى تعيين اسم الله الأعظم الذي إذا سُئِلَ به أعطى، وإذا دُعي به أجاب، لكنهم اختلفوا فيه اختلافاً كثيراً، حتى أوصله بعضهم إلى ستين قولاً^(٥)، وقد وردت جملة من الأحاديث النبوية في ذلك، إلا أنها تختلف من حيث الثبوت قوةً وضعفاً، ومن حيث الدلالة والبيان تصريحاً وتلميحاً، ممّا أدى ذلك إلى اختلاف مفاهيم العلماء في تحديد هذا الاسم^(٦).

(١) يُنظر: "التقريب" (٣٧٩٩).

(٢) يُنظر: "التقريب" (٢٨٤٥).

(٣) يُنظر: "اسم الله الأعظم" د/عبد الله بن عمر الدميجي (ص/٩٣-١٠١).

(٤) يُنظر تفصيلها: "اسم الله الأعظم" د/عبد الله بن عمر الدميجي (ص/١١١-١٦٥).

(٥) فعدها الحافظ ابن حجر أربعة عشر قولاً. يُنظر: "فتح الباري" (١١/٢٢٧). وعدّها الإمام السيوطي عشرين قولاً. يُنظر:

"الدر المنظم في الاسم الأعظم ضمن الحاوي في الفتاوي" (١/٣٩٤). وعدّها الشوكاني أربعين قولاً. يُنظر: "تحفة الذاكرين"

(ص/٨٠). وأوصلها محمد بن موسى الرّوحاني إلى ستين قولاً. يُنظر: "فتح الله" (ص/٥٥٧)، نقلاً عن "اسم الله الأعظم"

لمحمد بن محمود بن عبد الهادي (ص/٥١).

(٦) يُنظر: "اسم الله الأعظم" د/عبد الله بن عمر الدميجي (ص/٧).

وذهب الدكتور/عبد الله بن عمر الدميجي - بعد أن فصّل القول في هذه المسألة، وذكر أدلة كل فريق، وقام بمناقشتها - إلى ترجيح القول الأول، فقال^(١): والذي يَظْهَرُ - والله أعلم - أن تحديد هذا الاسم على وجه القطع غير مُتَيَسَّر، وقد أخفاه الله تعالى عنّا بعد أن بيّن لنا الرسول ﷺ أهم خصائصه، لنجتهد في الثناء على الله تعالى واللهج بأسمائه عزّ وجلّ، والتوسل إليه بأكبر قدرٍ مُمكنٍ من أسمائه الحسنَى، واستدل على ذلك بِعِدَّةِ أدلة، منها:

- أن العلم بهذا الاسم توقيفي، لا مجال للاجتهاد أو التجارب في تحديده.
 - أن النصوص الصحيحة الواردة لم تُحدد هذا الاسم على وجه التعيين.
 - أن الحكمة في عدم التنصيص على تحديده لا تبعد أن تكون مثل الحكمة في عدم تحديد الأسماء التسعة والتسعين الموعود محصياها بدخول الجنة.
 - قلة المأثور عن الصحابة والسلف في هذه المسألة دليل على أن هذا الاسم ما كان ظاهراً معلوماً لهم وإلا اشتهر وانتشر.
 - الأقوال الواردة في تعيين الاسم الأعظم كلها اجتهادات من العلماء في فهم النصوص وليست مبنية على أدلة قاطعة، ولذلك كثرة الاختلافات في تحديده.^(٢)
- قال الطيبي: والفرق بين قوله: "إِذَا سُئِلَ بِهِ أُعْطِيَ" وبين قوله: "إِذَا دُعِيَ بِهِ أُجَابَ": أن الثاني أبلغ؛ فإنّ إجابة الدعاء تدل على شرف الداعي ووجاهته عند المجيب، فَنَتَضَمَّنُ أيضاً قضاء حاجته؛ بخلاف السؤال فقد يكون مذموماً، ولذلك ذمّ السائل في كثيرٍ من الأحاديث ومدح المتعفف، على أن في الحديث دلالة على فضل الدعاء على السؤال.^(٣)



(١) يُنظر: المصدر السابق (ص/١٦٣-١٦٥)، و(ص/١٧٥-١٧٧).

(٢) وللمزيد يُنظر: "فتح الباري" لابن حجر (١١/٢٢٤-٢٢٥)، "الحاوي للفتاوي" للإمام السيوطي (١/٣٩٤-٣٩٧)، "تحفة الذاكرين" (ص/٧٩-٨٢).

(٣) يُنظر: "فيض القدير" (١/٥١١).

[٥١٥/١١٥] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ، قَالَ: نَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ،

عَنْ عَمْرُو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ:

جَلَسْتُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَجْلِسًا، مَا جَلَسْتُ ^(١) قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ أَغْبَطَ عِنْدِي مِنْهُ: خَرَجَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ،
وَأَنَاسٌ عِنْدَ حُجْرَتِهِ يَتَجَادَلُونَ بِالْقُرْآنِ، فَخَرَجَ مِنَ الْبَيْتِ كَأَنَّمَا رُضِحَ ^(٢) فِي وَجْهِهِ حَبُّ الرِّمَّانِ، أَوْ كَأَنَّمَا يَقْطُرُ مِنْ
وَجْهِهِ الدَّمُ، فَقَالَ: « يَا قَوْمُ ! أَهَذَا أَمْرُكُمْ ! أَنْ تُجَادِلُوا بِالْقُرْآنِ، بَعْضُهُ بِبَعْضٍ، إِنَّ الْقُرْآنَ لَمْ يَنْزَلْ يُكَذِّبُ بَعْضُهُ بَعْضًا،
وَإِنْ كَانَ مُتَشَابِهًا فَاْمُنُوا بِهِ ». .

* لم يرو هذا الحديث عن سليمان التيمي إلا ابنته، تفرد به: عمرو الناقد.

أولاً:- تخريج الحديث:

- أخرجه عبد الرزاق في "مصنّفه" (٢٠٣٦٧) - ومن طريقه أحمد في "مسنده" (٦٧٤١)، والآجري في "الشریعة" (١٤٣)، والطبراني في "الأوسط" (٢٩٩٥)، والبيهقي في "شعب الإيمان" (٢٢٥٨)، وفي "المدخل" (٧٩٠)، والبخاري في "شرح السنة" (١٢١) -، عن معمر عن الزهري - من أصح الأوجه عنه ^(٣) -.
- وأحمد في "المسند" (٦٦٦٨ و ٦٨٤٥ و ٦٨٤٦)، وابن ماجه في "سننه" (٨٥) ك/الإيمان، ب/في القدر، وابن أبي عاصم في "السنة" (٤٠٦)، واللالكائي في "شرح أصول الاعتقاد" (١٧٩، ١٨٠)، كلهم من طرق عن داود بن أبي هند. قال البوصيري: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات. ^(٤)
- وأحمد في "المسند" (٦٧٠٢)، وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (٨١٢)، عن سلمة بن دينار.
- والذهبي في "السير" (٢٤١/١٦)، عن عمرو بن دينار.
- أربعتهم (الزهري، وداود، وسلمة، وعمرو) عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه، بنحوه، مطولاً ومختصراً، والبعض بتقديم وتأخير، وفي رواية داود بن أبي هند في إحدى الروايات عنه: أنّهم كانوا يتكلمون في القدر، وفي بعضها: أنّهم يتنازعون في آيات القرآن التي فيها ذكر القدر.

(١) بالأصل تكرر، ففيه "ما جَلَسْتُ مَا جَلَسْتُ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ".

(٢) الرَضْحُ: هُوَ كَسْرُ الْخَصْيِ أَوْ النَّوْيُ بِالْحَجَرِ. يُنْظَرُ: "لسان العرب" لابن منظور (٤٥٠/٢).

(٣) فقد أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٥٣٧٨)، واللالكائي في "شرح أصول الاعتقاد" (١١٢٠) بسندهما من طريق صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن عبد الله بن عمرو، وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله إلا صالح بن أبي الأخضر "ورواه معمر: عن الزهري، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه. قلت: وصالح بن أبي الأخضر قال عنه ابن حجر في "التقريب" (٢٨٤٤): "ضعيف يُعْتَبَرُ بِهِ".

(٤) يُنْظَرُ: "مصباح الزجاجه" حديث رقم (١٠).

▪ وأخرجه الطيالسي في "مسنده" (٢٤٠٠) - ومن طريقه البيهقي في "الشعب" (٢٢٥٧) - وسعيد بن منصور في "سننه" - كما في "التفسير من سنن سعيد بن منصور" (٣٦) - وابن أبي شيبة في "المصنّف" (٣٠١٦٦)، وأحمد في "المسند" (٦٨٠١)، ومسلم في "صحيحه" (٢٦٦٦) ك/العلم، ب/النّهي عن اتّباع مُتَشَابِهِ الْقُرْآنِ، والتَّخْذِيرِ مِنْ مُتَّبِعِيهِ، والنّهي عن الاختلاف فيه، والبرّار في "مسنده" (٢٤٨٩ و ٢٤٩٠)، والنسائي في "الكبرى" (٨٠٤١) ك/فضائل القرآن، ب/المراء في القرآن، وبرقم (١١٨٣٠) ك/المواعظ^(١)، والآجري في "الشرعية" (١٤٢)، والطبراني في "الأوسط" (٢٤٥١ و ٣٩٦١)، والبيهقي في "الشعب" (٢٢٥٩).
كلهم من طُرُقٍ عن عبد الله بن عمرو، مختصراً، ولفظه عند مسلم: عن عبد الله بن عمرو، قال: هَجَرْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا، قَالَ: فَسَمِعَ أَصْوَاتَ رَجُلَيْنِ اخْتَلَفَا فِي آيَةٍ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُعْرِفُ فِي وَجْهِهِ الْغَضَبُ، فَقَالَ: «إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، بِاخْتِلَافِهِمْ فِي الْكِتَابِ».

▪ وله شاهد في النهي عن المراء في القرآن أخرجه مسلم في "صحيحه" (٢٦٦٧) ك/العلم، ب/النّهي عن اتّباع مُتَشَابِهِ الْقُرْآنِ، والتَّخْذِيرِ مِنْ مُتَّبِعِيهِ، والنّهي عن الاختلاف في القرآن ، بسنده عن جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَقْرَأُوا الْقُرْآنَ مَا اثَلَفْتُ عَلَيْهِ قُلُوبَكُمْ، فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ فَقُومُوا».

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).
- (٢) عمرو بن محمد بن بكير بن سَابُورِ النَّاقِدِ، أَبُو عَثْمَانَ الْبَغْدَادِيِّ الْحَافِظِ. روى عن: معتمر بن سليمان، وابن عيينة، وإسماعيل بن علية، وآخرين. روى عنه: البخاري، ومسلم، وأبو داود، وأحمد بن القاسم، وآخرون. حاله: قال أبو حاتم: ثقة أمينٌ وصدوقٌ. وقال ابن معين: صدوقٌ. وقال أبو داود، وابن قانع: ثقةٌ. وقال الحسين بن فهم: كان ثقةً، صاحب حديث، فقيهاً، من الحفاظ المعدودين. وذكره ابن جبان في "الثقات". وقال الذهبي: حافظٌ حجةٌ. وقال ابن حجر: ثقةٌ حافظٌ، وهم في حديثه^(٢).
- (٣) معتمر بن سليمان التيمي: "ثقة"، أعلم الناس بحديث أبيه، تقدّم في الحديث رقم (٨٧).
- (٤) سليمان بن طرخان التيمي، أبو المعتمر: "ثقة حافظ"، تقدّم في الحديث رقم (١١).
- (٥) عمرو بن شعيب: "ثقة في نفسه، وحديثه صحيح إذا روى عن الثقات غير أبيه، وحديثه عن أبيه عن جده من أعلى مراتب الحسن وأقل مراتب الصحيح، ويتجنب ما جاء من مناكيره"، تقدّم في الحديث (٢٦).

(١) وهو من الزيادات التي استدرکها المحقق الفاضل الشيخ/شعيب الأرنؤوط على الكتاب ممّا وقف عليه في "تحفة الأشراف" وليس في أصل المخطوط، كما بيّن فضيلته في المقدمة، والله أعلم.

(٢) "الجرح والتعديل" ٢٦٢/٦، "الثقات" ٤٨٧/٨، "التهذيب" ٢٢/٢١٣، "السير" ١١/١٤٧، "التقريب" (٥١٠٦).

٦) شُعَيْبُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ: "صَدُوقٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٢٦).

٧) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ: "صَحَابِيٌّ جَلِيلٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٢٦).

ثالثاً:- الحكم علي الحديث:

– مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "حَسَنٌ"؛ لِأَجْلِ شُعَيْبِ بْنِ مُحَمَّدِ وَالِدِ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبِ "صَدُوقٌ" كَمَا سَبَقَ، بِالإِضَافَةِ إِلَى أَنَّ رِوَايَةَ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبِ عَنِ الثَّقَاتِ غَيْرُ أَبِيهِ صَحِيحَةٌ، وَرِوَايَتُهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ جَدِّهِ مِنْ أَعْلَى مَرَاتِبِ الْحَسَنِ وَأَقْلَ مَرَاتِبِ الصَّحِيحِ.

– وَقَدْ تُوبِعَ شُعَيْبٌ فِي رِوَايَتِهِ لِهَذَا الْحَدِيثِ عَنِ جَدِّهِ، تَابِعَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الثَّقَاتِ، مِنْهُمْ: عَبْدِ اللَّهِ بْنُ رَبَاحِ الأَنْصَارِيِّ كَمَا عِنْدَ الإِمَامِ مُسْلِمٍ فِي "صَحِيحِهِ".

– وَعَلَيْهِ فَالْحَدِيثُ بِمَتَابِعَاتِهِ، وَشَوَاهِدِهِ يَرْتَقِي مِنَ الْحَسَنِ، إِلَى "الصَّحِيحِ لغيره"، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

– وَأَمَّا عَنِ تَقَرُّدِ الْمُعْتَمِرِ بِهِ عَنِ أَبِيهِ، فَلَا يُؤَثِّرُ فِي صِحَّتِهِ؛ لِكَوْنِهِ "ثِقَّةً"، بَلْ وَأَعْلَمُ النَّاسُ بِحَدِيثِ أَبِيهِ.

– وَتَقَرُّدِ عَمْرِو بْنِ مُحَمَّدِ النَّاقِدِ بِهِ عَنِ الْمُعْتَمِرِ، لَا يُؤَثِّرُ كَذَلِكَ فِي صِحَّتِهِ؛ لِكَوْنِهِ "ثِقَّةً"، بَلْ وَعَدَّ الْعُلَمَاءُ أَوْهَامَهُ، فَوَجَدُوهُ لَمْ يَهْمُ إِلَّا فِي حَدِيثٍ وَاحِدٍ كَمَا سَبَقَ، مِمَّا يَدُلُّ عَلَى شِدَّةِ ضَبْطِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يروه عن سليمان التيمي إلا ابنه، تفرد به عمرو الناقد.

من خلال ما سبق في التخريج يتبين صحة ما ذهب إليه المصنف ﷺ.

خامساً:- التعليق على الحديث:

المِرَاءُ صِفَةٌ قَبِيحَةٌ مِنَ الصِّفَاتِ الْمَرْذُولَةِ، الْمُبْعَدَةِ عَنِ اللَّهِ، وَعَنِ الْأَخُوَّةِ وَالْأَحْبَابِ، وَهَذَا إِذَا كَانَ فِي الْحَقِّ الَّذِي لَا يَأْتِي بِثَمَرَتِهِ، وَالْبَاطِلِ عَلَى وَجْهِ الْعُمُومِ فِي الدِّينِ وَغَيْرِهِ، فَكَيْفَ إِذَا كَانَ الْمِرَاءُ فِي الْقُرْآنِ؟! فَلَا شَكَّ أَنَّهُ أَشَدُّ حُرْمَةً وَجُرْمًا.

قال البيهقي: قال الحليمي رحمه الله: والمِرَاءُ - والله أعلم - هو أن يسمع الرجل من الآخر قِرَاءَةً أَوْ آيَةً أَوْ كَلِمَةً لَمْ تَكُنْ عِنْدَهُ فَيَعْجَلُ عَلَيْهِ وَيُحْطِئُهُ، فَيُنْسَبُ مَا يَقْرَأُ إِلَى أَنَّهُ لَيْسَ بِقُرْآنٍ، وَيُجَادِلُهُ فِي ذَلِكَ، أَوْ يُجَادِلُهُ فِي تَأْوِيلِ مَا يَذْهَبُ إِلَيْهِ، وَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ، وَيُحْطِئُهُ وَيُضَلِّلُهُ، فَلَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ، فَإِنَّ اللَّجَاجَ رُبَّمَا أَرَاغَهُ عَنِ الْحَقِّ، فَلِهَذَا حَرَّمَ الْمِرَاءُ فِي الْقُرْآنِ وَسَمِّيَ كُفْرًا؛ لِأَنَّهُ يُشْرِفُ بِصَاحِبِهِ عَلَى الْكُفْرِ، فَإِنَّ ذَلِكَ لَوْ كَانَ فِي نَفْسِ حَرْفٍ أَوْ إِنْبَاتٍ، أَوْ نَفْسِ كَلِمَةٍ أَوْ إِنْبَاتِهَا، لَكَانَ الرَّائِعُ مِنَ الْمُتَمَارِينِ عَنِ الْحَقِّ بَعْدَ مَا تَبَيَّنَ لَهُ، كَافِرًا؛ لِأَنَّهُ إِذَا أَنْ يَكُونَ مُنْكَرًا لشيءٍ مِنَ الْقُرْآنِ، أَوْ يَكُونُ مُدَّعِي زِيَادَةٍ فِيهِ.

قال: والمِرَاءُ: الإِصْرَارُ عَلَى التَّغْلِيظِ وَالتَّضْلِيلِ، وَتَرْكُ الإِدْعَانِ لِمَا يُقَامُ مِنَ الْحُجَّةِ، فَأَمَّا الْمُبَاحَثَةُ الَّتِي لَا يَكَادُ الْمُشْكَلُ يَنْفَتِحُ إِلَّا بِهَا فَلَيْسَتْ بِحَرَامٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. ^(١)

وقال النووي: يَحْرُمُ الْمِرَاءُ فِي الْقُرْآنِ وَالْجِدَالِ فِيهِ بِغَيْرِ حَقٍّ، فَمِنْ ذَلِكَ: أَنْ يَظْهَرَ فِيهِ دَلَالَةُ الْآيَةِ عَلَى

(١) يُنظَرُ: "شُعْبُ الإِيمَانِ" (٤١٧/٢).

شيء يُخالف مذهبه، ويَحْتَمِلُ احتمالاً ضعيفاً موافقة مذهبه، فيَحْمِلُهَا على مذهبه، ويُناظر على ذلك، مع ظهورها في خلاف ما يقول؛ وأما مَنْ لا يظهر له ذلك فهو مَعْدُورٌ.

قال الخطابي: المراد بالمرء: الشك. وقيل: الجدل المشكك فيه. وقيل: هو الجدل الذي يفعله أهل الأهواء في آيات القدر ونحوها. (١)

وقال الذهبي: هذا الحديث دالٌّ على تحريم الجدل، والاختلاف في الكتاب، مع أنه ﷺ كان يُمكنه أن يوضح الحقَّ لهمَا في تلك الآية، ويبيِّن أن أحدهما مُصيبٌ، ومع هذا فلم يفعل، بل سدَّ الباب، ولو كان تبيِّن ذلك ممَّا تمسُّ إليه الحاجةُ، لأوضحه، فعلم بهذا أن كلَّ نصِّ ألقاهُ إلى أمته، ولم يزدْهم فيه تفسيراً، ولا هم سألوهُ، بل ولا فسروه لمن بعدهم، فإنَّ قراءته تفسيره، فلا يزدُّ عليه، ولا يبحثُ فيه، ولا سيِّما إذا كان في أسماء الله، وصفاته المقدَّسة. (٢)



(١) يُنظر: "التبيان في آداب حملة القرآن" (ص/١٦٨).

(٢) يُنظر: "سير أعلام النبلاء" (١٢/٢٢٠-٢٢١).

[٥١٦/١١٦] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ، قَالَ: نَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ بُشَيْرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ.
 أَنَّهُ سَمِعَ عِبَادَةَ، يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: « الْقَمْحُ بِالشَّعِيرِ، اثْنَيْنِ بَوَاحِدٍ يَدًا بِيَدٍ، وَلَا يَصْلُحُ نَسِيئَةً ». *
 * لم يرو هذا الحديث عن قَتَادَةَ إِلَّا سَعِيدُ بْنُ بُشَيْرٍ.

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ أخرجه الطبراني في "الشاميين" (٢٦٩١)، عن الحسين بن إسحاق التستري، عن داود بن رشيد، به.
 ▪ وابن أبي شيبة في "المصنف" (٢٠٦٠٤ و ٢٢٤٩٢ و ٣٦٥٠٤) - ومن طريقه مسلم في "صحيحه" (٣/١٥٨٧) ك/البيوع، ب/الصرف ويبيع الذهب بالورق نقداً، وأبو داود في "سننه" (٣٣٥٠) ك/البيوع، ب/في الصرف، وأبو عوانة في "المستخرج" (٥٣٩٢)، وابن حبان في "صحيحه" (٥٠١٨)، والبيهقي في "الكبرى" (١/١٠٤٨٣)، وفي "معرفة السنن والآثار" (١١٠٢٨) -، وأحمد في "مسنده" (٢٢٧٢٧)، ومسلم في "صحيحه" (٣/١٥٨٧) ك/البيوع، ب/الصرف ويبيع الذهب بالورق نقداً، والترمذي في "سننه" (١٢٤٠) ك/البيوع، ب/ما جاء أن الحنطة بالحنطة مثلاً بمنل وكراهية التفاضل فيه، والبخاري في "مسنده" (٢٧٣٢)، وأبو عوانة في "المستخرج" (٥٣٩٠ و ٥٣٩١)، وأبو سعيد الشاشي في "مسنده" (١٢٥٠)، وابن الجارود في "المنتقى" (٦٥٠)، والدارقطني في "سننه" (٢٨٧٦)، والبيهقي في "الكبرى" (٢/١٠٤٨٣).

كلهم من طريق عن خالد الحذاء، عن أبي قلابَةَ، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن عبادة بن الصامت، قال: قال رسول الله ﷺ: « الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، والبر بالبر، والشعير بالشعير، والتمر بالتمر، والملح بالملح، مثلاً بمنل، سواءً بسواء، يداً بيد، فإذا اختلفت هذه الأصناف، فبيعوا كيف شئتم، إذا كان يداً بيد ». واللفظ لمسلم.
 وقال الترمذي: حديث عبادة حديث حسن صحيح.

قلت: بينما أخرجه أبو سعيد الشاشي في "مسنده" (١٢٥٧)، والطبراني في "مسند الشاميين" (٢١٣٢)، من طريق محمد بن المصنف، ثنا بَقِيَّةُ بن الوليد، عن عمر بن المغيرة، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قَتَادَةَ، عن جابر بن زيد أبي الشعثاء، عن قبيصة بن ذؤيب، عن عبادة بن الصامت ﷺ، عن النبي ﷺ، قال: « لا بأس بالقمح والشعير اثنتين بواحد يداً بيد ». قال ابن أبي حاتم في "العلل" (٦٣٣/٣/مسألة ١١٤٨): سألت أبي عن هذا الحديث - يقصد الحديث برواية قَتَادَةَ، عن جابر بن زيد -، فقال أبي: هذا حديث منكر؛ وإنما هو: قَتَادَةَ، عن أبي قلابَةَ، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن عبادة بن الصامت ﷺ، عن النبي ﷺ.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مُساور، الجَوْهَرِيُّ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٠١).

(٢) داؤد بن رُشَيْد الهاشمي، مولا هم، أبو الفضل الخوارزمي، سكن بغداد.

روى عن: الوليد بن مُسلم، وهُشَيْم بن بَشِير، ومَرْوان بن مُعاوية الفَزَارِيُّ، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن القاسم، وأبو حاتم، وأبو زرعة الرّازي، ومُسلم، وأبو داود، وابن ماجه، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وابن سعد، والذهبي، وابن حجر: ثِقَّةٌ. وزاد الذهبي: صاحبُ حَدِيثٍ. وقال أبو حاتم:

صدوقٌ. وذكره ابن حَبَّان في "التقَات". وقال الدّارقطني: ثِقَّةٌ نَبِيلٌ.^(١)

(٣) الوليد بن مُسلم الفُرَشِيُّ، أبو العبّاس الدمشقي.

روى عن: سعيد بن بَشِير، والأوزاعي، وعبد الرّحمن بن يَزِيد بن جَابِر، والثّوري، والليث، ومالك، وآخرون.

روى عنه: داود بن رُشَيْد، وأحمد بن حَنْبَل، وابن راهويه، وزُهَيْر، وابن المديني، والحُمَيْدي، وآخرون.

حاله: قال الطاطري: عالمٌ بحديث الأوزاعي. وقال أبو مسهر: كان مَعْنِيًا بالعلم، ومِنْ ثِقَات أصحابنا.

وقال أحمد: كثير الخطأ. وقال علي بن المديني: أَعْرَب الوليد أحاديثٌ صحيحة لم يشاركه فيها أحدٌ. وقال

ابن سعد، والعجلي، ويعقوب بن شيبه: ثِقَّةٌ. وقال أبو حاتم: صالح الحديث، يُكْتَب حديثه. وروى له الجماعة.

- وقال أبو مسهر: كان الوليد يأخذ من ابن أبي السفر حديث الأوزاعي، وكان ابن أبي السفر كذّابٌ،

وهو يقول فيها قال الأوزاعي. وقال أيضاً: كان الوليد بن مسلم يُحَدِّث بأحاديث الأوزاعي عن الكذّابين، ثمَّ

يُدَلِّسها عنهم. وقال الدّارقطني: الوليد بن مسلم يُرسل، يروي عن الأوزاعي أحاديث عند الأوزاعي عن شيوخ

ضعفاء عن شيوخ قد أدركهم الأوزاعي، مثل: نافع، وعطاء، والزّهري، ويُسقط أسماء الضعفاء، ويجعلها عن

الأوزاعي عن نافع، وعن الأوزاعي عن عطاء، يعني: مثل عبد الله بن عامر الأسلمي وإسماعيل بن مسلم.

- وقال الذهبي في "الديوان": ثِقَّةٌ مُدَلِّسٌ، لا سيِّمًا في شيوخ الأوزاعي. وفي "المغني": إِمَامٌ مَشْهُورٌ،

صَدُوقٌ، ولكنّه يُدَلِّس عن ضعفاء لا سيِّمًا في الأوزاعي، فاذا قال: ثنا الأوزاعي، فهو حُجَّةٌ. وفي "تاريخ

الإسلام": إذا قال: حَدَّثَنَا، فهو ثِقَّةٌ، وصاحباً "الصحيح" يُنْقَبان حديثه إذا أخرجاه له. وفي "الكاشف": كان

مُدَلِّسًا، فَيُنْقَى مِنْ حديثه ما قال فيه عن. وفي "السير": وكان من أوعية العلم، ثِقَّةٌ حَافِظًا، لكنه ردى التّديس،

فاذا قال: حَدَّثَنَا فهو حُجَّةٌ، هو في نفسه أوثق من بقية، وأعلم. وقال ابن حجر في "طبقات المدلّسين":

موصوفٌ بالتّديس الشديد مع الصدق. وذكره العلائي، وابن حجر في المرتبة الرابعة من المدلّسين^(٢). وزاد

العلائي: ويعاني التسوية. وفي "التقريب": ثِقَّةٌ، لكنّه كثير التّديس والتّسوية.^(٣)

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٤١٢/٣، "التقَات" ٢٣٦/٨، "تاريخ بغداد" ٣٤٠/٩، "التهذيب" ٣٨٨/٨، "التقريب" (١٧٨٤).

(٢) وهم مَنْ اتَّفَق الأئمة على عدم الاحتجاج بشيء مِنْ حديثهم إلا بما صرَّحوا فيه بالسَّماع لكثرة تديسهم عن الضُّعفاء.

(٣) يُنظر: "التقَات" للعجلي ٣٤٣/٢، "الجرح والتعديل" ١٦/٩، "تاريخ دمشق" ٢٧٤/٦٣، "التهذيب" ٨٦/٣١، "الكاشف"

٣٥٥/٢، "المغني" ٣٨٨/٢، "تاريخ الإسلام" ١٢٤٠/٤، "السير" ٢١١/٩، "الميزان" ٣٤٧/٤، "جامع التّحصيل" (ص/١١١)

٤) سَعِيدُ بنِ بَشِيرِ الأَزْدِيِّ، ويُقال: النَّصْرِيُّ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ويُقال: أَبُو سَلَمَةَ، الشَّامِيُّ.

روى عن: قتادة، والزُّهْرِيُّ، وأبي الزُّبَيْرِ محمد بن مسلم المكيّ، وآخرين.

روى عنه: الوليد بن مسلم، وهُشَيْمُ بن بَشِيرِ، ووكيعُ الجَرَّاحِ، ومَرْوان الطاطريّ، وآخرون.

حاله: قال دُحَيْم: يُوثِقُونَهُ، وكان حَافِظًا. وسُئِلَ شُعْبَةُ عَنْهُ، فقال: ذاك صدوق اللسان. وقال البخاري:

يَتَكَلَّمُونَ فِي حَفْظِهِ، وهو يُحْتَمَلُ. وقال أبو حاتم، وأبو زرعة: محله الصدق عندنا، وهو شيخٌ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ.

وأنكر أبو حاتم على من أدخله في كتاب الضعفاء وقال: يحول منه. وقال ابن شاهين: ثِقَّةٌ مَأْمُونٌ. وقال ابن

عدي: لعلَّه يَهْمُ فِي الشَّيْءِ بَعْدَ الشَّيْءِ، ويغلط، والغالب على حديثه الاستقامة، والغالب عليه الصدق. وقال

البَزَّار: صالحٌ، ليس به بأسٌ، حسنُ الحديث، لا يُحْتَجُّ بما انفرد به. وقال الذهبي: صدوقٌ.

- وقال ابن معين، وابن المديني، وأبو داود، والنسائي، والدارقطني، وابن حجر: ضَعِيفٌ. وقال ابن نمير:

مُنْكَرُ الحديث، ليس بشيء، ليس بقوي الحديث، يروى عن قتادة المُنْكَرَاتِ. وقال ابن حبان: كان رديء

الحفظ، فاحش الخطأ، يروي عن قتادة ما لا يُتَّبَعُ عَلَيْهِ، وعن عمرو بن دينار ما ليس يعرف من حديثه.

فالحاصل: أَنَّهُ "صدوقٌ"، يروي عن قتادة المُنْكَرَاتِ".^(١)

٥) قَتَادَةُ بن دِعَامَةَ السَّدُوسِي: "ثِقَّةٌ ثَبَّتَ فاضلاً، كان يُدَلِّسُ، ويُرسِلُ كثيراً".

لكن ينبغي التنبيه هنا على عدّة أمور، وهي:

أ- ينبغي قبل إعلال الحديث بعنونة قتادة، التأكد هل سَمِعَ قَتَادَةَ من الشيخ الذي يروي عنه أم لا، فإن

كان لم يَسْمَعْ منه فلا تُعَلَّ روايته عنه بالتدليس، بل تُعَلَّ بالانقطاع.

ب- إذا كان الراوي عنه شعبة؛ فلا يُتَوَقَّفُ في عننته لما سبق بيانه في ترجمته.

ت- إذا كان شيخه ممَّنْ أَكْثَرَ الرواية عنه، وكثُرَتْ ملازمته له كأَنس بن مالك، والحسن البصري - كما

سبق ذكره - فلا يُتَوَقَّفُ كذلك في عننته عنهم، ولا تُرَدُّ إلا بقربينة. تقدّم في الحديث رقم (٧٥).

سَمَاعُ قَتَادَةَ مِنْ أَبِي قَلَابَةَ عَبْدِ اللَّهِ بن زَيْدٍ: قال ابن معين: لم يَسْمَعْ من أَبِي قَلَابَةَ، إِنَّمَا حَدَّثَ عن

صحيفة أَبِي قَلَابَةَ. وقال يعقوب بن سُفْيَانَ، وأحمد، والفلاس: لم يَسْمَعْ مِنْ أَبِي قَلَابَةَ شَيْئًا، وَإِنَّمَا بَلَغَهُ عَنْهُ.

وعن شعبة، قال: كنت أعرف إذا جاء ما سمع قَتَادَةَ مما لم يسمع؛ كان إذا جاء ما سمع، قال: حَدَّثَنَا أَنَسُ

بن مالك، حَدَّثَنَا الحسن، حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ. وإذا جاء ما لم يسمع، قال: قال سَعِيدُ بن جبير، قال

أبو قَلَابَةَ. وقال أبو حاتم: يُقَالُ لم يسمع من أَبِي قَلَابَةَ إلا اطرافاً مِنْهُ وَقَعَ اليه كتاب من كتب أَبِي قَلَابَةَ.

وقال المزيُّ في ترجمة أَبِي قَلَابَةَ: روى عنه قَتَادَةَ - وقيل: لم يَسْمَعْ مِنْهُ -.^(٢)

و١١٣)، "طبقات المُدَلِّسِينَ" (ص/٥١)، "التقريب" (٧٤٥٦).

(١) "التاريخ الكبير" ٤٦٠/٣، "الجرح والتعديل" ٦/٤، "المجروحين" ٣١٩/١، "الكامل" ٤٢٢/٤، "تاريخ دمشق" ٢٢/٢١،

"السير" ٣٠٤/٧، "مَنْ نُكَلِّمُ فِيهِ وهو مُوثَّقٌ" (ص/٢١٩)، "الميزان" ١٢٨/٢، "تهذيب التهذيب" ١٠/٤، "التقريب" (٢٢٧٦).

(٢) يُنظَرُ: "المراسيل" لابن أبي حاتم (ص/١٦٨)، "التهذيب" ٥١٠/٢٣ و٥٤٤/١٤، "جامع التحصيل" (ص/٢٥٥)، "تحفة

قلت: وقتادة عاصر أبا قلابة يقيناً، وقد اعتمد مسلمٌ روايته عن أبي قلابة في "صحيحه"^(١)، فهي عنده على الاتصال؛ بناءً على مذهبه المشهور في الاكتفاء بالمعاصرة في ثبوت الاتصال.

(٦) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، أَبُو قَلَابَةَ الْجَرَمِيُّ الْبَصْرِيُّ.

روى عن: أنس بن مالك رضي الله عنه، وأبي الأشعث الصنعاني، وسالم بن عبد الله بن عمر، وآخرين. روى عنه: قتادة، وخالد الحذاء، وأيوب السخيتاني، وحُميد الطويل، وآخرون.

حاله: قال ابن سيرين، وسليمان بن حرب، وابن سعد، والعجلي، وابن خراش: ثقة. وقال أبو حاتم: ثقة، لا يُعرف له تدليس. وقال ابن حبان: من عبّاد التابعين وزهادهم. وقال الذهبي في "السير": كان يُرسل كثيراً، وهو يُدلس، وكان من أئمة الهدى. وعقب على قول أبي حاتم: لا يُعرف له تدليس، فقال: معنى هذا: أنه إذا روى شيئاً عن عمر، أو أبي هريرة مثلاً مُرسلاً لا يُدرى من الذي حدّثه به، بخلاف تدليس الحسن البصري، فإنّه كان يأخذ عن كل ضرب، ثم يسقطهم، كعلي بن زيد تلميذه. وعقب ابن حجر في "تهذيب التهذيب"، فقال: هذا - أي قول أبي حاتم - ممّا يقوي من ذهب إلى اشتراط اللقاء في التدليس لا الاكتفاء بالمعاصرة. وفي "الميزان": ثقة في نفسه، إلا أنّه يُدلس عمّن لحقهم، وعمّن لم يلحقهم، وكان له صحف يُحدّث منها ويُدلس. وذكره ابن حجر في المرتبة الأولى من مراتب المُدلسين^(٢)، وقال: وصفه به الذهبي، والعلائي. وقال محمد بن طلعت: كلام الذهبي معناه: أنّه كان يُرسل، فالذهبي كان يُطلق التدليس كثيراً على الإرسال الخفي، ثمّ أطل - جزاه الله خيراً - في بيان ذلك، والاستدلال له.

وقال ابن حجر في "التقريب": "ثقة فاضل، كثير الإرسال". وروى له الجماعة.^(٣)

(٧) شَرَاهِيلُ بْنُ آدَةَ، أَبُو الْأَشْعَثِ، الصَّنْعَانِيُّ: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (٧٠).

(٨) عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ أَصْرَمَ، أَبُو الْوَلِيدِ الْأَنْصَارِيُّ الْخَزْرَجِيُّ رضي الله عنه.

روى عن: النبي صلى الله عليه وسلم. روى عنه: أبو الأشعث، وأنس بن مالك، ومحمود بن الزبيع رضي الله عنه، وآخرون.

أحد النقباء ليلة العقبة، شهد بدرًا والمشاهد، ووُلِّي قضاء فلسطين، وسكن الشام.^(٤)

التحصيل" (ص/٢٦٣).

(١) يُنظر: "صحيح مسلم" الحديث رقم (٢٥٧٧/٤ و ٢٨٨٩/٢).

(٢) وهم من لم يُوصف بذلك إلا نادراً.

(٣) يُنظر: "التقريب" للعجلي ٣٠/٢، "الجرح والتعديل" ٥٨/٥، "التقريب" ٢/٥، "مشاهير علماء الأمصار" (ص/١١٤)، "تاريخ

دمشق" ٢٨٣/٢٨، "تهذيب" ٥٤٢/١٤، "تاريخ الإسلام" ١٩٣/٣، "السير" ٤٦٨/٤، "الميزان" ٢٤٦/٢، "جامع التحصيل"

(ص/٢١١)، "تهذيب التهذيب" ٢٢٦/٥، "طبقات المُدلسين" (ص/٢١)، "التقريب" (٣٣٣)، "معجم المُدلسين" (ص/٢٧١).

(٤) يُنظر: "الاستيعاب" ٨٠٧/٢، "أسد الغابة" ١٥٨/٣، "الإصابة" ٥٦٧/٥.

ثالثاً: الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ فِيهِ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ يُدَلِّسُ تَدْلِيسَ التَّسْوِیَةِ، وَقَدْ رَوَاهُ بِالْعَنْعَنَةِ، وَسَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ "صَدُوقٌ"، يَرُوي عَنْ قَتَادَةَ الْمُنْكَرَاتِ، وَقَتَادَةُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي قِلَابَةَ، فِيمَا قَالَهُ: أَحْمَدُ، وَابْنُ مَعِينٍ، وَالْفَلَّاسُ، وَأَبُو حَاتِمٍ، وَالْمَزِّيُّ؛ وَعَلَى فَرَضِ ثُبُوتِ سَمَاعِهِ، فَإِنَّهُ يُدَلِّسُ، وَقَدْ رَوَاهُ بِالْعَنْعَنَةِ.

شواهد للحديث:

■ أخرج البخاري، ومسلم في "صحيحهما"، عن أبي بكرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْفِضَّةِ بِالْفِضَّةِ، وَالذَّهَبِ بِالذَّهَبِ، إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ، وَأَمَرَنَا أَنْ نَشْتَرِيَ الْفِضَّةَ بِالذَّهَبِ كَيْفَ شِئْنَا، وَنَشْتَرِيَ الذَّهَبَ بِالْفِضَّةِ كَيْفَ شِئْنَا، قَالَ: فَسَأَلَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَدَا بِيَدٍ؟ فَقَالَ: هَكَذَا سَمِعْتُ. ^(١) واللفظ لمسلم.

■ وأخرج الإمام مسلم في "صحيحه"، عن أبي هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «التَّمْرُ بِالتَّمْرِ، وَالْحِنْطَةُ بِالْحِنْطَةِ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ، وَالْمِلْحُ بِالمِلْحِ، مِثْلًا بِمِثْلٍ، يَدَا بِيَدٍ، فَمَنْ زَادَ، أَوْ اسْتَزَادَ، فَقَدْ أَرَبَى، إِلَّا مَا اخْتَلَفَتِ الْأَوَانَةُ». ^(٢) وللحديث متابعات في "صحيح مسلم"، سبق ذكرها في التخریج؛ وعليه فالحديث يرتقي بمتابعاته، وشواهدة إلى "الصحيح لغيره"، دون قوله: "اثنین بواحد"، لمخالفتها لما صحَّح عن النبي ﷺ أنه قال: "فبيعوا كَيْفَ شِئْتُمْ، إِذَا كَانَ يَدَا بِيَدٍ"، ولعلَّ هذه اللفظة من منكرات سعيد بن بشير، عن قتادة، والله أعلم.

رابعاً: النظر في كلام المصنف رحمه الله على الحديث:

قال المصنف رحمه الله: لم يرو هذا الحديث عن قتادة إلا سعيد بن بشير.

قلت: وحكم الإمام على الحديث بالتفرد صحيح، ولم أقف على ما يدفعه، وهو تفرد نسبي.

التعليق على الحديث:

قال الإمام الترمذي: وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ، لَا يَرَوْنَ أَنَّ يُبَاعَ البُرُّ بِالبُرِّ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ، فَإِذَا اخْتَلَفَتِ الْأَصْنَافُ فَلَا بَأْسَ أَنْ يُبَاعَ مُتَقَاضِلًا إِذَا كَانَ يَدَا بِيَدٍ، وَهَذَا قَوْلُ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ، وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَالشَّافِعِيِّ، وَأَحْمَدَ، وَإِسْحَاقَ، وَقَدْ كَرِهَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ: أَنْ تُبَاعَ الْحِنْطَةُ بِالشَّعِيرِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَهُوَ قَوْلُ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، وَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ أَصَحُّ. ^(٣)



(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢١٧٥) ك/البيوع، ب/بيع الذهب بالذهب، وبرقم (٢١٨٢) ك/البيوع، ب/بيع الذهب بالورق يداً بيد، ومسلم في "صحيحه" (١٥٩٠) ك/البيوع، ب/النهي عن بيع الورق بالذهب دينا،

(٢) أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (١/١٥٨٨)، ك/البيوع، ب/الصرف وبيع الذهب بالورق نقداً.

(٣) "سنن الترمذي" عقب الحديث رقم (١٢٤٠) ك/البيوع، ب/ما جاء أن الحنطة بالحنطة مثلاً بمثلاً وكراهية النفاصل فيه.

[٥١٧/١١٧] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا عَمِي عَيْسَى بْنُ مُسَاوِرٍ، قَالَ: نَا مَرْوَانَ بْنَ مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَشْعَثَ،

عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ.

عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ - يَعْنِي: النَّبِيَّ ﷺ -: « التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ، وَالتَّصْفِيحُ لِلنِّسَاءِ فِي الصَّلَاةِ ».

* لم يرو هذا الحديث عن أشعث إلا مروان، تفرد به: عيسى بن مساور.

أولاً:- تخريج الحديث:

- أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنّف" (٧٢٥٦ و ٣٦٢٧٦) من طريق عبد الرحمن بن حميد الرؤاسي.
- وابن أبي شيبة أيضاً في "المُصنّف" (٧٢٦٣)، وأحمد في "مسنده" (١٤٨٥٩)، وابن أخي ميمي في "قوائده" (٢٣٧)، من طريق محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى.
- وأحمد في "مسنده" (١٤٦٥٤، ١٤٧٥٠) من طريق ابن لهيعة.
- وأبو العباس السراج في "مسنده" (٧٠١)، والبرزّاز - كما في "كشف الأستار" (٥٧٣) -، وأبو يعلى في "مسنده" (٢١٧٢)، وفي "معجمه" (٩٨) من طريق الحجاج بن أبي عثمان الصّواف.
- وأبو العباس السراج في "مسنده" (٧٠٢) من طريق موسى بن عُبَبة.
- وأبو القاسم تَمَام بن محمد في "قوائده" - كما في "الروض البسام" (٣٦٦) -، والخليلي في "الإرشاد" (١٨٩)، من طريق سُفيان الثوري.

سَنَّهُم (الرؤاسي، وابن أبي ليلى، وابن لهيعة، والصّواف، وموسى، والثوري) عن أبي الزبير، عن جابر، به، وعند بعضهم: تقيد ذلك بالصلاة، وعند أبي يعلى مُطوَّلاً، وفيه قصة.

ولم يُصَرِّح أبو الزبير بالسماع من جابر، بل رواه بالنعنة في جميع الروايات، إلا في إحدى الروايات عن ابن لهيعة عند أحمد، فصرّح فيها بالسماع، لولا أنّ في سندها ابن لهيعة!

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).
 - (٢) عيسى بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١١٣).
 - (٣) مروان بن معاوية بن الحارث الفزاري، أبو عبد الله الكوفي.
- روى عن: حميد الطويل، وعاصم الأخول، وأشعث بن سوار، وآخرين.
- روى عنه: عيسى بن مساور، وأحمد بن حنبل، وابن معين، وابن المديني، والنّاس.
- حاله: قال العجلي: ثقة ثبت. وقال أحمد: ثبت حافظ. وقال ابن معين، وابن سعد، والنسائي: ثقة. وقال أبو حاتم: صدوق، وتكثر روايته عن الشيوخ المجهولين. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال الذهبي: ثقة حجة لكنه يكتب عن دَبٍّ ودرَجٍ فيُنظر في شيوخه. وروى له الجماعة.

- وقال العجلي: وما حَدَّثَ عن المَجْهُولين فليس حديثه بشيء، وأما عن المَعْرُوفين فصحيح. وقال ابن معين: ثقةٌ فيما روى عن يُعْرَف، يروي عن أقوامٍ لا يُروى عنهم ويُعَيَّر أسماءهم. وبنحوه قال ابن المديني.
- والحاصل: ما قاله ابن حجر في "التقريب": "ثقةٌ حافظٌ، كان يُدَلِّسُ أسماءَ الشيوخ".^(١)
- ٤) أشعث بن سوار، الكندي، النجار، الكوفي: "ضعيفٌ، يُعْتَبَرُ به"، تقدّم في الحديث رقم (٦٢).
- ٥) أبو الزبير محمد بن مسلم بن تدرُس: "ثقةٌ يُدَلِّسُ عن جابر خاصةً - لذا لا يُتوقف في عنعنته عن غير جابر - فلا يُقبل من حديثه عن جابر إلا ما صرَّح فيه بسماعه منه، أو كان من رواية الليث بن سعد عنه - للقصة المشهورة -"، تقدّم في الحديث رقم (٤٧).
- ٦) جابر بن عبد الله ﷺ: "صحابيٌّ جليلٌ، من المكثرين"، تقدّم في الحديث رقم (٢٠).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

- ممّا سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيفٌ"؛ لأجل أشعث بن سوار "ضعيفٌ يُعْتَبَرُ به"؛ وفيه أيضاً: أبو الزبير يُدَلِّسُ عن جابر خاصة، ولم يُصرَّح بالسَّماع.
- أمّا أشعث بن سوار فقد تابعه جماعة عن أبي الزبير كما سبق في التخريج، وأمّا تدليس أبو الزبير فيزول بالشواهد التي أخرجها البخاري ومسلمٌ في "صحيحهما"، وهي كالاتي:

شواهد للحديث:

- أخرج البخاري ومسلم في "صحيحهما" عن أبي هريرة ﷺ، عن النبي ﷺ، قال: «التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ، وَالتَّصْفِيحُ لِلنِّسَاءِ».^(٢)
- وفي "الصحيحين" أيضاً عن سهل بن سعدٍ ﷺ، قال: قال النبي ﷺ: «التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ، وَالتَّصْفِيحُ لِلنِّسَاءِ».^(٣)
- وهذا لفظ البخاري بإحدى الروايات، والحديث عنده في باقي الروايات وعند مُسلمٍ مطوّلاً وفيه قصة.
- وعليه؛ فالحديث بمتابعاته وشواهد يرتقي من الضعيف إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قال المصنّف ﷺ: لم يروه عن أشعث إلا مروان، تفرد به: عيسى بن المساور.

ومن خلال ما سبق في التخريج يتضح صحة ما قاله المصنّف ﷺ، ومروان وعيسى "ثقتان".

(١) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٢/٢٧٠، "الجرح والتعديل" ٨/٢٧٣، "الثقات" لابن حبان ٧/٤٨٣، "تاريخ بغداد" ١٥/١٩١، "تهذيب الكمال" ٢٧/٤٠٣، "المغني في الضعفاء" ٢/٢٩٢، "الميزان" ٤/٩٣، "التقريب" (٦٥٧٥).

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٢٠٣) ك/العمل في الصلاة، ب/التصفيح للنساء، ومسلمٌ في "صحيحه" (٤٢٢) ك/الصلاة، ب/تسبيح الرجل وتصفيح المرأة إذا نابها شيء في الصلاة.

(٣) أخرجه البخاري برقم (٦٨٤) ك/الأذان، ب/من دخل ليوم الناس، فجاء الإمام الأول، فتأخر الأول أو لم يتأخر، جازت صلاته، وبرقم (١٢٠٤) ك/العمل في الصلاة، ب/التصفيح للنساء، وبرقم (١٢٣٤) ك/السهو، ب/الإشارة في الصلاة، وبرقم (٢٦٩٠) ك/الصلح، ب/ما جاء في الإصلاح بين الناس إذا تقاسدوا، وبرقم (٧١٩٠) ك/الأحكام، ب/الإمام يأتي قوماً فيصلح بينهم، ومسلمٌ برقم (٤٢١) ك/الصلاة، ب/تقديم الجماعة من يصلّي بهم إذا تأخر الإمام ولم يخافوا مفسدة بالتقديم.

خامساً:- التعليق على الحديث:

- يُبَيِّنُ النَّبِيُّ ﷺ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ مَنْ نَابَهُ شَيْءٌ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ فَلْيُسَبِّحِ الرَّجَالَ، وَلْيُصَفِّقِ النِّسَاءَ، فَجَعَلَ التَّصْفِيقَ لِلنِّسَاءِ، وَالتَّسْبِيحَ لِلرَّجَالَ، وَلَمَّا صَفَّقَ الصَّحَابَةُ فِي الصَّلَاةِ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ﷺ أَنْكَرَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِمْ ذَلِكَ، وَقَالَ: « مَا لِي رَأَيْتُكُمْ أَكْثَرْتُمْ التَّصْفِيقَ، مِنْ رَأْيِهِ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ، فَلْيَسْبِحْ فَإِنَّهُ إِذَا سَبَّحَ التُّمْتُ إِلَيْهِ، وَإِنَّمَا التَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ ». (١) وَذَكَرَ الْإِمَامُ التِّرْمِذِيُّ: أَنَّ الْعَمَلَ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ. (٢) وَقَالَ ابْنُ رَجَبِ الْحَنْبَلِيِّ: وَمِمَّنْ رُوِيَ عَنْهُ، أَنَّهُ أَفْتَى بِذَلِكَ: أَبُو هُرَيْرَةَ، وَسَالِمُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ، وَقَالَ بِهِ: الْأَوْزَاعِيُّ وَالشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ وَأَبُو ثَوْرٍ وَأَبُو يُونُسَ، وَجُمْهُورُ الْعُلَمَاءِ مِنَ السَّلَفِ وَالْخَلْفِ. ثُمَّ قَالَ: وَمَذْهَبُ مَالِكٍ وَأَصْحَابِهِ: أَنَّهُ يَسْبِحُ الرَّجَالَ وَالنِّسَاءَ.

وَحَمَلُوا قَوْلَهُ: "إِنَّمَا التَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ" عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ: أَنَّهُ مِنْ أَعْمَالِ النِّسَاءِ، فَلَا يَفْعَلُ فِي الصَّلَاةِ بِحَالٍ، وَإِنَّمَا يَسْبِحُ فِيهَا. وَأَجَابَ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنَ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ تَقْيِيدَ ذَلِكَ فِي بَعْضِ الرُّوَايَاتِ بِالصَّلَاةِ يَدُلُّ عَلَى بَطْلَانِ هَذَا التَّأْوِيلِ الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ مَالِكٌ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَأَنَّ التَّسْبِيحُ خَاصٌّ بِالرَّجَالِ، وَالتَّصْفِيقُ خَاصٌّ بِالنِّسَاءِ. (٣) وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ الْفَرَطِيُّ بَعْدَ ذِكْرِهِ لِمَذْهَبِ الْجُمْهُورِ: وَهَذَا الْقَوْلُ هُوَ الصَّحِيحُ خَبْرًا وَنَظَرًا. وَقَالَ ابْنُ حَزْمٍ: رَوَيْنَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ أَنَّهُمَا قَالَا: "التَّسْبِيحُ لِلرَّجَالِ وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ"، وَلَا يُعْرَفُ لِهَؤُلَاءِ مِنَ الصَّحَابَةِ مَخَالَفٌ. (٤)

وَقَالَ ابْنُ رَجَبٍ أَيْضًا: وَإِنَّمَا تُصَفِّقُ الْمَرْأَةُ إِذَا كَانَ هُنَاكَ رَجَالٌ. فَأَمَّا إِنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهَا غَيْرُ النِّسَاءِ، فَقَدْ ثَبَتَ أَنَّ عَائِشَةَ سَبَّحَتْ لِأَخْتِهَا أَسْمَاءَ فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ (٥)، فَإِنَّ الْمَحْذُورَ سَمَاعَ الرَّجَالِ صَوْتَ الْمَرْأَةِ، وَهُوَ مَأْمُونٌ هَاهُنَا، فَلَا يُكْرَهُ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تُسَبِّحَ لِلْمَرْأَةِ فِي صَلَاتِهَا. وَيُكْرَهُ أَنْ تُسَبِّحَ مَعَ الرَّجَالِ. وَمِنْ أَصْحَابِنَا مَنْ قَالَ: لَا يُكْرَهُ. وَالْأَوَّلُ: الصَّحِيحُ. وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا: الْأَفْضَلُ فِي حَقِّهَا مَعَ النِّسَاءِ التَّنْبِيهُ بِالتَّصْفِيقِ، أَيْضًا. - وَقَالَ ابْنُ رَجَبٍ: قَالُوا: وَلَوْ سَبَّحَتْ الْمَرْأَةُ، أَوْ صَفَّقَ الرَّجُلُ، فَقَدْ خَالَفَا السَّنَةَ، وَلَمْ تَبْطَلْ صَلَاتُهُمَا بِذَلِكَ. وَيَدُلُّ عَلَيْهِ: أَنَّ الصَّحَابَةَ أَكْثَرُوا التَّصْفِيقَ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، وَلَمْ يَأْمُرْهُمُ النَّبِيُّ ﷺ بِالْإِعَادَةِ (٦)، وَإِنَّمَا أَمَرَهُمْ بِالْأَكْمَلِ وَالْأَفْضَلِ. وَقَدْ قَالَ طَائِفَةٌ مِنَ الْفُقَهَاءِ: مَتَى أَكْثَرُوا التَّصْفِيقَ بَطَلَتْ الصَّلَاةُ. وَالحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَى

(١) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ بِرَقْمِ (٦٨٤) ك/الآذَانِ، ب/مَنْ دَخَلَ لِيَوْمِ النَّاسِ، فَجَاءَ الْإِمَامُ الْأَوَّلُ، فَتَأَخَّرَ الْأَوَّلُ أَوْ لَمْ يَتَأَخَّرْ، جَارَتْ صَلَاتُهُ، وَمُسَلَّمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (٤٢١) ك/الصَّلَاةِ، ب/تَقْدِيمِ الْجَمَاعَةِ مَنْ يُصَلِّي بِهِمْ إِذَا تَأَخَّرَ الْإِمَامُ وَلَمْ يَخَافُوا مَفْسَدَةَ التَّقْدِيمِ.
(٢) يُنْظَرُ: "سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ" عَقِبَ الْحَدِيثِ رَقْمِ (٣٦٩).
(٣) يُنْظَرُ: "فَتْحُ الْبَارِيِّ" لِابْنِ رَجَبٍ (٣٠٨/٩-٣٠٩)، وَيُنْظَرُ أَيْضًا: "طَرِحُ التَّنْزِيهِ" (٢٤٢/٢-٢٤٣).
(٤) يُنْظَرُ: "طَرِحُ التَّنْزِيهِ" (٢٤٤/٢)، "فَتْحُ الْبَارِيِّ" لِابْنِ حَجَرَ (١٧٠/٢).
(٥) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" (١٠٥٣) ك/صَلَاةِ الْكُسُوفِ، ب/صَلَاةِ النِّسَاءِ مَعَ الرَّجَالِ فِي الْكُسُوفِ.
(٦) سَبَقَ تَخْرِيجَهُ قَرِيبًا.

خلافه، إلا أن يُحْمَل على أنهم لم يكونوا يعلمون مَنْعَه، فيكون حُكْمُ الجاهل. (١)

– وقال العراقي: استدل البعض بهذا الحديث بأنه لا يجوز للرجل التصفيق باليدين مطلقاً، لا في الصلاة ولا في غيرها؛ لكونه جعل التصفيق للنساء، لكنّه محمول على حالة الصلاة، بدليل تقييده بذلك في رواية البخاري ومسلم وغيرهما، ومقتضى قاعدة من يأخذ بالمطلق وهم الحنابلة والظاهرية عدم جوازه مطلقاً، ومتى كان في تصفيق الرجل تشبه بالنساء فيدخل في الأحاديث الواردة في ذم المتشبهين من الرجال بالنساء، ولكن ذلك إنما يأتي في ضرب بطن إحدى اليدين على بطن الأخرى، ولا يأتي في مطلق التصفيق. (٢)



(١) يُنظر: "فتح الباري" لابن رجب (٣١٠/٩-٣١١)، ويُنظر أيضاً: "طرح التثريب" (٢٤٦/٢-٢٤٧).

(٢) يُنظر: "طرح التثريب" (٢٥٠/٢)، وللمزيد يُراجع: "طرح التثريب" (٢٤٢/٢-٢٥١)، "فتح الباري" لابن حجر (١٦٨/٢-١٧٠).

(١٧٠)، "فيض القدير" (٢٨١/٣-٢٨٢).

[٥١٨/١١٨] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْكُوفِيُّ، عَنِ

السَّرِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ ^(١).

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: أَوْصِنِي.

فَقَالَ: «دَعْ قَيْلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ».

* لم يرو هذا الحديث عن الشعبي إلا السري بن إسماعيل.

هذا الحديث مداره على الشعبي، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: الشعبي، عن مسروق، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

الوجه الثاني: الشعبي، عن وراد كاتب المغيرة، عن المغيرة بن شعبه رضي الله عنه.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: الوجه الأول: الشعبي، عن مسروق، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

أ- تخريج الوجه الأول: لم يروه عن الشعبي بهذا الوجه إلا السري بن إسماعيل:

▪ فأخرجه الطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٣١٩٨)، وابن عدي في "الكامل" (٥٣٨/٤) - في ترجمة

السري -، وأبو بكر الخرائطي في "مكارم الأخلاق" (٣٩٦)، من طريق فيض بن الفضل، عن السري بن إسماعيل، عن

الشعبي قال: حدثنا مسروق، عن عبد الله، قال: أتى رسول الله ﷺ آت وأنا عنده، فقال: يا رسول الله! إني مطاع في قومي، فبم

أمرهم؟ قال: "مرهم بإفشاء السلام، وقلة الكلام إلا فيما بينهم"، فقال: يا رسول الله، فعم أئهام؟ قال: "أنهم عن قيل وقال،

وكثرة السؤال، وإضاعة المال"، يعني بالمال: الحيوان أن لا يضيع، ويحسن إليهم - هكذا في الحديث -: "وأنهم عن عقوق

الأمهات، وواد البنات، ومنع وهات".

وذكره ابن عدي بهذا الوجه وبهذا اللفظ، وكذلك بلفظ الطبراني، وقال: لا يرويهما عن الشعبي غير

السري. بينما ذكره الخرائطي مختصراً، بدون جزئه الأخير.

▪ والجرجاني في "تاريخه" (١٢٣)، عن أحمد بن القاسم، برواية الباب. وزاد: "ولا تؤتوا السفهاء أموالكم".

▪ وأبو نعيم في "تاريخ أصبهان" (١٩٥/٢) من طريق الفضل بن موقق، عن السري بن إسماعيل، ثنا

عامر الشعبي، عن مسروق، عن عبد الله بن مسعود، قال: أتى النبي ﷺ آت، فقال: يا نبي الله، إني مطاع في قومي، فيما

أمرهم. قال: « بإفشاء السلام، وقلة الكلام إلا فيما بينهم ».

(١) قال الخطيب البغدادي في "تاريخ بغداد" (٣١١/١٥): يُقال: إنه سرق وهو صغير، ثم وجد فسُمي مسروقاً.

▪ والخطيب في "تاريخ بغداد" (١١/٤٤٤)، من طريق علي بن مسلم الطوسي، قال: حدثنا محمد بن كثير، عن السري بن إسماعيل، عن الشعبي، عن مسروق، عن ابن مسعود، قال: قال رجل: يا رسول الله! أيُّ الذنب أعظم؟ قال: " أن تجعل لله نداً وهو خلقك ". وقال: يا رسول الله، أوصيني. فقال: " دَعِ قَيْلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ".

ب- دراسة إسناد الوجه الأول (بإسناد الطبراني):

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) عمرو بن محمد الناقد: "ثقة حافظ"، تقدّم في الحديث رقم (١١٥).

(٣) محمد بن كثير القرشي، أبو إسحاق الكوفي.

روى عن: السري بن إسماعيل، والليث بن أبي سليم، وعمرو بن قيس، وآخرين.

روى عنه: عمرو الناقد، وابن المديني، وابن معين، وآخرون.

حاله: قال أحمد: خرّفنا حديثه ولم نرّضه، حدّث عن ليث بأحاديث كلها مقلوبة. وقال البخاري: منكر الحديث. وقال أبو حاتم: ضعيف، وكان ابن معين يحسن القول فيه. وقال ابن حبان: ينفرد عن الثقات بالأشياء المقلوبات، لا يُحتجّ به بحال. وقال ابن عدي: الضعف على حديثه بيّن. وقال الساجي: متروك الحديث. وقال الذهبي: لئّن. وحاصله: ما قاله ابن حجر: "ضعيف".^(١)

(٤) السري بن إسماعيل الهمداني، الكوفي، ابن عم الشعبي.

روى عن: سعيد بن وهب الهمداني، وعامر الشعبي، وقيس بن أبي حازم.

روى عنه: محمد بن كثير الكوفي، والفضل بن موقّق، وفيض بن الفضل، وآخرون.

حاله: قال ابن معين: ليس بشيء. وقال ابن القطّان: استبان لي كذبه في مجلس. وقال أحمد: ليس بالقوي، وترك الناس حديثه. وقال ابن سعد: قليل الحديث. وقال أبو حاتم: ذاهب. وقال ابن حبان: كان يقلّب الأسانيد ويّرّفَع المراسيل. وقال النسائي، وأبو داود: متروك الحديث. وقال ابن عدي: لا يُتابع على حديثه، وهو إلى الضعف أقرب. وقال الذهبي: تركوه. وحاصله: ما قاله ابن حجر: "متروك الحديث".^(٢)

(٥) عامر بن شراحيل الشعبي: "ثقة فقيه مشهور فاضل"، تقدّم في الحديث رقم (٧٢).

(٦) مسروق بن الأجدع الهمداني، أبو عائشة الكوفي.

روى عن: عبد الله بن مسعود، وخبّاب بن الأرت، وعائشة، وآخرين.

روى عنه: عامر الشعبي، وإبراهيم النخعي، وأبو إسحاق السبيعي، وآخرون.

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١/٢١٧، "الجرح والتعديل" ٨/٦٨، "المجروحين" ٢/٢٨٧، "الكامل" لابن عدي ٧/٥٠٠، "السير"

٣٨٣/١٠، "لسان الميزان" ٧/٤٥٩، "التقريب" (٦٢٥٣).

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٤/١٧٦، "الجرح والتعديل" ٤/٢٨٢، "المجروحين" لابن حبان ١/٣٥٥، "تهذيب الكمال"

٢٢٧/١٠، "الكاشف" ١/٤٢٧، "التقريب" (٢٢٢١).

حاله: قال ابن معين، والعجلي، وابن سعد: ثقة، وزاد ابن معين: لا يُسئل عنه. وقال الذهبي: من كبار التابعين، ومن المخضرمين الذين أسلموا في حياة النبي ﷺ. وقال ابن حجر: "ثقة فقيه عابد، مخضرم". (١)

(٧) عبد الله بن مسعود: "صحابي جليل، من كبار الصحابة"، تقدّم في الحديث رقم (٢٨).

ثانياً: - الوجه الثاني: الشعبي، عن وراد كاتب المغيرة، عن المغيرة بن شعبه رضي الله عنه.

أ- تخريج الوجه الثاني: ورواه عن الشعبي بهذا الوجه جماعة، كالاتي:

■ أخرجه أحمد في "مسنده" (١٨١٤٧)، قال: حدّثنا حسين بن بهرام، ثنا شيبان بن عبد الرحمن، عن منصور بن المعتمر، عن الشعبي، عن وراد، عن المغيرة، قال: قال رسول الله ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لَكُمْ ثَلَاثًا: قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةُ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةُ الْمَالِ. وَحَرَّمَ عَلَيْكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَأَدَّ الْبَنَاتِ، وَعُقُوقَ الْأُمَّهَاتِ، وَمَنْعَ وَهَاتِ".

- والبخاري في "صحيحه" (٢٤٠٨) ك/الاستقراض، ب/مَا يُنْهَى عَنْ إِضَاعَةِ الْمَالِ، ويرقم (٥٩٧٥) ك/الأدب، ب/عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ مِنَ الْكِبَائِرِ - ومن طريقه البغوي في "شرح السنة" (٣٤٢٦) -، ومسلم في "صحيحه" (١٠٢/١٧١٦) ك/الأقضية، ب/النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة، والنهي عن منع وهات، والنسائي في "الكبرى" (١١٧٨٤) ك/الرقائق^(٢)، وأبو العباس السراج في "حديثه" (٢٤٦٢)، وأبو عوانة في "المستخرج" (٦٣٨٨ و ٦٣٩٢)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٣١٩٧)، وخيثمة بن سليمان في "حديثه" (ص/١٩٧)، وابن حبان في "صحيحه" (٥٥٥٥)، والطبراني في "الكبير" (٩٠١/٣٨٤/٢٠ و ٩٠٣)، وابن بطة في "الإبانة الكبرى" (٢٩٧)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١١٣٤٠)، وفي "المدخل" (٢٨٠)، والخطيب في "تاريخ بغداد" (٦٨٨/٨)، وأبو القاسم الأصبهاني - الملقب بقوام السنة - في "الترغيب والترهيب" (٤٦٧ و ٢٢٠٨)، وابن العديم في "تاريخ حلب" (٣٣٩١/٧)، كلهم من طرق عن منصور بن المعتمر، به.

■ وأخرجه أحمد في "مسنده" (١٨١٧٩)، قال: حدّثنا إسماعيل بن علية، حدّثنا خالد الحذاء، حدّثني سعيد بن عمرو بن أشوع، عن الشعبي، قال: حدّثني وراد، عن المغيرة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لَكُمْ: قِيلَ وَقَالَ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ".

- والبخاري في "صحيحه" (١٤٧٧) ك/الزكاة، ب/قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا﴾، ومسلم في "صحيحه" (٣/١٧١٦) ك/الأقضية، ب/النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة، وأبو عوانة في "المستخرج" (٦٣٨٩، ٦٣٩٠)، وابن حبان في "صحيحه" (٥٧١٩)، والطبراني في "الكبير" (٩٠٠/٣٨٤/٢٠)، والحاكم في "معرفه علوم الحديث" (ص/١٠٠)، والخطيب البغدادي في "الفييه والمتفه" (١٠١٤). كلهم من طرق عن خالد الحذاء، عن ابن أشوع، به.

(١) يُنظر: "النقات للعجلي ٢/٢٧٣، "الجرح والتعديل" ٨/٣٩٧، "التهذيب" ٢٧/٤٥١، "السير" ٤/٦٤، "التقريب" (٦٦٠١).

(٢) وهو من الزيادات التي استدرکها الشيخ/شعيب، من "تحفة الأشراف"، ويُنظر: "التحفة" (٨/٤٩٧/١١٥٣٦).

وقال الحاكم: سَعِيدُ بنِ عَمْرٍو بنِ أَشْوَعِ شَيْخٌ مِنْ ثِقَاتِ الْكُوفِيِّينَ يُجْمَعُ حَدِيثُهُ وَيُعَزُّ وَجُودُهُ، وليس هذا الحديث عند الكوفيين عنه، إِنَّمَا يَنْفَرِدُ بِهِ خَالِدُ بنِ مِهْرَانَ الْحَدَّاءِ الْبَصْرِيُّ عَنْهُ.

▪ وأخرجه أحمد في "مسنده" (١٨١٩٢، ١٨٢٣٢) - ومن طريقه ابن عبد البر في "التمهيد" (٢٩١/٢١)، و"الاستنكار" (٤١٤٩٨) -، قال: حَدَّثَنَا هُشَيْمُ بنُ بَشِيرٍ، أَخْبَرَنَا غَيْرُ وَاحِدٍ، مِنْهُمْ مُغِيرَةُ بنِ مِقْسَمِ الضَّبِّيِّ - مِنْ أَصْحَابِ الْأَوْجِهَةِ عَنْهُ ^(١) -، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ وَرَّادٍ، عَنْ الْمُغِيرَةِ، ... وَذَكَرَ حَدِيثًا، فِيهِ: "وَكَانَ يَنْهَى عَنْ قِيلٍ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ، وَمَنْعَ وَهَاتِ، وَعُقُوقِ الْأُمَّهَاتِ، وَوَادِ الْبَنَاتِ".

- والبخاري في "صحيحه" (٦٤٧٣) ك/الرِّقَاقِ، ب/مَا يُكْرَهُ مِنْ قِيلٍ وَقَالَ، وابن خزيمة في "صحيحه" (٧٤٢)، كلاهما من طريق مُغِيرَةَ، بِهِ.

▪ وأخرجه ابن حبان في "صحيحه" (٥٥٥٦)، والطبراني في "المعجم الكبير" (٩٠٢/٣٨٥/٢٠)، من طريق عاصم بن أبي النجود - من أصحاب الأوجه عنه ^(٢) -، عن الشعبي، بِهِ.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني:

هذا الوجه أخرجه البخاري، ومسلم في "صحيحهما"، وهذا كافٍ لإثبات صحته، وثقات رواه.

ثالثاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مَدَّارُهُ عَلَى الشَّعْبِيِّ، وَخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الوجه الأول: الشَّعْبِيُّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بنِ مَسْعُودٍ.

ولم يَرَوْهُ عَنِ الشَّعْبِيِّ بِهَذَا الْوَجْهِ إِلَّا السَّرِيُّ بنُ إِسْمَاعِيلَ، وَهُوَ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ، كَمَا سَبَقَ.

الوجه الثاني: الشَّعْبِيُّ، عَنْ وَرَّادٍ كَاتِبِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ الْمُغِيرَةِ بنِ شُعْبَةَ.

بينما رواه عن الشعبي بهذا الوجه جماعة من الثقات، وقد أخرجه البخاري ومسلم.

وعليه؛ فَيَتَبَيَّنُ - وَاللَّهِ أَعْلَمُ - أَنَّ الْوَجْهَ الثَّانِيَّ هُوَ الْأَقْرَبُ لِلصَّوَابِ؛ لِلْقِرَائِنِ الْآتِيَةِ:

(١) الْأَكْثَرِيَّةُ، وَالْأَحْفَظِيَّةُ.

(٢) أَنَّ الْوَجْهَ الْأَوَّلَ رَوَاهُ السَّرِيُّ بنُ إِسْمَاعِيلَ، وَهُوَ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ، وَقَدْ انْفَرَدَ بِهِ.

(٣) إِخْرَاجُ الْبَخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ لِلْوَجْهِ الثَّانِيَّ فِي "صَحِيحِيهِمَا".

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ جَدًّا"؛ لِأَجْلِ السَّرِيِّ بنِ إِسْمَاعِيلَ "مَتْرُوكِ الْحَدِيثِ"،

وقد انفرد به - كما قال الطبراني، وابن عدي، وكما هو واضح من التخريج -، والله أعلم.

(١) يُنْظَرُ: "عَمَلُ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ" لِلنَّسَائِيِّ (١٣٠)، "العلل" لِلدَّارِقُطْنِيِّ (١١٨/٧/مسألة ١٢٤٥).

(٢) يُنْظَرُ: "العلل" لِلدَّارِقُطْنِيِّ (١١٩/٧/مسألة ١٢٤٥).

لذا أخرجه ابن عدي في ترجمته، وقال: لا يرويه عن الشَّعْبِيِّ غير السَّرِيِّ، وأحاديثه التي يرويها لا يُتَابِعُه أحدٌ عليها خاصةً عن الشَّعْبِيِّ فَإِنَّ أَحَادِيثَهُ عَنْهُ مِنْكَرَاتٌ لَا يَرْوِيهَا عَنْهُ غَيْرُهُ، وَهُوَ إِلَى الضَّعْفِ أَقْرَبُ. (١)

وقال الهيثمي: رواه الطَّبْرَانِيُّ فِي "الأوسط"، وفيه السَّرِيُّ بن إِسْمَاعِيلَ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ. (٢)

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

ومن خلال ما سبق يتبين أن الحديث من وجهه الراجح "صحيح لذاته"، وهو مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

خامساً: - النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: **لَمْ يَرَوْهُدَا الْحَدِيثُ عَنِ الشَّعْبِيِّ إِلَّا السَّرِيُّ بن إِسْمَاعِيلَ.**

قُلْتُ: وقال ابن عدي: لا يرويه عن الشعبي غير السَّرِيِّ بن إِسْمَاعِيلَ. (٣)

ومن خلال ما سبق بيانه في التخريج يتبين صحة ما قاله المصنف، وابن عدي، وأنه لم يروه عن الشعبي عن مسروق عن ابن مسعود ﷺ إلا السَّرِيُّ بن إِسْمَاعِيلَ.

سادساً: - التعليق على الحديث:

قال الحافظ ابن حجر: قوله "كَرِهَ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ"، قال المحب الطبري: في "قيل وقال" ثلاثة أوجه، أحدها: أنهما مصدران للقول، تقول: قلت قولاً وقيلاً وقالاً، والمراد: الإشارة إلى كراهة كثرة الكلام؛ لأنها تؤل إلى الخطأ، قال: وإنما كَرَّرَهُ للمبالغة في الزجر عنه. ثانيها: إرادة حكاية أقاويل الناس والبحث عنها ليخبر عنها، فيقول: قال فلان كذا، وقيل كذا، والنهي عنه: إمَّا للزجر عن الاستكثار منه، وإمَّا لشيءٍ مخصوصٍ مِنْهُ، وهو ما يكرهه المحكي عنه. ثالثها: أن ذلك في حكاية الاختلاف في أمور الدين، كقوله: قال فلان كذا وقال فلان كذا، ومحل كراهة ذلك: أن يُكْتَرَّ مِنْ ذَلِكَ بحيث لا يأمن مع الإكثار من الزلل، وهو مخصوص بمن ينقل ذلك من غير تَنْبُتٍ ولكن يُقَلِّدُ مَنْ سَمِعَهُ وَلَا يَحْتَاطُ لَهُ.

قلت (ابن حجر): وَيُرْوَدُ ذَلِكَ الْحَدِيثُ الصَّحِيحَ «كَهَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ» (٤). (٥)

وقال ابن عبد البر: المعنى في "قِيلَ وَقَالَ": الخَوْضُ فِي أَحَادِيثِ النَّاسِ الَّتِي لَا فَائِدَةَ فِيهَا، وَإِنَّمَا جُلُّهَا

الغَلَطُ وَالْحَشْوُ وَالغَيْبَةُ وَمَا لَا يُكْتَبُ فِيهِ حَسَنَةٌ وَلَا سَلَمٌ الْقَائِلِ وَالْمُسْتَمِعُ فِيهِ مِنْ سَيِّئِهِ. (٦)

(١) يُنظر: "الكامل" لابن عدي (٤/٥٣٩).

(٢) يُنظر: "مجمع الزوائد" (١/١٥٨).

(٣) يُنظر: "الكامل" لابن عدي (٤/٥٣٩).

(٤) أخرجه مسلم في المقدمة من "صحيحه" (٥) ب/النَّهْيُ عَنِ الْحَدِيثِ بِكُلِّ مَا سَمِعَ، مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ مَرْفُوعاً.

(٥) يُنظر: "فتح الباري" لابن حجر (١٠/٤٠٧).

(٦) يُنظر: "الاستنكار" (٢٧/٣٦٢).

قوله: "وَكثْرَةُ السُّؤَالِ"، قال ابن حجر: اختلف العلماء في المراد منه، على أقوال: هل هو سؤال المال؟ أو السؤال عن المشكلات والمعضلات؟ أو أعم من ذلك؟ والأولى حمله على العموم، وقد ذهب بعض العلماء إلى أن المراد به: كثرة السؤال عن أخبار النَّاس وأحداث الزمان، أو كثرة سؤال إنسان بعينه عن تفاصيل حاله فإنَّ ذلك مما يكرهه المسئول غالباً، وقد ثبت النهي عن الأغلوطات^(١)، وثبت عن جمع من السلف كراهة تكلف المسائل التي يَسْتَحِيلُ وَفُوعَهَا عادةً أو يَبْذُرُ جَدًّا، وَإِنَّمَا كَرَهُوا ذَلِكَ: لِمَا فِيهِ مِنَ التَّنَطُّعِ، والقول بالظن، إذ لا يخلو صاحبه من الخطأ.^(٢)

وقال ابن عبد البر: قال مالك: أَمَا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كَثْرَةِ السُّؤَالِ، فلا أدري: أهو الذي أنهاكم عنه من كثرة المسائل، فقد كره رسول الله ﷺ المسائل وعابها، أم هو مسألة الناس. قال ابن عبد البر: الظاهر في لفظ هذا الحديث كراهة السؤال عن المسائل، إذا كان ذلك على الإكثار لا على الحاجة عند نزول النازلة، لأنَّ السؤال في مسألة الناس إذا لم يجز فليس ينهى عن كثرتة دون قلته، بل الآثار في ذلك آثار عموم لا تفرق بين القلة والكثرة لمن كره له ذلك.^(٣)

قوله: "وِإِضَاعَةَ أَمْوَالٍ"، قال الحافظ ابن حجر: حمله الأكثرون على الإسراف في الإنفاق، وقيدته بعضهم بالإنفاق في الحرام، والأقوى: أنه ما أنفقَ في غير وجهه المأذون فيه شرعاً سواء كانت دينية أو دنيوية، فَمُنِعَ منه؛ لأنَّ الله تعالى جعل المال قياماً لمصالح العباد، وفي تبيذرها تقويت تلك المصالح، إمَّا في حق مُضَيِّعِهَا، وإما في حق غيره، وَيُسْتَنْتَى مِنْ ذَلِكَ: كثرة إنفاقه في وجوه البرِّ لتحصيل ثواب الآخرة ما لم يُفَوِّتَ حقاً أُخْرَوِيًّا أهم منه.

والحاصل في كثرة الإنفاق، ثلاثة أوجه: الأول: إنفاقه في الوجوه المذمومة شرعاً، فلا شك في منعه. والثاني: إنفاقه في الوجوه المحمودة شرعاً، فلا شك في كونه مطلوباً بالشرط المذكور. والثالث: إنفاقه في المباحات بالأصالة، كملاد النفس، فهذا ينقسم إلى قسمين: أحدهما: أن يكون على وجه يليق بحال المنفق وبقدر ماله، فهذا ليس بإسراف. والثاني: ما لا يليق به عرفاً، وهو ينقسم أيضاً إلى قسمين: أحدهما: ما يكون لدفع مفسدة إما ناجزة أو متوقعة، فهذا ليس بإسراف. والثاني: ما لا يكون في شيء من ذلك، فالجمهور على أنه إسراف، وذهب بعض الشافعية إلى أنه ليس بإسراف، قال لأنه تقوم به مصلحة البدن وهو غرض صحيح، وإذا كان في غير معصية فهو مباح له. قال ابن دقيق العيد: وظاهر القرآن يمنع ما قال. والذي

(١) أخرجه أحمد في "مسنده" (٢٣٦٨٨)، وأبو داود في "سننه" (٣٦٥٦) ك/العلم، ب/التَّوَقِّي فِي الْفُنْيَا ، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ الصُّنَابِجِيِّ، عَنِ مَعَاوِيَةَ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْغُلُوطَاتِ»، وإسناده ضعيفٌ، فيه: عبد الله بن سعد بن قُرُوةَ البَجَلِيِّ "مجهول"، يُنظَرُ: "تحرير التقریب" (٣٣٤٩).

(٢) يُنظَرُ: "فتح الباري" لابن حجر (٤٠٧/١٠-٤٠٨).

(٣) يُنظَرُ: "الاستدكار" (٣٦٣/٢٧)، "التمهيد" (٢٨٩/٢١-٢٩٠).

يترجح أنه ليس مذموماً لذاته، لكنه يُفْضِي غالباً إلى ارتكاب المحذور، كسؤال الناس وما أدى إلى المحذور فهو محذور. (١)

وقال ابن عبد البر: للعلماء في ذلك ثلاثة أقوال: أحدهما: أن المال أُريدَ به ملك اليمين من العبيد والإماء والدوابِّ وسائر الحيوان الذي في ملكه، أن يُحْسِنَ إليهم ولا يُضَيِّعَهُمْ فيضيعون، وهو قول السَّرِيِّ بن إِسْمَاعِيلَ عن الشَّعْبِيِّ. والثَّانِي: تَرْكُ إِصْلَاحِهِ والنَّظَرُ فِيهِ وتتميته وكسبه. والثَّالِثُ: إِنْفَاقُهُ فِي غَيْرِ حَقِّهِ مِنَ الْبَاطِلِ وَالْإِسْرَافِ وَالْمَعَاصِي، وهو الصَّوَابُ عند ذوي الدين والألباب. (٢)



(١) يُنظر: "فتح الباري" لابن حجر (٤٠٨/١٠-٤٠٩).

(٢) يُنظر: "الاستنكار" (٣٦٤/٢٧)، "التمهيد" (٢٨٩/٢١-٢٩٠).

[٥١٩/١١٩] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نا أَحْمَدُ بْنُ جَبَلِ الْمُرُوزِيِّ، قَالَ: نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: نا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ بَدِيْمَةَ^(١)، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَمَّا وَقَعَ فِيهِمُ التَّقْصُ، جَعَلَ الرَّجُلُ يَرَى أَخَاهُ عَلَى الذَّنْبِ، فَيَنْهَاهُ عَنْهُ، ثُمَّ يَلْقَاهُ مِنَ الْغَدِ، فَلَا يَمْنَعُهُ مَا رَأَى مِنْهُ أَنْ يَكُونَ خَلِيْطَةً، وَأَكِيلَةً، وَشَرِيْبَةً، فَضَرَبَ اللَّهُ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ، وَنَزَلَ فِيهِ الْقُرْآنُ: ﴿لَعْنَةُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾ الآية، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿كَثِيْرًا مِنْهُمْ فَدَسِقُوْا﴾^(٢)».

ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَلَّا وَالَّذِي نَفْسِيْ بِيَدِهِ حَتَّى تَأْخُذُوا عَلَى يَدَيِ الظَّالِمِ قَاتِطِرُوْهُ عَلَى الْحَقِّ أَطْرًا»^(٣).
* لم يرو هذا الحديث عن سُفْيَانَ إِلَّا عَبْدُ الْكَبِيْرِ الْحَنْفِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، وَالْأَشْجَعِيُّ.

هذا الحديث مداره على سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، واختلف عنه من ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: الثَّوْرِيُّ، عن علي بن بَدِيْمَةَ، عن أبي عُبَيْدَةَ، عن عبد الله بن مَسْعُودٍ ﷺ.

الوجه الثاني: الثَّوْرِيُّ، عن علي بن بَدِيْمَةَ، عن أبي عُبَيْدَةَ، عن مَسْرُوقٍ، عن ابن مَسْعُودٍ ﷺ.

الوجه الثالث: الثَّوْرِيُّ، عن علي بن بَدِيْمَةَ، عن أبي عُبَيْدَةَ، مُرْسَلًا.

وتفصيل ذلك على النحو التالي:

أولاً: - الوجه الأول: الثَّوْرِيُّ، عن علي بن بَدِيْمَةَ، عن أبي عُبَيْدَةَ، عن ابن مَسْعُودٍ ﷺ.

أ - تخريج الوجه الأول: ورواه عن الثَّوْرِيِّ بهذا الوجه جماعة، وهم:

(١) عبد الرَّزَّاقِ الصَّنْعَانِيُّ: أخرجه عبد الرَّزَّاقِ في "التفسير" (١/١٩٤)، عن الثَّوْرِيِّ، به.

(٢) عبد الله بن المبارك: أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٥١٩)، وهي رواية الباب.

(٣) أبو بكر عبد الكبير بن عبد المجيد الحَنْفِيُّ: أشار الطبراني إلى روايته كما في رواية الباب، وذكره

الدَّارِقُطْنِي فِي "العلل" (٥/٢٥٢/مسألة ٨٦٢) و(٥/٢٨٦/مسألة ٨٨٩) مُعَلَّقًا. ولم أقف عليه.

(٤) عُبيد الله بن عُبيد الرحمن الأشْجَعِيُّ: ذكره الطبراني كما في رواية الباب، ولم أقف عليه.

(٥) وعلي بن قادم الخُزَاعِيُّ: ذكره الدَّارِقُطْنِي فِي "العلل" (٥/٢٥٢/مسألة ٨٦٢) مُعَلَّقًا.

(٦) وعَبَادُ بْنُ مُوسَى أَبُو عُقْبَةَ الْأَزْرَقِيُّ الْفُرْشِيُّ: أخرجه الدَّارِقُطْنِي فِي "العلل" (٥/٢٨٨)، بسندٍ صحيحٍ

(١) قال الحافظ ابن حجر في "التقريب" (٤٦٩٢): بفتح المُوحدة، وكسر المُعْجَمَةِ الخفيفة، بعدها تحتانية ساكنة.

(٢) سورة "المائدة"، الآيات (٧٨-٨١).

(٣) قال ابن الأثير في "النهاية" (١/٥٣): "تَأْطِرُوهُ عَلَى الْحَقِّ أَطْرًا": أَي تَعْطِفُوهُ عَلَيْهِ.

إلى عبّاد بن موسى - وهو ثقة^(١) -، عن سُفْيَانُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ بَدِيمَةَ، بِهِ.

(٧) وشعيب بن صفوان: ذكره الدارقطني في "العلل" (٥/٢٨٦/مسألة ٨٨٩) مُعَلَّقًا.

ب- متابعات للوجه الأول: وقد تُوبع سُفْيَانُ على روايته لهذا الوجه، تابعه جماعة، كالاتي:

- فأخرجه أحمد في "مسنده" (٣٧١٣)، والترمذي في "سننه" (٣٠٤٧) ك/تفسير القرآن، ب/(٦) من سورة المائدة، والطبراني في "الكبير" (١٠٢٦٥)، من طريقين عن شريك بن عبد الله النخعي. وقال الترمذي: حسنٌ غريبٌ.
- وابن ماجه في "سننه" (٢/٤٠٠٦) ك/الفتن، ب/الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والترمذي في "سننه" (٣٠٤٨) ك/تفسير القرآن، ب/(٦) من سورة المائدة، وابن جرير الطبري في "التفسير" (١٢٣١٠)، ثلاثهم من طريق محمد بن مسلم بن أبي الوضّاح.

- وأبو داود في "سننه" (٤٣٣٦) ك/الملاحم، ب/الأمر والنهي - ومن طريقه أبو بكر الجصاص في "أحكام القرآن" (٣١٦/٢ و ١٠٨/٤)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٢٠١٩٦) -، من طريق يونس بن راشد.
- والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (١١٦٤)، من طريق موسى بن أعين.
- والطبراني في "الكبير" (١٠٢٦٤)، وأبو إسماعيل الهروي في "ذم الكلام وأهله" (٦٦)، كلاهما من طريقين عن سليمان بن مهران الأعمش، بنحوه مختصراً.

▪ والطبراني في "الكبير" (١٠٢٦٦)، من طريق مسعر بن كدام.

سنتهم (شريك، وابن أبي الوضّاح، ويونس، وموسى، والأعمش، ومسعر) عن علي بن بديمة، بنحوه.

ت- دراسة إسناد الوجه الأول (بإسناد الطبراني):

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) أحمد بن جميل، أبو يوسف المزوزي.

روى عن: عبد الله بن المبارك، وعبد العزيز بن عبد الصمد، ومُعْتَمِر بن سليمان، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن القاسم، وأبو حاتم، وأبو زرعة، وابن أبي الدنيا، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وعبد الله بن أحمد: ثقة. وقال أبو حاتم: صدوق. والحاصل: أنه ثقة^(٢).

(٣) عبد الله بن المبارك: "ثقة ثبت عالم، جمعت فيه خصال الخير"، تقدّم في الحديث (٩٦).

(٤) سُفْيَانُ الثوري: "ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة"، تقدّم في الحديث رقم (٨٦).

(٥) عَلِيُّ بن بَدِيمَةَ أبو عبد الله الجَرِّي الحَرَانِي، مولى جابر بن سمرة.

روى عن: أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود، وسعيد بن جبير، وعامر الشَّعْبِي، وآخرين.

(١) يُنظر: "تاريخ بغداد" (٤٠٣/١٢)، "التقريب" (٣١٤٧).

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" (٤٤/٢)، "النقات" لابن حبان ١١/٨، "تاريخ بغداد" ١٢١/٥.

روى عنه: الثوري، والأعمش، ومسعر بن كدام، وآخرون.

حاله: قال العجلي، وابن معين، وأبو زرعة، وابن سعد، والنسائي، والذهبي: ثقة. وقال أحمد: صالح الحديث، وكان رأساً في الشيع. وقال أيضاً: ثقة، وفيه شيء. وقال أبو حاتم: صالح الحديث. وذكره ابن حبان في "الثقات". وحاصله: ما قاله ابن حجر: "ثقة زمي بالشيع".^(١)

(٦) أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود: "ثقة"، لم يصح سماعه من أبيه، تقدم في الحديث (٢٨).

(٧) عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: "صحابي جليل"، تقدم في الحديث رقم (٢٨).

ثانياً:- الوجه الثاني: الثوري، عن علي، عن أبي عبيدة، عن مسروق، عن ابن مسعود رضي الله عنه.

أ- تخريج الوجه الثاني: ولم أقف على أحد رواه عن الثوري بهذا الوجه إلا مؤمل بن إسماعيل:

▪ أخرجه ابن جرير الطبري في "تفسيره" (١٢٣٠٨)، قال: حدثنا علي بن سهل الرملي، حدثنا المؤمل بن إسماعيل، حدثنا سفيان، حدثنا علي بن بزيم، بنحوه.

قال الدارقطني: وهم مؤمل بن إسماعيل في ذكر مسروق.^(٢)

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني:

(١) علي بن سهل الرملي: "ثقة".^(٣)

(٢) مؤمل بن إسماعيل: "ضعيف يُعتبر به إذا تُبِع"، تقدم في الحديث رقم (١١١).

ثالثاً:- الوجه الثالث: الثوري، عن علي بن بزيم، عن أبي عبيدة، مرسلًا.

أ- تخريج الوجه الثالث: ورواه عن الثوري بهذا الوجه جماعة:

▪ فأخرجه ابن ماجه في "سننه" (١/٤٠٠٦) ك/الفتن، ب/الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والترمذي

في "سننه" (٣٠٤٨) ك/تفسير القرآن، ب/(٦) من سورة المائدة، وابن جرير الطبري في "تفسيره" (١٢٣٠٩)، ثلاثتهم قال: حدثنا بشار محمد بن بشار، عن عبد الرحمن بن مهدي.

▪ وأخرجه ابن جرير الطبري في "تفسيره" (١٢٣١١)، من طريق وكيع بن الجراح.

▪ وأخرجه البيهقي في "الشعب" (٧٥٤٤)، بسند ضعيف^(٤) من طريق محمد بن يوسف الفريابي.

ثلاثتهم (ابن مهدي، ووكيع، والفريابي) عن سفيان، عن علي بن بزيم، به.

وقال الترمذي: قال عبد الله بن بهرام: قال يزيد بن هارون: كان الثوري لا يقول فيه عن عبد الله.

(١) "الثقات" للعجلي ١٥٢/٢، "الجرح والتعديل" ١٧٦/٦، "التهذيب" ٣٢٨/٢٠، "الكاشف" ٣٥/٢، "التقريب" (٤٦٩٢).

(٢) يُنظر: "العلل" للدارقطني (٢٥٢/٥ مسألة ٨٦٢) و (٢٨٦/٥ مسألة ٨٨٩).

(٣) يُنظر: "تهذيب الكمال" ٤٥٦/٢٠، "تحرير التقريب" (٤٧٤١).

(٤) فيه أبو بكر محمد بن إبراهيم بن الفضل الفحام "مجهول الحال"، لم أقف له على ترجمة، إلا ما ذكره الذهبي في "تاريخ

الإسلام" (٦٠٩/٧)، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

ب- دراسة إسناد الوجه الثالث (إسناد ابن ماجه):

(١) مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، بُنْدَارٌ: "تَقَّةٌ".^(١)

(٢) عبد الرحمن بن مهدي: "تَقَّةٌ تَبَّتْ حَافِظٌ، عَارِفٌ بِالرِّجَالِ وَالْحَدِيثِ".^(٢)

رابعاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

من خلال ما سبق يتبين أن الحديث مداره على سُفيان الثوري، وقد اختلف عنه من ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: الثوري، عن علي بن بذيمة، عن أبي عبيدة، عن عبد الله بن مسعود.

وهذا الوجه هو رواية الجماعة عنه، خاصةً وفيهم عبد الرزاق، وابن المبارك، وعبيد الله الأشجعي، وغيرهم، وهؤلاء الثلاثة من أصحاب الثوري ومن المُقدِّمين فيه.^(٣)

بل وثوبع سُفيان على رواية هذا الوجه، تابعه جماعة من الثقات كما سبق في التخريج.

الوجه الثاني: الثوري، عن علي بن بذيمة، عن أبي عبيدة، عن مسروق، عن ابن مسعود.

بينما لم يزوه عن سُفيان بهذا الوجه إلا مؤمل بن إسماعيل، وهو "ضعيف"، ولم يُتابع عليه، لذا وهَّمه الدَّارقطني في هذا الحديث في موضعين من "العلل" كما سبق بيانه.

الوجه الثالث: الثوري، عن علي بن بذيمة، عن أبي عبيدة، مُرسلاً.

ورواه عن الثوري بهذا الوجه إمامان جبلان في الثوري وهما عبد الرحمن بن مهدي، ووكيع بن الجراح،

ولم يختلف أحدٌ على أنَّهما من أثبت النَّاسَ في الثوري.^(٤) وتابعهما محمد بن يوسف الفريابي عن سُفيان، إلا أنَّ الإسناد إليه فيه ضَعْفٌ.

ولذلك رجَّح الإمام الدَّارقطني هذا الوجه في "العلل"، فقال: والمُرسلُ أصحُّ من المُتَّصِلِ.^(٥)

وأما ما نقله الإمام الترمذي عن يزيد بن هارون، أنَّه قال: كان سُفيانُ الثَّوريُّ لا يقول فيه عن عبد الله.

فِيخْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ هَذَا بِاعْتِبَارِ عِلْمِهِ وَمَا اطَّلَعَ عَلَيْهِ،^(٦) لذا أعقب الترمذي قوله بذكر الحديث عن الثوري بالوجهين الموصول، والمرسل، والله أعلم.

قلت: فلعلَّ الحمل في هذا الحديث على الثوري، فنشط أحياناً فوصله، وقصَّرَ مرَّةً فأرسله، وعليه فلا

(١) يُنظر: "التقريب" (٥٧٥٤).

(٢) يُنظر: "التقريب" (٤٠١٨).

(٣) يُنظر: "شرح علل الترمذي" لابن رجب الحنبلي ٥٣٨/٢-٥٤٥.

(٤) يُنظر: "شرح علل الترمذي" لابن رجب الحنبلي ٥٣٨/٢-٥٤٥.

(٥) يُنظر: "العلل" للدَّارقطني (٥/٢٥٣/مسألة ٨٦٢).

(٦) ولا يعيبه ذلك رحمه الله، فهو الإمام الثقة المتقن المُحدِّث، لكن خفي عليه بعض العلم، كما خفي على من هو أفضل

منه أبو بكر وعمر وأمثالهما، ولم يكن ذلك من مثاليهما رضوان الله عليهم، وفوق كل ذي علمٍ عليهم، والله أعلم.

إشكال على رواية ابن مَهْدِي، ووكيع، فهما قد رويَا ما سَمِعَاهُ مِنَ الثَّوْرِيِّ، وَاللَّهِ أَعْلَمُ.
وعليه؛ فَيَتَبَيَّنُ مِنْ خِلَالِ مَا سَبَقَ أَنَّ الْحَدِيثَ مَحْفُوظٌ بِالْوَجْهِينِ الْأَوَّلِ، وَالثَّلَاثِ؛ وَأَنَّ الْمُرْسَلُ لَا يُعَلُّ
الموصول؛ للقرائن الآتية:

(١) الأَكْثَرِيَّةُ: فَالْحَدِيثُ بِالْوَجْهِ الْأَوَّلِ هُوَ رِوَايَةُ الْجَمَاعَةِ، بَيْنَمَا لَمْ يَرُوهُ بِالْوَجْهِ الثَّلَاثِ إِلَّا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، وَوَكَيْعُ بْنُ الْجَرَّاحِ، وَالْفَرِيَابِيُّ.

(٢) وَجُودُ مُتَابِعَاتٍ لِلثَّوْرِيِّ بِالْوَجْهِ الْأَوَّلِ: فَقَدْ ثَوَّبَ سُفْيَانُ عَلَى رِوَايَتِهِ بِالْوَجْهِ الْأَوَّلِ، بَيْنَمَا لَمْ يُتَابِعْ عَلَى رِوَايَتِهِ بِالْوَجْهِ الثَّلَاثِ، مِمَّا يُؤَكِّدُ أَنَّ الْحَمْلَ فِيهِ عَلَى سُفْيَانَ كَمَا سَبَقَ، وَأَنَّهُ أَوْصَلَهُ حِينًا، وَأَرْسَلَهُ أُخْرَى.

(٣) أَنَّ الْحَدِيثَ مَحْفُوظٌ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، وَعَلَيْهِ يَرْجَعُ الْحَدِيثُ: قَالَ أَبُو حَاتِمٍ فِي "الْعَلَلِ" - بَعْدَ أَنْ سَاقَ الْخِلَافَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَلَى أَبِي عُبَيْدَةَ، وَأَنَّهُ يُرَوَى عَنْهُ مَرَّةً عَنْ أَبِي مُوسَى، وَمَرَّةً عَنْ أَبِيهِ، وَمَرَّةً مُرْسَلًا -: وَالْحَدِيثُ مَرْجِعُهُ إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم.^(١)

وَكَذَلِكَ فَعَلَ الدَّارِقُطْنِيُّ، فَبَعْدَ أَنْ سَاقَ الْخِلَافَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، عَلَى الثَّوْرِيِّ، وَعَلَى أَبِي عُبَيْدَةَ، قَالَ: وَالصَّحِيحُ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. وَحَدِيثُ عَلِيِّ بْنِ بَدِيْمَةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ.^(٢)

(٤) أَمَّا الْوَجْهُ الثَّانِي فَخَطَأُهُ ظَاهِرٌ، لَا يَحْتَاجُ إِلَى بَيَانٍ، وَاللَّهِ أَعْلَمُ.

خَامِسًا: - الْحُكْمُ عَلَى الْحَدِيثِ:

مِنْ خِلَالِ مَا سَبَقَ يَتَضَحُّ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ لِانْقِطَاعِ بَيْنِ أَبِي عُبَيْدَةَ وَابْنِ مَسْعُودٍ، فَلَمْ يَصِحْ لَهُ سَمَاعٌ مِنْ أَبِيهِ، وَإِنْ أَدْرَكَهُ، وَمَدَارُ الْحَدِيثِ وَمَرْجِعُهُ عَلَيْهِ، كَمَا سَبَقَ.

قَالَ الْمَنْذَرِيُّ: أَبُو عُبَيْدَةَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ فَهُوَ مُنْقَطِعٌ.^(٣)

وَبِهَذِهِ الْعِلَّةِ؛ أَعْلَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ: كَالشَّيْخِ/مُقْبَلِ بْنِ هَادِي الْوَادِعِيِّ، وَالْأَلْبَانِيِّ، وَالْحَوِينِيِّ^(٤).
وَقَالَ الْأَلْبَانِيُّ: فَقَوْلُ التِّرْمِذِيِّ عَقِبَ الْحَدِيثِ: "حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ"، مِمَّا يَتَعَارَضُ مَعَ الْانْقِطَاعِ الَّذِي اعْتَرَفَ بِهِ هُوَ نَفْسُهُ، وَذَلِكَ مِنْ تَسَاهُلِهِ الَّذِي عُرِفَ بِهِ.^(٥)

قُلْتُ: وَلَعَلَّ التِّرْمِذِيَّ رضي الله عنه حَسَّنَهُ بِشَوَاهِدِهِ، فَإِنْ وَقَفْنَا عَلَيْهَا زَالَ الْإِشْكَالُ، وَإِلَّا فَيَبْقَى الْحَدِيثُ عَلَى ضَعْفِهِ.
وَعَلَى كُلِّ حَالٍ: فَالآيَاتُ الْقُرْآنِيَّةُ، وَالْأَحَادِيثُ النَّبَوِيَّةُ الصَّحِيحَةُ فِي الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ

(١) يُنْظَرُ: "الْعَلَلُ" لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (٦٠/٥-٦٢/مسألة ١٨٠١).

(٢) يُنْظَرُ: "الْعَلَلُ" لِلدَّارِقُطْنِيِّ (٥/٢٨٨/مسألة ٨٨٩).

(٣) يُنْظَرُ: "عَوْنُ الْمَعْبُودِ" ٤٨٨/١١.

(٤) يُنْظَرُ: "أَحَادِيثُ مُعَلَّةٌ ظَاهِرُهَا الصِّحَّةُ" (ص/٢٧٢-٢٧٣)، "السَّلْسَلَةُ الضَّعِيفَةُ" حَدِيثٌ رَقْمٌ (١١٠٥)، "النَّافِلَةُ فِي الْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ وَالْبَاطِلَةِ" (١/٢٤-٣١/حديث رقم ٦).

(٥) يُنْظَرُ: "السَّلْسَلَةُ الضَّعِيفَةُ" (٣/٢٣٠/حديث رقم ١١٠٥).

كثيرة لا تخفى على أحد، والله أعلم.

سادساً:- النظر في كلام المصنف رحمته الله على الحديث:

قال المصنف رحمته الله: لم يروه عن سفيان إلا عبد الكبير الحنفي، وابن المبارك، والأشجعي.

قلت - والله أعلم - : لم يُسَلَّم للمصنف رحمته الله في ذلك، فلم يُنفرد به من ذكرهم فقط عن سفيان؛ بل رواه جماعة عن سفيان غيرهم، منهم: عبد الرزاق، وعلي بن قادم، وعبد بن موسى، وشعيب بن صفوان - كما سبق بيانه في التخرين -، والله أعلم.

وبمثل ذلك تعقبه الشيخ/ أبو إسحاق الحويني في "تنبيه الهاجد".^(١)

سابعاً:- التعليق على الحديث:

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أصل عظيم من أصول هذا الدين، بل هو سبب خيرية هذه الأمة على غيرها من الأمم، قال الله تعالى: ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾^(٢).

وبيّن ربنا رحمته الله في كتابه أن الذين كفروا من بني إسرائيل لعنوا على لسان داود وعيسى بن مريم؛ وبين أن من أسباب هذا اللعن هو تركهم النهي عن المنكر، فقال رحمته الله: ﴿ لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴾^(٣)، قال القرطبي: في هذه الآية ذم لتركهم النهي، وكذا من بعدهم يذم من فعل فعلهم. ثم قال القرطبي: قال ابن عطية: والإجماع مُنْعَقِدٌ على أن النهي عن المنكر فرض لمن أطاقه وأمن الضرر على نفسه وعلى المسلمين، فإن خاف فينكر بقلبه ويهجر ذا المنكر ولا يخالطه. وقال خذاق أهل العلم: وليس من شرط الناهي أن يكون سليماً عن معصية بل ينهى العصاة بعضهم بعضاً.^(٤)

وفي المقابل أخبرنا ربنا رحمته الله عن قوم من أهل الكتاب كانوا ينكرون المنكر على من فعله، وأن الله عز وجل نجاهم من العذاب الذي وقع على العصاة، فقال رحمته الله: ﴿ وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا مَعْذِرَةُ إِلَى رَبِّكُمْ وَعَلَيْهِمْ يَنْقُورٌ ﴾^(٥) فلما نسوا ما ذكروا به أجبنا الذين ينهون عن السوء وأخذنا الذين ظلموا بعذاب بئيس بما كانوا يفسقون^(٥)، فنص ربنا رحمته الله على نجاه من ينهون عن المنكر،

(١) يُنظر: "تنبيه الهاجد إلى ما وقع من النظر في كتب الأماجد" حديث رقم (٨٦٦).

(٢) سورة آل عمران، آية (١١٠).

(٣) سورة المائدة، آية (٧٨-٧٩).

(٤) يُنظر: "الجامع لأحكام القرآن" للقرطبي ٦/٢٥٣-٢٥٤. ومن رام المزيد فليراجع: "الجامع لأحكام القرآن" ٤/٤٦-٤٩.

(٥) سورة الأعراف، آية (١٦٤-١٦٥).

وسكت على السَّاكِتِينَ، والسلف في هؤلاء على قولين: البعض على أَنَّهُم مِنَ النَّاجِينَ، والبعض على أَنَّهُم مِنَ الْهَالِكِينَ، والأول أولى كما قال ابن كثير^(١).

وحذرنا ربنا عز وجل من مخالطة العصاة والكافرين، فقال ﷺ: ﴿وَقَدْ نَزَلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ۗ إِذًا مِّثْلُكُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ۝١٤٠﴾^(٢)، قال القرطبي: في هذه الآية دليل على وجوب اجتناب أصحاب المعاصي إذا ظهر منهم مُنْكَرٌ، لأنَّ مَنْ لم يجتنبهم فقد رضي فعلهم، والرضا بالكفر كفر، قال الله عز وجل: ﴿إِذًا مِّثْلُكُمْ ۗ﴾، فكل من جلس في مجلس معصية ولم يُنكر عليهم يكون معهم في الوزر سواء، وينبغي أن يُنكر عليهم إذا تكلموا بالمعصية وعملوا بها، فإن لم يقدر على النكير عليهم فينبغي أن يقوم عنهم حتى لا يكون من أهل هذه الآية، وإذا ثبت تجنب أصحاب المعاصي كما بيَّنا فَتَجَنَّبُ أَهْلَ الْبَدْعِ وَالْأَهْوَاءِ أَوْلَىٰ.

وقوله ﷺ في الحديث: "فَضْرَبَ اللَّهُ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ عَلَىٰ بَعْضٍ"، في رواية أبي داود بلفظ: "بِبَعْضٍ"، قال العظيم آبادي في "عون المعبود": قال ابن الملك رحمه الله: الباءُ لِلْسَّبَبِيَّةِ أَي سَوَّدَ اللَّهُ قَلْبَ مَنْ لَمْ يَعْصِ بِشُؤْمٍ مَنْ عَصَى فَصَارَتْ قُلُوبُ جَمِيعِهِمْ قَاسِيَةً بَعِيدَةً عَنِ قَبُولِ الْحَقِّ وَالْخَيْرِ أَوْ الرَّحْمَةِ بِسَبَبِ الْمَعَاصِي وَمُخَالَطَةِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا. قال القاري: وقوله: "قلب من لم يعص" ليس على إطلاقه لأنَّ مُؤَاكَلَتَهُمْ وَمُشَارَاةَهُمْ مِنْ غَيْرِ إِكْرَاهٍ وَالْجَاءَ بَعْدَ عَدَمِ انْتِهَائِهِمْ عَنِ مَعَاصِيهِمْ مَعْصِيَةً ظَاهِرَةً؛ لِأَنَّ مُقْتَضَى الْبُغْضِ فِي اللَّهِ أَنْ يَبْعُدُوا عَنْهُمْ وَيُهَاجِرُوهُمْ. قُلْتُ (العظيم آبادي): ما قال القاري حَقُّ صُرَاحٍ.^(٣)



(١) يُنظر: "تفسير القرآن العظيم" لابن كثير ٣/٤٩٦.

(٢) سورة "النساء"، آية (١٤٠).

(٣) يُنظر: "عون المعبود" (١١/٤٨٧-٤٨٨).

[٥٢٠/١٢٠] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، قَالَ: نَا شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ أَبُو بَدْرٍ، قَالَ: نَا

الرُّحَيْلُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ يَزِيدَ الرَّقَاشِيِّ.

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا تَوَضَّأَ خَلَّ لِحْيَتَهُ.

* لم يرو هذا الحديث عن الرُّحَيْلِ إِلَّا شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ.

هذا الحديث مداره على يزيد الرقاشي، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك ﷺ (موصولاً).

الوجه الثاني: يزيد الرقاشي، عن النبي ﷺ (مرسلاً).

وتفصيل ذلك على النحو التالي:

أولاً: - الوجه الأول: يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك ﷺ، (موصولاً).

أ - تخريج الوجه الأول:

■ أخرجه ابن سعد في "الطبقات الكبرى" (٣٣٢/١)، من طريق خَلَادُ الصَّفَّارُ؛ وابن أبي شيبة في "المصنّف" (١٠٦) من طريق مُوسَى بن أبي عائشة^(١)؛ وفي "المصنّف" أيضاً برقم (١١٤ و ٣٦٤٦٦)، وأبو بكر ابن عبدويه في "الفوائد" (٨٤٨) - الشهير بالغيلانيات -، - ومن طريقه الخطيب البغدادي في "موضح أوهام الجمع والتفريق" (٤٥٣/٢) - كلاهما (ابن أبي شيبة، وابن عبدويه) من طريق الهيثم بن جَمَّاز؛ وابن ماجه في "سننه" (٤٣١) ك/الطهارة، ب/ما جاء في تخليل اللحية من طريق يحيى بن كثير أبي النَّضْرِ؛ وأحمد بن منيع - كما في "اتحاف الخيرة المهرة" (٥٦٧) -، وأبو الحسين ابن جُميع الصيداوي في "معجم شيوخه" (ص/٢٧٩) عن أبي غَسَّان مالك بن يحيى، كلاهما (ابن منيع، وأبو غَسَّان) عن أبي بَدْر شُجَاع بن

(١) وقد اختلف فيه على موسى بن أبي عائشة من عدة طرق: فأخرجه ابن أبي شيبة في "المصنّف" (٣٦٤٦٥)، وأبو جعفر ابن البخترى في "الجزء الحادي عشر من فوائده" (٥٣) - مطبوع ضمن "مجموع فيه مصنّفات أبي جعفر ابن البخترى" (٥٤٩)، باعتناء سعد الدين جرّار - من طريق الحسن بن صالح عن موسى بن أبي عائشة عن رجل عن يزيد عن أنس. وأخرجه الحاكم في "المستدرک" (٥٣٠)، وأبو جعفر البخترى في "الجزء الحادي عشر من فوائده" (٥٢) - مطبوع ضمن "مجموع فيه مصنّفات أبي جعفر ابن البخترى" (٥٤٨) - من طريق محمد بن إبراهيم الفزاري عن موسى بن أبي عائشة عن أنس. وأخرجه ابن عدي في "الكامل" (٣٦٧/٢) من طريق جَعْفَرِ بن الحارث أبي الأشهب عن موسى بن أبي عائشة عن زيد بن أبي أنيسة عن يزيد عن أنس. وقال البوصيري في "اتحاف الخيرة المهرة" (٥٦٦)، وابن حجر في "المطالب العلية" (٩١): قَالَ مُسَدَّدٌ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ فَخَلَّ لِحْيَتَهُ بِأَصَابِعِهِ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا أَمَرَنِي رَبِّي ﷺ أَنْ أُخَلِّ. قال أبو حاتم في "العلل" (٤٠/١): كُنَّا نَظُنُّ أَنَّ ذَلِكَ غَرِيبٌ ثُمَّ تَبَيَّنَ لَنَا عَلْتُهُ، فَقَدْ حَدَّثَ بِهِ حَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ يَزِيدِ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ أَنَسِ، وَسَقَطَ مِنَ الْإِسْنَادِ الْأَوَّلِ - أي إسناد الحاكم - رَجُلَانِ.

الوليد عن الرَّحِيلِ بنِ مُعَاوِيَةَ؛ وابنِ حَبَّانٍ في "الثقات" (٣٠٤/٨) من طريق مُوسَى الجُهَنِيِّ.
 سنتهم (الصَّفَّار، وابن أبي عائشة، والهيثم، والرَّحِيل، وموسى) عن يزيد بن أبان الرَّقَّاشِي، عن أنس بن مالك رضي الله عنه به، وبعضهم يزيد على بعض، فزاد ابن سعد: "بهَذَا أَمَرَنِي رَبِّي ﷺ"، وعند ابن ماجه: "وَفَرَّجَ أَصَابِعَهُ مَرَّتَيْنِ"، وعند أحمد بن منيع وابن جُمَيْع "وَيُخَلِّلُ لِحْيَتَهُ مَرَّتَيْنِ، وَرَبَّمَا فَعَلَهُ ثَلَاثًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ"، وعند ابن حَبَّان: "وخلل لحيته مرَّتين"، بينما في رواية الهيثم بن جَمَّاز قال: "أَتَانِي جُبْرِيلُ، فَقَالَ: إِذَا تَوَضَّأْتَ فَخَلِّلْ لِحْيَتَكَ".
 وقال ابن حبان: الحديث باطل، ويزيد الرَّقَّاشِي قد تَبَرَّأْنَا مِنْ عَهْدَتِهِ.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن القاسم بن مُسَاوِر، الجَوْهَرِي: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٠١).
 (٢) أحمد بن منيع بن عبد الرَّحْمَنِ البَغَوِيِّ، أَبُو جَعْفَرِ الْأَصَمِ.
 روى عن: أبي بدر شجاع بن الوليد، وابن عُيَيْنَةَ، وابن عُليَّة، وآخرين.
 روى عنه: أبو حاتم، وأبو زرعة الرِّزَّان، والجماعة سوى البخاري، وآخرون.
 حاله: قال أبو حاتم: صدوق. وذكره ابن حَبَّان في "الثقات". وقال النَّسَائِي، وصالح جزرة، ومسلمة بن قاسم، والذهبي: ثِقَّةٌ. وقال الدَّارِقُطْنِي: لا بأس به. وقال ابن حجر: "ثِقَّةٌ حَافِظٌ".^(١)

(٣) شُجَاعُ بنِ الْوَلِيدِ بنِ قَيْسِ السَّكُونِيِّ، أَبُو بَدْرِ الْكُوفِيِّ.
 روى عن: الرَّحِيلِ بنِ مُعَاوِيَةَ، وأخيه زُهَيْر، وسُلَيْمَانَ الْأَعْمَش، وآخرين.
 روى عنه: أحمد بن منيع، وزُهَيْر بن حَرْب، وعلي بن المديني، وآخرون.
 حاله: قال ابن معين: ثِقَّةٌ. وقال أحمد: صدوق. وحدث عنه الإمام أحمد وهو حي - وهذا يعني أنه كان عنده ثِقَّةٌ - وقال العَجَلِي، والنَّسَائِي، وأبو زرعة: لا بأس به. وذكره ابن حَبَّان في "الثقات". وقال الذهبي: ثِقَّةٌ مشهورٌ. وفي "الميزان": صدوقٌ مشهورٌ. وقال ابن حجر: صدوقٌ ورعٌ له أوهامٌ. وروى له الجماعة.
 - وقال أبو حاتم: لَيْسَ الحديث، شيخٌ ليس بالمتين، لا يُحْتَجُّ به، إلا أنَّ عنده عن محمد بن عمرو بن علقمة أحاديث صِحَاحاً، وقال: روى حديث قابوس في العرب وهو حديثٌ مُكْرَرٌ. وأجاب عنه الذهبي في "السير"، فقال: فَذَقَّزَ القَنْطَرَةَ، وَاحْتَجَّ بِهِ أَرِيَابُ الصِّحَاحِ. وقال ابن حجر في "هدي الساري": تكلم فيه أبو حاتم بِعَنْتٍ. والحاصل: أَنَّهُ "ثِقَّةٌ، مشهورٌ".^(٢)

(٤) زَحِيلُ بنِ مُعَاوِيَةَ بنِ حُدَيْجِ بنِ الرَّحِيلِ بنِ زُهَيْرِ بنِ خَيْثَمَةَ الجُعْفِيِّ الْكُوفِيِّ.

روى عن: يزيد الرَّقَّاشِي، وأبي إسحاق السَّبَّيْعِي، وأبي الزُّبَيْرِ المَكِّي، وآخرين.

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" (٧٨/٢)، "الثقات" ٢٢/٨، "تهذيب" ٤٩٥/١، "السير" ٤٨٣/١١، "التقريب" (١١٤).

(٢) يُنظر: "الثقات" للعجالي ٤٥٠/١، "الجرح والتعديل" ٣٧٩/٤، "الثقات" لابن حَبَّان ٤٥١/٦، "تهذيب الكمال" ٣٨٢/١٢،

"المغني في الضعفاء" ٤٢٣/١، "السير" ٣٥٤/٩، "التقريب، وتحريره" (٢٧٥٠)، "هدي الساري" (ص/٤٦٢).

روى عنه: شجاع بن الوليد، وأخوه زهير، وزباد بن عبد الله البكائي، وآخرون.
حاله: قال ابن معين: ليس به بأس ثقة. وقال أبو حاتم: ثقة. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال ابن حجر: صدوق. والحاصل: أنه "ثقة"، فلم أقف فيه على جرح^(١).

(٥) يزيد بن أبان الرقاشي، أبو عمرو البصري القاص، من زهاد أهل البصرة.

روى عن: أبيه أبان الرقاشي، وأنس بن مالك، والحسن البصري، وآخرين.

روى عنه: الرحيل بن معاوية، والحسن البصري، وحماد بن سلمة، وآخرون.

حاله: قال أحمد: منكر الحديث، فوق أبان بن أبي عيَّاش. وقال ابن معين: ضعيف. وقال أيضاً: حديثه ليس بشيء. وقال أبو حاتم: كان واعظاً بكاءً، كثير الرواية عن أنس بما فيه نظر، صاحب عبادة وفي حديثه ضعف. وقال مسلم، والنسائي، وأبو أحمد الحاكم: متروك الحديث. وقال ابن حبان: غفل عن صناعة الحديث وحفظها، واشتغل بالعبادة وأسبابها، حتى كان يقلب كلام الحسن فيجعلُه عن أنس عن النبي ﷺ وهو لا يعلم، فلما كثر في روايته ما ليس من حديث أنس وغيره من الثقات بطل الاحتجاج به، فلا تحل الرواية عنه إلا على سبيل التعجب. وقال الدارقطني، والبرقاني، والذهبي، وابن حجر: ضعيف. وقال الذهبي في "السير": لا يثبت حديثه؛ لوهنه في ضبط الأحاديث. وقال في "الميزان": تالف. وقال ابن حجر في "التلخيص الحبير"، وفي "مختصر زوائد البزار": ضعيف جداً، وقال في "المطالب العالية": سيء الحفظ جداً، كثير المناكير، لا يضبط الإسناد فيلزم بأنس كل ما سمعه من غيره. فالحاصل: أنه "متروك الحديث"^(٢).

(٦) أنس بن مالك: "صحابي جليلٌ مكثر"، تقدّم في الحديث رقم (١٠).

ثانياً: - الوجه الثاني: يزيد الرقاشي، عن النبي ﷺ (مرسلاً).

أ- تخريج الوجه الثاني:

■ أخرجه الدارقطني في "سننه" (٥٥٨، ٥٥٩)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٢٥٠) من طريقين عن الأوزاعي^(٣)، قال: حدثني عبد الواحد بن قيس، عن قتادة، ويزيد الرقاشي، أن رسول الله ﷺ كان إذا تَوَضَّأَ عَرَكَ عَارِضِيَهُ بَعْضَ الْعَرَكِ، وَشَبَّكَ لِحْيَتَهُ بِأَصَابِعِهِ. وقال الدارقطني: والمرسل هو الصواب.

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٥١٥/٣، "الثقات" ٣٠٩/٦، "التهذيب" ١٧٢/٩، "تهذيب التهذيب" ٢٧٠/٣، "التقريب" (١٩٣٠).
(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٥٢/٩، "المجروحين" ٩٨/٣، "التهذيب" ٦٤/٣٢، "الميزان" ٤١٨/٤، و٤٦٤/٤، "السير" ٢٣٣/١٧، "التقريب" (٧٦٨٣)، "التلخيص الحبير" ١٠٠/١، "مختصر زوائد البزار" ١٤٧/٢، "المطالب العالية" ٥٤٥/١٨.
(٣) وقد روى بأوجه أخرى عن الأوزاعي: فأخرجه الدارقطني في "سننه" (٥٥٧) عن الأوزاعي، عن عبد الواحد عن قتادة، ويزيد الرقاشي، عن أنس. وابن ماجه في "سننه" (٤٣٢)، والدارقطني في "سننه" (٣٧٤، ٥٥٥)، والبيهقي في "الكبرى" (٢٤٩) عن الأوزاعي، عن عبد الواحد، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً. والدارقطني في "سننه" (٣٧٥، ٥٥٦)، والبيهقي في "الكبرى" (٢٥١) عن الأوزاعي، عن عبد الواحد، عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً. وقال الدارقطني: والموقوف هو الصواب. ويُنظر: "تصب الراية" (١٤٩-١٩٨)، و"الإتحاف" لابن حجر (٢٣٨/٢) حديث رقم (١٦٢٢) و(١٥٨/٩) حديث رقم (١٠٧٧٥).

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد الدارقطني):

- (١) إسماعيل بن محمد الصفار: قال الخليلي، والدارقطني، والذهبي: "ثقة".^(١)
- (٢) إبراهيم بن هاني: قال ابن أبي حاتم: ثقة صدوق. وقال أحمد، والدارقطني: ثقة.^(٢)
- (٣) أبو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج: "ثقة".^(٣)
- (٤) عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي: "ثقة، جليل".^(٤)
- (٥) عبد الواحد بن قيس السلمي: "ضعيف يُعتبر به".^(٥)
- (٦) يزيد بن أبان الرقاشي: "متروك الحديث"، تقدّم في الوجه الأول.

ثالثاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مما سبق يتبيّن أنّ هذا الحديث مداره على يزيد الرقاشي، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك رضي الله عنه (موصولاً).

الوجه الثاني: يزيد الرقاشي، عن النبي صلى الله عليه وسلم (مرسلاً).

ومدار الوجهين على يزيد الرقاشي، وهو "متروك الحديث"، وكان يلزق بأنس كل ما سمعه من غيره، كما

قال ابن حبان. لذا قال أبو حاتم: كثير الرواية عن أنس بما فيه نظر - كما سبق -.

وعلى الرغم من كون الوجهين باطلين؛ بسبب يزيد؛ إلا أنّ الوجه الثاني (المرسل)، هو الأقرب للصواب،

وهو ما رجّحه ابن أبي حاتم، فقال - بعد أن ذكر رواية الأوزاعي المرسلة - : وهذا هو الأشبه بالصواب.^(٦)

ورجحه كذلك الدارقطني كما سبق، والله أعلم.

رابعاً:- الحكم على الحديث:

مما سبق يتبيّن أنّ الحديث من طريق يزيد بن أبان الرقاشي بوجهيه "ضعيف جداً" فلا يُعتبر به؛ لأجل

يُزيد الرقاشي "متروك الحديث". وقال ابن حبان: الحديث باطل، وي زيد الرقاشي قد تبرأنا من عهدته.^(٧)

لكن للحديث طُرُق أخرى عن أنس، وشواهد أخرى عن عثمان وغيره، يصحّ الحديث بها، وقد سبق بيانها

(١) يُنظر: "الإرشاد" للخليلي ٦١٣/٢، "تاريخ بغداد" ٣٠١/٧، "تاريخ الإسلام" ٧٦٦/٧، "الميزان" ١٦٥/٢.

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٤٤/٢، "تاريخ بغداد" ١٦٠/٧.

(٣) يُنظر: "التقريب" (٤١٤٥).

(٤) يُنظر: "التقريب" (٣٩٦٧).

(٥) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٣/٦، "المجروحين" لابن حبان ١٥٤/٢، "الكاشف" ٦٧٣/١، "التقريب"، وتحريره (٤٢٤٨).

(٦) يُنظر: "العلل" لابن أبي حاتم (٤٨٥/١/مسألة ٥٩). ورواه الدارقطني عن ابن أبي حاتم كما في "السنن" (١٩٠/١).

وأسنده البيهقي إلى الدارقطني في "السنن الكبرى" (٩١/١).

(٧) يُنظر: "النفقات" لابن حبان (٣٠٤/٨).

في الحديث رقم (٥٢)، فلترجع.

خامساً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قال المصنّف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن الرُّحَيْلِ إِلَّا شُجَاعُ بنِ الوليد.

قلتُ: ومن خلال ما سبق في التخرّيج يَبَيِّنُ صحة ما قاله المصنّف ﷺ، فقد أخرجهُ أحمد بن منيع - كما في "اتحاف الخيرة المهرة" (٥٦٧) -، وأبو الحسين ابن جُميع الصيداوي في "معجم شيوخه" (ص/٢٧٩) عن أبي عَسَّان مالك بن يحيى، كلاهما (ابن منيع، وأبو عَسَّان) عن أبي بَدْر شُجَاع بن الوليد عن الرُّحَيْلِ بن مُعَاوية عن يزيد الرِّقَاشي، ولم يُنفرد به الرُّحَيْلِ عن يزيد، بل تابعه جماعة كما سبق في التخرّيج، والله أعلم.



[٥٢١/١٢١] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ ، قَالَ : نَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ ، قَالَ : نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ ، وَبِشْرُ بْنُ الْمُفْضَلِ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، كُلُّهُمْ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ حُثَيْمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا نِكَاحَ إِلَّا بِإِذْنِ وَلِيِّ مُرْشِدٍ ، أَوْ سُلْطَانٍ » .
* لم يرو هذا الحديث مُسْنَدًا عن سُفْيَانَ إِلَّا ابْنُ دَاوُدَ ، وَبِشْرُ ، وَابْنُ مَهْدِيٍّ ، تَفَرَّدَ بِهِ : الْقَوَارِيرِيُّ .

هذا الحديث مداره على سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: سُفْيَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ حُثَيْمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ (مرفوعاً).
الوجه الثاني: سُفْيَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ حُثَيْمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ (موقوفاً).

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: - الوجه الأول: سُفْيَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ ، عَنْ ابْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ (مرفوعاً).

أ - تخريج الوجه الأول:

- أخرجه الضياء المقدسي في "المختارة" (٢٢٣)، من طريق الطبراني، عن أحمد بن القاسم، به.
- وأخرجه الطبراني في "الكبير" (١٢٤٨٣) - ومن طريقه الضياء في "المختارة" (٣٣٣) - ، قال: حدَّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ الْقَوَارِيرِيُّ ، ثنا ابْنُ مَهْدِيٍّ ، وَبِشْرُ بْنُ الْمُفْضَلِ ، عَنْ سُفْيَانَ ، بِهِ .
- والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٣٧١٣)، من طريق مُعَاذِ بْنِ الْمُثَنَّى ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ ، بِهِ ؛ لَكِنَّهُ قَالَ : عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - .
- قال البيهقي: كذا قال أبو الْمُثَنَّى مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى ، وَرَوَاهُ غَيْرُهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْقَوَارِيرِيِّ ، فَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَيْرِ اسْتِثْنَاءٍ ، تَفَرَّدَ بِهِ الْقَوَارِيرِيُّ مَرْفُوعًا ، وَالْقَوَارِيرِيُّ ثِقَةٌ ، إِلَّا أَنَّ الْمَشْهُورَ أَنَّهُ مَوْثُوفٌ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ .
- والحافظ شرف الدين الدمياطي - كما في "البدر المنير" (٥٥٢/٧) - من طريق مُؤَمَّلِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، بِهِ . ثُمَّ قَالَ : قَالَ أَبُو الْفَتْحِ بْنُ أَبِي الْفَوَارِسِ الْحَافِظُ : هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ تَفَرَّدَ بِهِ مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ سُفْيَانَ ، وَالْمَحْفُوظُ عَنْ سُفْيَانَ مَوْثُوفٌ .
- قال الدمياطي: دَفَنَ مُؤَمَّلُ كِتَابَهُ ، وَكَانَ يُحَدِّثُ مِنْ حِفْظِهِ فَكَثُرَ خَطْوُهُ. (١)

متابعات للوجه الأول:

- أخرجه الدارقطني في "سننه" (٣٥٢١)، والبيهقي في "الكبرى" (١٣٧١٦)، من طريق عَدِيِّ بْنِ الْفَضْلِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ حُثَيْمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيِّ وَشَاهِدِي عَدْلٍ ، وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ أَنْكَحَهَا وَلِيُّيُ مَسْخُوطٌ عَلَيْهِ فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ » .

(١) قلت: ومؤمل بن إسماعيل "ضعيفٌ يُعتبر به"، تقدّم في الحديث رقم (١١١).

قال الدارقطني: زَعَعَهُ عَدِيُّ بنِ الْفَضْلِ، وَلَمْ يَرْفَعَهُ غَيْرُهُ.
وقال البيهقي: كذا رواه عَدِيُّ بنِ الْفَضْلِ وهو ضَعِيفٌ، وَالصَّحِيحُ مَوْثُوفٌ.
قلت: وعدي بن الفضل قال فيه الحافظ ابن حجر "متروك"^(١).

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).
(٢) عبيد الله بن عمر بن ميسرة، القواريري: "ثقة ثبت"، تقدّم في الحديث رقم (١١٤).
(٣) عبد الله بن داود بن عامر، أبو عبد الرحمن، الشعبي، الخريبي^(٢).
روى عن: سفيان الثوري، وسليمان الأعمش، وميسرة بن كدام، وآخرين.
روى عنه: القواريري، وبنّاد محمد بن بشّار، ومُسَدَّد بن مُسْرَهْد، وآخرون.
حاله: قال ابن معين: ثقة مأمون. وقال أبو زرعة، وابن سعد، والنسائي، والدارقطني، وابن قانع: ثقة.
وقال أبو حاتم: صدوق. وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال في "المشاهير": كان مُثَقَّنًا. وقال الذهبي: ثقة
حجة. وقال ابن حجر: ثقة عابد. فحاصله: "ثقة مُثَقَّنٌ". روى له الجماعة إلا مسلم^(٣).

(٤) بشر بن المفضل بن لاحق الرقاشي، أبو إسماعيل البصري.
روى عن: الثوري، وشعبة، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وآخرين.
روى عنه: القواريري، وأحمد بن حنبل، وابن المديني، وآخرون.
حاله: قال العجلي: ثقة ثبت حسن الحديث. وقال أحمد: إليه المنتهى في التثبت بالبصرة. وقال أبو حاتم،
وأبو زرعة، وابن سعد، والنسائي، والبزار: ثقة. وقال ابن حجر: ثقة ثبت عابد^(٤).

(٥) عبد الرحمن بن مهدي، أبو سعيد البصري.
روى عن: السفيانين، والحمّادين، وشعبة، ومالك، والناس.
روى عنه: القواريري، وابن معين، وابن المديني، والناس.
حاله: اتفقوا على أنه من أثبت أصحاب سفيان الثوري. وقال أبو حاتم: إمام ثقة، أثبت من يحيى بن
سعيد، وأثقف من وكيع، وكان عرض حديثه على سفيان الثوري. وقال علي بن المديني: أعلم الناس بالحديث.
وقال ابن حبان: كان من الحفاظ المُثَقَّنِينَ وأهل الورع في الدين ممن حفظ وجمع وتفقّه وصنّف وحدّث، وأبى

(١) يُنظر: "التقريب" (٤٥٤٥).

(٢) الخريبي: بضم الحاء وفتح الراء وسكون الياء، نسبة إلى خريبة البصرة. وسميت بذلك: لأن المرزبان ابنتها قصرًا، ثم
خرب، فبناها المسلمون، وسموها الخريبة. "المؤتلف والمختلف" (٩٣٧/٢)، "اللباب" ٤٣٧/١، "معجم البلدان" ٣٦٣/٢.
(٣) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٤٧/٥، "الثقات" لابن حبان ٦٠/٧، "مشاهير علماء الأمصار" (ص/١٩٣)، "تاريخ دمشق"
١٩/٢٨، "تهذيب الكمال" ٤٥٨/١٤، "الكاشف" ٥٤٩/١، "تهذيب التهذيب" ٢٠٠/٥، "التقريب" (٣٢٩٧).

(٤) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٢٤٧/١، "الجرح والتعديل" ٣٦٦/٢، "الثقات" ٩٧/٦، "التهذيب" ١٤٧/٤، "التقريب" (٧٠٣).

الرَّوَايَةَ إِلَّا عَنِ النَّقَاتِ. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: ثِقَّةٌ ثَبَّتْ حَافِظًا، عَارِفٌ بِالرِّجَالِ وَالْحَدِيثِ. (١)

(٦) سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: "ثِقَّةٌ حَافِظٌ فَقِيهٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٨٦).

(٧) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، أَبُو عُثْمَانَ الْمَكِّيُّ.

رَوَى عَنْ: سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَعَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، وَنَافِعِ مَوْلَى بْنِ عُمَرَ، وَآخَرِينَ.

رَوَى عَنْهُ: السُّفْيَانَانِ، وَزُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةٍ، وَآخَرُونَ.

حَالُهُ: قَالَ الْعَجْلِيُّ، وَابْنُ سَعْدٍ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ خَلْفُونَ: ثِقَّةٌ. وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: ثِقَّةٌ حُجَّةٌ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: مَا بِهِ بَأْسٌ، صَالِحُ الْحَدِيثِ. وَقَالَ ابْنُ حَبَّانَ: كَانَ يُخْطِئُ. وَقَالَ فِي "الْمَشَاهِيرِ": كَانَ مِنْ أَهْلِ الْفَضْلِ وَالنَّسْكِ وَالْفَقْهِ وَالْحِفْظِ. وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: عَزِيزُ الْحَدِيثِ، وَأَحَادِيثُهُ أَحَادِيثُ حَسَنٍ مِمَّا يَجِبُ أَنْ تُكْتَبَ عَنْهُ. وَقَالَ الْفَلَّاسُ: كَانَ يَحْيَى وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثَانِ عَنْهُ. وَقَالَ الْبَزَارُ: حَسَنُ الْحَدِيثِ لَا نَعْلَمُ أَحَدًا تَرَكَ حَدِيثَهُ. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: صَدُوقٌ. وَاسْتَشْهَدَ بِهِ الْبَخَارِيُّ فِي "الصَّحِيحِ"، وَمُسَلَّمٌ فِي الْمَتَابَعَاتِ، وَالْبَاقُونَ.

- وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ - مَرَّةً -: أَحَادِيثُهُ لَيْسَتْ بِالْقَوِيَّةِ. وَقَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ: مَنَكَرُ الْحَدِيثِ. وَقَالَ النَّسَائِيُّ - مَرَّةً -: لَيْنُ الْحَدِيثِ. وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: ضَعِيفٌ.

- وَحَاصِلُهُ: أَنَّهُ "ثِقَّةٌ"، لِمُوَافَقَةِ ذَلِكَ مَا قَالَهُ الْجُمْهُورُ، وَالْجَرَحُ فِيهِ غَيْرُ مُفَسَّرٍ فَيَقْدَّمُ التَّعْدِيلُ عَلَيْهِ. (٢)

(٨) سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: "ثِقَّةٌ ثَبَّتْ فِيهِ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٧٨).

(٩) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: "صَحَابِيُّ جَلِيلٌ مُكْتَرٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٥١).

ثَانِيًا: - الْوَجْهَ الثَّانِي: سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ

ابْنِ عَبَّاسٍ (مُوتَوْنَا).

أ- تَخْرِيجُ الْوَجْهِ الثَّانِي:

- أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي "المُصَنَّفِ" (١٠٤٨٣) - وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي "الكبرى" (١٣٧١٤) -، عَنْ النَّوْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «لَا نِكَاحَ إِلَّا بِإِذْنِ وُلِيِّ أَوْ سُلْطَانٍ».
- وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي "المُصَنَّفِ" (١٥٩٢٣)، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، بِهِ، وَفِيهِ: «أَوْ سُلْطَانٍ مُرْشِدٍ».

مَتَابَعَاتُ لِلْوَجْهِ الثَّانِي:

- أَخْرَجَهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ فِي "سننه" (٥٣٣) - وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي "الكبرى" (١٣٧١٥) -، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، بِهِ، وَزَادَ: «فَإِنْ أَنْكَحَهَا سَفِيهَةٌ مَسْخُوطٌ عَلَيْهِ فَلَا نِكَاحَ عَلَيْهِ».

(١) يُنْظَرُ: "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ٢٥١/١-٢٦٢ و ٢٨٩/٥-٢٩٠، "النَّقَاتُ" ٣٧٣/٨، "التَّهْذِيبُ" ٤٣١/١٧، "التَّقْرِيبُ" (٤٠١٨).

(٢) يُنْظَرُ: "النَّقَاتُ" لِلْعَجْلِيِّ ٤٦/٢، "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ١١٢/٥، "السَّنَنُ الصَّغْرَى" لِلنَّسَائِيِّ (حَدِيثٌ/٥١١٣)، "النَّقَاتُ" ٣٤/٥،

"مَشَاهِيرُ عُلَمَاءِ الْأَمْصَارِ" (ص/١١٢)، "الْكَامِلُ" ٢٦٨/٥، "التَّهْذِيبُ" ٢٧٩/١٥، "الْمِيزَانُ" ٤٥٩/٢، "مَسْنَدُ الْبَزَارِ"

(حَدِيثٌ/٥٠٩٢)، "تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ" ٣١٥/٥، "الْإِلْزَامَاتُ وَالتَّبَعُ" لِلدَّارِقُطْنِيِّ (ص/٣٥٢)، "التَّقْرِيبُ" (٣٤٦٦).

▪ وأخرجه البيهقي في "الكبرى" (١٣٦٥٠)، وفي "المعرفة" (١٣٥٤٨)، من طريق الشافعي، قال: أنبأ مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ خُنَيْمٍ، بِهِ، وَزَادَ فِيهِ: "وَشَاهِدِي عَدْلًا".

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (بإسناد ابن أبي شيبة):

- (١) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي: ثقة حافظ عابد^(١).
- (٢) سفيان الثوري: ثقة حافظ فقيه، تقدم في الحديث رقم (٨٦).
- (٣) عبد الله بن عثمان بن خثيم، أبو عثمان المكي: ثقة، تقدم في الوجه الأول.
- (٤) سعيد بن جبير: ثقة ثبت فقيه، تقدم في الحديث رقم (٧٨).
- (٥) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب: صحابي جليل مكثر، تقدم في الحديث رقم (٥١).

ثالثاً- النظر في الخلاف في هذا الحديث:

مما سبق يتبين أن الحديث مداره على سفيان الثوري، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: سفيان، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس (مرفوعاً).
الوجه الثاني: سفيان، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس (موقوفاً).
والذي يظهر - والله أعلم - أن الوجه الثاني هو الأشبه والأقرب للصواب؛ للقرائن الآتية:

- أ- ترجيح الأئمة للوجه الثاني: كالبيهقي، والدارقطني، وأبي الفتح بن أبي الفوارس - كما سبق بيانه -.
- ب- الوجه الثاني ثوبع عليه الثوري بأسانيد صحيحة، بخلاف الوجه الأول فمتابعاته ضعيفة الإسناد.
- ت- أن الوجه الأول رواه عبيد الله بن عمر القواريري - وهو متفق على توثيقه - عن جماعة من الثقات، عن سفيان الثوري، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس مرفوعاً، هكذا رواه عنه اثنان جازمين بالرفع، ورواه عنه ثالث وفيه التردد برفع الحديث، فيبدو أنه وقع له تردد في رفعه بعد أن كان جازماً بالرفع، وقد خالفه في رفع الحديث عن سفيان الثوري وكيع وعبد الرزاق - كما سبق -، ولهذا قال البيهقي: تفرّد به القواريري مرفوعاً، والقواريري ثقة إلا أن المشهور بهذا الإسناد موقوف على ابن عباس، ورواية ثقتين بوقف الحديث أولى من رواية ثقة واحد برفعه، وخاصة إذا تردد في رفعه في بعض الأوقات. ثم إذا ارتقينا درجة في سلم الإسناد لوجدنا مسلم بن خالد وجعفر بن الحارث يرويان الحديث عن ابن خثيم موقوفاً، وهذا يؤكد صحة رواية هذين الثقتين، وأن الثالث قد وهم، والله أعلم.

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مما سبق يتبين أن الحديث بإسناد الطبراني "شاذ"؛ لأجل عبيد الله بن عمر القواريري، فهو وإن كان ثقة؛ لكنه تفرّد به عن عبد الرحمن بن مهدي وبشر بن المفضل وعبد الله بن داود، مع مخالفته لما رواه الثقات

(١) يُنظر: "التقريب" (٧٤١٤).

عن سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، بَلْ وَخَالَفَ مَا رَوَاهُ النَّقَّاتُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ غَيْرِ الثَّوْرِيِّ.
قال البيهقي: نَقَرَدَ بِهِ الْفَوَارِيرِيُّ مَرْفُوعًا، وَالْفَوَارِيرِيُّ ثِقَةٌ، إِلَّا أَنَّ الْمَشْهُورَ أَنَّهُ مَوْثُوفٌ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ.

بينما قال الهيثمي: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.^(١) وقال ابن حجر: إسناده حسن.^(٢)

وعزه السيوطي إلى البيهقي من حديث ابن عباس، ورمز له بالصحة.^(٣)

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

ومِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مِنْ وَجْهِهِ الرَّاجِحِ - بِالْوَجْهِ الثَّانِي - "صَحِيحٌ" مَوْثُوفًا عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه.

شواهد للحديث:

وللحديث جملة من الشواهد^(٤)، من أمثلها:

▪ ما أخرجه أبو داود، والترمذي، وغيرهما، بإسنادٍ صحيحٍ عن أبي إسحاق، عن أبي بُرْدَةَ، عن أبي موسى رضي الله عنه، أَنَّ

النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيِّ ».^(٥)

(١) يُنظَرُ: "مَجْمَعُ الزَّوَانِدِ" (٢٨٦/٤).

(٢) يُنظَرُ: "فَتْحُ الْبَارِي" (١٩١/٩).

(٣) يُنظَرُ: "الْجَامِعُ الصَّغِيرُ" (ص/٥٨٦).

(٤) وَلِمَزِيدٍ مِنَ الشَّوَاهِدِ، يُنظَرُ: "نَصَبُ الرَّايَةِ" (١٨٣/٣-١٩٠)، "الْبَدْرِ الْمُنِيرُ" (٥٤٣/٧-٥٦٩)، "مَجْمَعُ الزَّوَانِدِ" (٢٨٥/٤)، "إِرْوَاءُ الْغَلِيلِ" (٢٣٥/٦-٢٤٣)، "التَّحْقِيقُ الْجَلِيُّ لِحَدِيثِ لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيِّ" د/مفلح بن سليمان الرشيد، "حديث لا نكاح إلا بولي - رواية ودراية" د/صلاح الدين بن أحمد الإدليبي.

(٥) أَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ فِي "مُسْنَدِهِ" (٥٢٥)، وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ فِي "سُنَنِهِ" (٥٢٧)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي "الْمُصَنَّفِ" (١٥٩٣٧) وَ (٣٦١١٩)، وَأَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" (١٩٥١٨ وَ ١٩٧١٠ وَ ١٩٧٤٦)، وَالدَّارِمِيُّ فِي "سُنَنِهِ" (٢٢٢٨ وَ ٢٢٢٩)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي "سُنَنِهِ" (١٨٨١) ك/النكاح، ب/لا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيِّ، وَأَبُو دَاوُدَ فِي "سُنَنِهِ" (٢٠٨٥) ك/النكاح، ب/في الولي، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي "سُنَنِهِ" (١١٠١) ك/النكاح، ب/لا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيِّ، وَالبَزَّازُ فِي "مُسْنَدِهِ" (٣١٠٥-٣١١٦)، وَأَبُو يَعْلَى فِي "مُسْنَدِهِ" (٧٢٢٧)، وَابْنُ حَبَّانَ فِي "صَحِيحِهِ" (٤٠٧٧ وَ ٤٠٧٨ وَ ٤٠٨٣ وَ ٤٠٩٠)، وَالتَّطْبَرَانِيُّ فِي "الْأَوْسَطِ" (٦٨١ وَ ٧٩٠٠)، وَالدَّارِقُطَنِيُّ فِي "سُنَنِهِ" (٣٥١٤) وَ (٣٥١٨)، وَالحَاكِمُ فِي "المُسْتَدْرَكِ" (٢٧١٠-٢٧١٦)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي "الكَبْرَى" (١٣٦١١-١٣٦٣٠).

وَاخْتَلَفَ فِيهِ عَلَى أَبِي إِسْحَاقَ فِي وَصْلِهِ وَإِرْسَالِهِ، وَقَدْ تَنَازَعَ الْأُئِمَّةُ فِي أَيُّهُمَا أَصَحُّ، حَدِيثُ إِسْرَائِيلَ، وَقَدْ وَصَلَهُ، أَمْ حَدِيثُ سُفْيَانَ وَشُعْبَةَ، وَقَدْ أَرْسَلَهُ؟ وَالَّذِي مَالَ إِلَيْهِ جَمْعُهُرُ الْحَفَاطِ أَنَّ حَدِيثَ إِسْرَائِيلَ أَصَحُّ - أَيُّ الْمَوْصُولِ -، فَقَالَ الْبَخَارِيُّ فِيمَا نَقَلَهُ عَنْهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي "السَّنَنِ الْكَبْرَى" (١٧٥/٧): الزيادة من الثقة مقبولة، وإسرائيل بن يونس ثقة، وإن كان شعبة والثوري أرسلاه، فإن ذلك لا يضر الحديث. وقال الترمذي: وَرِوَايَةُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ رَوَوْا عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: « لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيِّ »، عِنْدِي أَصَحُّ. وَقَالَ الْبَزَّازُ: وَالْحَدِيثُ لِمَنْ زَادَ إِذَا كَانَ حَافِظًا، وَإِسْرَائِيلُ حَافِظٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ... فَالْحَدِيثُ عِنْدَنَا قَدْ تَوَاصَلَتْ بِهِ الْأَخْبَارُ فِي اتِّصَالِهِ وَرَفْعِهِ وَإِنْ قَصَرَ بِهِ مَقْصَرٌ، فَالْخَبَرُ ثَابِتٌ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَقَالَ ابْنُ حَبَّانَ: سَمِعَ هَذَا الْخَبَرَ أَبُو بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى مَرْفُوعًا، فَمَرَّةً كَانَ يُحَدِّثُ بِهِ عَنْ أَبِيهِ مُسْنِدًا، وَمَرَّةً يُرْسَلُهُ، وَسَمِعَهُ أَبُو إِسْحَاقَ مِنْ أَبِي بُرْدَةَ مُرْسَلًا وَمُسْنِدًا مَعًا، فَمَرَّةً كَانَ يُحَدِّثُ بِهِ مَرْفُوعًا وَتَارَةً مُرْسَلًا، فَالْخَبَرُ صَحِيحٌ مُرْسَلًا وَمُسْنِدًا مَعًا لَا شَكَّ، وَلَا ارْتِيَابَ فِي صِحَّتِهِ. وَقَالَ الْحَاكِمُ: هَذِهِ الْأَسَانِيدُ كُلُّهَا صَحِيحَةٌ، وَقَدْ عَلَوْنَا فِيهِ عَنْ إِسْرَائِيلَ، وَقَدْ وَصَلَهُ الْأُئِمَّةُ الْمُتَقَدِّمُونَ الَّذِينَ

خامساً:- النظر في كلام المصنف عليه السلام على الحديث:

قال المصنف: لم يروه مُسندًا عن سُفيانِ إلا ابن داود، وبشر، وابن مهدي، تفرد به: القواريريُّ.

أما قوله: "لم يروه مُسندًا عن سُفيانِ إلا ابن داود، وبشر، وابن مهدي":

قلت: بل تابعهم مؤمل بن إسماعيل، فرواه عن سُفيان الثوري مرفوعًا - كما سبق في التخرّيج -.

وزعم أبو الفتح بن أبي الفوارس - كما سبق في التخرّيج - أنّ الحديث غريبٌ من حديث سُفيان الثوري

عن أبي عُثمان تفرّد به مؤمل بن إسماعيل عن سُفيان - أي مرفوعًا -؛ وقوله مُتَعَقَّبٌ برواية الثلاثة.

وأما قوله: "تفرّد به: القواريريُّ":

أي تفرّد به عن ابن داود، وبشر، وابن مهدي؛ ومما سبق في التخرّيج يبيّن صحة ذلك.

وقد وافقه على ذلك الإمام البيهقي، فقال: تفرّد به القواريريُّ مرفوعًا، والقواريريُّ ثقةٌ، إلا أنّ المشهور أنّه

مؤثوفٌ على ابن عباس.

سادساً:- التعليق على الحديث:

قال الإمام الترمذي: والعملُ في هذا الباب على حديثِ النَّبِيِّ: « لا نِكَاحَ إلا بوليٍّ » عندَ أهلِ العِلْمِ مِنْ

أَصْحَابِ النَّبِيِّ عليه السلام، مِنْهُمْ: عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَابْنُ عَبَّاسٍ وَأَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنهم وَغَيْرُهُمْ.

وهكذا روي عن بعضِ فُفَهَاءِ التَّابِعِينَ أَنَّهُمْ قَالُوا: لا نِكَاحَ إلا بوليٍّ، مِنْهُمْ: سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَالْحَسَنُ

الْبَصْرِيُّ، وَشَرِيحٌ، وَأَبِرَاهِيمَ النَّخَعِيُّ، وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَغَيْرُهُمْ.

يُنزَلُونَ فِي رِوَايَاتِهِمْ، عَنْ إِسْرَائِيلَ مِثْلُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، وَوَكَيْعٍ، وَيَحْيَى بْنِ آدَمَ وَيَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ وَغَيْرُهُمْ،

وَقَدْ حَكَمُوا لِهَذَا الْحَدِيثِ بِالصِّحَّةِ ... وَرَوَى بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ، قَالَ: حَدِيثُ إِسْرَائِيلَ صَحِيحٌ فِي « لا نِكَاحَ إلا

بِوَلِيِّ »؛ وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الذَّهَلِيِّ، قَالَ: حَدِيثُ إِسْرَائِيلَ صَحِيحٌ عِنْدِي ... ثُمَّ قَالَ الْحَاكِمُ: لَسْتُ أَعْلَمُ بَيْنَ أُمَّةٍ هَذَا

الْعِلْمَ خِلَافًا عَلَى عَدَالَةِ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، وَإِنَّ سَمَاعَهُ مِنْ أَبِي بُزْدَةَ مَعَ أَبِيهِ صَحِيحٌ، ثُمَّ لَمْ يَخْتَلَفْ عَلَى يُونُسَ فِي وَصْلِ

هَذَا الْحَدِيثِ، فَفِيهِ الدَّلِيلُ الْوَاضِحُ أَنَّ الْخِلَافَ الَّذِي وَقَعَ عَلَى أَبِيهِ فِيهِ مِنْ جِهَةِ أَصْحَابِهِ، لَا مِنْ جِهَةِ أَبِي إِسْحَاقَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ ...

إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَدْ اسْتَدَلَّنَا بِالرِّوَايَاتِ الصَّحِيحَةِ، وَيَأْقُوِيلُ أُمَّةٌ الْعِلْمَ عَلَى صِحَّةِ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى، بِمَا فِيهِ غَنِيَّةٌ لِمَنْ تَأَمَّلَهُ.

وقال المروزي: سألت أحمد ويحيى عن حديث لا نكاح إلا بولي؟ فقالوا: صحيح. نقله ابن قدامة في المغني (٩/ ٣٤٥).

ويُنظر لزامًا "البدر المنير" (٥٤٣/٧-٥٦٩)، وفيه قال ابن الملقن: هذا الحديث رواه ثلاثون صحابيًا، وقال: فهؤلاء ثلاثون

صحابيًا رَووا هَذَا الْحَدِيثَ؛ فَلَا يَعدِلُ عَنْهُ، وَاللَّهُ الْمُوفِقُ لِلصَّوَابِ. وقال المناوي: وقد أفرد الهميطي طريقه بتأليف. وبالغ في

القول، فقال: وهو متواتر. يُنظر: "فيض القدير" (٤٣٧/٦)، ويُنظر: "نظم المتناثر" (ص/١٤٧). ولا شك أنّ دعوى التواتر

بعيدة كل البعد عن التحقيق العلمي، والدراسة الدقيقة لجميع طرق الحديث. والحديث صححه الألباني في "إرواء الغليل" بمجموع

طرقه، وشواهد، فقال: وخلاصة القول أن الحديث صحيح بلا ريب، فإن حديث أبي موسى قد صححه جماعة من الأئمة كما

عرفت ... وإذا نظرنا إلى الحديث من مجموع هذه الطرق والشواهد فإن القلب يطمئن لصحته، لاسيما وقد صح عن ابن عباس

موقوفًا عليه - كما سبق -، ولم يُعرف له مخالف من الصحابة، وقد روى ابن عدي في "الكامل" (١٥٦/٢) عن الإمام أحمد

رحمه الله أنه قال: أحاديث: " أفطر الحاجم والمحجوم "، و" لا نكاح إلا بولي "، يشد بعضها بعضا، وأنا أذهب إليها.

وَبِهَذَا يَقُولُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَالْأَوْزَاعِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، وَمَالِكٌ، وَالشَّافِعِيُّ، وَأَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ.^(١)
وأخرج الترمذي في "سننه" عن ابن عباس، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "الْأَيْمُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا، وَالْبِكْرُ تُسَأَدُّ فِي نَفْسِهَا،
وَإِذْنُهَا صُمَاتُهَا".^(٢) قَالَ الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، رَوَاهُ شُعْبَةُ، وَالثَّوْرِيُّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ؛ وَقَدْ اخْتَجَّ
بَعْضُ النَّاسِ فِي إِجَازَةِ النِّكَاحِ بِغَيْرِ وَلِيٍّ بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَلَيْسَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مَا اخْتَجُّوا بِهِ لِأَنَّهُ قَدْ رُوِيَ مِنْ
غَيْرِ وَجْهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ « لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ »، وَهَكَذَا أَفْتَى بِهِ ابْنُ عَبَّاسٍ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «
لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ»، وَإِنَّمَا مَعْنَى قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: "الْأَيْمُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا" عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ: أَنَّ الْوَلِيَّ لَا يُرَوِّجُهَا
إِلَّا بِرِضَاهَا وَأَمْرِهَا، فَإِنْ زَوَّجَهَا فَالنِّكَاحُ مَفْسُوخٌ عَلَى حَدِيثِ خَنْسَاءَ بِنْتِ خَدَّامٍ، حَيْثُ زَوَّجَهَا أَبُوهَا وَهِيَ تَيْبٌ
فَكَرِهَتْ ذَلِكَ، فَزَدَّ النَّبِيُّ ﷺ نِكَاحَهُ.^(٣)



(١) يُنظر: "السنن" للإمام الترمذي عقب الحديث رقم (١١٠٢).

(٢) أخرجه الترمذي في "سننه" (١١٠٨)، ك/النكاح، ب/مَا جَاءَ فِي اسْتِئْثَارِ الْبِكْرِ وَالتَّيِّبِ.

(٣) يُنظر: "السنن" للإمام الترمذي عقب الحديث رقم (١١٠٨).

[٥٢٢/١٢٢] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا أَبُو مَعْمَرٍ الْقَطِيعِيُّ، قَالَ: نَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ

يَحْيَى الْبَدَيْ^(١)، عَنْ حَبِيبِ بْنِ يَسَارٍ.

عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ لَمْ يَأْخُذْ شَارِبَهُ فَلَيْسَ مِنَّا ». »

* لم يرو هذا الحديث عن زكريا بن يحيى إلا جريراً.

أولاً:- تخريج الحديث:

■ أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنّف" (٢٥٤٩٣)، وفي "المسند" (٥١٨) - ومن طريقه أبو الفضل الزُّهري في "حديثه" (٢١٤) -، وأحمد في "مسنده" (١٩٢٦٣ و ١٩٢٧٣)، ومحمد بن أسلم الطوسي في "الأربعون" (٤١)، وعبد بن حميد في "مسنده" (٢٦٤)، والفسوي في "المعرفة والتاريخ" (٢٣٣/٣) - ومن طريقه البيهقي في "شعب الإيمان" (٦٤٤٥) -، والترمذي في "سننه" (٢٧٦١) ك/الأدب، ب/ ما جاء في قَصِّ الشَّارِبِ، والبزار في "مسنده" (٤٣٣٢)، والنسائي في "السنن الكبرى" (١٤) ك/الطهارة، ب/ قَصُّ الشَّارِبِ، وأيضاً برقم (٩٢٤٨) ك/الزينة، ب/ إحقاء الشَّارِبِ، وإعفاء اللِّحَى، وفي "السنن الصغرى" (١٣)، (٥٠٤٧) - ومن طريقه القضاعي في "مسند الشهاب" (٣٥٧، ٣٥٨)، والسَّمْعَانِي فِي "أَدَبِ الْإِمْلَاءِ وَالِاسْتِمْلَاءِ" (٢٨/١) -، وأبو بكر بن الخَلَّال فِي "السنة" (١٤٥١)، والعُقَيْلِي فِي "الضعفاء الكبير" (١٥٩/٤)، وابن حَبَّان فِي "صحيحه" (٥٤٧٧)، والطبراني فِي "الكبير" (٥٠٣٣ و ٥٠٣٤ و ٥٠٣٦) - ومن طريقه بالموضع الأول أبو نُعَيْم فِي "معرفة الصحابة" (٢٩٨٠)، والمزي فِي "تهذيب الكمال" (٤٠٦/٥) -، وابن عدي فِي "الكامل" (٨٧/٨)، والقضاعي فِي "مسند الشهاب" (٣٥٦)، والبيهقي فِي "الآداب" (٦٩٢)، وابن عبد البر فِي "التمهيد" (٦٣/٢١) و (١٤٤/٢٤)، والخطيب البغدادي فِي "تاريخ بغداد" (٢٢٥/١٣).
كلهم من طُرُقِ عِدَّةٍ عن يوسف بن صُهَيْب الكِنْدِي - من أصح الأوجه عنه^(٢) -، عن حَبِيبِ بْنِ يَسَارٍ، به.^(٣) الأكثرون بلفظه، والبعض بنحوه بلفظ: « مَنْ لَمْ يَأْخُذْ مِنْ شَارِبِهِ فَلَيْسَ مِنَّا ». »

(١) البَدَيْ: بفتح الباء المنقوطة بوحدة، وتشديد الدال المهملة، نسبة الى بنى بداء وهو بطن من حمير نزل الكوفة. هكذا ضبطه السَّمْعَانِي فِي "الأنساب" ١١١/٢، بينما قال ابن ناصر الدين الدَّمَشْقِي فِي "توضيح المشتبه" (٤٩/٩): وجدت نسبته: البَدَيْ: بضم الموحدة، مع التشديد في الدال، في "تاريخ" يحيى بن معين، رَوَايَةُ عَبَّاسِ الدَّورِيِّ. وضبطه كذلك الحافظ ابن حجر فِي "لسان الميزان" (٥١٣/٣)، بضم الباء. وقال الشيخ/ عبد الفتاح أبو غُدَّة فِي تعليقه على "لسان الميزان" (٥٠٦/٣): بأنَّه وجده فِي بعض النُّسخ مضبوطاً بضم الباء.

(٢) يُنظر: "شرح مُشْكِلِ الْآثَارِ" للطحاوي (١٣٤٩)، و"العلل" للدارقطني (٤٤٢/١٢/مسألة ٢٨٧٨).

(٣) والحديث أخرجه العُقَيْلِي فِي "الضعفاء الكبير" (١٥٩/٤)، والطبراني فِي "المعجم الكبير" (٥٠٣٥)، وفي "الأوسط" (٣٠٢٧)، وفي "الصغير" (٢٧٨)، وابن عدي فِي "الكامل" (٨٦/٨)، كلهم من طريق مُصْعَبِ بْنِ سَلَامِ التَّمِيمِي، قال: حدَّثنا

وقال الترمذي: هذا حديثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وقال البزار: وهذا الحديث لا نعلم أحداً يُحَدِّثُ به عن النَّبِيِّ ﷺ إلا زَيْدُ بنَ أَرْقَمَ، ولا نعلم له إسناداً إلا هذا الإسناد. (١)

ثانياً: - دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن القاسم بن مُسَاوِر، الجَوْهَرِي: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٠١).
- (٢) إسماعيل بن إبراهيم، أبو مَعَمَّر القَطِيعِي: "ثِقَّةٌ، مَأْمُونٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٠٩).
- (٣) جَرِير بن عبد الحميد بن قُرْط الضَّبِّي، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِي. روى عن: زكريا بن يحيى البَدِّي، وسليمان الأعمش، ومُغِيرَةَ بن مِقْسَم الضَّبِّي، وآخرين. روى عنه: أبو مَعَمَّر القَطِيعِي، وأحمد بن حنبل، وعبد الله بن المبارك، وآخرون. حاله: قال ابن سعد، والعجلي، والنسائي، والدارقطني: ثِقَّةٌ. وقال أبو حاتم: ثِقَّةٌ يُحْتَجُّ به. وقال أبو زرعة، وابن خِرَاش: صدوقٌ. وقال اللالكائي: مُجَمَّعٌ على ثِقَّتِهِ. وقال الذهبي: كان النَّاسُ يَرْحَلُونَ إليه لِعِلْمِهِ وإِتْقَانِهِ، وهو ثِقَّةٌ مُحْتَجٌّ به في كتب الإسلام كلها. وقال ابن حجر: ثِقَّةٌ صَحِيح الكتاب. وروى له الجماعة. (٢)
- (٤) زَكْرِيَّا بن يَحْيَى بن حَكِيم، أبو يحيى الكوفي، الحَبَطِيُّ، الكِنْدِيُّ، البُدِّي. يُنسب كثيراً لجدّه. روى عن: حبيب بن يسار، وإبراهيم النَّخَعِي، والشَّعْبِي، وآخرين. روى عنه: جرير بن عبد الحميد، وعمرو بن النُّعْمَان الباهلي، وغَسَّان بن الرَّبِيع، وآخرون. حاله: قال ابن المديني: هَالِكٌ. وقال أحمد: ليس بشيء، ترك النَّاسُ حديثه. وقال ابن معين: ليس بشيء.

الرِّبْرِقَانُ السَّرَّاجُ، عن حبيب بن يسار، عن زيد بن أرقم الحديث. وقال الطبراني: لم يَرَوْه عن الزُّبَيْرَانَ إلا مُصْعَبُ بن سَلَامٍ. وأخرجه العقيلي وابن عدي في ترجمة مُصْعَبِ هذا، وكلاهما عن الإمام أحمد أنه قال: مُصْعَبُ بن سَلَامٍ انقلبت عليه أحاديث يوسف بن صُهَيْبٍ، جعلها عن الزُّبَيْرَانَ السَّرَّاجِ. ثُمَّ رواه ابن عدي من طريق يوسف بن صُهَيْبٍ، وقال: وهذا هو الصواب. (١) قُلْتُ: أمَّا قوله: "لا نعلم أحداً يُحَدِّثُ به عن النَّبِيِّ ﷺ إلا زَيْدُ بنَ أَرْقَمَ": إن كان يُقصدُ به من وجهٍ صحيح فنعم - فلم أقف على حدٍ بحثي على أحدٍ رواه بهذا اللفظ إلا زيد بن أرقم -، ولعلَّ هذا هو مُرادُ الإمام رحمه الله. وأمَّا إن كان يقصد بذلك مُطلقاً ففيه نظر؛ فأخرجه الإمام أحمد في "مسنده" (٢٣٤٨٠) قال: حَدَّثَنَا حَسَنُ بن موسى، حَدَّثَنَا ابن لهيعة، حَدَّثَنَا يزيد بن عمرو المعافري، عن رجل من بني غَفَارٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "مَنْ لَمْ يَخْلُقْ عَانَتَهُ، وَيَقْلَمْ أَظْفَارَهُ، وَيَجْرُ شَارِبَهُ فَلَيْسَ مِنَّا". وفي "سنده ابن لهيعة، والرجل من بني غَفَارٍ لم يُسم، وليس فيه ما يدل على صحبته. ويُنظر: "الضعيفة" (٤٦٥٤).

وأمَّا قوله: "ولا نعلم له إسناداً إلا هذا الإسناد": فالإمام البزار أخرجه عن عمرو بن علي الصيرفي، قال: حَدَّثَنَا المُعْتَمِر بن سليمان، قَالَ: حَدَّثَنَا يُوْسُفُ بن صُهَيْبٍ عن حبيب بن يسار، عن زيد بن أرقم، فإن كان يقصد به مُطلقاً من أول السند برواية عمرو بن علي عن المُعْتَمِر بن سليمان، عن يوسف بن صُهَيْبٍ، ففيه نظر؛ لأنَّه قد روي من طُرُقٍ عدَّةٍ عن يوسف بن صُهَيْبٍ غير طريق المُعْتَمِر كما هو واضحٌ وبيِّنٌ في التخریج؛ لكن لعل مُرادُ الإمام رحمه الله يقصد بالإسناد: أي رواية يوسف عن حبيب عن زيد؛ فالحديث لم يثبت من وجه صحيح إلا بهذا الوجه كما سبق بيانه، وإلا فقد ورد من طُرُقٍ أخرى عن حبيبٍ بغير هذا الوجه، لكن في سندها مقال. والله تعالى أعلم.

(٢) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٢٦٧/١، "الجرح والتعديل" ٥٠٦/٢، "الثقات" لابن حبان ١٤٥/٦، "الإرشاد" للخليلي ٥٦٨/٢، "تهذيب الكمال" ٥٤٠/٤، "تاريخ الإسلام" ٨٢١/٤، "التقريب" (٩١٦).

وقال أيضاً: ليس بثقة. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، ليس بقوي. وقال ابن حبان: يروي عن الأثبات ما لا يشبه أحاديثهم حتى يسبق إلى القلب أنه المُنعم لها لا يجوز الاحتجاج بِخَبْرِهِ. وقال ابن عدي: قليل الحديث. وقال الدارقطني: ضَعِيفٌ. فحاصله: أنه "هالكٌ، ليس بشيء".^(١)

٥) حبيب بن يسار الكندي الكوفي.

روى عن: زيد بن أرقم، وعبد الله بن أبي أوفى، وعبد الله بن عباس، وآخرين.

روى عنه: زكريا بن يحيى، وعمارة الأحمر، ويوسف بن صهيب، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وأبو زرعة، وأبو داود، والذهبي، وابن حجر: ثقة.^(٢)

٦) زيد بن أرقم بن زيد بن قيس بن النعمان، الأنصاري، الخزرجي.

روى عن: النبي ﷺ، وعن علي بن أبي طالب.

روى عنه: حبيب بن يسار، وأنس بن مالك، وأبو إسحاق السبيعي، وآخرون.

غزا مع رسول الله ﷺ سبع عشرة غزوة، واستُصغر يوم أحد، وكان يتيماً في حجر عبد الله بن راحة. وكانت وفاته، في سنة ثمان وستين. وروى له الجماعة.^(٣)

ثالثاً: - الحكم على الحديث:

مما سبق يتبين أن الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف جداً"؛ لأجل زكريا بن يحيى البُدِّي، قال ابن المديني: هالكٌ. وقال أحمد وابن معين: ليس بشيء. فلا يُعتبر بها.

مُتابعات للحديث: هذا الحديث قد ثبت من عدة طرقٍ عن يوسف بن صُهَيْب عن حبيب بن يسار عن زيد بن أرقم، به؛ وعليه فالحديث عن زيد بن أرقم بهذا الوجه "صحيح لذاته"، والله أعلم.

قال الإمام الترمذي - عقب تخريجه للحديث - : هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وقال ابن حجر: أخرجه الترمذي والنسائي من حديث زيد بن أرقم مرفوعاً وسنده قوي.^(٤) وعزاه السيوطي إلى أحمد والترمذي والنسائي، ورمز له بالحسن.^(٥) وقال العجلوني: رواه أحمد والترمذي - وصححه - والنسائي بسند قوي عن زيد بن أرقم.^(٦) وقال الألباني: إسناده جيدٌ.^(٧)

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٥٩٦/٣ و ٦٠٢/٣، "المجروحين" ٣١٤/١، "الكامل" ١٧١/٤، "ميزان الاعتدال" ٧٢/٢ و ٧٥/٢، "لسان الميزان" ٥٠٥/٣.

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١١١/٣، "الثقات" ١٤٣/٤، "تهذيب الكمال" ٤٠٥/٥، "الكاشف" ٣١٠/١، "التقريب" (١١٠٩).

(٣) يُنظر: "الاستيعاب" ٥٣٥/٢، "أسد الغابة" ٣٤٢/٢، "تهذيب الكمال" ٩/١٠، "الإصابة" ٦٨/٤.

(٤) يُنظر: "فتح الباري" (٣٣٧/١٠).

(٥) يُنظر: "الجامع الصغير" (٩٠١٦).

(٦) يُنظر: "كشف الخفاء" (٢٧٨٦).

(٧) يُنظر: تعليقه على "مشكاة المصابيح" (٤٤٣٨).

رابعاً:- النظر في كلام المصنف رحمه الله على الحديث:

قال المصنف رحمه الله: لم يرو هذا الحديث عن زكريا بن يحيى إلا جريراً.

قلت: ومن خلال ما سبق في التخريج يتضح صحة قول المصنف رحمه الله.

خامساً:- التعليق على الحديث:

اتفق الفقهاء على أن الأخذ من الشارب من الفطرة؛ لما ورد عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " الفطرة خمس - أو خمس من الفطرة - الختان والاستحداد وتقليم الأظفار وتنف الإبط وقص الشارب" (١).

واتفقوا كذلك على أن الأخذ من الشارب من السنة، للحديث السابق، ولحديث الباب.

قال النووي: وأما قص الشارب فمتفق على أنه سنة. (٢)

وفي "طرح التثريب": الحديث فيه استحباب قص الشارب، وهو مجمع على استحبابه، وذهب بعض

الظاهرية إلى وجوبه لما رواه أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم «قصوا الشوارب» (٣)، وعند مسلم بلفظ: «جروا الشوارب» (٤). (٥)

وقال المناوي: أخذ بظاهره جمع فأوجبوا قصه، والجمهور على الندب. (٦)

لكن اختلف الفقهاء في ضابط الأخذ من الشارب، هل يكون بالقص أم بالخلق أم بالإحفاء؟

وفصل القول في ذلك الإمام ابن القيم رحمه الله، فقال: واختلف السلف في قص الشارب وخلقها أيهما أفضل؟ فقال مالك: يؤخذ من الشارب حتى تبدو أطراف الشفة، وهو الإطار، ولا يجزئه فيمثلة بنفسه. وقال: أشهد في خلق الشارب أنه بدعة، وأرى أن يوجع ضرباً من فعله.

وقال الطحاوي: ولم أجد عن الشافعي شيئاً مخصوصاً في هذا، وأصحابه الذين رأينا - المزني والربيع -

كانا يحفیان شواربهما، ويدل ذلك على أنهما أخذاه عن الشافعي رحمه الله.

وأما أبو حنيفة وأصحابه فكان مذهبهم في شعر الرأس والشوارب أن الإحفاء أفضل من التقصير.

وأما الإمام أحمد؛ فقال الأثرم: رأيت الإمام أحمد بن حنبل يخفي شاربته شديداً، وقال حنبل: قيل لأبي

عبد الله: ترى الرجل يأخذ شاربته أو يخفيها؟ أم كيف يأخذها؟ قال: إن أحفاه فلا بأس، وإن أخذها قصاً فلا

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٥٨٨٩) ك/اللباس، ب/قص الشارب، ويرقم (٥٨٩١) ك/اللباس، ب/تقليم الأظفار، ويرقم (٦٢٩٧) ك/الاستئذان، ب/الختان بعد الكبر وتنف الإبط، ومسلم في "صحيحه" (٢٥٧) ك/الطهارة، ب/خصال الفطرة.

(٢) يُنظر: "المجموع" ٢٨٧/١.

(٣) أخرجه أحمد في "مسنده" (٧١٣٢).

(٤) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٢٦٠) ك/الطهارة، ب/خصال الفطرة.

(٥) يُنظر: "طرح التثريب شرح التقريب" ٧٦/٢.

(٦) يُنظر: "فيض القدير" ٢٢٢/٦.

بأس. (١)

قال المباركفوري: ذَهَبَ الطَّبْرِيُّ إِلَى التَّخْيِيرِ بَيْنَ الإِحْقَاءِ وَالْقَصِّ، وَقَدْ دَلَّتِ السُّنَّةُ عَلَيْهِمَا، وَلَا تَعَارُضَ، فَإِنَّ الْقَصَّ يَدُلُّ عَلَى أَخْذِ الْبَعْضِ وَالإِحْقَاءَ يَدُلُّ عَلَى أَخْذِ الْكُلِّ وَكِلَاهُمَا ثَابِتٌ. (٢)

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ: وَيُرْجَحُ قَوْلَ الطَّبْرِيِّ ثُبُوتُ الْأَمْرَيْنِ مَعًا فِي الْأَحَادِيثِ الْمَرْفُوعَةِ. (٣)
فُلْتُ (المباركفوري): مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الطَّبْرِيُّ هُوَ الظَّاهِرُ.

وقال السندي^(٤): قوله: "فَلَيْسَ مِنَّا" أي: من أهل سنتنا وطريقتنا، وقيل: هو تغليظ. وبالجملة، ففيه تأكيدٌ أكيد بأخذ الشارب، وأنه لا ينبغي إهماله، ثم في قوله: "مِنْ شَارِبِهِ" إشارةٌ إلى أنه يكفي أخذ البعض، كمذهب مالك، والله تعالى أعلم. (٥)



(١) يُنْظَرُ: "زاد المعاد" (١٧٢/١-١٧٥) بتصرف.

(٢) يُنْظَرُ: "تحفة الأحوذى" (٤٢/٨-٤٣).

(٣) يُنْظَرُ: "فتح الباري" لابن حجر (٣٤٧/١٠).

(٤) يُنْظَرُ: التعليق على "مسند أحمد" (٩/٣٢).

(٥) وَمَنْ رَامَ الْمَزِيدَ مِنَ الشَّرْحِ وَالْبَيَانِ، فَلْيُرَاجِعْ مَشْكُورًا مَا يَلِي: "التمهيد" لابن عبد البر (٦٣/٢١-٦٧) و(١٤٣/٢٤)،

"المجموع" للنووي (٢٨٧/١)، "طرح التثريب شرح التقريب" (٧٦/٢-٧٧)، "فتح الباري" لابن حجر (٣٤٦/١٠-٣٤٩).

[٥٢٣/١٢٣] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخُو أَبِي مَعْمَرٍ، قَالَ: نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ
 بْنِ الْمُتَكَدِّرِ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ.
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمَسِّي: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ
 مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ ». .

هذا الحديث مداره على سهيل بن أبي صالح، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة ؓ.

الوجه الثاني: سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن رجلٍ من أسلم ؓ.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: الوجه الأول: سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة ؓ.

أ - تخريج الوجه الأول:

- أخرجه مالك في "الموطأ" (٢٧٣٩) - ومن طريقه أحمد في "مسنده" (٨٨٨٠)، والبخاري في "خلق أفعال العباد" (٤٥٩)، والنسائي في "الكبرى" (١٠٣٥٠) ك/عمل اليوم واللييلة، ب/ما يقول إذا خاف شيئاً من الهوام حين يمسي، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (١٦)، وابن حبان في "صحيحه" (١٠٢١)، والطبراني في "الدعاء" (٣٤٦)، والبيهقي في "الأسماء والصفات" (٣٦٥)، والبغوي في "شرح السنة" (٩٣ و١٣٤٨)، وأبو القاسم الأصبهاني في "الحجة في بيان المحجة" (١٧٥) - .
- وابن أبي شيبة في "المصنّف" (٢٩٧٩٩)، وأحمد في "مسنده" (٧٨٩٨)، والترمذي في "سننه" (١/٣٦٠٤) ك/الدعوات، ب/الاستعاذة من جهنم وكلمات الله تعالى، والنسائي في "الكبرى" (١٠٣٥١) ك/اليوم واللييلة، ب/ما يقول إذا خاف شيئاً من الهوام - ومن طريقه الطحاوي في "شرح المشكل" (٢٠) -، كلهم من طريق يزيد بن هارون، عن هشام بن حسان القردوسي. وقال الترمذي: هذا حديث حسن.
- والبخاري في "أفعال العباد" (٤٦٠)، والبزار في "مسنده" (٩٠٦٥)، والنسائي في "الكبرى" (١٠٣٥٢) ك/اليوم واللييلة، ب/ما يقول إذا خاف شيئاً من الهوام - ومن طريقه الطحاوي في "شرح المشكل" (٢٢) -، وأبو يعلى في "مسنده" (٦٦٨٨)، وابن حبان في "صحيحه" (١٠٣٦)، من طرق عن عبيد الله بن عمر.
- والبخاري في "أفعال العباد" (٤٦٠)، والطحاوي في "شرح المشكل" (٢١)، وابن حبان في "صحيحه" (١٠٢٢)، والطبراني في "الدعاء" (٣٤٩)، والحاكم في "المستدرک" (٨٢٨٠)، من طرق عن جرير بن حازم. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه بهذه السِّيَاقَةِ. وسكت عنه الذهبي.
- والبخاري في "خلق أفعال العباد" (٤٦١)، من طريق سعيد بن عبد الرحمن الجمحي.
- وابن ماجه في "سننه" (٣٥١٨) ك/الطب، ب/رُفِيَةِ الْحَيَّةِ وَالْعُقْرَبِ، والنسائي في "الكبرى" (١٠٣٥٣)

ك/اليوم واللييلة، ب/مَا يَقُولُ إِذَا خَافَ شَيْئًا مِنَ الْهَوَامِّ - وَمِنْ طَرِيقِهِ الطَّحَاوِي فِي "شَرْحِ الْمُشْكَلِ" (٢٣) - ،
والطبراني في "الدعاء" (٣٤٩)، والخطيب في "تاريخ بغداد" (٢٥٨/٢)، مِنْ طَرُقٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ الْأَشْجَعِيِّ،
والطحاوي في "شرح مُشْكَلِ الْآثَارِ" (١٧)، مِنْ طَرِيقِ أَبِي حَنِيْفَةَ مُوسَى بْنِ مَسْعُودِ النَّهْدِيِّ، كِلَاهُمَا عَنْ
سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ - بِإِحْدَى الرَّوَايَاتِ عَنْهُ - .

وقال الخطيب البغدادي: تفرد برواية هذا الحديث عن سفيان الثوري، هكذا مجودًا الأشجعي، ورواه غير
واحد، عن الثوري، عن سهيل، عن أبيه، عن رجل من أسلم.

قلت: بل تابعه موسى بن مسعود النهدي - كما هو ظاهر في التخریج -، وَعُبَيْدُ اللَّهِ الْأَشْجَعِيُّ أَبُو عَبْدِ
الرَّحْمَنِ الْكُوفِيِّ: ثِقَةٌ مَأْمُونٌ، أَثْبَتَ النَّاسَ كِتَابًا فِي الثَّوْرِيِّ. (١)

وقال البوصيري: هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ رِجَالُهُ ثِقَاتٌ. (٢)

▪ والبخاري في "مسنده" (٩٠٦٦)، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيِّ.
▪ والنسائي في "الكبرى" (١٠٣٤٩)، ك/اليوم واللييلة، ب/مَا يَقُولُ إِذَا خَافَ شَيْئًا مِنَ الْهَوَامِّ - وَمِنْ طَرِيقِهِ
الطحاوي في "شرح المُشْكَلِ" (١٩)، وابن السنِّي في "اليوم واللييلة" (١/٧١٤) -، والطبراني في "الأوسط"
(٦٠٣٨)، وابن السنِّي في "اليوم واللييلة" (٢/٧١٤)، مِنْ طَرِيقِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ - بِإِحْدَى الرَّوَايَاتِ عَنْهُ - .
وقال الطبراني: لم يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ مُجَوِّدًا، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ إِلَّا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَرَوَاهُ
النَّاسُ عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ.

▪ والطحاوي في "شرح مُشْكَلِ الْآثَارِ" (١٨)، والطبراني في "الدعاء" (٣٤٧)، وأبو العباس العصمي في
"جزئه" (٥)، مِنْ طَرُقٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْهَالِ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ.

وقال أبو العباس العصمي: غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ رَوْحِ بْنِ سُهَيْلٍ فِي هَذَا الْبَابِ لَمْ يَرَوْهُ عَنْهُ إِلَّا يَزِيدُ.

▪ وأبو بكر الخرائطي في "مكارم الأخلاق" (٨٦٩)، مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْأَصْبَهَانِيِّ.
▪ وابن عبدويه في "الغيلانيات" (٦١٢)، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونِ.
▪ والطبراني في "الأوسط" (٢٦٤٤)، وفي "الدعاء" (٣٤٨)، عَنْ أَبِي عَاصِمِ النَّبِيلِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
رِفَاعَةَ. وقال الطبراني: لم يَرَوْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رِفَاعَةَ إِلَّا أَبُو عَاصِمٍ.

▪ والطبراني في "الأوسط" (١٣٨٧)، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْقَطَّانُ الْوَاسِطِيُّ قَالَ: نَا سَلْمُ
بْنُ سَلَامٍ أَبُو الْمُسَيَّبِ قَالَ: نَا شُعْبَةُ - بِإِحْدَى الرَّوَايَاتِ عَنْهُ - .

كلهم (مالك، وهشام بن حسان، وعبيد الله بن عمر، وجريير بن حازم، والجَمَحِيُّ، والثوري، والدراوردي،
وحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، وروح بن القاسم، والأصبهاني، والماجشون، ومحمد بن رفاعة، وشعبة)، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي
صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِنَحْوِهِ، بِأَلْفَاظٍ مُتَقَارِبَةٍ، وَيَزِيدُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ.

(١) يُنْظَرُ: "التقريب" (٤٣١٨).

(٢) يُنْظَرُ: "مصباح الزجاجية في زوائد ابن ماجه" (٧٢/٤).

▪ وقال الدارقطني في "العلل" (١٠/١٧٦/مسألة ١٩٦٥): رَوَاهُ عبيد الله بن عُمَرَ، وَأَخُوهُ عَبْدُ اللَّهِ، وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وروح بن القاسم، وهشام بن حسان، وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَمْحِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رِفَاعَةَ الْقَرظِيُّ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونُ، وَعَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.
متابعات للحديث بالوجه الأول:

▪ وأخرجه مُسَلَّمٌ في "صحيحه" (٢٧٠٩)، ك/الذكر والدعاء، ب/في التَّعَوُّذِ مِنْ سُوءِ الْقَضَاءِ وَدَرَكِ الشَّقَاءِ وَغَيْرِهِ، مِنْ طَرِيقِ الْفَقَّاحِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ ذُكْوَانَ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَقِيتُ مِنْ عَتْرَبٍ لَدَغْتَنِي الْبَارِحَةَ، قَالَ: "أَمَا لَوْ قُلْتَ، حِينَ أُمْسَيْتَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ تَضُرَّكَ".

ب- دراسة إسناد الوجه الأول (بإسناد الطبراني):

(١) أحمد بن القاسم بن مُسَاوِرٍ، الجَوْهَرِيُّ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠١).

(٢) محمد بن إبراهيم، أَبُو بَكْرِ الْقَطِيعِيُّ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠١).

(٣) إبراهيم بن أبي بكر بن الْمُنْكَدِرِ بن عبد الله بن الْهُدَيْرِ، التَّمِيمِيُّ الْمَدَنِيُّ.

روى عن: سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، وعمه محمد بن الْمُنْكَدِرِ، وصفوان بن سُلَيْمٍ، وآخرين.

روى عنه: أَبُو بَكْرِ الْقَطِيعِيُّ، وعبد الله بن وهب، والحميدي، وآخرون.

حاله: ذكره البخاري، وابن أبي حاتم ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تَعْدِيلاً. وذكره ابن حَبَّانَ فِي "النَّقَاتِ". وقال

الدَّارِقُطْنِيُّ: ضَعِيفٌ. وقال الأزدي: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ. فَالْحَاصِلُ: أَنَّهُ "ضَعِيفٌ".^(١)

(٤) سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، واسم أبي صالح: ذُكْوَانَ السَّمَّانِ، أَبُو يَزِيدَ الْمَدَنِيُّ.

روى عن: أَبِيهِ، وسُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ، وعبد الله بن دِينَارٍ، وآخرين.

روى عنه: إبراهيم بن أبي بكر، والسُّفْيَانَانِ، وشعبة، ومالك، ويحيى بن سعيد، وآخرون.

حاله: قال العجلي، وابن معين، وابن سعد، والنسائي، وأبو يَعْلَى الْخَلِيلِيُّ، وابن عبد البر: ثِقَّةٌ. وقال أحمد:

سُهَيْلٌ أَثْبَتَ عِنْدَهُمْ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو^(٢)، مَا أَصْلَحَ حَدِيثَهُ. وقال ابن عُيَيْنَةَ: كَانَ ثَبْتًا فِي الْحَدِيثِ. وذكره

ابن حَبَّانَ فِي "النَّقَاتِ"، وقال: كَانَ يُخْطِئُ. وقال ابن عدي: وَلِسُهَيْلٍ نَسْخٌ، رَوَى عَنْهُ الْأَثَمَةُ، وَحَدَّثَ عَنْ أَبِيهِ

وَعَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِيهِ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى تَمْيِيزِ الرَّجُلِ، لِكَوْنِهِ مَيَّزَ مَا سَمِعَ مِنْ أَبِيهِ وَمَا سَمِعَ مِنْ غَيْرِ أَبِيهِ عَنْهُ،

وَهُوَ عِنْدِي ثَبِتٌ لَا بَأْسَ بِهِ مَقْبُولِ الْأَخْبَارِ. وقال الذهبي في "المغني": ثِقَّةٌ، تَغَيَّرَ حِفْظُهُ. وقال في "الديوان":

ثِقَّةٌ. وفي "الميزان": أَحَدُ النَّقَاتِ، وَغَيْرُهُ أَقْوَى مِنْهُ. وقال ابن حجر في "التقريب": صَدُوقٌ تَغَيَّرَ حِفْظُهُ بِآخِرَةٍ.

بينما قال في "اللسان": ثِقَّةٌ، وَرَمَزَ لَهُ بِ"صَح" الَّتِي تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مُتَكَلِّمٌ فِيهِ بِلَا حِجَّةٍ. وَرَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ،

(١) يُنْظَرُ: "التاريخ الكبير" ٢٧٦/١، "الجرح والتعديل" ٩٠/٢، "النقاة" ١٢/٦، "الضعفاء والمتروكون" لابن الجوزي ٢٧/١،

"الميزان" ٢٤/١، "لسان الميزان" ٢٥٢/١.

(٢) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عُلْقَمَةَ، "صَدُوقٌ"، يُحَسِّنُ حَدِيثَهُ، سَبَقَ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٢).

والبخاري مَقْرُوناً^(١)، وأكثر له مسلمٌ، لكن أغلبها في الشواهد.

- وقال الخليلي: قال البخاري: مات ابن^(٢) لِسُهَيْلٍ فَحَزَنَ عَلَيْهِ، فَنَسِيَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ كَثِيرًا مِنْ حَدِيثِهِ، وَلَمْ يُخْرِجْهُ فِي "صَحِيحِهِ"، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ. وقال الذهبي في "السير": كان من كبار الحُفَاطِ، لَكِنَّهُ مَرِيضٌ مَرَضَةً غَيْرَتْ مِنْ حِفْظِهِ. قال العلائي: يمكن أن يكون تغيُّره من القسم الأول.
- وقال ابن معين: ليس بحجة. وقال أبو حاتم: سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ، وَلَا يُحْتَجُّ بِهِ، وَهُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، وَأَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.
- والحاصل: أنه "ثِقَّةٌ، يُتَجَنَّبُ مَا تُكْرَهُ عَلَيْهِ"؛ فقد أطلق توثيقه جمعٌ من أهل العلم كما سبق، وروى عنه الكبار كمالك وشعبة والسيانان، لكنَّه ليس في الحفظ كمالك وشعبة والكبار. وأمَّا تغيُّره فهو من القسم الأول الذي لا يضر حديثه، أو يُراد به مُطْلَقُ الْخَطَأِ وَالْوَهْمِ. وأمَّا تضعيف ابن معين وأبو حاتم: فابن معين وثقَّه حيناً وضعفه أخرى فيُقْبَلُ مِنْهُ مَا وَافَقَ قَوْلَ الْجُمْهُورِ؛ وأمَّا أبو حاتم فهو من المتشددين، والجرح منه غير مُفَسَّرٍ فَيُقَدِّمُ التَّعْدِيلَ عَلَيْهِ، أَوْ يُحْمَلُ تَضْعِيفُهُمَا عَلَى التَّغْيِيرِ، فَقَدْ ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنَ حَجْرٍ فِي "هَدْيِ السَّارِي" فِي فَصْلِ مَنْ ضَعَّفَ بِأَمْرِ مَرْدُودٍ، وَقَالَ: ذُكِرَ فِيهِمْ تَغْيِيرٌ.^(٣)

(٥) ذُكْوَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَبُو صَالِحِ السَّمَّانِ الزَّيَّاتِ^(٤)، الْمَدَنِيُّ.

- روى عن: أبي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، وَآخَرِينَ.
- روى عنه: أبناؤه، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، وَآخَرُونَ.
- حاله: قال ابن معين، وَالْعَجَلِيُّ، وَابْنُ سَعْدٍ، وَأَبُو زُرْعَةَ، وَالذَّهَبِيُّ: ثِقَّةٌ. وَزَادَ أَبُو زُرْعَةَ: مُسْتَقِيمُ الْحَدِيثِ.
- وقال أحمد: ثِقَّةٌ ثِقَّةٌ، مِنْ أَجْلِ النَّاسِ وَأَوْثَقَهُمْ، وَمِنْ أَصْحَابِ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: صَالِحُ الْحَدِيثِ يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: ثِقَّةٌ ثَبَّتْ. وَرَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ.^(٥)

(٦) أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: "صَحَابِيُّ جَلِيلٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٦).

(١) قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ: سَأَلْتُ الدَّارِقُطَنِيَّ: لِمَ تَرَكَ الْبُخَارِيُّ سُهَيْلًا فِي "الصَّحِيحِ"؟ فَقَالَ: لَا أَعْرِفُ لَهُ فِيهِ عُدْرًا، فَقَدْ كَانَ النَّسَائِيُّ إِذَا حَدَّثَ بِحَدِيثِ لِسُهَيْلٍ، قَالَ: سُهَيْلٌ - وَاللَّهُ - خَيْرٌ مِنْ أَبِي الْيَمَانِ، وَيَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، وَعَظِيمًا، وَكِتَابُ الْبُخَارِيِّ مِنْ هَوْلَاءِ مَلَأْنَ، وَخَرَجَ لِفُلَيْحِ بْنِ سُلَيْمَانَ، وَلَا أَعْرِفُ لَهُ وَجْهًا. يُنْظَرُ: "سُؤَالَاتُ السُّلَمِيِّ لِلدَّارِقُطَنِيِّ" (ص/١٨٣).

(٢) وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي "السَّيْرِ" (٥/٤٦٠): قَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ: مَاتَ أَخٌ لِسُهَيْلٍ، فَوَجَدَ عَلَيْهِ، فَنَسِيَ كَثِيرًا مِنْ الْحَدِيثِ.

(٣) يُنْظَرُ: "النَّقَاتُ" لِلْعَجَلِيِّ ١/٤٤٠، "الجرح والتعديل" ٤/٢٤٧، "النَّقَاتُ" ٦/٤١٨، "الكامل" ٤/٥٢٥-٥٢٦، "الإرشاد" ١/٢١٨، "تهذيب الكمال" ١٢/٢٢٣، "المغني في الضعفاء" ١/٤١٥، "ديوان الضعفاء" ١/٣٦٦، "السير" ٥/٤٥٩، "الميزان" ٢/٢٤٣، "المختلطين للعلائي" (ص/٥٠)، "لسان الميزان" ٩/٣٢٠، "التقريب، وتحريره" (٢٦٧٥).

(٤) قَالَ الْبُخَارِيُّ فِي "التَّارِيخِ الْكَبِيرِ" (٣/٢٦٠): كَانَ يَجْلِبُ السَّمْنَ، أَوْ الزَّيْتَ، إِلَى الْكُوفَةِ.

(٥) "النَّقَاتُ" لِلْعَجَلِيِّ ١/٣٤٥، "الجرح والتعديل" ٣/٤٥١، "التَّهْذِيبُ" ٨/٥١٣، "الكاشف" ١/٣٨٦، "التقريب" (١٨٤١).

ثانياً:- الوجه الثاني: سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن رجلٍ من أسلم رضي الله عنه.

أ- تخريج الوجه الثاني:

- أخرجه أحمد في "مسنده" (١٥٧٠٩) - ومن طريقه أبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٧١٦٩) -، عن محمد بن جعفر، والنسائي في "الكبرى" (١٠٣٥٧)، ك/عمل اليوم واللييلة، ب/مَا يَقُولُ إِذَا خَافَ شَيْئًا مِّنَ الْهَوَامِّ حِينَ يُمْسِي، والطحاوي في "شرح مُشْكِ الْآثَار" (٢٨)، مِّنْ طُرُقٍ عَنِ أَسَدِ بْنِ مُوسَى، والطحاوي في "شرح مُشْكِ الْآثَار" (٢٥)، مِّنْ طَرِيقٍ وَهَبِ بْنِ جَرِيرٍ، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي "مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ" (٧١٦٩)، مِّنْ طَرِيقِ عَلِيِّ بْنِ الْجَعْدِ، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي "مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ" (٧١٧٠) مِّنْ طَرِيقِ سَلِيمِ بْنِ سَلَامٍ؛ خَمْسَتُهُمْ (مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَأَسَدُ بْنُ مُوسَى، وَوَهَبُ بْنُ جَرِيرٍ، وَعَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، وَسُلَيْمٌ)، عَنِ شُعْبَةَ - بِإِحْدَى الرَّوَايَاتِ عَنْهُ -.
- وأحمد في "مسنده" (٢٣٠٨٣)، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، وَالنَّسَائِيُّ فِي "الْكُبْرَى" (١٠٣٥٦)، ك/عمل اليوم واللييلة، ب/مَا يَقُولُ إِذَا خَافَ شَيْئًا مِّنَ الْهَوَامِّ، عَنِ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ، كِلَاهُمَا عَنِ الثَّوْرِيِّ - بِإِحْدَى الرَّوَايَاتِ عَنْهُ -.
- وأبو داود في "سننه" (٣٨٩٨) ك/الطب، ب/كيف الرُّقَى؟، والنسائي في "الكبرى" (١٠٣٥٥)، ك/اليوم واللييلة، ب/مَا يَقُولُ إِذَا خَافَ شَيْئًا مِّنَ الْهَوَامِّ، والطحاوي في "شرح المُشْكِ" (٢٦)، عَنِ زُهَيْرِ بْنِ مَعَاوِيَةَ.
- والنسائي في "الكبرى" (١٠٣٥٤)، ك/عمل اليوم واللييلة، ب/مَا يَقُولُ إِذَا خَافَ شَيْئًا مِّنَ الْهَوَامِّ حِينَ يُمْسِي - وَمِنْ طَرِيقِهِ الطَّحَاوِيُّ فِي "شرح مُشْكِ الْآثَار" (٢٩) -، مِّنْ طَرِيقِ وَهَيْبِ بْنِ خَالِدِ الْبَاهِلِيِّ.
- والطحاوي في "شرح مُشْكِ الْآثَار" (٢٧)، مِّنْ طَرِيقِ أَبِي عَوَانَةَ الْوَضَّاحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَشْكُرِيِّ.
- والطحاوي في "شرح مُشْكِ الْآثَار" (٢٤)، مِّنْ طَرِيقِ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ.
- ستتهم (شعبة، والثوري، وزهير، وهيب، واليشكري، وابن عيينة)، عن سهيل بن أبي صالح، بنحوه.
- وقال الدارقطني في "العلل" (١٠/١٧٧/مسألة ١٩٦٥): وَرَوَاهُ خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيُّ، وَابْنُ عُيَيْنَةَ، وَأَبُو عَوَانَةَ، وَجَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَجُلٍ مِّنْ أَسْلَمَ ... وَاخْتَلَفَ عَنِ الثَّوْرِيِّ، وَعَنْ شُعْبَةَ، وَعَنْ زُهَيْرٍ، وَعَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، وَعَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ... وَالصَّحِيحُ عَنْ شُعْبَةَ: الْمُرْسَلُ.

ثالثاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَّارَهُ عَلَى سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الوجه الأول: سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

الوجه الثاني: سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن رجلٍ من أسلم رضي الله عنه.

وقد اختلف العلماء في الترجيح بين الوجهين:

فَرَجَّحَ الْإِمَامُ الطَّحَاوِيُّ الْوَجْهَ الْأَوَّلَ - بِجَعْلِ الْحَدِيثِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه -، فَقَالَ: وَلَمَّا وَجَدْنَا مِنْ رِوَايَةِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، لَا عَنْ رَجُلٍ مِّنْ أَسْلَمَ، قَوِيٍّ فِي قُلُوبِنَا أَنَّ أَسْلَمَ هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، لَا عَنْ رَجُلٍ مِّنْ أَسْلَمَ. ^(١)

(١) يُنظَرُ: "شرح مُشْكِ الْآثَار" (٢٧/١).

ولعلّ هذا هو الظاهر من قول الإمام الذهبي، حيث قال: رواه الناس عن سهيل، فقالوا: عن أبي هريرة.^(١) بينما رجّح الإمام الدارقطني الوجه الثاني - بجعل الحديث عن رجلٍ عن أسلم -، فقال: وَالْمَحْفُوظُ: عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ؛ وَأَمَّا قَوْلُ مَنْ قَالَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَيُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ سُهَيْلٌ حَدَّثَ بِهِ مَرَّةً هَكَذَا فَحَفِظَهُ عَنْهُ مَنْ حَفِظَهُ كَذَلِكَ لِأَنَّهُمْ حَفَاطٌ ثِقَاتٌ، ثُمَّ رَجَعَ سُهَيْلٌ إِلَى إِسْرَائِيلَ.^(٢)

بينما قال الخطيب البغدادي - بعد أن ذكر الاختلاف في هذا الحديث على سهيل بن أبي صالح -:
ونرى أن سهيلا كان يضطرب فيه ويرويه على الوجهين جميعا، والله أعلم.^(٣)

والذي يظهر - والله أعلم - أن الحديث محفوظ بالوجهين؛ لتكافؤ القرائن في الوجهين: قال ابن حجر، في "أمالي الأذكار" فيما نقله عنه ابن علان في "الفتوحات الربانية" (٩٥/٣): أن مالكا أحفظ لحديث المدنيين من غيره، وأن الدارقطني كأنه رجّح حديث الرجل من أسلم بالكثرة، ثم قال: **والذي يظهر لي أنه كان عند سهيل على الوجهين؛ فإن له أصلاً من رواية أبي صالح عن أبي هريرة - كما تقدّم في "صحيح مسلم" -.**

رابعاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَنْبَغِي أَنْ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ لِأَجْلِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْمُنْكَدِرِ "ضَعِيفٌ".
قال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط"، وفيه محمد بن إبراهيم أخو أبي معمر ولم أعرفه.^(٤)
قلت: وقد تابعه جماعة عن سهيل بن أبي صالح - كما سبق في التخرّيج -.

شواهد للحديث:

وأخرجه مسلم في "صحيحه" (٢٧٠٨) ك/الذكر والدعاء، ب/في التَّعَوُّذِ مِنْ سُوءِ الْقَضَاءِ وَدَرَكِ الشَّقَاءِ وَغَيْرِهِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ خَوْلَةَ بِنْتُ حَكِيمِ السُّلَمِيَّةِ، تَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " مَنْ نَزَلَ مِنْزَلًا ثُمَّ قَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ، حَتَّى يَرْتَجَلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ ".

وعليه فالحديث بمتابعاته، وشواهد يرتقي إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

وقال ابن عبد البر: هَذَا حَدِيثٌ مُسْنَدٌ مُتَّصِلٌ.^(٥) وقال البغوي: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.^(٦)

وقال ابن حجر: وعند أبي داود والنسائي بسند صحيح عن سهيل، عن أبيه، عن رجلٍ من أسلم.^(٧)

(١) يُنظر: "ميزان الاعتدال" (٤٠٥/٤).

(٢) يُنظر: "العلل" (١٧٩/١٠/مسألة ١٩٦٥).

(٣) يُنظر: "تاريخ بغداد" (٢٥٩/٢).

(٤) يُنظر: "مجمع الزوائد" (١٢٠/١٠).

(٥) يُنظر: "الاستنكار" (٤٤٤/٨).

(٦) يُنظر: "شرح السنة" (١٨٤/١).

(٧) يُنظر: "فتح الباري" (١٩٦/١٠).

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال ابن عبد البر: وفي الحديث من الفقه أن كلام الله ﷻ غير مخلوق، وعلى ذلك أهل السنة أجمعون وهم أهل الحديث والرأي في الأحكام، ولو كان كلام الله أو كلماته مخلوقة ما أمر رسول الله ﷺ أحدا أن يستعيد بمخلوق؛ دليله قول الله ﷻ ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنسِ يُؤَدُّونَ رِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ (١). وفيه إباحة الرقى بكتاب الله، أو ما كان في معناه من ذكر الله، وفي ذلك دليل على إباحة المعالجة، والتطبيب، والرقى. (٢).

وقال ابن القيم: اعلم أن الأدوية الطبيعية الإلهية تنفع من الداء بعد حصوله، وتمنع من وقوعه، وإن وقع لم يقع وفوقاً مضراً، وإن كان مؤدياً، والأدوية الطبيعية إنما تنفع، بعد حصول الداء، فالتعودات والأذكار، إما أن تمنع وقوع هذه الأسباب، وإما أن تحول بينها وبين كمال تأثيرها بحسب كمال التعود وفوته وضعفه، فالرقى والتعود تستعمل لحفظ الصحة، وإزالة المرض. (٣).



(١) سورة "الجن"، آية رقم (٦).

(٢) يُنظر: "التمهيد" (٢٤١/٢١).

(٣) يُنظر: "زاد المعاد" (١٦٧/٤).

[١٢٤/٥٢٤] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا عَمِّي عِيسَى بْنُ مُسَاوِرٍ، قَالَ: نَا سُؤَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ سُهَيْبَانَ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ.
 عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ ^(١)، قَالَ: فَتَحُ مَكَّةَ، نَعَيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَفْسَهُ، فَاسْتَعْفَرَ رَبِّكَ، وَأَعْلَمَ أَنَّهُ قَدْ حَضَرَ أَجْلَكَ.
 * لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ سُهَيْبَانَ إِلَّا سُؤَيْدٌ.

هذا الحديث مداره على سعيد بن جبير، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: سعيد بن جبير، عن ابن عباس (موقوفاً).

الوجه الثاني: سعيد بن جبير، عن ابن عباس (مرفوعاً).

أولاً: الوجه الأول: سعيد بن جبير، عن ابن عباس (موقوفاً).

أ- تخريج الوجه الأول: رواه عن سعيد بهذا الوجه جماعة، كالاتي:

▪ أخرجه عبد الرزاق في "تفسيره" (٤٠٥/٢)، وأحمد في "مسنده" (٣١٢٧)، وفي "فضائل الصحابة" (١٨٧١)، والفسوي في "المعرفة والتاريخ" (٥١٥/١) - ومن طريقه الخطيب في "الجامع لأخلاق الراوي" (٦٧٧) -، والبرزاري في "مسنده" (١٩٢، ٥١٤٧)، والرامهرمزي في "المحدث الفاصل بين الراوي والواعي" (١٤٣)، كلهم من طريق عن هشيم بن بشير.

- وأخرجه البخاري في "صحيحه" (٣٦٢٧) ك/ المناقب، ب/ علامات النبوة في الإسلام، وأيضاً برقم (٤٤٣٠) ك/ المغازي، ب/ مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته، والترمذي في "سننه" (٣٣٦٢) ك/ التفسير، ب/ سورة الفتح، والنسائي في "الإغراب" (٢٢)، والطبري في "تفسيره" (٧٠٨/٢٤)، والطبراني في "الكبير" (١٠٦١٦)، والحاكم في "المستدرک" (٦٢٩٦)، والبيهقي في "دلائل النبوة" (١٦٧/٧)، كلهم من طريق عن شعبة بن الحجاج. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح. وقال الحاكم: حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. قلت: بل أخرجه البخاري - كما سبق -، لذا تعقبه الزيلعي ^(٢). وقال الذهبي: على شرطيهما.

- وأخرجه البخاري أيضاً في "صحيحه" (٤٢٩٤) ك/ المغازي، ب/ منزل النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفتح، وبرقم (٤٩٧٠) ك/ التفسير، ب/ قوله تعالى: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَأَسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾ ^(٣)، والطبراني في "الكبير" (١٠٦١٧) - ومن طريقه أبو نعيم في "الحلية" (٣١٧/١) -، والبيهقي في "الدلائل" (٤٤٦/٥)

(١) سورة "النصر"، آية (١).

(٢) يُنظر: "تخريج أحاديث الكشاف" (٣٢١/٤).

(٣) سورة "النصر"، آية (٣).

و(١٣٤/٧)، مِنْ طُرُقٍ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ الْوَضَّاحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَشْكُرِيِّ.

- وأُخْرِجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الْأَوْسَطِ" (٥٢٤) - وَهِيَ رِوَايَةُ الْبَابِ - عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَيْسَى بْنِ مُسَاوِرٍ؛ وَأَيْضاً فِي "الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ" (١٢٤٤٥) عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيِّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ؛ كِلَاهُمَا (عَيْسَى، وَعَلِيٌّ) عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ.

أَرْبَعَتُهُمْ (هُشَيْمٌ، وَشُعْبَةُ، وَالْيَشْكُرِيُّ، وَسُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ) عَنْ أَبِي بَشِيرٍ جَعْفَرِ بْنِ إِيَّاسِ الْوَاسِطِيِّ.

■ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" (٤٩٦٩) ك/التفسير، ب/قوله تعالى: ﴿وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا﴾^(١)، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي (زَوَائِدِهِ) عَلَى "فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ" (١٩٣٣)، وَالطَّبْرِيُّ فِي "تَفْسِيرِهِ" (٧٠٨/٢٤)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي "دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ" (٤٤٧/٥)، كُلُّهُمُ مِنْ طُرُقٍ عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ.

■ وَأَخْرَجَهُ الْبَلَاذِرِيُّ فِي "أَنْسَابِ الْأَشْرَافِ" (١٤٦٠/٤)، وَالنَّسَائِيُّ فِي "الْكَبْرَى" (٧٠٤٠) ك/وفاة النبي ﷺ، وَأَيْضاً بِرَقْمِ (١١٦٤٧) ك/التفسير، ب/سورة النصر، وَفِي "الْوَفَاةِ" (١)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي "الْتَمَهِيدِ" (٢٠٩/٢)، مِنْ طُرُقٍ عَنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سَلِيمَانَ الْعَزْرَمِيِّ.

ثَلَاثَتُهُمْ (جَعْفَرُ بْنُ إِيَّاسٍ، وَحَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، وَعَبْدُ الْمَلِكِ الْعَزْرَمِيُّ)، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، بِنَحْوِهِ، وَعِنْدَ بَعْضِهِمْ مُخْتَصِراً، وَبِالْبَعْضِ مَطْوِلاً، وَفِيهِ قِصَّةٌ.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول (إسناد الطبراني):

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠١).

(٢) عيسى بن مساور الجوهري: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١١٣).

(٣) سُؤَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ نُمَيْرِ السُّلَمِيِّ: "ضَعِيفٌ"، يُعْتَبَرُ بِهِ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٦٥).

(٤) سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ، أَبُو مُحَمَّدٍ، وَيُقَالُ: أَبُو الْحَسَنِ، الْوَاسِطِيُّ.

رَوَى عَنْ: جَعْفَرِ بْنِ إِيَّاسٍ، وَالزُّهْرِيِّ، وَحُمَيْدِ الطَّوِيلِ، وَآخَرِينَ.

رَوَى عَنْهُ: سُؤَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَشُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، وَآخَرُونَ.

حَالُهُ: قَالَ ابْنُ مَعِينٍ، وَالْعَجَلِيُّ، وَالْبَزَارِيُّ، وَالذَّهَبِيُّ فِي "الْدِيَوَانِ": "ثِقَّةٌ". وَفِي "الْمِيزَانِ": "صَدُوقٌ مَشْهُورٌ". وَقَالَ

ابْنُ سَعْدٍ: ثِقَّةٌ يُخْطِئُ فِي حَدِيثِهِ كَثِيراً.

- وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: ثِقَّةٌ، وَهُوَ ضَعِيفٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ. وَبِهِ قَالَ أَحْمَدُ، وَعِثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ، وَيَعْقُوبُ ابْنُ أَبِي

شَيْبَةَ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ عَدِيٍّ. وَقَالَ ابْنُ حَبَّانٍ: ثِقَّةٌ فِي غَيْرِ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ، اخْتَلَطَتْ عَلَيْهِ صَحِيفَةُ الزُّهْرِيِّ

فَكَانَ يَأْتِي بِهَا عَلَى التَّوَهُّمِ، فَالْإِنْصَافُ فِي أَمْرِهِ تَنْكِبُ مَا رَوَى عَنِ الزُّهْرِيِّ وَالْإِحْتِجَاجُ بِمَا رَوَى عَنْ غَيْرِهِ.

- وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: صَالِحُ الْحَدِيثِ، يُكْتَبُ حَدِيثُهُ وَلَا يُحْتَجُّ بِهِ. وَقَالَ ابْنُ خِرَاشٍ: لَيْسَ الْحَدِيثُ.

(١) سورة "النصر"، آية (٢).

- وحاصله: ما قاله ابن حجر: "ثِقَّةٌ فِي غَيْرِ الرَّهْرِيِّ بِاتِّفَاقِهِمْ". وعليه يُحْمَلُ قَوْلُ مَنْ ضَعَّفَهُ. (١)

(٥) جَعْفَرُ بْنُ إِيسَى، وَهُوَ ابْنُ أَبِي وَحْشِيَّةِ الْيَشْكُرِيِّ، أَبُو بَشْرِ الْوَاسِطِيِّ.

رَوَى عَنْ: سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَعِطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، وَمَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، وَأَخْرَجَ.

رَوَى عَنْهُ: سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، وَشُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، وَهُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ، وَأَخْرَجُوا.

حَالِهِ: قَالَ ابْنُ مَعِينٍ، وَالْعَجَلِيُّ، وَابْنُ سَعْدٍ، وَأَبُو حَاتِمٍ، وَأَبُو زُرْعَةَ، وَالنَّسَائِيُّ، وَالذَّهَبِيُّ: ثِقَّةٌ. وَذَكَرَهُ ابْنُ

حَبَّانٍ فِي "الثَّقَاتِ". وَقَالَ الْبُرَيْجِيُّ: ثِقَّةٌ، مِنْ أَثْبَتِ النَّاسِ فِي سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ. رَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ.

- وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: كَانَ شُعْبَةُ يُضَعِّفُ أَحَادِيثَ أَبِي بَشْرِ عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ، وَمَجَاهِدٍ، وَكَانَ يَقُولُ: لَمْ

يَسْمَعْ أَبُو بَشْرٍ مِنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ.

- وَالْحَاصِلُ: مَا قَالَه الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ: "ثِقَّةٌ، مِنْ أَثْبَتِ النَّاسِ فِي سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَضَعَّفَهُ شُعْبَةُ فِي

حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ وَفِي مَجَاهِدٍ". (٢)

(٦) سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: ثِقَّةٌ ثَبَّتْ فَقِيهَةٌ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٧٨).

(٧) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: "صَحَابِيُّ جَلِيلٌ مُكْتَرٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٥١).

ثَانِيًا: - الْوَجْهَ الثَّانِي: سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (مَرْفُوعًا).

أ- تَخْرِيجُ الْوَجْهِ الثَّانِي:

وَلَمْ أَقِفْ عَلَى أَحَدٍ رَوَاهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ بِهَذَا الْوَجْهِ إِلَّا عِطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، وَقَدْ اضْطَرَبَ فِيهِ:

▪ فَأَخْرَجَهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - كَمَا فِي "إِتْحَافِ الْخَيْرَةِ الْمَهْرَةِ" (١/٥٩٠٧) - وَأَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ"

(١٨٧٣)، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضَيْلٍ، حَدَّثَنَا عِطَاءٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿إِذَا

جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ (٣)، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "نُعَيْتُ إِلَيَّ نَفْسِي، بِأَنَّهُ مَبْبُوضٌ فِي تِلْكَ السَّنَةِ".

- وَمِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ أَخْرَجَهُ الضِّيَاءُ الْمَقْدِسِيُّ فِي "الْمَخْتَارَةِ" (٣٠١)، لَكِنَّهُ زَادَ يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ بَيْنَ مُحَمَّدِ

بْنِ فَضَيْلٍ وَعِطَاءٍ.

- وَابْنُ بَلَّاذِرٍ فِي "أَنْسَابِ الْأَشْرَافِ" (١١٢٣)، وَأَبُو يَعْلَى - كَمَا فِي "إِتْحَافِ الْخَيْرَةِ الْمَهْرَةِ" (٢/٥٩٠٧)،

وَمِنْ طَرِيقِهِ الضِّيَاءُ فِي "الْمَخْتَارَةِ" (٣٠٠) -، وَالطَّبْرِيُّ فِي "تَفْسِيرِهِ" (٧٠٩/٢٤) - وَمِنْ طَرِيقِهِ الثَّلَعِيُّ فِي

"تَفْسِيرِهِ" (٣٢٠/١٠) -، كُلُّهُمْ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فَضَيْلٍ، بِهِ. وَعِنْدَ الطَّبْرِيِّ بِلَفْظٍ: «كَأَنِّي مَبْبُوضٌ فِي تِلْكَ السَّنَةِ».

(١) يُنْظَرُ: "الثَّقَاتُ" لِلْعَجَلِيِّ ٤٠٧/١، "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ٢٢٨/٤، "الثَّقَاتُ" لِابْنِ حَبَّانٍ ٤٠٤/٦، "الْمَجْرُوحِينَ" ٣٥٨/١،

"تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" ١٤٠/١١، "دِيَوَانُ الضَّعْفَاءِ" ٣٣٥/١، "الْمِيزَانُ" ١٦٥/٢، "تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ" ١٠٨/٤، "التَّقْرِيبُ" (٢٤٣٧).

(٢) يُنْظَرُ: "الثَّقَاتُ" لِلْعَجَلِيِّ ٢٧١/١، "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ٤٧٣/٢، "الثَّقَاتُ" لِابْنِ حَبَّانٍ ١٣٣/٦، "تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" ٥/٥،

"الْمِيزَانُ" ٤٠٢/١، "التَّقْرِيبُ" (٩٣٠).

(٣) سُورَةُ "النَّصْرِ"، آيَةُ (١).

▪ بينما أخرجه أبو بكر بن مَرْدَوِيَه - كما في "المختارة" للمقدسي (٢٨٦/١٠) - من طريق علي بن خَشْرَم عن محمد بن فَضَيْل، لكن جعله عن عطاءٍ عن أبيه عن ابن عَبَّاس، مثله.
ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد الإمام أحمد):

(١) محمد بن فَضَيْل بن عَزْوَان: "ثِقَّة".^(١)

(٢) عطاء بن السائب الثقفي الكوفي: "ثِقَّة"، اختلط بآخرة".^(٢)

(٣) سَعِيد بن جُبَيْر: "ثِقَّةٌ ثَبَّتْ فِيهِ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٧٨).

(٤) عبد الله بن عَبَّاس بن عبد المطلب: "صحابي جليلٌ مُكْتَرٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٥١).

ثالثاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سبق يَتَبَيَّن أَنَّ الحديث مَدَّارُه على سعيد بن جُبَيْر، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: سعيد بن جُبَيْر، عن ابن عَبَّاس (موقوفاً).

وقد رواه عن سَعِيد بن جُبَيْر بهذا الوجه جماعة من الثقات، وأخرجه البخاري في "صحيحه".

الوجه الثاني: سعيد بن جُبَيْر، عن ابن عَبَّاس (مرفوعاً).

ولم أقف على أحدٍ رواه عن سَعِيد بن جُبَيْر بهذا الوجه - على حد بحثي - إلا عطاء بن السائب، وقد

اضطرب فيه؛ فرواه مرّة عن سعيد عن ابن عَبَّاس مرفوعاً، ورواه أخرى عن أبيه عن ابن عَبَّاس.

وعطاء هذا قد اختلط بآخرة، ومحمد بن فَضَيْل قد رَوَى عنه بعد الاختلاط كما نص على ذلك يَعْقُوب بن

سُفْيَان الفسوي. وقال أبو حاتم: وما روى عنه ابن فضيل ففيه غلط واضطراب، رفع أشياء كان يرويها عن

التابعين فرفعها إلى الصحابة. وقال أحمد: كان يرفع عن سَعِيد بن جُبَيْر شيئاً لم يكن يرفعها.^(٣)

وعليه فالذي يظهر - والله أعلم - أَنَّ الوجه الأول هو الأقرب والأشبه للصواب؛ للقرائن الآتية:

(١) الأكثرية، والأحفظية.

(٢) إخراج البخاري له في "صحيحه".

(٣) أَنَّ الوجه الأول قد رواه أبو بَشْر الواسطي، وهو من أثبت النَّاس في سعيد بن جُبَيْر.

(٤) الوجه الثاني انفرد به عطاء بن السائب، واضطرب فيه، ومحمد بن فَضَيْل روى عنه بعد الاختلاط.

(٥) ترجيح الأئمة للوجه الأول الموقوف: فقال ابن كثير: في إسناده - أي الوجه الثاني المرفوع - عطاء

بن السائب^(٤)، وفيه ضَعْفٌ، تَكَلَّمَ فيه عَيْرٌ واحدٍ مِنَ الأئمة، وفي لَفْظِهِ نَكَارَةٌ شَدِيدَةٌ، وهو قوله: "بأنه مَقْبُوضٌ فِي

(١) يُنظر: "تحرير التقريب" (٦٢٢٧).

(٢) يُنظر: "تهذيب الكمال" (٩٠/٩١-٩٠)، "تهذيب التهذيب" (٢٠٦/٧-٢٠٧)، "التقريب" (٤٥٩٢).

(٣) يُنظر: "الجرح والتعديل" (٣٣٣/٦-٣٣٤)، "المعرفة والتاريخ" (٨٤/٣)، "تهذيب التهذيب" (٢٠٦/٧-٢٠٧).

(٤) في المطبوع عطاء بن أبي مسلم، وهو خطأ - وقد نبه عليه محققه الفاضل -، والصواب ما أثبتته بدليل أن غير واحدٍ

مِمَّنْ أخرجه من طريق محمد بن فَضَيْل، قال: عن عطاء بن السائب. بالإضافة إلى أن عطاء بن أبي مسلم وإن كان يروي

تِلْكَ السَّنَةِ"، وهذا باطلٌ، فإنَّ الفتح كان في سَنَةِ ثَمَانَ في رمضان منها، وهذا ما لا خلاف فيه. وقد تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ في ربيعِ الأوَّلِ مِنْ سَنَةِ إِحْدَى عَشْرَةَ بِلا خلافٍ أَيْضًا. (١)

وقال الحافظ ابن حجر (٢): ووهم عطاء بن السائب فروى هذا الحديث عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مرفوعاً؛ والصواب رواية حبيب بن أبي ثابت بلفظ: "نُعِيَتْ إِلَيْهِ نَفْسُهُ".

رابعاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ لِأَجْلِ سُؤيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ "ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ بِهِ".

لكن للحديث مُتَابَعَاتٌ عِنْدَ الْبَخَارِيِّ، يَرْتَقِي بِهَا مِنَ الضَّعِيفِ إِلَى "الصَّحِيحِ لغيره".

خامساً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قال المصنّف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن سفيان إلا سُؤيد.

قلت: ممَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ صحّةُ ما قاله المصنّف ﷺ، والتقرُّدُ هنا نسبي، فسؤيدٌ وإن كان ضَعِيفاً، لكن تابعه غير واحدٍ عن أبي بشرٍ كما سبق بيانه في التخرّيج، وبالتالي فتقرُّده لا يضر في صحّة الحديث، والله أعلم.

سادساً:- التعليق على الحديث:

قال الحافظ ابن حجر: هذا الحديث فيه فضيلة ظاهرة لابن عباس، وتأثير لإجابة دعوة النبي ﷺ أن يعلمه الله التأويل ويفقهه في الدين (٣). وفيه: جواز تحديث المرء عن نفسه بمثل هذا لإظهار نعمة الله عليه وإعلام من لا يعرف قدره لينزله منزلته، وغير ذلك من المقاصد الصالحة لا للمفاخرة والمباهاة. وفيه: جواز تأويل القرآن بما يفهم من الإشارات وإنما يتمكن من ذلك من رسخت قدمه في العلم. (٤)



عن سعيد بن جبير، لكن محمد بن فضّيل لا يروي عنه، كما في "تهذيب الكمال".

(١) يُنظر: "البداية والنهاية" (٦/٦٢٤).

(٢) يُنظر: "فتح الباري" (٨/٧٣٦).

(٣) أخرج البخاري في "صحيحه" (١٤٣) ك/الوضوء، ب/وَضِعِ الْمَاءِ عِنْدَ الْخَلَاءِ، ومسلمٌ في "صحيحه" (٢٤٧٧) ك/فضائل الصحابة، ب/مِنْ فَضَائِلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِسَنَدَيْهِمَا مِنْ طَرِيقِ عُثَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ الْخَلَاءَ، فَوَضَعَتْ لَهُ وَضُوءَهُ، قَالَ: «مَنْ وَضَعَ هَذَا فَأُخْبِرَ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ فَقِّهُهُ فِي الدِّينِ». والبخاري أيضاً برقم (٧٥) ك/العلم وبرقم (٧٢٧٠) ك/الاعتصام بسنده من طريق عكرمة، عن ابن عباسٍ قال: ضَمَّنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «اللَّهُمَّ عَلِّمَهُ الْكِتَابَ». وأيضاً برقم (٣٧٥٦) ك/فضائل الصحابة، ب/ذَكَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: ضَمَّنِي النَّبِيُّ ﷺ إِلَى صَدْرِهِ، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ عَلِّمَهُ الْحِكْمَةَ».

(٤) يُنظر: "فتح الباري" (٨/٧٣٦).

[١٢٥/٥٢٥] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا عِيسَى بْنُ مُسَاوِرٍ، قَالَ: نَا سُؤَيْدٌ، عَنْ سُهَيْبَانَ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى.

عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ قَالَ: مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي عُمْرَةِ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَقَدْ كَثُرَ هَوَامٌ ^(١) رَأْسِي.

فَقَالَ: « يَا كَعْبُ! إِنَّ هَذَا لِأَذَى؟ »

قُلْتُ: أَجَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَهَلْ مِنْ رُخْصَةٍ؟

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « نَعَمْ، أَنْسُكَ نَسِيكَةً، أَوْ صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ أَطْعِمْ سِتَّةَ مَسَاكِينِ ». »

* لم يرو هذا الحديث عن سُهَيْبَانَ إِلَّا سُؤَيْدٌ.

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ أخرجه أحمد في "مسنده" (١٨١٠٨)، مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ، وَأَبُو دَاوُدَ فِي "سَنَنِهِ" (١٨٦٠) ك/المناسك، ب/في الْفَدْيَةِ - وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي "الْكَبْرَى" (٩٠٩٥)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي "الْتَمْهِيدِ" (٢٣٤/٢) -، مِنْ طَرِيقِ أَبِي بَانَ بْنِ صَالِحٍ، كِلَاهُمَا عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَتِيْبَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى، عَنِ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، بِنَحْوِهِ. وَعِنْدَ أَبِي دَاوُدَ: « أَوْ أَطْعِمْ سِتَّةَ مَسَاكِينٍ فَرَقًا مِنْ زَبِيبٍ، أَوْ أَنْسُكَ شَاءً ». »

▪ وَأَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي "المَوْطَأَ" (١٢٥١) - وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" (١٨١٤) ك/الحج، ب/ ﴿فَن كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفَدِيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ ^(٢)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي "شَرْحِ مَعَانِي الْأَثَارِ" (٤٧٥٠)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي "الْكَبِيرِ" (١٠٩/١٩/برقم ٢٢٠)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي "الْكَبْرَى" (٩٠٩١)، وَفِي "المَعْرِفَةِ" (٩٦٤٢)، وَالْبَغْوِيُّ فِي "شَرْحِ السَّنَةِ" (١٩٩٤) -، وَأَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ فِي "مُسْنَدِهِ" (١١٦١)، وَالْحُمَيْدِيُّ فِي "مُسْنَدِهِ" (٧٢٦ و ٧٢٧)، وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ فِي "التَّفْسِيرِ مِنْ سَنَنِهِ" (٢٩٠ و ٢٩١)، وَأَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" (١٨١٠١ و ١٨١٠٦ و ١٨١١٣ و ١٨١٢٨ و ١٨١٣١)، وَالْبَخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" (١٨١٥) ك/الحج، ب/ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَوْ صَدَقَةٍ﴾ وَهِيَ إِطْعَامُ سِتَّةِ مَسَاكِينٍ، وَالْبَخَارِيُّ أَيْضًا بِرَقْمِ (١٨١٧) وَ (١٨١٨) ك/الحج، ب/النُّسُكُ شَاءً، وَالْبَخَارِيُّ أَيْضًا بِرَقْمِ (٤١٥٩ و ٤١٩٠ و ٤١٩١) ك/المَغَازِي، ب/عَزْوَةَ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَالْبَخَارِيُّ كَذَلِكَ بِرَقْمِ (٥٦٦٥) ك/المَرَضَى، ب/قَوْلِ الْمَرِيضِ: إِنِّي وَجِعٌ، وَالْبَخَارِيُّ أَيْضًا بِرَقْمِ (٥٧٠٣)، ك/الطَّبِّ، ب/الْحَلْقُ مِنَ الْأَذَى، وَالْبَخَارِيُّ بِرَقْمِ (٦٧٠٨) ك/الكُفَّارَاتِ، ب/ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

(١) قال الحافظ ابن حجر في "الفتح" (١٤/٤): الهوام: بتشديد الميم، جمع هامة، وهي ما يدب من الأخشاش، والمراد بها:

ما يلزم جسد الإنسان غالباً إذا طال عهده بالتنظيف، وقد عين في كثير من الروايات أنها القمل.

(٢) سورة البقرة، الآية (١٩٦).

﴿فَكَفَّرْنَاهُ بِإِطْعَامِ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ﴾^(١)، ومُسلِّمٌ في "صحيحه" (١٢٠١) ك/الحج، ب/جَوَازِ حَلْقِ الرَّأْسِ لِلْمُحْرِمِ إِذَا كَانَ بِهِ أَدَى، وَوُجُوبِ الْفِدْيَةِ لِحَلْقِهِ، وَبَيَانِ قَدْرِهَا، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي "سُنَنِهِ" (٩٥٣) ك/الحج، ب/مَا جَاءَ فِي الْمُحْرِمِ يَخْلُقُ رَأْسَهُ فِي إِحْرَامِهِ مَا عَلَيْهِ، وَالتِّرْمِذِيُّ أَيْضًا بِرَقْمِ (٢٩٧٤) ك/التفسير، ب/وَمِنْ تَفْسِيرِ سُورَةِ "البقرة"، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي الْآحَادِ وَالْمِثْنَانِي " (٢٠٥٨ و ٢٠٥٩ و ٢٠٦٠ و ٢٠٦٣)، وَالنَّسَائِيُّ فِي "الكبرى" (٤٠٩٥ و ٤٠٩٦ و ٤٠٩٧) ك/المناسك، ب/فِدْيَةُ مَنْ حَلَقَ قَبْلَ أَنْ يَنْحَرَ يَوْمَ النَّحْرِ، وَالنَّسَائِيُّ أَيْضًا بِرَقْمِ (١٠٩٦٣) ك/التفسير، ب/قوله تعالى ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ﴾^(٢)، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي "المُستَخْرَجِ" (٣٦٤٣ و ٣٦٤٤ و ٣٦٤٥ و ٣٦٤٦ و ٣٦٤٨)، وَالتَّطْحَاوِيُّ فِي "شرح معاني الآثار" (٤٧٤٥-٤٧٤٩)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي "تفسيره" (١٧٨٣ و ١٧٨٤)، وَابْنُ حَبَّانٍ فِي "صحيحه" (٣٩٧٨-٣٩٨٣)، وَالتَّطْبِرَانِيُّ فِي "الأوسط" (١٨١٢ و ٦٩٤٥)، وَفِي "الكبير" (١٠٧/١٩-١١٥/برقم ٢١٥-٢٤٠)، وَالدَّارِقُطْنِيُّ فِي "سُنَنِهِ" (٢٧٨٠-٢٧٨٣)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي "الكبرى" (٧٧١٨ و ٨٧٠٤ و ٩٠٩٣ و ٩٩٠١ و ١٠٠٧٤ و ١٠٢٤٥).

كُلُّهُمْ مِنْ طُرُقٍ عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ جَبْرِ أَبِي الْحَجَّاجِ الْمَكِّيِّ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، بِنَحْوِهِ، وَفِيهِ عِنْدَ الْحُمَيْدِيِّ فِي الْمَوْضِعِ الْأَوَّلِ: مَرَّبِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْحَدِيثِيَّةِ وَأَنَا أُوقِدُ تَحْتَ قَدْرِ أَوْ بُرْمَةٍ، وَأَقْمَلُ يَهَافَتْ مِنْ رَأْسِي. وَفِي "الصحيحين" فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ، وَغَيْرَهُمَا: «أَوْ أُنْسُكَ نَسِيكَةً». وَفِي "الصحيحين" أَيْضًا فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ، وَغَيْرَهُمَا: «أَوْ أُنْسُكَ بِشَاءٍ». وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ فِي "الصحيحين"، وَغَيْرَهُمَا: «أَوْ أُنْسُكَ بِمَا تَيْسَّرَ». وَعِنْدَ مُسْلِمٍ: «أَوْ تَصَدَّقَ بِفَرَقٍ بَيْنَ سِتَّةِ مَسَاكِينٍ». وَوَقَعَ عِنْدَ أَحْمَدَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: «أَيُّ ذَلِكَ فَعَلْتَ أَجْرًاكَ». وَعِنْدَ مُسْلِمٍ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: قَالَ: فِي نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾^(٣). وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

▪ وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي "مُسْنَدِهِ" (٥٠٧) - وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي "الآحَادِ وَالْمِثْنَانِي" (٢٠٦١) -، وَأَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" (١٨١١٧)، وَمُسلِّمٌ فِي "صحيحه" (٦/١٢٠١) ك/الحج، ب/جَوَازِ حَلْقِ الرَّأْسِ لِلْمُحْرِمِ إِذَا كَانَ بِهِ أَدَى، وَوُجُوبِ الْفِدْيَةِ لِحَلْقِهِ، وَبَيَانِ قَدْرِهَا، وَأَبُو دَاوُدَ فِي "سُنَنِهِ" (١٨٥٦) ك/المناسك، ب/فِي الْفِدْيَةِ، وَابْنُ خَزِيمَةَ فِي "صحيحه" (٢٦٧٦ و ٢٦٧٧ و ٢٦٧٨)، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي "المُستَخْرَجِ" (٣٦٤٢)، وَابْنُ حَبَّانٍ فِي "صحيحه" (٣٩٨٤ و ٣٩٨٦)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي "الكبرى" (٩٠٩٤).

كُلُّهُمْ مِنْ طَرِيقِ أَبِي قِلَابَةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو الْجَرْمِيِّ - مِنْ أَصْحَابِ الْأَوْجِهَةِ عَنْهُ^(٤) -، عَنْ ابْنِ أَبِي

(١) سورة "المائدة"، الآية (٨٩).

(٢) سورة "البقرة"، الآية (١٩٦).

(٣) سورة البقرة، الآية (١٩٦).

(٤) يُنظَرُ: "مسند الإمام أحمد" حديث رقم (١٨١٠٢)، "فتح الباري" (١٣/٤).

لَيْلَى، عَنْ كُتُبِ بْنِ عَجْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِهِ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَّةِ، فَقَالَ لَهُ: «أَذَاكَ هَوَامُ رَأْسِكَ؟» قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «اخْلُقْ رَأْسَكَ، ثُمَّ ادْبَحْ شَاةً سُنْكَأً، أَوْ صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ اطْعِمْ ثَلَاثَةَ أَصْعِ مِنْ نَمْرٍ، عَلَى سِتَّةِ مَسَاكِينَ». واللفظ لمسلم.

■ البخاري في "صحيحه" (١٨١٦) ك/الحج، ب/الإطعامُ في الفِدْيَةِ نِصْفُ صَاعٍ، وبرقم (٤٥١٧) ك/التفسير، ب/قوله تعالى ﴿فَن كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ﴾^(١)، ومُسلَّم في "صحيحه" (١٢٠١/٧-٨) ك/الحج، ب/جَوَازِ حَلْقِ الرَّأْسِ لِلْمُحْرِمِ إِذَا كَانَ بِهِ أَذًى، وَوُجُوبِ الْفِدْيَةِ لِحَلْقِهِ، وَبَيَانِ قَدْرِهَا، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ، قَالَ: قَعَدْتُ إِلَى كُتُبِ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾^(٢)؟ فَقَالَ كُتُبُ ﷺ: نَزَلَتْ فِيَّ، كَانَ بِي أَذًى مِنْ رَأْسِي، فَحَمَلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْقَمَلُ يَتَنَاثَرُ عَلَيَّ وَجْهِي، فَقَالَ: «مَا كُنْتُ أَرَى أَنَّ الْجَهْدَ بَلَغَ مِنْكَ مَا أَرَى، أَتَجِدُ شَاةً؟» فَقُلْتُ: لَا، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ قَالَ: «صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، أَوْ إِطْعَامُ سِتَّةِ مَسَاكِينَ نِصْفَ صَاعٍ، طَعَامًا لِكُلِّ مَسْكِينٍ»، قَالَ: فَنَزَلَتْ فِيَّ خَاصَّةً، وَهِيَ لَكُمْ عَامَّةً. واللفظ لمسلم.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مُسَاوِر، الجَوْهَرِي: "ثِقَّة"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (١٠١).

(٢) عيسى بن مُسَاوِر الجَوْهَرِي: "ثِقَّة"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (١١٣).

(٣) سُؤيد بن عبد العزيز بن نُمَيْرِ السُّلَمِيِّ: "ضَعِيفٌ"، يُعْتَبَرُ بِهِ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (٦٥).

(٤) سُفْيَانُ بن حُسَيْنِ بن الحَسَنِ: "ثِقَّةٌ"، ضَعِيفٌ فِي الرَّهْرِي خَاصَةً، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (١٢٤).

(٥) الْحَكَمُ بن عُتَيْبَةَ الكِنْدِيُّ، أَبُو مُحَمَّدٍ، وَيُقَالُ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، وَيُقَالُ: أَبُو عُمَرَ، الكَوْفِيُّ.

رَوَى عَنْ: عبد الرحمن بن أبي لَيْلَى، وإبراهيم النَّخَعِيُّ، ونافع مولى ابن عُمَرَ، وآخرين.

رَوَى عَنْهُ: سُفْيَانُ بن حُسَيْنِ، وشُعْبَةُ بن الحَجَّاجِ، ومِسْعَرُ بن كِدَّامٍ، وآخرون.

حَالُهُ: قَالَ ابْنُ مَهْدِيٍّ، وَالْعَجَلِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ: ثِقَّةٌ ثَبَّتَ فِي الْحَدِيثِ. وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ، وَابْنُ سَعْدٍ، وَأَبُو حَاتِمٍ، وَيَعْقُوبُ بن سُفْيَانَ، وَالذَّهَبِيُّ: ثِقَّةٌ. وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانٍ فِي "الثَّقَاتِ"، وَقَالَ: كَانَ يُدَلِّسُ. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: ثِقَّةٌ ثَبَّتَ فِقْهِيَّةً، إِلَّا أَنَّهُ رُبَّمَا دَلَّسَ. وَرَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ.

- وَذَهَبَ يَحْيَى القَطَّانُ، وَأَحْمَدُ، وَابْنُ مَعِينٍ، وَالْعَجَلِيُّ: إِلَى أَنَّهُ أَثَبَّتَ أَصْحَابَ إِبْرَاهِيمِ النَّخَعِيِّ.

- وَقَالَ البُخَارِيُّ: قَالَ يَحْيَى القَطَّانُ: قَالَ شُعْبَةُ: الْحَكَمُ، عَنْ مَجَاهِدٍ، كِتَابًا، إِلَّا مَا قَالَ: سَمِعْتُ. وَقَالَ

ابْنُ حَبَّانٍ فِي "المشاهير": مَا سَمِعَ التَّفْسِيرَ عَنْ مَجَاهِدٍ أَحَدٌ غَيْرَ القَاسِمِ بن أَبِي بَرَّةَ، نَظَرَ الْحَكَمُ بن عُتَيْبَةَ وَلَيْثُ بن أَبِي سُلَيْمٍ وَابْنُ أَبِي نَجِيحٍ وَابْنُ جُرَيْجٍ وَابْنُ عُيَيْنَةَ فِي كِتَابِ القَاسِمِ وَنَسَخُوهُ ثُمَّ دَلَّسُوهُ عَنْ مَجَاهِدٍ. وَقَالَ شُعْبَةُ: لَمْ يَسْمَعْ الْحَكَمُ مِنْ مِقْسَمِ بن بُجْرَةَ إِلَّا خَمْسَةَ أَحَادِيثَ، وَعَدَّهَا يَحْيَى القَطَّانُ: حَدِيثَ الوَتْرِ،

(١) سورة "البقرة"، الآية (١٩٦).

(٢) سورة "البقرة"، الآية (١٩٦).

وحديث القنوت، وحديث عزمه الطلاق، وجزاء ما قتل من النعم، والرجل يأتي امرأته وهي حائض، قالوا: وما عدا ذلك كتاب. وبه قال الإمام أحمد^(١). ووصفه ابن حبان، والنسائي بالتدليس، وذكره العلاني وابن حجر في المرتبة الثانية من المدلسين، وقال ابن حجر في "التقريب": ربّما دلّس^(٢).

- فالحاصل: أنّه "ثِقَّةٌ ثَبَّتْ"، أثبت أصحاب النَّحْيِ، وأمّا تدليسه فخاصّ بروايته التفسير عن مُجاهدٍ، فلم يَسْمَعِ مِنْهُ إِنَّمَا نَسَخَهُ مِنْ كِتَابِ الْقَاسِمِ بْنِ أَبِي بَزَّةَ، وخاصّ بروايته عن مِقْسَمِ بْنِ بَجْرَةَ فلم يَسْمَعِ مِنْهُ سِوَى عِدَّةِ أَحَادِيثٍ وَالْبَاقِي كِتَابٌ" ورواية الحكم عن مُجاهد في "الصحيحين" لكن في غير التفسير، والله أعلم.

٦) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى: "ثِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٠٥).

٧) كَعْبُ بْنُ عَجْرَةَ الْأَنْصَارِيِّ، أَبُو مُحَمَّدٍ، وَقِيلَ: غَيْرَ ذَلِكَ، صَاحِبُ النَّبِيِّ ﷺ.

رَوَى عَنْ: النَّبِيِّ ﷺ، وَبِلَالِ بْنِ رِيَاحٍ، وَعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَآخَرِينَ.

رَوَى عَنْهُ: عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَآخَرُونَ.

كَانَ قَدْ اسْتَأْخَرَ إِسْلَامَهُ. وَشَهِدَ بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ، وَغَيْرَهَا مِنَ الْمَشَاهِدِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.^(٣)

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ لِأَجْلِ سُؤْدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ "ضَعِيفٌ".

قلتُ: وللحديث جملة من المتابعات في "الصحيحين"، وغيرهما - كما سبق ذكرها في التخرّيج -، يرتقي الحديث بها إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قال المصنّف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن سفيان إلا سويد.

قلتُ: ومِمَّا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ يَتَبَيَّنُ صِحَّةُ كَلَامِ الْمُصَنِّفِ ﷺ.

وقال أحمد بن صالح المصري: حديث كعب بن عجرة في الفدية سنة معمول بها، لم يروها من الصحابة غيره، ولا رواها عنه إلا ابن أبي ليلى، وابن معقل، قال: وهي سنة أخذها أهل المدينة عن أهل الكوفة. وتعقبه الحافظ ابن حجر، فقال: فيما أطلقه ابن صالح نظراً، فقد جاءت هذه السنة من رواية جماعة من

(١) هكذا في "جامع التحصيل"، و"تهذيب التهذيب"، بينما هو في "العلل" للإمام أحمد (١/٥٣٦/مسألة ١٢٦٩): أربعة أحاديث فقط وعدّها دون إتيان الرجل امرأته وهي حائض. وزاد في "العلل" أيضاً (٣/٩٣/مسألة ٤٣٣٣) عن شعبة حديث الحجامة في الصيام، قال شعبة: لم يسمعه الحكم من مقسم.

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٢/٣٣٢، "النقات" للعجلي ١/٣١٢، "الجرح والتعديل" ٣/١٢٥، "النقات" ٤/١٤٤، "مشاهير علماء الأمصار" (ص/١٧٦)، "التهذيب" ٧/١١٤، "الكاشف" ١/٣٤٤، "جامع التحصيل" (ص/١٠٦ و ١١٣ و ١٦٧)، "تهذيب التهذيب" ٢/٤٣٢، "تعريف أهل التقديس" (ص/٣٠)، "التقريب" (١٤٥٣)، "معجم المدلسين" (ص/١٦٣).

(٣) يُنظر: "معجم الصحابة" للبخاري ٥/١٠٠، "معرفة الصحابة" لأبي نعيم ٥/٢٣٧١، "الاستيعاب" ٣/١٣٢١، "أسد الغابة" ٤/٤٥٤، "تهذيب الكمال" ٢٤/١٧٩، "الإصابة" ٩/٢٧٩.

الصحابه غير كعب، منهم: عبد الله بن عمرو بن العاص عند الطبري والطبراني، وأبو هريرة عند سعيد بن منصور، وابن عمر عند الطبري، وفضالة الأنصاري عن لا يتهم من قومه عند الطبري أيضاً، ورواه عن كعب بن عجرة غير المذكورين أبو وائل عند النسائي، ومحمد بن كعب القرظي عند ابن ماجه، ويحيى بن جعدة عند أحمد، وعطاء عند الطبري، وجاء عن أبي قلابه والشعبي أيضاً عن كعب، وروايتهما عند أحمد، لكن الصواب أن بينهما واسطة وهو ابن أبي ليلي على الصحيح.^(١)

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال مالك في فدية الأذى: إن الأمر فيه أن أحدا لا يفندي حتى يفعل ما يُوجب عليه الفدية، وإن الكفارة إنما تكون بعد وجوبها على صاحبها، وأنه يضع فديته حيث ما شاء، النُسك، أو الصيام، أو الصدقة بمكة، أو غيرها من البلاد؛ ولا يصلح للمُحرم أن ينتف من شعره شيئاً، ولا يخلقه، ولا يقصره، حتى يحل، إلا أن يُصيبه أذى في رأسه، فعليه فدية كما أمره الله تعالى.^(٢)

وقال ابن خزيمة: وهذه الآية من الجنس الذي يقول إن الله ﷻ أجمل فريضة، وبين مبلغه على لسان نبيه ﷺ، إذ الله ﷻ أمر بالفدية في حلق الرأس في كتابه بصيام لم يذكر في الكتاب عدد أيام الصيام، ولا مبلغ الصدقة، ولا عدد من يصدق بصدق الفدية عليهم، ولا وصف النُسك، فبين النبي ﷺ الذي ولّاه الله ﷻ بيان ما أنزل عليه من وجه أن الصيام ثلاثة أيام، والصدقة ثلاثة أصع على ستة مساكين، وأن النُسك شاة، وذكر النُسك في هذا الخبر هو من الجنس الذي يقول إن الحكم بالمثل والشبه والنظير واجب، فسُبع بقرة، وسُبع بدنة في فدية حلق الرأس جائز أو سُبع بقرة، وسُبع بدنة يقوم مقام شاة في الفدية، وفي الأضحية والهدية، ولم يختلف العلماء أن سُبع بدنة، وسُبع بقرة يقوم كل سُبع منها مقام شاة في هدي التمتع والقران والأضحية لم يختلفوا في ذلك الأمر، قال بعض أهل العلم: إن عشر بدنة يقوم مقام شاة في جميع ذلك فمن أجاز عشر بدنة في ذلك كان لسُبعه أجور إذ السُبع أكثر من العشر، واعلم أن الله ﷻ قد يوجب الشيء في كتابه بمعنى، وقد يجب ذلك الشيء بغير ذلك المعنى الذي أوجبه الله في الكتاب إما على لسان نبيه المصطفى ﷺ أو على لسان أمته؛ لأن الله ﷻ إنما أوجب في هذه الآية على من أصابه في رأسه أو كان به مرض فحلق رأسه، وقد تجب عند جميع العلماء هذه الفدية على حلق الرأس وإن لم يكن به أذى من رأسه، ولا كان مريضاً، وكان عاصياً بحلق رأسه إذا لم يكن برأسه أذى، ولا كان به مرض.^(٣)



(١) يُنظر: "فتح الباري" (١٣/٤).

(٢) يُنظر: "الموطأ" برواية يحيى بن يحيى الليثي (٥٥٨/١).

(٣) يُنظر: "صحيح ابن خزيمة" عقب الحديث (٢٦٧٨). ومن رام المزيد فليراجع: "فتح الباري" لابن حجر (٢٠-١٣/٤).

[٥٢٦/١٢٦] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ ، قَالَ : نَا أَبِي ، وَعَمِّي عَيْسَى بْنُ مُسَاوِرٍ ، قَالَا : نَا سُؤَيْدٌ ، عَنْ

سُفْيَانَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ .

عَنْ جَدِّهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ عَنِ اللَّقْطَةِ ، تُوجَدُ فِي الْأَرْضِ الْمَسْكُونَةِ ، فِي الْمَسِيلِ الْمَاءِ ^(١) ؟

فَقَالَ : « عَرَفْتَهَا سَنَةً ، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا فَهِيَ لَكَ » .

وَسَأَلَ عَنِ اللَّقْطَةِ تُوَجَدُ فِي أَرْضِ الْعَدُوِّ ؟ فَقَالَ : « فِيهَا وَفِي الرِّكَازِ ^(٢) الْخُمْسُ » .

وَسَأَلَ عَنْ ضَالَّةِ الْإِبِلِ ؟ فَقَالَ : « خُذْهَا ، فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ ، أَوْ لِأَخِيكَ ، أَوْ لِلذَّئِبِ » ^(٣) .

وَسَأَلَ عَنْ ضَالَّةِ الْإِبِلِ ؟ فَقَالَ : « دَعَهَا ، فَإِنْ مَعَهَا حِذَاءٌ هَا ^(٤) وَسِقَاءٌ هَا ^(٥) ، تَرَدُّ الْمَاءُ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ » .

وَسَأَلَ عَنْ حَرِيسَةِ الْجَبَلِ ؟ فَقَالَ : « يُضْرَبُ ضَرْبَاتٍ ، وَيُضَعَفُ عَلَيْهِ الْغُرْمُ ، فَإِذَا كَانَ مِنَ الْمُرَاحِ ^(٦) فَبَلَغَ ثَمَنَ

الْمِجَنِّ ^(٧) - وَهُوَ الدِّينَارُ - فَبِهَا الْقَطْعُ ، وَإِذَا كَانَ دُونَ ذَلِكَ ضُرِبَ ضَرْبَاتٍ ، وَضُوعِفَ فِيهِ الْغُرْمُ » .

* لم يرو هذا الحديث عن سُفْيَانَ إِلَّا سُؤَيْدٌ .

(١) هكذا بالأصل، والحديث أخرجه الدارقطني في "سننه" (٣٤٣٦) من طريق محمد بن هاشم النعَلْبَكِيِّ، قال: حدَّثنا سويد بن عبد العزيز، به، وفيه: "سَأَلَ عَنِ اللَّقْطَةِ تُوجَدُ فِي الْأَرْضِ الْمَسْكُونَةِ، وَالسَّبِيلِ الْمِيئَاءِ".

(٢) الرِّكَاز: هي كُنُوز الجَاهِلِيَّةِ المدفونة في الأرض، وَعِنْدَ أَهْلِ الْعِرَاقِ: الْمَعَادِنُ، وَالْقَوْلَانُ تَحْتَمِلُهُمَا اللَّغَةُ؛ لِأَنَّ كُلًّا مِنْهُمَا مَرْكُوزٌ فِي الْأَرْضِ: أَي ثَابِتٌ. يُقَالُ: رَكَزَهُ يَرْكُزُهُ رَكَزًا إِذَا دَفَنَهُ، وَأَرَكَزَ الرَّجُلُ إِذَا وَجَدَ الرِّكَازَ. وَإِنَّمَا كَانَ فِيهِ الْخُمْسُ لِكَثْرَةِ نَفْعِهِ وَسُهولةِ أَخْذِهِ. يُنْظَرُ: "النهاية في غريب الحديث" (٢٥٨/٢).

(٣) فيه دليل على أنه إن هذا حكمها إذا وجدت بأرض فلا يخاف عليها الذئب فيها، فأما إذا وجدت في قرية وبين ظهراي عمارة فسبيلها سبيل اللقطة في التعريف إذ كان معلوماً إن الذئب لا تأوي إلى الأمصار والقرى. "معالم السنن" (٨٨/٢).

(٤) حِذَاؤُهَا: بكسر الحاء، وبذال معجمة، والحِذَاءُ بِالْمَدِّ: النَّعْلُ، والمراد به: خفافها؛ أَرَادَ أَنَّهَا تَقْوَى عَلَى الْمَشْيِ وَقَطَعَ الْأَرْضَ، وَعَلَى قَصْدِ الْمِيَاهِ وَوُرُودِهَا وَرَعْيِ الشَّجَرِ، وَالِامْتِنَاعِ عَنِ السَّبَاعِ الْمُفْتَرَسَةِ، شَبَّهَهَا بِمَنْ كَانَ مَعَهُ حِذَاءٌ وَسِقَاءٌ فِي سَفَرِهِ. وَهَكَذَا مَا كَانَ فِي مَعْنَى الْإِبِلِ مِنَ الْخَيْلِ وَالْبَقَرِ وَالْحَمِيرِ. يُنْظَرُ: "النهاية" (٣٥٧/١)، "معالم السنن" للخطابي (٨٨/٢).

(٥) سِقَاؤُهَا: أريد به الجوف. قال الخطابي: وأما ضالة الإبل فإنه لم يجعل لواجدها أن يتعرض لها؛ لأنها قد ترد الماء وترعى الشجر وتعيش بلا راع وتمتتع على أكثر السباع، فيجب أن يخلي سبيلها حتى يأتي ربه، وفي معنى الإبل الخيل والبعال والظباء وما أشبهها من كبار الدواب التي تمنع في الأرض وتذهب فيها. "معالم السنن" (٨٨/٢).

(٦) الْمُرَاح: بِالضَّمِّ: الْمَوْضِعُ الَّذِي تَرُوحُ إِلَيْهِ الْمَاشِيَةُ؛ أَي تَأْوِي إِلَيْهِ لَيْلًا. وَأَمَّا بِالْفَتْحِ: فَهُوَ الْمَوْضِعُ الَّذِي يَرُوحُ إِلَيْهِ الْقَوْمُ أَوْ يَرُوحُونَ مِنْهُ، كَالْمَغْدَى، لِلْمَوْضِعِ الَّذِي يُغْدَى مِنْهُ. يُنْظَرُ: "النهاية" (٢٧٣/٢).

(٧) الْمِجَنُّ: هُوَ النَّرْسُ. يُنْظَرُ: "النهاية" (٣٠٨/١).

أولاً:- تخریج الحديث:

- أخرجه الدارقطني في "سننه" (٣٤٣٦)، من طريق محمد بن هاشم البعلبكي، قال: حدثنا سويد بن عبد العزيز، حدثنا سفيان بن حسين الواسطي، به، مطولاً.
- وعبد الرزاق في "المصنف" (١٨٥٩٧)، من طريق ابن جريج، قال: أخبرني عمرو بن شعيب، بنحوه.
- والحميدي في "مسنده" (٦٠٨) - ومن طريقه الحاكم في "المستدرک" (٢٣٧٤) -، من طريق داود بن شأبور، ويعقوب بن عطاء، والطبراني في "الأوسط" (١٩٨٣)، عن عمرو بن شعيب، عند الحميدي بنحو جزئه الأول، والثاني، وفيه: عن جده عبد الله بن عمرو. وعند الطبراني بنحوه مطولاً، وبتقديم وتأخير.
- وابن أبي شيبة في "المصنف" (٢١٦٣١)، وأحمد في "مسنده" (٦٦٨٣ و ٦٨٩١ و ٦٩٣٦)، وأبو داود في "سننه" (١٧١٣) ك/اللقطة، ب/التعريف باللقطة، من طريق محمد بن إسحاق، عن عمرو بن شعيب، عند ابن أبي شيبة بنحو جزئه الأول فقط. وعند أحمد، وأبي داود بنحوه مطولاً، وبتقديم وتأخير.
- وابن أبي شيبة في "المصنف" (٢٨٠٩٠)، عن محمد بن إسحاق، في «القطع في من المجن» فقط.
- وابن أبي شيبة في "المصنف" (٢١٦٥٧)، والنسائي في "الكبرى" (٥٧٩٦) ك/اللقطة، ب/ما وجد من اللقطة في القرية غير العامرة ولا المسكونة، ويرقم (٧٤٠٥) ك/قطع الارق، ب/القطع في سرقة ما آواه المراح من المواشي، وابن الجارود في "المنتقى" (٦٧٠ و ٨٢٧)، وابن خزيمة في "صحيحه" (٢٣٢٧)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٤٧٣٠)، وفي "شرح معاني الآثار" (٦٠٧١)، والبيهقي في "الكبرى" (٧٦٤١)، من طريق عمرو بن الحارث، وهشام بن سعد، عن عمرو بن شعيب، وعند ابن أبي شيبة عن هشام بن سعد وحده، وبنحو جزئه الثالث، والرابع فقط، في السؤال عن ضالة الإبل، والغنم. وعند الباقر بنحو جزئه الأول والثاني في السؤال عن اللقطة، وفي الموضوع الثاني عن النسائي، وابن الجارود: بنحو جزئه الأخير.
- وأحمد في "مسنده" (٦٧٤٦)، من طريق عبد الرحمن بن الحارث، عن عمرو بن شعيب، بنحوه.
- وابن ماجه في "سننه" (٢٥٩٦) ك/الحدود، ب/من سرق من الحرز، وأبو داود في "سننه" (١٧١١)، ك/اللقطة، ب/التعريف باللقطة، والبيهقي في "الكبرى" (١٢٠٦٨)، من طريق الوليد بن كثير، عن عمرو بن شعيب، بنحو جزئه الأخير فقط. وعند أبي داود بنحوه مطولاً.
- وأبو داود في "سننه" (١٧١٠) ك/اللقطة، ب/التعريف باللقطة، والنسائي في "الكبرى" (٥٧٩٥) ك/اللقطة، ب/ما وجد من اللقطة في القرية الجامعة، والبيهقي في "الكبرى" (١٢٠٥٨)، من طريق محمد بن عجلان، وأبو داود أيضاً برقم (١٧١٢)، والنسائي في "الكبرى" (٢٢٨٥) ك/الزكاة، ب/زكاة المعدن، ويرقم (٥٧٩٧) ك/اللقطة، ب/ما وجد من اللقطة في القرية العامرة، وفي "الصغرى" (٢٤٩٤)، من طريق عبيد الله بن الأحنس، كلاهما عن عمرو بن شعيب، بنحوه. وعند النسائي، والبيهقي بنحو جزئه الأول، والثاني.
- والطبراني في "الأوسط" (٢٦٥٠)، من طريق عبيد الله بن عمرو، عن عمرو بن شعيب، بنحوه.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مُساور، الجوهري: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٠١).

(٢) القاسم بن المُساور، البغدادي، الجوهري.

روى عن: سويد بن عبد العزيز، ومروان بن معاوية الفزاري، وشعيب بن إسحاق، وآخرين.
روى عنه: لم أقف على أحد روى عنه إلا ابنه أحمد بن القاسم.

حاله: لم أقف فيه على جرح أو تعديل، فهو "مجهول الحال".^(١)

(٣) عيسى بن مُساور الجوهري: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١١٣).

(٤) سويد بن عبد العزيز بن نُمير السلمي: "ضعيفٌ"، يُعتبر به"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٦٥).

(٥) سُفيان بن حُسَيْن بن الحَسَن: "ثِقَّةٌ"، حديثه ضَعِيفٌ في الزُّهري خاصة"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٢٤).

(٦) عمرو بن شُعَيْب: "ثِقَّةٌ في نفسه، وحديثه صحيحٌ إذا رَوَى عن الثقات غير أبيه، وحديثه عن أبيه عن

جده من أعلى مراتب الحَسَن وأقل مراتب الصحيح، ويُتجنب ما جاء مِنْ مناكيره"، تَقَدَّمَ في رقم (٢٦).

(٧) شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص: "صدوقٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٢٦).

(٨) عبد الله بن عمرو بن العاص: "صحابيٌّ جليلٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٢٦).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سبق يَتَبَيَّن أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيفٌ"؛ لأجل سويد بن عبد العزيز "ضعيفٌ"، يُعتبر به".

شواهد للحديث:

▪ وفي الباب عن زيد بن خالد الجهني، في حكم اللقطة، وضالة الإبل والغنم:

- فأخرج البخاري، ومُسلمٌ في "صحيحيهما"، عن زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَسَأَلَهُ عَنِ

اللَّقْطَةِ، فَقَالَ: «اعْرِفْ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا، ثُمَّ عَرِّفْهَا سَنَةً، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا، وَإِلَّا فَشَانِكَ بِهَا».

قَالَ فَضَالَةُ الْغَنَمِ؟ قَالَ: «لَكَ، أَوْ لِأَخِيكَ، أَوْ لِلذَّبِّ».

قَالَ: فَضَالَةُ الْإِبِلِ؟ قَالَ: «مَا لَكَ وَلَهَا، مَعَهَا سِقَاؤُهَا، وَحِذَاؤُهَا تَرُدُّ الْمَاءَ، وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا».^(٢)

(١) يُنظر: "تاريخ بغداد" ٤٢٢/١٤، "تاريخ دمشق" ٢٠٩/٤٩.

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٩١) ك/العلم، ب/الغضب في المَوْعِظَةِ وَالتَّعْلِيمِ، إِذَا رَأَى مَا يَكْرَهُ، ويرقم (٢٣٧٢) ك/المساقاة، ب/شُرْبِ النَّاسِ وَالدَّوَابِّ مِنَ الْأَنْهَارِ، ويرقم (٢٤٢٧) ك/اللقطة، ب/ضالة الإبل، ويرقم (٢٤٢٨) ك/اللقطة، ب/ضالة الغنم، ويرقم (٢٤٢٩) ك/اللقطة، ب/إِذَا لَمْ يُوجَدْ صَاحِبُ اللَّقْطَةِ بَعْدَ سَنَةٍ فَهِيَ لِمَنْ وَجَدَهَا، ويرقم (٢٤٣٦) ك/اللقطة، ب/إِذَا جَاءَ صَاحِبُ اللَّقْطَةِ بَعْدَ سَنَةٍ رَدَّهَا عَلَيْهِ، لِأَنَّهَا وَدِيعَةٌ عِنْدَهُ، ويرقم (٢٤٣٨) ك/اللقطة، ب/مَنْ عَرَفَ اللَّقْطَةَ وَلَمْ يَدْفَعْهَا إِلَى السُّلْطَانِ، ويرقم (٦١١٢) ك/الأدب، ب/مَا يَجُوزُ مِنَ الْعُضْبِ وَالشَّدَّةِ لِأَمْرِ اللَّهِ، وَمُسلَّمٌ في "صحيحه" (١٧٢٢) ك/اللقطة.

▪ وفي الباب عن أبي بن كعب رضي الله عنه، في حكم اللقطة وحدها:

- أخرجه البخاري، ومسلم في "صحيحهما"، عن أبي بن كعب رضي الله عنه، قال: إني وجدت صرة فيها مائة دينار على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأتيت بها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: «عرفها حولا»، قال: فعرفتها فلم أجد من يعرفها، ثم أتيت، فقال: «عرفها حولا»، فعرفتها، فلم أجد من يعرفها، ثم أتيت، فقال: «عرفها حولا»، فقال: «أحفظ عددها، ووعاءها، ووكاءها، فإن جاء صاحبها وإلا، فاستمع بها»، فاستمعت بها، فاستمعت بعد ذلك بمكة، فقال: لا أدري بثلاثة أحوال أو حول واحد، وفي رواية شعبة، قال: فسمعت بعد عشر سنين، يقول: عرفها عامًا واحدًا. واللفظ لمسلم. (١)

وعليه فالحديث في حكم اللقطة، وضالة الغنم والإبل يرتقي بمتابعاته، وشواهدة إلى "الصحيح لغيره"، وبقية أجزاء الحديث يرتقي بمتابعاته - المفصلة في التخريج - إلى "الحسن لغيره" - والله أعلم -.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف رضي الله عنه على الحديث:

قال المصنف رضي الله عنه: لم يرو هذا الحديث عن سفيان إلا سويد.

قلت: ومما سبق في التخريج يتبين أن حكم الإمام على الحديث بالتفرد صحيح، ولم أقف - على حد بحثي - على ما يدفعه، وهو تفرد نسبي - والله أعلم -.

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢٤٢٦) ك/اللقطة، ب/إذا أخبره رب اللقطة بالعلامة دفع إليه، ويرقم (٢٤٣٧)

ك/اللقطة، ب/هل يأخذ اللقطة ولا يدعها تضيع حتى لا يأخذها من لا يستحق، ومسلم في "صحيحه" (١٧٢٣) ك/اللقطة.

[٥٢٧/١٢٧] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ^(١)، قَالَ: نَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، عَنْ عَبْدِ

الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْهَدَيْلِ الرَّبِيعِيُّ، قَالَ: أَخَذَ أَبُو دَاوُدَ بِيَدِي، فَقَالَ:
أَخَذَ الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ بِيَدِي، فَقَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي، فَقَالَ: « مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يَلْتَمِيَانِ فَيَأْخُذُ كُلُّ وَاحِدٍ
مِنْهُمَا بِيَدِ صَاحِبِهِ، لَا يَأْخُذُ بِهَا حِينَ يَأْخُذُ إِلَّا لِمَوَدَّةٍ فِي اللَّهِ، فَيَفْتَرِقَا حَتَّى يُغْفَرَ لَهُمَا ». »

أولاً: - تخريج الحديث:

- أخرجه ابن عساكر في "تاريخه" (٨٥/٥٥)، عن الوليد بن مسلم، عن عبد الرحمن بن يزيد، بنحوه.
- بينما أخرجه الطبراني في "مسند الشاميين" (٣٤٨ و ٦١٧)، من طريق يحيى بن حمزة الحضرمي، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، قال: حَدَّثَنِي مَعْبَدُ بْنُ هَلَالٍ، حَدَّثَنِي أَبُو دَاوُدَ، بِنَحْوِهِ مُطَوَّلًا.
- وأحمد في "مسنده" (١٨٥٤٨)، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَمِيرٍ؛ وَطَبْرَانِي فِي "الْأَوْسَطِ" (٧٦٣٠)، مِنْ طَرِيقِ الْفَرَاتِ بْنِ خَالِدِ الصَّبِيِّ، كِلَاهِمَا (ابن ثَمِيرٍ، وَفَرَاتٍ) عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغُولٍ.
- وابن أبي الدنيا في "الإخوان" (١١١)، وَالرُّوْيَانِيُّ فِي "مُسْنَدِهِ" (٤٢٥)، مِنْ طَرِيقِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عِيَّاشٍ؛ وَطَبْرَانِي فِي "مُسْنَدِ الشَّامِيِّينَ" (٧٦٢)، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيْسَى، كِلَاهِمَا عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبَّيْعِيِّ.
- وَطَبْرَانِي فِي "الشَّامِيِّينَ" (٣٤٩)، مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ حَمْزَةَ، عَنْ سَعِيدِ التَّنُوخِيِّ، عَنْ مَعْبَدِ بْنِ هَلَالٍ. ثَلَاثَتُهُمْ (مَالِكٌ، وَأَبُو إِسْحَاقَ، وَمَعْبَدُ) عَنْ أَبِي دَاوُدَ نُفَيْعِ بْنِ الْحَارِثِ، بِنَحْوِهِ. وَرَوَايَةُ مَالِكٍ، وَمَعْبَدُ مُطَوَّلًا. وَقَالَ طَبْرَانِي: لَمْ يَرَوْهُ عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغُولٍ إِلَّا الْفَرَاتُ بْنُ خَالِدٍ. قُلْتُ: بَلْ تَابِعَهُ ابْنُ ثَمِيرٍ كَمَا نَرَى.
- وَرَوَاهُ عَنِ الْبَرَاءِ جَمَاعَةٌ، مِنْهُمْ: أَبُو إِسْحَاقَ السَّبَّيْعِيُّ، وَعَطَاءُ بْنُ أَبِي مُسْلِمٍ، وَزَيْدُ بْنُ أَبِي الشَّعَثَاءِ:
- فَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي "المَصْتَفَى" (٢٥٧١٧) - وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ مَاجَةَ فِي "سننه" (٣٧٠٣) ك/الأدب، ب/المصافحة، وأبو داود في "سننه" (٥٢١٢) ك/الأدب، ب/المصافحة، والبيهقي في "الكبرى" (١٣٥٧١)، والبخاري في "شرح السنة" (٣٣٢٦) -، وأحمد في "مسنده" (١٨٥٤٧ و ١٨٦٩٩) - وَمِنْ طَرِيقِهِ الضياء في "المصافحة" (٤)، والذهبي في "معجم الشيوخ" (٣٢٢/٢) -، والترمذي في "سننه" (٢٧٢٧) ك/الآداب، ب/ما جاء في المصافحة، وابن عدي في "الكامل" (١٣٧/٢)، وابن المقرئ في "معجمه" (١٢٢٤)، مِنْ طَرِيقِ عَنِ الْأَجْلَحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ وَابْنِ شَاهِينَ فِي "الترغيب" (٤٣٤)، مِنْ طَرِيقِ عَلِيِّ بْنِ عَبَّاسِ الْأَزْرَقِ؛ وَابْنِ شَاهِينَ فِي "الترغيب" (٤٢٩)، وَابِيهِقِي فِي "الشعب" (٨٩٥٤)، مِنْ طَرِيقِ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ.
- ثَلَاثَتُهُمْ (الْأَجْلَحُ، وَعَلِيٌّ، وَقَيْسٌ) عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَمِيَانِ فَيَتَصَافَحَانِ، إِلَّا غُفِرَ لَهُمَا قَبْلَ أَنْ يَفْتَرِقَا ». » وَفِي رَوَايَةِ عَلِيِّ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: "فَيَتَصَافَحَانِ وَيَدْعُوَانِ اللَّهَ"، وَفِي رَوَايَةِ قَيْسِ

(١) رُشَيْدٌ: بِالتَّصْغِيرِ. يُنْظَرُ: "التَّقْرِيبُ" (١٧٨٤).

بن الربيع: "رُفِعَتْ خَطَايَاهُمَا عَلَى رُؤُوسِهِمَا فَتَحَاتَتْ كَمَا تَحَاتُ أَوْرَاقُ الشَّجَرِ".

وقال الترمذي: هذا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبِرَاءِ، وَقَدْ رُوِيَ عَنِ الْبِرَاءِ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ.
وقال الذهبي: والأجلح وسط. وعدَّ هذا الحديث من غرائب عن أبي إسحاق. (١) قلت: بل تُوبِعَ عليه.

قلت: الحديث بهذا الوجه فيه: أبو إسحاق السَّبَّيْعِيُّ ثِقَّةٌ، إِمَامٌ، لَكِنَّهُ مُدَلِّسٌ، فَلَا بَدَّ أَنْ يُصْرَحَ بِالسَّمَاعِ، وَقَدْ رَوَاهُ بِالْعِنْعِنَةِ، وَاخْتَلَطَ بِآخِرَةٍ، فَلَا يُقْبَلُ حَدِيثُهُ إِلَّا مِنْ رِوَايَةِ الْقَدَمَاءِ عَنْهُ، وَالرِّوَاةُ عَنْهُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مِمَّنْ لَمْ يَنْمِيزْ حَدِيثَهُمْ هَلْ رَوَوْا عَنْهُ قَبْلَ الْاِخْتِلَاطِ أَمْ بَعْدَهُ. (٢)

- وأخرجه ابن وهب في "الجامع" (٢١٥)، قال: حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مُسْلِمٍ، عَنْ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، بِنَحْوِهِ. قلت: وفي سنده عُثْمَانُ بْنُ عَطَاءٍ، وَابْنُ أَبِي مُسْلِمٍ "ضَعِيفٌ". (٣)

- وأخرجه أبو داود الطيالسي في "مسنده" (٧٨٧)، والبخاري في "التاريخ الكبير" (٣/٣٩٦)، وأبو داود في "سننه" (٥٢١١) ك/الأدب، ب/المصافحة - ومن طريقه البيهقي في "الكبرى" (١٣٥٧٠)، وابن عبد البر في "التمهيد" (١٤/٢١) -، ويعقوب الفسوي في "مشيخته" (١٣٨)، وابن أبي الدنيا في "الإخوان" (١١٢)، وأبو يعلى في "مسنده" (١٦٧٣)، والرويان في "مسنده" (٤٢٨)، والدولابي في "الكنى" (٨٦٣)، وابن السنني في "عمل اليوم والليلة" (١٩٤)، والبيهقي في "الكبرى" (١٣٥٦٩)، وفي "الأدب" (٢٦٨)، وفي "الشعب" (٨٩٥٦)، والضياء المقدسي في "المصافحة" (٣)، والمزي في "تهذيب الكمال" (١٠/٨٠-٨١).

كلهم من طريقين عن أَبِي بَلْجِ يَحْيَى بْنِ سُلَيْمٍ الْكُوفِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ أَبِي الْحَكَمِ الْعَزْرِيِّ (٤)، عَنْ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « إِذَا لَقِيَ الْمُسْلِمُ أَخَاهُ فَصَافَحَهُ وَحَمِدَا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَاسْتَعْفَرَاهُ غَفَرَ اللَّهُ لَهُمَا ». قلت: والحديث بهذا الوجه: فيه زيد بن أبي الشعثاء، قال الذهبي: يروي عن البراء في المصافحة، وعنه أبو بلج وحده، لا يُعرف. وقال ابن حجر: مقبول - أي إذا تُوبِعَ، وإلا فليّن الحديث - (٥).

(١) يُنظر: "الميزان" (٧٩/١).

(٢) وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم (٩).

(٣) يُنظر: "التقريب" (٤٥٠٢).

(٤) هكذا رواه هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ، وَتَابِعَهُ أَبُو عَوَانَةَ الْوَصَّاحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْيَشْكُرِيُّ، عَنْ أَبِي بَلْجِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ، عَنْ الْبِرَاءِ ﷺ؛ وَخَالَفَهُمَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ: فَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" (١٨٥٩٤)، مِنْ طَرِيقِ زُهَيْرٍ، عَنْ أَبِي بَلْجِ، عَنْ أَبِي الْحَكَمِ عَلِيِّ الْبَصْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَحْرٍ، عَنِ الْبِرَاءِ. وَظَاهِرُ كَلَامِ الْبَخَارِيِّ، وَالذَّهَبِيِّ، وَابْنِ حَجْرٍ يُشِيرُ إِلَى تَرْجِيحِ رِوَايَةِ هُشَيْمٍ لِمَتَابَعَةِ أَبِي عَوَانَةَ لَهُ. يُنظر: "التاريخ الكبير" (٣/٣٩٦)، "ميزان الاعتدال" (١٠٤/٢)، "تعجيل المنفعة" (٢٧/٢). بينما ذهب الإمام أبو حاتم إلى جعل رواية زهير محفوظة أيضاً، باعتبارها من زيادة الثقة المقبولة، فقال في "العلل" (٦٣/٦/مسألة ٢٣١٨): قد جود زهير هذا الحديث، ولا أعلم أحداً جود كتجويد زهير هذا. وقال ابن أبي حاتم: قلت لأبي: هو محفوظ؟ قال: زهير ثقة.

قلت: وعلى كل حال، فالحديث أينما دار فإنما يدور على زيد بن أبي الأشعث، وهو "مجهول".

(٥) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٣/٥٦٥، "الثقات" ٤/٢٤٨، "تهذيب الكمال" ١٠/٧٩، "الميزان" ١٠٤/٢، "التقريب" (٢١٤١).

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مُسَاوِر، الجَوْهري: "ثِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) داؤد بن رُشَيْد الهاشِمِيّ: "ثِقَّةٌ نبيلٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١١٦).

(٣) عُمَر بن عبد الواحد بن قَيْس السُّلَمِيّ، أبو حفص الدِّمَشْقِيّ.

روى عن: عبد الرَّحْمَن بن يزيد بن جَابِر، والأوزاعي، ومالك بن أنس، وآخرين.

روى عنه: داؤد بن رُشَيْد، وأبو مُسَهْر عبد الأعلى بن مُسَهْر، وإسحاق بن راهويه، وآخرون.

حاله: قال ابن سعد، والعجلي، وابن حَبَّان، ودُحيم، وابن حجر: ثِقَّةٌ.^(١)

(٤) عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي، أبو عْتَبَةَ السُّلَمِيّ الدِّمَشْقِيّ.

روى عن: زيد بن أسلم، والزُّهري، ونافع مولى ابن عُمَر، وآخرين.

روى عنه: عُمَر بن عبد الواحد، وابن المبارك، والوليد بن مسلم، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وابن سعد، والعجلي، وأبو داود، والنسائي، والذهبي، وابن حجر: ثِقَّةٌ. وقال أحمد:

ليس به بأسٌ. وقال أبو حاتم: صدوقٌ لا بأس به. وذكره ابن حَبَّان في "الثقات"، وقال في "المشاهير": من

مُتَّقني الشاميين. وقال أبو بكر بن أبي داود: ثِقَّةٌ مأمونٌ. وروى له الجماعة.^(٢)

(٥) أبو الهُدَيْلِ الرَّبِيعِيّ. روى عن: نُفَيْع بن الحارث. روى عنه: عبد الرحمن بن يزيد بن جابر.

حاله: لم أصف - على حد بحثي - على أحدٍ روى عنه غير عبد الرحمن بن يزيد، ولم أصف له على

ترجمة؛ وعليه فهو "مجهول العين"، والله أعلم.

(٦) نُفَيْع بن الحارث، أبو داود الأعمى الدارمي، الكوفي القاص، ويُقال: اسمه نافع.

روى عن: البراء بن عازب، وأنس بن مالك، وزيد بن أرقم، وآخرين.

روى عنه: سليمان الأعمش، وأبو إسحاق السَّبَّعي، وسُفْيَان الثوري، وآخرون.

حاله: كذَّبه ابن معين، وقتادة. وقال ابن معين: يَضَع، ليس بشيء. وقال البخاري: قاصٌّ يَنْكَلُمُون فيه.

وقال أبو حاتم: مُنْكَر الحديثِ ضَعِيفُ الحديثِ. وقال أبو زرعة: لم يكن بشيء. وقال العُقَيْلي: مِمَّن يَغْلُو في

الرفض. وقال ابن عدي: من جملة الغالية بالكوفة. وقال النسائي، والذَّارِقُطني، والدولابي، وابن حجر: متروك

الحديث. وقال الذهبي: هالكٌ تركوه. والحاصل: أنَّه "متروكٌ، هالكٌ، مُنْهَمٌ بالوضع".^(٣)

(٧) البراء بن عازب ؓ: "صحابيٌّ جليلٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٥٠).

(١) يُنظر: "الثقات" للعجلي ١٧٠/٢، "الثقات" لابن حَبَّان ٤٤١/٨، "تهذيب الكمال" ٤٤٨/٢١، "التقريب" (٤٩٤٣).

(٢) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٩٠/٢، "الجرح والتعديل" ٣٠٠/٥، "الثقات" ٨١/٧، "مشاهير علماء الأمصار" (ص/٢١١)،

"تاريخ بغداد" ٤٧٢/١١، "تهذيب الكمال" ٥/١٨، "الكاشف" ٦٤٨/١، "الميزان" ٥٩٨/٢، "التقريب" (٤٠٤١).

(٣) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١١٤/٨، "الجرح والتعديل" ٤٩٠/٨، "المجروحين" لابن حَبَّان ٥٥/٣، "الكامل" لابن عدي

٣٢٧/٨، "تهذيب الكمال" ٩/٣٠، "الكاشف" ٣٥٧/٢، "التقريب" (٧١٨١).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ جَدًّا"؛ لِأَجْلِ أَبِي دَاوُدَ ثُقَيْعِ بْنِ الْحَارِثِ "مَتْرُوكٌ".
قال المنذري، والهيثمى: رواه الطبراني في الأوسط، وأبو داود الراوي عن البراء متروكاً.^(١)

شواهد للحديث:

▪ أخرج الطبراني في "المعجم الكبير" (٦١٥٠)، والبيهقي في "شعب الإيمان" (٨٩٥٠)، بسندٍ صحيحٍ مِنْ طريقِ أَبِي عُثْمَانَ التَّهْدِي، عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: «إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا لَقِيَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ فَأَخَذَ بِيَدِهِ تَحَاتَّتْ عَنْهُمَا ذُنُوبُهُمَا، كَمَا تَحَاتُّ الْوَرَقُ مِنَ الشَّجَرَةِ الْيَابِسَةِ فِي يَوْمِ رِيحٍ عَاصِفٍ، وَإِلَّا غُفِرَ لهُمَا، وَلَوْ كَانَتْ ذُنُوبُهُمَا مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ».

قال الهيثمي: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح، غير سالم بن غيلان وهو ثقة.^(٢)

▪ وأخرج البخاري في "صحيحه" (٦٢٦٣) ك/الاستئذان، ب/المصافحة، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِأَنْسٍ: أَكَانَتْ الْمَصَافِحَةُ فِي أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم؟ قَالَ: «نَعَمْ».

▪ وأخرج البخاري في "صحيحه" (٦٢٦٤) ك/الاستئذان، ب/المصافحة، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ.

▪ وأخرج البخاري في "صحيحه" (٤٤١٨) ك/المغازي، ب/حديث كعب بن مالك، ومُسلَّمٌ في "صحيحه" (٢٧٦٩) ك/التوبة، ب/حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه، عن كعب بن مالك رضي الله عنه في حديثه الطويل في قصة تخلفه عن تبوك، وفيه: قَالَ كَعْبٌ: حَتَّى دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم جَالِسٌ حَوْلَهُ النَّاسُ، فَقَامَ إِلَيَّ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ يُهْرُولُ حَتَّى صَافَحَنِي وَهَنَانِي، وَاللَّهِ مَا قَامَ إِلَيَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ غَيْرُهُ، وَلَا أَسَاهَا لَطْلِحَةَ.

وعليه فالحديث بمجموع طرقه - التي سبق ذكرها في التخريج - وشواهد يرتقي إلى "الصحيح لغيره".
وقال الشيخ الألباني: الحديث بمجموع طرقه، وشواهد "صحيح"، أو على الأقل "حسن".^(٣)

رابعاً:- التعليق على الحديث:

قال ابن بطل: المصافحة حسنة عند عامة العلماء، وقد استحباها مالك بعد كراهته.

وقال النووي: المصافحة سنةٌ مُجمَعٌ عليها عند التلاقي.

وقال ابن حجر: وعلى جوازها جماعة العلماء سلفاً وخلفاً، والله أعلم.^(٤)

(١) يُنظَرُ: "مجمع الزوائد" (٣٧/٨).

(٢) يُنظَرُ: "الترغيب والترهيب" (٤١١٢)، "مجمع الزوائد" (٣٧/٨).

(٣) يُنظَرُ: "السلسلة الصحيحة" (٥٩/٢/٥٢٥).

(٤) يُنظَرُ: "المنهاج شرح صحيح مسلم" (١٠١/١٧)، "فتح الباري" لابن حجر (٥٥/١١).

[١٢٢٨/٥٢٨] - وَبِهِ ^(١): حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ، قَالَ: نَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ

سَعِيدٍ، أَنَّ بُشَيْرَ بْنَ يَسَارٍ ^(٢)، أَخْبَرَهُ، أَنَّ حُصَيْنَ بْنَ مِحْصَنٍ أَخْبَرَهُ.

عَنْ عَمَّتِهِ، أَنَّهَا دَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهَا: «أَذَاتُ زَوْجِ أَنْتِ؟» قَالَتْ ^(٣): نَعَمْ.

قَالَ ^(٤): «كَيْفَ أَنْتِ لَهُ؟» قَالَتْ: مَا آوَهُ ^(٥) إِلَّا مَا عَجَزْتُ عَنْهُ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «انْظُرِي أَيْنَ أَنْتِ مِنْهُ، فَإِنَّهُ جَنَّكَ وَوَارَكَ.»

* لم يرو هذا الحديث عن الأوزاعي إلا شعيب بن إسحاق.

هذا الحديث مداره على يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عليه من وجهين:

الوجه الأول: يحيى بن سعيد، عن بشير بن يسار، عن حصين بن محسن، عن عمته، عن النبي ﷺ.

الوجه الثاني: يحيى بن سعيد، عن بشير بن يسار، عن حصين، أن عمته أتت النبي ﷺ (مُرسلاً).

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: - الوجه الأول: يحيى بن سعيد، عن بشير، عن حصين، عن عمته، عن النبي ﷺ.

أ - تخريج الوجه الأول:

■ أخرجه النسائي في "الكبرى" (٨٩١٣) ك/عشرة النساء، ب/طاعة المرأة زوجها، من طريق عبد الوهاب بن سعيد السلميّ، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١٢٩/٥٦)، من طريق سليمان بن عبد الرحمن، كلاهما عن شعيب بن إسحاق، عن الأوزاعي، عن يحيى بن سعيد، بنحوه.

لكن وقع في إسنادهما: عبد الله بن محسن، بدلاً من حصين بن محسن، وهذا خطأ نبه عليه الدارقطني

في "العلل"، والمزي في "التحفة" ^(٦).

■ والحميدي في "مسنده" (٣٥٨) - ومن طريقه الحاكم في "المستدرک" (٢٧٦٩)، والبيهقي في "الكبرى"

(١٤٧٠٦)، وابن بشكوال في "غوامض الأسماء المبهمة" (١٨) -، والنسائي في "الكبرى" (٨٩١٥) ك/عشرة

(١) أي بالإسناد السابق عن أحمد بن القاسم، عن داود بن رشيد.

(٢) بُشَيْرٌ: بِضَمِّ الْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ، وَفَتْحِ الشَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ، وَيَسَارٌ: بِالْبَاءِ تَحْتَهَا نُقْطَتَانِ وَالسَّيْنِ الْمُهْمَلَةِ. يُنْظَرُ: "أسد الغابة"

(٣٧/٢)، "تعجيل المنفعة" (٣٤٨-٣٤٩).

(٣) في الأصل "قال"، والصواب ما أثبتته لمناسبة السياق، وهو موافق لما في "مجمع البحرين" حديث رقم (٢٣٢٠).

(٤) في الأصل "قالت"، والصواب ما أثبتته لمناسبة السياق، وهو موافق لما في "مجمع البحرين" حديث رقم (٢٣٢٠).

(٥) أي: مَا أَقْصَرُ، وَلَا أَتْرَكَ مِنْ حَقِّهِ إِلَّا مَا لَا أَقْدِرُ عَلَيْهِ. يُنْظَرُ: "مشارق الأنوار" (٣١/١).

(٦) يُنْظَرُ: "العلل" للدارقطني (٤١٩/١٥/مسألة ٤١١)، "تحفة الأشراف" (١١٣/١٣) حديث رقم (١٨٣٧٠).

النِّسَاء، ب/طاعةُ المرأةِ زوجها، مِنْ طَرِيقِ سَفِيَّانِ بْنِ عُبَيْدَةَ^(١). وابن سعد في "الطبقات الكبرى" (٤٢٥/٨)، وإسحاق بن راهويه في "مسنده" (٢١٨٣)، قال: أَخْبَرَنَا يَعْلى بن عُبَيْدِ الطَّنَافِسِيِّ - بإحدى الروايات عنه - وإسحاق بن راهويه في "مسنده" (٢١٨٣)، قال: أَخْبَرَنَا عبد الوهاب بن عبد المجيد النَّفَّيُّ. وابن أبي الدنيا في "مُدَاراة النَّاسِ" (١٧٤)، مِنْ طَرِيقِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الحَمِيدِ، وَيَزِيدِ بْنِ هَارُونَ - بإحدى الروايات عنهما - وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (٣٣٥٧)، والطبراني في "المعجم الكبير" (١٨٣/٢٥/برقم ٤٥٠)، مِنْ طَرِيقِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ. والنَّسَائِيُّ فِي "الكبرى" (٨٩١٤) ك/عشرة النِّسَاء، ب/طاعةُ المرأةِ زوجها، والبيهقي في "الشعب" (٨٧٣٠)، والمزي في "تهذيب الكمال" (٥٣٩/٦)، مِنْ طَرِيقِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ. والنَّسَائِيُّ فِي "الكبرى" (٨٩٢٠) ك/عشرة النِّسَاء، ب/طاعةُ المرأةِ زوجها، مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ. والطبراني في "المعجم الكبير" (١٨٣/٢٥/برقم ٤٤٩)، مِنْ طَرِيقِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ. والبيهقي في "الآداب" (٥٨)، وفي "الشعب" (٨٧٣١)، وأبو القاسم الأصبهاني في "الترغيب والترهيب" (١٥١٩)، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ سُلَيْمَانَ الكِنَانِيِّ.

عَشْرَتُهُمْ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الأَنْصَارِيِّ، بِنَحْوِهِ.

ووقع عند النَّسَائِيِّ فِي رِوَايَةِ ابْنِ عُبَيْدَةَ: عَنْ حُصَيْنِ بْنِ مِحْصَنِ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمَّتِي. وفي رواية سعيد بن أبي هلال: عَنْ حُصَيْنِ بْنِ مِحْصَنِ قَالَ: أَخْبَرْتَنِي عَمَّتِي. وقال الحاكم: وهو صَحِيحٌ، ولم يُخْرِجْهُ. وقال الذهبي: صحيحٌ.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول (بإسناد الطبراني):

(١) أحمد بن القاسم بن مُسَاوِرٍ، الجَوْهَرِيُّ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الحَدِيثِ رَقْمَ (١٠١).

(٢) داؤد بن رُشَيْدِ الهَاشِمِيِّ: "ثِقَّةٌ نَبِيلٌ"، تَقَدَّمَ فِي الحَدِيثِ رَقْمَ (١١٦).

(٣) شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَاشِدِ القُرَشِيِّ، أَبُو مُحَمَّدٍ الدَّمَشَقِيِّ.

رَوَى عَنْ: الأَوْزَاعِيِّ، والحسن بن دينار، والثوري، وآخرين.

رَوَى عَنْهُ: داود بن رُشَيْدٍ، والقاسم بن مُسَاوِرٍ، والليث بن سعد، وآخرون.

حَالُهُ: قال ابن معين، وأحمد، وابن سعد، وأبو داود، والنَّسَائِيُّ، وَدُحَيْمٌ، والذهبي، وابن حجر: ثِقَّةٌ. وأسند ابن أبي حاتم: أَنَّ الأَوْزَاعِيَّ كَانَ يُقَرِّبُهُ وَيُدْنِيهِ. وقال أبو حاتم: صدوقٌ. قال ابن حجر في "التهذيب": ونقل أبو الوليد الباجي عن أبي حاتم، قال: ثِقَّةٌ مَأْمُونٌ. وقال ابن حبان في "الثقات": كان يَنْتَحِلُ مَذْهَبَ أَهْلِ الرَّأْيِ، وفي "المشاهير": كان مُتَقَنًّا. وروى له الجماعة سوى الترمذي. والحاصل: أَنَّهُ "ثِقَّةٌ مَأْمُونٌ".^(٢)

(١) وأخرجه ابن بَشْكَوَالٍ فِي "غوامض الأسماء المبهمة" (٢٠)، مِنْ طَرِيقِ نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: ثنا سَفِيَّانُ بْنُ عُبَيْدَةَ، بِسَنَدِهِ، وَفِيهِ: عَنْ حُصَيْنِ بْنِ مِحْصَنِ، أَخْبَرَنِي عَنْهُ أَسْمَاءُ أَنَّهَا أَنْتِ النَّبِيَّةُ ﷺ فِي حَاجَةٍ... الحَدِيثُ. وقال الدَّارِقُطَنِيُّ فِي "العلل" (١٥/٤١٩/مسألة ٤١١١): وليس ذلك بمحفوظ. وسَمَّاها ابن حَبَّانٍ فِي "الثقات" (١٥٧/٤): بِأَمِّ قَيْسٍ، وَقَالَ: لَهَا صَحْبَةٌ.

(٢) "الجرح والتعديل" ٤/٣٤١، "الثقات" ٦/٤٣٩، "مشاهير علماء الأمصار" (ص/٢١٨)، "التهذيب" ١٢/٥٠١، "تاريخ الإسلام" ٤/٨٦٣، "تهذيب التهذيب" ٤/٣٤٨، "الكواكب النيرات" ترجمة سعيد بن أبي عروبة ١/١٩٥، "التقريب" (٢٧٩٣).

٤) عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي: "ثقة، فقيه، عابد"، تقدم في الحديث رقم (٢٦).

٥) يحيى بن سعيد الأنصاري: "ثقة، ثبت، حافظ، فقيه"، تقدم في الحديث رقم (١٧).

٦) بشير بن يسار، الحارثي، الأنصاري، المدني.

روى عن: حصين بن محسن، وأنس بن مالك، وجابر بن عبد الله رضي الله عنه، وآخرين.

روى عنه: يحيى بن سعيد الأنصاري، وسعيد بن عبيد الطائي، والوليد بن كثير، وآخرون.

حاله: وقال ابن سعد: كان شيخاً كبيراً فقيهاً، وكان قد أدرك عامة أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان قليل

الحديث. وقال ابن معين، والنسائي، والذهبي: ثقة. وزاد ابن معين: وليس هو أخاً لسليمان بن يسار. وذكره

ابن حبان في "الثقات". وقال ابن حجر: ثقة، فقيه. روى له الجماعة.^(١)

٧) حصين بن محسن الأنصاري الختمي المدني.

روى عن: هرمي بن عمرو الواقفي، وقال البخاري: سمع عمته.

روى عنه: بشير بن يسار، وعبد الله بن علي بن السائب المطلب.

حاله: ذكره البغوي في "معجم الصحابة". وذكره ابن حبان في ثقات التابعين، وقال: عداؤه في أهل

المدينة. وقال ابن الأثير: قال عبدان، سمعت أحمد بن سيار، يقول: من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، ... ولا

ندري له صُحبة أم لا؟ وقد أخرجه أبو أحمد العسكري في الصحابة. وقال الذهبي في "المغني": تابعي

مجهول. وفي "الديوان": "مُخْضَرَمٌ مَجْهُولٌ". وأكد في "الميزان" أنه تابعي، ونقل توثيق ابن حبان له. وقال ابن

حجر في "الإصابة": اختلف في صحبته، وذكره عبدان، وابن شاهين، والعسكري، والطبراني في الصحابة،

قال ابن السكن: يقال له صُحبة، غير إن روايته عن عمته، وليست له رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال ابن حجر:

أخرجوا حديثه، فقالوا: عن حصين بن محسن أن عمته له أنت النبي صلى الله عليه وسلم، ورواه النسائي كما قال ابن

السكن، وهو الصحيح، وذكره في التابعين البخاري، وابن أبي حاتم، وابن حبان، فإله أعلم. وقال في "لسان

الميزان": تابعي ثقة. وفي "التقريب": معذور في الصحابة، وروايته عن عمته.^(٢)

فالحاصل: أنه تابعي، ثقة؛ فلم يصح روايته عن النبي صلى الله عليه وسلم - على الراجح - كما قال ابن حجر.

٨) عمه حصين بن محسن الأنصاري الختمي، يقال: اسمها أسماء، ويقال: أم قيس.

روت عن: النبي صلى الله عليه وسلم. روى عنها: ابن أخيها حصين بن محسن. صحابية لها حديث.^(٣)

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٣٩٤/٢، "الثقات" ٧٣/٤، "تهذيب" ١٨٨/٤، "السير" ٥٩١/٤، "التقريب" (٧٣٠).

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٥/٣، "معجم الصحابة" للبغوي ١٥٩/٢، "الجرح والتعديل" ١٩٦/٣، "الثقات" (١٥٧/٤)، "أسد

الغابة" ٣٦/٢، "تهذيب" ٥٣٨/٦، "المغني" ٢٦٣/١، "الديوان" ٢١٠/١، "الميزان" ٥٥٤/١، "الإصابة" ٥٦٦/٢، "تهذيب

تهذيب" ٣٨٩/٢، "لسان الميزان" ٢٨٤/٩، "التقريب" (١٣٨٤). قلت: وفرق ابن حجر في "الإصابة" بين حصين بن محسن

بن النعمان، وبين حصين بن محسن بن عامر بن أبي قيس بن الأسلت، مع انه جمع بينهما في زيادته على التهذيب.

(٣) يُنظر: "معرفة الصحابة" لأبي نعيم ٣٥٨١/٦، "أسد الغابة" ٤١٦/٧، "تهذيب التهذيب" ٤٨٨/١٢، "التقريب" (٨٧٩٤).

ثانياً: الوجه الثاني: يحيى، عن بشير، عن حصين، أن عمته أنت النبي ﷺ (مُرسلاً).

أ- تخريج الوجه الثاني:

■ أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنّف" (١٧١٢٥)، قال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ مِحْصَنٍ، أَنَّ عَمَّةَ لَهُ أُمَّتِ النَّبِيِّ ﷺ تَطَلَّبُ حَاجَةً، فَلَمَّا قَضَتْ حَاجَتَهَا قَالَ: «أَلَيْكَ زَوْجٌ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «فَأَيْنَ أَنْتِ مِنْهُ؟» قَالَتْ: مَا الْوَهُ خَيْرًا، إِلَّا مَا عَجَزْتُ عَنْهُ. قَالَ: «انظري، فَإِنَّ جَنَّتِكَ وَنَارِكَ.»

■ وأخرجه إسحاق بن راهويه في "مسنده" (٢١٨٢)، وابن أبي الدنيا في "النفقة على العيال" (١/٥٢٩)، من طريق جرير بن عبد الحميد. وأحمد في "مسنده" (١٩٠٠٣) - ومن طريقه ابن الأثير في "أسد الغابة" (٣٦/٢) -، وابن أبي الدنيا في "النفقة على العيال" (٢/٥٢٩)، والنسائي في "الكبرى" (٨٩١٨) ك/عشرة النساء، ب/طاعة المرأة زوجها، والبخاري في "معجم الصحابة" (٥١٩)، والطبراني في "المعجم الكبير" (١٨٣/٢٥/١٨٣/٢٥) برقم (٤٤٨)، وأبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٨٠٧١)، وابن الأثير في "أسد الغابة" (٤١٦/٧)، من طريق يزيد بن هارون. وأحمد في "مسنده" برقم (٢٧٣٥٢)، قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، وَيَعْلَى بْنُ عُبَيْدِ الطَّنَافِسيِّ. والنسائي في "الكبرى" (٨٩١٦) ك/عشرة النساء، ب/طاعة المرأة زوجها، من طريق يعلى بن عبيد الطنّافسيّ، وبرقم (٨٩١٧)، من طريق يحيى بن سعيد القطّان. والنسائي في "الكبرى" (٨٩١٩) ك/عشرة النساء، ب/طاعة المرأة زوجها - ومن طريقه ابن بشكّال في "غوامض الأسماء المبهمة" (١٨) -، من طريق مالك بن أنس - من أصح الأوجه عنه ^(١) - والطبراني في "المعجم الكبير" (١٨٣/٢٥) برقم (٤٤٨)، من طريق سليمان بن بلال. ستتّم عن يحيى بن سعيد الأنصاري، بنحوه.

وقال أبو القاسم البغوي: وقد روى هذا الحديث غير يزيد عن يحيى بن سعيد، عن بشير بن يسار، عن حصين بن مخصن، عن عمته، عن النبي ﷺ، ولا أعلم بهذا الإسناد غير هذا.

ثالثاً: النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مما سبق يتبيّن أنّ هذا الحديث مداره على يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلّف عليه من وجهين:

الوجه الأول: يحيى بن سعيد، عن بشير بن يسار، عن حصين بن مخصن، عن عمته، عن النبي ﷺ.

الوجه الثاني: يحيى بن سعيد، عن بشير بن يسار، عن حصين، أن عمته أنت النبي ﷺ (مُرسلاً).

والذي يظهر - والله أعلم - أنّ الوجه الأول - الموصول - هو الأشبه بالصواب؛ للقرائن الآتية:

(١) الأكثرية: فرواة الوجه الأول أكثر عددًا من رواة الوجه الثاني.

(٢) ترجيح الأئمة للموصول: وهذا هو الظاهر من كلام الإمام البخاري، فقال في "التاريخ الكبير"

في ترجمة حصين: سَمِعَ عَمَّتَهُ ^(٢) وقال ابن حجر: قال ابن السكن: يقال له صُحْبَةٌ، غير إن روايته عن

(١) يُنظر: "إتحاف المهرة" لابن حجر (٣٩٨/١٦).

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" (٥/٣).

عَمَّتْهُ، وليست له رواية عن النبي ﷺ. ثُمَّ قَالَ: أَخْرَجُوا حَدِيثَهُ، فَقَالُوا: عَنْ حُصَيْنِ بْنِ مَحْصَنٍ أَنَّ عَمَةَ لَهُ أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ، وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ كَمَا قَالَ ابْنُ السَّكَنِ، وَهُوَ الصَّحِيحُ، لِذَا ذَكَرَهُ فِي التَّابِعِينَ الْبَخَارِيُّ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَابْنُ حِبَانَ. (١)

قُلْتُ: لِأَجْلِ ذَلِكَ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي إِثْبَاتِ الصَّحْبَةِ لِحُصَيْنِ بْنِ مَحْصَنٍ، فَأَثْبَتَهَا الْبَعْضُ بِنَاءً عَلَى مَا ثَبِتَ فِي بَعْضِ طُرُقِ هَذَا الْحَدِيثِ بِمَا يَدُلُّ فِي الظَّاهِرِ عَلَى ثُبُوتِ الصَّحْبَةِ لَهُ - كَمَا فِي الْوَجْهِ الثَّانِي -؛ بَيْنَمَا نَفَاهَا عَنْهُ الْأَكْثَرُونَ لِرُجْحَانِ الْوَجْهِ الْأَوَّلِ بِرَوَايَتِهِ لِلْحَدِيثِ عَنْ عَمَّتِهِ، وَقَوْلِهِ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ: حَدَّثْتَنِي، وَفِي بَعْضِهَا: أَخْبَرْتَنِي، بِمَا يَدُلُّ عَلَى عَدَمِ سَمَاعِهِ لِهَذَا الْحَدِيثِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَهَذِهِ مِنْ فَوَائِدِ دِرَاسَةِ الْعِلَلِ.

رَابِعاً: - الْحُكْمُ عَلَى الْحَدِيثِ:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "صَحِيحٌ لِدَاثِهِ".

وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ: رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالتَّبْرَانِيُّ، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ خِلا حُصَيْنِ، وَهُوَ ثِقَّةٌ. (٢) وَقَالَ الْمُنْذَرِيُّ: رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالتَّبْرَانِيُّ بِإِسْنَادَيْنِ جَيِّدَيْنِ. (٣) وَرَمَزَ لَهُ السِّيُوطِيُّ بِالْحُسْنِ. (٤) وَقَالَ الْأَلْبَانِيُّ: رِجَالُهُ ثِقَاتٌ رِجَالُ الشَّيْخِينَ، غَيْرَ حُصَيْنِ بْنِ مَحْصَنٍ، ذَكَرَهُ ابْنُ حِبَانَ فِي ثِقَاتِ التَّابِعِينَ، لَكِنْ ذَكَرَهُ جَمْعٌ فِي "الصَّحَابَةِ"، وَكَأَنَّ الْحَافِظَ مَالَ إِلَى ذَلِكَ فَقَالَ فِي "التَّقْرِيبِ": مَعْدُودٌ فِي الصَّحَابَةِ. (٥) وَقَالَ فِي "صَحِيحِ الْجَامِعِ": حَدِيثٌ حَسَنٌ. (٦)

خَامِساً: - النَّظَرُ فِي كَلَامِ الْمُنْصَفِ ﷺ عَلَى الْحَدِيثِ:

قَالَ الْمُنْصَفُ ﷺ: لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ إِلَّا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ.

قُلْتُ: مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ صِحَّةُ مَا قَالَهُ الْمُنْصَفُ ﷺ، وَتَفَرَّدَ شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ لَا يَضُرُّ الْحَدِيثَ، وَأَسْنَدُ ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَرْجُمَةِ شُعَيْبٍ: أَنَّ الْأَوْزَاعِيَّ كَانَ يُقَرِّبُهُ وَيُدْنِيهِ - كَمَا سَبَقَ فِي تَرْجُمَتِهِ -.



(١) يُنْظَرُ: "الإصابة" (٥٦٦/٢).

(٢) يُنْظَرُ: "مجمع الزوائد" (٣٠٦/٤).

(٣) يُنْظَرُ: "التَّارِخُ وَالتَّوْجِيهُ" لِلْمُنْذَرِيِّ (١٢١/٤).

(٤) يُنْظَرُ: "الجامع الصغير" (ص/١٦٣/حديث رقم ٢٧٤٤).

(٥) يُنْظَرُ: "السلسلة الصحيحة" (٢٢٠/٦/حديث رقم ٢٦١٢).

(٦) يُنْظَرُ: "صحيح الجامع" (٣١٦/١/حديث رقم ١٥٠٩).

[٥٢٩/١٢٩] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاهِرِ الرَّازِيِّ، قَالَ: نَا أَبِي، قَالَ: نَا الْأَعْمَشُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ حُدَيْفَةَ، يَقُولُ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى أَشْبِهِ النَّاسِ هَدِيًّا ^(١)، وَسَمْتًا ^(٢)، [وَنَحْوًا] ^(٣) بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ يَخْرُجُ مِنْ مَنْزِلِهِ حَتَّى يَعُودَ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ .
* لم يرو هذا الحديث عن الأعمش، عن زيد بن وهب إلا داهر الرازي .

هذا الحديث مداره على الأعمش، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: الأعمش، عن زيد بن وهب، عن حذيفة رضي الله عنه.

الوجه الثاني: الأعمش، عن شقيق بن سلمة الأسدي، عن حذيفة رضي الله عنه.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً:- الوجه الأول: الأعمش، عن زيد بن وهب، عن حذيفة رضي الله عنه.

أ- تخريج الوجه الأول:

رواه بهذا الوجه عبد الله بن داهر الرازي، واضطرب فيه:

▪ فرواه مرة عن أبيه، عن الأعمش، به - كما في رواية الباب - .

▪ ورواه مرة عن عبد الله بن عبد القدوس، عن الأعمش، به: أخرجه الطبراني في "الكبير" (٨٤٩٠)، قال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاهِرٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْقُدُوسِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ حُدَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ، يَقُولُ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى أَشْبِهِ النَّاسِ هَدِيًّا وَسَمْتًا وَنَحْوًا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . . . الحديث» .

ب- متابعات للوجه الأول:

▪ وأخرجه البزار في "مسنده" (٢٨١٢)، من طريق عمران بن أبان الواسطي، قال: أخبرنا يزيد بن عطاء، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن زيد بن وهب، عن حذيفة رضي الله عنه، قال: " ما أحد أشبه هديًا، ولا دكًا برسول الله ﷺ من حيث

(١) هَدِيًّا: قال أبو عبيد: الهدي، والدَّلُّ متقاربان، يقال في السكينة، والوقار، وفي الهيئة، والمنظر، والشمائل، قال: والسمت يكون في حسن الهيئة والمنظر من جهة الخير والدين، لا من جهة الجمال والزينة، ويطلق على الطريق، وكلاهما جيدًا، بأن يكون له هيئة أهل الخير على طريقة أهل الإسلام. يُنظر: "فتح الباري" (٥١٠/١٠).

(٢) سَمْتًا: وهو حُسْنُ المنظر في أمر الدين، ويطلق أيضًا على القصد في الأمر، وعلى الطريق. "فتح الباري" (٥١٠/١٠).

(٣) هكذا بالأصل، وبالمطبوع "وَنَحْوًا" بالجيم المعجمة، وأخرجه الطبراني في "الكبير" (٨٤٩٠)، من طريق عبد الله بن عبد القدوس، عن الأعمش، وفيه: "وَنَحْرًا" بالحاء المهملة، بعدها راء، ولعله تصحيف؛ ووقع في جميع طُرُقِ الحديث - كما عند البخاري، وغيره، وكما في التخريج - " دَلًّا " بفتح المهملة، وتشديد اللام، هو حسن الحركة في المشي والحديث، ويطلق على الطريق. "فتح الباري" (٥١٠/١٠). وقال البغوي في "شرح السنة" (١٤٨/١٤): والدَّلُّ والسمت والهدْيُ قَرِيبٌ بَعْضُهُمَا مِنْ بَعْضٍ، وَهُوَ السَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ، وَحُسْنُ الْهَيْئَةِ، وَالْمَنْظَرِ، يُرِيدُ شَمَائِلَهُ فِي الْحَرَكَةِ وَالْمَشْيِ وَالنَّصْرَفِ فِي الدِّينِ، لَا فِي الرِّينَةِ وَالْجَمَالِ.

يُخْرِجُ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى أَنْ يَرْجِعَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ". وقال البزار: وحديث إسماعيل، عن زَيْدٍ لا نَعْلَمُ رَوَاهُ إِلَّا عِمْرَانُ، عن يَزِيدَ بنِ عَطَاءٍ، ولم يُسْنِدْ إسماعيلُ، عن زَيْدٍ، عن حُدَيْفَةَ إِلَّا هَذَا الْحَدِيثَ.
 قلتُ: بل أخرجه الطبراني في "الكبير" (٨٤٩١)، من طريق مُحَمَّد بنِ أَبَانَ الوَاسِطِيِّ، ثنا يَزِيدُ بنُ عَطَاءٍ، عن إسماعيلَ بنِ أَبِي خَالِدٍ، عن زَيْدِ بنِ وَهَبٍ، بنحوه. ومحمد بن أبان أخو عمران، وكلاهما يروي عن يزيد.
 ت - دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "تقّة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) عبد الله بن داهر بن يحيى بن داهر الرازي، أبو سليمان، وقيل أبو يحيى، يُعْرَفُ بِالْأَحْمَرِيِّ.

روى عن: أبيه، وعبد الله بن عبد القدوس، والأعمش، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن القاسم، ومحمد بن حميد، وعلي بن سعيد، والرازيون.

حاله: قال أحمد، وابن معين: ليس بشيء، ما يكتب عنه إنسان فيه خير. وقال العُقَيْلِيُّ: رَافِضِيٌّ حَبِيبٌ، يروي عن عَبْدِ اللَّهِ بنِ عَبْدِ الْقُدُوسِ، أَشْرُ مِنْهُ، رَافِضِيَّانِ. وقال ابن عدي: عَامَّةُ مَا يَرْوِيهِ فِي فِضَائِلِ عَلِيٍّ، وَهُوَ فِيهِ مَتَّهَمٌ. وقال الذهبي: رَافِضِيٌّ ضَعُفُوهُ. وفي "الميزان" ذكر في ترجمته بعض مروياته في فضائل سيدنا علي بن أبي طالب ﷺ، وعقب الذهبي بقوله: قد أغنى الله علياً عن أن تقرر مناقبه بالأكاذيب والأباطيل. وقال الذهبي أيضاً: وإه. وقال الهيثمي: متروك. بينما قال ابن حبان: كان ممن يُخْطِئُ كَثِيرًا حَتَّى خَرَجَ عَنْ حَدِّ الْاِحْتِجَاجِ بِهِ فِيمَا لَمْ يَوْفِقِ الثَّقَاتُ، وَالْاِعْتِبَارُ بِمَا وَافَقِ الثَّقَاتُ. ^(١) فَالْحَاصِلُ: أَنَّهُ "رَافِضِيٌّ، مُتَّهَمٌ".

(٣) داهر بن يحيى الرازي، أبو عبد الله المُقَرَّرِيُّ، الكوفيُّ، ويُقَالُ: اسْمُهُ مُحَمَّدٌ، وَدَاهِرٌ لِقَبِّهِ.

روى عن: الأعمش، ومحمد بن أبي ليلي، وليث بن أبي سليم، وآخرين.

روى عنه: ابنه عبد الله، ومحمد بن عمرو - زُنَيْجٌ -، ومحمد بن حميد، وآخرون.

حاله: قال العُقَيْلِيُّ: كَانَ مِمَّنْ يَغْلُو فِي الرَّفْضِ، وَلَا يُتَابَعُ عَلَى حَدِيثِهِ. وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن أحاديث رواها داهرٌ، وعرضت عليه تلك الأحاديث، فقال: ليس تدل هذه الأحاديث على صدقه. وقال الذهبي: رَافِضِيٌّ بَغِيضٌ، لَا يُتَابَعُ عَلَى بَلَايَاهُ... وَذَكَرَ حَدِيثًا، ثُمَّ قَالَ: فَهَذَا بَاطِلٌ، وَلَمْ أَرِ أَحَدًا ذَكَرَ دَاهِرًا حَتَّى وَلَا ابْنَ أَبِي حَاتِمٍ بَلَدِيَّةً. ^(٢) وَعَلِقَ الْمُحَقِّقُ، فَقَالَ: وَفِي بَعْضِ النُّسخِ: وَإِنَّمَا الْبَلَاءُ مِنْ ابْنِهِ عَبْدِ اللَّهِ فَإِنَّهُ مَتْرُوكٌ. وفي "لسان الميزان": وَإِنَّمَا لَمْ يَذْكُرُوهُ؛ لِأَنَّ الْبَلَاءَ كُلَّهُ مِنْ ابْنِهِ عَبْدِ اللَّهِ، وَقَدْ ذَكَرُوهُ وَاکْتَفَوْا بِهِ. ^(٣)

(١) يُنظَرُ: "الضعفاء الكبير" للعُقَيْلِيِّ ٢/٢٥٠، "الجرح والتعديل" ٥/١٦١، "المجروحين" ٢/١٠، "الكامل" ٥/٣٨٠، "تاريخ بغداد" ١١/١٢٠، "المغني" ١/٤٧٩، "الميزان" ٢/٤١٧ و ٢/٤٩٢، "مجمع الزوائد" ٩/١٦٨.

(٢) بل ذكره ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" (٧/٣١٠)، باسم محمد بن عبد الله المقرئ، أبو عبد الله المعروف بداهر.

(٣) يُنظَرُ: "الضعفاء الكبير" ٢/٤٦، "الجرح والتعديل" ٧/٣١٠، "المغني" ١/٣١٥، "الميزان" ٢/٣، "لسان الميزان" ٣/٣٩١.

٤) سُلَيْمَانُ بْنُ مِهْرَانَ الْأَعْمَشُ، الْإِمَامُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْأَسَدِيُّ مَوْلَاهُمْ، الْكُوفِيُّ، الْحَافِظُ الْمُفْرِيُّ.

روى عن: زيد بن وهب الجهني، وإبراهيم التميمي، وإبراهيم النخعي، وآخرين.

روى عنه: داهر بن يحيى، والسُّفْيَانَان، وشُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاج، والنَّاس.

حاله: قال ابن معين: ثِقَّةٌ. وقال العجلي: ثِقَّةٌ ثَبَّتْ فِي الْحَدِيثِ، وَكَانَ كَثِيرَ الْحَدِيثِ، عَالِمًا بِالْقُرْآنِ، رَأْسًا

فِيهِ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: ثِقَّةٌ يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ. وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: إِمَامٌ. وَقَالَ النَّسَائِيُّ: ثِقَّةٌ ثَبَّتْ.

وعن مغيرة، قال: ما أفسد أحدٌ حديث الكوفة إلا أبو إسحاق السبيعي، وسُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ. (١) وقال شُعبَة:

كفيتكم تدليس ثلاثة: الأعمش، وقتادة، وأبي إسحاق. وقال الذهبي في "الميزان": أحد الأئمة الثقات ما نقموا

عليه إلا التدليس. وَقَالَ أَيْضًا: وَهُوَ يَدْلَسُ، وَرُبَّمَا دَلَسَ عَنْ ضَعِيفٍ وَلَا يَدْرِي بِهِ، فَمَتَى قَالَ: حَدَّثَنَا فَلَا كَلَامَ،

ومتى قال: عن تطرق إليه احتمال التدليس، إلا في شيوخ له أكثر عنهم كإبراهيم وأبي وائل وأبي صالح

السمان، فإن روايته عن هذا الصنف محمولة على الاتصال. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: ثِقَّةٌ حَافِظٌ عَارِفٌ بِالْقِرَاءَةِ وَرِعٌ،

لكنه يدلس. وَقَالَ فِي "هَدْيِ السَّارِيِّ": اعْتَمَدَ الْبُخَّارِيُّ عَلَى حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ فِي حَدِيثِ الْأَعْمَشِ لِأَنَّهُ كَانَ

يُمَيِّزُ بَيْنَ مَا صَرَّحَ بِهِ الْأَعْمَشُ بِالسَّمَاعِ وَبَيْنَ مَا دَلَّسَهُ، نَبَّهَ عَلَى ذَلِكَ أَبُو الْفَضْلِ بْنُ طَاهِرٍ، وَهُوَ كَمَا قَالَ.

وذكره العلائي، وابن حجر في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين.

فالحاصل: أَنَّهُ ثِقَّةٌ، ثَبَّتْ، لَكِنَّهُ يُدْلَسُ، فَيُنْتَوَقَفُ فِي عِنْعِنَتِهِ، إِلَّا فِي شَيْوْخِهِ الَّذِينَ أَكْثَرَ الرِّوَايَةَ عَنْهُمْ، أَوْ

كَانَ الرَّوَايُ عَنْهُ شُعبَةً، أَوْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ. (٢)

٥) زَيْدُ بْنُ وَهْبِ الْجُهَنِيِّ الْكُوفِيُّ.

روى عن: سمع عمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب، وحذيفة بن اليمان، وآخرين.

روى عنه: سليمان الأعمش، وسلمة بن كُهَيْلٍ، وإسماعيل بن أبي خالد، وآخرون.

حاله: أَسْلَمَ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهَاجَرَ إِلَيْهِ وَلَمْ يَدْرِكْهُ، وَبَلَغَتْهُ وَقَاتَهُ فِي الطَّرِيقِ. وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ، وَابْنُ

خِرَاشٍ، وَالْعَجَلِيُّ، وَابْنُ حَبَّانٍ: ثِقَّةٌ. وَقَالَ الْذَّهَبِيُّ: تَابِعِيٌّ جَلِيلٌ ثَبَّتْ. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي "اللِّسَانِ": ثِقَّةٌ جَبَلٌ.

وفي "التقريب": مُخَضَّرَمٌ، ثِقَّةٌ، جَلِيلٌ، لَمْ يُصَبِّ مَنْ قَالَ: فِي حَدِيثِهِ خَلَلٌ. وَرَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ. (٣)

٦) حُدَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ، وَاسْمُ الْيَمَانِ حِسْلٌ - وَيُقَالُ: حُسَيْلٌ - عَلَى التَّصْغِيرِ - بِنِ جَابِرِ بْنِ أَسِيدٍ.

روى عن: النَّبِيِّ ﷺ، وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ.

(١) علق الذهبي على ذلك في "الميزان"، فقال: كأنه عن الرواية عن جاء، وإلا فالأعمش عدل صادق ثبت، صاحب سنة

وقرآن، ويحسن الظن بمن يحدثه، ويروي عنه، ولا يمكننا أن نقطع عليه بأنه علم ضعف ذلك الذي يُدَّلسه، فإن هذا حرام.

(٢) "الثقات" للعجلي ٤٣٢/١، "الجرح والتعديل" ١٤٦/٤، "الثقات" ٣٠٢/٤، "تاريخ بغداد" ٥/١٠، "التهذيب" ٧٦/١٢،

"الميزان" ٢٢٤/٢، "تهذيب التهذيب" ٢٢٢/٤، "طبقات المدلسين" (ص/٣٣)، "التقريب" (٢٦١٥)، "هدى الساري" (ص/٣٩٨).

(٣) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٥٧٤/٣، "الثقات" ٢٥٠/٤، "معرفة الصحابة" لأبي نُعيم ١٢٠٢/٣، "تاريخ بغداد" ٤٤٤/٩،

"تهذيب الكمال" ١١١/١٠، "الميزان" ١٠٧/٢، "تهذيب التهذيب" ٤٢٧/٣، "لسان الميزان" ٣٠٦/٩، "التقريب" (٢١٥٩).

روى عنه: زيد بن وهب الجهني، وجابر بن عبد الله، وجندب بن عبد الله البجليؓ، وآخرون. من كبار أصحاب رسول الله ﷺ، وشهد مع النبي ﷺ أحداً، ولم يشهد بدرًا، لأن المشركين أخذوا عليه الميثاق لا يقاتلهم، فسأل النبي ﷺ: هل يقاتل أم لا؟ فقال: بل نفي لهم، ونستعين الله عليهم. (١) وهو معروف في الصحابة بصاحب سر رسول الله ﷺ. وتوفي بعد عثمان ؓ بأربعين يومًا. (٢)

ثانياً:- الوجه الثاني: الأعمش، عن شقيق بن سلمة الأسدي، عن حذيفة ؓ.

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه أحمد في "مسنده" (٢٣٣٤١ و ٢٣٣٤٢) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخه" (١٢٥/٣٣) -، وفي "فضائل الصحابة" (١٥٤٣)، والبخاري في "صحيحه" (٦٠٩٧) ك/الأدب، ب/في الهدى الصالح - ومن طريقه البغوي في "شرح السنة" (٣٩٤٥) -، والبزار في "مسنده" (٢٨٧٥ و ٢٨٧٦)، والمحاملي في "أماله" (٢٩)، والطبراني في "الكبير" (٨٤٨٠)، والحاكم في "المستدرک" (٥٣٧٦)، وابن عساكر في "معجم شيوخه" (٤١٠)، كلهم من طرق عن الأعمش، قال: سمعتُ شقيقاً - وهو أبو وائل شقيق بن سلمة الأسدي -، قال: سمعتُ حذيفةً، يقول: «إن أشبه الناس دلاً وسناً وهدياً برسول الله ﷺ، لابن أم عبدٍ، من حين يخرج من بيته إلى أن يرجع إليه، لا نذري ما يصنع في أهله إذا خلا». واللفظ للبخاري. وقال الحاكم: هذا حديثٌ صحيحٌ على شرطِ الشيخين. ووافقه الذهبي.

ثالثاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مما سبق يتبين أن الحديث مداره على الأعمش، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: الأعمش، عن زيد بن وهب، عن حذيفة ؓ.

الوجه الثاني: الأعمش، عن شقيق بن سلمة الأسدي، عن حذيفة ؓ.

والذي يظهر - والله أعلم - أن الوجه الثاني هو الأشبه والأقرب للصواب، للقرائن الآتية:

(١) الأكثرية: فرواه الجماعة بالوجه الثاني.

(٢) كما أن الوجه الأول مداره على عبد الله بن داهر الرّازي، وهو "رافضيٌّ منهم"، وقد اضطرب فيه.

قلت: وأمّا متابعة إسماعيل بن أبي خالد، ففي سندها يزيد بن عطاء اليشكري، وهو "لين الحديث". (٣)

(٣) تخريج البخاري للوجه الثاني في "صحيحه".

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مما سبق يتبين أن الحديث بإسناد الطبراني "ضعيفٌ جداً"؛ لأجل عبد الله بن داهر "رافضيٌّ منهم"، وقد

(١) أخرجه مسلم في "صحيحه" (١٧٨٧) ك/الجهاد والسير، ب/الوفاء بالعهد.

(٢) يُنظر: "الاستيعاب" ٣٣٤/١، "أسد الغابة" ٧٠٦/١، "التهذيب" ٤٩٥/٥، "الإصابة" ٤٩٦/٢.

(٣) يُنظر: "التقريب" (٧٧٥٦).

خالف الثقات عن الأعمش، مع اضطرابه فيه؛ وفيه داهر بن يحيى "رافضيّ بغيضٌ، لا يُتَابَعُ على بلاياه".

ب- الحكم على الحديث مِنْ وجهه الراجح:

وأماً الحديث مِنْ وجهه الراجح "فصحيحٌ لذاته"، وقد أخرج البخاري في "صحيحه".

وأخرجه البخاري في "صحيحه" (٣٧٦٢) ك/ المناقب، ب/ مناقب عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه، مِنْ طريق عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: سَأَلْنَا حُدَيْفَةَ عَنْ رَجُلٍ قَرِيبِ السَّمْتِ وَالْهَدْيِ مِنَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم حَتَّى نَأْخُذَ عَنْهُ، فَقَالَ: «مَا أَعْرِفُ أَحَدًا أَقْرَبَ سَمْتًا وَهَدْيًا وَدَلًّا بِالنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم مِنْ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ». .

خامساً:- النظر في كلام المصنف رضي الله عنه على الحديث:

قال المصنف رضي الله عنه : لم يرو هذا الحديث عن الأعمش، عن زيد بن وهب إلا داهر الرازي.

قلت: بل أخرجه الطبراني في "الكبير" (٨٤٩٠)، مِنْ طريق عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دَاهِرٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْقُدُوسِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، بِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

خامساً:- التعليق على الحديث:

في الحديث فضيلة لابن مسعود جليلة لشهادة حذيفة له بأنه أشد الناس شبها برسول الله صلى الله عليه وسلم في هذه الخصال، وفيه توقي حذيفة حيث قال: من حين يخرج إلى أن يرجع، فإنه اقتصر في الشهادة له بذلك على ما يمكنه مشاهدته، وإنما قال لا أدري ما يصنع في أهله؛ لأنه جوز أن يكون إذا خلا يكون في انبساطه لأهله يزيد أو ينقص عن هيئة رسول الله صلى الله عليه وسلم في أهله، ولم يرد بذلك إثبات نقص في حق عبد الله صلى الله عليه وسلم. وأخرج البخاري في "الأدب المفرد" من طريق زيد بن وهب، قال: سمعت ابن مسعود رضي الله عنه، قال: اعلموا أن حسن الهدي في آخر الزمان خير من بعض العمل. وسنده صحيح، ومثله لا يقال من قبل الرازي، فكان ابن مسعود لأجل هذا كان يحرص على حسن الهدي.^(١)

ومآ ورد في فضل ابن مسعود شيء كثير جداً، ويزاد عليه بأنه عني بتفقيه أهل الكوفة، وتعليمهم القرآن من سنة بناء الكوفة، إلى أواخر خلافة عثمان رضي الله عنه، عناية لا مزيد عليها، إلى أن امتلأت الكوفة بالقراء، والفقهاء المحدثين، بحيثُ أبلغ بعض ثقات أهل العلم عدد من تفقه عليه، وعلى أصحابه، نحو أربعة آلاف عالم، حتى إن علي بن أبي طالب كرم الله وجهه، لما انتقل إلى الكوفة سر من كثرة فقهاءها، وقال: رحم الله ابن أم عبد، قد ملأ هذه القرية علما. وفي لفظ: أصحاب ابن مسعود، سُرُج هذه القرية.^(٢)



(١) يُنظر: "فتح الباري" (٥١٠/١٠).

(٢) مِنْ كَلِمَاتِ الشَّيْخِ/مُحَمَّدِ زَاهِدِ الْكُوَيْتِيِّ فِي "عَجَلَةُ الْمُسْتَوْفِزِ"، نَقْلًا عَنِ الْمَكْتَبَةِ الشَّامِلَةِ.

[١٣٠/٥٣٠] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا زَيْدُ بْنُ مِهْرَانَ أَبُو خَالِدٍ الْخَبَّازُ^(١)، قَالَ: نَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ،

عَنْ أَبِي حَصِينٍ^(٢)، عَنْ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ:

قَالَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ: إِنَّ أُمَّكُمْ قَدْ جَاءَتْ إِلَى الْبَصْرَةِ، وَإِنَّمَا زَوْجَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الدُّنْيَا، وَزَوْجَتُهُ فِي الْآخِرَةِ .

* لم يرو هذا الحديث عن أبي حَصِينٍ إلا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ .

أولاً: - تخريج الحديث:

▪ أخرجه الطبراني في "الكبير" (٣٩/٢٣/برقم ١٠٠) - ومن طريقه المزي في "التهذيب" (١٤/٥٣٣) -،

قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُسَاوِرٍ الْجَوْهَرِيُّ، بِهِ، دُونَ قَوْلِهِ: إِنَّ أُمَّكُمْ قَدْ جَاءَتْ إِلَى الْبَصْرَةِ .

▪ وأخرجه البخاري في "صحيحه" (٧١٠٠) ك/الفتن، ب/الْفِتْنَةُ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ، مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى

بْنِ أَدَمَ؛ وَالتِّرْمِذِيُّ فِي "سُنَنِهِ" (٣٨٨٩) ك/المناقب، ب/مِنْ فَضْلِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَالحَاكِمُ فِي

"المستدرک" (٦٧١٨)، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ؛ وَأَبُو عُرُوبَةَ الْحَرَّانِيُّ فِي "أَحَادِيثِهِ" (٣١)، قَالَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ؛ وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي "تَارِيخِ دِمَشْقَ" (٤٣/٤٥٩)، مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ .

أربعتهم (يحيى، وابن مهدي، ومحمد بن العلاء، وأحمد بن عبد الله) عن أبي بكر بن عيَّاش، قال: حَدَّثَنَا أَبُو

حَصِينٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مَرْيَمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادِ الْأَسَدِيِّ، قَالَ: لَمَّا سَارَ طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَعَائِشَةُ إِلَى الْبَصْرَةِ، بَعَثَ عَلِيُّ بْنُ عَمَّارٍ بَنَ يَاسِرٍ

وَحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ، فَقَدِمَا عَلَيْنَا الْكُوفَةَ، فَصَعِدَا الْمُنْبَرِ، فَكَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ فَوْقَ الْمُنْبَرِ فِي أَعْلَاهُ، وَقَامَ عَمَّارٌ أَسْفَلَ مِنَ الْحَسَنِ،

فَاجْتَمَعْنَا إِلَيْهِ، فَسَمِعْتُ عَمَّارًا، يَقُولُ: إِنَّ عَائِشَةَ قَدْ سَارَتْ إِلَى الْبَصْرَةِ، وَوَاللَّهِ إِنَّهَا لَزَوْجَةُ نَبِيِّكُمْ ﷺ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ

تَبَارَكَ وَتَعَالَى ابْتَلَاكُمْ، لِيَعْلَمَ إِيَّاهُ تَطْبِعُونَ أُمَّ هِيَ . وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ .

وقال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ . وقال الحاكم: صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَأَمَّ يُخْرِجَاهُ . قلت: بل

أخرجه البخاري . وقال الذهبي: على شرط البخاري ومسلم .

▪ وأخرجه البخاري في "صحيحه" (٣٧٧٢) ك/المناقب، ب/فَضْلِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، مِنْ طَرِيقِ

شُعْبَةَ، وَبِرَقْمِ (٧١٠١) ك/الفتن، ب/الْفِتْنَةُ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ حَمِيدَ بْنِ أَبِي

غَنِيَةَ، كِلَاهُمَا (شُعْبَةُ، وَعَبْدُ الْمَلِكِ) عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَتِيْبَةَ الْكِنْدِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلَ، قَالَ: لَمَّا بَعَثَ عَلِيُّ بْنُ عَمَّارًا، وَالْحَسَنَ إِلَى

الْكُوفَةَ لِيَسْتَفْرِهُمُ، خَطَبَ عَمَّارٌ، فَقَالَ: إِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّهَا زَوْجَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ ابْتَلَاكُمْ لِتَبْيُوهَ أَوْ إِيَّاهَا . وَاللَّفْظُ لَشُعْبَةَ .

(١) الْخَبَّازُ: بِفَتْحِ الخَاءِ، وَتَشْدِيدِ البَاءِ الْمُوَحَّدَةِ، نِسْبَةٌ إِلَى الْخُبْزِ، وَخَبْرُهُ، وَبِيعَهُ. "اللباب في تهذيب الأنساب" (١/٤١٦).

(٢) أَبُو حَصِينٍ: بِفَتْحِ الحَاءِ، وَكسْرِ الصَّادِ، أَبُو حَصِينِ عَثْمَانَ بْنِ عَاصِمِ بْنِ حَصِينِ الْأَسَدِيِّ. يُنظَرُ: "الإكمال" (٢/٤٨٠).

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مُساور، الجوهري: "ثِقَّة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) يزيد بن مهران الأسدي، أبو خالد الخباز الكوفي.

روى عن: أبي بكر بن عيَّاش، ويحيى بن يَمَان، ومحمد بن أسباط القرشي، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن القاسم بن مُساور، وأبو حاتم الرّازي، ومُطَيِّن، وآخرون.

حاله: قال مُحَمَّد بن عبد الله الحَضْرَمِي - مُطَيِّن -، والذهبي: ثِقَّة. وقال أبو حاتم، وابن حجر: صدوق.

وذكره ابن حَبَّان في "الثقات"، وقال: يُعْرَب. وقال ابن قانع: صالح. فالحاصل: أَنَّهُ "ثِقَّة".^(١)

(٣) أَبُو بَكْر بنُ عِيَّاشِ الْأَسَدِيِّ: "ثِقَّةٌ عَابِدٌ، لَمَّا كَبُرَ سَاءَ حِفْظُهُ، وَكَتَابَهُ صَحِيحٌ"، تقدّم في الحديث (٤٣).

(٤) عُثْمَان بن عاصم بن حُصَيْن، ويُقال: عُثْمَان بنُ عَاصِمِ بنِ زَيْدٍ، أَبُو حَصِينِ الْأَسَدِيِّ الْكُوفِيِّ.

روى عن: عبد الله بن زياد، وسمع ابن عَبَّاس، وسَعِيد بنُ جُبَيْر، وشُرَيْحًا، والشَّعْبِي، وآخرين.

روى عنه: أبو بكر بن عيَّاش، وسمع منه الثَّوْرِي، وشُعبَة، وابنُ عُيَيْنَةَ، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وأبو حاتم، والعجلي، ويعقوب بن شيبة، والنسائي، وابن خراش: ثِقَّة. وزاد العجلي:

وكان صاحب سُنَّة. وقال ابن مهدي: لا ترى حافظاً يختلف على أبي حَصِين. وذكره ابن حَبَّان في "الثقات"،

وقال في "المشاهير": مِنْ مُتَّقِي الكُوفِيِّين. وقال الذهبي: ثِقَّةٌ، ثَبَّتْ، صاحبُ سُنَّة. وقال ابن حجر: ثِقَّةٌ، ثَبَّتْ،

سُنِّيٌّ، رُبَّمَا دَلَسَ. والحاصل: أَنَّهُ "ثِقَّةٌ، ثَبَّتْ، سُنِّيٌّ". وقول ابن حجر: رُبَّمَا دَلَسَ، ليس له فيها سلف.^(٢)

(٥) عَبْدُ اللَّهِ بنُ زِيَادٍ، أَبُو مَرِيَمِ الْأَسَدِيِّ الْكُوفِيِّ.

روى عن: الحسن بن علي بن أبي طالب، وعبد الله بن مسعود، وعَمَّار بن ياسر رضي الله عنه.

روى عنه: أشعث بن أبي الشعثاء، وشمر بن عطية، وأبو حَصِينِ عُثْمَانَ بنِ عاصمِ الْأَسَدِيِّ، وآخرون.

حاله: قال العجلي، والدارقطني، وابن حجر: ثِقَّةٌ. وذكره ابن حَبَّان في "الثقات".^(٣)

(٦) عَمَّار بن ياسر العنسي، أَبُو الْيَقْظَانَ مَوْلَى بَنِي مَخْزُومٍ، صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأمه سُمَيَّة.

روى عن: النبي صلى الله عليه وسلم، وعن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه.

روى عنه: عبد الله بن زياد، وأبو وائل شقيق بن سلمة، وابن عَبَّاس رضي الله عنه، وآخرون.

أحدُ السَّابِقِينَ الْأَوْلِيَيْنِ، وَالْأَعْيَانَ الْبَدْرِيِّينَ. شهد المشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. وأجمعوا على أنه قتل مع

علي بصفتين سنة سبع وثمانين في ربيع وله ثلاث وتسعون سنة. وقال ابن حجر: وتواترت الأحاديث عن

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٩٠/٩، "الثقات" ٢٧٥/٩، "التهذيب" ٢٥٢/٣٢، "الكاشف" ٣٩٠/٢، "التقريب" (٧٧٨٤).

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٢٤٠/٦، "الثقات" للعجلي ١٢٩/٢، "الجرح والتعديل" ١٦٠/٦، "الثقات" ٢٠٠/٧، "مشاهير علماء

الأمصار" (ص/١٩٧)، "تهذيب الكمال" ٤٠١/١٩، "الكاشف" ٨/٢، "التقريب" (٤٤٨٤).

(٣) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٣٠/٢، "الثقات" ٥٨/٥، "التهذيب" ٥٣٣/١٤، "تهذيب التهذيب" ٢٢١/٥، "التقريب" (٣٣٢٧).

النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ عَمَّارًا تَقْتَلُهُ الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَّةُ. (١) ، وروى له الجماعة. (٢)

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "صَحِيحٌ لِذَاتِهِ"، وَالْحَدِيثَ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ - كَمَا سَبَقَ - .

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن أبي حصين إلا أبو بكر بن عيَّاش.

قلت: ممَّا سبق في التخرُّج يتَّضح صحة ما قاله المصنِّف ﷺ.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال الحافظ ابن حجر: قوله في الحديث: "تَبِعُوهُ أَوْ يَاهَا" قيل: الضمير لعلِّي، لأنه الذي كان عمار يدعو إليه، والذي يظهر أنه لله ﷻ، والمراد بإتباع الله اتباعُ حكمه الشرعي في طاعة الإمام، وعدم الخروج عليه، ولعله أشار إلى قوله تعالى: ﴿ وَقرَنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾ (٣) فإنه أمرٌ حقيقيٌّ حُوطِبَ به أزواج النبي ﷺ، ولهذا كانت أم سلمة تقول: لا يحركني ظهر بعير حتى ألقى النبي ﷺ، والعدر في ذلك عن عائشة أنها كانت متأولة هي وطلحة والزبير، وكان مرادهم إيقاع الإصلاح بين الناس، وأخذ القصاص من قتلة عثمان، وكان رأي عليّ الاجتماع على الطاعة، وطلب أولياء المقتول القصاص ممن يثبت عليه القتل بشروطه. (٤)

وقال: ومراد عمار بذلك أن الصواب في تلك القصة كان مع عليّ، وأن عائشة مع ذلك لم تخرج بذلك عن الإسلام، ولا أن تكون زوجة النبي ﷺ في الجنة، فكان ذلك يعد من إنصاف عمَّار وشدة ورعه وتحريه قول الحق، وقد أخرج الطبري بسند صحيح عن أبي يزيد المدني قال: قال عمار بن ياسر لعائشة، لما فرغوا من الجمل: ما أبعد هذا المسير من العهد الذي عهد إليكم يشير إلى قوله تعالى ﴿ وَقرَنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾، فقالت أبو اليقظان؟ قال: نعم، قالت: والله إنك ما علمت لِقوال بالحق. قال: الحمد لله الذي قضى لي على لسانك. (٥)



(١) أخرج البخاري في "صحيحه" (٤٤٧) ك/الصلاة، ب/التَّعَاوُنِ فِي بِنَاءِ الْمَسْجِدِ عَنْ أَبِي سَمِيدٍ الْخَدْرِيِّ ﷺ، قال: كُنَّا نَحْمِلُ لَبَنَةً لَبَنَةً وَعَمَّارٌ لَبْتَيْنِ لَبْتَيْنِ - أي: في بناء المسجد النبوي -، فَرَأَاهُ النَّبِيُّ ﷺ - أي: رأى عمَّاراً - فَيَنْفُضُ التُّرَابَ عَنْهُ، وَيَقُولُ: «وَيْحَ عَمَّارٍ، تَقْتُلُهُ الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَّةُ، يَدْعُوهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ، وَيَدْعُوهُمْ إِلَى النَّارِ» قال: يَقُولُ عَمَّارٌ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ. وأخرجه أيضاً بنحوه برقم (٢٨١٢) ك/الجهاد، ب/مَسْحِ الْغُبَارِ عَنِ الرَّأْسِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ومسلم في "صحيحه" (٢٩١٥) مختصراً ك/الفتن وأشراط الساعة، ب/لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ، فَيَتَمَنَّى أَنْ يَكُونَ مَكَانَ الْمَيِّتِ مِنَ الْبَلَاءِ.

(٢) يُنظَرُ: "الاستيعاب" ١١٣٥/٣، "أسد الغابة" ١٢٢/٤، "التهذيب" ٢١٥/٢١، "الإصابة" ٢٩١/٧.

(٣) سورة "الأحزاب"، آية (٣٣).

(٤) يُنظَرُ: "فتح الباري" (١٠٨/٧).

(٥) يُنظَرُ: "فتح الباري" لابن حجر (٥٨/١٣).

[٥٣١/١٣١] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: نَا عَبْدُهُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ،

عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ أَبِي لَيْبِدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « دَخَلَتْ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هِرَّةٍ رَبَطَتْهَا، فَلَمْ تَسْقِهَا، وَلَمْ تَطْعَمْهَا، وَلَمْ تُرْسِلْهَا تَأْكُلْ مِنْ

خَشَاشِ^(١) الْأَرْضِ حَتَّى مَاتَتْ فِي رِبَاطِهَا؛ وَدَخَلَتْ مُومِسَةً^(٢) الْجَنَّةَ، إِذْ مَرَّتْ عَلَى كَلْبٍ عَلَى طَوِيٍّ^(٣)، يُرِيدُ الْمَاءَ، فَلَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ، فَزَعَتْ خُفَّهَا أَوْ مَوْقَهَا^(٤)، فَرَبَطَتْهُ فِي خِمَارِهَا، فَزَعَتْ لَهُ، فَسَقَّتْهُ حَتَّى أَرَوْتَهُ ».

* لم يرو هذا الحديث عن المغيرة بن أبي ليبيد إلا أحمد بن إسحاق.

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ أخرجه ابن الفخر في "موجبات الجنة" (٢٥٤)، من طريق المصنف، عن أحمد بن القاسم، به.

▪ وأخرجه أبو يعلى في "مسنده" (٦٠٤٤)، قال: حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُهُ، به.

▪ وأخرجه ابن معين في "الجزء الثاني من فوائده" (١٩٦ و ١٩٧)، وهناد بن السري في "الزهد" (١٣٤١)،

كلاهما قال: حَدَّثَنَا عَبْدُهُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، بلفظه، إلا أحرفاً يسيرة.

▪ وأخرجه أحمد في "مسنده" (١٠٥٨٣ و ١٠٥٨٤)، ومسلم في "صحيحه" (٢٢٤٥) ك/البر والصلة،

ب/فَضْلِ سَاقِي الْبَهَائِمِ الْمُحْتَرَمَةِ وَإِطْعَامِهَا، وأبو يعلى في "مسنده" (٦٠٣٥) - ومن طريقه ابن حبان في

"صحيحه" (٣٨٦) -، وابن شاهين في "الترغيب في فضائل الأعمال" (٥١٦)، من طريق هشام بن حسان.

- والبخاري في "صحيحه" (٣٣٢١) ك/بدء الخلق، ب/إذا وَقَعَ الذَّبَابُ فِي شَرَابٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ، فَإِنَّ فِي

إِحْدَى جَنَاحَيْهِ دَاءٌ وَفِي الْأُخْرَى شِفَاءٌ، مِنْ طَرِيقِ عَوْفِ بْنِ أَبِي جَمِيلَةَ الْعَبْدِيِّ.

- والبخاري أيضاً برقم (٣٤٦٧) ك/أحاديث الأنبياء، ب/حديث الغار - ومن طريقه البيهقي في "السنن

الكبرى" (١٥٨١٩) -، ومسلم في "صحيحه" (٢/٢٢٤٥) ك/البر والصلة، ب/فَضْلِ سَاقِي الْبَهَائِمِ الْمُحْتَرَمَةِ

وَإِطْعَامِهَا، مِنْ طَرِيقِ أَيُّوبِ السَّخْتِيَانِيِّ.

ثلاثتهم عن محمد بن سيرين - وعند البخاري في بدء الخلق: عن الحسن، وابن سيرين -، بنحوه.

ووقع عند أحمد في الموضوع الأول بجزئه الثاني فقط، وفي الموضوع الثاني بجزئه الأول فقط. وعند

الباقيين بجزئه الثاني فقط. وعند البخاري، ومسلم: "بَغِيٌّ مِنْ بَغَايَا بَنِي إِسْرَائِيلَ".

(١) أَيُّ هَوَامِهَا، وَحَشْرَاتِهَا. يُنْظَرُ: "النهاية في غريب الحديث" (٣٣/٢).

(٢) مُومِسَةٌ: بضم الميم، الفاجرة، والمجاهرة. يُنْظَرُ: "مشارك الأنوار" (٢٨٨/٢).

(٣) طَوِيٌّ: بفتح الطاء، وكسر الواو، آخره مشدد، البئر المطوية بالحجارة، وجمعها أطواء. "مشارك الأنوار" (٣٢٣/١).

(٤) الموق: ضرب من الخفاف، فارسية معربة ويجمع أمواقا. يُنْظَرُ: "الفائق في غريب الحديث" للزمخشري (٤٣٤/١).

▪ وأخرجه مُسَلَّمٌ في "صحيحه" (٢٢٤٣) ك/السلام، ب/تحريم قتل الهرة، قال: حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُهُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «عَذَّبَتْ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ، لَمْ تَطْعَمْهَا، وَلَمْ تَسْقِهَا، وَلَمْ تَرُكْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ».

▪ وفي الباب عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢٣٦٥) ك/المساقاة، ب/فَضْلِ سَفِي الْمَاءِ، وبرقم (٣٣١٨) ك/بدء الخلق، ب/خَمْسُ مِنَ الدَّوَابِّ فَوَاسِقُ، يُقْتَلْنَ فِي الْحَرَمِ، وبرقم (٣٤٨٥) ك/أحاديث الأنبياء، ب/حديث الغار، ومُسَلَّمٌ في "صحيحه" (٢٢٤٢) ك/السلام، ب/تحريم قتل الهرة، وفي ك/البر، ب/تَحْرِيمِ تَعْذِيبِ الْهِرَّةِ وَنَحْوِهَا مِنَ الْحَيَوَانَ الَّذِي لَا يُؤْذِي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «عَذَّبَتْ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ سَجَنَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ، لَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَسَقَتْهَا، إِذْ حَبَسَتْهَا، وَلَا هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ». واللفظ لمسلم.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مُسَاوِر، الجَوْهَرِيُّ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠١).

(٢) محمد بن العلاء بن كُرَيْبٍ، أَبُو كُرَيْبٍ الْهَمْدَانِيُّ الْكُوفِيُّ الْحَافِظُ.

روى عن: عَبْدَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، وَوَكَيْعَ بْنَ الْجَرَّاحِ، وَآخَرِينَ.

روى عنه: أحمد بن القاسم، وأبو حاتم، وأبو زرعة، والبخاري، ومُسَلَّمٌ، وَأَصْحَابُ السُّنَنِ، وَالنَّاسُ.

حاله: قال أبو حاتم: صدوقٌ. وقال النَّسَائِيُّ، ومسلمة بن القاسم، والذهبي: ثِقَّةٌ. ذكره ابن حَبَّانَ فِي

الثقات". وقال ابن حجر: ثِقَّةٌ، حَافِظٌ. وروى له الجماعة.^(١)

(٣) عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْكِلَابِيُّ الْكُوفِيُّ.

روى عن: محمد بن إسحاق، وهشام بن عُرْوَةَ، والأعمش، وعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَآخَرِينَ.

روى عنه: محمد بن العلاء، ومحمد بن عبد الله بن نُمَيْرٍ، وأبو بكر بن أبي شَيْبَةَ، وَآخَرُونَ.

حاله: قال ابن سعد، وابن معين، والعجلي، والدَّارِقُطْنِيُّ: ثِقَّةٌ. وقال أحمد: ثِقَّةٌ ثِقَّةٌ. وقال ابن حَبَّانَ:

مُسْتَقِيمٌ الْحَدِيثِ جَدًّا. وقال ابن حجر: ثِقَّةٌ، ثَبَّتٌ. وروى له الجماعة.^(٢)

(٤) محمد بن إسحاق بن يسار، الْمُطَّلِبِيُّ الْمَخْرَمِيُّ الْمَدَنِيُّ، أَبُو بَكْرٍ، وَيُقَالُ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَحْوَلِ.

روى عن: المغيرة بن أبي ليبيد، والزهرري، ونافع، وخلق سواهم.

روى عنه: عبدة بن سليمان، والثوري، وشعبة، والنَّاسُ.

(١) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ٥٢/٨، "الثقات" ١٠٥/٩، "تاريخ دمشق" ٥٢/٥٥، "التهذيب" (٢٤٣/٢٦)، "السير" ٣٩٤/١١،

"تهذيب التهذيب" ٣٨٦/٩، "التقريب" (٦٢٠٤).

(٢) يُنظَرُ: "الثقات" للعجلي ١٠٨/٢، "الجرح والتعديل" ٨٩/٦، "الثقات" ١٦٤/٧، "التهذيب" ٥٣٠/١٨، "التقريب" (٤٢٦٩).

حاله: اختلف فيه أقوال النقاد اختلافاً واسعاً، ففيه الجرح والتعديل المطلق والمُقَيَّد، والمُجْمَل والمُفَسَّر، والجرح المُفَسَّر منه ما هو قاذح وما ليس بقاذح، ومن توثيقه ما هو أعلا التوثيق، ومنه ما هو أوسطه، ومنه ما هو أدناه، وكذلك الجرح، والجرح والتعديل منه ما صدر من مُتَشَدِّد، وما صدر من مُعْتَدِلٍ، وما صدر من مُتَسَاهِلٍ، وما صدر عن فحصى لمروياته وسبرها، ومن العلماء من أشار إلى الخلاف فيه دون ترجيح، ومنهم من تصدَّى للترجيح؛ لذا سنشير إلى طرفٍ من هذه الأقوال، ثم أذكر حاصل هذه الأقوال، كالاتي:

- قال يزيد بن هارون، وابن عُيَيْنَةَ، وشعبة: أمير المؤمنين في الحديث. وقال ابن معين: ثبت في الحديث. وقال أيضاً: كان ثقةً، وكان حسن الحديث - أي: في سياقه للمتون - . وقال العجلي، وابن سعد: ثقةً. وقال ابن حبان: كان من أحسن الناس سياقاً للأخبار وأحفظهم لمتونها. وقال البخاري: مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ينبغي أن يكون له ألف حديث ينفرد بها لا يشاركه فيها أحد - وهذا دليلٌ على سعة مروياته - . وقال ابن البرقي: لم أر أهل الحديث يختلفون في ثقته وحسن حديثه. واستشهد به البخاري في "الصحيح"، وروى له في "القراءة خلف الإمام" وغيره، وروى له مسلم في المتابعات، واحتج به الباقر.

- وقال شعبة، وابن معين، وأبو زرعة: صدوقٌ في الحديث. وقال علي بن المديني: صدوقٌ؛ والدليل على صدقه، أنه ما روى عن أحد من الجلة إلا وروى عن رجل عنه فهذا يدل على صدقه. وقال أحمد: حسن الحديث. وقال ابن عدي: وقد فتشت أحاديثه الكثيرة فلم أجد في أحاديثه ما يتهيأ أن يقطع عليه بالضعف، وربما أخطأ أو وهم في الشيء بعد الشيء كما يُخطئ غيره، ولم يتخلف عنه في الرواية عنه الثقات والأئمة، وهو لا بأس به. وقال الذهبي في "الكاشف": كان صدوقاً من بحور العلم، وله غرائب في سعة ما روى تُسَنَّنُكر، واختلف في الاحتجاج به، وحديثه حسنٌ، وقد صحَّحه جماعةً. وفي "المغني": أخذ الأعلام صدوقٌ، قوي الحديث، إمامٌ لا سيمًا في السير. وفي "تاريخ الإسلام": الذي استقر عليه الأمر أن ابن إسحاق صالح الحديث، وأنه في المغازي أقوى منه في الأحكام. وفي "تذكرة الحفاظ": أحد أوعية العلم، حبرًا في معرفة المغازي والسير، وليس بذاك المُتَوَنِّحِ فانحط حديثه عن رتبة الصحة، وهو صدوقٌ في نفسه مرضي. وفي "الميزان": وهو صالح الحديث، ماله عندي ذنب إلا ما قد حشا في السيرة من الأشياء المنكرة المنقطعة، والأشعار المكذوبة. ثم توسع في ترجمته، فعرض عامة الأقوال فيها على اختلافها توثيقًا وتجريحًا، وردَّ على من كذَّبه، أو نسبته إلى ما يقتضي رد حديثه مُطْلَقًا، أو شدة ضعفه، وفي نهاية عرضه للآراء، وما ذكره من الرُود، قال: فالذي يظهر لي، أن ابن إسحاق حسن الحديث، صالح الحال، صدوقٌ، وما انفرد به فيه نكارةً، فإن في حفظه شيئاً، وقد احتج به الأئمة. وأمَّا في كتابه "السير" - الذي بيَّضه بعد تأليفه للميزان بوقت قصير -، قال: وهذان الرجلان - يقصد ابن إسحاق، ومالك لما كان بينهما مما هو معروفٌ - كل منهما قد نال من صاحبه، لكن أثر كلام مالك في محمد بعض اللين، ولم يؤثر كلام محمد فيه ولا ذرة، وارتفع مالك، وصار كالنجم، والآخر فله ارتفاع بحسبه، ولا سيما في السير، وأمَّا في أحاديث الأحكام، فينحط حديثه فيها عن رتبة الصحة إلى رتبة الحسن، إلا فيما شذ فيه، فإنه يعد مُنْكَرًا، هذا الذي عندي في حاله. وكلام الذهبي يُشير إلى اختياره تصحيح حديث ابن إسحاق في السير ونحوها، وتحسين حديثه في الأحكام،

بشرط عدم الشذوذ. وقال ابن حجر: إمام المغازي، صدوقٌ، يُدلس، ورُمي بالتشيع، والقدر.

- وقال ابن معين: ما أحب ان أحتج به في الفرائض. وقال مرةً أخرى: ليس بذلك، هو ضعيفٌ. وقال حماد بن سلمة: لولا الاضطرار ما رويت عن ابن إسحاق شيئاً. وقال أحمد: ليس بحجة. وقال أبو حاتم: ليس عندي في الحديث بالقوى، ضعيف الحديث، وهو أحب إلي من أفصح بن سعيد، يُكتب حديثه. وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال الدارقطني: اختلف الأئمة فيه وليس بحجة إنما يُعتبر به.

- وقال الشافعي: مَنْ أراد أن يتبحر في المغازي فهو عيالٌ على ابن إسحاق. وسئل الزهري عن مرويات ابن إسحاق في المغازي والسير، فقال: هذا أعلم النَّاس بها. وقال أيضاً: مَنْ أراد المغازي فعليه بابن إسحاق. وأخرج البيهقي عن أبي العباس الدغولي، قال: ابن إسحاق إمامٌ في المغازي، صدوقٌ في الرواية.

- وقال الإمام أحمد: كثير التدليس جداً، فكان أحسن حديثه عندي ما قال: أخبرني وسمعت. وقال ابن أبي فديك: رأيت ابن إسحاق كثير التدليس، فإذا قال: حدثني، وأخبرني، فهو ثقةٌ. وقال ابن حبان: إنما أتيت ما أتيت لأنه كان يُدلس على الضعفاء، فوقع المناكير في روايته من قبل أولئك، فأما إذا بين السماع فيما يرويه فهو ثبتٌ يُحتج به. ووصفه بالتدليس الذهبي وغيره، وعدّه العلائي وابن حجر في الطبقة الرابعة من المدلسين - التي اتفق العلماء على أنه لا يُحتج بحديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع لغلبة تدليسهم وكثرته عن الضعفاء والمجهولين -؛ وعليه يكون المعتمد رُدُّ ما دلَّسه ابن إسحاق وإن لم يقدح في عدالته.^(١)

- فالحاصل: أنه "صدوقٌ، حسن الحديث، يُدلس، فلا يُحتج بروايته إلا ما صرح فيه بالسماع، مع تجنب ما شدَّ به، أو وهم فيه، ولكنه يُقدَّم في المغازي والسير عند الترجيح لإمامته فيهما.

(٥) **المغيرة بن أبي ليبيد**. روى عن: محمد بن سيرين. روى عنه: محمد بن إسحاق بن يسار.

حاله: ذكره البخاري في "التاريخ الكبير"، وابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل"، ولم يذكر فيه جرْحاً، ولا تعديلاً، وإنما أورد البخاري حديث الباب في ترجمته. وذكره ابن حبان في "الثقات". فهو: "مجهول الحال".^(٢)

(١) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٢/٢٣٢، "الجرح والتعديل" ٧/١٩١، "الثقات" ٧/٣٨٠، "الكامل" ٧/٢٧٠، "تاريخ بغداد" ٧/٢، "تهذيب الكمال" ٢٤/٤٠٥، "الكاشف" ٢/١٥٦، "المغني" ٢/١٥٩، "تاريخ الإسلام" ٤/١٩٣، "تذكرة الحفاظ" ١/١٧٢، "السير" ٧/٣٣، "الميزان" ٣/٤٦٨، "جامع التحصيل" (ص/١٠٩ و ١١٣ و ٢٦١)، "طبقات المدلسين" (ص/٥١)، "التقريب" (٥٧٢٥)، ويُنظر لزاماً تعليق أستاذنا الفاضل الأستاذ الدكتور/أحمد معبد على "النفح الشذي في شرح جامع الترمذي" (٢/٦٩٨ - ٧٩١)، وفيه أطل وأجاد - كعادته - في جمع الأقوال ودراستها، ومناقشتها، والجمع بينها - بناء على أصول وقواعد هذا الفن - وتوصل في النهاية إلى أنه في مرتبة الحسن لذاته، ما لم يُدلسه، أو يشذ به، سواء في ذلك ما تعلق بالأحكام، أو ما تعلق بالمغازي والسير ونحوهما، ولكنه يُقدَّم في المغازي والسير عند الترجيح لإمامته فيهما. وقد جعل أستاذنا الفاضل الأستاذ الدكتور/مروان شاهين رسالته للعالمية (الدكتوراه) سنة ١٣٩٩هـ بكلية أصول الدين جامعة الأزهر، والتي بعنوان/ "محمد بن إسحاق وجهوده الحديثية"، وانتهى فيها - جزاه الله عناً خيراً - إلى تصحيح حديثه.

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٧/٣٢٥، "الجرح والتعديل" ٨/٢٢٨، "الثقات" ٧/٤٦٦.

٦) مُحَمَّدُ بْنُ سَيْرِينَ الْأَنْصَارِيُّ، أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْبَصْرِيُّ، مَوْلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ.

روى عن: أبي هريرة، وأنس بن مالك، وحذيفة بن اليمان، وآخرين.

روى عنه: أيوب السخيتاني، وثابت البناني، والمغيرة بن أبي ليبيد، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وأحمد، وأبو زرعة، والعجلي: ثقة. وقال ابن حبان: كان فقيهاً فاضلاً حافظاً مثقناً، يُعبر الرؤيا، رأى ثلاثين من أصحاب النبي ﷺ. وقال الذهبي: ثقة حجة، كبير العلم. وقال ابن حجر: ثقة ثبت عابد، كبير القدر، كان لا يرى الرواية بالمعنى. روى له الجماعة.

٧) أبو هريرة ؓ: "صحابي، جليل، من المكثرين"، تقدّم في الحديث رقم (٨).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ لِأَجْلِ الْمَغِيرَةِ بْنِ أَبِي لَيْبِدٍ "مَجْهُولِ الْحَالِ".
وللحديث متابعات، وشواهد في "الصحيحين"، يرتقي الحديث بها إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ؓ على الحديث:

قال المصنف ؓ: لم يرو هذا الحديث عن المغيرة بن أبي ليبيد إلا محمد بن إسحاق.

قلت: وحكم الإمام على الحديث بالتفرد صحيح، لم أقف على حدٍ بحثي على ما يدفعه، وهو تفرد نسبي.
ووافقه على ذلك الإمام الدارقطني، فقال: غريبٌ من حديث المغيرة بن أبي ليبيد، تقدّر به محمد بن إسحاق عنه، وهو غريب عنه. (١)

خامساً:- التعليق على الحديث:

في الحديث دليلٌ لتحريم قتل الهرة، وتحريم حبسها بغير طعام أو شراب، وأمّا دخولها النار بسببها: فظاهر الحديث أنّها كانت مسلمة، وإتّما دخلت النار بسبب الهرة، وذكر القاضي: أنّه يجوز أنّها كافرةٌ عُدّبت بكفرها، وزيد في عذابها بسبب الهرة، واستحقت ذلك لكونها ليست مؤمنة تُغفر صغائرها باجتناب الكبائر، قال الإمام النووي: والصواب أنّها كانت مسلمة، وأنّها دخلت النار بسببها كما هو ظاهر الحديث، وهذه المعصية ليست صغيرة، بل صارت بإصرارها كبيرة، وليس في الحديث أنّها تُخلد في النار.

وفي هذا الحديث: الحث على الإحسان إلى الحيوان المحترم، وهو ما لا يُؤمر بقتله، فأما المأمور بقتله فيمتثل أمر الشرع في قتله، وأمّا المحترم فيحصل الثواب بسقيه والإحسان إليه أيضاً بإطعامه وغيره، سواء كان مملوكاً أو مباحاً، وسواء كان مملوكاً له أو لغيره، والله أعلم. (٢)



(١) يُنظر: "أطراف الغرائب والأفراد من حديث رسول الله ﷺ للإمام الدارقطني" (٢٤٧/٥).

(٢) يُنظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" (٢٤٠/١٤)، "فتح الباري" لابن حجر (٣٥٨/٦).

[١٣٢/٥٣٢] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا أَبِي، وَعَمِّي، قَالَا: نَا رَوَّادُ بْنُ الْجَرَّاحِ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ

يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا ^(١) فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا، وَمَنْ خَلَفَهُ ^(٢) فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا ».

* لم يرو هذا الحديث عن الأوزاعي، عن يحيى، عن أبي سلمة إلا رَوَّادٌ.

هذا الحديث مداره على الأوزاعي، واختلف عليه فيه من ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة ؓ.

الوجه الثاني: الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن رَجُلٍ، عن أبي هريرة ؓ.

الوجه الثالث: الأوزاعي، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن بُسر بن سعيد، عن زيد بن خالد الجهني ؓ.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً:- الوجه الأول: الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة ؓ.

أ - تخريج الوجه الأول: ولم يروه عن الأوزاعي بهذا الوجه إلا رَوَّاد بن الجراح:

■ لم أقف عليه بهذا الوجه - على حد بحثي - إلا برواية الباب.

ب - دراسة إسناد الوجه الأول (إسناد الطبراني):

(١) أحمد بن القاسم بن مُسَاوِر، الجوهري: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (١٠١).

(٢) القاسم بن المُسَاوِر، الجوهري: "مجهول الحال"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (١٢٦).

(٣) عيسى بن مُسَاوِر الجوهري: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (١١٣).

(٤) رَوَّاد بن الجراح الشامي، أبو عصام العسقلاني.

روى عن: الأوزاعي، وصدقة بن يزيد، وسفيان الثوري، وآخرين.

روى عنه: عيسى بن مُسَاوِر، ويحيى بن معين، وأبو بكر بن أبي شيبة، وآخرون.

حاله: قال ابن معين: ثِقَّةٌ. وقال أيضاً: لا بأس به، إنما غلط في حديث عن سفيان. وقال أحمد: لا بأس

به، صاحب سنة، إلا أنه حَدَّثَ عن سفيان أحاديث مناكير. وقال أبو حاتم: مضطرب الحديث، تغير حفظه

في آخر عمره، وكان محله الصدق. وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: يُخْطِئُ وَيُخَالَفُ.

- وقال البخاري: اختلط، لا يكاد أن يقوم حديثه. وقال النسائي: ليس بالقوي، روى غير حديث مُنْكَر،

وكان قد اُخْتَلَطَ. وقال ابن عدي: وعامة ما يرويه عن مشايخه لا يُتَابِعُهُ النَّاسُ عَلَيْهِ، وَهُوَ مِمَّنْ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ.

وقال الدارقطني: متروكٌ.

(١) قال الحافظ ابن حجر في "فتح الباري" (٥٠/٦): "مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا": أي هيأ له أسباب سفره.

(٢) قال الحافظ في "الفتح" (٥٠/٦): "خَلَفَهُ": بفتح المعجمة واللام الخفيفة، أي: قام بحال من يتركه.

- وقال ابن حجر: "صدوق"، اختلط بآخرة فنُزِكَ، وفي حديثه عن الثوري ضَعْفٌ شَدِيدٌ".^(١)

(٥) عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي: "ثِقَّةٌ، فَقِيهٌ، عَابِدٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٢٦).

(٦) يحيى بن أبي كثير: "ثِقَّةٌ ثَبَّتْ، كَثِيرُ الْإِرْسَالِ وَالتَّدْلِيْسِ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٥٣).

(٧) أَبُو سَلْمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفِ الْفَرَسِيِّ، الزُّهْرِيُّ، الْمَدَنِيُّ، قِيلَ: اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ، وَقِيلَ: إِسْمَاعِيلُ، وَقِيلَ: اسْمُهُ وَكُنِيَّتُهُ وَاحِدٌ.

رَوَى عَنْ: أَبِي هُرَيْرَةَ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ، وَآخَرِينَ.

رَوَى عَنْهُ: يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، وَسَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيُّ، وَالزُّهْرِيُّ، وَآخَرُونَ.

حَالُهُ: قَالَ الْعَجَلِيُّ، وَابْنُ سَعْدٍ، وَأَبُو زُرْعَةَ، وَالدَّارِقُطْنِيُّ: ثِقَّةٌ. وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانٍ فِي "النَّقَاتِ". وَقَالَ الذَّهَبِيُّ:

كَانَ إِمَامًا حُجَّةً، وَاسِعَ الْعِلْمِ. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: ثِقَّةٌ مُكْتَبَرٌ. وَرَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ.^(٢)

(٨) أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ: "صَحَابِيُّ، جَلِيلٌ، مِنْ الْمُكْتَبَرِينَ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٨).

ثَانِيًا:- الْوَجْهَ الثَّانِي: الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنِ رَجُلٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ.

أ- تَخْرِيجُ الْوَجْهِ الثَّانِي:

▪ أَخْرَجَهُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَارِثُ - الْمَعْرُوفُ بِابْنِ أَبِي أَسَامَةَ - فِي "مُسْنَدِهِ" - كَمَا فِي "بَغِيَّةِ الْبَاحِثِ عَنِ زَوَائِدِ مُسْنَدِ الْحَارِثِ" (٦٢٣) -، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو الْأَزْدِيُّ، ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْفَزَارِيِّ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، بِهِ.

▪ وَذَكَرَهُ كَذَلِكَ الْبُوصَيْرِيُّ فِي "إِتْحَافِ الْخَيْرَةِ الْمَهْرَةِ" (٤٣٠٠)، بِإِسْنَادِ الْحَارِثِ، وَقَالَ: هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ، لَجَهَالَةِ التَّابِعِيِّ. وَالْحَدِيثُ أَيْضًا فِي "الْمَطَالِبِ الْعَالِيَةِ" (١٩٥٨).

ب- دَرَاْسَةُ إِسْنَادِ الْوَجْهِ الثَّانِي (إِسْنَادِ الْحَارِثِ):

(١) مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْمُهَلَّبِ الْأَزْدِيِّ: "ثِقَّةٌ".^(٣)

(٢) إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ: "ثِقَّةٌ حَافِظٌ، لَهُ تَصَانِيفٌ".^(٤)

(٣) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيُّ: "ثِقَّةٌ، فَقِيهٌ، عَابِدٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٢٦).

(٤) يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ: "ثِقَّةٌ ثَبَّتْ، كَثِيرُ الْإِرْسَالِ وَالتَّدْلِيْسِ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٥٣).

(٥) عَنِ رَجُلٍ: "مُبْهَمٌ"، لَعَلَّهُ: أَبُو سَلْمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، كَمَا فِي بَقِيَّةِ طَرُقِ الْحَدِيثِ بِالْوَجْهِ الْآخَرِي.

(٦) أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ: "صَحَابِيُّ، جَلِيلٌ، مِنْ الْمُكْتَبَرِينَ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٨).

(١) يُنْظَرُ: "التَّارِيخُ الْكَبِيرُ" ٣/٣٣٦، "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ٣/٥٢٤، "النَّقَاتُ" ٨/٢٤٦، "الْكَامِلُ" ٤/١١٤، "تَّارِيخُ دِمَشْقَ" ١٨/٢١١، "التَّهْذِيبُ" ٩/٢٢٧، "الْمِيزَانُ" ٢/٥٥، "الْإِعْتِبَاطُ" (ص/١٢٣)، "الْكَوَاكِبُ النَّيِّرَاتُ" ١/١٧٦، "التَّقْرِيبُ" (١٩٥٨).

(٢) يُنْظَرُ: "النَّقَاتُ" لِابْنِ حَبَّانٍ ٥/١، "تَّهْذِيبُ الْكَمَالِ" ٣٣/٣٧٠، "تَّارِيخُ الْإِسْلَامِ" ٢/١١٩٨، "التَّقْرِيبُ" (٨١٤٢).

(٣) يُنْظَرُ: "التَّقْرِيبُ" (٦٧٦٨).

(٤) يُنْظَرُ: "التَّقْرِيبُ" (٢٣٠).

ثالثاً:- الوجه الثالث: الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن عبد الرحمن بن

ثوبان وأبي سلمة بن عبد الرحمن، عن بسر بن سعيد، عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه.

أ- تخريج الوجه الثالث:

■ أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (٥٢٢٨)، وفي "مكارم الأخلاق" (١٤٣)، قال: حدَّثنا أحمد بن المعلّى الدمشقيّ، وعبدان بن أحمد، قالا: ثنا هشام بن خالد، ثنا عُقبَةُ بن علقمة، ثنا الأوزاعيّ، ثنا يحيى بن أبي كثير، ثنا محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان وأبو سلمة بن عبد الرحمن، عن بسر بن سعيد، به.

ب- دراسة إسناد الوجه الثالث (إسناد الطبراني):

(١) أحمد بن المعلّى بن يزيد الدمشقيّ: روى عنه النسائي، وقال: لا بأس به. (١)

(٢) هشام بن خالد بن زيد الأزرق: "ثقة". (٢)

(٣) عُقبَةُ بن علقمة بن حُدَيْج البَيْرُوتِيّ: "ثقة". (٣)

(٤) عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعيّ: "ثقة، فقيه، عابد"، تقدّم في الحديث رقم (٢٦).

(٥) يحيى بن أبي كثير: "ثقة ثبت، كثير الإرسال والتدليس"، تقدّم في الحديث رقم (٥٣).

(٦) محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان العامري: "ثقة". (٤)

(٧) أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف القرشيّ: "ثقة مكثر"، تقدّم في الوجه الأول.

(٨) بسر بن سعيد المدنيّ العابد: "ثقة جليل". (٥)

(٩) زيد بن خالد الجهنيّ: "صحابي مشهور". (٦)

ت- متابعات للوجه الثالث: تُوبع الأوزاعي في هذا الحديث على روايته بهذا الوجه، تابعه جماعة:

■ فأخرجه الطيالسي في "مسنده" (٩٩٨ و ١٤٢٧)، والترمذي في "سننه" (١٦٣١) ك/الجهاد، ب/ما جاء في فضل مَنْ جَهَرَ غَازِيَا، والنسائي في "الكبرى" (٤٣٧٥) ك/الجهاد، ب/فضل مَنْ جَهَرَ غَازِيَا، وفي "الصغرى" (٣١٨١)، والطبراني في "الكبير" (٥٢٢٩)، وابن عدي في "الكامل" (٣٣٣/٣).
كلهم من طرقٍ عن حرب بن شدّاد. وقال الترمذي: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

(١) يُنظر: "تهذيب الكمال" ٤٨٥/١، "تهذيب التهذيب" ٨١/١، "التقريب" (١٠٨).

(٢) يُنظر: "التقريب، وتحريره" (٧٢٩١).

(٣) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٣١٤/٦، "الكامل" لابن عدي ٤٩١/٦، "تهذيب الكمال" ٢١١/٢٠، "الميزان" ٨٧/٣، "تهذيب

التهذيب" ٢٤٧/٧، "التقريب" (٤٦٤٥). وإنما ضَعَفَ حديثه من رواية ابنه محمد عنه؛ كان يُدْخِلُ في حديثه ما ليس منه.

(٤) يُنظر: "التقريب" (٦٠٦٩).

(٥) يُنظر: "التقريب" (٦٦٦).

(٦) يُنظر: "التقريب" (٢١٣٣).

- وأخرجه أحمد في "مسنده" (١٧٠٤٥ و ٢١٦٨١)، والبخاري في "صحيحه" (٢٨٤٣) ك/الجهاد، ب/فَضْل مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا أَوْ خَلَفَهُ بِخَيْرٍ - وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَغْوِيُّ فِي "شرح السنة" (٢٦٢٤)، وفي "تفسيره" (١١١/٤) -، ومسلم في "صحيحه" (٢/١٨٩٥) ك/الإمارة، ب/فَضْلُ إِعَانَةِ الْغَازِيِّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِمَرْكُوبٍ وَغَيْرِهِ، وَأَبُو دَاوُدَ فِي "سننه" (٢٥٠٩) ك/الجهاد، ب/مَا يُجْزَى مِنَ الْعَزْوِ، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي "المُسْتَخْرَج" (٧٤٠٣) و (٧٤٠٤) - وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ عَسَاكِرَ فِي "تاريخ دمشق" (٢٨٦/٥٦) -، والطبراني في "الكبير" (٥٢٣٠)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٧٨٤١). **كلهم من طُرُقِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ ذَكَوَانَ الْمُعَلِّمِ.**
- وأحمد في "مسنده" (١٧٠٥٦)، والطبراني في "الكبير" (٥٢٢٦)، من طريق علي بن المبارك الهنائي.
- وعبد بن حميد - كما في "المنتخب" (٢٧٧) -، وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (٢٥٥)، وابن الجارود في "المنتقى" (١٠٣٧)، وأبو عوانة في "المُسْتَخْرَج" (٧٤٠٥) - وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ عَسَاكِرَ فِي "تاريخه" (٢٨٦/٥٦) -، والطبراني في "الكبير" (٥٢٢٧)، **كلهم من طريق شَيْبَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّحْوِيِّ.**
- والترمذي في "سننه" (١٦٢٨) ك/الجهاد، ب/مَا جَاءَ فِي فَضْلِ مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا، والطبراني في "الكبير" (٥٢٢٥)، من طريق أبي إسماعيل إبراهيم بن عبد الملك الفئاد. وقال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. **خمسهم (حرب، والحسين، وعلي، وشيبان، وإبراهيم) عن يحيى بن أبي كثير، به.**

رابعاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

- مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مَدَارُهُ عَلَى الْأَوْزَاعِيِّ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ ثَلَاثَةِ أَوْجِهٍ:
- الوجه الأول: الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
- الوجه الثاني: الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن رَجُلٍ، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
- الوجه الثالث: الأوزاعي، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه.
- والذي يظهر - والله أعلم - أَنَّ الْوَجْهَ الثَّلَاثَ هُوَ الْأَقْرَبُ وَالْأَشْبَهُ لِلصَّوَابِ؛ لِلْقَرَائِنِ الْآتِيَةِ:
- (١) الوجه الأول انفرد به رَوَادُهُ، وَهُوَ وَإِنْ كَانَ صَدُوقًا فِي نَفْسِهِ، لَكِنَّهُ اخْتَلَطَ بِآخِرَةِ فَتُرِكَ حَدِيثُهُ.
- (٢) وجود متابعات للأوزاعي على الوجه الثالث، بخلاف الوجه الأول والثاني فلم يُتَابَعِ عَلَيْهِمَا، وَهَذَا يَدُلُّ - وَلَا شَكَّ - عَلَى حِفْظِهِ وَضَبْطِهِ لِلْوَجْهِ الثَّلَاثِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ.
- (٣) ذكر الإمام أحمد: أَنَّ الْأَوْزَاعِيَّ كَانَ لَا يُقِيمُ حَدِيثَ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، وَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ فِي كِتَابِهِ، وَإِنَّمَا كَانَ يُحَدِّثُ بِهِ مِنْ حِفْظِهِ وَبِهِمْ فِيهِ. ^(١) فَلَعَلَّهُ حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ مِنْ حِفْظِهِ فَوَهْمَ فِيهِ، فَلَمَّا تَابَعَهُ النَّقَاتُ عَنْ يَحْيَى بِالْوَجْهِ الثَّلَاثِ دَلَّ ذَلِكَ عَلَى ضَبْطِهِ لِهَذَا الْوَجْهِ دُونَ غَيْرِهِ.
- (٤) إخراج البخاري ومسلم للحديث في "صحيحيهما" برواية يحيى بن أبي كثير بالوجه الثالث.
- (٥) ترجيح الأئمة للوجه الثالث: فَسُئِلَ الْإِمَامُ الدَّارِقُطْنِيُّ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ بِالْوَجْهِ الثَّلَاثِ، فَقَالَ: الصَّحِيحُ

(١) يُنظَرُ: "شرح علل الترمذي" لابن رجب الحنبلي (٤٨٦/٢).

عن يحيى، عن أبي سلمة، عن بسر بن سعيد، عن زيد بن خالد الجهني^(١).

خامساً: - الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني رحمه الله:

مما سبق يتبين أن الحديث بإسناد الطبراني "منكر"؛ لأجل رواد بن الجراح "اختلط بأخرة" ولم يتميز حديثه، وقد انفرد به فلم يتابعه عليه أحد، مع مخالفته لما رواه عامة الثقات عن يحيى بن أبي كثير.

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح (بإسناد الطبراني في "المعجم الكبير"):

ومن خلال ما سبق يتضح أن الحديث من وجهه الراجح عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن بسر بن سعيد، عن زيد بن خالد الجهني رحمه الله، "إسناده صحيح لذاته"، وله متابعات مخرجة في "الصحيحين" وغيرهما، والله أعلم.

سادساً: - النظر في كلام المصنف رحمه الله على الحديث:

قال المصنف رحمه الله: لم يروه عن الأوزاعي، عن يحيى، عن أبي سلمة إلا رواد.

قلت: مما سبق يتبين أن حكم الإمام على الحديث بالتفرد صحيح، ولم أقف - على حد بحثي - على ما يدفعه، وهو تفرد نسبي؛ لكنه مقيد برواية أبي هريرة رضي الله عنه، فلقد رواه عتبة بن علفمة، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن بسر بن سعيد، عن زيد بن خالد الجهني رحمه الله - والله أعلم -.

سابعاً: - التعليق على الحديث:

قال النووي رحمه الله: قوله رحمه الله: «مَنْ جَهَّزَ غَارِيًّا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَرَا، وَمَنْ خَلَفَهُ فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَرَا»: أي حصل له أجرٌ بسبب الغزو، وهذا الأجر يحصل بكل جهاد، وسواء قليله وكثيره؛ ولكل خالف له في أهله بخير: من قضاء حاجة لهم، وإنفاق عليهم، أو مساعدتهم في أمرهم، ويختلف قدر الثواب بقلة ذلك وكثرته. وفي هذا الحديث: الحث على الإحسان إلى من فعل مصلحة للمسلمين، أو قام بأمر من مهماتهم^(٢).

وقوله رحمه الله: "فقد غرا": قال ابن حبان: معناه أنه مثله في الأجر وإن لم يغز حقيقة، ثم أخرجه من وجه آخر

عن بسر بن سعيد رحمه الله بلفظ: "كُتِبَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَنْتَقِصُ مِنْ أَجْرِهِ شَيْءٌ"^(٣).

ولابن ماجه، وابن حبان من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه نحوه، بلفظ: «مَنْ جَهَّزَ غَارِيًّا فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى

يَسْتَقِلَّ، كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ حَتَّى يَمُوتَ أَوْ يَرْجِعَ»^(٤)، قال الحافظ ابن حجر: أفادت فائدتين:

(١) يُنظر: "العلل" (٢٤٢/١١) مسألة (٢٢٦٣).

(٢) يُنظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" (٤٠/١٣).

(٣) يُنظر: "الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان" (٤٩٠/١٠-٤٩١).

(٤) أخرجه ابن ماجه في "سننه" (٢٧٥٨) ك/الجهاد، ب/مَنْ جَهَّزَ غَارِيًّا، واللفظ له، وابن حبان في "صحيحه" (٤٦٢٨).

إحدهما: أن الوعد المذكور مرتب على تمام التجهيز، وهو المراد بقوله: "حَتَّى يَسْتَلَّ".

ثانيهما: أنه يستوي معه في الأجر إلى أن تنقضي تلك الغزوة.

وأما ما أخرجه مسلم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بعثاً إلى بني لحيان من هذيل، فقال: «لِيُنْبِعْ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا، وَالْأَجْرُ بَيْنَهُمَا»^(١)، وفي رواية: ثُمَّ قَالَ لِلْقَاعِدِ: «أَيْكُمْ خَلْفَ الْخَارِجِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ بِخَيْرٍ، كَانَ لَهُ مِثْلُ نِصْفِ أَجْرِ الْخَارِجِ»^(٢) ففیه: إشارة إلى أن الغازي إذا جهز نفسه، أو قام بكفاية من يخلفه بعده كان له الأجر مرتين.

وقال القرطبي: لفظه "نصف" يشبه أن تكون مُفَحَّمة أي: مزيدة من بعض الرواة. وقد احتج بها من ذهب إلى أن المراد بالأحاديث التي وردت بمثل ثواب الفعل حصول أصل الأجر له بغير تضعيف، وأنَّ التضعيف يختص بمن باشر العمل. قال القرطبي: ولا حجة له في هذا الحديث لوجهين:

أحدهما: أنه لا يتناول محل النزاع؛ لأنَّ المطلوب إنما هو: أن الدال على الخير مثلاً هل له مثل أجر فاعله مع التضعيف أو بغير تضعيف، وحديث الباب إنما يقتضي المشاركة والمشاطرة فافتراقاً. ثانيهما: ما تقدم من احتمال كون لفظه نصف زائدة.

قلت (ابن حجر): ولا حاجة لدعوى زيادتها بعد ثبوتها في الصحيح. والذي يظهر في توجيهها: أنها أُطْلِقَتْ بالنسبة إلى مجموع الثواب الحاصل للغازي والخالف له بخير، فإن الثواب إذا انقسم بينهما نصفين كان لكل منهما مثل ما للآخر، فلا تعارض بين الحديثين.

وأما من وُعدَ بمثل ثواب العمل وإن لم يعمله إذا كانت له فيه دلالة أو مشاركة أو نية صالحة فليس على إطلاقه في عدم التضعيف لكل أحد، وصرف الخبر عن ظاهره يحتاج إلى مستند، وكأنَّ مستند القائل: أنَّ العامل يباشر المشقة بنفسه، بخلاف الدال ونحوه، لكن من يُجهز الغازي بماله مثلاً وكذا من يخلفه فيمن يترك بعده يباشر شيئاً من المشقة أيضاً، فإنَّ الغازي لا يتأتى منه الغزو إلا بعد أن يكفى ذلك العمل، فصار كأنَّه يُباشر معه الغزو، بخلاف من اقتصر على النية مثلاً، والله أعلم. أ.هـ.^(٣)



(١) أخرجه مسلم (١/١٨٩٦) ك/الجهاد، ب/فَضْلُ إِعَانَةِ الْغَازِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِمَرْكُوبٍ وَغَيْرِهِ، وَخِلَافَتِهِ فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ.

(٢) عند مسلم في "صحيحه" (٤/١٨٩٦)، في الموضوع السابق.

(٣) يُنظَر: "فتح الباري" (٥٠/٦).

[٥٣٣/١٣٣] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ، قَالَ: نَا عُبَيْدُ بْنُ الْأَسْوَدِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ الْوَلِيدِ، وَمُجَالِدٍ، عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ. عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: بَتُّ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ لِحَاجَتِهِ، وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ رُومِيَّةٌ، فَمَسَحَ فِتْوَضًا، وَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلَا نَزَعْتَهُمَا؟ قَالَ: «إِنِّي لَبَسْتُهُمَا عَلَى طَهْرٍ».

* لم يرو هذا الحديث عن القاسم بن الوليد ومُجالِد إلا عُبَيْدُ بْنُ الْأَسْوَدِ، فَرَدَّدَ بِهِ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ.

أولاً:- تخريج الحديث:

- أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (٨٧١)، عن أحمد بن القاسم بن مُساور، به.
- وأخرجه أحمد في "مسنده" (١٨١٤١) عن عُبَيْدَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْكَلَابِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُجَالِدٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ. وَلَمْ يَذْكَرْ فِيهِ: عُرْوَةَ.^(١)
- وأخرجه الحميدي في "مسنده" (٧٧٦) - وَمِنْ طَرِيقِهِ الدَّارِقُطْنِي فِي "سننه" (٧٥٣) -، وَأَحْمَدُ فِي "مسنده" (١٨١٩٣ و ١٨١٩٦ و ١٨٢٣٥ و ١٨٢٣٩ و ١٨٢٤٢)، وَالدَّارِمِيُّ فِي "سننه" (٧٤٠)، وَالبخاري في "صحيحه" (٢٠٦) ك/الوضوء، ب/إذا أدخل رجله وهما طاهرتان، وأيضاً برقم (٥٧٩٩) ك/اللباس، ب/لبس جبّة الصوف في العزوة - وَمِنْ طَرِيقِهِ البغوي في "شرح السنة" (٢٣٥)، وفي "التفسير" (٢٠/٢) -، ومسلم في "صحيحه" (٦٠٧/٢٧٤) ك/الطهارة، ب/المسح على الخفين، وأبو داود في "سننه" (١٥١) ك/الطهارة، ب/المسح على الخفين - وَمِنْ طَرِيقِهِ ابن عبد البر في "التمهيد" (١٢٨/١١) -، والترمذي في "سننه" (١٧٦٨) ك/اللباس، ب/مَا جَاءَ فِي لُبْسِ الْجُبَّةِ وَالْخُفَيْنِ، وَفِي "الشمائل" (٧١)، والنسائي في "الكبرى" (١١١) ك/الطهارة، ب/المسح على العمامة مع النَّاصِيَةِ، وَفِي "الصغرى" (٨٢)، وابن خزيمة في "صحيحه" (١٩٠، ١٩١)، وأبو عوانة في "المستخرج" (٦٩٩-٧٠٢)، والطحاوي في "شرح مُشْكِلِ الْآثَارِ" (٥٦٥٤)، وفي "معاني الآثار" (١٣٣)، وابن الأعرابي في "معجمه" (٢٤٠٠)، وابن قانع في "معجم الصحابة" (٨٧/٣)، وابن حبان في "صحيحه" (١٣٢٦)، والطبراني في "الأوسط" (٣٥٢٥ و ٥٢٨٧ و ٨٩٣٣)، وفي "الكبير" (٣٧١/٢٠-٨٦٤/٨٧٠)، وأبو الشيخ الأصبهاني في "أخلاق النبي ﷺ" (٢٦٤ و ٣٢٢)، وأبو بكر القطيعي

(١) قلتُ - والله أعلم -: وأصح الأوجه عن الشعبي، أنه رواه عن عُرْوَةَ بْنِ الْمَغِيرَةِ عَنْ أَبِيهِ، كَمَا سَيَأْتِي. وَلَعَلَّ رِوَايَةَ مُجَالِدٍ هَذِهِ مِمَّا وَهَمَ فِيهِ بِسَبَبِ اخْتِلَاطِهِ، وَقَدْ خَالَفَ فِيهِ عَامَّةُ الرِّوَاةِ عَنِ الشَّعْبِيِّ، فَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الثَّقَاتِ - وَبَعْضُهُمْ فِي "الصحيحين" كَمَا فِي التَّخْرِيجِ - عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ. وَقَالَ الدَّارِقُطْنِي فِي "العلل" (١٠٠/٧/مسألة ١٢٣٥) بَعْدَ أَنْ سَأَلَ الرِّوَايَاتِ عَنِ الشَّعْبِيِّ، وَمِنْهَا رِوَايَةُ مُجَالِدٍ هَذِهِ: وَأَحْسَنُهَا إِسْنَادًا: حَدِيثُ الشَّعْبِيِّ عَنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ.

في "جزء الألف دينار" (١٠٠)، وأبو الفضل عبيد الله بن عبد الرحمن البغدادي في "حديثه" (٢٢٦)، وأبو نُعَيْم في "معرفة الصحابة" (٦٢٢٩)^(١)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٣٣٦).

كلهم من طُرُقِ عِدَّة، عن الشعبي - من أصح الأوجه عنه ^(٢) -، بسنده، البعض بنحوه، والبعض مطولاً، وبعضهم مُختصراً. وعند البخاري ومسلم: "جُبَّةٌ مِنْ صُوفٍ". وفي رواية أبي داود: "وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ مِنْ صُوفٍ مِنْ جِبَابِ الرُّومِ". وعند الترمذي: "لَبَسَ جُبَّةً رُومِيَّةً ضَيْقَةَ الْكُمَيْنِ". وعند النسائي، وبعض الروايات عند أبي عوانة: "وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ شَامِيَّةٌ ضَيْقَةٌ". وقال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

▪ وأخرجه البخاري في "صحيحه" (١٨٢) ك/الوضوء، ب/الرَّجُلُ يُوضِئُ صَاحِبَهُ، وبرقم (٢٠٣) ك/الوضوء، ب/المَسْحِ عَلَى الْخُفَيْنِ، وبرقم (٤٤٢١) ك/المغازي، ب/٨١، ومسلم في "صحيحه" (١،٢/٢٧٤) ك/الطهارة، ب/المسح على الخفين، بسندهما من طريق نافع بن جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ.

- ومسلم في "صحيحه" (١١-٨/٢٧٤) ك/الطهارة، ب/المَسْحِ عَلَى النَّاصِيَةِ وَالْعِمَامَةِ بسنده من طريق بكر بن عبد الله المُرْزِي. كلاهما (نافع، ويكر) عن عروة بن المغيرة، عن أبيه، بنحوه.

▪ وأخرجه البخاري في "صحيحه" (٣٦٣) ك/الصلاة، ب/الصَّلَاةُ فِي الْجُبَّةِ الشَّامِيَّةِ، وبرقم (٣٨٨) ك/الصلاة، ب/الصَّلَاةُ فِي الْخِفَافِ، وبرقم (٢٩١٨) ك/الجهاد، ب/الْجُبَّةُ فِي السَّفَرِ وَالْحَرْبِ، وبرقم (٥٧٩٨) ك/اللباس، ب/مَنْ لَبَسَ جُبَّةً ضَيْقَةَ الْكُمَيْنِ فِي السَّفَرِ، ومسلم في "صحيحه" (٤،٥/٢٧٤) ك/الطهارة، ب/المسح على الخفين، بسندهما من طريق مسروق بن الأجدع.

- ومسلم في "صحيحه" (٣/٢٧٤) ك/الطهارة، ب/المسح على الخفين، من طريق الأسود بن هلال. كلاهما (مسروق، والأسود) عن المغيرة بن شعبة، بنحوه.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مُسَاوِر، الجَوْهَرِي: "ثِقَّة"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (١٠١).

(١) وقال أبو نُعَيْم عقب تخريجه للحديث: رواه عن الشعبي: أبو إسحاق، وحصين، وإسماعيل بن أبي خالد، وعبد الله بن أبي السفر، ويونس بن أبي إسحاق، والقاسم بن الوليد، ومجالد، ويكر بن عامر، وداود الأودي، ومسلم مولى الشعبي. ورواه عن عروة بن المغيرة: نافع بن جبير، وعباد بن زياد، وأبو الزناد. ورواه حمزة بن المغيرة، عن أبيه مختصراً. ورواه عن المغيرة: مسروق، وأبو وائل، والأسود بن هلال، وسالم بن أبي الجعد، وطلحة بن نافع، وعلي بن ربيعة، وبشر بن حنيف، وعامر الشعبي، وهذيل بن شرحبيل، وسعد بن عبيدة، وعبد الرحمن بن أبي نعيم البجلي، وأبو بردة بن أبي موسى، وعبد الله بن بريدة، وقبيصة بن برمة، وفضالة الزهراني، وعمرو بن وهب الثقفي، والحسن البصري، وزرارة بن أوفى، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، وأبو السائب مولى هشام بن زهرة، وأبو إدريس الخولاني، كلهم، رووا عن المغيرة، عن النبي ﷺ في المسح على الخفين، منهم من ساق القصة، ومنهم من اقتصر على المسح على الخفين والجوربين.

وقال الحافظ ابن حجر في "الفتح" (٣٠٧/١): ذكر اليزار أنَّ حديث المغيرة هذا رواه عنه ستون رجلاً.

(٢) يُنظَر: "العلل" للذَّارِقُنِي (٩٦/٧-١٠٠/١ مسألة ١٢٣٥).

(٢) عبد الله بن عمر بن محمد بن أبان، أبو عبد الرحمن القرشي الأموي، لقبه: مُشكّدانة. (١)

روى عن: عبيدة بن الأسود، وعبد الله بن المبارك، ومحمد بن فضيل، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن القاسم، وأبو حاتم، وأبو زرعة الرّازي، ومسلم، وأبو داود، وآخرون.

حاله: قال أحمد، والذهبي في "الكاشف": ثَقَّةٌ. وقال أبو حاتم، والذهبي في "الميزان"، وابن حجر: صدوقٌ.

وزاد الذهبي: صاحب حديث. وزاد ابن حجر: فيه تشييعٌ. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال صالح جزرة:

كان غالباً في التشييع. فالحاصل: أنه ثَقَّةٌ؛ فقد وثقه أحمد، وأمّا أبو حاتم فمُتَشَدِّدٌ، وقد روى عنه. (٢)

(٣) عبيدة بن الأسود بن سعيد الهمداني الكوفي.

روى عن: سعيد بن أبي عروبة، والقاسم بن الوليد الهمداني، ومجالد بن سعيد، وآخرين.

روى عنه: عبد الله بن عمر بن أبان، وعثمان بن أبي شيبة، ويوسف بن عدي، وآخرون.

حاله: قال أبو حاتم: ما بحديثه بأس. وقال أبو زرعة: ثَقَّةٌ. وقال ابن حبان: يُعْتَبَرُ حَدِيثُهُ إِذَا بَيَّنَّ السَّمَاعَ،

وكان فوقه ودونه ثَقَاتٌ. وقال ابن حجر: صدوقٌ زُبَّما دَلَّسَ. وذكره في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين. (٣)

فالحاصل: أنه ثَقَّةٌ؛ لتوثيق أبي حاتم وأبي زرعة له، وكفاه! بل وذكره ابن حبان أيضاً في "الثقات".

أمّا عن تدليسه: فقد وسمه ابن حجر في "التقريب" بقلته، فقال: زُبَّما دَلَّسَ. ولمّا ذكره في "الطبقات"، لم

يذكر إلا قول ابن حبان، وهو قولٌ انفرد به، فلا عبرة به، أو يُحْمَلُ تدليسه على الإرسال الخفي وهو أولى (٤).

(٤) القاسم بن الوليد الهمداني، أبو عبد الرحمن الكوفي القاضي.

روى عن: الشعبي، وعاصم بن بهدلة، وقتادة، وآخرين.

روى عنه: عبيدة بن الأسود، والفضل بن دكين، وحسين الجعفي، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، والعجلي، وابن سعد، والذهبي: ثَقَّةٌ. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال ابن حجر:

(١) أسند ابن حبان في "الثقات" (٣٥٨/٨)، عن عبد الله بن عمر بن أبان، قال: لقبني به أبو نعيم، كنت إذا أتيتُه تلبَّستُ

وتطَّيبتُ، فإذا رأيتُ قال: قد جاء مُشكّدانة. ونقل المزي في "تهذيب الكمال" (٣٤٧/١٥)، عن أبي بكر بن منجويه، قال: وقيل:

سمّاه به أهل خراسان، ومُشكّدانة بلغتهم: وعاءُ المسك. وأمّا عن ضبطه: فقال الذهبي في "سير أعلام النبلاء" (١٥٦/١١):

وضبط ابن الصّلاح مُشكّدانة: بِضَمِّ أَوَّلِهِ، وَفَتْحِ ثَالِثِهِ. وقال شيخنا المزي: في الكاف الضمُّ أيضاً، وذلك جائزٌ. وضبطه ابن

حجر في "التقريب" (٣٤٩٣): بضم الميم والكاف بينهما معجمة ساكنة، وبعد الألف نون. قال: وهو وعاءُ المسك بالفارسية.

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١١١/٥، "الثقات" ٣٥٨/٨، "التهذيب" ٣٤٥/١٥، "الكاشف" ٥٧٨/١، "سير أعلام النبلاء"

١٥٥/١١، "الميزان" ٤٦٦/٢، "التقريب" (٣٤٩٣).

(٣) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٩٥/٦، "الثقات" ٤٣٧/٨، "تهذيب الكمال" ٢٧٢/١٩، "تعريف أهل التقديس" (ص/٤٢)،

"التقريب" (٤٤١٥)، "معجم المدلسين" (ص/٣٢٤).

(٤) يُنظر: "تهذيب تقريب التهذيب" (٤٥٩/٣).

صَدُوقٌ يُغْرَبُ. فَالْحَاصِلُ: أَنَّهُ ثِقَّةٌ".^(١)

(٥) مَجَالِدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عُمَيْرِ بْنِ بَسْطَامٍ، الْهَمْدَانِيُّ الْكُوفِيُّ.

رَوَى عَنْ: الشَّعْبِيِّ، وَزِيَادِ بْنِ عَلَاقَةَ، وَقَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، وَآخَرِينَ.

رَوَى عَنْهُ: عُبَيْدَةُ بْنُ الْأَسُودِ، وَشُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، وَالسُّفْيَانَانِ، وَآخَرُونَ.

حَالِهِ: قَالَ ابْنُ مَعِينٍ: ثِقَّةٌ. وَقَالَ الْعَجَلِيُّ: جَائِزُ الْحَدِيثِ حَسَنُ الْحَدِيثِ، صَالِحُ الْكِتَابِ. وَرَوَى لَهُ مُسَلَّمٌ

مَقْرُونًا بغيره، والباقون سوى البخاري.

- وقال أحمد: ليس بشيء، يرفع حديثاً كثيراً لا يرفعه الناس، وقد احتمله الناس. وقال ابن معين أيضاً:

لا يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ. وَقَالَ الْبَخَارِيُّ: كَانَ يَحْبِي الْقَطَانَ يُضَعِّفُهُ، وَكَانَ ابْنُ مَهْدِيٍّ لَا يَرَوِي عَنْهُ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ:

لا يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ، لَيْسَ بِقَوِي الْحَدِيثِ. وَقَالَ النَّسَائِيُّ: ضَعِيفٌ. وَقَالَ ابْنُ حَبَّانَ: رَدِيءُ الْحِفْظِ يَقْلِبُ الْأَسَانِيدَ

وَيَرْفَعُ الْمَرَاثِيلَ لَا يَجُوزُ الْإِحْتِجَاجُ بِهِ. وَقَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: لَيْسَ بِقَوِي. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: فِي حَدِيثِهِ لِينٌ.

- وقال ابن مهدي: حديث مجالد عند الأحداث يحيى بن سعيد وأبي أسامة ليس بشيء، ولكن حديث

شعبة وحماد بن زيد وهشيم وهؤلاء القدماء. قال ابن أبي حاتم: يعني أنه تغير حفظه في آخر عمره.

- والحاصل فيه ما قاله ابن حجر: "ليس بالقوي، وقد تغير في آخر عمره".^(٢)

(٦) عَامِرُ بْنُ شَرَاهِيلَ الشَّعْبِيُّ: "ثِقَّةٌ فَيِّبَةٌ مَشْهُورٌ فَاضِلٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٧٢).

(٧) عُرْوَةُ بْنُ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ الثَّقَفِيِّ، أَبُو يَغْفُورٍ الْكُوفِيُّ.

رَوَى عَنْ: أَبِيهِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ، وَعَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ.

رَوَى عَنْهُ: الشَّعْبِيُّ، وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، وَنَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ بْنِ مُطْعِمٍ، وَآخَرُونَ.

حَالِهِ: قَالَ الْعَجَلِيُّ، وَابْنُ حَجْرٍ: ثِقَّةٌ. وَقَالَ ابْنُ حَبَّانَ: كَانَ مِنْ أَفْضَلِ أَهْلِ بَيْتِهِ. وَرَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ.^(٣)

(٨) الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ بْنِ أَبِي عَامِرٍ، أَبُو عَيْسَى، وَيُقَالُ: أَبُو مُحَمَّدٍ، الثَّقَفِيُّ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

رَوَى عَنْ: النَّبِيِّ ﷺ. رَوَى عَنْهُ: ابْنُهُ عُرْوَةُ بْنُ الْمُغِيرَةَ، وَزِيَادُ بْنُ عَلَاقَةَ، وَمَسْرُوقُ بْنُ الْأَجْدَعِ، وَآخَرُونَ.

أَوَّلُ مَشَاهِدِهِ الْحَدِيثِيَّةِ. وَشَهِدَ الْمَشَاهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَأَصِيبَتْ عَيْنُهُ يَوْمَ الْيَرْمُوكِ. وَكَانَ يَلْزَمُ النَّبِيَّ ﷺ

فِي مَقَامِهِ وَأَسْفَارِهِ، وَيَحْمَلُ وَضُوءَهُ مَعَهُ. وَرَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ.^(٤)

(١) يُنْظَرُ: "النَّقَاتُ" لِلْعَجَلِيِّ ٢/٢١٣، "الْجَرَحُ وَالْتَعْدِيلُ" ٧/١٢٣، "النَّقَاتُ" ٧/٣٣٤، "التَّهْذِيبُ" ٢٣/٤٥٦، "الْكَاشِفُ" ٢/١٣١،

"التَّقْرِيبُ" (٥٥٠٣). وَنَقَلَ الْمَزِي فِي "تَهْذِيبِ الْكَمَالِ"، وَابْنُ حَجْرٍ فِي "تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ" عَنْ ابْنِ حَبَّانَ أَنَّهُ قَالَ: يُخْطِئُ وَيُخَالَفُ. وَلَمْ أَقْفَ عَلَيْهِ فِي الْمَطْبُوعِ. فَإِنَّ صَحَّ ذَلِكَ عَنْهُ فَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُ مِمَّا تَشَدَّدَ فِيهِ ابْنُ حَبَّانَ، لِانْفِرَادِهِ بِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٢) يُنْظَرُ: "التَّارِيخُ الْكَبِيرُ" ٨/٩، "النَّقَاتُ" لِلْعَجَلِيِّ ٢/٢٦٤، "الْجَرَحُ وَالْتَعْدِيلُ" ٨/٣٦١، "المَجْرُوحِينَ" ٣/١٠، "تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" ٢٧/٢١٩، "سِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ" ٦/٢٨٥، "المِيزَانُ" ٣/٤٣٨، "التَّقْرِيبُ" (٦٤٧٨).

(٣) يُنْظَرُ: "التَّارِيخُ الْكَبِيرُ" ٧/٣٢، "النَّقَاتُ" لِلْعَجَلِيِّ ٢/١٣٤، "النَّقَاتُ" ٥/١٩٥، "التَّهْذِيبُ" ٢٠/٣٧، "التَّقْرِيبُ" (٤٥٦٩).

(٤) يُنْظَرُ: "الْإِسْتِيعَابُ" ٤/١٤٤٥، "أَسَدُ الْغَابَةِ" ٥/٢٣٨، "تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" ٢٨/٣٦٩، "الإِصَابَةُ" ١٠/٣٠٠.

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَبَيِّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ"، وَمُجَالِدٌ وَإِنْ كَانَ ضَعِيفاً فَلَمْ يَنْفَرِدْ بِهِ، فَقَدْ سَاقَ الطَّبْرَانِيُّ رَوَايَتَهُ مَقْرُونَةً بِرَوَايَةِ الْقَاسِمِ بْنِ الْوَلِيدِ، وَالْقَاسِمُ "ثِقَةٌ". وَلِلْحَدِيثِ مُتَابَعَاتٌ كَثِيرَةٌ فِي "الصَّحِيحِينَ".

رابعاً:- النظر في كلام المصنف رحمته الله على الحديث:

**قال المصنف رحمته الله: لم يرو هذا الحديث عن القاسم بن الوليد ومجالد إلا عبدة بن الأسود،
تفرد به: عبد الله بن عمر بن أبان.**

قلت: وحكم الإمام بالتفرد صحيح، لم أقف - على حد بحثي - على ما يدفعه، وهو تفرد نسبي. ولعلَّ مراد الإمام بقوله: "لم يروه عن القاسم بن الوليد ومجالد إلا عبدة بن الأسود"، أي مقرونين؛ وإلا فقد أخرج الإمام أحمد في "مسنده" (١٨١٤١) عن عبدة بن سليمان أبي محمَّد الكلابي، قال: حَدَّثَنَا مُجَالِدٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ.
ولا يتعقب على المصنف رحمته الله بذلك، فعبدته بن سليمان إنما رواه عن مجالد وحده، غير مقرونًا برواية القاسم بن الوليد؛ أضف إلى ذلك أنَّ عبدة بن سليمان رواه عن الشعبي عن المغيرة رحمته الله مباشرة، بدون ذكر عروة.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال الحافظ ابن حجر: هذا الحديث فيه جملة من الفوائد - أي من مجموع رواياته -، منها: الإبعاد عند قضاء الحاجة، والتواري عن الأعين، واستحباب الدوام على الطهارة لأمره رحمته الله المغيرة أن يتبعه بالماء مع أنه لم يستنج به وإنما توضأ به حين رجع، وفيه: جواز الاستعانة عند الوضوء، وغسل ما يصيب اليد من الأذى عند الاستجمار وأنه لا يكفي إزالته بغير الماء، والاستعانة على إزالة الرائحة بالتراب ونحوه، وفيه: الانتفاع بثياب الكفار حتى تتحقق نجاستها؛ لأنه رحمته الله لبس الجبة الرومية ولم يستفصل، واستدل به القرطبي على أن الصوف لا ينجس بالموت؛ لأن الجبة كانت شامية، وكانت الشام إذ ذاك دار كفر ومأكول أهلها الميتات، كذا قال. وفيه: الرد على من زعم أن المسح على الخفين منسوخ بأية الوضوء التي في المائدة لأنها نزلت في غزوة المريسيع وكانت هذه القصة في غزوة تبوك وهي بعدها باتفاق. وفيه: التشمير في السفر ولبس الثياب الضيقة فيه؛ لكونها أعون على ذلك. وفيه: المواظبة على سنن الوضوء حتى في السفر. وفيه: أن الاقتصار على غسل معظم المفروض غسله لا يجزئ لإخراجه رحمته الله يديه من تحت الجبة ولم يكتف فيما بقي منهما بالمسح عليه. أ.هـ. (١)



(١) يُنظر: "فتح الباري" (١/٣٠٧-٣٠٨).

[٥٣٤/١٣٤] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي حَمْرَةَ، عَنِ الْحَسَنِ.

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ ».

قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ؟

قَالَ: « يَخْرُجُ الْإِيمَانُ مِنْهُ، فَإِنْ تَابَ رَجَعَ إِلَيْهِ ».

* لم يرو هذا الحديث عن أبي حمزة إلا ابن أبي ليلى، تفرد به: وكده عنه.

هذا الحديث مداره على الحسن البصري، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: الحسن البصري، عن أبي سعيد الخدري ﷺ.

الوجه الثاني: الحسن البصري، عن أبي هريرة ﷺ.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: - الوجه الأول: الحسن البصري، عن أبي سعيد الخدري ﷺ.

أ - تخريج الوجه الأول:

- أخرجه الخرائطي في "مساوى الأخلاق" (٥١٩) قال: حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى الْمُؤَدَّبُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى.
- وأخرجه محمد بن نصر المروزي في "تعظيم قدر الصلاة" (٥٣١) قال: حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْبِسْطَامِيُّ، ثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، ثنا أَبُو شَهَابٍ عَبْد ربه بن نافع.

كلاهما (ابن أبي ليلى، وأبو شهاب) عَنْ أَبِي حَمْرَةَ يونس بن حَبَّاب، عن الحسن، بنحوه.

ب - دراسة إسناد الوجه الأول (بإسناد الطبراني):

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠١).

(٢) محمد بن عمران بن أبي ليلى: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠٥).

(٣) عمران بن محمَّد بن عبد الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى الْأَنْصَارِيُّ الْكُوفِيُّ.

روى عن: أبيه مُحَمَّد بن عبد الرَّحْمَنِ بن أبي ليلى القاضي.

روى عنه: ابنه محمد، وسهل بن عُثْمَانَ العسكري، وعثمان بن محمد بن أبي شيبة، وآخرون.

حاله: ذكره البخاري، وابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً أو تعديلاً. وذكره ابن حَبَّان في "الثقات". وقال

ابن حجر: مقبولٌ. وتعقبه صاحباً "تحريير التقريب"، فقالوا: بل: صدوقٌ حسن الحديث، فقد روى عنه جمعٌ،

وذكره ابن حبان في "الثقات"، ولا نعلم فيه جرحاً. وروى له الترمذي، وابن ماجه.^(١)

(٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى الْأَنْصَارِيِّ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكُوفِيِّ قَاضِي الْكُوفَةِ.

روى عن: أبي حمزة يونس بن خباب، وعطاء بن أبي رباح، ونافع مولى ابن عمر، وآخرين.

روى عنه: ابنه عمران، والسفيانان، وشعبة، وآخرون.

حاله: قال شعبة: أفادني ابن أبي ليلى أحاديث فإذا هي مقلوبة. وقال أيضاً: ما رأيت أحداً أسوأ حفظاً من ابن أبي ليلى. وقال أحمد: كان سيء الحفظ مضطرب الحديث، وكان فقه ابن أبي ليلى أحب إلينا من حديثه، حديثه فيه اضطراب. وقال ابن معين: ليس بذلك. وقال أيضاً: سيئ الحفظ جداً. وقال أبو حاتم: محله الصدق، كان سيئ الحفظ؛ شغل بالقضاء فساء حفظه، لا يُتَمَّ بِشَيْءٍ مِنَ الْكُذْبِ إِنَّمَا يُنْكَرُ عَلَيْهِ كَثْرَةُ الْخَطَأِ، يُكْتَبُ حَدِيثُهُ وَلَا يُحْتَجُّ بِهِ. وقال النسائي: ليس بالقوي في الحديث. وقال ابن حبان: كان رديء الحفظ، كثير الوهم، فاحش الخطأ، يروي الشيء على التوهم، ويحدث على الحسبان، فكثرة المناكير في روايته، فاستحق الترك. وقال ابن عدي: هو مع سوء حفظه يكتب حديثه. وقال الدارقطني: كان رديء الحفظ، كثير الوهم. وقال الذهبي: صدوق إمام، سيئ الحفظ، وقد وثق. وقال ابن حجر: صدوق، سيئ الحفظ جداً. والحاصل: أنه "ضعيف" يكتب حديثه للاعتبار، وقول الذهبي وابن حجر وغيرهما: صدوق. فهو محمول على العدالة، وعدم الكذب، يدل عليه قول أبي حاتم، وقد اتفقوا على سوء حفظه، والله أعلم.^(٢)

(٥) يُونُسُ بْنُ خَبَّابِ الْأَسَدِيِّ، أَبُو حَمْزَةَ، وَيُقَالُ: أَبُو الْجَهْمِ، الْكُوفِيُّ، مَوْلَى بَنِي أَسِيدٍ.

روى عن: الحسن، ومجاهد، والرُّهْرِي، وآخرين. روى عنه: ابن أبي ليلى، والثوري، وشعبة، وآخرون.

حاله: قال ابن معين: رجل سوء، لا شيء. وقال يحيى بن سعيد: كان كذاباً. وقال العجلي: شيعي خبيث. وقال الجوزجاني: كذاب مُفْتَر. وقال ابن حبان: كان رجل سوء؛ غالباً في الرِّفْضِ، كان يزعم أن عثمان بن عفان قتل ابنتي رسول الله ﷺ، لا يحل الرواية عنه؛ لأنه كان داعية إلى مذهبه، ثم مع ذلك ينفرد بالمناكير التي يروونها عن الثقات، والأحاديث الصِّحَاح التي يسرقها عن الأثبات فيروونها عنهم.

- وقال البخاري: مضطرب الحديث، مُنْكَر الحديث. وقال أبو حاتم: مضطرب الحديث، ليس بالقوي. وقال النسائي: ضعيف. وقال ابن عدي: أحاديثه مع غلوه تُكْتَب. وقال الساجي: صدوق في الحديث تكلموا فيه من جهة رأيه السوء. وقال ابن حجر: صدوق يُخْطِئ، ورُمي بالرِّفْضِ. وروى له البخاري في "الأدب"، والباقون سوى مسلم.^(٣) فالْحَاصِلُ: أنه "ضعيف" يكتب حديثه، ورُمي بالرِّفْضِ، وكذبه محمول على الرأي.

(١) "التاريخ الكبير" ٤٢٦/٦، "الجرح والتعديل" ٣٠٥/٦، "الثقات" ٤٩٦/٨، "تهذيب" ٣٤٩/٢٢، "التقريب وتحريه" (٥١٦٦).

(٢) يُنْظَرُ: "التاريخ الكبير" ١٦٢/١، "الجرح والتعديل" ٣٢٢/٧، "المجروحين" لابن حبان ٢٤٤/٢، "الكامل" لابن عدي ٣٨٨/٧، "تهذيب الكمال" ٦٢٢/٢٥، "الميزان" ٦١٣/٣، "التقريب، وتحريه" (٦٠٨١).

(٣) يُنْظَرُ: "الثقات" للعجلي ٣٧٧/٢، "الجرح والتعديل" ٢٣٨/٩، "المجروحين" لابن حبان ١٤٠/٣، "الكامل" لابن عدي ٥١٥/٨، "تهذيب الكمال" ٥٠٣/٣٢، "الميزان" ٤٧٩/٤، "تهذيب التهذيب" ٤٣٧/١١، "التقريب" (٧٩٠٣).

٦) الحسن بن أبي الحسن، أبو سعيد البصري: "ثِقَّةٌ فَيِّهَةٌ فَاضِلٌ وَرِعٌ، كَثِيرُ الْإِرْسَالِ، وَأَمَّا عَنَعْنَتْهُ فَمَحْمُولَةٌ عَلَى الْإِتِّصَالِ فِي رَوَايَتِهِ عَمَّنْ صَحَّ لَهُ سَمَاعُهُ مِنْهُ فِي الْجُمْلَةِ"، تقدّم في الحديث رقم (٣١).
 ٧) أبو سعيد الخُدري: "صَاحِبِي جَلِيلٌ مُكْتَبَرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٩).

ثانياً:- الوجه الثاني: الحسن البصري، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه أحمد في "مسنده" (٩٠٠٧)، قال: حَدَّثَنَا بِهِزُّ، وَعَقَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، وَعَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « لَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَزْنِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَغُلُّ حِينَ يَغُلُّ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَنْتَهَبُ حِينَ يَنْتَهَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ »، وَقَالَ عَطَاءٌ: « وَلَا يَنْتَهَبُ هُبَّةً ذَاتَ شَرَفٍ وَهُوَ مُؤْمِنٌ »، قَالَ بِهِزُّ: فَمِثْلَ لَهُ: قَالَ: « إِنَّهُ يُنَزَعُ مِنْهُ الْإِيمَانُ، فَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ ». .

- وأخرجه أبو يعلى في "مسنده" (٦٣٦٤، ٦٤٤٣) من طريق هَمَّامٍ، به مُخْتَصَرًا.

▪ وأخرجه البزار في "مسنده" (٩٢٨٥)، والخرائطي في "مساوي الأخلاق" (٥١٨)، واللالكائي في "شرح أصول اعتقاد أهل السنة" (١٨٦٢ و ١٨٦٣)، ثلاثتهم من طريق الحَكَم بن عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيْبِ وَالْحَسَنِ وَعَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، بِنَحْوِهِ.

وقال البزار: وهذا الحديث لا نعلم أحداً رواه عن قتادة يجمع فيه سعيد بن المسيب والحسن وعطاء ، عن أبي هريرة رضي الله عنه، إلا الحكم بن عبد الملك ولم يكن بالحافظ، وحدّث عنه جماعة، وأحتملوا حديثه^(١).

▪ وأخرجه الخرائطي في "مساوي الأخلاق" (٥٢٠) من طريق حَجَّاج بن نُصَيْرٍ، عَنْ مُبَارَكِ بْنِ فَصَّالَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا يَزْنِي الرَّأْيِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ".

قلت: وفيه الحَجَّاج بن نُصَيْرٍ: ضَعِيفٌ كَانَ يَقْبَلُ التَّلْقِينَ.^(٢) ومُبَارَكِ بْنِ فَصَّالَةَ: صَدُوقٌ يُدَلِّسُ وَيُسْوِي.^(٣)

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد الإمام أحمد):

(١) بِهِزُّ بْنُ أَسَدٍ الْعَمِيٍّ: "ثِقَّةٌ ثَبَّتٌ".^(٤)

(٢) عَقَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، أَبُو عُثْمَانَ الصَّفَّارُ: "ثِقَّةٌ ثَبَّتٌ".^(٥)

(٣) هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى بْنِ دِينَارِ الْبَصْرِيِّ: "ثِقَّةٌ".^(١)

(١) وقال الحافظ ابن حجر في "التقريب" (١٤٥١): ضَعِيفٌ.

(٢) يُنْظَرُ: "التقريب" (١١٣٩).

(٣) يُنْظَرُ: "التقريب" (٦٤٦٤).

(٤) يُنْظَرُ: "التقريب" (٧٧١).

(٥) يُنْظَرُ: "التقريب" (٤٦٢٥).

- ٤) قتادة بن دعامة السدوسي: "ثقةٌ ثبتٌ فاضلٌ، كثير الإرسال والتدليس" ولا يتوقف في عنعنته عن شيوخه الذين أكثر الرواية عنهم، كأنس، والحسن، فلا تُعل إلا بقرينة. تقدّم في الحديث رقم (٧٥).
- ٥) الحسن البصري: "ثقةٌ فقيهٌ، كثير الإرسال"، وعنعنته محمولة على الاتصال في روايته عمّن صحّ له سماعه منه في الجملة، تقدّم في الحديث رقم (٣١)، ولم يسمع من أبي هريرة رضي الله عنه، فروايته عنه مُرسلةٌ ^(٢).
- ٦) عطاء بن أبي رباح: "ثقةٌ، كثير الإرسال"، تقدّم في رقم (٣٧)، وقد صحّ سماعه من أبي هريرة رضي الله عنه ^(٣).
- ٧) أبو هريرة رضي الله عنه: "صحابيٌّ جليلٌ مكثرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٦).

ثالثاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

ممّا سبق يتبيّن أنّ الحديث مداره على الحسن، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: الحسن البصري، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

الوجه الثاني: الحسن البصري، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

والذي يظهر - والله أعلم - أنّ الوجه الثاني هو الأقرب والأشبه بالصواب؛ للقرائن الآتية:

- ١) كون الإسناد بالوجه الأول "ضعيف" فيه يونس بن حَبَاب "ضعيف"، يُكتب حديثه، ورُمي بالرفض"، مع انفراده بهذا الوجه عن الحسن، ومخالفته لما رواه الثقات، والإسناد فيه أيضاً ابن أبي ليلي "سيء الحفظ".
- ٢) وهذا بخلاف الوجه الثاني؛ فقد رواه قتادة بن دعامة، وهو من أثبت أصحاب الحسن: قال أبو حاتم: أكثر أصحاب الحسن قتادة. وقال أبو زرعة: قتادة من أعلى أصحاب الحسن. وعن قتادة، قال: جالستُ الحسن ثلاث عشرة سنة ^(٤). والإسناد إلى قتادة بهذا الوجه "صحيح"، فتقدّم روايته على غيره عند المخالفة.

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

ممّا سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الطبراني "مُنكَّرٌ"؛ لأجل يونس بن حَبَاب "ضعيف" وقد انفرد به، مع مخالفته لما رواه قتادة عن الحسن البصري، وفتادة من أثبت أصحاب الحسن كما سبق.

قال الهيثمي: فيه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلي وثقه العجلي، وضعفه أحمد وغيره لسوء حفظه ^(٥).

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح (بإسناد الإمام أحمد):

ممّا سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الإمام أحمد "صحيح" من جهة عطاء بن أبي رباح، وأمّا الحسن

(١) يُنظر: "التقريب، وتحريره" (٧٣١٩).

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٤١/٣، "المراسيل" لابن أبي حاتم (ص/٣٤-٣٥)، "تهذيب الكمال" ٩٩/٦، "سير أعلام النبلاء"

٥٦٦/٤، "جامع التحصيل" (ص/١١٤ و ١٦٤)، "تحفة التحصيل" (ص/٦٩).

(٣) روايته عن أبي هريرة في "صحيح البخاري" برقم (٧٧٢ و ٥٦٧٨)، و"صحيح مسلم" برقم (١٧٥ و ٣٩٦ و ٢٧٥٢).

(٤) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٣٣/٧، "تهذيب الكمال" ٤٩٨/٢٣.

(٥) يُنظر: "مجمع الزوائد" ١٠١/١.

البصري فلم يَسْمَع من أبي هريرة فالإِسْنَاد مِنْ جِهته "مَنْقُطٌ".

وللحديث طُرُقٌ أُخْرَى عن أبي هريرة في "الصحيحين":

▪ فأخرجه البخاري ومسلم في "صحيحيهما" مِنْ طُرُقٍ عن ابن شِهَاب الزُّهْرِي، عن أبي بكر بن عبد الرحمن المخزومي وسعيد بن المُسَيَّب وأبي سلمة بن عبد الرحمن، ثلاثتهم عن أبي هريرة رضي الله عنه، بنحو حديث أحمد، ويزيد بعضهم فيه على بعض. (١)

▪ وأخرجه البخاري ومسلم أيضاً في "صحيحيهما" بسندهما مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ بن الحَجَّاج، عن سليمان الأعمش، عن ذكوان أبي صالح السَّمَّان، عن أبي هريرة رضي الله عنه، بنحوه. (٢)

▪ وأخرجه مُسْلِمٌ بسنده عن عطاء بن يسار وخُميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه. (٣)

▪ وعند مسلم أيضاً بسنده مِنْ طَرِيقِ العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه. (٤)

شواهد للحديث:

وأخرج البخاري في "صحيحه" مِنْ طَرِيقِ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: «لَا يَزْنِي الْعَبْدُ حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَقْتُلُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ» قَالَ عِكْرَمَةُ: قُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ: كَيْفَ يُنْزَعُ الْإِيمَانُ مِنْهُ؟ قَالَ: «هَكَذَا، وَشَبَكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، ثُمَّ أَخْرَجَهَا، فَإِنْ تَابَ عَادَ إِلَيْهِ هَكَذَا، وَشَبَكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ». (٥)
وعليه؛ فالحديث مِنْ طَرِيقِ الحَسَنِ البصري عن أبي هريرة بمجموع طُرُقِهِ، وشواهد يَرْتَقِي مِنْ "الضعيف" إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

خامساً:- النظر في كلام المصنف رضي الله عنه على الحديث:

قال المصنف رضي الله عنه: لم يروه عن أبي حمزة إلا ابن أبي ليلى، تفرد به: ولده عنه.

قلت: مِنْ خِلالِ ما سبق في التخرُّجِ يَتَبَيَّنُ أَنَّ هذا الحديث لم يَفْرُدْ به ابن أبي ليلى عن أبي حمزة، بل تابعه أبو شِهَاب عبد ربه بن نافع؛ فقد أخرجه المَرْزُوقِي في "تعظيم قدر الصلاة" (٥١٣) بسنده - ورواته ثقات - إلى أبي شِهَاب عبد ربه بن نافع، عن أبي حَمَزَةَ، عن أبي هريرة رضي الله عنه، والله أعلم.

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢٤٧٥) ك/المظالم، ب/النُّهَيْبِي بَعْيَرُ إِذْنِ صَاحِبِهِ، ويرقم (٥٥٧٨) ك/الأشْرِيَّة، ب/(١)، ويرقم (٦٧٧٢) ك/الحدود، ب/لَا يُشْرَبُ الْخَمْرُ، ومسلم في "صحيحه" (٣-١/٥٧) ك/الإيمان، ب/بيان نقصان الإيمان بالمعاصي ونفيه عن المتلبس بالمعصية على إرادة نفي كماله.

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٦٨١٠) ك/الحدود، ب/إِثْمُ الزُّنَاةِ، ومسلم في "صحيحه" (٦٠٧/٥٧) ك/الإيمان، ب/بيان نقصان الإيمان بالمعاصي ونفيه عن المتلبس بالمعصية على إرادة نفي كماله.

(٣) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٤/٥٧) ك/الإيمان، ب/بيان نقصان الإيمان بالمعاصي.

(٤) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٥/٥٧) ك/الإيمان، ب/بيان نقصان الإيمان بالمعاصي.

(٥) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٦٧٨٢) ك/الحدود، ب/السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ، ويرقم (٦٨٠٩) ك/الحدود، ب/إِثْمُ الزُّنَاةِ.

سادساً:- التعليق على الحديث:

قال الإمام النووي: هذا الحديث مما اختلف العلماء في معناه: فالقول الصحيح الذي قاله المحققون: أن معناه لا يفعل هذه المعاصي وهو كامل الإيمان، وهذا من الألفاظ التي تطلق على نفي الشيء، ويراد نفي كماله، كما يقال: لا علم إلا ما نفع، ولا مال إلا الإبل، ولا عيش إلا عيش الآخرة، وإنما تأولناه على ما ذكرناه لحديث أبي ذر وغيره: "مَا مِنْ عَبْدٍ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، ثُمَّ مَاتَ عَلَى ذَلِكَ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ" **قُلْتُ (أبو ذر): وَكَيْفَ زَنَى وَكَيْفَ سَرَقَ؟** قَالَ: «كَانَ زَنَى وَكَيْفَ سَرَقَ؟» **قُلْتُ: وَكَيْفَ زَنَى وَكَيْفَ سَرَقَ؟** قَالَ: «وَكَانَ زَنَى وَكَيْفَ سَرَقَ؟» ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ فِي الرَّابِعَةِ: «عَلَى رَغْمِ أَنْفِ أَبِي ذَرٍّ» قَالَ: فَخَرَجَ أَبُو ذَرٍّ وَهُوَ يَقُولُ: وَكَيْفَ رَغِمَ أَنْفُ أَبِي ذَرٍّ. ^(١)، وحديث عبادة بن الصامت الصحيح المشهور: أنهم بايعوه ﷺ على أن لا يسرقوا ولا يزنوا ولا يعصوا ... إلى آخره، ثم قال لهم ﷺ: "فَعَنْ وَفِي مِنْكُمْ فَاجِرَةٌ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ أَصَابَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَعَوِّبَ بِهِ فَهُوَ كَهَارَةٌ لَهُ، وَمَنْ أَصَابَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَسَرَّهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَأَمُرُهُ إِلَى اللَّهِ، إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ، وَإِنْ شَاءَ عَذَبَهُ". ^(٢)، فهذان الحديثان مع نظائرها في الصحيح مع قول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾ ^(٣)، مع إجماع أهل الحق على أن الزاني والسارق والقاتل وغيرهم من أصحاب الكبائر غير الشرك لا يكفرون بذلك، بل هم مؤمنون ناقصو الإيمان، إن تابوا، سقطت عقوبتهم، وإن ماتوا مصرين على الكبائر كانوا في المشيئة، فإن شاء الله تعالى عفا عنهم، وأدخلهم الجنة أولاً، وإن شاء عذبهم، ثم أدخلهم الجنة، وكل هذه الأدلة تضطرننا إلى تأويل هذا الحديث وشبهه. ^(٤)



(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٢٣٧) ك/الجنائز، ب/مَنْ كَانَ آخِرَ كَلَامِهِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، ويرقم (٣٢٢٢) ك/بدء الخلق، ب/ذَكَرَ الْمَلَائِكَةَ، ويرقم (٥٨٢٧) ك/اللباس، ب/الثِّيَابِ الْبَيْضِ، ويرقم (٦٢٦٨) ك/الاستئذان، ب/مَنْ أَجَابَ بِلَيْتِكَ وَسَعْدَيْكَ، ويرقم (٦٤٤٤) ك/الرفاق، ب/قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَا أَحْبُّ أَنْ لِي مِثْلُ أُخْدٍ ذَهَبًا»، ومسلم في "صحيحه" (٩٤) ك/الإيمان، ب/مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ مَاتَ مُشْرِكًا دَخَلَ النَّارَ.

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٨) ك/الإيمان، ب/عَلَامَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ، ويرقم (٣٨٩٢) ك/مناقب الأنصار، ب/وَقَدْ الْأَنْصَارِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِمَكَّةَ، وَبَيْعَةَ الْعَقَبَةِ، ويرقم (٤٨٩٤) ك/التفسير، ويرقم (٦٧٨٤) ك/الحدود، ب/الْحُدُودُ كَفَّارَةٌ، ويرقم (٦٨٠١) ك/الحدود، ب/تَوْبَةِ السَّارِقِ، ويرقم (٧٢١٣) ك/الأحكام، ب/بَيْعَةُ النِّسَاءِ، ويرقم (٧٤٦٨) ك/التوحيد، ب/في المشيئة والإزادة، ومسلم في "صحيحه" (١٧٠٩) ك/الحدود، ب/الْحُدُودُ كَفَّارَاتٌ لِأَهْلِهَا.

(٣) سورة "النساء"، آية (٤٨).

(٤) يُنظَرُ: "المنهاج شرح صحيح مسلم" (٤١/٢-٤٢).

[٥٣٥/١٣٥] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا كَامِلُ بْنُ طَلْحَةَ الْجَحْدَرِيُّ^(١)، قَالَ: نَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ الْقَاسِمِ.

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: « مَا أَعْجَبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَيْءٌ مِنَ الدُّنْيَا، وَلَا أَعْجَبَهُ مِنْهَا إِلَّا وَرَعًا ». * لم يرو هذا الحديث عن القاسم إلا أبو الأسود، فَرَدَّ به: ابن لهيعة.

هذا الحديث مداره على ابن لهيعة، واختلف عنه من أربعة أوجه:

- الوجه الأول: ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن القاسم، عن عائشة.
- الوجه الثاني: ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة، عن عائشة.
- الوجه الثالث: ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة والقاسم، عن عائشة.
- الوجه الرابع: ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عاصم بن عمر، عن علي بن حسين، عن عائشة.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: - الوجه الأول: ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن القاسم، عن عائشة.

أ - تخريج الوجه الأول:

■ أخرجه أحمد في "مسنده" (٢٤٤٠٠) عن حسن بن موسى الأشيب؛ وأبو يعلى في "مسنده" (٤٥٥٢) قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ؛ وَالْعَقِيلِيِّ فِي "الضعفاء الكبير" (١٩٤/٤) مِنْ طَرِيقِ مَنْصُورِ بْنِ عَمَّارِ الْقَاصِ؛ وَالطَّبْرَانِيِّ فِي "الأوسط" (٥٣٥) - وهي رواية الباب - عن أحمد بن القاسم، عن كامل بن طلحة؛ والدَّارِقُطْنِيِّ فِي "العلل" (١٤/٢١٧/مسألة ٣٥٧٢) (مُعَلَّقًا) عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ، وَكَذَلِكَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَابِتِ الْمِصْرِيِّ.

سَنَنَهُمْ (حسن، وعبد الرحمن، ومنصور، وكامل، وابن بكير، وابن ثابت) عن ابن لهيعة، به.

ولفظه أحمد مثل لفظ الطبراني، غير أنه قال: "ولا أعجبه أحد قط إلا ذوتقي". ولفظ أبي يعلى: «مَا أَحَبَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَّا ذَا تَقَى». ولفظ العقيلي: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَزِيدُ عِنْدَهُ حَسَبٌ وَلَا يَنْقُصُ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ ذَا تَقَى».

ب - دراسة إسناد الوجه الأول (إسناد الطبراني):

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) كامل بن طلحة الجحدري، أبو يحيى البصري.

روى عن: ابن لهيعة، ومالك بن أنس، والليث بن سعد، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن القاسم، وأبو حاتم الرّازي، وزهير بن حرب، وآخرون.

(١) الجحدري: بفتح الجيم، وسكون الحاء، وفتح الدال، آخره راء، نسبة إلى "جحدر" اسم رجل. يُنظر: "الأنساب" (٢٠٦/٣).

حاله: قال ابن معين: ليس بشيء. بينما قال أحمد: مقارب الحديث. وقال أيضاً: هو عندي ثقة. وسئل عنه، فقال: ما أعلم أحداً يدفعه بحجة. وقال أبو حاتم: لا بأس به، ما كان له عيب إلا أن يحدث في مسجد الجامع. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال الدارقطني: ثقة. وقال الذهبي في "السير": صدوق - إن شاء الله - ولا ريب أن له عن ابن لهيعة ما يُنكر ولا يُتابع عليه، فلعله حفظه (أي: لعل الخطأ فيه من ابن لهيعة، وكامل حفظ ما سمعه). وقال في "الميزان": شيخ مشهور. وقال ابن حجر: لا بأس به.

فالحاصل: أنه "ثقة"، فقد وثقه: أحمد وأبو حاتم وابن حبان والدارقطني، وهو من شيوخ أبي حاتم.^(١)

(٣) **عبد الله بن لهيعة بن عُقبَة، أبو عبد الرحمن المصري، الفقيه، قاضي مصر.**

روى عن: محمد بن عبد الرحمن بن نوفل، ويزيد بن أبي حبيب، وأبي الزبير المكي، وآخرين.

روى عنه: كامل بن طلحة، وعبد الله بن المبارك، وعبد الله بن وهب وآخرون.

حاله: اختلف فيه أهل العلم اختلافاً بيناً، حتى تعددت فيه أقوال العالم الواحد؛ فمنهم من صحح حديثه مطلقاً، ومنهم من ضعفه مطلقاً، ومنهم من توسط في حاله فحسن حديثه، ومنهم من وصفه بالاختلاط فقال يُقبل حديث من روى عنه قبل الاختلاط، ومنهم من قيد ذلك برواية العبادلة (عبد الله بن وهب، وعبد الله بن المبارك، وعبد الله بن يزيد المقرئ، وعبد الله بن مسلمة القعنبي) عنه فقط؛ لكونهم أضيف في التحمل عنه من غيرهم لكونهم كان يكتبون من أصوله بخلاف غيرهم، ومنهم من تركه وشدد القول فيه، وذكر غير واحد من أهل العلم من المتقدمين ومنهم بعض تلامذته (كما هو مبسوط ومفصل في كتب التراجم) وجماعة من المتأخرين على رأسهم الحافظ الذهبي وابن حجر - من مجموع كلامه - أنه يُكتب حديثه للاعتبار به في الشواهد والمتابعات ولا يُحتج به عند الانفراد، ومن هؤلاء من سبر حديثه كالإمام أحمد وابن حبان وغيرهما؛ وهذه الأقوال كلها مبسطة ومفصلة في كتب التراجم، وسأكتفي فقط بذكر ما يُشير إلى ما أجملته بدون تطويل، مُبيناً مصادر ترجمته لمن رام المزيد، مُعقباً بخلاصة حاله، كالاتي:

- قال ابن وهب: حَدَّثَنِي وَاللَّهِ الصَّادِقُ الْبَارِعُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ لَهَيْعَةَ. وقال أحمد: مَنْ كَانَ مِثْلَ ابْنِ لَهَيْعَةَ

بِمِصْرَ فِي كَثْرَةِ حَدِيثِهِ وَضَبْطِهِ وَإِتْقَانِهِ؟. وقال ابن حجر في "التقريب": صدوق، خلط بعد احتراق كتبه.

- وقال ابن معين: ليس حديثه بذلك القوي. وقال أيضاً: ضعيف الحديث. وقال أحمد والنسائي: ضعيف.

وأخرج له مُسلمٌ مقروناً، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه.

- وقال سعيد بن أبي مريم: كان حيوة بن شريح أوصى بكتبه إلى وصي، وكان ممن لا يتقي الله يذهب

فيكتب من كتب حيوة الشيوخ الذين قد شاركه ابن لهيعة فيهم، ثم يحمل إليه، فيقرأ عليهم.

- وقال ابن معين: هو ضعيف قبل وبعد احتراق كتبه. وقال أحمد: ما حديث ابن لهيعة بحجة، وإني

لأكتب كثيراً مما أكتبُ أُعتبرُ به وهو يُفوي بَعْضُهُ بِيَعْضٍ. وقال أبو حاتم: أمره مضطرب، يُكتب حديثه على

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٧٢/٧، "الثقات" لابن حبان ٢٨/٩، "تاريخ بغداد" ٥١٤/١٤، "تهذيب الكمال" ٩٥/٢٤، "سير

أعلام النبلاء" ١٠٧/١١، "الميزان" ٤٠٠/٣، "لسان الميزان" ٣٩٧/٩، "التقريب" (٥٦٠٣).

الاعتبار، فقيل له: إذا كان من يروى عن ابن لهيعة مثل ابن المبارك وابن وهب يُحتج به؟ قال: لا. وسئل أبو زرعة عن ابن لهيعة سماع القدماء منه؟ فقال: آخره وأوله سواء إلا أن ابن المبارك وابن وهب كانا يَنْبَغَان أصوله فيكتبان منها، وهؤلاء الباقر كانوا يأخذون من الشيخ (أي: من حفظه، أو مما يُقرأ عليه). وقال ابن خزيمة: وابن لهيعة لست ممن أُخْرِجَ حديثه في هذا الكتاب إذا انفرد، وإنما أخرجته لأن معه جابر ابن إسماعيل. وقال ابن حبان: قد سبرت أخبار ابن لهيعة من رواية المُتَقَدِّمِينَ والمتأخرين عنه فَرَأَيْتُ التَّخْلِيْطَ في رواية المُتَأَخِّرِينَ عنه موجودًا، وما لا أصل له من رواية المُتَقَدِّمِينَ كثيرًا، فرجعتُ إلى الاعتبار فَرَأَيْتُهُ كان يُدَلِّسُ عن أقوامٍ ضعفي عن أقوامٍ زَاهُمْ ابن لهيعة ثقات فالتزقت تلك الموضوعات به، وأما رواية المُتَأَخِّرِينَ عنه بعد احتراق كتبه ففيها مَنَاكِيرٌ كثيرةٌ وذلك أنه كان لا يُبَالِي ما دُفِعَ إليه قِرَاءَةً سواء كان ذلك من حديثه أو غير حديثه؛ فَوَجَبَ التَّنَكُّبُ عن رواية المُتَقَدِّمِينَ عنه قبل احتراق كتبه لما فيها من الأخبار المُدَلَّسَةِ عن الضُّعَفَاءِ والمتروكين وَوَجَبَ ترك الاحتجاج برواية المُتَأَخِّرِينَ عنه بعد احتراق كتبه لما فيه مما ليس من حديثه. وقال الفلاس: احترقت كتبه، فمن كتب عنه قبل ذلك مثل ابن المبارك وعبد الله بن يزيد المقرئ أصح من الذين كتبوا بعد ما احترقت الكتب، وهو ضعيف الحديث. وقال ابن عدي: ضَعِيفٌ. وقال أيضاً: حسن الحديث يُكْتَبُ حديثه. وقال الدارقطني: يُعْتَبَرُ بما يروى عنه العبادلة ابن المبارك، والمقرئ، وابن وهب. وقال الذهبي في "تذكرة الحفاظ": يروى حديثه في المتابعات ولا يحتج به (أي: عند الانفراد). وقال في "السير": ابن لهيعة تهاون بالإتقان، وروى مَنَاكِيرَ، فانحطَّ عن رُتْبَةِ الاحتجاج به عندهم، وبعض الحفاظ يروى حديثه، ويذكره في الشواهد والاعتبار، والزُّهْدِ، والملاحم، لا في الأصول، وبعضهم يُبَالِغُ في وَهْنِهِ، ولا يَنْبَغِي إهدارُهُ، وَتُنَجَّبُ تلك المناكير، فَإِنَّهُ عَدَلٌ في نَفْسِهِ. وقال ابن حجر في "الفتح": لا يُحتج به إذا انفرد، فكيف إذا خالف؟، وقال أيضاً في موضع آخر: لا بأس به في المتابعات. وغيرها من الأقوال.

- وقال السعدي: ابن لهيعة لا يُوقَفُ على حديثه، ولا ينبغي أن يُحتج بروايته أو يُعتد بروايته.

- وقد قام أستاذنا الفاضل أ.د/ أحمد مَعْبُد - حفظه الله ورعاه - بدراسة حال ابن لهيعة فيما يزيد على أكثر من سبعين صفحة، بجمع أكثر ما وقف عليه من أقوال أهل العلم فيه من تلامذته الذين خَبَرُوهُ، وغيرهم من المتقدمين، والمتأخرين، بل والمعاصرين أيضاً، مع الجمع والترجيح بين الأقوال المتعارضة بعضها لبعض حتى بالنسبة لأقوال العالم الواحد، مع التحليل لمجموع أقوال كل عالم، ثُمَّ بَيَّنَّ في النهاية خلاصة حاله، مستخلصاً ذلك من مجموع أقوال جمهور أهل العلم من المتقدمين وأشهر المُحَقِّقِينَ من المتأخرين، ويمكن تلخيص ما وصل إليه أستاذنا الفاضل - حفظه الله - في النقاط التالية:

(١) أنه صدوقٌ في نفسه، وأنَّ ما وقع في روايته من الخطأ والوهم إنما لسوء حفظه، ولم يقصد الكذب، لذا

نفاه عنه غير واحدٍ من أهل العلم، وعليه فتوثيق بعض أهل العلم له إنما يُقصد به عدالته وصدقه.

(٢) أنَّ مجموع كلام أهل العلم فيه - بعد النظر فيها، والجمع بين المتعارض منها - يدلُّ على أنَّه ضعيفٌ

من جهة حفظه وضبطه، قبل وبعد احتراق كتبه، لكنَّه بعد احتراق كتبه أسوأ حفظاً، إلا أنَّ ضعفه مما يُعتبر

به في المتابعات والشواهد، ويرجع سوء حفظه في آخر حياته إلى عدة أسباب، منها:

أ- احتراق كتبه: فلا شكَّ أنَّه كان له تأثيرٌ في زيادة ضعفه.

ب- إصابته بالفالج - وهو نوعٌ من الشلل يصيب أحد شقي الجسم طويلاً - في آخر حياته، وبين تلميذه عثمان السَّهمي أنَّ هذا هو السبب الحقيقي لسوء حفظه، إلا أنَّ هذا السبب لم يشتهر مثل احتراق كتبه.

ت- تساهله في الأداء حيث كان يقرأ عليه بعض طلاب الرواية ما ليس من حديثه، فيقرُّه به إما بتحديثه به، أو بسكوته عنه، لذا دخل في مروياته عن شيوخه ما لم يروه عنهم، مع قلة ذلك في مروياته لكونه كان قبل موته بأربع سنين، بالإضافة إلى قلة الفاعلين له من تلامذته ممن لا يتق الله ﷻ.

٣) وأمَّا ما ذهب إليه بعض العلماء بصحة رواية العبادلة عنه ليس المراد بها الصحة الاصطلاحية، بل المراد بها أنَّ رواية هؤلاء العبادلة عنهم وأمثالهم تُعتبر أقوى الضعيف، وأنَّها أقلَّ ضعفًا من رواية غيرهم؛ لما تميَّزوا به عن غيرهم من حيث الثقة والأخذ عنه قبل زيادة سوء حفظه مع التحزبي لمروياته بحيث كان منهم من ينقل من أصوله الخطية بجانب السماع منه؛ كابن المبارك، وابن وهب، ويؤيد ذلك عدة أمور، منها:

أ- إنَّ بعض هؤلاء العبادلة قد انتقد بنفسه ابن لهيعة من جهة ضبطه وحفظه، ثم جاء من بعدهم كأحمد، وأبي حاتم، وأبي زُرعة، وغيرهم، وصرَّحوا بأنَّه يُكتب حديثه للاعتبار.

ب- كما ذكر غير واحدٍ من أهل العلم كالبخاري، وابن حبان، وابن عدي، والذهبي، وابن حجر، وغيرهم، جملة من الأحاديث المنتقدة على ابن لهيعة من رواية بعض هؤلاء العبادلة عنه، وحكموا بنكارتها.

ت- كما أنَّ بعض العلماء جمعوا في سياقٍ واحد بين تضعيف ابن لهيعة وعدم الاحتجاج به، وبين تقوية رواية بعض هؤلاء العبادلة وأمثالهم عنه.

لكن قد يُستفاد من تقوية رواية العبادلة ومَنْ روى عن ابن لهيعة قبل احتراق كتبه عند الاختلاف في الرواية عن ابن لهيعة، فيرجَّح منها ما كان قبل احتراق كتبه، أو ما كان من رواية أحد العبادلة عنه، وينجبر عند وجود ما يُقويهِ من مُتابعٍ أو شاهدٍ.

٤) وأمَّا عن مسألة احتراق كتبه: فقد اختلف فيها أهل العلم بين مُثبتٍ لها ونافٍ، ولعلَّ الراجح هو: ما نُقل عن بعض تلامذته بأنَّ دار ابن لهيعة قد احترقت، واحترق بعض ما كان يقرأ منه - وهي نسخة الفرعية التي كان قد نسخها لنفسه ليقرأ منها -، وسَلِمَت نُسخُهُ الأصلية التي أثبت عليها سماعته من شيوخه، والتي لم يُحدِّث منها إلا مرَّةً واحدة في بداية حياته، ثُمَّ حفظها ولم يُمكن أحداً منها إلا بعض خواص تلامذته كابن وهب وابن المبارك وغيرهما، حفاظاً عليها من العبث والتغيير فيها.

٥) وأمَّا عن اختلاطه: فاختلف فيه أهل العلم أيضاً، فنفاه عنه أهل بلده؛ خاصةً بعض تلامذته، ومعاصريه؛ كالليث بن سعد، وغيره، وأثبتته البعض، ولعلَّ الراجح هو عدم ثبوت اختلاطه، وأنَّ مرَدَّ ضعفه إلى سوء حفظه وقلة ضبطه، لذا نقل برهان الدين الحلبي في "الاغتباط" عن بعض مشايخه وصفه ابن لهيعة بالاختلاط، ثم أعقب ذلك بقوله: والعمل على تضعيف حديثه، والله تعالى أعلم. (١)

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١٨٢/٥، "الجرح والتعديل" ١٤٥/٥، "المجروحين" لابن حبان ١١/٢، "الكامل" لابن عدي

٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نُوْفَلٍ، أَبُو الْأَسْوَدِ، الْمَدَنِيُّ يَتِيمٌ عُرْوَةَ.

روى عن: القاسم بن مُحَمَّد بن أبي بكر الصديق، وعروة بن الزبير، وسُلَيْمَان بن يسار، وآخرين.
روى عنه: عبد الله بن لهيعة، ومالك بن أنس، وشعبة بن الْحَجَّاج، وآخرون.

حاله: قال أبو حاتم، وابن سعد، والنسائي، والذهبي، وابن حجر: ثِقَّةٌ. وقال ابن حبان: مِنْ الْمُتَّقِينَ. وقال ابن البرقي: لا يُعْلَمُ لَهُ رِوَايَةٌ عَنْ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ مَعَ أَنَّ سِنَّهُ يَحْتَمِلُ ذَلِكَ. وروى له الجماعة.^(١)

٧) الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ الْقُرَشِيِّ، أَبُو مُحَمَّدٍ، وَيُقَالُ: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَدَنِيِّ.

روى عن: عمته عائشة، وابن عمر، وابن عباس رضي الله عنهم، وآخرين.

روى عنه: أبو الأسود، والزهرى، ونافع مولى ابن عمر، وآخرون.

حاله: قال ابن عُيَيْنَةَ: أَفْضَلُ أَهْلِ زَمَانِهِ. وقال أيضاً: أعلم الناس بحديث عائشة ثلاثة، وذكر منهم: القاسم. وقال العجلي: ثِقَّةٌ، مِنْ خِيَارِ التَّابِعِينَ وَفُقَهَائِهِمْ. وقال ابن حبان: مِنْ سَادَاتِ التَّابِعِينَ وَمِنْ أَفْضَلِ أَهْلِ زَمَانِهِ. وقال الذهبي: ثِقَّةٌ حُجَّةٌ. وقال ابن حجر: ثِقَّةٌ، أَحَدُ الْفُقَهَاءِ بِالْمَدِينَةِ. وروى له الجماعة.^(٢)

٨) عَائِشَةُ بِنْتُ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: زَوْجَةُ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، تَقَدَّمتْ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٥).

ثانياً:- الوجه الثاني: ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة، عن عائشة.

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه الدارقطني في "العلل" (١٤/٢١٦/٢١٦ مسألة ٣٥٧٢) (معلقاً) عن سعيد الفراء؛ وأبو نُعَيْمٍ فِي "تَارِيخِ أَصْبَهَانَ" (٢/٢١٥) (معلقاً) عن محمد بن بَكِيرٍ، عن عبد الله بن ثابت؛ كلاهما عن ابن لهيعة، به.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني:

(١) سعيد الفراء: لم أعرفه بعد طول بحث، والله أعلم.

(٢) عبد الله بن ثابت: لم أعرفه - بعد البحث -، ولعله المروزي النَّحْوِيُّ فهو مُعَاَصِرٌ لِمَالِكٍ، أُو الَّذِي

يروى عنه محمد بن جَمِيرٍ، وكلاهما "مجهول".^(٣)

(٣) عبد الله بن لهيعة: ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ بِهِ فِي الْمَتَابِعَاتِ وَالشُّوَاهِدِ، تَقَدَّمَ فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ.

٢٣٧/٥، "تهذيب الكمال" ٤٨٧/١٥، "الكاشف" ٥٩٠/١، "تاريخ الإسلام" ٦٦٨/٤، "تذكرة الحفاظ" (ص/٢٣٧)، "سير أعلام النبلاء" ١١/٨، "ميزان الاعتدال" ٤٧٥/٢، "المختلطين للعلاني" (ص/٦٥)، "تهذيب التهذيب" ٣٧٣/٥، "تعريف أهل التقديس" (ص/٥٤)، "الكواكب النيرات" ٤٨١/١، "التقريب" (٣٥٦٣)، "فتح الباري" ٢/٢٥٣ و ٤/٩٣، "النفح الشذي في شرح جامع الترمذي" بتحقيق أستاذنا الفاضل أ.د/ أحمد معبد عبد الكريم - حفظه الله - (٢/٧٩٠-٨٦٣).

(١) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ٣٢١/٧، "النفقات" لابن حبان ٣٦٤/٧، "مشاهير علماء الأمصار" (ص/١٥٨)، "تهذيب الكمال"

٦٤٥/٢٥، "تاريخ الإسلام" ٧٣٠/٣، "تهذيب التهذيب" ٣٠٨/٩، "التقريب" (٦٠٨٥).

(٢) يُنظَرُ: "النفقات" للعجلي ٢/٢١١، "النفقات" ٣٠٢/٥، "تهذيب التهذيب" ٤٢٧/٢٣، "تاريخ الإسلام" ١٣٨/٣، "التقريب" (٥٤٨٩).

(٣) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ٢٠/٥، "المغني" ٤٧٥/١، "الميزان" ٣٩٩/٢، "لسان الميزان" ٤٤٤/٤، "التقريب" (٣٢٤١).

ثالثاً:- الوجه الثالث: ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة والقاسم، عن عائشة.

أ- تخريج الوجه الثالث:

- أخرجه أحمد في "مسنده" (٢٤٤٠٣)، قال: حدَّثنا يحيى بن إسحاق، قال: أخبرنا ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة، والقاسم، عن عائشة، قالت: «مَا أُعْجِبَ النَّبِيُّ ﷺ بِشَيْءٍ، وَلَا أُعْجِبُهُ شَيْءٌ مِنَ الدُّنْيَا، إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِيهَا ذُو نَفْسٍ».
 - وأخرجه ابن أبي عاصم في "الزهد" (٢٥٥) عن عباس الدوري، عن يحيى بن إسحاق، بنحوه.
- ب- دراسة إسناد الوجه الثالث:

(١) يحيى بن إسحاق السَّيْلَحِينِي: "صدوق".^(١)

(٢) عبد الله بن لهيعة: "ضعيفٌ يُعتبر به في المتابعات والشواهد"، تقدّم في الوجه الأول.

رابعاً:- الوجه الرابع: ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن علي بن

حُسين، عن عائشة رضي الله عنها.

أ- تخريج الوجه الرابع:

- أخرجه الدَّارِقُطْنِي في "العلل" (١٤/٢١٦/مسألة ٣٥٧٢) عن عبد الرحمن بن إبراهيم الرَّاسِبِي، عن ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عاصم بن عمر، به. وقال الدَّارِقُطْنِي: عبد الرحمن بن إبراهيم: ضَعِيفٌ.

خامساً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَّارُهُ عَلَى ابْنِ لَهَيْعَةَ، وَقَدْ اِخْتَلَفَ عَلَيْهِ مِنْ أَرْبَعَةِ أَوْجُهٍ:

الوجه الأول: ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن القاسم، عن عائشة.

الوجه الثاني: ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة، عن عائشة.

الوجه الثالث: ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة والقاسم، عن عائشة.

الوجه الرابع: ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عاصم بن عمر، عن علي بن حسين، عن عائشة.

والذي يظهر - والله أعلم - أَنَّ الْوَجْهَ الْأَوَّلَ هُوَ الْأَقْرَبُ إِلَى الصَّوَابِ؛ لِلْقَرَائِنِ الْآتِيَةِ:

(١) الأكثرية: فالوجه الأول عن ابن لهيعة، هو رواية الجماعة.

(٢) الأحفضية: فرواة الوجه الأول أحفظ من غيرهم كما سبق بيانه، وأمّا يحيى بن إسحاق الذي روى الحديث عن ابن لهيعة بالوجه الثالث فهو وإن كان صدوقاً لكنه لا يقوى لمناهضة رواية الجماعة.

(٣) أَنَّ كَامِلَ بِنِ طَلْحَةَ - أَحَدِ الرُّوَاةِ بِالْوَجْهِ الْأَوَّلِ - قَدْ رَوَى عَنِ ابْنِ لَهَيْعَةَ قَبْلَ احْتِرَاقِ كِتَابِهِ.^(٢)

(٤) ضعف الرواة عن ابن لهيعة بالوجه الثاني والرابع؛ وأمّا الوجه الثالث فقد رواه يحيى بن إسحاق، وهو

"صدوق"، ولم أقف على من تابعه، ولم تتَمَيَّزْ روايته عن ابن لهيعة، هل قبل احتراق كتبه أم بعده؟.

(١) يُنظَرُ: "التقريب" (٧٤٩٩).

(٢) يُنظَرُ: "النفح الشذي" بتحقيق أ.د/ أحمد مَعْبُد (٨٠١/٢-٨٠٣).

سادساً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعِينَ أَنَّ الْحَدِيثَ مِنْ وَجْهِهِ الرَّاجِحِ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ لِأَجْلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ لَهَيْعَةَ "ضَعِيفٌ" يُعْتَبَرُ بِحَدِيثِهِ إِذَا تَوَبَّعَ، وَلَا يُحْتَجُّ بِهِ عِنْدَ الْإِنْفِرَادِ، وَقَدْ انْفَرَدَ بِهِ، مَعَ اضْطِرَابِهِ فِيهِ إِسْنَادًا وَمَتْنًا، بَلْ وَمَعَ مَخَالَفَتِهِ أَيْضًا مَا صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

فَقَدْ أَخْرَجَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "حُبِّبَ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا: النِّسَاءُ، وَالطِّيبُ، وَجَعَلَ قُرْبَهُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ". وَالْحَدِيثُ صَحِيحٌ بِمَجْمُوعِ طَرَفِهِ. (١)

وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ - بَعْدَ أَنْ سَأَلَ خِلَافَ فِيهِ عَلَى ابْنِ لَهَيْعَةَ -: وَالْحَدِيثُ غَيْرُ ثَابِتٍ. (٢)

وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ: رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَفِيهِ ابْنُ لَهَيْعَةَ وَهُوَ لَيْئٌ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ رِجَالُ الصَّحِيحِ. (٣)

وَقَالَ أَيْضًا: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الْأَوْسَطِ"، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ غَيْرِ ابْنِ لَهَيْعَةَ، وَقَدْ وَثَّقَ عَلَى ضَعْفِهِ، وَشَيْخُ الطَّبْرَانِيِّ: أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ لَمْ أَعْرِفْهُ. (٤)

قُلْتُ: لَكِنْ أَعْرِفُهُ الْخَطِيبَ الْبَغْدَادِيَّ وَالذَّهَبِيَّ، وَكِلَاهُمَا وَثَّقَهُ، كَمَا سَبَقَ بَيَانُهُ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠١).

سابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قَالَ الْمُسْنَفُ ﷺ: لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الْقَاسِمِ إِلَّا أَبُو الْأَسْوَدِ، تَفَرَّدَ بِهِ: ابْنُ لَهَيْعَةَ.

مِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعِينَ صَحَّةَ مَا قَالَهُ الْمُسْنَفُ ﷺ، فَمَدَارُ الْحَدِيثِ عَلَى ابْنِ لَهَيْعَةَ وَلَمْ يُتَابِعْ عَلَيْهِ.



(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" (١٢٢٩٣، ١٢٢٩٤، ١٣٠٥٧، ١٤٠٣٧)، وَالنِّسَائِيُّ فِي "السَّنَنِ الْكُبْرَى" (٨٨٣٦، ٨٨٣٧) ك/عَشْرَةَ النِّسَاءِ، ب/حُبُّ النِّسَاءِ، وَالْحَاكِمُ فِي "الْمُسْتَدْرَكِ" (٢٦٧٦)، وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي "الْمِيزَانِ" (١٧٧/٢): أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ، وَإِسْنَادُهُ قَوِيٌّ. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي "التَّلْخِيسِ الْحَبِيرِ" (٢٤٩/٣): رَوَاهُ النَّسَائِيُّ، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

(٢) يُنْظَرُ: "الْعَلَلُ" (٢١٧/١٤/مَسْأَلَةٌ ٣٥٧٢).

(٣) يُنْظَرُ: "مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ" (٨٤/٨).

(٤) يُنْظَرُ: "مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ" (٢٩٦/١٠).

[٥٣٦/١٣٦] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا عِصْمَةَُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْخَزَّازُ^(١)، قَالَ: نَا سَلَامٌ^(٢) الطَّوِيلُ، عَنْ زَيْدِ

الْعَمِيِّ^(٣)، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: لَسْتُ بِنَاطِرٍ فِي حَقِّ عَبْدِي حَتَّى يُنْظَرَ عَبْدِي فِي حَقِّي ».

* لَا يُرَوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، تَفَرَّدَ بِهِ: سَلَامٌ الطَّوِيلُ.

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ أخرجه المصنّف في "الكبير" (١٢٩٢٢) - ومن طريقه أبو نُعَيْمٍ في "الحلية" (٣٠٤/٢) -، عن أحمد بن القاسم، به. وقال أبو نُعَيْمٍ: غريبٌ من حديث مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، تَفَرَّدَ بِهِ عَنْهُ زَيْدٌ، وَلَا أَعْلَمُهُ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَرْفُوعًا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

▪ وأخرجه ابن عدي في "الكامل" (٣٠٩/٤) - في ترجمة سَلَامِ بْنِ سَلْمٍ - مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبَّادِ الْبَغْدَادِيِّ، عَنْ عِصْمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ، بِهِ. وَقَالَ ابْنُ عَدِي: وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي ذَكَرْتَهَا لِسَلَامِ الطَّوِيلِ عَمَّنْ رَوَى عَنْهُمْ مَا يُتَابَعُ عَلَى شَيْءٍ مِنْهَا، مَا كَانَ عَنْ زَيْدٍ وَعَنْ غَيْرِهِ.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مُسَاوِرٍ، الجَوْهَرِيُّ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠١).

(٢) عِصْمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَبُو سُلَيْمَانَ الْخَزَّازُ الْكُوفِيُّ.

روى عن: سَلَامِ الطَّوِيلِ، وَسُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَزُهَيْرِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، وَآخَرِينَ.

روى عنه: أحمد بن القاسم، وأبو حاتم الرّازي، والحارث بن أبي أسامة، وآخرون.

حاله: قال أبو حاتم: ما كان به بأسٌ، كان أحمد بن حنبل في حانوته. وقال البيهقي: لا يُحتج به. وقال

الذهبي: مستورٌ. وقال الهيثمي: ثِقَّةٌ. فالحاصل: أنه "ما كان به بأسٌ". والجرح فيه غير مُفَسَّرٍ.^(٤)

(٣) سَلَامُ بْنُ سَلْمٍ، وَيُقَالُ: ابْنُ سَلِيمٍ، قَالَ الْمِزِيُّ: وَالصَّوَابُ ابْنُ سَلْمٍ، التَّمِيمِيُّ، السَّعْدِيُّ، أَبُو سُلَيْمَانَ،

(١) في الأصل "القرزاز" بالقاف، والصواب ما أثبتته بالخاء المعجمة "الخرزاز"، والتصويب من "المعجم الكبير" (١٢٩٢٢) فقد رواه عن أحمد بن القاسم عن عِصْمَةَ، وقال: الخرز، وهذا هو الموافق لما في ترجمته. و"الخرزاز": بفتح الخاء وتشديد الزاي الأولى بينها وبين الرّازي الثّانية ألف، نسبة إلى بيع الخرز، اشتهر بهذه الحرفة جماعة من أهل العراقيين من أئمة الدين وعلماء المسلمين. يُنظر: "الأنساب" (١٠٢/٥)، "اللباب" (٤٣٩/١).

(٢) سَلَامٌ: بتشديد اللام. يُنظر: "التقريب" (٢٧٠٢).

(٣) قال علي بن مصعب: سُمِّيَ زَيْدُ الْعَمِيِّ؛ لِأَنَّهُ كَلِمًا سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ قَالَ: حَتَّى أَسْأَلَ عَمِي. "الجرح والتعديل" (٥٦١/٣).

(٤) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٠/٧، "تاريخ بغداد" ٢٢٥/١٤، "تلخيص كتاب الموضوعات" للذهبي (ص/٢٣١)، "مجمع

الزوائد" ٦٧/٨، "لسان الميزان" ٤٣٧/٥.

ويقال: أبو أيوب، المدائني. خراساني الأصل. وهو سَلَام الطويل.

روى عن: زيد العميِّ وجُل روايته عنه، وحُميد الطَّويل، وزِياد بن مَيْمون، وآخرين.

روى عنه: عِصْمَة بن سُلَيْمان، وعلي بن الجَعْد، وعِيسَى بن خالد البَلْخِيُّ، وآخرون.

حاله: قال البخاري: تركوه. وقال ابن معين: ليس بشيء. وقال أيضاً: ضَعِيفٌ لا يُكْتَبُ حديثه. وقال أحمد: مُنْكَر الحديث. وعلي بن المديني: ضَعَفَهُ جَدًّا. وقال أبو حاتم: ضَعِيفُ الحديث، تركوه. وقال ابن حَبَّان: يَرَوِي عن الثَّقَاتِ الموضوعات كَأَنَّهُ كان المُتَعَمِّدَ لها. وذكره ابن عدي في "الكامل"، وذكر جملةً من مناكيره، ومنها حديث الباب، وقال: عامة ما يرويه لا يتابعه عليها أحد. وقال النَّسَائِي، وابن خِرَاش، وعلي بن الجنيد، والدَّارِقُطْنِي، والذهبي في "المغني"، وابن حجر: متروك الحديث. وقال أبو نُعَيْم: متروكٌ بالاتفاق. وقال ابن خِرَاش أيضاً: كَذَّابٌ. والحاصل: أَنَّهُ "متروك الحديث".^(١)

٤) زَيْدُ بن الحَوَارِي العَمِّي، أَبُو الحَوَارِي، البَصْرِي.

روى عن: مُعاوية بن قُرَّة، وسَعِيد بن جُنَيْد، ونافع مولى ابن عُمَرَ، وآخرين.

روى عنه: سَلَام الطويل، وسُفْيَان الثوري، وشُعْبَة بن الحَجَّاج، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وأحمد: صالح. وقال السَّعْدِيُّ: مُنْمَاسِكٌ.

- وقال ابن معين أيضاً: يُكْتَبُ حديثه. وقال أبو حاتم: ضَعِيفُ الحديث، يُكْتَبُ حديثه ولا يُحْتَجُّ به. وقال أبو زُرْعَة: ليس بقوي، وهي الحديث، ضَعِيفٌ. وقال العَجْلِي: ضَعِيفُ الحديث ليس بشيء. وقال ابن حَبَّان: لا يجوز الاحتجاج بخبره ولا كتابة حديثه إلا للاعتبار. وقال النَّسَائِي: ضَعِيفٌ. وقال ابن عدي: وهو من الضعفاء الذين يُكْتَبُ حديثهم. وقال الذهبي في "المغني": مُقَارِبُ الحال. وفي "الديوان": ليس بالقوي. وقال ابن حجر: ضَعِيفٌ. فالحاصل: أَنَّهُ "ضَعِيفٌ" يُعْتَبَرُ بحديثه، ولا يُحْتَجُّ به عند الانفراد.^(٢)

٥) مُعاوية بن قُرَّة بن إِيَّاس بن هِلَال بن رَبِيبِ المُرْزِي، أَبُو إِيَّاسِ البَصْرِي.

روى عن: عبد الله بن عَبَّاس، وأنس بن مالك، وعبد الله بن مُعَقَّلِ المُرْزِي، وآخرين.

روى عنه: زيد العميِّ، وشُعْبَة بن الحَجَّاج، وثابت البناني، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، والعَجْلِي، وأبو حاتم، وابن سعد، والنَّسَائِي: ثِقَّةٌ. وذكره ابن حَبَّان في "الثقات". وقال

الذهبي: عالمٌ عامِلٌ. وقال ابن حجر: ثِقَّةٌ عالمٌ. روى له الجماعة.^(٣)

(١) يُنْظَرُ: "الضعفاء الكبير" ١٣٣/٤، "الجرح والتعديل" ٢٦٠/٤، "المجروحين" ٣٣٩/١، "الكامل" ٣٠٦/٤، "تاريخ بغداد" ٢٧١/١٠، "التهذيب" ٢٧٧/١٢، "المغني" ٣٨٩/١، "الميزان" ١٧٥/٢، "تهذيب التهذيب" ٢٨٢/٤، "التقريب" (٢٧٠٢).

(٢) يُنْظَرُ: "الثقات" للعَجْلِي ٣٧٨/١، "الجرح والتعديل" ٥٦٠/٣، "المجروحين" ٣٠٩/١، "الكامل" ١٤٧/٤، "تهذيب الكمال" ٥٦/١٠، "المغني في الضعفاء" ٣٥٨/١، "ديوان الضعفاء" ٣١٢/١، "التقريب" (٢١٣١).

(٣) يُنْظَرُ: "الثقات" للعَجْلِي ٢٨٥/٢، "الجرح والتعديل" ٣٧٩/٨، "الثقات" لابن حَبَّان ٤١٢/٥، "تاريخ دمشق" ٢٦٢/٥٩، "تهذيب الكمال" ٢١٠/٢٨، "الكاشف" ٢٧٧/٢، "التقريب" (٦٧٦٩).

٦) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب: "صحابي جليلٌ مُكْتَرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٥١).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

ممّا سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيفٌ جداً"؛ لأجل سلام الطويل "متروك الحديث"، وقد انفرد به، كما قال الطبراني وابن عدي وأبو نعيم، وكما هو واضح في التخرّيج. وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الكبير"، وفي إسناده سلام الطويل، وهو متروك الحديث، ولم أر من وثّقه.^(١) وعزاه المتقي الهندي إلى الطبراني في "الكبير"، وقال: وضعّف.^(٢)

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قال المصنّف ﷺ: لا يروى عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد، تفرد به: سلام الطويل.

ممّا سبق يتبيّن صحة ما قاله المصنّف ﷺ، ولم أقف على ما يدفعه، وبه أيضاً قال ابن عدي، وأبو نعيم: فقال ابن عدي بعد أن أخرج رواية الباب وغيرها: وهذه الأحاديث التي ذكرتها لسلام الطويل عمّن روى عنهم ما يتابع على شيء منها، ما كان عن زيد وعن غيره. وقال أبو نعيم عقب إخرجه لرواية الباب: غريبٌ من حديث معاوية بن قرة، تقدّر به عنه زيد، ولا أعلمه روي عن النبي ﷺ مرفوعاً من حديث ابن عباس إلا من هذا الوجه.



(١) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٥١/١).

(٢) يُنظر: "كنز العمال" (٧٩٩/١٥).

[١٣٧/٥٣٧]- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نا الوليدُ بنُ الفضلِ العنزيُّ^(١)، قال: نا نُوحُ بنُ أبي مريمَ، عن زَيْدِ

العَمِّيِّ، عن سَعِيدِ بنِ جُبَيْرٍ، عن ابنِ عَبَّاسٍ، قال:

قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ تَرَكَ الصَّفَّ الأوَّلَ مَخَافَةَ أَنْ يُؤْذِيَ أَحَدًا، أضعَفَ اللهُ لَهُ أَجْرَ الصَّفِّ الأوَّلِ ».

* لا يُروى هذا الحديث عن ابن عَبَّاسٍ إلا بهذا الإسناد، تفردَ به: الوليدُ بنُ الفضلِ.

أولاً:- تخريج الحديث:

- أخرجه ابن حبان في "المجروحين" (٤٨/٣)، وابن عدي في "الكامل" (٢٩٥/٨)، وأبو القاسم القزويني في "أخبار قزوين" (٢٠/٢) - مُعلَقاً - مِنْ طريقِ أصْرَمِ بنِ حَوْشَبِ عن نُوحِ بنِ أبي مريمَ، به. وفيه: "فَصَلَّى فِي الصَّفِّ الثَّانِي أَوْ الثَّلَاثِ"، قال ابن حبان: أصْرَمُ بنِ حَوْشَبِ وزيرُ العَمِّيِّ قد تبرأنا من عُهْدَتِهِمَا. وقال ابن عدي: والحديث عن زَيْدِ العَمِّيِّ عن سَعِيدِ بنِ جُبَيْرٍ غير محفوظ.
- والحديث عزاه المتقي الهندي إلى الطبراني في "الأوسط"، وابن النجار، من حديث ابن عباس^(٢).

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن القاسم بن مُسَاوِرٍ، الجَوْهَرِيُّ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الحديثِ رَقْمَ (١٠١).
- (٢) الوليد بن الفضل أبو محمد العنزيُّ البغداديُّ.

روى عن: جرير بن عبد الحميد، وعبد الله بن إدريس، ونُوحِ بنِ أبي مريمَ، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن القاسم، والحسن بن عرفة العبديُّ، ومُحَمَّدُ بنِ خلفِ المروزيُّ، وآخرون.

حاله: قال ابن حبان: شيخٌ يروي المَناكِرَ التي لا يشك من تبحر في هذه الصناعاتِ أَنَّهَا مَوْضُوعَةٌ لا يجوز الاحتجاج به بِحَالٍ إذا انفرد. وأورد له ابن عدي حديثاً في فضل أبي بكر وعمر، وقال: وما أظن أن للوليد بن الفضل غير هذا الحديث، وإن كان اليسير من الحديث عنده. وقال الحاكم، وأبو نُعَيْمٍ، وأبو سعيد النَّقَّاشِ: يَرُوي عن الكوفيين الموضوعات. وقال الدارقطني: ضَعِيفٌ. وقال الذهبي: ساقط^(٣).

(٣) نُوحُ بنُ أبي مريمَ، أبو عَصَمَةَ القرشي قاضي مرو، ويعرف بنوح الجامع^(٤).

(١) العنزي: بفتح العين والثون، وفي آخرها زاي، نسبة إلى عنزة وهو حي من ربيعة، وهو عنزة بن أسد بن ربيعة. يُنظر: "الأنساب" (٧٦/٩)، "اللباب" (٣٦١/٢).

(٢) يُنظر: "كنز العمال" (٦٣٥/٧) حديث (٢٠٦٤٧).

(٣) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٣/٩، "المجروحين" لابن حبان ٨٢/٣، "الكامل" لابن عدي ٣٦٠/٨، "الضعفاء" لأبي نُعَيْمٍ (ص/١٥٧)، "تاريخ بغداد" ٦١٥/١٥، "ميزان الاعتدال" ٣٤٣/٤، "لسان الميزان" ٣٨٩/٨.

(٤) قال ابن عدي في "الكامل" (٢٩٢/٨): وإنما سُمي الجامع: لأنه أخذ الرأي عن أبي حنيفة وابن أبي ليلى، والحديث عن

روى عن: زيد العمي، وثابت الثنائي، وابن جريج، وآخرين.

روى عنه: الوليد بن الفضل، وأصرم بن حوشب، وشعبة بن الحجاج، وآخرون.

حاله: قال وكيع: حَدَّثَنَا شَيْخٌ يُقَالُ لَهُ: أَبُو عَصْمَةَ كَانَ يَضَعُ كَمَا يَضَعُ الْمَعْلَى بْنُ هَلَالٍ. وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: لَيْسَ بِثِقَةٍ، وَلَا يُكْتَبُ حَدِيثُهُ. وَقَالَ الْبَخَارِيُّ: ذَاهِبُ الْحَدِيثِ جِدًّا. وَقَالَ نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ، وَمُسْلِمٌ، وَأَبُو حَاتِمٍ، وَالدُّوْلَابِيُّ، وَالدَّارِقُطْنِيُّ: مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ. وَقَالَ النَّسَائِيُّ: لَيْسَ بِثِقَةٍ وَلَا مَأْمُونًا، وَلَا يُكْتَبُ حَدِيثُهُ. وَقَالَ ابْنُ حَبَّانَ: لَا يَجُوزُ الْاِحْتِجَاجُ بِهِ بِحَالٍ. وَذَكَرَ الْحَاكِمُ: أَنَّهُ وَضَعَ حَدِيثَ فِضَائِلِ الْقُرْآنِ. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: كَذَّبُوهُ فِي الْحَدِيثِ، وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: كَانَ يَضَعُ. ^(١) فَالْحَاصِلُ: أَنَّهُ "مَتْرُوكٌ"، كَانَ يَضَعُ الْحَدِيثَ".

٤) زَيْدُ بْنُ الْحَوَارِيِّ الْعَمِّيُّ: "ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ بِحَدِيثِهِ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٣٦).

٥) سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: "ثِقَةٌ ثَبَتَتْ فِيهِ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٧٨).

٦) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: "صَاحِبِي جَلِيلٌ مُكْتَرٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٥١).

ثالثاً: - الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "مَوْضُوعٌ"؛ لِأَجْلِ نُوْحِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ "مَتْرُوكٌ"، كَانَ يَضَعُ الْحَدِيثَ، وَقَدْ اِنْفَرَدَ بِهِ، مَعَ مَخَالَفَتِهِ لِمَا صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْحَثِّ عَلَى مَلَازِمَةِ الصِّفِّ الْأَوَّلِ وَالِاسْتِهَامِ عَلَيْهِ، فَقَدْ أَخْرَجَ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي "صَحِيحَيْهِمَا" عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصِّفِّ الْأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ لَاسْتَهْمُوا... الْحَدِيثُ» ^(٢).

وَقَالَ ابْنُ حَبَّانَ: أَصْرَمُ بْنُ حَوْشَبٍ وَزَيْدُ الْعَمِّيِّ قَدْ تَبَرَّأْنَا مِنْ عُهُدَتَيْهِمَا. ^(٣) وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: وَالْحَدِيثُ عَنْ زَيْدِ الْعَمِّيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ غَيْرَ مَحْفُوظٍ. ^(٤) وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ، وَفِيهِ نُوْحُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ وَهُوَ ضَعِيفٌ. ^(٥) وَقَالَ الْأَلْبَانِيُّ: مَوْضُوعٌ. ^(١) وَقَالَ الْحَوِينِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ، مَنْكَرٌ جِدًّا، وَمَخَالَفٌ

حجاج بن أرقطاة ومن كان في زمانه، وأخذ المغازي عن محمد بن إسحاق، والتفسير عن الكلبي ومقاتل، وكان مع ذلك عالماً بأمر الدنيا فسمى نوح الجامع. وقال أبو نعيم في "الضعفاء" (ص/١٥١): كان جامعاً في الخطأ والكذب. قال ابن حبان - كما في "تاريخ الإسلام" (٧٥٨/٤) -: قد جمع كل شيء إلا الصدق.

(١) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ١١١/٨، "الجرح والتعديل" ٤٨٤/٨، "المجروحين" ٤٨/٣، "الكامل" ٢٩٩/٨، "تهذيب الكمال" ٥٦/٣٠، "الميزان" ٢٧٩/٤، "التقريب" (٧٢١٠).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" (٥/٦) ك/الآذَانَ، ب/الاسْتِهَامَ فِي الْآذَانَ، وَبِرَقْمِ (٦٥٣) ك/الآذَانَ، ب/فَضْلِ التَّهْجِيرِ إِلَى الظُّهْرِ، وَبِرَقْمِ (٧٢١) ك/الآذَانَ، ب/الصِّفِّ الْأَوَّلِ، وَبِرَقْمِ (٢٦٨٩) ك/الشَّهَادَاتِ، ب/الْقُرْعَةَ فِي الْمُشْكَلَاتِ، وَمُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (٤٣٧) ك/الصَّلَاةِ، ب/فَضْلِ النِّدَاءِ وَالصِّفِّ الْأَوَّلِ وَالتَّكْبِيرِ وَصَلَاةِ الْعَتَمَةِ وَالصَّبْحِ.

(٣) يُنظَرُ: "المجروحين" (٤٨/٣).

(٤) يُنظَرُ: "الكامل" لابن عدي (٢٩٥/٨).

(٥) يُنظَرُ: "مجمع الزوائد" (٩٥/٢-٩٦).

للأحاديث الصحيحة الحاضنة على لزوم الصف الأول والاستهام عليه، والوليد بن الفضل وأصرم بن حوشب ونوح بن أبي مريم، ثلاثتهم هلكي. (٢)

رابعاً:- النظر في كلام المصنف عليه السلام على الحديث:

قال المصنف عليه السلام: لا يروى عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد، تفرد به: الوليد بن الفضل.

قلت - والله أعلم - : لم يتفرد به الوليد بن الفضل، بل تابعه أصرم بن حوشب عن نوح بن أبي مريم أخرج روايته ابن حبان، وابن عدي، كما هو موضح في التخريج. ولذا تعقبه الحويني، فقال بعد أن ذكر كلام الطبراني: رضى الله عنك! - يقصد الطبراني - فلم يتفرد به الوليد بن الفضل، فتابعه أصرم بن حوشب، ثنا نوح بن أبي مريم بسنده سواء. (٣)

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال ابن رجب الحنبلي (٤): قوله عليه السلام: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الْبَدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ»: يعني: لو يعلمون ما فيهما من الفضل والثواب، ثم لم يجدوا الوصول إليهما إلا بالاستهام عليهما - ومعناه: الإقراع - لاستههما عليهما تنافساً فيهما ومشاحة في تحصيل فضلها وأجرهما. وقد دل الحديث على القرعة في التنافس في الصف الأول إذا استبق إليه اثنان وضاق عنهما وتشاحا فيه، فإنه يقرع بينهما. وهذا مع تساويهما في الصفات، فإن كان أحدهما أفضل من الآخر توجه أن يقدم الأفضل بغير قرعة، عملاً بقول النبي صلى الله عليه وسلم: «لِيَلْبِيَنَّ مِنْكُمْ أَوْلُو الْأَحْلَامِ وَالنَّهْيُ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوهُمْ» (٥).



(١) يُنظر: "ضعيف الترغيب والترهيب" حديث رقم (٢٦٠).

(٢) يُنظر: "تنبيه الهاجد" (١/٣٤٦/١) حديث رقم (٢٧٠).

(٣) يُنظر: "تنبيه الهاجد" (١/٣٤٦/١) حديث رقم (٢٧٠).

(٤) يُنظر: "فتح الباري" لابن رجب (٥/٢٨٦-٢٨٨).

(٥) أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (١،٢/٤٣٢) من حديث أبي مسعود عُقبَةَ بن عمرو الأنصاري رضي الله عنه، ويرقم (٣/٤٣٢) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ك/الصلاة، ب/تسوية الصُفوف، وإقامتها، وقُضِلَ الْأَوَّلُ فَالْأَوَّلُ مِنْهَا، وَالْأَزْدِحَامُ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ، وَالْمُسَابَقَةُ إِلَيْهَا، وَتَقْدِيمُ أَوْلِي الْفَضْلِ، وَتَقْرِيْبُهُمْ مِنَ الْإِمَامِ.

[٥٣٨/١٣٨] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نا الحسنُ بنُ شبيبِ المُكْتَبِ^(١)، قال: نا عليُّ بنُ هاشمٍ، عن

إسماعيلَ بنِ مُسلمٍ، عن عطاءٍ .

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: « إذا توضأ أحدكم فليتمضمض، وليستششق، والأذنان من الرأس ». »

* لم يرو هذا الحديث عن عطاء إلا إسماعيل، تفرد به: علي بن هاشم.

هذا الحديث مداره على إسماعيل بن مسلم، واختلف عنه من ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: إسماعيل بن مسلم، عن عطاء، عن أبي هريرة ﷺ.

الوجه الثاني: إسماعيل بن مسلم، عن عطاء، عن ابن عباس ﷺ.

الوجه الثالث: إسماعيل بن مسلم، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله ﷺ.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً- الوجه الأول: إسماعيل بن مسلم، عن عطاء، عن أبي هريرة ﷺ.

أ- تخريج الوجه الأول:

■ أخرجه أبو يعلى في "مسنده" (٦٣٧٠)، والطبري في "تفسيره" (١١٣٨٣)، عن الحسن بن شبيب؛ وابن حبان في "المجروحين" (١١٠/٢) من طريق زكريا بن يحيى الواسطي؛ والدارقطني في "سننه" (٣٤٧) من طريق إسحاق بن كعب؛ ثلاثتهم عن علي بن هاشم، عن إسماعيل بن مسلم، به.

وفيه عند أبي يعلى: "وَيْسْتَشْرِقُ"، وعند الطبري مُختصراً بجزئه الأخير فقط.

وقال الدارقطني: وحديث إسماعيل بن مسلم عن عطاء عن أبي هريرة لا يصح.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) الحسن بن شبيب بن راشد، أبو علي البغدادي، المُكْتَبِ.

روى عن: علي بن هاشم، وشريك بن عبد الله، وخلف بن خليفة، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن القاسم، وأبو يعلى الموصلي، ويحيى بن صاعد، وآخرون.

حاله: قال أحمد: لا أعرفه. وذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً أو تعديلاً. وقال ابن حبان: رُئِمَا

أغرب. وقال ابن عدي: حَدَّثَ عن الثقات بالبواطيل، وأوصل أحاديث هي مرسلة، وقَلَّمَا يُتَابِعُ على حديثه.

وقال الدارقطني: إخباري يُعتبر به، وليس بالقوي. وقال الذهبي: المُتَعَيَّنُ ما قال ابن عدي فيه.^(٢)

(١) المُكْتَبِ: بضم الميم، وسكون الكاف، وكسر التاء، نسبة لمن يُعَلِّم الصبيان الخط والأدب. يُنظر: "اللباب" (٢٥١/٣).

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٨/٣، "الثقات" ١٧٢/٨، "الكامل" ١٧٨/٣، "الميزان" ٤٩٥/١، "لسان الميزان" ٥٦/٣.

(٣) عَلِيُّ بْنُ هَاشِمِ بْنِ الْبَرِيدِ، أَبُو الْحَسَنِ الْكُوفِيُّ.

روى عن: إسماعيل بن مسلم، والأعمش، وهشام بن عروة، وآخرين.

روى عنه: الحسن بن شبيب، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وابن المديني، والعجلي، ويعقوب بن شيبة: ثقة. وقال أحمد، والنسائي: ليس به بأس. وقال ابن المديني - بإحدى الروايات عنه -، وأبو زرعة: صدوق. وقال ابن سعد: كان صالح الحديث صدوقاً. وقال أبو داود: ثبت يتشيع. وقال ابن حبان: كان يتشيع. وقال ابن عدي: هو من الشيعة المعروفين بالكوفة، ويروي في فضائل علي أشياء لا يروها غيره بأسانيد مختلفة، هو إن شاء الله صدوق في روايته. وقال الذهبي في "المغني": "صدوق شيعي جلد". وقال في "الديوان": له مناكير. وقال في "السير": الحافظ الصدوق. وقال ابن حجر: صدوق يتشيع. وروى له البخاري في "الأدب"، والباقون.

- وقال أبو حاتم: كان يتشيع، ويكتب حديثه. وذكره ابن حبان أيضاً في "المجروحين"، وقال: كان غالباً في التشيع ممن يروي المناكير عن المشاهير حتى كثر ذلك في رواياته مع ما يقلب من الأسانيد، وأخرج رواية الباب في ترجمته. وقال ابن نمير: كان مفرطاً في التشيع منكر الحديث. وضعفه الدارقطني.

- وقال البخاري: هو وأبوه غاليان في سوء مذهبهما. وقال الذهبي في "الميزان": ولغوه ترك البخاري إخراج حديثه، فإنه يتجنب الرافضة كثيراً، كأنه يخاف من تدينهم بالتقية ولا نراه يتجنب القدرية ولا الخوارج ولا الجهمية، فإنهم على بدعهم يلزمون الصدق. وقال د/بشار عواد في تعليقه على "تهذيب الكمال": ذكره مؤرخو الشيعة وذكروا أنه من أصحاب الصادق، وأخرج له الكليني في "الكافي".^(١)

- والحاصل: أنه ثقة، ويتجنب من روايته ما يؤيد بدعته، وما أخطأ فيه من مناكيره، فقد وثقه غير واحد كما سبق، وأما ما جرحه به ابن حبان من كثرة روايته المناكير، فلم يذكره عنه أحد من المتقدمين، بل وثقه ابن معين وغيره، ولم يذكر ابن حبان مثلاً واحداً لما قال، وقد تعودنا منه مخالفة الأئمة في جرحه وتعديله، مع أنه ذكره في الثقات فناقض نفسه^(٢)، ويحمل تضعيف غيره علي مذهبه، وأبو حاتم متشدد وخالف قول الجمهور، والجرح منه غير مفسر، والله أعلم.

(٤) إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ، أَبُو إِسْحَاقَ الْبَصْرِيُّ، الْمَكِّيُّ.^(٣)

روى عن: عطاء بن أبي رباح، وقتادة، والزهري، وآخرين.

(١) يُنظر: "الثقات" للعجلي ١٥٩/٢، "الجرح والتعديل" ٢٠٨/٦، "الثقات" ٢١٣/٧، "المجروحين" ١١٠/٢، "الكامل" ٣١١/٦، "تاريخ بغداد" ٦٠٦/١٣، "التهذيب" ١٦٣/٢١، "المغني" ٢٧/٢، "تاريخ الإسلام" ٩٣٢/٤، "الديوان" (٢٩٧٣)، "سير أعلام النبلاء" ٣٤٢/٨، "الميزان" ١٦٠/٣، "تهذيب التهذيب" ٣٩٣/٧، "لسان الميزان" ٣٧٧/٩، "التقريب" (٤٨١٠).

(٢) يُنظر: تعليق الدكتور/عبد الله الرحيلي على "من تكلم فيه وهو موثق" (ص/٣٩٢-٣٩٣).

(٣) قال الدوري في "تاريخ ابن معين" بروايته (٨٢/٤): قال أبو الفضل: وقال غير يحيى: إسماعيل بن مسلم المكي لم يكن مكيًا ولكن كان يكثر التجارة والحج وإلى مكة فسمي مكيًا.

روى عنه: علي بن هاشم، وابن المبارك، والسفيانان، وآخرون.

حاله: قال أبو حاتم: ضعيف الحديث مُخَلِّطٌ، فقيل له: هو أحب إليك أو عمرو بن عُبيد؟ قال: جميعاً ضعيفين، وإسماعيل: ضعيف الحديث ليس بمتروك، يُكتب حديثه. وقال ابن عدي: أحاديثه غير محفوظة عن أهل الحجاز والبصرة والكوفة، إلا أنه ممن يُكتب حديثه.

- وقال ابن معين: ليس بشيء. وقال ابن المديني: لا أكتب حديثه، وأجمعوا على ترك حديثه. وقال يحيى القطان: لم يزل مختلطاً كان يحدثنا بالحديث الواحد على ثلاثة ضروب. وقال أحمد: منكر الحديث جداً. وقال البخاري: تركه ابن المبارك، ورُيِّمًا روى عنه، وتركه يحيى، وابن مهدي. وقال أبو زرعة وابن حبان وابن حجر: ضعيف الحديث. وقال الجوزجاني: واهي الحديث جداً. وقال النسائي وعلي بن الجنيب والدارقطني: متروك الحديث. وقال ابن خزيمة: أنا أبرأ من عهده. وقال الذهبي: ساقط الحديث متروك.

- والحاصل: أنه "متروك الحديث" فهذا هو قول جمهور أهل العلم.^(١)

(٥) عطاء بن أبي رباح: "ثقة فقيه فاضل، كثير الإرسال"، تقدّم في الحديث رقم (٣٧).

(٦) أبو هريرة رضي الله عنه: "صحابي، جليل، من الكثيرين"، تقدّم في الحديث رقم (٨).

ثانياً:- الوجه الثاني: إسماعيل بن مسلم، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ وأخرجه الخطيب البغدادي في "تاريخ بغداد" (٣٨١/٤ و ٤١٦/٧)، والدارقطني في "سننه" (٢٨٢ و ٣٤٦) من طريق سويد بن سعيد، قال: حدّثنا القاسم بن عُصْنٍ، عن إسماعيل بن مسلم، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "المُضْمَضَةُ وَالْأَسْتِشَاقُ سُنَّةٌ، وَالْأَذْنَانِ مِنَ الرَّأْسِ".

وقال الدارقطني: إسماعيل بن مسلم ضعيف، والقاسم بن عُصْنٍ مثله.^(٢)

ب- متابعات للوجه الثاني:

▪ رواه عن عطاء، جماعة، كالاتي:

▪ فرواه جابر بن يزيد الجعفي، واختلف عنه:

- فأخرجه ابن عدي في "الكامل" (٣٠٩/١)، والدارقطني في "السنن" (٣٤١) - ومن طريقه ابن الجوزي في "التحقيق في مسائل الخلاف" (١٥٦) -، وأبو طاهر المُخَلِّص في "الجزء السادس من الفوائد المنتقاة

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٣٧٢/١، "أحوال الرجال" للجوزجاني (ص/٢٥٥)، "المجروحين" ١٢٠/١، "الكامل" لابن عدي

٤٥٤/١، "تهذيب الكمال" ١٩٨/٣، "المغني" ١٤٢/١، "الميزان" ٢٤٨/١، "تهذيب التهذيب" ٣٣٢/١، "التقريب" (٤٨٤).

(٢) القاسم بن عُصْنٍ، قال فيه أحمد: يُحدِّث بأحاديث مناكير. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث. وقال أبو زرعة: ليس بالقوي. وقال ابن حبان: يروي المناكير عن المشاهير، ويقلب الأسانيد حتى يرفع المراسيل ويسند الموقوف، لا يجوز الاحتجاج

به إذا انفرد، فأماً فيما وافق الثقات فإن اعتبر به معتبر لم أر بذلك بأساً. يُنظر: "الجرح والتعديل" ١١٦/٧، "المجروحين" ٢١٢/٢، "الميزان" ٣٧٧/٣، "لسان الميزان" ٣٧٩/٦.

العوالي" (٢١٣)، مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ بَكْرِ أَبِي سَعِيدِ الْبَالِسِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبِ الْقَرْقَسَانِيِّ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ بْنُ يُونُسَ؛ وَالدَّارِقُطْنِيُّ فِي "سُنَنِهِ" (٣٤٢)، مِنْ طَرِيقِ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ؛ وَالدَّارِقُطْنِيُّ فِي "سُنَنِهِ" (٣٤٣)، مِنْ طَرِيقِ عَلِيِّ بْنِ يُونُسَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ؛ ثَلَاثَتُهُمْ (إِسْرَائِيلُ، وَالْحَسَنُ، وَإِبْرَاهِيمُ)، عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدِ الْجُعْفِيِّ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَمَضْضُ، وَلْيَسْتَشِشْ، وَالْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ». وَفِي رِوَايَةِ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ: «وَلْيَسْتَشِشْ».

قال ابن عدي: وهذا الحديث لا يُعرف إلا بأحمد بن بكرٍ، وقال فيه: روى مناكير عن الثقات.
- بينما أخرجه الدارقطني في "سننه" (٣٤٤)، مِنْ طَرِيقِ الْحَكَمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَبِي مُطِيعِ الْخِرَاسَانِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدِ الْجُعْفِيِّ، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمَضْمَضَةَ وَالاسْتِشْشَاقَ مِنَ وَطِيفَةِ الْوُضُوءِ لَا يَتَمُّ الْوُضُوءُ إِلَّا بِهِمَا، وَالْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ».

قال الدارقطني: جَابِرٌ ضَعِيفٌ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛ فَأَرْسَلَهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَطَاءٍ، وَهُوَ أَشْبَهُ بِالصَّوَابِ.

▪ ورواه عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، واختلف عنه:

- فأخرجه ابن عدي في "الكامل" (٣٥/٤)، والدارقطني في "سننه" (٣٣٣ و ٣٣٤)، وأبو نُعَيْمٍ فِي "الْحَلِيَّةِ" (٢٨١/٨)، مِنْ طَرِيقِ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ بَدْرِ، وَابْنِ عَدِيِّ فِي "الْكَامِلِ" (٣٥/٤ و ٣٢٧/٥)، وَابْنِ شَاهِينَ فِي "حَدِيثِهِ" (١٠) - بِرِوَايَةِ ابْنِ الْمُهَنْدِيِّ، مَطْبُوعٌ ضَمَّنَ مَجْمُوعٌ فِيهِ مَصْنُفَاتُ أَبِي حَفْصِ بْنِ شَاهِينَ -، وَالدَّارِقُطْنِيُّ فِي "سُنَنِهِ" (٣٣١ و ٣٣٢)، مِنْ طَرِيقِ أَبِي كَامِلٍ فَضِيلِ بْنِ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا غَنْدَرٌ، كِلَاهُمَا (الرَّبِيعُ، وَغُنْدَرٌ)، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَضْمُضُوا، وَاسْتَشِشُوا، وَالْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ». وَرِوَايَةُ غُنْدَرٍ بِقَوْلِهِ: «الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ» فَقَطْ.

وقال ابن عدي: وهذا عن ابن جريج لا يرويه غير الربيع بن بدر، وغندر صاحب شعبة، ومن حديث غندر ليس بالمحفوظ. وقال: وعامة أحاديث الربيع ورواياته مما لا يتابعه أحدٌ عليه. وقال ابن عدي أيضاً، وابن شاهين: قال أبو كامل: لم أكتب عن غندر غير هذا الحديث، أفادني عنه عبد الله بن سلمة الأقطس، وهذا الحديث لا أعلم يروه عن غندر بهذا الإسناد غير أبي كامل.

وقال ابن شاهين: تَقَرَّرَ بِهَذَا الْحَدِيثِ ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَ بِهِ عَنْهُ غُنْدَرٌ، وَقِيلَ: الرَّبِيعُ بْنُ بَدْرِ.
وقال الدارقطني: تَقَرَّرَ بِهِ أَبُو كَامِلٍ، عَنْ غُنْدَرٍ، وَوَهُمَ عَلَيْهِ فِيهِ، تَابَعَهُ الرَّبِيعُ بْنُ بَدْرِ وَهُوَ "مَثْرُوكٌ"، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، وَالصَّوَابُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا.^(١)

(١) لكن تعقبه ابن الجوزي في "التحقيق في أحاديث الخلاف" (١/١٦٤)، فقال: أبو كامل لا نعلم أحداً طعن فيه، والرَّفْعُ زِيَادَةٌ، وَالزِّيَادَةُ مِنَ النَّقَّةِ مَقْبُولَةٌ، كَيْفَ وَقَدْ وَافَقَهُ غَيْرُهُ، فَإِنْ لَمْ يُعْتَدَّ بِرِوَايَةِ الْمُوَافِقِ اعْتَبِرَ بِهَا، وَمِنْ عَادَةِ الْمُحَدِّثِينَ أَنَّهُمْ إِذَا رَأَوْا

وقال أبو نعيم: غريبٌ من حديثِ ابنِ جُرَيْجٍ في المَضمُضَةِ والاستِشاقِ، لا أَعْلَمُ رَوَاهُ عَنهُ إِلَّا الرَّبِيعُ.
- بينما أخرجه الطبري في "تفسيره" (١١٣٨٢)، والدارقطني في "سننه" برقم (٢٧٨) من طريق إسماعيل بن عيَّاش، وبرقم (٢٧٧ و ٣٣٥) من طريق وكيع، وعبد الرزاق، وبرقم (٢٧٩ و ٢٨٠ و ٣٣٦) من طريق سفيان الثوري، وبرقم (٣٣٧) من طريق صلة بن سليمان، وبرقم (٣٣٨) من طريق عبد الوهاب بن عطاء الخفاف، سنتهم عن ابن جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «الْأَذْنَانِ مِنَ الرَّأْسِ».

مَنْ وَقَفَ الْحَدِيثَ وَمَنْ رَفَعَهُ وَقَفُو مَعَ الْوَاقِفِ احْتِيَاظًا، وَلَيْسَ هَذَا مَذْهَبَ الْفُقَهَاءِ، وَمِنْ الْمُمَكِّنِ أَنْ يَكُونَ ابْنُ جُرَيْجٍ سَمِعَهُ مِنْ عَطَاءٍ مَرْفُوعًا، وَقَدْ رَوَاهُ لَهُ سُلَيْمَانُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَيْرَ مُسْنَدٍ.

وتبعه كذلك ابن القطان في "الوهم والإيهام" (٢٦٣/٥)، فقال: هَذَا الْإِسْنَادُ صَحِيحٌ بِثِقَةِ رَاوِيهِ وَاتِّصَالِهِ، وَإِنَّمَا أَعْلَاهُ الدَّارِقُطْنِيُّ بِالْإِضْطِرَابِ فِي إِسْنَادِهِ، وَهُوَ لَيْسَ بِعَيْبٍ فِيهِ؛ وَالَّذِي قَالَ فِيهِ الدَّارِقُطْنِيُّ: هُوَ أَنَّ أَبَا كَامِلٍ تَفَرَّدَ بِهِ عَنِ غُنْدَرٍ، وَوَهْمٌ فِيهِ عَلَيْهِ، هَذَا مَا قَالَ، وَلَمْ يُؤَيِّدْهُ بِشَيْءٍ وَلَا عَضِدَهُ بِحُجَّةٍ، غَيْرَ أَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ الَّذِي دَارَ الْحَدِيثَ عَلَيْهِ، يَرْوِي عَنْهُ عَنِ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا. وَمَا أَذْرِي مَا الَّذِي يَمْتَنَعُ أَنْ يَكُونَ عِنْدَهُ فِي ذَلِكَ حَدِيثَانِ: مُسْنَدٌ وَمُرْسَلٌ!؟

وذكر ابن عبد الهادي في "تنقيح التحقيق" (٢٠٦/١-٢٠٧) نص كلام ابن القطان، وعقب عليه بقوله: هذا فيه نظرٌ كثير. ثم قال: وهذه الطريقة التي سلكها المؤلف - يقصد ابن الجوزي - ومن تابعه (في أن الأخذ بالمرفوع في كل موضع) طريقةٌ ضعيفةٌ، لم يسلكها أحد من المحققين وأئمة العلل في الحديث.

وقال الذهبي في "تنقيح التحقيق" (٦٠/١) - بعد أن ذكر كلام ابن الجوزي -: هذا كلام من لا شَمَّ العلل.
وقال الحافظ ابن حجر في "إتحاف المهرة" (٨٠٦٧/٤٠٤/٧) - بعد أن نقل كلام ابن القطان -: لَكُنْ فِي سَمَاعِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ مِنْ ابْنِ جُرَيْجٍ نَظَرٌ، وَمِنْهُمْ غُنْدَرٌ، فَرَوَاهُ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى سَالِمَةً مِنْ هَذِهِ الْعِلَّةِ، فَلِهَذَا رَجَّحَهَا الدَّارِقُطْنِيُّ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَزَادَ فِي "النكت" (٤١٢/١): أَنَّ أَبَا كَامِلٍ قَالَ - فِيمَا رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ عَدِي عَنْهُ -: لَمْ أَكْتُبْ عَنِ غُنْدَرٍ إِلَّا هَذَا الْحَدِيثَ أَفَادَنِيهِ عَنْهُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلْمَةَ الْأَفْطُسِ. وَالْأَفْطُسُ ضَعِيفٌ جَدًّا، فَلَعَلَّهُ أَدْخَلَهُ عَلَى أَبِي كَامِلٍ. وَقَالَ فِي "النكت" أَيْضًا (٤١٣/١) - بعد أن ذكر علة هذا الحديث، وتصحيح ابن القطان وابن دقيق العيد -: وليس بجديد، لأن فيه العلة التي وصفناها، والشذوذ، فلا يحكم له بالصحة، كما تَقَرَّرَ - والله أعلم -.

قلت: وما قاله ابن القطان من أن الدارقطني لم يذكر حجته، غير صواب؛ فلقد ساق الدارقطني الحديث من طريق ستة من الرواة كلهم روه عن ابن جريج عن سليمان بن موسى مُرْسَلًا. وعليه فالوجه المرفوع عن ابن جريج "شاذ" لمخالفة غندر لما رواه عامة الثقات عن ابن جريج مُرْسَلًا، مع تفرّد أبو كامل به عن غندر.

قلت: لذا قال البيهقي كما في "مختصر خلافيات البيهقي" (١٩٨/١) - بعد أن ذكر الخلاف في الحديث عن ابن جريج -: وَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ وَصَلُوا هَذَا الْإِسْنَادَ: تَارَةً عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَتَارَةً عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ - وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا سَبَقَ ذِكْرُنَا لَهُ -، لَيْسُوا مِنْ أَهْلِ الصِّدْقِ وَالْعَدَالَةِ بِحَيْثُ إِذَا تَفَرَّدُوا بِشَيْءٍ يُقْبَلُ ذَلِكَ مِنْهُمْ، أَوْ جَارَ الْاِحْتِجَاجِ بِهِمْ، فَكَيْفَ إِذَا خَالَفُوا الثِّقَاتَ، وَبَايَنُوا الْأَثْبَاتَ، وَعَمَدُوا إِلَى الْمُعْضَلَاتِ فَجَوَّدُوا، وَقَصَدُوا إِلَى الْمَرَاسِيلِ وَالْمَوْقُوفَاتِ فَأَسْنَدُوا، وَالزِّيَادَةَ إِنَّمَا هِيَ مَقْبُولَةٌ عَنِ الْمَعْرُوفِ بِالْعَدَالَةِ، وَالْمَشْهُورِ بِالصِّدْقِ وَالْأَمَانَةِ، دُونَ مَنْ كَانَ مَشْهُورًا بِالْكَذِبِ وَالْخِيَانَةِ، أَوْ مَنْسُوبًا إِلَى نَوْعٍ مِنَ الْجَهَالَةِ، وَقَدْ رُوِيَ عَنِ الثُّورِيِّ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ، وَيَغْيِرُ ذَلِكَ لَا تَثْبِتُ الْحُجَّةَ عِنْدَنَا. وَوَافَقَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ كَمَا فِي "التلخيص الحبير" (١٦٠/١)، و"الدرية في تخريج أحاديث الهداية" (١٠/٢١/١).

- وأخرجه الدارقطني في "سننه" (٣٣٩) - ومن طريقه ابن الجوزي في "التحقيق" (١٥٤) - بسنده من طريق علي بن عاصم، عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن أبي هريرة مرفوعاً «الأذنان من الرأس». وقال الدارقطني: وَهَمَّ عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ فِي قَوْلِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَالَّذِي قَبْلَهُ أَصَحُّ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ. وقال ابن عبد الهادي: والصواب ما قاله الدارقطني أنه مرسل^(١).

- وأخرج الدارقطني برقم (٢٨١ و ٣٤٠) - ومن طريقه ابن الجوزي في "التحقيق في مسائل الخلاف" (١٥٥) -، من طريق الفضل بن موسى السنيني، وبرقم (٢٧٥ و ٢٧٦) من طريق عصام بن يوسف عن عبد الله بن المبارك، كلاهما (الفضل، وابن المبارك)، عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَلْيَتَمَضَّمْ وَيُسْتَشِيقْ، وَالْأَذْنَانِ مِنَ الرَّأْسِ».

وقال الدارقطني: وهذا خطأ، والمرسل أصح. وقال أيضاً: تفرد به عصام، عن ابن المبارك، وهم فيه، والصواب عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى مرسلًا، وأحسب عصامًا حدث به من حفظه، فاختلف عليه، فاشتبه بإسناد حديث ابن جريج، عن سليمان، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ، قال: «أَيُّ امْرَأَةٍ نَكَحَتْ بِغَيْرِ إِذْنٍ وَلَيْهَا فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ»، والله أعلم.

▪ ورواه عمر بن قيس المكي، عن عطاء، عن ابن عباس (موقوفًا):

فأخرجه الدارقطني في "سننه" (٣٥٤)، من طريق عمر بن قيس، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: «الأذنان من الرأس في الوضوء، ومن الوجه في الإحرام». قال الدارقطني: عمر بن قيس ضعيف.

ثالثًا: - الوجه الثالث: - إسماعيل بن مسلم، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله ﷺ.

أ- تخريج الوجه الثالث:

▪ قال البيهقي - كما في "مختصر خلافيات البيهقي" (١٨٧/١) -: روي عن سلام، قال: حدثنا إسماعيل بن أمية، وإسماعيل المكي، عن عطاء، عن جابر (مرفوعًا). وقال البيهقي: وذكر جابر فيه خطأ، وقد اختلف فيه على إسماعيل المكي، والأشبه بالصواب حديث عطاء عن النبي ﷺ - كما تقدم ذكره له -، والله أعلم.

رابعًا: - النظر في الخلاف والترجيح:

مما سبق يتبين أن الحديث مداره على إسماعيل بن مسلم، واختلف عنه من ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: إسماعيل بن مسلم، عن عطاء، عن أبي هريرة ﷺ.

الوجه الثاني: إسماعيل بن مسلم، عن عطاء، عن ابن عباس ﷺ.

الوجه الثالث: إسماعيل بن مسلم، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله ﷺ.

(١) يُنظر: "تنقيح التحقيق" (٢٠٨/١).

وقد روي عن عطاء من أوجه أخرى:

▪ فرواه جابر بن يزيد الجعفي، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: جابر بن يزيد الجعفي، عن عطاء، عن ابن عباس (موصولاً).

الوجه الثاني: جابر بن يزيد الجعفي، عن عطاء، قال: قال رسول الله ﷺ (مُرسلاً).

▪ ورواه عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، واختلف عنه من أوجه:

الوجه الأول: ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس (موصولاً).

الوجه الثاني: ابن جريج، عن سليمان بن موسى، قال: قال رسول الله ﷺ (مُرسلاً).

الوجه الثالث: ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن أبي هريرة (موصولاً).

الوجه الرابع: ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة (موصولاً).

▪ ورواه عمر بن قيس المكي، عن عطاء، عن ابن عباس (مؤثراً).

والذي يظهر - والله أعلم - أن المرسل عن عطاء، وسليمان بن موسى، هو الأشبه بالصواب، وهذا

هو ما رجحه جمهور الأئمة كابن عدي، والدارقطني، والبيهقي، وابن عبد الهادي، والذهبي، وابن حجر.

خامساً: - الحكم على الحديث:

▪ مما سبق يتبين أن الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف جداً"؛ فيه إسماعيل بن مسلم المكي "متروك

الحديث"، مع مخالفته لما رواه عامة الثقات عن عطاء بن أبي رباح.

وقال الدارقطني: وحديث إسماعيل بن مسلم عن عطاء عن أبي هريرة لا يصح.

▪ واختلف أهل العلم في الحكم على الحديث فصحه بعضهم، وحسنه آخرون، وضعفه البعض الآخر:

- فصحه الزيلعي من بعض طرقه عن عبد الله بن زيد^(١)، وابن عباس، مُعتمداً في ذلك على تصحيح

ابن القطان لحديث ابن عباس^(٢).

قلت: وسبق الجواب عنه، وبيان مخالفة أهل العلم له، منهم: الدارقطني، والبيهقي، وابن عبد الهادي،

والذهبي، وابن حجر. وأما حديث عبد الله بن زيد فقد قال الحافظ ابن حجر: قَوَاهُ الْمُؤَدِّرِيُّ، وابن دَقِيقِ الْعِيدِ،

وقد بَيَّنْتُ أَنَّهُ مُدْرَجٌ فِي كِتَابِي فِي ذَلِكَ.^(٣)

قلت: ولم أقف - على حد بحثي على هذا الكتاب، ومُرادُه أن قوله: "والأذنان من الرأس" الصواب فيها

أنها من قول عبد الله بن زيد، وأنها مُدرجة في المرفوع من بعض الرواة.

(١) حديث عبد الله بن زيد أخرجه ابن ماجه في "سننه" (٤٤٣) ك/الطهارة، ب/الأذنان من الرأس، عن عبد الله بن زيد قال:

قال رسول الله ﷺ: «الأذنان من الرأس».

(٢) يُنظر: "تصب الراية" (١٩/١).

(٣) يُنظر: "التلخيص الحبير" (١٦٠/١)، "النكت على ابن الصلاح" (٤١١/١-٤١٢).

وصححه كذلك الصنعاني، فقال: حَدِيثُ: «الأذنان من الرأس» وَإِنْ كَانَ فِي أَسَانِيدِهِ مَقَالَ، إِلَّا أَنْ كَثُرَ طَرِقُهُ يَشُدُّ بَعْضُهَا بَعْضًا، وَيَشْهَدُ لَهَا أَحَادِيثُ مَسْحُومًا مَعَ الرَّأْسِ مَرَّةً وَاحِدَةً، وَهِيَ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ، عَنْ عَلِيٍّ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَعُثْمَانَ، كُلُّهُمْ مُتَّفِقُونَ عَلَى أَنَّهُ مَسْحُومًا مَعَ الرَّأْسِ مَرَّةً وَاحِدَةً.^(١)

وصححه من المُحدثين الشيخ العلامة أحمد شاكر رحمته، فقال: والراجح عندي أَنَّ الحديث صحيح.^(٢)

وصححه أيضاً الشيخ الألباني، فقال في "الصحيحة" - بعد أن ذكر الحديث بطرقه عن جماعة من الصحابة -: وحديث عبد الله بن زيد لا يمنع أن يكون حسناً لغيره، وإذا انضم إليه الطرق الصحيحة عن الصحابة الآخرين ازداد قوة، بل إنَّه ليرتقي إلى درجة المتواتر عند بعض العلماء.^(٣)

وفي "صحيح أبي داود" - بعد ذكره للحديث عن أبي أمامة -: حديثٌ صحيحٌ، وحسنه الترمذي في بعض نسخ "السنن"، وقَوَّاه المُنْذِرِيُّ، وابن دقيق العيد، وابن التركماني، والزليعي، ثم ذكر طرق الحديث، وأشار إلى شواهد، ثم قال: وبالجملة فالحديث عندنا صحيحٌ بهذه الطرق والشواهد الكثيرة.^(٤)

قلتُ: واعتمد في نقل تحسين الترمذي للحديث على "سنن الترمذي" بتحقيق الشيخ/أحمد شاكر رحمه الله، مبيناً أن ذلك وقع في بعض نسخ "السنن"؛ بينما علق د/ بشار عواد في تحقيقه "لسنن الترمذي"، فقال: لفظه حسن لا أصل لها في "التحفة"، ولا في "التهذيب"، ولا في النسخ المعتمدة، إنَّما أضافها العلامة أحمد شاكر من نسخة السندي فقط، ولم يحسن الصنع، فالحديث ضعيفٌ معلول - يقصد حديث أبي أمامة - كما بيناه في تعليقنا على ابن ماجه.^(٥)

- وقال ابن دقيق العيد: الحديث عندنا حسن.^(٦)

وقال العلاني: وهذا الحديث رُبَّما ينتهي ببعض طرقه إلى درجة الحسن.^(٧)

وحسنه الحافظ ابن حجر - رحمه الله - بمجموع طرقه، فقال - بعد أن ذكره عن جماعة من الصحابة -: وإذا نظر المُنْصِفُ إلى مجموع هذه الطرق علم أن للحديث أصلاً، وأنَّه ليس ممَّا يُطْرَحُ، وقد حسنوا أحاديث كثيرة باعتبار طرق لها دون هذه - والله أعلم -.^(٨)

(١) يُنظر: "سبل السلام" (٦٩/١).

(٢) يُنظر: تعليقه على "سنن الترمذي" (١/٥٣-٥٥/برقم ٣٧).

(٣) يُنظر: "السلسلة الصحيحة" (١/٨١-٩٣/برقم ٣٦).

(٤) يُنظر: "صحيح أبي داود" (١/٢١٧-٢١٣)، ويُنظر: "إرواء الغليل" (١/١٢٤/٨٤).

(٥) يُنظر: "سنن ابن ماجه" بتعليق د/بشار عواد (١/٣٦٧/حديث رقم ٤٤٤).

(٦) يُنظر: "نصب الرأية" (١/١٨).

(٧) يُنظر: "النكت على ابن الصلاح" لابن حجر (١/٤٠٩).

(٨) يُنظر: "النكت" (١/٤١٥).

وَحَسَنَهُ مِنَ الْمُعَاصِرِينَ الدكتور/ بَشَّارِ عَوَّادٍ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ. (١)

- بينما قال البيهقي: حديث "الأذنان من الرأس" روي بأسانيد كثيرة، ما منها إسناد إلا وله علة، روي ذلك عن ابن عمر، وابن عباس، وجابر بن عبد الله، وأبي موسى، وأبي هريرة، وأنس، وأبي أمامة، وعبد الله بن زيد، وسمره بن جندب، وعائشة رضي الله عنها. (٢)

وقال حرب: قلت لأبي عبد الله - يعني أحمد بن حنبل - الأذنان من الرأس؟ قال: نعم. قلت: صح فيه شيء عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: لا أعلم. (٣)

وقال النووي: الحديث ضعيف من جميع طرقه. (٤)

وضعه أيضاً من المُحدِّثين الشيخ/ شعيب الأرنؤوط، فقال - بعد أن خرَّج الحديث، وأشار إلى شواهد - : وهذه الأحاديث لا يصح منها شيء مرفوعاً، فأسانيدها لا يخلو واحد منها من مقال، فهي إما ضعيفة بضعف بعض رواتها، أو معلولة بانقطاع وغيره، وقد بسط الكلام في تبين ضعفها وتعليلها بما لا مزيد عليه الدارقطني في "سننه"، لكن قد ثبت موقوفاً عن غير واحد من الصحابة. (٥)

خامساً: - النظر في كلام المصنف رضي الله عنه على الحديث:

قال المصنف رضي الله عنه: لم يرو هذا الحديث عن عطاء إلا إسماعيل، تفرد به: علي بن هاشم.

قلت: وحكم الإمام على الحديث بالتفرد صحيح، ولم أقف على ما يدفعه، وهو تفرد نسبي؛ وكلام المصنف رضي الله عنه مقيد برواية الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه، وإلا فقد رواه غير واحد عن عطاء، وعن إسماعيل لكنهم جعلوا الحديث عن غير أبي هريرة رضي الله عنه - كما هو مفصل في التخرج - .

سادساً: التعليق على الحديث:

قال الإمام الترمذي: وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، وَمَنْ بَعَدَهُمْ، أَنَّ الْأُذُنَيْنِ مِنَ الرَّأْسِ، وَبِهِ يَقُولُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ، وَالشَّافِعِيُّ، وَأَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ. وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: مَا أَقْبَلَ مِنَ الْأُذُنَيْنِ مِنَ الْوَجْهِ، وَمَا أَدْبَرَ فَمِنَ الرَّأْسِ. قَالَ إِسْحَاقُ: وَأَخْتَارُ أَنْ يَمْسَحَ مُقَدَّمَهُمَا مَعَ الْوَجْهِ، وَمُؤَخَّرَهُمَا مَعَ رَأْسِهِ. (٦)

وقال النووي: مذهبنا أن الأذنين ليستا من الوجه، ولا من الرأس، بل عضوان مستقلان، يسن مسحهما

(١) يُنظر: تعليقه على "سنن ابن ماجه" (١/٣٦٦/١/حديث رقم ٤٤٣).

(٢) يُنظر: "مختصر خلافيات البيهقي" (١/١٧٢-١٧٤).

(٣) يُنظر: "تتقيح التحقيق" لابن عبد الهادي ٢٠٥/١.

(٤) يُنظر: "المجموع شرح المذهب" (١/٤١٥).

(٥) يُنظر: تحقيقه ل"مسند أحمد" (٣٦/٥٥٧/١/حديث رقم ٢٢٢٢٣).

(٦) يُنظر: "سنن الترمذي" عقب الحديث رقم (٣٧).

على الإنفراد، ولا يجب، وبه قال جماعة من السلف، حكوه عن ابن عمر، والحسن، وعطاء، وأبي ثور، وقال الزهري: هُما من الوجه، فيغسلان معه، وقال الاكثرون: هما من الرأس. قال ابن المنذر: روينا عن ابن عباس، وابن عمر، وأبي موسى رضي الله عنه، وبه قال عطاء، وابن المسيب، والحسن، وعمر بن عبد العزيز، والنخعي، وابن سيرين، وسعيد بن جبيرة، وقتادة، ومالك، والثوري، وأبو حنيفة، وأصحابه، وأحمد. (١)

وقال ابن حجر: معنى هذا المتن أن الأذنين حكمهما حكم الرأس في المسح لا أنهما جزء من الرأس، بدليل أنه لا يُجزئ المسح على ما عليهما من شعر عند من يجتزئ بمسح بعض الرأس بالاتفاق، وكذلك لا يجزئ المحرم أن يقصر مما عليهما من شعر بالإجماع - والله الموفق - (٢).

وقال المناوي: قوله ﷺ: «الأذنان من الرأس»: لا من الوجه ولا مستقلتان، يعني فلا حاجة إلى أخذ ماء جديد منفرد لهما غير ماء الرأس في الوضوء، بل يُجزئ مسحهما ببلل ماء الرأس، وإلا لكان بياناً للخلة فقط، والمصطفى ﷺ لم يُبعث لذلك، وبه قال الأئمة الثلاثة، واستظهروا بآية ﴿وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُ إِلَيْهِ﴾ (٣)، قالوا: بإذنه؛ وقال الشافعية: هما عضوان مستقلان، وإضافتها هنا إلى الرأس إضافة تقريب لا تحقيق، بدليل خبر البيهقي الصحيح أن النبي ﷺ أخذ لأذنيه ماء خلاف الذي أخذه لرأسه، والآية فيها خلاف للمفسرين. (٤)



(١) يُنظر: "المجموع شرح المذهب" (١/٤١٣-٤١٦).

(٢) يُنظر: "النكت على ابن الصلاح" (١/٤١٥).

(٣) سورة "الأعراف"، آية (١٥٠).

(٤) يُنظر: "فيض القدير" للمناوي (٣/١٧٣).

[٥٣٩/١٣٩] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: نَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنِ زِيَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَارِثُ بْنُ حَصِيْرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ:

قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « كَيْفَ أَنْتُمْ وَرَبِّعُ الْجَنَّةِ لَكُمْ، وَلَسَائِرِ النَّاسِ ثَلَاثَةٌ أَرْبَاعِهَا؟ ».

قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ [أَعْلَمُ] ^(١).

قَالَ: « كَيْفَ أَنْتُمْ وَالشَّطْرُ لَكُمْ؟ ».

قَالُوا: ذَاكَ أَكْثَرُ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « أَهْلُ الْجَنَّةِ عِشْرُونَ وَمِائَةٌ صَفٍّ، لَكُمْ مِنْهَا ثَمَانُونَ صَفًّا ».

* لم يرو هذا الحديث عن القاسم بن عبد الرحمن ^(٢) إلا الحارث، فترد به: عبد الواحد بن زياد.

هذا الحديث مداره على عبد الواحد بن زياد، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: عبد الواحد، عن الحارث، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن ابن مسعود ﷺ.

الوجه الثاني: عبد الواحد، عن الحارث، عن زيد بن وهب، عن عبد الله بن مسعود ﷺ.

أولاً:- الوجه الأول: عبد الواحد بن زياد، عن الحارث بن حصيرة، عن القاسم بن عبد الرحمن،

عن أبيه، عن عبد الله بن مسعود ﷺ.

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه الطبراني في "الكبير" (١٠٣٥٠)، وفي "الصغير" (٨٢) - ومن طريقه أبو نُعيم في "صفة الجنة" (٢٣٩)، والخطيب في "المتفق والمفترق" (١٣٣١) -، عن أحمد بن القاسم، به، وفي "الصغير"، والباقون بذكر "الصفوف" فقط. وذكره ابن كثير في "تفسيره" (١٠١/٢) بإسناد الطبراني كما في رواية الباب. - وابن أبي شيبة في "المصنف" (٣١٧١٥)، وفي "مسنده" (٣٨٠)، وأحمد في "مسنده" (٤٣٢٨)، والبيزار في "مسنده" (١٩٩٩) عن عمرو بن بشر النَّاجي، وأبو يعلى في "مسنده" (٥٣٥٨) عن زهير بن حرب، والطحاوي في "شرح مُشكَل الآثار" (٣٦٥) عن إبراهيم بن مَرْزُوق.

(١) ما بين المعكوفتين ليست بالأصل، واستدركتها من "المعجم الكبير" (١٠٣٥٠) للمصنّف، فالحديث فيه بإسناده ومنتها كما

هو واضح في التخريج، وهي مهمة فلا يستقيم الكلام بدونها، وهو كذلك عند ابن كثير في "تفسيره" (١٠١/٢).

(٢) بالأصل القاسم بن عبد الله، والصواب ما أثبتته كما هو ظاهر في الإسناد، وكلام الإمام الطبراني هذا نقله عنه الإمام

ابن القيم في "حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح" (٢٥٢/١-٢٥٣) وهو فيه كما أثبتته، والله أعلم.

سنتهم (أحمد بن القاسم، وابن أبي شيبه، وأحمد بن حنبل، وعمرو، وزهير، وإبراهيم) عن عَفَّان بن مُسلم. وقال البزار: هذا الحديث لا نعلمه يُروى عن عبد الله بن مسعود إلا بهذا الإسناد.

▪ وعزه البوصيري في "إتحاف الخيرة المهرة" (٧٩٥٠) إلى مُسَدَّد - ومن طريقه أخرجه الحاكم في "المستدرک" كما في "إتحاف المهرة" لابن حجر (١٢٨١٤)، والحديث في المطبوع من "المستدرک" (٢٧٥) مُعَلَّقاً عن الحارث، بدون ذكر إسناده إليه -.

كلاهما (عَفَّان بن مسلم، ومُسَدَّد) عن عبد الواحد بن زياد، عن الحارث بن حَصِيْرَة، به. وقال الحاكم: عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود لم يسمع من أبيه في أكثر الأقوال. وقال الذهبي: لم يسمع عبد الرحمن من أبيه. قلت: وسيأتي في دراسة الإسناد أقوال أهل العلم في بيان ذلك، وتفصيله. وقال البوصيري: رُوَانُهُ كُلُّهُمُ ثِقَاتٌ، وهو في الصَّحِيح باختصار.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن القاسم بن مُسَاوِر، الجَوْهَرِي: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٠١).

(٢) عَفَّان بن مُسَلِّم بن عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّار: "ثِقَّةٌ ثَبَّتٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٠٢).

(٣) عبد الواحد بن زياد العَبْدِيُّ، أبو بشر، وقيل: أبو عُبَيْدَة البَصْرِيُّ. روى عن: الحارث بن حَصِيْرَة، والأعمش، ومَعْمَر بن راشد، وآخرين. روى عنه: عَفَّان بن مسلم، وعبد الرحمن بن مهدي، ومُسَدَّد بن مُسْرَهْد، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وأحمد، وابن سعد، وأبو حاتم، وأبو زرعة: ثِقَّةٌ. وقال العِجْلِي: ثِقَّةٌ حسنُ الحديث. وقال النَّسَائِي: ليس به بأس. وذكره ابن حَبَّان في "الثقات"، وقال في "المشاهير": كان مُتَقَنّاً ضابطاً. وقال الدَّارِقُطْنِي: ثِقَّةٌ مَأْمُونٌ. وقال ابن عبد البر: أجمعوا من غير خلافٍ بينهم على أنه "ثِقَّةٌ ثَبَّتٌ". وقال الذهبي: احتجَّ به في "الصحيحين"، وتجنَّباً تلك المناكير التي نُقِمَتْ عليه. وروى له الجماعة.

- وسئل ابن معين: أبو عوانة أحب إليك (يعني في الأعمش) أو عبد الواحد؟ فقال: أبو عوانة أحب إليّ، وعبد الواحد ثِقَّةٌ. وسئل ابن معين: مَنْ أثبت أصحاب الأعمش؟ فقال: بعد سُفْيَانَ وشعبة: أبو معاوية الضرير، وبعده عبد الواحد بن زياد. وجعله أبو حاتم: بعد الثوري وأبي معاوية وحفص بن غياث. وقال ابن عدي: حدَّث عنه الثقات المعروفون بأحاديث مستقيمة، عن الأعمش وغيره، وهو مِمَّنْ يَصْدُقُ في الروايات.

- بينما قال يحيى القطان: كنَّا نجلس على بابه يوم الجمعة فنذاكره حديث الأعمش لا يعرف منه حرفاً. وقال أبو داؤد الطيالسي: عمَد إلى أحاديث كان يُرْسِلُهَا الأعمش فوصلها كلها. وجعله النَّسَائِي في الطبقة السادسة من أصحاب الأعمش. وقال ابن حجر: ثِقَّةٌ، في حديثه عن الأعمش وحده مقال.

- والحاصل: أنه "ثِقَّةٌ مَأْمُونٌ" وذلك في حديثه عن الأعمش وغيره، فقد أطلق توثيقه الجمهور، بل وقال ابن حَبَّان: كان مُتَقَنّاً ضابطاً. وجعله ابن معين وأبو حاتم من أصحاب الأعمش المُقَدَّمِينَ فيه بعد سُفْيَانَ وشعبة وأبي معاوية الضرير وحفص بن غياث، وقال ابن عدي: حدَّث عنه الثقات المعروفون بأحاديث مستقيمة، عن الأعمش وغيره. لذا احتجَّ البخاري ومسلم بروايته عن الأعمش وغيره، لكن يُتَجَنَّبُ المناكير

التي نُقِمَت عليه كما قال الذهبي، وقد ذكر الحافظ ابن حجر في "مقدمة الفتح" كلام يحيى القطان، وعقب عليه بقوله: هذا غير قَادِحٍ لَأَنَّهُ كَانَ صَاحِبَ كِتَابٍ، وقد احتج به الجماعة. وذكر في الأحاديث المنتقدة على البخاري حديثاً أعله الدارقطني بمخالفة عبد الواحد لمن هو أوثق مِنْهُ، وتعقبه الحافظ ابن حجر بأن ما رواه عبد الواحد أصح لوجود مُتَابِعٍ له، لذا أخرج البخاري روايته.

قلتُ: وقد قام أ.د/عبد السلام أبو سَمْحَةَ في "معرفة أصحاب الرواة وأثرها في التعليل دراسةً نظريةً وتطبيقيةً في علل أصحاب الأعمش" بدراسة حال عبد الواحد بن زياد في الأعمش، وتوصل إلى: أَنَّهُ مِنْ الطَبَقَةِ الْأُولَى أَهْلِ الْحِجَةِ الْمُكْثَرُونَ مِنْ أَصْحَابِ الْأَعْمَشِ، لَكِنَّهُ بَعْدَ الثَّوْرِيِّ وَأَبِي مَعَاوِيَةَ وَغَيْرِهِمَا كَمَا قَالَ ابْنُ مَعِينٍ وَأَبُو حَاتِمٍ، وَبَيَّنَّ - بَعْدَ الْإِسْتِقْرَاءِ التَّامِ لِكِتَابِ الْعِلَلِ وَمِظَانِهَا - أَنَّهُ لَمْ يَقِفْ عَلَى أَحَادِيثٍ مُعَلَّلَةٍ لِعَبْدِ الْوَاحِدِ عَنِ الْأَعْمَشِ وَالَّتِي خَالَفَ فِيهَا النَّقَاتُ مِنْ أَصْحَابِ الْأَعْمَشِ إِلَّا عَلَى ثَلَاثَةِ أَحَادِيثٍ فَقَطْ.

قلتُ: فلعلَّ هذه الأحاديث هي التي قصدتها أبو داود الطيالسي من كلامه، ولا شك أن هذا العدد قليلٌ جداً بالنسبة لما رواه عن الأعمش، لذا احتج البخاري ومسلمٌ بروايته عنه، والله أعلم.^(١)

٤) الحارث بن حصيرة، الأزدي، أبو النعمان الكوفي.

روى عن: القاسم بن عبد الرحمن، وعبد الله بن بُرَيْدَةَ، والقاسم بن جُنْدُب، وآخرين.

روى عنه: عبد الواحد بن زياد، والثوري، وعبد الله بن نُمَيْرٍ، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، والعجلي، والنسائي: ثِقَّةٌ. وزاد ابن معين: كان شيعياً. وقال أبو داود: شيعي صدوقٌ. وذكره ابن حبان في "النقات". وأخرج له البخاري في "الأدب"، والنسائي في "الخصائص". - وقال أبو حاتم: يُكْتَبُ حَدِيثُهُ، لَوْلَا أَنَّ الثَّوْرِيَّ رَوَى عَنْهُ لَثُرْتُكَ حَدِيثُهُ. وقال ابن عدي: أَحَدٌ مَنْ يُعَدُّ مِنَ الْمُخْتَرِقِينَ بِالْكَوْفَةِ فِي التَّشْيِيعِ، وَهُوَ مَعَ ضَعْفِهِ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ. وقال العجلي: له غير حديث مُنْكَرٍ، لَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ. وقال ابن حجر: صدوقٌ يُخْطِئُ، وَرُمِيَ بِالرَّفْضِ، وَلَهُ ذِكْرٌ فِي مَقْدَمَةِ مُسْلِمٍ.^(٢)

- والحاصل: أَنَّهُ "ثِقَّةٌ لَهُ مَنَاقِيرٌ، وَكَانَ غَالِيًا فِي التَّشْيِيعِ"، وَيُحْمَلُ تَضَعِيفَ أَبِي حَاتِمٍ - وَهُوَ مِنَ

الْمُتَشَدِّدِينَ - وَابْنُ عَدِيٍّ، عَلَى غُلُوِّهِ فِي التَّشْيِيعِ أَوْ عَلَى مَنَاقِيرِهِ؛ فَقَدْ وَثَّقَهُ جَمْعٌ كَمَا سَبَقَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.^(٣)

(١) يُنْظَرُ: "النقات" للعجلي ١٠٧/٢، "الجرح والتعديل" ٢١/٦، "الطبقات" للنسائي - مطبوع ضمن مجموعة رسائل للنسائي والخطيب البغدادي بعناية صبحي السامرائي (ص/١٧) - "النقات" لابن حبان ١٢٣/٧، "مشاهير علماء الأمصار" (ص/١٩٠)، "الكامل" لابن عدي ٥٢٣/٦، "تهذيب الكمال" ٤٥٠/١٨، "الميزان" ٦٧٢/٢، "تهذيب التهذيب" ٤٣٥/٦، "مقدمة الفتح" لابن حجر ٣٦٤/١ و ٤٢٢/١، "التقريب، وتحريره" (٤٢٤٠)، "معرفة أصحاب الرواة وأثرها في التعليل دراسةً نظريةً وتطبيقيةً في علل أصحاب الأعمش" ٢٤٨/١-٢٧٤ و ٤٤٣/١ و ٤٩١/١-٤٩٢ و ٧٨١/٢.

(٢) قال الإمام مسلمٌ في "مقدمة صحيحه" (٢١/١): سمعت أبا غسان محمد بن عمرو الرازي، قال: سألت جرير بن عبد الحميد، فقلت: الحارث بن حصيرة لقبته؟ قال: «نعم، شيخٌ طويلٌ السكوت، يُصِرُّ عَلَى أَمْرٍ عَظِيمٍ».

(٣) يُنْظَرُ: "النقات" للعجلي ٢٧٧/١، "الجرح والتعديل" ٧٢/٣، "النقات" لابن حبان ١٧٣/٦، "الكامل" لابن عدي ٤٥٤/٢،

٥) القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، أبو عبد الرحمن الكوفي.

روى عن: أبيه، وجابر بن سمرة، ومسروق بن الأجدع، وآخرين.

روى عنه: الحارث بن حصيرة، والأعمش، وميسرة بن كدام، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وابن سعد، والعجلي، وابن خراش: ثقة. وذكره ابن حبان في "الثقات"، وفي

"المشاهير": من خيار الكوفيين وعبادهم. وروى له الجماعة سوى مسلم. وقال ابن حجر: "ثقة عابد".^(١)

٦) عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود الهذلي، الكوفي.

روى عن: أبيه، ومسروق بن الأجدع، والأشعث بن قيس، وآخرين.

روى عنه: ابنه القاسم ومغن، وسماك بن حرب، وعبد الملك بن عمير، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، والعجلي، وابن خراش، وابن حجر: ثقة. وقال أبو حاتم: صالح. وذكره ابن حبان

في "الثقات". وقال يعقوب بن شيبة: ثقة قليل الحديث. وروى له الجماعة.

سماعه من أبيه: اختلف أهل العلم في سماعه من أبيه على أقوال:

- فقال ابن معين - برواية الدوري عنه -، وشعبة، والنسائي، والحاكم: لم يسمع من أبيه.

- بينما أثبت أبو حاتم، وابن معين - برواية معاوية بن صالح عنه -، وقال البخاري: قال عبد الملك بن

عمير: سمع من أبيه. وقال العلاءي: الصحيح أنه سمع من أبيه دون أخيه أبي عبيدة.

- وسئل الإمام أحمد: هل سمع عبد الرحمن بن عبد الله من أبيه؟ فقال: أما الثوري وشريك، فإنهما لا

يقولان: سمع، وأما إسرائيل، فإنه يقول في حديث الضب: سمعت. وقال العجلي: يقال: إنه لم يسمع من أبيه

إلا حرفاً واحداً "محرّم الحلال كمسنجل الحرام". وقال ابن المديني في "العلل": سمع من أبيه حديثين حديث

الضب وحديث تأخير الوليد بن عقبة للصلاة. وأخرج البخاري في "التاريخ الأوسط" من طريق عبد الرحمن

بن عبد الله، أنه لما حضرت عبد الله الوفاة، قلت له (القائل: عبد الرحمن، أي: لأبيه): أوصني؟ قال: ابك

على خطيئتك.^(٢) وقال الذهبي: ثؤقي أبوه وله ست سنين، وقد حفظ عن أبيه شيئاً، وحديثه في السنن الأربعة

عن أبيه. وذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين، ونقل أقوال أهل العلم في سماعه من أبيه،

وعقب على ذلك بقوله: فعلى هذا يكون الذي صرح فيه بالسماع من أبيه أربعة أحاديث، أحدها موقوف،

وحديثه عنه كثير، ففي "السنن" خمسة عشر، وفي "المسند" زيادة على ذلك سبعة أحاديث معظمها بالعنعنة،

وهذا هو التدليس. وقال في "التقريب": سمع من أبيه لكن شيئاً يسيراً.^(٣)

تهذيب الكمال "٢٢٤/٥"، "الميزان" ٤٣٢/١، "التقريب، وتحريه" (١٠١٨).

(١) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٢/٢١١، "الجرح والتعديل" ٧/١١٢، "الثقات" لابن حبان ٥/٣٠٣، "مشاهير علماء الأمصار"

(ص/١٣٣)، "تهذيب الكمال" ٢٣/٣٧٩، "تهذيب التهذيب" ٨/٣٢٢، "التقريب" (٥٤٦٩).

(٢) قال ابن حجر في "تعريف أهل التقديس" (ص/٤٠): وسنده لا بأس به.

(٣) يُنظر: "التاريخ" لابن معين ٣/٣٥٥، "التاريخ الكبير" ٥/٢٩٩، "الثقات" للعجلي ٢/٨١، "الجرح والتعديل" ٥/٢٤٨،

- والحاصل: أنه ثقة، لم يسمع من أبيه إلا أربعة أحاديث - حديث الضب، ومُحَرَّم الحلال، وتأخير الوليد للصلاة، والرابع موقوفٌ بوصية أبيه له -، وما عداها فقد دلَّسها عنه، فيُتوقف في عنعنته عن أبيه خاصةً، وأمَّا عن غير أبيه فلا يُتوقف في عنعنته إذا صحَّ سماعه من الشيخ الذي يروي عنه".

(٧) عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: "صحابي جليل، من كبار الصحابة"، تقدّم في الحديث رقم (٢٨).

ثانياً: - الوجه الثاني: عبد الواحد بن زياد، عن الحارث بن حصيرة، عن زيد بن وهب، عن

عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

أ- تخريج الوجه الثاني:

■ أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (١٠٣٩٨)، قال: حدّثنا محمد بن أحمد بن أبي خيثمة، ثنا أحمد بن محمد بن نيزك^(١)، ثنا يعقوب بن إسحاق، ثنا عبد الواحد بن زياد، عن الحارث بن حصيرة، عن زيد بن وهب، عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «أهل الجنة عشرون ومائة صف، أمي منها ثمانون صفاً».

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني:

(١) محمد بن أبي بكر أحمد بن أبي خيثمة زهير بن حرب بن شدّاد: ثقة حافظ^(٢).

(٢) أحمد بن محمد بن نيزك بن حبيب أبو جعفر الطوسي: ذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال الذهبي في "الميزان": قال ابن عقدة: في أمره نظر، ومشاه غيره. وقال ابن حجر: صدوق، في حفظه شيء^(٣).

(٣) يعقوب بن إسحاق الحضرمي: قال أحمد، وأبو حاتم، وابن حجر: صدوق. وقال الذهبي: ثقة^(٤).

(٤) عبد الواحد بن زياد: ثقة مأمون، تقدّم في الوجه الأول.

(٥) الحارث بن حصيرة: ثقة له مناكير، وكان غالباً في التشيع، تقدّم في الوجه الأول.

(٦) زيد بن وهب الجهني: ثقة جليل^(٥).

(٧) عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: "صحابي جليل، من كبار الصحابة"، تقدّم في الحديث رقم (٢٨).

"الثقات" ٧٦/٥، "تهذيب" ٢٣٩/١٧، "تاريخ الإسلام" ٨٥٥/٢، "جامع التحصيل" (ص/٥٣-٥٤ و ٢٢٣)، "تحفة التحصيل" (ص/٢٠٠)، "تهذيب التهذيب" ٢١٦/٦، "طبقات المدلسين" (ص/٤٠)، "التقريب" (٣٩٢٤)، "معجم المدلسين" (ص/٢٩٩).

(١) قيده ابن حجر في "التقريب" (١٠١) بكسر النون بعدها تحنانية ساكنة، ثم زاي مفتوحة ثم كاف، وهو صنيع الخرجي في "الخلاصة" (١٢)، بينما قيده السمعي في "الأنساب" (١٨٢/١٢) بفتح النون، وتابعه ابن الأثير في "اللباب" (٣٤١/٣)، ولم يعترض عليه، وفي معجمات اللغة: النيزك - بالفتح - الرمح القصير. يُنظر: تعليق د/بشار على "تهذيب" (٤٧٥/١).

(٢) يُنظر: "تاريخ بغداد" ١٣٧/٢، "إرشاد القاصي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني" (ص/٤٩١).

(٣) يُنظر: "الثقات" ٤٧/٨، "تهذيب الكمال" ٤٧٥/١، "الكاشف" ٢٠٣/١، "الميزان" ١٥١/١، "تهذيب التهذيب" ٧٧/١، "لسان الميزان" ٢٥٣/٩، "التقريب" (١٠١). ورمز له في "اللسان" ب (هـ) وهي تدل على أنه مختلف فيه، والعمل على توثيقه.

(٤) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٠٤/٩، "تهذيب" ٣١٤/٣٢، "الكاشف" (٣٩٣/٢)، "التقريب" (٧٨١٣).

(٥) يُنظر: "التقريب" (٢١٥٩).

ثالثاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مَدَّارُهُ عَلَى عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ زِيَادٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الوجه الأول: عبد الواحد، عن الحارث، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن ابن مسعود رضي الله عنه.

ورواه عن عبد الواحد بن زياد بهذا الوجه اثنان من الثقات الأثبات: عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، وَمُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَدٍ.

الوجه الثاني: عبد الواحد بن زياد، عن الحارث بن حَصِيْرَةَ، عن زيد بن وهب، عن ابن مسعود رضي الله عنه.

بينما لم يروه عن عبد الواحد بهذا الوجه إلا يعقوب بن إسحاق، قال أحمد وأبو حاتم وابن حجر: صدوق،

وقال الذهبي: ثِقَّةٌ. ولم أقف - على حد بحثي - على أحدٍ تابعه عن عبد الواحد بهذا الوجه. وقد رواه عن

يعقوب: أحمد بن محمد بن نَيْرَكٍ، وأحمد هذا في حفظه شيءٌ.

وعليه؛ فالذي يظهر - والله أعلم - أَنَّ الْوَجْهَ الْأَوَّلَ هُوَ الْأَقْرَبُ إِلَى الصَّوَابِ، لِلْقَرَائِنِ الْآتِيَةِ:

(١) الْأَكْثَرِيَّةُ، وَالْأَحْفَظِيَّةُ: فِرْوَاةُ الْوَجْهِ الْأَوَّلِ أَكْثَرُ عَدَدًا، وَأَضْبَطُ حَفْظًا مِنْ رِوَاةِ الْوَجْهِ الثَّانِي.

(٢) ضَعْفُ الْإِسْنَادِ إِلَى الْوَجْهِ الثَّانِي: فَفِيهِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ نَيْرَكٍ، وَهُوَ: صَدُوقٌ فِي حِفْظِهِ شَيْءٌ. (١)

رابعاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مِنْ وَجْهِهِ الرَّاجِحِ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ لِانْقِطَاعِ سَنَدِهِ: فِيهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ

ابن عبد الله بن مسعود لم يسمع من أبيه على الراجح إلا أربعة أحاديث - وهذا الحديث ليس منها -، ودلَّس

عنه الباقي، فَيَتَوَقَّفُ فِي عِنْعِنَتِهِ عَنْ أَبِيهِ خَاصَّةً، وَلَمْ أَقْف -عَلَى حَدِّ بَحْثِي- عَلَى رِوَايَةِ صَرَّحَ فِيهَا بِالسَّمَاعِ.

قال الحاكم: عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود لم يسمع من أبيه في أكثر الأقوال. وقال الذهبي: لم

يَسْمَعِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ مِنْ أَبِيهِ. وَقَالَ الْبُوصَيْرِيُّ: رُؤَاؤُهُ كُلُّهُمُ ثِقَاتٌ، وَهُوَ فِي الصَّحِيحِ بِاخْتِصَارِ. (٢)

وقال الهيثمي: رواه أحمد، وأبو يعلى، والبرار، والطبراني في الثلاثة، وَرِجَالُهُمُ رِجَالُ الصَّحِيحِ غَيْرِ الْحَارِثِ

بِنِ حَصِيْرَةَ، وَقَدْ وُثِّقَ. (٣) وَقَالَ الشَّيْخُ/أَحْمَدُ شَاكِرٌ: إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

قلت: ولعلَّ الإمام الهيثمي، والشَّيْخَ شَاكِرَ اعْتَمَدَا قَوْلَ مَنْ أَثْبَتَ سَمَاعَهُ مِنْ أَبِيهِ، وَسَبَقَ تَفْصِيلُهُ.

قلت: وأصل الحديث عن ابن مسعود في "الصحيحين" وغيرهما باختصار، أي: بدون ذكر "الصفوف":

▪ فَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ مِنْ طَرِيقِ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبَّيْعِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ

(١) وقد اعتبر محقق "مسند أحمد" ط/ دار الرسالة الحديث بالوجه الثاني من طريق عبد الواحد بن زياد، عن الحارث بن

حَصِيْرَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، مُتَابِعٌ لِلْحَدِيثِ مِنْ وَجْهِهِ الْأَوَّلِ، وَلَيْسَ هَذَا عَلَى مَنَهِجِ النِّقَادِ أَهْلُ هَذَا الْفَنِّ، لَكُنْ مَا تَرَجَّحَ خَطَأَ الرِّوَاةِ فِيهِ فَلَا يَصِحُّ الِاعْتِبَارُ بِهِ، وَهَذَا تَطْهَرُ أَهْمِيَّةُ دَرَاةِ عِلْمِ الْعِلَلِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٢) وسبق ذكر هذه الأقوال في التخرُّج.

(٣) يُنْظَرُ: "مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ" (٤٠٣/١٠).

ﷺ فِي قُبَّةِ نَحْوًا مِنْ أَرْبَعِينَ رَجُلًا، فَقَالَ: «أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟». قَالَ: قُلْنَا: نَعَمْ. فَقَالَ: «أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟». فَقُلْنَا: نَعَمْ. فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْجَنَّةَ لَا يَدْخُلُهَا إِلَّا نَفْسٌ مُسَلِّمَةٌ، وَمَا أَتَمُّ فِي أَهْلِ الشِّرْكِ إِلَّا كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ، أَوْ كَالشَّعْرَةِ السَّوْدَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَحْمَرِ».^(١)

والحديث عندهما من طريق شعبة وغيره عن أبي إسحاق، وصرح أبو إسحاق في بعض الطرق عند البخاري بالسماع، وهذا اللفظ لمسلم من طريق شعبة عن أبي إسحاق، والباقون بنحوه.

وأما الزيادة التي ذكرت في رواية الباب بذكر الصفوف بقوله ﷺ: «أَهْلُ الْجَنَّةِ عِشْرُونَ وَمِائَةٌ صَفٌّ، لَكُمْ مِنْهَا ثَمَانُونَ صَفًّا»، فلها عدة شواهد عن جماعة من الصحابة، من أمثلها:

■ ما أخرجه أحمد، والترمذي، وابن حبان، والحاكم، من طريق عن ضِرَارِ بْنِ مُرَّةٍ، عن مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عن عبد الله بن بُرَيْدَةَ بن الحُصَيْبِ الأَسْلَمِيِّ، عن أبيه، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَهْلُ الْجَنَّةِ عِشْرُونَ وَمِائَةٌ صَفٌّ ثَمَانُونَ مِنْهَا مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَأَرْبَعُونَ مِنْ سَائِرِ الْأُمَّةِ».^(٢) وقال الترمذي: حديث حسن.^(٣) واللفظ له.

قلت: لكون شيخ الترمذي في الإسناد فيه ضَعْفٌ، لكنّه تُوْبِعَ.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يُخَرِّجَاهُ. وقال الذهبي: على شرط مسلم.

وقال ابن القيم - بعد أن ذكر الحديث عن بُرَيْدَةَ - : رواه الإمام أحمد والترمذي وإسناده على شرط الصحيح ... ثم ذكر جملة من الأحاديث الواردة في الباب، ثم قال: وهذه الأحاديث قد تعددت طرقها، واختلفت مخرجها، وصح سند بعضها ولا تنافي بينها وبين حديث الشطر؛ لأنّه رجا أولاً أن يكونوا شطر أهل الجنة فأعطاه الله سبحانه رجاءه وزاد عليه سدسا آخر.^(٤)

وذكره السيوطي في "الجامع الصغير" من حديث ابن مسعود، وابن عباس، وأبي موسى وعزاه إلى الطبراني في "الكبير"، ومن حديث بُرَيْدَةَ وعزاه إلى أحمد والترمذي وغيرهما، ورمز له بالصحة.^(٥)

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٦٥٢٨) ك/الرقاق، ب/كَيْفَ الْحَشْرِ، ويرقم (٦٦٤٢) ك/الإيمان والنذور، ب/كَيْفَ كَانَتْ يَمِينُ النَّبِيِّ ﷺ، ومسلم في "صحيحه" (٣-١/٢٢١) ك/الإيمان، ب/كَيْفَ هَذِهِ الْأُمَّةِ نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ.

(٢) أخرجه أحمد في "مسنده" (٢٢٩٤٠ و ٢٣٠٠٢ و ٢٣٠٦١)، والترمذي في "سننه" (٢٥٤٦) ك/صفة الجنة، ب/مَا جَاءَ فِي صَفِّ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وابن حبان في "صحيحه" (٧٤٥٩)، والحاكم في "المستدرک" (٢٧٣).

(٣) وعلق الشيخ الألباني في "مشكاة المصابيح" (٥٦٤٤) على إسناد الترمذي بقوله: إسناده صحيح.

(٤) يُنْظَرُ: "حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح" (٢٥٢/١-٢٥٤).

(٥) ولمزيد من الشواهد، يُرَاجَعُ: "المصنف" لابن أبي شيبة (٣١٧١٢ و ٣١٧١٦)، "المعجم الكبير" (١٠٦٨٢)، "مجمع

الزوائد" (٤٠٢/١٠-٤٠٣)، "تفسير القرآن العظيم" لابن كثير (١٠١/٢-١٠٢)، "فتح الباري" لابن حجر (٣٨٧/١١-٣٨٨).

وصححه الألباني بمجموع طرقه وشواهدة.^(١)

قلت: وعليه فالحديث بمجموع طرقه، وشواهده يرتقي إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

خامساً:- النظر في كلام المصنف رحمه الله على الحديث:

قال المصنف رحمه الله: لم يروه عن القاسم إلا الحارث، تفرد به: عبد الواحد بن زياد.

قلت: ممّا سبق في التخرّيج يتضح لنا صحة ما قاله المصنّف رحمه الله.

والحديث أخرجه البزار في "مسنده" - كما سبق - عن عمرو بن بشر النّاجي، عن عفّان بن مسلم، عن عبد الواحد بن زياد، بسنده، وقال البزار: لا نعلمه يروى عن ابن مسعود إلا بهذا الإسناد.

قلت: لكن لم ينفرد به عمرو بن بشر عن عفّان بن مسلم، بل تابعه خمسة من الرواة منهم: أبو بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن حنبل، وزهير بن حرب، وأحمد بن القاسم الجوهري، وغيرهم.

ولم ينفرد به عفّان بن مسلم أيضاً، بل تابعه مسدد بن مسرهد، وقد سبق تخرّيج هذه المتابعات. بالإضافة إلى أنّ الحديث قد جاء من وجه آخر عن ابن مسعود - كما عند الطبراني في "الكبير" -، وهو الوجه الثاني الذي أخرجته في حديث الباب.

ولا يعترض على البزار برواية البخاري ومسلم عن عمرو بن ميمون، إذ ليس فيها ذكر الصفوف. وعليه؛ فعبارة المصنّف رحمه الله في إطلاق التفرد على الحديث جاءت أدقّ من عبارة البزار رحمه الله، لكون التفرد توقف عند عبد الواحد بن زياد، ثمّ اشتهر عنه، والله أعلم.

سادساً:- التعليق على الحديث:

قال الإمام النووي: قوله: قال لنا رسول الله صلى الله عليه وآله: «أما ترضون أن تكونوا ربيع أهل الجنة؟» قال: فكبرنا، ثمّ قال: «أما ترضون أن تكونوا ثلث أهل الجنة؟» قال: فكبرنا، ثمّ قال: «إني لأرجو أن تكونوا شطر أهل الجنة». أمّا تكبيرهم فليسروهم بهذه البشارة العظيمة، وأمّا قوله صلى الله عليه وآله: "ربيع أهل الجنة ثمّ ثلث أهل الجنة ثمّ الشطر" ولم يقل أولاً شطر أهل الجنة، فلفائدة حسنة: وهي أنّ ذلك أوقع في نفوسهم، وأبلغ في إكرامهم، فإنّ إعطاء الإنسان مرّة بعد أخرى دليل على الاعتناء به ودوام ملاحظته. وفيه فائدة أخرى: هي تكريره البشارة مرّة بعد أخرى. وفيه أيضاً: حملهم على تجديد شكر الله تعالى وتكبيره وحمده على كثرة نعمه. ثمّ إنّّه وقع في هذا الحديث "شطر أهل الجنة" وفي الرواية الأخرى "نصف أهل الجنة" وقد ثبت في الحديث الآخر "أنّ أهل الجنة عشرون ومائة صف هذه الأمة منها ثمانون صفاً" فهذا دليل على أنّهم يكونون ثلثي أهل الجنة، فيكون النبي صلى الله عليه وآله أخبر أولاً بحديث الشطر ثمّ تفضّل الله سبحانه بالزيادة فأعلم بحديث الصفوف، فأخبر النبي صلى الله عليه وآله بعد ذلك، ولهذا نظائر كثيرة في الحديث معروفة.^(٢)

(١) يُنظر: "صحيح الجامع" (٢٥٢٦).

(٢) يُنظر: "المنهاج شرح مسلم" (٩٥/٣-٩٦).

بينما قال الطيبي: يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الثَّمَانُونَ صَفًّا مُسَاوِيًّا فِي الْعَدَدِ لِلْأَرْبَعِينَ صَفًّا وَأَنْ يَكُونُوا كَمَا زَادَ عَلَى الرَّبْعِ وَالثَّلْثِ يَزِيدُ عَلَى النِّصْفِ كِرَامَةً لَهُ ﷺ.

لكن تعقبه المباركفوري، فقال: وَأَمَّا قَوْلُ الطَّيْبِيِّ فَبَعِيدٌ؛ لِأَنَّ الظَّاهِرَ مِنْ قَوْلِهِ ﷺ: «أَهْلُ الْجَنَّةِ عِشْرُونَ وَمِائَةٌ صَفٌّ أَنْ يَكُونَ الصُّفُوفُ مُتَسَاوِيَةً»^(١).

قلتُ: وقد أخرج الإمام ابن حبان الحديث في "صحيحه" من حديث بُرَيْدَةَ، وعلق عليه بقوله: البَيَانُ بِأَنَّ قَوْلَهُ ﷺ: «إِنِّي لِأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ» ليس بعددٍ أُريدَ به النَّفْيُ عَمَّا وَرَاءَهُ.^(٢) وقال ابن القيم في "تونيته"^(٣):

هَذَا وَإِنَّ صُفُوفَهُمْ عِشْرُونَ مَعَ	مِائَةٍ وَهَذِي الْأُمَّةُ الثَّلَاثَانِ
يَرْوِيهِ عَنْهُ بُرَيْدَةُ إِسْنَادُهُ	شَرْطُ الصَّحِيحِ بِمُسْنَدِ الشَّيْبَانِيِّ
وَلَهُ شَوَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ	رَبِّهِ وَابْنِ مَسْعُودٍ وَجَبْرِ زَمَانَ
أَعْنَى ابْنَ عَبَّاسٍ وَفِي إِسْنَادِهِ	رَجُلٌ ضَعِيفٌ غَيْرُ ذِي إِتْقَانٍ
وَلَقَدْ أَتَانَا فِي الصَّحِيحِ بِأَنَّهُمْ	شَطْرٌ وَمَا اللَّفْظَانِ مُخْتَلِفَانِ
إِذْ قَالَ أَرْجُو أَنْ تَكُونُوا شَطْرَهُمْ	هَذَا رَجَاءٌ مِنْهُ لِلرَّحْمَنِ
أَعْطَاهُ رَبُّ الْعَرْشِ مَا يَرْجُو وَرَأَى	دَمَانَ الْعَطَاءِ فِعَالٌ ذِي الْإِحْسَانِ

فاللهم إِنِّي الْعَبْدُ الضَّعِيفُ الذَّلِيلُ الْمَذْنُوبُ الْفَقِيرُ إِلَيْكَ، أَسْأَلُكَ بِأَسْمَائِكَ الْحَسَنَى، وَصِفَاتِكَ الْعُلَى، وَبِفَضْلِكَ، وَمَنْكَ، وَكِرْمِكَ، وَجُودِكَ، وَإِحْسَانِكَ، وَعَفْوِكَ، وَحِلْمِكَ، وَسِتْرِكَ، وَبِاسْمِكَ الْأَعْظَمِ الَّذِي إِذَا دُعِيتَ بِهِ أُجِبتَ، وَإِذَا سُئِلْتَ بِهِ أُعْطِيتَ، أَنْ تَجْعَلَنَا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ مَعَ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ وَالشَّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ، نَحْنُ وَأَبْنَاؤُنَا، وَأُمَّهَاتُنَا، وَأَزْوَاجُنَا، وَأَوْلَادُنَا، وَإِخْوَانُنَا، وَأَخَوَاتُنَا، وَجَمِيعَ أَقَارِبِنَا، وَمَشَايِخِنَا، وَكُلِّ مَنْ لَهُ الْفَضْلُ عَلَيْنَا، وَجَمِيعَ الْمُسْلِمِينَ، آمِينَ آمِينَ آمِينَ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ، وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.



(١) يُنظر: "تحفة الأحوذى" (٢٥٥/٧).

(٢) يُنظر: "صحيح ابن حبان" (٧٤٥٩).

(٣) يُنظر: "الكافية الشافية في الانتصار للفرق الناجية" لابن القيم (٩٢٨/٤-٩٣٠).

[٥٤٠/١٤٠] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: نَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: نَا الْحَسَنُ بْنُ

دِينَارٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ.

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: تَزَوَّجَهَا ^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَرَامًا ^(٢)، وَبَنَى بِهَا حَلَالًا، ثُمَّ مَاتَتْ بِسَرَفٍ ^(٣)، وَذَلِكَ قَبْرُهَا تَحْتَ السَّقِيْفَةِ ^(٤).

* لم يرو هذا الحديث عن الحسن بن دينار إلا شعيب بن إسحاق.

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ أخرجه تمام بن محمد في "فوائده" - كما في "الروض البسام" (٦٢٦) -، من طريق هشام بن خالد بن يزيد الأزرق، عن شعيب بن إسحاق، به. وفيه، قال: يعني ميمونة.

▪ وأحمد في "مسنده" (٢٥٦٥)، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ؛ وَأحمد أيضاً في "مسنده" (٣٣٨٤ و ٣٤٠٠)، قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ؛ والبخاري في "صحيحه" (٤٢٥٨) ك/الحج، ب/عُمَرَةَ الْقَضَاءِ، والدَّارِقُطْنِي فِي "سننه" (١/٣٦٦٥)، مِنْ طَرِيقِ وَهَيْبِ بْنِ خَالِدِ الْبَاهِلِيِّ؛ وأبو داود في "سننه" (١٨٤٤) ك/المناسك، ب/المُحْرِمِ يَتَزَوَّجُ، والترمذي في "سننه" (٨٤٣) ك/الحج، ب/ما جاء في الرخصة في تزويج المُحْرِمِ، والطبراني في "الكبير" (١١٨٦٣)، والدَّارِقُطْنِي فِي "سننه" (٣٦٦٤)، مِنْ طَرِيقِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ؛ وأبو سعيد بن الأعرابي في "معجمه" (١١٦٩)، مِنْ طَرِيقِ خَارِجَةَ بْنِ مُضْعَبٍ؛ والدَّارِقُطْنِي فِي "سننه" (٢/٣٦٦٥)، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْوَارِثِ بْنِ سَعِيدِ الْعَنْبَرِيِّ.

ستتهم عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، بنحوه. وقال الترمذي: هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

▪ وأحمد في "مسنده" (٢٢٠٠)، والنَّسَائِيُّ فِي "الكبرى" (٣٨٠٨) ك/الحج، ب/الرُّخْصَةَ فِي النِّكَاحِ لِلْمُحْرِمِ، وفي "السنن الصغرى" (٢٨٣٩)، مِنْ طَرِيقِ يُونُسَ بْنِ مُحَمَّدِ الْمُؤَدَّبِ؛ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ فِي "المنتخب" (٥٨٤)، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الطَّيَالِسِيُّ؛ والنَّسَائِيُّ فِي "الكبرى" (٣٨٠٩) ك/الحج،

(١) أي عقد العقد على أم المؤمنين ميمونة بنت الحارث زوج النبي ﷺ، فهي التي تزوجها النبي ﷺ بِسَرَفٍ، وبها ماتت رضي الله عنها، ووقع التصريح باسمها عند تمام في "فوائده"، وفي غيرها من طرق الحديث - كما سيأتي بيانه في التخرج -.

(٢) حراماً: أي مُحْرِمًا، أَحْرَمَ الرَّجُلُ يُحْرِمُ إِحْرَامًا إِذَا أَهَلَ بِالْحَجِّ أَوْ بِالْعُمْرَةِ وَبِأَشْرَ أَسْبَابِهِمَا وَشُرُوطَهُمَا مِنْ خَلْعِ الْمَخِيْطِ وَاجْتِنَابِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي مَنَعَهُ الشَّرْعُ مِنْهَا كَالطَّيْبِ وَالنِّكَاحِ وَالصَّيْدِ وَغَيْرِ ذَلِكَ. يُنْظَرُ: "النهاية في غريب الحديث" (٣٧٣/١).

(٣) سَرَفٍ: بِالْفَتْحِ، ثُمَّ الْكسْرِ، وَآخِرُهُ فَاءٌ، مَوْضِعٌ عَلَى سِتَّةِ أَمْيَالٍ مِنْ مَكَّةَ، تَبْعُدُ عَنْ مَكَّةَ الْمَكْرَمَةَ شِمَالًا، بِمَا يُقَدَّرُ بِحَوَالِي ١٢ كَمْ، وَفِيهَا بَنَى النَّبِيُّ ﷺ بِأَمِّ الْمُؤْمِنِينَ مَيْمُونَةَ سَنَةَ سَبْعٍ لِلْهِجْرَةِ، ثُمَّ مَاتَتْ بِنَفْسِ الْمَكَانِ، وَبِهَا قَبْرُهَا، وَبِهَا الْيَوْمَ مَسْجِدٌ يُعْرَفُ بِمَسْجِدِ مَيْمُونَةَ. "معجم ما استعجم" (٧٣٥/٣)، "معالم مكة التاريخية" (ص/١٣٢)، "أطلس الحديث النبوي" (ص/٢١٨).

(٤) السَّقِيْفَةُ: كُلُّ بِنَاءٍ سُقِفَتْ بِهِ صَفَةً أَوْ شِبْهَهَا مِمَّا يَكُونُ بَارِزًا. يُنْظَرُ: "لسان العرب" (١٥٥/٩).

ب/الرخصة في النكاح للمحرّم، وفي "السنن الصغرى" (٢٨٤٠)، من طريق أحمد بن إسحاق الحضرمي؛ والطبراني في "الكبير" (١١٩١٩)، من طريق حجاج بن المنهال؛ والطبراني في "الأوسط" (٤٦٣١)، من طريق الحسن بن بلال؛ والدارقطني في "سننه" (٣٦٦٣)، من طريق عباس بن الوليد النرسي.

سنتهم عن حماد بن سلمة، عن حميد الطويل، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن النبي ﷺ تزوج ميمونة بنت الحارث، وهما محرمان. وعند النسائي برواية الحضرمي وحده، قال: «تزوج ميمونة وهو محرّم».

وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن حميد إلا حماد بن سلمة، تفرد به: الحسن بن بلال.

قلت: لم ينفرد به الحسن بن بلال، بل تابعه جماعة - كما سبق -.

- أحمد في "مسنده" (٢٤٩٢ و ٢٥٩٢ و ٣١٠٩)، والنسائي في "الكبرى" (٥٣٨٩) ك/النكاح، ب/الرخصة في نكاح المحرّم، وفي "الصغرى" (٣٢٧١)، من طريق عن سعيد بن أبي عروبة، عن يعلى بن حكيم، عن عكرمة، عن ابن عباس، أنه كان لا يرى بأساً أن يتزوج الرجل وهو محرّم، ويقول: إن نبي الله ﷺ، تزوج ميمونة بنت الحارث بماء، يقال له: سرف وهو محرّم، فلما قضى نبي الله حجته، أقبل، حتى إذا كان بذلك الماء أعرس بها.

وفي الموضع الأخير عند أحمد، والنسائي: قرن يعلى بن حكيم بقتادة بن دعامه. وعند النسائي مختصراً.

- وأحمد في "مسنده" (٣٢٣٣ و ٣٣١٩)، والترمذي في "سننه" (٨٤٢) ك/الحج، ب/ما جاء في الرخصة في تزويج المحرّم، وأبو نعيم في "الحلية" (٣٨٩/٨)، من طريق عن هشام بن حسان القردوسي، قال: حدثنا عكرمة، عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ تزوج ميمونة وهو محرّم.

وزاد في الموضع الأول عند أحمد: واحتجّم وهو محرّم. وزاد في الموضع الثاني عند أحمد: ثم دخل بها بعدما رجع سرف. وقال الترمذي: حديث ابن عباس حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند بعض أهل العلم، وبه يقول سفيان الثوري، وأهل الكوفة.

- وأحمد في "مسنده" (٣٢٨٣)، والطبراني في "الكبير" (١١٩٧٢)، عن عبد الأعلى بن عبد الأعلى القرشي؛ والطبراني في "الأوسط" (٢٦٨٣)، من طريق وهيب بن خالد؛ كلاهما عن خالد بن مهران الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: تزوج رسول الله ﷺ وهو محرّم. وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن خالد إلا وهيب. قلت: لم ينفرد به وهيب، بل تابعه عبد الأعلى بن عبد الأعلى - كما في رواية أحمد، والطبراني -.

- وابن حبان في "صحيحه" (٤١٢٩)، من طريق داود بن أبي هند، عن عكرمة، بنحوه، مختصراً.

■ وأخرجه أبو داود الطيالسي في "مسنده" (٢٧٣٣)، والحميدي في "مسنده" (٥١٣) - ومن طريقه الحاكم في "المستدرک" (٦٧٩٨)، والبيهقي في "الكبرى" (٩١٥٨) -، وابن الجعد في "مسنده" (٢٥٤٧)، وابن أبي شيبه في "المصنّف" (١٢٩٥٧) - ومن طريقه مسلم في "صحيحه" (١/١٤٠٩) ك/النكاح، ب/تخريم نكاح

المُحْرِم -، وأحمد في "مسنده" (٢٠١٤ و ١٩١٩ و ٢٤٣٧ و ٢٥٨١ و ٢٩٨٠ و ٣١١٦ و ٣٤١٣)، والدَّارِمِي في "مسنده" (١٨٦٣)، والبخاري في "صحيحه" (٥١١٤) ك/النِّكَاح، ب/نكاح المُحْرِم، ومسلم في "صحيحه" (١٤٠٩/٢-٣) ك/النِّكَاح، ب/تَحْرِيمِ نِكَاحِ الْمُحْرِمِ، وَكَرَاهَةِ خِطْبَتِهِ، وابن ماجه في "سننه" (١٩٦٥) ك/النِّكَاح، ب/الْمُحْرِمِ يَتَزَوَّجُ، والترمذي في "سننه" (٨٤٢) ك/الحج، ب/مَا جَاءَ فِي الرُّخْصَةِ فِي تَزْوِيجِ الْمُحْرِمِ، والنَّسَائِي فِي "الكبرى" (٣٨٠٦) ك/الحج، ب/الرُّخْصَةُ فِي النِّكَاحِ لِلْمُحْرِمِ، وفي "الصغرى" (٢٨٣٧)، والنَّسَائِي فِي "الكبرى" (٥٣٨٦) ك/النِّكَاح، ب/الرُّخْصَةُ فِي نِكَاحِ الْمُحْرِمِ، وفي "الصغرى" (٣٢٧٢)، وأبو يعلى في "مسنده" (٢٣٩٣)، وابن الجارود في "المنتقى" (٤٤٦ و ٦٩٦)، وأبو عوانة في "المستخرج" (٣٠٨٦) و ٣٠٨٧ و ٣٠٨٨)، وابن حَبَّان فِي "صحيحه" (٤١٣١)، وأبو بكر القطيعي في "جزء الألف دينار" (١٩٧)، والدَّارِقُطْنِي فِي "سننه" (٣٦٦٦)، والبيهقي في "الكبرى" (١٣٣٦٥ و ١٤٢٠١ و ١٤٢٠٣).

كلهم مِنْ طُرُقٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَكَحَ وَهُوَ مُحْرِمٌ. وفي بعض الروايات: تَزَوَّجَ. وفي بعضها: قَالَ عَمْرٌو: وَقَالَ لِي جَابِرٌ: نَرَاهَا مَيْمُونَةٌ.

وقال الحاكم: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ. وقال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَاخْتَلَفُوا فِي تَزْوِيجِ النَّبِيِّ ﷺ مَيْمُونَةَ، لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَهَا فِي طَرِيقِ مَكَّةَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: تَزَوَّجَهَا حَلَالًا، وَظَهَرَ أَمْرُ تَزْوِيجِهَا وَهُوَ مُحْرِمٌ، ثُمَّ بَنَى بِهَا وَهُوَ حَلَالٌ بِسَرَفٍ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ، وَمَاتَتْ مَيْمُونَةُ بِسَرَفٍ حَيْثُ بَنَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَدُفِنَتْ بِسَرَفٍ. وقال الذهبي: صحيح على شرط البخاري ومسلم.

- وأخرجه أبو داود الطيالسي في "مسنده" (٢٧٧٨)، والبخاري في "صحيحه" (١٨٣٧) ك/الحج، ب/تَزْوِيجِ الْمُحْرِمِ، مِنْ طُرُقٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَّاحٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ.

- وأحمد في "مسنده" (٢٥٦٠ و ٣٠٢٩ و ٣٠٧٥ و ٣٤١٢)، وأبو يعلى في "مسنده" (٢٧٢٦)، والطبراني في "الكبير" (١٢٤٧٦ و ١٢٤٧٧)، مِنْ طُرُقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ حُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَكَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَالَتِي مَيْمُونَةَ الْهَلَالِيَةَ، وَهُوَ مُحْرِمٌ. وزاد في الموضع الأول، والثالث عند أحمد: وَاحْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ.

ثانياً: - دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن القاسم بن مُسَاوِر، الجَوْهَرِيُّ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠١).
 - (٢) القاسم بن المُسَاوِر، الجَوْهَرِيُّ: "مجهول الحال"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٢٦).
 - (٣) شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقِ الدَّمَشَقِيِّ: "ثِقَّةٌ مَأْمُونٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٢٨).
 - (٤) الْحَسَنُ بْنُ دِينَارِ البَصْرِيِّ، وَيُقَالُ: هُوَ الْحَسَنُ بْنُ وَاصِلِ التَّمِيمِيِّ، أَبُو سَعِيدٍ. (١)
- روى عن: أيوب، وعبد الله بن دينار، والحسن البصري، وآخرين.

(١) قال ابن حَبَّان فِي "المجروحين" (٢٣١/١): هُوَ الْحَسَنُ بْنُ وَاصِلٍ، وَاسْمُ أَبِيهِ: الْوَاصِلُ، إِنَّمَا قِيلَ الْحَسَنُ بْنُ دِينَارٍ: لِأَنَّ دِينَارًا كَانَ زَوْجَ أُمِّهِ فَنُسِبَ إِلَيْهِ.

روى عنه: شعيب بن إسحاق، والثوري، وزهير بن معاوية، وآخرون.

حاله: قال ابن معين: ليس بشيء. وقال البخاري: تركه يحيى، وابن مهدي، ووكيع، وابن المبارك. وقال أحمد: لا يكتب حديثه. وقال أبو حاتم، والنسائي، وابن الجنيدي، والدارقطني: متروك الحديث. وزاد أبو حاتم: كذاب. وقال أبو زرعة: اضربوا على حديثه. وقال ابن حبان: يحدث الموضوعات عن الأثبات، ويخالف النقات في الروايات حتى يسبق إلى القلب أنه كان المتعمد لها. وقال ابن عدي: أجمعوا على ضعفه، وهو إلى الضعف أقرب. وقال ابن حجر في "التهذيب": ذكره في الضعفاء كل من صنّف فيهم، ولا أعرف لأحد فيه توثيقاً، وجاء عن شعبة ما يدل على أنه لا يتعمد الكذب. **فالحاصل:** أنه "متروك الحديث".^(١)

٥) أيوب بن أبي تميمة، واسمه كيسان، السخيتاني، أبو بكر البصري.

روى عن: عكرمة، وسعيد بن جبيرة، ومحمد بن سيرين، وآخرين.

روى عنه: الحسن بن دينار، والحمدان، والسفيانان، وشعبة، والناس.

حاله: قال ابن معين: ثقة صالح صدوق. وقال شعبة: سيّد المسلمين. وقال أبو حاتم: ثقة لا يسأل عن مثله. وقال ابن المديني: ثبت، وليس في القوم مثله. وقال النسائي: ثقة ثبت. وقال الذهبي: إليه المنتهى في التثبت. وقال ابن حجر: "ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد". وروى له الجماعة.^(٢)

٦) عكرمة مولى ابن عباس: "ثقة ثبت عالم بالتفسير"، تقدّم في الحديث رقم (٧٩).

٧) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب: "صحابي جليل مكثر"، تقدّم في الحديث رقم (٥١).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مما سبق يتبين أنّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف جداً"؛ فيه الحسن بن دينار "متروك الحديث". وللحديث متابعات كثيرة، بعضها في "الصحيحين" - كما سبق -، فيرتقي المتن بها إلى "الصحيح لغيره". والحديث يعارضه ما صحّ عن ميمونة رضي الله عنها، أنّ النبي ﷺ تزوّجها وهي حلال، وقد روي ذلك أيضاً عن أبي رافع، وعثمان بن عفان ﷺ؛ وقد جمع العلماء بينهما - وسيأتي بيان ذلك إن شاء الله ﷻ بشيء من التفصيل عند التعليق على الحديث -، والله أعلم.

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قال المصنّف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن الحسن بن دينار إلا شعيب بن إسحاق.

قلت: ومما سبق يتبين أنّ حكم الإمام الطبراني بالتفرد صحيح، ولم أقف على ما يدفعه، وهو تفرد نسبي.

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٢/٢٩٢، "الجرح والتعديل" ٣/١٢، "المجروحين" لابن حبان ١/٢٣١، "الكامل" لابن عدي ٣/١١٦، "تاريخ الإسلام" ٤/٣٣٢، "الميزان" ١/٤٨٧، "تهذيب التهذيب" ٢/٢٧٦، "لسان الميزان" ٣/٤٠.

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١/٤٠٩، "الجرح والتعديل" ٢/٢٥٦، "النقات" لابن حبان ٦/٥٣، "تهذيب الكمال" ٣/٤٥٧، "تاريخ الإسلام" ٣/٦٢١، "تهذيب التهذيب" ١/٣٩٩، "التقريب" (٦٠٥).

خامساً:- التعليق على الحديث:

أخرج الإمام مسلم في "صحيحه"، عن يزيد بن الأصم، حدثني ميمونة بنت الحارث، أن رسول الله ﷺ تزوجها وهو حلال. قال يزيد: وكانت خالتي، وخالة ابن عباس. (١)

وأخرج الإمام مسلم في "صحيحه"، من طريق عن نبيه بن وهب، أن عمر بن عبید الله، أراد أن يزوج طلحة بن عمر بنت شيبه بن جبير، فأرسل إلى أبان بن عثمان يخبر ذلك وهو أمير الحج، فقال أبان: سمعت عثمان بن عفان، يقول: قال رسول الله ﷺ: « لا ينكح المحرم، ولا ينكح، ولا يخطب ». (٢)

وقال الإمام الترمذي: حديث عثمان حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند بعض أصحاب النبي ﷺ، منهم: عمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب، وابن عمر، وهو قول بعض فقهاء التابعين، وبه يقول مالك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق: لا يرون أن يتزوج المحرم، قالوا: فإن نكح فنكاحه باطل. (٣)

فذهب جمهور العلماء إلى أن نكاح المحرم لا يصح؛ لحديث عثمان ﷺ، وميمونة رضي الله عنها، خلافا لأبي حنيفة ﷺ، ولأن أكثر الصحابة رواوا أن النبي ﷺ إنما تزوجها حلالاً، ولم يرو أنه تزوجها محرماً إلا ابن عباس وحده، وروى ميمونة وأبو رافع وغيرهما: أنه تزوجها حلالاً وهم أعرف بالفضية لتعلقهم به، بخلاف ابن عباس ﷺ، وتأول بعضهم حديث ابن عباس على أنه تزوجها في الحرم وهو حلال، ويقال لمن هو في الحرم محرماً وإن كان حلالاً، وهي لغة شائعة معروفة، ولأنه عند تعارض القول والفعل، فالصحيح عند الأصوليين ترجيح القول؛ لأنه يتعدى إلى الغير، والفعل قد يكون مقصوراً عليه. (٤)

فقال ابن حبان: هذان خبران في نكاح المصطفى ﷺ ميمونة تضاداً في الظاهر، وعول أئمتنا في الفصل فيهما، بأن قالوا: إن خبر ابن عباس أن النبي ﷺ تزوج ميمونة وهو محرّم، "وهم" قاله سعيد بن المسيب، وخبر يزيد بن الأصم يوافق خبر عثمان بن عفان ﷺ في النهي عن نكاح المحرم وإنكاحه، وهو أولى بالقبول لتأييد خبر عثمان ﷺ إياه، والذي عندي أن الخبر إذا صح عن المصطفى ﷺ، غير جائز ترك استعماله، إلا أن تدل السنة على إباحة تركه، فإن جاز لقائل أن يقول: وهم ابن عباس، وميمونة خالته في الخبر الذي ذكرناه، جاز لقائل آخر أن يقول: وهم يزيد بن الأصم في خبره؛ لأن ابن عباس أحفظ وأعلم وأفقه من مئتين مثل يزيد بن الأصم، ومعنى خبر ابن عباس عندي، حيث قال: تزوج رسول الله ﷺ ميمونة وهو محرّم، يزيد به وهو داخل الحرم، لا أنه كان محرماً، كما يقال للرجل إذا دخل الظلمة: أظلم، وأنجد: إذا دخل نجداً، وإذا

(١) أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (١٤١١) ك/النكاح، ب/تخريم نكاح المحرم، وكراهة خطبته.

(٢) أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (١٤٠٩) ك/النكاح، ب/تخريم نكاح المحرم، وكراهة خطبته.

(٣) يُنظر: "السنن" عقب الحديث رقم (٨٤٠).

(٤) يُنظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم" (١٩٤/٩).

دَخَلَ الْحَرَمَ: أَخْرَمَ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ بِنَفْسِهِ مُخْرِمًا، وَذَلِكَ أَنَّ الْمُصْطَفَى ﷺ عَزَمَ عَلَى الْخُرُوجِ إِلَى مَكَّةَ فِي عَمْرَةِ الْقَضَاءِ، فَلَمَّا عَزَمَ عَلَى ذَلِكَ بَعَثَ مِنَ الْمَدِينَةِ أَبَا رَافِعٍ، وَرَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى مَكَّةَ لِيَخْطُبَا مَيْمُونَةَ لَهُ، ثُمَّ خَرَجَ ﷺ وَأَخْرَمَ، فَلَمَّا دَخَلَ مَكَّةَ طَافَ وَسَعَى وَحَلَّ مِنْ عُمْرَتِهِ، وَتَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ حَلَالٌ بَعْدَمَا فَرَغَ مِنْ عُمْرَتِهِ، وَأَقَامَ بِمَكَّةَ ثَلَاثًا، ثُمَّ سَأَلَهُ أَهْلُ مَكَّةَ الْخُرُوجَ مِنْهَا، فَخَرَجَ مِنْهَا، فَلَمَّا بَلَغَ سِرْفَ بَنِي بَهَا بِسِرْفٍ وَهُمَا حَلَالَانِ، فَحَكَى ابْنُ عَبَّاسٍ نَفْسَ الْعَقْدِ الَّذِي كَانَ بِمَكَّةَ، وَهُوَ دَاخِلُ الْحَرَمِ بِلُفْظِ الْحَرَامِ، وَحَكَى يَزِيدُ بْنُ الْأَصَمِّ الْقِصَّةَ عَلَى وَجْهِهَا، وَأَخْبَرَ أَبُو رَافِعٍ أَنَّهُ ﷺ تَزَوَّجَهَا وَهُمَا حَلَالَانِ، وَكَانَ الرَّسُولُ بَيْنَهُمَا، وَكَذَلِكَ حَكَتْ مَيْمُونَةُ عَنْ نَفْسِهَا فَذَلَّتْكَ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ مَعَ زَجْرِ الْمُصْطَفَى ﷺ عَنِ نِكَاحِ الْمُخْرِمِ وَإِنِكَاحِهِ عَلَى صِحَّةٍ مَا أَصَلْنَا ضِدَّ قَوْلِ مَنْ زَعَمَ أَنَّ أَخْبَارَ الْمُصْطَفَى ﷺ تَتَضَادُّ وَتَتَهَاتَرُ حَيْثُ عَوَّلَ عَلَى الرَّأْيِ الْمُنْحُوسِ وَالْقِيَاسِ الْمَعْكُوسِ. (١)

بينما قال ابن عبد البر: اختلفت الآثار في هذا الحكم، لكن الرواية أنه تزوجها وهو حلال جاءت من طرق شتى، وحديث ابن عباس صحيح الإسناد لكن الوهم إلى الواحد أقرب إلى الوهم من الجماعة، فأقل أحوال الخبرين أن يتعارضوا فتطلب الحجة من غيرهما، وحديث عثمان صحيح في منع نكاح المخرم فهو المتمد؛ والرواية أن رسول الله ﷺ تزوج ميمونة وهو حلال متواترة عن ميمونة بعينها، وعن أبي رافع مولى النبي ﷺ، وعن سليمان بن يسار مولاها، وعن يزيد الأصم ابن أختها، وهو قول ابن المسيب، وسليمان بن يسار، وأبي بكر بن عبد الرحمن، وجمهور علماء المدينة: أن رسول الله ﷺ لم ينكح ميمونة إلا وهو حلال، قبل أن يخرم، وما أعلم أحدًا من الصحابة روى أن رسول الله ﷺ نكح ميمونة، وهو مخرم إلا ابن عباس. وقال أيضا: ورواية من ذكرنا معارضة لروايته، والقلب إلى رواية الجماعة أميل، لأن الواحد أقرب إلى الغلط، وأكثر أحوال حديث ابن عباس أن يجعل متعارضًا مع رواية من ذكرنا، فإذا كان كذلك سقط الاحتجاج بجميعها، ووجب طلب الدليل على هذه المسألة من غيرها، فوجدنا عثمان بن عفان ﷺ قد روى عن النبي ﷺ أنه نهى عن نكاح المخرم، وقال: لا ينكح المحرم ولا ينكح، فوجب المصير إلى هذه الرواية التي لا معارض لها، لأنه يستحيل أن ينهى عن شيء ويفعله، مع عمل الخلفاء الراشدين لها، وهم عمر وعثمان وعلي ﷺ، وهو قول ابن عمر ﷺ، وأكثر أهل المدينة. (٢)

قلت: وقول ابن عبد البر: "وما أعلم أحدًا من الصحابة روى أن رسول الله ﷺ نكح ميمونة، وهو مخرم إلا عبد الله بن عباس"، أجاب عنه الحافظ ابن حجر في "الفتح"، بأنه زوي أيضًا عن أبي هريرة، وعائشة ﷺ، وذكر أن حديث عائشة أعلَّ بالإرسال، وحديث أبي هريرة ضعيف الإسناد. (٣)

(١) يُنظر: "الإحسان بتقريب صحيح ابن حبان" عقب الحديث رقم (٤١٢٩ و ٤١٣٩).

(٢) يُنظر: "التمهيد" لابن عبد البر (١٥٢/٣-١٥٣).

(٣) يُنظر: "فتح الباري" لابن حجر (١٦٥/٩-١٦٦)، ومن رام المزيد فليراجع: "السنن الكبرى" للبيهقي (٣٤٥/٧)، و"معالم

السنن" (١٨٣/٢)، و"عون المعبود مع حاشية ابن القيم" (٢٠٧/٥)، و"المغنى" (١٦٢/٥)، و"زاد المعاد" (١١٢/٥-١١٣).

[٥٤١/١٤١] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، قَالَ: نَا أَبُو مُعَاوِيَةَ الْعَبَّادَانِيُّ^(١)، قَالَ: سَمِعْتُ

أَبَا الْمَلِيحِ الْهَذَلِيَّ^(٢) يُحَدِّثُ.

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزَاةَ حُنَيْنٍ^(٣) فِي سَنَةِ ثَمَانَ فِي رَمَضَانَ^(٤)، فَوَافَقَ يَوْمَ جُمُعَةٍ، يَوْمَ

(١) العبَّاداني: يفتح العين المهملة، وتشديد الباء الموحدة مع فتحها، وفتح الدال المهملة، وفي آخرها نون، نسبة إلى عبَّادان، وهي: بليدة بناوحي البصرة في البحر، وكان يسكنها جماعة من العلماء والزهاد للعبادة والخلوة. يُنظر: "الأنساب" (٣٣٥/٨)، و"اللباب" (٣٠٩/٢)، و"معجم البلدان" (٧٤/٤).

(٢) الهذلي: بضم الهاء، وفتح الدال، نسبة إلى: هذيل، وهي قبيلة، يقال لها: هذيل بن مدركة بن إلياس بن مضر، يُنسب إليها جماعة، منهم: أسامة الهذلي والد أبي المليح، له صحبة ورواية. يُنظر: "الأنساب" (٣١٥/١٢)، "اللباب" (٣٨٣/٣).

(٣) سبق بيان معناها وموقعها، يُنظر الحديث رقم (٨).

(٤) اتفق أهل السير على أن غزوة حنين كانت في شهر شوال، وأما فتح مكة فهو الذي كان في رمضان. يُنظر: "المغازي" للواقدي ٨٨٩/٣-٨٩٢، "الطبقات الكبرى" لابن سعد ١٥٠/٢، "الفصول في السيرة" لابن كثير (ص/٢٠٤)، وقال الحافظ ابن حجر في "الفتح" (٢٧/٨): قال أهل المغازي: خرج النبي ﷺ إلى حنين لستِ خلت من شوال، وقيل: لليلتين بقيتا من رمضان، وجمع بعضهم بأنه بدأ بالخروج في أواخر رمضان، وسار سادس شوال، وكان وصوله إليها في عاشره. أ.هـ. وأخرج الطبراني في "الأوسط" (٣٨٨٣) بسنده من طريق سعيد بن بشير، عن قتادة، عن أنس: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ فِي غَزْوَةِ حُنَيْنٍ لِثَمَانَ عَشَرَ خَلَّتْ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَهُوَ صَائِمٌ، فَمَرُّوا بِنَهْرٍ، فَشَدَّدُوا النَّظَرَ إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «شَتْرَبُونَ؟» فَقَالُوا: نَشْرَبُ وَأَنْتَ صَائِمٌ؟ ... الحديث» وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن قتادة إلا سعيد بن بشير، تفرد به: زيد بن يحيى بن عبيد. قلت: وسعيد بن بشير الأزدي قال فيه ابن معين: عنده أحاديث غرائب عن قتادة وليس حديثه بكل ذلك. وقال ابن نمير والساجي: حدث عن قتادة بمناكير. وقال ابن حبان: كان ردى الحفظ، فاحش الخطأ، يروى عن قتادة ما لا يتابع عليه. وقال ابن حجر: ضعيف. يُنظر في ترجمته: "تاريخ ابن معين" برواية ابن محرز ٧٤/١، "المجروحين" لابن حبان ٣١٩/١، "تهذيب الكمال" ٣٥٠/١٠، "تهذيب التهذيب" ٩/٤، "التقريب" (٢٢٧٦).

لكن! قال الدكتور/إبراهيم قريبي في "مرويات غزوة حنين" (٩٩/١): إن تاريخ غزوة حنين مرتبط بوقت فتح مكة المكرمة، ذلك أن غزوة حنين ناشئة عنه ومنتمة له، ومن هنا أطلقت بعض الروايات الخروج إلى حنين في شهر رمضان، والمعروف أن هذا إنما كان في غزوة الفتح؛ فقد أخرج البخاري في "صحيحه" (٤٣٣٢) ك/المغازي، ب/غزوة الطائف، ومسلم في "صحيحه" (٥/١٠٥٩) ك/الزكاة، ب/إعطاء المؤلف قلوبهم على الإسلام وتصبر من قوي إيمانه، عن أنس، قال: لما كان يوم فتح مكة قسم رسول الله ﷺ غنائم بين قريش، ... الحديث. قال الحافظ ابن حجر في "الفتح" (٥٤/٨): المراد بقوله: "يوم فتح مكة" زمان فتح مكة، وهو يشمل السنة كلها، ولما كانت غزوة حنين ناشئة عن غزوة مكة أضيفت إليها، وقد قرر ذلك الإسماعيلي، فقال: المراد غنائم هوازن، فإنه لم يكن عند فتح مكة غنيمة تقسم، ولكن النبي ﷺ غزا حنيناً بعد فتح مكة في تلك الأيام القريبة، وكان السبب في هوازن فتح مكة، لأن الخلوص إلى محاربتهم كان بفتح مكة.

وأخرج البخاري في "صحيحه" (٤٢٧٧) ك/المغازي، ب/غزوة الفتح في رمضان، عن ابن عباس، قال: "خرج النبي ﷺ في رمضان إلى حنين، والناس مختلفون، فصائم ومفطر، ... الحديث". قال الحافظ في "الفتح" (٥/٨): استشكله الإسماعيلي بأن حنيناً كانت بعد الفتح فيحتاج إلى تأمل! قلت (ابن حجر): وتأويله ظاهر، فإن المراد بقوله "إلى حنين": أي التي وقعت عقب الفتح، لأنها لما وقعت إثرها أطلق الخروج إليها، وبهذا جمع المحب الطبري، وقال غيره: يجوز أن يكون خرج إلى حنين في

مَطِير، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِإِبْلَاءِ فَنَادَى: « الصَّلَاةُ فِي الرَّحَالِ ^(١) ». »

* لم يرو هذا الحديث عن أبي معاوية العباداني إلا علي بن الجعد .

أولاً:- تخريج الحديث:

■ أخرجه البغوي في "الجعديات" (٣٥٨١) - ومن طريقه ابن عدي في "الكامل" (٤٠٧/٤)، وابن الأبنوسي في "مشيخته" (١٣) -، وابن قانع في "معجم الصحابة" (١٢/١) عن بشر بن موسى، كلاهما (البغوي، وبشر) عن علي بن الجعد، بنحوه، وفيه عند البغوي: "غزوت مع رسول الله ﷺ غزوة حنين في ثمانين عشرة من شهر رمضان". وقال البغوي: أبو معاوية العباداني هو عدي سعيد بن زبي لآن هذه الأحاديث حدثت بها سعيد بن زبي. ونقل الأبنوسي عن البغوي، أنه قال: وأبو معاوية لم يسمه لنا ابن الجعد. وتعقبه ابن عدي: وذهب إلى أن أبا معاوية ليس هو سعيد بن زبي، فأبو معاوية عباداني، وأما سعيد فبصري، بالإضافة إلى أن سعيد كنيته أبو عبيدة على الصحيح، وخطأ من كناه بأبي معاوية. وفي "العلل" لابن أبي حاتم، قال: سألت أبي: من أبو معاوية في هذا الحديث؟ فقال: هو سعيد بن زبي. ^(٢)

بقية رمضان قاله ابن التين، ... إلى أن قال ابن حجر: فيكون الخروج إلى حنين في شوال.

قلت: وعليه؛ فإطلاق الروايات بأن حنيناً وقعت في رمضان، إنما هو من باب إضافة وقت الشيء إلى سببه، والله أعلم.

(١) قال ابن الأثير في "النهاية" (٢٠٩/٢): الرّحال: الدّور والمساكن والمنازل، وهي جمع رَحْلٍ، يُقال: لِمُنزِلِ الإنسانِ وَمَسْكَنَهُ رَحْلُهُ، وانْتَهَيْنَا إِلَى رِحَالِنَا: أي منازلنا.

(٢) يُنظر: "العلل" لابن أبي حاتم (٥٤١/٢/مسألة ٥٧٦).

قلت: تُحَقِّقُ أولاً كنية سعيد بن زبي ونسبته، ثم نعود إلى التعليق على ما ذكره البغوي وابن عدي، فأقول - ومنه ﷺ العون والتوفيق -: قال ابن معين برواية الدوري عنه - كما في "إكمال تهذيب الكمال" (٢٩١/٥)، ولم أقف عليه في المطبوع من "تاريخه" - سعيد بن زبي: ليس بثقة وليس هو أبو عبيدة صاحب الموعظة، هو رجل آخر. وفي "سؤالات ابن الجنيد لابن معين" (ص/٣٩٢)، قلت ليحيى: ما تقول في سعيد بن زبي؟ فقال: ليس بشيء. قلت ليحيى: ما تقول في أبي عاصم العباداني؟ قال: ضعيف الحديث. قلت ليحيى: فإنهم يزعمون أن أبا عاصم العباداني هو سعيد بن زبي؟ قال: «لا». قال إبراهيم بن الجنيد: فوجدت في بعض سماعنا من البصريين: سعيد بن زبي أبو عبيدة القارئ.

قلت: وأبو عاصم العباداني هذا ذكره ابن حجر في "التقريب" (٨١٩٥)، وقال: أبو عاصم العباداني البصري، اسمه: عبد الله بن عبيد الله، أو بالعكس، ويُقال: ابن عبيد، بغير إضافة: "لبن الحديث". ويُنظر ترجمته في "تهذيب الكمال" ٧/٣٤. وكان زاهداً واعظاً كما في "الميزان" (٤٥٨/٢).

وقال البخاري في "التاريخ الكبير" (٤٧٣/٣)، والدارقطني في "الضعفاء والمتروكون" (ص/٢٣٧)، والذهبي في "المقتنى في سرد الكنى" (٨٦/٢): سعيد بن زبي أبو معاوية البصري. وكناه الإمام مسلم في "الكنى والأسماء" (ص/٧٥٨)، والنسائي في "الضعفاء والمتروكون" (ص/١٢٩)، والعقيلي في "الضعفاء الكبير" (١٠٦/٢) بأبي معاوية، ولم يُنسبوه. وذكره ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" (٢٢/٤)، وأبو أحمد العسكري في "تصحيفات المحدثين" (٥٧٢/٢)، وقالوا: سعيد بن زبي أبو معاوية

العبداني. وقال الدُّولابي في "الكنى" (٨٧٦/٢): أبو عُبَيْدَة سعيد بن زُرِّي. وقال ابن حَبَّان في "المجروحين" (٣١٨/١): سَعِيد بن زُرِّي من أهل البصرة، كنيته أبو معاوية، وقد قيل: كنيته أبو عُبَيْدَة. وقال ابن الجوزي في "الضعفاء والمتروكون" (٣١٨/١): سعيد بن زُرِّي أبو عُبَيْدَة وَقِيلَ أَبُو مُعَاوِيَةَ الْبَصْرِيُّ الْعَبْدَانِيُّ. بينما قال ابن عدي في "الكامل" (٤٠٦/٤): سَعِيد بن زُرِّي يُكْنَى أَبُو عُبَيْدَة، وَقِيلَ: أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَأَبُو عُبَيْدَة أَصْح، وَمَنْ قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ فَقَدْ أَخْطَأَ، ثُمَّ أَخْرَجَ رِوَايَةَ الْبَابِ عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ الْبَغَوِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْجَعْدِ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ الْعَبْدَانِيِّ، بِهِ، وَنَقَلَ قَوْلَ الْبَغَوِيِّ - السَّابِقَ نَقْلَهُ فِي الْأَصْلِ -، ثُمَّ قَالَ: كَيْفَ يَحْكُمُ الْبَغَوِيُّ بِذَلِكَ! وَعَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ يَقُولُ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ الْعَبْدَانِيُّ، وَسَعِيدُ بْنُ زُرِّيِّ الْبَصْرِيُّ، وَأَخْطَأَ الْبَخَارِيُّ وَالْبَغَوِيُّ جَمِيعاً، حَيْثُ كَنِيَاهُ بِأَبِي مُعَاوِيَةَ، وَإِنَّمَا هُوَ أَبُو عُبَيْدَة.

قلتُ: لكن خالفه أبو حاتم، ففي "العلل" (٥٤١/٢ / مسألة ٥٧٦) لابن أبي حاتم، قال: سألتُ أَبِي عن حديثِ رواه عليُّ ابن الجعد، عن أبي مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ بْنِ أَسَامَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: "عَزَّوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ حُنَيْنٍ، ... مَنْ أَبُو مُعَاوِيَةَ هَذَا؟ فَقَالَ: هُوَ سَعِيدُ بْنُ زُرِّيِّ."

ثمَّ قال ابن عدي: ذَكَرُ الْأَحَادِيثِ الَّتِي قَالَ الْبَغَوِيُّ: إِنَّ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ رَوَاهَا سَعِيدُ بْنُ زُرِّيِّ: وَأَخْرَجَ ابْنَ عَدِي بِسَنَدِهِ تِلْكَ الْأَحَادِيثَ الَّتِي رَوَاهَا سَعِيدُ بْنُ زُرِّيِّ وَاسْتَدَلَّ بِهَا الْبَغَوِيُّ عَلَى أَنَّ الْعَبْدَانِيَّ الَّذِي يَرَوِي عَنْهُ عَلَى بْنِ الْجَعْدِ هُوَ سَعِيدُ بْنُ زُرِّيِّ لِأَنَّهُ رَوَى هُوَ أَيْضاً هَذِهِ الْأَحَادِيثَ، وَبَلَغَ بِهَا تِسْعَةَ أَحَادِيثَ وَمِنْهَا حَدِيثُ الْبَابِ؛ ثُمَّ قَالَ: ذَكَرَ الْأَحَادِيثَ الَّتِي ذَكَرَ فِيهَا سَعِيدُ بْنُ زُرِّيِّ، وَكُنِيَّتُهُ: أَبُو عُبَيْدَة، فَجُمِعَ بَيْنَ الْكُنْيَةِ وَالْإِسْمِ: وَذَكَرَ خَمْسَةَ أَحَادِيثَ رَوَاهَا سَعِيدُ بْنُ زُرِّيِّ، وَفِيهَا جَمْعُ الرِّوَاةِ بَيْنَ ذِكْرِ اسْمِهِ: سَعِيدُ بْنُ زُرِّيِّ، وَكُنْيَتِهِ: أَبُو عُبَيْدَة؛ ثُمَّ قَالَ: وَقَدْ صَحَّ مَا ذَكَرْنَاهُ وَبَيَّنَّاهُ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ زُرِّيِّ يُكْنَى أَبُو عُبَيْدَة، وَمَا قَالَهُ الْبَخَارِيُّ أَنَّهُ يُكْنَى أَبُو مُعَاوِيَةَ الْبَصْرِيُّ فَقَدْ أَخْطَأَ، لِأَنَّهُ مَعَ خَطْئِهِ أَعْدَرَ مِنَ الْبَغَوِيِّ، لِأَنَّ الْبَغَوِيَّ ذَكَرَ فِي أَحَادِيثِهِ أَبُو مُعَاوِيَةَ الْعَبْدَانِيَّ، وَسَعِيدُ بْنُ زُرِّيِّ لَيْسَ بِعَبْدَانِيٍّ، فَأَخْطَأَ الْبَغَوِيُّ فِي ذَلِكَ أَيْضاً، وَكُنْيَتُهُ أَبُو عُبَيْدَة كَمَا ذَكَرْنَاهُ. أ.هـ. وَقَالَ الْمِزْيِيُّ فِي "تَهْذِيبِ الْكَمَالِ" (٤٣٠/١٠): سَعِيدُ بْنُ زُرِّيِّ الْخَزَاعِيُّ، الْبَصْرِيُّ الْعَبْدَانِيُّ، أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَيُقَالُ: أَبُو عُبَيْدَة، وَهُوَ الصَّحِيحُ، وَالْأَوَّلُ خَطَأٌ فِيمَا قَالَهُ أَبُو أَحْمَدَ بْنِ عَدِيٍّ. لَكِنَّهُ فِي "تَحْفَةِ الْأَشْرَافِ" (١٣٣/١) قَالَ: سَعِيدُ بْنُ زُرِّيِّ أَبُو مُعَاوِيَةَ الْعَبْدَانِيُّ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ. وَاعْتَمَدَ الذَّهَبِيُّ كَلَامَ ابْنِ عَدِيٍّ فِي "تَارِيخِ الْإِسْلَامِ" (٣٧٦/٤)، وَلَمْ يَعْزِزْهُ إِلَيْهِ. وَذَكَرَهُ فِي "الْمِيزَانِ" فَقَالَ: سَعِيدُ بْنُ زُرِّيِّ أَبُو عُبَيْدَة الْبَصْرِيُّ. وَمِنْ بَعْدِ هَؤُلَاءِ جَاءَ الْإِمَامُ عَلَاءُ الدِّينِ مُغْلَطَايَ فِي "إِكْمَالِ تَهْذِيبِ الْكَمَالِ" (٢٩٠/٥-٢٩٢)، وَاسْتَنَكَرَ عَلَى الْمِزْيِيِّ اعْتِمَادَهُ عَلَى قَوْلِ ابْنِ عَدِيٍّ فَقَطَّ دُونَ تَحْقِيقِ الْقَوْلِ فِيهِ، ثُمَّ نَقَلَ أَقْوَالَ مَنْ سَبَقَ ذِكْرَهُمْ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَغَيْرِهِمْ، ثُمَّ قَالَ: فَهَذَا كَمَا تَرَى هَؤُلَاءِ الْأَثْمَةَ أَكْثَرَهُمْ جَزَمَ بِأَبِي مُعَاوِيَةَ وَبَعْضُهُمْ سَوَى بَيْنَهُمَا، فَلَوْ رَجَّحَ (الْمِزْيِيُّ) مُرَجَّحَ أَبُو مُعَاوِيَةَ عَلَى أَبِي عُبَيْدَة لَكَانَ مَصِيباً، وَأَقْلَ الْأَحْوَالِ أَنْ يَكُونَ مَتَسَاوِيَيْنِ، وَأَمَّا تَخَطُّهُ مَا رَضِيَهُ جَمَاعَةُ الْعُلَمَاءِ فَغَيْرُ صَوَابٍ مِمَّنْ قَالَهُ كَانَتْ مَنَ كَانَ، فَكَانَ يَنْبَغِي لِلْمِزْيِيِّ أَنْ يَنْقَلَ كَلَامَ أَبِي أَحْمَدَ مُسْتَعْرِباً لَهُ فِي جَنْبِ كَلَامِ مَنْ قَدَّمَاهُ، وَأَمَّا أَنَّهُ يَنْقَلُهُ عَنْهُ مُكْتَفِياً بِهِ مُتَّبِعاً صَاحِبَ "الْكَمَالِ" فَلَيْسَ جَيِّداً. ثُمَّ بَيَّنَّ مُغْلَطَايَ أَنَّ فِي الرِّوَاةِ مَنْ يُسَمَّى سَعِيدَ بْنَ زُرِّيِّ وَيُكْنَى أَبُو عُبَيْدَة لَكِنَّهُ لَيْسَ هُوَ صَاحِبُنَا الَّذِي يَرَوِي عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ وَثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، وَإِنَّمَا هُوَ شَخْصٌ آخَرَ يَرَوِي عَنْ مُجَاهِدٍ وَيُعْرَفُ بِصَاحِبِ الْمَوْعِظَةِ، وَنَقَلَ عَنْ ابْنِ مَعِينٍ أَنَّهُ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا، فَقَالَ: وَقَدْ ذَكَرَ الدُّورِيُّ عَنْ ابْنِ مَعِينٍ كَلَاماً يُشْبِهُهُ أَنْ يَكُونَ فَصَلاً فِي هَذَا، وَهُوَ: قَالَ ابْنُ مَعِينٍ: سَعِيدُ بْنُ زُرِّيِّ: لَيْسَ بِثِقَّةٍ وَلَيْسَ هُوَ أَبُو عُبَيْدَة صَاحِبُ الْمَوْعِظَةِ، هُوَ رَجُلٌ آخَرَ. فَبَيَّنَّ يَحْيَى أَنَّ صَاحِبَ الْمَوْعِظَةِ يَكْنَى أَبُو عُبَيْدَة، وَأَمَّا هَذَا فَلَمْ يُكْنَهُ يَحْيَى، ثُمَّ نَقَلَ أَنَّ ابْنَ حَبَّانَ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا حَيْثُ ذَكَرَ صَاحِبَ أَبِي الْمَلِيحِ وَثَابِتَ فِي "الْمَجْرُوحِينَ"، وَذَكَرَ صَاحِبَ الْمَوْعِظَةِ فِي "النَّقَاتِ" (٣٦٢/٦)، وَقَالَ: سَعِيدُ بْنُ زُرِّيِّ يَرَوِي عَنْ مُجَاهِدٍ، رَوَى عَنْهُ الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكِ الْمُرْنَبِيِّ، وَلَيْسَ هَذَا بِسَعِيدِ بْنِ زُرِّيِّ صَاحِبِ ثَابِتٍ، ذَاكَ ضَعِيفٌ وَهَذَا صَدُوقٌ. ثُمَّ قَالَ مُغْلَطَايَ: وَيُشْبِهُهُ أَنْ يَكُونَ كَلَامَ يَحْيَى وَمَا شَابَهَهُ، مُسْتَدْتِدَ الْبَخَارِيُّ، وَمَنْ بَعْدَهُ فِي تَكْنِيَةِ صَاحِبِ ثَابِتِ بِأَبِي مُعَاوِيَةَ، تَفَرُّقاً بَيْنَهُ وَبَيْنَ صَاحِبِ مُجَاهِدٍ. وَأَمَّا الْحَافِظُ ابْنَ حَجْرٍ فَقَدْ نَقَلَ كَلَامَ ابْنِ عَدِيٍّ فِي "تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ" (٢٩/٤)، ثُمَّ عَقَّبَ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ: وَلَيْسَ مَا جَزَمَ بِهِ مِنْ خَطَا الْبَغَوِيِّ فِي ذَلِكَ بِلَازِمٍ. ثُمَّ قَالَ:

تميز، وذكر: سعيد بن زُرِّي أبو عُبَيْدَةَ الذي يَرَوِي عن مُجَاهِد، وَبَيَّنَّ أَنَّ ابن معين وابن حَبَّان قد فَرَّقَا بينه وبين صاحب أبي المِليح، ثُمَّ قال: وقد تَقَدَّمَ في الذي قبله ما يدل على أن بعضهم خلطهما. وفي "التقريب": ذكر أبا معاوية العَبَّاداني في الكنى، وقال: هو سعيد بن زُرِّي.

وقفه مع الأحاديث التي ذكرها البغوي في "الجعديات" من طريق أبي معاوية العَبَّاداني، وقال فيها: هو عِنْدِي سَعِيدُ بن زُرِّي لِأَنَّ هذه الأحاديث حَدَّثَتْ بها سَعِيدُ بن زُرِّي، وذكر أربعة أحاديث، وهي كآلاتي:

(١) أخرج البغوي رواية الباب عن علي بن الجعد، عن أبي معاوية العَبَّاداني كما سبق ذكره في التخریج. قلت: وَبَيَّنْتُ في التخریج أَنَّ هذا الحديث رواه يزيد بن هارون، ومسلم بن إبراهيم، وصالح بن مالك ثلاثتهم عن سعيد بن زُرِّي عن أبي المِليح، ولم يَذْكُر أحدٌ مِنْهم نسبته أو كنيته. وقد رواه علي بن الجعد وحده عن أبي معاوية العَبَّاداني، وعليه فقد يُفهم من صنيع الطبراني أَنَّهُ يَفَرِّق بين أبي معاوية العَبَّاداني، وسعيد بن زُرِّي، حيث أخرج الحديث في "الأوسط" برواية علي بن الجعد عن أبي معاوية العَبَّاداني عن أبي المِليح، ثُمَّ قال: لم يَرَوِ هذا الحديث عن أبي معاوية العَبَّاداني إلا علي بن الجعد. وأخرج الحديث أيضاً في "المعجم الكبير" (٤٩٨) من طريق مسلم بن إبراهيم عن سعيد بن زُرِّي، فاعتبرهما راويان. ومِمَّا يؤكد ما ذهب إليه من كون الطبراني يُفَرِّق بينهما أَنَّهُ أخرج في "المعجم الأوسط" عدَّة روايات من طريق سعيد بن زُرِّي وذكره هكذا باسمه ولم يُكْتَبْ ولم يَنْسبه، كما في الحديث رقم (٣٩٥٦ و ٧٦١٤ و ٨٨٧٧) لَكُنَّه في الموضع الثاني قال: الخزاعي. وذكر الموضع الأول في "الكبير" برقم (١٥٨/١٨ / ٣٤٦) وقال: سعيد بن زُرِّي أبو عُبَيْدَةَ الباجي. فمجموع ذلك عند الطبراني يدل على أَنَّ سعيد بن زُرِّي عنده هو أبو عُبَيْدَةَ الباجي الخزاعي. وليس هو أبو معاوية العَبَّاداني الذي يروي عنه علي بن الجعد.

(٢) قال البغوي: حَدَّثَنَا عَلِيُّ، أَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عن حَمَّادِ بن أَبِي سُلَيْمَانَ، عن إبراهيم النَّخعي، عن علقمة بن قيس، عن ابن مسعود، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ حُسْنَ الصَّوْتِ زِينَةُ الْقُرْآنِ».

قلت: وهذا الحديث أخرجه البزار في "مسنده" (١٥٥٣)، وأبو بكر الدينوري في "المجالسة وجواهر العلم" (٢٩٥٨) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١٧٣/٤١) -، وأبو سعيد الشاشي في "المسند" (٣١٨)، وابن عدي في "الكامل" (٤٠٨/٤)، والخطيب البغدادي في "موضح أوامم الجمع والتفريق" (١٣٥/٢)، خمستهم من طريق مسلم بن إبراهيم، وأخرجه الدُّولابي في "الكنى" (١٥٤٢)، والطبراني في "الكبير" (١٠٠٢٣) - ومن طريقه أبو نُعيم في "الأربعون على مذهب المتحققين من الصوفية" (٥٦) -، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١٧٣/٤١) ثلاثتهم من طريق أبي صالح عبد الغفار بن داود الحرَّاني، وأبو نُعيم في "الحلية" (٢٣٥-٢٣٦/٤) من طريق أبي ربيعة زيد بن عوف، ثلاثتهم (مسلم بن إبراهيم، والحرَّاني، وزيد بن عوف) قالوا: عن سعيد بن زُرِّي، إلا في رواية أبي صالح الحرَّاني فإنه جمع بين الاسم والكنية، وكناه بأبي عُبَيْدَةَ. وقال البزار: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن حَمَّادِ، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدِ اللَّهِ إلا سعيدُ بنُ زُرِّي، وسعيدُ بنُ زُرِّي هذا ليس بالقوي. وقال الخطيب البغدادي: وسعيد بن زُرِّي هو أبو معاوية العَبَّاداني الذي روى عنه علي بن الجعد هذا الحديث.

بينما أخرجه أبو نُعيم في "الأربعون على مذهب المتحققين من الصوفية" (٥٦) من طريقين، فقال: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بن أحمد، عن يحيى بن أيوب العلاف، عن عبد الغفار بن داود الحرَّاني، عن أبي عُبَيْدَةَ سعيد بن زُرِّي - وهو الطريق السابق ذكره - (ح)، وحَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بن أحمد، عن أحمد بن القاسم بن مساور، عن علي بن الجعد، عن أبي معاوية العَبَّاداني، قال (سعيد بن زُرِّي، وأبو معاوية العَبَّاداني) حَدَّثَنَا حَمَّادُ، به.

لكن أخرجه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١٧٣/٤١ - ١٧٤) بسنده من طريق الدَّارقطني، والخطيب البغدادي في "موضح أوامم الجمع والتفريق" (١٣٥/٢) عن أبي القاسم البغوي عن علي بن الجعد عن أبي معاوية العَبَّاداني، به، وقال الدَّارقطني: غريبٌ من حديث حَمَّادِ عن إبراهيم، تَقَرَّدَ به أبو معاوية العَبَّاداني وهو سعيد بن زُرِّي عنه بهذه الألفاظ. ويُنظر: "أطراف الغرائب والأفراد" (٢٦/٢). وسبق ذكر كلام الخطيب بأنَّ أبا معاوية العَبَّاداني هو سعيد بن زُرِّي.

قلتُ: فالحديث رواه سعيد بن زُرَيْبٍ وكنَّاه أبو صالح الحرَّاني بأبي عُبَيْدة، ولم يروه عن أبي معاوية العبَّاداني إلا علي بن الجعد، وكما نرى فلم يُفَرِّق الدَّارقطني والخطيب البغدادي بينهما، واعتبراها راوياً واحداً، بينما سلك أبو نُعيم مسلك شيخه الطبراني - كما سبق في الحديث الأول - في التفرة بين أبي معاوية العبَّاداني وأبي عُبَيْدة سعيد بن زُرَيْبٍ، واعتبراها راويان، ويؤكد ذلك أيضاً أنَّ أبا نُعيم أخرج حديثاً بسنده في "الحلية" (١٦٠/٢) من طريق أبي عُبَيْدة عن الحسن، فعقَّب عليه بقوله: وأبو عُبَيْدة هو سعيد بن زُرَيْبٍ. وأمَّا البزار فلم أستطع قراءة رأيه في ذلك، لأنَّه لم يَبَيِّن لي: هل اطلع البزار على رواية ابن الجعد عن أبي معاوية العبَّاداني، أم لا؟! فإن كان اطلع عليها - وهو الأقرب - فهو بذلك لم يُفَرِّق بينهما.

٣) وقال البغوي: حدَّثنا عليٌّ، أخبرني أبو معاوية، عن ثابت، عن أنس، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُعْطِيَ أَبُو مُوسَى مِرْمَارًا مِنْ مَرَامِيرِ آلِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ».

قلتُ: وهذا الحديث أخرجه العقيلي في "الضعفاء الكبير" (١٠٧/٢)، وابن عدي في "الكامل" (٤٠٨/٤)، وأبو نُعيم في "الحلية" (٢٥٨/١) من طريق مسلم بن إبراهيم عن سعيد بن زُرَيْبٍ، عن ثابت، به.

٤) وقال البغوي: وبه - أي: بالإسناد السابق - عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَدِمْنَا الْبَصْرَةَ مَعَ أَبِي مُوسَى وَهُوَ أَمِيرٌ عَلَى الْبَصْرَةِ، فَقَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَتَهَجَّدُ، فَلَمَّا أَصْبَحَ قِيلَ لَهُ: أَصْلَحَ اللَّهُ الْأَمِيرَ لَوْ رَأَيْتَ إِلَى نِسْوَتِكَ وَقِرَائَتِكَ وَهُمْ يَسْتَمِعُونَ لِقِرَائَتِكَ، فَقَالَ: «لَوْ عَلِمْتُ أَنَّ أَحَدًا يَسْمَعُ قِرَاعَتِي لَزَيْتُ كِتَابَ اللَّهِ تَعَالَى بِصَوْتِي وَلَحَبْرَتُهُ تَحْبِيرًا».

قلتُ: وأخرجه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٨٤/٣٢) من طريق البغوي عن علي بن الجعد، به.

خلاصة ما سبق ذكره: من خلال ما سبق عرضه نستخلص النتائج الآتية:

أ- هناك أربعة من الرواة يجب أن نذكرهم أولاً، وهم:

- سعيد بن زُرَيْبٍ أبو عُبَيْدة صاحب الموعظة، يروي عن مُجاهد، وأقل أحواله كما قال ابن حَبَّان: صدوق.
- سعيد بن زُرَيْبٍ أبو عُبَيْدة أو أبو معاوية، يروي عن ثابتٍ وأبي المليح، وهو ضعيف.
- أبو عاصم العبَّاداني، وليس هو سعيد بن زُرَيْبٍ، وإنما هو عبد الله بن عُبَيْد الله أو العكس، وكان واعظاً، لَين الحديث.
- أبو معاوية العبَّاداني، يروي عن ثابتٍ وأبي المليح، ويروي عنه علي بن الجعد ولم يُسمِّه.
- ب- **والراجح من أقوال أهل العلم:** أنَّ سعيد بن زُرَيْبٍ الذي يروي عن مُجاهد ليس هو سعيد بن زُرَيْبٍ الذي يروي عن ثابتٍ وأبي المليح، فالأول ثقة، والثاني ضعيف، وقد خلط البعض بينهما كما قال ابن حجر.
- ت- **والراجح أيضاً:** أنَّ أبا عاصم العبَّاداني ليس هو سعيد بن زُرَيْبٍ، وقد جمع البعض بينهما وأنكر ذلك ابن معين وفَرَّق بينهما، وتبعه على ذلك غير واحد من أهل العلم، منهم: ابن حجر وغيره.
- ث- **لكن يبقى الخلاف حول:** هل أبو معاوية العبَّاداني هو سعيد بن زُرَيْبٍ الضعيف، فكلاهما يروي عن ثابتٍ وأبي المليح وغيرهما؟! فاختلف العلماء في ذلك: **ففرَّق البعض بينهما، وجمع بينهما آخرون.**

ج- **سعيد بن زُرَيْبٍ الضعيف:** كناه إبراهيم بن الجُنيد والدُّولابي بأبي عُبَيْدة. وكنَّاه البخاري ومُسلم وأبو حاتم والنسائي وابن أبي حاتم وأبو أحمد العسكري والعقيلي والدَّارقطني: بأبي معاوية. بينما جمع ابن حَبَّان وابن الجوزي والذهبي ومُغلطاي وابن حجر بين الكنيتين معاً. وذكر البخاري وابن حَبَّان والدَّارقطني والذهبي بأنَّه: بصري. وذكر أبو حاتم وابن أبي حاتم والعسكري بأنَّه: عبَّاداني. بينما جمع ابن الجوزي والمقدسي والمزي وابن حجر بينهما البصري والعبَّاداني.

وذهب ابن عدي وحده - على حد بحثي - إلى ترجيح أبي عُبَيْدة وخطأ من كناه بأبي معاوية، وذلك لأنَّه فرَّق بين سعيد بن زُرَيْبٍ وأبي معاوية العبَّاداني: فجعل سعيد بن زُرَيْبٍ بصري فقط وليس عبَّاداني، وكنيته أبو عُبَيْدة.

ح- **وقد صرح غير واحد من أهل العلم بأنَّ سعيد بن زُرَيْبٍ هو:** أبو معاوية العبَّاداني، ولم يُفَرِّقوا بينهما منهم: أبو حاتم في "العلل"، وابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل"، وأبو أحمد العسكري في "تصحيفات المحدثين"، والبغوي في "الجعديات"،

■ وأخرجه ابن سعد في "الطبقات" (٤٣/٩)، قال: أخبرنا يزيد بن هارون؛ والطبراني في "الكبير" (٤٩٨)، قال: حدّثنا علي بن عبد العزيز، ثنا مُسلم بن إبراهيم - مِنْ أَصْحَابِ الْأَوْجِهِ عَنْهُ ^(١) -؛ وابن عدي في "الكامل" (٤٠٨/٤)، قال: أخبرنا أبو يعلى، ثنا صالح بن مالك.

ثلاثتهم (يزيد، ومسلم، وصالح) قالوا: حدّثنا سعيد بن زُرّي، به، مُختصراً عن ابن سعد، والباقون بنحوه، وفيه عند الطبراني: "فَخَرَجْنَا إِلَى حُنَيْنٍ لِسَبْعِ عَشْرَةَ خَلْتُ مِنْ رَمَضَانَ، فَوَاقَعْنَا يَوْمَ جُمُعَةٍ يَوْمَ مَطِيرٍ". وفيه عند ابن عدي: "غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ حُنَيْنٍ فِي ثَمَانِي عَشْرَةَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ".

■ وأخرجه الطيالسي في "مسنده" (١٤١٧) - ومِنْ طَرِيقِهِ أَبُو نُعَيْمٍ فِي "مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ" (٧٨٠) -، عن عبّاد بن منصور. وابن سعد في "الطبقات" (١٤٤/٢)، وعلي بن الجعد في "مسنده" (٩٩٥) - ومِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ حَبَّانَ فِي "صَحِيحِهِ" (٢٠٨٢)، والطبراني في "الكبير" (٣/٤٩٧)، والضياء في "المختارة" (١٤٠٧) -، وأحمد في "مسنده" (٢٠٧٠٠ و ٢٠٧٠٢ و ٢٠٧٠٣ و ٢٠٧١١ و ٢٠٧١٣ و ٢٠٧١٥ و ٢٠٧٢٠) - ومِنْ طَرِيقِهِ بِالْمَوْضِعِ الْأَوَّلِ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي "أَسَدِ الْغَابَةِ" (١٩٨/١) -، وأبو داود في "سننه" (١٠٥٧) ك/الصلاة، ب/الجُمُعَةُ فِي الْيَوْمِ الْمَطِيرِ، والنسائي في "الكبرى" (٩٢٩) ك/الصلاة، ب/العُدْرُ فِي تَرْكِ الْجَمَاعَةِ، وفي "الصغرى" (٨٥٤)، والبخاري في "مسنده" (٢٣٣٢ و ٢٣٣٣ و ٢٣٣٤)، وابن خزيمة في "صحيحه" (١٦٥٨)، وابن حَبَّانَ فِي "صَحِيحِهِ" (٢٠٨٣)، وأبو العَبَّاسِ السَّرَّاجُ فِي "مَسْنَدِهِ" (١٤٦٩ و ١٤٧٠ و ١٤٧٢)، والطبراني في "الكبير" (٤٩٧ و ٥٠١) - وفي الموضع الثاني قرن الطبراني قتادة بزياد بن أبي المليح -، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٥٦٤٨)، كلهم مِنْ طَرُقٍ عَنِ قَتَادَةَ.

والدّارقطني في "الغرائب"، والخطيب البغدادي في "الموضح لأوهام الجمع والتفريق"، والمزي في "التحفة"، ومُغلطاي في "الإكمال"، وابن حجر في "التقريب". وهذا هو الظاهر مِنْ صَنِيعِ جَمْهُورِ أَهْلِ الْعِلْمِ كَالْبَخَارِيِّ وَابْنِ حَبَّانَ وَالْمَزِي وَغَيْرِهِمْ.

خ- بينما نجد الظاهر مِنْ صَنِيعِ الْإِمَامِ الطَّبْرَانِيِّ وَتَلْمِيذِهِ أَبِي نُعَيْمٍ أَنَّهُمَا يُفَرِّقَانِ بَيْنَهُمَا. وهذا هو ما صرّح به ابن عدي، فجعل سعيد بن زُرّي أبو عُبَيْدَةَ الْبَصْرِيَّ وَخَطَأً مَنْ كَنَاهُ بِأَبِي مُعَاوِيَةَ، وَأَمَّا أَبُو مُعَاوِيَةَ فَهُوَ الْعَبَّادَانِي، وَكِلَاهُمَا يَرَوِي عَنْ ثَابِتٍ وَأَبِي الْمَلِيحِ، لَكِنَّ الْبَصْرِيَّ يَرَوِي عَنْهُ مُسْلِمٌ بِنِ إِبرَاهِيمَ وَغَيْرِهِ، وَالْعَبَّادَانِي يَرَوِي عَنْهُ عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ.

د- واعتمد البغوي في عدم التفريق على أنّ الأحاديث التي رواها أبو مُعَاوِيَةَ الْعَبَّادَانِي هِيَ الْأَحَادِيثُ الَّتِي رَوَاهَا سَعِيدُ بْنُ زُرْيٍ، وَقَدْ سَبَقَ ذِكْرُهَا وَدِرَاسَتُهَا. لكن تعقبه ابن عدي بأنّ بعض هذه الأحاديث قد جمع فيها الرواة بين اسم سعيد وتكنيته بأبي عُبَيْدَةَ، وَأَمَّا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ فَهُوَ وَحْدَهُ يَذْكُرُهُ بِأَبِي مُعَاوِيَةَ الْعَبَّادَانِي، فَكَيْفَ يَجْعَلُهُمَا وَاحِدًا وَهَذَا عَبَّادَانِي، وَهَذَا بَصْرِيَّ، وَخَطَأً الْبَغَوِيَّ فِي ذَلِكَ. فجاء الحافظ ابن حجر وتعقب ابن عدي في قوله ذلك، فقال: وليس ما جزم به من خطأ البغوي في ذلك بلازم. قلتُ: لأنّه لا مانع أن تكون للراوي كنيّتان، لذا ذكره البعض بالبصري، والبعض بالعبّاداني، وجمع البعض بينهما.

ذ- قلتُ - والله أعلم - : وعليه فلعلّ الأقرب إلى الصواب هو ما اعتمده ابن حجر بأنّ أبا مُعَاوِيَةَ الْعَبَّادَانِي هُوَ: سَعِيدُ بْنُ زُرْيٍ. وعلى كلِّ فِكْلَاهُمَا ضَعِيفٌ، فأينما دار الحديث دار على ضَعِيفٍ. ألا أنّ ثمرته تظهر عند التقوية بالمتابعات؛ فيصلح تقوية أحدهما للآخر عند مَنْ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا، وَلَا يَصِلِحُ ذَلِكَ عِنْدَ مَنْ لَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَهُمَا إِذْ لَا يَصِلِحُ أَنْ يَكُونَ الشَّخْصُ مُتَابِعًا لِنَفْسِهِ.

(١) يُنظَرُ: "مَعْرِفَةُ الصَّحَابَةِ" لِأَبِي نُعَيْمٍ حَدِيثِ رَقْمِ (٧٨١).

- وأخرجه عبد الرزاق في "المصنّف" (١٩٢٤) - ومن طريقه الطبراني في "الكبير" (٤٩٦)، ومن طريق الطبراني أخرجه الضياء في "المختارة" (١٤٠٤) -، وابن أبي شيبة في "المصنّف" (٦٢٦٥)، وفي "المسند" (٨٩٩) - ومن طريقه ابن ماجه في "سننه" (٩٣٦) ك/الصلاة، ب/الجماعة في الليلة المطيرة، والطبراني في "الكبير" (٥٠٠)، ومن طريق الطبراني أخرجه الضياء في "المختارة" (١٤٠٥) -، وأحمد في "مسنده" (٢٠٧٠٤ و ٢٠٧٠٥ و ٢٠٧٠٧)، والبخاري في "التاريخ الكبير" (٢١/٢)، والفاكهي في "أخبار مكة" (٢٨٨٦)، وأبو داود في "سننه" (١٠٥٩) ك/الصلاة، ب/الجمعة في اليوم المطير - ومن طريقه ابن عبد البر في "التمهيد" (٢٧٨/١٣) -، وابن خزيمة في "صحيحه" (١٦٥٧)، وابن حبان في "صحيحه" (٢٠٧٩)، وأبو الشيخ في "ذكر الأقران" (٣٤٦)، والحاكم في "المستدرک" (١٠٨٥)، والبيهقي في "الكبرى" (٥٦٤٩)، كلهم من طرق عن أبي قلابة عبد الله بن زيد الجرّمي. وقال الحاكم: صحیح الإسناد، وقد احتج الشَّيْخَانِ بِرُؤَاتِهِ، وهو من النوع الذي طلبوا المتابع فيه للتابعي عن الصحابي، ولم يُخَرِّجَاهُ. وقال الذهبي: صحيح.

- وأحمد في "مسنده" (٢٠٢٨٠)^(١)، وابن قانع في "معجم الصحابة" (١١/١)، عن أبي بشر الحلبي.

- والطبراني في "الكبير" (٤٩٩) - ومن طريقه أبو نُعيم في "معرفه الصحابة" (٧٨٢) -، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٥٠٢٤)، من طريق عامر بن عُبيدة الباهلي.

خمسهم (عباد، وقتادة، وأبو قلابة، وأبو بشر، وعامر) عن أبي المليح، بسنده، واللفظ بنحوه، دون قوله: "في رمضان" فلم يذكرها - على حد بحثي - إلا أبو معاوية العبّاداني، ووقع عند بعضهم: "حنين"، وعند البعض: "الحديبية"، وعند ابن أبي شيبة بالشك "عام الحديبية أو حنين". قال الضياء: وَقَدْ رُوِيَ: "زَمَنَ الْحُدَيْبِيَّةَ"، وَرُوِيَ: "يَوْمَ حُنَيْنٍ" مِنْ أَوْجُهٍ؛ وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَجَازَ لَهُمْ ذَلِكَ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَّةِ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ.^(٢)

بينما قال الألباني^(٣): ولعلّ الأرجح "حنين" لموافقها لرواية سمرّة.^(٤)

بينما في رواية عامر بن عُبيدة الباهلي قال: «مَنْ شَاءَ أَنْ يُصَلِّيَ فِي رَحْلِهِ فَلْيُصَلِّ».

(١) هكذا في المطبوع من "مسند أحمد" ط/الرسالة: أنه برواية الإمام أحمد، بينما ذكره ابن كثير في "جامع المسانيد" (٣٩٠)، وابن حجر في "إتحاف المهرة" (٣٣٤/١): وكلاهما عدّه من زوائد عبد الله على المسند. وبالرجوع إلى "المسند" ط/المكنز (٢٠٦٠٥): وجدتهم أثبتوه في الأصل كما في "الإتحاف"، وأشاروا في الهامش إلى أن جميع نسخ "المسند" ذكروه من رواية الإمام أحمد، وشيخ الإمام أحمد في هذا الحديث هو: داود بن عمرو الضبي، وقد روى عنه أحمد وابنه عبد الله كما في ترجمته من "تهذيب الكمال" (٤٢٨/٨)، والله أعلم.

(٢) يُنظر: "المختارة" (١٩٣/٤).

(٣) يُنظر: "إرواء الغليل" (٣٤٢/٢).

(٤) ورواية سمرّة هذه أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنّف" (٦٢٦٦)، وأحمد في "مسنده" (٢٠٠٩٢ و ٢٠١٥٣ و ٢٠١٧٠ و ٢٠٢١١ و ٢٠٢٦٠ و ٢٠٢٦١) من طرق عن قتادة، عن الحسن، عن سمرّة بن جندب، "أَنَّ يَوْمَ حُنَيْنٍ كَانَ يَوْمًا مَطِيرًا، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ مُنَادِيَهُ: أَنَّ الصَّلَاةَ فِي الرِّحَالِ". وفيه: عنعنة الحسن عن سمرّة.

قال أبو نُعيم: وعامرٌ يَتَقَرَّدُ بلفظة غريبة. (١)

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مُساور، الجَوْهريُّ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٠١).

(٢) عَلِيُّ بن الجَعْد بن عُبَيْد الجَوْهريُّ: "ثِقَّةٌ ثَبَّتْ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٠٦).

(٣) سَعِيد بن زُرَيْبٍ، البَصْرِيُّ العَبَّادَانِيُّ، أبو معاوية، أو أَبُو عُبَيْدَةَ، وصَحَّح ابن عدي الثاني، وخطأ مَنْ

قال الأول. وأمَّا البخاري ومسلمٌ وأبو حاتم وغيرهم فقد جزموا بالأول، مع ذكر بعضهم للثاني. (٢)

روى عن: أبي المَلِيح بن أُسامَةَ، وثابت البُنانيُّ، والحسن البَصْرِيُّ، وآخرين.

روى عنه: علي بن الجَعْد، ويزيد بن هارون، ويونس بن مُحَمَّد المؤدَّب، وآخرون.

حاله: قال ابن معين: ليس بشيء، هو كثير الخطأ. وقال البخاري، ومسلم: صاحب عجائب. وقال أبو

حاتم: ضعيف الحديث، منكر الحديث، عنده عجائب من المناكير. وقال أبو داود: ضَعِيفٌ. وقال النَّسائي:

ليس بثِقَّةٍ. وقال الدَّارِقُطَنِي: متروكٌ. وقال أبو أحمد الحاكم: مُنكر الحديث جداً. وقال الذهبي: ضَعَفُوهُ.

وحاصله: ما قاله الحافظ ابن حجر: مُنكر الحديث. (٣)

(٤) أبو المَلِيح بن أُسامَةَ بن عُمير الهذليُّ. قِيلَ: اسمه عامر، وقيل: زيد. (٤)

روى عن: أبيه أُسامَةَ الهذلي، وأنس بن مالك رضي الله عنه، وعائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، وآخرين.

روى عنه: سَعِيد بن زُرَيْبٍ، وأيوب السخْتِيَانِي، وخالد الحذاء، وآخرون.

حاله: قال ابن سعد، والعجلي، وأبو زرعة، والذهبي، وابن حجر: ثِقَّةٌ. وقال أحمد: ثِقَّةٌ وَرِعٌ، بَخٍ بَخٍ

وذكره ابن حَبَّان في "الثقات". وروى له الجماعة. (٥)

(٥) أُسامَةُ بن عُمير بن عامر الهذليُّ رضي الله عنه. وحديثه في "السنن" الأربعة.

روى عن: النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم. روى عنه: لم يرو عنه غير ابنه أبو المَلِيح، قال المزي: قاله جماعة من الحفاظ. (٦)

(١) وقال أبو نُعيم: ومِمَّن روى هذا الحديث، عن أبي المَلِيح: أبو قلابَةَ، وقتادة، وزياد بن أبي المَلِيح، وشعيب بن رزيق، وسعيد بن زري، وعامر بن عبدة الباهلي، وعامر يتقرد بلفظة غريبة. قلتُ: لعلهُ يقصد التقرُّد النسبي، أي تقرُّد بها عن أبي المَلِيح، وإلا فلها شاهدٌ صحيحٌ من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه سبق ذكره في الحديث رقم (٨٤).

(٢) وَرَجَّح مُغلطاي في "الإكمال" (٢٩١/٥) قول الجمهور. وكذلك ابن حجر في "تهذيب التهذيب" (٢٩/٤). وقد سبق تفصيل ذلك وبيانه، وهناك ذكرت أن أبا معاوية العبَّاداني هو سعيد بن زري.

(٣) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٤٧٣/٣، "الكنى والأسماء" لمسلم ٧٥٨/٢، "الجرح والتعديل" ٢٣/٤، "المجروحين" ٣١٨/١، "الكامل" ٤٠٦/٤، "التهذيب" ٤٣٠/١٠، "الكاشف" ٤٣٥/١، "الميزان" ١٣٦/٢، "الإكمال" ٢٩١/٥، "التقريب" (٢٣٠٤).

(٤) قال ابن حَبَّان في "الثقات" (١٩٠/٥): وَمَنْ زعم أَنَّ اسمه زياد أو زيد بن أُسامَةَ فقد وهم.

(٥) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٣١٩/٦، "الثقات" ١٩٠/٥، "التهذيب" ٣١٦/٣٤، "الكاشف" ٤٦٤/٢، "التقريب" (٨٣٩٠).

(٦) يُنظر: "الاستيعاب" ٧٨/١، "أسد الغابة" ١٩٨/١، "تهذيب الكمال" ٣٥٢/٢، "الإصابة" ١٠٥/١.

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ لِأَجْلِ أَبِي مُعَاوِيَةَ الْعَبَّادَانِيِّ "مُنْكَرِ الْحَدِيثِ".
وورد في بعض الطرق تحديد اليوم بقوله: "السَّبْعَ عَشْرَةَ حَلَّتْ مِنْ رَمَضَانَ"، وبعض الروايات: "ثَمَانِي عَشْرَةَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ"، فهذه اللفظة "مُنْكَرَةٌ جَدًّا" لانفراد أبو مُعَاوِيَةَ بِهَا، كما سبق بيانه، فلم يُتَابِعْهُ أَحَدٌ - على حد بحثي - عن أبي المليح بها، مع مُخَالَفَتِهِ لِمَا اتَّفَقَ عَلَيْهِ أَهْلُ السَّيْرِ مِنْ أَنَّ غَزْوَةَ حُنَيْنٍ إِنَّمَا وَقَعَتْ فِي شَهْرِ شَوَّالٍ، وَأَنَّ فَتْحَ مَكَّةَ هِيَ الَّتِي وَقَعَتْ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، وَلَوْ وَقَعَتْ الرَّوَايَةُ بِإِطْلَاقِ ذَلِكَ فَقَطْ فِي رَمَضَانَ لِاخْتِلَافِ الْأَمْرِ، وَلَوْ سَعْنَا الْجَوَابَ عَنْهَا بِمَا أَحَابَ بِهِ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ - كما سبق ذكره قبل ذلك - بِأَنَّ الْمُرَادَ بِقَوْلِهِ "إِلَى حُنَيْنٍ فِي رَمَضَانَ": أَيِ الَّتِي وَقَعَتْ عَقِبَ الْفَتْحِ، لِأَنَّهَا لَمَّا وَقَعَتْ إِثْرَهَا أَطْلَقَ الْخُرُوجَ إِلَيْهَا.

لكن لما وردت بعض الروايات بتحديد ذلك وتعيينه بيوم السابع عشر، وبعضها بيوم الثامن عشر دل ذلك على اضطراب الراوي ووهمه فيها، فلما وجدناه انفرد بها عن أبي المليح دون سائر الرواة ازداد الأمر تأكيداً على ثبوت وهنئها ونكارتها.

قلت: وأبو مُعَاوِيَةَ الْعَبَّادَانِيُّ لَمْ يَنْفَرِدْ بِبَقِيَّةِ الْحَدِيثِ، بَلْ تَابِعَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الثَّقَاتِ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ كَمَا سَبَقَ بَيَانُهُ فِي التَّخْرِيجِ، مِنْهُمْ: قَتَادَةُ، وَأَبِي قَلَابَةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ وَغَيْرُهُمَا بِأَسَانِيدٍ صَحِيحَةٍ.

والحديث أخرجه ابن خزيمة وابن حبان في "صحيحيهما" من طريق عن أبي المليح بسنده، وأخرجه كذلك الحاكم في "المستدرک"، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، وقد احتج الشيخان برواياته، ولم يُخَرِّجَاهُ. وقال الذهبي: صحيح. وقال الحافظ ابن حجر: وفي "السنن" بإسناد صحيح عن أبي المليح عن أبيه أنهم مطروا يوماً فرخص لهم.^(١) وحكم الألباني على الحديث بإسناد أبي داود، فقال: إسناده صحيح على شرط الشيخين.^(٢) وللحديث شواهد في "الصحيحين" عن جابر بن عبد الله، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن عباس، سبق ذكرها في الحديث رقم (٨٤).

وعليه؛ فالحديث يرتقي بمتابعاته وشواهدة إلى "الصحيح لغيره"، دون ما ذكرناه، والله أعلم.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن أبي معاوية العبَّاداني إلا علي بن الجعد.

قلت: سبق أن بيَّنتُ الخلاف بين أهل العلم في أبي مُعَاوِيَةَ الْعَبَّادَانِيِّ هل هو: سعيد بن زُرَيْبٍ أم لا؟ وذكرت أن الظاهر من صنيع الإمام الطبراني وتبعه على ذلك تلميذه أبو نُعَيْمٍ، أنَّهُمَا يُفَرِّقَانِ بَيْنَ أَبِي مُعَاوِيَةَ الْعَبَّادَانِيِّ وَسَعِيدِ بْنِ زُرَيْبٍ وَيَجْعَلُوهُمَا رَاوِيَانِ، وَصَرَّحَ ابْنُ عَدِي أَيْضاً بِذَلِكَ.

(١) يُنْظَرُ: "فتح الباري" (١١٣/٢).

(٢) يُنْظَرُ: "صحيح سنن أبي داود" حديث رقم (٩٦٧).

وبناءً عليه؛ فكلام المصنّف مُسلّم له، فلم يروه عن أبي معاوية إلا ابن الجعد كما سبق بيانه في التخريج. وأما على الراجح من أقوال أهل العلم في عدم التفرقة بينهما وهو ما صرّح به غير واحدٍ كما سبق بيانه، فيكون كلام المصنّف   غير مُسلّم له فيه، فلم يُنفرد به علي بن الجعد، بل تابعه جماعة من الرواة، وهم: يزيد بن هارون، ومسلم بن إبراهيم، وصالح بن مالك، فثلاثتهم روه عن سعيد بن زري.

قلتُ: لكن لو فرضنا جدلاً أنّ الإمام الطبراني يذهب مذهب الجمهور في عدم التفرقة بينهما، فيكون لقوله هذا مخرّجٌ، وهو: أنّ جميع الرواة الذين روهوا هذا الحديث قالوا: سعيد بن زري. فذكروه باسمه دون كنيته أو نسبته، ولم يذكره بكنيته: أبو معاوية، ونسبته: العبداني إلا علي بن الجعد - كما هو واضح في التخريج -، وقال أبو القاسم البغوي - فيما ذكره عنه الآبوسني -: ولم يُسمّه لنا ابن الجعد.

ويكون المراد بقوله هذا: أي لم يذكره بهذه الكنية والنسبة (أبو معاوية العبداني) إلا علي بن الجعد، فلعلّ هذا هو مُراد الإمام الطبراني  ، والله أعلم.

قلتُ: وقال الحاكم - عقب تخريجه للحديث -: وهذا الحديث هو من النوع الذي طلبوا المتابع فيه للتابعي عن الصحابي. يُفصد بذلك أنّه لم يروه عن أسامة بن عمير إلا أبو المليح، وسبق أن ذكرت أنّ جماعة من الحفاظ قالوا: لم يرو عن أسامة إلا ابنه أبو المليح - والله أعلم -.



[١٤٢/٥٤٢] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا عَفَّانُ، قَالَ: نَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: نَا قَتَادَةُ، عَنْ عَزْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « التَّيْمُ ضَرْبَةٌ لِلْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ ». * لم يرو هذا الحديث عن أبان إلا عفان.

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ أخرجه الضياء في "الجزء الثالث من أحاديث عفان بن مسلم" - مطبوع ضمن "أحاديث الشيوخ الكبار" (٣٢٦) باعتناء د/حمزة أحمد الزين - بسنده من طريق الطبراني، عن أحمد بن القاسم، به.

▪ والدَّارِمِي فِي "مُسْنَدِهِ" (٧٧٢)، وَالْبِزَارُ فِي "مُسْنَدِهِ" (١٣٨٩)، وَابْنُ الْجَارُودِ فِي "الْمُنْتَقَى" (١٢٦)، وَابْنُ الْمَنْزَرِ فِي "الْأَوْسَطِ" (٥٤٥)، وَالشَّاشِي فِي "الْمُسْنَدِ" (١٠٣٦)، وَابْنُ قَانَعٍ فِي "مَعْجَمِ الصَّحَابَةِ" (٢/٢٥٠)، وَالدَّارِقُطَنِي فِي "سُنَنِهِ" (٦٩٧)، مِنْ طَرُقٍ عَنْ عَفَّانَ بْنِ مَسْلَمٍ، بِهِ. وَقَالَ الدَّارِمِيُّ: صَحَّ إِسْنَادُهُ.

▪ وَأَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" (١٨٣١٩)، عَنْ عَفَّانَ، وَيُونُسَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ مَسْلَمٍ. وَأَبُو الْعَبَّاسِ السَّرَّاجُ فِي "مُسْنَدِهِ" (١٤)، عَنْ يُونُسَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ مَسْلَمٍ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي "الْمُصَنَّفِ" (١٦٨٦ و ٣٦٢٩٠)، وَفِي "مُسْنَدِهِ" (٤٣٥)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي "سُنَنِهِ" (٣٢٧) ك/الطهارة، ب/التييم، والترمذي في "سننه" (١٤٤) ك/الطهارة، ب/ما جاء في التيمم، والبزار في "مسنده" (١٣٨٧)، والنسائي في "الكبرى" (٣٠٢) ك/الطهارة، ب/(١٧٩)، وأبو يعلى في "مسنده" (١٦٠٨ و ١٦٣٨)، وابن خزيمة في "صحيحه" (٢٦٧)، وأبو العباس السراج في "مسنده" (١٣)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٦٦٩)، والشاشي في "المسند" (١٠٣٧)، وابن حبان في "صحيحه" (١٣٠٣ و ١٣٠٨)، والدَّارِقُطَنِي فِي "سُنَنِهِ" (٦٩٦)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي "الْمُسْنَدِ" (١٠١٠)، وَفِي "مَعْرِفَةِ السُّنَنِ وَالْآثَارِ" (١٥٨٦).

كلهم من طرق عن سعيد بن أبي عروبة - من أصح الأوجه عنه^(١) -، عن قَتَادَةَ، بِهِ، وَعِنْدَ بَعْضِهِمْ:

"فَأَمَرَنِي بِالْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ ضَرْبَةً وَاحِدَةً". وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثُ عَمَّارِ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

▪ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" (٣٣٨) ك/التييم، ب/الْمُتَيْمِّمُ هَلْ يَنْفُخُ فِيهِمَا؟، وَبِرَقْمِ (٣٣٩ و ٣٤٠ و ٣٤١ و ٣٤٢ و ٣٤٣) ك/التييم، ب/التَّيْمُ لِلْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ، وَمَسْلَمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (٣، ٤/٣٦٨) ك/الحيض، ب/التييم، وَغَيْرُهُمَا مِنْ طَرُقٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، بِهِ، مَطْوَلًا وَفِيهِ قِصَّةٌ.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).
- (٢) عفان بن مسلم بن عبد الله الصفار: "ثقة ثبت"، تقدّم في الحديث رقم (١٠٢).
- (٣) أبان بن يزيد العطار، أبو يزيد البصري.

(١) يُنظَرُ: "مُسْنَدُ الْبِزَارِ" (١٣٨٨)، "السُّنَنِ الْكُبْرَى" لِلْبَيْهَقِيِّ (١/٣٢٣).

روى عن: قتادة بن دعامة السدوسي، وعمرو بن دينار، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وآخرين.

روى عنه: عفان بن مسلم، وابن المبارك، ويحيى بن سعيد القطان، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، والعجلي، والنسائي: ثقة. وقال أحمد: ثبت في كل المشايخ. وقال ابن حبان: من

ثقات البصريين وحفاظهم. وقال الذهبي في "المغني": ثقة ثبت. وفي "الديوان": ثقة لئنه بعضهم بلا حجة.

وفي "الميزان": ثقة حجة. وقال ابن حجر: ثقة له أفراد. والحاصل: أنه ثقة ثبت. وروى له الجماعة. (١)

(٤) قتادة بن دعامة السدوسي: ثقة ثبت فاضل، كان يدرس، ويرسل كثيراً.

لكن ينبغي التنبيه هنا على عدة أمور، وهي:

أ- ينبغي قبل إعلال الحديث بعنونة قتادة، التأكد هل سمع قتادة من الشيخ الذي يروي عنه أم لا، فإن كان لم يسمع منه فلا تُلَّ روايته عنه بالتدليس، بل تُلَّ بالانقطاع.

ب- إذا كان الراوي عنه شعبة؛ فلا يتوقف في عننته لما سبق بيانه في ترجمته.

ت- إذا كان شيخه ممن أكثر الرواية عنه، وكثرت ملازمته له كأنس بن مالك، والحسن البصري - كما

سبق ذكره - فلا يتوقف كذلك في عننته عنهم، ولا تُرد إلا بقريضة. تقدّم في الحديث رقم (٧٥).

(٥) عزرة بن عبد الرحمن بن زُرارة الخُزاعي الكوفي.

روى عن: سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي، وسعيد بن جبير، والشعبي، وآخرين.

روى عنه: قتادة، وخالد الحذاء، وسليمان التيمي، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وابن المديني، والعجلي، وابن حبان، والذهبي، وابن حجر: ثقة. (٢)

(٦) سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي الخُزاعي، مولاهم، الكوفي.

روى عن: أبيه عبد الرحمن بن أبزي، وعبد الله بن عباس، ووائلة بن الأسقع.

روى عنه: عزرة بن عبد الرحمن، والحكم بن عتيبة، وذر بن عبد الله الهمداني، وآخرون.

حاله: قال أحمد: حسن الحديث. وقال النسائي، وابن حبان، وابن حجر: ثقة. (٣) وروى له الجماعة.

(٧) عبد الرحمن بن أبزي، مولى خُزاعة، الكوفي.

روى عن: النبي ﷺ، وعمار بن ياسر، وعمر بن الخطاب، وآخرين.

روى عنه: ابنه سعيد، وعامر الشعبي، وأبو إسحاق السبيعي، وآخرون.

قال البخاري، والترمذي، والدارقطني، وآخرون: له صحبة. وقال أبو حاتم، وابن عبد البر، وابن الأثير:

أدرك النبي ﷺ وصلى خلفه. وقال الذهبي: له صحبة ورواية، وفقه وعلم. وقال ابن حجر في "الإصابة":

(١) يُنظر: "الثقات" للعجلي ١/١٩٩، "الجرح والتعديل" ٢/٢٩٩، "الثقات" لابن حبان ٦/٦٨، "مشاهير علماء الأمصار"

(ص/١٨٩)، "تهذيب الكمال" ٢/٢٤، "المغني" ١/٣٩، "الديوان" ١/٤١، "الميزان" ١/١٦، "التقريب" (١٤٣).

(٢) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٢/١٣٤، "الجرح والتعديل" ٧/٢١، "الثقات" ٧/٣٠٠، "تهذيب" ٢٠/٥١، "التقريب" (٤٥٧٦).

(٣) "التاريخ الكبير" ٣/٤٩٤، "الجرح والتعديل" ٤/٣٩، "تهذيب" ١٠/٥٢٤، "تهذيب التهذيب" ٤/٥٤، "التقريب" (٢٣٤٦).

أخرج ابن سعد وأبو داود بسندٍ حسنٍ إلى عبد الرحمن بن أبزى أنه صلى مع النبي ﷺ بالمدينة. بينما ذكره ابن حبان في طبقة التابعين من "الثقات". وقال المزي: مُخْتَلَفٌ فِي صِحِّبَتِهِ. وَعَقَّبَ ابْنُ حَجْرٍ عَلَى ذِكْرِ ابْنِ حَبَّانَ لَهُ فِي التَّابِعِينَ، بِقَوْلِهِ: وَقَرَأْتُ بِخَطِّ مُغْلَطَايَ: لَمْ أَرِ مَنْ وَاَفَقَهُ عَلَى ذَلِكَ. ثُمَّ ذَكَرَ أَقْوَالَ أَهْلِ الْعِلْمِ فِيهِ، وَعَقَّبَ عَلَى ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: الْعُمْدَةُ عَلَى قَوْلِ الْجُمْهُورِ.

قُلْتُ: فَالرَّاجِحُ ثُبُوتُ صِحِّبَتِهِ، فَهُوَ قَوْلُ جُمْهُورِ أَهْلِ الْعِلْمِ، بَلْ وَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، قَالَ: «كُنَّا نُنْصِبُ الْمَغَانِمَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ... الْحَدِيثُ»^(١).

وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: قَالَ فِيهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى مِمَّنْ رَفَعَهُ اللَّهُ بِالْقُرْآنِ.^(٢)

(٨) عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ: "صَحَابِيُّ جَلِيلٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٣٠).

ثَالِثًا: - الْحُكْمُ عَلَى الْحَدِيثِ:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ فِيهِ قِتَادَةٌ، وَقَدْ رَوَاهُ بِالْعَنْعَنَةِ، وَلَمْ أَقْفَ - عَلَى حَدِّ بَحْثِي - عَلَى تَصْرِيحِهِ بِالسَّمَاعِ. وَلِلْحَدِيثِ مُتَابِعَاتٌ فِي "الصَّحِيحِينَ" وَغَيْرَهُمَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ كَمَا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ، وَلَهُ شَوَاهِدٌ عَنْ عَائِشَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ كَمَا قَالَ التِّرْمِذِيُّ.

وَعَلَيْهِ؛ فَالْحَدِيثُ بِمُتَابِعَاتِهِ وَشَوَاهِدِهِ يَرْتَقِي مِنَ "الضَّعِيفِ" إِلَى "الصَّحِيحِ لغيره".

قُلْتُ: لِذَا قَالَ التِّرْمِذِيُّ بَعْدَ أَنْ أَخْرَجَ الْحَدِيثَ مِنْ طَرِيقِ قِتَادَةَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. ثُمَّ أَعْقَبَ ذَلِكَ بِالْإِشَارَةِ إِلَى ذِكْرِ الْمُتَابِعَاتِ وَالشَّوَاهِدِ، فَقَالَ: وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَمَّارٍ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ، وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ. وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ مِنْ طَرِيقِ قِتَادَةَ، وَقَالَ: صَحَّ إِسْنَادُهُ.

رَابِعًا: - النَّظَرُ فِي كَلَامِ الْمُصَنِّفِ ﷺ عَلَى الْحَدِيثِ:

قَالَ الْمُصَنِّفُ ﷺ: لَمْ يَرَوْهُدَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبَانَ إِلَّا عَفَانُ.

قُلْتُ: وَمِنْ خِلَالِ مَا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ لَمْ يَنْفَرِدْ بِهِ عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبَانَ بْنِ يَزِيدٍ؛ بَلْ تَابِعَهُ يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمِ الْبَغْدَادِيِّ أَبُو مُحَمَّدٍ الْمُؤَدَّبِ، وَقَدْ أَخْرَجَ رَوَايَتَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَأَبُو الْعَبَّاسِ السَّرَّاجُ كَمَا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ، وَعَلَيْهِ فَلَا يُسَلَمُ لِلْمُصَنِّفِ ﷺ فِي قَوْلِهِ ذَلِكَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

خَامِسًا: - التَّعْلِيقُ عَلَى الْحَدِيثِ:

قَالَ الْإِمَامُ التِّرْمِذِيُّ: ذَهَبَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْهُمْ: عَلِيٌّ، وَعَمَّارٌ، وَابْنُ عَبَّاسٍ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ التَّابِعِينَ، مِنْهُمْ: الشَّعْبِيُّ، وَعَطَاءٌ، وَمَكْحُولٌ، قَالُوا: التَّيْمُمُ ضَرْبَةٌ لِلْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ. وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْهُمْ: ابْنُ عَمْرٍ، وَجَابِرٌ، وَإِبْرَاهِيمُ، وَالْحَسَنُ: التَّيْمُمُ ضَرْبَةٌ لِلْوَجْهِ، وَضَرْبَةٌ لِلْيَدَيْنِ إِلَى

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" (٢٢٥٤) ك/السلم، ب/السلم إِلَى أَجْلِ مَعْلُومٍ.

(٢) يُنْظَرُ: "التَّارِيخُ الْكَبِيرُ" ٢٤٥/٥، "مَعْجَمُ الصَّحَابَةِ" لِلْبَغْوَِيِّ ٤/٤٦٦، "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ٢٠٩/٥، "مَعْجَمُ الصَّحَابَةِ" لِابْنِ قَانِعٍ ١٤٩/٢، "الثَّقَاتُ" ٩٨/٥، "مَعْرِفَةُ الصَّحَابَةِ" لِأَبِي نُعَيْمٍ ٤/١٨٢٣، "الْإِسْتِيعَابُ" ٢/٨٢٢، "أَسَدُ الْغَابَةِ" ٣/٤١٩، "التَّهْذِيبُ" ١٦/٥٠١، "تَّارِيخُ الْإِسْلَامِ" ٢/٨٥٤، "الإِصَابَةُ" ٦/٤٤٦، "الرَّوَاةُ الْمُخْتَلَفُ فِي صَحْبَتِهِمْ فِي الْكُتُبِ السِّتَةِ" ٢/٣٧٣.

المَرْقُفَيْنِ، وبه يقول سُفْيَانُ، ومالكٌ، وابنُ المُبَارَكِ، والشَّافِعِيُّ.

وقد رُوِيَ عن عَمَّارٍ أَنَّهُ قَالَ: «تَيْمُّنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْمَنَاقِبِ وَالْآبَاطِ»^(١) فَضَعَّفَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ حَدِيثَ عَمَّارٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي التَّيْمُّمِ لِلْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ لِمَا رُوِيَ عَنْهُ حَدِيثُ الْمَنَاقِبِ وَالْآبَاطِ.

وقال إسحاقُ بنُ إبراهيم: حديثُ عَمَّارٍ فِي التَّيْمُّمِ لِلْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ هُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَحَدِيثُ عَمَّارٍ: «تَيْمُّنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْمَنَاقِبِ وَالْآبَاطِ» لَيْسَ هُوَ بِمُخَالَفٍ لِحَدِيثِ الْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ، لِأَنَّ عَمَّارًا لَمْ يَذْكُرْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُمْ بِذَلِكَ، وَإِنَّمَا قَالَ: فَعَلْنَا كَذَا وَكَذَا، ثُمَّ لَمَّا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ أَمْرَهُ بِالْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ، وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ مَا أَفْتَى بِهِ عَمَّارٌ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ فِي التَّيْمُّمِ أَنَّهُ قَالَ: الْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ، فَبِي هَذَا دَلَالَةٌ أَنَّهُ انْتَهَى إِلَى مَا عَلَّمَهُ النَّبِيُّ ﷺ.^(٢)

وقال ابن عبد البر: أكثر الآثار المرفوعة عن عَمَّارٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ إِنَّمَا فِيهَا ضَرْبَةٌ وَاحِدَةٌ لِلْوَجْهِ وَالْيَدَيْنِ، وَكُلُّ مَا يَرَوَى فِي هَذَا الْبَابِ عَنْ عَمَّارٍ مِنْ ضَرْبَتَيْنِ فَمُضْطَرَبٌ مُخْتَلَفٌ فِيهِ، وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ إِلَى أَنَّ أَصْحَابَ حَدِيثِ رُوِيَ عَنْ عَمَّارٍ حَدِيثَ قَتَادَةَ عَنْ عَزْرَةَ.^(٣)

وقال الخطابي: ذهب جماعة من أهل العلم إلى أن التيمم ضربة واحدة للوجه وللکفين، وهو قول عطاء ومكحول، وبه قال الأوزاعي وأحمد وإسحاق، وعمامة أصحاب الحديث، وهذا المذهب أصح في الرواية.^(٤)

وقال الحافظ ابن حجر تحت قول الإمام البخاري: باب التيمم للوجه والکفين: أي هو الواجب المجزئ، وأتى بذلك بصيغة الجزم مع شهرة الخلاف فيه لقوة دليله، فإن الأحاديث الواردة في صفة التيمم لم يصح منها سوى حديث أبي جهيم وعمار، وما عداهما ضعيف أو مختلف في رفعه ووقفه، والراجح عدم رفعه، فأما حديث جهيم، فورد بذكر الیدين مجملاً، وأما حديث عمار، فورد بذكر الیدين في "الصحيحين" وبذكر المرفقين في "السنن" وفي رواية إلى نصف الذراع، وفي رواية إلى الآباط، فأما رواية المرفقين وكذا نصف الذراع، ففيهما مقال، وأما رواية الآباط، فقال الشافعي وغيره: إن كان ذلك وقع بأمر النبي ﷺ، فكل تيمم صح للنبي ﷺ بعده، فهو ناسخ له، وإن كان وقع بغير أمره فالحجة فيما أمر به، ومما يقوي رواية "الصحيحين" في الاقتصار على الوجه والکفين كون عَمَّارٍ كَانَ يُفْتَى بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ بِذَلِكَ، وَرَوَى الْحَدِيثَ أَعْرَفَ بِالْمُرَادِ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ، وَلَا سِيَّمَا الصَّحَابِيُّ الْمُجْتَهِدُ.^(٥)

(١) أخرجه أحمد في "مسنده" (١٨٣٢٢ و ١٨٨٨٨ و ١٨٨٩١)، وابن ماجه برقم (٥٦٥ و ٥٦٦) ك/الطهارة، ب/سبب التيمم، وأبو داود في "سننه" (٣٢٠) ك/الطهارة، ب/التيمم، والنسائي في "الكبرى" (٢٩٦ و ٢٩٧) ك/الطهارة، ب/التيمم في السفر.

(٢) يُنْظَرُ: "سنن الترمذي" (٢٦٨/١-٢٧١).

(٣) يُنْظَرُ: "التمهيد" (٢٨٧/١٩).

(٤) يُنْظَرُ: "معالم السنن" (١٠٠/١ - ١٠١).

(٥) يُنْظَرُ: "فتح الباري" لابن حجر (٤٤٤/١-٤٤٥). ومن رام المزيد فليراجع مشكوراً: "فتح الباري" لابن رجب (٢/٢٤٥-

٢٥٩)، "تفسير القرآن العظيم" لابن كثير (٢/٣١٩-٣٢٠).

[٥٤٣/١٤٣] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِي عِيسَى بْنُ الْمُسَاوِرِ، قَالَ: نَا سُؤَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ: نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: نَا طَاوُسٌ.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « إِيَّاكُمْ وَالْكِبْرَ، فَإِنَّ الْكِبْرَ يَكُونُ فِي الرَّجُلِ وَإِنَّ عَلَيْهِ الْعِبَاءَةَ ». * لم يرو هذا الحديث عن طَاوُسٍ إلا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُمَيْدٍ، تَفَرَّدَ بِهِ: سُؤَيْدٌ.

أولاً:- تخريج الحديث:

■ لم أقف عليه إلا برواية الباب. وذكره الهيثمي في "مجمع البحرين" (٤٩٣٧) بإسناد الطبراني ومتمته. وذكره المنذري^(١)، والهيثمي^(٢)، وابن حجر^(٣)، والسيوطي^(٤) عن ابن عمر، وقال المنذري: رواه الطبراني في "الأوسط" ورواه ثقافت. وتبعه على ذلك الهيثمي وابن حجر.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن القاسم بن مُسَاوِرٍ، الجَوْهَرِيُّ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠١).
- (٢) عِيسَى بْنُ مُسَاوِرٍ الْجَوْهَرِيُّ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١١٣).
- (٣) سُؤَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ نُمَيْرِ السُّلَمِيِّ: "ضَعِيفٌ"، يُعْتَبَرُ بِهِ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٦٥).
- (٤) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَمِيدِ بْنِ عُبَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ الْكُوفِيِّ.^(٥)

روى عن: طاووس بن كيسان، وعطاء، والشعبي، وآخرين.
روى عنه: سُؤَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَأَبُو نُعَيْمِ الْفَضْلِ بْنِ دُكَيْنٍ، وَأَبُو أَسَامَةَ حَمَادُ بْنُ أَسَامَةَ، وَآخَرُونَ.
حاله: قال ابن معين: ثِقَّةٌ. وقال أبو حاتم: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في "الثقات".^(٦)
(٥) طاووس بن كيسان اليماني: "ثِقَّةٌ فَقِيهٌ فَاضِلٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠١).
(٦) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ: "صَحَابِيُّ، جَلِيلٌ، مُكْتَرٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٦).

(١) يُنْظَرُ: "التَّرْغِيبُ وَالتَّرْهِيْبُ" (٤١٩٨).

(٢) يُنْظَرُ: "مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ" (٢٢٦/١٠).

(٣) يُنْظَرُ: "فَتْحُ الْبَارِيِّ" (٤٩١/١٠).

(٤) يُنْظَرُ: "الْجَامِعُ الصَّغِيرُ" (٢٩٢٨).

(٥) قال الشيخ الألباني في "السلسلة الضعيفة" (٤٠١/١٤) بعد أن أورد الحديث بإسناد الطبراني: عبد الله بن حميد لم أعرفه، وفي طبقاته عبد الله بن حميد بن عبيد الأنصاري الكوفي فيحتمل أنه هو. قلت: ولقد بحثت عن عبد الله بن حميد الذي يروي عن طاووس، ويروي عنه سويد بن عبد العزيز، فلم أهتدي إليه، ولم أقف إلا على عبد الله بن حميد بن عبيد الذي يروي عن عطاء والشعبي، فلعنه هو كما قال الشيخ الألباني، لذا ترجمت له، والله أعلم.

(٦) يُنْظَرُ: "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ٣٧/٥، "الثقات" لابن حبان ١٥/٧.

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

ممّا سبق يَتَبَيَّن أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "ضَعِيفٌ"؛ لأجل سُويد بن عبد العزيز "ضَعِيفٌ"، وقد انفرد به، فلم أقف - على حد بحثي - على مَنْ تابعه على رواية هذا الحديث.

وقال الألباني: "ضَعِيفٌ جداً"، وأعلّه بسويد بن عبد العزيز. (١)

قلتُ: وسبق أن ذكرتُ قول المنذري في "الترغيب والترهيب": رواه الطبراني في "الأوسط" ورواته ثقاتٌ. وتبعه على ذلك الهيثمي، وابن حجر. ولعلَّ هذه مِنَ الزلات التي لم يَسْلَمْ مِنْهَا أَحَدٌ مِنَ البشر، فلكل عالم زلة، ولكل جوادٍ كبوة - نسأل الله أن يَغْفِرَ لنا ولهم أجمعين -، ففي الإسناد كما نرى سُويد بن عبد العزيز ضَعَفَهُ الجمهور بل ووهاه بعضهم - كما سبق في ترجمته -، بالإضافة إلى أَنَّ هؤلاء الأئمة (المنذري، والهيثمي، وابن حجر) مع الجمهور في تضعيفه. (٢)

قلتُ: وَيُغْنِي عن ذلك ما صحَّ عن النبي ﷺ في التحذير مِنَ الكبر، وما أكثر ما ورد في ذلك، مِنْهَا على سبيل المثال لا الحصر:

ما أخرجه الإمام مسلمٌ في "صحيحه" عن أبي هريرة ؓ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُرَكِّبُهُمْ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: شَيْخٌ زَانٍ، وَمَلِكٌ كَذَّابٌ، وَعَاثِلٌ مُسْتَكْبِرٌ". (٤)

وأخرج البخاري ومسلمٌ في "صحيحيهما" عن حارثة بن وهب ؓ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ؟» قَالُوا: بَلَى، قَالَ ﷺ: «كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعِّفٍ» (٥)، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةٍ» ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟» قَالُوا: بَلَى، قَالَ: «كُلُّ عُتْلٍ» (٦).....

(١) يُنظَرُ: "السلسلة الضعيفة" (٥٢٦٣، ٦٦٦٧).

(٢) فضَعَفَهُ المنذري في "الترغيب والترهيب" حديث رقم (٢٨٥٥، ٤٥٨٩)، وقال الهيثمي: "متروك الحديث" يُنظَرُ "مجمع الزوائد" (١٥/١ و ١٦٦/١ و ٢٤٠/٢ و ٣٦/٤ و ٣١٣/٤ و ١٥٩/٥ و ٢٠٦/٥ و ٢٩٠/٥ و ١٦٠/٧). وقال أيضاً: ضَعِيفٌ جداً. يُنظَرُ: "مجمع الزوائد" (٤٠٣/١٠). وقال أيضاً: أجمعوا على ضَعَفِهِ. يُنظَرُ: "مجمع الزوائد" (١٤١/١). وقال: ضَعِيفٌ. يُنظَرُ: "مجمع الزوائد" (٦٢/٢ و ١٢٦/٢ و ٢٣١/٢) وغيرها مِنَ المواضع. وقال ابن حجر في "التقريب" (٢٦٩٢)، وفي "فتح الباري" (٥٧٢/١): ضَعِيفٌ. وقال في "إتحاف المهرة" (٨١٦/٥٨٧/١): ضَعِيفٌ جداً. وفي "الإتحاف" أيضاً (١٨٤٥٦/٦٧٢/١٤) بعد أن نقل تصحيح الحاكم لإسنادٍ فيه سُويد بقوله صحيحٌ على شرط مسلم، فقال الحافظ: لا والله فسُويد بن عبد العزيز قد تركاه جميعاً. فلعلَّ الهيثمي وابن حجر اعتمدا على قول المنذري دون الرجوع إلى "الأوسط" والنظر في إسناده، والله أعلم.

(٣) قال ابن الأثير في "النهاية في غريب الحديث والأثر" (٣٢٣/٣): العائل: هو الفقير.

(٤) أخرجه الإمام مسلمٌ في "صحيحه" (١٠٧) ك/الإيمان، ب/بَيَانِ غَلَطِ تَحْرِيمِ إِسْبَالِ الإِرَارِ.

(٥) قال الحافظ ابن حجر في "الفتح" (٦٦٣/٨): مُتَضَعِّفٌ: بكسر العين ويفتحها وهو أضعف، والمراد بالضعيف: مَنْ نفسه ضعيفة، لتواضعه وضعف حاله في الدنيا، والمستضعف: المحتقر لخموله في الدنيا.

(٦) قال الحافظ في "الفتح" (٦٦٣/٨): عُتْلٌ: بضم المهملة والمثناة، بعدها لام ثقيلة، وقال الفراء: الشديد الخصومة. وقيل:

جَوَاطِ (١) مُسْتَكْبِرًا. (٢) واللفظ لمسلم.

وأخرج البخاري ومسلم في "صحيحهما" عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: "تَحَاجَّتِ النَّارُ، وَالْجَنَّةُ، فَقَالَتِ النَّارُ: أُوثِرْتُ بِالْمُسْتَكْبِرِينَ، وَالْمُتَجَبِّرِينَ، ... الحديث". (٣)

وأخرج الإمام مسلم في "صحيحه" عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبَرٍ». قَالَ رَجُلٌ: إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا وَغَلَّةُ حَسَنَةً، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، الْكِبَرُ بَطْرٌ الْحَقُّ، وَغَمَطُ النَّاسِ». (٤) وغيرها من الأحاديث.

رابعاً: - النظر في كلام المصنف رضي الله عنه:

قال المصنف رضي الله عنه: لم يرو هذا الحديث عن طاوس إلا عبد الله بن حميد، تفرد به: سويد.

قلت: ومن خلال ما سبق في التخریج يتضح صحة ما قاله المصنف رضي الله عنه.

خامساً: - التعليق على الحديث:

قال المناوي: قوله: "إِيَّاكُمْ وَالْكَبْرُ": فَإِنَّمَا أَهْلَكَ إِبْلِيسَ الْكَبِيرُ، قَالَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ، وَإِنَّمَا كَمَلْتُ فِضَائِلَ آدَمَ عليه السلام باعترافه على نفسه. وقوله: "وَلِإِنَّ عَلَيْهِ الْمَبَاءَةَ": مِنْ شِدَّةِ الْحَاجَةِ وَضَنْكَ الْمَعِيشَةِ وَقِلَّةِ الشَّيْءِ، وَلَا يَمْنَعُهُ رِثَاةُ حَالِهِ عَنِ النَّظَرِ فِي عَاقِبَتِهِ وَمَالِهِ، وَمَا يَنْبَغِي لِمَنْ خَرَجَ مِنْ مَخْرَجِ الْبَوْلِ مَرَّتَيْنِ أَنْ يَتَكَبَّرَ. وقيل: التواضع مع الجهل والبخل أحمد عند الحكماء من الكبر مع الأدب والسخاء. (٥)

وقال الإمام النووي: قوله ﷺ: "ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ ... وَذَكَرَ مِنْهُمْ: وَعَائِلٌ

الجافي عن الموعظة. وقال أبو عبيدة: العتل اللفظ الشديد من كل شيء، وهو هنا الكافر. وقال عبد الرزاق: عن معمر، عن الحسن: الفاحش الآثم. وقال الخطابي: الغليظ العنيف. وغير ذلك من الأقوال.

(١) قال ابن حجر في "الفتح" (٦٦٣/٨): الجَوَاطِ: بفتح الجيم وتشديد الواو، وآخره معجمة، الكثير اللحم المختال في مشيه، حكاة الخطابي، وقال ابن فارس، قيل: هو الأكل وقيل الفاجر.

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٤٩١٨) ك/التفسير، ب/ قول الله تعالى: ﴿عُنَلٍ بَعْدَ ذَلِكَ رَنِيمٌ﴾، ويرقم (٦٠٧١) ك/الأدب، ب/الكبر، ويرقم (٦٦٥٧) ك/الأيمن والنور، ب/ قول الله تعالى: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ﴾، ومسلم في "صحيحه" (٢٨٥٣) ك/الجنة وصفة نعيمها وأهلها، ب/النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء.

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٤٨٤٩ و ٤٨٥٠) ك/التفسير، ب/ قول الله تعالى ﴿وَتَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ﴾، ويرقم (٧٤٤٩) و (٧٤٥٠) ك/التوحيد، ب/ ما جاء في قول الله تعالى: ﴿إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾، ومسلم في "صحيحه" (٢٨٤٦) ك/الجنة وصفة نعيمها وأهلها، ب/النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء.

(٤) أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (٩١) ك/الإيمان، ب/تحريم الكبر وبيانه.

(٥) ينظر: "فيض القدير" (١٣٢/٣).

مُسْتَكْبِرٌ: قال القاضي عياض: وتخصيص هؤلاء سببه أن كل واحد منهم التزم المعصية المذكورة مع بُعْدِهَا مِنْهُ وعدم ضرورته إليها وضعف دواعيها عنده، وإن كان لا يعذر أحد بذنب، لكن لما لم يكن إلى هذه المعاصي ضرورة مزعجة أشبه إقدامهم عليها المعاندة والاستخفاف بحق الله تعالى وقصد معصيته لا حاجة غيرها، فإنَّ الشيخ لكمال عقله وتمام معرفته بطول ما مرَّ عليه من الزمان وضعف أسباب الجماع والشهوة للنساء واختلال دواعيه لذلك عنده ما يريحه من دواعي الحلال في هذا ويخلي سره منه، فكيف بالزنى الحرام! وإنما دواعي ذلك الشباب والحرارة الغريزية وقلة المعرفة وغلبة الشهوة لضعف العقل وصغر السن؛ ... وكذلك العائل الفقير قد عُدمَ المال، وإنما سبب الفخر والخيلاء والتكبر والارتفاع على القرناء: الثروة في الدنيا لكونه ظاهراً فيها وحاجات أهلها إليه، فإذا لم يكن عنده أسبابها فلماذا يستكبر ويحتقر غيره؛ فلم يبق فعله وفعل الشيخ الزاني والإمام الكاذب إلا لضرب من الاستخفاف بحق الله تعالى. (١)

وقال الإمام النووي: وأما قوله ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبَرٍ»: فقد اختلف في تأويله: فذكر الخطابي فيه وجهين: أحدهما: أن المراد التكبر عن الإيمان، فصاحبه لا يدخل الجنة أصلاً إذا مات عليه. والثاني: أنه لا يكون في قلبه كبر حال دخوله الجنة، كما قال الله ﷻ ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلِيٍّ﴾ (٢). وهذان التأويلان فيهما بُعْدٌ؛ فإنَّ هذا الحديث ورد في سياق النهي عن الكبر المعروف، وهو: الارتفاع على الناس واحتقارهم ودفع الحق، فلا ينبغي أن يُحمل على هذين التأويلين المُخرِجين له عن المطلوب، بل الظاهر: ما اختاره عياض وغيره من المُحَقِّقِينَ أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ دُونَ مَجَازَةٍ إِنْ جَازَاهُ. وقيل: هذا جزاؤه لو جازاه. وقد يَتَكْرَمُ بِأَنَّهُ لَا يُجَازِيهِ، بل لا بد أن يدخل كل الموحدين الجنة إما أولاً، وإما ثانياً، بعد تعذيب بعض أصحاب الكبائر الذين ماتوا مصرين عليها. وقيل: لا يدخلها مع المتقين أول وهلة. (٣)



(١) يُنظر: "المنهاج شرح مسلم" (١١٧/٢-١١٨).

(٢) سورة "الأعراف" آية (٤٣)، وسورة "الحجر" آية (٤٣).

(٣) يُنظر: "المنهاج شرح مسلم" (٩١/٢)، "فتح الباري" لابن حجر (٤٩٠-٤٩١).

[١٤٤/٥٤٤] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا أَبِي، قَالَ: نَا سُؤَيْدٌ، عَنْ^(١) قُرَّةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ ابْنِ

شِهَابٍ، عَنْ مَسْعُودِ بْنِ الْحَكَمِ.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُذَافَةَ السَّهْمِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ أَمَرَهُ أَنْ يُنَادِيَ فِي أَهْلِ مِثْيَ فِي [بُرْدَيْنِ] ^(٢): لَا يَصُومَنَّ هَذِهِ الْأَيَّامَ أَحَدٌ، فَإِنَّهَا أَيَّامُ أَكْلِ وَشُرْبٍ.

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من عدة أوجه:

الوجه الأول: الزُّهْرِيُّ، عن مسعود بن الحكم، عن عبد الله بن حذافة السَّهْمِيِّ رضي الله عنه.

الوجه الثاني: الزُّهْرِيُّ، عن مسعود بن الحكم، عن رجلٍ من أصحاب النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم.

الوجه الثالث: الزُّهْرِيُّ، قال: أَخْبَرْتُ أَنَّ مَسْعُودَ بْنَ الْحَكَمِ قَالَ: أَخْبَرَنِي بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: أَنَّهُ رَأَى

عبد الله بن حُذَافَةَ رضي الله عنه ... الحديث.

الوجه الرابع: الزُّهْرِيُّ، قال: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عبد الله بن حُذَافَةَ يُنَادِي فِي النَّاسِ ... (مُرْسَلًا).

الوجه الخامس: الزُّهْرِيُّ، عن سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيَّبِ، عن عبد الله بن حذافة رضي الله عنه.

الوجه السادس: الزُّهْرِيُّ، عن سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيَّبِ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً:- الوجه الأول: الزُّهْرِيُّ، عن مسعود بن الحكم، عن عبد الله بن حذافة السَّهْمِيِّ رضي الله عنه.

أ- تخريج الوجه الأول: ولم يروه عن الزهري بهذا الوجه إلا قُرَّةُ بن عبد الرحمن:

▪ أخرجه ابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (٨١٧)، عن هشام بن عمار، عن سُؤَيْدِ بن عبد العزيز، حَدَّثَنِي قُرَّةُ بن عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عن الزُّهْرِيِّ، عن مَسْعُودِ بنِ الْحَكَمِ، عن عبد الله بن حُذَافَةَ السَّهْمِيِّ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

صلى الله عليه وسلم أَمَرَهُ أَنْ يُؤَدِّنَ فِي أَهْلِ مِثْيَ فِي مُؤَدِّنِينَ بَعَثَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لَا يَصُومُ هَذِهِ الْأَيَّامَ أَحَدٌ، فَإِنَّهَا أَيَّامُ طَعْمٍ وَشُرْبٍ وَذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى».

وأخرجه ابن قانع في "معجم الصحابة" (٩٨/٢)، وابن عدي في "الكامل" (٣٦٧/٥) كلاهما من طريق

هشام بن عمار. والطبراني في "الأوسط" (٨٢١٧)، وأبو نُعَيْمٍ في "معرفه الصحابة" (٤٠٧٠) من طريق

(١) في الأصل "بن" بالياء الموحدة، والصواب ما أثبتته بالعين المهملة، بدليل الحديث الذي بعده، وقال الطبراني بعد أن ذكر جملة من الأحاديث - كما سيأتي إن شاء الله صلى الله عليه وسلم -: لم يرو هذه الأحاديث عن قُرَّةَ إلا سُؤَيْدٌ ورُشْدَيْنِ، وأخرجه المُصَنِّفُ في

"الأوسط" (٨٢١٧)، وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (٨١٧) من طريق عن سُؤَيْدِ، قال: نا قُرَّةَ بن عبد الرحمن.

(٢) هكذا بالأصل "بُرْدَيْنِ"، والحديث أخرجه ابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (٨١٧)، وابن عدي في "الكامل" (٣٦٧/٥)

من طريق هشام بن عمار؛ وأبو نُعَيْمٍ في "معرفه الصحابة" (٤٠٧٠) من طريق إسحاق بن راهويه؛ كلاهما (هشام، وإسحاق)

عن سُؤَيْدِ بن عبد العزيز، به، وفيه: "فِي مُؤَدِّنِينَ بَعَثَهُمْ"، وكلاهما مُحْتَمَلٌ، وهذا أقرب إلى الصواب، والله أعلم.

إسحاق بن راهويه. وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٤٦/٢٧) من طريق علي بن بحر بن بري القطان. ثلاثتهم (هشام، وإسحاق، وعلي) عن سويد بن عبد العزيز.

- والحاكم في "المستدرک" (٦٦٥٠)^(١)، من طريق سويد بن سعيد.

كلاهما (سويد بن عبد العزيز، وسويد بن سعيد) عن قرة بن عبد الرحمن، به.^(٢)

وقال الطبراني: لم يزور هذا الحديث عن الزهري إلا قرة، تفرد به: سويد بن عبد العزيز.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) القاسم بن المساور، الجوهري: "مجهول الحال"، تقدم في الحديث رقم (١٢٦).

(٣) سويد بن عبد العزيز بن نمير السلمى: "ضعيف"، يعتبر به، تقدم في الحديث رقم (٦٥).

(٤) قرة بن عبد الرحمن بن حيویل، أبو محمد، ويقال: أبو حيویل المصري، مدني الأصل.

روى عن: أبيه، والزهري، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وآخرين.

روى عنه: سويد بن عبد العزيز، والليث بن سعد، والأوزاعي، وآخرون.

حاله: ذكره ابن حبان في "الثقات". وقال ابن معين: ضعيف الحديث، كان يتساهل في السماع وفي

الحديث، وليس بكذاب. وقال أحمد - بإحدى الروايات عنه - : ضعيف. وقال العجلي: يكتب حديثه. وقال

أبو حاتم، والنسائي، والدارقطني: ليس بالقوي. وقال أبو زرعة، وأبو داود: في حديثه نكارة. وقال ابن عدي:

ولقمة أحاديث صالحة يرويها عنه رشدين وسويد وغيرهم، ولم أر في حديثه حديثاً منكراً جداً فأذكره، وأرجو أنه

لا بأس به. وقال الذهبي: صويلح الحديث. وقال ابن حجر في "التقريب": صدوق له مناكير. وقال في

"التلخيص": "ضعيف"، اختلف فيه. وروى له مسلم مقروناً بغيره، والباقون سوى البخاري.

- وأسند ابن أبي حاتم وابن حبان عن يزيد بن السمط، قال: كان الأوزاعي يقول: ما أحد أعلم بالزهري

من قرة بن عبد الرحمن. وهذا الكلام تعقبه ابن حبان^(٣)، وبين الحافظ ابن حجر أن مراد الأوزاعي: أنه أعلم

(١) وينظر: "إتحاف المهرة" لابن حجر (٥٧٧/٦) حديث رقم (٧٠٠٩).

(٢) والحديث أخرجه ابن قانع في "معجم الصحابة" (٩٩/٢)، من طريق يونس بن يزيد الأيلي، عن الزهري، به. واختلف فيه

على يونس، وروايته عن يونس بهذا الوجه الأول عن الزهري مزجوجة، كما سيأتي في الوجه الثالث إن شاء الله تعالى.

(٣) فقال ابن حبان في "الثقات" (٣٤٣/٧): هذا الذي قاله يزيد بن السمط ليس بشيء يحكم به على الإطلاق، وكيف يكون

قرة بن عبد الرحمن أعلم الناس بالزهري وكل شيء روى عنه لا يكون ستيين حديثاً؛ بل اتقن الناس في الزهري: مالك ومعمر

والزبيدي ويونس وعقيل وابن عيينة هؤلاء السبعة أهل الحفظ والإتقان والضبط والمذاكرة، وبهم يعتبر حديث الزهري إذا خالف

بعض أصحاب الزهري بعضاً في شيء يرويه. وقال ابن حجر في "تهذيب التهذيب" (٣٧٤/٨): أورد ابن عدي كلام الأوزاعي

من رواية رجاء بن سهل عن أبي مسهر، ولفظه: ثنا يزيد بن السمط، قال: ثنا قرة، قال: لم يكن للزهري كتاب إلا كتاب فيه

نسب قومه، وكان الأوزاعي يقول: ما أحد أعلم بالزهري من قرة. فيظهر من هذه القصة أن مراد الأوزاعي أنه أعلم بحال الزهري

من غيره لا فيما يرجع إلى ضبط الحديث، وهذا هو اللائق، والله أعلم.

بحال الزهري من غيره لا فيما يرجع إلى ضبط الحديث؛ ثم قال: وهذا هو اللائق.

- وقال أحمد - بإحدى الروايات عنه - : مُنكر الحديث جداً.

- **فالحاصل:** أنه "ضعيف"، يُكتب حديثه للاعتبار؛ فقد ضعفه الجمهور، وقال العجلي: يُكتب حديثه. وأخرج له مسلمٌ مقروناً بغيره. وأمّا قول الإمام أحمد في الرواية الثانية عنه: مُنكر الحديث جداً. فلم أقف - على حد بحثي - على مَنْ تابعه عليها، بل قال ابن عدي: لم أر في حديثه حديثاً مُنكراً جداً فأذكره. وهذا يدل على سبر حديثه. بالإضافة إلى أنّ الإمام أحمد قد روى عنه ما يخالف ذلك ويوافق رأي الجمهور، فيؤخذ من قوله ما وافق فيه رأي الجمهور، والله أعلم.^(١)

٥) **محمد بن مسلم بن شهاب الزهري:** "ثقة، حافظ، متفق على جلالته، وإتقانه، وإمامته، لكنّه مع ذلك يُرسل، ويُدلس؛ وتدلّيسه مقبول، ومُحتمل ما لم يأت نافيةً لذلك"، تقدّم في الحديث رقم (١٠).

٦) **مسعود بن الحكم بن الربيع بن عامر الزرقى الأنصاري، أبو هارون المدني.**

روى عن: عبد الله بن خُذافة، وعلي بن أبي طالب، وأمّه حبيبة - ولها صحبة -، وآخرين. روى عنه: الزهري، ومحمد بن المُنكدر، ونافع بن جبير، وآخرين.

حاله: قال ابن حبان، وابن عبد البر: ولد في زمن النبي ﷺ. وزاد ابن عبد البر: ويُعدُّ من أجلة التابعين وكبارهم. وقال ابن حجر: له رؤية، ورواية عن بعض الصحابة. وروى له الجماعة سوى البخاري.^(٢)

٧) **عبد الله بن خُذافة بن قيس، أبو خُذافة السهمي.**

روى عن: النبي ﷺ. روى عنه: مسعود بن الحكم، وسليمان بن يسار، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، ويقال: كلاهما (سليمان، وأبو سلمة) عنه مرسل. أحد السابقين، والمهاجرين الأولين، وكان صاحب دُعابة، وأرسله رسول الله ﷺ بكتابه إلى كسرى^(٣)، وفيه نزل قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾^{(٤)(٥)}، وأمره رسول الله ﷺ على سرية^(٦)، وقال له النبي ﷺ: "أَبُوكَ خُذَافَةُ"^(١)، تُوفي بمصر في خلافة

(١) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٢/٢١٧، "الجرح والتعديل" ٧/١٣٢، "الثقات" لابن حبان ٧/٣٤٢، "الكامل" لابن عدي ٧/١٨٤، "تهذيب الكمال" ٢٣/٥٨١، "من تكلم فيه وهو موثّق" (ص/٤٣٦)، "التقريب" (٥٥٤١)، "التلخيص الحبير" ١/٤٠٧.
(٢) يُنظر: "الثقات" لابن حبان ٥/٤٤٠، "تهذيب الكمال" ٢٧/٤٧١، "الكاشف" ٢/٢٥٧، "التقريب" (٦٦٠٩).
(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٤٤٢٤) ك/المغازي، ب/كتاب النبي ﷺ إلى كسرى وقنصر.
(٤) سورة "النساء"، آية (٥٩).

(٥) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٤٥٨٤) ك/التفسير، ب/قوله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾، ومسلم في "صحيحه" (١٨٣٤) ك/الإمارة، ب/وُجُوب طَاعَةِ الْأَمْرَاءِ فِي غَيْرِ مَعْصِيَةٍ، وَتَحْرِيمِهَا فِي الْمَعْصِيَةِ، مَوْقُوفاً مِنْ قَوْلِ حَبْرِ الْأُمَّةِ وَتَرْجُمَانَ الْقُرْآنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ﷺ.

(٦) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٤٣٤٠) ك/المغازي، ب/سَرِيَّةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خُذَافَةَ السَّهْمِيِّ، وَعَلَقَمَةَ بْنِ مَجْزِرٍ، وَمُسْلِمٍ فِي "صحيحه" (١٨٤٠) ك/الإمارة، ب/وُجُوب طَاعَةِ الْأَمْرَاءِ فِي غَيْرِ مَعْصِيَةٍ، وَتَحْرِيمِهَا فِي الْمَعْصِيَةِ.

ثانياً:- الوجه الثاني: الزهري، عن مسعود بن الحكم، عن رجلٍ من أصحاب النبي ﷺ.

أ- تخريج الوجه الثاني:

- أخرجه أحمد في "مسنده" (٢١٩٥٠) - ومن طريقه الضياء في "المختارة" (٢٢٤) -، والنسائي في "الكبرى" (٢٨٩٣) ك/الصيام، ب/النهى عن صيام أيام التشريق، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٤١١٦)، وفي "أحكام القرآن" (٨٨٠)، من طريق عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن الزهري، بنحوه.
- وأخرجه الدارقطني في "سننه" (٢٢٩٠ و ٢٤١٢)، بسنده من طريق سليمان بن أبي داود الحراني، عن الزهري، بسنده، مطولاً. وقال الدارقطني: سليمان بن أبي داود: ضعيف. (٣).

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد الإمام أحمد):

- (١) عبد الرزاق الصنعاني: "ثقة حافظ مصنف، عمى في آخر عمره فتغير"، تقدم في الحديث (٨٦).
- (٢) معمر بن راشد الأزدي: "ثقة ثبت فاضل، له أوهام معروفة"، قال الإمام الذهبي: ما نزال نحتج بمعمر حتى يلوح لنا خطؤه بمخالفة من هو أحفظ منه، أو نعهده من الثقات. تقدم في الحديث رقم (٨٣).

ثالثاً: الوجه الثالث: عن الزهري، قال: أخبرت أن مسعود بن الحكم قال: أخبرني بعض

أصحاب النبي ﷺ: أنه رأى عبد الله بن حذافة رضي الله عنه ... الحديث.

أ- تخريج الوجه الثالث: ورواه عن الزهري بهذا الوجه جماعة:

- أخرجه النسائي في "الكبرى" (٢٨٩٤) ك/الصيام، ب/النهى عن صيام أيام التشريق، وذكر الاختلاف فيه على الزهري، قال: أخبرنا أبو داود الحراني، قال: حدثنا محمد بن سليمان، قال: حدثنا شعيب بن أبي

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٩٣) ك/العلم، ب/من برك على ركبته عند الإمام أو المحدث، ويرقم (٥٤٠) ك/مواقبت الصلاة، ب/وقت الظهر عند الرؤال، ويرقم (٦٣٦٢) ك/الدعوات، ب/التعوذ من الفتن، ويرقم (٧٠٨٩) ك/الفتن، ب/التعوذ من الفتن، ومسلم في "صحيحه" (٢٣٥٩) ك/الفضائل، ب/توقيره ﷺ، وتترك إكثار سؤاله عما لا ضرورة إليه.

(٢) قال البخاري في "التاريخ الكبير" (٨/٥): عبد الله بن حذافة السهمي القرشي، لا يصح حديثه، مرسل. وعلق ابن عدي في "الكامل" (٣٦٧/٥) على ذلك - بعد أن أخرج رواية الباب بسنده -، فقال: وهذا الحديث هو الذي أشار إليه البخاري لعبد الله بن حذافة لا يصح. وقال الذهبي في "سير أعلام النبلاء" (١١/٢): له رواية يسيرة. وقال: قال أبو بكر بن البرقي: الذي حفظ عنه ثلاثة أحاديث ليست بمنصلة. قلت: فالظاهر أنه مع ثبوت صحبته بما صح نقله بإرسال النبي ﷺ له إلى كسرى، وكون النبي ﷺ أمره على سرية، وذكر له نسبه، وغير ذلك، إلا أن روايته عن النبي ﷺ يسيرة كما قال الذهبي، بل ولم تصح من جهة الاتصال كما قال ابن البرقي، وقد نقل ابن عساكر في "تاريخ دمشق"، والذهبي في "السير"، وابن حجر في "تهذيب التهذيب" و"الإصابة" كلام ابن البرقي، ولم يتعقبه واحد منهم بشيء، والله أعلم. يُنظر ترجمته في: "معرفة الصحابة" لأبي نعيم ١٦١٥/٣، "الاستيعاب" ٨٨٨/٣، "أسد الغابة" ٢١٣/٣، "الإصابة" ٩٥/٦.

(٣) وقال البخاري: منكر الحديث. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث جداً. وقال أبو زرعة: متروك الحديث. يُنظر: "التاريخ الكبير" (١١/٤)، "الجرح والتعديل" (١١١/٤ و ١١٦/٤).

حمزة، عن الزُّهْرِيِّ، أَنَّ مَسْعُودَ بْنَ الْحَكَمِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ رَأَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ حُدَافَةَ وَهُوَ يَسِيرُ عَلَى رَاحِلَتِهِ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ يُنَادِي أَهْلَ مَنَى: « أَلَا لَا يَصُومَنَّ هَذِهِ الْأَيَّامَ أَحَدٌ فَإِنَّهُنَّ أَيَّامٌ أَكَلٍ وَشُرْبٍ ». »

- وأخرجه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٤٦/٢٧) من طرقٍ عدة، عن أبي اليمان الحكم بن نافع، قال: أخبرني شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عن الزُّهْرِيِّ، به.

وقال النَّسَائِيُّ: الزُّهْرِيُّ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ مَسْعُودِ بْنِ الْحَكَمِ.

▪ والنَّسَائِيُّ فِي "الْكَبْرَى" (٢٨٩٥) ك/الصِّيَامِ، ب/النَّهْيِ عَنِ صِيَامِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، قَالَ: أَخْبَرْنَا كَثِيرُ بْنُ عَبِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهِ.

▪ والطحاوي في "أحكام القرآن" (٨٨١)، قَالَ: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمُرَادِيُّ، أَنَّ ابْنَ وَهْبٍ حَدَّثَهُمْ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدِ الْأَيْلِيُّ - مِنْ أَصْحَابِ الْأَوْجِهَةِ عَنْهُ ^(١) -، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، بِهِ.

▪ وابن أبي حاتم في "العلل" (٤٧/٣) (مُعلِّقاً)، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدِ بْنِ مُسَافِرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهِ.

ب- دراسة إسناد الوجه الثالث (إسناد الإمام النَّسَائِيِّ):

(١) سُلَيْمَانُ بْنُ سَيْفٍ، أَبُو دَاوُدَ الْحَرَّانِيُّ: "ثِقَّةٌ حَافِظٌ". ^(٢)

(٢) مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي دَاوُدَ الْحَرَّانِيُّ: "ثِقَّةٌ". ^(٣)

(٣) شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ الْأُمَوِيُّ: "ثِقَّةٌ عَابِدٌ، مِنْ أَثْبَتِ النَّاسِ فِي الزُّهْرِيِّ". ^(٤)

رابعاً:- الوجه الرابع: عن الزُّهْرِيِّ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ حُدَافَةَ (مُرْسِلاً).

أ- تخريج الوجه الرابع: ورواه عن الزُّهْرِيِّ بهذا الوجه جماعة:

▪ أخرجه مالك في "الموطأ" (١١٠٢) - برواية يحيى الليثي -، وبرقم (٨٤٦ و ١٣٦٨) - برواية أبي

مصعب الزُّهْرِيِّ -، ومن طريقه النَّسَائِيُّ فِي "الْكَبْرَى" (٢٨٩٧) -، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: بَعَثَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ حُدَافَةَ أَيَّامَ مَنَى يَطُوفُ. يَقُولُ: « إِنَّمَا هِيَ أَيَّامٌ أَكَلٍ وَشُرْبٍ وَذِكْرِ اللَّهِ ». »

▪ وابن سعد في "الطبقات" (١٦٨/٢)، مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهِ.

▪ والطبري في "تفسيره" (٣٤٧١ و ٣٩١٥)، وَفِي "تَهْذِيبِ الْآثَارِ" (٤٠٦)، قَالَ: حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ

الدُّورِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنِ الْوَاسِطِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهِ.

▪ والطبري في "تَهْذِيبِ الْآثَارِ" (٤٠٥)، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ حَمِيدٍ (مُحَمَّدُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِيُّ)، قَالَ: حَدَّثَنَا

(١) يُنْظَرُ: "مَعْجَمُ الصَّحَابَةِ" لِابْنِ قَانِعٍ (٩٩/٢).

(٢) يُنْظَرُ: "التَّقْرِيبُ" (٢٥٧١).

(٣) يُنْظَرُ: "تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" ٣٠٣/٢٥، "الْكَاشِفُ" ١٧٦/٢، "التَّقْرِيبُ" (٥٩٢٧).

(٤) يُنْظَرُ: "التَّقْرِيبُ" (٢٧٩٨).

هَارُونَ (ابن المغيرة أبو حمزة الرّازي)، عن عمرو بن شعيب القرشي، عن الزّهري، به.

▪ وقال ابن عبد البر في "التمهيد" (١٢٤/١٢) - بعد أن ذكر الخلاف فيه على الزّهري - : ورواه يونس بن يزيد، وابن أبي ذئب، وعبد الله بن عمر العمري، عن الزّهري أن رسول الله ﷺ بعث عبد الله بن حذافة مرسلاً، هكذا كما رواه مالك سواء، وهو الصحيح في حديث ابن شهاب هذا.

خامساً: الوجه الخامس: الزّهري، عن سعيد بن المسيّب، عن عبد الله بن حذافة ﷺ.

أ- تخريج الوجه الخامس: ولم أقف على أحد رواه عن الزّهري بهذا الوجه إلا سليمان بن أرقم:

▪ أخرجه ابن قانع في "معجم الصحابة" (٩٨/٢)، والدّارقطني في "السنن" (٢٢٨٩)، وأبو نُعيم في "معرفة الصحابة" (٤٠٦٩) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٤٦/٢٧) -، كلهم من طريق الحسين بن الكميّ الموصليّ، نا أحمد بن أبي نافع، نا العباس بن الفضل، نا سليمان أبو معاذ، عن الزّهريّ، عن سعيد بن المسيّب، عن عبد الله بن حذافة "أن رسول الله ﷺ أمره في حجة الوداع فنادى: «إِنَّهَا أَيَّامٌ أَكَلٍ وَشُرْبٍ وَذَكَرٍ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، لَا صَوْمَ فِيهِنَّ، إِلَّا صَوْمَ هَدْيٍ». واللفظ لابن قانع.

قال ابن قانع: وقد روي هذا الحديث عن الزّهريّ، عن مسعود بن الحكم، وهو الصحيح.

وقال ابن حجر^(١): قال الدّارقطني: وسليمان، هو: ابن أرقم، متروك^(٢).

سادساً: - الوجه السادس: الزّهري، عن سعيد بن المسيّب، عن أبي هريرة ﷺ.

أ- تخريج الوجه السادس:

▪ أخرجه أحمد في "المسند" (١٠٦٦٤ و ١٠٩١٧)، قال: حدّثنا روح بن عبّادة، حدّثنا صالح ابن أبي الأخضر، حدّثنا ابن شهاب، عن سعيد بن المسيّب، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ بعث عبد الله بن حذافة يطوف في منى أن لا تصوموا هذه الأيام، فإنها أيام أكلٍ وشربٍ وذكرٍ لله عزّ وجلّ.

والنسائي في "الكبرى" (٢٨٩٦) ك/الصيام، ب/النهى عن صيام أيام التشريق، والطبري في "تفسيره" (٣٩١٢)، وفي "تهذيب الآثار" (٤٠٨)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٤١٠٠)، وفي "أحكام القرآن" (٨٦٨)، والدّارقطني في "السنن" (٢٢٨٧ و ٢٢٨٨)، وأبو نُعيم في "الحلية" (٣٨٠/٣)، وفي "معرفة الصحابة" (٤٠٦٨) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخه" (٣٤٧/٢٧) -، والخطيب في "تاريخ بغداد" (٤٠٤/١٦) - (٤٠٥)، وابن عبد البر في "التمهيد" (١٢٤/١٢)، كلهم من طرقٍ عن صالح بن أبي الأخضر، به.

وقال أبو عبد الرّحمن النسائي: صالح هذا هو ابن أبي الأخضر وحديثه هذا خطأ، لا نعمل أحداً قال في

(١) يُنظر: "إتحاف المهرة" (٧٠٠٩/٥٧٦/٦)، وذكر الحديث بإسناد الدّارقطني. وهذا القول ليس في المطبوع من "سننه".

(٢) قال أحمد: ليس بشيء. وقال ابن معين: ليس يُساوي فلساً، ليس بشيء. وقال البخاري: تركوه. وقال أبو حاتم، وأبو داود، والترمذي، وابن خراش، والنسائي، والذهبي: متروك الحديث. وقال أبو زرع: ضعيف الحديث ذاهب الحديث. يُنظر: "التاريخ الكبير" (٢/٤)، "الجرح والتعديل" (١٠٠/٤)، "المجروحين" (٣٢٨/١)، "التهذيب" (٣٥١/١١)، "الكاشف" (٤٥٦/١).

هذا: سَعِيدُ بنِ المُسَيَّبِ، غيرِ صَالِحٍ^(١)، وهو كَثِيرُ الخَطَأِ ضَعِيفُ الحَدِيثِ فِي الزُّهْرِيِّ.

وقال ابن حجر^(٢): قال الدَّارِقُطْنِي: صالحٌ ليس بقوي، وقد احتملوه.^(٣)

■ بينما أخرجه أبو سعيد بن الأعرابي في "معجمه" (٣٤٤)، والدَّارِقُطْنِي في "سننه" (٤٧٥٤)، بسندهما من طريق سعيد بن سَلَامِ العَطَّارِ، نا عبد الله بن بُدَيْلِ الخَزَاعِيِّ، عن الزُّهْرِيِّ، عن سَعِيدِ بنِ المُسَيَّبِ، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بُدَيْلَ بنَ وَرْقَاءَ الخَزَاعِيَّ عَلَى جَمَلٍ أَوْرَقٍ يَصِيحُ فِي فِجَاجٍ مَنَى: «أَلَا إِنَّ الدَّكَاةَ فِي الحُلُقِ وَاللَّبَّةِ، أَلَا وَلَا تَعْبَلُوا الأَنْفَسَ أَنْ تَزْهَقَ، وَأَيَّامٌ مَنَى أَيَّامٌ أَكَلٍ وَشُرْبٍ وَبَعَالٍ».

وقال الدَّارِقُطْنِي^(٤): سعيد بن سَلَامٍ وابن بُدَيْلٍ ضَعِيفَانِ.^(٥)

سابعاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ هَذَا الحَدِيثَ مَدَارَهُ عَلَى الزُّهْرِيِّ، واختلف عليه من أوجه^(٦):

الوجه الأول: الزُّهْرِيُّ، عن مسعود بن الحكم، عن عبد الله بن حذافة السَّهْمِيِّ رضي الله عنه.

ولم يروه عن الزُّهْرِيِّ إِلَّا فُرَّةُ بن عبد الرَّحْمَنِ، فهذا الوجه "مُنْكَرٌ"؛ لضعف فُرَّةٍ مع الانفراد والمخالفة.

الوجه الثاني: الزُّهْرِيُّ، عن مسعود بن الحكم، عن رجلٍ من أصحابِ النَّبِيِّ ﷺ.

بينما رواه عن الزُّهْرِيِّ بهذا الوجه مَعْمَرُ بن راشد، وجعله ابن رجب في الطبقة الأولى من أصحاب

الزُّهْرِيِّ. وذكره الجَوْزْجَانِي فِي أصحابِ الزُّهْرِيِّ، وقال: إِلَّا أَنَّهُ يَهْمُ فِي أَحَادِيثِهِ. وقال أبو حاتم الرَّاظِي:

(١) قلتُ: سبق في الوجه الخامس أَنَّ هَذَا الحَدِيثَ رواه سُلَيْمَانُ بن أَرْقَمٍ عن الزُّهْرِيِّ، وقال فيه: عن سعيد بن المُسَيَّبِ أيضاً،

لكنه جعله عن عبد الله بن حذافة، والله أعلم.

(٢) يُنْظَرُ: "إتحاف المهرة" لابن حجر (١٤/٧٦٨/حديث رقم ١٨٦٧٣). وهذا القول ليس في "سنن الدَّارِقُطْنِي".

(٣) وقال البخاري، وأبو حاتم: لَيِّنَ الحَدِيثَ. وقال البخاري: ليس بشيء عن الزُّهْرِيِّ. وقال أبو زرعة: ضَعِيفُ الحَدِيثِ. وأسند

ابن أبي حاتم عن صالح بن أبي الأخضر، لَمَّا سُئِلَ عن حديثه عن الزُّهْرِيِّ قال: منه ما حَدَّثْتَنِي، ومنه ما قرأتُ على الزُّهْرِيِّ،

ومنه ما سمعتُ، ومنه ما وجدتُ في كتاب، ولست أفصلُ ذا من ذا. وقال ابن حَبَّانَ: يَرْوِي عن الزُّهْرِيِّ أشياء مَقْلُوبَةً، اِخْتَلَطَ

عَلَيْهِ ما سمع من الزُّهْرِيِّ بِمَا وجد عنده مَكْتُوبًا. وقال ابن حجر: ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ به. يُنْظَرُ: "التاريخ الكبير" ٤/٢٧٣، "الجرح

والتعديل" ٤/٣٩٤، "المجروحين" لابن حَبَّانَ ١/٣٦٨، "تهذيب الكمال" ٨/١٣، "التقريب" (٥/٢٨٤٤).

(٤) يُنْظَرُ: "العلل" للدَّارِقُطْنِي (٩/١٧٧/مسألة ١٦٩٩).

(٥) أمَّا عن سعيد بن سَلَامٍ: فقال البخاري، وابن حَبَّانَ: مُنْكَرُ الحَدِيثِ. وقال البخاري أيضاً: يُذْكَرُ بوضع الحديث. وقال ابن

نُمَيْرٍ: كَذَّابٌ. وقال أبو حاتم: مُنْكَرُ الحَدِيثِ جَدًّا. وقال الدَّارِقُطْنِي: متروكٌ. يُنْظَرُ: "التاريخ الكبير" ٣/٤٨١، "الجرح والتعديل"

٤/٣٢٢، "المجروحين" لابن حَبَّانَ ١/٣٢١، "الكامل" لابن عدي ٤/٤٦١، "تاريخ الإسلام" ٥/٣٢٢.

وأما عبد الله بن بُدَيْلِ بنِ وَرْقَاءَ: فقال ابن معين: صالحٌ. وقال ابن عدي: له أحاديثٌ مِمَّا تكثر عَلَيَّه الزيادة في منته أو

إسناده. وقال ابن حجر: صدوقٌ يخطئ. يُنْظَرُ: "الجرح والتعديل" ٥/١٥، "التهذيب" ١٤/٣٢٦، "التقريب" (٤/٣٢٢٤).

(٦) قال الحافظ ابن حجر في "الإصابة" (٦/٩٨): والاختلاف فيه كثيرٌ جداً.

الرُّبَيْدِي أَثْبَتَ مِنْ مَعْمَرٍ فِي الزُّهْرِيِّ خَاصَةً لِأَنَّهُ سَمِعَ مِنْهُ مَرَّتَيْنِ.^(١) وَقَالَ الْإِمَامُ الذَّهَبِيُّ: مَا نَزَلَ نَحْتَجِ بِمَعْمَرٍ حَتَّى يَلُوحَ لَنَا خَطْوُهُ بِمُخَالَفَةٍ مِنْهُ هُوَ أَحْفَظُ مِنْهُ، أَوْ نَعْدُهُ مِنَ النَّقَاتِ، كَمَا سَبَقَ.

وَقَدْ تَابَعَهُ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ سُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ، لَكِنَّهُ ضَعِيفٌ، كَمَا سَبَقَ.

وَعَلَيْهِ؛ فَهَذَا الْوَجْهُ "شَاذٌ"؛ لِمُخَالَفَةِ مَعْمَرٍ لِمَا رَوَاهُ مَنْ هُوَ أَوْثَقُ مِنْهُ فِي الزُّهْرِيِّ خَاصَةً.

الْوَجْهُ الثَّلَاثُ: عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرْتُ أَنَّ مَسْعُودَ بْنَ الْحَكَمِ قَالَ: أَخْبَرَنِي بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ

رَأَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ خُذَافَةَ ؓ... الْحَدِيثُ. بَيْنَمَا رَوَاهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْوَجْهِ جَمَاعَةً مِنْ أَصْحَابِهِ، وَهُمْ:

شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ: وَهُوَ مِنْ أَثْبَتِ النَّاسِ فِي الزُّهْرِيِّ، كَمَا سَبَقَ، وَمِنْ أَصْحَابِ الطَّبَقَةِ الْأُولَى. وَقَالَ ابْنُ

رَجَبٍ: وَالرُّبَيْدِيُّ وَشُعَيْبُ لَزِمَاهُ لُزُومًا طَوِيلًا إِذْ كَانُوا مَعَهُ فِي الشَّامِ.^(٢)

وَمُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنُ عَامِرِ الرُّبَيْدِيِّ: قَالَ فِيهِ ابْنُ حَجْرٍ: "ثِقَّةٌ تَبَّتْ، مِنْ كِبَارِ أَصْحَابِ الزُّهْرِيِّ".

وَقَالَ ابْنُ رَجَبٍ: إِذَا صَحَّتِ الرَّوَايَةُ عَنِ الرُّبَيْدِيِّ فَهُوَ مِنْ أَثْبَتِ النَّاسِ فِيهِ.^(٣)

وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدِ الْأَيْلِيِّ: مِنْ الطَّبَقَةِ الْأُولَى فِي الزُّهْرِيِّ. وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ وَابْنُ مَهْدِيٍّ: كِتَابُهُ صَحِيحٌ.^(٤)

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدِ بْنِ مَسَافِرٍ: ثِقَّةٌ. وَعَدَّهُ ابْنُ رَجَبٍ فِي الطَّبَقَةِ الثَّانِيَةِ مِنْ أَصْحَابِ الزُّهْرِيِّ.^(٥)

وَهَذَا الْوَجْهُ قَدْ رَجَّحَهُ جَمْعٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ كَمَا سَيَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

الْوَجْهُ الرَّابِعُ: عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ خُذَافَةَ يُنَادِي فِي النَّاسِ... (مُرْسَلًا).

وَرَوَاهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْوَجْهِ أَيْضًا جَمَاعَةً، وَهُمْ:

الْإِمَامُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ: وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ: مَالِكٌ أَثْبَتُ النَّاسِ فِي الزُّهْرِيِّ.^(٦)

وَإِبْنُ أَبِي ذَنْبٍ: قَالَ ابْنُ مَعِينٍ: عَرَضَ عَلَى الزُّهْرِيِّ، وَحَدِيثُهُ عَنْهُ ضَعِيفٌ، يُضَعِّفُونَهُ فِي الزُّهْرِيِّ.^(٧)

وَسُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ: قَالَ ابْنُ حَجْرٍ: ثِقَّةٌ فِي غَيْرِ الزُّهْرِيِّ بِاتِّفَاقِهِمْ. وَمِنْ الطَّبَقَةِ الثَّلَاثَةِ فِي الزُّهْرِيِّ.^(٨)

وَعَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ: وَهُوَ وَإِنْ كَانَ ثِقَّةً، إِلَّا أَنَّ الْإِسْنَادَ إِلَيْهِ فِيهِ: مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدِ الرَّازِيِّ، ضَعِيفٌ.^(٩)

(١) يُنْظَرُ: "شَرْحُ عِلَلِ التِّرْمِذِيِّ" لِابْنِ رَجَبٍ الْحَنْبَلِيِّ (٣٩٩/١) وَ(٤٨٢/٢) وَ(٤٨٥/٢).

(٢) يُنْظَرُ: "شَرْحُ عِلَلِ التِّرْمِذِيِّ" لِابْنِ رَجَبٍ الْحَنْبَلِيِّ (٣٩٩/١)، وَ(٤٨٢/٢).

(٣) يُنْظَرُ: "التَّقْرِيبُ" (٦٣٧٢)، وَ"شَرْحُ عِلَلِ التِّرْمِذِيِّ" لِابْنِ رَجَبٍ (٤٨٢/٢).

(٤) يُنْظَرُ: "شَرْحُ عِلَلِ التِّرْمِذِيِّ" (٣٩٩/١)، وَ(٤٨٥/٢).

(٥) يُنْظَرُ: "تَحْرِيرُ التَّقْرِيبِ" (٣٨٤٩)، وَ"شَرْحُ عِلَلِ التِّرْمِذِيِّ" (٣٩٩/١).

(٦) يُنْظَرُ: "شَرْحُ عِلَلِ التِّرْمِذِيِّ" (٤٧٩/٢).

(٧) يُنْظَرُ: "شَرْحُ عِلَلِ التِّرْمِذِيِّ" (٤٨١/٢).

(٨) يُنْظَرُ: "التَّقْرِيبُ" (٢٤٣٧)، وَ"شَرْحُ عِلَلِ التِّرْمِذِيِّ" (٣٩٩/١).

(٩) يُنْظَرُ: "التَّقْرِيبُ" (٥٨٣٤).

وعبد الله بن عمر العُمري: قال ابن حجر: "ضعيفٌ عابدٌ".^(١)

وهذا الوجه قد رجَّحه الإمام ابن عبد البر، كما سبق، وقال: وهو الصحيح في حديث ابن شهاب هذا.

الوجه الخامس: الزُّهري، عن سعيد بن المسيَّب، عن عبد الله بن حذافة رضي الله عنه.

ولم يروه عن الزُّهري بهذا الوجه إلا سُليمان بن أرقم، وهو "متروك الحديث" - كما سبق -.

الوجه السادس: الزُّهري، عن سعيد بن المسيَّب، عن أبي هُريرة رضي الله عنه.

ورواه عن الزُّهري بهذا الوجه صالح بن أبي الأخضر: وهو مع ضَعفه قد اختلط عليه حديثه عن الزُّهري

كما سبق بيانه. وعدّه ابن رجب في الطبقة الثالثة من أصحاب الزُّهري.^(٢) لذا قال النَّسائي - كما سبق -:

حديثه هذا خطأ، وصَالِحٌ كَثِيرُ الخَطَأِ، ضَعِيفُ الحَدِيثِ فِي الزُّهْرِيِّ.

وتابعه عبد الله بن بُديل بن ورقاء: لكنّه ضَعِيفٌ، وقد رواه عنه سعيد بن سَلَم، وهو "متروك الحديث" -

كما سبق -، بل وخالف ما رواه عامة الثقات عن الزُّهري إسناداً وممتناً؛ والله أعلم.

من خلال ما سبق يتبيّن أنّ جميع الأوجه مَرجوحة، ما عدا الوجه الثالث والرابع: ولعلّ الخلاف فيه من

الزُّهري، فكان يُرسله أحياناً، ثمّ يَنْشِطُ فيُوصِلُه أحياناً أخرى؛ فلقد رواه عن الزُّهري بالوجه الثالث جماعة من

أصحابه الثقات المُقدِّمين فيه، منهم: ابن أبي حَمزة والزُّبَيْدي وغيرهما، ورواه بالوجه الرابع الإمام مالك بن

أنس وهو من أثبت النَّاس في الزُّهري ولم يُخْتَلَف عليه فيه كما قال ابن عبد البر، وقد تُوبِع مالك على روايته

مُرْسَلاً، إلا أنّ هذه المتابعات لا يسلم واحد منها من كلامٍ فيها، وهذا بخلاف الوجه الثالث فجميع طُرُقهِ إلى

الزُّهري صحيحةٌ مع كون رواته من أثبت النَّاس في الزُّهري.

قلت: والذي يظهر - والله أعلم -، أنّ الوجه الثالث هو الأقرب إلى الصواب، وأنّ الإرسال إنّما هو من

الإمام مالك رضي الله عنه، فلقد كان من عادته أنّه يُرسل الحديث مهابة^(٣)؛ لذا رجَّح غير واحد من أهل العلم الوجه

الثالث: فقال ابن قانع: وقد رُوِيَ هذا الحديث عن الزُّهري، عن مَسْعُودِ بن الحكم، وهو الصَّحِيحُ.^(٤)

وقال أبو حاتم - بعدما سئل عن هذا الحديث من طريق قُرّة بن عبد الرحمن بالوجه الأول -: هذا خطأ؛

إنّما هو: الزُّهري، قال: حَدَّثْتُ عَنْ مَسْعُودٍ، عن عبد الله بن حذافة.^(٥)

وقال أبو زُرْعَةَ: الصَّحِيحُ عِنْدِي مِنْ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ: أَخْبَرْتُ عَنْ مَسْعُودِ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ

(١) يُنظر: "التقريب" (٣٤٨٩).

(٢) يُنظر: "شرح علل الترمذي" (٣٩٩/١).

(٣) ينظر: "صحيح ابن حبان" - كما في "الإحسان" (٥٩١/١١)، و"العلل" للدارقطني (٤٢٥/١٤/مسألة ٣٧٧٢)، و"الإرشاد" للخليلي

(١٦٥/١)، و"شرح التبصرة" للعراقي (٢٨٩/١)، و"شرح علل الترمذي" (٤٨٨/٢).

(٤) يُنظر: "معجم الصحابة" (٩٨/٢).

(٥) يُنظر: "العلل" لابن أبي حاتم (١٢٥-١٢٦/مسألة ٧٤٦).

النبي ﷺ: أنه رأى عبد الله بن خُذَافَةَ. (١)

وقال الدَّارِقُطَنِي: قول الزُّبَيْدِي أشبهها بالصواب - يقصد الوجه الثالث معنا - (٢).

ثامناً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الْإِمَامِ الطَّبْرَانِيِّ "مُنْكَرٌ"؛ لِأَجْلِ قُرَّةِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ "ضَعِيفٌ"، وَقَدْ انْفَرَدَ بِرَوَايَتِهِ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ مَسْعُودِ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خُذَافَةَ ﷺ، مَعَ الْمُخَالَفَةِ، كَمَا سَبَقَ.

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح (بإسناد النسائي):

مِنْ خِلَالِ مَا سَبَقَ يَتَّبِعُ أَنَّ الْحَدِيثَ مِنْ وَجْهِهِ الرَّاجِحِ بِإِسْنَادِ النَّسَائِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ لِكَوْنِ الزُّهْرِيِّ لَمْ يُبَيِّنْ مَنْ حَدَّثَهُ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنِ مَسْعُودِ بْنِ الْحَكَمِ، وَلَمْ أَقْفَ عَلَى تَعْيِينِهِ مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ.

وَقَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيُّ: الزُّهْرِيُّ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ مَسْعُودِ بْنِ الْحَكَمِ.

شواهد للحديث:

أَخْرَجَ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ" عَنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ وَأَوْسَ بْنَ الْحَدَثَانَ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ، فَنَادَى: «أَنْتَ لَا تَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَأَيَّامٌ مَنِيَّ أَكَلٍ وَشُرْبٍ». (٣)

وَأَخْرَجَ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ" عَنِ نُبَيْشَةَ الْهَذَلِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامٌ أَكَلٍ وَشُرْبٍ». . وفي رواية:

وَزَادَ فِيهِ «وَذَكَرَ لِلَّهِ». (٤)

وفي الباب عن جماعة من الصحابة غير ما ذكرت (٥)، وقال الألباني: الحديث متواتر. (٦)

قُلْتُ: وَعَلَيْهِ فَالْحَدِيثُ بِشَوَاهِدِهِ يَرْتَقِي مِنَ "الضَّعِيفِ" إِلَى "الصَّحِيحِ لغيره"، إِلَّا إِسْرَافُ النَّبِيِّ ﷺ لِعَبْدِ اللَّهِ ابْنِ خُذَافَةَ السَّهْمِيِّ ﷺ، فَلَمْ أَقْفَ - عَلَى حَدِّ بَحْثِي - عَلَى مَا يُوَدِّدُ أَنَّهُ كَانَ مِمَّنْ أَرْسَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ فِي مَنِيٍّ لِيُنَادِيَ فِي النَّاسِ بِذَلِكَ، فَيَبْقَى هَذَا عَلَى ضَعْفِهِ حَتَّى يَأْتِيَ مَا يُقْوِيهِ.

وَقَدْ صَحَّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرْسَلَهُ بِكِتَابِهِ إِلَى كَسْرَى، وَأَمَرَهُ عَلَى سَرِيَّةٍ - كَمَا سَبَقَ - فَلَعَلَّ هَذَا فِي عَمُومِهِ يُوَدِّدُ

(١) يُنْظَرُ: "العلل" لابن أبي حاتم (٤٧/٣/مسألة ٦٨١).

(٢) يُنْظَرُ: "العلل" للدَّارِقُطَنِيِّ (١٧٧/٩/مسألة ١٦٩٩).

(٣) أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (١١٤٢) ك/الصيام، ب/تَحْرِيمِ صَوْمِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ.

(٤) أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (٢٠١/١١٤١) ك/الصيام، ب/تَحْرِيمِ صَوْمِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ.

(٥) وَلَمْزِيدٍ مِنَ الشَّوَاهِدِ، يُنْظَرُ: "السنن" للدَّارِقُطَنِيِّ (٢٢٨٦-٢٢٨١) و(٢٤٠٧-٢٤٠٩)، "التمهيد" (١٢٥/١٢-١٢٦)،

"نصب الرأية" (٤٨٤/٢-٤٨٥)، "البدر المنير" (٦٨٤/٥-٦٨٨)، "التلخيص الحبير" (٣٧٥-٣٧٧).

(٦) يُنْظَرُ: "السلسلة الصحيحة" (٢٧٧/٣/حديث رقم ١٢٨٢).

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرْسَلَهُ يَوْمَ مِنَى، فمجموع الأدلة يدل على أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان يَسْتَعْمَلُهُ فِي مِثْلِ ذَلِكَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

تاسعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن الزهري إلا قرة، تفرد به: سويد بن عبد العزيز.^(١)

قلتُ - والله أعلم - من خلال ما سبق في التخريج يتضح أن ما قاله المصنف لم يرو هذا الحديث عن الزهري إلا قرة، مُسَلَّمٌ له فيه.

وأما قوله: "تفرد به: سويد بن عبد العزيز"، فغير مُسَلَّمٌ له فيه؛ فلقد تابعه سويد بن سعيد كما عند الحاكم في "المستدرک" (٦٦٥٠) كما سبق في التخريج.

عاشراً:- التعليق على الحديث:

قال الإمام النووي^(٢): الحديث فيه دليل لمن قال لا يصح صوم أيام التشريق بحال، وهو أظهر القولين في مذهب الشافعي، وبه قال أبو حنيفة وابن المنذر وغيرهما. وقال جماعة من العلماء: يجوز صيامها لكل أحد تطوعاً وغيره، حكاها ابن المنذر عن الزبير بن العوام وابن عمر وابن سيرين. وقال الإمام مالك والأوزاعي وإسحاق والشافعي - في أحد قوليه -: يجوز صومها للمتمتع إذا لم يجد الهدي، ولا يجوز لغيره، واحتج هؤلاء بحديث البخاري عن ابن عمر وعائشة قالا: «لَمْ يُرَخَّصْ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ أَنْ يُصْمَنَ، إِلَّا لِمَنْ لَمْ يَجِدِ الْهَدْيَ»^(٣)

قال ابن حجر^(٤): قال الطحاوي: إن قول ابن عمر، وعائشة "لَمْ يُرَخَّصْ" أخذاه من عموم قول الله تعالى ﴿مَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ﴾^(٥) لأن قوله: ﴿فِي الْحَجِّ﴾ يعم ما قبل يوم النحر وما بعده، فيدخل أيام التشريق، فعلى هذا فقوله ليس بمرفوع بل هو بطريق الاستنباط منهما عمّا فهماه من عموم الآية، وقد ثبت نهيهِ ﷺ عن صوم أيام التشريق وهو عام في حق المتمتع وغيره، وعلى هذا فقد تعارض عموم الآية المشعر بالإنذَن وعموم الحديث المشعر بالنهي، وفي تخصيص عموم المتواتر بعموم الأحاد نظرٌ لو كان الحديث مرفوعاً! فكيف وفي كونه مرفوعاً نظر؛ فعلى هذا يترجح القول بالجواز.

وقال ابن حجر^(٦): والراجح عند البخاري جواز صيامها للمتمتع، فإنّه ذكر في الباب حديثي عائشة وابن عمر في جواز ذلك ولم يورد غيره.^(٧)

(١) ذكر ذلك عقب الحديث رقم (٨٢١٧) من "الأوسط".

(٢) يُنظر: "المنهاج شرح مسلم" (١٧/٨).

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٩٩٧) ك/الصيام، ب/صيام أيام التشريق.

(٤) يُنظر: "فتح الباري" لابن حجر (٢٤٣/٤).

(٥) سورة "البقرة"، آية (١٩٦).

(٦) يُنظر: "فتح الباري" لابن حجر (٢٤٢/٤).

(٧) ومن رام المزيد في تفصيل ذلك وبيانه، فليراجع: "التمهيد" لابن عبد البر (١٢٧/١٢)، "شرح معاني الآثار" للطحاوي

قلتُ: وقد أطل الشيخ محمد الأمين الشنقيطي - عفا الله عنا وعنه - في هذه المسألة، وأجاب على قول الطحاوي بأنه مردود بإجماع المسلمين أنّ الحاج إذا طاف طواف الإفاضة، بعد رمي جمرة العقبة، والعلق: أنه يحل له كل شيء حرم عليه بالحج من النساء، والصيد، والطيب، وكل شيء. فقد زال عنه الإحرام بالحج بالكلية، وصار حلالاً جلاً تاماً كل التمام. وذلك ينافي كونه يطلق عليه أنه في الحج، فإن صام أيام التشريق فقد صامها في غير الحج؛ لأنّه تحلل من حجه، وقضى مناسكه. ومن أصرح الأدلة في ذلك أن الله صرح بأنه لا رفق في الحج، وأيام التشريق يجوز فيها الرفق بالجماع فما دونه، فدل على أن ذلك الرفق فيها ليس في الحج.

ثمّ قال: والراجح من أقوال أهل العلم أنّ قول الصحابي: رُخص لنا في كذا، أنّه موقوفٌ لفظاً، مرفوعٌ حكماً، سواءً قال ذلك في زمان النبي ﷺ أم بعده، وهو قول جمهور المُحدِّثين. وبهذا نعلم أنّ حديث ابن عمر وعائشة عند البخاري له حكم الرفع. وعليه فلا مانع من أن يُخصص به عموم الأدلة من القرآن والسنة.^(١)



(٢/٢٤٤-٢٤٩)، وغيرها.

(١) يُنظر: "أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن" (٥/٦٠٣-٦١١). ويُنظر: "الجامع لأحكام القرآن" للقرطبي (٢/٣٩٩-

٤٠١)، "تفسير القرآن العظيم" لابن كثير (١/٥٣٨-٥٤٠).

[١٤٥/٥٤٥] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا أَبِي وَعَمِي، قَالَا: نَا سُؤَيْدٌ، عَنْ قُرَّةَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: طَرَقْتَنِي الْحَيْضَةُ وَأَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَى فِرَاشِهِ، فَانْسَلْتُ حَتَّى وَقَعْتُ بِالْأَرْضِ. فَقَالَ: « مَا شَأْنُكَ؟ ». فَأَخْبَرْتُهُ أَنِّي حِضْتُ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَشُدَّ عَلَيَّ إِزَارِي إِلَى أَنْصَافِ فَخَذَنِي، وَأَنْ أَرْجِعَ.

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من أوجه:

- الوجه الأول: الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها.
- الوجه الثاني: الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن عائشة رضي الله عنها.
- الوجه الثالث: الزهري، عن حبيب مولى عروة، عن نَدْبَةَ مَوْلَاةِ مَيْمُونَةَ، عن مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ.
- الوجه الرابع: الزهري، عن عروة، عن نَدْبَةَ مَوْلَاةِ مَيْمُونَةَ، عن مَيْمُونَةَ.
- الوجه الخامس: الزهري، عن نَدْبَةَ مَوْلَاةِ مَيْمُونَةَ، عن مَيْمُونَةَ.
- الوجه السادس: الزهري، عن نَبْهَانَ - مَوْلَى أُمِّ سَلْمَةَ -، عن أُمِّ سَلْمَةَ.
- الوجه السابع: الزهري، عن أُمِّ سَلْمَةَ.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: - الوجه الأول: الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها.

أ- تخريج الوجه الأول: ورواه عن الزهري بهذا الوجه اثنان من الرواة، كالآتي:

- أخرجه ابن سمعون في "أماليه" (٢١٦) عن أحمد بن سليمان الكندي، عن هشام بن عمار، عن سويد ابن عبد العزيز، عن قُرَّةَ بن عبد الرحمن، عن الزهري، به.
- والطبراني في "الأوسط" (٧٦٢٥)، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمَرْزُبَانِ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ حَكِيمٍ، نَا الْحَارِثُ بْنُ مُسْلِمٍ، نَا بَحْرُ بْنُ كَنْبِزِ السَّقَّاءِ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُضَاجِعُنِي وَأَنَا حَائِضٌ، وَتَغْتَسِلُ جَمِيعًا مِنْ إِنْاءٍ وَاحِدٍ ». »

والمحفوظ عن الزهري عن عروة عن عائشة، بذكر الغسل في إناء واحد، دون المضاجعة في الحيض. (١)

ب- دراسة إسناد الوجه الأول (بإسناد الطبراني):

- (١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).
- (٢) القاسم بن المساور، الجوهري: "مجهول الحال"، تقدّم في الحديث رقم (١٢٦).

(١) فقد أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢٥٠) ك/الغسل، ب/غسل الرجل مع امرأته من طريق محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب، ومسلم في "صحيحه" (١/٣١٩) ك/الحيض، ب/غسل الرجل والمرأة في إناء واحد في حالة واحدة من طريق مالك، ويرقم (٢/٣١٩) من طريق الليث بن سعد، وسفيان بن عيينة، أربعتهم (ابن أبي ذئب، ومالك، والليث، وسفيان) عن الزهري، عن عروة، عن عائشة بذكر الغسل في إناء واحد، دون المضاجعة في الحيض.

٣) عيسى بن مُساور الجوهري: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١١٣).

٤) سُويد بن عبد العزيز بن نُمير السُّلمي: "ضعيفٌ"، يُعْتَبَر به"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٦٥).

٥) قُرّة بن عبد الرحمن المصري: "ضعيفٌ"، يُكْتَب حديثه للاعتبار"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٤٤).

٦) محمد بن مُسلم بن شهاب الزُّهري: "ثِقَّةٌ"، حافظٌ، مُتَّفَقٌ على جلالته، وإتقانه، وإمامته، لكنه مع ذلك

يُرسَل، ويُدلس؛ وتدلّيسه مقبول، ومُحتمل ما لم يأتِ نافٍ لذلك"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٠).

٧) عُروة بن الزُّبير بن العوّام بن خُوَيْلِد: "ثِقَّةٌ فقيهُ مشهورٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٧٤).

٨) عائشة بنت أبي بكر: "أم المؤمنين، وزوج النبي الكريم ﷺ"، تَقَدَّمت في الحديث رقم (٥).

ثانياً:- الوجه الثاني: الزهري، عن سعيد بن المسيّب، عن عائشة.

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه أبو عبد الله محمد بن مخلد الدُّوري في "منتقى حديثه" (٨٣) - مخطوطٌ نشر ضمن برنامج جوامع الكلم -، قال حدَّثنا حاتم بن الليث، نا عبّيد الله بن موسى، أنبا بَحْر بن كَنيز السَّقَّاء - بالرواية الثانية عنه - عن الزُّهري، عن سعيد بن المُسيّب، عن عائشة أن النبي ﷺ كان يُضَاجِعُ بَعْضَ نِسَائِهِ وَهِيَ حَائِضٌ.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني:

١) حاتم بن الليث، أبو الفضل الجوهري: "ثِقَّةٌ".^(١)

٢) عبّيد الله بن موسى بن أبي المختار: "ثِقَّةٌ كان يَتَشَيَّعُ".^(٢)

٣) بَحْر بن كَنيز السَّقَّاء: "متروك".^(٣) وجعله ابن رجب في الطبقة الخامسة من أصحاب الزُّهري.^(٤)

ثالثاً:- الوجه الثالث: الزهري، عن حبيب، عن نُدبة، عن ميمونة زوج النبي ﷺ.

أ- تخريج الوجه الثالث: ورواه عن الزُّهري بهذا الوجه جماعة، كالآتي:

▪ فأخرجه ابن أبي شيبة في "المصنّف" (١٦٨٣٢)، قال: حدَّثنا شَبَابَةُ، عن الليث بن سعد، عن ابن شهاب، عن حَبِيبٍ - مولى عُرْوَةَ -، عن نُدْبَةَ - مولاة ميمونة -، عن ميمونة زوج النبي ﷺ، أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُبَاشِرُ الْمَرْأَةَ مِنْ نِسَائِهِ وَهِيَ حَائِضٌ، إِذَا كَانَ عَلَيْهَا إِزَارٌ يُبَلِّغُ أَنْصَافَ الْفَخْدَيْنِ أَوْ الرُّكْبَيْنِ مُحَجَّرَةً بِهِ.

- وأحمد في "مسنده" (٢٦٨٢٠ و ٢٦٨٥٠)، والدَّارمي في "سننه" (١٠٩٧)، وأبو داود في "سننه" (٢٦٧) ك/الطهارة، ب/في الرُّجُلِ يُصِيبُ مِنْهَا مَا دُونَ الْجَمَاعِ - وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي "التمهيد" (١٦٧/١)-، وَيَعْقُوبُ الْفَسَوِيُّ فِي "المعرفة والتاريخ" (٤٢١/١)، والنَّسَائِيُّ فِي "الكبرى" (٢٧٦) ك/الطهارة، ب/مَوْضِعُ

(١) يُنظر: "التقَات" لابن حَبَّان (٢١١/٨)، "تاريخ الإسلام" (٣٠٨/٦)، "سير أعلام النبلاء" (٥١٩/١٢).

(٢) يُنظر: "التقريب" (٤٣٤٥).

(٣) يُنظر: "تهذيب الكمال" ١٣/٤، "الكاشف" ٢٦٣/١، "ميزان الاعتدال" ٢٩٨/١، "التقريب" (٦٣٧).

(٤) يُنظر: "شرح علل الترمذي" لابن رجب الحنبلي (٤٠٠/١).

الإزار، وفي "الصغرى" (٢٨٧ و ٣٧٦) - ومن طريقه ابن عبد البر في "التمهيد" (١٦٦/٣) -، وأبو يعلى في "مسنده" (٧١٠٤)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٤٣٧٥ و ٤٣٧٦)، وفي "أحكام القرآن" (١٥٦)، وأبو جعفر النحاس في "الناسخ والمنسوخ" (٢٠٤)، وابن حبان في "صحيحه" (١٣٦٥)، والطبراني في "الكبير" (١٨/١٢/٢٤)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٥٠٢).

كلهم من طرق عن الليث بن سعد، به، وعند النسائي والطحاوي مقروناً برواية يونس بن يزيد.

- والنسائي في "الكبرى" (٢٧٦) ك/الطهارة، ب/مَوْضِعُ الإزار، وفي "الصغرى" (٢٨٧ و ٣٧٦) - ومن طريقه ابن عبد البر في "التمهيد" (١٦٦/١) -، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٤٣٧٥)، والطبراني في "الكبير" (٢٠/١٢/٢٤)، من طريق يونس بن يزيد الأيلي، عن الزهري، به.
 - وعبد الرزاق في "المصنّف" (١٢٣٤) - ومن طريقه الطبراني في "الكبير" (١٦/١١/٢٤) -، عن ابن جريج.
 - والطبراني في "الكبير" (١٩/١٢/٢٤) بسنده من طريق عبد الرحمن بن إسحاق بن عبد الله القرشي.
 - والطبراني في "الكبير" (٢١/١٣/٢٤) و (٦٣/٢٥/٢٤) من طريقين عن صالح بن كيسان.
 - والبيهقي في "الكبرى" (١٥٠٣) بسنده من طريق شعيب بن أبي حمزة.
 - وأبو الفتح بن أبي الفوارس في "الجزء السابع من الفوائد المنتقاة" (٨٤)، قال: حدّثنا يحيى بن محمد بن صاعد، حدّثنا زيد بن أوزم، حدّثنا معاذ بن هشام، عن أبيه هشام بن أبي عبد الله الدستوائي.
 - سنتهم (يونس، وابن جريج، وعبد الرحمن، وصالح، وشعيب، وهشام)، عن الزهري، به.
- ب- دراسة إسناد الوجه الثالث (إسناد بن أبي شيبة، برواية الليث بن سعد):

(١) شَبَابَةُ بن سَوَّار المدائني: "ثِقَّةٌ حَافِظٌ".^(١)

(٢) الليث بن سعد أبو الحارث المصري: "ثِقَّةٌ ثَبَّتْ فِقْيَهُ إِمَامٌ مشهورٌ". من الطبقة الثانية في الزهري.^(٢)

(٣) محمد بن مسلم بن شهاب الزهري: "ثِقَّةٌ، حَافِظٌ، متفق على جلالته، وإتقانه، وإمامته، لكنه مع ذلك يُرسل، ويُدلس؛ وتدلّيسه مقبول، ومُحتمل ما لم يأت نافي لذلك"، تقدّم في الحديث رقم (١٠).

(٤) حَبِيبُ الأَعورِ المدني، مولى عُرْوَةَ بن الزُّبَيْر: قال ابن سعد: كان قليل الحديث. وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: يُخْطئ. واحتجّ به في "صحيحه"^(٣). وقال الذهبي: صدوقٌ. وقال ابن حجر: مقبولٌ. وأخرج له مسلمٌ حديثاً واحداً مُتَابِعَةً. فالحاصل: أنّه "صدوقٌ"، والله أعلم.^(٤)

(٥) نَدْبَةُ مَوْلَاةٍ مَيْمُونَةٍ: ذكرها ابن حبان في "الثقات"، وقال: روى عنها الزهري. وذكرها ابن مندة وأبو نُعيم في الصحابة. وذكرها الذهبي في المجهولات من "الميزان"، وقال: تفرّد عنها حبيب الأعور. وقال ابن حجر:

(١) يُنظر: "التقريب" (٢٧٣٣).

(٢) يُنظر: "التقريب" (٥٦٨٤)، شرح علل الترمذي لابن رجب الحنبلي (٣٩٩/١).

(٣) يُنظر: "صحيح ابن حبان" (الإحسان/١٣٦٥).

(٤) يُنظر: "الثقات" ١٨٠/٦، "التهذيب" ٤٠٨/٥، "تاريخ الإسلام" ٣٩٥/٣، "تهذيب التهذيب" ١٩٣/٢، "التقريب" (١١١٢).

مقبولة، ويُقال: إنَّ لها صُحبة. وذكرها في القسم الأول من الصحابييات في "الإصابة"، وقال: لها ذكرٌ في حديث عائشة. وتعبه صاحباً "تحرير التقريب"، فقالوا: بل مجهولة، كما قال الذهبي، وذكرها ابن حبان وحده في "الثقات". فالحاصل: أنَّها إن لم يُحسَّن حديثها - لذكر ابن حبان لها في "الثقات"، ولم أقف - على حدٍ بحثي - فيها على جرح، وهي في طبقة التابعين فتثبت عدالتها بشهادة النبي ﷺ لطبقها بالخيرية، وقد روى عنها الزُّهري وحبیب الأعرور -، فأقل أحوالها أنَّها مقبولة كما قال الحافظ ابن حجر، فيُعتبر بحديثها عند المتابعة، وإلا فهي لبينة الحديث، والله أعلم. (١)

٦) ميمونة بنت الحارث الهلالية: زوج النبي ﷺ. (٢)

رابعاً: - الوجه الرابع: الزُّهري، عن عروة، عن نُدبة مولاة ميمونة، عن ميمونة.

أ- تخريج الوجه الرابع: ولم يروه - على حدٍ بحثي - عن الزُّهري بهذا الوجه إلا ابن إسحاق:

▪ أخرجه أحمد في "مسنده" (٢٦٨١٩)، والطبري في "تفسيره" (٤٢٤٠)، عن يزيد بن هارون، قال: أخبرنا محمد بن إسحاق، عن الزُّهري، به، بنحو رواية الليث، وفيه قصة.

ب- دراسة إسناد الوجه الرابع (إسناد الإمام أحمد):

١) يزيد بن هارون، أبو خالد الواسطي: "تقَّةٌ مُتَّقَنٌ عابِدٌ". (٣)

٢) محمد بن إسحاق بن يسار: "صدوقٌ يُدلس". وذكره النَّسائي في الطبقة الخامسة من أصحاب الزُّهري.

وذكره ابن رجب في الطبقة الثالثة من أصحاب الزُّهري. (٤)

خامساً: - الوجه الخامس: الزُّهري، عن نُدبة مولاة ميمونة، عن ميمونة.

أ- تخريج الوجه الخامس: ورواه عن الزُّهري بهذا الوجه اثنان من الرواة:

▪ فأخرجه عبد الرَّزَّاق في "المُصَنَّف" (١٢٣٣) - ومن طريقه إسحاق بن راهويه في "مسنده" (٢٠٢٥)، وأحمد في "مسنده" (٢٦٨٥٣)، والطبراني في "الكبير" (١٦/١١/٢٤) -، قال: أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن نُدبة، عن ميمونة، بنحو رواية الليث، وفيه قصة.

- وأبو يَعلى في "مسنده" (٧٠٨٩) بسنده من طريق عبد الله بن المبارك، عن مَعْمَر، به.

▪ والطبراني في "الكبير" (١٧/١٢/٢٤)، قال: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا حُصَيْنُ بْنُ نُمَيْرٍ، ثنا

سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عن مولاة لميمونة، به.

(١) يُنظر: "الثقات" لابن حبان ٥/٤٨٧، "معرفة الصحابة" لأبي نُعيم ٦/٣٤٥٧، "أسد الغابة" ٧/٢٦٩، "تهذيب الكمال"

٣٥/٣١٥، "الميزان" ٤/٦١٠، "تهذيب التهذيب" ١٢/٤٥٥، "التقريب، وتحريره" (٨٦٩٢)، "الإصابة" ١٤/٢٤١.

(٢) يُنظر: "التقريب" (٨٦٨٨).

(٣) يُنظر: "التقريب" (٧٧٨٩).

(٤) يُنظر: "التقريب" (٥٧٢٥)، "تهذيب التهذيب" (٤٥/٩)، "شرح علل الترمذي" (١/٣٩٩).

سادساً:- الوجه السادس: الزُّهري، عن نَبَّهَانَ - مولى أم سلمة -، عن أم سلمة.

أ- تخريج الوجه السادس:

▪ أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٧٦٢٤)، وفي "الكبير" (٢٣/٣٠٢/٦٧٩)، والخطيب في "تاريخ بغداد" (٣٦١/٦)، من طرق عن صالح بن أبي الأخضر - بإحدى الروايات عنه -، عن الزُّهري، عن نَبَّهَانَ - مولى أم سلمة -، عن أم سلمة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُبَاشِرُهَا وَهِيَ طَامِثٌ، وَعَلَيْهَا إِزَارٌ إِلَى الرُّكْبَيْنِ. قال الطبراني: لم يَزُوْ هذا الحديث عن الزُّهري إلا صالح بن أبي الأخضر، تَقَرَّدَ به: حَفْصُ بْنُ عُمَرَ.

ب- دراسة إسناد الوجه السادس (إسناد الطبراني):

(١) محمد بن المرزبان الآدمي الشيرازي: "مجهول الحال".^(١)

(٢) محمد بن حكيم الرزبي: لم أفق له على ترجمة.

(٣) حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْإِمَامُ، أَبُو عِمْرَانَ الرَّزِّي: "ضعيف".^(٢)

(٤) صالح بن أبي الأخضر: "ضعيف يُعتبر به".^(٣)

سابعاً: الوجه السابع: الزُّهري، عن أم سلمة.

أ- تخريج الوجه السابع:

▪ أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٥٥٠٨)، بسنده من طريق صالح بن أبي الأخضر - بإحدى الروايات عنه -، عن الزُّهري، عن أم سلمة، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُبَاشِرُهَا وَعَلَيْهَا إِزَارٌ إِلَى رُكْبَتَيْهَا. وقال الطبراني: لم يَزُوْ هذا الحديث عن الزُّهري إلا صالح، تَقَرَّدَ به: عَنبَسَةُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ.

ثامناً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَّارَهُ عَلَى الزُّهري، واختلف عنه مِنْ أَوْجِه:

الوجه الأول: الزُّهري، عن عُرْوَةَ، عن عائشة.

ورواه عن الزُّهري بهذا الوجه قُرَّةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وهو "ضعيف" كما سبق. وتابعه بحر بن كنيز وهو "متروك الحديث"، مع اضطرابه فيه، وجعله ابن رجب في الطبقة الخامسة من أصحاب الزُّهري.

الوجه الثاني: الزُّهري، عن سعيد بن المسيب، عن عائشة.

ولم يَزُوه عن الزُّهري بهذا الوجه إلا بحر بن كنيز، وهو "متروك الحديث"، واضطرب فيه كما سبق.

الوجه الثالث: الزُّهري، عن حبيب مولى عُرْوَةَ، عن نُدْبَةَ مَوْلَاةِ مَيْمُونَةَ، عن مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ.

بينما رواه عن الزُّهري بهذا الوجه الليث بن سعد وهو "ثِقَّةٌ ثَبَّتَتْ"، ومن الطبقة الثانية في أصحاب الزُّهري،

(١) يُنظر: "إرشاد القاصي والدَّاني إلى تراجم شيوخ الطبراني" (ص/٦١٤).

(٢) يُنظر: "التقريب" (١٤٢٦).

(٣) يُنظر: "التقريب" (٢٨٤٤).

ولم يُنفرد به، وتابعه جماعة من الثقات الأثبات، وفيهم من هم في الطبقة الأولى من أصحاب الزُّهري: كيونس بن يزيد، وشُعيب بن أبي حمزة، وصالح بن كيسان، وغيرهم.

الوجه الرابع: الزُّهري، عن عروة، عن نُدبة مولاة ميمونة، عن ميمونة.

ولم يَرَوْه عن الزُّهري بهذا الوجه إلا محمد بن إسحاق، وقد جعله النسائي في الطبقة الخامسة من أصحاب الزُّهري، وجعله ابن رجب في الطبقة الثالثة.

الوجه الخامس: الزُّهري، عن نُدبة مولاة ميمونة، عن ميمونة.

ورواه عن الزُّهري بهذا الوجه معمر بن راشد، وجعله ابن رجب في الطبقة الأولى من أصحاب الزُّهري. وذكره الجوزجاني في أصحاب الزُّهري، وقال: إلا أنه يهَم في أحاديث. وقال الذهبي: ما نزال نحتج بمَعمر حتى يُلوح لنا خطؤه بمخالفة من هو أحفظ منه، أو نعهده من الثقات، كما سبق بيانه في الحديث السابق.

ولم يُنفرد به معمر، بل تابعه سُفيان بن حُسين، لكنهم اتفقوا على أنه ضَعيفٌ في الزُّهري. (١)

الوجه السادس: الزُّهري، عن نَبهان - مولى أم سلمة -، عن أم سلمة.

ولم يَرَوْه عن الزُّهري بهذا الوجه إلا صالح بن أبي الأخضر وهو "ضَعيفٌ"، مع اضطرابه.

الوجه السابع: الزُّهري، عن أم سلمة. ومدار هذا الوجه أيضاً على صالح بن أبي الأخضر، فهو كسابقه. ومن خلال ما سبق يتضح أن الوجه الثالث هو الأقرب للصواب؛ للقرائن الآتية:

(١) الأكثرية: فالوجه الثالث من رواية الجماعة عن الزُّهري.

(٢) الأحفظية: فرواة الوجه الثالث أحفظ وأثبت في الزُّهري من رواة الأوجه الأخرى.

(٣) ترجيح الأئمة للوجه الثالث: قال الدارقطني: رواه الليث بن سعد، ويونس بن يزيد، وابن سَمعان، وعَبَّاد

بن إسحاق، عن الزُّهري، عن حبيب - مولى عروة -، عن نُدبة، عن ميمونة، وهو أصح. (٢)

تاسعاً: الحكم على الحديث:

أ - الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مِمَّا سبق يَتَبَيَّن أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "مُنْكَرٌ"؛ لأجل قُرَّة بن عبد الرحمن "ضَعيفٌ"، مع المخالفة.

ب - الحكم على الحديث من وجهه الراجح (بإسناد ابن أبي شيبَةَ):

ومن خلال ما سبق يَتَبَيَّن أَنَّ الحديث من وجهه الراجح بإسناد ابن أبي شيبَةَ "ضَعيفٌ".

مُتَابِعَاتٌ، وشواهد للحديث:

قلتُ: ولم تَنفرد نُدبة بهذا الحديث عن ميمونة، بل تابعها غير واحدٍ، من ذلك:

- ما أخرجه الإمام مُسلمٌ في "صحيحه" بسنده عن كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مَيْمُونَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ:

(١) يُنظر: "التقريب" (٢٤٣٧).

(٢) يُنظر: "العلل" للدارقطني (١٥/٢٦٩/مسألة ٤٠٢٣).

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضْطَجِعُ مَعِي وَأَنَا حَائِضٌ، وَبَيْنِي وَبَيْنَهُ تَوْبٌ. (١)

- وأخرج البخاري ومسلم في "صحيحيهما" بسندهما عن عبد الله بن شداد، عن ميمونة قالت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

يُبَاشِرُ نِسَاءَهُ فَوْقَ الْإِزَارِ وَهُنَّ حَيْضٌ. واللفظ لمسلم. (٢)

- وأخرج البخاري ومسلم عن أم سلمة، قالت: بَيْنَمَا أَنَا مُضْطَجِعَةٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَمِيلَةِ، إِذْ حِضْتُ، فَانْسَلَّتْ،

فَأَخَذْتُ ثِيَابَ حَيْضِي فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْفَسْتِ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، فَدَعَانِي فَاضْطَجَعْتُ مَعَهُ فِي الْحَمِيلَةِ. (٣)

- وأخرج البخاري ومسلم في "صحيحيهما" من طريق الأسود بن يزيد، عن عائشة قالت: كَانَ إِحْدَانَا إِذَا كَانَتْ حَائِضًا

أَمَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَاتَرُ بِإِزَارٍ ثُمَّ يُبَاشِرُهَا. واللفظ لمسلم. (٤)

قُلْتُ: وَعَلَيْهِ فَالْحَدِيثُ يَرْتَقِي بِمَتَابَعَاتِهِ وَشَوَاهِدِهِ إِلَى "الصحيح لغيره".

عاشراً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن قرة إلا سويد ورشدين. (٥)

قُلْتُ: وَمِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ حُكْمَ الْإِمَامِ عَلَى الْحَدِيثِ بِالتَّفَرُّدِ صَحِيحٌ، وَلَمْ أَقِفْ - عَلَى حَدِّ بَحْثِي - عَلَى مَا

يُدْفَعُهُ، وَهُوَ تَفَرُّدٌ نِسْبِيٌّ، وَلَمْ أَقِفْ - بَعْدَ الْبَحْثِ - عَلَى رِوَايَةِ رَشْدِينَ عَنِ قُرَّةَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

وأخيراً:- التعليق على الحديث:

قال ابن رجب الحنبلي: دَلَّتْ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ عَلَى جَوَازِ نَوْمِ الرَّجُلِ مَعَ الْمَرْأَةِ فِي حَالِ حَيْضِهَا، وَجَوَازِ

مُبَاشَرَتِهِ لَهَا، وَاسْتِمْتَاعِهِ بِهَا مِنْ فَوْقِ الْإِزَارِ. (٦)

وقال النووي: اعلم أن مباشرة الحائض أقسام:

أحدها: أن يُبَاشِرَهَا بِالْجَمَاعِ فِي الْفَرْجِ، فَهَذَا حَرَامٌ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ بِنَصِّ الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ وَالسُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ.

قال أصحابنا: ولو اعتقد مسلم حل جماع الحائض في فرجها صار كافراً مُرْتَدًّا، ولو فعله إنسان غير معتقد

حله: فإن كان ناسياً أو جاهلاً بوجود الحيض أو جاهلاً بتحريمه أو مُكْرَهًا فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَلَا كَفَارَةَ.

وإن وطئها عامداً عالماً بالحيض والتحريم مختاراً فقد ارتكب معصيةً كبيرةً، ونص الشافعي على أنها كبيرة

(١) أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (٢٩٥) ك/الحيض، ب/الاضْطِجَاعُ مَعَ الْحَائِضِ فِي لِحَافٍ وَاحِدٍ.

(٢) أخرجه البخاري (٣٠٣) ك/الحيض، ب/مُبَاشَرَةُ الْحَائِضِ، وَمُسْلِمٌ (٢٩٤) ك/الحيض، ب/مُبَاشَرَةُ الْحَائِضِ فَوْقَ الْإِزَارِ.

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢٩٨) ك/الحيض، ب/مَنْ سَمَى التِّفَاسَ حَيْضًا، وَمُسْلِمٌ فِي "صحيحه" (٢٩٦)

ك/الحيض، ب/الاضْطِجَاعُ مَعَ الْحَائِضِ فِي لِحَافٍ وَاحِدٍ.

(٤) أخرجه البخاري (٣٠٣ و ٣٠٠) ك/الحيض، ب/مُبَاشَرَةُ الْحَائِضِ، وَمُسْلِمٌ (٢٩٣) ب/مُبَاشَرَةُ الْحَائِضِ فَوْقَ الْإِزَارِ.

(٥) وهذا القول ذكره المصنف ﷺ عقب الحديث رقم (٥٥٣) - كما سيأتي بإذن الله ﷻ -.

(٦) يُنْظَرُ: "فتح الباري" لابن رجب (٣٠/٢).

وتجب عليه التوبة، وفي وجوب الكفارة قولان للشافعي: أحدهما وهو الجديد وقول مالك وأبي حنيفة وأحمد في إحدى الروايتين وجماهير السلف: أنه لا كفارة عليه. وممن ذهب إليه من السلف: عطاء وابن أبي مليكة والشعبي والنخعي ومكحول والزهري وأبو الزناد وربيعة وأيوب السختياني والثوري والليث بن سعد. والقول الثاني وهو القديم الضعيف أنه يجب عليه الكفارة، وهو مروى عن ابن عباس والحسن البصري وسعيد بن جبير وقتادة والأوزاعي وإسحاق وأحمد في الرواية الثانية عنه، والصواب ألا كفارة.

القسم الثاني: المباشرة فيما فوق السرة وتحت الركبة بالذكر أو بالقبلة أو المعانقة أو اللمس أو غير ذلك: وهو حلال باتفاق العلماء. وقد نقل الشيخ أبو حامد الاسفرايني وجماعة كثيرة الإجماع على هذا. وأما ما حُكي عن عبيدة السلماني وغيره من أنه لا يُباشر شيئاً منها بشيء منه فسادٌ مُنكرٌ غير معروف ولا مقبول، ولو صح عنه لكان مردوداً بالأحاديث الصحيحة المشهورة المذكورة في الصحيحين وغيرهما في مباشرة النبي ﷺ فوق الإزار وإذنه في ذلك بإجماع المسلمين قبل المخالف وبعده. ثم إنه لا فرق بين أن يكون على الموضع الذي يستمتع به شيء من الدم أو لا يكون، هذا هو الصواب المشهور الذي قطع به جماهير أصحابنا وغيرهم من العلماء للأحاديث المطلقة.

القسم الثالث: المباشرة فيما بين السرة والركبة في غير القبل والدبر، وفيها ثلاثة أوجه لأصحابنا أصحابها عند جماهيرهم وأشهرها في المذهب أنها حرام. والثاني: أنها ليست بحرام ولكنها مكروهة كراهة تنزيه، وهذا الوجه أقوى من حيث الدليل وهو المختار. والوجه الثالث: إن كان المباشر يضبط نفسه عن الفرج ويثق من نفسه باجتنابه إما لضعف شهوته وإما لشدة ورعه وإلا فلا وهذا الوجه حسنٌ.

ومِمَّن ذهب إلى الوجه الأول وهو التحريم مطلقاً مالك وأبو حنيفة، وهو قول أكثر العلماء، منهم: سعيد بن المسيب وشريح وطاووس وعطاء وسليمان بن يسار وقتادة. ومِمَّن ذهب إلى الجواز عكرمة ومجاهد والشعبي والنخعي والحكم والثوري والأوزاعي وأحمد بن حنبل ومحمد بن الحسن وأصبغ وإسحاق بن راهويه وأبو ثور وابن المنذر وداود، وقد قدمنا أن هذا المذهب أقوى دليلاً، واحتجوا بحديث أنس «اصنعوا كل شيء إلا النكاح»^(١). قالوا: وأما اقتصار النبي ﷺ في مباشرته على ما فوق الإزار: فمحمول على الاستحباب.

وأما قول الله تعالى: ﴿فَاعْتَرِلُوا الْبُقْرَةَ﴾ ^(٢) فالمراد: اعتزلوا وطأهن ولا تقربوا وطأهن، والله أعلم. وقال ابن حجر: وفي الحديث جواز النوم مع الحائض في ثيابها والاضطجاع معها في لحاف واحد واستحباب اتخاذ المرأة ثياباً للحيض غير ثيابها المعتادة.^(٣)



(١) أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (٣٠٢) ك/الحيض، ب/اصنعوا كل شيء إلا النكاح.

(٢) سورة "البقرة"، آية (٢٢٢).

(٣) يُنظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم" (٢٠٢/٣-٢٠٧)، "فتح الباري" لابن حجر (٤٠٣/١).

[١٤٦/٥٤٦] - وَعَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « مَنْ أَدْرَكَ رُكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ ».

هذا الحديث مداره على قُرّة بن عبد الرحمن، واختلف عنه في المتن من وجهين:

الوجه الأول: قُرّة بن عبد الرحمن، عن الزُّهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « مَنْ أَدْرَكَ رُكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ ».

الوجه الثاني: قُرّة بن عبد الرحمن، عن الزُّهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « مَنْ أَدْرَكَ رُكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَهَا قَبْلَ أَنْ يُتِمَّ الْإِمَامُ صَلَاتَهُ ».

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً:- الوجه الأول: قُرّة بن عبد الرحمن، عن الزُّهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « مَنْ أَدْرَكَ رُكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ ».

أ- تخريج الوجه الأول:

- أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٥٤٦)، برواية الباب، ولم أقف عليه من طريق قُرّة إلا عنده.
- ب- متابعات للوجه الأول: وهذا الوجه لم ينفرد به قُرّة عن الزُّهري بل تابعه جماعة من الرواة، كالآتي:
- فأخرجه مالك في "الموطأ" - من أصح الأوجه عنه ^(١) - برواية يحيى الليثي برقم (١٥)، ورواية أبي مصعب الزهري برقم (١٦)، ورواية محمد بن الحسن الشيباني برقم (١٣١) - ومن طريق مالك أخرجه البخاري في "صحيحه" (٥٨٠) ك/مواقيت الصلاة، ب/مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ رُكْعَةً، وفي "القراءة خلف الإمام" (١٣٥ و ١٤٦)، ومسلم في "صحيحه" (٦٠٧) ك/المساجد ومواضع الصلاة، ب/مَنْ أَدْرَكَ رُكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَ تِلْكَ الصَّلَاةَ، وأبو داود في "سننه" (١١٢١) ك/الجمعة، ب/مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رُكْعَةً - ومن طريقه البيهقي في "الكبرى" (٥٧٣١) -، والبزار في "مسنده" (٧٨٥٩)، والنسائي في "الكبرى" (١٥٤٩) ك/الصلاة، ب/مَنْ أَدْرَكَ رُكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ، وفي "الصغرى" (٥٥٣)، وأبو يعلى في "مسنده" (٥٩٨٨)، وأبو العباس السراج في "مسنده" (٩٢٦ و ٩٣١)، وأبو عوانة في "المستخرج" (١٥٢٩ و ١٥٣٠)، والطحاوي في "شرح مُشْكِلِ الْآثَارِ" (٢٣٢٠)، وابن حبان في "صحيحه" (١٤٨٣ و ١٤٨٧)، والبيهقي في "الكبرى" (١٨١٣)، وابن عبد البر في "التمهيد" (٦٤/٧)، والبغوي في "شرح السنة" (٤٠٠) -.
- والشافعي في "الأم" (٤٦٠) - ومن طريقه البيهقي في "الكبرى" (٥٧٣١)، وفي "المعرفة" (٦٤٤٤) -، والحميدي في "مسنده" (٩٧٦) - ومن طريقه أبو عوانة في "المستخرج" (١٥٣٤) -، وأحمد في "مسنده" (٧٢٨٤)، ومسلم في "صحيحه" (٣/٦٠٧) ك/المساجد ومواضع الصلاة، ب/مَنْ أَدْرَكَ رُكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ

(١) يُنظر: "التمهيد" لابن عبد البر (٦٤/٧)، و"فتح الباري" لابن رجب (١٤/٥).

أدرك تلك الصلاة، وابن ماجه في "سننه" (١١٢٢) ك/إقامة الصلاة، ب/ما جاء فيمن أدرك من الجمعة ركعة، والترمذي في "سننه" (٥٢٤) ك/الصلاة، ب/فيمن أدرك من الجمعة ركعة، والبزار في "مسنده" (٧٨٥٧)، والنسائي في "الكبرى" (١٧٥٣) ك/الجمعة، ب/من أدرك ركعة من الجمعة - ومن طريقه الطحاوي في "شرح مُشكِل الآثار" (٢٣٢١) -، وأبو يعلى في "مسنده" (٥٩٦٢)، وابن الجارود في "المنتقى" (٣٢٣)، وابن خزيمة في "صحيحه" (١٨٤٨)، وأبو العباس السراج في "مسنده" (٩٢٤)، والبغوي في "شرح السنة" (٤٠١)، كلهم من طرق عن سُفيان بن عُيينة. وقال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

▪ وعبد الرزاق في "المُصنَّف" (٣٣٦٩ و ٥٤٧٨) - ومن طريقه أحمد في "مسنده" (٧٦٦٥ و ٧٧٦٥)، والبخاري في "القراءة خلف الإمام" (١٤٣)، والسراج في "مسنده" (٩٣٠)، وابن المنذر في "الأوسط في السنن" (١٨٥٤)، والدارقطني في "العلل" (٢٢٣/٩/مسألة ١٧٣٠)، والبيهقي في "الكبرى" (٥٧٣٤) -، ومسلم في "صحيحه" (٤/٦٠٧) ك/المساجد ومواضع الصلاة، ب/من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك تلك الصلاة، وأبو يعلى في "مسنده" (٥٩٨٨)، وأبو العباس السراج في "مسنده" (٩٢٦)، والبيهقي في "الكبرى" (٥٧٣١)، كلهم من طرق عن مَعْمَر - من أصح الأوجه عنه ^(١) -.

▪ وعبد الرزاق في "المُصنَّف" (٣٣٧٠) - ومن طريقه البخاري في "القراءة خلف الإمام" (١٤٣) -، من طريق عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج.

▪ وأحمد في "مسنده" (٨٨٨٣)، والبخاري في "القراءة خلف الإمام" (١٣٩)، ومسلم في "صحيحه" (٥/٦٠٧) ك/المساجد ومواضع الصلاة، ب/من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك تلك الصلاة، والبزار في "مسنده" (٧٨٥٨)، والنسائي في "الكبرى" (١٥٤٨) ك/الصلاة، ب/من أدرك ركعة من الصلاة، وأيضاً برقم (١٧٥٤) ك/الجمعة، ب/من أدرك ركعة من الجمعة، وفي "الصغرى" (٥٥٤)، وأبو يعلى في "مسنده" (٥٩٦٧)، وأبو العباس السراج في "مسنده" (٩٢٧ و ٩٢٨)، وأبو عوانة في "المُستخرج" (١١٠٤ و ١٥٣٢)، وابن حبان في "صحيحه" (١٤٨٥)، والدارقطني في "العلل" (٢٢٢/٩/مسألة ١٧٣٠)، والبيهقي في "معرفة السنن والآثار" (٦٤٥١)، كلهم من طرق عن عُبيد الله بن عُمر العُمري، عن الزُّهري، به.

▪ والبخاري في "القراءة خلف الإمام" (١٣٨)، وأبو عوانة في "المُستخرج" (١٥٣١)، والبيهقي في "الكبرى" (٥٧٣٢)، من طريق شعيب بن أبي حمزة.

▪ والبخاري في "القراءة خلف الإمام" (١٣٩)، من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري.

▪ والبخاري في "القراءة خلف الإمام" (١٣٩ و ١٤١ و ١٤٢ و ١٤٤)، ومسلم في "صحيحه" (٢/٦٠٧) ك/المساجد ومواضع الصلاة، ب/من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك تلك الصلاة، وأبو يعلى في "مسنده" (٥٩٨٨)، والسراج في "مسنده" (٩٢٥ و ٩٢٦)، وأبو عوانة في "المُستخرج" (١٥٣٣)، والدارقطني في "العلل" (٢٢٣/٩/مسألة ١٧٣٠)، والبيهقي في "الكبرى" (٥٧٣١ و ٥٧٣٣)، وفي "معرفة السنن والآثار" (٦٤٤٨)،

(١) يُنظر: "العلل" للدارقطني (٢١٧/٩/مسألة ١٧٣٠).

كلهم من طرق عن يونس بن يزيد الأيليّ - من أصح الأوجه عنه (١) -.

- والبخاري في "القراءة خلف الإمام" (١٤٠)، والطحاوي في "شرح المشكل" (٢٣١٩)، والطبراني في "الأوسط" (٨٧٧١)، من طريق الليث بن سعد، عن يزيد بن عبد الله الليثي - من أصح الأوجه عنه (٢) -.
- ومسلم في "صحيحه" (٥/٦٠٧) ك/المساجد ومواضع الصلاة، ب/من أدرك ركعة من الصلاة، والنسائي في "الكبرى" (١٥٥٠) ك/الصلاة، ب/من أدرك ركعة من الصلاة، وأبو يعلى في "مسنده" (٥٩٨٨)، وابن خزيمة في "صحيحه" (١٨٤٩ و ١٨٥٠)، والسراج في "مسنده" (٩٢٦)، وأبو عوانة في "المستخرج" (١٥٣٥)، وابن المنذر في "الأوسط" (٢٠٢١)، والحاكم في "المستدرک" (١٠٧٧)، والبيهقي في "الكبرى" (٥٧٣١)، كلهم من طرق عن عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي - من أصح الأوجه عنه (٣) -.

عشرتهم عن الزهري، به، وفي بعض الروايات عن عبيد الله العمري: «فقد أدرك الصلاة كلها».

ت - دراسة إسناد الوجه الأول (بإسناد الطبراني):

- ١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).
- ٢) القاسم بن المساور، الجوهري: "مجهول الحال"، تقدّم في الحديث رقم (١٢٦).
- ٣) عيسى بن مساور الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١١٣).
- ٤) سويد بن عبد العزيز بن نمير السلميّ: "ضعيف"، يُعتبر به، تقدّم في الحديث رقم (٦٥).
- ٥) قرة بن عبد الرحمن المصري: "ضعيف"، يُكتب حديثه للاعتبار، تقدّم في الحديث رقم (١٤٤).
- ٦) محمد بن مسلم بن شهاب الزهري: "ثقة"، حافظ، متفق على جلالته، وإتقانه، وإمامته، لكنه مع ذلك يُرسل، ويُدلس؛ وتدليسه مقبول، ومُحتمل ما لم يأت نافية لذلك، تقدّم في الحديث رقم (١٠).
- ٧) أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف القرشي: "ثقة مُكثّر"، تقدّم في الحديث رقم (١٣٢).
- ٨) أبو هريرة رضي الله عنه: "صحابي، جليل، من المُكثرين"، تقدّم في الحديث رقم (٨).

ثانياً: - الوجه الثاني: قرة بن عبد الرحمن، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: "من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدركها قبل أن يقيم الإمام صلته".

أ - تخريج الوجه الثاني:

- أخرجه البخاري مُعلقاً في "الأدب المفرد" (١٣٧)، فقال - بعد أن أخرج الحديث بالوجه الأول من

(١) يُنظر: "العلل" لابن أبي حاتم (٤٣١/٢/مسألة ٤٩١) و(٤٦٣/٢/مسألة ٥١٩) و(٥٨٠/٢/مسألة ٦٠٧)، "السنن" للدارقطني (٣٢١/٢-٣٢٢/حديث رقم ١٦٠٦)، و"العلل" للدارقطني (٢١٦/٩/مسألة ١٧٣٠).

(٢) يُنظر: "شرح مشكل الآثار" للطحاوي (٩١/٦/حديث رقم ٢٣١٨)، و"العلل" للدارقطني (٢١٨/٩/مسألة ١٧٣٠)، و"الاستنكار" لابن عبد البر (٢٥٨/١)، و"التمهيد" (٦٣/٧).

(٣) يُنظر: "السنن الكبرى" للنسائي (٢١١/٢/حديث رقم ١٥٥١)، و"العلل" للدارقطني (٢١٥/٩/مسألة ١٧٣٠).

رواية مالك - : وزاد ابن وهب، عن يحيى بن حميد، عن قرة، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «فقد أدركها قبل أن يُقيم الإمام صلته». وقال البخاري عقبه: وأما يحيى بن حميد فمجهول لا يُعتمد على حديثه غير معروف بصحة خبره، وليس هذا مما يحتج به أهل العلم.

قلت: وقبله أخرج الحديث برواية مالك عن الزهري بالوجه الأول، ثم قال: ولم ينفرد به مالك، بل تابعه في حديثه عبيد الله بن عمر ويحيى بن سعيد وابن الهاد ويونس وشعيب ومعمّر وابن عيينة وابن جريج...، وهذا خبرٌ مُستفيضٌ عند أهل العلم بالحجاز وغيرها، فقله: «قبل أن يُقيم الإمام صلته» لا معنى له، ولا وجه لزيادته.

■ والحديث وصله ابن خزيمة في "صحيحه" (١٥٩٥)، قال: أخبرنا عيسى بن إبراهيم الغافقي، ثنا ابن وهب، عن يحيى بن حميد، عن قرة بن عبد الرحمن، عن ابن شهاب، قال: أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدركها قبل أن يُقيم الإمام صلته».

■ وأخرجه العقيلي في "الضعفاء الكبير" (٣٩٨/٤)، وأبو سعيد بن الأعرابي في "معجمه" (٩٦٤)، وابن عدي في "الكامل" (٧٨/٩) - ومن طريقه البيهقي في "السنن الكبرى" (٢٥٧٥) -، والدارقطني في "سننه" (١٣١٣)، كلهم من طرقٍ عن ابن وهب، به.

وقال العقيلي: ولعلّ هذه الزيادة - أي قوله: «قبل أن يُقيم الإمام صلته» - من كلام الزهري فأدخله يحيى بن حميد في الحديث ولم يُبينه. وقال ابن عدي: وهذه الزيادة يقولها يحيى بن حميد، وهو مصري، ولا أعرف له، ولا يحضرنى غير هذا.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد ابن خزيمة):

(١) عيسى بن إبراهيم بن عيسى الغافقي: ثقة^(١).

(٢) عبد الله بن وهب القرشي: ثقة ثبت في حديثه عن ابن جريج شيء، تقدّم في الحديث (١٠٩).

(٣) يحيى بن حميد بن أبي شعبان المعافري المصري: قال البخاري: لا يُتابع في حديثه. وذكره ابن عدي في "الكامل" وذكر له هذا الحديث، وقال: لا أعرف له غيره. وضعّفه الدارقطني. وقال ابن حجر: ذكره ابن يونس، وقال: أسند حديثاً واحداً وله مقطعات^(٢).

ثالثاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مما سبق يتبين أنّ الحديث مداره على قرة بن عبد الرحمن، وقد اختلف عنه في منته من وجهين: الوجه الأول: قرة بن عبد الرحمن، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة ﷺ، أنّ رسول الله ﷺ قال: «من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة».

(١) يُنظر: "التقريب" (٥٢٨٥).

(٢) يُنظر: "الكامل" لابن عدي (٧٨/٩)، "الميزان" (٣٧٠/٤)، "لسان الميزان" (٤٣١/٨-٤٣٢).

الوجه الثاني: فُرَّة بن عبد الرحمن، عن الزُّهري، عن أبي سلمة، عن أبي هُريرة رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: « مَنْ أَذْرَكَ رُكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَذْرَكَهَا قَبْلَ أَنْ يُتِمَّ الْإِمَامُ صَلَاتَهُ ».

وَمِنْ خِلَالِ مَا سَبَقَ يَتَّضِحُ رُجْحَانُ الْوَجْهِ الْأَوَّلِ، لِلْقُرَائِنِ الْآتِيَةِ:

(١) وجود متابعات للوجه الأول: فلم ينفرد فُرَّة بن عبد الرحمن عن الزُّهري، بل تابعه جماعة من الثقات، مما يؤكد أنه قد ضبط هذا الحديث عن الزُّهري.

(٢) إخراج البخاري ومسلم للحديث في "صحيحيهما" من طرق عن الزُّهري بالوجه الأول.

(٣) إنكار غير واحد من أهل العلم لتلك الزيادة التي تفرد بها يحيى بن حميد عن فُرَّة بن عبد الرحمن: لضعفه، مع عدم وجود متابع له، وترجيحهم لرواية الجماعة عن الزُّهري - وسبق ذكر بعضها في التخريج عن البخاري، والعقيلي، وابن عدي، ونزيد عليها ما يلي:

■ قال الدارقطني - بعد أن أطل النفس في ذكر الاختلاف في هذا الحديث على الزُّهري، وذكره لرواية فُرَّة بن عبد الرحمن -: وَالصَّحِيحُ قَوْلُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَيَحْيَى الْأَنْصَارِيِّ، وَمَالِكٍ، وَمَنْ تَابَعَهُمْ عَلَى الْإِسْنَادِ وَالْمَتْنِ. وهذه الزيادة زادها فُرَّة بن عبد الرحمن فيه. (١)

■ وقال البيهقي: والصحيح رواية الجماعة عن الزُّهري. (٢)

■ وقال ابن رجب الحنبلي - بعد أن ذكر الحديث من رواية فُرَّة بالوجه الثاني -: ليس هذا اللفظ بمحفوظ عن الزُّهري، وقررة هذا مختلف في أمره، وتفرد بهذا الحديث عنه يحيى بن حميد بهذه الزيادة، وقد أنكرها عليه البخاري والعقيلي وابن عدي والدارقطني وغيرهم. (٣)

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث من وجهه الراجح (بإسناد الطبراني):

مما سبق يتبين أن الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف"؛ في إسناده سُويد، وفُرَّة، وهما ضعيفان. وللحديث متابعات في "الصحيحين" وغيرهما، فيرتقي بها الحديث إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

ب- الحكم على الحديث من وجهه المرجوح:

وأما الزيادة التي تفرد بها يحيى بن حميد "فمنكرة"، لضعف راويها مع انفردها بها، والله أعلم.

خامساً:- النظر في كلام المصنف رضي الله عنه على الحديث:

قال المصنف رضي الله عنه: لم يرو هذا الحديث عن فُرَّة إلا سُويد ورشدين.

قلت: ومما سبق يتبين أن حكم الإمام على الحديث بالتفرد صحيح، ولم أقف - على حد بحثي - على ما

(١) يُنظر: "العلل" للدارقطني (٩/٢٢٢/مسألة ١٧٣٠)، ويُنظر أيضاً "البدر المنير" لابن الملقن (٤/٥٠٧).

(٢) يُنظر: "السنن الكبرى" للبيهقي (٣/٢٨٧).

(٣) يُنظر: "فتح الباري" لابن رجب (٥/١٨).

يدفعه، وهو تَقَرُّدٌ نِسْبِيٌّ، ولم أقف - بعد البحث - على رواية رَشْدِينٍ عن قُرَّة - والله أعلم - .

سادساً:- التعليق على الحديث:

قال ابن عبد البر: ظاهر قوله ﷺ «مَنْ أَدْرَكَ رُكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ» يُوجب الإدراك التام للوقت والحكم والفضل - إن شاء الله ﷻ - إذا صلى تمام الصلاة، ألا ترى أن من أدرك الإمام راکعاً فدخل معه وركع قبل أن يرفع الإمام رأسه من الركعة أنه مُدْرِكٌ عند الجمهور حكم الركعة، وأنه كمن ركعها من أول الإحرام مع إمامه، فكذاك مدرک ركعة من الصلاة مدرک لها.

وقد أجمع علماء المسلمين أن من أدرك ركعة من صلواته لا تجزئه ولا تغنيه عن إتمامها، وفي "الصحيحين" عن أبي هريرة ؓ، قال: قال رسول الله ﷺ: "فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتَمُّوا"^(١) وهذا نص يكفي ويشفي، فدل إجماعهم في ذلك على أن حديث الباب ليس على ظاهره، وأن فيه مُضْمَرًا بَيِّنَةً للإجماع والتوقيف وهو إتمام الصلاة وإكمالها، فكأنه ﷺ قال: من أدرك ركعة من الصلاة مع إمامه ثم قام بعد سلام إمامه وأتم صلواته وحده على حكمها فقد أدركها، كأنه قد صلاها مع الإمام من أولها.

وإذا كان ذلك كذلك فغير مُمْتَنِعٍ أن يكون مدرکاً لفضلها وحكمها ووقتها، فالذي عليه مدار هذا الحديث وفقهه أن مُدْرِكٌ ركعة من الصلاة مُدْرِكٌ لحكمها في السهو وغيره، وأما الفضل فلا يُدْرِكُ بقياس ولا نظراً لأن الفضائل لا تُقَاسُ، فربَّ جماعة أفضل من جماعة، وكم من صلاة غير متقبلة من صاحبها، وإذا كانت الأعمال لا تقع المجازاة عليها إلا على قدر النيات - وهذا ما لا اختلاف فيه - فكيف يُعرف قدر الفضل مع مغيب النيات عنا، والمطلع عليهما العالم بها يُجازي كلا بما يشاء لا شريك له، وقد يقصد الإنسان المسجد فيجد القوم منصرفين من الصلاة فيُكتب له أجر من شهدا لصحة نيته، والله أعلم.

وظاهر هذا الحديث حجة لمن تقلده، وفي هذا الحديث من الفقه أيضاً: أن من أدرك ركعة من الجمعة أضاف إليها أخرى فصلى ركعتين، ومن لم يُدْرِكْ منها ركعة صلى أربعاً؛ لأن في هذا الحديث دليلاً على أن من لم يُدْرِكْ منها ركعة فلم يُدْرِكْها، ومن لم يُدْرِكْ الجمعة صلى أربعاً، وهذا موضع اختلاف الفقهاء فيه.^(٢)



(١) أخرجه البخاري (٦٣٦) ك/الأذان، ب/لا يسعى إلى الصلاة، وليأت بالسكينة والوقار، وبرقم (٩٠٨) ك/الجمعة، ب/المشي إلى الجمعة، ومسلم (٦٠٢) ك/الصلاة، ب/استجاب إتيان الصلاة بوقار وسكينة، والنهي عن إتيانها سعياً.
(٢) يُنظر: "التمهيد" لابن عبد البر (٧٧/٦٦-٧٧)، ومن رام المزيد فليراجع: "فتح الباري" لابن رجب (١٤/٥-٢٧)، و"فتح الباري" لابن حجر (٥٧/٢).

[٥٤٧/١٤٧] - وَعَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ.

عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « مَنْ جَاءَ مِنْكُمْ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ ». »

هذا الحديث مداره على سويد بن عبد العزيز واختلف عنه من وجهين^(١):

الوجه الأول: سويد، عن قُرّة بن عبد الرحمن، عن ابن شهاب، عن سالم، عن ابن عمر ﷺ.

الوجه الثاني: سويد، عن عُبَيْدِ اللَّهِ بن عُبَيْدِ الكَلَاعِيِّ، عن مَكْحُولٍ، عن نافع، عن ابن عمر ﷺ.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: الوجه الأول: سويد، عن قُرّة بن عبد الرحمن، عن الزُّهْرِيِّ، عن سالم، عن ابن عمر.

أ - تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٥٤٧)، ولم أقف عليه من رواية سويد عن قُرّة إلا عنده.

ب - مُتابعات للوجه الأول:

▪ أخرجه البخاري في "صحيحه" (٨٩٤) ك/الجمعة، ب/هل على من لم يشهد الجمعة غُسْلٌ مِنَ النِّسَاءِ

وَالصَّبِيَّانِ وغيرهم؟، عن شُعَيْبِ بن أَبِي حمزة، عن الزُّهْرِيِّ، حدّثني سالمُ بنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، بِهِ.

▪ والبخاري برقم (٩١٩) ك/الجمعة، ب/الخطبة على المنبر، عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب.

▪ ومسلمٌ في "صحيحه" (٣/٨٤٤) ك/الجمعة، عن عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج.

▪ ومسلمٌ في "صحيحه" (٤/٨٤٤) ك/الجمعة، بسنده، عن يونس بن يزيد الأيلي.

أربعتهم (شُعَيْبِ، وابن أبي ذئب، وابن جريج، ويونس)، عن الزُّهْرِيِّ، بِهِ.

ت - دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن القاسم بن مُسَاوِر، الجَوْهَرِيُّ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠١).

(٢) القاسم بن المُسَاوِر، الجَوْهَرِيُّ: "مجهول الحال"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٢٦).

(٣) عيسى بن مُسَاوِر الجَوْهَرِيُّ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١١٣).

(٤) سويد بن عبد العزيز بن نَمِيرِ السُّلَمِيِّ: "ضعيفٌ"، يُعْتَبَرُ بِهِ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٦٥).

(٥) قُرّة بن عبد الرحمن المصري: "ضعيفٌ"، يُكْتَبُ حَدِيثُهُ لِلإِعْتِبَارِ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٤٤).

(٦) محمد بن مُسَلِّمِ بن شَهَابِ الزُّهْرِيِّ: "ثِقَّةٌ"، حَافِظٌ، مُتَّفَقٌ عَلَى جَلَالَتِهِ، وَإِتْقَانِهِ، وَإِمَامَتِهِ، لَكِنَّهُ مَعَ ذَلِكَ

يُرْسَلُ، وَيُدَلِّسُ؛ وَتَدْلِيْسُهُ مَقْبُولٌ، وَمُحْتَمَلٌ مَا لَمْ يَأْتِ نَافٍ لَذَلِكَ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠).

(١) وقد اختلف في هذا الحديث على الزُّهْرِيِّ مِنْ أَوْجِهٍ أُخْرَى، لَكِنَّهَا لَا تُؤَثِّرُ فِي رِوَايَةِ الْبَابِ، فَاتَّخَذْتُ عَدَمَ تَفْصِيلِهَا، وَرَأَيْتُ

مِنْ الْأَوْلَى التَّرْكِيزَ وَالإِهْتِمَامَ بِرِوَايَةِ سُوَيْدٍ، فَمِنْ رَامِ الْمَزِيدِ، فَلِإِرْجَاعِ: "العلل الكبير" للترمذي (ص/٨٥-٨٦)، و"السنن"

(٢/٣٦٤-٣٦٧)، و"السنن الكبرى" للنسائي (٢/٢٦٤-٢٦٥)، و"العلل" للدَّارِقُطْنِي (٦/٩٥/١٠٠٣ و ١٢/٢٨٨/٢٧٢١).

(٧) سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَبُو عُمَرَ، وَيُقَالُ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيُّ، الْمَدَنِيُّ.

روى عن: أبيه، وأبي هريرة، وعائشة، وآخرين.

روى عنه: الزُّهْرِيُّ، ونافع، وموسى بن عقبة، وآخرون.

حاله: قال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث، عالياً من الرجال ورعاً. وقال العجلي: ثقة. وقال ابن حبان:

كان يُشَبَّهُ أَبَاهُ فِي السَّمْتِ وَالْهُدَى. وقال ابن حجر: أحد الفقهاء السبعة، وكان ثبناً عالماً عابداً فاضلاً.

وقال أحمد، وإسحاق بن راهويه: أصح الأسانيد: الزُّهْرِيُّ، عن سَالِمٍ، عن أبيه. وروى له الجماعة. (١)

عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: "صحابيٌّ، جليلٌ، مُكْتَرٌ"، نَقَدَمَ فِي الْحَدِيثِ (٦).

ثانياً: الوجه الثاني: سويد، عن عبيد الله بن عبيد، عن مكحول، عن نافع، عن ابن عمر.

أ - تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه الطبراني في "الأوسط" (١٨ و ٢٠٠٧)، وفي "الشاميين" (١٣٦١ و ٣٦١٩)، وابن جميع

الصيداوي في "معجم شيوخه" (ص/٢٨٨-٢٨٩) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخه" (٤١/٣٨) -، من

طُرُقٍ عن عبد الوهاب بن نجدة الحَوَاطِي، قال: نا سُوَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عن عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ الْكَلَاعِيِّ، عن

مَكْحُولٍ، عن نافع، عن ابن عمر، أسند حديثاً إلى النَّبِيِّ ﷺ، فقال: «مَنْ أَمَى مِنْكُمْ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ». (٢)

وقال الطبراني: لم يروه عن مَكْحُولٍ إِلَّا أَبُو وَهَبٍ، وَلَا عَنْ أَبِي وَهَبٍ إِلَّا سُوَيْدٌ، تَقَرَّدَ بِهِ: الْحَوَاطِيُّ.

▪ قلت: بل أخرجه ابن حبان في "المجروحين" من طريق محمد بن راشد، عن مَكْحُولٍ، لكنّها مُتَابِعَةٌ لَا

يُفْرَحُ بِهَا، كَمَا سَيَأْتِي بَيَانُهُ عِنْدَ ذِكْرِ الْمُتَابِعَاتِ.

ب - مُتَابِعَاتٌ لِلْوَجْهِ الثَّانِي:

▪ أخرجه ابن حبان في "المجروحين" (١٥٨/١) عن أبي بشر أحمد بن محمد بن مُصْعَبِ بْنِ بَشْرِ بْنِ

فَضَالَةَ، قال: حَدَّثَنَا أَبِي وَعَمِّي، قَالَا: ثنا أَبِي، ثنا هَاشِمُ بْنُ مَخْلَدٍ، عن محمد بن راشد المَكْحُولِي، عن

مَكْحُولٍ، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ رَاحَ مِنْكُمْ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ».

قلت: أخرجه ابن حبان في ترجمة أبي بشر أحمد بن محمد، وقال فيه: كان ممن يضع المئون للآثار

ويقلب الأسانيد للأخبار، حتى غلب قلبه أخبار الثقات، وروايته عن الأثبات بالطامات، فاستحق الترك، ولعلّه

قد أقلب على الثقات أكثر من عشرة آلاف حديث، كتبتُ أنا منها أكثر من ثلاثة آلاف مما لم أشك أنه قلبها.

(١) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٣٨٣/١، "الثقات" لابن حبان ٣٠٥/٤، "تهذيب الكمال" ١٠/٤٥١، "التقريب" (٢١٧٦).

(٢) قلت: والحديث أخرجه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٤١/٣٨)، بسنده من طريق داود بن رشيد، قال: نا سويد بن عبد

العزير، نا أبو وهب عبيد الله بن عتبة، عن مكحول، عن ابن عمر، يقول: أشد حديث جاء عن النبي ﷺ، أنه قال: «إِذَا جَاءَ

أَحَدُكُمْ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ». قال ابن عساكر: كذا كان في الأصل، وفيه خطأ في موضعين:

الأول: - قوله: عبيد الله بن عتبة وإنما هو ابن عبيد.

والثاني: - قوله: مكحول عن ابن عمر، ومكحول لم يسمع من ابن عمر شيئاً، وإنما روى هذا الحديث عن نافع.

▪ والبخاري في "صحيحه" (٨٧٧) ك/الجمعة، ب/فضل الغسل يوم الجمعة، عن مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ الْجُمُعَةَ، فَلْيَغْتَسِلْ».

▪ ومسلم في "صحيحه" (١،٢/٨٤٤) ك/الجمعة، من طريق الليث بن سعد، عن نافع، عن ابن عمر، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يقول: «إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْتِيَ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ».^(١)

ت- دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد الطبراني):

- (١) أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة أبو عبد الله الشامي الحوطي: "تقّة".^(٢)
- (٢) عبد الوهاب بن نجدة الحوطي: "تقّة".^(٣)
- (٣) سويد بن عبد العزيز بن نمير السلميّ: "ضعيف، يُعتبر به"، تقدّم في الحديث رقم (٦٥).
- (٤) عبيد الله بن عبيد، أبو وهب الكلاعي: "صدوق".^(٤)
- (٥) مكحول، أبو عبد الله الشامي: "تقّة، فقيه، كثير الإرسال، مشهور".^(٥)
- (٦) نافع مولى ابن عمر: "تقّة، ثبت، فقيه، مشهور"، تقدّم في الحديث رقم (٢٩).
- (٧) عبد الله بن عمر بن الخطاب: "صحابي، جليل، مُكثّر"، تقدّم في الحديث رقم (٦).

ثالثاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مَدَارُهُ عَلَى سُوَيْدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الوجه الأول: سويد، عن قرة بن عبد الرحمن، عن ابن شهاب، عن سالم، عن ابن عمر رضي الله عنهما.

الوجه الثاني: سويد، عن عبيد الله بن عبيد الكلاعي، عن مكحول، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما.

وقد سبق أنّ سويد بن عبد العزيز "ضعيف يُعتبر به"، وقد رواه عنه بالوجهين الثقات من أصحابه، مع صحة الأسانيد إليهم، فدل ذلك على أنّ الاضطراب في هذا الحديث من سويد، وأنّه لم يحفظه ولم يضبطه، فببقى الشك: هل هذا الحديث من رواية سويد عن قرة؟ أم من رواية سويد عن عبيد الله الكلاعي؟!

قلت: ولم أقف له على من تابعه بالوجه الأول عن قرة، ولا على من تابعه بالوجه الثاني عن الكلاعي،

(١) قال ابن الملقن في "البدر المنير" (٦٥٠/٤): ذكر ابن مندّة في "مستخرجه" أنّ هذا الحديث رواه عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر، جماعات عددهم فوق الثلاثمائة، وأن جماعات تابعوا أيضاً نافعاً، وأنه رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم غير ابن عمر أربعة وعشرون صحابياً ثم ذكرهم. وقال ابن حجر في "فتح الباري" (٣٥٧/٢) و"التلخيص الحبير" (١٣٣/٢): وَقَدْ جَمَعْتُ طَرَفَهُ عَنْ نَافِعٍ قَبِلَعُوا مِائَةً وَعِشْرِينَ نَفْسًا.

(٢) يُنظر: "التقريب" (٧٣)، "إرشاد القاصي والدّاني إلى تراجم شيوخ الطبراني" (ص/١٣٢-١٣٣).

(٣) يُنظر: "التقريب" (٤٢٦٤).

(٤) يُنظر: "التقريب" (٤٣١٩).

(٥) يُنظر: "التقريب" (٦٨٧٥).

وسويد ليس ممن يُحتمل من مثله تعدد أسانيده.

والذي عندي - والله أعلم - عدم ترجيح أحد الوجهين حتى يأتي لأحدهما ما يقويه ويُرجحه، والله أعلم. والحديث له أصل صحيح عن الزُّهري، وعن نافع - كما سبق - لكن من غير طريق سويد، والله أعلم.

رابعاً:- الحكم على الحديث:

مما سبق يتبين أن الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف"؛ فيه: سويد بن عبد العزيز "ضعيفٌ يُعتبر به"، وقد اضطرب في هذا الحديث فزوي عنه مرة عن قرة بن عبد الرحمن، عن ابن شهاب، عن سالم، عن ابن عمر، ومرة عن عبيد الله بن عبيد الكلاعي، عن مكحول، عن نافع، عن ابن عمر.

قلت: والحديث في "الصحيحين" - كما سبق ذكره في المتابعات - من طريق عن الزُّهري، عن سالم، عن أبيه، وفي "الصحيحين" أيضاً من طريق عن نافع، عن ابن عمر.

والحديث عنه أبو عبد الله محمد بن جعفر الكتاني في "نظم المتناثر" من المتواتر. (١)

خامساً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن قرة إلا سويد ورشدين. (٢)

قلت: ومما سبق يتبين أن حكم الإمام على الحديث بالتفرد صحيح، ولم أقف - على حد بحثي - على ما يدفعه، وهو تفرّد نسبي، ولم أقف - بعد البحث - على رواية رشدين عن قرة - والله أعلم -.

سادساً:- التعليق على الحديث:

قال الإمام مالك: من اغتسل يوم الجمعة، أول نهاره، وهو يريد بذلك غسل الجمعة، فإن ذلك الغسل لا يجزي عنه، حتى يغتسل لرواحه، وذلك أن رسول الله ﷺ قال: في حديث ابن عمر أن رسول الله ﷺ، قال: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ الْجُمُعَةَ، فَلْيَغْتَسِلْ» (٣)؛ قال: ومن اغتسل يوم الجمعة معجلاً أو مؤخراً، وهو يتوي بذلك غسل الجمعة، فأصابه ما ينفض وضوءه، فليس عليه إلا الوضوء، وغسله ذلك مجزئ عنه. (٤)

قال الحافظ ابن حجر: قال ابن دقيق العيد: في الحديث دليل على تعليق الأمر بالغسل بالمجيء إلى الجمعة، واستدل به لمالك في أنه يعتبر أن يكون الغسل متصلاً بالذهاب، وواقفه الأوزاعي والليث؛ بينما قال الجمهور: يُجزئ من بعد الفجر؛ ومقتضى النظر: أن يُقال: إذا عرف أن الحكمة في الأمر بالغسل يوم الجمعة والتنظيف رعاية الحاضرين من التأذي بالرائحة الكريهة، فمن خشي أن يُصيبه في أثناء النهار ما

(١) يُنظر: "نظم المتناثر من الحديث المتواتر" (ص/١١٠-١١٢).

(٢) وهذا القول ذكره المصنف ﷺ عقب الحديث رقم (٥٥٣) - كما سيأتي بإذن الله ﷻ -.

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٨٧٧) ك/الجمعة، ب/فضل الغسل يوم الجمعة، ويرقم (٨٩٤) ك/الجمعة، ب/هل على من لم يشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان وغيرهم؟، ويرقم (٩١٩) ك/الجمعة، ب/الخطبة على المنبر، ومسلم في "صحيحه" (٨٤٤) ك/الجمعة، وفي بعض الروايات عند مسلم، بلفظ: «إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْتِيَ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ».

(٤) يُنظر: "الموطأ" (١/١٥٩).

يُزِيلُ تَنْظِيفَهُ، اسْتَحَبَّ لَهُ أَنْ يُؤَخَّرَ الْغُسْلَ لَوَقْتِ ذَهَابِهِ، وَلَعَلَّ هَذَا هُوَ الَّذِي لَحِظَهُ مَالِكٌ فَشَرَطَ اتِّصَالَ الذَّهَابِ بِالْغُسْلِ لِيَحْصَلَ الْأَمْنُ مِمَّا يُغَايِرُ التَّنْظِيفَ. (١)

وقال الإمام النووي: واختلف العلماء في غُسل الجمعة: فحُكي وجوبه عن طائفة من السلف، حكوه عن بعض الصحابة، وبه قال أهل الظاهر، وحكاه الخطابي عن الحسن البصري ومالك. وذهب جمهور العلماء من السلف والخلف وفقهاء الأمصار إلى أنه سنَّةٌ مُستحبَّةٌ وليس بواجب، قال القاضي: وهو المعروف من مذهب مالك وأصحابه.

واحتج من أوجبه بظواهر الأحاديث، واحتج الجمهور بأحاديث صحيحة، منها: ما أخرجه البخاري ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: بَيْنَمَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه يَخْطُبُ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، إِذْ دَخَلَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رضي الله عنه، فَعَرَضَ بِهِ عُمَرُ، فَقَالَ: مَا بَالُ رِجَالٍ يَأْخِرُونَ بَعْدَ التَّدَايِ؟ فَقَالَ عُثْمَانُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا زِدْتُ حِينَ سَمِعْتُ التَّدَايَ أَنْ تَوَضَّأْتُ، ثُمَّ أَقْبَلْتُ، فَقَالَ عُمَرُ: وَالْوَضُوءُ أَيْضًا، أَلَمْ تَسْمَعُوا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ». (٢) ووجه الدلالة: أن عثمان فعله، وأقره عمر، وحاضروا الجمعة، وهم أهل الحل والعقد، ولو كان واجبا لما تركه، ولألزموه ... الخ. (٣)

وقال ابن حبان: في هذا الخبر دليلٌ صحيحٌ على نفي إيجاب الغُسل للجمعة على مَنْ يَشْهَدُهَا، لِأَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، كَانَ يَخْطُبُ، إِذْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، فَأَخْبِرُهُ أَنَّهُ مَا زَادَ عَلَيَّ أَنْ تَوَضَّأْتُ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ، فَلَمْ يَأْمُرْ عُمَرُ وَلَا أَحَدٌ مِنَ الصَّحَابَةِ بِالرُّجُوعِ وَالِاغْتِسَالِ لِلْجُمُعَةِ، ثُمَّ الْعُودَ إِلَيْهَا، فِي إِجْمَاعِهِمْ عَلَيَّ مَا وَصَفْنَا أَيْبُنَ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْأَمْرَ كَانَ مِنَ الْمُصْطَفَى صلى الله عليه وسلم بِالِاغْتِسَالِ لِلْجُمُعَةِ أَمْرٌ نَدْبٌ لَا حَنْمٌ. (٤)

وقال ابن رجب الحنبلي: وأكثر العلماء على أنه يستحب، وليس بواجب. وذكر الترمذي أن العمل على ذلك عند أهل العلم من الصحابة ومن بعدهم. وهذا الكلام يقتضي حكاية الإجماع على ذلك. (٥) (٦)



(١) يُنظر: "فتح الباري" (٣٥٨/٢).

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٨٨٢) ك/الجمعة، ب/فُضِّلَ الْجُمُعَةُ، ومسلم في "صحيحه" (٨٤٥) ك/الجمعة.

(٣) يُنظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم" (١٢٣/٦-١٣٤).

(٤) يُنظر: "صحيح ابن حبان" (٣٢/٤).

(٥) يُنظر: "فتح الباري" لابن رجب (٧٨/٨-٨٣).

(٦) ومَنْ رَامَ الْمَزِيدَ فَلْيُرَاجِعْ: "اختلاف الحديث" للشافعي ٦٢٦/٨، "ناسخ الحديث ومنسوخه" لابن شاهين (ص/٥١-٥٢)، "معالم السنن" للخطابي ١٠٥/١-١٠٧، "شرح معاني الآثار" للطحاوي ١١٥/١-١٢٠، "نصب الراية" ٨٧/١-٨٨، "فتح الباري" لابن رجب ٧٣/٨-٨٣ و١٤٣/٨-١٥٢، "فتح الباري" لابن حجر ٣٥٧/٢-٣٧٠.

[٥٤٨/١٤٨] - وَعَنْ ابْنِ شِهَابِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ.

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ أفلحَ بْنَ أَبِي القُعَيْسِ ^(١) اسْتَأْذَنَ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ: حَتَّى أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَسَأَلَتْهُ، فَقَالَ: «لِيَلِجَ عَلَيْكَ، فَإِنَّهُ عَمَّكَ». وَقَالَ: «يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ».

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها.

الوجه الثاني: الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة رضي الله عنها.

(١) الحديث أخرجه مالك في "الموطأ" (١٧٦٤) - ومن طريقه أحمد في "مسنده" (٢٥٤٤٣)، والبخاري في "صحيحه" (٥١٠٣)، ومسلم في "صحيحه" (١٤٤٥) -؛ وعبد الرزاق في "المصنّف" (١٣٩٣٧) - ومن طريقه مسلم في "صحيحه" (٤/١٤٤٥) -، وأحمد في "مسنده" (٢٤٠٥٤)، عن معمر؛ وابن أبي شيبة في "المصنّف" (١٧٠٤١)، عن ابن عيينة؛ وأحمد في "مسنده" (٢٦٣٣٤)، والمرزوقي في "السنة" (٣٠٣)، من طريق محمد بن عبد الله بن مسلم - ابن أخي الزهري -، والبخاري في "صحيحه" (٤٧٩٦)، عن شعيب بن أبي حمزة؛ والبخاري في "صحيحه" (٦١٥٦)، عن عقيّل بن خالد؛ ومسلم في "صحيحه" (٣/١٤٤٥)، من طريق يونس بن يزيد؛ وابن حبان في "صحيحه" (٥٧٩٩) من طريق محمد بن الوليد الزبيدي؛ كلهم (مالك، ومعمر، وابن عيينة، وابن أخي الزهري، وشعيب، وعقيّل، ويونس، والزيبيدي) عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: جاء أفلح أخو أبي القعيس يستأذن عليّها ... الحديث.

بينما أخرجه الحميدي في "مسنده" (٢٣١)، وسعيد بن منصور في "سننه" (٩٥١)، ومسلم في "صحيحه" (٢/١٤٤٥) عن سفيان بن عيينة، قال: سمعتُ الزهري، يحدث عن عروة، عن عائشة أنها قالت: جاء عمي من الرضاعة أفلح بن أبي القعيس يستأذن عليّ ... الحديث. وعلي بن الجعد في "مسنده" (١٦١)، قال: أخبرنا شعبة، عن الحكم بن عتيبة، عن عراك بن مالك، عن عروة، عن عائشة قالت: استأذن عليّ أفلح بن أبي القعيس ... الحديث. وأبو داود في "سننه" (٢٠٥٧) من طريق سفيان الثوري، عن هشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة، قالت: دخل عليّ أفلح بن أبي القعيس فاستترت منه ... الحديث. وأخرجه مسلم في "صحيحه" (٨/١٤٤٥)، من طريق ابن جريج، عن عطاء، قال: أخبرني عروة بن الزبير، أن عائشة، أخبرته قالت: استأذن عليّ عمي من الرضاعة أبو الجعد فرددته؛ قال ابن جريج: قال لي هشام: إنما هو أبو القعيس ... الحديث.

قال الحافظ ابن حجر في "الفتح" (١٥٠/٩): والمحمفوط أفلح أخو أبي القعيس، ويحتمل أن يكون اسم أبيه قعيساً أو اسم جدّه، فنسب إليه، فتكون كنية أبي القعيس واقفت اسم أبيه أو اسم جدّه؛ ... وعامة أصحاب الزهري، وسائر الرواة عن هشام، وكذا سائر أصحاب عروة روهه بلفظ: أن أفلح أبا أبي القعيس، وهو المحفوظ ... والمحمفوط أن الذي استأذن هو أفلح، وأبو القعيس هو أخوه؛ قال القرطبي: كل ما جاء من الروايات وهم، إلا من قال أفلح أخو أبي القعيس، أو قال أبو الجعد؛ لأنها كنية أفلح؛ قلت (ابن حجر): وإذا تدبرت ما حررت عرفت أن كثيراً من الروايات لا وهم فيه، ولم يخطئ عطاء في قوله أبو الجعد، فإنه يحتمل أن يكون حفظ كنية أفلح، وأما اسم أبي القعيس فلم أفت عليه إلا في كلام الدارقطني، فقال: هو وائل بن أفلح الأشعري، وحكى هذا ابن عبد البر، ثم حكى أيضاً أن اسمه الجعد، فعلى هذا يكون أخوه واقف اسمه أبيه؛ ويحتمل أن يكون أبو القعيس نسب لجدّه، ويكون اسمه وائل بن قعيس بن أفلح بن أفلح أبو الجعد. أ.هـ بتصرف

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً:- الوجه الأول: الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها.

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه مالك في "الموطأ" (١٧٦٤) - ومن طريقه أحمد في "مسنده" (٢٥٤٤٣)، والبخاري في "صحيحه" (٥١٠٣) ك/النكاح، ب/لبين الفحل، ومسلم في "صحيحه" (١٤٤٥) ك/الرضاع، ب/تخريم الرضاعة من ماء الفحل، وأبو عبد الله المروزي في "السنة" (٣٠١)، والنسائي في "الكبرى" (٥٤٤٨) ك/النكاح، ب/لبين الفحل -، وعبد الرزاق في "المصنف" (١٣٩٣٧) - ومن طريقه مسلم في "صحيحه" (٤/١٤٤٥) ك/الرضاع، ب/تخريم الرضاعة من ماء الفحل، والمروزي في "السنة" (٣٠٢)، والنسائي في "الصغرى" (٣٣١٦)، والدارقطني في "سننه" (٤٣٧٥)، وأبو نعيم في "معرفة الصحابة" (١٠٥٠) -، وأحمد في "مسنده" (٢٤٠٥٤)، عن معمر، والحُمَيدِي في "مسنده" (٢٣١)، وسعيد بن منصور في "سننه" (٩٥١)، وابن أبي شيبة في "المصنف" (١٧٠٤١) - ومن طريقه مسلم في "صحيحه" (٢/١٤٤٥) ك/الرضاع، ب/تخريم الرضاعة من ماء الفحل، وابن ماجه في "سننه" (١٩٤٨) ك/النكاح، ب/لبين الفحل -، وأحمد في "مسنده" (٢٤٠٨٥ و ٢٤١٠٢)، والنسائي في "الكبرى" (٥٤٤٤) ك/النكاح، ب/لبين الفحل، وفي "الصغرى" (٣٣١٧)، والدارقطني في "سننه" (٤٣٧٤)، عن سُفيان بن عُيينة، وأحمد في "مسنده" (٢٦٣٣٤)، وأبو عبد الله المروزي في "السنة" (٣٠٣)، من طريق محمد بن عبد الله بن مسلم - ابن أخي الزهري -، والبخاري في "صحيحه" (٤٧٩٦) ك/التفسير، ب/قوله تعالى ﴿إِنْ تَبَدُّوا شَيْئًا أَوْ خِفْتُمْ فِإِنَّ اللَّهَ كَانَتْ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ۝٥٤﴾ لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي آبَائِهِمْ وَلَا أَبْنَائِهِمْ وَلَا إِخْوَانِهِمْ وَلَا أُمَّهَاتِهِمْ وَلَا نِسَائِهِمْ وَلَا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ وَأَتَقِبَنَّ اللَّهُ إِيَّكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا ۝٥٥﴾^(١)، والطبراني في "مسند الشاميين" (٣٠٨٤)، من طريق شعيب بن أبي حمزة، والبخاري في "صحيحه" (٦١٥٦) ك/الأدب، ب/قول النبي ﷺ: «تَرَبَّتْ يَمِينُكَ، وَعَقْرَى حَلْقَى»، من طريق عقيل بن خالد بن عقيل الأيلي، ومسلم في "صحيحه" (٣/١٤٤٥) ك/الرضاع، ب/تخريم الرضاعة من ماء الفحل، وأبو عبد الله المروزي في "السنة" (٣٠٥)، من طريق يونس بن يزيد الأيلي، وابن حبان في "صحيحه" (٥٧٩٩)، من طريق محمد بن الوليد الزبيدي.

كلهم عن ابن شهاب، عن عروة، أن عائشة، أخبرته أنه جاء أفلح أخو أبي القعيس يستأذن عليها بعد ما نزل الحجاب، وكان أبو القعيس أبا عائشة من الرضاعة، قالت عائشة: فقلت: والله، لا آذن لأفلح، حتى أستاذن رسول الله ﷺ، فإن أبا القعيس ليس هو أرضعني، ولكن أرضعني امرأته، قالت عائشة: فلما دخل رسول الله ﷺ قلت: يا رسول الله، إن أفلح أخا أبي القعيس جاءني يستأذن علي، فكرهت أن آذن له حتى أستاذنك، قالت: فقال النبي ﷺ: «أئذني له»، قال عروة: فبذلك كانت عائشة

(١) سورة الأحزاب، الآية (٥٤-٥٥).

تقول: « حَرَمُوا مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا تَحْرِمُونَ مِنَ النَّسَبِ ». واللفظ لمسلم برواية يونس بن يزيد، والباقون بنحوه، وبعضهم يزيد على بعض.

ب - متابعات للوجه الأول:

■ وأخرجه مالك في "الموطأ" (١٧٦٣) - ومن طريقه البخاري في "صحيحه" (٥٢٣٩) ك/النكاح، ب/ما يَحِلُّ مِنَ الدُّخُولِ وَالنَّظَرِ إِلَى النِّسَاءِ فِي الرِّضَاعِ، وابن حبان في "صحيحه" (٤١٠٩) -؛ وعبد الرزاق في "المُصَنَّف" (١٣٩٣٨) - ومن طريقه أبو عبد الله المروزي في "السنة" (٣٠٢) - عن مَعْمَرٍ؛ وعبد الرزاق في "المُصَنَّف" (١٣٩٤٠)، قال أخبرني ابن جريج؛ وعبد الرزاق في "المُصَنَّف" (١٣٩٤١)، وأبو داود في "سننه" (٢٠٥٧) ك/النكاح، ب/لبن الفحل، عن سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ؛ وَالْحُمَيْدِيِّ فِي "مُسْنَدِهِ" (٢٣٢)، وسعيد بن منصور في "سننه" (٩٥١)، وأحمد في "مُسْنَدِهِ" (٢٤١٠٢)، والنسائي في "الكبرى" (٥٤٤٤) ك/النكاح، ب/لبن الفحل، عن سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ؛ وإسحاق بن راهويه في "مُسْنَدِهِ" (٧٠٠)، عن عيسى بن يونس؛ وإسحاق بن راهويه في "مُسْنَدِهِ" (٧٠١)، ومُسلَّمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (٧/١٤٤٥) ك/الرضاع، ب/تَحْرِيمِ الرِّضَاعَةِ مِنْ مَاءِ الْفَحْلِ، عن أبي معاوية محمد بن خازم الضرير؛ وأحمد في "مُسْنَدِهِ" (٢٥٦٢٠)، عن يحيى بن سعيد القَطَّانِ؛ والدَّارِمِيُّ فِي "مُسْنَدِهِ" (٢٢٩٤)، عن جعفر بن عون؛ ومُسلَّمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (٥/١٤٤٥) ك/الرضاع، ب/تَحْرِيمِ الرِّضَاعَةِ مِنْ مَاءِ الْفَحْلِ، وابن ماجه في "سننه" (١٩٤٩) ك/النكاح، ب/لبن الفحل، والترمذي في "سننه" (١١٤٨) ك/الرضاع، ب/مَا جَاءَ فِي لَبَنِ الْفَحْلِ، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ؛ ومُسلَّمٌ بِرَقْم (٦/١٤٤٥) ك/الرضاع، ب/تَحْرِيمِ الرِّضَاعَةِ مِنْ مَاءِ الْفَحْلِ، وأبو يعلى في "مُسْنَدِهِ" (٤٥٠١)، مِنْ طَرِيقِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ؛ وابن حبان في "صحيحه" (٤٢١٩ و ٤٢٢٠)، مِنْ طَرِيقِ حَمَّادِ بْنِ سَلْمَةَ.

كلهم عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أم المؤمنين أنها قالت: جَاءَ عَمِّي مِنَ الرِّضَاعَةِ يَسْأُذُنِ عَلِيٍّ، فَأَبَيْتُ أَنْ أَذْنَ لَهُ حَتَّى أَسْتَأْمَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: إِنَّ عَمِّي مِنَ الرِّضَاعَةِ اسْتَأْذَنَ عَلِيٍّ فَأَبَيْتُ أَنْ أَذْنَ لَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « فَلَْيَلِجْ عَلَيْكَ، عَمَّكَ »، قُلْتُ: إِنَّمَا أَرْضَعْتَنِي الْمَرْأَةَ، وَلَمْ يَرْضَعْنِي الرَّجُلُ، قَالَ: « إِنَّهُ عَمُّكَ، فَلَْيَلِجْ عَلَيْكَ ».

واللفظ لمسلم، والباقون بنحوه، وزاد مالك، والدَّارِمِيُّ: وَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ الْوِلَادَةِ.

وقال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ أَصْحَابِ ﷺ، وَغَيْرِهِمْ: كَرِهُوا لَبْنَ الْفَحْلِ، وَالْأَصْلُ فِي هَذَا حَدِيثُ عَائِشَةَ، وَقَدْ رَخَّصَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي لَبَنِ الْفَحْلِ وَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ أَصَحُّ.

- وأخرجه عبد الرزاق في "المُصَنَّف" (١٣٩٤٩)، عن مَعْمَرٍ، وسعيد بن منصور في "سننه" (٩٥٢)، عن سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: « يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ الْوِلَادَةِ ». وعند سعيد: قَالَتْ عَائِشَةُ: « يَا ابْنَ أُخْتِي، يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ ».

- ومُسلَّمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (٢/١٤٤٤) ك/الرضاع، ب/يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ الْوِلَادَةِ، مِنْ طَرِيقِ

أبي أسامة حمَّاد بن أسامة، وعلي بن هاشم بن البريد، كلاهما عن هشام بن عروة، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عمرة،

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ الْوِلَادَةِ».

- وعبد الرزاق في "المصنف" (١٣٩٣٩) - ومن طريقه إسحاق بن راهويه في "مسنده" (٧٠٢)، وأحمد في "مسنده" (٢٥٦٥١)، ومسلم في "صحيحه" (٨/١٤٤٥) ك/الرضاع، ب/تَحْرِيمِ الرَّضَاعَةِ مِنْ مَاءِ الْفَحْلِ، وأبو عبد الله المروزي في "السنّة" (٣٠٧)، والنسائي في "الكبرى" (٥٤٤٥) ك/النِّكَاحِ، ب/لبن الفحل، وفي "الصغرى" (٣٣١٤) -، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ، أَخْبَرَتْهُ قَالَتْ: اسْتَأْذَنَ عَلِيٌّ عَمِّي مِنَ الرَّضَاعَةِ أَبُو الْجَعْدِ فَرَدَدْتُهُ. - قَالَ أَبُو جُرَيْجٍ قَالَ لِي هِشَامٌ: إِنَّمَا هُوَ أَبُو الْقَعِيسِ - فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ بِذَلِكَ. قَالَ: "فَهَلَا أُذِيتِي لَهُ تَرَبَّتْ يَمِينُكَ - أَوْ قَالَ: يَدُكَ -".

- وأخرجه مالك في "الموطأ" (١٧٧٨) - ومن طريقه أحمد في "مسنده" (٢٤١٧٠ و ٢٤٢٤٢)، والدارمي في "مسنده" (٢٢٩٥)، وأبو داود في "سننه" (٢٠٥٥) ك/النِّكَاحِ، ب/يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ، والترمذي في "سننه" (١١٤٧) ك/الرضاع، ب/مَا جَاءَ يُحْرَمُ مِنَ الرَّضَاعِ مَا يُحْرَمُ مِنَ النَّسَبِ، والنسائي في "الكبرى" (٥٤١٣) ك/النِّكَاحِ، ب/مَا يَحْرُمُ بِالرَّضَاعَةِ، وفي "الصغرى" (٣٣٠٠)، وابن حبان في "صحيحه" (٤٢٢٣) -، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ الْوِلَادَةِ».

وقال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ لَا نَعْلَمُ بَيْنَهُمْ فِي ذَلِكَ اخْتِلَافًا.

- والبخاري في "صحيحه" (٢٦٤٤) ك/الشهادات، ب/الشَّهَادَةِ عَلَى الْأَنْسَابِ، ومسلم في "صحيحه" (١٠/١٤٤٥) ك/الرضاع، ب/تَحْرِيمِ الرَّضَاعَةِ مِنْ مَاءِ الْفَحْلِ، مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُنَيْبَةَ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، بِنَحْوِهِ، دُونَ قَوْلِ عَائِشَةَ.

- ومسلم في "صحيحه" (٩/١٤٤٥) ك/الرضاع، ب/تَحْرِيمِ الرَّضَاعَةِ مِنْ مَاءِ الْفَحْلِ، مِنْ طَرِيقِ يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عِرَاكِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ عَمَّهَا مِنَ الرَّضَاعَةِ يُسَمَّى أَفْلَحَ اسْتَأْذَنَ عَلَيْهَا فَحَجَبَتْهُ، فَأَخْبَرَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهَا: «لَا تَحْتَجِبِي مِنْهُ، فَإِنَّهُ يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ».

ت - دراسة إسناد الوجه الأول:

- (١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠١).
- (٢) القاسم بن المساور، الجوهري: "مجهول الحال"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٢٦).
- (٣) عيسى بن مساور الجوهري: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١١٣).
- (٤) سويد بن عبد العزيز بن نمير السلمى: "ضعيف"، يُعْتَبَرُ بِهِ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٦٥).
- (٥) قرّة بن عبد الرحمن المصري: "ضعيف"، يُكْتَبُ حَدِيثُهُ لِلإِعْتِبَارِ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٤٤).

- ٦) محمد بن مُسلم بن شهاب الزُّهري: "ثقة، حافظ، مُتَّفَقٌ على جلالته، وإتقانه، وإمامته، لكنه مع ذلك يُرسل، ويُدلس؛ وتُدليسه مقبول، ومُحتمل ما لم يأت نافعٍ لذلك"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٠).
- ٧) عروة بن الزُّبير بن العوام بن خُوَيْلِد: "ثقةٌ فقيهُ مشهورٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٧٤).
- ٨) عائشة بنت أبي بكر: "أم المؤمنين، وزوج النبي الكريم ﷺ"، تَقَدَّمت في الحديث رقم (٥).

ثانياً:- الوجه الثاني: الزُّهري، عن أبي سلمة، عن عائشة رضي الله عنها.

أ- تخريج الوجه الثاني:

- أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٧٤٣٥)، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ، نَا يَحْيَى بْنُ الْفَضْلِ الْخِرَقِيُّ، ثنا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُدَيْلِ بْنِ وَرْقَاءَ، عن الزُّهريِّ، عن أبي سلمة، عن عائشة، أنها قالت: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ أَفْلَحَ اسْتَأْذَنَ عَلَيَّ، وَإِنَّمَا أَرْضَعْتَنِي امْرَأَةً أَخِيهِ؟ فَقَالَ: «إِذْنِي لَهُ، فَإِنَّهُ عَمَلِي».
- قال الطبراني: لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الزُّهريِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُدَيْلٍ، تَقَرَّدَ بِهِ: أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، وَرَوَاهُ أَصْحَابُ الزُّهريِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني:

- ١) محمد بن أبان أبو مسلم المديني الأصبهاني: "ثقة، مُكْتَبَرٌ، وكان أحد الفقهاء".^(١)
- ٢) يحيى بن الفضل بن يحيى بن كيسان الخرقبي: "صدوق".^(٢)
- ٣) عبد الملك بن عمرو القيسي، أبو عامر العقدي: "ثقة".^(٣)
- ٤) عبد الله بن بُدَيْلِ بْنِ وَرْقَاءَ: "ضعيفٌ يُعْتَبَرُ به".^(٤)
- ٥) محمد بن مُسلم بن شهاب الزُّهري: "ثقة، حافظ، مُتَّفَقٌ على جلالته، وإتقانه، وإمامته، لكنه مع ذلك يُرسل، ويُدلس؛ وتُدليسه مقبول، ومُحتمل ما لم يأت نافعٍ لذلك"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٠).
- ٦) أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف القرشي: "ثقةٌ مُكْتَبَرٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٣٢).
- ٧) أبو هريرة ؓ: "صحابي، جليل، من المُكْتَبَرِينَ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٨).

ثالثاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

- مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ عَلَى الزُّهريِّ، واختلف عنه من وجهين:
- الوجه الأول: الزُّهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها.
- الوجه الثاني: الزُّهري، عن أبي سلمة، عن عائشة رضي الله عنها.

(١) يُنظر: "تاريخ الإسلام" (١٠٠٢/٦).

(٢) يُنظر: "التقريب" (٧٦٢٢).

(٣) يُنظر: "التقريب" (٤١٩٩).

(٤) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٥/٥، "المؤتلف والمختلف" (ص/١٦٧)، "التهذيب" ٣٢٦/١٤، "التقريب" (٣٢٢٤).

والذي يظهر - والله أعلم - أن الوجه الأول هو الراجح؛ وذلك للقرائن الآتية:

(١) الأكثرية، والأحفظية: فرواة الوجه الأول أكثر عددًا، وأحفظ من رواية الوجه الثاني.

(٢) صحة إسناد الحديث بالوجه الأول - من غير إسناد الطبراني -.

(٣) إن الحديث بالوجه الثاني ضعيفٌ، ففي سنده عبد الله بن بُديل بن ورقاء، وقد انفرد به عن الزُّهري، مع مخالفته لما رواه أصحاب الزُّهري عنه.

(٤) وجود متابعات للحديث بالوجه الأول، وبعضها مُخَرَّجٌ في "الصحيحين".

(٥) إخراج البخاري ومُسلمٌ للحديث بالوجه الأول.

(٦) تصحيح الأئمة كالترمذي، وابن حبان للحديث بالوجه الأول.

(٧) ترجيح الأئمة للوجه الأول: قال الطبراني: لَمْ يَرَوْهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ إِلاَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُدَيْلٍ، تَفَرَّدَ بِهِ: أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، وَرَوَاهُ أَصْحَابُ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ.

رابعاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ لِأَجْلِ سُؤْيِدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَفُرَّةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. وَلِلْحَدِيثِ مُتَابِعَاتٌ فِي "الصَّحِيحِينَ"، وَغَيْرَهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَلِلْحَدِيثِ طُرُقٌ أُخْرَى عَنْ عُرْوَةَ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ الزُّهْرِيِّ، وَبَعْضُهَا مُخَرَّجٌ فِي "الصَّحِيحِينَ"، فَيَرْتَقِي الْحَدِيثُ بِهَا إِلَى "الصَّحِيحِ لغيره" - والله أعلم -.

شواهد للحديث:

■ والحديث أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢٦٤٦) ك/الشهادات، ب/الشهادة عَلَى الْأَنْسَابِ، و برقم (٣١٠٥) ك/فرض الخمس، ب/مَا جَاءَ فِي بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَا نُسِبَ مِنَ الْبُيُوتِ إِلَيْهِنَّ، و برقم (٥٠٩٩) ك/النكاح، ب/﴿وَأَمَّهُنَّ كُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ﴾^(١)، ومُسلمٌ في "صحيحه" (١٤٤٤) ك/الرضاع، ب/يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ الْوِلَادَةِ، مِنْ طَرِيقِ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، أَخْبَرَتْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عِنْدَهَا، وَأَنَّهَا سَمِعَتْ صَوْتَ رَجُلٍ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِكَ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرَأَيْتَ فُلَانًا» لَعَمْرُكَ حَفْصَةَ مِنَ الرِّضَاعَةِ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لَوْ كَانَ فُلَانٌ حَيًّا - لَعَمْرُكَ مِنَ الرِّضَاعَةِ - دَخَلَ عَلَيَّ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ، إِنَّ الرِّضَاعَةَ تُحَرِّمُ مَا يَحْرُمُ مِنَ الْوِلَادَةِ».

■ وأخرج البخاري في "صحيحه" (٢٦٤٥) ك/الشهادات، ب/الشهادة عَلَى الْأَنْسَابِ، و برقم (٥١٠٠) ك/النكاح، ب/﴿وَأَمَّهُنَّ كُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ﴾^(٢)، ومُسلمٌ في "صحيحه" (١٤٤٧) ك/الرضاع، ب/تَحْرِيمِ

(١) سورة النساء، آية (٢٣).

(٢) سورة النساء، آية (٢٣).

ابنة الأخ من الرضاعة، من طُرُقٍ عن قتادة، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ أُريدَ على ابنة حمزة، فقال: «إنها لا تحلُّ لي، إنها ابنة أخي من الرضاعة، ويحرم من الرضاعة ما يحرم من الرحم».

خامساً: - النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن قرّة إلا سويد ورشدين^(١).

قلت: ومما سبق يتبين أن حكم الإمام على الحديث بالتفرد صحيح، ولم أقف - على حد بحثي - على ما يدفعه، وهو تفرد نسبي، ولم أقف - بعد البحث - على رواية رشدين عن قرّة - والله أعلم -.

سادساً: - التعليق على الحديث:

■ قال الإمام النووي: هذه الأحاديث مُتَّفَقَةٌ على ثبوت حرمة الرضاع، وأجمعت الأمة على ثبوتها بين الرضيع والمُرضِعة، وأنه يصير ابنها يحرم عليه نكاحها أبداً، ويحلُّ له النظر إليها، والخلوة بها، والمسافرة، ولا يترتب عليه أحكام الأمومة من كلِّ وجه، فلا يتوارثان، ولا يجب على واحد منهما نفقة الآخر، ولا يعتق عليه بالملك، ولا تُردُّ شهادته لها، ولا يعقل عنها، ولا يسقط عنها القصاص بقتلها، فهما كالأجنبيَّين في هذه الأحكام، وأجمعوا أيضاً على انتشار الحرمة بين المُرضِعة وأولاد الرضيع، وبين الرضيع وأولاد المُرضِعة، وأنه في ذلك كولدها من النسب لهذه الأحاديث.

وأما الرجلُ المنسوبُ ذلك اللبُّ إليه لكونه زوج المرأة أو وطنها بملك أو شبهة فمذهبنا ومذهب العلماء كافةً ثبوت حرمة الرضاع بينه وبين الرضيع ويصير ولداً له، وأولاد الرجل إخوة الرضيع وأخواته، وتكون إخوة الرجل أعمام الرضيع، وأخواته عماتِه، وتكون أولاد الرضيع أولاد الرجل، ولم يخالف في هذا إلا أهل الظاهر وابن علية، فقالوا: لا تثبت حرمة الرضاع بين الرجل والرضيع، ونقله المازري عن ابن عمر وعائشة، واحتجوا بقوله تعالى: ﴿وَأُمَّهَاتُكُمْ الَّتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ مِنَ الرُّضَاعَةِ﴾^(٢) ولم يذكر البنت والعمّة كما ذكرهما في النسب، واحتج الجمهور بهذه الأحاديث الصحيحة الصريحة في عم عائشة وعم حفصة، وقوله ﷺ مع إذنه فيه «إن الرضاعة تحرم ما يحرم من الولادة». وأجابوا عما احتجوا به من الآية أنه ليس فيها نصٌّ بإباحة البنت والعمّة ونحوهما؛ لأن ذكر الشيء لا يدلُّ على سقوط الحكم عما سواه لو لم يعارضه دليل آخر، كيف وقد جاءت هذه الأحاديث الصحيحة؟! والله أعلم.^(٣)



(١) وهذا القول ذكره المصنف ﷺ عقب الحديث رقم (٥٥٣) - كما سيأتي بإذن الله ﷻ -.

(٢) سورة "النساء"، آية (٢٣).

(٣) يُنظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" (١٩/١٠).

[٥٤٩/١٤٩] - وَعَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ.

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي، وَهِيَ مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَ يَدَيْهِ عَلَى الْفِرَاشِ.

أولاً: - تخريج الحديث:

▪ أخرجه عبد الرزاق في "المصنّف" (٢٣٧٤) - ومن طريقه إسحاق بن راهويه في "مسنده" (٦٣٥)، وأحمد في "مسنده" (٢٥٦٣٧)، وأبو عوانة في "المستخرج" (٢/١٤١٨)، وابن المنذر في "الأوسط في السنن والإجماع" (٢٤٥١) -، عن معمر بن راشد.

- وعبد الرزاق في "المصنّف" (٢٣٧٥)، والحُمَيْدِي في "مسنده" (١٧١) - ومن طريقه أبو عوانة في "المستخرج" (١/١٤١٨) -، وابن أبي شيبَةَ في "المصنّف" (٢٨٩٣) - ومن طريقه مُسَلِّمٌ في "صحيحه" (١/٥١٢) ك/الصلاة، ب/الإعتراضِ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّي، والبيهقي في "الكبرى" (٥٢٢٤) -، وإسحاق بن راهويه في "مسنده" (٦٠٠)، وأحمد في "مسنده" (٢٤٠٨٨)، ومُسَلِّمٌ في "صحيحه" (١/٥١٢) ك/الصلاة، ب/الإعتراضِ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّي، وابن ماجه في "سننه" (٩٥٦) ك/إقامة الصلاة، ب/مَنْ صَلَّى وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ شَيْءٌ، وابن خزيمة في "صحيحه" (٨٢٢)، والبيهقي في "الكبرى" (٣٤٩٢ و ٣٦٩٦ و ٥٢٢٤)، والبخاري في "شرح السنة" (٥٤٦)، وابن عبد البر في "التمهيد" (١٦٨/٢١)، كلهم مِنْ طُرُقٍ عن سُفْيَانَ بن عُيَيْنَةَ.

- وإسحاق بن راهويه في "مسنده" (٦٠١)، مِنْ طريقِ صالح بن أبي الأخضر.

- وأحمد في "مسنده" (٢٤٥٦٢)، والقطيعي في "الألف دينار" (١٠٢)، وابن عبد البر في "التمهيد" (١٦٨/٢١)، مِنْ طريقِ عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي.

- والدَّارِمِيُّ في "مسنده" (١٤٥٣)، والبخاري في "صحيحه" (٣٨٣) ك/الصلاة، ب/الصلاة على الفِرَاشِ، مِنْ طريقِ عُقَيْلِ بن خالد الأيلي.

- والبخاري في "صحيحه" (٥١٤) ك/الصلاة، ب/مَنْ قَالَ: لَا يَفْطَعُ الصَّلَاةَ شَيْءٌ، مِنْ طريقِ محمد بن عبد الله بن مسلم - ابن أخي الزُّهْرِيِّ -.

- والطبراني في "الشاميين" (١٧٥١)، والذهبي في "المعجم" (٨٣/٢)، عن محمد بن الوليد الزُّبَيْدِيِّ. سبعتهم عن الزُّهْرِيِّ، بنحوه، وعند بعضهم فيه قصّة.

▪ وأخرجه الطيالسي في "مسنده" (١٥٥٥ و ١٥٦٠ و ١٥١٦)، وعبد الرزاق في "المصنّف" (٢٣٧٣)، وابن الجعد في "مسنده" (١٥٩٧ و ١٥٩٨)، وابن أبي شيبَةَ في "المصنّف" (٨٧٥٦)، وإسحاق بن راهويه في "مسنده" (٦٠٢-٦٠٥ و ٦٣٦ و ٨٢١)، وأحمد في "مسنده" (٢٤٢٣٦ و ٢٤٣٥٩ و ٢٤٥٦٢ و ٢٤٦٢٩ و ٢٤٦٦٤ و ٢٤٩٤٧ و ٢٥٠٢٤ و ٢٥٢٠٧ و ٢٥٤٣٢ و ٢٥٥٩٩ و ٢٥٦٤٧ و ٢٥٦٩٦ و ٢٥٩٤٢)، والبخاري في "صحيحه" (٥١٢) ك/الصلاة، ب/الصلاة خَلْفَ النَّائِمِ، والبخاري أيضًا برقم (٩٩٧) ك/الوتر، ب/إيقاظِ النَّبِيِّ ﷺ أَهْلَهُ بِالْوَتْرِ، ومُسَلِّمٌ في "صحيحه" (٣-٢/٥١٢) ك/الصلاة، ب/الإعتراضِ بَيْنَ يَدَيْ

المُصَلِّي، وأبو داود في "سننه" (٧١١) ك/الصلاة، ب/مَنْ قَالَ الْمَرْأَةُ لَا تَقْطَعُ الصَّلَاةَ، وَالنَّسَائِي فِي "الكبرى" (٨٣٧) ك/الصلاة، ب/الرُّخْصَةُ فِي الصَّلَاةِ خَلْفَ النَّائِمِ، وَأَبُو يَعْلَى فِي "مسنده" (٤٤٩٠ و ٤٨٢٠)، والدولابي في "الكنى" (٩٥٦)، وابن خزيمة في "صحيحه" (٨٢٣)، وأبو عوانة في "المستخرج" (١٤١٩ و ١٤٢٠)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٢٦٦٠ و ٢٦٦١)، وابن حبان في "صحيحه" (٢٣٤١ و ٢٣٤٤ و ٢٣٤٥ و ٢٣٩٠)، والطبراني في "الأوسط" (٤٠٦٠ و ٤٢٨٠ و ٧٠٤٥ و ٨٠٦٥ و ٩٤٦٣)، وابن بشران في "أماليه" (٧٨٩ ٤٩)، والبيهقي في "الكبرى" (٣٤٩٣ و ٣٤٩٤)، والبغوي في "شرح السنة" (٥٤٦).

كلهم مِنْ طُرُقٍ عَنِ عُرْوَةَ، بِنَحْوِهِ، وَعِنْدَ بَعْضِهِمْ فِيهِ زِيَادَةٌ. (١)

■ وأخرجه البخاري في "صحيحه" (٣٨٢) ك/الصلاة، ب/الصَّلَاةَ عَلَى الْفِرَاشِ، وَبِالْبَخَارِيِّ فِي "صحيحه" (٥١٣) ك/الصلاة، ب/التَّطَوُّعِ خَلْفَ الْمَرْأَةِ، وَبِالْبَخَارِيِّ أَيْضًا بِرَقْمِ (٥١٤) ك/الصلاة، ب/مَنْ قَالَ: لَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ شَيْءٌ، وَبِالْبَخَارِيِّ أَيْضًا بِرَقْمِ (٥١٩) ك/الصلاة، ب/ هَلْ يَغْمِزُ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ عِنْدَ السُّجُودِ لِكَيْ يَسْجُدَ؟، وَمُسْلِمٌ فِي "صحيحه" (٦-٤/٥١٢) ك/الصلاة.

مِنْ طُرُقٍ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، بِنَحْوِهِ، وَفِي بَعْضِهَا فِيهِ زِيَادَةٌ، وَفِي بَعْضِهَا بِمَعْنَاهُ.

ثانيًا:- دراسة الإسناد:

- ١) أحمد بن القاسم بن مُسَاوِر، الجَوْهَرِيُّ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠١).
- ٢) القاسم بن المُسَاوِر، الجَوْهَرِيُّ: "مجهول الحال"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٢٦).
- ٣) عيسى بن مُسَاوِر الجَوْهَرِيُّ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١١٣).
- ٤) سُويد بن عبد العزيز بن نُمَيْرِ السُّلَمِيِّ: "ضعيفٌ"، يُعْتَبَرُ بِهِ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٦٥).
- ٥) قُرَّة بن عبد الرحمن المصري: "ضعيفٌ"، يُكْتَبُ حَدِيثُهُ لِلإِعْتِبَارِ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٤٤).
- ٦) محمد بن مُسَلِّم بن شهاب الزُّهْرِيُّ: "ثِقَّةٌ"، حَافِظٌ، مُتَّفَقٌ عَلَى جَلَالَتِهِ، وَإِتْقَانِهِ، وَإِمَامَتِهِ، لَكِنَّهُ مَعَ ذَلِكَ يُرْسَلُ، وَيُدَلَّسُ؛ وَتَدْلِيْسُهُ مَقْبُولٌ، وَمُحْتَمَلٌ مَا لَمْ يَأْتِ نَافٍ لَذَلِكَ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠).
- ٧) عُرْوَةَ بن الزُّبَيْرِ بن العَوَّامِ بن خُوَيْلِدٍ: "ثِقَّةٌ فَقِيهٌ مشهورٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٧٤).
- ٨) عائشة بنت أبي بكر: "أم المؤمنين، وزوج النبي الكريم ﷺ"، تَقَدَّمتْ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٥).

ثالثًا:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضعيفٌ"؛ لِأَجْلِ سُويد بن عبد العزيز، وقُرَّة بن عبد الرحمن. وللحديث مُتَابَعَاتٌ فِي "الصحيحين"، وَغَيْرِهِمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَلِلْحَدِيثِ طُرُقٌ أُخْرَى عَنِ عُرْوَةَ مِنْ غَيْرِ طَرِيقٍ

(١) وأخرجه البخاري في "صحيحه" (٣٨٤) ك/الصلاة، ب/الصَّلَاةَ عَلَى الْفِرَاشِ، بِسَنَدِهِ مِنْ طَرِيقِ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عُرْوَةَ، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي وَعَائِشَةُ مُعْرِضَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ عَلَى الْفِرَاشِ الَّذِي يَنَامَانِ عَلَيْهِ». قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي "الفتح" (٤٩٢/١): وَصُورَةٌ سَيَاقُهُ بِهَذَا الإِرْسَالِ لَكِنَّهُ مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُ سَمِعَ ذَلِكَ مِنْ عَائِشَةَ بِدَلِيلِ الرِّوَايَةِ الَّتِي قَبْلَهَا وَالنِّكْتَةُ فِي إِيرَادِهِ أَنَّ فِيهِ تَقْيِيدَ الْفِرَاشِ بِكُونِهِ الَّذِي يَنَامَانِ عَلَيْهِ.

الزُّهري، وله طرق أخرى أيضاً عن عائشة من غير طريق عُروة، وجُلُّها مُخَرَّجٌ في "الصحيحين"، فـيرتقي الحديث بها إلى "الصحيح لغيره" - والله أعلم -.

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قال المصنّف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن قرّة إلا سويد ورشدين^(١).

قلت: وممّا سبق يَبَيِّنُ أَنَّ حكم الإمام على الحديث بالتفرد صحيحٌ، ولم أقف - على حد بحثي - على ما يدفعه، وهو تفردٌ نسبيٌّ، ولم أقف - بعد البحث - على رواية رشدين عن قرّة - والله أعلم -.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال الحافظ ابن حجر: وفيه أن الصلاة إلى النائم لا تكره وقد وردت أحاديث ضعيفة في النهي عن ذلك وهي محمولة - إن ثبتت - على ما إذا حصل شغل الفكر به^(٢).

قلت: وقد ورد في بعض طرق الحديث في "الصحيحين" عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - وَذَكَرَ عِنْدَهَا مَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ الْكَلْبُ، وَالْحِمَارُ، وَالْمَرْأَةُ -، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: قَدْ شَبَّهْتُمُونَا بِالْحَمِيرِ وَالْكَلابِ، وَاللَّهُ لَقَدْ «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَإِنِّي عَلَى السَّرِيرِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ مُضْطَجِعَةً، فَتَبَدُّو لِي الْحَاجَةَ، فَأَكْرَهُ أَنْ أَجْلِسَ فَأُوذِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَنْسَلُ مِنْ عِنْدِ رِجْلَيْهِ». ^(٣) واللفظ لمسلم.

وهذا يُعارض في ظاهره لما أخرجه الإمام مُسَلِّمٌ في "صحيحه" عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقْطَعُ الصَّلَاةَ الْمَرْأَةُ، وَالْحِمَارُ، وَالْكََلْبُ، وَيَقِي ذَلِكَ مِثْلُ مُؤَخَّرَةِ الرَّحْلِ». ^(٤)

وقد اختلف العلماء في توجيه هذه الأدلة، فسلكوا في ذلك مسالك شتى؛ فمنهم من ذهب إلى الترجيح، بين مُرَجِّحٍ لحديث عائشة، وآخر مُرَجِّحٍ لحديث أبي هريرة؛ وآخرون قائلون بالنسخ، وأنَّ حديث عائشة ناسخٌ لحديث أبي هريرة، وقائلون بالتأويل، وتعددت أقوالهم، منها: أَنَّ القطع في حديث أبي هريرة ليس المراد به بطلان الصلاة، وإنما المراد به قطع كمالها وخشوعها، وذلك بالانشغال عنها؛ وذهب آخرون إلى الجمع بين طرفي الأدلة - ولعلّه هو الأولى، عملاً بجميع الأدلة -، وملخص كلامهم: أَنَّ القطع في حديث أبي هريرة خاصٌ بصلاة الفريضة فقط، وقال آخرون: ولعلَّ القطع خاصٌ بالمرور دون النوم أو الجلوس؛ وعدم القطع المفهوم من حديث عائشة خاصٌ بصلاة النافلة، وقال آخرون: بل هو محمول على النوم والجلوس دون المرور، لذا قال الحافظ ابن حجر: فالظاهر أن عائشة إنما أنكرت إطلاق كون المرأة تقطع الصلاة في جميع الحالات، لا المرور بخصوصه. والأمر مُفْصَلٌ في كتب أهل العلم، فليراجعها مَنْ رام المزيد، والله أعلم^(٥).

(١) وهذا القول ذكره المصنّف ﷺ عقب الحديث رقم (٥٥٣) - كما سيأتي بإذن الله ﷻ -.

(٢) يُنظر: "فتح الباري" (٤٩٢/١).

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٥١٤) ك/الصلاة، ب/مَنْ قَالَ: لَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ شَيْءٌ، والبخاري أيضاً برقم (٥١٩) ك/الصلاة، ب/ هَلْ يَغْمُرُ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ عِنْدَ السُّجُودِ لِكَيْ يَسْجُدَ؟، ومُسلِّمٌ في "صحيحه" (٦٠٤/٤-٦) ك/الصلاة.

(٤) أخرجه مُسَلِّمٌ في "صحيحه" (٥١١) ك/الصلاة، ب/قَدَرِ مَا يَسْتُرُّ الْمُصَلِّيَ.

(٥) يُنظر: "شرح السنة" للـبـغوي (٤٦١/٢-٤٦٣)، "معرفة السنن والآثار" للبيهقي (٢٠٠/٣-٢٠١)، و"الاعتبار في الناسخ

[٥٥٠/١٥٠] - وَعَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يُحَدِّثُ فِي صَلَاتِهِ؟
قَالَ: « لَا يَنْصَرِفُ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا » .

هذا الحديث مداره على الزُّهْرِيِّ، واختلف عنه من أوجه:

- الوجه الأول: الزُّهْرِيُّ، عن سعيد بن المُسيَّب، عن أبي هريرة ﷺ .
- الوجه الثاني: الزُّهْرِيُّ، عن سعيد بن المُسيَّب، وعَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، عن عمِّه عبد الله بن زيد ﷺ .
- الوجه الثالث: الزُّهْرِيُّ، عن سعيد بن المُسيَّب، عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ ﷺ .
- الوجه الرابع: الزُّهْرِيُّ، عن سعيد بن المُسيَّب، عن النَّبِيِّ ﷺ (مُرسلاً) .
- الوجه الخامس: الزُّهْرِيُّ، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة ﷺ .
- الوجه السادس: الزُّهْرِيُّ، عن أنس بن مالك ﷺ .

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: - الوجه الأول: الزُّهْرِيُّ، عن سعيد بن المُسيَّب، عن أبي هريرة ﷺ .

أ - تخريج الوجه الأول:

- أخرجه القاسم بن سلام في "الطهور" (٤٠٣)، عن ابن لهيعة، عن عَقِيلِ بْنِ خَالِدِ الْأَيْلِيِّ؛ والبزار في "مسنده" (٧٧٤٨)، مِنْ طَرِيقِ الْهَيْثَمِ بْنِ جَمِيلٍ، وَزَمْعَةَ بْنِ صَالِحٍ .
- ثلاثتهم (عَقِيلٌ، وَالْهَيْثَمُ، وَزَمْعَةُ) عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِنَحْوِهِ .
- وقال البزار: وهذا الحديث أصحاب ابن عُيَيْنَةَ يروونه، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عِبَادِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَمِّهِ، وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا قَالَ: عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ هُرَيْرَةَ إِلَّا الْهَيْثَمُ، وَتَابِعَهُ زَمْعَةُ .
- قلت: بل تابعهما عَقِيلٌ، وَفُرَّةٌ . واضطرب فيه الهيثم، فرواه بالوجه الأول، والثاني - كما سيأتي - .
- واضطرب فيه زمعة أيضاً، فرواه بالوجه الأول، والسادس - كما سيأتي - .

ب - دراسة إسناد الوجه الأول (بإسناد الطبراني):

- ١) أحمد بن القاسم بن مُسَاوِرٍ، الجَوْهَرِيُّ: "بِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠١) .
- ٢) القاسم بن المُسَاوِرِ، الجَوْهَرِيُّ: "مجهول الحال"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٢٦) .
- ٣) عيسى بن مُسَاوِرِ الجَوْهَرِيُّ: "بِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١١٣) .
- ٤) سُؤيد بن عبد العزيز بن نُمَيْرِ السُّلَمِيِّ: "ضعيفٌ، يُعْتَبَرُ بِهِ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٦٥) .

والمسوخ من الآثار" للحازمي (ص/٧٥-٧٦)، و"المغني" لابن قدامة (٣/٩٤ و ٩٧ - ١٠٣)، و"التمهيد" لابن عبد البر (٢١/١٦٨-١٧٠)، "فتح الباري" لابن رجب (٤/١٠٦-١٤٠). و"فتح الباري" لابن حجر (١/٥٨٩).

٥) فَرَّةُ بن عبد الرحمن المصري: "ضعيف"، يُكتب حديثه للاعتبار"، تقدّم في الحديث رقم (١٤٤).

٦) محمد بن مسلم بن شهاب الزهري: "ثقة"، حافظ، مُتَّفَقٌ على جلالته، وإتقانه، وإمامته، لكنه مع ذلك

يُرسَل، ويُدلس؛ وتُدليسه مقبول، ومُحتمل ما لم يأت نافعٌ لذلك"، تقدّم في الحديث رقم (١٠).

٧) سَعِيدُ بن المُسَيَّبِ بن حَزْنُ بن أَبِي وَهَبٍ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيُّ، الْمَخْزُومِيُّ، الْمَدَنِيُّ.

روى عن: أبي هريرة - وكان زوج ابته، وأعلم الناس بحديثه -، وابن عباس، وابن عمر رضي الله عنهما، وآخرين.

روى عنه: الزهري، وقتادة، ويحيى بن سعيد الأنصاري، والناس.

حاله: قال ابن عمر: هو والله أحد المُفَنِّين. وقال قتادة: ما رأيت أحدًا قط أعلم بالحلال والحرام منه. وقال

الزهري: كان أفقه الناس. وقال أحمد، والعجلي: ثقة. وقال أبو حاتم: ليس في التابعين أنبل منه، وهو أثبتهم

في أبي هريرة. وقال أبو زرعة: ثقة إمام. وقال الذهبي: ثقة حجة فقيه، رفيع الذكر رأس في العلم والعمل.

وقال الشافعي: إرسال سعيد بن المسيب عندنا حسن. وقال الإمام أحمد: مُرْسَلَاتُ سَعِيدِ بن المُسَيَّبِ

صاح، لا يرى أصح من مُرْسَلَاتِهِ. ومناقبه وفضائله كثيرة جدًا. وروى له الجماعة.

وقال ابن حجر: من العلماء الأثبات، والفقهاء الكبار، اتَّفَقُوا على أن مُرْسَلَاتِهِ أصح المراسيل.^(١)

٨) أبو هريرة رضي الله عنه: "صحابي، جليل، من المُكْثَرِينَ"، تقدّم في الحديث رقم (٨).

ثانياً:- الوجه الثاني: الزهري، عن سعيد، وعباد بن تميم، عن عمه عبد الله بن زيد رضي الله عنه.

أ- تخريج الوجه الثاني:

■ أخرجه الحميدي في "مسنده" (٤١٧) - ومن طريقه ابن المنذر في "الأوسط" (١٤٨)، وابن عبد البر

في "التمهيد" (٢٨/٥) -، والبخاري في "صحيحه" (١٣٧) ك/الوضوء، ب/من لا يتوضأ من الشك حتى

يسنن، ومسلم في "صحيحه" (٣٦١) ك/الطهارة، ب/الدليل على أن من تيقن الطهارة، ثم شك في الحدوث

فله أن يصلي بطهارته تلك، وابن ماجه في "سننه" (٥١٣) ك/الطهارة، ب/لا وضوء إلا من حدث، وأبو داود

في "سننه" (١٧٦) ك/الطهارة، ب/إذا شك في الحدوث، والنسائي في "الكبرى" (١٥١) ك/الطهارة، ب/الأمز

بالوضوء من الريح، وفي "الصغرى" (١٦٠)، وابن الجارود في "المنتقى" (٣)، وابن المنذر في "الأوسط"

(٢٨)، والطحاوي في "شرح المشكل" (٥١٠٠)، كلهم من طرق عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، بنحوه.

■ والشافعي في "مسنده" (٢٩) - ومن طريقه أبو عوانة في "المستخرج" (٦٥١ و ٧٤٢)، والبيهقي في

"الكبرى" (٥٥٥)، وفي "المعرفة" (٨٨٠ و ١٣٥١)، والبغوي في "شرح السنة" (١٧٢) -، وأبو بكر بن أبي

شيبه في "المصنف" (٧٩٩٥) - ومن طريقه مسلم في "صحيحه" (٣٦١) ك/الطهارة، ب/الدليل على أن من

تيقن الطهارة، ثم شك في الحدوث فله أن يصلي بطهارته تلك، وأبو نعيم في "المستخرج" (٧٩٦)، والبيهقي في

"الكبرى" (١٥١٣٣) -، وأحمد في "مسنده" (١٦٤٥٠)، والبخاري في "صحيحه" (١٧٧) ك/الوضوء، ب/من

لم ير الوضوء إلا من المخرجين: من القبل والدبر، والبخاري أيضًا في "صحيحه" (٢٠٥٦) ك/البيوع، ب/من

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٥٩/٤، "التقات" ٢٧٤/٤، "التهذيب" ٦٦/١١، "الكاشف" ٤٤٤/١، "التقريب" (٢٣٩٦).

لَمْ يَرَ الْوَسَاوِسَ وَتَحَوَّهَا مِنَ الشُّبُهَاتِ، والبزار في "مسنده" (٢/٧٧٤٨) - مِنْ طَرِيقِ الْهَيْثَمِ بْنِ جَمِيلٍ -، وابن خزيمة في "صحيحه" (٢٥ و ١٠١٨)، أبو عوانة في "المستخرج" (٦٥٠)، والبيهقي في "الكبرى" (٣٣٧٤).
 مِنْ طَرِيقٍ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ - وحده -، عن عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، بنحوه.
 وقد اختلف في رواية سعيد بن المسيَّب، هل شيخه عمَّ عبَّاد بن تميم - وهو عبد الله بن زيد -، أم أنَّ الحديث عنه مُرْسَلٌ؟ - كما سيأتي بإذن الله تعالى في الوجه الرابع -، والأمر يحتمل الأمرين؛ قال الحافظ ابن حجر^(١): إِنَّ شَيْخَ سَعِيدٍ فِيهِ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ عَمَّ عَبَّادٍ، كَأَنَّهُ قَالَ: كلاهما عن عمِّه - أي عم الثاني، وهو عبَّاد -، ويُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مَحْذُوفًا، وَيَكُونُ مِنْ مَرَّاسِيلِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، وَعَلَى الْأَوَّلِ جَرَى "صاحب الأطراف"^(٢). وهذا يعني أَنَّ الْمَرْيَ رَجَّحَ الْإِتِّصَالَ، برواية سعيد عن عبد الله بن زيد رضي الله عنه.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني:

والحديث بهذا الوجه أخرجه البخاري، ومسلم في "صحيحهما"، وهذا كافٍ لإثبات صحته.

ثالثاً:- الوجه الثالث: الزُّهْرِيُّ، عن سعيد بن المسيَّب، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

أ- تخريج الوجه الثالث:

▪ أخرجه ابن ماجه في "سننه" (٥١٤) ك/الطهارة، ب/لا وضوء إلا من حدَّث، قال: حدَّثنا أبو كُرَيْبٍ، قال: حدَّثنا الْمُحَارِبِيُّ، عن مَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ، عن الزُّهْرِيِّ، بنحوه.
 ▪ وأخرجه العُقَيْلِيُّ في "الضعفاء الكبير" (٣٤٧/٢-٣٤٨)، قال: حدَّثنا عبدُ الله بن أحمد بن حنبلٍ، قال: عَرَضْتُ عَلَى أَبِي حَدِيثًا حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ أَبُو الشَّعْثَاءِ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حدَّثنا الْمُحَارِبِيُّ، عن مَعْمَرٍ، عن الزُّهْرِيِّ، عن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عن أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، وذكر الحديث، فأنكره أبي، وأسْتَفْطَعَهُ، ثُمَّ قَالَ لِي: الْمُحَارِبِيُّ، عن مَعْمَرٍ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، وَأَنْكَرَهُ جِدًّا؛ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَلَمْ نَعْلَمْ أَنَّ الْمُحَارِبِيَّ سَمِعَ مِنْ مَعْمَرٍ شَيْئًا، وَبَلَّغْنَا أَنَّ الْمُحَارِبِيَّ، كَانَ يُدَلِّسُ.^(٣)

وقال البوصيري: رجاله ثقات، إلا أنه مُعَلَّلٌ بِأَنَّ الْحَفَازَ مِنْ أَصْحَابِ الزُّهْرِيِّ رَوَا عَنْهُ عَنْ سَعِيدٍ، عن عبد الله بن زيد، وكان الإمام أحمد ينكر حديث المحاربي عن معمر لأنه لم يسمع من معمر.^(٤)

رابعاً:- الوجه الرابع: الزُّهْرِيُّ، عن سعيد بن المسيَّب، عن النبي صلى الله عليه وسلم (مرسلاً).

أ- تخريج الوجه الرابع:

▪ أخرجه عبد الرزاق في "المصنَّف" (٥٣٤)، عن الزُّهْرِيِّ، عن ابن المسيَّب، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، سئلَ عَنِ الرَّجُلِ

(١) يُنظَرُ: "فتح الباري" (٢٣٧/١).

(٢) "تحفة الأشراف" (٥٢٩٦/٣٣٦/٤). وفيه: عن سعيد بن المسيَّب وعبَّاد بن تميم، كلاهما عن عمِّه عبد الله بن زيد به.

(٣) ويُنظَرُ: "العلل ومعرفة الرجال" للإمام أحمد - برواية ابنه عبد الله - (٣/٣٦٣/مسألة ٥٥٩٧).

(٤) يُنظَرُ: "مصباح الزجاجاة في زوائد ابن ماجه" (ص/١٠٥/حديث برقم ١٨٨).

يُشَبِّه فِي صَلَاتِهِ، قَالَ: « لَا يُنْصَرَفُ إِلَّا أَنْ يَجِدَ رِيحًا، أَوْ يَسْمَعَ صَوْتًا ».

▪ والعُقَيْلِيُّ فِي "الضَعْفَاء" (٣٤٨/٢) - مُعَلَّقًا -، قَالَ: وَهَذَا الْحَدِيثُ رَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ (مُرْسَلًا).

خامساً:- الوجه الخامس: الزُّهْرِيُّ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

أ- تخريج الوجه الخامس:

▪ أَخْرَجَهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي "الضَعْفَاء" (٣٤٨/٢) - مُعَلَّقًا -، قَالَ: وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَعْفَرِ الْمَدَنِيِّ، عَنِ صَالِحِ بْنِ أَبِي الْأَخْضَرِ؛ وَأَبُو بَكْرِ بْنِ الْمُقْرِيِّ فِي "المعجم" (١٢٦)، مِنْ طَرِيقِ وَسَّاجِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ الْهَقْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، كِلَاهِمَا (صَالِحٌ، وَالْأَوْزَاعِيُّ) عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَبِي سَلَمَةَ، نَحْوَهُ. وَفِي رِوَايَةِ صَالِحِ بْنِ أَبِي الْأَخْضَرِ مَقْرُونًا بِسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ.

ب- دراسة إسناد الوجه الخامس:

قُلْتُ: صَالِحُ بْنُ أَبِي الْأَخْضَرِ "ضَعِيفُ الْحَدِيثِ، لَيْسَ بِشَيْءٍ فِي الزُّهْرِيِّ".^(١) وَعَدَّهُ ابْنُ رَجَبٍ فِي الطَّبَقَةِ الثَّلَاثَةِ مِنْ أَصْحَابِ الزُّهْرِيِّ.^(٢) وَأَمَّا رِوَايَةُ الْأَوْزَاعِيِّ فِي إِسْنَادِهِ وَسَّاجِ بْنِ عَمْرٍو "مَجْهُولُ الْحَالِ".^(٣)

سادساً:- الوجه السادس: الزُّهْرِيُّ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه.

أ- تخريج الوجه السادس:

▪ أَخْرَجَهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي "الضَعْفَاء" (٣٤٨/٢) - مُعَلَّقًا -، قَالَ: وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ قَادِمٍ، عَنِ زَمْعَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَنَسِ، وَلَا يَصِحُّ عَنْ أَنَسٍ.^(٤) قُلْتُ: فِي إِسْنَادِهِ زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ "ضَعِيفٌ، كَثِيرُ الْغَلَطِ عَنِ الزُّهْرِيِّ".^(٥)

سابعاً:- النظر في الخلاف في هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَّارَهُ عَلَى الزُّهْرِيِّ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ أَوْجِهِ:

الوجه الأول: الزُّهْرِيُّ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

الوجه الثاني: الزُّهْرِيُّ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَعَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه.

(١) وَقَالَ الْبَخَارِيُّ: لَيْسَ بِشَيْءٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ. وَأَسْنَدُ ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ صَالِحِ بْنِ أَبِي الْأَخْضَرِ، لَمَّا سُئِلَ عَنْ حَدِيثِهِ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: مِنْهُ مَا حَدَّثْتَنِي، وَمِنْهُ مَا قَرَأْتُ عَلَى الزُّهْرِيِّ، وَمِنْهُ مَا سَمِعْتُ، وَمِنْهُ مَا وَجَدْتُ فِي كِتَابِ، وَلَسْتُ أَفْصَلُ ذَا مِنْ ذَا. وَقَالَ ابْنُ حَبَّانٍ: يَرْوِي عَنِ الزُّهْرِيِّ أَشْيَاءَ مَقْلُوبَةً، اخْتَلَطَ عَلَيْهِ مَا سَمِعَ مِنَ الزُّهْرِيِّ بِمَا وَجَدَ عِنْدَهُ مَكْتُوبًا. يُنْظَرُ: "التَّارِيخُ الْكَبِيرُ" ٢٧٣/٤، "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ٣٩٤/٤، "الْمَجْرُوحِينَ" لِابْنِ حَبَّانٍ ٣٦٨/١، "تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" ٨/١٣، "التَّقْرِيبُ" (٢٨٤٤).

(٢) يُنْظَرُ: "شَرْحُ عِلَلِ التَّرْمِذِيِّ" لِابْنِ رَجَبِ الْحَنْبَلِيِّ (٣٩٩/١).

(٣) يُنْظَرُ: "النَّقَاتُ" لِابْنِ حَبَّانٍ ٢٣١/٩، "التَهْذِيبُ" ٤٤١/٣٠، "تَهْذِيبُ التَهْذِيبِ" ١١٦/١١، "التَّقْرِيبُ، وَتَحْرِيرُهُ" (٧٤٠٦).

(٤) وَيُنْظَرُ "الْعُلَلُ" لِلدَّارِقُطْنِيِّ (١٨٣/١٢-١٨٤/مَسْأَلَةٌ ٢٥٩٤).

(٥) وَقَالَ الْبَخَارِيُّ: يُخَالِفُ فِي حَدِيثِهِ. وَقَالَ النَّسَائِيُّ: لَيْسَ بِالْقَوِيِّ، كَثِيرُ الْغَلَطِ عَنِ الزُّهْرِيِّ. يُنْظَرُ: "التَّارِيخُ الْكَبِيرُ" ٤٥١/٣، "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ٦٢٤/٣، "التَهْذِيبُ" ٣٨٨/٩، "الْمِيزَانُ" ٨١/٢، "التَّقْرِيبُ" (٢٠٣٥).

الوجه الثالث: الزُّهريّ، عن سعيد بن المُسيّب، عن أبي سعيد الخُدريّ ؓ.

الوجه الرابع: الزُّهريّ، عن سعيد بن المُسيّب، عن النَّبيّ ﷺ (مُرسلًا).

الوجه الخامس: الزُّهريّ، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة ؓ.

الوجه السادس: الزُّهريّ، عن أنس بن مالك ؓ.

والذي يظهر - والله أعلم - أنَّ الوجه الثاني هو الأشبه والأقرب للصواب، والوجه الرابع (المرسل)

مُحتملٌ أيضًا - كما سبق بيانه -؛ للقرائن الآتية:

(١) أنَّ الوجه الثاني من رواية ابن عُبيّنة، عن الزُّهريّ، وهو من أثبت النَّاس فيه، ومن الطبقة الأولى. (١)

(٢) إخراج البخاري ومسلم للوجه الثاني في "صحيحهما".

(٣) وأمَّا الوجه الأول فقد رواه عن الزُّهريّ أربعة من الرواة، وهم: فُرّة بن عبد الرحمن، وعُقيل بن خالد،

والهيثم بن جميل، وزمعة بن صالح؛ أمَّا فُرّة فضعيفٌ، وأمَّا عُقيلٌ ففي الإسناد إليه ابن لهيعة، وأمَّا الهيثم،

وزمعة فقد اضطربا في هذا الحديث - كما سبق بيانه -، وزمعة كثير الغلط عن الزُّهريّ - كما سبق -.

(٤) وأمَّا الوجه الثالث فقد أنكره الإمام أحمد - كما سبق بيانه -.

(٥) وأمَّا الوجه الخامس، والسادس فسندهما "ضعيفٌ" - كما سبق تفصيله -.

ثامنًا: - الحكم على الحديث:

أ - الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

ممَّا سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الطبراني "مُنكرٌ"؛ لأجل فُرّة عبد الرحمن "ضعيفٌ"، مع المخالفة.

ب - الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

ممَّا سبق يتبيّن أنّ الحديث من وجهه الراجح "صحيحٌ"، فقد أخرجه البخاري ومسلم في "صحيحهما".

والحديث أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (٣٦٢) ك/الطهارة، ب/الدليل على أنّ من تيقن الطهارة، ثمَّ

شكَّ في الحدّث فله أن يصلي بطهارته تلك، عن أبي هريرة ؓ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ فِي بَطْنِهِ

شَيْئًا، فَاشْكَلْ عَلَيْهِ أَخْرَجْ مِنْهُ شَيْءًا أَمْ لَا، فَلَا يَخْرُجَنَّ مِنَ الْمَسْجِدِ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا، أَوْ يَجِدَ رِيحًا».

تاسعًا: - النظر في كلام المصنّف ؓ على الحديث:

قال المصنّف ؓ: لم يرو هذا الحديث عن فُرّة إلا سويد ورشدين.

قلتُ: وممَّا سبق يتبيّن أنّ حكم الإمام على الحديث بالتفرد صحيحٌ، ولم أقف - على حدّ بحثي - على ما

يدفعه، وهو تفرّد نسبيّ، ولم أقف - بعد البحث - على رواية رشدين عن فُرّة - والله أعلم -.



(١) يُنظر: "شرح علل الترمذي" لابن رجب (٣٩٩/١).

[٥٥١/١٥١] - وَعَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ.

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَقْبَلْتُ عَلَى أَتَانٍ، وَقَدْ قَارَبْتُ الْحُلْمَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، حَتَّى جَاوَزْتُ بَعْضَ الصَّفِّ، ثُمَّ سَرَّخْتُهَا، فَرَجَعْتُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ، فَلَمْ يُعِدْ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا.

أولاً:- تخریج الحديث:

▪ أخرجه مالك في "الموطأ" (٤٢٦) - ومن طريقه أحمد في "مسنده" (٣١٨٤ و ٣١٨٥)، والبخاري في "صحيحه" (٧٦) ك/العلم، ب/متى يصح سماع الصغیر؟، وبرقم (٤٩٣) ك/الصلاة، ب/سنة الإمام سنة من خلفه، وبرقم (٨٦١) ك/الأذان، ب/وضوء الصبيان، ومتى يجب عليهم الغسل والطهور، وحضورهم الجماعة والعیدین والجناز، وصفوفهم، وبرقم (١/٤٤١٢) ك/الحج، ب/حجبة الوداع، ومسلم في "صحيحه" (١/٥٠٤) ك/سنة المصلي، وأبو داود في "سننه" (١/٧١٥) ك/الصلاة، ب/من قال: الحمار لا يقطع الصلاة، والفسوي في "المعرفة والتاريخ" (٥١٧/١)، والنسائي في "الكبرى" (٥٨٣٣) ك/العلم، ب/متى يصح سماع الصغیر، وابن خزيمة في "صحيحه" (٢/٨٣٤)، وأبو عوانة في "المستخرج" (١٤٣١)، وابن المنذر في "الأوسط" (٢٤٧٧)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (١/٢٦٣٩)، وابن حبان في "صحيحه" (٢١٥١ و ٢٣٩٣)، وأبو الفضل الزهري في "حديثه" (٦١)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٣٤٧٩ و ٣٥٠١)، وفي "معرفة السنن والآثار" (٤٢٣٦ و ٤٢٣٧)، والبغوي في "شرح السنة" (٥٤٨) -.

- وعبد الرزاق في "المصنف" (٢٣٥٩) - ومن طريقه أحمد في "مسنده" (٣٤٥٤)، ومسلم (٤/٥٠٤) ك/الصلاة، ب/سنة المصلي، وأبو عوانة في "المستخرج" (١٤٣٢) -، والترمذي في "سننه" (٣٣٧) ك/الصلاة، ب/ما جاء لا يقطع الصلاة شيء، وابن خزيمة في "صحيحه" (١/٨٣٤)، من طريق معمر.

- والحميدي في "مسنده" (٤٨١) - ومن طريقه الفسوي في "المعرفة والتاريخ" (٥١٧/١) -، وابن أبي شيبه في "المصنف" (٢٨٦٥ و ٢٨٨٧)، وأحمد في "مسنده" (١٨٩١)، والدارمي في "مسنده" (١٤٥٥)، ومسلم في "صحيحه" (٣/٥٠٤) ك/الصلاة، ب/سنة المصلي، وابن ماجه في "سننه" (٩٤٧) ك/إقامة الصلاة، ب/ما يقطع الصلاة - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٧٠/٥٦) -، وأبو داود في "سننه" (١/٧١٥) ك/الصلاة، ب/من قال: الحمار لا يقطع الصلاة، والنسائي في "السنن الكبرى" (٨٣٠) ك/الصلاة، ب/ذكر من يقطع الصلاة، ومن لا يقطعها إذا لم يكن بين يدي المصلي سنة، وفي "الصغرى" (٧٥٢)، وأبو يعلى في "مسنده" (٢٣٨٢)، وابن الجارود في "المنتقى" (١٦٨)، وابن خزيمة في "صحيحه" (٨٣٣)، وأبو عوانة في "المستخرج" (١٤٣٠)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٢٦٣٨)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٣٥٠٠)، وفي "معرفة السنن والآثار" (٤٢٤٧)، وابن عبد البر في "التمهيد" (١٩١/٤)، والخطيب البغدادي في "الأسماء المبهمة" (٢٥٠/٤)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٧١/٥٦)، والذهبي في "سير أعلام النبلاء" (٤٧٨/٤)، كلهم من طرق عن سفيان بن عيينة.

- وأحمد في "مسنده" (٢٣٧٦)، والبخاري في "صحيحه" (١٨٥٧) ك/الحج، ب/حَجِّ الصَّيَّانِ، مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ شَهَابِ الزُّهْرِيِّ - ابن أخي الزُّهْرِيِّ - .

- والبخاري في "صحيحه" (٢/٤٤١٢) ك/الحج، ب/حَجَّةِ الْوَدَاعِ، وَمُسَلَّمٌ (٢/٥٠٤) ك/الصلاة، ب/سُتْرَةَ الْمُصَلِّي، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي "الْمُسْتَخْرَجِ" (١٤٣٣)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي "شَرْحِ الْمَعَانِي" (٢/٢٦٣٩)، وَأَبُو الْفَضْلِ الزُّهْرِيُّ فِي "حَدِيثِهِ" (٦١)، وَابْنُ الْمُنْذَرِ فِي "الْأَوْسَطِ" (٢٤٧٧)، مِنْ طَرِيقِ يُونُسِ بْنِ يَزِيدِ الْأَيْلِيِّ .

- وَأَبُو الْفَضْلِ الزُّهْرِيُّ فِي "حَدِيثِهِ" (٦٣)، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيِّ .
خَمْسَتُهُمْ (مَالِكٌ، وَمَعْمَرٌ، وَسُفْيَانٌ، وَابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ، وَيُونُسٌ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ) عَنْ ابْنِ شَهَابِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، بِنَحْوِهِ . وَفِي بَعْضِ الطَّرِيقِ: « يُصَلِّي بِالنَّاسِ بِمَنْىَ »، وَفِي بَعْضِهَا: « قَائِمٌ بِمَنْىَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ يُصَلِّي بِالنَّاسِ » . وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- ١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).
- ٢) القاسم بن المساور، الجوهري: "مجهول الحال"، تقدّم في الحديث رقم (١٢٦).
- ٣) عيسى بن مساور الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١١٣).
- ٤) سويد بن عبد العزيز بن نمير السلمى: "ضعيف"، يُعتبر به، تقدّم في الحديث رقم (٦٥).
- ٥) قرة بن عبد الرحمن المصري: "ضعيف"، يُكتب حديثه للاعتبار، تقدّم في الحديث رقم (١٤٤).
- ٦) محمد بن مسلم بن شهاب الزُّهْرِيُّ: "ثقة"، حافظ، مُتَّفَقٌ عَلَى جَلَالَتِهِ، وَاتِّقَانِهِ، وَإِمَامَتِهِ، لَكِنَّهُ مَعَ ذَلِكَ يُرْسَلُ، وَيُدَلَّسُ؛ وَتَدْلِيْسُهُ مَقْبُولٌ، وَمُحْتَمَلٌ مَا لَمْ يَأْتِ نَافٍ لَذَلِكَ"، تقدّم في الحديث رقم (١٠).
- ٧) عبيد الله بن عتبة بن مسعود الباهلي: "ثقة"، ثبّت، فقيه، تقدّم في الحديث رقم (٩٨).
- ٨) عبد الله بن عباس ؓ: "صحابي جليلٌ مُكْتَرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٥١).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَنْبَيِّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ فِيهِ سُوَيْدٌ، وَقُرَّةٌ "ضَعِيفَانٌ" .
وَلِلْحَدِيثِ مُتَابَعَاتٌ فِي "الصَّحِيحِينَ"، وَغَيْرَهُمَا - كَمَا سَبَقَ -، يَرْتَقِي الْحَدِيثَ بِهَا إِلَى "الصَّحِيحِ لْغَيْرِهِ" .

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قَالَ الْمَصْنَفُ ﷺ: لَمْ يَرَوْهُدَا الْحَدِيثَ عَنْ قُرَّةٍ إِلَّا سُوَيْدٌ وَرَشْدِينٌ .

قُلْتُ: وَمِمَّا سَبَقَ يَنْبَيِّنُ أَنَّ حُكْمَ الْإِمَامِ عَلَى الْحَدِيثِ بِالتَّفَرُّدِ صَحِيحٌ، وَلَمْ أَقْفَ - عَلَى حَدِّ بَحْثِي - عَلَى مَا يَدْفَعُهُ، وَهُوَ تَفَرُّدٌ نِسْبِيٌّ، وَلَمْ أَقْفَ - بَعْدَ الْبَحْثِ - عَلَى رِوَايَةِ رَشْدِينِ عَنْ قُرَّةٍ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - .



[١٥٢/٥٥٢]- وَعَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ .

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَامَ عَامَ الْفَتْحِ حَتَّى بَلَغَ الْكَدِيدَ^(١)، ثُمَّ أَفْطَرَ، وَأَفْطَرَ أَصْحَابُهُ، فَهُمْ يَتَّبِعُونَ الْأَخْذَ فَالْأَخْذُ مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّ ذَلِكَ هُوَ النَّاسِخُ الْمُحْكَمُ .

أولاً- تخریج الحديث:

▪ أخرجه مالك في "الموطأ" (٨٠٦) - ومن طريقه الدارمي في "مسنده" (١٧٤٩)، والبخاري في "صحيحه" (١٩٤٤) ك/الصوم، ب/إذا صام أياماً من رمضان ثم سافر، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٣٢٢٢ و ٣٢٢٣)، وابن حبان في "صحيحه" (٣٥٦٣)، والبيهقي في "الكبرى" (٨١٤١)، وفي "معرفة السنن والآثار" (٨٧٦٣)، والفریابی في "الصيام" (٨٧)، والخطيب البغدادي في "الفصل للوصل المدرج في النقل" (٣٢٠/١)، والبعوي في "شرح السنة" (١٧٦٦)، والحازمي في "الناسخ والمنسوخ" (ص/١٤٢) - .

- وأبو داود الطيالسي في "مسنده" (٢٨٤١)، والحميدي في "مسنده" (٥٢٤)، وابن أبي شيبة في "المصنّف" (٨٩٦٨ و ٩٠٠٥ و ٣٦٩٣٤) - ومن طريقه مسلم في "صحيحه" (٢/١١١٣) ك/الصيام، ب/جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر -، وأحمد في "مسنده" (١٨٩٢) - ومن طريقه الخطيب البغدادي في "المدرج في النقل" (٣٢٢/١) -، والبخاري في "صحيحه" (٢٩٥٣) ك/الجهاد والسير، ب/الخروج في رمضان، ومسلم في "صحيحه" (٢/١١١٣) ك/الصيام، ب/جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر في غير معصية إذا كان سفره مرحلتين فأكثر، والنسائي في "الكبرى" (٢٦٣٤) ك/الصيام، ب/الرخصة للمسافر أن يصوم بعضاً ويفطر بعضاً، وفي "الصغرى" (٢٣١٣)، وابن الجارود في "المنتقى" (٣٩٨)، وابن خزيمة في "صحيحه" (٢٠٣٥)، والبيهقي في "الكبرى" (٨١٧٣)، والفریابی في "الصيام" (٨٤ و ٨٥ و ٨٦)، والخطيب البغدادي في "المدرج في النقل" (٣٢٢/١)، كلهم من طرق عن سفيان بن عيينة.

- وعبد الرزاق في "المصنّف" (٤٤٧١ و ٧٧٦٢ و ٩٧٣٨) - ومن طريقه أحمد في "مسنده" (٣٠٨٩ و ٣٤٦٠)، وعبد بن حميد في "المنتخب" (٦٤٥)، والبخاري (٤٢٧٦) ك/المغازي والسير، ب/غزوة الفتح في رمضان، ومسلم (٣/١١١٣) ك/الصيام، ب/جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر، وابن الجارود في "المنتقى" (٣٩٨)، والبيهقي في "الكبرى" (٨١٤٢)، والفریابی في "الصيام" (٨٩)، والحازمي في "الناسخ والمنسوخ" (ص/١٤٣)، والخطيب في "المدرج في النقل" (٣٢٥/١) -، عن معمر بن راشد.

(١) الكديد: بفتح أوله، وكسر ثانيه، ودالين مهملتين، موضع بين مكة والمدينة، يُسمى اليوم (الحمض)، ويقع على بُعد (٩٠) كم من مكة المكرمة، على طريق المدينة المنورة. يُنظر: "معجم ما استعجم من أسماء البلاد" لأبي عبيد البكري (١١١٩/٤)، "مشارك الأنوار" (٣٥١/١)، "المنهاج شرح مسلم" (٢٣٠/٧)، "معجم البلدان" (٤/٤٤٢)، "أطلس الحديث النبوي" (ص/٣١٥). وقال الحافظ ابن حجر في "الفتح" (١٨١/٤): قال القاضي عياض: اختلفت الروايات في الموضع الذي أفطر النبي ﷺ فيه، والكل في قصة واحدة، وكلها متقاربة، والجميع من عمل عسفان.

- وعبد الرزاق في "المصنّف" (٤٤٧٢)، والقاسم بن سلام في "الناسخ والمنسوخ" (٧٦)، وأحمد في "مسنده" (٣٢٥٨)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٣٢٢٣)، والخطيب البغدادي في "المدرج في النقل" (٣٢١/١)، من طريق عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج.

- والقاسم بن سلام في "الناسخ والمنسوخ" (٧٧)، ومسلم في "صحيحه" (١/١١١٣) ك/الصيام، ب/جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر في غير معصية، وابن حبان في "صحيحه" (٣٥٥٥ و ٣٥٦٤)، والفريابي في "الصيام" (٨٣)، والخطيب في "المدرج في النقل" (٣٢٣/١)، من طريق الليث بن سعد.

- والقاسم بن سلام في "الناسخ والمنسوخ" (٧٨)، وأحمد في "مسنده" (٢٣٢٩) - ومن طريقه أبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٤٩) -، والخطيب في "المدرج في النقل" (٣٢٦/١)، من طريق محمد بن إسحاق.

- وعبد بن حميد في "المُنتخب" (٦٤٨)، ومسلم في "صحيحه" (٤/١١١٣) ك/الصيام، ب/جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر، والبيهقي في "الكبرى" (٨١٧٤)، والفريابي في "الصيام" (٨٨)، والخطيب البغدادي في "المدرج في النقل" (٣٢٤/١)، من طريق يونس بن يزيد الأيلي.

- والبخاري في "صحيحه" (٤٢٧٥) ك/المغازي والسير، ب/غزوة الفتح، من طريق عقيل بن خالد. كلهم (مالك، وابن عيينة، ومعمّر، وابن جريج، والليث، وابن إسحاق، ويونس، وعقيل)، من طريق الزهري، بنحوه. وفي بعض الروايات: "حَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ الْكُفَيْدَ". وفي بعض الروايات مختصراً، بدون قوله: فَهُمْ يَتَّبِعُونَ الْأَحْدَثَ فَالْأَحْدَثَ مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ... الخ.

وعند عبد الرزاق، وعبد بن حميد، والبخاري، ومسلم، والفريابي، برواية معمّر: قال الزهري: فَكَانَ الْفِطْرُ آخِرَ الْأَمْرَيْنِ، وَإِنَّمَا يُؤْخَذُ مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْآخِرَ فَالْآخِرَ.

وعند الحميدي، ومسلم، وابن خزيمة: قال سُفْيَانُ: لَا أَدْرِي قَالَهُ الزُّهْرِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَوْ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. وعند أحمد برواية سُفْيَانَ: قِيلَ لِسُفْيَانَ: قَوْلُهُ: «إِنَّمَا يُؤْخَذُ بِالْآخِرِ» مِنْ قَوْلِ الزُّهْرِيِّ أَوْ قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ؟ قَالَ: كَذًا فِي الْحَدِيثِ.

وقال البخاري في ك/الجهاد: هَذَا قَوْلُ الزُّهْرِيِّ، وَإِنَّمَا يُقَالُ بِالْآخِرِ، مِنْ فِعْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وعند مسلم، والبيهقي برواية يونس بن يزيد: قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: فَكَانُوا يَتَّبِعُونَ الْأَحْدَثَ فَالْأَحْدَثَ مِنْ أَمْرِهِ، وَيَرَوْنَهُ النَّاسِخَ الْمُحْكَمَ.

وقال ابن الجارود: قَوْلُهُ: وَإِنَّمَا يُؤْخَذُ بِالْآخِرِ هُوَ مِنْ قَوْلِ الزُّهْرِيِّ بَيَّنَّ ذَلِكَ مَعْمَرٌ. وقال الخطيب البغدادي: قوله: «فَكَانَ النَّاسُ يَأْخُذُونَ بِالْأَحْدَثِ فَالْأَحْدَثِ أَوْ بِالْآخِرِ فَالْآخِرِ مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»: لَيْسَ مِنْ قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَإِنَّمَا هُوَ قَوْلُ الزُّهْرِيِّ، وَأُدْرَجَ فِي الْحَدِيثِ؛ رَوَى ذَلِكَ مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ وَمَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، فَبَيَّنَّا، وَفَصَّلَا كَلَامَ الزُّهْرِيِّ مِنْ كَلَامِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

وقال ابن حجر: وهذه الزيادة في آخره من قول الزهري وقعت مدرجة، وبذلك جزم البخاري في الجهاد.^(١)

■ وأخرج البخاري في "صحيحه" (١٩٤٨) ك/الصوم، ب/مَنْ أَفْطَرَ فِي السَّفَرِ لِيَرَاهُ النَّاسُ، وبرقم (٤٢٧٩) ك/المغازي والسير، ب/غَزْوَةَ الْفَتْحِ فِي رَمَضَانَ، ومسلم في "صحيحه" (١١١٣/٥-٦) ك/الصيام، ب/جَوَازِ الصَّوْمِ وَالْفِطْرِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ لِلْمُسَافِرِ، مِنْ طَرُقٍ عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَافَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ، فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ عَسْفَانَ، ثُمَّ دَعَا بِإِنَاءٍ فِيهِ شَرَابٌ، فَشَرِبَهُ نَهَارًا لِيَرَاهُ النَّاسُ، ثُمَّ أَفْطَرَ حَتَّى دَخَلَ مَكَّةَ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: فَصَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَفْطَرَ، فَمَنْ شَاءَ صَامَ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ. واللفظ لمسلم.

■ وأخرج البخاري في "صحيحه" (٤٢٧٧ و ٤٢٧٨) ك/المغازي والسير، ب/غَزْوَةَ الْفَتْحِ فِي رَمَضَانَ، مِنْ طَرُقٍ عَنْ عَكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، بنحو رواية طاوس.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن القاسم بن مُسَاوِر، الجَوْهَرِيُّ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (١٠١).
- (٢) القاسم بن المُسَاوِر، الجَوْهَرِيُّ: "مَجْهُولُ الْحَالِ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (١٢٦).
- (٣) عيسى بن مُسَاوِر الجَوْهَرِيُّ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (١١٣).
- (٤) سُويِدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ نُمَيْرِ السُّلَمِيِّ: "ضَعِيفٌ"، يُعْتَبَرُ بِهِ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (٦٥).
- (٥) قُرَّةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَصْرِيِّ: "ضَعِيفٌ"، يُكْتَبُ حَدِيثُهُ لِلْإِعْتِبَارِ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (١٤٤).
- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ شَهَابِ الزُّهْرِيِّ: "ثِقَّةٌ"، حَافِظٌ، مُتَّفَقٌ عَلَى جَلَالَتِهِ، وَإِتْقَانِهِ، وَإِمَامَتِهِ، لَكِنَّهُ مَعَ ذَلِكَ يُرْسَلُ، وَيُدَلِّسُ؛ وَتَدْلِيْسُهُ مَقْبُولٌ، وَمُحْتَمَلٌ مَا لَمْ يَأْتِ نَافٍ لَذَلِكَ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (١٠).
- (٧) عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عُثْبَةَ بْنِ مَسْعُودِ الْبَاهِلِيِّ: "ثِقَّةٌ"، ثَبَّتٌ، فَفِيهِ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (٩٨).
- (٨) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: "صَحَابِيُّ جَلِيلٌ مُكْتَرٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (٥١).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَنْبَيِّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ فِيهِ سُويِدٌ، وَقُرَّةُ "ضَعِيفَانِ".
وللحديث متابعات في "الصحيحين"، وغيرهما - كما سبق -، يرتقي الحديث بها إلى "الصحيح لغيره".

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: **لم يرو هذا الحديث عن قرّة إلا سويد ورشدين**.^(٢)

قلت: ومِمَّا سَبَقَ يَنْبَيِّنُ أَنَّ حُكْمَ الْإِمَامِ عَلَى الْحَدِيثِ بِالتَّفَرُّدِ صَحِيحٌ، وَلَمْ أَقْفَ - عَلَى حَدِّ بَحْثِي - عَلَى مَا يَدْفَعُهُ، وَهُوَ تَفَرُّدٌ نِسْبِيٌّ، وَلَمْ أَقْفَ - بَعْدَ الْبَحْثِ - عَلَى رِوَايَةِ رَشْدِينَ عَنْ قُرَّةَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

(١) يُنْظَرُ: "فَتْحُ الْبَارِيِّ" (٤/١٨١).

(٢) وَهَذَا الْقَوْلُ ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ ﷺ عَقِبَ الْحَدِيثِ رَقْم (٥٥٣) - كَمَا سَيَأْتِي بِإِذْنِ اللَّهِ ﷻ -.

خامساً: - التعليق على الحديث:

قال النووي: فِيهِ دَلِيلٌ لِمَذْهَبِ الْجُمْهُورِ أَنَّ الصَّوْمَ وَالْفِطْرَ جَائِزَانِ وَفِيهِ أَنَّ الْمُسَافِرَ لَهُ أَنْ يَصُومَ بَعْضَ رَمَضَانَ دُونَ بَعْضٍ وَلَا يَلْزُمُهُ بِصَوْمِ بَعْضِهِ إِيْتِمَامُهُ
قَوْلُهُ: وَكَانَ صَحَابَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَّبِعُونَ الْأَحَدْتَ فَلِأَحَدَتْ مِنْ أَمْرِ ﷺ: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى مَا عَلِمُوا مِنْهُ
النَّسْخَ، أَوْ رُجْحَانَ الثَّانِي مَعَ جَوَازِهِمَا، وَإِلَّا فَقَدْ طَافَ ﷺ عَلَى بَعْضِهِ، وَتَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً، وَنَظَّأَ ذَلِكَ مِنْ
الْجَائِزَاتِ الَّتِي عَمِلَهَا مَرَّةً أَوْ مَرَّاتٍ قَلِيلَةً لِبَيَانِ جَوَازِهَا وَحَافِظَ عَلَى الْأَفْضَلِ مِنْهَا.
قَوْلُهُ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: "فَصَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَفْطَرَ، فَمَنْ شَاءَ صَامَ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ": فِيهِ دَلَالَةٌ لِمَذْهَبِ
الْجُمْهُورِ فِي جَوَازِ الصَّوْمِ وَالْفِطْرِ جَمِيعًا. (١)



(١) ينظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" (٢٣١/٧).

[٥٥٣/١٥٣] - وَعَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: « إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَيْلَالَ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَافْطَرُوا، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَاتُّمُوا ثَلَاثِينَ ». *
لم يرو هذه الأحاديث عن قرّة إلا سويد، ورشدين.

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من أوجه:

الوجه الأول: الزُّهْرِيُّ، عن سعيد بن المُسيَّب، عن أبي هريرة ﷺ.
الوجه الثاني: الزُّهْرِيُّ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة ﷺ.
الوجه الثالث: الزُّهْرِيُّ، عن سالم عن ابن عمر ﷺ.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: - الوجه الأول: الزُّهْرِيُّ، عن سعيد بن المُسيَّب، عن أبي هريرة ﷺ.

أ - تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه إبراهيم بن سعد الزُّهْرِيُّ في "جزئه" (١٤٠٧) - (مطبوع ضمن مجموع باسم الفوائد لابن مندة)،
ومن طريقه الطيالسي في "مسنده" (٢٤٢٥)، وأحمد في "مُسْنَدِهِ" (٧٥٨١)، ومُسْلِمٌ في "صحيحه" (١/١٠٨١)
ك/الصيام، ب/وَجُوبِ صَوْمِ رَمَضَانَ لِرُؤْيَا الْهَيْلَالِ، وَالْفِطْرِ لِرُؤْيَا الْهَيْلَالِ، وابن ماجه في "سننه" (١٦٥٥)
ك/الصيام، ب/ما جَاءَ فِي صَوْمِ لِرُؤْيَا الْهَيْلَالِ، وَالْفِطْرِ لِرُؤْيَا الْهَيْلَالِ، والنسائي في "الكبرى" (٢٤٤٠) ك/الصيام،
ب/إِكْمَالِ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ إِذَا كَانَ غَيْمًا، وفي "الصغرى" (٢١١٩)، والطحاوي في "شرح المُشْكَلِ" (٣٧٧١)
و (٣٧٧٢)، وفي "شرح المعاني" (٢٥٤٢)، وأبو بكر ابن المقرئ في "الأربعون" (٥٧)، والدَّارِقُطْنِي فِي "العلل"
(١٧٠/٩)، وأبو نُعَيْمٍ فِي "المُسْتَخْرَجِ" (٢٤٢٧)، والبيهقي في "الكبرى" (٧٩٣٤) -، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ
أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَيْلَالَ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَافْطَرُوا، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَصُومُوا ثَلَاثِينَ يَوْمًا ».

- وأخرجه الدَّارِقُطْنِي فِي "العلل" (١٧١/٩)، مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُجَمِّعِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنِ
الزُّهْرِيِّ، بِهِ. وَقَالَ: وَرَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، وَابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، وَقُرَّةٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهِ.
▪ قلت: والحديث محفوظ أيضًا من طرقٍ أخرى عن أبي هريرة ﷺ:

- فأخرجه البخاري في "صحيحه" (١٩٠٩) ك/الصوم، ب/قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: « إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَيْلَالَ فَصُومُوا، وَإِذَا
رَأَيْتُمُوهُ فَافْطَرُوا »، ومُسْلِمٌ فِي "صحيحه" (٣-٢/١٠٨١) ك/الصيام، ب/وَجُوبِ صَوْمِ رَمَضَانَ لِرُؤْيَا الْهَيْلَالِ،
وَالْفِطْرِ لِرُؤْيَا الْهَيْلَالِ، مِنْ طَرِيقِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، بِنَحْوِهِ.

- ومُسْلِمٌ فِي "صحيحه" (٥-٤/١٠٨١) ك/الصيام، ب/وَجُوبِ صَوْمِ رَمَضَانَ لِرُؤْيَا الْهَيْلَالِ، وَالْفِطْرِ لِرُؤْيَا
الْهَيْلَالِ، عَنِ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، بِنَحْوِهِ.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول (بإسناد الطبراني):

- ١) أحمد بن القاسم بن مُسَاوِر، الجَوْهَرِيُّ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٠١).
- ٢) القاسم بن المُسَاوِر، الجَوْهَرِيُّ: "مجهول الحال"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٢٦).
- ٣) عيسى بن مُسَاوِر الجَوْهَرِيُّ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١١٣).
- ٤) سُويد بن عبد العزيز بن نَمِير السُّلَمِيُّ: "ضعيفٌ، يُعتبر به"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٦٥).
- ٥) فُرّة بن عبد الرحمن المصري: "ضعيفٌ، يُكتب حديثه للاعتبار"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٤٤).
- ٦) محمد بن مُسلم بن شهاب الزُّهْرِيُّ: "ثِقَّةٌ، حافظٌ، مُتَّقٍ على جلالته، وإتقانه، وإمامته، لكنه مع ذلك يُرسل، ويُدَلِّس؛ وتُدليسه مقبولٌ، ومُحتمل ما لم يأت نافيةً لذلك"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٠).
- ٧) سَعِيدُ بْنُ المُسَيَّبِ بن حَزْنِ الفُرَشِيِّ: "ثِقَّةٌ، نَبْتُ، فَقِيهٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٥٠).
- ٨) أبو هريرة رضي الله عنه: "صحابيٌّ، جليلٌ، مِنْ المُكثَرِينَ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٨).

ثانياً:- الوجه الثاني: الزُّهْرِيُّ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أ- تخريج الوجه الثاني:

- أخرجه أحمد في "مسنده" (٧٥١٦)، مِنْ طريق مَعْمَر بن راشد؛ وابن خُزَيْمة في "صحيحه" (١٩٠٨)، وابن حَبَّان في "صحيحه" (٣٤٤٣)، مِنْ طريق يُونُس بن يزيد الأَيْلِيِّ.
- كلاهما (مَعْمَر، ويُونُس) عن الزُّهْرِيِّ، عن أبي سَلَمَةَ بن عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عن أبي هُرَيْرَةَ، به.
- وأخرجه عبد الرَّزَّاق في "المُصَنَّف" (٧٣٠٥) - وَمِنْ طريقه إِسْحاق بن راهويه في "مسنده" (٤٩٥)، وأحمد في "مسنده" (٧٧٧٨)، والبَزَّاز في "مسنده" (٧٦٣٦)، وابن الجارود في "المُنْتَقَى" (٣٩٥)، وابن حَبَّان في "صحيحه" (٣٤٥٧)، والدَّارِقُطْنِي في "سننه" (٢١٦٤)، وفي "العلل" (١٧١/٩) -، عن مَعْمَر بن راشد، عن الزُّهْرِيِّ، عن أبي سَلَمَةَ، وابن المُسَيَّبِ - أو أحدهما -، عن أبي هُرَيْرَةَ، به.

ب- متابعات للوجه الثاني:

- أخرجه أحمد في "مسنده" (٩٦٥٤ و ١٠٤٥١)، والترمذي في "سننه" (٦٨٤) ك/الصوم، ب/ما جَاءَ لا تَقَدَّمُوا الشَّهْرَ بِصَوْمٍ، والطحاوي في "شرح المُشْكَل" (٣٧٧٣ و ٣٧٧٤)، وفي "شرح المعاني" (٢٥٤٤)، وابن حَبَّان في "صحيحه" (٣٤٥٩)، والدَّارِقُطْنِي في "سننه" (٢١٦٠-٢١٦٣)، والبيهقي في "الكبرى" (٧٩٤٤)، والبغوي في "شرح السنّة" (١٧١٩)، مِنْ طَرِيقِ عَن مُحَمَّد بن عمرو بن علقمة الليثي، عن أبي سَلَمَةَ، به.

وزاد أغلبهم في أوله: «لا تَقَدَّمُوا الشَّهْرَ بِيَوْمٍ ولا بِيَوْمَيْنِ، إلا أَنْ يُوافِقَ أَحَدُكُمْ صَوْمًا كَانَ يَصُومُهُ».

وقال الترمذي: حَسَنٌ صَحِيحٌ. وقال الدَّارِقُطْنِي: هذه أسانيد صِحَاحٌ. وقال البغوي: هذا حديثٌ صحيحٌ.

ثالثاً:- الوجه الثالث: الزُّهْرِيُّ، عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما.

أ- تخريج الوجه الثالث:

▪ أخرجه إبراهيم بن سعد الزُّهْرِيُّ في "جزئه" (١٤٠٦) - مطبوع ضمن مجموع باسم الفوائد لابن مندة؛ ومن طريقه الطيالسي في "مسنده" (١٩١٩)، وأحمد في "مُسْنَدِهِ" (٦٣٢٣)، وابن ماجه في "سننه" (١٦٥٤) ك/الصيام، ب/ ما جاء في صَوْمُوا لِرُؤْيَيْهِ وَأَفْطَرُوا لِرُؤْيَيْهِ، وأبو يعلى في "مُسْنَدِهِ" (٥٤٤٨ و ٥٤٥٢)، والطحاوي في "شرح المُشْكِل" (٣٧٥٨)، وفي "شرح المعاني" (٢٥٣٩)، والخطيب في "جزء فيه طرق حديث ابن عمر في ترائي الهلال" (١) -؛ والبخاري في "صحيحه" (١٩٠٠) ك/الصوم، ب/ هل يُقَالُ رَمَضَانُ أَوْ شَهْرُ رَمَضَانَ، وَمَنْ رَأَى كُلَّهُ وَاسِعًا، والخطيب في "جزء فيه طرق حديث ابن عمر في ترائي الهلال" (٢)، من طريق الليث بن سعد، عن عُقَيْلِ بْنِ خَالِدِ الْأَيْلِيِّ؛ ومُسْلَمٌ في "صحيحه" (٧/١٠٨٠) ك/الصيام، ب/ وَجُوبِ صَوْمِ رَمَضَانَ لِرُؤْيِيهِ الْهَلَالِ، وَالْفِطْرِ لِرُؤْيِيهِ الْهَلَالِ، والنسائي في "الكبرى" (٢٤٤١) ك/الصيام، ب/ إِكْمَالِ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ إِذَا كَانَ غَيْمًا، وابن خزيمة في "صحيحه" (١٩٠٥)، والطحاوي في "شرح مُشْكِلِ الْآثَارِ" (٣٧٥٩)، وابن حبان في "صحيحه" (٣٤٤١)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٧٩٢٤)، والخطيب البغدادي في "جزء فيه طرق حديث ابن عمر في ترائي الهلال" (١)، من طريق عن يونس بن يزيد الأيلي.

ثلاثهم (إبراهيم بن سعد، وعُقَيْلِ، ويونس)، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن ابن عمر، أنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَلَالَ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطَرُوا، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَقْدَرُوا لَهُ ».

▪ قلت: والحديث محفوظٌ أيضاً من أوجه أخرى عن ابن عمر:

- فأخرجه البخاري في "صحيحه" (١٩٠٦) ك/الصوم، ب/ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: « إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَلَالَ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطَرُوا »، ومُسْلَمٌ في "صحيحه" (٦-١/١٠٨٠) ك/الصيام، ب/ وَجُوبِ صَوْمِ رَمَضَانَ لِرُؤْيِيهِ الْهَلَالِ، وَالْفِطْرِ لِرُؤْيِيهِ الْهَلَالِ، مِنْ طَرُقٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، بِهِ.

- وأخرجه البخاري في "صحيحه" (١٩٠٧) ك/الصوم، ب/ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: « إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَلَالَ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطَرُوا »، ومُسْلَمٌ في "صحيحه" (٨/١٠٨٠) ك/الصيام، ب/ وَجُوبِ صَوْمِ رَمَضَانَ لِرُؤْيِيهِ الْهَلَالِ، وَالْفِطْرِ لِرُؤْيِيهِ الْهَلَالِ، مِنْ طَرُقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، بِنَحْوِهِ.

رابعاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَّارَهُ عَلَى سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ أَوْجِهِ:

الوجه الأول: الزُّهْرِيُّ، عن سعيد بن المسيَّب، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

الوجه الثاني: الزُّهْرِيُّ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

الوجه الثالث: الزُّهْرِيُّ، عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما.

والذي يظهر - والله أعلم - أن جميع الوجوه عن الزُّهريِّ محفوظة؛ قال الدَّارِقُطِيُّ - بعد أن ذكر جميع الأوجه المُختلف فيها على الزُّهريِّ -: وَكُلُّهَا مَحْفُوظَةٌ، وَاللَّهُ أَعْلَم. (١)

خامساً: - الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ فِيهِ سُؤِيدٌ، وَفُرَّةٌ "ضَعِيفَانٌ".
وَلِلْحَدِيثِ مُتَابَعَاتٌ فِي "الصَّحِيحِينَ"، وَغَيْرَهُمَا - كَمَا سَبَقَ -، يَرْتَقِي الْحَدِيثَ بِهَا إِلَى "الصَّحِيحِ لغيره".

سادساً: - النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قَالَ الْمَصْنَفُ ﷺ: لَمْ يَرَوْهُذَا الْحَدِيثَ عَنْ قُرَّةَ إِلَّا سُؤِيدٌ وَرَشْدِينٌ.

قُلْتُ: وَمِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ حُكْمَ الْإِمَامِ عَلَى الْحَدِيثِ بِالتَّفَرُّدِ صَحِيحٌ، وَلَمْ أَقِفْ - عَلَى حَدِّ بَحْثِي - عَلَى مَا يَدْفَعُهُ، وَهُوَ تَفَرُّدٌ نِسْبِيٌّ، وَلَمْ أَقِفْ - بَعْدَ الْبَحْثِ - عَلَى رِوَايَةِ رَشْدِينٍ عَنْ قُرَّةَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.



(١) ينظر: "العلل" للدَّارِقُطِيِّ (١٧٠/٩/مسألة ١٦٩٥).

[٥٥٤/١٥٤] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا أَبُو مَعْمَرٍ الْقَطِيعِيُّ، قَالَ: نَا جَرِيرٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ

ثَابِتٍ، عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ.

عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ صَلَّى عَلَيَّ جَنَازَةً، فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنْ شَهِدَهَا حَتَّى تُدْفَنَ، فَلَهُ قِيرَاطَانِ، وَمَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الْبَقْلَةِ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا ». .

* لم يرو هذا الحديث عن الشَّيْبَانِيِّ إِلَّا جَرِيرٌ.

أولاً:- تخريج الحديث:

- أخرجه الضياء في "المختارة" (١١٦٧ و ١١٧٠)، من طريق المُصَنَّفِ، عن أحمد بن القاسم، به.
- وأخرجه ابن أبي شيبة في "المُصَنَّفِ" (١١٦١٤)، وأحمد في "مسنده" (٢١٢٠١)، وابن ماجه في "سننه" (١٥٤١) ك/الجنائز، ب/ما جاء في ثواب مَنْ صَلَّى على جنازة وَمَنْ انتظر دَفْنَهَا، والطحاوي في "شرح مُشْكِلِ الآثَارِ" (١٢٦٧)، وأبو سعيد الشَّاشِي في "مسنده" (١٤٨٢).
- كلهم من طريق حجاج بن أرطاة، عن عدي بن ثابت، به، بدون قوله: " وَمَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الْبَقْلَةِ... "، وزاد ابن أبي شيبة: "الْقِيرَاطُ مِثْلُ أَحَدٍ". وعند أحمد، والطحاوي، والشاشي: "وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! لَهُو أَثْقَلُ فِي مِيزَانِهِ مِنْ أَحَدٍ"، وعند ابن ماجه: "وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! الْقِيرَاطُ أَكْبَرُ مِنْ أَحَدٍ هَذَا".

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن القاسم بن مُسَاوِر، الجوهري: "ثِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).
- (٢) إسماعيل بن إبراهيم، أبو مَعْمَرٍ الْقَطِيعِيُّ: "ثِقَّةٌ، مَأْمُونٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٠٩).
- (٣) جَرِير بن عبد الحميد، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الرَّزَائِيُّ: "ثِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٢٢).
- (٤) سُلَيْمَان بن أبي سُلَيْمَانَ، أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ الكوفي. روى عن: عدي بن ثابت، والشَّعْبِي، وعكرمة، وآخرين. روى عنه: جرير بن عبد الحميد، وشعبة، والسفيانان، وآخرون. حاله: قال ابن معين، والعجلي، والنسائي، والدارقطني، والذهبي، وابن حجر: ثِقَّةٌ. وقال أبو حاتم: صدوقٌ ثِقَّةٌ، صالح الحديث. وذكره ابن حبان في "الثقات". وروى له الجماعة.^(١)
- (٥) عدي بن ثابت الأنصاري: "ثِقَّةٌ، رُمِيَ بالتشيع - مع نظري في ذلك -"، تقدّم في الحديث رقم (٣٥).

(١) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٤٢٩/١، "الجرح والتعديل" ١٣٥/٤، "الثقات" لابن حبان ٣٠١/٤، "تهذيب الكمال" ٤٤٤/١١، "تاريخ الإسلام" ٨٨٢/٣، "التقريب" (٢٥٦٨).

(٦) زُرُّ بْنُ حُبَيْشٍ بْنِ حُبَاشَةَ بْنِ أَوْسٍ، أَبُو مَرْيَمَ الْأَسَدِيُّ الْكُوفِيُّ.

روى عن: أبي بن كعب، وابن مسعود، وعلي بن أبي طالب، وآخرين.

روى عنه: أبو إسحاق الشَّيْبَانِيُّ، وعدي بن ثابت، والشَّعْبِيُّ، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وابن سعد، والعجلي: ثقة. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال ابن عبد البر: أدرك

الجاهلية ولم ير النبي ﷺ، وهو من جلة التابعين، كان عالماً بالقرآن قارئاً فاضلاً. وقال ابن حجر: "ثقة جليل، مخضرم". وروى له الجماعة. (١)

(٧) أَبِي بِن كَعْبٍ ؓ: "صحابي جليل"، من كبار الصحابة، تقدم في الحديث رقم (٣٩).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مما سبق يتبين أن الحديث بإسناد الطبراني "صحيح لذاته".

- وللحديث شاهد في "الصحيحين" بجزئه الأول، عن أبي هريرة ؓ، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ جَنَازَةً وَلَمْ

يَتَّبِعْهَا فَلَهُ قِرَاطٌ، فَإِنْ تَبِعَهَا فَلَهُ قِرَاطَانِ»، قيل: وَمَا الْقِرَاطَانِ؟ قَالَ: «أَصْغَرُهُمَا مِثْلُ أُحُدٍ». (٢) واللفظ لمسلم.

وأخرج الإمام مسلم في "صحيحه" عن ثوبان، مولى رسول الله ﷺ، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ جَنَازَةً فَلَهُ

قِرَاطٌ، فَإِنْ شَهِدَ دَفْنَهَا فَلَهُ قِرَاطَانِ، الْقِرَاطُ مِثْلُ أُحُدٍ». (٣)

- وله شاهد في "الصحيحين" أيضاً بجزئه الثاني، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الْبَقْلَةِ فَلَا

يَقْرُبَنَّ مَسَاجِدَنَا، حَتَّى يَذْهَبَ رِيحُهَا» يُعْنِي الثُّومَ. (٤) واللفظ لمسلم.

- وفي الباب أيضاً عند البخاري ومسلم عن أنس بن مالك ؓ (٥)، وعن جابر بن عبد الله ؓ (٦)، وعند

مسلم عن أبي هريرة ؓ (٧)، وعن أبي سعيد الخدري ؓ (٨).

(١) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٣٧٠/١، "الجرح والتعديل" ٦٢٣/٣، "الثقات" لابن حبان ٢٦٩/٤، "الاستيعاب" ٥٦٣/٢، "تهذيب الكمال" ٣٣٥/٩، "التقريب" (٢٠٠٨).

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٤٧) ك/الإيمان، ب/اتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ مِنَ الْإِيمَانِ، ويرقم (١٣٢٣ و ١٣٢٤) ك/الجنائز، ب/فَضْلُ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ، ويرقم (١٣٢٥) ك/الجنائز، ب/مَنْ انْتَهَرَ حَتَّى تُدْفَنَ، ومُسلَّم في "صحيحه" (٦-١/٩٤٥) ك/الجنائز، ب/فَضْلُ الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَازَةِ وَاتِّبَاعِهَا.

(٣) أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (٢-١/٩٤٦) ك/الجنائز، ب/فَضْلُ الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَازَةِ وَاتِّبَاعِهَا.

(٤) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٨٥٣) ك/الآذان، ب/مَا جَاءَ فِي الثُّومِ النَّيِّ وَالْبَصَلِ وَالْكَرَاثِ، ومُسلَّم في "صحيحه" (٥٦١) ك/الصلاة، ب/نَهَى مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا أَوْ كُرْثًا أَوْ نَحْوَهَا.

(٥) أخرجه البخاري في "صحيحه" برقم (٨٥٦ و ٥٤٥١)، ومُسلَّم في "صحيحه" برقم (٥٦٢).

(٦) أخرجه البخاري في "صحيحه" برقم (٨٥٤ و ٨٥٥ و ٥٤٥٢ و ٧٣٥٩)، ومُسلَّم في "صحيحه" برقم (٥٦٣ و ٥٦٤).

(٧) أخرجه مسلم في "صحيحه" برقم (٢/٥٦٢).

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث: قال المصنّف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن الشيباني إلا جريراً.

ومن خلال ما سبق في التخرّيج يتّضح صحة ما قاله المصنّف ﷺ.

خامساً:- التعليق على الحديث:

- قال الإمام النووي: في هذا الحديث تصريح ينهى من أكل الثوم ونحوه عن دخول كل مسجد، وهذا مذهب العلماء كافة، إلا ما حكاه القاضي عياض عن بعض العلماء أن النهي خاص في مسجد النبي ﷺ لقوله ﷺ في بعض روايات مسلم: "فَلَا يُقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا"^(٢)، وحجة الجمهور: "فَلَا يَأْتِيَنَّ الْمَسَاجِدَ"^(٣).^(٤)

وقال ابن رجب الحنبلي: هذا صريحٌ بعموم المساجد، والسياق يدل عليه؛ ففي بعض الروايات أنّ ذلك وقع بخيبر^(٥)، ولم يكن بخيبر مسجد بني للنبي ﷺ، إنما كان يصلي بالناس في موضع نزوله منها.^(٦)

- وقال النووي: ثم إنّ هذا النهي إنّما هو عن حضور المسجد لا عن أكل الثوم والبصل ونحوهما، فهذه البقول حلال بإجماع من يُعتد به، وحكى القاضي عياض عن أهل الظاهر تحريمها، لأنّها تمنع عن حضور الجماعة، وهي عندهم فرض عين، وحجة الجمهور: قوله ﷺ في أحاديث الباب: «كُلْ فَإِنِّي أَنَا جِي مَنْ لَا تُنَاجِي»^(٧).^(٨)

وقال ابن رجب: وقد دلت أحاديث هذا الباب على أن أكل الثوم غير محرّم في الجملة، وإنما ينهى من أكله عن دخول المسجد حتى يذهب ريحه، وعلى هذا جمهور العلماء.^(٩)

- وقال النووي: قال العلماء: ويلحق بالثوم والبصل والكراث كل ماله رائحة كريهة من المأكولات وغيرها، قال القاضي: ويلحق به من أكل فجلاً وكان يتجشئ. قال القاضي: وقاس العلماء على هذا مجامع الصلاة

(١) أخرجه مُسَلِّمٌ في "صحيحه" برقم (٥٦٥).

(٢) أخرجه مُسَلِّمٌ في "صحيحه" (٢/٥٦٢) ك/الصلاة، ب/نَهْيٌ مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا أَوْ كُرْثًا أَوْ نَحْوَهَا.

(٣) أخرجه مُسَلِّمٌ في "صحيحه" (٥٦١) ك/الصلاة، ب/نَهْيٌ مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا أَوْ كُرْثًا أَوْ نَحْوَهَا.

(٤) يُنْظَرُ: "المنهاج شرح صحيح مسلم" (٥٠-٤٨/٥).

(٥) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٨٥٣) ك/الأذان، ب/مَا جَاءَ فِي الثُّومِ النَّيِّ وَالْبَصَلِ وَالْكَرْثِ، وَمُسَلِّمٌ فِي "صحيحه"

(٥٦١) ك/الصلاة، ب/نَهْيٌ مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا أَوْ كُرْثًا أَوْ نَحْوَهَا، كِلَاهِمَا عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فِي غَزْوَةِ حَيْبَرَ، وَذَكَرَهُ.

(٦) يُنْظَرُ: "فتح الباري" لابن رجب (٥/٨).

(٧) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٧٣٥٩) ك/الاعتصام، ب/الْأَحْكَامُ الَّتِي تُعْرَفُ بِالِدَّلَائِلِ، وَكَيْفَ مَعْنَى الدَّلَالَةِ وَتَفْسِيرُهَا،

وَمُسَلِّمٌ فِي "صحيحه" (٥٦٤) ك/الصلاة، ب/نَهْيٌ مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا أَوْ كُرْثًا أَوْ نَحْوَهَا.

(٨) يُنْظَرُ: "المنهاج شرح صحيح مسلم" (٥٠-٤٨/٥).

(٩) يُنْظَرُ: "فتح الباري" لابن رجب (٨/١٤-١٩).

غير المسجد كمصلى العيد والجنائز ونحوها من مجامع العبادات، وكذا مجامع العلم والذكر والولائم ونحوها، ولا يلتحق بها الأسواق ونحوها.^(١)

- وقال ابن رجب الحنبلي: وقد استدلت قومٌ من العلماء بأحاديث هذا الباب على أن حضور الجماعة في المساجد ليست فرضاً؛ لأنها لو كانت فرضاً لم يُرخص في أكل الثوم وينهى من أكله عن حضور المسجد، وجعلوا أكل هذه البقول التي لها ريحٌ خبيثةٌ عذراً يبيح ترك الجماعة.

ورد عليهم آخرون: فقال الخطابي: قد توهم هذا بعضُ الناس؛ قال: وإنما هو - يعني: النهي عن دخول المسجد - توبيخٌ له وعقوبةٌ على فعله إذ حرم فضيلة الجماعة.

- ثم قال ابن رجب: ودخولُ المسجد مع بقاء ريح الثوم محرماً، وهو قول طائفةٍ من أصحابنا وابن جرير وغيرهم من العلماء.^(٢)



(١) يُنظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم" (٥٠-٤٨/٥).

(٢) يُنظر: "فتح الباري" لابن رجب (١٩-١٤/٨). ومن رام المزيد، فليراجع "فتح الباري" لابن حجر (٣٤٥-٣٣٩/٢).

[٥٥٥/١٥٥] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا يَزِيدُ بْنُ مِهْرَانَ أَبُو خَالِدٍ الْخَبَّازُ، قَالَ: نَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ، فَقَالَ: مَا تَقُولُ فِي عَلِيٍّ؟ فَقَالَ: هُوَ ذَاكَ بَيْتُهُ.

قَالَ: فَمَا تَقُولُ فِي عُثْمَانَ؟ قَالَ: مَا أَقُولُ فِي رَجُلٍ أَذْنَبَ ذَنْبًا فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ، فَعَفَا عَنْهُ، وَأَذْنَبَ ذَنْبًا فِيمَا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ، فَتَلَمَّوْهُ.

* لم يرو هذا الحديث عن مجاهد إلا مجالد، ولا عن مجالد إلا أبو بكر بن عيَّاش، تفرد به: يزيد بن مهران.

أولاً:- تخريج الحديث:

- أخرجه المصنّف في "المعجم الكبير" (١٣٥٣٣)، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، وَبِشْرِ بْنِ مُوسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مِهْرَانَ، بِهِ.
- وأخرجه ابن أبي شيبة في "المصنّف" (٣٢٠٤٢)، والبخاري في "صحيحه" (٣٧٠٤)، وأبو طاهر المخلّص في "المُخَلَّصَات" (٥٧) - وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي "تَارِيخِ دِمَشْق" (٤٩٨/٣٩) -، مِنْ طَرِيقِ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، قَالَ: "جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ فَسَأَلَهُ عَنْ عُثْمَانَ، فَذَكَرَ عَنْ مَحَاسِنِ عَمَلِهِ، قَالَ: لَعَلَّ ذَاكَ يَسْوُوكُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَارْغَمَ اللَّهُ بِأَنْفِكَ، ثُمَّ سَأَلَهُ عَنْ عَلِيٍّ، فَذَكَرَ مَحَاسِنَ عَمَلِهِ، قَالَ: هُوَ ذَاكَ بَيْتُهُ، أَوْسَطُ بُيُوتِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: لَعَلَّ ذَاكَ يَسْوُوكُ؟ قَالَ: أَجَلُ، قَالَ: فَارْغَمَ اللَّهُ بِأَنْفِكَ أَنْطَلِقُ فَاجْهَدْ عَلَيَّ جَهْدَكَ". واللفظ للبخاري، وابن أبي شيبة مختصراً.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).
- (٢) يزيد بن مهران أبو خالد الخبّاز: "ثِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٣٠).
- (٣) أبو بكر بن عيَّاش الأسدي: "ثِقَّةٌ عَابِدٌ، لَمَّا كَبُرَ سَاءَ حِفْظُهُ، وَكُتَابُهُ صَحِيحٌ"، تقدّم في الحديث (٤٣).
- (٤) مجالد بن سعيد بن عمير بن بسطام الهمداني: "ليس بالقوي"، تقدّم في الحديث رقم (١٣٣).
- (٥) مجاهد بن جبر: "ثِقَّةٌ إِمَامٌ فِي التَّفْسِيرِ وَفِي الْعِلْمِ"، تقدّم في الحديث رقم (٨١).
- (٦) عبد الله بن عمر بن الخطّاب: "صَحَابِيٌّ، جَلِيلٌ، مُكْتَبَرٌ"، تقدّم في الحديث (٦).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ فِيهِ مُجَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ "ضَعِيفٌ" يُحْتَمَلُ حَدِيثُهُ، وَقَدْ تَوَبَّعَ بِمَتَابَعَةِ قَاصِرَةٍ، تَابَعَهُ سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدَةَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، أَخْرَجَهَا الْبَخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ"، كَمَا سَبَقَ ذَكَرَهُ فِي التَّخْرِيجِ، وَعَلَيْهِ فَالْحَدِيثُ بِمَتَابَعَاتِهِ يَرْتَقِي إِلَى "الصَّحِيحِ لِغَيْرِهِ"، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:
قال المصنّف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن مجاهد إلا مجالد، ولا عن مجالد إلا أبو بكر بن
عياش، تفرد به: يزيد بن مهران.
مما سبق في التخرّيج يتّضح صحة ما قاله المصنّف ﷺ.

[٥٥٦/١٥٦] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، قَالَ: نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلْمَةَ الْأَفْطَسِ، قَالَ: نَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى، عَنْ طَاوُسٍ.
 عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ بَدَأَ جَفَاً، وَمَنْ اتَّبَعَ الصَّيْدَ غَفَلَ، وَمَنْ أَتَى السُّلْطَانَ اقْتَبَنَ ». *
 لم يرو هذا الحديث عن سُفْيَانَ، عن أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلْمَةَ، تَفَرَّدَ بِهِ: الْقَوَارِيرِيُّ.
 وَرَوَاهُ أَبُو نَعِيمٍ، وَالنَّاسُ: عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى اليمانيّ.

هذا الحديث مداره على سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عن أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى، عن طَاوُسٍ، عن ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه.
 الوجه الثاني: سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عن أَبِي مُوسَى اليمانيّ، عن وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عن ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: الوجه الأول: سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عن أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى، عن طَاوُسٍ، عن ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه.

أ- تخريج الوجه الأول: ولم أقف على مَنْ رَوَاهُ عن سُفْيَانَ بهذا الوجه إِلَّا عبد الله بن سلمة الأفطس: أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٥٥٦) - وهي رواية الباب -.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن القاسم بن مُسَاوِر، الجوهري: "ثِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) عبّيد الله بن عُمَرَ بن مَيْسَرَةَ، القَوَارِيرِيُّ: "ثِقَّةٌ ثَبَّتٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١١٤).

(٣) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلْمَةَ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ البَصْرِيُّ الأفطس.

روى عن: الثوري، والأعمش، وموسى بن عُقْبَةَ، وآخرين.

روى عنه: عمرو بن علي الفلاس، وأبو كامل الجَحْدَرِيُّ، وعبّيد الله القَوَارِيرِيُّ، وآخرون.

حاله: قال أحمد: ترك النَّاسُ حديثه، وكان خبيث اللسان. وقال يحيى بن سعيد: ليس بثقة. وقال ابن المديني: ذهب حديثه. وقال أبو حاتم، وعمرو بن علي الفلاس، والنسائي: متروك الحديث. وقال ابن حبان: كان سيء الحفظ فاحش الخطأ كثير الوهم. وقال ابن عدي: هو مع ضَعْفِهِ يُكْتَبُ حديثه. وقال الذهبي: كان يستخف بالائتمّة، قال: يكذب سُفْيَانَ، وتكلم في عُندَرٍ، وقال عن القَطَّانِ: ذاك الأحول، وكذا سُنَّةُ اللَّهِ فِي كُلِّ مَنْ ازدرى بالعلماء، بقي حقيراً. فالحاصل: أَنَّهُ "متروك الحديث".^(١)

(٤) سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ: "ثِقَّةٌ حَافِظٌ فَقِيهٌ عَابِدٌ إِمَامٌ حَجَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٨٦).

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١٠٠/٥، "الجرح والتعديل" ٦٩/٥، "الضعفاء والمتروكون" للنسائي (ص/١٥٢)، "المجروحين" لابن حبان ٢٠/٢، "الكامل" لابن عدي ٣٢٦/٥، "تاريخ الإسلام" ١١٣٩/٤، "ميزان الاعتدال" ٤٣١/٢، "لسان الميزان" ٤٨٧/٤.

٥) أَيُّوبُ بنِ مُوسَى بنِ عَمْرٍو بنِ سَعِيدِ بنِ العاصِ بنِ سَعِيدِ بنِ العاصِ، أَبُو مُوسَى المكي.

روى عن: الزُّهري، وطاووس، وعطاء بن أبي رباح، وآخرين.

روى عنه: السُّفَيَّانان، وشعبة، ومالك، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وابن سعد، والعجلي، وأبو زرعة، وأبو داود، والنسائي، والدَّارِقُطَني، وابن حجر:

ثِقَّةٌ. وقال أحمد: ثِقَّةٌ ليس به بأسٌ. وقال أبو حاتم: صالح الحديث. وقال ابن عبد البر: ثِقَّةٌ حافظ. وذكره ابن

حَبَّان في "الثقات". وروى له الجماعة. (١)

٦) طاووس بن كَيْسَانَ اليماني: ثِقَّةٌ فقيهٌ فاضلٌ، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٠١).

٧) عبد الله بن عَبَّاسٍ ؓ: صحابيٌّ جليلٌ مُكْتَبَرٌ، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٥١).

ثانياً:- الوجه الثاني: سُفَيَّانُ، عن أبي موسى اليماني، عن وهب، عن ابن عباسٍ ؓ.

أ- تخريج الوجه الثاني: ورواه عن سُفَيَّان بهذا الوجه الجماعة، كالاتي:

▪ أخرجه ابن أبي شيبة في "المُصَنَّف" (٣٢٩٥٧) - ومن طريقه ابن عبد البر في "جامع بيان العلم وفضله" (١٠٩٠) -، قال: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قال: ثنا سُفَيَّانُ، به، بدون قوله: "وَمَنْ أَتَى السُّلْطَانَ اقْتَبَنَ". وقال ابن

عبد البر: إلى ها هنا انْتَهَى حَدِيثُ وَكَيْعٍ، وكان يَخْتَصِرُ الأحاديث ويحذفها كثيراً.

▪ وأحمد في "مسنده" (٣٣٦٢)، والترمذي في "سننه" (٢٢٥٦) ك/الفتن، ب/٦٩، والنسائي في "السنن الكبرى" (٤٨٠٢) ك/الصيد، ب/اتباع الصيِّد، وفي "الصغرى" (٤٣٠٩)، وفي "الإغراب" (٢٠٠)، وابن عبد البر في "جامع بيان العلم وفضله" (١٠٨٩)، عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بن مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفَيَّانُ، به.

وقال الترمذي: هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ، لا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ.

▪ والبخاري في "التاريخ الكبير" (٦٤٩/٩)، وأبو داود في "سننه" (٢٨٥٩) ك/الصيد، ب/اتباع الصيِّد، عن يحيى بن سَعِيدِ القَطان، عن سُفَيَّانَ، به، وعند أبي داود: قال سُفَيَّانُ مَرَّةً: ولا أعلمه إلا عن النبي ﷺ.

▪ وأبو عُمر السُّلَمي في "جزئه" (١٠١٦) - ومن طريقه الذهبي في "معجم الشيوخ" (٢٥٦/٢) -، من طريق سَعْدِ بن الصَّلْتِ، عن سُفَيَّانِ الثَّوْرِيِّ، به. وقال الذهبي: تَقَرَّدَ به الثوري.

▪ والطبراني في "المعجم الكبير" (١١٠٣٠) - ومن طريقه البيهقي في "الكبرى" (٢٠٢٥٣) -، قال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بن عَبْدِ العَزِيزِ، ثنا أَبُو نُعَيْمِ الفضل بن دُكَيْنِ، ثنا سُفَيَّانُ، به.

▪ وأبو نُعَيْمِ في "حلية الأولياء" (٧٢/٤) - ومن طريقه الذهبي في "السير" (٥٥٢/٤) -، والبيهقي في "الكبرى" (٢٠٢٥٤)، وأبو الخير التَّبْرِيزي في "النصيحة للراعي والرعية" (ص/٦٢)، من طريق الطبراني،

قال: ثنا مُحَمَّدُ بن الحسن بن كَيْسَانَ، قال: ثنا أَبُو حُدَيْفَةَ موسى بن مسعود النَّهْدِيُّ، قال: ثنا سُفَيَّانُ، به.

(١) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٢٤١/١، "الجرح والتعديل" ٢٥٧/٢، "الثقات" لابن حَبَّان ٥٣/٦، "تهذيب الكمال" ٤٩٤/٣،

"تهذيب التهذيب" ٤١٢/١، "التقريب" (٦٢٥).

وقال أبو نُعَيْمٍ: رواه أبو نُعَيْمٍ وأبو فُرَّة عن سُفْيَانَ نحوه. وأبو موسى هو اليماني لا تعرف له اسماً. وقال التبريزي: هذا حديث حسن. وقال الذهبي: أبو موسى مجهول.

■ وابن عبد البر في "جامع بيان العلم" (١٠٩١)، بسنده من طريق مُصْعَب بن ماهان، عن الثوري، به.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (بإسناد أحمد):

(١) عبد الرحمن بن مهدي: "ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث".^(١)

(٢) سُفْيَان الثوري: "ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة"، تقدم في الحديث رقم (٨٦).

(٣) أبو موسى اليماني: ذكره البخاري في "التاريخ الكبير"، وابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" ولم يُوردا فيه جرحاً أو تعديلاً. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال الذهبي في "السير": مجهول. وقال في "الميزان": شيخ يمانى يُجهل، وما روى عنه غير الثوري، ولعله إسرائيل ابن موسى، وإلا فهو مجهول. وقال ابن حجر في "التقريب": مجهول، ووهم من قال: إنه إسرائيل بن موسى.^{(٢)(٣)}

(٤) وهب بن مُنْبَه بن كامل اليماني: "ثقة".^(٤)

(٥) عبد الله بن عباس رضي الله عنه: "صحابي جليل مُكْتَر"، تقدم في الحديث رقم (٥١).

ثالثاً: - النظر في الخلاف والترجيح:

أ- النظر في الخلاف: مما سبق يتبين أن الحديث مداره على الثوري، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: سُفْيَانُ الثَّورِيُّ، عن أَيُّوبَ بن مُوسَى، عن طَاوُسٍ، عن ابن عَبَّاسٍ رضي الله عنه.

ولم يروه عن سُفْيَانَ بهذا الوجه إلا عبد الله بن سلمة الأقطس، وهو متروك الحديث، كما سبق.

الوجه الثاني: سُفْيَانُ الثَّورِيُّ، عن أَبِي مُوسَى اليماني، عن وَهَبِ بن مُنْبَه، عن ابن عَبَّاسٍ رضي الله عنه.

بينما رواه بهذا الوجه عن الثوري جماعة من الثقات أهل الحفظ والإتقان، كوكيع بن الجراح، ويحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي، وأبو نُعَيْمِ الفضل بن دُكَيْنِ، وآخرون.

ب- الترجيح بين الوجهين: من خلال ما سبق يتضح أن الوجه الثاني هو الراجح؛ للقرائن الآتية:

(١) الأكثرية، والأحظية: حيث رواه الجماعة من الثقات بالوجه الثاني.

(٢) أن الوجه الأول انفرد به عبد الله بن سلمة الأقطس، وهو متروك الحديث.

(١) يُنظر: "التقريب" (٤٠١٨).

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٧٠/٩، "الجرح والتعديل" ٤٣٨/٩، "الثقات" لابن حبان ٧/٦٦٤، "سير أعلام النبلاء" ٤/٥٥٢، "الميزان" ٤/٥٧٨، "تهذيب التهذيب" ١٢/٢٥٢، "التقريب" (٨٤٠٤).

(٣) قلت: وليس هو إسرائيل بن موسى "الثقة"، وإن كان كلاً منهما يروي عن وهب بن مُنْبَه، ويروي عنه سُفْيَانُ الثوري، إلا أن هذا بصري، وذاك يمانى، وقال الحافظ ابن حجر في "التهذيب": وقد فرق بينهما غير واحد. وقال في "التقريب": ووهم من قال إنه إسرائيل بن موسى. يُنظر: "تهذيب الكمال" ٢/٥١٤، "تهذيب التهذيب" ١/٢٦١، "التقريب" (٨٤٠٤).

(٤) يُنظر: "التقريب" (٧٤٨٥).

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

من خلال ما سبق يتبين أن الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف جداً"؛ لأجل عبد الله بن سلمة الأفسس "متروك الحديث"، وقد انفرد به مع المخالفة.

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

من خلال ما سبق يتبين أن الحديث من وجهه الراجح بإسناد الإمام أحمد "ضعيف"؛ فيه أبو موسى اليماني "مجهول الحال".

وأخرج الخطيب البغدادي في "الكفاية" (٢٤٣/٢٩٦/١) بسنده عن شعبة، قال: لا تحملوا عن الثوري إلا ممن تعرفون، فإنه كان لا يبالي ممن حمل. وبسنده أيضاً قال: سفیان ثقة يروي عن الكذابين. والحديث ضعفه العقيلي في "الضعفاء الكبير".^(١)

وقال ابن القطان: وأبو موسى هذا لا يعرف البتة، وقول الترمذي فيه: حسن، هو باعتبار قول من يقبل أحاديث هذا النوع، ولا ينبغي فيهم على الإسلام مزيداً، ما لم يثبت فيه ما يترك له رواياتهم، وسواء عند هؤلاء روى عن أحدهم واحد أو أكثر.^(٢)

وقال النووي: رواه الطبراني في "الكبير"، وفي إسناده نظر.^(٣)

بينما قال ابن عبد البر: وقد صح عنه ﷺ أنه قال: "من لزم البادية جفا".^(٤) وقال التبريزي: هذا حديث حسن.^(٥) وجود إسناده ابن مفلح جازماً بأن أبا موسى هو: إسرائيل بن موسى.^(٦) وسبق قول الحافظ ابن حجر: ووهم من قال: إنه إسرائيل بن موسى. وذكره السيوطي، وعزاه إلى الطبراني، ورمز له بالحسن.^(٧) قلت: سبق قول غير واحد من أهل العلم القول بجهالة أبي موسى اليماني هذا، ولعل من صحح الحديث اعتبر أبا موسى هو إسرائيل بن موسى كما فعل ابن مفلح، والصواب التفريق بينهما، والله أعلم.

(١) يُنظر: "الضعفاء الكبير" للعقيلي ٤/١٠٤.

(٢) يُنظر: "بيان الوهم والإيهام" (٤/٣٦٢/١٩٤٩).

(٣) يُنظر: "المجموع شرح المذهب" (١٥/٢٩٣).

(٤) يُنظر: "التمهيد" (١٨/١٤٤).

(٥) يُنظر: "النصيحة للراعي والرعية" (ص/٦٢).

(٦) يُنظر: "الآداب الشرعية" ٣/٣٥٠.

(٧) يُنظر: "الجامع الصغير" (٨٥٥٨).

مُتَابِعَاتٌ لِلْحَدِيثِ:

وللحديث طريق آخر عن ابن عباس رضي الله عنه، أخرجه العقيلي في "الضعفاء الكبير" (٤/٤٠٩)، والبيهقي في "شعب الإيمان" (٢/٩٤٠)، كلاهما من طريق يحيى بن عبد الله بن بكير، عن يحيى بن صالح الأيلي، عن إسماعيل بن أمية، عن عطاء، عن عبد الله بن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: "مَنْ عَلَّقَ الصَّيْدَ غَفْلًا، وَمَنْ لَزِمَ الْبَادِيَةَ جَفَا، وَمَنْ أَتَى السُّلْطَانَ افْتِنَ".

وقال العقيلي: يحيى بن صالح الأيلي عن إسماعيل بن أمية، عن عطاء، أحاديثه مناكير، أخشى أن تكون، مُنْقَلَبَةً، فإنها لعمر بن قيس^(١) أشبه. وقال البيهقي: تفرّد به يحيى بن صالح بإسناده. وقال ابن عدي: وقد روى عن يحيى بن بكير، عن يحيى بن صالح الأيلي غير ما ذكرت، وكلها غير محفوظة.^(٢) وهذا الحديث عدّه الذهبي وابن حجر أيضاً من مناكير يحيى بن صالح.^(٣)

قلت: وعليه فهذه المتابعة لا يُفرح بها فهي ضعيفة لا تصلح للاعتبار، لكونها من مناكير راويها.

شواهدٌ للحديث:

وللحديث شاهدٌ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، والبراء بن عازب رضي الله عنه، ومدار حديثهما على الحسن بن الحكم النخعي، وقد اختلف عليه فيه من ثلاثة أوجه^(٤)، أصحها عنه^(٥):

(١) وعمر بن قيس هذا قال عنه الحافظ ابن حجر: متروك. يُنظر: "التقريب" (٤٩٥٩).

(٢) يُنظر: "الكامل" لابن عدي ١٠٩/٩.

(٣) يُنظر: "الميزان" للذهبي ٣٨٦/٤، "لسان الميزان" ٤٥١/٨.

(٤) الوجه الأول: الحسن بن الحكم النخعي، عن عدي بن ثابت، عن أبي حازم، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

الوجه الثاني: الحسن بن الحكم، عن عدي بن ثابت، عن شيخ من الأنصار، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

الوجه الثالث: الحسن بن الحكم، عن عدي بن ثابت، عن البراء بن عازب رضي الله عنه.

أمّا الوجه الأول فقد رواه عن الحسن: إسماعيل بن زكريا الخفائي، قال فيه ابن حجر في "التقريب" (٤٤٥): صدوقٌ يُخطئ قليلاً. وأمّا الوجه الثالث فقد رواه عن الحسن: شريك النخعي، قال ابن حجر في "التقريب" (٢٧٨٧): صدوقٌ يُخطئ كثيراً. وكلاهما (إسماعيل، وشريك) قد خالفا ما رواه الثقات عن الحسن بالوجه الثاني، كما سيأتي إن شاء الله عز وجل.

وليس لأحد أن يقول: إن الشيخ الأنصاري المذكور في الوجه الثاني، قد ورد تسميته في الوجه الأول، فرواه عدي بن ثابت عن أبي حازم، وليس هذا بصحيح؛ فالراوي المبهم في الوجه الثاني أنصاري، وأمّا أبو حازم فكوفي وهو الأشجعي.

(٥) وللمزيد في ذلك يُنظر: "العلل الكبير" للترمذي ٨٢٩/٢، "العلل" لابن أبي حاتم ٢/٢٤٦، "العلل" للدارقطني ٨/٢٤٠، "السنن الكبرى" للبيهقي ١٠/١٧٣، "شعب الإيمان" للبيهقي ٧/٤٨، "المقاصد الحسنة" للسخاوي ١/٤١٥، "أحاديث معلقةً ظاهرها الصحة" مقبل بن هادي الوادعي (ص/٤٢١).

ما أخرجه الإمام أحمد في "مسنده" (٩٦٨٣)، قال: حَدَّثَنَا يَعْلَى، ومحمَّد، ابنا عُبيدٍ، قالَا: حَدَّثَنَا الحسنُ بن الحكم، عن عديِّ بن ثابت، عن شيخٍ مِنَ الأنصارِ، عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ بَدَأَ جَفَاً، وَمَنْ تَبِعَ الصَّيْدَ غَفْلًا، وَمَنْ أَتَى أَبْوَابَ السُّلْطَانِ افْتِنًا، وَمَا ازْدَادَ عَبْدٌ مِنَ السُّلْطَانِ قُرْبًا، إِلَّا ازْدَادَ مِنَ اللهِ ﷻ بُعْدًا». (١)

قلتُ: وهذا الحديث له علَّتَان:

الأولى: الحسن بن الحكم النَّخعي: وثقه أحمد وابن معين. وقال أبو حاتم: صالح الحديث. بينما تكلم فيه ابن حبان، فقال: يُخطئ كثيراً وبهم شديداً، لا يُعجبني الاحتجاج بخبره إذا انفرد، وذكر له هذا الحديث في ترجمته، وقال: الخبر بهذا اللفظ باطلٌ. وقال ابن حجر: صدوقٌ يُخطئ. (٢)

والثانية: إبهام الراوي عن أبي هريرة ﷺ. قلتُ: وعليه فيبقى الحديث على ضَعفه، والله أعلم.

خامساً: - النظر في كلام المصنّف ﷺ:

قال المصنّف ﷺ: لم يروه عن سفيان، عن أيوب بن موسى إلا عبد الله بن سلمة، تفرد به: القواريريُّ. ورواه أبو نعيم، والناس: عن سفيان، عن أبي موسى اليمانيِّ.

قلتُ: ممَّا سبق في التخريج يتَّضح صحة ما قاله المصنّف ﷺ.

وقال الترمذي: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ من حديث ابن عباس، لا نعرفه إلا من حديث الثوريِّ. (٣)

قلتُ: ذكر ابن عبد البر أن هذا الحديث رواه الثوري، وابن عبيّنة عن أبي موسى اليماني عن وهب عن ابن عباس ﷺ. (٤) ولم أقف عليه من رواية ابن عبيّنة، فالله أعلم.

بل وروي الحديث من طريقٍ آخر عن ابن عباس ﷺ، فقد أخرجه العقيلي والبيهقي - كما سبق ذكره في المتابعات - من طريق يحيى بن عبد الله بن بكير، عن يحيى بن صالح الأيلي، عن إسماعيل بن أمية، عن عطاء، عن عبد الله بن عباس ﷺ، والله أعلم.



(١) وأخرجه إسحاق بن راهويه في "مسنده" (٤٢٩) عن عيسى بن يونس، وبرقم (٤٣٠) عن يعلى بن عبيد، وأبو داود في "سننه" (٦٨٦٠) ك/الصيد، ب/إتياع الصيد، - ومن طريقه البيهقي في "الشعب" (٩٤٠٤) - عن محمد بن عبيد، ثلاثتهم (عيسى، ويعلى، ومحمد) عن الحسن بن الحكم، به.

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٧/٣، "المجروحين" لابن حبان ٢٣٣/١، "الميزان" ٤٨٦/١، "التقريب" (١٢٢٩).

(٣) يُنظر: "السنن" للترمذي حديث رقم (٢٢٥٦).

(٤) يُنظر: "التمهيد" (١٤٤/١٨).

[٥٥٧/١٥٧] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا أَحْمَدُ بْنُ جَمِيلِ الْمُرُوزِيِّ، قَالَ: نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: نَا رُوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ.
عَنْ جَدِّهِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا، دَخَلْتُ أَنَا وَهُوَ الْجَنَّةَ ». وَأَشَارَ بِأَصْبَعَيْهِ الْإِبْهَامَ وَالَّتِي تَلِيهَا.
* لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ رُوْحِ بْنِ الْإِبْرَاهِيمِ إِلَّا ابْنَ الْمُبَارَكِ.

أولاً:- تخريج الحديث:

- أخرجه البخاري في "التاريخ الكبير" (٣/٣١١) عن محمد بن عبد الرحيم، عن أحمد بن جميل، به.
- وأخرجه أبو عبد الله الحسين بن الحسن بن حرب في "البر والصلة" (١٥٣)، والبخاري في "التاريخ الكبير" (٣/٣١٠) عن بشر بن محمد السخيتاني، كلاهما (الحسين، وبشر) عن عبد الله بن المبارك، به.
- وأخرجه ابن أبي شيبة في "المصنّف" (٢٥٤٣٩)^(١) - ومن طريقه البيهقي في "الشعب" (٨٦٧٤)، وفي "الآداب" (٢٤)، والمزي في "تهذيب" (١٤/٢٦) -، والبخاري في "التاريخ الكبير" (١/١٦٦)، ومسلم في "صحيحه" (٢٦٣١) ك/البر والصلة، ب/فضل الإحسان إلى البنات، كلهم عن أبي أحمد الزبير.
وأخرجه أبو عوانة - كما في "إتحاف المهرة" لابن حجر (٢/١٣٤/١٣٨٩) - من طريق محمد بن عبيد الطنافسي. كلاهما (الزبير، والطنافسي) عن محمد بن عبد العزيز الراسبي - من أصح الأوجه عنه^(٢) - عن عبيد الله بن أبي بكر، بنحوه. ولفظ مسلم: « مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ »
وَضَمَّ أَصَابِعَهُ.

(١) وقع في المطبوع من "المصنّف" لابن أبي شيبة: عن أبي بكر بن عبيد الله بن أنس، وهو خطأ، فقد أخرجه البيهقي في "الشعب" وفي "الآداب" والمزي في "تهذيب الكمال" من طريق ابن أبي شيبة على الصواب.
(٢) يُنظر: "الأدب المفرد" للبخاري (٨٩٤)، "التاريخ الكبير" (١/١٦٦)، والترمذي في "سننه" (١٩١٤)، وابن أبي الدنيا في "النفقة على العيال" (١١١)، والحاكم في "المستدرک" (٧٣٥٠)، والخطيب البغدادي في "موضح أوهام الجمع والتفريق" (٣٧/١)، والبعوي في "شرح السنة" (١٦٨٢)، فهؤلاء جميعاً أخرجوه من طريق محمد بن عبيد الطنافسي، عن أبي بكر بن عبيد الله بن أنس، وقد وقع في رواية محمد بن عبيد خطأ في أمرين: حيث قلب اسم الراوي، فقال: عن أبي بكر بن عبيد الله، بدلاً من عبيد الله بن أبي بكر؛ واضطرب في هذا الحديث، فقال مرة عن أبيه عن أنس - كما عند البخاري -، ومرة عن جده أنس بن مالك مباشرة بدون ذكر أبيه - كما عند الباقر -، والصواب ما أخرجه مسلم رحمه الله في "صحيحه" من طريق أبي أحمد الزبير كما هو مثبت في الأصل، قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، وقد روى محمد بن عبيد الطنافسي، عن محمد بن عبد العزيز غير حديث بهذا الإسناد، وقال: عن أبي بكر بن عبيد الله بن أنس، والصحيح هو عبيد الله بن أبي بكر بن أنس. وقال المزي في "تهذيب الكمال" (١٠/١٩): وهو المحفوظ. وفي "إتحاف المهرة" لابن حجر

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مُساور، الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) أحمد بن جَمِيل، أبو يوسف المروزي: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١١٩).

(٣) عبد الله بن المبارك: "ثقة ثبت عالم، جمعت فيه خصال الخير"، تقدّم في الحديث (٩٦).

(٤) رُوْحُ بنُ القاسم، أبو عِيَاثِ التَّمِيمِي البَصْرِيُّ.

روى عن: عبيد الله بن أبي بكر، ومنصور بن المُعْتَمِر، وهشام بن عروة، وآخرين.

روى عنه: عبد الله بن المبارك، وإسماعيل بن عُليّة، ويّزِيد بن زُرَيْع - وهو راويته -، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وأحمد، وابن المبارك، وأبو حاتم، وأبو زرعة: ثقة. وقال النسائي: ليس به بأس.

وقال ابن حبان: كان حافظاً مُتَقَنّاً. وقال الدارقطني، وابن حجر: حافظ ثقة. وقال الذهبي في "الكاشف": ثقة

ثبت. وفي "تاريخ الإسلام": أحد الحفاظ المُجَوِّدِينَ. وروى له الجماعة سوى الترمذي.^(١)

(٥) عُبَيْدُ اللَّهِ بن أَبِي بَكْرٍ بن أَنَسِ بن مَالِكٍ، أَبُو مُعَاذِ الْأَنْصَارِيِّ، البَصْرِيُّ.

روى عن: جده أنس بن مالك رضي الله عنه.

روى عنه: رُوْحُ بن القاسم، وشعبة، وحماد بن سلمة، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وأحمد، وأبو داود، والنسائي، وابن حجر: ثقة. وقال أبو حاتم: صالح. وذكره ابن

حبان في "الثقات". وروى له الجماعة.^(٢)

(٦) أَنَسُ بن مَالِكٍ: "صحابي جليلٌ مُكْتَرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٠).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مما سبق يتبين أنّ الحديث بإسناد الطبراني "صحيح". والحديث من طريق عبيد الله بن أبي بكر أخرجه

الإمام مسلم في "صحيحه" كما سبق في التخرّيج.

(٢/١٣٤/١٣٨٩) حديث رقم (١٣٨٩)، قال: حَدِيثٌ: "مَنْ عَلَا جَارِيَتَيْنِ...". أخرجه أبو عوانة في البر والصلة: عن عَبَّاسِ الدُّورِيِّ وَرَبِّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلِ الصَّائِغِ وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي الْعَبَّاسِ الْقَاضِي، ثلاثتهم عن مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدٍ، عن مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الرَّاسِبِيِّ، عن عُبَيْدِ اللَّهِ بن أَبِي بَكْرٍ، عن أَنَسِ بن مَالِكٍ، لكن في رواية إبراهيم: عن عُبَيْدِ اللَّهِ، عن أَبِيهِ، عن جَدِّهِ، ولم يُقْلَهُ رَفِيقَاهُ، وَرَوَاهُ أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، عن عُبَيْدِ اللَّهِ بن أَبِي بَكْرٍ فلم يُقْلَهُ. وفي "الإتحاف" أيضاً (٢/٣٩٦/١٩٧٦) بعد أن ذكر الحديث بإسناد الحاكم عن أبي بكر بن عبيد الله، قال: المتن في مسلم، أخرجه من طريق: أبي أحمد الزُّبَيْرِيِّ، عن الرَّاسِبِيِّ، عن عُبَيْدِ اللَّهِ بن أَبِي بَكْرٍ بن أَنَسِ، عن أَنَسِ. وأمّا رِوَايَةُ الحاكم هذه فَوَهْمٌ. ويُنظر أيضاً: "تهذيب الكمال" ٩/١٩، "ميزان الاعتدال" (٣/٣)، "تهذيب التهذيب" (٣/٧).

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٣/٣١٠، "الجرح والتعديل" ٣/٤٩٦ و ٣/٤٩٥، "الثقات" لابن حبان ٦/٣٠٥، "تهذيب الكمال" ٢٥٢/١، "الكاشف" ١/٣٩٩، "تاريخ الإسلام" ٣/٨٦٣، "التقريب" (١٩٧٠).

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٥/٣٠٩، "الثقات" لابن حبان ٥/٦٥، "تهذيب الكمال" ١٩/١٥، "التقريب" (٤٢٧٩).

رابعاً:- النظر في كلام المصنف رحمه الله على الحديث:
قال المصنف رحمه الله: لَمْ يَرَوْهُدَا الْحَدِيثَ عَنْ رُوْحِ إِلا ابنُ الْمُبَارَكِ.

ومن خلال ما سبق في التخرّيج يتّضح صحة ما قاله المصنف رحمه الله.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال الإمام ابن حبان: قَوْلُهُ رحمه الله: "كُنْتُ أَنَا وَهُوَ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ" أراد به في الدُّخُولِ وَالسَّبْقِ لَا أَنَّ مَرْتَبَةَ مَنْ عَالَ ابْنَتَيْنِ أَوْ أُخْتَيْنِ فِي الْجَنَّةِ كَمَرْتَبَةِ الْمُصْطَفَى رحمه الله سواء. (١)

وفي "طرح التثريب"، قال: المراد بالإحسان إليهن صيانتهم، والقيام بما يصلحهن من نفقة وكسوة وغيرها، والنظر في أصلح الأحوال لهن، وتعليمهن ما يجب تعليمه، وتأديبهن وزجرهن عما لا يليق بهن فكل ذلك من الإحسان، وإن كان بنهر أو ضرب عند الاحتياج لذلك.

وينبغي للإنسان أن يخلص نيته في ذلك ويقصد به وجه الله تعالى فالأعمال بالنيات، ومن تمام الإحسان أن لا يظهر بهن ضجرا ولا قلقا ولا كراهة، ولا استنقالا فإن ذلك يكدر الإحسان.

إنما خص البنات بذلك لضعف قوتهن وقلة حيلتهن وعدم استقلالهن واحتياجهن إلى التحصين وزيادة كلفتهم والاستئقال بهن وكراهتهن من كثير من الناس؛ بخلاف الصبيان فإنهم يخالفونهن في جميع ذلك، ويحتمل أن هذا خرج على واقعة مخصوصة فلا يكون له مفهوم، ويكون الصبيان كذلك، ويدل لهذا ما ورد في كافل اليتيم فإنه لم يخص بذلك الأنثى. (٢)



(١) يُنظر: "الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان" (١٩٢/٢).

(٢) يُنظر: "طرح التثريب في شرح التقريب" (٦٧/٧-٦٨). ويُنظر أيضاً: "المنهاج شرح صحيح مسلم" (١٦/١٨٠)، "فتح

الباري" لابن حجر (١٠/٤٢٨-٤٢٩).

[٥٥٨/١٥٨] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا أَبِي، وَعَمِّي عَيْسَى بْنُ الْمَسَاوِرِ، قَالَا: نَا رَوَّادُ بْنُ الْجَرَّاحِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ عَطَاءٍ .

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: « سَبْعَةٌ مِنَ السَّنَةِ فِي الصَّبِيِّ يَوْمَ السَّابِعِ: يُسَمَّى، وَيُخْتَنُ، وَيُمَاطُ عَنْهُ الْأَذَى، وَتُقَبُّ أُذُنُهُ، وَيُعَقُّ عَنْهُ، وَيُحَلَّقُ رَأْسُهُ، وَيُلَطَّخُ بَدَمَ عَقِيْقَتِهِ، وَيُتَّصَدَّقُ بِوِزْنِ شَعْرِهِ فِي رَأْسِهِ ذَهَبًا أَوْ فِضَّةً . »
* لم يرو هذا الحديث عن عبد الملك إلا رواداً .

أولاً:- تخريج الحديث:

هذا الحديث لم أقف عليه - على حد بحثي - إلا برواية الباب .
والحديث ذكره الهيثمي في "مجمع الزوائد" عن ابن عباس، وعزاه إلى الطبراني في "الأوسط".^(١) وذكره ابن حجر في "الفتح" وعزاه كذلك إلى الطبراني.^(٢) وقال في "التلخيص": وفي الأحمدين من معجم الطبراني "الأوسط" في ترجمة أحمد بن القاسم من حديث عطاء، عن ابن عباس فذكره.^(٣)

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدم في الحديث رقم (١٠١).
(٢) القاسم بن المساور، الجوهري: "مجهول الحال"، تقدم في الحديث رقم (١٢٦).
(٣) عيسى بن مساور الجوهري: "ثقة"، تقدم في الحديث رقم (١١٣).
(٤) رواد بن الجراح الشامي: "صدوق"، اختلط بأخرة فنترك، تقدم في الحديث رقم (١٣٢).
(٥) عبد الملك بن أبي سليمان، واسم أبيه ميسرة، العزمي، الكوفي.
روى عن: عطاء بن أبي رباح، وسعيد بن جبير، وأنس بن سيرين، وآخرين.
روى عنه: سفيان الثوري، ويحيى بن سعيد القطان، ورواد بن الجراح، وآخرون.
حاله: قال سفيان الثوري: من الحفاظ، ثقة فقيه متقن، وكان ميزاناً. وقال ابن معين، وأحمد، والنسائي، والدارقطني: ثقة. وقال العجلي: ثقة ثبت في الحديث. وقال أبو زرعة: لا بأس به. وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: ربما أخطأ. وقال ابن عمارة: ثقة، حجة. وقال الفسوي: ثقة، متقن، فقيه. وقال الذهبي في "الميزان": ثقة مشهور، تكلم فيه شعبة للتفرد بخبر الشفعة. وفي "تاريخ الإسلام": أحد الحفاظ. وقال ابن حجر: صدوق له أوهام.

(١) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٥٩/٤).

(٢) يُنظر: "فتح الباري" (٥٨٩/٩).

(٣) يُنظر: "التلخيص الحبير" (٢٧٢/٤).

– وقال أحمد: من الحُفَاطِ، إلا أنه كان يُخالف ابن جُريج في إسناد أحاديث، وابن جريج أثبت منه. وقال أيضاً: وكان من أحفظ أهل الكوفة إلا أنه رفع أحاديث عن عطاء. وسئل يحيى بن معين: عبد الملك أحب إليك أو ابن جريج؟ فقال: كلاهما ثقتان. وسئل أبو حاتم: عبد الملك أحب إليك في عطاء أم الربيع بن صبحي؟ فقال: عبد الملك، وهو أحب إلي من الحجاج بن أرطاة، إلا أن يُخبر الحجاج الخبر.

– وقال شعبة: لو أن عبد الملك روى حديثاً آخر مثل حديث الشفعة^(١) لطرحت حديثه. وقيل لشعبة: إنك تحدث عن محمد بن عبيد الله، وتدع عبد الملك بن أبي سليمان، وهو حسن الحديث؟ قال: من حُسْنِهَا فَرَرْتُ. ولكن تعقبه ابن معين، والترمذي، وابن حبان، والخطيب البغدادي، والذهبي.^(٢)

– فالحاصل: أنه "ثقة فقيه مُتَّقِنٌ".^(٣)

٦) عطاء بن أبي رباح: "ثقة فقيه فاضل كثير الإرسال"، تقدم في الحديث رقم (٣٧).

٧) عبد الله بن عباس ؓ: "صاحب جليل مُكْتَرٌ"، تقدم في الحديث رقم (٥١).

(١) أخرجه ابن ماجه في "سننه" (٢٤٩٤) ك/الشفعة، ب/الشفعة بالجوار، وأبو داود في "سننه" (٣٥١٨) ك/البيوع، ب/في الشفعة، والترمذي في "سننه" (١٣٦٩) ك/الأحكام، ب/ما جاء في الشفعة للغائب، والنسائي في "الكبرى" (٦٢٦٤) ك/البيوع، ب/الشفع وأحكامها، ويرقم (١١٧١٤) ك/الشروط كما في "تحفة الأشراف" (٢٤٣٢)، كلهم من طريق عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «الجار أحق بشفعتيه، يُنتظر به وإن كان غائباً، إذا كان طريقهما واحداً». وقال الترمذي: هذا حديث حسن عَرِيبٌ.

(٢) قال ابن معين: حديثه في الشفعة أنكره عليه الناس ولكنه ثقة لا يرد على مثله. يُنظر: "تاريخ الإسلام" (٩١٩/٣).

وقال الترمذي في "سننه" (٦٤٣/٣) حديث رقم (١٣٦٩): وقد تكلم شعبة في عبد الملك بن أبي سليمان من أجل هذا الحديث، وعبد الملك هو ثقة مأمون عند أهل الحديث، لا نعلم أحداً تكلم فيه غير شعبة من أجل هذا الحديث.

وقال ابن حبان في "الثقات" (٩٧/٧-٩٨): كان عبد الملك من خيار أهل الكوفة وحفَاطِهِم، والغالب على من يحفظ ويحدث من حفظه أن بهم، وليس من الإنصاف ترك حديث شيخ ثبت صحته عدالته بأوهام في روايته، ولو سلطنا هذا المسلك للزمن ترك حديث الزهري وابن جريج والثوري وشعبة لأنهم أهل حفظ وإتقان، وكانوا يُحَدِّثُونَ من حفظهم، ولم يكونوا معصومين حتى لا يهملوا في الروايات، بل الاحتياط والأولى في مثل هذا قبول ما يروى الثابت من الروايات، وترك ما صح أنه وهم فيها ما لم يفحص ذلك منه حتى يغلب على صوابه فإن كان كذلك استحق الترتك حينئذ.

وقال الخطيب في "تاريخ بغداد" (١٣٥/١٢): قد أساء شعبة في اختياره حيث حدث عن محمد بن عبيد الله العرزمي، وترك الحديث عن عبد الملك بن أبي سليمان، لأن محمد بن عبيد الله لم يختلف الأئمة من أهل الأثر في ذهاب حديثه وسقوط روايته، وأما عبد الملك فتناوهم عليه مستفيض وحسن ذكرهم له مشهور.

وقال الذهبي في "تاريخ الإسلام" (٩١٩/٣): وقد أنكر عليه شعبة حديثه في الشفعة، وهو حديث صالح الإسناد.

(٣) يُنظر: "الثقات" للعللي ١٠٣/٢، "الجرح والتعديل" ٣٦٦/٥، "الثقات" لابن حبان ٩٧/٧، "تاريخ بغداد" ١٣٢/١٢، "تهذيب الكمال" ٣٢٢/١٨، "المغني في الضعفاء" ٥٧٤/١، "تاريخ الإسلام" ٩١٨/٣، "الميزان" ٦٥٦/٢، "التقريب" (٤١٨٤).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"، لِأَجْلِ رَوَّادِ بْنِ الْجَرَّاحِ وَإِنْ كَانَ صَدُوقًا فِي نَفْسِهِ لَكِنَّهُ كَمَا قَالَ ابْنُ حَجْرٍ "اِخْتَلَطَ بِآخِرَةٍ، فَتَرَكَ حَدِيثَهُ"، وَقَدْ انْفَرَدَ بِهِ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ كَمَا قَالَ الطَّبْرَانِيُّ.

■ قُلْتُ: الْحَدِيثُ ضَعِيفٌ، دُونَ قَوْلِهِ: "وَيُلَطِّخُ بَدَمَ عَقِيْقَتِهِ، وَيُتَّصَدَّقُ بِوِزْنِ شَعْرِهِ فِي رَأْسِهِ ذَهَبًا"، فَالْحَدِيثُ بِهَذِهِ الْأُمُورِ "ضَعِيفٌ جَدًّا"، لِأَجْلِ التَّفَرُّدِ مَعَ الْمَخَالَفَةِ:

– أَمَّا التَّلَطُّيْخُ بِدَمِ عَقِيْقَتِهِ: فَقَدْ صَحَّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ ذَلِكَ، فَقَدْ أَخْرَجَ ابْنُ حَبَّانٍ فِي "صَحِيْحِهِ" بِسَنَدٍ صَحِيْحٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا عَقُوا عَنِ الصَّبِيِّ خَضَبُوا قُطْنَةً بِدَمِ الْعَقِيْقَةِ، فَإِذَا حَلَقُوا رَأْسَ الصَّبِيِّ وَضَعُوهَا عَلَى رَأْسِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اجْعَلُوا مَكَانَ الدَّمِ خُلُوقًا». (١)

وَأَخْرَجَ الْإِمَامُ أَبُو دَاوُدَ فِي "سُنَنِهِ" عَنْ بُرَيْدَةَ بْنِ الْحُصَيْنِ الْأَسْلَمِيِّ، قَالَ: كُنَّا فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا وُلِدَ لِأَحَدِنَا غُلَامٌ دَجَّ شَاءَ وَلَطَّخَ رَأْسَهُ بِدَمِهَا، فَلَمَّا جَاءَ اللَّهُ بِالْإِسْلَامِ كُنَّا نَذْجُ شَاءً، وَنَحْلِقُ رَأْسَهُ وَنَلَطِّخُهُ بِزَعْفَرَانٍ. (٢)

– وَأَمَّا التَّصَدُّقُ بِوِزْنِ شَعْرِهِ ذَهَبًا: فَهُوَ مُخَالَفٌ لِمَا اتَّفَقَتْ عَلَيْهِ جَمِيعُ الرِّوَايَاتِ، قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ: الرِّوَايَاتُ كُلُّهَا مُتَّفَقَةٌ عَلَى ذِكْرِ التَّصَدُّقِ بِالْفِضَّةِ، وَلَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنْهَا ذِكْرُ الذَّهَبِ. (٣)

■ وَأَمَّا بَقِيَّةُ الْحَدِيثِ فَلَهُ جَمَلَةٌ مِنَ الشُّوَاهِدِ، نَذَكَرُ مِنْهَا مَا يَلِي:

– عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُلُّ غُلَامٍ رَهِيْنَةٌ بِعَقِيْقَتِهِ تَذْجُ عَنْهُ يَوْمَ سَابِعِهِ وَيُحَلَّقُ وَيُسَمَّى». (٤)

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ حَبَّانٍ فِي "صَحِيْحِهِ" (٥٣٠٨).

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي "سُنَنِهِ" (٢٨٤٣) ك/الضحايا، ب/في العقيقة، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٦٤/٣ و ٧٥/٣)، والحاكم في "المستدرک" (٧٥٩٤)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٩٢٨٨)، وقال الحاكم: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيْحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: صَحِيْحٌ عَلَى شَرْطِ الْبَخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ. قَالَ الْأَلْبَانِيُّ فِي "إِرْوَاءِ الْغَلِيلِ" (٣٨٩/٤): إِنَّمَا هُوَ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَحْدَهُ، فَإِنَّ الْحَسِينَ بْنَ وَاقِدٍ لَمْ يَخْرُجْ لَهُ الْبَخَارِيُّ إِلَّا تَعْلِيْقًا.

(٣) يُنْظَرُ: "التَّلَخِيصُ الْحَبِيْرُ" (٢٧٢/٤).

(٤) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ فِي "سُنَنِهِ" (٣١٦٥) ك/الذبايح، ب/العقيقة، وأبو داود في "سُنَنِهِ" (٢٨٣٨) ك/الضحايا، ب/العقيقة، والترمذي في "سُنَنِهِ" (١٥٢٢) ك/الأضاحي، ب/العقيقة، والنسائي في "السنن الكبرى" (٤٥٣٢) ك/العقيقة، ب/متى يُعَقُّ، كُلُّهُمْ مِنْ طُرُقٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، بِهِ. وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ يَسْتَحْبِبُونَ أَنْ يُدْبَجَ عَنِ الْغُلَامِ الْعَقِيْقَةُ يَوْمَ السَّابِعِ، فَإِنْ لَمْ يَنْهَيْهَا يَوْمَ السَّابِعِ فَيَوْمَ الرَّابِعِ عَشَرَ، فَإِنْ لَمْ يَنْهَيْهَا عَقَّ عَنْهُ يَوْمَ حَادٍ وَعَشْرِينَ.

وَعِنْدَ الْبَخَارِيِّ فِي "صَحِيْحِهِ" عَقَبَ الرِّوَايَةَ رَقْمَ (٥٤٧١)، أَخْرَجَ بِسَنَدِهِ عَنْ حَبِيْبِ بْنِ الشَّهِيدِ، قَالَ: أَمْرُنِي ابْنُ سَيْرِينَ: أَنْ أَسْأَلَ الْحَسَنَ: مِمَّنْ سَمِعَ حَدِيثَ الْعَقِيْقَةِ؟ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: «مِنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ».

– وأخرج البخاري في "صحيحه" من حديث سلمان بن عامر الضبي، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَعَ الْغُلَامِ عَقِيْقَةٌ، فَاهْرِيقُوا عَنْهُ دَمًا، وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى» (١).

▪ أقوال العلماء في الحكم على هذا الحديث:

قال ابن حجر في "الفتح": أخرجه الطبراني في الأوسط وفي سنده ضعف (٢) وقال في "التلخيص": فيه رُوَادُ بْنُ الْجَرَّاحِ وَهُوَ ضَعِيفٌ (٣) وقال الشوكاني: وفي إسناده رُوَادُ بْنُ الْجَرَّاحِ، وهو ضعيفٌ، وبقيه رجاله ثقات، وفي لفظه ما ينكر، وهو: ثقب الأذن، والتلطّيح بدم العقيقة (٤) وقال الألباني: مُنْكَرٌ بِهَذَا التَّمَامِ (٥).
بينما قال الهيتمي: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ، وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ (٦) وتعقبه الألباني، فقال: هذا من تساهله أو ذهوله، وقد اغتررت به زمانا من دهري قبل أن أقف على رجال إسناده وقول الطبراني أن رُوَادًا تفرّد به، فلما وقفت على ذلك تبينت لي الحقيقة وتركت قول الهيتمي!.

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ:

قال المصنّف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن عبد الملك إلا رواد.

قلت: ممّا سبق يتبيّن صحة ما قاله المصنّف ﷺ.

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٥٤٧١) ك/العقيقة، ب/إمّاطة الأذى عن الصبي في العقيقة. ويُنظر: "فتح الباري" (٥٩٢/٩).

(٢) يُنظر: "فتح الباري" (٥٨٩/٩).

(٣) يُنظر: "التلخيص الحبير" (٢٧٢/٤).

(٤) يُنظر: "الدراري المضية شرح الدرر البهية" (٣٥٠/٢)، "نيل الأوطار" (١٦١/٥).

(٥) يُنظر: "السلسلة الضعيفة" (٧١٧/١١) حديث رقم (٥٤٣٢).

(٦) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٥٩/٤).

[٥٥٩/١٥٩] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، قَالَ: نَا الْحَسَنُ بْنُ حَبِيبِ بْنِ نَدْبَةَ، قَالَ: نَا رَاشِدُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْحِمَانِيُّ، قَالَ:

رَأَيْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، عَلَيْهِ فَرُوْهُ أَحْمَرٌ، فَقَالَ: «كَانَتْ لِحُفْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نُبْسُهَا وَنُصَلِّي فِيهَا». * لم يرو هذا الحديث عن راشد إلا الحسن بن حبيب.

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ أخرجه الضياء في "المختارة" (٢١١٦) بسنده من طريق الطبراني، عن أحمد بن القاسم، به.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) عبيد الله بن عمر بن ميسرة، القواريري: "ثقة ثبت"، تقدم في الحديث رقم (١١٤).

(٣) الحسن بن حبيب بن ندبة: "ثقة"، تقدم في الحديث رقم (٤٧).

(٤) راشد بن نجيح، أبو محمد الحماني البصري.

روى عن: أنس بن مالك، والحسن البصري، وزيد بن هلال، وآخرين.

روى عنه: الحسن بن حبيب بن ندبة، وحماد بن زيد، وعبد الله بن المبارك، وآخرون.

حاله: قال أبو حاتم: صالح الحديث. وقال البزار: بصري ليس به بأس. وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: ربما أخطأ. وقال الذهبي في "تاريخ الإسلام": شيخ مقل من الرواية، ما علمت به بأساً. وفي "الديوان": صدوق. وفي "الميزان": كان عارفا برسم المصاحف. وقال ابن حجر في "التقريب": صدوق ربما أخطأ. وقال في "الأمالى المطلقة": صدوق من صغار التابعين. روى له البخاري في "الأدب"، وابن ماجه. فالحاصل: أنه "صدوق"، لانفراد ابن حبان بقوله: ربما أخطأ.^(١)

(٥) أنس بن مالك: "صحابي جليل مكثر"، تقدم في الحديث رقم (١٠).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مما سبق يتبين أن الحديث بإسناد الطبراني "حسن لذاته"، لأجل راشد بن نجيح الحماني "صدوق".

وأما قول الطبراني: لم يروه عن راشد إلا الحسن بن حبيب، فالحسن هذا "ثقة" لا يضر تفرده بالحديث.

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٢٩٤/٣ مع التعليق عليه، "الجرح والتعديل" ٤٨٤/٣، "مسند البزار" ٨٢/١٠/حديث رقم (٤١٤٨)، "الثقات" لابن حبان ٢٣٤/٤، "تهذيب الكمال" ١٦/٩، "تاريخ الإسلام" ٨٦٠/٣، "ديوان الضعفاء" ٢٨٤/١، "الميزان" ٣٦/٢، "التقريب" (١٨٥٧)، "الأمالى المطلقة" (ص/٧٥).

قال الهيثمي: رواه الطَّبْرَانِيُّ في "الأوسط"، عن أحمد بن القاسم، فإن كان هو ابن الرِّيَّان فهو ضَعِيفٌ، وإن كان غَيْرُهُ فلم أعرفه، وبقيَّةُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ. (١)

قلتُ: بل هو أحمد بن القاسم بن المساور الجوهري، وهو "ثِقَّةٌ"، ويدل عليه السياق قبله وبعده.

وقال السيوطي: أخرجه الطبراني في "الأوسط"، رجالُ إسناده ثِقَاتٌ، إلا أحمد بن القاسم. (٢)

قلتُ: بل أحمد بن القاسم "ثِقَّةٌ" كما تقدّم في ترجمته.

وقال الألباني: إسناده جيّدٌ، وأجاب عن كلام الهيثمي، بقوله: هذه غفلة منه، لأن أحمد بن القاسم هذا

ليس هو الريان، وإنما هو أحمد بن القاسم بن مساور الجوهري. (٣)

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قال المصنّف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن راشدٍ إلا الحسن بن حبيبٍ.

من خلال ما سبق في التخرّيج يتّضح صحة ما قاله المصنّف ﷺ.

(١) يُنظر: "مجمع الزوائد" (١٣٠/٥).

(٢) يُنظر: "الحاوي للفتاوي" (١٩/١).

(٣) يُنظر: "السلسلة الصحيحة" (٦٩٠/٦/حديث رقم ٢٧٩١).

[٥٦٠/١٦٠] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نا أَبِي، قَالَ: نا غَسَّانُ بْنُ عُيَيْدِ الْمُؤَصِّلِيِّ، قَالَ: نا زَكْرِيَّا بْنُ حَكِيمٍ ^(١) الْحَبْطِيُّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَاتَى عُمَرَ النَّبِيَّ ﷺ، وَأَمَرَهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا، فَإِنْ بَدَأَ لَهُ طَلَّقَهَا وَهِيَ طَاهِرٌ فِي قَبْلِ عِدَّتِهَا.

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ أخرجه المزي في "تهذيب الكمال" (٣٦٩/٩) بسنده من طريق الطبراني، عن أحمد بن القاسم، به. ووقع في روايته: زكريا بن عدي الحبطي، وقال المزي: هكذا وقع في هذه الرواية، والمعروف زكريا بن حكيم الحبطي، يُعْرَفُ بِالْبَدِيِّ، يَرْوِي عَنِ الشَّعْبِيِّ وَغَيْرِهِ، وَيَرْوِي عَنْهُ مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارِ بْنِ الرَّيَّانِ وَغَيْرُهُ.

▪ وأبو داود الطيالسي في "مسنده" (٢٠٥٦) قال: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدِ الْجُعْفِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ الشَّعْبِيَّ عَنْ رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَقَالَ: تَعَدُّ بِالتَّطْلِيقِ وَلَا تَعَدُّ بِالحَيْضَةِ، أَقُولُ: عَنْ قَوْلِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

قلت: وقد اضطرب فيه جابر، فأخرجه الدارقطني في "سننه" بسند صحيح من طريق إسرائيل بن يونس، عن جابر، عن نافع، عن ابن عمر أنه طلق امرأته واحدة، فأمره النبي ﷺ أن يُمسكها حتى تطهر فإن شاء طلق وإن شاء أمسك. قال الدارقطني: لم يذكر عمر.

قلت - والله أعلم - ولعل روايته عن جابر عن نافع عن ابن عمر هي الأقرب إلى الصواب، لوجود متابعات له في "الصحيحين" عن نافع - كما سيأتي بإذن الله ﷻ - فدل ذلك على أنه ضبطه عن نافع.

▪ وأخرجه الدارقطني في "سننه" (٣٩١٨) من طريق الحسن بن سلام، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٤٩٢٦) من طريق زهير بن حرب، وأبو عبد الله الجلابي في "جزئه" (٥) - مخطوط نشر ضمن برنامج جوامع الكلم - من طريق عبيد الله بن موسى بن باذام، ثلاثتهم (الحسن، وزهير، وعبيد الله) عن محمد بن سابق، وقال زهير: نا محمد بن سابق أبو جعفر إملاءً من كتابه، نا شيبان بن عبد الرحمن، عن فراس بن يحيى، عن عامر الشعبي، قال: طلق ابن عمر امرأته وهي حائض واحدة، فانطلق عمر إلى رسول الله ﷺ فأخبره، فأمره إذا طهرت أن يراجعها، ثم يستقبل الطلاق في عديتها، ثم تحتسب بالتطليقة التي طلق أول مرة.

(١) هكذا وقع في الأصل "زكريا بن حكيم" بالحاء المهملة، بعدها كاف، والحديث أخرجه المزي في "تهذيب" (٣٦٩/٩) من طريق الطبراني، وفيه: "عن زكريا بن عدي" بالعين المهملة بعدها دال، وقال المزي: هكذا وقع في هذه الرواية، والمعروف زكريا بن حكيم. وقال ابن حجر في "تهذيب التهذيب" (٣٣٢/٣): زكريا بن عدي الحبطي، عن الشعبي، وعنه غسان بن عبيد، هكذا وقع في "المعجم الأوسط" للطبراني، والمعروف زكريا بن حكيم الحبطي. قلت: فلا أدري هل وقع للحافظ ابن حجر نسخة أخرى للمعجم الأوسط، ووجد فيها: زكريا بن عدي، أم أنه أطلق ذلك بناء على ما في "تهذيب"، والعلم عند الله تعالى.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مُسَاوِر، الجَوْهَرِي: "ثِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) القاسم بن المُسَاوِر، الجَوْهَرِي: "مجهول الحال"، تقدّم في الحديث رقم (١٢٦).

(٣) غَسَّانُ بْنُ عُبَيْدِ الْمُؤَصِّلِي الأَزْدِي.

روى عن: زكريا الحَبْطِيّ، ومالك بن أنس، وسفيان الثوري، وآخرين.

روى عنه: القاسم بن مُسَاوِر، وعبد الجبار بن عاصم، وسعدان بن نصر، وآخرون.

حاله: ذكره ابن حَبَّان في "الثقات"، وقال: يروي عن شُعْبَةَ نُسَخَةَ مُسْتَقِيمَةَ. وقال الدَّارِقُطْنِي: صالح.

وقال ابن معين: ضَعِيفُ الْحَدِيثِ، لَا يَعْرِفُ الْحَدِيثَ، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِ الْكُذْبِ، وَلَكِنَّهُ كَانَ لَا يَعْقِلُ الْحَدِيثَ، وَلَمْ يَسْمَعْ "الجامع" مِنْ سَفِيانٍ، وَإِنَّمَا عَرَضَهُ عَلَيْهِ. وقال أحمد: سَمِعَ مِنْ سَفِيانٍ أَحَادِيثَ يَسِيرَةً، وَكُتِبَتْ مِنْهَا أَحَادِيثٌ، وَخَرَّفَتْ حَدِيثَهُ مِنْذُ حِينٍ، وَأُنْكَرَ أَنْ يَكُونَ سَمِعَ "الجامع" مِنْ سَفِيانٍ. وقال مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَّارٍ: كَانَ يُعَالِجُ الْكِيمِيَاءَ، وَمَا عَرَفْنَاهُ بِشَيْءٍ مِنَ الْحَدِيثِ، وَلَا حَدَّثَ هَهُنَا بِشَيْءٍ. وذكر ابن عدي جملةً مِنْ مَنَّاكِرِهِ، وقال: وَالضَّعْفُ عَلَى حَدِيثِهِ بَيِّنٌ. ونقل الذهبي قول ابن عَمَّارٍ بِأَنَّهُ كَانَ يُعَالِجُ الْكِيمِيَاءَ، ثُمَّ قَالَ: هَذَا يَدُلُّ عَلَى قِلَّةِ وَرَعِهِ. وذكر في "الميزان" جملةً مِنْ مَنَّاكِرِهِ.^(١)

(٤) زَكْرِيَّا بْنُ حَكِيمِ الْحَبْطِيّ، الكُوفِيُّ البَدِّي. ويُقال: زكريا بن عدي. وهو ابن يحيى بن حكيم.

روى عن: الشَّعْبِيّ، وأبي رجاء العَطَّارِديّ، والحسن، وآخرين.

روى عنه: غَسَّانُ بْنُ عُبَيْدٍ، وبِشْرُ بْنُ الْوَلِيدِ، ومُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارِ بْنِ الرِّيَّانِ، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وأحمد: ليس بشيء. وقال ابن معين أيضاً، والنسائي: ليس بثقة. وقال ابن المديني: هالِكٌ. وقال أحمد: ترك الناس حديثه. وقال أبو حاتم: ضَعِيفُ الْحَدِيثِ لَيْسَ بِقَوِيٍّ. وقال ابن حَبَّان: يَرُوي عن الأثبات ما لا يُشْبِهُ أَحَادِيثَهُمْ حَتَّى يَسْبِقَ إِلَى الْقَلْبِ أَنَّهُ الْمُتَعَمِّدُ لَهَا لَا يَجُوزُ الْاِحْتِجَاجُ بِخَبْرِهِ. وقال الدَّارِقُطْنِي، وابن حجر: ضَعِيفٌ. وقال ابن عدي: هو في جُمْلَةِ الْكُوفِيِّينَ الَّذِينَ يُجْمَعُ حَدِيثُهُمْ (أي عزيز الحديث). فالحاصل: أَنَّهُ "متروك الحديث".^(٢)

(٥) عامر بن شراحيل الشَّعْبِيّ: "ثِقَّةٌ فُقَيْهٌ مَشْهُورٌ فَاضِلٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٧٢).

(٦) عبد الله بن عُمر بن الحَطَّاب: "صحابيٌّ، جَلِيلٌ، مُكْتَبَرٌ"، تقدّم في الحديث (٦).

(١) يُنظر: "الثقات" لابن حَبَّان ١/٩، "الكامل" لابن عدي ٧/١١٣، "تاريخ بغداد" ١٤/٢٨١، "تاريخ الإسلام" ٤/١١٧٩، "الميزان" ٣/٣٣٥، "لسان الميزان" ٦/٣٠٥.

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٣/٤١٩ مع التعليق عليه، "الجرح والتعديل" ٣/٥٩٦، "المجروحين" لابن حَبَّان ١/٣١٤، "الكامل" لابن عدي ٤/١٧١، "تهذيب الكمال" ٩/٣٦٩، "تاريخ الإسلام" ٤/٣٦٦، "الميزان" ٢/٧٢، "تهذيب التهذيب" ٣/٣٣٢، "لسان الميزان" ٣/٥٠٥ مع التعليق عليه، "التقريب" (٢٠٢٥).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

■ مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ جَدًّا"؛ فَهُوَ مُسَلَّسٌ بِالضُّعْفَاءِ، فِيهِ الْقَاسِمُ بْنُ مُسَاوِرِ الْجَوْهَرِيِّ "مَجْهُولُ الْحَالِ"، وَقَدْ رَوَاهُ عَنْ: غَسَّانِ بْنِ عُبَيْدِ الْمُوصَلِيِّ وَهُوَ "ضَعِيفُ الْحَدِيثِ"، وَرَوَاهُ غَسَّانُ عَنْ: زَكْرِيَا الْحَبْطِيِّ وَهُوَ "مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ"، قَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ: هَالِكٌ. وَقَالَ أَحْمَدُ: تَرَكَ النَّاسُ حَدِيثَهُ. وَقَالَ ابْنُ حَبَّانَ: لَا يَجُوزُ الْإِحْتِجَاجُ بِخَبْرِهِ.

■ قُلْتُ: لَكِنَّهُ صَحَّحَ عَنِ الشَّعْبِيِّ مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ، فَقَدْ أَخْرَجَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ وَالْبَيْهَقِيُّ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْجَلَابِيُّ - كَمَا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ - مِنْ طَرِيقٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَابِقٍ، قَالَ: نَاصِبِيَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ فِرَاسِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: طَلَّقَ ابْنُ عُمَرَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ وَاحِدَةً، فَانْطَلَقَ عُمَرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَأَمَرَهُ إِذَا طَهَّرْتُ أَنْ يُرَاجِعَهَا، ثُمَّ يَسْتَقْبِلُ الطَّلَاقَ فِي عِدَّتِهَا، ثُمَّ تَحْتَسِبُ بِالتَّطْلِيقَةِ الَّتِي طَلَّقَ أَوَّلَ مَرَّةٍ.

وهذا "إِسْنَادُهُ مُرْسَلٌ صَحِيحٌ" وَهُوَ مِنْ مَرَاثِلِ الشَّعْبِيِّ. وَقَالَ الْعَجَلِيُّ: مُرْسَلُ الشَّعْبِيِّ صَحِيحٌ لَا يَكَادُ يُرْسَلُ إِلَّا صَحِيحًا.^(١) وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: مُرْسَلُ الشَّعْبِيِّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ مُرْسَلِ النَّخَعِيِّ.^(٢)

■ وَيُرْتَفَى الْحَدِيثَ بِمَتَابَعَاتِهِ إِلَى "الصَّحِيحِ لِغَيْرِهِ"، فَالْحَدِيثُ فِي "الصَّحِيحِينَ" مِنْ طَرِيقِ عِدَّةٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، مِنْهَا: مَا أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ، وَمُسَلَّمٌ فِي "صَحِيحَيْهِمَا" مِنْ طَرِيقِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مُرَّهُ فَلْيُرَاجِعَهَا، ثُمَّ لِيَسْرُكْهَا حَتَّى تَطْهَرَ، ثُمَّ تَحِيضُ، ثُمَّ تَطْهَرَ، ثُمَّ إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ بَعْدُ، وَإِنْ شَاءَ طَلَّقَ قَبْلَ أَنْ يَمْسَ، فَتِلْكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ». ^(٣) وَاللَّفْظُ لِمُسْلِمٍ.

(١) يُنْظَرُ: "الثَّقَاتُ" لِلْعَجَلِيِّ (١٢/٢).

(٢) يُنْظَرُ: "تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ" (٦٨/٥).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" (٥٢٥١) ك/الطَّلَاقِ، ب/(١)، وَمُسَلَّمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (١/١٤٧١) ك/الطَّلَاقِ، ب/تَحْرِيمِ طَلْقِ الْحَائِضِ بِغَيْرِ رِضَاهَا، وَأَنَّهُ لَوْ خَالَفَ وَقَعَ الطَّلَاقُ، وَيُؤَمَّرُ بِرَجْعَتِهَا.

وَأَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" (٥٣٣٢) ك/الطَّلَاقِ، ب/چ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ چ [سُورَةُ الْبَقَرَةِ، آيَةُ (٢٢٨)] فِي الْعِدَّةِ، وَمُسَلَّمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (٢/١٤٧١) ك/الطَّلَاقِ، ب/تَحْرِيمِ طَلْقِ الْحَائِضِ بِغَيْرِ رِضَاهَا، كِلَاهِمَا (الْبَخَارِيُّ، وَمُسَلَّمٌ) مِنْ طَرِيقِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، وَمُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (٣/١٤٧١) مِنْ طَرِيقِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الْعُمَرِيِّ، وَبِرَقْمِ (٥/١٤٧١) مِنْ طَرِيقِ أَيُّوبِ السَّخْتِيَانِيِّ، ثَلَاثَتَهُمْ (اللَّيْثُ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ، وَأَيُّوبُ) عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، بِنَحْوِهِ.

وَلِلْحَدِيثِ طَرِيقٌ أُخْرَى كَثِيرَةٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، يُنْظَرُ: "صَحِيحُ الْبَخَارِيِّ" الْأَرْقَامُ الْآتِيَةُ (٥٢٥٢ و ٥٢٥٣ و ٥٢٥٨ و ٤٩٠٨ و ٧١٦٠)، وَ"صَحِيحُ مُسْلِمٍ" ك/الطَّلَاقِ، ب/تَحْرِيمِ طَلْقِ الْحَائِضِ بِغَيْرِ رِضَاهَا، وَأَنَّهُ لَوْ خَالَفَ وَقَعَ الطَّلَاقُ.

رابعاً: التعليق على الحديث:

قال الإمام النووي: أجمعت الأمة على تحريم طلاق الحائض الحائض بغير رضاها، فلو طلقها أثم، ووقع طلاقه، ويؤمر بالرجعة، لحديث ابن عمر المذكور في الباب.

وشدّد بعض أهل الظاهر، فقال: لا يقع طلاقه لأنّه غير مأذون له فيه، فأشبهه طلاق الأجنبية.

والصواب الأول، وبه قال العلماء كافة، ودليلهم: أمره ﷺ بمراجعتها، ولو لم يقع لم تكن رجعة.

فإن قيل: المراد بالرجعة الرجعة اللغوية، وهي الرد إلى حالها الأول، لا أنه تُحسب عليه طلاقاً؛ قلنا: هذا

غلط، لوجهين: أحدهما: أنّ حمل اللفظ على الحقيقة الشرعية يُقدّم على حمله على الحقيقة اللغوية كما تقرر

في أصول الفقه. الثاني: أنّ ابن عمر صرّح في روايات مسلم وغيره بأنّه حسبها عليه طلاقاً، والله أعلم.

وأجمعوا على أنه إذا طلقها يؤمر برجعتها، كما ذكرنا وهذه الرجعة مستحبة لا واجبة، هذا مذهبنا، وبه قال

الأوزاعي وأبو حنيفة وسائر الكوفيين وأحمد وفقهاء المحدثين وآخرون.

وقال مالك وأصحابه: هي واجبة.

فإن قيل ففي حديث ابن عمر هذا أنّه أمر بالرجعة ثم بتأخير الطلاق إلى طهر بعد الطهر الذي يلي هذا

الحيض، فما فائدة التأخير؟ فالجواب من أربعة أوجه:

أحدها: لتلا تصوير الرجعة لغرض الطلاق، فوجب أن يمسكها زماناً كان يحل له فيه الطلاق، وإنما

أمسكها لتظهر فائدة الرجعة، وهذا جواب أصحابنا.

والثاني: عقوبة له وتوبة من معصية باستدراك جنايته.

والثالث: أنّ الطهر الأول مع الحيض الذي يليه وهو الذي طلق فيه كقرء واحد، فلو طلقها في أول طهر

لكان كمن طلق في الحيض.

والرابع: أنّه نهى عن طلاقها في الطهر ليطول مقامه معها، فلعلّه يُجامعها فيذهب ما في نفسه من سبب

طلاقها فيمسكها، والله أعلم. (١)



(١) يُنظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم" (١٠/٦٠-٦٩)، "فتح الباري" لابن حجر (٩/٣٤٦-٣٥٥).

[٥٦١/١٦١] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: نَا وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ، فَعَلَيْهِ لُعْنَةُ اللَّهِ، وَالْمَلَائِكَةِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ » .
* لم يرو هذا الحديث إلا وهيب، عن ابن خثيم.

أولاً:- تخريج الحديث:

- أخرجه المصنّف في "المعجم الكبير" (١٢٤٧٥) - ومن طريقه الضياء المقدسي في "المختارة" (٢١٩) و (٢٢٠) -، عن أحمد بن القاسم، به.
- وابن أبي شيبة في "المصنّف" (٢٦١١١) - ومن طريقه الضياء في "المختارة" (٢٢٢) -، وأحمد في "مسنده" (٣٠٣٧) - ومن طريقه الضياء في "المختارة" (٢٢١) -، وأبو يعلى في "مسنده" (٢٥٤٠)، وابن قانع في "معجم الصحابة" (٦٦/٢)، وابن حبان في "صحيحه" (٤١٧)، من طرق عن عفان بن مسلم، به.
- وابن ماجه في "سننه" (٢٦٠٩) ك/الحدود، ب/مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ أَوْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ بَكْرُ بْنُ خَلْفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الضيف؛ وابن جرير الطبري في "تهذيب الآثار" - مسند علي بن أبي طالب - (٣٢٤)، قال: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَرِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمِ بْنِ صُهَيْبٍ، كِلَاهِمَا (محمد، وعلي) عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، به.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).
- (٢) عفان بن مسلم بن عبد الله الصفار: "ثقة ثبت"، تقدّم في الحديث رقم (١٠٢).
- (٣) وهيب - بالتصغير - بن خالد بن عجلان الباهلي، أبو بكر البصري. روى عن: عبد الله بن عثمان بن خثيم، وأيوب السختياني، ومنصور بن المعتمر، وآخرين. روى عنه: عفان بن مسلم، وعبد الرحمن بن مهدي، ويحيى بن سعيد القطان، وآخرون. حاله: قال ابن مهدي: كان من أبصر أصحابه بالحديث وبالرجال. وقال العجلي: ثقة ثبت. وقال ابن معين، والطيالسي، وأبو حاتم: ثقة. وقال أبو حاتم: ما أنقى حديثه لا تكاد تجده يُحدّث عن الضعفاء. وقال ابن حبان: كان مُقنناً. وقال ابن حجر: ثقة ثبت لكنّه تغيّر قليلاً بآخرة. وروى له الجماعة.^(١)
- (٤) عبد الله بن عثمان بن خثيم: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٢١).
- (٥) سعيد بن جبير: "ثقة ثبت فقيه"، تقدّم في الحديث رقم (٧٨).

(١) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٣٤٦/٢، "الجرح والتعديل" ٣٥/٩، "الثقات" ٥٦٠/٧، "التهذيب" ١٦٧/٣١، "التقريب" (٧٤٨٧).

٦) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب: "صحابي جليلٌ مُكْتَرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٥١).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

ممّا سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الطبراني "صحيح لذاته".

وأما وهيب بن خالد فقد وصفه الحافظ ابن حجر بالتغير، ولم يصفه بالاختلاط، بل وفيد ذلك أيضاً بالقلة، فقال: "تغير قليلاً بأخرة"، وليس من تغير كمن اختلط.

شواهدٌ للحديث: أخرج البخاري ومسلم في "صحيحيهما" عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، قال: مَنْ زَعَمَ أَنَّ عِنْدَنَا شَيْئاً قَرُوءَهُ إِلَّا كِتَابَ اللَّهِ وَهَذِهِ الصَّحِيفَةُ - صَحِيفَةٌ مُعَلَّقَةٌ فِي قِرَابِ سَيْفِهِ - فَقَدْ كَذَبَ، . . . وَفِيهَا قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله: « وَمَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ اتَمَى إِلَى غَيْرِ مَوْلِيهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفاً، وَلَا عدلاً ». (١) واللفظ لمسلم، وليس عند البخاري: "وَمَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ".

وأخرج الإمام مسلم في "صحيحه" عن أبي هريرة رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله، قَالَ: « مَنْ تَوَلَّى قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنِ مَوْلِيهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ، لَا يَقْبَلُ مِنْهُ عدلٌ، وَلَا صَرْفٌ ». (٢)

رابعاً:- النظر في كلام المصنف رضي الله عنه على الحديث:

قال المصنف رضي الله عنه: لم يرو هذا الحديث إلا وهيب، عن ابن خثيم.

قلت: لم ينفرد به وهيب بن خالد، بل ثوبع في هذا الحديث عن عبد الله بن عثمان بن خثيم:

- فأخرج ابن ماجه في "سننه" (٢٦٠٩) عن أبي بشر بكر بن خلف، عن محمد بن أبي الضيف، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، به.

وبكر بن خلف هذا قال أبو حاتم: ثقة. (٣) وأما محمد بن أبي الضيف، فقال ابن حجر: "مستور". وقال

صاحبنا "تحرير التقريب": "مجهول الحال"، فقد روى عنه اثنان فقط، ولم يؤتقه أحد. (٤)

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٨٧٠) ك/فضائل المدينة، ب/حرم المدينة، ويرقم (٣١٧٢) ك/الجزية والموادعة، ب/ذمة المسلمين وجوارهم واجدة يسعى بها أذنهم، ويرقم (٣١٧٩) ك/الجزية، ب/إنهم من عاهدتكم عن الحرب، ويرقم (٦٧٥٥) ك/الفرائض، ب/إنهم من تبرأ من مواليه، ويرقم (٧٣٠٠) ك/الاعتصام، ب/ما يكره من التعمق والتنازع في العلم، ومسلم في "صحيحه" (١٣٧٠) ك/الحج، ب/فضل المدينة، ويرقم (٢٠/١٥٠٨) ك/العتق، ب/تحريم تولي العتيق غير مواليه.

(٢) أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (١٩/١٥٠٨) ك/العتق، ب/تحريم تولي العتيق غير مواليه. وقال السيوطي في "الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج" (١٣٤/٤): "من تولى قوماً بغير إذن مواليه": هو جار على الغالب لا مفهوم له، وقيل: له مفهوم، وأنه يجوز التولي بإذنهم. وقال الحافظ ابن حجر في "الفتح" (٤٢/١٢-٤٣): زعم الخطابي أن له مفهوماً، والأولى ما قال غيره: إن التعبير بالإذن ليس لتقييد الحكم بعدم الإذن وقصره عليه، وإنما ورد الكلام بذلك على أنه الغالب.

(٣) يُنظر: "الجرح والتعديل" (٣٨٥/٢).

(٤) يُنظر: "التقريب، وتحريره" (٥٩٧٣). و"تهذيب الكمال" ٤٠٤/٢٥، "الكاشف" ١٨٢/٢، "تهذيب التهذيب" ٢٣٤/٩.

- وأخرجه ابن جرير الطبري في "تهذيب الآثار" - مسند علي بن أبي طالب - (٣٢٤)، قال: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحُرِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ، بِهِ. وَعَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ هَذَا "ثِقَةٌ".^(١) وَأَمَّا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ فَ"ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ بِهِ".^(٢)

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال الإمام النووي: هذا الحديث صريح في غلظ تحريم انتماء الإنسان إلى غير أبيه، أو انتماء العتيق إلى ولاء غير مواليه، لما فيه من كفر النعمة وتضييع حقوق الإرث والولاء والعقل وغير ذلك، مع ما فيه من قطيعة الرحم والعقوق.^(٣)

وقال ابن بطال: ليس معنى الحديث أن من اشتهر بالنسبة إلى غير أبيه أن يدخل في الوعيد كالمقداد بن الأسود، وإنما المراد به من تحول عن نسبه لأبيه إلى غير أبيه عالماً عامداً مختاراً، وكانوا في الجاهلية لا يستتكرون أن يتبنى الرجل ولد غيره ويصير الولد ينسب إلى الذي تبناه حتى نزل قوله تعالى: ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ﴾^(٤) وقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ﴾^(٥) فنسب كل واحد إلى أبيه الحقيقي، وترك الانتساب إلى من تبناه، لكن بقي بعضهم مشهوراً بمن تبناه، فيذكر به لقصد التعريف لا لقصد النسب الحقيقي، كالمقداد بن الأسود وليس الأسود أباه وإنما كان تبناه واسم أبيه الحقيقي عمرو بن ثعلبة بن مالك بن ربيعة، وكان أبوه حليف كندة فقبل له الكندي، ثم حالف هو الأسود بن عبد يغوث الزهري فتنبى المقداد فقبل له ابن الأسود.^(٦)



(١) يُنظر: "التقريب، وتحريره" (٤٧١٣).

(٢) يُنظر: "التقريب، وتحريره" (٤٧٥٨).

(٣) يُنظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم" (١٤٤/٩).

(٤) سورة "الأحزاب"، آية (٥).

(٥) سورة "الأحزاب"، آية (٤).

(٦) يُنظر: "فتح الباري" لابن حجر (٥٥/١٢).

[٥٦٢/١٦٢] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيسَى الْقَنَادِيلِي^(١)، قَالَ: نَا صَالِحُ الْمُرِّي^(٢)، عَنْ

جَعْفَرِ بْنِ زَيْدٍ، وَمَيْمُونِ بْنِ سَيَّاهٍ.

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَا مِنْ صَبَاحٍ، وَلَا رَوَاحٍ إِلَّا وَبِقَاعِ الْأَرْضِ تُتَادِي بَعْضُهَا بَعْضًا: يَا جَارُهُ هَلْ مَرَّ بِكَ الْيَوْمَ عَبْدٌ صَالِحٌ صَلَّى عَلَيْكَ أَوْ ذَكَرَكَ اللَّهُ؟ فَإِنْ قَالَتْ: نَعَمْ، رَأَتْ لَهَا بِذَلِكَ عَلَيْهَا فَضْلًا ». * لَا يُرَوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أَنَسٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، تَفَرَّدَ بِهِ: صَالِحُ الْمُرِّي.

هذا الحديث مداره على صالح المري، واضطرب فيه من وجهين:

الوجه الأول: صالح المري، عن جعفر بن زيد، وميمون بن سيّاه، عن أنس بن مالك (مرفوعاً).

الوجه الثاني: صالح المري، عن جعفر بن زيد، عن أنس بن مالك (موقوفاً).

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً- الوجه الأول: صالح المري، عن جعفر بن زيد، وميمون بن سيّاه، عن أنس (مرفوعاً).

أ- تخريج الوجه الأول: لم أقف عليه على حد بحثي إلا برواية إسماعيل بن عيسى، عن صالح:

■ لم أقف عليه - على حد بحثي - إلا برواية الباب - ومن طريقه أبو نعيم في "الحلية" (١٧٤/٦) -

عن أحمد بن القاسم، عن إسماعيل بن عيسى القناديلي، عن صالح المري، به.

وقال أبو نعيم: غريبٌ من حديث صالح، تفرّد به إسماعيل.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) إسماعيل بن عيسى القناديلي، طبخة - بالموحدة، بعدها خاء معجمة -، وقيل: طنجة - بالنون،

بعدها جيم معجمة - روى عن: جرير بن حازم، وصالح المري. روى عنه: أحمد بن القاسم الجوهري.

حاله: لم أقف على أحد ترجم له، إلا ما ذكره الحافظ ابن حجر في "نزهة الألباب في معرفة الألقاب"، ولم

يذكر فيه جرحاً أو تعديلاً، ولم أقف على أحدٍ روى عنه غير أحمد بن القاسم، وقال الألباني: لم أجد له

ترجمة. وقال محقق "مجمع البحرين": لم أجد له. فالحاصل: أنّه "مجهول الحال".^(٣)

(٣) صالح بن بشير، أبو بشر المري، وأعط أهل البصرة، القاصُّ الزاهد الخاشع.

(١) لم أقف - على حد بحثي - على ما يميز هذه النسبة، والله أعلم.

(٢) المري: بضم الميم، وتشديد الراء، نسبة إلى قبيلة مرة بن الحارث بن عبد القيس. يُنظر: "اللباب" (٢٠١/٣).

(٣) يُنظر: "نزهة الألباب في الألقاب" لابن حجر (٤٤٣/١ و ٤٤٧/١)، "السلسلة الضعيفة" (٤٦٩/٩/حديث رقم ٤٤٨٦)،

التعليق على "مجمع البحرين في زوائد المعجمين" (٤٥٩/١/حديث رقم ٦١١) د/عبد القدوس بن محمد نذير.

روى عن: جعفر بن زيد، وميمون بن سياه، وثابت البناني، وآخرين.

روى عنه: إسماعيل بن عيسى القناديلي، وخالد بن خدّاش، وعفّان بن مسلم، وآخرون.

حاله: قال البخاري: مُنكر الحديث. وقال أبو حاتم: منكر الحديث، يُكتب حديثه، وكان من المتعبدین، ولم يكن في الحديث بذاك القوی. وقال الترمذي: له غرائب يُنفرد بها لا يُتابع عليها. وقال ابن عدي: عامة أحاديثه مُنكرات يُنكرها الأئمة عليه، وليس هو بصاحب حديث، وإنما أُتي من قلة معرفته بالأسانيد والمتون، وعندي مع هذا لا يتعمد الكذب بل يغلط.

- بينما قال أحمد: كان صاحب قصص يقص، ليس هو صاحب آثار وحديث، ولا يَعرف الحديث. وقال ابن معين: ضَعيفُ الحديث. وقال أيضاً: ليس بشيء. وقال ابن المديني: ليس بشيء، ضَعيفٌ. وقال أيضاً: ضَعيفٌ جداً. وقال عمرو الفلاس: منكر الحديث جداً، يُحدِّث عن قوم ثقات أحاديث مناكير. وقال أبو داود: لا يُكتب حديثه. وقال النسائي، والدولابي: متروك الحديث. وقال ابن حبان: غلب عليه الخير والصّلاح حتى غفل عن الإتيان في الحفظ، فكان يروي الشيء الذي سمعه من ثابِتٍ والحسن على التّوهم، فيجعله عن أنس عن رسول الله ﷺ فظهر في روايته الموضوعات التي يرويها عن الأثبات، واستحق التّرك عند الاحتجاج. وقال السعدي: واهي الحديث. وقال الدارقطني: لا أعلمه يُسند شيئاً من وجهٍ يصح. وقال الذهبي: ما في ضَعفه نزاعٌ، إنّما الخلاف هل يُترك حديثه أو لا؟

- والحاصل: ما قاله ابن حجر: "ضعيف".^(١)

(٤) جعفر بن زيد العبدي من أهل البصرة.

روى عن: أنس بن مالك، وأبيه. روى عنه: صالح المري، سلام بن مسكين، وحمّاد بن زيد، وآخرون.

حاله: قال أبو حاتم: ثقةٌ. وذكره ابن حبان في "الثقات".^(٢)

(٥) ميمون بن سياه أبو بحر البصري.

روى عن: أنس بن مالك، وجندب بن عبد الله البجلي، والحسن البصري، وآخرين.

روى عنه: صالح المري، وحمّاد بن جعفر، وحميد الطويل، وآخرون.

حاله: قال أبو حاتم: ثقةٌ. ووثقه البخاري كما نقله عنه الذهبي. وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال:

يُخطئ، ويُخالف. وقال الدارقطني: يُحتج به. وقال الذهبي: ورعٌ تقيٌّ صدوقٌ. وأخرج له البخاري، والنسائي.

قال ابن حجر في "هدي الساري": ما له في البخاري سوى حديث واحد عن أنس بمتابعة حميد الطويل.

- وقال ابن معين: ضَعيفٌ. وقال أبو داود: ليس بذاك. وقال يعقوب بن سفيان: لِين الحديث. وذكره ابن

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٢٧٣/٤، "الجرح والتعديل" ٣٩٦/٤، "المجروحين" لابن حبان ٣٧٢/١، "الكامل" لابن عدي

٩٢/٥، "تعليقات الدارقطني على المجروحين لابن حبان" (ص/١٣٣)، "تاريخ بغداد" ٤١٥/١٠، "تهذيب الكمال" ١٦/١٣،

"تاريخ الإسلام" ٦٥٣/٤، "الميزان" ٢٨٩/٢، "التقريب" (٢٨٤٥).

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٤٨٠/٢، "الثقات" لابن حبان ١٣٣/٦.

حَبَّانَ أَيْضاً فِي "المجروحين"، وقال: كان مِمَّنْ يُنْفَرِدُ بِالْمَنَاقِبِ عَنِ الْمَشَاهِيرِ لَا يُعْجِبُنِي الْاِحْتِجَاجُ بِخَبْرِهِ إِذَا انْفَرَدَ، فَأَمَّا فِيمَا وَاْفَقِ النَّقَاتِ، فَإِنْ اَعْتَبِرَ بِهِ مُعْتَبَرٌ مِنْ غَيْرِ اِحْتِجَاجٍ بِهِ لَمْ أَرِ بِذَلِكَ بَأْساً. وقال ابن عدي: كان مِنَ الزُّهَادِ، وَالزُّهَادِ لَا يَضْبُطُونَ الْحَدِيثَ كَمَا يَجِبُ، وَأَرْجُو أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ.

– والحاصل: ما قاله ابن حجر في "التقريب": صدوقٌ عابدٌ يُحْطَى. (١)

(٦) أنس بن مالك: "صحابي جليلٌ مُكْتَرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٠).

ثانياً:- الوجه الثاني: صالح المري، عن جعفر بن زيد، عن أنس بن مالك (موقوفاً).

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه ابن المبارك في "الزهد" (٣٣٥)، قال: أخبرنا صالح المري، قال: حدّثنا جعفر بن زيد، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: " مَا مِنْ صَبَاحٍ وَلَا رَوَاحٍ إِلَّا تُنَادِي بِقَاعِ الْأَرْضِ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ، ... وَذَكَرَهُ."

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني:

(١) عبد الله بن المبارك المروزي: "بِقَّةٌ ثَبَّتْ فَقِيهَ عَالِمٌ". (٢)

(٢) صالح بن بشير، أبو بشر المري: "ضعيف"، تقدّم في الوجه الأول.

ت- متابعات للوجه الثاني:

وهذا الوجه لم يُنفرد به صالح المري، بل تابعه مسعر بن كدام، أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في "المصنّف" (٣٤٧٥٧)، قال: حدّثنا محمد بن بشر، قال: حدّثنا مسعر، عن محمد بن خالد (الضبي): أن أنساً كان يقول: " مَا مِنْ رُوحَةٍ وَلَا غَدْوَةٍ إِلَّا تُنَادِي كُلُّ بَعْعةٍ جَارَتَهَا: يَا جَارَتِي، هَلْ مَرَّ بِكَ الْيَوْمَ نَبِيٌّ، أَوْ صِدِّيقٌ، أَوْ عَبْدٌ ذَكَرَ لِلَّهِ عَلَيْكَ؟ فَمِنْ قَائِلَةٍ: نَعَمْ، وَمِنْ قَائِلَةٍ: لَا."

قلت: وفيه محمد بن خالد الضبي "صدوق" (٣)، لكنّه لم يسمع من أنس بن مالك رضي الله عنه، قال العلاءي: قال

أحمد: من أين أدرك محمد بن خالد أنساً أو رآه؟! وقال ابن معين: لم يسمع من أنس ووثقه. (٤)

ثالثاً:- النظر في الخلاف على الحديث:

ممّا سبق يتبيّن أنّ الحديث مداره على صالح المري، واضطرب فيه من وجهين:

الوجه الأول: صالح المري، عن جعفر بن زيد، وميمون بن سيّاه، عن أنس بن مالك (مرفوعاً).

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٣٣/٨، "النقّات" ٤١٨/٥، "المجروحين" ٦/٣، "الكامل" ١٦١/٨، "التهذيب" ٢٠٤/٢٩،

"الكاشف" ٣١١/٢، "الميزان" ٢٣٣/٤، "لسان الميزان" ٤٣٤/٩، "التقريب" (٧٠٤٥)، "هدى الساري" (ص/٤٤٧).

(٢) يُنظر: "التقريب" (٣٥٧٠).

(٣) يُنظر: "التقريب" (٥٨٥١).

(٤) يُنظر: "جامع التحصيل في أحكام المراسيل" (ص/٢٦٣)، "تحفة التحصيل" (ص/٢٧٦).

الوجه الثاني: صالح المري، عن جعفر بن زيد، عن أنس بن مالك (موقوفاً).

من خلال ما سبق يتبين أن الوجه الثاني (الموقوف) هو الأقرب إلى الصواب، للقرائن الآتية:

(١) الأحظية: فراوية الوجه الثاني (عبد الله بن المبارك) أحفظ وأثبت من راوية الوجه الأول.

(٢) قال ابن حبان في ترجمة صالح المري: كان يزوي الشيء الذي سمعه من ثابت والحسن وهؤلاء على التوهم، فيجعله عن أنس عن رسول الله ﷺ. وقال الدارقطني: لا أعلمه يسند شيئاً من وجهه يصح.

(٣) وجود متابعات للوجه الثاني عن أنس موقوفاً، دون الوجه الأول، كما سبق.

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مما سبق يتبين أن الحديث بإسناد الطبراني "مؤكد"؛ لأجل إسماعيل بن عيسى القناديلي "مجهول العين"، وانفرد به مرفوعاً عن صالح المري، مع مخالفته لما رواه من هو أوثق منه وأثبت كما سبق.

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط"، وفيه: صالح المري ضعيف^(١).

وقال الألباني - بعد أن ذكر الحديث بإسناد الطبراني -: ضعيف^(٢).

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

- وأما الحديث من وجهه الراجح (الموقوف) فإسناده "ضعيف"، لأجل صالح المري "ضعيف".

- قلت: والحديث أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في "المصنف" - كما سبق في التخريج - قال: حدثنا محمد بن بشر، قال: حدثنا مسعر، عن محمد بن خالد، عن أنس بن مالك ﷺ، وذكر الحديث بنحوه، دون قوله: "فإذا قالت: نعم، رأته عليها بذلك فضلاً"، وسنده "ضعيف" لأجل محمد بن خالد الضبي، قال أحمد وابن معين: لم يسمع من أنس بن مالك، كما سبق بيانه.

وعليه فالحديث بمجموع الطريقين يرتقي من "الضعيف" إلى "الحسن لغيره"، دون قوله: "فإذا قالت: نعم، رأته

لها عليها بذلك فضلاً"، فهي على ضعفها حتى نقف على ما يشهد لها.

- وفي الباب عن ابن عباس ﷺ، أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (١١٤٧٠)، قال: حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا أحمد بن بكر البالي، ثنا محمد بن مضعب الفرقي، ثنا الأوزاعي، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: « ما من بعة يذكر الله فيها بصلاح، إلا فخرت على ما حولها من البقاع، واستبشرت بذكر الله منهاها إلى سبع أرضين ». «

قلت: وفيه محمد بن مضعب الفرقي، "ضعيف" يعتبر به، وتكلم غير واحد من أهل العلم في روايته

(١) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٦/٢).

(٢) يُنظر: "السلسلة الضعيفة" (٤٦٩/٩/حديث رقم ٤٤٨٦).

عن الأوزاعي على وجه الخصوص، قال الإمام أحمد: كان الفُرْقَسَانِي صغيراً في الأوزاعي. وقال أبو زرعة: محمد بن مُصْعَب يُخْطِئُ كثيراً عن الأوزاعي. (١) ولم أقف - على حد بحثي - على أحدٍ تابعه في هذا الحديث عن الأوزاعي. ورواه عنه أحمد بن بكر البَالِسِيُّ ذكره ابن حَبَّان في "الثقات"، وقال: كان يُخْطِئُ. وقال الدَّارِقُطْنِي: ضَعِيفٌ. وقال الأزدي: كان يَضَعُ الحديث. (٢)

وقال الهيثمي: رواه الطَّبْرَانِيُّ، وفيه أحمد بن بكرِ البَالِسِيِّ، وهو ضَعِيفٌ جِدًّا. (٣)

خامساً:- النظر في كلام المصنف رحمته الله:

قال المصنف رحمته الله: لا يروى هذا الحديث عن أنسٍ إلا بهذا الإسناد، تفرد به: صالح المري.

قلت: ممَّا سبق يَتَبَيَّنُ صحة ما قاله المصنّف رحمته الله.

والحديث أخرجه أبو نُعَيْمٍ في "الحلية" - كما سبق - مِنْ طَرِيقِ الطَّبْرَانِيِّ، وقال أبو نُعَيْمٍ عقب الحديث: غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ صَالِحٍ، تَفَرَّدَ بِهِ إِسْمَاعِيلُ.



(١) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ١٠٣/٨، "المجروحين" لابن حَبَّان ٢٩٣/٢، "الكامل" لابن عدي ٥١٦/٧، "تهذيب الكمال" ٤٦١/٢٦، "الكاشف" ٢٢٢/٢، "الميزان" ٤٢/٤، "شرح علل الترمذي" لابن رجب ٥٤٨/٢، "تهذيب التهذيب" ٤٥٩/٩، "التقريب، وتحريره" (٦٣٠٢).

(٢) يُنظَرُ: "الثقات" لابن حَبَّان ٥١/٨، "لسان الميزان" ٤١١/١.

(٣) يُنظَرُ: "مجمع الزوائد" (٧٩/١٠).

[٥٦٣/١٦٣] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِيَّ، قَالَ: نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، قَالَ:

سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنَ أَبِي رَبَاحٍ يُحَدِّثُ.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَأْتِي الرُّكْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرُ مِنْ أَبِي قُبَيْسٍ^(١)، لَهُ لِسَانٌ، وَشَفَتَانِ، يَشْهَدَانِ لِمَنْ اسْتَلَمَهُ بِالْحَقِّ، وَهُوَ يَمِينُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الَّتِي يُصَافِحُ بِهَا خَلْقَهُ». * لم يرو هذا الحديث عن عطاء، عن عبد الله بن عمرو إلا عبد الله بن المؤمّل.

هذا الحديث مداره على عبد الله بن المؤمّل، واضطرب فيه من وجهين:

الوجه الأول: عبد الله بن المؤمّل، عن عطاء بن أبي رباح، عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً.

الوجه الثاني: عبد الله بن المؤمّل، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عبّاس مرفوعاً.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: - الوجه الأول: عبد الله بن المؤمّل، عن عطاء، عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً.

أ - تخريج الوجه الأول: ورواه عن عبد الله بن المؤمّل بهذا الوجه اثنان من الرواة، وهما:

▪ أخرجه ابن الجوزي في "العلل المتناهية" (٩٤٥)، من طريق أحمد بن القاسم، عن سعيد بن سليمان، عن عبد الله بن المؤمّل، به. وقال ابن الجوزي: وهذا لا يثبت، وأعله بعبد الله بن المؤمّل.

▪ وابن خزيمة في "صحيحه" (٢٧٣٧)، وأبو حفص ابن شاهين في "الترغيب في فضائل الأعمال" (٣٣٦)، والحاكم في "المستدرک" (١٦٨١) - ومن طريقه البيهقي في "الأسماء والصفات" (٧٢٩) -، ثلاثتهم من طريق عن سعيد بن سليمان - بإحدى الروايات عنه -، بنحوه.

وقال الحاكم: صحيح. وقال الذهبي: عبد الله بن المؤمّل وإه. وقال البيهقي: وفي إسناده ضعف.

▪ وأحمد في "مسنده" (٦٩٧٨)، وأبو القاسم الأصبهاني في "الترغيب والترهيب" (١٠٥٨)، كلاهما من طريق سريج بن النعمان الجوهري، عن عبد الله بن المؤمّل، به، دون قوله: "يَشْهَدَانِ لِمَنْ اسْتَلَمَهُ بِالْحَقِّ، وَهُوَ يَمِينُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الَّتِي يُصَافِحُ بِهَا خَلْقَهُ". وقال المنذري: رواه أحمد بإسناد حسن!^(٢)

(١) أبو قبّيس، بضم القاف: جبل مشهور بمكة، مشرف على الصفا، سمّي برجلٍ من مُنْحَجٍ كان يُكنى بأبي قبّيس؛ لأنّه أول من بنى فيه، وقيل: سمّي بذلك لأنّه اقتبس منه الركن، قال ابن حبان: والأول أصح. وكان يُسمى في الجاهلية: الأمين؛ لأن الركن كان مستودعاً فيه عام الطوفان، وهو أحد الاخشبين. يُنظر: "مثير العزم الساكن إلى أشرف الأماكن" لابن حبان (٣٣٠/١)، و"مشارك الأنوار" (١٩٩/٢)، و"المنهاج شرح صحيح مسلم" (١٥٥/١٢)، و"الجمال والأمكنة والمياه" للزمخشري (ص/٢٧)، "معجم البلدان" (٨٠/١)، "أطلس الحديث النبوي" (ص/٢٦).

(٢) يُنظر: "الترغيب والترهيب" حديث رقم (١٦٨٣).

ب- دراسة إسناد الوجه الأول (إسناد الطبراني):

- ١) أحمد بن القاسم بن مُسَاوِر، الجَوْهري: "ثِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).
 - ٢) سَعِيدُ بنِ سُلَيْمَانَ الضَّبِّي، أَبُو عَثْمَانَ الوَاسِطِي: "ثِقَّةٌ مَأْمُونٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٠٣).
 - ٣) عَبْدُ اللَّهِ بنِ الْمُؤَمَّلِ القَرَشِي: "ضَعِيفٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٨٨).
 - ٤) عطاء بن أبي رباح: "ثِقَّةٌ فقيهُ فاضلٌ كثير الإرسال"، تقدّم في الحديث رقم (٣٧).
 - ٥) عَبْدُ اللَّهِ بنِ عَمْرٍو بنِ العاص، أَبُو مُحَمَّدٍ، القَرَشِي: "صَحَابِيٌّ جَلِيلٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٢٦).
- ثانياً: - عبد الله بن المؤمّل، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

أ- تخريج الوجه الثاني:

■ وأخرجه أبو عبد الله الفاكهي في "أخبار مكة" (١٤)، قال: حدّثني محمد بن صالح، قال: ثنا سَعِيدُ بنِ سُلَيْمَانَ، قال: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بنِ الْمُؤَمَّلِ، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يُبْعَثُ الرُّكْنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَهُ لِسَانٌ يَنْطِقُ بِهِ، وَعَيْنَانِ يُبْصِرُ بِهِمَا، وَهُوَ يَمِينُ اللَّهِ تَعَالَى الَّتِي يُصَافِحُ بِهَا عِبَادَهُ".

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد الفاكهي):

- ١) محمد بن صالح بن عبد الرحمن، أبو بكر الأنماطي: "ثِقَّةٌ حَافِظٌ مُتَّقِنٌ".^(١)
- ٢) سَعِيدُ بنِ سُلَيْمَانَ الضَّبِّي، أَبُو عَثْمَانَ الوَاسِطِي: "ثِقَّةٌ مَأْمُونٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٠٣).
- ٣) عَبْدُ اللَّهِ بنِ الْمُؤَمَّلِ القَرَشِي: "ضَعِيفٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٨٨).
- ٤) عطاء بن أبي رباح: "ثِقَّةٌ فقيهُ فاضلٌ كثير الإرسال"، تقدّم في الحديث رقم (٣٧).
- ٥) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب: "صَحَابِيٌّ جَلِيلٌ مُكْتَرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٥١).

ت- متابعات للوجه الثاني: وقد تُوبع عبد الله بن المؤمّل على روايته لهذا الوجه، كالاتي:

فأخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (١١٤٣٢)، وفي "الأوسط" (٢٦٦٥)، قال: حدّثنا إبراهيم بن أحمد الوكيعي، ثنا بكر بن محمد القرشي، ثنا الحارث بن عسّان، عن ابن جُرَيْج، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « يُبْعَثُ اللَّهُ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ، وَالرُّكْنَ الْيَمَانِيَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَهَمَا عَيْنَانِ وَلِسَانٌ وَشَفَتَانِ يَشْهَدَانِ لِمَنْ اسْتَلَمَهُمَا بِالْوَفَاءِ ». وقال في "الأوسط": لم يَزِرْ هذا الحديث عن ابن جُرَيْجٍ إِلَّا الْحَارِثُ بنِ عَسَّانَ.

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الكبير" من طريق بكر بن محمد، عن الحارث بن عسّان، وكلاهما لم أعرفه.^(٢) وقال الألباني: "منكر بذكر: الركن اليماني" وأعله ببكر بن محمد القرشي وشيخه الحارث،

(١) يُنظر: "تاريخ بغداد" ٣/٣٣٠، "التقريب" (٥٩٦٢).

(٢) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٢٤٢/٣).

وبمخالفته لِمَا رواه سعيد بن جُبَيْر عن ابن عَبَّاس فليس فيه ذكر الركن اليماني.^(١)

وسياأتي الإشارة إلى رواية سعيد بن جُبَيْر عن ابن عَبَّاس إن شاء الله ﷻ.

قلتُ: أمَّا بكر بن محمد القرشي، فلم أف له - على حد بحثي - على مَنْ ترجم له، وقد روى عنه جماعة من الثقات^(٢)، فهو "مجهول الحال".

وأما الحارث بن عَسَّان فهو المُنْزِي: قال البَزَّار: بصري، ليس به بأس، حدَّث عنه جماعة من أهل العلم.^(٣) وذكره ابن حَبَّان في "الثقات".^(٤) بينما قال أبو حاتم: شيخ مجهول.^(٥) وقال العُقَيْلي: حدَّث بمناكير. وذكر له حديثين أحدهما عن ابن جُرَيْج، وقال: لا يُتابع عليهما جميعاً بهذا الإسناد.^(٦) وقال الأزدي: ليس بذلك.^(٧) وتناوله الذهبي في "الميزان".^(٨)

قلتُ: وهذه المتابعة لا يُفرح بها، فالحارث بن عَسَّان قد خالف ما رواه مَنْ هو أوثق منه عن ابن

جُرَيْج، وبيان ذلك كالآتي:

■ فأخرجه عبد الرزاق في "المُصَنَّف" (٨٨٨٢)، وأبو الوليد الأزرق في "أخبار مكة" (٤٢٧)، قال: حدَّثنا محمد بن يحيى، عن أبيه، عن محمد بن عبد الملك بن جُرَيْج. وأبو محمد الفاكهي في "أخبار مكة" (٢٨)، قال: حدَّثنا ميمون بن الحكم، ثنا محمد بن جُعْشَم. ثلاثتهم (عبد الرزاق، ومحمد بن عبد الملك، وابن جُعْشَم) عن ابن جُرَيْج، عن مُجاهد، قال: «الرُّكْنُ وَالْمَقَامُ يَأْتِيَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَمَ مِنْ أَبِي قُبَيْسٍ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَيْنَانِ، وَكِسَانَانِ، وَشَفَتَانِ، تَشْهَدَانِ لِمَنْ وَأَفَاهُمَا بِالْوَفَاءِ». واللفظ لعبد الرزاق، والباقون بنحوه.

قلتُ: وإسناد عبد الرزاق رواه ثقات، لكن فيه: ابن جُرَيْج كان يُدلس ويُرسل^(٩)، ولم يُصَرِّح بالسماع. وفي "جامع التحصيل": قال ابن الجنيد: سألت ابن معين: سمع ابن جُرَيْج من مُجاهد؟ قال: في حرف أو حرفين

(١) يُنظر: "السلسلة الضعيفة" (٣٢٢/١٤) حديث (٦٦٣٨).

(٢) مِنْهُمْ: إبراهيم بن أحمد الوكيعي "ثِقَّة". يُنظر: "إرشاد القاصي والداني" (ص/٥١). وصالح بن شُعَيْب البصري "صدوق". يُنظر: "إرشاد القاصي والداني" (ص/٣٣٣). ومحمد بن غالب بن حرب تمام "ثِقَّة مأمون". يُنظر: "تاريخ بغداد" (٤/٢٤٢)، "تاريخ الإسلام" (٦/٨١٩).

(٣) يُنظر: "مسند البزار" حديث رقم (٥١٨٤ و٧٣٨٨).

(٤) يُنظر: "الثقات" لابن حَبَّان (٦/١٧٥).

(٥) يُنظر: "الجرح والتعديل" (٣/٨٦).

(٦) يُنظر: "الضعفاء الكبير" للعُقَيْلي (١/٢١٩).

(٧) يُنظر: "لسان الميزان" (٢/٥٢٣).

(٨) يُنظر: "ميزان الاعتدال" (١/٤٤١).

(٩) تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٥١).

في القراءة، لم يسمع غير ذلك.^(١) وكذلك قال البرديجي: لم يسمع من مجاهد إلا حرفاً واحداً.^(٢)

وعليه: فالراجح عن ابن جريج، عن مجاهد من قوله؛ وأمّا رواية الحارث بن غَسَّان عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس مرفوعاً فهي رواية "مُنْكَرَةٌ"؛ لمخالفة الحارث بن غَسَّان لما رواه غير واحد عن ابن جريج، ولعلها من مناكيره، التي لا يُتَابَعُ على إسنادها كما قال العجلي، والله أعلم.

■ وأخرجه عبد الرزاق في "المُصَنَّف" (٨٩٢٠)، ومحمد بن أبي عُمر في "مسنده" كما في "المطالب العالية" (١٢٢٣)، وأبو الوليد الأزرق في "أخبار مكة" (٤٢٠)، والفاكهي في "أخبار مكة" (٢٠)، كلهم عن ابن جريج، عن محمد بن عبّاد بن جعفر، عن ابن عباس، قال: «إِنَّ هَذَا الرُّكْنَ الْأَسْوَدَ يَمِينُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْأَرْضِ، يُصَافِحُ بِهَا عِبَادَهُ مُصَافِحَةَ الرَّجُلِ أَخَاهُ». واللفظ لأبي الوليد الأزرق، والباقون بنحوه، وقد صرح ابن جريج بالسَّماع من محمد بن عبّاد عند الأزرق والفاكهي.

قلت: وإسناد عبد الرزاق "صحيح"، ومحمد بن عبّاد بن جعفر هو: المخزومي "ثقة".^(٣)

وعبد الرزاق من أصحاب ابن جريج المُقَدَّمين فيه، قال الإمام مسلم: عبد الرزاق وهشام بن سليمان أكبر في ابن جريج من ابن عيينة.^(٤)

وقال ابن تيمية: رواه محمد بن أبي عُمر، والأزرق في إسناد صحيح.^(٥) وقال البوصيري: رواه محمد بن يحيى بن أبي عُمر موقوفاً بإسناد صحيح.^(٦) وقال ابن حجر في "المطالب العالية": هذا موقوفٌ صحيحٌ.

ث - طريق آخر للحديث عن عطاء عن ابن عباس، موقوفاً عليه:

قلت: وقد ورد الحديث من طريق إبراهيم بن يزيد الخوزي، ومداره عليه، وقد اضطرب فيه:

- فأخرجه ابن قتيبة في "غريب الحديث" (٣٣٧/٢)، بسنده عن إبراهيم بن يزيد، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: "الحجر الأسود يمين الله في الأرض يوافق بها عباده - أو قال: خلقه - كما يوافق الناس بعضهم بعضاً".

- وأخرجه عبد الرزاق في "المُصَنَّف" (٨٩١٩)، قال: عن إبراهيم بن يزيد، أنه سمع محمد بن عبّاد يحدث، أنه سمع ابن عباس، يقول: «الرُّكْنُ - يَعْنِي الْحَجَرَ - يَمِينُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ يُصَافِحُ بِهَا خَلْقَهُ مُصَافِحَةَ الرَّجُلِ أَخَاهُ، يَشْهَدُ لِمَنْ اسْتَلَمَهُ بِالْبِرِّ وَالْوَفَاءِ، وَالَّذِي نَفْسُ ابْنِ عَبَّاسٍ بِيَدِهِ، مَا حَادَى بِهِ عَبْدٌ مُسْلِمٌ سَأَلَ اللَّهَ تَعَالَى خَيْرًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ».

(١) يُنظر: "جامع التحصيل" للعلاني (ص/٢٢٩).

(٢) يُنظر: "تهذيب التهذيب" (٤٠٥/٦).

(٣) يُنظر: "التقريب" (٥٩٩٢).

(٤) نقلاً عن "شرح علل الترمذي" لابن رجب (٤٩٣/٢).

(٥) يُنظر: "شرح عمدة الفقه" لابن تيمية (٤٣٥/٣).

(٦) يُنظر: "إتحاف الخيرة المهرة" للبوصيري (٢٥٢٤).

قلتُ: وإسناده "ضعيفٌ جداً"، لأجل إبراهيم بن يزيد الخُوزي "متروك الحديث".^(١)

ثالثاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سبق يَتَبَيَّن أَنَّ الحديث مَدَّارُه على عبد الله بن المؤمِّل، واضطرب فيه مِنْ وجهين:

الوجه الأول: عبد الله بن المؤمِّل، عن عطاء بن أبي رباح، عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً.

الوجه الثاني: عبد الله بن المؤمِّل، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عَبَّاسٍ مرفوعاً.

وَمِنْ خلال ما سبق يَتَبَيَّن أَنَّ الحمل في هذا الحديث على عبد الله بن المؤمِّل، فلعلَّ هذا مِنْ سوء حفظه، وأَنَّهُ لم يَضْبِطه؛ حيث اضطرب فيه: فرواه مَرَّةً عن عطاءٍ عن عبد الله بن عمرو بن العاص (مرفوعاً)، ومَرَّةً عن عطاءٍ عن ابن عَبَّاسٍ (مرفوعاً)، ولم يُتَابَع على الوجهين بروايته عن عطاءٍ مِنْ وجهٍ صحيحٍ يَثْبُت، أو يصلح للاعتبار.

ولم أَقِفْ - على حد بحثي - على قرينة تُرَجِّحُ أحد الوجهين على الآخر، وهذا يَدُلُّ على عدم ثبوت الوجهين عن عطاءٍ، وأَنَّهُ مِمَّا أخطأ فيه عبد الله بن المؤمِّل، فليس هو مِمَّنْ يُحْتَمَلُ تَقَرُّده عن مثل عطاءٍ. بل لقد خالف عبد الله بن المؤمِّل ما رواه الثقات عن ابن عَبَّاسٍ رضي الله عنه، فجعل قوله: "وَهُوَ يَمِينُ اللَّهِ تَعَالَى الَّتِي يُصَافِحُ بِهَا عِبَادَهُ" مِنْ حديث ابن عَبَّاسٍ مرفوعاً؛ بينما أخرج عبد الرَّزَّاق وغيره - كما سبق - عن ابن جُرَيْجٍ عن محمد بن عَبَّاد بن جعفر، عن ابن عَبَّاسٍ (موقوفاً)، وَصَحَّحَ الموقوف جمعٌ مِنْ أهل العلم، منهم: ابن تيمية، والبوصيري، وابن حجر - كما سبق -.

لذا ذهب غير واحدٍ مِنْ أهل العلم أَنَّ المحفوظ عن ابن عباس رضي الله عنه في هذه الجملة أَنَّها مِنْ قوله، وليست مرفوعة إلى النبي صلى الله عليه وآله. فقال ابن تيمية: والحديثُ قَدْ رُوِيَ عن النبي صلى الله عليه وآله بإسنادٍ لا يَثْبُتُ، والمشهورُ إِنَّمَا هو عن ابن عَبَّاسٍ (أي موقوفاً).^(٢) وقال ابن الدَّبَّيع الشيباني - بعد أن ذكر الحديث برواية الطبراني عن ابن عَبَّاسٍ مرفوعاً -: وقد رُوِيَ موقوفاً على ابن عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قال شيخنا (السخاوي): هو موقوفٌ صحيحٌ.^(٣)

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ - الحكم على الحديث مِنْ وجهه الأول بإسناد الطبراني مِنْ حديث عبد الله بن عمرو بن العاص:

مِمَّا سبق يَتَبَيَّن أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "مُنْكَرٌ"؛ لأجل عبد الله بن المؤمِّل "ضعيفٌ"، وقد انفرد به عن عطاءٍ، مع مُخالفتِه، واضطرابه فيه. والحديثُ أخرج ابن الجوزي في "العلل" كما سبق مِنْ طريق أحمد بن القاسم (شيخ الطبراني)، وقال: وهذا لا يَثْبُت، وأَعْلَهُ بعبد الله بن المؤمِّل.

وأخرج الحاكم في "المستدرک"، مِنْ طريق سعيد بن سُلَيْمان عن عبد الله بن المؤمِّل، وقال: صحيحٌ.

(١) يُنظر: "التقريب" (٢٧٢). ويُنظر: "السلسلة الضعيفة" للألباني (١/٣٩٠/حديث رقم ٢٢٣).

(٢) يُنظر: "مجموع الفتاوى" (٦/٣٩٧)، و"التدمرية في الأسماء والصفات" (ص/٧٢).

(٣) يُنظر: "تميز الطيب من الخبيث" (ص/٨٢).

وتعقبه الذهبي، فقال: عبد الله بن المؤمل وإه. وقال البيهقي: وفي إسناده ضَعْفٌ. وقال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني في "الأوسط"، وزاد (أي الطبراني): «يَشْهَدُ لِمَنْ اسْتَلَمَهُ بِالْحَقِّ، وَهُوَ يَمِينُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يُصَافِحُ بِهَا خَلْقَهُ». وفيه: عَبْدُ اللَّهِ بنِ الْمُؤَمَّلِ، وَثَقَّهُ ابْنُ حِبَّانَ، وَقَالَ: يُحْطَى، وَفِيهِ كَلَامٌ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ رِجَالُ الصَّحِيحِ.^(١)

قُلْتُ:

■ أما الحديث بجزئه الأول فقد ثَبَّتَ عن ابن عباس رضي الله عنه مرفوعاً، فأخرج الإمام أحمد في "مسنده"، والترمذي في "سننه"، وغيرهما من طُرُقٍ عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنه، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَجَرِ: «وَاللَّهِ لَيُبَعَثَنَّهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَهُ عَيْنَانِ يُبْصِرُ بِهِمَا، وَلِسَانٌ يُنْطِقُ بِهِ، يَشْهَدُ عَلَيَّ مَنْ اسْتَلَمَهُ بِحَقِّ». ^(٢) واللفظ للترمذي، وقال: هذا حديثٌ حَسَنٌ. وقال الحاكم: هذا حديثٌ صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه. وقال الذهبي: صحيحٌ. قُلْتُ: عبد الله بن عثمان بن خثيم، قال فيه ابن حجر: صدوقٌ.^(٣)

■ وأما الحديث بجزئه الثاني، بقوله: "وَهُوَ يَمِينُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الَّتِي يُصَافِحُ بِهَا خَلْقَهُ"، فالصواب فيه ما أخرجه عبد الرزاق في "المصنّف" (٨٩٢٠)، وغيره - كما سبق -، عن ابن جريج، عن محمد بن عباد بن جعفر، عن ابن عباس، قال: «إِنَّ هَذَا الرُّكْنَ الْأَسْوَدَ يَمِينُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْأَرْضِ، يُصَافِحُ بِهَا عِبَادَهُ مُصَافِحَةَ الرَّجُلِ أَخَاهُ». وصححه موقوفاً على ابن عباس جماعة كما سبق، منهم: ابن تيمية، والبوصيري، وابن حجر.

وللحديث بهذا الجزء عدة شواهد من أمثلها:

ما أخرجه ابن بشران في "أمالیه" (١٢)، قال: أخبرنا أبو سهل: أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد القطان، ثنا محمد بن صالح بن حاتم، ثنا يحيى بن بشر الكوفي، ثنا أبو معشر، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله، قال رسول الله ﷺ: «الْحَجَرُ يَمِينُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْأَرْضِ، يُصَافِحُ بِهِ عِبَادَهُ». قُلْتُ: وإسناده "ضعيفٌ جداً"، فيه محمد بن صالح بن حاتم، لم أهتدي إليه، ولم أجد من ترجم له، ولم أقف - بعد البحث - على أحد روى عنه غير أبو سهل أحمد القطان، فهو "مجهول العين".^(٤)

(١) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٢٤٢/٣).

(٢) أخرجه أحمد في "مسنده" (٢٢١٥ و ٢٣٩٨ و ٢٦٤٣ و ٢٧٩٦ و ٢٧٩٧ و ٣٥١١)، والدارمي في "سننه" (١٨٨١)، وابن ماجه في "سننه" ك/المناسك، ب/استلام الحجر، والترمذي في "سننه" (٩٦١) ك/الحج، ب/ ما جاء في الحجر الأسود، وأبو يعلى في "مسنده" (٢٧١٩)، وابن خزيمة في "صحيحه" (٢٧٣٥ و ٢٧٣٦)، وابن حبان في "صحيحه" (٣٧١١ و ٣٧١٢)، والطبراني في "المعجم الكبير" (١٢٤٧٩)، والحاكم في "المستدرک" (١٦٨٠)، وغيرهم، كلهم من طُرُقٍ عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، بنحوه.

(٣) يُنظر: "التقريب" (٣٤٦٦).

(٤) وللحديث عن أبي معشر طُرُقٌ أخرى، كالاتي: فأخرجه ابن عدي في "الكامل" (٥٥٧/١)، والخطيب البغدادي في "تاريخ بغداد" (٣٣٩/٧) - ومن طريقيهما ابن الجوزي في "العلل المتناهية" (٩٤٤) -، بسندهما من طريق إسحاق بن بشر الكاهلي،

خلاصة الحكم: إنَّ الحديثَ بجزئه الأول قد ثَبَّتَ بإسنادٍ حسنٍ عن سعيد بن جبیر عن ابن عبَّاس مرفوعاً، وأما الحديث بجزئه الثاني فقد صحَّ من طريق ابن جريج عن محمد بن عبَّاد بن جعفر عن ابن عبَّاس موقوفاً، ولم أف - على حدٍ بحثي - عليه مرفوعاً من وجهٍ صحيحٍ يَثْبُتُ، والله أعلم.

خامساً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قال المصنّف ﷺ: لم يروه عن عطاء، عن عبد الله بن عمرو إلا عبد الله بن المؤمل.

قلت: ومن خلال ما سبق في التخریج يتضح صحة ما قاله المصنّف ﷺ.

سادساً:- التعليق على الحديث:

قال البيهقي: قال أهل النظر: اليمین ههنا عبارة عن النعمة، وقيل: إنه تمثيل، فإن الملك إذا صافح رجلاً قبل الرجل يده، وفي إسناد الحديث ضعف^(١).

وقال ابن فورك: وقد تأول أهل العلم ذلك على وجهين من التأويل:

أحدهما: أن المراد بذلك الحجر أنه من نعم الله على عباده، بأن جعله سبباً يثابون على التقرب إلى الله تعالى بمصافحته، فيؤجرون على ذلك، ومن المعلوم أن العرب تُعَبِّرُ عن النعم باليمين واليد. وزعم بعضهم: أن هذا تمثيل، وأصله أن الملك إذا صافح رجلاً قبل الرجل يده، فكأن الحجر لله تعالى بمنزلة اليمين للملك.

ويحتمل وجهاً آخر: وهو أن يكون قوله: "الحجر يمين الله في أرضه" إنما أضافه إليه على طريق التّعظيم

قال: حدثنا أبو معشر المدني، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: "الحجر يمين الله في الأرض يصافح بها عباده". قال ابن عدي: إسحاق بن بشر في عداد من يضع الحديث. وقال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح، إسحاق بن بشر قد كذبه أبو بكر بن أبي شيبة وغيره، وقال الدارقطني: هو في عداد من يضع الحديث، قال: وأبو معشر ضعيف. وقال المناوي في "فيض القدير" (٤٠٩/٣): وقال ابن العربي: هذا حديث باطل فلا يلتفت إليه. وأخرجه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢١٧/٥٢) بسنده من طريق أحمد بن يونس عن أبي معشر، به. لكن في إسناده: الحسن بن علي الأهوازي "متهم بالوضع". يُنظر ترجمته من "تاريخ دمشق" (١٤٣/١٣)، "ميزان الاعتدال" (٥١٢/١). والحديث عزاه السيوطي في "الجامع الصغير" (٣٨٠٤) إلى الخطيب، وابن عساكر، ورمز له بالضعف. ويُنظر: "السلسلة الضعيفة" للألباني (٣٩٠/١/٣٩٠ حديث رقم ٢٢٣).

وفي الباب عن أنس بن مالك ﷺ، مرفوعاً، عزاه السيوطي في "الجامع الصغير" (٣٨٠٥) إلى الديلمي في "مسند الفردوس"، بلفظ: "الحجر يمين الله فمن مسحه فقد باع الله أن لا يمسه". وقال المناوي في "فيض القدير" (٤١٠/٣): لم أر الديلمي ذكره بهذا السياق، بل لفظه: "الحجر يمين الله، فمن مسح يده على الحجر فقد باع الله عز وجل أن لا يعصيه"، وفيه: علي ابن عمر العسكري أورده الذهبي في "الضعفاء"، وقال: صدوق، ضعفه البرقاني، وفيه: العلاء بن مسلمة الرؤاس، قال الذهبي: متهم بالوضع. قلت: ويُنظر ترجمته في "ميزان الاعتدال" (١٠٥/٣).

(١) يُنظر: "الأسماء والصفات" (١٦٣/٢).

للحجر، وهو فعل من أفعال الله عز وجل، سَمَاءُ يَمِينًا وَنَسَبَهُ إِلَى نَفْسِهِ وَأَمَرَ النَّاسَ بِاسْتِلامِهِ وَمَصَافَحَتِهِ،
ليظهر طاعتهم بالانتمار وتقربهم إلى الله عز وجل فيحصل لهم بذلك البركة والسعادة. (١)

وقال العجلوني: ومعناه كما قال المحب الطبري: أن كل ملك إذا قدم عليه قبلت يمينه، ولما كان الحاج
والمعتمر يسن لهما تقبيله نزل منزلة يمين الملك على سبيل التمثيل والله المثل الأعلى؛ ولذلك من صافحه
كان له عند الله عهد كما أن الملك يعطي العهد بالمصافحة. (٢)

بينما قال ابن تيمية: الحديث صريح في أن الحجر الأسود ليس هو صفة الله، ولا هو نفس يمينه، لأنه
قال: "يَمِينُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْأَرْضِ"، وقال: "فَمَنْ قَبَلَهُ وَصَافَحَهُ فَكَأَنَّمَا صَافَحَ اللَّهَ وَقَبَلَ يَمِينَهُ"، ومعلوم أن المشبه غير
المشبه به، ففي نص الحديث بيان أن مستلمه ليس مصافحاً لله، وأنه ليس هو نفس يمينه، فكيف يجعل
ظاهره كفراً، وأنه محتاج إلى التأويل! مع أن هذا الحديث إنما يُعرف عن ابن عباس. (٣)

وقال الألباني: يُغْنِينَا عَنْ ذَلِكَ كُلِّهِ التَّنْبِيهُ عَلَى ضَعْفِ الْحَدِيثِ، وَأَنَّهُ لَا دَاعِيَ لِتَفْسِيرِهِ أَوْ تَأْوِيلِهِ؛ لِأَنَّ
التفسير فرع التصحيح كما لا يخفى. (٤)



(١) يُنظر: "مشكل الحديث" (١/١١٧).

(٢) يُنظر: "كشف الخفاء ومزيل الإلباس" (١/٣٩٦).

(٣) يُنظر: "التدمرية في الأسماء والصفات" لابن تيمية (ص/٧٠-٧٣)، و"مجموع الفتاوى" (٣/٤٤ و ٦/٣٩٧-٣٩٨).

(٤) يُنظر: "السلسلة الضعيفة" للألباني (١/٣٩٠/حديث ٢٢٣).

[١٦٤/٥٦٤] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا أَبِي وَعَمِي عَيْسَى بْنُ الْمَسَاوِرِ، قَالَ: نَا سُؤَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ،

عَنْ الْمُغِيرَةَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ.

عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضْرَّ عَلَى الرَّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ ». .

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ أخرجه عبد الرزاق في "المصنف" (٢٠٦٠٨) - ومن طريقه الطبراني في "الكبير" (٤١٧) -،
والحميدي في "مسنده" (٥٥٦)، وابن أبي شيبة في "المصنف" (١٧٦٤٢ و ٣٧٢٨٢)، وفي "المسند" (١٥٤)
- ومن طريقه محمد المخلص في "المخلصيات" (٣٨٧)، والذهبي في "السير" (١٢٦/١١) -، وأحمد في
"مسنده" (٢١٧٤٦ و ٢١٨٢٩)، والبخاري في "صحيحه" (٥٠٩٦) ك/النكاح، ب/ما يُتَّقَى مِنْ سُؤْمِ الْمَرْأَةِ،
ومسلم في "صحيحه" (٢٧٤٠ و ٢٧٤١) ك/الذكر والدعاء، ب/أكثر أهل الجنة الفقراء وأكثر أهل النار النساء
وبيان الفتن بالنساء، وابن ماجه في "سننه" (٣٩٩٨) ك/الفتن، ب/فتنة النساء، والترمذي في "سننه" (٢٧٨٠)
ك/الأدب، ب/ما جاء في تحذير فتنة النساء، والحارث بن أبي أسامة في "عواليه" (٥٥) - ومن طريقه أبو
نعيم في "الحلية" (٣٥/٣) -، وإبراهيم الحري في "غريب الحديث" (٩٣٠/٣)، والبرزاري في "مسنده" (١٢٥٥)
و (٢٥٩٧)، والنسائي في "الكبرى" (٩١٠٨) ك/عشرة النساء، ب/مداراة الرجل زوجته، وأيضاً برقم (٩٢٢٥)
ك/عشرة النساء، ب/ما ذكر في النساء، وأبو يعلى في "مسنده" (٩٧٢)، وأبو عوانة في "المستخرج" (٤٠٢٣)
و (٤٠٢٤)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٤٣٢٢ و ٤٣٢٣ و ٤٣٢٤)، وأبو بكر الخرائطي في "اعتلال
القلوب" (٢١٣)، وابن قانع في "معجم الصحابة" (١٠/١)، وابن عبدويه في "الفوائد" - الشهير بالغيلانيات -
(١٣٧-١٤٦) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٤٦/٨) -، وابن حبان في "صحيحه" (٥٩٦٧)
و (٥٩٦٩ و ٥٩٧٠)، وفي "الثقات" (٨٢/٦)، والطبراني في "الكبير" (٤١٥ - ٤٢٠)، وأبو عمرو السلمي في
"جزئه" (٩٩٢)، وأبو بكر القطيعي في "جزء الألف دينار" (١٩٢)، وابن سمعون في "أماليه" (٣١٤)، وابن
بشران في "أماليه" (١٤٢٢)، وأبو عمرو الداني في "السنن الواردة في الفتن" (٣٧)، وأبو عبد الله القضاعي
في "مسند الشهاب" (٧٨٤ و ٧٨٦ و ٧٨٧)، والبيهقي في "الكبرى" (١٣٥٢٢)، وفي "الشعب" (٥٤١٠)، وفي
"الأدب" (٧٤٣)، والخطيب في "تاريخ بغداد" (٢٨٣/١٤)، وأبو رجاء الجركاني في "جزئه" (٥)، والبعوي في
"شرح السنة" (٢٢٤٢)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٤٧/٨)، وأيضاً في "معجمه" (٥٤٠).

كلهم من طرقٍ عدّة - بما يزيد عن عشرين راوياً -، عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان النهدي، به.

وقال الترمذي: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وقال أبو نعيم: هذا حديثٌ صحيحٌ ثابتٌ، رواه عن سليمان عدّة من

الأئمة والأعلام، منهم: سفيان الثوري وشعبة ومعمّر وزهير والقاسم بن معن في آخرين.

ووقع في الموضع الثاني عند مسلم في "صحيحه"، وعند الترمذي، والبرزاري، وغيرهم من طريق المعتمر بن

سليمان، عن أبيه، عن أبي عثمان النهدي، عن أسامة، وقرن معه سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل.

– وقال الترمذي: والحديث قد رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ النَّقَاتِ عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أُسَامَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا قَالَ: عَنْ أُسَامَةَ، وَسَعِيدِ غَيْرِ الْمُعْتَمِرِ.

– وقال البزار: وهذا الحديث لا نَعْلَمُهُ يُرَوَى عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَإِنَّمَا يُحْفَظُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، فَجَمَعَهُمَا الْمُعْتَمِرُ، عَنْ أَبِيهِ.

– وذكر الدارقطني في "عله" الخلاف فيه على سليمان التيمي، وقال: ورواية الجماعة أحب إليّ، وأُخْرِجَ مُسْلِمٌ فِي "الصَّحِيحِ" الْقَوْلَيْنِ جَمِيعًا. (١)

▪ وأخرجه البزار في "مسنده" (٢٥٩٨)، وأبو سعيد بن الأعرابي في "معجمه" (١٦٧٧)، والطبراني في "الأوسط" (٣٦٧٥ و ٥٦٦٩)، وأبو عبد الله القضاعي في "مسند الشهاب" (٧٨٥)، ثلاثتهم من طريق مُنْذَلٍ – مُثَلَّثِ الْمِيمِ (٢) – ابن علي العنزي، عن عاصم الأحول، عن أبي عثمان، به.

وقال البزار: وهذا الحديث لا نَعْلَمُهُ رَوَاهُ عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أُسَامَةَ إِلَّا مُنْذَلًا، وَإِنَّمَا يُعْرَفُ مِنْ حَدِيثِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أُسَامَةَ. وقال الطبراني: لم يَرَوْهُ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ إِلَّا مُنْذَلًا.

قُلْتُ: وَمُنْذَلُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجْرٍ فِي "التَّقْرِيبِ": "ضَعِيفٌ". (٣)

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).
 - (٢) القاسم بن المساور، الجوهري: "مجهول الحال"، تقدّم في الحديث رقم (١٢٦).
 - (٣) عيسى بن مساور الجوهري: "ثِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١١٣).
 - (٤) سويد بن عبد العزيز بن نُمَيْرِ السُّلَمِيِّ: "ضعيفٌ، يُعْتَبَرُ بِهِ"، تقدّم في الحديث رقم (٦٥).
 - (٥) المغيرة بن قيس، البصري، التيمي.
- روى عن: أبي عثمان النهدي، وعمرو بن شعيب، وعروة بن الزبير، وآخرين.
- روى عنه: سويد بن عبد العزيز، وعبد الملك بن عمرو العقدي، وإسماعيل بن عيَّاش، وآخرون.
- حاله: قال أبو حاتم: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ. وذكره ابن حبان في "النقات"! وقال الذهبي في "المغني": لا يُعْرَفُ، أتى عنه إسماعيل بن عيَّاش بمناكير. فالحاصل: أَنَّهُ "ضَعِيفٌ". (٤)
- (٦) عبد الرحمن بن مِلِّ بْنِ عَمْرٍو، أبو عثمان النهدي: "ثِقَّةٌ ثَبَّتْ عَابِدٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٧٠).
 - (٧) أُسَامَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: "صحابي جليلٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٠٦).

(١) يُنْظَرُ: "العلل" للدارقطني (٤/٤٣٠/مسألة ٦٧٥).

(٢) يُنْظَرُ: "التقريب" (٦٨٨٣).

(٣) يُنْظَرُ: "التقريب" (٦٨٨٣).

(٤) يُنْظَرُ: "التاريخ الكبير" ٣٢٦/٧، "الجرح والتعديل" ٢٢٧/٨، "النقات" لابن حبان ١٦٨/٩، "المغني في الضعفاء" ٣٢٠/٢، "ميزان الاعتدال" ١٦٥/٤، "لسان الميزان" ١٣٥/٨.

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ لِأَجْلِ سُؤْيِدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَالْمُغِيرَةَ بْنِ قَيْسٍ، كِلَاهُمَا ضَعِيفَانِ، وَلِلْحَدِيثِ مُتَابَعَاتٌ فِي "الصَّحِيحِينَ"، وَغَيْرَهُمَا مِنْ طُرُقٍ عِدَّةٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ طَرْخَانَ النَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه، كَمَا سَبَقَ، فَيَرْتَقِي الْحَدِيثُ بِهَا إِلَى "الصَّحِيحِ لغيره".
وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي "سُنَنِهِ"، وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَأَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي "الْحَلِيَّةِ"، وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ ثَابِتٌ.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف رضي الله عنه على الحديث:

قال المصنف رضي الله عنه: لم يرو هذا الحديث عن المغيرة إلا سويد بن عبد العزيز^(١).

قلت: ومن خلال ما سبق يتضح صحة ما قاله المصنف رضي الله عنه.

خامساً:- التعليق على الحديث:

حَدَّرَ الْإِسْلَامَ مِنَ الْفِتْنَةِ بِالنِّسَاءِ، فَالشَّهْوَةُ أَمْرٌ خَطِيرٌ، وَشَرُّهَا جَسِيمٌ، فَكَمَ مِنْ عَابِدِ اللَّهِ حَوْلَتِهِ الشَّهْوَةُ إِلَى فَاسِقٍ، وَكَمَ مِنْ عَالَمِ حَوْلَتِهِ إِلَى جَاهِلٍ، وَكَمَ أَخْرَجَتْ أَنْسَاءَ مِنَ الدِّينِ كَانُوا فِي نَظَرٍ مَنْ يَعْرِفُهُمْ أَبْعَدَ النَّاسِ عَنِ الضَّلَالِ وَالْإِحْرَافِ.

قال الحافظ ابن كثير: في تفسير قوله تعالى: ﴿رُزِقَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ﴾^(٢): يُخْبِرُ تَعَالَى عَمَّا رُزِقَ لِلنَّاسِ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ مِنْ أَنْوَاعِ الْمَلَاذِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ، فَبَدَأَ بِالنِّسَاءِ لِأَنَّ الْفِتْنَةَ بِهِنَّ أَشَدُّ كَمَا ثَبَتَ فِي "الصَّحِيحِ" أَنَّهُ رضي الله عنه قَالَ: «مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضْرَعُ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ»، فَأَمَّا إِذَا كَانَ الْقَصْدُ بِهِنَّ الْإِعْفَافَ وَكَثْرَةَ الْأَوْلَادِ فَهَذَا مَطْلُوبٌ مَرْغُوبٌ فِيهِ، مَنْدُوبٌ إِلَيْهِ، كَمَا وَرَدَتْ الْأَحَادِيثُ بِالْتَّرْغِيبِ فِي التَّرْوِيجِ وَالْإِكْتِنَارِ مِنْهُ، وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ لِسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ «تَزَوَّجْ فَإِنَّ خَيْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَكْثَرُهَا نِسَاءً»^(٣) وَقَوْلُهُ رضي الله عنه: «الدُّنْيَا مَتَاعٌ وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ»^(٤).

وقال الحافظ ابن حجر: وفي الحديث أن الفتنة بالنساء أشد من الفتنة بغيرهن، ويشهد له قوله تعالى: ﴿رُزِقَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ﴾^(٦) فجعلهن من حب الشهوات، وبدأ بهن قبل بقية الأنواع إشارة إلى

(١) أخرج المصنف سبعة أحاديث من طريق سويد بن عبد العزيز عن المغيرة بن قيس، من الحديث رقم (٥٦٤) إلى الحديث رقم (٥٧٠)، ثم قال: لم يرو هذه الأحاديث عن المغيرة إلا سويد بن عبد العزيز.

(٢) سورة آل عمران، آية (١٤).

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٥٠٦٩) ك/النكاح، ب/كثرة النساء.

(٤) أخرجه مسلم في "صحيحه" (١٤٦٧) ك/النكاح، ب/خير متاع الدنيا المرأة الصالحة.

(٥) يُنظر: "تفسير القرآن العظيم" لابن كثير (١٩/٢).

(٦) سورة آل عمران، آية (١٤).

أنهنَّ الأصل في ذلك ...، وغيَّر الصالحة مِنْهُنَّ تَحْمِلُ الرَّجُلَ على تعاطي ما فيه نقص العقل والدين، كشغله عن طلب أمور الدين، وحمله على التهالك على طلب الدنيا، وذلك أشد الفساد. (١)

وقال الملا علي القاري: قوله ﷺ: "مَا تَرَكْتُ بَعْدِي" أي: ما أترك، وَعَبَّرَ بالماضي لِتَحَقُّقِ الموت، وقوله: "فِتْنَةٌ" أي: امتحانًا وبليةً، وقوله: «أَضَرَ عَلَى الرَّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ»، لِأَنَّ الطَّبَاعَ كَثِيرًا تَمِيلُ إِلَيْهِنَّ، وَتَقَعُ فِي الحرام لِأَجْلِهِنَّ، وَتَسْعَى لِلِقَتَالِ والعَدَاوَةِ بِسَبَبِهِنَّ، وَأَقَلُّ ذلك أَنْ تُرْعِبَهُ فِي الدُّنْيَا، وَأَيُّ فَسَادٍ أَضَرَ مِنْ هَذَا؟، وَحُبُّ الدُّنْيَا رَأْسُ كُلِّ حَاطِيَّةٍ، وَإِنَّمَا قَالَ: "بَعْدِي"؛ لِأَنَّ كونهنَّ فِتْنَةٌ أَضَرُّ، ظَهَرَ بَعْدَهُ. (٢)



(١) يُنظر: "فتح الباري" لابن حجر (١٣٨/٩).

(٢) يُنظر: "مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح" (٢٠٤٤/٥).

[٥٦٥/١٦٥]- وَعَنْ الْمَغِيرَةِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ الْمُقْبَرِيِّ^(١).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « لَا تَسْتَقِيمُ لَكَ الْمَرْأَةُ عَلَى خَلِيقَةٍ وَاحِدَةٍ، إِنَّمَا هِيَ كَالضِّلَعِ، إِنْ تَقَمَّهَا^(٢) تَكْسَرَهَا، وَإِنْ تَرَكْتَهَا تَسْتَمْتَعُ بِهَا وَفِيهَا عَوْجٌ ».

أولاً:- تخريج الحديث:

■ أخرجه البخاري في "صحيحه" (٣٣٣١) ك/الأنبياء، ب/خلق آدم صلوات الله عليه وذريته، ويرقم (٥١٨٦) ك/النكاح، ب/الوصاة بالنساء، ومُسلَّم في "صحيحه" (٤/١٤٦٨) ك/الرضاع، ب/الوصية بالنساء، بسندهما من طريق ميسرة الأشجعي، عن أبي حازم سلمان الأشجعي، عن أبي هريرة ؓ، قال: قال رسول الله ﷺ: « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَإِذَا شَهِدَ امْرَأًا فَلْيَتَكَلَّمْ بِخَيْرٍ أَوْ لَيْسَ كَتُّ، وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ، فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ، وَإِنْ أَعْوَجَ شَيْءٌ فِي الضِّلَعِ أَغْلَاهُ، إِنْ ذَهَبَتْ تَقِيمُهُ كَسَرْتَهُ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ، اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا ». واللفظ لمُسلَّم.

وأخرجه البخاري أيضاً في "صحيحه" (٥١٨٤) ك/النكاح، ب/المُدَارَاةُ مَعَ النِّسَاءِ، ومُسلَّم في "صحيحه" (٣/١٤٦٨) ك/الرضاع، ب/الوصية بالنساء، من طريقين عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: « إِنْ الْمَرْأَةُ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ لَنْ تَسْتَقِيمَ لَكَ عَلَى طَرِيقَةٍ، فَإِنْ اسْتَمْتَعْتَ بِهَا اسْتَمْتَعْتَ بِهَا وَفِيهَا عَوْجٌ، وَإِنْ ذَهَبَتْ تَقِيمُهَا، كَسَرْتَهَا وَكَسَرْتُهَا طَلَقْتُهَا ». واللفظ لمُسلَّم.

وأخرجه مُسلَّم في "صحيحه" (٢-١/١٤٦٨) ك/الرضاع، ب/الوصية بالنساء، من طريق يونس، عن ابن شهاب، حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِنْ الْمَرْأَةَ كَالضِّلَعِ، إِذَا ذَهَبَتْ تَقِيمُهَا كَسَرْتَهَا، وَإِنْ تَرَكْتَهَا اسْتَمْتَعْتَ بِهَا وَفِيهَا عَوْجٌ ».

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن القاسم بن مُسَاوِر، الجَوْهَرِيُّ: "ثِقَّةٌ"، تقدَّم في الحديث رقم (١٠١).
- (٢) القاسم بن المُسَاوِر، الجَوْهَرِيُّ: "مجهول الحال"، تقدَّم في الحديث رقم (١٢٦).
- (٣) عيسى بن مُسَاوِر الجَوْهَرِيُّ: "ثِقَّةٌ"، تقدَّم في الحديث رقم (١١٣).
- (٤) سُويد بن عبد العزيز بن نَمِير السُّلَمِيُّ: "ضعيفٌ"، يُعتبر به إذا تُوِّبِعَ، تقدَّم في الحديث رقم (٦٥).

(١) وهو أبو سعيد، واسمه كيسان، المُقْبَرِيُّ، قال ابن حبان: سُمِّيَ المُقْبَرِيُّ؛ لِأَنَّهُ كَانَ يَأْوِي الْمَقْبَرَةَ بِاللَّيْلِ، وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ دَارَهُ كَانَتْ بَجَنْبِ الْمَقْبَرَةِ فَنَسَبَ إِلَيْهَا. وقال إبراهيم الحربي: سمعتُ أَنَّ عُمَرَ جَعَلَهُ عَلَى حَفْرِ الْقُبُورِ، فَسُمِّيَ بِذَلِكَ. يُنظر: "الثقات" (٣٤٠/٥)، "مشاهير علماء الأمصار" (ص/٩٤)، "تهذيب الكمال" (٢٤١/٢٤).

(٢) هكذا بالأصل "تَقَمَّهَا"، والحديث بسنده ومثته في "مجمع البحرين" (٢٣٢٨)، وفيه: "تَقِيمُهَا".

(٥) الْمُغِيرَةُ بْنُ قَيْسٍ، الْبَصْرِيُّ: "ضَعِيفٌ"، يُعْتَبَرُ بِهِ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٦٤).

(٦) أَبُو سَعِيدٍ الْمُقْبِرِيُّ، كَيْسَانُ، الْمَدَنِيُّ، صَاحِبُ الْعَبَاءِ، وَالِدُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمُقْبِرِيِّ.

رَوَى عَنْ: أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، وَأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، وَآخَرِينَ.

رَوَى عَنْهُ: الْمُغِيرَةُ بْنُ قَيْسٍ، وَابْنَهُ سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، وَحُمَيْدُ بْنُ زِيَادٍ، وَآخَرُونَ.

حَالُهُ: قَالَ الْعَجَلِيُّ: ثِقَّةٌ. وَقَالَ أَحْمَدُ، وَالنَّسَائِيُّ: لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ. وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانَ فِي "النَّقَاتِ". وَقَالَ الذَّهَبِيُّ:

مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ وَثِقَاتِهِمْ. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: ثِقَّةٌ ثَبَّتَتْ. وَرَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ. (١)

(٧) أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "صَحَابِيُّ، جَلِيلٌ، مُكْتَبِرٌ، حَافِظُ الصَّحَابَةِ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٨).

ثَالِثًا: - الْحُكْمُ عَلَى الْحَدِيثِ:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ لِأَجْلِ سُؤدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَالْمُغِيرَةَ بْنِ قَيْسٍ، كِلَاهُمَا "ضَعِيفَانِ"، وَلِلْحَدِيثِ مُتَابَعَاتٌ فِي "الصَّحِيحِينَ"، وَغَيْرُهُمَا مِنْ طُرُقِ عِدَّةٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بِهِ، كَمَا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ، فَيُرْتَقَى الْحَدِيثُ بِهَا إِلَى "الصَّحِيحِ لغيره".

وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الأوسط"، وَفِيهِ: سُؤدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَثِقَةُ دُحَيْمٍ، وَهُشَيْمٍ، وَضَعَّفَهُ الْجُمْهُورُ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ. (٢)

قُلْتُ: أَمَّا دُحَيْمٌ، فَقَالَ: ثِقَّةٌ، وَكَانَتْ لَهُ أَحَادِيثٌ يَغْلَطُ فِيهَا. (٣) بَلْ وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: قِيلَ لِدُحَيْمٍ: سُؤدٌ مِمَّنْ إِذَا

دُفِعَ إِلَيْهِ مِنْ غَيْرِ حَدِيثِهِ قَرَأَهُ عَلَى مَا فِي الْكِتَابِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ. (٤) وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: وَثِقَةُ دُحَيْمٍ وَحْدَهُ. (٥)

وَأَمَّا هُشَيْمٌ؛ فَقَدْ أَسْنَدَ ابْنُ عَسَاكِرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُجْرٍ، قَالَ: سَأَلْتُ هُشَيْمَ بْنَ بَشِيرٍ عَنْ سُؤدِ بْنِ عَبْدِ

العَزِيزِ، فَأَثَنِي عَلَيْهِ خَيْرًا. وَقَالَ: نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ: كَانَ هُشَيْمٌ يُحَسِّنُ أَمْرَ سُؤدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ. (٦)

فمجموع كلاهما مع قول جمهور أهل العلم، يدل على أن توثيق دُحَيْمٍ، وثناء هُشَيْمٍ ليس مطلقاً كما يفهم من كلام الهيثمي، بل محمول على العدالة لا على الضبط، ويؤكد ذلك أنه ولي القضاء على بعلبك، كما هو مثبت في ترجمته.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: "وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ"، فَغَيْرُ مُسَلِّمٍ لَهُ فِيهِ، بَلْ فِي الْإِسْنَادِ: الْقَاسِمُ بْنُ مُسَاوِرِ الْجَوْهَرِيِّ "مَجْهُولُ

الحال"، وَالْمُغِيرَةُ بْنُ قَيْسٍ "ضَعِيفٌ"، كَمَا سَبَقَ بَيَانُهُ فِي تَرْجُمَةِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) يُنْظَرُ: "النَّقَاتُ" لِلْعَجَلِيِّ ٤٠٥/١، "الجرح والتعديل" ١٦٦/٧، "النَّقَاتُ" لِابْنِ حَبَّانَ ٣٤٠/٥، "تهذيب الكمال" ٢٤٠/٢٤،

"تاريخ الإسلام" ١١٩٨/٢، "تهذيب التهذيب" ٤٥٣/٨، "التقريب" (٥٦٧٦).

(٢) يُنْظَرُ: "مجمع الزوائد" (٣٠٤/٤).

(٣) يُنْظَرُ: "تهذيب الكمال" (٢٦٠/١٢).

(٤) يُنْظَرُ: "الجرح والتعديل" (٢٣٨/٤).

(٥) يُنْظَرُ: "تاريخ الإسلام" (١١٢٣/٤).

(٦) يُنْظَرُ: "تاريخ دمشق" لِابْنِ عَسَاكِرٍ (٣٥٠/٧٢)، وَ"تهذيب الكمال" (٢٦١/١٢).

رابعاً:- النظر في كلام المصنف رحمه الله على الحديث:

قال المصنف رحمه الله: لم يرو هذا الحديث عن المغيرة إلا سويد بن عبد العزيز.

قلت: ومن خلال ما سبق يتضح صحة ما قاله المصنف رحمه الله.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال النووي: قوله رحمه الله « إِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ لَنْ تَسْتَقِيمَ لَكَ عَلَى طَرِيقَةٍ، فَإِنْ اسْتَمْتَعْتَ بِهَا اسْتَمْتَعْتَ بِهَا وَبِهَا عَوْجٌ، وَإِنْ ذَهَبَتْ تَقِيمُهَا، كَسَرُهَا وَكَسَرُهَا طَلَقُهَا »: العوج: ضبطه بعضهم بفتح العين، وضبطه بعضهم بكسرها، ولعل الفتح أكثر، وضبطه الحافظ أبو القاسم ابن عساكر وآخرون بالكسر وهو الأرجح، والضلع: بكسر الضاد وفتح اللام، وفيه دليل لما يقوله الفقهاء أو بعضهم أَنَّ حَوَاءَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعِ آدَمَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا ﴾^(١)، وبين النبي صلى الله عليه وسلم أَنَّهَا خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ، وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ مَلَاظِفَةُ النِّسَاءِ، وَالْإِحْسَانُ إِلَيْهِنَّ، وَالصَّبْرُ عَلَى عَوْجِ أَخْلَاقِهِنَّ، وَاحْتِمَالُ ضَعْفِ عَقُولِهِنَّ، وَكَرَاهَةُ طَلَاقِهِنَّ بِلا سَبَبٍ، وَأَنَّهُ لَا يَطْمَعُ بِاسْتِقَامَتِهَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.^(٢)

وفي الحديث الندب إلى المداراة لاستمالة النفوس، وتألف القلوب، وفيه سياسة النساء بأخذ العفو عنهنَّ والصبر عليهنَّ، وَأَنَّ مَنْ رَامَ تَقْوِيمَهُنَّ، فَاتَهُ النِّفْعُ بِهِنَّ، مَعَ أَنَّهُ لَا غِنَى لِلْإِنْسَانِ عَنِ امْرَأَةٍ يَسْكُنُ إِلَيْهَا، وَيَسْتَعِينُ بِهَا عَلَى مَعَاشِهِ، فَكَأَنَّهُ قَالَ: الْاسْتِمْتَاعُ بِهَا لَا يَتِمُّ إِلَّا بِالصَّبْرِ عَلَيْهَا.



(١) سورة "النساء"، آية (١).

(٢) يُنظَرُ: "المنهاج شرح صحيح مسلم" (٥٧/١٠). ويُنظَرُ أَيْضاً: "فتح الباري" لابن حجر (٣٦٨/٦ و ٢٥٢/٩).

[٥٦٦/١٦٦] - وَعَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ الْغَدَاةَ، وَخَلْفَهُ نِسَاءُ الْمُؤْمِنَاتِ، فَإِذَا سَلَّمَ، خَرَجْنَ فِي مَرُوطِهِنَّ^(١)، مَا يُعْرَفْنَ مِنَ الْغَلَسِ^(٢).

أولاً:- تخريج الحديث:

■ أخرجه أبو داود الطيالسي في "مسنده" (١٥٦٢)، والحُمَيْدِي فِي "مُسْنَدِهِ" (١٧٤) - وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ الْمَنْزَرِ فِي "الْأَوْسَطِ" (١٠٦٤) -، وَأَبُو بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ فِي "الْمُصَنَّفِ" (٣٢٣٤)، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوِيَةَ فِي "مُسْنَدِهِ" (٥٨٨ و ٥٨٩ و ٥٩٠ و ٥٩١)، وَأَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" (٢٤٠٥١ و ٢٤٠٩٦ و ٢٦١١٠)، وَالدَّارِمِيُّ فِي "سُنَنِهِ" (١٢٥٢)، وَالبخاري في "صحيحه" (٣٧٢) ك/الصلاة، ب/في كم تُصَلِّي المرأةُ فِي الثَّنَائِبِ، وَأَيْضاً بِرَقْمِ (٥٧٨) ك/مواقيت الصلاة، ب/وَقْتُ الْفَجْرِ، وَمُسَلَّمٌ فِي "صحيحه" (٢-١/٦٤٥) ك/المساجد ومواضع الصلاة، ب/استحباب التبكير بالصبح في أول وقتها وهو التغليس، وابن ماجه في "سننه" (٦٦٩) ك/الصلاة، ب/وقت صلاة الفجر، والنسائي في "الكبرى" (١٢٨٧) ك/الصلاة، ب/الوقت الذي يُنْصَرَفُ فِيهِ النِّسَاءُ مِنْ الصَّلَاةِ، وَأَيْضاً بِرَقْمِ (١٥٣٩) ك/الصلاة، ب/التَّغْلِيْسُ فِي الْحَضَرِ، وَفِي "الصغرى" (٥٤٦ و ١٣٦٢)، وَأَبُو يَعْلَى فِي "مُسْنَدِهِ" (٤٤١٥ و ٤٤١٦)، وَابْنُ خُزَيْمَةَ فِي "صحيحه" (٣٥٠)، وَالسَّرَّاجُ فِي "مُسْنَدِهِ" (٦١٦-٦٢٣ و ١١٦٢-١١٦٩)، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي "المُسْتَخْرَجِ" (١٠٩٤-١٠٩١)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي "شرح الآثار" (١٠٤٧ و ١٠٤٨)، وَأَبُو سَعِيدِ بْنِ الْأَعْرَابِيِّ فِي "معجمه" (١٨٩٠)، وَابْنُ الْبَخْتَرِيِّ فِي "قوائمه" (٥٢٢)، وَابْنُ حَبَّانٍ فِي "صحيحه" (١٤٩٩ و ١٥٠٠)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي "الأوسط" (٨٧٣)، وَفِي "مسند الشاميين" (٧٧ و ٢٨٨١ و ٣٠٩٦)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي "الكبرى" (٢١٣٤ و ٢١٣٥ و ٣٢٦٨)، وَفِي "معرفة السنن والآثار" (٢٧٥٨).

كلهم مِنْ طَرِيقِ عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنِ عُرْوَةَ، عَنِ عَائِشَةَ، بِنَحْوِهِ.

■ وَأَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي "صحيحه" (٨٦٧) ك/الآذان، ب/خُرُوجِ النِّسَاءِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِاللَّيْلِ وَالغَلَسِ، وَمُسَلَّمٌ فِي "صحيحه" (٣/٦٤٥) ك/المساجد ومواضع الصلاة، ب/استحباب التبكير بالصبح في أول وقتها وهو التغليس، بسندهما مِنْ طَرِيقِ مَالِكِ، عَنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ عَائِشَةَ، قَالَتْ: إِنَّ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّي الصُّبْحَ، فَيَنْصَرِفُ النِّسَاءُ مُتَلَفَعَاتٍ بِمَرُوطِهِنَّ، مَا يُعْرَفْنَ مِنَ الْغَلَسِ.

وَأَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي "صحيحه" (٨٧٢) ك/الآذان، ب/سُرْعَةَ انْصِرَافِ النِّسَاءِ مِنَ الصُّبْحِ وَقِلَّةِ مَقَامِهِنَّ فِي الْمَسْجِدِ، بِسَنَدِهِ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنِ أَبِيهِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنِ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الصُّبْحَ بِغَلَسٍ، فَيَنْصَرِفُ نِسَاءُ الْمُؤْمِنِينَ لَا يُعْرَفْنَ مِنَ الْغَلَسِ - أَوْ لَا يُعْرَفُ بَعْضُهُنَّ بَعْضًا - .

(١) أي: أكسيتهن، ويكون من صوف، وربما كان من خَزَّرٍ أَوْ غَيْرِهِ. يُنْظَرُ: "النهاية في غريب الحديث والأثر" (٣١٩/٤).

(٢) الْغَلَسُ: ظِلْمَةٌ آخِرُ اللَّيْلِ إِذَا اخْتَلَطَتْ بِضَوْءِ الصَّبَاحِ. يُنْظَرُ: "النهاية" لابن الأثير (٣٧٧/٣). وَأَمَّا الْإِسْفَارُ بِالصَّبْحِ:

فَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: أَسْفَرَ الصَّبْحُ إِذْ انْكَشَفَ وَأَضَاءَ. يُنْظَرُ: "النهاية" (٣٧٢/٢).

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- ١) أحمد بن القاسم بن مُسَاوِر، الجَوْهَرِي: "ثِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).
- ٢) القاسم بن المُسَاوِر، الجَوْهَرِي: "مجهول الحال"، تقدّم في الحديث رقم (١٢٦).
- ٣) عيسى بن مُسَاوِر الجوهري: "ثِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١١٣).
- ٤) سُويد بن عبد العزيز بن نُمَيْر السُّلَمِي: "ضعيفٌ"، يُعتبر به إذا تُوبع"، تقدّم في الحديث رقم (٦٥).
- ٥) المُغِيرَة بن قيس، البَصْرِي: "ضعيفٌ"، يُعتبر به"، تقدّم في الحديث رقم (١٦٤).
- ٦) عُرْوَة بن الزُّبَيْر بن العَوَّام: "ثِقَّةٌ ثَبَّتْ فِقِيهٌ، مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ بِحَدِيثِ عَائِشَةَ"، تقدّم في الحديث رقم (١٤٥).
- ٧) عائشة بنت أبي بكر: "أم المؤمنين، وزوج النبي الكريم ﷺ"، تقدّمت في الحديث رقم (٥).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَنْبَغِي أَنْ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ لِأَجْلِ سُوَيْدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَالْمُغِيرَةَ بْنِ قَيْسٍ، كِلَاهُمَا "ضَعِيفَانِ"، وَلِلْحَدِيثِ مُتَابَعَاتٌ فِي "الصَّحِيحِينَ"، وَغَيْرَهُمَا مِنْ طُرُقٍ عِدَّةٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، بِنَحْوِهِ، كَمَا فِي التَّخْرِيجِ، فَيَرْتَقِي الْحَدِيثُ بِهَا إِلَى "الصَّحِيحِ لغيره".

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قال المصنّف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن المغيرة إلا سويد بن عبد العزيز.

قلت: ومن خلال ما سبق يتّضح صحة ما قاله المصنّف ﷺ.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال ابن رجب: هل الأفضل التعلّيس بصلاة الصبح في أول وقتها، أم الإسفار بها؟ وفيه قولان: أحدهما: أن التعلّيس بها أفضل؛ وروي التعلّيس بها عن أبي بكر، وعثمان، وعلي، وابن مسعود، وغيرهم، وهو قول الليث، والأوزاعي، ومالك، والشافعي، وأحمد في إحدى الروايتين عنه، وآخرون. وذهب آخرون إلى أن الإسفار بها أفضل؛ وروي ذلك عن عثمان، وعلي، وابن مسعود، وغيرهم. واستدل من رأى الإسفار: بما روى عاصم بن عمّر بن قتادة، عن محمود بن لبيد، عن رافع بن خديج، أن النبي ﷺ قال: «أَسْفَرُوا بِصَلَاةِ الصُّبْحِ فَإِنَّهُ أَكْبَرُ لِلْأَجْرِ». خرجه الإمام أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه والترمذي، وقال: حديث حسن صحيح.^(١) وقال الأثرم: ليس في أحاديث هذا الباب أثبت منه.

(١) أخرجه الإمام أحمد في "مسنده" (١٥٨١٩ و ١٧٢٥٧ و ١٧٢٧٩) ويُنظر التعليق عليه، وابن ماجه في "سننه" (٦٧٢) ك/الصلاة، ب/وَقْتُ صَلَاةِ الْفَجْرِ، وأبو داود في "سننه" (٤٢٤) ك/الصلاة، ب/في وَقْتُ الصُّبْحِ، والترمذي في "سننه" (١٥٤) ك/الصلاة، ب/مَا جَاءَ فِي الْإِسْفَارِ بِالْفَجْرِ، والنسائي في "السنن الكبرى" (١٥٤٢ و ١٥٤٣) ك/الصلاة، ب/الْإِسْفَارُ بِالصُّبْحِ، وابن حبان في "صحيحه" (١٤٨٩ و ١٤٩٠ و ١٤٩١)، وقال ابن حبان: أمر المصطفى ﷺ بالإسفار لصلاة الصُّبْحِ؛ لِأَنَّ الْعِلَّةَ فِي هَذَا الْأَمْرِ مُضْمَرَةٌ، وَذَلِكَ أَنَّ الْمُسْتَفَى ﷺ وَأَصْحَابَهُ كَانُوا يُعَلِّسُونَ بِصَلَاةِ الصُّبْحِ، وَاللَّيَالِي الْمُقَمَّرَةُ إِذَا قَصَدَ الْمَرْءُ التَّغْلِيْسَ بِصَلَاةِ الْفَجْرِ صَبِيحَتَهَا رَبَّمَا كَانَ آدَاءُ صَلَاتِهِ بِاللَّيْلِ، فَأَمَرَ ﷺ بِالْإِسْفَارِ بِمِقْدَارِ مَا يَتَيَقَّنُ أَنَّ الْفَجْرَ قَدْ طَلَعَ، أَي: إِنَّكُمْ كُلَّمَا

وأجاب من يرى التغليس أفضل عن هذا بأجوبة:

منها: تضعيفه، وسلك ذلك بعض أصحابنا الفقهاء، وسلكه ابن عبد البر، ...، ومنها: تأويله، واختلف المتأولون له: فقال الشافعي وأحمد وإسحاق وغيره: المراد بالإسفار: أن يتبين الفجر ويتضح، فيكون نهياً عن الصلاة قبل الوقت، وقبل تيقن دخول الوقت. وذكر الشافعي: أنه يحتمل أن بعض الصحابة كان يصلي قبل الفجر الثاني، فأمر بالتأخير إلى تبين الفجر وتيقنه.

ورد ذلك بعضهم بأن قوله: "فإنه أعظم للأجر" يدل على أن في ترك هذا الإسفار أجراً، ولا أجر في الصلاة قبل وقتها إلا بمعنى أنها تصير نافلة.

ومنهم من قال: أمرُوا أن لا يدخلوا في صلاة الفجر حتى يتيقنوا طلوع الفجر، وقيل لهم: هو أفضل من الصلاة بغلبة الظن بدخوله.

وقال آخرون: بل الإسفار يكون باستدامته الصلاة، لا بالدخول فيها، فيدخل فيها بغسل، وبطيلها حتى يخرج منها وقد أسفر الوقت. وقد ردَّ هذا القول على من قاله كثيرٌ من العلماء، منهم: الشافعي وابن عبد البر والبيهقي، وقال: أكثر الأحاديث تدل على أن النبي ﷺ كان يدخل فيها بغسل، ويخرج منها بغسل؛ لحديث عائشة وغيره، وكذلك أكثر أصحابنا، وإن كان منهم من كان يخرج منها بإسفار وبطيل القراءة.

ومن الناس من ادعى أن في هذه الأحاديث ناسخاً ومنسوخاً، وهم فرقتان: فرقة ادَّعت أن الأحاديث في الإسفار منسوخة. وفرقة ادَّعت أن أحاديث التغليس منسوخة، منهم: الطحاوي. وهذا في غاية البعد.

وذهب الإمام أحمد إلى أن الحديث في التغليس أقوى، وكأنه يشير إلى أنه مع تعارض الأحاديث يُعمل بالأقوى منها، وأحاديث التغليس أقوى إسناداً وأكثر. وكذلك الشافعي أشار إلى ترجيح أحاديث التغليس بهذا، وعضده: موافقاً ظاهر القرآن من الأمر بالمحافظة على الصلوات.^(١)

وقال ابن رجب أيضاً: وهذا الحديث يدل على سرعة خروجهم من المسجد عقب انقضاء الصلاة مبادرة لما بقي من ظلام الغلس، حتى ينصرفن فيه، فيكون أستر لهن. وهذا المعنى لا يوجد في غير الصباح من سائر الصلوات؛ فلذلك خصه البخاري بالتبويب عليه، فقال: سُرْعَةُ انْصِرَافِ النِّسَاءِ مِنَ الصُّبْحِ وَقِلَّةُ مَقَامِهِنَّ فِي الْمَسْجِدِ. والله أعلم.^(٢)



تَيَقَّنْتُمْ بِطُلُوعِ الْفَجْرِ، كَانَ أَكْبَرُ لِأَجْرِكُمْ مِنْ أَنْ تُؤَدُّوا الصَّلَاةَ بِالشَّكِّ.

(١) يُنظر: "فتح الباري" لابن رجب (٤/٤٢٥-٤٥٥). ويُنظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم" (٥/١٤٣-١٤٦)، و"فتح الباري"

لابن حجر (٢/٥٥ و ٢/٣٥١)، و"النهاية" لابن الأثير (٢/٣٧٢).

(٢) يُنظر: "فتح الباري" لابن رجب (٨/٥٠).

[٥٦٧/١٦٧] - وَعَنْ الْمُغِيرَةِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ.

عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: « أُعْطِيَتْ قُوَّةُ أَرْبَعِينَ فِي الْبَطْشِ وَالنِّكَاحِ، وَمَا مِنْ مُؤْمِنٍ إِلَّا أُعْطِيَ قُوَّةَ عَشْرَةِ، وَجُعِلَتِ الشَّهْوَةُ عَلَى عَشْرَةِ أَجْزَاءٍ، وَجُعِلَتْ تِسْعَةُ أَجْزَاءٍ مِنْهَا فِي النِّسَاءِ، وَوَاحِدَةٌ فِي الرِّجَالِ، وَلَوْلَا مَا أُتِيَ عَلَيْهِنَّ مِنَ الْحَيَاءِ مَعَ شَهْوَاتِهِنَّ، لَكَانَ لِكُلِّ رَجُلٍ تِسْعُ نِسْوَةٍ مُغْتَلَمَاتٍ ^(١) ». »

أولاً: - تخريج الحديث:

■ لم أقف عليه - على حد بحثي - إلا برواية الباب -، وذكره الهيثمي بإسناد الطبراني ومثله في "مجمع البحرين" (٢٣٠٠).

■ وقال السخاوي في "المقاصد الحسنة": حديث: "شهوة النساء تضاعف على شهوة الرجال"، والطبراني في "الأوسط" عن ابن عمرو مرفوعاً، بلفظ: "فُضِلَتِ الْمَرْأَةُ عَلَى الرَّجُلِ، بِتِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ مِنَ اللَّذَّةِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلْقَى عَلَيْهِنَّ الْحَيَاءَ". ^(٢) ونقل الشوكاني في "الفوائد المجموعة" ^(٣) كلام السخاوي بنصه، ولم يزد عليه. قلت: ولم أقف عليه في "الأوسط" باللفظ الذي ذكره السخاوي، فلعله يقصد رواية الباب، وقد نقلها بمعناها، أو من حفظه، والله أعلم.

ثانياً: - دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن القاسم بن مُسَاوِر، الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).
- (٢) القاسم بن المُسَاوِر، الجوهري: "مجهول الحال"، تقدّم في الحديث رقم (١٢٦).
- (٣) عيسى بن مُسَاوِر الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١١٣).
- (٤) سُويد بن عبد العزيز بن نُمَيْر السُّلَمِيُّ: "ضعيف"، يُعتبر به إذا تُوِّبَع، تقدّم في الحديث رقم (٦٥).
- (٥) الْمُغِيرَةُ بن قيس، البصري: "ضعيف"، يُعتبر به، تقدّم في الحديث رقم (١٦٤).
- (٦) عَمْرُو بن شُعَيْبٍ: "ثقة في نفسه، وحديثه صحيح إذا رَوَى عن الثقات غير أبيه، وحديثه عن أبيه عن جده من أعلى مراتب الحَسَنِ وأقل مراتب الصحيح"، تقدّم في الحديث رقم (٢٦).
- (٧) شُعَيْب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص: "صدوق"، تقدّم في الحديث رقم (٢٦).
- (٨) عبد الله بن عمرو بن العاص: "صحابي جليل"، تقدّم في الحديث رقم (٢٦).

(١) قال ابن الأثير: العِلْمَةُ: هيجان شهوة النكاح من المرأة والرجل وغيرهما. يُقَالُ: عَلِمَ غُلْمَةً، وَاعْتَلَمَ اغْتِلَامًا. يُنظر: "النهاية في غريب الحديث" لابن الأثير (٣/٣٨٢).

(٢) يُنظر: "المقاصد الحسنة" (١/٢٥٥/حديث ٦٠٥).

(٣) يُنظر: "الفوائد المجموعة" (ص/١٣٢/حديث ٣٨٦).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَبَيِّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ لِأَجْلِ سُؤِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَالْمُغِيرَةَ بْنِ قَيْسٍ، كِلَاهُمَا "ضَعِيفَانِ"، وَقَدْ انْفَرَدَ بِهِ سُؤِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ قَيْسٍ، كَمَا قَالَ الطَّبْرَانِيُّ.

وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الْأَوْسَطِ"، وَفِيهِ الْمُغِيرَةُ بْنُ قَيْسٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.^(١)

وَالْحَدِيثُ ذَكَرَهُ الشُّوْكَانِيُّ فِي "الْفَوَائِدِ الْمَجْمُوعَةِ" - كَمَا سَبَقَ - بِمَعْنَاهُ، وَعَزَاهُ إِلَى الطَّبْرَانِيِّ.

وَقَالَ الْأَلْبَانِيُّ: ضَعِيفٌ جَدًّا، وَأَعْلَاهُ بِسُؤِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، فَقَالَ: مَتْرُوكٌ.^(٢)

شَوَاهِدٌ لِلْحَدِيثِ: وَلِلْحَدِيثِ بَعْزُهُ الْأَوَّلُ بِقَوْلِهِ: "أُعْطِيَتْ قُوَّةُ أَرْبَعِينَ فِي الْبَطْشِ وَالنِّكَاحِ" عِدَّةٌ شَوَاهِدٌ، مِنْهَا:

- مَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" (٢٦٨) ك/الغسل، ب/إذا جامع ثم عاد، ومن دار على نساءه في

غسل واحد، قال: حدثنا محمد بن بشر، قال: حدثنا معاذ بن هشام، قال: حدثني أبي، عن قتادة، قال: حدثنا أنس بن مالك،

قال: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدُورُ عَلَى نِسَائِهِ فِي السَّاعَةِ الْوَاحِدَةِ، مِنَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَهُنَّ إِحْدَى عَشْرَةَ». قَالَ: قُلْتُ لِأَنْسٍ أَوْ كَانَ يُطَلِّقُهُ؟

قَالَ: كُنَّا تَحَدَّثُ «أَنَّهُ أُعْطِيَ قُوَّةَ ثَلَاثِينَ».

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ: وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ الْإِسْمَاعِيلِيِّ مِنْ طَرِيقِ أَبِي مُوسَى مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيِّ، عَنِ

مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ "أَرْبَعِينَ"، بَدَلَ ثَلَاثِينَ، وَهِيَ شَاذَةٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، لَكِنْ فِي مَرَاثِيلِ طَاوُوسٍ مِثْلَ ذَلِكَ، وَفِي حَدِيثِ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو مَرْفُوعاً "أُعْطِيَتْ قُوَّةُ أَرْبَعِينَ فِي الْبَطْشِ وَالنِّكَاحِ".^(٣)

- وَأَخْرَجَ الطَّبْرَانِيُّ بِإِسْنَادٍ حَسَنِ، عَنِ مُجَاهِدٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَمْرٍو: «لَقَدْ أُعْطِيَتْ مِنْهُ شَيْئًا مَا أَعْلَمُ أَحَدًا أُعْطِيَهُ

إِلَّا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَعْنِي الْجَمَاعَ -». وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ: رَجَالُهُ ثِقَاتٌ.^(٤)

قُلْتُ: بَلْ فِي إِسْنَادِهِ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الضُّبَيْعِيِّ، قَالَ ابْنُ حَجْرٍ: صَدُوقٌ.^(٥)

- وَأَخْرَجَ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الْأَوْسَطِ" (٧٤٩٢)، وَأَبُو الشَّيْخِ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي "أَخْلَاقِ النَّبِيِّ ﷺ" (٧٣٢)، قَالَا:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبٍ، نَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ عَاصِمِ الرَّازِيِّ، نَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ

الْحَسَنِ، عَنِ حِطَّانِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيِّ، عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أُعْطِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكَفَيْتُ. قِيلَ لِلْحَسَنِ: وَمَا

(١) يُنْظَرُ: "مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ" (٣٩٢/٤ وَ ٢٦٩/٨).

(٢) يُنْظَرُ: "السَّلْسَلَةُ الضَّعِيفَةُ" (٤٠٣/١٤ وَ ٦٦٦٨).

(٣) يُنْظَرُ: "فَتْحُ الْبَارِيِّ" لِابْنِ حَجْرٍ (٣٧٨/١).

(٤) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ" (١٣٥١٢)، وَفِي "الْأَوْسَطِ" (١٣٩٨ وَ ٩٣٩٨).

(٥) يُنْظَرُ: "مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ" (٢٩٣/٤).

(٦) يُنْظَرُ: "التَّقْرِيبُ" (٧٥٧٦). وَيُنْظَرُ تَرْجَمَتُهُ: "الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ" (١٧٣/٩)، "تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" (٣٩٥/٣١).

الكَيْفِيْتُ؟ قال: البَضَاعُ. ووقع عند أبي الشيخ، بلفظ: "الجماع"، بدل البَضَاعِ.

وقال الطبراني: لم يزوه عن قتادة، عن الحسن إلا هشام، ولا عن هشام إلا ابنه، تفرّد به: عبد السلام بن عاصم. وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح خلا عبد السلام بن عاصم الرّازي، وهو: ثقة^(١).

قلت: بل سنده ضعيفٌ؛ ففيه: محمد بن شعيب أبو عبد الله التاجر "صاحب غرائب، لا يُحتج به"^(٢). وفيه أيضاً عبد السلام بن عاصم الجعفي الرّازي، قال عنه ابن حجر: "مقبول"^(٣). أي: إذا تُوبع، وإلا فلين الحديث. ولم أقف على مَنْ تابعه - على حد بحثي -، وبين الطبراني أنّه انفرد به. بينما قال صاحباً "تحرير التقريب": بل صدوقٌ حسن الحديث، فقد روى عنه جمعٌ من الثقات، وقال أبو حاتم: شيخٌ^(٤).

قلت: وأمّا عن قتادة، فلا يُتوقف فيها في هذا الحديث؛ لأنّه روى الحديث عن الحسن، وهو من شيوخه الذين أكثر عنهم في الرواية، فلا يُتوقف في عنعنته عنه، ولا تُردُّ إلا بقريضة^(٥).

- وأخرج أبو بكر الدّينوري في "المجالسة وجواهر العلم" (١٦٢٣ و ٣٠٣٨)، والطبراني في "الأوسط" (٦٨١٦)، وفي "مسند الشاميين" (٢٦٠٧) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٢/٤) -، وأبو بكر الإسماعيلي في "معجمه" (٦٢١/٢) - ومن طريقه الخطيب البغدادي في "تاريخ بغداد" (٦١٩/٨)، وابن الجوزي في "العلل المتناهية" (٢٦٨) -، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٢/٤)، كلهم من طريق سعيد بن بشير، عن قتادة، عن أنس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «فُضِّلْتُ عَلَى النَّاسِ بِأَرْبَعِ بِلْسَخَاءٍ، وَالشَّجَاعَةِ، وَكَثْرَةِ الْجَمَاعِ، وَشِدَّةِ الْبَطْشِ».

وقال ابن الجوزي: وهذا حديثٌ لا يصح عن رسول الله ﷺ. وأورده الذهبي في "الميزان"، وقال: هذا خبرٌ مُنكَّرٌ^(٦). وقال ابن حجر: الضعفُ فيه من قبل سعيد بن بشير^(٧). ورمز له السيوطي في "الجامع الصغير" بالضعف^(٨). وقال الألباني: باطلٌ، وأعله بسعيد بن بشير^(٩).

قلت: ومداره على سعيد بن بشير، وقد ضَعَفَهُ الجمهورُ عموماً، وفي روايته عن قتادة خصوصاً، فقال ابن

(١) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٢٩٣/٤).

(٢) يُنظر: "إرشاد القاصي والدّاني" (ص/٥٦١).

(٣) يُنظر: "التقريب" (٤٠٧١).

(٤) يُنظر: "تحرير التقريب" (٤٠٧١). ويُراجع ترجمته: "الجرح والتعديل" (٤٩/٦)، "تهذيب الكمال" (٨٢/١٨).

(٥) وقد سبق تفصيل الأمر في تدليس قتادة في ترجمته في الحديث رقم (٧٥).

(٦) يُنظر: "ميزان الاعتدال" (٩٣/٤).

(٧) يُنظر: "لسان الميزان" (١٩٥/٣).

(٨) يُنظر: "الجامع الصغير" (٥٨٨٤).

(٩) يُنظر: "السلسلة الضعيفة" (١٠١/٤/حديث ١٥٩٧).

معين: عنده أحاديث غرائب عن قتادة، وليس حديثه بكل ذلك. (١) وقال ابن نمير: ليس بقوي الحديث، يروي عن قتادة المنكرات. (٢) وقال ابن حبان: رديء الحفظ، فاحش الخطأ، يروي عن قتادة مالا يتابع عليه. (٣) وقال الساجي: حدث عن قتادة بمناكير. (٤)

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط" وإسناده رجاله مؤثقون. (٥) وقال في موضع آخر: رواه الطبراني في "الأوسط"، وإسناده حسن. (٦) لكن تعقبه المناوي، فقال: عرّه قول شيخه العراقي: رجاله ثقات. (٧) ثم نقل أقوال أهل العلم السابقة في تضعيفه.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن المغيرة إلا سويد بن عبد العزيز.

قلت: ومن خلال ما سبق يتضح صحة ما قاله المصنف ﷺ.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال الحافظ ابن حجر: في هذا الحديث عدة فوائد، منها: ما أعطي النبي ﷺ من القوة على الجماع، وهو دليل على كمال البنية وصحة الذكورية، والحكمة في كثرة أزواجه أن الأحكام التي ليست ظاهرة يطلعن عليها فينقلنها. (٨)



(١) يُنظر: "تاريخ ابن معين" برواية ابن محرز (٧٤/١).

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" (٧/٤)، "تهذيب الكمال" (٣٥٤/١٠).

(٣) يُنظر: "المجروحين" لابن حبان (٣١٩/١).

(٤) يُنظر: "تهذيب التهذيب" (١٠/٤).

(٥) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٢٦٩/٨).

(٦) يُنظر: "مجمع الزوائد" (١٣/٩).

(٧) يُنظر: "فيض القدير" (٤٣٩/٤).

(٨) يُنظر: "فتح الباري" (٣٧٩/١).

[٥٦٨/١٦٨] - وَعَنْ الْمُغِيرَةِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ، وَلَكِنْ لَا يَأْتِيَنَّ إِلَّا نَفَلَاتٌ»^(١).

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ أخرجه عبد الرزاق في "المصنّف" (٥١٢١)، والحميدي في "مسنده" (١٠٠٨)، وابن أبي شيبة في "المصنّف" (٧٦٠٩)، وأحمد في "مسنده" (٩٦٤٥ و ١٠١٤٤ و ١٠٨٣٥)، والدارمي في "سننه" (١٣١٥ و ١٣١٦)، وأبو داود في "سننه" (٥٦٥) ك/الصلاة، ب/خروج النساء إلى المسجد - ومن طريقه ابن حزم في "المحلى" (٧٨/٤) -، وأبو يعلى في "مسنده" (٥٩١٥ و ٥٩٣٣)، وابن الجارود في "المنتقى" (٣٣٢)، وابن خزيمة في "صحيحه" (١٦٧٩)، والسراج في "مسنده" (٧٩٨)، والطحاوي في "أحكام القرآن" (١٠٥٨ و ١٠٥٩)، وابن حبان في "صحيحه" (٢٢١٤)، وابن حزم في "المحلى" (١٣٠/٣)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٥٣٧٧)، والخطيب البغدادي في "تاريخ بغداد" (٥٠٩/٦)، والبيهقي في "شرح السنة" (٨٦٠).
كلهم من طرق عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، به.
وقال الدارمي: قال سعيد بن عامر - أحد رواة الحديث عن محمد بن عمرو -: التَّفَلَةُ: التي لا طيب لها.
وقال البيهقي: هذا حديث صحيح، وفيه دليل على جواز خروج النساء إلى المساجد، وتخرج غير منطوية، وقوله: «تَفَلَاتٍ» أي: تاركات للطيب، يريد: ليخرجن بمنزلة التفلات، والتفل: سوء الرائحة.
▪ وأخرجه البخاري في "التاريخ الكبير" (٧٩/٤)، وأبو العباس السراج في "مسنده" (٧٩٧)، بسنده من طريق سلمة بن صفوان الزرقني، عن أبي سلمة، به.

شواهد للحديث:

أخرج البخاري ومسلم في "صحيحهما" عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ، قال: «لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ»^(٢).

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).
- (٢) القاسم بن المساور، الجوهري: "مجهول الحال"، تقدّم في الحديث رقم (١٢٦).
- (٣) عيسى بن مساور الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١١٣).
- (٤) سويد بن عبد العزيز بن نمير السلميّ: "ضعيف"، يُعتبر به إذا توبع، تقدّم في الحديث رقم (٦٥).
- (٥) المغيرة بن قيس، البصري: "ضعيف"، يُعتبر به، تقدّم في الحديث رقم (١٦٤).

(١) قال ابن الملقن في "البدور المنير" (٤٧/٥): "تَفَلَاتٌ": بفتح التاء المُتثَّاة، وكسر الفاء، أي: غير عطر، أي: تاركات للطيب، أراد ليخرجن بمنزلة التفلات، وهن المنتنات الريح. ويُظنر: "غريب الحديث" لابن قتيبة (٩٤/٢).
(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٩٠٠) ك/الجمعة، ب/ هل على من لم يشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان؟، ومسلم في "صحيحه" (٣/٤٤٢) ك/الصلاة، ب/خروج النساء إلى المساجد إذا لم يتربّب عليه فتنّة، وأن لا تخرج منطوية.

(٦) أَبُو سَلْمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفِ الْفُرْسِيِّ: "ثِقَةٌ مُكْتَرٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٣٢).

(٧) أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: "صَحَابِيٌّ، جَلِيلٌ، مُكْتَرٌ، حَافِظُ الصَّحَابَةِ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٨).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ لِأَجْلِ سُؤْيِدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَالْمُغِيرَةَ بْنِ قَيْسٍ، كِلَاهُمَا "ضَعِيفَانِ". وَلِلْحَدِيثِ مُتَابِعَاتٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَلْقَمَةَ، وَسَلْمَةَ بْنِ صَفْوَانَ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي سَلْمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه. وَلِلْحَدِيثِ شَاهِدٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ فِي "الصَّحِيحِينَ"، كَمَا سَبَقَ بَيَانُهُ فِي التَّخْرِيجِ. وَعَلَيْهِ فَالْحَدِيثُ بِمُتَابِعَاتِهِ، وَشَوَاهِدِهِ يَرْتَقِي إِلَى "الصَّحِيحِ لغيره".

وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الْبَغَوِيُّ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ. وَقَالَ ابْنُ الْمَلْقَنِ: صَحَّه ابْنُ حَبَّانٍ، وَإِسْنَادُهُ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخِينَ. (١)

رابعاً:- النظر في كلام المصنف رضي الله عنه على الحديث:

قَالَ الْمَصْنَفُ رضي الله عنه: لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنِ الْمَغِيرَةَ إِلَّا سُؤْيِدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ.

قُلْتُ: وَمِنْ خِلَالِ مَا سَبَقَ يَتَّضِحُ صِحَّةُ مَا قَالَهُ الْمَصْنَفُ رضي الله عنه.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قَالَ ابْنُ رَجَبٍ: هَذَا الْحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَى أَمْرَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّ الْمَرْأَةَ لَا تَخْرُجُ إِلَى الْمَسْجِدِ بَدُونَ إِذْنِ زَوْجِهَا، فَإِنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ لَهُ إِذْنٌ فِي ذَلِكَ لِأَمْرِهَا أَنْ تَخْرُجَ إِنْ أَدْنَى أَوْ لَمْ يَأْذَنْ. وَلَا نَعْلَمُ خِلَافاً بَيْنَ الْعُلَمَاءِ أَنَّ الْمَرْأَةَ لَا تَخْرُجُ إِلَى الْمَسْجِدِ إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا، وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ الْمُبَارَكِ وَالشَّافِعِيِّ وَمَالِكٍ وَأَحْمَدَ وَغَيْرِهِمْ.

لَكِنْ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ مَنْ كَانَ يَكْتَفِي فِي إِذْنِ الزَّوْجِ بِعِلْمِهِ بِخُرُوجِ الْمَرْأَةِ مِنْ غَيْرِ مَنَعٍ؛ كَمَا قَالَ بَعْضُ الْفُقَهَاءِ: إِنْ الْعَبْدُ يَصِيرُ مَأْذُونًا لَهُ فِي التَّجَارَةِ بِعِلْمِ السَّيِّدِ بِتَصَرُّفِهِ فِي مَالِهِ مِنْ غَيْرِ مَنَعٍ.

فَرُوي عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَتْ امْرَأَةٌ لِعُمَرَ تَشْهَدُ صَلَاةَ الصُّبْحِ وَالْعِشَاءِ فِي الْجَمَاعَةِ فِي الْمَسْجِدِ، فَقِيلَ لَهَا: لِمَ تَخْرُجِينَ وَقَدْ تَعْلَمِينَ أَنَّ عُمَرَ يَكْرَهُ ذَلِكَ؟ قَالَتْ: وَمَا يَمْنَعُهُ أَنْ يَنْهَانِي؟ قَالَ: يَمْنَعُهُ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ». (٢)

وَالْأَمْرُ الثَّانِي: أَنَّ الزَّوْجَ مَنْهِيٌّ عَنْ مَنَعِهَا إِذَا اسْتَأْذَنْتَهُ، وَهَذَا لَا يَدُورُ مِنْ تَقْيِيدِهِ بِمَا إِذَا لَمْ يَخْفَ فِتْنَةً أَوْ ضَرراً. وَقَدْ أَنْكَرَ ابْنُ عُمَرَ عَلَى ابْنِهِ لَمَّا قَالَ لَهُ: وَاللَّهِ، لِنَمْنَعَنَّ، أَشَدَّ الْإِنْكَارِ، وَسَبَّهَ، فِي "صَحِيحِ مُسْلِمٍ" عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَمْنَعُوا نِسَاءَكُمْ الْمَسَاجِدَ إِذَا اسْتَأْذَنْتَكُمْ إِلَيْهَا» قَالَ: فَقَالَ بِلَالُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: وَاللَّهِ لَنَمْنَعَنَّ، قَالَ: فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ: فَسَبَّهُ سَبًّا سَيِّئًا مَا سَمِعْتُهُ سَبَّهُ مِثْلَهُ قَطُّ وَقَالَ: "أَخْبَرْتُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَوْلُ: وَاللَّهِ

(١) يُنظَرُ: "الْبَدْرِ الْمُنِيرُ" (٤٦/٥).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" (٩٠٠) ك/الجمعة، ب/هل على من لم يشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان؟.

لَتَمْنَعَنَّ؟!.^(١) وقد تقدم من عمر عدم المنع.

ومن هؤلاء من حمل قوله: "لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ" على النهي عن منعهن من حجة الاسلام، وهو في غاية البعد، ورواية من روى تقييده بالليل تُبطل ذلك. ومنهم من حمله على الخروج للعائدين، وهو بعيد أيضاً؛ فان النَّبِيَّ ﷺ لم يكن من عادته صلاة العائدين في المسجد.

ومن أصحابنا من قال: يُكره مَنَعُهُنَّ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي خُرُوجِهِنَّ ضَرَرٌ وَلَا فِتْنَةٌ، فحملوا النهي على الكراهة. قلت (ابن رجب): وهو ظاهر ما روي عن عمر وابن عمر، كما تقدم.

وبكل حال؛ فصلاتها في بيتها أفضل من صلاتها في المسجد.

خَرَجَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ مِنْ حَدِيثِ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَمْنَعُوا نِسَاءَكُمْ الْمَسَاجِدَ، وَيُؤْتِيَنَّ خَيْرٌ لهنَّ».^(٢)

وخرَجَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ، وَابْنُ خَزِيمَةَ، وَابْنُ حَبَانَ فِي "صَحِيحِيهِمَا" مِنْ حَدِيثِ أُمِّ حُمَيْدٍ امْرَأَةِ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ، أَنَّهَا جَاءَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَحْبَبُ الصَّلَاةَ مَعَكَ، قَالَ: «قَدْ عَلِمْتُ أَنَّكَ تُحِبُّنِ الصَّلَاةَ مَعِي، وَصَلَاتِكَ فِي بَيْتِكَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ صَلَاتِكَ فِي حُجْرَتِكَ، وَصَلَاتِكَ فِي حُجْرَتِكَ خَيْرٌ مِنْ صَلَاتِكَ فِي دَارِكَ، وَصَلَاتِكَ فِي دَارِكَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ صَلَاتِكَ فِي مَسْجِدِ قَوْمِكَ، وَصَلَاتِكَ فِي مَسْجِدِ قَوْمِكَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ صَلَاتِكَ فِي مَسْجِدِي».^{(٣)(٤)}



(١) أخرجه مُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (٢/٤٤٢) ك/الصلاة، ب/خُرُوجِ النِّسَاءِ إِلَى الْمَسَاجِدِ إِذَا لَمْ يَتَرْتَّبْ عَلَيْهِ فِتْنَةٌ.

(٢) أخرجه أحمد في "مسنده" (٥٤٦٨)، وأبو داود في "سننه" (٥٦٧) ك/الصلاة، ب/خروج النساء إلى المسجد.

(٣) أخرجه أحمد في "مسنده" (٢٧٠٩٠)، وابن خزيمة في "صحيحه" (١٦٨٩)، وابن حبان في "صحيحه" (٢٢١٧)، وقال الهيثمي في "مجمع الزوائد" (٣٣/٢-٣٤): رواه أحمد ورجاله رجال الصَّحِيح، غَيْرَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُؤَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ وَوَقَّعَهُ ابْنُ حَبَانَ. وقال ابن حجر في "فتح الباري" (٣٤٨٩/٢): رواه أحمد بإسنادٍ حسن.

(٤) يُنظَرُ: "فتح الباري" لابن رجب (٥١/٨-٥٦). ويُنظَرُ أَيْضاً: "المنهاج شرح صحيح مسلم" (١٦١/٤-١٦٢)، و"طرح

النثرية في شرح التقريب" (٣١٤/٢-٣١٧).

[٥٦٩/١٦٩] - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تُسَافِرُ يَوْمًا وَاحِدًا إِلَّا مَعَ زَوْجٍ، أَوْ ذِي مَحْرَمٍ ». .

أولاً: - تخريج الحديث:

▪ أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٠٨٨) ك/الصلاة، ب/في كم يَقْصُرُ الصَّلَاةَ، ومُسلَّم في "صحيحه" (٢/١٣٣٩) ك/الحج، ب/سَفَرِ الْمَرْأَةِ مَعَ مَحْرَمٍ إِلَى حَجِّ وَغَيْرِهِ، مِنْ طَرِيقِ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُسَافِرَ مَسِيرَةَ يَوْمٍ وَكَلِيلَةَ لَيْسَ مَعَهَا حُرْمَةٌ ». .

وأخرجه مُسلَّم في "صحيحه" (١/١٣٣٩) ك/الحج، ب/سَفَرِ الْمَرْأَةِ مَعَ مَحْرَمٍ إِلَى حَجِّ وَغَيْرِهِ، مِنْ طَرِيقِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ مُسْلِمَةٍ تُسَافِرُ مَسِيرَةَ لَيْلَةٍ إِلَّا وَمَعَهَا رَجُلٌ ذُو حُرْمَةٍ مِنْهَا ». .

وأخرجه مُسلَّم في "صحيحه" (٣/١٣٣٩) ك/الحج، ب/سَفَرِ الْمَرْأَةِ مَعَ مَحْرَمٍ إِلَى حَجِّ وَغَيْرِهِ، بِسَنَدِهِ مِنْ مَالِكٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، تُسَافِرُ مَسِيرَةَ يَوْمٍ وَكَلِيلَةَ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ عَلَيْهَا ». .

▪ وأخرجه مُسلَّم في "صحيحه" (٣/١٣٣٩) ك/الحج، ب/سَفَرِ الْمَرْأَةِ مَعَ مَحْرَمٍ إِلَى حَجِّ وَغَيْرِهِ، بِسَنَدِهِ مِنْ طَرِيقِ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ أَنْ تُسَافِرَ ثَلَاثًا إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ مِنْهَا ». .

شواهدٌ للحديث:

أخرج البخاري، ومُسلَّم في "صحيحهما" عن ابن عمر ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « لَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ ثَلَاثًا، إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ ». واللفظ لمسلم. (١)

وأخرج الإمام مُسلَّم في "صحيحه" عن ابن عباس، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ، يَقُولُ: « لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ، وَلَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ ». (٢)

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٠٨٦ و ١٠٨٧) ك/الصلاة، ب/في كم يَقْصُرُ الصَّلَاةَ، ومُسلَّم في "صحيحه" (١٣٣٨) ك/الحج، ب/سَفَرِ الْمَرْأَةِ مَعَ مَحْرَمٍ إِلَى حَجِّ وَغَيْرِهِ.

(٢) أخرجه الأمام مُسلَّم في "صحيحه" (١٣٤١) ك/الحج، ب/سَفَرِ الْمَرْأَةِ مَعَ مَحْرَمٍ إِلَى حَجِّ وَغَيْرِهِ.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن القاسم بن مُسَاوِر، الجَوْهَرِي: "ثِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).
- (٢) القاسم بن المُسَاوِر، الجَوْهَرِي: "مجهول الحال"، تقدّم في الحديث رقم (١٢٦).
- (٣) عيسى بن مُسَاوِر الجوهري: "ثِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١١٣).
- (٤) سُويد بن عبد العزيز بن نُمَيْر السُّلَمِي: "ضعيفٌ، يُعتبر به إذا تُوبع"، تقدّم في الحديث رقم (٦٥).
- (٥) المُعِيرَة بن قيس، البَصْرِي: "ضعيفٌ، يُعتبر به"، تقدّم في الحديث رقم (١٦٤).
- (٦) أَبُو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف: "إمامٌ ثِقَّةٌ مُكْتَرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٣٢).
- (٧) أبو هريرة ؓ: "صحابيٌّ، جليلٌ، مُكْتَرٌ، حافظ الصحابة"، تقدّم في الحديث رقم (٨).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سبق يَنْبَيِّن أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيفٌ"؛ لأجل سُويد بن عبد العزيز، والمُعِيرَة بن قيس، كلاهما "ضعيفان". وللحديث مُتَابَعَاتٌ، وشواهد عن ابن عُمر وابن عَبَّاس في "الصحيحين" - كما سبق بيانها في التخرّيج -، يرتقي الحديث بها إلى "الصحيح لغيره".

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف ؓ على الحديث:

قال المصنّف ؓ: لم يرو هذا الحديث عن المُعِيرَة إلا سُويد بن عبد العزيز.

قلت: ومن خلال ما سبق يتّضح صحة ما قاله المصنّف ؓ.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قوله ؓ: "لا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ": مفهومه أن النهي المذكور يختص بالمؤمنات فتخرج الكافرات كتابية كانت أو حربية، وأجيب: بأنّ الإيمان هو الذي يستمر للمتصف به خطاب الشارع فينتفع به وينقاد له فلذلك قُيِّدَ به، أو أنّ الوصف ذكر لتأكيد التحريم ولم يُقصد به إخراج ما سواه.^(١)

وقال الإمام الترمذي: والعملُ على هذا عند أهل العلم: يكرهون للمرأة أن تُسَافِرَ إلا مع ذي مَحَرَمٍ. واخْتَلَفَ أهل العلم في المرأة إذا كانت مُوسِرَة ولم يَكُنْ لها مَحَرَمٌ، هل تَحُجُّ؟

فقال بعض أهل العلم: لا يَجِبُ عليها الحجُّ لأنَّ المَحَرَمَ مِنَ السَّبِيلِ، لقول الله عَزَّ وَجَلَّ ﴿مَنْ أَسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾^(٢)، فقالوا: إذا لم يَكُنْ لها مَحَرَمٌ فلا تَسْتَطِيعُ إليه سَبِيلًا، وهو قول الثَّوْرِيِّ، وأهل الكُوفَةِ.

وقال بعضهم: إذا كان الطَّرِيقُ آمِنًا فَإِنَّهَا تَخْرُجُ مع النَّاسِ في الحجِّ، وهو قول مَالِكٍ، والشَّافِعِيِّ.^(٣)

وقال النووي: وأجمعت الأمة على أن المرأة يلزمها حجة الإسلام إذا استطاعت لعموم قوله تعالى ﴿وَلِلَّهِ

(١) يُنظر: "فتح الباري" لابن حجر (٥٦٨/٢).

(٢) سورة آل عمران، آية (٩٧).

(٣) يُنظر: "سنن الترمذي" (٤٦١/٢/حديث ١١٦٩).

عَلَى النَّاسِ حُجُّ الْبَيْتِ ﴿١﴾، واستطاعتها كاستطاعة الرجل، لكن اختلفوا في اشتراط المحرم لها، فأبو حنيفة يشترطه لوجوب الحج عليها إلا أن يكون بينها وبين مكة دون ثلاث مراحل، ووافق جماعه من أصحاب الحديث وأصحاب الرأي، وقال عطاء وسعيد بن جبير وابن سيرين ومالك والأوزاعي والشافعي في المشهور عنه: لا يُشترط المَحْرَم بل يُشترط الأَمْن على نفسها، قال أصحابنا: يحصل الأَمْن بزواج أو محرم أو نسوة ثقات، ولا يلزمها الحج عندنا إلا بأحد هذه الأشياء، فلو وجدت امرأة واحدة ثقة لم يلزمها، لكن يجوز لها الحج معها هذا هو الصحيح، وقال بعض أصحابنا: يلزمها بوجود نسوة أو امرأة واحدة، وقد يكثُر الأَمْن ولا تحتاج إلى أحد بل تسير وحدها في جملة القافلة وتكون آمنة.

واختلف أصحابنا في خروجها لحج التطوع وسفر الزيارة والتجارة ونحو ذلك من الأسفار التي ليست واجبة؛ فقال بعضهم: يجوز لها الخروج فيها مع نسوة ثقات كحجة الإسلام، وقال الجمهور: لا يجوز إلا مع زوج أو محرم، وهذا هو الصحيح للأحاديث الصحيحة، وقد قال القاضي: واتفق العلماء على أنه ليس لها أن تخرج في غير الحج والعمرة إلا مع ذي محرم إلا الهجرة من دار الحرب، فاتفقوا على أن عليها أن تهاجر منها إلى دار الإسلام، وإن لم يكن معها محرم، والفرق بينهما: أن إقامتها في دار الكفر حرام إذا لم تستطع إظهار الدين وتخشى على دينها ونفسها، وليس كذلك التأخر عن الحج. (٢)

وقال ابن عبد البر: قد اضطربت الآثار المرفوعة في هذا الباب في ألفاظها، ومحملها عندي أنها خرجت على أجوبة السائلين، فحدّث كل واحد بمعنى ما سمع، كأنه قيل له ﷺ في وقت ما: هل تسافر المرأة مسيرة يوم بلا محرم؟ فقال: لا، وقيل له في وقت آخر: هل تسافر المرأة مسيرة يومين بلا محرم؟ فقال: لا، وقال له آخر: هل تسافر المرأة مسيرة ثلاثة أيام بغير محرم؟ فقال: لا، ونحو ذلك، فأدى كل واحد ما سمع على المعنى. ويجمع معاني الآثار في هذا الباب - وإن اختلفت ظواهرها - الخطر على المرأة أن تسافر سفراً يُخاف عليها الفتنة بغير محرم، قصيراً كان أو طويلاً. (٣)

وقال النووي: قال العلماء: اختلاف هذه الألفاظ لاختلاف السائلين واختلاف المواطن، وليس في النهي عن الثلاثة تصريح بإباحة اليوم والليل أو البريد، ...، وكله صحيح وليس في هذا كله تحديد لأقل ما يقع عليه اسم السفر، ولم يرد ﷺ تحديد أقل ما يُسمى سفراً، فالحاصل: أن كل ما يسمى سفراً تنهى عنه المرأة بغير زوج أو محرم سواء كان ثلاثة أيام أو يومين أو يوماً أو بربداً أو غير ذلك. (٤)



(١) سورة آل عمران، آية (٩٧).

(٢) يُنظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم" (١٠٤/٩).

(٣) يُنظر: "التمهيد" (٥٥/٢١).

(٤) يُنظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم" (١٠٣/٩).

[٥٧٠/١٧٠] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا أَبِي وَعَمِي، قَالَ: نَا سُؤَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: نَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ وَالْمُغِيرَةُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي الْعَجْفَاءِ السُّلَمِيِّ ^(١).
 عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، أَنَّهُ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! لَا تَعَالَوْا بِصَدَاقِ النِّسَاءِ، فَإِنَّهَا لَوْ كَانَتْ مَكْرَمَةً عِنْدَ النَّاسِ، أَوْ تَقْوَى عِنْدَ اللَّهِ، لَكَانَ أَحَقُّهُمْ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَمْ يَنْكَحْ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ، وَلَا أَنْكَحَ امْرَأَةً مِنْ بَنَاتِهِ إِلَّا عَلَى اثْنَتَيْ عَشْرَةَ أُوقِيَّةً وَشَسَّ ^(٢)؛ وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لِيَغَالِي بِصَدَاقِ الْمَرْأَةِ حَتَّى يَقُولَ: أَمَا كَلِّفْتُ إِيَّاكَ عَلَقَ ^(٣) الْقَرِيَّةِ.
 قَالَ: وَكُنْتُ غُلَامًا مُوَلَّدًا، فَلَمْ أُدْرِ ^(٤) مَا عَلَقُ الْقَرِيَّةِ؟.
 * لم يرو هذه الأحاديث عن المغيرة إلا سويد بن عبد العزيز.

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ أخرجه الطيالسي في "مُسْنَدِهِ" (٦٤) - ومن طريقه الطحاوي في "شرح مُشْكِلِ الْأَثَارِ" (٥١٠٣) -، عن سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ وَعَبْدِ الرَّزَّاقِ فِي "المُصَنَّفِ" (١٠٣٩٩)، وَالْحَمِيدِي فِي "مُسْنَدِهِ" (٢٣)، وَسَعِيدِ بْنِ مَنْصُورِ فِي "سننه" (٥٩٥)، وَأَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" (٣٤٠)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي "سننه" (٢١٠٦) ك/النِّكَاحِ، ب/الصَّدَاقِ، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي "سننه" (١١١٤) ك/النِّكَاحِ، ب/مَا جَاءَ فِي مُهُورِ النِّسَاءِ، وَالضِّيَاءِ فِي "المَخْتَارَةِ" (٢٩١ و ٢٩٣)، وَالْمِزِّيُّ فِي "التَّهْذِيبِ" (٨٠/٣٤)، مِنْ طُرُقٍ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِي؛ وَعَبْدَ الرَّزَّاقِ فِي "المُصَنَّفِ" (١٠٤٠٠)، عَنْ عَاصِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْأَحُولِ؛ وَسَعِيدِ بْنِ مَنْصُورِ فِي "سننه" (٥٩٦ و ٢٥٤٧)، وَالدَّارِمِيُّ فِي "مُسْنَدِهِ" (٢٢٤٦)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي "شرح المُشْكِلِ" (٥٠٤٨ و ٥٠٤٩)، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ زَادَانَ.
 أَرْبَعَتَهُمْ (سَعِيدٌ، وَأَيُّوبٌ، وَعَاصِمٌ، وَمَنْصُورٌ)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، بِهِ، دُونَ قَوْلِهِ: "وَشَسَّ". بَعْضُهَا مُطَوَّلًا، وَبَعْضُهَا مُخْتَصَرًا. وَوَقَعَ التَّصْرِيحُ بِسَمَاعِ ابْنِ سِيرِينَ مِنْ أَبِي الْعَجْفَاءِ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ، وَأَحْمَدُ.
 وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَأَبُو الْعَجْفَاءِ السُّلَمِيُّ: اسْمُهُ هَرِمٌ، وَالْأَوْقِيَّةُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ: أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا، وَثِنْتَا عَشْرَةَ أُوقِيَّةً أَرْبَعُ مِائَةٍ وَثَمَانُونَ دِرْهَمًا.

(١) السُّلَمِيُّ: بِضَمِّ السِّينِ، وَفَتْحِ اللَّامِ، نِسْبَةٌ إِلَى سَلِيمِ بْنِ مَنْصُورٍ، قَبِيلَةٌ مَشْهُورَةٌ. يُنْظَرُ: "اللباب" (١٢٩/٢).

(٢) أُوقِيَّةٌ: بِضَمِّ الهمزة وَتَشْدِيدِ النَّبَاءِ، وَنَشَأًا: بِنُؤُونِ مَفْتُوحَةٍ، ثُمَّ شَيْنِ مُعْجَمَةٍ، فَتَلْكَ حَمْسَمَائَةٌ دِرْهَمٌ، فَهَذَا صَدَاقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأَزْوَاجِهِ. قَالَ النَّوَوِيُّ: فَإِنْ قِيلَ فَصَدَاقُ أُمِّ حَبِيبَةَ كَانَ أَرْبَعَمِائَةَ دِينَارٍ؛ فَالْجَوَابُ: أَنَّ هَذَا الْقَدْرَ تَبْرَعُ بِهِ النَّجَاشِيُّ مِنْ مَالِهِ إِكْرَامًا لِلنَّبِيِّ ﷺ أَدَاهُ وَعَقَدَ بِهِ. يُنْظَرُ: "شرح السيوطي على مسلم" (٣١/٤). وَقَالَ البَغَوِيُّ فِي "شرح السنة" (١٢٤/٩): وَالْأَوْقِيَّةُ: أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا، وَالنَّش: عَشْرُونَ، قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: النَّش: النَّصْفُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، وَنَشِ الرَّغِيفِ: نَصْفُهُ.

(٣) عَلَقُ الْقَرِيَّةِ: هُوَ حَبْلُهَا الَّذِي تُعَلَّقُ بِهِ. يُنْظَرُ: "النهاية في غريب الحديث" (٢٩٠/٣).

(٤) هكذا بالأصل.

- وأخرجه سعيد بن منصور في "سننه" (٥٩٧)، والنسائي في "الصغرى" (٣٣٤٩)، والطحاوي في "شرح مُشكِل الآثار" (٥٠٤٧)، عن إسماعيل بن عُلَيَّة، قال: أنا أَيُّوبُ، وابنُ عَوْنٍ، وهِشَامُ بن حَسَّانِ القردوسي - مِنْ أَثْبَتِ النَّاسِ فِي ابْنِ سِيرِينَ ^(١)، - مقرونين برواية سلمة بن علقمة، إلا أن سلمة قال: نُبِئتُ عن ابن سيرين، بخلاف الآخرون، قالوا: عن، كما سيأتي -؛ وأبو بكر بن أبي شيبة في "المُصنَّف" (١٦٣٧١)، مِنْ طَرِيقِ أَشْعَثِ بن سَوَّارِ الكِنْدِيِّ، وهِشَامِ بن حَسَّانٍ؛ وابن أبي شيبة في "المُصنَّف" (١٦٣٧٢) - وَمِنْ طَرِيقِهِ ابن ماجه في "سننه" (١/١٨٨٧) ك/النِّكاح، ب/صَدَاقِ النِّسَاءِ -، وابن ماجه في "سننه" (٢/١٨٨٧) ك/النِّكاح، ب/صَدَاقِ النِّسَاءِ، والطحاوي في "شرح مُشكِل الآثار" (٥٠٤٦ و ٥٠٥٠)، والحاكم في "المُستدرَك" (٢٧٢٥)، والمِرِّيُّ في "تهذيب الكمال" (٨٠/٣٤)، عن عبد الله بن عون - وحده -؛ وابن حبان في "صحيحه" (٤٦٢٠)، والضياء في "المختارة" (٢٩٢)، مِنْ طَرِيقِ عبد الله بن عون، وهِشَامِ بن حَسَّانِ. أربعتهم (أيوب، وابن عون، وهشام، وأشعث)، عن ابن سيرين، عن أبي العجفاء، به، دون قوله: "وَسْ". وبعضها مطولاً، وبعضها مختصراً.

وقال الحاكم: حَدِيثٌ صَحِيحُ الإسْنَادِ، ولم يُخَرِّجَاهُ، وقد رَوَاهُ أَيُّوبُ، وَحَبِيبُ الشَّهِيدِ، وهِشَامُ بن حَسَّانِ، وَسَلْمَةُ بن عُلْقَمَةَ، وَمَنْصُورُ بن زَادَانَ، وَعَوْفُ بن أَبِي جَمِيلَةَ، كُلُّ هَذِهِ التَّرَاجِمِ مِنْ رِوَايَاتِ صَحِيحَةٍ عن محمد بن سيرين، وأبو العجفاء السلمي اسمه: هَرْمُ بن حَيَّانَ، وهو مِنَ النِّقَاتِ ... فقد تواترت الأسانيد الصحيحة بصحة خطبة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ﷺ بذلك، وهذا الباب لي مجموع في جزء كبير. ولم يتعقبه الذهبي في الحكم على الحديث، وإنما تعقبه في اسم أبي العجفاء، فقال: بل هو هرم بن نسيب. وقال الدارقطني: رَوَاهُ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ، وابنُ عَوْنٍ، وهِشَامُ بن حَسَّانِ، وَمَنْصُورُ بن زَادَانَ، وَأَشْعَثُ بن سَوَّارٍ، وَمَطَرُ الوَرَّاقُ، وَالصَّلْتُ بن دِينَارٍ، ومحمد بن عمرو الأنصاري، وعوف الأعرابي، وإسماعيل بن مسلم، ومجاعة بن الزبير، وعبيدة بن حسان، وعقبة بن خالد، ويحيى بن عتيق، وأبو حرة، وأخوه، كلهم عن محمد بن سيرين، عن أبي العجفاء، به. واتفق ابن عيينة، وحماد بن زيد، وابن علقمة، والحارث بن عمير، وعبد الوهاب الثقفي، ومعمّر، وحماد بن سلمة، عن أيوب السختياني. ^(٢)

■ بينما أخرجه البيهقي في "الكبرى" (١٤٣٤٨)، مِنْ طَرِيقِ عَمْرُو ابنِ أَبِي قَيْسٍ، عن أَيُّوبِ السَّخْتِيَانِيِّ، عن ابن سيرين، عن ابن أبي العجفاء، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب ﷺ: بِنَحْوِهِ.

■ وأخرجه سعيد بن منصور في "سننه" (٥٩٧)، وأحمد في "مُسْنَدِهِ" (٢٨٥ و ٢٨٧)، والنسائي في "الصغرى" (٣٣٤٩)، عن ابن عُلَيَّة، ثنا سلمة بن علقمة، عن ابن سيرين، قال: نُبِئتُ عن أبي العجفاء، به. وفي رواية سعيد بن منصور مقروناً برواية أيوب وابن عون وهشام، لكنهم قالوا: عن ابن سيرين، بخلاف

(١) يُنظر: "التقريب" (٧٢٨٩).

(٢) يُنظر: "العلل" للدارقطني (٢/٢٣٣).

سلمة فقال: نُبِّئْتُ. وعند أحمد في الموضع الثاني: قَالَ إِسْمَاعِيلُ: وَذَكَرَ أَيُّوبُ، وَهَشَامٌ، وَابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي الْعَجْفَاءِ، عَنْ عُمَرَ، إِلَّا أَنَّهُمْ قَالُوا: لَمْ يَقُلْ مُحَمَّدٌ: نُبِّئْتُ عَنْ أَبِي الْعَجْفَاءِ.

وقال الدَّارِقُطْنِيُّ: فِي رِوَايَةِ سَلْمَةَ بْنِ عَلْقَمَةَ تَقْوِيَّةٌ لِرِوَايَةِ عَمْرِو بْنِ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ أَيُّوبَ. (١)

وقال أيضًا: كَانَ عَمْرُو بْنُ أَبِي قَيْسٍ، حَفِظَهُ عَنْ أَيُّوبَ، فَيُشْبِهُهُ أَنْ يَكُونَ ابْنُ سِيرِينَ سَمِعَهُ مِنْ أَبِي الْعَجْفَاءِ، وَحَفِظَهُ عَنِ ابْنِ أَبِي الْعَجْفَاءِ، عَنْ أَبِيهِ؛ وَذَلِكَ لِقَوْلِ مَنْصُورِ بْنِ زَادَانَ وَهُوَ مِنَ الثَّقَاتِ الْحَفَاضِ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَجْفَاءِ، وَلِكثْرَةِ مَنْ تَابَعَهُ مِمَّنْ رَوَاهُ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي الْعَجْفَاءِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. (٢)

وقال الخطيب: يُشْبِهُهُ أَنْ يَكُونَ ابْنُ سِيرِينَ سَمِعَهُ مِنْ أَبِي الْعَجْفَاءِ، وَحَفِظَهُ أَيْضًا عَنْ ابْنِ أَبِي الْعَجْفَاءِ. (٣)

■ وَذَكَرَ الدَّارِقُطْنِيُّ لِلْحَدِيثِ طُرُقًا أُخْرَى عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ، وَقَالَ: وَلَا يَصِحُّ الْحَدِيثُ إِلَّا عَنْ أَبِي الْعَجْفَاءِ. (٤)

ثانيًا:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مُسَاوِر، الجَوْهَرِيُّ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠١).

(٢) القاسم بن المُسَاوِر، الجَوْهَرِيُّ: "مَجْهُولُ الْحَالِ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٢٦).

(٣) عيسى بن مُسَاوِر الجَوْهَرِيُّ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١١٣).

(٤) سُؤيد بن عبد العزيز بن نُمَيْرِ السُّلَمِيِّ: "ضَعِيفٌ"، يُعْتَبَرُ بِهِ إِذَا تُوْبِعَ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٦٥).

(٥) هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ. أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَزْدِيُّ الْقُرْدُوسِيُّ، الْبَصْرِيُّ: "ثِقَّةٌ"، مِنْ أَثْبَتِ النَّاسِ فِي ابْنِ سِيرِينَ،

وَفِي رِوَايَتِهِ عَنِ الْحَسَنِ وَعَطَاءِ مَقَالَ، لِأَنَّهُ قِيلَ: كَانَ يُرْسَلُ عَنْهُمَا"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٤١).

(٦) الْمُغِيرَةُ بْنُ قَيْسٍ، الْبَصْرِيُّ: "ضَعِيفٌ"، يُعْتَبَرُ بِهِ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٦٤).

(٧) مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ: "ثِقَّةٌ ثَبَّتْ عَابِدٌ، كَبِيرُ الْقَدْرِ، كَانَ لَا يَرَى الرِّوَايَةَ بِالْمَعْنَى"، تَقَدَّمَ فِي رَقْمِ (١٣١).

(٨) أَبُو الْعَجْفَاءِ السُّلَمِيُّ الْبَصْرِيُّ، قِيلَ: اسْمُهُ هَرَمٌ بْنُ نُسَيْبٍ، وَقِيلَ: نُسَيْبُ بْنُ هَرَمٍ، وَقِيلَ: ابْنُ نُصَيْبٍ.

رَوَى عَنْ: عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَعَمْرُو بْنِ الْعَاصِ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنه.

رَوَى عَنْهُ: مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، وَابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَالْحَارِثُ بْنُ حَصِيْرَةَ، وَأَخْرَجَهُمُ.

حَالُهُ: قَالَ ابْنُ مَعِينٍ، وَالدَّارِقُطْنِيُّ: ثِقَّةٌ. وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانٍ فِي "الثَّقَاتِ". وَقَالَ أَبُو أَحْمَدَ الْحَاكِمُ: حَدِيثُهُ لَيْسَ

بِالْقَائِمِ. وَرَمَزَ لَهُ ابْنُ حَجْرٍ فِي "لِسَانِ الْمِيزَانِ" بِ[صَحَّ]. وَقَالَ فِي "النَّقْرِبِ": مَقْبُولٌ. فَالْحَاصِلُ: أَنَّهُ "ثِقَّةٌ". (٥)

(٩) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: "صَحَابِيٌُّّ، جَلِيلٌ"، مُكْتَرٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ (٦).

(١) يُنْظَرُ: "الْعَلَلُ" لِلدَّارِقُطْنِيِّ (٢/٢٣٦).

(٢) يُنْظَرُ: "الْعَلَلُ" لِلدَّارِقُطْنِيِّ (٢/٢٣٧).

(٣) يُنْظَرُ: "تَارِيخُ بَغْدَادَ" (٤/٤٢١).

(٤) يُنْظَرُ: "الْعَلَلُ" لِلدَّارِقُطْنِيِّ (٢/٢٣٨).

(٥) يُنْظَرُ: "التَّارِيخُ الْكَبِيرُ" ٨/٢٤٤، "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ٩/١١٠، "الثَّقَاتُ" ٥/٥١٤، "التَّهْذِيبُ" ٣٤/٧٨، "الْمِيزَانُ" ٤/٥٥٠،

"تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ" ١٢/١٦٥، "لِسَانُ الْمِيزَانِ" ٩/٤٧٦، "النَّقْرِبُ" (٨٢٤٦).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

ممّا سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ فِيهِ سُؤِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ "ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ بِهِ".
وَفِيهِ أَيْضًا الْمُغِيرَةُ بْنُ قَيْسٍ "ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ بِهِ"، لَكِنْ تَابَعَهُ هِشَامُ بْنُ حَسَّانٍ.
قُلْتُ: وَلِلْحَدِيثِ مُتَابَعَاتٌ كَثِيرَةٌ، سَبَقَ ذِكْرُهَا فِي التَّخْرِيجِ.

شواهد للحديث:

■ أخرج الإمام مسلمٌ في "صحيحه" (١٤٢٦) ك/التَّكَاحِ، ب/الصَّدَاقِ، وَجَوَازِ كَوْنِهِ تَعْلِيمِ قُرْآنٍ، وَخَاتَمِ حَدِيدٍ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ قَلِيلٍ وَكَثِيرٍ، وَاسْتِحْبَابِ كَوْنِهِ خَمْسِمِائَةَ دِرْهَمٍ لِمَنْ لَا يُجْحِفُ بِهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ: كَمْ كَانَ صَدَاقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: كَانَ صَدَاقُهُ لِأَزْوَاجِهِ ثِنْتِي عَشْرَةَ أُوقِيَةً وَسِتًّا، قَالَتْ: أَتَدْرِي مَا النَّشُّ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَتْ: نِصْفُ أُوقِيَةٍ، فِتْلِكَ خَمْسِمِائَةَ دِرْهَمٍ، فَهَذَا صَدَاقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأَزْوَاجِهِ. وَعَلِيهِ فَالْحَدِيثُ بِمُتَابَعَاتِهِ وَشَوَاهِدِهِ يَرْتَقِي بِهَا إِلَى "الصَّحِيحِ لغيره"، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ مِنْ طَرِيقِ أَبِي يُونُسَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.
وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْنٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، وَقَالَ: حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن المغيرة إلا سويد بن عبد العزيز.

قُلْتُ: وَمِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ حُكْمَ الْإِمَامِ عَلَى الْحَدِيثِ بِالتَّفَرُّدِ صَحِيحٌ، وَلَمْ أَقْفَ - عَلَى حَدِّ بَحْثِي - عَلَى مَا يَدْفَعُهُ، وَهُوَ تَفَرُّدُ نِسْبِيٍّ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.



[٥٧١/١٧١] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُسَاوِرٍ، قَالَ: نَا أَبِي وَعَمِي عَيْسَى بْنُ الْمُسَاوِرِ، قَالَا: نَا مَرْوَانَ بْنَ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيَّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي الْعَبَّاسِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: كَانَتْ الْيَهُودُ تَقُولُ: إِذَا جَامَعَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ مِنْ وَرَائِهَا فِي فَرْجِهَا كَانَ وَكْدُهُ أَحْوَلَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ﴾^(١).

أولاً: - تخريج الحديث:

■ أخرجه عبد الرزاق في "تفسيره" (٧٩/١)، والحميدي في "مسنده" (١٣٠٠)، وسعيد بن منصور كما في "التفسير من سننه" (٣٦٦ و ٣٦٧)، وابن الجعد في "مسنده" (١٧٣٩ و ١٧٤٠ و ١٧٤١)، وابن أبي شيبة في "المصنّف" (١٦٦٦٢)، والدّارمي في "سننه" (١١٧٢ و ٢٢٦٠)، والبخاري في "صحيحه" (٤٥٢٨) ك/التفسير، ب/قوله تعالى ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾، ومُسلّم في "صحيحه" (١/١٤٣٥-٣) ك/النكاح، ب/جواز جماعه امرأته في قبلها، مِنْ قُدَامِهَا، وَمِنْ وَرَائِهَا مِنْ غَيْرِ تَعَرُّضٍ لِلدُّبْرِ، وابن ماجه في "سننه" (١٩٢٥) ك/النكاح، ب/النهي عن إتيان النساء في أدبارهن، وأبو داود في "سننه" (٢١٦٣) ك/النكاح، ب/جامع النكاح - ومن طريقه البيهقي في "الكبرى" (١٤١٠٠) -، والترمذي في "سننه" بإثر الحديث (٢٩٧٨) ك/التفسير، ب/سورة البقرة، والنسائي في "الكبرى" (٨٩٢٤) ك/عشرة النساء، ب/إتيان المرأة مُجَبَّاةً، وبرقم (٨٩٢٥ و ٨٩٢٦ و ٨٩٢٧) ك/عشرة النساء، ب/تأويل قوله تعالى ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾، وأيضاً برقم (١٠٩٧٢ و ١٠٩٧١) ك/التفسير، ب/قوله تعالى ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾، والطبري في "تفسيره" (٤٣٣٩ و ٤٣٤٠ و ٤٣٤٦)، وأبو يعلى في "مسنده" (٢٠٢٤)، وأبو عوانة في "المستخرج" (٤٢٨٤-٤٢٩١)، والطحاوي في "معاني الآثار" (٤٣٨٧-٤٣٩٢)، وفي "مشكل الآثار" (٦١١٩-٦١٢٦)، وابن أبي حاتم في "تفسيره" (٢١٣٣)، وابن حبان في "صحيحه" (٤١٦٦ و ٤١٩٧)، والطبراني في "الأوسط" (٨٠٣٥ و ٨٨٠٦)، والصيداوي في "معجم شيوخه" (ص/٩٤)، والحاكم في "علوم الحديث" (ص/٢٠)، وأبو نُعيم في "الحلية" (٣/١٥٤)، والبيهقي في "الكبرى" (١٤١٠١-١٤١٠٤)، والخطيب البغدادي في "تاريخه" (٥١٠/١٤ و ٣٥١/١٥)، وفي "الجامع لأخلاق الراوي" (٢/٢٩١)، والبيهقي في "تفسيره" (٢٦٠/١)، وفي "شرح السنة" (٢٢٩٦).

كلهم من طرقٍ عدّة عن محمد بن المنكدر، بسنده، والبعض بلفظه. والحديث عند البخاري ومُسلّم من طريق سُفيان الثوري، وعند مُسلّم من طريق أيوب السخّيتاني، وأبي حازم سلمة بن دينار، وسُفيان بن عُيينة، وشُعبة بن الحجّاج، والزهري، وسُهيل بن أبي صالح، كلهم عن محمد بن المنكدر.

(١) سورة البقرة، آية (٢٢٣).

وقال أبو نُعَيْمٍ: هذا حَدِيثٌ صَحِيحٌ ثَابِتٌ، رَوَاهُ النَّاسُ عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ الْمُكَدَّرِ.
وقال الحاكم: هذا الحديثُ وأشباهُهُ مُسْنَدَةٌ عَنْ آخِرِهَا، وَلَيْسَتْ بِمَوْفُوفَةٍ، فَإِنَّ الصَّحَابِيَّ الَّذِي شَهِدَ الْوَحْيَ
والتَّنزِيلَ فَأَخْبَرَ عَنْ آيَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي كَذَا وَكَذَا فَإِنَّهُ حَدِيثٌ مُسْنَدٌ. وبنحوه قال الخطيب.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن القاسم بن مُسَاوِر، الجَوْهَرِيُّ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠١).
- (٢) القاسم بن المُسَاوِر، الجَوْهَرِيُّ: "مجهول الحال"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٢٦).
- (٣) عيسى بن مُسَاوِر الجوهري: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١١٣).
- (٤) مَرْوَانَ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيِّ: "ثِقَّةٌ حَافِظٌ، كَانَ يُدَلِّسُ أَسْمَاءَ الشَّيْخِ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١١٧).
- (٥) مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي الْعَبَّاسِ الْقَيْسِيِّ، الْعَبْسِيِّ، كَانَ جَاراً لِلثَّوْرِيِّ، وَالظَّاهِرِ - وَاللَّهِ أَعْلَمُ - أَنَّهُ لَيْسَ هُوَ
مُعَاوِيَةَ بْنِ هِشَامِ الْقَصَّارِ^(١).

(١) مُعَاوِيَةَ بْنِ هِشَامِ الْقَصَّارِ هَذَا ذَكَرَهُ الْبَخَارِيُّ فِي "التَّارِيخِ الْكَبِيرِ" (٣٣٧/٧)، وَالْعَجَلِيُّ فِي "الثَّقَاتِ" (٢٨٥/٢)، وَابْنُ أَبِي
حَاتِمٍ فِي "الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ" (٣٨٥/٨)، وَابْنُ حَبَّانٍ فِي "الثَّقَاتِ" (١٦٦/٩)، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي "الْكَامِلِ" (١٤٨/٨)، وَالْمِزِيُّ فِي
"تهذيب الكمال" (٢١٨/٢٨)، وَلَمْ يَذْكُرْ وَاحِدٌ مِنْهُمْ أَنَّهُ هُوَ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي الْعَبَّاسِ الَّذِي يَرَوِي عَنْهُ مَرْوَانَ الْفَزَارِيَّ.
وَكذلكَ الذَّهَبِيُّ ذَكَرَهُ فِي غَيْرِ كِتَابٍ لَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَنَّهُ هُوَ ابْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، غَيْرَ أَنَّهُ ذَكَرَ فِي تَرْجُمَتِهِ كَلَامَ ابْنِ الْجَوْزِيِّ -
الَّذِي ذَكَرَهُ بَعْدَ قَلِيلٍ - وَتَعَقَّبَهُ، فَقَالَ فِي "المِيزَانِ": مَا ذَكَرْتَهُ لِشَيْءٍ فِيهِ، إِلَّا لِقَوْلِ أَبِي الْفَرَجِ: رَوَى مَا لَيْسَ مِنْ سَمَاعِهِ فَتَرْكُوهُ.
قَالَ (الذَّهَبِيُّ): هَذَا خَطَأٌ مِنْكَ، مَا تَرَكَهُ أَحَدٌ. يُنظَرُ: "الكاشف" (٢٧٧/٢)، وَ"مَنْ تَكَلَّمَ فِيهِ وَهُوَ مُؤْتَقٌ" (ص/٤٩٣)، وَ"المِيزَانِ"
(١٣٨/٤). وَقَالَ مُغَلِّطَايَ فِي "الإكمال" (٢٧٧/١١): وَقَالَ أَبُو الْفَرَجِ فِيهِ قَوْلًا لَمْ أَرْ لَهُ فِيهِ سَلْفًا، فَيُنظَرُ.
بَيْنَمَا ذَكَرَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي "الضعفاء والمتروكون" (١٢٨/٣) مُعَاوِيَةَ بْنَ هِشَامِ الْقَصَّارِ، وَقَالَ: وَقِيلَ: هُوَ مُعَاوِيَةَ بْنُ أَبِي
الْعَبَّاسِ، رَوَى مَا لَيْسَ بِسَمَاعِهِ فَتَرْكُوهُ. وَكَذلكَ ابْنُ حَجْرٍ فِي "التقريب" (٦٧٧١) فِي تَرْجُمَةِ الْقَصَّارِ هَذَا، قَالَ: وَيُقَالُ: هُوَ
مُعَاوِيَةَ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ. وَكِلَاهُمَا ذَكَرَ ذَلِكَ بِصِغَةِ التَّمْرِيزِ؛ بَيْنَمَا ظَاهِرُ صَنِيعِ ابْنِ حَجْرٍ فِي "لسان الميزان" يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ
يُفَرِّقُ بَيْنَهُمَا، فَقَدْ ذَكَرَ مُعَاوِيَةَ الْقَصَّارِ (٤٢٦/٩)، وَرَمَزَ لَهُ بِ(صح) الَّتِي تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مُتَكَلِّمٌ فِيهِ بِغَيْرِ حُجَّةٍ. بَيْنَمَا ذَكَرَ مُعَاوِيَةَ
بْنِ أَبِي الْعَبَّاسِ (٩٩/٨)، وَنَقَلَ أَقْوَالَ أَهْلِ الْعِلْمِ الَّتِي تَدُلُّ عَلَى سَرَقَتِهِ لِلْحَدِيثِ، كَمَا ذَكَرْتَهُ فِي أَصْلِ التَّرْجُمَةِ.
قُلْتُ: وَبِالنَّظَرِ فِي أَقْوَالَ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي مُعَاوِيَةَ الْقَصَّارِ نَجِدُ بَعْضَهُمْ: كَالْعَجَلِيِّ، وَأَبِي دَاوُدَ، وَابْنَ حَبَّانَ، وَالذَّهَبِيَّ قَدْ وَثَّقُوهُ.
وَبَعْضُهُمْ: كَابْنَ سَعْدٍ، وَأَبِي حَاتِمٍ، وَغَيْرَهُمَا قَالُوا: صَدُوقٌ. وَبَعْضُهُمْ: كَأَحْمَدَ، وَابْنَ مَعِينٍ، وَالدَّارِقُطَنِيَّ، وَابْنَ حَجْرٍ، قَدْ ضَعَّفُوهُ.
وَالحَاصِلُ: أَنَّ أَقَلَّ أَحْوَالِهِ أَنَّهُ لَا يَنْزِلُ عَنْ رَتْبَةِ الْحَسَنِ، فَتَضْعِيفُهُ مَحْمُولٌ عَلَى بَعْضِ أَفْرَادِهِ وَأَخْطَاؤِهِ، لَكِنَّا مُخْتَمَلَةٌ فِي جَنْبِ
مَا رَوَى، فَقَدْ كَانَ كَثِيرَ الرِّوَايَةِ كَمَا هُوَ مُصَرَّحٌ بِهِ فِي تَرْجُمَتِهِ.

بَيْنَمَا صَرَّحَ ابْنُ نُعَيْمٍ، وَابْنُ عُقْدَةَ بِأَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي الْعَبَّاسِ كَانَ يَسْرِقُ أَحَادِيثَ الثَّوْرِيِّ، لِذَا تَرَكَهُ أَبُو زُرْعَةَ. وَعَلَيْهِ فَمَا ذَكَرَهُ
ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي تَرْجُمَةِ الْقَصَّارِ - تَرْكُوهُ - إِنَّمَا هُوَ فِي مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي الْعَبَّاسِ، وَلَيْسَ فِي مُعَاوِيَةَ الْقَصَّارِ.
فَهَذَا كُلُّهُ بِإِذْنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يُشِيرُ إِلَى أَنَّهُمَا مُخْتَلِفَيْنِ، وَهَذَا يُوَافِقُ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الشَّيْخُ الْمُعَلِّمِيُّ الْيَمَانِيُّ فِي تَعْلِيْقِهِ عَلَى
"الموضح لأوهام الجمع والتفريق" للخطيب البغدادي (٤٢٦/٢) كَمَا سَيَأْتِي تَفْصِيلُهُ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى.

وَذَهَبَ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ فِي "السلسلة الصحيحة" (٢٧٩٠/٦٨٧/٦) إِلَى إِحْتِمَالِ أَنْ يَكُونَ هُوَ مُعَاوِيَةَ بْنُ أَبِي عِيَّاشِ الزُّرْقِيِّ،
لِاتِّفَاقِهِمْ فِي الطَّبَقَةِ. قُلْتُ: لَمْ يَذْكُرْ أَحَدٌ مِمَّنْ تَرَجَّمُ لِلزُّرْقِيِّ هَذَا أَنَّهُ رَوَى عَنْهُ مَرْوَانَ بْنَ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيِّ، بَيْنَمَا صَرَّحَ غَيْرُ وَاحِدٍ

روى عن: محمد بن المُنْكَدِر، وعلي بن ربيعة الأَسدي، وإسماعيل بن عُبيد الله المَخْزومي، وآخرين.

روى عنه: لم أقف - على حد بحثي - على مَنْ روى عنه غير مَرْوان بن مُعاوية الفَزاري.

حاله: سئل أبو زرعة، عن معاوية بن أبي العباس؟ فقال: نظرت بدمشق في كتابٍ لمَرْوان بن معاوية، عن معاوية هذا، فرأيت أحاديث عن شيوخ الثوري، وأحاديث يُعرف بها الثوري، وأبواباً للثوري، فاسترته وتركته. قال أبو زرعة: فذكرت ذلك لابن مُمير، فقال: كان هذا جار الثوري، أخذ كتب الثوري فرواها عن شيوخه، يعني أنّه ادّعاها.

ومن طريق ابن عقدة، عن عبد الله بن إبراهيم بن قتيبة، قال: سئل ابن مُمير عن معاوية هذا، فقال: هذا جار الثوري، فلما مات الثوري أخذ كتبه فجعل يرويها عن شيوخ الثوري، ففطنوا به، فتركوه وافتضح، نسأل الله العافية. قال: فقلت له فمروان عرف هذا؟ قال: لو وقف على حاله لما حدّث عنه.

وعن الدارقطني، عن ابن عقدة، قال: كان معاوية هذا يسرق أحاديث الثوري فيُحدّث بها عن شيوخه.

- وعن الدارقطني، قال: قال لي أبو طالب أحمد بن نصر: معاوية بن أبي العباس هو عندي: معاوية بن هشام القَصَّار صاحب الثوري، دلّس اسمه مَرْوان بن معاوية، وروى عنه عن شيوخ الثوري، وأسقط الثوري، ثم ذكر أحاديث وآثاراً من رواية مَرْوان عن معاوية هذا، عن عليّ بن ربيعة، وابن عقيل وزياد بن إسماعيل ومنصور وسالم الأَفطس، وغيرهم، وكلها معروفة من حديث الثوري.

قال الدارقطني: قول أبي طالب عندي أولى وأليق بمَرْوان؛ لأنّه يروي عن شيوخ فيدلس أسماء آبائهم ويكثر من ذلك.

قلت: وعلق الشيخ/ المُعلِّمي اليماني على ذلك في "الموضح لأوهام الجمع والتفريق"، فقال ما محصله: ما ظنّه أبو طالب وقوّاه الدارقطني غير صواب، والصواب هو ما ذهب إليه ابن مُمير وأبو زرعة وابن عُقْدَة؛ وذلك لأمر منها:

أ- أنّ مَرْوان وإن عُرِفَ بتغيير أسماء بعض شيوخه، فلم يُعرف بتدليس التسوية، ولم يُوصف به.^(١)

ب- إنّ ابن مُمير ثبتٌ مُتَقَنٌ فاضلٌ إليه المنتهى في معرفة شيوخ الكوفيين، والثوري كوفي، وجاره هذا كوفي، ومُعاوية بن هشام كوفي، وقد صحب ابن مُمير جماعةً من أصحاب الثوري وروى عنهم، وكان مُعاوية بن هشام معه في البلد، وعرف مَرْوان وروى عنه، وقد قال ما قاله في مُعاوية بن أبي العباس، فقولهُ مُقَدَّم

بأنّ مَرْوان الفَزاري قد روى عن مُعاوية بن أبي العباس القيسي، كما ذكرته في ترجمته في الأصل.

(١) سبق أنّ ذكرت أقوال العلماء في ترجمة مَرْوان الفَزاري، وهي تُؤيد ما قاله المُعلِّمي هنا، أذكر منها ما يلي:

قال العجلي: مَرْوان الفَزاري: ما حدّث عن الرجال المجهولين فليس حديثه بشيء، وما حدّث عن المعروفين فصحيح. وقال ابن معين: ثقة فيما روى عن مَنْ يُعرف، كان يروي عن أقوام لا يُروى عنهم ويُعزَّر أسماءهم. وبنحوه قال ابن المديني. وقال أبو حاتم: تكثُر روايته عن الشيوخ المجهولين. وقال الذهبي: ثقةٌ حُجَّةٌ لكنّه يَكْتُبُ عَمَّنْ دَبَّ وَدَرَجَ فَيُنْظَرُ فِي شُيُوخِهِ. يُنْظَرُ: "الثقات" للعجلي (٢/٢٧٠)، "الجرح والتعديل" (٨/٢٧٣)، "المغني في الضعفاء" (٢/٢٩٢)، "الميزان" (٤/٩٣).

لخبرته به.

ت- بالإضافة إلى أن الحديث عن معاوية بن هشام مُشْتَهَرٌ وَمُنْتَشَرٌ، فلو كان مَرْوَانٌ إِنَّمَا روى تلك الأحاديث عنه، لظفر الحَقَّاطُ بعددٍ منها، قد رواه غير مَرْوَانٍ عن معاوية بن هشام على الوجه كما رواه مَرْوَانٌ عن معاوية بن أبي العباس، والظاهر أَنَّهُمْ لم يظفروا بشيء من ذلك.

وفي هذا وما دونه ما يكفي لتوهين تظني أبي طالب، وإن قَوَاهُ الدَّارِقُطْنِي، والله الموفق. (١)

٦) محمد بن المُنْكَدِر: "ثقة، فاضل"، تقدّم في الحديث رقم (٣٠).

٧) جابر بن عبد الله ﷺ: "صَحَابِيٌّ جَلِيلٌ، مُكْتَبِرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٢٠).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سبق يَبَيِّنُ أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "ضَعِيفٌ جَدًّا"؛ لأجل معاوية بن أبي العباس كان يَسْرِقُ أحاديث الثوري فيرويها عن شيوخه، فافتضح أمره فتركوه، والحديث معروفٌ من حديث الثوري عن محمد بن المُنْكَدِر، أخرجه البخاري ومسلم كما سبق في التخريج.

قلت: قد صحَّ الحديث من طُرُقٍ أُخْرَى عن محمد بن المُنْكَدِر، فأخرجه البخاري ومسلم من طريق الثوري، وأخرجه مسلمٌ من طريق جماعة، منهم: ابن عُيَيْنَةَ والزهري وشعبة، وآخرون، كلهم عن ابن المُنْكَدِر، به. لذا قال أبو نُعَيْمٍ عقب روايته لحديث الباب: هذا حديثٌ صَحِيحٌ ثابتٌ، رَوَاهُ النَّاسُ عن ابن المُنْكَدِرِ.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن معاوية إلا مروان. (٢)

قلت: ومِمَّا سبق في التخريج يَبَيِّنُ صحة ما قاله المصنّف ﷺ.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال الإمام البغوي: اتفق أهل العلم على أَنَّهُ يجوز للرجل إتيان زوجته في فُلبها من جانب دُبُرِهَا، وعلى أي صفة شاء، وفيه نزلت الآية: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿ فَأَتُوا حَرَثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ ﴾ (٣)، قال: اثْنَاهَا مِنْ بَيْنِ يَدَيْهَا، وَمِنْ خَلْفِهَا بعد أن يكون في المأتى. وقال عكرمة: إِنَّمَا هُوَ الفرج.

أما الإتيان في الدُبُرِ فَحَرَامٌ، فمن فعله جَاهِلًا بِتَحْرِيمِهِ، نُهِىَ عَنْهُ، فَإِنْ عاد عَزَّرَ، فعن أبي هُرَيْرَةَ ﷺ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَلْعُونٌ مَنْ أَتَى امْرَأَةً فِي دُبُرِهَا ». (٤)

(١) يُنظر: "الموضح لأوهام الجمع والتفريق" (٤٢٣/٢-٤٢٧)، "لسان الميزان" (٩٩/٨).

(٢) ذكر المصنّف ثلاثة أحاديث وهي الحديث رقم (١٧١ و ١٧٢ و ١٧٣)، من طريق مَرْوَانِ بن معاوية الفَرَّارِي، عن معاوية بن أبي العباس، ثم قال: لم يرو هذه الأحاديث عن معاوية إلا مَرْوَانٌ، كما سيأتي في الحديث رقم (١٧٣).

(٣) سورة البقرة، آية (٢٢٣).

(٤) أخرجه أحمد في "مسنده" (٩٧٣٣ و ١٠٢٠٦)، وأبو داود في "سننه" (٢١٦٢) ك/النكاح، ب/جامع النكاح.

وَرُوِيَ أَنَّ عُمَرَ ضَرَبَ رَجُلًا فِي مِثْلِ ذَلِكَ، وَسُئِلَ أَبُو الدَّرْدَاءِ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: وَهَلْ يَفْعَلُ ذَلِكَ إِلَّا كَافِرٌ. وَذَكَرَ لَابِنَ عُمَرَ ذَلِكَ، فَقَالَ: هَلْ يَفْعَلُهُ أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ؟^(١)

وقال النووي: قال العلماء: وقوله تعالى ﴿فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنْتُمْ شَتْمٌ﴾ أي موضع الزرع من المرأة وهو قُبْلُهَا الذي يزرع فيه المنى لابتغاء الولد، ففيه إباحة وطئها في قُبْلِهَا إن شاء من بين يديها وإن شاء من ورائها وإن شاء مكبوبة، وأمَّا الدُّبْرُ فليس هو بحرث ولا موضع زرع، ومعنى قوله ﴿أَنْتُمْ شَتْمٌ﴾ أي كيف شتتم، واتفق العلماء الذين يُعْتَدُّ بهم على تحريم وطء المرأة في دُبْرِهَا حائضاً كانت أو طاهراً لأحاديث كثيرة، قال أصحابنا: لا يحل الوطء في الدبر في شيء من الأدميين ولا غيرهم من الحيوان في حال من الأحوال.^(٢)

وقال ابن القيم: وَمِنْهَا هُنَا نَشَأُ الْعَلَطُ عَلَى مَنْ نُقِلَ عَنْهُ الْإِبَاحَةُ مِنَ السَّلَفِ وَالْأَثْمَةِ، فَإِنَّهُمْ أَبَاحُوا أَنْ يَكُونَ الدُّبْرُ طَرِيقًا إِلَى الْوَطْءِ فِي الْفَرْجِ، فَيَطَأُ مِنَ الدُّبْرِ لَا فِي الدُّبْرِ، فَاشْتَبَهَ عَلَى السَّامِعِ "مِنْ" بـ "فِي" وَلَمْ يَظَنَّ بَيْنَهُمَا فَرْقًا، فَهَذَا الَّذِي أَبَاحَهُ السَّلَفُ وَالْأَثْمَةُ، فَغَلَطَ عَلَيْهِمُ الْغَالِطُ أَقْبَحَ الْغَلَطِ وَأَفْحَشَهُ.

وقال مجاهد: سألتُ ابنَ عَبَّاسٍ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿فَأْتُوا مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾^(٣)، فَقَالَ: تَأْتِيهَا مِنْ حَيْثُ أَمَرْتُ أَنْ تَعْتَزِلَهَا، يَعْنِي فِي الْحَيْضِ. وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْهُ: فِي الْفَرْجِ، وَلَا تَعُدُّهُ إِلَى غَيْرِهِ. وَقَدْ دَلَّتِ الْآيَةُ عَلَى تَحْرِيمِ الْوَطْءِ فِي دُبْرِهَا؛ لِأَنَّهُ أَبَاحَ إِيْتَانَهَا فِي الْحَرْثِ، وَهُوَ مَوْضِعُ الْوَلَدِ لَا فِي الْحُشِّ الَّذِي هُوَ مَوْضِعُ الْأَذَى، وَمَوْضِعُ الْحَرْثِ هُوَ الْمَرَادُ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾؛ وَإِيْتَانَهَا فِي قَلْبِهَا مِنْ دُبْرِهَا مُسْتَفَادٌ مِنَ الْآيَةِ أَيْضًا؛ لِأَنَّهُ قَالَ: ﴿أَنْتُمْ شَتْمٌ﴾، أَي: مِنْ أَيْنَ شِتُّمُ مِنْ أَمَامٍ أَوْ مِنْ خَلْفٍ. وَإِذَا كَانَ اللَّهُ حَرَّمَ الْوَطْءَ فِي الْفَرْجِ لِأَجْلِ الْأَذَى الْعَارِضِ، فَمَا الظَّنُّ بِالْحُشِّ الَّذِي هُوَ مَحَلُّ الْأَذَى اللَّازِمِ مَعَ زِيَادَةِ الْمَفْسَدَةِ بِالتَّعَرُّضِ لِانْقِطَاعِ النَّسْلِ وَالذَّرِيعَةِ الْقَرِيبَةِ جَدًّا مِنْ أَدْبَارِ النِّسَاءِ إِلَى أَدْبَارِ الصِّبْيَانِ.^(٤)



(١) يُنْظَرُ: "شَرْحُ السَّنَةِ" لِلْبَغْوِيِّ (١٠٦/٩).

(٢) يُنْظَرُ: "الْمَنْهَاجُ شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ" (٦/١٠).

(٣) سُورَةُ "الْبَقَرَةِ"، آيَةٌ (٢٢٢).

(٤) يُنْظَرُ: "زَادَ الْمَعَادُ" (٢٣٠/٤)، "الطَّبُّ النَّبَوِيُّ" (١٩٥/١). وَمَنْ رَامَ الْمَزِيدَ، فَلْيُرَاجِعْ: "جَامِعُ الْبَيَانِ" لِلطَّبْرِيِّ (٤١٣/٤)،

و"شَرْحُ الْمُشْكِلِ" لِلطَّحَاوِيِّ (٤٣٤/١٥)، "الْجَامِعُ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ" لِلْقُرْطُبِيِّ (٩٠/٣)، "تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ" لِابْنِ كَثِيرٍ (٥٨٨/١).

[١٧٢/٥٧٢] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا عَمِّي عَيْسَى بْنُ الْمُسَاوِرِ، قَالَ: نَا مَرْوَانَ بْنَ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيَّ، قَالَ: نَا مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي الْعَبَّاسِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الْمَخْرُومِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ. عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عُرِضَ عَلَيَّ مَا هُوَ مَفْتُوحٌ لِأُمَّتِي بَعْدِي، فَسَرَّنِي». فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلِلْآخِرَةِ خَيْرٌ لَكَ مِنَ الْأُولَى﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَرَضَى﴾^(١)، أَعْطَاهُ اللَّهُ فِي الْجَنَّةِ أَلْفَ قَصْرٍ مِنْ نُؤُودٍ، تَرَاهَا الْمِسْكُ، فِي كُلِّ قَصْرٍ مَا يَنْبَغِي لَهُ.

هذا الحديث مداره على إسماعيل بن عبيد الله المخرومي، واختلف عنه من أوجه:

الوجه الأول: إسماعيل بن عبيد الله، عن علي بن عبد الله بن عباس، عن أبيه (مرفوعاً).

الوجه الثاني: إسماعيل بن عبيد الله، عن علي بن عبد الله بن عباس، عن أبيه (موقوفاً).

الوجه الثالث: إسماعيل بن عبيد الله، عن علي بن عبد الله بن عباس (مُرسلاً).

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: الوجه الأول: إسماعيل، عن علي بن عبد الله بن عباس، عن أبيه (مرفوعاً).

أ- تخريج الوجه الأول:

أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٥٧٢) - وهي رواية الباب -، - ومن طريقه الضياء المقدسي في "المختارة" (٣٨٠) -، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا عَمِّي عَيْسَى بْنُ الْمُسَاوِرِ، قَالَ: نَا مَرْوَانَ بْنَ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيَّ، قَالَ: نَا مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي الْعَبَّاسِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الْمَخْرُومِيِّ، بِهِ.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول (إسناد الطبراني):

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) عيسى بن مساور الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١١٣).

(٣) مروان بن معاوية الفزاري: "ثقة" حافظ، كان يُدّلس أسماء الشيخ، تقدّم في الحديث رقم (١١٧).

(٤) معاوية بن أبي العباس القيسي: "كان يسرق أحاديث الثوري فيرونها عن شيوخه، فافتضح أمره

فتزكوه"، تقدّم في الحديث رقم (١٧١).

(٥) إسماعيل بن عبيد الله بن أبي المهاجر، أبو عبد الحميد المخرومي، مؤلّهم، الدمشقي.

روى عن: أنس بن مالك، وعلي بن عبد الله بن عباس، وأمّ الدرداء الصغرى، وآخرين.

روى عنه: الأوزاعي، وسعيد بن عبد العزيز، ومعاوية بن أبي العباس، وآخرون.

حاله: قال الأوزاعي: كان مأموناً على ما حدّث. وقال سعيد بن عبد العزيز: كان ثقةً صدوقاً، وكان ثبناً.

(١) سورة "الضحى"، آية (٤-٥).

وقال العجلي، ويعقوب بن سُفيان، والذَّارقطني، والذهبي، وابن حجر: ثقة. وذكره ابن حبان في "الثقات". روى له الجماعة، سوى الترمذي. فالحاصل: أنه "ثقة ثبت".^(١)

٦) **عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْهَاشِمِيُّ، الْمَدَنِيُّ، السَّجَّادُ.**
روى عن: أبيه عبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر، وأبي هريرة، وآخرين.
روى عنه: إسماعيل بن عبيد الله، والزُّهري، ومنصور بن المُعتمر، وآخرون.
حاله: قال ابن سعد، والعجلي، وأبو زرعة: ثقة. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال ابن حجر: "ثقة عابد". وروى له البخاري في "الأدب" والباقون.^(٢)

٧) **عبد الله بن عباس بن عبد المطلب:** "صحابي جليلٌ مُكْتَرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٥١).

ثانياً: - الوجه الثاني: إسماعيل، عن علي بن عبد الله بن عباس، عن أبيه (موقوفاً).

أ- تخريج الوجه الثاني:

- أخرجه الطبري في "تفسيره" (٤٨٨/٢٤)، وابن أبي حاتم في "العلل" (١٨/٥/مسألة ١٧٧٥)، والآجري في "الشريعة" (١١٠٩)، والطبراني في "الكبير" (١٠٦٥٠)، وفي "الأوسط" (٣٢٠٩) - ومن طريقه أبو نُعيم في "الحلية" (٢١٢/٣)، والضياء المقدسي في "المختارة" (٣٨١) -، وتَمَّام الرّازي في "فوائده" - كما في "الروض البسام" (١٣٧٠) -، والسَّكَن بن جُميع في "حديثه" (ص/٤١٩)، كلهم من طُرُقٍ عِدَّةٍ عن عَمْرُو بن هَاشِمٍ، قال: سمعتُ الأوزاعيَّ يُحدِّثُ عن إسماعيل بن عبيد الله، عن علي بن عبد الله بن عباس، عن أبيه، قال: عَرَضَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا هُوَ مَفْتُوحٌ عَلَيَّ أُمَّتِهِ مِنْ بَعْدِهِ، كَرَأً كَرَأً^(٣)، فَسَرَّ بِذَلِكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى ﷻ^(٤) فَأَعْطَاهُ فِي الْجَنَّةِ أَلْفَ قَصْرٍ، فِي كُلِّ قَصْرِ مَا يَنْبَغِي مِنَ الْأَزْوَاجِ وَالْخَدَمِ.

وقال أبو محمد ابن أبي حاتم: سألتُ أبي عن هذا الحديث، فقال: هذا غلطٌ؛ إنما هو: عن علي بن عبد الله؛ قال: عَرَضَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ... بلا "أبيه"؛ وهذا ممَّا أنكرَ على عمرو بن هاشم.

وقال الطبراني: لم يَرَوْ هذا الحديث عن إسماعيل بن عبيد الله إلا الأوزاعي، ولا رواه عن الأوزاعي إلا عمرو بن هاشم، وسُفيانُ الثَّوريُّ، تفرَّدَ به يحيى بن يمان، عن سُفيان.

قلتُ: لم أقب - على حدِّ بحثي - على رواية يحيى بن يمان عن سُفيان مُسنَّدةً، لكن أخرجها البيهقي مُعلَّقةً في "دلائل النبوة" (٦٢/٧)، فقال: ورواه يحيى بن اليمان عن الثَّوريِّ، فَوَقَّفه.

(١) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٢٢٧/١، "الجرح والتعديل" ١٨٢/٢، "الثقات" لابن حبان ٤٠/٦، "تهذيب الكمال" ١٤٣/٣، "تاريخ الإسلام" ٦١٤/٣، "التقريب" (٤٦٦).

(٢) يُنظر: "الثقات" للعجلي ١٥٦/٢، "الجرح والتعديل" ١٩٢/٦، "الثقات" ١٦٠/٥، "تهذيب" ٣٥/٢١، "التقريب" (٤٧٦).

(٣) أي: قريةً قريبةً. يُنظر: "غريب الحديث" لأبي عبيد (٢١٣/٥)، و"النهاية" لابن الأثير (١٨٩/٤).

(٤) سورة "الضحى"، آية (٥).

- وأخرجه الآجري في "الشريعة" (١١٠٨)، قال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي دَاوُدَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، بِهِ.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (بإسناد الآجري مِنْ طَرِيقِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ):

(١) عبد الله بن سليمان الأشعث، أبو بكر بن أبي داود: "ثِقَّةٌ حَافِظٌ مُنْقَنٌ".^(١)

(٢) محمود بن خالد السُّلَمِيُّ: "ثِقَّةٌ".^(٢)

(٣) عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ قَيْسِ السُّلَمِيِّ: "ثِقَّةٌ"، وَقَالَ مَرْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطَّاطِرِيُّ، قَالَ: نَظَرْنَا فِي كُتُبِ أَصْحَابِ الْأَوْزَاعِيِّ فَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَصَحَّ حَدِيثًا عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ مِنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ.^(٣)

(٤) عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي: "ثِقَّةٌ جَلِيلٌ فَقِيهٌ".^(٤)

(٥) إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْمُهَاجِرِ: "ثِقَّةٌ ثَبَتٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ.

(٦) عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ.

(٧) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب: "صَاحِبِي جَلِيلٌ مُكْتَرٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٥١).

ثالثاً:- الوجه الثالث: إسماعيل بن عبید الله، عن علي بن عبد الله بن عباس (مرسلاً).

أ- تخريج الوجه الثالث:

- أخرجه ابن أبي حاتم في "العلل" (١٩/٥/مسألة ١٧٧٥)، قال: حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ

هَاشِمِ الْبَيْرُوتِيِّ بِمَكَّةَ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْمُهَاجِرِ الْمَخْزُومِيِّ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: عُرِضَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ... لَيْسَ فِيهِ: "عَنْ أَبِيهِ".

قال ابن أبي حاتم: فَأَحْسَبُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبُو زُرْعَةَ مِنْ عَمْرُو بْنِ هَاشِمِ بِمَكَّةَ عَلَى الصِّحَّةِ، ثُمَّ لَعَلَّهُ لَقِنَ بَعْدَ ذَلِكَ: «عَنْ أَبِيهِ»، فَتَلَقَّنَ؛ فَسَمِعَ مُوسَى بْنُ سَهْلٍ مِنْهُ عَلَى تَلْقِينِ الْخَطَأِ.

- وابن أبي حاتم في "العلل" (٢١/٥/مسألة ١٧٧٥)، قال: حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ؛ وَأَخْرَجَهُ أَبُو إِسْحَاقَ الثَّعْلَبِيُّ

فِي "تَفْسِيرِهِ" (١٠/٢٢٤)، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ؛ وَابْنِ بِيهَقِي فِي "دَلَائِلِ النَّبُوَّةِ" (٦٢/٧) مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ

هَانِيءِ النَّيْسَابُورِيِّ؛ ثَلَاثَتَهُمْ (أَبُو زُرْعَةَ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، وَإِبْرَاهِيمُ) عَنِ قَبِيصَةَ بْنِ عُقْبَةَ - مِنْ أَصْحَابِ الْأَوْجِهَةِ

^(٥)-، عَنِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ^(٦)، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، مُرْسَلًا.

(١) يُنْظَرُ: "تَارِيخُ بَغْدَادٍ" ١١/١٣٦، "سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ" ١٣/٢٢١، "مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ" ٢/٤٣٣.

(٢) يُنْظَرُ: "التَّقْرِيبُ" (٦٥١٠).

(٣) يُنْظَرُ: "الجرح والتعديل" ٦/١٢٢، "تهذيب الكمال" ٢١/٤٤٨، "التقريب" (٤٩٤٣).

(٤) يُنْظَرُ: "التقريب" (٣٩٦٧).

(٥) يُنْظَرُ: "الشريعة" للآجري حديث رقم (١١١٠)، "دلائل النبوة" للبيهقي (٦١/٧).

(٦) ورواه يحيى بن يمان عن سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنِ أَبِيهِ، وَبِإِسْقَاطِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ

وقال ابن أبي حاتم: والصَّحِيحُ عند أبي زُرْعَةَ: ما حَدَّثَنَا به عن قَبِيصَةَ بن عُقْبَةَ، وما وقع عنده عن عمرو بن هاشم، مُرْسَلًا.

- وأخرجه ابن أبي شيبَةَ في "المُصَنَّف" (٣٣٩٨٠)، وابن جرير الطبري في "تفسيره" (٤٨٨/٢٤)، مِنْ طَرِيقَيْنِ عن رَوَّادِ بن الجَرَّاحِ - مِنْ أَصْحَ الأَوْجِهِ عنه ^(١)، عن الأَوْزَاعِيِّ، عن إسماعيل بن عُبيدِ اللهِ، عن عَلِيِّ بن عبد الله بن عَبَّاسٍ، في قوله: ﴿وَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَرَضَىٰ﴾ ^(٢)، قال: أَلْفُ قَصْرِ مِنْ لَوْلُؤٍ أَبْيَضٍ، تَزَابُهُ الْمِسْكُ، وَفِيهِنَّ مَا يُصْلِحُهُنَّ.

ب- دراسة إسناد الوجه الثالث (بإسناد ابن أبي حاتم، مِنْ طَرِيقِ عمرو بن هاشم):

- (١) عُبيد الله بن عبد الكريم، أبو زرعة الرَّازِي: "إمامٌ حافظٌ ثِقَّةٌ مَشْهُورٌ". ^(٣)
- (٢) عمرو بن هاشم البَيْرُوتِي: "قال محمد بن مُسلم بن وَارَةَ: كان قليل الحديث، ليس بذاك، كان صغيراً حين كتب عن الأَوْزَاعِيِّ. وقال ابن عدي: ليس به بأسٌ. وقال ابن حجر: صدوقٌ يُحْطَىٰ". ^(٤)
- (٣) عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأَوْزَاعِي: "ثِقَّةٌ جَلِيلٌ فقيهٌ". ^(٥)

رابعاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مَدَّارَهُ عَلَى إِسْمَاعِيلِ بنِ عُبيدِ اللهِ المَخْرُومِي، واخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ أَوْجِهٍ: الوجه الأول: إسماعيل بن عُبيدِ اللهِ، عن عَلِيِّ بن عبد الله بن عَبَّاسٍ، عن أبيه (مَرْفُوعاً).
الوجه الثاني: إسماعيل بن عُبيدِ اللهِ، عن عَلِيِّ بن عبد الله بن عَبَّاسٍ، عن أبيه (مَوْفُوعاً).
رواه الأَوْزَاعِي - بإحدى الأوجه عنه - بهذا الوجه؛ وجاء عن الأَوْزَاعِي مِنْ ثَلَاثِ طُرُقٍ:
الأول: ما أخرجه الآجَرِي في "الشريعة" بسندٍ صحيحٍ، عن عُمرِ بن عبد الواحد عن الأَوْزَاعِي عن إسماعيل بن عُبيدِ اللهِ، به. وعُمر بن عبد الواحد: "ثِقَّةٌ، مِنْ أَثْبَتِ النَّاسِ فِي الأَوْزَاعِي" كما سبق بيانه.
الثاني: ما أخرجه الطبري وغير واحدٍ مِنْ طُرُقٍ عِدَّةٍ عن عمرو بن هاشم البَيْرُوتِي - بإحدى الأوجه عنه - عن الأَوْزَاعِي عن إسماعيل بن عُبيدِ اللهِ، به. والبَيْرُوتِيُّ: "ليس بذاك في الأَوْزَاعِي" كما سبق.
قلت: وهذا الوجه قد أخرجه ابن أبي حاتم في "العلل" كما سبق، مِنْ طَرِيقِ عمرو بن هاشم وحده عن

عُبيد الله بن أبي المهاجر؛ فقال أبو زرعة: حديث ابن يمان خطأ، أسقط "إسماعيل"، وقال: "عن ابن عباس". يُنظر: "العلل" لابن أبي حاتم (٥/٢٠/مسألة ١٧٧٥).

(١) يُنظر: "المستدرک على الصحيحين" للحاكم حديث رقم (٣٩٤٣)، وتعليق الذهبي عليه، و"أسباب النزول" للواحدي (ص/٤٥٩)، و"العلل" لابن أبي حاتم (٥/٢٠-٢١/مسألة ١٧٧٥).

(٢) سورة "الضحى"، آية (٥).

(٣) يُنظر: "التقريب" (٤٣١٦).

(٤) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٦٨/٦، "تاريخ دمشق" ٤٦/٤٥١، "تهذيب الكمال" ٢٢/٢٧٦، "التقريب" (٥١٢٧).

(٥) يُنظر: "التقريب" (٣٩٦٧).

الأوزاعي، ولم يذكر بقية الطرق عن الأوزاعي بهذا الوجه، ثم ذكر قول أبي حاتم: بأنه غلط، وأنه مما أنكر على عمرو بن هاشم، ثم رجح الوجه المرسل كما سبق بيانه.

مع العلم أن عمرو بن هاشم قد اختلف عنه في هذا الحديث، فرواه مرة عن الأوزاعي عن إسماعيل بهذا الوجه الموقوف، ورواه مرة عن الأوزاعي عن إسماعيل بالوجه الثالث المرسل كما سبق، وهذا بخلاف عمر بن عبد الواحد فلم يختلف عليه في هذا الحديث.

الثالث: ما رواه البيهقي معلقاً عن يحيى بن اليمان عن سُفيان الثوري - بإحدى الأوجه عنه - عن الأوزاعي عن إسماعيل بن عبيد الله، به. ويحيى بن اليمان: ضَعَفَهُ أحمد بن حنبل، وقال: حَدَّثَ عن الثوري بعجائب لا أدري لم يزل هكذا أو تَغَيَّرَ حين لقيناه أو لم يزل الخطأ في كتبه، وروى من التفسير عن الثوري عجائب. وقال وكيع: هذه الأحاديث التي يحدث بها يحيى بن يمان ليست من أحاديث الثوري. وقال ابن معين: ليس بالقوي في حديثه عن سُفيان. (١)

الوجه الثالث: إسماعيل بن عبيد الله، عن علي بن عبد الله بن عباس (مُرْسَلاً).

وأما هذا الوجه (المرسل) فقد رواه الأوزاعي أيضاً، وجاء عنه من طريقين، وهما:

الأول: ما أخرجه ابن أبي حاتم في "العلل" عن أبي زُرعة عن عمرو بن هاشم البَيْرُوتِي - بإحدى الأوجه عنه - عن الأوزاعي عن إسماعيل بن عبيد الله، به (مُرْسَلاً).

قلت: وعمرو بن هاشم: "ليس بذاك في الأوزاعي"، وقد اختلف عنه في هذا الحديث كما سبق بيانه. ومع ذلك فقد قال ابن أبي حاتم بعد أن أخرج الحديث بهذا الوجه: أَحْسَبُ أَنَّ أبا زُرْعَةَ سَمِعَهُ مِنْ عَمْرُو بن هاشم بمكة على الصِّحَّةِ، ثم لَعَلَّهُ لُقِنَ بعد ذلك: «عَنْ أَبِيهِ»، فَتَلَقَّنَ؛ فسمع مُوسَى بن سَهْلٍ منه على تلقين الخطأ. وذكر أن أبا حاتم وأبا زُرعة قد رَجَّحَا هذا الوجه.

قلت: لكنَّ عمرو بن هاشم لم يُنفرد عن الأوزاعي بذكر "أبيه"، بل تابعه عمر بن عبد الواحد عن الأوزاعي، وعمر هذا "ثقة" من أثبت الناس في الأوزاعي، مع صحة الإسناد إليه، وعدم الاختلاف عنه في هذا الحديث؛ فلعلَّ ابن أبي حاتم ﷺ قد جانبه الصواب في الاحتمال الذي ذكره، والله أعلم.

الثاني: ما أخرجه غير واحدٍ من طرقٍ عن قبيصة عن الثوري عن الأوزاعي عن إسماعيل، به (مُرْسَلاً).

قلت: وقبيصة بن عُقبة قد تكلموا في روايته عن الثوري، فقال ابن معين: ثقةٌ إلا في حديث الثوري ليس بذلك القوى، فإنه سمع وهو صغير. وقال أحمد: كان كثير الغلط في روايته عن سُفيان، وكان صغيراً لا يضبط. وقال الذهبي: الرجل ثقةٌ، وما هو في سُفيانَ كابن مَهْدِيٍّ، ووَكَيْعٍ، وقد احتجَّ به الجماعة في سُفيانَ وغيره. (٢) وقد اختلف فيه على قبيصة كما سبق، وقد خالفه يحيى بن اليمان فرواه عن الثوري (موقوفاً)، كما سبق بيانه في الوجه الثاني.

(١) يُنظر: "شرح علل الترمذي" لابن رجب ٥٤١/٢، "تهذيب الكمال" ٥٥٠/٣٢، "تهذيب التهذيب" ٣٠٦/١١.

(٢) "الجرح والتعديل" ١٢٦/٧، "شرح علل الترمذي" لابن رجب ٥٣٩/٢، "تهذيب" ٤٨١/٢٣، "سير النبلاء" ١٣٣/١٠.

فَمِنْ خِلالِ ما سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الوَجهَ الثَّانِي (المَوْقُوف) لَعَلَّهُ هُوَ الأَقْرَبُ إِلى الصَّوابِ؛ لِلقِرائِنِ الآتِيَةِ:

(١) أَنَّ الوَجهَ الثَّانِي قد رَواهُ عُمَرُ بنُ عَبْدِ الوَاحِدِ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، وَعُمَرُ هَذَا: "ثِقَّةٌ، مِنْ أَثْبَتِ النَّاسِ فِي الأَوْزَاعِيِّ"، وَقَدْ صَحَّ الإِسْنادُ إِليهِ، وَلَمْ يُخْتَلَفْ عَلَيْهِ فِي هَذَا الحَدِيثِ.

(٢) أَنَّ الوَجهَ الأوَّلَ (المَرْفُوع) فِي إِسْنادِهِ مُعاوِيَةَ بنَ أَبِي العَبَّاسِ: "كانَ يَسْرِقُ أَحاديثَ الثَّورِيِّ، فَتَرَكوهُ"، مَعَ مِخالِفَتِهِ لِمَا رَواهُ الأَوْزَاعِيُّ عَنِ إِسْماعِيلَ بنِ عُبيدِ اللهِ.

(٣) أَمَّا الوَجهُ الثَّالِثُ فَقَدْ رَواهُ عَمْرُو بنُ هاشِمِ البَيْرُوتِيِّ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، وَقَدْ اخْتَلَفَ فِيهِ عَلى عَمْرُو بنِ هاشِمٍ: فَرُويَ عَنْهُ مَرَّةً بِالوَجهِ الثَّانِي (المَوْقُوف)، وَرُويَ عَنْهُ مَرَّةً بِالوَجهِ الثَّالِثِ (المَرْسَل)، وَعَمْرُو هَذَا "ليسَ بِذاكِ فِي الأَوْزَاعِيِّ" فَدَلَّ ذلكَ عَلى أَنَّه لَمْ يَضْبُطْ هَذَا الحَدِيثَ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، فَيُرجِحُ مِنَ الوَجهَيْنِ ما تُوبِعَ عَلَيْهِ، وَقَدْ تابَعَهُ عُمَرُ بنُ عَبْدِ الوَاحِدِ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ بِالوَجهِ الثَّانِي (المَوْقُوف).

وأَمَّا مُتابَعَةُ الثَّورِيِّ لَهُ عَلى الوَجهِ الثَّالِثِ (المَرْسَل): فَقَدْ رَواها قَبِيصَةُ بنُ عُقْبَةَ عَنِ الثَّورِيِّ، وَقَدْ تَكَلَّموا فِي رِوايَتِهِ عَنِ الثَّورِيِّ، وَقَدْ اخْتَلَفَ فِيهِ أَيضاً عَلى قَبِيصَةَ مِمَّا يَدُلُّ عَلى أَنَّه لَمْ يَضْبُطْ هَذَا الحَدِيثَ عَنِ الثَّورِيِّ، فَلَعَلَّهُ مِمَّا أَخْطَأَ فِيهِ عَنِ الثَّورِيِّ.

قُلْتُ: وَأَمَّا تَرْجِيحُ الإِمَامِ أَبِي حاتمٍ وَأَبِي زُرْعَةَ لِلوَجهِ الثَّالِثِ (المَرْسَل)، فَهُوَ صَحيحٌ بِاعتِبارِ ما ذَكَرَهُ فَقَطْ، بَدونِ رِوايةِ عُمَرُ بنِ عَبْدِ الوَاحِدِ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، فَلَعَلَّهُ لَمْ يَقِفْ عَلَيْها أَوْ غَيرَ ذلكَ مِنَ الأسبابِ، فَاللهُ أَعْلَمُ.

خامساً: - الحَكمُ عَلى الحَدِيثِ:

أ- الحَكمُ عَلى الحَدِيثِ بِإِسْنادِ الطَّبْرانِيِّ:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحَدِيثَ بِإِسْنادِ الطَّبْرانِيِّ "ضَعيفٌ جِداً"؛ لِأَجْلِ مُعاوِيَةَ بنِ أَبِي العَبَّاسِ "كانَ يَسْرِقُ أَحاديثَ الثَّورِيِّ فَيَرويها عَنِ شُيوخِهِ، فَتَرَكوهُ"، وَقَدْ خالَفَ ما رَواهُ النُّقاتُ عَنِ إِسْماعِيلَ بنِ عُبيدِ اللهِ. قالَ الهَيْثَمِيُّ: فِيهِ مُعاوِيَةُ بنُ أَبِي العَبَّاسِ، لَمْ أَعْرِفَهُ، وَبَقِيَّةُ رِجالِهِ ثِقَاتٌ. (١) قُلْتُ: بَلِ سَبَقَ بَيانُهُ.

ب- الحَكمُ عَلى الحَدِيثِ بِالوَجهِ الرَّاجِحِ (بِإِسْنادِ الأَجْرِيِّ فِي "الشَّرِيعَةِ" عَنِ عُمَرُ بنِ عَبْدِ الوَاحِدِ):

مِنْ خِلالِ ما سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحَدِيثَ مِنَ الوَجهِ الرَّاجِحِ (المَوْقُوف) بِإِسْنادِ الأَجْرِيِّ فِي "الشَّرِيعَةِ" بِسَنَدِهِ عَنِ عُمَرُ بنِ عَبْدِ الوَاحِدِ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ عَنِ إِسْماعِيلَ بنِ عُبيدِ اللهِ عَنِ عَلِيِّ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ عَبَّاسِ عَنِ أَبِيهِ: "إِسْنادُهُ صَحيحٌ"، وَهُوَ مِنَ المَوْقُوفِ الَّذِي لَهُ حَكمُ الرِّفْعِ، فَمِثْلُهُ لا يُقالُ إِلا بِتَوْقِيفٍ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

قُلْتُ: وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الطَّبْرانِيُّ وَابنُ أَبِي حاتمٍ وَطَبْرانِيُّ وَغَيرَهُم، مِنْ طُرُقٍ عَنِ عَمْرُو بنِ هاشِمِ البَيْرُوتِيِّ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، بِهِ. وَقَالَ الهَيْثَمِيُّ: إِسْنادُ الطَّبْرانِيِّ فِي "الكَبيرِ" حَسَنٌ. (٢)

وَقَالَ ابنُ كَثِيرٍ: رَواهُ ابنُ جَريرٍ مِنْ طَرِيقِ الأَوْزَاعِيِّ بِسَنَدِهِ عَنِ ابنِ عَبَّاسِ، وَإِسْنادُهُ صَحيحٌ إِلى ابنِ عَبَّاسِ، وَمِثْلُ هَذَا لا يُقالُ إِلا عَنِ تَوْقِيفٍ.

(١) يُنظر: "مِجمَعُ الرِوائِدِ" (١٣٩/٧).

(٢) يُنظر: "مِجمَعُ الرِوائِدِ" (١٣٩/٧).

وقال ابن الجزري: رواه ابن جرير وابن أبي حاتم من طريق الأوزاعي، وهذا إسنادٌ صحيحٌ إلى ابن عباسٍ. ومثلهذا لا يقال: إلا عن توقيفٍ فهو في حكم المرفوع عند الجماعة.^(١)

قلتُ: إسناد ابن جرير وابن أبي حاتم لا ينهض أن يكون صحيحاً لذاته، ففي سنده عمرو بن هاشم البيروتي، قال ابن وارة: كان قليل الحديث، ليس بذاك، كان صغيراً حين كتب عن الأوزاعي. وقال ابن حجر: صدوقٌ يُخطئ.^(٢) لكن؛ لعلَّه صحيحٌ بمجموع طرقه، فقد تابعه عمر بن عبد الواحد عن الأوزاعي.

سادساً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن معاوية إلا مروان.^(٣)

قلتُ: ومما سبق في التخريج يتضح صحة ما قاله المصنف ﷺ.



(١) يُنظر: "النشر في القراءات العشر" (٤٠٨/٢).

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٦٨/٦، "تهذيب الكمال" ٢٧٦/٢٢، "التقريب" (٥١٢٧).

(٣) ذكر المصنف ثلاثة أحاديث، وهي الحديث رقم (١٧١ و ١٧٢ و ١٧٣)، من طريق مروان بن معاوية الفراري، عن معاوية بن أبي العباس، ثم قال: لم يرو هذه الأحاديث عن معاوية إلا مروان، كما سيأتي في الحديث رقم (١٧٣).

[٥٧٣/١٧٣] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا أَبِي، قَالَ: نَا مَرْوَانُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾^(١)، قَالَ: «هُمْ مِنْ عُكْلٍ»^(٢).
* لم يرو هذه الأحاديث عن مُعَاوِيَةَ إِلَّا مَرْوَانُ.

هذا الحديث مداره على أيوب السخّتياني، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: أيوب السخّتياني، عن أبي قلابة، عن أنس ﷺ، عن النبي ﷺ (مرفوعاً).

الوجه الثاني: أيوب السخّتياني، عن أبي قلابة، عن أنس ﷺ (موقوفاً).

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً:- الوجه الأول: أيوب السخّتياني، عن أبي قلابة، عن أنس ﷺ، عن النبي ﷺ (مرفوعاً).

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه الخطيب البغدادي في "موضح أوهام الجمع والتفريق" (٤٢٤/٢)، من طريق محمد بن غالب التَّمَامِ،

حدَّثنا عيسى بن مُساور الجوهري، حدَّثنا مَرْوَانُ، عن مُعَاوِيَةَ بن أبي العَبَّاسِ، عن أَيُّوبَ، به.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن القاسم بن مُساور، الجوهري: "ثِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) عيسى بن مُساور الجوهري: "ثِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١١٣).

(٣) مَرْوَانُ بن مُعَاوِيَةَ الفزاري: "ثِقَّةٌ حافظٌ، كان يُدّلس أسماء الشيوخ"، تقدّم في الحديث رقم (١١٧).

(٤) مُعَاوِيَةَ بن أبي العَبَّاسِ القيسي: "كان يسرق أحاديث الثوري فيرونها عن شيوخه، فافتضح أمره

فتركوه"، تقدّم في الحديث (١٧١).

(٥) أيُّوب بن أبي تَمِيمَةَ، السخّتياني: "ثِقَّةٌ بَيِّنٌ من كبار الفقهاء العبّاد"، تقدّم في الحديث رقم (١٤٠).

(٦) عبد الله بن زَيْدٍ، أَبُو قِلَابَةَ الجرمي: "ثِقَّةٌ فاضلٌ، كثيرُ الإرسال"، تقدّم في الحديث رقم (١١٦).

(٧) أنس بن مالك ﷺ: "صحابيٌّ، جليلٌ، مُكثِرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٣).

ثانياً:- الوجه الثاني: أيوب السخّتياني، عن أبي قلابة، عن أنس ﷺ (موقوفاً).

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه الطحاوي في "شرح مُشكَل الآثار" (١٨١٠)، وفي "شرح معاني الآثار" (٥٠٠١)، قال: حدَّثنا أبو

أُمَيَّةَ مُحَمَّدُ بنُ إبراهيم، قال: حدَّثنا قَبِيصَةُ بنُ عُقْبَةَ، عن سَعْيَانَ، عن أَيُّوبَ، عن أَبِي قِلَابَةَ، عن أَنَسٍ، ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ

(١) سورة "المائدة"، آية (٣٣).

(٢) عُكْلٌ: بضمّ المُهملة، وإسكانِ الكافِ، قبيلةٌ من بني الرّبابِ، من عدنانَ. يُنظر: "فتح الباري" (٣٣٧/١).

يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴿٤﴾، قَالَ: " هُمْ قَوْمٌ مِنْ عُكْلٍ قَطَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ " .

▪ وأخرجه عبد الرزاق في "المصنف" (١٧١٣٣) - ومن طريقه أحمد في "مسنده" (١٢٦٣٩)، وأبو عوانة في "المستخرج" (٢/٦١١٢) -، والنسائي في "الكبرى" (٣٤٧٦) ك/المحاربة، ب/تأويل قول الله ﷻ ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعُونَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ﴾، وفي "الصغرى" (٤٠٢٧)، عن سفيان الثوري، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس، أن ناسًا أتوا النبي ﷺ من عُكْلٍ فَاجْتَوُوا الْمَدِينَةَ، فَأَمَرَهُمْ بِذُودٍ لِقَاحٍ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا. واللفظ لعبد الرزاق.

▪ وأبو داود في "سننه" (٤٣٦٦) ك/الحدود، ب/المحاربة، والنسائي في "الكبرى" (٣٤٧٤ و ٣٤٧٥) ك/المحاربة، ب/تأويل قول الله ﷻ ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾، وبرقم (١١٠٧٨) ك/التفسير، ب/قول الله ﷻ: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ وفي "الصغرى" (٤٠٢٥ و ٤٠٢٦)، من طرق عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة، عن أنس بن مالك ﷺ، وذكر الحديث بنحو رواية حماد بن زيد الآتية، وفيه: قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ فِي ذَلِكَ: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيَسْعُونَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا﴾ الآية.

▪ وأصل الحديث في "الصحيحين"، من طرق عن أيوب السخيتاني:

- فأخرجه البخاري في "صحيحه" (٢٣٣) ك/الوضوء، ب/أبوال إبل، وبرقم (٦٨٠٥) ك/الحدود، ب/لَمْ يُسْقَ الْمُزْتَدُونَ الْمُحَارِبُونَ حَتَّى مَاتُوا، عن حماد بن زيد؛ وبرقم (٣٠١٨) ك/الجهاد والسير، ب/إذَا حَرَقَ الْمُشْرِكُ الْمُسْلِمَ هَلْ يُحَرَّقُ، وبرقم (٦٨٠٤) ك/الحدود، ب/لَمْ يُسْقَ الْمُزْتَدُونَ الْمُحَارِبُونَ حَتَّى مَاتُوا؛ عن وهيب بن خالد، كلاهما عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس بن مالك ﷺ، قَالَ: قَدِمَ أَنَسٌ مِنْ عُكْلٍ أَوْ غَرِيثَةَ، فَاجْتَوُوا الْمَدِينَةَ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ، بِلِقَاحٍ، وَأَنْ يَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا، فَانْطَلَقُوا، فَلَمَّا صَحَّوْا، قَتَلُوا رَاعِي النَّبِيِّ ﷺ، وَأَسَاقُوا النَّعَمَ، فَجَاءَ الْخَبْرُ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ، فَبَعَثَ فِي آثَارِهِمْ، فَلَمَّا ارْتَفَعَ النَّهَارُ جِيءَ بِهِمْ، فَأَمَرَ فَقَطَّعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ، وَسَمَرَتْ أَعْيُنُهُمْ، وَأَقْوَا فِي الْحَرَّةِ، يَسْتَسْقُونَ فَلَا يُسْتَقُونَ. قَالَ أَبُو قَلَابَةَ: فَهَؤُلَاءِ سَرَقُوا وَقَتَلُوا، وَكَفَرُوا بَعْدَ إِيْمَانِهِمْ، وَحَارَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ. واللفظ لحماد، والباقيون بنحوه.

- ومسلم في "صحيحه" (١٦٧١) ك/القسامة والمحاربين، ب/حُكْمُ الْمُحَارِبِينَ وَالْمُزْتَدِينَ، من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي رجاء، مولى أبي قلابة، قَالَ: قَالَ أَبُو قَلَابَةَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَوْمٌ مِنْ عُكْلٍ، أَوْ غَرِيثَةَ فَاجْتَوُوا الْمَدِينَةَ، فَأَمَرَهُمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِلِقَاحٍ وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا، ... الحديث. (١)

(١) قال أبو عوانة في "المستخرج" (٨٧/٤): سَمِعْتُ عِنْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ خِرَاشٍ، يَقُولُ: أَبُو رَجَاءٍ مَوْلَى أَبِي قَلَابَةَ اسْمُهُ سَلْمَانُ، وَلَعَلَّ أَيُّوبَ سَمِعَهُ مِنْهُمَا، رَوَاهُ هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ هَكَذَا، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ فَلَعَلَّهُ سَمِعَهُ أَيُّوبَ مِنْهُمَا جَمِيعًا. وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ، وَغَيْرُهُ: ثُبُوتُ أَبِي رَجَاءٍ وَحَدِيثُهُ فِي حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ صَوَابٌ؛ لِأَنَّ أَيُّوبَ حَدَّثَ بِهِ

ثالثاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَّارَهُ عَلَى أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الوجه الأول: أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم (مرفوعاً).

الوجه الثاني: أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه (موقوفاً).

وَالَّذِي يَظْهَرُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - أَنَّ الْوَجْهَ الثَّانِي هُوَ الْأَشْبَهُ وَالْأَقْرَبُ لِلصَّوَابِ؛ لِانْفِرَادِ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي

الْعَبَّاسِ بِرَوَايَتِهِ عَنْ أَيُّوبَ بِالْوَجْهِ الْأَوَّلِ؛ مَعَ مَخَالَفَتِهِ لِمَا رَوَاهُ الثَّقَاتُ عَنْ أَيُّوبَ.

قُلْتُ: وَمُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ: "كَانَ يَسْرِقُ أَحَادِيثَ الثَّوْرِيِّ، فَيُرْوِيهَا عَنْ شُيُوخِهِ، فَافْتَضَحَ أَمْرَهُ فَتْرَكَوهُ" -

كَمَا سَبَقَ فِي تَرْجُمَتِهِ -، وَالْحَدِيثَ رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ عَنْ أَيُّوبَ بِالْوَجْهِ الثَّانِي؛ فَلَعَلَّ الْحَدِيثَ سَرَقَهُ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي

الْعَبَّاسِ مِنَ الثَّوْرِيِّ، وَرَوَاهُ عَنْ أَيُّوبَ، ثُمَّ أَخْطَأَ فِيهِ فَرَفَعَهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ جَدًّا"؛ لِأَجْلِ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي الْعَبَّاسِ "كَانَ يَسْرِقُ

أَحَادِيثَ الثَّوْرِيِّ فَيُرْوِيهَا عَنْ شُيُوخِهِ، فَتْرَكَوهُ"، وَقَدْ خَالَفَ مَا رَوَاهُ الثَّقَاتُ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ.

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

وَمِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مِنْ وَجْهِهِ الرَّاجِحِ "صَحِيحٌ"، وَأَصْلُهُ مِنْ طُرُقٍ عَنْ أَيُّوبَ فِي "الصَّحِيحِينَ".

خامساً:- النظر في كلام المصنف رضي الله عنه على الحديث:

قَالَ الْمَصْنَفُ رضي الله عنه: لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ مُعَاوِيَةَ إِلَّا مَرَوَانًا.

قُلْتُ: وَمِمَّا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ يَتَّضِحُ صِحَّةُ مَا قَالَهُ الْمَصْنَفُ رضي الله عنه.

سادساً:- التعليق على الحديث:

قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ: اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي الْمُرَادِ بِهَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ، فَقَالَ مَالِكٌ: هِيَ عَلَى التَّخْيِيرِ، فَيُخَيَّرُ

الْإِمَامُ بَيْنَ هَذِهِ الْأُمُورِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْمُحَارِبُ قَدْ قَتَلَ فَيَتَحَتَّمُ قَتْلُهُ؛ وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ، وَأَبُو مُصْعَبٍ الْمَالِكِيُّ:

الْإِمَامُ بِالْخِيَارِ وَإِنْ قُتِلُوا؛ وَقَالَ الشَّافِعِيُّ، وَآخَرُونَ: هِيَ عَلَى النَّقْسِيمِ، فَإِنْ قُتِلُوا وَلَمْ يَأْخُذُوا الْمَالَ قُتِلُوا، وَإِنْ

قُتِلُوا وَأَخَذُوا الْمَالَ قُتِلُوا وَصَلَبُوا، فَإِنْ أَخَذُوا الْمَالَ وَلَمْ يَقْتُلُوا قُطِعَتْ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ، فَإِنْ أَخَافُوا

السَّبِيلَ وَلَمْ يَأْخُذُوا شَيْئًا وَلَمْ يَقْتُلُوا طَلَبُوا حَتَّى يُعَزَّرُوا، وَهُوَ الْمُرَادُ بِالنَّفْيِ عِنْدَنَا؛ قَالَ أَصْحَابُنَا: لِأَنَّ ضَرَرَ هَذِهِ

الْأَفْعَالِ مُخْتَلَفٌ فَكَانَتْ عُقُوبَاتُهَا مُخْتَلَفَةً، وَلَمْ تَكُنْ لِلتَّخْيِيرِ، وَتَنَبَّأَتْ أَحْكَامُ الْمُحَارَبَةِ فِي الصَّحْرَاءِ، وَهَلْ تَنَبَّأَتْ

فِي الْأَمْصَارِ؟ فِيهِ خِلَافٌ، قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَا تَنَبَّأَتْ، وَقَالَ مَالِكٌ، وَالشَّافِعِيُّ: تَنَبَّأَتْ.

عَنْ أَبِي قَلَابَةَ بِقِصَّةِ الْعُرَيْنِيِّينَ خَاصَّةً، وَكَذَا رَوَاهُ أَكْثَرُ أَصْحَابِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ عَنْهُ مُقْتَصِرِينَ عَلَيْهَا، وَحَدَّثَ بِهِ أَيُّوبُ أَيْضًا عَنْ

أَبِي رَجَاءٍ مَوْلَى أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، وَزَادَ فِيهِ قِصَّةً طَوِيلَةً لِأَبِي قَلَابَةَ مَعَ عَمْرِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَوَاقَفَهُ عَلَى ذَلِكَ حَجَّاجُ

الصَّوَّافِ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، فَالطَّرِيقَانِ جَمِيعًا صَحِيحَانِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. يُنظَرُ: "فتح الباري" لابن حجر (٣٣٦/١).

قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ رحمته الله: وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي مَعْنَى حَدِيثِ الْعُرَنِيِّينَ هَذَا، فَقَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: كَانَ هَذَا قَبْلَ نُزُولِ الْحُدُودِ، وَآيَةُ الْمُحَارَبَةِ، وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُتَلَّةِ، فَهُوَ مَنْسُوحٌ؛ وَقِيلَ: لَيْسَ مَنْسُوحًا، وَفِيهِمْ نَزَلَتْ آيَةُ الْمُحَارَبَةِ، وَإِنَّمَا فَعَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِهِمْ مَا فَعَلَ قِصَاصًا؛ لِأَنَّهُمْ فَعَلُوا بِالرُّعَاةِ مِثْلَ ذَلِكَ. ^(١)

وقال الحافظ ابن حجر: وَالْمَعْتَمَدُ أَنَّ الْآيَةَ نَزَلَتْ أَوْلَى فِيهِمْ وَهِيَ تَتَنَاوَلُ بِعُمُومِهَا مَنْ حَارَبَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِقَطْعِ الطَّرِيقِ لَكِنَّ عُقُوبَةَ الْفَرِيقَيْنِ مُخْتَلِفَةٌ، فَإِنْ كَانُوا كُفَّارًا يُخَيَّرُ الْإِمَامُ فِيهِمْ إِذَا ظَفِرَ بِهِمْ، وَإِنْ كَانُوا مُسْلِمِينَ فَعَلَى قَوْلَيْنِ، أَحَدُهُمَا: وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ وَالْكَوْفِيِّينَ يُنْظَرُ فِي الْجِنَايَةِ فَمَنْ قَتَلَ قُتِلَ، وَمَنْ أَخَذَ الْمَالَ قُطِعَ، وَمَنْ لَمْ يَقْتُلْ وَلَمْ يَأْخُذْ مَالًا نُفِيَ، وَجَعَلُوا (أَوْ) لِلتَّنْوِيعِ، وَقَالَ مَالِكٌ: بَلْ هِيَ لِلتَّخْيِيرِ فَيَتَخَيَّرُ الْإِمَامُ فِي الْمُحَارَبِ الْمُسْلِمِ بَيْنَ الْأُمُورِ الثَّلَاثَةِ، وَرَجَّحَ الطَّبْرِيُّ الْأَوَّلَ. ^(٢)



(١) ينظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" (١١/١٥٣).

(٢) ينظر: "فتح الباري" (١٢/١٠٩-١١٠)، ومن رام المزيد، فليراجع: "جامع البيان" للطبري (١٠/٢٤٣-٢٥١)، "معالم التنزيل" للبعوي (٣/٤٧-٥٠)، "المعني" لابن قدامة (١٢/٤٧٣)، "تفسير القرآن العظيم" لابن كثير (٣/٩٠-٩٩)، "فتح الباري" لابن حجر (١٢/١١٢).

[١٧٤/٥٧٤] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا أَبُو بِلَالٍ الْأَشْعَرِيُّ، قَالَ: نَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ كَانَ آخِرَ كَلِمِهِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، لَمْ يَدْخُلِ النَّارَ ». * لم يرو هذا الحديث عن عطاءٍ إلا أبو الأحوصِ.

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ لم أفق عليه - على حد بحثي - بهذا الوجه عن سيدنا علي بن أبي طالب ﷺ، إلا برواية الباب.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).
- (٢) أبو بلال بن محمد بن الحارث بن عبد الله بن أبي بريدة بن أبي موسى الأشعري. اختلف في اسمه، فقيل: مرداس، وقيل: محمد، وقيل: عبد الله. وقيل: اسمه وكنيته واحد، وهو الصواب. روى عن: أبي الأحوص سلام بن سليم، وقيس بن الربيع، ومالك بن أنس، وآخرين. روى عنه: أحمد بن القاسم، ومحمد بن عثمان بن أبي شيبة، وأبو حاتم الرّازي، والنّاس. حاله: قال ابن حبان: يُغْرِبُ وَيَنْفَرِدُ. وقال الدّارقُطْنِي: ضَعِيفٌ. وقال البيهقي: لَا يُحْتَجُّ بِهِ.^(١)
- (٣) سلام بن سليم، أبو الأحوص الحنفي، الكوفي. روى عن: عطاء بن السائب، وسليمان الأعمش، وأبي إسحاق السبّعي، وآخرين. روى عنه: أبو بلال الأشعري، وعبد الرحمن بن مهدي، ووكيع بن الجراح، وآخرون. حاله: قال ابن معين، وابن حجر: ثِقَّةٌ مُتَّقِنٌ. وقال العجلي، وأبو زرعة، والنسائي: ثِقَّةٌ. وقال أبو حاتم: صدوقٌ دون زائدة وزهيرٍ في الإتيان. وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال في "المشاهير": مِنْ الْأَثْبَاتِ فِي الرِّوَايَاتِ. وقال الذهبي في "الميزان": صدوقٌ ثِقَّةٌ، وغيره أثبت منه. وروى له الجماعة.^(٢)
- (٤) عطاء بن السائب بن مالك الثَّقَفِيُّ، أَبُو زَيْدٍ الْكُوفِيُّ. روى عن: أبي البختري الطائي، وسعيد بن جبّير، ومجاهد بن جبر، وآخرين. روى عنه: سلام بن سليم، إسماعيل بن عُلَيَّةَ، وجريز بن عبد الحميد، والسفيانان، وشعبة، وآخرون. حاله: قال أيوب السخيتاني، وابن معين، والعجلي، والطبراني، والنسائي: ثِقَّةٌ. وقال أحمد: ثِقَّةٌ ثِقَّةٌ. وقال ابن معين: اختلط. وقال يحيى القطان: ما سمعتُ أحدا من الناس يقولُ في عطاء بن السائب شيئاً

(١) يُنظَرُ: "السنن الكبرى" للبيهقي عقب الحديث رقم (١٧٦٢)، "الجرح والتعديل" ٣٥٠/٩، "الثقات" لابن حبان ١٩٩/٩، "تاريخ الإسلام" ٧٣٧/٥، "ميزان الاعتدال" ٥٠٧/٤، "لسان الميزان" ٢٦/٨ و ٣٢/٩.
(٢) يُنظَرُ: "الثقات" للعجلي ١/٤٤٤، "الجرح والتعديل" ٢٥٩/٤، "الثقات" لابن حبان ٤١٧/٦، "مشاهير علماء الأمصار" (ص/٢٠٣)، "تهذيب الكمال" ٢٨٢/١٢، "السير" ٢٨١/٨، "الميزان" ١٧٦/٢، "التقريب" (٢٧٠٣).

في حديثه القديم. وقال أحمد: من سمع منه قديماً كان صحيحاً، ومن سَمِعَ منه حديثاً لم يكن بشيء، سمع منه قديماً: شعبة وسفيان، وسمع منه حديثاً: جرير، وخالد بن عبد الله، وإسماعيل بن عُليّة، وعلي بن عاصم. وقال وهيب: لما قَدِمَ عطاءُ البصرة، قال: كتبتُ عن عُبيدة ثلاثين حديثاً، ولم يسمع من عبدة شيئاً، فهذا اختلاطٌ شديدٌ. وقال أبو حاتم: محله الصدق قديماً قبل أن يختلط، صالح مستقيم الحديث، ثمَّ بآخرة تَغَيَّرَ حفظه في حديثه تخاليط كثيرة، وحديث البصريين الذين يحدثون عنه تخاليط كثيرة لأنَّه قدم عليهم في آخر عمره، وما روى عنه ابن فضيل ففيه غلطٌ واضطرابٌ رفع أشياء كان يرويه عن التابعين فرفعها إلى الصحابة. وقال الذهبي: من كبار العلماء، لكنَّه ساء حفظه قليلاً في أواخر عمره. وقال ابن حجر: صدوقٌ اختلط. وعلَّق د/بشار في "تهذيب الكمال"، فقال: يُتَّقَى جَدًّا من غير حديثه القديم، فإن الشيعة قد رَوَوْا له كما يظهر في كتبهم، بل ساق له الخوئي حديثاً في النقيّة، ثم قال: هذه الرواية تدل على أن عطاء بن السائب كان شيعياً، ويظهر مما ذكره غير واحد من علماء العامة (يعني: السنة) من أنه ثِقَّةٌ في حديثه القديم لكنَّه اختلط وتَغَيَّرَ: وأنَّه كان من العامة سابقاً ثم استبصر!! **فالحاصل: أنه "ثِقَّةٌ، اختلط بآخرة".**^(١)

(١) سَعِيدُ بْنُ فَيْرُوزَ، أَبُو الْبَخْتَرِيِّ الطَّائِيُّ مَوْلَاهُمْ، الْكُوفِيُّ.

روى عن: أبيه فَيْرُوزَ، وعبد الله بن عُمَرَ، وعبد الله بن عَبَّاسَ، وعلي بن أبي طالب رضي الله عنه، وغيرهم. روى عنه: عبد الملك بن عُمَيْرَ، وعَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، وحبيب بن أبي ثابت، وعطاء بن السائب، وآخرون. حاله: قال ابن معين، وأبو زرعة، وأبو حاتم، والعجلي، وابن حبان: ثِقَّةٌ. وزاد أبو حاتم: صدوقٌ. وقال الذهبي: صدوقٌ. وقال ابن حجر: ثِقَّةٌ، ثَبَّتْ، فيه تشيُّعٌ قليلٌ، كثير الإرسال. وروى له الجماعة. وقال ابن سعد: كثير الحديث، يُرْسَلُ، ويروي عن الصحابة، ولم يسمع من كثير أحدٍ، فما كان من حديثه سماعاً فهو حسن، وما كان "عن" فهو ضعيفٌ. وقال ابن معين: لم يسمع من علي شيئاً. وقال المزي: روى عن علي بن أبي طالب مُرْسَلٌ. وقال الذهبي: أشار أبو أحمد الحاكم إلى تليينه، وما ذلك إلا لكونه يُرْسَلُ عن عليّ والكبار. وقال العلاءي، وابن حجر: كثير الإرسال. **فالحاصل: أنه "ثِقَّةٌ، ثَبَّتْ، كثير الإرسال".**^(٢)

(٥) علي بن أبي طالب رضي الله عنه: "صحابي جليلٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٩).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مما سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيفٌ"، لأجل أبي بلال الأشعري "ضعيفٌ"، وعطاء بن السائب "اختلط بآخرة"، وقد روى عنه سَلَامُ بْنُ سُلَيْمٍ، ولم تَنَمَّيزْ روايته، هل روى عنه قبل الاختلاط أم بعده؟ وسعيد بن فَيْرُوزَ: لم يَسْمَعْ مِنْ سَيِّدِنَا عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه شيئاً، فهو "مُنْقَطِعٌ".

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٤٦٥/٦، "الثقات" للعجلي ١٣٥/٢، "الجرح والتعديل" ٣٣٢/٦، "الثقات" ٢٥١/٧، "الكامل"

٧٢/٧، "تهذيب الكمال" ٨٦/٢٠، "السير" ١١٠/٦، "المختلطين" (ص/٨٢)، "الكواكب النيرات" ٣١٩/١، "التقريب" (٤٥٩٢).

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٥٤/٤، "المراسيل" لابن أبي حاتم (ص/١٢١)، "الثقات" لابن حبان ٢٨٦/٤، "تهذيب الكمال"

٣٢/١١، "الميزان" ٤٩٤/٤، "جامع التحصيل" (ص/١٨٣)، "تهذيب التهذيب" ٧٣/٤، "التقريب" (٢٣٨٠).

قال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط"، وفيه أبو بلال الأشعري، ضَعَفَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ. (١)

شواهد للحديث:

■ أخرج البخاري، ومسلم في "صحيحهما" من حديث عُبَّان بن مالك رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يَتَّبِعِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ". (٢)

■ وأخرج البخاري، ومسلم في "صحيحهما" من حديث أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ رَدِيفُهُ عَلَى الرَّحْلِ، قَالَ: «يَا مُعَاذُ!» . قَالَ: لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ، قَالَ: «يَا مُعَاذُ!» . قَالَ: لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ، قَالَ: «يَا مُعَاذُ!» . قَالَ: لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ، قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا أُخْبِرُ بِهَا فَيَسْتَبْشِرُوا، قَالَ: «إِذَا تَكَلَّمُوا»، فَأَخْبَرَ بِهَا مُعَاذٌ عِنْدَ مَوْتِهِ تَائِمًا. (٣)

■ وأخرج الإمام مسلم في "صحيحه" عن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، يَقُولُ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ». (٤)

■ وأخرج البخاري، ومسلم في "صحيحهما" عن أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: "مَا مِنْ عَبْدٍ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، ثُمَّ مَاتَ عَلَى ذَلِكَ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ" قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ: «وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ: «وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ» ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ فِي الرَّابِعَةِ: «عَلَى رَعْمِ أَفْبِ أَبِي ذَرٍّ» قَالَ: فَخَرَجَ أَبُو ذَرٍّ وَهُوَ يَقُولُ: وَإِنْ رَعِمَ أَفْبِ أَبِي ذَرٍّ. (٥) وعليه؛ فالحديث يرتقي بشواهد إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

(١) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٣٢٣/٢).

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٤٢٥) ك/الصلوة، ب/المساجد في النيوت، و برقم (١١٨٦) ك/التَّهْجِد، ب/صَلَاة النَّوَافِلِ جَمَاعَةً، و برقم (٥٤٠١) ك/الأطعمة، ب/الخزيرة، و برقم (٦٤٢٣) ك/الرفاق، ب/العمل الذي يتبع به وجه الله، و برقم (٦٩٣٨) ك/استنابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، ب/ما جاء في المتأولين، و مسلم في "صحيحه" (٣٣) ك/الإيمان، ب/من لقي الله بالإيمان وهو غير شاك فيه دخل الجنة وحرم على النار.

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٢٨) ك/العلم، ب/من خص بالعلم قوما دون قوم، كراهية أن لا يفهموا، و مسلم في "صحيحه" (٣٢) ك/الإيمان، ب/من لقي الله بالإيمان وهو غير شاك فيه دخل الجنة وحرم على النار.

(٤) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٢٩) ك/الإيمان، ب/من لقي الله بالإيمان وهو غير شاك فيه دخل الجنة وحرم على النار.

(٥) أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٢٣٧) ك/الجنائز، ب/ما جاء في الجنائز، و من كان آخر كلامه: لا إله إلا الله، و برقم (٣٢٢٢) ك/بدء الخلق، ب/ذكر الملائكة، و برقم (٥٨٢٧) ك/اللباس، ب/الثياب البيض، و برقم (٦٢٦٨) ك/الاستئذان، ب/من أجاب بلبيك وسعدك، و برقم (٧٤٨٧) ك/التوحيد، ب/كلام الرب مع جبريل، و نداء الله الملائكة، و مسلم في "صحيحه" (٩٤) ك/الإيمان، ب/من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة، و من مات مشركاً دخل النار.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن عطاء إلا أبو الأحوص.

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ حُكْمَ الْإِمَامِ عَلَى الْحَدِيثِ بِالتَّفَرُّدِ صَحِيحٌ، وَلَمْ أَفَ - عَلَى حَدِّ بَحْثِي - عَلَى مَا يَدْفَعُهُ.

خامساً:- التعليق على الحديث:

الحديث فيه دلالة لمذهب أهل الحق أنه لا يخلد أصحاب الكبائر في النار، خلافاً للخوارج والمعتزلة. قال الزين بن المنير: حديث أبي ذر من أحاديث الرجاء التي أفضى الاتكال عليها ببعض الجهلة إلى الإقدام على الموبقات، وليس هو على ظاهره؛ فإن القواعد استقرت على أن حقوق الأدميين لا تسقط بمجرد الموت على الإيمان، ولكن لا يلزم من عدم سفوطها أن لا يتكفل الله بها عمّن يريد أن يدخله الجنة، ومن ثم ردّ ﷺ على أبي ذر استبعاده، ويحتمل أن يكون المراد بقوله: "دخل الجنة" أي: صار إليها إما ابتداءً من أول الحال، وإما بعد أن يقع ما يقع من العذاب، نسأل الله العفو والعافية.

وفي الحديث أن أصحاب الكبائر لا يخلدوا في النار، وأن الكبائر لا تسلب اسم الإيمان، وأن غير الموحدين لا يدخلون الجنة، وكانّ أبا ذر استحضر قوله ﷺ: "لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن" لأنّ ظاهره معارض لظاهر هذا الخبر، لكنّ الجمع بينهما على قواعد أهل السنة يحمل هذا على الإيمان الكامل، ويحمل حديث الباب على عدم التخليد في النار.

هذا وقد اختلفوا في تأويل حديث الباب، وما في معناه من تحريم النار على من قال لا إله إلا الله على أقوال كثيرة، والذي تطمئن إليه النفس وينشرح له الصدر وبه تجتمع الأدلة ولا تتعارض، أن تحمل على أحوال ثلاثة: الأولى: من قام بلوازم الشهادتين من التزام الفرائض والابتعاد عن الحرمات، فالحديث حينئذ على ظاهره، فهو يدخل الجنة وتحرم عليه النار مطلقاً. الثانية: أن يموت عليها، وقد قام بالأركان الخمسة ولكنه ربما تهاون ببعض الواجبات وارتكب بعض المحرمات، فهذا ممن يدخل في مشيئة الله ويغفر له. الثالثة: كالذي قبله، ولكنه لم يقم بحققها ولم تحجزه عن محارم الله كما في حديث أبي ذر المنفق عليه: "إن زنى وإن سرق. . .". الحديث، ثم هو إلى ذلك لم يعمل من الأعمال ما يستحق به مغفرة الله، فهذا إنما تحرم عليه النار التي وجبت على الكفار، فهو وإن دخلها، فلا يخلد معهم فيها بل يخرج منها بالشفاعة أو غيرها ثم يدخل الجنة ولا يد. (1)



(1) يُنظر في شرح الحديث والتعليق عليه: "المنهاج شرح صحيح مسلم" (٧٥/٧)، "فتح الباري" (٢٢٦/١ و ١١١/٣)، "التمهيد" لابن عبد البر (٢٤٢/٩، وما بعده)، "السلسلة الصحيحة" (٢٩٩/٣).

[١٧٥/٥٧٥] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا أَبُو مَعْمَرٍ الْقَطِيعِيُّ، قَالَ: نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ

الْحَسَنِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ، قَالَ:

قُلْتُ لِعَلِيِّ: أَخْبِرْنِي عَنْ مَسِيرِكَ، هَذَا، أَعَهْدُ عَهْدَهُ إِلَيْكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ وَلَكِنْ رَأَيْتُ رَأْيَهُ. (١)

* لم يرو هذا الحديث عن يونس إلا ابنُ عليَّة .

أولاً:- تخريج الحديث:

■ أخرجه عبد الله في "زوائده على المُسنَد" (١٢٧١)، وفي "السنة" (١٢٦٦) - ومن طريقه الضياء المقدسي في "المختارة" (٧٠٤) -، وأبو داود في "سننه" (٤٦٦٦) ك/السنة، ب/مَا يَدُلُّ عَلَى تَرْكِ الْكَلَامِ فِي الْفِتْنَةِ، وَالخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي "موضح أوهام الجمع والتفريق" (٣٩٣/١)، كلهم عن إسماعيل بن إبراهيم بن معمر أبي معمر الهذلي، قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَلِيِّ: أَرَأَيْتَ مَسِيرَكَ هَذَا عَهْدُ عَهْدِهِ إِلَيْكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْ رَأَيْتُ رَأْيَهُ؟ قَالَ: مَا تُرِيدُ إِلَيَّ هَذَا؟ قُلْتُ: دِينَنَا دِينَنَا، قَالَ: مَا عَهْدِ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِ شَيْئًا وَلَكِنْ رَأَيْتُ رَأْيَهُ. واللفظ لعبد الله بن أحمد، والخطيب، وعند أبي داود مُختصراً.

وقال ابن الجزري: هذا إسنادٌ صحيحٌ لا شك فيه، فرضي الله عنه وأرضاه لم يأل فيما قال عن الحق، ومحض الصدق، وهذا هو المظنون به رضوان الله عليه. (٢)

■ ونعيم بن حماد في "الفتن" (١٩١)، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، وَذَكَرَهُ بِنَحْوِ الْروَايَةِ السَّابِقَةِ.

■ وعبد الرَّزَّاقِ فِي "المُصَنَّفِ" (٢٠٩٧١) - ومن طريقه أحمد في "مسنده" (١٢٠٧) -، ونعيم بن حماد في "الفتن" (١٧٤)، وابن شبة في "تاريخ المدينة" (١١٦٦/٤)، عن معمر، عن علي بن زيد بن جُدعان، عن الحسن، عن قيس بن عباد، وذكره بنحوه مطولاً، وزاد فيه: "ولكن الناس وقعوا على عثمان فقتلوه، فكان غيبي فيه أسوأ حالا وفعالا مني، ثم رأيتُ أني أحتمهم لهذا الأمر فوثبتُ عليه، فالله أعلمُ أصبنا أم أخطأنا".

■ والطبراني في "الأوسط" (١٢٧٨)، من طريق الوليد بن مسلم، قال: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ حَصِينٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، أَنَّ الْحَسَنَ، كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّ قَيْسَ بْنَ عُبَادٍ وَابْنَ الْكَوَّاءِ كَانَا مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَأَصَابَهُمَا جِرَاحَةٌ يَوْمَ صِفِّينَ، فَقَالَ: عَلِيُّ مَا نَقُلُ أَنْفُسَنَا؟ انْطَلِقْ بِنَا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ نَسْأَلُهُ، أَكَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذَا أَوْ رَأَى رَأَاهُ؟ وَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ، وَزَادَ فِيهِ: "فَقَالَ لَهُ:

(١) الحديث هكذا بالأصل، وقد جاء من طرقٍ أخرى بأنتم مِمَّا هُنَا - كما سيأتي بيانه في التخرج بإذن الله ﷻ -.

(٢) يُنظَرُ: "مناقب الأسد الغالب مُمزق الكتائب ومُظهر العجائب أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﷺ" (ص/٣٨).

عَلَى مَا تُهْرَبُ مَهَجَ دِمَائِنَا عَلَى رَأْيِ الرِّجَالِ؟ فَجَلَسَا فِي بُيُوتِهِمَا".

وقال الطبراني: لم يزور هذا الحديث عن داود إلا عبد العزيز، تقدّر به: الوليد.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) إسماعيل بن إبراهيم، أبو معمر القطيعي: "ثقة، مأمون"، تقدّم في الحديث رقم (١٠٩).

(٣) إسماعيل بن إبراهيم بن مفسّم - المعروف بابن عُلَيَّة - "ثقة حافظ"، تقدّم في الحديث رقم (٥١).

(٤) يونس بن عُبيد بن دينار العبدي، أبو عبد الله، ويقال: أبو عُبيد البصري، مولى عبد القيس.

روى عن: محمد بن سيرين، والحسن، وثابت البناني، وآخرين.

روى عنه: الثوري، وشعبة، وحماد بن زيد، وحماد بن سلمة، وإسماعيل بن عُلَيَّة، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وأحمد، وأبو حاتم، والنسائي: ثقة. وقال ابن حبان: من سادات أهل زمانه علماً

وفضلاً وحفظاً وسنّة، وبُغْضاً لأهل البدع. وقال الذهبي: كان ثقةً ثباتاً، حافظاً، ورعاً، رأساً في العلم والعمل.

وقال ابن حجر: ثقة، ثبت، فاضل، ورع. وذكره في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين. وروى له الجماعة.

- وقال ابن المديني: يونس أثبت في الحسن من عبد الله بن عون. وقال أبو زرعة: يونس بن عُبيد أحب

إليّ في الحسن من قتادة؛ لأنّ يونس من أصحاب الحسن، وقتادة ليس من أقران يونس. (١)

(٥) الحسن بن أبي الحسن البصري: "ثقة فقيه، فاضل ورع، كثير الإرسال، ووعنته محمولة على

الاتصال والسماع في روايته عمّن صحّ له سماعه منه في الجملة، إلا في روايته عن سمرة بن جندب فإنه

يدّلس عنه؛ وأما في روايته عن من لم يسمع منه - وإن عاصره أو لقيه - فلا بدّ أن يصرح بسماعه منه في

الجملة، وإلا فمنقطع - لإرساله - والله أعلم. تقدّم في الحديث رقم (٣١).

(٦) قيس بن عبادة، أبو عبد الله القيسي الضبي البصري.

روى عن: علي بن أبي طالب، وعبد الله بن عمر، وسعد بن أبي وقاص، وآخرين.

روى عنه: الحسن البصري، ومحمد بن سيرين، وأبو مجلز لاحق بن حميد، وآخرون.

حاله: قال ابن سعد، والعجلي، والنسائي، وابن خراش: ثقة. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال أبو نعيم:

لا يصحّ له صحبة ولا رؤية. وقال ابن حجر: ثقة مخضرم، ووهم من عدّه في الصحابة. (٢)

(٧) علي بن أبي طالب: "صاحب جليل"، وابن عمّ النبي الكريم ﷺ، تقدّم في الحديث رقم (٩).

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٤٢/٩، "الثقات" لابن حبان ٦٤٧/٧، "تهذيب الكمال" ٥١٧/٣٢، "تاريخ الإسلام" ٧٦٠/٣،

"جامع التحصيل" (ص/١١٢)، "تهذيب التهذيب" ٤٤٥/١١، "طبقات المدلسين" (ص/٣٦)، "التقريب" (٧٩٠٩).

(٢) يُنظر: "الثقات للعجلي" ٢٢١/٢، "الجرح والتعديل" ١٠١/٧، "الثقات" ٣٠٨/٥، "معرفة الصحابة" لأبي نعيم ٢٣٣١/٤،

"تاريخ دمشق" ٤٣٤/٤٩، "تهذيب الكمال" ٦٤/٢٤، "التقريب" (٥٥٨٢).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعَنَّ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "صَحِيحٌ لِدَاثِهِ".

رابعاً:- النظر في كلام المصنف عليه السلام على الحديث:

قال المصنف عليه السلام: لم يرو هذا الحديث عن يونس إلا ابن عليّة .

قلتُ: بل تابعه سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ يُونُسَ، أَخْرَجَهُ نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ فِي "الْفِتْنِ" - كَمَا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ - .

[٥٧٦/١٧٦] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نا أَبُو بِلَالٍ الْأَشْعَرِيُّ، قَالَ: نا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنِ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، قَالَ: نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: « قَدْ طَهَرَ اللَّهُ أَهْلَ هَذِهِ الْمَدِينَةِ، مَا لَمْ تُضِلُّهُمُ النُّجُومُ ». * لم يرو هذا الحديث عن يونس، عن الحسن، عن قيس بن عباد إلا قيس بن الربيع، تفرد به: أبو بلال. وقد رواه موسى بن داود الضبي، والحسن بن عطية: عن قيس، عن يونس، عن الحسن، عن الأحنف بن قيس، عن العباس، عن النبي ﷺ مثله.

هذا الحديث مداره على الحسن، واختلف عنه من أوجه:

الوجه الأول: الحسن، عن قيس بن عباد، عن العباس بن عبد المطلب ﷺ.

الوجه الثاني: الحسن، عن الأحنف بن قيس، عن العباس بن عبد المطلب ﷺ.

الوجه الثالث: الحسن، عن العباس بن عبد المطلب ﷺ.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: - الوجه الأول: الحسن، عن قيس بن عباد، عن العباس بن عبد المطلب ﷺ.

أ - تخريج الوجه الأول:

■ أخرجه أبو بكر بن عبدويه الشافعي في "الفوائد" - الشهير بالغيلانيات - (٣٠٢) - ومن طريقه الخطيب البغدادي في "تلخيص المتشابه في الرسم" (٢٤١/١) -، قال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بِيَّانٍ الْبَاقَلَانِيُّ، ثنا أبو بلال الأشعري - بإحدى الأوجه عنه -، قال: ثنا قيس بن الربيع، عن يونس بن عبيد، عن الحسن، بنحوه. وقال ابن عبدويه: هكذا رأيتُه في أصل علي بن بيان، عن أبي بلال، عن قيس بن عباد عن العباس، وقال: "لقد برى". وقال الخطيب البغدادي: هذا الحديث إنما يروى عن قيس بن الربيع، عن يونس، عن الحسن، عن الأحنف بن قيس، عن العباس، رواه هكذا موسى بن داود الضبي، والحسن بن عطية الكوفي، وهكذا رواه إبراهيم بن الوليد الجشاش، عن أبي بلال، عن قيس بخلاف ما قال علي بن بيان.

ب - دراسة إسناد الوجه الأول (بإسناد الطبراني):

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) أبو بلال بن محمد بن الحارث بن عبد الله بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري: "ضعيف"، وقال

ابن حبان: يُعْرَبُ، وَيَتَقَرَّدُ. تقدم في الحديث رقم (١٧٤).

(٣) قيس بن الربيع الأسدي، أبو محمد الكوفي: "ضعيف يُعتبر به"، تقدم في الحديث رقم (١٠٦).

(٤) يونس بن عبيد بن دينار العبدي: "ثقة"، ثبت، فاضل، ورع، تقدم في الحديث رقم (١٧٥).

٥) الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ الْبَصْرِيُّ: تَقَّةٌ فَقِيهٌ، فَاضِلٌ وَرِعٌ، كَثِيرُ الْإِرْسَالِ، وَعِنْعِنْتُهُ مَحْمُولَةٌ عَلَى الْإِتِّصَالِ وَالسَّمَاعِ فِي رَوَايَتِهِ عَمَّنْ صَحَّ لَهُ سَمَاعُهُ مِنْهُ فِي الْجُمْلَةِ، إِلَّا فِي رَوَايَتِهِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ فَإِنَّهُ يَدْلِسُ عَنْهُ؛ وَأَمَّا فِي رَوَايَتِهِ عَنْ مَنْ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ - وَإِنْ عَاصَرَهُ أَوْ لَقِيَهُ - فَلَا بَدَّ أَنْ يَصْرَحَ بِسَمَاعِهِ مِنْهُ فِي الْجُمْلَةِ، وَإِلَّا فَمَنْقَطَعٌ - لِإِرْسَالِهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ. تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٣١).

٦) قَيْسُ بْنُ عُبَادٍ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْقَيْسِيُّ الضُّبَيْعِيُّ الْبَصْرِيُّ: تَقَّةٌ، مُخْضَرَمٌ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٧٥).

٧) الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ هَاشِمِ بْنِ عَبْدِ مَنْفٍ، أَبُو الْفَضْلِ الْقُرَشِيُّ الْهَاشِمِيُّ، عَمُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

رَوَى عَنْ: النَّبِيِّ ﷺ. رَوَى عَنْهُ: الْأَحْنَفُ بْنُ قَيْسٍ، وَقَيْسُ بْنُ عُبَادٍ، وَأَبْنَاؤُهُ الثَّلَاثَةُ، وَآخَرُونَ.

كَانَ أَسْنَمًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِسَنْتَيْنِ أَوْ ثَلَاثٍ، شَهِدَ بَدْرًا مَعَ الْمُشْرِكِينَ، وَكَانَ خَرَجَ إِلَيْهَا مُكْرَهًا، وَأَسْرَ

يَوْمَئِذٍ، ثُمَّ أَسْلَمَ بَعْدَ ذَلِكَ، وَقِيلَ: إِنَّهُ أَسْلَمَ قَبْلَ ذَلِكَ، وَكَانَ يَكْتُمُ إِسْلَامَهُ. وَرَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ. (١)

ثَانِيًا: - الْوَجْهَ الثَّانِي: الْحَسَنُ، عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ﷺ.

أ - تخريج الوجه الثاني:

■ أَخْرَجَهُ أَبُو عَلِيٍّ بْنُ شَاذَانَ فِي "جَزْئِهِ" (١٧٦)، وَالْبَزَّازُ فِي "مُسْنَدِهِ" (١٣٠٤)، وَمَكْرَمُ الْبَزَّازُ فِي "فَوَائِدِهِ"

(٦)، وَابْنُ عَبْدِ وَهَّابٍ فِي "الْفَوَائِدِ" - الشَّهْرِيرُ بِالْغِيلَانِيَّاتِ - (١/٣٠١) - وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ الْعَدِيمِ فِي "بُغْيَةِ الطَّلَبِ

فِي تَارِيخِ حَلَبٍ" (١٣٠٢/٣) -، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي "مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ" (٥٣٢٩)، وَفِي "تَارِيخِ أَصْبَهَانَ" (٢٢٥/١)،

مِنْ طَرِيقِ عَنِ مُوسَى بْنِ دَاوُدَ، عَنِ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنِ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ

الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: «لَقَدْ بَرَأَ اللَّهُ أَهْلَ هَذِهِ الْمَدِينَةِ مِنَ الشِّرْكِ، وَلَكِنْ أَخَافُ

أَنْ تُضِلُّهُمْ النُّجُومُ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَكَيْفَ تُضِلُّهُمْ النُّجُومُ؟ قَالَ: «يَقُولُونَ: الْغَيْثُ مُطْرِنًا بِنُورِ كَذَا وَكَذَا».

وعند بعضهم: «لَقَدْ بَرَأَ اللَّهُ هَذِهِ الْجَزِيرَةَ». وقال البزاز: لا نعلمه يُروى بهذا اللَّفْظِ إِلَّا عَنِ الْعَبَّاسِ ﷺ، عَنِ

النَّبِيِّ ﷺ، وَلَا نَعْلَمُ لَهُ إِسْنَادًا، عَنِ الْعَبَّاسِ إِلَّا هَذَا الْإِسْنَادَ. وقال أبو نُعَيْمٍ: وَرَوَاهُ قَتَادَةُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ

الْعَبَّاسِ؛ وَرَوَاهُ عَوْفٌ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ مَنْ أَخْبَرَهُ عَنِ الْعَبَّاسِ، وَلَمْ يَذْكُرْهُ هُوَ وَلَا قَتَادَةُ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ.

■ وَالْبَزَّازُ فِي "مُسْنَدِهِ" (١٣٠٣)، وَأَبُو يَعْلَى فِي "مُسْنَدِهِ" (٦٧٠٩)، وَابْنُ عَبْدِ وَهَّابٍ فِي "الْفَوَائِدِ" (٢/٣٠١) -

وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ الْعَدِيمِ فِي "بُغْيَةِ الطَّلَبِ" (١٣٠٢/٣) -، عَنِ أَبِي كُرَيْبٍ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَلَاءِ، قَالَ: نَا الْحَسَنُ بْنُ

عَطِيَّةَ، قَالَ: نَا قَيْسٌ، عَنِ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، بِنَحْوِهِ.

■ وَأَخْرَجَهُ أَبُو سَعِيدٍ بْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي "مَعْجَمِهِ" (١٠٦٦)، وَالْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي "تَلْخِيصِ الْمُتَشَابِهِ فِي

الرِّسْمِ" (٢٤٢/١)، عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْوَلِيدِ الْجَشَّاشِ، نَا أَبُو بَلَالٍ الْأَشْعَرِيُّ، نَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ الْأَسَدِيُّ، عَنِ

يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بِنَحْوِهِ.

(١) يُنْظَرُ: "الاسْتِيعَابُ" ٨١٠/٢، "أَسَدُ الْغَابَةِ" ١٦٣/٣، "التَّهْذِيبُ" ٢٢٦/١٤، "الإِصَابَةُ" ٥٧٧/٥.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (بإسناد البزار من طريق موسى بن داود):

- (١) أحمد بن محمد بن الوليد أبو محمد الأزرقِي: "ثِقَّةٌ".^(١)
- (٢) موسى بن داود الضَّبِّي، أبو عبد الله الطَّرْسُوسِي: "ثِقَّةٌ".^(٢)
- (٣) قَيْس بن الربيع الأَسَدِي، أبو محمد الكُوفِي: "ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ بِهِ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠٦).
- (٤) يُونُس بن عُبيد بن دِينَار العَبْدِي: "ثِقَّةٌ، نَبَتْ، فَاضِلٌ، وَرِعٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٧٥).
- (٥) الْحَسَنُ بن أَبِي الْحَسَنِ البَصْرِي: "ثِقَّةٌ فَعِيهٌ، فَاضِلٌ وَرِعٌ، كَثِيرُ الْإِرْسَالِ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٣١).
- (٦) الْأَخْنَفُ - وَهَذَا لِقَبِهِ، وَاسْمُهُ الضَّحَّاكُ - بن قَيْس التَّمِيمِي: "ثِقَّةٌ، مُخْضَرَمٌ".^(٣)
- (٧) الْعَبَّاسُ بن عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بنِ هَاشِمٍ: "صَحَابِيٌّ جَلِيلٌ، وَعَمُّ النَّبِيِّ الْكَرِيمِ ﷺ"، تَقَدَّمَ فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ.

ثالثاً:- الوجه الثالث: الحسن، عن العباس بن عبد المطلب ﷺ.

أ- تخريج الوجه الثالث:

- أخرجه أبو يعلى في "مسنده" (٦٧١٤)، وابن خزيمة - كما في "الإتحاف" لابن حجر (٤٧٧/٦/حديث برقم ٦٨٤٩) -، وأحمد بن محمد بن عمران في "الفوائد الحسان الغرائب" (١٥)، وابن عبد البر في "جامع بيان العلم وفضله" (١٤٧٩)، من طريق عن عمر بن إبراهيم، عن قتادة، عن الحسن، عن العباس بن عبد المطلب، أن رسول الله ﷺ، قال: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ طَهَرَ هَذِهِ الْقَرْيَةَ مِنَ الشَّرِكِ إِنْ لَمْ تُضِلَّهُمُ النُّجُومُ».
- وقال ابن خزيمة: الحسن لم يسمع من العباس. وقال البوصيري في "الإتحاف" (٢٥٢/٣/حديث برقم ٢٦٨٠): رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى بِسَنَدٍ فِيهِ انْقِطَاعٌ.
- وأبو بكر بن خالد النصيبي في "فوائده" (٧٣)، قال حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة، قال: نا أبي، قال: وجدت في كتاب أبي، عن مُسْتَلَم بن سعيد، عن منصور بن زاذان، عن الحسن، عن العباس، بنحوه.

ب- دراسة إسناد الوجه الثالث:

في إسناده عمر بن إبراهيم العبدي (صاحب الهروي): "صدوق"، في حديثه عن قتادة ضعفاً".^(٤)

رابعاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

- مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَّارُهُ عَلَى الْحَسَنِ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ أَوْجِهِ:
- الوجه الأول: الحسن، عن قيس بن عباد، عن العباس بن عبد المطلب ﷺ.
- الوجه الثاني: الحسن، عن الأخنف بن قيس، عن العباس بن عبد المطلب ﷺ.

(١) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ٧٠/٢، "الثقات" لابن حبان ٧/٨، "التهذيب" ٤٨١/١، "التقريب" (١٠٤).

(٢) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ١٤١/٨، "الثقات" ١٦٠/٩، "التهذيب" ٥٧/٢٩، "الكاشف" ٣٠٣/٢، "التقريب" (٦٩٥٩).

(٣) يُنظَرُ: "التقريب" (٢٨٨).

(٤) يُنظَرُ: "التقريب" (٤٨٦٣).

الوجه الثالث: الحسن، عن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه.

والذي يظهر - والله أعلم - أن الوجه الثاني لعلّه هو الأشبه والأقرب للصواب؛ للقرائن الآتية:

(١) الحديث بالوجه الأول رواه أبو بلال الأشعري، وهو "ضعيف، يُعرب، ويَنفَرَد"، وقد اضطرب فيه، فرواه بالوجه الأول، وبالوجه الثاني، ولم يُتابع على روايته بالوجه الأول، بينما تُبوع على روايته للوجه الثاني.

(٢) وأما الحديث بالوجه الثالث: فقد ورد عن الحسن من طريقين:

أما الطريق الأول: ففي إسناده عمر بن إبراهيم العبدي "حديثه عن قتادة ضعيف"، يروي عنه ما لا يُتابع عليه. وأما الطريق الثاني: فهي وجادة.

(٣) وأما الحديث بالوجه الثاني: فرواه موسى بن داود، والحسن بن عطية وهما "ثقتان"، وأبو بلال الأشعري - من أصح الأوجه عنه -، عن قيس بن الربيع، عن يونس بن عبيد، عن الحسن.

تنبيه: الوجه الثاني مداره على قيس بن الربيع، وهو "ضعيف"، وامتحن يابن سوء فكان يُدخل عليه الحديث فيجيب فيه ثقةً منه بآبائه؛ وقد اضطرب في هذا الحديث، فرواه بالوجه الأول، والثاني؛ مما يدل على عدم حفظه، وضبطه لهذا الحديث، والله أعلم.

خامساً: - الحكم على الحديث:

مما سبق يتبين أن الحديث بهذا اللفظ "مُنكَّرٌ"؛ فيه قيس بن الربيع "ضعيف"، واضطرب فيه: فرواه مرةً بالوجه الأول، ومرةً بالوجه الثاني، بالإضافة إلى أن الشطر الأول من الحديث مُخالفٌ لما صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم، فقد أخرج البخاري في "صحيحه" (٧١١٦) ك/الفتن، ب/تغيير الزمان حتى تُعبَد الأوثان، ومُسلم في "صحيحه" (٢٩٠٦) ك/الفتن، ب/لا تقوم الساعة حتى تُعبَد دوس ذَا الخَلَصَةِ، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « لا تقوم الساعة حتى تضرب أليات نساء دوس^(١)، حول ذي الخَلَصَةِ^(٢) ». وكانت صنماً تُعبُدُها دوس في الجاهلية بباله^(٣). ففي هذا الحديث دليلٌ على عودة عبادة الأصنام في جزيرة العرب مرةً أخرى.

(١) أليات: بفتح الهَمْزَةِ، وَاللَّامِ، وَمَعْنَاهَا: أعجازهن جمع ألية كجفنة وجفئات، والمراد: يضطربن من الطواف حول ذي الخَلَصَةِ أي يكفرون ويرجعون إلى عبادة الأصنام وتَعْظِيمِهَا. قال بن التين في الإخبار بأن نساء دوس يركبن الدواب من البلدان إلى الصنم المذكور فهو المراد باضطراب ألياتهن. وقال ابن حجر: ويَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ أَنَّهُنَّ يَتَزَاخَمْنَ بِحَيْثُ تُضْرَبُ عَجِيرَةُ بَعْضِهِنَّ الْأُخْرَى عِنْدَ الطَّوْفِ حَوْلِ الصَّنَمِ. يُنظَرُ: "المنهاج شرح مسلم" (٣٣/١٨)، "فتح الباري" لابن حجر (٧٦/١٣).

(٢) ذُو الْخَلَصَةِ: بفتح الخاء، وَاللَّامِ، هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ، حَكَى الْقَاضِي فِيهِ ثَلَاثَةَ أَوْجُهٍ: أَحَدُهَا هَذَا، وَقَالُوا: وَهُوَ بَيْتٌ صَنِمٌ بِبِلَادِ دَوْسٍ. يُنظَرُ: "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" (٣٣/١٨).

(٣) وَتَبَالَهُ: بفتح الميم، وَتَخْفِيفِ الْمُوحَّدَةِ، وَبَعْدَ الْأَلْفِ لَمْ تَمْ هَاءُ تَأْنِيثٍ، وَهِيَ قَرِيبَةٌ بَيْنَ الطَّائِفِ وَالْيَمِينِ بَيْنَهُمَا سِتَّةُ أَيَّامٍ وَهِيَ الَّتِي يُضْرَبُ بِهَا الْمَثَلُ، فَيَقَالُ: أَهْوُنُ مِنْ تَبَالَةٍ عَلَى الْحَجَّاجِ، وَذَلِكَ أَنَّهَا أَوْلُ شَيْءٍ وَلِيَهُ، فَلَمَّا قَرُبَ مِنْهَا سَأَلَ مَنْ مَعَهُ عَنْهَا فَقَالَ: هِيَ وَرَاءَ تِلْكَ الْأَكَمَةِ، فَرَجَعَ، فَقَالَ: لَا خَيْرَ فِي بَلَدٍ يَسْتُرُهَا أَكَمَةٌ، وَكَلَامُ صَاحِبِ "المَطَالِعِ" يَقْتَضِي أَنَّهَا مَوْضِعَانِ وَأَنَّ الْمُرَادَ فِي الْحَدِيثِ غَيْرَ تَبَالَةٍ الْحَجَّاجِ، وَكَلَامُ يَأْفُوتِ يَقْتَضِي أَنَّهَا هِيَ. وَرَجَّحَ النَّوَوِيُّ الثَّانِي. يُنظَرُ: "المنهاج شرح صحيح مسلم

قال ابن بطّال: هذا الحديث وما أشبهه ليس المرادُ به أنّ الدّينَ يَنقَطِعُ كُلُّهُ في جَمِيعِ أَقْطَارِ الأَرْضِ حتّى لا يَبْقَى مِنْهُ شَيْءٌ؛ لأنّه نَبَتَ أنّ الإسلامَ يَبْقَى إلى قِيَامِ السَّاعَةِ إلاّ أنّه يَضَعُفٌ، وَيَعُودُ عَرَبِيًّا كَمَا بَدَأَ. (١)
قلتُ: إلا إذا كان المقصود بالمدينة في الحديث "المدينة المنورة"، فهذا أمر آخر؛ لكنّه ورد في بعض طرق الحديث بلفظ: «لَقَدْ بَرَأَ اللهُ هَذِهِ الْجَزِيرَةَ»؛ لذا صَدَرَتْ الحُكْمُ بقولي "مُنْكَرٌ".

وأما الحديث بالشطر الثاني فيُعْنِي عنه ما أخرجه البخاري، ومُسلّمٌ في "صحيحيهما" عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحُدَيْبِيَّةِ فِي إِثْرِ السَّمَاءِ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟». قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: "قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللهِ وَرَحْمَتِهِ فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ". (٢)
وقال الهيثمي: رواه أبو يعلى، والبخاري بنحوه، والطبراني في "الأوسط"، وفيه قيس بن الربيع، وثقه شعبة، والثوري، وضعفه النَّاسُ، وبقية رجال أبي يعلى ثِقَاتٌ. (٣)

وقال الهيثمي أيضًا: رواه أبو يعلى والطبراني في "الأوسط" باختصار، وإسناد أبي يعلى حسن. (٤)
وقال الألباني: ضَعِيفٌ. (٥) وأعادته مرّة أخرى، وقال: مُنْكَرٌ؛ لمخالفة شطره الأول ما صحَّ عن النَّبِيِّ ﷺ. (٦)

سادساً: - النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قال المصنّف: لم يروه عن يونس، عن الحسن، عن قيس بن عبادٍ إلا قيس بن الربيع، تفرد به أبو بلال.

قلتُ: ممّا سبق يَنْبَيِّنُ أنّ حكم الإمام على الحديث بالتفرد صحيح، ولم أقف على ما يدفعه.

بن الحجّاج" (٣٣/١٨)، "فتح الباري" لابن حجر (٧٦/١٣).

(١) يُنظر: "فتح الباري" لابن حجر (٧٦/١٣).

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٨٤٦) ك/الأذان، ب/يَسْتَقْبِلُ الإمامُ النَّاسَ إِذَا سَلَّمَ، ويرقم (١٠٣٨) ك/الاستسقاء، ب/قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: {وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْتُمْ تُكذِّبُونَ}، ويرقم (٤١٤٧) ك/المغازي، ب/عَزْوَةَ الحُدَيْبِيَّةِ، ويرقم (٧٥٠٣) ك/التوحيد، ب/قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: {لِيُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللهِ}، ومُسلّمٌ في "صحيحه" (٧١) ك/الإيمان، ب/بَيَانَ كُفْرٍ مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِالنَّوْءِ.

(٣) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٢٩٩/٣ و ١١٦/٥ و ٥٤/١٠).

(٤) يُنظر: "مجمع الزوائد" (١١٤/٨).

(٥) يُنظر: "السلسلة الضعيفة" (٣٠٥/٩/حديث رقم ٤٣١٦).

(٦) يُنظر: "السلسلة الضعيفة" (٦٨١/١٤/حديث رقم ٦٨٠٢).

سابعاً:- التعليق على الحديث:

اختلف العلماء في كفر من قال "مُطِرْنَا بِنَوْءٍ كَذَا"، على قولين: أحدهما: هُوَ كُفْرٌ بِاللَّهِ ﷻ، سَالِبٌ لِأَصْلِ الإِيمَانِ، مُخْرَجٌ مِنْ مِلَّةِ الإِسْلَامِ، قَالُوا: وَهَذَا فِيمَنْ قَالَ ذَلِكَ مُعْتَقِداً أَنَّ الكوكبَ فاعِلٌ مُدَبِّرٌ مُنْشِئٌ لِلْمَطَرِ، كَمَا كَانَ بَعْضُ أَهْلِ الجَاهِلِيَّةِ يَزْعُمُ؛ وَمَنْ اعْتَقَدَ هَذَا فَلَا شَكَّ فِي كُفْرِهِ، وَهَذَا الْقَوْلُ هُوَ الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ جَمَاهِيرُ الْعُلَمَاءِ وَالشَّافِعِيِّ مِنْهُمْ، وَهُوَ ظَاهِرُ الْحَدِيثِ؛ قَالُوا: وَعَلَى هَذَا لَوْ قَالَ مُطِرْنَا بِنَوْءٍ كَذَا مُعْتَقِداً أَنَّهُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَبِرَحْمَتِهِ، وَأَنَّ النَّوْءَ مِيقَاتٌ لَهُ وَعَلَامَةٌ اعْتِبَارًا بِالعَادَةِ، فَكَأَنَّهُ قَالَ: مُطِرْنَا فِي وَفْتِ كَذَا، فَهَذَا لَا يَكْفُرُ، وَاسْتَلْفُوا فِي كَرَاهَتِهِ، وَالْأَظْهَرُ كَرَاهَتُهُ لَكِنَّهَا كَرَاهَةٌ تَنْزِيهِ لَا إِثْمَ فِيهَا؛ وَسَبَبُ الكَرَاهَةِ: أَنَّهَا كَلِمَةٌ مُتَرَدِّدَةٌ بَيْنَ الكُفْرِ وَغَيْرِهِ، فَيَسَاءُ الظَّنُّ بِصَاحِبِهَا؛ وَلِأَنَّهَا شِعَارُ الجَاهِلِيَّةِ، وَمَنْ سَلَكَ مَسْلَكَهُمْ؛ وَالْقَوْلُ الثَّانِي: فِي أَصْلِ تَأْوِيلِ الْحَدِيثِ أَنَّ الْمُرَادَ: كُفْرٌ نِعْمَةَ اللَّهِ تَعَالَى لِإِقْتِصَارِهِ عَلَى إِضَافَةِ الْعَيْثِ إِلَى الكُوكَبِ، وَهَذَا فِيمَنْ لَا يَعْتَقِدُ تَدْبِيرَ الكُوكَبِ. (١)

وقال ابن الأثير: وَإِنَّمَا غَلَّظَ النَّبِيُّ ﷺ فِي أَمْرِ الأَنْوَاءِ، لِأَنَّ العَرَبَ كَانَتْ تَنْسُبُ المَطَرَ إِلَيْهَا. فَأَمَّا مَنْ جَعَلَ المَطَرَ مِنْ فِعْلِ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَرَادَ بِقَوْلِهِ: «مُطِرْنَا بِنَوْءٍ كَذَا» أَي فِي وَفْتِ كَذَا، وَهُوَ هَذَا النَّوْءِ الفُلَانِي، فَإِنَّ ذَلِكَ جَائِزٌ: أَي إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَجْرَى العَادَةَ أَنْ يَأْتِيَ المَطَرُ فِي هَذِهِ الأَوْقَاتِ. (٢)



(١) يُنظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" (٦٠/٢).

(٢) يُنظر: "النهاية في غريب الحديث" لابن الأثير (١٢٢/٥). ويُنظر أيضاً: "فتح الباري" لابن رجب (٢٥٨/٩-٢٦٦)،

"فتح الباري" لابن حجر (٥٢٣/٢)، "القول في علم النجوم" للخطيب البغدادي فقد أطل فيهِ ﷻ وأجاد.

[٥٧٧/١٧٧] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَائِشَةَ الشَّيْمِيِّ، قَالَ: نَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يُونُسَ

بْنِ عُبَيْدٍ، وَقَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَطَاءٍ .

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَخَّرَ ^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْعِشَاءِ ذَاتَ لَيْلَةٍ، حَتَّى نَامَ الْقَوْمُ، ثُمَّ اسْتَيْقَظُوا، فَجَاءَ عُمَرُ، فَقَالَ: الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَخَرَجَ، فَصَلَّى بِهِمْ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَنَّهُمْ تَوَضَّؤُوا .

* لم يرو هذا الحديث عن يونس إلا حماد، تفرد به: يونس بن محمد المؤدب، وابن عائشة .

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ أخرجه الطبراني في "الكبير" (١١٣٤٦)، قال: حَدَّثَنَا أحمد بن القاسم بن مساور الجوهري، ثنا ابن عائشة، ثنا حماد بن سلمة، عن أيوب، ويونس، عن عطاء، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، بمثله .
- والطبراني في "الكبير" (١١٣٤٥)، وأبو العباس السراج في "مسنده" (١١٢٣)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٣٤٤٢)، من طريق الحجاج بن المنهال؛ ومحمد بن أحمد الأثرم في "سننه" (١٠٦)، قال: حدثنا موسى بن إسماعيل التبوذكي؛ وأبو العباس الأصم في "حديثه" (٤٩)، حدثنا محمد بن أبي داود، نا يونس بن محمد المؤدب؛ ثلاثتهم (الحجاج، وموسى، ويونس) عن حماد بن سلمة، عن أيوب، وقيس بن سعد، عن عطاء، به. وعند الطحاوي عن أيوب، وحده.

- وأحمد في "مسنده" (٢١٩٥)، قال: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدِ الْمُؤَدَّبِ، وَعَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ ابْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، قَالَ عَفَّانُ: أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، وَقَيْسٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، بِهِ.

▪ والنسائي في "الكبرى" (١٥٢٥) ك/الصلوة، ب/مَا يُسْتَحَبُّ مِنْ تَأْخِيرِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ، وَفِي "الصغرى" (٥٣٢)، وأبو يعلى في "مسنده" (٢٣٩٨)، من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن ابن عباس، وعن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، بنحوه، مطولاً.

▪ والبخاري في "صحيحه" (٨٤٧) ك/الآذان، ب/يَسْتَقْبَلُ الْإِمَامُ النَّاسَ إِذَا سَلَّمَ، مِنْ طَرِيقِ حُبَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: أَخَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ ذَاتَ لَيْلَةٍ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ، ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا، فَلَمَّا صَلَّى أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: «إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا وَرَقَدُوا، وَإِنَّكُمْ لَنْ تَرَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتُمْ فِي الصَّلَاةِ» .

▪ بينما أخرجه أبو داود في "سننه" (٢٠١) ك/الطهارة، ب/الوضوء من النوم - ومن طريقه البيهقي في "الكبرى" (٥٩٣) -، وأبو يعلى في "مسنده" (٣٣٠٦ و ٣٣٠٩ و ٣٣١٠)، وأبو عوانة في "المستخرج" (٧٤٠)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٣٤٤٣)، وابن حبان في "صحيحه" (٤٥٤٤)، من طريق عن حماد بن سلمة،

(١) تَصَحَّفَتْ فِي "الأصل - كلمة غير مقروءة -، والتصويب من "المعجم الكبير" (١١٣٤٥ و ١١٣٤٦).

عن ثابتِ البُنانيِّ، أنَّ أنسَ بنَ مالكٍ رضي الله عنه، قال: أُقيمتُ صلاةُ العِشاءِ، فقامَ رجلٌ، فقال: يا رَسولَ اللهِ إنَّ لي حاجةً، فقامَ يُناجيه حتَّى نَسَّ القومُ، أو بعضُ القومِ، ثمَّ صَلَّى بِهِمْ ولمَّ يذكُرْ وضوءًا.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن القاسم بن مُساور، الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).
- (٢) عبيد الله بن محمد بن حفص، أبو عبد الرحمن الفرشي التيمي الإخباري المعروف بابن عائشة. روى عن: حماد بن سلمة، وابن عيينة، وعبد الواحد بن زياد، وآخرين. روى عنه: أحمد الأبار، وأحمد بن حنبل، وأبو داود، وأبو حاتم، وأبو زرعة الرّازي، وآخرون. حاله: قال أبو حاتم: صدوقٌ، ثقةٌ. وقال ابن قانع: ثقةٌ. وقال ابن حجر: ثقةٌ جوادٌ.^(١)
- (٣) حماد بن سلمة بن دينار البصري: "ثقةٌ عابدٌ، أثبت الناس في ثابتٍ، تغيّر حفظه بآخرة"، وهذا التّغير ليس المراد به التّغير الاصطلاحي، وإنما هو التّغير من قبل حفظه، تقدّم في الحديث رقم (١٠٢).
- (٤) يونس بن عبيد بن دينار العبدي: "ثقةٌ، ثبتٌ، فاضلٌ، ورعٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٧٥).
- (٥) قيس بن سعد المكي: "ثقةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٨١).
- (٦) عطاء بن أبي رباح: "ثقةٌ فقيهٌ فاضلٌ كثير الإرسال"، تقدّم في الحديث رقم (٣٧).
- (٧) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب: "صحابيٌّ جليلٌ مُكثرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٥١).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديثَ بإسناد الطبراني "صحيحٌ لذاته".

رابعاً:- النظر في كلام المصنف رضي الله عنه على الحديث:

قال المصنف رضي الله عنه: لم يروه عن يونس إلا حماد، تفرد به: يونس بن محمد المؤدّب، وابن عائشة. قلت: ممّا سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ حكم الإمام على الحديث بالتّفرد صحيحٌ، وهو تفرّد نسبيٌّ، ولم أف - بعد البحث - على رواية يونس بن محمد المؤدّب، عن حماد بن سلمة، عن يونس بن عبيد.



(١) "الجرح والتعديل" ٣٣٥/٥، "الثقات" ٤٠٥/٨، "التهذيب" ١٤٧/١٩، "تهذيب التهذيب" ٤٦/٧، "التقريب" (٤٣٣٤).

[٥٧٨/١٧٨] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا أَبُو مَعْمَرٍ الْقَطِيعِيُّ، قَالَ: نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْمَدِينِيِّ، عَنْ

سَعِيدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « مَنْ رَأَى مِنْ فَضْلِ عَلَيْهِ فِي الْمَالِ وَالْخَلْقِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ

».

* لم يرو هذا الحديث عن محمد بن جبير إلا ابنته سعيدة، فقد به: عبد الله بن جعفر.

أولاً:- تخريج الحديث:

- لم أقف عليه - على حد بحثي - من طريق عبد الله بن جعفر المديني إلا عند المصنف.
- أخرجه البخاري في "صحيحه" (٦٤٩٠) ك/الرقاق، ب/لينظر إلى من هو أسفل منه، ولا ينظر إلى من هو فوقه، ومسلم في "صحيحه" (١/٢٩٦٣) ك/الزهد، من طرق عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة ﷺ، عن رسول الله ﷺ، قال: « إذا نظر أحدكم إلى من فضل عليه في المال والخلق، فلينظر إلى من هو أسفل منه ممن فضل عليه ».
- وأخرجه مسلم في "صحيحه" (٢/٢٩٦٣) ك/الزهد والرقائق، من طريق معمر، عن همام بن منبه، عن أبي هريرة ﷺ، عن النبي ﷺ، بمثل حديث أبي الزناد سواء.
- وأخرجه مسلم في "صحيحه" (٣/٢٩٦٣) ك/الزهد، من طريق الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: « انظروا إلى من أسفل منكم، ولا تنظروا إلى من هو فوقكم، فهو أجدر أن لا تزدروا نعمة الله عليكم ».

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدم في الحديث رقم (١٠١).
 - (٢) إسماعيل بن إبراهيم، أبو معمر القطيعي: "ثقة، مأمون"، تقدم في الحديث رقم (١٠٩).
 - (٣) عبد الله بن جعفر بن نجیح السعدي، أبو جعفر، المدني ثم البصري والد علي ابن المدني. روى عن: سعيد بن محمد بن جبير، وأبي حازم سلمة بن دينار، وسهيل بن أبي صالح، وآخرين. روى عنه: أبو معمر القطيعي، وبهز بن أسد، وأبو داود الطيالسي، وآخرون.
- حاله: قال ابن معين: ليس بشيء. وقال أبو حاتم: منكر الحديث جداً، ضعيف الحديث، يحدث عن النقات بالمناكير، يكتب حديثه ولا يحتج به، كان علي لا يحدثنا عن أبيه، وكان قوم يقولون: علي يعق أباه لا يحدث عنه، فلما كان بأخرة حدث عنه. وقال النسائي: متروك الحديث. وقال أيضاً: ليس بثقة. وقال ابن حبان: كان ممن يهمل في الأخبار حتى يأتي بها مقلوبة ويخطئ في الآثار حتى كأنها معمولة. وقال ابن عدي: عامة حديثه لا يتابعه أحد عليه، وهو مع ضعفه ممن يكتب حديثه. وقال الدارقطني: كثير المناكير.

وقال الذهبي: مُجْمَعٌ عَلَى ضَعْفِهِ. وقال ابن حجر: ضَعِيفٌ. (١)

(٤) سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مَطْعَمِ الْقُرَشِيِّ، النَوْفَلِيُّ، الْمَدَنِيُّ.

روى عن: أبيه مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرٍ، ووجهه جُبَيْرُ بْنُ مَطْعَمٍ، وأبي هريرة، وآخرين.

روى عنه: عبد الله بن جعفر، ومحمد بن عبد الرَّحْمَنِ بن أبي ذئب، وهشام بن عمار، وآخرون.

حاله: ذكره ابن حبان في "الثقات". وقال الذهبي في "الكاشف": وثق. وفي "تاريخ الإسلام": ما أعلم به

بأسًا. وقال ابن حجر: مقبولٌ. فالحاصل: أنه "صدوقٌ، حسنُ الحديث". (٢)

(٥) مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مَطْعَمٍ، أَبُو سَعِيدِ الْقُرَشِيِّ: "إمامٌ، فقيهٌ، ثبتٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٥٤).

(٦) أَبُو هُرَيْرَةَ الدُّوسِيُّ: "صحابيٌّ جليلٌ، منْ الْمُكْثَرِينَ"، تقدّم في الحديث رقم (٦).

ثالثًا: - الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ نَجِيحِ الْمَدِينِيِّ "ضَعِيفٌ".

وللحديث متابعات في "الصحيحين" - كما سبق في التخرّيج -، يرتقي الحديث بها إلى "الصحيح لغيره".

رابعًا: - النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قال المصنّف ﷺ: لم يروه عن محمد بن جبير إلا ابنه سعيد، تفرد به: عبد الله بن جعفر.

قلت: ممّا سبق في التخرّيج يتّضح صحة ما قاله المصنّف ﷺ، ولم أقف - على حد بحثي - على ما

يدفعه، وهو تقدّم نسبي.

خامسًا: - التعليق على الحديث:

قال الإمام ابن جرير: هَذَا حَدِيثٌ جَامِعٌ لِأَنْوَاعٍ مِنَ الْخَيْرِ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا رَأَى مِنْ فَضْلِ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا

طَلَبَتْ نَفْسَهُ مِثْلَ ذَلِكَ وَاسْتَصْغَرَ مَا عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَحَرَصَ عَلَى الْإِزْدِيَادِ، وَإِذَا نَظَرَ إِلَى مَنْ هُوَ

دُونَهُ فِيهَا ظَهَرَتْ لَهُ نِعْمَةُ اللَّهِ فَشَكَرَهَا وَتَوَاضَعَ وَفَعَلَ فِيهِ الْخَيْرَ. (٣)

قال الحافظ ابن حجر: قوله: "إِذَا نَظَرَ أَحَدُكُمْ إِلَى مَنْ فَضَّلَ": بِالْفَاءِ وَالْمُعْجَمَةِ عَلَى الْبِنَاءِ لِلْمَجْهُولِ. قَوْلُهُ: "فِي

الْمَالِ وَالْخَلْقِ": بِفَتْحِ الْخَاءِ، أَيْ الصُّورَةِ، وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَدْخُلَ فِي ذَلِكَ الْأَوْلَادُ وَالْأَتْبَاعُ، وَكُلُّ مَا يَتَعَلَّقُ بِرَبِيبَةِ الْحَيَاةِ

الدُّنْيَا، وَرَأَيْتُهُ فِي نُسْخَةٍ مُعْتَمَدَةٍ مِنَ "الْغَرَائِبِ لِلدَّارِقُطَنِيِّ" وَالْخُلُقِ" بِضَمِّ الْخَاءِ وَاللَّامِ. قَوْلُهُ: "فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ

(١) يُنظَرُ: "الضعفاء والمتروكون" للنسائي (ص/١٤٨)، "الجرح والتعديل" ٢٢/٥، "المجروحين" ١٤/٢، "الكامل" ٢٩٧/٥،

"تهذيب الكمال" ٣٧٩/١٤، "تاريخ الإسلام" ٦٥٩/٤، "الميزان" ٤٠١/٢، "التقريب" (٣٢٥٥).

(٢) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ٥١٤/٣، "الجرح والتعديل" ٥٧/٤، "الثقات" ٢٩٠/٤، "تهذيب" ٤٣/١١، "الكاشف" ٤٤٣/١،

"تاريخ الإسلام" ٢٤٠/٣، "التقريب" (٢٣٨٥).

(٣) يُنظَرُ: "شرح السيوطي على مسلم" (٢٧٦/٦).

أَسْفَلَ مِنْهُ": الْمُرَادُ بِذَلِكَ مَا يَتَعَلَّقُ بِالدُّنْيَا.

قال ابن بطال: هذا الحديث جامع لمعاني الخير؛ لأن المرء لا يكون بحالٍ تتعلّق بالدين من عبادة ربه مُجتهدًا فيها إلا وجد من هو فوقه، فمتى طلبت نفسه اللّاحق به استقصرت حاله، فيكون أبدًا في زيادة تقربه من ربه ﷻ، ولا يكون على حالٍ خسيصةٍ من الدنيا إلا وجد من أهلها من هو أحسُّ حالًا منه، فإذا تفكّر في ذلك علم أن نعمة الله وصلت إليه دون كثير ممن فضّل عليه بذلك من غير أمرٍ أوجبته، فيلزم نفسه الشكر فيعظم اغتباطه بذلك في معاده.

وقال غيره: في هذا الحديث دواء الداء؛ لأن الشخص إذا نظر إلى من هو فوقه لم يأمن أن يؤثر ذلك فيه حسدًا، ودواؤه أن ينظر إلى من هو أسفل منه ليكون ذلك داعيًا إلى الشكر. (١)



(١) يُنظر: "فتح الباري" لابن حجر (٣٢٢/١١-٣٢٣).

[٥٧٩/١٧٩] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ، قَالَ : نا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِيُّ ، قَالَ : نا مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ ، قَالَ :

نا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ .

عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : لَمَّا طَعَنَ أَبُو لُؤْلُؤَةَ عُمَرَ ، طَعَنَهُ طَعْنَتَيْنِ ، فَظَنَّ عُمَرُ أَنَّ لَهُ ذَنْبًا ^(١) إِلَى النَّاسِ لَا يَعْلَمُهُ .

فَدَعَا ابْنَ عَبَّاسٍ - وَكَانَ يُحِبُّهُ ، وَيُدْنِيهِ ، وَيَسْتَمِعُ مِنْهُ - ، فَقَالَ لَهُ : أَحِبُّ أَنْ تَعْلَمَ عَنْ مَلَأٍ مِنَ النَّاسِ كَانَ هَذَا ؟

فَخَرَجَ ابْنُ عَبَّاسٍ ، فَجَعَلَ لَا يَمُرُّ بِمَلَأٍ مِنَ النَّاسِ إِلَّا وَهُمْ يَبْكُونَ .

فَرَجَعَ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ : مَا أَثَبْتُ عَلَى مَلَأٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا وَهُمْ يَبْكُونَ ، كَأَنَّمَا فَقَدُوا الْيَوْمَ

أَبْكَارَ ^(٢) أَوْلَادِهِمْ .

فَقَالَ : مَنْ قَتَلَنِي ؟ قَالَ : أَبُو لُؤْلُؤَةَ الْمَجُوسِيُّ عَبْدُ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ .

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَرَأَيْتُ الْبَشَرَ فِي وَجْهِهِ . فَقَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَبْتَلِنِي بِقَوْلِ أَحَدٍ يُحَاجِّنِي بِقَوْلٍ : لَا إِلَهَ إِلَّا

اللَّهُ ، أَمَا إِنِّي كُنْتُ قَدْ نَهَيْتُكُمْ أَنْ تَجْلُبُوا إِلَيْنَا مِنَ الْعُلُوجِ ^(٣) أَحَدًا ، فَعَصَيْتُمُونِي . ثُمَّ قَالَ : ادْعُوا لِي إِخْوَانِي .

قَالُوا : وَمَنْ ؟ قَالَ : عُثْمَانُ ، وَعَلِيٌّ ، وَطَلْحَةُ ، وَالزُّبَيْرُ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ .

فَارْسَلَ إِلَيْهِمْ ، ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ فِي حَجْرِي ، فَلَمَّا جَاءُوا ، قُلْتُ : هَؤُلَاءِ قَدْ حَضَرُوا .

فَقَالَ : نَعَمْ ، نَظَرْتُ فِي أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ ، فَوَجَدْتُكُمْ أَيُّهَا السِّتَةُ رُؤُوسَ النَّاسِ ، وَقَادَتِهِمْ ، وَلَا يَكُونُ هَذَا الْأَمْرُ إِلَّا

فِيكُمْ مَا اسْتَقْتَمَ سَيِّقِيمُ أَمْرِ النَّاسِ ، وَإِنْ يَكُنْ اخْتِلَافٌ يَكُنْ فِيكُمْ .

فَلَمَّا سَمِعْتُ ذِكْرَ الْاِخْتِلَافِ ، وَالشَّقَاقِ ظَنَنْتُ أَنَّهُ كَاثِنٌ ، لِأَنَّهُ قَلَّ مَا قَالَ شَيْئًا إِلَّا رَأَيْتُهُ ، ثُمَّ نَزَفَ الدَّمَ ، فَهَمَسُوا

بَيْنَهُمْ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ يَبَايَعُوا رَجُلًا مِنْهُمْ .

فَقُلْتُ : إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ حَيٌّ بَعْدُ ، وَلَا يَكُونُ خَلِيفَتَانِ يَنْظُرُ أَحَدُهُمَا إِلَى الْآخَرِ .

فَقَالَ : أَحْمِلُونِي ، فَحَمَلْتَاهُ ، فَقَالَ : تَشَاوَرُوا ثَلَاثًا ، وَيُصَلِّيَ بِالنَّاسِ صَهْبًا .

(١) في الأصل "ذنب".

(٢) في الأصل "أبكارًا"، والتصويب من "مجمع البحرين" حديث رقم (٣٦٧٣).

(٣) العُلُج: الرَّجُلُ مِنَ كُفَّارِ الْعَجَمِ، وَغَيْرِهِمْ، وَالْأَعْلَاجُ: جَمْعُهُ، وَيُجْمَعُ عَلَى عُلُوجٍ أَيْضًا. يُنْظَرُ: "النهاية" (٢٨٦/٣).

قَالَ : مَنْ نَشَاوِرِيَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ فَقَالَ : شَاوِرُوا الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ ، وَسِرَاةً مِنْ هُنَا مِنَ الْأَجْنَادِ .

ثُمَّ دَعَا بِشَرِبَةَ مِنْ لَبَنٍ ، فَشَرِبَ ، فَخَرَجَ بِيَاضِ اللَّبَنِ مِنَ الْجُرْحَيْنِ ، فَعَرَفَ أَنَّهُ الْمَوْتُ .

فَقَالَ : الْآنَ لَوْ أَنَّ لِي الدُّنْيَا كُلَّهَا لَأَقْتَدَيْتُ بِهَا مِنْ هُوْلِ الْمَطْلَعِ ، وَمَا ذَاكَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ إِنْ أَكُونُ رَأَيْتُ إِلَّا خَيْرًا .

فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : وَإِنْ قُلْتَ ذَلِكَ ، فَجَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا ، أَلَيْسَ قَدْ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُعَزَّ اللَّهُ بِكَ الدِّينَ

وَالْمُسْلِمِينَ إِذْ يَخَافُونَ بِمَكَّةَ ، فَلَمَّا أَسْلَمْتَ كَانَ إِسْلَامُكَ عِزًّا ، وَظَهَرَ بِكَ الْإِسْلَامُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ ،

وَهَاجَرْتَ إِلَى الْمَدِينَةِ ، فَكَانَتْ هِجْرَتُكَ قِتْحًا ، ثُمَّ لَمْ تَعْبُ عَنْ مَشْهَدِ شَهِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ قِتَالِ الْمُشْرِكِينَ مِنْ

يَوْمِ كَذَا وَيَوْمٍ كَذَا ، ثُمَّ قَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عِنْدَكَ رَاضٍ ، فَوَازَرْتَ الْخَلِيفَةَ بَعْدَهُ عَلَى مِنْهَاجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَضَرَبْتَ

مَنْ أَدْبَرَ بِمَنْ أَقْبَلَ حَتَّى دَخَلَ النَّاسُ فِي الْإِسْلَامِ طَوْعًا أَوْ كَرْهًا ، ثُمَّ قَبِضَ الْخَلِيفَةُ وَهُوَ عِنْدَكَ رَاضٍ ، ثُمَّ وُلِّيتَ بِخَيْرِ مَا

وُلِّيَ النَّاسُ ، مَصَّرَ اللَّهُ بِكَ الْأَمْصَارَ ، وَجَبَى بِكَ الْأَمْوَالَ ، وَنَفَى بِكَ الْعَدُوَّ ، وَأَدْخَلَ اللَّهُ بِكَ عَلَى كُلِّ أَهْلِ بَيْتٍ مِنْ

تَوْسِعِهِمْ فِي دِينِهِمْ ، وَتَوْسِعِهِمْ فِي أَرْزَاقِهِمْ ، ثُمَّ خَمَّ لَكَ بِالشَّهَادَةِ ، فَهَيْبًا لَكَ .

فَقَالَ : وَاللَّهِ إِنْ الْمَغْرُورَ مَنْ تَعْرُوهُ . ثُمَّ قَالَ : أَتَشْهَدُ لِي يَا عَبْدَ اللَّهِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟

فَقَالَ : نَعَمْ . فَقَالَ : اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ ، أَلْصِقْ خَدِّي بِالْأَرْضِ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ فَوَضَعْتَهُ مِنْ فِخْذِي عَلَى سَاقِي .

فَقَالَ : أَلْصِقْ خَدِّي بِالْأَرْضِ ، فَتَرَكَ لِحْيَتَهُ وَخَدَّهُ حَتَّى وَقَعَ بِالْأَرْضِ .

فَقَالَ : وَيْلَكَ وَيْلَ أُمَّكَ [يَا] ^(١) عُمَرُ إِنْ لَمْ يَغْفِرِ اللَّهُ لَكَ ؛ ثُمَّ قَبِضَ رَحِمَةَ اللَّهِ .

فَلَمَّا قَبِضَ أُرْسَلُوا إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، فَقَالَ : لَا آتِيكُمْ [إِنْ] ^(٢) لَمْ تَفْعَلُوا مَا أَمَرَكُمْ بِهِ مِنْ مُشَاوَرَةِ الْمُهَاجِرِينَ

وَالْأَنْصَارِ ، وَسِرَاةً مِنْ هَا هُنَا مِنَ الْأَجْنَادِ .

قَالَ الْحَسَنُ - وَذَكَرَ لَهُ فِعْلُ عُمَرَ عِنْدَ مَوْتِهِ وَخَشْيَتِهِ مِنْ رَبِّهِ - ، فَقَالَ : هَكَذَا الْمُؤْمِنُ جَمَعَ إِحْسَانًا ^(٣) وَشَفَقَةً ،

وَالْمَنَافِقَ ^(٤) جَمَعَ إِسَاءَةً وَغَرَّةً ، وَاللَّهُ مَا وَجَدْتُ فِيهَا مَضَى وَلَا فِيهَا بَقِيَ عَبْدًا إِزْدَادًا إِحْسَانًا إِلَّا إِزْدَادًا مَخَافَةً

(١) ما بين المعقوفتين ليس بالأصل .

(٢) في الأصل "إحساناً" .

(٣) في الأصل "المنافع" .

وَشَفَقَةً مِنْهُ، وَلَا وَجَدْتُ فِيهَا مَضَى، وَلَا فِيهَا بَقِيَ عَبْدًا اَزْدَادَ إِسَاءَةٍ إِلَّا اَزْدَادَ غِرَّةٍ.

* لم يرو هذا الحديث عن عبيد الله بن عمر إلا مبارك بن فضالة.

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (١٠٦٢٣)، قال: حدثنا أحمد بن القاسم بن مساور الجوهري، ومحمد بن الفضل السقطي، قالوا: ثنا سعيد بن سليمان الواسطي، بسنده، مختصراً بذكر قول ابن عباس لعمر رضي الله عنه، من قوله: "جزاك الله خيراً"، إلى قوله: "ثم قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنك راض".

▪ وأخرجه أبو موسى المدني في "اللطائف من دقائق المعارف في علوم الحفاظ الأعارف" (١٥)، قال: أخبرنا أبو علي الحداد، ثنا أبو نعيم الحافظ، ثنا سليمان بن أحمد، ثنا أحمد بن القاسم بن مساور، ثنا سعيد بن سليمان الواسطي، به. وقال أبو موسى: قال الطبراني: لم يروه عن عبيد الله إلا مبارك، وعن الطبراني بذلك إدخال ابن عباس في الحديث، ورواه غيره عن عبيد الله، فجعله من مسند ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم أعني الدعاء لعمر رضي الله عنه، وهو عال من حديث مبارك بن فضالة، وعداده في التابعين.

▪ وابن أبي عاصم في "السنة" (١٢٦٣)، ثنا الحسن بن علي، حدثنا سعيد بن سليمان، بسنده، مختصراً بذكر قول ابن عباس لعمر رضي الله عنه، من قوله: "جزاك الله خيراً"، إلى قوله: "ثم قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنك راض".

▪ وابن الأعرابي في "معجمه" (٢٧٥) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٦/٤٤) -، والحاكم في "المستدرک" (٤٤٨٤)، عن محمد بن غالب، نا سعيد بن سليمان، نا مبارك بن فضالة، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن ابن عباس، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «اللهم أعز الدين بعمر». وعند الحاكم بلفظ: «اللهم أعز الإسلام بعمر»، وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. وقال الذهبي: صحيح.

▪ وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (٩٣)، قال: حدثنا الحسن بن البرار، نا شبابة بن سوار، عن مبارك بن فضالة، به، مختصراً مثل رواية الطبراني في "المعجم الكبير".

▪ وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٤٤١/٤٤ - ٤٤٢)، من طريق شبابة بن سوار، عن مبارك بن فضالة، به، مطولاً بمثل رواية الباب في "الأوسط".

▪ وابن أبي شيبة في "المصنف" (٣٤٤٩٤)، وابن حبان في "صحيحه" (٦٨٩١)، والحاكم في "المستدرک" (٤٥١٥)، والبيهقي في "شعب الإيمان" (٤٨٧٢)، وفي "إثبات عذاب القبر" (٢٢١)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٤٤٢/٤٤)، من طريق داود بن أبي هند، عن عامر الشعبي، عن ابن عباس، مختصراً.

▪ والبخاري في "صحيحه" (٣٦٩٢) ك/المناقب، ب/مناقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه، عن المسور بن مخرمة، قال: لما طعن عمر جعل يألّم، فقال له ابن عباس وكأنه يجزعه: يا أمير المؤمنين، ولكن كان ذلك، لقد صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأحسنت صحبته، ثم فارقته وهو عنك راض، ثم صحبت أبا بكر فأحسنت صحبته، ثم فارقته وهو عنك راض، ثم صحبت

صَحْبَهُمْ فَأَحْسَنَتْ صُحْبَهُمْ، وَلَنْ فَارَقْتَهُمْ لَتَفَارِقْتَهُمْ وَهُمْ عِنكَ رَاضُونَ، قَالَ: أَمَا مَا ذَكَرْتَ مِنْ صُحْبَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرِضَاهُ، فَإِنَّمَا ذَاكَ مَنْ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى مَنْ بِهِ عَلِيٌّ، وَأَمَا مَا ذَكَرْتَ مِنْ صُحْبَةِ أَبِي بَكْرٍ وَرِضَاهُ، فَإِنَّمَا ذَاكَ مَنْ مِنَ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ مِنْ بِهِ عَلِيٌّ، وَأَمَا مَا تَرَى مِنْ جَزَعِي فَهُوَ مِنْ أَجْلِكَ وَأَجَلِ أَصْحَابِكَ، وَاللَّهُ لَوْ أَنَّ لِي طِلَاعَ الْأَرْضِ ذَهَبًا لَأَقْتَدَيْتُ بِهِ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ ﷻ، قَبْلَ أَنْ أَرَاهُ.

■ وأخرجه البخاري في "صحيحه" (٣٦٨٤) ك/المناقب، ب/مناقبِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا قَيْسٌ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: مَا زِلْنَا أَعَزَّةً مُنْذُ أُسْلِمَ عُمَرُ.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) سعيد بن سليمان الضبي، أبو عثمان الواسطي: "ثقة مأمون"، تقدّم في الحديث رقم (١٠٣).

(٣) مبارك بن فضالة بن أبي أمية، أبو فضالة الفرشي، العدوي، البصري.

روى عن: الحسن البصري، وعبيد الله بن عمر، وثابت البناني، وحُميد الطويل، وآخرين.

روى عنه: سعيد بن سليمان، وعبد الله بن المبارك، ووكيع بن الجراح، وآخرون.

حاله: قال عفان، وابن معين: ثقة. وقال أحمد: ما روى عن الحسن يُحتجُّ به. وقال مبارك: جالستُ

الحسن ثلاثَ عشرةَ سنةً. وقال العجلي: لا بأس به. وقال البزار: ليس به بأس. وقال ابن عدي: عامة

أحاديثه أرجو أن تكون مستقيمة. وقال الذهبي: حسن الحديث، ومن أوعية العلم. وقال ابن حجر: صدوقٌ

يُدلِّسُ ويُسوي. واستشهد به البخاري في "الصحيح"، وروى له في "الأدب"، ولم يذكره البخاري في كتاب

"الضعفاء". وروى له أبو داود، والترمذي، وابن ماجه.

- وقال ابن معين، والنسائي: ضعيفٌ. وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: كان يُخطئ. وفي

"المشاهير": ردى الحفظ. وقال الدارقطني: لئِن، كثير الخطأ، يُعتبر به.

- وقال علي بن المديني: عنده أحاديث مناكير عن عبيد الله وغيره.

- وقال أحمد: كان المبارك يُدلس. وقال ابن مهدي: كُنَّا نَتَّبِعُ مِنْ حَدِيثِهِ مَا قَالَ فِيهِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ. وقال

أبو زرعة: يُدلس كثيرًا، فإذا قال: حَدَّثَنَا فَهُوَ ثِقَةٌ. وقال أبو داود: كان شديد التَّدليس، فإذا قال: حَدَّثَنَا فَهُوَ

ثَبَّتٌ. وذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة من مراتب الموصوفين بالتدليس.

- فالحاصل: أنه "صدوقٌ، يُدلس"، والله أعلم.^(١)

(٤) عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطَّاب، أبو عثمان العدوي العمري المدني.

روى عن: نافع مولى ابن عمر، وسالم بن عبد الله بن عمر، وثابت البناني، وآخرين.

روى عنه: مبارك بن فضالة، وعبد الله بن المبارك، والليث بن سعد، والنَّاس.

(١) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٢/٢٦٣، "الجرح والتعديل" ٨/٣٣٨، "الثقات" ٧/٥٠١، "الكامل" ٨/٢٦، "تاريخ بغداد"

١٥/٢٧٩، "التهذيب" ٢٧/١٨٠، "السير" ٧/٢٨٤، "طبقات المدلسين" (ص/٤٣)، "التقريب" (٦٤٦٤).

حاله: قال أبو زرعة، وأبو حاتم: ثِقَةٌ. وقال ابن معين، والعجلي، والنسائي، وابن حجر: ثِقَةٌ ثَبَّتْ. وقال ابن حبان: مِنْ سَادَاتِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وأشرف فُرَيْشٍ فضلاً وعلمًا وحفظًا وإتقانًا. وروى له الجماعة. (١)

(٥) نافع مولى ابن عمر: ثِقَةٌ، ثَبَّتْ، فَقِيهٌ، مَشْهُورٌ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (٢٩).

(٦) عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: "صحابي، جليل، مكثر"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (٦).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "حَسَنٌ"؛ لِأَجْلِ مُبَارَكِ بْنِ فَصَّالَةَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط"، وإسناده حسن. (٢)

رابعاً:- النظر في كلام المصنف رضي الله عنه على الحديث:

قال المصنف رضي الله عنه: لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ مَبْرَكِ بْنِ فَصَّالَةَ.

مِمَّا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ يَتَّضِحُ صِحَّةُ مَا قَالَهُ الْمُصَنِّفُ رضي الله عنه، وَهُوَ تَقَرُّدٌ نِسْبِيٌّ، وَلَمْ أَقِفْ - عَلَى حَدِّ بَحْثِي - عَلَى مَا يَدْفَعُهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.



(١) يُنْظَرُ: "الثقات" للعجلي ١١٣/٢، "الثقات" لابن حبان ١٤٩/٧، "تهذيب الكمال" ١٢٤/١٩، "التقريب" (٤٣٢٤).

(٢) يُنْظَرُ: "مجمع الزوائد" (٧٦/٩).

[٥٨٠/١٨٠] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُسَاوِرٍ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخُو أَبِي مَعْمَرٍ، قَالَ: نَا عَبْدُ اللَّهِ

ابْنُ عَبْدِ الْقُدُّوسِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِيِّ.

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: « التَّسْبِيحُ فِي الصَّلَاةِ لِلرِّجَالِ، وَالتَّصْفِيحُ لِلنِّسَاءِ ».

هذا الحديث مداره على الأعمش، واختلف عنه من أوجه:

الوجه الأول: الأعمش، عن أبي هارون العبدي، عن أبي سعيد الخدري ﷺ.

الوجه الثاني: الأعمش، عن أبي صالح ذكوان السمان، عن أبي هريرة ﷺ.

الوجه الثالث: الأعمش، عن إبراهيم النخعي، عن أبي وائل شقيق بن سلمة، عن عبد الله بن مسعود ﷺ.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: - الوجه الأول: الأعمش، عن أبي هارون العبدي، عن أبي سعيد الخدري ﷺ.

أ - تخريج الوجه الأول:

■ لم أقف عليه - على حد بحثي - عن الأعمش، بهذا الوجه إلا برواية الباب.

■ وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة - كما في "المطالب العلية" (٥٦٠) -، قال حدثنا مالك بن إسماعيل

النهددي، ثنا جعفر بن زياد الأحمر؛ والطبراني في "مُسْنَدَ الشَّامِيِّينَ" (٤٠١)، مِنْ طَرِيقِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عِيَّاشٍ،

عَنْ بُرْدِ بْنِ سِنَانِ الشَّامِيِّ؛ وَابْنِ عَدِي فِي "الْكَامِلِ" (١٤٨/٦)، مِنْ طَرِيقِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ.

ثلاثتهم (جعفر، وبرد، وحماد) عن أبي هارون العبدي، عن أبي سعيد الخدري ﷺ، به، دون قوله: "في الصلاة".

ب - دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) محمد بن إبراهيم، أبو بكر القطيعي: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

(٣) عبد الله بن عبد القدوس التميمي السعدي الرازي.

روى عن: جابر الجعفي، وسليمان الأعمش، وعبد الملك بن عمير، وآخرين.

روى عنه: محمد بن إبراهيم بن معمر، محمد بن حميد الرازي، ويحيى بن المغيرة الرازي، وآخرون.

حاله: قال البخاري: في الأصل صدوق، إلا إنه يروي عن أقوام ضعاف. وقال أيضاً: مقارب الحديث.

وقال ابن حبان: زوماً أعرب. وقال محمد بن عيسى الطباع: ثقة. وقال ابن حجر: صدوق زمي بالرفض،

وكان يخطئ. واستشهد به البخاري. وقال ابن معين: ليس بشيء، رافضي خبيث. وقال أبو داود، والنسائي،

والدارقطني: ضعيف الحديث. وقال النسائي أيضاً: ليس بثقة. وقال أبو أحمد الحاكم: في حديثه بعض

المناكير. وقال الذهبي: كوفي رافضي. (١)

(١) يُنظَرُ: "العلل الكبير" للترمذي (ص/٣٢٦)، "الضعفاء والمتروكون" للنسائي (ص/١٤٥)، "الجرح والتعديل" ١٠٤/٥،

٤) سُلَيْمَانُ بْنُ مِهْرَانَ الْأَعْمَشُ: "ثِقَةٌ، ثَبَّتْ، لَكِنَّهُ يُدَلِّسُ، فَيُتَوَقَّفُ فِي عِنْعِنْتِهِ، إِلَّا فِي شَيْخِهِ الَّذِينَ أَكْثَرَ
الرواية عنهم، أو كان الراوي عنه شعبة، أو حفص بن غياث"، تقدّم في الحديث رقم (١٢٩).

٥) عُمَارَةُ بْنُ جُوَيْنٍ، أَبُو هَارُونَ الْعَبْدِيُّ الْبَصْرِيُّ.

روى عن: ابن عمر، وأبي سعيد الخدري رضي الله عنه. روى عنه: الأعمش، والحمّادان، والثوري، وآخرون.
حاله: قال حمّاد بن زيد، والجوزجاني: كذاب. وقال أحمد، والنسائي، والذهبي: متروك الحديث. وقال أبو
حاتم، وأبو زرعة: ضعيف الحديث. وقال ابن حبان: رافضي، يروي عن أبي سعيد ما ليس من حديثه، لا
يحل كتابه حديثه إلا على جهة التعجب. وقال ابن حجر: متروك، ومنهم من كذبه، شيعي^(١).

٦) أبو سعيد الخدري رضي الله عنه: "صحابي جليلٌ مكثرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٩).

ثانياً:- الوجه الثاني: الأعمش، عن أبي صالح ذكوان السمان، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أ- تخريج الوجه الثاني:

■ أخرجه الطيالسي في "مسنده" (٢٥٢١)، وأحمد في "مسنده" (١٠٢١٣)، عن شعبة؛ وعبد الرزاق في
"المصنف" (٤٠٧٠)، عن الثوري؛ وأحمد في "مسنده" (٧٥٥٠)، وأبو عوانة في "المستخرج" (١٩٧٤)، وابن
المؤذر في "الأوسط في السنن" (١٥٧٦)، والطحاوي في "شرح المشكل" (١٧٥٩)، وفي "شرح المعاني"
(٢٦٠٠)، وفي "أحكام القرآن" (٤٠٤)، وأبو نعيم في "الحلية" (٢٥٢/٩)، عن يعلى بن عبيد الطنافسي؛
وأحمد في "مسنده" (٩٦٨١)، عن محمد بن عبيد الطنافسي؛ ومسلم في "صحيحه" (٢/٤٢٢) ك/ الصلاة،
ب/ تسبيح الرجل وتصفيق المرأة إذا نابهما شيء في الصلاة، والنسائي في "الكبرى" (٥٤٨) ك/ الصلاة،
ب/ التسبيح في الصلاة عند النائية، ويرقم (١١٣٣) ك/ الصلاة، ب/ التسبيح في الصلاة، وفي "الصغرى"
(١/١٢٠٩)، عن الفضيل بن عياض؛ ومسلم في "صحيحه" (٢/٤٢٢) ك/ الصلاة، ب/ تسبيح الرجل وتصفيق
المرأة، والترمذي في "سننه" (٣٦٩) ك/ الصلاة، ب/ ما جاء أن التسبيح للرجال، والتصفيق للنساء،
والبرزاري في "مسنده" (٩١٦١)، وأبو عوانة في "المستخرج" (١٩٧٤)، والبيهقي في "الكبرى" (٣٣٣٦)، عن
أبي معاوية محمد بن خازم الضرير؛ ومسلم في "صحيحه" (٢/٤٢٢) ك/ الصلاة، ب/ تسبيح الرجل وتصفيق
المرأة، عن عيسى بن يونس، والنسائي في "الصغرى" (٢/١٢٠٩)، وأبو العباس السراج في "حديثه" (٧٦١)،
عن عبد الله بن المبارك، وأبو العباس السراج في "حديثه" (٧٦٠)، من طريق جرير بن عبد الحميد.

تسعتهم عن الأعمش، قال: سمعتُ ذكوانَ أبا صالحٍ، يحدثُ عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «التسبيح للرجال،
والتصفيق للنساء». وزاد عند أبي داود الطيالسي، والنسائي "في الصلاة". وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

الثقات" ٤٨/٧، "الكامل" ٣٣٠/٥، "التهذيب" ٢٤٢/١٥، "الميزان" ٤٥٧/٢، "التقريب" (٣٤٤٦).

(١) يُنظر: "الضعفاء والمتروكون" للنسائي (ص/١٩٢)، "الجرح والتعديل" ٣٦٣/٦، "المجروحين" ١٧٧/٢، "التهذيب"

٢٣٢/٢١، "الكاشف" ٥٣/٢، "الميزان" ١٧٣/٣، "تهذيب التهذيب" ٤١٣/٧، "التقريب" (٤٨٤٠).

ثالثاً:- الوجه الثالث: الأعمش، عن إبراهيم النخعي، عن أبي وائل شقيق بن سلمة الأسدي،

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

▪ أخرجه الخطيب البغدادي في "تاريخ بغداد" (٦٦٤/٨)، من طريق علي بن عمر الدارقطني، قال: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ الدَّبَّاعُ مِنْ أَصْلِهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ الدَّبَّاعُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُيَيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، بِهِ. قَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: كَذَا كَتَبْنَاهُ مِنْ أَصْلِهِ، وَمَا سَمِعْنَاهُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ إِلَّا مِنْهُ.

رابعاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَّارَهُ عَلِيُّ الْأَعْمَشِ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ أَوْجِهِ:

الوجه الأول: الأعمش، عن أبي هارون العبدي، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

الوجه الثاني: الأعمش، عن أبي صالح ذكوان السمان، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

الوجه الثالث: الأعمش، عن إبراهيم النخعي، عن أبي وائل شقيق بن سلمة، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

والذي يظهر - والله أعلم - أنَّ الوجه الثاني هو الأشبه والأقرب للصواب؛ للقرائن الآتية:

(١) الأكثرية، والأحفظية: فرواة الوجه الثاني أكثر وأحفظ من رواة الأوجه الأخرى.

(٢) الوجه الأول انفرد به عبد الله بن عبد القدوس، مع مخالفته لما رواه الأئمة عن الأعمش. (١)

(٣) إخراج الإمام مسلم للوجه الثاني في "صحيحه".

خامساً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "مُنْكَرٌ"؛ لضعف راويه، مع المخالفة.

وقد جاء الحديث من طرقٍ أخرى، غير طريق الأعمش - كما سبق في التخريج -، ومدارها على أبي

هارون العبدي، وهو "متروك الحديث"؛ فالحديث لم يثبت ولم يصحَّ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

ومن خلال ما سبق يتبين أنَّ الحديث من وجهه الراجح "صحيح لذاته"، فقد أخرجه مسلم في "صحيحه".

(١) لقد بين فضيلة الدكتور/عبد السلام أبو سمحة في رسالته - العالمية - والتي بعنوان "معرفة أصحاب الرواة وأثرها في التعليل دراسة نظرية وتطبيقية في علل أصحاب الأعمش" (٤١١/١): أنَّ عبد الله بن عبد القدوس هذا قد روى عن الأعمش سبعة عشر حديثاً، المعلول منها ثلاثة عشر حديثاً - وذكر رواية الباب منها، ولم يُوافق إلا في أربعة أحاديث فقط.

[٥٨١/١٨١] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُسَاوِرٍ، قَالَ: نَا خَالِدُ بْنُ خِدَاشٍ الْمُهَلَّبِيُّ^(١)، قَالَ: نَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَتِيقٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِرَّامٍ، قَالَ: تَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أُبِيعَ مَا لَيْسَ عِنْدِي .
* لم يرو هذا الحديث عن حمَّاد بن زيد إلا خالد بن خدَّاش .

هذا الحديث قد اختلف فيه على حمَّاد بن زيد، ومحمد بن سيرين، ويوسف بن ماهك، كالاتي:

فاختلف فيه على حمَّاد بن زيد من وجهين:

الوجه الأول: حمَّاد بن زيد، عن يحيى بن عتيق، عن محمد بن سيرين، عن أيوب السَّخْتِيَانِيِّ، عن يوسف بن ماهك، عن حكيم بن حزام رضي الله عنه.

الوجه الثاني: حمَّاد بن زيد، عن أيوب السَّخْتِيَانِيِّ، عن يوسف بن ماهك، عن حكيم بن حزام رضي الله عنه.

واختلف فيه على محمد بن سيرين من وجهين:

الوجه الأول: محمد بن سيرين، عن حكيم بن حزام رضي الله عنه.

الوجه الثاني: محمد بن سيرين، عن أيوب، عن يوسف بن ماهك، عن حكيم بن حزام رضي الله عنه.

واختلف فيه على يوسف بن ماهك، من وجهين:

الوجه الأول: يوسف بن ماهك، عن حكيم بن حزام رضي الله عنه.

الوجه الثاني: يوسف بن ماهك، عن عبد الله بن عَصْمَةَ، عن حكيم بن حزام رضي الله عنه.

وتفصيل ذلك كالاتي:

• ذكر الاختلاف فيه على حمَّاد بن زيد:

أولاً:- الوجه الأول: حمَّاد بن زيد، عن يحيى بن عتيق، عن محمد بن سيرين، عن أيوب

السَّخْتِيَانِيِّ، عن يوسف بن ماهك، عن حكيم بن حزام رضي الله عنه.

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه المزي في "تهذيب الكمال" (٥٠/٨) - في ترجمة خالد بن خدَّاش -، والذهبي في "سير أعلام النبلاء" (٢٦/٦)، من طريق الطبراني، عن أحمد بن خُليد، به.

▪ والطبراني في "الكبير" (٣١٠١) - ومن طريقه أبو موسى المدني في "اللطائف" (٥١٠ و ٦٥٠) -،

(١) الْمُهَلَّبِيُّ: بضم الميم، وفتح الهاء، وتشديد اللام، وفي آخرها الباء المنقوطة بواحدة، هذه النسبة إلى أبي سعيد المهلب بن أبي صُفْرَةَ الأزدِي، نُسب إليها كثيرٌ من العلماء نِسْبَةً وَوْلَاءً، منهم: أبو الهيثم خالد بن خِدَاش بن عجلان الْمُهَلَّبِيُّ، مولى آل الْمُهَلَّب بن أبي صُفْرَةَ. يُنظر: "الأنساب" (٥٤١/١١) وما بعدها، "اللباب" (٢٧٥/٣).

قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُسَاوِرِ الْجَوْهَرِيِّ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ الْقَسَوِيِّ؛ وَالنَّسَائِيُّ فِي "الْكَبْرَى" (١١٦٧٩)، ك/الشروط، عن الحسن بن إسحاق المَرْوَزِيِّ؛ والطبراني في "الأوسط" (٥١٤٣)، وفي "الصغير" (٧٧٠)، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شُعَيْبِ السِّمْسَارِ؛ وَأَبُو الشَّيخِ الْأَصْبَهَانِيِّ فِي "ذِكْرِ الْأَقْرَانِ وَرَوَايَتِهِمْ عَنْ بَعْضِهِمْ بَعْضًا" (١٢٣)، مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْجَوْهَرِيِّ، وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ رَاشِدٍ؛ وَتَمَّامُ بْنُ مُحَمَّدٍ فِي "فَوَائِدِهِ" (الروض/٦٧٨)، مِنْ طَرِيقِ أَبِي عَمْرٍو عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ خُرَزَادَةَ؛ وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي "الْحَلِيَّة" (٢٦٤/٦) - وَمِنْ طَرِيقِهِ أَبُو مُوسَى الْمَدِينِيُّ فِي "اللِّطَائِفِ" (٥١٠) -، مِنْ طَرِيقِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْوَلِيدِ الْقَسَوِيِّ؛ وَأَبُو مُوسَى الْمَدِينِيُّ فِي "اللِّطَائِفِ" (٥١١ و ٦٥١)، مِنْ طَرِيقِ زَكْرِيَّا بْنِ يَحْيَى الْمَكْفُوفِ.

كلهم (أحمد بن القاسم، والفسوي، والمروزي، والسِّمْسَار، وإبراهيم الجوهري، وإبراهيم بن راشد، وأبو عمرو خُرَزَادَةَ، والمكفوف) عن خالد بن خِدَاشٍ، عن حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، بِهِ.

وعند النَّسَائِيِّ، وَأَبِي نُعَيْمٍ: قَالَ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنِيهِ أَيُّوبُ، عَنْ يُوسُفَ، عَنْ حَكِيمٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ. وَقَالَ الطَّبْرَانِيُّ: لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَتِيقٍ إِلَّا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، تَقَرَّرَ بِهِ: خَالِدُ بْنُ خِدَاشٍ.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول (بإسناد الطبراني):

(١) أحمد بن القاسم بن مُسَاوِرِ، الْجَوْهَرِيُّ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠١).

(٢) خالد بن خِدَاشِ بْنِ عَجَلَانَ الْأَزْدِيِّ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠٨).

(٣) حَمَّادُ بْنُ زَيْدِ الْأَزْدِيِّ: "ثِقَّةٌ ثَبَّتْ فِقْهَهُ، مِنْ أَثْبَتِ النَّاسِ فِي أَيُّوبَ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠٨).

(٤) يحيى بن عَتِيقِ الطُّفَاوِيِّ، الْبَصْرِيِّ.

روى عن: محمد بن سيرين، والحسن البصري، ومُجَاهِدِ بْنِ جَبْرِ، وَآخَرِينَ.

روى عنه: الحَمَّادَانِ، وَهَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ، وَآخَرُونَ.

حاله: قال ابن معين، وأحمد، وأبو حاتم، والنَّسَائِيُّ، وَالذَّهَبِيُّ، وَابْنُ حَجْرٍ: "ثِقَّةٌ".^(١)

(٥) مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ: "ثِقَّةٌ ثَبَّتْ عَابِدٌ، كَبِيرُ الْقَدْرِ، كَانَ لَا يَرَى الرِّوَايَةَ بِالْمَعْنَى"، تَقَدَّمَ فِي رَقْمِ (١٣١).

(٦) أَيُّوبُ بْنُ أَبِي تَمِيمَةَ السَّخْتِيَانِيَّ: "ثِقَّةٌ ثَبَّتْ حُجَّةً"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٤٠).

(٧) يوسُفُ بْنُ مَاهِكِ الْفَارِسِيِّ، مَوْلَى الْمَكِّيِّينَ.

روى عن: حكيم بن حِرَّامٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنِ عِصْمَةَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ﷺ، وَآخَرِينَ.

روى عنه: أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ، وَأَبُو بَشْرٍ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي وَحْشِيَةَ، وَيَعْلَى بْنُ حَكِيمٍ، وَآخَرُونَ.

حاله: قال ابن معين، والنَّسَائِيُّ، وَالذَّهَبِيُّ، وَابْنُ حَجْرٍ: "ثِقَّةٌ". وَقَالَ ابْنُ خِرَاشٍ: "ثِقَّةٌ عَدْلٌ". رَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ.

ومات سنة (١٠٦هـ). وَقَالَ الْعَلَائِيُّ: يوسُفُ بْنُ مَاهِكِ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِرَّامٍ: قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: مُرْسَلٌ. قُلْتُ

(العلائي): أَخْرَجَهُ ابْنُ حَبَانَ فِي "صَحِيحِهِ"، وَالْأَصْحَحُ مَا قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ، بَيْنَهُمَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِصْمَةَ.

(١) يُنظَرُ: "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ١٧٦/٩، "الثَّقَاتُ" ٥٩٤/٧، "التَّهْنِيبُ" ٤٥٦/٣١، "الْكَاشِفُ" ٣٧١/٢، "التَّقْرِيبُ" (٧٦٠٣).

وقال البخاري - في ترجمة عبد الله بن عصمة - : سَمِعَ حَكِيمُ بْنُ حِرَامٍ، سَمِعَ مِنْهُ يُوسُفُ بْنُ مَاهَكَ. (١)
 (٨) حَكِيمُ بْنُ حِرَامٍ بْنُ خُوَيْلِدِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى الْقُرَشِيُّ أَبُو خَالِدٍ، وَعَمَتُهُ خَدِيجَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.
 رَوَى عَنْ: النَّبِيِّ ﷺ. رَوَى عَنْهُ: يُوسُفُ بْنُ مَاهَكَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِصْمَةَ، وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَآخَرُونَ.
 كَانَ مِنْ مَسَلَمَةِ الْفَتْحِ، وَمِنْ أَشْرَافِ قُرَيْشٍ وَوَجُوهِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالْإِسْلَامِ، وَمِنْ الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبِهِمْ، أَعْطَاهُ
 الرَّسُولُ ﷺ يَوْمَ حَنْينَ مِائَةَ بَعِيرٍ، ثُمَّ حَسَنَ إِسْلَامَهُ، وَمَاتَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ أَوْ بَعْدَهَا. (٢)

ثانياً:- الوجه الثاني: حماد بن زيد، عن أيوب، عن يوسف بن ماهك، عن حكيم بن حزام ﷺ.

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه الترمذي في "سننه" (١٢٣٣) ك/البيوع، ب/ما جاء في كراهية بيع ما ليس عندك، والنسائي في
 "الكبرى" (١١٦٧٨) ك/الشروط، كلاهما (الترمذي، والنسائي) عن قتيبة بن سعيد؛ والطبراني في "الكبير"
 (٣١٠٠) - ومن طريقه أبو موسى المدني في "اللطائف من دقائق المعارف" (٦٥٢) -، والبيهقي في
 "السنن الكبرى" (١٠٤٢١)، كلاهما (الطبراني، والبيهقي) من طريق سليمان بن حرب؛ والطبراني في "الكبير"
 (٣١٠٣)، من طريق الحجاج بن المنهال؛ وأبو الفضل الزهري في "حديثه" (٦١٦)، من طريق شهاب بن
 عبادة؛ والخطيب البغدادي في "المتفق والمفترق" (٨٤٨)، من طريق إسماعيل بن مسلمة بن قعنب الحارثي.
 خمستهم (قتيبة، وسليمان، والحجاج، وشهاب، وإسماعيل)، عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن يوسف بن
 ماهك، عن حكيم بن حزام ﷺ، قال: «هَآئِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أُبِيعَ مَا لَيْسَ عِنْدِي». وبزيادة عند بعضهم.

وقال الترمذي: حَدِيثُ حَكِيمِ بْنِ حِرَامٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ، قَدْ رَوَى عَنْهُ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ، رَوَى أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ،
 وَأَبُو بَشِيرٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِرَامٍ، وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَوْفٌ، وَهَشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ
 ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِرَامٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهَذَا حَدِيثٌ مُرْسَلٌ، إِنَّمَا رَوَاهُ ابْنُ سِيرِينَ، عَنْ أَيُّوبَ
 السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِرَامٍ.

وقال أبو موسى المدني: وربما يظن من لا خبرة له بالحديث أن حماد أرسله عن أيوب أو دلسه عنه، ولا
 يُعرف أن حماداً من أهل التدليس، فبين سماع حماد لهذا عن أيوب بما زاده أبو نعيم، قال: قال حماد:
 وحدثني أيوب، عن يوسف، عن حكيم، عن النبي ﷺ، مثله. ثم قال أبو موسى: ولقد كانوا يسمعون الحديث
 نازلاً أولاً ثم يهتدون بعد ذلك إلى سماعه عالياً، فلا يدعون رواية النازل أصلاً بل كانوا يروونه مرة نازلاً ومرة
 عالياً؛ قضاء لحق كل واحد من الشيخين، ومعرفة لحق من أسمعته أولاً ذلك الحديث، وهذا هو حق العلم.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (بإسناد الترمذي):

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١٥٨/٥، "الجرح والتعديل" ١٢٦/٥ و ٢٢٩/٩، "تاريخ دمشق" ٢٥٧/٧٤، "التهذيب" ٥١/٣٢،
 "الكاشف" ٤٠٠/٢، "جامع التحصيل" (ص/٣٠٥)، "التقريب" (٧٨٧٨).

(٢) يُنظر: "الاستيعاب" ٣٦٢/١، "أسد الغابة" ٥٨/٢، "التهذيب" ١٧٠/٧، "الإصابة" ٦٠٥/٢.

(١) قُتَيْبَةُ بن سعيد بن جميل التَّقْفِيُّ: "ثِقَّةٌ ثَبَّتْ". (١)

(٢) حَمَّاد بن زَيْد الأَزْدِيُّ: "ثِقَّةٌ ثَبَّتْ فَتِيهٌ، مِنْ أَثْبَتِ النَّاسِ فِي أَيُّوبَ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠٨).

(٣) أَيُّوبُ بن أَبِي تَمِيمَةَ السَّخْتِيَانِيُّ: "ثِقَّةٌ ثَبَّتْ حُجَّةً"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٤٠).

(٤) يوسُفُ بن مَاهَكَ الفَارِسِيُّ، مولى المَكِّيِّينَ: "ثِقَّةٌ عَدْلٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ.

(٥) حَكِيمُ بن حِرَّامِ بن خُوَيْلِدِ بن أَسَدِ بن عَبْدِ العُزَّى القُرَشِيُّ: "صَحَابِيُّ جَلِيلٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ.

قُلْتُ: وَعَلَيْهِ فَالَّذِي يَظْهَرُ - وَاللَّهِ أَعْلَمُ - أَنَّ الْحَدِيثَ مَحْفُوظٌ بِالْوَجْهِينَ عَنِ حَمَّادِ بن زَيْدٍ، وَأَنَّهُ سَمِعَهُ مَرَّةً مِنْ يَحْيَى بن عَتِيقٍ، وَمَرَّةً مِنْ أَيُّوبِ السَّخْتِيَانِيِّ، فَرَوَاهُ مَرَّةً عَنِ هَذَا وَمَرَّةً عَنِ ذَلِكَ، بِدَلِيلٍ مَا ثَبَّتَ عِنْدَ النَّسَائِيِّ وَأَبِي نُعَيْمٍ - كَمَا سَبَقَ فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ - قَالَ حَمَّادُ بن زَيْدٍ - بَعْدَ أَنْ رَوَاهُ عَنِ يَحْيَى بن عَتِيقٍ - : حَدَّثَنِيهِ أَيُّوبُ، عَنِ يُوْسُفَ، عَنِ حَكِيمٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ. وَهُوَ عَيْنٌ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْإِمَامُ أَبُو مُوسَى الْمَدِينِيُّ.

• ذِكْرُ الْإِخْتِلَافِ فِيهِ عَلَى مُحَمَّدِ بن سِيرِينَ:

أولاً:- الوجه الأول: محمد بن سيرين، عن حكيم بن حزام رضي الله عنه.

أ- تخريج الوجه الأول:

- أخرجه النَّسَائِيُّ فِي "الكبرى" (١١٦٨١) ك/الشروط، عَنِ عِمْرَانَ بن يَزِيدَ، عَنِ مَرْوَانَ الفَرَّارِيِّ؛ وَالطَّبْرَانِيُّ فِي "الكبير" (٣١٣٧)، مِنْ طَرِيقِ هُوذَةَ بن خَلِيفَةَ؛ كِلَاهُمَا عَنِ عَوْفِ بن أَبِي جَمِيلَةَ.
- وَالطَّبْرَانِيُّ فِي "الأوسط" (٢٤٦٦)، وَفِي "الكبير" (٣١٣٩)، بِإِسْنَادِ حَسَنِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بن عَوْنِ المُرْزَبِيِّ.
- وَالطَّبْرَانِيُّ فِي "الأوسط" (٦٠١١)، بِسَنَدِ صَحِيحٍ عَنِ أَبِي كَعْبٍ عَبْدِ رَبِيعِ بن عُبَيْدٍ -صَاحِبِ الحَرِيرِ-
- وَالطَّبْرَانِيُّ فِي "الكبير" (٣١٤٠)، مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنِ الرَّبِيعِ بن صُبَيْحٍ.
- وَالطَّبْرَانِيُّ فِي "الكبير" (٣١٤١)، مِنْ طَرِيقِ أَبِي هَلَالٍ مُحَمَّدِ بن سَلِيمِ الرَّاسِبِيِّ.
- الطَّبْرَانِيُّ فِي "الكبير" (٣١٤٣)، بِإِسْنَادِ صَحِيحٍ مِنْ طَرِيقِ خَالِدِ بنِ دِينَارٍ.

سَمِعْتُهُمْ (عَوْفٌ، وَابْنُ عَوْنٍ، وَأَبُو كَعْبٍ، وَالرَّبِيعُ، وَالرَّاسِبِيُّ، وَخَالِدٌ)، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنِ حَكِيمِ بن حِرَّامِ رضي الله عنه، بِنَحْوِهِ. وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: وَرَوَاهُ عَوْفٌ، وَهَشَامُ بنُ حَسَّانَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنِ حَكِيمِ بنِ حِرَّامٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهَذَا حَدِيثٌ مُرْسَلٌ، إِنَّمَا رَوَاهُ ابْنُ سِيرِينَ، عَنِ أَيُّوبَ، عَنِ يُوْسُفَ بنِ مَاهَكَ، عَنِ حَكِيمِ بنِ حِرَّامٍ رضي الله عنه. (٢)

ثانياً:- الوجه الثاني: ابن سيرين، عن أيوب، عن يوسف بن ماهك، عن حكيم بن حزام رضي الله عنه.

أ- تخريج الوجه الثاني:

- أخرجه التِّرْمِذِيُّ فِي "سننه" (١٢٣٥) ك/البيوع، ب/مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ بَيْعِ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بن عَلِيٍّ الخَلَّالُ، وَعَبْدَةُ بن عَبْدِ اللَّهِ الخُرَاعِيُّ البَصْرِيُّ أَبُو سَهْلٍ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ

(١) يُنْظَرُ: "التقريب" (٥٥٢٢).

(٢) يُنْظَرُ: "السنن" للتِّرْمِذِيِّ عَقِبَ الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٢٣٣).

ابن عَبْدِ الْوَارِثِ؛ وابن الأعرابي في "معجمه" (٨٦٩)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٢/١٠٨٥٥)، كلاهما (ابن الأعرابي، والبيهقي)، مِنْ طَرِيقِ أَبِي سَلْمَةَ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلِ التَّبُودَكِيِّ؛ كلاهما (عبد الصمد، والتَّبُودَكِيُّ) عَنْ يَزِيدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِرَامٍ رضي الله عنه، قَالَ: « نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أُبَيْعَ مَا لَيْسَ عِنْدِي ». ولفظ أبو سلمة التَّبُودَكِيِّ: أَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: « لَا تَبِعْ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ ».

وقال الترمذي: وَرَوَى وَكَيْعٌ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِرَامٍ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ وَرَوَايَةَ عَبْدِ الصَّمَدِ أَصْحَحُ، وَقَدْ رَوَى يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِصْمَةَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِرَامٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ: كَرِهُوا أَنْ يَبِيعَ الرَّجُلُ مَا لَيْسَ عِنْدَهُ.

• ذكر الاختلاف فيه على يوسف بن ماهك:

أولاً:- الوجه الأول: يوسف بن ماهك، عن حكيم بن حزام رضي الله عنه.

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه الطيالسي في "مسنده" (١٤٥٦) - ومن طريقه البيهقي في "السنن الكبرى" (١٠٤٢٢) -، وابن أبي شيبة في "المصنف" (٢٠٤٩٩)، وأحمد في "مسنده" (١٥٣١١ و ١٥٥٧٣ و ١٥٣١٢ و ١٥٣١٥) - ومن طريقه الخطيب في "موضح أوهام الجمع والتفريق" (٣٤٨/١) -، وابن ماجه في "سننه" (٢١٨٧) ك/التجارات، ب/النهي عن بيع ما ليس عندك، وأبو داود في "سننه" (٣٥٠٣)، ك/البيوع، ب/في الرجل يبيع ما ليس عنده، والترمذي في "سننه" (١٢٣٢) ك/البيوع، ب/ما جاء في كراهية بيع ما ليس عندك - ومن طريقه ابن الأثير في "أسد الغابة" (٥٨/٢) -، والنسائي في "الكبرى" (٦١٦٢) ك/البيوع، ب/بيع ما ليس عند البائع، وفي "الصغرى" (٤٦١٣)، والطبراني في "الكبير" (٣٠٩٧ و ٣٠٩٨ و ٣٠٩٩)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٠٧٠٥)، مِنْ طَرُقٍ عَنْ أَبِي بَشْرٍ جَعْفَرِ بْنِ إِيَّاسَ.

▪ وأحمد في "مسنده" (١٥٣١٣)، قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - المعروف بابن عُليّة -؛ والطبراني في "الكبير" (٣١٠٤)، بسند صحيح من طريق وهيب بن خالد الباهلي؛ والطبراني في "الكبير" (٣١٠٥)، بسند صحيح من طريق عبد الوارث بن سعيد العنبري؛ والبيهقي في "معرفة السنن والآثار" (١٠٩٥٣)، مِنْ طَرِيقِ الشَّافِعِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنَا النَّقَّاشُ؛ ورواه حماد بن زيد - كما سبق تخريجه عند ذكر الخلاف عليه -، وكذلك محمد بن سيرين - كما سبق تخريجه عند ذكر الخلاف عليه -.

جميعهم (ابن عُليّة، وهيب، وعبد الوارث، وشيخ الشافعي، وحماد، وابن سيرين)، عن أَيُّوبِ السَّخْتِيَّانِيِّ. كلاهما (أبو بشر جعفر بن إياس، وأيوب السَّخْتِيَّانِيُّ)، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِرَامٍ، بِهِ.

ثانياً:- الوجه الثاني: يوسف بن ماهك، عن عبد الله بن عِصْمَةَ، عن حكيم بن حزام رضي الله عنه.

أ- تخريج الوجه الثاني: رواه يحيى بن أبي كثير، واختلف عنه:

▪ فأخرجه أبو داود الطيالسي في "مسنده" (١٤١٥) - ومن طريقه الخطيب في "تالي تلخيص المتشابه

في الرسم" (٣٢٠) -، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٠٦٨٤)، من طريق هشام الدستوائي - بإحدى الروايات عنه -؛ وعبد الرزاق في "المصنف" (١٤٢١٤)، قال: أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ رَاشِدٍ، أَوْ غَيْرُهُ؛ وابن معين في "معرفة الرجال" (٦١٥/١٨٦/٢) - برواية ابن محرز -، قال: سمعت علي بن المديني، يقول: حَدَّثَنِي حَبَّانُ بْنُ هَلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى - بإحدى الروايات عنه -؛ والخطيب البغدادي في "تاريخ بغداد" (٣٧٥/١٣)، من طريق علي بن راشد المخرمي، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ؛ أربعتهم (هشام، وعمر، وهمام، وحرب)، عن يحيى بن أبي كثير، عن يوسف بن ماهك، عن عبد الله بن عصفرة، عن حكيم بن حزام، بنحوه.

وفي "تاريخ بغداد"، قال يحيى بن أبي كثير: حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ مَاهَكَ. وعند الباقرين بالعنعنة. قلت: وإسناد الخطيب البغدادي فيه: علي بن راشد المخرمي "مجهول الحال"، وخالف جميع الرواة عن يحيى بن أبي كثير، فرواه مع التصريح بالتحديث، والباقرن روه بالعنعنة، والله أعلم.

وقال البيهقي: لم يسمعه يحيى بن أبي كثير من يوسف إنما سمعه من يعلى بن حكيم، عن يوسف. ■ بينما أخرجه النسائي في "الكبرى" (٦١٦٣) ك/اليوع، ب/بيع ما ليس عند النباع، وابن الجارود في "المنتقى" (٢/٦٠٢)، والطبراني في "الكبير" (٣١٠٨)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٠٦٨٥)، والمزي في "التهذيب" (٣١٠/١٥)، من طرق عن شيبان بن عبد الرحمن التميمي.

- وابن الجارود في "المنتقى" (١/٦٠٢)، من طريق هشام الدستوائي - بإحدى الروايات عنه -.
- وابن الجارود في "المنتقى" (٣/٦٠٢)، وابن حبان في "صحيحه" (٤٩٨٣)، والدارقطني في "سننه" (٢٨٢٢)، من طريق حبان بن هلال، قال: ثنا همام بن يحيى - بإحدى الروايات عنه -.
- والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٥٦٤٥)، والدارقطني في "سننه" (٢٨٢٠ و ٢٨٢١)، من طريق أبان بن يزيد العطار.

- والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٥٦٤٦)، من طريق الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي.
خمسهم (شيبان، وهشام، وهمام، وأبان، والأوزاعي)، عن يحيى بن أبي كثير، عن يعلى بن حكيم، عن يوسف بن ماهك، عن عبد الله بن عصفرة، عن حكيم بن حزام، بنحوه.

وقال ابن حبان: هَذَا الْخَبْرُ مَشْهُورٌ، عَنْ يَوْسُفَ بْنِ مَاهَكَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِصْمَةَ، وَهَذَا خَبْرٌ غَرِيبٌ. وقال البيهقي: هَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ مُتَّصِلٌ.

قلت: ولعل هذا الاختلاف من يحيى بن أبي كثير، فإنه كان يُدَلِّسُ وَيُرْسِلُ، فأوصله مرة، وأرسله أخرى. ■ ولم ينفرد به يعلى بن حكيم؛ فأخرجه الطبراني في "الكبير" (٣١٠٧)، بإسناد حسن، عن عامر بن عبد الواحد الأحول، عن يوسف ابن ماهك، عن عبد الله بن عصفرة، أن حكيم بن حزام رضي الله عنه، قال: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَبِيعُ بِيُوعًا كَثِيرَةً، فَمَا يَحِلُّ لِي مِنْهَا مِمَّا يَحْرُمُ عَلَيَّ؟ فَقَالَ: « لَا تَبِيعَنَّ مَا لَمْ تَقْبِضْ ». ■

■ وقال العلاءي: يوسف بن ماهك عن حكيم بن حزام: قال الإمام أحمد: مُرْسَلٌ. قلت (العلاءي): أخرجه

ابن حبان في "صحيحه"، والأصح ما قال الإمام أحمد بينهما عبد الله بن عصمة.^(١)

■ وقال ابن عبد الهادي: قال أبو محمد بن حزم: عبد الله بن عَصْمَة مجهولٌ. وصَحَّ الحديث من رواية يوسف نفسه عن حكيم، لأنه قد جاء التصريح بسماعه منه في هذا الحديث في بعض الروايات، والصحيح أن بين يوسف وحكيم في هذا الحديث: عبد الله بن عصمة، وهو الجشمي، حجازي، وقد ذكره ابن حبان في كتاب "الثقات". وقال عبد الحق - بعد ذكره هذا الحديث -: عبد الله بن عصمة ضعيفٌ جداً. وتبعه على تضعيفه ابن القطان، وكلاهما مخطئ في ذلك، وقد اشتبه عليهما: عبد الله بن عَصْمَة هذا، بالنَّصِيبِي، أو غيره ممن يسمَّى: عبد الله بن عَصْمَة، والله أعلم.^(٢)

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ لَانْقِطَاعِهِ، فِيهِ يُوسُفُ بْنُ مَاهَكَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ حَكِيمِ بْنِ حِرَامٍ رضي الله عنه - كما قال الإمام أحمد، ووافقه العلاني -، وَإِنَّمَا سَمِعَهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَصْمَةَ - كما وقع التصريح به في بعض الروايات، وهو ما أشار إليه البخاري في "التاريخ الكبير" -، والله أعلم. والحديث أخرجه غير واحدٍ - كما سبق -، مِنْ طَرِيقِ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ، وَعَامِرِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْأَحْوَلِ، كِلَاهُمَا عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَصْمَةَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِرَامٍ رضي الله عنه، بِنَحْوِهِ. قُلْتُ: وفيه عبد الله بن عَصْمَةَ الْجُشَمِيُّ الْحِجَازِيُّ: ذكره البخاري، وابن أبي حاتم ولم يذكر في جرحاً أو تعديلاً، وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: شيخٌ يزوي عن حَكِيمِ بْنِ حِرَامٍ، رَوَى عَنْهُ يُوسُفُ بْنُ مَاهَكَ. وأخرج له في "صحيحه". وقال الذهبي في "الكاشف": ثَقَّةٌ. وفي "الميزان": لا يُعرف. ونقل الحافظ ابن حجر عن شيخه العِزَاقِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: لا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنْ أُمَّةِ الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ تَكَلَّمَ فِيهِ، بَلْ ذَكَرَهُ ابْنُ حَبَانَ فِي "الثقات". وقال ابن حجر في "التقريب": مَقْبُولٌ.^(٣)

شواهد للحديث:

■ يشهد له ما أخرجه أبو داود، والترمذي، والحاكم، وغيرهم مِنْ طُرُقٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، حَتَّى ذَكَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « لا يَحِلُّ سَفٌّ وَبَيْعٌ، وَلا شَرْطَانٍ فِي بَيْعٍ، وَلا رَيْحٌ مَا لَمْ تَضْمَنْ، وَلا يَبِيعُ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ ». ^(٤)

(١) يُنظر: "جامع التحصيل" (ص/٣٠٥).

(٢) يُنظر: "تنقيح التحقيق" (٥٥/٤).

(٣) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١٥٨/٥، "الجرح والتعديل" ١٢٦/٥، "الثقات" ٢٧/٥، "تالي تلخيص المتشابه في الرسم" ٥٢٥/٢، "التهذيب" ٣٠٩/١٥، "الكاشف" ٥٧٤/١، "الميزان" ٤٦١/٢، "تهذيب التهذيب" ٣٢٢/٥، "التقريب" (٣٤٧٧).

(٤) أخرجه أبو داود في "سننه" (٣٥٠٤) ك/البیوع، ب/في الرَّجُلِ يَبِيعُ مَا لَيْسَ عِنْدَهُ، والترمذي في "سننه" (٢/١٢٣٤) ك/البیوع، ب/مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ بَيْعِ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ، والنسائي في "الكبرى" (٦١٦٠) ك/البیوع، ب/مَا لَيْسَ عِنْدَ النَّبِيعِ، وبقلم (٦١٨٢) ك/البیوع، ب/شَرْطَانٍ فِي بَيْعٍ، والحاكم في "المستدرک" (٢١٨٥).

وقال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وقال الحاكم: هَذَا حَدِيثٌ عَلَى شَرْطِ جُمْلَةٍ مِنْ أَيْمَةِ الْمُسْلِمِينَ صَحِيحٌ. وقال الذهبي: صحيحٌ.

▪ ويشهد له بالمعنى ما أخرجه البخاري ومسلم في "صحيحهما" عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، قال: « نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُبَاعَ الطَّعَامُ إِذَا اشْتَرَاهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ ». وفي رواية: « مَنْ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِعُهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ ».^(١) وعليه فالحديث يرتقي بشواهد إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن حماد بن زيد إلا خالد بن خدّاش.

مما سبق في التخرّيج يتبيّن صحة كلام المصنف ﷺ، وهذا تقرّد نسبي، ولم أقف - على حد بحثي - على ما يدفعه، والله أعلم. والحديث أخرجه الطبراني أيضاً في "الأوسط" برقم (٥١٤٣)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن يحيى بن عتيق إلا حماد بن زيد، تقرّد به: خالد بن خدّاش.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قوله: « لا تبع ما ليس عندك »: يُريدُ بيع العين دون بيع الصفة، فإنّه أجاز السلم إلى الآجال، وهو بيع ما ليس عند البائع في الحال، وإثماً نهى عن بيع ما ليس عند البائع من قبل الغرر، وذلك مثل أن يبيعه جملة الشارد، ويدخل في ذلك كل شيء ليس بمضمون عليه، مثل: أن يشتري سلعة فيبيعها قبل أن يقبضها، ويدخل في ذلك بيع الرجل مال غيره موقوفاً على إجازة المالك؛ لأنه يبيع ما ليس عنده، ولا في ملكه، وهو غرر، لأنّه لا يدري هل يجيزه صاحبه أم لا، والله أعلم.^(٢)



(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢١٢٤) ك/البيوع، ب/ما دُكر في الأسواق، ويرقم (٢١٢٦) ك/البيوع، ب/الكَيْلِ عَلَى الْبَائِعِ وَالْمُعْطِي، ويرقم (٢١٣٣) ك/البيوع، ب/ما يُدْكَرُ فِي بَيْعِ الطَّعَامِ وَالْحُكْرَةِ، ويرقم (٢١٣٦) ك/البيوع، ب/بَيْعِ الطَّعَامِ قَبْلَ أَنْ يَقْبِضَ، وَيَبْعَ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ - قال الحافظ ابن حجر في "الفتح" (٣٤٩/٤): لم يذكر في أحاديث الباب بيع ما ليس عندك وكأنّه لم يثبت على شرطه، فاستتبّه من النهي عن البيع قبل القبض، ووجه الاستدلال منه بطريق الأولى -، ومسلم في "صحيحه" (١٥٢٦) ك/البيوع، ب/بُطْلَانِ بَيْعِ الْمَبِيعِ قَبْلَ الْقَبْضِ.

(٢) يُنظر: "معالم السنن" للخطابي (١٤٠/٣).

[٥٨٢/١٨٢] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُسَاوِرٍ، قَالَ: نَا خَالِدُ بْنُ خِدَاشٍ، قَالَ: نَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أُيُوبَ،

عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ.

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: لَمَّا بَلَغَنِي مَا تَكَلَّمَ بِهِ أَهْلُ الْإِفْكِ، هَمَمْتُ أَنْ آتِيَ قَلْبِيًّا فَأَطْرَحُ نَفْسِي فِيهِ.

* لم يرو هذا الحديث عن أيوب إلا [حماد بن زيد، تفرد به: خالد بن خدّاش]^(١).

أولاً:- تخريج الحديث:

■ أخرجه الطبراني في "الكبير" (١٢١/٢٣/برقم ١٥٧) - ومن طريقه عبد الغني المقدسي في "حديث الإفك" (٦) -، قال: حدّثنا أحمد بن القاسم بن مساور، به.

- وذكره ابن حجر من طريق ابن أبي مليكة، وعزاه إلى الطبراني، وقال: وأخرجه أبو عوانة أيضاً.^(٢)

■ والطبراني في "الكبير" (١٢١/٢٣/برقم ١٥٨)، قال: حدّثنا عبد الله بن الحسن الحرّاني، ثنا أبو شعيب عبد الله بن الحسن الحرّاني، ثنا عبد الله بن جعفر الرقي، ثنا ابن المبارك، عن مالك بن مغول، عن أبي حصين عثمان بن عاصم، عن مجاهد، عن عائشة، قالت: لما قيل، فذكره.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) خالد بن خدّاش بن عجلان الأزدي: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠٨).

(٣) حماد بن زيد الأزدي: "ثقة ثبت فقيه"، من أثبت الناس في أيوب، تقدّم في الحديث رقم (١٠٨).

(٤) أيوب بن أبي تميمة السخيتاني: "ثقة ثبت حجة"، تقدّم في الحديث رقم (١٤٠).

(٥) عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة: "ثقة متقن فقيه"، تقدّم في الحديث رقم (٨٨).

(٦) عائشة بنت أبي بكر: "أم المؤمنين، وزوج النبي الكريم ﷺ"، تقدّمت في الحديث رقم (٥).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

ممّا سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الطبراني "صحيح لذاته".

وقال الحافظ ابن حجر: أخرجه الطبراني بإسناد صحيح، عن أيوب، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة.^(٣)

والحديث أخرجه الطبراني أيضاً في "المعجم الكبير" - كما سبق في التخرّيج -، بسنده من طريق مجاهد،

عن عائشة رضي الله عنها، وإسناده صحيح.

(١) ما بين المعقوفتين جاء بالأصل هكذا: "حماد حماد بن زيد خالد بن خدّاش؛ والتصويب من "مجمع البحرين" (٣٨٣٣).

(٢) يُنظر: "فتح الباري" لابن حجر (٤٦٦/٨).

(٣) يُنظر: "فتح الباري" لابن حجر (٤٦٦/٨).

رابعاً:- النظر في كلام المصنف عليه السلام على الحديث:

قال المصنف عليه السلام: لم يرو هذا الحديث عن أيوب إلا حماد بن زيد، تفرد به: خالد بن خدّاش.

قلت: ممّا سبق يتبيّن أنّ حكم الإمام على الحديث بالتقرّد صحيح، وهو تقرّد نسبيّ، ولم أقف - على حد

بحثي - على ما يدفّعه، وحماد بن زيد ثقة ثبت، ومن أثبت الناس في أيوب، وخالد بن خدّاش ثقة، فنقرّد كل منهما ممكّن، ولا يضر في صحة الحديث.

[٥٨٣/١٨٣] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُسَاوِرٍ، قَالَ: نَا الْوَلِيدُ بْنُ صَالِحِ النَّخَّاسِ^(١)، قَالَ: نَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي

بِشْرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: « قَالَ اللَّهُ ﷻ: مَنْ أَخَذْتُ حَبِيبِيهِ^(٢)، فَصَبَرَ وَاحْتَسَبَ، لَمْ أَرْضَ لَهُ ثَوَابًا دُونَ الْجَنَّةِ ». »

* لم يرو هذا الحديث عن أبي بشر إلا هُشَيْمٌ، ولا يُروى عن ابن عَبَّاسٍ إلا بهذا الإسناد.

أولاً:- تخريج الحديث:

- أخرجه الضياء المقدسي في "المختارة" (٧٩)، من طريق المُصَنِّفِ، عن أحمد بن القاسم، به.
- وأخرجه أبو يعلى في "مسنده" (٢٣٦٥)، وفي "مُعْجَمِهِ" (٣٣١ و ٣٣٥) - ومن طريقه ابن حبان في "صحيحه" (٢٩٣٠) -؛ والطبراني في "الكبير" (١٢٤٥٢) - ومن طريقه الضياء في "المختارة" (٧٨) -، عن علي بن سعيد الرزازي؛ والخطيب في "تاريخ بغداد" (٤٠٠/١٦) من طريق عبد الله بن إسحاق بن حماد.
- ثلاثتهم (أبو يعلى، وعلي، وعبد الله) عن يعقوب بن ماهان، عن هُشَيْمِ بْنِ بِشِيرٍ، به؛ جميعهم بلفظ: "إِذَا أَخَذْتُ كَرِمَتِي عَبْدِي". ووقع تصريح هُشَيْمٍ بِالسَّمَاعِ مِنْ أَبِي بِشْرِ، عند أبي يعلى، والخطيب.
- وزاد عند الخطيب: قال: ولم يُحَدِّثْ هذا الحديث غير يَعْقُوبَ بْنِ مَاهَانَ. قلت (الخطيب): أظنُّ هذا كلام المدائني عبد الله بن إسحاق، والله أعلم. قلت: ورواية الباب تدفعه، فقد تابعه الوليد بن صالح.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).
 - (٢) الوليد بن صالح، أبو محمد الضبيّ الجزيّ النخّاس.
- روى عن: هُشَيْمِ بْنِ بِشِيرٍ، والحمّادين، وعيسى بن يونس، وآخرين.
- روى عنه: أحمد بن القاسم، والبخاري، وأبو حاتم، وأحمد بن إبراهيم الدورقي، وآخرون.
- حاله: قال أبو حاتم، وأحمد بن إبراهيم الدورقي، وأبو عوانة، وابن حجر: ثِقَّةٌ. وذكره ابن حبان في

(١) بالأصل، وكذلك بالمطبوع "النخّاس" بالحاء المهملة، والصواب ما أثبتته بالحاء المعجمة، والتصويب من "مجمع البحرين" حديث رقم (١١٧٩)، وكما هو مُثَبِّتٌ في جميع مصادر ترجمته، والله أعلم. وينظر: "التقريب" (٧٤٢٩).

والنخّاس: بفتح الثون، والحاء المُشَدَّدَة، آخره سين مُهْمَلَة، يُقال هذا لمن يبيع الغلمان والجواري والدواب، وجماعة من العلماء كانوا يعملون هذا وأباؤهم. ينظر: "الأنساب" (٥٥/١٢)، "اللباب" (٣٠٢/٣).

(٢) بالأصل، وكذلك بالمطبوع "حبيبه" بالإفراد، وليس بالثنية، والتصويب من "المختارة" للضياء المقدسي، فقد أخرج الحديث بسنده من طريق المُصَنِّفِ، والحديث عنده كما أثبتته، والحديث كذلك في "مجمع البحرين" حديث رقم (١١٧٩).

والمراد بهما: العينين. قال الحافظ ابن حجر: وَالْمُرَادُ بِالْحَبِيبَتَيْنِ الْمُحْبُوبَتَيْنِ؛ لِأَنَّهُمَا أَحَبُّ أَعْضَاءِ الْإِنْسَانِ إِلَيْهِ، لِمَا يَحْصُلُ لَهُ بِفَقْدِهِمَا مِنَ الْأَسْفِ عَلَى فَوَاتِ رُؤْيِيهِ مَا يُرِيدُ رُؤْيِيَهُ مِنْ خَيْرٍ فَيَسِرُّ بِهِ، أَوْ شَرٍّ فَيَجْتَنِبُهُ. ينظر: "فتح الباري" (١١٦/١٠).

"الثقات". وقال الذهبي: صدوق. وقال أحمد: تركته لسوء صلاته. **فالحاصل: أنه ثقة**.^(١)

(٣) **هشيم بن بشير بن أبي خازم قاسم بن دينار، الحافظ أبو معاوية السلمى الواسطي.**

روى عن: **أبي بشر جعفر بن أبي وحشية، وعمرو بن دينار، ومنصور بن زاذان، وآخرين.**

روى عنه: **الوليد بن صالح، وشعبة بن الحجاج، وابن المبارك، وأحمد، وابن مهدي، والناس.**

حاله: قال ابن مهدي: ما رأيت أحفظ من هشيم، وكان أحفظ للحديث من الثوري. وقال ابن سعد،

والعجلي، وأبو حاتم: ثقة. وزاد ابن سعد: ثبت. وزاد العجلي: كان يعد من حفاظ الحديث. وروى له الجماعة.

وعن ابن المبارك: قلت لهشيم: لم تُدلس وأنت كثير الحديث، فقال: كبيرك قد دلّسا الأعمش وسفيان.

وقال ابن سعد: يُدلس كثيرا، فما قال في حديثه أخبرنا فهو حجة، وما لم يقل فيه أخبرنا فليس بشيء. وقال

العجلي: يُدلس. وقال ابن عدي: لا بأس به، إلا أنه نسب إلى التدليس. وذكره العلاءي في المرتبة الثانية من

المُدلسين. بينما ذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة، وقال: دلّس ما ينبغي أن يُسمى بتدليس العطف.

وقال **الذهبي: إمام، ثقة، مُدلس. وقال ابن حجر في "التقريب": ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي.**

وفي "هدى الساري": أحد الأئمة متفق على توثيقه، إلا أنه كان مشهورا بالتدليس، وروايته عن الزهري خاصة

لينة عندهم، ولم يخرج له البخاري إلا ما صرح فيه بالتحديث، وليس له في الصحيحين شيء عن الزهري.^(٢)

(٤) **جعفر بن إياس، وهو ابن أبي وحشية اليشكري، أبو بشر الواسطي: ثقة، من أنبت الناس في سعيد**

بن جبير"، تقدّم في الحديث رقم (١٢٤).

(٥) **سعيد بن جبير: ثقة ثبت فقيه، تقدّم في الحديث رقم (٧٨).**

(٦) **عبد الله بن عباس بن عبد المطلب: صحابي جليل مكثر، تقدّم في الحديث رقم (٥١).**

ثالثا: - الحكم على الحديث:

مما سبق يتبين أنّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف"؛ لأجل هشيم بن بشير "ثقة، يُدلس"، وقد رواه

بالعننة، ووقع التصريح بسماعه عند أبي يعلى، والخطيب البغدادي - كما سبق في التخرّج -

شواهد للحديث:

أخرج البخاري في "صحيحه" (٥٦٥٣) ك/المرضى، ب/فُضِّلَ مَنْ ذَهَبَ بَصْرُهُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ:

سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: "إِنَّ اللَّهَ قَالَ: إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي بِحَبِيبِيهِ فَصَبْرٌ، عَوَّضَتْهُ مِنْهُمَا الْجَنَّةُ". يُرِيدُ: عَيْنِيهِ.

وعليه فالحديث بمتابعاته، وشواهده يرتقي إلى "الصحيح لغيره".

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٧/٩، "الثقات" ٢٥٠/٩، "تاريخ بغداد" ٦١٣/١٥، "التهذيب" ٢٨١/٣١، "الكاشف" ٣٥٢/٢،

"تهذيب التهذيب" ١٣٧/١١، "التقريب" (٧٤٢٩).

(٢) "الثقات" للعجلي ٣٣٤/٢، "الجرح والتعديل" ١١٥/٩، "الكامل" ٤٥٦/٨، "التهذيب" ٢٧٢/٣٠، "الكاشف" ٣٣٨/٢، "جامع

التحصيل" (ص/١١٣ و ٢٩٤)، "التقريب" (٧٣١٢)، "طبقات المدلسين" (ص/٤٧)، "هدى الساري" (ص/٤٤٩).

وقال الهيثمي: رواه أبو يعلى والطبراني في "الكبير"، و"الأوسط"، ورجال أبي يعلى ثقات. (١)

وقال ابن حجر: صحَّه ابنُ حبانَ، ورواهُ الطَّبْرَانِيُّ في "الأوسط" مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ هُشَيْمٍ. (٢)

والحديث عَدَّهُ الكَتَانِيُّ في "نظم المتناثر" مِنْ المتواتر، وقال: وفي "اللآلئ المصنوعة" أَنَّهُ ورد بأسانيد بعضها صحيحٌ، وبعضها حسنٌ، وبعضها ضعيفٌ، قال (أي السيوطي في "اللآلئ"): وقد سقتها في الأحاديث المتواترة. قال الكَتَانِيُّ: ولم أَره في الأزهار. (٣)

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يروه عن أبي بشرٍ إلا هُشَيْمٌ، ولا يروى عن ابن عباسٍ إلا بهذا الإسناد.

قلت: ممَّا سبق يَتَبَيَّن أَنَّ حكم الإمام على الحديث بالتفرد صحيحٌ، وهو تَفَرُّدٌ نِسْبِيٌّ، ولم أقف - على حد بحثي - على ما يدفعه، وظاهر كلام المصنف ﷺ يُفِيدُ أَنَّ التَّفَرُّدَ يَقِفُ عند هُشَيْمِ بنِ بَشِيرٍ.

خامساً: التعليق على الحديث:

قال الحافظ ابن حجر: المُرادُ أَنَّهُ يَصْبِرُ مُسْتَحْضِرًا ما وَعَدَ اللهُ بِهِ الصَّابِرَ مِنَ النَّوَابِ، لا أَن يَصْبِرَ مُجَرَّدًا عَنْ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ الأَعْمَالَ بِالنِّيَّاتِ، وَابْتِلَاءُ اللهِ عَبْدَهُ فِي الدُّنْيَا لَيْسَ مِنْ سُخْطِهِ عَلَيْهِ، بَلْ إِمَّا لِدَفْعِ مَكْرُوهِهِ، أَوْ لِكَفَّارَةِ ذُنُوبِهِ، أَوْ لِرَفْعِ مَنْزِلَتِهِ، فَإِذَا تَلَقَّى ذَلِكَ بِالرِّضَا تَمَّ لَهُ المُرادُ وَإِلَّا يَصْبِرُ.

وقوله: "عَوَضُهُ مِنْهُمَا الْجَنَّةَ" هَذَا أَعْظَمُ العِوَضِ لِأَنَّ الأَلْتِدَادَ بِالْبَصْرِ يَفْنَى بِنِجْمِ الدُّنْيَا، وَالأَلْتِدَادَ بِالْجَنَّةِ باقٍ ببقائها، وَهُوَ شَامِلٌ لِكُلِّ مَنْ وَقَعَ لَهُ ذَلِكَ بِالشَّرْطِ المُذْكَورِ، وَالصَّبْرُ النَّافِعُ هُوَ ما يَكُونُ فِي أَوَّلِ وَفُوعِ البَلَاءِ، فَيَفْوِضُ وَيُسَلِّمُ، وَإِلَّا فَمَتَى تَصَجَّرَ وَتَقَلَّقَ فِي أَوَّلِ وَهَلَةٍ ثُمَّ يَبْسُرُ لا يَكُونُ حَصْلُ المَقْصُودِ. (٤)

قال ابن بطال: هذا الحديث حجة في أَنَّ الصبر على البلاء ثوابه الجنة، ونعمة البصر على العبد وإن كانت من أجلِّ نِعَمِ اللهِ تعالى، فعوض الله عليها الجنة أفضل من نعمتها في الدنيا، لنفاذ مدة الالتذاذ بالبصر في الدنيا وبقاء مدة الالتذاذ به في الجنة. (٥)



(١) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٣٠٨/٢).

(٢) يُنظر: "المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية" (٨٨/١١).

(٣) يُنظر: "نظم المتناثر من الحديث المتواتر" (ص/١١٥/حديث رقم ٩٩).

(٤) يُنظر: "فتح الباري" (١١٦/١٠).

(٥) يُنظر: "شرح صحيح البخاري" لابن بطال (٣٧٧/٩).

[٥٨٤/١٨٤] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُسَاوِرٍ، حَدَّثَنِي عَمِي عَيْسَى بْنُ مُسَاوِرٍ، قَالَ: نَا مَرْوَانَ بْنَ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيَّ، قَالَ: نَا مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي الْعَبَّاسِ الْقَيْسِيَّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ الْأَسَدِيِّ، عَنْ أَسْمَاءَ بْنِ الْحَكَمِ الْفَزَارِيِّ. عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ إِذَا حَدَّثَنِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اسْتَحْلَفْتُهُ، فَإِذَا حَلَفَ صَدَّقْتُهُ، وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ - وَصَدَقَ أَبُو بَكْرٍ -، أَنَّهُ ﷺ قَالَ:

« مَا مِنْ عَبْدٍ يُذْنِبُ ذَنْبًا، فَيُصَلِّي رُكْعَيْنِ، ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ، إِلَّا غَفَرَ لَهُ ».

* لم يرو هذا الحديث عن معاوية بن أبي العباس إلا مروان، فردد به: عيسى بن مساور.

أولاً: - تخريج الحديث:

- أخرجه الطبراني في "الدعاء" (١٨٤٤)، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، بِهِ، بدون ذكر قصة الاستحلاف.
- وابن عدي في "الكامل" (١٤٢/٢) - ومن طريقه ابن العديم في "تاريخ حلب" (١٦٠٤/٤) -، وأبو بكر الإسماعيلي في "معجم شيوخه" (٣٢٢)، من طريق أيوب بن محمد الوزان، عن مروان بن معاوية، به.
- وأخرجه السري بن يحيى في "حديث الثوري" (٢٠٩)، وأحمد في "مسنده" (٢)، وفي "فضائل الصحابة" (١٤٢) - ومن طريقه ابن الأثير في "أسد الغابة" (٣٣٠/٣)، والضياء في "المختارة" (٨) -، وابن ماجه في "سننه" (١٣٩٥) ك/ إقامة الصلاة، ب/ ما جاء في أن الصلاة كفاة، والمرزبي في "مسند أبي بكر ﷺ" (٩)، والبرز في "مسنده" (٩)، والنسائي في "الكبرى" (١٠١٧٧) ك/ عمل اليوم والليلة، ب/ ما يفعل من بلي بذنب، وأبو يعلى في "مسنده" (١٢ و ١٥)، والطبري في "تفسيره" (٧٨٥٤)، والطحاوي في "شرح المشكل" (٦٠٤٣)، والطبراني في "الدعاء" (١/١٨٤٢)، وتمام في "قوائده" - كما في "الروض البسام" (٤١٤) -، وابن العشاري في "فضائل أبي بكر ﷺ" (٣٠) - بذكر الموقوف فقط -، وابن العديم في "تاريخ حلب" (١٦٠٤/٤)، وابن الجزري في "مناقب علي بن أبي طالب ﷺ" (٤٨ و ٥٠)، من طرق عن سفيان الثوري.
- والمرزبي في "زوائده على الزهد لابن المبارك" (١٠٨٨)، والبرز في "مسنده" (١١)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٦٠٤٨)، والطبراني في "الدعاء" (٦/١٨٤٢)، وابن شاهين في "الترغيب في فضائل الأعمال" (١٧٥)، من طريق شريك بن عبد الله النخعي.
- والطيالسي في "مسنده" (١) - ومن طريقه ابن أبي حاتم في "تفسيره" (٤١٨٠ و ٥٩٤٦) -، وأحمد في "مسنده" (٤٧ و ٤٨)، والمرزبي في "مسند أبي بكر ﷺ" (١٠)، والبرز في "مسنده" (٨)، وأبو يعلى في "مسنده" (١٣ و ١٤) - ومن طريقه الضياء في "المختارة" (٩) -، والطبري في "تفسيره" (٧٨٥٣)، والطحاوي في "شرح المشكل" (٦٠٤١ و ٦٠٤٢)، والطبراني في "الدعاء" (١٨٤١)، من طريق شعبة بن الحجاج.
- والطيالسي في "مسنده" (٢) - ومن طريقه ابن أبي حاتم في "تفسيره" (٥٩٤٧) -، وأحمد في "مسنده" (٥٦)، وفي "فضائل الصحابة" (٦٤٢)، وأبو داود في "سننه" (١٥٢١) ك/ الصلاة، ب/ في الاستغفار،

والترمذي في "سننه" (٤٠٦) ك/الصلاة، ب/مَا جَاءَ فِي الصَّلَاةِ عِنْدَ التَّوْبَةِ، ويرقم (٣٠٠٦) ك/التفسير، ب/مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ، وَالْمُرُوزِيِّ فِي "مُسْنَدِ أَبِي بَكْرٍ ﷺ" (١١)، وَالْبِرَّازِ فِي "مُسْنَدِهِ" (١٠)، وَالنَّسَائِيِّ فِي "الْكِبْرَى" (١٠١٧٨) ك/عمل اليوم والليلة، ب/مَا يَفْعَلُ مَنْ بُلِيَ بِذَنْبٍ، ويرقم (١١٠١٢) ك/التفسير، ب/قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ اللَّهُ يُبْرَأْ لَهُ﴾ (١)، وَأَبُو يَعْلَى فِي "مُسْنَدِهِ" (١١) - وَمِنْ طَرِيقِهِ الضِّيَاءِ فِي "المختارة" (١٠) -، وَالطَّحَاوِيِّ فِي "شرح المشكل" (٦٠٤٥ و ٦٠٤٦)، وَابْنُ حَبَّانٍ فِي "صحيحه" (٦٢٣)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي "الدعاء" (٥/١٨٤٢)، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي "الكمال" (١٤٢/٢) - وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ الْعَدِيمِ فِي "تاريخ حلب" (٤/١٦٠٤) -، وَابْنُ بَشْرَانَ فِي "أماليه" (٦٧٨)، وَالبغوي في "شرح السنة" (١٠١٥)، وَفِي "تفسيره" (١٠٨/٢)، وَأَبُو طَاهِرِ السِّلْفِيِّ فِي "الطَّبِوْرِيَّاتِ" (٦٣٧)، وَالضِّيَاءِ فِي "المختارة" (١١)، مِنْ طَرِيقِ أَبِي عَوَانَةَ الْوَضَّاحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الشُّكْرِيِّ.

- وَالْحَمِيدِيُّ فِي "مُسْنَدِهِ" (١ و ٤) - وَمِنْ طَرِيقِهِ الْعُقَيْلِيُّ فِي "الضعفاء" (١٠٦/١)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي "الأربعون البلدانية" (ص/٥٢)، وَالضِّيَاءِ فِي "المختارة" (٧) -، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي "المُصَنَّفِ" (٧٦٤٢)، وَأَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" (٢)، وَفِي "فضائل الصحابة" (١٤٢) - وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي "أسد الغابة" (٣٣٠/٣)، وَالضِّيَاءِ فِي "المختارة" (٨) -، وَابْنُ مَاجِهِ فِي "سننه" (١٣٩٥) ك/إقامة الصلاة، ب/مَا جَاءَ فِي أَنَّ الصَّلَاةَ كَفَّارَةٌ، وَالْمُرُوزِيِّ فِي "مُسْنَدِ أَبِي بَكْرٍ ﷺ" (٩)، وَالنَّسَائِيِّ فِي "الْكِبْرَى" (١٠١٧٦ و ١٠١٧٥) ك/عمل اليوم والليلة، ب/مَا يَفْعَلُ مَنْ بُلِيَ بِذَنْبٍ، وَأَبُو يَعْلَى فِي "مُسْنَدِهِ" (١٢)، وَالطَّبْرِيُّ فِي "تفسيره" (٧٨٥٤)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي "الدعاء" (٢/١٨٤٢)، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي "الكمال" (٢/١٤٢)، وَتَمَّامُ بْنُ مُحَمَّدٍ فِي "قوائمه" - كَمَا فِي "الروض البسام" (٤١٤) -، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي "تاريخ أصبهان" (١٤٢/١)، وَابْنُ الْجَزَرِيِّ فِي "مناقب علي بن أبي طالب ﷺ" (٤٨ و ٥٠)، مِنْ طَرِيقِ عَنِ مِسْعَرِ بْنِ كِدَامٍ.

- وَأَبُو يَعْلَى فِي "مُسْنَدِهِ" (١) - وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي "الأربعون البلدانية" (ص/٥٤) -، وَالطَّحَاوِيُّ فِي "شرح مشكل الآثار" (٦٠٤٧)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي "الدعاء" (٣/١٨٤٢)، وَابْنُ شَاهِينَ فِي "الترغيب في فضائل الأعمال" (١٧٥)، وَالخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي "الكفاية في علم الرواية" (٤٣)، مِنْ طَرِيقِ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ.

سنتهم عن عُثْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ النَّقْفِيِّ - مِنْ أَصْحَابِ الْأَوْجِهَةِ عَنْهُ (٢) -، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ، بِهِ.

وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: عَنْ أَسْمَاءَ، أَوْ أَبِي أَسْمَاءَ الْفَزَارِيِّ. وَأَحْيَانًا يَقُولُ: عَنْ أَسْمَاءَ، أَوْ ابْنِ أَسْمَاءَ. وَقَالَ الْبِرَّازُ: وَهَذَا الْحَدِيثُ رَوَاهُ شُعْبَةُ، وَمِسْعَرٌ، وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَشَرِيكٌ، وَأَبُو عَوَانَةَ وَقَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا شَكَّ فِي أَسْمَاءَ أَوْ أَبِي أَسْمَاءَ إِلَّا شُعْبَةُ.

قُلْتُ: وَالصَّوَابُ رَوَايَةُ الْجَمَاعَةِ، وَكَانَ شُعْبَةُ يُحْطَى فِي أَسْمَاءِ الرِّوَاةِ. (٣)

(١) سورة آل عمران، آية (١٣٥).

(٢) يُنظَرُ: "الدعاء" للطبراني حديث رقم (١٨٤٣)، و"العلل" للدارقطني (١/١٧٨/مسألة ٨)، "تاريخ حلب" (٤/١٦٠٦).

(٣) يُنظَرُ: "تهذيب الكمال" (١٢/٤٩٤).

وفي بعض الروايات بدون ذكر الاستحلاف، وزاد في آخره في بعض الروايات عن شعبة: ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُ ﴾، الْآيَةَ، ﴿ وَمَنْ يَمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ﴾ ^(١) الْآيَةَ. وفي رواية: وتلا إحدى هاتين الآيتين. وزاد أبو عوانة: ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.

وقال الترمذي: وفي الباب عن ابن مسعود، وأبي الدرداء، وأنس، وأبي أمامة، ومعاذ. وحديث عليّ حديث حسن، لا تعرفه إلا من هذا الوجه من حديث عثمان بن المغيرة، ولا تعرف لأسماء بن الحكم حديثاً إلا هذا. وقال البزار: وهذا الكلام لا تعلمه يروى عن أبي بكر رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا من هذين الوجهين - يقصد الحديث من طريق علي بن ربيعة عن أسماء، ومن طريق عبد الله بن سعيد عن جده أبي سعيد المقبري -، وقول عليّ: إِنَّمَا رَوَاهُ أَسْمَاءُ بِنُ الْحَكَمِ، وَأَسْمَاءُ مَجْهُولٌ، لم يحدث بغير هذا الحديث، ولم يحدث عنه إلا عليّ ابن ربيعة، والكلام لم يرو عن عليّ إلا من هذا الوجه.

وقال العُقيلي: وقد روى عليّ عن عمر ولم يستخفه. وقال: وحدثني عبد الله بن الحسن، عن عليّ بن المديني، قال: قد روى عثمان بن المغيرة أحاديث نكرة من حديث أبي عوانة.

وقال ابن عدي: طريقه حسن، وأرجو أن يكون صحيحاً، وأسماء لا تعرف إلا به، ولعل له حديثاً آخر. وقال البغوي: هذا حديث حسن، لا يعرف إلا من حديث عثمان بن المغيرة، ويروي عنه غير واحد. وقال ابن عساكر: هذا حديث محفوظ من حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه، انفرد به عنه أمير المؤمنين أبو الحسن عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه، ولم يروه عنه إلا أسماء بن الحكم الفزاري.

وأسند ابن العديم عن مكي بن هارون الزنجاني، قال: أسماء بن الحكم الفزاري لا يعرف إلا بهذا الحديث، ويقال إنه قد روى أيضاً حديثاً لم يتابع عليه، ولا أحفظه، وهذا الحديث مداره على عثمان بن المغيرة، رواه عنه الثوري، وشعبة، ومسعر، وزائدة، وإسرائيل، وأبو عوانة، وعند الحفاظ أجمع وأهل المعرفة بهذا الشأن أنه لم يروه عن علي بن ربيعة غير عثمان، وقد تابعه معاوية بن أبي العباس، وهو طريق غريب عجيب. ^(٢)

■ والحُمَيْدِيُّ في "مُسْنَدِهِ" (٥-٧)، والطبري في "تفسيره" (٧٨٥٥)، والطبراني في "الدعاء" (١٨٤٦)، من طريقين عن عبد الله بن سعيد بن كيسان المقبري، عن جده أبي سعيد المقبري، عن عليّ رضي الله عنه، بنحوه. قلت: وعبد الله بن سعيد المقبري "متروك الحديث". ^(٣)

وذكر الدارقطني في "العلل" (١٧٦/١-١٨٠) طرقاً أخرى كثيرة لهذا الحديث، وبعضها عند الطبراني في "الدعاء" برقم (١٨٤٣، ١٨٤٥، ١٨٤٧)، ثم قال الدارقطني - بعد ذكره لما فيه من الاختلاف، وما في

(١) سورة "النساء"، آية (١١٠).

(٢) يُنظر: "بغية الطلب في تاريخ حلب" (١٦٠٦/٤).

(٣) يُنظر: "التقريب" (٣٣٥٦).

بَعْضَهَا مِنَ الضَّعْفِ الشَّدِيدِ -: وَأَحْسَنَهَا إِسْنَادًا وَأَصْحَاهَا مَا رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ، وَمَنْ تَابَعَهُ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ.

ثَانِيًا - دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن القاسم بن مُسَاوِر، الجَوْهَرِيُّ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠١).
- (٢) عيسى بن مُسَاوِر الجَوْهَرِيُّ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١١٣).
- (٣) مَرْوَانَ بْنَ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيِّ: "ثِقَّةٌ حَافِظٌ، كَانَ يُدَلِّسُ أَسْمَاءَ الشَّيْخِ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١١٧).
- (٤) مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي الْعَبَّاسِ الْقَيْسِيِّ: "كَانَ يَسْرِقُ أَحَادِيثَ الثَّوْرِيِّ فَيُرْوِيهَا عَنْ شَيْخِهِ، فَانْفُضِحَ أَمْرُهُ فَتَرَكُوهُ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٧١).

(٥) عَلِيُّ بْنُ رَبِيعَةَ الْوَالِبِيِّ الْأَسَدِيِّ، وَيُقَالُ: الْبَجَلِيُّ، أَبُو الْمُغِيرَةِ الْكُوفِيُّ.

- رَوَى عَنْ: أَسْمَاءَ بْنَ الْحَكَمِ الْفَزَارِيِّ، وَعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَالْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ رضي الله عنه، وَآخَرِينَ.
- رَوَى عَنْهُ: مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي الْعَبَّاسِ الْقَيْسِيِّ، وَأَبُو إِسْحَاقَ السَّبَّيْعِيُّ، وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الطَّائِيِّ، وَآخَرُونَ.
- حَالُهُ: قَالَ ابْنُ مَعِينٍ، وَابْنُ سَعْدٍ، وَالْعَجَلِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ حَجْرٍ: "ثِقَّةٌ". وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: صَالِحُ الْحَدِيثِ. وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانٍ فِي "الثَّقَاتِ". وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: مِنْ الْعُلَمَاءِ الْأَثْبَاتِ. وَرَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ. ^(١)

(٦) أَسْمَاءُ بْنُ الْحَكَمِ الْفَزَارِيُّ، وَقِيلَ: السُّلَمِيُّ، أَبُو حَسَانَ الْكُوفِيُّ.

- رَوَى عَنْ: عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه. رَوَى عَنْهُ: عَلِيُّ بْنُ رَبِيعَةَ، وَالرُّكَيْنُ بْنُ الرَّبِيعِ ^(٢)، وَزَيْدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ.
- حَالُهُ: شَهِدَ صِغِيرًا مَعَ عَلِيِّ رضي الله عنه. وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ: قَلِيلُ الْحَدِيثِ. وَقَالَ الْبَخَارِيُّ: لَمْ يُرَوْا عَنْهُ إِلَّا هَذَا الْوَاحِدَ، وَحَدِيثٌ آخَرَ ^(٣)، وَلَمْ يُتَابَعِ عَلَيْهِ، وَقَدْ رَوَى أَصْحَابُ النَّبِيِّ رضي الله عنه، بَعْضُهُمْ عَنْ بَعْضٍ، فَلَمْ يُخَلَّفْ بَعْضُهُمْ بَعْضًا.
- وَقَالَ الْبِزَارُ: مَجْهُولٌ لَمْ يُحَدِّثْ إِلَّا بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَلَمْ يُحَدِّثْ عَنْهُ غَيْرَ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ، وَلَا يُحْتَجُّ بِكُلِّ مَا كَانَ هَذَا مِنَ الْحَدِيثِ. وَتَعَقَّبَهُ مُوسَى بْنُ هَارُونَ، فَقَالَ: لَيْسَ بِمَجْهُولٍ؛ فَقَدْ رَوَى عَنْهُ عَلِيُّ بْنُ رَبِيعَةَ، وَالرُّكَيْنُ بْنُ الرَّبِيعِ، وَعَلِيُّ قَدْ سَمِعَ مِنْ عَلِيٍّ، فَلَوْلَا أَنْ أَسْمَاءَ عِنْدَهُ مَرْضِيًّا مَا أَدْخَلَهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ.

(١) يُنْظَرُ: "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ١٨٥/٦، "الثَّقَاتُ" ١٦٠/٥، "التَّهْذِيبُ" ٤٣٠/٢٠، "السِّيرُ" ٤٨٩/٤، "التَّقْرِيبُ" (٤٧٣٣).

(٢) وَرَوَايَةُ الرُّكَيْنِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ أَسْمَاءَ بْنِ الْحَكَمِ فِي "مُصَنَّفِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ" حَدِيثٌ رَقْمَ (١٦٩٥).

(٣) لَعَلَّهُ يَقْصِدُ بِهِ مَا أَخْرَجَهُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ فِي "مُصَنَّفِهِ" (١٦٩٥)، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ الرُّكَيْنِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ أَسْمَاءَ بْنِ الْحَكَمِ الْفَزَارِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ رضي الله عنه: عَنْ الْبُصَاقِ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: هِيَ خَطِيبَةٌ، وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا. بَيْنَمَا أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي "مُصَنَّفِهِ" (٧٤٧٤)، عَنْ زَائِدَةَ، عَنِ الرُّكَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَسْمَاءَ بْنِ الْحَكَمِ، بِنَحْوِهِ.

قُلْتُ: وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" (٤١٥) ك/الصَّلَاةِ، ب/كَفَّارَةُ الْبُزَاقِ فِي الْمَسْجِدِ، وَمُسْلَمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (٥٥٢) ك/الصَّلَاةِ، ب/الْبُزَاقِ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيبَةٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ النَّبِيُّ رضي الله عنه: «الْبُزَاقُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيبَةٌ وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا».

وَأَسْمَاءُ حَدِيثٌ آخَرَ مَوْقُوفًا، أَخْرَجَهُ ابْنُ الْعِشَارِيِّ فِي "فَضَائِلِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه" (٤٥)، مِنْ طَرِيقِ مُوسَى بْنِ زَكَرِيَّا، عَنْ رُوحِ بْنِ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ، عَنْ يَعْقُوبِ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِي عَوَّانَةَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ بْنِ الْحَكَمِ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ عَلِيًّا عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَقَالَ: كَانَا أَمِينَيْنِ هَادِيَيْنِ رَشِيدَيْنِ مُرْشِدَيْنِ مُفْلِحَيْنِ مُنْجِحِينَ خَرَجَا مِنَ الدُّنْيَا حَمِيصَيْنِ.

وقال العجلي: تابعي ثقة. وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: يُخطئ. ومع ذلك فقد خرَّج حديثه في "صحيحه"^(١). واعترض ابن حجر على ذلك فقال: وأخرج له هذا الحديث في "صحيحه"، وهذا عجيب؛ لأنَّه إذا حكم بأنه يُخطئ، وجزم البخاري بأنَّه لم يرو غير حديثين يخرج من كلاهما أن أحد الحديثين خطأ، ويلزم من تصحيحه أحدهما انحصار الخطأ في الثاني.

وقال ابن عدي: لا يُعرفُ إلا بهذا الحديث، ولعلَّ له حديثاً آخر. وقال الذهبي: وثق، وماله سوى هذا الحديث. وقال ابن الجزري: ثقة. وقال ابن حجر في "التقريب": صدوق. وقال الشيخ/أحمد شاكر: ثقة.

فالحاصل: أنَّه "صدوق"، روى عنه اثنان من الثقات، ووثق، وحسن حديثه آخرون - كما سيأتي -^(٢).

(٧) علي بن أبي طالب ؑ: "صحابي جليل"، وابن عم النَّبيِّ الكريم ﷺ، تقدَّم في الحديث رقم (٩).

ثالثاً: - الحكم على الحديث:

مما سبق يتبيَّن أنَّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف جداً"؛ لأجل معاوية بن أبي العباس كان يسرق أحاديث الثوري فيرويها عن شيوخه، فافتضح أمره فتركوه، والحديث معروفٌ من حديث الثوري عن عثمان بن المغيرة عن علي بن ربيعة - كما سبق في التخريج -.

قلت: والحديث رواه الجماعة (سفيان الثوري، وشريك بن عبد الله النخعي، وشعبة بن الحجاج، وأبو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري، ومسعر بن كدام، وقيس بن الربيع)، عن عثمان بن المغيرة، عن علي بن ربيعة، عن أسماء بن الحكم، عن علي بن أبي طالب ؑ، به.

والحديث من هذا الطريق "حسن لذاته"؛ لأجل أسماء بن الحكم "صدوق".

شواهد للحديث:

وفي الباب عن عثمان بن عفان ؑ، يشهد لما رفعه أبو بكر الصديق ؑ عن النَّبيِّ ﷺ: أخرجه البخاري، ومسلم في "صحيحهما" عن عثمان بن عفان ؑ، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوُ وَضُوءِي هَذَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»^(٣).

وعليه فالمرفوع يرتقي بشواهد إلى "الصحيح لغيره"؛ ويبقى الموقوف عن سيدنا علي ؑ على حسنه.

(١) فقد أخرج رواية الباب في "صحيحه" حديث برقم (٦٢٣).

(٢) ينظر: "التاريخ الكبير" (٥٤/٢)، "الثقات للعجلي" ٢٢٣/١، "مسند البزار" ١٨٨/١، "الضعفاء الكبير للعقيلي" ١٠٧/١، "الثقات" لابن حبان ٥٩/٤، "الكامل" ١٤٣/٢، "بغية الطلب في تاريخ حلب" ١٦٠٢/٤، "التهذيب" ٥٣٣/٢، "الميزان" ٢٥٦/١، "مناقب الأسد الغالب علي بن أبي طالب ؑ" لابن الجزري (ص/٤٥)، "تهذيب التهذيب" ٢٦٧/١، "التقريب" (٤٠٨)، "مسند أحمد" بتحقيق الشيخ/شاكر حديث رقم (٢)، "سنن الترمذي" بتحقيق الشيخ/شاكر حديث رقم (٤٠٦).

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٥٩ و ١٦٠) ك/الوضوء، ب/الوضوء ثلاثاً ثلاثاً، وبرقم (١٦٤) ك/الوضوء، ب/المضمضة في الوضوء، وبرقم (١٩٣٤) ك/الصوم، ب/سواك الرطب واليابس للصائم، ومسلم في "صحيحه" (٢٢٦) ك/الطهارة، ب/صفة الوضوء وكَمَالِهِ، وبرقم (٢٢٧) ك/الطهارة، ب/فضل الوضوء والصلاة عقبه.

- والحديث حسنه الترمذي، وابن عدي، والبعوي، وابن الجزري. وقال الدارقطني - بعد أن ذكر طرقة عن علي بن أبي طالب عليه السلام -: وأحسنها إسنادًا وأصحها ما رواه الثوري، ومن تابعه عن عثمان بن المغيرة. وقال ابن عساكر: هذا حديث محفوظ من حديث أبي بكر الصديق عليه السلام - كما سبق ذكره في التخریج -.

وقال الذهبي: رواه مسعر، وشريك، وسفيان، وأبو عوانة، عن عثمان بن المغيرة، وإسناده حسن. (١)

وقال ابن كثير: هذا الحديث قد ذكرنا طريقه والكلام عليه مستقصى في "مسند أبي بكر الصديق عليه السلام"، وبالجملة فهو حديث حسن، وهو من رواية أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام، عن خليفة النبي عليه السلام أبي بكر الصديق عليه السلام، ثم ذكر له شواهد عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب عليه السلام، وأمير المؤمنين عثمان بن عفان عليه السلام، ثم قال: فقد ثبت هذا الحديث من رواية الأئمة الأربعة الخلفاء الراشدين، عن سيد الأولين والآخرين ورسول رب العالمين، كما دل عليه الكتاب المبين من أن الاستغفار من الذنب ينفع العاصين. (٢)

والحديث حسنه الحافظ ابن حجر في "الفتح"، وقال في "التهذيب": هذا الحديث جيد الإسناد. (٣)

وقال الألباني - في الحكم على الحديث بإسناد أبي داود -: إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال البخاري؛ غير أسماء بن الحكم على خلاف فيه لا يضر، والحديث صححه ابن حبان، وحسنه الترمذي. (٤)

وقال الشيخ/ أحمد شاكر: هذا الحديث حديث صحيح. (٥)

- بينما ذهب بعض أهل العلم إلى القول بنكارة الحديث الموقوف على سيدنا علي بن أبي طالب عليه السلام، في استحلافه من حديثه عن النبي عليه السلام:

فالحديث ذكره البخاري، وأعله بقوله: ولم يرو عن أسماء بن الحكم، إلا هذا الواحد، وحديث آخر ولم يتابع عليه؛ وقد روى أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، بعضهم، عن بعض، فلم يحلف بعضهم بعضا. (٦)

وتبع العقيلي البخاري في إنكار الاستحلاف، وقال: قد سمع علي من عمر فلم يستحلفه. (٧)

وقال البرز - كما سبق في التخریج -: وهذا الكلام لا نعلمه يروى عن أبي بكر عليه السلام، عن النبي عليه السلام إلا من هذين الوجهين - يقصد الحديث من طريق علي بن ربيعة عن أسماء، ومن طريق عبد الله بن سعيد عن جدّه أبي سعيد المقبري -، وقول علي: إنما رواه أسماء بن الحكم، وأسماء مجهول، لم يحدث بغير هذا

(١) يُنظر: "تنكرة الحفاظ" (ص/١٠-١١)، "المغني في الضعفاء" (١/١٤٥)، "الميزان" (١/٢٥٥).

(٢) يُنظر: "تفسير القرآن العظيم" لابن كثير (٢/١٢٤).

(٣) يُنظر: "فتح الباري" (١١/٩٨)، "تهذيب التهذيب" (١/٢٦٨).

(٤) يُنظر: "صحيح أبي داود" (٥/٢٥٢/حديث برقم ١٣٦١).

(٥) يُنظر: تعليقه على "مسند الإمام أحمد" حديث رقم (٢)، و"سنن الترمذي" حديث رقم (٤٠٦).

(٦) يُنظر: "التاريخ الكبير" (٢/٥٤).

(٧) يُنظر: "الضعفاء الكبير" (١/١٠٧).

الْحَدِيثِ، وَلَمْ يُحَدِّثْ عَنْهُ إِلَّا عَلِيُّ بْنُ رَبِيعَةَ، وَالْكَلَامُ لَمْ يُرَوْ عَنْ عَلِيٍّ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

قلت: أمّا قول البخاري، فأجاب عنه المزيّ بقوله: ما ذكره البخاري ﷺ لا يقدح في صحة هذا الحديث، ولا يُوجب ضعفه، أمّا كونه لم يُتابع عليه، فليس شرطاً في صحة كل حديث صحيح أن يكون لراويّه مُتابع عليه، وفي الصحيح عدّة أحاديث لا تُعرف إلا من وجه واحد، نحو حديث: "الأعمالُ بالنية"، الذي أجمع أهل العلم على صحته وتلقيه بالقبول وغير ذلك؛ وأمّا ما أنكروه من الاستحلاف، فليس فيه أن كل واحد من الصحابة كان يستحلف من حدثه عن النبي ﷺ، بل فيه أن علياً ﷺ كان يفعل ذلك، وليس ذلك بمنكر أن يحتاط في حديث النبي ﷺ، كما فعل عمر ﷺ في سؤاله البينة بعض من كان يروي له شيئاً عن النبي ﷺ^(١)، كما هو مشهور عنه، والاستحلاف أيسر من سؤال البينة، وقد روي الاستحلاف عن غيره أيضاً؛ على أن هذا الحديث له مُتابع، رواه سليمان بن يزيد الكعبي عن المقبري، عن أبي هريرة ﷺ، عن عليّ ﷺ، ورواه عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن جده، عن علي، ورواه داود بن مهراّن الدباغ، عن عمر بن يزيد عن أبي إسحاق، عن عبد خير، عن عليّ، ولم يذكروا قصة الاستحلاف، والله أعلم.^(٢)

وتعقّبهُ مُغلطاي، فقال - ما ملخصه - : كلام المزي فيه نظر في مواضع:

الأول: قوله: ما قاله لا يقدح في صحة هذا الحديث، لأن كلام البخاري لا يتمخض لهذا الحديث، ولقائل أن يقول: إنّما عنى الحديث الآخر الذي أشار إليه إذ هو أقرب مذكور، فعطف الكلام عليه أولى، ويكون قد رد الحديثين جميعاً، الأول: بإنكاره الحلف، والثاني: بعدم المتابعة، لا يتجه غير هذا، وهذا من حسن تصنيف البخاري ﷺ، ولهذا قال حين بلغه أن ناساً طعنوا في شيء من "تاريخه": إن شيوخهم لا يهتدون لوضعه.

الثاني: قوله: وقد روي الاستحلاف عن غيره أيضاً مردود بأمرين: الأول: من هو هذا الذي روى عنه ذلك؟ ومن ذكره؟ وفي أي موضع هو؟ بل لقائل أن يقول: لو كان رآه لذكره كما ذكر المتابع، وليس قوله بأولى من قول البخاري النافي، وليست مسألة النافي والمثبت، لعدم التساوي. والثاني: على تقدير وجود واحد أو اثنين لا يقدح في عموم قول البخاري، لاحتمال أن يكون من صغار الصحابة فعله اقتدى بعلي وتقليداً له.

الثالث: قوله ليس فيه - يعني في الحديث - أن كل واحد من الصحابة كان يستحلف من حدثه مردود بأن البخاري ﷺ لم يقله، ولا هو موجود في كلامه، ولو أراد له أطاقه، لعدم الإحاطة بكل فرد.

الرابع: قوله: المتابعة ليست شرطاً في صحة الحديث، ومسلم وغيره يشترط أن يكون المنفرد حافظاً ضابطاً ثقة، أما إذا كان بمثل أسماء فيحتاج إلى متابعين.^(٣)

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٦٢٤٥) ك/ الاستئذان، ب/ التسليم والاستئذان ثلاثاً، وبرقم (٢٠٦٢) ك/ البيوع، ب/ الخروج

في التجارة، ومسلم في "صحيحه" (٢١٥٣) ك/ الآداب، ب/ الاستئذان.

(٢) يُنظر: "تهذيب الكمال" (٥٣٤/٢).

(٣) يُنظر: "إكمال تهذيب الكمال" (١٣٦/٢-١٣٨).

وتعقّبهُ ابن حجر أيضًا فيما ذكره من المتابعات، فقال: والمتابعات التي ذكرها لا تشد هذا الحديث؛ لأنها ضعيفة جدًا، ولعلّ البخاري إنما أراد بعدم المتابعة في الاستحلاف أو الحديث الآخر الذي أشار إليه. (١)
وقال ابن حجر أيضًا: وأما صنيع علي ؑ في الاستحلاف فقد أنكر البخاري صحته؛ وعلى تقدير ثبوته، فهو مذهب تفرد به، والحامل له على ذلك هو المبالغة في الاحتياط، والله أعلم. (٢)

قلت: مجموع كلام من استتكر الحديث من أهل العلم إنما يدور حول انفرد أسماء بن الحكم بهذا الحديث عن علي بن أبي طالب ؑ، والقول بضعفه، فمثله لا يُحتمل منه التفرد؛ لكن - بفضل الله ﷻ - بعد أن ثبت أنه "صدوق"، وقد شهد صيغتين مع سيدنا علي ؑ - كما ذكره ابن العديم في "تاريخ حلب" -، فأصبح مثله يُحتمل منه التفرد، خاصة إذا كان التفرد في هذه الطبقة، مع عدم وجود ما يُخالفه، بل ويؤيده ما كان سيدنا عمر بن الخطاب ؑ يفعله من سؤال البينة، فهو يدل على أنّ الصحابة ؑ كانوا يحتاطون في رواية الحديث عن النبي ﷺ كل بطريقته الخاصة، فهذا كُله يدل على أنّ الحديث ليس فيه نكارة، ولا غرابة؛ لذا ذهب غير واحد من أهل العلم إلى القول بقبوله - كما سبق -، والله أعلم.

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف ؑ:

قال المصنّف ؑ: لم يروه عن معاوية بن أبي العباس إلا مروان، تفرد به: عيسى بن المساور. **قلت:** ومما سبق في التخرّيج يتّضح صحة ما قاله المصنّف ؑ، إلا في قوله: تفرد به: عيسى بن المساور، فقد جانبه الصواب في ذلك، حيث تابعه أيوب بن محمد الوزان، أخرجه ابن عدي، والإسماعيلي.

خامساً: التعليق على الحديث:

قال الباقلاني: لم يرد أبو الحسن ؑ بهذا القول إحلاف عمر سيد المهاجرين والأنصار، وإنما عنى بذلك أنه كان يُخلف من لا صحبة له طويلة، ولا ضبط كضبط غيره، ممّن يجوز عليه الغلط، وشيء من التساهل في الحديث على المعنى ونحو ذلك. (٣)

وقال الحافظ ابن حجر: الحديث فيه إشارة إلى أنّ من شرط قبول الاستغفار أن يُقلع المُستغفر عن الذنّب، وإلا فالاستغفار باللسان مع التلبس بالذنّب كالتلاعِب. (٤)



-
- (١) يُنظر: "تهذيب التهذيب" (٢٦٨/١).
(٢) يُنظر: "النكت على ابن الصلاح" (٢٤٦/١).
(٣) يُنظر: "إكمال تهذيب الكمال" (١٣٦/٢).
(٤) يُنظر: "فتح الباري" لابن حجر (٩٩/١١).

[٥٨٥/١٨٥] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُسَاوِرٍ، قَالَ: نَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِيَّ، قَالَ: نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ

زَكَرِيَّا، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ.

عَنْ جَرِيرٍ، قَالَ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِتْيَاءِ الزَّكَاةِ، وَالتُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ.

* لم يرو هذا الحديث عن داود بن أبي هند إلا إسماعيل بن زكريا، تفرد به: سعيد بن سليمان.

أولاً:- تخريج الحديث:

- أخرجه الطبراني في "الكبير" (٢٣٤٢)، قال: حدثنا أحمد بن القاسم بن مساور، به.
- وأبو عوانة في "المستخرج" (١٠٧)، من طريق زكريا بن عدي، قال: ثنا إسماعيل بن زكريا، به.
- وأبو بكر الخرائطي في "مكارم الأخلاق" (٧٦٨)، من طريق سفيان بن عيينة، قال: حدثنا داود بن أبي هند، ومجالد بن سعيد، عن الشعبي، به.
- والحميدي في "مسنده" (٨١٦)، وأحمد في "مسنده" (١٩٢٢٨)، وأبو بكر الخلال في "السنة" (١٢٠٦)، والطبراني في "الكبير" (٢٣٥١)، من طريق سفيان بن عيينة، عن مجالد بن سعيد - ووقع عند الطبراني مقروناً برواية إسماعيل بن أبي خالد -.
- وأحمد في "مسنده" (١٩١٩٥)، والبخاري في "صحيحه" (٧٢٠٤) ك/الأحكام، ب/كيف يبايع الإمام الناس، ومسلم في "صحيحه" (٣/٥٦) ك/الإيمان، ب/بيان أن الدين النصيحة، ومحمد بن نصر المروزي في "تعظيم قدر الصلاة" (٧٦٢)، والنسائي في "الكبرى" (٨٦٧٠) ك/السير، ب/الطاعة فيما يستطيع، وفي "الصغرى" (٤١٨٩)، والطبراني في "الأوسط" (١١٤٣)، وفي "الكبير" (٢٣٥٤)، وأبو بكر الأبهري في "فوائده" (١٤)، وابن مندة في "الإيمان" (٢٧٩)، وأبو نعيم في "المستخرج" (١٩٦)، والبيهقي في "الكبرى" (١٦٥٥٥)، من طريق هشيم بن بشير، قال: حدثنا سيار أبو الحكم العنزي.
- ثلاثتهم (مجالد، وإسماعيل، وسيار)، عن الشعبي، به. وزاد الحميدي: "على السمع والطاعة". وفي رواية سيار: مختصراً بذكر السمع والطاعة، والتصح لكل مسلم.
- والبخاري في "صحيحه" (٥٧) ك/الإيمان، ب/قول النبي ﷺ: "الدين النصيحة: لله ورسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم"، وبرقم (٥٢٤) ك/الصلاة، ب/البيعة على إقام الصلاة، وبرقم (١٤٠١) ك/الزكاة، ب/البيعة على إيتاء الزكاة، وبرقم (٢٧١٥) ك/الشروط، ب/ما يجوز من الشروط في الإسلام والأحكام والمبايعة، ومسلم في "صحيحه" (١/٥٦) ك/الإيمان، ب/بيان أن الدين النصيحة، من طريق إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن جرير، قال: «بايعت رسول الله ﷺ على إقام الصلاة وإيتاء الزكاة، والتصح لكل مسلم».
- والبخاري في "صحيحه" (٢٧١٤) ك/الشروط، ب/ما يجوز من الشروط في الإسلام والأحكام

وَالْمُبَايَعَةِ، وَمُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (٢/٥٦) ك/الإيمان، ب/بَيَانُ أَنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ، مِنْ طَرِيقِ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عَلَاقَةَ، سَمِعَ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: «بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى النَّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ».

ثَانِيًا:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠١).

(٢) سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الضَّبِّيُّ، أَبُو عُمَانَ الوَاسِطِيُّ: "ثِقَّةٌ مَأْمُونٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠٣).

(٣) إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا الخُلُقَانِيُّ، أَبُو زِيَادِ الكُوفِيُّ.

رَوَى عَنْ: دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، وَسُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ، وَعَاصِمَ الْأَحْوَلِ، وَآخَرِينَ.

رَوَى عَنْهُ: سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الدُّوَلَابِيُّ، وَآخَرُونَ.

حَالُهُ: قَالَ ابْنُ مَعِينٍ، وَأَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ: ثِقَّةٌ. وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ، وَأَحْمَدُ: لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ. وَقَالَ أَحْمَدُ: حَدِيثُهُ حَدِيثٌ مُقَابَرٌ. وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانٍ فِي "الثَّقَاتِ". وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي "مَنْ تَكَلَّمَ فِيهِ وَهُوَ مُوثَّقٌ": ثِقَّةٌ مُصَنَّفٌ، شَيْعِيٌّ.

- وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: صَالِحٌ. وَقَالَ النَّسَائِيُّ: أَرْجُو أَنْ لَا يَكُونَ بِهِ بَأْسٌ. وَقَالَ ابْنُ خِرَاشٍ: صَدُوقٌ. وَقَالَ ابْنُ عَدِي: حَسَنُ الْحَدِيثِ، يُكْتَبُ حَدِيثُهُ. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي "المِيزَانِ" وَغَيْرِهِ: صَدُوقٌ يَتَسَبَّحُ. وَرَمَزَ لَهُ ابْنُ حَجْرٍ فِي "اللسان" ب (صح): الَّتِي تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مِمَّنْ تَكَلَّمَ فِيهِ بِلا حِجَّةٍ. وَفِي "التَّقْرِيبِ": صَدُوقٌ، يُخْطِئُ قَلِيلًا.

- وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ، وَأَحْمَدُ، وَالْعَجَلِيُّ: ضَعِيفُ الْحَدِيثِ.

فَالْحَاصِلُ: أَنَّهُ "صَدُوقٌ"، وَتَضْعِيفُهُ مَحْمُولٌ عَلَى الْخَطَأِ، أَوْ التَّشْيِيعِ، فَقَدْ رَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.^(١)

٤) دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ دِينَارِ بْنِ عَدَّافِ الرَّبْرِيِّ.

رَوَى عَنْ: عَامِرِ الشَّعْبِيِّ، وَالْحَسَنِ البَصْرِيِّ، وَسَعِيدِ بْنِ المُسَيْبِ، وَعَاصِمِ الْأَحْوَلِ، وَآخَرِينَ.

رَوَى عَنْهُ: إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا، وَالْحَمَّادَانِ، وَشُعْبَةُ، وَالثَّوْرِيُّ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، وَآخَرُونَ.

حَالُهُ: قَالَ ابْنُ مَعِينٍ، وَأَبُو حَاتِمٍ: ثِقَّةٌ، وَهُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ. وَقَالَ أَحْمَدُ: ثِقَّةٌ ثِقَّةٌ، وَمِثْلُهُ لَا يُسْأَلُ عَنْهُ. وَقَالَ النَّسَائِيُّ، وَالذَّهَبِيُّ: ثِقَّةٌ. وَقَالَ ابْنُ حَبَّانٍ: مِنْ خِيَارِ أَهْلِ البَصْرَةِ مِنَ الْمُتَّقِينَ فِي الرِّوَايَاتِ، إِلَّا أَنَّهُ كَانَ يَهُمُّ إِذَا حَدَّثَ مِنْ حَفْظِهِ، رَوَى عَنْ أَنَسِ أَحَادِيثَ وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ شَيْئًا. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: ثِقَّةٌ،

مُثَقَّنٌ، كَانَ يَهُمُّ بِأَخْرَجِهِ. فَالْحَاصِلُ: أَنَّهُ "ثِقَّةٌ، مُثَقَّنٌ". اسْتَشْهَدَ بِهِ البَخَارِيُّ، وَرَوَى لَهُ الباقُونَ.^(٢)

(٥) عَامِرُ بْنُ شَرَاهِيلِ الشَّعْبِيُّ: "ثِقَّةٌ فَقِيهٌ مَشْهُورٌ فَاضِلٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٧٢).

(٦) جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو عمرو البَجَلِيُّ: "صَحَابِيُّ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٣٨).

(١) يُنْظَرُ: "الثَّقَاتِ" لِلْعَجَلِيِّ ٢٢٥/١، "الجرح والتعديل" ١٧٠/٢، "الثَّقَاتِ" ٤٤/٦، "الكامل" ٥١٧/١، "التَّهْذِيبُ" ٩٣/٣، "الكاشف" ٢٤٦/١، "تاريخ الإسلام" ٥٨٠/٤، "الديوان" ٨٤/١، "مَنْ تَكَلَّمَ فِيهِ وَهُوَ مُوثَّقٌ" (ص/١٠٥)، "المِيزَانُ" ٢٢٨/١، "تهذيب التهذيب" ٢٩٨/١، "لسان الميزان" ٢٦٠/٩،

(٢) يُنْظَرُ: "الجرح والتعديل" ٤١١/٣، "الثَّقَاتِ" ٢٧٨/٦، "التَّهْذِيبُ" ٤٦٤/٨، "السير" ٣٧٦/٦، "التَّقْرِيبُ" (١٨١٧).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

ممّا سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "حَسَنٌ لِدَاثِهِ"؛ لِأَجْلِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ زَكْرِيَا. وَلِلْحَدِيثِ مُتَابَعَاتٌ فِي "الصَّحِيحِينَ" - كَمَا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ - يَرْتَقِي الْحَدِيثُ بِهَا إِلَى "الصَّحِيحِ لغيره".

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قال المصنّف ﷺ: لم يروه عن داود بن أبي هند إلا إسماعيل، تفرد به سعيد بن سليمان.

قلت: لم ينفرد به إسماعيل بن زكريا عن داود بن أبي هند، بل تابعه سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عند الخرائطي في "مكارم الأخلاق"، ولم ينفرد به كذلك سعيد بن سليمان عن إسماعيل بن زكريا، بل تابعه زكريا بن عدي بن زريق كما عند أبي عوانة في "المستخرج" - وقد سبق بيان ذلك في التخرّيج -، والله أعلم. وتعقبه الشيخ/ الحويني في "تنبيه الهاجد" بمتابعة زكريا بن عدي وحده.^(١)

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال القُرْطُبِيُّ كَانَتْ مُبَايَعَةُ النَّبِيِّ ﷺ لِأَصْحَابِهِ بِحَسَبِ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنْ تَجْدِيدِ عَهْدِهِ، أَوْ تَوْكِيدِ أَمْرٍ، فَلِذَلِكَ اخْتَلَفَتْ أَلْفَاظُهُمْ.^(٢)

وأخرج الطبراني في "المعجم الكبير" (٢٣٩٥)، من طريق زياد بن أبي سفّيان، ثنا إبراهيم بن جرير البجلي، عن أبيه، قال: غدا أبو عبد الله إلى الكعاسة ليبتاع منها دابة، وغدا مولى له فوقف في ناحية السوق، فجعلت الدواب تمز عليه، فمر به فرس فأعجبته، فقال: لمولاه انطلق فاشتر ذلك الفرس، فانطلق مولاه، فأعطى صاحبه به ثلاثمائة درهم، فأبى صاحبه أن يبيعه فماكسه، فأبى صاحبه أن يبيعه، فقال: هل لك أن تطلق إلى صاحب لنا ناحية السوق؟ قال: لا أبالي فانطلقا إليه، فقال له مولاه: أني أعطيت هذا بفرسه ثلاثمائة درهم فأبى، وذكر أنه خير من ذلك، قال صاحب الفرس: صدق أصلحك الله فترى ذلك ممثلاً، قال: لا فرسك خير من ذلك تبيعه بخمسائة حتى بلغ سبعمائة درهم أو ثمانمائة، فلما أن ذهب الرجل أقبل على مولاه، فقال له: ويحك انطلقت لبتاعي دابة، فأعجبني دابة رجل، فأرسلتك تشتريها، فجئت برجل من المسلمين يقوده وهو يقول: ما ترى ما ترى، وقد بايعت رسول الله ﷺ على النصح لكل مسلم.



(١) ينظر: "تنبيه الهاجد لما وقع من النظر في كتب الأماجد" حديث رقم (١٤٨٤).

(٢) ينظر: "فتح الباري" لابن حجر (١/١٣٩).

[٥٨٦/١٨٦] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا أَبِي، وَعَمِّي عَيْسَى، قَالَا: نَا سُؤَيْدٌ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ الْحَسَنِ .
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ، فَإِنَّكَ إِنِ أُعْطِيتَهَا
عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ، أُعِنْتَ عَلَيْهَا، وَإِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وَكَلْتَ إِلَيْهَا، وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا،
فَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَكْفَرُ عَنْ يَمِينِكَ » .

* لم يرو هذا الحديث عن سُفْيَانَ إِلَّا سُؤَيْدٌ، تَفَرَّدَ بِهِ: ابْنُ الْمَسَاوِرِ .

أولاً:- تخريج الحديث:

- أخرجه الخطيب البغدادي في "تاريخ بغداد" (٤٢٢/١٤) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢١٠/٤٩) -، من طريق المُصَنِّفِ، قال: حَدَّثَنَا أحمد بن القاسم، به.
- وأبو سعيد بن الأعرابي في "معجمه" (٩٥٢)، قال: أخبرنا أحمد بن القاسم، نا عمي عيسى بن مساور، نا سويد بن عبد العزيز، به.
- وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٢١/١٧ و ١٩٧/٥٤)، من طريق إسماعيل بن حصن الجبيلي، قال: نا سويد بن عبد العزيز، به.
- والبخاري في "صحيحه" (٦٦٢٢) ك/الأيمان والنذور، ويرقم (٧١٤٦) ك/الأحكام، ب/مَنْ لَمْ يَسْأَلِ الْإِمَارَةَ أَعَانَهُ اللَّهُ عَلَيْهَا، ويرقم (٦٧٢٢) ك/الكفارات والأيمان، ب/الكفارة قَبْلَ الْحِنْثِ وَيَعْدُهُ، ويرقم (٧١٤٧) ك/الأحكام، ب/ مَنْ سَأَلَ الْإِمَارَةَ وَكَلَّ إِلَيْهَا، ومُسلَّمٌ في "صحيحه" (١٦٥٢) ك/الأيمان، ب/نَدَبٍ مَنْ حَلَفَ يَمِينًا فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، أَنْ يَأْتِيَ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَيُكْفَرُ عَنْ يَمِينِهِ، ويرقم (١٨٢٤) ك/الإمارة، ب/النَّهْيِ عَنْ طَلَبِ الْإِمَارَةِ وَالْحِرْصِ عَلَيْهَا، مِنْ طُرُقٍ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، به.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٠١).
- (٢) القاسم بن المساور، الجوهري: "مجهول الحال"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٢٦).
- (٣) عيسى بن مساور الجوهري: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١١٣).
- (٤) سويد بن عبد العزيز بن نُمَيْرِ السُّلَمِيِّ: "ضعيفٌ، يُعْتَبَرُ بِهِ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٦٥).
- (٥) سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ الْوَاسِطِيِّ: "ثِقَّةٌ في غير الرُّهْرِيِّ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٢٤).
- (٦) الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ: "ثِقَّةٌ فَيِّهٌ، فَاضِلٌ وَرِعٌ، كَثِيرُ الْإِرْسَالِ، وَعِنْعِنْتُهُ مَحْمُولَةٌ عَلَى الْإِتِّصَالِ وَالسَّمَاعِ فِي رِوَايَتِهِ عَمَّنْ صَحَّ لَهُ سَمَاعُهُ مِنْهُ فِي الْجُمْلَةِ، إِلَّا فِي رِوَايَتِهِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ فَإِنَّهُ يَدْلِسُ عَنْهُ؛ وَأَمَّا فِي رِوَايَتِهِ عَمَّنْ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ - وَإِنْ عَاصَرَهُ أَوْ لَقِيَهُ - فَلَا بَدَّ أَنْ يَصْرَحَ بِسَمَاعِهِ مِنْهُ فِي الْجُمْلَةِ، وَإِلَّا فَمَنْقَطَعٌ - لِإِرْسَالِهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ. تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٣١).

(٧) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ بْنِ حَبِيبِ بْنِ عَبْدِ شَمْسِ بْنِ عَبْدِ مَنَاةَ بْنِ قُصَيِّ، أَبُو سَعِيدِ الْقُرَشِيِّ.
روى عن: النَّبِيِّ ﷺ، وعن معاذ بن جبل ﷺ.

روى عنه: الحسن البصري، وسعيد بن المسيب، ومحمد بن سيرين، وآخرون.
أَسْلَمَ يَوْمَ الْفَتْحِ، وشهد غزوة تبوك مع النبي ﷺ، ثم شهد فتوح العراق، وهو الذي افتتح سجستان وغيرها
في خلافة عثمان، ثم نزل البصرة، ومات بها سنة خمسين. وقيل: سنة إحدى وخمسين. (١)

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ لِأَجْلِ سُوَيْدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ.
وللحديث متابعت في "الصحيحين" - كما سبق في التخريج - يرتقي الحديث بها إلى "الصحيح لغيره".

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن سُفْيَانَ إِلَّا سُوَيْدٌ، فَفَرَّدَ بِهِ: ابْنُ الْمُسَاوِرِ.

قلت: ومِمَّا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ يَتَّبِعُ أَنَّهُ لَمْ يَرَوْهُ عَنِ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ إِلَّا سُوَيْدٌ، بَيْنَمَا لَمْ يَنْفَرِدْ بِهِ ابْنُ
الْمُسَاوِرِ، بَلْ تَابَعَهُمَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ حِصْنِ الْجَبَلِيِّ، عِنْدَ ابْنِ عَسَاكِرٍ فِي "تَارِيخِ دِمَشْقٍ".

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال الإمام النووي ﷺ: فِي الْحَدِيثِ فَوَائِدٌ مِنْهَا: كَرَاهَةُ سُؤَالِ الْوَلَايَةِ، سَوَاءً وَلايَةُ الْإِمَارَةِ وَالْقَضَاءِ وَالْحِسْبَةِ
وغيرها، ومنها: بَيَانُ أَنَّ مَنْ سَأَلَ الْوَلَايَةَ لَا يَكُونُ مَعَهُ إِعَانَةٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَا تَكُونُ فِيهِ كِفَايَةٌ لِذَلِكَ الْعَمَلِ
فَيَنْبَغِي أَنْ لَا يُؤَلَّى؛ وَلِهَذَا قَالَ ﷺ: "لَا نُؤَلِّي عَمَلَنَا مِنْ طَلَبِهِ أَوْ حَرَصَ عَلَيْهِ". (٢)

وقال ابن دقيق العيد ﷺ: لَمَّا كَانَ خَطَرُ الْوَلَايَةِ عَظِيمًا، بِسَبَبِ أُمُورٍ فِي الْوَالِي، وَبِسَبَبِ أُمُورٍ خَارِجَةٍ عَنْهُ
كَانَ طَلَبُهَا تَكْلُفًا، وَدُخُولًا فِي غَرَرٍ عَظِيمٍ، فَهُوَ جَدِيرٌ بِعَدَمِ الْعَوْنِ، وَلَمَّا كَانَتْ إِذَا أَتَتْ مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ لَمْ يَكُنْ
فِيهَا هَذَا التَّكْلُفُ كَانَتْ جَدِيرَةً بِالْعَوْنِ عَلَى أَعْبَائِهَا وَأَنْقَالِهَا، وَفِي الْحَدِيثِ إِشَارَةٌ إِلَى الْإِطْفَافِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى بِالْعَبْدِ
بِالْإِعَانَةِ عَلَى إِصَابَةِ الصَّوَابِ فِي فِعْلِهِ وَقَوْلِهِ، تَفَضُّلاً زَائِداً عَلَى مُجَرَّدِ التَّكْلِيفِ وَالْهُدَايَةِ إِلَى النَّجْدَيْنِ". (٣)



(١) يُنظر: "الاستيعاب" ٨٣٥/٢، "أسد الغابة" ٤٥٠/٣، "التهذيب" ١٥٧/١٧، "الإصابة" ٤٩٠/٦.

(٢) يُنظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" (١١٦/١١).

(٣) يُنظر: "إحكام الأحكام" (٢٥٣/٢)، وينظر: "فتح الباري" (١٢٤/١٣).

[٥٨٧/١٨٧] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: نَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿ مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْنَةٍ أَوْ تَرَكْتُمْهَا قَائِمَةً عَلَى أَوُولِهَا فَيَاذَنْ لِلَّهِ ﴾ ^(١): قَالَ: اللَّيْنَةُ: النَّخْلَةُ.

﴿ وَلِيُخْرِىَ الْفَاسِقِينَ ﴾ قَالَ: اسْتَنْزَلُوهُمْ مِنْ حُصُونِهِمْ، وَأَمُرُوا بِقَطْعِ النَّخْلِ، فَحَكَ فِي صُدُورِهِمْ. فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: قَطَعْنَا بَعْضَهَا وَتَرَكْنَا بَعْضَهَا، فَلَنَسَأَلَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: هَلْ لَنَا فِيهَا قِطْعَانٌ مِنْ أَجْرٍ؟ وَهَلْ عَلَيْنَا فِيهَا تَرْكًا مِنْ وَزْرِ؟

فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿ مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْنَةٍ أَوْ تَرَكْتُمْهَا قَائِمَةً عَلَى أَوُولِهَا فَيَاذَنْ لِلَّهِ وَلِيُخْرِىَ الْفَاسِقِينَ ﴾. * لم يرو هذا الحديث عن حبيب بن أبي عمرة إلا حفص، تفرد به: عفان.

هذا الحديث مداره على حفص بن غياث، واختلف عنه من أوجه:

الوجه الأول: حفص بن غياث، عن حبيب بن أبي عمرة، عن ابن جبير، عن ابن عباس (موصولاً).

الوجه الثاني: حفص بن غياث، عن حبيب بن أبي عمرة، عن سعيد بن جبير، عن النبي ﷺ (مُرسلاً).

الوجه الثالث: حفص، عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن أبي الزبير، عن جابر ﷺ.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: - الوجه الأول: حفص، عن حبيب بن أبي عمرة، عن ابن جبير، عن ابن عباس (موصولاً).

أ - تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه الضياء في "المختارة" (١٤٣)، من طريق المصنف، قال: حدثنا أحمد بن القاسم، به.

- والترمذي في "سننه" (٣٣٠٣) ك/التفسير، ب/من سورة الحشر، وفي "العلل الكبير" (٦٦٦)، والنسائي

في "الكبرى" (٨٥٥٦) ك/السير، ب/تأويل قول الله ﷻ: ﴿ مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْنَةٍ ﴾، وبرقم (١١٥١٠) ك/التفسير،

ب/قوله تعالى: ﴿ وَلِيُخْرِىَ الْفَاسِقِينَ ﴾ - ومن طريقه الطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (١١١١) -، عن

الحسن بن محمد الزعفراني؛ والبزار في "مسنده" (٥١٤٥)، قال: حدثنا الفضل بن سهل.

كلاهما (الحسن، والفضل) قالوا: حدثنا عفان بن مسلم، قال: حدثنا حفص بن غياث، به.

وقال الترمذي في "السنن": هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ. وقال في "العلل": سَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَلَمْ

يَعْرِفْهُ، وَأَسْتَعْرَبَهُ وَسَمِعَهُ مِنِّي. وعند النسائي: قال الزعفراني: كان عفان حدثنا بهذا الحديث، عن عبد الواحد،

عن حبيب، ثم رجع فحدثناه عن حفص.

(١) سورة "الحشر"، آية (٥).

ب- دراسة إسناد الوجه الأول (بإسناد الطبراني):

- (١) أحمد بن القاسم بن مُسَاوِر، الجَوْهَرِيُّ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٠١).
 - (٢) عَفَّان بن مسلم بن عبد الله الصَّفَّار: "ثِقَّةٌ ثَبَّتٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٠٢).
 - (٣) حَفْصُ بن غِيَاث بن طلق بن معاوية النَّخَعِيُّ: "ثِقَّةٌ فقيهه تَغَيَّرَ حفظه قليلاً في الآخر". ووصفه بالاختلاط ليس هو المعنى الاصطلاحي، وإنما بسبب سوء الحفظ، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٩٢).
 - (٤) حَبِيبُ بن أبي عمرة القَصَّاب، أبو عبد الله الحِمَّانِيُّ، مولاهم، الكوفي بياع القصب. روى عن: سَعِيد بن جبير، ومجاهد بن جبر، وعائشة بنت طلحة بن عبيد الله، وآخرين. روى عنه: حفص بن غياث، وجريز بن عبد الحميد، وسُفيان الثوري، وآخرون. حاله: قال ابن معين، وأحمد، والنسائي، والذهبي، وابن حجر: ثِقَّةٌ. وذكره ابن حبان في "الثقات".^(١)
 - (٥) سَعِيد بن جُبَيْر: "ثِقَّةٌ ثَبَّتُ فقيهه"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٧٨).
 - (٦) عبد الله بن عَبَّاس بن عبد المطلب: "صحابي جليلٌ مُكْتَرٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٥١).
- ثانياً:- الوجه الثاني: حَفْصُ، عن حَبِيبِ، عن ابن جُبَيْرِ، عن النبي ﷺ (مُرْسَلاً).**

أ- تخريج الوجه الثاني:

- أخرجه الترمذي في "سننه" (٢/٣٣٠٣) ك/التفسير، ب/من سورة الحشر، وفي "العلل" (٢/٦٦٦)، قال: حَدَّثَنَا عبد الله بن عبد الرحمن - وفي "العلل": ذَاكَرْتُ بهذا الْحَدِيثِ عبدَ الله بن عبد الرَّحْمَنِ، فقال: أخبرنا هارون بن مُعَاوِيَةَ -، عن هَارُونَ بن مُعَاوِيَةَ، عن حَفْصِ بن غِيَاثِ، عن حَبِيبِ بن أبي عمرة، عن سَعِيدِ بنِ جُبَيْرِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلاً: سَمِعَ مِنِّي مُحَمَّدُ بنُ إِسْمَاعِيلَ هَذَا الْحَدِيثَ. وَلَمْ يَذْكَرْ فِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني:

- (١) عبد الله بن عبد الرحمن الدَّارِمِيُّ: "ثِقَّةٌ فاضلٌ مُتَّقِنٌ".^(٢)
 - (٢) هارون بن معاوية بن عبيد الله بن يسار الأشعري: "صدوق".^(٣)
 - (٣) وبقية رجال الإسناد: سبقَت تراجمهم في الوجه الأول.
- ثالثاً:- الوجه الثالث: حَفْصُ، عن ابن جُرَيْجِ، عن سليمان بن موسى، عن أبي الزبير، عن جابر.**
- أخرجه أبو يَعْلَى في "مُسْنَدَه" (٢١٨٩)، قال: ثنا سُفْيَانُ بن وَكِيعٍ، ثنا حَفْصُ، عن ابن جُرَيْجِ، عن سُلَيْمَانَ بنِ مُوسَى، عن أبي الزُّبَيْرِ، عن جَابِرِ ﷺ، قال: رخص لهم، في قطع النخل، ثم شدد عليهم فاتوا النبي ﷺ، فقالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَيْنَا إِثْمٌ فِيمَا قَطَعْنَا، أَوْ عَلَيْنَا فِيمَا تَرَكْنَا؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿ مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْسَةٍ أَوْ تَرَكْتُمْهَا قَائِمَةً عَلَى أَوَّلِهَا فَإِذِنْ لِلَّهِ ﴾.

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٠٦/٣، "الثقات" ١٧٧/٦، "التهذيب" ٣٨٦/٥، "الكاشف" ٣٠٩/١، "التقريب" (١١٠٢).

(٢) يُنظر: "التقريب" (٣٤٣٤).

(٣) يُنظر: "التقريب" (٧٢٤١).

قال البوصيري: هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ، لِضَعْفِ سَفِيَّانَ بْنِ وَكَيْعٍ.^(١)

وقال الهيثمي: رواه أبو يعلى عن شيخه سفيان بن وكيع، وهو ضعيف.^(٢)

رابعاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَّارَهُ عَلَى حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ أَوْجِهٍ:

الوجه الأول: حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (مَوْصُولاً).

الوجه الثاني: حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (مُرْسَلاً).

الوجه الثالث: حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ ﷺ.

والذي يظهر - والله أعلم - أَنَّ الْوَجْهَ الْأَوَّلَ هُوَ الْأَقْرَبُ لِلصَّوَابِ؛ فَالْوَجْهَ الْأَوَّلَ رَوَاهُ عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ وَهُوَ

أَوْثَقُ وَأَثْبَتُ، وَمَعَهُ زِيَادَةٌ عِلْمٌ؛ بِالْإِضَافَةِ إِلَى أَنَّ الْوَجْهَ الثَّلَاثَ رَوَاهُ سَفِيَّانُ بْنُ وَكَيْعٍ، وَهُوَ "ضَعِيفٌ".

خامساً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "صَحِيحٌ لِدَاثِهِ".

وَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِمَا" عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: حَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَقَطَعَ،

وَهِيَ الْبُؤْرَةُ^(٣)، فَزَكَتْ: ﴿ مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمْهَا قَائِمَةً عَلَى أَصُولِهَا فَيَاذَنْ لِلَّهِ ﴾.^(٤)

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قَالَ الْمُسْنَفُ ﷺ: لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ إِلَّا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، فَتَفَرَّدَ بِهِ: عَفَّانُ.

قلت: مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ صِحَّةُ مَا قَالَهُ الْمُسْنَفُ ﷺ.

سادساً:- التعليق على الحديث:

قَوْلُهُ: ﴿ مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ ﴾ صِنْفٌ مِنَ النَّخْلِ، قَالَ السُّهَيْلِيُّ: فِي تَخْصِيصِهَا بِالذِّكْرِ إِمَاءً إِلَى أَنَّ الَّذِي

يَجُوزُ قَطْعُهُ مِنْ شَجَرِ الْعَدْوِ مَا لَا يَكُونُ مُعَدًّا لِلْقَاتِيَاتِ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَقْتَاتُونَ الْعَجْوَةَ وَالزَّرْنَئِيَّ دُونَ اللَّيْنَةِ.

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ جَوَازُ قَطْعِ شَجَرِ الْكُفَّارِ وَإِحْرَاقِهِ، وَبِهِ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ، وَنَافِعُ مَوْلَى بَنِي عُمَرَ،

وَمَالِكٌ، وَالنُّوْرِيُّ، وَأَبُو حَنِيفَةَ، وَالشَّافِعِيُّ، وَأَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ، وَالْجُمْهُورُ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، وَاللَّيْثُ بْنُ

سَعْدٍ، وَأَبُو ثَوْرٍ، وَالْأَوْزَاعِيُّ ﷺ فِي رِوَايَةٍ عَنْهُمْ لَا يَجُوزُ.^(٥)

(١) يُنظَرُ: "إِتْحَافُ الْخَيْرَةِ الْمَهْرَةِ" (٥٨٥٦/٢٨٤/٦).

(٢) يُنظَرُ: "مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ" (١٢٢/٧).

(٣) الْبُؤْرَةُ: مُصْعَرٌ بُؤْرَةٌ، مَكَانٌ مَعْرُوفٌ بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَتَيْمَاءَ، مِنْ جِهَةِ قِبْلَةِ قَبَاءَ إِلَى جِهَةِ الْعَرَبِ. "فَتْحُ الْبَارِي" (٣٣٣/٧).

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" (٤٠٣١) ك/المغازي، ب/حديث بني النضير، وبرقم (٤٨٨٤) ك/التفسير، ب/قوله تعالى

﴿لَمَّا قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ﴾، وَمُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (١٧٤٦) ك/الجهاد والسير، ب/جواز قطع أشجار الكفار وتحريقها.

(٥) يُنظَرُ: "الْمَنْهَاجُ شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمِ بْنِ الْحَاجِّ" (٥٠/١٢)، "فَتْحُ الْبَارِي" لابن حجر (٣٣٣/٧ و٦٢٩/٨).

[٥٨٨/١٨٨] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا عِصْمَةُ بْنُ سَلِيمَانَ الْخَزَّازُ، قَالَ: نَا الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلَا يَدْخُلُ الْحَمَّامَ إِلَّا بِمُزْرٍ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلَا يَقْعُدَنَّ عَلَى مَائِدَةٍ يُدَارُ عَلَيْهَا الْخَمْرُ ». * لم يرو هذا الحديث عن لَيْثٍ إلا الحسنُ.

أولاً:- تخريج الحديث:

■ أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة - كما في "إتحاف الخيرة المهرة" (٣٠٢/١/٣٠٢/برقم ٥١٢-٢-٣) -، -، ومن طريقه أبو يعلى في "مسنده" (١٩٢٥) -، والترمذي في "سننه" (٢٨٠١) ك/الأدب، ب/مَا جَاءَ فِي دُخُولِ الْحَمَّامِ، وابن عدي في "الكامل" (١٥٤/٣)، من طريق مُصْعَبِ بْنِ الْمِقْدَامِ، عن الحسنِ بن صالح، به.

وزاد فيه: "وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَدْخُلُ حَلِيلَتَهُ الْحَمَّامَ".

وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه من حديث طَاوُسٍ، عن جَابِرٍ إلا من هذا الوجه، قال البخاري: لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ صَدُوقٌ وَرِيْمًا يَهُمُّ فِي الشَّيْءِ. وقال البخاري أيضاً: قال أحمد بن حنبل: لَيْثُ لَا يُفْرَحُ بِحَدِيثِهِ، كَانَ لَيْثٌ يَرْفَعُ أَشْيَاءَ لَا يَرْفَعُهَا غَيْرُهُ، فَلِذَلِكَ ضَعَّفُوهُ.

■ وأحمد في "مسنده" (١٤٦٥١)، من طريق ابن لهيعة.

- والدَّارِمِيُّ فِي "مُسْنَدِهِ" (٢١٣٧)، وابن بَشْرَانَ فِي "أَمَالِيهِ" (١٨٩)، من طريق الحسن بن أبي جعفر.

- والنَّسَائِيُّ فِي "الْكَبْرَى" (٦٧٠٨) ك/الوليمة، ب/النَّهْيُ عَنِ الْجُلُوسِ عَلَى مَائِدَةٍ يُدَارُ عَلَيْهَا الْخَمْرُ، وفي "الصغرى" (٤٠١)، والطبراني في "الأوسط" (١٦٩٤ و ٨٢١٤)، والحاكم في "المستدرک" (٧٧٧٩)، والبيهقي في "الشعب" (٥٥٩٦)، من طريق مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ، عن أبيه هِشَامِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الدَّسْتَوَائِيِّ، عن عطاء.

- وأبو يعلى في "مسنده" (١٨٠٧)، والعقيلي في "الضعفاء" (٣١٢/١)، من طريق حَمَّادِ بْنِ شُعَيْبٍ.

- وابن خزيمة في "صحيحه" (٢٤٩)، وأبو سعيد بن الأعرابي في "معجمه" (٣٩١)، والحاكم في

"المستدرک" (٥٨١)، من طريق زُهَيْرِ بْنِ مُعَاوِيَةَ.

- والطبراني في "الأوسط" (٦٨٨)، من طريق إبراهيم بن طهمان.

- والطبراني أيضاً في "الأوسط" (٢٥١٠)، من طريق عَبَّادِ بْنِ كَثِيرِ الْمَكِّيِّ.

سبعتهم عن أبي الزبير، عن جابر ؓ، وعند أحمد، والطبراني، وابن بَشْرَانَ، والبيهقي بنحوه مطولاً. وعند الدَّارِمِيِّ، والنَّسَائِيِّ فِي "الْكَبْرَى" مُخْتَصَرًا بِجَزْئِهِ الثَّانِي فَقَطْ. وعند النَّسَائِيِّ فِي "الصغرى" مُخْتَصَرًا بِجَزْئِهِ الْأَوَّلِ. ولفظه عند أبي يعلى، وابن خزيمة، وابن الأعرابي، والحاكم، والعقيلي: عَنْ جَابِرٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

أَنْ يَدْخُلَ الْمَاءَ إِلَّا بِمُزْرٍ. وقال الطبراني: يُقَالُ: إِنَّ عَطَاءَ الَّذِي رَوَى عَنْهُ هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ هُوَ عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ. وقال الحاكم: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. وتعقبه الذهبي، فقال: على

شرط مسلم. وقال العُقَيْلِيُّ: حَمَّادٌ ضَعِيفٌ، وَلَا يُتَابَعُهُ عَلَيْهِ إِلَّا مَنْ هُوَ دُونَهُ أَوْ مِثْلُهُ.

وقال البوصيري - بعد أن ذكره بإسناد أبي يعلى - : هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ؛ لِضَعْفِ حَمَّادِ بْنِ شُعَيْبٍ. (١)

وقال الذهبي في ترجمة حَمَّادِ بْنِ شُعَيْبٍ: ومن مناكيره ما رواه جماعة عنه، عن أبي الزبير، عن جابر:

نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَدْخُلَ الْمَاءُ إِلَّا بِمِزْرٍ. (٢)

■ وأخرجه الدَّارِقُطَنِيُّ في "الثاني من الأفراد" (١٢)، مِنْ طَرِيقِ الْمُعَلَّى بْنِ هَلَالٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ عَجَلَانَ، عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

قال: وثنا المعلى بن هلال، عن ليث بن أبي سليم، عن بحر، عن الحسن بن أبي الحسن، قال: قال رسول

الله ﷺ: « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلَا يَتَعَدَّ عَلَى مَائِدَةٍ يُشْرَبُ عَلَيْهَا الْخَمْرُ ». .

وقال الدَّارِقُطَنِيُّ: غريب من حديث عطاء بن عجلان، عن أبي الزبير، عن جابر، تفرَّد به المعلى بن

هلال عنه. قلت: وعطاء بن عجلان "متروك"، بل أطلق عليه ابن معين، والفلاس، وغيرهما الكذب". (٣)

والمُعَلَّى بن هلال: انْتَقَى النُّقَادُ عَلَى تَكْذِيبِهِ. (٤)

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مُسَاوِرٍ، الجَوْهَرِيُّ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠١).

(٢) عِصْمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَبُو سُلَيْمَانَ الْخَزَّازِ: "مَا كَانَ بِهِ بَأْسٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٣٦).

(٣) الْحَسَنُ بْنُ صَالِحِ بْنِ حَيٍّ، الْفَقِيهِيُّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْهَمْدَانِيُّ الْكُوفِيُّ الْعَابِدِيُّ.

روى عن: ليث بن أبي سليم، وشُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ، وَعَاصِمَ الْأَحْوَلِ، وَآخَرِينَ.

روى عنه: عِصْمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَوَكَيْعُ بْنُ الْجَرَّاحِ، وَأَبُو نُعَيْمِ الْفَضْلِ بْنِ دُكَيْنٍ، وَآخَرُونَ.

حاله: قال أحمد: صحيح الرواية، يَتَّقَهُ، صَائِنٌ لِنَفْسِهِ فِي الْحَدِيثِ وَالْوَرَعِ. وقال ابن معين: ثِقَّةٌ مَأْمُونٌ.

وقال أبو حاتم: ثِقَّةٌ، مُتَّقِنٌ، حَافِظٌ. وقال أبو زرعة: اجتمع فيه إتقانٌ، وفقهٌ، وعبادةٌ. وقال النسائي: ثِقَّةٌ. وقال

ابن حبان: كان من المُتَّقِنِينَ وأهل الفضل في الدين. وقال ابن حجر: ثِقَّةٌ، فُقِيهٌ، عَابِدٌ، رُمِيَ بِالتَّشْيِيعِ. (٥)

(١) يُنْظَرُ: "إتحاف الخيرة المهرة" (١/٣٠٣/برقم ٥١٤).

(٢) يُنْظَرُ: "ميزان الاعتدال" (١/٥٩٦).

(٣) يُنْظَرُ: "التقريب" (٤٥٩٤).

(٤) يُنْظَرُ: "التقريب" (٦٨٠٧).

(٥) يُنْظَرُ: "الجرح والتعديل" ١٨/٣، "الثقات" ١٦٤/٦، "مشاهير علماء الأمصار" (ص/٢٠١)، "التهذيب" ١٧٧/٦،

"الكاشف" ٣٢٦/١، "الميزان" ٤٩٦/١، "تهذيب التهذيب" ٢٨٨/٢، "التقريب" (١٢٥٠). وقال ابن حجر في "تهذيب التهذيب":

كان يرى الخروج بالسيف على أئمة الجور، وهذا مذهب للسلطان قديم، لكن استقر الأمر على ترك ذلك؛ لما رآه قد أفضى إلى

أشد منه، ففي وقعة الحرة، ووقعة ابن الأشعث، وغيرهما عظة لمن تدبر، وبمثل هذا الرأي لا يقدر في رجل قد ثبتت عدالته

٤) لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ الْكُوفِيُّ الْفَرَشِيُّ.

روى عن: مُجاهد بن جبر، وطاووس بن كيسان، وعامر الشعبي، وآخرين.

روى عنه: الحسن بن صالح، وسفيان الثوري، وشعبة بن الحجاج، وزهير بن معاوية، وآخرون.

حاله: قال العجلي: جائز الحديث. وقال: لا بأس به. وقال ابن معين، والنسائي، والدارقطني: ضعيف.

وزاد ابن معين: إلا أنه يكتب حديثه. وقال أحمد: مضطرب الحديث، ولكن حدث الناس عنه. وقال أبو حاتم،

وأبو زرعة: لا يشتغل به، هو مضطرب الحديث. وقال أبو زرعة: لئن الحديث، لا تقوم به الحجة عند أهل

العلم بالحديث. وقال ابن حبان: اختلط في آخر عمره. وقال ابن عدي: مع ضعفه، يكتب حديثه. ونقل

البرقاني عن الدارقطني، أنه قال: صاحب سنة، يُخَرِّج حديثه، ثم قال: إنما أنكروا عليه الجمع بين عطاء،

وطاووس، ومجاهد، حسب. وقال الذهبي في "الكاشف": فيه ضعف يسير من سوء حفظه. وفي "السير":

بعض الأئمة يحسن لليث، ولا يبلغ حديثه مرتبة الحسن، بل عداؤه في مرتبة الضعيف المقارب، فيروى في

الشواهد والاعتبار، وفي الرغائب، والفضائل، أمّا في الواجبات، فلا. استشهد به البخاري في "الصحيح"،

وروى له في "رفع اليدين في الصلاة"، وغيره، وروى له مسلم مقرونا بغيره، وروى له الباقون.^(١)

٥) طاووس بن كيسان اليماني: ثقة فقيه فاضل، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

٦) جابر بن عبد الله ﷺ: "صحابي جليل، مكثّر"، تقدّم في الحديث رقم (٢٠).

ثالثاً: - الحكم على الحديث:

مِمَّا سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف"؛ لأجل لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ.

وللحديث متابعت عن أبي الزبير، عن جابر، لا يخلو كل طريق منها من ضعف في إسناده، بالإضافة

إلى أنّ أبا الزبير قد رواه بالنعنة عن جابر ﷺ، فالحديث يرتقي بمجموعها إلى "الحسن لغيره".

لذا قال الترمذي: وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه من حديث طاووس، عن جابر إلا من

هذا الوجه، ونقل الاختلاف في لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ - كما سبق -، فلعله حسنه بمتابعاته، والله أعلم.

وقال ابن حجر: أخرجه النسائي من حديث جابر مرفوعاً، وإسناده جيد، وأخرجه الترمذي من وجه آخر

بسند فيه ضعف، وأبو داود عن ابن عمر بسند فيه انقطاع.^(٢)

واشتهر بالحفظ والإتقان والورع التام، والحسن مع ذلك لم يخرج على أحد؛ وأمّا ترك الجمعة ففي جملة رأيه ذلك أن لا يصلي خلف فاسق، ولا يصح ولاية الإمام الفاسق، فهذا ما يُعْتَذَرُ به عن الحسن، وإن كان الصواب خلافه فهو إمام مجتهد.

(١) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٢/٢٣١، "الجرح والتعديل" ٧/١٧٧، "المجروحين" ٢/٢٣١، "الكامل" ٧/٢٣٣، "التهذيب"

٢٤/٢٧٩، "الكاشف" ٢/١٥١، "السير" ٦/١٨٤، "الميزان" ٣/٤٢٠.

(٢) يُنظر: "فيض القدير" (٦/٢١١-٢١٢). وقال البوصيري في "إتحاف الخيرة المهرة" (١/٣٠٤): وَقَدْ وَرَدَ النَّهْيُ عَنْ دُخُولِ

الْحَمَامِ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ، وَأَبِي عَبَّاسٍ، وَعَائِشَةَ، وَالْمُقَدَّامَ ﷺ. قال الحافظ ابن حجر في "التلخيص الحبير" (٣/٣٩٨): رَوَاهُ الْبَزَّازُ مِنْ

رابعاً:- النَّظْرُ فِي كَلَامِ الْمُصَنِّفِ ﷺ عَلَى الْحَدِيثِ:

قَالَ الْمُصَنِّفُ ﷺ: لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ لَيْثٍ إِلَّا الْحَسَنَ.

قلتُ: ممَّا سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ حُكْمَ الْإِمَامِ عَلَى الْحَدِيثِ بِالنَّقَرْدِ صَحِيحٌ، وَهُوَ تَقَرُّدٌ نَسَبِيٌّ، وَلَمْ أَقْفَ - عَلَى حَدِّ بَحْثِي - عَلَى مَا يَدْفَعُهُ.

وقد وافقه على ذلك الإمام الترمذي ﷺ، فقال - كما سبق في التخريج - : هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه من حديث طاووس، عن جابر إلا من هذا الوجه.



حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ، وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، وَمِنْ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ ﷺ، وَرَوَاهُ أَحْمَدُ مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ، وَأَسَانِيدُهَا ضِعَافٌ. وَيُنْظَرُ: "مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ" لِلْحَافِظِ الْهَيْثَمِيِّ (١/٢٨٢-٢٨٤).

[٥٨٩/١٨٩] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا عِصْمَةَ الْخَزَّازُ، قَالَ: نَا شَرِيكَ، عَنْ مَجْرَأةَ^(١) بْنِ زَاهِرٍ.

عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِصِيَامِ عَاشُورَاءَ، فَقَالَ:
« مَنْ كَانَ صَائِمًا فَلْيَتِمَّ صَوْمَهُ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ صَائِمًا فَلْيَتِمَّ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ ». *
لم يرو هذا الحديث عن مَجْرَأةَ إلا شريك.

أولاً:- تخريج الحديث:

- أخرجه الطبراني في "الكبير" (١/٥٣١٢)، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُسَاوِرٍ، بِهِ.
- وابن أبي شيبة في "مسنده" (٦٤٤)، والمحاملي في "أماليه" (٦٥)، عن أبي أحمد محمد بن عبد الله الزُّبَيْرِيّ؛ والبخاري في "التاريخ الكبير" (٤٤٢/٣)، عن مالك بن إسماعيل؛ وابن أبي خيثمة في "التاريخ" (١٨/٣)، والطحاوي في "شرح مُشْكِلِ الآثَارِ" (٢٢٧٦)، وابن قانع في "معجم الصحابة" (٢٣٧/١)، عن أبي جعفر محمد بن سعيد الأصبهاني؛ والبزَّار - كما في "كشف الأستار" (١٠٤٧)، و"جامع المسانيد والسنن" (٣٠٩٦) -، وابن قانع في "معجم الصحابة" (٢٣٧/١)، وأبو نُعَيْمٍ في "معجم الصحابة" (٣٠٨٣)، من طريق علي بن حكيم الأودي؛ والدُّولَابِيّ في "الكنى" (١٦٥٩)، عن أبي محمد الحسن بن عَنَبَسَةَ الْوَرَّاقِ؛ والبيهقي في "معجم الصحابة" (٨٩٩) - ومن طريقه أبو نُعَيْمٍ في "تاريخ أصبهان" (٢٨٤/١) -، وابن قانع في "معجم الصحابة" (٢٣٧/١)، والطبراني في "الكبير" (٢/٥٣١٢)، عن يحيى بن عبد الحميد الحماني؛ وابن أخي ميمي في "فوائده" (٩٥)، عن علي بن الجعد. سَبَعْتُهُمْ عَنْ شَرِيكَ، بِنَحْوِهِ.

وعند ابن أبي شيبة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ. وعند البخاري: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ عَاشُورَاءَ: مَنْ أَصْبَحَ صَائِمًا فَلْيَصُمْ. وعند ابن أبي خيثمة، والطحاوي: بنحوه، وفيه: "فَلْيَصُمْ بِاسْمِ اللَّهِ". وعند الدولابي: "فَلْيَصُمْ عَلَى بَرَكَةِ اللَّهِ". وقال البزَّار: لا نَعْلَمُ رَوَى زَاهِرًا إِلَّا هَذَا وَآخَرَ. وذكر البيهقي في ترجمة زاهر بن الأسود حديثًا آخر في تحريم لحوم الحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ، وقال: ولا أعلم لظاهر مُسْنَدًا غير هذين الحديثين.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن القاسم بن مُسَاوِرٍ، الْجَوْهَرِيُّ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠١).
 - (٢) عِصْمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَبُو سُلَيْمَانَ الْخَزَّازُ: "مَا كَانَ بِهِ بَأْسٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٣٦).
 - (٣) شريك بن عبد الله النَّخَعِيُّ: "ضَعِيفٌ"، يُعْتَبَرُ بِحَدِيثِهِ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٢٠).
 - (٤) مَجْرَأةُ بْنُ زَاهِرٍ بْنِ الْأَسْوَدِ الْأَسْلَمِيِّ الْكُوفِيِّ.
- روى عن: أبيه زاهر بن الأسود، وعبد الله بن أبي أوفى، وعطاء النَّهْدِيِّ، وآخرين.

(١) مَجْرَأةُ: بفتح أوله، وسكون الجيم، وفتح الزاي، وبعدها همزة مفتوحة. يُنظر: "التقريب" (٦٤٨٥).

روى عنه: إسرائيل بن يونس، وشريك بن عبد الله النخعي، وشعبة بن الحجاج، وآخرون.
حاله: قال أبو حاتم، والنسائي: ثقة. وذكره ابن حبان في "الثقات". وروى له البخاري، ومسلم.^(١)

(٥) زَاهِرُ بْنُ الْأَسْوَدِ بْنِ الْحَجَّاجِ الْأَسْلَمِيِّ.

روى عن: النَّبِيِّ ﷺ. روى عنه: ابنه مَجْرَاءُ.

صحابي جليل، شهد الحُدَيْبِيَّةَ وَخَيْبَرَ. وقال البخاري: بايع تحت الشجرة، يُعَدُّ في الكوفيين. وعدّه الإمام مُسْلِمٌ في طبقة الصحابة، وقال: لم يَرَوْه عنه إلا ابنه مَجْرَاءُ بْنُ زَاهِرٍ. كان من أصحاب عمرو بن الحمق؛ يعني لما كان بمصر، فيؤخذ منه أنه عاش إلى خلافة عثمان بن عفان ﷺ.^(٢)

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مما سبق يتبين أن الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف"؛ لأجل شريك بن عبد الله النخعي.

وقال الهيثمي: رواه البزار، والطبراني في "الكبير"، و"الأوسط"، ورجال البزار ثقات.^(٣)

وقال البوصيري: رواه أبو بكر بن أبي شيبة، ورجاله ثقات.^(٤)

شواهد للحديث:

▪ أخرج البخاري ومسلم في "صحيحهما" عن سلمة بن الأكوع ﷺ، أنه قال: بعث رسول الله ﷺ رجلاً من أسلم يوم عاشوراء، فأمره أن يؤذن في الناس: « مَنْ كَانَ لَمْ يَصُمْ فَلْيَصُمْ، وَمَنْ كَانَ أَكَلَ فَلْيَتِمَّ صِيَامَهُ إِلَى اللَّيْلِ ». ^(٥)
قلت: وعليه فالحديث بشواهد يرتقي إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن مَجْرَاءِ إِلَّا شَرِيكَ.

قلت: ومما سبق يتبين أن حكم الإمام بالتفرد صحيح، وهو تفرد نسبي؛ ولم أقف على ما يدفعه.

وقال الإمام مسلم - في ترجمة زاهر بن الأسود -: لم يرو عنه إلا ابنه مَجْرَاءُ بْنُ زَاهِرٍ.

وعليه فصحيح العبارة - على منهج المصنف -: لم يروه عن زاهر إلا ابنه مَجْرَاءُ، تفرد به شريك.

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٤١٦/٨، "الثقات" لابن حبان ٤٥٧/٥، "التهذيب" ٢٧/٢٤١، "التقريب" (٦٤٨٥).

(٢) "التاريخ الكبير" ٤٤٢/٣، "المنفردات والوحدان" ص/٣٨، "الاستيعاب" ٢/٥٠٩، "أسد الغابة" ٢/٣٠١، "الإصابة" ٥/٤.

(٣) يُنظر: "مجمع الزوائد" (١٨٦/٣).

(٤) يُنظر: "إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة" (٢٢٢٩/٨٢/٣ برقم ٢٢٢٩).

(٥) أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٩٢٤) ك/الصوم، ب/إذَا نَوَى بِالنَّهَارِ صَوْمًا، وبرقم (٢٠٠٧) ك/الصوم، ب/صيام يوم عاشوراء، وبرقم (٧٢٦٥) ك/أخبار الأحاد، ب/مَا كَانَ يَبْعَثُ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْأَمْرَاءِ وَالرُّسُلِ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ، وَمُسْلِمٌ فِي "صحيحه" (١١٣٥) ك/الصيام، ب/مَنْ أَكَلَ فِي عَاشُورَاءَ فَلْيَكْفُ بِقِيَّةِ يَوْمِهِ.

[٥٩٠/١٩٠] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ النَّطَّاحِ، قَالَ: نَا حَفْصُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى إِسْحَاقَ بْنِ عِيسَى بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ دَارَهُ، فَحَدَّثَنَا عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ .
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ لِأَبِي بَكْرٍ مَجْلِسٌ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ لَا يَقُومُ عَنْهُ إِلَّا لِلْعَبَّاسِ، فَكَانَ يَسْرُ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ،
فَأَقْبَلَ الْعَبَّاسُ يَوْمًا، فَزَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ عَنْ مَجْلِسِهِ .

فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَا لَكَ؟ » .

فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَمَّكَ قَدْ أَقْبَلَ .

فَنظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ مُبْتَسِمًا، فَقَالَ: « هَذَا الْعَبَّاسُ قَدْ أَقْبَلَ، وَعَلَيْهِ ثِيَابٌ [بِيَاضٌ] ^(١)،
وَسَيَلْبَسُ وَكِدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ السَّوَادَ، وَيَمْلِكُ مِنْهُمْ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا » .

فَلَمَّا جَاءَ الْعَبَّاسُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا قُلْتَ لِأَبِي بَكْرٍ؟

قَالَ: « مَا قُلْتُ إِلَّا خَيْرًا » .

قَالَ: صَدَقْتَ بِأَبِي وَأُمِّي لَا تَقُولُ إِلَّا خَيْرًا .

قَالَ: « قُلْتُ: قَدْ أَقْبَلَ عَمِّي، وَعَلَيْهِ ثِيَابٌ بِيَاضٌ، وَسَيَلْبَسُ وَكِدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ السَّوَادَ، وَيَمْلِكُ مِنْهُمْ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا » .

* لم يرو هذا الحديث عن إسحاق إلا حفص، تفرّد به: مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ .

أولاً:- تخرّيج الحديث:

- أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (١٠٦٧٥)، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، بِهِ، مُخْتَصَرًا .
- بينما أخرجه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٦٦/٨)، مِنْ طَرِيقِ أَبِي مُحَمَّدٍ الْقَاسِمِ بْنِ عُمَرَ الْأَنْزَمِيِّ،
قال: نَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ مِهْرَانَ، نَا جَعْفَرُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الشَّخِيرِ، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى بْنِ عَلِيِّ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا جَلَسَ أَبُو بَكْرٍ عَنْ يَمِينِهِ، فَأَبْصَرَ أَبُو
بَكْرٍ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَوْمًا مُقْبِلًا تَنَحَّى لَهُ عَنْ مَكَانِهِ، وَلَمْ يَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَا نَحَاكَ يَا أَبَا بَكْرٍ؟ فَقَالَ: هَذَا عَمَّكَ

(١) ما بين المعكوفين ليس بالأصل، وألحقها من "المعجم الكبير" (١٠٦٧٥)، فقد أخرج الحديث عن أحمد بن القاسم؛ والحديث في "مجمع البحرين" برقم (٣٧٦٧)، وهي مثبتة فيه؛ وآخر الحديث يدل عليها. وفي المطبوع "بيض"، وقال محققه الفاضل: زيادة من "مجمع البحرين". قلت: وهي في "المجمع" كما أثبتتها، وهو الصواب؛ لموافقها لما في "المعجم الكبير"، والله أعلم.

يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَسَرَّ بِذَلِكَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى رُويَ ذَلِكَ مِنْ وَجْهِهِ.

قلتُ: فذكر في إسناده: جَعْفَرُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الشَّخِيرِ، بدل حفص بن عبد الله بن الشَّخِيرِ؛ وكلاهما لم أقف له - على حد بحثي - على ترجمة.

■ وأخرجه ابن الجوزي في "الموضوعات" (٣٥/٢)، مِنْ طَرِيقِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سِنِينَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ النَّطَّاحِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنِي جَدِّي دَاوُدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِلْعَبَّاسِ وَعَلِيٍّ عِنْدَهُ: "يَكُونُ الْمَلِكُ فِي وَدَكَ، ثُمَّ التَّمَّتْ إِلَيَّ عَلِيٌّ فَقَالَ: لَا يَمْلِكُ أَحَدٌ مِنْ وَدَكَ".

قال ابن الجوزي: الأحاديث في ذكر ملك أولاد العباس، ولبسهم السواد: قد روي ذلك من حديث علي، وجابر، وأنس، وابن عباس، وأبي موسى ﷺ... وذكر هذه الأحاديث، ثم قال: هذا حديث لا يصح من جميع طرقه... ثم أفاض ﷺ في بيان علة كل حديث، ومنها قوله: أما حديث ابن عباس الأول فقال ابن حبان: محمد بن صالح يروي المناكير عن المشاهير لا يجوز الاحتجاج بأفراده.

قلتُ: محمد بن صالح بن النطاح ذكره ابن حبان في "التقاة" - كما سبق في ترجمته -، وقول ابن حبان هذا إنما ذكره في ترجمة محمد بن صالح المدني، وليس ابن النطاح.^(١)

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "تقاة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) محمد بن صالح بن مهران النطاح: "صدوق إخباري"، تقدّم في الحديث رقم (١٠٤).

(٣) حفص بن عبد الله بن الشَّخِيرِ: لم أقف له على ترجمة؛ فهو "مجهول العين".

(٤) إسحاق بن عيسى بن علي بن عبد الله بن عباس، الأمير أبو الحسن الهاشمي.

روى عن: أبيه، وأبي جعفر المنصور.

روى عنه: حفص بن عبد الله بن الشَّخِيرِ، وجعفر بن عمر بن الشَّخِيرِ، وإبراهيم بن رباح، وآخرون.

حاله: كان من وجوه بني هاشم وأعيانهم، ولي إمرة المدينة للمهدي، وولاه الرشيد البصرة، ثم ولاه دمشق

بعد عزل عبد الملك بن صالح سنة تسع وسبعين ومائة. تُوفِّي سنة ثلاثٍ ومائتين.^(٢)

(٥) عيسى بن علي بن عبد الله بن العباس بن عبد المطلب أبو العباس، ويُقال: أبو موسى الهاشمي.

روى عن: أبيه علي بن عبد الله، وأخيه محمد بن علي،

روى عنه: ابنه داود، وإسحاق، وهارون الرشيد، وشيبان بن عبد الرحمن النحوي، وآخرون.

حاله: قال ابن معين: ليس به بأس، كان له مذهب جميل، معتزلاً للسلطان. وعن الرشيد أنه قال لابنه:

(١) ينظر: "المجروحين" (٢/٢٦٠).

(٢) ينظر: "تاريخ دمشق" ٢٦٦/٨، "تاريخ الإسلام" ٢٨/٥، "الوفاي بالوفيات" ٢٧٢/٨.

كان أبو العباس عيسى بن عليّ راهبنا وعالمنا أهل البيت. وقال الذهبي: وكان يرجع إلى علم ودينٍ وصلح،
خدم أباه وانتفع به، ولم يتولَّ إمرةً على بلدٍ تورُّعا. وروى له أبو داود، والنزديّ.

وقال ابن حجر: صدوقٌ مقلٌّ، كان مُعْتزلاً للسلطان. (١)

٦) عليّ بن عبد الله بن عباس بن عبد المطلب، السجّاد: ثقةٌ عابدٌ، تقدّم في الحديث رقم (١٧٢).

٧) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب: صحابيٌّ جليلٌ مُكثّرٌ، تقدّم في الحديث رقم (٥١).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

ممّا سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الطبرانيّ "ضعيفٌ"؛ فيه حفص بن عبد الله بن الشّخّير، لم أقف له على
ترجمة، فهو "مجهول العين". والحديث رواه محمد بن صالح بن النّطّاح "صدوقٌ إخباريٌّ"، وقد اضطرب فيه:
فرواه مرّةً عن حفص بن عبد الله بن الشّخّير، ورواه مرّةً عن جعفر بن عمر بن الشّخّير، ورواه مرّةً عن محمد
بن داؤد بن عليّ بن عبد الله بن عباس.

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط"، و"الكبير" باختصار، وفيه جماعة لم أعرفهم. (٢)

متابعات للحديث:

■ والحديث أخرجه ابن عدي في "الكامل" (٥٢٩/٢) - ومن طريقه البيهقي في "الدلائل" (٥١٨/٦) -،
والعقيليّ في "الضعفاء الكبير" (٢٨٤/١) - ومن طريقه ابن الجوزي في "العلل المتناهية" (١١٣٧) -، من
طريق حجاج بن تميم، عن ميمون بن مهران، عن ابن عباس قال مررتُ بالنبيّ ﷺ، وإذا معهُ جبريلُ الطيّبُ وأنا أظنُّه دحيةُ
الكلبيّ، فقال جبريلُ للنبيّ ﷺ: إنه لوسخُ الثيابِ، وسيلبسُ وكدهُ من بعدهُ السوادِ، فقلتُ للنبيّ ﷺ: مررتُ فكانَ معكَ دحيةُ، فذكرهُ،
وقصّةُ ذهابِ بصرِهِ وردها عليه عند موته. واللفظ لابن عدي.

وقال العقيليّ: حجاجُ بن تميمِ الجرريّ روى عن ميمونِ بن مهرانِ أحاديثَ لا يتابعُ على شيءٍ منها. وقال
البيهقي: تقدّرَ به حجاجُ بنُ تميمٍ، وليس بالقويّ. وقال ابن الجوزي: هذا حديثٌ لا أصلُ له. والحديث ذكره
الذهبي في ترجمة حجاج هذا، وقال: أحاديثُهُ تُدُلُّ على أنّه واه. (٣)

قلتُ: فهذه متابعاتٌ لا يُعتدُّ بها، ولا يُعتبر، والله أعلم.

(١) "تاريخ بغداد" ٤٦٧/١٢، "تاريخ دمشق" ٣٣٠/٤٧، "التهذيب" ٥/٢٣، "تاريخ الإسلام" ٤٧١/٤، "التقريب" (٥٣١٢).

(٢) ينظر: "مجمع الزوائد" (٢٧٠/٩).

(٣) ينظر: "ميزان الاعتدال" (٤٦١/١).

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن إسحاق إلا حفص، تفرد به: محمد بن صالح.

قلتُ: لم يتفرد به حفص بن عبد الله، بل تابعه جعفر بن عمر بن الشَّخِير - كما سبق ذكره في التخریج عند ابن عساکر في "تاریخ دمشق" -، وتفرد بالرواية عنهما محمد بن صالح، ولم أفهما - حفص، وجعفر - على ترجمة، وأخشى أن يكون أحدهما تصحيفاً، والله أعلم.

[٥٩١/١٩١]- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِي عَيْسَى بْنُ الْمُسَاوِرِ، قَالَ: نَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ إِلَى جَذَعٍ، فَلَمَّا بَنَى الْمِنْبَرَ، حَنَّ الْجَذَعُ، فَاحْتَضَنَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَسَكَنَ. * لم يرو هذا الحديث عن الأوزاعي إلا الوليد بن مسلم، تفرد به: عيسى بن المساور.

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ أخرجه الخطيب البغدادي في "تاريخ بغداد" (٤٨٥/١٢)، من طريق المصنّف، به.
 ▪ وأبو نعيم في "دلائل النبوة" (٣٠٢)، عن أحمد بن علي الخزاز، قال: ثنا عيسى بن المساور، به، وزاد فيه: قال جابر: وأنا شاهد حين حنّ، ثم قال رسول الله ﷺ: لو لم أحتضنه لحنّ إلي يوم القيامة.
 ▪ والبخاري في "صحيحه" (٩١٨) ك/الجمعة، ب/الخطبة على المنبر، ويرقم (٣٥٨٥) ك/المناقب، ب/علامات النبوة في الإسلام، من طريق يحيى بن سعيد، قال: أخبرني حفص بن غنيد الله بن أنس، أنه سمع جابر بن عبد الله ﷺ، قال: كان جذع يقوم إليه النبي ﷺ، فلما وضع له المنبر سمعنا للجذع مثل أصوات العشار^(١)، حتى نزل النبي ﷺ، فوضع يده عليه.»

▪ والبخاري في "صحيحه" (٢٠٩٥) ك/البيوع، ب/النجار، ويرقم (٣٥٨٤) ك/المناقب، ب/علامات النبوة في الإسلام، من طريق عبد الواحد بن أيمن، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله ﷺ: أن امرأة من الأنصار قالت لرسول الله ﷺ: يا رسول الله ألا أجعل لك شيئاً تقعدُ عليه، فإن لي غلاماً نجاراً قال: «إن شئت»، قال: فعملت له المنبر، فلما كان يوم الجمعة قعد النبي ﷺ على المنبر الذي صنع، فصاحت النحلة التي كان يخطبُ عندها، حتى كادت تشق، فنزل النبي ﷺ حتى أخذها، فضمها إليه، فجعلت تن أذن الصبي الذي يسكت، حتى استقرت، قال: «بكت على ما كانت تسمع من الذكر».

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).
 (٢) عيسى بن مساور الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١١٣).
 (٣) الوليد بن مسلم، أبو العباس الدمشقي: "ثقة"، لكنّه يُدلسُ تدليس التوسية". وقال أبو مسهر: كان الوليد يأخذ من ابن أبي السفر حديث الأوزاعي، وكان ابن أبي السفر كذاباً، وهو يقول فيها قال الأوزاعي. وقال أيضاً: كان الوليد بن مسلم يُحدّث بأحاديث الأوزاعي عن الكذابين، ثمّ يُدلسها عنهم. وقال الدارقطني: الوليد

(١) العشار: النوق الحوامل، واحدها: عشار، وهي التي أتى عليها في الحمل عشرة أشهر، فتسمّى بذلك حتى تضع، وبعد أن تضع. "فتح الباري" لابن رجب (٢٣٦/٨)، و"فتح الباري" لابن حجر (٤٠٠/٢).

بن مسلم يُرسل، يروي عن الأوزاعي أحاديث عند الأوزاعي عن شيوخ ضعفاء عن شيوخ قد أدركهم الأوزاعي، مثل: نافع، وعطاء، والزُّهري، ويُسقط أسماء الضعفاء، ويجعلها عن الأوزاعي عن نافع، وعن الأوزاعي عن عطاء، يعني: مثل عبد الله بن عامر الأسلمي وإسماعيل بن مسلم. تقدّم في الحديث رقم (١١٦).

٤) عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي: "ثقة، فقيه، عابد"، تقدّم في الحديث رقم (٢٦).

٥) يحيى بن أبي كثير: "ثقة ثبت، كثير الإرسال والتدليس"، تقدّم في الحديث رقم (٥٣).

٦) أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف: "ثقة مكثر"، تقدّم في الحديث رقم (١٣٢).

٧) جابر بن عبد الله رضي الله عنه: "صحابي جليل، مكثر"، تقدّم في الحديث رقم (٢٠).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديث بِإِسْنَادِ الطبراني "ضعيف"؛ لأجل الوليد بن مسلم يُدَلِّسُ تدليس التسوية، وقد رواه بالنعنة، ويحيى بن أبي كثير يُدَلِّسُ، ورواه أيضاً بالنعنة.

وللحديث مُتَابَعَاتٌ عِنْدَ البخاري في "صحيحه" - كما سبق ذكرها في التخرّيج -.

شواهد للحديث:

■ أخرجه البخاري في "صحيحه" (٣٥٨٣) ك/ المناقب، ب/ علامات النبوة في الإسلام، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ إِلَى جِدْعٍ، فَلَمَّا اتَّخَذَ الْمُنْبَرَ تَحَوَّلَ إِلَيْهِ فَحَنَّ الْجِدْعُ فَأَتَاهُ فَمَسَحَ يَدَهُ عَلَيْهِ.

وعليه فالحديث بمتابعاته وشواهده يرتقي إلى "الصحيح لغيره".

وقال القاضي عياض: هُوَ فِي نَفْسِهِ مَشْهُورٌ مُنْتَشِرٌ.. وَالْخَبَرُ بِهِ مُتَوَاتِرٌ قَدْ خَرَّجَهُ أَهْلُ الصَّحِيحِ، وَرَوَاهُ مِنْ الصَّحَابَةِ بِضَعَةِ عَشْرٍ... وَذَكَرَهُمْ، ثُمَّ قَالَ: فَهَذَا حَدِيثٌ كَمَا تَرَاهُ خَرَّجَهُ أَهْلُ الصَّحَةِ.. وَرَوَاهُ مِنَ الصَّحَابَةِ مِنْ ذَكَرْنَا وَغَيْرُهُمْ مِنَ التَّابِعِينَ ضِعْفُهُمْ إِلَى مَنْ لَمْ نَذْكُرْهُ.. وَبِدُونِ هَذَا الْعَدَدِ يَقَعُ الْعِلْمُ لِمَنْ اعْتَنَى بِهِذَا الْبَابِ.^(١)

وقال الدميري: قال الشيخ أبو عبد الله بن النعمان في كتاب "المستغنين بخير الأنام": حديث حنين الجذع الذي كان يخطب إليه النبي ﷺ، مُتَوَاتِرٌ، رواه من أصحاب النبي ﷺ العدد الكثير، والجم الغفير... ثُمَّ قَالَ الدِمِيرِيُّ: وَحَنِينِ الْجِدْعِ إِلَيْهِ، وَتَسْلِيمِ الْحَجْرِ عَلَيْهِ، لَمْ يَثْبُتْ لَوَاحِدٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ إِلَّا لَهُ ﷺ.^(٢)

وقال ابن كثير: وَقَدْ وَرَدَ حَدِيثُ حَنِينِ الْجِدْعِ مِنْ حَدِيثِ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ بِطُرُقٍ مُتَعَدِّدَةٍ تُفِيدُ الْقَطْعَ عِنْدَ أُمَّةٍ هَذَا الشَّانِ وَفُزَّانِ هَذَا الْمِيدَانِ.^(٣)

وقال الحافظ ابن حجر: حَنِينِ الْجِدْعِ وَأَنْشِقَاقِ الْقَمَرِ نُقِلَ كُلُّ مِنْهُمَا نَقْلًا مُسْتَقْبِضًا يُفِيدُ الْقَطْعَ عِنْدَ مَنْ

(١) يُنْظَرُ: "الشفا بتعريف حقوق المصطفى ﷺ" (١/٥٨١-٥٨٧).

(٢) يُنْظَرُ: "حياة الحيوان الكبرى" (٢/١٥٩).

(٣) يُنْظَرُ: "البداية والنهاية" (٨/٦٧٩).

يَطَّلِعُ عَلَى طُرُقِ ذَلِكَ مِنْ أُمَّةِ الْحَدِيثِ دُونَ غَيْرِهِمْ مِمَّنْ لَا مُمَارَسَةَ لَهُ فِي ذَلِكَ. (١)

وقال الكتاني: وفي "شرح ألفية السير للعراقي" للشيخ/عبد الرؤوف المناوي، قال: ورد حنين الجذع من طرق كثيرة صحيحة يفيد مجموعها التواتر المعنوي، ثم ذكر أنه ورد عن جمع من الصحابة نحو العشرين، ونص على تواتره أيضاً التاج السبكي في "شرحه لمختصر ابن الحاجب" الأصلي. (٢)

والحديث عدّه السيوطي، والكتاني من الأحاديث المتواترة. (٣)

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يروه عن الأوزاعي إلا الوليد بن مسلم، تفرد به عيسى بن المساور.

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ حُكْمَ الْإِمَامِ بِالتَّفَرُّدِ صَاحِحٌ، وَهُوَ تَفَرُّدٌ نَسَبِيٌّ، وَلَمْ أَقِفْ عَلَى مَا يَدْفَعُهُ.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال المبارك بن فضالة: كان الحسن إذا حدث بهذا الحديث بكى، فقال: يَا عِبَادَ اللَّهِ، الْخَشَبُ يَحِنُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَوْقًا إِلَى لِقَائِهِ، أَفَلَيْسَ الرِّجَالُ الَّذِينَ يَرْجُونَ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَقَّ أَنْ يَشْتَأَفُوا إِلَيْهِ؟ (٤)

وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ: هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا فِي أَمْرِ الْحَنَانَةِ كُلِّهَا صَحِيحَةٌ، وَأَمْرُ الْحَنَانَةِ مِنَ الْأُمُورِ الظَّاهِرَةِ وَالْأَعْلَامِ النَّبِيَّةِ الَّتِي أَخَذَهَا الْخَلْفُ عَنِ السَّلَفِ، وَرَوَايَةُ الْأَحَادِيثِ فِيهِ كَالْتَكْلِيفِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالسُّنَّةِ، وَبِهِ الْعِيَادُ وَالْعِصْمَةُ. (٥)

وَفِي الْحَدِيثِ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ الْجَمَادَاتِ قَدْ يَخْلُقُ اللَّهُ لَهَا إِدْرَاكًا كَالْحَيَوَانَ بَلْ كَأَشْرَفِ الْحَيَوَانَ وَفِيهِ تَأْيِيدٌ لِقَوْلِ مَنْ يَحْمِلُ ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ﴾ (٦) عَلَى ظَاهِرِهِ وَقَدْ نَقَلَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي "مَنَاقِبِ الشَّافِعِيِّ" عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَوَادٍ، عَنِ الشَّافِعِيِّ، قَالَ: مَا أَعْطَى اللَّهُ نَبِيًّا مَا أَعْطَى مُحَمَّدًا، فَقُلْتُ: أَعْطَى عِيسَى إِحْيَاءَ الْمَوْتَى، قَالَ: أَعْطَى مُحَمَّدًا حَنِينَ الْجَذَعِ حَتَّى سَمِعَ صَوْتَهُ فَهَذَا أَكْبَرُ مِنْ ذَلِكَ. (٧)



(١) يُنظَرُ: "فتح الباري" لابن حجر (٥٩٢/٦).

(٢) يُنظَرُ: "نظم المتناثر من الحديث المتواتر" (ص/٢١١/برقم ٢٦٣).

(٣) "قطف الأزهار المتناثرة" (ص/٢٦٨/برقم ٩٨)، "نظم المتناثر من الحديث المتواتر" (ص/٢١٠/برقم ٢٦٣).

(٤) أخرجه الخطيب البغدادي في "تاريخ بغداد" (٥١٢/١٤)، وابن عبد البر في "جامع بيان العلم وفضله" (٢٣٨٤).

(٥) يُنظَرُ: "دلائل النبوة" (٥٦٣/٢).

(٦) سورة "الإسراء"، آية (٤٤).

(٧) يُنظَرُ: "فتح الباري" لابن حجر (٦٠٣/٦).

[٥٩٢/١٩٢] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِيُّ، قَالَ: نَا مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنِ الْحَسَنِ،

وَتَابِتِ الْبُنَانِيِّ.

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ الْمَطَرَ قَحِطَ ^(١) عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ، حَتَّى غَلَا السَّعْرُ، وَخَشُوا الْهَلَاكَ عَلَى الْأَمْوَالِ، وَخَشِينَا الْهَلَاكَ عَلَى أَنْفُسِنَا.

فَقُلْنَا: ادْعُ رَبَّكَ أَنْ يَسْقِينَا، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ، وَلَا وَاللَّهِ مَا نَرَى فِي السَّمَاءِ بَيْضَاءَ، وَلَا وَاللَّهِ مَا قَبِضَ يَدُهُ حَتَّى رَأَيْتُ السَّمَاءَ تَشْتَقُّ مِنْ هَاهُنَا وَهَاهُنَا، حَتَّى رَأَيْتُ رُكَّامًا، فَصَبَّ سَبْعَ لَيَالٍ وَأَيَّامَهُنَّ، مِنَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى، وَالسَّمَاءُ تَسْكُبُ.

فَقَالُوا: خَشِينَا الْفَرَقَ، فَادْعُ لَنَا رَبَّكَ أَنْ يَحْبِسَهَا، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَافِعًا يَدَيْهِ، وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ خَضْرَاءَ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا».

قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا قَبِضَ يَدُهُ حَتَّى رَأَيْتُ السَّمَاءَ تَصَدَّعُ.

* لم يرو هذا الحديث عن مبارك، عن الحسن وثابت جميعاً، إلا سعيد بن سليمان.

أولاً: تخريج الحديث:

- أخرجه الطبراني في "الدعاء" (٢١٨٣)، حدثنا أحمد بن يحيى الخلواني، ثنا سعيد بن سليمان، به.
- والبرزاري في "مسنده" (٦٦٨١)، من طريق أسد بن موسى، والبرزاري أيضاً برقم (٦٦٨٢)، من طريق سهل بن حماد أبي عتاب، كلاهما قال: حدثنا مبارك بن فضالة، عن الحسن - وحده -، عن أنس بن مالك ﷺ.
- وقال البرزاري: لا نعلم رواه عن الحسن، عن أنس إلا مبارك، وقد رواه ثابت، وقتادة، ويحيى بن سعيد، وشريك بن أبي نمر، عن أنس بالفاظ متقاربة، ومعناه قريب من السواء.
- وأحمد في "مسنده" (١٣٨٦٧)، وأبو يعلى في "مسنده" (٣٥٠٩)، من طريق حماد بن سلمة.
- وأحمد في "مسنده" (١٣٠١٦)، وعبد بن حميد في "مسنده" - كما في "المُنْتَخَب" (١٢٨٠) -، ومسلم في "صحيحه" (٤/٨٩٧) ك/الاستسقاء، ب/الدُّعَاءُ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (١٨٩٣)، والطبراني في "الدعاء" (٥/٢١٨٢)، من طريق عن سليمان بن المغيرة.
- والبخاري في "صحيحه" (٩٣٢) ك/الاستسقاء، ب/رَفَعِ الْيَدَيْنِ فِي الْخُطْبَةِ، وبرقم (٣٥٨٢) ك/المناقب، ب/علامات النبوة في الإسلام، وأبو داود في "سننه" (١١٧٤) ك/الصلاة، ب/رَفَعِ الْيَدَيْنِ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ،

(١) قُحِطَ الْمَطَرُ وَقَحِطَ إِذَا احْتَبَسَ وَانْقَطَعَ، وَأَقْحَطَ النَّاسُ إِذَا لَمْ يُمَطَّرُوا، وَالْقَحِطُ: الْجَدْبُ؛ لِأَنَّهُ مِنْ أُتْرِهِ. "النهاية" (١٧/٤).

والبزّار في "مسنده" (٦٩٥٥)، وأبو عوانة في "المستخرج" (٢٤٩٦)، والطبراني في "الدعاء" (١/٢١٨٢)، والبيهقي في "الكبرى" (٦٤٤٤)، من طُرُقٍ عن حمّاد بن زيد، عن يونس بن عُبيد.

- والبخاري في "صحيحه" (١٠٢١) ك/الاستسقاء، ب/الدعاء إِذَا كَثُرَ الْمَطَرُ حَوْلَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا، ومسلم في "صحيحه" (٣/٨٩٧) ك/الاستسقاء، ب/الدعاء في الاستسقاء، والبزّار في "مسنده" (٦٩٥٤)، والنسائي في "الكبرى" (١٨٣٥) ك/الاستسقاء، ب/الدعاء، وأبو يعلى في "مسنده" (٣٣٣٤)، وابن خزيمة في "صحيحه" (١٤٢٣)، وأبو عوانة في "المستخرج" (٢٤٩٥)، وابن حبان في "صحيحه" (٢٨٥٨)، والطبراني في "الدعاء" (٣/٢١٨٢)، والبيهقي في "الكبرى" (٦٤٣٢)، من طُرُقٍ عن عُبيد الله بن عمر الغُمريّ.

- ومسلم في "صحيحه" (٦/٨٩٧) ك/الاستسقاء، ب/الدعاء في الاستسقاء، والطبراني في "الدعاء" (٤/٢١٨٢)، من طريق جعفر بن سليمان.

خمسهم عن ثابتٍ - وحده -، عن أنسٍ، بنحوه، مختصراً، ومطولاً.

وقال البزّار: ولم يرو هذا الحديث عن يونس إلا حمّاد بن زيد.

■ والبخاري في "صحيحه" (٩٣٣) ك/الجمعة، ب/الاستسقاء في الخُطبة يوم الجمعة، وبرقم (١٠١٣) ك/الاستسقاء، ب/الاستسقاء في المسجد الجامع، وبرقم (١٠١٤) ك/الاستسقاء، ب/الاستسقاء في خُطبة الجمعة غير مستقبل القبلة، وبرقم (١٠١٥) ك/الاستسقاء، ب/الاستسقاء على المنبر، وبرقم (١٠١٦) ك/الاستسقاء، ب/من اكتفى بصلاة الجمعة في الاستسقاء، وبرقم (١٠١٧) ك/الاستسقاء، ب/الدعاء إِذَا تَقَطَّعَتِ السُّبُلُ مِنْ كَثْرَةِ الْمَطَرِ، وبرقم (١٠١٨) ك/الاستسقاء، ب/مَا قِيلَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَحُولْ رِدَاءَهُ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وبرقم (١٠١٩) ك/الاستسقاء، ب/إِذَا اسْتَشْفَعُوا إِلَى الْإِمَامِ لِيَسْتَسْقِيَ لَهُمْ لَمْ يَرُدَّهُمْ، وبرقم (١٠٢٩) ك/الاستسقاء، ب/زَفَعَ النَّاسُ أَيْدِيَهُمْ مَعَ الْإِمَامِ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ، وبرقم (١٠٣٣) ك/الاستسقاء، ب/مَنْ تَمَطَّرَ فِي الْمَطَرِ حَتَّى يَتَحَادَرَ عَلَى لِحْيَتِهِ، وبرقم (٦٠٩٣) ك/الأدب، ب/التَّبَسُّمُ وَالضَّحِكُ، وبرقم (٦٣٤٢) ك/الدعوات، ب/الدعاء غير مستقبل القبلة، ومسلم في "صحيحه" (١،٢،٥/٨٩٧) ك/الاستسقاء، ب/الدعاء في الاستسقاء، من طُرُقٍ عدة عن أنس بن مالك رضي الله عنه، بنحوه، مطولاً، ومختصراً.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).
- (٢) سعيد بن سليمان الضبي، أبو عثمان الواسطي: "ثقة مأمون"، تقدّم في الحديث رقم (١٠٣).
- (٣) مبارك بن فضالة بن أبي أمية: "صدوق، يذلس"، تقدّم في الحديث رقم (١٧٩).
- (٤) الحسن بن أبي الحسن البصري: "ثقة فقيه، فاضل ورع، كثير الإرسال"، تقدّم في الحديث رقم (٣١).
- (٥) ثابت بن أسلم البنانى: "ثقة عابد، صحب أنس أربعين سنة"، تقدّم في الحديث رقم (٨٣).
- (٦) أنس بن مالك رضي الله عنه: "صحابي جليل أكثر"، تقدم في الحديث رقم (١٣).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعُونَ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ لِأَجْلِ مُبَارَكِ بْنِ فَضَالَةَ، يُدَلِّسُ، وَرَوَاهُ بِالْعِنْعِنَةِ. وَلِلْحَدِيثِ طُرُقٌ عِدَّةٌ عَنْ أَنَسٍ فِي "الصَّحِيحِينَ" - كَمَا سَبَقَ -، يَرْتَقِي الْحَدِيثَ بِهَا إِلَى "الصَّحِيحِ لغيره". وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ - بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ الْحَدِيثَ مِنْ وُجُوهِ كَثِيرَةٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ -: فَهَذِهِ طُرُقٌ مُتَوَاتِرَةٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ لِأَنَّهَا تُفِيدُ الْقَطْعَ عِنْدَ أَيْمَةِ هَذَا الشَّأْنِ. (١)

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يروه عن مبارك، عن الحسن وثابت جميعاً، إلا سعيد بن سليمان.

قلت: ممَّا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ يَتَّبِعُونَ صِحَّةَ كَلَامِ الْمُصَنِّفِ ﷺ، وَقَدْ رَوَاهُ أُسْدُ بْنُ مُوسَى، وَسَهْلُ بْنُ حَمَّادٍ، كِلَاهُمَا عَنِ الْمُبَارَكِ، عَنِ الْحَسَنِ - وَحْدَهُ -، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال ابن رجب: هذا الحديث باهرة من آيات النبوة ومعجزاتها. وفي هذا الحديث - بمجموع رواياته - من الفوائد: جَوَازُ مُكَالَمَةِ الْإِمَامِ فِي الْخُطْبَةِ لِلْحَاجَةِ. وفيه: الْقِيَامُ فِي الْخُطْبَةِ، وَأَنَّهَا لَا تَنْقَطِعُ بِالْكَلامِ، وَلَا تَنْقَطِعُ بِالْمَطَرِ. وفيه: قِيَامُ الْوَاحِدِ بِأَمْرِ الْجَمَاعَةِ، وَإِنَّمَا لَمْ يُبَاشِرْ ذَلِكَ بَعْضُ أَكْبَرِ الصَّحَابَةِ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَسْلُكُونَ الْأَدَبَ بِالتَّسْلِيمِ، وَتَرَكَ الْإِبْتِدَاءَ بِالسُّؤَالِ. وفيه: إِدْخَالُ دُعَاءِ الْاسْتِسْقَاءِ فِي خُطْبَةِ الْجُمُعَةِ، وَالدُّعَاءُ بِهِ عَلَى الْمُنْبَرِ، وَلَا تَحْوِيلَ فِيهِ، وَلَا اسْتِقْبَالَ، وَالْإِجْتِزَاءَ بِصَلَاةِ الْجُمُعَةِ عَنِ صَلَاةِ الْاسْتِسْقَاءِ؛ وَلَيْسَ فِي السِّيَاقِ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ نَوَاهَا مَعَ الْجُمُعَةِ. وفيه: عِلْمٌ مِنْ أَعْلَامِ النُّبُوَّةِ فِي إِجَابَةِ اللَّهِ دُعَاءَ نَبِيِّهِ ﷺ عَقِبَهُ، أَوْ مَعَهُ، انْتِدَاءً فِي الْاسْتِسْقَاءِ، وَانْتِهَاءً فِي الْاسْتِصْحَاءِ، وَامْتِنَالِ السَّحَابِ أَمْرَهُ بِمُجَرَّدِ الْإِشَارَةِ. وفيه: الْأَدَبُ فِي الدُّعَاءِ؛ حَيْثُ لَمْ يَدْعُ بِرَفْعِ الْمَطَرِ مُطْلَقًا، لِاحْتِمَالِ الْإِحْتِيَاجِ إِلَى اسْتِمْرَارِهِ، فَاحْتَرَزَ فِيهِ بِمَا يَقْتَضِي رَفْعَ الضَّرَرِ، وَإِبْقَاءَ النَّفْعِ. وَيُسْتَنْبَطُ مِنْهُ أَنَّ مَنْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِنِعْمَةٍ لَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَتَسَخَّطَهَا لِعَارِضٍ يَعْزِضُ فِيهَا، بَلْ يَسْأَلُ اللَّهَ رَفْعَ ذَلِكَ الْعَارِضِ، وَإِبْقَاءَ النِّعْمَةِ. وفيه: أَنَّ الدُّعَاءَ بِرَفْعِ الضَّرَرِ لَا يُنَافِي التَّوَكُّلَ، وَإِنْ كَانَ مَقَامَ الْأَفْضَلِ النَّفْوِيضِ؛ لِأَنَّهُ ﷺ كَانَ عَالِمًا بِمَا وَقَعَ لَهُمْ مِنَ الْجَدْبِ، وَأَخَّرَ السُّؤَالَ فِي ذَلِكَ تَفْوِيضًا لِرَبِّهِ، ثُمَّ أَجَابَهُمْ إِلَى الدُّعَاءِ لَمَّا سَأَلُوهُ فِي ذَلِكَ، بَيَانًا لِلْجَوَازِ، وَتَفْهِيمًا لِسُنَّةِ فِي هَذِهِ الْعِبَادَةِ الْخَاصَّةِ. وفيه: جَوَازُ الصِّيَاحِ فِي الْمَسْجِدِ بِسَبَبِ الْحَاجَةِ الْمُفْتَضِيَةِ لِذَلِكَ. وفيه: الْيَمِينُ لِتَأْكِيدِ الْكَلَامِ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ جَرَى عَلَى لِسَانِ أَنَسٍ ﷺ بِغَيْرِ قَصْدِ الْيَمِينِ. وَاسْتَدِلَّ بِهِ عَلَى جَوَازِ الْاسْتِسْقَاءِ بِغَيْرِ صَلَاةٍ مَخْصُوصَةٍ. (٢)



(١) يُنْظَرُ: "الْبَدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ" (٥٩٥/٨).

(٢) يُنْظَرُ: "فَتْحُ الْبَارِي" لِابْنِ رَجَبٍ (٢٧٣/٨)، وَ"فَتْحُ الْبَارِي" لِابْنِ حَجَرَ (٥٠٦/٢-٥٠٧).

[١٩٣/٥٩٣] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا أَبُو بِلَالٍ، قَالَ: نَا عَدِيُّ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخَيَّانِيِّ، عَنْ نَافِعٍ. عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: « الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ، فَإِذَا رَأَيْتُمُ الْهَيْلَالَ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا، فَإِنَّ غَمَّ عَلَيْكُمْ، فَاقْدُرُوا ». .

* لم يرو هذا الحديث عن عدي بن الفضل إلا أبو بلال.

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ أخرجه عبد الرزاق في "المصنف" (١٩٤٩٨) - ومن طريقه الخطيب البغدادي في "حديث ابن عمر في ترائي الهلال" (٢٧) -، عن مَعْمَرٍ.

- وأحمد في "مسنده" (٤٤٨٨) - ومن طريقه الخطيب البغدادي في "حديث ابن عمر في ترائي الهلال" (٢٠) -، ومسلم في "صحيحه" (٥/١٠٨٠) ك/الصيام، ب/وَجُوبِ صَوْمِ رَمَضَانَ لِرُؤْيَا الْهَيْلَالِ، وَالْفِطْرِ لِرُؤْيَا الْهَيْلَالِ، وَالْبَزَّارُ في "مسنده" (٥٥٨٤)، وابن خزيمة في "صحيحه" (١٩١٨)، وابن حبان في "صحيحه" (٣٥٩٣)، والدارقطني في "سننه" (٢١٦٨)، والبيهقي في "الكبرى" (٧٩٢٣)، والخطيب البغدادي في "حديث ابن عمر في ترائي الهلال" (١٦)، عن إسماعيل بن علية.

- والدارمي في "مسنده" (١٧٣٢)، وأبو داود في "سننه" (٢٣٢٠) ك/الصوم، ب/الشَّهْرُ يُكُونُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ - ومن طريقه أبو بكر الجصاص في "أحكام القرآن" (٢٤٩/١)، والخطيب البغدادي في "حديث ابن عمر في ترائي الهلال" (١٧) -، والبيهقي في "الكبرى" (٧٩٢٣)، من طريق حماد بن زيد.

- والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٣٧٧٩)، من طريق عبيد الله بن عمرو الرقي.

أربعتهم (معمر، وإسماعيل، وحماد، وعبيد الله) عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، مطولاً، ومختصراً.

▪ والبخاري في "صحيحه" (١٩٠٦) ك/الصوم، ب/قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَيْلَالَ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا»، ومسلم في "صحيحه" (٤،٦-١/١٠٨٠) ك/الصيام، ب/وَجُوبِ صَوْمِ رَمَضَانَ لِرُؤْيَا الْهَيْلَالِ، وَالْفِطْرِ لِرُؤْيَا الْهَيْلَالِ، مِنْ طَرِيقِ عَنِ نَافِعٍ، بِهِ.

▪ والبخاري في "صحيحه" (١٩٠٠) ك/الصوم، ب/هَلْ يُقَالُ رَمَضَانُ أَوْ شَهْرُ رَمَضَانَ، وَمَنْ رَأَى كُلَّهُ وَاسِعًا، وَبِرَقْمِ (١٩٠٧) ك/الصوم، ب/قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَيْلَالَ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا»، ومسلم في "صحيحه" (٧/١٠٨٠) ك/الصيام، ب/وَجُوبِ صَوْمِ رَمَضَانَ لِرُؤْيَا الْهَيْلَالِ، مِنْ طَرِيقِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، بِهِ.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) أبو بلال بن محمد بن الحارث بن عبد الله بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري: "ضعيف"، وقال

ابن حبان: يُعْرَبُ، وَيَتَقَرَّدُ. تقدّم في الحديث رقم (١٧٤).

- (٣) عَدِيُّ بْنُ الْفَضْلِ التَّمِيمِيُّ، أَبُو حَاتِمِ الْبَصْرِيُّ، مَوْلَى بَنِي تَيْمِ بْنِ مُرَّةَ.
 روى عن: أيوب السَّخْتِيَانِيّ، وخالِدِ الْحَدَّاءِ، وداود بن أبي هند، وآخرين.
 روى عنه: أبو بلال الأشعريّ، وعبد الوهاب بن عطاء الخفاف، وعلي بن الجعد، وآخرون.
 حاله: قال ابن معين: ليس بشيء، فقيل له: يُكتب حديثه؟ فقال: لا ولا كرامة. وقال أبو حاتم، والنسائيّ،
 والدَّارِقُطْنِيّ، وابن حجر: متروك الحديث. وقال أبو داود: ليس بشيء، لا يُكتب حديثه.^(١)
- (٤) أَيُّوبُ بْنُ أَبِي تَمِيمَةَ، السَّخْتِيَانِيُّ: "ثِقَةٌ نَبَتْ مِنْ كِبَارِ الْفُقَهَاءِ الْعُبَّادِ"، تقدّم في الحديث رقم (١٤٠).
 (٥) نَافِعُ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ: "ثِقَةٌ، نَبَتْ، فَقِيهٌ، مَشْهُورٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٢٩).
 (٦) عبد الله بن عمر بن الخطّاب رضي الله عنه: "صحابيّ، جليلٌ، مُكْتَرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٦).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

ممّا سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الطبرانيّ "ضعيفٌ جداً"؛ لأجل عدي بن الفضل "متروك الحديث"،
 وانفرد به عنه: أبو بلال الأشعريّ، وهو: "ضعيفٌ"، وقال ابن حبان: يُعرب، ويتفرد.
 ويغني عنه الطرق الأخرى عن أيوب السَّخْتِيَانِيّ، وبعضها في "صحيح مسلم"، وللحديث أيضاً طرق عن
 نافع، وطرق أخرى عن ابن عمر، وكلها في "الصحيحين" - كما سبق في التخرّيج -.

شواهد للحديث:

والحديث أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٩٠٩) ك/الصوم، ب/قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمْ أَهْلَالَ فَصُومُوا، وَإِذَا
 رَأَيْتُمُوهُ فَافْطِرُوا»، ومسلم في "صحيحه" (١٠٨١) ك/الصيام، ب/وَجُوبِ صَوْمِ رَمَضَانَ لِرُؤْيَا أَهْلَالِ، وَالْفِطْرِ
 لِرُؤْيَا أَهْلَالِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمْ أَهْلَالَ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَافْطِرُوا، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ
 فَصُومُوا ثَلَاثِينَ يَوْمًا».

وعليه، فالحديث بمتابعاته، وشواهد يرتقي إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف رضي الله عنه على الحديث:

قال المصنّف رضي الله عنه: لم يرو هذا الحديث عن عدي بن الفضل إلا أبو بلال.

قلت: ممّا سبق في التخرّيج يتبيّن أنّ حكم الإمام على الحديث بالتفرد صحيحٌ، وهو تفرد نسبيّ؛ ولم أقف
 على ما يدفعه، والله أعلم.^(٢)



(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٤/٧، "المجروحين" ١٨٧/٢، "التهذيب" ٥٣٩/١٩، "التقريب" (٤٥٤٥).

(٢) وللتعليق على الحديث يُنظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" (١٨٩/٧)، "فتح الباري" (١٢١/٤).

[٥٩٤/١٩٤] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نا أَبُو بِلَالٍ الْأَشْعَرِيُّ، قَالَ: نا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ. عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَا زَالَتْ قُرَيْشٌ كَافَةً عَنِّي، حَتَّى مَاتَ أَبُو طَالِبٍ ». * لم يرو هذا الحديث عن هشام بن عروة إلا قيس، تفرد به أبو بلال.

هذا الحديث مداره على هشام بن عروة، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة ؓ (موصولاً).
الوجه الثاني: هشام بن عروة، عن أبيه (مُرسلاً).

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: - الوجه الأول: هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة (موصولاً).

أ - تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٣٩/٦٦)، من طريق إبراهيم بن إسحاق الحربي، قال: حدثني أبو بلال الأشعري، به. وقال ابن عساكر: كذا قال "كافة" بالفاء، والمحفوظ كاعة بالعين.

▪ والحاكم في "المستدرک" (٤٢٤٣) - ومن طريقه البيهقي في "دلائل النبوة" (٣٤٩/٢)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٣٩/٦٦) -، من طريق عن العباس بن محمد الدوري، قال: حدثنا يحيى بن معين، قال: حدثنا عقبه المجدّر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي ﷺ، قال: « ما زالت قريش كاعة عني، حتى توفي أبو طالب ».

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

وقال ابن عساكر: كذا قالوا - أي قيس بن الربيع، وعقبه المجدّر - عن عائشة، والمحفوظ مرسل.

ب - دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) أبو بلال بن محمد بن الحارث بن عبد الله بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري: "ضعيف"، وقال ابن حبان: يُعرب، ويُفرد. تقدّم في الحديث رقم (١٧٤).

(٣) قيس بن الربيع الأسدي، أبو محمد الكوفي: "ضعيف يُعتبر به"، تقدّم في الحديث رقم (١٠٦).

(٤) هشام بن عروة بن الزبير بن العوام: "ثقة، فقيه، إمام حجة"، تقدّم في الحديث رقم (٧٤).

(٥) عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد: "ثقة فقيه مشهور"، تقدّم في الحديث رقم (٧٤).

(٦) عائشة بنت أبي بكر: "أم المؤمنين، وزوج النبي الكريم ﷺ"، تقدّمت في الحديث رقم (٥).

ثانياً:- الوجه الثاني: هشام بن عروة، عن أبيه (مرسلاً).

أ- تخريج الوجه الثاني:

- أخرجه ابن معين في "تاريخه" - برواية الدُّورِيِّ - (٤٣/٣) - ومن طريقه أبو سليمان الخَطَّابِيُّ في "غريب الحديث" (١٢٨/١-١٢٩)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٣٩/٦٦) -، قال: حَدَّثَنَا عُقْبَةُ الْمُجَدَّرُ، نا هشام بن عروة، عن أبيه، قال رسول الله ﷺ: « مَا زَالَتْ قُرَيْشٌ كَاعَةً عَنِّي، حَتَّى مَاتَ أَبُو طَالِبٍ ». .
- والبيهقي في "دلائل النبوة" (٣٤٩/٢)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٣٩/٦٦)، مِنْ طَرِيقٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ الْجَبَّارِ، قال: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، بِنَحْوِهِ.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني:

- (١) يحيى بن معين بن عون، أبو زكريا البغدادي: "تقَّة، حافظ، مشهور، إمام الجرح والتعديل".^(١)
- (٢) عُقْبَةُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عُقْبَةَ الْمُجَدَّرِ: "تقَّة".^(٢)
- (٣) هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ: "تقَّة، فقيه، إمام حُجَّة"، تقدَّم في الحديث رقم (٧٤).
- (٤) عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ بْنِ خُوَيْلِدٍ: "تقَّة فقيه مشهور"، تقدَّم في الحديث رقم (٧٤).

ثالثاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَّارَهُ عَلَى هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الوجه الأول: هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها (موصولاً).

الوجه الثاني: هشام بن عروة، عن أبيه (مرسلاً).

والذي يظهر - والله أعلم -، أَنَّ الْحَدِيثَ صَحِيحٌ مِنَ الْوَجْهَيْنِ مَعًا:

حيث إنَّ الحديث رواه عُقْبَةُ الْمُجَدَّرُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِالْوَجْهَيْنِ، مَعَ صِحَّةِ الْإِسْنَادِ إِلَيْهِ بِالْوَجْهَيْنِ.

بالإضافة إلى أَنَّ الْحَدِيثَ أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ بِالْوَجْهِ الْمَوْصُولِ، وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ،

وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ؛ وَعَلَيْهِ فَالْوَجْهِ الْمَوْصُولِ لَا يُعْلَى بِالْوَجْهِ الْمُرْسَلِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَأَمَّا قَوْلُ ابْنِ عَسَاكِرَ: كَذَا قَالَا - أَي قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، وَعُقْبَةُ الْمُجَدَّرُ - عَنْ عَائِشَةَ، وَالْمَحْفُوظُ مَرْسَلٌ:

فَلَعَلَّهُ بِسَبَبِ أَنَّ عُقْبَةَ الْمُجَدَّرِ قَدْ تُوْبِعَ عَلَى الْوَجْهِ الْمَرْسَلِ؛ فَتَابَعَهُ يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ - كَمَا عِنْدَ الْبَيْهَقِيِّ فِي

"الدلائل"، وَابْنُ عَسَاكِرَ فِي "تاريخه" -، وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

بينما تابعه قيس بن الربيع، عن هشام، بالوجه الموصول - كما في رواية الباب - لكن إسنادها ضعيف.

قلت: لكنَّ عُقْبَةَ لَمَّا رَوَاهُ بِالْوَجْهَيْنِ مَعًا، مَعَ تَقْتِهِ، وَاتِّحَادِ الْمَخْرَجِ عَنْهُ فِي الْوَجْهَيْنِ، وَصِحَّةِ الْإِسْنَادِ إِلَيْهِ،

دَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ الْحَدِيثَ مَحْفُوظٌ عَنْهُ بِالْوَجْهَيْنِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) يُنْظَرُ: "التقريب" (٧٦٥١).

(٢) يُنْظَرُ: "الجرح والتعديل" ٣١٠/٦، "التهذيب" ١٩٦/٢٠، "التقريب، وتحريره" (٤٦٣٦).

رابعاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعِينَ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"، لِأَجْلِ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ، وَأَبِي بِلَالِ الْأَشْعَرِيِّ "ضَعِيفَانِ"، وَفِيهِ عِلَّةٌ أُخْرَى، وَهِيَ: قَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ "كَافَةٌ عَنِّي"، فَقَدْ خَالَفَ فِيهَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ مَا رَوَاهُ النَّقَاتُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، حَيْثُ قَالُوا: "مَا زَالَتْ قُرَيْشٌ كَاعَةً عَنِّي".

لِذَا قَالَ ابْنُ عَسَاكِرٍ: كَذَا قَالَ - أَيُّ أَبُو بِلَالِ الْأَشْعَرِيِّ - "كَافَةٌ" بِالْفَاءِ، وَالْمَحْفُوظُ كَاعَةً بِالْعَيْنِ. وَكَاعَةٌ: جَمْعُ كَاعٍ، وَهُوَ الْجَبَانُ، كَمَا يُقَالُ: بَاعِعٌ وَبَاعِعَةٌ، وَقَائِدٌ وَقَادَةٌ، يُرِيدُ: أَنَّهُ كَانَ يَحُوطُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَيَذُبُّ عَنْهُ، فَكَانَتْ قُرَيْشٌ تَكْبِعُ وَتَجْبُنُ عَنْ أَدَاهِ، يُقَالُ: كَعَّ الرَّجُلُ عَنِ الْأَمْرِ إِذَا جَبُنَ وَانْقَبَضَ، أَرَادَ أَنَّهُمْ كَانُوا يَجْبُنُونَ عَنْ أَدَى النَّبِيِّ ﷺ فِي حَيَاةِ أَبِي طَالِبٍ، فَلَمَّا مَاتَ اجْتَرَأُوا عَلَيْهِ. (١)

وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الْأَوْسَطِ"، وَفِيهِ أَبُو بِلَالِ الْأَشْعَرِيُّ وَهُوَ ضَعِيفٌ. (٢)

قُلْتُ: وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي "الْمُسْتَدْرَكِ" بِسَنَدٍ صَحِيحٍ، مِنْ طَرِيقِ عُقْبَةَ الْمُجَدَّرِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: « مَا زَالَتْ قُرَيْشٌ كَاعَةً عَنِّي، حَتَّى تُؤَيِّيَ أَبُو طَالِبٍ ». وَقَالَ الْحَاكِمُ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

فَالْحَدِيثُ بِهَذِهِ الْمَتَابَعَةِ يَرْتَقِي إِلَى "الصَّحِيحِ لغيره"، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَقَالَ الْحَاكِمُ: تَوَاتَرَتْ الْأَخْبَارُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا مَاتَ عَمَّهُ أَبُو طَالِبٍ لَقِيَ هُوَ وَالْمُسْلِمُونَ أَدَى مِنْ الْمُشْرِكِينَ بَعْدَ مَوْتِهِ، فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ ابْتَلُوا وَشَطَّتْ بِهِمْ عَسَائِرُهُمْ نَقَرَفُوا، وَأَشَارَ قَبْلَ أَرْضِ الْحَبَشَةِ، وَكَانَتْ أَرْضًا فِيهِ تَرْحَلُ إِلَيْهَا قُرَيْشٌ رِحْلَةَ الشِّتَاءِ، فَكَانَتْ أَوْلَى الْهَجْرَةِ فِي الْإِسْلَامِ وَإِنَّمَا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَصْحَابَهُ بِالْخُرُوجِ إِلَى النَّجَاشِيِّ لِعَدْلِهِ. (٣)

خامساً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن هشام بن عروة إلا قيس، تفرد به أبو بلال.

قُلْتُ: مِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعِينَ أَنَّ حُكْمَ الْإِمَامِ عَلَى الْحَدِيثِ بِالتَّفَرُّدِ صَحِيحٌ، لَكِنَّهُ مُقَيَّدٌ بِقَوْلِهِ فِي الْحَدِيثِ: "كَافَةٌ

عَنِّي"، فَلَمْ يَرَوْهُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهَذَا اللَّفْظِ إِلَّا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، تَفَرَّدَ بِهِ: أَبُو بِلَالٍ.

بَيْنَمَا رَوَاهُ عُقْبَةُ الْمُجَدَّرِ، وَيُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، بِلَفْظِ: "كَافَةٌ عَنِّي".



(١) يُنْظَرُ: "غَرِيبُ الْحَدِيثِ" (١/١٢٩)، وَ"الْفَائِقُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ" لِلزَّمْخَشَرِيِّ (٣/٢٩٠)، "النَّهَائِيَّةُ" لِابْنِ الْأَثِيرِ (٤/١٨٠).

(٢) يُنْظَرُ: "مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ" (٦/١٥).

(٣) يُنْظَرُ: "الْمُسْتَدْرَكُ" (٢/٦٧٩).

[١٩٥/٥٩٥] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ، قَالَ: نَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ أَحَبُّ الدُّعَاءِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَدْعُوَ ثَلَاثًا.

* لم يرو هذا الحديث عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة إلا زائدة، تفرد به: حسين، ورواه أصحاب أبي إسحاق: عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون^(١)، عن عبد الله.

هذا الحديث مداره على أبي إسحاق، واختلف عنه من أوجه:

- الوجه الأول: أبو إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عبد الله بن مسعود ﷺ.
- الوجه الثاني: أبو إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن عبد الله بن مسعود ﷺ.
- الوجه الثالث: أبو إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن أبي عبيدة، عن عبد الله بن مسعود ﷺ.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: - الوجه الأول: أبو إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عبد الله بن مسعود ﷺ.

أ- تخريج الوجه الأول:

■ لم أقف عليه - على حد بحثي - بهذا الوجه إلا برواية الباب.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

- (١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).
- (٢) عبد الله بن عمر بن محمد بن أبان، مشكذانة: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٣٣).
- (٣) الحسين بن علي بن الوليد الجعفي، مولاهم، الكوفي المرفئ الزاهد، أبو عبد الله وأبو محمد. روى عن: زائدة بن قدامة، وسليمان الأعمش، والفضيل بن عياض، وآخرين. روى عنه: عبد الله بن عمر بن أبان، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، ويحيى بن معين، وآخرون. حاله: قال ابن معين: ثقة. وقال العجلي: ثقة، وكان رأساً في القرآن، صحيح الكتاب، ومن أروى الناس عن زائدة. وقال عثمان بن أبي شيبة: يخ بخ ثقة صدوق. وذكره ابن حبان في "الثقات". وروى له الجماعة. وقال ابن حجر: ثقة عابد. فالحاصل: أنه ثقة، عابد، من أروى الناس عن زائدة^(٢).

(٤) زائدة بن قدامة، أبو الصلت الثقفى، الكوفي.

- روى عن: أبي إسحاق السبيعي، وسليمان الأعمش، وحُميد الطويل، وآخرين.
- روى عنه: الحسين بن علي الجعفي، وسفيان بن عيينة، وأبو نعيم الفضل بن دكين، وآخرون.

(١) بالأصل "عمرو بن مرة"، والصواب ما أثبتته، والتصويب من "مجمع البحرين" حديث برقم (٤٦١٩)، ولموافقه لما في التخرّج.

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٥٥/٣، "الثقات" ١٨٤/٨، "التهذيب" ٤٤٩/٦، "تهذيب التهذيب" ٣٥٩/٢، "التقريب" (١٣٣٥).

حاله: قال العجلي، والنسائي، والدَّارْقُطَنِي: ثِقَّةٌ. وقال أبو حاتم: ثِقَّةٌ، صاحب سُنَّةٍ. وقال أبو زرعة: صدوقٌ، من أهل العلم. وقال ابن حبان: كان من الحُفَّاطِ الْمُتَّقِينَ، ولا يُعَدُّ السَّمَاعَ حَتَّى يَسْمَعَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ولا يُحَدِّثُ أَحَدًا حَتَّى يَشْهَدَ عِنْدَهُ عَدْلٌ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ. وقال الذهبي، وابن حجر: ثِقَّةٌ حُجَّةٌ صَاحِبُ سُنَّةٍ. - وقال الإمام أحمد: إذا سمعت الحديث عن زائدة وزهير، فلا تبال أن لا تسمعه عن غيرهما، إلا حديث أبي إسحاق. وقال أبو داود الطيالسي: ولم يكن زائدة بالأستاذ في حديث أبي إسحاق.^(١)

(٥) أبو إسحاق عمرو بن عبد الله، السَّبَّيْعِيُّ: ثِقَّةٌ، إمامٌ، عابدٌ، مُكْتَبِرٌ، مُدَلِّسٌ مِنَ الثَّالِثَةِ - فلا بد أن يُصَرِّحَ بِالسَّمَاعِ، إلا إذا كان الراوي عنه شعبة، أو روى هو عن أبي الأحوص -، اختلط بآخرة - فيقبل حديثه من رواية القدماء عنه، لا المتأخرين -، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٩).

(٦) أبو عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: ثِقَّةٌ، لم يَصِحَّ سَمَاعُهُ مِنْ أَبِيهِ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٢٨).

(٧) عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: "صحابي جليل"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٢٨).

ثانياً: - الوجه الثاني: أبو إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه الطبراني في "الدعاء" (٥٣)، قال: حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان، ثنا الحسين بن علي الجعفي، عن زائدة، عن زهير بن معاوية.

- وأخرجه الطيالسي في "مسنده" (٣٢٥) - ومن طريقه أبو داود في "سننه" (١٥٢٤) ك/الصلاة، ب/في الاستغفار، والبيهقي في "الدعوات الكبير" (٢٦٨) -، والشاشي في "مسنده" (٦٧٨)، عن زهير بن معاوية.

- وأحمد في "مسنده" (٣٧٤٤ و ٣٧٦٩)، والنسائي في "الكبرى" (١٠٢١٨) ك/عمل اليوم والليل، ب/الاقتصار على ثلاث مرّات - ومن طريقه ابن السنّي في "عمل اليوم والليلة" (٣٦٩) -، وأبو يعلى في

"مسنده" (٥٢٧٧)، والشاشي في "مسنده" (٦٧٧)، وابن حبان في "صحيحه" (٩٢٣)، والطبراني في "الكبير" (١٠٣١٧)، وفي "الدعاء" (٥١) - ومن طريقه أبو نُعَيْمٍ فِي "الحلية" (٣٤٧/٤) -، وابن سمعون في "أماليه"

(٣٣٩)، وتمّام في "فوائده" (الروض/١٦٠٧)، من طُرُقٍ عَنْ إِسْرَائِيلَ بْنِ يُونُسَ.

- والطبراني في "الدعاء" (٥٢)، والدَّارْقُطَنِي فِي "العلل" (٢٢٨/٥/مسألة ٨٣٨)، عن سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ.

- وأبو نُعَيْمٍ فِي "الحلية" (١٥٣/٤ و ٣٤٧/٤)، من طريق زكريا بن أبي زائدة.

أربعتهم (زهير، وإسرائيل، والثوري، وزكريا)، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن عبد الله، قال:

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْجِبُهُ أَنْ يَدْعُوَ ثَلَاثًا، وَيَسْتَغْفِرَ ثَلَاثًا. وعند بعضهم بدون ذكر الاستغفار.

وقال الدَّارْقُطَنِي: ورواه شعبة، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن عبد الله - ولم أقف عليه -.

وقال أبو نُعَيْمٍ فِي الْمَوْضِعِ الْأَوَّلِ: رَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَزُهَيْرٌ، وَإِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ نَحْوَهُ.

(١) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ٦١٣/٣، "الثقات" ٣٤٠/٦، "التهذيب" ٢٧٣/٩، "الكاشف" ٤٠٠/١، "التقريب" (١٩٨٢).

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (بإسناد الإمام أحمد):

- (١) يَحْيَى بن آدَمَ بن سُلَيْمَانَ الكُوفِي: "ثِقَّةٌ، حَافِظٌ، فَاضِلٌ".^(١)
- (٢) إِسْرَائِيلُ بن يُونُسَ: "ثِقَّةٌ مُتَّقِنٌ، مِنْ أَثْبَتِ أَصْحَابِ أَبِي إِسْحَاقَ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١١١).
- (٣) أَبُو إِسْحَاقَ عَمْرُو بن عَبْدِ اللَّهِ، السَّبْيَعِيُّ: "ثِقَّةٌ، إِمَامٌ، عَابِدٌ، مُكْتَبِرٌ، مُدَلِّسٌ مِنَ الثَّالِثَةِ - فَلَا بَدَّ أَنْ يُصَرِّحَ بِالسَّمَاعِ، إِلَّا أَذَا كَانَ الرَّاوي عَنْهُ شَعْبَةً، أَوْ رَوَى هُوَ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ -، اخْتَلَطَ بِآخِرَةٍ - فَيُقْبَلُ حَدِيثُهُ مِنْ رِوَايَةِ الْقَدَمَاءِ عَنْهُ، لَا الْمَتَأَخِرِينَ -، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٩).
- (٤) عَمْرُو بن مَيْمُونِ الْأُوْدِيِّ: "ثِقَّةٌ، عَابِدٌ، وَمُخَضَّرٌ، مَشْهُورٌ".^(٢)
- (٥) عَبْدُ اللَّهِ بن مَسْعُودٍ رضي الله عنه: "صَحَابِيٌّ جَلِيلٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٢٨).

ثالثاً: - الوجه الثالث: أبو إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن أبي عبيدة، عن عبد الله رضي الله عنه.

أ- تخريج الوجه الثالث:

- أخرجہ الدَّارِقُطَنِي فِي "الْعُلَلِ" (٥/٢٢٨/مسألة ٨٣٨) - مُعَلَّقًا -، فَقَالَ - بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ رِوَايَةَ الْجَمَاعَةِ بِالْوَجْهِ الثَّانِي - : وَخَالَفَهُمْ عَبْدُ الْكَبِيرِ بن دِينَارٍ، فَرَوَاهُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرُو بن مَيْمُونِ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ وَذَلِكَ وَهُمْ. وَقِيلَ: عَنْ عَبْدِ الْكَبِيرِ مِثْلَ قَوْلِ شُعْبَةَ وَمَنْ تَابَعَهُ.

ب- دراسة إسناد الوجه الثالث:

- (١) عَبْدُ الْكَبِيرِ بن دِينَارٍ مِنْ أَهْلِ مَرَوْ: لَمْ أَقِفْ عَلَى أَحَدٍ تَرْجَمَ لَهُ غَيْرَ ابْنِ حَبَّانَ فِي "النَّقَاتِ".^(٣)
- (٢) أَبُو إِسْحَاقَ السَّبْيَعِيُّ: "ثِقَّةٌ، إِمَامٌ، عَابِدٌ، مُكْتَبِرٌ، مُدَلِّسٌ، مُخْتَلِطٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٩).
- (٣) عَمْرُو بن مَيْمُونِ الْأُوْدِيِّ: "ثِقَّةٌ، عَابِدٌ، وَمُخَضَّرٌ، مَشْهُورٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْوَجْهِ الثَّانِي.
- (٤) أَبُو عُبَيْدَةَ بن عَبْدِ اللَّهِ بن مَسْعُودٍ: "ثِقَّةٌ، لَمْ يَصِحَّ سَمَاعُهُ مِنْ أَبِيهِ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٢٨).
- (٥) عَبْدُ اللَّهِ بن مَسْعُودٍ رضي الله عنه: "صَحَابِيٌّ جَلِيلٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٢٨).

رابعاً: - النظر في الخلاف على هذا الحديث:

- مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَّارَهُ عَلَى أَبِي إِسْحَاقَ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ أَوْجِهِ:
- الوجه الأول: أبو إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.
- الوجه الثاني: أبو إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.
- الوجه الثالث: أبو إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن أبي عبيدة، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(١) يُنْظَرُ: "التقريب" (٧٤٩٦).

(٢) يُنْظَرُ: "التقريب" (٥١٢٢).

(٣) يُنْظَرُ: "النَّقَاتِ" (١٣٩/٧).

والذي يظهر - والله أعلم - أن الوجه الثاني هو الأشبه والأقرب للصواب؛ للفرائن الآتية:

(١) الأكثرية، والأحفضية؛ فرواه بالوجه الثاني: شعبة، والثوري، وإسرائيل، وغيرهم، وهؤلاء من أثبت الناس في أبي إسحاق، وممن رواوا عنه قبل الاختلاط.^(١)

(٢) والوجه الأول من رواية زائدة بن قدامة، وقد اضطرب فيه، فرواه مرة بالوجه الأول، ومرة بالوجه الثاني، وقد تكلم الإمام أحمد وأبو داود الطيالسي في روايته عن أبي إسحاق، فيرجح منهما ما وافق رواية الجماعة.

(٣) وأما الوجه الثالث فرواه عبد الكبير بن دينار، ولم أقف على أحد وثقه غير ابن حبان، وهو مروزي، وليس الحديث بالوجه الثالث معروفاً عند الكوفيين، بالإضافة إلى اضطرابه فيه؛ لذا وهمه الدارقطني.

(٤) إخراج ابن حبان للوجه الثاني في "صحيحه" - والله أعلم -.

خامساً:- الحكم على الحديث:

أ - الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مما سبق يتبين أن الحديث بإسناد الطبراني "شاذ"؛ لأجل زائدة بن قدامة، تكلم في روايته عن أبي إسحاق، مع مخالفته لما رواه الثقات - شعبة، والثوري، وإسرائيل، وغيرهم -، عن أبي إسحاق. وفي الحديث علة أخرى، وهي "الانقطاع"، فأبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود: "ثقة، لم يصح سماعه من أبيه" - على الراجح -، كما سبق في ترجمته - والله أعلم -.

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله ثقات، إلا أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه.^(٢)

ب - الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

ومما سبق يتبين أن الحديث من وجهه الراجح - بإسناد الإمام أحمد - "صحيح". وأما الاختلاط الذي وُصف به أبو إسحاق، فالحديث رواه عنه: إسرائيل بن يونس، وشعبة، والثوري، وهؤلاء من أثبت الناس في أبي إسحاق، وممن رواوا عنه قبل الاختلاط، فزال ما نخشاه من اختلاطه. وأما التدليس: فمدفوع برواية شعبة بن الحجاج - التي أشار إليها الدارقطني، كما في التخريج -، فيوقف في عنقته أبي إسحاق إلا إذا كان الحديث من رواية شعبة بن الحجاج عنه، فالمعروف أنه كان لا يحمل عن شيوخه المعروفون بالتدليس إلا ما سمعوه، فقد روي عن شعبة، قال: كفيتمك تدليس ثلاثة: الأعمش، وأبو إسحاق، وقتادة - كما سبق في ترجمته -.

قلت: والحديث ضَعَفه الألباني، فقال: ضَعِيفٌ ... رجاله ثقات؛ غير أن أبا إسحاق كان قد اختلط، ثم هو إلى ذلك مُدَلِّسٌ وقد عنعنه ... نعم؛ برواية سفيان الثوري نزول شبهة الاختلاط؛ فإنه ممن سمع منه قديماً بالاتفاق، وتترجح روايته على رواية إسرائيل، ولا سيما وقد تابعه زهير، ولكن تبقى العلة الأخرى وهي

(١) يُنظر: "شرح علل الترمذي" لابن رجب الحنبلي (٥١٩/٢).

(٢) يُنظر: "مجمع الزوائد" (١٥١/١٠).

العننة، فإن وجد تصريحه بالتحديث أو السماع صحت جملة الدعاء، والله أعلم. (١)

قلتُ: برواية شعبة بن الحجاج يزول ما نخشاه من تدليسه - كما سبق - .

سادساً:- النظر في كلام المصنف عليه السلام على الحديث:

قال المصنف عليه السلام: لم يرو هذا الحديث عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة إلا زائدة، تفرد به:

حسين، ورواه أصحاب أبي إسحاق: عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن عبد الله.

قلتُ: ومما سبق في التخريج، وبيان الخلاف على أبي إسحاق، يتبين صحة كلام المصنف عليه السلام.

(١) يُنظر: "السلسلة الضعيفة" (٩/٢٧٥/برقم ٤٢٨١).

[٥٩٦/١٩٦] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - أَخُو أَبِي مَعْمَرٍ -، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْوَاسِطِيِّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَجَازَ شَهَادَةَ الْقَابِلَةِ ^(١).

* لم يرو هذا الحديث عن الْأَعْمَشِ إِلَّا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ.

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ أخرجه الدَّارِقُطَنِيُّ في "سننه" (٤٥٥٦)، والبيهقي في "الكبرى" (٢٠٥٤٢)، مِنْ طَرُقٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْقَاسِمِ، بِهِ. وَقَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ، والبيهقي: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ لَمْ يَسْمَعْهُ مِنَ الْأَعْمَشِ، بَيْنَهُمَا رَجُلٌ مَجْهُولٌ.

▪ بينما أخرجه الدَّارِقُطَنِيُّ في "سننه" (٤٥٥٧) - وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي "الكبرى" (٢٠٥٤٣)، وَالْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي "تاريخ بغداد" (٥٨٠/١٦) -، مِنْ طَرُقٍ عَنْ وَهْبِ بْنِ بَقِيَّةَ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَدَائِنِيِّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ ﷺ، بِهِ.

وقال البيهقي: قَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَدَائِنِيُّ رَجُلٌ مَجْهُولٌ. وَقَالَ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ: رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخُو أَبِي مَعْمَرِ الْقَطِيعِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، وَهُوَ الْوَاسِطِيُّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، وَلَمْ يَذْكَرْ بَيْنَهُمَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَدَائِنِيِّ. وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ: وَهَذَا لَا يَصِحُّ. ^(٢)

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠١).

(٢) محمد بن إبراهيم، أبو بكر القطيعي: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠١).

(٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْوَاسِطِيُّ الْكَبِيرُ، كُنْيَتُهُ أَبُو إِسْمَاعِيلَ.

روى عن: إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، وَالْحَسَنَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَيَحْيَى ابْنَ أَبِي كَثِيرٍ، وَآخَرِينَ.

روى عنه: مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ، وَوَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ - الْوَاسِطِيَانِ -، وَأَبُو بَكْرٍ الْقَطِيعِيُّ، وَآخَرُونَ.

حاله: قَالَ ابْنُ حَبَّانَ: يُعْتَبَرُ حَدِيثُهُ إِذَا بَيَّنَّ السَّمَاعُ فِي رِوَايَتِهِ؛ فَإِنَّهُ كَانَ مُدَلِّسًا، يُخْطِئُ. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: مُدَلِّسٌ، قَالَه ابْنُ حَبَّانَ. وَذَكَرَهُ ابْنُ حَجْرٍ فِي الْمَرْتَبَةِ الثَّلَاثَةِ مِنْ مَرَاتِبِ الْمُدَلِّسِينَ. وَفِي "التقريب": "مقبول". ^(٣)

(٤) سُلَيْمَانُ بْنُ مِهْرَانَ الْأَعْمَشُ: "ثِقَّةٌ، ثَبَّتٌ، لَكِنَّهُ يُدَلِّسُ، فَيُنْتَوَقَفُ فِي عِنْعِنَتِهِ، إِلَّا فِي شَيْخُوخِهِ الَّذِينَ أَكْثَرَ الرِّوَايَةَ عَنْهُمْ، أَوْ كَانَ الرَّوَايَةَ عَنْهُ شُعْبَةً، أَوْ حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٢٩).

(٥) شَقِيقُ بْنُ سَلْمَةَ، أَبُو وَائِلٍ الْأَسَدِيُّ.

روى عن: حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ﷺ، وَآخَرِينَ.

(١) القابلية: يُقَالُ: قَبِلْتُ الْقَابِلَةَ الْوَلَدَ تَقْبَلُهُ، إِذَا تَلَقَّيْتَهُ عِنْدَ وِلَادَتِهِ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ. يُنْظَرُ: "النهاية في غريب الحديث" (٩/٤).

(٢) يُنْظَرُ: "معرفة السنن والآثار" (٢٦٢/١٤).

(٣) يُنْظَرُ: "التقريب" ٤٩/٩، "التهذيب" ٢٦/٢٦، "الميزان" ٦٣٢/٣، "طبقات المُدَلِّسِينَ" (ص/٤٤)، "التقريب" (٦١٠٢).

روى عنه: سُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ، وَعَمْرُو بْنُ مُرَّةٍ، وَمَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ، وَآخَرُونَ.
 حاله: قال وكيعٌ: ثِقَّةٌ. وقال ابن معين: ثِقَّةٌ، لا يُسأل عنه. وقال البخاريُّ، وابن حَبَّان: أدرك النَّبِيَّ ﷺ، ولم
 يَسْمَعْ منه. وقال العجلي: ثِقَّةٌ، صَالِحٌ جاهليٌّ. وقال ابن حجر: ثِقَّةٌ مُخْضَرَمٌ. وروى له الجماعة. (١)

(٦) حُدَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ: "صَحَابِيُّ جَلِيلٌ، مِنْ كِبَارِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٢٩).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ لِأَجْلِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ الْوَاسِطِيِّ ذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانٍ
 وَحَدَّهُ فِي "الثَّقَاتِ"، وَقَالَ: يُخْطِئُ، وَمَعَ ذَلِكَ فَهُوَ مُدَلِّسٌ، لَا يَقْبَلُ مِنْ حَدِيثِهِ إِلَّا مَا بَيَّنَّ فِيهِ السَّمَاعُ؛ لِذَا ذَكَرَهُ
 ابْنُ حَجْرٍ فِي الْمَرْتَبَةِ الثَّلَاثَةِ، وَقَالَ فِي "التَّقْرِيبِ": مَقْبُولٌ.
 وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الدَّارُقُطْنِيُّ - كَمَا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ -، مُبَيِّنًا الْوَاسِطَةَ بَيْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ وَالْأَعْمَشِ،
 فَأَخْرَجَهُ مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ عَنْ وَهْبِ بْنِ بَقِيَّةٍ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَدَائِنِيِّ، عَنْ
 الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ ﷺ، بِهِ.

وأبو عبد الرحمن المدائني هذا، قال عنه الدارقطني، والبيهقي: مجهولٌ. وقال البيهقي: وهذا لا يصح.
 قلتُ: وأمَّا تدليس الأعمش: فالحديث رواه الأعمش عن أبي وائل، وهو من شيوخه الذين أكثر الرواية
 عنهم، فلا يتوقف في عننته - كما سبق تفصيل ذلك في ترجمته -، والله أعلم.

وقال ابن عبد الهادي: حديث حذيفة لم يخرجوه، وهو حديث باطل لا أصل له. (٢)

وقال الذهبي: إسناده واهٍ ... ورواه الدارقطني ووهاه. (٣)

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط"، وفيه من لم أعرفه. (٤)

وقال الألباني: ضعيفٌ. (٥)

شواهد للحديث:

لم أقف - على حد بحثي - عن شاهد له مرفوعاً إلى النَّبِيِّ ﷺ، وهناك بعض الأخبار الموقوفة عن
 بعض الصحابة ﷺ، من أمثلها:

▪ ما أخرجه عبد الرزاق في "المصنّف" (١٣٩٨٦)، عن سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ؛ وَالدَّارُقُطْنِيِّ فِي "سننه" (٤٥٥٨)،
 مِنْ طَرِيقِ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبٍ؛ وَالْبَيْهَقِيِّ فِي "الكبرى" (٢٠٥٤٤)، مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ، قَالَ: ثنا أَبُو

(١) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ٢٤٥/٤، "الجرح والتعديل" ٣٧١/٤، "الثقات" ٣٥٤/٤، "التهذيب" ٥٤٨/١٢، "التقريب" (٢٨١٦).

(٢) يُنظَرُ: "تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق" (٧٩/٥).

(٣) يُنظَرُ: "تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق" (٣٢٧/٢).

(٤) يُنظَرُ: "مجمع الزوائد" (٢٠١/٤).

(٥) يُنظَرُ: "إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل" (٣٠٦/٨/برقم ٢٦٨٤).

عَوَانَةَ، وَهَشِيمٌ؛ أُرْبِعْتَهُم (الثوري، وأبان، وأبو عوانة، وهشيم) عن جابر، عن عبد الله بن نجيب، عن علي رضي الله عنه، قال: «شهادة القابلة جائزة على الاستهلال». زاد أبو عوانة: "وحدّها".

وقال البيهقي: هذا لا يصح، جابر الجعفي متروك، وعبد الله بن نجيب فيه نظر. ثم قال البيهقي: ورواه سويد بن عبد العزيز، عن غيلان بن جامع، عن عطاء بن أبي مروان، عن أبيه، عن علي، وسويد هذا ضعيف. وقال إسحاق الحنظلي: لو صحّت شهادة القابلة عن علي رضي الله عنه لقلنا به، ولكن في إسناده خلل. وقال الشافعي رضي الله عنه: لو ثبت عن علي رضي الله عنه صرنا إليه - إن شاء الله -، لكنّه لا يثبت عندكم، ولا عندنا. قلت: وفيه جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي: "ضعيف رافضي".^(١)

رابعاً:- النظر في كلام المصنف رضي الله عنه على الحديث:

قال المصنف رضي الله عنه: لم يرو هذا الحديث عن الأعمش إلا محمد بن عبد الملك.

قلت: بل رواه أبو عبد الرحمن المدائني عن الأعمش، أخرجه الدارقطني - كما سبق في التخریج -.

(١) يُنظر: "التقريب" (٨٧٨).

[٥٩٧/١٩٧] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: نَا يَحْيَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَالِمٍ.

عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: لَمَّا أَرَادَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخُرُوجَ إِلَى الْعِرَاقِ، قَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ:
لَا تَخْرُجْ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَيْرٌ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَاخْتَارَ الْآخِرَةَ، وَإِنَّكَ لَنْ تَنَالَهَا أَنْتَ، وَلَا أَحَدٌ مِنْ وَكَدِكَ.
فَلَمَّا أَبَى إِلَّا الْخُرُوجَ، قَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: أَسْتَوْدِعُكَ اللَّهَ مِنْ مَقْتُولٍ.

* لم يرو هذا الحديث عن الشعبي إلا يحيى بن إسماعيل بن سالم، ولا رواه عن يحيى بن إسماعيل إلا سعيد بن سليمان، وشبابة بن سوار.

أولاً:- تخریج الحديث:

- أخرجه أبو علي الصواف في "فوائده" (٥١)، والطبراني في "الكبير" (١٣/٦٩/برقم ١٣٦٩٩)، وأبو نعيم في "الحلية" (٣٣١/٤)، عن أحمد بن يحيى الخلواني، ثنا سعيد بن سليمان، به، مختصراً، بلفظ: خیر رسول الله ﷺ بين الدنيا والآخرة؛ فاختار الآخرة. وقال أبو نعيم: غريب من حديث الشعبي، تفرد به يحيى.
- وابن أبي عاصم في "الزهد" (٢٦٧)، وأبو سعيد بن الأعرابي في "معجمه" (٢٤٠٩) - ومن طريقه الآجري في "الشریعة" (١٦٦٨)، والخطابي في "العزلة" (١٣)، والبيهقي في "الكبرى" (١٣٣٢٠)، وفي "الشعب" (١٤٥١)، وابن عساكر في "تاريخه" (١٢٦/٤ و ٢٠٢/٤) -، وابن حبان في "صحيحه" (٦٩٦٨)، والبيهقي في "الدلائل" (٤٧٠/٦) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخه" (٢٠١/١٤)، وابن العديم في "تاريخ حلب" (٢٦٠٣/٦) -، من طرُق عن شبابة بن سوار، عن يحيى بن إسماعيل، بنحوه.
- والطيالسي في "مسنده" - كما في "البداية والنهاية" لابن كثير (٢٤٠/٩) -، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٠١/١٤)، عن الحسن بن قتيبة، كلاهما (أبو داود، والحسن) عن يحيى بن إسماعيل، بنحوه.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).
- (٢) سعيد بن سليمان الضبي، أبو عثمان الواسطي: "ثقة مأمون"، تقدّم في الحديث رقم (١٠٣).
- (٣) يحيى بن إسماعيل بن سالم الأسدي.
روى عن: الشعبي، وأبيه إسماعيل بن سالم.
روى عنه: سعيد بن سليمان، وأبو داود الطيالسي، وشبابة بن سوار.
حاله: ذكره البخاري، وابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرماً ولا تعديلاً. وجعله ابن حبان راويان، فذكره في "الثقات" في طبقة أتباع التابعين، وقال: يروي عن: الشعبي، روى عنه: شبابة بن سوار؛ ثم أعاد ذكره في طبقة الآخذين عن أتباع التابعين، وقال: يروي عن: أبيه، روى عنه: سعيد بن سليمان الواسطي. ولم يفرّق

بينهما غيره. فالحاصل: أنه "صدوق"، فقد وروى عنه جمعٌ من الثقات، ولم أف فيه على جرح.^(١)

(٤) عامر بن شراحيل الشَّعْبِي: "ثقةٌ فقيهٌ مشهورٌ فاضلٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٧٢).

(٥) عبد الله بن عمر بن الخطّاب: "صحابيٌّ، جليلٌ، مُكثّرٌ"، تقدّم في الحديث (٦).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعُ أَنَّ الحديثَ بِإِسْنَادِ الطبرانيِّ "حسنٌ"؛ لأجل يحيى بن إسماعيل الأَسديّ، ذكره ابن حَبَّانٍ في "الثقات"، وروى عنه جماعةٌ من الثقات، والله أعلم.

وقال الهيثميُّ: رواه البزار، والطبراني في "الأوسط"، ورجال البزار ثقات.^(٢)

وقال الهيثميُّ - بعد أن ذكر المتن بلفظه في "المعجم الكبير" - : رواه الطبراني، وإسناده حسن.^(٣)

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قال المصنّف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن الشَّعْبِيِّ إِلَّا يَحْيَى بن إِسْمَاعِيل بن سَالِمٍ، وَلَا رَوَاهُ

عن يَحْيَى بن إِسْمَاعِيل إِلَّا سَعِيدُ بن سُلَيْمَانَ، وَشَبَابَةُ بن سَوَارٍ.

قلتُ: أمّا قوله: لم يروّه عن الشَّعْبِيِّ إِلَّا يَحْيَى بن إِسْمَاعِيل بن سَالِمٍ: فبمراجعة التخرّيج يَتَبَيَّنُ صحة كلام

المُصنّف ﷺ، وقد وافقه على ذلك الإمام أبو نُعَيْمٍ، فقال: عَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ الشَّعْبِيِّ، تَقَرَّدَ بِهِ يَحْيَى.

وأما قوله: وَلَا رَوَاهُ عن يَحْيَى بن إِسْمَاعِيل إِلَّا سَعِيدُ بن سُلَيْمَانَ، وَشَبَابَةُ بن سَوَارٍ: فغير مُسَلَّم له في ذلك،

بل هو مُنْخَرَمٌ بمتابعة أبي داود الطيالسي، والحسن بن قُنَيْبَةَ لهما عن يحيى بن إسماعيل، والله أعلم.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال ابن كثير: هذا الكلام الحسنُ الصَّحِيحُ الْمُتَوَجِّهُ المَعْقُولُ مِنْ هَذَا الصَّحَابِيِّ الجليل، يَفْتَضِي أَنَّهُ لَا يَلِي

الخلافة أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ البَيْتِ إِلَّا مُحَمَّد بن عَبْدِ اللَّهِ المَهْدِيّ، الذي يكون في آخِرِ الزَّمَانِ وَقْتُ نُزُولِ عيسى بن

مَرْيَمَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الأَرْضِ.^(٤)



(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٢٦٠/٨، "الجرح والتعديل" ١٢٦/٩، "الثقات" ٦١٠/٧ و ٢٥٦/٩،

(٢) يُنظر: "مجمع الزوائد" (١٩٢/٩).

(٣) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٢٠/٩).

(٤) يُنظر: "البداية والنهاية" (٥٣٩/١٥).

[٥٩٨/١٩٨] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ، قَالَ: نَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ يَحْيَى^(١)، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُسْلِمٍ^(٢)، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اخْتَرَسُوا مِنَ النَّاسِ سُوءَ الظَّنِّ».

(١) بالبحث في الرواية تبين أن معاوية بن يحيى اثنان، أحدهما: الأضرابلسي، والثاني: الصدفي، والأول منهما ثقة - كما سيأتي في دراسة الإسناد بإذن الله تعالى -، والثاني منهما مُتَّفَقٌ على ضعفه - يُنظر ترجمته: "الجرح والتعديل" (٣٨٣/٨)، "التهذيب" (٢٢١/٢٨)، "التقريب" (٦٧٧٢) -، ورواية الباب أخرجه ابن عدي في "الكامل" (١٤٢/٨) في ترجمة الأضرابلسي، وليس الصدفي، وتبعه على ذلك ابن القيسراني في "ذخيرة الحفاظ" (٢٤٤/١)، وبه قال الإمام أبو سعد الخركوشي في "شرف المصطفى" (١٩١/٥)؛ بينما ذكره الذهبي في "الميزان" (١٣٩/٤)، وابن حجر في "تهذيب التهذيب" (٢٢٠/١٠) في ترجمة الصدفي، وتبعهما على ذلك الشيخ الألباني في "السلسلة الضعيفة" (٢٨٨/١ برقم ١٥٦ و ١٥/٩-١٦ برقم ٤٠١١).
قلت: وبقيّة بن الوليد يروي عنهما معاً، عن الصدفي، والطرابلسي - كما في "تهذيب الكمال" (١٩٤/٤) -، ولعلّ الأقرب - والله أعلم - أن عدم تمييزه من بقيّة بن الوليد، فإنّه كان يُدَلِّسُ كثيراً فيما يتعلق بالأسماء - كما سبق في ترجمته -، فأطلق اسمه، ولم يُبيِّن هل هو الصدفي، أم الأضرابلسي؟ فاختلف العلماء، فأخرج بعضهم الحديث في ترجمة الأضرابلسي - كما فعل ابن عدي -، وذكره البعض في ترجمة الصدفي - كما فعل الذهبي، وابن حجر -.

وذكر الحافظ ابن عساكر في ترجمة معاوية بن يحيى الأضرابلسي من "تاريخ دمشق" (٢٨٩/٥٩)، والمزني في "التهذيب" (٢٢٤/٢٨): أن معاوية بن يحيى قد روى عن سليمان بن سليم. ووقع في بعض الروايات - كما سيأتي بإذن الله تعالى في تخريج رواية الباب -، أن معاوية بن يحيى روى حديث الباب عن سليمان بن سليم؛ ووقع كذلك في بعض الأحاديث غير حديث الباب، أن معاوية بن يحيى يروي عن سليمان بن مسلم، ويُسمى في بعض الروايات بسليمان بن سليم، وذلك كالآتي:
- فأخرج القاسم بن سلام في "فضائل القرآن" (١٠٤) - ومن طريقه ابن شاهين في "الترغيب في فضائل الأعمال" (١٩٤) -، من طريق نعيم بن حماد، عن بقيّة بن الوليد، عن معاوية بن يحيى، عن سليمان بن مسلم، عن عبد الله بن عبد الرحمن، عن بعض أصحاب رسول الله ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «فَضْلُ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ نَظْرًا عَلَى مَنْ يَرَوُهُ ظَاهِرًا كَفَضْلِ الْفَرِيضَةِ عَلَى الْإِنْفَالَةِ». فسمّاه سليمان بن مسلم؛ بينما وقع في المطبوع من "الترغيب" لابن شاهين: سليمان بن سليم.

قلت: والحديث ذكره ابن كثير في "فضائل القرآن" (ص/٢١٠) بإسناد أبي عبيدة بن سلام، وقال: وهذا الإسناد فيه ضعف، فإن معاوية بن يحيى هذا هو الصدفي أو الأضرابلسي، وأياً ما كان فهو ضعيف. وقال محققه الفاضل الشيخ/أبو إسحاق الحويني: وقع الاضطراب في هذا الاسم، ففي بعض النسخ "سليم بن مسلم"، وفي بعضها "سليمان بن مسلم".

ولم أقف - على حد بحثي - على أحد ذكر في شيوخ الصدفي سليمان بن مسلم، أو سليمان بن سليم؛ وعليه فيكون الأقرب إلى الصواب - والله أعلم - أن يكون معاوية بن يحيى هو الأضرابلسي، وليس الصدفي.

(٢) هكذا بالأصل، وبالمطبوع: "سليمان بن مسلم"، وهو كذلك في "مجمع البحرين" حديث برقم (٣١٠٥)، وفي "المطالب العالية" لابن حجر - وقد ذكر الحديث بإسناد المُصَنَّفِ - حديث برقم (٢٧٢٢)، وهو كذلك عند كل من أخرج الحديث من طريق بقيّة بن الوليد - كما هو ظاهر في التخريج -، إلا أن الحديث ذكره الذهبي في "الميزان" (١٣٩/٤)، وابن حجر في "تهذيب التهذيب" (٢٢٠/١٠)، وعزوه إلى البخاري في "الضعفاء" من طرق أخرى عن بقيّة بن الوليد، ووقع عندهما سليمان بن سليم، بدل: سليمان بن مسلم، وعليهما اعتمد الشيخ الألباني في "السلسلة الضعيفة" (٢٨٨/١ برقم ١٥٦).

* لم يُرو هذا الحديث عن أنسٍ إلا بهذا الإسنادِ، تفرَّدَ به: بَقِيَّةُ.

أولاً:- تخريج الحديث:

- ذكره ابن حجر في "المطالب العلية" (١١/٨٦٧/برقم ٢٧٢٢)، بإسناد المُصَنَّف، ومتمه، وقوله.
- وأخرجه البخاري في "الضعفاء" - كما في "الميزان" (٤/١٣٩)، و"تهذيب التهذيب" (١٠/٢٢٠) -، وابن أبي الدنيا في "مدارة الناس" (١١٣)، عن داود بن رُشَيْدٍ، به.
- وذكره الذهبي، وابن حجر في ترجمة معاوية بن يحيى الصَّدْفِيّ، ووقع عندهما: سُلَيْمَانُ بْنُ سُلَيْمٍ.
- والطبراني في "الأوسط" (٩٤٥٨)، عن سَلْمِ بْنِ قَادِمٍ، وابن عديّ في "الكامل" (٨/١٤٢) - في ترجمة معاوية بن يحيى الأَطْرَابِلْسِيِّ -، عن عُمَرَ بْنِ عُثْمَانَ، كلاهما (سلم، وعمر) عن بَقِيَّةِ بْنِ الْوَلِيدِ، به.
- وقال الطبراني: لا يُروى هذا الحديث عن أنسٍ إلا بهذا الإسنادِ، تفرَّدَ به بَقِيَّةُ.
- وقال أبو سعد عبد الملك بن محمد الخرکوشي: ومعاوية بن يحيى المذكور هو الأَطْرَابِلْسِيُّ، الدمشقي لا الصدفي. (١) وقال ابن القيسراني: رَوَاهُ مُعَاوِيَةُ بْنُ يَحْيَى الْأَطْرَابِلْسِيُّ، عَن سُلَيْمَانَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَن أَنَسٍ. (٢)
- بينما أخرجه ابن أبي الدنيا في "مدارة النَّاسِ" (١١٥)، عن داود بن رُشَيْدٍ؛ وأبو عبد الله القضاعي في "مسند الشهاب" (٢٤)، مِنْ طَرِيقِ أَبُو التَّقِيِّ هِشَامِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ؛ كلاهما (داود، وهشام) عن بَقِيَّةِ بْنِ الْوَلِيدِ، عن الْوَلِيدِ بْنِ كَامِلِ الْبَجَلِيِّ، عن نَصْرِ بْنِ عَلْقَمَةَ الْحَضْرَمِيِّ، عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَائِدِ الْأَزْدِيِّ، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنَ الْحَزْمِ أَنْ تَتَّهَمَ النَّاسَ». واللفظ لابن أبي الدنيا.
- وأبو الفضل الهروي في "المعجم في مشتهر أسامي المحدثين" (ص/٣٣)، وتَمَّامُ بْنُ مُحَمَّدٍ فِي "فَوَائِدِهِ" (الروض/١١٦٧)، مِنْ طَرِيقِ عَنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي خَالِدِ الْمَقْدِسِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَلِيدِ الْعَدَنِيِّ، عَنِ إِبْرَاهِيمِ بْنِ طَهْمَانَ، عَنِ أَبَانَ، عَنِ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَحْسِرُوا مِنَ النَّاسِ بِسُوءِ الظَّنِّ».

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن القاسم بن مُسَاوِرٍ، الْجَوْهَرِيُّ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠١).
- (٢) دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدِ الْهَاشِمِيِّ: "ثِقَّةٌ نَبِيلٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١١٦).
- (٣) بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ الْكَلَاعِيُّ، أَبُو يُحْمَدِ الْحَمِصِيُّ: "ثِقَّةٌ إِذَا رَوَى عَنِ الثَّقَاتِ - خَاصَّةً مِنَ الشَّامِيِّينَ -، بِشَرَطِ أَنْ يُصَرِّحَ بِالسَّمَاعِ فِي كُلِّ طَبَقَاتِ الْإِسْنَادِ؛ لِأَنَّهُ كَانَ يُدَلِّسُ تَدْلِيسَ التَّسْوِيَةِ - بِشَرَطِ أَنْ يَكُونَ التَّصْرِيحُ بِالسَّمَاعِ مَحْفُوظًا عَنْهُ، كَمَا سَبَقَ بَيَانُهُ -، وَأَمَّا إِذَا رَوَى عَنِ الضَّعَفَاءِ - خَاصَّةً مِنَ أَهْلِ الْحِجَازِ وَالْعِرَاقِ - فَلَا يُحِيجُ بِحَدِيثِهِ صَرِّحًا أَوْ لَمْ يُصَرِّحْ، وَلَا يُحْتَمَلُ تَفَرُّدُهُ، فَلَا يُحْتَجُّ بِمَا تَفَرَّدَ بِهِ؛ تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٢٦).

(١) يُنظَرُ: "شرف المصطفى ﷺ" (١٩١/٥).

(٢) يُنظَرُ: "ذخيرة الحفاظ" (١/٢٤٤/برقم ١١٩).

٤) مُعَاوِيَةُ بْنُ يَحْيَى، أَبُو مُطِيعِ الْأَطْرَابُلُسِيِّ، ثُمَّ الدِّمَشْقِيُّ.

روى عن: سُلَيْمَانَ بْنِ مُسْلِمٍ، وَسُلَيْمَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، وَمُحَمَّدَ بْنَ عَجْلَانَ، وَآخَرِينَ.

روى عنه: بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَهَشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، وَالْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، وَآخَرُونَ.

حاله: قال ابن معين، ودُحَيْمٌ، وأبو داود، والنَّسَائِيُّ: ليس به بأسٌ. وزاد ابن معين: وهو أقوى من الصَّدْفِيِّ. وقال أبو حاتم: صدوقٌ مُستقيم الحديث. وقال أبو زرعة، وأبو عليّ النَّيسابوريّ، وهشام بن عمار، وجزرة: ثقةٌ. وقال ابن عدي: في بعض رواياته ما لا يُتَابَعُ عليه. وقال البغويّ، والدَّارُقُطْنِيّ: ضعيفٌ. وزاد الدَّارُقُطْنِيّ: هو أكثر مَنَّاكِرَ مِنَ الصَّدْفِيِّ. وقال الذهبي: لَهُ غَرَائِبٌ وَأَفْرَادٌ. وقال ابن حجر: صدوقٌ له أوهام.

فالحاصل: أَنَّهُ "صدوقٌ حسن الحديث"، فقد وثَّقه جماعة، وضعَّفه آخرون لبعض أوهامه.^(١)

٥) سُلَيْمَانُ بْنُ مُسْلِمٍ، يَرُوي عن: أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، وروى عنه: مُعَاوِيَةُ بْنُ يَحْيَى.

حاله: لم أعرفه، ولم أقف له على ترجمة، ولم يعرفه كذلك المحقق الفاضل لـ"مجمع البحرين".

قلت: وفي الرواة سُلَيْمَانُ بْنُ مُسْلِمٍ مؤدَّن مسجد ثابت البناني: قال فيه العُقَيْلِيُّ - بعد أن ذكر له حديثاً

عن ثابت عن أَنَسِ رضي الله عنه -: لا يُتَابَعُ على حديثه، ولا يُعْرَفُ إلا به.^(٢)

وسُلَيْمَانُ بْنُ مُسْلِمٍ الخُشَّابُ: يَرُوي عن سُلَيْمَانَ النَّيْمِيِّ، وقال ابن حبان: لا تحل الرواية عنه إلا على سبيل الاعتبار. وقال ابن عدي: قليل الحديث، وهو شبه المجهول ولم أر للمتقدمين فيه كلاماً، ومقدار ما يرويه لا يتابع عليه، وذكر له حديثان، وقال: هذان مُنكران جداً. وقال الذهبي: هما موضوعان في نقدي.^(٣)

وأماً سُلَيْمَانَ بْنَ سُلَيْمٍ، فهو: أَبُو سَلْمَةَ الكِنَانِيُّ الكَلْبِيُّ، وذكره ابن معين، وغيره في تابعي أهل الشام.

روى عن: لم أقف على رواية له عن أَنَسِ رضي الله عنه، ولم يذكره أحدٌ في شيوخه، وإنما روى عن: الزُّهْرِيِّ، وزيد

بن أسلم، وآخريين. روى عنه: مُعَاوِيَةُ الْأَطْرَابُلُسِيُّ، وَبَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، وَآخَرُونَ.

حاله: قال ابن معين، وأحمد، وأبو حاتم، وأبو داود، والدَّارُقُطْنِيّ: ثقةٌ. وقال ابن حجر: ثقةٌ عابدٌ.^(٤)

٦) أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه: "صحابيٌّ جليلٌ مُكثرٌ"، تقدَّم في الحديث رقم (١٣).

ثالثاً: - الحكم على الحديث:

ممَّا سبق يَنْبَغِي أَنْ الحديث بإسناد الطبرانيّ "ضعيفٌ"؛ فيه بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ يُدَلِّسُ، وقد رواه بالنعنة، وسُلَيْمَانَ بْنَ مُسْلِمٍ لم أعرفه - على حد بحثي -، فإن كان هو سُلَيْمَانَ بْنَ سُلَيْمٍ فهو ثقةٌ، لكن يبقى ثبوت سماعه من أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، والذي يغلب على ظني عدم ثبوت سماعه منه، فلم يذكره أحدٌ في شيوخه، ولم

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٣٨٤/٨، "الكامل" ١٤٣/٨، "تاريخ دمشق" ٢٨٩/٥٩، "التهذيب" ٢٨٤/٢٨، "تاريخ الإسلام"

٧٤٦/٤، "الميزان" ١٣٩/٤، "تهذيب التهذيب" ٢٢١/١٠، "التقريب" (٦٧٧٣).

(٢) يُنظر: "ميزان الاعتدال" (٢٢٣/٢).

(٣) يُنظر: "المجروحين" ٣٣٢/١، "الكامل" ٢٨٧/٤، "ميزان الاعتدال" (٢٢٣/٢).

(٤) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٢١/٤، "تاريخ دمشق" ٣٢٤/٢٢، "التهذيب" ٤٣٩/١١، "التقريب" (٢٥٦٦).

أقف على رواية له عن أنس رضي الله عنه، وأغلب شيوخه في التابعين.

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط"، وفيه بقية بن الوليد، وهو مدلس، وبقية رجاله ثقات^(١).

قلت: وهذا يدل على أنه اعتبر معاوية بن يحيى الأطرابلسي، وسليمان بن سليم، وليس بن مسلم.

وقال الحافظ ابن حجر: أخرجه الطبراني في "الأوسط" من طريق أنس، وهو من رواية بقیة بالنعنة عن

معاوية بن يحيى، وهو ضعيف، فله علتان؛ وصح من قول مطرف التابعي الكبير، أخرجه مسدداً^(٢).

وذكره السيوطي، وعزاه إلى الطبراني في "الأوسط"، وابن عدي في "الكامل"، ورمز له بالضعف^(٣).

وقال الألباني: ضعيف جداً، وأعله بمعاوية بن يحيى، وقال: هو الصدفي، وهو ضعيف جداً، ثم أعله

بنكارة المتن - وسيأتي بإذن الله تعالى بيان ذلك، وتفصيله، والجواب عنه -^(٤).

قلت: واضطرب فيه بقیة بن الوليد، فروي عنه من وجه آخر - كما سبق في التخریج -، عن الوليد بن

كامل البجلي، عن نصر بن علفمة الحضرمي، عن عبد الرحمن بن عائذ الأزدي، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن

من الحزم أن تهم الناس». وفيه: الوليد بن كامل: قال البخاري: عنده عجائب. وقال أبو حاتم: شيخ. وقال ابن

حبان: يروي المراسيل والمقاطع. وقال ابن حجر: لئین الحديث^(٥).

وأما عبد الرحمن بن عائذ: فقال أبو حاتم: روى عن النبي صلى الله عليه وسلم مُرسلاً، ولا صحبة له، هو من التابعين.

وقال الذهبي: يُقال: له صحبة، ولا يصح. وقال ابن حجر: وهم من ذكره في الصحابة^(٦).

قلت: والحديث بهذا الوجه ذكره الذهبي في ترجمة الوليد بن كامل، وقال: مُرسلاً^(٧).

وذكره أيضاً العلائي، وقال: قال أبو حاتم: هو مُرسلاً، ليست لابن عائذ صحبة، بل هو من التابعين^(٨).

متابعات للحديث:

■ والحديث أخرجه أبو الفضل الهروي في "معجم المحدثين" (ص/٣٣)، وتَمَّام في "قوائده"

(الروض/١١٦٧)، من طُرُقٍ عن إسماعيل بن أبي خالد المقدسي، عن عبد الله بن الوليد العدني، عن إبراهيم

بن طهمان، عن أبان، عن أنس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «احترسوا من الناس بسوء الظن».

(١) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٨/٨٩).

(٢) يُنظر: "فتح الباري" (١٠/٥٣١).

(٣) يُنظر: "الجامع الصغير" (ص/٢٠/برقم ٢٣١).

(٤) يُنظر: "السلسلة الضعيفة" للألباني (١/٢٨٨/برقم ١٥٦).

(٥) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٩/١٤، "الثقات" ٧/٥٥٤، "الكامل" ٨/٣٦٢، "التهذيب" ٣١/٧٠، "التقريب" (٧٤٥٠).

(٦) يُنظر: "الجرح والتعديل" (٥/٢٧٠)، "تاريخ الإسلام" (٢/١١٣٢)، "التقريب" (٣٩١٠).

(٧) يُنظر: "الميزان" (٤/٣٤٤).

(٨) يُنظر: "المراسيل" (ص/١٢٤)، "جامع التحصيل" (ص/٢٢٣).

قلتُ: وفيه إسماعيل بن أبي خالد: "مجهول الحال".^(١)

وأما أبان الراوي عن أنس بن مالك رضي الله عنه: هل هو أبان بن صالح بن عمير القرشي، أم أبان بن أبي عيَّاش البصري؟ فكلاهما يروي عن أنس بن مالك رضي الله عنه؛ والأقرب إلى الصواب - والله أعلم - أنه أبان بن أبي عيَّاش: لكون إبراهيم بن طهمان ثوفي سنة ثمان وستين بعد المئة.^(٢) وأبان بن صالح ثوفي سنة مئة وبضعة عشر.^(٣) وأما أبان بن أبي عيَّاش فمتوفى في حدود مئة وأربعين من الهجرة، وأبان هذا "متروك".^(٤)

قلتُ: وهذا هو ما ذهب إليه السخاوي رضي الله عنه، في "المقاصد الحسنة"، فبيَّن أنه أبان بن أبي عيَّاش.^(٥)

شواهد للحديث:

■ **وللحديث شاهدٌ من حديث ابن عباس رضي الله عنهما:** أخرجه تمام بن محمد في "فوائده" (الروض/١١٦٨) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١٢٦/٥٧) -، قال: حدَّثني أبو محمد بن عبد الله بن جعفر الرّازي، حدَّثني أبو العبّاس محمود بن محمّد بن الفضل الرّافقي، حدَّثني أبو عبد الله أحمد بن أبي غنّائم الرّافقي، ثنا محمد بن يوسف الفريّابي، عن الأوزاعي، عن حسان بن عطية، عن طاوس، عن ابن عباس، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: «مَنْ حَسَنَ ظَنَّهُ بِالنَّاسِ كَثُرَتْ نَدَامَتُهُ».

قلتُ: وفي إسناده محمود بن محمد بن الفضل الرّافقي المؤرّئ الأديب "مجهول الحال".^(٦)

وأبو عبد الله أحمد بن أبي الغنائم الرّافقي: لم أجد له ترجمة، ولم أقف له إلا على هذا الحديث. - وأخرجه ابن أبي الدنيا في "مدارة الناس" (١١٤)، قال: حدَّثني أبي رحمه الله، أخبرنا أبو معاوية، عن إبراهيم بن طهمان، عن أخبره، عن الحسن، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَنْ مِنْ الْحَزْمِ سُوءُ الظَّنِّ بِالنَّاسِ». رجاله ثقات، إلا أنه مرسل، ومُنْقَطِعٌ.

- بينما أخرجه ابن سعد في "الطبقات الكبرى" (١٣١/٧)، قال: قال: أخبرنا حجاج بن نصير، قال: حدَّثنا عمارة بن مهران، عن الحسن، قال: "احترسوا من الناس بسوء الظن".

■ والحديث قد روي موقوفاً، ومقطوعاً:

- فأخرجه ابن شبة في "تاريخ المدينة" (٨٠١/٣)، وأبو نعيم في "تاريخ أصبهان" (٢٢٠/٢)، من طريقين

(١) يُنظر: "المعجم في مشتبهِه أسامي المحدثين" لأبي الفضل الهروي (ص/٣٣)، "المتفق والمفتق" (٣٦١/١).

(٢) يُنظر: "التقريب" (١٨٩).

(٣) يُنظر: "التقريب" (١٣٧).

(٤) يُنظر: "التقريب" (١٤٢).

(٥) يُنظر: المقاصد الحسنة" (ص/٢٣/برقم ٣٢).

(٦) يُنظر: "تاريخ دمشق" ١٢٦/٥٧، "تاريخ الإسلام" ١٩٨/٧.

عن فَرَجِ بْنِ فَضَالَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ شُرْحَبِيلٍ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: «إِنَّ مِنَ الْحَزْمِ سُوءَ الظَّنِّ بِالنَّاسِ». **قلت:** وفيه فَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ "ضَعِيفٌ".^(١)

- والحديث عزاه السخاوي إلى أبي الشيخ، ومن طريقه الديلمي في "مسنده"، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، من قوله: "الْحَزْمُ سُوءُ الظَّنِّ".^(٢)

وقال الألباني في "السلسلة الضعيفة": ثم رأيت الحديث في "مسند الفردوس" للديلمي (ص/١٠٩/مصورة الجامعة)، فإذا فيه - مع وقفه - هشام بن محمد بن السائب الكلبى، وهو متروك.^(٣)

- وأخرجه أحمد في "الزهدي" (١٣٥٤)، وأبو نعيم في "الحلية" (٢/٢١٠)، والبيهقي في "الكبرى" (٢٠٤١٦) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٣٠/٥٨) -، من طُرُقٍ عن مَهْدِيِّ بْنِ مَيْمُونٍ،

ثَنَا غَيَّلَانُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ: قَالَ مُطَرِّفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ: "احْتَرَسُوا مِنَ النَّاسِ سُوءَ الظَّنِّ".

وقال البيهقي: وَرُوِيَ ذَلِكَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ مَرْفُوعًا، وَالْحَدَّثُ مِنْ أَمْثَالِهِ سُنَّةٌ مَتَّبَعَةٌ.

وذكره الحافظ ابن حجر في "الفتح"، وعزاه لمُسَدَّدٍ، وَصَحَّحَهُ.^(٤)

▪ فالحديث بمجموع طرقه، وشواهده يتقوى بعضها ببعض، ويرتقي إلى "الحسن لغيره".

قال السخاوي - بعد أن ذكر جملة من طرقه، شواهد - وكلها ضعيفة، وبعضها يتقوى ببعض، وقد أفردته في جزء.^(٥) وقال الصنعاني: وَكُلُّ طُرُقِهِ ضَعِيفَةٌ، وَبَعْضُهَا يُقْوِي بَعْضًا، وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّ لَهَا أَصْلًا.^(٦)

▪ دفع التعارض عن الحديث:

أنكر البعض هذا الحديث لكونه يتعارض في الظاهر مع قول الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَجْتَبًا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ

إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾^(٧)، ولما صحَّ عن النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم في الأمر بإحسان الظن في التعامل مع النَّاسِ:

فقال الألباني رضي الله عنه: إن الحديث منكر عندي؛ لمخالفته للأحاديث التي يأمر النبي صلى الله عليه وسلم فيها المسلمين بأن لا

يُسيئوا الظن بإخوانهم، منها قوله صلى الله عليه وسلم: "إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ"^(٨)؛ ثُمَّ إِنَّهُ لَا يُمْكِنُ التَّعَامُلُ مَعَ النَّاسِ

(١) تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٧).

(٢) يُنْظَرُ: "المقاصد الحسنة" (ص/٢٣/برقم ٣٢).

(٣) يُنْظَرُ: "السلسلة الضعيفة" للألباني (٣/٢٩١-٢٩٢/برقم ١١٥١). وَيُنْظَرُ تَرْجُمَةُ الْكَلْبِيِّ: "لسان الميزان" (٨/٣٣٨).

(٤) يُنْظَرُ: "فتح الباري" (١٠/٥٣١).

(٥) يُنْظَرُ: "المقاصد الحسنة" للسخاوي (ص/٢٣/برقم ٣٢).

(٦) يُنْظَرُ: "سبل السلام" (٢/٦٦٥).

(٧) سُورَةُ "الحجرات"، آيَةٌ (١٢).

(٨) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي "صحيحه" (٥١٤٣) ك/النكاح، ب/لَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَنْكِحَ أَوْ يَدَعَ، وَيَرْقَمُ (٦٠٦٤)

ك/الأدب، ب/مَا يُنْهَى عَنِ التَّحَاسُدِ وَالتَّنَادُبِ، وَمُسْلَمٌ (٢٥٦٣) ك/البر والصلة، ب/تَحْرِيمُ الظَّنِّ، وَالتَّجَسُّسِ، وَنَحْوَهَا.

على أساس سوء الظن بهم، فكيف يعقل أن يأمر ﷺ أمته أن يتعاملوا على هذا الأساس الباطل؟!

قلت: وأجاب بعض أهل العلم عن هذا التعارض، بعدة أجوبة، كالاتي:

- قال أبو سعد الخركوشي: أنكر بعضهم الحديث لمخالفته عندهم الأمر النبوي بحسن الظن بالمسلم، والحقيقة أنه لا يعارض ذلك لأن أمر المؤمن العاقل وسط، يعقل ويتوكل لا يفعل واحدا دون الآخر، يتوكل مع أخذ الحذر والحيطه، يتقدم تارة عزما، ويتأخر حزما تارة أخرى.^(١)

- وقال المناوي: ولا يعارض هذا خبر: "إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ"؛ لأنه فيمن تحقق حسن سريرته وأمانته، والأول فيمن ظهر منه الخداع والمكر والخيانة، والقرينة تغلب أحد الطرفين؛ فمن ظهرت عليه قرينة سوء يستعمل معه سوء الظن، وفيه تحذير من التّعقل، وإشارة إلى استعمال الفطنة، فإن كل إنسان لا بد له من عدو بل أعداء يأخذ حذره منهم؛ قال بعض العارفين: هذه حالة كل موجود، لا بد له من عدو وصديق، بل هذه حالة سارية في الحق والخلق، قال الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَنْخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوِّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾^(٢)، فهم عبيده، وهم أعداؤه، فكيف حال العبيد بعضهم مع بعض، بما فيهم من التنافس والتباغض والتحاسد والتحاقد؟^(٣)

- وقال العجلوني: ويجاب بحمل الحديث: على أهل التهمة ونحوهم، والآية ونحوها على خلافهم.^(٤)

- وقال الصنعاني: قَسَمَ الرَّمَخَشَرِيُّ الظَّنَّ إِلَى وَاجِبٍ، وَمَنْدُوبٍ، وَحَرَامٍ، وَمُبَاحٍ، فَالوَاجِبُ: حُسْنُ الظَّنِّ بِاللَّهِ، وَالْحَرَامُ سُوءُ الظَّنِّ بِهِ تَعَالَى، وَبِكُلِّ مَنْ ظَاهَرَهُ الْعَدَالَةُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَهُوَ الْمَرَادُ بِقَوْلِهِ ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ»، وَالْمَنْدُوبُ حُسْنُ الظَّنِّ بِمَنْ ظَاهَرَهُ الْعَدَالَةَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ... وَمِنَ الْجَائِزِ: سُوءُ الظَّنِّ بِمَنْ أُشْتُهَرَ بَيْنَ النَّاسِ بِمُخَالَطَةِ الرَّيْبِ، وَالْمُجَاهِرَةِ بِالْخَبَائِثِ فَلَا يَحْرُمُ سُوءُ الظَّنِّ بِهِ؛ لِأَنَّهُ قَدْ دَلَّ عَلَى نَفْسِهِ، وَمَنْ سَتَرَ عَلَى نَفْسِهِ لَمْ يُظَنَّ بِهِ إِلَّا خَيْرًا، وَمَنْ دَخَلَ فِي مَدَاخِلِ السُّوءِ اتُّهِمَ، وَمَنْ هَتَكَ نَفْسَهُ ظَنَّنَا بِهِ السُّوءَ، وَالَّذِي يُمَيِّزُ الظَّنُونَ الَّتِي يَجِبُ اجْتِنَابُهَا عَمَّا سِوَاهَا: أَنَّ كُلَّ مَا لَا تُعْرَفُ لَهُ أَمَارَةٌ صَحِيحَةٌ وَسَبَبٌ ظَاهِرٌ كَانَ حَرَامًا وَاجِبَ الاجْتِنَابِ، وَذَلِكَ إِذَا كَانَ الْمَظْنُونُ بِهِ مِمَّنْ شُوهِدَ مِنْهُ السُّرُّ وَالصَّلَاحُ، وَمَنْ عُرِفَتْ مِنْهُ الْأَمَانَةُ فِي الظَّاهِرِ فَظَنَّ الفَسَادِ، وَالْخِيَانَةَ بِهِ مُحَرَّمٌ، بِخِلَافِ مَنْ أُشْتُهَرَ بَيْنَ النَّاسِ بِتَعَاطِي الرَّيْبِ فَنُقَابِلُهُ بِعَكْسِ ذَلِكَ.^(٥)

- وقال الشيخ أبو يعقوب إسحاق بن محمد النهجوري في قوله ﷺ: «احترسوا من الناس بسوء الظن»: فقال: بسوء الظن في أنفسكم بأنفسكم، لا بالناس.^(٦)

(١) يُنظر: "شرف المصطفى ﷺ" (١٩١/٥).

(٢) سورة "المتحنة"، آية (١).

(٣) يُنظر: "فيض القدير" (١٨١/١-١٨٢).

(٤) يُنظر: "كشف الخفاء ومزيل الإلباس" (٧١/١).

(٥) يُنظر: "سبل السلام" (٦٦٥/٢).

(٦) يُنظر: "شذرات الذهب في أخبار من ذهب" لابن العماد الحنبلي (١٦٩/٤).

- وقال الإمام السخاوي: وقد أفردته في جزء، وأوردت فيه الجمع بينه، وبين قوله تعالى: ﴿اجْتَبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ﴾^(١) وما أشبهها مما هو في الحديث.^(٢)

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن أنس إلا بهذا الإسناد، تفرد به: بقية.

قلت: بل أخرجه أبو الفضل الهروي في "المعجم في مشتهه أسامي المحدثين" (ص/٣٣)، وتَمَّام بن محمد في "قوائده" (الروض/١١٦٧)، مِنْ طُرُقٍ عن إِسْمَاعِيل بن أَبِي خَالِدِ المَقْدِسِيِّ، عن عبد الله بن الوليد العدني، عن إبراهيم بن طَهْمَانَ، عن أبان، عن أنس بن مالك ﷺ، به.
لكن الإسناد فيه أبان بن أبي عَيَّاش، وهو "متروك الحديث" - كما سبق بيانه -.



(١) سورة "الحجرات"، آية (١٢).

(٢) يُنظر: "المقاصد الحسنة" للسخاوي (ص/٢٣/برقم ٣٢).

[٥٩٩/١٩٩] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْنٍ، وَالْفَضْلُ بْنُ غَانِمٍ، قَالَا: نَا حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ

عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ مَكْحُولٍ.

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «أَقَلُّ الْحَيْضِ ثَلَاثٌ، وَأَكْثَرُهُ عَشْرٌ».

* لم يرو هذا الحديث عن مكحول إلا العلاء.

أولاً:- تخريج الحديث:

■ أخرجه الطبراني في "الكبير" (٧٥٨٦)، وفي "الشاميين" (١٥١٥ و ٣٤٢٠)، قال: حدثنا أحمد بن بشير الطيالسي، ثنا الفضل بن غانم، ثنا حسّان بن إبراهيم، عن عبد الملك، عن العلاء بن الحارث، عن مكحول، به، فجعله عن العلاء بن الحارث، وليس ابن كثير. وفي "الشاميين": عبد الملك الحنّائي^(١).

■ وأخرجه ابن حبان في "المجروحين" (١٨٢/٢)، من طريق إسحاق بن شاهين، وابن عدي في "الكامل" (٢٥٥/٣)، من طريق سويد بن سعيد، والدارقطني في "سننه" (٨٤٥)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٥٥٤)، وفي "معرفة السنن والآثار" (٢٢٦٥)، من طريق عمرو بن عون؛ والدارقطني في "السنن الكبرى" (٨٤٦)، من طريق إبراهيم بن مهدي المصيصي - ومن طريقه ابن الجوزي في "التحقيق في مسائل الخلاف" (٣٣٤/١ برقم ٣٦٧)، وفي "العلل المتناهية" (٦٤٢) -؛ أربعتهم عن حسّان بن إبراهيم الكرماني، قال: أنا عبد الملك، عن العلاء، قال: سمعت مكحولاً، يقول عن أبي أمّامة الباهلي، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يكون الحيض للجارية البكر والثيب التي قد آست من الحيض أقل من ثلاثة أيام ولا أكثر من عشرة، فإذا رأت الدم أكثر من عشرة أيام فهي مستحاضة، فإذا زادت على أيام أقرانها قصت، ودم الحيض أسود فاتر تعلوه حمرة، ودم المستحاضة أصفر رقيق تعلوه صفرة، فإن

(١) الحديث في "الأوسط" عن العلاء بن كثير، وهو كذلك في "مجمع البحرين" حديث رقم (٥٠٢)، عن العلاء بن كثير. بينما أخرجه الطبراني في "الكبير"، و"الشاميين" عن أحمد بن بشير، عن الفضل بن غانم، عن حسّان بن إبراهيم، عن عبد الملك، وجعله عن العلاء بن الحارث؛ والذي يظهر - والله أعلم - ثبوته هكذا في الرواية في "المعجم الكبير" عن العلاء بن الحارث، قال العراقي في "ذيل ميزان الاعتدال" (ص/٢٦١): وقع في "المعجم الكبير" للطبراني: العلاء بن الحارث. لكن هذا وهم من الراوي، والراجح ما رواه الطبراني في "الأوسط" بجعله عن العلاء بن كثير؛ فأحمد بن حنبل شيخ الطبراني في "الأوسط" ثقة، وقد رواه عن الفضل بن غانم، وجعله عن العلاء بن كثير، وخالفه أحمد بن بشير شيخ الطبراني في "الكبير" "ثقة" فرواه عن الفضل بن غانم، وجعله عن العلاء بن الحارث. ويؤيد ذلك أن الفضل بن غانم تابعه محرز بن عون وهو ثقة كما في رواية الباب، بجعل الحديث عن العلاء بن كثير؛ لذا قال ابن حبان في "المجروحين" (١٨٢/٢): ومن أصحابنا من زعم أنه العلاء بن الحارث، وليس كذلك. والحديث أصله الدارقطني بالعلاء بن كثير، وتبعه البيهقي، وابن الجوزي، وابن عبد الهادي، والزليعي - كما هو موضح في التخريج - . قلت: فهذا كله يؤكد صحة ما ذهب إليه ابن حبان بتوهم من جعل الحديث عن العلاء بن الحارث؛ وأن الصواب ما رواه محرز بن عون، والفضل بن غانم بجعل الحديث عن العلاء بن كثير، والله أعلم.

غَلَبَهَا فَلتَحْشِي كُرْسِنًا، فَإِنْ غَلَبَهَا فَلتُعْلِمَهَا بِأُخْرَى، فَإِنْ غَلَبَهَا فِي الصَّلَاةِ فَلَا تَقْطَعِ الصَّلَاةَ وَإِنْ قَطَرَ، وَيَأْتِيهَا زَوْجَهَا وَتَصُومُ» .
 وعند ابن حَبَّان: عبدُ الملك بن عُمير. وتَعَقَّبَهُ الدَّارِقُطْنِي، فقال: قَوْلُهُ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ وَهُمْ؛ حَسَانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ لَا يُحَدِّثُ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ كَثِيرٍ، وَإِنَّمَا هُوَ عَبْدُ الْمَلِكِ رَجُلٌ مَجْهُولٌ، غَيْرُ مَنْسُوبٍ، وَلَا مَعْرُوفٍ، وَهُوَ بَلِيَّةُ الْحَدِيثِ.^(١)
 وعند ابن عدي، قال: رجلٌ مِنْ أَهْلِ الكُوفَةِ.

والحديث أخرجه ابن حَبَّان في ترجمة العلاء بن كثير، وقال: وهو الذي روى عن مَكْحُولٍ عن أبي أمامة هذا الحديث؛ ثُمَّ قال: والعلاء بن كثير كان مِمَّنْ يَرُوي الموضوعات عن الأثبات لا يحل الاحتجاج بما روى وإن وافق فيها الثقات؛ وَمِنْ أَصْحَابِنَا مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ الْعَلَاءُ بْنُ الْحَارِثِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَارِثِ حَضْرَمِيٌّ مِنَ الْيَمَنِ، وَهَذَا مِنْ مَوَالِي بَنِي أُمِيَّةَ، وَذَلِكَ صَدُوقٌ، وَهَذَا لَيْسَ بِشَيْءٍ فِي الْحَدِيثِ.

بينما أخرجه ابن عدي في ترجمة حَسَّان بن إبراهيم، وقال: له حديثٌ كثيرٌ ... ولم أجد له أنكر مما ذكرته مِنْ هذه الأحاديث، وحَسَّان عندي مِنْ أَهْلِ الصَّدُوقِ، إِلَّا أَنَّهُ يَغْلُظُ فِي الشَّيْءِ ... وَهُوَ عِنْدِي لَا بِأَسَ بِهِ.

وقال الدَّارِقُطْنِي - وتبعه البيهقي، وابن الجوزي، وابن عبد الهادي^(٢)، والزيلعي^(٣) - : وَعَبْدُ الْمَلِكِ هَذَا رَجُلٌ مَجْهُولٌ، وَالْعَلَاءُ هُوَ ابْنُ كَثِيرٍ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ، وَمَكْحُولٌ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي أَمَامَةَ شَيْئًا. وقال البيهقي: إسناده ضَعِيفٌ، وروينا عن البخاري، قال: العلاء بن كثير عن مكحولٍ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، وقال الإمام أحمد: ورؤي ذلك مِنْ أَوْجِهٍ أُخْرَى كُلُّهَا ضَعِيفَةٌ. ونقل ابن الجوزي كلامَ الدَّارِقُطْنِي، وزاد عليه قول ابن حَبَّان في العلاء بن كثير، ثُمَّ قال: وقال أحمد: العلاء بن كثير ليس بشيء. وقال أبو زرعة: وهي الحديث.

■ وأخرجه ابن حَبَّان في "المجروحين" (٣٣٣/١)، وابن عدي في "الكامل" (٢٢٤/٤)، مِنْ طَرِيقِ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو، عن يزيد بن جابر، عن مكحولٍ، عن أبي أمامة، بنحوه.

وقال ابن حَبَّان: سُلَيْمَانُ بْنُ عَمْرٍو أَبُو دَاوُدَ النَّخْعِي كَانَ رَجُلًا صَالِحًا فِي الظَّاهِرِ، إِلَّا أَنَّهُ كَانَ يَضَعُ الْحَدِيثَ وَضْعًا، وَكَانَ قَدْرِيًّا لَا تَحِلُّ كِتَابَةُ حَدِيثِهِ إِلَّا عَلَى جِهَةِ الْاِخْتِبَارِ، وَلَا ذَكَرَهُ إِلَّا مِنْ طَرِيقِ الْاِعْتِبَارِ.^(٤)

■ وأخرجه الدَّارِقُطْنِي في "سننه" (٨٤٧)، قال: حَدَّثَنَا أَبُو حَامِدٍ مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ، نا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَنَسِ الشَّامِيِّ، ثنا حَمَّادُ بْنُ الْمِنْهَالِ الْبَصْرِيُّ، عن مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ، عن مَكْحُولٍ، عن وَأَثَلَةَ بْنِ الْأَسْمَعِ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « أَقَلُّ الْحَيْضِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، وَأَكْثَرُهُ عَشْرَةُ أَيَّامٍ ».

وقال الدَّارِقُطْنِي: حَمَّادُ بْنُ مِنْهَالٍ مَجْهُولٌ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَنَسِ ضَعِيفٌ.

(١) يُنْظَرُ: "تَعْلِيقَاتُ الدَّارِقُطْنِي عَلَى الْمَجْرُوحِينَ لِابْنِ حَبَّانٍ" (ص/٢٠٦).

(٢) يُنْظَرُ: "تَنْقِيحُ التَّحْقِيقِ" لِابْنِ عَبْدِ الْهَادِي (١/٤١٠).

(٣) يُنْظَرُ: "تَصَبُّبُ الرَّايَةِ" (١/١٩١).

(٤) وَيُنْظَرُ: "مِيزَانُ الْاِعْتِدَالِ" (٢/٢١٧)، "لِسَانُ الْمِيزَانِ" (٤/١٦٣).

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مُساور، الجَوْهَرِيُّ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٠١).

(٢) مُحْرِزُ بنِ عَوْنِ بنِ أَبِي عَوْنِ الهَلَالِيِّ، أَبُو الفَضْلِ البَغْدَادِيِّ.

روى عن: حَسَّانِ بنِ إِبْرَاهِيمِ الكِرْمَانِيِّ، ومَالِكِ بنِ أَنَسٍ، وعَبْدِ اللَّهِ بنِ المَبَارِكِ، وآخِرِينَ.

روى عنه: أحمد بن القاسم، وأحمد بن علي الأَبَّار، وأحمد بن حنبل، وابن معين، ومُسلَّم، وآخرون.

حاله: قال ابن معين: ثِقَّةٌ، ليس به بأسٌ. وقال ابن سعد: ثِقَّةٌ ثَبَّتْ. وقال صالح بن محمد الأسدي، وابن

قانع: ثِقَّةٌ. وقال النَّسَائِيُّ: ليس به بأسٌ. وذكره ابن حَبَّانٍ في "الثقات". وقال ابن حجر: صدوقٌ.

والحاصل: أَنَّهُ "ثِقَّةٌ"، فقد وثَّقه جَمْعٌ، واحتج به مُسلَّمٌ في "صحيحه"، ولم أَقِفْ فيه على جرحٍ.^(١)

(٣) الفَضْلُ بنِ غَانِمٍ، أَبُو عَلِيِّ الخَزَاعِيِّ، المَرْوَزِيُّ، سكن بغداد.

روى عن: حَسَّانِ بنِ إِبْرَاهِيمِ، ومَالِكِ بنِ أَنَسٍ، وسليمان بن بلال، وآخِرِينَ.

روى عنه: أحمد بن أبي حَيْنَمَةَ، وأبو القاسم البَغْوِيُّ، وأحمد بن القاسم، وآخرون.

حاله: قال أحمد: مَنْ يَفْبَلُ عنه حديثاً؟! قال ابن أبي حاتم: يعني من يكتب عنه. وقال ابن معين:

ضَعِيفٌ ليس بشيء. وقال الدَّارِقُطْنِيُّ: ليس بالقويِّ. وذكره ابن حَبَّانٍ في "الثقات". فالحاصل: أَنَّهُ "ضَعِيفٌ".^(٢)

(٤) حَسَّانُ بنِ إِبْرَاهِيمِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ الكِرْمَانِيِّ، أَبُو هِشَامِ العَنْزِيِّ، قاضي كِرْمَانَ.

روى عن: عبد الملك، رجل من أهل الكوفة، وسُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، ويونس بن يزيد الأَيْلِيِّ، وآخِرِينَ.

روى عنه: مُحْرِزُ بنِ عَوْنِ، والفَضْلُ بنِ غَانِمِ، وعليّ بن المَدِينِيِّ، وسعيد بن مَنْصُور، وآخرون.

حاله: قال أحمد، وأبو زرعة: لا بأس به. وزاد أحمد: وحديثه حديث أهل الصدق. وقال ابن معين،

والدَّارِقُطْنِيُّ، والذهبي في "الكاشف": ثِقَّةٌ. وقال ابن معين أيضاً: ليس به بأسٌ إذا حَدَّثَ عن ثِقَّةٍ. وقال ابن

حَبَّانٍ: رُبَّمَا أَخْطَأَ. وَأَسْتَتَكَّرَ له أحمد غير حَدِيثٍ. وقال ابن عدي: حدث بأفرادات كثيرة، وهو من أهل

الصدق إلا أَنَّهُ يغلط. وقال النَّسَائِيُّ: ليس بالقوي. وروى له البُخَارِيُّ، ومسلم، وأبو داود.

وقال الذهبي في "من تكلم فيه وهو موثَّق": صدوقٌ. وقال ابن حجر في "مقدمة الفتح": له في الصحيح

أحاديث يسيرة تُوعى عليها. وفي "التقريب": صدوقٌ يُخْطِئُ.

والحاصل: أَنَّهُ "صدوقٌ"، فقد وثَّقه الأئمة، ولعلَّ مَنْ تَكَلَّمَ فيه بسبب بعض أوهامه، وأفراداته.^(٣)

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٣٤٦/٨، "الثقات" ١٩١/٩، "تاريخ بغداد" ٣٥٢/١٥، "تهذيب الكمال" ٢٧٩/٢٧، "تهذيب التهذيب" ٥٨/١٠، "التقريب" (٦٥٠٣).

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٦٦/٧، "الثقات" ٦/٩، "تاريخ بغداد" ٣٢١/١٤، "تاريخ الإسلام" ٩٠٠/٥، "الميزان" ٣٥٧/٣.

(٣) يُنظر: "الضعفاء والمتروكون" للنسائي (ص/٨٩)، "الجرح والتعديل" ٢٣٨/٣، "الثقات" ٢٢٤/٦، "الكامل" ٢٦١/٣، "تاريخ بغداد" ١٧٣/٩، "التهذيب" ٨/٦، "الكاشف" ٣٢٠/١، "من تكلم فيه وهو موثَّق" (ص/١٦٨)، "الميزان" ٤٧٧/١، "هدى الساري" (ص/٣٩٤)، "التقريب" (١١٩٤).

(٥) عبد الملك رجلٌ من الكوفة. روى عن: العلاء بن كثير. روى عنه: حسان بن إبراهيم، وقتادة. حاله: قال الدارقطني: عبد الملك هذا رجلٌ مجهولٌ.^(١)

(٦) العلاء بن كثير اللبني، أبو سعد الشاميِّ الدمشقيِّ، مولى بني أمية، سكن الكوفة. روى عن: مكحول الشامي، وأبي الدرداء مُرسلاً.

روى عنه: عبدُ الملك شيخٌ من الكوفة، وسليمان بن عمرو النخعي، وعنبسة بن عبد الرحمن، وآخرون. حاله: قال ابن معين، وأحمد: ليس حديثه بشيء، وليس بشيء. وقال ابن المدني: ضعيفُ الحديث جداً. وقال البخاري: العلاء بن كثير، عن مكحولٍ مُنكرُ الحديث. وقال أبو حاتم: ضعيفُ الحديث، مُنكرُ الحديث، لا يُعرفُ بالشام. وقال أبو زرعة: ضعيفُ الحديث، واهي الحديث، يُحدِّثُ عن مكحولٍ عن واثلة بمناكير. وقال النسائي: ضعيفٌ. وقال أيضاً: متروك الحديث. وقال ابن حبان: كان ممن يروي الموضوعات عن الأثبات، لا يحل الاحتجاج بما روى وإن وافق فيها الثقات. وقال ابن عدي: وللعلاء بن كثيرٍ عن مكحولٍ عن الصحابة عن النبيِّ ﷺ نَسَخَ كلها غير محفوظة، وهو مُنكرُ الحديث. وقال الأزدي: ساقطٌ لا يكتب حديثه. وقال ابن حجر في "اللسان": "تألف". وفي "التقريب": "متروك".^(٢)

(٧) مكحول الشاميِّ، أبو عبد الله، ويُقال: أبو أيوب. والمحمول أبو عبد الله، الدمشقيِّ الفقيه.

روى عن: النبيِّ ﷺ مُرسلاً، وواثلة بن الأسقع، وأبي أمامة ؓ، وآخرين.

روى عنه: العلاء بن كثير، والعلاء بن الحارث، والرُّهري، ومحمد بن الوليد الزُّبيدي، وآخرون.

حاله: قال العجليُّ: ثقةٌ. وقال أبو حاتم: ما أعلم بالشام أفاقه من مكحولٍ.

وقال ابن معين: ليس يُتَّبَعونه في رواية أبي أمامة. وقال أبو حاتم: لا يصح لمكحولٍ سماعٌ من أبي أمامة. وقال أبو سعيد بن يونس: كان فقيهاً عالماً، رأى أبا أمامة الباهلي، وأنس بن مالك، وسمع واثلة بن الأسقع. وقال ابن حجر: ثقةٌ، فقيهٌ، كثيرُ الإرسال.^(٣)

(٨) أبو أمامة صدي بن عجلان الباهليُّ: "صحابيٌّ جليلٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٣).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مما سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيفٌ جداً"؛ لأجل العلاء بن كثير "متروك الحديث"، وفيه أيضاً: عبد الملك رجلٌ من أهل الكوفة "مجهولٌ". ومكحولٌ لم يسمع من أبي أمامة.^(٤)

(١) يُنظر: "السنن" للدارقطني (٤٠٦/١).

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٥٢٠/٦، "الجرح والتعديل" ٣٦٠/٦، "المجروحين" ١٨٢/٢، "الكامل" ٣٧٧/٦، "تاريخ دمشق" ٢٢٤/٤٧، "التهذيب" ٥٣٥/٢٢، "الميزان" ١٠٤/٣، "تهذيب التهذيب" ١٩١/٨، "لسان الميزان" ٧/٤، "التقريب" (٥٢٥٤).

(٣) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٢٩٦/٢، "الجرح والتعديل" ٤٠٧/٨، "التهذيب" ٤٦٤/٢٨، "جامع التحصيل" (ص/٢٨)، "تهذيب التهذيب" ٢٩٠/١٠، "التقريب" (٦٨٧٥).

(٤) وللحديث جملةٌ من الشواهد، لا تنهض للاعتبار، فمدارها إمّا على متروكٍ أو وضاع، يُنظر: "مجمع الزوائد" (٢٨٠/١)،

والحدث عن أبي أمامة ذكره الهيثمي، وقال: رواه الطبراني في "الكبير"، و"الأوسط"، وفيه: عبد الملك الكوفي عن العلاء بن كثير، لا ندري من هو. (١)

قلت: ولم يُفَرِّق الهيثمي بين إسناد الطبراني في "الكبير"، و"الأوسط"، ففي "الكبير" العلاء بن الحارث، وفي "الأوسط" العلاء بن كثير - كما سبق بيانه -؛ والعلاء بن كثير "متروك" - سبقت ترجمته -.

وذكره السيوطي عن أبي أمامة، وعزاه إلى الطبراني في "الكبير"، ورمز له بالضعف. (٢)

وقال الإمام أحمد: ورؤي ذلك من أوجهٍ أخر كلها ضعيفةٌ.

وقال ابن حبان - كما سبق - : العلاء بن كثير كان ممن يروي الموضوعات عن الأثبات لا يحل الاحتجاج بما روى وإن وافق فيها الثقات.

وقال ابن عدي: وللعلاء بن كثير عن مكحول عن الصحابة عن النبي ﷺ نسخ كلها غير محفوظة.

وقال الدارقطني - وتبعه البيهقي، وابن الجوزي، وابن عبد الهادي، والزيلعي - : وَعَبْدُ الْمَلِكِ هَذَا رَجُلٌ مَجْهُولٌ، وَالْعَلَاءُ هُوَ ابْنُ كَثِيرٍ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ، وَمَكْحُولٌ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي أَمَامَةَ شَيْئًا.

وقال الدارقطني أيضًا: وعبد الملك رجلٌ مجهُولٌ، غير منسوبٍ، ولا معرُوفٍ، وهو بلية الحديث.

وقال البيهقي: وَقَدْ رُوِيَ فِي أَقَلِّ الْحَيْضِ وَأَكْثَرِهِ أَحَادِيثُ ضِعَافٌ قَدْ بَيَّنْتُ ضَعْفَهَا فِي الْخِلَافِيَّاتِ. (٣)

وقال ابن رجب: المرفوع كله باطل لا يصح، وكذلك الموقوف طرده واهية، وقد طعن فيها الأئمة. (٤)

وقال ابن تيمية: هذا حديثٌ باطلٌ، بل هو كذبٌ مَوْضُوعٌ بِاتِّفَاقِ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ ... فَهَمْ يَقُولُونَ: لَمْ يَبْتُئْتْ

عَنْ النَّبِيِّ ﷺ وَلَا عَنْ أَصْحَابِهِ فِي هَذَا شَيْءٍ، وَالْمَرْجِعُ فِي ذَلِكَ إِلَى الْعَادَةِ. (٥)

وقال ابن القيم: تقدير أقل الحيض بثلاثة أيامٍ وأكثره بعشرة ليس فيها شيءٌ صحيحٌ بل كله باطلٌ. (٦)

وتعقبه الملا علي القاري، فقال: وله طرقٌ متعدِّدةٌ رواها الدارقطني وابن عدي في الكامل والعقيلي وابن

الجوزي، وتعدَّدُ الطُّرُقُ وَلَوْ ضَعُفَتْ يُرْقَى الْحَدِيثُ إِلَى الْحَسَنِ فَالْحَكْمُ بِالْوَضْعِ عَلَيْهِ لَا يُسْتَحْسَنُ. (٧)

وقال بدر الدين العيني - بعد أن ذكر طرق الحديث، وأقوال العلماء في تضعيفها - : قد شهد لمذهبنا عدة

"التحقيق" لابن الجوزي (٣٦٦-٣٧٢)، "العلل المتناهية" (ص/٣٨٢-٣٨٤)، "تنقيح التحقيق" لابن عبد الهادي (١/٤٠٨-

٤١٣)، "التنقيح" للذهبي (١/٩٠)، "نصب الرأية" (١/١٩١-١٩٣)، "السلسلة الضعيفة" (٣/٦٠٠-٦٠٩/حديث ١٤١٤).

(١) يُنظر: "مجمع الزوائد" (١/٢٨٠).

(٢) يُنظر: "الجامع الصغير" (ص/٨٤).

(٣) يُنظر: "السنن الكبرى" (١/٤٨١).

(٤) يُنظر: "فتح الباري" لابن رجب الحنبلي (٢/١٥٠).

(٥) يُنظر: "الفتاوى الكبرى" (١/٤١٩)، "مجموع الفتاوى" (٢١/٦٢٣).

(٦) يُنظر: "المنار المنيف في الصحيح والضعيف" (ص/١٢٢).

(٧) يُنظر: "الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة" (ص/٤٨١).

أحاديث من عدة عن الصحابة من طرق مختلفة كثيرة يشد بعضها بعضاً، وإن كان كل واحد ضعيفاً، لكن يحدث عند الاجتماع ما لا يحدث عند الانفراد، على أن بعض طرقها صحيحة!! وذلك يكفي للاحتجاج.^(١)

وقال ابن الهمام - بعد أن ذكر الحديث بطرقه وشواهد - : فَهَذِهِ عِدَّةٌ أَحَادِيثَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُتَعَدِّدَةٌ الطَّرِيقَ، وَذَلِكَ يَرْفَعُ الضَّعِيفَ إِلَى الْحَسَنِ، وَالْمُقَدَّرَاتُ الشَّرْعِيَّةُ مِمَّا لَا تُدْرِكُ بِالرَّأْيِ، فَالْمَوْقُوفُ فِيمَا حُكْمُهُ الرَّفْعُ، بَلْ تَسْكُنُ النَّفْسُ بِكَثْرَةِ مَا رَوَى فِيهِ عَنِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ إِلَى أَنَّ الْمَرْفُوعَ مِمَّا أَجَادَ فِيهِ ذَلِكَ الرَّاوي الضَّعِيفُ؛ وَبِالْجُمْلَةِ فَلَهُ أَصْلٌ فِي الشَّرْعِ.^(٢)

قلت: ومن المقرر عند أهل هذا الفن أن ليس كل ضعيف يصلح للاعتبار^(٣)، كما هو الحال في حديث الباب، فجميع طرقه تدور بين متروكٍ أو مُتَّهَمٍ، لذا أنكره غير واحدٍ من أهل العلم، والله أعلم. وقال الألباني: مُنْكَرٌ.^(٤)

قلت: والحديث مع شدة ضعف راويه فهو مُخَالَفٌ لِمَا صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أخرج البخاري ومسلم في "صحيحيهما" عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَبِي حُبَيْشٍ، كَانَتْ تُسْتَحَاضُ، فَسَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: « ذَلِكَ عِرْقٌ وَلَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ، فَإِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةَ، فَدَعِيَ الصَّلَاةَ وَإِذَا أَدْبَرَتْ فَأَغْتَسِلِي وَصَلِي ».^(٥) وأخرج الإمام مالك، والبخاري - تعليقا - ، قال: وَكُنَّ نِسَاءٌ يَبْعَثْنَ إِلَى عَائِشَةَ بِالذَّرَجَةِ^(٦) فِيهَا الْكُرْسُفُ فِيهِ

(١) يُنظر: "البنية شرح الهداية" (٦١٨/١)، "عمدة القاري شرح صحيح البخاري" (٣٠٧/٣).

(٢) يُنظر: "فتح القدير" (١٦٥/١).

(٣) قال ابن الصلاح في "معرفة علوم الحديث" (ص/١٠٤): لَيْسَ كُلُّ ضَعْفٍ فِي الْحَدِيثِ يَزُولُ بِمَجِيئِهِ مِنْ وَجْهِ، بَلْ ذَلِكَ يَتَفَاوَتُ: فَمَنْهُ ضَعْفٌ يُزِيلُهُ ذَلِكَ، بَأَنَّ يَكُونُ ضَعْفُهُ نَاشِئاً مِنْ ضَعْفِ حَفِظِ رَاوِيهِ مَعَ كَوْنِهِ مِنْ أَهْلِ الصِّدْقِ وَالدِّينَانَةِ، فَإِذَا رَأَيْنَا مَا رَوَاهُ قَدْ جَاءَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ، عَرَفْنَا أَنَّهُ مِمَّا قَدْ حَفِظَهُ، وَلَمْ يَخْتَلْ فِيهِ ضَبْطُهُ لَهُ، وَكَذَلِكَ إِذَا كَانَ ضَعْفُهُ مِنْ حَيْثُ الْإِرْسَالِ، زَالَ بِنَحْوِ ذَلِكَ، كَمَا فِي الْمَرْسَلِ الَّذِي يُرْسَلُهُ إِمَامٌ حَافِظٌ، إِذْ فِيهِ ضَعْفٌ قَلِيلٌ يَزُولُ بِرَوَايَتِهِ مِنْ وَجْهِ آخَرَ، وَمِنْ ذَلِكَ ضَعْفٌ لَا يَزُولُ بِنَحْوِ ذَلِكَ لِقُوَّةِ الضَّعْفِ وَتَقَاعُدِ هَذَا الْجَابِرِ عَنِ جَبْرِهِ وَمَقَاوِمَتِهِ، وَذَلِكَ كَالضَّعْفِ الَّذِي يَنْشَأُ مِنْ كَوْنِ الرَّاوي مَتَّهَمًا بِالْكَذِبِ أَوْ كَوْنِ الْحَدِيثِ شَادًّا. وَهَذِهِ جُمْلَةٌ تَفَاصِيلُهَا تُدْرِكُ بِالْمَبَاشَرَةِ وَبِالْحَدِيثِ، فَاعْلَمْ ذَلِكَ فَإِنَّهُ مِنَ النَّفَائِسِ الْعَزِيزَةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٤) يُنظر: "السلسلة الضعيفة" (٦٠٠/٣/حديث ١٤١٤).

(٥) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢٢٨) ك/الوضوء، ب/غسل الدم، ويرقم (٣٠٦) ك/الحيض، ب/الاستحاضة، ويرقم (٣٢٠) ك/الحيض، ب/إقبال المحيض وإدباره، ويرقم (٣٣١) ك/الحيض، ب/إذا رأت المستحاضة الطهر، ومسلم في "صحيحه" (٣٣٣) ك/الحيض، ب/المستحاضة وغسلها وصلاتها.

(٦) الذَّرَجَةُ: بكسر أوله، وفتح الراء والجيم، جمع دُرَجٍ بالضم ثم السكون، قال ابن بطال: كذا يرويه أصحاب الحديث، وضبطه ابن عبد البر: بالضم ثم السكون، والمراد به: ما تحتشي به المرأة من قطنه وغيرها لتعرف هل بقي من أثر الحيض شيء أم لا، وقوله: الكُرْسُفُ بضم الكاف والسين المهملة، بينهما راء ساكنة، هو القطن. "فتح الباري" لابن حجر (٤٢٠/١).

الصُّفْرَةُ، فَتَقُولُ: لَا تَعْجَلْنَ حَتَّى تَرَيْنَ الْقَصَّةَ الْبَيْضَاءَ، تُرِيدُ بِذَلِكَ الطُّهْرَ مِنَ الْحَيْضَةِ. (١)

رابعاً:- النظر في كلام المصنف عليه السلام على الحديث:

قال المصنف عليه السلام: لم يرو هذا الحديث عن مكحول إلا العلاء.

قلت: بل أخرجه ابن حبان في "المجروحين"، وابن عدي في "الكامل"، من طريق سليمان بن عمرو، عن يزيد بن جابر، عن مكحول، عن أبي أمامة، بنحوه. لكن أعلمه ابن حبان بسليمان بن عمرو أبي داود النخعي، وانهمه بالوضع - كما سبق بيانه في التخريج -، والله أعلم.

(١) أخرجه مالك في "الموطأ" (١٨٩)، والبخاري في "صحيحه" - تعليقا - ك/الحيض، ب/إقبال المبيض وإدباره.

[٦٠٠/٢٠٠] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: نَا مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

سَيْرِينَ، وَبَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُرْنِيِّ.

عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «يُوشِكُ الرَّجُلُ أَنْ يَهْمَهُ^(١) مَنْ أَنْ يَقْبَلُ صَدَقَتَهُ مِنْهُ، فَلَا يَجِدُهُ». «.

* لم يرو هذا الحديث عن مُبَارَكٍ إِلَّا سَعِيدٌ.

أولاً:- تخريج الحديث:

■ أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٤١٣) ك/الزكاة، ب/الصدقة قبل الرد، من طريق سَعْدَانَ بْنِ بِشْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مجاهد سَعْدُ الطَّائِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلِيفَةَ الطَّائِي، قَالَ: سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ ﷺ، يقول: وذكره مطولاً، وفيه: فَإِنَّ السَّاعَةَ لَا تَقُومُ، حَتَّى يَطُوفَ أَحَدُكُمْ بِصَدَقَتِهِ، لَا يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهَا مِنْهُ... الحديث.

■ وأخرجه البخاري في "صحيحه" (٣٥٩٥) ك/المناقب، ب/علامات النبوة في الإسلام، من طريق إسرائيل بن يونس، أخبرنا سَعْدُ الطَّائِي، أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ خَلِيفَةَ، عن عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، قَالَ: وذكره بنحو الرواية السابقة، وفيه: وَلَكِنَّ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتَقْتَحَنَ كُفُوزُ كِسْرَى، قُلْتُ: كِسْرَى بْنُ هُرْمَزٍ؟ قَالَ: كِسْرَى بْنُ هُرْمَزٍ، وَلَكِنَّ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ، لَتَرَيْنَ الرَّجُلَ يُخْرِجُ مِلءَ كَفِّهِ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ، يَطْلُبُ مَنْ يَقْبَلُهُ مِنْهُ فَلَا يَجِدُ أَحَدًا يَقْبَلُهُ مِنْهُ... الحديث.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) سعيد بن سليمان الضبي، أبو عثمان الواسطي: "ثقة مأمون"، تقدّم في الحديث رقم (١٠٣).

(٣) مبارك بن فضالة بن أبي أمية: "صدوق"، يدلس، تقدّم في الحديث رقم (١٧٩).

(٤) محمد بن سيرين: "ثقة ثبت عابد، كبير القدر، كان لا يرى الرواية بالمعنى"، تقدّم في رقم (١٣١).

(٥) بكر بن عبد الله بن عمرو المرني، أبو عبد الله البصري.

روى عن: عدي بن حاتم، وأنس بن مالك، وابن عمر، وابن عباس ﷺ، وآخرين.

روى عنه: مبارك بن فضالة، وقتادة، وحُميد الطويل، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، والعجلي، والنسائي: ثقة. وقال أبو زرعة: ثقة مأمون. وقال ابن حبان: كان عابداً

فاضلاً، وكان أبوه من الصحابة. وقال الذهبي: ثقة إمام. وقال ابن حجر: ثقة، ثبت، جليل. وروى له

(١) يهّمه: قال النووي: ضبطوه بوجهين، أشهرهما: بضم أوله، وكسر الهاء، أي يُخزِنُهُ وَيَهْتَمُّ لَهُ؛ والثاني بفتح أوله، وضم

الهاء، يَهْمُ رَبِّ الْمَالِ مَنْ يَقْبَلُ صَدَقَتَهُ أَي يَقْصِدُهُ، والله أعلم. يُنْظَرُ: "المنهاج" (٩٧/٧)، "فتح الباري" (٢٨٢/٣).

(٢) في المطبوع، قال المحقق الفاضل: لعلَّ "أن" الثانية زائدة.

الجماعة. وقال ابن المديني، وغيره: مات سنة ١٠٦ هـ. (١)

(٦) عَدِيُّ بْنُ حَاتِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ، أَبُو طَرِيفِ الطَّائِي، وَيَكْنَى أَبُو وَهَبٍ.

رَوَى عَنْ: النَّبِيِّ ﷺ، وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ.

رَوَى عَنْهُ: مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ، وَعَامِرُ الشَّعْبِيِّ، وَأَخْرَجَهُ آخَرُونَ.

وَفَدَى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي شَعْبَانَ سَنَةِ سَبْعٍ، فَأَكْرَمَهُ النَّبِيُّ ﷺ، وَاحْتَرَمَهُ، وَكَانَ سَيِّدُ قَوْمِهِ؛ وَثَبَتَ عَلَى إِسْلَامِهِ

فِي الرَّدَّةِ، وَأَحْضَرَ صَدَقَةَ قَوْمِهِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ ﷺ. وَمَاتَ سَنَةَ ٦٨ هـ. (٢)

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ فِيهِ: مُبَارَكُ بْنُ فَصَّالَةَ "يُدَلِّسُ"، وَقَدْ عَنَعْنَاهُ.

وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ"، فِيرْتَقِي بِمَتَابَعَاتِهِ إِلَى "الصَّحِيحِ لِغَيْرِهِ"، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قَالَ الْمَصْنَفُ ﷺ: لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ مُبَارَكٍ إِلَّا سَعِيدٌ.

قُلْتُ: وَمِمَّا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ يَتَّضِحُ صِحَّةُ مَا قَالَهُ الْمَصْنَفُ ﷺ، وَهُوَ تَقَرُّدٌ نِسْبِيٌّ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.



(١) يُنْظَرُ: "النَّقَاتُ لِلْعَجَلِيِّ ٢٥١/١"، "النَّقَاتُ" لابن حبان ٧٤/٤، "التَّهْذِيبُ" ٢١٦/٤، "الكَاشِفُ" ٢٧٤/١، "التَّقْرِيبُ" (٧٤٣).

(٢) يُنْظَرُ: "الاسْتِيعَابُ" ١٠٥٧/٣، "أَسَدُ الْغَابَةِ" ٨/٤، "تَارِيخُ الْإِسْلَامِ" ٦٧٨/٢، "الإِصَابَةُ" ١٢٢/٧.

[٦٠١/٢٠١] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاهِبِ الْخَارِثِيُّ، قَالَ: نَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدِ الزُّنْجِيِّ^(١)،

عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيِّتَةً فِيهَا لَهُ، وَبِئْسَ لِعِرْقٍ ظَالِمٍ حَقٌّ ».

* لم يرو هذا الحديث عن هشام، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو إلا مسلم.

هذا الحديث مداره على هشام بن عروة، واختلف عليه من أوجه:

الوجه الأول: هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو ﷺ.

الوجه الثاني: هشام بن عروة، عن أبيه (مُرسلاً).

الوجه الثالث: هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها.

الوجه الرابع: هشام بن عروة، عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع، عن جابر بن عبد الله ﷺ.

الوجه الخامس: هشام بن عروة، عن وهب بن كيسان، عن جابر بن عبد الله ﷺ.

الوجه السادس: هشام بن عروة، عن أبيه، عن سعيد بن زيد ﷺ.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: - الوجه الأول: هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو ﷺ.

أ- تخريج الوجه الأول:

■ لم أقف عليه بهذا الوجه إلا برواية الباب، وذكره الزيلعي في "نصب الرّاية" (٢٨٩/٤)، قال: رواه الطبراني في "معجمه الوسط"، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُسَاوِرٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاهِبِ الْخَارِثِيُّ، ثنا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدِ الزُّنْجِيِّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو مَرْفُوعًا، وَقَالَ: تَقَرَّدَ بِهِ مُسْلِمُ ابْنُ خَالِدٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، انْتَهَى.

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط"، وفيه مسلم الزنجي وثقه ابن معين، وضعفه أحمد وغيره.^(٢)

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

(١) الزنجي: بفتح الزاي، وسكون النون، وكسر الجيم، وهو لقب له، كان أبيض أحمر فلقب بالزنجي. وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: قلت لسويد بن سعيد: لم سمي الزنجي؟ قال: كان شديد السواد. وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم: كان أبيض مشرباً حمرة، وإنما لقب بالزنجي لمحبه التمر، قالت له جاريته: ما أنت الأزنجي لأكل التمر، فبقي عليه هذا اللقب. "إكمال الإكمال" لابن نقطة (٩٣/٣)، "تهذيب الكمال" (٥١٢/٢٧)، "اللباب في تهذيب الأنساب" (٧٧/٢).

(٢) يُنظر: "مجمع الزوائد" (١٥٨/٤).

٢) محمد بن عبد الواهب بن الزبير، أبو جعفر الحارثي الكوفي.

روى عن: مسلم بن خالد الزنجي، ومحمد بن مسلم الطائفي، ومحمد بن أبان الجعفي، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن حنبل، وعبد الله بن أحمد بن حنبل، وأبو القاسم البغوي، وآخرون.

حاله: قال جزرة، والحاكم: ثقة. وقال ابن حبان: رُبَمَا أخطأ. وقال الدارقطني: ثقة، عنده غرائب. (١)

٣) مسلم بن خالد، المكي، الفقيه أبو خالد الزنجي.

روى عن: هشام بن عروة، وأزهر، وعمرو بن دينار، وآخرين.

روى عنه: محمد بن عبد الواهب الحارثي، ومروان بن محمد الطاطري، وسفيان الثوري، وآخرون.

حاله: قال ابن معين: ثقة. وقال أيضاً: ليس به بأس. وقال ابن أبي حاتم: إمام في الفقه والعلم. وقال ابن

حبان: كان يُخطئ أحياناً. وقال ابن عدي: حسن الحديث، وأرجو أنه لا بأس به.

- وقال البخاري: مُنْكَرُ الحديث. وقال ابن المديني: ليس بشيء. وقال ابن معين أيضاً، وأبو جعفر

النُّفَيْلي، وأبو داود، والنسائي: ضَعِيفٌ. وقال أبو حاتم: ليس بذاك القوي، مُنْكَرُ الحديث، يُكْتَبُ حديثه ولا

يُحْتَجُّ به، تَعْرِفُ وتُنْكَرُ. وقال الساجي: صدوق، كثير الغلط.

- وقال الذهبي في "المغني": إمامٌ صدوقٌ يهْمُ. وفي "السير": بعض النقاد يُرَقِّي حديث مسلم إلى درجة

الحسن. وفي "الميزان": ذكر له جملة من مناكيره، ثم قال: فهذه الأحاديث وأمثالها تُردُّ بها فُؤة الرجل

ويُضَعَّفُ. وقال ابن حجر: صدوقٌ كثير الأوهام. والحاصل: أنه "ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ به"، والله أعلم. (٢)

٤) هشام بن عروة بن الزبير بن العوام: ثقة، فقيه، إمام حجة، تقدّم في الحديث رقم (٧٤).

٥) عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد: ثقة فقيه مشهور، تقدّم في الحديث رقم (٧٤).

٦) عبد الله بن عمرو بن العاص: صحابي جليل، تقدّم في الحديث رقم (١٦٣).

ثانياً:- الوجه الثاني: هشام بن عروة، عن أبيه (مرسلاً).

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه الإمام مالك في "الموطأ" برواية يحيى الليثي برقم (٢١٦٦)، وبرواية أبي مُصْعَب الزُّهري برقم

(٢٨٩٣) - ومن طريقه البغوي في "شرح السنة" (٢١٨٩) -، وبرواية محمد بن الحسن الشيباني برقم

(٨٣٣)، والشافعي في "المسند" (١١١٩ و ١٧٩٤) - ومن طريقه البيهقي في "السنن الكبرى" (١١٧٨١)،

وفي "معرفة السنن والآثار" (١٢١٧١) -، أربعتهم (يحيى، وأبو مُصْعَب، ومحمد، والشافعي) عن مالك.

(١) يُنظر: "تاريخ بغداد" ٦٧٨/٣، "لسان الميزان" ٢٣٢/٧، "الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة" ٤٤٦/٨.

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٢٦٠/٧، "الضعفاء والمتروكون" للنسائي (ص/٢٢٨)، "الجرح والتعديل" ١٨٣/٨، "الثقات"

٤٤٨/٧، "الكامل" ٦/٨، "التهذيب" ٥٠٩/٢٧، "المغني في الضعفاء" ٢٩٥/٢، "سير النبلاء" ١٧٧/٨، "الميزان" ١٠٢/٤،

"إكمال تهذيب الكمال" ١٧١/١١، "تهذيب التهذيب" ١٢٨/١٠، "التقريب" (٦٦٢٥).

قال الإمام مالك: والعِرْقُ الظَّالِمُ: كُلُّ مَا اخْتَوَّرَ أَوْ أَخَذَ أَوْ غُرِسَ بِغَيْرِ حَقِّ. (١)

- ويحيى بن آدم في "الخراج" (٢٦٦)، قال: حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ.

- ويحيى بن آدم أيضاً في "الخراج" (٢٦٧) - وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبِيهَقِيُّ فِي "السَّنَنِ الْكُبْرَى" (١١٧٧٤) -،

قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ.

- ويحيى بن آدم أيضاً في "الخراج" (٢٦٨)، قال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ سِيَاهِ الْأَسَدِيِّ.

- ويحيى بن آدم أيضاً في "الخراج" (٢٧٢) - وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبِيهَقِيُّ فِي "السَّنَنِ الْكُبْرَى" (١١٧٧٥) -،

قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ بْنِ يَزِيدِ الْأَوْدِيِّ.

- وأبو عُبَيْدِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ فِي "الْأَمْوَالِ" (٧١٤) - وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَغَوِيُّ فِي "شَرْحِ السَّنَةِ" (٢١٦٧) -،

قال: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُمَحِيُّ، وَأَبُو مَعَاوِيَةَ مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمِ الضَّرِيرِ.

قَالَ الْجُمَحِيُّ: قَالَ هِشَامٌ: الْعِرْقُ الظَّالِمُ، أَنْ يَجِيءَ الرَّجُلُ إِلَى أَرْضٍ قَدْ أَحْيَاهَا رَجُلٌ قَبْلَهُ، فَيَغْرِسُ فِيهَا، أَوْ

يُحْدِثُ فِيهَا شَيْئاً، لَيْسَتْ وَجِبَ بِهِ الْأَرْضُ، هَذَا الْكَلَامُ أَوْ نَحْوُهُ.

- وابن أبي شَيْبَةَ فِي "المُصَنَّفِ" (٢٢٣٨٢)، قال: حَدَّثَنَا وَكَيْعُ بْنُ الْجَرَّاحِ.

- وابن زنجويه في "الأموال" (١٠٥٣)، مِنْ طَرِيقِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ - مِنْ أَصْحَابِ الْأَوْجِهَةِ عَنْهُ -.

- وأبو محمد السَّرْقِطِيُّ فِي "الدَّلَائِلِ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ" (١٣)، مِنْ طَرِيقِ يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

- والنَّسَائِيُّ فِي "الْكُبْرَى" (٥٧٣٠) ك/إِحْيَاءِ الْمَوَاتِ، ب/مَنْ أَحْيَا أَرْضاً مَيْتَةً لَيْسَتْ لِأَحَدٍ، قال: أَخْبَرَنَا

عَيْسَى بْنُ حَمَادٍ، قال: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقَطَّانِ.

كلهم (مالك، وقيس بن الربيع، وابن عيينة، ويزيد بن عبد العزيز، وعبد الله بن إدريس، والجُمَحِيُّ،

وأبو معاوية الضَّرِيرُ، ووكيع، والثوري، ويعقوب بن عبد الرحمن، ويحيى القطان)، عن هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عن أبيه،

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « مَنْ أَحْيَا أَرْضاً مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ، وَلَيْسَ لِعِرْقِ ظَالِمٍ حَقٌّ ».

وعند النَّسَائِيِّ: قَالَ اللَّيْثُ: ثُمَّ كَتَبْتُ إِلَى هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، فَكَتَبَ إِلَيَّ بِمِثْلِ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ.

قلت: وجميعهم مِنَ التَّقَاتِ، وَمِنْ أَثْبَتِ النَّاسِ فِي هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: أَثْبَتِ الرَّوَاةَ عَنْ هِشَامِ

ابن عروة: الثوري، ومالك، ويحيى القطان، وابن نمير، والليث بن سعد. (٢)

وقال البغوي: هَكَذَا رَوَاهُ مَالِكٌ مُرْسَلًا، وَرَوَاهُ أَيُّوبُ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وقال الدَّارِقُطْنِيُّ: وَقَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدِ

(١) وفي "الموطأ" بتحقيق فضيلة الدكتور/ محمد مصطفى الأعظمي، قال بهامشه: بهامش الأصل: من الناس من يرويه

بإضافة العرق إلى الظالم وهو الغارس، ومنهم من يجعل الظالم من نعت العرق يريد به الغراس والشجر، وجعله ظالماً لأنه

ثبت في غير حقه». ثُمَّ قَالَ: وَبِهِامِشِهِ أَيْضاً، قَالَ ابْنُ وَضَّاحٍ: "وَلَيْسَ لِعِرْقِ ظَالِمٍ حَقٌّ" مِنْ كَلَامِ هِشَامِ. أ.هـ.

(٢) يُنظَرُ: "شَرْحُ عَلْلِ التَّرْمِذِيِّ" لِابْنِ رَجَبٍ (٦٨٠/٢).

الأموي، عن هشام، عن أبيه مُرسلاً ... وَالْمُرْسَلُ عَنْ عُرْوَةَ أَصَحُّ. (١)

وقال الدارقطني أيضاً: وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، وَأَبُو أُسَامَةَ، وَغَيْرُهُمْ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ مَرْسَلًا،

وَالصَّحِيحُ عَنْ عُرْوَةَ مَرْسَلًا. (٢)

وقال ابن عبد البر: هَذَا الْحَدِيثُ مُرْسَلٌ عِنْدَ جَمَاعَةِ الرُّوَاةِ عَنْ مَالِكٍ لَا يَخْتَلِفُونَ فِي ذَلِكَ، وَاخْتَلَفَ فِيهِ عَلَى هِشَامٍ فَرَوْتَهُ عِنْدَ طَائِفَةٍ عَنْ أَبِيهِ مَرْسَلًا - كَمَا رَوَاهُ مَالِكٌ - وَهُوَ أَصَحُّ مَا قِيلَ فِيهِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ -، وَرَوْتُهُ طَائِفَةٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، وَرَوْتُهُ طَائِفَةٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرٍ، وَرَوْتُهُ طَائِفَةٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَانَ بْنِ رَافِعٍ عَنْ جَابِرٍ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ فِيهِ عَنْ هِشَامٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ عَنْ جَابِرٍ، وَفِيهِ اخْتِلَافٌ كَثِيرٌ ... هَذَا الْاِخْتِلَافُ عَنْ عُرْوَةَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الصَّحِيحَ فِي إِسْنَادِ هَذَا الْحَدِيثِ عَنْهُ الْإِزْسَالُ، كَمَا رَوَى مَالِكٌ وَمَنْ تَابَعَهُ، وَهُوَ أَيْضًا صَحِيحٌ مُسْنَدٌ عَلَى مَا أوردْنَا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَهُوَ حَدِيثٌ مُتَلَقًى بِالْقَبُولِ عِنْدَ فَقَهَاءِ الْأَمْصَارِ، وَغَيْرِهِمْ. (٣)

ب- متابعات للوجه الثاني:

■ والحديث أخرجه أبو يوسف في "الخراج" (ص/٦٤-٦٥)، ويحيى بن آدم في "الخراج" (٢٧٤ و ٢٧٥)،

وأبو عبيد في "الأموال" (٧١٦)، من طُرُقٍ عن مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عن يَحْيَى بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ

قَالَ: "مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فِيهِ لَهٌ، وَلَيْسَ لِعَرَقِ ظَالِمٍ حَقٌّ".

وعند أبي يوسف: قَالَ عُرْوَةُ: فَحَدَّثَنِي مَنْ رَأَى ذَلِكَ النَّخْلَ يُضْرَبُ فِي أَصْلِهِ بِالْفُنُوسِ.

■ وأبو داود في "سننه" (٣٠٧٦) ك/الخراج، ب/إحياء الموات - ومن طريقه البيهقي في "السنن الكبرى"

(١١٧٧٣) -، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا

نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى أَنَّ الْأَرْضَ أَرْضُ اللَّهِ، وَالْعِبَادَ عِبَادُ اللَّهِ،

وَمَنْ أَحْيَا مَوَاتًا فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ، جَاءَنَا بِهَذَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِينَ جَاءُوا بِالصَّلَوَاتِ عَنْهُ.

ثالثاً:- الوجه الثالث: هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها.

أ- تخريج الوجه الثالث:

■ أخرجه الإمام أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم - صاحب الإمام أبي حنيفة - في "الخراج" (ص/٦٤)،

قال: حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، بِهِ.

قلت: ويعقوب: خالف ما رواه الثقات عن هشام بن عروة - كما سبق -، وَضَعَفَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ

(١) يُنظر: "العلل" (٤/٤١٥/مسألة ٦٦٥).

(٢) يُنظر: "العلل" (١٤/١١١-١١٢/مسألة ٣٤٦٠).

(٣) يُنظر: "التمهيد" (٢٢/٢٨٠-٢٨٤).

العلم، بينما قال الذهبي في "الميزان": إذا روى عنه ثقة، وروى هو عن ثقة فلا بأس به.^(١)

■ وأخرجه أبو يعلى في "مُسْنَدِهِ" - كما في "نصب الرّاية" للزيلعي (٢٨٨/٤) -، قال: حدثنا زهير، ثنا إسماعيل بن أبي أُويس، حدّثني أبي، عن هشام بن عروة، به.

قلت: وإسماعيل بن أبي أُويس، اختلف فيه أهل العلم، فوثقه بعضهم، وضعفه آخرون. وقال الذهبي: استقرّ الأمر على توثيقه وتجنب ما يُنكر له. وقال ابن حجر في "هدي الساري": لا يحتج بشيء من حديثه غير ما في الصحيح من أجل ما قدح فيه النسائي وغيره، إلا إن شاركه فيه غيره، فيعتبر به. وهو أولى؛ لذا قال الذهبي في "الميزان": مُحَدَّثٌ مُكْتَبَرٌ، فيه لين. والله أعلم.^(٢)

وأماً والده: أبو أُويس عبد الله بن عبد الله بن أُويس فـ "ضَعِيفٌ".^(٣)

■ وأخرجه الدارقطني في "المؤتلف والمختلف" (١٨٤٩/٤)، قال: حدّثنا الحسن بن رشيق بمصر، حدّثنا أبو الحسين فقير بن موسى بن فقير، قال أبو حنيفة قحزم بن عبد الله بن قحزم بأسوان، حدّثنا أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي، حدّثنا مالك بن أنس، عن هشام بن عروة، به، بدون جزئه الثاني. وقال الدارقطني: أسنده عن عائشة، وغيره يُرسله.

قلت: وفيه: الحسن بن رشيق أبو محمد العسكري: وثقه جماعة، وأنكر عليه الدارقطني أنه كان يُصلح في أصله ويُغيّر.^(٤) وأبو حنيفة قحزم بن عبد الله بن قحزم: فقال ابن عبد البر: يزوي عن الشافعي كثيراً من كتبه، وكان مفتياً، كتب كثيراً من كتب الشافعي وصحبه.^(٥)

قلت: وخالف فيه راويه ما صحّ عن الشافعي، وما رواه في "مسنده" - كما سبق -، بل وخالف أيضاً ما رواه مالك في "الموطأ"، وما رواه عنه عامة أصحابه - كما سبق -، فلعله سلك فيه الجادة، وهو ما يدلُّ عليه كلام الدارقطني: أسنده عن عائشة، وغيره يُرسله.

وقال الدارقطني أيضاً: ورواه الحجاج بن أرطاة، وعبد الله بن الأجلح، وسعيد بن الصلت، وعائذ بن حبيب، وأبو أُويس، ويزيد بن سنان، وأبو قرّة الجندي، ورواه عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة. ورواه عثمان بن خالد العثماني والد أبي مروان، عن مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، وَوَهَمَ فِيهِ عَلَى مَالِكٍ. وَالصَّحِيحُ عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ مُرْسَلًا.^(٦)

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٣٩٧/٨، "الجرح والتعديل" ٢٠١/٩، "تاريخ بغداد" ٣٥٩/١٦، "تاريخ الإسلام" ١٠٢١/٤، "الميزان" ٤٤٧/٤، "اللسان" ٥١٨/٨.

(٢) "الجرح والتعديل" ١٨٠/٢، "التهذيب" ١٢٤/٣، "تاريخ الإسلام" ٥٣٥/٥، "الميزان" ٢٢٢/١، "هدي الساري" (ص/٣٨٨).

(٣) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٩٢/٥، "المجروحين" ٢٤/٢، "التهذيب" ١٦٨/١٥.

(٤) يُنظر: "ميزان الاعتدال" (١/٤٩٠).

(٥) يُنظر: "تاريخ الإسلام" (٦/٥٩١).

(٦) يُنظر: "العلل" (١٤١/١١٢-١١٢/١١٢ مسألة ٣٤٦٠).

ب- متابعات للحديث بالوجه الثالث:

▪ أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢٣٣٥) ك/المزارعة، ب/مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَوَاتًا، وغيره، مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - يَتِيمِ عُرْوَةَ -، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ أَعْمَرَ أَرْضًا لَيْسَتْ لِأَحَدٍ فَهُوَ أَحَقُّ»، قَالَ عُرْوَةُ: قَضَى بِهِ عُمَرُ ﷺ فِي خِلَافَتِهِ. (١)

رابعاً:- الوجه الرابع: هشام بن عروة، عن عبید الله، عن جابر بن عبد الله ﷺ.

أ- تخريج الوجه الرابع:

▪ أخرجه يحيى بن آدم في "الخراجه" (٢٥٩)، وأبو عبيد القاسم بن سلام في "الأموال" (٧١٢) - ومن طريقه البغوي في "شرح السنة" (١٦٥١) -، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١١٨١٥)، عن أبي معاوية محمد بن خازم الضرير؛ وابن أبي شيبة في "المصنف" (٢٢٣٨١)، قال: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ؛ وأحمد في "مسنده" (١٤٣٦١)، والنسائي في "الكبرى" (١/٥٧٢٤) ك/إحياء الموات، ب/الْحَتُّ عَلَى إِحْيَاءِ الْمَوَاتِ، وِبرقم (٢/٥٧٢٤) ك/إحياء الموات، ب/الْحَتُّ عَلَى إِحْيَاءِ الْمَوَاتِ، وِابْنِ حَبَّانٍ فِي "صحيحه" (٥٢٠٣)، مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقَطَّانِ؛ وأحمد في "مسنده" (١٤٥٠٠)، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَقِيلٍ؛ وأحمد في "مسنده" (١٥٠٨١)، والدارمي في "مسنده" (٢٦٤٩)، مِنْ طَرِيقِ أَبِي أَسَامَةَ حَمَّادِ بْنِ أَسَامَةَ؛ وِابْنِ زَنْجُوِيهِ فِي "الأموال" (١٠٥٠)، مِنْ طَرِيقِ ابْنِ أَبِي الزِّنَادِ؛ وِابْنِ حَبَّانٍ فِي "صحيحه" (٥٢٠٢)، مِنْ طَرِيقِ حَمَّادِ بْنِ سَلْمَةَ؛ وِالْبَيْهَقِيِّ فِي "السنن الكبرى" (١١٨١٤)، مِنْ طَرِيقِ أَنَسِ بْنِ عِيَّاضٍ.

ثمانيتهم (أبو معاوية الضرير، ووكيع، ويحيى القطان، وابن عقيل، وحماد بن أسامة، وابن أبي الزناد، وحماد بن سلمة، وأنس) عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً، فَلَهُ أَجْرُ فِيهَا، وَمَا أَكَلَتِ الْعَافِيَةُ مِنْهَا، فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ". وفي "الأموال" للقاسم بن سلام، وعند أحمد برواية حماد بن أسامة، بلفظ: «مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ، وَمَا أَكَلَتِ الْعَافِيَةُ مِنْهَا فَهِيَ لَهُ صَدَقَةٌ».

واختلفوا في عبید الله: فقال بعضهم عبید الله بن عبد الرحمن بن رافع، وقال بعضهم: ابن أبي رافع. قال الدارقطني: ورواه حماد بن سلمة، عن هشام، عن عبید الله بن عبد الرحمن بن أبي رافع، عن جابر. وقال يحيى القطان، وأبو معاوية الضرير، عن هشام، عن عبید الله بن عبد الرحمن بن رافع الأنصاري، عن جابر. وقال يحيى بن سعيد الأموي، وشعيب بن إسحاق، وابن هشام بن عروة، وابن أبي الزناد، عن هشام،

(١) والحديث رواه الزهري، عن عروة، عن عائشة أيضاً؛ لكن أنكره غير واحد من أهل العلم كأبي حاتم، وابن عدي، والدارقطني، من هذا الوجه، ورجحوا المرسل عن عروة؛ يُنظر: "المسند" لأبي داود الطيالسي (١٥٤٣)، "العلل" لابن أبي حاتم (٢٧٩/٤/مسألة ١٤٢٢)، "المعجم الأوسط للطبراني" (٤١٠٢ و٧٢٦٧)، "الكامل" لابن عدي (٢٠٠/٤)، "السنن" للدارقطني (٤٥٠٦)، "العلل" للدارقطني (٤١٥/٤/مسألة ٦٦٥)، و(١١٤/١١١/مسألة ٣٤٦٠)، "السنن الكبرى" للبيهقي (١١٧٨٠)، "التمهيد" لابن عبد البر (٢٨٣/٢٢)، "التلخيص الحبير" لابن حجر (١٢٠/٣).

عن عبيد الله بن رافع، عن جابر. وقال عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يَحْيَى بْنِ عُرْوَةَ، عن هشام، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ جَابِرٍ. وَيُشَبِّهُ أَنْ يَكُونَ حَدِيثُ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعٍ مَحْفُوظًا، وَحَدِيثُ هِشَامٍ، عَنْ وَهَبِ بْنِ كَيْسَانَ أَيْضًا. (١)

خامساً: - الوجه الخامس: هشام بن عروة، عن وهب بن كيسان، عن جابر بن عبد الله.

أ - تخريج الوجه الخامس:

■ أخرجه الإمام أحمد في "مسنده" (١٤٢٧١)، والنسائي في "الكبرى" (٥٧٢٦) ك/إحياء الموات، ب/الحثُّ على إحياء الموات، وابن حجر في "تغليق التعليق" (٣/٣٠٩-٣١٠)، مِنْ طَرِيقِ عَبَّادِ بْنِ عَبَّادٍ الْمُهَلَّبِيِّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ وَهَبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً، فَلَهُ مِنْهَا - يَعْنِي أَجْرًا -، وَمَا أَكَلَتِ الْعَوَاقِفُ مِنْهَا، فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ ".

■ وأخرجه أحمد في "مسنده" (١٤٦٣٦)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١١٨١٦)، كلاهما (أحمد، والبيهقي) مِنْ طَرِيقِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ؛ وَالتِّرْمِذِيُّ فِي "سُنَنِهِ" (١٣٧٩) ك/الأحكام، ب/مَا ذُكِرَ فِي إِحْيَاءِ أَرْضِ الْمَوَاتِ، وَالنَّسَائِيُّ فِي "الكبرى" (٥٧٢٥) ك/إحياء الموات، ب/الحثُّ على إحياء الموات، والطبراني في "الأوسط" (٤٧٧٩)، وابن حجر في "تغليق التعليق" (٣/٣٠٩)، أربعتهم (الترمذي، والنسائي، والطبراني، وابن حجر) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ عَبْدِ الْمَجِيدِ النَّفَّيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ.

كلاهما (حماد، وأيوب)، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ وَهَبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ جَابِرِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فِيهِ لَهٗ، وَمَا أَكَلَتِ الْعَاقِفَةُ فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ ". وَعِنْدَ التِّرْمِذِيِّ، وَابْنِ حَجْرٍ مُخْتَصِرًا بِجَزْئِهِ الْأَوَّلِ فَقَط. بَيْنَمَا وَقَعَ عِنْدَ النَّسَائِيِّ وَالتَّبْرَانِيِّ مُطَوَّلًا، لَكِنْ بَلْفَظٍ: " مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً، فَلَهُ فِيهَا أَجْرٌ ".

وقال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن أيوب إلا عَبْدُ الْوَهَّابِ. وقال ابن حجر: وقد أخرجه البخاري في "صحيحه" ك/المزارعة، ب/مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَوَاتًا، مُعَلِّقًا بِصِيغَةِ التَّمْرِيزِ، فَقَالَ: وَيُرْوَى فِيهِ عَنْ جَابِرٍ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ فَإِنْ قِيلَ: لِمَ مَرَّضَهُ الْبُخَارِيُّ، وَصَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ؟ قُلْتُ: التِّرْمِذِيُّ اتَّبَعَ ظَاهِرَ إِسْنَادِهِ، وَأَمَّا الْبُخَارِيُّ فَإِنَّهُ عِنْدَهُ مُعَلَّلٌ لِلاخْتِلَافِ فِيهِ عَلَى هِشَامِ فِي إِسْنَادِهِ وَلَفْظِ مَتْنِهِ، أَمَّا اخْتِلَافُ اللَّفْظِ فَقَدْ مَضَى، وَأَمَّا اخْتِلَافُ الْإِسْنَادِ فَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ وَهُوَ مِنْ جِبَالِ الْحَفْظِ وَأَبُو ضَمْرَةَ أَنَسِ بْنِ عِيَّاضِ الْمَدَنِيِّ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ كُلُّهُمَا عَنْ هِشَامِ عَنْ ابْنِ رَافِعٍ عَنْ جَابِرِ اللَّهِ، وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسٍ وَغَيْرُهُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا، وَكَذَا رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ، وَرَوَاهُ أَبُو الْأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ، وَفِيهِ اخْتِلَافٌ غَيْرُ هَذَا فَلِهَذَا لَمْ يَجْزَمْ بِهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -، وَإِنْ كَانَ ظَاهِرُ الْإِسْنَادِ الصَّحِّحَةِ فَإِنَّهُ رُبَّمَا مَرَّضَ أَحَادِيثَ صَحِيحَةَ الْإِسْنَادِ لَعَلَّ فِيهَا.

(١) يُنظَرُ: "العلل" (١٣/٣٨٧/مسألة ٣٢٧٩).

▪ وأخرجه ابن حبان في "صحيحه" (٥٢٠٥) أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلَانَ بِأَذْنَةٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الزَّمَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ النَّفَّيُّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ أَحْيَى أَرْضًا مَيِّتَةً، فَهِيَ لَهُ، وَمَا أَكَلَتِ الْعَوَافِي مِنْهَا، فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ».

قلت: هكذا في المطبوع عبد الوهاب عن هشام بن عروة مباشرة، وقد سبق روايته عن أيوب عن هشام. (١)
وقال ابن حبان: وقد سمع هشام بن عروة هذا الخبر من وهب بن كيسان، وعبد الله بن عبد الرحمن بن زافع بن خديج عن جابر بن عبد الله ﷺ، وهما طريقان محفوظان.

سادساً:- الوجه السادس: هشام بن عروة، عن أبيه، عن سعيد بن زيد ﷺ.

أ- تخريج الوجه السادس:

▪ أخرجه أبو داود في "سننه" (٣٠٧٣) ك/الخراج، ب/إحياء الموات - ومن طريقه البيهقي في "السنن الكبرى" (١١٥٣٨ و ١١٧٧٢) -، والبزار في "مسنده" (١٢٥٦)، والضياء في "المختارة" (١٠٩٦)، عن محمد بن المثنى؛ والترمذي في "سننه" (١٣٧٨)، ك/الأحكام، ب/ما ذكر في إحياء أرض الموات، عن محمد بن بشر؛ والنسائي في "الكبرى" (٥٧٢٨) ك/إحياء الموات، ب/من أحيا أرضاً مَيِّتَةً ليست لأحد، عن محمد بن يحيى بن أيوب بن إبراهيم؛ وأبو يعلى في "مسنده" (٩٥٧) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١٥٣/٦٤)، والضياء في "المختارة" (١٠٩٧) -، عن موسى بن حيَّان البصري؛ والضياء في "المختارة" (١٠٩٨)، من طريق محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني.

خمسهم عن عبد الوهاب النفقي، قال: حدثنا أيوب السخيتاني، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن سعيد بن

زيد، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيِّتَةً فَهِيَ لَهُ، وَكَيْسَ لِعَرِقٍ ظَالِمٍ حَقٌّ».

وقال الترمذي: حديث حسن غريب، ورواه بعضهم عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن النبي ﷺ مرسلاً.
وقال البزار: وهذا الحديث قد رواه جماعة، عن هشام بن عروة، عن أبيه مرسلاً، ولا نحفظ أحداً، قال: عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن سعيد بن زيد إلا عبد الوهاب، عن أيوب.

قلت: بل رواه الثوري - بإحدى الروايات عنه -، عن هشام، عن أبيه عن سعيد بن زيد، وسيأتي قريباً.

قال النسائي: خالفه يحيى بن سعيد، وليث بن سعد. قلت: فروياه عن هشام عن أبيه مرسلاً، كما سبق.

وقال الدارقطني: يرويه أيوب، عن هشام، عن أبيه، عن سعيد بن زيد، تفرد عبد الوهاب عنه. (٢)

وقال الدارقطني أيضاً: وقال أيوب السخيتاني: عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن سعيد بن زيد، قال ذلك

النفقي، عن أيوب وهو وهم، والصحيح عن هشام، عن أبيه مرسلاً. (٣)

(١) وهو كذلك في "موارد الظمآن بزوائد ابن حبان" (١١٣٩/١٩/٤)، "إتحاف المهرة" لابن حجر (٣/٥٩٣/برقم ٣٨٢٠).

(٢) يُنظر: "العلل" (٤/٤١٤/مسألة ٦٦٥).

(٣) يُنظر: "العلل" (١٤/١١١-١١٢/مسألة ٣٤٦٠).

وقال الدارقطني: واختلف عن أيوب؛ فرواه عبد الوارث، ومحمد بن عبد الرحمن الطفاوي، عن أيوب، عن هشام، عن أبيه، عن جابر، وخالفهما عبد الوهاب الثقفي، رواه عن أيوب، عن هشام، عن وهب بن كيسان، عن جابر، وكذلك رواه حماد بن زيد، وعبد بن عباد المهلب، عن هشام، عن وهب بن كيسان.

وقال أيضاً: ورواه مبارك بن فضالة، عن هشام، عن أبيه، عن جابر. (١)

وقال ابن الملقن: رواه أبو داود في "سننه" بإسناد صحيح رجاله رجال الصحيح. (٢)

■ وأخرجه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١٥٣/٦٤)، من طريق يحيى بن داود بن سيار بن أبي عتاب البصري بدمشق، قال: نا محمد بن مسكين بن نميلة اليمامي، نا محمد بن يوسف الفريابي، نا سفيان الثوري - بإحدى الروايات عنه -، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن سعيد بن زيد، عن النبي ﷺ، به.

قلت: وفي إسناده يحيى بن داود بن سيار "مجهول العين" (٣)، ورؤي من طريق آخر - كما سبق - عن محمد بن يوسف الفريابي، عن الثوري، عن هشام بن عروة، عن أبيه (مُرسلاً).

ب- دراسة إسناد الوجه السادس (بإسناد أبي داود):

(١) محمد بن المنثري بن عبید العزري: "ثقة ثبت". (٤)

(٢) عبد الوهاب بن عبد المجيد بن الصلت الثقفي: "ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين". (٥)

(٣) أيوب بن أبي تيممة: كيسان السخيتاني، أبو بكر البصري: "ثقة، ثبت، حجة، من كبار الفقهاء". (٦)

(٤) هشام بن عروة بن الزبير بن العوام: "ثقة، فقيه، إمام حجة"، تقدم في الحديث رقم (٧٤).

(٥) عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد: "ثقة فقيه مشهور"، تقدم في الحديث رقم (٧٤).

(٦) سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل العدوي: "صحابي، جليل، أحد العشرة المبشرين بالجنة". (٧)

سابعاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مما سبق يتبين أن الحديث مداره على هشام بن عروة، واختلف عليه من أوجه:

الوجه الأول: هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو ؓ.

الوجه الثاني: هشام بن عروة، عن أبيه (مُرسلاً).

(١) يُنظر: "العلل" (١٣/٣٨٦-٣٨٧/مسألة ٣٢٧٩).

(٢) يُنظر: "البدر المنير" (٦/٧٦٦).

(٣) يُنظر: "تاريخ دمشق" (١٥٣/٦٤).

(٤) يُنظر: "التقريب" (٦٢٦٤).

(٥) يُنظر: "التقريب" (٤٢٦١).

(٦) يُنظر: "التقريب" (٦٠٥).

(٧) يُنظر: "التقريب" (٢٣١٤).

الوجه الثالث: هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها.

الوجه الرابع: هشام بن عروة، عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

الوجه الخامس: هشام بن عروة، عن وهب بن كيسان، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

الوجه السادس: هشام بن عروة، عن أبيه، عن سعيد بن زيد رضي الله عنه.

والذي يظهر - والله أعلم - أن الحديث بالوجه الأول "مُكْرَرٌ"، وبالوجه الأخير "شاذٌّ"، وأن الحديث

محفوظٌ بالوجه الثاني، والثالث، والرابع، والخامس؛ وذلك للقرائن الآتية:

(١) إنَّ الوجه الأول قد رواه أبو خالد مُسلم بن خالد الزنجي، وهو "ضعيفٌ" ولم يُتابع عليه عن هشام بن عروة، مع مخالفته لما رواه عامة الرواة عن هشام.

(٢) وأمَّا الوجه الأخير فقد انفرد به عبد الوهاب النُّقَفي عن أيوب السخيتاني، وعبد الوهاب قد اختلط بآخرة - كما سبق -؛ وتابعه سُفيان الثوري عن هشام بن عروة، إلا أنَّ الإسناد إلى الثوري فيه يحيى بن داود بن سيَّار وهو "مجهول العين"، مع مخالفته لما رواه الثقات عن الثوري بالوجه المُرسَل - كما سبق -، وبالتالي فمتابعة الثوري لا يُعتبر بها - والله أعلم - . لذا فقد تتابع العلماء على إنكار هذا الوجه:

فقال الترمذي: حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلًا. وقال البرَّار: وهذا الحديثُ قد رَوَاهُ جَمَاعَةٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ مُرْسَلًا، وَلَا نَحْفَظُ أَحَدًا قَالَ: عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ إِلَّا عَبْدَ الْوَهَّابِ، عَنْ أَيُّوبَ.

وقال الدَّارِقُطَنِي: يَزِيدُ أَيُّوبُ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، تَفَرَّدَ عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْهُ. (١)

وقال الدَّارِقُطَنِي أَيْضًا: قَالَ ذَلِكَ التَّقْفِي، عَنْ أَيُّوبَ وَهُوَ وَهْمٌ، وَالصَّحِيحُ عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ مُرْسَلًا. (٢)

(٣) وأمَّا الوجه الثاني فقد رواه عن هشام بن عروة جماعة من الثقات الأثبات، فيهم: مالك، والثوري، وابن عُيَيْنَةَ، ويحيى القَطَّان، ووكيع، وأبو معاوية الضرير، وغيرهم، وكلهم من أهل الحفظ والإتقان؛ بالإضافة إلى وجود مُتابعات لهذا الوجه عن عروة؛ لذا رَجَّحَهُ الدَّارِقُطَنِي، وابن عبد البر - كما سبق - .

(٤) وأمَّا الوجه الثالث وإن كان في بعض أسانيدِها مَقَالٌ، لكنَّ الحديث بهذا الوجه له مُتابعاتٌ عند البخاري في "صحيحه" عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها.

(٥) وأمَّا الوجه الرابع فقد رواه عن هشام جماعة من أهل الحفظ والإتقان، وبعضهم قد رواه مرَّةً عن هشام بالوجه الثاني، ومرَّةً عن هشام بالوجه الرابع كأبي معاوية الضرير، ووكيع، ويحيى القَطَّان، مما يدلُّ على أنَّهم حَفِظُوا الحديث عن هشام بن عروة بالوجهين؛ لذا رَجَّحَهُ الدَّارِقُطَنِي، وابن حَبَّان.

(٦) وأمَّا الوجه الخامس فرواه عن هشام ثلاثة من الثقات، وأخرجه البخاري في "الصحيح" مُعَلَّقًا، وصححه الترمذي؛ لذا رَجَّحَهُ الدَّارِقُطَنِي، وابن حَبَّان - والله أعلم - .

(١) يُنظر: "العلل" (٤/٤١٤/مسألة ٦٦٥).

(٢) يُنظر: "العلل" (١٤/١١١-١١٢/مسألة ٣٤٦٠).

ثامناً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعُونَ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "مُنْكَرٌ"؛ فِيهِ مُسْلِمٌ بْنُ خَالِدِ الرَّزْجِيِّ "ضَعِيفٌ"، وَانْفَرَدَ بِهِ عَنْ هِشَامٍ، وَلَمْ أَقْفَ عَلَى مَنْ تَابَعَهُ عَلَيْهِ، مَعَ مُخَالَفَتِهِ لِمَا رَوَاهُ عَامَّةُ النَّقَاتِ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - .
وَأَمَّا الْحَدِيثُ مِنْ وَجْهِهِ الرَّاجِحِ "فَصَحِيحٌ لِدَاثِهِ"، وَصَحَّحَ التِّرْمِذِيُّ بَعْضَ طَرَقِهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - .

تاسعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن هشام، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو إلا مسلم.
قلت: مما سبق يتبين صحة كلام المصنف ﷺ، وهو نَقَرْدٌ نِسْبِيٌّ، ولم أقف على ما يدفعه - والله أعلم - .

عاشراً:- التعليق على الحديث:

قال الترمذي: وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَهُوَ قَوْلُ أَحْمَدَ، وَإِسْحَاقَ، قَالُوا: لَهُ أَنْ يُحْيِيَ الْأَرْضَ الْمَوَاتَ بِغَيْرِ إِذْنِ السُّلْطَانِ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَيْسَ لَهُ أَنْ يُحْيِيَهَا إِلَّا بِإِذْنِ السُّلْطَانِ. وَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ أَصَحُّ.
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيَّ عَنْ قَوْلِهِ: وَلَيْسَ لِعِرْقٍ ظَالِمٍ حَقٌّ، فَقَالَ: الْغَاصِبُ الَّذِي يَأْخُذُ مَا لَيْسَ لَهُ. قُلْتُ (الترمذي): هُوَ الرَّجُلُ الَّذِي يَغْرِسُ فِي أَرْضِ غَيْرِهِ؟، قَالَ: هُوَ ذَلِكَ. (١)

قال الخطابي: إحياء الموات إنما يكون بحفره وتحجيريه وبإجراء الماء إليه وبنحوها من وجوه العمارة، فمن فعل ذلك فقد ملك به الأرض، سواء كان ذلك بإذن السلطان أو بغير إذنه، وذلك لأن هذا كلمة شرط وجزاء فهو غير مقصور على عين دون عين ولا على زمان دون زمان، وإلى هذا ذهب أكثر أهل العلم.
وقال أبو حنيفة لا يملكها حتى يأذن له السلطان في ذلك، وخالفه أصحابه فقالوا كقول عامة العلماء. (٢)

وقال ابن حبان: لَمَّا قَالَ ﷺ فِي هَذَا الْخَبَرِ: "وَمَا أَكَلْتُ الْعَوَاقِفَ مِنْهَا، فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ" كَانَ فِيهِ أَتْبِينُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْخِطَابَ وَرَدَ فِي هَذَا الْخَبَرِ لِلْمُسْلِمِينَ دُونَ غَيْرِهِمْ، وَأَنَّ الذَّمَّ لَمْ يَقَعْ خِطَابُ الْخَبَرِ عَلَيْهِ، وَأَنَّهُ إِذَا أَحْيَى الْمَوَاتَ لَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ، إِذِ الصَّدَقَةُ لَا تَكُونُ إِلَّا لِلْمُسْلِمِينَ. (٣)

قال ابن حجر: تعقبه المحب الطبري بأن الكافر إذا تصدق يثاب عليه في الدنيا، فيحمل الأجر في حقه على ثواب الدنيا، وفي حق المسلم على ما هو أعم من ذلك، وما قاله محتمل، إلا أن الذي قاله ابن حبان أسعد بظاهر الحديث، ولا يتبادر إلى الفهم من إطلاق الأجر إلا الأخرى. (٤)

(١) يُنظَرُ: "السنن" عقب الحديث رقم (١٣٧٨). وينظر "الفتح" لابن حجر (١٩/٥).

(٢) يُنظَرُ: "معالم السنن" (٤٦/٣-٤٧)، "شرح السنة" للبيهقي (٢٧٠/٨-٢٧١).

(٣) يُنظَرُ: "الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان" (٦١٦/١١-٦١٧).

(٤) يُنظَرُ: "فتح الباري" (٢٠/٥).

[٦٠٢/٢٠٢] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: نَا أَبِي، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ

إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ.

عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ كُلِّهِنَّ فَاسِقٌ، يُقْتَلْنَ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ، وَيُقْتَلَنَّ الْمُحْرَمُ: الْحِدَاةُ، وَالْحَيَّةُ، وَالْفَأْرَةُ، وَالْمَقْرَبُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ. ».

* لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ إِلَّا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، تَفَرَّدَ بِهِ: وَكَدَّهُ عَنْهُ.

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٥٤٨٠)، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي لَيْلَى، بِهِ، دُونَ قَوْلِهِ: "وَيُقْتَلَنَّ الْمُحْرَمُ" وَجَعَلَ "الغراب" بدل "الحية".

وقال: لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ إِلَّا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، تَفَرَّدَ بِهِ: مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ، عَنْ أَبِيهِ.

▪ وأخرجه عبد الرزاق في "المصنف" (٨٣٧٤) - وَمِنْ طَرِيقِهِ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهٍ فِي "مُسْنَدِهِ" (٦٨٩)، وَأَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" (٢٥٣١٠)، وَالذَّارِمِيُّ فِي "مُسْنَدِهِ" (١٨٥٨)، وَمُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (٦/١١٩٨) ك/الحج، ب/مَا يَنْدُبُ لِلْمُحْرِمِ وَعَیْرِهِ قَتْلُهُ مِنَ الدَّوَابِّ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ، وَالنَّسَائِيُّ فِي "الْكَبْرَى" (٣٨٥٩) ك/المناسك، ب/قَتْلُ الْحِدَاةِ فِي الْحَرَمِ، وَفِي "الصغرى" (٢٨٩٠)، وَابْنُ حَبَّانٍ فِي "صَحِيحِهِ" (٥٦٣٢) -، وَأَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" (٢٤٠٥٢ و ٢٦٢٢٣)، وَالبخاري في "صحيحه" (٣٣١٤) ك/بدء الخلق، ب/خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ فَوَاسِقٌ، يُقْتَلْنَ فِي الْحَرَمِ، وَمُسْلِمٌ فِي "صحيحه" (٥/١١٩٨) ك/الحج، ب/مَا يَنْدُبُ لِلْمُحْرِمِ وَعَیْرِهِ قَتْلُهُ مِنَ الدَّوَابِّ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي "سننه" (٨٣٧) ك/الحج، ب/مَا يُقْتَلُ الْمُحْرَمُ مِنَ الدَّوَابِّ، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي "المستخرج" (٣٦٣٤)، وَالبیهقي في "السنن الكبرى" (١٩٣٦٣). كُلُّهُمْ مِنْ طَرِيقِ عَنْ مَعْمَرٍ.

- وَأَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" (٢٤٥٦٩)، مِنْ طَرِيقِ شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ.

- وَأَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" (٢٥٣١١ و ٢٦٢٣٠)، مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ -ابن أخي الزُّهْرِيِّ-

- وَالبخاري في "صحيحه" (١٨٢٩) ك/جزاء الصيد، ب/مَا يُقْتَلُ الْمُحْرَمُ مِنَ الدَّوَابِّ، وَمُسْلِمٌ فِي

"صحيحه" (٧/١١٩٨) ك/الحج، ب/مَا يَنْدُبُ لِلْمُحْرِمِ وَعَیْرِهِ قَتْلُهُ مِنَ الدَّوَابِّ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ، وَالنَّسَائِيُّ فِي

"الْكَبْرَى" (٣٨٥٧) ك/المناسك، ب/ قَتْلُ الْفَأْرَةِ فِي الْحَرَمِ، وَفِي "الصغرى" (٢٨٨٨)، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي

"المستخرج" (٣٦٣٣)، وَالبیهقي في "السنن الكبرى" (١٠٠٣٢) مِنْ طَرِيقِ يُونُسَ بْنِ يَزِيدِ الْأَيْلِيِّ.

- وَالنَّسَائِيُّ فِي "الْكَبْرَى" (٣٨٥٦) ك/المناسك، ب/قَتْلُ الْعُقْرَبِ فِي الْحَرَمِ، وَفِي "الصغرى" (٢٨٨٧)، وَأَبُو

عَوَانَةَ فِي "المستخرج" (٣٦٣٢)، مِنْ طَرِيقِ أَبَانَ بْنِ صَالِحِ بْنِ عُمَيْرِ الْقَرْشِيِّ.

خَمْسَتِهِمْ (مَعْمَرُ، وَابْنُ أَبِي حَمْزَةَ، وَابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ، وَيُونُسُ، وَأَبَانَ) عَنْ الزُّهْرِيِّ، بِهِ.

وَعِنْدَ النَّسَائِيِّ بِرَقْمِ (٣٨٥٩)، قَالَ: قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: وَذَكَرَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا أَنَّ مَعْمَرَ كَانَ يَذْكُرُهُ عَنِ

الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وجميعهم يجعل "الغُرَاب" بدل "الحَيَّة"، وعند أحمد برقم (٢٦٢٣٠) ذكر "الحَيَّة"، وجعل "الغراب" بدل "الفأرة"،

وقال الإمام أحمد عقبه: وفي كِتَابِ يَعْقُوبَ - شيخه في الحديث - في مَوْضِعِ آخَرَ مَكَانَ "الحَيَّة"، "الفأرة".

■ وأخرجه مسلمٌ في "صحيحه" (١١٩٨) ك/الحج، ب/ما يَنْدُبُ لِلْمُحْرِمِ وَعَظِيمُهُ قَتْلُهُ مِنَ الدَّوَابِّ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ، مِنْ طُرُقٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، بِهِ، بجعل "الغُرَاب" بدل "الحَيَّة".

■ وصح أيضاً مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنِ الزُّهْرِيِّ: أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٨٢٨) ك/جزاء الصيد، ب/مَا يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ مِنَ الدَّوَابِّ، مِنْ طَرِيقِ يُونُسَ بْنِ يَزِيدٍ؛ وَمُسْلِمٌ فِي "صحيحه" (١٢٠٠) ك/الحج، ب/ما يَنْدُبُ لِلْمُحْرِمِ وَعَظِيمُهُ قَتْلُهُ مِنَ الدَّوَابِّ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ، مِنْ طَرِيقِ ابْنِ عُيَيْنَةَ؛ كلاهما عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: "قَالَتْ حَفْصَةُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "خُمْسُ مِنَ الدَّوَابِّ كُلِّهَا فَاسِقٌ لَا حَرَجَ عَلَيَّ مِنْ قَتْلِهِنَّ: الْعُقْرَبُ، وَالْغُرَابُ، وَالْحِدَاةُ، وَالْفَأْرَةُ، وَالْكَلْبُ الْعَمُورُ". واللفظ لمسلم، وعند البخاري به، لكن بتقديم وتأخير.

- وأخرجه مُسْلِمٌ فِي "صحيحه" (١١٩٩) ك/الحج، ب/ما يَنْدُبُ لِلْمُحْرِمِ وَعَظِيمُهُ قَتْلُهُ مِنَ الدَّوَابِّ فِي الْحِلِّ

وَالْحَرَمِ، مِنْ طَرِيقِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِحُورَايَةِ حَفْصَةَ.

قال ابن حجر: وقد كان ابن عيينة يُنَكِّرُ طَرِيقَ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ؛ قَالَ الْحَمِيدِيُّ: عَنْ سَفِيَانَ، حَدَّثَنَا وَاللَّهِ الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنْ مَعَمَّرًا يَرْوِيهِ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، فَقَالَ: حَدَّثَنَا وَاللَّهِ الزُّهْرِيُّ، لَمْ يَذْكُرْ عُرْوَةَ؛ قُلْتُ (ابن حجر): وطريق مَعَمَّرِ الْمَشَارِ إِلَيْهَا أوردتها البخاري في بدء الخلق من طريق يزيد بن زريع عن الزُّهْرِيِّ، ورواها النسائي من طريق عبد الرزاق، وفيه: قال عبد الرزاق: ذكر بعض أصحابنا أَنَّ مَعَمَّرًا كَانَ يَذْكُرُهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ، وَطَرِيقَ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ رَوَاهَا أَيْضًا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ عِنْدَ أَحْمَدَ، وَأَبَانُ بْنُ صَالِحٍ عِنْدَ النَّسَائِيِّ، وَمَنْ حَفِظَ حُجَّةً عَلَيَّ مَنْ لَمْ يَحْفَظْ، وَقَدْ تَابَعَ الزُّهْرِيَّ عَنْ عُرْوَةَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ.^(١)

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "تقَّة"، تقدَّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) محمد بن عمران بن أبي ليلي: "تقَّة"، تقدَّم في الحديث رقم (١٠٥).

(٣) عمران بن محمَّد بن عبد الرَّحْمَنِ بن أبي ليلي: "صدوق"، تقدَّم في الحديث رقم (١٣٤).

(٤) محمَّد بن عبد الرَّحْمَنِ بن أبي ليلي الأنصاري: "ضعيفٌ يُعْتَبَرُ بِهِ"، تقدَّم في الحديث رقم (١٣٤).

(٥) إسماعيل بن أمية بن عمرو بن سعيد بن العاص الأمويُّ المكيُّ.

روى عن: الزُّهْرِيِّ، ونافع مولى ابن عمر، وسعيد بن أبي سعيد المقبري، وآخرين.

(١) يُنْظَرُ: "فتح الباري" (٣٦/٤).

روى عنه: محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وابن جريج، والسفيانان، وآخرون.
 حاله: قال ابن معين، وأبو حاتم، وأبو زرعة، والنسائي، والذهبي: ثقة. وزاد أبو حاتم: صالح. وذكره ابن
 حبان في "الثقات". وقال ابن حجر: ثقة ثبت. وروى له الجماعة. (١)

- ٦) محمد بن مسلم بن شهاب الزهري: ثقة، حافظ، متفق على جلالته، وإتقانه، وإمامته، لكنه مع ذلك
 يُرسل، ويُدلس؛ وتدليسه مقبول، ومُحتمل ما لم يأت نافية لذلك، تقدّم في الحديث رقم (١٠).
 ٧) عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد: ثقة فقيه مشهور، تقدّم في الحديث رقم (٧٤).
 ٨) عائشة بنت أبي بكر: أم المؤمنين، وزوج النبي الكريم ﷺ، تقدّمت في الحديث رقم (٥).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

ممّا سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف"؛ لأجل ابن أبي ليلى "ضعيف يُعتبر به".
 وللحديث طُرُقٌ أخرى عن الزهري، وبعضها مُخرَجٌ في "الصحيحين" كما سبق في التخريج.
 وفي الباب بالأمر بقتل الحيّة، ما أخرجه البخاري، ومسلم عن عبد الله بن مسعود ﷺ، قال: بئنا نحن مع النبي ﷺ
 في غارِ بمى، إذ نزلَ عليه: ﴿وَالْمُرْسَلَاتُ﴾ (٢) وَإِنَّهُ لَيَأْكُلُونَهَا، وَإِنِّي لَأَتْلُقَاهَا مِنْ فِيهِ، وَإِنَّ فَاهُ لَرَطْبٌ بِهَا إِذْ وَبَّتْ عَلَيْنَا حَيَّةٌ، فَقَالَ
 النَّبِيُّ ﷺ: «اقتلوا»، فابتدرناها، فذهبت، فقال النبي ﷺ: «وقيت شركم كما وقيت شرها». (٣)

قال البخاري: إنّما أردنا بهذا أنّ منى من الحرم، وأنهم لم يروا بقتل الحيّة بأساً.
 وعليه فالحديث بمتابعاته وشواهد يرتقي من "الضعيف" إلى "الصحيح لغيره".

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يروه عن إسماعيل بن أمية إلا ابن أبي ليلى، تفرد به: ولده عنه.

ممّا سبق في التخريج يتبيّن صحة ما قاله المصنف ﷺ، وهو تفرد نسبي، ولم أقف على ما يدفعه.
 والحديث أخرجه الطبراني أيضاً في "الأوسط" برقم (٥٤٨٠)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن إسماعيل بن
 أمية إلا ابن أبي ليلى، تفرد به: محمد بن عمران، عن أبيه.



(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٥٩/٢، "الثقات" ٢٩/٦، "التهذيب" ٤٥/٣، "الكاشف" ٢٤٤/١، "التقريب" (٤٢٥).

(٢) سورة "المرسلات"، الآية رقم (١).

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٨٣٠) ك/جزاء الصيد، ب/ما يقتل المخرم من الدواب، ويرقم (٣٣١٧) ك/بدء الخلق،
 ب/خمس من الدواب فواسق، يقتل في الحرم، ويرقم (٤٩٣٠ و ٤٩٣١) ك/التفسير، ب/سورة والمرسلات، ويرقم (٤٩٣٤)
 ك/التفسير، ب/ {هَذَا يَوْمٌ لَا يَنْطِقُونَ}، ومسلم في "صحيحه" (٢٢٣٤) ك/السلام، ب/قتل الحيات وغيرها.

[٦٠٣/٢٠٣] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا عَفَّانُ، قَالَ: نَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: سِئَلُ قَتَادَةَ عَنْ رَجُلٍ فَاتَتْهُ رُكْعَةٌ مِنْ

الصُّبْحِ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي خِلَاسُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي رَافِعٍ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُصَلِّي إِلَيْهَا أُخْرَى».

* لم يرو هذا الحديث عن قَتَادَةَ إِلَّا هَمَّامٌ.

أولاً:- تخريج الحديث:

■ أخرجه أحمد في "مسنده" (١٠٣٥٩)، وفي "العلل" (٣٤٣/٢)، والنسائي في "الكبرى" (٤٦٣) ك/الصلاة، ب/عَدَدُ صَلَاةِ الصُّبْحِ، والدَّارِقُطْنِي في "سننه" (١٤٣٣ و ١٤٣٤ و ١٥٣١)، والحاكم في "المستدرک" (١٠١٤)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٧٧٦)، كلهم من طريق هَمَّامِ بْنِ يَحْيَى.

- وأحمد في "مسنده" (٧٢١٦)، عن محمد بن أبي عَدِيٍّ، وأحمد في "مسنده" (١٠٣٣٩)، عن محمد بن جَعْفَرٍ، وروح بن عُبَادَةَ، وأبو عمرو السمرقندي في "قوائده" (٤٤)، والبيهقي في "الكبرى" (١٧٧٧)، من طريق روح بن عُبَادَةَ وحده، والبيزَّار في "مسنده" (٩٤٩٤)، من طريق عمرو بن محمد الخزاعي، والطحاوي في "شرح مُشْكِلِ الآثَارِ" (٣٩٧٦)، وفي "شرح معاني الآثار" (٢٣٢٨)، من طريق عبد الوهاب بن عطاء الخفاف، والطبراني في "الأوسط" (٦٦٦٠)، وفي "مسند الشاميين" (٩١٦)، من طريق المُطْعِمِ بْنِ المِقْدَامِ الصَّنْعَانِيِّ. سنتهم (ابن أبي عدي، وابن جعفر، وروح، وعمرو، وعبد الوهاب، والمُطْعِم)، عن سعيد بن أبي عروبة.

كلاهما (هَمَّامُ، وسعيد)، عن قَتَادَةَ، بنحوه، وفي بعض طُرُقِ هَمَّامِ بلفظ: «يُتِمُّ صَلَاتَهُ»، وعند الدَّارِقُطْنِيِّ

برقم (١٤٣٤)، والحاكم برقم (١٠١٤)، من طريق هَمَّامِ، ورواية سعيد بن أبي عروبة فبنحوه، بدون السؤال.

■ بينما أخرجه أحمد في "مسنده" (٨٠٥٦ و ٨٥٧٠ و ١٠٧٥١)، والبيزَّار في "مسنده" (٩٥٥٤)، وابن خزيمة في "صحيحه" (٩٨٦)، وابن حَبَّانَ في "صحيحه" (١٥٨١)، والدَّارِقُطْنِيُّ في "سننه" (١٤٣٥)

و(١٤٣٦)، والحاكم في "المستدرک" (١٠١٣)، من طُرُقِ هَمَّامِ بْنِ يَحْيَى، قال: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ

نَهَيْكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى مِنَ الصُّبْحِ رُكْعَةً، ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَلْيَصِلْ إِلَيْهَا أُخْرَى».

وقال البيزَّار: وهذا اللفظ لَا نَعْلَمُهُ يُرْوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عنه.

وقال الحاكم: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ إِنْ كَانَ مَحْفُوظًا بِهَذَا الإِسْنَادِ، فَإِنَّ أَحْمَدَ بْنَ عَتِيْقِ

المَرْوَزِيِّ هَذَا ثِقَةٌ، إِلَّا أَنَّهُ حَدَّثَ بِهِ مَرَّةً أُخْرَى بِإِسْنَادٍ آخَرَ. وقال الذهبي: الإسنادان صحيحان على شرطهما.

■ وأخرجه النسائي في "الكبرى" (٤٦٣) ك/الصلاة، ب/عَدَدُ صَلَاةِ الصُّبْحِ، والدَّارِقُطْنِيُّ في "سننه"

(١٤٣٢)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٧٧٨)، والمزي في "تهذيب الكمال" (٤٨/٢٠)، من طُرُقِ هَمَّامِ بْنِ هَمَّامِ

بن هشام بن أبي عبد الله الدَّسْتَوَائِيِّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَزْرَةَ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «إِذَا

صَلَّى أَحَدَكُمْ رُكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ، ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَلْيَصِلْ إِلَيْهَا أُخْرَى» .

وقال المزي: قال الخطيب: تَقَدَّرَ بِالرَّوَايَةِ عَنْ عَزْرَةَ قَتَادَةَ، وَلَا يُحْفَظُ لَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ سِوَى هَذَا الْحَدِيثِ. ■ وقال ابن أبي حاتم: سألتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ رَوَاهُ سَعِيدُ ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ خِلَاسٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: فِيمَنْ أَدْرَكَ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ رُكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَطَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَلْيَصِلْ إِلَيْهَا أُخْرَى. فَقُلْتُ لَهُ: مَا حَالُ هَذَا الْحَدِيثِ؟

فقال: قال أَبِي: قد روى هذا الحديثُ معاذُ بنُ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَزْرَةَ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَرَوَاهُ هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيَكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ. قَالَ أَبِي: أَحْسَبُ الثَّلَاثَةَ كُلَّهَا صِحَاحًا، وَقَتَادَةُ كَانَ وَاسِعَ الْحَدِيثِ، وَأَحْفَظُهُمْ: سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ قَبْلَ أَنْ يَخْتَلِطَ، ثُمَّ هِشَامٌ، ثُمَّ هَمَّامٌ. (١)

■ وأخرجه البخاري في "صحيحه" (٥٥٦) ك/الصلوة، ب/مَنْ أَدْرَكَ رُكْعَةً مِنَ الْعَصْرِ قَبْلَ الْغُرُوبِ، مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَدْرَكَ أَحَدُكُمْ سَجْدَةً مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ، قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ، فَلْيَتِمَّ صَلَاتَهُ، وَإِذَا أَدْرَكَ سَجْدَةً مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ، قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَلْيَتِمَّ صَلَاتَهُ» .

وأخرجه البخاري في "صحيحه" (٥٧٩) ك/الصلوة، ب/مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْفَجْرِ رُكْعَةً، وَمَسَلَّمَ فِي "صحيحه" (١/٦٠٨) ك/الصلوة، ب/مَنْ أَدْرَكَ رُكْعَةً مِنَ الصُّبْحِ، مِنْ طَرِيقِ عَن مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، وَعَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، وَعَنِ الْأَعْرَجِ يُحَدِّثُونَهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصُّبْحِ رُكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَقَدْ أَدْرَكَ الصُّبْحَ، وَمَنْ أَدْرَكَ رُكْعَةً مِنَ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ، فَقَدْ أَدْرَكَ الْعَصَرَ» .

ثَانِيًا: - دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مُسَاوِرٍ، الْجَوْهَرِيُّ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠١).
(٢) عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارِ: "ثِقَّةٌ ثَبَّتٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠٢).
(٣) هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى بْنِ دِينَارٍ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْعَوْدِيُّ، مَوْلَاهُمْ، الْبَصْرِيُّ. روى عن: قَتَادَةَ بْنِ دِعَامَةَ، وَابْنَ عُيَيْنَةَ، وَيَحْيَى بْنَ أَبِي كَثِيرٍ، وَآخَرِينَ. روى عنه: عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، وَأَبُو نُعَيْمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، وَآخَرُونَ. حاله: قال أحمد: ثَبَّتُ فِي كُلِّ الْمَشَايخِ. وقال ابن معين: ثِقَّةٌ صَالِحٌ. وقال أحمد، والعجلي: ثِقَّةٌ. وقال أبو حاتم: ثِقَّةٌ صَدُوقٌ فِي حِفْظِهِ شَيْءٌ. وقال أبو زرعة: لا بأس به. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال ابن عدي: هَمَّامٌ أَشْهَرُ وَأَصْدَقُ مِنْ أَنْ يُذَكَرَ لَهُ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ، وَأَحَادِيثُهُ مُسْتَقِيمَةٌ عَنْ قَتَادَةَ، وَهُوَ مُقَدَّمٌ أَيْضًا فِي يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، وَعَامَّةٌ مَا يَرُويهِ مُسْتَقِيمٌ. ونقل العجلي في "الضعفاء" عن الحسن بن علي الحلواني قال:

(١) يُنظر: "العلل" (٢/٨١/مسألة ٢٢٨).

سمعت عفان، قال: كان همّام لا يكاد يرجع إلى كتابه ولا ينظر فيه، وكان يخالف فلا يرجع إلى كتابه، وكان يكره ذلك؛ قال ثم رجع بعد فنظر في كتبه، فقال: يا عفان كُنَّا نُحْطِي كَثِيرًا فاستغفر الله. وعلق على ذلك ابن حجر في "التهذيب" قائلا: وهذا يقتضي أن حديث همّام بأخرة أصح ممّن سمع منه قديماً، وقد نص على ذلك أحمد بن حنبل. وقال الساجي: صدوقٌ سيء الحفظ، ما حدّث من كتابه فهو صالحٌ، وما حدّث من حفظه فليس بشيء. وقال ابن حجر في "التقريب": ثِقَّةٌ رُبَّمَا وَهَمَ. روى له الجماعة.

وقال علي ابن المديني - وذكر أصحاب قتادة -: كان هشام الدستوائي أرواهم عنه، وكان سَعِيدُ أَعْلَمُهُمْ بِهِ، وكان شعبة أعلمهم بما سمع قتادة وما لم يسمع، قال: ولم يكن همّام عندي بدون القوم في قتادة. وقال ابن معين: وهو في قتادة أحب إلى من حماد بن سلمة، وأحسنهما حديثاً عن قتادة. وقال أبو حاتم: وهو في قتادة أحب إلى من حماد بن سلمة، ومن أبان العطار. وقال عبد الله بن المبارك: همّام ثَبِتٌ فِي قَتَادَةَ.

فالحاصل: أنه ثِقَّةٌ، مِنْ أَثْبَتِ النَّاسِ فِي قَتَادَةَ، وَاللهُ أَعْلَمُ. (١)

٤) قَتَادَةَ بْنِ دِعَامَةَ السُّدُوسِي: ثِقَّةٌ ثَبِتَ فَاضِلٌ، كَانَ يُدَلِّسُ، وَيُرْسِلُ كَثِيرًا، لَنْ يُلَاحِظَ عِدَّةُ أُمُور:

ث- ينبغي قبل إعلال الحديث بعنونة قتادة، التأكد هل سمع قتادة من الشيخ الذي يروي عنه أم لا، فإن كان لم يسمع منه فلا تُعل رويته عنه بالتدليس، بل تُعل بالانقطاع.

ج- إذا كان الراوي عنه شعبة؛ فلا يُتَوَقَّفُ في عننته لما سبق بيانه في ترجمته.

ح- إذا كان شيخه ممّن أكَثَرَ الرواية عنه، وكَثُرَتْ ملازمته له كأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَالْحَسَنِ الْبَصْرِي - كما سبق ذكره - فلا يُتَوَقَّفُ كذلك في عننته عنهم، ولا تُردّ إلا بقريضة. تقدّم في الحديث رقم (٧٥).

٥) خِلَاسُ بَنِ عَمْرٍو الْهَجْرِيُّ الْبَصْرِيُّ.

روى عن: أبي رافع الصائغ، وأبي هريرة، وعائشة، وآخرين.

روى عنه: قتادة، ومالك بن دينار، وداود بن أبي هند، وآخرون.

حاله: قال أحمد، وأبو داود: ثِقَّةٌ ثِقَّةٌ. وقال ابن معين، والعجلي: ثِقَّةٌ. وقال ابن عدي: لم أر بعامة حديثه

بأساً. وقال الذهبي: ثِقَّةٌ كَبِيرٌ. وقال ابن حجر: ثِقَّةٌ، وَكَانَ يُرْسِلُ. (٢)

٦) أَبُو رَافِعِ الصَّائِغِ الْمَدَنِيِّ، ثُمَّ الْبَصْرِيِّ، مَوْلَى آلِ عُمَرَ، اسْمُهُ نُفَيْعٌ.

روى عن: أبي هريرة، وعثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب ﷺ، وآخرين.

روى عنه: خِلاَسُ بْنُ عَمْرٍو، وَثَابِتُ الْبُنَانِيِّ، وَالْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، وَآخَرُونَ.

حاله: قال ابن سعد، والعجلي، والدارقطني: ثِقَّةٌ. وزاد العجلي: مِنْ خِيَارِ التَّابِعِينَ. وقال أبو حاتم: ليس به

(١) يُنظَرُ: "الثقات" للعجلي ٣٣٥/١، "الجرح والتعديل" ١٠٧/٩، "الثقات" ٥٨٦/٧، "الكامل" ٤٤٧/٨، "التهذيب" ٣٠٣/٣٠، "تهذيب التهذيب" ٦٨/١١، "التقريب" (٧٣١٩).

(٢) يُنظَرُ: "الثقات" للعجلي ٣٣٨/١، "الجرح والتعديل" ٤٠٢/٣، "الكامل" ٥٢٠/٣، "التهذيب" ٣٦٤/٨، "مَنْ تَكَلَّمَ فِيهِ وَهُوَ مُؤْتَقٌ" (ص/١٩١)، "الميزان" ٦٥٨/١، "التقريب" (١٧٧٠).

بأس. وقال الذهبي: ثِقَّةٌ نَبِيلٌ. وقال ابن حجر: ثِقَّةٌ ثَبَّتْ. وروى له الجماعة. (١)

(٧) أبو هريرة الدؤسي رضي الله عنه: "صحابي جليل، من الأكثرين"، تقدّم في الحديث رقم (٦).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "صَحِيحٌ لِدَاثِهِ".

وقد صرّح قتادة بسماعه هذا الحديث من خَلاَسِ بْنِ عَمْرٍو عِنْدَ أَحْمَدَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠٣٥٩).
وللحديث مُتَابَعَاتٌ فِي "الصَّحِيحِينَ" سَبَقَ ذِكْرُهَا فِي التَّخْرِيجِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف رضي الله عنه على الحديث:

قَالَ الْمَصْنَفُ رضي الله عنه: لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ قَتَادَةَ إِلَّا هَمَّامٌ.

قلتُ: لَمْ يَنْفَرِدْ بِهِ هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ، بَلْ تَابِعَهُ سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ - كَمَا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ -، بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ، وَبَعْضُ الرِّوَاةِ عَنْهُ قَدْ رَوَوْا عَنْهُ قَبْلَ الْاِخْتِلَاطِ كَرُوحِ بْنِ عُبَادَةَ، وَعَبْدُ الْوَهَّابِ الْخَقَّافُ.
وَلَعَلَّ مُرَادَ الطَّبْرَانِيِّ أَنَّهُ لَمْ يَرَوْهُ عَنْ قَتَادَةَ إِلَّا هَمَّامٌ بِذِكْرِ السُّؤَالِ الْوَارِدِ فِي الْحَدِيثِ، فَجَمِيعُ الرِّوَايَاتِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ لَمْ يَرِدْ فِيهَا ذِكْرُ سُؤَالِ السَّائِلِ لِقَتَادَةَ، وَإِنَّمَا رَوَى الْحَدِيثَ مَرْفُوعًا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: « إِذَا أَدْرَكْتَ رُكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَصَلِّ إِلَيْهَا أُخْرَى »، أَوْ نَحْوَ هَذَا اللَّفْظِ.

خامساً:- التعليق على الحديث:

وَفِي الْحَدِيثِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ مَنْ دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ، فَصَلَّى رُكْعَةً، وَخَرَجَ الْوَقْتُ كَانَ مَدْرِكًا لِجَمِيعِهَا، وَتَكُونُ كُلُّهَا أَدَاءً. قَالَ التِّرْمِذِيُّ: وَمَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَهُمْ لِصَاحِبِ الْعُدْرِ، مِثْلُ الرَّجُلِ يَتَأَمُّ عَنِ الصَّلَاةِ، أَوْ يَنْسَاهَا فَيَسْتَنْقِطُ، وَيَذْكُرُ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَعِنْدَ غُرُوبِهَا".

وقال ابن رجب: وفي هذه النصوص كلها: دليل صريح على أن من صلى ركعة من الفجر قبل طلوع الشمس ثم طلعت الشمس أنه يتم صلاته وتجزئه، وكذلك كل من طلعت عليه الشمس وهو في صلاة الفجر فإنه يتم صلاته وتجزئه، وهو قول جمهور العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم. (٢)



(١) يُنظَرُ: "النَّقَاتُ لِلْعَجَلِيِّ ٣١٩/٢"، "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ٤٨٩/٨، "التَّهْذِيبُ" ١٥/٣٠، "الْكَاشِفُ" ٣٢٥/٢، "التَّقْرِيبُ" (٧١٨٢).
(٢) يُنظَرُ: "سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ" عَقِبَ الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٨٦)، "فَتْحُ الْبَارِيِّ" لِابْنِ رَجَبٍ (٨/٥)، "شَرْحُ السَّنَةِ" (٢٥٠-٢٤٩/٢)،
وَالْفَتْحُ لِابْنِ حَجَرَ (٥٧/٢)، وَ"التَّمْهِيدُ" (٧٨-٦٣/٧).

[٦٠٤/٢٠٤] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: نَا شَرِيكُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ

بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَضَى حَاجَتَهُ، أَثْبَتَهُ بِمَاءٍ، فَيَسْتَجِبِي بِهِ، وَيَمْسَحُ يَدَهُ بِالْأَرْضِ.

* لم يرو هذا الحديث عن أبي زُرْعَةَ إلا إِبْرَاهِيمُ بْنُ جَرِيرٍ، تَفَرَّدَ بِهِ: شَرِيكُ.

هذا الحديث مداره على إبراهيم بن جرير، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: إبراهيم بن جرير، عن أبي زُرْعَةَ بن عمرو بن جرير، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

الوجه الثاني: إبراهيم بن جرير، عن أبيه جرير بن عبد الله رضي الله عنه.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: - الوجه الأول: إبراهيم بن جرير، عن أبي زُرْعَةَ بن عمرو بن جرير، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أ - تخريج الوجه الأول:

▪ فأخرجه ابن ماجه في "سننه" (٢/٣٥٨) ك/الطهارة، ب/مَنْ دَلَّكَ يَدَهُ بِالْأَرْضِ بَعْدَ الْإِسْتِجَاءِ، قَالَ:

قَالَ: أَبُو الْحَسَنِ بْنُ سَلْمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِيُّ، عَنْ شَرِيكٍ، بِهِ.

▪ وأخرجه إسحاق بن راهويه في "مسنده" (١٦٤)، وأحمد في "مسنده" (٨١٠٤ و ٨١٠٥ و ٩٨٦١)، وابن

ماجه في "سننه" (١/٣٥٨) ك/الطهارة، ب/مَنْ دَلَّكَ يَدَهُ بِالْأَرْضِ بَعْدَ الْإِسْتِجَاءِ، وَأَبُو دَاوُدَ فِي "سننه" (٤٥)

ك/الطهارة، ب/الرَّجُلُ يَدُلُّكَ يَدَهُ بِالْأَرْضِ إِذَا اسْتَجَى - وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبِيهَقِيُّ فِي "السنن الكبرى" (٥٢٠)،

والبغوي في "شرح السنة" (١٩٦) -، والنسائي في "الكبرى" (٤٨) ك/الطهارة، ب/دَلَّكَ الْيَدِ بِالْأَرْضِ بَعْدَ

الْإِسْتِجَاءِ، وَفِي "الصغرى" (٥٠)، وابن حبان في "صحيحه" (١٤٠٥).

كلهم من طرق عن شريك، بسنده، واللفظ بنحوه، وبزيادة عند بعضهم.

ب - دراسة إسناد الوجه الأول (بإسناد الطبراني):

(١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).

(٢) سعيد بن سليمان الضبي، أبو عثمان الواسطي: "ثقة مأمون"، تقدّم في الحديث رقم (١٠٣).

(٣) شريك بن عبد الله النخعي: "ضعيف"، يُعتبر بحديثه، تقدّم في الحديث رقم (٢٠).

(٤) إبراهيم بن جرير بن عبد الله البجلي: "صدوق"، لم يسمع من أبيه، تقدّم في الحديث رقم (٣٨).

(٥) أبو زُرْعَةَ بن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي الكوفي، اسمه فيما قيل: هرم، وقيل غير ذلك.

روى عن: أبي هريرة، وجرير بن عبد الله، وعبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه، وآخرين.

روى عنه: إبراهيم بن جرير بن عبد الله، وإبراهيم النخعي، وأبو حيان التميمي، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وابن حجر: ثقة. وقال ابن خراش: صدوق ثقة. وقال الذهبي: كان ثقة نبيلاً شريفاً

كثير العلم، وَقَدَّمَ جَدَّهُ عَلَى مُعَاوِيَةَ. وروى له الجماعة. (١)

(٦) أبو هريرة الدؤسي رضي الله عنه: "صحابي جليل، من الأكثرين"، تقدّم في الحديث رقم (٦).

ثانياً: الوجه الثاني: إبراهيم بن جرير، عن أبيه جرير بن عبد الله رضي الله عنه.

أ- تخريج الوجه الثاني:

■ وشريك قد خولف في هذا الحديث، خالفه أبان بن عبد الله البجلي، واختلف عنه فيه:

- فأخرجه الدارمي في "مسنده" (٧٠٦)، عن محمد بن يوسف الفريابي - بإحدى الروايات عنه -؛ وابن ماجه في "سننه" (٣٥٩) ك/الطهارة، ب/مَنْ ذَلِكَ يَدُهُ بِالْأَرْضِ بَعْدَ الْإِسْتِجَاءِ، وابن خزيمة في "صحيحه" (٨٩)، والطبراني في "الكبير" (٢٣٩٣)، من طريقين عن أبي نعيم الفضل بن دكين؛ والبيهقي في "السنن الكبرى" (٥٢١)، من طريق محمد بن عبيد الله أبي عثمان الكوفي؛ ثلاثتهم (الفريابي، وأبو نعيم، وأبو عثمان)، عن أبان بن عبد الله البجلي، قال: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَثَبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَوْضُوءَ فَاسْتَجَى، ثُمَّ ذَلِكَ يَدُهُ بِالْأَرْضِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خَفِيهِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَجُلَيْكَ قَالَ: "إِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرِينَ". واللفظ للبيهقي، والباقون بنحوه، ولم يذكر المسح على الخفين إلا الطبراني، والبيهقي.

وقال البيهقي: هكذا رواه أبو نعيم، وشعيب بن حرب، عن أبان بن عبد الله؛ قال أبو عبد الرحمن النسائي: هذا أشبه بالصواب من حديث شريك، والله أعلم.

قال البيهقي: وَقَدْ قِيلَ عَنْ أَبَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مَوْلَى لِأَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

- بينما أخرجه أحمد في "مسنده" (٨٦٩٥)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٥٢٢)، عن محمد بن عبد الله بن الزبير أبي أحمد الزبيري؛ والدارمي في "مسنده" (٧٠٥) عن محمد بن يوسف الفريابي؛ وأبو يعلى في "مسنده" (٦١٣٦) - ومن طريقه ابن عدي في "الكامل" (٦٨/٢) -، من طريق أبي داود الطيالسي؛ ثلاثتهم (الزبيري، والفريابي، والطيالسي) عن أبان بن عبد الله البجلي، عن مولى لأبي هريرة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ دَخَلَ الْخَلَاءَ، فَأَثَبَهُ بِمَاءٍ فَاسْتَجَى، وَمَسَحَ يَدَهُ بِالْتُّرَابِ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ.

واللفظ لأبي يعلى، والباقون بنحوه، وبزيادة عند بعضهم.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (من الطريق الأول بإسناد ابن ماجه):

(١) محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد الدهلي: "ثقة حافظ جليل". (٢)

(٢) أبو نعيم الفضل بن دكين الكوفي التيمي الملائني: "ثقة ثبت". (٣)

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٦٥/٥، "التهذيب" ٣٣/٣٢٣، "تاريخ الإسلام" ١١٩٦/٢، "التقريب" (٨١٠٣).

(٢) يُنظر: "التقريب" (٦٣٨٧).

(٣) يُنظر: "التقريب" (٥٤٠١).

(٣) أبان بن عبد الله بن أبي حازم البجلي: قال ابن معين، وأحمد، والعجلي، وابن نمير: ثقة. وقال أحمد: صدوق صالح الحديث. وقال النسائي: ليس بالقوي. وأخرج ابن عدي رواية الباب في ترجمته، وقال: وأبان هذا عزيز الحديث، عزيز الروايات، ولم أجد له حديثاً منكراً المتن فأذكره، وأرجو أنه لا بأس به. وقال الذهبي: له مناكير، حسن الحديث. وفي "الميزان": حسن الحديث. وقال ابن حجر: صدوق في حفظه لين. (١)

(٤) إبراهيم بن جرير بن عبد الله البجلي: "صدوق"، لم يسمع من أبيه، تقدم في الحديث رقم (٣٨).
 (٥) جرير بن عبد الله أبو عمرو البجلي: "صحابي جليل"، تقدم في الحديث رقم (٣٨).

ثالثاً:- النظر في الخلاف على الحديث:

مما سبق يتبين أن الحديث مداره على إبراهيم بن جرير، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: إبراهيم بن جرير، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

الوجه الثاني: إبراهيم بن جرير، عن أبيه جرير بن عبد الله رضي الله عنه.

والحديث بالوجه الثاني رواه أبان بن عبد الله البجلي، واختلف عنه:

- فرواه محمد بن يوسف الفريابي، وأبو نعيم الفضل بن دكين، وأبو عثمان محمد بن عبيد الله الكوفي، ثلاثتهم عن أبان بن عبد الله، عن إبراهيم بن جرير، عن أبيه رضي الله عنه.

- ورواه أبو أحمد محمد بن عبد الله الزبيري، وأبو داود الطيالسي، ومحمد بن يوسف الفريابي، ثلاثتهم عن أبان بن عبد الله، عن مولى لأبي هريرة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

والذي يظهر - والله أعلم - أن الحديث برواية أبان بن عبد الله البجلي بطريقه أشبه وأقرب إلى

الصواب من رواية شريك بن عبد الله النخعي؛ للقرائن الآتية:

(١) للأحظوية: فأبان بن عبد الله أحفظ من شريك، فقد أطلق توثيقه الجمهور - كما سبق -.

(٢) ترجيح النسائي، والبيهقي لرواية أبان بطريقه الأول - كما سبق -.

(٣) إن الحديث برواية أبان بطريقه الثاني أخرجه ابن عدي في "الكامل" - كما سبق - في ترجمة أبان، وقال: وأبان هذا عزيز الحديث، عزيز الروايات، ولم أجد له حديثاً منكراً المتن فأذكره، وأرجو أنه لا بأس به.

(٤) إن الحديث برواية أبان رواه عنه ثلاثة من الثقات بالطريق الأول بجعل الحديث عن جرير بن عبد الله، ورواه عنه أيضاً ثلاثة من الثقات بالطريق الثاني بجعل الحديث عن أبي هريرة؛ ولا مانع أن يكون لأبان في

هذا الحديث روايتان، مرة عن إبراهيم بن جرير عن أبيه رضي الله عنه، ومرة عن مولى أبي هريرة عن أبي هريرة رضي الله عنه.

رابعاً:- الحكم على الحديث:

مما سبق يتبين أن الحديث بإسناد الطبراني "منكر"؛ فيه شريك "ضعيف"، مع المخالفة، والله أعلم.

(١) يُنظر: "الثقات" للعجلي ١/١٩٩، "الجرح والتعديل" ٢/٢٩٦، "الكامل" ٢/٦٨، "التهذيب" ٢/١٤، "المغني" ١/٣٨، "الميزان" ١/٩، "التقريب" (١٤٠).

وأما الحديث برواية أبان بن عبد الله عن إبراهيم بن جرير، عن أبيه جرير بن عبد الله رضي الله عنه، ففيه انقطاع، إبراهيم بن جرير لم يسمع من أبيه - كما سبق - . والحديث كذلك برواية أبان بن عبد الله عن مولى أبي هريرة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، "ضعيف" أيضاً؛ في سنده راوٍ مَبْهُمٌ لم يُسَمَّ .
والحديث بالطريقتين يرتقي إلى "الحسن لغيره"، والله أعلم.

شواهد للحديث بذكر الاستنجاء بالماء:

ففي "الصحيحين" عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُ الْخَلَاءَ فَأَحْمِلُ أَنَا وَغُلَامٌ نَحْوِي، إِذَا وَهَّ مِنْ مَاءٍ، وَعَنْزَةٌ فَيَسْتَنْجِي بِالْمَاءِ». واللفظ لمسلم. (١)

خامساً:- النظر في كلام المصنف رضي الله عنه على الحديث:

قال المصنف رضي الله عنه: لم يرو هذا الحديث عن أبي زرعة إلا إبراهيم بن جرير، تفرد به شريك.
مِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعُ صِحَّةَ مَا قَالَهُ الْمُصَنِّفُ رضي الله عنه، ولم أقف - على حد بحثي - على ما يدفعه، والله أعلم.

سادساً:- التعليق على الحديث:

قال الإمام البغوي رحمه الله: ذَهَبَ عَامَّةُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَنْ بَعْدَهُمْ إِلَى أَنَّهُ لَوْ اقْتَصَرَ عَلَى الْمَسْحِ بِالْحَجَرِ فِي الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ، وَلَمْ يَغْسِلْ ذَلِكَ الْمَحَلَّ بِالْمَاءِ أَنَّهُ يَجُوزُ إِذَا أَنْقَى بِالْحَجَرِ أَثَرَ الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ، غَيْرَ أَنَّ الْاِخْتِيَارَ أَنْ يَغْسِلَ بِالْمَاءِ، لِأَنَّهُ أَنْقَى، وَالْأَفْضَلُ أَنْ يَغْسِلَهُ بَعْدَ اسْتِعْمَالِ الْحَجَرِ.
قال: وَإِنَّمَا يَجُوزُ الْاِقْتِصَارُ عَلَى الْحَجَرِ إِذَا لَمْ يَنْتَشِرِ الْخَارِجُ انْتِشَارًا مُتَفَاعِلًا خَارِجًا عَنِ الْعَادَةِ، فَإِنْ تَفَاعَلَ، وَجَبَ الْغَسْلُ بِالْمَاءِ، وَإِذَا غَسَلَ مَحَلَّ الْاِسْتِنْجَاءِ بِالْمَاءِ، يُسْتَحَبُّ أَنْ يَدُلُّكَ يَدُهُ بِالْأَرْضِ، ثُمَّ يَغْسِلَهَا، لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ. (٢)



(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٥٠) ك/الوضوء، ب/الاستنجاء بالماء، ويرقم (١٥٢) ك/الوضوء، ب/حمل العنزة مع الماء في الاستنجاء، ومسلم في "صحيحه" (٢٧٠ و ٢٧١) ك/الطهارة، ب/الاستنجاء بالماء من التبرؤ.
(٢) ينظر: "شرح السنة" للبغوي (١/٣٩٠).

[٦٠٥/٢٠٥] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا الْوَلِيدُ بْنُ الْفَضْلِ الْعَنْزِيُّ، قَالَ: نَا أَبُو هِشَامٍ ^(١) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَوْشَبٍ،

عَنْ قُرَّةَ بْنِ خَالِدِ السَّدُوسِيِّ، عَنِ الضَّحَّاكِ ^(٢) بْنِ مَرْزَاهِمٍ.

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْيَوْمَ الرَّهَانُ، وَغَدَا السَّبَاقُ، وَالْغَايَةُ الْجَنَّةُ أَوْ النَّارُ، وَالْهَالِكُ مَنْ دَخَلَ النَّارَ، أَنَا أَوَّلُ، وَأَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ الْمُصَلِّي، وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ الثَّلَاثُ، ثُمَّ النَّاسُ بَعْدِي عَلَى السَّبْتِ، الْأَوَّلُ فَالْأَوَّلُ». * لم يرو هذا الحديث عن قُرَّةَ إِلَّا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، تَفَرَّدَ بِهِ: الْوَلِيدُ.

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٤٠١٠ و ٧٨٨٧)، وفي "الكبير" (١٢٦٤٥) - ومن طريقه أبو نُعَيْمٍ في "فضل الخلفاء الراشدين" (١٨٠) -، وابن عدي في "الكامل" (٩٦/٢) - ومن طريقه ابن الجوزي في "الموضوعات" (٣٢٨/١) -، وابن سمعون في "أماليه" (٢١) - ومن طريقه ابن الجوزي في "حفظ العمر" (ص/٣٣) -، والخطيب البغدادي في "تاريخ بغداد" (٤٩١/٧)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٣١/٤١).

كلهم من طُرُقٍ عن أصرم بن حوشب، عن قُرَّةَ بن خالد، به.

وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث، عن قُرَّةَ إِلَّا أصرمُ بن حوشب.

وقال ابن الجوزي: هذا حديثٌ مَوْضُوعٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن القاسم بن مُسَاوِر، الجَوْهَرِيُّ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠١).

(٢) الوليد بن الفضل أبو محمد العَنْزِيُّ البَغْدَادِيُّ: "سَاقِطٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٣٧).

(٣) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَوْشَبِ الشَّامِيِّ، الْحَمَصِيُّ.

روى عن: قُرَّةَ بن خالد، وثوبان بن شهر. روى عنه: الوليد بن الفضل، وسعيد بن مرزئد.

حاله: ذكره البخاري، وابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً أو تعديلاً. قال العجلي: ثِقَّةٌ. وذكره ابن حبان في

"الثقات". وقال أبو المحاسن الحُسَيْنِيُّ فِي "الإكمال": "مجهولٌ". فالحاصل: أَنَّهُ "صدوقٌ". ^(٣)

(٤) قُرَّةُ بْنُ خَالِدِ السَّدُوسِيِّ، أَبُو خَالِدٍ، وَيُقَالُ: أَبُو مُحَمَّدِ الْبَصْرِيِّ.

روى عن: الضَّحَّاكِ بْنِ مَرْزَاهِمٍ، وَقَتَادَةَ بْنِ دِعَامَةَ، وَعَمْرُو بْنَ دِينَارٍ، وَأَخْرَجَهُ.

(١) هكذا بالأصل "أبو هِشَامٍ"، وبالمطبوع، وفي "مجمع البحرين" حديث رقم (٥٠٦٥): "أبو همام".

(٢) في الأصل: "عن الضَّحَّاكِ عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مَرْزَاهِمٍ"، والصواب ما أثبتته، لموافقته لما في "مجمع البحرين" (٥٠٦٥).

(٣) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ٢٧٣/٥، "الثقات" للعجلي ٧٧/٢، "الجرح والتعديل" ٢٢٦/٥، "الثقات" ٧٣/٧، "الإكمال" في ذكر

مَنْ لَهُ رِوَايَةٌ فِي مَسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ مِنَ الرِّجَالِ" (ص/٢٦٠).

روى عنه: عبد الرحمن بن حوشب، وشعبة، وعبد الرحمن بن مهدي، وآخرون.
حاله: قال ابن معين، وأحمد، وابن سعد، وأبو حاتم، والنسائي: ثقة. وقال ابن حبان: كان مُتَقِنًا، مِنْ حُفَاطِ
أهل البصرة ومُتَقِنِيهِمْ. وقال الذهبي: ثَبَّتْ عَالَمٌ. وقال ابن حجر: ثِقَّةٌ ضَابِطٌ. وروى له الجماعة. (١)

(٥) الضَّحَّاكُ بْنُ مُزَاحِمِ الْهَلَالِيِّ الْخُرَّاسَانِيِّ أَبُو مُحَمَّدٍ، وَقِيلَ: أَبُو الْقَاسِمِ.

روى عن: ابن عباس، وأنس بن مالك، وأبي هريرة رضي الله عنه، ولم يثبت له سماعٌ مِنْ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ.

روى عنه: فُزْرَةُ بْنُ خَالِدٍ، وعبد الملك بن ميسرة، وعبد العزيز بن أبي رَوَادٍ، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وأبو زرعة: ثِقَّةٌ. وقال أحمد: ثِقَّةٌ مَأْمُونٌ. وقال الذهبي: كان من أوعية العلم، وليس
بالمُجَوِّدٍ لحديثه، وهو صَدُوقٌ في نفسه. وقال ابن حجر: صدوقٌ كثير الإرسال.

قال يحيى بن سعيد: كان شعبة يُنْكِرُ أَنْ يَكُونَ الضَّحَّاكُ لَقِيَ ابْنَ عَبَّاسٍ. وأسند ابن أبي حاتم عن عبد
الملك بن ميسرة، قال: قلت للضحَّاك سمعت من ابن عباس؟ قال لا. وقال ابن حبان: لَقِيَ جَمَاعَةَ مِنَ
التَّابِعِينَ ولم يشافه أحدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَمَنْ رَعَمَ أَنَّهُ لَقِيَ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَدْ وَهَمَ. (٢)

(٦) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب: "صحابي جليلٌ مُكْتَرٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٥١).

ثَالِثًا: - الْحَكْمُ عَلَى الْحَدِيثِ:

مِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعِينَ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ جَدًّا"، فِيهِ الْوَلِيدُ بْنُ الْفَضْلِ الْعَنْزِيَّ "سَاقِطٌ"،
وَالضَّحَّاكُ بْنُ مُزَاحِمٍ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.

ورواه جماعة - كما سبق في التخریج - مِنْ طُرُقٍ عِدَّةٍ عَنْ أَصْرَمِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ فُزْرَةَ بْنِ خَالِدٍ، بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذِهِ مُتَابِعَةٌ لَا يُفْرَحُ بِهَا، فَمَدَارُهَا عَلَى هَذَا الْأَصْرَمِ، وَهُوَ "مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ"، وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: كَذَّابٌ
خَبِيثٌ، وَقَالَ ابْنُ حَبَّانٍ: يَضَعُ الْحَدِيثَ عَلَى الثَّقَاتِ، وَذَكَرَ الْذَّهَبِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ فِي تَرْجُمَتِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. (٣)

وقال ابن الجوزي: هَذَا حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم.

قال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط"، و"الكبير" بنحوه، وفيه أصرم بن حوشب، وهو متروك، وفي
إسناد "الأوسط" الوليد بن الفضل العنزي، وهو ضعيفٌ جدًّا. (٤)

وقال الشوكاني: رواه ابن عدي عن ابن عباس مرفوعًا، وهو موضوعٌ وضَّعه أصرم بن حوشب. (٥)

(١) يُنْظَرُ: "الجرح والتعديل" ١٣٠/٧، "الثقات" لابن حبان ٣٤٢/٧، "مشاهير علماء الأمصار" (ص/١٨٦)، "التهذيب"
٥٧٧/٢٣، "الكاشف" ١٣٦/٢، "التقريب" (٥٥٤٠).

(٢) "الجرح والتعديل" ٤٥٨/٤، "التهذيب" ٢٩١/١٣، "السير" ٥٩٨/٤، "جامع التحصيل" (ص/١٩٩)، "التقريب" (٢٩٧٨).

(٣) يُنْظَرُ: "التاريخ الكبير" ٥٦/٢، "الجرح والتعديل" ٣٣٦/٢، "المجروحين" ١٨١/١، "ميزان الاعتدال" ٢٧٢/١.

(٤) يُنْظَرُ: "مجمع الزوائد" (١٠/٢٢٨).

(٥) يُنْظَرُ: "الفوائد المجموعة" للشوكاني (ص/٣٠٠/حديث رقم ١٠٦٨).

وقال الألباني: موضوعُ بهذا التَّمَامِ. (١)

قلتُ: والحديثُ قد صَحَّ بعضه موقوفاً على بعض الصحابة. (٢)

رابعاً: - النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قال المصنّف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن قرة إلا عبد الرحمن، تفرد به: الوليد.

قلتُ: لم ينفرد به عبد الرحمن عن قرة، بل تابعه أصرم بن حوشب.

لذا تعقبه الشيخ/ الحويني، فقال: لم ينفرد به عبد الرحمن، بل تابعه أصرم بن حوشب - وهو أصرم

الخير، فقد كان كذاباً -، فرواه عن قرة بن خالد بسنده سواء، أخرجه ابن عدي في "الكامل"، والخطيب. (٣)

قلتُ: وهذه المتابعة أخرجها الطبراني في "الأوسط"، وفي "الكبير" - كما سبق في التخريج -، وقال

الطبراني عقبها: لم يرو هذا الحديث، عن قرة إلا أصرم بن حوشب.

وعليه فيتعقب عليه في رواية الباب بهذه، ويتعقب عليه في رواية أصرم بتلك، والله أعلم.



(١) يُنظر: "السلسلة الضعيفة" (١٠/٤٧٧/حديث برقم ٤٨٧٢).

(٢) يُنظر: "السلسلة الضعيفة" (١٠/٤٧٨-٤٨٠).

(٣) يُنظر: "تنبيه الهاجد إلى ما وقع من النظر في كتب الأماجد" (٢/١٢١/برقم ٥٩٣).

[٦٠٦/٢٠٦] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا خَالِدُ بْنُ خِدَاشٍ، قَالَ: نَا صَالِحُ الْمُرِّيُّ، عَنْ حَبِيبِ أَبِي مُحَمَّدٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ الْفَرَزْدَقَ بْنَ غَالِبٍ، يَقُولُ:

لَقِيتُ أَبَا هُرَيْرَةَ بِالشَّامِ، فَقَالَ لِي: أَنْتَ الْفَرَزْدَقُ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ.

فَقَالَ: أَنْتَ الشَّاعِرُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ.

فَقَالَ: أَمَا إِنَّكَ إِنْ بَقِيتَ لَقِيتَ قَوْمًا يَقُولُونَ: لَا تَوْبَةَ لَكَ، فَإِيَّاكَ أَنْ تَقْطَعَ رَجَاءَكَ مِنَ اللَّهِ^(١).

* لم يرو هذا الحديث عن الفرزدق إلا حبيب، تفرد به: صالح المري.

أولاً:- تخريج الحديث:

- أخرجه أبو نُعيم في "المنتخب من كتاب الشعراء" (ص/٣٠)، عن سليمان بن أحمد الطبراني، به.
- وابن أبي الدنيا في "التوبة" (٢٠٤)، من طريق عبد العزيز بن السري؛ وابن حبان في "الثقات" (١٨٠/٦)، وأبو نُعيم في "الحلية" (١٥٥/٦)، من طريق الخصيب بن ناصح الحارثي؛ وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٤٧/١٢)، من طريق المنهال بن عمار بن عمر بن سلمة.
- ثلاثتهم (عبد العزيز، والخصيب، والمنهال) عن صالح المري، عن حبيب أبي محمد البصري، بنحوه.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠١).
- (٢) خالد بن خدّاش بن عجلان الأزدي: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (١٠٨).
- (٣) صالح بن بشير، أبو بشر المري، الواعظ: "ضعيف"، تقدّم في الحديث رقم (١٦٢).
- (٤) حبيب بن محمد، ويُقال: ابن عيسى، أبو محمد العجمي، البصري الزاهد، أصله من فارس. روى عن: الفرزدق الشاعر، والحسن، ومحمد بن سيرين، وآخرين. روى عنه: صالح المري، وجعفر بن سليمان، ومُعتمر بن سليمان، وآخرون. حاله: قال أحمد، وأبو المظفر السمعاني: ثقة. وقال ابن حبان: كان عابداً فاضلاً ورعاً تقياً من المجابين الدعوة في الأوقات. وقال ابن عبد البر: ثقةٌ وفوق الثقة، ولكنّه قليل الحديث. وقال الذهبي: ما علمت فيه جرّحاً، وإنما ذكرته لئلا يلحق بالزهاد الذين يهْمون في الحديث. وقال ابن حجر: ثقةٌ عابدٌ.^(٢)

(١) هكذا بالأصل، والحديث في "مجمع البحرين" برقم (٤٧٣٣)، وفيه: فَإِيَّاكَ أَنْ تَقْطَعَ رَجَاءَكَ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ.

(٢) يُنظر: "الثقات" ١٨٠/٦، "تاريخ دمشق" ٤٥/١٢، "التهذيب" ٣٨٩/٥، "إكمال التهذيب" ٣٧٣/٣، "تهذيب التهذيب" ١٨٩/٢، "الميزان" ٤٥٧/١، "التقريب" (١١٠٤).

٥) الفَرَزْدَقُ - واسمه همام - بن غالب، أبو فراس، الشاعر، المُجَاشِعِيُّ، التَّمِيمِيُّ.

روى عن: أبي هريرة، وعبد الله بن عمر، وأبي سعيد الخدريؓ، وآخرين.

روى عنه: حبيب أبو محمد البصري، وخالد الحذاء، وابن أبي نجیح، وآخرون.

حاله: قال ابن حبان: روى أحاديث يسيرة، وكان ظاهر الفسق، هَنَّاكَاً للحرم، قَدَّافًا للمُحَصَّنَات، ومن كان

فيه خصلة من هذه الخصال استحق مجانبته روايته على الأحوال.^(١)

٦) أبو هريرة الدُّوسِيُّؓ: "صحابيٌّ جليلٌ، مِنْ المُكْثَرِينَ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٦).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعُونَ أَنَّ هَذَا الْأَثْرَ "ضَعِيفٌ"، لِأَجْلِ صَالِحِ الْمُرِّيِّ "ضَعِيفٌ"، وَالْفَرَزْدَقُ كَانَ "ظَاهِرَ الْفَسْقِ".

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط"، وفيه صالح المرِّي، وهو ضعيفٌ في الحديث.^(٢)

وقال ابن عسکر: شهد الحسن جنازة أبي رجاء العطاردي على بغلة، والفرزدق معه على بعيره، فقال له

الفرزدق: يا أبا سعيد، يستشرفنا الناس، فيقولون: خير الناس، وشر الناس، فقال الحسن: يا أبا فراس، كم

أشعث أغبر ذي طمرين لو أقسم على الله لأبره، ذاك خير من الحسن، وكم من شيخ مشرك أنت خير منه يا

أبا فراس، قال: الموت يا أبا سعيد، قال له الحسن: وما أعددت له يا أبا فراس؟ قال: شهادة أن لا إله إلا الله

منذ سبعين سنة، قال: إن لا إله إلا الله شروطاً، فأياك وقذف المحصنة، يا أبا فراس كم من محصنة قد

قذفتها، فاستغفر الله، قال: فهل من توبة أبا سعيد؟ قال: نعم.^(٣)

رابعاً:- النظر في كلام المصنفؓ على الحديث:

قال المصنفؓ: لم يرو هذا الحديث عن الفرزدق إلا حبيب، تفرد به صالح المرِّي.

قلت: ممَّا سَبَقَ في التَّخْرِيجِ يَتَّبِعُونَ صِحَّةَ مَا قَالَهُ الْمُصَنِّفُؓ، وَلَمْ أَفْ عَلى مَا يَدْفَعُهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.



(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١٣٩/٧، "الجرح والتعديل" ٩٣/٧، "المجروحين" ٢٠٤/٢، "تاريخ دمشق" ٤٨/٧٤.

(٢) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٢١٤/١٠).

(٣) يُنظر: "تاريخ دمشق" (٦٥/٧٤).

[٦٠٧/٢٠٧] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُسَاوِرِ الْجَوْهَرِيِّ، قَالَ: نَا عَفَّانُ، قَالَ: نَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ». وَتُصَدَّقُ عَلَى بَرِيْرَةٍ بِلَحْمٍ، فَأَهْدَتْ مِنْهُ لِعَائِشَةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ، وَلَنَا هَدِيَّةٌ». * لم يرو هذا الحديث عن قَتَادَةَ إِلَّا هَمَّامٌ.

أولاً:- تخريج الحديث:

- أخرجه الضياء في "المختارة" (٢٦٦)، من طريق الطبراني، عن أحمد بن القاسم، به.
- وعَفَّان بن مسلم في "أحاديثه" (٢٢٠ و ٢٧٠) - الموضوع الأول مُختصراً بالولاء فقط -، - ومن طريقه ابن أبي شيبة في "المُصنَّف" (٢٩١١٤)، وأحمد في "مسنده" (٢٥٤٢)، والطحاوي في "شرح مُشكِال الآثار" (٤٣٧٨)، وفي "شرح معاني الآثار" (٢٩٩٢)، والضياء في "المختارة" (٢٦٧) -، قال: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، بنحوه.
- وأحمد في "مسنده" (٣٤٠٥)، عن بَهْز بن أسد؛ والطبراني في "الكبير" (١١٨٢٦) - ومن طريقه الضياء في "المختارة" (٢٦٥) -، من طريق هُدْبَةَ بن خالد؛ والدَّارِقُطْنِي في "سننه" (٣٧٧٧) - ومن طريقه البيهقي في "السنن الكبرى" (١٥٦٠٢) -، من طريق حَبَّان بن هلال؛ والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٤٢٦٤)، من طريق محمد بن سنان؛ أربعتهم (بهز، وهُدْبَةَ، وحَبَّان، ومحمد) عن هَمَّام، بنحوه.
- وابن أبي حاتم في "العلل" (١٢٩/٤/مسألة ١٣١٠)، عن أبي زرعة؛ والطبراني في "الأوسط" (٣٨٨١)، وابن عدي في "الكامل" (٥٢٣/٧)، عن علي بن سعيد الرَّاظِي؛ والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٥٦٠٣)، من طريق محمد بن حمَّاد الدَّبَّاح؛ ثلاثتهم (أبو زرعة، وعلي، ومحمد) عن مُحَمَّد بن جَامِع العَطَّار، قال: نَا الْمُعْتَمِرُ بن سُلَيْمَانَ، عن الْحَجَّاجِ البَاهِلِيِّ، عن قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عن ابن عَبَّاسٍ، قَالَ: أَرَادَتْ عَائِشَةُ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيْرَةَ، فَتَعْتَمَهَا، فَقَالَ مَوْلَاهَا: لَا، إِلَّا أَنْ تَجْعَلِي لَنَا الْوَلَاءَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «اشْتَرِيهَا، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ»، فَاشْتَرَاهَا، وَأَعْتَمَتَهَا، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرِطُونَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، أَلَا مَنْ شَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ». قَالَ: وَكَانَتْ تَحْتَ عَبْدِ لَبْنِي الْمُغْبِرَةِ يُدْعَى: مُغْبِيًّا، وَجَعَلَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْخِيَارَ، قَالَ: وَحَدَّثَ ابْنُ عَبَّاسٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ حَدَّثَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَعَلَ عَلَيْهَا عِدَّةَ الْحَرَّةِ. واللفظ للطبراني في "الأوسط".
- قال ابن أبي حاتم: قال أبو زرعة: اضربوا عليه! وأبى أن يقرأه، وقال: هو خطأ، وأظنه من مُحَمَّد بن جَامِع، وقال: مُحَمَّد بن جَامِع شيخٌ فيه لينٌ، ولم يكتب هذا الحديث عن مُعْتَمِر عن أحدٍ غيره.
- وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن قَتَادَةَ إِلَّا الْحَجَّاجُ البَاهِلِيُّ، وهَمَّامُ بن يَحْيَى، ولا عن الْحَجَّاجِ إِلَّا مُعْتَمِرٌ، تَقَرَّدَ به: مُحَمَّد بن جَامِع، ولم يذكر هَمَّامٌ في حديثه حديث ابن عَبَّاسٍ، عن أبي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ.
- وقال ابن عدي: وَمُحَمَّد بن جَامِعِ اضْطَرَبَ في مَثْنِ هذا الحديث وفي إسناده، فَمَرَّةً قال: مُعْتَمِرٌ عن

حَجَّاجِ الْبَاهِلِيِّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ، وَمَرَّةً قَالَ: عَنْ مُعْتَمِرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَتَابِعَهُ سُوَيْدٌ، عَنْ مُعْتَمِرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَتَادَةَ. وَمَحَمَّدُ بْنُ جَامِعٍ لَهُ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، وَعَنِ الْبَصْرِيِّينَ أَحَادِيثٌ مِمَّا لَا يُتَابِعُونَهُ عَلَيْهِ. وَقَالَ ابْنُ عَدِي أَيْضًا: أَظُنُّ أَنَّ الَّذِي خَلَطَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مُعْتَمِرٌ. (١)

■ بينما أخرجه أبو داود الطيالسي في "مسنده" (٢٠٧٤) - ومن طريقه أبو يعلى في "مسنده" (٣٢٤٤)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٣٢٤٨) -، وأحمد في "مسنده" (١٢١٥٩ و ١٢٣٢٤ و ١٢٨٥٨ و ١٣٩٢٢ و ١٣٩٢٣)، والبخاري في "صحيحه" في "صحيحه" (١٤٩٥) ك/الزكاة، ب/إِذَا تَحَوَّلَتِ الصَّدَقَةُ، وَمُسْلِمٌ فِي "صحيحه" (١٠٧٤) ك/الزكاة، ب/إِبَاحَةِ الْهَدِيَّةِ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَلِبَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ، وَأَبُو دَاوُدَ فِي "سننه" (١٦٥٥) ك/الزكاة، ب/الْفَقِيرِ يُهْدِي لِلْغَنِيِّ مِنَ الصَّدَقَةِ، وَالنَّسَائِي فِي "الكبرى" (٦٥٥٩) ك/الهبّة، ب/عَطِيَّةُ الْمَرْأَةِ بَعِيرٍ إِذْنِ رَوْجِهَا، وَفِي "الصغرى" (٣٧٦٠)، وَأَبُو يَعْلَى فِي "مسنده" (٢٩١٩ و ٣٠٠٤)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي "شرح مُشْكِلِ الْآثَارِ" (٤٣٨٨)، وَالْمِزِّي فِي "التَّهْذِيبِ" (٢٣٠/٢٢).

كَلِمَةٌ مِنْ طُرُقٍ عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِلَحْمٍ، فَقَالَ: « مَا هَذَا؟ »، قَالَ: هَذَا شَيْءٌ تُصَدِّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ، قَالَ: « هُوَ لَنَا هَدِيَّةٌ وَعَلَيْهَا صَدَقَةٌ ».

ثَانِيًا:- دَرَاةُ الْإِسْنَادِ:

- (١) أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُسَاوِرٍ، الْجَوْهَرِيُّ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠١).
- (٢) عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارِ: "ثِقَّةٌ ثَبَّتٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٠٢).
- (٣) هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى بْنِ دِينَارٍ: "ثِقَّةٌ"، مِنْ أَثْبَتِ النَّاسِ فِي قَتَادَةَ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٢٠٣).
- (٤) قَتَادَةُ بْنُ دِعَامَةَ السَّدُوسِيِّ: "ثِقَّةٌ ثَبَّتَ فَاضِلٌ"، كَانَ يُدَلِّسُ، وَيُرْسَلُ كَثِيرًا، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٧٥).
- (٥) عِكْرَمَةُ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ: "ثِقَّةٌ ثَبَّتَ عَالِمٌ بِالتَّفْسِيرِ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٧٩).
- (٦) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: "صَحَابِيُّ جَلِيلٌ مُكْتَرٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٥١).

ثَالِثًا:- الْحُكْمُ عَلَى الْحَدِيثِ:

مِمَّا سَبَقَ يَنْبَيِّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"، فِيهِ قَتَادَةُ يُدَلِّسُ، وَقَدْ رَوَاهُ بِالْعَنْعَنَةِ. وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ فِي بَرِيرَةَ ثَلَاثُ سُنَنِ: إِحْدَى السُّنَنِ أَنَّهَا أُعْجِزَتْ فَخَيْرَتْ فِي زَوْجِهَا، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ »، وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَالْبُرْمَةُ نُفُورٌ بِلَحْمٍ، فَتَقَرَّبَ إِلَيْهِ خُبِزٌ وَأُدْمٌ مِنْ أَدَمِ الْبَيْتِ، فَقَالَ: « أَلَمْ أَرِ الْبُرْمَةَ فِيهَا لَحْمٌ »، قَالُوا: بَلَى، وَلَكِنْ ذَلِكَ لَحْمٌ تُصَدِّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ، وَأَنْتِ لَا تَأْكُلِ الصَّدَقَةَ قَالَ: « عَلَيْهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ » (٢).

(١) يُنْظَرُ: "الْكَامِلُ" (٤٩٧/٤).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي "صحيحه" (٥٢٧٩) ك/الطلاق، ب/لا يَكُونُ بِنِعْجِ الْأُمَةِ طَلَاقًا، وَبِرَقْمِ (١٤٩٣) ك/الزكاة، ب/الصَّدَقَةُ

وعليه فالحديث بشواهدة عن أنس بن مالك رضي الله عنه، وعائشة رضي الله عنها يرتقي إلى "الصحيح لغيره".

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف رضي الله عنه على الحديث:

قال المصنّف رضي الله عنه: لم يرو هذا الحديث عن قتادة إلا همّام.

قلتُ: وممّا سبق في التخرّيج يتبيّن صحة كلام المصنّف رضي الله عنه.

وأما رواية الحجّاج الباهليّ عن قتادة - كما عند ابن أبي حاتم، والطبراني في "الأوسط" وغيرهما -، فلا

يُعترض بها على المصنّف، لكون روايته مُختصرة بذكر قضية الولاء فقط، دون قصة بريّة، والله أعلم.



على موالِي أزواج النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله، ويرقم (٥٢٨٤) ك/الطلاق، ب/شفاة النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله في زَوْجِ بَرِيْرَةَ، ويرقم (٢٥٧٨) ك/الهبة، ب/قبول الهدية، به، واللفظ للبخاري. أخرجه البخاري في "صحيحه" (٤٥٦) ك/الصلاة، ب/ ذكر البيع والشراء على المنبر في المسجد، ويرقم (٢١٥٥) ك/البيع، ب/البيع والشراء مع النساء، ويرقم (٢٥٦٠) ك/المكاتب، ب/المكاتب، ويرقم (٢٥٦١) ك/المكاتب، ب/ما يجوز من شروط المكاتب، ويرقم (٢٥٦٤) ك/المكاتب، ب/بيع المكاتب إذا رضي، ويرقم (٢٧١٧) ك/الشروط، ب/الشروط في البيوع، ومسلم في "صحيحه" (١٠٧٥) ك/الزكاة، ب/إباحة الهدية للنبي صلى الله عليه وآله ولبنِي هاشم وبني المطلب، ومسلم أيضاً برقم (١٥٠٤) ك/العتق، ب/إنما الولاء لمن أعتق، مختصراً.

[٦٠٨/٢٠٨] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَبَّارُ^(١)، قَالَ: نَا إِبْرَاهِيمَ [بُنُ] ^(٢) الْعَلَاءِ الزُّبَيْدِيِّ^(٣)، قَالَ: نَا أَبُو عَوْنٍ ثَوَابَةَ بْنَ عَوْنِ التَّنُوخِيِّ^(٤)، عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسِ السَّكُونِيِّ^(٥).

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ، فَكَأَنَّهَا رَأَى فِي الْيَقَظَةِ، إِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَمَثَلُ بِي » .

* لَا يُعْلَمُ يُرَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ .

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (١٤٥٥٨)، قال: حدثنا جعفر بن محمد الفريابي، وأحمد بن علي الأبار؛ وفي "مسند الشاميين" (٢٥٤٢)، قال: حدثنا عمرو بن إسحاق بن إبراهيم بن زبير بن زبير الحمصي؛ وأخرجه أبو عوانة في الرؤيا - كما في "إتحاف المهرة" (١٢٠٢٩) -، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٢٢-٣٢١/٤٦) عن محمد بن عوف الطائي.

أربعتهم (الفريابي، والأبار، وعمرو بن إسحاق، ومحمد بن عوف) عن إبراهيم بن العلاء، به، وفيه قصة عند ابن عساكر. وفي "إتحاف": عمرو بن قيس عزيز الحديث عن عبد الله بن عمرو.

▪ وذكره الهيثمي في "مجمع الزوائد" (١٨١/٧) من حديث عبد الله بن عمرو، وعزاه إلى الطبراني في "الأوسط" و"الكبير"، وقال: رجاله ثقات.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن علي بن مسلم، أبو العباس، الأبار البغدادي.
 روى عن: إبراهيم بن العلاء، ومُسَدَّد بن مُسْرَهْد، وعلي بن الجعد، وخلق.

(١) الأبار: يَفْتَحُ الألف، وتشديد الباء المنقوطة بواحدة، وفي آخرها الرَّاء، هذه النَّسْبَةُ إلى عمل الإبر، وهي جمع الإبرة التي يُخاط بها الثياب. يُنظر: "اللباب في تهذيب الأنساب" (٢٣/١).

(٢) ما بين المعكوفتين سقط من الأصل، واستدركته من "المعجم الكبير" (١٤٥٥٨).

(٣) الزبيدي: بِضَمِّ الرَّاي، وَفَتْحِ الباء، وَسُكُونِ الياء المُتَّأَةِ مِنْ تَحْتِهَا، وَفِي آخِرِهَا دَالٌ مُهْمَلَةٌ، هذه النَّسْبَةُ إلى زُبَيْدٍ، وهي قبيلة من مذحج، واسم زُبَيْدٍ: مُتَّبَعٌ ابْنِ صَعْبِ بْنِ سَعْدِ العَشِيرَةِ. يُنظر: "اللباب في تهذيب الأنساب" (٦٠/٢).

(٤) التَّنُوخِيُّ: يَفْتَحُ التَّاءَ، وَضَمُّ النُّونِ المَخْفِفةِ، وَفِي آخِرِهَا الخاء المعجمة، هذه النَّسْبَةُ إلى تَنُوخٍ، وهو اسم لعدة قبائل اجتمعوا قَدِيمًا بِالبحرين، وَتَحالَفُوا على التناصر، فَأَقامُوا هناك، فَسَمُوا تَنُوخًا، وَالتَّنُوخُ: الإقامة. يُنظر: "اللباب" (٢٢٥/١).

(٥) السَّكُونِيُّ: يَفْتَحُ السِّينَ المَهْمَلَةَ، وَضَمُّ الكافِ، وَسُكُونِ الواوِ وَفِي آخِرِهَا نون، هذه النَّسْبَةُ إلى السَّكُونِ، وهو بطن من كِنْدَةَ، وهو السَّكُونُ بنُ أَشْرَسِ ابنِ ثَوْرٍ. يُنظر: "اللباب في تهذيب الأنساب" (١٢٤/٢).

(٦) تصحفت في الأصل في الموضوعين إلى (زارني)، وهو تصحيف واضح، والتصويب من "المعجم الكبير" (١٤٥٥٨).

روى عنه: الطبراني - وأكثر عنه -، وأبو بكر القطيعي، ويحيى بن صاعد، وآخرون.
حاله: قال جعفر الخُلدي: كان من أزهد النَّاس. وقال الدارقطني: ثقة. وقال الخطيب البغدادي: كان ثقةً حافظاً مُتقناً، حسنَ المذهب. وقال الذهبي: الحافظ، المُتقن، الإمام، الرَّبَّاني، من علماء الأثر ببغداد، وله "تاريخ" مُفيدٌ وقد رأيتُه، وقد وثَّقه الدارقطني، وجمع حديث الزُّهري. وقال ابن حجر: من كبار الحفَّاظ. والحاصل: أنه "ثقةٌ حافظٌ مُتقنٌ زاهدٌ".^(١)

(٢) إبراهيم بن العلاء بن الضَّحَّاك بن المُهاجر، أبو يعقوب الزُّبيدي، الحمصي يُعرف بابن زُبَريق.
روى عن: ثوبة بن عون، وإسماعيل بن عيَّاش، والوليد بن مسلم، وآخرين.
روى عنه: أحمد بن علي الأَبَّار، وأبو داود، وأبو زرعة وأبو حاتم الرِّازيان، وغيرهم.
حاله: قال أبو حاتم: صدوقٌ. وقال أبو داود، ومسلمة الأندلسي: ثقةٌ. وذكره ابن حَبَّان في "الثقات". وقال الذهبي: شيخٌ صدوقٌ. فالحاصل: أنه "ثقةٌ".^(٢)

(٣) ثوبة بن عون، أبو عون، ويقال: أبو عثمان، التَّنُوخي الحَمَوِي، من جند حمص.
روى عن: عمرو بن قيس السَّكوني. روى عنه: إبراهيم بن العلاء.
حاله: بيَّض له ابن أبي حاتم. وذكره ابن حَبَّان في "الثقات". فالحاصل: أنه "مجهول الحال".^(٣)
(٤) عمرو بن قيس بن ثور بن مازن بن خَيْنَمَة، أبو ثور السَّكوني الكِندي الحَمِصِي.
روى عن: عبد الله بن عمرو بن العاص، ومُعاوية، وعبد الله بن بَسْر، وآخرين.
روى عنه: ثوبة بن عون، وإسماعيل بن عيَّاش، والأوزاعي، وآخرون.
حاله: قال ابن معين، والعجلي، وأبو حاتم، والنَّسائي، وابن حجر: ثقةٌ. وذكره ابن حَبَّان في "الثقات".^(٤)
(٥) عبد الله بن عمرو بن العاص: "صحابيٌّ جليلٌ"، تقدَّم في الحديث رقم (١٦٣).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سبق يتبيَّن أنَّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيفٌ"؛ لأجل ثوبة بن عون التَّنُوخي "مجهول الحال".
وأماً قول الهيثمي^(٥): رجاله ثقات؛ فلعلَّه اعتمد على ذكر ابن حَبَّان لثوبة بن عون هذا في "الثقات".

(١) يُنظر: "تاريخ بغداد" ٥/٥٠١، "تاريخ دمشق" ٥/٧٢، "تاريخ الإسلام" ٦/٦٨٣، "السير" ١٣/٤٤٣، "لسان الميزان" ١/٥٤٣، "إرشاد القاصي والداني" (ص/١٤٢).
(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١/٣٠٧، "الجرح والتعديل" ٢/١٢١، "الثقات" لابن حَبَّان ٨/٧١، "تاريخ دمشق" ٧/٨٧، "تهذيب الكمال" ٢/١٦١، "الكاشف" ١/٢٢٠، "إكمال تهذيب الكمال" ١/٢٦٣، "تهذيب التهذيب" ١/١٤٨، "التقريب، وتحريره" (٢٢٦).
(٣) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢/٤٧٠، "الثقات" لابن حَبَّان ٦/١٣٠،
(٤) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٢/١٨٤، "الجرح والتعديل" ٦/٢٥٤، "الثقات" لابن حَبَّان ٥/١٨٠، "تاريخ دمشق" ٤٦/٣١١، "تهذيب الكمال" ٢٢/١٩٥، "التقريب" (٥٠٩٩).
(٥) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٧/١٨١).

قلتُ: وثوبة بن عون كما سبق لم أقف - على حد بحثي - على أحد روى عنه غير إبراهيم بن العلاء، وذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحٌ أو تعديلٌ، فهو "مجهول الحال"، وابن حبانٌ معروفٌ بتساهله في التعديل، وبتوثيقه للمجاهيل.

قلتُ: وللحديث شواهدٌ في "الصحيحين"، وغيرهما، يرتقي الحديث بها إلى "الصحيح لغيره"، منها على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:

أخرج البخاري ومسلم في "صحيحهما" من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَمْتَلِئُ بِي ». واللفظ لمسلم. (١)

وأخرج البخاري في "صحيحه" من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: قال النبي ﷺ: « مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَحِيلُ بِي، وَرُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ ». (٢)

وأخرج الإمام مسلم في "صحيحه" من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: « مَنْ رَأَى فِي النَّوْمِ فَقَدْ رَأَى، إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِلشَّيْطَانِ أَنْ يَمْتَلِئَ فِي صُورَتِي ». (٣)

وقال الترمذي: وفي الباب عن أبي هريرة، وأبي قتادة، وابن عباس، وأبي سعيد، وجابر، وأنس، وأبي مالك الأشجعي عن أبيه، وأبي بكر، وأبي جحيفة. (٤)

والحديث ذكره الكتاني في "نظم المتناثر"، وذكر له ثمانية عشر صحابياً، وقال: صرح المناوي بتواتره. (٥)

رابعاً:- النظر في كلام المصنف رضي الله عنه على الحديث:

قال المصنف رضي الله عنه: لَا يَعْلَمُ يَرُوى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

قلتُ: ومما سبق في التخريج يتضح صحة ما قاله المصنف رضي الله عنه.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال القرطبي: اختلف في معنى الحديث: فقال قوم: هو على ظاهره، فمن رآه في النوم رأى حقيقته كمن

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (١١٠)، ك/العلم، ب/إثم مَنْ كَذَبَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وبرقم (٦١٩٧)، ك/الأدب، ب/ مَنْ سَمَّى بِأَسْمَاءِ الْأَنْبِيَاءِ، وبرقم (٦٩٩٣) ك/التعبير، ب/ مَنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ فِي الْمَنَامِ، وأخرجه مسلم في "صحيحه" (١/٢٢٦٦) - (٢)، ك/الرؤيا، ب/ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ "مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى".

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٦٩٩٤)، ك/التعبير، ب/ مَنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ فِي الْمَنَامِ.

(٣) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٢-١/٢٢٦٨)، ك/الرؤيا، ب/ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ "مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى".

(٤) يُنظر: "سنن الترمذي" عقب الحديث رقم (٢٢٧٦).

(٥) يُنظر: "نظم المتناثر من الحديث المتواتر" (ص/٢١٨).

رآه في اليقظة سواء، قال: وهذا قول يُدرك فساده بأوائل العقول، ويلزم عليه أن لا يراه أحدًا إلا على صورته التي مات عليها، وأن لا يراه رائيان في آن واحد في مكانين، وأن يحيا الآن ويخرج من قبره ويمشي في الأسواق ويخاطب الناس ويخاطبوه، ويلزم من ذلك: أن يخلو قبره من جسده فلا يبقى من قبره فيه شيء، فيزار مجرد القبر ويُسلم على غائب؛ لأنه جائز أن يرى في الليل والنهار مع اتصال الأوقات على حقيقته في غير قبره وهذه جهالات لا يلتزم بها من له أدنى مسكة من عقل.

وقالت طائفة: معناه أن من رآه على صورته التي كان عليها، ويلزم منه أن من رآه على غير صفته أن تكون رؤياه من الأضغاث؛ ومن المعلوم أنه يُرى في النوم على حالة تخالف حالته في الدنيا من الأحوال اللائقة به، وتقع تلك الرؤيا حقًا، ولو تمكن الشيطان من التمثيل بشيء مما كان عليه أو ينسب إليه لعارض عموم قوله: "فإنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ بِي"، فالأولى أن تُنزه رؤياه، وكذا رؤيا شيء منه، أو مما يُنسب إليه عن ذلك، فهو أبلغ في الحرمة وأليق بالعصمة كما عصم من الشيطان في يقظته.

قال: والصحيح في تأويل هذا الحديث أن مقصوده أن رؤيته في كل حالة ليست باطلة ولا أضغاثًا؛ بل هي حق في نفسها ولو روي على غير صورته، فتصور تلك الصورة ليس من الشيطان بل هو من قبل الله؛ وقال: وهذا قول القاضي أبي بكر بن الطيب وغيره، ويؤيده قوله: "فَقَدَ رَأَى الْحَقَّ"، أي: رأى الحق الذي قُصد إعلام الرائي به، فإن كانت على ظاهرها وإلا سعى في تأويلها، ولا يُهمل أمرها؛ لأنها إمَّا بشرى بخير، أو إنذار من شر، إمَّا ليخيف الرائي، وإمَّا لينزجر عنه، وإمَّا لينبه على حكم يقع له في دينه أو دنياه.

قوله: "فإنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ بِي"، فمعناه: لا يتشبه بي؛ وأما قوله: "في صُورَتِي"، فمعناه: لا يصير كائنًا في مثل صورتي، وقوله: "لا يَسْتَطِيعُ"، يشير إلى أن الله تعالى وإن أمكنه من التصور في أي صورة أراد فإنه لم يمكنه من التصور في صورة النبي ﷺ، وقد ذهب إلى هذا جماعة، فقالوا: في الحديث إن محل ذلك إذا رآه الرائي على صورته التي كان عليها، ومنهم من ضيق الغرض في ذلك، حتى قال: لا بد أن يراه على صورته التي قبض عليها حتى يعتبر عدد الشعرات البيض التي لم تبلغ عشرين شعرة، والصواب: التعميم في جميع حالاته بشرط أن تكون صورته الحقيقية في وقت ما سواء كان في شبابه أو رجوليته أو كهوليته أو آخر عمره وقد يكون لما خالف ذلك تعبير يتعلق بالرأي.

ويؤخذ من هذا أن النائم لو رأى النبي ﷺ يأمره بشيء هل يجب عليه امتثاله ولا بد، أو لا بد أن يعرضه على الشرع، فالظاهر أن الثاني هو المعتمد.^(١)

أسأل الله عز وجل أن يرزقنا رؤية النبي ﷺ في الدنيا، ومجاورته في الآخرة، وأن يرزقنا صدق محبته، والعمل بشريعته، آمين آمين آمين يا رب العالمين.



(١) يُنظر: "فتح الباري" لابن حجر (٣٨٣/١٢-٣٨٩).

[٦٠٩/٢٠٩] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ أَبُو حَفْصِ الدِّمَشْقِيِّ، قَالَ: نا صَدَقَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

أَبُو مُعَاوِيَةَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ الْجَزْرِيُّ^(١)، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ.

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ جَبْرِيلَ، عَنِ اللَّهِ تَعَالَى، قَالَ: «مَنْ أَهَانَ لِي وَلِيًّا، فَقَدْ بَارَزَنِي بِالْمُحَارَبَةِ».

* لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ إِلَّا صَدَقَةً، تَفَرَّدَ بِهِ: عُمَرُ.

هذا الحديث مداره على صدقة بن عبد الله، واختلف عليه فيه من ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: صدقة بن عبد الله، عن عبد الكريم الجزري، عن أنس بن مالك ﷺ.

الوجه الثاني: صدقة بن عبد الله، عن هشام الكناني، عن أنس بن مالك ﷺ.

الوجه الثالث: صدقة بن عبد الله، عن إبراهيم بن أبي كريمة، عن هشام الكناني، عن أنس بن مالك ﷺ.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: - الوجه الأول: صدقة بن عبد الله، عن عبد الكريم الجزري، عن أنس بن مالك ﷺ.

أ- تخريج الوجه الأول: رواه أبو حفص عمر بن سعيد الدمشقي عن صدقة، واضطرب فيه من وجهين:

▪ فأخرجه الطبراني في "الأوسط" (٦٠٩) - وهي رواية الباب^(٢) -، عن أحمد بن علي بن مسلم الأبار؛

وأبو إسحاق الثعلبي في "تفسيره" (٣١٨/٨) بسنده من طريق محمد بن يحيى الأزدي؛ كلاهما (الأبار،

والأزدي) عن عمر بن سعيد أبي حفص الدمشقي، قال: نا صدقة بن عبد الله أبو معاوية: أخبرني عبد الكريم

الجزري، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ، عن جبريل، عن الله تعالى، قال: «مَنْ أَهَانَ لِي وَلِيًّا، فَقَدْ بَارَزَنِي

بِالْمُحَارَبَةِ». والفظ للطبراني، وعند الثعلبي مطولاً بنحو رواية ابن أبي الدنيا الآتية في الوجه الثاني.

والحديث أخرجه البزار - كما في "جامع العلوم والحكم" (٣٣٣/٢) - من طريق صدقة، به.

▪ بينما أخرجه البغوي في "تفسيره" (١٩٤/٧)، وفي "شرح السنة" (١٢٤٩)، بإسناد فيه مجاهيل من

طريق الحسين بن الفضل البجلي، قال: حدثنا أبو حفص عمر بن سعيد الدمشقي، حدثنا صدقة بن عبد الله،

(١) الجزري: هذه النسبة إلى الجزيرة، وهي عده بلاد، منها: الموصل، وحران، والرها، والرقعة، ورأس العين وغيرها، وهي بلاد

بين دجلة والفرات، وإنما قيل لها الجزيرة لهذا. يُنظر: "اللباب" (٢٧٧/١).

(٢) هذا الحديث ذكره ابن رجب في "جامع العلوم والحكم" (٣٣٢/٢) من طريق الحسن بن يحيى الخسني، عن صدقة، عن

هشام الكناني، عن أنس بن مالك ﷺ، وعزاه إلى الطبراني.

قلت: والمثبت في أصل المخطوط من "المعجم الأوسط" أنه من طريق أبي حفص عمر بن سعيد، عن صدقة، عن عبد

الكريم الجزري، عن أنس، وهو كذلك في "مجمع البحرين" (٤٩٥٢)، والحديث ذكره كذلك السيوطي في "الحاوي للفتاوي"

(٣٦٢/١) بإسناد الطبراني وعزاه إليه في "الأوسط"؛ فإن كان الإمام ابن رجب رحمه الله يقصد بعزوه إلى "المعجم الأوسط" فهو

وهم - والله أعلم -، وإن كان يقصد غيره من كتب الطبراني، فلم أقف عليه على حد بحثي - والله أعلم -.

حَدَّثَنَا هِشَامُ الْكِنَانِيُّ، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، عن النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، عن جَبْرِيلَ، عن الله تعالى، قَالَ: " مَنْ أَهَانَ لِي وَكَيْأَ فَقَدْ بَارَزَنِي بِالْمَحَارَبَةِ، . . . الحديث " مطولاً، بنحو رواية ابن أبي الدنيا الآتية.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول (إسناد الطبراني في "الأوسط"):

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأَبَار: "ثِقَّةٌ حَافِظٌ مُتَّقِنٌ زَاهِدٌ"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).

(٢) عُمَرُ بن سعيد بن سُلَيْمَانَ، أَبُو حَفْصٍ، الْقُرَشِيُّ الدِمَشْقِيُّ.

روى عن: صدقة بن عبد الله، وسعيد بن بَشِيرٍ، وسعيد بن عبد العزيز، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن علي الأَبَار، والحارث بن أبي أسامة، وأبو بكر بن أبي الدنيا، وآخرون.

حاله: قال أحمد: تركته؛ أخرج لنا كتاب سَعِيدِ بن بَشِيرٍ، فقال هذه أحاديث سعيد بن أبي عروبة، فتبين

أمره فتركوه. وقال مسلم: ضعيف الحديث. وقال أبو حاتم: كتبت حديثه وطرحته. وقال النَّسَائِيُّ: ليس بثقة.

وقال ابن حَبَّانَ: كان مِمَّنْ يَرَوِي كِتَاباً لَمْ يَسْمَعْهَا عَنْ أَقْوَامٍ أَكْرَهُهُمْ. وقال الدارقطني: روي بواطيل. وقال

الساجي: كذاب. وقال الذهبي: تركوه. فالحاصل: أَنَّهُ "متروك".^(١)

(٣) صَدَقَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الدِمَشْقِيُّ، أَبُو مُحَمَّدٍ السَّمِينُ: "ضَعِيفٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٥٩).

(٤) عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ مَالِكِ الْجَزْرِيُّ، أَبُو سَعِيدِ الْحَرَانِيُّ.

روى عن: سعيد بن المسيب، وسعيد بن جُبَيْرٍ، ومجاهد، وآخرين. ورأى أنس بن مالك.

روى عنه: صدقة بن عبد الله، والسُّفْيَانَانِ، ومالك، وآخرون.

حاله: قال أحمد: ثقةٌ ثَبِتَتْ. وقال ابن معين، والعجلي، وأبو حاتم، وأبو زرعة، والنَّسَائِيُّ، والدارقطني: ثقةٌ.

وقال الذهبي: ففز القنطرة، واحتج به الشيخان. وقال ابن حجر: ثِقَّةٌ مُتَّقِنٌ. وَرَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ.^(٢)

(٥) أنس بن مالك رضي الله عنه: "صَاحِبِي جَلِيلٌ مُكْتَرٌ"، تقدم في الحديث رقم (١٣).

ثانياً:- الوجه الثاني: صدقة بن عبد الله، عن هشام الكناني، عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرج ابن أبي الدنيا في "الأولياء" (١)، قال: حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بن خَارجة، والحكم بن موسى؛ والبيهقي في

"الأسماء والصفات" (٢٣١)، وأبو القاسم الأصبهاني في "الترغيب والترهيب" (٢٠٥)، وابن عساكر في

"تاريخه" (٩٦/٧ و ٢٨٥/٤١)، ثلاثتهم من طريق الهيثم بن خَارجة؛ وأبو نُعيم في "الحلية" (٣١٨/٨-٣١٩)،

والبغوي في "شرح السنة" (٢/١٢٤٩)، وابن الجوزي في "العلل" (٢٧)، ثلاثتهم من طريق الحكم بن موسى؛

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١٦٠/٦، "الجرح والتعديل" ١١١/٦، "المجروحين" لابن حَبَّانَ ٨٩/٢، "تاريخ بغداد" ٣٣/١٣،

"تاريخ دمشق" ٦٣/٤٥، "المغني في الضعفاء" ٤٢/٢، "الميزان" ١٩٩/٣، "لسان الميزان" ١٠٦/٦.

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٨٨/٦، "الثقات" للعجلي ١٠٠/٢، "الجرح والتعديل" ٥٨/٦، "تاريخ دمشق" ٤٥٠/٣٦، "تهذيب

الكمال" ٢٥٣/١٨، "الميزان" ٦٤٥/٢، "التقريب" (٤١٥٤).

والقضاعي في "مسند الشهاب" (١٤٥٦)، والشجري في "أماليه" (٢٠٤/٢)، من طريق هشام بن عمار. ثلاثتهم (الهيثم، والحكم، وهشام)، عن الحسن بن يحيى الخُشَنِيّ، عن صدقة، عن هشام الكنانيّ، عن أنس، عن النَّبِيِّ ﷺ عن جبريل عليه السلام عن ربه تعالى، قال: «مَنْ أَهَانَ لِي وَلِيًّا فَقَدْ بَارَزَنِي بِالْمُحَارَبَةِ، وَمَا تَرَدَّدْتُ فِي شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ مَا تَرَدَّدْتُ فِي قَبْضِ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ؛ لِأَنَّهُ يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَنَا أَكْرَهُ مُسَاءَتَهُ وَلَا بُدَّ لَهُ مِنْهُ، وَإِنَّ مِنْ عِبَادِي الْمُؤْمِنِينَ مَنْ يُرِيدُ بَابًا مِنَ الْعِلْمِ فَأَكْفَهُ عَنْهُ لَا يَدْخُلُهُ عُجْبٌ فَيَسُدُّ لِدَلِكِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِمِثْلِ آدَاءِ مَا اقْتَرَضْتُهُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَّفَلُّ لِي حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُتِبَ لَهُ سَمْعًا، وَبَصَرًا، وَيَدًا، وَمُؤَيِّدًا، دَعَانِي فَأَجَبْتُهُ، وَسَأَلَنِي فَأَعْطَيْتُهُ، وَصَحَّحَ لِي فَنَصَحْتُ لَهُ، وَإِنَّ مِنْ عِبَادِي الْمُؤْمِنِينَ مَنْ لَا يُصَلِّحُ إِيمَانَهُ إِلَّا الْغِنَى وَوَأَفْقَرْتُهُ لِأَفْسَدِهِ ذَلِكَ، وَإِنَّ مِنْ عِبَادِي الْمُؤْمِنِينَ لَمَنْ لَا يُصَلِّحُ إِيمَانَهُ إِلَّا الْفَقْرُ، وَكَوَّ بَسَطْتُ لَهُ لِأَفْسَدِهِ ذَلِكَ، وَإِنَّ مِنْ عِبَادِي الْمُؤْمِنِينَ مَنْ لَا يُصَلِّحُ لَهُ إِيمَانَهُ إِلَّا الصِّحَّةُ، وَكَوَّ أَسْفَعْتُهُ لِأَفْسَدِهِ ذَلِكَ، وَإِنَّ مِنْ عِبَادِي الْمُؤْمِنِينَ مَنْ لَا يُصَلِّحُ إِيمَانَهُ إِلَّا السَّقَمُ، وَكَوَّ أَصْحَحْتُهُ لِأَفْسَدِهِ ذَلِكَ، إِنِّي أَدْبُرُ أَمْرَ عِبَادِي بِلِعْمِي، إِنِّي عَلِيمٌ خَيْرٌ». ولفظ القضاعي مختصراً. وقال أبو نعيم: غريبٌ من حديث أنس، لم يروه عنه بهذا السياق إلا هشام الكنانيّ، وعنه صدقة بن عبد الله أبو معاوية الدمشقيّ، تفرد به: الحسن بن يحيى الخُشَنِيّ.

قلت: بل رواه عبد الكريم الجزري عن أنس بنحو هذا السياق، أخرجه الثعلبي في "تفسيره" كما سبق في الوجه الأول؛ بالإضافة إلى أن هذا الحديث لم يتفرد به الحسن بن يحيى الخُشَنِيّ عن صدقة بن عبد الله، بل رواه أبو حفص عمر بن سعيد الدمشقي، أخرجه البغوي في "شرح السنة" كما سبق بيانه في الوجه الأول. وقال ابن جوزي: هذا حديث لا يصح؛ فيه الخُشَنِيّ، قال الدارقطني: متروك، وصدقة مجروح. ■ بينما أخرجه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٥/٣٧)، بسنده من طريق إبراهيم بن عبد الله بن أيوب المُخَرَّمِي، نا الحكم بن موسى، نا عبد الملك بن صدقة الدمشقي، عن أبيه، عن هشام الكنانيّ، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ، عن الله تبارك وتعالى، قال: «مَنْ أَهَانَ لِي وَلِيًّا فَقَدْ بَارَزَنِي بِالْمُحَارَبَةِ».

قال ابن عساكر: رواه أحمد بن الحسن، عن الحكم بن موسى، عن الحسن بن يحيى، عن صدقة؛ فيحتمل: أنه كان عند الحكم عنهما جميعاً، والأظهر أنه خطأ - والله أعلم - فإننا لم نجده إلا من هذا الوجه. ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد ابن أبي الدنيا):

(١) الهيثم بن خارجة، الخراساني: "ثقة".^(١)

(٢) الحكم بن موسى بن أبي زهير البغدادي: "ثقة".^(٢)

(٣) الحسن بن يحيى الخُشَنِيّ: قال ابن حبان: منكر الحديث جداً. وقال الدارقطني: "متروك". وقال ابن

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٨٦/٩، "الثقات" لابن حبان ٢٣٦/٩، "تهذيب الكمال" ٣٧٤/٣٠، "التقريب" (٧٣٦٤).

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٢٨/٣، "تهذيب الكمال" ١٣٩/٧، "التقريب" (١٤٦٢).

حجر: صدوقٌ كثير الغلط. (١)

(٤) صدقةُ بن عبد الله الدمشقي: "ضعيفٌ"، تقدّم في الوجه الأول.

(٥) هشام بن عبد الله الكناني: ترجم له ابن عساكر في "تاريخ دمشق"، وذكر أنّه هو الذي روى حديث الولاية عن أنس بن مالك، ولم يذكر فيه جرحٌ أو تعديل، وقال ابن رجب: هشامٌ لا يُعرفُ، وسئل ابن معين عن هشام هذا: مَنْ هو؟ قال: لا أحد، يعني: لا يُعْتَبَرُ به. فأقلّ أحواله أنّه "مجهول الحال". (٢)

(٦) أنس بن مالك رضي الله عنه: "صحابيٌّ جليلٌ مُكْتَرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٣).

ثالثاً: - الوجه الثالث: صدقة بن عبد الله، عن إبراهيم بن أبي كريمة، عن هشام الكناني،

عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

أ - تخريج الوجه الثالث:

▪ أخرجه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٩٥/٧)، قال: أنبأنا أبو القاسم علي بن إبراهيم، وأبو محمد بن الأكفاني، قالوا: نا عبد العزيز بن أحمد، أنا تمام بن محمد، أنا أبو الحسن أحمد بن سليمان بن حدّلم، نا يزيد بن محمد بن عبد الصمد، نا سلامة بن بشر، نا صدقة، عن إبراهيم بن أبي كريمة، به، مُطَوَّلًا. قال ابن عساكر: ورواه الحسن بن يحيى الخُشَنِيّ، عن صدقة، عن هشام، ولم يذكر فيه إبراهيم بن أبي كريمة؛ ثم ساق الحديث بإسناده بالوجه الثاني.

ب - دراسة إسناد الوجه الثالث:

(١) علي بن إبراهيم بن العباس بن الحسن الحسيني: "ثقةٌ". (٣)

(٢) عبد العزيز بن أحمد بن محمد، أبو محمد التميمي: "ثقةٌ مُتَقَنٌ". (٤)

(٣) تمام بن محمد بن عبد الله بن جعفر الرازي: "ثقةٌ حافظٌ". (٥)

(٤) أحمد بن سُلَيْمَان بن أيوب بن داؤد بن عبد الله بن حدّلم: "ثقةٌ مأمونٌ نبيلٌ". (٦)

(٥) يزيد بن محمد بن عبد الصمد القرشي: "ثقةٌ حافظٌ". (٧)

(٦) سلامة بن بشر بن بُدَيْل الغُدري: "ثقةٌ". (١)

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٤٤/٣، "المجروحين" ٢٣٥/١، "تهذيب الكمال" ٣٣٩/٦، "التقريب، وتحريره" (١٢٩٥).

(٢) يُنظر: "تاريخ دمشق" ٢١/٧٤، "جامع العلوم والحكم" ٣٣٣/٢.

(٣) يُنظر: "تاريخ دمشق" ٢٤٤/٤١.

(٤) يُنظر: "تاريخ دمشق" ٢٦٢/٣٦.

(٥) يُنظر: "تاريخ دمشق" ٤٣/١١، "السير" ٢٨٩/١٧.

(٦) يُنظر: "تاريخ الإسلام" ٨٤٨/٧.

(٧) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٨٨/٩، "تهذيب الكمال" ٢٣٤/٣٢، "التقريب، وتحريره" (٧٧٧٠).

(٧) صدقةُ بن عبد الله الدمشقيُّ: "ضعيف"، تقدم في الوجه الأول.

(٨) إبراهيم بن أبي كريمة الصيداوي: ترجم له ابن عساكر في "تاريخ دمشق"، وبين أنه روى حديث الباب عن هشام الكناني، ولم يذكر فيه جرحٌ أو تعديل، فأقل أحواله أنه "مجهول الحال". (٢)

(٩) هشام بن عبد الله الكناني: "مجهول الحال"، تقدم في الوجه الثاني.

(١٠) أنس بن مالك ؓ: "صحابيٌّ جليلٌ مُكثِرٌ"، تقدم في الحديث رقم (١٣).

رابعاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديث مداره على صدقة بن عبد الله، واخْتُلِفَ عنه مِنْ ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: صدقة بن عبد الله، عن عبد الكريم الجزري، عن أنس بن مالك ؓ.

ورواه عن صدقة بهذا الوجه أبو حفص عمر بن سعيد الدمشقي، واضطرب فيه أيضاً، فرواه عن صدقة بالوجهين؛ مرّةً بالوجه الأول، ومرّةً بالوجه الثاني - كما سبق تفصيله -؛ وأبو حفص هذا "متروكٌ الحديث".

الوجه الثاني: صدقة بن عبد الله، عن هشام الكناني، عن أنس بن مالك ؓ.

بينما رواه غير واحد، عن الحسن بن يحيى الخُشَنِي، عن صدقة بهذا الوجه؛ قال الدَّارِقُطَنِي: الخُشَنِي متروكٌ، وقال ابن حجر: صدوقٌ كثير الغلط؛ وأخرجه ابن الجوزي في "العلل" مِنْ هذا الوجه، وقال: هذا الحديث لا يصح. وقال ابن حبان: هذا الطريق لا يصح. (٣) وذكره كذلك ابن رجب، وقال: الخُشَنِيٌّ وصدقةٌ ضعيفان، وهشامٌ لا يُعْرَفُ، وسئل ابن معين عن هشام هذا: مَنْ هو؟ قال: لا أحد، يعني: لا يُعْتَبَرُ به. (٤)

الوجه الثالث: صدقة بن عبد الله، عن إبراهيم بن أبي كريمة، عن هشام الكناني، عن أنس بن مالك.

بينما أخرجه ابن عساكر بإسناد رواه ثقات إلى صدقة بن عبد الله بهذا الوجه.

ومن خلال ما سبق يتضح أَنَّ الوجه الثالث هو أقرب الوجوه إلى الصواب؛ لكون إسناده إلى صدقة بن عبد الله: رواه ثقات.

قلت: إلا أَنَّ هذا الحديث مداره على صدقة بن عبد الله، وقد ضَعَفَهُ الجمهور - كما سبق -، وقد اضطرب في هذا الحديث، فالتلون مِنْ مثله في الحديث الواحد يدل على وهن راويه، ويُنبئُ بقلّة ضبطه، وعدم حفظه لهذا الحديث - كما قال الحافظ ابن حجر (٥) -، وقد انفرد صدقة بن عبد الله بهذا الحديث، ولم أقف - على حد بحثي - على مَنْ تابعه على وجه مِنْ الوجوه الثلاثة، فيبقى الحديث على ضعفه، والله أعلم.

(١) يُنظر: "تهذيب الكمال" ٣٠٢/١٢، "التقريب، وتحريه" (٢٧١٢).

(٢) يُنظر: "تاريخ دمشق" ٩٥/٧.

(٣) يُنظر: "الإحسان بتقريب صحيح ابن حبان" عقب الحديث رقم (٣٤٧).

(٤) يُنظر: "جامع العلوم والحكم" (٣٣٣/٢).

(٥) يُنظر: "التلخيص الحبير" (٤١٤/٢)، "الإرشادات في تقوية الحديث بالشواهد والمتابعات" (ص/٢٨٧).

خامساً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعُنَ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ جَدًّا"؛ فِيهِ أَبُو حَفْصِ عُمَرَ بْنِ سَعِيدِ الدِّمَشْقِيِّ "مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ"، وَفِيهِ أَيْضًا صَدَقَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ "ضَعِيفٌ"، وَعَلِيهِ مَدَارُ الْحَدِيثِ، وَقَدْ اضْطَرَبَ فِيهِ، مِمَّا يَدُلُّ عَلَى عَدَمِ ضَبْطِهِ لِهَذَا الْحَدِيثِ.

وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الْأَوْسَطِ"، وَفِيهِ عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ. (١)

وَعَزَاهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ إِلَى الطَّبْرَانِيِّ وَغَيْرِهِ، وَقَالَ: فِي سَنَدِهِ ضَعْفٌ. (٢)

قُلْتُ: بَلْ فِي سَنَدِهِ عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ، وَهُوَ "مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ" - كَمَا سَبَقَ بَيَانُهُ فِي تَرْجُمَتِهِ - .

ب- الحكم على الحديث من وجهه الثالث:

وَأَمَّا الْحَدِيثُ مِنْ وَجْهِهِ الثَّلَاثِ - أَقْرَبُ الْوُجُوهِ إِلَى الصَّوَابِ - فَسَنَدُهُ "ضَعِيفٌ"، مُسَلَّسٌ بِالْعَلَلِ: فِيهِ صَدَقَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ "ضَعِيفٌ"، وَعَلِيهِ مَدَارُ الْحَدِيثِ، وَقَدْ اضْطَرَبَ فِيهِ، مِمَّا يَدُلُّ عَلَى عَدَمِ ضَبْطِهِ لِهَذَا الْحَدِيثِ؛ وَفِيهِ أَيْضًا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي كَرِيمَةَ "مَجْهُولُ الْحَالِ"، وَهَشَامُ الْكِنَانِيُّ لَا يُعْرَفُ. بِالْإِضَافَةِ إِلَى وَجُودِ نَكَارَةِ فِي الْمَتْنِ، فَالْمُؤْمِنُ يُصَابُ بِسَبَبِ ذَنْبٍ، وَبِغَيْرِ ذَنْبٍ، وَذَلِكَ ابْتِلَاءً مِنَ اللَّهِ ﷻ.

شواهد للحديث:

وَيُعْنِي عَنْهُ مَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُ بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا اقْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالتَّوَكُّلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ: كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِن سَأَلَنِي لِأَعْطَيْتُهُ، وَلَئِنِ اسْتَعَاذَنِي لِأَعِيذَنَّهُ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدَّدِي عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ، يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ". (٣)

(١) يُنظَرُ: "مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ" (٢٧٠/١٠).

(٢) يُنظَرُ: "فَتْحُ الْبَارِيِّ" (٣٤٢/١١).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" (٦٥٠٢)، ك/الرقاق، ب/التواضع. وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ كَرَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنِي شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي تَرْجُمَةِ خَالِدِ بْنِ مَخْلَدِ الْقَطَوَانِيِّ مِنْ "الْمِيزَانِ" (٦٤١/١): هَذَا الْحَدِيثُ مِمَّا انْفَرَدَ بِهِ خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، وَهُوَ حَدِيثٌ غَرِيبٌ جَدًّا، وَلَوْلَا هَيْبَةُ "الْجَامِعِ الصَّحِيحِ" لَعُدَّوهُ فِي مُنْكَرَاتِ خَالِدٍ، وَذَلِكَ لَغَرَابَةِ لَفْظِهِ، وَلِأَنَّهُ مِمَّا يَنْفَرِدُ بِهِ شَرِيكٌ، وَلَيْسَ بِالْحَافِظِ، وَلَمْ يُرَوْهُ هَذَا الْمَتْنُ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَا خَرَجَهُ مِنْ عَدَا الْبُخَارِيِّ، وَلَا أَظُنُّهُ فِي "مُسْنَدِ أَحْمَدَ"، وَقَدْ اِخْتَلَفَ فِي عَطَاءٍ فَقِيلَ: هُوَ ابْنُ أَبِي رِيَّاحٍ، وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ.

قُلْتُ: وَعَقَّبَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي "فَتْحِ الْبَارِيِّ" (٣٤٢-٣٤١/١١) عَلَى كَلَامِ الذَّهَبِيِّ بِقَوْلِهِ: لَيْسَ هُوَ فِي "مُسْنَدِ أَحْمَدَ" جَزْمًا، وَإِطْلَاقَ أَنَّهُ لَمْ يُرَوْهُ هَذَا الْمَتْنُ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ مَرْدُودٌ؛ وَمَعَ ذَلِكَ فَشَرِيكُ شَيْخِ شَيْخِ خَالِدٍ فِيهِ مَقَالٌ أَيْضًا، وَهُوَ رَاوِي حَدِيثِ الْمَعْرَاجِ الَّذِي زَادَ فِيهِ وَنَقَصَ وَقَدَّمَ وَأَخَّرَ، وَتَفَرَّدَ فِيهِ بِأَشْيَاءَ لَمْ يُتَابِعْ عَلَيْهَا؛ وَلَكِنْ لِلْحَدِيثِ طَرُقٌ أُخْرَى يَدُلُّ مَجْمُوعُهَا عَلَى أَنَّ لَهُ

سادساً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ إِلَّا صَدَقَهُ، فَفَرَّدَ بِهِ: عُمَرُ

مِمَّا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ يَتَّضِحُ صِحَّةَ مَا قَالَ الْمُصَنِّفُ ﷺ؛ وَيَبَيِّنُ أَنَّ عِبَارَةَ الْمُصَنِّفِ فِي الْحُكْمِ عَلَى الْحَدِيثِ بِالتَّفَرُّدِ أَدَقُّ مِنْ عِبَارَةِ أَبِي نُعَيْمٍ فِي "الْحَلِيَّةِ"، كَمَا سَبَقَ ذِكْرُهُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَيْهِ عِنْدَ تَخْرِيجِ الْوَجْهِ الثَّانِي.

سابعاً:- التعليق على الحديث:

قال الحافظ ابن حجر: قوله: "مَنْ عَادَى لِي وَوَيْلًا"، المراد بولي الله: العالم بالله، المواظب على طاعته، المخلص في عبادته؛ وقد استشكل وجود أحد يعاديه، لأن المعادة إنما تقع من الجانبين، ومن شأن الولي الحلم والصفح عن يجهل عليه، وأجيب: بأن المعادة لم تنحصر في الخصومة والمعاملة الدنيوية مثلاً، بل قد تقع عن بغض ينشأ عن التعصب، كالرافضي في بغضه لأبي بكر، والمبتدع في بغضه للسني، فتقع المعادة من الجانبين، أما من جانب الولي فله تعالى وفي الله، وأما من جانب الآخر فلما تقدم؛ وقد تطلق المعادة ويراد بها الوقوع من أحد الجانبين بالفعل ومن الآخر بالقوة.

وقال ابن هبيرة في "الإفصاح": قوله "عَادَى لِي وَوَيْلًا" أي اتخذه عدواً، ولا أرى المعنى إلا أنه عاداه من أجل ولايته، وهو وإن تضمن التحذير من إيذاء قلوب أولياء الله ليس على الإطلاق، بل يستثنى منه ما إذا كانت الحال تقتضي نزاعاً بين وليين في مخاصمة أو محاكمة ترجع إلى استخراج حق أو كشف غامض، فإنه جرى بين أبي بكر وعمر مشاجرة، وبين العباس وعلي إلى غير ذلك من الوقائع. انتهى ملخصاً موضحاً وتعقبه الفاكهاني: بأن معادة الولي لكونه ولياً لا يفهم إلا إن كان على طريق الحسد الذي هو تمنى زوال ولايته وهو بعيد جداً في حق الولي، فتأمل! قلت (ابن حجر): والذي قدمته أولى أن يعتمد.

وقد استشكل وقوع المحاربة وهي مفاعلة من الجانبين، مع أن المخلوق في أسر الخالق، والجواب: أنه من المخاطبة بما يفهم، فإن الحرب تنشأ عن العداوة، والعداوة تنشأ عن المخالفة، وغاية الحرب الهلاك، والله لا يغلبه غالب؛ فكان المعنى فقد تعرض لإهلاكي إياه، فأطلق الحرب وأراد لازمه، أي: أعمل به ما يعمل العدو

أصلاً، فرؤي عن عائشة، وأبي أمامة، وعلي، وابن عباس، وأنس، وحذيفة، ومعاذ بن جبل، وعزاهما إلى مخرجيها، وتكلم عليها. وقد أطل وأجاد الشيخ/الألباني رحمه الله في "السلسلة الصحيحة" (٤/١٨٣-١٩٠/حديث رقم ١٦٤٠)، في دراسة هذه الشواهد، وزاد عليها، وختم الكلام بقوله: وخلاصة القول: إن أكثر هذه الشواهد لا تصلح لتقوية الحديث بها، إما لشدة ضعف إسنادها، وإما لاختصارها، اللهم إلا حديث عائشة، وحديث أنس بطريقه، فإنهما إذا ضما إلى إسناد حديث أبي هريرة اعتضد الحديث بمجموعها وارتقى إلى درجة الصحيح إن شاء الله تعالى، وقد صححه جمع من العلماء.

قلت: أمّا حديث أنس فيقصد بطريقه: الوجه الأول والثاني اللذين معنا في الباب، وقد سبق أن بيّنت أن حديث أنس مداره على صدقة بن عبد الله وقد ضَعَفَهُ الجمهور، وقد اضطرب في هذا الحديث من ثلاثة أوجه، ممّا يدل على عدم صَبْطِهِ لهذا الحديث، لعدم وجود مُتَابِعٍ لَهُ - على حد بحثي - على وجهٍ مِنْ هَذِهِ الْوُجُوهِ الثَّلَاثَةِ، وعليه فحديث أنس لا يصلح للاعتبار والاستشهاد، ويبقى حديث عائشة، وأبي هريرة ﷺ، فيصح الحديث بمجموع طرقهما - والله أعلم -.

المحارب. قال الفاكهاني: في هذا تهديدٌ شديدٌ، لأن من حاربه الله أهلكه، وهو من المجاز البليغ، لأن من كره من أحب الله خالف الله، ومن خالف الله عانده، ومن عانده أهلكه؛ وإذا ثبت هذا في جانب المعاداة ثبت في جانب الموالاتة، فمن والى أولياء الله أكرمه الله، وقال الطوفي: لما كان ولي الله من تولى الله بالطاعة والتقوى تولاه الله بالحفظ والنصرة، وقد أجرى الله العادة بأن عدو العدو صديق وصديق العدو عدو، فعدو ولي الله عدو الله فمن عاداه كان كمن حاربه ومن حاربه فكأنما حارب الله.^(١)



(١) يُنظر: "فتح الباري" ١١/٣٤١-٣٤٢.

[٦١٠/٢١٠] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا أَبُو حَاصِنِ الرَّازِيِّ، قَالَ: نَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ

خُثَيْمٍ، عَنْ نَافِعٍ.

عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَا بَيْنَ قَبْرِي ^(١) وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ،
[وَمَنْبَرِي عَلَى حَوْضِي] ^(٢) ». ».

* لم يرو هذا الحديث عن ابن خثيم إلا يحيى، تفرّد به: أبو حصين.

أولاً: تخريج الحديث:

- أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٧٣٣)، عن أحمد بن علي بن مسلم الأتبار، بإسناده ومثته سواء، وزاد فيه: "ومَنْبَرِي عَلَى حَوْضِي"، كما ذكرته، ولا أدري ما علة تكراره.
- ورواه عن نافع جماعة، وتفصيل روايتهم كالاتي:
(١) مالك بن أنس، واختلف عنه:

أ- فأخرجه بقي بن مخلد في "الحوض والكوتر" (٩ و ١٠)، والعقيلي في "الضعفاء" (٧٣/٤)، وابن أبي حاتم في "العلل" (٣٠٠/٣/مسألة ٨٨٥)، والآجري في "الشريعة" (١٨٣٧)، وابن المِقْرِي في "المنتخب من غرائب مالك" (٢١)، وأبو الحسين الكلابي في "جزئه" (٢٤)، وأبو نُعَيْم في "الحلية" (٣٢٤/٩)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١١٨/٤٩ و ٥٢/٥١)، كلهم مِنْ طَرِيقٍ عن عبد الله بن نافع الصائغ؛ وأخرجه الطحاوي في "شرح مُشْكِلِ الآثَارِ" (٢٨٧٤)، والعقيلي في "الضعفاء" (٧٢/٤)، وتَمَّام بن محمد في "فوائده" - كما في "الروض البسام" (٦٦٠)-، والخطيب البغدادي في "تاريخ بغداد" (٥٥/١٤)، وفي "المهروانيات" (١٠٠)، كلهم مِنْ طَرِيقٍ عن أحمد بن يحيى المَسْعُودِي؛ وأخرجه العقيلي في "الضعفاء" (٧٣/٤)، مِنْ طَرِيقِ حَبَّاب بن جلبة الدَّقَاق؛ وأخرجه ابن الجوزي في "مثير العزم الساكن" (٤٤٩)، مِنْ طَرِيقِ إِسْمَاعِيل بن أَبِي أُوَيْسٍ.

أربعتهم (عبد الله بن نافع، وأحمد بن يحيى، وحَبَّاب، وإسماعيل) عن مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن

(١) قال شيخ الإسلام ابن تيمية في "القاعدة الجليلة في التوسل والوسيلة" (ص/١٢٠)، و"مجموع الفتاوى" (٢٣٦/١): الثابت عنه ﷺ أنه قال: "مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ"، هذا هو الثابت في الصحيح، ولكن بعضهم رواه بالمعنى فقال: "قَبْرِي"، وهو ﷺ حين قال هذا القول لم يكن قد قبر بعد صلوات الله وسلامه عليه، ولهذا لم يحتج بهذا أحد من الصحابة، لما تنازعوا في موضع دفنه، ولو كان هذا عندهم لكان نصاً في محل النزاع، ولكن دفن في حجرة عائشة في الموضع الذي مات فيه.

وفي "فتح الباري" (٧٠/٣): قال القرطبي: الرواية الصحيحة "بَيْتِي" ويروى "قَبْرِي"، وكأنه بالمعنى لأنه دُفِنَ في بيت سكناه.

(٢) ما بين المعقوفتين سقط من الأصل، واستدركته مِنْ "المعجم الأوسط" (٧٣٣)، فقد أعاد ذكر الحديث عن أحمد بن علي بن مسلم الأتبار، بسنده ومثته، وفيه هذه الزيادة، وهو كذلك في "مجمع البحرين" (١٨٢٣) بإسناده ومثته كما ذكرته، والله أعلم.

عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَا بَيْنَ مَنْبَرِي وَبَيْتِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ مَنْبَرِي لَعَلَى حَوْضِي ».

- قال أبو زرعة: عبد الله بن نافع عندي منكر الحديث، وعدَّ له هذا الحديث في مناكيره عن مالك. (١)
- وقال أبو جعفر الطحاوي: وهذا من حديث مالك، يقول أهل العلم بالحديث: إنَّه لم يُحدِّثْ به عن مالكٍ أحدٌ غيرُ أحمد بن يحيى هذا، وغير عبد الله بن نافع الصَّائغِ. قلتُ: بل رواه غيرهما كما سبق.
- والحديث ذكره ابن عبد البر من رواية أحمد بن يحيى عن مالك، وقال: هذا إسناد خطأ لم يُتابع عليه، ولا أصل له. (٢) قلتُ: بل تُوبع عليه، كما سبق.
- وقال الخطيب في "المهروانيات": هذا حديثٌ غريبٌ من حديث مالكٍ عن نافعٍ، تفرَّدَ بِرِوَايَتِهِ عَنْهُ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْأَحْوَلِ، وَتَابَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ. قلتُ: بل رواه غيرهما كما سبق.
- وقال ابن عساكر: غريبٌ من حديث مالك عن نافع.
- ب- وأخرجه العقيلي في "الضعفاء" (٧٢/٤)، وابن الأعرابي في "معجمه" (١٩٧٠)، وعثمان السمرقندي في "فوائده" (٦١)، وأبو نُعَيْمٍ في "الحلية" (٢٦٤/٣ و ٣٤١/٦)، كلهم عن محمد بن سليمان بن معاذٍ، عن مالكٍ، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن سعيد بن المسيَّبِ، عن ابن عمَرَ، عن أبيه عمَرَ بن الخطاب، بنحوه.
- وقال العقيلي: محمد بن سليمان عن مالك مُنكر الحديث.
- وقال الدارقطني - بعد أن ذكر الحديث بالوجهين -: وهذا الحديث مُنكَّرٌ عن مالك لم يُتابع عليه. (٣)
- وقال أبو نُعَيْمٍ: هذا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ رِبِيعَةَ، تَفَرَّدَ بِهِ مُحَمَّدٌ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ مَالِكٍ عَنْهُ.
- وقال ابن عبد البر: ومحمد بن سليمان هذا ضَعِيفٌ، ولم يُتابعه أحدٌ على هذا الإسناد عن مالك. (٤)
- ت- بينما أخرجه البخاري في "صحيحه" (٧٣٣٥) ك/الاعتصام بالكتاب والسنة، ب/ما ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ وَحَضَّ عَلَى اتِّفَاقِ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَغَيْرِهِ، مِنْ طَرِيقِ عِدَّةٍ عَنْ مَالِكٍ، عَنْ حُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمَنْبَرِي عَلَى حَوْضِي ».
- قلتُ: والراجح من هذه الوجوه عن مالكٍ، هو الوجه الثالث، وهو ما أخرجه البخاري في "صحيحه"، لذا ذهب غير واحدٍ من أهل العلم إلى اعتبار الوجه الأول والثاني عن مالكٍ من مناكير الرواة، لمخالفتهم لما رواه أصحاب مالكٍ، ولعلَّهم سلكوا فيه الجادة؛ لذا رجَّحه غير واحدٍ من أهل العلم، وصرَّحوا بأنَّه هو المحفوظ:
- فقال العقيلي - بعد أن ذكر الوجوه عن مالكٍ -: وحديثُ الْقَعْنَبِيِّ أَوْلَى - أي بالوجه الثالث - (٥).

(١) يُنظر: "سؤالات البرذعي لأبي زرعة" (٣٧٥/٢).

(٢) يُنظر: "التمهيد" (١٨١/١٧).

(٣) يُنظر: "تعليقات الدارقطني على المجروحين لابن حبان" (ص/٢٤٧).

(٤) يُنظر: "التمهيد" (١٨٠/١٨).

(٥) يُنظر: "الضعفاء الكبير" (٧٣-٧٢/٤).

٢ - وقال ابن أبي حاتم في: سئل أبو زرعة عن هذا الحديث؟ فقال: هكذا كان يقول عبد الله بن نافع، وإنما هو: مالك، عن خبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ. (١)

- وقال الدارقطني: يرويه مالك، عن نافع، عن ابن عمر، وهو غريب عنه، رواه عنه: عبد الله بن نافع، وأحمد بن يحيى؛ وزوي عن موسى الجهني، وعن ابن خثيم، عن نافع، عن ابن عمر، وهو غريب عنهما. (٢)

(٢) عبید الله بن عمر العُمري، واختلف عنه:

أ- أخرجه الطحاوي في "المشکل" (٢٨٧٣)، والدارقطني في "العلل" (٥٤/١٣)، من طرق عن عبید الله، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال: "مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ وَمَنْبَرِي عَلَى حَوْضِي".

ب- وأخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (١٣١٥٦)، من طريق محمد بن بشر العبدي، ثنا عبید الله بن عمر، عن أبي بكر بن سالم، عن سالم، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، بنحوه، لكن بلفظ "قبري".

ت- وأخرجه الدارقطني في "العلل" (٢٢١/٨/مسألة ١٥٣١) عن أبي عبيدة بن أبي السفر، عن عبد الله بن نمير، عن عبید الله، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، بنحوه.

وقال الدارقطني: تفرّد به أبو عبيدة بن أبي السفر، عن ابن نمير بهذا الإسناد.

ث- بينما أخرجه البخاري في "صحيحه" (١١٩٦) ك/فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، ب/فضل ما بين القبر والمنبر، وبرقم (١٨٨٨) ك/فضائل المدينة، ب/كراهية النبي ﷺ أن تُعرى المدينة، وبرقم (٦٥٨٨) ك/الرقاق، ب/في الحوض، ومسلم في "صحيحه" (١٣٩١) ك/الحج، ب/ما بين القبر والمنبر روضة من رياض الجنة، وغيرهما، من طرق عدة، عن عبید الله، قال: حدّثني خبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمَنْبَرِي عَلَى حَوْضِي». قلت: والراجح من هذه الوجوه هو الوجه الرابع، وهو ما أخرجه البخاري ومسلم؛ لذا رجّحه الدارقطني:

- فقال الدارقطني: والمعروف والمحفوظ عن عبید الله، عن خبيب، عن حفص، عن أبي هريرة. (٣)

(٣) عبد الله بن عمر العُمري، واختلف عنه:

أ- أخرجه الدولابي في "الكنى" (١٤٨٣)، وابن خزيمة في "مختصر المختصر" - كما في "الميزان" للذهبي (٢٢٦/٤) -، من طريق موسى بن هلال العبدي، قال: حدّثنا عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ زَارَ قَبْرِي وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَتِي، وَمَا بَيْنَ قَبْرِي وَمَنْبَرِي تُرْعَةٌ مِنْ تُرْعِ الْجَنَّةِ». قلت: والحديث عدّه الذهبي من أنكر ما رواه موسى بن هلال، وقال: قال العقيلي: لا يتابع على

(١) يُنظر: "العلل" (٣٠١/٣/مسألة ٨٨٥).

(٢) يُنظر: "العلل" (٥٣/١٣/مسألة ٢٩٤٥).

(٣) يُنظر: "العلل" (٢٢١/٨/مسألة ١٥٣١)، و"العلل" (٥٤/١٣/مسألة ٢٩٤٦).

حديثه. (١)

ب- وأخرجه أحمد في "مسنده" (٩٢١٥)، قال: حَدَّثَنَا نوح بن ميمون؛ والطبراني في "الأوسط" (٩٨)، بسنده عن عبد الرحمن بن أشرس؛ كلاهما عن عبد الله بن عُمَرَ، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ»، وزاد أحمد: «وَمَنْبَرِي عَلَى تَرْعَةٍ مِنْ تَرْعِ الْجَنَّةِ». وقال الطبراني: لم يَزِرْ هذا الحديث عن عبد الله إلا عبد الرحمن بن أشرس.

قلت: بل تابعه نوح بن ميمون - كما عند أحمد -، وهو "ثِقَّةٌ". (٢) وعبد الرحمن بن أشرس "ضعيف". (٣)

ت- بينما أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (٣١٦٥٩)، وأحمد في "مسنده" (٩٢١٤)، مِنْ طَرُقٍ عن عبد الله، عن خُبَيْبِ بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا بَيْنَ مَنْبَرِي وَبَيْتِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمَنْبَرِي عَلَى حَوْضِي»، واللفظ لأحمد.

قلت: والوجه الثالث عن عبد الله بن عمر هو أقرب الوجوه إلى الصواب، لوجود متابعات له في "الصحيحين" عن مالك، وعُبيد الله، كلاهما عن خُبَيْبِ بن عبد الرحمن، به، كما سبق، والله أعلم.

٤) موسى بن عبد الله الجُهَنِّي، واختلف عنه:

أ- فأخرجه ابن خزيمة - كما في "إتحاف المهرة" (١١٤٢٧) -، قال: ثنا محمد بن هشام، ثنا أبو معاوية الضَّرِيرُ، عن موسى الجُهَنِّي، عن نافع، عن ابن عُمَرَ (مرفوعاً): " مَا بَيْنَ قَبْرِي وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ ".

قلت: أمَّا محمد بن هشام بن عيسى الطالقاني، فهو "ثِقَّةٌ". (٤) وأبو معاوية الضَّرِيرُ محمد بن خازم "ثِقَّةٌ، أحفظ النَّاسِ لحديث الأعمش، وقد يَهَمُّ في حديث غيره. (٥) وموسى بن عبد الله الجُهَنِّي، فهو "ثِقَّةٌ عابِدٌ". (٦)

ب- وأخرجه أبو نُعَيْمٍ في "أخبار أصبهان" (٣٥٣/١) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخه" (٥٢٨/٤٣) -، قال: ثنا أحمد بن جعفر، ثنا عُمَرُ بن أحمد بن السُّنِّي، ثنا نصر بن علي، ثنا زياد بن عبد الله، عن موسى

الجُهَنِّي، عن نافع، عن ابن عُمَرَ، بنحوه (موقوفاً). وقال البوصيري: رَوَاهُ مُسَدَّدٌ مَوْفُوقًا، ورجاله ثِقَاتٌ. (٧)

قلت: بل فيه زياد بن عبد الله بن الطفيل البَكَّائِي، "صدوقٌ ثَبَّتْ في المغازي، وفي حديثه عن غير ابن

(١) يُنظر: "ميزان الاعتدال" (٢٢٥-٢٢٦/٤).

(٢) يُنظر: "التقريب" (٧٢١١).

(٣) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢١٤/٥، "الميزان" ٥٤٨/٢.

(٤) يُنظر: "التقريب" (٦٣٦٤).

(٥) يُنظر: "التقريب" (٥٨٤١).

(٦) يُنظر: "التقريب" (٦٩٨٥).

(٧) يُنظر: "إتحاف الخيرة المهرة" (٢٦٩٩).

إسحاق لين".^(١) وعمر بن أحمد بن بشر المعروف بابن السني، "عامه أحاديثه مستقيمة".^(٢)

ولعلَّ الوجه الأول (المرفوع) هو الأقرب للصواب، ولا يُعَلَّ بالوجه الثاني فهو أيضاً ممَّا له حكم الرفع. وعليه؛ فمِمَّا سبق يَبَيِّنُ أَنَّهُ لم يَسَلِمْ مِنْ هذه الطرق كلها عن نافع عن ابن عمر إلا رواية موسى الجهني.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأَبَّار: "ثِقَّةٌ حَافِظٌ مُتَّقِنٌ زَاهِدٌ"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).

(٢) أبو حصين بن يحيى بن سليمان الرازي. قال أبو حاتم: قلت لأبي حُصَيْن: هل لك اسم؟ قال: لا، اسمي وكنيتي واحد؛ فقلت: فأنا قد سميتك عبد الله فتبسم. وقال الطبراني: قيل إنَّ اسم أبي حُصَيْن يحيى بن سليمان.

روى عن: يحيى بن سُليم، وسُفيان بن عُيَيْنَة، وأبي مُعاوية الضرير، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن علي الأَبَّار، وأبو حاتم، وأبو زرعة، وآخرون.

حاله: قال أبو حاتم، والطبراني، والذهبي، وابن حجر: ثِقَّةٌ. وقال ابن أبي حاتم: ثِقَّةٌ صدوقٌ.^(٣)

(٣) يَحْيَى بن سُليْم، أَبُو مُحَمَّد، وَيُقَالُ: أَبُو زَكَرِيَّا الْفَرَسِيُّ الطَّنَافِيُّ.

روى عن: عبد الله بن عثمان بن خُنَيْم، والثوري، وإسماعيل بن أمية، وآخرين.

روى عنه: أبو حصين الرازي، وعبد الله بن المبارك، ووكيعة، وآخرون.

حاله: قال ابن سعد، وابن معين، وأحمد، والعجلي، والذهبي في "الكاشف": ثِقَّةٌ. وقال ابن معين أيضاً:

ليس به بأسٌ، يُكْتَبُ حديثه. وذكره ابن حَبَّان في "الثقات"، وقال: يُحْطَى. وقال ابن عدي: أحاديثه صالحة، وله إفرادات وغرائب يتفرد بها عن مشايخه، وأحاديثه متقاربة، وهو صدوقٌ لا بأس به.

_ وقال أحمد: كان قد أتقن حديث ابن خُنَيْم، وكانت عنده في كتاب. وعن يحيى، قال: قال لي يحيى بن سُليم: قرأتُ على ابن خُنَيْم هذه الأحاديث.

_ وقال ابن حجر في "تهذيبه": قال البخاري في "تاريخه" في ترجمة عبد الرحمن بن نافع: ما حدَّث الحميدي عن يحيى بن سليم فهو صحيح. قلتُ: وقد رجعت إلى "التاريخ الكبير" فلم أجده.

_ وقال أحمد: وقعت على يحيى بن سليم وهو يحدث عن عبيد الله أحاديث مناكير فتركته، ولم أحمل

عنه إلا حديثاً. وقال البخاري: يروي أحاديث عن عبيد الله يهمل فيها. وقال النسائي: ليس به بأسٌ، مُنْكَر

الحديث عن عبيد الله بن عمر. وقال الساجي: أخطأ في أحاديث رواها عن عبيد الله بن عمر. وقال ابن

حجر في "الفتح": والتحقيق أن الكلام فيه إنما وقع في روايته عن عبيد الله بن عمر خاصة.

_ وقال أحمد: رأيتُه غلط في الحديث فتركته. وسئل عنه، فقال: يحيى بن سُليم كذا وكذا، والله إنَّ حديثه

(١) يُنظر: "التقريب" (٢٠٨٥).

(٢) يُنظر: "تاريخ بغداد" (٦١/١٣).

(٣) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٣٦٤/٩، "المعجم الصغير" للطبراني ٢١٨/١، "تهذيب الكمال" ٢٤٩/٣٣، "الكاشف" ٤٢٠/٢،

"تهذيب التهذيب" ٧٥/١٢، "التقريب" (٨٠٥٤).

يبلغني فيه شيء، فكأنه لم يحمده. وقال أبو حاتم: شيخ محله الصدق، ولم يكن بالحافظ، يُكتب حديثه ولا يحتج به. وقال النسائي، وأبو بشر الدولابي: ليس بالقوي. وقال الخليلي: أخطأ في أحاديث. وقال الدارقطني: سيء الحفظ. وقال ابن حجر: صدوق سيء الحفظ.

- فالحاصل: أنه "ثقة"، مُؤْتَمَنٌ لحديث ابن خُثَيْمٍ، مُنْكَر الحديث في روايته عن عبيد الله بن عمر خاصة^(١).
 (٤) عَبْدُ اللَّهِ بن عُثْمَانَ بن خُثَيْمٍ: "ثقة"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١٢١).
 (٥) نَافِعُ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ: "ثقة"، ثَبَّتْ، فَقِيهٌ، مَشْهُورٌ، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٢٩).
 (٦) عبد الله بن عمر بن الخطاب: "صحابي"، جَلِيلٌ، مُكْتَبَرٌ، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (٦).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَنْبَغِي أَنْ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "صَحِيحٌ لِدَاتِهِ"؛ وَلِلْحَدِيثِ شَوَاهِدٌ فِي "الصَّحِيحِينَ" عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، وَغَيْرِهِ، كَمَا سَبَقَ ذَكَرَهُ فِي التَّخْرِيجِ. وَالْحَدِيثَ عَدَّهُ السِّيُوطِيُّ، وَالْكَتَانِيُّ فِي الْأَحَادِيثِ الْمُتَوَاتِرَةِ.^(٢)
 وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ - بَعْدَ أَنْ سَأَلَهُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ -: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الْكَبِيرِ"، وَالْأَوْسَطِ، وَرَجَالَهُ ثِقَاتٌ.^(٣)
 قُلْتُ: أَمَّا حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ عِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ فِي "الْكَبِيرِ" فَلَيْسَ مِنْ طَرِيقٍ نَافِعٍ؛ وَإِنَّمَا أَخْرَجَهُ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ بَشِيرِ الْعَبْدِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، وَهَذَا الْوَجْهَ "شَاذٌ"، لِمُخَالَفَتِهِ مَا رَوَاهُ عَامَةُ الثَّقَاتِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، كَمَا سَبَقَ تَفْصِيلُهُ فِي التَّخْرِيجِ، وَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالْمُنَّةُ.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف رضي الله عنه على الحديث:

قَالَ الْمَصْنَفُ رضي الله عنه: لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ ابْنِ خُثَيْمٍ إِلَّا يَحْيَى، تَفَرَّدَ بِهِ: أَبُو حَصِينٍ.

قُلْتُ: وَمِمَّا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ يَنْضَحُ صِحَّةَ مَا قَالَهُ الْمَصْنَفُ رضي الله عنه عَلَى الْحَدِيثِ؛ وَأَمَّا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ فَلَا يَضُرُّ تَفَرُّدَهُ عَنْ ابْنِ خُثَيْمٍ، فَقَدْ صَرَّحَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ أَنَّهُ مُؤْتَمَنٌ لِحَدِيثِ ابْنِ خُثَيْمٍ، وَكَانَتْ عِنْدَهُ فِي كِتَابِ وَكَلَامِ الْمَصْنَفِ وَافِقَهُ عَلَى بَعْضِهِ الْإِمَامُ الدَّارِقُطْنِيُّ، فَقَالَ: وَرَوَى عَنْ مُوسَى الْجَهْنِيِّ، وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، جَمِيعاً، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، وَهُوَ غَرِيبٌ عَنْهُمَا.^(٤)



(١) يُنْظَرُ: "الثَّقَاتُ" لِلْعَجَلِيِّ ٣٥٣/٢، "الضَّعْفَاءُ وَالْمُتْرَكُونَ" لِلنَّسَائِيِّ (ص/٢٥١)، "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ١٥٦/٩، "الثَّقَاتُ" لِابْنِ حَبَّانٍ ٦١٥/٧، "الْكَامِلُ" لِابْنِ عَدِيٍّ ٦٢/٩، "الْإِرْشَادُ" لِلْخَلِيلِيِّ ٣٨٥/١، "تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" ٣٦٥/٣١، "الْكَاشِفُ" ٣٦٧/٢، "مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ" ٣٨٣/٤، "تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ" ٢٢٧/١١، "التَّقْرِيبُ" (٧٥٦٣)، "فَتْحُ الْبَارِيِّ" ٤١٨/٤.
 (٢) يُنْظَرُ: "قَطْفُ الْأَزْهَارِ الْمُتَتَاثِرَةِ" (ص/١٨٧/رقم ٦٩)، "نَظْمُ الْمُتَتَاثِرِ مِنَ الْحَدِيثِ الْمُتَوَاتِرِ" (ص/٢٠٠/رقم ٢٤٣).
 (٣) يُنْظَرُ: "مَجْمَعُ الزَّوَانِدِ" (٩/٤).
 (٤) يُنْظَرُ: "الْعَلَلُ" (٥٣/١٣/مسألة ٢٩٤٥).

[٦١١/٢١١] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نا عَبَّادُ بْنُ مُوسَى الْخَثَلِيُّ^(١)، قَالَ: نا أَزْهَرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنِ

الْحَسَنِ، قَالَ:

قَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: مَا كُنَّا [نَرَى]^(٢) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَاتَ يَوْمَ مَاتَ وَهُوَ يُحِبُّ رَجُلًا، فَيَدْخِلُهُ اللَّهُ النَّارَ.

قِيلَ لَهُ: قَدْ كَانَ يَسْتَعْمِلُكَ؟ فَقَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ، وَلَكِنَّهُ قَدْ كَانَ يُحِبُّ رَجُلًا.

قَالُوا: مَنْ هُوَ؟ قَالَ: كَانَ يُحِبُّ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ.

* لَمْ يَرَوْ^(٣) هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ إِلَّا أَزْهَرُ، فَفَرَّدَ بِهِ: عَبَّادٌ.

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ أخرجه أحمد في "فضائل الصحابة" (١٦٠٦)، قال: ثنا أزهر بن سعد، عن ابن عون، بسنده، وبنحوه، وزاد: "قِيلَ لَهُ: ذَاكَ قَتِيلُكُمْ يَوْمَ صِفِّينَ، قَالَ: قَدْ وَاللَّهِ قَتَلْنَاهُ".

▪ وأخرجه ابن سعد في "الطبقات" (٢٤٣/٣) - وعنه ابن عساکر في "تاريخه" (٣٩٧/٤٣) -، والنسائي في "الكبرى" (٨٢١٦)، وفي "فضائل الصحابة" (١٦٩)، والحاكم في "المستدرک" (٥٦٧٧)، كلهم من طرقٍ عن مُعَاذِ بْنِ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ؛ والبلاذري في "أنساب الأشراف" (١٧٤/١)، عن إسماعيل بن إبراهيم الكرابيسي. كلاهما (مُعَاذُ، وإسماعيل) عن ابن عون، بسنده، وبنحوه، وفيه زيادة.

وقال الحاكم: هذا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، إِنْ كَانَ الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ سَمِعَهُ مِنْ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ، فَإِنَّهُ أَدْرَكَهُ بِالْبَصْرَةِ بِلَا شَكِّ. وتعبه الذهبي، فقال: لَكِنَّهُ مُرْسَلٌ.

▪ وأخرجه ابن سعد في "الطبقات" (٢٤٤/٣) - ومن طريقه ابن عساکر في "تاريخه" (٣٩٧/٤٣) -، وأحمد في "مسنده" (١٧٨٠٧)، وابن عساکر في "تاريخ دمشق" (٣٩٧/٤٣)، كلهم عن جرير بن حازم - من أصح الأوجه عنه^(٤) -، وابن عساکر في "تاريخ دمشق" (١٥٠/٤٦) بسنده عن المبارك بن فضالة.

كلاهما (جرير، والمبارك) عن الحسن، بنحوه، وفيه زيادة.

▪ وأخرجه أبو داود الطيالسي في "مسنده" (١٠٦٤) - ومن طريقه ابن عساکر في "تاريخه" (١٢٣/٣٣) -؛ وأحمد بن منيع - كما في "المطالب العلية" (٤٠٤٨) -، وابن عساکر في "تاريخ دمشق" (١٢٢/٣٣)

(١) قيدها الحافظ ابن حجر في "التقريب" (٣١٤٣) بضم المعجمة، وتشديد المثناة المفتوحة. بينما قيدها السمعاني في "الأنساب" (٤٤/٥) بضم الخاء والتاء المشددة، وهي نسبة إلى ختلان، وهي بلاد مجتمعة وراء بلخ.

(٢) ما بين المعقوفتين سقط من الأصل، واستدركته من "مجمع البحرين" (٣٨٥٢).

(٣) بالأصل "لم يرو"، والصواب ما أثبتته.

(٤) يُنظر: "تاريخ بغداد" (٤٨٩/١)، "تاريخ دمشق" لابن عساکر (١٢٣/٣٣ و ٣٩٦/٤٣).

و٣٩٧/٤٣)، كلاهما (أحمد، وابن عساكر) من طريق يزيد بن هارون؛ وأحمد في "مسنده" (١٧٧٨١) -
ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخه" (١٩٧/٤٦) -، قال: حَدَّثَنَا عَفَّانٌ - واللفظ له -؛ وابن عساكر في
"تاريخه" (١٩٧/٤٦)، بسنده من طريق الْحَجَّاجِ بْنِ الْمَنْهَالِ.

أربعتهم (أبو داود، ويزيد، وعفان، والحجاج) عن الأسود بن شيبان، قال: حَدَّثَنَا أَبُو نَوْفَلِ بْنِ أَبِي عَفْرَبٍ،
قال: جَرَعَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ عِنْدَ الْمَوْتِ جَزَعًا شَدِيدًا، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، مَا هَذَا الْجَزَعُ،
وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُدْنِيكَ وَيَسْتَعْمَلُكَ؟ قَالَ: أَيُّ بَنِي، قَدْ كَانَ ذَلِكَ، وَسَأُخْبِرُكَ عَنْ ذَلِكَ: إِنِّي وَاللَّهِ مَا أَذْرِي أَحَبًّا كَانَ ذَلِكَ، أَمْ
تَأَلَّفَا يَتَأَلَّفَانِي، وَلَكِنِّي أَشْهَدُ عَلَى رَجُلَيْنِ أَنَّهُ قَدْ فَارَقَ الدُّنْيَا وَهُوَ يُحِبُّهُمَا: ابْنُ سُمَيْةَ، وَابْنُ أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ، فَلَمَّا حَدَّثَهُ وَضَعَ يَدَهُ مَوْضِعَ الْغَلَالِ
مِنْ ذَقْنِهِ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ أَمْرُنَا فَرَكْنَا، وَهَيْبَتُنَا فَرَكْنَا، وَلَا يَسْعُنَا إِلَّا مَغْفِرَتُكَ، وَكَانَتْ تِلْكَ هِجِيرَاهُ حَتَّى مَاتَ.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأبار: "ثقةٌ حافظٌ مُتَّقَنٌ زاهدٌ"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).

(٢) عبَّاد بن موسى، أبو محمد الخُتلي.

روى عن: أزهر بن سعد، وأبي معاوية الضرير، ومروان بن معاوية القزاري، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن علي الأبار، وأبو زرعة، ومسلم بن الحجاج، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وأبو زرعة، وصالح بن محمد، وابن حبان، والخطيب، وابن حجر: ثقة^(١).

(٣) أزهر بن سعد السَّمَّان، أبو بكر الباهلي، مولا هم البصري.

روى عن: عبد الله بن عون، وسليمان التيمي، وهشام بن عبد الله الدستوائي، وآخرين.

روى عنه: عبَّاد بن موسى، وإسحاق بن راهويه، وعلي بن المدني، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وابن سعد، وابن حجر: ثقة. وقال أبو حاتم: صالح الحديث. وقال ابن قانع: ثقةٌ
مأمونٌ. وقال الذهبي في "الكاشف": حُجَّةٌ. وفي "تاريخ الإسلام": كان ثقةً نبيلاً. وفي "الميزان": ثقةٌ مشهورٌ،
تتأخر العقيلي بإيراده في كتاب "الضعفاء"، وما ذكر فيه أكثر من قول أحمد بن حنبل: ابن أبي عدي أحب
إلي من أزهر السمان؛ ثم ساق له حديثاً في أمر فاطمة بالتسييح لما شكت مجل يدَيْهَا، وصله أزهر وخولف
فيه^(٢)، فكان ماذا؟! لذا قال ابن حجر في "التهذيب": ليس هذا بجرح يوجب إدخاله في الضعفاء.

_ وقال ابن معين: أروى الناس عن ابن عون وأعرفهم به أزهر. وقال عفان بن مسلم: كان حمَّاد بن زيد،
وعبد الرحمن بن مهدي يُقَدِّمان أزهر على أصحاب ابن عون. وروى له الجماعة.

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٨٧/٦، "التقَات" لابن حبان ٤٣٦/٨، "تاريخ بغداد" ٤٠٤/١٢، "تهذيب الكمال" ١٤/١٦١،
"تهذيب التهذيب" ١٠٥/٥، "التقريب" (٣١٤٣).

(٢) قال الحافظ ابن حجر في "تهذيب التهذيب" (٢٠٣/١): ذكر العقيلي عن علي المدني، قال: رأيت في أصل أزهر في
حديث علي في قصة فاطمة في التسييح عن ابن عون عن محمد بن سيرين، مرسلًا، فكلمت أزهر فيه وشككته، فأبى.

فالحاصل: أَنَّهُ تَقَّةٌ، مِنْ أَثْبَتِ النَّاسِ فِي ابْنِ عَوْنٍ.^(١)

(٤) عبد الله بن عون بن أرطبان المُرَني: "تَقَّةٌ، ثَبِتٌ، فَاضِلٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٧٢).

(٥) الحسن بن أبي الحسن، أبو سعيد البصري: "تَقَّةٌ فقيهٌ فاضِلٌ ورعٌ، كثير الإرسال، وأما عُنَنته فمحمولة على السَّماع في روايته عمّن صحَّ له سماعه منه في الجملة"، تقدّم في الحديث رقم (٣١).

وروايته عن عمرو بن العاص مُرسلةً، نص على ذلك الذهبي في "السير".^(٢) والحسن أدرك عمرو بن العاص بلا شك، لكن أغلب الظن أَنَّهُ لم يلقه، فإن عمراً كان بمصر والشام، والحسن في المدينة والبصرة، وإلا فإنَّ عمراً توفي على الصحيح سنة ثلاث وأربعين، والحسن ولد لسنتين بقيتا من خلافة عمر، وأدرك عثمان، وسمعه يخطب على المنبر؛ لذا رجَّح الذهبي أَنَّ روايته عن عمير مُرسلة، والله أعلم.

(٦) عمرو بن العاص بن وائل القرشي، أبو عبد الله، وقيل: أبو محمد، السهمي، صاحب رسول الله ﷺ.

روى عن: النبي ﷺ، وعن عائشة أم المؤمنين رضی الله عنها.

روى عنه: الحسن البصري، وابنه عبد الله، وعروة بن الزبير، وآخرون.

كان إسلامه قبل الفتح سنة ثمانٍ من الهجرة، ولاه النبي ﷺ على جيش ذات السلاسل؛ أصله مكي نزل المدينة، ثم سكن مصر، ومات بها. ومناقبه وفضائله كثيرة جداً. وروى له الجماعة.^(٣)

ثالثاً: - الحكم على الحديث:

ممّا سبق يتبيّن أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيفاً"؛ فيه الحسن بن أبي الحسن البصري روايته عن عمرو بن العاص مُرسلةً، كما قال الذهبي، والإسناد رجاله ثقات، والله أعلم.

متابعاتٌ للحديث:

وقد صحَّ الحديث مِنْ طُرُقٍ - كما عند أحمد وغيره، كما سبق في التخرّيج -، عن الأسود بن شيبان، عن أبي نؤفل بن أبي عفر، قال: جَزِعَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ عِنْدَ الْمَوْتِ جَزَعًا شَدِيدًا، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، مَا هَذَا الْجَزَعُ، وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُدْنِيكَ وَيَسْتَعْمِلُكَ؟... الحديث". وذكرتُ نصه في التخرّيج. والحديث إسناده صحيحٌ. قال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط"، والكبير، وزاد فيه: قال: «ذَلِكَ قَتِيلُكُمْ يَوْمَ صِفِّينَ، قَالَ: قَدْ وَاللَّهِ قَتَلْنَاهُ». وقال: وأخرجه أحمد، ورجال أحمد رجال الصَّحيح.^(٤)

قلتُ: وعليه فالحديث بمتابعاته يرتقي إلى "الصحيح لغيره".

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٤٦٠/١، "الجرح والتعديل" ٣١٥/٢، "تهذيب الكمال" ٣٢٣/٢، "الكاشف" ٢٣١/١، "تاريخ الإسلام" ٢٦/٥، "الميزان" ١٧٢/١، "إكمال تهذيب الكمال" ٤٤/٢، "تهذيب التهذيب" ٢٠٣/١، "التقريب" (٣٠٧).

(٢) يُنظر: "السير" (٥٥/٣).

(٣) يُنظر: "الاستيعاب" ١١٨٤/٣، "أسد الغابة" ٢٣٢/٤، "تهذيب الكمال" ٧٨/٢٢، "الإصابة" ٤١٠/٧.

(٤) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٢٩٠/٩ و ٢٩٤/٩).

رابعاً:- النظر في كلام المصنف رحمته على الحديث:

قال المصنف رحمته: لم يرو هذا الحديث عن ابن عون إلا أزهري، تفرد به: عبّاد.

- وممّا سبق في التخرّيج يتّضح أنّ هذا الحديث لم ينفرد به أزهري بن سعدٍ عن عبد الله بن عون، بل تابعه معاذ بن معاذ العنبري، وإسماعيل بن إبراهيم الكرابيسي:
 - _ فأخرجه ابن سعدٍ، والنسائي، والحاكم - كما سبق في التخرّيج - عن معاذٍ، عن ابن عون، به.
 - _ وأخرجه البلاذري في "أنساب الأشراف" - كما في التخرّيج - عن الكرابيسي، عن ابن عون، به. وكلاهما (معاذ، والكرابيسي) ثقاتٌ، والإسنادُ إليهما صحيحٌ.
- وأمّا قوله: "تفرد به: عبّاد": فغير مُسلم له أيضاً، فلم ينفرد به عبّاد بن موسى عن أزهري بن سعدٍ، بل تابعه الإمام أحمد بن حنبل؛ فأخرجه في "فضائل الصحابة" - كما سبق في التخرّيج - عن أزهري، بإسناده. وبهذا تعقّبهُ الشيخ/ أبو إسحاق الحويني في "تنبيه الهاجد".^(١)



(١) ينظر: "تنبيه الهاجد إلى ما وقع من النظر في كتب الأماجد" حديث رقم (٧٢٩).

[٦١٢/٢١٢] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا عَلِيُّ بْنُ عُثْمَانَ اللَّاحِقِيُّ^(١)، قَالَ: نَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ

عُمَيْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ فَيْرُوزَ.

عَنْ أَبِيهِ، أَنْ وَفَدَ قَيْفٍ، قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: رَأَيْنَاهُ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْنِ مَقَابِلَيْنِ^(٢).
* لم يرو هذا الحديث عن عبد الملك إلا حمادٌ، ولا روي عن فَيْرُوزَ الدَّيْلَمِيِّ إلا بهذا الإسناد.

هذا الحديث مداره على حماد بن سلمة، واختلف عليه من وجهين:

الوجه الأول: حماد بن سلمة، عن عبد الملك بن عمير، عن سعيد بن فيروز، عن أبيه ﷺ.

الوجه الثاني: حماد بن سلمة، عن الحجاج بن أرطاة، عن عبد الملك، عن سعيد بن فيروز، عن أبيه.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: - الوجه الأول: حماد بن سلمة، عن عبد الملك بن عمير، عن سعيد بن فيروز، عن أبيه.

أ - تخريج الوجه الأول:

أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٦١٢) - وهي رواية الباب -، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَبَّارُ، قَالَ: نَا عَلِيُّ بْنُ عُثْمَانَ اللَّاحِقِيُّ، قَالَ: نَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، بِهِ.

ب - دراسة إسناد الوجه الأول:

(٢) أحمد بن علي بن مسلم الأبار: "ثقةٌ حافظٌ مُتَّقَنٌ زَاهِدٌ"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).

(٣) علي بن عثمان بن عبد الحميد، أبو الحسن، اللاحقي البصري.

روى عن: حماد بن سلمة، وداود بن أبي الفرات، وعبد الواحد بن زياد، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن علي الأبار، وأبو حاتم، وأبو زرعة، وآخرون.

حاله: قال أبو حاتم: ثقةٌ. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال الذهبي: ثقةٌ صاحب حديث.^(٣)

(٤) حماد بن سلمة بن دينار البصري: "ثقةٌ عابدٌ، أثبت الناس في ثابتٍ، تغيَّرَ حفظه بآخرة"، وهذا التغير

ليس المراد به التغير الاصطلاحي، وإنما هو التغير من قبل حفظه، تقدم في الحديث رقم (١٠٢).

(٥) عبد الملك بن عمير بن سويد بن حارثة، اللخمي، أبو عمرو، ويقال: أبو عمر، الكوفي القرشي.

روى عن: سعيد بن فيروز الديلمي، وجندب بن عبد الله البجلي، وجابر بن سمرة، وآخرين.

روى عنه: حماد بن سلمة، والسفيانان، وشعبة، وآخرون.

حاله: قال ابن معين: ثقةٌ إلا أنه أخطأ في حديث أو حديثين. وقال العجلي، ويعقوب بن سفيان: ثقةٌ.

(١) اللاحقي: بكسر الحاء، وفي آخرها قافٌ، نسبة إلى لاحق، وهو جد عمران بن سوار بن لاحق. "اللباب" (٣/٣٩٨).

(٢) القبال: هي زمام النعل. يُنظر: "الفائق في غريب الحديث" (٣/١٥٣)، "النهاية في غريب الحديث" (٤/٨).

(٣) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٩٦/٦، "الثقات" لابن حبان ٤٦٥/٨، "الميزان" ٣/١٤٤.

وقال ابن نمير: ثقةٌ مُتَّقِنٌ للحديث. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال النسائي: ليس به بأس. وقال الذهبي: ثقةٌ مشهورٌ، لكنّه طال عمره، وساء حفظه. وروى له الجماعة.

_ وقال أحمد: مضطرب الحديث جداً مع قلة حديثه، ما أرى له خمسمائة حديث، وقد غلط في كثير منها. وقال ابن معين: مُحَلِّطٌ. وقال أبو حاتم: لم يُوصف بالحفظ، هو صالحٌ، تغيّر حفظه قبل موته. وقال الذهبي في "الميزان": لم يورده ابن عدي، ولا العقيلي، ولا ابن حبان، وقد ذكروا من هو أقوى حفظاً منه، وأما ابن الجوزي فذكره فحكى الجرح، وما ذكر التوثيق؛ والرجل من نظراء أبي إسحاق السبيعي، وسعيد المقبري لما وقعوا في هزم الشيوخة نقص حفظهم، وساعت أذهانهم، ولم يختلطوا، وحديثهم في كتب الإسلام كلها. وقال العلاءي: إنَّ اختلاطه احتمله بعضهم؛ لأنه لم يأت فيه بحديث منكر، فهو من القسم الأول. وقال ابن حجر في "التقريب": ثقةٌ، فصيحٌ، عالمٌ، تغيّر حفظه، ورُبَّما دلّس. وقال ابن حجر: احتج به الجماعة، وأخرج له الشيخان من رواية القدماء عنه في الاحتجاج، ومن رواية بعض المتأخرين عنه في المتابعات، وإنَّما عيب عليه أنه تغيّر حفظه لكبر سنه؛ لأنّه عاش مائة وثلاث سنين.

_ وصفه بالتدليس: قال ابن حبان: كان مُدَلِّساً. وذكره العلاءي في المدلسين، وقال: مشهورٌ بالتدليس، وصفه ابن حبان والدارقطني وغيرهما. قلتُ: أمّا وصفه بالتدليس: فأشار الحافظ ابن حجر في "التقريب" إلى قلة تدليسه، فقال: رُبَّما دلّس، وفي "هدي الساري" ذكره في فصل من ضَعَفَ بأمرٍ مردودٍ، وقال: "ذُكِرَ فيمن تَغَيَّرَ"، ولم يذكره بالتدليس؛ فدلَّ ذلك على أحد أمرين: إمّا على قلة تدليسه ونُدْرَتِهِ، وإمّا على أنَّ المراد بالتدليس: الإرسال، فقد وُصِفَ بأنّه كان يُرْسَلُ عن بعض الصحابة كأبي عبيدة بن الجراح، وعدي بن حاتم، وغيرهما.^(١)

فالحاصل: أنه ثقةٌ، يغلط قليلاً، وساء حفظه في آخر عمره، فتقبل روايته قبل كبره وسوء حفظه، ولا تقبل بعد ذلك - إنَّ أمكن تمييز ذلك -، وهذا ما فعله البخاري ومسلم، كما قال ابن حجر -، أو تُردُّ بسوء الحفظ عند وجود قرينة، كالمخالفة ونحوها، والله أعلم.^(٢)

(٦) سَعِيدُ بْنُ فَيْرُوزَ، أَبُو الْبَحْرِيِّ الطَّائِي: "ثِقَّةٌ، ثَبَتَتْ، كثير الإرسال"، تقدّم في الحديث رقم (١٧٤).

(٧) فَيْرُوزُ الدِّيَلَمِيُّ، ويُقال: ابن الديلمي، أبو عبد الله، ويُقال أبو عبد الرحمن، ابنُ أخت النَّجَاشِيِّ.

روى عن: النبي ﷺ. روى عنه: بنوه سعيد، وعبد الله، والضّحّاك، ومَرْتَدُ بن عبد الله اليزني، وآخرون.

وفد على النَّبِيِّ ﷺ، وحديثه عنه في الأشربة حديثٌ صحيحٌ، وهو قاتل الأسود العنسي الكذاب الذي ادّعى

(١) يُنظر: "المراسيل" لابن أبي حاتم (ص/١٣٢).

(٢) يُنظر: "الثقات" للعجلي ١٠٤/٢، "الجرح والتعديل" ٣٦٠/٥، "الثقات" لابن حبان ١١٦/٥، "تهذيب الكمال" ٣٧٢/١٨،

"المغني" ٥٧٦/١، "الميزان" ٦٦٠/٢، "المختلطين للعلاءي (ص/٧٦)، "جامع التحصيل" (ص/١٠٨)، "إكمال تهذيب الكمال"

٣٢٩/٨، "تهذيب التهذيب" ٤١١/٦، "الكواكب النيرات" ٤٨٦/١، "التقريب" (٤٢٠٠)، "هدي الساري" (ص/٤٢٢).

النبوة في أيام رسول الله ﷺ، له صُحبةٌ وروايةٌ، وحديثه في السنن الأربعة.^(١)

ثانياً:- الوجه الثاني: حماد بن سلمة، عن الحجاج بن أرطاة، عن عبد الملك، عن سعيد بن

فيروز، عن أبيه.

أ- تخريج الوجه الثاني:

أخرجه الطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٢٩٢٥)، قال: حدَّثنا إبراهيم بن مَرْزُوقٍ، قال: ثنا أبو ربيعة؛ وابن قانع في "معجم الصحابة" (٣٢٨/٢)، قال: حدَّثنا عبد الله بن أحمد بن حنبلٍ، نا إبراهيم بن الحجاج. كلاهما (أبو ربيعة، وإبراهيم) عن حماد بن سلمة، عن الحجاج، عن عبد الملك، بسنده، وبنحو لفظه. والحديث أخرجه ابن قانع في ترجمة فيروز الثقفى!؛ وتعقبه الحافظ ابن حجر، فقال: وأنا أخشى أن يكون هو الذي بعده - أي فيروز الديلمى -، وأن قول ابن قانع: إنَّه ثقفى خطأ منه.^(٢)

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد ابن قانع):

(١) عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل: "ثقة".^(٣)

(٢) إبراهيم بن الحجاج بن زيد السامي: "ثقة، يهمل قليلاً".^(٤)

(٨) حماد بن سلمة بن دينار البصري: "ثقة عابد، أثبت الناس في ثابت، تغير حفظه بآخرة"، وهذا التغير ليس المراد به التغير الاصطلاحي، وإنما هو التغير من قبل حفظه، تقدّم في الحديث رقم (١٠٢).

(٣) حجاج بن أرطاة النخعي: "صدوق، كثير الخطأ والتدليس".^(٥)

(٤) وبقيّة رجال الإسناد: سبقت ترجمتهم في الوجه الأول.

ثالثاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سبق يَتَبَيَّن أَنَّ الحديث مَدَارُهُ عَلَى حَمَادِ بْنِ سَلْمَةَ، وَاخْتَلَفَ عَلَيْهِ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الوجه الأول: حماد بن سلمة، عن عبد الملك بن عمير، عن سعيد بن فيروز، عن أبيه ﷺ.

ورواه عن حماد بن سلمة بهذا الوجه: علي بن عثمان اللاحقي، وهو "ثقة"، والإسناد إليه "صحيح".

الوجه الثاني: حماد بن سلمة، عن الحجاج بن أرطاة، عن عبد الملك، عن سعيد بن فيروز، عن أبيه.

بينما رواه عن حماد بن سلمة بهذا الوجه اثنان من الرواة، وهما:

(١) يُنظر: "معجم الصحابة" لابن قانع ٣٢٧/٢ - ٣٢٩، "معرفة الصحابة" لأبي نعيم ٢٢٩٧/٤، "الاستيعاب" ١٢٦٤/٣، "أسد الغابة" ٣٥٤/٤، "تهذيب الكمال" ٣٢٢/٢٣، "الإصابة" ٥٦٣/٨.

(٢) يُنظر: "الإصابة" (٥٦٣/٨).

(٣) يُنظر: "التقريب" (٣٢٠٥).

(٤) يُنظر: "التقريب" (١٦٢).

(٥) يُنظر: "التقريب" (١١١٩).

أبو ربيعة زيد بن عوفٍ العامري، وهو "متروك الحديث"^(١)، فلا يُفرح بمتابعته. وإبراهيم بن الحجاج بن زيد السّامي، وهو "ثقةٌ، يهْمُ قليلاً"، والإسناد إليه "صحيحٌ". قلتُ: ولعلَّ الاختلاف فيه ممّا وهم فيه حمّاد بن سلمة، فقد قال الذهبي كما سبق في ترجمته: إمّامٌ ثقةٌ له أوْهَامٌ وغرائب، وغيره أثبت منه؛ ولعلَّ الوجه الأول هو الأشبه بالصواب، والله أعلم.

رابعاً:- الحكم على الحديث:

ممّا سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الطبراني "صحيحٌ لذاته"؛ وأمّا عبد الملك بن عمير فلا يُخشى من تعيُّره، لكونه من رواية حمّاد بن سلمة، وقد أخرج الإمام مسلمٌ في "صحيحه" من رواية حمّاد بن سلمة عن عبد الملك بن عمير، فدلّ ذلك على أنّ روايته عنه قبل كبره وسوء حفظه، فزال ما نخشاه، والله أعلم. وقال الهيثمي: رَوَاهُ الطبرانيُّ في "الأوسط"، ورجاله ثقاتٌ.^(٢)

شواهد للحديث:

أخرج البخاري ومسلمٌ في "صحيحهما" عن أبي مسلمة سَعِيد بن يزيد الأزدي، قال: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ: أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ.^(٣)

خامساً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ:

قال المصنّف ﷺ: لم يروه عن عبد الملك إلا حمّاد، ولا روي عن فيروز إلا بهذا الإسناد.

قلتُ: وممّا سبق في التخرّيج يتّضح صحة ما قاله المصنّف ﷺ، فلم يروه عن عبد الملك بن عمير إلا حمّاد بن سلمة؛ وأمّا قوله: "ولا روي عن فيروز الدّيلمي إلا بهذا الإسناد": فغير مُسلّم له فيه، فقد أخرج الطحاوي في "شرح معاني الآثار"، وابن قانع في "معجمه" - كما سبق في التخرّيج -، كلاهما من طريقين عن حمّاد بن سلمة، عن الحجاج بن أُرطاة، عن عبد الملك بن عمير، عن سعيد بن فيروز، عن أبيه.

سادساً:- التعليق على الحديث:

قال ابن رجب الحنبلي: الصلاة في النعلين جائزة، لا اختلاف بين العلماء في ذلك، وقد قال أحمد: لا بأس أن يصلي في نعليه إذا كانتا طاهرتين، وليس مراده: إذا تحققت طاهرتهما، بل مراده: إذا لم تتحقق نجاستهما.

وفي الحديث دليلٌ على أن عادة النبي ﷺ المستمرة الصلاة في نعليه، وكلام أكثر السلف يدل على أن الصلاة في النعلين أفضل من الصلاة حافياً.

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٤٠٤/٣، "الجرح والتعديل" ٥٧٠/٣، "الميزان" ١٠٥/٢.

(٢) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٥٥/٢).

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٣٨٦) ك/الصلاة، ب/الصلاة في النعال، ويرقم (٥٨٥٠) ك/اللباس، ب/النعال السّبتية، ومسلمٌ في "صحيحه" (٥٥٥) ك/الصلاة، ب/جواز الصلاة في النعلين.

وقد أنكر ابن مسعود على أبي موسى خلعه نعليه عند إرادة الصلاة، قال له: أبالوادي المقدس أنت؟! وكان أبو عمرو الشيباني يضرب الناس إذا خلعوا نعالهم في الصلاة. وأنكر الربيع بن خُثَيْم على من خلع نعليه عند الصلاة، ونسبه إلى أنه أحدث، يريد: أنه ابتدع. وكان النخعي، وأبو جعفر محمد بن علي: إذا قاما إلى الصلاة لبسا نعالهما وصليا فيها. وأمر غير واحد منهم بالصلاة في النعال، منهم: أبو هريرة وغيره.^(١)



(١) يُنظر: "فتح الباري" لابن رجب ٣/٤١-٤٦، و"فتح الباري" لابن حجر ١/٤٩٥.
~ ١٢١٢ ~

[٦١٣/٢١٣] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا أَحْمَدُ بْنُ بَحْرِ الْعَسْكَرِيِّ^(١)، قَالَ: نَا عَبَّثَرُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ طَرِيفٍ، عَنْ أَبِي الْجَهْمِ، عَنْ [أَبِي]^(٢) الْقَاسِمِ مَوْلَى أَبِي بَكْرِ الصِّدِّيقِ .
عَنْ أَبِي بَكْرِ الصِّدِّيقِ، قَالَ: لَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ، وَقَعَ النَّاسُ فِي الثُّومِ، فَجَعَلُوا يَأْكُلُونَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الْبُقْلَةِ [الْحَبِيثَةِ]^(٣)، فَلَا يُقَرَّبَنَّ مَسْجِدَنَا » .

* لم يرو هذا الحديث عن مُطَرِّفٍ إِلَّا عَبَّثَرُ، تَرَدَّدَ بِهِ: أَحْمَدُ بْنُ بَحْرِ، وَلَا يُرْوَى عَنْ أَبِي بَكْرٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

هَذَا الْحَدِيثُ مَدَارُهُ عَلَى مُطَرِّفِ بْنِ طَرِيفٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الوجه الأول: مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِي الْجَهْمِ، عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ الصِّدِّيقِ ﷺ .
الوجه الثاني: مُطَرِّفِ بْنِ طَرِيفٍ، عَنْ أَبِي الْجَهْمِ، عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ مَوْلَى أَبِي بَكْرِ الصِّدِّيقِ .

وَتَفْصِيلُ ذَلِكَ كَالآتِي:

أولاً: الوجه الأول: مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِي الْجَهْمِ، عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي بَكْرِ الصِّدِّيقِ .

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ أخرجه ابن المديني في مسند أبي بكر الصديق - كما في "العلل" للذَّارِقُطْنِي (١/٢٨٨/مسألة ٧٩) -؛ والطبراني في "الأوسط" (٦١٣) - وهي رواية الباب -، عن أحمد بن علي الأَبَّارِ .
كلاهما (علي بن المديني، وأحمد الأَبَّار) عن أحمد بن بحر العسكري، قال: نَا عَبَّثَرُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ طَرِيفٍ، بِهِ .

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأَبَّار: "تَقَّةٌ حَافِظٌ مُتَّقِنٌ زَاهِدٌ"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨) .

(١) العسكري: بفتح العين، وسكون السين المهملتين، وفتح الكاف، وبعدها راء، هذه النَّسْبَةُ إِلَى مَوَاضِعَ، فَأَشْهَرُهَا: عَسْكَرٌ مَكْرَمٌ، وَهِيَ مَدِينَةٌ مِنْ كُورِ الْأَهْوَازِ، يُقَالُ لَهَا بِالْعَجْمِيَّةِ "شُكْرٌ"، وَمَكْرَمٌ الَّذِي يَنْسَبُ إِلَيْهِ هُوَ مَكْرَمٌ الْبَاهِلِيُّ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ اخْتَطَبَهَا مِنَ الْعَرَبِ، وَإِلَيْهَا يُنْسَبُ أَحْمَدُ بْنُ بَحْرِ الْعَسْكَرِيِّ، كَمَا هُوَ مُنْبَتٌّ فِي تَرْجُمَتِهِ . يُنْظَرُ: "اللباب" (٢/٣٤٠)، و"الجرح والتعديل" (٤٢/٢)، و"تاريخ الإسلام" (٥/٧٥٤) .

(٢) ما بين المعقوفتين سقط من الأصل، وما أنبته رأيته هكذا في "مجمع البحرين" (٥٩٣)، وكذلك ذكره الهيثمي في "مجمع الزوائد" (١٧/٢)، فقال: رواه الطبراني في "الأوسط" من رواية أبي القاسم مولى أبي بكر . وهكذا كُتِبَ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي "الكنى والأسماء" (ص/٦٩٠)، بينما قال ابن الأثير في "أسد الغابة" (٤/٣٥٧): القاسم مولى أبي بكر الصديق، ذكره البغوي، ويحيى بن يونس، وجعفر المستغفري هكذا، والأشهر فيه أبو القاسم، قاله أبو موسى . وقال ابن حجر في "الإصابة" (١٢/٥٣٢): أبو القاسم مولى أبي بكر الصديق، شهد خيبر، ويقال: اسمه القاسم .

(٣) ما بين المعقوفتين سقط من الأصل، واستدركته من "مجمع البحرين" (٥٩٣)، وذكر الهيثمي في "مجمع الزوائد" (١٧/٢) الحديث بهذه اللفظة، وعزاها إلى الطبراني في "الأوسط" من رواية أبي القاسم عن أبي بكر الصديق ﷺ .

(٢) أحمد بن بحر العسكري، أبو جعفر السمسار.

روى عن: عبّز بن القاسم، وعمر بن عبّيد، وعلي بن مسهر، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن علي الأبار، وإسماعيل بن إسحاق، وعلي بن الحسن الهسنجاني، وآخرون.

حاله: قال أبو حاتم: حديثه صحيح، ولا أعرفه. وقال الذهبي: ما علمت بالرجل بأساً.^(١)

(٣) عبّز بن القاسم، أبو زييد الكوفي، الزبيدي.

روى عن: مطرف بن طريف، والأعمش، والثوري، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن بحر العسكري، وأبو نعيم الفضل بن دكين، وقتيبة بن سعيد، وآخرون.

حاله: قال ابن سعد، وابن معين، وابن المديني، ويعقوب بن سفيان، وابن نمير، والنسائي، وابن حجر:

ثقة. وقال أحمد: ثقة صدوق. وقال أبو داود: ثقة ثقة. وذكره ابن حبان في "الثقات". وروى له الجماعة.^(٢)

(٤) مطرف بن طريف الحارثي، العابد، أبو بكر، ويقال: أبو عبد الرحمن الكوفي.

روى عن: أبو الجهم سليمان بن الجهم، وسليمان الأعمش، والشعبي، وآخرين.

روى عنه: عبّز بن القاسم، والثوري، وابن عيينة، وآخرون.

حاله: قال ابن المديني، وابن عيينة، وابن معين، وأحمد، وأبو زرعة، وأبو داود: ثقة. وقال يعقوب بن

شيبه: ثقة ثبت. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال الذهبي: ثقة إمام عابد. وقال ابن حجر: ثقة فاضل.^(٣)

(٥) سليمان بن الجهم بن أبي الجهم، أبو الجهم الأنصاري، الحارثي - مولى البراء بن عازب -.

روى عن: القاسم مولى أبي بكر الصديق، ومولاه البراء بن عازب، وخالد بن وهبان، وآخرين.

روى عنه: مطرف بن طريف، روح بن جناح الدمشقي، وأخوه مروان بن جناح - إن كان محفوظاً -.

حاله: قال ابن نمير: ليس به بأس، ثقة. وقال العجلي، وابن حجر: ثقة. وذكره ابن حبان في "الثقات".^(٤)

(٦) أبو القاسم مولى أبي بكر الصديق، ويقال: اسمه القاسم.

روى عن: النبي ﷺ، وأبي بكر الصديق ﷺ.

روى عنه: سليمان بن الجهم.

حاله: قال ابن عبد البر: له صحبة ورواية. وذكره ابن حجر في القسم الأول، وقال: شهد خير.

وقيل لأبي زرعة: له صحبة؟ فقال: ما أرى. وقال أبو نعيم: ذكره المنيعي في "الصحابة"، ولم يتابع عليه.

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٤٢/٢، "تاريخ الإسلام" ٧٥٤/٥، "الميزان" ٨٤/١.

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٤٣/٧، "الثقات" ٣٠٧/٧، "تاريخ بغداد" ٢٥٨/١٤، "تهذيب" ٢٧٠/١٤، "التقريب" (٣١٩٧).

(٣) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٢٨٢/٢، "الجرح والتعديل" ٣١٣/٨، "الثقات" لابن حبان ٤٩٣/٧، "تهذيب الكمال" ٦٢/٢٨،

"الكاشف" ٢٦٩/٢، "تاريخ الإسلام" ٩٨١/٣، "تهذيب التهذيب" ١٧٢/١٠، "التقريب" (٦٧٠٥).

(٤) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٣٩٣/٢، "الجرح والتعديل" ١٠٤/٤، "الثقات" لابن حبان ٣١٠/٤، "تهذيب الكمال" ٣٨١/١١،

"الإكمال" ٤٧/٦، "تهذيب التهذيب" ١٧٧/٤، "التقريب" (٢٥٤٣).

وكلام الدارقطني يدل على أن روايته مُرسلة، فقال - بعد أن ذكر حديث الباب - : رواه الجماعة، ولم يذكروا فيه أبا بكر، وأرسلوه. وصرح ابن مُنْذَةَ بأن روايته عن النَّبِيِّ ﷺ مُرسلة. وقال العلاني: ذكره الصغاني فيمن اختلف في صحبته، وجزم ابن عبد البر بها، ولم يذكره ابن حبان فيهم. (١)

قلت: فالحاصل: أنه مُختلفٌ في صحبته، وأكثر الأقوال على أن روايته مُرسلة. (٢)

(٧) عبد الله بن عثمان - وهو أبو قحافة - بن عامر، أبو بكر الصديق، القرشي التيمي.

روى عن: النَّبِيِّ ﷺ. روى عنه: أنس بن مالك، والبراء بن عازب، وعبد الله بن عباس ﷺ، وآخرون. خليفة رسول الله ﷺ، وصاحبه في الغار، كان أول الناس إسلاماً، وهاجر مع رسول الله ﷺ، وشهد معه بدرًا وأحدًا، والمشاهد كلها؛ ومناقبه وفضائله كثيرة جداً. (٣)

ثانياً: - الوجه الثاني: مطرف، عن أبي الجهم، عن أبي القاسم مولى أبي بكر الصديق.

أ - تخريج الوجه الثاني:

■ أخرجه الدولابي في "الكنى" (٤٦٥)، قال: حدثنا الحسن بن علي بن عفان، قال: ثنا أسباط بن محمد؛ وأبو القاسم البغوي في "معجم الصحابة" (١٩٩٠)، قال: حدثني جدي، قال: نا عبيدة بن حميد؛ وأبو نعيم في "معرفه الصحابة" (٦٩٥٧)، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن، ومحمد بن علي بن حبيش، قالوا: ثنا أحمد بن يحيى الخلواني، ثنا أحمد بن يونس، ثنا زهير بن معاوية؛ وابن عبد البر في "التمهيد" (٤٢٤) - مُعلقاً -، عن جرير بن عبد الحميد، وزهير بن معاوية.

أربعتهم (أسباط، وعبيدة، وزهير، وجرير) عن مطرف بن طريف، عن أبي الجهم، عن أبي القاسم مولى أبي بكر، قال: لما فتح رسول الله ﷺ خيبر، وقع الناس في التوم يأكلون منه، فنأدى مُنادي رسول الله ﷺ: «مَنْ أَكَلَ هَذِهِ الْبُقْلَةَ الْخَبِيثَةَ فَلَا يُرَبَّنْ مُسْجِدًا حَتَّى يَذْهَبَ رِيحُهَا مِنْ فِيهِ». واللفظ لأسباط بن محمد، والباقون بنحوه.

وعزاه الحافظ ابن حجر في "الإصابة" (٥٣٢/١٢) إلى ابن أبي خيثمة من طريق مطرف، عن أبي الجهم،

(١) يُنظر: "معجم الصحابة" ٧٨/٥، "معرفه الصحابة" لأبي نعيم ٢٩٩٢/٦ و٢٣٥٥/٤، "الاستيعاب" ١٢٧٢/٣ و١٧٣١/٤، "أسد الغابة" ٣٥٧/٤، "فتح اللباب" (ص/٣٤)، "جامع التحصيل" (ص/٢٥٤)، "الإصابة" ٥٣٢/١٢.

(٢) وأحاديثه قليلة، ولم يذكروا له في ترجمته إلا حديث الباب، وحديث آخر: أخرجه الدولابي في "الكنى" (٢٩٥)، وابن قانع في "معجم الصحابة" (٩١٤) بسندهما من طريق مطرف، عن أبي الجهم، عن القاسم مولى أبي بكر قال: ضرب رجل أخاه بالسيف على عهد رسول الله ﷺ، فقال له: «أردت قتله؟» قال: نعم، فقال له رسول الله ﷺ: «اذمب فمض ما استطعت».

قلت: ونص الحديثين ليس فيهما تصريح بصحبته، ليس إلا نقل لوقائع حدثت على عهد النبي ﷺ، ولم أف على رواية تدل على صحبته - على حد بحثي - إلا ما ذكره ابن حجر في "الإصابة" (٥٣٢/١٢)؛ حيث ذكر رواية الباب، وعزاه إلى ابن أبي خيثمة بلفظ: "لما فُتحت خيبر أكلنا من التوم...".

(٣) يُنظر: "الاستيعاب" ٩٦٣/٣، "أسد الغابة" ٣١٠/٣، "تهذيب الكمال" ٢٨٢/١٥، "الإصابة" ٢٧١/٦.

به، ولفظه بنحوه، إلا أنه ذكره بلفظ: "لَمَّا قُتِحَتْ خَيْبَرُ أَكَلْنَا مِنَ الثَّمْرِ...".

وقال البغوي - بعد أن أخرج له حديثاً آخر - : ولا أعرف للقاسم غير هذا، ولا أعلم رواه غير مُطَرِّفٍ.
وقال أبو نعيم: رَوَاهُ خَالِدٌ، وَأَسْبَاطُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ فَضَيْلٍ، وَأَبُو حَمَزَةَ السُّكَّرِيُّ، عَنْ مُطَرِّفٍ، مِثْلَهُ، وَرَوَاهُ عَبَّئَرٌ،
عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِي الْجَهْمِ، عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ - مَوْلَى أَبِي بَكْرِ الصِّدِّيقِ -، عَنْ أَبِي بَكْرِ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد الدولابي):

(١) الحسن بن علي بن عفان العامري: "ثِقَّةٌ".^(١)

(٢) أسباط بن محمد بن عبد الرحمن القرشي: "ثِقَّةٌ، يُخْطئُ عن الثوري".^(٢)

(٣) وبقيّة رواة الإسناد: سبقت تراجمهم في الوجه الأول.

ثالثاً:- النظر في الخلاف على هذا الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَارُهُ عَلَى مُطَرِّفِ بْنِ طَرِيفٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الوجه الأول: مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِي الْجَهْمِ، عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ مَوْلَى أَبِي بَكْرِ، عَنْ أَبِي بَكْرِ الصِّدِّيقِ.

ولم يروه عن مُطَرِّفِ بْنِ طَرِيفٍ بِهَذَا الْوَجْهِ إِلَّا عَبَّئَرُ بْنُ الْقَاسِمِ، تَقَرَّدَ بِهِ عَنْهُ أَحْمَدُ بْنُ بَحْرِ الْعَسْكَرِيِّ.

الوجه الثاني: مُطَرِّفِ بْنِ طَرِيفٍ، عَنْ أَبِي الْجَهْمِ، عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ مَوْلَى أَبِي بَكْرِ الصِّدِّيقِ.

بينما رواه عن مُطَرِّفِ بْنِ طَرِيفٍ بِهَذَا الْوَجْهِ جَمَاعَةٌ، مِنْهُمْ: أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَعَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، وَجَرِيرُ بْنُ عَبْدِ

الحميد، وَرُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، وَخَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ فَضَيْلِ بْنِ غَزْوَانَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونٍ، وَغَيْرِهِمْ.

وبه يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْوَجْهَ الثَّانِي هُوَ الْأَثْبَةُ بِالصَّوَابِ، لِكَوْنِهِ مِنْ رِوَايَةِ الْجَمَاعَةِ؛ لِذَا رَجَّحَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي

"العلل"، فقال - بعد أن ذكر الوجهين -: وقول الجماعة أشبه بالصواب.^(٣)

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "شَاذٌ"؛ لِمُخَالَفَةِ عَبَّئَرِ بْنِ الْقَاسِمِ مَا رَوَاهُ الْجَمَاعَةُ عَنْ مُطَرِّفٍ.

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط" مِنْ رِوَايَةِ أَبِي الْقَاسِمِ - مَوْلَى أَبِي بَكْرِ -، وَلَمْ أَجِدْ مِنْ ذَكَرَهُ،

وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ مُؤْتَقُونَ.^(٤)

قلت: أبو القاسم - مولى أبي بكرٍ - ذكره غير واحدٍ، كما سبق تفصيله في ترجمته، وكون رجاله مؤتقون

لا يتعارض مع الحكم على الحديث بالشذوذ، كما هو مقرر عند أهل هذا الفن.

(١) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ٢٢/٣، "التهذيب" ٢٥٧/٦، "السير" ٢٦/١٣، "تهذيب التهذيب" ٣٠٢/٢، "التقريب" (١٢٦١).

(٢) يُنظَرُ: "التقريب، وتحريره" (٣٢٠).

(٣) يُنظَرُ: "العلل" (١/٢٨٨/مسألة ٧٩).

(٤) يُنظَرُ: "مجمع الزوائد" (١٧/٢).

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

ومن خلال ما سبق يتبين أنّ الحديث من وجهه الراجح بإسناد الدُّولابي في "الكنى"، "إسناده صحيح لذاته"، على قول مَنْ أثبت الصحبة لأبي القاسم مولى أبي بكر الصديق ﷺ؛ وأمّا على اعتبار مَنْ قال بأنّ روايته مُرسلة - وهم الأكثرون -، فإسناده "مُرسَلٌ"، ورجاله ثقاتٌ، وعلى كل حال فالحديث له عدّة شواهد كثيرة في "الصحيحين" وغيرهما، يصح الحديث بها، وقد سبق ذكر هذه الشواهد في الحديث رقم (١٥٤).

خامساً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قال المصنّف: لم يرو هذا الحديث عن مطرف إلا عبثاً، تفرد به: أحمد بن بحر، ولا يروى عن

أبي بكر إلا بهذا الإسناد.

قلت: وممّا سبق في التخرّيج يتّضح صحة ما قاله المصنّف ﷺ.



[٦١٤/٢١٤] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ الْمُرُوزِيُّ، قَالَ: نَا الْهَيْثَمُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: نَا الْمُطْعِمُ بْنُ

الْمِقْدَامِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ.

عَنْ جَابِرٍ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ يَوْمَ النَّحْرِ، يَقُولُ:

«لِتَأْخُذُوا أُمَّتِي مَنَاسِكَهَا، فَإِنِّي لَا أَذْرِي لَعَلِّي لَا أُحْجُّ بَعْدَ عَامِي هَذَا».

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ أخرجه المصنّف ﷺ في "مسند الشاميين" (٩٠٨)، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَبَّارُ، بِسَنَدِهِ، وَلَفْظِهِ:
«لِتَأْخُذُوا عَنِّي مَنَاسِكَكُمْ، فَإِنِّي لَا أَذْرِي لَعَلِّي لَا أُحْجُّ حَجَّةً أُخْرَى».

▪ وأبو عوانة في "المستخرج" (٣٥٥٩)، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُرُوزِيُّ، نَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، بِهِ.
▪ وأخرجه أحمد في "مسنده" (١٤٢١٩ و ١٤٥٥٣ و ١٤٩٤٦)، وابن ماجه في "سننه" (٣٠٢٣) ك/المناسك، ب/الوقوف بجمع، والترمذي في "سننه" (٨٨٦) ك/الحج، ب/ما جاء في الإفاضة من عرفات، والنسائي في "الكبرى" (٤٠٠٢) ك/المناسك، ب/الأمر بالسكينة في الإفاضة من عرفة، وأبو يعلى في "مسنده" (٢١٤٧)، والطحاوي في "أحكام القرآن" (١٣٥٩ و ١٤٩٨)، وابن حكيم المدني في "جزئه" (٣٥)، وابن عدي في "الكامل" (٦١/٩)، والبيهقي في "الكبرى" (٩٥٢٤)، والقزويني في "أخبار قزوين" (٣٤١/٣).

كلهم من طرق عن سفيان الثوري، عن أبي الزبير، عن جابر، بنحوه، وفي بعضها زيادة.
وقال الترمذي: حديث جابر حديث حسن صحيح.

_ وابن سعد في "الطبقات" (١٦٣/٢)، وأحمد في "مسنده" (١٤٤١٩ و ١٥٠٤١) - ومن طريقه أبو داود في "سننه" (١٩٧٠) ك/الحج، ب/رمي الجمار -، ومسلم في "صحيحه" (١٢٩٧) ك/الحج، ب/استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر ركبا - ومن طريقه البغوي في "شرح السنة" (١٩٤٦) -، والفاكهي في "أخبار مكة" (٢٦٤٢)، والنسائي في "الكبرى" (٤٠٥٤) ك/المناسك، ب/رمي الجمرة ركبا، وفي "الصغرى" (٣٠٦٢)، وابن خزيمة في "صحيحه" (٢٨٧٧) - ومن طريقه البيهقي في "الدلائل" (٤٤٨/٥) -، وأبو عوانة في "المستخرج" (٣٥٥٨)، وأبو نعيم في "المستخرج" (٢٩٩٥ و ٢٩٩٧)، والبيهقي في "الكبرى" (٩٥٥٢).
كلهم من طرق عن ابن جريج، قال: أخبرني أبو الزبير، أنه: سمع جابرا، وذكر الحديث بنحوه.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن علي بن مسلم الأبَّار: "ثقة حافظ متقن زاهد"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).
- (٢) علي بن حجر بن إياس بن مقاتل بن مشمرج، أبو الحسن المرزوي. ولجده مشمرج صحبة.
روى عن: الهيثم بن حميد، وسفيان بن عيينة، وعبد الله بن المبارك، وآخرين.
روى عنه: البخاري، ومسلم، والترمذي، والنسائي، وأحمد بن علي الأبَّار، وآخرون.

حاله: قال النَّسائي: ثِقَّةٌ مأمونٌ حافظٌ. وقال الحاكم: ثِقَّةٌ شيخٌ فاضلٌ. وقال الخطيب البغدادي: صدوقٌ مُتَّقِنٌ حافظٌ. وقال الذهبي: ثِقَّةٌ، حافظٌ، رَحَالٌ، عالي الإسناد، كبير القدر. وقال ابن حجر: ثِقَّةٌ حافظٌ. (١)

(٣) الهَيْثَمُ بْنُ حُمَيْدٍ، الْعَسَانِيُّ مَوْلَاهُمْ، أَبُو أَحْمَدَ، وَأَبُو الْحَارِثِ، الدِّمَشْقِيُّ.

روى عن: الْمُطْعِمُ بْنُ الْمُقْدَامِ، وَالْأَوْزَاعِيِّ، وَالنُّعْمَانُ بْنُ الْمَنْذَرِ، وَآخَرِينَ.

روى عنه: عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، وَمَرْوَانَ بْنَ مُحَمَّدٍ الطَّاطِرِيَّ، وَالرَّبِيعَ بْنَ نَافِعٍ، وَآخَرُونَ.

حاله: قال ابن معين، وأبو داود، وابن حبان، والدارقطني: ثِقَّةٌ. وقال دُحَيْمٌ: ثِقَّةٌ، أعلم النَّاسِ بحديث

مكحول. وبنحوه قال أبو زرعة. وحاصله: "أَنَّه ثِقَّةٌ، أعلم النَّاسِ بحديث مكحول". (٢)

(٤) الْمُطْعِمُ بْنُ الْمُقْدَامِ بْنِ غَنِيمٍ، الصَّنَعَانِيُّ، الشَّامِيُّ.

روى عن: أَبِي الزَّبِيرِ الْمَكِّيِّ، وَنَافِعِ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ، وَسَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، وَآخَرِينَ.

روى عنه: الهَيْثَمُ بْنُ حُمَيْدٍ، وَالْأَوْزَاعِيُّ، وَيَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ الْحَضْرَمِيِّ، وَآخَرُونَ.

حاله: قال ابن معين، والأوزاعي: ثِقَّةٌ. وقال أبو حاتم: لا بأس به. وقال ابن حبان: مُتَّقِنٌ. وقال الحاكم:

عزيزُ الحديث. وقال الذهبي: ثِقَّةٌ نبيلٌ. وقال ابن حجر: صدوقٌ. وحاصله: "أَنَّه ثِقَّةٌ". (٣)

(٥) مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَ بْنِ تَدْرُسٍ، أَبُو الزُّبَيْرِ، الْمَكِّيُّ، الْقُرَشِيُّ: ثِقَّةٌ، يُدَلِّسُ عَنْ جَابِرٍ خَاصَّةً، فَلَا يُقْبَلُ مِنْ

حديثه عنه إلا ما صرَّحَ فيه بالسَّماعِ، أو كان من رواية الليث بن سعد عنه، تقدَّم في الحديث رقم (٤٧).

(٦) جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ: صَاحِبٌ جَلِيلٌ، مِنْ الْمُكْثَرِينَ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٢٠).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَنْبَغِي أَنْ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "صَحِيحٌ لِذَاتِهِ"؛ وَأَمَّا عَنْ تَدْلِيْسِ أَبِي الزَّبِيرِ، فَقَدْ صَرَّحَ فِي

بعض طرق الحديث بالسَّماعِ، كما سبق في التخرِيجِ عند الإمام مسلم وغيره من طريق ابن جُرَيْجٍ، عنه.

والحديث أخرجه الترمذي في "سننه" من طريق سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قَالَ الْمَصْنَفُ ﷺ: لَمْ يَرَوْهُ عَنِ الْمُطْعِمِ إِلَّا الْهَيْثَمُ بْنُ حُمَيْدٍ، تَفَرَّدَ بِهِ: عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ. (٤)

قلت: مِمَّا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ يَبْضُحُ صَحَّةُ مَا قَالَهُ الْمُصَنِّفُ ﷺ.

(١) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ٢٧٢/٦، "الجرح والتعديل" ١٨٣/٦، "تاريخ بغداد" ٣٦٢/١٣، "تاريخ دمشق" ٢٩٦/٤١، "تهذيب الكمال" ٣٥٥/٢٠، "تاريخ الإسلام" ١١٨٦/٥، "تهذيب التهذيب" ٢٩٤/٧، "التقريب" (٤٧٠٠).

(٢) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ٨٢/٩، "التقريب" لابن حبان ٢٣٥/٩، "تهذيب الكمال" ٣٧٠/٣٠، "التقريب، وتحريره" (٧٣٦٢).

(٣) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ٤١١/٨، "التقريب" لابن حبان ٥٠٩/٧، "تاريخ دمشق" ٣٤٨/٥٨، "تهذيب الكمال" ٧٤/٢٨، "الكاشف" ٢٦٩/٢، "تهذيب التهذيب" ١٧٦/١٠، "التقريب، وتحريره" (٦٧٠٨).

(٤) أخرج الإمام الطبراني هذا الحديث، وساق بعده حديثين بنفس طريق حديث الباب، ثم قال بعدها: لم يرو هذه الأحاديث عن الْمُطْعِمِ إِلَّا الْهَيْثَمُ بْنُ حُمَيْدٍ، تَفَرَّدَ بِهَا: عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، وَسَيَّأَتِي ذَلِكَ عَقِبَ الْحَدِيثِ رَقْمَ (٦١٦).

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال الإمام النووي: هذا الحديث فيه دلالة لما قاله الشافعي وموافقوه، أنه يُستحب لمن وصل منى راكباً أن يرمي جمرة العقبة يوم النحر راكباً، ولو رماها ماشياً جاز، وأمّا من وصلها ماشياً فيرميها ماشياً، وهذا في يوم النحر، وأمّا اليومان الأولان من أيام التشريق: فالسنة أن يرمي فيهما جميع الجمرات ماشياً، وفي اليوم الثالث يرمي راكباً، وينفر، هذا كله مذهب مالك والشافعي وغيرهما.

وقال أحمد وإسحاق: يُستحب يوم النحر أن يرمي ماشياً.

قال ابن المنذر: وكان ابن عمر وابن الزبير وسالم يرمون مشاة، قال: وأجمعوا على أن الرمي يجزيه على أي حال رماه إذا وقع في المرمى.

وأما قوله ﷺ "لِتَأْخُذْ أُمَّتِي مَنَاسِكَهَا": فهذه اللام لام الأمر، ومعناه: خذوا مناسككم، وهكذا وقع في رواية غير مسلم، وتقديره: هذه الأمور التي أتيتُ بها في حجتي من الأقوال والأفعال والهيئات، وهي أمور الحج وصفته، وهي مناسككم فخذوها عني واقبلوها واحفظوها واعملوا بها وعلموها الناس.

وهذا الحديث أصل عظيم في مناسك الحج، وهو نحو قوله ﷺ في الصلاة: "صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُنِي أُصَلِّي" (١).

وقوله ﷺ: "لَعَلِّي لَا أَحُجُّ بَعْدَ عَامِي هَذَا": فيه إشارة إلى توديعهم وإعلامهم بقرب وفاته ﷺ، وحثهم على

الاعتناء بالأخذ عنه، وانتهاز الفرصة من ملازمته، وتعلم أمور الدين، وبهذا سميت حجة الوداع. والله أعلم (٢)



(١) جزء من حديث أخرجه البخاري في "صحيحه" (٦٣١) ك/الأذان، ب/الأذان للمُسافر، إذا كانوا جماعة، والإقامة، ويرقم (٦٠٠٨) ك/الأدب، ب/رحمة النَّاسِ والبهائم، ويرقم (٧٢٤٦) ك/أخبار الآحاد، ب/ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق في الأذان والصلاة والصوم والفرائض والأحكام.

(٢) يُنظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" (٤٥/٩).

عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يَرْمِي أَوَّلَ يَوْمٍ ضُحَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ وَاحِدَةً، وَأَمَّا بَعْدَ ذَلِكَ فَعِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ.

أولاً: - تخريج الحديث:

- أخرجه أبو عوانة في "المُسْتَخْرَج" (٣٥٧٢): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُرُوزِيُّ، نَا عَلِيَّ بْنَ حُجْرٍ، بِهِ.
- وأخرجه ابن سعد في "الطبقات" (١٦٣/٢)، عن محمد بن بكر البُرْسَانِي، وعبد الوهاب بن عطاء؛ وابن أبي شيبة في "المُصَنَّف" (١٤٥٨٣) - ومن طريقه الإمام مُسْلِمٌ في "صحيحه" (١/١٢٩٩) ك/الحج، ب/بيان وقت استحباب الرمي، والدَّارِقُطْنِي في "سننه" (٢٦٨٢)، وابن أخي ميمي في "قوائده" (١٧٦)، وابن حزم في "حجة الوداع" (١٩٠)، والْبَغُوي في "شرح السنة" (١٩٦٧) -، من طريق عبد الله بن إدريس بن يزيد، وأبو خالد سليمان الأحمر؛ وأحمد في "مسنده" (١٤٣٥٤)، والنَّسَائِي في "الكبرى" (٤٠٥٥) ك/المناسك، ب/وقت رمي جمرة العقبة يوم النحر، وفي "الصغرى" (٣٠٦٣)، وابن خزيمة في "صحيحه" (٣/٢٩٦٨)، وابن حبان في "صحيحه" (٣٨٨٦)، والطبراني في "الأوسط" (٦٣٩)، كلهم من طريق عبد الله بن إدريس؛ وأحمد في "مسنده" برقم (١٤٤٣٥) - ومن طريقه أبو داود في "سننه" (١٩٧١) ك/الحج، ب/رمي الجمار، وابن عبد البر في "التمهيد" (٢٧٢/٧) -، والدَّارِقُطْنِي في "سننه" (٢٦٨٣)، من طريق يحيى بن سعيد القطان؛ وأحمد أيضاً في "مسنده" برقم (١٥٢٩١)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٣٩٩٦ و ٣٩٩٥)، والطبراني في "الأوسط" (٨٩١٩)، من طريق حماد بن سلمة؛ والدَّارِمِي في "سننه" (١٩٣٧)، وأبو عوانة في "المُسْتَخْرَج" (٣٥٧١)، من طريق عبيد الله بن موسى العَبْسِي؛ ومُسْلِمٌ في "صحيحه" (٢/١٢٩٩) ك/الحج، ب/بيان وقت استحباب الرمي، والترمذي في "سننه" (٨٩٤) ك/الحج، ب/ما جاء في رمي يوم النحر ضحى، وابن الجارود في "المنتقى" (٤٧٤)، وابن خزيمة في "صحيحه" (١/٢٨٧٦ و ١/٢٩٦٨)، كلهم من طريق عيسى بن يونس؛ وابن ماجه في "سننه" (٣٠٥٣) ك/المناسك، ب/رمي الجمار أيام التشريق، وأبو عوانة في "المُسْتَخْرَج" (٣٥٧٠)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٣٩٩٤)، وفي "أحكام القرآن" (١٤٩١)، من طريق عبد الله بن وهب؛ وابن خزيمة في "صحيحه" (٢/٢٨٧٦ و ٤/٢٩٦٨)، وأبو عوانة في "المُسْتَخْرَج" (٣٥٦٨)، عن محمد بن بكر البُرْسَانِي؛ وأبو عوانة في "المُسْتَخْرَج" (٣٥٦٩)، من طريق مكي بن إبراهيم البلخي؛ والدَّارِقُطْنِي في "سننه" (٢٦٨٢)، من طريق عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رَوَاد.

كلهم (البُرْسَانِي، وعبد الوهاب، وعبد الله بن إدريس، ويحيى القطان، وحماد بن سلمة، والعَبْسِي، وعيسى بن يونس، وابن وهب، والبلخي، وعبد المجيد) عن ابن جريج، قال أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله، قال: «رَمَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْجَمْرَةَ يَوْمَ النَّحْرِ ضُحَى، وَأَمَّا بَعْدُ فَإِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ». واللفظ لعيسى بن يونس عند مسلم

(١) أي بالإسناد السابق.

في "صحيحه"، والباقون بنحوه، وعند أحمد من طريق يحيى، قال: "يُرْمَى يَوْمَ النَّحْرِ ضُحًى وَحْدَهُ". وعند ابن خزيمة بالطريق الثاني، قال: "يُرْمَى يَوْمَ النَّحْرِ ضُحًى، وَاحِدًا، يَعْنِي: جَمْرَةً وَاحِدَةً".

وقال الترمذي: حَسَنٌ صَحِيحٌ. والعملُ عليه عند أكثر أهل العلم، فلا يرمى بعد يوم النَّحْرِ إلا بعد الزَّوَالِ. وقال الطبراني - عقب الحديث رقم (٦٣٩) -: لم يرو هذا الحديث عن ابن جُرَيْجٍ إلا ابن إدريس. قلتُ: بل رواه جماعة عن ابن جُرَيْجٍ، غير ابن إدريس، كما هو واضح في التخرِيج. وقال الطبراني - عقب الحديث رقم (٨٩١٩) -: لم يرو حَمَّادُ بن سلمة، عن ابن جُرَيْجٍ، عن أبي الزُّبَيْرِ حديثًا مُسَنَّدًا غير هذا.

▪ وأخرجه أحمد في "مسنده" (١٤٦٧١)، عن حسن بن موسى الأشيب، حدَّثنا ابنُ لهيعة، حدَّثنا أبو الزُّبَيْرِ، قال: سألتُ جَابِرًا، مَتَى كَانَ يَرْمِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: "أَمَّا أَوَّلُ يَوْمٍ فَضُحًى، وَأَمَّا بَعْدَ ذَلِكَ، فَعِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ".

▪ وذكره البخاريُّ في "صحيحه"، ك/الحج، ب/رمي الجمار، تَعْلِيْقًا بصيغة الجزم، في ترجمة الباب فقال: وقال جابر: «رَمَى النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ ضُحًى، وَرَمَى بَعْدَ ذَلِكَ بَعْدَ الزَّوَالِ».

ثانيًا:- دراسة الإسناد:

- ١) أحمد بن علي بن مسلم الأبار: "تَقَّةٌ حَافِظٌ مُتَّقِنٌ زَاهِدٌ"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).
- ٢) عَلِيُّ بن حُجْرٍ، أبو الحسن المروزي: "تَقَّةٌ حَافِظٌ"، تقدَّم في الحديث رقم (٢١٤).
- ٣) الهَيْثَمُ بن حُمَيْدٍ: "تَقَّةٌ، أَعْلَمُ النَّاسِ بِحَدِيثِ مَكْحُولٍ"، تقدَّم في الحديث رقم (٢١٤).
- ٤) الْمُطْعَمُ بنُ الْمُقَدَّامِ: "تَقَّةٌ"، تقدَّم في الحديث رقم (٢١٤).
- ٥) محمد بن مسلم بن تَدْرُسٍ، أبو الزُّبَيْرِ، المَكِّي، القُرَشِيُّ: "تَقَّةٌ، يُدَلِّسُ عَنِ جَابِرٍ خَاصَّةً، فَلَا يُقْبَلُ مِنْ حَدِيثِهِ عَنْهُ إِلَّا مَا صَرَّحَ فِيهِ بِالسَّمَاعِ، أَوْ كَانَ مِنْ رِوَايَةِ اللَّيْثِ بنِ سَعْدٍ عَنْهُ"، تقدَّم في الحديث رقم (٤٧).
- ٦) جابر بن عبد الله الأنصاري: صحابيٌّ جليلٌ، مِنْ المُكْثَرِينَ، تقدم في الحديث رقم (٢٠).

ثالثًا:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "صَحِيحٌ لِدَاتِهِ"؛ وَأَمَّا عَنِ تَدْلِيْسِ أَبِي الزُّبَيْرِ، فَلَقَدْ صَرَّحَ فِي بَعْضِ طَرُقِ الحَدِيثِ بِالسَّمَاعِ، كَمَا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ عِنْدَ الإِمَامِ مُسْلِمٍ وَغَيْرِهِ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْهُ. والحديث أخرجه الترمذي في "سننه" من طريق ابن جُرَيْجٍ، عن أبي الزبير، وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. والحديث سيأتي - بإذن الله تعالى - من طريق ابن إدريس عن ابن جُرَيْجٍ في الحديث رقم (٢٣٩).

رابعًا:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يروه عن المطعم إلا الهيثم بن حميد، تفرد به: علي بن حجر. قلتُ: ممَّا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ يَتَبَيَّنُ صِحَّةُ مَا قَالَهُ الْمُصَنِّفُ ﷺ.

[٢١٦/٦١٦] - وبِهِ:

عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُرْمِي بِمِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ ^(١).
* لم يرو هذه الأحاديث عن المُطعمِ إلا الهيثمُ بن حُميد، فَرَدَّ بها: عليُّ بن حُجرٍ.

أولاً: - تخريج الحديث:

- أخرجه الطبراني في "مسند الشاميين" (٩٠٩)، قال: حدَّثنا أحمد بن علي الأَبَّار، به.
- وأخرجه أبو عوانة في "المُسْتَخْرَج" (٣٥٥٠)، قال: حدَّثنا أبو جعفر محمد بن إبراهيم المروزي، ومحمد بن أبي العوام البِسْطامي، قالوا: أخبرنا علي بن حُجر، به.
- وأخرجه الشافعي في "الأم" (١٣٥٦) - ومن طريقه البيهقي في "معرفة السنن والآثار" (١٠١١٠)، والبغوي في "شرح السنة" (١٩٤٧) -، وابن سعد في "الطبقات" (١٦٣/٢)، وأحمد في "مسنده" (١٤٣٦٠ و ١٤٤٣٧ و ١٤٨٣١)، ومُسَلَّمٌ في "صحيحه" (١٢٩٩)، ك/الحج، ب/استحباب كون حصى الجمار بقدر حصى الخَذْفِ، والترمذي في "سننه" (٨٩٧)، ك/الحج، ب/الجمار التي يُرمى بها مثلُ حصى الخَذْفِ، والنسائي في "الكبرى" (٤٠٦٧)، ك/المناسك، ب/المكان الذي تُرمى منه جمرة العقبة، وفي "الصغرى" (٣٠٧٥)، وأبو عوانة في "المُسْتَخْرَج" (٣٥٤٥ و ٣٥٤٦ و ٣٥٤٧)، والطحاوي في "أحكام القرآن" (١٥٠٥)، وابن عدي في "الكامل" (٤٥٣/٤)، وأبو نُعيم في "المُسْتَخْرَج" (٣٠٠٠)، والبيهقي في "الكبرى" (٩٥٣٦).
- كلهم من طُرُقٍ عن ابن جُرَيْجٍ، قال: أخبرنا أبو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ رَمَى الْجُمْرَةَ بِمِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ». واللفظ لمسلم، والباقون بنحوه، وعند البعض مطولاً.
- وقال الترمذي: حسنٌ صحيحٌ، واختاره أهلُ العلم بأن تكونَ الجِمارُ التي يُرمى بها مثلُ حصى الخَذْفِ.
- وأخرجه ابن أبي شيبة في "المُصَنَّف" (١٣٩٠٣)، وأحمد في "مسنده" (١٤٢١٩ و ١٤٥٥٣ و ١٤٩٤٦ و ١٥٢٠٧)، والدَّارمي في "سننه" (١٨٩٢)، وابن ماجه في "سننه" (٣٠٢٣)، ك/المناسك، ب/الوقوف بجمع، وأبو داود في "سننه" (١٩٤٤)، ك/المناسك، ب/التعجيل من جمع، والترمذي في "سننه" (٨٨٦)، ك/الحج، ب/ما جاء في الإفاضة من عرفات، والنسائي في "الكبرى" (٤٠٠٢)، ك/المناسك، ب/الأمر بالسكينة في الإفاضة من عرفة، وأيضاً برقم (٤٠٤٤)، ك/المناسك، ب/الأمر بالسكينة في السير، وفي "الصغرى" (٣٠٢١)، وأبو يعلى في "مسنده" (٢١٤٧)، وأبو عوانة في "المُسْتَخْرَج" (٣٥٤٣ و ٣٥٤٤)، والطحاوي في "أحكام القرآن" (١٤٩٨)، والبيهقي في "الكبرى" (٩٥٢٤ و ٩٥٣٥).

(١) قال الشافعي في "الأم" (٥٦٠/٣) - عقب تخريجه للحديث -: والخَذْفُ: ما خَذَفَ به الرجل، وقدر ذلك أصغر من الأتملة طولاً وعرضاً، وإن رمى بأصغر من ذلك أو أكبر كرهتُ ذلك، وليس عليه إعادة. وقال القاضي عياض في "مشارك الأنوار" (٢٣١/١): الخذف هو الرمي بحصا أو نوى بين السبابتين أو بين الإبهام والسبابة. وينظر: "النهاية" (١٦/٢).

كلهم مِنْ طُرُقٍ عن سفيان الثوري، عن أبي الزبير، عن جابر، رَفَعَهُ، قَالَ: « اَرْمُوها بِمِثْلِ حَصَى الخَذْفِ ». وهذا لفظ ابن أبي شيبة، والباقون بنحوه مختصراً، ومطوَّلاً. وقال الترمذي: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

_ وأخرجه أحمد في "مسنده" (١٤٩٨٣)، قال: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا رِباحُ بن أبي معروف المكي، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُمْ أَنْ يَرْمُوا الجِمَارَ مِثْلَ حَصَى الخَذْفِ.

_ وأخرجه أحمد في "مسنده" (١٤٦١٨)، قال: حَدَّثَنَا حَسَنُ بن موسى الأَشْيَبِيُّ، حَدَّثَنَا ابنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أبو الزبير، عن جابر، أَنَّهُ قَالَ: رَمَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الجِمْرَةَ عَلَى بَعِيرِهِ بِحَصَى الخَذْفِ ... مطوَّلاً.

_ وأخرجه النَّسَائِيُّ في "الكبرى" (٤٠٦٦)، ك/المناسك، ب/المكان الذي تُرمى منه جمرة العقبة، وفي "الصغرى" (٣٠٧٤)، وأبو يعلى في "مسنده" (٢١٠٨)، وابن خزيمة في "صحيحه" (٢٨٧٥).

كلهم مِنْ طريقِ عُبَيْدِ اللَّهِ بن عُمر - مِنْ أَصْحَابِ الأَوْجِهِ عَنْهُ ^(١) -، وعند أبي يعلى مقروناً برواية يحيى بن أبي أنيسة، كلاهما عن أبي الزبير، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَمَى الجِمْرَةَ بِمِثْلِ حَصَى الخَذْفِ.

▪ وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في "المُصَنَّف" (١٤٧٠٥) - وَمِنْ طريقه الإمام مسلمٌ في "صحيحه" (١٢١٨) ك/الحج، ب/حجة النَّبِيِّ ﷺ -، والدَّارِمِيُّ في "سننه" (١٨٩٢)، وابن ماجه في "سننه" (٣٠٧٤)، ك/المناسك، ب/حجة النَّبِيِّ ﷺ، وأبو داود في "سننه" (١٩٠٥)، ك/المناسك، ب/حجة النَّبِيِّ ﷺ، والنَّسَائِيُّ في "الكبرى" (٤٠٤٦)، ك/المناسك، ب/الإيضاع في وادي مُحَسَّرٍ، وأيضاً في "الكبرى" (٤٠٦٨)، ك/المناسك، ب/عدد الحصى الذي يُرمى به الجمار، وفي "الصغرى" (٣٠٥٤)، وابن الجارود في "المنتقى" (٤٦٩)، والطحاوي في "شرح مُشْكِلِ الأَثَار" (٣٥٠٩)، وابن حزم في "حجة الوداع" (١٣٥).

كلهم مِنْ طُرُقٍ عن حاتم بن إسماعيل، عن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين، عن أبيه، عن جابر، وذكر الحديث الطويل في مناسك الحج، وفيه: "فَرَمَاهَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ يُكْبِرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ مِنْهَا مِثْلَ حَصَى الخَذْفِ".

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن علي بن مسلم الأَبَار: "تِقَّةٌ حَافِظٌ مُتَّقِنٌ زَاهِدٌ"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).
- (٢) عَلِيُّ بن حُجْرٍ، أبو الحسن المروزي: "تِقَّةٌ حَافِظٌ"، تقدَّم في الحديث رقم (٢١٤).
- (٣) الهَيْثَمُ بن حَمِيدٍ: "تِقَّةٌ، أَعْلَمُ النَّاسِ بِحَدِيثِ مَكْحُولٍ"، تقدَّم في الحديث رقم (٢١٤).
- (٤) المُطْعِمُ بنُ المُقْدَامِ: "تِقَّةٌ"، تقدَّم في الحديث رقم (٢١٤).
- (٥) محمد بن مسلم بن تَدْرِيسٍ، أبو الزبير، المكي، القُرَشِيُّ: "تِقَّةٌ، يُدَلِّسُ عن جابرٍ خاصةً، فلا يُقبلُ من حديثه عنه إلا ما صرَّحَ فيه بالسماع، أو كان من رواية الليث بن سعد عنه"، تقدَّم في الحديث رقم (٤٧).
- (٦) جابر بن عبد الله الأنصاري: صحابيٌّ جليلٌ، مِنْ المُكْتَرِبِينَ، تقدم في الحديث رقم (٢٠).

(١) يُنظر: "العلل" لابن أبي حاتم (٢٨٧/٣/مسألة ٨٧٤).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعُونَ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "صَحِيحٌ لِدَاثِهِ"؛ وَأَمَّا عَنْ تَدْلِيْسِ أَبِي الزَّبِيرِ، فَلَقَدْ صَرَّحَ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْحَدِيثِ بِالسَّمَاعِ، كَمَا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ عِنْدَ الْإِمَامِ مُسْلِمٍ وَغَيْرِهِ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْهُ. وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي "سُنَنِهِ" مِنْ طَرِيقِ ابْنِ جُرَيْجٍ وَالثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، وَقَالَ: حَسَنٌ صَحِيحٌ.

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قَالَ الْمُصَنِّفُ ﷺ: لَمْ يَرَوْهُ عَنِ الْمَطْعَمِ إِلَّا الْهَيْثَمُ بْنُ حَمِيدٍ، تَفَرَّدَ بِهِ: عَلِيُّ بْنُ حَجْرٍ. قُلْتُ: مِمَّا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ يَتَّبِعُونَ صِحَّةَ مَا قَالَهُ الْمُصَنِّفُ ﷺ.



[٦١٧/٢١٧] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْوَرَّكَانِيِّ^(١)، قَالَ: نا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ، عَنْ

مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكَدِّرِ، وَصَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ.

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ: غَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى مَنْ أَدْرَكَ الْحُلْمَ مِنْهُ أَنْ يَتَى الْجُمُعَةَ .

* لم يرو هذا الحديث عن محمد بن المتكدر، عن عطاء إلا عبد الرحمن، تفرد به: محمد بن جعفر.

هذا الحديث مداره على محمد بن المتكدر، وصفوان بن سليم، واختلف عنهما، كالاتي:

أما محمد بن المتكدر، فقد اختلف عليه من أوجه:

الوجه الأول: محمد بن المتكدر، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه (موقوفاً).

الوجه الثاني: محمد بن المتكدر، عن أبي بكر بن المتكدر، عن عمرو بن سليم عن أبي سعيد (مرفوعاً).

الوجه الثالث: محمد بن المتكدر، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه (مرفوعاً).

وأما صفوان بن سليم، فقد اختلف عليه من وجهين:

الوجه الأول: صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه (موقوفاً).

الوجه الثاني: صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه (مرفوعاً).

وتفصيل ذلك كالاتي:

• أولاً: - أما محمد بن المتكدر، فقد اختلف عنه من ثلاثة أوجه:

أولاً: - الوجه الأول: محمد بن المتكدر، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

أ - تخريج الوجه الأول:

■ لم أقف عليه على حد بحثي إلا برواية الباب.

ب - دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأبار: "ثقة حافظ منقن زاهد"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).

(٢) محمد بن جعفر بن زياد بن أبي هاشم، الوركاني، أبو عمران الخراساني، سكن بغداد.

روى عن: عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، والفصيل بن عياض، ومالك بن أنس، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن علي الأبار، ومسلم بن الحجاج، وأبو داود، وأبو زرعة، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وابن قانع، وابن حجر: ثقة. وقال أبو زرعة: كان أحمد يرضاه، وكان صدوقاً ما

علمته. وقال أبو داود: رأيت أحمد يكتب عنه. وذكره ابن حبان في "الثقات". فالحاصل: أنه "ثقة".^(٢)

(١) قال ابن حجر في "التقريب" (٥٧٨٣): الوركاني: بفتحين. بينما ضبطها السمعاني بسكون الراء، وهي نسبة إلى وركان،

قرية من قرى قاشان، بلدة عند قم، وإليها يُنسب جعفر بن محمد بن زياد. "الأنساب" (٢٤٩/١٢)، "اللباب" (٣٦١/٣).

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٢٢/٧، "الثقات" ٨٩/٩، "تاريخ بغداد" ٤٨٠/٢، "التهذيب" ٥٨٠/٢٤، "التقريب" (٥٧٨٣).

(٣) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، الْعَدَوِيُّ، الْعَمْرِيُّ، الْمَدَنِيُّ.

روى عن: أبيه زيد بن أسلم، ومحمد بن المنكدر، وصفوان بن سليم، وآخرين.

روى عنه: محمد بن جعفر الوركاني، وابن عيينة، وإسماعيل بن أبي أويس، وآخرون.

حاله: قال أحمد، وأبو زرعة، والنسائي، وابن حجر: ضَعِيفٌ. وقال أبو حاتم: ليس بقوي الحديث، كان في نفسه صالحاً، وفي الحديث واهياً. وقال ابن عدي: له أحاديث حسان، وهو ممن يُكتب حديثه. وقال الذهبي: فيه لينٌ. وفي "الموقظة": من المتوسطين، وليس من المتروكين. وقال ابن حجر في "موافقة الخبر الخبر": ضَعِيفُ الحفظ، يُكتب حديثه في المتابعات. فحاصله: أنه "ضعيفٌ"، يُكتب حديثه في المتابعات والشواهد^(١).

(٤) محمد بن المنكدر: "ثقةٌ، فاضلٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٣٠).

(٥) عطاء بن يسار الهلالي: "ثقةٌ فاضلٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٩٥).

(٦) أبو سعيد الخدري: "صحابيٌّ، جليلٌ، مُكثِّرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٦٤).

ثانياً: - الوجه الثاني: محمد بن المنكدر، عن أخيه أبي بكر، عن عمرو بن سليم، عن أبي سعيد.

أ - تخريج الوجه الثاني:

■ أخرجه ابن خزيمة في "صحيحه" (١٧٤٤)، وأبو بكر ابن عبدويه الشافعي في "الغيلانيات" (٧٥٧)،

عن عبد الله بن رجاء، عن سعيد بن سلمة، عن محمد بن المنكدر، به.

ب - دراسة إسناد الوجه الثاني (إسناد ابن خزيمة):

(١) محمد بن عبد الرحيم، أبو يحيى البرزاز، المعروف بصاعقة: "ثقةٌ حافظٌ".^(٢)

(٢) عبد الله بن رجاء بن عمر الغداني: "ثقةٌ، له أوهام".^(٣)

(٣) سعيد بن سلمة بن أبي الحسام العدوي: "صدوقٌ صحيح الكتاب، يُخطئ من حفظه".^(٤)

(٤) محمد بن المنكدر: "ثقةٌ، فاضلٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٣٠).

(٥) أبو بكر بن المنكدر بن عبد الله التيمي: "ثقةٌ".^(٥)

(٦) عمرو بن سليم بن خُلدة الزُرقي: "ثقةٌ، من كبار التابعين، يُقال: له رؤيةٌ".^(٦)

(٧) أبو سعيد الخدري: "صحابيٌّ، جليلٌ، مُكثِّرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٦٤).

(١) "التاريخ الكبير" ٢٨٤/٥، "الجرح والتعديل" ٢٣٣/٥، "المجروحين" ٥٧/٢، "الكامل" ٤٤١/٥، "تهذيب الكمال" ١١٤/١٧،

"السير" ٣٤٩/٨، "الموقظة" (ص/٣٣-٣٤)، "تهذيب التهذيب" ١٧٩/٦، "موافقة الخبر الخبر" ٣٧٦/١، "التقريب" (٣٨٦٥).

(٢) يُنظر: "التقريب" (٦٠٩١).

(٣) يُنظر: "تهذيب الكمال" ٤٩٥/١٤، "تهذيب التهذيب" ٢١٠/٥، "التقريب" (٣٣١٢)، "فتح الباري" ١٠/٧.

(٤) يُنظر: "التقريب" (٢٣٢٦).

(٥) يُنظر: "التقريب" (٧٩٨٩).

(٦) يُنظر: "التقريب" (٥٠٤٤).

ت - متابعات للوجه الثاني:

وقد تُوبع محمد بن المُنكَدِرِ على روايته للحديث بهذا الوجه:

■ فأخرج البخاري في "صحيحه" (٨٨٠) ك/الجمعة، ب/الطَّيِّبِ لِلْجُمُعَةِ، بسنده من طريق شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ الْمُنكَدِرِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ سُلَيْمِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ، وَأَنْ يَسْتَنَّ، وَأَنْ يَمَسَّ طَيِّبًا إِنْ وَجَدَ».

قال البخاري: هو أخو محمد بن المُنكَدِرِ، ولم يُسمَّ، ورواه عنه بُكَيْرٌ، وسَعِيدُ بن أبي هلالٍ، وعدة.

■ وأخرجه مُسْلِمٌ في "صحيحه" (٨٤٦) ك/الجمعة، ب/الطَّيِّبِ وَالسَّوَاكِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، من طريق عَمْرُو بن الحَارِثِ، أن سعيد بن أبي هلالٍ، وبُكَيْرَ بن الْأَشَجِّ، حَدَّثَاهُ عن أبي بَكْرِ بن المُنكَدِرِ، عن عَمْرُو بن سُلَيْمِ، عن عبد الرَّحْمَنِ بن أبي سَعِيدِ الخُدْرِيِّ، عن أبيه، به. قال مُسْلِمٌ: إلا أن بُكَيْرًا لم يذكر عبد الرَّحْمَنِ. (١)

ثالثاً: - الوجه الثالث: محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله ﷺ.

أ - تخريج الوجه الثالث:

■ أخرجه ابن خزيمة في "صحيحه" (١٧٤٦)، والطبراني في "الأوسط" (٤٢٦٧)، وابن عدي في "الكامل" (١٨١/٤)، كلهم من طُرُقٍ عن عَمْرُو بن أبي سلمة النَّبَّيِّ، قال: نا زُهَيْرُ بن مُحَمَّدٍ، عن محمد بن المُنكَدِرِ، عن جابر، عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ».

_ وقال ابن خزيمة: لَسْتُ أَنْكِرُ أن يكون مُحَمَّدُ بن المُنكَدِرِ سَمِعَ من جابر ذِكْرَ إيجابِ الغُسْلِ على المُحتَلِمِ دون التَّطَيُّبِ، ودون الاستئان، وروى عن أخيه أبي بَكْرِ بن المُنكَدِرِ، عن عمرو بن سُلَيْمِ، عن أبي سعيدٍ، عن النَّبِيِّ ﷺ إيجابِ الغُسْلِ، وإمساسِ الطَّيِّبِ إِنْ كان عنده؛ لأنَّ داود بن أبي هِنْدٍ، قد روى عن أبي الزُّبَيْرِ، عن جابرٍ، عن النَّبِيِّ ﷺ: «عَلَى كُلِّ رَجُلٍ مُسْلِمٍ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ غُسْلُ يَوْمٍ، وَهُوَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ».

قلت: قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديثٍ رواه داود بن أبي هِنْدٍ، عن أبي الزُّبَيْرِ، وذكر الحديث؛ فقال: هذا خطأ؛ إنَّما هو - على ما رواه الثَّقَات - عن أبي الزُّبَيْرِ، عن طَاوُسٍ، عن أبي هريرة، موقوفاً. (٢)

_ وقال الطبراني: لم يروه عن مُحَمَّدِ بن المُنكَدِرِ إلا زُهَيْرُ بن مُحَمَّدٍ، تَقَرَّدَ به: عَمْرُو بن أبي سلمة.

_ وقال ابن عدي: ولا أعلم يرويه، عن ابن المُنكَدِرِ غير زُهَيْرٍ.

_ وسئل أبو حاتم عن هذا الحديث، فقال: هذا خطأ. (٣)

(١) قلت: وإخراج البخاري ومُسلم للوجهين بذكر عبد الرحمن بن أبي سعيد، وبدونه يدلُّ على أنَّ الحديث محفوظٌ عنه بالوجهين؛ قال الحافظ ابن حجر في "الفتح" (٣٦٥/٢): والذي يظهر أن عمرو بن سليم سمعه من عبد الرحمن بن أبي سعيدٍ، عن أبيه، ثم لقي أبا سعيدٍ فحدَّثه، وسماعه منه ليس بمنكر؛ لأنه قديم، وُلد في خلافة عمر بن الخطاب، ولم يوصف بالتدليس.

(٢) يُنظر: "العلل" لابن أبي حاتم (٤٧١/١/مسألة ٤٩).

(٣) يُنظر: "العلل" لابن أبي حاتم (٥٦١/٢/مسألة ٥٩٢) و (٥٨٥/٢/مسألة ٦١٤).

_ وقال الدارقطني: ورواه زهير بن محمد، فقال: عن محمد بن المنكدر، عن جابر، ووهم فيه.^(١)

ب- دراسة إسناد الوجه الثالث (إسناد ابن خزيمة):

- (١) مُحَمَّدُ بْنُ مَهْدِيٍّ الْعَطَّارُ، الْفَارِسِيُّ: أخرج له ابن خزيمة في "صحيحه"، ولم أقف له على ترجمة.^(٢)
- (٢) عمرو بن أبي سلمة التميمي، أبو حفص الدمشقي: "ثقة، له أوهام". قال أحمد: روى عن زهير أحاديث بواطيل، كأنه سمعها من صدقة بن عبد الله فغلط فقلبها عن زهير.^(٣)
- (٣) زهير بن محمد التميمي، الخراساني: قال البخاري: روى عنه أهل الشام أحاديث مناكير، قال أحمد: كأن الذي روى عنه أهل الشام زهير آخر، فقلب اسمه. وقال النسائي: ليس به بأس، وعند عمرو بن أبي سلمة عنه مناكير. وقال الذهبي في "السير": روى عنه عمرو بن أبي سلمة مناكير.^(٤)
- (٤) محمد بن المنكدر: "ثقة، فاضل"، تقدم في الحديث رقم (٣٠).
- (٥) جابر بن عبد الله الأنصاري: "صحابي جليلٌ مُكْتَبَرٌ"، تقدم في الحديث رقم (٢٠).

رابعاً:- النظر في الخلاف على محمد بن المنكدر:

مما سبق يتبين أن محمد بن المنكدر قد اختلف عليه في رواية هذا الحديث من ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: محمد بن المنكدر، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري .

ورواه عن محمد بن المنكدر بهذا الوجه: عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وهو: "ضعيف، يكتب حديثه"، فلا يُحتج به عند الانفراد، ولم أقف - على حد بحثي - على من تابعه على هذا الوجه.

لذا أعله الطبراني، فقال: لم يروه عن ابن المنكدر، عن عطاء إلا عبد الرحمن، تفرّد به: محمد بن جعفر.

الوجه الثاني: محمد بن المنكدر، عن أبي بكر بن المنكدر، عن عمرو بن سليم، عن أبي سعيد الخدري .

بينما رواه عن محمد بن المنكدر بهذا الوجه: سعيد بن سلمة بن أبي الحسام، وهو "صدوق، صحيح الكتاب"، وقد توبع محمد بن المنكدر على هذا الوجه بمتابعات في "الصحيحين" كما سبق في التخرّيج.

الوجه الثالث: محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله .

ورواه عن محمد بن المنكدر بهذا الوجه زهير بن محمد التميمي، ورواه عن زهير عمرو بن أبي سلمة

التميمي؛ وقال الطبراني، وابن عدي: ولم يروه عن محمد بن المنكدر - أي بهذا الوجه - إلا زهير بن محمد، وزاد الطبراني: تفرّد به عنه عمرو بن أبي سلمة.

(١) يُنظر: "العلل" للدارقطني (١١/٢٧٦/مسألة ٢٢٨١).

(٢) يُنظر: "صحيح ابن خزيمة" حديث رقم (١٧٤٦ و ٢٦٩٨).

(٣) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٣٥/٦، "تاريخ دمشق" ٦٠/٤٦، "تهذيب الكمال" ٥١/٢٢، "الميزان" ٢٦٢/٣، "تهذيب التهذيب" ٤٤/٨، "هدي الساري" (ص/٤٣٠)، "التقريب" (٥٠٤٣).

(٤) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٤٢٧/٣، "الجرح والتعديل" ٥٩٠/٣، "الثقات" ٣٣٧/٦، "الكامل" ١٧٧/٤، "تهذيب الكمال"

٤١٤/٩، "تاريخ الإسلام" ٣٦٧/٤، "السير" ١٨٩/٨، "الميزان" ٨٤/٢، "تهذيب التهذيب" ٣٤٩/٣، "التقريب" (٢٠٤٩).

وقد اتفقوا على أن عمرو بن أبي سلمة قد روى عن زهير بن محمد مناكير، بل قال الإمام أحمد: روى عنه أحاديث بواطيل - هكذا قال -؛ وهذا الحديث منها؛ لذا أخرجه ابن عدي في "الكامل" في ترجمة زهير، وقال أبو حاتم عنه: هذا خطأ. وقال الدارقطني: وهم فيه زهير بن محمد، والله أعلم.

فمن خلال ما سبق يتضح أن الوجه الثاني هو الأقرب إلى الصواب؛ للقرائن الآتية:

(١) وجود متابعات للوجه الثاني في "الصحيحين".

(٢) أن الوجه الأول مما انفرد به عبد الرحمن بن زيد بن أسلم؛ وأما الوجه الثالث فهو أيضاً مما انفرد به زهير بن محمد، واتفقوا على أنه من مناكيره.

• ثانياً:- وأما صفوان بن سليم، فقد اختلف عنه من وجهين:

أولاً:- الوجه الأول: صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري (موقوفاً).

أ- تخريج الوجه الأول:

■ لم أقف عليه إلا برواية الباب.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأبار: "ثقة حافظٌ مُتَّقِنٌ زاهدٌ"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).

(٢) مُحَمَّد بن جَعْفَر، الوردكاني: "ثقة"، تقدم في الوجه الأول عند ذكر الاختلاف على محمد بن المنكدر.

(٣) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بن زَيْد بن أَسْلَم: "ضعيفٌ، يُعتبر به"، تقدم في الوجه الأول.

(٤) صفوان بن سليم المدني: "ثقة، عابدٌ"، تقدم في الحديث رقم (٩٥).

(٥) عطاء بن يسار الهلالي: "ثقة فاضلٌ"، تقدم في الحديث رقم (٩٥).

(٦) أبو سعيد الخدري: "صحابيٌّ، جليلٌ، مُكْتَرٌ"، تقدم في الحديث رقم (٦٤).

ثانياً:- الوجه الثاني: صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري (مرفوعاً).

أ- تخريج الوجه الثاني: ورواه عن صفوان بهذا الوجه جماعة:

_ فأخرجه مالك في "الموطأ" (٢٦٩) - ومن طريقه أخرجه الشافعي في "الرسالة" (٨٣٩)، وأحمد في

"مسنده" (١١٥٧٨)، والدارمي في "سننه" (١٥٧٨)، والبخاري في "صحيحه" (٨٧٩)، ك/الجمعة، ب/فضل

الغسل يوم الجمعة، وبرقم (٨٩٥)، ك/الجمعة، ب/ هل على من لم يشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان

وغيرهم؟، ومسلم في "صحيحه" (٨٤٦)، ك/الجمعة، ب/ووجب غسل الجمعة على كل بالغ من الرجال، وأبو

داود في "سننه" (٣٤١)، ك/الطهارة، ب/الغسل للجمعة، والنسائي في "الكبرى" (١٦٨٠)، ك/الجمعة،

ب/إيجاب الغسل يوم الجمعة، وفي "الصغرى" (١٣٧٧)، وابن خزيمة في "صحيحه" (٣/١٧٤٢)، وأبو عوانة

في "المستخرج" (٢٥٥٧)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٧٠٤)، وأبو العباس الأصم في "مجلس من

أماله" (٣) - مطبوع ضمن مجموع فيه مصنفات أبي العباس الأصم (٣٨٢) -، وابن حبان في "صحيحه"

(١٢٢٨)، والرامهرمزي في "المحدث الفاصل" (٦٢٦)، وأبو نعيم في "المستخرج" (١٩٠٣)، والبيهقي في

"الكبرى" (١٤٠١ و ١٤٠٢ و ٥٦٦١)، وفي "المعرفة" (٢٠٩١)، والبيهقي في "شرح السنة" (٣٣١) -.

عن صفوان، عن عطاء، عن أبي سعيد، أن رسول الله ﷺ قال: « غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ ».

_ وأخرجه عبد الرزاق في "المُصَنَّف" (٥٣٠٧)، والحُمَيْدِي في "مسنده" (٧٥٣)، وابن أبي شيبه في "المُصَنَّف" (٤٩٨٨)، وأحمد في "مسنده" (١١٠٢٧)، والدارمي في "سننه" (١٥٧٩)، والبخاري في "صحيحه" (٨٥٨)، ك/الآذَان، ب/وَضُوءُ الصَّبِيَّانِ، ومتى يجب عليهم الغُسلُ، وبرقم (٢٦٦٥)، ك/الشهادات، ب/بلوغ الصَّبِيَّانِ وَشَهَادَتِهِمْ، وابن ماجه في "سننه" (١٠٨٩)، ك/إقامة الصلاة والسنة فيها، ب/ما جاء في الغُسلِ يوم الجمعة، وأبو يعلى في "مسنده" (٩٧٨ و ١١٢٧)، وابن الجارود في "المنتقى" (٢٨٤)، وابن خزيمة في "صحيحه" (١/١٧٤٢)، وأبو عوانة في "المُستخرَج" (٢٥٥٨) - ومن طريقه ابن عساكر في "الأربعون حديثاً من المساواة" (ص/٦٣) -، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٧٠٣)، والبيهقي في "المعرفة" (٢٠٩١).

كلهم من طُرُقٍ عن سفيان بن عُيَيْنَةَ، عن صفوان، عن عطاء، عن أبي سعيد الخُدري، به.

_ وأخرجه ابن خزيمة في "صحيحه" (١٧٤٢)، من طريق أبي علقمة الفروي، عن صفوان بن سليم، به.

_ وأخرجه الطبراني في "الأوسط" (٧٠٣)، بسنده من طريق أسامة بن زيد، عن صفوان بن سليم، به.

_ وابن عدي في "الكامل" (٣٦٣/١)، بسنده من طريق إبراهيم بن أبي يحيى، عن صفوان بن سليم، به.

_ وأبو نُعيم في "الحلية" (١٣٨/٨)، بسنده من طريق الفضيل بن عياض، عن صفوان، به.

وقال أبو نُعيم: غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ الْفُضَيْلِ، صَحِيحٌ ثَابِتٌ مِنْ حَدِيثِ صَفْوَانَ.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني:

هذا الوجه أخرجه البخاري ومسلم في "صحيحهما" من طريق الإمام مالك، وأخرجه البخاري في "صحيحه" من طريق سفيان بن عُيَيْنَةَ، وهذا كافٍ لثبوت صحته، والله أعلم.

ثالثاً:- النظر في الخلاف على صفوان بن سليم:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ سُلَيْمٍ، قَدْ اخْتَلَفَ عَلَيْهِ فِي رِوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الوجه الأول: صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخُدري ﷺ (موقوفاً).

ورواه عن صفوان بن سليم بهذا الوجه: عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وهو: "ضعيف"، يكتب حديثه، فلا يُحتج به عند الانفراد، ولم أقف - على حد بحثي - على مَنْ تابعه على هذا الوجه.

الوجه الثاني: صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخُدري ﷺ (مرفوعاً).

بينما رواه عن صفوان بهذا الوجه جماعة، منهم: الإمام مالك بن أنس، وسفيان بن عُيَيْنَةَ، وآخرون، والحديث بهذا الوجه مُخَرَّجٌ فِي "الصحيحين"، كما سبق في التخرِيج.

فَمِنْ خِلَالِ مَا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْوَجْهَ الثَّانِي هُوَ الْأَقْرَبُ لِلصَّوَابِ؛ لِلْقِرَائِنِ الْآتِيَةِ:

(١) للأكثرية، والأحفظية: فرواة الوجه الثاني أكثر وأحفظ من رواة الوجه الأول.

(٢) كون هذا الوجه مُخَرَّجٌ فِي "الصحيحين".

٣) أَنَّ الْوَجْهَ الْأَوَّلَ قَدْ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، وَهُوَ "ضَعِيفٌ"، وَقَدْ انْفَرَدَ بِهِ، وَلَمْ يُتَابَعِ عَلَيْهِ، كَمَا قَالَ الْإِمَامُ الطَّبْرَانِيُّ، وَكَمَا هُوَ وَاضِحٌ فِي التَّخْرِيجِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

تنبيه: مِنْ خِلَالِ مَا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ زَيْدٍ قَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ وَصَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا فِي رِوَايَةٍ وَاحِدَةٍ، وَجَعَلَ الْحَدِيثَ عَنْهُمَا عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ مَوْقُوفًا، وَلَمْ أَقْفِ عَلَى مَنْ تَابَعَهُ عَلَى ذَلِكَ - عَلَى حَدِّ بَحْثِي -، وَتَبَيَّنَ أَنَّ الصَّوَابَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ: عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه؛ وَأَنَّ الصَّوَابَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ: عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه مَرْفُوعًا؛ فَأَخْطَأَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ حِينَ جَمَعَ بَيْنَهُمَا فِي رِوَايَةٍ وَاحِدَةٍ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ عَنْهُمَا بِإِسْنَادٍ وَاحِدٍ، وَقَدْ خَالَفَهُ الثَّقَاتُ فِي ذَلِكَ.

• ثَالِثًا: - الْحُكْمُ عَلَى الْحَدِيثِ:

أ - الْحُكْمُ عَلَى الْحَدِيثِ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ:

مِمَّا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ وَدِرَاسَةِ الْإِسْنَادِ يَتَّضِحُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "مُنْكَرٌ"؛ فِيهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ "ضَعِيفٌ"، وَقَدْ انْفَرَدَ بِهِ، مَعَ مُخَالَفَتِهِ لِمَا رَوَاهُ الثَّقَاتُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، وَصَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ.

ب - الْحُكْمُ عَلَى الْحَدِيثِ مِنْ وَجْهِهِ الرَّاجِحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ:

وَأَمَّا الْحَدِيثُ مِنْ وَجْهِهِ الرَّاجِحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه "فَصِيحٌ"، وَلَهُ مُتَابَعَاتُ فِي "الصَّحِيحِينَ"، كَمَا سَبَقَ ذَكَرَهُ وَبَيَّانَهُ فِي التَّخْرِيجِ.

ت - الْحُكْمُ عَلَى الْحَدِيثِ مِنْ وَجْهِهِ الرَّاجِحِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ:

وَالْحَدِيثُ كَذَلِكَ مِنْ وَجْهِهِ الرَّاجِحِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه بِالْوَجْهِ الْمَرْفُوعِ "صَحِيحٌ"، وَهُوَ مُخَرَّجٌ فِي "الصَّحِيحِينَ"، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

• رَابِعًا: - النَّظَرُ فِي كَلَامِ الْمُصَنِّفِ رضي الله عنه عَلَى الْحَدِيثِ:

قَالَ الْمُصَنِّفُ رضي الله عنه: لَمْ يَرَوْهُ عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنِ عَطَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، تَفَرَّدَ بِهِ: مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ.

قُلْتُ: مِمَّا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ يَتَّضِحُ صِحَّةُ مَا قَالَهُ الْمُصَنِّفُ رضي الله عنه.^(١)



(١) وللتعليق على الحديث، يُراجع الحديث رقم (١٤٧).

[٦١٨/٢١٨] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: نا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَالِمٍ .
عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْجَلَالَةِ ^(١)، عَنْ لُحُومِهَا، وَالْبَائِهَا، وَظُهُورِهَا .
* لم يرو هذا الحديث عن عُمَرَ إلا إِسْمَاعِيلُ .

أولاً:- تخريج الحديث:

- أخرجه الطبراني في "الكبير" (١٣١٨٧)، قال: حَدَّثَنَا أحمد الأَبَار، به، بدون قوله: "عَنْ لُحُومِهَا".
- وابن عدي في "الكامل" (٣٩/٦)، عن أحمد بن موسى بن زَنْجَوِيَه، عن هِشَامُ بن عَمَّار، به.
- ومحمد بن إبراهيم بن عبد الملك بن مَرْوَان في "الخامس والعشرون مِنْ فَوَائِدِ أَبِي عبد الله بن مَرْوَان" (٤١) - مخطوط نُشِرَ ضمن برنامج جوامع الكلم -، قال: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بن أَيُّوبَ الأَسَدِي، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بن عبد الرحمن التميمي، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بن عِيَّاشٍ، حَدَّثَنِي عُمَرُ بن محمد، عن سالم، أو نافع، عن ابن عمر، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْجَلَالَةِ وَالْبَائِهَا وَظُهُورِهَا .
- ورواه مُسَدَّدُ بن مُسْرَهْد - كما في "المطالب العالِيَّة" (١١٤٦) -، - وَمِنْ طَرِيقِهِ أَبُو داود في "سننه" (٢٥٥٧)، ك/الجهاد، ب/في ركوب الجلالة، والبيهقي في "الكبرى" (١٠٣٣٠ و ١٩٤٧٤) -، قال: حَدَّثَنَا عبد الوارث بن سعيد العنبري، عن أَيُّوبَ بن أَبِي تَمِيمَةَ السَّخْتِيَانِي، عن نافع، عن ابن عمر، قَالَ: « نُهِيَ عَنْ رُكُوبِ الْجَلَالَةِ ». وقال البوصيري: رواه مُسَدَّدٌ مَوْفُوفًا، وحكمه الرفع، ورجاله ثِقَاتٌ. ^(٢)
- وأخرجه أبو داود في "سننه" (٢٥٥٨)، ك/الجهاد، ب/ركوب الجلالة، ويرقم (٣٧٨٧)، ك/الأطعمة، ب/النهي عن أكل الجلالة، والبخاري في "مسنده" (٥٨٣٩)، والحاكم في "المستدرک" (٢٢٤٩).
- ثلاثتهم مِنْ طَرِيقِ عبد الله بن الجهم، عن عَمْرُو بن أَبِي قَيْسٍ، عن أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِي، عن نافع، عن ابن عمر، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْجَلَالَةِ فِي الإِبِلِ: أَنْ يُرَكَبَ عَلَيْهَا، أَوْ يُشْرَبَ مِنْ أَلْبَانِهَا . واللفظ لأبي داود.
- وقال البخاري: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن أَيُّوبَ، عن نافع، عن ابن عمر إلا عَمْرُو بن أَبِي قَيْسٍ.
- قلتُ: لعلّه يَقْصِدُ: أي بهذا اللفظ، بنسبة النهي إلى النَّبِيِّ ﷺ، وإلا فقد رواه مُسَدَّدٌ عن عبد الوارث العنبري، عن أَيُّوبَ، بسنده، لكن بلفظ: « نُهِيَ عَنْ رُكُوبِ الْجَلَالَةِ ».

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأَبَار: "ثِقَّةٌ حَافِظٌ مُتَّقِنٌ زَاهِدٌ"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).

(١) قال الخطابي في "معالم السنن" (٢٥٠/٢): الْجَلَالَةُ: الإِبِلُ التي تَأْكُلُ العذرة، والجلَّة: البعر، كره ﷺ ركوبها، كما نهى عن أكل لحومها؛ فإنَّ الإِبِلَ إذا اجتلت أنتن روائحها إذا عرقت، كما تنتن لحومها. ويُنظر: "النهاية" لابن الأثير (٢٨٨/١).

(٢) يُنظر: "إتحاف الخيرة المهرة" (٢٤١٣).

(٢) هِشَامُ بْنُ عَمَّارِ بْنِ نُصَيْرِ بْنِ مَيْسَرَةَ بْنِ أَبَانَ، أَبُو الْوَلِيدِ السُّلَمِيُّ.

روى عن: إسماعيل بن عيَّاش، ومالك بن أنس، ومَرْوَانَ بن مُعَاوِيَةَ الْقَزَّارِي، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن علي الأَبَّار، والبخاري، وأبو حاتم، وأبو زرعة الرَّازِيَان، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، والعجلي: ثِقَّةٌ. وقال أبو حاتم، والدارقطني: صدوقٌ. وقال النسائي: لا بأس به.

وذكره ابن حَبَّان في "الثقات". وقال ابن عساكر: أحد المكثرين الثقات. وقال الذهبي في "السير": هِشَامٌ عَظِيمٌ

الْقَدْر، بعيد الصَّيْتِ، وغيره أَثَقُّ مِنْهُ وَأَعْدَلُ. وفي "الميزان": صدوقٌ مُكْتَرٌ، له ما يُنْكَرُ.

وقال أبو حاتم: لَمَّا كَبُرَ تَغَيَّرَ، وَكَلِمًا دُفِعَ إِلَيْهِ قَرَأَهُ، وَكَلِمًا لَقِّنَ تَلَقَّنَ، وَكَانَ قَدِيمًا أَصَحَّ، كَانَ يَقْرَأُ مِنْ كِتَابِهِ.

وقال القَزَّاز: آفته أنه رُبَّمَا لَقِّنَ أَحَادِيثَ فَتَلَقَّنَهَا. وقال ابن حجر: صدوقٌ، مُقْرَأٌ، كَبِرَ فَصَارَ يَتَلَقَّنُ، فَحَدِيثُهُ

الْقَدِيمُ أَصَحُّ. فَالْحَاصِلُ: أَنَّهُ "ثِقَّةٌ"، كَبِرَ فَصَارَ يَتَلَقَّنُ، فَحَدِيثُهُ الْقَدِيمُ أَصَحُّ، كَانَ يَقْرَأُ مِنْ كِتَابِهِ". وَثِقَّةٌ جَمْعٌ. (١)

(٣) إسماعيل بن عيَّاش العنسي: "صدوقٌ في روايته عن الشاميين، مُحَلِّطٌ فِي غَيْرِهِمْ"، سبق في (٣٨).

(٤) عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: "ثِقَّةٌ، صدوقٌ"، تقدّم في الحديث (١١٠).

(٥) سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: "ثِقَّةٌ ثَبَّتَ عَبْدًا فَاضِلًا"، تقدّم في الحديث رقم (١٤٧).

(٦) عبد الله بن عمر بن الخطَّاب: "صحابيٌّ، جَلِيلٌ، مُكْتَرٌ"، تقدّم في الحديث (٦).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ يَتَّبِعِينَ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "مُنْكَرٌ"؛ فِيهِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشَ، قَالَ الْإِمَامُ

أحمد: إِذَا حَدَّثَ عَنْ غَيْرِ الشَّامِيِّينَ أَتَى بِالْمَنَاكِيرِ. وَقَالَ الْذَّهَبِيُّ: مُضْطَرَبٌ جَدًّا فِي حَدِيثِ أَهْلِ الْحِجَازِ. (٢)

قلت: وقد انفرد برواية هذا الحديث عن عمر بن محمد بن زيد العمرى القرشي، عن سالم بن عبد الله،

فهذه من مناكيره عن غير الشاميين، كما قال أحمد؛ وهذا بالإضافة إلى اضطرابه في رواية هذا الحديث، فقد

رواه عنه سليمان بن عبد الرحمن التميمي، فقال: عن عمر بن محمد، عن سالمٍ أو نافعٍ.

والحديث رواه الثقات كما سبق في التخريج عن نافع، ولم أقف - على حد بحثي - على من تابعه برواية

الحديث عن سالم بن عبد الله، فهذا يُؤكِّدُ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ مَنَاكِيرِهِ وَاضْطِرَابِهِ فِي حَدِيثِهِ عَنِ الْحِجَازِيِّينَ.

قلت: وقد صحَّ الحديث من طُرُقٍ أُخْرَى عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِي، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، - كَمَا سَبَقَ فِي

التخريج - فَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ.

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قال المصنّف ﷺ: لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عُمَرَ إِلَّا إِسْمَاعِيلُ.

قلت: ومِمَّا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ يَتَّبِعِينَ صَحَّةَ مَا قَالَهُ الْمُصَنِّفُ ﷺ.

(١) يُنْظَرُ: "الثقات" للعجلي ٣٣٣/٢، "الجرح والتعديل" ٦٦/٩، "الثقات" ٢٣٣/٩، "تاريخ دمشق" ٣٢٧/٤، "التهذيب"

٢٤٢/٣٠، "السير" ٤٢٠/١١، "الميزان" ٣٠٢/٤، "المختلطين" (ص/١٢٦)، "الكواكب النيرات" ٤٢٤/١، "التقريب" (٧٣٠٣).

(٢) يُنْظَرُ: "تهذيب الكمال" (١٧٥/٣)، "المغني في الضعفاء" (١٣٩/١).

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال الخطابي: يُكره أكل لحوم الجلالة وألبانها تنزهاً وتطفاً؛ وذلك أنها إذا اغتذت بها وجد نتن رائحتها في لحومها، وهذا إذا كان غالب علفها منها؛ فأما إذا رعت الكلاً واعتلفت الحب وكانت تنال مع ذلك شيئاً من الجلة فليست بجلالة، وإنما هي كالدجاج ونحوها من الحيوان الذي رُبِّما نال الشيء منها، فلا يكره أكله. واختلف الناس في أكلها: فكره ذلك أبو حنيفة، والشافعي، وأحمد، وقالوا: لا تُؤكل حتى تحبس أياماً، وتُعلف علفاً غيرها، فإذا طاب لحمها فلا بأس بأكله، ففي الحديث: أن البقر تُعلف أربعين يوماً ثم يؤكل لحمها^(١)، وكان ابن عمر رضي الله عنهما يحبس الدجاجة ثلاثاً ثم يذبح.^(٢) وقال إسحاق بن راهويه: لا بأس أن يؤكل لحمها بعد أن يغسل غسلًا جيداً. وكان الحسن البصري لا يرى بأساً بأكلها، وكذلك مالك بن أنس. أ.هـ.^(٣)

قال ابن حجر: أطلق الشافعية كراهة أكل الجلالة إذا تغير لحمها بأكل النجاسة، وفي وجه إذا أكثرت من ذلك، ورجح أكثرهم أنها كراهة تنزيه؛ ومن حجتهم أن العلف الطاهر إذا صار في كرشها تنجس فلا تتغذى إلا بالنجاسة، ومع ذلك فلا يحكم على اللحم واللبن بالنجاسة، وكذلك هذا؛ وتُعقب: بأن العلف الطاهر إذا تنجس بالمجاورة جاز إطعامه للدابة، لأنها إذا أكلته لا تتغذى بالنجاسة وإنما تتغذى بالعلف، بخلاف الجلالة؛ وذهب جماعة من الشافعية، وهو قول الحنابلة: إلى أن النهي للتحريم، وبه جزم ابن دقيق العيد عن الفقهاء، وصححه القفال، وإمام الحرمين، والبخاري، والغزالي، وألحقوا بلبنها ولحمها بيضها؛ والمعتبر في جواز أكل الجلالة: زوال رائحة النجاسة بعد أن تعلف بالشيء الطاهر على الصحيح؛ وجاء عن السلف فيه توقيت: كما تقدم عن ابن عمر، وأخرج البيهقي بسند فيه نظر، عن عبد الله بن عمرو، مرفوعاً، أنها لا تؤكل حتى تعلف أربعين يوماً.^(٤)



(١) أخرجه الدارقطني في "سننه" (٤٧٥٣)، والحاكم في "المستدرک" (٢٢٦٩)، والبيهقي في "الكبرى" (١٩٤٨٠)، من طريق إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر، عن أبيه، عن عبد الله بن باباه، عن عبد الله بن عمرو، قال: **قَالَ: هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْإِبِلِ الْجَلَالَةِ أَنْ يُؤْكَلَ لَحْمُهَا، وَلَا يُشْرَبَ لَبْنُهَا، وَلَا يُحْمَلَ عَلَيْهَا إِلَّا الْأَدْمُ، وَلَا يُذَكِّبُهَا النَّاسُ حَتَّى تُعْلَفَ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً.** واللفظ للدارقطني. وقال الحاكم: صحيح الإسناد. وقال البيهقي: إسناده ليس بالقوي. وقال الذهبي: إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر وأبوه ضعيفان. والحديث ضعفه ابن الجوزي في "التحقيق" (٢٩٩/١٠)، وابن عبد الهادي في "تتقيح التحقيق" (٦٧٢/٤)، وابن الملقن في "البدر المنير" (٣٨٧/٩)، وابن حجر في "الفتح" (٦٤٨/٩)، والألباني في "إرواء الغليل" (١٥٢/٨).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في "المصنف" (٨٧١٧)، وابن أبي شيبة في "المصنف" (٢٤٦٠٨)، وقال ابن حجر في "الفتح" (٦٤٨/٩): أخرجه ابن أبي شيبة بسند صحيح، عن ابن عمر.

(٣) يُنظر: "معالم السنن" (٢٤٤/٤).

(٤) يُنظر: "فتح الباري" (٦٤٨/٩).

[٦١٩/٢١٩] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ الْمَكِّيُّ، قَالَ: نَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ

جَعْفَرٍ، عَنْ نَافِعٍ.

عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: حَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَطَائِفَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَقَصَرَ بَعْضُهُمْ^(١).

* لم يرو هذا الحديث عن عبد الحميد بن جعفر إلا حاتم بن إسماعيل، تفرد به محمد.

هذا الحديث مداره على محمد بن عباد المكي، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: محمد بن عباد، عن حاتم بن إسماعيل، عن عبد الحميد بن جعفر، عن نافع، عن ابن عمر.

الوجه الثاني: محمد بن عباد، عن حاتم بن إسماعيل، عن موسى بن عتبة، عن نافع، عن ابن عمر.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: الوجه الأول: محمد بن عباد، عن حاتم، عن عبد الحميد بن جعفر، عن نافع، عن ابن عمر.

أ - تخريج الوجه الأول:

■ لم أقف عليه - على حد بحثي - إلا برواية الباب.

ب - دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأبار: "ثقة حافظٌ مُنقنٌ زاهدٌ"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).

(٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادِ بْنِ الرَّبْرِقَانَ الْمَكِّيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَغْدَادِيُّ.

روى عن: حاتم بن إسماعيل، وابن عيينة، ومزوان بن معاوية الفراري، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن علي الأبار، والبخاري، ومسلم، وأبو زرعة الرازي، وآخرون.

(١) أخرج ابن طهمان في "مشيخته" (١٦٩)، وأبو داود الطيالسي في "مسنده" (٢٣٣٨)، وابن سعد في "الطبقات" (٩٩/٢)، وابن أبي شيبة في "المصنف" (٣٦٨٥٩)، وأحمد في "مسنده" (١١١٤٩ و ١١٨٤٧ و ١١٨٤٨)، وأبو يعلى في "مسنده" (١٢٦٣)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (١٣٦٨)، وفي "شرح معاني الآثار" (٤١٤٤)، والبيهقي في "الدلائل" (١٥١/٤)، والمزي في "التهذيب" (٧-٨/٣٣)، كلهم من طرق عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي إبراهيم الأنصاري، عن أبي سعيد الخدري: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ حَلَقُوا رُءُوسَهُمْ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ إِلَّا عُمَانَ بْنَ عَفَّانَ وَأَبَا قَتَادَةَ، فَاسْتَعْفَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْمُحَلِّينَ ثَلَاثًا وَلِلْمُفَصِّرِينَ مَرَّةً. وفي الموضع الأول عند أحمد بلفظ: "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَحْرَمَ وَأَصْحَابَهُ عَامَ الْحُدَيْبِيَةِ، غَيْرَ عُمَانَ وَأَبِي قَتَادَةَ فَاسْتَعْفَرَ لِلْمُحَلِّينَ ثَلَاثًا، وَلِلْمُفَصِّرِينَ مَرَّةً". وعند الطحاوي في "المشكل": "غَيْرَ رَجُلَيْنِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ". قلت: والحديث رجاله ثقات، غير الأنصاري هذا، فقد قال فيه أبو حاتم: لا يُدرى مَنْ هو ولا أبوه. وقال الذهبي: مجهول. وقال أيضاً: روى عنه يحيى بن أبي كثير فقط. وقال ابن حجر: مقبول. يُنظر: "الجرح والتعديل" ٣٣٢/٩، "الثقات" لابن حبان ١٥/٤، "تهذيب الكمال" ٥/٣٣، "الكاشف" ٤٠٥/٢، "الميزان" ٤٨٦/٤، "التقريب" (٧٩٢٢). وذكره الهيثمي في "المجمع" (٢٦٥/٣)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، وفيه: إبراهيم الأنصاري، جهله أبو حاتم، وبقيته رجاله رجال الصحيح.

حاله: قال ابن معين، وصالح جزرة: لا بأس به. وقال أحمد: حديثه حديث أهل الصدق، وأرجو أن لا يكون به بأس. وقال أيضاً: يقع في قلبي أنه صدوق. وقال ابن قانع: ثقة. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال ابن حجر: صدوقٌ يهْمُ. وقال في "الفتح": ثقةٌ، مشهورٌ، وليس له عند البخاري غير حديثٍ واحد. وروى له الجماعة سوى أبي داود. **والحاصل:** أنه "ثقةٌ"، له أوهام، أشار إليها الحافظ ابن حجر، بقوله: يهْمُ. (١)

(٣) حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، الْحَافِظُ، أَبُو إِسْمَاعِيلَ الْمَدَنِيُّ.

روى عن: عبد الحميد بن جعفر، وموسى بن عُقْبَةَ، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وآخرين.

روى عنه: محمد بن عَبَّاد المكي، وُقَيْبَةَ بن سعيد، وعبد الرحمن بن مهدي، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، والعجلي: ثقةٌ. وقال أحمد: زعموا أن حاتماً كان فيه غفلة، إلا أن كتابه صالح. وقال النسائي: ليس به بأس. وقال الدارقطني: ثقةٌ، وزيادته مقبولة. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال الذهبي: ثقةٌ. وفي "الميزان": ثقةٌ، مشهورٌ صدوقٌ. وتكلم ابن المديني في روايته عن جعفر الصادق. وقال ابن حجر: صحيحُ الكتاب، صدوقٌ يهْمُ. **فالحاصل:** أنه "ثقةٌ". وروى له الجماعة. (٢)

(٤) عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ رَافِعِ الْأَنْصَارِيِّ الْمَدَنِيِّ.

روى عن: نافعٍ مولى ابن عُمر، ومحمد بن شهاب الزهري، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وآخرين.

روى عنه: حاتم بن إسماعيل، وعبد الله بن المبارك، ويحيى بن سعيد القطان، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وأحمد: ليس به بأس، وثقةٌ. وقال علي بن المديني، ويعقوب بن سُفيان، والذهبي: ثقةٌ. وقال النسائي: ليس به بأس. وقال ابن حبان: رُبَّمَا أخطأ. وقال أبو حاتم: محله الصدق. وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به، وهو مِمَّنْ يُكْتَبُ حديثه. وقال ابن حجر: صدوقٌ، رُمي بالقدر، ورُبَّمَا وَهَمَ. واختج به الجماعة سوى البخاري. **والحاصل:** أنه "ثقةٌ"، رُبَّمَا وَهَمَ. (٣) (٤)

(٥) نافع مولى ابن عُمر: "ثقةٌ، نَبَتْ، فقيهة، مشهور"، تقدّم في الحديث رقم (٢٩).

(٦) عبد الله بن عُمر بن الخطاب: "صحابي، جليل، مُكْتَرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٦).

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١/١٧٥، "الجرح والتعديل" ٨/١٤، "الثقات" لابن حبان ٩/٩٠، "تهذيب الكمال" ٢٥/٤٣٥،

"تهذيب التهذيب" ٩/٢٤٥، "التقريب، وتحريره" (٥٩٩٣)، "فتح الباري" ٧/٣١٨.

(٢) يُنظر: "الثقات" للعجلي ١/٢٧٥، "الجرح والتعديل" ٣/٢٥٩، "الثقات" لابن حبان ٨/٢١٠، "تهذيب الكمال" ٥/١٨٧، "الكاشف" ١/٣٠٠، "الميزان" ١/٤٢٨، "تهذيب التهذيب" ٢/١٢٨، "التقريب، وتحريره" (٩٩٤).

(٣) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٦/١٠، "الثقات" لابن حبان ٧/١٢٢، "الكامل" لابن عدي ٧/٥، "تهذيب الكمال" ١٦/٤١٧، "الكاشف" ١/٦١٤، "السير" ٧/٢١، "الميزان" ٢/٥٣٩، "تهذيب التهذيب" ٦/١١٢، "التقريب، وتحريره" (٣٧٥٦).

(٤) وقد نُكِّمَ فيه؛ إمَّا لخروجه مع محمد بن عبد الله بن حسن العلوي، أو للقدر، لذا قال الذهبي في "السير": قد لُطِّخَ بالقدر جماعةً، وحديثُهُم في "الصَّحِيحَيْنِ" أو أحدهما؛ لأنَّهُم موصوفون بالصدِّق والإتقان. بالإضافة إلى أنَّ الجرح فيه غير مُفَسَّر، ووَثَّقَهُ جَمْعٌ، فيُقَدَّمُ التعديل عليه؛ وأمَّا الوهم فهو قليلٌ - كما هو الظاهر من تعبيرهم - فلا يضر.

ثانياً: الوجه الثاني: محمد بن عباد، عن حاتم، عن موسى بن عتبة، عن نافع، عن ابن عمر.

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه أبو عوانة في "المستخرج" (١/٣٢٢٣)، قال: حدَّثنا محمد بن إسحاق الصَّغَانِيُّ، عن محمد بن عباد^(١)، نا حاتم، عن موسى بن عتبة، عن نافع، عن ابن عمر: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَلَقَ رَأْسَهُ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ .

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني:

- (١) محمد بن إسحاق الصَّغَانِيُّ: "ثِقَّةٌ، ثَبَّتٌ".^(٢)
- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادِ بْنِ الزَّبْرِقَانَ الْمَكِّيَّ: "ثِقَّةٌ، يَهْمُ"، تقدّم في الوجه الأول.
- (٧) حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، أَبُو إِسْمَاعِيلَ الْمَدَنِيُّ: "ثِقَّةٌ"، تقدّم في الوجه الأول.
- (٣) موسى بن عتبة بن أبي عيَّاش الأسدي: "ثِقَّةٌ، فقيهٌ، إمامٌ في المغازي".^(٣)
- (٤) نافع مولى ابن عمر: "ثِقَّةٌ، ثَبَّتٌ، فقيهٌ، مشهورٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٢٩).
- (٥) عبد الله بن عمر بن الخطَّاب: "صحابيٌّ، جليلٌ، مُكْتَبَرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٦).

ت- متابعات للوجه الثاني:

وقد تُوبِعَ محمد بن عباد على رواية هذا الوجه، كالاتي:

أ- مُتَابَعَاتٌ تَامَةٌ لِمُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ، عَنْ حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ:

_ أخرجه الإمام مُسْلِمٌ في "صحيحه" (٢/١٣٠٤) ك/الحج، ب/ تَفْضِيلُ الْخَلْقِ عَلَى التَّقْصِيرِ، وأبو العباس السَّراج في "حديثه" (٣٦٠) - ومن طريقه أبو نُعَيْمٍ في "المستخرج" (٥/٣٠٠٩) -، وأبو عمرو السلمي في "جزئه" (٩٧١) - مطبوع ضمن مجموع باسم الفوائد لابن مندة!-، عن قُنَيْبَةَ بن سعيد.

_ وأخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (١٣٤١٢)، من طريق خالد بن خَدَّاشِ.

كلاهما عن حاتم، عن موسى بن عتبة، عن نافع، عن ابن عمر: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَلَقَ رَأْسَهُ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ.

ب- مُتَابَعَاتٌ قَاصِرَةٌ لِمُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ فِي "الصحيحين":

_ وأخرجه البخاري في "صحيحه" (٤٤١١) ك/المغازي، ب/حَجَّةِ الْوُدَاعِ، بسنده عن ابن جُرَيْجٍ، عن موسى، عن نافع، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، أَخْبَرَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَلَقَ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ، وَأَنَّهُ مِنْ أَصْحَابِهِ وَقَصَرَ بَعْضُهُمْ .

_ والبخاري في "صحيحه" (٤٤١٠)، عن أنس بن عِيَّاضٍ، عن مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، به، مُخْتَصَرًا.

_ وأخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (١/١٣٠٤) ك/الحج، ب/ تَفْضِيلُ الْخَلْقِ عَلَى التَّقْصِيرِ وَجَوَازِ التَّقْصِيرِ، بسنده عن يعقوب بن عبد الرَّحْمَنِ الْقَارِي، عن مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، به، مُخْتَصَرًا.

(١) تَصَحَّفَ فِي الْمَطْبُوعِ إِلَى "عُبَادَةَ"، وَالصَّوَابُ مَا أَثْبَتَهُ؛ فَقَدْ ذَكَرُوا مُحَمَّدَ بْنَ عَبَّادٍ فِي تَلَامِيذِهِ، وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِمْ ابْنَ عُبَادَةَ.

(٢) يُنْظَرُ: "التقريب" (٥٧٢١).

(٣) يُنْظَرُ: "التقريب" (٦٩٩٢).

ثالثاً: - النظر في الخلاف على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَّارُهُ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمَكِّيِّ، وَخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الوجه الأول: محمد بن عبَّاد، عن حاتم بن إسماعيل، عن عبد الحميد بن جَعْفَرٍ، عن نافع، عن ابن عُمر. ورواه عن محمد بن عبَّاد بهذا الوجه: أحمد بن علي بن مُسلم الأَبَّار، وهو "ثِقَّةٌ، مُتَّقِنٌ، حَافِظٌ" - كما سبق في ترجمته -؛ ولم أفت - على حد بحثي - على مُتَابَعَاتٍ لَهُ بِهَذَا الْوَجْهِ، بَلْ ذَكَرَ الطَّبْرَانِيُّ بِأَنَّهُ انْفَرَدَ بِهِ، فَقَالَ: لَمْ يَرَوْهُ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ إِلَّا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، تَقَرَّدَ بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ.

قلتُ: ومحمد بن عبَّاد نصَّ البعض - كما سلف في ترجمته - أنَّ له أوهام، والله أعلم.

الوجه الثاني: محمد بن عبَّاد، عن حاتم، عن موسى بن عُقْبَةَ، عن نافع، عن ابن عُمر. ورواه عن محمد بن عبَّاد بهذا الوجه: محمد بن إسحاق الصَّغَانِيُّ، وهو أيضاً "ثِقَّةٌ، تَبَّتْ"؛ إِلَّا أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبَّادٍ قَدْ تُوْبِعَ عَلَى رِوَايَةِ هَذَا الْوَجْهِ بِمُتَابَعَاتٍ تَامَةً وَقَاصِرَةً:

- فرواه قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عِنْدَ مُسْلِمٍ فِي "صَحِيحِهِ"، وَخَالِدُ بْنُ خِرَاشٍ عِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ فِي "الْكَبِيرِ" - كما سبق في التخريج -، كِلَاهُمَا عَنْ حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، بِهِ.

- وتابعه جماعةٌ - كما سبق في التخريج - عند البخاري ومسلم عن موسى بن عُقْبَةَ، بِهِ.

وعليه؛ فَمِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعُ أَنَّ الْوَجْهَ الثَّانِيَّ هُوَ الْأَشْبَهُ، وَالْأَقْرَبُ إِلَى الصَّوَابِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

رابعاً: - الحكم على الحديث:

أ - الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "شَاذٌ"؛ لِأَجْلِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ، فَهُوَ وَإِنْ كَانَ ثِقَّةً، إِلَّا أَنَّهُ يَهْمُ، وَقَدْ اضْطَرَبَ فِيهِ، فَرَوَاهُ مَرَّةً عَنْ حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، وَلَمْ يُتَابَعِ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ، وَرَوَاهُ مَرَّةً عَنْ حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، وَقَدْ تَابَعَهُ الثَّقَاتُ عَلَيْهِ؛ فَلَمَّا خَالَفَ الثَّقَاتُ عَنْ حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، وَانْفَرَدَ بِالْوَجْهِ الْأَوَّلِ، وَكَانَ الرِّوَاةُ عَنْهُ بِالْوَجْهَيْنِ ثَقَاتٌ أَثْبَاتٌ، دَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ ضَبِطَ الْوَجْهَ الثَّانِيَّ دُونَ الْأَوَّلِ، فَيَكُونُ الْوَجْهُ الْأَوَّلُ "شَاذًا"، وَالثَّانِي "مَحْفُوظًا"، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

ب - الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

وَمِنْ خِلَالِ مَا سَبَقَ يَتَّبِعُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِالْوَجْهِ الثَّانِيَّ بِإِسْنَادِ أَبِي عَوَانَةَ "صَحِيحٌ لِدَاتِهِ"، وَلِلْحَدِيثِ مُتَابَعَاتٌ فِي "الصَّحِيحِينَ" بِهَذَا الْوَجْهِ، سَبَقَ ذِكْرُهَا فِي التَّخْرِيجِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

تنبيه: وللحديث طُرُقٌ أُخْرَى فِي "الصَّحِيحِينَ" عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمرٍ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ:

_ فَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" (١٧٢٦) ك/الحج، ب/الحلق والتقصير عند الإحلال، من طريق

شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ، قَالَ: نَافِعٌ: كَانَ ابْنُ عُمرٍ يَقُولُ: «حَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّتِهِ».

_ وَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" (١٧٢٩) ك/الحج، ب/الحلق والتقصير عند الإحلال، بسنده عن

جُوَيْرِيَةَ بْنِ أَسْمَاءَ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمرٍ، قَالَ: حَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ، وَطَائِفَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ وَقَصَرَ بَعْضُهُمْ.

ـ وأخرجه مسلمٌ في "صحيحه" (١/١٣٠١)، ك/الحج، ب/ تَقْضِيلِ الْحَلْقِ عَلَى التَّقْصِيرِ وَجَوَازِ التَّقْصِيرِ،
من طريق الليث بن سعد، عن نافع، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ، قَالَ: حَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَحَلَقَ طَائِفَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَقَصَرَ بَعْضُهُمْ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ:
إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « رَحِمَ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ » مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: « وَالْمُقَصِّرِينَ » .

خامساً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قال المصنّف ﷺ: لم يروه عن عبد الحميد بن جعفر إلا حاتم بن إسماعيل، تفرد به محمد.
قلت: وممّا سبق في التخرّيج يتّضح صحة ما قاله المصنّف ﷺ.

[٢٢٠/٦٢٠] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ، قَالَ: نَا مَخْلَدُ بْنُ مَالِكٍ ، قَالَ: نَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ ، عَنْ صَدِيقِ ^(١) بْنِ مُوسَى ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ أَعْطَى اللَّهُ ﷻ الرَّجُلَ مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ الْيَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ ، فَيُقَالُ: افْدِ بِهَذَا نَفْسَكَ مِنَ النَّارِ » .

* لم يرو هذا الحديث عن صديقٍ إلا حفصٌ .

أولاً:- تخريج الحديث:

■ أخرجه أبو القاسم حمزة بن محمد الكناني في "جزء البطاقة" (٥)، قال: أخبرنا سعيد بن عثمان الحراني، ثنا مخلد بن مالك، ثنا حفص بن ميسرة، عن صديق بن موسى، وإسماعيل بن رافع، وأبي الفضل الكوفي، عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري، عن أبيه، عن النبي ﷺ، قال: "إذا كان يوم القيامة أعطى الله الرجل من أمة محمد ﷺ، اليهودي والنصراني، فيقول الله ﷻ: افد بهذا نفسك".

قال حمزة بن محمد: وهذا حديث حسن، لا أعلم أحداً رواه غير حفص بن ميسرة، ولا رواه عن حفص غير مخلد بن مالك، والله أعلم.

■ وأبو داود الطيالسي في "مسنده" (٥٠١)، وأحمد في "مسنده" (١٩٤٨٥ و ١٩٤٨٦ و ١٩٥٦٠)، ومسلم في "صحيحه" (٢٠٣/٢٧٦٧) ك/التوبة، ب/قبول توبة القائل وإن كثر قتله، وأبو يعلى في "مسنده" (٧٢٨١)، وأبو بكر الروياني في "مسنده" (٤٨٨)، وابن حبان في "صحيحه" (٦٣٠)، وأبو الفضل الزهرري في "حديثه" (٣٧٤)، والبيهقي في "البعث والنشور" (٨٦)، وفي "شعب الإيمان" (٣٧٦)، من طريق همام، عن قتادة عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن أبي موسى، قال: قال رسول الله ﷺ: « لا يموت رجل مسلم إلا أدخل الله مكانه النار، يهودياً، أو نصرانياً ». واللفظ لمسلم، والباقون بنحوه، وفي الرواية الثانية والثالثة عند الإمام أحمد، ومسلم، وابن حبان، والبيهقي سعيد بن أبي بردة مقروناً بعون بن عبد الله بن عتبة، وعند أبي داود، وفي الرواية الثانية والثالثة عند الإمام أحمد، ومسلم، والبيهقي، قال: قدم أبو بردة على عمر بن عبد العزيز، فسأله عن الحديث فحدثه، فاسخلفه ثلاث مراتٍ لقد حدثه بهذا أبو موسى عن النبي ﷺ.

■ ونعيم بن حماد في "الفتن" (١٧٢٢ و ١٩٦٧٥)، وأحمد في "مسنده" (١٩٦٧٠)، وعبد بن حميد في "مسنده" - كما في "المنتخب" (٥٣٧) -، ومسلم في "صحيحه" (١/٢٧٦٧) ك/التوبة، ب/قبول توبة القائل

(١) صديق: بضم الصاد، وفتح الدال المخففة، مُصَغَّرًا. يُنظر: "المؤتلف والمختلف" للدارقطني ١٤٣٦/٣، "الإكمال" لابن ماكولا ١٧٨/٥، "توضيح المشتبه" ٤١٩/٥، "تبصير المنتبه" (٨٣٤/٣). بينما ضبطه في المطبوع من "المعجم الأوسط" هكذا "صديق" بكسر الصاد، وكسر الدال المشددة.

وَأَنَّ كَثْرَ قَتْلِهِ، والبيهقي في "البعث والنشور" (٨٤ و ٨٥)، وفي "شعب الإيمان" (٣٧٥)، وأبو جعفر محمد بن عاصم النُّقَفي في "جزئه" (٢٨) - ومن طريقه الخطيب البغدادي في "الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع" (١٣٧٥)، وأبو نُعيم في "تاريخ أصبهان" (٨٠/٢) -، مِنْ طُرُقٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، دَفَعَ اللَّهُ ﷻ إِلَى كُلِّ مُسْلِمٍ يَهُودِيًّا، أَوْ نَصْرَانِيًّا، فَيَقُولُ: هَذَا فَكَاكُكَ مِنَ النَّارِ ". واللفظ لمسلم، وفيه زيادة عند عبد بن حميد. وقال محمد بن عاصم: سَمِعْتُ أَبَا أُسَامَةَ حَمَادَ بْنَ أُسَامَةَ، يَقُولُ: هَذَا خَيْرٌ لِلْمُؤْمِنِ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَإِسْنَادُهُ كَأَنَّكَ تَنْتَظِرُ فِيهِ.

■ ومُسلَّمٌ في "صحيحه" (٤/٢٧٦٧) ك/التوبة، ب/قبول تَوْبَةِ الْقَاتِلِ وَإِنَّ كَثْرَ قَتْلِهِ، والبيهقي في "البعث والنشور" (٩٠)، مِنْ طَرِيقِ عَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: « يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِذُنُوبٍ أَمْثَالِ الْجِبَالِ، فَيَغْفِرُهَا اللَّهُ لَهُمْ وَيَضَعُهَا عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى »، فِيمَا أَحْسَبُ أَنَا. قَالَ أَبُو رُوْحٍ: لَا أَدْرِي مِمَّنِ الشُّكُّ، قَالَ أَبُو بُرْدَةَ: فَحَدَّثْتُ بِهِ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، فَقَالَ: أَبُوكَ حَدَّثَكَ هَذَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قُلْتُ: نَعَمْ.

وقال البيهقي: اللَّفْظُ الَّذِي تَقَرَّدَ بِهِ شَدَادٌ أَبُو طَلْحَةَ بِرِوَايَتِهِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَهُوَ قَوْلُهُ: وَيَضَعُهَا عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى مَعَ شَكِّ الرَّاوي فِيهِ لَا أَرَاهُ مَحْفُوظًا، وَالْكَافِرُ لَا يُعَاقَبُ بِذَنْبِ غَيْرِهِ، قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى ﴾^(١)، وَإِنَّمَا لَفْظُ الْحَدِيثِ عَلَى مَا رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ، وَغَيْرُهُ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ وَوَجْهُهُ؛ وَقَدْ عَلَّلَ الْبُخَارِيُّ حَدِيثَ أَبِي بُرْدَةَ بِاخْتِلَافِ الرَّوَاةِ عَلَيْهِ فِي إِسْنَادِهِ، ثُمَّ قَالَ: وَالْخَبْرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الشَّفَاعَةِ، وَأَنَّ قَوْمًا يُعَدِّبُونَ، ثُمَّ يَخْرُجُونَ، أَكْثَرَ وَأَبْيَنَ وَأَشْهَرَ.^(٢) قَالَ أَحْمَدُ: وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ حَدِيثُ الْفِدَاءِ فِي قَوْمٍ قَدْ صَارَتْ ذُنُوبُهُمْ مُكْفَرَةً فِي حَيَاتِهِمْ، وَحَدِيثُ الشَّفَاعَةِ فِي قَوْمٍ لَمْ تَعُدْ ذُنُوبُهُمْ مُكْفَرَةً فِي حَيَاتِهِمْ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْقَوْلُ لَهُمْ فِي حَدِيثِ الْفِدَاءِ بَعْدَ الشَّفَاعَةِ، فَلَا يَكُونُ بَيْنَهُمَا اخْتِلَافٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. ا.هـ. كلام البيهقي.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأَبَّار: "ثِقَّةٌ حَافِظٌ مُتَّقِنٌ زَاهِدٌ"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).

(٢) مَخْلَدُ بْنُ مَالِكِ بْنِ شَيْبَانَ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَرَّانِيُّ، الْقُرَشِيُّ.

روى عن: حفص بن ميسرة، وعيس بن يونس، وإسماعيل بن عيَّاش، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن علي الأَبَّار، وأبو زرعة، ومحمد بن يحيى الحرَّاني، وآخرون.

حاله: قال أبو زرعة، وابن حجر: لا بأس به. وقال أبو حاتم: شَيْخٌ. وذكره ابن حَبَّانَ فِي "التَّقَاتِ". وقال

ابن حجر في "الأمالِي": "ثِقَّةٌ. وَفِي "القول المسدد": وَثِقَّةٌ أَبُو زُرْعَةَ، وَلَا أَعْلَمُ لِأَحَدٍ فِيهِ جِرْحًا. فَهُوَ "ثِقَّةٌ".^(٣)

(١) سورة الأنعام، الآية (١٦٤)، وسورة الإسراء، الآية (١٥)، وسورة فاطر، الآية (١٨)، وسورة الزمر، الآية (٧).

(٢) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" (٣٩/١).

(٣) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ٣٤٩/٨، "التَّقَاتِ" لابن حَبَّانَ ١٨٦/٩، "تهذيب الكمال" ٣٤٢/٢٧، "التقريب" (٦٥٣٩)،

٣) حَفْصُ بن مَيْسَرَةَ العُقَيْلِيُّ، الصَّنْعَانِيُّ: "ثِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٧٤).

٤) صُدَيْقُ بن موسى بن عبد الله بن الزُّبَيْرِ، التَّيْمِيُّ، الجَزْرِيُّ الأَصْل.

روى عن: أبي بُرْدَةَ بن أبي موسى، ومحمد بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، وآخرين.

روى عنه: حفص بن مَيْسَرَةَ، وابن جُرَيْجٍ، وعُثْمَانُ بن أبي سُلَيْمَانَ، وآخرون.

حاله: قال البخاري: قال ابن عُيَيْنَةَ: كان شُوبِيّاً ها هنا - يعني: شاباً -^(١). ولم يذكر فيه البخاري، وابن

أبي حاتم جرحاً. وذكره ابن حَبَّانَ في "الثقات". وفي "المعرفة" للبيهقي ذكر حديثاً، وصُدَيْقُ أحد الرواة في إسناده، فقال: قال أحمد: وَضَعَفَ هذا لانقطاعه، فأما رُوَاؤُهُ فَكُلُّهُمُ ثِقَاتٌ.

وقال الذهبي: ليس بالحجة. وقال ابن عبد الهادي: ليس بذاك المشهور.

فالحاصل: أنه "ثِقَّةٌ"، لتوثيق أحمد، وابن حَبَّانَ، وعدم وقوفنا فيه على جرح مُعْتَبِرٍ، والله أعلم.^(٢)

٥) أبو بُرْدَةَ عامر بن عبد الله بن قَيْسٍ: روى عن: أبيه، "ثِقَّةٌ"، تقدم في الحديث رقم (١٤).

٦) أبو مُوسَى عبد الله بن قَيْسٍ الأشعري: "صحابيٌّ جليلٌ"، تقدم في الحديث رقم (١٤).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "صحيح لذاته"، والحديث أخرجه مُسَلِّمٌ في "صحيحه".

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قال المصنّف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن صديقٍ إلا حفصٌ.

مِمَّا سبق في التخرّيج يتّضح صحة كلام المصنّف ﷺ، وهو تَقَرُّدٌ نَسْبِيٌّ، ولم أقف - على حد بحثي -

على ما يدفعه؛ ووافقه على ذلك، وزاد عليه الإمام أبو القاسم حمزة بن محمد الكناي في "جزء البطاقة" - كما

سبق في التخرّيج -، فقال: وهذا حديثٌ حَسَنٌ، لا أعلم أحداً رَوَاهُ غَيْرُ حَفْصِ بن مَيْسَرَةَ، ولا رواه عن حَفْصِ

غَيْرُ مَخْلَدِ بن مَالِكٍ، والله أعلم.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال الإمام النووي: معنى هذا الحديث: ما جاء في حديث أبي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَا مِنْكُمْ مِنْ

أَحَدٍ إِلَّا لَهُ مَنَزَلَانِ: مَنَزَلٌ فِي الْجَنَّةِ، وَمَنَزَلٌ فِي النَّارِ، فَإِذَا مَاتَ، فَدَخَلَ النَّارَ، وَرِثَ أَهْلَ الْجَنَّةِ مَنَزَلَهُ... الحديث"، فالمؤمن إذا

دَخَلَ الْجَنَّةَ خلفه الكافر في النَّارِ، لاستحقاقه ذلك بكفره.

"الأمالى المطلقة" (ص/٢٣٤)، "القول المسدد في الذب عن مسند أحمد" (ص/٢٣).

(١) هكذا في "التاريخ الكبير" (٣٣٠/٤)، بينما ذكره الذهبي في "الميزان" (٣١٤/٢)، فقال: قال ابن عيينة: كان شريفاً مهناً.

وفي "اللسان" (٣١٨/٤): كان شريفاً ها هنا.

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٣٣٠/٤، "الجرح والتعديل" ٤٥٥/٤، "الثقات" لابن حَبَّانَ ٣٨٥/٤، "معرفة السنن والآثار"

٢٣٩/١٤، "المغني" ٤٤١/١، "الميزان" ٣١٤/٢، "تنقيح التحقيق" ٦٧/٥، "لسان الميزان" ٣١٨/٤.

ومعنى "فَكَأَكُّكَ مِنَ النَّارِ": أَتَى كُنْتَ مَعْرُضًا لِدُخُولِ النَّارِ، وَهَذَا فَكَأَكُّكَ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدَّرَ لَهَا عَدَدًا يَمْلُؤُهَا فَإِذَا دَخَلَهَا الْكُفَّارُ بِكُفْرِهِمْ وَذُنُوبِهِمْ صَارُوا فِي مَعْنَى الْفَكَأَكِّ لِلْمُسْلِمِينَ.

وَأَمَّا رِوَايَةُ "يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِذُنُوبٍ": فَمَعْنَاهُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَغْفِرُ تِلْكَ الذُّنُوبَ لِلْمُسْلِمِينَ وَيُسْقِطُهَا عَنْهُمْ، وَيَضَعُ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى مِثْلَهَا بِكُفْرِهِمْ وَذُنُوبِهِمْ فَيُدْخِلُهُمُ النَّارَ بِأَعْمَالِهِمْ لَا بِذُنُوبِ الْمُسْلِمِينَ وَلَا بَدًّا مِنْ هَذَا التَّأْوِيلِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﷻ: ﴿وَلَا تُزْرُ وَازِرَةٌ وَذَرَّ أُخْرَى﴾ (١).

وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ: وَوَجْهُ هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدِي - وَاللَّهِ أَعْلَمُ - أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ أَعَدَّ لِلْمُؤْمِنِ مَقْعَدًا فِي الْجَنَّةِ، وَمَقْعَدًا فِي النَّارِ، كَذَلِكَ الْكَافِرُ، فَالْمُؤْمِنُ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بَعْدَمَا يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ لِيَزِدَادَ شُكْرًا، وَالْكَافِرُ يَدْخُلُ النَّارَ بَعْدَمَا يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ لِتَكُونَ عَلَيْهِ حَسْرَةً، فَكَأَنَّ الْكَافِرَ يُورَثُ عَلَى الْمُؤْمِنِ مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَالْمُؤْمِنُ يُورَثُ عَلَى الْكَافِرِ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ فَيَصِيرُ فِي التَّقْدِيرِ كَأَنَّهُ فَدَى الْمُؤْمِنِ بِالْكَافِرِ، وَيَا اللَّهُ التَّوْفِيقُ. (٢)

وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ أَيْضًا: وَقَدْ عَلَّلَ الْبُخَارِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - وَذَكَرَ الْخِلَافَ فِيهِ عَلَى أَبِي بُرْدَةَ، ثُمَّ قَالَ: الْخَبْرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الشَّفَاعَةِ، وَأَنَّ قَوْمًا يُعَذَّبُونَ ثُمَّ يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ أَكْثَرَ وَأَبْيَنَ. (٣)

قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: وَحَدِيثُ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَدْ صَحَّ عِنْدَ مُسْلِمٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ -، وَذَلِكَ لَا يُنَافِي حَدِيثَ الشَّفَاعَةِ، فَإِنَّ حَدِيثَ الْفِدَاءِ وَإِنْ وَرَدَ مَوْرِدَ الْعُمُومِ فِي كُلِّ مُؤْمِنٍ فَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِهِ كُلِّ مُؤْمِنٍ قَدْ صَارَتْ ذُنُوبُهُ مُكْفَرَةً بِمَا أَصَابَهُ مِنَ الْبَلَايَا فِي حَيَاتِهِ ... وَحَدِيثُ الشَّفَاعَةِ يَكُونُ فِيمَنْ لَمْ تَصِرْ ذُنُوبُهُ مُكْفَرَةً فِي حَيَاتِهِ، وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْقَوْلُ لَهُمْ فِي حَدِيثِ الْفِدَاءِ بَعْدَ الشَّفَاعَةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. (٤)

قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ: قَوْلُهُ " فَاسْتَحْلَفَهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ ": إِنَّمَا اسْتَحْلَفَهُ لِيَزِيدَ الْإِسْتِثْنَاءَ وَالطَّمَأْنِينَةَ، وَلَمَّا حَصَلَ لَهُ مِنَ السُّرُورِ بِهَذِهِ الْبِشَارَةِ الْعَظِيمَةِ لِلْمُسْلِمِينَ أَجْمَعِينَ؛ لِأَنَّهُ إِنْ كَانَ عِنْدَهُ فِيهِ شَكٌّ وَخَوْفٌ، غَلَطَ أَوْ نِسْيَانٌ، أَوْ اشْتِبَاهٌ أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، أَمْسَكَ عَنِ الْيَمِينِ، فَإِذَا حَلَفَ تَحَقَّقَ انْتِفَاءُ هَذِهِ الْأُمُورِ، وَعَرَفَ صِحَّةَ الْحَدِيثِ، وَقَدْ جَاءَ عَنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَالشَّافِعِيِّ - رَحِمَهُمَا اللَّهُ - أَنَّهُمَا قَالَا: هَذَا الْحَدِيثُ أَرْجَى لِلْمُسْلِمِينَ، وَهُوَ كَمَا قَالَا؛ لِمَا فِيهِ مِنَ النَّصْرِ بِفِدَاءِ كُلِّ مُسْلِمٍ، وَتَعْمِيمِ الْفِدَاءِ، وَاللَّهُ الْحَمْدُ. (٥)



(١) يُنْظَرُ: "الْمَنْهَاجُ شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ" (٨٥/١٧).

(٢) يُنْظَرُ: "الْبَعْثُ وَالنَّشُورُ" (ص/٩٦).

(٣) يُنْظَرُ: "التَّارِيخُ الْكَبِيرُ" (٣٩/١).

(٤) يُنْظَرُ: "شُعَبُ الْإِيمَانِ" (٣٤٢/١).

(٥) يُنْظَرُ: "الْمَنْهَاجُ شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ" (٨٦/١٧).

[٦٢١/٢٢١] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا سُلَيْمَانُ بْنُ التُّعْمَانَ الشَّيْبَانِيُّ، قَالَ: نَا حَفْصُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ.
عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نِعْمَ الْإِدَامُ»^(١) الْخَلُّ.»
* لم يرو هذا الحديث عن مُحَارِبِ إِلَّا حَفْصٌ .

أولاً- تخریج الحديث:

- أخرجه الخطيب في "تاريخ بغداد" (٦٧/٩) بسنده من طريق حفص بن سليمان، عن محارب، به.
- وأخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (٢٤٦١٤)، وأبو داود في "سننه" (٣٨٢٠)، ك/الأطعمة، ب/في الخَلِّ، والترمذي في "سننه" (١٨٤٢)، ك/الأطعمة، ب/ما جاء في الخَلِّ، وفي "الشمائل" (١٥٤)، وأبو عوانة في "المستخرج" (٨٣٧٢)، والطبراني في "الأوسط" (٨٨١٧)، والعقيلي في "الضعفاء" (٢٢٧/٤)، والخطيب في "تاريخ بغداد" (٤٠٤/٤)، والبعوي في "شرح السنة" (٢٨٦٧).
- كلهم من طُرُقٍ عن سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ - مِنْ أَصْحَابِ الْأَوْجِهَةِ عَنْهُ^(٢).
- _ وأحمد في "مسنده" (١٤٩٨٨)، مِنْ طَرِيقِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَلِيدِ الْوَصَّافِيِّ - مِنْ أَصْحَابِ الْأَوْجِهَةِ عَنْهُ^(٣).
- _ وابن ماجة في "سننه" (٣٣١٧)، ك/الأطعمة، ب/الائتدَامُ بِالْخَلِّ، مِنْ طَرِيقِ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ.
- _ وأبو يعلى في "مُسْنَدِهِ" (١٩٨١ و ٢٢٠١)، وأبو عوانة في "المستخرج" (٨٣٧١)، والدولابي في "الكنى" (١٢٠١)، وابن حبان في "المجروحين" (١١٨/٣)، وابن عدي في "الكامل" (٨٩/٩)، مِنْ طَرِيقِ أَبِي طَالِبِ يَحْيَى بْنِ يَعْقُوبِ الْأَنْصَارِيِّ الْقَاصِ - خَالَ أَبِي يُوسُفَ الْقَاضِي -.
- _ وأبو عوانة في "المستخرج" (٨٣٧٣)، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَسْعُودِيِّ.
- _ والطبراني في "الأوسط" (٨٨١٧)، مِنْ طَرِيقِ مِسْعَرِ بْنِ كِدَامٍ - مَقْرُونًا بِرِوَايَةِ سُفْيَانَ -.
- سنتهم (الثوري، والوصافي، وقيس، وأبو طالب، والمسعودي، ومِسْعَر) عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، بِهِ، وَعِنْدَ أَحْمَدَ مِنْ طَرِيقِ الْوَصَّافِيِّ فِيهِ قِصَّةٌ؛ وَزَادَ أَبُو طَالِبِ يَحْيَى بْنُ يَعْقُوبَ فِي رِوَايَتِهِ: "وَكَهَى بِالْمَرْءِ شَرًّا أَنْ يَسْخَطَ مَا قَرَّبَ إِلَيْهِ". قَالَ ابْنُ حَبَّانَ: زَادَ فِيهِ هَذَا الْكَلَامُ الْأَخِيرَ الَّذِي لَيْسَ مِنْ كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(١) قال ابن الأثير في "النهاية في غريب الحديث" (٣١/١): الإدام بالكسر، والأدْمُ بالضم: ما يُؤْكَلُ مع الخبز أي شيء كان. وقال النووي في "شرح مسلم" (٦/١٤): قال أهل اللغة: الإدام بكسر الهمزة ما يؤتد به، يقال: آدم الخبز يأدمه بكسر الدال، وجمع الإدام: آدم بضم الهمزة والدال، كإهاب وأهب، وكتاب وكتب، والأدم بإسكان الدال مفرد كالإدام.

(٢) يُنظَرُ: "سنن الترمذي" (١٨٣٩)، فقد أخرجه بسنده من طريق مبارك بن سعيد الثوري، عن أخيه سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عن أبي الزبير، عن جابر، ثم أخرجه برقم (١٨٤٢) من طريق معاوية بن هشام، عن سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عن مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عن جابر، ثُمَّ قَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ مُبَارَكِ بْنِ سَعِيدٍ. وَبَنَحُو هَذَا قَالَهُ الْعَقِيلِيُّ فِي "الضعفاء" (٢٢٦-٢٢٧).

(٣) يُنظَرُ: "مسند أحمد" (١٤٩٨٥).

▪ وأخرجه مُسلمٌ في "صحيحه" (٢٠٥٢/١-٤)، ك/الأشربة، ب/فضيلة الخل والتأدم به، مِنْ طُرُقٍ عن أبي سفيان طلحة بن نافع، عن جابر بن عبد الله أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَأَلَ أَهْلَهُ الْأُدْمَ، فَقَالُوا: مَا عِنْدَنَا إِلَّا خَلٌّ، فَدَعَا بِهِ، فَجَعَلَ يَأْكُلُ بِهِ، وَيَقُولُ: «نِعْمَ الْأُدْمُ الْخَلُّ، نِعْمَ الْأُدْمُ الْخَلُّ». وفي رواية، قال: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي ذَاتَ يَوْمٍ إِلَى مَنْزِلِهِ، فَأَخْرَجَ إِلَيْهِ فَلَمَّا مِنْ خُبْزٍ، فَقَالَ: «مَا مِنْ أَدْمٍ؟» فَقَالُوا: لَا إِلَّا شَيْءٌ مِنْ خَلٍّ، قَالَ: «فَإِنَّ الْخَلَ نِعْمَ الْأُدْمُ»، قَالَ جَابِرٌ: فَمَا زِلْتُ أُحِبُّ الْخَلَ مُنْذُ سَمِعْتُهَا مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ طَلْحَةُ: مَا زِلْتُ أُحِبُّ الْخَلَ مُنْذُ سَمِعْتُهَا مِنْ جَابِرٍ.

ثانياً: - دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأَبَار: "تَقَّةٌ حَافِظٌ مُتَّقِنٌ زَاهِدٌ"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).

(٢) سُلَيْمَانُ بْنُ النُّعْمَانِ، أَبُو أَيُّوبَ الشَّيْبَانِيُّ البَصْرِيُّ.

روى عن: حفص بن سليمان.

روى عنه: أحمد بن علي الأَبَار، وأبو حاتم، وأبو زرعة، وآخرون.

حاله: قال أبو حاتم: شَيْخٌ. (١) وذكره ابن حَبَّانٍ في "الثقات".

(١) قال الذهبي في "الميزان" (٣٨٥/٢)، في العباس بن الفضل: سمع منه أبو حاتم، وقال: شيخٌ، فقوله: شيخٌ ليس هو عبارة جرح، ولهذا لم أذكر في كتابنا أحداً ممن قال فيه ذلك، ولكنها أيضاً ما هي عبارة توثيق، وبالإستقراء يلوح لك إنه ليس بحجة. قلت: وفَسَّرَ ابن أبي حاتم لفظة "شيخٌ" في كلام أبيه بأنه "صدوقٌ"، ففي ترجمة أحمد بن محمد بن أيوب الواسطي من "الجرح والتعديل" (٧١/٢)، قال: محله الصدق كتبنا عنه مع أبي، سئل أبي عنه فقال: شيخٌ. وفي ترجمة عَبَّادِ بْنِ الوليدِ بن خالد الغُبَرِيِّ (٨٨/٦)، قال: سمعت منه مع أبي، وهو: صدوقٌ، سئل أبي عنه، فقال: شَيْخٌ. وَعَبَّادُ بْنُ الوليدِ هذا ذكره ابن حَبَّانٍ في "الثقات" (٤٣٦/٨)، واعتمد الحافظ ابن حجر كلام ابن أبي حاتم في هذا الراوي فقال في "التقريب" (٣١٥١): صدوقٌ. ولم أفهم على كلام أحد من أهل العلم فيه غير ذلك. يُنظر: "تهذيب الكمال" (١٧٢/١٤)، "تهذيب التهذيب" (١٠٨/٥). وبين ابن أبي حاتم في باب بيان درجات رواة الآثار (٣٧/٢)، بأن مَنْ قِيلَ فِيهِ "شَيْخٌ" فهو مثَلُ الصدوقِ يُكْتَبُ حديثه ويُنظر فيه، لكنّه في مرتبةٍ دون الصدوقِ، فقال: إذا قِيلَ فِي الراويِ إِنَّهُ صدوقٌ أو محله الصدقٌ أو لا بأس به فهو مِمَّنْ يُكْتَبُ حديثه ويُنظر فيه وهي المنزلة الثانية، وإذا قِيلَ شَيْخٌ فهو بالمنزلة الثالثة يكتب حديثه وينظر فيه إلا أنه دون الثانية.

قلت: مِنْ مجموع ذلك يَبَيِّنُ أَنَّ مَنْ قَالَ فِيهِ أَبُو حَاتِمٍ "شَيْخٌ"، فهو مِمَّنْ يُكْتَبُ حديثه، ويُنظر فيه، فَيُحْتَجُّ بِهِ عند عدم المخالفة، فكيف إذا تُوبِعَ!؛ وعليه فَمُرَادُ الذهبي بقوله: "وبالإستقراء يلوح لك إنه ليس بحجة"، أي عند المخالفة، والله أعلم. قلت: وهذا في الروي الذي قال فيه أبو حاتم "شَيْخٌ"، دون أَنْ يُقَرَّنَ ذلك بعبارة أخرى؛ فالْمُنْتَبِعُ لكتاب "الجرح والتعديل" يقف على تراجم كثيرة يقول أبو حاتم فيها "شَيْخٌ"، لكنه يُقَرَّنَ ذلك أحياناً بلفظ توثيق، فيقول: "شَيْخٌ تَقَّةٌ"، أو "شَيْخٌ لا بأس به"، يُنظر: "الجرح والتعديل" (١١٣/٢ و ١٦١/٢ و ٣٢٤/٢ و ٨٨/٣)، وأحياناً يُقَرَّنُها بلفظ تضعيف، فيقول: "شَيْخٌ ضَعِيفٌ"، أو "شَيْخٌ ليس بالقوي"، أو شيخٌ يَأْتِي بالمناكير، ونحو ذلك، يُنظر: (٢٠٦/٢ و ٥٤٦/٢ و ٣٠٠/٢ و ٣١٢/٢ و ٣١٥/٢ و ٨٢/٣)؛ أو عند انفرد أبو حاتم بالحكم عليه، ولم تقف على أقوال غيره مِنْ أهل العلم المعْتَبَرِينَ، فإذا وجدنا أقوال غيره مِنْ أهل العلم حكمنا عليه بمجموع هذه الأقوال، بما يَتَّفَقُ مع قواعد أهل هذا الفن.

وهذا هو اجتهادي القاصر، وإلا فالموضوع مهم، ويحتاج إلى دراسة مُستقلة، تقوم على التَّبَع والاستقراء، والتحليل، والمقارنة،

فالحاصل: أنه "مستور الحال، يُكتب حديثه ويُنظر فيه".^(١)

(٣) حَفْصُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَبُو عُمَرَ، الْأَسَدِيُّ الْكُوفِيُّ، شَيْخُ الْقُرَاءِ، وَيُقَالُ لَهُ: حَفْصُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ.

روى عن: مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، وَعَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، وَأَيُّوبَ السَّخْتِيَانِي، وَآخَرِينَ.

روى عنه: سُلَيْمَانُ بْنُ الثُّعْمَانِ، عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ الرَّقِّي، وَعَمْرُو بْنُ مُحَمَّدِ النَّاقِدِ، وَآخَرُونَ.

حاله: قال أحمد: صالح. وقال أيضاً: ما به بأس. وقال ابن معين: كان حفص بن سليمان، وأبو بكر بن

عَيَّاشٍ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ بِقِرَاءَةِ عَاصِمٍ، وَكَانَ حَفْصٌ أَقْرَأَ مِنْ أَبِي بَكْرٍ، وَكَانَ كَذَّاباً، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ صَدُوقاً.

وقال صالح جَزْرَةٌ: لَا يُكْتَبُ حَدِيثُهُ، وَقَرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى عَاصِمِ مَرَّاتٍ، وَجَوَّدَهُ، وَكَانَ الْقَدَمَاءُ يَعْذُونَ حَفْصاً فِي

الِإِتْقَانِ لِلْحُرُوفِ فَوْقَ أَبِي بَكْرٍ بِنِ عَيَّاشٍ، وَيَصْفُونَهُ بِالضَّبْطِ.

_ وقال ابن معين: ليس بثقة. وقال البخاري: تركوه. وقال أحمد، ومسلم، والنسائي: متروك الحديث. وقال

أبو حاتم: لا يُكْتَبُ حَدِيثُهُ، وَهُوَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ، لَا يُصَدَّقُ، مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ. وقال أبو زرعة: ضعيف

الحديث. وقال ابن خراش: كذاب، متروك، يضع الحديث. وقال ابن حبان: كان يقلب الأسانيد، ويرفع

المراسيل، ويأخذ كتب الناس فينسخها ويروبها من غير سماع. وقال ابن عدي: عامة أحاديثه غير محفوظة.

_ وقال الذهبي في "تاريخ الإسلام": كان حُجَّةً فِي الْقِرَاءَةِ، وَاهِيًّا فِي الْحَدِيثِ. وفي "الميزان": كان ثَبْتًا فِي

الْقِرَاءَةِ، وَاهِيًّا فِي الْحَدِيثِ، لِأَنَّهُ كَانَ لَا يُنْقِئُ الْحَدِيثَ وَيُنْقِئُ الْقُرْآنَ وَيُجَوِّدُهُ، وَإِلَّا فَهُوَ فِي نَفْسِهِ صَادِقٌ. وَإِنَّمَا

دَخَلَ عَلَيْهِ الدَّخَلُ فِي الْحَدِيثِ لِتَهَاوَنِهِ بِهِ. وقال ابن حجر: متروك الحديث، مع إمامته في القراءة.

_ فالحاصل: أنه "متروك الحديث، مع إمامته في القراءة".^(٢)

(٤) مُحَارِبُ بْنُ دِثَارِ بْنِ كُرْدُوسِ بْنِ قُرَاشِ السَّدُوسِيِّ الْكُوفِيِّ.

روى عن: جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، وَآخَرِينَ.

روى عنه: سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَشُعْبَةُ، وَمِسْعَرُ بْنُ كِدَامٍ، وَآخَرُونَ.

حاله: قال الثوري، وابن معين، وأحمد، والعجلي، والنسائي، والدارقطني، وابن حجر: ثقة. وقال أبو حاتم:

ثِقَّةٌ صَدُوقٌ. وقال أبو زرعة: ثِقَّةٌ مَأْمُونٌ. وقال الذهبي: ثِقَّةٌ ثَبَّتْ. وروى له الجماعة.^(٣)

(٥) جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ: صَاحِبِيٌّ جَلِيلٌ، مِنْ الْمُكْثَرِينَ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٢٠).

لمعرفة الصواب في ذلك، والله أعلم.

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٤٧/٤، "الثقات" لابن حبان ٢٧٦/٨، "تاريخ الإسلام" ٣٢٩/٥.

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٣٦٣/٢، "الضعفاء والمتروكون" للنسائي (ص/٨٢)، "الجرح والتعديل" ١٧٣/٣، "المجروحين" لابن حبان ٢٥٥/١، "الكامل" لابن عدي ٢٦٨/٣، "تاريخ بغداد" ٦٤/٩، "تهذيب الكمال" ١١/٧، "تاريخ الإسلام" ٦٠٢/٤، "الميزان" ٥٥٨/١، "تهذيب التهذيب" ٤٠١/٢، "التقريب" (١٤٠٥).

(٣) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٢٦٦/٢، "الجرح والتعديل" ٤١٦/٨، "الثقات" لابن حبان ٤٥٢/٥، "تاريخ دمشق" ٥٤/٥٧، "التهذيب" ٢٥٥/٢٧، "تاريخ الإسلام" ٣٠٥/٣، "السير" ٢١٧/٥، "تهذيب التهذيب" ٤٩/١٠، "التقريب" (٦٤٩٢).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعِينَ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ جَدًّا"؛ لِأَجْلِ حَفْصِ بْنِ سُلَيْمَانَ "مَتْرُوكِ الْحَدِيثِ".

متابعات وشواهد للحديث:

وقد صحَّ الحديث مِنْ طُرُقٍ أُخْرَى عَنْ مُحَارِبٍ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ" مِنْ طَرِيقٍ أُخْرَى عَنْ جَابِرٍ:
 _ فلم ينفرد حفص بن سليمان به عن مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، بل تابعه جماعة كما سبق في التخریج، منهم: سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، وَقَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، وَأَخْرَوْنَ، وَبَعْضُ هَذِهِ الطَّرِيقِ صَحِيحٌ إِلَى رَاوِيهِ.
 _ والحديث أخرجه مسلمٌ في "صحيحه" مِنْ طَرِيقِ طَلْحَةَ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه، كما سبق في التخریج.
 _ وللحديث شاهدٌ، أخرجه الإمام مسلمٌ في "صحيحه" (٢٠٥١)، ك/الأشربة، ب/فضيلة الخَلِّ والتَّادُمِ به، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: «نِعْمَ الْأَدُمُ - أَوْ الْإِدَامُ - الْخَلُّ».

رابعاً:- النظر في كلام المصنف رضي الله عنه على الحديث:

قال المصنف رضي الله عنه: لم يرو هذا الحديث عن مُحَارِبٍ إِلَّا حَفْصٌ.

قلت: لم ينفرد به حفص بن سليمان عن مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، بل تابعه سنة من الرواة عنه، كما سبق في التخریج؛ وهم: سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ الْوَصَّافِي، وَقَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، وَأَبُو طَالِبٍ يَحْيَى بْنُ يَعْقُوبِ الْأَنْصَارِيِّ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَسْعُودِي، وَمِسْعَرُ بْنُ كِدَامٍ، وَطَرِيقُ الثَّوْرِيِّ "صَحِيحٌ"، وَبَقِيَّةُ الطَّرِيقِ الْأُخْرَى لَا تَخْلُو مِنْ ضَعْفٍ. وَبَعْضُ هَذِهِ الْمُتَابِعَاتِ أَخْرَجَهَا الْمُصَنِّفُ فِي "الْأَوْسَطِ"، كَمَا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ. لِذَا تَعَقَّبَهُ الْحَوِينِيُّ فِي "تَنْبِيهِ الْهَاجِدِ".^(١)

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال أبو سليمان الخطابي: معنى هذا الكلام مدحُ الاقتصاد في المآكل، ومنع النفس عن ملاذ الأَطْعَمَةِ، وفيه من الفقه أن مَنْ حَلَفَ لَا يَأْتِدُمُ، وَلَا يَأْكُلُ خَبِزًا بِإِدَامٍ، فَأَكَلَهُ بِخَلٍّ يَحْنُثُ.^(٢) وقال ابن القيم: «نِعْمَ الْإِدَامُ الْخَلُّ»، هَذَا تَنَاءٌ عَلَيْهِ بِحَسَبِ مُفْتَضَلِ الْحَالِ الْحَاضِرِ، لَا تَفْضِيلٌ لَهُ عَلَى غَيْرِهِ.^(٣)

وقال أيضاً: وكان يمدح الطعام أحياناً، كقوله، لما سأل أهله الإدام، فقالوا: ما عندنا إلا خل، فدعا به فجعل يأكل منه ويقول: «نِعْمَ الْإِدَامُ الْخَلُّ»، وليس في هذا تفضيل له على اللبن واللحم والعسل والمرق، وإنما هو مدح له في تلك الحال التي حضر فيها، ولو حضر لحم أو لبن كان أولى بالمدح منه، وقال هذا جبراً

(١) يُنظَرُ: "تَنْبِيهِ الْهَاجِدِ" (١/٨٦/برقم ٤١).

(٢) يُنظَرُ: "شَرْحُ السَّنَةِ" لِلْبَغْوِيِّ (١١/٣٠٩).

(٣) يُنظَرُ: "زَادَ الْمَعَادُ فِي هَدْيِ خَيْرِ الْعِبَادِ" (٤/٢٠١).

وتطبيياً لقلب من قدّمه، لا تفضيلاً له على سائر أنواع الإدام.^(١)

وقال النووي: وفي الحديث فضيلة الخل، وأنه يسمى أدمًا، وأنه آدم فاضل جيد، وفيه استحباب الحديث على الأكل تأنيساً للأكلين؛ وأما معنى الحديث: فقال الخطابي، والقاضي عياض: معناه مدح الاقتصار في المأكل ومنع النفس عن ملاذ الأطعمة، تقديره: ائتمموا بالخل، وما في معناه مِمَّا تخف مؤنته ولا يعز وجوده، ولا تتأنقوا في الشهوات، فإنها مفسدة للدين مسقمة للبدن، هذا كلام الخطابي ومن تابعه؛ والصواب الذي ينبغي أن يُجزم به أنه مدح للخل نفسه، وأما الاقتصار في المطعم وترك الشهوات فمعلوم من قواعد آخر.

وأما قول جابر: **فَمَا زِلْتُ أَحِبُّ الْخُلَّ مُنْذُ سَمِعْتُهَا مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ**، فهو كقول أنس **"فَلَمْ أَزَلْ أَحِبُّ الدَّبَاءَ مِنْ يَوْمِئِذٍ"**^(٢)، وهذا مما يؤيد ما قلناه في معنى الحديث أنه مدح للخل نفسه، وقد ذكرنا مرات أن تأويل الراوي إذا لم يخالف الظاهر يتعين المصير إليه والعمل به عند جماهير العلماء من الفقهاء والأصوليين، وهذا كذلك بل تأويل الراوي هنا هو ظاهر اللفظ فيتعين اعتماده.^(٣)



(١) يُنظر: "زاد المعاد في هدي خير العباد" (٣٦٧/٢).

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢٠٩٢)، ك/البيوع، ب/ذكر الخياط، ويرقم (٥٣٧٩)، ك/الأطعمة، ب/مَنْ تَتَّبَعَ حَوَالِي الْقُصْعَةِ مَعَ صَاحِبِهِ، إِذَا لَمْ يَعْرِفْ مِنْهُ كِرَاهِيَةً، ويرقم (٥٤٢٠)، ك/الأطعمة، ب/الثريد، ويرقم (٥٤٣٣)، ك/الأطعمة، ب/الدباء، ويرقم (٥٤٣٥)، ك/الأطعمة، ب/مَنْ أَضَافَ رَجُلًا إِلَى طَعَامٍ وَأَقْبَلَ هُوَ عَلَى عَمَلِهِ، ويرقم (٥٤٣٦)، ك/الأطعمة، ب/المرق، ويرقم (٥٤٣٩)، ك/الأطعمة، ب/مَنْ نَازَلَ أَوْ قَدَّمَ إِلَى صَاحِبِهِ عَلَى الْمَائِدَةِ شَيْئًا، وَمُسَلَّمٌ فِي "صحيحه" (٢٠٤١)، ك/الأشربة، ب/جَوَازُ أَكْلِ الْمَرْقِ، وَاسْتِحْبَابُ أَكْلِ الْيَقْطِينِ، مِنْ طَرُقٍ عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه.

(٣) يُنظر: "شرح النووي على مسلم" (٦/١٤).

[٢٢٢/٢٢٢] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا نَصْرُ بْنُ الْحَكَمِ الْمُؤَدَّبِ، قَالَ: نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ

أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ وَإِنَّ الْبَعِيرَ الضَّابِطَةَ^(١) وَالْمَزَادَيْنِ^(٢) أَحَبُّ إِلَى الرَّجُلِ مِمَّا يَمْلِكُ».

هذا الحديث مداره على إسماعيل بن أبي خالد، واختلف عنه من وجهين:

أولاً:- الوجه الأول: إسماعيل بن أبي خالد، عن أبيه، عن أبي هريرة ؓ (مرفوعاً).

أ- تخريج الوجه الأول:

▪ لم أقف عليه - على حد بحثي - إلا برواية الباب.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأبار: "ثقة حافظ متقن زاهد"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).

(٢) نصر بن الحكم بن زياد أبو منصور الياصري.

روى عن: إسماعيل بن عيَّاش، وخلف بن خليفة، وهشيم بن بشير، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن علي بن مسلم الأبار، والحسن بن علوية القطان، وعبد بن الوليد الغبري، وآخرون.

حاله: ذكره ابن حبان، وترجم له الخطيب، والذهبي ولم يذكر فيه شيئاً. فحاصله: أنه "مجهول الحال".^(٣)

(٣) إسماعيل بن عيَّاش العنسي: "صدوق في روايته عن الشاميين، مخطط في غيرهم"، سبق في (٣٨).

(٤) إسماعيل بن أبي خالد البجلي، الكوفي: "ثقة، ثبت"، تقدم في الحديث رقم (٥٠).

(٥) أبو خالد البجلي الكوفي، والد إسماعيل بن أبي خالد، يقال: اسمه سعد، ويقال: هرمز، ويقال: كثير.

روى عن: أبي هريرة، وجابر بن سمرة.

روى عنه: ابنه إسماعيل بن أبي خالد. وقال الذهبي في "الميزان": ما روى عنه سوى ولده.

حاله: ذكره البخاري، وابن أبي حاتم ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً. وأخرجه له الترمذي في "سننه" حديثاً،

وقال: هذا حديث حسن صحيح. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال ابن حجر: مقبول.

فالحاصل: أنه "مجهول الحال"، فلم يرو عنه سوى ولده؛ وأما تصحيح الترمذي للحديث فبمجموع طرقه.^(٤)

(١) قال ابن الأثير في "النهاية في غريب الحديث" (٧٢/٣): البعير الضابط: القوي على عمله.

(٢) قال القاضي عيَّاض في "مشارك الأنوار" (٣١٤/١): مزادتين: المزادة والراوية سواء، وقيل: ما زيد فيه جلد ثالث بين جلدتين ليتسع، وقيل: المزادة القرية، وقيل: القرية الكبيرة التي تحمل على الدابة. ويُنظر: "الفائق في غريب الحديث" (١٧٧/٢).

(٣) يُنظر: "الثقات" لابن حبان ٢١٥/٩، "تاريخ بغداد" ٣٨٥/١٥، "تاريخ الإسلام" ٩٤٧/٥.

(٤) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٥٥/٤، "الكنى والأسماء" للإمام مسلم (ص/٢٧٨)، "سنن الترمذي" حديث رقم (١٨٥٣)، "الجرح

٦) أبو هريرة رضي الله عنه: "صحابي، جليل، مُكْتَبَرٌ، حافظ الصحابة"، تقدّم في الحديث رقم (٨).

ثانياً:- الوجه الثاني: إسماعيل بن أبي خالد، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه (موقوفاً).

أ- تخريج الوجه الثاني: ورواه عن إسماعيل بهذا الوجه اثنان من الرواة، كالاتي:

▪ فأخرجه أبو عمرو الدّاني في "السنن الواردة في الفتن" (٣٠٨)، من طريق مزوان بن معاوية الفزاري.

▪ وأخرجه ابن أبي شيبة في "المصنّف" (٣٧٦٠٢)، عن وكيع بن الجراح (واللفظ له).

كلاهما (مزوان، ووكيع)، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: «يأتي على الناس

زَمَانٌ يَكُونُ الْجَمَلُ الضَّابِطُ أَحَبَّ إِلَيَّ أَحَدِكُمْ مِنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ». وزاد مزوان: "ومزادان".

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (بإسناد ابن أبي شيبة):

(١) وكيع بن الجراح بن مريح الرّواسي: "ثقة حافظ عابد".^(١)

(٢) إسماعيل بن أبي خالد البجلي: "ثقة، ثبت"، تقدّم في الحديث رقم (٥٠).

(٣) أبو خالد البجلي الكوفي: "مجهول الحال"، تقدّم في الوجه الأول.

(٤) أبو هريرة رضي الله عنه: "صحابي، جليل، مُكْتَبَرٌ، حافظ الصحابة"، تقدّم في الحديث رقم (٨).

ثالثاً:- النظر في الخلاف على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَّارَهُ عَلَى إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الوجه الأول: إسماعيل بن أبي خالد، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه (مرفوعاً).

ولم يروه عن إسماعيل بهذا الوجه إلا إسماعيل بن عيَّاش، واتفقوا على أنه "صدق" في روايته عن الشاميين، مُخَلِّطٌ فِي غَيْرِهِمْ، ورواه عن إسماعيل بن أبي خالد الكوفي، وخالف فيه الثقات، فرجع ما وقفوه، فلعله ممَّا خَلَطَ وَأَخْطَأَ فِيهِ، وَتَقَرَّدَ بِهِ نَصْرُ بَنِ الْحَكَمِ عَنْهُ، وَهُوَ "مجهول الحال"، فلعلَّ الخَطَأَ فِيهِ مِنْهُ.

الوجه الثاني: إسماعيل بن أبي خالد، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه (موقوفاً).

بينما رواه عن إسماعيل بهذا الوجه اثنان من الثقات، وهما: وكيع بن الجراح، ومزوان بن معاوية الفزاري.

وبهذا يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْوَجْهَ الثَّانِيَّ هُوَ الْأَقْرَبُ لِلصَّوَابِ؛ لِأَكْثَرِيَّةِ، وَالْأَحْفَظِيَّةِ، وَلِكُونَ الْوَجْهِ الْأَوَّلِ مِنْ رِوَايَةِ

إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ، عَنِ الْكُوفِيِّينَ، وَهُوَ ضَعِيفٌ فِي رِوَايَتِهِ عَنْهُمْ، مَعَ مَخَالَفَتِهِ لِمَا رَوَاهُ الثَّقَاتُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "مُنْكَرٌ"؛ لِأَجْلِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ "مُخَلِّطٌ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ غَيْرِ

الشَّامِيِّينَ"، وَهَذَا الْحَدِيثُ مِنْ رِوَايَتِهِ عَنِ الْكُوفِيِّينَ، وَقَدْ خَالَفَ فِيهِ مَا رَوَاهُ الثَّقَاتُ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ.

والتعديل ٩٨/٤، "الثقات" لابن حبان ٣٠٠/٤، تهذيب الكمال ٢٧٢/٣٣، "الميزان" ٥٢٠/٤، "التقريب، وتحريه" (٨٠٧١).

(١) يُنظَرُ: "التقريب" (٧٤١٤).

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط"، وفيه إسماعيل بن عيَّاش، وفيه ضعفٌ فيما رواه عن غير الشاميين، وهذا من روايته عن إسماعيل بن أبي خالد وهو كوفي، وبقيّة رجاله ثقات. (١)

قلتُ: وفيه أبو خالد البجلي - والد إسماعيل بن أبي خالد - "مجهول الحال"، كما سبق، والله أعلم.

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

ومِمَّا سبق يَتَبَيَّن أَنَّ الحديث بِإِسْنَادِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ "ضَعِيفٌ"؛ لِأَجْلِ أَبِي خَالِدِ الْبَجَلِيِّ - وَالِدِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي خَالِدٍ -، "مجهول الحال"، وقال ابن حجر في "التقريب": "مقبول"، أي إذا تُوِّبِعَ، وَإِلَّا فَلَيْتُنَّ الْحَدِيثَ.

وعلى فرض صحته، فله حكم الرفع، لكونه من الأمور الغيبية، التي لا دخل للرأي والاجتهاد فيها.

قلتُ: ثُمَّ وَقَفْتُ عَلَى مَا قَدْ يَشْهَدُ لَهُ، فَأَخْرَجَ الْإِمَامُ عَبْدُ الرَّزَّاقُ فِي "المُصَنَّفِ" (١٨٢٥٠) - وَمِنْ طَرِيقِهِ

الطبراني في "المعجم الكبير" (١٦٦٠) -، قَالَ: عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ

جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: جَلَسْتُ إِلَيْهِ فِي إِمَارَةِ الْمُصْعَبِ، فَقَالَ: إِنَّ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ قَدْ وَاغَوْا فِي دِمَائِهِمْ، وَتَحَاتَّقُوا عَلَى الدُّنْيَا،

وَتَطَاوَلُوا فِي الْبُنْيَانِ، وَإِنِّي أَقْسِمُ بِاللَّهِ لَا يَأْتِي عَلَيْكُمْ إِلَّا سَيْرٌ، حَتَّى يَكُونَ الْجَمَلُ الضَّابِطُ، وَالْحُمْلَانُ، وَالْقَتَبُ أَحَبَّ إِلَيَّ أَحَدِكُمْ مِنَ

الدَّسَكِرَةِ الْعَظِيمَةِ، تَعْلَمُونَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: « لَا يَحُولُنَّ بَيْنَ أَحَدِكُمْ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ، وَهُوَ يَرَى بِأَبَاهَا مِلءُ كَفِّ مِنْ دَمٍ

أَمْرِي مُسْلِمٍ، أَهْرَاقَهُ بِغَيْرِ حِلِّهِ، أَلَا مَنْ صَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ، فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ، فَلَا يَطْلُبَنَّكُمُ اللَّهُ مِنْ ذِمَّتِهِ شَيْءٌ ». «

وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح. (٢) قلت: بل فيه إسماعيل بن مسلم المكي: "ضعيف الحديث". (٣)

خامساً:- النظر في كلام المصنف ﷺ:

قال المصنف ﷺ: لم يروه عن إسماعيل بن أبي خالد إلا إسماعيل بن عيَّاش، تفرد به: نصر. (٤)

قلتُ: وَمِمَّا سبق فِي التَّخْرِيجِ يَتَّضِحُ صِحَّةُ مَا قَالَهُ الْمُصَنِّفُ، وَأَنَّهُ لَمْ يَرَوْهُ عَنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي خَالِدٍ إِلَّا

إِسْمَاعِيلَ بْنَ عِيَّاشٍ، تَفَرَّدَ بِهِ نَصْرُ بْنُ الْحَكَمِ، وَهَذَا مُقَيَّدٌ بِالْوَجْهِ الْأَوَّلِ (المرفوع)؛ وَإِلَّا فَقَدْ رَوَاهُ وَكَيْعٌ بْنُ

الْجَرَّاحِ، وَمَرْوَانَ بْنَ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيِّ، كِلَاهُمَا عَنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي خَالِدٍ لَكِنْ بِالْوَجْهِ الثَّانِي (الموقوف).



(١) يُنْظَرُ: "مجمع الزوائد" (٣٣٢/٧).

(٢) يُنْظَرُ: "مجمع الزوائد" (٢٩٨/٧).

(٣) يُنْظَرُ: "التقريب" (٤٨٣)؛ وَليْسَ هُوَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمِ الْعَبْدِيِّ الثَّقَةِ، فَالْعَبْدِيُّ لَا يَرْوِي عَنْهُ الثَّوْرِيُّ، كَمَا فِي تَرْجُمَتِهِ مِنْ

تَهْذِيبِ الْكَمَالِ " (١٩٦/٣-١٩٧).

(٤) سَيَأْتِي كَلَامُ الْمُصَنِّفِ عَقِبَ الْحَدِيثِ الْآتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ ﷻ.

[٢٢٣/٦٢٣] - وَبِهِ:

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِنَّكُمْ سَتَتَّحُونَ مَدِينَةَ هِرَاقِلَ، أَوْ قَيْصَرَ، وَتَقْتَسِمُونَ أَمْوَالَهَا بِالْتَرَسَةِ، وَيُسْمِعُهُمُ الصَّرِيحُ أَنَّ الدَّجَالَ قَدْ خَلَفَهُمْ فِي أَهْلِيهِمْ، فَيَلْقُونَ مَا مَعَهُمْ، وَيَخْرُجُونَ فَيَقَاتِلُونَ ». »

* لم يرو هذين الحديثين عن إسماعيل بن أبي خالد إلا إسماعيل بن عيَّاش، تفردَ بهما: نصرٌ.

هذا الحديث مداره على إسماعيل بن أبي خالد، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: إسماعيل بن أبي خالد، عن أبيه، عن أبي هريرة ؓ (مرفوعاً).

الوجه الثاني: إسماعيل بن أبي خالد، عن أبيه، عن أبي هريرة ؓ (موقوفاً).

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: - الوجه الأول: إسماعيل بن أبي خالد، عن أبيه، عن أبي هريرة ؓ (مرفوعاً).

أ - تخريج الوجه الأول:

■ لم أقف عليه على حد بحثي إلا برواية الباب.

ب - دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأبار: "ثقةٌ حافظٌ مُتَقَنٌّ زاهدٌ"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).

(٢) نصر بن الحكم بن زياد: "مجهول الحال"، تقدّم في الوجه الأول.

(٣) إسماعيل بن عيَّاش العنسي: "صدوقٌ في روايته عن الشاميين، مُخَلِّطٌ في غيرهم"، سبق في (٣٨).

(٤) إسماعيل بن أبي خالد البجلي، الكوفي: "ثقةٌ، ثبَّتٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٥٠).

(٥) أبو خالد البجلي الكوفي: "مجهول الحال"، تقدّم في الحديث رقم (٢٢٣).

(٦) أبو هريرة ؓ: "صحابيٌّ، جليلٌ، مُكْتَبَرٌ، حافظ الصحابة"، تقدّم في الحديث رقم (٨).

ثانياً: - الوجه الثاني: إسماعيل بن أبي خالد، عن أبيه، عن أبي هريرة ؓ (موقوفاً).

أ - تخريج الوجه الثاني: ورواه عن إسماعيل بهذا الوجه اثنان من الرواة، كالآتي:

■ فأخرجه نعيم بن حماد في "الفتن" (١٤٨٨)، قال: حدّثنا عيسى بن يونس.

■ وأخرجه ابن أبي شيبة في "المصنّف" (٣٧٥٢٣)، قال: حدّثنا عبد الله بن ثُمير.

كلاهما (عيسى بن يونس، وابن ثُمير)، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: " لا تُعْمُ

السَّاعَةَ حَتَّى تَفْتَحَ مَدِينَةَ قَيْصَرَ أَوْ هِرَاقِلَ، وَيُؤَدَّنَ فِيهَا الْمُؤَدَّنُونَ، وَيَقْتَسِمُونَ الْأَمْوَالَ فِيهَا وَالْأَتْرَسَةَ، فَيَقْبَلُونَ بِأَكْثَرِ مَالٍ عَلَى الْأَرْضِ،

فَيَلْقَاهُمْ الصَّرِيحُ: إِنَّ الدَّجَالَ قَدْ خَلَفَكُمْ فِي أَهْلِيكُمْ، فَيَلْقُونَ مَا مَعَهُمْ، فَيَجِئُونَ فَيَقَاتِلُونَهُ " .

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (بإسناد نعيم بن حماد):

- (١) عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السببي: "ثقة مأمون".^(١)
- (٢) إسماعيل بن أبي خالد البجلي، الكوفي: "ثقة، ثبت"، تقدم في الحديث رقم (٥٠).
- (٣) أبو خالد البجلي الكوفي: "مجهول الحال"، تقدم في الحديث رقم (٢٢٣).
- (٤) أبو هريرة رضي الله عنه: "صحابي، جليل، مكثّر، حافظ الصحابة"، تقدم في الحديث رقم (٨).

ثالثاً: - النظر في الخلاف على الحديث:

مما سبق يتبين أنّ الحديث مداره على إسماعيل بن أبي خالد، واختلف عنه من وجهين:

الوجه الأول: إسماعيل بن أبي خالد، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه (مرفوعاً).

ولم يروه عن إسماعيل بهذا الوجه إلا إسماعيل بن عيَّاش، وانفق أهل العلم على أنّه "صحيح الحديث في روايته عن الشاميين، مُخَطَّط في روايته عن غيرهم"، وقد رواه عن إسماعيل بن أبي خالد وهو كوفي، وخالف غيره من الثقات، فرفع ما وقفوه، فدلّ ذلك على أنّ هذا الحديث ممّا خَطَّ وأخطأ فيه، وتقرّد به نصر بن الحكم الياصري، عن إسماعيل بن عيَّاش، وهو "مجهول الحال"، ولعلّ الخطأ في هذا الحديث منه، والله أعلم.

الوجه الثاني: إسماعيل بن أبي خالد، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه (موقوفاً).

بينما رواه عن إسماعيل بهذا الوجه اثنان من الثقات، وهما: عيسى بن يونس، وعبد الله بن ثمير.

وبهذا يتبين أنّ الوجه الثاني هو الأقرب للصواب؛ للأكثرية، والأحفظية، ولكون الوجه الأول من رواية إسماعيل بن عيَّاش، عن الكوفيين، وهو ضعيف في روايته عنهم، مع مخالفته لما رواه الثقات، والله أعلم.

رابعاً: - الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مما سبق يتبين أنّ الحديث بإسناد الطبراني "مُكْرَرٌ"؛ لأجل إسماعيل بن عيَّاش "مُخَطَّط في روايته عن غير الشاميين"، وهذا الحديث من روايته عن الكوفيين، وقد خالف فيه ما رواه الثقات عن إسماعيل بن أبي خالد. وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط"، ورجاله ثقات.^(٢)

بل فيه إسماعيل بن عيَّاش "مُخَطَّط في روايته عن غير الشاميين"، وأبو خالد البجلي "مجهول الحال".

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

ومما سبق يتبين أنّ الحديث بإسناد نعيم بن حماد "ضعيف"؛ لأجل أبي خالد البجلي - والد إسماعيل بن أبي خالد -، وهو "مجهول الحال"، وقال ابن حجر في "التقريب": "مقبول"، أي إذا تُوبع، وإلا قلّين الحديث.

(١) يُنظر: "التقريب" (٥٣٤١).

(٢) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٣٤٩/٧).

شواهد للحديث:

▪ أخرج الإمام أبو سعيد الأعرابي في "معجمه" (٢١٥٥) - ومن طريقه أبو عمرو الدّاني في "السنن الواردة في الفتن" (٥٩٧) -، قال: نا عبد الملك الميموني، نا محمد بن عبيد الطنافسي، نا الأعمش، عن خنيمه، عن عبد الله بن عمرو، قال: يُجيشُ الرومُ فيخرجون أهل الشام من منازلهم، فيستغيثون بكم، فتغيثوهم، فلا يتخلف عنهم مؤمن، فيقتلون، فيقتلون، فيكون بينهم قتل كثير، ثم يهزمونهم فينتهون إلى أسطوانة إني لأعلم مكانها عليهم عندها الدنانير، فيكأونها بالتراس، فيتلقاهم الصريح بأن الدجال يحوش ذراريكم، فيلقون ما في أيديهم، ثم يؤوبون. وإسناده صحيح.

▪ وأخرج الإمام مسلم في "صحيحه" (٢٨٩٩)، ك/الفتن، ب/إقبال الروم في كثرة القتل عند خروج الدجال، عن يسير بن جابر، قال: هاجت ريح حمراء بالكوفة، فجاء رجل ليس له هجيرى إلا: يا عبد الله بن مسعود جاءت الساعة، قال: فعدد وكان منكأ، فقال: إن الساعة لا تقوم، حتى لا يقسم ميراث، ولا يفرح بغنيمة، ثم قال: بيده هكذا - ونحأها نحو الشام -، فقال: عدو يجمعون لأهل الإسلام، ويجمع لهم أهل الإسلام، قلت: الروم تعني؟ قال: نعم، وتكون عند ذلكم القتال ردة شديدة، فيشترط المسلمون شرطاً للموت لا ترجع إلا غالبة، فيقتلون حتى يحجز بينهم الليل، فيفيء هؤلاء وهؤلاء، كل غير غلب، وتفنى الشرطة، ثم يشترط المسلمون شرطاً للموت، لا ترجع إلا غالبة، فيقتلون حتى يحجز بينهم الليل، فيفيء هؤلاء وهؤلاء، كل غير غلب، وتفنى الشرطة، ثم يشترط المسلمون شرطاً للموت، لا ترجع إلا غالبة، فيقتلون حتى يمسوا، فيفيء هؤلاء وهؤلاء، كل غير غلب، وتفنى الشرطة، فإذا كان يوم الرابع، نهد إليهم بئته أهل الإسلام، فيجعل الله الدبرة عليهم، فيقتلون مقلته، حتى إن الطائر ليمر بجنايتهم، فما يخلفهم حتى يخر ميتاً، فيعاد بنو الأب، كانوا مائة، فلا يجدونه بقي منهم إلا الرجل الواحد، فبأي غنيمة يفرح؟ أو أي ميراث يقاسم، فبينما هم كذلك إذ سمعوا بأس، هو أكبر من ذلك، فجاءهم الصريح، إن الدجال قد خلفهم في ذراريهم، فيرفضون ما في أيديهم، ويقتلون، فيبعثون عشرة فوارس طليعة، قال رسول الله ﷺ: «إني لأعرف أسماءهم وأسماء آبائهم، وألوان خيولهم، هم خير فوارس على ظهر الأرض يومئذ - أو من خير فوارس على ظهر الأرض يومئذ -».

وعليه فالحديث يرتقي إلى "الصحيح لغيره"، وله حكم الرفع، فهو مما لا يقال من قبل الرأي والاجتهاد.

خامساً:- النظر في كلام المصنف ﷺ:

قال المصنف ﷺ: لم يروه عن إسماعيل بن أبي خالد إلا إسماعيل بن عياش، تفرد به: نصر.

قلت: ومما سبق في التخريج يتضح صحة ما قاله المصنف، وأنه لم يروه عن إسماعيل بن أبي خالد إلا إسماعيل بن عياش، تفرد به نصر بن الحكم، وهذا مقيد بالوجه الأول (المرفوع)؛ وإلا فقد رواه عيسى بن يونس، وعبد الله بن نمير، كلاهما عن إسماعيل بن أبي خالد لكن بالوجه الثاني (الموقوف).



[٢٢٤/٦٢٤]- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، نا عَبَادُ بْنُ مُوسَى الْخُثَلِيِّ، قَالَ: نا أَبُو إِسْمَاعِيلَ الْمُؤَدَّبِ، عَنْ عُثْبَةَ بْنِ أَبِي عُمَرَ

الْمُعَلِّمِ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَخْنَسِ، عَنْ مَسْرُوقٍ، أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا يُحَدِّثُ.

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ.

قَالَ مَسْرُوقٌ: فَقُلْتُ: أَنْتَ سَمِعْتِ مِنْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ.

فَرَحَلْتُ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ، وَقُلْتُ: نَحْنُ نَكْرَهُ الْمَوْتَ.

فَقَالَتْ: لَيْسَ ذَلِكَ كَذَلِكَ، إِنَّمَا ذَلِكَ عِنْدَ الْمَوْتِ يَرَى الْمُؤْمِنُ مَا لَهُ عِنْدَ اللَّهِ فَيُحِبُّ لِقَاءَهُ، وَالْكَافِرُ يُبْغِضُ الْمَوْتَ،

وَيُبْغِضُهُ اللَّهُ عِنْدَ ذَلِكَ .

* لم يرو هذا الحديث عن بُكَيْرٍ إِلَّا عُثْبَةُ، وَلَا عَنْ عُثْبَةَ إِلَّا أَبُو إِسْمَاعِيلَ، تَفَرَّدَ بِهِ: عَبَادٌ.

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ أخرجه الإمام مُسْلِمٌ في "صحيحه" (٢٦٨٤/١-٢)، ك/الذكر والدعاء، ب/مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ، بسنده من طريق سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ ». فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَكْرَاهِيَةَ الْمَوْتِ؟ فَكَلَّمْنَا نَكْرَهُ الْمَوْتَ، فَقَالَ: « لَيْسَ كَذَلِكَ، وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا بُشِّرَ بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَرِضْوَانِهِ وَجَنَّتِهِ، أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، فَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا بُشِّرَ بِعَذَابِ اللَّهِ وَسَخَطِهِ، كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، وَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ ». »

▪ وأخرجه أيضاً مُسْلِمٌ في "صحيحه" (٢٦٨٤/٣)، ك/الذكر والدعاء، ب/مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ، بسنده من طريق شُرَيْحِ بْنِ هَانِيٍّ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَالْمَوْتُ قَبْلَ لِقَاءِ اللَّهِ ». »

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأبيار: "ثقةٌ حافظٌ مُتَّقِنٌ زاهدٌ"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).

(٢) عَبَادُ بْنُ مُوسَى، أَبُو مُحَمَّدٍ الْخُثَلِيُّ: "ثقةٌ"، تقدم في الحديث رقم (٢١١).

(٣) إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ رَزِينِ الْبَغْدَادِيِّ، أَبُو إِسْمَاعِيلَ الْمُؤَدَّبِ، مؤدب أبي عبيد الله الأشعري.

روى عن: عُثْبَةَ بْنِ أَبِي عُمَرَ، وسُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ، وعاصم بن أبي النُّجُودِ، وآخرين.

روى عنه: عَبَادُ بْنُ مُوسَى، وهارون بن معروف، وأبو بكر بن أبي شيبة، وآخرون.

حاله: قال ابن معين: ثقةٌ صحيحُ الكتاب. وقال مرةً: ضعيفٌ. وقال أحمد، والنسائي: ليس به بأس. وقال

العجلي، والدارقطني: ثقة. وقال أبو داود: ثقة، رأيتُ أحمد يكتب أحاديثه بنزول. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال ابن عدي: هو عندي حسن الحديث، وله أحاديث كثيرة غرائب حسان، وتدل على أنه من أهل الصدق، وهو ممن يكتب حديثه. وقال ابن حجر: صدوق يُعرب. فحاصله: أنه "ثقة يُعرب".^(١)

٤) عُتْبَةُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمُعَلِّمِ.

روى عن: بكير بن الأخنس. روى عنه: إبراهيم بن سليمان المؤدب. حاله: لم أقف له على ترجمة. فهو "مجهول الحال".

٥) بُكَيْرُ بْنُ الْأَخْنَسِ الْكُوفِيُّ، السَّدُوسِيُّ، وَيُقَالُ: اللَّيْثِيُّ.

روى عن: مسروق، وأنس بن مالك، وعبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وآخرين. روى عنه: سليمان الأعمش، وميسرة بن كدام، وعتبة بن أبي عمر، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وأحمد، والعجلي، وأبو حاتم، وأبو زرعة، والنسائي، والذهبي، وابن حجر: ثقة.^(٢)

٦) مَسْرُوقُ بْنُ الْأَجْدَعِ الْهَمْدَانِيُّ: "ثقة فقيه عابد، مخضرم"، تقدم في الحديث رقم (١١٨).

٧) عَائِشَةُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ: "أم المؤمنين، وزوج النبي الكريم صلى الله عليه وسلم"، تقدمت في الحديث رقم (٥).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مما سبق يتبين أن الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف"؛ لأجل عتبة بن أبي عمر المعلم "مجهول الحال". والحديث أخرجه مسلم في "صحيحه" من طرق أخرى عن عائشة كما سبق، وله شواهد في "الصحيحين".

شواهد للحديث:

- أخرج البخاري في "صحيحه" (٦٥٠٧)، ك/الرفاق، ب/من أحب لقاء الله أحب لقاءه، ومسلم في "صحيحه" (٢٦٨٣)، ك/الذكر، ب/من أحب لقاء الله أحب لقاءه، عن عبادة بن الصامت، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: « من أحب لقاء الله أحب لقاءه، ومن كره لقاء الله كره لقاءه ». قالت عائشة أو بعض أزواجه: إنا لنكره الموت، قال: « ليس ذلك، ولكن المؤمن إذا حضره الموت بشر برضوان الله وكرامته، فليس شيء أحب إليه مما أمامه، فأحب لقاء الله وأحب لقاءه، وإن الكافر إذا حضر بشر بعذاب الله وعقوبته، فليس شيء أكره إليه مما أمامه، كره لقاء الله وكره لقاءه ». لفظ البخاري.
- وأخرج الإمام مسلم في "صحيحه" (٢٦٨٥)، ك/الذكر والدعاء، ب/من أحب لقاء الله أحب لقاءه، ومن كره لقاء الله كره لقاءه، بسنده من طريق شريح بن هانئ، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « من أحب لقاء الله، أحب لقاءه، ومن كره لقاء الله، كره لقاءه ». قال: فأنثت عائشة، فقلت: يا أم المؤمنين، سمعتُ أبا هريرة يذكر عن

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٢٨٩/١، "الثقات" للعجلي ٢٠٢/١، "الجرح والتعديل" ١٠٢/٢، "الثقات" لابن حبان ١٤/٦، "الكامل" لابن عدي ٤٠٤/١، "تاريخ بغداد" ٦٠٩/٦، "تهذيب الكمال" ٩٩/٢، "تهذيب التهذيب" ١٢٥/١، "التقريب" (١٨١).

(٢) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٢٥٣/١، "الجرح والتعديل" ٤٠١/٢، "تهذيب التهذيب" ٢٣٥/٤، "الكاشف" ٢٧٥/١، "التقريب" (٧٥٥).

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا إِنَّ كَانَ كَذَلِكَ، فَقَدْ هَلَكْنَا، فَقَالَتْ: إِنَّ هَالِكًا مِنْ هَلِكِ بِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ »، وَلَيْسَ مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا وَهُوَ يَكْرَهُ الْمَوْتَ، فَقَالَتْ: قَدْ قَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَيْسَ بِالَّذِي تَذْهَبُ إِلَيْهِ، وَلَكِنْ إِذَا شَخَصَ الْبَصْرُ، وَحَشَرَ الصَّدْرُ، وَأَفْشَرَ الْجِلْدُ، وَتَشَجَّتِ الْأَصَابِعُ، فَعِنْدَ ذَلِكَ مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ.

▪ وأخرج البخاري في "صحيحه" (٦٥٠٨)، ك/الرقاق، ب/مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمُسَلَّمٌ فِي "صحيحه" (٢٦٨٦)، ك/الذكر والدعاء، ب/مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: « مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ ». قلتُ: وعليه فالحديث بمتابعاته وشواهدة يرتقي إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن بكير إلا عتبة، ولا عن عتبة إلا أبو إسماعيل، تفرد به: عبادة. قلتُ: ومِمَّا سبق في التخريج يتضح صحة ما قاله المصنف ﷺ.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال الإمام النووي: هذا الحديث يفسر آخره أوله ويبين المراد بباقي الأحاديث المطلقة، ومعنى الحديث: أنَّ الكراهة المعتبرة هي التي تكون عند النزاع في حالة لا تقبل توبته ولا غيرها، فحينئذ يُبشِّر كل إنسان بما هو صائر إليه وما أُعدَّ له، ويكشف له عن ذلك، فأهل السعادة يحبون الموت ولقاء الله لينتقلوا إلى ما أُعدَّ لهم ويحب الله لقاءهم، أي فيجزل لهم العطاء والكرامة؛ وأهل الشقاوة يكرهون لقاءه لما علموا من سوء ما ينتقلون إليه، ويكره الله لقاءهم، أي يبعدهم عن رحمته وكرامته، ولا يريد ذلك بهم، وهذا معنى كراهته سبحانه لقاءهم، وليس معنى الحديث أن سبب كراهة الله تعالى لقاءهم كراهتهم ذلك ولا أن حبه لقاء الآخرين حبهم ذلك بل هو صفة لهم. (١)



(١) يُنظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" (١٠/١٧). ويُنظر: "فتح الباري" لابن حجر (٣٦٠/١١).

[٢٢٥/٦٢٥] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، قَالَ: نَا سَلْمَةُ بْنُ صَالِحِ الْأَحْمَرِ^(١)، عَنْ يَزِيدِ أَبِي

خَالِدٍ^(٢)، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ أَبِي الْمُخَارِقِ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ.

عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « لَا تَخْرُجُ مِنَ الْمَسْجِدِ حَتَّىٰ أَعْلَمَكَ آيَةً مِنْ سُورَةٍ لَمْ تَنْزِلْ عَلَىٰ أَحَدٍ قَبْلِي غَيْرَ

سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ ». .

فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ أَسْكَنَةَ الْبَابِ^(٣)، قَالَ: « بَأَيِّ شَيْءٍ تَسْتَفْتِحُ صَلَاتَكَ وَقِرَاءَتَكَ؟ »

قُلْتُ: بِ « بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ »^(٤) .

قَالَ: « هِيَ هِيَ . ثُمَّ أَخْرَجَ رِجْلَهُ الْأُخْرَى ». .

* لم يرو هذا الحديث عن ابن بُرَيْدَةَ إلا عَبْدُ الْكَرِيمِ، ولا عن عَبْدِ الْكَرِيمِ إلا يَزِيدُ أَبُو خَالِدٍ، تَفَرَّدَ بِهِ: سَلْمَةُ بْنُ صَالِحِ.

أولاً:- تخريج الحديث:

- أخرجه أبو أحمد الحاكم في "شعار أصحاب الحديث" (٤١)، قال: نا محمد بن عبد الرحمن الضبي، نا أحمد بن علي الأبار، نا علي بن الجعد، نا سلمة بن صالح الأحمر، عن يزيد بن أبي خالد، به.
- وأخرجه أبو سعيد بن الأعرابي في "معجمه" (١٢٢٥)، والدارقطني في "سننه" (١١٨٣)، والبيهقي في "الكبرى" (٢٠٠٢٣)، والثعلبي في "تفسيره" (١٠٢/١)، من طريق عن سلمة بن صالح، عن يزيد، به.
- بينما أخرجه ابن أبي حاتم في "تفسيره" (١٦٣٠٦)، وأبو نعيم في "تاريخ أصبهان" (١٨٧/٢)، من طريق أبي يوسف يعقوب بن إبراهيم القاضي، عن سلمة بن صالح، عن عبد الكريم أبي أمية، به.

(١) وقع بالأصل، برواية سلمة بن صالح، عن عبد الكريم، عن يزيد، بزيادة عبد الكريم بينهما، ولا أدري من هو عبد الكريم هذا! والحديث أخرجه أبو أحمد الحاكم في "شعار أصحاب الحديث" (٤١)، من طريق أحمد بن علي الأبار، عن علي بن الجعد، عن سلمة بن صالح، عن يزيد، بدون ذكر عبد الكريم بينهما، فلعلها زيادة؛ بسبب انتقال البصر، ويؤكد ذلك كلام المصنف عقب الحديث، حيث قال: لم يروه عن عبد الكريم إلا يزيد، تفرّد به: سلمة. ولم يذكر عبد الكريم هذا بين سلمة ويزيد، وأخرجه غير واحد كما هو واضح في التخريج، من طريق عن سلمة بن صالح بدون ذكر عبد الكريم هذا، والله أعلم.

(٢) الحديث أخرجه أبو أحمد الحاكم في "شعار أصحاب الحديث" (٤١)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٢٠٠٢٣)، والثعلبي في "تفسيره" (١٠٢/١)، وفيه عندهم: عن يزيد بن أبي خالد، وبقية المخرجين للحديث ذكروه كما في الأصل.

(٣) قال القاضي عياض في "مشارك الأنوار" (٤٨/١): أسكفة الباب: بضم الهمزة، وسكون السين، وضم الكاف، وتشديد الفاء، وهي عتبة السفلى. وقال ابن الأثير في "النهاية" (١٧٥/٣): العتبة في الأصل: أسكفة الباب.

(٤) سورة "الفاتحة"، آية رقم (١).

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأَبَار: "ثِقَّةٌ حَافِظٌ مُتَّقِنٌ زَاهِدٌ"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).

(٢) علي بن الجعد بن عبَّيد الجَوْهَرِيُّ: "ثِقَّةٌ ثَبَّتْ"، تقدَّم في الحديث رقم (١٠٦).

(٣) سَلْمَةُ بِنُ صَالِحٍ، أَبُو إِسْحَاقَ الْأَحْمَرُ، الكوفي.

روى عن: يزيد أبي خالد، ومحمد بن المنكدر، وحماد بن أبي سليمان، وآخرين.

روى عنه: علي بن الجعد، وأحمد بن منيع، ومحمد بن الصَّبَّاح، وآخرون.

حاله: قال ابن عدي: حسن الحديث، ولم أر له متناً مُنكَرًا، إِنَّمَا أَرَى رُبَّمَا يَهْمُ فِي بَعْضِ الْأَسَانِيدِ.

_ وقال ابن معين: ليس بثقة. وقال ابن معين، وأحمد: ليس بشيء. وقال أبو حاتم: واهي الحديث، ذاهب

الحديث، لا يُكْتَبُ حَدِيثُهُ. وقال ابن عمَّار، وأبو داود، والنَّسَائِيُّ، والذهبي في "المغني": متروك الحديث. وقال

ابن حبان: يروي عن الأثبات الأشياء الموضوعات، لا يحل ذكر أحاديثه، ولا كتابتها إلا على جهة التعجب.

_ وقال ابن المدني: كان يروي عن حماد أحاديث فيقلبها ولا يضبطها، كتبت عنه كثيرًا ورميت به. وقال

البخاري، وأبو حاتم: غلطوه في حماد بن أبي سليمان. فالحاصل: أنه "متروك الحديث".^(١)

(٤) يزيد، أبو خالد، ويُقال ابن أبي خالد.

روى عن: عبد الكريم بن أبي المخارق. روى عنه: سلمة بن صالح.

حاله: لم أقف على ما يُميزه، ولا على ترجمة له. فهو "مجهول العين".

(٥) عَبْدُ الْكَرِيمِ بِنُ أَبِي الْمُخَارِقِ، أَبُو أُمَيَّةَ الْمُعَلِّمُ الْبَصْرِيُّ.

روى عن: أنس بن مالك، ومجاهد، وسعيد بن جبیر، وآخرين.

روى عنه: مالك، وحماد بن سلمة، والسُّفْيَانَانِ، وطائفةٌ.

حاله: قال ابن معين: ليس بشيء. وقال ابن معين أيضاً، وأبو حاتم، والذهبي: ضَعِيفُ الْحَدِيثِ. وقال

أحمد: ليس بشيء، شبه المتروك. وقال أبو زرعة: لَيْتَنُ. وقال النَّسَائِيُّ، والدارقطني: متروك. وقال ابن عدي:

الضَّعْفُ بَيْنَ عَلَى كُلِّ مَا يَرُوهُ. استشهد به البخاري؛ قال الذهبي: وهذا يدل على أنه ليس بمطرح.

والحاصل: ما قاله ابن حجر في "التقريب": "ضعيف".^(٢)

(٦) عَبْدُ اللَّهِ بِنُ بَرِيْدَةَ بْنِ الْحَصِيْبِ الْأَسْلَمِيِّ، أَبُو سَهْلٍ، الْمَرْوَزِيُّ، قَاضِي مَرُو.

روى عن: أبيه، وعبد الله بن مُعَقَّلِ الْمَرْنِيِّ، وَعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، وآخرين.

روى عنه: عامر الشَّعْبِيُّ، وَكَهْمَسُ بْنُ الْحَسَنِ، وَعطاء الخُرَّاسَانِيُّ، وآخرون.

(١) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ٨٤/٤، "الضعفاء" للنسائي (ص/١١٩)، "الجرح والتعديل" ١٦٥/٤، "المجروحين" ٣٣٨/١،

"الكامل" لابن عدي ٣٥٣/٤، "العلل" للدارقطني (١٣٢/٨٩/٢)، "المغني" ٣٩٦/١، "الميزان" ١٩٠/٢، "لسان الميزان" ١١٨/٤.

(٢) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ٨٩/٦، "الجرح والتعديل" ٥٩/٦، "الكامل" لابن عدي ٣٧/٧، "تهذيب الكمال" ٢٥٩/١٨، "تاريخ

الإسلام" ٤٥٥/٣، "السير" ٨٣/٦، "الميزان" ٦٤٦/٢، "تهذيب التهذيب" ٣٧٨/٦، "التقريب" (٤١٥٦).

حاله: قال ابن معين، وأبو زرعة، والعجلي، والذهبي، وابن حجر: ثقة. وذكره ابن حبان في "الثقات".
وذكروا أنه أرسل عن جماعة، منهم: عمر، وعائشة، وغيرهما. وروى له الجماعة.^(١)

(٧) بُرَيْدَةُ بْنُ الْحُصَيْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَسْلَمِيُّ.

روى عن: النبي ﷺ. روى عنه: ابنه عبد الله وسليمان، وعبد الله بن عباس، وعامر الشَّعْبِي، وآخرون.
أسلم قبل بدر ولم يشهدا، ثم قدم على رسول الله ﷺ بعد أحد، فشهد معه مشاهده، وشهد الحديبية، وبيعة
الرضوان تحت الشجرة، وكان معه اللِّوَاء، واستعمله النبي ﷺ على صدقة قومه. وسكن المدينة، ثم انتقل إلى
البصرة، ثم انتقل إلى مرو، ومات بها. وروى له الجماعة.^(٢)

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعُونَ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ جَدًّا"؛ فِيهِ: سَلْمَةُ بْنُ صَالِحٍ "مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ"، وَقَدْ
انْفَرَدَ بِهِ، فَلَمْ أَقْفَ - عَلَى حَدِّ بَحْثِي - عَلَى مَنْ تَابَعَهُ عَلَيْهِ، وَيَزِيدُ أَبُو خَالِدٍ لَمْ أَعْرِفْهُ، وَلَمْ أَقْفَ عَلَى أَحَدٍ
رَوَى عَنْهُ غَيْرَ سَلْمَةَ بْنِ صَالِحٍ فَهُوَ "مَجْهُولُ الْعَيْنِ"، وَعَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ أَبِي الْمَخَارِقِ "ضَعِيفٌ".
_ قال البيهقي - عقب تخريجه للحديث - : إسناده ضَعِيفٌ.^(٣)

_ وقال ابن كثير - عقب رواية ابن أبي حاتم - : هذا حديث غريب، وإسناده ضعيف.^(٤)

_ وقال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه ابن أبي المخارق وهو ضعيف لسوء حفظه وفيه من لم أعرفهم.^(٥)

_ وقال السيوطي - بعد أن عزا إلى الطبراني - : إسناده ضَعِيفٌ.^(٦)

_ وقال الألباني: ضَعِيفٌ جَدًّا.^(٧)

متابعات، وشواهد للحديث:

_ قال ابن كثير في "جامع المسانيد" (٩٢٤)، وابن حجر في "إتحاف المهرة" (٢٢٥٨): وعند الطبراني
من طريق أبي خالد، عن علقمة، عن سليمان، عن أبيه قال لي رسول الله ﷺ: "أَلَا أُبَيِّكُ بَايَةَ لَمْ تُنْزَلِ عَلَيَّ أَحَدٌ غَيْرِ
سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ غَيْرِي: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾".

(١) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٢٢/٢، "الجرح والتعديل" ١٣/٥، "الثقات" لابن حبان ١٦/٥، "تهذيب الكمال" ٣٢٨/١٤،

"الكاشف" ٥٤٠/١، "جامع التحصيل" (ص/٢٠٧)، "تهذيب التهذيب" ١٥٨/٥، "التقريب" (٣٢٢٧).

(٢) يُنظر: "معجم الصحابة" لابن قانع ٧٥/١، "الاستيعاب" ١٨٥/١، "أسد الغابة" ٣٦٧/١، "الإصابة" ٥٣٣/١.

(٣) يُنظر: "السنن الكبرى" للبيهقي حديث رقم (٢٠٠٢٣).

(٤) يُنظر: "تفسير القرآن العظيم" (١٨٩/٦).

(٥) يُنظر: "مجمع الزوائد" (١٠٩/٢).

(٦) يُنظر: "الإتقان" (٢٦٨/١).

(٧) يُنظر: "السلسلة الضعيفة" (٦١١/١٢/حديث رقم ٥٧٧٩).

قلتُ: ولم أقف على إسناد في المطبوع من كتب الطبراني - على حد بحثي -، والله أعلم.

_ وأخرج الإمام أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الصمد البغدادي في "أماله" (٨٨)، وأبو العباس المُسْتَعْفِرِي في "فضائل القرآن" (٥٨٦)، والبيهقي في "شعب الإيمان" (٢٣٢٨)، من طريق خُلاَّد بن أسلم، قال: ثنا المُعْتَمِرُ بن سليمان، عن ليث - هو ابن أبي سليم -، عن مُجَاهِدٍ، عن ابن عَبَّاسٍ، قال: أُغْفَلَ النَّاسُ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ ﷻ، وَمَا أَنْزَلَتْ عَلَيَّ أَحَدٍ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ سُلَيْمَانُ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾.

قال السيوطي: إسناده حسن^(١). قلتُ: بل في سنده ليث بن أبي سليم، قال ابن حجر: صدوقٌ اختلط جداً، ولم يَتَمَيَّزْ حديثه فَتَرَكْهُ^(٢). وقال الذهبي: فيه ضعف يسير من سوء حفظه، وبعضهم احتج به^(٣).

_ وأخرج الطبراني في "الأوائل" (٤١)، قال: من طريق موسى بن عبد الرحمن الصَّنْعَانِي، عن ابن جُرَيْجٍ، عن عطاء، عن ابن عَبَّاسٍ، قال: «أَوَّلُ مَنْ كَتَبَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ سُلَيْمَانُ عَلَيْهِ السَّلَامُ».

قلتُ: وإسناده ضَعِيفٌ جداً؛ فيه موسى بن عبد الرحمن الصَّنْعَانِي الثَّقَفِي، قال ابن حَبَّانَ: شيخٌ دَجَّالٌ يضع الحديث، وضع على ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس كتاباً في التفسير^(٤).

رابعاً: - النظر في كلام المصنّف ﷺ:

قال المصنّف ﷺ: لم يروه عن ابن بريدة إلا عبد الكريم، ولا عن عبد الكريم إلا يزيد، تفرد به سلمة.

قلتُ: ومِمَّا سبق في التخرِيجِ يَبَيِّنُ صحة ما قاله المصنّف ﷺ.



(١) يُنظر: "الإتقان" (٢٦٨/١).

(٢) يُنظر: "التقريب" (٥٦٨٥).

(٣) يُنظر: "الكاشف" (١٥١/٢).

(٤) يُنظر: "المجروحين" (٢٤٢/٢)، "مِيزَانُ الاعتدال" ٢١١/٤.

[٢٢٦/٦٢٦] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا مَسْرُوقُ بْنُ الْمَرْزُبَانِ، قَالَ: نَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَشْجَعِيُّ^(١)، عَنْ مُحَمَّدِ

بْنِ عَمْرِو بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ نَافِعٍ.

عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَمَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ» .

* لم يرو هذا الحديث عن محمد بن عمرو إلا الأشجعي، تفرد به: مسروق.

هذا الحديث مداره على محمد بن عمرو بن علقمة، واختلف عنه من عدة أوجه:

الوجه الأول: محمد بن عمرو، عن نافع، عن ابن عمر ﷺ.

الوجه الثاني: محمد بن عمرو، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن ابن عمر ﷺ.

الوجه الثالث: محمد بن عمرو، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة ﷺ.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً- الوجه الأول: محمد بن عمرو، عن نافع، عن ابن عمر ﷺ.

أ- تخريج الوجه الأول:

■ لم أقف عليه - على حد بحثي - إلا برواية الباب.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأبار: "ثقة حافظ متقن زاهد"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).

(٢) مسروق بن المرزبان بن مسروق بن معدان، أبو سعيد الكندي.

روى عن: أبي عبد الرحمن الأشجعي، وعبد الله بن المبارك، ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن علي الأبار، وأبو حاتم، وأبو زرعة الرزازيان، وآخرون.

حاله: قال أبو حاتم: ليس بقوي، يكتب حديثه. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال صالح بن محمد،

والذهبي: صدوق معروف. وقال ابن حجر: صدوق له أوهام.^(٢)

(٣) عبيد الله بن عبيد الرحمن، ويقال: ابن عبد الرحمن، الأشجعي، أبو عبد الرحمن الكوفي.

روى عن: محمد بن عمرو بن علقمة، وسفيان الثوري، وشعبة، وآخرين.

روى عنه: مسروق بن المرزبان، وأحمد بن حنبل، وعبد الله بن المبارك، وآخرون.

حاله: قال ابن معين: ثقة مأمون. وقال أيضاً: ما كان بالكوفة أحد أعلم بسفيان من الأشجعي، كان أعلم

(١) الأشجعي: نسبة إلى أشجع بن ريث بن غطفان بن سعد بن قيس عيلان، قبيلة مشهورة. يُنظر: "اللباب" (٦٤/١).

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٣٩٧/٨، "الثقات" لابن حبان ٢٠٦/٩، "تهذيب الكمال" ٤٥٨/٢٧، "المغني" ٢٩٤/٢، "الميزان"

٩٨/٤، "تهذيب التهذيب" ١١٢/١٠، "التقريب، وتحريره" (٦٦٠٣).

به من عبد الرحمن بن مهدي، وغيره. وقال النسائي: ثقة. وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: كان راوياً للثوري. وقال الذهبي: إمامٌ ثبتٌ. وقال ابن حجر: ثقةٌ مأمونٌ، أثبت الناس كتاباً في الثوري.^(١)

٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَاصٍ، أَبُو الْحَسَنِ اللَّيْثِيُّ الْمَدَنِيُّ.

روى عن: نافع مولى ابن عمر، وأبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، وأبيه عمرو بن علقمة، وآخرين. روى عنه: أبو عبد الرحمن الأشجعي، والسفيانان، وشعبة، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، والنسائي: ثقة. وقال أبو حاتم: صالح الحديث، يكتب حديثه. وقال ابن حبان: يخطئ. وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به. وقال الذهبي: صدوق. وفي "الميزان": شيخٌ، حسن الحديث، مُكْتَبَرٌ عن أبي سلمة. وفي "التقريب": صدوقٌ، له أوهام. وفي "مقدمة الفتح": صدوقٌ تكلم فيه بعضهم من قبل حفظه. وروى له البخاري مقروناً بغيره، ومسلم في المتابعات، والباقون. فحاصله: أنه "صدوق".^(٢)

٥) نافع مولى ابن عمر: ثقةٌ، ثبتٌ، فقيهٌ، مشهورٌ، تقدّم في الحديث رقم (٢٩).

٦) عبد الله بن عمر بن الخطاب ؓ: "صحابيٌّ، جليلٌ، مُكْتَبَرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٦).

ثانياً:- الوجه الثاني: محمد بن عمرو، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن ابن عمر ؓ.

أ- تخريج الوجه الثاني: ورواه بهذا الوجه جماعة:

- فأخرجه أبو داود الطيالسي في "مسنده" (٢٠٢٨)، وأحمد في "مسنده" (٥٨٢٠)، والطبراني في "المعجم الكبير" (١٣٢٦٨)، من طرق عن همام بن يحيى البصري - من أصح الأوجه عنه^(٣) -.
- وأحمد في "مسنده" (٤٦٤٤)، والنسائي في "السنن الكبرى" (٥٠٧٧)، ك/الأشربة، ب/تحريم كل شراب أسكر، وفي "الصغرى" (٥٥٨٧)، عن يحيى بن سعيد القطان.
- وأحمد في "مسنده" (٤٨٣١)، وابن أبي الدنيا في "دم المُسكر" (١٧)، وأبو يعلى في "مسنده" (٥٦٢١)، والدارقطني في "سننه" (٤٦٢٤)، من طرقٍ عن معاذ بن معاذ التميمي.
- وأحمد في "مسنده" (٤٨٦٣)، وفي "الأشربة" (٧)، وابن ماجه في "سننه" (٣٣٩٠)، ك/الأشربة، ب/كل مُسكر حرام، والنسائي في "الكبرى" (٥١٩١)، ك/الأشربة، ب/ذكر الأخبار التي اعتل بها من أباح شرب المُسكر، وفي "الصغرى" (٥٧٠١)، والطحاوي في "معاني الآثار" (٦٤٣٦)، من طرقٍ عن يزيد بن هارون.
- والترمذي في "سننه" (١٨٦٤)، ك/الأشربة، ب/ما جاء كل مسكر حرام، من طريق عبد الله بن إدريس.

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٣٢٣/٥، "الثقات" لابن حبان ١٥٠/٧، "تاريخ بغداد" ١٣/١٢، "تهذيب الكمال" ١٠٧/١٩، "الكاشف" ٦٨٤/١، "تهذيب التهذيب" ٣٥/٧، "التقريب" (٤٣١٨).

(٢) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٣١/٨، "الثقات" ٣٧٧/٧، "الكامل" لابن عدي ٤٥٥/٧، "تهذيب" ٢٦٦/٢٦، "من نُكَلِمَ فيه وهو موثّق" (ص/٤٦١)، "الميزان" ٦٧٤/٣، "تهذيب التهذيب" ٣٧٧/٩، "التقريب" (٦١٨٨)، "هدي الساري" (ص/٤٤١).

(٣) يُنظر: "العلل" للدارقطني (٧٦/٢ مسألة ١٢١) و (٢٩٠/٩ مسألة ١٧٦٧).

- وأبو يَعْلَى في "مسنده" (٥٦٢٢)، وابن الجارود في "المنتقى" (٨٥٩)، عن محمد بن عُبَيْدِ الطَّنَافِسيِّ.
 - والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٦٤٣٥)، مِنْ طريق عبد الوهاب بن عطاء.
 - وابن حَبَّان في "صحيحه" (٥٣٦٩)، مِنْ طريق يزيد بن زُرَيْع التِّيمي.
- كلهم (هَمَّام، ويحيى، ومُعَاذ، وابن هارون، وابن إدريس، والطنافسي، وعبد الوهاب، وابن زُرَيْع)، عن محمد بن عَمْرٍو، عن أبي سلمة، عن ابن عَمَرَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ».
- وقال الترمذي: هذا حديثٌ حَسَنٌ، وقد رُوِيَ عن أبي سلمة، عن أبي هُرَيْرَةَ ﷺ، عن النَّبِيِّ ﷺ، نحوه، وعن أبي سَلَمَةَ، عن ابن عَمَرَ ﷺ، عن النَّبِيِّ ﷺ، وكلاهما صَحِيحٌ.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (بإسناد أحمد مِنْ طريق يحيى القَطَّان):

- (١) يحيى بن سعيد بن فَرُوخ، أبو سعيد القَطَّان: "ثِقَّةٌ، مُتَّقِنٌ، حَافِظٌ، إِمَامٌ، قَدْوَةٌ".^(١)
- (٢) محمد بن عَمْرٍو بن عَقْفَمَةَ بن وَقَّاص: "صدوق"، تقدَّم في الوجه الأول.
- (٣) أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف: "ثِقَّةٌ، مُكْتَبَرٌ"، تقدَّم في الحديث رقم (١٣٢).
- (٤) عبد الله بن عَمْرٍو بن الخَطَّاب ﷺ: "صحابيٌّ، جَلِيلٌ، مُكْتَبَرٌ"، تقدَّم في الحديث رقم (٦).

ثالثاً:- الوجه الثالث: محمد بن عمرو، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة ﷺ.

أ- تخريج الوجه الثالث:

- أخرجه ابن أبي شيبة في "المُصَنَّف" (٢٣٧٤٤)، قال: حَدَّثَنَا محمد بن بِشْرِ، قال: حَدَّثَنَا محمد بن عَمْرٍو، عن أبي سلمة، عن أبي هُرَيْرَةَ، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ».
- والنَّسائي في "الكبرى" (٥٠٧٨)، ك/الأشربة، ب/تحريم كل شراب أسكر، عن يحيى القطان، به.
- والنَّسائي أيضاً في "الكبرى" (٥٠٧٩)، ك/الأشربة، ب/تحريم كل شراب أسكر، عن عَلِيِّ بن حُجْرٍ، قال: حَدَّثَنَا إسماعيلُ بن جعفر، عن محمد بن عَمْرٍو، عن أبي سَلَمَةَ، عن أبي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ «نَهَى أَنْ يُبْذَرَ فِي الدِّبَاءِ، وَالْمَرْفَتِ، وَالنَّقِيرِ، وَالْحَنْتَمِ، وَكُلِّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ».
- وقال الدَّارِقُطَنِي في "العلل" (١٧٦٧/٢٩٠/٩): رواه إسماعيلُ بن جَعْفَرٍ، وعيسى بن يُوْنُسَ، والمُحَارِبِيُّ، عن محمد بن عَمْرٍو، عن أبي سَلَمَةَ، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ بِهَذَا اللَّفْظِ - أي بلفظ رواية إسماعيل بن جعفر عند النَّسائي -، وزاد المُحَارِبِيُّ فيه: " وَكُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ ".

ب- دراسة إسناد الوجه الثالث (بإسناد النَّسائي مِنْ طريق يحيى القَطَّان):

- (١) محمد بن المُثَنَّى بن عُبَيْدِ العَنَزِيِّ: "ثِقَّةٌ، تَبَّتْ".^(٢)

(١) يُنظر: "التقريب" (٧٥٥٧).

(٢) يُنظر: "التقريب" (٦٢٦٤).

(٢) يحيى بن سعيد بن فروخ، أبو سعيد القطان: "ثقة، متقن، حافظ، إمام، قدوة"، تقدّم في الوجه الثاني.

(٣) محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص: "صدوق"، تقدّم في الوجه الأول.

(٤) أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف: "ثقة، مكثّر"، تقدّم في الحديث رقم (١٣٢).

(٥) أبو هريرة ؓ: "صحابي، جليل، مكثّر، حافظ الصحابة"، تقدّم في الحديث رقم (٨).

رابعاً:- النظر في الخلاف على الحديث:

مما سبق يتبيّن أنّ الحديث مداره على محمد بن عمرو بن علقمة، واختلف عنه من عدّة أوجه:

الوجه الأول: محمد بن عمرو، عن نافع، عن ابن عمر ؓ.

ولم يروه عن محمد بن عمرو بهذا الوجه إلا أبو عبد الرحمن الأشجعي، تقدّم به عنه مسروق بن المُرزبان - قاله الطبراني -؛ ومسروق هذا "صدوق، له أوهام"، وقال أبو حاتم: ليس بقوي، يُكتب حديثه.

بالإضافة إلى أنّ الحديث بهذا الوجه قد أعلّه الدارقطني من جهتي الإسناد والمتن:

_ أمّا من جهة الإسناد، فقال: حدّث به مسروق بن المُرزبان، عن الأشجعي، عن محمد بن عمرو، عن نافع، وهو وهم. والصحيح: عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن ابن عمر، وقد رواه أبو سلمة أيضاً، عن أبي هريرة، وعائشة.

_ وأمّا من جهة المتن، فقال - حين سئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: " ما أسكر كثيره

فقليله حرام " - ليس هذا اللفظ بمحفوظ عن نافع، والمحفوظ: " كلُّ مسكرٍ حرامٌ ".

رواه أيوب، وعبيد الله، ومالك، وابن عجلان، وإبراهيم الصائغ، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وليث بن أبي

سُلَيْمٍ، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: " كلُّ مسكرٍ خمرٌ، وكلُّ مسكرٍ حرامٌ " (١).

الوجه الثاني: محمد بن عمرو، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن ابن عمر ؓ.

بينما رواه عن محمد بن عمرو بهذا الوجه جماعة - كما سبق في التخرّيج -، بأسانيد صحيحة.

وهذا الوجه رجّحه الترمذي، والدارقطني في "العلل" - كما سبق نقل ذلك عنهما -.

وقد روى عن يحيى بن سعيد القطان بالوجهين الثاني والثالث - كما سبق في التخرّيج -.

الوجه الثالث: محمد بن عمرو، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة ؓ.

ورواه عن محمد بن عمرو بهذا الوجه أيضاً جماعة - كما سبق في التخرّيج -، ورجّحه الترمذي في

"سننه" - كما سبق نقل ذلك عنه -.

وقال الدارقطني: وعند أبي سلمة بن عبد الرحمن في هذا أحاديث، منها: ما رواه محمد بن عمرو، عن

أبي سلمة، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، وما يرويه محمد بن عمرو أيضاً، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة،

عن النبي ﷺ، ومنها ما رواه الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة - وسيأتي ذكره في الشواهد -، عن النبي

(١) يُنظر: "العلل" للدارقطني (١٣/٨٥/مسألة ٢٩٧٢).

ﷺ، وكُلُّهَا مَحْفُوظَةٌ عَنِ أَبِي سَلَمَةَ. (١) وقال في موضع آخر: والأقوابيلُ الثلاثةُ مَحْفُوظَةٌ عَنِ أَبِي سَلَمَةَ. (٢) وبهذا يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْوَجْهَ الثَّانِي، وَالثَّلَاثَ مَحْفُوظَانَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، كَمَا قَالَ الْإِمَامَانِ التِّرْمِذِيُّ، وَالدَّارِقُطْنِيُّ؛ وَأَمَّا الْوَجْهَ الْأَوَّلُ فَهُوَ وَهْمٌ مِنْ مَسْرُوقٍ، كَمَا قَالَ الْإِمَامُ الدَّارِقُطْنِيُّ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى، وَاللهُ أَعْلَمُ.

خامساً: - الحكم على الحديث:

أ - الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "شَاذٌ"؛ لِمُخَالَفَةِ مَسْرُوقِ بْنِ الْمَرْزُبَانِ مَا رَوَاهُ عَامَّةُ النُّقَاتِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو.

تنبيه: إذا كان هذا الحديث غير محفوظ من طريق محمد بن عمرو عن نافع، فقد صحَّ الحديث من أوجهٍ أخرى عن نافع، منها:

_ ما أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (١/٢٠٠٣)، ك/الأشربة، ب/بيان أن كلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ وَأَنَّ كُلَّ خَمْرٍ حَرَامٌ، بِسَنَدِهِ مِنْ طَرِيقِ أَبِيوبِ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنِ نَافِعِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، وَمَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا فَمَاتَ وَهُوَ يَدْمُمُهَا لَمْ يَتَّبْ، لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الْآخِرَةِ».

_ وأيضاً عند مسلم في "صحيحه" (٢/٢٠٠٣)، ك/الأشربة، ب/بيان أن كلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، بِسَنَدِهِ مِنْ طَرِيقِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنِ نَافِعِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ».

_ وعند مسلم في "صحيحه" (٤/٢٠٠٣)، ك/الأشربة، ب/بيان أن كلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، بِسَنَدِهِ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ نَافِعِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ خَمْرٍ حَرَامٌ».

ب - الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِالْوَجْهِينِ الثَّانِي وَالثَّلَاثَ "إِسْنَادُهُ حَسَنٌ"، فَمَدَارُ أُسَانِيْدِهِمَا عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عُلْفَمَةَ، وَهُوَ "صَدُوقٌ" حَسَنَ الْحَدِيثِ.

قال الإمام الترمذي - بعد تخريجه للحديث بالوجه الثاني - : هذا حديث حسن.

قلت: وللحديث مُتَابَعَاتٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَخْرَجَهَا الْإِمَامُ مُسْلِمٌ فِي "صحيحه" - سبق ذكرها -، وله شواهدٌ في "الصحيحين"، وغيرهما، نذكر منها ما يلي:

شواهد للحديث:

▪ أخرج البخاري في "صحيحه" (٢٤٢)، ك/الوضوء، ب/لا يجوزُ الوضوءُ بالنَّيِّذِ، وَلَا الْمُسْكِرِ، وَأَيْضاً بِرَقْمِ (٥٥٨٥ و ٥٥٨٦)، ك/الأشربة، ب/الْحَمْرُ مِنَ الْعَسَلِ، وَهُوَ الْبَيْتُغُ، وَمُسْلِمٌ فِي "صحيحه" (٢٠٠١)،

(١) يُنظَرُ: "العلل" للدَّارِقُطْنِيِّ (٧٦/٢/مسألة ١٢١).

(٢) يُنظَرُ: "العلل" للدَّارِقُطْنِيِّ (٢٨٩/٩-٢٩١/٩/مسألة ١٧٦٧).

ك/الأشربة، ب/بيان أن كلُّ مُسْكِرٍ حَمْرٌ وأنَّ كلَّ حَمْرٍ حَرَامٌ، مِنْ طَرُقٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ،
عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبَتِّ، فَقَالَ: «كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ».

■ وقال الترمذي - بعد تخريجه للحديث بالوجه الثاني - : وفي الباب عن عُمَرَ، وعليٍّ، وابن مسعودٍ،
وأبي سَعِيدٍ، وأبي مُوسَى، والأَشَجِّ العُصْرِيِّ، ومَيْمُونَةَ، وابن عَبَّاسٍ، وقَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، والنُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ،
ومُعَاوِيَةَ، ووائلِ بْنِ حُجْرٍ، وُقْرَةَ المُرْنِيَّةِ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ مُعَقَّلٍ، وَأُمِّ سَلَمَةَ، وَبُرَيْدَةَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَائِشَةَ، ﷺ.

■ وأخرج الإمام الترمذي في "سننه" (١٨٦٥)، ك/الأشربة، ب/ما جاء ما أسكر كثيره فقليله حرام، عن
ابن المُنْكَدِرِ، عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ».

وقال الترمذي: وفي الباب عن سَعْدٍ، وَعَائِشَةَ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وابن عُمَرَ، وَخَوَاتِ بْنِ جُبَيْرٍ، وهذا
حديثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ.

■ وأخرج النَّسَائِيُّ فِي "السنن الكبرى" (٥٠٩٧)، ك/الأشربة، ب/تحريم كل شراب أسكر كثيره، قال:
أخبرنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ،
عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ».

قُلْتُ: وعليه؛ فالحديث بمتابعاته وشواهدة يرتقي إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

سادساً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قال المصنّف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن محمد بن عمرو إلا الأشجعي، تفرد به: مسروق.

قُلْتُ: وبالنظر في التخريج يتضح صحة ما قاله المصنّف ﷺ، لكنّه مُقَيَّدٌ برواية محمد بن عمرو عن
نافع، فلم يروه عن محمد بن عمرو بهذا الوجه إلا الأشجعي، تفرد به مسروق.

بينما رواه جماعة عن محمد بن عمرو، لكن عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن ابن عمر، وأبي هُرَيْرَةَ.

[٦٢٧/٢٢٧] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِهَابٍ، قَالَ: نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَيْمُونِ الْقَدَّاحِ، حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ

الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ:

سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ: مَتَى كُنْتُمْ تَصَلُّونَ الْعَصْرَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: وَالشَّمْسُ بِيضَاءُ نَقِيَّةٌ.

* لم يرو هذا الحديث عن يحيى إلا عبد الله .

أولاً:- تخريج الحديث:

- أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٤١١٣)، قال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدِ الرَّازِيِّ، نَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِهَابٍ، بِهِ.
- وابن عدي في "الكامل" (٣١٣/٥)، قال: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يُونُسَ، عَنْ مُؤَمَّلِ بْنِ إِهَابٍ، بِهِ.
- وقال ابن عدي: وهذا الحديث لا يزويه، عن يحيى بن سعيد غير عبد الله بن ميمون.
- وأخرجه البخاري في "صحيحه" (٥٤٨)، ك/مواقيت الصلاة، ب/وقت العصر، ومُسلَّم في "صحيحه" (٤/٦٢١)، ك/الصلاة، استحباب التكبير بالعصر، مِنْ طَرِيقِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: « كُنَّا نَصَلِّي الْعَصْرَ، ثُمَّ يَخْرُجُ الْإِنْسَانُ إِلَى بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، فَنَجِدُهُمْ يُصَلُّونَ الْعَصْرَ ».
- _ والبخاري في "صحيحه" (٥٥٠)، ك/مواقيت الصلاة، ب/وقت العصر، مِنْ طَرِيقِ شُعَيْبٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفَعَةً حَيَّةً، فَيَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَى الْعَوَالِي، فَيَأْتِيهِمْ وَالشَّمْسُ مُرْتَفَعَةً.
- _ والبخاري أيضاً في "صحيحه" برقم (٥٥١)، ك/مواقيت الصلاة، ب/وقت العصر، ومُسلَّم في "صحيحه" (٣/٦٢١)، ك/الصلاة، استحباب التكبير بالعصر، بسنده مِنْ طَرِيقِ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: « كُنَّا نَصَلِّي الْعَصْرَ، ثُمَّ يَذْهَبُ الذَّاهِبُ مِنَّا إِلَى قُبَاءٍ، فَيَأْتِيهِمْ وَالشَّمْسُ مُرْتَفَعَةً ».
- _ وأخرجه مُسلَّم في "صحيحه" (١/٦٢١)، ك/الصلاة، استحباب التكبير بالعصر، بسنده مِنْ طَرِيقِ اللَّيْثِ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، بَلْفِظِ رِوَايَةِ شُعَيْبٍ.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن علي بن مسلم الأَبَّار: ثِقَّةٌ حَافِظٌ مُتَّقِنٌ زَاهِدٌ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٦٠٨).
- (٢) مُؤَمَّلُ بْنُ إِهَابِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ قِفْلِ الرَّبِيعِيِّ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، الْكُوفِيُّ.
- روى عن: عبد الله بن ميمون، وعبد الرزاق الصَّنْعَانِيُّ، ومحمد بن عُبيدِ الطَّنَافِسيِّ، وآخرين.
- روى عنه: أبو حاتم، وأبو داود، والنَّسَائِيُّ، وأحمد بن عليِّ الأَبَّارِ، وآخرون.
- حاله: قال ابن الجُنَيْدِ: سئل عنه ابن معين فكأنه ضعفه. وقال أبو حاتم، والذهبي في "الكاشف": صدوق.
- وقال النَّسَائِيُّ، والذهبي: ثِقَّةٌ. وقال مسلمة بن قاسم: ثِقَّةٌ صدوقٌ. وذكره ابن حَبَّانَ فِي "الثَّقَاتِ". وقال ابن

حجر: صدوق له أوهام. فالحاصل: أنه "ثقة". فقد انفرد ابن الجنيدي بنقل تضعيفه عن ابن معين.^(١)

(٢) عبد الله بن ميمون بن داود القداح المخزومي، مولاهم المكي.

روى عن: يحيى بن سعيد الأنصاري، وجعفر بن محمد بن علي، وعبد العزيز بن أبي رواد، وآخرين.

روى عنه: مؤمل بن إهاب، وإبراهيم بن المنذر، وإسماعيل بن أبي خالد، وآخرون.

حاله: قال البخاري: ذاهب الحديث. وقال أبو حاتم: منكر الحديث. وقال أبو زرعة: واهي الحديث. وقال

ابن حبان: يروي المقلوبات، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد. وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابع عليه.

وقال الحاكم: روى عن عبيد الله بن عمر أحاديث موضوعة. وقال ابن حجر: منكر الحديث، متروك.^(٢)

(٤) يحيى بن سعيد الأنصاري: "ثقة، ثبت، حافظ، فقيه"، تقدم في الحديث رقم (١٧).

(٥) أنس بن مالك رضي الله عنه: "صحابي جليلٌ أكثر"، تقدم في الحديث رقم (١٣).

ثالثاً: - الحكم على الحديث:

مما سبق يتبين أن الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف جداً"؛ فيه: عبد الله بن ميمون القداح "منكر الحديث،

متروك"، وقد انفرد به عن يحيى بن سعيد الأنصاري - كما قال الطبراني، وابن عدي -، ولم أقف - على

حد بحثي - على من تابعه برواية هذا الحديث عن يحيى بن سعيد الأنصاري، والله أعلم.

قلت: وقد صحَّ الحديث من طرقٍ أخرى عن أنس بن مالك رضي الله عنه، من غير طريق يحيى بن سعيد؛ فقد سبق

ذكره في التخریج من طريق إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس، ومن طرقٍ عدَّة عن الزُّهري عن

أنس، في "الصحيحين". وللحديث جملة من الشواهد في "الصحيحين"، نذكر بعضاً منها على النحو التالي:

شواهد للحديث:

_ أخرج الإمام مسلم في "صحيحه" (٦١٣)، ك/الصلاة، ب/أوقات الصلوات الخمس، عن سليمان بن بريدة،

عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، أن رجلاً سأله عن وقت الصلاة، فقال له: «صَلِّ مَعَنَا هَذَيْنِ - يَعْنِي الْيَوْمَيْنِ -، فَلَمَّا زَالَتِ الشَّمْسُ أَمَرَ

بِلَا فَاذْنٍ، ثُمَّ أَمَرَهُ، فَأَقَامَ الظُّهْرَ، ثُمَّ أَمَرَهُ، فَأَقَامَ العَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْفَعَةٌ بِيضَاءٍ قَيَّةً... الحديث».

_ والبخاري في "صحيحه" (٥٤٤)، ك/مواقيت الصلاة، ب/وقت العصر، وبرقم (٣١٠٣)، ك/فرض

الخمس، ب/ما جاء في ثبوت أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، ومسلم في "صحيحه" (٦١١)، ك/الصلاة، ب/أوقات

الصلوات الخمس، عن عائشة، قالت: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُصَلِّي العَصْرَ، وَالشَّمْسُ لَمْ تَخْرُجْ مِنْ حُجْرَتِهَا».

قال الترمذي: حديث عائشة حديث حسن صحيح.

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٣٧٥/٨، "التقاة" ١٨٨/٩، "تاريخ بغداد" ٢٣٥/١٥، "تاريخ دمشق" ٢٥٣/٦١، "تهذيب الكمال"

١٨٠/٢٩، "الكاشف" ٣١٠/٢، "تاريخ الإسلام" ٢١٩/٦، "الميزان" ٢٢٩/٤، "تهذيب التهذيب" ٣٨٢/١٠، "التقريب" (٧٠٣٠).

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٢٠٦/٥، "الجرح والتعديل" ١٧٢/٥، "المجروحين" ٢١/٢، "الكامل" لابن عدي ٣١٣/٥، "تهذيب

الكمال" ١٩٨/١٦، "السير" ٣٢٠/٩، "تهذيب التهذيب" ٤٩/٦، "التقريب" (٣٦٥٣).

وَهُوَ الَّذِي اخْتَارَهُ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، مِنْهُمْ: عَمْرُ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، وَعَائِشَةُ، وَأَنْسُ، وَعَظِيمٌ وَاحِدٌ مِنَ التَّابِعِينَ: تَعْجِيلَ صَلَاةِ الْعَصْرِ وَكَرْهًا تَأْخِيرَهَا.
وبه يقول عبد الله بن المبارك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق. (١)

_ وأخرج البخاري في "صحيحه" (٢٤٨٥)، ك/الشركة، ب/الشركة في الطَّعَامِ وَالنَّهْدِ وَالْعُرُوضِ، وَمُسَلَّمٌ فِي "صحيحه" (٦٢٥)، ك/الصلاة، استحباب التبكير بالعصر، عن رافع بن خديج ﷺ، قال: «كُنَّا نُصَلِّي الْعَصْرَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ تُحْرُ الْجُزُورُ، فَتُقَسَّمُ عَشْرَ قِسْمٍ، ثُمَّ تُطَبَّخُ، فَنَأْكُلُ لَحْمًا نَضِيجًا قَبْلَ مَغِيبِ الشَّمْسِ».

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن يحيى إلا عبد الله .

قلت: ممَّا سبق في التخرِيجِ يَتَبَيَّنُ صحَّة ما قاله المصنِّف ﷺ.

وقد وافقه على ذلك الإمام ابن عدي، فقال - بعد أن أخرج الحديث -: وهذا الحديث لا يرويه، عن يحيى

بن سعيد غير عبد الله بن ميمون. (٢)



(١) يُنظر: "سنن الترمذي" عقب الحديث رقم (١٥٩).

(٢) يُنظر: "الكامل" لابن عدي (٣١٣/٥).

[٢٢٨/٦٢٨] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُسَرَّحٍ ^(١) الْحَرَائِيُّ ^(٢)، قَالَ: نَا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ

حَفْصِ بْنِ مَيْسِرَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ .

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

« لَا تَذْهَبُ الْأَيَّامُ وَاللَّيَالِي حَتَّى يَكُونَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا لَكُمْ بِنُ لَكُمْ ^(٣) » .

* لم يرو هذا الحديث عن يحيى إلا حفص، تفرد به: مخلد.

أولاً:- تخريج الحديث:

- أخرجه الضياء المقدسي في "المختارة" (٢٧٢٧)، بسنده من طريق الطبراني، عن أحمد الأبار، به.
- وأخرجه ابن حبان في "صحيحه" (٦٧٢١)، عن أحمد بن خالد بن عبد الملك، عن عمه الوليد بن عبد الملك، بهذا الإسناد، ولفظه: " لا تَنْتَضِي الدُّنْيَا حَتَّى تَكُونَ عِنْدَ لَكُمْ بِنُ لَكُمْ " .

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن علي بن مسلم الأبار: "ثقة حافظ منقن زاهد"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).
- (٢) الوليد بن عبد الملك بن مسرّح، أبو وهب الحرّائي. روى عن: مخلد بن يزيد، وسليمان بن عطاء الحرّائي، وعبيد الله بن عدي بن عدي، وآخرين. روى عنه: أحمد الأبار، وأبو حاتم، وأبو زرعة، وآخرون.
- حاله: قال أبو حاتم: صدوق. وقال ابن حبان: مستقيم الحديث إذا روى عن الثقات. فحاصله: "ثقة".^(٤)
- (٣) مخلد بن يزيد. أبو يحيى، ويقال: أبو خدّاش، ويقال: أبو الحسن، ويقال: أبو خالد الحرّائي. روى عن: حفص بن ميسرة، وسفيان الثوري، وابن جريج، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وآخرين. روى عنه: الوليد بن عبد الملك بن مسرّح، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وآخرون.
- حاله: قال ابن معين، وأبو داود، ويعقوب بن سفيان، والذهبي: ثقة. وقال أحمد: لا بأس به، كتبت عنه،

(١) بالأصل مسروح، والصواب ما أثبتته، والتصويب من "المختارة" للضياء (٢٧٢٧)، و"مجمع البحرين" (٤٤٧٤). ويُنظر: "المؤتلف والمختلف" للدارقطني (٢٠٩٦/٤)، "الإكمال" لابن ماكولا (٢٥١/٧)، وضبطه بضم الميم، وفتح السين المهملة، وتشديد الراء، وتبعه على ذلك ابن ناصر الدين في "توضيح المشتبه" (١٦٣/٨)، وابن حجر في "تبصير المنتبه" (١٢٩٠/٤).

(٢) الحرّائي: يفتح الحاء، وتشديد الراء، وفي آخرها نون، نسبة إلى حرّان، وهي مدينة بالجزيرة، وهي من ديار مضر على الصحيح. يُنظر: "اللباب" (٣٥٣/١).

(٣) قال ابن الأثير في "النهاية" (٢٦٨/٤): اللُّع عند العرب: العبد، ثم استعمل في الحُمق والذَّم. ويُقال للرجل: لُكع، وللمرأة: لكاع. وقد لُكِع الرجل لُكعاً فهو أَلُكع. وأكثر ما يقع في النَّداء، وهو اللُّئيم. وقيل: الوسخ، وقد يُطلق على الصَّغير.

(٤) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٠/٩، "الثقات" لابن حبان ٢٢٧/٩، "تاريخ الإسلام" ٩٥٩/٥.

وكان يهّم. وقال السّاجي: كان يهّم. وقال أبو حاتم: صدوقٌ. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال الذهبي في "تاريخ الإسلام": مُجمَعٌ عَلَى ثِقَتِهِ. وفي "الميزان": صدوقٌ مشهورٌ، وذكر أنّه وصل حديثاً أرسله النَّاسُ. وروى له الجماعة سوى الترمذي. فحاصله: أنّه "ثِقَّةٌ"، فمن من الثقات من لا يهّم؟! (١)

- ٤) حفص بن ميسرة العفيلّي، الصنعاني: "ثِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٧٤).
٥) يحيى بن سعيد الأنصاري: "ثِقَّةٌ، نَبْتُ، حافظٌ، فقيهٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٧).
٦) أنس بن مالك ﷺ: "صحابيٌّ جليلٌ مُكثَرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٣).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

ممّا سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الطبراني "صحيحٌ لذاته".
وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط"، ورجاله رجال الصحيح، غير الوليد بن عبد الملك بن مُسَرِّح، وهو "ثِقَّةٌ". (٢)

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قال المصنّف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن يحيى إلا حفص، تفرد به: مَخْلَدٌ.

ممّا سبق في التخرّيج يتّضح صحة ما قاله المصنّف ﷺ، وتفرد حفص بن ميسرة عن يحيى بن سعيد الأنصاري لا يضر، لكونه ثِقَّةً، ولم يظهر في هذه الرواية ما يدل على وهمه فيها، والله أعلم.



(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٣٤٧/٨، "الثقات" لابن حبان ١٨٦/٩، "تاريخ دمشق" ١٧٢/٥٧، "تهذيب الكمال" ٣٤٤/٢٧، "الكاشف" ٢٤٩/٢، "تاريخ الإسلام" ١٢٠٤/٤، "الميزان" ٨٤/٤، "تهذيب التهذيب" ٧٧/١٠، "التقريب" (٦٥٤٠).
(٢) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٣٢٦-٣٢٥/٧).

[٦٢٩/٢٢٩] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا أَحْمَدُ بْنُ نَصْرِ النَّيْسَابُورِيِّ^(١)، قَالَ: نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَلِيحَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ.

عَنْ الْهَرْمَاسِ بْنِ زِيَادٍ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ عَلَيَّ نَاقَتِهِ، فَقَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالْخِيَانَةَ، فَإِنَّهَا بُسَّتِ الْبَطَانَةَ، [وَإِيَّاكُمْ وَالظُّلْمَ، فَإِنَّهُ ظَلَمَاتُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ]^(٢)، وَإِيَّاكُمْ وَالشُّحَّ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ الشُّحُّ، حَتَّى سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ، وَقَطَعُوا أَرْحَامَهُمْ» .

* لَا يُرَوَى عَنْ الْهَرْمَاسِ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، تَفَرَّدَ بِهِ: أَحْمَدُ بْنُ نَصْرِ.

أولاً:- تخريج الحديث:

- أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (٥٣٨)، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَبَّارُ، بِهِ.
- وأخرجه ابن سعد في "الطبقات" (١٦٧/٢ و ١١٣/٨)، وأبو داود في "سننه" (١٩٥٤)، ك/المناسك، ب/مَنْ قَالَ: خَطَبَ يَوْمَ النَّخْرِ، وَابْنُ حَبَّانٍ فِي "صحيحه" (٣٨٧٥)، وفي "الثقات" (٤٣٧/٣)، والطبراني في "المعجم الكبير" (٥٣٣/٢٠٣/٢٢) - وَمِنْ طَرِيقِهِ الْمَزِي فِي "تهذيب الكمال" (١٦٤/٣٠) - وَابْنُ عَدِي فِي "الكمال" (٤٨١/٦)، وَأَبُو الشَّيْخِ الْأَصْبَهَانِي فِي "أخلاق النبي ﷺ وآدابه" (٤٦٤)، كُلُّهُمُ مِنْ طَرِيقِ هِشَامِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ أَبِي الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْهَرْمَاسُ بْنُ زِيَادِ الْبَاهِلِيِّ، قَالَ: أَبْصَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي مُرْدِيْنَةَ وَرَأَاهُ عَلَى جَمَلٍ لَهُ، وَأَنَا صَبِيٌّ صَغِيرٌ، فَارَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ عَلَى نَاقَتِهِ الْمُصْبَاءِ يَوْمَ الْأَضْحَى بِمِنَى. وَزَادَ عِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ قَوْلَهُ: فَقُلْتُ لِأَبِي: مَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: يَقُولُ: «ارْمُوا الْجِمَارَ بِمِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ» .
- _ وَابْنُ سَعْدٍ فِي "الطبقات" (١٦٧/٢ و ١١٣/٨)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي "المُصَنَّفِ" (٥٨٦٠) - وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي "الآحَادِ" (١٢٥٢) -، وَأَحْمَدُ فِي "مسنده" (١٥٩٦٩)، عَنْ أَبِي النَّضْرِ هَاشِمِ بْنِ الْقَاسِمِ.
- _ وَأَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" (١٥٩٦٨)، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ.
- _ وَأَحْمَدُ أَيْضاً فِي "مسنده" (٢٠٠٧٤)، قَالَ: حَدَّثَنَا بَهْرُ بْنُ أَسَدِ الْعَمِّيِّ.
- _ وَأَحْمَدُ فِي "مسنده" (٢٠٠٧٥)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ النَّمِيمِيُّ.
- _ وَالْبُخَارِيُّ فِي "تاريخه" (٢٤٦/٨)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي "الصَّحَابَةِ" (٣٠٤٨)، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَاصِمِ.
- _ وَالنَّسَائِيُّ فِي "السنن الكبرى" (٤٠٨٠)، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَزْوَانَ الْخَزَاعِيِّ.

(١) النَّيْسَابُورِيُّ: يَفْتَحُ النَّوْنَ، وَسُكُونُ الْبَاءِ، وَفَتْحُ السِّينِ الْمُهْمَلَةِ، وَسُكُونُ الْأَلْفِ، وَضَمُّ الْبَاءِ الْمَوْجُودَةِ، وَبَعْدَهَا وَاوْ وَرَاءَ، هَذِهِ النَّسْبَةُ إِلَى نَيْسَابُورٍ، وَهِيَ أَحْسَنُ مَدَنِ خُرَّاسَانَ وَأَجْمَعُهَا لِلْخَيْرَاتِ. يُنْظَرُ: "اللباب" (٣٤١/٣).

(٢) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَتَيْنِ تَكَرَّرَتْ بِالْأَصْلِ، وَالحَدِيثُ فِي "مجمع البحرين" (٢٥٥٩).

_ وأبو يعلى في "المعجم" (٢٢٤) - ومن طريقه ابن حبان في "الثقات" (٦٢/٧ و ٥٦/٨)، وابن عدي في "الكامل" (٤٨١/٦)، وأبو الفتح الأزدي في "المخزون في علم الحديث" (٧٥)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١٤٧/٤٣)، والذهبي في "سير أعلام النبلاء" (١٨١/١٤)، وفي "الميزان" (٩١/٣)، والعراقي في "الأربعون العشارية" (٣٩) -، قال: حدّثنا عبد الله بن بكّارٍ بالبصرة.

_ وابن خزيمة في "صحيحه" (٢٩٥٣)، من طريق أبي محمد النضر بن محمّد اليمامي.

_ وابن قانع في "معجم الصحابة" (٢١٠/٣)، من طريق أحمد بن إسحاق الحضرمي.

تسعتهم (هاشم، والقطن، ويهز، وعبد الصمد، وعاصم، وعبد الرحمن، وابن بكار، والنضر، وأحمد بن إسحاق) عن عكرمة بن عمّار، بنحو رواية هشام بن عبد الملك.

وقال الحافظ ابن حجر - في ترجمة الهرماس بن زياد -: وروى حديثه أبو داود وغيره بإسنادٍ صحيح^(١).

وقال الذهبي، والعراقي - عقب تخريجهما للحديث من طريق عبد الله بن بكّار، عن عكرمة بن عمّار -:

هذا حديثٌ حسنٌ. قلتُ: وذلك لأجل عبد الله بن بكار.^(٢)

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأبار: ثقةٌ حافظٌ مُتَّقَنٌ زاهدٌ، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).

(٢) أحمد بن نصر بن زياد القرشي، أبو عبد الله النيسابوري المقرئ الفقيه الزاهد.

روى عن: عبد الله بن عبد الرحمن بن مَلِيحَةَ، وأحمد بن حَنْبَلٍ، وأبو بكر بن أبي شَيْبَةَ، وآخرين.

روى عنه: أحمد الأبار، والترمذي، والنسائي، والبخاري، ومسلم - خارج "الصحيح" -، وآخرون.

حاله: قال أحمد بن سيّار، وأبو أحمد الفراء: ثقةٌ مأمونٌ. وقال النسائي: ثقةٌ. وأثنى عليه أبو بكر بن

خزّيمة - وكان ابن خزيمة تَفَقَّهَ على يديه - . وقال ابن حبان: كان من خيار عباد الله، وأصلب أهل بلده في

السنة، ومنه تعلم محمد بن إسحاق أصول السنة. وقال الخليلي: ثقةٌ مُتَّقَنٌ عليه. وقال الحاكم: فقيه أهل

الحديث. وقال الذهبي: ثقةٌ مأمونٌ نبيلٌ صاحبُ سنةٍ. وقال ابن حجر: ثقةٌ فقيهٌ حافظٌ.^(٣)

(٣) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَلِيحَةَ، أَبُو مُحَمَّدٍ النَّيْسَابُورِيُّ.

روى عن: عكرمة بن عمّار، وشُعْبَةَ، والثوري، ونَهْشَلِ بْنِ سَعِيدٍ، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن نصر النيسابوري، وأحمد بن حرب الزاهد.

حاله: قال الحاكم: الغالب على رواياته المتأكّير. وقال ابن دقيق العيد: أوهى أسانيد الخراسانيين عبد الله

(١) يُنظر: "الإصابة" (٢١٦/١١).

(٢) فعبد الله بن بكّار، هذا: ذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال الذهبي: روى عنه أبو يعلى الموصلي، وهو من كبار شيوخه.

يُنظر: "الثقات" لابن حبان ٦٢/٧، و"تاريخ الإسلام" (٨٤٧/٥).

(٣) يُنظر: "الرحم والتعديل" ٧٩/٢، "الثقات" لابن حبان ٢١/٨، "تاريخ دمشق" ٤٥/٦، "تهذيب الكمال" ٤٩٨/١، "تاريخ

الإسلام" ١٠٧٢/٥، "تهذيب التهذيب" ٨٦/١، "التقريب" (١١٧).

بن عبد الرحمن بن مُلَيْحَة، عن نَهْشَل بن سعيد، عن الضَّحَّاك، عن ابن عَبَّاس. وفي "لسان الميزان": اجتمع بعبد الرحمن بن مهدي فخطأه في حديثين.^(١)

٤) عِكْرَمَة بن عَمَّار العِجْلِيّ اليمامي، أَبُو عَمَّار. عِدَادُه فِي صِغَار التَّابِعِينَ.

روى عن: الهَرْمَاس بن زِيَاد، وإيَّاس بن سلمة الأكوخ، وإسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، وآخرين.

روى عنه: عبد الله بن عبد الرحمن بن مُلَيْحَة، وعبد الله بن المبارك، وعبد الرحمن بن مهدي، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، والعجلي، وأبو داود، وابن عَمَّار، والدَّارِقُطْنِي: ثِقَّةٌ. وقال ابن المديني: كان عند

أصحابنا ثِقَّةً ثَبَّتًا. وقال يعقوب بن شيبة: ثِقَّةٌ ثَبَّتٌ. وقال ابن عدي: مستقيم الحديث إذا روى عنه ثِقَّةٌ.

_ وقال أحمد: مضطرب الحديث عن غير إيَّاس بن سلمة، وكان حديثه عن إيَّاس صالح، وحديثه عن

ابن أبي كثير مضطرب. وقال البخاري: مضطرب في حديثه عن ابن أبي كثير، ولم يكن عنده كتاب. وقال

أبو حاتم: كان صدوقاً، ورُبَّمَا وَهَمَ فِي حَدِيثِهِ، ورُبَّمَا دَلَّسَ، وفي حديثه عن ابن أبي كثير بعض الأغاليط.

وقال أبو داود: في حديثه عن ابن أبي كثير اضطراب. وقال النسائي: ليس به بأس، إلا في حديثه عن ابن

أبي كثير. وقال ابن حبان: روايته عن يحيى بن أبي كثير فيها اضطراب، كان يُحَدِّثُ مِنْ غَيْرِ كِتَابِهِ.

_ وقال الذهبي: ثِقَّةٌ، إلا في يحيى بن أبي كثير فمضطرب. وقال ابن حجر في "التقريب": صدوقٌ

يغلط، وفي روايته عن يحيى بن أبي كثير اضطراب. وذكره في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين.

_ فالحاصل: أنه ثِقَّةٌ، إلا في روايته عن يحيى بن أبي كثير، فَضَعِيفَةٌ؛ لاضطرابه فيها.^(٢)

٥) الهَرْمَاسُ بنُ زِيَادٍ، أَبُو حُدَيْرٍ البَاهِلِيُّ، البَصْرِيُّ، له صحبة.

روى عن: النَّبِيِّ ﷺ. روى عنه: حنبل بن عبد الله، وعكرمة بن عَمَّار.

وهو آخر مَنْ مات مِنْ الصحابة باليَمَامَة. وروى له أبو داود، والنسائي.^(٣)

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

■ مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِي "ضَعِيفٌ"؛ لِأَجْلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُلَيْحَة، قَالَ

الحاكم: الغالب على رواياته المنَّاكير.

وقد انفرد بزيادة في الحديث عن عكرمة بن عَمَّار، لم يُتَابِعْهُ عَلَيْهَا أَحَدٌ؛ فَلَقَدْ رَوَاهُ عَشْرَةً مِنْ الرواة، فِيهِمْ:

يحيى بن سعيد القَطَّان، وعبد الصمد بن عبد الوارث، وعبد الرحمن بن عَزْرَان، وغيرهم مِنْ الثقات، كلهم عن

عكرمة بن عَمَّار، بدون هذه الزيادة، وهي قوله: «إِيَّاكُمْ وَالْحِيَانَةَ، فَإِنَّهَا بُسْتُ البِطَانَةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالظُّلْمَ، فَإِنَّهُ ظُلَمَاتُ يَوْمٍ

(١) يُنظَر: "الاقتراح في بيان الاصطلاح" لابن دقيق العيد (ص/٢٦١)، "المغني" ٤٩١/١، "تاريخ الإسلام" ٩٩/٥، "الميزان"

٤٥٤/٢، "النكت على ابن الصلاح" ٤٠٢/١، "النكت على ابن الصلاح" لابن حجر (٥٠٠/١)، "لسان الميزان" ٥١٣/٤.

(٢) يُنظَر: "الجرح والتعديل" ١٠/٧، "الثقات" ٢٣٣/٥، "الكامل" ٤٧٨/٦، "تاريخ بغداد" ١٨٥/١٤، "التهذيب" ٢٥٦/٢٠،

"الكاشف" ٣٣/٢، "الميزان" ٩١/٣، "تهذيب التهذيب" ٢٦٣/٧، "طبقات المدلسين" (ص/٤٢)، "التقريب" (٤٦٧٢).

(٣) يُنظَر: "معجم الصحابة" لابن قانع ٢١٠/٣، "الاستيعاب" ١٥٤٨/٤، "أسد الغابة" ٣٦٧/٥، "الإصابة" ٢١٦/١١.

الْقِيَامَةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالشَّحُّ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ الشَّحُّ، حَتَّى سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ، وَقَطَعُوا أَرْحَامَهُمْ» .

لذا قال الإمام الطبراني رحمه الله: لا يُروى هذا الحديث عن الهرمّاس إلا بهذا الإسناد، تفرّد به: أحمد بن نصر. قلت: أي بهذه الزيادة - كما سيأتي بيانه - .

وقال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه عبد الله بن عبد الرحمن بن مُلَيْحَةَ، وهو ضعيفٌ. ^(١)

وقال الألباني: ضعيفٌ؛ لأجل عبد الله بن عبد الرحمن بن مُلَيْحَةَ؛ قال الحاكم: "الغالب على رواياته المناكير". وخطّاه عبد الرحمن بن مهدي في حديثين - كما ذكر الحافظ في "اللسان" - .

قلت (الألباني): ولعل أحدهما هذا الحديث؛ فقد خالفه أبو الوليد الطيالسي فقال: أخبرنا عكرمة بن عمار: قال: حدّثني الهرمّاس بن زياد الباهلي، قال: أَبْصَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي مُرْدِي فِي وِرَاءِهِ عَلَى جَمَلٍ لَهُ، وَأَنَا صَبِيٌّ صَغِيرٌ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ عَلَى نَاقَتِهِ الْعُضْبَاءِ يَوْمَ الْأَضْحَى بِمِنَى. فمخالفته لهؤلاء في زيادته هذه الخطبة تدل على نكارتها.

وجاءت الخطبة عن جمع من الصحابة، منهم: جابر، وأبو هريرة، وابن عمرو، بدون حديث الترجمة. ^(٢)

■ قلت: والحديث بدون هذه الزيادة، قد صحّ من طرقٍ أخرى كثيرة عن عكرمة بن عمّار، كما سبق بيانه.
■ وأمّا الزيادة التي في الحديث فقد صحّت من أحاديث أخرى، منها:

_ ما أخرجه الإمام مسلمٌ في "صحيحه" (٢٥٧٨)، ك/البر والصلة، ب/تحريم الظلم، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: « اتَّقُوا الظُّلْمَ، فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَاتَّقُوا الشَّحَّ، فَإِنَّ الشَّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ وَاسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ » .

_ وأخرج ابن حبان في "صحيحه" (١٠٢٩)، بإسناد صحيح، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ مِنْ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ: « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُوعِ، فَإِنَّهُ بُسُّ الضَّجِيعِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخِيَانَةِ، فَإِنَّهَا بُسُّ الْبِطَانَةِ » .

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف رحمه الله على الحديث:

قال المصنّف رحمه الله: لا يروى عن الهرمّاس إلا بهذا الإسناد، تفرّد به: أحمد بن نصر.

قلت: ممّا سبق في التخريج يتبيّن صحة ما قاله المصنّف رحمه الله، مع العلم أنّ مراد الطبراني: أي لا يروى بهذا المتن - أي بطوله - عن الهرمّاس إلا بهذا الإسناد؛ وإلا فقد رواه جماعة عن عكرمة بن عمّار، لكن مختصراً، بدون الزيادة التي تفرّد بها ابن مُلَيْحَةَ، والله أعلم.



(١) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٢٣٥/٥).

(٢) يُنظر: "السلسلة الضعيفة" (١٤/٣٦٧-٣٦٨/٣٦٥٣ برقم ٦٦٥٣).

[٢٣٠/٦٣٠] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، نا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَائِشَةَ، قَالَ: نا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ.

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ، فَقَالَ: «أَمَا بَعْدُ» .

* لم يرو هذا الحديث عن ثابت إلا حمادٌ.

أولاً:- تخريج الحديث:

■ أخرجه عبد بن حميد في "مسنده" - كما في "المنتخب" (١٣١٨) -، وأبو عوانة في "المستخرج" (١/٣٩٨٦)، من طريق محمد بن الفضل عارم السدوسي، قال: ثنا حماد بن سلمة، ثنا ثابت، عن أنس: أن نقرأ من أصحاب النبي ﷺ، سألو أزواج النبي ﷺ، عن سريره؛ فقال بعضهم: لا أنام على الفراش، وقال بعضهم: لا أتزوج النساء، وقال بعضهم: أصوم ولا أفطر، فبلغ ذلك النبي ﷺ، فقام خطيباً فحمد الله ﷻ وأثنى عليه، ثم قال: «أما بعدُ فما بال أقوام قالوا كذا وكذا، لكي أصوم وأفطر، وأنام وأصلي، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني» .

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن علي بن مسلم الأبار: ثقة حافظٌ مُتَقَنَّ زاهدٌ، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).
- (٢) عبيد الله بن محمد بن حفص، المعروف بابن عائشة: ثقة جواد، تقدم في الحديث رقم (١٧٧).
- (٣) حماد بن سلمة بن دينار البصري: ثقة عابدٌ، أثبت الناس في ثابتٍ، تقدم في الحديث رقم (١٠٢).
- (٤) ثابت بن أسلم البنانى: ثقة عابدٌ، صحب أنس أربعين سنة، تقدم في الحديث رقم (٨٣).
- (٥) أنس بن مالك ﷺ: صحابيٌّ، جليلٌ، مُكْتَرٌ، تقدم في الحديث رقم (١٠).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "صَحِيحٌ لِدَاتِهِ"؛ وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ مِنْ أَثْبَتِ النَّاسِ فِي ثَابِتٍ، فَلَا يَضُرُّ تَقَرُّدَهُ بِالْحَدِيثِ عَنْ ثَابِتٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن ثابت إلا حمادٌ.

قلتُ: ومِمَّا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ يَتَّضِحُ صِحَّةُ مَا قَالَهُ الْمُصَنِّفُ ﷺ.

[٢٣١/٦٣١] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا مُعَلَّلُ بْنُ نُفَيْلٍ، قَالَ: نَا هَارُونُ بْنُ حَيَّانَ الرَّقِّيُّ، قَالَ: نَا خُصَيْفٌ، عَنْ

سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ.

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأَمْنُ وَالْعَافِيَةُ نِعْمَتَانِ مَعْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ» .

* لم يرو هذا الحديث عن خُصَيْفٍ إِلَّا هَارُونُ.

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (١٢٢٣١) - ومن طريقه أبو نُعيم في "الطب النبوي" (١٠٣) -، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَبَّارُ، بِهِ.

▪ وابن عدي في "الكمال" (٥٢٥/٣)، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ سُلَيْمَانَ الْحَرَمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ مُصْعَبُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ حَيَّانَ الرَّقِّيُّ، بِهِ. وقال ابن عدي: وهذا يرويه عن خُصَيْفٍ هَارُونُ.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأَبَّارُ: "ثِقَّةٌ حَافِظٌ مُتَّقِنٌ زَاهِدٌ"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).

(٢) مُعَلَّلُ بْنُ نُفَيْلِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ نُفَيْلٍ، الْحَرَّانِيُّ، أَبُو أَحْمَدَ النَّهْدِيُّ.

روى عن: هارون بن حَيَّانَ، موسى بن أعين، وعُبيد الله بن عمرو، وآخرين.

روى عنه: أحمد الأَبَّارُ، وأنس بن سليم، والحسين بن أبي مَعْشَرِ السُّلَمِيِّ، وآخرون.

حاله: ذكره ابن حَبَّانَ في "الثقات". وقال الطبراني، والهيثمي: ثِقَّةٌ. مات سنة تسع وثلاثين ومائتين.^(١)

(٣) هَارُونُ بْنُ حَيَّانَ الرَّقِّيُّ.

روى عن: خُصَيْفٍ، محمد بن المُنْكَدِرِ، وليث بن أبي سليم، وآخرين.

روى عنه: مُعَلَّلُ بْنُ نُفَيْلٍ، وعمرو بن عثمان الكلابي، ومحمد بن كثير الصنعاني، وآخرون.

حاله: قال البخاري: في حديثه نظر. وقال أبو زرعة: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ جَدًّا. وقال ابن حَبَّانَ: ينفرد عن

الثقات بما لا يشبه حديث الأَثْبَاتِ، فلَمَّا فَحَّشَ مَخَالَفَتَهُ لِلثَّقَاتِ فِيمَا يَرُويهِ عَنِ الْأَثْبَاتِ صَارَ سَاقِطَ الْاِحْتِجَاجِ

بِهِ. وقال الحاكم: كان يضع الحديث. وقال الدارقطني: ليس بالقوي.^(٢)

(٤) خُصَيْفُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَزْرِيُّ: "ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ بِهِ"، تقدّم في الحديث رقم (٢٨).

(٥) سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: "ثِقَّةٌ ثَبَّتْ فِقْهَهُ"، تقدّم في الحديث رقم (٧٨).

(٦) عبد الله بن عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: "صَاحِبِي جَلِيلٌ مُكْتَرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٥١).

(١) "الثقات" لابن حَبَّانَ ٢٠١/٩، "المعجم الصغير" ١٨٤/١، "تاريخ الإسلام" ٩٤٣/٥، "مجمع الزوائد" ٢٩٤/٦ و ٢٣/٧.

(٢) يُنْظَرُ: "الجرح والتعديل" ٨٨/٩، "المجروحين" ٩٤/٣، "المغني في الضعفاء" ٣٦١/٢، "تاريخ الإسلام" ٧٥٩/٤، "ميزان

الاعتدال" ٢٨٣/٤، "لسان الميزان" ٣٠٥/٨.

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

- مِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ جَدًّا"؛ لِأَجْلِ هَارُونَ بْنِ حَيَّانِ الرَّقِيِّ، قَالَ الْبُخَارِيُّ: فِي حَدِيثِهِ نَظْرٌ. وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ جَدًّا. وَقَالَ الْحَاكِمُ: كَانَ يَضَعُ الْحَدِيثَ. _ قَلْتُ: وَقَدْ انْفَرَدَ بِهِ عَنْ خُصَيْفِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - كَمَا قَالَ الطَّبْرَانِيُّ -.
- _ وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الْأَوْسَطِ" وَ"الْكَبِيرِ"، وَرِجَالَهُ وَتَقْوَاهُ، عَلَى ضَعْفٍ فِي بَعْضِهِمْ. وَابْنُ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ فِي "الصَّحِيحِ" بِلَفْظِ: "الصَّحَّةُ وَالْفَرَاغُ".^(١)
- _ وَقَالَ الْأَلْبَانِيُّ: إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ جَدًّا، أَوْ مُوَضَّعٌ؛ آفَتَهُ هَارُونَ بْنُ حَيَّانِ الرَّقِيُّ.^(٢)

- قَلْتُ: وَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" (٦٤١٢)، ك/الرِّقَاقِ، ب/لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْأَجْرَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: الصَّحَّةُ وَالْفَرَاغُ".

رابعاً:- النظر في كلام المصنف:

قال المصنف: لم يرو هذا الحديث عن خصيف إلا هارون.

قلت: ممَّا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ يَتَّضِحُ صِحَّةُ مَا قَالَهُ الْمُصَنِّفُ.



(١) يُنْظَرُ: "مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ" (٢٨٩/١٠).

(٢) يُنْظَرُ: "السَّلْسَلَةُ الضَّعِيفَةُ" (٣٩٣/٧) بِرَقْمِ (٣٣٨٠).

[٦٣٢/٢٣٢] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا أَبُو الْأَصْبَعِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ يَحْيَى، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ يُزَيْدٍ، عَنْ نُصَيْرِ بْنِ

أَبِي الْأَشْعَثِ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ.

عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مَشَى فِي جَنَازَةٍ، وَرَكِبَ حِينَ أَقْبَلَ فَرَسًا غُرِيًّا لَيْسَ عَلَيْهِ إِلَّا لِحَامُهُ .

* لم يرو هذا الحديث عن نصير إلا مخلصاً.

أولاً:- تخريج الحديث:

■ أخرجه الطبراني في "الكبير" (١٩٩٤)، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَبَّازُ، ثنا أَبُو الْأَصْبَغِ الْحَرَّانِيُّ، ثنا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ نُصَيْرِ بْنِ أَبِي الْأَشْعَثِ، بِهِ.

قلت: هكذا في المطبوع من "المعجم الكبير": أبو الأصبع عن عيس بن يونس عن نصير؛ بينما وقع في الأصل من "المعجم الأوسط": مخلص بن يزيد بدل عيس بن يونس، وكلاهما محتمل سماعه من نصير، وأبو الأصبع يروي عن عيسى بن يونس ومخلص بن يزيد معاً.

■ وأخرجه أبو داود الطيالسي في "مسنده" (٧٩٦) - ومن طريقه ابن أبي شيبة في "المصنّف" (١١٢٤٦)، والترمذي في "سننه" (١٠١٣) ك/الجنائز، ب/ما جاء في الرخصة في الركوب خلف الجنائز، وابن حبان في "صحيحه" (٧١٥٧)، والطبراني في "الكبير" (١٩٠٠)، وأبو بكر بن المنذر في "الأوسط في السنن والإجماع" (٣٠٤٨)، وأبو نعيم في "المستخرج" (٢١٦٧)، وابن الأثير في "أسد الغابة" (٣٣٣/٦) -، وعبد الرزاق في "المصنّف" (٦٢٨٥)، وأحمد في "مسنده" (٢٠٨٣٤ و ٢٠٨٩٤) - ومن طريقه أبو نعيم في "المستخرج" (٢١٦٧) -، ومسلم في "صحيحه" (٢/٩٦٥) ك/الجنائز، ب/ركوب المصلي على الجنائز إذا انصرف، وعبد الله بن الإمام أحمد في "زوائد على المسند" (٢٠٩٣٥)، وأبو داود في "سننه" (٣١٧٨) ك/الجنائز، ب/الركوب في الجنائز، وابن حبان في "صحيحه" (٧١٥٨)، والطبراني في "الكبير" (١٨٩٩)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٦٨٥٣)، وأبو نعيم في "المستخرج" (٢١٦٧)، وفي "معرفة الصحابة" (١٣٤٧)، كلهم من طريق عن شعبة، عن سيمك، قال: سمعت جابراً، بنحوه، والبعض مطولاً، ووقع في رواية عبد الرزاق، وأبي نعيم في "الصحابة": أنه ركب الفرس بعد الفراغ من الجنائز، وعند مسلم، وأبي داود، وابن حبان، والطبراني، والبيهقي، وأبي نعيم في "المستخرج": أنه ركب بعد الصلاة عليه.

- وأخرجه أبو داود الطيالسي في "مسنده" (٧٩٧)، والطبراني في "الكبير" (٢٠١٨)، من طريق قيس بن الربيع، عن سيمك، يحدث عن جابر بن سمرة، أن رسول الله ﷺ إنما ركب الفرس بعد أن فرغ من دفنه.

- وأحمد في "مسنده" (٢٠٩٧٦)، ومسلم في "صحيحه" (١/٩٦٥) ك/الجنائز، ب/ركوب المصلي على الجنائز إذا انصرف، والنسائي في "الكبرى" (٢١٦٤) ك/الجنائز، ب/الركوب بعد الفراغ من الجنائز، وفي "الصغرى" (٢٠٢٦)، والطبراني في "الكبير" (١٩٩٢ و ١٩٩٣)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٢٠٤)

و(٦٨٥٢)، وأبو نُعيم في "المُسْتَخْرَج" (٢١٦٦)، وفي "معرفة الصحابة" (١٥٢٧)، وفي "تسمية ما انتهى إلينا من الرواة عن أبي نُعيم الفضل بن ذُكين" (٦٧)، والذهبي في "معجم الشيوخ" (٣٩٩/٢).

كلهم مِنْ طُرُقٍ عن مَالِكِ بنِ مِغْوَلٍ، عن سِمَاكِ بنِ حَرْبٍ، عن جَابِرِ بنِ سَمُرَةَ رضي الله عنه، « أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أُتِيَ بِفَرَسٍ حِينَ أَنْصَرَفَ مِنْ جَنَازَةِ أَبِي الدَّحْدَاحِ، فَرَكِبَ وَخَنُّ حَوْلَهُ نَمْشِيًّا ». واللفظ لأحمد، والباقيون بنحوه.

- والترمذي في "سننه" (١٠١٤) ك/الجنائز، ب/ما جاء في الرخصة في الركوب خلف الجنائز، مِنْ طَرِيقِ الجَرَّاحِ بنِ مَلِيحِ الرُّوَاسِيِّ، عن سِمَاكِ، عن جَابِرِ بنِ سَمُرَةَ رضي الله عنه، « أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم اتَّبَعَ جَنَازَةَ ابْنِ الدَّحْدَاحِ مَاثِيًّا، وَرَجَعَ عَلَى فَرَسٍ ». وقال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- والطبراني في "الكبير" (١٩٤٣)، مِنْ طَرِيقِ أَسْبَاطِ بنِ نَصْرٍ، عن سِمَاكِ، عن جَابِرِ بنِ سَمُرَةَ رضي الله عنه، قال: « لَمَّا مَاتَ ابْنُ الدَّحْدَاحِ تَبِعَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم جَنَازَتَهُ، فَلَمَّا دُفِنَ وَفَرَغَ مِنْهُ، أُتِيَ بِفَرَسٍ فَرَكِبَهُ فَرَجَعَ عَلَيْهِ صلى الله عليه وسلم ». »

- والطبراني في "الكبير" (٢٠١٠)، مِنْ طَرِيقِ الحَسَنِ بنِ صَالِحِ بنِ صَالِحِ الهمداني، عن سِمَاكِ بنِ حَرْبٍ، حَدَّثَنِي جَابِرُ بنِ سَمُرَةَ رضي الله عنه، قال: « صَلَّيْنَا عَلَى ابْنِ الدَّحْدَاحِ - رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ -، فَلَمَّا فَرَغْنَا مِنْهُ أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِفَرَسٍ حِصَانٍ فَرَكِبَهُ حِينَ رَجَعَ مِنَ الْجَنَازَةِ ». »

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأبار: "ثقة حافظٌ مُتَّقِنٌ زاهدٌ"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).

(٢) عبد العزيز بن يحيى بن يوسف البكائي، أبو الأصْبَغِ الحَرَّانِيُّ، مولى بني البكاء.

روى عن: مَخْلَدِ بنِ يَزِيدٍ، وسُفْيَانَ بنِ عُيَيْنَةَ، وعيسى بن يونس، وآخرين.

روى عنه: أحمد الأبار، وأبو حاتم، وأبو زرعة الرّازي، وأبو داود، وآخرون.

حاله: أخرج البخاري له حديثاً في "التاريخ الكبير"، وقال: لا يُتَابَعُ عليه. وقال أبو حاتم: صدوق. وقال

أبو داود، والذهبي: ثقة. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال ابن عدي، وابن الحدّاء: لا بأس برواياته.

فالحاصل: أنّه "ثقة"؛ لم يُتَابَعِ على حديث، فكان ماذا؟! (١)

(٣) مَخْلَدِ بنِ يَزِيدِ الحَرَّانِيُّ: "ثقة"، تقدّم في الحديث رقم (٢٢٨).

(٤) نُصَيْرِ بنِ أَبِي الأشعث، ويقال: ابن الأشعث الأسيدي، أبو الوليد الكوفي.

روى عن: سَمَالِ بنِ حَرْبٍ، وشعبة بن الحجاج، وأبي إسحاق السبيعي، وآخرين.

روى عنه: مَخْلَدِ بنِ يَزِيدٍ، وإسرائيل بن يونس، وأبو نُعيم الفضل بن ذُكين، وآخرون.

حاله: قال أبو حاتم، وأبو زرعة، وابن حبان، والدارقطني، والذهبي، وابن حجر: ثقة. (١)

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١٩/٦، "الجرح والتعديل" ٣٩٩/٥، "الثقات" ٣٩٧/٨، "الكامل" لابن عدي ٥١٠/٦، "تهذيب

الكامل" ٢١٥/١٨، "الكاشف" ٦٥٩/١، "الميزان" ٦٣٨/٢، "تهذيب التهذيب" ٣٦٢/٦، "التقريب" (٤١٣٠).

(٥) سِمَاكُ بْنُ حَرْبِ بْنِ أَوْسِ بْنِ خَالِدِ أَبُو الْمُغِيرَةِ الذُّهْلِيُّ الْبُكْرِيُّ الْكُوفِيُّ.

روى عن: جابر بن سمرة، والنعمان بن بشير، وأنس بن مالك، وآخرين.

روى عنه: نصير بن أبي الأشعث، وسفيان الثوري، وشعبة، وآخرون.

حاله: قال ابن معين: ثقة، عابوا عليه أحاديث أسندها لم يسنده غيره. وقال أبو حاتم: صدوق ثقة. وقال ابن عدي: صدوق لا بأس به. وقال العجلي: جائر الحديث، إلا في حديثه عن عكرمة. وقال النسائي: ليس به بأس، وفي حديثه شيء. وقال الذهبي في "الكاشف": ثقة، ساء حفظه. وفي "المغني" وفي "من تكلم فيه وهو موثق": صدوق جليل. وفي "الديوان": صالح الحديث. وفي "الميزان": صدوق صالح من أوعية العلم، احتج به مسلم في روايته عن جابر بن سمرة، والنعمان بن بشير، وجماعة.

_ وقال ابن المبارك: ضعيف في الحديث. وقال أحمد: مضطرب الحديث، وهو أصلح حديثاً من عبد الملك بن عمير. وقال ابن حبان: يخطئ كثيراً. وقال ابن خراش: في حديثه لين.

_ وقال ابن المديني: أحاديثه عن عكرمة مضطربة. وقال يعقوب السدوسي: روايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وفي غيره صالح، ومن سمع منه قديماً كشعبة وسفيان فحديثهم عنه صحيح، والذي قاله ابن المبارك إنما سمع منه بآخرة. وقال الدارقطني: إذا حدث عنه شعبة والثوري وأبو الأحوص، فأحاديثهم عنه سليمة، وما كان عن شريك، وحفص بن جُمَيْع ونظرائهم، ففي بعضها نكارة. وقال الذهبي في "السير": سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس: نسخة عدة أحاديث، فلا هي على شرط مسلم؛ لإعراضه عن عكرمة، ولا هي على شرط البخاري؛ لإعراضه عن سماك، ولا ينبغي أن تُعدَّ صحيحة؛ لأن سماكاً إنما تكلم فيه من أجلها. وقال ابن حجر: صدوق، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغيّر بآخرة فكان ربماً تلقن.

_ والحاصل: أنه ثقة، إلا في روايته عن عكرمة خاصة، واختلط بآخرة، فيحتج بحديث من روى عنه قديماً كشعبة والثوري وأبي الأحوص، ومن روى عنه بآخرة كشريك وحفص بن جُمَيْع، فيعتبر به، فقد وثقه جماعة، واحتج به مسلم، ومن تكلم فيه إنما هو خاص بروايته عن عكرمة، أو لاختلاطه، والله أعلم. (٢)

(٦) جَابِرُ بْنُ سَمْرَةَ بْنِ جُنَادَةَ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، وَيُقَالُ: أَبُو خَالِدِ السُّوَائِيِّ.

روى عن: النبي ﷺ أحاديث كثيرة، وأبيه سمرة، وخاله سعد بن أبي وقاص، وآخرين.

روى عنه: سِمَاكُ بْنُ حَرْبِ، وعبد الملك بن عمير، وعامر الشعبي، وآخرون.

له، ولأبيه صحبة، وروى له الجماعة. وحديثه في الكُتُبِ كَثِيرٌ. (٣)

(١) "الجرح والتعديل" ٤٩٢/٨، "الثقات" ٥٤٣/٧، "تهذيب الكمال" ٣٦٨/٢٩، "الكاشف" ٣٢٠/٢، "التقريب" (٧١٢٦).

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١٧٣/٤، "الثقات" للعجلي ٤٣٦/١، "الجرح والتعديل" ٢٧٩/٤، "الثقات" ٣٣٩/٤، "الكامل" لابن عدي ٥٤٣/٤، "تاريخ بغداد" ٢٩٦/١٠، "تهذيب الكمال" ١١٥/١٢، "الكاشف" ٤٦٥/١، "المغني" ٤١٠/١، "السير" ٢٤٨/٥، "الميزان" ٢٣٢/٢، "المختلطين للعلائي (ص/٤٩)"، "تهذيب التهذيب" ٢٣٤/٤، "التقريب" (٢٦٢٤).

(٣) يُنظر: "الاستيعاب" ٢٢٤/١، "أسد الغابة" ٤٨٨/١، "تهذيب الكمال" ٤٣٧/٤، "الإصابة" ١١٥/٢.

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعُونَ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "صَحِيحٌ لِدَاثِهِ"، وَالْحَدِيثَ أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ"، وَقَالَ الْإِمَامُ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف رحمه الله على الحديث:

قال المصنف رحمه الله: لم يرو هذا الحديث عن نصير إلا مخلد.

قلتُ: لم يُفرد به مخلد بن يزيد، بل تابعه عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي عن نصير بن أبي الأشعث، وهذه المتابعة أخرجها المصنف رحمه الله في "المعجم الكبير" - كما سبق في التخريج -، وذلك إذا كان ما في المطبوع من "المعجم الكبير" صحيحاً ومحفوظاً، وليس تصحيحاً، لاتحاد الإسناد في "الأوسط"، و"الكبير"، فإن كان تصحيحاً صحَّ كلام المصنف رحمه الله - والله أعلم -.



[٢٣٣/٦٣٣] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْحَرَّانِيُّ، قَالَ: نَا مُوسَى بْنُ أَعْيَنَ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذُئْبٍ،

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ .

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « سَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ، فَإِنَّهُ لَمْ يَسْأَلْهَا لِي عَبْدٌ فِي الدُّنْيَا إِلَّا كُتِبَ لَهُ شَهِيدًا، أَوْ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

* لم يرو هذا الحديث عن ابن أبي ذئب إلا موسى .

أولاً:- تخريج الحديث:

- أخرجه الضياء في "المختارة" (٩٦)، بسنده من طريق الطبراني، عن أحمد الأبار، به. والحديث ذكره ابن كثير في "تفسيره" (١٠٤/٣ و ١٧٦/٤)، وفي "البداية والنهاية" (٢٧٨/٢٠)، بإسناد الطبراني، ومتمه.
- وأخرجه ابن مردويه - كما في "تفسير" ابن كثير (١٠٤/٣) -، وأحمد بن منيع - كما في "إتحاف الخيرة المهرة" (٢/٩١٥)، و"المطالب العالية" (٣/٢٤٦) - والزيبر بن عدي الهمداني في "جزئه" (٦٤) - مخطوطاً نُشر ضمن برنامج جوامع الكلم -، وأبو بكر بن أبي شيبة في "المصنف" (٢٩٥٩٠)، وعبد بن حُميد في "مسنده" - كما في "المُنْتخَب" (٦٨٨) -، وإسماعيل بن إسحاق الجهمي في "فضل الصلاة على النبي ﷺ" (٤٨)، وابن أبي عاصم في "الصلاة على النبي ﷺ" (٧٣)، وأبو سعيد بن الأعرابي في "معجمه" (٢٠٨٠)، والضياء في "المختارة" (٩٧)، من طريق موسى بن عبيدة، عن مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ، به. وقال الضياء: موسى بن عبيدة لم نعلمه على روايته، وإنما ذكرناه شاهداً. وقال البوصيري: ضَعِيفٌ. (١)
- وأخرجه أبو نُعيم في "الحلية" (٩٦/٧)، من طريق خالد بن يزيد، عن الثَّوْرِيِّ، عن محمد بن عبيدة، عن ابن سيرين، عن ابن عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « لَا يَسْأَلُ اللَّهُ عَبْدٌ لِي الْوَسِيلَةَ إِلَّا كُتِبَ لَهُ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ». وقال أبو نُعيم: غريبٌ؛ تَفَرَّدَ به خالد بن يزيد العُمَرِيُّ.

قلتُ: وخالد العُمري هذا: قال ابن معين: كذَّاب. وقال البخاري، وأبو حاتم: ذاهب الحديث. (٢)

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن علي بن مسلم الأبار: "ثِقَّةٌ حَافِظٌ مُتَّقِنٌ زَاهِدٌ"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).
- (٢) الوليد بن عبد الملك بن مُسَرَّح، أبو وَهْبِ الْحَرَّانِيُّ: "ثِقَّةٌ"، تقدم في الحديث رقم (٢٢٨).

(١) قلتُ: وموسى بن عبيدة، هو: ابن نَشِيطِ الرَّبْذِيِّ، وقد ضَعَّفوه الجمهور؛ فقال ابن معين، وابن المديني، والنسائي، والدارقطني، وابن حجر: ضَعِيفٌ. وقال أحمد، وأبو حاتم: منكر الحديث. وقال أبو زرعة: ليس بقوى الحديث. يُنظر: "التاريخ الكبير" ٢٩١/٧، "الجرح والتعديل" ١٥٢/٨، "تهذيب الكمال" ١١٠/٢٩، "الميزان" ٢١٣/٤، "التقريب" (٦٩٨٩).

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١٨٤/٣، "الجرح والتعديل" ٣٦٠/٣، "ميزان الاعتدال" ٦٤٦/١.

(٣) مُوسَى بن أَعْيَن الجَزْرِيُّ، أَبُو سَعِيد الحَرَّانِيُّ.

روى عن: محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب، وسُفيان الثوري، وسليمان الأعمش، وآخرين.

روى عنه: الوليد بن عبد الملك، وابنه محمد، ومُعَلَّل بن نُفَيْل، وآخرون.

حاله: قال ابن معين: ثِقَّةٌ صالحٌ. وقال أبو حاتم، وأبو زرعة، والدَّارِقُطْنِي، والذهبي: ثِقَّةٌ. وذكره ابن حَبَّان

في "الثقات"، وقال: مِنْ مُتَّقِي أَهْلِ الْجَزِيرَةِ. وقال ابن حجر: ثِقَّةٌ عَابِدٌ. (١)

(٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمَغِيرَةِ بْنِ الْحَارِثِ ابْنِ أَبِي ذئب، أَبُو الْحَارِثِ الْعَامِرِيُّ، الْمَدَنِيُّ.

روى عن: محمد بن عَمْرُو بن عطاء، وسعيد بن أبي سعيد المقبري، ومحمد بن المُنْكَدَر، وآخرين.

روى عنه: موسى بن أَعْيَن، وعبد الله بن المبارك، وأبو نُعَيْم الفضل بن دُكَيْن، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وأحمد، وأبو حاتم، وأبو زرعة، والنَّسَائِي، والذهبي: ثِقَّةٌ. وقال الذهبي في "الميزان":

متفقٌ على عدالته. وذكره ابن حَبَّان في "الثقات". وقال ابن حجر: ثِقَّةٌ فقيهُ فاضلٌ. (٢)

(٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرُو بْنِ عَطَاءِ بْنِ عَلْقَمَةَ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَدَنِيُّ.

روى عن: عبد الله بن عَبَّاس، وأبي هُرَيْرَةَ، وعبد الله بن الزُّبَيْر، وآخرين.

روى عنه: ابن أبي ذئب، ومحمد بن عَجَلان، وموسى بن عُقْبَةَ، وآخرون.

حاله: قال أبو حاتم: ثِقَّةٌ صالح الحديث. وقال ابن سعد، وأبو زرعة، والنَّسَائِي، والذهبي، وابن حجر: ثِقَّةٌ.

وذكره ابن حَبَّان في "الثقات"، وقال: مِنْ مُتَّقِي أَهْلِ الْمَدِينَةِ. وروى له الجماعة. (٣)

(٦) عبد الله بن عَبَّاس بن عبد المُطَلِّب: "صحابيٌّ جَلِيلٌ مُكْتَرٌ"، تقدَّم في الحديث رقم (٥١).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "صَحِيحٌ لِدَاثِهِ".

وقال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه الوليد بن عبد الملك الحَرَّانِيُّ، وقد ذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال:

مستقيم الحديث إذا روى عن الثقات. قلت (الهيثمي): وهذا من روايته عن موسى بن أَعْيَن، وهو ثِقَّةٌ. (٤)

ورمز له السيوطي في "الجامع" بالصحة. (٥) وقال المناوي: رمز المصنف -أي السيوطي - لصحته

وليس كما ظن بل هو "حَسَنٌ"؛ لأنَّ في سنده من فيه خلاف، قال الهيثمي، تبعاً للمنذري: فيه الوليد بن عبد

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٣٦/٨، "الثقات" لابن حَبَّان ٤٥٨/٧، "مشاهير علماء الأمصار" (ص/٢١٨)، "تهذيب الكمال"

٢٧/٢٩، "الكاشف" ٣٠١/٢، "تهذيب التهذيب" ٣٣٥/١٠، "التقريب" (٦٩٤٤).

(٢) "الجرح والتعديل" ٣١٣/٧، "الثقات" ٣٩٠/٧، "الكاشف" ١٩٤/٢، "الميزان" ٦٢٠/٣، "التقريب" (٦٠٨٢).

(٣) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٩/٨، "الثقات" لابن حَبَّان ٣٦٨/٥، "مشاهير علماء الأمصار" (ص/٩٨)، "تهذيب الكمال"

٢٦/٢١٠، "السير" ٢٢٥/٥، "تهذيب التهذيب" ٣٧٤/٩، "التقريب" (٦١٨٧).

(٤) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٣٣٣/١).

(٥) يُنظر: "الجامع الصغير" (٤٧٠٤).

الملك، قال ابن حبان: مستقيم الحديث إذا روى عن الثقات. (١) وقال الألباني: حسن. (٢)

قلت: بل كل رجاله ثقات، كما سبق، ولم أفق - على حد بحثي - له على إسناده صحيح عن ابن عباس إلا بإسناد الباب، ولم يُخرجه غير الطبراني، وبقيّة الأسانيد عن ابن عباس ضعيفة، كما سبق بيانه.

شواهد للحديث:

■ أخرج الإمام مسلم في "صحيحه" (٣٨٤)، ك/الصلاة، ب/القول مثل قول المؤذن لمن سمعه، ثم يصلي على النبي ﷺ ثم يسأل له الوسيلة، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، أنه سمع النبي ﷺ يقول: «إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ، فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا، ثُمَّ سَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ، فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ، لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَمَنْ سَأَلَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ».

■ وأخرج البخاري في "صحيحه" (٦١٤)، ك/الآذان، ب/الدعاء عند النداء، بسنده عن جابر بن عبد الله: أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ: اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ التَّامَّةُ، وَالصَّلَاةُ الْفَائِمَةُ آتٍ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ، وَأَبْعَثَهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتُهُ، حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

رابعاً:- النظر في كلام المصنف:

قال المصنف: لم يرو هذا الحديث عن ابن أبي ذئب إلا موسى.

قلت: مما سبق في التخريج يتضح صحة ما قاله المصنف.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال الإمام ابن كثير: الوسيلة: هي التي يتوصل بها إلى تحصيل المقصود، والوسيلة أيضا: علم على أعلى منزلة في الجنة، وهي منزلة رسول الله ﷺ وداره في الجنة، وهي أقرب أمكنة الجنة إلى العرش، وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو، أنه سمع النبي ﷺ يقول: «إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ، فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ...» ثم سألوا الله لي الوسيلة، فإنها منزلة في الجنة، لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله، وأرجو أن أكون أنا هو،... الحديث» (٣) (٤).

وقال المناوي: إنما سُميت الوسيلة لأنها أقرب الدرجات إلى العرش، ولهذا كانت أفضل الجنة وأعظمها نورا ولما كان النبي ﷺ أعظم الخلق عبودية لربه وأشدهم له خشية كانت منزلته أقرب المنازل لعرشه. (٥)



(١) يُنظر: "فيض القدير" (١٠٩/٤).

(٢) يُنظر: "صحيح الجامع" (٣٦٣٧).

(٣) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٣٨٤)، ك/الصلاة، ب/القول مثل قول المؤذن، ثم يصلي على النبي ﷺ ثم يسأل له الوسيلة.

(٤) يُنظر: "تفسير القرآن العظيم" لابن كثير (١٠٣/٣).

(٥) يُنظر: "فيض القدير" (١٠٩/٤).

[٢٣٤/٦٣٤] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هِشَامِ بْنِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى الْغَسَّانِيُّ، قَالَ: نَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ

الْعَزِيزِ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ سَهْلٍ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِيهِ.

عَنْ جَدِّهِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ أُعَوِّدُهُ فِي مَرَضِهِ.

فَقُلْتُ: يَا أَبَا الدَّرْدَاءِ، أَمَا تُحِبُّ أَنْ تَصِحَّ، فَلَا تَمْرُضَ؟

فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ:

« إِنَّ الصُّدَاعَ وَالْمَلِيلَةَ ^(١) يُوَلِّعَانِ بِالْمَرْءِ حَتَّى لَا يَدْعُنَ عَلَيْهِ مِنْ ذَنْبِهِ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ ». »

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ أخرجه الطبراني في "مسند الشاميين" (٣٥١)، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَنَسِ بْنِ مَالِكِ الدِّمَشْقِيُّ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الأَبَّارُ، قَالَا: ثنا إبراهيم بن هشام بن يحيى الغساني، به.

وقال الطبراني: قال إبراهيم بن هشام: سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ سَهْلِ بْنِ أَنَسٍ وَوَهْمَ فِيهِ، وَالصَّوَابُ سَهْلُ بْنُ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ.

▪ وأبو نعيم في "الطب النبوي" (٥٩٢)، مِنْ طَرِيقِ الْحَسَنِ بْنِ سُفْيَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمِ بْنِ هِشَامِ الْغَسَّانِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، بِنَحْوِهِ.

▪ بينما أخرجه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٨٦/٩)، مِنْ طَرِيقِ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمِ بْنِ هِشَامِ الْغَسَّانِيِّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ سَهْلِ بْنِ أَنَسِ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، بِنَحْوِهِ. وقال ابن عساكر: كذا وقع في هذه الرواية، والصواب: سهل بن معاذ بن أنس.

▪ والحديث رواه عبد الله بن لهيعة، واضطرب فيه:

- فأخرجه أحمد في "مُسْنَدِهِ" (٢١٧٢٨)، قال: حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى الأَشْيَبِيُّ، وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي "المرض والكفارات" (٤١) - وَمِنْ طَرِيقِهِ البِيهَقِيُّ فِي "شعب الإيمان" (٩٩٠١) -، وَابْنُ عَسَاكِرِ فِي "تاريخ دمشق" (٣٨٧/٩)، مِنْ طَرِيقِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ؛ كِلَاهِمَا (الحسن، والوليد)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ لَهَيْعَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسِ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، بِنَحْوِ رِوَايَةِ الْبَابِ.

- بينما أخرجه ابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (٢١٩) - وَمِنْ طَرِيقِهِ البِيهَقِيُّ فِي "شعب الإيمان" (٩٩٠٢) -، قال: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْجَرَوِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، بِنَحْوِهِ.

- وأخرجه الحارث بن أبي أسامة - كما في "بغية الباحث عن زوائد مُسْنَدِ الحارث" (٢٤٥) -، حَدَّثَنَا

(١) الْمَلِيلَةُ - بفتح الميم بعدها لام مكسورة - هي الحمى تكون في العظم. "تحاف الخيرة المهرة" (٤٠٤/٤).

يحيى بن إسحاق؛ وابن شاهين في "فضائل الأعمال" (٤٠٢)، من طريق سعيد بن شريح الكندي؛ كلاهما (يحيى، وسعيد) عن ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن معاذ بن سهل، عن أبيه، عن جده، بنحوه.

- وأخرجه أحمد في "مسنده" (٢١٧٣٦)، وأحمد بن منيع - كما في "إتحاف الخيرة المهرة" (٤٠٣/٤) برقم (٣٨٣٥) -، عن الحسن بن موسى الأشيب؛ والطبراني في "الأوسط" (٣١١٩)، من طريق عبد الله بن يوسف التميمي، وشعيب بن يحيى بن السائب؛ ثلاثهم (الحسن، والتميمي، وشعيب)، عن ابن لهيعة، قال: حدثنا زبائن بن فائد، عن سهل بن معاذ، عن أبيه، عن أبي الدرداء، بنحو رواية الباب.

وقال الطبراني: لا يُروى هذا الحديث عن أبي الدرداء إلا بهذا الإسناد، تفرد به ابن لهيعة.

قلت: بل روي بغير هذا الإسناد، كما في رواية الباب.

وقال الحافظ ابن حجر: روى أحمد في "مسنده"، وتَمَّام في "قوائده"، من طريق ابن لهيعة، والطبراني في "مسند الشاميين"، وأبو الميمون بن راشد في "قوائده"، من طريق سعيد بن عبد العزيز، كلاهما عن يزيد بن أبي حبيب، عن معاذ بن سهل بن أنس، عن أبيه، عن جده، عن أبي الدرداء، حديثاً في فضل الصداع والمرض، فكان سهلاً نُسب في هذه الرواية إلى جده، والصواب: معاذ بن سهل بن معاذ بن أنس، فهو من رواية معاذ بن أنس عن أبي الدرداء.^(١)

■ قلت: وخولف فيه ابن لهيعة: فأخرجه ابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (٤٢)، قال: حدثني القاسم بن هاشم، حدثنا علي بن عياش الحمصي، حدثنا الليث بن سعد، حدثنا يزيد بن أبي حبيب وعيَّزُه، قال: قال رسول الله ﷺ: « لا يزال الصداع والمليحة بالمرء المسلم حتى يدعه مثل الفضة المصفاة ».

قلت: وهو الصواب عن يزيد بن أبي حبيب (مُرسلاً)، وإسناده حسنٌ مُرسلاً؛ فيه: القاسم بن هاشم السمسار قال الخطيب البغدادي: "صدوق"، وقال الدارقطني: لا بأس به.^(٢) وبقية رجاله ثقات.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأبار: "ثقة حافظٌ مُتَّقَنٌ زاهدٌ"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).

(٢) إبراهيم بن هشام بن يحيى بن يحيى، أبو إسحاق العسائي الدمشقي.

روى عن: سعيد بن عبد العزيز، وأبيه هشام، وسويد بن عبد العزيز، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن علي الأبار، وأبو زرعة الدمشقي، ويعقوب الفسوي، وآخرون.

حاله: قال أبو حاتم: أظنه لم يطلب العلم، وهو كذابٌ، وحكى عنه ما يدل على أنه لا يعي الحديث. وقال

ابن الجنيدي: صدق أبو حاتم، ينبغي أن لا يُحدَّث عنه. وقال أبو زرعة: كذاب.

وقال الذهبي: هو صاحب حديث أبي ذر الطويل؛ تفرد به، عن أبيه، عن جده. قال الطبراني: لم يروه

(١) ينظر: "الإصابة" (٢٦٥/١).

(٢) ينظر: "تاريخ بغداد" ٤٢٦/١٤، "تاريخ دمشق" ٢١٣/٤٩، "تاريخ الإسلام" ١٣٧/٦.

عن يحيى إلا ولده، وهم ثقات. وذكره ابن حبان في "الثقات". وخرج حديثه الطويل وصححه.
والحاصل: ما قاله الذهبي في "الميزان" - في ترجمة يحيى بن سعيد القرشي - "أحد المتروكين الذين
مشاهم ابن حبان فلم يُصب".^(١)

(٣) سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي يَحْيَى التَّنُوخِيُّ، أَبُو مُحَمَّدٍ، وَيُقَالُ: أَبُو عَبْدِ الْعَزِيزِ، الدِّمَشْقِيُّ.
روى عن: معاذ بن سهل بن أنس، والأوزاعي، وقتادة، والزهري، وآخرين.

روى عنه: إبراهيم بن هشام الغساني، وشعبة بن الحجاج، وعبد الرحمن بن مهدي، وآخرون.
حاله: قال ابن معين، والوليد بن مسلم، وأبو حاتم، والعجلي، وابن حجر: ثقة. وقال أحمد: ليس بالشام
رجل أصح حديثاً من سعيد بن عبد العزيز، وسعيد والأوزاعي عندي سواء. وقال النسائي: ثقة ثبت. وقال ابن
حبان: من عبادة أهل الشام، وفقهائهم، ومثقتيهم في الرواية. وقال الذهبي: ثقة، وليس هو في الزهري بذاك.
_ وقال ابن معين: اختلط قبل موته وكان يُعرض عليه قبل أن يموت، وكان يقول: لا أُجيزها. وقال أبو
زرعة الدمشقي: سمعت أبا مسهر، يقول: رأيت أصحابنا يعرضون على سعيد بن عبد العزيز حديث المعراج،
عن يزيد بن أبي مالك، عن أنس، فقلت له: يا أبا محمد! أليس حدثنا عن يزيد بن أبي مالك، قال: حدثنا
أصحابنا عن أنس بن مالك؟ قال: نعم، إنما يقرون على أنفسهم.

وقال أبو مسهر، وأبو داود، وحزمة الكناني، وابن حجر: اختلط قبل موته.
_ والحاصل: أنه ثقة، ثبت، إمام، فقيه أهل الشام، ومفتيهم بدمشق بعد الأوزاعي، وليس هو بذاك في
الزهري". وأما اختلاطه فلا يضر، فكانوا يعرضون عليه فلا يُقرهم، ولا يُجيز لهم، والله أعلم.^(٢)

(٤) معاذ بن سهل بن أنس الجهني.

روى عن: أبيه، عن جده نسخة. روى عنه: سعيد بن عبد العزيز، ويزيد بن أبي حبيب، والليث، وآخرين.
حاله: قال ابن حجر في "اللسان": قال ابن يونس في "تاريخ مصر": فيه نظر.
بينما ترجم له البخاري في "التاريخ الكبير"، وغير واحد فقال: سهل بن معاذ بن أنس الجهني - وهو
الصواب، كما قال الطبراني، وابن عساكر، وسبق نقل كلامهما في التخرج -.

قال ابن لهيعة: هو من أهل الشام. وقال العجلي في سهل: مصري تابعي ثقة. وقال ابن معين: ضعيف.
وقال ابن حبان: سهل بن معاذ بن أنس الجهني، لا يُعتبر حديثه ما كان من رواية زيان بن فائد عنه. وقال
في "المشاهير": كان ثبتاً وإنما وقعت المناكير في أخباره من جهة زيان بن فائد. وقال ابن عبد البر: لئن

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٤٢/٢، "الثقات" لابن حبان ٧٩/٨، "تاريخ دمشق" ٢٦٧/٧، "الضعفاء والمتركون" لابن
الجوزي ٥٩/١، "تاريخ الإسلام" ٧٧٩/٥، "الميزان" ٧٢/١، و٣٧٨/٤، "لسان الميزان" ٣٨١/١، وحديثه عن أبي ذر في ركعتي
تحية المسجد أخرجه ابن حبان في "صحيحه" برقم (٣٦١).

(٢) "التاريخ الكبير" ٤٩٧/٣، "الجرح والتعديل" ٤٣/٤، "الثقات" ٣٦٩/٦، "تاريخ دمشق" ١٩٣/٢١، "التهذيب" ٥٣٩/١٠،
"الميزان" ١٤٩/٢، "الاعتباط" (ص/١٣٦)، "تهذيب التهذيب" ٦٠/٤، "الكواكب النيرات" ٢١٣/١، "التقريب" (٢٣٥٨).

الحديث، إلا أن أحاديثه حسَّانٌ في الرغائب والفضائل.

والحاصل: ما قاله ابن حجر في "التقريب": لا بأس به إلا في روايات زَيَّان. (١)

(٥) معاذ بن أنس، الجُهنيُّ.

روى عن: النَّبِيِّ ﷺ، وكعب الأحمبار ﷺ، وأبي الدرداء ﷺ.

روى عنه: ابنه سهل بن معاذ بن أنس ولم يرو عنه غيره.

مَعْدُودٌ في أهل مصر. وله صحبةٌ. وقال البرقي: جاء عنه نحو من خمسين حديثاً من طريق أهل مصر

كلها، غير حديثٍ واحدٍ رواه أهل الشام عنه. (٢)

(٦) أنس الجُهنيُّ: له صحبة على ما قيل في بعض الروايات، نزل الشام، وكان بدمشق عند مرض أبي

الدرداء، روى عن: النبي ﷺ حديثاً، وعن أبي الدرداء ﷺ حديثاً. قاله ابن عساكر. وقال ابن حجر في

"تعجيل المنفعة": الصَّواب: أنه سهل بن معاذ بن أنس، وأن أنساً لا رواية له، وإنما انقلب اسمه، والرواية

لمعاذ بن أنس، وله صحبة. (٣)

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ جَدًّا"؛ لأجل إبراهيم بن هشام الغَسَّانِيِّ "مَثْرُوكٌ".

قلتُ: وتابعه عبد الله بن لهيعة - كما سبق في التخرُّج -، لكنَّ متابعتَه لا يُعتبر بها، لضعفه مع

اضطرابه في رواية هذا الحديث - كما سبق تحريره -، ولمخالفته لما رواه الثَّقَّةُ عن يزيد بن أبي حبيب:

فالحديث أخرجه ابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (٤٢)، قال: حدَّثني القَاسِمُ بن هاشِمٍ، حدَّثنا عَلِيُّ

بن عِيَّاشِ الحِمَاصِيِّ، حدَّثنا اللَّيْثُ بن سَعْدٍ، حدَّثنا يَزِيدُ بن أَبِي حَبِيبٍ وَعَظِيمُهُ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « لا يَرَأَى

الصُّدَاغُ وَالْمَلِيلَةُ بِالْمَرْءِ الْمُسْلِمِ حَتَّى يَدْعَهُ مِثْلَ الْفِضَّةِ الْمُصَفَّاءِ ». وهذا مُرْسَلٌ إِسْنَادُهُ حَسَنٌ - كما سبق -، والله أعلم.

▪ وقال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط، وفيه ابن لهيعة وفيه كلام. (٤)

▪ وقال البوصيري: ورواه ابن أبي الدنيا، والطبراني من طريق سهل بن معاذ، ومدار هذه الطُّرُق عليه،

وهو ضَعِيفٌ. (٥)

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٩٨/٤، "الثقات" للعجلي ٤٤٠/١، "الجرح والتعديل" ٢٠٤/٤، "الثقات" ٣٢١/٤، مشاهير علماء

الأمصار" (ص/١٤٨)، "الاستيعاب" ١٤٠٢/٣، "التهذيب" ٢٠٨/١٢، "لسان الميزان" ٩٤/٨، "التقريب" (٢٦٦٧).

(٢) ينظر: "التاريخ الكبير" ٣٦٠/٧، "الجرح والتعديل" ٢٤٥/٨، "الثقات" ٣٧٠/٣، "الاستيعاب" ١٤٠٢/٣، "أسد الغابة" ١٨٦/٥،

"التهذيب" ١٠٥/٢٨، "الإصابة" ٢٠١/١٠.

(٣) ينظر: "تاريخ دمشق" ٣٨٨/٩، "الإصابة" ٢٦٤/١، "تعجل المنفعة" ٣٢٢/١ و ٢٢٣/١.

(٤) ينظر: "مجمع الزوائد" (٣٠١/٢).

(٥) ينظر: "تحاف الخيرة المهرة" (٤٠٤/٤).

شواهد للحديث بالوجه المرسل عن يزيد بن أبي حبيب:

■ وأخرج الإمام مسلم في "صحيحه" من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على أم السائب، أو أم المسيب، فقال: "مالك يا أم السائب! أو يا أم المسيب! تترفين" ^(١)؟ قالت: الحمى. لا بارك الله فيها. فقال: "لا تسبي الحمى! فإنها تذهب خطايا بني آدم، كما يذهب الكبر خبث الحديد" ^(٢).

■ أخرج الإمام أحمد، والنسائي، والحاكم، وغيرهما من طرق، عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة، قال: حدثتني زينب ابنة كعب بن عجرة، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم: رأيت هذه الأمراض التي نصيبنا ما لنا بها؟ قال: "كفارات"، قال أبي: وإن قلت؟ قال: "وإن شوكة فما فوقها"، قال: فدعا أبي على نفسه أن لا يفارقه الوعك حتى يموت في أن لا يشغله عن حج، ولا عمرة ولا جهاد في سبيل الله، ولا صلاة مكتوبة في جماعة فما مسه إنسان، إلا وجد حرة حتى مات. واللفظ لأحمد، والباقون بنحوه، إلا النسائي فمختصراً.

وقال الحاكم: على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي ^(٣).

■ ومما يشهد لعموم معناه، الأحاديث التي تدل على تحصيل الحسنات والأجر، وتكفير الذنوب والسيئات للمريض، وأصحاب المصائب، وهي كثيرة، منها:

ما أخرجه البخاري ومسلم في "صحيحيهما" من حديث عائشة رضي الله عنها، قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "ما من شيء يصيب المؤمن حتى الشوكة تصيبه، إلا كتب الله له بها حسنة أو حطت عنه بها خطيئة" ^(٤)، واللفظ لمسلم. وعليه فالحديث من الوجه المرسل، يرتقي بشواهد إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم ^(٥).



(١) ترفزين: قال النووي: بزاعين معجمتين، وفاعين، والتاء مضمومة، قال القاضي: تضم وتفتح هذا هو الصحيح المشهور في ضبط هذه اللفظة، معناه: تحركين حركة شديدة، أي ترعدين. "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" (١٣١/١٦).

(٢) أخرجه مسلم (٢٥٧٥)، ك/البر والصلة، ب/ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحوه، حتى الشوكة يشاكها. (٣) أخرجه أحمد في "مسنده" (١١١٨٣)، والنسائي في "الكبرى" (٧٤٤٧)، وأبو يعلى الموصلي في "مسنده" (٩٩٥)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٢٢١٩، ٢٢٢٠)، وابن حبان في "صحيحه" (٢٩٢٨)، والحاكم في "المستدرک" (٧٨٥٤).

(٤) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٥٦٤٠)، ك/المرضى، ب/ ما جاء في كفارة المرض، ومسلم في "صحيحه" (٢٥٧٢/٦-١)، ك/ البر والصلة والآداب، ب/ ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن، حتى الشوكة يشاكها.

(٥) وينظر: الحديث رقم (٤٥)، و السلسلة الضعيفة للألباني (٢٤٣٣/٤٥٢/٥).

[٦٣٥/٢٣٥] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ، قَالَ : نا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ ^(١) بْنِ مَرْزُوقٍ ، قَالَ : نا أَبِي ، قَالَ : نا عَمْرُو بْنُ

أَبِي قَيْسٍ ^(٢) ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ أَخِيهِ ، عَنْ أَبِيهِ .

عَنْ بِلَالٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ الْبَيْتَ ، فَصَلَّى رُكْعَتَيْنِ عَنْ سَارِ الْأُسْطُوَانَةِ الثَّانِيَةِ .

* لم يرو هذا الحديث عن ابن أبي ليلى إلا عمرو .

هذا الحديث مداره على محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، واختلف عنه من أوجه:

الوجه الأول: ابن أبي ليلى، عن أخيه عيسى، عن أبيه عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن بلال ﷺ .

الوجه الثاني: ابن أبي ليلى، عن عكرمة بن خالد، عن يحيى بن جعدة، عن ابن عمر، عن بلال ﷺ .

الوجه الثالث: ابن أبي ليلى، عن عكرمة بن خالد، عن يحيى بن جعدة، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ .

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: - الوجه الأول: ابن أبي ليلى، عن أخيه عيسى، عن أبيه عبد الرحمن، عن بلال ﷺ .

أ - تخريج الوجه الأول:

▪ لم أقف عليه - على حد بحثي - إلا برواية الباب .

ب - دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأبار: "ثقة حافظ متقن زاهد"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨) .

(٢) علي بن هاشم بن مرزوق، أبو الحسن الرازي .

روى عن: أبيه هاشم، وهشيم بن بشير، وعبد بن العوام، وآخرين .

روى عنه: أحمد بن علي الأبار، وأبو حاتم، وأبو زرعة الرازيان، وابن ماجه، وآخرون .

حاله: قال أبو حاتم: ثقة. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال ابن حجر: صدوق. فحاصله: أنه "ثقة". ^(٣)

(٣) هاشم بن مرزوق، الرازي .

روى عن: عمرو بن أبي قيس، وسفيان الثوري، وأبي جعفر الرازي، وآخرين .

روى عنه: ابنه علي، وزكريا بن يحيى السمان، وحجاج بن حمزة، وآخرون .

حاله: قال أبو حاتم: ثقة. وذكره ابن حبان في "الثقات". فحاصله: أنه "ثقة". ^(٤)

(٤) عمرو بن أبي قيس الكوفي، ثم الرازي، الأزرق .

(١) بالأصل "هشام"، وهو كذلك بالمطبوع، والصواب ما أثبتته، كما هو مثبت في ترجمته، وبالنظر في الشيوخ والتلاميذ .

(٢) بالأصل "عمرو بن قيس"، وكذلك بالمطبوع، والصواب ما أثبتته، كما في ترجمته، وبالنظر في الشيوخ والتلاميذ .

(٣) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٠٨/٦، "الثقات" لابن حبان ٤٧٥/٨، "تهذيب الكمال" ١٧٠/٢١، "التقريب" (٤٨١١) .

(٤) يُنظر: "الجرح والتعديل" ١٠٤/٩، "الثقات" لابن حبان ٢٤٣/٩ .

روى عن: محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، يحيى بن سعيد الأنصاري، ومحمد بن المُنْكَدِر، وآخرين.
 روى عنه: هاشم بن مَرْزُوق، وإبراهيم بن المُخْتَار، وعبد الله بن الجهم، وآخرون.
 حاله: دخل الرّازيون على الثوري، فسأله الحديث، فقال أليس عندكم الأزرق؟ يعني ابن أبي قيس. وقال
 ابن معين: ثِقَّةٌ. وذكره ابن حَبَّان في "الثقات"، وقال في "المشاهير": من جَلَّةِ أهل الرِّيِّ، ومُتَّقِنِيهِمْ، واحتج به
 في "صحيحه". وقال البزار: مستقيم الحديث. وقال الذهبي في "تاريخ الإسلام": كان من أوعية الحديث.
 _ وقال أبو داود: لا بأس به، في حديثه خطأ. وقال عثمان بن أبي شيبة: لا بأس به، كان يهيم قليلاً.
 _ وقال الذهبي "الميزان"، وابن حجر في "التقريب": صدوقٌ، له أوهام. وفي "الفتح": صدوقٌ.
 فالحاصل: أنَّه "صدوقٌ"، لا ينزل حديثه عن رتبة الحسن، ولعلَّه "ثِقَّةٌ"، له أوهام"، فقد وثَّقه جَمْعٌ. (١)
 ٥) مُحَمَّدُ بن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بن أَبِي لَيْلَى: "ضعيفٌ"، يُكتب حديثه للاعتبار"، تقدّم في الحديث رقم (١٣٤).
 ٦) عَيْسَى بن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بن أَبِي لَيْلَى، الْأَنْصَارِيُّ الْكُوفِيُّ.

روى عن: أبيه عبد الرحمن، وزر بن حُبَيْش الأَسَدِيّ، وعبد الله بن عَكِيم الجهنّي، وآخرين.
 روى عنه: أخوه محمد، وابنه عبد الله، وإسحاق بن عبد الله بن أبي فَرُوة، وآخرون.
 حاله: قال ابن معين، وابن حجر: ثِقَّةٌ. وقال ابن حَبَّان: من المُتَّقِنِينَ. وقال الذهبي: وثَّقوه. (٢)
 ٧) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بن أَبِي لَيْلَى: "ثِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث (١٠٥).

٨) بلال بن رباح، القُرَشِيُّ: "صحابي جليلٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٦٦).

ثانياً:- الوجه الثاني: ابن أبي ليلى، عن عكرمة بن خالد بن العاص، عن يحيى بن جعدة بن هبيرة، عن ابن عمر، عن بلال

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه أبو بكر الروياني في "مسنده" (٧٥٠)، قال: نا محمد بن إسحاق الصّاعانيّ، نا محمد بن حُمَيْد الرّازيّ، نا هارون بن المُعِيرَةَ، عن عمرو بن أبي قيس، عن ابن أبي ليلى، عن عكرمة بن خالد، عن يحيى بن جعدة بن هبيرة، عن ابن عمر، عن بلال: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى رُكْمَتَيْنِ حِينَ دَخَلَ الْكُئْبَةَ عَنْ يَسَارِ الْأَسْطُوَانَةِ الثَّانِيَةِ.
 ▪ والطبراني في "الكبير" (١٠٥٧)، قال: حدّثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني حجاج بن يوسف الشّاعِرُ، ثنا أبو الجوّابِ الأحوص بن جواب، عن عمّار بن زريق، عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى،

(١) يُنظر: "مسند البزار" عقب الحديث رقم (١٢٩٥)، "الجرح والتعديل" ٢٥٥/٦، "الثقات" لابن حَبَّان ٢٢٠/٧، "مشاهير علماء الأمصار" (ص/٢٣٢)، "تهذيب الكمال" ٢٠٣/٢٢، "تاريخ الإسلام" ٤٦٨/٤، "الميزان" ٢٨٥/٣، "إكمال تهذيب الكمال" ٢٤٩/١٠، "تهذيب التهذيب" ٩٣/٨، "التقريب" (٥١٠١)، "فتح الباري" ١٣١/١٠.

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٣٩٠/٦، "الجرح والتعديل" ٢٨١/٦، "الثقات" لابن حَبَّان ٢٣٠/٧، "مشاهير علماء الأنصار" (ص/١٩٦)، "تهذيب الكمال" ٦٢٩/٢٢، "الكاشف" ١١١/٢، "التقريب" (٥٣٠٧).

عن عكرمة بن خالد، عن يحيى بن جعدة، عن عبد الله بن عمر، قال: بلغني أن النبي ﷺ دخل الكعبة، فانطلقت سريعا، فليت بلالا، فقلت: أصلى رسول الله ﷺ في البيت؟ قال: نعم، صلى ركعتين بين الأسطوانتين، وجعل الأسطوانة اليمنى عن يمينه .

▪ بينما أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٦٤٩٢)، قال: حدثنا محمد بن عيسى بن شيبه، ثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري، ثنا أبو الجواب، عن عمار بن رزيق، عن عكرمة بن خالد، عن يحيى بن جعدة، عن ابن عمر، قال: لبيت بلالا فقلت: أصلى رسول الله ﷺ في الكعبة؟ قال: صلى ركعتين بين الأسطوانتين، وجعل الأسطوانة الوسطى على يمينه .

وقال الطبراني: لم يروه عن يحيى بن جعدة إلا عكرمة، ولا عن عكرمة إلا عمار، تفرد به أبو الجواب .

▪ وأخرجه الدارقطني في "السنن" (١٧٤٧) - ومن طريقه البيهقي في "السنن الكبرى" (٣٧٩١) -، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي، ثنا وهب بن بقة الواسطي، ثنا خالد بن عبد الله الطحان، عن ابن أبي ليلي، عن عكرمة بن خالد، عن يحيى بن جعدة، عن عبد الله بن عمر، قال: دخل النبي ﷺ البيت، ثم خرج وبلال خلفه، فقلت لبلال: هل صلى؟ قال: لا، قال: فلما كان الغد دخل، فسألت بلالا: هل صلى؟ قال: نعم، صلى ركعتين استقبل الجزعة، وجعل السارية الثانية عن يمينه .

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (بإسناد الدارقطني):

- (١) عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي: "ثقة، ثبت".^(١)
- (٢) وهب بن بقة بن عثمان الواسطي: "ثقة".^(٢)
- (٣) خالد بن عبد الله الطحان الواسطي: "ثقة، ثبت".^(٣)
- (٤) محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلي: "ضعيف"، يكتب حديثه للاعتبار، تقدم في الحديث رقم (١٣٤).
- (٥) عكرمة بن خالد بن العاص بن هشام المخزومي: "ثقة".^(٤)
- (٦) يحيى بن جعدة بن هبيرة المخزومي: "ثقة".^(٥)
- (٧) عبد الله بن عمر بن الخطاب: "صحابي، جليل، مكثر"، تقدم في الحديث رقم (٦).
- (٨) بلال بن رباح، القرشي: "صحابي جليل"، تقدم في الحديث رقم (٦٦).

(١) يُنظر: "تاريخ بغداد" ٣٢٥/١١، "تاريخ الإسلام" ٣٢٣/٧.

(٢) يُنظر: "التقريب" (٧٤٦٩).

(٣) يُنظر: "التقريب" (١٦٤٧).

(٤) يُنظر: "التقريب" (٤٦٦٨).

(٥) يُنظر: "التقريب" (٧٥٢٠).

ثالثاً:- الوجه الثالث: ابن أبي ليلى، عن عكرمة بن خالد بن العاص، عن يحيى بن جعدة،

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ.

أ- تخريج الوجه الثالث:

▪ أخرجه الدارقطني - مُعلّقاً - في "العلل" (١٩١/٧)، قال: رواه عبدُ الله بن الأجلح، عن ابن أبي ليلى، عن عكرمة بن خالد، عن يحيى بن جعدة، عن ابن عمر؛ أن النبي ﷺ... الحديث، ولم يذكر بلالاً.

ب- دراسة إسناد الوجه الثالث:

(١) عبد الله بن الأجلح، أبو محمد الكوفي: "صدوق".^(١)

(٢) محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى: "ضعيف"، يُكتب حديثه للاعتبار، تقدّم في الحديث رقم (١٣٤).

(٣) وبقيّة رجال الإسناد: سبق دراستهم في الوجه الثاني.

ثالثاً:- النظر في الخلاف على الحديث:

مِمَّا سبق يَتَبَيَّن أَنَّ هذا الحديث مداره على محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، واختلف عنه مِنْ أوجه:

الوجه الأول: ابن أبي ليلى، عن أخيه عيسى، عن أبيه عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن بلال ﷺ.

ورواه عن ابن أبي ليلى بهذا الوجه عمرو بن أبي قيس، وقد روى عن عمرو بالوجهين: مرّة بالوجه الأول، ومرّة بالوجه الثاني، ولم أقف على مَنْ تابعه على رواية هذا الحديث بالوجه الأول، بينما تابعه غير واحد - كما سبق في التخريج - على رواية الوجه الثاني. وعمرو بن أبي قيس، قال فيه أبو داود: في حديثه خطأ.

الوجه الثاني: ابن أبي ليلى، عن عكرمة بن خالد، عن يحيى بن جعدة، عن ابن عمر، عن بلال ﷺ.

ورواه عن ابن أبي ليلى بهذا الوجه، جماعة، منهم: عمرو بن أبي قيس، وتابعه عمّار بن زريق - بإحدى الأوجه عنه -، وخالد بن عبد الله الطحان، وأبو يوسف القاضي^(٢).

قلت: وخالد بن عبد الله "ثقة، ثبت"، والإسناد إليه "رجاله ثقات" - كما سبق في دراسة إسناد هذا الوجه -.

الوجه الثالث: ابن أبي ليلى، عن عكرمة بن خالد، عن يحيى بن جعدة، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ.

بينما رواه بهذا الوجه عبد الله بن الأجلح، ولم أقف - على حد بحثي على مَنْ تابعه -.

قلت: بعد أن ذكر الدارقطني الأوجه عن ابن عمر، قال: والصحيح قول مَنْ ذكر فيه بلالاً.^(٣)

وبهذا يَتَبَيَّن أَنَّ الوجه الثاني هو الأشبه والأقرب إلى الصواب، والله أعلم.

(١) يُنظر: "التقريب" (٣٢٠٢).

(٢) أشار إلى روايته الدارقطني في "العلل" (١٩٠/٧/مسألة ١٢٨٦)، ولم أقف - على حد بحثي - على روايته، والله أعلم.

(٣) يُنظر: "العلل" للدارقطني (١٩١/٧).

رابعاً:- الحكم على الحديث:

أ- الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

ممّا سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "شاذٌ"؛ لمخالفة عمرو بن أبي قيس ما رواه الثقات.

ب- الحكم على الحديث مِنْ وجهه الراجح (بإسناد الدارقطني):

ممّا سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديث بإسناد الدارقطني "ضعيفٌ"؛ ابن أبي ليلى "ضعيفٌ"، يُكْتَبُ حديثه للاعتبار".

متابعات للحديث:

_ أخرج البخاري في "صحيحه" (٣٩٧)، ك/الصلاة، ب/قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾، ويرقم (١١٦٧)، ك/التّهجد، ب/ما جاء في التَطَوُّعِ مَثْنَى مَثْنَى، بسنده عن مُجَاهِدٍ، قَالَ: أُتِيَ ابْنُ عُمَرَ، فَقِيلَ لَهُ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْكَعْبَةَ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَأَقْبَلْتُ وَالنَّبِيُّ ﷺ قَدْ خَرَجَ، وَأَجِدُ بِلَالًا قَائِمًا بَيْنَ الْبَابَيْنِ، فَسَأَلْتُ بِلَالًا، فَقُلْتُ: أَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ فِي الْكَعْبَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ، رُكْعَتَيْنِ، بَيْنَ السَّارِبَتَيْنِ اللَّتَيْنِ عَلَى سِيارِهِ إِذَا دَخَلْتَ، ثُمَّ خَرَجَ، فَصَلَّى فِي وَجْهِ الْكَعْبَةِ رُكْعَتَيْنِ.

_ وأخرج البخاري في "صحيحه" (١٥٩٨)، ك/الحج، ب/إغلاقِ النَّبِيِّ، وَبُصِّلِي فِي أَيِّ نَوَاحِي النَّبِيِّ شَاءَ، بسنده عن سَالِمٍ، عن أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْبَيْتَ هُوَ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، وَبِلَالٌ، وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ، فَأَغْلَقُوا عَلَيْهِمْ، فَلَمَّا فَتَحُوا كُنْتُ أَوَّلَ مَنْ وُلِحَ، فَلَقِيتُ بِلَالًا فَسَأَلْتُهُ: هَلْ صَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ الْيَمَانِيِّينِ.

_ وأخرج الإمام مُسْلِمٌ في "صحيحه" (١٣٢٩)، ك/الحج، ب/استِحْبَابِ دُخُولِ الْكَعْبَةِ لِلْحَاجِّ وَغَيْرِهِ، وَالصَّلَاةِ فِيهَا، وَالذُّعَاءِ فِي نَوَاحِيهَا كُلِّهَا، بسنده، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْكَعْبَةَ هُوَ وَأَسَامَةُ، وَبِلَالٌ، وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ الْحَجَبِيُّ، فَأَغْلَقَهَا عَلَيْهِ، ثُمَّ مَكَثَ فِيهَا. قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَسَأَلْتُ بِلَالًا، حِينَ خَرَجَ: مَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: جَعَلَ عَمُودَيْنِ عَنْ سِيارِهِ، وَعَمُودًا عَنْ يَمِينِهِ، وَثَلَاثَةَ أَعْمِدَةٍ وَرَاءَهُ - وَكَانَ الْبَيْتُ يُؤَمِّدُ عَلَى سِتَّةِ أَعْمِدَةٍ - ثُمَّ صَلَّى.

_ وعليه فالحديث بمجموع طرقه يرتقي إلى "الصحيح لغيره"، والله أعلم.

خامساً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قال المصنّف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن ابن أبي ليلى إلا عمرو.

قلت: ممّا سبق في التخرّيج يَتَبَيَّنُ صِحَّةُ ما قاله المصنّف ﷺ، لكنّه مُفَيِّدٌ بالوجه الأول، أي برواية ابن أبي ليلى عن أخيه عيسى، عن أبيه عبد الرحمن، عن بلالٍ ﷺ؛ وإلا فقد رواه غير واحد - غير عمرو بن أبي قيس - عن ابن أبي ليلى، لكن بالوجه الثاني؛ أي: عن ابن أبي ليلى، عن عكرمة بن خالد، عن يحيى بن جَعْدَةَ، عن ابن عمر، عن بلالٍ ﷺ - كما سبق بيانه في التخرّيج -، والله أعلم.

سادساً:- التعليق على الحديث:

قال الإمام الترمذي: والعمل علي هذا الحديث عند أكثر أهل العلم: لا يرون بالصَّلَاةِ في الكعبة بأساً، وقال مالك بن أنس: لا بأس بالصَّلَاةِ النَّافِلَةِ في الكعبة، وكره أن تُصَلَّى المكتوبة في الكعبة، وقال الشَّافِعِيُّ: لا بأس أن تُصَلَّى المكتوبة والنَّطُوعُ في الكعبة؛ لأنَّ حكم النَّافِلَةِ والمكتوبة في الطَّهارة والقِبْلَةِ سَوَاءٌ.^(١)

وقال النووي: ذكر مسلم رحمه الله في الباب بأسانيده عن بلال رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة وصلى فيها بين العمودين، وبإسناده عن أسامة رضي الله عنه أنه صلى الله عليه وسلم دعا في نواحيها ولم يُصَلِّ^(٢)؛ وأجمع أهل الحديث على الأخذ برواية بلال؛ لأنه مُتَّبِعٌ فمعه زيادة عَلِمَ، فواجبٌ ترجيحه، والمراد: الصلاة المعهودة ذات الركوع والسجود، ولهذا قال ابن عمر - كما في بعض طرق الحديث - "فَنَسِيتُ أَنْ أَسْأَلَهُ: كَمْ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم؟".

وأما نفي أسامة، فسببه: أنهم لمَّا دخلوا الكعبة، أغلقوا الباب، واشتغلوا بالدعاء، فرأى أسامة النبي صلى الله عليه وسلم يدعو، ثم اشتغل أسامة بالدعاء في ناحية من نواحي البيت، والنبي صلى الله عليه وسلم في ناحية أخرى، وبلال قريب منه، ثم صلى النبي صلى الله عليه وسلم، فرآه بلال لقربه، ولم يره أسامة لبعده، واشتغاله، وكانت صلاة خفيفة، فلم يرها أسامة لإغلاق الباب مع بعده واشتغاله بالدعاء، وجاز له نفيها عملاً بظنه، وأما بلال فحققها، فأخبر بها، والله أعلم.

واختلف العلماء في الصلاة في الكعبة إذا صلى متوجهاً إلى جدار منها، أو إلى الباب وهو مردودٌ: فقال الشافعي والثوري وأبو حنيفة وأحمد والجمهور: تصح فيها صلاة النفل وصلاة الفرض.

وقال مالك: تصح فيها صلاة النفل المطلق، ولا يصح الفرض، ولا الوتر، ولا ركعتا الفجر.

وقال محمد بن جرير وأصبغ المالكي وبعض أهل الظاهر: لا تصح فيها صلاة أبداً لا فريضة ولا نافلة، وحكاها القاضي عن ابن عباس أيضاً.

ودليل الجمهور حديث بلال، وإذا صحت النافلة صحت الفريضة؛ لأنهما في الموضع سواء في الاستقبال في حال النزول، وإنما يختلفان في الاستقبال في حال السير في السفر، والله أعلم.^(٣)



(١) يُنظر: "سنن الترمذي" عقب الحديث رقم (٨٧٤).

(٢) الحديث أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (١٣٣٠)، ك/الحج، ب/استنجاب دخول الكعبة للحج وغيره، والصلاة فيها، والدعاء في نواحيها كلها، عن أسامة بن زيد، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم لَمَّا دَخَلَ النَّبِيَّتِ، دَعَا فِي نَوَاحِيهَا كُلِّهَا، وَلَمْ يُصَلِّ فِيهَا حَتَّى خَرَجَ، فَلَمَّا خَرَجَ رَكَعَ فِي قُبُلِ النَّبِيِّتِ رَكَعَتَيْنِ.

(٣) يُنظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" (٨٥-٨٢/٩).

[٢٣٦/٦٣٦] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا زَيْنِجٌ^(١) أَبُو غَسَّانَ، قَالَ: نَا حَكَّامُ بْنُ سَلَمٍ، عَنْ عُنْبَسَةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي

ثَلَيْلَى، عَنْ نَافِعٍ.

عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « إِذَا سَجَدْتَ فَضَعْ كَفَّيْكَ عَلَى الْأَرْضِ، فَإِنَّ الْكَفَّيْنِ يَسْجُدَانِ كَمَا يَسْجُدُ الْوَجْهُ ».

أولاً:- تخريج الحديث:

■ أخرجه أحمد في "مسنده" (٤٥٠١) - ومن طريقه أبو داود في "سننه" (٨٩٢)، ك/الصلاة، ب/أعضاء السجود -، والنسائي في "الكبرى" (٦٨٣)، ك/الصلاة، ب/وضع اليدين مع الوجه في السجود، وفي "الصغرى" (١٠٩٢)، وابن خزيمة في "صحيحه" (٦٣٠)، والسرّاج في "مسنده" (٣٣٩)، والحاكم في "المستدرک" (٨٢٣)، والبيهقي في "الكبرى" (٢٦٣٩)، من طريق عن إسماعيل بن عُلَيَّة، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، رفعه، قال: " إِنْ الْيَدَيْنِ تَسْجُدَانِ، كَمَا يَسْجُدُ الْوَجْهُ، فَإِذَا وَضَعَ أَحَدُكُمْ وَجْهَهُ، فَلْيَضَعْ يَدَيْهِ، وَإِذَا رَفَعَهُ، فَلْيَرْفَعْهُمَا ". وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه. وقال الذهبي: على شرطهما.

_ وأخرجه ابن الجارود في "المنتقى" (٢٠١)، والسرّاج في "مسنده" (٣٣٨)، وأبو بكر بن المنذر في "الأوسط" (١٤٣٤)، والبيهقي في "الكبرى" (٢٦٤٤)، من طريق وهيب بن خالد الباهلي، عن أيوب، بنحوه.

_ وخالفهم حماد بن زيد، فرواه موقوفاً: فأخرجه البيهقي في "الكبرى" (٢/٢٦٣٨) - ومن طريقه ابن حجر في "التعليق" (٣٢٧/٢) -، من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، قال: وذكره بنحوه.

■ ورواه مالك وابن جريج والعُمري، عن نافع موقوفاً، فأخرجه مالك في "الموطأ" (٤٥٠)، وعبد الرزاق في "المُصنّف" (٢٩٣٤)، عن ابن جريج، وأيضاً برقم (٢٩٣٥)، عن عبد الله بن عمر العُمري، ثلاثتهم (مالك، وابن جريج، والعُمري)، عن نافع، أن عبد الله بن عمر، كان يقول: وذكر الحديث بنحوه.

قال الألباني: وقد رواه مالك أيضاً في "الموطأ" عن نافع موقوفاً؛ ولا يخدم وقفه في رفعه؛ لأنّ الرفع زيادة، وقد جاءت من ثقة وهو أيوب السخيتاني، رواها عنه ثقتان ابن عليه وهيب، فوجب قبولها. وبالجملة فالحديث صحيح مرفوعاً وموقوفاً.^(٢)

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأبار: "ثقة حافظ متقن زاهد"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).

(٢) أبو غسان محمد بن عمرو بن بكر الرازي، ولقبه زنج.

روى عن: حكّام بن سلم، وجريز بن عبد الحميد، وبهز بن أسد العمي، وآخرين.

(١) زنج: بالأصل غير منقوطة، وهي: بالزاي المضمومة، والنون المفتوحة، بعدها ياء ساكنة معجمة باثنتين من تحتها، وآخرها جيم، مُصغراً. يُنظر: "المؤتلف والمختلف" للدارقطني (١١٠٣/٢)، "الإكمال" ١٨٨/٤، "التقريب" (٦١٨٠).

(٢) يُنظر: "إرواء الغليل" (١٨/٢) حديث رقم (٣١٣).

روى عنه: أحمد الأَبَار، وأبو حاتم، وأبو زرعة، ومُسلم بن الحَجَّاج، وأبو داود، وابن ماجه، وآخرون.

حاله: قال أبو حاتم، والدَّارِقُطْنِي، والذَّهَبِي، وابن حجر: ثِقَّةٌ. وذكره ابن حَبَّان في "الثقات".^(١)

(٣) حَكَّامُ بْنُ سَلَمِ الْكِنَانِيِّ الرَّازِيِّ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

روى عن: عَنبَسَةَ بن سَعِيدِ الرَّازِيِّ، وعثمان بن زائدة، وعمرو بن أبي قيس، وآخرين.

روى عنه: زُنَيْجُ أَبُو عَسَّان، ويحيى بن معين، وأبو بكر بن أبي شيبة، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وأبو حاتم، والعَجَلِي، ويعقوب بن شيبة، ويعقوب بن سُفْيَان، والذَّهَبِي: ثِقَّةٌ.

وقال الإمام أحمد: يُحَدِّثُ عن عنبسة بن سعيد أحاديث غرائب. وقال ابن حجر: ثِقَّةٌ له غرائب.^(٢)

(٤) عَنبَسَةُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ الصُّرَيْسِ الْأَسَدِيِّ، أَبُو بَكْرٍ الْكُوفِيُّ، الرَّازِيُّ، قَاضِي الرِّيِّ.

روى عن: ابن أبي ليلي، وسُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ، وَسِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، وآخرين.

روى عنه: حَكَّامُ بْنُ سَلَمٍ، وجريير بن عبد الحميد، وعبد الله بن المبارك، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، وأحمد، وأبو زرعة، والعَجَلِي، وأبو داود، والذَّهَبِي، وابن حجر: ثِقَّةٌ. وقال أبو حاتم:

ثِقَّةٌ، لا بأس به. وقال النَّسَائِيُّ: ليس به بأس. وقال ابن حَبَّان: كان مِمَّنْ يُخْطِئُ.

فالحاصل: أنَّه ثِقَّةٌ، وقد انفرد ابن حَبَّان بوصفه بالخطأ، بينما أطلق الجمهور توثيقه، والله أعلم.^(٣)

(٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى: "ضَعِيفٌ"، يُكْتَبُ حَدِيثُهُ لِلإِعْتِبَارِ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٣٤).

(٦) نَافِعُ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ: "ثِقَّةٌ"، نَبَتْ، فَقِيهٌ، مَشْهُورٌ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٢٩).

(٧) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "صَحَابِيُّ"، جَلِيلٌ، مُكْتَرٌ، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٦).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ لِأَجْلِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى "ضَعِيفٌ"،

يُكْتَبُ حَدِيثُهُ لِلإِعْتِبَارِ، وَلِلْحَدِيثِ مُتَابَعَاتٌ عَنْ نَافِعٍ، سَبَقَ ذِكْرُهَا فِي التَّخْرِيجِ، وَأَسَانِيدُهَا صَحِيحَةٌ، وَعَلَيْهِ؛

فَالْحَدِيثُ بِمَجْمُوعِ طُرُقِهِ يَرْتَقِي إِلَى "الصَّحِيحِ لِغَيْرِهِ"، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.



(١) يُنظَرُ: "الجرح والتعديل" ٣٤/٨، "الثقات" ١١٢/٩، "تهذيب الكمال" ٢٦/٢٠٠، "الكاشف" ٢/٢٠٦، "التقريب" (٦١٨٠).

(٢) يُنظَرُ: "الثقات" للعَجَلِي ٣١١/١، "الجرح والتعديل" ٣١٨/٣، "الثقات" لابن حَبَّان ٦/٢٤٢، "تاريخ بغداد" ٩/٢٠٧، "تهذيب الكمال" ٧/٨٣، "الكاشف" ١/٣٤٣، "تهذيب التهذيب" ٢/٤٢٣، "التقريب" (١٤٣٧).

(٣) يُنظَرُ: "الثقات" للعَجَلِي ٢/١٩٤، "الجرح والتعديل" ٦/٣٩٩، "الثقات" لابن حَبَّان ٧/٢٨٩، "تهذيب الكمال" ٢٢/٤٠٦،

"المغني في الضعفاء" ٢/٧٨، "تهذيب التهذيب" ٨/١٥٥، "التقريب" (٢٠٠/٥).

[٦٢٧/٢٢٧] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا إِبْرَاهِيمَ بْنَ هِشَامِ بْنِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى الْغَسَّانِيَّ، قَالَ: نَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ » .
* لم يرو هذا الحديث عن سعيد إلا إبراهيم، ولا رواه عن أبي الزبير إلا سعيد .

أولاً:- تخريج الحديث:

■ أخرجه الطبراني في "الدعاء" (٢٠٣٨)، وفي "مسند الشاميين" (٢٧٧)، قال: حدثنا أحمد الأبار، به.
وقال الطبراني في "الدعاء": وقسّر أهل العلم معنى هذا الحديث أنّه قول النَّاسِ: أَفْقَرْنَا الدَّهْرُ، وَأَضَرَّ بِنَا الدَّهْرُ، فقالوا: يقول الله ﷻ: إِنَّ الدَّهْرَ لَا يَضُرُّ بِأَحَدٍ، وَلَا يَنْفَعُ، وَأَنَّ الأَمْرَ كُلَّهُ بِيَدِي.
■ وأخرجه أبو بكر بن المقرئ في "الثالث عشر من فوائده" (٢/٩٩) - مخطوط نُشر ضمن برنامج "جوامع الكلم" -، - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٦٧/٧-٢٦٨ و ٩٧/٥٥) -، وتمّام في "فوائده" - كما في "الرض البسام" (١١٣٥) -، - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٦/١٣) -، من طريق إبراهيم بن هشام الغساني، لكنه قال: عن سويد بن عبد العزيز، عن أبي الزبير، فذكره.
_ قال ابن عساكر: قال ابن المقرئ: هكذا قالوا: سويد؛ والصحيح سعيد بن عبد العزيز، وسويد لا يُحفظ له شيء عن أبي الزبير، وقد حدّث غير هؤلاء عن إبراهيم بن هشام، وقال: عن سعيد بن عبد العزيز.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأبار: "ثقة"، حافظ، مُتَقَنٌّ، زاهدٌ، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).
(٢) إبراهيم بن هشام بن يحيى، أبو إسحاق الغساني: "متروك"، تقدّم في الحديث رقم (٢٣٤).
(٣) سعيد بن عبد العزيز التُّوخي: "ثقة"، نَبَتٌ، فقيه أهل الشام، ومُفَنِّهٌ، تقدّم في الحديث رقم (٢٣٤).
(٤) محمد بن مسلم بن تدرُس، أبو الزبير، المكي، القُرشي: "ثقة"، يُدَلِّسُ عن جابرٍ خاصة، فلا يُقبل من حديثه عنه إلا ما صرّح فيه بالسماع، أو كان من رواية الليث بن سعد عنه"، تقدّم في الحديث رقم (٤٧).
(٥) جابر بن عبد الله الأنصاري: صحابيٌّ جليلٌ، من المُكثَرين، تقدم في الحديث رقم (٢٠).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

ممّا سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيفٌ جداً"؛ لأجل إبراهيم بن هشام الغساني: "متروك"، وانفرد به عن سعيد بن عبد العزيز، كما قال الطبراني، ولم أقف على من تابعه - كما في سبق التخريج - .
قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه إبراهيم بن هشام الغساني، وثقه ابن حبان وغيره، وضعّفه أبو حاتم وغيره، وبقيّة رجاله رجال الصحيح.

قلت: قال الذهبي: أحد المتروكين، الذين مشاهم ابن حبان فلم يُصب - كما سبق في ترجمته - .

شواهد للحديث:

_ أخرج الإمام مُسَلِّمٌ في "صحيحه" (٥/٢٢٤٦)، ك/الألفاظ من الأدب، ب/النهي عن سب الدهر،

بسنده من طريق ابن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: « لا تسبوا الدهر، فإن الله هو الدهر ».

_ والبخاري في "صحيحه" (٤٨٢٦)، ك/التفسير، ب/قوله تعالى ﴿ وَمَا يُهْلِكُهَا إِلَّا الدَّهْرُ ﴾، ويرقم (٧٤٩١)، ك/التوحيد، ب/قوله تعالى: ﴿ يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ ﴾، ومُسلَّم - واللفظ له - (٢٠٣/٢٢٤٦)، ك/الألفاظ من الأدب، ب/النهي عن سب الدهر، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: قال الله ﷻ: " يُؤذني ابن آدم يقول: يا خيبة الدهر، فلا يقول أحدكم: يا خيبة الدهر، فإني أنا الدهر، أقلب ليله ونهاره، فإذا شئت قبضتهما ".

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يروه عن سعيد إلا إبراهيم. ولا رواه عن أبي الزبير إلا سعيد.

قلت: ممّا سبق في التخرّيج يتّضح صحة ما قاله المصنّف ﷺ.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال الحافظ المنذري: ومعنى الحديث أنّ العرب كانت إذا نزلت بأحدهم نازلة، أو أصابته مصيبة، أو مكروه يسبّ الدهر؛ اعتقاداً منهم أنّ الذي أصابه فعل الدهر، كما كانت العرب تستمطر بالأنواء، وتقول: مطرنا بنوء كذا، اعتقاداً أنّ ذلك فعل الأنواء، فكان هذا كاللعن للفاعل، ولا فاعل لكلّ شيء إلا الله ﷻ خالق كلّ شيء وفاعله، فنّها هم النبي ﷺ عن ذلك، وكان ابن داود يكثر رواية أهل الحديث "وأنا الدهر" بضمّ الراء، ويقول: لو كان كذلك كان الدهر اسماً من أسماء الله ﷻ، وكان يرويه "وأنا الدهر أقلب الليل والنهار" - بفتح راء الدهر، على الظرف-، معناه: أنا طول الدهر والزمان أقلب الليل والنهار، ورجح هذا بعضهم، ورواية من قال: "فإنّ الله هو الدهر" يرّد هذا، والجمهور على ضمّ الراء، والله أعلم.^(١)

_ وقال النووي: وأما قوله: "وأنا الدهر" فإنه برفع الراء، هذا هو الصواب المعروف الذي قاله الشافعي وأبو عبيد وجماهير المتقدمين والمتأخرين؛ قال العلماء: وهو مجاز، وسببه: أن العرب كان شأنها أن تسب الدهر عند النوازل والحوادث والمصائب النازلة بها من موت أو هرم أو تلف مال أو غير ذلك، فيقولون: يا خيبة الدهر، ونحو هذا من ألفاظ سب الدهر، فقال النبي ﷺ « لا تسبوا الدهر، فإنّ الله هو الدهر »، أي: لا تسبوا فاعل النوازل، فإنكم إذا سببتم فاعلها، وقع السب على الله تعالى؛ لأنّه هو فاعلها ومنزلها، وأما الدهر الذي هو الزمان فلا فعل له، بل هو مخلوق من جملة خلق الله تعالى، ومعنى: "فإنّ الله هو الدهر"، أي: فاعل النوازل والحوادث وخالق الكائنات، والله أعلم.^(٢)



(١) يُنظر: "إتحاف الخيرة المهرة" للبوصيري (٦٤/٦-٦٥).

(٢) يُنظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" (١٥/٢-٣)، و"النهاية في غريب الحديث" (١٤٤/٢).

[٦٣٨/٢٣٨] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ الْمُرُوزِيُّ، قَالَ: نَا الْوَلِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُوقَّرِيُّ^(١)، عَنِ

الزُّهْرِيِّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ .

عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « [عَلَيْكُمْ] بِيَابِ الْبَيَاضِ فَالْبَسُوهَا، وَكُنُّوا [فِيهَا]^(٢) مُؤَاكِمًا » .

* لم يرو هذا الحديث عن الزُّهْرِيِّ إِلَّا الْمُوقَّرِيُّ، تَفَرَّدَ بِهِ: عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ .

أولاً:- تخريج الحديث:

- أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (١٣١٠٠)، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَبَّارُ، بِهِ.
 - وأخرجه ابن عدي في "الكامل" (٣٥٠/٨)، عن الحسن بن سفيان، عن علي بن حُجْرٍ، بسنده، وبنحوه. وقال ابن عدي: وهذا أيضاً، عن الزُّهْرِيِّ بهذا الإسناد يرويه عنه الْمُوقَّرِيُّ.
 - وأخرجه أبو بكر الروياني في "مسنده" (١٤٣٦)، مِنْ طَرِيقِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: « اَلْبَسُوا النَّيَابَ الْبَيَاضَ ، وَكُنُّوا فِيهَا مُؤَاكِمًا ؛ فَإِنَّهَا أَطْيَبُ وَأَنْظَفُ ، أَوْ أَنْظَفُ وَأَطْيَبُ » .
 - وأخرجه الدَّارِقُطْنِيُّ فِي "الْغَرَائِبِ وَالْأَفْرَادِ" - كَمَا فِي "الْأَطْرَافِ" لِابْنِ الْقَيْسِرَانِيِّ (٣٤١٣) - ، - وَمِنْ طَرِيقِهِ أَبُو الْقَاسِمِ الْقَزْوِينِيُّ فِي "التَّدْوِينِ فِي أَخْبَارِ قَزْوِينَ" (٢٥٦/٣) - ، وَسَنَدُهُ عِنْدَ الْقَزْوِينِيِّ مِنْ طَرِيقِ الدَّارِقُطْنِيِّ، قَالَ: ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمُلْحَمِيِّ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكَلَاعِيُّ، ثَنَا إِسْحَاقُ الْقَزْوِينِيُّ، عَنِ نَافِعِ بْنِ أَبِي نَعِيمٍ الْقَارِيِّ، عَنِ نَافِعِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " اَلْبَسُوا النَّيَابَ الْبَيَاضَ وَكُنُّوا فِيهَا مُؤَاكِمًا فَإِنَّهَا أَطْهَرُ وَأَطْيَبُ " . وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ نَافِعِ بْنِ أَبِي نَعِيمٍ، عَنِ نَافِعِ .
- قلت: وفيه محمد بن عبد الرحمن بن بَجِيرِ الْكَلَاعِيِّ "مُتْرُوكٌ، مُتَّهَمٌ"^(٣).

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأبَّار: "بِقَّةٌ، حَافِظٌ، مُتَّقِنٌ، زَاهِدٌ"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).

(٢) علي بن حُجْرٍ، أبو الحسن المروزي: "بِقَّةٌ حَافِظٌ"، تقدم في الحديث رقم (٢١٤).

(٣) الوليد بن محمد المُوقَّرِيُّ ، أبو بشر البلقاوي، صاحب الزُّهْرِيِّ.

روى عن: الزُّهْرِيِّ، وعطاء الخراساني، وثور بن يزيد الرَّحْبِيِّ، وآخرين.

روى عنه: علي بن حُجْرٍ، وعبيد بن هشام الحلبي، والوليد بن مُسَلِّمٍ، وآخرون.

(١) الْمُوقَّرِيُّ: بضم الميم، وفتح الواو، والقاف المُشَدَّدَةُ، وفي آخرها راء، نسبة إلى مُوقَّرٍ حصن بالبلقاء. "اللباب" (٢٧٠/٣).

(٢) ما بين المعقوفتين في الكلمتين (عليكم، وفيها)، سقط من الأصل، واستدركتهما من "المعجم الكبير" (١٣١٠٠)، ففيه

أخرجه عن أحمد بن علي الأبَّار، به، ومن "مجمع البحرين" (٤٢٠٧).

(٣) يُنظر: "مِيزَانُ الْعَدَالَةِ" ٦٢١/٣، "لسان الميزان" ٢٧٩/٧.

حاله: قال ابن معين: ليس بشيء، كذاب. وقال ابن المديني: ضعيفٌ، لا يُكتب حديثه. وقال عبد الله بن الإمام أحمد: قلت لأبي: المؤقرّي يروي عن الزُّهريّ عجائب؟ قال: آه ! ليس ذاك بشيء. وقال البخاري: في حديثه مناكير. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، وكان لا يقرأ من كتابه، وإذا دُفِعَ إليه كتاب قرأه. وقال أبو زرعة: لينُ الحديث. وقال ابن حبان: كان ممن لا يُبالي، ما دُفِعَ إليه قرأه، روى عن الزهري أشياء موضوعة لم يُحدِّث بها الزهري قط، وكان يرفع المراسيل، ويُسند الموقوف، لا يجوز الاحتجاج به بحال. وقال الجوزجاني: غير ثقة، يروي عن الزُّهريّ عدّة أحاديث ليس لها أصول. وقال النسائي، والدارقطني، وابن حجر: متروك الحديث. وقال البزار: لينُ الحديث، حدّث عن الزُّهري بأحاديث لم يُتابع عليها. وقال ابن عدي: كل أحاديثه غير محفوظة. **فالحاصل:** أنّه "متروك الحديث".^(١)

٤) محمد بن مُسلم بن شهاب الزُّهريّ: "ثقةٌ، حافظٌ، متفقٌ على جلالته، وإتقانه، وإمامته، لكنه مع ذلك يُرسل، ويُدلس؛ إلا أن مراسيله يُمكن قبولها والاحتجاج بها، وتدليسه مقبول، ومُحتمل ما لم يأت نافعٌ لذلك"، تقدّم في الحديث رقم (١٠).

٥) القاسم بن محمّد بن أبي بكر الصديق القرشي: "ثقةٌ، حجةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٣٥).

٦) عبد الله بن عمر بن الخطّاب ؓ: "صحابيّ، جليلٌ، مُكثرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٦).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

ممّا سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيفٌ جداً"؛ لأجل الوليد بن محمد المؤقرّي: "متروك الحديث"، وانفرد به عن الزُّهريّ، كما قال الإمام الطبراني، ولم أقف - على حد بحثي - على من تابعه على رواية هذا الحديث عن الزُّهري - كما سبق بيانه في التخرّيج، وقال ابن حبان: روى عن الزهري أشياء موضوعة لم يُحدِّث بها الزهري قط، وقال البزار: حدّث عن الزُّهري بأحاديث لم يُتابع عليها.

قلت: والحديث عدّه ابن عدي في "الكامل"، والذهبي في "الميزان" من مناكير الوليد بن محمد المؤقرّي.^(٢)

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه الوليد بن محمد الموقري، وهو متروك.^(٣)

متابعات للحديث:

وللحديث طرق أخرى عن ابن عمر - كما سبق بيانها في التخرّيج:

_ فأخرجه الروياني في "مسنده" من طريق محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن نافع، عن ابن عمر؛ وابن أبي ليلى "ضعيفٌ"، ولم أقف على من تابعه من وجه صحيح على رواية هذا الحديث عن نافع - كما سبق بيانه في التخرّيج -.

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١٥٥/٨، "الجرح والتعديل" ١٥/٩، "المجروحين" لابن حبان ٧٦/٣، "الكامل" لابن عدي ٣٤٨/٨،

"تاريخ دمشق" ٢٥٧/٦٣، "تهذيب الكمال" ٧٧/٣١، "الميزان" ٣٤٦/٤، "التقريب" (٧٤٥٣).

(٢) يُنظر: "الكامل" لابن عدي ٣٤٨/٨، و"ميزان الاعتدال" ٣٤٦/٤.

(٣) يُنظر: "مجمع الزوائد" (١٢٨/٥).

_ وأخرجه الدارقطني من طريق نافع بن أبي نعيم، عن نافع، عن ابن عمر؛ لكنها متابعه لا يفرح بها، ففي سندها محمد بن عبد الرحمن بن بحير الكلاعي "متروك، منهم" - كما سبق تفصيله في التخريج -.

شواهد للحديث:

وللحديث شواهد أخرى صحيحة، يصح المتن بها، منها:

- ما أخرجه الإمام أحمد، وغيره من طرق، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَبْسُوا مِنْ ثِيَابِكُمُ الْبَيْضَ، فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمْ، وَكُنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ»، ... الحديث» (١).
- وأخرجه الترمذي، وقال: وفي الباب عن سمرة، وابن عمر، وعائشة، وحديث ابن عباس حسن صحيح. وأخرجه الحاكم، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.
- وقال ابن كثير: هذا حديث جيد الإسناد، رجاله على شرط مسلم. (٢)
- وقال الحافظ ابن حجر: وحديث ابن عباس صححه ابن القطان. (٣)

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن الزهري إلا الموقري، تفرد به: علي بن حجر.

قلت: مما سبق في التخريج يتضح صحة ما قاله المصنف ﷺ.



(١) أخرجه أحمد في "مسنده" (٢٢١٩ و ٢٤٧٩ و ٣٠٣٥ و ٣٣٤٢ و ٣٤٢٦)، وابن ماجه في "سننه" (١٤٧٢)، ك/الجنائز، ب/ما جاء فيما يستحب من الكفن، وبرقم (٣٥٦٦)، ك/اللباس، ب/البياض من الثياب، وأبو داود في "سننه" (٣٨٧)، ك/الطب، ب/في الأمر بالكحل، وبرقم (٤٠٦١)، ك/اللباس، ب/في البياض، والترمذي في "سننه" (٩٩٤)، ك/الجنائز، ب/ما يستحب من الأكفان، وأبو يعلى في "مسنده" (٢٤١٠ و ٢٧٢٧)، وابن حبان في "صحيحه" (٥٤٢٣)، والحاكم في "المستدرک" (١٣٠٨ و ٧٣٧٨)، كلهم من طرق عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، بنحوه.

(٢) يُنظر: "تفسير ابن كثير" (٤٠٦/٣).

(٣) يُنظر: "التلخيص الحبير" (١٣٩/٢) برقم (٦٦٢).

[٦٣٩/٢٣٩] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، قَالَ: نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ أَبِي الزُّبَيْرِ.

عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ يَوْمَ النَّحْرِ ضُحًى، وَرَمَى سَائِرَهُنَّ بَعْدَ الزَّوَالِ .

* لم يرو هذا الحديث عن ابن جُرَيْجٍ إلا ابن إدريس .

أولاً:- تخريج الحديث:

■ سبق تخريج الحديث، واستيفاء طُرقه عن ابن جُرَيْجٍ في الحديث رقم (٢١٥) - والله الحمد، والمنة -، فليراجعهُ مَنْ شاء - مشكوراً، مأجوراً بإذن الله تعالى -.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأَبَار: "ثِقَّةٌ، حَافِظٌ، مُتَّقِنٌ، زَاهِدٌ"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).

(٢) يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، أَبُو زَكْرِيَا الْبَغْدَادِيُّ، إِمَامُ أَهْلِ الْحَدِيثِ فِي زَمَانِهِ، وَالْمَشَارُ إِلَيْهِ مِنْ بَيْنِ أَقْرَانِهِ.

روى عن: عبد الله بن إدريس، وعبد الله بن المبارك، وعبد الرحمن بن مهدي، والنَّاسِ.

روى عنه: أحمد بن عليّ الأَبَار، وأحمد بن حنبل، وأبو حاتم، وأبو زرعة، والبخاري، والنَّاسِ.

حاله: قال ابن المديني: انتهى علم النَّاسِ إلى يحيى بن معين. وقال أبو حاتم: إمامٌ. وقال النَّسَائِيُّ: ثِقَّةٌ

مَأْمُونٌ، أَحَدُ أئِمَّةِ الْحَدِيثِ. وقال ابن حَبَّانَ: مِنْ أَهْلِ الدِّينِ وَالْفَضْلِ، وَمِمَّنْ رَفَضَ الدُّنْيَا فِي جَمْعِ السَّنَنِ،

وَكَثُرَتْ عَنَابَتُهُ بِهَا، وَجَمَعَهَا لَهَا، وَحَفِظَهَا إِيَّاهَا، حَتَّى صَارَ عَلَمًا يُفْتَدَى بِهِ فِي الْأَخْبَارِ، وَإِمَامًا يُرْجَعُ إِلَيْهِ فِي

الْأَثَارِ. وقال الخطيب البغدادي: كان إماماً ربانياً عالماً، حافظاً، ثبناً، مُتَّقِناً. وقال ابن حجر: ثِقَّةٌ، حَافِظٌ،

مَشْهُورٌ، إِمَامُ الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ. وروى له الجماعة. (١)

(٣) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْأَوْدِيُّ الْكُوفِيُّ.

روى عن: ابن جُرَيْجٍ، وشعبة بن الحَجَّاجِ، والثوري، والأعمش، وآخرين.

روى عنه: يحيى بن معين، وعبد الله بن المبارك، ومالك بن أنس، وأبو بكر بن أبي شيبة، وآخرون.

حاله: قال ابن المديني، وابن معين، وابن خِرَاشٍ: ثِقَّةٌ. وقال العِجْلِيُّ: ثِقَّةٌ، ثَبَّتْ، صَاحِبُ سُنَّةٍ. وقال أبو

حاتم: أحاديث ابن إدريس حجةٌ يُحتجُّ بِهَا، وَهُوَ إِمَامٌ مِنْ أئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، ثِقَّةٌ. وقال النَّسَائِيُّ: ثِقَّةٌ ثَبَّتْ. وقال

الدَّارِقُطَنِيُّ: ثِقَّةٌ حَافِظٌ. وقال ابن حجر: ثِقَّةٌ، فقيهُ، عابدٌ. وروى له الجماعة. (٢)

(٤) عبد الملك بن عبد العزيز بن جُرَيْجٍ: "ثِقَّةٌ فقيهُ فاضلٌ يَدُلُّسُ وَيُرْسِلُ" ولا يُتوقف في عنننه عن عطاءٍ

خاصةً لكثرة روايته عنه، تقدّم في الحديث رقم (٥١).

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" (٣١٤-٣١٨/٩ و١٩٢/٩)، "الثقات" لابن حَبَّانَ ٢٦٢/٩، "تاريخ بغداد" ٢٦٣/١٦ - ٢٧٦،

"تاريخ دمشق" ٤٣-٣/٦٥، "تهذيب الكمال" ٥٤٣/٣١ - ٥٦٨، "التقريب" (٧٦٥١).

(٢) يُنظر: "الثقات" للعِجْلِيُّ ٢١/٢، "الجرح والتعديل" ٩/٥، "تهذيب الكمال" ٢٩٣/١٤،

٥) محمد بن مُسلم بن تَدْرُس، أبو الزُّبير، المَكِّي، القُرَشِيّ: ثقة، يُدَلِّس عن جابرٍ خاصة، فلا يُقبل من حديثه عنه إلا ما صرَّح فيه بالسماع، أو كان من رواية الليث بن سعد عنه"، تقدّم في الحديث رقم (٤٧).
٦) جابر بن عبد الله الأنصاري: صحابيٌّ جليلٌ، من المُكثِّرين، تقدم في الحديث رقم (٢٠).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سبق يَتَبَيَّن أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "صحيح لذاته"؛ وأمّا عن تدليس ابن جُريج، وأبي الزبير، فلقد صرَّح كل واحدٍ منهما في بعض طُرُق الحديث بالإخبار والسماع، فقد أخرج الإمام مُسلمٌ في "صحيحه" (٢/١٢٩٩) بسنده من طريق عيسى بن يونس، قال: أخبرنا ابنُ جُريجٍ، قال: أخبرني أبو الزُّبير، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: وذكر الحديث - كما سبق بيانه في التخريج -، فزال - بحمد الله تعالى - ما كنا نَخْشاه من تدليسهما، والله أعلم.

والحديث أخرج الإمام مُسلمٌ في "صحيحه" (١/١٢٩٩)، وابن خزيمة، وابن حبان في "صحيحهما" - كما سبق في التخريج -، من طريق عبد الله بن إدريس، عن ابن جُريج، به.
وأخرجه مُسلمٌ في "صحيحه" (٢/١٢٩٩)، والترمذي في "سننه" (٨٩٤) - كما سبق في التخريج -، من طريق عيسى بن يونس، عن ابن جُريج، عن أبي الزبير، وقال الترمذي: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قال المصنّف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن ابن جُريجٍ إلا ابن إدريس .

قلت: ممّا سبق في التخريج يَتَبَيَّن أَنَّ هذا الحديث لم ينفرد به عبد الله بن إدريس عن ابن جُريج؛ بل تابعه جماعةٌ، وقد وقفتُ - بعون الله تعالى - على تسعة من الرواة - غير ابن إدريس - كلهم روه عن ابن جُريج، وهم:

محمد بن بكر البُرْسانِي، وعبد الوهاب بن عطاء، وأبو خالد سُلَيْمان الأحمَر، ويحيى بن سعيد القَطَّان، وحمّاد بن سلمة، وعُبَيْد الله بن موسى العبَّسي، وعيسى بن يونس، ومكي بن إبراهيم البلخي، وعبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رَوَّاد، كلهم عن ابن جُريج، به.

وأحاديث بعضهم عند بعض أصحاب الكتب الستة - كما سبق بيانه في التخريج -، فله الحمد والمِنَّة.



[٦٤٠/٢٤٠] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا مُعَلَّلُ بْنُ نُفَيْلٍ، قَالَ: نَا الْعَلَاءُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ الْخَلِيلِ ^(١) بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي غَالِبٍ .
عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي لَا تَنَالُهُمَا شَفَاعَتِي: إِمَامٌ غَشُومٌ، وَغَالٍ فِي الدِّينِ » .

* لم يرو هذا الحديث عن الخليل إلا العلاء .

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ أخرجه مُسَدَّد - كما في "إتحاف الخيرة المهرة" (٤١٨٧)، و"المطالب العالية" (٢١٥٧) -، - ومن طريقه إبراهيم الحربي في "غريب الحديث" (٦٦٥/٢)، والطبراني في "الكبير" (٨٠٧٩) -، والمؤمل بن إهاب في "جزئه" (٦)، والجرجاني في "أماليه" (٤٤) - مخطوط نُشِرَ في جوامع الكلم -، والخرائطي في "مساوي الأخلاق" (٦٥٤)، والأصبهاني في "الترغيب والترهيب" (٢١٠٥)، والتبريزي في "النصيحة للراعي والرعية" (ص/٤٧)، كلهم مِنْ طُرُقٍ عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ - مِنْ أَصْحَ الْأَوْجِهَ عَنْهُ ^(٢) -، عَنِ أَبِي غَالِبٍ، بِنَحْوِهِ.

_ وعزاه الألباني في "السلسلة الصحيحة" (٨٤٠/١/٨٤٠ حديث رقم ٤٧٠) إلى الجرجاني في "الفوائد" (١/١١٢)، وابن أبي الحديد السلمي في "حديث أبي الفضل السلمي" (١/٢)، وأبو بكر الكلاباذي في "مفتاح المعاني" (٢/٣٦٠)، مِنْ طُرُقٍ عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ، عَنِ أَبِي غَالِبٍ، بِنَحْوِهِ.

_ وأخرجه الروياني في "مسنده" (١١٨٦)، مِنْ طَرِيقِ أَبَانَ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ ^(٣)، عَنِ أَبِي غَالِبٍ، بِنَحْوِهِ.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأَبَار: "ثِقَّةٌ، حَافِظٌ، مُتَّقِنٌ، زَاهِدٌ"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).

(٢) مُعَلَّلُ بْنُ نُفَيْلِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ نُفَيْلِ، الْحَرَائِي: "ثِقَّةٌ"، تقدم في الحديث رقم (٢٣١).

(٣) العلاء بن سليمان، أبو سليمان الرقي.

روى عن: الخليل بن مُرَّةَ، والزُّهْرِيِّ، ومَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، وآخرين.

روى عنه: مُعَلَّلُ بْنُ نُفَيْلِ، مَخْلَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، وعبد الجبار بن عاصم، وآخرون.

حاله: قال أبو حاتم: ليس بالقوي. وقال ابن عدي: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، يَأْتِي بِأَسَانِيدٍ لَا يُتَابِعُهُ عَلَيْهَا أَحَدٌ. وَقَالَ الْأَزْدِيُّ: سَاقِطٌ لَا تَحِلُّ الرَّوَايَةُ عَنْهُ. وَفِي "لِسَانِ الْمِيزَانِ": ذَكَرَهُ الْبَرْقِيُّ فِي بَابِ: مَنْ أَتَاهُمُ بِالْكَذْبِ فِي رِوَايَتِهِ عَنِ الزُّهْرِيِّ. وَالْحَاصِلُ: أَنَّهُ "لَيْسَ بِالْقَوِيِّ" ^(٤).

(١) تصحفت في الأصل إلى "الخليد"، والصواب ما أثبتته، بدليل قوله في آخر الحديث، وبالنظر في الشيوخ والتلاميذ.

(٢) يُنْظَرُ: "السنة" لابن أبي عاصم (٣٥ و ٤٢٣)، والطبراني في "المعجم الكبير" (٢٠/٢١٣/٤٩٥)، "النصيحة للراعي والرعية" للتبريزي (ص/٤٥)، و"السلسلة الصحيحة" للألباني (١/٨٤١/٤٧٠).

(٣) قُلْتُ: وَأَبَانَ بْنُ أَبِي عِيَّاشٍ "مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ". يُنْظَرُ: "التقريب" (١٤٢).

(٤) يُنْظَرُ: "الجرح والتعديل" ٦/٣٥٦، "الكامل" لابن عدي ٦/٣٨٤، "ميزان الاعتدال" ٣/١٠١، "لسان الميزان" ٥/٤٦٤،

٤) الخليل بن مرة، الضُّبَعِيُّ البَصْرِيُّ.

روى عن: أبي غالب صاحب أبي أَمَمة، وشعبة بن الحَجَّاج، والحسن البصري، وآخرين.
روى عنه: العلاء بن سُليمان، والليث بن سعد، ووكيع بن الجَرَّاح، وآخرون.

حاله: قال ابن مَعين، والنَّسائي، وابن حجر: ضَعِيفٌ. وقال البخاري: فيه نظر، روى مناكير. وقال أبو حاتم: ليس بقوي في الحديث، هو شَيْخٌ صالحٌ. وقال أبو زرعة: شَيْخٌ صالحٌ. وقال ابن حَبَّان: مُنْكَر الحديث عن المشاهير، كثير الرواية عن المجاهيل. وقال ابن عدي: يُكْتَب حديثه، وليس بمتروك الحديث. وقال الذهبي: كان مِنْ الصالحين. والحاصل: أَنَّهُ "ضَعِيفٌ"، يُكْتَب حديثه".^(١)

٥) أَبُو غالب البَصْرِيُّ، ويُقال: الأصبهاني صاحب أبي أَمَمة، اسمه حَزْرُور، وقيل: سَعِيد بن حَزْرُور، وقيل: نافع. قال ابن أبي حاتم: وحَزْرُورٌ أصح.

روى عن: أبي أَمَمة، وعبد الله بن عُمَر، وأنس بن مالك، وآخرين.

روى عنه: الخليل بن مُرَّة، وابن عُيَيْنَةَ، وجعفر بن سُليمان، وحمَّاد بن سلمة، والأعمش، وآخرون.
حاله: قال ابن مَعين: ليس به بأسٌ. وقال موسى بن هارون، والدَّارِقُطْنِي: ثِقَّةٌ. وقال التِّرْمِذِيُّ في بعض أحاديثه: هذا حديثٌ حسنٌ، وفي بعضها: هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ. وقال ابن عدي: لم أر في حديثه حديثاً مُنْكَراً جداً، وأرجو أَنَّهُ لا بأس به.

وقال ابن سعد: مُنْكَر الحديث. وقال أبو حاتم: ليس بالقوي. وقال النَّسائي: ضَعِيفٌ. وقال ابن حَبَّان: منكر الحديث على قلته، لا يجوز الاحتجاج به، إلا فيما يوافق الثقات. وقال الذهبي: فيه شيء. وقال ابن حجر: صدوقٌ يُحْطَى. فالحاصل: أَنَّهُ "ليس به بأسٌ".^(٢)

٦) أبو أَمَمة صُدِي بن عَجَلان الباهلي: "صحابيٌّ جليلٌ"، تقدَّم في الحديث رقم (٣).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

مِمَّا سبق يَنْبَغِي أَنْ الحديث بإسناد الطبراني "ضَعِيفٌ"؛ فيه: العلاء بن سُليمان، والخليل بن مُرَّة، وكلاهما "ضَعِيفان"، كما سبق في دراسة الإسناد.

متابعاتٌ للحديث:

والحديث أخرجه غير واحدٍ - كما سبق في التخريج - مِنْ طُرُقٍ عن المُعلَى بن زيَّاد، عن أبي غالب، عن أبي أَمَمة؛ وإسناد المُعلَى "حسنٌ"، لأجل أبي غالب "ليس به بأسٌ" - كما سبق في دراسة الإسناد -.

(١) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١٩٩/٣، "الجرح والتعديل" ٣٧٩/٣، "المجروحين" لابن حَبَّان ٢٨٦/١، "الكامل" لابن عدي ٥٠٤/٣، "تهذيب الكمال" ٣٤٢/٨، "ميزان الاعتدال" ٦٦٧/١، "التقريب" (١٧٥٧).

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ١٣٤/٣، "الجرح والتعديل" ١٣/٤، "المجروحين" لابن حَبَّان ٢٦٧/١، "الكامل" ٨٦١/٢، "تاريخ دمشق" ٣٦٥/١٢، "تهذيب الكمال" ١٧٠/٣٤، "الميزان" ٥٦٠/٤، "تهذيب التهذيب" ١٩٨/١٢، "التقريب" (٨٢٩٨).

قال المنذري: رواه الطبراني في "الكبير"، ورجاله ثقات^(١).

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الكبير" و"الأوسط"، ورجاله "الكبير" ثقات^(٢).

ورمز له السيوطي في "الجامع الصغير": بالضعف^(٣).

وحسنه الألباني في "صحيح الجامع"، وفي "السلسلة الصحيحة"^(٤).

شواهد للحديث:

أخرج ابن أبي عاصم في "السنة" (٤١)، وأبو يعلى في "مسنده" - كما في "المطالب العالية" (١/٢١٥٨) -، والرويان في "مسنده" (١٣٠٣)، وأبو عثمان البحيري في "السابع من فوائده" (١٤١) - مخطوط نُشِرَ في جوامع الكلم -، والطبراني في "الكبير" (٤٩٦/٢١٣/٢٠)، والبيهقي في "البعث والنشور" (١٨)، كلهم من طُرُقٍ عن عبد الله بن المبارك، حدَّثني منيعٌ، حدَّثني معاوية بن قرة، عن معقل بن يسار، قال: قال رسول الله ﷺ: "رَجُلَانِ مَا تَنَاهَا شَفَاعَتِي: إِمَامٌ ظَلَمَ غَشُومًا، وَآخَرُ غَالٍ فِي الدِّينِ مَارِقٌ مِنْهُ".

قلت: وفي "الفوائد" للبحيري، قال: منيع يعني ابن عبد الرحمن.

وقال البيهقي: تَقَرَّدَ بِهِ مَنِيْعُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبَصْرِيُّ، وَرُوِيَ مِنْ أَوْجِهٍ أُخْرَى ضَعِيفَةٍ.

وقال الهيثمي: في إسناده منيع، قال ابن عدي: له أفراد، وأرجو أنه لا بأس به، وبقية رجاله ثقات^(٥).

قلت: وذكر ابن حبان في "الثقات" منيع بن عبد الله، وقال: يروي عن معاوية بن قرة، وحنظلة السدوسي، وروى عنه ابن المبارك^(٦)، وعلى كلا الأمرين فهذا الإسناد لا ينزل عن درجة الحسن - إن شاء الله ﷻ -.

قلت: وعليه؛ فالحديث بمجموع طُرُقِهِ، وشواهده يرتقي إلى "الحسن لغيره"، والله أعلم.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن الخليل إلا العلاء.

قلت: ومما سبق في التخریج يتضح صحة ما قاله المصنف ﷺ.



(١) يُنظر: "الترغيب والترهيب" (٣٢٢٨).

(٢) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٢٣٥/٥).

(٣) يُنظر: "الجامع الصغير" (٥٠٤٣).

(٤) يُنظر: "صحيح الجامع" (٣٧٩٨)، "السلسلة الصحيحة" (١/٨٤١/١) برقم (٤٧٠).

(٥) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٢٣٥/٥)، وترجمة منيع بن عبد الرحمن في "الكامل" لابن عدي (٢٢٦/٨)، "المغني في

الضعفاء" (٣٢٨/٢)، "ميزان الاعتدال" (١٩٣/٤)، "لسان الميزان" (١٦٥/٨).

(٦) يُنظر: "الثقات" لابن حبان (٥١٥/٧).

[٦٤١/٢٤١] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: نَا أَخِي مُخَارٌ .
 عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ الضُّبَعِيِّ^(١)، قَالَ: رَأَيْتُ خَلْفَ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ كَلْبًا يَبْعُهُ .
 فَقُلْتُ: مَا هَذَا يَا أَبَا يَحْيَى ؟ قَالَ: هَذَا خَيْرٌ مِنْ جَلِيسِ السُّوءِ .

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ أخرجه أبو نُعَيْمٍ فِي "الْحَلِيَّةِ" (٣٨٤/٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَحْمَدِ الْأَبَّارِ، بِهِ .
 ▪ وَمُحَمَّدُ بْنُ خَلْفِ بْنِ الْمَرْزُبَانِ فِي "فَضْلِ الْكَلَابِ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ لَبَسَ الثِّيَابَ" (ص/١٣٩)، وَالْخَطَّابِيُّ فِي "الْعَزَلَةِ" (ص/١٤٦)، وَأَبُو طَاهِرِ الْمُخَلِّصِ فِي "الْفَوَائِدِ الْمُنْتَقَاةَ" - كَمَا فِي "الْمَخْلَصِيَّاتِ" (١٩٧٧ و ٣١٨٥) -، وَفِي "جِزْءٍ مِنْ أَمَالِيهِ" (٩١) - وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي "تَارِيخِ دِمَشْقَ" (٤١٩/٥٦) -، وَابْنُ الْبَيْهَقِيِّ فِي "الزَّهْدِ الْكَبِيرِ" (١٥٨)، وَالْخَطِيبُ فِي "تَارِيخِ بَغْدَادَ" (٣٥٥/١٥)، كُلُّهُمُ مِنْ طَرِيقِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَوْنٍ، بِهِ . لَكِنْ قَالَ الْمَرْزُبَانُ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَوْنٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ .

▪ وَابْنُ حَبَّانٍ فِي "رَوْضَةِ الْعُقَلَاءِ" (ص/٨٧)، قَالَ: أَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْفَرَجِ الْبَغْدَادِيَّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمَادٍ ابْنَ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْخَطَّابِ، قَالَ: رَوَى إِلَى جَنْبِ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ كَلْبٌ عَظِيمٌ ضَخْمٌ أَسْوَدٌ رَابِضٌ، فَقِيلَ لَهُ: يَا أَبَا يَحْيَى ! أَلَا تَرَى هَذَا الْكَلْبَ إِلَى جَنْبِكَ، قَالَ: هَذَا خَيْرٌ مِنْ جَلِيسِ السُّوءِ .

قُلْتُ: وَفِي إِسْنَادِهِ شَيْخُ ابْنِ حَبَّانٍ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْفَرَجِ "مَجْهُولُ الْحَالِ" تَرْجَمَهُ الْخَطِيبُ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرْحًا وَلَا تَعْدِيلًا^(٢)؛ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمَادِ بْنِ زِيَادٍ "مَجْهُولُ الْحَالِ"، لَمْ يَذْكُرْهُ سِوَى ابْنِ حَبَّانٍ^(٣) .

▪ وَأَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي "الْحَلِيَّةِ" (٣٨٤/٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَكِيلُ، قَالَ: ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْجُنَيْدِ، قَالَ: ثنا عَمَّارُ بْنُ زَرْبِيٍّ، قَالَ: ثنا حَمَادُ بْنُ وَاقِدِ الصَّفَّارِ، قَالَ: جِئْتُ يَوْمًا مَالِكَ بْنَ دِينَارٍ، وَهُوَ جَالِسٌ وَحْدَهُ، وَإِلَى جَانِبِهِ كَلْبٌ، وَقَدْ وَضَعَ خُرْطُومَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَذَهَبَتْ أُطْرُودُهُ، فَقَالَ: دَعُهُ هَذَا خَيْرٌ مِنْ جَلِيسِ السُّوءِ هَذَا لَا يُؤْذِنِي .

قُلْتُ: وَفِي سَنَدِهِ: عَمَّارُ بْنُ زَرْبِيٍّ، أَبُو الْمُعْتَمِرِ، قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: كَذَّابٌ، مَثْرُوكُ الْحَدِيثِ^(٤) .

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُسْلِمِ الْأَبَّارِ: "ثِقَّةٌ حَافِظٌ مُتَّقِنٌ زَاهِدٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٦٠٨) .

(١) الضُّبَعِيُّ: بَصَمَ الضَّادَ، وَفَتَحَ الْبَاءَ الْمُوَحَّدَةَ، وَفِي آخِرِهَا عَيْنٌ مُهْمَلَةٌ، نَسَبَةٌ إِلَى الْمَحَلَّةِ الَّتِي سَكَنَهَا بَنُو ضَبِيعَةَ بِالْبَصْرَةِ، نَزَلَهَا غَيْرُهُمْ فَنَسَبُوا أَيْضًا إِلَيْهَا، مِنْهُمْ: جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الضُّبَعِيِّ. يُنْظَرُ: "اللباب في تهذيب الأنساب" (٢/٢٦٠) .

(٢) يُنْظَرُ: "تاريخ بغداد" (٢/١٧٩)، "إرشاد القاصي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني" (ص/٤٩٧) .

(٣) يُنْظَرُ: "الثقات" لابن حبان (٨/٧٤) .

(٤) يُنْظَرُ: "الجرح والتعديل" ٦/٣٩٢، "الكامل" لابن عدي ٦/١٤٥، "الميزان" ٣/١٦٤، "لسان الميزان" ٦/٤٥ .

(٢) مُحْرَزُ بْنُ عَوْنِ بْنِ أَبِي عَوْنِ الْهَلَالِيِّ: "ثِقَّةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٩٩).

(٣) مُخْتَارُ بْنُ عَوْنِ بْنِ أَبِي عَوْنِ، أَخُو مُحْرَزِ بْنِ عَوْنِ.

روى عن: جعفر بن سليمان. روى عنه: مُحْرَزُ بْنُ عَوْنِ.

حاله: ذكره ابن حبان في "الثقات". فالحاصل: أنه "مجهول الحال". فلم أقف - على حد بحثي - على

أحدٍ روى عنه غير مُحْرَزِ بْنِ عَوْنِ - وهو ثِقَّةٌ -، وابن حبان معروفٌ بتوثيق المجاهيل، والله أعلم. (١)

(٤) جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَبُو سُلَيْمَانَ الضُّبَعِيِّ، البَصْرِيُّ، كَانَ يَنْزِلُ فِي بَنِي ضُبَيْعَةَ فَنَسِبَ إِلَيْهِمْ.

روى عن: مالك بن دينار، وثابت البناني، وعبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، وآخرين.

روى عنه: مُخْتَارُ بْنُ عَوْنِ، وسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وعبد الله بن المبارك، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، والعجلي: ثِقَّةٌ. وزاد العجلي: وكان يَتَشَبَّعُ. وقال ابن سعد: ثقة، فيه ضعف. وقال

أحمد: لا بأس به. وقال ابن حبان: كان من الثقات الموثقين في الروايات، غير أنه كان يَنَنْجِلُ الميل إلى أهل

البيت، ولم يكن بداعية إلى مذهبه. (٢) وقال البزار: لم نسمع أحداً يطعن عليه في الحديث، ولا في خطأ فيه،

إنما ذُكِرَتْ عنه شيعيته، وأما حديثه فمستقيم. وقال ابن عدي: حسن الحديث، معروفٌ بالتشيع، وأحاديثه

ليست بالمنكرة، وما كان منها مُنْكَرًا فَلَعَلَّ البلاء فيه من الراوي عنه، وهو عندي ممن يجب أن يُقبل حديثه.

وقال الذهبي في "الكاشف": ثِقَّةٌ، فيه شيء. وفي "المغني": صدوقٌ صالحٌ ثِقَّةٌ مشهورٌ، فيه تشيع، وله ما

يُنْكَرُ. وقال ابن حجر: صدوقٌ زاهدٌ، وكان يَتَشَبَّعُ. واحتج به مُسْلِمٌ في "صحيحه".

_ وقال أحمد بن سنان: رأيت ابن مهدي لا ينشط لحديثه، وأنا أستثقل حديثه. وقال ابن المديني: أكثر

جعفر عن ثابت، وكتب مراسيل، وفيها أحاديث مناكير عن ثابت. وقال سليمان بن حرب: لا يُكتب حديثه.

_ والحاصل: أنه ثِقَّةٌ، زاهدٌ، وكان يَتَشَبَّعُ، فقد وثقه جمعٌ، ومن تكلم فيه فمحمول على مذهبه، أو بعض

مناكيره، فتشيعه عليه، ومناكيره تُطْرَحُ، وأحاديثه الجيدة تُقْبَلُ - إن شاء الله تعالى - (٣).

(٥) مَالِكُ بْنُ دِينَارِ الرَّاهِدِيِّ، أَبُو يَحْيَى الْبَصْرِيُّ.

روى عن: أنس بن مالك، وثابت البناني، ومحمد بن سيرين، وآخرين.

روى عنه: جعفر بن سليمان، وأبان بن يزيد العطار، وسعيد بن أبي عروبة، وآخرون.

(١) يُنظر: "الثقات" لابن حبان ١٩٤/٩، "تاريخ بغداد" ٣٥٥/١٥.

(٢) وبقية كلام ابن حبان: وليس بين أهل الحديث من أئمتنا خلاف أن الصدوق المتقن إذا كان فيه بدعة ولم يكن يدعو إليها أن الاحتجاج بأخباره جائزٌ، فإذا دعا إلى بدعته سقط الاحتجاج بأخباره، ولهذه العلة ما تركوا حديث جماعة ممن كانوا ينتحلون البدع ويدعون إليها وإن كانوا ثقات، واحتجنا بأقوام ثقات انتحلوا البدعة غير أنهم لم يكونوا يدعون إلى ما ينتحلون؛ وانتحال العبد بينه وبين ربه، إن شاء عذبه، وإن شاء عفا عنه، وعلينا قبول الروايات عنهم إذا كانوا ثقات.

(٣) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٢٦٩/١، "الجرح والتعديل" ٤٨١/٢، "الثقات" ١٤٠/٦، "الكامل" لابن عدي ٣٧٩/٢، "تهذيب

الكامل" ٤٣/٥، "الكاشف" ٢٩٤/١، "المغني" ٢٠٢/١، "الميزان" ٤٠٨/١، "تهذيب التهذيب" ٩٥/٢، "التقريب" (٩٤٢).

حاله: قال ابن المديني: له نحو أربعين حديثاً. وقال ابن سعد: كان ثقةً قليلَ الحديثِ. وقال النسائي، والدَّارقطني: ثقةٌ. وقال ابن حبان: من زهاد التابعين، والأخيار، والصالحين. وقال الذهبي: صدوقٌ، وما علمت به بأساً، ولكن ما احتجاً به في "الصحيحين"، وقد استشهد به البخاري، وروى له مسلمٌ فيما أظن متابعه، فإذا صحَّ السند إليه فهو حجة، ولا يُلتفتُ إلى قول مَنْ قال هو من الصالحين الذين لا يُحتج بحديثهم فهذا النسائي قد وثقه، وهو لا يُوثق أحداً إلا بعد الجهد. وفي "السير": معدودٌ في ثقات التابعين، واستشهد به البخاري، وحديثه في درجة الحسن. وفي "الميزان": صدوقٌ. وقال ابن حجر: صدوقٌ عابدٌ.

فالحاصل: أنه "ثقةٌ"، فقد وثقه النسائي، وغيره، واحتج به، وكفاه. ^(١)

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

ممَّا سبق يَتَبَيَّنُ أَنَّ الحديثَ بِإِسْنَادِ الطبراني "ضَعِيفٌ"، لِأَجْلِ مُخْتَارِ بْنِ عَوْنٍ "مَجْهُولِ الْحَالِ". قُلْتُ: وَقَدْ تَابَعَهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْخَطَّابِ، كَمَا عِنْدَ ابْنِ حَبَّانٍ فِي "رَوْضَةِ الْعُقَلَاءِ"، بِإِسْنَادٍ فِيهِ ضَعْفٌ - كَمَا سَبَقَ بَيَانُهُ فِي التَّخْرِيجِ -.

وعليه؛ فالحديث بمجموع الطريقين يرتقي إلى "الحسن لغيره"، والله أعلم.



(١) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ٣٠٩/٧، "الجرح والتعديل" ٢٠٨/٨، "الثقات" لابن حبان ٣٨٣/٥، "تاريخ دمشق" ٣٩٣/٥٦، "تهذيب الكمال"، "المغني" ١٣٩/٢، "السير" ٣٦٢/٥، "الميزان" ٤٢٦/٣، "التقريب" (٦٤٣٥).

[٦٤٢/٢٤٢] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا مُحْرِزُ بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: نَا يَحْيَى بْنُ يَمَانَ، عَنْ أَشْعَثِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ جَعْفَرِ

بْنِ أَبِي الْمُغِيرَةِ.

عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ: يَا مُوسَى يَخْلُقُ رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ خَلْقًا، ثُمَّ يُعَذِّبُهُمْ؟
فَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ: « أَنْ ازرعْ »، فزرع .

ثُمَّ قَالَ: « اأحصدْ »، فاحصد . ثُمَّ قَالَ: « ذرهُ »، فذرأهُ .

فاجتمع [القش]^(١)، فقال: « لَأَيِّ شَيْءٍ يَصْلُحُ هَذَا؟ » قَالَ: لِلنَّارِ .

قَالَ: « فَكَذَلِكَ لَا أُعَذِّبُ مِنْ خَلْقِي إِلَّا مَنْ اسْتَاهَلَ النَّارَ » .

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ أخرجه أبو نُعَيْمٍ فِي "الْحَلِيَّةِ" (٢٨٦/٤)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدِ الرَّفَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْيَمَانَ، بِنَحْوِهِ.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأبار: "ثِقَّةٌ حَافِظٌ مُتَّقِنٌ زَاهِدٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٦٠٨).

(٢) مُحْرِزُ بْنُ عَوْنِ بْنِ أَبِي عَوْنِ الْهَلَالِيِّ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٩٩).

(٣) يَحْيَى بْنُ الْيَمَانَ الْعَجَلِيُّ الْكُوفِيُّ، أَبُو زَكَرِيَّا الْحَافِظُ.

رَوَى عَنْ: أَشْعَثِ بْنِ إِسْحَاقَ، وَسُقْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَسُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ، وَآخَرِينَ.

رَوَى عَنْهُ: مُحْرِزُ بْنُ عَوْنٍ، وَفُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، وَآخَرُونَ.

حَالُهُ: قَالَ ابْنُ مَعِينٍ: ثِقَّةٌ. وَقَالَ الْعَجَلِيُّ: مِنْ كِبَارِ أَصْحَابِ الثَّوْرِيِّ، ثِقَّةٌ جَائِزُ الْحَدِيثِ، صَدُوقًا. وَقَالَ

يَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ: صَدُوقٌ، كَثِيرُ الْحَدِيثِ، وَإِنَّمَا أَنْكَرَ عَلَيْهِ كَثْرَةُ الْغَلَطِ، وَلَيْسَ بِحُجَّةٍ إِذَا حُؤْلِفَ. وَقَالَ الْذَّهَبِيُّ

فِي "الْكَاشِفِ": صَدُوقٌ، فَلَجَّ فِسَاءَ حِفْظِهِ. وَفِي "السِّيرِ": قَدْ رَضِيَهُ مُسْلِمٌ، وَحَدِيثُهُ مِنْ قَبِيلِ الْحَسَنِ.

_ وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: لَا يَشْبَهُ حَدِيثَهُ عَنِ الثَّوْرِيِّ أَحَادِيثَ غَيْرِهِ عَنِ الثَّوْرِيِّ.

_ وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: ضَعِيفٌ. وَقَالَ أَحْمَدُ: يَضْطَرِبُ فِي حَدِيثِهِ، لَيْسَ بِحُجَّةٍ. وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: فِيهِ نَظَرٌ.

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: مُضْطَرِبٌ، وَمَحَلُّهُ الصَّدَقُ. وَقَالَ النَّسَائِيُّ: لَيْسَ بِالْقَوِيِّ، لَا يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ لِسُوءِ حِفْظِهِ، وَكَثْرَةِ

خَطْئِهِ. وَقَالَ أَيْضًا: كَانَ يُضَعَّفُ فِي آخِرِ عَمْرِهِ. وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: عَامَةٌ مَا يَرْوِيهِ غَيْرَ مَحْفُوظٍ، وَهُوَ فِي نَفْسِهِ

لَا يَتَّعَمَدُ الْكُذْبَ، وَإِنَّمَا يُخْطِئُ وَيَشْتَبُهْ عَلَيْهِ. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: صَدُوقٌ عَابِدٌ، يُخْطِئُ كَثِيرًا، وَقَدْ تَغَيَّرَ.

_ وَقَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ: صَدُوقٌ، وَكَانَ قَدْ أَفْلَجَ فَتَغَيَّرَ حِفْظُهُ. وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: كَانَ يُضَعَّفُ فِي آخِرِ عُمُرِهِ

(١) تصحفت بالأصل إلى "القماش"، والتصويب من "مجمع البحرين" (٣٢٦٣).

في حديثه. وقال العجلي: فَلَجَ بِآخِرِهِ، فَتَغَيَّرَ حَفْظُهُ.

_ والحاصل: أنه "صدوق"، تَغَيَّرَ في آخر عُمره، فسَاءَ حَفْظُهُ، وكَثُرَ خَطْئُهُ، فقد رَضِيَهُ مُسَلِّمٌ - كما قال الذهبي -، ولا يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ عِنْدَ الْإِنْفِرَادِ أَوْ الْمَخَالَفَةِ، وَمَنْ ضَعَّفَهُ يُحْمَلُ عَلَى تَغْيِيرِهِ فِي آخِرِ عُمرِهِ.^(١)

٤) أَشْعَثُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ سَعْدِ بْنِ مَالِكِ بْنِ هَانِيٍّ، الْأَشْعَرِيِّ، الْقَمِيِّ.

روى عن: جعفر بن أبي المغيرة، والحسن البصري، وشمر بن عطية، وآخرين.

روى عنه: يحيى بن اليمان، وجرير بن عبد الحميد، وعبد الله بن سعد الدشتكي، وآخرون.

حاله: قال ابن معين، والنسائي: ثِقَّةٌ. وقال أحمد: صالح الحديث. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال ابن

حجر: صدوقٌ. وحاصله: "ثِقَّةٌ"، فقد وثَّقه ابن معين، والنسائي، وهو لا يُوثَّقُ أَحَدًا إِلَّا بَعْدَ الْجَهْدِ.^(٢)

٥) جَعْفَرُ بْنُ أَبِي الْمُغِيرَةِ، الْخَزَاعِيِّ، الْقَمِيِّ.

روى عن: سعيد بن جبير، وسعيد بن عبد الرحمن بن أبزي، وعكرمة مولى ابن عباس، وآخرين.

روى عنه: أشعث بن إسحاق، ومندل بن علي العنزري، ومطرف بن طريف، وآخرون.

حاله: قال أحمد: ثِقَّةٌ. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال ابن مندة: ليس بالقوي في سعيد بن جبير. وقال

الذهبي: صدوقٌ. وقال ابن حجر: صدوقٌ يَهْمُ. وحاصله: "ثِقَّةٌ"، وليس بالقوي في سعيد بن جبير.^(٣)

٦) سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: "ثِقَّةٌ ثَبَتُ فِقْهَهُ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٧٨).

ثالثاً: - الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَنْبَيِّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ لِأَجْلِ يَحْيَى بْنِ الْيَمَانِ "تَغَيَّرَ فِي آخِرِ عُمَرِهِ، فَكَثُرَ

غَلْطُهُ، وَسَاءَ حَفْظُهُ"، وَلَمْ يَتَمَيَّزْ حَدِيثُهُ، وَلَمْ أَقِفْ - عَلَى حَدِّ بَحْثِي - عَلَى مَنْ تَابَعَهُ عَلَيْهِ، وَفِيهِ أَيْضاً:

جَعْفَرُ بْنُ أَبِي الْمُغِيرَةِ "ثِقَّةٌ"، وَلَيْسَ بِالْقَوِيِّ فِي سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ"، وَهَذَا مِنْ رَوَايَتِهِ عَنْهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط"، ورجاله رجال الصحيح!^(٤)



(١) "الثقات" للعجلي ٣٦٠/٢، "الجرح والتعديل" ١٩٩/٩، "الكامل" ٩١/٩، "تاريخ بغداد" ١٨٣/١٦، "التهذيب" ٥٥/٣٢،

"الكاشف" ٣٧٩/٢، "السير" ٣٥٦/٨، "الميزان" ٤١٦/٤، "المختلطين للعلائي (ص/١٣١)، "التقريب" (٧٦٧٩).

(٢) "الجرح والتعديل" ٢٦٩/٢، "الثقات" ١٢٨/٨، "التهذيب" ٢٥٩/٣، "تهذيب التهذيب" ٣٥٠/١، "التقريب" (٥٢١).

(٣) يُنظَرُ: "التاريخ الكبير" ٢٠٠/٢، "الجرح والتعديل" ٤٩٠/٢، "الثقات" لابن حبان ١٣٤/٦، "تهذيب الكمال" ١١٢/٥،

"تاريخ الإسلام" ٣٨٨/٣، "الميزان" ٤١٧/١، "تهذيب التهذيب" ١٠٨/٣، "التقريب" (٩٦٠).

(٤) يُنظَرُ: "مجمع الزوائد" (٢٠١/٧).

[٦٤٣/٢٤٣] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَائِشَةَ التَّمِيمِيَّةِ، قَالَ: نَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي يُونُسَ،

وَيُونُسَ بْنَ عَبِيدٍ، وَحَبِيبَ بْنَ الشَّهِيدِ، وَحُمَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: افْتَحَرَ الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ .

فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: النِّسَاءُ أَكْثَرُ فِي الْجَنَّةِ مِنَ الرَّجَالِ .

فَنظَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِلَى الْقَوْمِ، فَقَالَ: أَسْمَعُونَ مَا يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ ؟

فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ وَجُوهُهُمْ كَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَالثَّانِيَةَ وَجُوهُهُمْ

كَأَضْوَاءِ كَوْكَبٍ فِي السَّمَاءِ، لِكُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ، يُرَى مِخْ سَوْقَهُمَا مِنْ وَرَاءِ الْجِلْدِ، وَكَيْسَ فِي الْجَنَّةِ أَعْرَبُ ^(١) .

* لم يرو هذا الحديث عن يونس، وحبیب، وحمید، إلا حماد .

أولاً:- تخريج الحديث:

▪ أخرجه أحمد في "مسنده" (٨٥٤٢)، عن عَفَّانِ بْنِ مُسْلَمٍ، وأيضاً برقم (٩٤٤٣) عن الحسن بن موسى

الأشيب، كلاهما (عَفَّانُ، والحسن)، عن حماد بن سلمة، عن يونس بن عبید، عن ابن سيرين، به، مُختصراً.

_ وأسلم بن سهل الواسطي في "تاريخ واسط" (ص/١٨٠)، والخطيب البغدادي في "تاريخ بغداد"

(١٢٢/١٠)، مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ عَيْسَى الْوَاسِطِيِّ - جَارِ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ -، عن حماد بن سلمة، عن

أَيُّوبَ وَيُونُسَ وَحُمَيْدٍ، عن ابن سيرين، به. وعند أسلم: "وَيْسَ فِي الْجَنَّةِ أَعْرَبُ".

▪ وأخرجه عبد الرزاق في "المصنّف" (٢٠٨٧٩) - وَمِنْ طَرِيقِهِ أَبُو نُعَيْمٍ فِي "صِفَةِ الْجَنَّةِ" (١/٢٤٤)،

والبيهقي في "البعث والنشور" (٢٩٩) -، عن معمر.

_ وَحُسَيْنِ الْمُرُوزِيِّ فِي زِيَادَاتِهِ عَلَى "الزهد" (١٥٨٥)، وَأَحْمَدُ فِي "مسنده" (٧١٥٢) - وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ

بِشْرَانَ فِي "أَمَالِيهِ" (٣٤٤) -، وَمُسْلِمٌ فِي "صحيحه" (١/٢٨٣٤)، ك/الجنة وصفة نعيمها، ب/أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ

الْجَنَّةَ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي "البعث والنشور" (٣٣٥)، مِنْ طَرِيقِ عَنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عَلِيَّةٍ.

(١) قال الإمام النووي في "المنهاج" (١٧١/١٧): هكذا في جميع نسخ بلادنا "أعرب" بالألف، وهي لغة، والمشهور في اللغة:

"عرب" بغير ألف؛ ونقل القاضي: أن جميع روايتهم روه "وَمَا فِي الْجَنَّةِ أَعْرَبُ" بغير ألف، إلا العذري فرواه بالألف، قال

القاضي: وليس بشيء؛ والعرب: من لا زوجة له، والغروب: البعد، وسُمِّيَ عَرَبًا لبعده عن النساء. ويُنظر: "مشارك الأنوار"

للقاضي عياض (٨١/٢). وقال الزبيدي في "تاج العروس" (٣/٣٦١): الْعَرَبُ مُحَرَّكَةٌ: مَنْ لَا أَهْلَ لَهُ، وَلَا تَقُلُ "أَعْرَبُ" بِالْأَلْفِ

عَلَى أَفْعَلٍ، كَمَا صَرَّحَ بِهِ الْجَوْهَرِيُّ، وَثَعْلَبٌ، وَالْفَيْهَوِيُّ، وَهُوَ قَوْلُ أَبِي حَاتِمٍ، أَي: لكونه غير وَّارِدٍ، وَلَا مَسْمُوعٍ، أَوْ قَلِيلٍ؛ وَأَجَازُهُ

غَيْرُهُ، وَاسْتَدَلَّ بِحَدِيثِ: "مَا فِي الْجَنَّةِ أَعْرَبُ".

ـ والحميدي في "مسنده" (١١٧٧)، وأحمد في "مسنده" (٧٣٧٥)، ومُسَلَّم في "صحيحه" (١/٢٨٣٤)، ك/الجنة، ب/أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ، وابن حَبَّان في "صحيحه" (٧٤٢٠)، مِنْ طَرُقٍ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ. ثلاثتهم (مَعْمَرُ، وابن عَلِيَّةَ، وابن عُيَيْنَةَ)، عن أَيُّوبَ السِّخْتِيَانِيَّ، عن ابن سيرين، به، والبعض بنحوه. وفيه عند عبد الرَّزَّاقِ، وحسين المرزوي، والحميدي، والبيهقي: "وَمَا فِي الْجَنَّةِ عَرَبٌ".

■ والبخاري في "صحيحه" (٣٢٤٥)، ك/بدء الخلق، ب/ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة، ومُسَلَّم في "صحيحه" (٢٨٣٤)، ك/صفة الجنة ونعيم أهلها، ب/صفات الجنة وأهلها وتسيحهم فيها بكرة وعشياً، مِنْ طَرُقٍ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَلِجُ الْجَنَّةَ، صُورُهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، لَا يَبْصُتُونَ فِيهَا وَلَا يَمْتَخِطُونَ وَلَا يَتَغَوَّطُونَ فِيهَا، آيَتُهُمْ وَأَمْشَاتُهُمْ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَمَجَامِرُهُمْ مِنَ الْأَلْوَةِ، وَرَشْحُهُمْ الْمِسْكَ وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ زَوْجَاتَانِ، يُرَى مِخُّ سَاقِيهَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ، مِنَ الْحُسْنِ، لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَبَاغُضَ، قُلُوبُهُمْ قَلْبٌ وَاحِدٌ، يُسَبِّحُونَ اللَّهَ بُكْرَةً وَعَشِيًّا». واللفظ لمسلم.

■ والبخاري في "صحيحه" (٣٢٤٦)، ك/بدء الخلق، ب/ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة، مِنْ طَرُقٍ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: "أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَالَّذِينَ عَلَى إِثْرِهِمْ كَأَشَدِّ كَوْكَبِ إِضَاءَةٍ، قُلُوبُهُمْ عَلَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَبَاغُضَ، لِكُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُمْ زَوْجَاتَانِ، كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا يُرَى مِخُّ سَاقِيهَا مِنْ وَرَاءِ لَحْمِهَا مِنَ الْحُسْنِ، يُسَبِّحُونَ اللَّهَ بُكْرَةً وَعَشِيًّا، لَا يَسْتَمُونَ، وَلَا يَمْتَخِطُونَ، وَلَا يَبْصُتُونَ، آيَتُهُمْ الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ، وَأَمْشَاتُهُمْ الذَّهَبُ، وَوَقُودُ مَجَامِرِهِمْ الْأَلْوَةُ - قَالَ أَبُو الْيَمَانِ: يَعْنِي الْعُودَ -، وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكَ".

■ والبخاري في "صحيحه" (٣٢٥٤)، ك/بدء الخلق، ب/ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة، مِنْ طَرُقٍ هَلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ الْقُرَشِيِّ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَالَّذِينَ عَلَى آثَارِهِمْ كَأَحْسَنِ كَوْكَبِ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً، قُلُوبُهُمْ عَلَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، لَا تَبَاغُضَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَحَاسُدَ، لِكُلِّ امْرَأَةٍ مِنْ الْحُورِ الْعِينِ، يُرَى مِخُّ سَوْقِيهَا مِنْ وَرَاءِ الْعِظْمِ وَاللَّحْمِ».

■ والبخاري في "صحيحه" (٣٣٢٧)، ك/الأنبياء، ب/خلق آدم صلوات الله عليه وذريته، ومُسَلَّم في "صحيحه" (٣/٢٨٣٤)، ك/الجنة وصفة نعيمها، ب/أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ، مِنْ طَرُقٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو الْبَجَلِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وذكره بنحوه.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأبار: "ثقة حافظٌ مُتَّقِنٌ زاهدٌ"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).

(٢) عبيد الله بن محمد بن حفص، المعروف بابن عائشة: ثقةٌ جوادٌ، تقدم في الحديث رقم (١٧٧).

(٣) حماد بن سلمة بن دينار البصري: ثقةٌ عابدٌ، أثبت الناس في ثابتٍ، تقدم في الحديث رقم (١٠٢).

٤) أَيُّوبُ بْنُ أَبِي تَمِيمَةَ، السَّخْتِيَانِيُّ: "ثِقَّةٌ ثَبَّتَ مِنْ كِبَارِ الْفُقَهَاءِ الْعُبَادِ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٤٠).

٥) يُونُسُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ دِينَارِ الْعَبْدِيِّ: "ثِقَّةٌ، ثَبَّتَ، فَاضِلٌ، وَرِعٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٧٥).

٦) حَبِيبُ بْنُ الشَّهِيدِ الْأَزْدِيِّ أَبُو مُحَمَّدٍ، وَيُقَالُ: أَبُو شَهِيدٍ، الْبَصْرِيُّ، تَابِعِي أَدْرَكَ أَبَا الطُّفَيْلِ.

رَوَى عَنْ: مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، وَالْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، وَثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، وَآخَرِينَ.

رَوَى عَنْهُ: حَمَّادُ بْنُ سَلْمَةَ، وَالثَّوْرِيُّ، وَشُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ، وَآخَرُونَ.

حَالُهُ: قَالَ ابْنُ مَعِينٍ، وَابْنُ الْمَدِينِيِّ، وَالْعَجَلِيُّ، وَأَبُو حَاتِمٍ، وَالنَّسَائِيُّ، وَالذَّارِقُطْنِيُّ: ثِقَّةٌ. وَقَالَ أَحْمَدُ: ثِقَّةٌ

مَأْمُونٌ، وَهُوَ أَثْبَتُ مِنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: ثَبَّتَ. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: ثِقَّةٌ، ثَبَّتَ. وَرَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ. (١)

٧) حُمَيْدُ بْنُ مِهْرَانَ، وَهُوَ ابْنُ أَبِي حُمَيْدِ الْخَيَّاطِ الْكِنْدِيِّ، وَيُقَالُ: الْمَالِكِيُّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ.

رَوَى عَنْ: مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، وَقَتَادَةَ، وَالْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، وَآخَرِينَ.

رَوَى عَنْهُ: حَمَّادُ بْنُ سَلْمَةَ، وَأَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، وَأَبُو عَاصِمِ النَّبِيلِ، وَآخَرُونَ.

حَالُهُ: قَالَ ابْنُ مَعِينٍ، وَالذَّهَبِيُّ، وَابْنُ حَجْرٍ: ثِقَّةٌ. وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانٍ فِي "الثَّقَاتِ". وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ:

لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ. فَالْحَاصِلُ: أَنَّهُ "ثِقَّةٌ". (٢)

٨) مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ الْأَنْصَارِيُّ: "ثِقَّةٌ ثَبَّتَ عَابِدٌ، كَبِيرُ الْقَدْرِ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٣١).

٩) أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "صَحَابِيُّ، جَلِيلٌ، مُكْتَبِرٌ، حَافِظُ الصَّحَابَةِ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٨).

ثَالِثًا: - الْحُكْمُ عَلَى الْحَدِيثِ:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "صَحِيحٌ لِذَاتِهِ".

وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ" مِنْ طَرِيقِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عَلِيَّةَ، وَسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ،

عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، بِهِ، وَالْحَدِيثُ فِي "الصَّحِيحِينَ" مِنْ طَرِيقِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - كَمَا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ -.

رَابِعًا: - النَّظَرُ فِي كَلَامِ الْمُنْصَفِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الْحَدِيثِ:

قَالَ الْمُنْصَفُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَمْ يَرَوْهُمَا فِي الْحَدِيثِ عَنْ يُونُسَ، وَحَبِيبٍ، وَحُمَيْدٍ، إِلَّا حَمَّادٌ.

قُلْتُ: وَمِمَّا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ يَتَّضِحُ صِحَّةُ مَا قَالَهُ الْمُنْصَفُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فَالْحَدِيثُ رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلْمَةَ عَنْ أَرْبَعَةِ مِنْ الرُّوَاةِ، وَهُمْ: أَيُّوبُ بْنُ أَبِي تَمِيمَةَ السَّخْتِيَانِيُّ، وَيُونُسُ بْنُ عُبَيْدِ

بْنَ دِينَارِ الْعَبْدِيِّ، وَحَبِيبُ بْنُ الشَّهِيدِ الْأَزْدِيِّ، وَحُمَيْدُ بْنُ مِهْرَانَ الْخَيَّاطِ الْكِنْدِيِّ، كُلُّهُمْ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ.

وَبِالنَّظَرِ فِي التَّخْرِيجِ يَتَّضِحُ أَنَّ الْحَدِيثَ لَمْ يَرَوْهُ عَنْ يُونُسَ، وَحَبِيبٍ، وَحُمَيْدٍ، إِلَّا حَمَّادُ بْنُ سَلْمَةَ.

بَيْنَمَا لَمْ يَنْفَرِدْ حَمَّادٌ بِرَوَايَتِهِ عَنْ أَيُّوبَ؛ بَلْ تَابِعَهُ مَعْمَرٌ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ، وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، ثَلَاثَتَهُمْ

عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) يُنْظَرُ: "الثَّقَاتُ" لِلْعَجَلِيِّ ٢٨٣/١، "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ١٠٣/٣، "تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" ٣٧٨/٥، "الْكَاشِفُ" ٣٠٨/١، "تَهْذِيبُ

التَّهْذِيبِ" ١٨٦/٢، "التَّقْرِيبُ" (١٠٩٧).

(٢) يُنْظَرُ: "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" ٢٢٨/٣، "الثَّقَاتُ" ١٩١/٦، "تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" ٣٩٨/٧، "الْكَاشِفُ" ٣٥٥/١، "التَّقْرِيبُ" (١٥٦٠).

خامساً:- التعليق على الحديث:

الحديث واضح الدلالة على أن النساء في الجنة أكثر من الرجال، واحتج بعضهم على أن الرجال أكثر، واستدل بحديث: "رَأَيْتُكُمْ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ"^(١)؛ والجواب: أنه لا يلزم من كونهن أكثر أهل النار أن يكن أقل ساكني الجنة، فيكون الجمع بين الحديثين أن النساء أكثر أهل النار وأكثر أهل الجنة، وبذلك يكن أكثر من الرجال وجوداً في الخلق - على نحو ما قاله الحافظ ابن حجر -^(٢).

وقال ابن رجب: ورام بعضهم الجمع بين الحديثين، بأن قلة النساء في الجنة، إنّما هو قبل خروج عصاة الموحدين من النار، فإذا خرجوا منها كان النساء حينئذ أكثر، والصحيح أن أبا هريرة أراد أن جنس النساء في الجنة أكثر من جنس الرجال، لأن كل رجل منهم له زوجتان، ولم يرد أن النساء من ولد آدم أكثر من الرجال؛ ويدل على هذا، أنه ورد في بعض روايات حديث أبي هريرة: "لِكُلِّ امْرَأَةٍ زَوْجَتَانِ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ"^(٣).^(٤) وقال القاضي عياض: ويخرج من مجموع الحديثين أن النساء أكثر ولد آدم، قال: وهذا كله في الآدميات، وإلا فقد جاء للواحد من أهل الجنة من الحور العين العدد الكثير.^(٥)



(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٤٦٢)، ك/الزكاة، ب/الزكاة على الأقارب، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، ومُسلّم في "صحيحه" (٧٩)، ك/الإيمان، ب/بيان نُقْصَانِ الإِيمَانِ بِنُقْصِ الطَّاعَاتِ، من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنه.
(٢) يُنظر: "فتح الباري" (٣٢٥/٦).
(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٣٢٥٤)، ك/بدء الخلق، ب/ما جاء في صفة الجنّة وأنها مخلوقة، وسبق في التخرّيج.
(٤) يُنظر: "التخويف من النار" - مطبوع ضمن "مجموع رسائل الحافظ ابن رجب الحنبلي" (٣٧٤/٤) - .
(٥) يُنظر: "المنهاج بشرح صحيح مسلم" للنووي (١٧٢/١٧).

[٦٤٤/٢٤٤] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَائِشَةَ، قَالَ: نَا أَبُو هِلَالٍ الرَّاسِبِيُّ^(١)، عَنْ مُسَاوِرِ

بْنِ سَوَّارٍ.

عَنْ جَدِّهِ زَهْدَمَ الْجَرْمِيِّ^(٢)، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُوسَى، وَهُوَ يَأْكُلُ لَحْمَ دَجَاجٍ.
فَقَالَ: هَلُمَّ.

فَقُلْتُ: إِنِّي رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ قَدْرًا فَأَحْبَبْتُ أَنْ لَا أَكُلَهُ .

فَقَالَ: اجْلِسْ؛ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُهُ .

* لم يرو هذا الحديث عن مساور إلا أبو هلال، تفرد [به]^(٣): ابن عائشة .

أولاً: - تخريج الحديث:

▪ أخرجه عبد الرزاق في "المصنف" (١٦٠٣٥) - ومن طريقه أحمد في "مسنده" (١٩٥٩٢) -،
والحميدي في "مسنده" (٧٨٣)، وأحمد في "مسنده" (١٩٥١٩ و ١٩٥٥٤ و ١٩٥٩٣)، والدَّارِمِي في "سننه"
(٢١٠٠)، والبخاري في "صحيحه" (٤٣٨٥)، ك/المغازي، ب/فُدُومِ الْأَشْعَرِيِّينَ وأهل اليمن، ويرقم (٥٥١٧)،
ك/الذبائح والصيد، ب/لحم الدجاج، ومُسلَّم في "صحيحه" (٦/١٦٤٩)، ك/الأيمان والندور، ب/تَدْب مَن
حَلَفَ يَمِينًا فرأى غيرها خيراً منها أن يأتي الذي هو خَيْرٌ وَيُكْفِرُ عن يَمِينِهِ، والترمذي في "سننه" (١٨٢٧)،
ك/الأطعمة، ب/أكل الدجاج، وفي "الشمائل" (١٥٥)، والبخاري في "مسنده" (٣٠٣٩ و ٣٠٤٣)، والنسائي في
"الكبرى" (٤٨٣٩)، ك/الصيد، ب/إِبَاحَةَ أَكْلِ لَحْمِ الدَّجَاجِ، وفي "الصغرى" (٤٣٤٦)، وابن الجارود في
"المنتقى" (٨٨٨)، وابن حبان في "صحيحه" (٥٢٢٢)، وأبو الشيخ الأصبهاني في "أخلاق النَّبِيِّ ﷺ" (٦٢٣)،
والبيهقي في "الكبرى" (١٩٤٨١)، وفي "شعب الإيمان" (٥٩٠٥)، والبخاري في "شرح السنة" (٢٨٠٧)، من
طُرُقٍ عن أيوب السخيتاني، عن أبي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي، عن زَهْدَمَ، بنحوه، وعند بعضهم مطولاً.
وفيه عند عبد الرزاق، والحميدي، والنسائي، وأحمد، وابن الجارود: أَنَّ زَهْدَمَ ليس هو صاحب القصة مع
أبي موسى، وإنما هو رجلٌ آخر دخل على أبي موسى، وزَهْدَمَ حاضرٌ، وفي رواية عبد الرزاق، قال: "فَقَامَ

(١) الرَّاسِبِيُّ: يَفْتَحُ الرَّاءَ، وَسُكُونُ الْأَلْفِ، وَكسْرُ السِّينِ المَهْمَلَةِ، وَفِي آخِرِهَا بَاءٌ مُوَحَّدَةٌ، وَهَذِهِ نَسْبَةٌ إِلَى بَنِي رَاسِبٍ، وَهِيَ قَبِيلَةٌ
نَزَلَتْ الْبَصْرَةَ، وَقِيلَ لِأَبِي هِلَالٍ مُحَمَّدِ بْنِ سَلِيمِ رَاسِبِيِّ: لِأَنَّهُ نَزَلَ فِي بَنِي رَاسِبٍ. يُنْظَرُ: "اللباب" (٦/٢).

(٢) الْجَرْمِيُّ: يَفْتَحُ الْجِيمَ، وَسُكُونُ الرَّاءِ، وَفِي آخِرِهَا المِيمُ، نَسْبَةٌ إِلَى قَبِيلَةِ جَرْمٍ. يُنْظَرُ: "اللباب" (٢٧٣/١). وَزَهْدَمَ: عَلَى وَزْنِ
جَعْفَرٍ، قَالَه الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي "التقريب" (٢٠٣٩).

(٣) مَا بَيْنَ الْمُعْقُوفَتَيْنِ سَقَطَ مِنَ الْأَصْلِ، وَأَضْفَتْهَا لِيَنْضِحَ الْمَعْنَى، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَابِسٍ^(١) فَاعْتَزَلَ، وفيه عند أحمد في الموضوع الأخير: "حَدَّثَنِي أَبُو قَلَابَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي تَيْمِ اللَّهِ، يُقَالُ لَهُ: زَهْدَمٌ قَالَ: "كَمَا عِنْدَ أَبِي مُوسَى فَأُتِيَ بِلَحْمِ دَجَاجٍ"، وعند أحمد في بعض طرقه، والدارمي، والترمذي مُختصراً.

وقال الترمذي: وهذا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وقد روى أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ هذا الحديث أيضاً، عن القاسم التَّمِيمِي، وعن أَبِي قَلَابَةَ، عن زَهْدَمٍ. وقال البغوي: هذا حَدِيثٌ مُتَّفَقٌ على صحته.

— وأخرجه أحمد في "مسنده" (١٩٥٩١ و ١٩٦٣٧ و ١٩٦٣٨)، والدارمي في "سننه" (٢٠٩٩)، والبخاري في "صحيحه" (٥٥١٨)، ك/ الذبائح، ب/ لحم الدجاج، ويرقم (٦٧٢١)، ك/ كفارات الأيمان، ب/ الكفارة قبل الحِنْتِ وَبَعْدَهُ، ومُسَلَّمٌ في "صحيحه" (٥/١٦٤٩)، ك/ الأيمان، ب/ نَدَبٌ مَنْ حَلَفَ يَمِينًا فرأى غيرها خيراً مِنْهَا، والنَّسَائِي في "الكبرى" (٤٨٤٠)، ك/ الصيد، ب/ إِبَاحَةُ أَكْلِ لَحْمِ الدَّجَاجِ، وفي "الصغرى" (٤٣٤٧)، والمزي في "تهذيب الكمال" (٣٩٧/٩)، مِنْ طُرُقٍ عن أَيُّوبِ السَّخْتِيَانِي، عن القاسم بن عاصم التَّمِيمِي، عن زَهْدَمٍ، بنحوه، مطولاً. وفيه: "وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَيْمِ اللَّهِ أَحْمَرُ، فَلَمْ يَدُنْ".

— وأخرجه أحمد في "مسنده" (١٩٥٩٤ و ١٩٦٣٩)، والبخاري في "صحيحه" (٣١٣٣)، ك/ فرض الخمس، ب/ الخُمُسَ لنواب المسلمين، والبخاري أيضاً برقم (٦٦٤٩)، ك/ الأيمان، ب/ لا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، والبخاري أيضاً (٧٥٥٥)، ك/ التوحيد، ب/ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾، ومُسَلَّمٌ في "صحيحه" (٣،٤/١٦٤٩)، ك/ الأيمان والنذور، ب/ نَدَبٌ مَنْ حَلَفَ يَمِينًا فرأى غيرها خيراً مِنْهَا، وأبو إسحاق الجهضمي في "جزء فيه مِنْ أَحَادِيثِ أَيُّوبِ السَّخْتِيَانِي" (٣٨)، والبخاري في "مسنده" (٣٠٣٨)، وأبو عوانة في "المُسْتَخْرَج" (٥٩٢٦ و ٥٩٢٧)، وابن حَبَّانٍ في "صحيحه" (٥٢٥٥)، والبيهقي في "الكبرى" (١٩٩٤٨ و ١٩٩٥٢)، مِنْ طُرُقٍ عن أَيُّوبِ السَّخْتِيَانِي، عن أَبِي قَلَابَةَ، والقاسم التَّمِيمِي، كلاهما عن زَهْدَمٍ، بنحوه، مطولاً.

وفيه عند بعضهم: "وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَيْمِ اللَّهِ أَحْمَرُ كَأَنَّهُ مِنَ الْمَوَالِي، فَدَعَاهُ لِلطَّعَامِ، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ شَيْئًا فَقَدَرْتُهُ، فَحَلَفْتُ لَا أَكُلُ".

قال ابن معين: حَدِيثُ أَيُّوبِ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ زَهْدَمٍ عَنْ أَبِي مُوسَى فِي الدَّجَاجِ؛ قال يحيى: وَسَمِعَهُ أَيُّوبُ أَيْضاً مِنَ الْقَاسِمِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ زَهْدَمِ الْجَرْمِيِّ.^(٢)

■ وأخرجه مُسَلَّمٌ في "صحيحه" (٧/١٦٤٩)، ك/ الأيمان والنذور، ب/ نَدَبٌ مَنْ حَلَفَ يَمِينًا فرأى غيرها خيراً مِنْهَا، وأبو إسحاق الجهضمي في "جزء فيه مِنْ أَحَادِيثِ أَيُّوبِ السَّخْتِيَانِي" (٣٩)، والبخاري في "مسنده" (٣٠٤٤)، والطبراني في "المعجم الصغير" (١٥٠)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٩٨٤٢)، مِنْ طَرِيقِ مَطَّرٍ

(١) قال محققه الفاضل - الشيخ/ حبيب الرحمن الأعظمي -: كذا في "الأصل" (عابس)، ولعلَّ الصواب (عائش)، فقد ورد في "الصحيح" أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ مِنْ بَنِي تَيْمِ اللَّهِ، وعائش هو الذي مِنْ بَنِي تَيْمِ اللَّهِ، وقد تَبَيَّنَ أَنَّ الممتنع مِنَ الأكلِ رَجُلٌ آخَرٌ غَيْرُ زَهْدَمِ الرَّاوِي، فَإِنَّ زَهْدَمَ جَرْمِي، وجرم وإن كان مِنْ تَيْمِ اللَّهِ، فهو مِنْ تَيْمِ اللَّهِ بن رَفِيدَةَ، وأمَّا عائشٌ فهي مِنْ تَيْمِ اللَّهِ بن ثَعْلَبَةَ، وفي هذا ردٌّ على الحافظ ابن حجر حيث ذهب إلى اتحادهما. أه قلنتُ: وسيأتي في التعليق على الحديث إن شاء الله ﷻ.

(٢) يُنظر: "تاريخ ابن معين" برواية الدوري (٢٨٤/٤).

ابن طهمان الورّاق، عن زَهْدَم، بنحوه، مُطَوَّلًا. وفيه: أنّ صاحب القصة هو زَهْدَم الجَرْمِي.

▪ وأخرجه الترمذي في "سننه" (١٨٢٦)، ك/الأطعمة، ب/ما جاء في أكل الدجاج، والبخاري في "مسنده" (٣٠٤٢)، والرويانِي في "مسنده" (٥٦٤) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٣٩/٤) -، وأبو الشيخ الأصبهاني في "أخلاق النَّبِيِّ ﷺ" (٦٢٤)، من طريق قتادة، عن زَهْدَم، بلفظ مُقَارِب. وفيه: أنّ صاحب القصة هو زَهْدَم الجَرْمِي. وقال الترمذي: هذا حديثٌ حَسَنٌ، وقد رُوِيَ هذا الحَدِيثُ مِنْ غير وجهٍ عَن زَهْدَمٍ، ولا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ زَهْدَمٍ.

▪ وأخرجه البخاري في "مسنده" (٣٠٤٠ و ٣٠٤١)، من طريق ضُرَيْب بن نُقَيْر، عن زَهْدَم، بنحوه.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأَبَار: "ثِقَّةٌ حَافِظٌ مُتَّقِنٌ زَاهِدٌ"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).

(٢) عُبَيْدُ اللَّهِ بن محمد بن حَفْص، المعروف بابن عائشة: "ثِقَّةٌ جَوَادٌ"، تقدم في الحديث رقم (١٧٧).

(٣) مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمِ الرَّاسِبِيِّ، أَبُو هلال البَصْرِيِّ، لم يكن من بني راسب، وإنما نزل فيهم فَنَسَبَ إليهم.

روى عن: مُسَاوِر بن سَوَّار، وقتادة بن دِعَامَةَ السُّدُوسِيِّ، ومحمد بن سيرين، وآخرين.

روى عنه: عُبَيْدُ اللَّهِ بن أبي عائشة، ووكيع بن الجَرَّاح، ويزيد بن زُرَيْع، وآخرون.

حاله: قال ابن معين: صُوَيْلِح. وقال أيضاً: ليس له كتاب، ليس به بأس. وقال أبو داود، والدَّارِقُطْنِي:

ثِقَّةٌ. وقال أبو حاتم: محله الصدق لم يكن بذاك المتين. وقال ابن أبي حاتم: أدخله البخاري في كتاب "الضعفاء"، وسمعت أبي، يقول: يُحَوَّلُ منه. وقال الذهبي: صدوقٌ. وقال ابن حجر: صدوقٌ فيه لينٌ. واستشهد به البخاري في "الصحيح".

_ وقال أبو زرعة: لَيْتَنُ. وقال النَّسَائِيُّ: ليس بالقوي. وقال ابن حَبَّان: كان شيخاً صدوقاً، إلا أنه كان يُخْطِئُ كثيراً مِنْ غير تعمد، حتى صار يرفع المراسيل ولا يعلم، وأكثر ما كان يُحَدِّثُ مِنْ حفظه، فوقع المناكير في حديثه مِنْ سوء حفظه.^(١)

_ وقال ابن معين: روايته عن قَتَادَةَ فيها ضعفٌ. وقال ابن معين: حمَّاد بن سلمة أحب إليّ في قَتَادَةَ مِنْهُ، وأبو هلال صدوقٌ. وقال أحمد: احتمل حديثه، إلا أنه يُخَالَفُ في حديث قَتَادَةَ، وهو مضطرب الحديث عن قَتَادَةَ. وقال ابن عدي: عامة أحاديثه عن قَتَادَةَ غير محفوظة، وهو ممن يُكْتَبُ حديثه.

- والحاصل: أنه "صدوقٌ"، ويُقْبَلُ مِنْ حديثه ما تُوْبِعُ فيه، أو انفرد به ما لم يُخَالَفُ، ولم يكن مُنْكَرًا، فإذا

(١) وبقيّة كلام ابن حَبَّان: والذي أميل إليه في أبي هلال الراسبي ترك ما انفرد من الأخبار التي خالف فيها الثقات، والاحتجاج بما وافق الثقات، وقبول ما انفرد من الروايات التي لم يخالف فيها الأثبات التي ليس فيها مناكير، لأن الشيخ إذا عرف بالصدق والسماع ثم تبين منه الوهم ولم يفحش ذلك منه لم يستحق أن يعدل به عن العدول إلى المجروحين إلا بعد أن يكون وهمه فاحشاً وغالباً، فإذا كان كذلك استحق الترك؛ فأما من كان يخطئ في الشيء اليسير فهو عدل، وهذا مما لا ينفك عنه البشر، إلا أن الحكم في مثل هذا إذا علم خطؤه تجنبه واتباع ما لم يخطئ فيه. أ.هـ.

خالف فلا يُحتج به؛ وحديثه عن قتادة مُضْطَرَبٌ، عامة أحاديثه عنه غير محفوظة، فَيُضَعَّفُ فيه".^(١)

(٤) مُسَاوِرُ بْنُ سَوَّارِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، الْوَرَّاقُ الْكُوفِيُّ، أَخُو سَيَّارِ أَبِي الْحَكَمِ لِأُمِّهِ.

روى عن: جده زُهَدَمَ الْجَرَمِيِّ، وجعفر بن عمرو بن حريث، وسعيد بن جُبَيْرٍ، وآخرين.

روى عنه: أبو هلال الرَّاسِبِيُّ، ووَكَيْعُ بْنُ الْجَرَّاحِ، وسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وآخرون.

حاله: قال ابن معين: ثِقَّةٌ. وقال أحمد: ما أرى به بأساً. وذكره ابن حَبَّانَ في "الثقات". وقال ابن حجر:

صدوقٌ. وروى له مُسْلِمٌ في "صحيحه". والحاصل: أنه "ثِقَّةٌ".^(٢)

(٥) زُهَدَمُ بْنُ مُضَرِّبِ الْأَزْدِيِّ، أَبُو مُسْلِمٍ، الْجَرَمِيُّ الْبَصْرِيُّ.

روى عن: عبد الله بن عَبَّاسٍ، وأبي مُوسَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسِ الْأَشْعَرِيِّ، وعِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ، وآخرين.

روى عنه: سبطه مُسَاوِرُ بْنُ سَوَّارِ، وُقْتَادَةُ بْنُ دِعَامَةَ، والقاسم بن عاصم التَّمِيمِيُّ، وآخرون.

حاله: قال العَجَلِيُّ، والذهبي، وابن حجر: ثِقَّةٌ. وذكره ابن حَبَّانَ في "الثقات". روى له البخاري، ومسلم.^(٣)

(٦) أَبُو مُوسَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسِ الْأَشْعَرِيِّ: صحابي جليل، تقدم في الحديث رقم (١٤).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "صَحِيحٌ لِدَاثِهِ".

والحديث أخرجه البخاري، ومسلم في "صحيحيهما"، وقال الترمذي: وهذا حديثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وقال

البغوي: هذا حديثٌ متفقٌ على صحته - وقد سبق نقل قولهم في التخريج -.

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن مساور إلا أبو هلال، تفرد به ابن عائشة.

قلت: ممَّا سبق في التخريج يتَّضح صحة ما قاله المصنِّف ﷺ.

وقال الترمذي: وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن زهدم، ولا نعرفه إلا من حديث زهدم.

ومِمَّا سبق في التخريج يتَّضح صحة ما قاله الإمام الترمذي ﷺ.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال الحافظ ابن حجر: وقع في بعض الروايات أن زهدمَ الجرَمي هو صاحب القصة مع أبي موسى ﷺ،

وقد أشكل هذا لكونه وصف الرجل في بعض روايات الحديث، بأنه من بني تيم الله، وزهدم من بني جرم؛

(١) يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٧٣/٧، "الثقات" لابن حَبَّانَ ٣٧٩/٧، "الكامل" لابن عدي ٤٣٧/٧، "تهذيب الكمال"

٢٩٢/٢٥، "من تكلم فيه وهو مؤثِّق" (ص/٤٥٢)، "الميزان" ٥٧٤/٣، "تهذيب التهذيب" ١٩٥/٩، "التقريب" (٥٩٢٣).

(٢) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٤١٨/٧، "الجرح والتعديل" ٣٥١/٨، "الثقات" لابن حَبَّانَ ٥٠٢/٧، "تهذيب الكمال" ٤٢٥/٢٧،

"إكمال تهذيب الكمال" ١٤٢/١١، "تهذيب التهذيب" ١٠٣/١٠، "التقريب" (٦٥٨٨).

(٣) يُنظر: "التاريخ الكبير" ٤٤٨/٣، "الثقات" للعجَلِي ٣٧١/١، "الجرح والتعديل" ٦١٧/٣، "الثقات" لابن حَبَّانَ ٢٦٩/٤،

"تهذيب الكمال" ٣٩٦/٩، "الكاشف" ٤٠٦/١، "التقريب" (٢٠٣٩)، "فتح الباري" ٦٤٦/٩.

فقال بعض الناس: الظاهر أنهما امتنعا معا زهدم والرجل التيمي، وحمله على دعوى التعدد استبعاد أن يكون الشخص الواحد ينسب إلى تيم الله وإلى جرم، ولا بُعْدَ في ذلك، فقد أخرج الإمام أحمد، فقال في روايته: عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي تَيْمِ اللَّهِ يُقَالُ لَهُ: زَهْدَمٌ قَالَ: "كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى فَأَتَانِي بِلَحْمِ دَجَاجٍ"^(١)؛ فعلى هذا ففعل زهدمًا كان تارة ينسب إلى بني جرم، وتارة إلى بني تيم الله، وجرم قبيلة في قضاة، يُنسَبُونَ إلى جرم بن زيان - بزاي، وموحدة ثقيلة - بن عمران بن الحاف بن قضاة، وتيم الله بطن من بني كلب، وهم قبيلة في قضاة أيضًا، يُنسَبُونَ إلى تيم الله بن ربيعة - براء، وفاء مصغراً - بن ثور بن كلب بن وبرة بن تغلب بن حلوان بن عمران بن الحاف بن قضاة، قال الرشاطي في "الأنساب": وكثيرًا ما يُنسَبُونَ الرجل إلى أعمامه.

قلت (ابن حجر): ورُبَّمَا أبهم الرجل نفسه، فلا بُعْدَ في أن يكون زهدم صاحب القصة، والأصل عدم التعدد؛ والحديث أخرجه غير واحد مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ، وَصَرَّحَ زَهْدَمٌ فِيهَا بِأَنَّهُ صَاحِبُ الْقِصَّةِ، فَهُوَ الْمُعْتَمَدُ، وَلَا يُعَكِّرُ عَلَيْهِ إِلَّا مَا وَقَعَ فِي "الصحيحين" مِمَّا ظَاهِرُهُ الْمَغَايِرَةُ بَيْنَ زَهْدَمٍ، وَالْمَمْتَنَعِ مِنْ أَكْلِ الدَّجَاجِ، فِي رِوَايَةٍ: عَنْ زَهْدَمٍ، قَالَ: "كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، فَقَرَّبَ إِلَيْهِ طَعَامٌ فِيهِ لَحْمٌ دَجَاجٍ وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَيْمِ اللَّهِ، أَحْمَرُ كَأَنَّهُ مِنَ الْمَوَالِي... الحديث"، فَإِنَّ ظَاهِرَهُ أَنَّ الدَّخَلَ دَخَلَ وَزَهْدَمٌ جَالِسٌ عِنْدَ أَبِي مُوسَى، لَكِنْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَرَادُ زَهْدَمٍ بِقَوْلِهِ: "كُنَّا" قَوْمَهُ الَّذِينَ دَخَلُوا قَبْلَهُ عَلَى أَبِي مُوسَى، وَهَذَا مَجَازٌ قَدْ اسْتَعْمَلَ غَيْرَهُ مِثْلُهُ، كَقَوْلِ ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ: خَطَبْنَا عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ، أَي: خَطَبَ أَهْلَ الْبَصْرَةِ، وَلَمْ يَدْرِكْ ثَابِتٌ خُطْبَةَ عِمْرَانَ الْمَذْكُورَةَ، فَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ زَهْدَمٌ دَخَلَ، فَجَرَى لَهُ مَا ذَكَرَ، وَغَايَةُ مَا فِيهِ: أَنَّهُ أَبْهَمَ نَفْسَهُ، وَلَا عَجَبَ فِيهِ.

قوله: "إِنِّي رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ قَدْرًا فَأَحْبَبْتُ أَنْ لَا أَكُلَهُ": كَأَنَّهُ ظَنَّ أَنَّهَا أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ بَحِيثٌ صَارَتْ جَلَّالَةً، فَبَيَّنَّ لَهُ أَبُو

موسى أنها ليست كذلك، أو أنه لا يلزم من كون تلك الدجاجة التي رآها، أن يكون كل الدجاج كذلك.^(٢)

وقال المباركفوري: في الحديثِ دُخُولُ الْمَرْءِ عَلَى صَدِيقِهِ فِي حَالِ أَكْلِهِ، وَاسْتِدْنَاءُ صَاحِبِ الطَّعَامِ الدَّاخِلِ، وَعَرْضُهُ الطَّعَامَ عَلَيْهِ، وَلَوْ كَانَ قَلِيلًا؛ لِأَنَّ اجْتِمَاعَ الْجَمَاعَةِ عَلَى الطَّعَامِ سَبَبٌ لِلْبَرَكَاتِ فِيهِ؛ وَفِيهِ إِبَاحَةُ لَحْمِ الدَّجَاجِ، وَمَلَادٍ الْأَطْعَمَةِ.^(٣)



(١) أخرجه أحمد في "مسنده" (١٩٥٩٣).

(٢) يُنظر: "فتح الباري" لابن حجر (٦٤٦/٩-٦٤٧).

(٣) يُنظر: "تحفة الأحوزي" (٤٤٩/٥)، و"المنهاج شرح صحيح مسلم" (١١١/١١-١١٣).

[٦٤٥/٢٤٥] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا عَمَّارُ بْنُ نَصْرِ أَبُو يَاسِرٍ، قَالَ: نَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عِيَّاشٍ،

عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ.

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا وَقَعَ بَعْضُ أَهْلِهِ، فَكَسِلَ أَنْ يَقُومَ، ضَرَبَ يَدَهُ عَلَى الْحَائِطِ، فَيَتِمُّ.

* لم يرو هذا الحديث عن هشام إلا إسماعيل.

هذا الحديث مداره على هشام بن عروة، واختلف عنه من أوجه:

الوجه الأول: هشام، عن أبيه، عن عائشة: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا وَقَعَ بَعْضُ أَهْلِهِ، ضَرَبَ يَدَهُ عَلَى الْحَائِطِ، فَيَتِمُّ.

الوجه الثاني: هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، فِي الرَّجُلِ تُصِيبُهُ جَنَابَةٌ فَيُرِيدُ أَنْ يَنَامَ، قَالَتْ: يَتَوَضَّأُ أَوْ يَتِمُّ.

الوجه الثالث: هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، إِذَا أَصَابَ أَحَدُكُمْ الْمَرَأَةَ، فَلَا يَنِمُّ حَتَّى يَتَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: - الوجه الأول: هشام، عن أبيه، عن عائشة: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا وَقَعَ بَعْضُ أَهْلِهِ، ضَرَبَ

يَدَهُ عَلَى الْحَائِطِ، فَيَتِمُّ.

أ - تخريج الوجه الأول:

■ لم أف على إلا برواية الباب، وذكره مغلطاي، وابن رجب، بإسناد الطبراني، ومتمه. (١)

ب - دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأبار: "ثقة حافظ متقن زاهد"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).

(٢) عمارة بن نصر، أبو ياسر السعدي الخراساني، المروري.

روى عن: بقية بن الوليد، وجريز بن عبد الحميد، وسفيان بن عيينة، ووكيع، وابن المبارك، وآخرين.

روى عنه: أحمد بن علي الأبار، وأبو حاتم الرززي، وأبو يعلى الموصلي، وابن أبي الدنيا، وآخرون.

حاله: قال ابن معين: ثقة. وقال أبو حاتم، وابن حجر: صدوق. وقال صالح جزرة: لا بأس به. وذكره ابن

حبان في "الثقات". فالحاصل: أنه "ثقة". (٢)

(٣) بقية بن الوليد الكلاعي، أبو محمد الحمصي: "ثقة إذا روى عن الثقات - خاصة من الشاميين -،

بشرط أن يصرح بالسماع في كل طبقات الإسناد؛ لأنه كان يُدلس تدليس التسوية - بشرط أن يكون التصريح

بالسماع محفوظاً عنه، كما سبق بيانه -، وأما إذا روى عن الضعفاء - خاصة من أهل الحجاز والعراق -

(١) يُنظر: "شرح ابن ماجه" لمغلطاي (٧٣٨/١)، "فتح الباري" لابن رجب (٣٥٨/١).

(٢) "الجرح والتعديل" ٣٩٤/٦، "الثقات" ٥١٨/٨، "التهذيب" ٢١٠/٢١، "تهذيب التهذيب" ٤٠٧/٧، "التقريب" (٤٨٣٤).

فلا يُحِجُّ بِحَدِيثِهِ صَرَّحَ أَوْ لَمْ يُصَرِّحْ، وَلَا يُحْتَمَلُ تَقَرُّدُهُ، فَلَا يُحْتَجُّ بِمَا تَقَرَّدَ بِهِ؛ تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٢٦).
 (٤) إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشِ الْعَنْسِيِّ: "صَدُوقٌ فِي رَوَايَتِهِ عَنِ الشَّامِيِّينَ، مُخَلِّطٌ فِي غَيْرِهِمْ"، سَبَقَ فِي (٣٨).
 (٥) هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ: "ثِقَّةٌ، فَقِيهٌ، إِمَامٌ حُجَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٧٤).
 (٦) عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ بْنِ خُوَيْلِدٍ: "ثِقَّةٌ فَقِيهٌ مَشْهُورٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٧٤).
 (٧) عَائِشَةُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ: "أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ، وَزَوْجُ النَّبِيِّ الْكَرِيمِ ﷺ"، تَقَدَّمتْ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٥).
ثانياً:- الوجه الثاني: هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، في الرجل تصيبه جنابة فيريد أن ينام، قالت: يتوضأ أو يتيمم.

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنّف" (٦٧٦)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٩٦٨)، عن عثام بن عليّ، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، في الرجل تصيبه جنابة من الليل فيريد أن ينام، قالت: يتوضأ أو يتيمم.
 قال ابن حجر: رواه البيهقي بإسناد حسن، ويحتمل أن يكون التيمم هنا عند عسر وجود الماء. (١)

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (بإسناد ابن أبي شيبة):

(١) عثام بن عليّ بن هجير الكلابي: "ثِقَّةٌ". (٢)
 (٢) هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ: "ثِقَّةٌ، فَقِيهٌ، إِمَامٌ حُجَّةٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٧٤).
 (٣) عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ بْنِ خُوَيْلِدٍ: "ثِقَّةٌ فَقِيهٌ مَشْهُورٌ"، تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٧٤).
 (٤) عَائِشَةُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ: "أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ، وَزَوْجُ النَّبِيِّ الْكَرِيمِ ﷺ"، تَقَدَّمتْ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٥).

ثالثاً:- الوجه الثالث: هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، إذا أصاب أحدكم المرأة، فلا ينام حتى يتوضأ وضوءه للصلاة.

أ- تخريج الوجه الثالث:

▪ بينما أخرجه مالك في "الموطأ" (١١٩) - ومن طريقه الطحاوي في "شرح الآثار" (٧٧٢)، والبيهقي في "معرفة السنن والآثار" (١٥١٧) -، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، أنها كانت تقول: إذا أصاب أحدكم المرأة، ثم أراد أن ينام قبل أن يغتسل، فلا ينام حتى يتوضأ وضوءه للصلاة.

▪ وأخرجه ابن أبي شيبة في "المصنّف" (٦٦١)، عن وكيع، والطحاوي في "شرح الآثار" (٧٧٣)، عن محمد بن سعيد، والخطيب في "تاريخ بغداد" (٣٤٦/٦)، من طريق قيس بن الربيع.
 ثلاثتهم عن هشام، بنحوه، وزاد ابن أبي شيبة، والطحاوي: "فإنه لا يدري لعله يصاب في منامه".

(١) يُنظر: "فتح الباري" (٣٩٤/١).

(٢) يُنظر: "التقريب، وتحريره" (٤٤٤٨).

رابعاً:- النظر في الخلاف:

ممّا سبق يتبيّن أنّ الحديث مداره على هشام بن عروة، واختلف عنه من أوجه:

الوجه الأول: هشام، عن أبيه، عن عائشة: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا وَقَعَ بَعْضُ أَهْلِهِ، ضَرَبَ يَدَهُ عَلَى الْحَائِطِ، فَتَيَّمَّ .

الوجه الثاني: هشام، عن أبيه، عن عائشة، فِي الرَّجُلِ تُصِيبُهُ جَنَابَةٌ فَيُرِيدُ أَنْ يَنَامَ، قَالَتْ: يَتَوَضَّأُ أَوْ يَتَيَّمُّ .

الوجه الثالث: هشام، عن أبيه، عن عائشة، إِذَا أَصَابَ أَحَدُكُمْ الْمَرْأَةَ، فَلَا يَنْمُ حَتَّى يَتَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ .

وممّا سبق يتبيّن أنّ الوجه الثالث هو الأقرب إلى الصواب؛ للقرائن الآتية:

(١) أنّ الوجه الأول لم يروه عن هشام - أي بذكر التيمم من فعل النبي ﷺ عند الجنابة - إلا إسماعيل بن عيَّاش، وبه صرَّح الإمام الطبراني - كما سبق -، وإسماعيل "مُخَلِّطٌ فِي رِوَايَتِهِ عَنِ الْحَازِمِيِّينَ"، وهذه منها؛ وفي الإسناد أيضاً بقيّة بن الوليد "يُدَلِّسُ تَدْلِيْسَ التَّسْوِيَةِ"، ولم يُصَرِّحْ بِالسَّمَاعِ، مع مخالفته لما رواه الثقات عن عائشة بذكر الوضوء عند الجنابة من فعل النبي ﷺ، دون ذكر التيمم.

وقال ابن رجب: وهذا المرفوع لا يثبت، وإسماعيل بن عيَّاش رواياته عن الحجازيين ضعيفة، وعمَّار بن نصر ضعيفٌ، ورواية عَنَّمَا الموقوفة أصح. (١) قلت: عمَّار "ثِقَّةٌ"، كما سبق بيانه في دراسة الإسناد.

(٢) وأمّا الوجه الثاني: فهو وإن كان ظاهره الصحة، إلا أنّ عَنَّمَا قد انفرد بروايته عن هشام، فلم أقف - على حد بحثي - على من تابعه عليه، وقد خالف فيه ما رواه عامة الثقات - كما في الوجه الثالث - .

(٣) بينما رواه الجماعة بالوجه الثالث عن هشام، وهم: مالك بن أنس، ووكيع بن الجراح، وقيس بن الربيع، وغيرهم، ولم يذكر واحداً منهم أمر التيمم عند الجنابة.

خامساً:- الحكم على الحديث:

أ - الحكم على الحديث بإسناد الطبراني:

ممّا سبق يتبيّن أنّ الحديث بإسناد الطبراني "مُنْكَرٌ" بذكر التيمم عند الجنابة من فعل النبي ﷺ؛ لأجل إسماعيل بن عيَّاش "مُخَلِّطٌ فِي رِوَايَتِهِ عَنِ الْحَازِمِيِّينَ"، وهذه منها، وقد انفرد بالحديث - كما سبق -، مع مخالفته لما رواه عامة الثقات، فلم أقف - على حد بحثي - على من تابعه بجعل التيمم من فعل النبي ﷺ؛ وفي الإسناد أيضاً بقيّة بن الوليد "يُدَلِّسُ تَدْلِيْسَ التَّسْوِيَةِ"، ولم يُصَرِّحْ بِالسَّمَاعِ.

وقال الهيتمي: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه بقيّة بن الوليد، وهو مدلس. (٢)

والحديث ذكره السيوطي من حديث عائشة، وعزاه إلى الطبراني، ورمز له بالضعف. (٣)

(١) يُنظر: "فتح الباري" لابن رجب (٣٥٨/١).

(٢) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٢٦٤/١).

(٣) يُنظر: "الجامع الصغير" (٦٨١٦).

بينما قال الألباني: صحيح، وقواه بمتابعة عَنَّم بن علي! (١)

ب- الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

وأما الحديث من وجهه الراجح فإسناده "صحيح لذاته".

قلت: وقد صحَّ الحديث من طُرُقٍ أُخرى عن عائشة، بجعل الوضوء عند الجنابة من فعل النبي ﷺ:

- أخرج البخاري في "صحيحه" (٢٨٨)، ك/الغسل، ب/الجنب يتوضأ ثم ينام، من طريق مُحَمَّد بن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بن نوفل، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ، وَهُوَ جُنُبٌ، غَسَلَ فَرْجَهُ، وَتَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ .
- وأخرج البخاري في "صحيحه" (٢٨٦)، ك/الغسل، ب/كَيُؤْتِيَنَّ الْجُنُبَ فِي الْبَيْتِ إِذَا تَوَضَّأَ قَبْلَ أَنْ يَغْتَسِلَ، عن يحيى بن أبي كثير، ومُسْلَمٌ في "صحيحه" (٣٠٥)، ك/الحيض، ب/جواز نوم الجنب واستحباب الغسل له، عن ابن شهاب؛ كلاهما عن أبي سلمة بن عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عن عائشة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ، وَهُوَ جُنُبٌ، تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، قَبْلَ أَنْ يَنَامَ.

- وأخرج مُسْلِمٌ في "صحيحه" (٣٠٧)، ك/الحيض، ب/جواز نوم الجنب واستحباب الغسل له، عن عَبْدِ اللَّهِ بن أبي قيس، قال: سَأَلْتُ عَائِشَةَ، عَنْ وَتَرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قُلْتُ: كَيْفَ كَانَ يَصْنَعُ فِي الْجَنَابَةِ؟ أَكَانَ يَغْتَسِلُ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ؟ أَمْ يَنَامُ قَبْلَ أَنْ يَغْتَسِلَ؟ قَالَتْ: كُلُّ ذَلِكَ قَدْ كَانَ يَفْعَلُ، رَبَّمَا اغْتَسَلَ فَنَامَ، وَرَبَّمَا تَوَضَّأَ فَنَامَ، قُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الْأَمْرِ سَعَةً .

شواهد للحديث:

وقد صحَّ الحديث كذلك من قول النبي ﷺ:

- فأخرج البخاري في "صحيحه" (٢٨٧)، ك/الغسل، ب/نوم الجنب، وبرقم (٢٨٩)، ك/الغسل، ب/الجنب يتوضأ ثم ينام، ومُسْلَمٌ في "صحيحه" (٣٠٦)، ك/الحيض، ب/جواز نوم الجنب واستحباب الوضوء له، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: اسْتَتَى عُمَرُ النَّبِيِّ ﷺ أَيَنَامُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَ: « نَعَمْ إِذَا تَوَضَّأَ » .

قلت: وبهذا يَبَيِّنُ لنا أَنَّ الوضوء عند الجنابة محفوظٌ عن النبي ﷺ قولاً، وفعلاً، ومحفوظٌ من قول عائشة أيضاً؛ وأما ذكر التيمم فغير ثابتٍ من فعل النبي ﷺ، ولم يصح من قول عائشة - كما سبق -؛ وعلى فرض ثبوت وصحة الوجه الثاني - برواية عَنَّم -، فهو من قول عائشة فقط، وباجتهادٍ منها، أو يُحْمَلُ عند عُسر وجود الماء - كما قال الحافظ ابن حجر -، لكن من المُسْتَبْعَدِ أن يكون الأمر ثابتاً عند عائشة من قول النبي ﷺ، ومن فعله، ثُمَّ تُفْتِي هي بخلافه، والله أعلم.

(١) يُنظر: "صحيح الجامع الصغير" (٤٧٩٤)، "آداب الزفاف في السنة المطهرة" (ص/١١٨-١١٩).

سادساً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:
قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن هشام إلا إسماعيل.

قلت: ومما سبق في التخریح يَبَيِّنُ أَنَّ حَكم الإمام بالتَّفرد صحيحٌ.

سابعاً:- التعليق على الحديث:

قال الملا علي القاري^(١): قولها: "كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ، وَهُوَ جُنُبٌ، تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ": أي لتكون طهارة في الجملة، إذ ما لا يدرك كله لا يترك كله، ويؤخذ منه: أنه لو كسل أحد من الوضوء أيضاً تيمم، فإنه نوع طهارة، فهو خير من أن ينام على حدث، أو جنابة، ثم ذكر رواية الباب عند الطبراني، ثم قال: وهذا كله مبني على الاستحباب إذ ورد في هذا الباب أنه ﷺ "كَانَ يَنَامُ وَهُوَ جُنُبٌ وَلَا يَمْسُ مَاءً"^(٢).

وقال ابن دقيق العيد: جاء الحديث بصيغة الأمر، وجاء بصيغة الشرط، وهو متمسك لمن قال بوجوبه.

وقال ابن عبد البر: ذهب الجمهور إلى أنه للاستحباب، وذهب أهل الظاهر إلى إيجابه، وهو شذوذ.

وقال ابن العربي: قال مالك، والشافعي: لا يجوز للجنب أن ينام قبل أن يتوضأ.

واستكثر بعض المتأخرين هذا النقل، وقال: لم يقل الشافعي بوجوبه، ولا يعرف ذلك أصحابه.

قال ابن حجر: وهو كما قال، لكن كلام ابن العربي محمول على أنه أراد نفي الإباحة المستوية الطرفين، لا إثبات الوجوب، أو أراد بأنه واجب وجوب سنة، أي: متأكد الاستحباب، ويدل عليه أنه قابله بقول ابن حبيب هو واجب وجوب الفرائض، وهذا موجود في عبارة المالكية كثيراً؛ وأشار ابن العربي إلى تقوية قول ابن حبيب، وبوب عليه أبو عوانة في "صحيحه": باب/إيجاب الوضوء على الجنب إذا أراد النوم، ثم استدلل بعد

(١) يُنظر: "شرح مُسنَد أبي حنيفة" (ص/٤٧).

(٢) أخرجه ابن ماجه في "سننه" (٥٨١ و ٥٨٢ و ٥٨٣)، ك/الطهارة، ب/في الجنب يَنَامُ كَهَيئَتِهِ لَا يَمْسُ مَاءً، وأبو داود في "سننه" (٢٢٨)، ك/الطهارة، ب/في الجنب يُوجَرُ الغُسلَ، والترمذي في "سننه" (١١٨ و ١١٩)، ك/الطهارة، ب/في الجنب يَنَامُ قَبْلَ أَنْ يَغْتَسِلَ، والنسائي في "الكبرى" (٩٠٠٣)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٧٥٧-٧٦٢)، كلهم مِنْ طَرُقٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبَّيْعِيِّ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنَامُ وَهُوَ جُنُبٌ وَلَا يَمْسُ مَاءً. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْوَاسِطِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ يَزِيدَ بْنَ هَارُونَ، يَقُولُ: «هَذَا الْحَدِيثُ وَهْمٌ» يَعْنِي حَدِيثَ أَبِي إِسْحَاقَ. وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: وَيَزُونَ أَنَّ هَذَا غَلَطٌ مِنْ أَبِي إِسْحَاقَ. وَقَالَ الطَّحَاوِيُّ: قَالُوا: هَذَا الْحَدِيثُ غَلَطٌ؛ لِأَنَّهُ حَدِيثٌ مُخْتَصَرٌ، اخْتَصَرَهُ أَبُو إِسْحَاقَ، مِنْ حَدِيثِ طَوِيلٍ فَأَخْطَأَ فِي اخْتِصَارِهِ إِيَّاهُ. وَقَالَ ابْنُ رَجَبٍ الْحَنْبَلِيُّ فِي "فَتْحِ الْبَارِي" (٣٦٢/١): وَهَذَا الْحَدِيثُ مِمَّا اتَّفَقَ أُمَّةُ الْحَدِيثِ مِنَ السَّلَفِ عَلَى انْكَارِهِ عَلَى أَبِي إِسْحَاقَ، مِنْهُمْ: إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، وَشُعْبَةُ، وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُسْلِمُ بْنُ حَجَّاجٍ، وَأَبُو بَكْرِ الْأَثْرَمُ، وَالْجَوْزْجَانِيُّ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالدَّارِقُطَنِيُّ، وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ الْمَصْرِيُّ الْحَافِظُ: لَا يَحِلُّ أَنْ يَرَوِيَ هَذَا الْحَدِيثَ. يَعْنِي: أَنَّهُ خَطَأٌ مَقْطُوعٌ بِهِ، فَلَا تَحِلُّ رَوَايَتُهُ مِنْ دُونِ بَيَانِ عِلْتِهِ. وَأَمَّا الْفُقَهَاءُ الْمُتَأَخَّرُونَ، فَكَثِيرٌ مِنْهُمْ نَظَرُوا إِلَى ثِقَةِ رِجَالِهِ، فَظَنُّوا صِحَّتَهُ، وَهَوَّلَاءُ يَظُنُّونَ أَنَّ كُلَّ حَدِيثٍ رَوَاهُ ثِقَةٌ فَهُوَ صَحِيحٌ، وَلَا يَتَقَنَّنُونَ لِدَقَائِقِ عِلْمِ عِلَلِ الْحَدِيثِ. وَوَأَفْقَهُمْ طَائِفَةٌ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ الْمُتَأَخَّرِينَ كَالطَّحَاوِيِّ وَالْحَاكِمِ وَابْنِ بَيْهَقِي.

ذلك هو وابن خزيمة على عدم الوجوب بحديث ابن عباس مرفوعاً «إِنَّمَا أُمِرْتُ بِالْوُضُوءِ إِذَا قُمْتُ إِلَى الصَّلَاةِ»^(١).
وقد قدح في هذا الاستدلال ابن رشد المالكي، وهو واضح.
ونقل الطحاوي عن أبي يوسف: أنه ذهب إلى عدم الاستحباب، وتمسك بما رواه أبو إسحاق السَّبَّيحي، عَنِ
الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنَامُ وَهُوَ جُنْبٌ وَلَا يَمَسُّ مَاءً.
وَتُعَفِّبُ: بِأَنَّ الْحُقَاطَ قَالُوا: إِنَّ أَبَا إِسْحَاقَ غَلَطَ فِيهِ، وَبِأَنَّهُ لَوْ صَحَّ حُمِلَ عَلَى أَنَّهُ تَرَكَ الْوُضُوءَ لِبَيَانِ
الْجَوَازِ، لِنَلَا يُعْتَقَدُ وَجُوبُهُ، أَوْ أَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ: "لَا يَمَسُّ مَاءً" أَي: لِلْغَسْلِ.
ثم جنح الطحاوي إلى أن المراد بالوضوء التنظيف، واحتج بأن ابن عمر راوي الحديث وهو صاحب
القصة كان يتوضأ وهو جنب ولا يغسل رجليه، كما رواه مالك في "الموطأ".
وأجيب: بأنه ثبت تقييد الوضوء بالصلاة من روايته، ومن رواية عائشة - كما تقدم -، فيعتمد، ويُحمل
ترك ابن عمر لغسل رجليه على أن ذلك كان لعذر.
وقال جمهور العلماء: المراد بالوضوء هنا الشرعي، والحكمة فيه: أنه يخفف الحدث، وقيل: الحكمة فيه
أنه إحدى الطهارتين، فعلى هذا يقوم التيمم مقامه.
وفي الحديث أن غسل الجنابة ليس على الفور وإنما يتضيق عند القيام إلى الصلاة، واستحباب التنظيف
عند النوم؛ قال ابن الجوزي: والحكمة فيه أن الملائكة تبعد عن الوسخ والريح الكريهة بخلاف الشياطين فإنها
تقرب من ذلك، والله أعلم. أ.هـ.^(٢)



(١) أخرجه ابن خزيمة في "صحيحه" (٣٥)، وأبو عوانة في "المستخرج" (٧٩٩).
(٢) يُنظر: "فتح الباري" لابن حجر (٣٩٤/١)، و"فتح الباري" لابن رجب (٣٥٥/١-٣٦٥).
~ ١٣٣٠ ~

[٦٤٦/٢٤٦] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ .
عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ خَدِيجَةَ بَثَلَاثِ سِنِينَ .
* لم يرو هذا الحديث عن هشام إلا إسماعيل .

أولاً:- تخريج الحديث:

- أخرجه ابن عساكر في "تاريخه" (١٩٨/٣)، من طريق الحسن بن سفيان الشيباني، عن هشام بن عمّار، به.
- وأخرجه أحمد في "مسنده" (٢٤٣١٠ و ٢٥٦٥٨)، وفي "فضائل الصحابة" (١٥٨٩)، والبخاري في "صحيحه" (٦٠٠٤)، ك/الأدب، ب/ حُسْنُ الْعَهْدِ مِنَ الْإِيمَانِ، وفي "التاريخ الأوسط" (٤٨)، ومُسَلَّمٌ فِي "صحيحه" (١/٢٤٣٥)، ك/فضائل الصحابة ﷺ، ب/فضائل خديجة أم المؤمنين، وأبو بشر الدولابي في "الذرية الطاهرة" (٣٩)، من طريق عن أبي أسامة حماد بن أسامة، قال: أنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: تَزَوَّجَنِي النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ خَدِيجَةَ بَثَلَاثِ سِنِينَ. وهذا لفظ البخاري في "التاريخ"، والباقون بنحوه مطولاً.
- والبخاري في "صحيحه" (٣٨١٧)، ك/مناقب الأنصار، ب/ تَزْوِيجِ النَّبِيِّ ﷺ خَدِيجَةَ وَقَضَلَهَا، وفي "التاريخ الأوسط" (٤٤)، والنسائي في "الكبرى" (٨٣٠٥)، ك/المناقب، ب/مناقب خديجة رضي الله عنها، وبرقم (٨٨٦٤)، ك/عشرة النساء، ب/الغيرة، وفي "فضائل الصحابة" (٢٥٨)، من طريق عن حميد بن عبد الرحمن، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: مَا غَرَّتْ عَلَى امْرَأَةٍ مَا غَرَّتْ عَلَى خَدِيجَةَ مِنْ كَثْرَةِ ذِكْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِأَيَّاهَا، قَالَتْ: وَتَزَوَّجَنِي بَعْدَهَا بِثَلَاثِ سِنِينَ، وَأَمْرَهُ رَبُّهُ ﷺ، أَوْ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يُبَشِّرَهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ.
- وأبو بشر الدولابي في "الذرية الطاهرة" (٣٨)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٤٧٩٧)، وفي "الدلائل" (٣٥١/٢) - ومن طريقه الحافظ عبد الرحمن بن عساكر في "كتاب الأربعين في مناقب أمهات المؤمنين" (٣) -، من طريق يونس بن بكير، عن هشام بن عروة، وذكره بنحو رواية حميد بن عبد الرحمن.
- والطبراني في "المعجم الكبير" (١١/٢٣) / برقم (١٥)، من طريق عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة بن الزبير، عن هشام بن عروة، وذكره بنحو رواية حميد بن عبد الرحمن، مطولاً.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن علي بن مسلم الأبار: "ثقة حافظ منقن زاهد"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).
- (٢) هشام بن عمّار السلمي: "ثقة، كبير فصار يتلقن، فحديثه القديم أصح"، تقدم في الحديث رقم (٢١٨).
- (٣) إسماعيل بن عيَّاش العنسي: "صدوق في روايته عن الشاميين، مخلط في غيرهم"، سبق في (٣٨).
- (٤) هشام بن عروة بن الزبير بن العوام: "ثقة، فقيه، إمام حجة"، تقدم في الحديث رقم (٧٤).
- (٥) عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد: "ثقة فقيه مشهور"، تقدم في الحديث رقم (٧٤).
- (٦) عائشة بنت أبي بكر: "أم المؤمنين، وزوج النبي الكريم ﷺ"، تقدمت في الحديث رقم (٥).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

ممّا سبق يَتَبَيَّن أَنَّ الحديث بإسناد الطبراني "ضَعِيفٌ"؛ لأجل هشام بن عَمَّار "كَبِيرَ فِصَارٍ يَقْبَلُ التَّلْقِينَ، فحديثه القديم أصح"، وفيه أيضاً إسماعيل بن عَيَّاش "مُخَلِّطٌ فِي رِوَايَتِهِ عَنِ الْحِجَازِيِّينَ"، وهذه مِنْهَا. وللحديث مُتَابَعَاتٌ فِي "الصَّحِيحِينَ" - كما سبق فِي التَّخْرِيجِ -، فَالحديث بِمَجْمُوعِ طُرُقِهِ "صَّحِيحٌ لغيره".

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قال المصنّف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن هشام إلا إسماعيل .

قلتُ: وممّا سبق فِي التَّخْرِيجِ يَتَبَيَّن أَنَّ الحديث لم ينفرد به إسماعيل بن عَيَّاش عن هشام بن عُرْوَةَ؛ بل تابعه جماعة، منهم: أبو أسامة حمّاد بن أسامة، وحُميد بن عبد الرحمن، ويحيى بن بُكير، ومحمد بن يحيى بن عُرْوَةَ بن الزُّبَيْرِ، كلهم رَوَوْهُ عن هشام بن عُرْوَةَ، به، مُطَوَّلًا، وبعض هذه المتابعات فِي "الصَّحِيحِينَ". قلتُ: وكنت فِي بداية الأمر أَظُنُّ أَنَّ مُراد الطبراني: أَنَّهُ لم يروه عن هشام إلا إسماعيل، أَي: بلفظه؛ حتى وقفت - بعد زيادة مِنْ البحث - على رواية أَبِي أسامة عند البخاري فِي "التاريخ الأوسط"، بلفظه.

خامساً:- التعليق على الحديث:

قال ابن عبد البر: واختلف فِي وقت وفاة أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ خديجة، فقال أبو عُبَيْدَةَ مَعْمَرُ بن الْمُثَنَّى: توفيت قبل الهجرة بخمس سنين. وقيل بأربع سنين. وكانت وفاتها قبل تزويج رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عائشة. وقال قتادة: توفيت خديجة قبل الهجرة بثلاث سنين. قال ابن عبد البر، وابن الأثير: قول قتادة عندنا أصح. (١)



(١) يُنظر: "الاستيعاب" (١٨٢٥/٤)، و"أسد الغابة" (٨٦/٧)، "فتح الباري" لابن حجر (١٣٦/٧).

[٦٤٧/٢٤٧] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ، قَالَ: نا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي حازِمٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ

عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ.

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَا زَالَ جَبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورِثُهُ ». .

* لم يرو هذا الحديث عن هشام إلا ابن أبي حازم .

أولاً:- تخريج الحديث:

- أخرجه مُسْلِمٌ في "صحيحه" (٢/٢٦٢٤)، ك/البر، ب/الوصية بالجار، والطبراني في "مكارم الأخلاق" (٢٠٤)، عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، والبيهقي في "الشعب"، عن أبي الموجة محمد بن عمرو المروزي. ثلاثتهم (مسلم، وعبد الله، والمروزي)، عن عمرو بن محمد الناقد، به.
- والبخاري في "صحيحه" (٦٠١٤)، ك/الأدب، ب/الوصية بالجار، ومُسلمٌ في "صحيحه" (١/٢٦٢٤)، ك/البر والصلة، ب/الوصية بالجار والإحسان إليه، عن عَمْرَةَ، عن عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، به.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن علي بن مسلم الأَبَار: "ثِقَّةٌ حَافِظٌ مُتَّقَنٌ زَاهِدٌ"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).
- (٢) عمرو بن محمد الناقد: "ثِقَّةٌ حَافِظٌ"، تَقَدَّمَ في الحديث رقم (١١٥).
- (٣) عبد العزيز بن أبي حازم، واسم أبيه سلمة بن دينار. الفقيه أبو تمام المدني. روى عن: هشام بن عروة، وأبيه أبي حازم سلمة بن دينار، وسُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، وآخرين. روى عنه: عمرو بن محمد الناقد، وَثُبَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وابن المديني، وابن مهدي، وآخرون. حاله: قال ابن معين: صدوقٌ، ثِقَّةٌ، ليس به بأسٌ. وقال العجلي، وابن نُمَيْرٍ، والذهبي: ثِقَّةٌ. وقال أبو حاتم: صالح الحديث. وقال النَّسَائِيُّ: ليس به بأسٌ. وقال أيضاً: ثِقَّةٌ. وذكره ابن حَبَّانٍ في "الثقات"، وقال في "المشاهير": "مِنْ خِيَارِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَمُتَّقِنِيهِمْ. وقال ابن حجر: صدوقٌ فقيهٌ. وروى له الجماعة. وقال أحمد: لم يكن بالمدينة بعد مالك أफقه من عبد العزيز بن أبي حازم. فالحاصل: أَنَّهُ ثِقَّةٌ، فقيهٌ".^(١)
- (٤) هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ الْعَوَّامِ: "ثِقَّةٌ، فقيهٌ، إِمَامٌ حُجَّةٌ"، تقدم في الحديث رقم (٧٤).
- (٥) عُرْوَةُ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ الْعَوَّامِ بْنِ خُوَيْلِدٍ: "ثِقَّةٌ فقيهٌ مشهورٌ"، تقدم في الحديث رقم (٧٤).
- (٦) عائشة بنت أبي بكر: "أم المؤمنين، وزوج النبي الكريم ﷺ"، تقدمت في الحديث رقم (٥).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

(١) "الثقات" للعجلي ٩٦/٢، "الجرح والتعديل" ٣٨٢/٥، "الثقات" ١١٧/٧، "المشاهير" (ص/١٧١)، "التهذيب" ١٢٠/١٨، "تاريخ الإسلام" ٩١٣/٤، "السير" ٣٦٣/٨، "الميزان" ٦٢٦/٢، "تهذيب التهذيب" ٣٣٤/٦، "التقريب" (٤٠٨٨).

مِمَّا سَبَقَ يَتَّبِعَنَّ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "صَحِيحٌ لِدَاثِهِ".
وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ" عَنْ عَمْرِو بْنِ مُحَمَّدٍ النَّاقِدِ. وَهُوَ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ مِنْ طَرِيقِ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ.
وَقَالَ الْإِمَامُ الذَّهَبِيُّ: هَذَا الْبَابُ مُتَوَاتِرٌ الْمَتْنُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. (١)

شواهد للحديث:

■ والحديث أخرجه البخاري في "صحيحه" (٦٠١٥)، ك/الأدب، ب/الوصاية بالجار، ومسلم في "صحيحه" (٢٦٢٥)، ك/البر والصلة، ب/الوصية بالجار والإحسان إليه، من حديث ابن عمر، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِيَنِي بِالْجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَثُهُ ». .

رابعاً:- النظر في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن هشام إلا ابن أبي حازم .

قلت: مما سبق في التخريج يتبين صحة ما قاله المصنف ﷺ.

خامساً:- التعليق على الحديث:

في هذا الحديث الوصية بالجار، وبيان عظم حقه، وفضيلة الإحسان إليه. (٢)
قال ابن بطال: الحديث فيه الأمر بحفظ الجار، والإحسان إليه، والقيام بحقوقه، ألا ترى تأكيد الله ﷻ لذكره بعد الوالدين والأقربين، فقال تعالى: ﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ﴾ (٣)، وقال أهل التفسير: ﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ﴾ هو الذي بينك وبينه قرابة، فله حق القرابة وحق الجوار، وعن ابن عباس، وغيره: أي: الجار المجاور، وقيل: هو الجار المسلم؛ والجار الجنب: الغريب، وقيل: هو الذي لا قرابة بينك وبينه. (٤)
وقال الذهبي: ويفهم من الحديث تعظيم حق الجار من الإحسان إليه، وإكرامه، وعدم الأذى له، وإنما جاء الحديث في هذا الأسلوب؛ للمبالغة في حفظ حقوق الجار، وعدم الإساءة إليه، حيث أنزله الرسول ﷺ منزلة الوارث تعظيماً لحقه، ووجوب الإحسان إليه، وعدم الإساءة إليه بأي نوع من أنواع الأذى. (٥)

قال الطحاوي: فتأملنا هذا الحديث لنقف على المعنى الذي به ظن رسول الله ﷺ أن جبريل ﷺ سيورث به الجار، فوجدنا الناس قد كانوا في أول الإسلام يتوارثون بالتبني، فكان من تبني رجلاً ورثته دون الناس، كما تبني رسول الله ﷺ زيد بن حارثة، وكما تبني أبو حذيفة سالمًا، ثم رد الله ﷻ ذلك بقوله تعالى:

(١) يُنظر: "حق الجار" للإمام الذهبي (ص/٢٤).

(٢) يُنظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" (١٧٦/١٦).

(٣) سورة "النساء"، آية (٣٦).

(٤) يُنظر: "شرح صحيح البخاري" لابن بطال (٢٢١/٩).

(٥) يُنظر: "حق الجار" للإمام الذهبي (ص/٢٤).

﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ ﴾^(١)، وبقوله ﷺ: ﴿ ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَاِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ ﴾^(٢)؛ وكانوا يتوارثون أيضا بالحلف، حتى ردَّ الله ﷻ ذلك بقوله: ﴿ وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَىٰ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ ﴾^(٣) وَالَّذِينَ عَقَدْتَ أَيْمَانُكُمْ فَأَنُؤُوهُمْ نَصِيْبَهُمْ ﴾^(٤)، فَرَدَّ اللهُ ﷻ بذلك أُمُورَهُمْ إِلَى خِلاَفِ الْمَوَارِيثِ مِنَ النُّصْرَةِ وَالرِّفْدَةِ وَالْوَصِيَّةِ، فَاخْتُمِلَ أَنْ يَكُونَ كَانَ ذَلِكَ مِنْ رَّسُولِ اللهِ ﷻ فِي الْوَقْتِ الَّذِي كَانَ الْمِيرَاثُ يَكُونُ بِالتَّبَيُّنِ، وَبِمَا ذَكَرْنَا سِوَاهُ، فَكَانَ الْجَارُ قَدْ وُكِّدَ مِنْ أَمْرِهِ مَعَ الْجَارِ مَا هُوَ فَوْقَ ذَلِكَ أَوْ الْحَلْفِ أَوْ مِثْلَهُمَا، فَلَمْ يُنْكَرْ أَنْ يَكُونَ كَمَا كَانَ الْمِيرَاثُ يَكُونُ مَعَ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَنْ يَكُونَ مَا هُوَ مِثْلَهُمَا أَوْ بِمَا هُوَ فَوْقَهُمَا، فَكَانَ مَا كَانَ مِنْ رَّسُولِ اللهِ ﷻ فِي ذَلِكَ، ثُمَّ نَسَخَ اللهُ ﷻ ذَلِكَ بِمَا قَدْ نَسَخَهُ بِهِ.^(٤)



(١) سورة "الأحزاب"، آية (٤٠).

(٢) سورة "الأحزاب"، آية (٥).

(٣) سورة "النساء"، آية (٣٣).

(٤) يُنظر: "شرح مُشْكِلِ الْآثَارِ" (٢٢٢/٧)، وللزميد: "فتح الباري" لابن حجر (٤٤٢/١٠).

[٦٤٨/٢٤٨] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: نَا عَبْدُهُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ^(١): مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِأَرْضٍ، يُقَالُ لَهَا: عَذْرَةٌ، فَسَمَّاهَا: خَضِرَةٌ .

* لم يرو هذا الحديث عن هشام إلا عبده .

هذا الحديث مداره على هشام بن عروة، واختلف عنه من ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة (موصولاً).

الوجه الثاني: هشام بن عروة، عن أبيه (مُرسلاً).

الوجه الثالث: هشام بن عروة، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: - الوجه الأول: هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة (موصولاً).

أ - تخريج الوجه الأول:

- أخرجه السرقسطي في "الدلائل في غريب الحديث" (١٣١)، وأبو يعلى في "مسنده" (٤٥٥٦)، والطحاوي في "شرح مُشكِل الآثار" (١٨٤٩)، وابن حبان في "صحيحه" (٥٨٢١)، والطبراني في "الأوسط" (٨٠٠٨)، والخطابي في "غريب الحديث" (٥٢٨/١)، والبيهقي في "شعب الإيمان" (٥٢٢٨)، مِنْ طَرُقٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، برواية الباب.^(٢)
- وإبراهيم الحربي في "غريب الحديث" (٩٩٤/٣)، عن عبد الله بن عون، عن عبدة بن سليمان، به.^(٣)
- والترمذي في "سننه" (٢٨٣٩)، ك/الأدب، ب/ما جاء في تَغْيِيرِ الأَسْمَاءِ، وفي "العلل الكبير" (٦٤٢)، وابن عدي في "الكامل" (٩٢/٦)، عن أبي بكر محمد بن أحمد بن نافع، عن عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِيِّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُغَيِّرُ الأَسْمَ القَبِيحَ إِلَى الأَسْمِ الحَسَنِ.

(١) في الأصل: "قال"، وهو تصحيفٌ ظاهرٌ، والله أعلم.

(٢) وقع عند الطبراني، والبيهقي، بلفظ: "عَذْرَةٌ"، بالعين المهملة، والذال المعجمة، بعدها راء. بينما وقع عند الباقر، بلفظ: "عَذْرَةٌ"، بالعين المعجمة، والذال المهملة. وقال السرقسطي في "الدلائل" (١٣١): وَإِنَّمَا كَرِهَ ﷺ اسْمَهَا تَقَاؤُلًا بِهِ، وَالْعَذْرَةُ: المظلمة السَّوْدَاءُ، ومنه قيل: لَيْلَةٌ عَذْرَةٌ، وَمُعْدِرَةٌ، أَي: بَيْتَةُ العَدْرِ، وَهِيَ الشَّدِيدَةُ الظُّلْمَةِ، وَالْعَذْرَةُ أَيضًا: المهلكة مأخوذة من العَدْرِ. وقال الطحاوي في "شرح المُشكَل" (١٨٤٩): كان ذلك منه ﷺ في كراهية تَقَاؤُلِهَا عَلَى اسْمِهَا الأَوَّلِ، خَوْفًا أَنْ يَنْزِلَهَا نَازِلٌ واسمها عنده عَذْرَةٌ، فَيَنْتَبِهُ بِذَلِكَ، فَحَوَّلَ النَّبِيُّ ﷺ اسْمَهَا إِلَى خَضِرَةٍ، مِمَّا لَا طَبِيرَةَ فِيهِ. قلت: أي من باب درء المفساد. وقال ابن الأثير في "النهاية" (٣٤٥/٣): "عَذْرَةٌ": كَأَنَّهَا كَانَتْ لَا تَسْمَحُ بِالنَّبَاتِ، أَوْ تُنْبِتُ ثُمَّ تُسْرِعُ إِلَيْهِ الآفَةُ، فَشَبَّهَتْ بِالعَادِرِ لِأَنَّهُ لَا يَفِي.

(٣) لكن وقع عنده بلفظ: "عَقْرَةٌ" بالعين المهملة، والقاف، بعدها راء. قال إبراهيم الحربي في "غريب الحديث" (١٠٠١/٣): كره لها اسم العَقْرِ، لِأَنَّ العَاقِرَ: المرأةَ لَا تَلِدُ، وَشَجَرَةَ عَاقِرَ: لَا تَحْمِلُ.

قال الترمذي في "العلل": قال البخاري: إِنَّمَا يُرَوَى هَذَا عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا.

▪ وأخرجه الطبراني في "الصغير" (٣٤٩) - ومن طريقه الخطيب في "تاريخ بغداد" (٣٥٧/٨) - وابن عدي في "الكامل" (٣٠/٥)، والدَّارِقُطْنِي فِي "العلل" (١٩٣/١٤/مسألة ٣٥٤٢)، مِنْ طَرِيقِ إِسْحَاقِ بْنِ يَوْسُفِ الْأَزْرَقِ، عَنْ شَرِيكِ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا سَمِعَ اسْمًا قَبِيحًا غَيَّرَهُ، فَمَرَّ عَلَى قَرِيْبَةٍ يُقَالُ لَهَا عَفْرَةٌ، فَسَمَاهَا خَضْرَةً». واللفظ للطبراني. وقال الطبراني: لم يَرَوْه عن شَرِيكِ إِلَّا إِسْحَاقُ. (١)

▪ وأخرجه الطبراني في "الأوسط" (٢٧٦٦)، والدَّارِقُطْنِي فِي "العلل" (١٩٣/١٤/مسألة ٣٥٤٢)، مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَمِعَ الْاسْمَ الْقَبِيْحَ غَيَّرَهُ. ومحمد بن الحسن نسبه الطبراني، فقال: المَزْنِي الواسطي. بينما قال الدَّارِقُطْنِي: الهمداني.

▪ وأخرجه الدَّارِقُطْنِي فِي "العلل" (١٩٤/١٤/مسألة ٣٥٤٢)، مِنْ طَرِيقِ عَمْرُو بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ السَّنْجَارِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّفَاوِيِّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، بِنَحْوِ رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول (بإسناد الطبراني):

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأَبَّار: "ثِقَّةٌ حَافِظٌ مُتَّقِنٌ زَاهِدٌ"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).

(٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ الهمداني الخارفي، أبو عبد الرحمن الكوفي الحافظ.

روى عن: عبدة بن سليمان، وأبيه، وابن علية، وابن عيينة، وآخرين.

روى عنه: أحمد الأَبَّار، والبخاري، ومسلم في "الصحيحين" (٢)، وأبو داود، وابن ماجه، وآخرون.

حاله: قال أحمد: دُرَّةُ الْعِرَاقِ. وقال العجلي: ثِقَّةٌ. وقال أبو حاتم: ثِقَّةٌ، يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ. وقال أبو داود: أثبت من أبيه. وقال النسائي: ثِقَّةٌ مَأْمُونٌ. وقال ابن حبان: من الحفاظ المُتَّقِنِينَ، وأهل الورع في الدين. وقال الذهبي: له كلام في الجرح والتعديل والعلل. وقال ابن حجر: ثِقَّةٌ، حَافِظٌ، فَاضِلٌ. وروى له الجماعة. (٣)

(٣) عبدة بن سليمان أبو محمد الكلابي: "ثِقَّةٌ، نَبِيْتُ"، تقدم في الحديث رقم (١٣١).

(٤) هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ: "ثِقَّةٌ، فَقِيهٌ، إِمَامٌ حُجَّةٌ"، تقدم في الحديث رقم (٧٤).

(٥) عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ بْنِ خُوَيْلِدٍ: "ثِقَّةٌ فَقِيهٌ مشهورٌ"، تقدم في الحديث رقم (٧٤).

(١) وفي "نخبة الحفاظ" (١٧٤٩/٣): "عقرة" بالقاف. وعند الدَّارِقُطْنِي: "عَثْرَةٌ" بالثاء المثناة. وقال ابن الأثير في "جامع الأصول" (٣٧٦/١): العفرة: من عفرة الأرض، وهو لونها، ورويت "عَثْرَةٌ" بالثاء، وهي التي لا نبات فيها، إنما هي صعيد قد علاها العثير، وهو الغبار. وقال الخطابي في "معالم السنن" (١٢٨/٤): عفرة نعت للأرض التي لا تنبت شيئاً، أخذت من العفرة وهي لون الأرض، فسموها "خضرة"، على معنى التفاؤل لتخضر وتمرع.

(٢) قال الحافظ ابن حجر في "تهذيب التهذيب": روى عنه البخاري (٢٢) حديثاً، ومسلم (٥٧٣) حديثاً.

(٣) يُنظر: "الثقات" للعجلي ٢/٢٤٣، "الجرح والتعديل" ٧/٣٠٧، "الثقات" لابن حبان ٩/٨٥، "تهذيب الكمال" ٢٥/٥٦٦،

"تاريخ الإسلام" ٥/٩٢١، "تهذيب التهذيب" ٩/٢٨٣، "التقريب" (٦٠٥٣).

٦) عائشة بنت أبي بكر: "أم المؤمنين، وزوج النبي الكريم ﷺ"، تقدّمت في الحديث رقم (٥).

ثانياً:- الوجه الثاني: هشام بن عروة، عن أبيه (مرسلاً).

أ- تخريج الوجه الثاني:

- أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنّف" (٢٥٨٩٦)، قال: حدّثنا وكيعٌ، عن هشامٍ، عن أبيه، قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا سَمِعَ الْاسْمَ الْقَبِيحَ حَوَّلَهُ إِلَى مَا هُوَ أَحْسَنُ مِنْهُ .
- وأخرجه الترمذي في "سننه" (٢٨٣٩)، ك/الأدب، ب/ما جاء في تَغْيِيرِ الْأَسْمَاءِ، وفي "العلل الكبير" (٦٤٢)، عن أبي بكر محمد بن أحمد بن نافع، عن عُمَرُ بن عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِي، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، بِهِ.
- قال أبو بكر بن نافع: وَرَبَّمَا قَالَ عُمَرُ: هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مُرْسَلًا، وَلَمْ يَذْكَرْ فِيهِ عَنْ عَائِشَةَ. قال الترمذي في "العلل": قال البخاري: إِنَّمَا يُرْوَى هَذَا عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا.
- وقال الدارقطني: ورواه عبدة بن سليمان، وحمام بن سلمة، عن هشام، مرسلاً، وهو الصحيح.^(١)
- وقال ابن عدي: وجماعة قد رووه مرسلاً، لا يذكرون عائشة، ولا أبا هريرة.^(٢)

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (بإسناد ابن أبي شيبة):

- (١) وكيعٌ بن الجراح بن مليح الرواسي الكوفي: "ثقةٌ، حافظٌ، عابدٌ".^(٣)
- (٢) هشامٌ بن عروة بن الزبير بن العوام: "ثقةٌ، فقيهٌ، إمامٌ حجةٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٧٤).
- (٣) عروة بن الزبير بن العوام بن حويلد: "ثقةٌ فقيهٌ مشهورٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٧٤).

ثالثاً:- الوجه الثالث: هشام بن عروة، عن أبيه، عن أبي هريرة.

أ- تخريج الوجه الثالث:

- أخرجه ابن عدي في "الكامل" (٩٢/٦)، وأبو الشيخ في "أخلاق النبي ﷺ" (٧٩٩)، والدارقطني في "العلل" (١٩٤/١٤ / مسألة ٣٥٤٢)، والبخاري في "شرح السنة" (٣٣٧٥)، مِنْ طُرُقٍ عَنْ عُمَرُ بن عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِي، عَنْ هِشَامِ بن عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُغَيِّرُ الْاسْمَ الْقَبِيحَ إِلَى الْاسْمِ الْحَسَنِ.
- قال الدارقطني: كذا قال: عن أبي هريرة، وهو وهمٌ مِنْ عُمَرُ بن عَلِيٍّ.

رابعاً:- النظر في الخلاف:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَارَهُ عَلَى هِشَامِ بن عُرْوَةَ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ ثَلَاثَةِ أَوْجِهٍ:

الوجه الأول: هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة (موصولاً).

الوجه الثاني: هشام بن عروة، عن أبيه (مرسلاً).

(١) يُنْظَرُ: "العلل" للدارقطني (١٩٣/١٤ / مسألة ٣٥٤٢).

(٢) يُنْظَرُ: "الكامل" لابن عدي (٣٠/٥).

(٣) يُنْظَرُ: "التقريب" (٧٤١٤).

الوجه الثالث: هشام بن عروة، عن أبيه، عن أبي هريرة.

ومن خلال ما سبق في التخريج ودراسة الإسناد يتبين أن الوجه الأول، والثاني هما الأقرب والأشبه بالصواب، وأنهما محفوظان عن هشام بن عروة، وأن الاختلاف فيه لعله من هشام بن عروة، فكان ينشط تارة فيُسندُه، ثم يُرسله أخرى، أو لعله حدث به تارة من حفظه فيُرسله مهابة للحديث؛ وذلك للقرائن الآتية:

(١) رواية الجماعة عن هشام للحديث بالوجهين؛ فرواه عنه بالوجه الأول: عبدة، والمُقَدَّمي، وشريك، ومحمد بن الحسن المُرَني، والطفراوي؛ ورواه عنه بالوجه الثاني: وكيع، وحماد بن سلمة، والمُقَدَّمي، وعبدة بن سليمان.

(٢) أن عبدة بن سليمان "ثقة ثبت"، وقد رواه عنه بالوجهين، مما يدل على أنه محفوظ بالوجهين.

(٣) أقوال الأئمة، ووصفهم لحال الخلاف على هشام بن عروة:

_ قال يعقوب بن شيبه: هشام مع تثبته، ريمًا جاء عنه بعض الاختلاف، وذلك فيما حدث بالعراق خاصة، ولا يكاد يكون الاختلاف عنه فيما يفحش، يُسند الحديث أحياناً، ويُرسله أحياناً، لا أنه يقلب إسناده، كأنه على ما يذكر من حفظه، يقول: عن أبيه عن النبي ﷺ، ويقول: عن أبيه عن عائشة عن النبي ﷺ، إذا أتقنه أسنده، وإذا هابه أرسله. قال ابن رجب: وهذا فيما نرى أن كتبه لم تكن معه في العراق فيرجع إليها.^(١)

_ وقال أحمد: ما أحسن حديث الكوفيين عن هشام بن عروة، أسندوا عنه أشياء. قال: وما أرى ذلك إلا على النشاط، يعني أن هشاماً ينشط تارة فيُسند، ثم يُرسل أخرى. قيل له: تغير؟ قال: ما بلغني عنه تغير.^(٢)

_ وقال الذهبي: في حديث العراقيين عن هشام أوهام تحتل، كما وقع في حديثهم عن معمر أوهام.^(٣)

_ وقال الذهبي أيضاً: لما قدم العراق في آخر عمره حدثت بجملة كثيرة من العلم، في غضون ذلك يسير أحاديث لم يجودها، ومثل هذا يقع لمالك ولشعبة ولوكيع ولكبار الثقات.^(٤)

خامساً: - الحكم على الحديث:

من خلال ما سبق يتبين أن الحديث بإسناد الطبراني "صحيح لذاته".

وقال الهيثمي: رواه أبو يعلى، والطبراني في "الأوسط"، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح.

وقال: رواه الطبراني في "الصغير"، ورجاله رجال الصحيح.^(٥) قلت: بل فيه شريك بن عبد الله النخعي.

وذكره البوصيري في "الإتحاف" بإسناد أبي يعلى، وقال: هذا إسناد زوائه ثقات.^(٦)

(١) يُنظر: "شرح العلل" لابن رجب (٦٠٤/٢).

(٢) يُنظر: "شرح العلل" لابن رجب (٤٨٧/٢).

(٣) يُنظر: "سير أعلام النبلاء" (٤٦/٦).

(٤) يُنظر: "ميزان الاعتدال" (٣٠٢/٤).

(٥) يُنظر: "مجمع الزوائد" (٥١/٨).

(٦) يُنظر: "إتحاف الخيرة المهرة" برقم (٥٤٩١).

والحديث صححه الألباني في "السلسلة الصحيحة" (١).

سادساً:- النظر في كلام المصنّف ﷺ على الحديث:

قال المصنّف ﷺ: لم يرو هذا الحديث عن هشام إلا عبدة .

قلت: ممّا سبق في التخرّيج يتّضح صحة ما قاله المصنّف ﷺ، لكنّه مُقيّد بلفظ رواية الطبراني، وإلا فقد تابعه شريك بن عبد الله النخعي، لكنّه قال: عن عائشة، قالت: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا سَمِعَ اسْمًا قَبِيحًا غَيْرَهُ، فَمَرَّ عَلَى قَرِيْبَةٍ يُقَالُ لَهَا عَفْرَةٌ، فَسَمَّاهَا خَضِرَةً»؛ بينما لفظ رواية الطبراني: عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِأَرْضٍ، يُقَالُ لَهَا: عَذْرَةٌ، فَسَمَّاهَا: خَضِرَةً. قلت: فإن كان هذا هو مراد الطبراني فنعم، وإلا فلا، والله أعلم.

سابعاً:- التعليق على الحديث:

قال الطبري: لا تتبغى التسمية باسم قبيح المعنى، ولا باسم يقتضي التزكية له، ولا باسم معناه السب، ولو كانت الأسماء أعلام للأشخاص لا يقصد بها حقيقة الصفة، لكن وجه الكراهة أن يسمع سامع بالاسم فيظن أنه صفة للمسمى، فلذلك كان ﷺ يحول الاسم إلى ما إذا دعي به صاحبه كان صدقاً، وقد غيّر رسول الله ﷺ عدة أسماء، وليس ما غير من ذلك على وجه المنع من التسمي بها، بل على وجه الاختيار؛ ومن ثم أجاز المسلمون أن يُسمى الرجل القبيح بحسن، والفاقد بصالح، ويدل عليه أنه ﷺ لم يلزم حزنًا لما امتنع من تحويل اسمه إلى سهل بذلك، ولو كان ذلك لازماً لما أقره على قوله: لا أغير اسماً سمانيه أبي. (٢)(٣)

قال النووي: معناه تغيير الاسم القبيح أو المكروه إلى حسن، وقد ثبت أحاديث بتغييره ﷺ أسماء جماعة كثيرين من الصحابة، وقد بين ﷺ العلة في النوعين وما في معناهما وهي التزكية أو خوف التطير. (٤)



(١) يُنظر: "السلسلة الصحيحة" (١/٤١٨-٤١٩/ برقم ٢٠٨).

(٢) الحديث أخرجه البخاري في "صحيحه" (٦١٩٠)، ك/الأدب، ب/اسم الحزن، ويرقم (٦١٩٣)، ك/الأدب، ب/تحويل الاسم إلى اسم أحسن منه، من طريق ابنِ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ أَبَاهُ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «مَا اسْمُكَ» قَالَ: حَزْنٌ، قَالَ: «أَنْتَ سَهْلٌ». قَالَ: لَا أَعْبُرُ اسْمًا سَمَانِيَهُ أَبِي. قَالَ ابْنُ المُسَيَّبِ: «فَمَا زَالَتِ الحُرُونَةُ فِينَا بَعْدُ».

(٣) يُنظر: "فتح الباري" لابن حجر (٥٧٧/١٠).

(٤) يُنظر: "المنهاج شرح صحيح مُسلم" (١٢٠/١٤).

[٦٤٩/٢٤٩] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ [الله] ^(١) الْحَلْبِيُّ، قَالَ: نا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ،

عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ.

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « انصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا، إِنْ كَانَ ظَالِمًا فَرُدَّهُ، وَإِنْ كَانَ مَظْلُومًا

فَخُذْ لَهُ ». .

* لم يرو هذا الحديث عن هشام إلا إسماعيل، وعكرمة بن إبراهيم الأزدي .

أولاً:- تخريج الحديث:

- ذكره ابن حجر في "التلخيص" (١٥٧/٤) فقال: وفي الباب عن عائشة عند الطبراني في "الأوسط".
- وأخرجه ابن مندة في "مجلس من أماليه" (٦١)، من طريق النضر بن شميل، عن هشام بن عروة، به.

ثانياً:- دراسة الإسناد:

- (١) أحمد بن علي بن مسلم الأبار: "ثقة حافظ متقن زاهد"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).
- (٢) عبد الرحمن بن عبيد الله بن حكيم الأسدي، أبو محمد الحلبي الكبير المعروف بابن أخي الإمام. روى عن: إسماعيل بن عيَّاش، وعبد الله بن المبارك، وسفيان بن عيينة، وآخرين. روى عنه: أحمد الأبار، وأبو حاتم الرّازي، وأبو داود، والنسائي، وآخرون. حاله: قال أحمد بن إسحاق الورّان: ثقة. وقال أبو حاتم: صدوق، وكان يفهم الحديث. وقال النسائي: لا بأس به. وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: رُبَّمَا أخطأ. وقال ابن حجر: صدوق. والحاصل: أنه "ثقة".^(٢)
- (٣) إسماعيل بن عيَّاش العنسي: "صدوق في روايته عن الشاميين، مخلط في غيرهم"، سبق في (٣٨).
- (٤) هشام بن عروة بن الزبير بن العوام: "ثقة، فقيه، إمام حجة"، تقدم في الحديث رقم (٧٤).
- (٥) عروة بن الزبير بن العوام بن حويلد: "ثقة فقيه مشهور"، تقدم في الحديث رقم (٧٤).
- (٦) عائشة بنت أبي بكر: "أم المؤمنين، وزوج النبي الكريم ﷺ"، تقدمت في الحديث رقم (٥).

ثالثاً:- الحكم على الحديث:

مما سبق يتبين أنّ الحديث بإسناد الطبراني "ضعيف"؛ لأجل إسماعيل بن عيَّاش "مخلط في روايته عن الحجازيين"، وهذه منها.

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في "الأوسط" من رواية إسماعيل بن عيَّاش عن الحجازيين، وفيها ضعف.^(٣)

(١) ما بين المعقوفتين سقط من الأصل، والاستدراك من "مجمع البحرين" (٤٣٧٢)، وكما هو مثبت في ترجمته، والله أعلم.

(٢) "الجرح والتعديل" ٢٥٨/٥، "الثقات" ٣٨٢/٨، "التهذيب" ٢٦٥/١٧، "تهذيب التهذيب" ٢٢٤/٦، "التقريب" (٣٩٣٩).

(٣) ينظر: "مجمع الزوائد" (٢٦٤/٧).

متابعات للحديث:

قلت: ولم يُنفرد به إسماعيل بن عيَّاش، بل تابعه عكرمة بن إبراهيم الأزدي، كما أشار إلى روايته الطبراني في رواية الباب - ولم أقف على روايته -، قلت: وعكرمة هذا قال فيه ابن معين، وأبو داود: ليس بشيء. وقال النسائي: ضعيفٌ. وقال الذهبي: مجمعٌ على ضعفه. (١)

وتابعه كذلك النضر بن شميل - كما سبق في التخريج -، لكن متابعته لا يُفرح بها، ففي سندها علي بن محمد بن عبد الله، قال الذهبي: له معرفةٌ وحفظٌ، لكنّه يروي المناكير. وقال الحاكم: كان يكذب مثل السُّكر. (٢) وسيف بن ریحان: لم أقف له - على حدٍ بحثي - على ترجمة له.

شواهد للحديث:

وللحديث عدّة شواهد، منها:

■ ما أخرجه البخاري في "صحيحه" (٦٩٥٢)، ك/الإكراه، ب/ يمين الرجل لصاحبه إنّه أخوه إذا خاف عليه القتل، عن أنس رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «انصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا». فقال رجلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، انصُرْهُ إِذَا كَانَ مَظْلُومًا، أفرأيتَ إِذَا كَانَ ظَالِمًا كَيْفَ انصُرْهُ؟ قال: «تَحْجِرْهُ، أَوْ تَمْنَعْهُ، مِنْ الظُّلْمِ فَإِنَّ ذَلِكَ نَصْرُهُ». (٣)

وأخرجه الترمذي، مِنْ حديث أنس، وقال: هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وفي الباب عن عائشة. (٤)

■ ومُسَلَّمٌ في "صحيحه" (٢٥٨٤)، ك/البر، ب/نصر الأخ ظالمًا أو مظلومًا، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، أنّ رسول الله ﷺ قال: «وَلْيَنْصُرِ الرَّجُلُ أَخَاهُ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا، إِنْ كَانَ ظَالِمًا فَلْيَنْهَهُ، فَإِنَّهُ لَهُ نَصْرٌ، وَإِنْ كَانَ مَظْلُومًا فَلْيَنْصُرْهُ». قلت: وعليه فالحديث بشواهد يرتقي إلى "الصحيح لغيره".

رابعاً:- النظر في كلام المصنّف رضي الله عنه على الحديث:

قال المصنّف رضي الله عنه: لم يرو هذا الحديث عن هشام إلا إسماعيل، وعكرمة بن إبراهيم الأزدي.

قلت: بل تابعهما النضر بن شميل - كما سبق في التخريج -، والنضر وإن كان "ثقة" لكن السند إليه شديد الضعف - كما سبق بيانه -.



(١) ينظر: "الجرح والتعديل" ١١/٧، "المجروحين" لابن حبان ١٨٨/٢، "الكامل" لابن عدي ٤٨٧/٦، "المغني في الضعفاء" ١/٢، "الميزان" ٨٩/٣، "لسان الميزان" ٤٦٠/٥.

(٢) ينظر: "تاريخ الإسلام" ٩٠٩/٧ و ٣٥/٨، "الميزان" (١٥٥/٣)، "لسان الميزان" (٢٢/٦).

(٣) وأخرجه البخاري أيضاً (٢٤٤٣ و ٢٤٤٤)، ك/المظالم، ب/أعن أخاك ظالمًا أو مظلومًا.

(٤) ينظر: "سنن الترمذي" (٢٢٥٥).

[٢٥٠/٦٥٠] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَائِشَةَ التَّمِيمِيَّةِ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتِ الْعُبَيْدِيِّ،

عَنْ جَبَلَةَ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ.

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تَضَيَّفْتُ خَالَتِي مَيْمُونَةَ^(١)، وَهِيَ لَيْلَتُهَا حَائِضٌ لَا تُصَلِّي، فَأَلْقَتْ لِي كِسَاءً، وَجَعَلَتْ لِي وَسَادَةً إِلَى جَنْبِهَا، وَفَرَشَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَسْجِدِ أَلْقَى ثَوْبَهُ، وَأَخَذَ خِرْقَةً فَلَبَسَهَا، ثُمَّ اضْطَجَعَ إِلَى جَنْبِهَا.

* لم يرو هذا الحديث عن عبد الله بن الحارث إلا جبلة بن عطية، تفرد به: محمد بن ثابت .

هذا الحديث مداره على محمد بن ثابت العبدي، واختلف عنه من أوجه:

الوجه الأول: محمد بن ثابت، عن جبلة بن عطية، عن عبد الله بن الحارث، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.
الوجه الثاني: محمد بن ثابت، عن جبلة، عن إسحاق بن عبد الله بن الحارث، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.
الوجه الثالث: محمد بن ثابت، عن جبلة، عن إسحاق بن عبد الله، عن كريب، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: - الوجه الأول: محمد بن ثابت، عن جبلة بن عطية، عن عبد الله بن الحارث،

عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

أ- تخريج الوجه الأول:

■ لم أقف عليه بهذا الوجه إلا عند الطبراني برواية الباب.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول:

(١) أحمد بن علي بن مسلم الأبار: "ثقة حافظٌ مُتَّقِنٌ زاهدٌ"، تقدم في الحديث رقم (٦٠٨).

(٢) عبيد الله بن محمد بن حفص، المعروف بابن عائشة: "ثقة جواد"، تقدم في الحديث رقم (١٧٧).

(٣) محمد بن ثابت العبدي، أبو عبد الله البصري.

روى عن: جبلة بن عطية، وعمرو بن دينار، ونافع مولى ابن عمر، وآخرين.

روى عنه: عبيد الله بن محمد، وعبد الله بن المبارك، وعبد الرحمن بن مهدي، وآخرون.

حاله: قال ابن المديني: صالح، ليس بالقوي. وقال ابن معين: يُنكر عليه حديث ابن عمر في التيمم لا

(١) ميمونة بنت الحارث الهلالية، زوج النبي ﷺ، قيل: كان اسمها برّة، فسمّاها النبي ﷺ ميمونة، وتزوجها بسرف، سنة سبع، وماتت بها، ودُفنت

سنة إحدى وخمسين على الصحيح. وروى لها الجماعة. ينظر: "الاستيعاب" ٤/١٩١٤، "أسد الغابة" ٧/٢٦٢، "تهذيب الكمال" ٣٥/٣١٢،

"الإصابة" ١٤/٢٢١، "الإصابة" (٨٦٨٨).

غير . وقال أحمد: ليس به بأس، روى حديثاً منكراً في التيمم، لا يتابعه أحد. وقال العجلي: ثقة. وقال ابن معين، وأبو داود: ليس بشيء. وقال أحمد: يخطئ في حديثه. وقال البخاري: يخالف في حديثه، في حديثه شيء. وقال أبو حاتم: ليس هو بالمتين، يكتب حديثه، روى حديثاً منكراً. وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال ابن حبان: يرفع المراسيل، ويُسند الموقوفات توهمًا من سوء حفظه. وساق له ابن عدي جملة من حديثه، وقال: وليس حديثه بالكثير، وعامة حديثه لا يُتابع عليه. وقال ابن حجر: صدوقٌ، لئِن الحديث. **فالحاصل: أنه "ضعيفٌ"، يكتب حديثه، فحديثه ليس بالكثير، ومع ذلك يُخالف، وعامته لا يُتابع عليه.** (١)

٤) **جَبَلَةُ بن عَطِيَّةِ الفلِسطِينِي.**

روى عن: إِسْحَاقِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ الحَارِثِ بنِ نَوْفَلٍ، وعبد الله بن محيريز، ويحيى بن الوليد، وآخرين. روى عنه: حمّاد بن سلمة، ومحمد بن ثابت، وأبو هلال الراسبي، وهشام بن حسان، وآخرون. حاله: قال ابن معين، وابن نمير، والذهبي، وابن حجر: ثقة. وذكره ابن حبان في "الثقات". (٢)

٥) **عَبْدُ اللَّهِ بنِ الحَارِثِ بنِ نَوْفَلِ بنِ عَبْدِ الْمُطَلِّبِ، أَبُو مُحَمَّدٍ المَدِينِي.** أمه هند بنت أبي سفيان. روى عن: النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا، وأبي بن كعب، وعبد الله بن عباس ؓ، وآخرين. روى عنه: أبناؤه إِسْحَاقُ وعبد الله وعبيد الله، وأبو إِسْحَاقِ السَّبِيْعِيُّ، والزُّهْرِيُّ، وآخرون. حاله: ولد على عهد النَّبِيِّ ﷺ فَحَنَّتْكَ النَّبِيُّ ﷺ. قال ابن المديني، وابن معين، والعجلي، وأبو زرعة، والنسائي: ثقة. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال ابن حجر: له رؤية. وروى له الجماعة. (٣)

٦) **عبد الله بن عباس بن عبد المطلب: صحابي جليلٌ مُكْتَرٌ،** تقدّم في الحديث رقم (٥١).

ثانياً: - الوجه الثاني: محمد بن ثابت، عن جبلة، عن إسحاق بن عبد الله بن الحارث،

عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

أ- تخريج الوجه الثاني:

▪ أخرجه عبد الله بن الإمام أحمد في "زوائد على المسند" (٢٥٧٢)، قال: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي بِحْطِهِ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بنُ مُحَمَّدِ بنِ عائِشَةَ؛ وأبو الشيخ الأصبهاني في "أخلاق النَّبِيِّ ﷺ" (٤٨٣) - ومن طريقه البغوي في "الأنوار في شمائل النَّبِيِّ المختار" (٨٤٠) -، قال: أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، نَا عَبْدُ اللَّهِ بنُ بَكَّارٍ؛ كلاهما (عُبَيْدُ اللَّهِ، وعبد الله بن بكار) عن مُحَمَّدِ بنِ ثَابِتِ العَبْدِيِّ العَصْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَبَلَةُ بنُ عَطِيَّةَ، عَنْ

(١) "التاريخ الكبير" ٥٠/١، "الضعفاء الصغير" (ص/١٠٢)، "الجرح والتعديل" ٢١٦/٧، "الضعفاء" للعقيلي ٣٨/٤، "المجروحين" ٢٥١/٢،

"الكامل" ٣٠٨/٧، "التهذيب" ٥٥٤/٢٤، "الميزان" ٤٩٥/٣، "تهذيب التهذيب" ٨٢/٩، "التقريب" (٥٧٧١).

(٢) ينظر: "الجرح والتعديل" ٥٠٩/٢، "الثقات" لابن حبان ١٤٧/٦، "تهذيب الكمال" ٥٠٠/٤، "الكاشف" ٢٨٩/١، "تهذيب التهذيب"

٦٢/٢، "الميزان" /، "لسان الميزان" ٤٢٠/٢، "التقريب" (٨٩٨).

(٣) ينظر: "التاريخ الكبير" ٦٣/٥، "الثقات" للعجلي ٢٥/٢، "الجرح والتعديل" ٣٠/٥، "الثقات" لابن حبان ٩/٥، "تاريخ دمشق"

٣١٣/٢٧، "تهذيب الكمال" ٣٩٦/١٤، "تهذيب التهذيب" ١٨١/٥، "التقريب" (٣٢٦٥).

إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تَضَيَّفْتُ مَيْمُونَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، وَهِيَ خَالَتِي وَهِيَ لَيْلَةٌ إِذْ لَا تُصَلِّي، فَأَخَذَتْ كِسَاءً فَنَنَتْهُ، وَأَلْقَتْ عَلَيْهِ نُرْفَقَةً، ثُمَّ رَمَتْ عَلَيْهِ بِكِسَاءٍ آخَرَ، ثُمَّ دَخَلَتْ فِيهِ، وَبَسَطَتْ لِي سِطًا إِلَى جَنْبِهَا، وَنَوَسَدَتْ مَعَهَا عَلَى وَسَادِهَا، فَبَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، وَقَدْ صَلَّى الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ، فَأَخَذَ خِرْقَةً فَتَوَزَّرَ بِهَا، وَأَلْقَى ثَوْبَهُ، وَدَخَلَ مَعَهَا لِحَافِئِهَا، وَبَاتَ حَتَّى إِذَا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، قَامَ إِلَى سِقَاءٍ مُعَلَّقٍ فَحَرَّكَهُ، فَهَمَمْتُ أَنْ أَقُومَ فَأَصْبَ عَلَيْهِ، فَكَرِهْتُ أَنْ يَرَى أَنِّي كُنْتُ مُسْتَيْقِظًا، قَالَ: فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ أَتَى الْفِرَاشَ، فَأَخَذَ ثَوْبَهُ، وَأَلْقَى الْخِرْقَةَ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ، فَقَامَ فِيهِ يُصَلِّي، وَقُمْتُ إِلَى السَّقَاءِ، فَتَوَضَّأْتُ، ثُمَّ جِئْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَكُنْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَتَنَاوَلَنِي فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَصَلَّى وَصَلَّيْتُ مَعَهُ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رُكْعَةً، ثُمَّ قَعَدَ، وَقَعَدْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَوَضَعَ مِرْفَقَهُ إِلَى جَنْبِي، وَأَصْغَى بِخَدِّهِ إِلَى خَدِّي، حَتَّى سَمِعْتُ نَفْسَ النَّائِمِ، فَبَيْنَمَا أَنَا كَذَلِكَ إِذْ جَاءَ بِلَالٌ، فَقَالَ: الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَسَارَ إِلَى الْمَسْجِدِ، وَأَتْبَعْتُهُ، فَقَامَ يُصَلِّي رُكْعَتِي الْفَجْرِ، وَأَخَذَ بِلَالٌ فِي الْإِقَامَةِ . وَاللَّفْظُ لِأَحْمَدَ، وَالْبَاقُونَ بِنَحْوِهِ.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني (بإسناد أحمد):

- (١) الإمام أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني أبو عبد الله المروزي: "ثِقَّةٌ حَافِظٌ فَقِيهٌ حُجَّةٌ".
- (٢) عُبيد الله بن محمد بن حفص، المعروف بابن عائشة: "ثِقَّةٌ جَوَادٌ"، تقدّم في الحديث رقم (١٧٧).
- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتِ الْعَبْدِيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: "ضَعِيفٌ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ"، تقدّم في الوجه الأول.
- (٤) جَبَلَةُ بْنُ عَطِيَّةِ الْفَلَسْطِينِيِّ: "ثِقَّةٌ"، تقدّم في الوجه الأول.
- (٥) إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ ثَوْفَلٍ، أَبُو يَعْقُوبَ الْهَاشِمِيُّ الْبَصْرِيُّ: "ثِقَّةٌ".^(١)
- (٦) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب: "صَحَابِيُّ جَلِيلٌ مُكْتَرٌ"، تقدّم في الحديث رقم (٥١).

ثالثاً: - الوجه الثالث: محمد بن ثابت، عن جبلة، عن إسحاق بن عبد الله، عن كريب،

عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

أ- تخريج الوجه الثالث:

▪ أخرجه أبو طاهر السلفي في "المشيخة البغدادية" (٧) - ومن طريقه الذهبي في "سير أعلام النبلاء" (١٦٥/١٩) -، قال: أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو نَصْرِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ وَدْعَانَ، قَالَ: أَنَا عَمِّي أَبُو الْفَتْحِ أَحْمَدُ بْنُ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ وَدْعَانَ، نَا أَبُو الْقَاسِمِ نَصْرُ بْنُ أَحْمَدَ، نَا أَبُو يَعْلَى أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى التَّمِيمِيِّ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكَّارٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتٍ، نَا جَبَلَةُ بْنُ عَطِيَّةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَذَكَرَهُ بِنَحْوِ رِوَايَةِ أَحْمَدَ السَّابِقَةَ فِي الْوَجْهِ الثَّانِي.

قُلْتُ: وفيه: محمد بن علي بن عبيد الله بن ودعان "هالكٌ مُتَّهَمٌ بِالْكَذْبِ".^(٢)

(١) ينظر: "الثقات" للعجلي ٢١٩/١، "الثقات" ٤٦/٦، "التهذيب" ٤٤٢/٢، "الكاشف" ٢٣٧/١، "التقريب" (٣٦٦).

(٢) ينظر: "تاريخ الإسلام" ٧٦٠/١٠، "ميزان الاعتدال" ٦٥٧/٣.

رابعاً:- النظر في الخلاف والترجيح:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ مَدَّارَهُ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ ثَابِتِ الْعَبْدِيِّ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ أَوْجِهٍ:

- الوجه الأول: محمد بن ثابت، عن جبلة بن عطية، عن عبد الله بن الحارث، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.
الوجه الثاني: محمد بن ثابت، عن جبلة، عن إسحاق بن عبد الله بن الحارث، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.
الوجه الثالث: محمد بن ثابت، عن جبلة، عن إسحاق بن عبد الله، عن كُريب، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.
والذي يظهر - والله أعلم - أَنَّ الْحَدِيثَ غَيْرَ مَحْفُوظٍ بِأَيِّ وَجْهٍ مِنْ هَذِهِ الْوُجُوهِ الثَّلَاثَةِ:

فَمَدَّارُهَا جَمِيعًا عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ ثَابِتِ الْعَبْدِيِّ، وَهُوَ "ضَعِيفٌ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ"، وَحَدِيثُهُ لَيْسَ بِالكَثِيرِ، وَعَامَّةُ حَدِيثِهِ لَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ - كَمَا سَبَقَ فِي تَرْجُمَتِهِ -، وَقَدْ اضْطَرَبَ فِيهِ، وَلَمْ يُتَابَعِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَلَى وَجْهِ مِنْ الْوُجُوهِ، وَلَيْسَ مِثْلُهُ مِمَّنْ يُحْتَمَلُ مِنْهُ تَعَدُّدُ الْأَسَانِيدِ، وَالْحَدِيثُ مَحْفُوظٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مِنْ طُرُقٍ أُخْرَى - كَمَا سَيَأْتِي بَيَانُهَا -.

خامساً:- الحكم على الحديث:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ "ضَعِيفٌ"؛ لِأَجْلِ مُحَمَّدِ بْنِ ثَابِتِ الْعَبْدِيِّ "ضَعِيفٌ"، وَقَدْ اضْطَرَبَ فِي رَوَايَتِهِ لِهَذَا الْحَدِيثِ، وَلَمْ يُتَابَعِ عَلَى رَوَايَتِهِ - كَمَا سَبَقَ بَيَانُهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

قُلْتُ: وَالْحَدِيثُ مَحْفُوظٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مِنْ طُرُقٍ أُخْرَى، كَمَا يَلِي:

■ فَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" (١١٧)، ك/العلم، ب/السَّمْرِ فِي الْعِلْمِ، وَبِرَقْمِ (٦٩٧) ك/الآذَانِ، ب/يَقُومُ عَنْ يَمِينِ الْإِمَامِ، بِحِذَائِهِ سِوَاءَ إِذَا كَانَا اثْنَيْنِ، وَبِرَقْمِ (٦٩٩) ك/الآذَانِ، ب/إِذَا لَمْ يَنْوِ الْإِمَامُ أَنْ يَوْمَ، ثُمَّ جَاءَ قَوْمٌ فَأَمَّهُمْ، مِنْ طَرَقٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: بَتُّ فِي بَيْتِ خَالَتِي مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَهَا فِي لَيْلِهَا، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الْعِشَاءَ، ثُمَّ جَاءَ إِلَى مَنْزِلِهِ، فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ قَامَ، ثُمَّ قَالَ: «نَامَ الْعَلِيمُ» أَوْ كَلِمَةً تُشَبِّهُهَا، ثُمَّ قَامَ، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَصَلَّى خَمْسَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ نَامَ، حَتَّى سَمِعْتُ غَطِيطَهُ أَوْ خَطِيطَهُ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ.


■ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" (١٨٣)، ك/الوضوء، ب/قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ بَعْدَ الْحَدَثِ، وَبِرَقْمِ (٦٩٨) ك/الآذَانِ، ب/إِذَا قَامَ الرَّجُلُ عَنْ يَسَارِ الْإِمَامِ، فَحَوَّلَهُ الْإِمَامُ إِلَى يَمِينِهِ، لَمْ تَقْسُدْ صَلَاتَهُمَا، وَبِرَقْمِ (٧٢٦) ك/الآذَانِ، ب/إِذَا قَامَ الرَّجُلُ عَنْ يَسَارِ الْإِمَامِ، وَحَوَّلَهُ الْإِمَامُ، حَلَفَهُ إِلَى يَمِينِهِ تَمَّتْ صَلَاتُهُ، وَبِرَقْمِ (٨٥٩) ك/الآذَانِ، ب/وُضُوءِ الصَّبْيَانِ، وَبِرَقْمِ (٩٩٢) ك/الوتر، ب/مَا جَاءَ فِي الْوَتْرِ، وَبِرَقْمِ (١١٩٨) ك/العمل في الصلاة، ب/اسْتِعَانَةِ الْيَدِ فِي الصَّلَاةِ، وَمُسَلَّمٌ فِي "صَحِيحِهِ" (٧٦٣) ك/الصلاة، ب/الدُّعَاءِ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ، مِنْ طُرُقٍ عَنِ كُرَيْبٍ - مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ بَاتَ لَيْلَةً عِنْدَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ وَهِيَ خَالَتُهُ، فَاضْطَجَعْتُ فِي عَرْضِ الْوَسَادَةِ، وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ فِي طُولِهَا، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،

حَتَّى إِذَا اتَّصَفَ اللَّيْلُ أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ اسْتَيْقِظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَلَسَ يَمْسَحُ التُّومَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدِهِ، . . . الحديث.

سادساً:- النظري في كلام المصنف ﷺ على الحديث:

قال المصنف ﷺ: لم يروه عن عبد الله بن الحارث إلا جيلة، تفرد به: محمد بن ثابت.

قلتُ: وممَّا سبق يَتَبَيَّنُ صحة كلام المصنّف ﷺ على الحديث.



الخاتمة

وضمنتها أهم النتائج والتوصيات



أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال معاشتي للبحث:

وبعد الدراسة المتواضعة مع جزء من هذا الكتاب الفذ تبين لي بعض النتائج، أجملها فيما يلي:

(١) تقدم الحافظ الطبراني وإمامته في هذا الفن، وسعة حفظه واطلاعه، فهو بحق أحد أركان هذا العلم العظيم .

(٢) دقة هذا العلم - أعنى علم الأفراد - فإنه يُعتبر بحقٍ من أدق أنواع علم الحديث، ولولا أن الله ﷻ يسر لهذا العلم رجالاً كباراً أمثال: الحافظ الناقد الطبراني لما تمكن أمثالي من خوض غمار هذا العلم الشريف .

(٣) يُعدُّ الإمام الطبراني أحد أئمة النقد والعلل الذين يتسمون بمنهج الاعتدال في النقد، فهو يسير وفق قواعد المحدثين في الإعلال بالقرائن .

(٤) يُعتبر كتاب "المعجم الأوسط" للإمام الطبراني مصدرًا رئيسًا في ذكر أفراد وغرائب الرواة في الإسناد والمتن، وإعلال الأحاديث بالتفرد ورواية الجماعة، وغيرها من أنواع العلل .

(٥) يمتاز الكتاب بإخراجه جملة من الأحاديث، التي تفرَّد بها الإمام الطبراني ولا توجد إلا في كتابه، ومن طريقه، ولم أقف - على حدٍ بحثي - على هذا الحديث إلا في "الأوسط" من مُسند الصحابي المذكور في الإسناد، ممَّا يدل على علو كعب هذا الإمام في علم الحديث، وسعة روايته، وكثرة رحلاته، فليس بغريب أن يأتي بما لم يأت به غيره - كما سبق بيانه في ترجمته -، وهذه الأحاديث منها ما هو "ضعيفٌ جدًّا"، كما في الحديث رقم (٧١)، ومنها ما هو "ضعيفٌ" كما في الحديث رقم (٤٠) و (٤٥) و (١٧٤) وله شواهد يصحُّ الحديث بها، ومنها ما هو "حسنٌ لذاته" كما في الحديث رقم (١٥٩)، ويُنْفَرِدُ أحيانًا بالحديث من الوجه المُخَرَّج، وهذا النوع كثير، كما في الحديث رقم (٥٠) .

(٦) علَّق الإمام على جُلِّ الأحاديث بالحكم عليها بالتفرد، وغالب ذلك من نوع التفرد النسبي، ولا يوجد - في الجزء الذي قمت بتحقيقه - إلا حديثٌ واحدٌ من باب التَّفَرُّدِ المُطْلَقِ، وهو برقم (٧) .

(٧) بلغ عدد الأحاديث التي حكم عليها بالتَّفَرُّدِ (٢٢٥) حديثًا، تُقدَّرُ بنسبة (٩٠٪) .

٨) جاءت هذه الأحاديث التي حكم عليها الإمام بالتفرد على أنواع:

منها ما سلّمَت للإمام في الحكم عليها بالتفرد، ولم أقف فيها - على حد بحثي - على ما يدفع التفرد - وذلك بعد استفراغ الجهد، وطول البحث، وعناء ومشقة في التنقيب والتفتيش -، وبلغ عدد هذه الأحاديث (١٨٠) حديثاً، تُقدر بنسبة (٨٠٪) - من مجموع ما حكم عليه الإمام بالتفرد -.

وهناك جملة من الأحاديث وقفت فيها بفضل الله تعالى على ما يدفع الحكم عليها بالتفرد، وبلغ عدد هذه الأحاديث (٤٦) حديثاً، بنسبة (٢٠٪) - من مجموع ما حكم الإمام عليه بالتفرد -، ودفعت بعض هذه الأحاديث بمتابعات صحيحة، وبعضها في صحيح مسلم، وعددها (١٩) حديثاً، بنسبة (٤، ٨٪)، ودفعت بعضها بمتابعات حسنة، وعددها حديثان فقط، بنسبة (٨٪)، ودفعت بعضها بمتابعات ضعيفة، وعددها (١١) حديثاً، بنسبة (٤، ٨٪)، وبعضها بمتابعات شديدة الضعف، وعددها (١٤) حديثاً، بنسبة (٢، ٦٪) - من مجموع ما حكم عليه الإمام بالتفرد -.

٩) قد يخرج الإمام الطبراني ما يدفع التفرد في بعض كتبه الأخرى، كما في حديث رقم (٩٩ و١٢٩ و٢٤٦)، ومنها ما هو في "المعجم الأوسط"، كما في حديث رقم (٢٢١).

١٠) وأحياناً تكون عبارة المُصنّف في الحكم بالتفرد أدق وأضبط من عبارة غيره من أهل العلم، كما في الحديث رقم (٤٨ و٦٦ و٦٧ و٩٦ و١٣٩ و٢٠٩)؛ وبالعكس أحياناً تكون عبارة غيره أضبط وأدق من عبارة المُصنّف، كما في الحديث رقم (١٣ و٦١).

١١) تبين من خلال العمل في هذا الجزء أن الإمام الطبراني يعتبر بالرواية الضعيفة في دفع التفرد.

١٢) ظهر لي أن حكم الإمام الطبراني على الأحاديث بالتفرد قد يتغير .

١٣) لقد تأثر الحافظ أبو نعيم الأصبهاني بشيخه الإمام الطبراني في قضية التفرد - كما يظهر ذلك من خلال كتابه "حلية الأولياء" -، وكذلك الإمام الدارقطني وإن كان لا يصرح .

١٤) ذكر الإمام الطبراني رحمته الله بعض الأحاديث دون أن يُعلّق عليها بالتفرد، وعددها (٢٥) حديثاً، تُقدّر بنسبة (١٠٪).

١٥) وهذه الأحاديث التي لم يحكم عليها بالتفرد، وجدتها على ثلاثة أقسام:

القسم الأول منها: لم يحكم عليه في الحديث محلّ الدراسة، ولكنّه حكم عليها في مواضع أخرى، إمّا في "الأوسط"، أو في "المعجم الصغير"، وهي بالأرقام التالية (٧٧ و ٧٨ و ١٢٣ و ١٢٧)، وهذا القسم أتعامل معه - غالبًا - بالنظر في أحكام الإمام عليها بالتفرد، كأحاديثي محلّ الدراسة تمامًا.

والقسم الثاني: لم أقف - على حدّ بحثي - على حكم للإمام الطبرانيّ عليها بالتفرد، وإنما وقفتُ على أحكام غيره من أهل العلم بوصف الحديث بالتفرد في طبقةٍ من طبقات الإسناد، كالترمذي، والبخاري، والدارقطني، وأبي نعيم، وغيرهم، وهي بالأرقام: (٩ و ٢٤ و ٢٥ و ٧٩ و ٨١ و ٨٧).

والقسم الثالث: لم أقف - على حدّ بحثي - على حكم لأحدٍ من أهل العلم بالتفرد، وبعد التخرّيج تبين وقوع التفرد في إحدى طبقات الإسناد، منها على سبيل المثال: تفرد التابعي عن الصحابي كما في الحديث رقم (٥ و ٢٣ و ٢٩)؛ وتفرد تابع التابعي عن التابعي كما في الحديث رقم (٨ و ١٠٧).

١٦) جاءت هذه الأحاديث التي قمتُ على خدمتها بالتحقيق والدراسة، والتي بلغ عددها (٢٥٠) حديثًا على قسمين:

القسم الأول: أحاديث لم يقع فيها خلاف على أحد روايتها، وبلغ عدد أحاديث هذا القسم

(١٥٥) حديثًا، بنسبة (٦٢٪) - من مجموع ما درسته -، وهذا القسم على أنواع:

- منها ما هو "صحيح لذاته"، وعددها (٣٨) حديثًا، بنسبة (٢، ١٥٪) - من مجموع ما درسته .
- ومنها ما هو "حسن لذاته"، وعددها (٥) أحاديث، بنسبة (٢٪) - من مجموع ما درسته -، ارتقى منها إلى "الصحيح لغيره" حديثان فقط.

- ومنها ما هو "ضعيف"، وعددها (٨٥) حديثًا، بنسبة (٣٤٪) - من مجموع ما درسته -،

وارتقى منها إلى "الحسن لغيره" (٨) أحاديث، بنسبة (٣، ٢٪) - من مجموع ما درسته -، وارتقى منها إلى "الصحيح لغيره" (٦٠) حديثًا، بنسبة (٢٤٪) - من مجموع ما درسته -، وبلغ عدد

الأحاديث التي لم أقف على ما يرقها (١٧) حديثًا، بنسبة (٦، ٨٪) - من مجموع ما درسته -.

- ومنها ما هو "ضعيف جدًا"، وعددها (٢٥) حديثًا، بنسبة (١٠٪) - من مجموع ما درسته -،

- وصَحَّحَ متن بعضها بشواهد، وعددها (١٤) حديثاً، بنسبة (٦, ٥٪) - مِنْ مجموع ما درسته - .
- ومنها ما هو "موضوعٌ"، وهو حديثان فقط، بنسبة (٨, ٥٪) - مِنْ مجموع ما درسته - .
- وأما القسم الثاني: وهي الأحاديث التي وقع فيها خلافٌ على أحد رواياتها، وبلغ عدد أحاديث هذا القسم (٩٥) حديثاً، بنسبة (٣٨٪) - مِنْ مجموع ما درسته -، وهذا القسم على أنواع:
- منها ما كان محفوظاً بوجه الطبراني، أو محفوظاً بالوجهين، وعددها (٢٤)، بنسبة (٦, ٩٪) .
- وهذا النوع مِنْهُ ما هو "صحيحٌ لذاته"، وعددها (٧) أحاديث، بنسبة (٨, ٢٪) .
- ومنهُ ما هو "حسنٌ لذاته"، وارتقى إلى "الصحيح لغيره"، وهو حديثٌ واحدٌ فقط.
- ومنهُ ما هو "ضعيفٌ"، وعددها (١٥)، بنسبة (٦٪) - مِنْ مجموع ما درسته -، وارتقى منها إلى "الصحيح لغيره" (١٤) حديثاً، بنسبة (٦, ٥٪) - مِنْ مجموع ما درسته - .
- ومنها ما هو "ضعيفٌ جداً"، وهو حديثٌ واحدٌ فقط.
- ومنها ما كان مرجوحاً بوجه الطبراني، أو غير محفوظٍ بالوجهين، وعددها (٧١) حديثاً، بنسبة (٤, ٢٨٪) - مِنْ مجموع ما درسته - .
- وهذا النوع مِنْهُ ما هو "شاذٌ" لمخالفة راويها الثقة لما رواه مَنْ هو أوثق مِنْهُ أو أكثر عدداً، وعددها (٢٤) حديثاً، بنسبة (٦, ٩٪) - مِنْ مجموع ما درسته - .
- ومنهُ ما هو "مُنكَّرٌ" لمخالفة الضعيف لما رواه الثقات، وعددها (٣٣) حديثاً، بنسبة (٢, ١٣٪) - مِنْ مجموع ما درسته - .
- ومنهُ ما هو "ضعيفٌ جداً"، وعددها (١٠) أحاديث، بنسبة (٤٪) - مِنْ مجموع ما درسته - .
- وجاء الحديث مِنْ وجهه الراجح على أنواع:
- مِنْهَا ما هو "صحيح لذاته"، وعددها (٣٥) حديثاً، بنسبة (١٤٪) - مِنْ مجموع ما درسته - .
- ومِنْهَا ما هو "حسن لذاته"، وارتقى إلى "الصحيح لغيره"، وهو حديثٌ واحدٌ فقط.
- ومِنْهَا ما هو "ضعيفٌ"، وعددها (٢٧) حديثاً، بنسبة (٨, ١٠٪)، وارتقى مِنْهَا إلى "الحسن لغيره" (٣) أحاديث، بنسبة (٢, ١٪)، وارتقى إلى "الصحيح لغيره" (١٧) حديثاً، بنسبة (٨, ٦٪) .

وَمِنْ خِلالِ ما سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ حَكْمَ الأَحاديثِ التي قُمتُ بِدراسِتها عَمومًا - باعْتِبارِ إِسنادِ

الطبراني -، كالآتي:

م	حكم الحديث	العدد	النسبة
١	الصحيح لذاته	٤٥	٪١٨
٢	الصحيح لغيره	٩٢	٪٣٦,٨
٣	الحسن لذاته	٧	٪٢,٨
٤	الحسن لغيره	٨	٪٣,٢
٥	الضعيف	١٠٠	٪٤٠
٦	الشاذ	٢٤	٪٩,٦
٧	المنكر	٣٣	٪١٣,٢
٨	الضعيف جدًا	٣٦	٪١٤,٤
٩	الموضوع	٢	٪٠,٨

(١٧) وبعد هذه الدراسة تبين لنا أن قول الحافظ الذهبي رحمته الله عن هذا الكتاب: "فيه كل نفيس وعزيز

ومنكر"، محمولٌ على طرق أحاديثه بأسانيد الطبراني وحده، والله أعلم .

(١٨) على الباحثين في هذا الميدان ألا يعتمدوا على أسانيد الطبراني وحده في هذا الكتاب دون النظر

في الطرق الأخرى للحديث عند غيره؛ لأن ذلك قد يجرحهم إلى تقوية الأحاديث بالأوجه المنكرة

والشاذة، وهذا معيب عند علماء هذا الفن، والله أعلم.

أهم التوصيات:

١) ضرورة العناية بإبراز منهج الإمام الطبراني في هذا الكتاب مع مقارنة ذلك بمنهج الأئمة السابقين عليه كالبزار، واللاحقين له كأبي نعيم تلميذه والدارقطني وابن شاهين .

٢) ضرورة الاهتمام بمسألة التّفرد، وبيان موقف الأئمة تجاه غرائب وأفراد الرواة، وإظهار ذلك عند كل إمامٍ على حده من الجانب التطبيقي العملي، ومقارنة مناهج الأئمة مع بعضها البعض، وعرض ذلك على الجانب النظري .

٣) ضرورة الاهتمام بنظرية الاعتبار وسبر الروايات فهي الوسيلة الوحيدة لمعرفة ضبط الراوي وخطئه، ولو أفردت رسائل علمية في الرواة الذين عليهم مدار المرويات أمثال: الأعمش وأبي إسحاق السبيعي وغيرهما لتمكن الباحثون من معرفة درجات مدارات الروايات، ومعرفة أحوال أصحابهم، ولحصل بهذا ثراء للبحث العلمي الخاص بنقد المرويات .

٤) إزالة الغبار عن أهم الرسائل العلمية التي ملأت مكاتب هذه الجامعة، والعمل على طبعها ليستفيد منها الباحثون في الداخل والخارج .

٥) لقد رتب الإمام الطبراني هذا الكتاب على أسماء شيوخه، فلو قام أحد الإخوة بترتيبه على الكتب الفقهية لسهل على الباحثين وقتاً كبيراً .

٦) عدم أخذ أقوال العلماء كمسلمات، لأن العصمة دفنت بموت نبينا محمد ﷺ، بل ينبغي وضعها في الاعتبار، ومقارنتها بأقوال غيرهم، ثم تحكيم قوانين الرواية للخروج إلى نتيجة مرضية بإذنه تعالى .

والحمد لله أولاً وأخيراً

وصلّى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

«اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ،

وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قِيَوْمُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ،

وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ الْحَقُّ وَوَعْدُكَ الْحَقُّ، وَقَوْلُكَ الْحَقُّ، وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ،

وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ، وَالنَّبِيُّونَ حَقٌّ، وَمُحَمَّدٌ حَقٌّ،

اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَإِلَيْكَ أُنَبْتُ،

وَإِلَيْكَ خَاصَمْتُ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ

فَاغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ

أَنْتَ الْمُقَدَّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخَّرُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ».

«اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ بِالْإِسْلَامِ، وَلَكَ الْحَمْدُ بِالْقُرْآنِ، وَلَكَ الْحَمْدُ بِالْأَهْلِ وَالْمَالِ،

بَسَطْتَ رِزْقَنَا، وَأَظْهَرْتَ أَمْنَنَا، وَأَحْسَنْتَ مُعَافَاتَنَا، وَمِنْ كُلِّ مَا سَأَلْنَاكَ رَبَّنَا أُعْطِينَا،

فَلَكَ الْحَمْدُ كَثِيرًا، كَمَا تُنْعِمُ كَثِيرًا، وَصَرَفْتَ شَرًّا كَثِيرًا،

فَلِوَجْهِكَ الْجَلِيلِ الْبَاقِي الدَّائِمِ الْحَمْدُ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ».

«اللهم يا رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ،

مِلءَ السَّمَاوَاتِ، وَمِلءَ الْأَرْضِ، وَمِلءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ،

أَهْلَ الثَّنَاءِ وَالْمَجْدِ، أَحَقُّ مَا قَالَ الْعَبْدُ، وَكُلُّنَا لَكَ عَبْدٌ،

اللهم لا مَانِعَ لِمَا أُعْطِيتَ، وَلَا مُعْطِي لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ».



فهرس الآيات القرآنية

الحدیث	الآية القرآنية الكريمة	
سورة "الفاتحة"		
٢٢٥		بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
سورة "البقرة"		
٦٠		وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُولَّوْا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ
١٩		وَقَنَلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِئْتَهُ
١٧١		فَسَاوَكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ
سورة "النساء"		
٧٧		وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ
سورة "المائدة"		
١٧٣		إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ
١١٩		لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ
سورة "الأنعام"		
٣٣		هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ
سورة "التوبة"		
٢١		أَجْعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْمَكْرَمِ كَمَنْ يَأْتِيهِ

سورة "الأحقاف"		
٧٢		أَوْ أَشْرَقُوا مِنْ عِندِهِ
سورة "الحشر"		
١٨٧		مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْنَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَىٰ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيُخْزِيَ الْفَاسِقِينَ
سورة "الضحى"		
١٧٢		وَلِلْآخِرَةِ خَيْرٌ لَّكَ مِنَ الْأُولَىٰ
سورة "النصر"		
١٢٤		إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ

فهرس الأحاديث النبوية
مرتبة على الموضوعات

رقم الحديث	الراوي الأعلى	طرف الحديث
كتاب / الإيمان		
١٨٥	جرير بن عبد الله	بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ
٢٠٩	أنس بن مالك	قَالَ اللَّهُ ﷻ: مَنْ أَهَانَ لِي وَلِيًّا، فَقَدْ بَارَزَنِي بِالْمُحَارَبَةِ.
١٣٤	أبو سعيد الخُدريّ	لَا يَزِينِي الزَّانِي حِينَ يَزِينِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ
١٧٤	علي بن أبي طالب	مَنْ كَانَ آخِرُ كَلَامِهِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، لَمْ يَدْخُلِ النَّارَ
كتاب / الطهارة		
١٣٨	أبو هريرة	إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَمَضَّمْضِمْ، وَلْيَسْتَنْشِقْ
١٧	أم سلمة	أَفَلَا أَنْتَفَعْتُمْ بِهَايَاهَا؟
٥٢	أنس بن مالك	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَلَلَ لِحْيَتَهُ.
٨٣	أنس بن مالك	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ فِي غُسْلِ وَاحِدٍ.
١٤٢	عمّار بن ياسر	التَّيْمُمُ صَرْبَةٌ لِلْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ
٣٨	جرير بن عبد الله	رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى الْخَفَّيْنِ.
٢١٧	أبو سعيد الخُدريّ	غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى مَنْ أَدْرَكَ الْحُلْمَ
١٢٠	أنس بن مالك	كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا تَوَضَّأَ خَلَلَ لِحْيَتَهُ.
٢٠٤	أبو هريرة	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَضَى حَاجَتَهُ، أَتَيْتُهُ بِمَاءٍ
١٤٧	عبد الله بن عمر	مَنْ جَاءَ مِنْكُمْ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ
٨٠	بُسرة بنت صفوان	مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْوُضُوءُ.
كتاب / الحيض		
١٩٩	أبو أمامة الباهليّ	أَقَلُّ الْحَيْضِ ثَلَاثٌ، وَأَكْثَرُهُ عَشْرٌ
١٤٥	عائشة	طَرَفْتَنِي الْحَيْضَةُ وَأَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى فِرَاشِهِ
٢٦	عبد الله بن عمرو	الْمُسْتَحَاضَةُ تَغْتَسِلُ مِنْ قُرءٍ إِلَى قُرءٍ.

الحديث	الراوي الأعلى	طرف الحديث
٦٢	جابر بن عبد الله	وَقَتَّ لِلنِّسَاءِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا.
كتاب / الصلاة		
١٧٧	عبد الله بن عباس	أَخَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْعِشَاءِ ذَاتَ لَيْلَةٍ
٩٦	أنس بن مالك	إِذَا حَضَرَ الْعِشَاءَ وَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَاَبْدَأُوا بِالْعِشَاءِ.
٢٣٦	عبد الله بن عمر	إِذَا سَجَدَتْ فَضَعُ كَفْيِكَ عَلَى الْأَرْضِ
١٥١	عبد الله بن عباس	أَقْبَلْتُ عَلَى آتَانٍ، وَقَدْ قَارَبْتُ الْحَلْمَ
٧٥	أنس بن مالك	أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ.
٩٥	أبو سعيد الخُدريّ	إِنَّ أَبِي فَرَدَّهُ، إِنَّ أَبِي فَقَاتَلَهُ، فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ.
١٩٢	أنس بن مالك	أَنَّ الْمَطَرَ فُحِطَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ
٢٣٠	أنس بن مالك	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ، فَقَالَ: « أَمَّا بَعْدُ ».
٢٣٥	بلال بن رباح	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ الْبَيْتَ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ
٥٠	البراء بن عازب	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْعِشَاءِ بِالَّتَيْنِ وَالزَّيْتُونَ.
١٩١	جابر بن عبد الله	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ إِلَى جِدْعٍ
١٠٢	عائشة	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ وَضِعَ لَهُ سِوَاكُهُ
١٤٩	عائشة	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي، وَهِيَ مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَ يَدَيْهِ
٢١٢	فيروز الدَّيْلَمي	أَنَّ وَفَدَ تَقْفِيْفٍ، قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
٤٢	أبو ذر الغفاريّ	إِنَّا قَائِمُونَ اللَّيْلَةَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.
١٥٠	أبو هريرة	أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يُحَدِّثُ فِي صَلَاتِهِ؟
١٣٣	المغيرة بن شُعبه	بِتُّ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ لِحَاجَتِهِ، وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ رُومِيَّةٌ
٥٣	أبو قتادة الأنصاريّ	بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.
١٨٠	أبو سعيد الخُدريّ	التَّسْبِيحُ فِي الصَّلَاةِ لِلرِّجَالِ، وَالتَّصْفِيْقُ لِلنِّسَاءِ
١١٧	جابر بن عبد الله	التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ، وَالتَّصْفِيْقُ لِلنِّسَاءِ فِي الصَّلَاةِ.
٢٥٠	عبد الله بن عباس	تَضَيَّقْتُ خَالَتِي مَيْمُونَةَ
٧	سهل بن الحنظلية	تِلْكَ عَنَائِمُ الْمُسْلِمِينَ جَمِيعًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

الحديث	الراوي الأعلى	طرف الحديث
٩٣	عُمر بن الخطاب	خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوْلَاهَا.
١٥	وائل بن حجر	رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ رَكَعَ، فَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ.
٢٣٢	جابر بن سَمرة	رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مَشَى فِي جَنَازَةٍ، وَرَكَبَ حِينَ أَقْبَلَ فَرَسًا
٣٢	جابر بن عبد الله	رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْجُدُ عَلَى جَبْهَتِهِ.
٩٠	عبد الرحمن بن عُثمان	رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، إِذَا أَنْصَرَفَ مِنَ الْعِيدَيْنِ.
٦٥	أنس بن مالك	سُتْرَةُ الْإِمَامِ سُتْرَةٌ مِنْ حَلْفِهِ.
١٤١	أسامة بن عُمر	عَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَزَاةَ حُنَيْنٍ
٨٤	عبد الله بن عُمر	قَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا آتَاهُ مُؤَدَّنُهُ بِالْعِشَاءِ.
١٦٦	عائشة	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ الْغَدَاةَ
١٠٣	أنس بن مالك	كُنَّا نُصَلِّي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
١٦٨	أبو هريرة	لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ
٣٥	أبو هريرة	لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمَرَ بِالصَّلَاةِ فَتَقَامُ.
٦	ابن عُمر وأبو هريرة	لَيَنْتَهَيْنَ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ.
١٨٤	أبو بكر الصديق	مَا مِنْ عَبْدٍ يُذْنِبُ ذَنْبًا، فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ
٢٢٧	أنس بن مالك	مَتَى كُنْتُمْ تُصَلُّونَ الْعَصْرَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟
١٤٦	أبو هريرة	مَنْ أَدْرَكَ رَكَعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ
٥١	عبد الله بن عَبَّاس	مِنَ السُّنَّةِ أَنْ لَا تَخْرُجَ يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى تَطْعَمَ.
١٣٧	عبد الله بن عَبَّاس	مَنْ تَرَكَ الصَّفَّ الْأَوَّلَ مَخَافَةَ أَنْ يُؤْذِيَ أَحَدًا
١٥٤	أبي بن كعب	مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ، فَلَهُ قِيرَاطٌ
٢٠٣	أبو هريرة	يُصَلِّي إِلَيْهَا أُخْرَى
كتاب/ الزكاة		
٥	عائشة	خُلِقَ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْ بَنِي آدَمَ.
٢٠٠	عدي بن حاتم	يُوشِكُ الرَّجُلُ أَنْ يَهْمَهُ مَنْ أَنْ يَقْبَلَ صَدَقَتَهُ مِنْهُ

الحديث	الراوي الأعلى	طرف الحديث
كتاب / الصيام		
١٥٣	أبو هريرة	إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَيْلَالَ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا
١٨٩	زاهر بن الأسود	أَمَرَ بِصِيَامِ عَاشُورَاءَ
١٠١	عُمر بن الخَطَّاب	إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَمَّاهُ الْغَدَاءَ الْمُبَارَكَ.
١٥٢	عبد الله بن عَبَّاس	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَامَ عَامَ الْفَتْحِ حَتَّى بَلَغَ الْكُدَيْدَ
١٩٣	عبد الله بن عُمر	الشَّهْرُ تِسْعَ وَعِشْرُونَ، فَإِذَا رَأَيْتُمُ الْهَيْلَالَ فَصُومُوا
كتاب / الاعتكاف		
٤٢	أبو ذر الغِفَارِيِّ	اعْتَكَفَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ.
كتاب / الحج		
١٠٠	عبد الله بن عَبَّاس	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدَّمَهُ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ إِلَى مِنَى فِي ضَعْفَةِ أَهْلِهِ
١٤٤	عبد الله بن خُذَافَةَ	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يُنَادِيَ فِي أَهْلِ مِنَى فِي بُرْدَيْنِ
٢١٩	عبد الله بن عُمر	حَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَطَائِفَةً مِنْ أَصْحَابِهِ، وَقَصَرَ بَعْضُهُمْ
٢٠٢	عائشة	خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ كُلُّهُنَّ فَاسِقٌ
٩١	عبد الله بن عُمر	دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَدَخَلْنَا مَعَهُ مِنْ بَابِ بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ.
٢١٤	جابر بن عبد الله	رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ يَوْمَ النَّحْرِ، يَقُولُ:
٢١٦	جابر بن عبد الله	رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَرْمِي بِمِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ
٢٣٩	جابر بن عبد الله	رَمَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ يَوْمَ النَّحْرِ ضُحَى
٢١٥	جابر بن عبد الله	كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يَرْمِي أَوَّلَ يَوْمٍ ضُحَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ وَاحِدَةً
١٦٩	أبو هريرة	لَا يَحِلُّ لَامْرَأَةٍ تَوَمَّنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ
٩٧	عبد الله بن عَبَّاس	يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ
٨٦	أبو سعيد الخُدْرِيِّ	يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّ عَبْدًا أَصْحَحْتُ لَهُ بَدَنَهُ

الحديث	الراوي الأعلى	طرف الحديث
كتاب / فضائل الصحابة		
٢٢	أبو أمامة الباهلي	أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوَّلَ مَا بُعِثَ.
٥٦	عُومِ بن ساعدة	إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى اخْتَارَنِي.
٤٠	فاطمة الزهراء	أَيُّنَ أُمَّنَا خَدِيجَةُ؟
١٠٧	أنس بن مالك	بَعَثْتَنِي أُمَّ سُلَيْمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
٨٧	أنس بن مالك	سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟
٤٠	فاطمة الزهراء	فِي بَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ، لَا لَعْوَفٍ فِيهِ.
١٩٠	عبد الله بن عباس	كَانَ لِأَبِي بَكْرٍ مَجْلِسٌ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ لَا يَقُومُ عَنْهُ
١٠٧	أنس بن مالك	اللَّهُمَّ أَطْلُ عُمُرَهُ، وَأَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ، وَاعْفِرْ لَهُ.
١٠٤	عبد الله بن عباس	مَا أَحَدٌ أَعْظَمَ عِنْدِي يَدًا مِنْ أَبِي بَكْرٍ.
٢١١	عمرو بن العاص	مَا كُنَّا نَرَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَاتَ يَوْمَ مَاتَ وَهُوَ يُحِبُّ رَجُلًا، فَيُدْخِلُهُ اللَّهُ النَّارَ
كتاب / النكاح		
٤٦	أبو هريرة	إِذَا أَنَاكُمْ مِنْ تَرَضُونَ دِينَهُ وَخَلَقَهُ فَرَوْجُوهُ.
١٢٨	عمّة حصين بن محصن	أَذَاتُ زَوْجٍ أَنْتِ؟
١٦٧	عبد الله بن عمرو	أُعْطِيَتْ قُوَّةُ أَرْبَعِينَ فِي الْبَطْنِ وَالنِّكَاحِ
٦٤	أبو سعيد الخُدري	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَ أُمَّ سَلَمَةَ عَلَى مَتَاعِ بَيْتٍ.
٢٤٦	عائشة	تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ خَدِيجَةَ بِثَلَاثِ سِنِينَ
١٤٠	عبد الله بن عباس	تَزَوَّجَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَرَامًا، وَبَنَى بِهَا حَلَالًا
٥٥	عُومِ بن ساعدة	عَلَيْكُمْ بِالْأَبْكَارِ، فَإِنَّهُنَّ أَعَذْبُ أَفْوَاهَا.
٢٤٥	عائشة	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا وَاقَعَ بَعْضَ أَهْلِهِ
١٧١	جابر بن عبد الله	كَانَتْ الْيَهُودُ تَقُولُ: إِذَا جَامَعَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ
١٢١	عبد الله بن عباس	لَا نِكَاحَ إِلَّا بِإِذْنِ وَلِيِّ مُرْشِدٍ، أَوْ سُلْطَانٍ.

الحديث	الراوي الأعلى	طرف الحديث
١١٠	عبد الله بن عمر	لا يُنكِحُ الْمُحْرِمُ ، ولا يُحْطَبُ ، ولا يُحْطَبُ عَلَيْهِ .
١٧٠	عمر بن الخطاب	لَمْ يُنْكِحِ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ ، ولا أَنْكَحَ امْرَأَةً مِنْ بَنَاتِهِ
٨٢	بُسْرَةَ بنتِ صَفْوَانَ	مَنْ يُحْطَبُ أَمْ كُتِّمُوا بِنْتِ عَقْبَةَ؟
٧٩	عبد الله بن عباس	نَهَى أَنْ تُوْطَأَ الْحَامِلُ حَتَّى تَضَعَ .
كتاب / الرضاع		
١٩٦	حُذَيْفَةُ بنِ الْيَمَانَ	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَجَازَ شَهَادَةَ الْقَابِلَةِ
١٤٨	عائشة	لِيَلِجَ عَلَيْكَ ، فَإِنَّهُ عَمَّكَ
كتاب / الطلاق		
١٦٠	عامر الشعبي (مُرسل)	أَنَّ ابْنَ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ
٥٩	جابر بن عبد الله	لا طَلاقَ لِمَنْ لا يَمْلِكُ .
كتاب / العتق		
٢٠٧	عبد الله بن عباس	الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ
كتاب / الحدود		
٧٨	عبد الله بن عباس	لَيْسَ عَلَى الْأَمَةِ حَدٌّ حَتَّى تُحْصَنَ .
١٠٩	أنس بن مالك	لَيْسَ عَلَى مُتْهَبٍ ، ولا مُخْتَلِسٍ ، ولا حَائِنٍ قَطْعٌ .
كتاب / المعاملات		
٥٧	عبد الله بن جعفر	إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَعَ الْمَدِينِ .
١٢٦	عبد الله بن عمرو	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ اللَّقْطَةِ
٧٤	عبد الله بن الزُّبَيْرِ	أَيُّمَا رَجُلٍ أُعْمِرَ عُمَرَى ، فَهِيَ لَهُ وَلِعَقْبِهِ .
٢٧	أبو هريرة	بَلِ اللَّهُ يَرْفَعُ وَيَخْفِضُ .
٣٩	الطفيل بن عمرو	تَقَلَّدَهَا مِنْ جَهَنَّمَ .
١١٦	عُبَادَةُ بنِ الصَّامِتِ	الْقَمْحُ بِالشَّعِيرِ ، اثْنَيْنِ بِوَاحِدٍ يَدًا بِيَدٍ ، ولا يَصْلُحُ نَسِيئَةً

الحديث	الراوي الأعلى	طرف الحديث
٢٠١	عبد الله بن عمرو	مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ
١٨١	حكيم بن حزام	نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أُبَيْعَ مَا لَيْسَ عِنْدِي
كتاب/ الخراج		
٦٦	بلال بن رباح	أَبَشِرْ، فَقَدْ جَاءَكَ اللَّهُ بِقَضَائِكَ.
كتاب/ التفسير		
٣٣	سعد بن أبي وقاص	إِنَّهَا كَائِنَةٌ، وَلَمْ يَأْتِ تَأْوِيلُهَا بَعْدُ.
٣٣	سعد بن أبي وقاص	سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ.
١٨٧	عبد الله بن عباس	فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: قَطَعْنَا بَعْضَهَا وَتَرَكْنَا بَعْضَهَا
٦٠	عامر بن ربيعة	كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي لَيْلَةِ سَوْدَاءَ مُظْلِمَةً.
٢٢٥	بُرَيْدَةُ بْنُ الْحَصِيبِ	لَا تَخْرُجُ مِنَ الْمَسْجِدِ حَتَّى أَعْلَمَكَ آيَةَ
١٧٣	أنس بن مالك	هُمْ مِنْ عُكْلٍ
٤٤	أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ	يَا أَبَا الْمُنْذِرِ، أُمِرْتُ أَنْ أَعْرِضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ.
كتاب/ الفرائض		
١٠٦	أسامة بن زيد	لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ، وَلَا الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ.
كتاب/ المغازي والسير		
٢٠	جابر بن عبد الله	فَتَقَلَّهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمَهُ وَسَلَبَهُ.
٢٥	أبو بكر التَّقْفِي	كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَوَجَّهَ سَرِيَّةً.
١٠٥	أبو ليلى الأنصاري	كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ
٢١٣	أبو بكر الصديق	لَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيْبَرَ، وَقَعَ النَّاسُ فِي الثُّومِ
١١١	جُوَيْرِيَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ	مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ تُوفِّيَ إِلَّا بَغْلَةً بَيْضَاءَ
١٩٤	عائشة	مَا زَالَتْ تُرِيشُ كَافَّةً عَنِّي، حَتَّى مَاتَ أَبُو طَالِبٍ
٢٤٨	عائشة	مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِأَرْضٍ، يُقَالُ لَهَا: عَذْرَةٌ، فَسَمَّاها: خَضِرَةَ

الحديث	الراوي الأعلى	طرف الحديث
١٢٥	كعب بن عُجرة	مَرَّبِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي عُمْرَةِ الْحُدَيْبِيَّةِ
٩	علي بن أبي طالب	مَنْ اِزْتَبَطَ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ.
١٣٢	أبو هريرة	مَنْ جَهَّزَ غَارِيًّا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ عَزَا
٣١	أبو بكر الثَّقفي	مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا، لَمْ يَجِدْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ.
كتاب / الأدب		
١٩٨	أنس بن مالك	اِحْتَرِسُوا مِنَ النَّاسِ بِسُوءِ الظَّنِّ
١٢٧	البراء بن عازب	أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي، فَقَالَ: مَا مِنْ مُؤْمِنِينَ يَلْتَقِيَانِ
٧٦	عبد الله بن عمر	إِذَا كَانَ ثَلَاثَةٌ فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ
٥٨	أبو هريرة	أَكَلْتُمْ أَخَاكُمْ وَاعْتَبْتُمُوهُ.
١١٣	عبد الله بن عمر	إِنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا خَرَجَتْ مِنْ بَيْتِهَا، وَرَوَّجَهَا كَارُهُ لِدَلِكِ
٥٨	أبو هريرة	أَنَّ رَجُلًا قَامَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.
١٨	زارع بن عامر	إِنَّ فِيكَ خَلْتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ ﷻ.
٢٤٩	عائشة	انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا
٦١	أبو موسى الأشعري	أَوَّلُ مَنْ صُنِعَتْ لَهُ النَّوْرَةُ.
٢٢٩	الهرمّاس بن زياد	إِيَّاكُمْ وَالْخِيَانَةَ، فَإِنَّهَا بَسَّتِ الْبُطَانَةَ
١٤	أبو موسى الأشعري	تَكَاتَفَا وَلَا تَعَاصِيَا، وَيَسْرًا وَلَا تُعَسِّرَا.
٧٧	عائشة بنت أبي بكر	جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.
١١٨	عبد الله بن مسعود	جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: أَوْصِنِي.
١١٥	عبد الله بن عمرو	جَلَسْتُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَجْلِسًا
١٣١	أبو هريرة	دَخَلَتْ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هَرَّةٍ رَبَطَتْهَا
١١٨	عبد الله بن مسعود	دَعُ قَيْلٌ وَقَالَ، وَكَثْرَةُ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةُ الْمَالِ.
١١	أنس بن مالك	رَأَيْتُ لَيْلَةً أُسْرِيَ بِي رَجَالًا.
١٥٨	عبد الله بن عباس	سَبْعَةٌ مِنَ السَّنَةِ فِي الصَّبِيِّ يَوْمَ السَّابِعِ
٢٣٣	عبد الله بن عباس	سَلُّوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ

الحديث	الراوي الأعلى	طرف الحديث
١٠	أنس بن مالك	فَأَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ.
١٨٣	عبد الله بن عباس	قَالَ اللَّهُ ﷻ: مَنْ أَخَذْتُ حَبِيبَتَيْهِ، فَصَبَرَ وَاحْتَسَبَ
١٩٥	عبد الله بن مسعود	كَانَ أَحَبُّ الدُّعَاءِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَدْعُو ثَلَاثًا
٢٤	أبو الدرداء	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ مِنْ مَجْلِسِهِ.
٢٣٧	جابر بن عبد الله	لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ
١٦٥	أبو هريرة	لَا تَسْتَقِيمُ لَكَ الْمَرْأَةُ عَلَى خَلِيقَةٍ وَاحِدَةٍ
١٣	أنس بن مالك	لَسْتُ مِنْ دَدٍ، وَلَا دَدٌ مِنِّي.
٢٤٧	عائشة	مَا زَالَ جَبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورِّثُهُ
٦٣	جابر بن عبد الله	مُدَارَاةَ النَّاسِ صِدْقَةٌ.
٩٨	عبد الله بن عباس	مَنْ بَاتَ وَفِي يَدِهِ عُمُرٌ، فَأَصَابَهُ شَيْءٌ
٢٩	عبد الله بن عمر	مَنْ بَدَأَ بِالسُّؤَالِ قَبْلَ السَّلَامِ فَلَا تُحْيِيهِ.
١٥٦	عبد الله بن عباس	مَنْ بَدَأَ جَفَاً، وَمَنْ اتَّبَعَ الصَّيْدَ عَقَلَ
١٧٨	أبو هريرة	مَنْ رَأَى مِنْ فَضْلٍ عَلَيْهِ فِي الْمَالِ
١٢٣	أبو هريرة	مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمَسِي: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ.
١٨٨	جابر بن عبد الله	مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلَا يَدْخُلِ الْحَمَّامَ إِلَّا
١٢٢	زيد بن أرقم	مَنْ لَمْ يَأْخُذْ شَارِبَهُ فَلَيْسَ مِنَّا.
٤١	عمران بن الحصين	نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ إِجَابَةِ طَعَامِ الْفَاسِقِينَ.
٧٠	أبو ذر الغفاري	يَا أَبَا ذَرٍّ، كَيْفَ أَنْتَ إِذَا كُنْتَ فِي حُثَالَةٍ.
١٨٦	عبد الرحمن بن سمرة	يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ
١٣٦	عبد الله بن عباس	يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: لَسْتُ بِنَاطِرٍ فِي حَقِّ عَبْدِي
كتاب / الرقاق		
٢٣١	عبد الله بن عباس	الْأَمْنُ وَالْعَافِيَةُ نِعْمَتَانِ مَعْبُودٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ
١٤٣	عبد الله بن عمر	إِيَّاكُمْ وَالْكَبِيرَ، فَإِنَّ الْكَبِيرَ يَكُونُ فِي الرَّجْلِ
٢٤٠	أبو أمامة الباهلي	صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي لَا تَنَالُهُمَا شَفَاعَتِي

الحديث	الراوي الأعلى	طرف الحديث
١	واثلة بن الأسقع	قَالَ اللهُ ﷻ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِ بِي.
١٩٧	عبد الله بن عمر	لَا تَخْرُجْ، فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَيْرٌ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ
٢٢٨	أنس بن مالك	لَا تَذْهَبُ الْآيَّامُ وَاللَّيَالِي حَتَّى يَكُونَ أَسْعَدَ النَّاسِ بِالدُّنْيَا
١٣٥	عائشة	مَا أَعْجَبَ رَسُولَ اللهِ ﷺ شَيْءٌ مِنَ الدُّنْيَا
١٦٢	أنس بن مالك	مَا مِنْ صَبَاحٍ، وَلَا رَوْاحٍ إِلَّا وَبِقَاعِ الْأَرْضِ تُنَادِي
٤٩	عبد الله بن مسعود	مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَسَيَسْأَلُهُ رَبُّهُ .
٢٢٤	عائشة	مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللهِ أَحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ
٧١	أبو ذر الغفاري	مَنْ أَصْبَحَ وَهَمُّهُ الدُّنْيَا.
٢٠٥	عبد الله بن عباس	الْيَوْمَ الرَّهَانُ، وَعَدَا السَّبَاقُ
كتاب / الجنة والنار		
٨٥	أبو هريرة	أَتَدْرُونَ مَا مِثْلُ نَارِكُمْ هَذِهِ مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ؟
٦٧	ثوبان بن بجدد	إِنَّ اسْمِي مُحَمَّدٌ الَّذِي سَمَّانِي بِهِ أَهْلِي .
٢٤٣	أبو هريرة	إِنْ أَوَّلَ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ وَجُوهُهُمْ كَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ
٤	أبو سعيد الأنماري	إِنَّ رَبِّي وَعَدَنِي أَنْ يُدْخِلَ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي .
٢	عُتْبَةُ بْنُ عَبْدِ	كَمَا بَيْنَ الْبَيْضَاءِ إِلَى بُصْرَى .
٦٧	ثوبان بن بجدد	كُنْتُ قَائِمًا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ
١٣٩	عبد الله بن مسعود	كَيْفَ أَنْتُمْ وَرُيِّعَ الْجَنَّةَ لَكُمْ
٨١	عبد الله بن عباس	يَدْخُلُ الْجَنَّةَ رَجُلٌ لَا يَبْقَى فِي الْجَنَّةِ أَهْلُ دَارٍ .
كتاب / الفضائل		
٦٨	أبو أمامة الباهلي	اقْرَأُوا الْقُرْآنَ؛ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا .
١١٤	أنس بن مالك	أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ ذَاتَ عَدَاةٍ
٨٨	عبد الله بن عباس	خُذُوهَا يَا بَنِي طَلْحَةَ خَالِدَةَ تَالِدَةً .
١١٢	أبو هريرة	فِي شَهْرِ رَمَضَانَ الصَّوْتُ

الحديث	الراوي الأعلى	طرف الحديث
٢١	النُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ	كُنْتُ عِنْدَ مَبْرَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.
٢١٠	عبد الله بن عمر	مَا بَيْنَ قَبْرِي وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ
١٥٧	أنس بن مالك	مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا، دَخَلْتُ أَنَا وَهُوَ الْجَنَّةَ
١٧٦	العباس بن عبد المطلب	نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ
٩٩	عبد الله بن عباس	هَذِهِ مَكَّةُ ، حَرَّمَهَا اللَّهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ .
٥٤	عبد الله بن عدي	وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّكَ خَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ .
٥٤	عبد الله بن عدي	وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْحَزْوَرَةِ .
١٦٣	عبد الله بن عمرو	يَأْتِي الرُّكْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْظَمَ مِنْ أَبِي قُبَيْسٍ
كتاب / الأنبياء		
٣	أبو أمامة الباهلي	أَنْبِيَّ كَانَ آدَمُ ؟ قَالَ : « نَعَمْ » .
كتاب / اللباس والزينة		
١٢	عبد الله بن عمر	إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ .
٤٧	جابر بن عبد الله	اسْتَكْبَرُوا هَذِهِ النَّعَالَ .
٢٣٨	عبد الله بن عمر	عَلَيْكُمْ بِثِيَابِ الْبِيَاضِ فَالْبَسُوهَا
١٥٩	أنس بن مالك	كَانَتْ لِحْفَنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَلْبِسُهَا
كتاب / الأطعمة والأشربة		
٣٦	عامر بن ربيعة	أَنَّ رَجُلًا ، مِنْ ثَقِيفٍ يُكْنَى أَبَا تَمَّامٍ .
٢١٨	عبد الله بن عمر	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْجَلَالَةِ
٣٦	عامر بن ربيعة	إِنَّهَا قَدْ حُرِّمَتْ يَا أَبَا تَمَّامٍ .
١٠٧	أنس بن مالك	بَعَثَنِي أُمُّ سُلَيْمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
٢٤٤	أبو موسى الأشعري	فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُهُ
٢٢٦	عبد الله بن عمر	كُلُّ مُسْكِرٍ حَمْرٌ ، وَمَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ
١٠٥	أبو ليلى الأنصاري	كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي عَزَاةٍ

الحديث	الراوي الأعلى	طرف الحديث
٢١٣	أبو بكر الصديق	لَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ، وَقَعَ النَّاسُ فِي الثُّومِ
٨	أبو هريرة	مَنْ لَعِقَ الْعَسَلَ ثَلَاثَ عَدَوَاتٍ.
٢٢١	جابر بن عبد الله	نِعْمَ الْإِدَامُ الْخَلُّ
كتاب / الأضاحي		
٣٧	جابر بن عبد الله	كُنَّا لَا نُمْسِكُ لُحُومَ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثَةِ.
كتاب / الفتن		
٦٩	علي بن أبي طالب	إِذَا عَمِلْتَ أُمَّتِي خَمْسَ عَشْرَةَ خَصْلَةً.
٢٢٠	أبو موسى الأشعري	إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ أَعْطَى اللَّهُ ﷻ الرَّجُلَ مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ
٤٨	عبد الله بن عمر	إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، دَعَا اللَّهُ عَبْدًا مِنْ عِبِيدِهِ.
٣٠	جابر بن عبد الله	إِذَا لَعَنَ آخِرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَوْلَهَا.
١١٩	عبد الله بن مسعود	إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَمَّا وَقَعَ فِيهِمُ النَّقْصُ
٢٢٣	أبو هريرة	إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ مَدِينَةَ هِرْقُلَ، أَوْ قَيْصَرَ
١٧٢	عبد الله بن عباس	عَرِضَ عَلَيَّ مَا هُوَ مَفْتُوحٌ لِأُمَّتِي بَعْدِي، فَسَرَّيْ
١٦٤	أسامة بن زيد	مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضَرَّ عَلَى الرَّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ
١٦	أنس بن مالك	مَنْ قُتِلَ تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ.
٢٢٢	أبو هريرة	يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ وَإِنَّ الْبَعِيرَ الصَّابِطَةَ
٣٤	معاذ بن جبل	يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ إِخْوَانُ الْعَلَانِيَةِ
كتاب / المرض		
٢٣٤	أنس الجهنبي	إِنَّ الصُّدَاعَ وَالْمَلِيلَةَ يُولَعَانِ بِالْمَرْءِ
٤٥	أبي بن كعب	تَجْرِي الْحَسَنَاتُ عَلَى صَاحِبِهَا.
٢٣٤	أنس الجهنبي	دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ أَعُوذُهُ فِي مَرَضِهِ
٤٥	أبي بن كعب	يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا جَزَاءُ الْحُمَّى؟

الحديث	الراوي الأعلى	طرف الحديث
كتاب / الأمثال		
٩٤	عبد الله بن عمر	إِنَّمَا أَجَلُكُمْ فِيمَا خَلَا مِنَ الْأُمَّمِ.
٢٠٨	عبد الله بن عمرو	مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ، فَكَأَنَّ مَا رَأَى فِي الْيَقَظَةِ
أبواب متفرقة		
١٠٨	عبد الله بن مغفل	لَوْلَا أَنَّ الْكِلَابَ أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَّمِ، لَأَمَرْتُ بِقَتْلِهَا.
١٦١	عبد الله بن عباس	مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوْلِيهِ
٤٣	أبو ریحانة الأنصاري	مَنْ انْتَسَبَ إِلَى تِسْعَةِ آبَاءِ كُفَّارٍ.
١١٤	أنس بن مالك	وَاللَّهِ إِنَّهَا لَفِي هَذِهِ الْأَسْمَاءِ.

فهرس الأحادس النبوس
مرسب على الألف باء

رقم الحديث	الراوي الأعلى	طرف الحديث
٦٦	بلال بن رباح	أَبَشِرْ، فَقَدْ جَاءَكَ اللَّهُ بِقَضَائِكَ.
٨٥	أبو هريرة	أَتَدْرُونَ مَا مِثْلُ نَارِكُمْ هَذِهِ مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ؟
٢٢	أبو أمامة الباهلي	أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوَّلَ مَا بُعِثَ.
١٩٨	أنس بن مالك	احْتَرِسُوا مِنَ النَّاسِ بِسُوءِ الظَّنِّ
١٢٧	البراء بن عازب	أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي، فَقَالَ: مَا مِنْ مُؤْمِنِينَ يَلْتَقِيَانِ
١٧٧	عبد الله بن عباس	أَخَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْعِشَاءِ ذَاتَ لَيْلَةٍ
٤٦	أبو هريرة	إِذَا آتَاكُمْ مَنْ تَرَضَّوْنَ دِينَهُ وَخُلِقَهُ فَرُوحُهُ.
١٣٨	أبو هريرة	إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَمِمْضْ، وَلْيَسْتَنْشِقْ
٩٦	أنس بن مالك	إِذَا حَضَرَ الْعِشَاءُ وَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ فابْدَأُوا بِالْعِشَاءِ.
١٥٣	أبو هريرة	إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَيْلَالَ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا
٢٣٦	عبد الله بن عمر	إِذَا سَجَدْتَ فَضَعْ كَفَّيْكَ عَلَى الْأَرْضِ
٦٩	علي بن أبي طالب	إِذَا عَمِلْتَ أُمَّتِي خَمْسَ عَشْرَةَ خَصْلَةً.
٧٦	عبد الله بن عمر	إِذَا كَانَ ثَلَاثَةٌ فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ.
٢٢٠	أبو موسى الأشعري	إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ أَعْطَى اللَّهُ ﷻ الرَّجُلَ مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ
٤٨	عبد الله بن عمر	إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، دَعَا اللَّهُ عَبْدًا مِنْ عِبِيدِهِ.
٣٠	جابر بن عبد الله	إِذَا لَعَنَ آخِرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَوْلَاهَا.
١٢٨	عمّة حصين بن محصن	أَدَاتُ زَوْجٍ أَنْتِ؟
١٢	عبد الله بن عمر	إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ.
٤٧	جابر بن عبد الله	اسْتَكْبَرُوا هَذِهِ النَّعَالَ.
٤٢	أبو ذر الغفاري	اعْتَكَفَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ.
١٦٧	عبد الله بن عمرو	أُعْطِيَتْ قُوَّةُ أَرْبَعِينَ فِي الْبَطْنِ وَالنِّكَاحِ
١٧	أم سلمة	أَفَلَا انْتَفَعْتُمْ بِهَايَاهَا؟
١٥١	٣٧٥ ~ عبد الله بن عباس	أَقْبَلْتُ عَلَى آتَانٍ، وَقَدْ قَارَبْتُ الْحُلْمَ

الحديث	الراوي الأعلى	طرف الحديث
٦٨	أبو أمامة الباهلي	أَقْرَأُوا الْقُرْآنَ؛ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا.
١٩٩	أبو أمامة الباهلي	أَقَلُّ الْحَيْضِ ثَلَاثٌ، وَأَكْثَرُهُ عَشْرٌ
٧٥	أنس بن مالك	أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ.
٥٨	أبو هريرة	أَكَلْتُمْ أَخَاكُمْ وَاعْتَبْتُمُوهُ.
١٨٩	زاهر بن الأسود	أَمَرَ بِصِيَامِ عَاشُورَاءَ
٢٣١	عبد الله بن عباس	الْأَمْنُ وَالْعَافِيَةُ نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ
١٦٠	عامر الشعبي (مُرسل)	أَنَّ ابْنَ عَمْرٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ
٩٥	أبو سعيد الخُدري	إِنَّ أَبِي فَرَدَهُ، إِنَّ أَبِي فَقَاتِلْهُ، فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ.
٦٧	ثوبان بن بجدد	إِنَّ اسْمِي مُحَمَّدٌ الَّذِي سَمَّانِي بِهِ أَهْلِي.
٢٣٤	أنس الجُهني	إِنَّ الصُّدَاعَ وَالْمَلِيلَةَ يُوَلِّعَانِ بِالْمَرْءِ
٥٦	عُويم بن ساعدة	إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى اخْتَارَنِي.
٥٧	عبد الله بن جعفر	إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَعَ الْمَدِينِ.
١١٣	عبد الله بن عمر	إِنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا خَرَجَتْ مِنْ بَيْتِهَا، وَرَوَّجَهَا كَارَهُ لِدَلِكْ
١٩٢	أنس بن مالك	أَنَّ الْمَطَرَ فُحِطَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ
١٩٦	حُذيفة بن اليمان	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَجَارَ شَهَادَةَ الْقَابِلَةِ
٦٤	أبو سعيد الخُدري	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَ أُمَّ سَلَمَةَ عَلَى مَتَاعِ بَيْتِ.
٢٣٠	أنس بن مالك	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ، فَقَالَ: « أَمَّا بَعْدُ ».
٥٢	أنس بن مالك	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَلَلَ لِحْيَتَهُ.
٢٣٥	بلال بن رباح	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ الْبَيْتَ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ
١٠٠	عبد الله بن عباس	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدَّمَهُ مِنَ الْمُرْدَلِقَةِ إِلَى مَنَى فِي ضِعْفَةِ أَهْلِهِ
٨٣	أنس بن مالك	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ فِي غُسْلِ وَاحِدٍ.
٥٠	البراء بن عازب	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْعِشَاءِ بِالتَّيْنِ .
١٩١	جابر بن عبد الله	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ إِلَى جِدْعٍ
٢٤٣	أبو هريرة	إِنَّ أَوَّلَ رُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ وَجُوهُهُمْ كَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ

الحديث	الراوي الأعلى	طرف الحديث
١١٩	عبد الله بن مسعود	إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَمَّا وَقَعَ فِيهِمُ النَّقْصُ
٤	أبو سعيد الأنماري	إِنَّ رَبِّي وَعَدَنِي أَنْ يُدْخِلَ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي.
٣٦	عامر بن ربيعة	أَنَّ رَجُلًا، مِنْ ثَقِيفٍ يُكْنَى أَبَا تَمَّامٍ.
٥٨	أبو هريرة	أَنَّ رَجُلًا قَامَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.
١٠١	عُمر بن الخطَّاب	إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَمَّاهُ الْغَدَاءَ الْمُبَارَكَ.
١٢٦	عبد الله بن عمرو	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ اللَّقْظَةِ
١٥٢	عبد الله بن عباس	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَامَ عَامَ الْفَتْحِ حَتَّى بَلَغَ الْكَدِيدَ
١٠٢	عائشة	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ وَضِعَ لَهُ سِوَاكُهُ
١٤٩	عائشة	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي، وَهِيَ مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَ يَدَيْهِ.
١٤٤	عبد الله بن حذافة	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يُنَادِيَ فِي أَهْلِ مَنْى فِي بُرْدَيْنِ
٢١٨	عبد الله بن عمر	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْجَلَّالَةِ
١٨	زارع بن عامر	إِنَّ فِيكَ خَلْتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ ﷻ.
٢١٢	فيروز الدَّيْلَمِيّ	أَنَّ وَفَدَ ثَقِيفٍ، قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
٤٢	أبو ذر العُفَّارِيّ	إِنَّا قَائِمُونَ اللَّيْلَةَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.
٣	أبو أمامة الباهليّ	أَنْبِيَّ كَانَ آدَمُ؟ قَالَ: «نَعَمْ».
٢٤٩	عائشة	انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا
٢٢٣	أبو هريرة	إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ مَدِينَةَ هِرَقْلَ، أَوْ قَيْصَرَ
٩٤	عبد الله بن عمر	إِنَّمَا أَجَلُكُمْ فِيَمَا خَلَا مِنَ الْأُمَّمِ.
١١٤	أنس بن مالك	أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ ذَاتَ غَدَاةٍ
١٥٠	أبو هريرة	أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يُحَدِّثُ فِي صَلَاتِهِ؟
٦٦	بلال بن رباح	أَنَّهُ لَقِيَ بِلَالًا مُؤَدِّنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَسَوَّكُ.
٣٦	عامر بن ربيعة	إِنَّهَا قَدْ حَرَّمَتْ يَا أَبَا تَمَّامٍ.
٣٣	سعد بن أبي وقاص	إِنَّهَا كَأَنَّهَا، وَلَمْ يَأْتِ تَأْوِيلُهَا بَعْدُ.
٦١	أبو موسى الأشعري	أَوَّلُ مَنْ صُنِعَتْ لَهُ النَّوْرَةُ.

الحديث	الراوي الأعلى	طرف الحديث
٢٢٩	الهرماس بن زياد	إِيَّاكُمْ وَالْخِيَانَةَ، فَإِنَّهَا بَسَّتِ الْبَطَانَةَ
١٤٣	عبد الله بن عمر	إِيَّاكُمْ وَالْكَبِيرَ.
٧٤	عبد الله بن الزبير	أَيُّمَا رَجُلٍ أَعْمَرَ عُمْرِي، فَهِيَ لَهُ وَلِعَقْبِهِ.
٤٠	فاطمة الزهراء	أَيِّنْ أُمَّنَا خَدِيجَةٌ؟
١٨٥	جرير بن عبد الله	بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ
١٣٣	المغيرة بن شعبة	بِتُّ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ لِحَاجَتِهِ، وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ رُومِيَّةٌ
٨٩	عمرو بن أمية	بَعَثَ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ إِلَى قَيْصَرَ وَإِلَى كِسْرَى.
١٠٧	أنس بن مالك	بَعَثْتَنِي أُمَّ سَلِيمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
٢٧	أبو هريرة	بَلِ اللَّهُ يَرْفَعُ وَيَخْفِضُ.
٥٣	أبو قتادة الأنصاري	بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.
٤٥	أبي بن كعب	تَجْرِي الْحَسَنَاتُ عَلَى صَاحِبِهَا.
٢٤٦	عائشة	تَرَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ خَدِيجَةَ بِثَلَاثِ سِنِينَ
١٤٠	عبد الله بن عباس	تَرَوَّجَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَرَامًا، وَبَنَى بِهَا حَلَالًا
١٨٠	أبو سعيد الخدري	التَّسْبِيحُ فِي الصَّلَاةِ لِلرِّجَالِ، وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ
١١٧	جابر بن عبد الله	التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ، وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ فِي الصَّلَاةِ.
٢٥٠	عبد الله بن عباس	تَضَيَّفْتُ خَالَتِي مَيْمُونَةَ
٣٩	الطفيل بن عمرو	تَقَلَّدَهَا مِنْ جَهَنَّمَ.
١٤	أبو موسى الأشعري	تَكَاتَفَا وَلَا تَعَاصِيَا، وَيَسِّرَا وَلَا تُعَسِّرَا.
٧	سهل بن الحنظلية	تِلْكَ غَنَائِمُ الْمُسْلِمِينَ جَمِيعًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ.
١٤٢	عمار بن ياسر	التَّيْمُمُ ضَرْبَةٌ لِلْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ
٧٧	عائشة بنت أبي بكر	جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.
١١٨	عبد الله بن مسعود	جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: أَوْصِنِي.
١١٥	عبد الله بن عمرو	جَلَسْتُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَجْلِسًا
٢١٩	عبد الله بن عمر	حَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَطَائِفَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَقَصَرَ بَعْضُهُمْ

الحديث	الراوي الأعلى	طرف الحديث
٨٨	عبد الله بن عباس	خُذُوهَا يَا بَنِي طَلْحَةَ خَالِدَةَ تَالِدَةَ.
٥	عائشة	خُلِقَ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْ بَنِي آدَمَ.
٢٠٢	عائشة	خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ كُتِبْنَ فَاسِقٌ
٩٣	عُمر بن الخطاب	خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوْلَاهَا.
٩١	عبد الله بن عُمر	دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَدَخَلْنَا مَعَهُ مِنْ بَابِ بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ.
١٣١	أبو هريرة	دَخَلَتْ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هِرَّةٍ رَبَطَتْهَا
٢٣٤	أنس الجُهَنِيِّ	دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ أَعُوذُ فِي مَرَضِهِ
١١٨	عبد الله بن مسعود	دَعُ قَيْلٌ وَقَالَ ، وَكَثْرَةُ السُّؤَالِ ، وَإِضَاعَةُ الْمَالِ .
١٥	وائل بن حجر	رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ رَكَعَ ، فَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ .
٢١٤	جابر بن عبد الله	رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ يَوْمَ النَّحْرِ ، يَقُولُ :
٢٣٢	جابر بن سَمْرَةَ	رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مَشَى فِي جَنَازَةٍ ، وَرَكَبَ حِينَ أَقْبَلَ فَرَسًا
٢٢٩	الهِرْمَاسُ بْنُ زِيَادٍ	رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ عَلَى نَاقَتِهِ
٢١٦	جابر بن عبد الله	رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَرْمِي بِمِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ
٣٢	جابر بن عبد الله	رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْجُدُ عَلَى جَبْهَتِهِ .
٩٠	عبد الرحمن بن عُثْمَانَ	رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا أَنْصَرَفَ مِنَ الْعِيدَيْنِ .
٣٨	جرير بن عبد الله	رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ .
١١	أنس بن مالك	رَأَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي رِجَالًا .
٢٣٩	جابر بن عبد الله	رَمَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ يَوْمَ النَّحْرِ ضَحَى
١٥٨	عبد الله بن عباس	سَبْعَةٌ مِنَ السَّنَةِ فِي الصَّبِيِّ يَوْمَ السَّابِعِ
٦٥	أنس بن مالك	سُتْرَةُ الْإِمَامِ سُتْرَةٌ مَنْ خَلَفَهُ .
٢٣٣	عبد الله بن عباس	سَلُّوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ
٣٣	سعد بن أبي وقَّاص	سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ .
٨٧	أنس بن مالك	سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟
١٩٣	عبد الله بن عُمر	الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ ، فَإِذَا رَأَيْتُمُ الْهَيْلَالَ فَصُومُوا

الحديث	الراوي الأعلى	طرف الحديث
٢٤٠	أبو أمامة الباهلي	صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي لَا تَنَالُهُمَا شَفَاعَتِي
١٤٥	عائشة	طَرَفْتَنِي الْحَيْضَةَ وَأَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَى فِرَاشِهِ
١٧٢	عبد الله بن عباس	عُرِضَ عَلَيَّ مَا هُوَ مَفْتُوحٌ لِأُمَّتِي بَعْدِي، فَسَرَّنِي
٥٥	عُويم بن ساعدة	عَلَيْكُمْ بِالْأَبْكَارِ، فَإِنَّهُنَّ أَعَذَبُ أَقْوَامًا.
٢٣٨	عبد الله بن عمر	عَلَيْكُمْ بِثِيَابِ الْبِيَاضِ فَالْبَسُوهَا
١٤١	أسامة بن عمير	عَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَزَاةَ حُنَيْنٍ
٢١٧	أبو سعيد الخُدري	غُسِلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَيَّ مَنْ أَدْرَكَ الْحُلْمَ
١٠	أنس بن مالك	فَأَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ.
٢٤٤	أبو موسى الأشعري	فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُهُ
١٨٧	عبد الله بن عباس	فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: قَطَعْنَا بَعْضَهَا وَتَرَكْنَا بَعْضَهَا، فَلَنَسْأَلَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ:
٢٠	جابر بن عبد الله	فَتَقَلَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَاتِمَهُ وَسَلْبَهُ.
٤٠	فاطمة الزهراء	فِي بَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ، لَا لَعْوٍ فِيهِ.
١١٢	أبو هريرة	فِي شَهْرِ رَمَضَانَ الصَّوْتُ
١	واثلة بن الأسقع	قَالَ اللَّهُ ﷻ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي.
١٨٣	عبد الله بن عباس	قَالَ اللَّهُ ﷻ: مَنْ أَخَذْتُ حَبِيبَتِي، فَصَبَّرَ وَاحْتَسَبَ
٢٠٩	أنس بن مالك	قَالَ اللَّهُ ﷻ: مَنْ أَهَانَ لِي وَلِيًّا، فَقَدْ بَارَزَنِي بِالْمُحَارَبَةِ.
٨٤	عبد الله بن عمر	قَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا آتَاهُ مُؤَدَّنُهُ بِالْعِشَاءِ.
١١٦	عُبادة بن الصَّامت	الْقَمْحُ بِالشَّعِيرِ، اثْنَيْنِ بِوَاحِدٍ يَدًا بِيَدٍ، وَلَا يَصْلُحُ نَسِيئَةً
١٩٥	عبد الله بن مسعود	كَانَ أَحَبُّ الدُّعَاءِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَدْعُوَ ثَلَاثًا
١٢٠	أنس بن مالك	كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا تَوَضَّأَ خَلَلَ لِحْيَتَهُ.
٢٤	أبو الدرداء	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ مِنْ مَجْلِسِهِ.
٢٤٥	عائشة	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا وَقَعَ بَعْضُ أَهْلِهِ
١٦٦	عائشة	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ الْعَدَاةِ

الحديث	الراوي الأعلى	طرف الحديث
٢٠٤	أبو هريرة	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَضَى حَاجَتَهُ، أَتَيْتُهُ بِمَاءٍ
١٩٠	عبد الله بن عباس	كَانَ لِأَبِي بَكْرٍ مَجْلِسٌ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ لَا يَقُومُ عَنْهُ
٢١٥	جابر بن عبد الله	كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يَرْمِي أَوَّلَ يَوْمٍ ضَحَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ وَاحِدَةً
١٧١	جابر بن عبد الله	كَانَتْ الْيَهُودُ تَقُولُ: إِذَا جَامَعَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ
١٥٩	أنس بن مالك	كَانَتْ لِحَفْنَاءَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَلْبَسُهَا
٢٢٦	عبد الله بن عمر	كُلُّ مُسْكِرٍ حَمْرٌ، وَمَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ
٢	عُتْبَةُ بْنُ عَبْدِ	كَمَا بَيْنَ الْبَيْضَاءِ إِلَى بُصْرَى.
٢٥	أبو بكر التَّقْفِي	كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَوَجَّهَ سَرِيَّةً.
٣٧	جابر بن عبد الله	كُنَّا لَا نُمْسِكُ لُحُومَ الْأَصْحَابِ فَوْقَ ثَلَاثَةِ.
١٠٥	أبو ليلى الأنصاري	كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي عَزَاةٍ
١٠٣	أنس بن مالك	كُنَّا نَصَلِّي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.
٢١	الثَّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ	كُنْتُ عِنْدَ مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.
٦٧	ثوبان بن بجدد	كُنْتُ قَائِمًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.
٦٠	عامر بن ربيعة	كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي لَيْلَةِ سَوْدَاءَ مُظْلِمَةً.
١٣٩	عبد الله بن مسعود	كَيْفَ أَنْتُمْ وَرُبْعَ الْجَنَّةِ لَكُمْ
٢٢٥	بُرَيْدَةُ بْنُ الْحَصِيبِ	لَا تَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ حَتَّى أَعْلَمَكَ آيَةً
١٩٧	عبد الله بن عمر	لَا تَخْرُجْ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَيْرٌ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ
٢٢٨	أنس بن مالك	لَا تَذْهَبُ الْأَيَّامُ وَاللَّيَالِي حَتَّى يَكُونَ أَسْعَدَ النَّاسِ بِالدُّنْيَا
٢٣٧	جابر بن عبد الله	لَا تَسْبُوا الدَّهْرَ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ
١٦٥	أبو هريرة	لَا تَسْتَقِيمُ لَكَ الْمَرْأَةُ عَلَى خَلِيقَةٍ وَاحِدَةٍ
١٦٨	أبو هريرة	لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ
٥٩	جابر بن عبد الله	لَا طَّلَاقَ لِمَنْ لَا يَمْلِكُ.
١٢١	عبد الله بن عباس	لَا نِكَاحَ إِلَّا بِإِذْنِ وِلِيِّ مُرْشِدٍ، أَوْ سُلْطَانٍ.
١٦٩	أبو هريرة	لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ

الحديث	الراوي الأعلى	طرف الحديث
١٠٦	أسامة بن زيد	لا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ، وَلَا الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ.
١٣٤	أبو سعيد الخُدري	لا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ
١٥٠	أبو هريرة	لا يَنْصَرِفُ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا.
١١٠	عبد الله بن عمر	لا يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ، وَلَا يُخْطَبُ، وَلَا يُخْطَبُ عَلَيْهِ.
١٣	أنس بن مالك	لَسْتُ مِنْ دَدٍ، وَلَا دَدٌ مِنِّي.
٣٥	أبو هريرة	لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمَرَ بِالصَّلَاةِ فَتَقَامُ.
١٧٠	عمر بن الخطاب	لَمْ يَنْكِحِ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ، وَلَا أَنْكَحَ امْرَأَةً مِنْ بَنَاتِهِ
٢١٣	أبو بكر الصديق	لَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ، وَقَعَ النَّاسُ فِي الثُّومِ
١٠٧	أنس بن مالك	اللَّهُمَّ أَطْلِ عُمُرَهُ، وَأَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ، وَاعْفِرْ لَهُ.
١٠٨	عبد الله بن مَعْقِل	لَوْ لَا أَنَّ الْكِلَابَ أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَّةِ، لَأَمَرْتُ بِقَتْلِهَا.
٧٨	عبد الله بن عباس	لَيْسَ عَلَى الْأُمَّةِ حَدٌّ حَتَّى تُحْصَنَ.
١٠٩	أنس بن مالك	لَيْسَ عَلَى مُتَّهَبٍ، وَلَا مُخْتَلِسٍ، وَلَا خَائِنٍ قَطْعٌ.
١٤٨	عائشة	لِيَلِجَ عَلَيْكَ، فَإِنَّهُ عَمَّكَ
٦	ابن عمر وأبو هريرة	لَيَسْتَهَيِّنَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ.
١٠٤	عبد الله بن عباس	مَا أَحَدٌ أَعْظَمَ عِنْدِي يَدًا مِنْ أَبِي بَكْرٍ.
١٣٥	عائشة	مَا أَعْجَبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَيْءٌ مِنَ الدُّنْيَا
٢١٠	عبد الله بن عمر	مَا بَيْنَ قَبْرِي وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ
١١١	جويرية بنت الحارث	مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ تُوفِّيَ إِلَّا بَعْلَةً بَيْضَاءَ
١٦٤	أسامة بن زيد	مَا تَرَكَتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضْرَّ عَلَى الرَّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ
٢٤٧	عائشة	مَا زَالَ جَبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورُّهُ
١٩٤	عائشة	مَا زَالَتْ قُرَيْشٌ كَافَّةً عَنِّي، حَتَّى مَاتَ أَبُو طَالِبٍ
٢١١	عمرو بن العاص	مَا كُنَّا نَرَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَاتَ يَوْمَ مَاتَ
١٦٢	أنس بن مالك	مَا مِنْ صَبَاحٍ، وَلَا رَوْاحٍ إِلَّا وَبِقَاعِ الْأَرْضِ تُنَادِي
١٨٤	أبو بكر الصديق	مَا مِنْ عَبْدٍ يُدْنِبُ ذَنْبًا، فَيَصْلِي رَكَعَتَيْنِ

الحديث	الراوي الأعلى	طرف الحديث
٤٩	عبد الله بن مسعود	مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَسَيْئَلُهُ رَبَّهُ .
٢٢٧	أنس بن مالك	مَتَى كُنْتُمْ تُصَلُّونَ الْعَصْرَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟
٦٣	جابر بن عبد الله	مُدَارَاةُ النَّاسِ صَدَقَةٌ.
٢٤٨	عائشة	مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِأَرْضٍ، يُقَالُ لَهَا: عَذْرَةٌ، فَسَمَّاهَا: خَضِرَةٌ
١٢٥	كعب بن عُجرة	مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي عُمْرَةِ الْحَدِيثِيَّةِ
٢٦	عبد الله بن عمرو	الْمُسْتَحَاضَةُ تَغْتَسِلُ مِنْ فُرْءٍ إِلَى فُرْءٍ.
٢٢٤	عائشة	مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ
٢٠١	عبد الله بن عمرو	مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيِّتَةً فَهِيَ لَهُ
١٤٦	أبو هريرة	مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ
١٦١	عبد الله بن عباس	مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ
٩	علي بن أبي طالب	مَنْ ارْتَبَطَ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ.
٧١	أبو ذر الغفاري	مَنْ أَصْبَحَ وَهَمُّهُ الدُّنْيَا.
٥١	عبد الله بن عباس	مِنْ السُّنَّةِ أَنْ لَا تَخْرُجَ يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى تَطْعَمَ.
٤٣	أبو ريحانة الأنصاري	مَنْ انْتَسَبَ إِلَى تِسْعَةِ آبَاءٍ كَفَّارٍ.
٩٨	عبد الله بن عباس	مَنْ بَاتَ وَفِي يَدِهِ عَمْرٌ، فَأَصَابَهُ شَيْءٌ
٢٩	عبد الله بن عمر	مَنْ بَدَأَ بِالسُّؤَالِ قَبْلَ السَّلَامِ فَلَا تُجِيبُوهُ.
١٥٦	عبد الله بن عباس	مَنْ بَدَأَ جَفَاً، وَمَنْ اتَّبَعَ الصَّيْدَ غَفَلَ
١٣٧	عبد الله بن عباس	مَنْ تَرَكَ الصَّفَّ الْأَوَّلَ مَخَافَةَ أَنْ يُؤْذِيَ أَحَدًا
١٤٧	عبد الله بن عمر	مَنْ جَاءَ مِنْكُمْ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ
١٣٢	أبو هريرة	مَنْ جَهَّزَ غَارِيًّا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ عَزَا
٢٠٨	عبد الله بن عمرو	مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ، فَكَأَنَّهَا رَأَى فِي الْيَقَظَةِ
١٧٨	أبو هريرة	مَنْ رَأَى مِنْ فَضْلِ عَلَيْهِ فِي الْمَالِ
١٥٤	أبي بن كعب	مَنْ صَلَّى عَلَيَّ جَنَازَةً، فَلَهُ قِيرَاطٌ
١٥٧	أنس بن مالك	مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا، دَخَلْتُ أَنَا وَهُوَ الْجَنَّةَ

الحدث	الراوي الأعلى	طرف الحديث
١٢٣	أبو هريرة	مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمَسِي: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ
١٦	أنس بن مالك	مَنْ قُتِلَ تَحْتَ رَايَةٍ عَمِيَّةٍ.
٣١	أبو بكره الثقفي	مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا، لَمْ يَجِدْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ.
١٧٤	علي بن أبي طالب	مَنْ كَانَ آخِرُ كَلَامِهِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، لَمْ يَدْخُلِ النَّارَ
١٨٨	جابر بن عبد الله	مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلَا يَدْخُلِ الْحَمَّامَ إِلَّا
٨	أبو هريرة	مَنْ لَعِقَ الْعَسَلَ ثَلَاثَ عَدَوَاتٍ.
١٢٢	زيد بن أرقم	مَنْ لَمْ يَأْخُذْ شَارِبَهُ فَلَيْسَ مِنَّا.
٨٠	بُسْرَةَ بِنْتُ صَفْوَانَ	مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْوُضُوءُ.
٨٢	بُسْرَةَ بِنْتُ صَفْوَانَ	مَنْ يَخْطُبُ أَمْ كَلْتُمُومَ بِنْتِ عَقْبَةَ؟
١٧٦	العباس بن عبد المطلب	نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ
٢٢١	جابر بن عبد الله	نِعْمَ الْإِدَامُ الْخَلُّ
١٨١	حكيم بن حزام	نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أُبِيعَ مَا لَيْسَ عِنْدِي
٧٩	عبد الله بن عباس	نَهَى أَنْ تُوْطَأَ الْحَامِلُ حَتَّى تَضَعَ.
٤١	عمران بن الحصين	نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ إِجَابَةِ طَعَامِ الْفَاسِقِينَ.
٩٩	عبد الله بن عباس	هَذِهِ مَكَّةُ، حَرَّمَهَا اللَّهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ.
٢٥	أبو بكره الثقفي	هَلَكَتِ الرَّجَالُ حِينَ أَطَاعَتِ النِّسَاءَ.
١٧٣	أنس بن مالك	هُمْ مِنْ عُكْلٍ
١١٤	أنس بن مالك	وَاللَّهِ إِنَّهَا لَفِي هَذِهِ الْأَسْمَاءِ.
٥٤	عبد الله بن عدي	وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّكَ خَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ.
٦٢	جابر بن عبد الله	وَقَتَّ لِلنِّفْسَاءِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا.
٥٤	عبد الله بن عدي	وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْحَزْوَرَةِ.
٢٠٧	عبد الله بن عباس	الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ
٤٤	أبي بن كعب	يَا أَبَا الْمُنْذِرِ، أَمِرْتُ أَنْ أَعْرِضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ.
٧٠	أبو ذر الغفاري	يَا أَبَا ذَرٍّ، كَيْفَ أَنْتَ إِذَا كُنْتَ فِي حُثَالَةٍ.

الحديث	الراوي الأعلى	طرف الحديث
٩٧	عبد الله بن عباس	يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ ، يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ
٤٥	أبي بن كعب	يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا جَزَاءُ الْحُمَى؟
١٨٦	عبد الرحمن بن سمرة	يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ
١٦٣	عبد الله بن عمرو	يَأْتِي الرُّكْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْظَمَ مِنْ أَبِي فُبَيْسٍ
٢٢٢	أبو هريرة	يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ وَإِنَّ الْبَعِيرَ الضَّابِطَةَ
٨١	عبد الله بن عباس	يَدْخُلُ الْجَنَّةَ رَجُلٌ لَا يَبْقَى فِي الْجَنَّةِ أَهْلُ دَارٍ.
٢٠٣	أبو هريرة	يُصَلِّي إِلَيْهَا أُخْرَى
١٣٦	عبد الله بن عباس	يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: لَسْتُ بِنَاطِرٍ فِي حَقِّ عَبْدِي
٨٦	أبو سعيد الخُدْرِيِّ	يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّ عَبْدًا أَصْحَحْتُ لَهُ بَدَنَهُ.
٣٤	معاذ بن جبل	يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ إِخْوَانُ الْعَلَانِيَةِ.
٢٠٠	عدي بن حاتم	يُوشِكُ الرَّجُلُ أَنْ يَهْمَهُ مَنْ أَنْ يَقْبَلَ صَدَقَتَهُ مِنْهُ
٢٠٥	عبد الله بن عباس	الْيَوْمَ الرَّهَانُ، وَعَدَا السَّبَاقُ

فهرس الآثار

رقم الحديث	الراوي الأعلى	طرف الأثر
١٧٥	قيس بن عباد	أَخْبِرْنِي عَنْ مَسِيرِكَ، هَذَا، أَعْهَدُ عَهْدَهُ إِلَيْكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟
١٣٠	عمّار بن ياسر	إِنَّ أُمَّكُمْ قَدْ جَاءَتْ إِلَى الْبَصْرَةِ
٩٢	علي بن أبي طالب	أَنَّهُ كَانَ إِذَا اسْتَأْمَرَ الْحَجَرَ، قَالَ: اللَّهُمَّ إِيْمَانًا بِكَ.
٢٨	عبد الله بن مسعود	أَنَّهُ كَانَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ.
٧٣	عبد الله بن بسر	أَيْنَ حَالِنَا مِنْ حَالِ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا؟
٢٠	جابر بن عبد الله	بَارَزَ عَقِيلُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَجُلًا يَوْمَ مُوتِهِ.
٧٢	عبد الله بن عباس	جَوْدَةُ الْخَطِّ.
٢٤١	جعفر بن سليمان	رَأَيْتُ خَلْفَ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ كَلْبًا يَتَّبِعُهُ
١٢٤	عبد الله بن عباس	فَتَحَّ مَكَّةَ، نُعِيَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَفْسُهُ
٢٤٢	سعيد بن جبير	قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ: يَا مُوسَى يَخْلُقُ رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ خَلْقًا، ثُمَّ يَعْدُبُهُمْ؟
١٩	عبد الله بن عمر	قَدْ قَاتَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى لَمْ تَكُنْ فِتْنَةً.
٢٠٦	الفرزدق بن غالب	لَقِيتُ أَبَا هُرَيْرَةَ بِالشَّامِ، فَقَالَ لِي: أَنْتَ الْفَرَزْدَقُ؟
١٨٢	عائشة	لَمَّا بَلَغَنِي مَا تَكَلَّمَ بِهِ أَهْلُ الْإِفْكِ
١٧٩	عبد الله بن عمر	لَمَّا طَعَنَ أَبُو لَوْلُؤَةَ عُمَرَ، طَعَنَهُ طَعْنَتَيْنِ
١٥٥	عبد الله بن عمر	مَا تَقُولُ فِي عَلِيِّ؟ فَقَالَ: هُوَ ذَاكَ بَيْتُهُ.
٢٣	عبد الله بن عمر	مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْإِزَارِ فَهُوَ فِي الْقَمِيصِ.
١٢٩	حذيفة بن اليمان	مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى أَشْبَهِ النَّاسِ هَدِيًّا، وَسَمْتًا
٢٤١	مالك بن دينار	هَذَا خَيْرٌ مِنْ جَلِيسِ السَّوِّءِ
١٧٠	عمر بن الخطاب	يَا أَيُّهَا النَّاسُ! لَا تُعَالُوا بِصَدَاقِ النِّسَاءِ

فهرس الرواة مِن الصحابة وغيرهم
مرتبين على الألف باء

م	فهرس أسماء الرواة	خلاصة حال الراوي	الحديث
١	أَبَان بن يزيد العَطَّار، أبو يزيد البَصْرِيُّ.	"ثِقَّةٌ ثَبَّتٌ".	١٤٢
٢	إِبْرَاهِيم بن أَبِي بكر بن المُتَكَدِّر، التَّيْبِيُّ المَدَنِيُّ.	"ضَعِيفٌ".	١٢٣
٣	إِبْرَاهِيم بن الحسين، يُعرف بـ "ابن دازيل".	"ثقة مأمون".	٣٤
٤	إِبْرَاهِيم بن العلاء يُعرف بابن زَبْرِيْق.	"ثِقَّةٌ".	٢٠٨
٥	إِبْرَاهِيم بن المُنْذِر الحِزَامِيُّ، أَبُو إِسْحَاق.	"ثِقَّةٌ".	٧٦
٦	إِبْرَاهِيمُ بنُ جَرِيرِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ البَجَلِيُّ.	صدوق، لم يسمع من أبيه.	٣٨
٧	إِبْرَاهِيم بن حَمَزَة، الزُّبَيْرِي، أَبُو إِسْحَاق المَدَنِيُّ.	"ثِقَّةٌ".	٩٥
٨	إِبْرَاهِيم بن سُلَيْمَان، أَبُو إِسْمَاعِيل المَوْدُب.	"ثِقَّةٌ يُعْرَبُ".	٢٢٤
٩	إِبْرَاهِيم بن عبد الله الجُنَيْد - صاحب ابن معين -	"ثِقَّةٌ".	١٣
١٠	إِبْرَاهِيم بن محمد أبو إسحاق الفزاري.	"ثِقَّةٌ حَافِظٌ، له تصانيف".	١٣٢
١١	إِبْرَاهِيمُ بنُ مُحَمَّد بنِ عَرَعَرَة أَبُو إِسْحَاق.	"ثِقَّةٌ حَافِظٌ".	١١١
١٢	إِبْرَاهِيم بن مُحَمَّد، ابن عم الإمام الشافعي.	"ثِقَّةٌ".	٩٢
١٣	إِبْرَاهِيمُ بنُ مُحَمَّد، أَبُو إِسْحَاق الزُّهْرِي.	"متروك".	٨٢
١٤	إِبْرَاهِيم بن مَهْدِي، المِصْبِي، بَغْدَادِيُّ الأَصْل.	"ثِقَّةٌ، له مناكير".	٦١
١٥	إِبْرَاهِيم بن ميسرة الطائفي، من الموالي.	"ثَبَّتٌ حَافِظٌ".	١٠١
١٦	إِبْرَاهِيمُ بنُ هِشَام، أَبُو إِسْحَاق الغَسَانِيُّ.	"متروك الحديث".	٢٣٤
١٧	إِبْرَاهِيم بن يَزِيد، النَّحْعِيُّ، أَبُو عِمْرَان الكُوفِيُّ.	"ثِقَّةٌ كثير الإرسال".	٧٧
١٨	أبو المليح بن أسامة بن عمير الهذلي.	"ثِقَّةٌ".	١٤١
١٩	أحمد بن إبراهيم بن فيل الأنطاكي.	"ثِقَّةٌ".	٧٤
٢٠	أحمد بن القاسم بن مساور، الجوهري.	"ثِقَّةٌ".	١٠١
٢١	أحمد بن المعلّى بن يزيد الدمشقي.	"لا بأس به".	١٣٢
٢٢	أحمد بن بحر العسكري، أبو جعفر السمسار.	"ليس به بأس".	٢١٣
٢٣	أحمد بن جميل، أبو يوسف المروزي.	"ثِقَّةٌ".	١١٩
٢٤	أحمد بن خَلِيد، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ البَجَلِيُّ.	"ثِقَّةٌ".	١

٢٥	أحمد بن زكريا بن علي، العابدِيُّ، المَكِّيُّ.	"مجهول الحال".	٩٦
٢٦	أحمد بن زيد بن هارون، أبو جعفر، القَزَّاز.	"حسنُ الحديث".	٩٣
٢٧	أحمد بن علي بن مسلم، أبو العباس، الأَبَّار.	"ثِقَّةٌ حافظٌ مُتَّقِنٌ زاهدٌ".	٢٠٨
٢٨	أحمد بن عمرو بن مُسلم، أبو عبد الله، الخَلَّال.	"ثِقَّةٌ".	٧٥
٢٩	أحمد بن محمد أبو بَكْر السَّالِمِيُّ، المَدَنِيُّ.	"مجهول الحال".	٨١
٣٠	أحمد بن محمد، أبو سُليمان، القَزَّاز المَكِّيُّ.	"مجهول الحال".	٩٥
٣١	أحمد بن محمد، الشافعيُّ، سبط الشافعيِّ.	"ثِقَّةٌ، فاضلٌ".	٩٢
٣٢	أحمد بن مَنِيع البغويِّ، أَبُو جَعْفَر الأَصَم.	"ثِقَّةٌ حافظٌ".	١٢٠
٣٣	أحمد بن نصر القرشي، أبو عبد الله النَّيسَابُورِيَّ.	"ثِقَّةٌ فقيهٌ حافظٌ".	٢٢٩
٣٤	أرطاةُ بن المُنذر، يُكَنَّى أبو حاتم، بَصْرِي.	"ضَعِيفٌ".	١٠٤
٣٥	أزهر بن سعد السَّمَّان، أبو بكر البَاهِلِيُّ.	ثِقَّةٌ أثبت النَّاسَ في ابن عون	٢١١
٣٦	أسامة بن زيد بن حارثة بن شراحيل الكَلْبِيُّ.	"مولى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ".	١٠٦
٣٧	أسامةُ بن عُمَيْر بن عامر الهُدَلِيُّ ﷺ.	"له صحبةٌ".	١٤١
٣٨	إسحاق بن عبد الله، أبو يعقوب التميميِّ، الأذنيُّ.	"مجهول الحال".	٤٩
٣٩	إسحاق بن عيسى بن عَلِيِّ بن عَبْدِ اللَّهِ بن عَبَّاس.	"مِنْ وجوه بني هاشم".	١٩٠
٤٠	أسد بن موسى بن إبراهيم المصري.	"ثِقَّةٌ".	١٥
٤١			
٤٢	إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السَّيِّعِيُّ.	"ثِقَّةٌ مُتَّقِنٌ".	١١١
٤٣	أسماء بن الحَكَم الفَزَارِيُّ، أبو حَسَّان الكُوفِيُّ.	"صدوقٌ".	١٨٤
٤٤	إسماعيل بن إبراهيم، أَبُو مَعْمَر القَطِيعِيُّ.	"نَبَتْ سُنِّيٌّ".	١٠٩
٤٥	إسماعيل بن إبراهيم، المعروف: بابن عَلِيَّة.	"ثِقَّةٌ نَبَتْ".	٥١
٤٦	إسماعيل بن أبي أُويس، الأَصْبَحِيُّ.	"ضعيفٌ يُعتبر به".	٢٧
٤٧	إسماعيلُ بنُ أَبِي خَالِدِ البَجَلِيِّ، أبو عبد الله.	"ثِقَّةٌ، نَبَتْ".	٥٠
٤٨	إسماعيلُ بنُ أُمَيَّة بنِ عَمْرٍو بنِ سَعِيدِ بنِ العَاصِ.	"ثِقَّةٌ نَبَتْ".	٢٠٢
٤٩	إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير، الرُّزَقِيُّ.	"ثِقَّةٌ".	٥٢

١٨٥	"صدوق".	إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا الْخُلَفَانِيُّ، أَبُو زِيَادِ الْكُوفِيِّ.	٥٠
٦١	"فيه نظر".	إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، الْكُوفِيُّ، الْأَوْدِيُّ.	٥١
٢٠	"صدوق".	إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَّارَةَ، الرَّقِّيُّ.	٥٢
١٧٢	"ثِقَّةٌ نَبَتْ".	إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْمُهَاجِرِ.	٥٣
٣٨	"صدوق في روايته عن الشاميين، مُخَلِّطٌ فِي غَيْرِهِمْ".	إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشِ الْعَنْسِيِّ، أَبُو عُتْبَةَ الْحَمَصِيِّ.	٥٤
١٦٢	"مجهول العين".	إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيْسَى الْقَنَادِيلِيِّ.	٥٥
١٣٨	"متروك الحديث".	إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ، أَبُو إِسْحَاقَ الْبَصْرِيِّ.	٥٦
٣٨	"ثِقَّةٌ".	الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرِ الشَّامِيِّ.	٥٧
٧٧	"ثِقَّةٌ، مُخَضَّرٌ".	الْأَسْوَدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ قَيْسِ النَّحْعِيِّ.	٥٨
٢٤٢	"ثِقَّةٌ".	أَشْعَثُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ سَعْدِ الْأَشْعَرِيِّ، الْقُمِّيُّ.	٥٩
٦٠	"متروك الحديث".	أَشْعَثُ بْنُ سَعِيدِ الْبَصْرِيِّ، أَبُو الرَّبِيعِ السَّمَانِ.	٦٠
٦٢	"ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ بِهِ".	أَشْعَثُ بْنُ سَوَّارٍ، الْكِنْدِيُّ، الْكُوفِيُّ.	٦١
			٦٢
٢٣٤	"قيل: له صحبة".	أَنْسُ الْجُهَنِيِّ.	٦٣
١٠	"خادم النبي ﷺ".	أَنْسُ بْنُ مَالِكِ بْنِ النَّضْرِ، أَبُو حَمْزَةَ الْأَنْصَارِيِّ.	٦٤
١٤٠	"ثِقَّةٌ نَبَتْ حُجَّةً".	أَيُّوبُ بْنُ أَبِي تَمِيمَةَ السَّخْتِيَّانِيَّ، أَبُو بَكْرٍ.	٦٥
٤١	"ضَعِيفٌ".	أَيُّوبُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، أَبُو سُلَيْمَانَ الْحَرَّانِيُّ.	٦٦
١٥٦	"ثِقَّةٌ حَافِظٌ".	أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى بْنِ عَمْرٍو، أَبُو مُوسَى الْمَكِّيُّ.	٦٧
١١٢	"مجهول العين".	الْبَخْتَرِيُّ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ.	٦٨
٥٠	"صحابي جليل".	الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبِ بْنِ الْحَارِثِ، الْأَنْصَارِيُّ.	٦٩
٢٢٥	"صحابي جليل".	بُرَيْدَةُ بْنُ الْحَصِيبِ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَسْلَمِيُّ.	٧٠
١٣٢	"ثِقَّةٌ جَلِيلٌ".	بُشَيْرُ بْنُ سَعِيدِ الْمَدَنِيِّ الْعَابِدِ.	٧١
٧٥	"ثِقَّةٌ، مُتَّقِنٌ".	بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ الْبَصْرِيِّ، أَبُو عَمْرٍو الْأَفْوَه.	٧٢
١٢١	"ثِقَّةٌ نَبَتْ عَابِدٌ".	بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ بْنِ لَاحِقِ الرَّقَاشِيِّ.	٧٣

١٢٨	"ثِقَّةٌ فَقِيهٌ".	بُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ، الْحَارِثِيُّ، الْأَنْصَارِيُّ، الْمَدَنِيُّ.	٧٤
٢٦	"ثِقَّةٌ إِذَا رَوَى عَنِ الثَّقَاتِ خَاصَّةً مِنَ الشَّامِيِّينَ، يُدْلِسُ تَدْلِيسَ التَّسْوِيَةِ".	بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ صَائِدِ بْنِ كَعْبِ الْكَلَاعِيِّ، أَبُو يُحْمَدِ الْحِمَاصِيِّ.	٧٥
٢٥	"ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ بِهِ".	بَكَّارُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، الثَّقَفِيُّ.	٧٦
٨٤	"مَجْهُولُ الْحَالِ".	بَكْرُ بْنُ صَدَقَةَ، أَبُو صَدَقَةَ الْجُدِّيُّ.	٧٧
٢٠٠	"ثِقَّةٌ ثَبَّتْ".	بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو الْمَزْنِيُّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ.	٧٨
٢٢٤	"ثِقَّةٌ".	بُكَيْرُ بْنُ الْأَخْنَسِ الْكُوفِيُّ، السَّدُوسِيُّ.	٧٩
٦٦	"مُؤَدِّنُ النَّبِيِّ ﷺ".	بِلَالُ بْنُ رِبَاعٍ، الْقُرَشِيُّ، التَّيْمِيُّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ.	٨٠
١٣٤	"ثِقَّةٌ ثَبَّتْ".	بَهْزُ بْنُ أَسَدِ الْعَمِّيِّ.	٨١
١٠٢	"ثِقَّةٌ".	بَهْزُ بْنُ حَكِيمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ الْقَشِيرِيِّ.	٨٢
٢٤	"ضَعِيفٌ".	تَمَّامُ بْنُ نَجِيحِ الْأَسَدِيِّ، الدَّمَشْقِيُّ، نَزِيلُ حَلَبِ.	٨٣
٨٣	"ثِقَّةٌ عَابِدٌ".	ثَابِتُ بْنُ أَسْلَمِ الْبُنَانِيِّ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْبَصْرِيِّ.	٨٤
١٠٧	"ثِقَّةٌ".	ثَمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ.	٨٥
٢٠٨	"مَجْهُولُ الْحَالِ".	ثَوَابَةُ بْنُ عَوْنِ، أَبُو عَوْنِ، التَّنُوحِيُّ.	٨٦
٦٧	"مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ".	ثَوْبَانُ بْنُ بُجْدُدٍ، وَيُقَالُ ابْنُ جَحْدَرٍ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ.	٨٧
٢٣٢	"لَهُ وَلَآئِبُهُ صَحْبَةٌ".	جَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ بْنِ جُنَادَةَ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ السُّوَائِيُّ.	٨٨
٢٠	"صَحَابِيُّ جَلِيلٌ".	جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَرَامِ، الْأَنْصَارِيُّ.	٨٩
٢٥٠	"ثِقَّةٌ".	جَبَلَةُ بْنُ عَطِيَّةِ الْفَلَسْطِينِيِّ.	٩٠
١٢٢	"ثِقَّةٌ صَحِيحُ الْكِتَابِ".	جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الضَّبِّيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ.	٩١
			٩٢
٣٨	"صَحَابِيُّ جَلِيلٌ".	جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو عَمْرٍو الْبَجَلِيُّ.	٩٣
٢٤٢	"ثِقَّةٌ إِلَّا فِي سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ".	جَعْفَرُ بْنُ أَبِي الْمُغِيرَةَ، الْخُزَاعِيُّ، الْقُمِّيُّ.	٩٤
١٢٤	"ثِقَّةٌ".	جَعْفَرُ بْنُ إِيَّاسٍ، وَهُوَ ابْنُ أَبِي وَحْشِيَّةِ الْيَشْكُرِيِّ.	٩٥
١٦٢	"ثِقَّةٌ".	جَعْفَرُ بْنُ زَيْدِ الْعَبْدِيِّ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ.	٩٦

٢٤١	"ثِقَّةٌ زَاهِدٌ".	جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَبُو سُلَيْمَانَ الضُّبَيْعِيُّ.	٩٧
٨٩	"ثِقَّةٌ".	جعفر بن عمرو بن أمية الضمري المدني.	٩٨
٥٧	ثِقَّةٌ لَا يُحْتَجُّ بِرِوَايَةِ أَوْلَادِهِ عَنْهُ.	جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي.	٩٩
٤٢	"صَحَابِيُّ جَلِيلٌ".	جُنْدَبُ بْنُ جُنَادَةَ، أَبُو ذَرِّ الْعِفَّارِيِّ.	١٠٠
١١١	"زَوْجُ النَّبِيِّ الْكَرِيمِ ﷺ".	جُوَيْرِيَّةُ بِنْتُ الْحَارِثِ الْخُرَازِيَّةِ الْمُصْطَلِقِيَّةِ.	١٠١
			١٠٢
٢١٩	"ثِقَّةٌ".	حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، أَبُو إِسْمَاعِيلَ الْمَدَنِيِّ.	١٠٣
١٣٩	"ثِقَّةٌ".	الحارث بن حصيرة الأزدي، أبو النعمان.	١٠٤
٥٣	"صَحَابِيُّ جَلِيلٌ".	الحارث بن ربيعي، أبو قتادة الأنصاري.	١٠٥
٩	"ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ بِهِ".	الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْوَرُ، أَبُو زُهَيْرٍ الْكُوفِيُّ.	١٠٦
٦٢	"ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ بِهِ".	حِبَّانُ بْنُ عَلِيِّ الْعَنْزِيِّ الْكُوفِيِّ.	١٠٧
١٠٠	"ثِقَّةٌ ثَبَتَ يَدْلَسُ وَيُرْسَلُ".	حبيب بن أبي ثابت، أبو يحيى الكوفي.	١٠٨
١٨٧	"ثِقَّةٌ".	حَبِيبُ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ الْقَصَّابِ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ.	١٠٩
٢٤٣	"ثِقَّةٌ ثَبَتَ".	حبيب بن الشهيد الأزدي أبو محمد.	١١٠
٣٤	"ثِقَّةٌ، يُرْسَلُ".	حَبِيبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَبُو حَفْصِ الْجَمْصِيِّ.	١١١
٢٠٦	"ثِقَّةٌ عَابِدٌ".	حبيب بن محمد، أبو محمد العجمي، الزاهد.	١١٢
١٢٢	"ثِقَّةٌ".	حبيب بن يسار الكندي الكوفي.	١١٣
١٦	"ثِقَّةٌ، صَدُوقٌ".	حَبَّاجُ بْنُ الْحَجَّاجِ، الْأَحْوَلُ، الْبَاهِلِيُّ.	١١٤
١٥	"ثِقَّةٌ".	حَبَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ.	١١٥
١٢٩	"صَحَابِيُّ جَلِيلٌ".	حُدَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانَ بْنِ جَابِرِ بْنِ أَسِيدِ.	١١٦
٢٤٠	"لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ".	حَزْوَرُ أَبُو غَالِبِ الْبَصْرِيِّ، صَاحِبُ أَبِي أَمَامَةَ.	١١٧
١٩٩	"صَدُوقٌ".	حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْكِرْمَانِيِّ أَبُو هِشَامِ.	١١٨
٣١	"ثِقَّةٌ فَفِيهِ كَثِيرُ الْإِرْسَالِ".	الحسن بن أبي الحسن، أبو سعيد البصري.	١١٩
٣٥	"ثِقَّةٌ".	الحسن بن أحمد بن أبي شعيب الحراني.	١٢٠
٤٧	"ثِقَّةٌ".	الحَسَنُ بْنُ حَبِيبِ بْنِ نَدْبَةَ، أَبُو سَعْدِ الْبَصْرِيِّ.	١٢١

٨٤	"صدوق".	الحسن بن داود بن محمد بن المنكدر التميمي.	١٢٢
١٤٠	"متروك الحديث".	الحسن بن دينار البصري، ويقال: الحسن بن واصل التميمي.	١٢٣
١٣٨	"ليس بالقوي".	الحسن بن شبيب، أبو علي البغدادي، المكتب.	١٢٤
١٨٨	"ثقة فقيه عابد".	الحسن بن صالح بن حي، أبو عبد الله الهمداني.	١٢٥
١٠	"ثقة".	الحسن بن عمر، أبو المليح الفرزاري، الرقي.	١٢٦
٨٧	"ثقة".	الحسين بن الحسن أبو عبد الله المرزوي.	١٢٧
١٩٥	"ثقة عابد".	الحسين بن علي بن الوليد الجعفي، الكوفي.	١٢٨
١٢٨	"ثقة معدود في الصحابة".	حصين بن محسن الأنصاري الخطمي المدني.	١٢٩
٢٢١	"متروك الحديث".	حفص بن سليمان أبو عمر، شيخ القراء.	١٣٠
٩٢	"ثقة فقيه".	حفص بن غياث بن طلق النخعي، أبو عمر.	١٣١
٧٤	"ثقة".	حفص بن ميسرة العقيلي، أبو عمر الصنعائي.	١٣٢
٢٣٦	"ثقة".	حكاهم بن سلم الكِنَازي الرَازي، أبو عبد الرحمن.	١٣٣
١٢٥	"ثقة ثبت".	الحكم بن عتيبة الكِنَدي، أبو محمد، الكوفي.	١٣٤
٦	"ثقة".	الحكم بن مينا، المدني، ويقال: الشامي.	١٣٥
٣٢	"ثقة، ثبت".	الحكم بن نافع البهراني، أبو اليمان الحمصي.	١٣٦
١٨١	"صحابي جليل".	حكيم بن حزام بن خويلد القرشي أبو خالد.	١٣٧
٣٢	"ثقة، متقن".	حكيم بن عمير العنسي، أبو الأحوص.	١٣٨
١٠٨	"ثقة ثبت فقيه".	حماد بن زيد بن ذرهم، أبو إسماعيل البصري.	١٣٩
١٠٢	"ثقة ثبت".	حماد بن سلمة بن دينار البصري.	١٤٠
٤٣	"مجهول الحال".	حميد الكِنَدي، الشامي. وليس حميد بن مهران.	١٤١
٥٢	"ثقة".	حميد بن أبي حميد الطويل.	١٤٢
٨٢	"ثقة".	حميد بن عبد الرحمن بن عوف، الزهري.	١٤٣
٣٨	"ضعيف".	حميد بن مالك بن سحيم، اللخمي، الكوفي.	١٤٤
٢٤٣	"ثقة".	حميد بن مهران، الحياط الكِنَدي.	١٤٥

١	"ثِقَّةٌ".	حَيَّانُ أَبُو النَّضْرِ الْأَسَدِيُّ، الدَّمَشَقِيُّ، الشَّامِيُّ.	١٤٦
٣٥	ثِقَّةٌ، رَاوِيَةٌ لِزَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ	خَالِدُ بْنُ أَبِي يَزِيدَ أَبُو عَبْدِ الرَّحِيمِ الْحَرَّانِيُّ.	١٤٧
١٠٨	"ثِقَّةٌ".	خَالِدُ بْنُ خِدَّاشِ بْنِ عَجَلَانَ، أَبُو الْهَيْثَمِ الْبَصْرِيُّ.	١٤٨
٢٨	"ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ بِهِ".	خُصَيْفُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَبُو عَوْنٍ، الْحَرَّانِيُّ.	١٤٩
٢٠٣	"ثِقَّةٌ وَكَانَ يُرْسِلُ".	خِلَاسُ بْنُ عَمْرٍو الْهَجْرِيُّ الْبَصْرِيُّ.	١٥٠
٣٠	"صَدُوقٌ".	خَلْفُ بْنُ تَمِيمٍ بْنِ أَبِي عَتَّابٍ، التَّمِيمِيُّ.	١٥١
٢٤٠	"ضَعِيفٌ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ".	الْخَلِيلُ بْنُ مُرَّةٍ، الضُّبَيْعِيُّ الْبَصْرِيُّ.	١٥٢
١٢٩	"رَافِضِيٌّ بَغِيضٌ".	دَاهِرُ بْنُ يَحْيَى الرَّازِي، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمُقْرِي.	١٥٣
١٨٥	"ثِقَّةٌ، مُتَّقِنٌ".	دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ دِينَارِ الْبَصْرِيِّ.	١٥٤
١١٦	"ثِقَّةٌ نَبِيلٌ".	دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدِ الْهَاشِمِيِّ، أَبُو الْفَضْلِ.	١٥٥
١٢٣	"ثِقَّةٌ ثَبَّتٌ".	ذَكَوَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَبُو صَالِحِ السَّمَّانِ، الْمَدَنِيُّ.	١٥٦
٣٣	"ثِقَّةٌ، يُرْسِلُ".	رَاشِدُ بْنُ سَعْدِ الْمَقْرَائِيِّ، الْحِمَاصِيُّ.	١٥٧
١٥٩	"صَدُوقٌ".	رَاشِدُ بْنُ نَجِيحٍ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْحِمَّانِيُّ الْبَصْرِيُّ.	١٥٨
٨١	"صَدُوقٌ لَهُ أَوْهَامٌ".	رَبَّاحُ بْنُ أَبِي مَعْرُوفٍ بْنِ أَبِي سَارَةَ الْمَكِّيُّ.	١٥٩
١	"ثِقَّةٌ حُجَّةٌ عَابِدٌ".	الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ، أَبُو تَوْبَةَ الْحَلَبِيُّ.	١٦٠
١٢٠	"ثِقَّةٌ".	رُحَيْلُ بْنُ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُدَيْجِ الْجَعْفِيِّ الْكُوفِيُّ.	١٦١
١٣٢	"صَدُوقٌ اخْتَلَطَ بِأَخْرَةَ".	رَوَّادُ بْنُ الْجَرَّاحِ الشَّامِيُّ، أَبُو عَصَامِ الْعَسْقَلَانِيُّ.	١٦٢
١٥٧	"ثِقَّةٌ ثَبَّتٌ".	رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ، أَبُو غِيَاثِ التَّمِيمِيِّ الْبَصْرِيُّ.	١٦٣
١٨	"صَحَابِيُّ".	زَارِعُ بْنُ عَامِرٍ، وَيُقَالُ: ابْنُ عَمْرٍو، الْعَبْدِيُّ.	١٦٤
١٨٩	"لَهُ صَحْبَةٌ".	زَاهِرُ بْنُ الْأَسْوَدِ بْنِ الْحَجَّاجِ الْأَسْلَمِيُّ.	١٦٥
١٩٥	"ثِقَّةٌ حُجَّةٌ صَاحِبُ سُنَّةٍ".	زَائِدَةُ بْنُ قُدَّامَةَ، أَبُو الصَّلْتِ الثَّقَفِيُّ، الْكُوفِيُّ.	١٦٦
٩٧	"ثِقَّةٌ ثَبَّتٌ".	الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِصْعَبِ بْنِ ثَابِتٍ.	١٦٧
٨	"ضَعِيفٌ".	الزُّبَيْرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ سَعِيدِ الْهَاشِمِيِّ.	١٦٨
١٥٤	"ثِقَّةٌ مُخَضَّرٌ".	زُرُّ بْنُ حُبَيْشِ بْنِ حُبَّاشَةَ، أَبُو مَرِيَمَ الْأَسَدِيِّ.	١٦٩
١٠٢	"ثِقَّةٌ".	زُرَّارَةُ بْنُ أَوْفَى الْعَامِرِيِّ، أَبُو حَاجِبِ الْبَصْرِيِّ.	١٧٠

١٦٠	"متروك الحديث".	زَكَرِيَّا بْنُ حَكِيمٍ الْحَبْطِيُّ، الْكُوفِيُّ الْبُدِّي.	١٧١
١٢٢	"هالك، ليس بشيء".	زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى بْنِ حَكِيمٍ، أَبُو يَحْيَى، الْحَبْطِيُّ.	١٧٢
٢٤٤	"ثِقَّة".	زَهْدَمُ بْنُ مُضَرَّبِ الْأَزْدِيِّ، أَبُو مُسْلَمٍ، الْجَرْمِيُّ.	١٧٣
			١٧٤
١٤	"ثقة، ثبت، إلا أن سماعه من أبي إسحاق بآخرة".	زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُدَيْجٍ - بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ، مُصَغَّرًا -، أَبُو حَيْثِمَةَ الْكُوفِيُّ.	١٧٥
٩	"ثِقَّةٌ، فَحِيهٌ، لَهُ أَفْرَادٌ".	زَيْدُ بْنُ أَبِي أُنَيْسَةَ، أَبُو أَسَامَةَ، الْجَزْرِيُّ.	١٧٦
١٢٢	"صحابي جليل".	زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ بْنِ زَيْدٍ، الْأَنْصَارِيُّ، الْخَزْرَجِيُّ <small>رضي الله عنه</small> .	١٧٧
١٣٦	"ضعيف يُعتبر به".	زَيْدُ بْنُ الْحَوَارِيِّ الْعَمِّيِّ، أَبُو الْحَوَارِيِّ.	١٧٨
١٣٢	"صحابي مشهور".	زَيْدُ بْنُ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ.	١٧٩
٢	"ثِقَّة".	زَيْدُ بْنُ سَلَامَ بْنِ أَبِي سَلَامٍ، الْأَسْوَدُ، الدَّمَشْقِيُّ.	١٨٠
١٢٩	"ثِقَّة".	زَيْدُ بْنُ وَهْبِ الْجُهَنِيِّ الْكُوفِيُّ.	١٨١
١٤٧	"ثِقَّةٌ ثَبَّتَ فَاضِلٌ".	سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَبُو عُمَرَ.	١٨٢
٥٥	"مجهول الحال".	سَالِمُ بْنُ عَتَبَةَ بْنِ عُوَيْمٍ بْنِ سَاعِدَةَ، الْأَنْصَارِيُّ.	١٨٣
١١٨	"متروك الحديث".	السَّرِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْهَمْدَانِي، ابْنُ عَمِّ الشَّعْبِيِّ.	١٨٤
٣٣	"صحابي جليل".	سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ بْنِ أَهْيَبِ، الْقُرَشِيُّ.	١٨٥
٦٤	"صحابي جليل".	سَعْدُ بْنُ مَالِكِ بْنِ سِنَانٍ، أَبُو سَعِيدِ الْحَدْرِيِّ.	١٨٦
١٠٢	"ثِقَّةٌ فَاضِلٌ".	سَعْدُ بْنُ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ، ابْنُ عَمِّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ.	١٨٧
٢٣	"ثِقَّة".	سَعْدَانُ بْنُ سَالِمِ أَبِي الصَّبَّاحِ، الْأَيْلِيُّ.	١٨٨
١٥٠	"ثِقَّةٌ ثَبَّتَ فَحِيهٌ فَاضِلٌ".	سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ بْنِ حَزْنٍ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيُّ.	١٨٩
١١٦	"صدوق، يروي عن قتادة المنكرات".	سَعِيدُ بْنُ بَشِيرِ الْأَزْدِيِّ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ.	١٩٠
٧٨	"ثِقَّةٌ ثَبَّتَ".	سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، أَبُو مُحَمَّدٍ، الْكُوفِيُّ.	١٩١
١٤١	"مُنْكَرُ الْحَدِيثِ".	سَعِيدُ بْنُ زَرْبِيِّ، الْبَصْرِيُّ الْعَبَّادَانِيُّ.	١٩٢
٨	"صدوق".	سَعِيدُ بْنُ زَكَرِيَّا، أَبُو عَثْمَانَ الْقُرَشِيُّ.	١٩٣

١٩٤	سَعِيدُ بْنُ سُوَيْبَانَ الْأَسْلَمِيِّ مَوْلَاهُمْ، الْمَدَنِيِّ.	"مجهول الحال".	٥٧
١٩٥	سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الضَّبِّيِّ، أَبُو عَثْمَانَ الْوَاسِطِيِّ.	"ثِقَّةٌ مَأْمُونٌ".	١٠٣
١٩٦	سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِزَى الْخَزَاعِيِّ.	"ثِقَّةٌ".	١٤٢
١٩٧	سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَخْزُومِيُّ.	"ثِقَّةٌ".	٩٩
١٩٨	سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ التَّنُوخِيِّ، أَبُو مُحَمَّدٍ.	"ثِقَّةٌ ثَبَّتَ إِلَّا فِي الزُّهْرِيِّ".	٢٣٤
١٩٩	سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ.	"مجهول العين".	٤٦
٢٠٠	سَعِيدُ بْنُ عَثْمَانَ الْبَصْرِيِّ.	"مجهول العين".	١٠٧
٢٠١	سَعِيدُ بْنُ فَيْرُوزَ، أَبُو الْبَحْتَرِيِّ الطَّائِيِّ، الْكُوفِيُّ.	"ثِقَّةٌ، ثَبَّتَ، كَثِيرُ الْإِرْسَالِ".	١٧٤
٢٠٢	سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مَطْعَمِ الْقُرَشِيِّ.	"صدوقٌ".	١٧٨
٢٠٣	سُوَيْبَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، أَبُو مُحَمَّدٍ، الْوَاسِطِيُّ.	"ثِقَّةٌ فِي غَيْرِ الزُّهْرِيِّ".	١٢٤
٢٠٤	سُوَيْبَانُ بْنُ سَعِيدِ الثَّوْرِيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيُّ.	"ثِقَّةٌ حَافِظٌ فَقِيهٌ حَجَّةٌ".	٨٦
٢٠٥	سُوَيْبَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْكُوفِيُّ.	"ثِقَّةٌ ثَبَّتَ حَافِظٌ إِمَامٌ حَجَّةٌ".	٧٨
٢٠٦	سَلَامُ بْنُ سَلَمٍ، أَوْ ابْنُ سُلَيْمٍ، وَهُوَ سَلَامُ الطَّوِيلِ.	"متروك الحديث".	١٣٦
٢٠٧	سَلَامُ بْنُ سُلَيْمٍ، أَبُو الْأَخْوَصِ الْحَنْفِيُّ، الْكُوفِيُّ.	"صدوقٌ ثِقَّةٌ".	١٧٤
٢٠٨	سَلْمَانَ الْأَشْجَعِيَّ، أَبُو حَازِمِ الْكُوفِيِّ.	"ثِقَّةٌ".	٣٥
٢٠٩	سَلْمَةُ بْنُ صَالِحٍ، أَبُو إِسْحَاقَ الْأَحْمَرُ، الْكُوفِيُّ.	"متروك الحديث".	٢٢٥
٢١٠	سَلْمَةُ بْنُ كُثُومِ الْكِنْدِيِّ، الشَّامِيُّ.	"ثِقَّةٌ، لَهُ أَوْهَامٌ".	٢٦
٢١١	سَلِيمُ بْنُ مُسْلِمِ الْجَمْحِيِّ الْمَكِّيِّ الْخَشَّابِ.	"متروك الحديث".	٩٦
٢١٢	سُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ.	"ثِقَّةٌ".	١٥٤
٢١٣	سُلَيْمَانُ بْنُ الْجَهْمِ، أَبُو الْجَهْمِ الْأَنْصَارِيُّ.	"ثِقَّةٌ".	٢١٣
٢١٤	سُلَيْمَانُ بْنُ النُّعْمَانَ، أَبُو أَيُّوبَ الشَّيْبَانِيِّ الْبَصْرِيُّ.	"مستور الحال".	٢٢١
٢١٥	سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، أَبُو مُحَمَّدٍ، التَّيْمِيُّ.	"ثِقَّةٌ".	٤٨
٢١٦	سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانٍ، أَبُو خَالِدِ الْأَحْمَرِ، الْأَزْدِيُّ.	"ثِقَّةٌ".	٦٢
٢١٧	سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيِّ، الْعَنَكِيُّ.	"ثِقَّةٌ".	٦٢
٢١٨	سُلَيْمَانُ بْنُ طَرِّحَانَ التَّيْمِيِّ، أَبُو الْمُعْتَمَرِ.	"ثِقَّةٌ، حَافِظٌ".	١١

٢١٩	"سُلَيْمَانُ بْنُ مِهْرَانَ الْأَعْمَشُ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْأَسَدِيُّ."	"ثِقَّةٌ ثَبَتٌ يُدَلِّسُ."	١٢٩
٢٢٠	سِمَاكُ بْنُ حَرْبِ بْنِ أَوْسِ بْنِ أَبِي الْمُنْغِيرَةِ الذُّهَلِيُّ."	"ثِقَّةٌ اخْتَلَطَ بِآخِرَةٍ."	٢٣٢
٢٢١	سَهْلُ بْنُ عَمْرٍو - وقيل: ابن الربيع بن عمرو - ابن الحنظلية، والحنظلية أمه.	"صحابيٌّ كبيرٌ، انشغل بالعبادة، فقلَّتْ عنه الرواية."	٧
٢٢٢	سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، أَبُو يَزِيدَ الْمَدَنِيُّ."	"ثِقَّةٌ."	١٢٣
٢٢٣	سُوَيْدُ بْنُ حُجَيْرِ بْنِ بِيَانٍ، أَبُو قَزَعَةَ الْبَاهِلِيُّ."	"ثِقَّةٌ."	١٦
٢٢٤	سُوَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ السُّلَمِيِّ، أَبُو مُحَمَّدٍ."	"ضَعِيفٌ، يُعْتَبَرُ بِهِ."	٦٥
٢٢٥	شَيْبَةُ بْنُ شَيْبَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَبُو مَعْمَرِ الْبَصْرِيِّ."	"ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ بِهِ."	٣١
٢٢٦	شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ السَّكُونِيُّ، أَبُو بَدْرِ الْكُوفِيُّ."	"ثِقَّةٌ، مشهورٌ."	١٢٠
٢٢٧	شَرَّاحِيلُ بْنُ آدَةَ، أَبُو الْأَشْعَثِ، الصَّنَعَانِيُّ."	"ثِقَّةٌ."	٧٠
٢٢٨	شُرَيْحُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ شُرَيْحٍ، الْحَضْرَمِيُّ."	"ثِقَّةٌ، كثيرُ الإرسال."	٤٢
٢٢٩	شريك بن عبد الله النَّحَعِيُّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيُّ."	"ضَعِيفٌ، يُعْتَبَرُ بِهِ."	٢٠
٢٣٠	شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقِ الْقُرَشِيِّ، أَبُو مُحَمَّدٍ."	"ثِقَّةٌ مَأْمُونٌ."	١٢٨
٢٣١	شُعَيْبُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو."	"صدوقٌ."	٢٦
٢٣٢	شقيق بن سلمة، أَبُو وائلِ الْأَسَدِيِّ."	"ثِقَّةٌ مُحْضَرَمٌ."	١٩٦
٢٣٣			
٢٣٤	شَمْعُونُ بْنُ زَيْدِ بْنِ حُنَافَةَ، أَبُو رِيحَانَةَ الْأَزْدِيُّ."	"مولى رسول الله ﷺ."	٤٣
٢٣٥	شَهْرُ بْنُ حَوْشَبِ الْأَشْعَرِيِّ، أَبُو سَعِيدٍ."	"صدوقٌ، كثيرُ الإرسال."	١١٢
٢٣٦	شيبان بن عبد الرَّحْمَنِ، أَبُو معاويةِ الْبَصْرِيِّ."	"ثِقَّةٌ، ثَبَتٌ."	٥٣
٢٣٧	صَالِحُ بْنُ بَشِيرٍ، أَبُو بَشِيرٍ الْمُرِّي."	"ضَعِيفٌ."	١٦٢
٢٣٨	صَدَقَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَبُو مُعَاوِيَةَ، السَّمِينُ."	"ضَعِيفٌ."	٥٩
٢٣٩	صُدَيْيُ بْنُ عَجْلَانَ، أَبُو أَمَامَةَ الْبَاهِلِيُّ."	"صحابيٌّ جليلٌ."	٣
٢٤٠	صُدَيْيْقُ بْنُ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، التَّمِيمِيُّ، الْجَزْرِيُّ."	"ثِقَّةٌ."	٢٢٠
٢٤١	صَفْوَانُ بْنُ سُلَيْمِ الْمَدَنِيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، الزُّهْرِيُّ."	"ثِقَّةٌ عابدٌ."	٩٥
٢٤٢	صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو السَّكْسَكِيُّ، الْحِمَصِيُّ."	"ثِقَّةٌ، ثَبَتٌ."	٤٠

			٢٤٣
٢٠٥	"ثِقَّةٌ، كثير الإرسال".	الصَّحَّاحُ بْنُ مُزَاحِمِ الْهَلَالِيِّ أَبُو مُحَمَّدٍ.	٢٤٤
٢٣	"ثِقَّةٌ له أوهام".	صَمْرَةُ بْنُ رَبِيعَةَ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الرَّمَلِيُّ.	٢٤٥
١٠١	"ثِقَّةٌ فَقِيهٌ فَاضِلٌ".	طاووس بن كَيْسَانَ اليمانيُّ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ.	٢٤٦
٣٩	"صحابيٌّ جليلٌ".	الطَّفِيلُ بْنُ عَمْرٍو بن طَرِيفٍ، الدَّوْسِيُّ الْأَزْدِيُّ.	٢٤٧
٦٥	"ثِقَّةٌ".	عاصم بن سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ.	٢٤٨
٦٠	"ضَعِيفٌ".	عاصم بن عُبيدِ اللَّهِ بنِ عَاصِمِ الْعَدَوِيِّ الْعُمَرِيِّ.	٢٤٩
١٥	"ثِقَّةٌ".	عاصم بن كُليب بن شهاب الجَرْمِيِّ، الكوفي.	٢٥٠
١٤	"ثِقَّةٌ، يُرْسَلُ".	عامر بن أَبِي موسى عبد الله بن قيس، أَبُو بُرْدَةَ.	٢٥١
٢	"حَسَنُ الْحَدِيثِ".	عَامِرُ بْنُ زَيْدِ الْبِكَالِيِّ - وَيُقَالُ: عَمْرُو -.	٢٥٢
٧٢	"ثِقَّةٌ فَقِيهٌ فَاضِلٌ".	عامر بن شَرَاخِيلَ، الشَّعْبِيُّ، أَبُو عَمْرٍو الْكُوفِيُّ.	٢٥٣
٢١١	"ثِقَّةٌ".	عَبَادُ بْنُ مُوسَى، أَبُو مُحَمَّدِ الْحُتَلِيِّ.	٢٥٤
١١٦	"صحابيٌّ جليلٌ".	عَبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ، أَبُو الْوَلِيدِ الْخَزْرَجِيُّ.	٢٥٥
٤٣	"ثِقَّةٌ، فَاضِلٌ".	عَبَادَةُ بْنُ نَسِيٍّ الْكِنْدِيُّ، أَبُو عَمْرٍو الشَّامِيُّ.	٢٥٦
٢٢	"ثِقَّةٌ".	العبَّاس بن سالم بن جميل اللَّحْمِيِّ الدَّمَشْقِيِّ.	٢٥٧
١٧٦	"صحابيٌّ جليلٌ".	العبَّاس بن عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَبُو الْفَضْلِ الْقُرَشِيُّ.	٢٥٨
٢١٣	"ثِقَّةٌ".	عَبَثَرُ بْنُ الْقَاسِمِ، أَبُو زَيْدِ الْكُوفِيِّ، الزُّبَيْدِيُّ.	٢٥٩
١٥	"ثِقَّةٌ، يُرْسَلُ عَنْ أَبِيهِ".	عبد الجبار بن وائل بن حُجْرٍ، الحَضْرَمِيُّ.	٢٦٠
٢١٩	"ثِقَّةٌ".	عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ.	٢٦١
٨	"مجهول العين".	عبد الحميد بن سالم، مَوْلَى عمرو بن الزُّبَيْرِ.	٢٦٢
٤٦	"ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ بِهِ".	عبد الحميد بن سليمان الْخَزَاعِيُّ.	٢٦٣
٥٨	"ثِقَّةٌ".	عبد الحميد بن عَبْدِ اللَّهِ بن أُوَيْسٍ، أَبُو بَكْرٍ.	٢٦٤
١٤٢	"صحابيٌّ جليلٌ".	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِزَى، مَوْلَى خُزَاعَةَ، الْكُوفِيُّ.	٢٦٥
١٠٥	"ثِقَّةٌ".	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى، أَبُو عَيْسَى الْكُوفِيُّ.	٢٦٦
٨٢	"ثِقَّةٌ".	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حُمَيْدٍ، الزُّهْرِيُّ، الْمَدَنِيُّ.	٢٦٧

٢٠٥	"مجهول".	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ حَوْشَبِ الشَّامِيِّ، الحمصي.	٢٦٨
٢١٧	"ضعيفٌ يُعتبر به".	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، العدوي.	٢٦٩
٥٥	"مجهول الحال".	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سَالِمِ بْنِ عَثْبَةَ، بْنِ عَوْثِمِ.	٢٧٠
١٨٦	"صحابي، جليل".	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، أَبُو سَعِيدِ الْقُرَشِيِّ.	٢٧١
١٨	"ثِقَّةٌ، رُبَّمَا أَخْطَأَ".	عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري.	٢٧٢
١٣٩	"ثِقَّةٌ".	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودِ الْهَدَلِيِّ.	٢٧٣
٢٤٩	"ثِقَّةٌ".	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ حَكِيمِ الْأَسَدِيِّ.	٢٧٤
٩٠	"صحابي".	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَثْمَانَ التَّيْمِيِّ، ابن أخي طلحة.	٢٧٥
٢٦	"ثِقَّةٌ عَابِدٌ فَصِيحٌ، يُرْسَلُ".	عبد الرحمن بن عمرو، أبو عمرو الأوزاعي.	٢٧٦
٧٠	"ثِقَّةٌ، ثَبَتٌ".	عبد الرحمن بن مل، أبو عثمان النهدي، الكوفي.	٢٧٧
١٢١	"ثِقَّةٌ ثَبَتٌ حَافِظٌ".	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيِّ، أَبُو سَعِيدِ الْبَصْرِيِّ.	٢٧٨
١٢٧	"ثِقَّةٌ مَأْمُونٌ".	عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، أبو عتبة السلمية.	٢٧٩
٢٧	"ثِقَّةٌ".	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبِ الْجَهَنِيِّ، الحرقلي.	٢٨٠
٤١	"ثِقَّةٌ".	عبد الرحيم بن مطرف الرُّؤَاسِيِّ، أبو سفيان.	٢٨١
٨٦	"ثِقَّةٌ، تَغَيَّرَ بِأَخْرَةٍ".	عبد الرزاق بن همام، أبو بكر الصنعاني.	٢٨٢
٢٥	"صدوق".	عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، النَّقْفِيُّ، البصري.	٢٨٣
٢٤٧	"ثِقَّةٌ فَصِيحٌ".	عبد العزيز بن أبي حازم، أبو تمام المدني.	٢٨٤
٥٤	"ثِقَّةٌ، حَدِيثُهُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ الْعُمَرِيِّ ضَعِيفٌ".	عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ الدَّرَّاورِدِيِّ.	٢٨٥
٢٣٢	"ثِقَّةٌ".	عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ يَحْيَى الْبَكَّائِيِّ، أبو الأصبع.	٢٨٦
٢٢٥	"ضعيف".	عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنِ أَبِي الْمُحَارِقِ، أَبُو أُمَيَّةِ الْبَصْرِيِّ.	٢٨٧
٢٠٩	"ثِقَّةٌ مُتَّقِنٌ".	عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنِ مَالِكِ الْجَزَرِيِّ أَبُو سَعِيدٍ.	٢٨٨
٥٣	"ثِقَّةٌ".	عبد الله بن أبي قتادة الأنصاري.	٢٨٩
٦٢	"ثِقَّةٌ".	عبد الله بن أحمد بن حنبل.	٢٩٠
٢٣٩	"ثِقَّةٌ فَصِيحٌ عَابِدٌ".	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسِ بْنِ يَزِيدِ، أَبُو مُحَمَّدِ الْأَوْدِيِّ.	٢٩١

٢٥٠	"ثِقَّةٌ".	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ تَوْفَلٍ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْمَدِينِي.	٢٩٢
٧٤	"صَحَابِيٌّ جَلِيلٌ".	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ الْقُرَشِيِّ، أَبُو بَكْرٍ.	٢٩٣
٥٤	"ثِقَّةٌ حَافِظٌ فَقِيهٌ".	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ عَيْسَى، أَبُو بَكْرٍ، الْحَمِيدِيُّ.	٢٩٤
٢٩	"ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ بِهِ".	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الشَّرِيِّ الْأَنْطَاكِيُّ الرَّاهِدِيُّ.	٢٩٥
٩٦	"ثِقَّةٌ ثَبَتَتْ فَقِيهٌ".	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَرْزُوقِيُّ.	٢٩٦
٨٨	"ضَعِيفُ الْحَدِيثِ".	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ الْقُرَشِيُّ، الْمَخْزُومِيُّ.	٢٩٧
٢٢٥	"ثِقَّةٌ".	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ، أَبُو سَهْلٍ.	٢٩٨
٧٣	"لَهُ صَحْبَةٌ".	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرٍ بْنِ أَبِي بَسْرِ الْمَازَنِيِّ.	٢٩٩
٥٧	"صَحَابِيٌّ جَلِيلٌ".	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبِ الْقُرَشِيِّ.	٣٠٠
٩	"ثِقَّةٌ قَبْلَ أَنْ يَتَغَيَّرَ".	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ عَيْلَانَ، أَبُو جَعْفَرٍ، الرَّقِّيُّ.	٣٠١
١٧٨	"ضَعِيفٌ".	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ نَجِيحِ السَّعْدِيِّ، الْمَدِينِيُّ.	٣٠٢
١٤٤	"صَحَابِيٌّ جَلِيلٌ".	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُدَافَةَ بْنِ قَيْسٍ، أَبُو حُدَافَةَ السَّهْمِيُّ.	٣٠٣
٣٦	"ثِقَّةٌ".	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ أَبُو بَكْرٍ الْقُرَشِيُّ.	٣٠٤
١٤٣	"ثِقَّةٌ".	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَمِيدِ بْنِ عُبَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ الْكُوفِيِّ.	٣٠٥
١٢٩	"رَافِضِيٌّ مُتَّهَمٌ".	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاهِرِ بْنِ يَحْيَى الرَّازِيِّ، أَبُو سُلَيْمَانَ.	٣٠٦
١٢١	"ثِقَّةٌ مُتَّقِنٌ".	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ بْنِ عَامِرٍ، الشَّعْبِيُّ، الْخُرَيْبِيُّ.	٣٠٧
٤٨	"ثِقَّةٌ، ثَبَتَتْ".	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَدِينِيُّ.	٣٠٨
١٣٠	"ثِقَّةٌ".	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ، أَبُو مَرِيَمِ الْأَسَدِيِّ الْكُوفِيُّ.	٣٠٩
١١٦	"ثِقَّةٌ فَاضِلٌ، كَثِيرُ الْإِرْسَالِ".	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، أَبُو قِلَابَةَ الْجَرْمِيُّ الْبَصْرِيُّ.	٣١٠
١٥٦	"مُتْرُوكُ الْحَدِيثِ".	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَمَةَ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَفْطَسِيُّ.	٣١١
٣٩	"مُجْهُولٌ".	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ عُمَيْرٍ.	٣١٢
٣٦	"ثِقَّةٌ، مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ".	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ الْعَنْزِيِّ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْمَدِينِيُّ.	٣١٣
٢	"ثِقَّةٌ".	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ يَزِيدٍ، أَبُو عِمْرَانَ، الْيَحْضَبِيُّ.	٣١٤
٥١	"صَحَابِيٌّ جَلِيلٌ".	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ الْهَاشِمِيُّ.	٣١٥
٢٢٩	"ضَعِيفٌ".	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُلَيْحَةَ، أَبُو مُحَمَّدٍ.	٣١٦

٣١٧	عبد الله بن عبد القدوس التميمي السعدي.	"ضعيف الحديث".	١٨٠
٣١٨	عبد الله بن عبد الله بن أويس الأصبغي.	"ضعيف يُعتبر به".	٢٧
٣١٩	عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة، التيمي.	"ثقة، متقن، فقيه".	٨٨
٣٢٠	عبد الله بن عثمان بن حنيم، أبو عثمان المكي.	"ثقة".	١٢١
٣٢١	عبد الله بن عثمان، أبو بكر الصديق، القرشي.	"خليفة رسول الله ﷺ".	٢١٣
٣٢٢	عبد الله بن عدي بن الحر الزهري.	"له صحبة".	٥٤
٣٢٣	عبد الله بن عكيم الجهني، أبو معبد الكوفي.	"ثقة مخضرم".	٤٩
٣٢٤	عبد الله بن عمر بن حفص العمري، المدني.	"ضعيف يُعتبر به".	٢٩
٣٢٥	عبد الله بن عمر بن محمد بن أبان، مشكدانة.	"ثقة".	١٣٣
٣٢٦	عبد الله بن عمران بن رزين، المخزومي.	"ثقة".	٧٧
٣٢٧			
٣٢٨	عبد الله بن عمرو بن العاص، القرشي، السهمي.	"صحابي جليل".	٢٦
٣٢٩	عبد الله بن عون المزني، أبو عون البصري.	"ثقة ثبت فاضل".	٧٢
٣٣٠	عبد الله بن فروخ، التيمي، مولى عائشة.	"ثقة".	٥
٣٣١	عبد الله بن قيس بن سليم، أبو موسى الأشعري.	"صحابي جليل".	١٤
٣٣٢	عبد الله بن يحيى الحميري، أبو عامر الهوزني.	"ثقة، مخضرم".	٦٦
٣٣٣	عبد الله بن لهيعة، أبو عبد الرحمن المصري.	"ضعيف يُعتبر به".	١٣٥
٣٣٤	عبد الله بن محمد بن أبي الأسود حميد.	"ثقة حافظ".	١٣
٣٣٥	عبد الله بن محمد بن أبي فروة، أبو علقمة.	"ثقة".	٨٠
٣٣٦	عبد الله بن محمد بن عجلان، المدني.	"مُتكر الحديث".	٧٦
٣٣٧	عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب.	"صدوق".	٢٠
٣٣٨	عبد الله بن مسعود، أبو عبد الرحمن الهذلي.	"صحابي، جليل".	٢٨
٣٣٩	عبد الله بن مغفل بن عبد نهم، أبو سعيد المزني.	"صحابي جليل".	١٠٨
٣٤٠	عبد الله بن موسى، أبو محمد القرشي، التيمي.	"صدوق، كثير الخطأ".	٨٩
٣٤١	عبد الله بن ميمون بن داود القداح المخزومي.	"متروك الحديث".	٢٢٧

٩٣	"ضَعِيفٌ".	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ نَافِعِ الْقُرَشِيِّ، الْعَدَوِيُّ.	٣٤٢
٩١	"ثِقَّةٌ صَحِيحُ الْكِتَابِ، فِي حِفْظِهِ لِينٌ".	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ نَافِعِ بْنِ أَبِي نَافِعٍ، الْمَخْزُومِيُّ.	٣٤٣
٤٦	"مَجْهُولُ الْحَالِ".	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ هُرْمَزِ، الْيَمَانِيُّ، الْفَدَكِيُّ.	٣٤٤
١٠٩	"ثِقَّةٌ نَبَتْ".	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ وَهَبِ الْقُرَشِيِّ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْمِصْرِيُّ.	٣٤٥
٥٩	"صَدُوقٌ".	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ يَزِيدِ بْنِ رَاشِدٍ، أَبُو بَكْرٍ الْقُرَشِيُّ.	٣٤٦
١٥٨	"ثِقَّةٌ فَصِيحَةٌ مُتَّقِنَةٌ".	عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، الْعَرْزَمِيُّ، الْكُوفِيُّ.	٣٤٧
٥١	"ثِقَّةٌ، فَصِيحَةٌ، فَاضِلٌ، كَانَ يُدَلِّسُ وَيُرْسِلُ".	عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جُرَيْجٍ.	٣٤٨
٢١٢	"ثِقَّةٌ، سَاءَ حِفْظُهُ بِآخِرَةِ".	عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ عَمِيرٍ، اللَّخْمِيُّ، أَبُو عَمْرٍو.	٣٤٩
١٩٩	"مَجْهُولُ الْعَيْنِ".	عَبْدُ الْمَلِكِ رَجُلٌ مِنَ الْكُوفَةِ.	٣٥٠
١٣٩	"ثِقَّةٌ مَأْمُونٌ".	عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنِ زِيَادِ الْعَبْدِيِّ، أَبُو بَشْرٍ، الْبَصْرِيُّ.	٣٥١
٩٦	"ثِقَّةٌ".	عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنِ فُلَيْحٍ، أَبُو إِسْحَاقَ، الْمَكِّيُّ.	٣٥٢
٦	"صَحَابِيُّ جَلِيلٌ".	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ <small>رضي الله عنه</small> .	٣٥٣
١٣١	"ثِقَّةٌ نَبَتْ".	عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْكِلَابِيُّ الْكُوفِيُّ.	٣٥٤
١٥٧	"ثِقَّةٌ".	عَبِيدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَبُو مُعَاذٍ.	٣٥٥
٢٢٦	"ثِقَّةٌ مَأْمُونٌ".	عَبِيدُ اللَّهِ بْنِ عَبِيدِ الرَّحْمَنِ، الْأَشْجَعِيُّ.	٣٥٦
٩٨	"ثِقَّةٌ فَصِيحَةٌ نَبَتْ".	عَبِيدُ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودِ الْبَاهَلِيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ.	٣٥٧
١٧٩	"ثِقَّةٌ نَبَتْ".	عَبِيدُ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ حَفْصِ بْنِ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ.	٣٥٨
١١٤	"ثِقَّةٌ نَبَتْ".	عَبِيدُ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ مَيْسَرَةَ، الْقَوَارِيرِيُّ.	٣٥٩
٩	"ثِقَّةٌ، فَصِيحَةٌ، حُجَّةٌ".	عَبِيدُ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَبُو وَهَبِ الرَّقِيِّ.	٣٦٠
١٧٧	"صَدُوقٌ ثِقَّةٌ".	عَبِيدُ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَفْصِ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ.	٣٦١
٢٦	"ثِقَّةٌ".	عَبِيدُ بْنُ جَنَادٍ، أَبُو سَعِيدِ الْكِلَابِيِّ، الْحَلَبِيُّ.	٣٦٢
٥٠	"ثِقَّةٌ، اخْتَلَطَ بِآخِرَةِ، وَلَقِّنَ".	عَبِيدُ بْنُ هِشَامٍ، أَبُو نَعِيمِ الْحَلَبِيِّ، الْقَلَانِسِيُّ.	٣٦٣
١٣٣	"ثِقَّةٌ".	عَبِيدَةُ بْنُ الْأَسْوَدِ بْنِ سَعِيدِ الْهَمْدَانِيِّ الْكُوفِيِّ.	٣٦٤

٢٨	"صَدُوقٌ، إِلَّا فِي رِوَايَتِهِ عَنِ خُصِيفِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ".	عَتَّابُ بْنُ بَشِيرٍ الْجَزْرِيُّ، أَبُو الْحَسَنِ، وَيُقَالُ: أَبُو سَهْلٍ الْحَرَائِيُّ.	٣٦٥
٢٢٤	"مَجْهُولُ الْحَالِ".	عُتْبَةُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمُعَلَّمِ.	٣٦٦
٩٢	"ثِقَّةٌ".	عُتْبَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتْبَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ.	٣٦٧
٢	"مُتَّفَقٌ عَلَى صَحْبَتِهِ".	عُتْبَةُ بْنُ عَبْدِ، أَبُو الْوَلِيدِ السُّلَمِيِّ.	٣٦٨
٦٢	"صَحَابِيٌّ شَهِيرٌ".	عُثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ.	٣٦٩
١٣٠	"ثِقَّةٌ ثَبَتَتْ سُنِّيَّ".	عُثْمَانُ بْنُ عَاصِمِ بْنِ خُصَيْنِ بْنِ أَبِي خُصَيْنِ.	٣٧٠
١٩٣	"مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ".	عَدِيُّ بْنُ الْفَضْلِ التَّيْمِيُّ، أَبُو حَاتِمِ الْبَصْرِيِّ.	٣٧١
٣٥	"ثِقَّةٌ".	عَدِيُّ بْنُ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ، الْكُوفِيُّ.	٣٧٢
٢٠٠	"صَحَابِيٌّ جَلِيلٌ".	عَدِيُّ بْنُ حَاتِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَبُو طَرِيفِ الطَّائِي.	٣٧٣
٧٤	"ثِقَّةٌ فَقِيهٌ مَشْهُورٌ".	عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ الْقُرَشِيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ.	٣٧٤
١٣٣	"ثِقَّةٌ".	عُرْوَةُ بْنُ الْمُعْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ الثَّقَفِيِّ، أَبُو يَعْفُورٍ.	٣٧٥
١٤٢	"ثِقَّةٌ".	عَزْرَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زُرَّارَةَ الْخَزَاعِيِّ.	٣٧٦
١٣٦	"مَا كَانَ بِهِ بَأْسٌ".	عِصْمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَبُو سُلَيْمَانَ الْخَزَّازِ الْكُوفِيِّ.	٣٧٧
٣٧	"ثِقَّةٌ، فَقِيهٌ، كَثِيرُ الْإِرْسَالِ".	عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ، الْفَهْرِيُّ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْمَكِّيُّ.	٣٧٨
١٧٤	"ثِقَّةٌ اخْتَلَطَ بِآخِرَةِ".	عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ الثَّقَفِيِّ، أَبُو زَيْدِ الْكُوفِيِّ.	٣٧٩
٩٥	"ثِقَّةٌ فَاضِلٌ".	عطاء بن يسار الهلالي، أبو محمد المدني.	٣٨٠
١٠٢	"ثِقَّةٌ، ثَبَتَتْ".	عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمِ الصَّفَّارِ، أَبُو عَثْمَانَ الْبَصْرِيِّ.	٣٨١
			٣٨٢
١٣٢	"ثِقَّةٌ".	عُقْبَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ بْنِ حُدَيْجِ الْبَيْرُوتِيِّ.	٣٨٣
٧٩	"ثِقَّةٌ ثَبَتَتْ، عَالِمٌ بِالتَّفْسِيرِ".	عِكْرَمَةُ الْقُرَشِيُّ الْهَاشِمِيُّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَدَنِيُّ.	٣٨٤
٢٢٩	"ثِقَّةٌ إِلَّا فِي يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ".	عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارِ الْعَجَلِيِّ الْيَمَامِيِّ، أَبُو عَمَّارٍ.	٣٨٥
٨٦	"ثِقَّةٌ".	العلاء بن المسيب بن رافع الأسدي، الكوفي.	٣٨٦
٢٤٠	"ليس بالقوي".	العلاء بن سليمان، أبو سليمان الرقي.	٣٨٧
١٢	"ثِقَّةٌ، لَهُ مَنَاقِيرٌ".	العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحرقفي.	٣٨٨

١٩٩	"متروكٌ".	العلاءُ بن كثيرٍ اللبنيُّ، أبو سعدٍ الدمشقيُّ.	٣٨٩
٩	"صحابيٌّ جليلٌ".	عليُّ بن أبي طالب بن عبد المطلب ﷺ.	٣٩٠
١٠٦	"ثقةٌ، ثبتٌ".	عليُّ بن الجعد الجوهريُّ، أبو الحسن.	٣٩١
١٠٦	"ثقةٌ ثبتٌ فقيهٌ فاضلٌ".	عليُّ بن الحسين بن عليِّ بن أبي طالب.	٣٩٢
١١٩	"ثقةٌ رُمي بالتشيع".	عليُّ بن زيدمة أبو عبد الله الجزريُّ الحرانيُّ.	٣٩٣
٢١٤	"ثقةٌ حافظٌ".	عليُّ بن حجر بن إياس، أبو الحسن المروزيُّ.	٣٩٤
١٨٤	"ثقةٌ".	عليُّ بن ربيعة الوالبيُّ الأسديُّ، أبو المغيرة.	٣٩٥
١٣	"ثقةٌ، ثبتٌ، إمامٌ".	عليُّ بن عبد الله بن جعفر، ابن المدينة.	٣٩٦
			٣٩٧
١٧٢	"ثقةٌ".	عليُّ بن عبد الله بن عباس، أبو محمد، السجّاد.	٣٩٨
٢١٢	"ثقةٌ، صاحب حديثٌ".	عليُّ بن عثمان، أبو الحسن، اللاحقيُّ البصريُّ.	٣٩٩
١٣٨	"ثقةٌ".	عليُّ بن هاشم بن البريد، أبو الحسن الكوفيُّ.	٤٠٠
٢٣٥	"ثقةٌ".	عليُّ بن هاشم بن مرزوق، أبو الحسن الرازيُّ.	٤٠١
٢٤٥	"ثقةٌ".	عمّار بن نصر، أبو ياسر السعديُّ الخراسانيُّ.	٤٠٢
١٣٠	"صحابيٌّ جليلٌ".	عمّار بن ياسر العنسيُّ، أبو اليقظان.	٤٠٣
١٨٠	"متروكٌ، مُتهمٌ".	عمارةُ بن جوين، أبو هارون العبديُّ البصريُّ.	٤٠٤
٢٠٩	"متروكٌ".	عمر بن سعيد بن سليمان، أبو حفص، القرشيُّ.	٤٠٥
٦١	"ثقةٌ".	عمر بن عبد الرحمن، أبو حفص الأبار.	٤٠٦
١٢٧	"ثقةٌ".	عمر بن عبد الواحد السلميُّ، أبو حفص.	٤٠٧
١١٠	"ثقةٌ صدوقٌ".	عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر.	٤٠٨
٤١	"صحابيٌّ جليلٌ".	عمران بن الحصين بن عبيد بن خلف أبو نجيد.	٤٠٩
١٣٤	"صدوقٌ".	عمران بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى.	٤١٠
١٣	"ثقةٌ، له أوهامٌ".	عمرو بن أبي عمرو، أبو عثمان المخزوميُّ.	٤١١
٢٣٥	"صدوقٌ".	عمرو بن أبي قيس الكوفيُّ، ثمّ الرازيُّ، الأزرق.	٤١٢
٦٤	"كذاب، يضع الحديث".	عمرو بن الأزهر، أبو سعيد العتكيُّ، البصريُّ.	٤١٣

			٤١٤
١١١	"له ولأبيه صحبة".	عمرو بن الحارث، أخو جُوَيْرِيَةَ بنت الحارث.	٤١٥
٢١١	"صحابي جليل".	عمرو بن العاص القرشي، أبو عبد الله، السهمي.	٤١٦
٨٩	"صحابي جليل".	عمرو بن أمية بن خويلد، أبو أمية الضمري.	٤١٧
٩٩	"ثقة ثبت".	عمرو بن دينار المكي، أبو محمد الأثرم.	٤١٨
٢٦	"ثقة في نفسه".	عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو.	٤١٩
٣١	"صدوق حسن الحديث".	عمرو بن عامر البجلي.	٤٢٠
٩	"ثقة، إمام، عابد، مدلس - من الثالثة - اختلط بآخرة".	عمرو بن عبد الله بن أبي شعيرة، أبو إسحاق السبيعي، الهمداني.	٤٢١
٢٢	"صحابي جليل".	عمرو بن عبسة بن عامر السلمى، أبو نجیح.	٤٢٢
١٤	"ضعيف، يُعتبر به".	عمرو بن عثمان بن سيّار، الرقي، أبو سعيد.	٤٢٣
١٠٦	"ثقة".	عمرو بن عثمان بن عفان القرشي الأموي.	٤٢٤
٢٠٨	"ثقة".	عمرو بن قيس بن نور، أبو نور السكوني.	٤٢٥
١١٥	"ثقة حافظ".	عمرو بن محمد بن بكير بن سابور الناقد.	٤٢٦
٧٨	"ثقة عابد، كان لا يدلس".	عمرو بن مرة بن عبد الله، أبو عبد الله الكوفي.	٤٢٧
٦٧	"ثقة، من كبار التابعين".	عمرو بن مرثد، أبو أسماء الرحبي، الشامي.	٤٢٨
٧٩	"صدوق له أوهام".	عمرو بن مسلم الجندي اليماني.	٤٢٩
٢٣٦	"ثقة".	عنبسة بن سعيد بن الضريس الأسدي، أبو بكر.	٤٣٠
٣٠	"متروك".	عنبسة بن عبد الرحمن القرشي، الأموي.	٤٣١
٥٥	"صحابي جليل".	عويم بن ساعدة الأنصاري، أبو عبد الرحمن.	٤٣٢
٢٤	"صحابي جليل".	عويمر بن مالك، أبو الدرداء، مشهور بكنته.	٤٣٣
١١٣	"ثقة".	عيسى بن المساور، أبو موسى، الجوهري.	٤٣٤
٢٣٥	"ثقة".	عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلي، الأنصاري.	٤٣٥
١٩٠	"ليس به بأس".	عيسى بن علي بن عبد الله بن العباس.	٤٣٦
١١	"ثقة مأمون".	عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.	٤٣٧

١١٤	"ثِقَّةٌ".	غَالِبُ بْنُ خَطَّافٍ، وَهُوَ ابْنُ أَبِي غَيْلَانَ الْقَطَّانِ.	٤٣٨
١٦٠	"ضَعِيفٌ".	غَسَّانُ بْنُ عَبْدِ الْمُؤَصِّلِيِّ الْأَزْدِيِّ.	٤٣٩
١٧	"ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ بِهِ".	فَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ بْنِ النُّعْمَانَ، أَبُو فَضَالَةَ الْحَمْصِيِّ.	٤٤٠
٥٣	"ثِقَّةٌ نَبَتْ حُجَّةً".	الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، أَبُو نُعَيْمٍ، الْقُرَشِيُّ، التَّيْمِيُّ.	٤٤١
١٩٩	"ضَعِيفٌ".	الْفَضْلُ بْنُ غَانِمٍ، أَبُو عَلِيِّ الْخَزَاعِيِّ، الْمَرْوَزِيُّ.	٤٤٢
٧٧	"ثِقَّةٌ عَابِدٌ إِمَامٌ".	فُضَيْلُ بْنُ عِيَّاضِ التَّمِيمِيِّ، أَبُو عَلِيِّ الزَّاهِدِ،	٤٤٣
١٢	"ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ بِهِ".	فُلَيْحُ بْنُ سَلِيمَانَ بْنِ أَبِي الْمُغِيرَةِ.	٤٤٤
٢١٢	"له صحبة، ورواية".	فَيْرُوزُ الدَّيْلَمِيُّ، أَوْ: ابْنُ الدَّيْلَمِيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ.	٤٤٥
١٢٦	"مجهول الحال".	القَاسِمُ بْنُ الْمُسَاوِرِ، الْبَغْدَادِيُّ، الْجَوْهَرِيُّ.	٤٤٦
١٣٣	"ثِقَّةٌ".	القَاسِمُ بْنُ الْوَلِيدِ الْهَمْدَانِيِّ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ.	٤٤٧
١٣٩	"ثِقَّةٌ عَابِدٌ".	القَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ.	٤٤٨
١٣٥	"ثِقَّةٌ".	القَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ الْقُرَشِيِّ.	٤٤٩
٧٥	"ثِقَّةٌ نَبَتْ يُدَلِّسُ وَيُرْسِلُ".	قَتَادَةُ بْنُ دِعَامَةَ، أَبُو الْخَطَّابِ، السَّدُوسِيُّ.	٤٥٠
٤٦	"ثِقَّةٌ، نَبَتْ".	قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ جَمِيلِ بْنِ طَرِيفِ الثَّقَفِيِّ:	٤٥١
٢٠٥	"ثِقَّةٌ ضَابِطٌ".	قُرَّةُ بْنُ خَالِدِ السَّدُوسِيِّ، أَبُو خَالِدٍ، الْبَصْرِيُّ.	٤٥٢
١٤٤	"ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ بِهِ".	قُرَّةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَيَوِيلٍ، أَبُو مُحَمَّدٍ.	٤٥٣
١٦	"ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ بِهِ".	قَزَعَةُ بْنُ سُؤَيْدِ بْنِ حُجَيْرٍ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْبَاهِلِيِّ.	٤٥٤
٣٨	"ثِقَّةٌ، مُخَضَّرٌ".	قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمِ الْبَجَلِيِّ.	٤٥٥
٢	"ثِقَّةٌ".	قَيْسُ بْنُ الْحَارِثِ - وَيُقَالُ ابْنُ حَارِثَةَ - الْكِنْدِيُّ.	٤٥٦
١٠٦	"ضَعِيفٌ".	قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ الْأَسَدِيِّ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْكُوفِيِّ.	٤٥٧
٨١	"ثِقَّةٌ".	قَيْسُ بْنُ سَعْدِ الْمَكِّيِّ، أَبُو عَبْدِ الْمَلِكِ، الْحَبَشِيُّ.	٤٥٨
١٧٥	"ثِقَّةٌ مُخَضَّرٌ".	قَيْسُ بْنُ عَبَّادٍ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْقَيْسِيُّ الضُّبَعِيُّ.	٤٥٩
١٠٥	"ثِقَّةٌ، رُمِيَ بِالْإِرْجَاءِ".	قَيْسُ بْنُ مُسْلِمٍ، أَبُو عَمْرٍو الْجَدَلِيُّ الْكُوفِيُّ.	٤٦٠
١٣٥	"ثِقَّةٌ".	كَامِلُ بْنُ طَلْحَةَ الْجَحْدَرِيِّ، أَبُو يَحْيَى الْبَصْرِيُّ.	٤٦١
٢٤	"ضَعِيفٌ".	كَعْبُ بْنُ دُهَلٍ، الشَّامِيُّ، وَقِيلَ: كَعْبُ بْنُ رُمْلٍ.	٤٦٢

١٢٥	"صحابي جليل".	كعب بن عجرة الأنصاري، أبو محمد.	٤٦٣
١٦٥	"ثقة ثبت".	كيسان، أبو سعيد المقبري، المدني.	٤٦٤
١٨٨	"ضعيف يُعتبر به".	ليث بن أبي سليم الكوفي القرشي.	٤٦٥
٤٦	"ثقة ثبت، فقيه، إمام".	الليث بن سعد، أبو الحارث المصري.	٤٦٦
٨٥	"ثقة".	مالك بن أبي عامر الأصبحي، جد الإمام مالك.	٤٦٧
٨٠	"ثقة ثبت متقن حافظ".	مالك بن أنس، أبو عبد الله الأصبحي المدني.	٤٦٨
٢٤١	"ثقة".	مالك بن دينار الزاهد، أبو يحيى البصري.	٤٦٩
١٧٩	"صدوق يدلّس".	مبارك بن فضالة بن أبي أمية، أبو فضالة.	٤٧٠
٢٤	"ثقة".	مبشر بن إسماعيل الحلبي، أبو إسماعيل.	٤٧١
٤٧	"ضعيف".	المثنى بن الصباح، أبو عبد الله اليماني.	٤٧٢
			٤٧٣
١٣٣	"ليس بالقوي".	مجالد بن سعيد بن عمير بن بسطام، الهمداني.	٤٧٤
٨١	"ثقة يرسل".	مجاهد بن جبر المكي، أبو الحجاج.	٤٧٥
١٨٩	"ثقة".	مجرأة بن زاهر بن الأسود الأسلمي الكوفي.	٤٧٦
٢٢١	"ثقة ثبت".	مُحارب بن دثار بن كُرْدوس السدوسي الكوفي.	٤٧٧
١٩٩	"ثقة".	مُحرز بن عون بن أبي عون الهلالي، أبو الفضل.	٤٧٨
١٠١	"صدوق لا بأس به".	محمد بن إبراهيم بن معمر أبو بكر الهذلي.	٤٧٩
٥٨	"متروك".	مُحمّد بن أبي حميد، أبو إبراهيم الأنصاري، وهو حماد بن أبي حميد، وحماد لقبه.	٤٨٠
١٣	"ثقة"، وليس بمختلط.	محمد بن أحمد بن نصر أبو جعفر الترمذي.	٤٨١
٧٧	"أحد الحفاظ".	محمد بن إدريس أبو حاتم الرازي.	٤٨٢
١٣١	"صدوق يدلّس".	محمد بن إسحاق بن يسار، المطلبى المخرمي.	٤٨٣
١٣	"منكر الحديث".	محمد بن إسماعيل الجعفري.	٤٨٤
٥٧	"ثقة".	مُحمّد بن إسماعيل بن مسلم بن أبي فديك.	٤٨٥
١٣١	"ثقة حافظ".	محمد بن العلاء بن كُريب، أبو كُريب الهمداني.	٤٨٦

٣٠	"ثِقَّةٌ، فَاضِلٌ".	مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، الْقُرَشِيُّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ.	٤٨٧
٢٣	"ثِقَّةٌ".	محمد بن بهلول الحلبى، وليس الكوفى.	٤٨٨
٢٥٠	"ضَعِيفٌ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ".	مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتِ الْعَبْدِيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ.	٤٨٩
٥٤	"إِمَامٌ، فَقِيهٌ، نَبَتْ".	مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمِ النَوْفَلِيِّ الْمَدَنِيِّ.	٤٩٠
٢١٧	"ثِقَّةٌ".	مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ، الْوَرَّكَانِيُّ أَبُو عِمْرَانَ.	٤٩١
٣٠	"متروكٌ".	مُحَمَّدُ بْنُ رِزْدَانَ الْمَدَنِيِّ.	٤٩٢
١١٣	"ثِقَّةٌ".	مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ.	٤٩٣
٣١	"ثِقَّةٌ".	محمد بن سعيد بن أبان، أبو عبد الله، الكوفى.	٤٩٤
٣٥	"ثِقَّةٌ، مِنْ أَثْبَتِ النَّاسِ فِي خَالِهِ خَالِدِ بْنِ أَبِي يَزِيدٍ"	محمد بن سلمة، أبو عبد الله الحراني.	٤٩٥
٢٤٤	"صدوقٌ إلا في قتادة".	مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمِ الرَّاسِيِّ، أَبُو هَلَالِ الْبَصْرِيِّ.	٤٩٦
١٣١	"ثِقَّةٌ نَبَتْ عَابِدٌ".	مُحَمَّدُ بْنُ سَيْرِينَ الْأَنْصَارِيِّ، أَبُو بَكْرِ الْبَصْرِيِّ.	٤٩٧
٧٤	"ثِقَّةٌ، صَحِيحُ الْكِتَابِ".	مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ شَابُورِ الدَّمَشْقِيِّ.	٤٩٨
١٠٤	"صدوقٌ إخباريٌ".	مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ مِهْرَانَ الْبَصْرِيِّ، ابْنُ النَّطَّاحِ.	٤٩٩
٥٥	"صدوقٌ".	محمد بن طلحة بن عبد الرحمن، أبو عبد الله.	٥٠٠
١٠٩	"ثِقَّةٌ".	محمد بن عاصم بن جعفر المعافري.	٥٠١
٢١٩	"ثِقَّةٌ لَهُ أَوْهَامٌ".	مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَانَ الْمَكِّيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ.	٥٠٢
١٣٤	"ضَعِيفٌ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ".	مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى الْأَنْصَارِيِّ.	٥٠٣
٢٣٣	"ثِقَّةٌ فَقِيهٌ عَابِدٌ".	مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمَغِيرَةِ بْنِ الْحَارِثِ.	٥٠٤
١٣٢	"ثِقَّةٌ".	محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان العامري.	٥٠٥
١٣٥	"ثِقَّةٌ".	مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَبُو الْأَسْوَدِ، يَتِيمٌ عُرْوَةٌ.	٥٠٦
٣٠	"ثِقَّةٌ حَافِظٌ".	محمد بن عبد الرحيم، أبو يحيى البغدادي.	٥٠٧
٨٢	"متروكٌ".	مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ، الزُّهْرِيُّ.	٥٠٨
١١٤	"ضَعِيفٌ".	مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَصْرِيِّ، الْبَصْرِيِّ.	٥٠٩
٥٤	"صدوقٌ له أَوْهَامٌ".	مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمِ، ابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ.	٥١٠

٢٤٨	"ثِقَّةٌ حَافِظٌ فَاضِلٌ".	مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرِ الْهَمْدَانِيُّ الْخَارِجِيُّ.	٥١١
٢٠١	"ثِقَّةٌ".	محمد بن عبد الوهاب، أبو جعفر الحارثي.	٥١٢
١٣	"مجهول الحال".	محمد بن عبد الوهاب الأزهري.	٥١٣
٤٦	"مجهول العين".	محمد بن عُبَيْدٍ، أخو سعيد بن عُبَيْدٍ.	٥١٤
٤٦	"ثِقَّةٌ، اختلطت عليه مروياته عن سعيد المَقْبُرِيِّ من حديث أبي هريرة".	محمد بن عَجَلَانَ الْقُرَشِيِّ، أبو عبد الله المَدَنِيِّ.	٥١٥
٦٩	"ثِقَّةٌ".	محمد بن علي بن أبي طالب، أبو القاسم، الهاشمي، المَدَنِيُّ، المعروف بابن الحَنَفِيَّةِ.	٥١٦
٥٧	"ثِقَّةٌ، فَاضِلٌ".	مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ.	٥١٧
١٠٥	"ثِقَّةٌ".	مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكُوفِيُّ.	٥١٨
٢٣٦	"ثِقَّةٌ".	مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو أَبُو عَسَّانَ الرَّازِيُّ، ولقبه زُنَيْجٌ.	٥١٩
٢٣٣	"ثِقَّةٌ".	مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ.	٥٢٠
٢٢٦	"صدوقٌ".	مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَلْقَمَةَ، أَبُو الْحَسَنِ اللَّيْثِيُّ.	٥٢١
٨	"ثِقَّةٌ، ثَبَتٌ، فَتِيهٌ، مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ بِهَشِيمِ بْنِ بَشِيرٍ".	محمد بن عيسى بن نَجِيحِ الطَّبَّاعِ، أبو حفص، ويقال: أبو جعفر، البغدادي.	٥٢٢
١١٨	"ضعيفٌ".	مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرِ الْقُرَشِيِّ، أَبُو إِسْحَاقَ الْكُوفِيُّ.	٥٢٣
١٠	"مُتَّفَقٌ عَلَى جَلَالَتِهِ".	محمد بن مسلم ابن شهاب، أبو بكر الزُّهْرِيُّ.	٥٢٤
٤٧	"ثِقَّةٌ، يُدَلِّسُ عَنْ جَابِرٍ خاصةً".	محمد بن مُسْلِمِ بْنِ تَدْرُسِ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ.	٥٢٥
٤٤	"مجهول الحال".	محمد بن معاذ بن محمد بن أبي بن كعب.	٥٢٦
٨٢	"ثِقَّةٌ".	مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، الْجَوَّازُ، الْمَكِّيُّ.	٥٢٧
٢٢	"ثِقَّةٌ".	محمد بن مهاجر الشَّامِيُّ، الأنصاري.	٥٢٨
١	"ثِقَّةٌ مُتَّفَقٌ".	محمد بن مُهَاجِرٍ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الدَّمَشَقِيُّ.	٥٢٩

٨٣	"ضَعِيفٌ".	مُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونِ الْحَيَّاطِ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَكِّي.	٥٣٠
٧٥	"ثِقَّةٌ".	مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي عُمَرَ الْعَدَنِيِّ.	٥٣١
١٠٩	"ثِقَّةٌ حَافِظٌ جَلِيلٌ".	مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الذُّهَلِيِّ.	٥٣٢
١١٠	"ثِقَّةٌ".	مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ بْنِ الصَّبَّاحِ الْعَضِيضِيِّ.	٥٣٣
٢٤١	"مَجْهُولُ الْحَالِ".	مُخْتَارُ بْنُ عَوْنِ بْنِ أَبِي عَوْنٍ، أَخُو مُحْرَزِ.	٥٣٤
١٠٣	"ثِقَّةٌ".	مُخْتَارُ بْنُ فُلْفُلِ الْقُرَشِيِّ الْمَخْزُومِيِّ الْكُوفِيِّ.	٥٣٥
٢٢٠	"ثِقَّةٌ".	مُخَلَّدُ بْنُ مَالِكِ بْنِ شَيْبَانَ، أَبُو مُحَمَّدِ الْحَرَائِيِّ.	٥٣٦
٢٢٨	"ثِقَّةٌ".	مُخَلَّدُ بْنُ يَزِيدَ. أَبُو يَحْيَى، الْحَرَائِيُّ.	٥٣٧
٩١	"مَجْهُولُ الْحَالِ".	مَرْوَانَ بْنَ أَبِي مَرْوَانَ الْعُثْمَانِيَّ.	٥٣٨
١١٧	"ثِقَّةٌ، يُدَلِّسُ أَسْمَاءَ الشُّبُوحِ".	مَرْوَانَ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَرَازِيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيِّ.	٥٣٩
٢٤٤	"ثِقَّةٌ".	مُسَاوِرُ بْنُ سَوَّارِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، الْوَرَّاقِ.	٥٤٠
١١٨	"ثِقَّةٌ فَكِيهَةٌ عَابِدٌ، مُخَضَّرٌ".	مُسْرُوقُ بْنُ الْأَجْدَعِ الْهَمْدَانِيُّ، أَبُو عَائِشَةَ الْكُوفِيِّ.	٥٤١
٢٢٦	"صَدُوقٌ".	مُسْرُوقُ بْنُ الْمَرْزُبَانَ، أَبُو سَعِيدِ الْكِنْدِيِّ.	٥٤٢
٧٥	"ثِقَّةٌ نَبَتْ فَاضِلٌ".	مِسْعَرُ بْنُ كِدَامِ بْنِ ظَهْرٍ الْهَلَالِيِّ الْعَامِرِيِّ.	٥٤٣
١٤٤	"لَهُ رُؤْيَا وَمِنْ أَجَلَةِ التَّابِعِينَ".	مَسْعُودُ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ الرَّبِيعِ الزُّرْقِيِّ الْأَنْصَارِيِّ.	٥٤٤
٢٠١	"ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ بِهِ".	مُسْلِمُ بْنُ خَالِدِ الْمَكِّيِّ، أَبُو خَالِدِ الزَّنَجِيِّ.	٥٤٥
٧٧	"ثِقَّةٌ فَاضِلٌ".	مُسْلِمُ بْنُ صُبَيْحِ، أَبُو الضُّحَى الْكُوفِيِّ.	٥٤٦
٨٦	"ثِقَّةٌ".	المُسَيَّبُ بْنُ رَافِعِ، أَبُو الْعَلَاءِ الْكُوفِيِّ.	٥٤٧
١٨	"صَدُوقٌ".	مَطْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْنَقِيِّ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ.	٥٤٨
٢١٣	"ثِقَّةٌ فَاضِلٌ".	مُطَرِّفُ بْنُ طَرِيفِ الْحَارِثِيِّ، الْعَابِدِيُّ، أَبُو بَكْرٍ.	٥٤٩
٢١٤	"ثِقَّةٌ".	المُطْعِمُ بْنُ الْمُقْدَامِ بْنِ عُنَيْمِ، الصَّنَعَانِيُّ.	٥٥٠
١٣	"ثِقَّةٌ، كَثِيرُ الْإِرْسَالِ".	المُطَّلِبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُطَّلِبِ الْمَخْزُومِيِّ.	٥٥١
٢٣٤	"لَهُ صَحْبَةٌ".	مُعَاذُ بْنُ أَنَسِ، الْجُهَنِيُّ.	٥٥٢

٣٤	"صحابي جليل".	معاذ بن جبل بن عمرو، أبو عبد الرحمن.	٥٥٣
١٠٨	"مجهول".	مُعَاذُ بْنُ سَعْدِ الْأَعْوَرِ، وَقِيلَ: مُعَاذُ بْنُ سَعِيدٍ.	٥٥٤
٢٣٤	"لا بأس به".	معاذ بن سهل بن أنس الجهني.	٥٥٥
٤٤	"مجهول الحال".	معاذ بن محمد بن أبي بن كعب الأنصاري.	٥٥٦
٤٤	"مجهول الحال".	معاذ بن محمد بن معاذ بن محمد بن أبي.	٥٥٧
١٢	"صدوق".	المُعَاوِيَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ.	٥٥٨
١٧١	"يسرق الحديث".	مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ الْقَيْسِيُّ، الْعَبْسِيُّ.	٥٥٩
١٣	"صحابي جليل".	مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ.	٥٦٠
٢	"ثقة".	مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ، أَبُو سَلَامٍ، الدَّمَشْقِيُّ.	٥٦١
١٣٢	"ثقة".	مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْمُهَلَّبِ الْأَزْدِيِّ.	٥٦٢
١٣٦	"ثقة عالم".	مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةِ الْمُزَنِيِّ، أَبُو إِيَّاسِ الْبَصْرِيِّ.	٥٦٣
١٩٨	"صدوق".	مُعَاوِيَةُ بْنُ يَحْيَى، أَبُو مُطِيعِ الْأَطْرَابُلسِيِّ.	٥٦٤
٨٧	"ثقة".	مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْبَصْرِيِّ.	٥٦٥
٢٣١	"ثقة".	مُعَلَّلُ بْنُ نَفِيلٍ، الْحَرَّانِيُّ، أَبُو أَحْمَدَ النَّهْدِيِّ.	٥٦٦
٨٣	"ثقة، له أوهام".	مُعَمَّرُ بْنُ رَاشِدِ الْأَزْدِيِّ الْحَدَّانِيِّ، الْبَصْرِيِّ.	٥٦٧
٨٥	"ثقة".	مَعْنُ بْنُ عَيْسَى بْنِ يَحْيَى، أَبُو يَحْيَى، الْقَرَازِيُّ.	٥٦٨
١٣١	"مجهول الحال".	المُعْغِيرَةُ بْنُ أَبِي لَبِيدٍ.	٥٦٩
١٣٣	"صحابي جليل".	المُعْغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ بْنِ أَبِي عَامِرٍ، أَبُو عَيْسَى.	٥٧٠
١٦٤	"ضعيف".	المُعْغِيرَةُ بْنُ قَيْسٍ، الْبَصْرِيِّ، التَّمِيمِيِّ.	٥٧١
١٠٩	"ثقة فاضل عابد".	المُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَةَ بْنِ عَبْدِ الْمِصْرِيِّ.	٥٧٢
١٩٩	"ثقة فقيه كثير الإرسال".	مكحول الشامي، أبو عبد الله.	٥٧٣
٢	"ثقة، يرسل".	مَمَطُورُ، الْأَسْوَدُ، الْحُبَشِيُّ، أَبُو سَلَامٍ، الدَّمَشْقِيُّ.	٥٧٤
٦٤	"ثقة، يرسل".	الْمُنْدَرِ بْنِ مَالِكِ بْنِ قُطَعَةَ أَبُو نَضْرَةَ الْعَبْدِيُّ.	٥٧٥
١٠٣	"ثقة شيعي".	مَنْصُورُ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، اللَّيْثِيُّ الْكُوفِيُّ.	٥٧٦
٧٧	"ثقة، ثبت".	مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبِيعَةَ.	٥٧٧

٩٠	"لَيْنُ الْحَدِيثِ".	الْمُنْكَدِرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، الْقُرَشِيُّ.	٥٧٨
٤٠	"مَجْهُولُ الْحَالِ".	مُهَاجِرُ بْنُ مَيْمُونِ الْحَضْرَمِيِّ.	٥٧٩
٢٣٣	"ثِقَّةٌ عَابِدٌ".	مُوسَى بْنُ أَعْيَنِ الْجَزْرِيِّ، أَبُو سَعِيدِ الْحَرَائِيِّ.	٥٨٠
٧٢	"ثِقَّةٌ".	مُوسَى بْنُ أَيُوبَ، النَّصِيبِيُّ، أَبُو عِمْرَانَ.	٥٨١
٥٨	"ثِقَّةٌ".	مُوسَى بْنُ وَرْدَانَ الْقُرَشِيِّ، أَبُو عَمْرِو الْمِصْرِيِّ.	٥٨٢
١١١	"ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ بِهِ".	مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلِ الْقُرَشِيِّ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ.	٥٨٣
٧٤	"ثِقَّةٌ".	مُؤَمَّلُ بْنُ الْفَضْلِ الْحَرَائِيِّ، أَبُو سَعِيدِ الْجَزْرِيِّ.	٥٨٤
٢٢٧	"ثِقَّةٌ".	مُؤَمَّلُ بْنُ إِهَابِ الرَّبَعِيِّ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ.	٥٨٥
١٦٢	"صَدُوقٌ يُخْطِئُ".	مَيْمُونُ بْنُ سِيَاهِ أَبُو بَحْرِ الْبَصْرِيِّ.	٥٨٦
١٩	"ثِقَّةٌ، فَصِيحَةٌ، وَكَانَ يُرْسِلُ".	مَيْمُونُ بْنُ مِهْرَانَ الْجَزْرِيِّ، أَبُو أَيُّوبَ الرَّقِيِّ.	٥٨٧
٨٥	"ثِقَّةٌ".	نَافِعُ بْنُ مَالِكِ الْأَصْبَحِيِّ، عَمَّ مَالِكُ بْنُ أَنْسٍ.	٥٨٨
٢٩	"ثِقَّةٌ ثَبَّتَ فَصِيحَةً مَشْهُورَةً".	نَافِعُ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَدَنِيِّ.	٥٨٩
٢٢٢	"مَجْهُولُ الْحَالِ".	نَصْرُ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ زِيَادِ أَبُو مَنْصُورِ الْيَاسَرِيِّ.	٥٩٠
٢٣٢	"ثِقَّةٌ".	نُصَيْرُ بْنُ أَبِي الْأَشْعَثِ، أَبُو الْوَلِيدِ الْكُوفِيِّ.	٥٩١
٢١	"صَحَابِيُّ جَلِيلٌ".	النُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، الْحَزْرَجِيُّ.	٥٩٢
١٢	"ثِقَّةٌ".	نُعَيْمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجَمِّرِ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَدَنِيِّ.	٥٩٣
٢٥	"صَحَابِيُّ جَلِيلٌ".	نُفَيْعُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ كَلْدَةَ، أَبُو بَكْرَةَ الثَّقَفِيُّ.	٥٩٤
١٢٧	"مُتَّهَمٌ بِالْوَضْعِ".	نُفَيْعُ بْنُ الْحَارِثِ، أَبُو دَاوُدَ الْأَعْمَى.	٥٩٥
١٣٧	"مُتْرُوكٌ يَضَعُ الْحَدِيثَ".	نُوحُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، وَيَعْرِفُ بِنُوحِ الْجَامِعِ.	٥٩٦
١٠٧	"ثِقَّةٌ".	نُوحُ بْنُ قَيْسِ الْحُدَّانِيِّ الطَّاحِي، أَبُو رَوْحٍ.	٥٩٧
٢٣١	"مُنْكَرُ الْحَدِيثِ جَدًّا".	هَارُونُ بْنُ حَيَّانَ الرَّقِيِّ.	٥٩٨
٢٩	الغالب على حديثه الوهم.	هَارُونُ بْنُ مُحَمَّدِ أَبُو الطَّيِّبِ الْحَرَبِيِّ السَّرْحَسِيِّ.	٥٩٩
٢٣٥	"ثِقَّةٌ".	هَاشِمُ بْنُ مَرْزُوقِ، الرَّازِي.	٦٠٠
١٠٥	"مَجْهُولُ الْعَيْنِ".	هَاشِمٌ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، جَلِيسٌ لِأَبِي مُعَاوِيَةَ الضَّرِيرِ.	٦٠١
٢٢٩	"لَهُ صَحْبَةٌ".	الهِرْمَاسُ بْنُ زِيَادٍ، أَبُو حُدَيْرٍ الْبَاهِلِيِّ، الْبَصْرِيُّ.	٦٠٢

٤١	"ثِقَّةٌ، يُرْسَلُ".	هشام بن حَسَّانِ الأَزْدِيِّ، القُرْدُوسِيُّ.	٦٠٣
١٣٢	"ثِقَّةٌ".	هشام بن خالد بن زيد الأزرق.	٦٠٤
٧٤	"ثِقَّةٌ فقيهٌ حجةٌ".	هشامُ بنُ عُرْوَةَ بنِ الزُّبَيْرِ بنِ العَوَّامِ، القُرَشِيُّ.	٦٠٥
٢١٨	"ثِقَّةٌ لَقِنَ بآخِرَةٍ".	هشامُ بنُ عَمَّارِ بنِ نُصَيْرِ، أَبُو الوَلِيدِ السُّلَمِيِّ.	٦٠٦
١٨٣	"ثِقَّةٌ ثَبَتَ مُدَلِّسٌ".	هشيم بن بَشِيرِ بنِ أَبِي خازمِ أبو مُعاوية السُّلَمِيِّ.	٦٠٧
٤٩	"ثِقَّةٌ".	هلال بن أبي حَمِيدِ، المعروف بالوَزَّانِ.	٦٠٨
١٢	"صدوقٌ".	هلال بن العلاء بن هلال بن عمر الرَّقِيِّ.	٦٠٩
٢٠٦	روى أحاديث يسيرة، وكان ظاهر الفسق.	همام بن غالب، أبو فِرَاسِ، الشاعر، المُجاشِعِيُّ، التَّمِيمِيُّ، المُلقَّبُ بالفَرَزْدَقِ .	٦١٠
			٦١١
٢٠٣	"ثِقَّةٌ أثبت الناس في قتادة".	هَمَّامُ بنُ يَحْيَى بنِ دِينَارِ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ العَوْذِيُّ.	٦١٢
٢١٤	"ثِقَّةٌ، أثبت في مكحول".	الهِثَمُ بنُ حُمَيْدِ، العَسَانِيُّ، أبو أحمد، الدَّمَشْقِيُّ.	٦١٣
١	"صحابيٌّ جليلٌ".	وَائِلَةُ بنِ الأَسْعَدِ، أبو الأَسْعَدِ الدَّمَشْقِيُّ.	٦١٤
١٨	"ذُكِرَ في الصحابة".	الوازع بن الزَّارِعِ.	٦١٥
١٥	"صحابيٌّ، جليلٌ".	وائل بن حُجْرِ بنِ سعدِ بنِ مسروقِ، الحضرمي.	٦١٦
١٥	"ثِقَّةٌ، إذا حَدَّثَ مِنْ كتابه".	الوَضَّاحُ بن عبد الله أبو عَوَانَةَ اليَشْكُرِيُّ.	٦١٧
٩	"ثِقَّةٌ، حافظٌ، عابدٌ".	وكيعُ بن الجَرَّاحِ الكوفيُّ.	٦١٨
١٣٧	"ضَعِيفٌ".	الوليد بن الفضل أبو محمد العنزِيُّ البغداديُّ.	٦١٩
١٨٣	"ثِقَّةٌ".	الوَلِيدُ بنُ صَالِحِ، أبو محمد الصَّبِيِّ الجَزْرِيُّ.	٦٢٠
٢٢٨	"ثِقَّةٌ".	الوليد بن عبد الملك، أبو وَهَبِ الحَرَّانِيِّ.	٦٢١
٢٣٧	"متروك الحديث".	الوليد بن محمد المَوْقَرِيُّ، أبو بشر البَلْقَاوِيُّ.	٦٢٢
١١٦	"ثِقَّةٌ يَدَلِّسُ وَيُسْوِي".	الوليدُ بنُ مُسْلِمِ القُرَشِيِّ، أبو العباسِ الدَّمَشْقِيُّ.	٦٢٣
٩٤	"ثِقَّةٌ".	وَهْبُ بنِ كَيْسَانَ القُرَشِيِّ، أَبُو نُعَيْمِ المَدَنِيِّ.	٦٢٤
١٦١	"ثِقَّةٌ ثَبَتَ تَغْيِرَ بآخِرَةٍ".	وُهَيْبُ بنُ خَالِدِ البَاهِلِيِّ، أبو بَكْرٍ البَصْرِيُّ.	٦٢٥
٤١	"ثِقَّةٌ".	يحيى بن أبي زكريا، أبو مَرْوَانَ العَسَانِيِّ.	٦٢٦

٥٣	"ثِقَّةٌ، ثَبَّتْ، كَثِيرَ الْإِرْسَالِ والتدليس".	يحيى بن أبي كثير الطَّائِي، أبو نصر التَّمَامِي.	٦٢٧
١٩٧	"صدوق".	يَحْيَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَالِمِ الْأَسَدِيِّ.	٦٢٨
٧٧	"ثِقَّةٌ".	يحيى بن المُغِيرَةَ بن إِسْمَاعِيلَ المَخْزُومِي.	٦٢٩
٢٤٢	"صدوق تَغَيَّرَ بِآخِرَةٍ".	يَحْيَى بن اليمَانِ العِجْلِي الكُوفِي، أبو زكريا.	٦٣٠
٧٢	"ثِقَّةٌ، مُثَقَّنٌ، حَافِظٌ".	يحيى بن سعيد القَطَّان، أبو سعيد البَصْرِي.	٦٣١
١٧	"ثِقَّةٌ ثَبَّتْ".	يحيى بن سعيد بن قيس، أبو سعيد الأنصاري.	٦٣٢
٢١٠	"ثِقَّةٌ إِلَّا فِي عُبَيْدِ اللَّهِ بن عُمَر".	يَحْيَى بن سُلَيْمٍ، أَبُو مُحَمَّدٍ، القُرَشِيُّ الطَّائِفِيُّ.	٦٣٣
١٨١	"ثِقَّةٌ".	يحيى بن عَتِيقِ الطَّفَّائِي، البَصْرِي.	٦٣٤
١٣	"ضعيفٌ، يُعْتَبَرُ بِهِ".	يحيى بن محمد بن قيس أبو زُكَيْرٍ، البَصْرِي.	٦٣٥
٢٣٩	"ثِقَّةٌ ثَبَّتْ حَافِظٌ".	يَحْيَى بن مَعِينٍ، أبو زكريا البغدادي.	٦٣٦
٩٣	"ضعيفٌ".	يحيى بن يزيد بن عبد المَلِكِ، القُرَشِيُّ النَّوْفَلِيُّ.	٦٣٧
١٢٠	"متروك الحديث".	يزيد بن أَبَانَ الرَّقَاشِي، أبو عَمْرٍو البَصْرِي.	٦٣٨
٢٣	"ثِقَّةٌ".	يزيد بن أَبِي سُمَيَّةَ، أبو صَخْرٍ الأَيْلِي.	٦٣٩
٧٣	"ثِقَّةٌ".	يزيد بن خُمَيْرٍ بن يزيد الرَّحْبِيِّ، أبو عُمَر.	٦٤٠
٧٠	"متروك".	يزيد بن ربيعة، أبو كامل الرَّحْبِيِّ، الدمشقي.	٦٤١
١٠٥	"صدوق".	يَزِيدُ بن عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَبُو خَالِدِ الدَّالَانِيِّ.	٦٤٢
٩٣	"ضعيفُ الحديثِ جَدًّا".	يزيد بن عبد المَلِكِ، أَبُو المَغِيرَةَ، النَّوْفَلِيُّ.	٦٤٣
١	"ثِقَّةٌ".	يزيد بن عبيدة بن أبي المهاجر السَّكُونِي.	٦٤٤
١٣٠	"ثِقَّةٌ".	يَزِيدُ بن مَهْرَانَ الْأَسَدِيِّ، أَبُو خَالِدِ الحَبَّازِ.	٦٤٥
٢٢٥	"مجهول العين".	يَزِيدُ، أَبُو خَالِدِ، وَيُقَالُ ابنُ أَبِي خَالِدِ.	٦٤٦
٨٩	"صدوقٌ، حَسَنُ الحديثِ".	يَعْقُوبُ بن عَمْرٍو بن عبد الله بن عَمْرٍو الصَّمْرِي.	٦٤٧
٨٢	"ضعيفٌ".	يَعْقُوبُ بن مُحَمَّدِ الزُّهْرِيِّ القُرَشِيِّ، أبو يوسف.	٦٤٨
١٨١	"ثِقَّةٌ عَدْلٌ".	يوسف بن مَاهَكَ الفَارَسِيِّ، مولى المَكِّيِّين.	٦٤٩

٦٣	"ضَعِيفٌ".	يوسف بن محمد بن المُكْدِر، القُرْشِيُّ، التَّيْمِيُّ.	٦٥٠
٢٨	"ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ بِهِ".	يُوسُفُ بْنُ يُونُسَ الْأَفْطَسِ الطَّرْسُوسِيِّ.	٦٥١
١٣٤	"ضَعِيفٌ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ".	يُونُسُ بْنُ خَبَّابِ الْأَسِيدِيِّ، أَبُو حَمَزَةَ.	٦٥٢
١٧٥	"ثِقَّةٌ نَبَتْ يَدْلَسٌ".	يُونُسُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ دِينَارِ الْعَبْدِيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ.	٦٥٣
١٠٩	"ثِقَّةٌ نَبَتْ".	يُونُسُ بْنُ يَزِيدِ الْأَيْلِيِّ، أَبُو يَزِيدِ الْقُرْشِيِّ.	٦٥٤

م	فهرس الكنى من الرجال	خلاصة حال الراوي	الحديث
٦٥٥	أبو إسحاق عمرو بن عبد الله بن أبي شَعْبَةَ، السَّيِّعِي، الهَمْدَانِي.	"ثِقَّةٌ، إِمَامٌ، عَابِدٌ، مُدَلِّسٌ - من الثالثة - اختلط بآخرة".	٩
٦٥٦	أبو إسماعيل المؤدب، إبراهيم بن سليمان.	"ثِقَّةٌ يُعْرَبُ".	٢٢٤
٦٥٧	أبو الأحوص سلام بن سليم، الحنفي، الكوفي.	"صدوق ثقة".	١٧٤
٦٥٨	أبو الأشعث الصنعاني، سراحيل بن آدة.	"ثِقَّةٌ".	٧٠
٦٥٩	أبو الأصبع عبد العزيز بن يحيى البكائي.	"ثِقَّةٌ".	٢٣٢
٦٦٠	أبو البخترى الطائي، سعيد بن فيروز، الكوفي.	"ثِقَّةٌ، نَبَتْ، كثير الإرسال".	١٧٤
٦٦١	أبو الدرداء عويمر بن مالك، وقيل: ابن عامر، وقيل: غير ذلك، الخزرجي، مشهور بكنيته.	"صحابي جليل".	٢٤
٦٦٢	أبو الربيع الزهراني، سليمان بن داود العنكي.	"ثِقَّةٌ".	٦٢
٦٦٣	أبو الربيع السَّمان، أشعث بن سعيد البصري.	"متروك الحديث".	٦٠
٦٦٤	أبو الزبير محمد بن مسلم بن تدرس المكي.	"ثِقَّةٌ، يُدَلِّسُ عن جابر خاصة".	٤٧
٦٦٥	أبو العجفاء السلمي البصري.	"ثِقَّةٌ".	١٧٠
٦٦٦	أبو القاسم مولى أبي بكر، ويقال: اسمه القاسم.	"مُتَخَلِّفٌ في صحبته".	٢١٣
٦٦٧	أبو الهذيل الربيعي.	"مجهول العين".	١٢٧
٦٦٨	أبو اليمان الحكيم بن نافع البهراني، الحمصي.	"ثِقَّةٌ، نَبَتْ".	٣٢
٦٦٩	أبو أمامة صدي بن عجلان، الباهلي.	"صحابي جليل".	٣
٦٧٠	أبو بردة عامر بن أبي موسى عبد الله بن قيس.	"ثِقَّةٌ، يُرْسَلُ".	١٤
٦٧١	أبو بشر الواسطي، جعفر بن إياس، وهو ابن أبي وحشية الشكري.	"ثِقَّةٌ".	١٢٤
٦٧٢	أبو بكر السالمي أحمد بن محمد، المدني.	"مجهول الحال".	٨١
٦٧٣	أبو بكر الصديق، عبد الله بن عثمان، القرشي.	"خليفة رسول الله ﷺ".	٢١٣
٦٧٤	أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم الغساني.	"صَـبِيفٌ يُعْتَبَرُ به".	٣٢

٤٣	"ثِقَّةٌ".	أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَيَّاشِ بْنِ سَالِمِ الْأَسَدِيِّ، الْكُوفِيُّ.	٦٧٥
٣٤	"حسن الحديث".	أَبُو بَكْرٍ بْنُ مِرْوَانَ الدِّينَوْرِيَّ.	٦٧٦
٣٦	"ثِقَّةٌ".	أَبُو بَكْرٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصِ الْقُرَشِيِّ، الرَّهْرِيِّ، مَشْهُورٌ بِكُنْيَتِهِ.	٦٧٧
٢٥	"صحابي جليل".	أَبُو بَكْرَةَ نَفِيعِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ كَلْدَةَ الثَّقَفِيِّ.	٦٧٨
١٧٤	"ضعيف".	أَبُو بِلَالٍ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ.	٦٧٩
٧٧	"أحد الحفاظ".	أَبُو حَاتِمِ الرَّازِيِّ مُحَمَّدِ بْنِ إِدْرِيسَ.	٦٨٠
٤٦	"في إثبات صحبته نظر".	أَبُو حَاتِمِ الْمُزْنِيِّ.	٦٨١
٣٥	"ثِقَّةٌ".	أَبُو حَازِمِ سَلْمَانَ الْأَشْجَعِيِّ، الْكُوفِيُّ.	٦٨٢
١٣٠	"ثِقَّةٌ نَبَتْ سُنِّيً".	أَبُو حَصِينِ الْأَسَدِيِّ عَثْمَانَ بْنِ عَاصِمَ.	٦٨٣
٢١٠	"ثِقَّةٌ".	أَبُو حَصِينِ بْنِ يَحْيَى بْنِ سَلِيمَانَ الرَّازِيَّ.	٦٨٤
٦١	"ثِقَّةٌ".	أَبُو حَفْصِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، الْأَبَّارِ.	٦٨٥
٦٢	"ثِقَّةٌ".	أَبُو خَالِدِ الْأَحْمَرِ، سُلَيْمَانَ بْنِ حَيَّانَ، الْأَزْدِيَّ.	٦٨٦
٢٢٢	"مجهول الحال".	أَبُو خَالِدِ الْبَجَلِيِّ، وَالِدِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي خَالِدِ.	٦٨٧
١٣٠	"ثِقَّةٌ".	أَبُو خَالِدِ الْحَبَّازِ، يَزِيدُ بْنُ مَهْرَانَ الْأَسَدِيِّ.	٦٨٨
١٠٥	"صدوق".	أَبُو خَالِدِ الدَّالَانِيِّ، يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.	٦٨٩
٤٢	"صحابي جليل".	أَبُو ذَرِّ الْغِفَارِيِّ، جُنْدَبُ بْنُ جُنَادَةَ.	٦٩٠
٢٠٣	"ثِقَّةٌ نَبَتْ".	أَبُو رَافِعِ الصَّائِغِ الْمَدَنِيِّ، ثُمَّ الْبَصْرِيِّ.	٦٩١
٤٣	"مولى رسول الله ﷺ".	أَبُو رِيحَانَةَ شَمْعُونُ بْنُ زَيْدِ بْنِ خُنَافَةَ، الْأَزْدِيَّ.	٦٩٢
٢٠٤	"ثِقَّةٌ نبيل".	أَبُو زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ.	٦٩٣
٢	"مُتَّفَقٌ عَلَى صَحْبَتِهِ".	أَبُو سَعِيدٍ - وَيُقَالُ: أَبُو سَعْدٍ - الْخَيْرِ، الْأَنْمَارِيِّ.	٦٩٤
٢٣٣	"ثِقَّةٌ عَابِدٌ".	أَبُو سَعِيدِ الْحَرَائِيِّ مُوسَى بْنِ أَعْيَنِ الْجَزْرِيِّ.	٦٩٥
٦٤	"صحابي جليل".	أَبُو سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ سَعْدُ بْنُ مَالِكِ بْنِ سِنَانَ.	٦٩٦
٦٤	"كذاب، يضع الحديث".	أَبُو سَعِيدِ الْعَتَكِيِّ، عَمْرُو بْنُ الْأَزْهَرِ، الْبَصْرِيِّ.	٦٩٧

١٦٥	"ثِقَّةٌ ثَبَّتْ".	أَبُو سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ، كَيْسَانُ، الْمَدَنِيُّ.	٦٩٨
٢	"ثِقَّةٌ، يُرْسَلُ".	أَبُو سَلَامٍ، مَمْطُورٌ، الْأَسْوَدُ، الْحُبَشِيُّ، الدِّمَشْقِيُّ.	٦٩٩
١٣٢	"ثِقَّةٌ مُكْثِرٌ".	أَبُو سَلْمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفِ الْقُرَشِيِّ.	٧٠٠
٤١	"ضَعِيفٌ".	أَبُو سُلَيْمَانَ أَيُّوبُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، الْحَرَائِيُّ.	٧٠١
١٢٣	"ثِقَّةٌ ثَبَّتْ".	أَبُو صَالِحِ السَّمَّانِ، ذَكْوَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، الْمَدَنِيُّ.	٧٠٢
٦٦	"ثِقَّةٌ، مُحْضَرَمٌ".	أَبُو عَامِرِ الْهَوَزَنِيِّ، عَبْدِ اللَّهِ بْنِ لُحَيِّ الْحَمِيرِيِّ.	٧٠٣
٢٨	"ثِقَّةٌ، يُرْسَلُ عَنْ أَبِيهِ".	أَبُو عَيْبِدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ.	٧٠٤
٧٠	"ثِقَّةٌ، ثَبَّتْ".	أَبُو عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَلِّ، الْكُوفِيُّ.	٧٠٥
٨٠	"ثِقَّةٌ".	أَبُو عَلْقَمَةَ الْفَرَوِيِّ، عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ.	٧٠٦
٧٢	"ثِقَّةٌ".	أَبُو عِمْرَانَ مُوسَى، النَّصِيبِيُّ، الْأَنْطَاكِيُّ.	٧٠٧
١٠٥	"ثِقَّةٌ، رُمِيَ بِالْإِرْجَاءِ".	أَبُو عَمْرٍو الْجَدَلِيُّ قَيْسُ بْنُ مُسْلِمٍ، الْكُوفِيُّ.	٧٠٨
١٥	"ثِقَّةٌ، إِذَا حَدَّثَ مِنْ كِتَابِهِ".	أَبُو عَوَانَةَ الْوَضَّاحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَسْكُرِيِّ.	٧٠٩
٢٤٠	"ليس به بأسٌ".	أَبُو غَالِبِ الْبَصْرِيِّ، صَاحِبُ أَبِي أَمَامَةَ.	٧١٠
٢٣٦	"ثِقَّةٌ".	أَبُو غَسَّانِ الرَّازِيِّ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، وَلَقَبَهُ زُنَيْجٌ.	٧١١
٥٣	"صحابيٌّ جليلٌ".	أَبُو قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ.	٧١٢
١١٦	"ثِقَّةٌ فَاضِلٌ، كَثِيرُ الْإِرْسَالِ".	أَبُو قِلَابَةَ الْجَرَمِيِّ، عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، الْبَصْرِيُّ.	٧١٣
٧٠	"متروكٌ".	أَبُو كَامِلِ الرَّحْبِيِّ، يَزِيدُ بْنُ رَبِيعَةَ، الدِّمَشْقِيُّ.	٧١٤
٧	"ثِقَّةٌ".	أَبُو كَبْشَةَ السَّلُولِيِّ.	٧١٥
١٠٥	"له صحبةٌ وروايةٌ".	أَبُو لَيْلَى الْأَنْصَارِيِّ، وَالِدُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.	٧١٦
٤١	"ثِقَّةٌ".	أَبُو مَرْوَانَ يَحْيَى بْنُ أَبِي زَكَرِيَّا، الْغَسَّانِيُّ.	٧١٧
١٤	"صحابيٌّ جليلٌ".	أَبُو مُوسَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسِ بْنِ سُلَيْمٍ، الْأَشْعَرِيُّ.	٧١٨
٦٤	"ثِقَّةٌ، يُرْسَلُ".	أَبُو نُضْرَةَ الْمُنْذِرِ بْنِ مَالِكِ بْنِ قُطْعَةَ الْعَبْدِيِّ.	٧١٩
٥٣	"ثِقَّةٌ ثَبَّتْ حُجَّةً".	أَبُو نُعَيْمِ الْفَضْلِ بْنِ دُكَيْنِ، الْقُرَشِيُّ، التَّيْمِيُّ.	٧٢٠
١٨٠	"متروكٌ، مُتَّهَمٌ".	أَبُو هَارُونَ الْعَبْدِيُّ، عُمَارَةُ بْنُ جُوَيْنِ، الْبَصْرِيُّ.	٧٢١
٦	"حافظ الصحابة ۞".	أَبُو هَرِيرَةَ ۞، الدَّوْسِيُّ، الْيَمَانِيُّ.	٧٢٢

م	فهرس الألقاب	خلاصة حال الراوي	الحديث
٧٢٣	أبو المَلِيح الحسن بن عُمَر الفَزَارِي، أبو عبد الله الرَّقِي، وأبو المَلِيح لقبه وقد غَلَب عليه.	"ثِقَّةٌ".	١٠
٧٢٤	أبو زُكَيْر، يحيى بن محمد بن قيس، كنيته أبو محمد، وأبو زُكَيْر لقبٌ غَلَب عليه.	"ضعيفٌ، يُعتبر به".	١٣
٧٢٥	حَمَاد بن أبي حُمَيْد، أبو إِبْرَاهِيم الأَنْصَارِي، وهو مُحَمَّد بن أبي حُمَيْد، وحَمَاد لقبه.	"متروكٌ".	٥٨
٧٢٦	الجَوَّاز مُحَمَّد بن منصور، أبو عبد الله، المكيُّ.	"ثِقَّةٌ".	٨٢
٧٢٧	الأَعْمَشُ سُلَيْمَانُ بنُ مَهْرَانَ، أَبُو مُحَمَّدِ الأَسَدِي.	"ثِقَّةٌ ثَبَتٌ يُدَلِّسُ".	١٢٩
٧٢٨	الفَرَزْدَقُ - واسمه همام - بن غالب، أبو فِرَاس، الشاعر، المُجَاشِعِيُّ، التَّمِيمِيُّ.	"روى أحاديث يسيرة، وكان ظاهر الفسق".	٢٠٦
٧٢٩	زُنَيْجُ أَبُو عَسَّانِ مُحَمَّد بن عَمْرٍو الرَّازِي.	"ثِقَّةٌ".	٢٣٦

م	مَنْ نُسِبَ إِلَى أَبِيهِ أَوْ جَدِهِ، وَنَحْوَ ذَلِكَ	خلاصة حال الراوي	الصفحة	الحديث
٧٣٠	ابن أَبِي فُدَيْكٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ.	"ثِقَّةٌ".	٤٣٦	٥٧
٧٣١	ابن أَبِي وَحْشِيَّةِ الْيَسْكُرِيِّ، وَهُوَ جَعْفَرُ بْنُ إِيَاسٍ.	"ثِقَّةٌ".	٨١٢	١٢٤
٧٣٢	ابن وَثِيمَةَ: وَهُوَ زُفَرُ بْنُ وَثِيمَةَ بْنِ مَالِكٍ .	"ثِقَّةٌ".	٣٥٠	٤٦
٧٣٣	الْحَمَيْدِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ عَيْسَى، أَبُو بَكْرٍ.	"ثِقَّةٌ حَافِظٌ فَقِيهٌ".	٤١٦	٥٤
٧٣٤	الشَّعْبِيُّ عَامِرُ بْنُ شَرَاخِيلَ، أَبُو عَمْرٍو الْكُوفِيُّ.	"ثِقَّةٌ فَقِيهٌ فَاضِلٌ".	٥٢٤	٧٢
٧٣٥	مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْعَدَنِيِّ. وَهُوَ مُحَمَّدٌ.	"ثِقَّةٌ".	٥٤٠	٧٥

م	فهرس النساء	خلاصة حال الراوي	الصفحة	الحديث
٧٣٦	بُسْرَةُ بِنْتِ صَفْوَانَ بْنِ نُوْفَلِ الْقَرْشِيَّةِ.	"لها صحبة".	٥٧٠	٨٠
٧٣٧	عَائِشَةُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ <small>رضي الله عنه</small> ، أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ.	"زوج النبي الكريم <small>صلى الله عليه وسلم</small> ".	١١٥	٥
٧٣٨	عَمَّةُ حُصَيْنِ بْنِ مِحْصَنِ الْأَنْصَارِيِّ الْخَطْمِيِّ، يُقَالُ: اسْمُهَا أَسْمَاءُ، وَيُقَالُ: أُمُّ قَيْسٍ.	"صحابة لها حديث".	٨٣٠	١٢٨
٧٣٩	عَمْرَةُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ الْأَنْصَارِيَّةِ.	"نقعة حجة".	١٨١	١٧
٧٤٠	فَاطِمَةُ الزَّهْرَاءِ، بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ <small>صلى الله عليه وسلم</small> ، وَزَوْجَةُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ <small>رضي الله عنه</small> .	"سيدة نساء هذه الأمة".	٣١٨	٤٠
٧٤١	هِنْدُ بِنْتُ أَبِي أُمَيَّةِ أُمِّ سَلْمَةَ الْمَخْزُومِيَّةِ.	"زوج النبي <small>صلى الله عليه وسلم</small> ".	١٨١	١٧
٧٤٢	هِنْدُ بِنْتُ الْوَازِعِ بْنِ زَارِعٍ، أُمُّ أَبَانَ.	"مجهولة الحال".	١٨٩	١٨
م	فهرس الكنى من النساء	خلاصة حال الراوي	الصفحة	الحديث
٧٤٣	أُمُّ سَلْمَةَ هِنْدُ بِنْتُ أَبِي أُمَيَّةِ الْمَخْزُومِيَّةِ.	"زوج النبي <small>صلى الله عليه وسلم</small> ".	١٨١	١٧
٧٤٤	أُمُّ أَبَانَ هِنْدُ بِنْتُ الْوَازِعِ بْنِ زَارِعٍ.	"مجهولة الحال".	١٨٩	١٨
٧٤٥	أُمُّ كَلْثُومِ بِنْتُ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ.	"صحابة".	٥٨٧	٨٢

فهرس المصادر والمراجع

م	فهرس المصادر والمراجع
١	القرآن الكريم .
حرف الألف	
٢	"الآثار" لمحمد بن الحسن الشيباني (ت: ١٨٩ هـ) تحقيق: خالد العواد، دار النوادر، الطبعة الأولى ١٤٢٩ هـ
٣	"الآثار" لأبي يوسف يعقوب بن إبراهيم الأنصاري، تحقيق: أبو الوفاء الأفغاني، لجنة إحياء المعارف العثمانية - حيدرآباد، ١٣٥٥ هـ .
٤	"إثارة الفوائد المجموعة في الإشارة إلى الفرائد المسموعة" لصلاح الدين خليل العلائي (ت: ٧٦١ هـ)، المحقق: مرزوق بن هياس، الناشر: مكتبة العلوم والحكم، ط: الأولى، ١٤٢٥ هـ.
٥	"الآحاد والمثاني" لابن أبي عاصم، أحمد بن عمرو أبي بكر الشيباني (ت: ٢٨٧ هـ)، تحقيق: د/ باسم فيصل أحمد الجوابرة، الطبعة: الأولى، ١٤١١ هـ، دار الراية - الرياض .
٦	"الآداب" لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت: ٤٥٨ هـ)، تحقيق / محمد عبد القادر أحمد عطا، الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ، دار الكتب العلمية - بيروت .
٧	"الآداب الشرعية" لأبي عبد الله محمد بن مفلح المقدسي (ت: ٧٦٣ هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعمر القيام، الطبعة الثانية ١٤١٧ هـ، مؤسسة الرسالة - بيروت .
٨	"الأباطيل والمناكير، والصحاح والمشاهير" للحسين بن إبراهيم الجوزقاني (ت: ٥٤٣ هـ)، تحقيق وتعليق الدكتور عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي، الطبعة الثالثة ١٤١٥ هـ، دار الصميعي - الرياض .
٩	"الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة" لأبي عبد الله عبيد الله بن محمد بن بطة العكبري الحنبلي (ت: ٣٨٧ هـ)، تحقيق د/ عثمان عبد الله آدم الأثيوبي، ورضا بن نعيان، ود/ يوسف الوابل، الطبعة الثانية، ١٤١٨ هـ، دار الراية للنشر والتوزيع - الرياض .
١٠	"إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة" لأحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري (ت: ٨٤٠ هـ)، تحقيق/ دار المشكاة للبحث العلمي، بإشراف أبي تميم ياسر بن إبراهيم، الطبعة الأولى ١٤٢٠ هـ، دار الوطن للنشر - الرياض .
١١	"إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة" لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢ هـ)، تحقيق: مركز خدمة السنة والسيرة، بإشراف د/ زهير بن ناصر الناصر وآخرين، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف (بالمدينة).

١٢	"إثبات عذاب القبر" لأحمد بن الحسين أبي بكر البيهقي (ت ٤٥٨ هـ)، تحقيق: د/ شرف محمود القضاة ، الطبعة الثانية، ١٤٠٥ هـ، دار الفرقان - عمان الأردن .
١٣	"الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف" لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (ت ٣١٨ هـ)، حققه د/ أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف، الطبعة الثانية ١٤٢٤ هـ، دار عالم الكتب .
١٤	"الأحاديث التي خولف فيها مالك بن أنس ﷺ" لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود الدارقطني (ت ٣٨٥ هـ) تحقيق: أبي عبد الباري رضا بن خالد الجزائري، الطبعة الأولى، ١٩٩٧ م، الناشر: شركة الرياض للنشر والتوزيع - الرياض .
١٥	"أحاديث الشيوخ الثقات" الشهير بالمشيخة الكبرى؛ رواية القاضي أبي بكر محمد بن عبد الباقي بن محمد الأنصاري المعروف بقاضي المارستان (ت ٥٣٥ هـ)، دراسة وتحقيق: الشريف حاتم بن عارف العوني، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ، دار عالم الفوائد - مكة المكرمة .
١٦	"الأحاديث الطوال" لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت: ٣٦٠ هـ)، المحقق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، الناشر: مكتبة الزهراء - الموصل، الطبعة: الثانية، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٣ م.
١٧	"أحاديث عفان بن مسلم الباهلي"، أبو عثمان الصفار البصري (ت: بعد ٢١٩ هـ)، تحقيق: حمزة أحمد الزين، الناشر: دار الحديث - القاهرة .
١٨	"الأحاديث المختارة" للضيء المقدسي أبي عبد الله ضياء محمد بن عبد الواحد المقدسي (ت ٦٤٣ هـ)، تحقيق الدكتور/ عبد الملك بن عبد الله بن دهيش . الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ، مكتبة النهضة الحديثة .
١٩	"أحاديث يزيد بن أبي حبيب المصري" (ت: ١٢٨ هـ)، تحقيق: حمزة أحمد الزين، دار الحديث - القاهرة .
٢٠	"الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان" ترتيب الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (ت/ ٧٣٩ هـ)، حققه وخرج أحاديثه: شعيب الأرنؤوط، الطبعة الثانية، ١٤١٤، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت .
٢١	"إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام" لأبي الفتح محمد بن علي القشيري، المعروف بابن دقيق العيد (ت: ٧٠٢ هـ)، تحقيق: مصطفى شيخ مصطفى ومدثر سندس، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٢٦ هـ .
٢٢	"أحكام العيدين" لجعفر بن محمد الفريابي (ت: ٣٠١ هـ)، المحقق: مساعد سليمان راشد، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة .
٢٣	"أحكام القرآن" لأحمد بن علي الرازي الجصاص أبي بكر (ت: ٣٧٠ هـ)، تحقيق: محمد الصادق قمحاوي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، ١٤٠٥ هـ .

٢٤	"أحكام القرآن الكريم" لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الحجري المصري المعروف بالطحاوي (المتوفى: ٣٢١هـ)، تحقيق: الدكتور سعد الدين أونال، الطبعة الأولى المجلد ١: ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م، والمجلد ٢: ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م، مركز البحوث الإسلامية التابع لوقف الديانة التركي - استانبول.
٢٥	"أخبار الصلاة" لعبد الغني بن عبد الواحد المقدسي (المتوفى: ٦٠٠هـ)، تحقيق: محمد عبد الرحمن النابلسي، الناشر: دار السنابل - دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤١٦ هـ.
٢٦	"أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه" لأبي عبد الله محمد بن إسحاق الفاكهي (ت: ٢٧٢هـ) حققه: د. عبد الملك دهيش، الطبعة الثانية، ١٤١٤ هـ، الناشر: دار خضر - بيروت.
٢٧	"أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار" لأبي الوليد محمد بن عبد الله المكي المعروف بالأزرقعي (ت: ٢٥٠هـ)، المحقق: رشدي الصالح، الناشر: دار الأندلس للنشر - بيروت.
٢٨	"أخبار المكيين لابن أبي خيثمة" أحمد بن زهير بن حرب (ت: ٢٧٩هـ)، تحقيق: إسماعيل حسن حسين، الناشر: دار الوطن، سنة النشر: ١٩٩٧ م.
٢٩	"اختصار علوم الحديث" للإمام الحافظ أبي الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ)، وبهامشه "الباعث الحثيث" للشيخ أحمد شاكر، دار التراث - القاهرة، الطبعة الثالثة ١٣٩٩ هـ.
٣٠	"اختلاط الرواة الثقات دراسة تطبيقية على رواة الكتب الستة" للدكتور عبد الجبار سعيد، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى ١٤٢٦ هـ.
٣١	"اختلاف الحديث" لأبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (ت/ ٢٠٤ هـ)، تحقيق: عامر أحمد حيدر، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت.
٣٢	"الإخوان" لعبد الله بن محمد المعروف بابن أبي الدنيا (ت: ٢٨١هـ)، المحقق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت.
٣٣	"أخلاق العلماء" لأبي بكر محمد بن الحسين الأجرّي البغدادي (ت: ٣٦٠هـ)، قام بمراجعة أصوله وتصحيحه والتعليق عليه: فضيلة الشيخ إسماعيل بن محمد الأنصاري، الناشر: رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد - السعودية.
٣٤	"أخلاق النبي وآدابه" لأبي الشيخ عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأصبهاني (ت: ٣٦٩هـ) حققه / د/ صالح بن محمد الونيان، دار المسلم للنشر.
٣٥	"الأدب" لابن أبي شيبه (ت: ٢٣٥هـ)، المحقق: د/ محمد رضا القهوجي، الناشر: دار البشائر الإسلامية - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ.

٣٦	"أدب النساء" الموسوم بكتاب "العناية والنهاية"؛ لعبد الملك بن حبيب القرطبي (ت: ٢٣٨هـ)، المحقق: عبد المجيد تركي، الناشر: دار الغرب الإسلامي .
٣٧	"الأدب المفرد" لمحمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦ هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م.
٣٨	"الأذكار" لأبي زكريا محيي الدين النووي (ت: ٦٧٦ هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط رحمه الله، الناشر: دار الفكر، بيروت - لبنان، طبعة جديدة منقحة، ١٤١٤ هـ .
٣٩	"الأربعون" للإمام محمد بن أسلم الطوسي، حققها وعلق عليه: مشعل بن باني الجبرين، الناشر: دار ابن حزم، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٢١ هـ .
٤٠	"الأربعون الأبدال العوالي المسموعة بالجامع الأموي بدمشق" لأبي القاسم ابن عساكر (ت: ٥٧١ هـ)، المحقق: محمد بن ناصر العجمي، الناشر: دار البشائر الإسلامية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م .
٤١	"الأربعون البلدانية"، المؤلف: مسافر بن محمد الدمشقي (المتوفى: ٤٢٠ هـ) الشاملة .
٤٢	"الأربعون الصغرى" لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، بتحقيق شيخنا/ أبي إسحاق الحويني الأثري، الطبعة الأولى: ١٤٠٨ هـ، الناشر: دار الكتاب العربي بيروت .
٤٣	"الأربعون من عوالي المجيزين" لأبي بكر بن الحسين المراغي (ت: ٨١٦ هـ)، تخريج: الحافظ ابن حجر، تحقيق: محمد مطيع الحافظ، الناشر: مكتبة التوبة - الرياض، عام النشر: ١٤٢٠ هـ .
٤٤	"الأربعين البلدانية" للحافظ أبي طاهر أحمد بن محمد السلفي (ت/ ٥٧٦ هـ)، بتحقيق عبد الله رابع، الطبعة الأولى ١٩٩٢ م، دار البيروتية، دمشق .
٤٥	"الإرشاد في معرفة علماء الحديث" لأبي يعلى الخليل بن عبد الله الخليلي القزويني، تحقيق: د/ محمد سعيد عمر إدريس، الطبعة الأولى، ١٤٠٩ هـ، مكتبة الرشد - الرياض .
٤٦	"الاستذكار" لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت
٤٧	"الاستيعاب في معرفة الأصحاب" لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر (ت ٤٦٣ هـ) حققه د/ طه محمد الزيني، الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ، مكتبة ابن تيمية - القاهرة .
٤٨	"أسد الغابة في معرفة الصحابة" لأبي الحسن علي بن محمد بن الأثير الجزري (ت/ ٦٠٣ هـ) تحقيق/ محمد البنا وآخرين، طبعة ١٩٧٠ م، دار الشعب - القاهرة .
٤٩	"الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة" لأبي بكر أحمد الخطيب البغدادي (ت/ ٤٣٦ هـ)، بتحقيق د/ محمد البنا وآخرين، طبعة ١٩٧٠ م، دار الشعب - القاهرة .

	عز الدين على السيد، الطبعة الثالثة ١٤١٧ هـ ، مكتبة الخانجي _ القاهرة .
٥٠	"الأسماء والصفات" لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت/٤٥٨هـ) ، حققه/ عبد الله بن محمد الحاشدي ، الطبعة : الأولى ، الناشر: مكتبة السوادي - جدة .
٥١	"الأسماء والصفات" لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت/٣٨٥هـ) ، تحقيق عبد الله الحاشدي .
٥٢	"الإصابة في تمييز الصحابة" لأبي الفضل أحمد ابن حجر العسقلاني (ت/ ٨٥٢هـ) ، تحقيق : علي محمد البجاوي ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢ ، الناشر : دار الجيل - بيروت .
٥٣	"اصطناع المعروف" لعبد الله بن محمد المعروف بابن أبي الدنيا (ت: ٢٨١هـ) ، المحقق: محمد خير رمضان يوسف، الناشر: دار ابن حزم .
٥٤	"أطراف الغرائب والأفراد" لأبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي، نسخه وصححه : جابر بن عبد الله السريع ، الناشر : دار التدمرية ، وابن حزم .
٥٥	"إطراف المُسندِ المعتليّ بأطراف المسند الحنبلي" لابن حجر، حققه وعلق عليه : زهير بن ناصر الناصري . الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ ، دار ابن كثير ، والكلم الطيب - دمشق - بيروت .
٥٦	"الاعتبار في النسخ والمنسوخ من الآثار" لأبي بكر محمد الحازمي (ت: ٥٨٤هـ) ، الناشر: دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد، الطبعة: الثانية، ١٣٥٩ هـ .
٥٧	"الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد على مذهب السلف وأصحاب الحديث" لأبي بكر البيهقي ، تحقيق : أحمد أبو العينين ، دار الفضيلة ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٠ هـ .
٥٨	"اعتلال القلوب" لأبي بكر محمد بن جعفر الخرائطي (ت: ٣٢٧هـ) ، تحقيق : حمدي الدمرداش ، مكتبة نزار مصطفى الباز ، ١٤٢٠ هـ .
٥٩	"إعلام العالم بعد رسوخه بناسخ الحديث ومنسوخه" لجمال الدين أبي الفرج الجوزي (ت: ٥٩٧هـ) ، تحقيق: أحمد بن عبد الله الغماري، الناشر: ابن حزم، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م .
٦٠	"إغاثة اللفهان من مصايد الشيطان" لمحمد ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ) ، المحقق: محمد حامد الفقي، الناشر: مكتبة المعارف، الرياض، المملكة العربية السعودية .
٦١	"الإقناع" لمحمد بن المنذر النيسابوري (ت: ٣١٩هـ) ، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد العزيز الجبرين، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ .
٦٢	"إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال" لمغلطاي بن قليج المصري (ت: ٧٦٢هـ) ، تحقيق: عادل بن

	محمد - أسامة بن إبراهيم، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر .
٦٣	"إكمال الإكمال" (تكملة لكتاب ابن ماکولا)؛ لمحمد ابن نقطة البغدادي (ت: ٦٢٩هـ)، المحقق: د/ عبد القيوم عبد رب النبي، الناشر: جامعة أم القرى - مكة المكرمة .
٦٤	"الإكمال في رفع الارياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب" الأمير الحافظ ابن ماکولا، تحقيق: دار الكتاب الاسلامي الفارق الحديثة .
٦٥	"الإلزامات والتتبع" للإمام أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت: ٣٨٥هـ) ، تحقيق: مقبل بن هادي الوداعي، الطبعة الثالثة ١٤٣٠هـ، دار الآثار للنشر .
٦٦	"الإلجاع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع" للقاضي عياض بن موسى اليحصبي ، تحقيق: السيد أحمد صقر، دار التراث/ المكتبة العتيقة- القاهرة/ تونس، ط/ ١٣٧٩هـ .
٦٧	"الأم" لأبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (ت: ٢٠٤هـ) تحقيق د/ رفعت فوزي، طبعته دار الرسالة .
٦٨	"الأمالي" لعبد الملك بن محمد بن عبد الله بن بشران (ت : ٤٣٠هـ) ، عادل بن يوسف العزازي، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ، دار الوطن للنشر _ الرياض .
٦٩	"أمالي ابن سمعون" للإمام محمد بن أحمد ابن عنبس البغدادي (ت: ٣٨٧هـ)، دراسة وتحقيق الدكتور عامر حسن صبري ، دار البشائر الإسلامية ١٤٢٣هـ .
٧٠	"الأمالي الشجرية" ليحيى بن الحسين الشجري (ت : ٤٩٩هـ) ، طُبع سنة ١٤٠٣هـ ، عالم الكتب _ بيروت .
٧١	"أمالي المحاملي" لأبي عبد الله الحسين بن إسماعيل المحاملي (ت: ٣٣٠) ، رواية ابن البيع ، تحقيق د/ إبراهيم القيسي، الناشر: المكتبة الإسلامية ، دار ابن القيم ، عمان .
٧٢	"أمثال الحديث المروية عن النبي ﷺ" لأبي الحسن الرامهرمزي، تحقيق: أحمد عبد الفتاح تمام، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت .
٧٣	"الأمثال في الحديث النبوي" لعبد الله بن محمد بن حبان أبي الشيخ الأصبهاني (ت/ ٣٦٩هـ)، تحقيق الدكتور: عبد العلي عبد الحميد، ١٤٠٨هـ ، الدار السلفية .
٧٤	"الأموال" لحميد بن مخلد المعروف بابن زنجويه (المتوفى: ٢٥١هـ)، تحقيق د: شاکر ذيب فياض، الناشر: مركز الملك فيصل للبحوث، السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ .
٧٥	"الأموال" لأبي عبيد القاسم بن سلام البغدادي (المتوفى: ٢٢٤هـ)، المحقق: خليل محمد هراس، الناشر: دار الفكر - بيروت .

٧٦	"الأنساب" لأبي سعد عبد الكريم التميمي السمعاني (ت: ٥٦٢ هـ)، تقديم: عبد الله عمر البارودي، مركز الخدمات والابحاث الثقافية، دار الجنان .
٧٧	"أنساب الأشراف" لأحمد بن يحيى البلاذري (ت: ٢٧٩ هـ)، تحقيق: سهيل زكار ورياض الزركلي، الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ .
٧٨	"الأهوال" لعبد الله بن محمد المعروف بابن أبي الدنيا (ت: ٢٨١ هـ)، المحقق: مجدي فتحي السيد، دار النشر: مكتبة آل ياسر - مصر .
٧٩	"الأوائل" لابن أبي عاصم الشيباني (ت: ٢٨٧ هـ)، المحقق: محمد بن ناصر العجمي الناشر: دار الخلفاء للكتاب الإسلامي - الكويت .
٨٠	"الأوائل" لأبي عروبة الحسين بن محمد الحرّاني (ت: ٣١٨ هـ)، المحقق: مشعل بن باني الجبرين، الناشر: دار ابن حزم - لبنان / بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م .
٨١	"الأوائل" لأبي القاسم الطبراني (ت: ٣٦٠ هـ)، المحقق: محمد شكور بن محمود الحاجي، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ هـ .
٨٢	"الأولياء" لعبد الله بن محمد المعروف بابن أبي الدنيا (ت: ٢٨١ هـ)، المحقق: محمد السعيد بن بسيوني زغلول، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت .
٨٣	"الإيمان" لمحمد بن إسحاق بن يحيى بن مندة (ت: ٣٩٥ هـ)، تحقيق: د/ علي بن محمد بن ناصر الفقيهي، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٦ .
٨٤	"الإيمان" لمحمد بن يحيى بن أبي عمر العدني (ت: ٢٤٣ هـ) تحقيق: حمد بن حمدي الجابري الحربي، الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ، الدار السلفية - الكويت .
٨٥	"الإيمان" لأبي عبيد القاسم بن سلامّ البغدادي (ت: ٢٢٤ هـ)، المحقق: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ .
حرف الباء	
٨٦	"البحر الزخار المعروف بمسند البزار" لأبي بكر أحمد بن عمرو البزار (ت/ ٢٩٢ هـ) (من مجلد ١ إلى ٩)، تحقيق الدكتور محفوظ الرحمن السلفي، الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ، مؤسسة علوم القرآن - بيروت .
٨٧	"البحر الزخار المعروف بمسند البزار" للبزار (ت/ ٢٩٢ هـ) (من مجلد ١٠ إلى ١٢)، تحقيق: عادل بن سعد، مراجعة وتقديم: بدر بن عبد الله البدر، وأبي عبيدة مشهور بن حسن، الطبعة الأولى ١٤٢٤ هـ، مكتبة

	العلوم والحكم - المدينة المنورة .
٨٨	"البداية والنهاية" للإمام الحافظ أبي الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي (ت: ٧٧٤ هـ)، حققه / علي شيري ، دار إحياء التراث، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ .
٨٩	"البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير" لأبي حفص عمر بن علي المعروف بابن الملقن (ت: ٨٠٤ هـ) ، تحقيق / مصطفى أبو الغيط وعبدالله بن سليمان وياسر بن كمال ، الناشر : دار الهجرة للنشر - الرياض - السعودية، ١٤٢٥ هـ.
٩٠	"البدع والنهي عنها" لمحمد بن وضاح القرطبي (ت: ٢٨٦ هـ)، تحقيق ودراسة: عمرو عبد المنعم سليم، الناشر: مكتبة ابن تيمية، القاهرة - الطبعة الأولى، ١٤١٦ هـ .
٩١	"البر والصلة" (عن ابن المبارك وغيره)؛ للحسين بن الحسن المروزي (ت: ٢٤٦ هـ)، المحقق: د/ محمد سعيد بخاري، الناشر: دار الوطن - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ.
٩٢	"البر والصلة" لابن الجوزي؛ لأبي الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي (ت: ٥٩٧ هـ)، تحقيق: عادل عبد الموجود، وعلي معوض، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.
٩٣	"البعث والنشور" لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت/ ٤٥٨ هـ) ، تحقيق: محمد السعيد زغلول ، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ ، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت .
٩٤	"البعث" لأبي بكر بن أبي داود (ت: ٣١٦ هـ)، تحقيق: أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ .
٩٥	"بدائع الفوائد" لابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١ هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان .
٩٦	"بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث بن أبي أسامة" (ت: ٢٨٢ هـ)؛ للحافظ نور الدين الهيثمي (ت: ٨٠٧ هـ)، تحقيق: د/ حسين الباكري، مركز خدمة السنة - المدينة المنورة، ١٤١٣ هـ .
٩٧	"بلوغ المرام من أدلة الأحكام" لأحمد ابن حنبل العسقلاني (ت: ٨٥٢ هـ)، تحقيق: سمير بن أمين الزهري، الناشر: دار الفلق - الرياض، الطبعة: السابعة، ١٤٢٤ هـ .
٩٨	"بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام" للحافظ ابن القطان أبي الحسن علي بن محمد بن عبد الملك (ت: ٦٢٨ هـ)، تحقيق د. الحسين آيت سعيد ، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ ، الناشر : دار طيبة _ الرياض .
حرف التاء	
٩٩	"التاريخ الأوسط" لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت/ ٢٥٦ هـ)، تحقيق/ محمد بن إبراهيم

	اللحيدان ، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ ، دار الصمعي _ الرياض .
١٠٠	"التاريخ الكبير" لأبي بكر أحمد بن أبي خيثمة (ت: ٢٧٩هـ)، المحقق: صلاح بن فتحي هلال، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ .
١٠١	"التاريخ الكبير" للإمام محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ)، تحقيق/ الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، مصورة دار الكتب العلمية - بيروت .
١٠٢	"التحقيق في أحاديث الخلاف" للإمام جمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن الجوزي (ت : ٥٩٧هـ)، حققه : مسعد عبد الحميد محمد السعدني ، الطبعة : الأولى ، ١٤١٥ هـ، الناشر : دار الكتب العلمية - بيروت .
١٠٣	"التخويف من النار والتعريف بحال دار البوار" لابن رجب البغدادي (ت: ٧٩٥هـ)، المحقق: بشير محمد عيون، دار النشر: مكتبة المؤيد - دمشق .
١٠٤	"التدوين في أخبار قزوين" لعبد الكريم بن محمد الرافي القزويني (ت : ٦٢٣هـ) ، تحقيق عزيز الله العطارى، ١٩٨٧م، دار الكتب العلمية ، بيروت .
١٠٥	"التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة" لمحمد بن أحمد القرطبي (ت: ٦٧١هـ)، تحقيق: الدكتور: الصادق ابن محمد، الناشر: دار المنهاج للنشر، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٥ هـ .
١٠٦	"الترغيب في فضائل الأعمال وثواب ذلك" لعمر بن أحمد المعروف بابن شاهين (ت : ٣٨٥هـ) تحقيق : صالح أحمد مصلح ، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ، دار ابن الجوزي - الدمام .
١٠٧	"الترغيب والترهيب من الحديث الشريف" لعبد العظيم المنذري (ت: ٦٥٦هـ)، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، ط، ١٤١٧، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت .
١٠٨	"الترغيب والترهيب" لإسماعيل بن محمد، الملقب بقوام السنة (ت: ٥٣٥هـ)، المحقق: أيمن بن صالح، الناشر: دار الحديث - القاهرة، الطبعة: الأولى ١٤١٤ هـ .
١٠٩	"التفرد في رواية الحديث ومنهج المحدثين في قبوله أو رده دراسة تأصيلية تطبيقية" لعبد الجواد حمام، ط: دار النوادر - دمشق .
١١٠	"التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافي الكبير" لابن حجر العسقلاني (ت : ٨٥٢هـ) ، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ .
١١١	"التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد" لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت : ٤٦٣هـ)، تحقيق/ مصطفى بن أحمد العلوي و محمد عبد الكبير البكري .
١١٢	"التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل" لعبد الرحمن المعلمي (ت: ١٣٨٦هـ)، الناشر: المكتب

	الإسلامي، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ هـ .
١١٣	"التواضع والخمول" لابن أبي الدنيا (ت: ٢٨١هـ)، المحقق: محمد عبد القادر أحمد عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت .
١١٤	"التوبخ والتنبيه" لعبد الله بن محمد أبي الشيخ الأصبهاني (ت: ٣٦٩هـ)، المحقق: مجدي السيد إبراهيم، الناشر: مكتبة الفرقان - القاهرة .
١١٥	"التوحيد ومعرفة أسماء الله ﷻ وصفاته على الاتفاق والتفرد" لأبي عبد الله ابن مندة (ت: ٣٩٥هـ)، تحقيق د: علي بن محمد الفقيهي، الطبعة الأولى ١٤٢٣ هـ، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة .
١١٦	"التيسير بشرح الجامع الصغير" للإمام الحافظ زين الدين عبد الرؤوف المناوي، دار النشر/ مكتبة الإمام الشافعي - الرياض - ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م، الطبعة: الثالثة .
١١٧	"تاريخ ابن معين" برواية أحمد بن محرز؛ لابن معين (ت: ٢٣٣هـ)، المحقق: محمد كامل القصار، الناشر: مجمع اللغة العربية - دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ هـ .
١١٨	"تاريخ ابن معين" برواية الدوري؛ للإمام ابن معين، تحقيق: د/ أحمد محمد نور سيف، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي - مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٣٩٩ هـ .
١١٩	"تاريخ ابن معين" برواية عثمان الدارمي؛ لأبي زكريا يحيى بن معين، تحقيق: د/ أحمد محمد نور سيف، الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق، ١٤٠٠ هـ .
١٢٠	"تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام" للذهبي، تحقيق: د/ بشَّار عَوَّاد معروف. دار الغرب الإسلامي .
١٢١	"تاريخ الرقة ومن نزلها من أصحاب رسول الله ﷺ والتابعين والفقهاء والمحدثين" لمحمد بن سعيد القشيري (المتوفى: ٣٣٤هـ)، المحقق: إبراهيم صالح، الناشر: دار البشائر، الطبعة: الأولى ١٤١٩ هـ .
١٢٢	"تاريخ المدينة المنورة" لابن شبة عمر بن شبة البصري (ت: ٢٦٢ هـ) حققه: فهم محمد شلتوت، الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ، دار الفكر - قم - إيران .
١٢٣	"تاريخ جرجان" لأبي القاسم حمزة بن يوسف الجرجاني (ت: ٤٢٧هـ)، تحقيق: د/ محمد عبد المعيد خان، الطبعة الثالثة، ١٤٠١ هـ، الناشر: عالم الكتب - بيروت .
١٢٤	"تاريخ حلب" المسمى "بغية الطلب في تاريخ حلب" لابن العديم عمر بن أحمد بن أبي جرادة، تحقيق سهيل بن زكار، دار الفكر .
١٢٥	"تاريخ علماء الأندلس" لعبد الله بن محمد، المعروف بابن الفرضي (ت: ٤٠٣هـ)، عنى بنشره؛ وصححه:

	السيد عزت العطار الحسيني، الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
١٢٦	"تاريخ مدينة السلام" لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ) بتحقيق الدكتور/ بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ.
١٢٧	"تاريخ مدينة دمشق" لأبي القاسم علي بن الحسن ابن عساكر (ت ٥٧١هـ)، تحقيق/ عمر بن غرامة الغمراوي، طبعة ١٩٩٥ م، دار الفكر - بيروت.
١٢٨	"تاريخ واسط" لأسلم بن سهل الرزاز الواسطي، المعروف بـ"بحشل" (ت ٢٩٢هـ)، حقه / كوركيس عواد، الطبعة: الأولى ١٤٠٦ هـ، الناشر: عالم الكتب.
١٢٩	"تالي تلخيص المتشابه" لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت/٤٦٣هـ)، حقه/ مشهور بن حسن آل سلمان، الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ، دار الصميعة للنشر - الرياض.
١٣٠	"تأويل مختلف الحديث" لعبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت: ٢٧٦هـ)، الناشر: المكتب الإسلامي ومؤسسة الإشراف، الطبعة الثانية - مزيدة ومنقحة ١٤١٩ هـ.
١٣١	"تبصير المنتبه بتحرير المشتبه" لابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد النجار، مراجعة: علي البجاوي، الناشر: المكتبة العلمية، بيروت.
١٣٢	"تحرير تقريب التهذيب" د: بشار عواد، وشعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ١٤١٧ هـ.
١٣٣	"تحرير النرد والشطرنج" للإمام أبي بكر محمد بن الحسن الأجرى (ت: ٣٦٠هـ)، دراسة وتحقيق: محمد سعيد عمر، الطبعة الأولى ١٤٠٢ هـ.
١٣٤	"تحرير نكاح المتعة" لنصر بن إبراهيم النابلسي المقدسي (ت: ٤٩٠هـ)، حقق نصوصها: حماد بن محمد الأنصاري، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع.
١٣٥	"تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي" محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (ت ١٣٥٣هـ)، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، الناشر: دار الفكر.
١٣٦	"تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف" للإمام أبي الحجاج المزي (ت: ٧٤٢هـ)، تحقيق: عبد الصمد شرف الدين، طبعة: المكتب الإسلامي، والدار القيمة.
١٣٧	"تحفة المودود بأحكام المولود" لمحمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، المحقق: عبد القادر الأرنؤوط، الناشر: مكتبة دار البيان - دمشق، الطبعة: الأولى، ١٣٩١ هـ.
١٣٨	"تخريج أحاديث إحياء علوم الدين" المؤلفون: العراقي (ت/ ٨٠٦ هـ)، ابن السبكي (ت/ ٧٧١ هـ)، والزبيدي (ت/ ١٢٠٥ هـ) استخراج: محمود بن محمد الحداد (ت/ ١٣٧٤ هـ)، الناشر: دار العاصمة للنشر

	الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ .
١٣٩	"تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي" لجلال السيوطي (ت: ٩١١هـ)
١٤٠	"تذكرة الحفاظ" للإمام محمد بن أحمد الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق/ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت.
١٤١	"تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم" لمحمد بن إبراهيم ابن جماعة، المتوفى سنة ٧٣٣هـ .
١٤٢	"تذكرة الموضوعات" لمحمد طاهر بن علي الصديقي الهندي الفتي (ت: ٩٨٦هـ)، إدارة الطباعة المنيرية، الطبعة: الأولى، ١٣٤٣ هـ .
١٤٣	"تسمية ما انتهى إلينا من الرواة" لأبي نعيم الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ)، تحقيق: عبد الله بن يوسف الجديع، الناشر: مطابع الرشيد، المدينة المنورة .
١٤٤	"تصحيفات المحدثين" لأبي أحمد الحسن بن عبد الله العسكري (ت: ٣٨٢هـ)، المحقق: محمود أحمد ميرة، الناشر: المطبعة العربية الحديثة - القاهرة .
١٤٥	"تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة" لابن حجر العسقلاني (ت/ ٨٥٢هـ)، حققه: د/ إكرام الله إمداد الحق، الطبعة: الأولى - ١٩٩٦م، الناشر: دار البشائر - بيروت .
١٤٦	"تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس" لابن حجر العسقلاني، حققه: د/ عاصم بن عبد الله القريوني، الطبعة: الأولى، الناشر: مكتبة المنار - الأردن .
١٤٧	"تعظيم قدر الصلاة" لمحمد بن نصر المروزي، تحقيق: د/ عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي، الطبعة الأولى، ١٤٠٦، الناشر: مكتبة الدار - المدينة المنورة .
١٤٨	"تعليقات الدارقطني على المجروحين لابن حبان" للدارقطني (ت: ٣٨٥هـ)، تحقيق: خليل العربي، الناشر: الفاروق الحديثة - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ .
١٤٩	"تغليق التعليق على صحيح البخاري" لابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، حققه: سعيد القزقي، الطبعة الأولى، ١٤٠٥، الناشر: المكتب الإسلامي، دار عمار - بيروت .
١٥٠	"تفسير ابن أبي حاتم" للإمام عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، تحقيق: أسعد محمد الطيب، الناشر: المكتبة العصرية، الطبعة الأولى - سنة ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م .
١٥١	"تفسير القرآن العظيم" لابن كثير القرشي الدمشقي، تحقيق/ سامي بن محمد سلامة، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية ١٤٢٠هـ .
١٥٢	"تفسير سفيان الثوري" لأبي عبد الله سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، الناشر: دار الكتب العلمية -

	بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٣ هـ.
١٥٣	"تفسير عبد الرزاق" لعبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت: ٢١١هـ) دراسة وتحقيق: د/ محمود عبده، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، سنة ١٤١٩ هـ.
١٥٤	"تفسير مجاهد" لمجاهد بن جبر المكي (ت: ١٠٤هـ)، المحقق: د/ محمد عبد السلام، الناشر: دار الفكر الإسلامي، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٠ هـ.
١٥٥	"تقريب التهذيب" لابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢)، تحقيق سعد بن نجدت عُمر، ط/ الرسالة.
١٥٦	"تقييد المهمل وتمييز المشكل" (شيوخ البخاري المهملون)؛ لأبي علي الحسين الجبائي (ت: ٤٩٨هـ)، تحقيق/ محمد أبي الفضل، سنة الطبع / ١٤١٨ هـ، الناشر: وزارة الأوقاف المغربية.
١٥٧	"تكملة الإكمال" لمحمد بن عبد الغني البغدادي، تحقيق: د/ عبد القيوم عبد رب النبي، دار النشر: جامعة أم القرى - مكة المكرمة - الطبعة: الأولى ١٤١٠ هـ.
١٥٨	"تلخيص المتشابه في الرسم" لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: سكيئة الشهابي، الطبعة الأولى ١٩٨٥ م، دار طلاس / دمشق.
١٥٩	"تلخيص المستدرک" لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت: ٧٤٨هـ) مطبوع بذييل المستدرک للحاكم، طبعة ١٣٩٨ هـ، مصورة دار الفكر - بيروت.
١٦٠	"تلخيص كتاب الموضوعات لابن الجوزي" مؤلفه/ محمد بن أحمد الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، المحقق: ياسر بن إبراهيم، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ.
١٦١	"تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة" لابن عراق الكتاني (ت: ٩٦٣هـ)، المحقق: عبد الوهاب عبد اللطيف، وعبد الله الغماري، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٩٩ هـ.
١٦٢	"تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق" لمحمد ابن عبد الهادي الحنبلي (ت: ٧٤٤هـ)، تحقيق: سامي بن محمد، وعبد العزيز بن ناص، دار النشر: أضواء السلف - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ.
١٦٣	"تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق" لمحمد بن أحمد الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، المحقق: مصطفى أبو الغيط، الناشر: دار الوطن - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ.
١٦٤	"تهذيب الآثار" لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت: ٣١٠هـ)، تحقيق: علي رضا بن عبد الله، الناشر: دار المأمون للتراث / سوريا، ١٤١٦ هـ.
١٦٥	"تهذيب التهذيب" لابن حجر العسقلاني، الطبعة الأولى ١٤٠٤ هـ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
١٦٦	"تهذيب الكمال" ليوسف بن الزكي عبدالرحمن أبي الحجاج المزي، تحقيق: د/ بشار عواد معروف،

	مؤسسة الرسالة - بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ.
١٦٧	"توجيه النظر إلى أصول الأثر" للشيخ / طاهر الجزائري الدمشقي ، تحقيق : عبد الفتاح أبو غدة ، مكتبة المطبوعات الإسلامية - حلب الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ .
١٦٨	"توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار" لمحمد بن إسماعيل المعروف بالأمير الصنعاني (ت: ١١٨٢هـ)، تحقيق: صلاح بن محمد بن عويضة، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان ، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ .
١٦٩	"توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم" ، المؤلف / ابن ناصر الدين محمد بن عبد الله الدمشقي ، تحقيق : محمد نعيم العرقسوسي ، دار النشر/ مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٩٩٣م .
حرف الثاء	
١٧٠	"الثبات عند الممات" للإمام عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي أبي الفرج، تحقيق: عبد الله الليثي الأنصاري، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.
١٧١	"الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة" لقاسم بن قُطُوبِغَا الحنفي (ت: ٨٧٩هـ)، دراسة وتحقيق: شادي بن محمد بن سالم آل نعمان .
١٧٢	"الثقات" لمحمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، تحقيق: السيد شرف الدين أحمد، الناشر: دار الفكر، الطبعة الأولى ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م .
١٧٣	"ثواب قضاء حوائج الإخوان وما جاء في إغاثة اللفهان" لمحمد بن علي، أبو الغنائم الكوفي (ت: ٥١٠هـ)، المحقق: د/ عامر حسن صبري، الناشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت - ، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ.
حرف الجيم	
١٧٤	"الجامع الكبير" المعروف بسنن الترمذي؛ لمحمد بن عيسى الترمذي (ت: ٢٧٩هـ)، المحقق: بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، سنة النشر: ١٩٩٨م .
١٧٥	"الجامع في الحديث" لعبد الله بن وهب بن مسلم المصري (ت: ١٩٧هـ) ، تحقيق د/ مصطفى حسن أبو الخير ، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ ، دار ابن الجوزي، الدمام .
١٧٦	"الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع" للإمام أبي بكر أحمد بن علي المعروف بالخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ) ، تحقيق الدكتور/ محمد عجاج، مؤسسة الرسالة .
١٧٧	"الجرح والتعديل" للإمام عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت/ ٣٢٧هـ) اعتنى به: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، الطبعة الأولى بمطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية-بحيدر آباد الدكن - الهند سنة ١٢٧١هـ .

١٧٨	"الجزء الأول من الفوائد الصحاح والغرائب والأفراد" لعبد الرحمن أبي القاسم الحُرْفِي (ت: ٤٢٣هـ)، رواية: الشريف أبي الفضل محمد بن عبد السلام الأنصاري، تحقيق: حمزة الجزائري، الناشر: الدار الأثرية الطبعة: الأولى، ٢٠٠٧ م .
١٧٩	"الجزء الأول من فوائد ابن أخي ميمي" لأبي الحسين البغدادي (ت/ ٣٩٠هـ) ، تحقيق/ نبيل سعد الدين جرار ، الطبعة الأولى ٢٠٠٢م ، دار: أضواء السلف .
١٨٠	"الجزء الخامس من الأفراد" لعمر بن أحمد المعروف بابن شاهين (ت: ٣٨٥هـ)، تحقيق: بدر البدر، الناشر: دار ابن الأثير - الكويت، الطبعة: الأولى ١٤١٥ هـ.
١٨١	"الجزء فيه الثاني من حديث الوزير أبي القاسم عيسى بن علي الجراح" (ت/ ٣٩١ هـ) المحقق: أبو إسحاق الحويني، الناشر: دار التقوى، الطبعة: الأولى ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م .
١٨٢	"الجهاد" لأحمد بن عمرو بن أبي عاصم الضحاك أبي بكر، تحقيق: مساعد بن سليمان، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٠٩ هـ.
١٨٣	"الجهاد" لعبد الله بن المبارك (ت: ١٨١هـ) تحقيق: نزيه حماد، الناشر: التونسية - تونس، ١٩٧٢ م .
١٨٤	"جامع البيان في تأويل القرآن" لمحمد بن جرير، أبي جعفر الطبري [ت/ ٣١٠ هـ] ، تحقيق: أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ .
١٨٥	"جامع التحصيل في أحكام المراسيل" لأبي سعيد بن خليل العلائي، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، الناشر: عالم الكتب - بيروت، الطبعة: الثانية ١٤٠٧ هـ.
١٨٦	"جامع المسانيد والسُنن" لابن كثير الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ)، المحقق: د عبد الملك الدهيش، الناشر: دار خضر للطباعة بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٩ هـ .
١٨٧	"جامع بيان العلم وفضله" ليوسف بن عبد الله القرطبي (ت: ٤٦٣هـ) ، دراسة وتحقيق: فواز أحمد زمرلي ، الناشر: مؤسسة الريان - دار ابن حزم ، الطبعة الأولى ١٤٢٤ هـ.
١٨٨	"جزء ابن الغطريف" لمحمد بن أحمد بن الغطريف الجرجاني ، تحقيق: د/ عامر حسن صبري ، الناشر : دار البشائر الإسلامية - بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ.
١٨٩	"جزء ابن فيل" لأبي طاهر الحسن ابن فيل البَلِسِّي (المتوفى: ٣١١هـ)، المحقق: موسى إسماعيل البسيط، الناشر: مطبعة مسودي - القدس، الطبعة: الأولى ١٤٢١ هـ .
١٩٠	"جزء أبي الجهم" العلاء بن موسى البغدادي (ت/ ٢٢٨هـ) تحقيق: د/ عبد الرحيم بن محمد القشقرى، مكتبة الرشد ، الرياض ، الطبعة الأولى .

١٩١	"جزء أبي عروبة" برواية الأنطاكي؛ لأبي عروبة الحسين بن محمد (ت: ٣١٨هـ)، تحقيق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقري، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض .
١٩٢	"جزء الألف دينار" لأبي بكر أحمد بن جعفر البغدادي، تحقيق/ بدر بن عبدالله البدر ، الناشر: دار النفائس - الكويت ، الطبعة الأولى ، ١٩٩٣م .
١٩٣	"جزء البطاقة" لحمزة بن محمد الكناي المصري (ت: ٣٥٧هـ)، المحقق: عبد الرزاق بن عبد المحسن العباد البدر، الناشر: مكتبة دار السلام - الرياض .
١٩٤	"جزء الحسن بن رشيق العسكري عن شيوخه من الأمالي" (ت: ٣٧٠هـ)، طُبع: ضمن مجموع فيه ثلاثة أجزاء الحديثية، المحقق: جاسم بن محمد بن حمود، الناشر: مكتبة أهل الأثر، الطبعة الثانية ٢٠٠٥ م .
١٩٥	"جزء المؤمل بن إيهاب" لمؤمل بن إيهاب بن عبد العزيز الرملي أبي عبد الرحمن ، تحقيق : عماد بن فرة ، الناشر : دار البخاري - بريدة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٣هـ .
١٩٦	"جزء فيه أحاديث أبي عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان أبي الشيخ الأصبهاني" المؤلف: أبو بكر أحمد بن موسى بن مردويه الأصبهاني (ت: ٤٩٨هـ)، المحقق: بدر بن عبد الله البدر، مكتبة الرشد - الرياض .
١٩٧	"جزء فيه حديث المصيصي لوين" لأبي جعفر محمد بن سليمان المصيصي (ت/٢٤٦هـ)، تحقيق: أبو عبد الرحمن مسعد بن عبد الحميد السعدي ، الناشر : أضواء السلف - الرياض ، سنة النشر ١٤١٨هـ .
١٩٨	"جزء فيه حديث سفيان بن عيينة" لسفيان بن عيينة بن أبي عمران الكوفي، تحقيق: أحمد بن عبد الرحمن الصويان، الناشر: مكتبة المنار، الطبعة الأولى ١٤٠٧ .
١٩٩	"جزء فيه حديث من حديث أهل حردان" لأبي القاسم علي بن الحسن المعروف بابن عساكر (ت: ٥٧١هـ)، المحقق: أبو عبد الله مشعل المطيري، الناشر: دار ابن حزم .
٢٠٠	"جزء فيه ذكر ترجمة الطبراني" ليحيى بن عبد الوهاب ابن مندة (ت: ٥١١هـ)، رواية: أبي جعفر محمد بن أحمد بن نصر الصيدلاني، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - الموصل، الطبعة: الثانية، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٣م .
٢٠١	"جزء فيه قراءات النبي ﷺ" لحفص بن عمر بن عبد العزيز، تحقيق : د/ حكمت بشير ياسين، الناشر : مكتبة الدار - المدينة المنورة ، الطبعة الأولى ، ١٩٨٨م .
٢٠٢	"جزء فيه ما انتقى أبو بكر ابن مردويه على أبي القاسم الطبراني من حديثه لأهل البصرة" المؤلف: أبو القاسم الطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، المحقق: بدر البدر، الناشر: أضواء السلف، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ .
٢٠٣	"جزء فيه من أحاديث الإمام أيوب السختياني" للقاضي إسماعيل بن إسحاق البصري (ت: ٢٨٢هـ)،

	المحقق: د/ سليمان بن عبد العزيز العريني، الناشر: مكتبة الرشد - السعودية .
٢٠٤	" جزء فيه من عوالي هشام بن عروة وغيره " جمع: أبي الحجاج الدمشقي (ت: ٦٤٨ هـ)، المحقق: حمزة الجزائري، الناشر: الدار الأثرية، الطبعة: الأولى ٢٠٠٩ م .
٢٠٥	" جزء محمد بن عاصم الثقفي الأصبهاني " (ت: ٢٦٢ هـ)، تحقيق وتخريج: مفيد خالد عيد، الناشر: دار العاصمة، الرياض - السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩ هـ .
٢٠٦	" جزء من فوائد حديث : أبي ذر عبد بن أحمد الهروي " (ت/ ٤٣٤ هـ)، المحقق : الحسن سمير بن حسين، الناشر : مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة : الأولى ، ١٤١٨ هـ .
٢٠٧	" جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام " لابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١ هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عبد القادر الأرنؤوط، الناشر: دار العروبة - الكويت، الطبعة: الثانية ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م .
٢٠٨	" جمهرة الأمثال " لأبي هلال الحسن بن عبد الله العسكري، الناشر: دار الفكر - بيروت .
حرف الحاء	
٢٠٩	" الحافظ الطبراني وجهوده في خدمة السنة النبوية " د/ محمد أحمد رضوان، دار الشريف - الرياض .
٢١٠	" الحججة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة " لأبي القاسم إسماعيل بن محمد بن الفضل التيمي الأصبهاني، الملقب بقوام السنة (ت: ٥٣٥ هـ)، تحقيق: محمد بن ربيع بن هادي المدخلي، ١٤١٩ هـ، دار الراجحة_السعودية / الرياض .
٢١١	" الحلم " لابن أبي الدنيا (ت: ٢٨١ هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ .
٢١٢	" الحوض والكوتر " لبقية بن مخلد الأندلسي (ت: ٢٧٦ هـ)، المحقق: عبد القادر محمد عطا صوفي، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ .
٢١٣	" حجة الوداع " لأبي محمد بن علي بن أحمد ابن حزم الأندلسي القرطبي (ت ٤٥٦ هـ)، تحقيق أبي صهيب الكرمي طبعة ١٤١٨ هـ، بيت الأفكار الدولية - الرياض .
٢١٤	" حديث أبي الفضل عبيد الله الزهري " (ت: ٣٨١ هـ)، دراسة: الدكتور حسن بن محمد، الناشر: أضواء السلف، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ .
٢١٥	" حديث أبي الطاهر محمد بن أحمد الذهلي " لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت: ٣٨٥ هـ)، المحقق: حمدي عبد المجيد السلفي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي - الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ .

٢١٦	"حديث خيثمة بن سليمان" لخيثمة بن سليمان الأطرابلسي، تحقيق: د/ عمر عبد السلام تدمري، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت، ١٤٠٠ هـ.
٢١٧	"حديث سفيان بن سعيد الثوري" (ت: ١٦١هـ)، رواية: السري بن يحيى عن شيوخه عن الثوري، ورواية: محمد بن يوسف الفريابي عن الثوري، المحقق: عامر حسن صبري، الناشر: دار البشائر الإسلامية، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٤ م.
٢١٨	"حديث سفيان بن عيينة" (ت: ١٩٨هـ) برواية: أبي يحيى المروزي (ت: ٢٧٠هـ)، تحقيق: مسعد بن عبد الحميد، الناشر: دار الصحابة للتراث بطنطا، الطبعة: الأولى ١٤١٢ هـ.
٢١٩	"حديث مصعب بن عبد الله الزبيري" لأبي القاسم البغوي (ت: ٣١٧هـ)، المحقق: صالح عثمان اللحام، الناشر: الدار العثمانية - الأردن/ عمان.
٢٢٠	"حسن الظن بالله" لابن أبي الدنيا (ت: ٢٨١هـ)، المحقق: مخلص محمد، الناشر: دار طيبة - الرياض.
٢٢١	"حلية الأولياء وطبقات الأصفياء" لأبي نُعيم الأصبهاني، الطبعة الرابعة، ١٤٠٥ هـ، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت.
حرف الخاء	
٢٢٢	"الخراج ليحيى بن آدم" ليحيى بن آدم القرشي (ت: ٢٠٣هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، الطبعة الأولى ١٩٧٤ م، المكتبة العلمية - لاهور.
٢٢٣	"الخراج" لأبي يوسف يعقوب بن إبراهيم الأنصاري (ت: ١٨٢هـ)، الناشر: المكتبة الأزهرية للتراث، تحقيق: طه عبد الرؤف سعد، سعد حسن محمد.
٢٢٤	"الخلافيات" لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق/ مشهور حسن سلمان، الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ، دار الصمعي الرياضي.
٢٢٥	"خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال" للحافظ أحمد بن عبد الله الخزرجي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، ١٤١٦ هـ، مكتب المطبوعات الإسلامية/ دار البشائر، حلب.
٢٢٦	"خلق أفعال العباد" للإمام محمد إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: د/ عبدالرحمن عميرة، الناشر: دار المعارف السعودية - الرياض، ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م.
حرف الدال	
٢٢٧	"الدر المنثور" لجلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، الناشر: دار الفكر - بيروت.

٢٢٨	"الدراية في تخريج أحاديث الهداية" لابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: السيد عبد الله هاشم اليماني المدني، الناشر: دار المعرفة - بيروت.
٢٢٩	"الدرة الثمينة في أخبار المدينة" لمحمد بن محمود ابن النجار (ت: ٦٤٣هـ)، المحقق: حسين محمد، الناشر: شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم.
٢٣٠	"الدعاء" لأبي القاسم الطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، المحقق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ.
٢٣١	"الدعاء" لأبي عبد الرحمن محمد بن فضيل الضبي (ت: ١٩٥هـ)، تحقيق: الدكتور عبد العزيز بن سليمان البعيمي، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ، مكتبة الرشد - الرياض.
٢٣٢	"الدعاء" للقاضي الحسين بن إسماعيل المحاملي (ت: ٣٣٠هـ)، تحقيق: الدكتور سعيد بن عبد الرحمن القزي، الطبعة الأولى ١٩٩٢م، دار الغرب - بيروت.
٢٣٣	"الدعوات الكبير" لأحمد بن الحسين البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق بدر بن عبد الله البدر، سنة النشر ١٤١٤هـ -، منشورات مركز المخطوطات والتراث والوثائق - الكويت.
٢٣٤	"الدلائل في غريب الحديث" لقاسم بن ثابت السرقسطي (ت: ٣٠٢هـ) تحقيق: د/ محمد بن عبد الله القناص، الناشر: مكتبة العبيكان، الرياض، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ.
٢٣٥	"الدييات" لأبي بكر بن أبي عاصم (ت: ٢٨٧هـ)، الناشر: إدارة القرآن والعلوم الإسلامية - كراتشي.
٢٣٦	"دلائل النبوة" لأبي بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق الدكتور عبد المعطي قلعجي، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ، دار الكتب العلمية - بيروت.
٢٣٧	"دلائل النبوة" لأبي بكر جعفر بن محمد الفريابي (ت: ٣٠١هـ)، المحقق: عامر حسن صبري، الناشر: دار حراء - مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ.
٢٣٨	"دلائل النبوة" لأبي نُعيم الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ)، دار الوعي - حلب.
حرف الذال	
٢٣٩	"الذرية الطاهرة" لأبي بشر محمد بن أحمد الدولابي (ت: ٣١٠هـ)، تحقيق: سعد المبارك الحسن، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ، دار السلف - الرياض.
٢٤٠	"ذخيرة الحفاظ" لمحمد بن طاهر المقدسي (ت: ٥٠٧هـ)، تحقيق د/ عبد الرحمن الفريوائي، الناشر: دار السلف - الرياض، سنة النشر ١٤١٦هـ.

٢٤١	"ذكر أخبار أصبهان" لأبي نُعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ)، دار الكتاب الإسلامي، الفاروق الحديثة للطباعة .
٢٤٢	"ذكر الأقران وروايتهم عن بعضهم بعضاً" لأبي الشيخ الأصبهاني (ت: ٣٦٩هـ)، المحقق: مسعد السعدني، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤١٧ هـ .
٢٤٣	"ذكر المصافحة" لضياء الدين المقدسي (ت: ٦٤٣هـ)، تحقيق: عمرو عبد المنعم سليم، الناشر: الصحابة - طنطا، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م .
٢٤٤	"ذكر النار" لعبد الغني بن عبد الواحد المقدسي (ت: ٦٠٠هـ)، المحقق: أديب محمد الغزاوي، الناشر: دار البشائر الإسلامية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ .
٢٤٥	"ذكر من تكلم فيه وهو مؤثّق" لمحمد بن أحمد الذهبي (ت: ٧٤٨)، تحقيق محمد شكور أمير، الناشر: مكتبة المنار، الزرقاء، سنة النشر ١٤٠٦ .
٢٤٦	"ذم الغيبة والنميمة" لابن أبي الدنيا (ت: ٢٨١هـ)، حققه وخرج أحاديثه: بشير محمد عيون، الناشر: مكتبة دار البيان، دمشق - سورية، مكتبة المؤيد، الرياض - السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م .
٢٤٧	"ذم الكلام وأهله" لشيخ الإسلام أبي إسماعيل الأنصاري الهروي (ت: ٤٨١هـ)، تحقيق عبد الرحمن الشبل، ١٤١٨ هـ، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة .
٢٤٨	"ذيل تاريخ بغداد" للإمام محمد بن محمود المعروف بابن النجار البغدادي (ت: ٦٤٣ هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - لبنان، الطبعة الأولى .
٢٤٩	"ذيل طبقات الحنابلة" للحافظ عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت: ٧٩٥هـ)، تحقيق: د/ عبد الرحمن العثيمين، مكة، مكتبة العبيكان، الطبعة الأولى، ١٤٢٥ هـ .
٢٥٠	"ذيل ميزان الاعتدال" لأبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت: ٨٠٦هـ)، المحقق: علي محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م .
حرف الرء	
٢٥١	"الرحلة في طلب الحديث" للحافظ أحمد بن علي بن ثابت البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: نور الدين عتر، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٩٥ هـ .
٢٥٢	"الرد على الجهمية" لعثمان بن سعيد الدارمي السجستاني (المتوفى: ٢٨٠هـ)، المحقق: بدر بن عبد الله البدر، الناشر: دار ابن الأثير - الكويت، الطبعة: الثانية، ١٤١٦ هـ .
٢٥٣	"الرسالة" للإمام محمد بن إدريس الشافعي، للشيخ / أحمد محمد شاكر، الناشر: دار الكتب العلمية .

٢٥٤	"رفع اليدين" للإمام البخاري (٢٥٦هـ)، اعتنى به: بديع الدين الراشدي، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ، دار ابن حزم - بيروت.
٢٥٥	"الرفع والتكميل في الجرح والتعديل" لأبي الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧هـ.
٢٥٦	"الروض البسّم بترتيب وتخريج فوائده تمام" لجاسم بن سليمان الفهيد الدوسري، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ، دار البشائر الإسلامية - بيروت.
٢٥٧	"الروض الداني - المعجم الصغير" - للحافظ سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق: محمد شكور محمود الحاج، الناشر: المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.
٢٥٨	"روضة العقلاء ونزهة الفضلاء" لمحمد بن حبان أبو حاتم البستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، المحقق: محمد محي الدين عبد الحميد، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت.
٢٥٩	"روضة المحبين ونزهة المشتاقين" لمحمد ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة: ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣ م.
٢٦٠	"رؤية الله ﷻ" لأبي الحسن الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥هـ)، قدم له وحققه: إبراهيم محمد العلي، أحمد فخري، الناشر: مكتبة المنار، الزرقاء - الأردن، عام النشر: سنة ١٤١١هـ.
حرف الزاي	
٢٦١	"الزهد الكبير" لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، حققه وخرج أحاديثه/ الشيخ عامر أحمد حيدر، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ، دار الجنان للنشر - بيروت.
٢٦٢	"الزهد" لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (٢٧٥هـ)، تحقيق: ضياء الحسن السلفي، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ، الدار السلفية.
٢٦٣	"الزهد" لأحمد بن عمرو بن أبي عاصم الشيباني أبي بكر، تحقيق: عبد العلي عبد الحميد حامد، دار الريان للتراث - القاهرة، الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ.
٢٦٤	"الزهد" لأحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (٢٤١هـ)، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية.
٢٦٥	"الزهد" لعبد الله بن المبارك بن واضح المروزي، ومعه الزهد لنعيم بن حماد، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت.
٢٦٦	"الزهد" للمعافي بن عمران الموصلي (ت: ١٨٥هـ)، الناشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت، المحقق:

	الدكتور عامر حسن صبري.
٢٦٧	"الزهد" لهناد بن السري الكوفي، تحقيق: عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي، الناشر: دار الخلفاء للكتاب الإسلامي - الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٠٦.
٢٦٨	"الزهد" لوكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي (ت: ١٩٧هـ)، حققه الدكتور/ عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، الطبعة الثانية ١٤١٥هـ، دار الصميعة للنشر - الرياض.
٢٦٩	"زاد المعاد في هدي خير العباد" لمحمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، الطبعة: السابعة والعشرون، ١٤١٥هـ.
حرف السين	
٢٧٠	"السابق واللاحق في تباعد ما بين وفاة راويين عن شيخ واحد" للخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ) بتحقيق: محمد بن مطر الزهراني، الناشر: دار الصميعة، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.
٢٧١	"السنة لابن أبي عاصم" تخريج الشيخ المحدث محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي بيروت، الطبعة: الثالثة ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.
٢٧٢	"السنة" لأبي عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج المروزي (ت: ٢٩٤هـ)، تحقيق: سالم أحمد السلفي، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
٢٧٣	"السنة" لأبي بكر أحمد الخلال (ت: ٣١١هـ)، المحقق: عطية بن عتيق الزهراني، دار الراجية-الرياض.
٢٧٤	"السنة" لأبي عبد الرحمن عبد الله بن أحمد بن حنبل الشيباني، تحقيق: د/ محمد سعيد سالم القحطاني، الناشر: دار ابن القيم - الدمام، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.
٢٧٥	"السنن الكبرى" لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت/ ٣٠٣هـ)، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، إشراف: شعيب الأرنؤوط، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ، مؤسسة الرسالة.
٢٧٦	"السنن الكبرى" لأحمد بن الحسين، أبي بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤هـ.
٢٧٧	"السنن المأثورة" للإمام أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (ت/ ٢٠٤هـ)، تحقيق الدكتور عبد المعطي أمين قلعجي، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ، دار المعرفة - بيروت.
٢٧٨	"السنن الواردة في الفتن وغوائلها والساعة وأشراطها" لعثمان بن سعيد أبي عمرو الداني، (ت: ٤٤٤هـ)، المحقق: د/ رضاء الله بن محمد المباركفوري، الناشر: دار العاصمة - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ.

٢٧٩	"السنن" لمحمد بن يزيد ابن ماجه القزويني (ت/٢٧٥هـ)، تحقيق/ شعيب الأرنؤوط، الطبعة الأولى ١٤٣٠هـ، مؤسسة الرسالة .
٢٨٠	"السييل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار" لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ) ، دار ابن حزم ، الطبعة الأولى .
٢٨١	"سبعة مجالس من أمالي أبي طاهر محمد بن عبد الرحمن المخلص" (ت: ٣٩٣هـ)، تحقيق: محمد بن ناصر العجمي، الناشر: دار البشائر الإسلامية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م .
٢٨٢	"سبل السلام" لمحمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني (ت: ١١٨٢هـ) ، الناشر : مكتبة مصطفى البابي الحلبي ، الطبعة : الرابعة ١٣٧٩هـ .
٢٨٣	"سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة" للشيخ/ محمد ناصر الدين الألباني ، الناشر : مكتبة المعارف - الرياض ، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ م .
٢٨٤	"سلسلة الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها" للشيخ/ محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: مكتبة المعارف الرياض . الطبعة الأولى من سنة ١٩٩٥م - ٢٠٠٢م .
٢٨٥	"سنن أبي داود" للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت/٢٧٥هـ)، حققه : شعيب الأرنؤوط وجماعة ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الأولى ٢٠٠٩ م .
٢٨٦	"سنن الدارقطني" للإمام علي بن عمر أبي الحسن الدارقطني (ت/٣٨٥هـ) ، حققه/ شعيب الأرنؤوط وجماعة ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الأولى ١٤٢٤ هـ .
٢٨٧	"سنن سعيد بن منصور" لأبي عثمان سعيد بن منصور الخراساني المكي (ت/٢٢٧هـ) ، تحقيق الشيخ الدكتور/ سعد آل حُمَيْد ، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ، دار الصميعي - الرياض .
٢٨٨	"سؤالات ابن الجنيدي لابن معين" ، تحقيق د/ أحمد نور سيف، مكتبة الدار بالمدينة، الأولى ١٤٠٨ هـ .
٢٨٩	"سؤالات أبي عبد الرحمن السلمي للدارقطني" لأبي عبد الرحمن السلمي (ت: ٤١٢هـ) تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/ سعد بن عبد الله الحميد و د/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي .
٢٩٠	"سؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة وتعديلهم" تحقيق د/ زياد محمد منصور ، مكتبة العلوم والحكم ، المدينة المنورة ، ١٤١٤هـ .
٢٩١	"سؤالات أبي عبيد الأجرى لأبي داود السجستاني" لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني(ت: ٢٧٥هـ) بتحقيق: محمد علي قاسم العمري، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م .

٢٩٢	"سؤالات البرقاني للدارقطني" للدارقطني، تحقيق: د/ عبدالرحيم محمد أحمد القشقري، الناشر: كتب خانة جميلي - باكستان، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ.
٢٩٣	"سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني" لأبي الحسن الدارقطني (ت: ٣٨٥هـ) بتحقيق: د/ موفق بن عبد الله بن عبد القادر، الناشر: مكتبة المعارف - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ.
٢٩٤	"سير أعلام النبلاء" للإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، أشرف على تحقيق الكتاب وخرج أحاديثه: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة التاسعة ١٤١٣هـ.
حرف الشين	
٢٩٥	"الشمائل المحمدية" لمحمد بن عيسى الترمذي (ت: ٢٧٩هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٢٩٦	"شذرات الذهب في أخبار من ذهب" لعبد الحي بن أحمد الحنبلي (ت: ١٠٨٩هـ)، تحقيق عبد القادر الأرنؤوط، محمود الأرنؤوط، دار ابن كثير - دمشق، سنة النشر ١٤٠٦هـ.
٢٩٧	"شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة" لأبي القاسم هبة الله بن الحسن اللالكائي (ت: ٤١٨هـ)، تحقيق: سيد عمران ١٤٢٥هـ، دار الحديث - القاهرة.
٢٩٨	"شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك" لمحمد بن عبد الباقي الزرقاني، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، الناشر: مكتبة الثقافة الدينية - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ.
٢٩٩	"شرح السنة" للإمام الحسين بن مسعود البغوي (ت: ٥١٦هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - زهير الشاويش، المكتب الإسلامي - دمشق - بيروت - ١٤٠٣هـ، الطبعة الثانية.
٣٠٠	"شرح سنن ابن ماجه" لمغلطاي بن قليج بن عبد الله المصري الحنفي، أبي عبد الله (ت: ٧٦٢هـ)، تحقيق: كامل عويضة، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ.
٣٠١	"شرح سنن أبي داود" لمحمود بن أحمد الحنفي بدر الدين العيني (ت: ٨٥٥هـ)، تحقيق: خالد بن إبراهيم المصري، مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.
٣٠٢	"شرح صحيح البخاري" لأبي الحسن علي بن خلف ابن بطال القرطبي (ت: ٤٤٩هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد - السعودية / الرياض - الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ.
٣٠٣	"شرح علل الترمذي" لأبي الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت: ٧٩٥هـ)، تحقيق د/ نور الدين عتر، الطبعة الأولى ١٣٩٨هـ، دار الملاح للطباعة.
٣٠٤	"شرح مشكل الآثار" للإمام أبي جعفر أحمد بن محمد الطحاوي (ت: ٣٢١هـ)، تحقيق/ شعيب

	الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، لبنان/ بيروت، سنة النشر ١٤٠٨ هـ.
٣٠٥	"شرح معاني الآثار" لأبي جعفر الطحاوي (ت: ٣٢١هـ) حققه: محمد زهري النجار، ومحمد سيد، وراجعته ورقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: د يوسف المرعشلي، عالم الكتب، الطبعة الأولى - ١٤١٤ هـ.
٣٠٦	"شرف أصحاب الحديث" لأبي بكر الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، بتحقيق: د/ محمد سعيد خطي، الناشر: دار إحياء السنة النبوية.
٣٠٧	"شعب الإيمان" لأحمد بن الحسين البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، حققه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.
حرف الصاد	
٣٠٨	"الصلاة" لأبي نعيم الفضل، المعروف بابن دُكَيْن (ت: ٢١٩هـ)، المحقق: صلاح بن عايض، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة/ السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ.
٣٠٩	"الصمت وآداب اللسان" للحافظ عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا (ت: ٢٨١هـ)، بتحقيق: أبي إسحاق الحويني، دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ.
٣١٠	"الصيام" لأبي بكر جعفر بن محمد الفريابي (ت: ٣٠١هـ)، تحقيق: عبد الوكيل الندوي، الطبعة الأولى سنة ١٤١٢ هـ، الدار السلفية.
٣١١	"صحيح ابن خزيمة" لمحمد بن إسحاق بن خزيمة أبي بكر النيسابوري (ت: ٣١١هـ)، تحقيق: د/ محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، ١٣٩٠ هـ.
٣١٢	"صحيح البخاري" المسمى: "الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه"؛ للإمام محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري، أبي عبد الله (ت/ ٢٥٦هـ)، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى ١٤٢٢ هـ.
٣١٣	"صحيح مسلم" للإمام مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٣١٤	"صحيفة همام بن منبه الصنعاني" (ت: ١٣١هـ)، المحقق: علي حسن علي عبد الحميد، الناشر: المكتب الإسلامي، دار عمار - بيروت، عمان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ.
٣١٥	"صفة الجنة" لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ)، المحقق: علي رضا عبد الله، الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق/ سوريا.

٣١٦	"صفة الجنة" لعبد الله بن محمد المعروف بابن أبي الدنيا (ت: ٢٨١هـ)، تحقيق ودراسة: عمرو عبد المنعم سليم، الناشر: مكتبة ابن تيمية، القاهرة - مصر، مكتبة العلم، جدة .
٣١٧	"صفة النار" لعبد الله بن محمد المعروف بابن أبي الدنيا (ت: ٢٨١هـ)، المحقق: محمد خير رمضان يوسف، الناشر: دار ابن حزم - لبنان / بيروت .
حرف الضاد	
٣١٨	"الضعفاء الكبير" لأبي جعفر محمد بن عمرو العقيلي المكي (ت: ٣٢٢هـ)، حققه: الدكتور عبد المعطي أمين قلنجي، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان - الطبعة الثانية ١٤١٨ هـ .
٣١٩	"الضعفاء والمتروكون" لأبي الحسن الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥هـ)، المحقق: د/ عبد الرحيم محمد القشقري، الناشر: مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة، الطبعة: ١٤٠٣ هـ .
٣٢٠	"الضعفاء والمتروكون" للإمام أحمد بن علي بن شعيب النسائي (ت: ٣٠٣هـ)، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار المعرفة - بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ .
٣٢١	"الضعفاء" لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ)، المحقق: فاروق حمادة، الناشر: دار الثقافة - الدار البيضاء، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م .
٣٢٢	"الضوء اللامع لأهل القرن التاسع" لمحمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت: ٩٠٢هـ)، الناشر: منشورات دار مكتبة الحياة - بيروت .
حرف الطاء	
٣٢٣	"الطب النبوي" لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ)، المحقق: مصطفى خضر التركي، الناشر: دار ابن حزم، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٦ م .
٣٢٤	"الطبقات الكبرى" لمحمد بن سعد (ت: ٢٣٠هـ)، الناشر: دار صادر - بيروت .
٣٢٥	"الطهور" لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي (ت: ٢٢٤هـ)، حققه/ مشهور حسن آل سلمان، الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ، مكتبة الصحابة - جدة .
٣٢٦	"طبقات الحنابلة" لأبي الحسين ابن أبي يعلى، محمد بن محمد (ت: ٥٢٦هـ)، المحقق: محمد حامد الفقي، الناشر: دار المعرفة - بيروت .
٣٢٧	"طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها" لأبي الشيخ عبد الله بن محمد الأصبهاني (ت: ٣٦٩هـ)، دراسة وتحقيق الدكتور: عبد الغفور البلوشي، الطبعة الثانية ١٤١٢ هـ، مؤسسة الرسالة - بيروت .

٣٢٨	"طرح الثريب في شرح التقريب" لعبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت: ٨٠٦هـ)، أكمله ابنه: أحمد أبو زرعة ابن العراقي (ت: ٨٢٦هـ)، الناشر: الطبعة المصرية القديمة .
حرف العين	
٣٢٩	"العبر في خبر من غير" لشمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، المحقق: محمد السعيد زغلول، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت .
٣٣٠	"العزلة" لأبي سليمان الخطابي (ت: ٣٨٨هـ)، المطبعة السلفية - القاهرة .
٣٣١	"العظمة" لعبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأصبهاني أبي الشيخ، تحقيق: رضاء الله بن محمد إدريس المباركفوري، الناشر: دار العاصمة - الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.
٣٣٢	"العلل الكبير" للإمام أبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي (ت: ٢٧٩هـ) ترتيب: أبي طالب القاضي، تحقيق صبحي السامرائي، وآخرين، الناشر: عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٩هـ.
٣٣٣	"العلل المتناهية في الأحاديث الواهية" لعبد الرحمن بن علي بن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، تحقيق: خليل الميس، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ.
٣٣٤	"العلل الواردة في الأحاديث النبوية" لأبي الحسن علي بن عمّار الدارقطني (ت: ٣٨٥هـ)، تحقيق: د/ محفوظ الرحمن زين الله، دار طيبة الرياض، الأولى ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، وأتمه/ محمد صالح الدباسي.
٣٣٥	"العلل ومعرفة الرجال" للإمام أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني (ت: ٢٤١هـ)، برواية عبد الله ابنه، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس، الناشر: المكتب الإسلامي، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
٣٣٦	"العلم" لأبي خيثمة زهير بن حرب (ت: ٢٣٤هـ)، المحقق: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
٣٣٧	"العيال" لعبد الله بن محمد المعروف بابن أبي الدنيا (ت: ٢٨١هـ)، المحقق: د/ نجم عبد الرحمن خلف، الناشر: دار ابن القيم - السعودية - الدمام .
٣٣٨	"عارضه الأحوذى بشرح صحيح الترمذي" لمحمد بن عبد الله المعافري، أبي بكر ابن العربي (ت: ٥٤٣هـ) الناشر: دار الكتب العلمية بيروت لبنان .
٣٣٩	"علل أحاديث كتاب صحيح مسلم" لأبي الفضل محمد بن أبي الحسين ابن عمار الشهيد (ت: ٣١٧هـ) تحقيق: أبو النضر خالد بن خليل، الطبعة الأولى ١٤٣٠هـ، دار الصمعيي.
٣٤٠	"علل الحديث ومعرفة الرجال والتاريخ" لعلي بن عبد الله السعدي المدني (ت: ٢٣٤هـ)، دار ابن الجوزي.

٣٤١	"علل الحديث" للحافظ أبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت: ٣٢٧هـ)، تحقيق فريق من الباحثين بإشراف د/ سعد بن عبد الله آل حميد، الطبعة الأولى ١٤٢٧ هـ.
٣٤٢	"علوم الحديث" لابن الصلاح، ونكت العراقي وابن حجر، جمعها وحققها: أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، دار ابن القيم وابن عفان، الطبعة الأولى، ١٤٢٩ هـ.
٣٤٣	"عمدة القاري شرح صحيح البخاري" لبدر الدين محمود بن أحمد العيني الحنفي (ت: ٨٥٥هـ)، دار إحياء التراث - بيروت.
٣٤٤	"عمل اليوم والليلة سلوك النبي مع ربه ﷺ ومعاشرته مع العباد" لأحمد بن محمد المعروف بـ «ابن السُّنِّي» (ت: ٣٦٤هـ)، المحقق: كوثر البرني، الناشر: دار القبلة / بيروت.
٣٤٥	"عمل اليوم والليلة" للإمام أحمد بن شعيب بن علي النسائي أبي عبد الرحمن (ت: ٣٠٣هـ)، تحقيق: د/ فاروق حمادة، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الثانية، ١٤٠٦ هـ.
٣٤٦	"عوالي الحارث بن أبي أسامة" (ت: ٢٨٢هـ)، تحقيق: أبو عبد الله عبد العزيز بن عبد الله الهليل، الطبعة: الأولى، ١٤١١ هـ.
٣٤٧	"عوالي الليث بن سعد" لقاسم بن قطلوبغا (ت: ٨٧٩هـ)، رواية حسن بن الطولوني، دار الوفاء، جدة، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ.
٣٤٨	"عون المعبود شرح سنن أبي داود" لمحمد شمس الحق العظيم آبادي أبي عبد الرحمن، الناشر: دار الحديث - القاهرة، ١٤٢٢ هـ، خرج أحاديثه: عصام الضابطي.
حرف الغين	
٣٤٩	"غذاء الألباب في شرح منظومة الآداب" لمحمد بن أحمد السفاريني (ت: ١١٨٨هـ)، الناشر: مؤسسة قرطبة - مصر، الطبعة: الثانية، ١٤١٤ هـ / ١٩٩٣ م.
٣٥٠	"غريب الحديث" لإبراهيم بن إسحاق الحربي أبي إسحاق، تحقيق: د/ سليمان إبراهيم محمد العايد، جامعة أم القرى - مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ.
٣٥١	"غريب الحديث" لحمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي أبي سليمان (ت: ٣٨٨هـ) تحقيق: عبد الكريم إبراهيم العزباوي، الناشر: جامعة أم القرى - مكة المكرمة، ١٤٠٢ هـ.
٣٥٢	"غوامض الأسماء المبهمة الواقعة في متون الأحاديث المسندة" لخلف بن عبد الملك بن بشكوال (ت: ٥٧٨هـ)، تحقيق د/ عز الدين علي السيد، ومحمد كمال الدين، الناشر: عالم الكتب بيروت، ١٤٠٧ هـ.

حرف الفاء

٣٥٣	"الفتن" لنعيم بن حمّاد الخُزاعيّ المروزي (ت: ٢٢٨هـ)، المحقق: سمير أمين الزهيري، الناشر: مكتبة التوحيد - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ.
٣٥٤	"الفصل للوصول المدرج في النقل" لأحمد بن علي بن ثابت البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: محمد مطر الزهراني، الناشر دار الهجرة - الرياض، سنة النشر ١٤١٨هـ.
٣٥٥	"الفتن والمتفق" للخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ) تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، الناشر: دار ابن الجوزي بالسعودية، سنة ١٤١٧هـ.
٣٥٦	"الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة" لمحمد بن علي الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ) المحقق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
٣٥٧	"الفوائد المعللة" (الجزء الأول والثاني من حديثه)؛ لعبد الرحمن بن عمرو النصرى أبي زرعة الدمشقي (ت/ ٢٨١هـ) تحقيق: رجب بن عبدالمقصود، توزيع مكتبة الإمام الذهبي الكويت.
٣٥٨	"الفوائد المنتخبة الصحاح والغرائب" (المهروانيات) لأبي القاسم يوسف بن محمد المهرواني (ت: ٤٦٨هـ)، تخريج أبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق/ خليل بن محمد العربي، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ، دار الراية - الرياض.
٣٥٩	"الفوائد المنتقاة الحسان العوالي" لعثمان بن محمد السمرقندي (ت: ٣٤٥هـ)، حققه وخرج أحاديثه: أبو إسحق الحويني، الناشر: مكتبة ابن تيمية، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
٣٦٠	"الفوائد" الشهير بـ "الغيلانيات" لأبي بكر محمد بن عبد الله الشافعي (ت: ٣٥٤هـ)، تحقيق حلمي كامل، الناشر دار ابن الجوزي - السعودية، ١٤١٧هـ.
٣٦١	"الفوائد" لمحمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م.
٣٦٢	"فتح الباري شرح صحيح البخاري" للحافظ ابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، أشرف على مقابلة بعضه الشيخ عبد العزيز بن باز، ورقمه الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي، دار الريان.
٣٦٣	"فتح الباري" لأبي الفرج عبد الرحمن ابن رجب الحنبلي (ت: ٧٩٥هـ)، تحقيق: أبو معاذ طارق بن عوض الله، دار ابن الجوزي - السعودية/ الدمام - الطبعة: الثانية، ١٤٢٢هـ.
٣٦٤	"فتح المغيثة شرح ألفية الحديث" لمحمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت: ٩٠٢هـ)، تحقيق علي حسين

	علي، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ، مكتبة السنة - القاهرة .
٣٦٥	"فضائل الأوقات" لأحمد بن الحسين البيهقي أبي بكر (ت: ٤٥٨ هـ)، تحقيق: عدنان عبد الرحمن مجيد القيسي، الناشر: مكتبة المنارة - مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ.
٣٦٦	"فضائل الشام ودمشق" لعلي بن محمد الربيعي، أبو الحسن (ت: ٤٤٤ هـ)، المحقق: صلاح الدين المنجد، الناشر: مطبوعات المجمع العلمي العربي بدمشق .
٣٦٧	"فضائل الصحابة" لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت: ٣٠٣ هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ هـ.
٣٦٨	"فضائل الصحابة" للإمام أحمد بن حنبل أبي عبد الله الشيباني، تحقيق: د/ وصي الله محمد عباس، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٣ هـ .
٣٦٩	"فضائل القرآن" لجعفر بن محمد الفريابي (ت: ٣٠١ هـ)، تحقيق وتخريج ودراسة: يوسف عثمان فضل الله جبريل، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩ هـ .
٣٧٠	"فضائل القرآن" لجعفر بن محمد المُسْتَفْرِيِّ (ت: ٤٣٢ هـ)، المحقق: أحمد بن فارس السلوم، الناشر: دار ابن حزم، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٨ م .
٣٧١	"فضائل القرآن" لعمر بن محمد البجيرري (ت/ ٣١١ هـ)، المحقق: الدكتور محمد بن بكر إبراهيم عابد، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة، دار العلوم والحكم - دمشق .
٣٧٢	"فضائل القرآن" لمحمد بن أيوب بن يحيى بن الضريس الرازي (ت: ٢٩٤ هـ)، تحقيق: غزوة بدير، الناشر: دار الفكر، دمشق - سورية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ .
٣٧٣	"فضائل بيت المقدس" لأبي المعالي المشرف بن المرجى المقدسي (٤٩٢ هـ)، المحقق: أيمن نصر الدين الأزهري، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤٢٢ هـ .
٣٧٤	"فضائل بيت المقدس" لضياء الدين محمد بن عبد الواحد المقدسي (ت: ٦٤٣ هـ)، المحقق: محمد مطيع الحافظ، الناشر: دار الفكر - سورية .
٣٧٥	"فضل الجهاد والمجاهدين" لأحمد بن عبد الواحد المقدسي، المُلقَّب بِالبُخَارِيِّ (ت: ٦٢٣ هـ)، المحقق: مبارك بن سيف الهاجري، الناشر: الدار السلفية .
٣٧٦	"فضل الصلاة على النبي ﷺ" لإسماعيل بن إسحاق القاضي (ت: ٢٨٢ هـ)، الناشر: المكتب الإسلامي بيروت، الطبعة: الثالثة ١٩٧٧ م، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني .
٣٧٧	"فضيلة الشكر لله على نعمته" لمحمد بن جعفر الخرائطي (ت: ٣٢٧ هـ)، المحقق: محمد مطيع، د/ عبد

	الكريم اليافي، الناشر: دار الفكر - دمشق، الطبعة: الأولى ١٤٠٢ هـ.
٣٧٨	"فوائد ابن أخي ميمي" للدقاق، تحقيق نبيل سعد الدين جرار، طبعة: أضواء السلف.
٣٧٩	"فوائد أبي يعلى الخليلي" للخليل بن عبد الله الخليلي القزويني (ت: ٤٤٦ هـ)، دراسة وتحقيق أبي مصعب طلعت الحلواني، دار ماجد عسيري، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ.
٣٨٠	"فوائد أبي القاسم الحنائي" لأبي القاسم الحسيني الدمشقي (ت: ٤٥٩ هـ) تخريج: النخشي، المحقق: خالد رزق محمد، الناشر: أضواء السلف، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ.
٣٨١	"فوائد أبي علي محمد بن أحمد الصواف البغدادي" (ت: ٣٥٩ هـ)، تحقيق: محمود بن محمد الحداد، الناشر: دار العاصمة - الرياض.
٣٨٢	"فوائد أبي محمد الفاكهي" المسمى: "بحديث أبي محمد عبد الله بن محمد الفاكهي" عن أبي يحيى بن أبي مسرة عن شيوخه؛ له (ت: ٣٥٣ هـ)، دراسة وتحقيق: محمد بن عبد الله بن عايض، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ، مكتبة الرشد - الرياض.
٣٨٣	"فوائد حديث: أبي ذر عبد بن أحمد الهروي" (ت: ٤٣٤ هـ)، المحقق: أبو الحسن سمير بن حسين الحسيني، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض.
٣٨٤	"فيض القدير شرح الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير" لمحمد عبد الرؤوف المناوي (ت: ١٠٣١ هـ)، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ.
حرف القاف	
٣٨٥	"اقتضاء العلم العمل" لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣ هـ)، المحقق: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي، الطبعة: الرابعة، ١٣٩٧ هـ.
٣٨٦	"القدر" لجعفر بن محمد الفريابي (ت/ ٣٠١ هـ)، حققه وخرج أحاديثه: عبد الله بن حمد المنصور، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ، أضواء السلف - الرياض.
٣٨٧	"القدر" لعبد الله بن وهب المصري القرشي (ت: ١٩٧ هـ)، حققه/ عمر بن سليمان الحفيان، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ، دار العطاء - الرياض.
٣٨٨	"القراءة خلف الإمام" للبخاري (ت/ ٢٥٦ هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى.
٣٨٩	"قرائن الترجيح في المحفوظ والشاذ وفي زيادة الثقة عند الحافظ ابن حجر في فتح الباري" جمع ودراسة: نادر بن السنوسي العمراني، ط: مكتبة الرشد - الرياض.

حرف الكاف

٣٩٠	"الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة" للإمام أبي عبد الله محمد بن أحمد بن الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، بتحقيق: محمد عوامة وغيره، دار القبلة، جدة، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ.
٣٩١	"الكامل في ضعفاء الرجال" لعبدالله بن عدي الجرجاني (ت: ٣٦٥هـ)، تحقيق: يحيى مختار غزاوي، الناشر: دار الفكر - بيروت، سنة النشر ١٤٠٩هـ.
٣٩٢	"الكرم والجود وسخاء النفوس" لمحمد بن الحسين البُرْجُلَانِي (ت: ٢٣٨هـ)، المحقق: د/ عامر حسن صبري، الناشر: دار ابن حزم - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٢هـ.
٣٩٣	"الكفاية في علم الرواية" للحافظ أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق وتعليق: أبي إسحاق الدمياطي، مكتبة دار ابن عباس، سمنود - مصر.
٣٩٤	"الكنى والأسماء" لأبي بشر محمد بن أحمد الدولابي (ت: ٣١٠هـ)، تحقيق: نظر محمد الفاريابي، الناشر: دار ابن حزم، بيروت/ لبنان، سنة النشر ١٤٢١هـ.
٣٩٥	"الكنى والأسماء" لمسلم بن الحجاج (ت: ٢٦١هـ)، المحقق: عبد الرحيم محمد القشقرى، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.
٣٩٦	"الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات" لأبي البركات محمد بن أحمد المعروف بابن الكيال (ت: ٩٣٩هـ)، تحقيق: عبد القيوم عبد رب النبي، المكتبة الإمدادية، الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ.
٣٩٧	"كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة" لنور الدين علي بن سليمان الهيثمي (ت: ٨٠٧هـ)، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، الرسالة، بيروت ١٤٠٩هـ.
٣٩٨	"كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس" لإسماعيل بن محمد العجلوني الجراحي (ت: ١١٦٢هـ)، الناشر: مكتبة القدسي - القاهرة، عام النشر: ١٣٥١هـ.

حرف اللام

٣٩٩	"اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعية" لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
٤٠٠	"اللباب في تهذيب الأنساب" لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد الشيباني الجزري (ت: ٦٣٠هـ) الناشر دار صادر - بيروت، ١٤٠٠هـ.

٤٠١	"اللطائف من دقائق المعارف في علوم الحفاظ الأعارف" لأبي موسى المدني، (ت: ٥٨١هـ)، بتحقيق: أبو عبد الله محمد علي سمك، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩ م.
٤٠٢	"لسان الميزان" للحافظ أحمد بن علي بن حجر أبي الفضل العسقلاني (ت/ ٨٥٢هـ)، شارك في تحقيقه د/ عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية.
حرف الميم	
٤٠٣	"المتفق والمفترق" لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت/ ٤٦٣هـ)، دراسة وتحقيق الدكتور محمد صادق الحامدي، دار القادري - دمشق، ١٤١٧هـ.
٤٠٤	"المجالسة وجواهر العلم" لأبي بكر أحمد بن مروان الدينوري المالكي (ت: ٣٣٣هـ) تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، جمعية التربية الإسلامية (البحرين) ١٤١٩هـ.
٤٠٥	"المجتبى من السنن" للإمام أحمد بن شعيب أبي عبد الرحمن النسائي (ت: ٣٠٣هـ)، ترقيم وفهرسة: تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب الطبعة الثانية، ١٤٠٦.
٤٠٦	"المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين" للحافظ محمد بن حبان أبي حاتم البستي (ت: ٣٥٤هـ)، تحقيق: حمدي السلفي، دار الصميعي، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.
٤٠٧	"المجموع شرح المذهب" لأبي زكريا النووي (ت: ٦٧٦هـ) تكملة الشيخ محمد نجيب المطيعي، مكتبة الإرشاد - جدة.
٤٠٨	"المحتضرين" لعبد الله بن محمد المعروف بابن أبي الدنيا (ت: ٢٨١هـ)، المحقق: محمد خير رمضان يوسف، الناشر: دار ابن حزم - بيروت - لبنان.
٤٠٩	"المحدث الفاصل بين الراوي والواعي" للقاضي الحسن بن عبد الرحمن الرامهرمزي (ت: ٣٦٠هـ)، تحقيق الدكتور محمد عجاج الخطيب، الطبعة الثالثة ١٤٠٤هـ، دار الفكر - بيروت.
٤١٠	"المحلى" لأبي محمد علي بن أحمد ابن حزم الظاهري (ت: ٤٥٦هـ)، بتحقيق الشيخ أحمد شاكر، الناشر: مطبعة النهضة - القاهرة.
٤١١	"المختلف فيهم" للحافظ عمر بن شاهين (ت: ٣٨٥هـ)، ترتيب وتحقيق ودراسة د/ عبد الرحيم بن محمد القشيري، مكتبة الرشد - الرياض.
٤١٢	"المخزون في علم الحديث" لأبي الفتح محمد بن الحسين الأزدي (ت: ٣٧٤هـ)، المحقق: محمد إقبال السلفي، الناشر: الدار العلمية - الهند.

٤١٣	"المخلصيات وأجزاء أخرى" لأبي طاهر محمد بن عبد الرحمن البغدادي المخلص (ت: ٣٩٣هـ)، المحقق: نبيل سعد الدين جرار، الناشر: وزارة الأوقاف لدولة قطر .
٤١٤	"المراسيل" لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت: ٢٧٥هـ)، تحقيق د/ عبد الله بن مساعد الزهراي، دار الصمعي، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ .
٤١٥	"المراسيل" لعبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي (ت: ٣٢٧هـ) ، تحقيق/ شكر الله نعمة الله قوجاني ، مؤسسة الرسالة - بيروت ، سنة النشر ١٣٩٧هـ .
٤١٦	"المرسل الخفي وعلاقته بالتدليس" للدكتور/ الشريف حاتم بن عارف العوني، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ ، دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض .
٤١٧	"المرض والكفارات" لعبد الله بن محمد ابن أبي الدنيا (ت: ٢٨١هـ)، المحقق: عبد الوكيل الندوي، الناشر: الدار السلفية، الطبعة: الأولى ١٤١١هـ .
٤١٨	"المستدرک على الصحيحين" لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (ت: ٤٠٥هـ)، ومعه "تلخيص الذهبي"، تصوير دار الفكر - بيروت عن النسخة الهندية .
٤١٩	"المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم" لأبي نعيم الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ)، تحقيق: محمد حسن الشافعي، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، ١٤١٧هـ، الطبعة الأولى .
٤٢٠	"المسند" لإسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن راهويه الحنظلي (ت: ٢٣٨هـ)، تحقيق: د/ عبد الغفور بن عبد الحق، الناشر: مكتبة الإيمان - المدينة المنورة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ .
٤٢١	"المسند" لعبد الله بن المبارك بن واضح (١٨١هـ)، تحقيق: صبحي البدي السامرائي، الناشر: مكتبة المعارف - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ .
٤٢٢	"المسند" للإمام أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت: ٢٤١هـ) ، المحقق: شعيب الأرنؤوط وآخرون ، الناشر : مؤسسة الرسالة ، الطبعة : الثانية ١٤٢٠هـ .
٤٢٣	"المصاحف" لأبي بكر عبد الله بن أبي داود السجستاني (ت: ٣١٦هـ)، تحقيق: محمد عبدة .
٤٢٤	"المُصنَّف ابن أبي شيبة" لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي (ت/ ٢٣٥ هـ) ، تحقيق : محمد عوامة ، طبعة الدار السلفية الهندية القديمة .
٤٢٥	"المُصنَّف" لأبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت : ٢١١هـ) ، تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي ، الناشر : المكتب الإسلامي - بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٣ .
٤٢٦	"المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية" للحافظ ابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ) ، تحقيق : مجموعة

	من المحققين، مع تنسيق فضيلة الدكتور/ سعد بن ناصر الشثري، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ، دار العاصمة .
٤٢٧	"المعجم الأوسط" لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله ابن محمد، وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، الناشر: دار الحرمين - القاهرة، ١٤١٥هـ.
٤٢٨	"المعجم الكبير" لسليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني (٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - الموصل، الطبعة الثانية، ١٤٠٤هـ.
٤٢٩	"المعجم" لابن الأعرابي، أبي سعيد أحمد بن محمد بن زياد (ت: ٣٤١هـ)، تحقيق: عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ، دار ابن الجوزي - الدمام .
٤٣٠	"المعجم" لابن المقرئ؛ لأبي بكر محمد بن إبراهيم الأصبهاني (ت: ٣٨١هـ)، تحقيق: عادل بن سعد، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ، مكتبة الرشد - الرياض.
٤٣١	"المعجم" لأبي يعلى أحمد بن علي الموصلي (ت: ٣٠٧هـ)، المحقق: إرشاد الحق الأثري، الناشر: إدارة العلوم الأثرية - فيصل آباد، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧هـ.
٤٣٢	"المعرفة والتاريخ" لأبي يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي (ت: ٣٤٧هـ)، تحقيق: خليل المنصور، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت .
٤٣٣	"المغني في الضعفاء" للإمام محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق الدكتور نور الدين عتر، الطبعة الأولى ١٣٩١هـ، دار المعارف - دمشق .
٤٣٤	"المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني" لعبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي (ت: ٦٢٠هـ)، تحقيق د/ عبد الله بن عبد المحسن التركي، وعبد الفتاح محمد الحلو، الأولى ١٤٠٦هـ، هجر للطباعة - الجيزة .
٤٣٥	"المفاريذ عن رسول الله ﷺ" لأبي يعلى أحمد بن علي الموصلي (ت: ٣٠٧هـ)، المحقق: عبد الله بن يوسف الجديع، الناشر: مكتبة دار الأقصى - الكويت .
٤٣٦	"المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة" لمحمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي (ت: ٩٠٢هـ)، المحقق: محمد عثمان الخشت، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م .
٤٣٧	"المقصد العلي في زوائد أبي يعلى الموصلي" لنور الدين الهيثمي (ت: ٨٠٧هـ)، تحقيق: سيد كسروي حسن، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان .
٤٣٨	"المقنع في علوم الحديث" لعمر بن علي بن أحمد الأنصاري (ت: ٨٠٤هـ)، تحقيق: عبد الله بن يوسف الجديع، الناشر: دار فواز للنشر - السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ .

٤٣٩	"المنار المنيف في الصحيح والضعيف" لابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة: الأولى، ١٣٩٠هـ.
٤٤٠	"المناسك" لابن أبي عروبة البصري (ت: ١٥٦هـ)، دراسة: الدكتور عامر حسن صبري، الناشر: دار البشائر الإسلامية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ.
٤٤١	"المنتخب من العلل للخلال" للإمام موقّق الدين عبدالله بن أحمد الشهرير بابن قدامة المقدسي (ت: ٦٢٠هـ) بتحقيق الشيخ طارق بن عوض الله، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ، دار الراجحة للنشر - الرياض.
٤٤٢	"المنتخب من مسند عبد بن حميد" لأبي محمد عبد بن حميد الكشي (ت: ٢٤٩هـ)، تحقيق: صبحي البدري السامرائي، محمود محمد خليل الصعيدي، الناشر: مكتبة السنة - القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.
٤٤٣	"المؤتلف والمختلف" للإمام أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (٣٨٥هـ)، تحقيق ودراسة: الدكتور/ موفق بن عبد القادر، دار الغرب الإسلامي، ١٤٠٦هـ.
٤٤٤	"الموضوعات" لعبد الرحمن بن علي الجوزي (ت: ٥٩٧هـ) تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، الطبعة: الأولى ج ١، ٢: ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦ م. ج ٣: ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨ م.
٤٤٥	"الموطأ برواياته الثمانية (يحيى الليثي، والقعني، وأبي مصعب الزهري، والحدثاني، وابن بكير، وابن القاسم، وابن زياد، ومحمد بن الحسن) حققه وضبط نصوصه وخرج أحاديثه ووضع فهرسه الشيخ/ سليم الهلالي، مجموعة الفرقان التجارية، دبي ١٤٢٤هـ.
٤٤٦	"الموطأ" للإمام مالك بن أنس أبي عبدالله الأصبحي (ت: ١٧٩هـ)، رواية يحيى بن يحيى الليثي، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - مصر.
٤٤٧	"الموطأ" للإمام مالك بن أنس أبي عبدالله الأصبحي، رواية محمد بن الحسن، تحقيق: د/ تقي الدين الندوي، الناشر: دار القلم - دمشق، الطبعة: الأولى ١٤١٣هـ.
٤٤٨	"ما رواه أبو الزبير عن غير جابر" لأبي محمد عبد الله بن محمد المعروف بأبي الشيخ الأصبهاني (ت: ٣٦٩هـ)، المحقق: بدر البدر، الناشر: مكتبة الرشيد - الرياض.
٤٤٩	"مثير العزم الساكن إلى أشرف الأماكن" لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، المحقق: مرزوق علي إبراهيم، الناشر: دار الراجحة، الطبعة: الأولى ١٤١٥هـ - ١٩٩٥ م.
٤٥٠	"مجرد أسماء الرواة عن مالك" ليحيى بن علي بن عبد الله المصري، المعروف بالرشيد العطار (ت: ٦٦٢هـ)، المحقق: سالم بن أحمد بن عبد الهادي، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية، الطبعة: الأولى ١٤١٨هـ.
٤٥١	"مجلس الرؤية" لأبي عبد الله محمد بن عبد الواحد الدقاق؛ قدم له وقرأه وعلق عليه: الشريف حاتم بن

	عارف العوني ، مكتبة الرشد ، الرياض .
٤٥٢	"مجمع الزوائد ومنبع الفوائد" لنور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، تحقيق: عبد الله محمد الدرويش ، دار الفكر ، بيروت - ١٤١٢ هـ .
٤٥٣	"مجموع الفتاوى" لأحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (ت : ٧٢٨هـ)، تحقيق: أنور الباز - وعامر الجزار، الناشر: دار الوفاء ، الطبعة : الثالثة ، ١٤٢٦ هـ .
٤٥٤	"مجموع فيه مصنفات أبي جعفر ابن البخري" (ت : ٣٣٩ هـ) ، تحقيق نبيل سعد الدين جرار ، دار البشائر الاسلامية - بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ .
٤٥٥	"مختصرُ استدراك الحافظ الذهبي على مُستدرك أبي عبد الله الحاكم" لابن المُلقن أبي حفص عمر بن علي الشافعي (ت: ٨٠٤هـ)، تحقيق: ج ١ ، ٢: عبد الله بن حمد اللحيّدان، ج ٣ - ٧: سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد، الناشر: دارُ العاصِمة، الرياض -، الطبعة: الأولى، ١٤١١ هـ .
٤٥٦	"مدارة الناس" لعبد الله بن محمد المعروف بابن أبي الدنيا (ت: ٢٨١هـ)، المحقق: محمد خير رمضان، الناشر: دار ابن حزم - بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ .
٤٥٧	"مراصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع" لعبد المؤمن بن عبد الحق، البغدادي، الحنبلي (ت: ٧٣٩هـ)، الناشر: دار الجيل، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ .
٤٥٨	"مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح" لأبي الحسن عبيد الله بن محمد المباركفوري (ت: ١٤١٤هـ)، الناشر: إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء - بالهند، الطبعة: الثالثة - ١٤٠٤ هـ، ١٩٨٤ م .
٤٥٩	"مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح" علي بن سلطان القاري (ت : بعد ١٠١٤هـ)، دار الكتب العلمية .
٤٦٠	"مرويات أبي عبيدة عن أبيه جمعا ودراسة" لعبد الله بن عبد الرحيم البخاري، دار أضواء السلف المصرية .
٤٦١	"مساوي الأخلاق" لأبي بكر محمد بن جعفر الخرائطي (ت : ٣٢٧هـ)، حققه وخرج نصوصه/ مصطفى بن أبي النضر الشلبي، الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ، مكتبة السوادبي - جدة .
٤٦٢	"مسائل الإمام أحمد" برواية أبي داود السجستاني (ت: ٢٧٥هـ)، حققه: أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، الناشر: مكتبة ابن تيمية، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ .
٤٦٣	"مسند ابن الجعد" لأبي الحسن علي بن الجعد، ويعرف بالجعديات (ت: ٢٣٠هـ)، تحقيق: عامر أحمد حيدر، الناشر: مؤسسة نادر-بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ .
٤٦٤	"مسند أبي بكر الصديق" لأحمد بن علي المروزي (ت: ٢٩٢هـ)، المحقق: شعيب الأرناؤوط، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت .

٤٦٥	"مسند أبي يعلى" لأحمد بن علي بن المثنى الموصلي (ت: ٣٠٧هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد، الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ.
٤٦٦	"مسند الحميدي" لأبي بكر عبدالله بن الزبير الحميدي (ت: ٢١٩هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: دار الكتب العلمية، مكتبة المتنبى - بيروت، القاهرة.
٤٦٧	"مسند الدارمي" لأبي محمد عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي (ت: ٢٥٥هـ)، تحقيق: فواز أحمد زمرلي، خالد السبع، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧.
٤٦٨	"مسند الروياني" لأبي بكر محمد بن هارون الروياني (ت: ٣٠٧هـ)، المحقق: أيمن علي أبو يمان، الناشر: مؤسسة قرطبة - القاهرة، الطبعة: الأولى ١٤١٦هـ.
٤٦٩	"مسند السراج" للإمام محمد بن إسحاق الثقفي (برواية زاهر بن طاهر الشحامي)، حققه: الأستاذ إرشاد الحق الأثري، الناشر إدارة العلوم الأثرية فيصل آباد - باكستان.
٤٧٠	"مسند الشاشي" لأبي سعيد الهيثم بن كليب الشاشي (ت: ٣٣٥هـ)، تحقيق الدكتور/ محفوظ الرحمن زين الله، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة.
٤٧١	"مسند الشاميين" لسليمان بن أحمد بن أيوب أبي القاسم الطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي السلفي، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥.
٤٧٢	"مسند الشهاب" لمحمد بن سلامة بن جعفر أبي عبد الله القضاعي (ت/ ٤٥٤هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٧هـ.
٤٧٣	"مسند الطيالسي" لأبي داود سليمان بن داود بن الجارود (ت: ٢٠٤هـ)، تحقيق: الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي، الناشر: هجر للطباعة، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ.
٤٧٤	"مسند الموطأ" لأبي القاسم عبد الرحمن بن عبد الله الغافقي الجوهري (ت: ٤٤٩هـ)، تحقيق: لطفي بن محمد الصغير وطه بن علي بو سريح، طبعة دار الغرب الإسلامي.
٤٧٥	"مشارك الأنوار على صحاح الآثار" للقاضي أبي الفضل عياض بن موسى اليحصبي المالكي (ت: ٥٤٤هـ)، دار النشر: المكتبة العتيقة - تونس، ودار التراث - القاهرة.
٤٧٦	"مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار" لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان أبو حاتم البستي (ت: ٣٥٤هـ)، حققه: مرزوق علي إبراهيم، الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، الأولى ١٤١١هـ.
٤٧٧	"مشيخة إبراهيم بن طهمان" (ت: ١٦٣هـ)، تحقيق الدكتور محمد طاهر مالك، طبعة مجمع اللغة العربية دمشق، لسنة ١٤٠٣هـ.

٤٧٨	"مشيخة ابن البخاري" لأحمد بن محمد الحنفي مشيخة ابن البخاري (ت: ٦٩٦ هـ)، تحقيق د/ عوض عتقي سعد الحازمي ، دار عالم الفؤاد ، السعودية ، ١٤١٩ هـ .
٤٧٩	"مشيخة ابن جماعة" لمحمد ابن جماعة الشافعي (ت: ٧٣٣ هـ)، تحقيق: موفق بن عبد القادر، الناشر: دار العرب الإسلامي - بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٩٨٨ م .
٤٨٠	"مشيخة ابن شاذان الصغرى" للحسن بن أحمد ابن شاذان (ت: ٤٢٥ هـ)، المحقق: عصام موسى ، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة - السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ .
٤٨١	"مشيخة أبي بكر بن أحمد بن عبد الدائم المقدسي البرزالي" (ت: ٧٣٩ هـ)، المحقق: إبراهيم صالح، الناشر: دار البشائر - دمشق، الطبع الأولى، ١٤١٧ هـ .
٤٨٢	"مشيخة الأبنوسي" لأبي الحسين مُحَمَّد بن أَحْمَد، ابن الأَبْنُوسِيِّ البَغْدَادِيِّ (ت: ٤٥٧ هـ)، تحقيق: د/ خليل حسن حمادة، الناشر: جامعة الملك سعود - كلية التربية - قسم الدراسات الإسلامية ، الطبعة: الأولى ١٤٢١ هـ .
٤٨٣	"مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه" لأحمد بن أبي بكر البوصيري (ت: ٨٤٠ هـ) تحقيق: محمد المنتقى الكشناوي، الناشر دار العربية - بيروت، سنة النشر ١٤٠٣ هـ .
٤٨٤	"معالم التنزيل في تفسير القرآن" لأبي محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت: ٥١٠ هـ) المحقق: حقه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر، وعثمان جمعة ضميرية، وسليمان مسلم الحرش، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الرابعة، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م .
٤٨٥	"معالم السنن" لأبي سليمان حمد بن محمد المعروف بالخطابي (ت: ٣٨٨ هـ)، الناشر: المطبعة العلمية - حلب، الطبعة: الأولى ١٣٥١ هـ - ١٩٣٢ م .
٤٨٦	"معجم أسامي شيوخ أبي بكر الإسماعيلي" لأبي بكر أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل الإسماعيلي (ت: ٣٧١ هـ)، تحقيق: د/ زياد محمد منصور، دار النشر: مكتبة العلوم والحكم، ١٤١٠ هـ، الطبعة: الأولى .
٤٨٧	"معجم أصحاب القاضي أبي علي الصديفي" لابن الأبار، محمد بن عبد الله بن أبي بكر القضاعي (ت: ٦٥٨ هـ)، الناشر: مكتبة الثقافة الدينية - مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ .
٤٨٨	"معجم البلدان" لشهاب الدين أبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي (ت: ٦٢٦ هـ) ، الناشر: دار الفكر .
٤٨٩	"معجم الشيوخ" لأبي الحسين محمد بن أحمد بن جميع الصيداوي (ت: ٤٠٢ هـ)، تحقيق: الدكتور عمر عبد السلام تدمري، الطبعة الثانية ١٤٠٧ هـ ، مؤسسة الرسالة .
٤٩٠	"معجم الشيوخ" لأبي القاسم المعروف بابن عساكر (ت: ٥٧١ هـ)، المحقق: الدكتورة وفاء تقي الدين،

	الناشر: دار البشائر - دمشق، الطبعة: الأولى ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م .
٤٩١	"معجم الشيوخ" لأبي القاسم علي بن الحسن ابن عساكر الشافعي (ت: ٥٧١هـ)، تحقيق الدكتورة/ وفاء تقي الدين، دار البشائر/ دمشق .
٤٩٢	"معجم الصحابة" لعبد الباقي بن قانع أبي الحسين (ت: ٣٥١ هـ) ، تحقيق صلاح بن سالم المصراطي، الناشر مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة المنورة ، سنة النشر ١٤١٨ هـ.
٤٩٣	"معجم الصحابة" لعبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي (ت: ٣١٧هـ)، المحقق: محمد الأمين الجكني، الناشر: مكتبة دار البيان - الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ .
٤٩٤	"معجم المؤلفين" تأليف: عمر رضا كحالة، الناشر: مكتبة المثنى - بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت ، بدون تاريخ .
٤٩٥	"معجم قبائل العرب القديمة والحديثة" لعمر بن رضا كحالة (ت: ١٤٠٨هـ)، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: السابعة، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م .
٤٩٦	"معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع" لعبد الله بن عبد العزيز البكري الأندلسي (ت: ٤٨٧هـ)، الناشر: عالم الكتب، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٣ هـ .
٤٩٧	"معرفة الثقات" لأحمد بن عبد الله بن صالح أبي الحسن العجلي الكوفي ، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي ، الناشر: مكتبة الدار - المدينة المنورة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥ هـ.
٤٩٨	"معرفة السنن والآثار" لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، حققه الدكتور عبد المعطي أمين قلعي، الطبعة الأولى ١٤١١ هـ، دار الوفاء - القاهرة .
٤٩٩	"معرفة الصحابة" لابن مندة؛ لمحمد بن إسحاق بن مندة (ت: ٣٩٥هـ)، حققه وعلق عليه: الدكتور/ عامر حسن صبري، الناشر: مطبوعات جامعة الإمارات العربية المتحدة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م .
٥٠٠	"معرفة الصحابة" لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، تحقيق عادل يوسف العزازي ، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ، دار الوطن - الرياض.
٥٠١	"معرفة علوم الحديث" لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري (ت: ٤٠٥هـ)، تحقيق: السيد معظم حسين ، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٣٩٧ هـ .
٥٠٢	"مكارم الأخلاق ومعاليها ومحمود طرائقها" لأبي بكر محمد بن جعفر بن سهل الخرائطي (ت: ٣٢٧هـ) ، تحقيق ودراسة الدكتور / عبد الله بن بجاش بن ثابت الحميري ، طبعة مكتبة الرشد سنة ٢٠٠٦ م .
٥٠٣	"مكارم الأخلاق" لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت: ٣٦٠هـ) ، تحقيق فاروق حمادة ، الطبعة

	الأولى ١٤٠٠هـ، الرئاسة العامة لإدارة البحوث - الرياض .
٥٠٤	"من اسمه شعبة" لأبي نُعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ)، المحقق: طارق محمد العموي، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة المنورة - السعودية .
٥٠٥	"من حديث عبد الله بن يزيد المقرئ" المؤلف: ضياء الدين محمد بن عبد الواحد المقدسي (ت: ٦٤٣هـ)، تحقيق: عامر حسن صبري، الناشر: دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م .
٥٠٦	"مناقب الأسد الغالب مُمزق الكتائب ومُظهر العجائب ليث بن غالب أمير المؤمنين أبي الحسن علي بن أبي طالب ﷺ" لأبي الخير محمد بن محمد ابن الجزري (ت: ٨٣٣هـ)، المحقق: طارق الطنطاوي، الناشر: مكتبة القرآن، الطبعة: الأولى ١٩٩٤ م .
٥٠٧	"منهج النقد في علوم الحديث" لنور الدين محمد عتر الحلبي، الناشر: دار الفكر دمشق-سورية، الطبعة: الطبعة الثالثة ١٤١٨هـ-١٩٩٧ م .
٥٠٨	"موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان" لنور الدين الهيثمي (ت: ٨٠٧هـ)، المحقق: حسين الداراني، الناشر: دار الثقافة العربية، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ .
٥٠٩	"موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر" أحمد ابن حجر (ت: ٨٥٢هـ) ، تحقيق : حمدي عبد المجيد السلفي، وصباحي السامرائي، الطبعة الثالثة ١٤١٩ هـ، مكتبة الرشد - الرياض .
٥١٠	"موجبات الجنة" لمعمر ابن الفاجر، الأصبهاني (المتوفى: ٥٦٤هـ)، المحقق: ناصر بن أحمد بن النجار الدمياطي، الناشر: مكتبة عباد الرحمن، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ .
٥١١	"موضح أوهام الجمع والتفريق" لأبي بكر الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣ هـ) تحقيق : د/ عبد المعطي أمين قلعجي ، دار المعرفة - بيروت ، سنة النشر : ١٤٠٧ هـ .
٥١٢	"ميزان الاعتدال في نقد الرجال" لمحمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت : ٧٤٨هـ)، تحقيق علي البجاوي، الطبعة الأولى ١٣٨٢ هـ، دار المعرفة - بيروت .
حرف النون	
٥١٣	"الناسخ والمنسوخ" لأبي جعفر النَّحَّاس أحمد بن محمد النحوي (ت: ٣٣٨هـ)، المحقق: د. محمد عبد السلام، الناشر: مكتبة الفلاح - الكويت، الطبعة: الأولى ١٤٠٨ هـ .
٥١٤	"الناسخ والمنسوخ" للحافظ عمر بن أحمد أبي حفص ابن شاهين (ت: ٣٨٥هـ)، تحقيق: علي بن معوض، وعادل عبد الموجود، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ .

٥١٥	"النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة" ليوسف بن تغري بردي الحنفي، أبو المحاسن، جمال الدين (ت: ٨٧٤هـ)، الناشر: وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دار الكتب، مصر .
٥١٦	"النفح الشذي في شرح جامع الترمذي" لأبي الفتح محمد بن محمد ابن سيد الناس اليعمري، بتحقيق شيخنا الدكتور/ أحمد معبد عبد الكريم ، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ، دار العاصمة ، الرياض .
٥١٧	"النكت على مقدمة ابن الصلاح" لبدر الدين الزركشي (ت: ٧٩٤هـ)، بتحقيق: د/ زين العابدين بن محمد، الناشر: أضواء السلف - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ .
٥١٨	"النهاية في غريب الحديث والأثر" لأبي السعادات المبارك الجزري (ت: ٦٠٦هـ) ، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - ومحمود الطناحي، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ .
٥١٩	"نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار" لابن حجر العسقلاني (ت/ ٨٥٢هـ)، المحقق: حمدي عبد المجيد السلفي، الناشر: دار ابن كثير، الطبعة: الثانية ١٤٢٩هـ .
٥٢٠	"نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر" لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، المحقق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، مطبعة سفير بالرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ .
٥٢١	"نصب الراية لأحاديث الهداية" للإمام جمال الدين عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (ت: ٧٦٢هـ) ، تحقيق: محمد عوامة، مؤسسة الريان - بيروت، دار القبلة - جدة - الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ .
٥٢٢	"نظم المتناثر من الحديث المتواتر" لأبي عبد الله محمد بن أبي الفيض الشهير بالكتاني (ت: ١٣٤٥هـ)، المحقق: شرف حجازي، الناشر: دار الكتب السلفية - مصر .
٥٢٣	"نقض الإمام أبي سعيد عثمان بن سعيد على المريسي الجهمي العنيد فيما افتري على الله ﷻ من التوحيد" المؤلف: أبو سعيد عثمان بن سعيد الدارمي (ت: ٢٨٠هـ)، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع .
٥٢٤	"نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار" للإمام محمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت: ١٢٥٥هـ) ، الناشر: إدارة الطباعة المنيرية .
حرف الهاء	
٥٢٥	"هدي الساري مقدمة فتح الباري" لأبي الفضل ابن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، دار الريان بمصر .
حرف الواو	
٥٢٦	"وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان" لأبي العباس أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان (ت: ٦٨١هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر - بيروت .

فهرس الموضوعات

رقم الصفحة	الموضوع	م
٥	الإهداء	١
٦	مقدمة الرسالة	٤
١٠	أسباب اختياري للموضوع	٥
١٢	منهجي في البحث	٦
١٦	الشكر والتقدير	٧
١٨	قسم الدراسة	٨
١٩	الفصل الأول: التعريف بالمؤلف	٩
٢٠	المبحث الأول: حياة الإمام الطبراني الشخصية	١٠
٢١	المطلب الأول: اسمه، ونسبه، وكنيته، ونسبته	١١
٢٣	المطلب الثاني: مولده، ونشأته، وأسرته	١٢
٢٤	المبحث الثاني: حياة الإمام الطبراني العلمية	١٣
٢٥	المطلب الأول: طلبه للعلم	١٤
٢٥	المطلب الثاني: رحلاته العلمية	١٥
٢٧	المطلب الثالث: أشهر شيوخه	١٦
٢٩	المبحث الثالث: مكانته العلمية وآثاره، وعقيدته، ووفاته	١٧
٣٠	المطلب الأول: كثرة حديثه، وسعة حفظه	١٨
٣١	المطلب الثاني: أشهر تلاميذه	١٩
٣٢	المطلب الثالث: بعض مؤلفاته	٢٠
٣٤	المطلب الرابع: ثناء العلماء عليه	٢١
٣٥	المطلب الخامس: عقيدته	٢٢
٣٦	المطلب السادس: وفاته، وعمره	٢٣

٣٧	المطلب السابع: بعض مصادر ترجمته	٢٤
٣٨	الفصل الثاني: التعريف بالكتاب وما يتعلق به	٢٥
٣٩	المبحث الأول: اسم الكتاب، واسم مؤلفه	٢٦
٤٠	المبحث الثاني: التَّيْبُتُ من صحة نسبة الكتاب إلى مؤلفه	٢٧
٤١	المبحث الثالث: موضوع الكتاب	٢٨
٤١	المبحث الرابع: منهج المؤلف في الجزء الخاص بالدراسة لهذه الرسالة، وتقويم ذلك المنهج	٢٩
٤٥	المبحث الخامس: جهود العلماء حول هذا الكتاب	٣٠
٤٨	المبحث السادس: وصف النُّسخ المخطوطة	٣١
٦٠	رسم توضيحي لإسناد النسخة الكاملة	٣٢
٦١	نماذج من النُّسخة الخطية الكاملة للكتاب	٣٣
٧٢	وصف النُّسخ المطبوعة للكتاب	٣٤
٧٣	بعض ما وقفتُ عليه ممَّا سقط من مطبوع "المعجم الأوسط"	٣٥
٧٩	الفصل الثالث: التَّفرد والغرابة، وموقف العلماء منها	٣٦
٨٠	المبحث الأول: التَّفرد لغة واصطلاحًا	٣٧
٨٠	المبحث الثاني: أقسام التَّفرد، مع ذكر أحكام كل قسم	٣٨
٨٢	المبحث الثالث: موقف الأئمة تجاه الغرائب	٣٩
١٣٤٩-٨٥	النَّصُّ المُحَقَّق	٤٠
١٣٥٠	الخاتمة	٤١
١٣٥١	نتائج البحث	٤٢
١٣٥٦	التوصيات	٤٣
١٣٥٨	الفهارس العلمية	٤٤

١٣٥٩	فهرس الآيات القرآنية	٤٥
١٣٦٢	فهرس الأحاديث النبوية والآثار مرتبة على الموضوعات	٤٦
١٣٧٦	فهرس الأحاديث النبوية مرتبة على نظام الألف باء	٤٧
١٣٨٨	فهرس الآثار مرتبة على نظام الألف باء	٤٨
١٣٩٠	فهرس الرواة مرتبة على نظام الألف باء	٤٩
١٤١٩	فهرس الكنى من الرجال	٥٠
١٤٢٢	فهرس الألقاب	٥١
١٤٢٣	فهرس من نُسب إلى أبيه، أو جده ونحو ذلك	٥٢
١٤٢٤	فهرس النساء	٥٣
١٤٢٥	فهرس المصادر والمراجع	٥٤
١٤٦٨	فهرس الموضوعات	٥٥